

مِنْهَاجُ السُّنَنِ النَّبَوِيَّةِ

لِابْنِ تَيْمِيَّةَ
أَبِي الْعَبَّاسِ تَمِيمِ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْحَكِيمِ

تَحْقِيقُ
الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ دَرَّشَادِ سَالِمٍ

الجزء الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[وبه نستعين]^(١)

خطبة الكتاب قال الشيخ الإمام العالم، الحبر الكامل، الأوحد العلامة الحافظ، الخاشع القانت، إمام الأئمة، وربانئ الأمة، شيخ الإسلام، بقية الأعلام، تقى الدين، خاتمة المجتهدين^(٢)، أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبد السلام بن عبدالله بن أبي القاسم بن تيمية الحرّاني، قدّس الله روحه، ونور ضريحه^(٣).

الحمد لله الذي بعث النبيين مبشرين ومنذرين، وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه، وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغياً بينهم، فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه^(٤)، والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم. وأشهد

(١) وبه نستعين: زيادة في (م)، (ا). وفي (ن): وبالله التوفيق.

(٢) ا، ل: بقية المجتهدين.

(٣) م، ن: قال الشيخ الإمام العالم العلامة الرياني، وحيد عصره، وفريد دهره، أحمد بن عبدالحليم بن عبد السلام بن تيمية الحرّاني، رضى الله عنه، وتغمده برحمته، وأسكنه بحبوحة جنته، آمين. ولم تظهر بعض هذه الكلمات في مصورة (ن).

(٤) بإذنه: ساقطة من (ا) فقط.

أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، كما شهد هو سبحانه وتعالى^(١) ﴿أَنَّهُ
لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ
الْحَكِيمُ﴾، [سورة آل عمران: ١٨]. وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، الذي
[ختم به أنبياءه، وهدى به أوليائه]^(٢)، ونعته^(٣) بقوله في القرآن الكريم:
﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ
بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ * فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ
تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾، [سورة التوبة: ١٢٨، ١٢٩]. صلى الله
عليه [وعلى آله^(٤) أفضل صلاة وأفضل^(٥) تسليم].^(٦)

أما بعد، فإنه قد^(٧) أحضر إلى طائفة من أهل السنة والجماعة، كتاباً
صنّفه بعض [شيوخ الرافضة في عصرنا، منفقاً]^(٨) لهذه البضاعة، يدعو
به^(٩) إلى مذهب الرافضة الإمامية، من أمكنه دعوته من ولاية الأمور
[وغيرهم أهل الجاهلية، ممن قلت معرفتهم]^(١٠) بالعلم والدين، ولم

- (١) وتعالى: ليست في (م)، (ل). وفي (ن): لا شريك له، كما قال: (شهد الله أنه لا إله ..
الخ)
- (٢) ما بين المعقوفين مكانه بياض في (ن).
- (٣) ا، ب، ل: ويعنه.
- (٤) وعلى آله: زيادة في (م) فقط.
- (٥) ب: وأكمل.
- (٦) ما بين المعقوفين مكانه بياض في (ن).
- (٧) قد: زيادة في (م)، (ن).
- (٨) ما بين المعقوفين مكانه بياض في (ن).
- (٩) ن (فقط): بدعوته.
- (١٠) ما بين المعقوفين مكانه بياض في (ن).

يعرفوا أصل دين المسلمين ، وأعانه على ذلك مَنْ عادتهم إعانة [الرافضة من المتظاهرين بالإسلام، من] ^(١) أصناف الباطنية الملحدين ^(٢)، الذين هم في الباطن من الصابئة ^(٣) الفلاسفة الخارجين عن حقيقة

(١) ما بين المعقوفين مكانه بياض في (ن) .

(٢) الباطنية هم الذين جعلوا لكل ظاهر من الكتاب باطناً، ولكل تنزيل تأويلاً. ويذكر الشهرستاني (الملل والنحل ١/١٧٢) أن «الباطنية القديمة» كانت تخلط كلامها ببعض كلام الفلاسفة. أما الباطنية على زمانه فقد جعلهم هم والإسعاعيلية الغلاة فرقة واحدة، وذكر أنهم يسمون في العراق بالباطنية والقرامطة والمزدكية، وفي خراسان بالتعليمية والملحدة، وأضاف محمد بن الحسن الديلمي في كتابه «قواعد عقائد آل محمد» (القاهرة سنة ١٩٥٠) ص ٣٤، الألقاب التالية: السبعية، والخرمية، والبابكية، والمحمرة، والمباركية، والإباحية، والزنادقة، والخرميدنية. ونقل ابن طاهر البغدادي (الفرق بين الفرق، ص ١٩٦) عن أصحاب المقالات قولهم بأن الذين أسسوا دعوة الباطنية جماعة منهم ميمون بن ديصان المعروف بالقداح، ومحمد بن الحسين الملقب بدندان.

وانظر أيضاً: الملل والنحل ١/١٧٠ - ١٧٨؛ الفرق بين الفرق، ص ١٦٩ - ١٨٨؛ مقالة كارادي فوق دائرة المعارف الإسلامية، مادة: الباطنية؛ كتاب «الصراع بين الموالى والعرب» تأليف الدكتور محمد بديع شريف، ص ٥٧ - ٦٥، القاهرة، ١٩٥٤.

(٣) قال الرازي عن «الصابئة» (اعتقادات فرق المسلمين والمشركون، ص ٩٠): «قوم يقولون إن مديبر هذا العالم وخالقه هذه الكواكب السبعة والنجوم، فهم عبدة الكواكب». وأما الشهرستاني (الملل والنحل ١/٢١٠ - ٢١١) فيذكر أن الفرق كانت في زمان إبراهيم عليه السلام ترجع إلى صنفين اثنين: الصابئة، والحنفاء، وقال الصابئة بالحاجة إلى وجود «متوسط» روحاني، وجعل بعضهم هذا «المتوسط» من الكواكب وبعضهم جعلوه من الأصنام. وابن تيمية كثيراً ما يصف الفلاسفة بأنهم من الصابئة المشركين وهو يذكر بأن الفارابي قدم حران - التي كانت مركزاً للصابئة المشركين - في القرن الرابع الهجري وتعلم منهم وأخذ عنهم الفلسفة، وكذلك فعل ثابت بن قرة الخزازي وغيره قبل الفارابي. ويفرق ابن تيمية بين هؤلاء الصابئة المشركين الذين يذكروهم الله تعالى في كتابه [سورة الحج: ١٧]، وبين الصابئة الموحدين الذين يثنى الله عليهم [سورة البقرة: ٦٢]. انظر تفصيل ذلك وغيره في الرد على المنطقيين، ص ٢٨٧ - ٢٩٠، ٤٥٤ - ٤٥٨؛ منهاج السنة =

/ [متابعة^(١) المرسلين، الذين لا يوجبون أتباع^(٢) دين الإسلام^(٣)]، ولا يحرمون [أتباع^(٤) ما سواه^(٥)] من الأديان بل يجعلون الملل بمنزلة المذاهب والسياسات [التي يسوغ اتباعها، وأن النبوة] نوع من السياسة العادلة التي وضعت لمصلحة العامة في الدنيا.

فإن هذا الصنف يكثر ويظهرون [إذا كثرت الجاهلية وأهلها]، ولم يكن هناك من أهل العلم بالنبوة والمتابعة لها، من يظهر أنوارها الماحية لظلمة^(٦) الضلال، [ويكشف ما في خلافتها من الإفك] والشرك والمحال.

وهؤلاء لا يكذبون بالنبوة تكذيباً مطلقاً، بل هم يؤمنون ببعض أحوالها، ويكفرون [ببعض الأحوال^(٧)]، وهم متفاوتون فيما يؤمنون به ويكفرون به من تلك الخلال، فلهذا يلتبس أمرهم بسبب تعظيمهم للنبوات، على كثير من أهل [الجهالات].

== (بولاقي ١٩٧/١)؛ مجموعة الرسائل والمسائل ٣٧/٤، ٣٨؛ مجموعة رسائل شيخ الإسلام ابن تيمية ٥٨، ٧٤، ٩٣، ٩٤، ٩٧ - ٩٩. ويسمى ابن تيمية المعتزلة وغيرهم من النفاة بالصابئة المعطلة، انظر مثلاً مجموعة الرسائل والمسائل ١٨٣/١.

- (١) م: اتباع.
- (٢) ما بين المعقوفتين مكانه بياض في (ن). وساكفى فيما يلي بوضع المعقوفتين بدون الإشارة الى وجود البياض في (ن) إن شاء الله.
- (٣) ن، م: دين المسلمين.
- (٤) ن، م: ولا يحرمون ما سواه.
- (٥) ن، م: لظلم.
- (٦) الأحوال: ساقطة من (م).
- (٧) أهل: ساقطة من (ا)، (ل).

والرافضة والجهمية^(١)] هم الباب لهؤلاء الملحدين، منهم يدخلون إلى سائر أصناف الإلحاد في أسماء الله وآيات [كتابه المبين، كما قرر ذلك] رؤوس [الملحدة من] القرامطة^(٢) الباطنية^(٣) وغيرهم من المنافقين.

وذكر من أحضر هذا الكتاب، أنه من [أعظم الأسباب في تقرير مذاهبهم] عند من مال إليهم من الملوك وغيرهم. وقد صنفه^(٤) للملك المعروف الذي سمّاه فيه^(٥) [خدابنده^(٦)]، وطلبوا مني بيان ما في هذا]

(١) الجهمية هم المتسبون إلى جهنم بن صفوان أبي عمزمولى بنى راسب، وهو من أهل خراسان، وقد تتلمذ على الجعد بن درهم، كما اتصل بمقاتل بن سليمان من المرجئة. وكان الجهم كاتباً للحارث بن سريج من زعماء خراسان، وخرج معه على الأمويين، فقتل بمرور سنة ١٢٨هـ.

والجهمية تطلق أحياناً بمعنى عام ويقصد بها نفاة الصفات عامة، وتطلق أحياناً بمعنى خاص ويقصد بها متابعتو الجهم بن صفوان في آرائه وأهمها نفى الصفات والقول بالجبر والقول بفساد الجنة والنار. انظر مقالات الأشعري ١/١٩٧ - ١٩٨، ٢٢٤، ٣١٢؛ الملل والنحل ١/٧٩ - ٨١؛ الفرق بين الفرق ١٢٨ - ١٢٩؛ التبصير في الدين ٦٣ - ٦٤. وانظر أيضاً ما ذكره ابن تيمية عن الجهمية في «التسمينية» ضمن الفتاوى ٣١/٥ - ٣٥، القاهرة ١٣٢٩.

(٢) القرامطة من الباطنية هم الذين ينتسبون إلى حمدان بن الأشعث الذي كان يلقب بقرمط وقد تتلمذ على حسين الأهوازي رسول عبيدالله بن ميمون القداح، ثم اتخذ لنفسه مقرّاً قرب الكوفة سماه «دار الهجرة»، وأخذ هو وأتباعه يشنون منه الغارات على المسلمين، وقد انتشرت دعوته في أنحاء كثيرة في العالم الإسلامي وكانت سبباً في كثير من القلاقل والحروب. وذكر ابن طاهر البغدادي (الفرق بين الفرق، ص ١٧٧) أن حمدان قرمط كان من الصابئة الحمرانية. انظر أيضاً: هيوارفي دائرة المعارف الإسلامية، مادة: حمدان قرمط؛ آدم متز: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ٢/٤٥ - ٤٩، القاهرة، ١٩٤٨؛ الفرق بين الفرق ١٦٩ - ١٧٢؛ مقالات الأشعري ١/٩٨.

(٣) م: الباطنة.

(٤) ا: صنعه.

(٥) فيه: زيادة في (م)، (ن).

(٦) خدابنده: كذا في (ب). وفي سائر النسخ: خدابنده.

الكتاب، من الضلال وباطل الخطاب، لما في ذلك من نصر عباد الله المؤمنين، وبيان [بطلان أقوال المفترين الملحدين].

فأخبرتهم أن هذا الكتاب، وإن كان من أعلى^(١) ما يقولونه في باب الحجة والدليل، فالقوم [من أضل الناس عن سواء السبيل. فإن] الأدلة إما نقلية وإما عقلية، والقوم من أضل الناس في المنقول والمعقول، في المذاهب [والتقرير، وهم من أشبه^(٢) الناس بمن] قال الله فيهم: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِينَ﴾، [سورة الملك: ١٠]، [والقوم^(٣) من أكذب الناس في النقليات، ومن أجهل^(٤)] الناس في العقليات، يصدقون من المنقول بما يعلم العلماء بالاضطرار^(٥) أنه من [الأباطيل، ويكذبون بالمعلوم من الاضطرار^(٦)]، المتواتر أعظم تواتر في الأمة جيلا بعد جيل، ولا يميزون في نقلة العلم ورواة [الأحاديث^(٧)] والأخبار^(٨)، [بين المعروف بالكذب أو الغلط أو الجهل^(٩)] بما ينقل، وبين العدل الحافظ الضابط المعروف بالآثار^(١٠).

(١) من أعلى: ساقطة من (ل).

(٢) م: ومن أشبه.

(٣) ا، ب، ل: وهم.

(٤) م: وأجهل.

(٥) م: من الاضطرار.

(٦) م: بالاضطرار.

(٧) الأحاديث: زيادة في (م).

(٨) والأخبار: كذا في (م) وفي سائر النسخ الأخبار.

(٩) م، ن: والجهل.

(١٠) بالآثار: كذا في (م). وفي يسار النسخ: والآثار.

[وعمدتهم في نفس الأمر على التقليد]، وإن ظنوا إقامته بالبرهانيات، فتارة يتبعون المعتزلة والقدرية^(١) وتارة يتبعون المجسمة^(٢) [والجبرية^(٣)]، وهم من أجل هذه الطوائف بالنظريات، ولهذا كانوا عند عامة أهل العلم والدين، من أجهل الطوائف الداخلين في المسلمين.

(١) القدرية هم الذين كانوا يخوضون في القدر ويذهبون إلى إنكاره. وأول القدرية هو - على الأرجح - معبد الجهني المقتول سنة ٨٠هـ. (انظر شرح مسلم للنووي ١/١٥٠ - ١٥١) وتبعه على ذلك غيلان بن مسلم الدمشقي المقتول في عهد عبد الملك بن مروان. انظر الفرق بين الفرق ٧٠؛ «المعتزلة» تأليف زهدى جبار الله (القاهرة، ١٩٤٧) ص ٦ - ٧.

وقد ذكر الأشعري في مقالاته اختلاف الرافضة في أصول الدين وبين أن بعضهم كانوا يتابعون المعتزلة والقدرية. انظر المقالات ١/١٠٥، ١١٠، ١١٤، ١١٥ (ونقل ابن تيمية بعض كلامه فيما يلي من هذا الكتاب: بولاق ١/٢١٤). وانظر أيضاً ضحى الإسلام لأحمد أمين ٣/٢٦٧ - ٢٦٨، القاهرة، ١٩٤٩.

(٢) المجسمة هم القائلون بأن الله جسم من الأجسام، وقد أورد الأشعري (المقالات ١/١٠٢ - ١٠٥) آراء خمس فرق من الشيعة الأوائل وكلها تذهب إلى التجسيم مثل قول هشام بن الحكم بأن الله تعالى جسم «طوله مثل عرضه، وعرضه مثل عمقه»، ثم قال الأشعري (١/١٠٥) «وقالوا في التوحيد بقول المعتزلة والخوارج، فأما أوائلهم فإنهم كانوا يقولون ما حكينا عنهم من التشبيه». وقد نقل ابن تيمية في كتابنا هذا (بولاق ١/٢٠٣) كلام الأشعري في هذا الصدد، وانظر ما ذكره أيضاً عن المجسمة (١/٢٣٨ - ٢٤٠). وانظر أيضاً دائرة المعارف الإسلامية، مادة «جسم»، ٦/٤٦٠ - ٤٦١، ومادة «التشبيه»: ٥/٢٥٧ - ٢٥٨.

(٣) م: الجبرية والمجسمة. والجبرية هم الذين لا يشبتون للعبد فعلاً، ولا قدرة على الفعل أصلاً، بل يضيفون الفعل إلى الله تعالى. ولا توجد - فيما نعلم - فرق تفرد بالقول بالجبر، بل أكثر الجبرية يقولون به مع قولهم بأمور أخرى مثل الجهمية والنجارية والضرارية الذين جمعوا بين الجبر ونفي الصفات. انظر الملل والنحل ١/٧٩ - ٨٣؛ الفرق بين الفرق ١٢٦ - ١٣٠؛ اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ٦٨ - ٦٩.

ولم أجد فيما بين يدي من المراجع ما ينال على متابعة الشيعة للجبرية، وانظر في ذلك المقالات ١/١١٠ - ١١٢؛ الملل والنحل ١/١٤٦ - ١٤٧، ١٥٤.

[ومنهم من أدخل على الدين] من الفساد، ما لا يحصيه إلا رب العباد، فملاحدة الإسماعيلية^(١) والنصيرية^(٢) وغيرهم من [الباطنية

(١) انقسمت الشيعة الإمامية بعد وفاة جعفر الصادق حوالي سنة ١٤٧هـ إلى عدة فرق أهمها الموسوية والإسماعيلية، قالت الأولى منهما بإمامة موسى الكاظم بن جعفر الصادق وهم الموسوية، وقالت الثانية منهما بإمامة إسماعيل بن جعفر وهم الإسماعيلية. وانقسمت الإسماعيلية بدورها إلى فرقتين، قالت الأولى منهما: إن إسماعيل لم يموت بل أظهر الموت تقية (والقراطة عند الأشعري من هؤلاء)، وقالت الفرقة الثانية: بل مات والإمام بعده محمد بن إسماعيل، وهؤلاء هم المباركية. ثم انقسموا بعد ذلك إلى من وقف على محمد بن إسماعيل وقال يرجعته بعد غيبته، وإلى من ساق الإمامة في «المستورين» منهم ثم في «الظاهرين القائمين» وهؤلاء هم الإسماعيلية الباطنية. انظر المقالات ٩٨/١ - ٩٩، ١٠٠ - ١٠١؛ الملل والنحل ١/١٤٩، ١٧٠ - ١٧٨. وانظر أيضاً كتاب الدكتور محمد كامل حسين: طائفة الإسماعيلية، القاهرة، ١٩٥٩؛ هيوار: مقالة عن الإسماعيلية، دائرة المعارف الإسلامية؛ جولد تسيهر: العقيدة والشريعة، ص ٢١٢ - ٢٢٠ (الطبعة الأولى)؛ محمد بن الحسن الديلمي: كتاب قواعد عقائد آل محمد الباطنية، شتر وتمان: مقالة السبعية، دائرة المعارف الإسلامية.

Donaldson shi'ite religion PP. 153,357-358, Luzac. London 1933

(٢) النصيرية فرقة من غلاة الشيعة قالوا بظهور «الحق» بصورة علي والأئمة ولذلك أطلقوا عليهم اسم الإلهية. يقول الشهرستاني (الملل والنحل ١/١٦٨ - ١٦٩) على لسانهم «وإنما أثبتنا هذا الاختصاص لعلي رضي الله عنه دون غيره، لأنه كان مخصوصاً بتأييد إلهي من عند الله تعالى فيما يتعلق بباطن الأسرار. قال النبي صلى الله عليه وسلم: أنا أحكم بالظاهر والله يتولى السرائر». ويذكر جولد تسيهر (العقيدة والشريعة، ص ١٨٤ - ١٨٥) أن النصيرية جعلوا محمداً في منزلة أقل شأناً من علي وزعموا أنه كان حجاباً له. وفي موضع آخر (ص ٢٢٠ - ٢٢١) يقول جولد تسيهر إن النصيرية يسكنون الإقليم الواقع بين طرابلس وإنطاكية وأن مذهبهم الأصلي هو اثنا عشرى ولكن غلبت عليه الأفكار والعقائد الوثنية القائلة بتأليه علي والأئمة. أما Donaldson فيذهب في كتابه سالف الذكر (ص ١٥٣) إلى أن النصيرية يمكن - إلى حد ما - إرجاع أصلهم إلى السبعية. ولابن تيمية رسالة في الرد على النصيرية ضمن مجموع رسائل (المطبعة الحسينية، القاهرة، ١٣٢٣)، ص ٩٤ - ١٠٢، وانظر ما سيرد عنهم في كتابنا هذا، ١/٢٤٠ (بولاق).

المنافقين من بابهم^(١) [دخلوا]، وأعداء المسلمين من المشركين وأهل الكتاب بطريقهم وصلوا، واستولوا بهم على بلاد [الإسلام، وسبوا الحريم وأخذوا] الأموال وسفكوا الدم الحرام، وجرى على الأمة بمعاونتهم من فساد الدين والدنيا^(٢)، [ما لا يعلمه إلا رب العالمين].

ص ٣

إذ كان أصل المذهب من إحداه الزناقة المنافقين، الذين / عاقبهم في حياته على أمير المؤمنين، [رضى الله عنه]^(٣)، فحرق منهم طائفة^(٤) بالنار، وطلب قتل بعضهم [ففروا] من سيفه البتار، وتوعد بالجلد^(٥) طائفة مفترية^(٦) فيما عرف^(٧) عنه من الأخبار،^(٨) [إذ قد تواتر عنه من الوجوه الكثيرة]^(٩) أنه قال على منبر الكوفة وقد أسمع من حضر: خير [هذه]^(١٠)

(١) ل: المنافقين بأنهم... وهو تحريف.

(٢) ل، ب: الدنيا والدين.

(٣) رضى الله عنه: ليست في (ن)، (م).

(٤) م: طائفة منهم.

(٥) أ، ل: بالجلد، وهو تحريف ظاهر.

(٦) مفترية: كذا في (ن)، (م)، (ل)، وفي (أ)، (ب): مغيرية. والمغيرية هم أصحاب المغيرة بن سعيد البجلي وسيأتي الكلام عنه فيما بعد. وقد رجحت قراءة مفترية لاتفاقها مع سياق الكلام. وقد روى ابن الجوزي في «تليس إبليس»، (ص ١٠١)، الطبعة الثانية بالمطبعة المنيرية، القاهرة، (١٣٦٨) من كلمة لعلى رضى الله عنه قوله: ألا فمن أوتيت به يقول بعد هذا اليوم (كذا ولعل صوابها: هذا بعد اليوم. والمقصود هنا القول الذى يتضمن الطعن على أبى بكر وعمر رضى الله عنهما) فإن عليه ما على المفترى. وسيذكر ابن تيمية فيما يلى (١/ ٨٤ بولاق) هذه القصة، ولكنه يطلق عليهم اسم «المفضلة» أى الذين يفضلون على أبى بكر وعمر رضى الله عنهم أجمعين.

(٧) ن، م: تواتر.

(٨-٨) : ساقط من (ن)، (م) ومكانها بياض.

(٩) هذه: ساقطة من (ن)، (م).

الأمة بعد نبينا أبو بكر ثم عمر. وبذلك أجاب ابنه^(١) [محمد بن الحنفية^(٢)] فيما رواه البخارى فى صحيحه^(٣)، وغيره من علماء الملة الحنفية.

(١) ن، م، ا، ل: لابنه.

(٢) هو أبو القاسم محمد بن على بن أبى طالب، ويعرف بابن الحنفية نسبة إلى أمه، وقد توفى على الأرجح سنة ٨١هـ. انظر ترجمته فى ابن خلكان ٣/٣١٠-٣١٣؛ شذرات الذهب ٨٨/١-٩٠. والفرقة المختارية (أصحاب المختار بن أبى عبيد الثقفى) وهى واحدة من فروع الفرقة الكيسانية كانت تعتقد بإمامته. ويذكر الشهرستانى (الملل والنحل ١٣٢/١-١٣٣) أن ابن الحنفية تبرأ من المختار لما وقف على مزاعمه. وانظر أيضاً مقالات الأشعرى ١/٩٠-٩١.

(٣) الأثر فى: البخارى ٧/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم، باب حدثنا الحميدى ومحمد بن عبد الله) ونصه: عن محمد بن الحنفية قال: قلت لأبى: أى الناس خير بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: أبو بكر. قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر. وخشيت أن يقول: عثمان. قلت: ثم أنت. قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين. وهذا الأثر مع اختلاف يسير فى الألفاظ - فى: سنن أبى داود ٤/٢٨٨ (كتاب السنة، باب فى التفضيل). وفى سنن ابن ماجة ١/٣٩ (المقدمة، فضل عمر). عن عبد الله بن سلمة قال: سمعت علياً يقول: خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وخير الناس بعد أبى بكر عمر. وورد الأثر فى مسند أحمد فى الجزء الثانى (ط. المعارف) بالفاظ متقاربة ٢٤ مرة كالاتى: عن أبى جحيفة (الأحاديث رقم ٨٣٣، ٨٣٥-٨٣٧، ٨٧١، ٨٧٨-٨٨٠، ١٠٥٤) وعن عبد خير الهمدانى (الأرقام ٩٠٨، ٩٠٩، ٩٢٢، ٩٣٢-٩٣٤، ١٠٣٠، ١٠٣١، ١٠٤٠، ١٠٥٢، ١٠٦٠) وعن عبد خير عن أبيه (٩٢٦، ٩٣٢) وعن وهب السوائى (٨٣٤) وعن علقمة بن قيس (١٠٥١) وقد صحح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله سند جميع هذه الآثار ما عدا سند الآثار ٩٢٢، ١٠٣٠ فقد حسنها، ١٠٥٢ فقد ضعفه. وذكر السيوطى فى الجامع الكبير ١/٥١٨ حديثين الأول هو: «خير هذه الأمة بعد نبينا أبو بكر وعمر» ثم قال: «كر = ابن عساكر فى تاريخه عن على، وقال: المحفوظ موقوف» والثانى هو: «خير أمتى بعدى أبو بكر وعمر» ثم قال: «كر = ابن عساكر فى تاريخه عن على والزبير معا، ك = الحاكم فى تاريخه عن أبى هريرة» وجاء الحديث الثانى فى الجامع الصغير ٢/١٠ (ط. مصطفى الحلبي، ١٣٥٨/١٩٣٩) ولم =

ولهذا كانت الشيعة المتقدمون الذين صحبوا علياً [أو كانوا^(١)] في ذلك الزمان]، لم يتنازعوا في تفضيل أبي بكر وعمر، وإنما كان نزاعهم في [تفضيل^(٢)] عليّ وعثمان، / وهذا مما يعترف به^(٣) [علماء الشيعة الأكابر، من] الأوائل والأواخر. حتى ذكر مثل ذلك^(٤) أبو القاسم البلخي^(٥)، قال: سأل سائل شريك بن عبدالله بن [أبي] نمر^(٦) [فقال له: ^(٧) أيهما أفضل أبو بكر أو عليّ؟ فقال له]: أبو بكر. فقال له السائل: أتقول هذا وأنت من الشيعة؟^(٨) فقال: نعم، إنما الشيعي [من قال مثل هذا^(٩)] والله لقد [رقى عليّ^(١٠)] هذا الأعواد فقال: ألا إن خير^(١١) هذه الأمة

يذكر أن الحديث عن الحاكم، وحسن السيوطي هذا الحديث، ولكن الألباني ضعفه في «ضعيف الجامع الصغير ٣/١٣٧».

- (١) م: وكانوا.
- (٢) تفضيل: ساقطة من (ن)، (م).
- (٣) ن: مما يعرفه، م: مما تعرفه.
- (٤) ا، ل: ذكر ذلك مثل.
- (٥) هو أبو القاسم عبدالله بن أحمد بن محمود الكعبي البلخي صاحب «المقاتلات». ورأس فرقة الكعبية من فرق المعتزلة، وقد توفي سنة ٣١٩، وقيل سنة ٣١٧. انظر ابن خلكان ٢/٢٤٨-٢٤٩؛ الفرق بين الفرق، ص ١٠٨-١١٠؛ الملل والنحل ١/٧٣.
- (٦) ن، م: شريك بن عبدالله بن نمر؛ ا: لشريك بن عبدالله. والصواب ما أثبتناه. ويذكر ابن تيمية هذه الرواية فيما بعد (١/١٦٨ بولاق). وشريك بن عبدالله بن أبي نمر القرشي أبو عبدالله المدني، توفي سنة ١٤٠ هـ. ترجمته في: تهذيب التهذيب ٤/٣٣٧-٣٣٨؛ خلاصة تهذيب الكمال للخزرجي، ص ١٤٠.
- (٧) م: .. نمر أنه قال له قاتل.
- (٨) ا، ل، ب: تقول هذا وأنت شيعي.
- (٩) ا، ل، ب: فقال له: نعم، من لم يقل هذا فليس بشيعي (في (ب) فليس شيعياً).
- (١٠) علي: ساقطة من (ا)، (ل)، (ب).
- (١١) م: فقال ألا خير؛ ل: فقال إن خير.

بعد نبيا أبو بكر ثم عمر. أفكنا^(١) نرد [قوله؟ أكننا^(٢) نكذبه؟ والله ما كان كذاباً! ذكر هذا [أبو القاسم] البلخي^(٣) في النقض على ابن الراوندى^(٤) اعتراضه^(٥) على الجاحظ^(٦)، نقله عنه القاضي [عبد الجبار الهمداني

(١) أفكنا: كذا في (ن)، (ل). وفي (م)، (ا): فكنا. وفي (ب): فكيف.

(٢) ا: لكتنا؛ ب: وكيف.

(٣) ن، م: ذكر هذا البلخي؛ ا، ل، ب: نقل هذا عبد الجبار الهمداني في كتاب «تثبيت النبوة» قال ذكره أبو القاسم البلخي.

(٤) هو أبو الحسين أحمد بن يحيى بن إسحاق الراوندى المتوفى سنة ٢٩٨ وقيل ٢٤٥. كان من أئمة المعتزلة ثم فارقهم وهاجم مذهبهم وصار ملحداً زنديقاً، وقد عده الشهرستاني (الملل والنحل ١/١٧٠) والأشعري (المقالات ١/١٢٧) من مؤلفي كتب الشيعة. وذكر الأشعري (المقالات ١/٢٠٥) أنه كان يقول بقول أصحاب بشر المريسي في الإرجاء. وقد تكلم عنه الخوانساري في «روضات الجنات» (ص ٥٤) بالتفصيل وذكر ما قيل من أن ابن الراوندى كان يهودياً ثم أسلم منتصباً قائلاً بإمامة العباس بن عبد المطلب ومن أنه كان يرمى عند الجمهور بالزندقة والإلحاد وقد أورد ابن تيمية فيما بعد (١/١٣٦) ما ذكره ابن حزم (الفصل ٤/١٥٤) عن الراوندية القائلين بإمامة العباس بن عبد المطلب (نسبهم الرازي في «اعتقادات فرق المسلمين والمشركين»، ص ٦٣، إلى أبي هريرة الراوندى، وانظر مقالات الأشعري ١/٩٤) ويقول الخوانساري باحتيال كون ابن الراوندى الملحد غير ابن الراوندى الشيعي، والأمر كما نرى في حاجة إلى مزيد من التحقيق. وقد ألف «ابن الراوندى» كتاباً عدة منها كتاب «الإمامة» وكتاب «فضيحة المعتزلة» الذي كتبه معترضاً به على كتاب الجاحظ «فضيلة المعتزلة» فرد عليه من المعتزلة الخياط في كتابه «الانتصار» والبلخي في الكتاب الذي يشير إليه ابن تيمية. وانظر أيضاً عن «ابن الراوندى»: ابن خلكان ١/٧٨ - ٧٩؛ تكملة الفهرست لابن النديم ٤ - ٥؛ مقدمة الدكتور نيرج لكتاب «الانتصار» للخياط، القاهرة، ١٩٢٥؛ الأعلام ١/٢٥٢ - ٢٥٣.

(٥) ا، ل، ب: على اعتراضه.

(٦) الجاحظ (أبو عثمان عمرو بن بحر الكناني اللبي المتوفى سنة ٢٥٠ وقيل ٢٥٥) من أئمة المعتزلة وهو رأس فرقة الجاحظية المنسوبة إليه، ومن أشهر كتبه كتاب «فضيلة المعتزلة» الذي أشرنا إليه في التعليق السابق. انظر وفيات الأعيان ٣/١٤٠ - ١٤٤؛ شذرات الذهب =

فى كتاب [تثبىت النبوة^(١)].

[فضل^(٢)]

فلما ألحوا فى طلب الرد لهذا الضلال المبين، ذاكرين أن فى الإعراض عن [ذلك خذلاناً للمؤمنين]، وظن^(٣) أهل الطغيان، نوعاً من العجز [عن]^(٤) ردّ هذا البهتان، فكتب ما يسره الله من البيان، [وفاء بما أخذه الله من] الميثاق على أهل العلم والإيمان، وقياماً بالقسط وشهادة

== ١٢٢/١٢١ - ١٢٢؛ ياقوت: معجم الأدياء (ط. رفاعى) ١٦/٧٤ - ١١٤؛ الملل والنحل ٧١/١ - ٧٢؛ الفرق بين الفرق ص ١٠٥ - ١٠٧.

(١) فى (أ)، (ب)، (ل): نقل هذا. الخ، كتبت العبارة مقلوبة ومضطربة. والقاضى عبد الجبار هو القاضى عماد الدين أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد الهمداني الأسدي، شيخ المعتزلة فى عصره، وهم يلقبونه «قاضى القضاة»، توفى سنة ٤١٥، وله مؤلفات كثيرة أهمها «المغنى فى العدل والتوحيد» و«شرح الأصول الخمسة» و«تثبىت دلائل النبوة» و«تنزيه القرآن عن المطاعن». انظر ترجمته ومذهبه فى: شرح العيون للجشمى (ضمن كتاب «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»، تحقيق الأستاذ فوزاد سيد، الدار التونسية للنشر، ١٣٩٣ - ١٩٧٤) ص ٣٦٥ - ٣٧١؛ طبقات الشافعية ٥/٩٧ - ٩٨؛ لسان الميزان ٣/٣٨٦ - ٣٨٧؛ تاريخ بغداد ١١/١١٣ - ١١٥؛ شذرات الذهب ٣/٢٠٢ - ٢٠٣؛ الأعلام ٤/٤٧. وترجم له سزكين مجلد ١ ح ٤ ص ٨١ - ٨٤ وذكر أنه توجد نسخة خطية من كتاب تثبىت دلائل النبوة فى مكتبة شهيد على (استانبول). وتوجد مصورة من هذه النسخة فى معهد المخطوطات العربية بالقاهرة برقم ٦٠ (توحيد).

وقد ذكر هذا الخبر الذى يشير إليه ابن تيمية القاضى عبد الجبار فى كتابه «تثبىت دلائل النبوة» ١/٥٤٩ تحقيق د. عبد الكريم عثمان (رحمه الله)، ط. دار العربية، بيروت،

١٩٦٦/١٣٨٦.

(٢) فصل: زيادة فى (أ)، (ل)، (ب).

(٣) ن، م: فظن.

(٤) عن: ساقطة من (ن) فقط.

لِلَّهِ^(١). كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلَوُوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾، [سورة النساء: ١٣٥]. واللى^(٢) هو تغيير الشهادة، [والإعراض كتمانها].

والله تعالى [قد أمر بالصدق والبيان، ونهى عن الكذب والكتمان، فيما يحتاج إلى [معرفته وإظهاره، كما قال النبي] ^(٣) صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه: « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك [لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا] ^(٤) » مُحقت بركة بيعهما ^(٥) ».

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَتَانُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [سورة المائدة: ٨].

(١) ن، م: شهادة الله.

(٢) ا: واللائى، وهو تحريف ظاهر.

(٣) النبي: زيادة في (م).

(٤) م: وإن كذبا وكتما.

(٥) الحديث عن حكيم بن حزام (رضى الله عنه) في مواضع عديدة في البخارى ومسلم. انظر مثلا البخارى ٥٨/٣ (كتاب البيوع، باب إذا بين البيعان ولم يكتما. .)، ٦٤/٣ (كتاب البيوع، باب البيعان بالخيار ما لم يتفرقا)؛ مسلم ١١٦٤/٣ (كتاب البيوع، باب الصدق في البيع والبيان). والحديث عنه وعن غيره من الصحابة رضوان الله عليهم بمعناه في: سنن أبي داود والترمذى والنسائى وابن ماجه ومسنده أحمد.

ومن أعظم الشهادات ما جعل الله [أمة محمد^(١)] شهداء عليه، حيث قال: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [سورة البقرة: ١٤٣].

وقال تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [سورة الحج: ٧٨]. والمعنى [عند الجمهور أن الله سمّاهم] المسلمين من قبل نزول القرآن وفي القرآن.

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ [سورة البقرة: ١٤٠]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنَنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾، [سورة آل عمران: ١٨٧]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ * [إلا الذين تابوا وأصلحوا وينبؤا فأُولَٰئِكَ تَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ] * [سورة البقرة: ١٥٩، ١٦٠]، لا سيما الكتمان إذا لعن [آخر هذه الأمة أولها، كما في الأثر: إذا لعن] آخر هذه الأمة أولها، فمن كان عنده علم فليظهره، فإن كاتم العلم يومئذ ككاتم [ما أنزل الله على محمد^(٢)].

- (١) م: محمد صلى الله عليه وسلم.
(٢) م: ما أنزل على محمد. وفي سنن ابن ماجه ٩٦/١ - ٩٧. (المقدمة، باب من سئل عن علم فكتمه) عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا لعن آخر هذه الأمة أولها، فمن كتم حديثا فقد كتم ما أنزل الله» وذكر المحقق: «في الزوائد في إسناده حسين ابن ابي السرى كذاب. وعبدالله بن السرى، ضعيف. وفي الأطراف: أن عبدالله بن السرى لم يدرك محمد بن المنكدر. وذكر أن بينها وسائط. ففيه انقطاع أيضا».

وذلك أن أول [هذه الأمة هم ^(١) الذين قاموا بالدين تصديقاً وعلماً، وعملاً وتبليغاً، فالطعن فيهم [طعن في الدين، موجب للإعراض عما بعث الله به ^(٢) النبيين.

وهذا كان مقصود أول من أظهر بدعة التشيع ^(٣)، فإنما كان قصده ^(٤) [الصد عن سبيل الله، وإبطال ما جاءت] به الرسل عن الله. ولهذا كانوا يُظهرون ذلك بحسب ضعف الملة، فظهر [في الملاحظة حقيقة هذه البدع المضلة]، لكن راج كثير منها على من ليس من المنافقين الملحدين، لنوع من الشبهة والجهالة [المخلوطة ^(٥) بهوى، فقبل ^(٦) معه الضلالة]، وهذا أصل كل باطل.

قال الله تعالى: ^(٧) ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ * وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [سورة النجم: ١-٤] إلى قوله ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ * وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ * أَلَكُمُ الذَّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ * تِلْكَ إِذَا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ * إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَىٰ﴾ [سورة النجم: ١٩-٢٣] فنزه الله رسوله عن الضلال والغى، والضلال عدم العلم، والغى اتباع الهوى.

(١) هم: زيادة في (ن)، (م).

(٢) به: ساقطة من (م).

(٣) ن: الشيع.

(٤) ن، م: مقصوده.

(٥) م: المختلطة.

(٦) م: تقبل.

(٧) ا، ل، ب: قال تعالى.

كما قال تعالى : ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [سورة الأحزاب: ٧٢] فالظلوم غاوو والجهل ضال إلا من تاب الله عليه . كما قال تعالى : ﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [سورة الأحزاب: ٧٣].^(١)

ولهذا أمرنا الله أن نقول في صلاتنا: ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ ، [فالضال الذى لم يعرف الحق] كالنصارى، والمغضوب عليه^(٢) الغاوى الذى يعرف الحق ويعمل بخلافه كاليهود.

والصراط [المستقيم يتضمن معرفة الحق] والعمل به، كما فى الدعاء المأثور: اللهم أرني الحق حقًا ووفقني لاتباعه، وأرني الباطل [باطلا ووفقني لاجتنابه، ولا تجعله] مشتبهًا على فاتبع الهوى.

وفى صحيح مسلم عن عائشة [رضى الله عنها^(٣)]، أن النبى صلى الله عليه وسلم^(٤) كان إذا قام من الليل يصلى يقول: «اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدنى لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم»^(٥). فمن خرج

(١) ن، م: . . . والمؤمنات . . . الآية.

(٢) ن، م: عليهم.

(٣) رضى الله عنها: ساقطة من (ن).

(٤) م: عليه وآله وسلم.

(٥) الحديث فى مسلم ٥٣٤/١ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء فى صلاة الليل =

عن الصراط المستقيم كان متبعاً لظنه وما تهواه نفسه، ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله، إن الله لا يهدي القوم الظالمين.

وهذا حال أهل البدع المخالفة للكتاب والسنة، فإنهم إن يتبعون إلا الظن وما تهوى الأنفس، ففيهم جهل وظلم. لاسيما الرافضة، فإنهم أعظم ذوى الأهواء جهلاً وظلماً، يعادون خيار أولياء الله [تعالى] (١) من بعد النبيين، من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار (٢)، والذين اتبعوهم بإحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه، ويوالون الكفار والمنافقين من اليهود والنصارى والمشركين وأصناف الملحدين، كالنصيرية والإسماعيلية وغيرهم من الضالين (٣). فتجدهم، أو كثيراً منهم، إذا اختصم خصمان فى ربهم من المؤمنين والكفار، واختلف الناس فيما جاءت به الأنبياء، فمنهم من آمن ومنهم من كفر. سواء كان الاختلاف بقول أو عمل كالحروب التى بين المسلمين وأهل الكتاب والمشركين - تجدهم يعاونون المشركين وأهل الكتاب على المسلمين أهل القرآن. كما قد جرّب به الناس منهم غير مرة، فى مثل إعانتهم للمشركين (٤) من الترك وغيرهم على أهل الإسلام بخراسان والعراق والجزيرة والشام وغير

= وقيامه) وأوله: ... حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال: سألت عائشة أم المؤمنين: بأى شىء كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يفتح صلاته إذا قام من الليل؟ قالت: كان إذا قام من الليل افتتح صلاته: «اللهم رب جبرائيل... الحديث.

(١) تعالى: ليست فى (ن)، (م).

(٢) ن: من السابقين والمهاجرين والأنصار.

(٣) ن، م: الغالين.

(٤) ن، م: المشركين.

ذلك، وإعانتهم للنصارى^(١) على المسلمين بالشام ومصر وغير ذلك، في وقائع متعددة من أعظمها^(٢) الحوادث التي كانت في الإسلام في المائة الرابعة والسابعة، فإنه^(٣) لما قدم كفار الترك إلى بلاد الإسلام وقتل من المسلمين ما^(٤) لا يحصى عدده إلا رب الأنام، كانوا من أعظم الناس عداوة للمسلمين، ومعاونة للكافرين^(٥)، وهكذا معاونتهم لليهود أمر شهير^(٦)، حتى جعلهم الناس لهم كالحمير.

﴿ فصل ﴾

وهذا المصنف سَمَّى كتابه «منهاج الكرامة»، في معرفة الإمامة^(٧)، وهو خليق بأن يسمى «منهاج الندامة» كما أن من ادَّعى الطهارة، وهو من الذين لم يُرد الله أن يطهر قلوبهم، بل من أهل الجبت [والطاغوت] والنفاق^(٨)، كان وصفه بالنجاسة والتكدير، أولى من وصفه [بالتطهير]^(٩).

(١) م: النصارى.

(٢) ا، ل، ب: أعظم.

(٣) ن: فإنهم.

(٤) م: من.

(٥) ن، م: للكفار.

(٦) ن، م: اشتهر؛ ا: شهر.

(٧) في هامش (م) أمام هذا الموضع: «مطلب في الرد على الرافضى، سمي كتابه منهاج الكرامة».

(٨) ن، م: من أهل الخبث والنفاق.

(٩) ذكر الصفدى في ترجمته لابن تيمية (الوفاى بالوفيات - نسخة خطية في مكتبة البودليان بأكسفورد، ج ١٦ ص (21 b))، أن سمع ابن تيمية يقول: ابن المنجس، ويريد به ابن المطهر الحلى.

ومن أعظم خبث القلوب أن يكون في قلب العبد غل لخيار^(١) المؤمنين،
[وسادات أولياء] الله بعد النبيين، ولهذا لم يجعل الله [تعالى]^(٢) في
الفيء نصيباً لمن بعدهم، إلا الذين يقولون: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا
الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ
رَحِيمٌ﴾ [سورة الحشر: ١٠].

مشابهم لليهود
والنصارى

ولهذا كان بينهم وبين اليهود من [المشابهة في الخبث]^(٣) واتباع
الهوى وغير ذلك من أخلاق اليهود، وبينهم وبين النصارى من المشابهة
في الغلو والجهل^(٤) وغير ذلك من أخلاق النصارى، ما أشبهوا به هؤلاء
من وجه وهؤلاء من وجه، وما زال الناس يصفونهم بذلك.

ومن أخبر [الناس بهم] الشعبي^(٥) وأمثاله من علماء الكوفة، وقد ثبت
عن الشعبي أنه قال: «ما رأيت أحقق من الخشبية^(٦) لو كانوا من الطير
لكانوا رَحَمًا^(٧)، ولو كانوا من البهائم لكانوا حُمُرًا، والله لو طلبت منهم أن

(١) م: على خيار، وهو تحريف.

(٢) تعالى: ليست في (ن)، (م)، (ل).

(٣) في الخبث: زيادة في (م)، (ل) وظهر جزء من الكلمة في (ن).

(٤) ا، ب، ل: والجهل واتباع الهوى.

(٥) هو أبو عمرو وعامر بن شراحيل بن عبد الشعبي، كوفي تابعي جليل القدر وافر العلم، توفي
سنة ١٠٤. ترجمته في: وفيات الأعيان ٢٢٧/٢ - ٢٢٩؛ شذرات الذهب
١٢٦/١ - ١٢٨.

(٦) ل: الخشبية، وهو تحريف. والخشبية نسبة إلى الخشب، وذلك لأنهم كانوا يرفضون القتال
بالسيف ويقاتلون بالخشب كما سيرد بعد قليل (ص ٢٢). وذكر ابن حزم (الفصل ٤٥/٥)
أن بعض الشيعة كانوا «لا يستحلون حمل السلاح حتى يخرج الذي ينتظرونه فهم يقتلون
الناس بالحقق وبالجمارة، والخشبية بالخشب فقط».

(٧) الرخم نوع من الطير، واحدته رخم، يوصف بالغدرد والقدر وهو من لثام الطير. لسان العرب
٢٣٥/١٢ (ط. بيروت).

يمثلوا لى^(١) هذا البيت ذهباً على أن أكذب على على [لأعطوني ، ووالله ما] أكذب عليه أبداً. وقد روى هذا الكلام مبسوطاً عنه أكثر من هذا، لكن^(٢) الأظهر أن المبسوط من كلام غيره.

كما [روى أبو حفص بن] شاهين فى كتاب اللطيف فى السنة^(٣):
حدثنا^(٤) محمد بن [أبى] القاسم^(٥) بن هارون، حدثنا أحمد بن الوليد السواسطى، حدثنى جعفر [بن نصير الطوسى السواسطى]، عن عبدالرحمن بن مالك بن مغول، عن أبيه، قال: قال لى^(٦) الشعبى: «أحذركم هذه الأهواء»^(٧) [المضلة، وشرها الرافضة]؛ لم يدخلوا فى الإسلام رغبة ولا رهبة، ولكن مقتاً لأهل الإسلام وبغياً عليهم، قد حرّقهم على رضى الله عنه بالنار^(٨) ونفاهم إلى البلدان، منهم عبدالله بن سبأ: يهودى من يهود صنعاء نفاه الى ساباط، وعبدالله بن يسار نفاه إلى خازر^(٩).

(١) لى: ساقطة من (ب) فقط.

(٢) ا، ل، ب: الكلام عنه مبسوطاً لكن. والمثبت من (ن)، (م).

(٣) ا، ل، ب: اللطف فى السنة؛ م: اللطيف فى السنة. وابن شاهين هو أبو حفص

عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد البغدادى المتوفى سنة ٣٨٥. ترجمته فى: تذكرة الحفاظ للذهبي

١٨٣/٣ - ١٨٤؛ سزكين، م، ١، ١، ص ٤٢٥ - ٤٢٧.

(٤) ن، م: وقد روى.

(٥) ن، م: محمد بن القاسم.

(٦) لى: زيادة فى (ن).

(٧) ب (فقط): أحذركم أهل هذه الأهواء.

(٨) بالنار: ساقطة من (ا)، (ب).

(٩) ا، ل: خازر، ن: حادر؛ م... حادن. وقد ذكر الحسن بن موسى النوبختى (وهو من كبار

علماء الشيعة) فى كتابه «فرق الشيعة» (ط. استانبول ١٩٣١)، ص ١٩-٢٠ ما يلى: فلما قتل =

وآية^(١) ذلك أن محنة الرافضة محنة اليهود، قالت [اليهود]^(٢): لا يصلح الملك إلا في آل داود، وقالت الرافضة: لا تصلح الإمامة إلا في

على عليه السلام افرقت التي ثبتت على إمامته وأنها فرض من الله عز وجل ورسول الله عليه السلام فصاروا فرقا ثلاثاً: فرقة منهم قالت إن علياً لم يقتل ولم يموت ولا يقتل ولا يموت حتى يسوق العرب بعصاه ويملا الأرض عدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً، وهي أول فرقة قالت في الإسلام بالوقف بعد النبي صلى الله عليه وسلم وآله من هذه الأمة، وأول من قال منها بالغلو وهذه الفرقة تسمى «السبئية» أصحاب عبدالله بن سبأ، وكان ممن أظهر الطعن على أبي بكر وعمر وعثمان والصحابه وتبرأ منهم وقال إن علياً عليه السلام أمره بذلك، فأخذه على فسأله عن قوله هذا فأقر به فأمر بقتله. . . وحكى جماعة من أهل العلم من أصحاب علي عليه السلام أن عبدالله بن سبأ كان يهودياً فأسلم والى علياً عليه السلام، وكان يقول وهو على يهوديته في يوشع بن نون بعد موسى عليه السلام بهذه المقالة: فقال في إسلامه بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله في علي عليه السلام بمثل ذلك، وهو أول من شهر القول بفرض إمامة علي عليه السلام وأظهر البراءة من أعدائه وكاشف مخالفه. فمن هناك قال من خالف الشيعة: إن أصل الرفض مأخوذ من اليهودية.

وانظر عن عبدالله بن سبأ والسبئية ما ذكر في مقالات الأشعري ١/ ٨٥ - ٨٦؛ الإسفرائيني: التبصير في الدين، ص ٧١ - ٧٢؛ الفرق بين الفرق، ص ١٤٣ - ١٤٥؛ الملل والنحل ١/ ١٥٥ - ١٥٦؛ كتاب «الشيعة والتشيع» للأستاذ إحسان الهوى ظهير، ص ٤٦ - ٧٧، ط. لاهور، باكستان، ١٤٠٤/ ١٩٨٤.

ويذكر ابن طاهر البغدادي (الفرق بين الفرق ص ١٨) أن السبئية أظهروا بدعتهم في زمان علي رضي الله عنه فقال بعضهم لعلي: أنت الإله. فأحرق علي قوماً منهم ونفى ابن سبأ إلى ساباط المدائن (ويسمىها ياقوت في «معجم البلدان» بساباط كسرى بالمدائن). وأما عبدالله بن يسار فهو عبدالله بن أبي ليلى. ذكره الذهبي (ميزان الاعتدال ٢/ ٥٢٧) وابن حجر (لسان الميزان ٣/ ٣٧٩) ولم يذكر سنة وفاته وقالوا إن حديثه عن علي لا يصح. وخازر (بكسر الزاي) نهر بين إربل والموصل (ياقوت).

(١) ا، ب: وأيد.

(٢) ا، ل: قالوا اليهود؛ ن، م: قالوا: (بدون كلمة اليهود).

ولد^(١) على . وقالت اليهود^(٢): لا جهاد في سبيل الله حتى يخرج المسيح الدجال وينزل سيف^(٣) من السماء، وقالت الرافضة: لا جهاد في سبيل الله حتى يخرج المهدي وينادي منادٍ من السماء. واليهود يؤخرون [الصلاة إلى اشتباك النجوم]، وكذلك الرافضة يؤخرون المغرب إلى اشتباك النجوم، والحديث عن النبي صلى [الله عليه وسلم أنه قال^(٤): «لا تزال أمتي على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب إلى اشتباك النجوم»^(٥). واليهود تزول عن القبلة شيئاً، وكذلك [الرافضة. واليهود] تنود^(٦) في الصلاة، وكذلك الرافضة. واليهود تُسدل أثوابها في الصلاة، وكذلك الرافضة. [واليهود لا يَرَوْنَ على النساء] عِدَّة، وكذلك الرافضة واليهود حرّفوا التوراة، وكذلك الرافضة حرّفوا القرآن. واليهود قالوا: [افترض الله علينا خمسين] صلاة، وكذلك الرافضة. *واليهود لا يُخلصون السلام على

(١) م: أولاد.

(٢) وقالت اليهود: كذا في (ن). وفي (ا)، (ل)، (ب): النصرى، وهو خطأ.

(٣) ا، ب: سيد.

(٤) أنه قال: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) الحديث عن أبي أيوب الأنصاري وعقبة بن عامر رضى الله عنهما في: سنن أبي داود ١٦٩/١ (كتاب الصلاة، باب في وقت المغرب. ونصه: «لا تزال أمتي بخير، أو قال: على الفطرة، ما لم يؤخروا المغرب إلى أن تشتبك النجوم. والحديث عن العباس بن عبدالمطلب رضى الله عنه في سنن ابن ماجه ٢٢٥/١ (كتاب الصلاة، باب وقت صلاة المغرب) وعن أبي أيوب الأنصاري في المسند (ط. الحلبي) ١٤٧/٤، ٤١٧/٥، ٤٢٢. وصحح الألباني الحديث في صحيح الجامع الصغير ١٤٥/٦.

(٦) ناد الرجل ينود إذا حرك رأسه وأكتافه.

(*) ما بين النجمتين ترتيبه في (ن)، (م) بعد العبارات التالية.

المؤمنين^(١)، إنما يقولون: السام عليكم، والسام الموت، وكذلك الرافضة^(٢). واليهود لا يأكلون الجريّ والمرماهي [والذئاب]^(٣)، وكذلك الرافضة. واليهود لا يرون^(٤) المسح على الخفين، وكذلك الرافضة.

واليهود يستحلون أموال الناس كلهم، وكذلك الرافضة، وقد أخبرنا^(٥) الله عنهم بذلك^(٦) في القرآن [أنهم]^(٧): ﴿قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيَّنَ سَبِيلٌ﴾، [سورة آل عمران: ٧٥]. [وكذلك الرافضة]^(٨). واليهود تسجد على

(١) ن، م: المسلمین.

(٢) الجری ضرب من السمک زعموا أنه كان أمة ثم مسخ (الحيوان ١/٣٩٧). وذكر ابن الجوزي في «تلييس إبليس»، ص ١٠٠، نقلا عن كتاب المرتضى فيها انفردت به الإمامية أنهم يجرمون السمك الجري. والمرماهي هو سمك شبيه بالحيات وليس من الحيات (الحيوان ٤/١٢٩). والذئاب. كذا في (ب) فقط. وفي (ا)، (ل): الزناب. وسقطت الكلمة من (ن)، (م). ولعل صوابه «الأرنب»، وسيرد بعد قليل (ص ٢٠) قول الشعبي: واليهود حرموا الأرنب والطحال، وكذلك الرافضة. وقد ذكر العاملی في «أعيان الشيعة» (١/٥٠٢)، أن الشيعة يجرمون أكل الثعلب والأرنب والضب والجري وكل ما لا فلس له من السمك، كما ذكر ذلك أيضاً زين الدين الجبعي العاملی في «الروضة البهية شرح اللمعة الدمشقية» ٢/٢٧٧، ٢٧٨، بيروت، ١٣٧٩/١٩٦٠ وقرأ محمد المهدي الكاظمي القزويني في كتابه «منهاج الشريعة في الرد على ابن تيمية» ١/٣٥، ٣٧، كلمة «الذئاب» على أنها «الذئاب» وهي قراءة غير صحيحة لأن أهل السنة يجرمون الذئاب أيضا كما هو معلوم. ويقول الشيعة بتحريم الذباب (الروضة البهية ٢/٢٨١)، وعلى ذلك فقد تكون الكلمة هي «الذئاب» وقد تكون «الضباب» جمع «ضب» أو تكون «الزمار».

(٣) ن، م: لا ترى.

(٤) م: أخبر.

(٥) ن، م: بهذا.

(٦) أنهم: زيادة في (ل).

(٧) وكذلك الرافضة: ساقطة من (ا)، (ل)، (ب).

قرونها في الصلاة، وكذلك الرافضة . [واليهود لا تسجد حتى] تخفق برؤوسها مراراً شبه^(١) الركوع، وكذلك الرافضة . واليهود تبغض^(٢) جبريل / ويقولون: هو عدونا من الملائكة، وكذلك الرافضة يقولون: ص ٤ غلط [جبريل]^(٣) بالوحي على محمد صلى الله عليه وسلم^(٤). [وكذلك الرافضة]^(٥) وافقوا النصارى في خصلة النصارى: ليس لنسائهم صدق إنما يتمتعون بهنَّ تمتعاً^(٦)، وكذلك الرافضة يتزوجون بالمتعة^(٧) ويستحلون المتعة.

وفُضِّلَت اليهود والنصارى على الرافضة بخصلتين: سُئِلَت اليهود: من خير أهل ملتكم؟ قالوا: أصحاب موسى . وسُئِلَت النصارى: من خير أهل ملتكم؟ قالوا: حوارى عيسى^(٨). وسُئِلَت الرافضة: من شر أهل ملتكم؟ قالوا: أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم^(٩). أمروا بالاستغفار لهم فسبُّوهم، فالسيف^(١٠) عليهم مسلول إلى يوم القيامة، لا تقوم لهم راية، ولا يثبت لهم قدم، ولا تجتمع لهم كلمة^(١١)، ولا تجاب لهم دعوة،

(١) م: تشبه؛ ا، ل: تشبيه؛ ب: تشبيها.

(٢) ا، ب: ينقصون؛ ل: يبغضون.

(٣) جبريل: زيادة في (ا)، (ل)، (ب).

(٤) صلى الله عليه وسلم: ساقطة من (ا)، (ل)، (ب).

(٥) وكذلك الرافضة: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) تمتعاً: ساقطة من (ل) فقط.

(٧) ن، م: المتعة، وهو تحريف.

(٨) م: عيسى بن مريم.

(٩) صلى الله عليه وسلم: ساقطة من (ا)، (ل)، (ب).

(١٠) ا، ب: والسيف.

(١١) ا، ل، ب: ولا يجتمع لهم.

دعوتهم / مدحوضة، وكلمتهم مختلفة، وجمعهم متفرق^(١)، كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفاها الله .

قلت: هذا الكلام بعضه [ثابت عن الشعبي، كقوله]: لو كانت الشيعة من البهائم لكانوا^(٢) حُمراً، ولو كانت من الطير لكانوا^(٣) رَحَماً، فإن هذا ثابت عنه .

قال ابن شاهين: حدثنا محمد بن العباس^(٤) النحوي، حدثنا إبراهيم الحربي، حدثنا أبو الربيع الزهراني^(٥)، حدثنا وكيع بن الجراح، حدثنا مالك بن مِغُول فذكره. وأما السياق المذكور فهو معروف عن عبدالرحمن بن مالك بن مِغُول عن أبيه عن الشعبي .

وروى أبو عاصم خُشَيْش بن أصرم^(٦) في كتابه، ورواه من طريقه أبو عمرو الطلمنكي في كتابه في الأصول، قال^(*) أبو عاصم، حدثنا أحمد بن محمد وعبدالوارث بن إبراهيم، حدثنا السندي بن سليمان

(١) ن، م: متفرق .

(٢) ن، م، ل: لكانت .

(٣) ن، م: محمد العباس، وهو خطأ . وأبو عبدالله محمد بن العباس اليزيدي النحوي . قال عنه ابن خلكان (٤٦١/٣) إنه كان إماماً في النحو والأدب ونقل النوادر وكلام العرب، وذكر أنه توفي سنة ٣١٠ .

(٤) ن، م: الزهري، والصواب ما في (ا)، (ل)، (ب) . وهو سليمان بن داود العتكي أبو الربيع الزهراني البصري، توفي سنة ٢٣٤ . انظر تهذيب التهذيب ١٩١/٤ .

(٥) ن: خشيش بن أصرم؛ ا: حسيب بن صرم؛ ل: حسيب بن صرام والصواب ما في (م)، (ب) . وهو خشيش بن أصرم بن الأسود أبو عاصم النسائي المتوفى سنة ٢٥٣ . انظر تهذيب التهذيب ١٤٢/٣ .

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (ب) فقط .

الفارسي، حدثني عبدالله* بن جعفر الرقي^(١)، عن عبدالرحمن بن مالك ابن مغول، عن أبيه، قال^(٢): «قلت لعامر الشعبي: ما ردك عن هؤلاء القوم [وقد كنت] فيهم رأساً؟ قال: رأيتهم يأخذون بأعجاز لا صدور لها. ثم قال لي: يا مالك، لو أردت أن يعطوني رقابهم عبيداً، أو يملئوا لي بيتي ذهباً، أو يحجوا إلى بيتي هذا، على أن أكذب على علي رضي الله عنه لفعلوا، ولا والله لا أكذب عليه أبداً. يا مالك إنني قد درست الأهواء^(٣) فلم أر فيها^(٤) أحق من الخشبية^(٥)، فلو كانوا من الطير لكانوا رَحَمًا، ولو كانوا من الدواب لكانوا حُمُرًا. يا مالك، لم يدخلوا في الإسلام رغبة فيه [لله]^(٦) ولا رهبة من الله، ولكن مقتاً من الله عليهم^(٧) وبغياً^(٨) منهم على أهل الإسلام، يريدون أن يغمضوا^(٩) دين الإسلام كما غمض^(١٠) بولص بن يوشع ملك اليهود دين النصرانية، ولا تتجاوز^(١١)

(١) ب: حدثنا ابن جعفر الرقي.

(٢) الرواية التالية مذكورة مع بعض الاختلاف في «العقد الفريد» ٤٠٩/٢ - ٤١١ (ط. لجنة التأليف، القاهرة، ١٩٤٠)، وهي مروية عن مالك بن معاوية، وسأذكر فيما يلي الاختلافات الهامة فقط إن شاء الله.

(٣) ب: أهل الأهواء. (٤) ا، ل، ب: فيهم.

(٥) العقد الفريد (٤٠٩/٢): الرافضة.

(٦) لله: ليست في (ن)، (م).

(٧) عليهم: ساقطة من (م). وفي «العقد الفريد»: ولكن مقتاً لأهل الإسلام وبغياً عليهم.

(٨) ن، م، ل: ومقتاً.

(٩) ن: يغمضوا.

(١٠) ن: غمض، وهو تحريف وفي «اللسان»: غَمَصَهُ وَغَبَصَهُ (بفتح الميم وكسرهما): حقره وعابه وطعن عليه.

(١١) ب: تتجاوز؛ ا، ل: يتجاوز؛ م: يجاوز.

صلاتهم آذانهم، قد حرقهم على [بن أبي طالب رضى الله عنه بالنار] ^(١)، ونفاهم من البلاد، منهم عبدالله بن سبأ يهودى من يهود صنعاء نفاه إلى ساباط ^(٢)، وأبو بكر الكروّس نفاه إلى الجابية ^(٣)، وحرّق منهم قوماً أتوه فقالوا: أنت هو. فقال: من أنا؟ فقالوا: أنت ربنا. فأمر بنار فأججت فألقوا فيها. وفيهم قال ^(٤) على [رضى الله عنه] ^(٥):

لما رأيت الأمر أمراً منكراً أججت نارى ودعوت قنبراً ^(٦) يمالك، إن محتتهم محنة اليهود. قالت اليهود: لا يصلح الملك إلا فى آل داود، وكذلك قالت الرافضة ^(٧): لا تصلح الإمامة إلا فى ولد على ^(٨). وقالت اليهود: لا جهاد فى سبيل الله حتى يبعث الله المسيح الدجال وينزل سيف ^(٩) من السماء، وكذلك الرافضة قالوا: لا جهاد فى

- (١) ما بين المعقوفتين زيادة فى (١)، (ب). وفى (ل): على بن أبى طالب بالنار.
- (٢) العقد الفريد (٤٠٩/٢) «منهم عبدالله بن سبأ نفاه إلى ساباط، وعبدالله بن سبأ نفاه إلى الجازرة. والجازرة: قرية من نواحي النهروان، من أعمال بغداد قرب المدائن.
- (٣) وأبو بكر الكروّس: كذا فى (١)، (ل)، (ب)، وفى العقد الفريد (٤٠٩/٢) (وفيه الاسم مشكلاً) وفى (ن)، (م): وأبو الكروش. ولم أجد للرجل ذكراً فيما بين يدي من المراجع، والجابية قرية من أعمال دمشق.
- (٤) وفيهم قال: ساقطة من (م).
- (٥) رضى الله عنه: زيادة فى (١)، (ب)، (ل).
- (٦) الرجز فى الفصل لابن حزم ٤٧/٥؛ وفى شرح ابن أبى الحديد على نهج البلاغة ١٦٩/٨ (ط. عيسى الحلبي)، مع اختلاف فى الرواية.
- (٧) ن، م: وقالت الرافضة.
- (٨) ن، م، ل: لا تصلح الأئمة إلا من ولد على؛ العقد الفريد (٤٠٩/٢): لا يكون الملك إلا فى آل على بن أبى طالب.
- (٩) ا، ب: سيد.

سبيل الله حتى يخرج الرضا من آل محمد وينادي مناد من السماء : اتبعوه
 وقالت اليهود: فرض الله علينا خمسين صلاة في كل يوم وليلة،
 وكذلك الرافضة. واليهود لا يصلون المغرب حتى تشتبك النجوم، وقد
 جاء عن النبي^(١) صلى الله عليه وسلم: «لا تزال أمتي على الإسلام ما
 لم يؤخروا^(٢) المغرب إلى اشتباك النجوم مضاهاة لليهود»، وكذلك
 الرافضة. واليهود إذا صلوا زالوا عن القبلة شيئاً وكذلك الرافضة.

واليهود تنود^(٣) في صلاتها، وكذلك الرافضة. واليهود يسدلون
 أثوابهم^(٤) في الصلاة، وقد بلغني أن رسول الله^(٥) صلى الله عليه وسلم
 مرَّ برجل سادل ثوبه فعطفه عليه^(٦)، واليهود يسجدون في صلاة الفجر

(١) ن، م: عن نبينا.

(٢) ا، ل، ب: تؤخر.

(٣) م: تميد. والكلمة غير ظاهرة في (ن).

(٤) ن، م، ل: أثوابها.

(٥) ا، ل، ب: أن النبي.

(٦) م: فقطعه عليه. وقال ابن الأثير عن السدل (النهاية في غريب الحديث): «هو أن يلتحف بشوبه ويُدخل يديه من داخل فيركع ويسجد وهو كذلك، وكانت اليهود تفعله فتموا عنه، وهذا مطرد في القميص وغيره من الثياب. وقيل: هو أن يضع وسط الإزار على رأسه ويرسل طرفيه عن يمينه وشماله من غير أن يجعلها على كتفيه». ولم أجد الأثر الذي يذكره ابن تيمية، ولكن أخرج أبو داود في سننه ٢٤٥/١ (كتاب الصلاة، باب ما جاء في السدل في الصلاة) عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن السدل في الصلاة وأن يغطي الرجل فاه. ثم قال: عن ابن جريج قال: أكثر ما رأيت عطاءً يصل على سادلا. قال أبو داود: وهذا يضعف ذلك الحديث. وأورد الترمذي حديث أبي هريرة في سننه ٢٣٤/١ - ٢٣٥ ثم قال: «... وقد اختلف أهل العلم في السدل في الصلاة، فكره بعضهم السدل في الصلاة، وقالوا: هكذا تصنع اليهود. وقال بعضهم: إنها كره السدل في الصلاة إذا لم يكن عليه إلا ثوب واحد، فأما إذا سدل على القميص فلا بأس، وهو قول أحمد. وكره =

الكندرة^(١)، وكذلك الرافضة.

واليهود لا يخلصون بالسلام إنما يقولون: سام عليكم، وهو الموت، وكذلك الرافضة. ^(٢) «واليهود حَرَفُوا التوراة، وكذلك الرافضة حَرَفُوا القرآن». ^(٣) واليهود عادوا جبريل فقالوا: هو عدونا، وكذلك الرافضة قالوا: أخطأ جبريل بالوحي. واليهود يستحلون أموال الناس، وقد نبأنا الله عنهم أنهم قالوا: ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾، [سورة آل عمران: ٧٥]، وكذلك الرافضة [يستحلون مال كل مسلم]^(٤). ^(٥) «واليهود يستحلون دم كل مسلم، وكذلك الرافضة. واليهود يرون غش الناس، وكذلك الرافضة»^(٦).

ابن المبارك السدل في الصلاة. وحديث أبي هريرة في المسند (ط. المعارف) ٧٤/١٥ - ٧٦ (وانظر تعليق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله)، ٢٠٧/١٦، ٢٢٨، ٢٣٩.

(١) يسجدون في صلاة الفجر الكندرة: كذا في جميع النسخ، والعبارة ليست مذكورة في العقد الفريد. وفي «لسان العرب»: «والكُنْدَرَةُ من الأرض: ما غَلَطَ وارتفع. وكندرة البازي: تَجْمِيْمُهُ الذي يُبَيِّأُ له من خشب أو مَدَر، وهو دخيل ليس بعربي». والأرجح أن معنى العبارة أن: اليهود يسجدون على جبينهم وهو ما ارتفع من وجوههم. يقول لبيد (ص ١٨٣)، شرح ديوان لبيد، تحقيق د. إحسان عباس، الكويت، (١٩٦٢):

يَلْمَسُ الأحلاس في منزله بيديه كاليهودي المصل

وفي الشرح:

«وقوله: كاليهودي المصل. قال أبو الحسن الطوسي: كأنه يهودي يصلي في جانب يسجد على جبينه. قال البغدادي: يسجد على شق وجهه».

(٢-٢) : جاءت هذه العبارات في (أ)، (ل)، (ب) قبل مكانها هنا.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م). وفي (ل): يستحلون دم كل مسلم.

(٤-٤) : ساقط من (ن).

واليهود لا يعدون الطلاق / شيئاً إلا عند كل حيضة، وكذلك الرافضة. "واليهود ليس لسناتهم صدق، إنما يمتعوهن، وكذلك الرافضة يستحلون المتعة".^(١) واليهود لا يرون العزل عن السرارى، وكذلك الرافضة.

واليهود يحرمون الجريّ والمَرمَهي، وكذلك الرافضة. واليهود حرموا الأرنب والطحال، وكذلك الرافضة. واليهود لا يرون المسح على الخفين، وكذلك الرافضة.

واليهود لا يلحدون، وكذلك الرافضة، وقد أُلحد لنا صلي الله عليه وسلم. واليهود يدخلون مع موتاهم فى الكفن^(٢) سعفة رطبة^(٣)، وكذلك الرافضة.

ثم قال لى^(٤): يمالك: وفضلتهم اليهود والنصارى بخصلة. قيل لليهود: من خير أهل ملتكم؟ قالوا: أصحاب موسى. وقيل للنصارى: من خير أهل^(٥) ملتكم؟ قالوا: حوارى عيسى. وقيل للرافضة: من شر أهل ملتكم؟ قالوا: حوارى محمد، يعنون [بذلك]^(٦) طلحة والزبير.

(١-١) : جاءت هذه العبارات فى (أ)، (ل)، (ب) فى غير هذا الموضع مع اختلاف فى بعض الألفاظ.

(٢) فى الكفن: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) أ، ب: سعفة أبطنة؛ ل: سعفة بطنة.

(٤) لى: ساقطة من (أ)، (ل)، (ب).

(٥) أهل: ساقطة من (م).

(٦) بذلك: زيادة فى (أ)، (ل)، (ب).

أمروا أن يستغفروا لهم^(١) فسبّوهم ، فالسيف عليهم مسلول^(٢) إلى يوم القيامة^(٣) ، ودعوتهم مدحوضة ، ورايتهم مهزومة ، وأمرهم متشتت ، كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفاها الله ، ويسعون في الأرض فساداً ، والله لا يحب المفسدين .

وقد روى أبو القاسم الطبري / في «شرح أصول السنة» نحو هذا الكلام ، من حديث وهب بن بقية الواسطي ، عن محمد بن حجر الباهلي^(٤) ، عن عبدالرحمن بن مالك بن مغول . فهذا الأثر^(٥) قد روى عن عبدالرحمن بن مالك بن مغول من وجوه متعددة يصدق بعضها بعضاً ، وبعضها يزيد على بعض ، لكن عبدالرحمن بن مالك [بن مغول]^(٦) ضعيف^(٧) ، وذم الشعبي لهم ثابت من طرق أخرى .

لكن لفظ الرافضة إنما ظهر لما رفضوا زيد بن عليّ بن الحسين في خلافة هشام ، وقصة زيد بن عليّ بن الحسين كانت بعد العشرين

(١) ل: أمروا لهم بالاستغفار؛ ب: أمروا بالاستغفار لهم .

(٢) ا: فالسيف مسلول عليهم؛ ب: والسيف مسلول عليهم؛ ل: فالسيف مسلول (وسقطت عليهم) .

(٣) إلى يوم القيامة: ساقطة من (م) .

(٤) ا، ب: محمد بن حنبل ، ولم أجد له ذكراً .

(٥) ا، ل، ب: وهذا الأثر؛ م: فهذا الأمر، وهو تحريف .

(٦) بن مغول: زيادة في (ا)، (ل)، (ب) .

(٧) انظر ترجمة ابن مغول في: ميزان الاعتدال ٥٨٤/٢ - ٥٨٥؛ لسان الميزان ٤٢٧/٣ - ٤٢٨ .

(ولم تذكر فيهما سنة وفاته) . ولكن ذكر الخزرجي في «الخلاصة ص ٣٦٨» عن أبيه مالك بن

مغول أنه مات سنة ١٥٨ وذكر الذهبي في ترجمته له في «ميزان الاعتدال»: «روى عن أبيه

وعن الأعمش . قال أحمد والدارقطني: متروك . وقال أبو داود: كذاب ، وقال مرة: يضع

ومائة، سنة إحدى وعشرين أو اثنتين وعشرين ومائة في أواخر^(١) خلافة هشام. قال أبو حاتم البستي^(٢): قُتل زيد بن عليّ بن الحسين بالكوفة سنة اثنتين وعشرين ومائة^(٣) وصلب على خشبة. وكان من أفاضل أهل البيت وعلمائهم، وكانت الشيعة تتحلّه.

[قلت: ومن زمن خروج زيد افتقرت الشيعة إلى رافضة وزيدية، فإنه لما سئل عن أبي بكر وعمر فترحم عليهما، رفضه^(٤) قوم، فقال لهم: رفضتموني! فسُموا رافضة^(٥) لرفضهم إياه، وسُمى من لم يرفضه^(٦) من الشيعة زيدياً لانتسابهم إليه^(٧)، ولما صُلب كانت العباد تأتي إلى خشبته^(٨) بالليل فيتعبدون عندها^(٩). والشعبي توفي في أوائل^(١٠) خلافة هشام، أو آخر خلافة يزيد بن عبد الملك أخيه، سنة خمس ومائة أو قريباً

الحديث. وقال النسائي وغيره: ليس بثقة. قال ابن عدى: عبد الرحمن مع ضعفه يكتب حديثه.

- (١) ا، ل، ب: في آخر.
- (٢) ا، ل، ب: البستي؛ م: السني.
- (٣) ا، ل، ب: سنة اثنتين وعشرين؛ م: سنة ثامن وعشرين ومائة، وهو خطأ.
- (٤) ا، ل: فترحم عليهم فرفضه.
- (٥) ل: ارفضتموني فسماوا الرافضة.
- (٦) ا، ل: ومنهم من لم يرفضه، وهو تحريف.
- (٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).
- (٨) ن: إلى الخشبة.
- (٩) قصة خروج زيد واختلافه مع الرافضة (وسبب تسميتهم بذلك) ثم مقتله وصلبه يروها الأشعري، المقالات ١/ ١٢٩ - ١٣٠؛ ويروي الفخر الرازي بعض ذلك، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، ص ٥٢. ولكن يذكر الأشعري سبباً آخر لاسم الرافضة، وهو أنهم إنما سماوا رافضة لرفضهم إمامة أبي بكر وعمر (المقالات ١/ ٨٧).
- (١٠) ن، ل: توفي في أول؛ م: توفي أول.

من ذلك، فلم يكن لفظ الرافضة معروفاً إذ ذاك، وبهذا وغيره^(١) يُعرف كذب [لفظ الأحاديث المرفوعة التي فيها لفظ]^(٢) الرافضة.

ولكن كانوا يسمون بغير ذلك الاسم، كما كانوا^(٣) يسمون الخشبية لقولهم: إنا لا نقاتل بالسيف إلا مع إمام معصوم، فقاتلوا بالخشب. ولهذا جاء في بعض الروايات عن الشعبي قال^(٤): ما رأيت أحقق من الخشبية^(٥). فيكون المعبر عنهم بلفظ الرافضة ذكره بالمعنى مع ضعف عبدالرحمن، ومع أن الظاهر أن هذا الكلام إنما هو نظم عبدالرحمن بن مالك بن مغول وتأليفه وقد سمع طرفاً منه^(٦) عن الشعبي. وسواء كان هو ألفه أو نظمه لما رآه من أمور الشيعة في زمانه ولما سمعه^(٧) عنهم، أو لما سمع من أقوال أهل العلم فيهم، أو بعضه، أو مجموع الأمرين، أو بعضه لهذا، وبعضه لهذا، فهذا^(٨) الكلام معروف بالدليل لا يحتاج إلى نقل^(٩) وإسناد. وقول القائل: إن الرافضة تفعل كذا وكذا^(١٠) المراد به بعض الرافضة،

(١) وغيره: ساقطة من (ا)، (ل)، (ب).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م). وفي (م): وبهذا - أي ياروي عن الشعبي وغيره يعرف كذب الرافضة.

(٣) كانوا: ساقطة من (ل)، (ب).

(٤) قال: ساقطة من (ا)، (ل)، (ب).

(٥) عند كلمة «الخشبية» تنتهي نسخة (ل).

(٦) ا، ب: منه طرفاً.

(٧) ا، ب: سمع.

(٨) ن، م: وهذا.

(٩) ا: بالدليل الذي لا يحتاج إليه إلى نقل؛ ب: بالدليل الذي لا يحتاج فيه إلى نقل.

(١٠) وكذا الثانية ساقطة من (ا)، (ب).

كقوله تعالى : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ﴾ [سورة التوبة : ٣٠] ، ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ [سورة المائدة : ٦٤] ، لم يقل ذلك كل يهودى ، بل قاله بعضهم ^(١) . " وكذلك قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ ﴾ [سورة آل عمران : ١٧٣] . المراد به جنس الناس ، وإلا فمعلوم أن القائل لهم غير الجامع وغير المخاطبين المجموع لهم " .

[وما ذكره موجود فى الرفضة] ^(٢) وفيهم أضعاف ماذكر ^(٣) : مثل تحريم بعضهم للحم الأوز والجمال ^(٤) مشابهة لليهود ، ومثل جمعهم بين الصلاتين دائماً فلا يصلون إلا فى ثلاثة أوقات مشابهة لليهود ، ومثل قولهم : إنه لا يقع الطلاق إلا بإشهاد ^(٥) على الزوج مشابهة لليهود ، ومثل تنجيسهم لأبدان غيرهم من المسلمين وأهل الكتاب ، وتحريمهم لذبائحهم ، وتنجيس ^(٦) ما يصيب ذلك من المياه والمائعات ، وغسل الأنية التى يأكل منها غيرهم مشابهة للسامرة ^(٧) الذين هم شر اليهود ، ولهذا يجعلهم الناس فى

(١) ا ، ب : بل فيهم من قال ذلك .

(٢-٢) : ساقطة من (ا) ، (ب) . وبعد هذه العبارات توجد فقرة طويلة فى (ن) ، (م) جاءت فى غير موضعها هنا وتكررت فى النسختين بعد ذلك فلم أثبتها هنا .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٤) ا ، ب : ذكره .

(٥) ن : للحم الأوز أو للجمال ؛ م : للحم الأرنب والجمال .

(٦) ا ، ب : بالأشهاد .

(٧) وتنجيسهم .

(٨) ن ، م ، ا : للسمرة ، وهو تحريف . وذكر الشهرستاني (الملل والنحل ١/١٩٩ - ٢٠٠) أن

السامرة قوم يسكنون جبال بيت المقدس وقرى من أعمال مصر ، ويتقشفون فى الطهارة أكثر من =

المسلمين كالسامرة في اليهود، ومثل استعمالهم التقية^(١) وإظهار خلاف ما يظنون^(٢) [من العداوة]^(٣) مشابهة لليهود، [ونظائر ذلك كثير]^(٤).

وأما سائر حماقاتهم فكثيرة جداً: مثل كون بعضهم لا يشرب من نهر^(٥) حفره يزيد، مع أن النبي صلى الله عليه وسلم والذين معه^(٦) كانوا يشربون من آبار وأنهار^(٧) حفرها الكفار. وبعضهم لا يأكل من التوت الشامي، ومعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه كانوا يأكلون^(٨) مما يجلب من بلاد الكفار من الجبن ويلبسون ما تنسجه الكفار، بل غالب ثيابهم كانت من نسج الكفار.

ومثل كونهم يكرهون التكلم بلفظ العشرة أو فعل شيء يكون عشرة، حتى في^(٩) البناء لا يبنون على عشرة أعمدة^(١٠) ولا بعشرة جذوع ونحو ذلك،

تكشف سائر اليهود، وقد أثبتوا نبوة موسى وهارون ويوشع بن نون عليهم السلام، وأنكروا نبوة من بعدهم من الأنبياء إلا نبياً واحداً، وظهر فيهم رجل يقال له الالفان ادعى النبوة، وزعم أنه هو الذي بشر به موسى عليه السلام، وقد افترقوا إلى دوستانية وكوستانية، والدوستانية منهم تزعم أن الثواب والعقاب في الدنيا.

(١) سيتكلم ابن تيمية فيما يلي بالتفصيل عن التقية (١٥٩/١ - ١٦٠) بولاق. وانظر عنها أيضاً: أحمد أمين، ضحى الإسلام، ٣/٢٤٦ - ٢٤٩؛ جولدتسيهر، العقيدة والشريعة، ص ١٨٠ - ١٨١؛ دائرة المعارف الإسلامية، ٥/٤١٩ - ٤٢٤.

(٢) ن، م، ا: ما يظن. والمثبت من (ب).

(٣) من العداوة: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ما بين المعقوفتين زيادة في (ا)، (ب).

(٥ - ٥) : ساقط من (ا).

(٦) ب: والذين كانوا معه.

(٧) ن، م: ما.

(٨) في: ساقطة من (ن)، (م).

(٩) ن: لا يثبتون على عشرة عواميد؛ م: لا يبنون على عشرة عواميد.

لكونهم يبغضون خيار الصحابة، وهم العشرة المشهود لهم بالجنة -
 أبوبكر، وعمر، وعثمان، وعليّ، وطلحة، والزبير، وسعد بن أبي
 وقاص، وسعيد بن زيد [بن عمرو بن نفيل] ^(١)، وعبدالرحمن بن عوف،
 وأبو عبيدة بن الجراح، رضى الله عنهم ^(٢) - يبغضون هؤلاء إلا على بن أبي
 طالب [رضى الله عنه] ^(٣)، ويبغضون سائر المهاجرين والأنصار من
 السابقين الأولين ^(٤) الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت
 الشجرة - وكانوا ألفاً وأربعمائة - وقد أخبر الله أنه قد رضى عنهم .

وثبت في صحيح مسلم وغيره عن جابر أيضاً أن ^(٥) أن غلام حاطب بن
 أبى بلتعة قال: يارسول الله، والله ليدخلن حاطب النار. فقال النبي صلى
 الله عليه وسلم: «كذبت إنه شهد بدرًا والحديبية» ^(٦).

وهم يتبرأون من جمهور هؤلاء، بل [يتبرأون] من سائر ^(٧) أصحاب /
 رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا نفرًا قليلاً نحو بضعة عشر.

ص ٥

ومعلوم أنه لو فرض في العالم عشرة من أكفر الناس لم يجب هجر هذا

(١) بن عمرو بن نفيل: زيادة في (ب). وفي (أ): بن زيد بن نفيل.

(٢) أ، ب: عنهم أجمعين.

(٣) رضى الله عنه: زيادة في (أ)، (ب).

(٤) ب (فقط): ويبغضون السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار.

(٥) ن، م: وفي صحيح مسلم عن جابر أن.

(٦) الحديث - مع اختلاف يسير في الألفاظ - عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه في: مسلم

١٩٤٢/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر

رضى الله عنهم وقصة حاطب بن أبى بلتعة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٦٢/٦.

(٧) ن، م: من جمهورهم بل من سائر.

الاسم [لذلك] ^(١)، كما أنه سبحانه [وتعالى] ^(٢) لما قال: ﴿وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةٌ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ﴾ [سورة النمل: ٤٨]، لم يجب هجر اسم التسعة مطلقاً. بل اسم العشرة قد مدح الله مسماه في مواضع ^(٣)، كقوله [تعالى في متعة الحج] ^(٤) ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [سورة البقرة: ١٩٦] ^(٥).

وقال تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فِتْمٍ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ [سورة الأعراف: ١٤٢] ^(٦)، وقال تعالى: ﴿وَالْفَجْرِ * وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [سورة الفجر: ٢، ١]. ^(٧) وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان حتى توفاه الله تعالى ^(٨). وقال في ليلة القدر: «التمسوها في العشر الأواخر» ^(٩). وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ^(١٠): «ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب

(١) لذلك: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) وتعالى: زيادة في (ا)، (ب).

(٣) ن، م: قد مدحه الله سبحانه في مواضع.

(٤) ما بين المعقوتين زيادة في (ا)، (ب).

(٥) في (ن)، (م): كقوله: (تلك عشرة كاملة).

(٦) في (ن)، (م) ذكر الناسخان إلى قوله تعالى (وأتممناها بعشر).

(٧) ما بين النجمتين ساقط من (ا)، (ب).

(٨) في: البخارى ٤٧/٣ - ٤٨ (كتاب الاعتكاف، باب الاعتكاف في العشر الأواخر)؛ مسلم

٨٣١-٨٣٠/٢ (كتاب الاعتكاف، باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان). عن عبدالله

بن عمرو وعائشة رضى الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر

الأواخر من رمضان (زادت عائشة: حتى توفاه الله).

(٩) ن، م: وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال.

إلى الله من هذه الأيام العشر»^(١) ، ونظائر ذلك متعددة .

[ومن العجب أنهم يوالون لفظ التسعة ، وهم يبغضون التسعة من العشرة ، فإنهم يبغضونهم إلا علياً]^(٢) .

وكذلك هجرهم لاسم أبى بكر وعمر وعثمان ولمن يتسمى بذلك حتى [إنهم] يكرهون^(٣) معاملته . ومعلوم أن هؤلاء لو كانوا من أكفر الناس لم يشرع أن لا يتسمى الرجل بمثل أسمائهم ، فقد كان فى الصحابة من اسمه الوليد ، وكان النبى صلى الله عليه وسلم يقنت له^(٤) فى الصلاة ويقول : اللهم أنج الوليد بن الوليد^(٥) ، وأبوه الوليد بن المغيرة كان^(٦) من أعظم الناس كفراً ، وهو الوحيد المذكور فى قوله تعالى : ﴿ ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴾ [سورة المدثر: ١١]^(٧) . وفى الصحابة من اسمه عمرو ، وفى المشركين من

(١) جاء الحديث بهذا اللفظ عن ابن عباس رضى الله عنه فى : سنن الترمذى ١٢٩/٢ (كتاب الصوم ، باب ما جاء فى العمل فى أيام العشر) . وجاء الحديث بمعناه عنه رضى الله عنه فى : البخارى ٢٠/٢ (كتاب العيدين ، باب فضل العمل فى أيام التشريق . . .) .

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٣) ن : حتى يكرهوا ؛ ا ، ب : حتى يكرهون . والمثبت من (م) .

(٤) له : ساقطة من (ا) ، (ب) .

(٥) فى : البخارى ٤٨/٦ - ٤٩ (كتاب التفسير ، سورة النساء ، باب فعسى الله أن يعفو عنهم . . .) . عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : بينا النبى صلى الله عليه وسلم يصلى العشاء إذ قال : سمع الله لمن حمده . ثم قال قبل أن يسجد : اللهم نج عياش بن أبى ربيعة ، اللهم نج سلمة بن هشام ، اللهم نج الوليد بن الوليد . الحديث . وهو فى : مسلم ٤٦٦/١ - ٤٦٧ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب القنوت فى جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة) .

(٦) ا ، ب : اللهم أنج الوليد بن الوليد بن المغيرة ، وأبوه كان . . .

(٧) انظر تفسير ابن كثير للآية .

اسمه عمرو [مثل عمرو]^(١) بن عدوّد، وأبوجهل اسمه عمرو بن هشام .
 / "وفى الصحابة خالد بن سعيد بن العاص من السابقين الأولين، وفى
 المشركين خالد بن سفيان الهذلي". وفى الصحابة من اسمه هشام مثل
 هشام بن حكيم، وأبوجهل كان اسم أبيه هشاماً، وفى الصحابة من اسمه
 عُقبة مثل أبى مسعود عُقبة بن عمرو البدرى وعُقبة ابن عامر الجهنى^(٢)،
 وكان فى المشركين عُقبة بن أبى مُعَيْط . وفى الصحابة علىّ وعثمان^(٣)،
 وكان فى المشركين من اسمه علىّ، مثل على بن أمية بن خلف قُتل يوم
 بدر كافراً، ومثل عثمان بن [أبى] طلحة قتل قبل أن يُسلم^(٤)، ومثل هذا
 كثير.

فلم يكن النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنون يكرهون اسماً من
 الأسماء لكونه قد تسمى به كافر من الكفار. فلو^(٥) قُدِّر أن المسمين بهذه
 (١) ما بين المعقوفين زيادة فى (م).

(٢-٢) : ساقط من (ن)، (م).

(٣) ن، م : وفى الصحابة من اسمه عقبة مثل ابن عامر أبى مسعود البدرى (بدون ذكر عقبة بن
 عامر الجهنى)، والصواب هو الذى أثبتته من (ا)، (ب) : والأول هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة
 الأنصارى أبو مسعود البدرى، رجح ابن حجر أنه مات بعد سنة أربعين من الهجرة، انظر
 الإصابة فى تمييز الصحابة، ٤٨٣/٢ - ٤٨٤ القاهرة، ١٩٣٩/١٣٥٨. والثانى هو عقبة ابن
 عامر بن عيسى بن جهينة الجهنى، مات فى خلافة معاوية سنة ٥٨هـ. الإصابة ٤٨٢/٢؛
 الخلاصة للخزرجى، ص ٢٢٦.

(٤) م : على وعمر، وهو خطأ.

(٥) م : مثل عمر بن طلحة قتل قبل أن يسلم. وفى النسخ الثلاث الأخرى عثمان بن طلحة،
 وهو خطأ كذلك. والصواب ما أثبتته. وعثمان بن طلحة أسلم فى هدنة الحديبية وهاجر قبل
 الفتح مع خالد بن الوليد (سيرة ابن هشام ١١٣/٢) وأما عثمان بن أبى طلحة فقد قتل
 كافراً قتله حمزة بن عبدالمطلب رضى الله عنه يوم أحد (ابن هشام ١٣٤/٣).

(٦) م : ولو.

[الأسماء] ^(١) كفار لم يوجب ذلك كراهة هذه الأسماء، مع العلم لكل أحد بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعوهم بها ويُقرُّ الناس على دعائهم بها. وكثير منهم يزعم أنهم كانوا منافقين، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم أنهم منافقون، وهو مع هذا ^(٢) يدعوهم بها، وعلى [بن أبي طالب رضى الله عنه] ^(٣) قد سُمِّيَ أولاده بها ^(٤). فعُلم أن جواز الدعاء بهذه الأسماء ^(٥) - سواء كان [ذلك] ^(٦) المسمَّى بها مسلماً أو كافراً - أمر معلوم ^(٧) من دين الإسلام، فمن كره أن يدعو أحداً بها كان من أظهر الناس مخالفة لدين الإسلام. ثم مع هذا إذا تسمى الرجل عندهم [باسم] ^(٨) على أو جعفر أو حسن أو حسين [أو نحو ذلك] ^(٩) عاملوه وأكرموه، ولا دليل لهم [في ذلك] ^(١٠) على أنه منهم، ^(١١) بل أهل السنة يتسمون بهذه الأسماء، فليس في التسمية بها ما يدل على أنهم منهم ^(١٢)، والتسمية بتلك الأسماء قد تكون فيهم فلا يدل على أن المسمَّى [بها] ^(١٣) من أهل السنة، لكن القوم

(١) الأسماء: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) م: مع ذلك.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة في (ا)، (ب).

(٤) ا، ب: بها أولاده.

(٥) ن، م: الدعاء بها.

(٦) ذلك: زيادة في (ا)، (ب).

(٧) ن، م: من المعلوم.

(٨) باسم: ساقطة من (ن)، (م).

(٩) أو نحو ذلك: زيادة في (ا)، (ب).

(١٠) في ذلك: زيادة في (ا)، (ب).

(١١-١٢): ساقط من (ا)، (ب).

(١٢) بها: ساقطة من (ن)، (م).

في غاية الجهل والهوى .

وينبغي [أيضاً]^(١) أن يُعلم أنه ليس كل ما أنكره بعض الناس عليهم يكون باطلاً، بل من أقوالهم أقوال خالفهم فيها بعض أهل السنة ووافقهم بعض، والصواب مع من وافقهم، لكن ليس لهم مسألة انفردوا بها أصابوا فيها. فمن الناس من يعد من بدعهم الجهر بالبسملة، وترك المسح على الخفين: إما مطلقاً وإما في الحضر، والقنوت في الفجر، ومتعة الحج، ومنع لزوم الطلاق البدعي^(٢)، وتستطيع القبور، وإسبال اليدين في الصلاة، ونحو ذلك من المسائل التي تنازع فيها علماء السنة، وقد يكون الصواب فيها القول^(٣) الذي يوافقهم، كما يكون الصواب هو القول الذي يخالفهم، لكن المسألة اجتهادية فلا تنكر إلا إذا صارت شعاراً لأمر لا يسوغ فتكون دليلاً على ما يجب إنكاره، وإن كانت نفسها يسوغ فيها الاجتهاد، ومن هذا وضع الجريد على القبر فإنه منقول عن بعض الصحابة، وغير ذلك من المسائل.

ومن حماقتهم أيضاً أنهم يجعلون للمتتظر عدة مشاهد ينتظرونه فيها، كالسرادب^(٤) الذي بسامراً الذي يزعمون أنه غاب فيه^(٥)، ومشاهد آخر. وقد

(١) أيضاً: زيادة في (١)، (ب).

(٢) ن، م: طلاق البدعة.

(٣) ب: للقول.

(٤) ن، م: السرادب.

(٥) ا، ب: غائب فيه. وفي معجم البلدان: «سامراء، لغة في سرمن رأى، مدينة كانت بين

بغداد وتكريت على شرقي دجلة وقد خربت. . وسامراء قبر الإمام علي بن محمد بن علي

بن موسى بن جعفر، وابنه الحسن بن علي العسكريين، وبها غاب المنتظر في زعم الشيعة

الإمامية. وينكر العامل ذلك في كتابه: «أعيان الشيعة» ٦٩/١ ويقول: «فالإمامية تعتقد في =

يقيمون هناك دابة - إما بغلة وإما فرساً [وإما غير ذلك] ^(١) - ليركبها إذا خرج،
ويقيمون هناك إما في طرفي النهار وإما في أوقات آخر من ينادى عليه
بالخروج: يامولانا اخرج [يامولانا اخرج] ^(٢). وشهرون السلاح ولا أحد
هناك يقاتلهم ^(٣). وفيهم من يقوم في أوقات الصلاة ^(٤) دائماً لا يصلي خشية
أن يخرج وهو في الصلاة، فيشتغل بها عن [خروجه] وخدمته ^(٥)، وهم في

الإمام المهدي أنه حي غائب عن الأبصار موجود في الأمصار لا أنه مات
ثم يرجع إلى الدنيا. والمهدي المنتظر متفق عليه بين جميع المسلمين وإنما اختلفوا في أنه
ولد أو سيولد.

على أن هذا الإنكار تكذبه كتب الشيعة وغير الشيعة. فالشهرستاني يذكر في «الملل
والنحل»، (١/١٥٠) أن الإمام الثاني عشر هو «محمد القائم المنتظر الذي هو بصر من رأى».
وينقل (Donaldson) في كتابه المشار إليه آنفاً (P.233) عن المجلسي في كتابه «جنات الخلود» أن
محمد بن الحسن اختفى في سرداب في منزله الذي ورثه عن أبيه بسامراء. كما ينقل (P.245)
عن كتاب «نزهة القلوب» للمستوفي أن المهدي اختفى في سامراء سنة ٢٤٦هـ - ٨٧٨ م.
وانظر أيضاً، دائرة المعارف الإسلامية، مادة «سامراء».

(١) وإما غير ذلك: زيادة في (١)، (ب).

(٢) عبارة «يامولانا اخرج» الثانية: ساقطة من (١)، (ب).

(٣) ذكر ابن بطوطة في رحلته «تحفة النظائر في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار» ١/١٦٤،
المطبعة الخيرية، القاهرة ١٣٢٢، عند كلامه عن مدينة «الحلة» مايلي: «وبمقربة من السوق
الأعظم بهذه المدينة مسجد على بابه ستر حرير مسدول وهم يسمونه مشهد صاحب الزمان
ومن عادتهم أنه يخرج في كل ليلة مائة رجل من أهل المدينة عليهم السلاح وبأيديهم سيوف
مشهورة فيأتون أمير المدينة بعد صلاة العصر فيأخذون منه فرساً ملجماً أوبغلاً. ويأتون
مشهد صاحب الزمان فيقفون بالباب ويقولون: «باسم الله يا صاحب الزمان، باسم الله
اخرج، قد ظهر الفساد، وكثر الظلم، وهذا أوان خروجك». الخ وانظر Donaldson،
المرجع المشار إليه آنفاً، PP.245-46

(٤) الصلاة: ساقطة من (١)، (ب).

(٥) ن، م: عن خدمته.

أماكن بعيدة عن مشهده كمدينة النبي صلى الله عليه وسلم، إما في العشر
الأواخر من [شهر]^(١) رمضان وإما في غير ذلك^(٢)، يتوجهون إلى المشرق
وينادونه بأصوات عالية يطلبون خروجه.

ومن المعلوم أنه لو كان موجوداً وقد أمره الله بالخروج، فإنه يخرج سواء
نادوه أو لم ينادوه، وإن لم يؤذن له فهو لا يقبل منهم، وأنه إذا خرج فإن الله
يؤيده ويأتيه بما يركبه وبمن يعينه وينصره، لا يحتاج إلى أن يوقف [له]^(٣)
دائماً من الآدميين من ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم
يحسنون صنعاً.

والله سبحانه قد عاب في كتابه من يدعو من لا يستجيب له دعاءه، فقال
/ تعالى: ﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ
مِنْ قِطْمِيرٍ * إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ
وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾، [سورة فاطر: ١٣، ١٤]،
هذا مع أن الأصنام موجودة، وكان يكون فيها^(٤) أحياناً شياطين تتراءى لهم
وتخاطبهم. ومن خاطب معدوما كانت حالته أسوأ من حال من خاطب
موجوداً وإن كان جماداً، فمن دعاء المنتظر الذي لم يخلقه الله^(٥) كان

(١) شهر: زيادة في (١)، (ب).

(٢) ن، م: وإما في غيره.

(٣) له: زيادة في (١)، (ب).

(٤) ا، ب: بها.

(٥) أورد النوبختي اختلاف فرق الشيعة في أمر المهدي، فذكر أن فرقة منهم تقول: إن المهدي
(محمد بن الحسن القائم الحجة) ولد قبل وفاة والده (الحسن بن علي العسكري) بسنين وهو
مستور لا يرى خائف من جعفر وغيره من أعدائه وإنما إحدى غيابه (انظر فرق الشيعة،
ص ٨٤ - ٨٥). وفرقة تقول: بل ولد للحسن ولد بعد وفاته بشمانية شهور وهو مستور لا يرى =

ضلاله أعظم من ضلال هؤلاء . وإذا قال : أنا أعتقد وجوده ، كان بمنزلة قول أولئك : نحن نعتقد أن هذه الأصنام لها شفاععة عند الله ، فيعبدون من دون الله ما لا ينفعهم ولا يضرهم^(١) ، ويقولون : هؤلاء شفعائنا عند الله . والمقصود أن كليهما^(٢) يدعو من لا ينفع دعاؤه ، وإن كان أولئك اتخذوهم [شفعاء]^(٣) آلهة ، وهؤلاء يقولون : هو إمام معصوم . فهم يوالون عليه ويعادون عليه كموالاة المشركين على آلهتهم ، ويجعلونه ركناً في الإيمان لا يتم الدين^(٤) / إلا به ، كما يجعل بعض المشركين آلهتهم كذلك .

وقد قال^(٥) تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَاداً لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ

(ص ٨٥) . وفرقة ثالثة تقول : إنه لا ولد للحسن أصلاً لانا قد امتحنا ذلك وطلبناه بكل وجه فلم نجده ، ولو جاز أن نقول في مثل الحسن وقد توفي ولا ولد له إن له ولداً خفياً ، لجاز مثل هذه الدعوى في كل ميت من غير خلف ، ولجاز مثل ذلك في النبي صلى الله عليه وآله أن يقال : خلف ابناً نبياً رسولا (ص ٨٥ - ٨٧) . وفرقة رابعة قالت : إنه لا يوجد إمام بعد الحسن وإن جاز أن يبعث الله القائم إذا شاء (ص ٨٧ - ٨٨) . وأما الإمامية فيقولون : إن الحسن العسكري قد توفي وإن ابنه هو الإمام من بعده ، وهو خائف مستور بستر الله تعالى ، وليس علينا البحث في أمره ، بل البحث عن ذلك وطلبه محرم لا يحل (ص ٩٠ - ٩٣) .

على أنه توجد فرق أخرى تجعل المهدي شخصاً آخر غير محمد بن الحسن ، فبعضهم يجعله محمد بن الحنفية ، كما ذكرنا من قبل . وغيرهم يقولون : هو الحسن بن علي ، وآخرون يقولون : بل هو إسماعيل بن جعفر ، وهم الإسماعيلية .

(١) ن ، م : ما لا يضرهم ولا ينفعهم .

(٢) ا ، ن ، م : أن كلاهما .

(٣) شفعاء : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) الدين : ساقطة من (م) .

(٥) ا ، ب : وقال .

تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ * وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ
وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿﴾ ، [سورة آل
عمران: ٧٩، ٨٠] ^(١) فإذا كان من يتخذ الملائكة والنبيين أرباباً بهذه الحال،
فكيف بمن يتخذ إماماً معدوما لا وجود له ! وقد قال تعالى : ﴿ اتَّخِذُوا
أَخْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا
لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ ، [سورة التوبة: ٣١].

وقد ثبت في الترمذى وغيره من [حديث] عدى بن حاتم [أنه] قال ^(٢) :
يارسول الله ما عبدوهم . فقال : «إنهم أحلوا لهم الحرام وحرّموا عليهم
الحلال فاطاعوهم ، فكانت تلك عبادتهم إياهم» ^(٣) . فهؤلاء اتخذوا أناساً ^(٤)
موجودين أرباباً ، وهؤلاء يجعلون الحلال والحرام معلّقاً بالإمام المعدوم
الذى لا حقيقة له ، ثم يعملون بكل ما يقول ^(٥) المتسبون إليه ^(٦) إنه يحلله
ويحرّمه ، وإن خالف الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة ، حتى أن طائفتهم

(١) آية ٨٠ من سورة آل عمران ليست في (ن) ، (م) .

(٢) ن ، م : عن عدى بن حاتم قال .

(٣) في : سنن الترمذى ٤/٣٤١ - ٣٤٢ (كتاب التفسير ، سورة التوبة) عن عدى بن حاتم قال :

أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقي صليب من ذهب ، فقال : يا عدى اطرح عنك
هذا الوثن ، وسمعه يقرأ في سورة براءة (اتخذوا أخبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) قال :
«أما أنهم لم يكونوا يعبدونهم ، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه ، وإذا حرّموا عليهم
شيئاً حرّموه» . «قال الترمذى : «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن
حرب ، وغطيف بن أعين ليس بمعروف في الحديث» .

(٤) م : ناساً .

(٥) ن : بما يقول .

(٦) ب : المثبتون .

إذا اختلفت على قولين قالوا: القول^(١) الذي لا يُعرف قائله هو الحق لأنه قول هذا الإمام المعصوم . فيجعلون الحلال ماحلله والحرام ما حرمه هذا الذي لا يوجد، وعند^(٢) من يقول إنه موجود لا يعرفه أحد، ولا يمكن أحد أن ينقل عنه كلمة واحدة .

ومن حماقتهم تمثيلهم لمن يبغضونه *بالجهاد^(٣) أو حيوان، ثم يفعلون بذلك الجهاد والحيوان ما يروونه عقوبة لمن يبغضونه*، مثل اتخاذهم نعجة -^(٤) وقد تكون نعجة حمراء لكون عائشة تسمى الحمراء - يجعلونها عائشة ويعذبونها بنتف شعرها وغير ذلك، ويرون أن ذلك عقوبة لعائشة . ومثل اتخاذهم جليساً مملوءاً سمناً ثم يبعجون^(٥) بطنه فيخرج السمن فيشربونه، ويقولون: هذا مثل ضرب عمر وشرب دمه^(٦) . ومثل تسمية بعضهم لخمارين من حُمُر الرحا أحدهما بأبي بكر والآخر بعمر، ثم يعاقبون^(٧) الخمارين، جعلاً منهم تلك العقوبة [عقوبة]^(٨) لأبي بكر وعمر .

(١) ب: على قولين فالقول . . .

(٢) ب: عنه؛ وهو خطأ .

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (ا)، (ب) .

(٣) م: لجهاد .

(٤ - ٤) : ساقط من (ن)، (م) .

(٥) ا: يبيعون؛ ب: يشقون .

(٦) ينقل Donaldson في كتابه المشار إليه آنفاً (P.4) عن قاموس الإسلام Dictionary of Islam وصفاً لما يفعله الشيعة في عيد الغدير فيقول إنهم يصنعون ثلاثة تماثيل من العجين تمثل أبا بكر وعمر وعثمان ويملئونها بالعسل ثم يطعنونها بالمدى فيسيل منها العسل ليرمز بذلك إلى دم الخلفاء الثلاثة الغاصيين .

(٧) ا، ب: عقوبة .

(٨) عقوبة: زيادة في (ا)، (ب) .

وتارة يكتبون أسماءهم على أسفل أرجلهم، [حتى أن بعض الولاة جعل يضرب رجلٌ من فعل ذلك ويقول: إنما ضربت أبا بكر وعمر، ولا أزال أضربهما حتى أعدمهما. ومنهم من يسمى كلابه باسم أبي بكر وعمر ويلعنهما، ومنهم من إذا سمى كلبه فقيل له «بكير» يضارب من يفعل ذلك، ويقول: تسمى كلبى باسم أصحاب النار. ومنهم^(١) يعظم أبا لؤلؤة المجوسى الكافر الذى كان غلاماً للمغيرة بن شعبة لما قتل عمر، ويقولون: واثارت أبى لؤلؤة! فيعظمون^(٢) كافرأ مجوسياً باتفاق المسلمين لكونه قتل عمر رضى الله عنه.

ومن حماقتهم إظهارهم لما يجعلونه شهداً، فكم كذبوا الناس وادعوا أن فى هذا المكان ميتاً من أهل البيت، وربما جعلوه مقتولاً، فينبون ذلك شهداً، / وقد يكون ذلك قبر كافر أو قبر بعض الناس، ويظهر ذلك بعلامات كثيرة.

١٢/١

ومعلوم أن عقوبة الدواب المسماة بذلك^(٣) [ونحو هذا الفعل، لا يكون إلا^(٤) من فعل أحمق الناس وأجهلهم، فإنه من المعلوم أنا^(٥) لو أردنا أن نعاقب فرعون وأبأ لهب وأبأ جهل وغيرهم ممن ثبت بإجماع المسلمين أنهم من أكفر الناس مثل هذه العقوبة، لكان هذا من أعظم الجهل، لأن^(٦)

(١) ا: وفيهم.

(٢) فيقولون.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن).

(٤) ا: ونحو هذا مثل هذا الفعل إلا؛ ن، م: فهل مثل هذا الفعل إلا. والمثبت من (ب).

(٥) أنا: ساقطة من (م).

(٦) ن، م: فإن.

ذلك لا فائدة فيه ، بل إذا قتل كافر يجوز قتله أو مات حتف أنفه ، لم يجز بعد قتله أو موته أن يُمثَّل به ، فلا يُشَق بطنه ولا^(١) يجذع أنفه وأذنه [ولا تقطع يده]^(٢) إلا أن يكون ذلك على سبيل المكافحة .

[فقد ثبت] في صحيح^(٣) مسلم وغيره عن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا بعث أميراً على جيش أو سرية^(٤) أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله [تعالى] وأوصاه بمن معه من المسلمين خيراً ، وقال : «اغزوا في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، لا تغلُّوا ولا تغدروا ولا تمثّلوا ولا تقتلوا وليداً»^(٥) .

وفي السنن أنه كان في خطبته يأمر بالصدقة وينهى عن المثلة^(٦) ، مع أن

(١) ا ، ب : أو .

(٢) ولا تقطع يده : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) ن ، م : ففي صحيح .

(٤) ن ، م : على سرية أو جيش .

(٥) تعالى : زيادة في (ا) ، (ب) .

(٦) الحديث في : مسلم ١٣٥٦/٣ - ١٣٥٨ (كتاب الجهاد والسير ، باب تأمير الإمام الأمراء . . .) عن سليمان بن بريدة عن أبيه رضى الله عنه ، وأوله : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه . . . ثم قال : اغزوا بسم الله في سبيل . . . الحديث ، وهو - مع اختلاف في اللفظ - في : سنن أبي داود ٥١/٣ - ٥٢ (كتاب الجهاد ، باب في دعاء المشركين) ؛ سنن الترمذى ٨٥/٣ - ٨٦ (كتاب السير ، باب ما جاء في وصية النبي صلى الله عليه وسلم في القتال) ؛ سنن ابن ماجه ٩٥٣/٢ - ٩٥٤ (كتاب الجهاد ، باب وصية الامام) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٣٥٨/٥ .

(٧) في : سنن الدارمى ٣٩٠/١ (كتاب الزكاة ، باب الحث على الصدقة) عن عمران بن حصين قال : ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أمرنا فيها بالصدقة ونهانا عن المثلة . وفي : البخارى ١٢٩/٥ (كتاب المغازى ، باب قصة عكل وعُربينة) . . . قال قتادة : بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك كان يحث على الصدقة وينهى عن المثلة . وانظر : سنن أبي داود ٧٢/٣ (كتاب الجهاد ، باب في النهى عن المثلة) .

التمثيل بالكافر بعد موته فيه نكاية بالعدو، لكن نُهي عنه لأنها زيادة إيذاء^(١)
بلا حاجة، فإن المقصود كف شره بقتله [وقد حصل]^(٢).

فهؤلاء الذين يبغضونهم لو كانوا كفاراً وقد ماتوا، لم يكن لهم بعد موتهم
أن يمثلوا بأبدانهم: لا يضربونهم، ولا يشقون بطونهم، ولا يتفنون
شعورهم، مع أن في ذلك نكاية فيهم، فأما إذا فعلوا ذلك بغيرهم ظناً أن
ذلك يصل إليهم كان غاية الجهل، فكيف إذا كان بمحرّم^(٣) كالشاة التي
يحرم إيذاؤها بغير حق! فيفعلون ما لا يحصل لهم [به]^(٤) منفعة أصلاً،
بل ضرر في الدين والدنيا والآخرة، مع تضمنه غاية الحمق والجهل.

ومن حماقتهم إقامة المأتم^(٥) والنياحة على من قد^(٦) قتل من سنين
عديدة^(٧). ومن المعلوم أن المقتول وغيره من الموتى إذا فعل مثل ذلك بهم
عقب موتهم كان ذلك مما حرّمه الله ورسوله، فقد ثبت في الصحيح^(٨) عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ليس منا من لطم الخدود وشق

(١) ا: لأنه زائدة إيذاء؛ ب: لأنه زيادة إيذاء.

(٢) وقد حصل: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م: بمحترم، وهو تحريف.

(٤) به: زيادة في (ا)، (ب).

(٥) ا: المأتم.

(٦) قد: ساقطة من (ا)، (ب).

(٧) ن، م: عظيمة.

(٨) ن، م: وفي الصحيح.

الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية»^(١). وثبت في الصحيح عنه^(٢) أنه برىء من الخالقة والصالقة والشاقة^(٣)، [فالخالقة التي تحلق شعرها عند المصيبة]^(٤)، والصالقة هي^(٥) التي ترفع صوتها [عند المصيبة]^(٦)، بالمصيبة، والشاقة التي تشق ثيابها.

وفي الصحيح عنه أنه قال: «إن النائحة إذا لم تتب قبل موتها فإنها تلبس

(١) الحديث بألفاظ مقاربة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه في: البخارى ٨١/٢ (كتاب

الجنائز، باب ليس منا من شق الجيوب)، ٨٢/٢ (كتاب الجنائز، باب ليس منا من ضرب

الحدود)، ١٨٣/٤ - ١٨٤ (كتاب المناقب، باب ما ينهى عن دعوة الجاهلية)؛ مسلم

٩٩/١ (كتاب الإيمان، باب تحريم ضرب الحدود)؛ سنن الترمذى ٢٣٤/٢ (كتاب

الجنائز، باب ما جاء فى النهى عن ضرب الحدود)؛ سنن النسائى ١٧/٤ (كتاب الجنائز،

باب الحدود)، ١٨/٤ (كتاب الجنائز، باب شق الجيوب)؛ سنن ابن ماجه

٥٠٤/١ - ٥٠٥ (كتاب الجنائز، باب ما جاء فى النهى عن ضرب الحدود وشق

الجيوب)؛ المسند (ط. المعارف) ٥/٢٤٠، ٦/٧٩، ١١٦، ١٦٧.

(٢) ن، م: وفي الصحيح عنه.

(٣) الحديث عن أبى موسى الأشعري رضى الله عنه في: البخارى ٨١/٢ - ٨٢ (كتاب

الجنائز، باب ما ينهى من الخلق عند المصيبة) ولفظه: «... إن رسول الله صلى الله عليه

وسلم برىء من الصالقة والخالقة والشاقة... الحديث. وهو فى مسلم ١٠٠/١ (كتاب

الإيمان؛ باب تحريم ضرب الحدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية). وقال النووى

(شرح مسلم ١١٠/٢): «فالصالقة: وقعت فى الأصول بالصاد، وعلق بالسين، وهما

صحيحان، وهما لغتان: السلق والصلق وعلق وعلق وهى صالقة وسالقة؛ وهى التى ترفع

صوتها عند المصيبة. والخالقة: هى التى تحلق شعرها عند المصيبة. والشاقة التى تشق ثوبها

عند المصيبة. هذا هو المشهور الظاهر المعروف. وحكى القاضى عياض عن ابن الأعرابى

أنه قال: الصلق ضرب الوجه. وأما دعوى الجاهلية فقال القاضى: هى النياحة، وندب

الميت والدعاء بالويل وشبهه. والمراد بالجاهلية ما كان فى الفترة قبل الإسلام».

(٤ - ٤) : ساقط من (ن)، (م).

(٥) : ساقطة من (ا)، (ب).

(٦) عند المصيبة: ساقطة من (ن)، (م).

يوم القيامة درعاً من جرب وسربالاً من قطران»^(١) وفي الصحيح عنه أنه قال: من «يُنح عليه فإنه يعذب بما يُنح عليه»^(٢). والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

وهؤلاء يأتون من لطم الخدود وشق الجيوب ودعوى الجاهلية، وغير

(١) الحديث عن أبي مالك الأشعري رضى الله عنه مع حديث آخر قبله في: مسلم ٦٤٤/٢ (كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة) وأول الحديث الأول: «أربع في أمي من أمر الجاهلية...» والحديث الثاني نصه: «النائحة إذا لم تتب قبل موتها، تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب». وجاء الحديث مع اختلاف في الألفاظ في: سنن ابن ماجه ١/٥٠٣ - ٥٠٤ (كتاب الجنائز، باب في النهي عن النياحة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٥/٣٤٢ - ٣٤٣. وذكر ابن ماجه في سننه ١/٤٠٥ حديثاً بلفظ مقارب عن ابن عباس رضى الله عنها. وجاء في التعليق عليه ما يبين ضعفه.

(٢) هذا الحديث جاء في (١)، (ب) قبل الحديث السابق وفيها: من نيح عليه... بما نيح عليه. والحديث جاء بهذا اللفظ عن ابن عمر رضى الله عنهما في: المسند (ط. المعارف) ٢/١٨٦ - ١٨٧ وفيه: «... بما نيح عليه يوم القيامة» وصحح الشيخ أحمد شاكر الحديث. وجاء الحديث بلفظ: «من نيح عليه يعذب بما نيح عليه» عن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه (وجاء مطولاً في بعض الروايات) في: البخارى ٢/٨٠ (كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت) وأوله: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: إن كذباً على ليس ككذب على أحد؛ مسلم ٢/٦٤٤ (كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه)؛ سنن الترمذى ٢/٢٣٤ - ٢٣٥ (كتاب الجنائز، باب في كراهية النوح)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/٢٤٥، ٢٥٢. وأطال النووي في شرحه على مسلم ٦/٢٢٨ - ٢٢٩ الكلام على هذا الحديث وأمثاله ومن ذلك قوله: «واختلف العلماء في هذه الأحاديث فتأولها الجمهور على من وصى بأن يُبكى عليه ويناح بعد موته فنفذت وصيته، فهذا يعذب ببكاء أهله عليه ونوحهم لأنه بسببه ومنسوب إليه: قالوا: فأما من بكى عليه أهله وناحوا من غير وصية منه فلا يعذب لقول الله تعالى: (ولا تزروا زرة وزر أخرى) [سورة الأنعام: ١٦٤]. قالوا: وكان من عساة العرب الوصية بذلك ومنه قول طرفة بن العبد:

إذا مت فانهينى بيا أنا أهله .. وشقى على الجيب يابنة معبد

قالوا: فخرج الحديث مطلقاً حملاً على ما كان معتاداً لهم.

ذلك من المنكرات بعد موت الميت بسنين كثيرة، ما لو فعلوه عقب موته
لكان ذلك من أعظم المنكرات التي حرمها الله ورسوله، فكيف بعد هذه
المدة الطويلة !

ومن المعلوم أنه قد قُتل من الأنبياء وغير الأنبياء^(١) ظلماً وعدواناً من هو
أفضل من الحسين، قُتل أبوه ظلماً وهو أفضل منه، وقُتل عثمان بن عفان
وكان قتله أول الفتن العظيمة التي وقعت بعد موت النبي صلى الله عليه
وسلم، وترتب عليه من الشر والفساد أضعاف ما ترتب على قتل الحسين،
وقُتل غير هؤلاء ومات وما فعل أحد - لا من المسلمين ولا غيرهم - مائماً
ولا نياحة على ميت ولا قتيل بعد مدة طويلة من قتله، إلا هؤلاء الحمقى
الذين لو كانوا من الطير لكانوا رَحماً، ولو كانوا من البهائم لكانوا حُرماً.

ومن ذلك أن بعضهم لا يوقد خشب الطرفاء^(٢) لأنه بلغه أن دم الحسين
وقع على شجرة من الطرفاء، ومعلوم أن تلك الشجرة بعينها لا يكره وقودها
ولو كان عليها من^(٣) أى دم كان، فكيف بسائر الشجر الذى لم يصبه
الدم؟!

وحماقاتهم يطول وصفها لا يحتاج إلى أن تنقل^(٤) بإسناد، [ولكن ينبغي

(١) ن، م: من الأنبياء وغيرهم.

(٢) فى اللسان: الطرفة شجرة وهى الطرف، والطرفاء جماعة الطرفة. وقال أبو حنيفة: الطرفاء
من العضاء، وهدبه مثل هذب الأثل، وليس له خشب وإنما يخرج عصياً سمحة فى السماء،
وقد تتحمض بها الإبل إذا لم تجد حمضاً غيره. وقال أبو عمرو: الطرفاء من الحمض.

(٣) من: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) أ: ومن حماقاتهم كما يطول وصفها لا يحتاج أن تنقل؛ ب: ومن حماقاتهم ما يطول وصفها ولا
يحتاج أن تنقل.

أن يُعلم مع هذا^(١) أن المقصود^(٢) / أنه من ذلك الزمان القديم يصفهم الناس بمثل هذا من عهد التابعين وتابعيهم، [كما ثبت بعض ذلك إما عن الشعبي، وإما أن يكون من كلام عبدالرحمن، وعلى التقديرين فالمقصود حاصل، فإن عبدالرحمن كان في زمن تابعي التابعين. وإنما ذكرنا هذا لأن عبدالرحمن]^(٣) وكثير من الناس لا يُحتج بروايته المفردة - إما لسوء حفظه وإما لتهمة^(٤) في تحسين الحديث، وإن كان له علم ومعرفة بأنواع من العلوم / - ولكن يصلحون^(٥) للاعتضاد والمتابعة، كمقاتل بن سليمان ومحمد بن عمر الواقدي وأمثالهما. فإن كثرة الشهادات والأخبار قد تُوجب العلم وإن لم يكن كل من المخبرين ثقة حافظاً^(٦)، حتى يحصل العلم بمخبر الأخبار المتواترة، وإن كان المخبرون من أهل الفسوق إذا لم يحصل بينهم تشاعر^(٧) وتواطؤ، والقول الحق الذي يقوم عليه الدليل يُقبل من كل من قاله، وإن لم يقبل بمجرد إخبار المخبر به.

فلهذا ذكرنا ما ذكره عبدالرحمن بن مالك بن مَعُول، فإن غاية ما فيه أنه قاله ذاكراً لا آثراً^(٨)، وعبدالرحمن هذا يروى عن أبيه وعن الأعمش وعن

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٢) ن، م: والمقصود.

(٣-٣) : ساقط من (ن)، (م).

(٤) ب: لتهمة؛ ا: التهمة.

(٥) ب: يصلح.

(٦) ن، م: حافظاً ثقة.

(٧) ب: تشاعر؛ م: تشاور.

(٨) ب: إنه قال ذاكراً لا آثراً.

عبيد^(١) الله بن عمر، ولا يحتج بمجرد^(٢) مقراته فإنه ضعيف.

ومما ينبغي أن يُعرف أن ما يوجد في جنس الشيعة من الأقوال والأفعال المذمومة وإن كان أضعاف ما ذكر، لكن قد لا يكون هذا كله في الإمامية [الاثني عشرية]^(٣) ولا في الزيدية، ولكن يكون كثير منه في الغالية وفي كثير من عوامهم، مثل ما يُذكر عنهم من تحريم لحم الجمل، وأن الطلاق يشترط فيه رضا المرأة ونحو ذلك مما يقوله بعض عوامهم^(٤)، وإن كان علماءهم لا يقولون ذلك، ولكن لما كان أصل مذهبهم^(٥) مستنداً إلى جهل، كانوا أكثر الطوائف كذباً وجهاً^(٦).

﴿ فصل ﴾

ونحن نبين إن شاء الله تعالى طريق الاستقامة، في معرفة هذا الكتاب^(٧) «منهاج الندامة» بحول الله وقوته. وهذا الرجل سلك مسلك

(١) ن : عبد.

(٢) بمجرد: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) الاثني عشرية: زيادة في (أ)، (ب).

(٤) أ، ب: ونحو ذلك مما يقوله من يقوله من عوامهم. وسقطت (بعض) من (م).

(٥) ن، م: لكن لما صار أهل مذهبهم، وهو تحريف.

(٦) الفقرة الطويلة التي أولها: ولكن ينبغي أن يعلم مع هذا أن المقصود أنه من ذلك الزمان القديم (ص ٣٥ س ١) . . . كانوا أكثر الطوائف كذباً وجهاً، هي الفقرة التي أشرت إليها في (ص ٢٣ ث ٣). وقد كان إثباتها في ذلك الموضع في نسختي (ن)، (م) خطأ من الناسخ.

(٧) م: ما في هذا الكتاب.

سلفه شيوخ الرافضة كابن النعمان المفيد^(١)، ومتبعيه: كالكراجكى^(٢) وأبى القاسم الموسوى^(٣) والطوسى^(٤) وأمثالهم. فإن الرافضة فى الأصل ليسوا أهل علم وخبرة بطريق النظر والمناظرة ومعرفة الأدلة وما يدخل فيها من المنع والمعارضة، كما أنهم من أجهل الناس بمعرفة المنقولات والأحاديث والآثار والتميز بين صحيحها وضعيفها. وإنما عمدتهم فى المنقولات على تواريخ منقطة الإسناد، وكثير منها من وضع المعروفين بالكذب بل^(٥) وبالإلحاد، وعلماءؤهم يعتمدون على نقل مثل أبى مخنف

(١) محمد بن محمد بن النعمان بن عبدالسلام البغدادي الملقب بالشيخ المفيد. قال الخوانسارى (روضات الجنات، ص ٥٣٦): كان من أجل مشايخ الشيعة ورئيسهم وأستاذهم، وكل من تأخر عنه استفاد منه، توفى سنة ٤١٣. وانظر ترجمته فى روضات الجنات، ص ٥٣٦ - ٥٤٣؛ تنقيح المقال ٣/ ١٨٠ - ١٨١؛ شذرات الذهب ٣/ ١٩٩ - ٢٠٠.

(٢) محمد بن على الكراجكى الشيخ أبو الفتح المتوفى سنة ٤٤٩، وهو من تلامذة المفيد. ترجمته فى تنقيح المقال ٣/ ١٥٩؛ روضات الجنات، ص ٥٥٢ - ٥٥٣؛ لسان الميزان ٥/ ٣٠٠.

(٣) على بن الحسين بن موسى بن محمد أبو القاسم ويعرف بالسيد المرتضى علم الهدى. ذكر الخوانسارى أنه قرأ على الشيخ المفيد، وقد توفى سنة ٤٣٦. ترجمته فى روضات الجنات، ص ٣٧٤ - ٣٧٩؛ الرجال للنجاشى، ص ٢٠٦ - ٢٠٧؛ لسان الميزان ٤/ ٢٢٣ - ٢٢٥؛ مقدمة «أمالى المرتضى» تحقيق الأستاذ أبى الفضل إبراهيم، القاهرة، ١٩٥٤.

(٤) محمد بن الحسن بن على الطوسى أبو جعفر شيخ الإمامية ورئيس الطائفة، كان تلميذاً للشيخ المفيد وتوفى سنة ٤٦٠. ترجمته فى تنقيح المقال ٣/ ١٠٤ - ١٠٥؛ روضات الجنات، ص ٥٥٣؛ الرجال للنجاشى، ص ٣١٦؛ لسان الميزان ٥/ ١٣٥.

(٥) بل: زيادة فى (ن) فقط.

لوط بن يحيى^(١) وهشام بن محمد بن السائب^(٢) وأمثالهما من المعروفين بالكذب عند أهل العلم، مع أن أمثال هؤلاء هم من^(٣) أجل من يعتمدون عليه في النقل، إذ كانوا يعتمدون على من هو في غاية الجهل والافتراء ممن لا يُذكر في الكتب ولا يعرفه أهل العلم بالرجال.

وقد اتفق أهل العلم بالنقل والرواية والإسناد على أن الرافضة أكذب الطوائف، والكذب فيهم قديم، ولهذا كان أئمة الإسلام يعلمون امتيازهم بكثرة الكذب. قال أبو حاتم الرازي^(٤) سمعت يونس بن عبد الأعلى^(٥) يقول: ^(٦) قال أشهب بن عبدالعزيز^(٧) سئل مالك عن

(١) ا، ب: أبي مخنف لوط بن علي، وهو خطأ. في ميزان الاعتدال ٢/٢٦٠: «لوط بن يحيى أبو مخنف، إخباري تالف لا يوثق به تركه أبو حاتم وغيره.. وقال ابن عدى شيعي محترق صاحب أخبارهم، وقد مات قبل السبعين ومائة». وانظر ترجمته في: روضات الجنات، ص ٧٣٢؛ الرجال للنجاشي، ص ٢٤٥.

(٢) هوشام بن محمد بن السائب الكلبي. في ميزان الاعتدال ٣/٢٥٦. قال الدارقطني وغيره: متروك، وقال ابن عساكر: رافضي ليس بثقة.. مات سنة أربع ومائتين. وانظر ترجمته أيضاً في: الرجال للنجاشي، ص ٣٣٩ - ٣٤٠.

(٣) من: ساقطة من (ا)، (ب).

(٤) أبو حاتم الرازي الحافظ الكبير من أقران البخاري ومسلم، وهو محمد بن إدريس الحنظلي ولد بالري سنة ١٩٥ وتوفي ببغداد سنة ٢٧٧. انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ٩/٣١ - ٣٤؛ تذكرة الحفاظ ٢/٥٥٧ - ٥٥٩؛ تاريخ بغداد ٢/٧٣ - ٧٧؛ طبقات الحنابلة ١/٢٨٣ - ٢٨٦؛ سزكين ١/٢٧٣ - ٢٧٤؛ الأعلام ٦/٢٥٠.

(٥) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة أبو موسى المصري المتوفى سنة ٢٦٤. ذكر عنه الشافعي: ما رأيت بمصر أعقل من يونس بن عبد الأعلى. ترجمته في ابن خلكان ٦/٢٤٧ - ٢٥٠؛ الخلاصة للخزرجي، ص ٣٧٩.

(٦) ن، م: قال.

(٧) أبو عمرو أشهب بن عبدالعزيز بن داود القيسي المتوفى سنة ٢٠٤. ترجمته في ابن خلكان ١/٢١٥ - ٢١٧؛ تهذيب التهذيب ١/٣٥٩ - ٣٦٠.

الرافضة، فقال: لا تكلمهم ولا ترو عنهم فإنهم يكذبون. وقال أبو حاتم: حدثنا حرمة^(١)، [قال]^(٢): سمعت الشافعي يقول: لم أر أحداً أشهد بالزور من الرافضة. وقال مؤمل بن إهاب^(٣) سمعت يزيد بن هارون^(٤) يقول: يكتب عن كل صاحب بدعة إذا لم يكن داعية إلا الرافضة فإنهم يكذبون. وقال محمد بن سعيد الأصبهاني^(٥): سمعت شريكا يقول: أحمل العلم عن كل من لقيت إلا الرافضة فإنهم يضعون الحديث ويتخذونه ديناً. [وشريك هذا هو شريك بن عبدالله القاضي، قاضي الكوفة، من أقران الثوري وأبي حنيفة، وهو من الشيعة الذي يقول بلسانه: أنا من الشيعة، وهذه شهادته فيهم]^(٦). وقال أبو معاوية^(٧): سمعت الأعمش يقول: أدركت الناس وما يسمونهم إلا الكذابين، يعني

(١) أبو عبدالله حرمة بن يحيى بن عبدالله التجيبى الزميلي المصرى صاحب الإمام الشافعي، المتوفى سنة ٢٤٣. ترجمته في ابن خلكان ١/٣٥٣ - ٣٥٤؛ الخلاصة للخزرجي، ص ٦٣.

(٢) قال: زيادة في (١)، (ب).

(٣) مؤمل بن إهاب بن عبدالعزيز الربعي المتوفى سنة ٢٥٤. قال عنه أبو حاتم: صدوق، ترجمته في الخلاصة للخزرجي، ص ٢٣٧.

(٤) يزيد بن هارون السلمى أبو خالد الواسطي أحد الأعلام الحفاظ المشاهير، توفى سنة ٢٠٦. ترجمته في الخلاصة للخزرجي، ص ٣٧٤.

(٥) محمد بن سعيد بن سليمان الكوفي المعروف بابن الأصبهاني، روى عن شريك وروى عنه البخارى، وقال النسائي عنه: ثقة، توفى سنة ٢٢٠. الخلاصة للخزرجي، ص ٢٨٨.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٧) هو محمد بن خازم التميمي أبو معاوية الضرير تلميذ الأعمش، وثقه النسائي وقال ابن شيبة: ريباً دلس، توفى سنة ١٩٥. الخلاصة للخزرجي، ص ٢٨٤ - ٢٨٥.

أصحاب المغيرة بن سعيد^(١). قال الأعمش: ولا عليكم ألا تذكروا^(٢) هذا فإني لا آمنهم أن يقولوا: إنا أصبنا الأعمش^(٣) مع امرأة.

وهذه آثار ثابتة رواها^(٤) [أبو عبدالله]^(٥) بن بطة في «الإبانة الكبرى»^(٦) هو وغيره. وروى أبو القاسم الطبري^(٧) كلام الشافعي فيهم من وجهين من رواية الربيع^(٨). قال سمعت^(٩) الشافعي يقول: ما رأيت في أهل الأهواء قوماً

(١) هو المغيرة بن سعيد البجلي أبو عبدالله الكوفي. كان مولى لخالد بن عبدالله القسري، ولما ادعى النبوة لنفسه قتله خالد وصلبه وأحرقه في حدود العشرين ومائة. وقد وصف الذهبي (ميزان الاعتدال ١٩١/٣) المغيرة بأنه الراضى الكذاب. انظر ترجمته في ميزان الاعتدال ١٩١/٣ - ١٩٢؛ الملل والنحل ١/١٥٧ - ١٥٨؛ الإسفرابيني، ص ٧٣؛ الفرق بين الفرق، ١٤٦ - ١٤٨؛ المقالات ١/٦٨ - ٧٣، ٧٥ - ٧٦.

(٢) ب: أن تذكروا.

(٣) الأعمش هو سليمان بن مهران الكاهلي الكوفي. في ميزان الاعتدال ١/٤٢٣: أحد الأئمة الثقات، عداه في صغار التابعين، ما نقموا عليه إلا التدليس... يحسن الظن بمن يحدثه ويروى عنه، ولا يمكننا بأن نقطع عليه بأنه علم ضعف ذلك الذي بدلسه فإن هذا حرام. ونقل ابن حجر (تهذيب التهذيب ٤/٢٢٣)؛ عن العجلي أن الأعمش كان فيه تشيع، وقد توفي سنة ١٤٨. انظر ترجمته في: شذرات الذهب ١/٢٢٠ - ٢٢٣؛ تهذيب التهذيب ٤/٢٢٢ - ٢٢٦؛ روضات الجنات ٣١٩ - ٣٢٠.

(٤) ب: قد رواها؛ ا: قد رواه.

(٥) أبو عبدالله: زيادة في (ا)، (ب).

(٦) عبيدالله بن محمد بن محمد بن حمدان أبو عبدالله المكبري المعروف بابن بطة، توفي سنة ٣٨٧. ذكر ابن يعلى من مصنفاته «الإبانة الكبرى» و«الإبانة الصغرى». انظر ترجمته في طبقات الحنابلة ٢/١٤٤ - ١٥٣؛ شذرات الذهب ٣/١٢٢ - ١٢٤.

(٧) ما بين النجمتين ساقط من (ا)، (ب) ومكانه في (ا): وروى أبو القاسم الطبري كلام؛ (ب): وروى أبو القاسم الطبري كان..

(٨) هو الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادي المصري صاحب الشافعي وراوي «الأم». روى له الترمذي ووثقه ابن يونس، توفي سنة ٢٧٠. الخلاصة للخزرجي، ص ٩٨؛ ابن خلكان ٥٢/٢ - ٥٣.

أشهد بالزور من الرافضة. ورواه أيضا من طريق حرملة، وزاد في ذلك :
ما رأيت أشهد على الله بالزور من الرافضة. وهذا المعنى وإن كان صحيحاً
فاللفظ الأول هو الثابت عن الشافعي، ولهذا ذكر الشافعي ما ذكره أبو حنيفة
وأصحابه أنه يرد^(١) شهادة من عرف بالكذب كالخطابية^(٢).

ورد شهادة من عرف بالكذب متفق عليه بين الفقهاء، وتنازعوا في
شهادة سائر أهل الأهواء: هل تُقبل مطلقاً؟ أو ترد مطلقاً؟ أو ترد شهادة
الداعية إلى البدع؟ وهذا القول الثالث هو الغالب على أهل الحديث،
لا يرون الرواية عن الداعية إلى البدع ولا شهادته، ولهذا لم يكن في
كتبهم الأمهات، كالصحيح والسنن والمسانيد^(٣)، الرواية عن
المشهورين بالدعاء إلى البدع، وإن كان فيها الرواية عن من فيه نوع من

(١) ا، ب: رد.

(٢) الخطابية من غلاة الشيعة أتباع أبي الخطاب محمد بن أبي زينب مقلص الأسدي الكوفي
الاجدع المقتول سنة ١٤٣. قال النوبختي (فرق الشيعة، ص ٣٧ - ٣٨): «كان أبو الخطاب
يدعى أن أبا عبد الله جعفر بن محمد (الصادق) عليها السلام جعله قيمه ووصيه من بعده،
وعلمه اسم الله الأعظم، ثم ترقى إلى أن ادعى النبوة، ثم ادعى الرسالة، ثم ادعى أنه من
الملائكة وأنه رسول الله إلى أهل الأرض والحجة عليهم». وذكر الأشعري أن الخطابية خمس
فرق. انظر: مقالات الإسلاميين ١/٧٥ - ٨١؛ الملل والنحل ١/٣٨٠ - ٣٨٥، الفرق بين
الفرق ص ١٥٠ - ١٥٥؛ التبصير في الدين ص ٧٣ - ٧٤؛ أصول الدين، ص ٢٩٨،
٣٣١؛ الفصل لابن حزم ٤/١٨٧؛ الخطط للمقرئزي ٢/٣٥٢؛ التنبيه للملطي،
ص ١٥٤، فرق الشيعة، ص ٦٣ - ٦٤؛ البدء والتاريخ ٥/١٣١؛ الرجال للكشي (ط).
الاعلمي، النجف)، ص ٢٤٦ - ٢٦٠.

(٣) ا، ب: والمسند.

بدعة كالخوارج^(١) والشيعية والمرجئة^(٢) والقدرية . وذلك لأنهم^(٣) لم يدعوا الرواية عن هؤلاء للفسق كما يظنه بعضهم ، ولكن من أظهر بدعته وجب الإنكار عليه بخلاف من أخفاها وكتمها . وإذا وجب الإنكار عليه كان من ذلك أن يهجر حتى ينتهي عن إظهار بدعته ، ومن هَجَره أن لا يؤخذ عنه العلم ولا يُستشهد .

وكذلك تنازع الفقهاء في الصلاة خلف أهل الأهواء والفجور: منهم من أطلق^(٤) الإذن ومنهم من أطلق^(٥) المنع . والتحقيق أن الصلاة خلفهم لا يُنهي عنها لبطلان صلاتهم في نفسها ، لكن لأنهم إذا أظهروا المنكر استحقوا أن يهجروا وأن لا يُقدِّموا في الصلاة على المسلمين . ومن هذا الباب ترك عيادتهم وتشجيع جنائزهم ، كل هذا من باب الهجر المشروع في إنكار المنكر للنهي عنه^(٦) .

وإذا عُرف أن هذا هو من باب العقوبات الشرعية علم أنه يختلف

(١) ن ، م : الخوارج .

(٢) المرجئة هم الذين كانوا يؤخرون العمل عن الإيمان ، بمعنى أنهم كانوا يعملون مدار الإيمان على المعرفة بالله والمحبة له والإقرار بوحديته ، ولا يعملون هذا الإيمان متوقفاً على العمل . وأكثر المرجئة يرون أن الإيمان لا يتبعض ولا يزيد ولا ينقص ، وبعضهم يقول إن أهل القبلة لن يدخلوا النارهما ارتكبوها من المعاصي . انظر المقالات ١/١٩٧ - ٢١٥ ؛ الملل والنحل ١/١٢٥ - ١٣٠ ؛ الفرق بين الفرق ، ص ١٢٢ - ١٢٥ ؛ الفصل لابن حزم ٥ / ٧٣ - ٧٥ ؛ التبصير في الدين ، ص ٥٩ - ٦١ ؛ الحور العين ، ص ٢٠٣ - ٢٠٤ ؛ البدء والتاريخ ٥ / ١٤٤ - ١٤٦ ؛ الخطط للمقريزي ٢ / ٣٤٩ - ٣٥٠ ؛ كشف اصطلاحات الفنون (ط . بيروت) ٢ / ٢٥٢ - ٢٥٦ .

(٣) ن ، م : أنهم .

(٤ - ٤) : ساقط من (أ) ، (ب) .

(٥) ن ، م : المنهى عنه .

باختلاف الأحوال من قلة البدعة وكثرتها، وظهور السنة وخفائها، وأن المشروع^(١) قد يكون^(٢) هو التأليف تارة والهجران أخرى. كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتألف أقواماً من المشركين ممن هو^(٣) حديث عهد بالإسلام^(٤) [ومن يخاف عليه الفتنة]^(٥)، فيعطي المؤلفه قلوبهم ما لا يعطى غيرهم.

قال في الحديث الصحيح: «إني أعطى رجلاً وأدع رجلاً^(٦)»، والذي أدع / أحب إلي من الذي^(٧) أعطى. أعطى رجلاً لما جعل الله^(٨) في قلوبهم من الهلع والجزع، وأدع رجلاً لما [جعل الله]^(٩) في قلوبهم من الغنى والخير، منهم عمرو بن تغلب^(١٠).

وقال: «إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي من خشية أن يكبه الله على

ظ ٦

(١) الشروع، وهو تحريف.

(٢) قد يكون: ساقطة من (ب) فقط.

(٣) ب (فقط): ومن هو.

(٤) ن، م: بإسلام.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٦) وأدع رجلاً: ساقطة من (ا)، (ب).

(٧) ن، م: من الذين.

(٨) جعل الله: ساقطة من (ا)، (ب).

(٩) جعل الله: ساقطة من (ن)، (م).

(١٠) ن، م: عمرو بن تغلب؛ ا، ب: عمرو بن ثعلبة. والصواب ما أثبتته. انظر: الاصابة

٥١٩/٢. والحديث - مع اختلاف يسير في الألفاظ - عن عمرو بن تغلب رضى الله عنه

في: البخارى ١٠/٢ - ١١ (كتاب الجمعة، باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد)،

١٥٦/٩ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: إن الإنسان خلق هلوعاً..); المسند (ط).

الحلى) ٦٩/٥.

وجهه فى النار»^(١) [أو كما قال].^(٢) وكان يهجر بعض المؤمنين،^(٣) كما هجر الثلاثة الذين خُلفوا فى^(٤) غزوة تبوك^(٥)، لأن المقصود دعوة الخلق إلى طاعة الله بأقوم طريق، فيستعمل الرغبة حيث تكون أصلح، والرغبة حيث تكون أصلح.

ومن عرف هذا تبين له أن من رد الشهادة والرواية مطلقاً من أهل البدع المتأولين فقلوه ضعيف، فإن السلف قد دخلوا بالتأويل فى أنواع عظيمة. ومن جعل المظهرين للبدعة أئمة فى العلم والشهادة لا ينكر عليهم بهجر ولا ردع فقلوه ضعيف أيضاً. وكذلك من صلى خلف المظهر للبدع والفجور من غير إنكار عليه ولا استبدال به من هو خير منه مع القدرة على ذلك فقلوه ضعيف، وهذا يستلزم إقرار المنكر الذى يبغضه الله ورسوله مع القدرة على إنكاره، وهذا لا يجوز. ومن أوجب الإعادة على [كل]^(٦)

(١) ١: أن يكبه الله فى النار؛ ب: أن يكبه الله فى النار على وجهه. والحديث عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه فى: البخارى ١٠/١ (كتاب الإيمان، باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة...) وأوله: عن سعد رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى رهطاً وسعد جالس... الحديث وفيه: ثم قال: «ياسعد إنى لأعطى الرجل وغيره أحب إلى من خشية أن يكبه الله فى النار». وهو فى: مسلم ١٣٢/١ - ١٣٣ (كتاب الإيمان، باب تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه...).

(٢) أو كما قال: زيادة فى (١)، (ب).

(٣) ن، م: وهجر بعض المؤمنين.

(٤) ب (فقط): تخلفوا عن.

(٥) قصة الثلاثة الذين خُلفوا فى غزوة تبوك وهجر النبى صلى الله عليه وسلم جاءت فى أكثر من كتاب من الصحاح وهى فى: البخارى ٧٠/٦ (كتاب التفسير، سورة براءة، وعلى الثلاثة الذين خُلفوا).

(٦) كل: زيادة فى (١)، (ب).

من صلى خلف كل^(١) ذى فجور وبدعة فقله ضعيف، فإن السلف والأئمة^(٢) من الصحابة والتابعين صلوا خلف هؤلاء وهؤلاء لما كانوا ولاية عليهم. ولهذا كان من أصول أهل السنة أن الصلوات التي / يقيمها ولاية الأمور تُصلى خلفهم على أى حالة كانوا، كما يُحج معهم ويُغزى معهم، وهذه المسائل^(٣) مبسوطة فى غير هذا الموضع.

والمقصود هنا أن العلماء كلهم متفقون على أن الكذب فى الرفضة أظهر منه فى سائر طوائف أهل القبلة. ومن تأمل كتب الجرح والتعديل المصنفة فى أسماء الرواة والنقلة وأحوالهم - مثل كتب يحيى بن سعيد القطان، وعلى بن المدينى ويحيى بن معين، والبخارى وأبى زُرعة، وأبى حاتم الرازى والنسائى وأبى حاتم بن حبان، وأبى أحمد بن عدى، والدارقطنى، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني السعدى، ويعقوب بن سفيان الفسوى^(٤)، وأحمد بن عبدالله بن صالح العجلي، والعُقَيْلى، ومحمد بن عبدالله بن عمار الموصلى، والحاكم النيسابورى، والحافظ عبدالغنى بن سعيد المصرى، وأمثال هؤلاء الذين هم جهابذة ونقاد، وأهل معرفة بأحوال الإسناد - رأى المعروف عندهم بالكذب فى الشيعة^(٥) أكثر منهم فى جميع الطوائف. حتى أن أصحاب الصحيح كالبخارى لم

(١) كل: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) ن، م: فإن السلف من الأئمة

(٣) أ، ب: الأمور.

(٤) الفسوى: ساقطة من (م).

(٥) أ، ب: الكذب فى الشيعة.

يروى عن أحد من قدماء الشيعة مثل عاصم بن ضمرة^(١) والحارث الأعور^(٢)،
وعبدالله بن سلمة^(٣) وأمثالهم مع أن هؤلاء [من]^(٤) خيار الشيعة . وإنما
يروى أصحاب الصحيح حديث عليّ عن أهل بيته^(٥) كالحسن،
والحسين^(٦) ومحمد بن الحنفية، وكاتبه [عبدالله]^(٧) بن أبي رافع، أو
عن^(٨) أصحاب عبدالله^(٩) بن مسعود: كعبيدة السلماني والحارث بن
قيس، أو عمّن يشبه هؤلاء. وهؤلاء أئمة النقل ونقاده من أبعد الناس عن
الهوى وأخبرهم بالناس وأقولهم بالحق^(١٠) لا يخافون في الله لومة لائم .
والبدع متنوّعة^(١١)، فالخوارج مع أنهم مارقون يمرقون من الإسلام كما

(١) ن: عاصم بن صحره، وهو خطأ. وهو عاصم بن ضمرة السلولى الكوفى من أصحاب عليّ،
وثقه ابن السدينى وابن معين، وتكلم فيه ابن عدى وابن حبان، توفى سنة ١٧٤. انظر
الخلاصة للخزرجى ص ١٥٤؛ ميزان الاعتدال ٣/١.

(٢) وهو الحارث بن عبدالله الهمداني الأعور. قال الذهبي (ميزان الاعتدال ٢/٢٠٢): من كبار
علماء التابعين على ضعف فيه، وذكر أن البخارى أخرج له حديثاً في كتاب «الضعفاء». وقال
الخزرجى (الخلاصة، ص ٥٨): أحد كبار الشيعة. وقال الشعبى وابن المدينى: كذاب.
قال ابن معين في رواية والنسائى: ليس به بأس. . توفى سنة ١٦٥.

(٣) عبدالله بن سلمة (بكسر اللام) الهمداني المرادى الكوفى صاحب عليّ. قال البخارى: لا
يتابع في حديثه، وثقه العجلي. انظر ميزان الاعتدال ٢/٤٢؛ الخلاصة للخزرجى، ص ١٦٩.

(٤) من: ساقطة من (ن)، (م).

(٥ - ٥) : بدلا من هذه العبارات جاء في (ا)، (ب): وإنما يروون عن أهل البيت.

(٦) ن، م: بيته كالحسين.

(٧) عبيدالله: زيادة في (ا)، (ب).

(٨) ن، م: وعن.

(٩) عبدالله: ساقطة من (ا)، (ب).

(١٠) ن: وأقولهم وأحوالهم.

(١١) ن، م: مبتدعة.

يمرق السهم من الرميّة، وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم،
 واتفق الصحابة وعلماء المسلمين على قتالهم، وصح فيهم الحديث عن
 النبي صلى الله عليه وسلم من عشرة أوجه رواها مسلم [في
 صحيحه] ^(١)، روى البخارى ثلاثة منها ^(٢)، ليسوا ممن يتعمد الكذب،
 بل هم معروفون بالصدق، حتى يُقال: إن حديثهم من أصح الحديث،
 لكنهم جهلوا وضلوا في بدعتهم، ولم تكن بدعتهم عن زندقة وإلحاد،
 بل عن جهل وضلال في معرفة معانى الكتاب.

وأما الرافضة فأصل بدعتهم عن زندقة وإلحاد، وتعمد الكذب كثير
 فيهم ^(٣)، وهم يقرّون بذلك حيث يقولون: ديننا التقية، وهو أن يقول
 أحدهم بلسانه خلاف ما فى قلبه، وهذا هو الكذب والنفاق. ويدّعون
 مع هذا أنهم هم المؤمنون دون غيرهم من أهل الملة، ويصفون السابقين
 الأولين بالردة والنفاق، فهم فى ذلك كما قيل: رمتنى بدائها وانسلّت،

(١) فى صحيحه: زيادة فى (١)، (ب).

(٢) ١، ب: منها ثلاثة. وقد خصص مسلم رحمه الله باب ٤٧ وهو باب ذكر الخوارج وصفاتهم
 من كتاب الزكاة أورد فيه الأحاديث من أرقام: ١٤٢ - ١٥٣ فى ج ٢ ص ٧٤٠ - ٧٤٦ ثم
 جعل باباً آخر فى نفس الكتاب بعنوان: باب التحريض على الخوارج (ص ٧٤٦ - ٧٤٩)
 فيه الأحاديث من رقم ١٥٤ إلى رقم ١٥٧، ثم أفرده باباً ثالثاً بعده بعنوان: باب الخوارج
 شر الخلق والخليقة فيه الأحاديث ١٥٨، ١٥٩، ١٦٠. وأما البخارى رحمه الله فذكر حديثاً
 عن الخوارج ١٣٧/٤ (كتاب الأنبياء، باب قول الله عز وجل: وأما عاد فأهلكوا بريح
 صرصر عاتية) وذكر بعد ذلك حديثين ٢٠٠/٤ - ٢٠١ (كتاب المناقب، باب علامات
 النبوة).

(٣) ١، ب: فيهم كثير.

إذ ليس في المظهرين^(١) للإسلام أقرب إلى النفاق والردة منهم، ولا يوجد المرتدون والمنافقون في طائفة أكثر مما يوجد فيهم، واعتبر ذلك بالغالية من النصيرية وغيرهم، وبالملاحظة الإسماعيلية وأمثالهم.

وعمدتهم في الشرعيات ما نُقل لهم عن بعض أهل البيت، وذلك النقل منه ما هو صدق ومنه ما هو كذب عمداً أو خطأ، وليسوا أهل معرفة بصحيح المنقول وضعيفه كأهل المعرفة بالحديث. ثم إذا صح [النقل]^(٢) عن بعض^(٣) هؤلاء، فإنهم بنوا وجوب قبول قول الواحد من هؤلاء على ثلاثة أصول: على أن الواحد من هؤلاء معصوم مثل عصمة الرسول؛ وعلى أن ما يقوله أحدهم فإنما يقوله نقلاً عن الرسول صلى الله عليه وسلم، وأنهم قد علم منهم أنهم قالوا: مهما قلنا فإنما نقوله نقلاً عن الرسول، ويدعون العصمة في أهل^(٤) النقل؛ والثالث^(٥): أن إجماع العترة حجة، ثم يدعون أن العترة هم الاثنا عشر، ويدعون أن ما نقل عن أحدهم فقد أجمعوا [كلهم]^(٦) عليه.

فهذه أصول الشرعيات عندهم وهي أصول فاسدة، كما سنبين ذلك في موضعه، لا يعتمدون على القرآن ولا على الحديث ولا على الإجماع إلا لكون المعصوم / منهم، ولا على القياس وإن كان واضحاً جلياً^(٧).

١٦/١

(١) ا، ب: المظهرين.

(٢) النقل: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) بعض: ساقطة من (ا)، (ب).

(٤) ا، ب: هذا.

(٥) ن، م: الثالث.

(٦) كلهم: زيادة في (ا)، (ب).

(٧) ا، ب: جلياً واضحاً.

وأما عمدتهم في النظر والعقليات، فقد اعتمد متأخروهم على كتب المعتزلة،* ووافقوهم في مسائل الصفات والقدر. والمعتزلة في الجملة^(١) أعقل وأصدق، وليس في المعتزلة من يطعن في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان [رضوان الله تعالى عليهم أجمعين]^(٢)، بل هم متفقون على تثبيت خلافة الثلاثة.

وأما التفضيل فأئمتهم وجمهورهم كانوا يفضلون أبا بكر وعمر [رضي الله عنهما]^(٣)، وفي متأخريهم من توقف في التفضيل، وبعضهم فضل عليا، فصار بينهم وبين الزيدية نسب واشج^(٤) من جهة المشاركة في التوحيد والعدل والإمامة والتفضيل. وكان قداماء المعتزلة [وأئمتهم]^(٥) كعمرو بن عبيد^(٦) وواصل بن عطاء^(٧) وغيرهم متوقفين^(٨) في عدالة

ص ٧

(١) ما بين النجمتين ساقط من (أ) وسقط من (ب) إلا كلمة «والمعتزلة».

(٢) ما بين المعقوفتين زيادة في (أ)، (ب).

(٣) رضي الله عنها: زيادة في (أ)، (ب).

(٤) أ، ب: راجع.

(٥) وأئمتهم: زيادة في (أ)، (ب).

(٦) عمرو بن عبيد بن باب أبو عثمان من أئمة المعتزلة، توفي سنة ١٤٤، انظر ترجمته في:

المنية والأمل لابن المرتضى، ص ٢٢ - ٢٤؛ ابن خلكان ١٣٠/٣ - ١٣٣؛ شذرات

الذهب ٢١٠/١ - ٢١١؛ تاريخ بغداد ١٢/١٦٦ - ١٨٨؛ ميزان الاعتدال

٢٧٣/٣ - ٢٨٠؛ مروج الذهب للمسعودي ٣/٣١٣ - ٣١٤؛ سزكين ٢/٣٦١ - ٣٦٢؛

الأعلام ٥/٢٥٢. وإليه تنسب فرقة العمروية من فرق المعتزلة، انظر عنها: الفرق بين

الفرق، ص ٧٢ - ٧٣؛ الإسفراييني، ص ٤٢.

(٧) واصل بن عطاء الغزال، كان من تلاميذ الحسن البصري ثم اعتزله فقبل إن أتباعه سمو

المعتزلة لذلك، فهو رأس المعتزلة، توفي سنة ١٣١. ترجمته في شذرات الذهب

١/١٨٢ - ١٨٣. وتسمى فرقته بالواصلية، انظر عنها: الملل والنحل ١/٥٠ - ٥٣؛

الإسفراييني، ص ٤٠ - ٤٢؛ الفرق بين الفرق، ص ٧٠ - ٧٢.

(٨) ن: متفقون؛ م: متفقون.

علّى، فيقولون - أو من يقول منهم - : قد فسقت إحدى الطائفتين - إما
علّى، وإما طلحة والزبير - لا يعينها^(١)، فإن شهد هذا وهذا لم تقبل
شهادتهما لفسق أحدهما لا يعينه^(٢)، وإن شهد علّى مع شخص آخر
عدل، ففي قبول شهادة علّى بينهم نزاع.

وكان متكلمو الشيعة كهشام بن الحكم^(٣) وهشام بن الجواليقي^(٤)
ويونس بن عبدالرحمن القمي^(٥) وأمثالهم يزيدون في إثبات الصفات
على مذهب أهل السنة، فلا يقنعون بما يقوله أهل السنة والجماعة من

(١) ن: بعينها؛ ا، ب: لا بعينها.

(٢) ن، ا، ب: لا بعينه.

(٣) ب: هشام بن عبدالحكم، وهو خطأ. وهشام بن الحكم البغدادي الكندي مولى بن شيان
من الشيعة الإمامية الذين غالوا في التجسيم والتشبيه، توفي بعد نكبة البرامكة (١٨٧هـ)
بمدة يسيرة، وقيل بل في خلافة المأمون (١٩٨ - ٢١٨). انظر الكلام عنه وعن الهشامية (من
فرق الإمامية وتنسب إليه وإلى هشام بن سالم الجواليقي أحياناً ويميز بين فرقة كل منهما أحياناً
أخرى) في: المقالات ١/١٠٢ - ١٠٤؛ الملل والنحل ١/١٦٤ - ١٦٦؛ الإسفراييني،
ص ٢٣ - ٢٤؛ الفرق بين الفرق، ص ١٩، ٣٤، ٤١، ٤٢، ٦٧، ١٣٩؛ ابن النديم:
تكملة الفهرست، ص ٧، الفهرست، ص ١٧٥ - ١٧٦؛ فهرست الطوسي،
ص ١٧٤ - ١٧٦، أخبار الرجال للكشي، ص ١٦٥ - ١٨١.

(٤) هشام بن سالم الجواليقي الجعفي العلاف من الإمامية المشبهة. ترجمته في فهرست
الطوسي، ص ١٧٤؛ فهرست ابن النديم، ص ١٧٧؛ أخبار الرجال للكشي،
ص ١٨١ - ١٨٤. وتسمى فرقته بالهشامية أو الجواليقية. انظر: المقالات ١/١٠٥؛ الفرق
بين الفرق ص ٤٢ - ٤٣؛ الملل والنحل ١/١٦٤ - ١٦٦.

(٥) يونس بن عبدالرحمن القمي، من الإمامية المشبهة أيضاً، توفي سنة ٢٠٨. انظر ترجمته في:
فهرست الطوسي، ص ١٨١ - ١٨٢. وإليه تنسب فرقة اليونسية. انظر المقالات ١/١٠٦؛
الفرق بين الفرق، ص ٤٣؛ التبصير في الدين، ص ٢٤؛ الملل والنحل ١/١٦٨.

أن^(١) القرآن غير مخلوق وأن الله يُرى في الآخرة وغير ذلك من مقالات أهل السنة [والحديث]^(٢)، حتى يتدعون في الغلو في الإثبات والتجسيم والتبويض^(٣) والتمثيل ما هو معروف من مقالاتهم [التي ذكرها الناس]^(٤). ولكن في أواخر المائة الثالثة دخل من دخل من الشيعة في أقوال المعتزلة كابن النوبختي صاحب كتاب «الآراء والديانات»^(٥) وأمثاله، وجاء بعد^(٦) هؤلاء المفيد بن النعمان وأتباعه.

ولهذا تجد^(٧) المصنفين في المقالات - كالأشعري - لا يذكرون عن أحد من الشيعة أنه وافق المعتزلة في توحيدهم وعدلهم إلا عن بعض متأخريهم، وإنما يذكرون عن بعض^(٨) قدمائهم التجسيم وإثبات القدر وغيره. وأول من عُرف عنه في الإسلام أنه قال^(٩): إن الله جسم،

(١) ١: أهل السنة بما يقوله أهل السنة والجماعة فلا يمتنعون من القرآن؛ ب: أهل السنة بما يقوله أهل السنة والجماعة فلا يمتنعون من القول بأن القرآن.

(٢) والحديث: زيادة في (١)، (ب).

(٣) ١، ب: والتقيص؛ م: والتقيص.

(٤) التي ذكرها الناس: زيادة في (١)، (ب).

(٥) ابن النوبختي هو أبو محمد الحسن بن موسى النوبختي، المتوفى سنة ٣٠٠. انظر ترجمته في مقدمة كتاب «فرق الشيعة» تحقيق ريتز. وقد ذكر ابن النديم (الفهرست، ص ١٧٧) أن ابن النوبختي ألف كتاب «الآراء والديانات» ولم يتمه. وانظر مقدمة «فرق الشيعة» (ص ١٧)؛ سزكين م ١، ٣/٢٨٩ - ٢٩٠.

(٦) ن، م: وأمثاله وبعد...

(٧) ب: نجد.

(٨) بعض: ساقطة من (١)، (ب).

(٩) ن، م: عنه أنه قال في الإسلام.

[هو] ^(١) هشام بن الحكم . *بل قال الجاحظ في كتابه «الحجج في النبوة» ^(٢) : « ليس على ظهرها رافضى إلا وهو يزعم أن ربه مثله ، وأن البدوات تعرض له ، وأنه لا يعلم الشيء قبل كونه إلا بعلم يخلقه لنفسه* . وقد كان ^(٣) ابن الراوندى وأمثاله من المعروفين بالزندقة [والإلحاد] ^(٤) صنفوا ^(٥) لهم كتباً أيضاً على أصولهم .

﴿ فصل ﴾

قال المصنف [الرافضى] ^(٦) :

«أما بعد» ^(٧) ، فهذه رسالة شريفة ، ومقالة لطيفة ، اشتملت على

(١) هو: زيادة في (ا) ، (ب) .

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (ا) ، (ب) .

(٢) ن : بصحيح النبوة؛ م : تصحيح النبوة . وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته . وقد ذكره ياقوت في معجم الأدباء ٧٧/٦ ، كما ذكره (٧٦/٦) كتاب «النبي والمنتبى» . وقد نشرت قطعة من كتاب «حجج النبوة» في : رسائل الجاحظ ، جمعها ونشرها حسن السندوبى (ص ١١٧ - ١٥٤) القاهرة ، ١٣٥٢/١٩٣٣ ، وذكر بروكلمان الكتاب واسمها حجة (أو حجج) النبوة ، وذكر أن منه نسخة مخطوطة في المتحف البريطانى بلندن ، وأنه شرعة مرات . انظر : تاريخ الأدب العربى لبروكلمان ، ترجمة الدكتور عبدالحليم النجار ١١٢/٣ ، ط . المعارف ، القاهرة ، ١٩٦٢ .

(٣) ن ، م : وكان .

(٤) والإلحاد : زيادة في (ا) ، (ب) .

(٥) ن ، م : صنف .

(٦) الرافضى : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) أما بعد : ساقطة من (م) .

أهم المطالب في أحكام الدين ، وأشرف مسائل المسلمين ، وهي مسألة الإمامة ، التي يحصل بسبب إدراكها نيل درجة الكرامة ، وهي أحد أركان الإيمان ، المستحق بسببه الخلود في الجنان ، والتخلص من غضب الرحمن ، [فقد قال] رسول الله ^(١) صلى الله عليه وسلم : من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية . خدمت بها خزانة السلطان الأعظم ، مالك رقاب الأمم ، ملك ملوك طوائف العرب والعجم ، مولى النعم ، ومُسدَى ^(٢) الخير والكرم ، شاهنشاه المكرم ^(٣) ، غيَّاث الملة والحق والدين ، الجايئو خدابنده ^(٤) . قد لخصت فيه خلاصة الدلائل ، وأشرت إلى رءوس المسائل ^(٥) وسميتها : «منهاج الكرامة ، في معرفة الإمامة» ^(٦) . ورتبتها على فصول : الفصل الأول : في نقل المذاهب في هذه المسألة .

ثم ذكر الفصل الثاني : «في أن مذهب الإمامية واجب

(١) ك (منهاج الكرامة) : وقد قال رسول الله ؛ ن ، م : قال رسول .

(٢) ك : مسند .

(٣) ك : المعظم .

(٤) الجايئو خدابنده : كذا في (ك) وهو الصواب . وفي (ب) : أولجايو خدابنده ، وفي (ن) : أولخانو خدابندا ؛ (م) : ولحاهو خدابندا . وفي (ك) ؛ توجد هذه الزيادة . الجايئو خدابنده محمد خلد الله سلطانه وثبت قواعد ملكه وشييد أركانه ، وأمدته بعنايته والطفاه ، وأينده بجميل إسعافه ، وقرن دولته بالدوام إلى يوم القيامة .

(٥) توجد بعد ذلك هذه الزيادة في (ك) : من غير تطويل محل ، ولا إيجاز محل .

(٦) توجد بعد ذلك هذه الزيادة في (ك) : والله الموفق للصواب ، وإليه المرجع والمآب .

الإتباع». ثم ذكر الفصل الثالث: «في الأدلة على إمامة عليّ [رضى الله عنه]^(١) بعد رسول الله [صلى الله عليه وسلم]^(٢)». ثم ذكر الفصل الرابع: «في الاثني عشر». ثم ذكر الفصل الخامس: «في إبطال خلافة أبي بكر وعمر وعثمان».

فيقال: الكلام على هذا من وجوه:

أحدها: أن يقال أولاً: إن قول القائل: «إن مسألة الإمامة أهم المطالب في أحكام الدين، وأشرف / مسائل المسلمين»، كذب^(٣) بإجماع المسلمين سنيهم وشيعيهم، بل هذا^(٤) كفر.

فإن الإيمان بالله ورسوله أهم من مسألة الإمامة، وهذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام، فالكافر لا يصير مؤمناً^(٥) حتى يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله^(٦)، وهذا هو الذي قاتل عليه الرسول صلى الله عليه وسلم الكفار أولاً^(٧)، كما استفاض عنه في الصحاح وغيرها أنه قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله». وفي رواية^(٨): «ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك فقد عصموا مني

(١) رضى الله عنه: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) ن، م: بعد الرسول.

(٣) ب: كاذب.

(٤) أ، ب: هو.

(٥) ن، م: مسلماً.

(٦) وأن محمداً رسول الله: ساقطة من (م).

(٧) أولاً: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) عبارة «وفي رواية»: ساقطة من (أ)، (ب).

إبطال كلام ابن
المطهر من
وجوه: الإيمان
بالله ورسوله أهم
من مسألة
الإمامة

١٧/١

دماءهم وأموالهم إلا بحقها»^(١).

وقد قال تعالى: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَامُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوهُمْ وَخَصَرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ إِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [سورة التوبة: ٥]. «فأمر بتخلية سبيلهم إذا تابوا من الشرك وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة»^(٢). [وكذلك قال لعلّى لما بعثه إلى خيبر]^(٣).

وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يسير في الكفار؛ فيحقن دماءهم بالتوبة من الكفر، لا يذكر لهم الإمامة بحال. وقد قال تعالى بعد هذا: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [سورة التوبة: ١١]، فجعلهم إخوانا في الدين بالتوبة^(٤) وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، ولم يذكر الإمامة بحال.

ومن المتواتر^(٥) أن الكفار على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا إذا أسلموا أجرى عليهم أحكام الإسلام ولم يذكر لهم الإمامة

(١) الحديث عن عدد من الصحابة بروايات مختلفة في: البخارى ١٠/١ (كتاب الإيمان، باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة. الخ)، ١٥/٩ (كتاب استنابة المرتدين والمعاندين، باب قتل من أبى قبول الفرائض)؛ مسلم ٥٢/١ - ٥٣ (كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس. الخ). وقال السيوطى في «الجامع الصغير»: «متفق عليه، رواه الأربعة عن أبى هريرة، وهو متواتر».

(٢) - ٢) : ساقط من (أ)، (ب).

(٣) - ٣) : ساقط من (ن)، (م).

(٤) - ٤) : ساقط من (أ)، (ب).

(٥) أ، ب: فإن.

بحال^(١)، ولا نقل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢) أحد من أهل العلم: لا نقلاً خاصاً^(٣) ولا عاماً. بل نحن نعلم بالاضطرار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لم يكن^(٤) يذكر للناس إذا أرادوا الدخول في دينه الإمامة لا مطلقاً ولا معيناً، فكيف تكون أهم المطالب في أحكام الدين؟ ومما يبين ذلك أن الإمامة - بتقدير الاحتياج إلى معرفتها - لا يحتاج إليها من مات على عهد النبي^(٥) صلى الله عليه وسلم من الصحابة، ولا يحتاج إلى التزام حكمها من عاش منهم إلى^(٦) بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، فكيف يكون أشرف مسائل المسلمين وأهم المطالب في الدين لا يحتاج إليه أحد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم؟ أوليس الذين آمنوا بالنبي [صلى الله عليه وسلم]^(٧) في حياته واتبعوه باطناً وظاهراً، ولم يرتدوا ولم يبدلوا، هم أفضل الخلق باتفاق المسلمين: أهل السنة والشيعة؟ فكيف يكون أفضل المسلمين لا يحتاج إلى أهم المطالب في الدين وأشرف مسائل المسلمين؟

فإن قيل: إن النبي صلى الله عليه وسلم كان هو الإمام في حياته، وإنما يُحتاج إلى الإمام بعد مماته، فلم تكن هذه المسألة أهم مسائل / الدين

ظ ٧

(١) بحال: ساقطة من (م).

(٢) أ، ب: عن الرسول.

(٣) ن، م: لا خاصاً.

(٤) أ، ب: بالاضطرار أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن.

(٥) أ، ب: رسول الله.

(٦) أ، ب: إلا.

(٧) صلى الله عليه وسلم: زيادة في (أ)، (ب).

في حياته، وإنما صارت^(١) أهم مسائل الدين بعد موته .

قيل : الجواب عن هذا من وجوه :

أحدها : أنه بتقدير صحة ذلك لا يجوز أن يقال : إنها أهم مسائل الدين مطلقاً، بل في وقت دون وقت، وهي في خير الأوقات ليست أهم المطالب في أحكام الدين ولا أشرف مسائل المسلمين .

الثاني : أن يقال : الإيمان بالله ورسوله في كل زمان ومكان أعظم من مسألة الإمامة، فلم تكن في وقت من الأوقات لا الأهم ولا الأشرف .

الثالث : أن يقال : فقد كان يجب بيانها من النبي صلى الله عليه وسلم لأمته الباقيين [من]^(٢) بعده، كما بين لهم أمور الصلاة والزكاة والصيام والحج، [وعين] أمر^(٣) الإيمان بالله^(٤) وتوحيده واليوم الآخر. ومن المعلوم أنه ليس بيان مسألة الإمامة في الكتاب والسنة كبيان^(٥) هذه الأصول .

فإن قيل : بل الإمامة في كل زمان هي الأهم، والنبي صلى الله عليه وسلم كان نبياً إماماً، وهذا كان معلوماً لمن آمن به أنه [كان]^(٦) إمام ذلك الزمان .

قيل : الاعتذار بهذا باطل من وجوه :

-
- (١) ن، م : كانت .
 - (٢) من : زيادة في (أ)، (ب) .
 - (٣) ن، م : وأمر .
 - (٤) ن، م : بأسماء الله .
 - (٥) أ، ب : بيان .
 - (٦) كان : زيادة في (أ)، (ب) .

أحدها : أن قول القائل : الإمامة أهم المطالب في أحكام الدين : إما أن يريد به إمامة الاثنى عشر، أو إمام كل زمان بعينه في زمانه، بحيث يكون الأهم في زماننا الإيمان بإمامة محمد المنتظر، والأهم في زمان الخلفاء الأربعة الإيمان بإمامة عليّ عندهم، والأهم في زمان / النبي صلى الله عليه وسلم الإيمان بإمامته . وإما أن يراد^(١) به الإيمان بأحكام الإمامة مطلقاً غير معين . وإما أن يراد^(٢) به معنى رابعاً .

أما الأول : فقد عُلم بالاضطرار أن هذا لم يكن معلوماً شائعاً بين الصحابة ولا التابعين، بل الشيعة تقول : إن كل واحد إنما يُعيّن بنص من قِبَلِهِ، فبطل أن يكون هذا أهم أمور الدين .

وأما الثاني : فعلى هذا التقدير يكون أهم المطالب في كل زمان الإيمان بإمام ذلك الزمان، ويكون الإيمان من سنة ستين ومائتين^(٣) إلى هذا التاريخ إنما هو الإيمان بإمامة محمد بن الحسن، ويكون هذا أعظم من الإيمان بأنه لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ومن الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت، ومن الإيمان بالصلاة والزكاة والصيام والحج^(٤) وسائر الواجبات . وهذا مع أنه معلوم فساد بالاضطرار من دين

(١) ا: تريد؛ ب: يريد.

(٢) ن، م: خمس ومائتين، وهو خطأ. وسنة ستين ومائتين هي سنة وفاة أبي محمد الحسن بن علي الإمام الحادى عشر، وهي بالتالى السنة التى بدأت فيها إمامة ابنه محمد بن الحسن المهدي المنتظر عند الإمامية (شذرات الذهب ١٤١/٢).

(٣) ن، م: والحج والصيام.

المسلمين^(١)، فليس هو مذهب^(٢) الإمامية، فإن اهتمامهم بعلى وإمامته أعظم من اهتمامهم بإمامة المنتظر، كما ذكره^(٣) هذا المصنف وأمثاله من شيوخ الشيعة.

وأيضاً: فإن كان هذا هو أهم المطالب في الدين فالإمامية أحسر الناس صفقة في الدين، لأنهم جعلوا الإمام المعصوم هو الإمام المعدوم الذي لم ينفعهم في دين ولا دنيا، فلم يستفيدوا من أهم الأمور الدينية شيئاً من منافع الدين ولا الدنيا.

فإن قالوا: إن المراد [أن]^(٤) الإيمان بحكم الإمامة مطلقاً هو أهم أمور الدين. كان هذا أيضاً باطلاً للعلم الضروري أن غيرها من أمور الدين أهم منها.

وإن أريد معنى رابع فلا بد من بيانه لتتكلم^(٥) عليه.

الوجه الثاني: أن يقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم لم تجب طاعته على الناس لكونه إماماً، بل لكونه رسول الله إلى الناس. وهذا المعنى ثابت له حياً وميتاً، فوجوب طاعته على من بعده^(٦)، كوجوب طاعته على أهل زمانه. وأهل زمانه فيهم الشاهد الذي يسمع أمره ونهيه، وفيهم الغائب الذي بلغه الشاهد أمره ونهيه، فكما يجب على الغائب عنه في حياته طاعة

(١) ا، ب: الإسلام.

(٢) ا، ب: قول.

(٣) ن، م: كما ذكره.

(٤) أن: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م: ليتكلم.

(٦) ا، ب: على من بعد موته.

أمره ونهيه، يجب ذلك على من يكون بعد موته .

وهو صلى الله عليه وسلم أمره شامل عام لكل مؤمن شهده أو غاب عنه في حياته وبعد موته، وليس هذا^(١) لأحد من الأئمة ولا يستفاد هذا بالإمامة، حتى أنه صلى الله عليه وسلم إذا أمر ناساً معينين بأمر، وحكم في أعيان معينة بأحكام، لم يكن حكمه وأمره مختصاً بتلك المعينات، بل كان ثابتاً في نظائرها وأمثالها إلى يوم القيامة . فقوله [صلى الله عليه وسلم]^(٢) لمن شهده: «لا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود»^(٣)، هو حكم ثابت لكل مأموم بإمام أن لا يسبقه بالركوع ولا بالسجود . وقوله لمن قال: لم أشعر فحلقت قبل أن أرمى . قال: «ارم ولا حرج» . ولمن قال: نحرت قبل أن أحلق .

قال: «أحلق ولا حرج»، أمر لمن كان مثله^(٤) . وكذلك قوله لعائشة [رضى الله عنها]^(٥) لما حاضت وهي معتمرة: «اصنعى ما يصنع الحاج غير أن لا

(١) ا، ب: وهذا ليس .

(٢) صلى الله عليه وسلم: زيادة في (ا)، (ب) .

(٣) جاء النهي عن السبق بالركوع والسجود في أحاديث كثيرة عن عدد من الصحابة في: مسلم ٣٢٠/١ (كتاب الصلاة، باب تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما)؛ سنن ابن ماجه ٣٠٨/١ - ٣٠٩ (كتاب إقامة الصلاة، باب النهي أن يسبق الإمام بالركوع والسجود)؛ سنن الدارمي ٣٠١/١ - ٣٠٢ (كتاب الصلاة، باب النهي عن مبادرة الأئمة بالركوع والسجود) .

(٤) جاءت أحاديث في جواز عدم الترتيب في المناسك عن عدد من الصحابة . انظر: البخاري ١٧٣/٢، ١٧٥ (كتاب الحج، باب الذبح قبل الحلق، باب إذا رمى بعدما أمسى . . .)؛ مسلم ٩٤٨/٢ - ٩٥٠ (كتاب الحج، باب من حلق قبل التحر . . .) .

(٥) رضى الله عنها: زيادة في (ا)، (ب) .

تطوفى بالبيت^(١)»، وأمثال هذا كثير، بخلاف الإمام إذا أطيع^(٢)
وخلفاؤه بعده فى تنفيذ أمره ونهيه كخلفائه فى حياته، فكل أمر بأمر
يجب طاعته [فيه]^(٣) إنما هو منفذ لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأن
الله أرسله إلى الناس وفرض عليهم طاعته، لا لأجل كونه إماماً له شوكة
وأعوان، أو لأجل أن غيره عهد إليه بالإمامة [أو غير ذلك]^(٤). فطاعته لا
تقف على ما تقف عليه طاعة الأئمة من عهد من قبله أو موافقة ذوى
الشوكة^(٥) أو غير ذلك، بل تجب طاعته [صلى الله عليه وسلم]^(٦) وإن لم
يكن معه أحد وإن كذبه جميع الناس.

وكانت طاعته واجبة بمكة قبل أن يصير له أنصار وأعوان^(٧) يقاتلون معه،
فهو^(٨) كما قال سبحانه [فيه]^(٩): ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ
الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ
يُضِرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [سورة آل عمران: ١٤٤]^(١٠)، بين

١٩/١

(١) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى: البخارى ١٥٩/٢ (كتاب الحج، باب تقضى
الحائض المناسك...).

(٢) إذا أطيع: ساقطة من (أ)، (ب)، (م).

(٣) فيه: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) أو غير ذلك: زيادة فى (أ)، (ب).

(٥) ب: أو موافقته أو الشوكة...؛ أو موافقة ذوى الشوكة.

(٦) صلى الله عليه وسلم: زيادة فى (أ)، (ب).

(٧) أ، ب: أعوان وأنصار.

(٨) ن، م: وهو.

(٩) فيه: زيادة فى (أ)، (ب).

(١٠) ن، م: أعقابكم، الآية.

سبحانه وتعالى أنه ليس بموته ولا قتله ينتقض حكم رسالته كما ينتقض حكم الإمامة بموت الأئمة وقتلهم ، وأنه ليس من شرطه أن يكون خالداً لا يموت ، فإنه ليس هو رباً وإنما هو رسول قد خلت من قبله الرسل ، وقد بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وجاهد في الله حق جهاده وعبد الله حتى أتاه اليقين من ربه ، فطاعته واجبة بعد مماته وجوبها في حياته وأوكد ، لأن الدين كمل واستقر بموته فلم يبق فيه نسخ ، ولهذا جُمع / القرآن بعد موته لكماله واستقراره بموته .

ص ٨

إذا قال القائل : إنه كان إماماً في حياته ، وبعده صار الإمام غيره . إن أراد بذلك أنه صار بعده من هو نظيره يُطاع كما يطاع الرسول ، فهذا باطل . وإن أراد أنه قام من يخلفه في تنفيذ أمره ونهيه ، فهذا كان حاصلًا في حياته فإنه إذا غاب كان هناك من يخلفه .

وإن قيل : إنه بعد موته لا يباشر معيناً بالأمر بخلاف حياته .

قيل : مباشرته بالأمر ليست شرطاً في وجوب طاعته ، بل تجب طاعته على من بلغه أمره [ونهيه]^(١) ، كما تجب طاعته على من سمع كلامه ، وقد كان يقول : «لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدَ الْغَائِبَ فَرَبٌ مُبَلِّغٌ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»^(٢) .

وإن قيل : إنه في حياته كان يقضى في قضايا معينة ، مثل إعطاء شخص بعينه ، وإقامة الحد على شخص بعينه^(٣) ، وتنفيذ جيش بعينه .

(١) ونهيه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) الحديث عن أبي بكر رضي الله عنه في : البخارى ١٧٦/٢ - ١٧٧ (كتاب الحج ، باب الخطبة أيام منى) وهو بمعناه في : البخارى ٢٠/١ (كتاب العلم ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : رب مبلغ أوعى من سامع) .

(٣) ن ، م : معين .

قيل : نعم . وطاعته واجبة في نظير ذلك إلى يوم القيامة بخلاف الأئمة ، لكن قد يخفى الاستدلال [على نظير ذلك] ^(١) كما يخفى العلم على من غاب عنه . فالشاهد أعلم بما قال وأفهم له من الغائب ، وإن كان فيمن غاب ويُلغ أمره من هو أوعى له من بعض السامعين ، لكن هذا التفاضل الناس في معرفة أمره ونهيه ، لا [لتفاضلهم] ^(٢) في وجوب طاعته عليهم ، فما تجب طاعة ولي الأمر ^(٣) بعده إلا كما تجب طاعة ولاية الأمور في حياته . فطاعته واجبة ^(٤) شاملة لجميع العباد شمولاً واحداً ، وإن تنوعت طرقهم في البلاغ والسمع والفهم . فهؤلاء يبلغهم من أمره ما لم يبلغ هؤلاء ، وهؤلاء يسمعون من أمره ما لم يسمعه هؤلاء ، وهؤلاء يفهمون من أمره ما لم يفهمه هؤلاء .

وكل من أمر بما أمر به الرسول وجبت طاعته طاعة الله ورسوله لاله ، وإذا كان للناس ولي أمر قادر ذو شوكة ^(٥) فيأمر بما يأمر ^(٦) ويحكم بما يحكم ، انتظم الأمر بذلك ، ولم يجز أن يُولَّى غيره ، ولا يمكن بعده أن يكون شخص واحد مثله ، إنما يوجد من هو أقرب إليه من غيره ، فأحق الناس بخلافة نبوته أقربهم إلى الأمر بما يأمر به والنهي عما نهى عنه ، ولا يطاع أمره طاعة ظاهرة غالبية إلا بقدره وسلطان يوجب الطاعة ، كما لم يُطع أمره

(١) على نظير ذلك : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) لتفاضلهم : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) ا ، ب : أمر .

(٤) واجبة : زيادة في (ن) فقط .

(٥) ن ، م : قادر وشوكة .

(٦) ن : يأمر بها ويأمر ؛ م : يأمر بها بأمر .

في حياته طاعة [ظاهرة]^(١) غالبية حتى صار معه من يقاتل على طاعة أمره . فالدين كله طاعة لله ورسوله ، وطاعة الله ورسوله هي الدين كله ، فمن يطع الرسول فقد أطاع الله . ودين المسلمين بعد موته طاعة الله ورسوله ، وطاعتهم لولي الأمر فيما أمروا بطاعته فيه هو طاعة الله ورسوله ، وأمر ولي الأمر الذي أمره الله أن يأمرهم به وقسمه وحكمه هو طاعة الله ورسوله ، فأعمال الأئمة والأمة في حياته ومماته التي يجبها الله ويرضاها كلها طاعة لله ورسوله ، ولهذا كان أصل الدين : شهادة أن لا إله إلا الله وأن^(٢) محمداً رسول الله .

فإذا قيل : هو كان إماماً ، وأريد بذلك إمامة خارجة عن الرسالة ، أو إمامة يُشترط فيها ما لا يشترط في الرسالة ، أو إمامة^(٣) تعتبر فيها طاعته بدون طاعة^(٤) الرسول ، فهذا كله باطل . فإن^(٥) كل ما يطاع به داخل في رسالته ، وهو في كل ما يطاع فيه يطاع بأنه رسول الله ، ولو قُدِّر أنه كان إماماً مجرداً لم يطع حتى تكون طاعته* داخلية في طاعة رسول آخر ، فالطاعة إنما تجب لله ورسوله ولمن أمرت الرسل بطاعتهم .

فإن قيل : أطيع بإمامته طاعة داخلية في رسالته . كان هذا عديم التأثير ،

فإن مجرد رسالته كافية في وجوب طاعته ، / بخلاف الإمام فإنه إنما يصير

(١) ظاهرة : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) ا ، ب : وشهادة أن .

(٣) ن ، م : وإمامة .

(٤) ن ، م : تعتبر طاعتها بدون طاعة .

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٥) ا ، ن : فإنه .

إماماً بأعوان ينفذون أمره، وإلا كان كآحاد أهل العلم والدين، إن كان من أهل العلم والدين^(١).

فإن قيل: إنه صلى الله عليه وسلم لما صار له شوكة بالمدينة، صار له مع الرسالة إمامة القدرة^(٢).

قيل: بل صار رسولا له أعوان وأنصار ينفذون أمره ويجاهدون من خالفه. وهو ما دام في الأرض من يؤمن بالله ورسوله ويجاهد في سبيله^(٣)، له أعوان وأنصار^(٤) ينفذون أمره ويجاهدون من خالفه، فلم يستفد بالأعوان ما يحتاج أن يضمه إلى الرسالة، مثل كونه إماماً أو حاكماً أو ولي أمر، إذ كان هذا كله داخلاً في رسالته، ولكن بالأعوان حصل له كمال قدره، أوجبت عليه من الأمر والجهاد ما لم يكن واجباً بدون القدرة. والأحكام تختلف باختلاف حال القدرة والعجز والعلم وعدمه، كما تختلف باختلاف الغنى والفقير^(٥) والصحة والمرض. والمؤمن مطيع لله في ذلك كله، وهو مطيع لرسول الله في ذلك كله، ومحمد رسول الله فيما أمر به ونهى عنه، [مطيع لله]^(٦) في ذلك كله.

وإن قالت الإمامية: الإمامة واجبة بالعقل بخلاف الرسالة، فهي أهم من هذا الوجه.

(١) إن كان من أهل العلم والدين: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) أ، ب: إمامة بالعدل.

(٣) ويجاهد في سبيله: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) أ، ب: أنصار وأعوان.

(٥) ن، م: الفقير والغنى.

(٦) مطيع لله: ساقطة من (ن)، (م).

قيل : الوجوب العقلي فيه نزاع كما سيأتي . وعلى القول بالوجوب العقلي ، فما يجب من الإمامة جزء من أجزاء الواجبات العقلية ، وغير الإمامة أوجب من ذلك ، كالتوحيد والصدق والعدل وغير ذلك من الواجبات العقلية .

وأيضاً : فلا ريب أن الرسالة يحصل بها هذا الواجب ، فمقصودها جزء من مقصود^(١) الرسالة ، فالإيمان بالرسول يحصل به مقصود الإمامة في حياته وبعد مماته ، بخلاف الإمامة .

وأيضاً : فمن ثبت عنده أن محمداً رسول الله ، وأن طاعته واجبة عليه ، واجتهد في طاعته حسب الامكان . إن قيل : إنه يدخل الجنة ، فقد استغنى عن مسألة الإمامة .

وإن قيل : لا يدخل الجنة ، كان هذا خلاف نصوص القرآن . فإنه سبحانه أوجب الجنة لمن أطاع الله ورسوله في غير موضع ، كقوله [تعالى] ^(٢) : ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ [سورة النساء : ٦٩] ، وقوله : ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [سورة النساء : ١٣] .

وأيضاً : فصاحب الزمان الذي ^(٣) يدعون إليه ، لا سبيل للناس إلى معرفته ، ولا / معرفة ما يأمرهم به ، وما ينهاهم عنه ، وما يخبرهم به . فإن

(١) ا ، ب : أجزاء .

(٢) تعالى : زيادة في (ا) ، (ب) .

(٣) ب (فقط) : الذين .

كان أحد لا يصير سعيداً إلا بطاعة هذا الذي لا يُعرف أمره ولا نهيهِ لزم أنه^(١) لا يتمكن أحد من طريق النجاة والسعادة وطاعة الله ، وهذا من أعظم تكليف ما لا يطاق ، وهم^(٢) من أعظم الناس إحالة له .
وإن^(٣) قيل : بل هو يأمر بما عليه الإمامية .

قيل : فلا حاجة إلى وجوده ولا شهوده ، فإن هذا معروف سواء كان هو حياً أو ميتاً ، وسواء كان شاهداً أو غائباً . وإذا كان معرفة ما أمر الله به الخلق ممكناً بدون هذا الإمام المنتظر ، عُلم أنه لا حاجة إليه ، ولا يتوقف عليه طاعة الله ورسوله^(٤) ولا نجاة أحد ولا سعادته . وحينئذ فيمتنع القول بجواز إمامه مثل هذا ، فضلاً عن القول بوجوب إمامة مثل هذا ، وهذا أمر بين لمن تدبره ، لكن الرافضة من أجهل الناس .

وذلك أن فعل الواجبات العقلية والشرعية ، وترك المستقبحات العقلية والشرعية ، إما أن يكون موقوفاً على معرفة ما يأمر به وينهى عنه هذا المنتظر ، وإما أن لا يكون موقوفاً . فإن كان موقوفاً ، لزم تكليف ما لا يطاق ، وأن يكون فعل الواجبات وترك المحرمات موقوفاً على شرط لا يقدر عليه عامة الناس ، بل ولا أحد منهم ، فإنه ليس في الأرض من يدعى دعوى صادقة أنه رأى هذا المنتظر أو سمع كلامه . وإن لم يكن موقوفاً على ذلك أمكن فعل الواجبات العقلية والشرعية . وترك القبائح العقلية والشرعية ، بدون هذا المنتظر ، فلا يحتاج إليه ، ولا يجب وجوده ولا شهوده .

(١) ب (فقط) : أن .

(٢) ا ، ب : وهو .

(٣) ن ، م : فإن .

(٤) ورسوله : ساقطة من (ا) ، (ب) .

وهؤلاء الرافضة علّقوا نجاة الخلق وسعادتهم، وطاعتهم لله ورسوله، بشرط ممتنع لا يقدر عليه الناس، بل^(١) ولا يقدر عليه أحد منهم، وقالوا للناس: لا يكون أحد ناجياً من عذاب الله إلا بذلك، ولا يكون سعيداً إلا بذلك، ولا يكون أحد مؤمناً إلا بذلك.

فلزم أحد أمرين: إما بطلان قولهم. وإما أن يكون الله قد آيس عباده من رحمته، وأوجب عذابه لجميع الخلق المسلمين وغيرهم. وعلى هذا التقدير فهم أول الأشقياء المعذبين، فإنه ليس لأحد منهم طريق إلى معرفة أمر هذا الإمام الذي يعتقدون أنه موجود غائب، ولا نهييه ولا خبره، بل عندهم من الأقوال المنقولة عن شيوخ الرافضة ما يذكرون أنه منقول عن الأئمة [المتقدمين على هذا المنتظر]^(٢)، وهم لا ينقلون شيئاً عن المنتظر، وإن قُدِّرَ أن بعضهم نقل عنه شيئاً علم أنه كاذب. وحينئذ فتلك الأقوال إن كانت كافية فلا حاجة إلى المنتظر، وإن لم تكن كافية فقد أقرؤا بشقائهم وعذابهم، حيث كانت سعادتهم موقوفة على أمر لا يعلمون بماذا أمر.

وقد رأيت طائفة من شيوخ الرافضة كابن العود الحلبي^(٣) يقول: إذا اختلفت الإمامية على قولين، أحدهما يُعرف قائله والآخر لا يعرف قائله، كان القول الذي لا يعرف قائله هو القول الحق الذي يجب اتباعه، لأن المنتظر المعصوم في تلك الطائفة.

(١) بل: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٣) لم أجد له ذكراً فيما بين يدي من مراجع.

وهذا غاية الجهل والضلال، فإنه بتقدير وجود المنتظر المعصوم، لا يُعلم أنه قال ذلك القول، إذ لم ينقله عنه أحد^(١)، ولا عَمَّن نقله عنه. فمن أين يجزم بأنه قوله؟ ولم لا يجوز أن يكون القول الآخر هو قوله، وهو لغيبته وخوفه من الظالمين لا يمكنه إظهار قوله، كما يدعون ذلك فيه؟

فكان أصل دين هؤلاء الرافضة مبنيًا على مجهول ومعدوم، لا على موجود ولا معلوم، يظنون أن إمامهم موجود معصوم، وهو مفقود معدوم، ولو كان موجوداً معصوماً، فهم معترفون بأنهم لا يقدرّون أن يعرفوا أمره ونهيه، كما [كانوا]^(٢) يعرفون أمر آبائهم ونهيتهم.

والمقصود بالإمام إنما هو طاعة أمره، فإذا كان العلم بأمره ممتنعاً، كانت طاعته ممتنعة، فكان المقصود [به]^(٣) ممتنعاً. وإذا كان المقصود [به]^(٤) ممتنعاً، لم يكن [في]^(٥) إثبات الوسيلة فائدة أصلاً، بل كان إثبات الوسيلة التي لا يحصل بها مقصودها من باب السفه والعبث والعذاب القبيح باتفاق أهل الشرع، و[باتفاق]^(٦) العقلاء القائلين بتحسين العقول وتقييحها^(٧)، بل باتفاق العقلاء مطلقاً. فإنهم إذا فسروا القبح^(٨) بما يضر كانوا متفقين على أن معرفة الضار يُعلم بالعقل، والإيمان بهذا الإمام الذي

(١) ن، م: ولم ينقله أحد عنه.

(٢) كانوا: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) به: ساقطة من (ن).

(٤) به: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) في: ساقطة من (ن).

(٦) باتفاق: زيادة في (أ)، (ب).

(٧) ن، م: القائلين بتقييح العقول.

(٨) أ، ب: القبيح.

ليس فيه منفعة، بل مضرة في العقل والنفس والبدن والمال وغير ذلك، قبيح شرعا وعقلا^(١).

ولهذا كان المتبعون له من أبعد الناس عن مصلحة الدين والدنيا، لا تنتظم لهم مصلحة دينهم ولا دنياهم إن^(٢) لم يدخلوا في طاعة غيرهم، كاليهود الذين لا تنتظم لهم مصلحة إلا بالدخول في طاعة من هو خارج عن دينهم. فهم يوجبون وجود الإمام المنتظر المعصوم، لأن مصلحة الدين والدنيا لا تحصل إلا به عندهم، وهم لم يحصل لهم بهذا المنتظر مصلحة في الدين ولا في الدنيا، والذين كذبوا به لم تفهم مصلحة في الدين ولا في الدنيا، بل كانوا أقوم بمصالح الدين والدنيا من أتباعه.

فعلم بذلك أن قولهم في الإمامة، لا ينال به إلا ما يورث الخزي والندامة، وأنه ليس فيه شيء من الكرامة، وأن ذلك إذا كان أعظم مطالب الدين، فهم أبعد الناس عن الحق والهدى في أعظم مطالب الدين، وإن لم يكن أعظم مطالب الدين، ظهر بطلان ما ادَّعوه من ذلك، فثبت بطلان قولهم على التقديرين، وهو المطلوب.

فإن قال هؤلاء الرافضة: إيماننا بهذا المنتظر المعصوم، مثل إيمان كثير من شيوخ الزهد والدين بإلياس والخضر والغوث والقطب^(٣) [ورجال

(١) ن، م: عقلا وشرعا.

(٢) ن، م: وإن.

(٣) في كتاب «التعريفات» للجرجاني: «الغوث هو القطب حينما يلتجأ إليه ولا يُسمى في غير ذلك الوقت غوثا». وفي كتاب «اصطلاحات الصوفية» لابن عربي، ص ٢٣٥ (طبع مع التعريفات للجرجاني، القاهرة، ١٩٣٨): «القطب وهو الغوث عبارة عن الواحد الذي هو موضع نظر الله من العالم في كل زمان، وهو على قلب إسرافيل عليه السلام». والمقصود =

إيمان الرافضة
بالمنتظر ليس
مثل إيمان
الصوفية برجال
الغيب

الغيب] ^(١)، ونحو ذلك من الأشخاص الذين لا يعرف ^(٢) وجودهم، / ولا بماذا يأمرهم، ولا عمّاداً ينهون ^(٣)، فكيف يسوغ لمن يوافق هؤلاء أن ينكر علينا ما ندعيه؟

قيل : الجواب من وجوه :

الجواب من وجوه

أحدها : أن الإيمان بوجود هؤلاء ليس واجباً عند أحد من علماء المسلمين وطوائفهم المعروفين، وإذا كان بعض الغلاة / يوجب على أصحابه الإيمان بوجود هؤلاء، ويقول : إنه لا يكون مؤمناً ولياً لله إلا من يؤمن بوجود هؤلاء في هذه الأزمان، كان قوله مردوداً كقول الرافضة . ^(٤) فإن من قال من هؤلاء الغلاة : إنه لا يكون ولياً لله إن لم يعتقد ^(٥) الخضر، ونحو ذلك، كان قوله مردوداً، كقول الرافضة ^(٥).

الأول

ص ٩

الوجه الثاني : أن يقال : من الناس من يظن أن التصديق بهؤلاء يزداد به

الثاني

بالغوث الذي يزعمه الصوفية هو - كما يقول الأستاذ الدكتور محمد مصطفى حلمي رحمه الله في تعليقه على مادة «بدل» في دائرة المعارف الإسلامية - : «إن القطب بالمعنى الخاص يدل دلالة قوية على مذهب فلسفي في الحقيقة الحمديدية التي هي عند متفلسفة الصوفية، أو صوفية الفلاسفة : المخلوق الأول الذي خلقه الله وكان واسطة في خلق كل ما في العالم من الكائنات الروحية والمادية». وانظر تعليقي على «درء تعارض العقل والنقل» ٣١٥/٥ - ٣١٦. وانظر كتاب «اصطلاحات الصوفية» للقاشاني.

(١) ورجال الغيب : ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ا، ب : يعرفون.

(٣) ن، م، ا : ولا بماذا يأمرهم به، ولا بماذا ينهون عنه.

(٤) ن : يعتقد له، م : يقعده.

(٥) : ما بين النجمتين ساقط من (ب) فقط.

الرجل^(١) إيماناً وخيراً وموالاةً لله ، وأن المصدِّق بوجود هؤلاء أكمل [وأشرف]^(٢) وأفضل عند الله ممن لم يصدِّق بوجود هؤلاء . وهذا القول ليس مثل قول الرافضة من كل وجه ، بل هو مشابه له من بعض الوجوه ، لكونهم جعلوا كمال الدين موقوفاً على ذلك .

وحينئذ فيقال : هذا القول أيضاً باطل باتفاق علماء المسلمين وأئمتهم . فإن العلم بالواجبات والمستحبات ، وفعل الواجبات والمستحبات كلها ليس موقوفاً على التصديق بوجود أحد من^(٣) هؤلاء ، ومن ظن من أهل النسك والزهد والعمامة أن شيئاً من الدين - واجبه أو مستحبه - موقوفاً^(٤) على التصديق بوجود هؤلاء ، فهو^(٥) جاهل ضال باتفاق أهل العلم والإيمان العالمين بالكتاب والسنة ، إذ قد عُلم بالاضطرار من دين الإسلام أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يشرع لأئمة التصديق بوجود هؤلاء ، ولا أصحابه كانوا يجعلون ذلك من الدين ، [ولا أئمة المسلمين .

وأيضاً ، فجميع هذه الألفاظ : لفظ الغوث والقطب والأوتاد والنجباء^(٦) وغيرها ، لم ينقل أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد معروف أنه

(١) ا ، ب : يزداد الرجل به .

(٢) وأشرف : زيادة في (ا) ، (ب) .

(٣) عبارة «أحد من» : ساقطة من (ا) ، (ب) .

(٤) م : واجبه ومستحبه موقوفاً ؛ ب : واجبا أو مستحبا موقوفاً .

(٥) ا ، ب : فهذا .

(٦) يقول ابن عربي (رسالة في اصطلاحات الصوفية ، ص ٢٣٥) : «الأوتاد عبارة عن أربعة رجال منازلهم على منازل أربعة أركان من العالم : شرق وغرب وشمال وجنوب مع كل واحد منهم مقام تلك الجهة . النجباء : هم أربعون ، وهم المشغولون بحمل أثقال الخلق فلا يتصرفون إلا في حق الغير» وانظر التعريفات ص ٣٣ ، ٢١٤ .

تكلم بشيء منها ولا أصحابه . ولكن لفظ الأبدال^(١) تكلم به بعض السلف، ويروى فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث ضعيف، وقد

(١) يقول ابن عربي (نفس المرجع ونفس الصفحة): «البدلاء هم سبعة، ومن سافر من القوم عن موضعه وترك جسداً على صورته حتى لا يعرف أحد أنه فقد فذلك هو البديل لا غير، وهم على قلب إبراهيم عليه السلام».

ويختلف الصوفية في تحديد عدد الأبدال وغيرهم من رجال الغيب (وهم - على زعمهم الأولياء الذين لا يعرفهم الناس، والذين يشتركون بيا لهم من قوة في حفظ نظام الكون). ويذكر جولد تسيهر (دائرة المعارف الإسلامية، مادة: أبدال) أنه وفقاً لأكثر الآراء الصوفية شيوياً يؤلف الأبدال، وعددهم أربعون، الطبقة الخامسة من طبقات الأولياء. أما الأوتاد فعدهم خمسة وهم يؤلفون الطبقة الثالثة، والنجباء عددهم سبعون وهم يمثلون الطبقة السادسة.

ويعرف نيكلسون في «دائرة المعارف الإسلامية» البديل بقوله: «الأبدال جمع البديل، والبدلاء جمع البديل، يتصلان بطريق الصوفية الذي يرجع تاريخه إلى القرن الثالث الهجري، وهو أن نظام العالم مكلف بحفظه عدد معين من الأولياء، إذا مات واحد منهم حل محله بديل أو بديل والجمع أبدال، يستعمل عادة في الفارسية والتركية مفرداً. ويفسر بعض الكتاب البديل بأنه الشخص الذي له قدرة على أن يخلف شخصاً روحانياً عندما يترك مكانه، أو الشخص الذي له قدرة على التحول الروحاني. والاختلاف بين فيما أوردوه عن عدد الأبدال ومكانهم من سلسلة المراتب الصوفية التي يكون القطب على رأسها. وقد أورد ابن حنبل في مسنده أربعين من الأبدال خلقهم الله في الشام (ج ١ ص ١١٢) ويذكر أيضاً أن هناك ثلاثين منهم في أمة محمد (ج ٥ ص ٣٢٢) ويشير المكي إلى ثلاثمائة من الأبدال يضمون الصديقين والشهداء والصالحين (قوت القلوب، ج ٢ ص ٧٨. انظر سورة النساء الآية ٧١). ويقول الهجويزي إنهم أربعون وإنهم في المرتبة الرابعة، يلون الأبرار السبعة، وفوقهم الأوتاد الأربعة، ثم النقباء الثلاثة (كشف المحجوب، ط. شوكوفسكي، ص ٢٦٩، ترجمة نيكلسون، ص ٢٨٤). ويحدد ابن عربي عدد الأبدال بسبعة ويضعهم في المرتبة تحت الأوتاد (الفتوحات، ج ٢، ص ٩). وقد أخذ بهذا الرأي ابن الفارض في التائية الكبرى. وانظر تعريف «البدلاء» في التعريفات للجرجاني؛ «اصطلاحات الصوفية» للقاشاني. وانظر تعليق الدكتور محمد مصطفى حلمي على «بديل» في دائرة المعارف الإسلامية».

بسطنا الكلام على ذلك في غير هذا الموضع^(١).

الثالث

الوجه الثالث: أن يقال: القائلون بهذه الأمور منهم من ينسب إلى أحد هؤلاء ما لا تجوز نسبته إلى [أحد من] البشر^(٢)، مثل دعوى بعضهم أن الغوث أو القطب هو الذى يمد أهل الأرض فى هداهم ونصرهم ورزقهم، فإن هذا لا يصل إلى أحد من أهل الأرض^(٣) إلا بواسطة نزوله على ذلك الشخص، وهذا باطل بإجماع المسلمين، وهو من جنس قول النصارى فى الباب.

وكذلك ما يدعى بعضهم من أن الواحد من هؤلاء قد^(٤) يعلم كل ولى لله كان ويكون، واسمه^(٥) واسم أبيه، ومنزلته من الله، ونحو ذلك من

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م). والحديث الضعيف الذى يشير إليه ابن تيمية جاء فى المسند (ط. المعارف) ١٧١/٢ من مسند على بن أبى طالب رضى الله عنه وعلق عليه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله بقوله: «إسناده ضعيف لانقطاعه... وسيأتى فى شأنهم حديث آخر فى مسند عبادة بن الصامت ٣٢٢/٥ قال فيه أحمد هناك: «وهو منكرو». وأورد الألبانى الحديثين فى «ضعيف الجامع الصغير ٢٧٥/٢ وقال عن كل منهما: «ضعيف» والأول هو: «الأبدال بالشام، وهم أربعون رجلا، كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا، يُسقى بهم الغيث، ويُنتصر بهم على الأعداء، ويُصرف عن أهل الشام بهم العذاب». والثانى: «الأبدال فى أمتى ثلاثون، بهم تقوم الأرض، وهم تمطرون وهم تنصرون». وانظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألبانى (ط. دمشق، ١٣٩٩)، ٣٣٩/٢ - ٣٤١ الحدِيثان رقم ٩٣٥، ٩٣٦.

وقد تكلم ابن تيمية على الألفاظ المذكورة فى هذه الفقرة، ومنها لفظ «الأبدال» فى أكثر من موضع من رسائله. انظر مثلا: مجموعة الرسائل والمسائل ٤٦/١ - ٥١.

(٢) ن، م: إلى بشر.

(٣) عبارة «من أهل الأرض»: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) قد: ساقطة من (أ)، (ب).

(٥) أ: كان يكون اسمه؛ ب: كان أو يكون اسمه.

المقالات الباطلة، التي تتضمن أن الواحد من البشر يشارك الله في بعض خصائصه، مثل أنه بكل شيء عليم، أو على كل شيء قدير، ونحو ذلك. كما يقول بعضهم في النبي صلى الله عليه وسلم، وفي شيوخته: إن علم أحدهم ينطبق على علم الله، وقدرته منطبقه على قدرة الله، فيعلم ما يعلمه الله، ويقدر على ما يقدر الله عليه^(١).

فهذه المقالات وما يشبهها من جنس قول النصارى والغالية في عليّ، وهي باطلة بإجماع علماء^(٢) المسلمين. ومنهم من ينسب إلى الواحد من هؤلاء ما تجوز نسبته إلى الأنبياء وصالحى المؤمنين من الكرامات، كدعوة مجابة، ومكاشفة^(٣) من مكاشفات الصالحين، ونحو ذلك.

فهذا القدر يقع كثيراً من الأشخاص الموجودين [المعانيين]^(٤)، ومن نسب ذلك إلى من لا يعرف وجوده، فهؤلاء وإن كانوا مخطئين في نسبة ذلك إلى شخص معدوم، فخطوهم كخطأ من اعتقد أن فى البلد الفلانى رجالاً من أولياء الله وليس فيه أحد، أو اعتقد فى ناس معينين أنهم أولياء الله ولم يكونوا كذلك. ولا ريب أن هذا خطأ وجهل وضلال يقع فيه كثير من الناس، لكن خطأ الإمامية وضلالهم^(٥) أقيح وأعظم.

الوجه الرابع: أن يقال: الصواب الذى عليه محققو العلماء أن إلياس

الرابع

(١) ن، م: عليه الله.

(٢) علماء: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) أ، ب: ومكاشفات.

(٤) المعانيين: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م: وضاللتهم.

والخضر ماتاً^(١)، وأنه ليس أحد من البشر واسطة بين الله وبين خلقه في /
 رزقه وخلقته^(٢)، وهدهاء ونصره. وإنما الرسل وسائط في تبليغ رسالاته، لا
 سبيل لأحد إلى السعادة إلا بطاعة الرسل^(٣). وأما خلقه ورزقه، وهدهاء
 ونصره^(٤) [فلا يقدر عليه إلا الله تعالى]^(٥)، فهذا لا يتوقف [على حياة الرسل
 وبقائهم]. بل ولا يتوقف نصر الخلق ورزقهم على وجود الرسل أصلاً^(٦)،
 بل قد يخلق الله ذلك بما شاء من الأسباب بواسطة الملائكة [أو
 غيرهم]^(٧)، وقد يكون لبعض البشر في ذلك من الأسباب ما هو معروف
 في البشر.

وأما كون ذلك لا يكون إلا بواسطة البشر^(٨)، أو أن أحداً من البشر يتولى
 ذلك كله، ونحو ذلك، فهذا كله باطل. وحينئذ فيقال للرافضة إذا احتجوا
 بضلال الضلال: ﴿وَلَنْ يَنْفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذ ظَلَمْتُمْ أَنْكُم فِي الْعَذَابِ
 مُشْتَرِكُونَ﴾ [سورة الزخرف: ٣٩].

(١) انظر في تحقيق أمر إلياس والخضر رسالة ابن حجر العسقلاني «الزهر النضر في نبأ الخضر»
 ضمن مجموعة الرسائل المنيرية، ج ٢ ص ١٩٥ - ٢٣٤، القاهرة ١٣٤٣. وفي خاتمتها
 (ص ٢٣٤) يقول ابن حجر: «والذي تميل إليه النفس من حيث الأدلة القوية خلاف ما
 يعتقده العوام من استمرار حياته».

(٢) ١، ب: بين الله - عز سلطانه - وبين خلقه في خلقه ورزقه.

(٣) ن، م: الرسول.

(٤) ١، ب: وأما خلقه وهدهاء، ونصره ورزقه.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٦) بدلا من العبارات بين المعقوفين جاء في (ن)، (م): على وجود سبب معين.

(٧) أو غيرهم: زيادة في (١)، (ب).

(٨) ١، ب: بواسطة من البشر.

وأيضاً: فمن المعلوم أن أشرف مسائل المسلمين، وأهم المطالب في الدين، ينبغي أن يكون ذكرها في كتاب الله أعظم من غيرها، وبيان الرسول لها أولى من بيان غيرها. والقرآن مملوء بذكر توحيد الله، وذكر أسمائه وصفاته وآياته، وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والقصص والأمر والنهي، والحدود والفرائض، بخلاف الإمامة. فكيف يكون القرآن مملوءاً بغير الأهم الأشرف؟

وأيضاً: فإن الله تعالى قد علّق السعادة بما لا ذكر فيه للإمامة فقال [﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [سورة النساء: ٦٩] وقال^(١) ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ * وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [سورة النساء: ١٣، ١٤]، فقد بين الله في القرآن أن من أطاع الله ورسوله كان سعيداً في الآخرة، ومن عصى الله ورسوله وتعدّى حدوده كان معذباً، فهذا^(٢) هو الفرق بين السعداء والأشقياء، ولم يذكر الإمامة.

فإن قال قائل: إن الإمامة داخلة في طاعة الله ورسوله.

قيل: غايتها^(٣) أن تكون كبعض الواجبات: كالصلاة والزكاة والصيام

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٢) أ، ب: وهذا.

(٣) أ، ب: نهايتها.

والحج وغير ذلك مما يدخل فى طاعة الله ورسوله ، فكيف تكون هى وحدها أشرف مسائل المسلمين وأهم مطالب الدين؟
 فإن قيل : لا يمكننا طاعة^(١) الرسول إلا بطاعة إمام^(٢) فإنه هو الذى يعرف الشرع .

قيل : هذا [هو]^(٣) دعوى المذهب ولا حجة فيه . ومعلوم أن القرآن لم يدل على هذا كما دل على سائر أصول الدين . [وقد تقدم أن هذا الإمام الذى يدعونه لم ينتفع به أحد فى ذلك ، وسيأتى إن شاء الله تعالى أن ماجاء به الرسول لا يحتاج فى معرفته إلى أحد من الأئمة]^(٤) .

الوجه الثانى :

أن يقال : أصول الدين عن الإمامية أربعة : التوحيد ، والعدل ، والنبوة ، والإمامة . فالإمامة^(٥) هى آخر المراتب ، والتوحيد والعدل والنبوة^(٦) قبل ذلك . وهم يدخلون فى التوحيد نفى الصفات ، والقول بأن القرآن مخلوق ، وأن الله لا يرى فى الآخرة . / ويدخلون فى العدل التكذيب بالقدر^(٧) ، وأن الله لا يقدر أن يهدى من يشاء ، ولا يقدر أن يضل من يشاء ، وأنه قد يشاء مالا يكون ، ويكون مالا يشاء ، وغير ذلك . فلا يقولون : إنه

الإمامية أنفسهم
 يجعلون الإمامة
 آخر المراتب فى
 أصول الدين

ظ ٩

(١) ا ، ب : إطاعة .

(٢) ا ، ب : الإمام .

(٣) هو : زيادة فى (ا) ، (ب) .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٥) فالإمامة : ساقطة من (ب) فقط .

(٦) ن ، م : والنبوة والعدل .

(٧) ا ، ب : بالقدرة .

خالق^(١) كل شيء، ولا إنه على كل شيء قدير، ولا إنه ماشاء كان، ومالم يشأ لم يكن. لكن التوحيد والعدل والنبوة مقدم^(٢) على الإمامة، فكيف تكون [الإمامة]^(٣) أشرف وأهم؟

وأيضاً: فإن الإمامة^(٤) إنما أوجبوها لكونها لطفاً في الواجبات، فهي واجبة وجوب الوسائل، فكيف تكون الوسيلة أهم وأشرف^(٥) من المقصود؟

الوجه الثالث:

أن يقال: إن كانت الإمامة أهم مطالب الدين، وأشرف مسائل المسلمين، فأبعد الناس عن هذا الأهم الأشرف هم الراضية. فإنهم [قد]^(٦) قالوا في الإمامة أسخف قول وأفسده في / العقل والدين، كما سنينه إن شاء الله تعالى [إذا تكلمنا عن حججهم]^(٧). ويكفيك أن مطلوبهم بالإمامة أن يكون لهم رئيس معصوم يكون لطفاً في مصالح دينهم ودنياهم، وليس في الطوائف أبعد عن^(٨) مصلحة اللطف والإمامة منهم، فإنهم يحتالون على مجهول ومعدوم لا يرى له عين ولا أثر، ولا يُسمع له حس ولا خبر، فلم يحصل لهم من الأمر المقصود بإمامته شيء.

وأى من فرض إماماً نافعاً في بعض مصالح الدين والدنيا، كان خيراً ممن

(١) ن، م: ولا يقولون إن الله خالق.

(٢) ب (فقط): مقدمه.

(٣) الإمامة: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ا، ب: فالإمامة.

(٥) ب (فقط): أشرف وأهم.

(٦) قد: زيادة في (ا)، (ب).

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٨) ن، م: من.

الإمامة عند
الراضية لا تحقق
اللطف ولا
المصلحة

٢٤ / ١

لا ينتفع به فى شىء من مصالح الإمامة . ولهذا تجدهم لما فاتهم مصلحة الإمامة ، يدخلون فى طاعة كافر أو ظالم لينالوا به بعض مقاصدهم . فبينما هم يدعون الناس إلى طاعة إمام معصوم ، أصبحوا يرجعون إلى طاعة ظلم كفور . فهل يكون أبعد عن مقصود الإمامة ، وعن الخير والكرامة ، ممن سلك منهاج الندامة؟

وفى الجملة ، فالله تعالى قد علق بولادة الأمور مصالح فى الدين والدنيا ، سواء كانت الإمامة أهم الأمور أو لم تكن . والرافضة أبعد الناس عن حصول هذه المصلحة لهم ، فقد فاتهم على قولهم الخير المطلوب من أهم مطالب الدين وأشرف مسائل المسلمين .

ولقد طلب [منى] ^(١) أكابر شيوخهم الفضلاء أن يخلوبى وأتكلم معه فى ذلك ، فخلوت به وقررت له ما يقولونه فى هذا الباب . كقولهم : إن الله أمر العباد ونهاهم "لينالوا به بعض مقاصدهم" ، فيجب أن يفعل بهم اللطف الذى يكونون عنده أقرب إلى فعل الواجب وترك القبيح ، لأن من دعا شخصا ليأكل طعامه ، فإذا كان مراده الأكل فعل ما يعين على ذلك من الأسباب ، كتلقيه بالبشر وإجلاسه فى مجلس يناسبه ، وأمثال ذلك . وإن لم يكن مراده ^(٢) أن يأكل ، عبس فى وجهه وأغلق الباب ، ونحو ذلك . وهذا أخذه من المعتزلة ، ليس هو من أصول شيوخهم القدماء .

ثم قالوا : والإمام لطف ، لأن الناس إذا كان لهم إمام يأمرهم بالواجب

(١) منى : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢-٢) : ساقط من (١) ، (ب) .

(٣) ن ، م : وإن لم يكن ذلك مراده .

وينهاهم عن القبيح، كانوا أقرب إلى فعل المأمور وترك المحذور، فيجب أن يكون لهم إمام، ولا بد أن يكون معصوماً، لأنه إذا لم يكن معصوماً لم يحصل به المقصود. ولم تدع العصمة لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلا لعليّ، فتعين أن يكون هو إياه للإجماع على انتفاء ما سواه، وبسطت له العبارة في هذه المعانى .

ثم قالوا: وعلى نصّ على الحسن، والحسن على الحسين^(١)، إلى أن انتهت النوبة إلى المنتظر محمد بن الحسن صاحب السرداب الغائب .

فاعترف بأن هذا تقرير مذهبهم على غاية الكمال .

قلت له : فأنا وأنت طالبان للعلم والحق والهدى، وهم يقولون : من لم يؤمن بالمنتظر فهو كافر. فهذا المنتظر: هل رأيته؟ أو رأيت من رآه؟ أو سمعت له بخبر؟^(٢) أو تعرف شيئاً من كلامه الذى قاله هو؟ أو ما أمر به أو ما نهى عنه مأخوذاً عنه كما يؤخذ عن^(٣) الأئمة؟

قال : لا .

قلت : فأى فائدة فى إيماننا هذا؟ وأى لطف يحصل لنا بهذا؟ ثم كيف يجوز أن يكلفنا الله بطاعة شخص، ونحن لا نعلم ما يأمرنا به ولا ما ينهانا عنه، ولا طريق لنا إلى معرفة ذلك بوجه من الوجوه؟ وهم من أشد الناس

(١) ن، م: حسين .

(٢) ا، ب: أو سمعت بخبره .

(٣) ا، ب: من .

إنكاراً لتكليف مالا يطاق، فهل يكون في تكليف مالا يطاق أبلغ من هذا؟!.

فقال: إثبات هذا مبني على تلك المقدمات .
قلت: لكن المقصود لنا من تلك المقدمات هو ما يتعلق بنا نحن،
وإلا فما علينا مما مضى إذا لم يتعلق بنا منه أمر ولا نهى . وإذا كان كلامنا
في تلك المقدمات لا يُحْصَلُ لنا فائدة ولا لطفاً، ولا يفيدنا إلا تكليف^(١)
مالا يُقدر عليه، عُلِمَ أن الإيمان بهذا المنتظر من باب الجهل والضلال،
لا من باب المصلحة واللفظ^(٢).

والذي عند الإمامية من النقل عن الأئمة الموتى: إن كان حقاً يحصل
به سعادتهم فلا حاجة^(٣) بهم إلى المنتظر. وإن كان^(٤) باطلاً فهم أيضاً لم
ينتفعوا بالمنتظر في رد هذا الباطل. فلم ينتفعوا بالمنتظر [لا]^(٥) في إثبات
/ حق، ولا في نفي باطل، ولا أمر بمعروف، ولا نهى عن منكر، ولم
يحصل لواحد منهم به شيء من المصلحة واللفظ المطلوب^(٦) من
الإمامة.

والجهال الذين يعلّقون أمورهم بالمجهولات، كرجال الغيب والقطب

(١) ن، م: بتكليف.

(٢) ا، ب: اللطف والمصلحة.

(٣) ن، م: ولا حاجة.

(٤) ن، م: فإن كان.

(٥) لا: زيادة في (ا)، (ب).

(٦) ب (فقط): واللفظ والمنفعة المطلوبة.

[والغوث] ^(١) والخضر ونحو [ذلك، مع جهلهم وضلالهم] وكونهم ^(٢) يثبتون ما لم يحصل لهم به مصلحة ولا لطف ولا منفعة لا في الدين ولا في الدنيا، أقل ضلالاً من الرافضة.

فإن الخضر كان موجوداً، وقد ذكره الله في القرآن، وفي قصته عبرة وفوائد. وقد يرى أحدهم شخصاً صالحاً يظنه الخضر فيتفجع به وبرؤيته وموعظته ^(٣)، وإن كان غالطاً في اعتقاده أنه الخضر، [فقد يرى أحدهم بعض الجن فيظن أنه الخضر، ولا يخاطبه الجني إلا بما يرى أنه يقبله منه ليربطه على ذلك، فيكون الرجل أتى من نفسه لا من ذلك المخاطب له. ومنهم من يقول: لكل زمان خضر. ومنهم من يقول: لكل ولي خضر. وللكفار كاليهود مواضع يقولون إنهم يرون الخضر فيها، وقد يرى الخضر على صور مختلفة وعلى صورة هائلة وأمثال ذلك. وذلك لأن هذا الذي يقول إنه الخضر هو جني، بل هو شيطان يظهر لمن يرى أنه يضلّه. وفي ذلك حكايات كثيرة يضيق هذا الموضع عن ذكرها] ^(٤).

وعلى كل تقدير فأصناف الشيعة أكثر ضلالاً من هؤلاء. فإن منتظرهم ^(٥) ليس عندهم نقل ثابت عنه، ولا يعتقدون فيمن يرونه أنه المنتظر، ولما دخل السرداب كان عندهم صغيراً لم يبلغ سن التمييز،

(١) والغوث: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن، م: والخضر ونحوهم مع كونهم.

(٣) ١: فإن الخضر كان موجوداً. . . فينتفع بروايته أو بموعظته؛ ب: فإن الخضر يتفجع برؤيته وبموعظته.

(٤) ما بين المقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٥) ١: فإن منتظر؛ ب: فإن المنتظر.

وهم يقبلون من الأكاذيب^(١) أضعاف ما يقبله هؤلاء،^(٢) ويعرضون / عن ص ١٠
 الاقتداء بالكتاب والسنة أكثر من إعراض هؤلاء^(٣)، ويقدمون في خيار
 المسلمين قدحاً يعاديهم عليه هؤلاء. فهم أضل عن مصالح الإمامة من
 جميع طوائف الأمة، فقد فاتهم على قولهم أهم الدين وأشرفه.

الكرامة لا تنال

بمجرد معرفة

الإمام

الوجه الرابع :

أن يقال : قوله : « التي يحصل بسبب إدراكها نيل درجة الكرامة » كلام
 باطل . فإن مجرد معرفة الإنسان^(٤) إمام وقته وإدراكه^(٥) بعينه ، لا يستحق
 به الكرامة إن لم يوافق أمره ونهيه^(٦) . وإلا فليست معرفة إمام الوقت
 بأعظم من معرفة الرسول صلى الله عليه وسلم ، ومن عرف أن محمداً
 رسول الله فلم يؤمن به ولم يطع أمره ، لم^(٧) يحصل له شيء من
 الكرامة . ولو آمن بالنبي وعصاه فضيع الفرائض وتعدى الحدود^(٨) ، كان
 مستحقاً للوعيد عند الإمامية وسائر طوائف المسلمين ، فكيف بمن عرف
 الإمام وهو مضيع للفرائض متعد للحدود!

(١) ن ، م : من الأحاديث .

(٢) ٢ - ٢ : ساقط من (م) .

(٣) الإنسان : ساقطة من (ا) ، (ب) .

(٤) ن ، م : فإدراكه .

(٥) ونهيه : ساقطة من (ا) ، (ب) .

(٦) ن : ولم .

(٧) ب : وضع الفرائض وتعدى الحدود؛ ا : وضع الفرائض واعتدى الحدود .

وكثير من هؤلاء يقول: حب عليّ حسنة لا يضر معها سيئة^(١). وإن^(٢) كانت السيئات لا تضر مع حب عليّ، فلا حاجة إلى الإمام المعصوم الذي هو لطف في التكليف، فإنه إذا لم يوجد، إنما توجد سيئات ومعاص. فإن كان حب عليّ كافياً، فسواء وجد الإمام أو لم يوجد.

الإمامة ليست
من أركان الإيمان

الوجه الخامس:

قوله: «وهي أحد أركان الإيمان، المستحق بسببه الخلود في الجنان».

فيقال له: من جعل هذا من الإيمان، إلا أهل الجهل والبهتان؟ وستكلم إن شاء الله على ما ذكره من ذلك.

والله تعالى وصف المؤمنين وأحوالهم، والنبى صلى الله عليه وسلم قد فسر الإيمان وذكر شعبه، ولم يذكر الله ولا رسوله الإمامة في أركان الإيمان. ففي [الحديث]^(٣) الصحيح حديث جبريل لما أتى النبى صلى الله عليه وسلم في صورة أعرابي وسأله عن الإسلام والإيمان والإحسان. قال [له]^(٤): «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت». قال: والإيمان أن

(١) يرد محمد مهدي الكاظمي القزويني على ذلك بقوله (منهاج الشريعة ١/٩٨) «منسبه إلى كثير من الشيعة من القول بأن حب علي حسنة ليس يضر معه سيئة فإنه بهتان منه، فإنهم جميعاً متفقون على ذلك، فتخصيصه الكثير منهم بهذه العقيدة ليس له وجه سوى الكذب!!».

(٢) ا، ب: وإن.

(٣) الحديث: زيادة في (١)، (ب).

(٤) له: زيادة في (١)، (ب).

تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، [واليوم الآخر]^(١)، والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره». ولم يذكر الإمامة. قال: «والإحسان أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك». وهذا الحديث متفق على صحته، متلقى بالقبول، / أجمع أهل العلم بالنقل على صحته، وقد أخرجه أصحاب الصحيح من غير وجه، فهو متفق عليه^(٢) من حديث أبي هريرة، وفي [أفراد]^(٣) مسلم من حديث عمر^(٤).

وهؤلاء^(٥) وإن كانوا لا يقرون بصحة^(٦) هذه الأحاديث، فالمصنف [قد]^(٧) احتج بأحاديث موضوعة كذب باتفاق أهل المعرفة، فإما أن نحتج بما يقوم الدليل على صحته نحن وهم، أو لا نحتج بشيء من ذلك لا^(٨) نحن ولا هم. فإن تركوا الرواية رأساً أمكن أن نترك الرواية. وأما إذا رووا هم، فلا بد من معارضة الرواية [بالرواية]^(٩)، والاعتماد على ما تقوم به

(١) واليوم الآخر: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ا، ب: فهو من المتفق عليه.

(٣) أفراد: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) الحديث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في: مسلم ٣٦/١ - ٣٨، (كتاب الإيمان، باب

بيان الإيمان والإسلام... الخ). وفي الباب أحاديث أخرى بنفس المعنى عن أبي هريرة رضي

الله عنه ٣٩/١ - ٤٠. وانظر الحديث برواياته المتعددة في: ابن الأثير: «جامع الأصول من

أحاديث الرسول» ١/١٢٨ - ١٣٦، طبعة حامد الفقى، القاهرة، ١٣٦٨/١٩٤٩.

(٥) ا، ب: وهم.

(٦) ن، م: لا يرون صحة.

(٧) قد: زيادة في (ا)، (ب).

(٨) لا: ساقطة من (ا)، (ب).

(٩) بالرواية: ساقطة من (ن).

الحجة . ونحن نبين الدلائل الدالة على كذب ما يعارضون به أهل السنة من الروايات الباطلة، والدلائل الدالة على صحة ما نقله أهل العلم بالحديث وصححوه .

وهب أنا لا نحتج بالحديث، فقد قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿ [سورة الأنفال: ٢-٤] ^(١)، فشهد لهؤلاء بالايان من غير ذكر للإمامة ^(٢)

وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ . [سورة الحجرات: ١٥]، فجعلهم صادقين في الإيمان من غير ذكر للإمامة ^(٣)

وقال تعالى : ﴿ لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ [سورة البقرة: ١٧٧] ولم يذكر الإمامة .

وقال تعالى : ﴿ أَلَمْ ﴾ * ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ، هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * وَالَّذِينَ

(١) ن، م: هم المؤمنون حقاً... الآية.

(٢) ن، م: الإمامة.

يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ * أُولَئِكَ
عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿سورة البقرة: ١ - ٥﴾، فجعلهم
مهتدين مفلحين^(١) ولم يذكر الإمامة.

وأيضاً: فنحن نعلم بالإضطرار من دين محمد [بن عبدالله]^(٢) صلى
الله عليه وسلم أن الناس كانوا إذا أسلموا لم يجعل إيمانهم موقوفاً على
معرفة الإمامة، ولم يذكر لهم شيئاً من ذلك. وما كان أحد أركان الإيمان
لا بد أن يبينه الرسول لأهل الإيمان ليحصل لهم [به]^(٣) الإيمان. فإذا
علم بالإضطرار أن هذا مما لم يكن الرسول يشترطه في الإيمان، علم
أن اشتراطه في الإيمان من أقوال أهل البهتان.

فإن قيل: قد دخلت في عموم النصوص^(٤)، أو هي من باب ما لا يتم
الواجب إلا به، أو دل^(٥) عليها نص آخر.

قيل: هذا كله لو صح لكان غايته أن تكون من بعض فروع الدين،
لا^(٦) تكون من أركان الإيمان، فإن ركن الإيمان ما لا يحصل الإيمان إلا
به كالشهادتين، فلا يكون الرجل مؤمناً حتى يشهد أن لا إله إلا الله، وأن
محمداً رسول الله. فلو كانت الإمامة ركناً في الإيمان لا يتم إيمان أحد
إلا به، لوجب أن يبين ذلك الرسول بياناً عاماً قاطعاً للعذر، كما بين

(١) ن، م: مفلحين مهتدين.

(٢) بن عبدالله: زيادة في (ا)، (ب).

(٣) به: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ا، ب: النص.

(٥) ن: ودل.

(٦) ن، م: فلا.

الشهادتين والإيمان بالملائكة والكتب والرسل واليوم الآخر. فكيف ونحن نعلم بالاضطرار من دينه أن الناس^(١) الذين دخلوا في دينه أفواجا، لم / يشترط على أحد منهم في الإيمان بالإيمان بالإمامة لا مطلقاً ولا معيناً؟! ظ ١٠

الوجه السادس :

قوله : فقال رسول الله^(٢) صلى الله عليه وسلم : من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية . الحديث الذى يستشهد به ابن الطهر لا أصل له .

يقال له^(٣) أولاً : من روى هذا الحديث بهذا اللفظ وأين إسناده؟ وكيف يجوز أن يُحتج بنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير بيان الطريق الذى به يثبت أن النبي / صلى الله عليه وسلم قاله؟ وهذا^(٤) لو كان مجهول الحال عند أهل العلم بالحديث، فكيف وهذا الحديث بهذا اللفظ لا يُعرف؟! ٢٧/١

إنما الحديث المعروف مثل ما روى مسلم في صحيحه^(٥) عن نافع، قال : جاء [عبدالله]^(٦) بن عمر إلى عبدالله بن مطيع حين كان من أمر الحرّة ما كان زمن يزيد بن معاوية فقال : اطرحوا لأبى عبدالرحمن وسادة .

(١) الناس : ساقطة من (ب) فقط .

(٢) ن ، م : فقال النبي ؛ ب : قال رسول الله .

(٣) ا ، ب : فيقال له .

(٤) ا ، ب : هذا .

(٥) صحيح مسلم ١٤٧٨/٣ (كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن) .

(٦) عبدالله : زيادة في (ا) ، (ب) .

فقال: إني لم آتكم لأجلس، أتيتكم لأحدثكم حديثاً سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله. سمعته يقول: «من خلع يداً من طاعة، لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة، مات ميتة جاهلية».

وهذا حدث به ^(١) [عبدالله] ^(٢) بن عمر لعبدالله بن مطيع [بن الأسود] ^(٣) لما خلعوا طاعة أمير وقتهم يزيد، مع أنه كان فيه من الظلم ما كان. ثم إنه اقتتل هو وهم، وفعل بأهل الحرّة أموراً منكراً.

فعلم أن هذا الحديث دل على ما دل عليه سائر الأحاديث الآتية من أنه لا يُخْرَج على ولاة أمور المسلمين بالسيف، وأن من لم يكن ^(٤) مطيعاً لولاية الأمور مات ميتة جاهلية. وهذا ضد قول الرافضة، فإنهم أعظم الناس مخالفة لولاية الأمور، وأبعد الناس عن طاعتهم إلا كرهاً.

ونحن نطالبهم أولاً بصحة النقل، ثم بتقدير أن يكون ناقله واحداً، فكيف يجوز أن يثبت أصل الإيمان بخبر مثل هذا [الذي] لا ^(٥) يُعرف له ناقل؟! وإن عُرف له ناقل أمكن خطؤه وكذبه، وهل يثبت أصل الإيمان إلا بطريق علمي؟! بطريق علمي؟!!

الوجه السابع:

أن يقال: إن كان هذا الحديث من كلام النبي صلى الله عليه وسلم،

(١) ب (فقط): وهذا حديث حدث به.

(٢) عبدالله: زيادة في (ا)، (ب).

(٣) بن الأسود: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ا، ب: فإن لم يكن... الخ.

(٥) ن: هذا ولا؛ م: هذا لا.

فليس فيه حجة لهذا القائل^(١). فإن النبي صلى الله عليه وسلم [قد]^(٢) قال: «من^(٣) مات ميتة جاهلية»^(٤) «في أمور ليست^(٥) من أركان الإيمان التي من تركها كان كافراً».

كما في صحيح مسلم عن جندب بن عبد الله البجلي رضى الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قُتل تحت راية عُمِّيَّة يدعو عصبية أو ينصر عصبية فقتلته جاهلية»^(٦). وهذا الحديث يتناول من قاتل في العصبية، والرافضة رءوس هؤلاء. ولكن لا يكفر المسلم بالاعتقال في العصبية، كما دل على ذلك الكتاب والسنة، فكيف يكفر بما هو دون^(٧) ذلك!؟

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة [رضى الله عنه]^(٨) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة، ثم مات،

(١) ن، م: الناقل.

(٢) قد: زيادة في (ا)، (ب).

(٣) من: ساقطة من (ا)، (ب).

(٤) *-*: ما بين النجمتين ساقط من (ب) فقط.

(٥) ن، م: وليست.

(٦) الحديث في: مسلم ١٤٧٨/٣ (كتاب الامارة، باب وجوب ملازمة جماعة..). وفيه: فقتله جاهلية. وراية عُمِّيَّة: قال النووي (شرح صحيح مسلم ٢٣٨/١٢): هي بضم العين وكسرهما لغتان مشهورتان. والميم مكسورة مشددة والياء مشددة أيضاً. قالوا: هي الأمر الأعمى لا يستبين وجهه، كذا قاله أحمد بن حنبل والجمهور. قال إسحاق بن راهويه: هذا كتقاتل القوم للعصبية.

(٧) م: بمن هو دون؛ ا: بمن دون؛ ب: بما دون.

(٨) رضى الله تعالى عنه: زيادة في (ا)، (ب).

مات ميتة جاهلية»^(١). وهذا حال الرافضة فإنهم يخرجون عن الطاعة ويفارقون الجماعة.

وفى الصحيحين^(٢) عن ابن عباس [رضى الله عنهما]^(٣)، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه، فإن من فارق الجماعة فمات، مات ميتة جاهلية». وفى لفظ: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه»، فإن من خرج من السلطان شبراً، مات ميتة جاهلية»^(٤).

وهذه النصوص مع كونها صريحة فى حال الرافضة، فهى وأمثالها المعروفة عند أهل العلم، لا بذلك^(٥) اللفظ الذى نقله.

الوجه الثامن:

أن هذا الحديث الذى ذكره حجة على الرافضة لأنهم لا يعرفون إمام زمانهم، فإنهم يدعون أنه الغائب المنتظر محمد بن الحسن الذى دخل

(١) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: صحيح مسلم ١٤٧٦/٣ - ١٤٧٧ (الكتاب والباب السابقان).

(٢) ن، م: وفى الصحيح.

(٣) رضى الله عنهما: زيادة فى (أ)، (ب).

(٤-٤) : ساقط من (أ)، (ب). وفى (م): من خرج من الطاعة.

(٥) الحديث بروايته - مع اختلاف يسير فى الألفاظ - عن ابن عباس رضى الله عنهما فى: البخارى ٤٧/٩ (كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سترون بعدى أموراً تنكرونها)؛ مسلم ١٤٧٧/٣ - ١٤٧٨ (الكتاب والباب السابقان)؛ سنن الدارمى ٢٤١/٢ (كتاب السير، باب فى لزوم الطاعة والجماعة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٦٤/٤، ٢٤٥ - ٢٤٦، ٢٩٧.

(٦) ن، م: ذلك.

سرداب سامراً سنة ستين ومائتين أو نحوها ولم يميز بعد^(١)، بل كان عمره إما ستين أو ثلاثاً أو خمساً^(٢) أو نحو ذلك، وله الآن - على قولهم - أكثر من أربعمائة وخمسين^(٣) سنة ولم ير له عين ولا أثر، ولا سُمع له حس ولا خبر. فليس فيهم أحد يعرفه لا بعينه ولا صفته، لكن يقولون إن هذا الشخص الذي لم يره أحد ولم يسمع له خبر هو إمام زمانهم. ومعلوم أن هذا ليس هو معرفة بالإمام.

ونظير هذا أن يكون لرجل قريب من بنى عمه فى الدنيا ولا يعرف شيئاً من أحواله، فهذا لا يعرف ابن عمه. وكذلك المال المُلْتَقَطُ إذا عَرَفَ أن له مالكا ولم يعرف عينه لم يكن عارفاً لصاحب اللقطة^(٤). بل هذا أعرف، لأن هذا^(٥) يمكن ترتيب بعض أحكام الملك والنسب [عليه]^(٦)، وأما المنتظر فلا يعرف له حال ينتفع به فى الإمامة.

فإن معرفة الإمام الذى يُخْرِجُ^(٧) الإنسان من الجاهلية، هى المعرفة التى يحصل بها طاعة وجماعة، خلاف ما كان عليه أهل الجاهلية، فإنهم لم يكن لهم إمام يجمعهم ولا جماعة تعصمهم، والله^(٨) تعالى بعث محمداً صلى الله عليه وسلم وهداهم به إلى الطاعة والجماعة. وهذا المنتظر لا

(١) ا، ب: ولم يعد.

(٢) ا، ب: وإما ثلاثاً وإما خمساً.

(٣) وخمسين: ساقطة من (ب) فقط.

(٤) الضمير فى «عرف» للتلقط المال.

(٥) ن، م: لأنه هنا.

(٦) عليه: زيادة فى (ب).

(٧) ب (فقط): التى تخرج.

(٨) ن، م: فإله.

يحصل بمعرفته طاعة ولا جماعة، فلم يُعرف معرفة تخرج الإنسان من [حال] ^(١) الجاهلية، بل المنتسبون إليه أعظم الطوائف جاهلية وأشبههم بالجاهلية، وإن لم يدخلوا في طاعة غيرهم - إما طاعة كافر وإما ^(٢) طاعة مسلم هو عندهم من الكفار أو النواصب ^(٣) - لم يتنظم لهم مصلحة، لكثرة اختلافهم وافتراقهم وخروجهم عن الطاعة والجماعة ^(٤).

وهذا يتبين ^(٥)

بالوجه ^(٦) التاسع :

الأمر بطاعة
الأئمة في غير
المصيبة

وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بطاعة الأئمة الموجودين ^(٧) [المعلومين] ^(٨)، الذين لهم سلطان يقدرون به على سياسة الناس، لا بطاعة معدوم ولا مجهول، ولا من ليس له سلطان ولا قدرة ^(٩) على شيء أصلاً. كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالاجتماع والائتلاف، ونهى عن الفرقة والاختلاف، ولم يأمر بطاعة الأئمة مطلقاً، بل أمر بطاعتهم في طاعة

(١) حال: ساقطة من (ب) فقط.

(٢) ا، ب: أو.

(٣) في اللسان: «النواصب: قوم يتدينون ببيعة علي». وفي كليات أبي البقاء الكفوي (ط. بولاق) ص ٣٦١: «والنصب يقال أيضاً للمذهب هو بغض علي بن أبي طالب وهو طرف النقيض من الرفض».

(٤) والجماعة: ساقطة من (أ)؛ (ب).

(٥) ب (فقط): بيته.

(٦) في جميع النسخ: الوجه. وما أثبتته يستقيم به الكلام.

(٧) ا، ب: الموحدون.

(٨) المعلومين: ساقطة من (ن)، (م).

(٩) ن، م: وقدرة.

الله دون معصيته، وهذا يبين أن الأئمة الذين أمر بطاعتهم في طاعة الله ليسوا معصومين .

ففى ^(١) صحيح مسلم عن عوف بن مالك الأشجعي، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم / وتلعنونهم ويلعنونكم». قال: قلنا: يارسول الله، أفلا نناذبهم عند ذلك؟ قال: «لا ما أقاموا فيكم الصلاة. إلا من ولي عليه وال، فرآه يأتي شيئاً من معصية الله، فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا ينزعن يداً من طاعة» ^(٢).

وفى [صحيح] ^(٣) مسلم عن أم سلمة أن النبي ^(٤) صلى الله عليه وسلم قال: «ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن عرف برىء، ومن أنكر سلم، ولكن من رضى وتابع». قالوا: [يارسول الله] ^(٥)، أفلا نقاتلهم؟ قال: «لا، ماضلوا» ^(٦).

(١) ا، ب: وفى .

(٢) الحديث عن عوف بن مالك الأشجعي رضى الله عنه فى: مسلم ١٤٨١/٣، ١٤٨٢ (كتاب الإمامة، باب خيار الأئمة وشرارهم)؛ سنن الدارمى ٣٢٤/٢ (كتاب الرقاق، باب فى الطاعة ولزوم الجماعة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٤/٦. وجاء جزء من حديث آخر بمعنى هذا الحديث عن عمر رضى الله عنه فى: سنن الترمذى ٣٦٠/٣ (كتاب الفتن، باب حدثنا موسى بن عبد الرحمن الكندي) وقال الترمذى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن أبى حميد ومحمد يضعف من قبل حفظه.

(٣) صحيح: زيادة فى (ا)، (ب).

(٤) ا، ب: أن رسول الله.

(٥) يارسول الله: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) الحديث عن أم سلمة رضى الله عنها فى: مسلم ١٤٨٠/٣ - ١٤٨١ (كتاب وجوب الإنكار =

وهذا يبين أن الأئمة هم الأمراء ولاة الأمور، وأنه يُكره ويُنكر ما يأتونه من معصية الله، ولا تنزع^(١) اليد من طاعتهم، بل يطاعون في طاعة الله، وأن منهم خياراً وشراراً، من يُحِبُّ ويُدعى له ويُحِبُّ الناس ويدعولهم، ومن يبغض ويدعو على الناس ويبغضونه ويدعون عليه.

وفى الصحيحين^(٢) [عن أبي هريرة]^(٣)، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدى، وستكون خلفاء فتكثر^(٤). قالوا: فما تأمر؟ قال: «فأوبىعة الأول فالأول، وأعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم^(٥)». فقد أخبر أن بعده خلفاء كثيرين^(٦)، وأمر أن يوفى ببيعة

= على الأمراء فيما يخالف الشرع..؛ سنن أبي داود ٣٣٣/٤ - ٣٣٤ (كتاب السنة، باب في قتل الخوارج)؛ سنن الترمذى ٣٦١/٣ (كتاب الفتن، باب منه)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٢١، ٣٠٥، ٣٠٢، ٢٩٥/٦.

- (١) ا، ب: ولا تنزع.
- (٢) ن، م: وفى الصحيح.
- (٣) عن أبي هريرة: ساقطة من (ن)، (م).
- (٤) فى (ن): وتنكر، (م): تنكر؛ وفى صحيح مسلم (٣/١٤٧١): وتكثر. ويقول النووى فى شرحه على مسلم (١٢/٢٣١): فتكثر بالثاء المثلثة من الكثرة وهذا هو الصواب المعروف. قال القاضى: وضبطه بعضهم فتكبير بالباء الموحدة كأنه من إكبار قبيح فعالهم، وهذا تصحيف. وفى صحيح البخارى (٤/١٦٩): فيكثرون.
- (٥) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ١٦٩/٤ (كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بنى إسرائيل)؛ مسلم ١٤٧١/٣ (كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء..)؛ سنن ابن ماجه ٢/٩٥٨ - ٩٥٩ (كتاب الجهاد، باب الوفاء بالبيعة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٥/١٠٩ - ١١٠.
- (٦) ن: تنكر؛ م: ينكرون؛ ا: كثيرون. والمثبت من (ب).

الأول فالأول وأن يعطوهم^(١) حقهم .

وفى الصحيحين عن [عبدالله]^(٢) بن مسعود، قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إنكم سترون بعدى أثره وأموراً تنكرونها» . قالوا : فما تأمرنا يارسول الله؟ قال : «أدوا إليهم حقهم ، وسلوا الله حقكم» . وفى لفظ : «ستكون أثره وأمور تنكرونها» . قالوا : يارسول الله فما تأمرنا؟ قال : «تؤدون الحق الذى عليكم ، وتسالون الله الذى لكم»^(٣) .

وفى الصحيحين عن عبادة بن الصامت ، قال : بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فى اليسر والعسر^(٤) ، والمنشط والمكره ، وعلى أثره علينا ، وعلى أن لا ننازع الأمر أهله ، وعلى أن نقول بالحق حيثما كنا لا نخاف فى الله لومة لائم^(٥) .

(١) ن : تعطوهم .

(٢) عبدالله : زيادة فى (١) ، (ب) .

(٣) الحديث عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه فى : البخارى ٤٧/٩ (كتاب الفتن ، باب قول النبى صلى الله عليه وسلم : سترون بعدى أموراً تنكرونها) ؛ مسلم ١٤٧٢/٣ (كتاب الإمارة ، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول) ؛ سنن الترمذى (ط . المدينة المنورة) ٣٢٧/٣ (كتاب الفتن ، باب ما جاء فى الأثره) ؛ المسند (ط . المعارف) ٢٣١/٥ - ٢٣٢ ، ٢٤٢ ، ٦٤/٦ .

(٤) ن ، م : فى العسر واليسر .

(٥) الحديث عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه فى : البخارى ٤٧/٩ (كتاب الفتن ، باب قول النبى صلى الله عليه وسلم : سترون بعدى أموراً تنكرونها) ؛ مسلم ١٤٧٠/٣ - ١٤٧١ (كتاب الإمارة ، باب وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية . . .) ؛ سنن النسائى ١٢٤/٧ - ١٢٦ (كتاب البيعة ، باب البيعة على السمع والطاعة ، وباب البيعة على أن لا ننازع الأمر أهله ، وباب البيعة على القول بالحق ، وباب البيعة على القول بالعدل ، وباب البيعة على الأثره) ؛ سنن ابن ماجه ٩٥٧/٢ (كتاب الجهاد ، باب البيعة) ؛ الموطأ =

وفى الصحيحين عن ابن عمر: عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
«على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية،
فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»^(١).

فإن قال : أنا أردت بقولى : إنها «أهم المطالب فى الدين، وأشرف
مسائل / المسلمين» المطالب التى تنازعت الأمة فيها بعد النبى صلى الله
عليه وسلم، وهذه هى مسألة الإمامة .

قيل له : فلا لفظ فصيح ، ولا معنى صحيح . فإن ما ذكرته لا يدل على
هذا المعنى ، بل مفهوم اللفظ ومقتضاه أنها أهم المطالب فى الدين
مطلقاً، وأشرف مسائل المسلمين مطلقاً .

وبتقدير أن يكون هذا مرادك فهو معنى باطل ، فإن المسلمين تنازعوا بعد
النبي صلى الله عليه وسلم فى مسائل أشرف من هذه . وبتقدير أن تكون
هى الأشرف ، فالذى ذكرته فيها أبطل المذاهب ، وأفسد المطالب .

وذلك أن النزاع فى الإمامة لم يظهر إلا فى خلافة على رضى الله عنه^(٢)
[وأما]^(٣) على عهد الخلفاء الثلاثة فلم يظهر نزاع إلا ماجرى يوم السقيفة ،

== ٤٤٥/٢ - ٤٤٦ (كتاب الجهاد، باب الترغيب فى الجهاد)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤٤١/٣ ،
٣١٤/٥ ، ٣١٦ . وجاء الحديث فى مواضع أخرى فى المسند .

(١) الحديث عن ابن عمر رضى الله عنهما فى : البخارى ٦٣/٩ (كتاب الأحكام، باب السمع
والطاعة للإمام ما لم تكن معصية) . وهو بمعناه مع اختلاف فى اللفظ فى : البخارى
٤٩/٤ - ٥٠ (كتاب الجهاد والسير، باب السمع والطاعة للإمام)؛ مسلم ١٤٦٩/٣ (كتاب
الإمامة، باب وجوب طاعة الأمراء . . .)؛ سنن الترمذى ١٢٥/٣ - ١٢٦ (كتاب الجهاد،
باب ما جاء لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق) .

(٢) رضى الله عنه : ساقطة من (أ)، (ب) .

(٣) وأما : ساقطة من (ن)، (م) .

وما انفصلوا حتى اتفقوا، ومثل هذا لا يُعد نزاعاً. ولو قُدِّر أن النزاع فيها كان عقب موت النبي صلى الله عليه وسلم، فليس كل ما^(١) تنوزع فيه عقب موته [صلى الله عليه وسلم]^(٢)، يكون أشرف مما تنوزع فيه بعد موته بدهر طويل.

وإذا كان كذلك، فمعلوم أن مسائل^(٣) القدر والتعديل والتجويز والتحسين والتقيح^(٤) والتوحيد والصفات والإثبات والتنزيه، أهم وأشرف من مسائل الإمامة. ومسائل الأسماء والأحكام، والوعد والوعيد، والعفو والشفاعة والتخليد، أهم من مسائل الإمامة.

ولهذا كل من صف في أصولنا ندين يذكر مسائل الإمامة في الآخر، حتى الإمامية يذكرون مسائل التوحيد والعدل والنبوة قبل مسائل الإمامة. وكذلك المعتزلة يذكرون^(٥) أصولهم الخمس: التوحيد، والعدل، والمنزلة بين المنزلتين، وإنفاذ الوعيد، والخامس هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبه تتعلق مسائل الإمامة.

ولهذا كان جماهير الأمة نالوا الخير بدون مقصود الإمامة التي تقولها الرافضة، فإنهم يُقرُّون بأن الإمام الذي هو صاحب الزمان مفقود لا ينتفع به أحد، وأنه دخل السرداب سنة ستين ومائتين أو قريباً من ذلك، وهو الآن غائب أكثر من أربعمئة وخمسين سنة، فهم في هذه المدّة لم ينتفعوا

(١) ن : فليس كما، وهو تحريف .

(٢) صلى الله عليه وسلم : زيادة في (١)، (ب).

(٣-٣) : جاءت هذه العبارات في (١)، (ب) وبعد كلمة التنزيه، وفي (ب) : التجويز، وهو

خطأ.

(٤) يذكرون : ساقطة من (١)، (ب).

بإمامته لا في دين ولا في دنيا، بل يقولون: إن عندهم علماً منقولاً عن غيره.

فإن كانت أهم مسائل الدين، وهم لم ينتفعوا بالمقصود منها، فقد فاتهم من الدين أهمه وأشرفه، وحينئذ فلا ينتفعون بما حصل لهم من التوحيد والعدل، لأنه يكون ناقصاً بالنسبة إلى مقصود الإمامة، فيستحقون العذاب. كيف، وهم يسلّمون أن مقصود الإمامة إنما هو^(١) في الفروع الشرعية، وأما الأصول العقلية فلا يُحتاج فيها إلى الإمام، وتلك هي أهم وأشرف!

ثم بعد هذا كله، فقولكم في الإمامة من أبعد الأقوال عن الصواب، ولو لم يكن فيه إلا أنكم أوجبتم الإمامة لما فيها من مصلحة الخلق في دينهم ودنياهم، وإمامكم صاحب الوقت لم يحصل لكم من جهته مصلحة لا في الدين ولا في الدنيا، فأى سعى أضل من سعى من يتعب التعب الطويل، ويكثر القول والقييل، ويفارق جماعة المسلمين، ويلعن السابقين والتابعين، ويعاون الكفار والمنافقين، ويحتال بأنواع الحيل، ويسلك ما أمكنه من السبل، ويعتضد بشهود الزور، ويُدلى أتباعه بحبل الغرور، ويفعل ما يطول وصفه، ومقصوده بذلك أن يكون له إمام يدلّه على أمر الله ونهيه، ويعرفه ما يقربه إلى الله [تعالى]؟!^(٢)!

ثم إنه لما علم اسم ذلك الإمام ونسبه، لم يظفر بشيء من مطلوبه، ولا وصل إليه [شيء] من تعليمه وإرشاده، ولا أمره ولا نهيه، ولا حصل له

(١) إنها هو: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) تعال: ليست في (ن) فقط.

(٣) شيء: ساقطة من (ن)، (م).

من جهته منفعة ولا مصلحة أصلاً، إلا إذهاب / نفسه وماله، وقطع الأسفار، وطول الانتظار بالليل والنهار، ومعاداة الجمهور لداخل في سرادب، ليس له عمل ولا خطاب، ولو كان موجوداً بيقين، لما حصل به منفعة لهؤلاء المساكين. فكيف وعقلاء الناس يعلمون، أنه ليس / معهم إلا الإفلاس، وأن الحسن بن علي العسكري لم ينسل ولم يُعقَب، كما ذكر ذلك محمد بن جرير الطبري^(١)، وعبد الباقي بن قانع^(٢)، وغيرهما من أهل العلم بالنسب!؟

وهم يقولون إنه دخل السرادب بعد موت أبيه وعمره إما ستان، وإما ثلاث. رأينا نسس، ورأينا نموذجك. ومن هذا بنص القرآن يتيم يجب أن يُحفظ له ماله حتى يؤنس منه الرشد، ويحضنه من يستحق حضانته من أقربائه^(٣)، فإذا صار له سبع سنين أمر بالطهارة والصلاة. فمن لا توضاً ولا صلى، وهو تحت حجر وليه في نفسه وماله بنص القرآن، لو كان موجوداً يشهده العيان، لما جاز أن يكون هو إمام أهل الإيمان، فكيف إذا كان معدوماً أو مفقوداً مع طول هذه الغيبة!؟

(١) هو أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري صاحب التفسير الكبير والتاريخ الشهير، كان من الأئمة المجتهدين، وقد توفي سنة ٣١٠ هـ. انظر ترجمته في ابن خلكان ٣/٣٢٢. وقد أشار الأستاذ محب الدين الخطيب في تعليقه على «المنتقى من منهاج الاعتدال» (تعليق ٢) ص ٣) إلى واقعة حدثت سنة ٣٠٢، وهي المذكورة في تاريخ الطبري، تبين أن الحسن العسكري لم يعقَب. وقد ذكر الواقعة عريب بن سعد القرطبي في «صلة تاريخ الطبري»، ٣٤/٨ - ٣٥، القاهرة، ١٣٥٨/١٩٣٩.

(٢) عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق، ولد سنة ٢٥٦ وتوفي سنة ٣٥١. انظر ترجمته في: لسان الميزان ٣/٢٨٣، الأعلام ٤/٤٦.

(٣) ١، ب: قرابته.

والمرأة إذا غاب عنها^(١) وليها، زوجها الحاكم أو الولي الحاضر لثلاث نفوت مصلحة المرأة بغية الولي المعلوم الموجود، فكيف تضيع مصلحة الأمة^(٢) مع طول هذه المدّة، مع هذا الإمام المفقود؟! .

﴿ فصل ﴾

قال المصنف^(٣) الرافضي :

« الفصل الأول » في نقل المذاهب في هذه المسألة :

ذهبت الإمامية إلى أن الله^(٤) عدل حكيم لا يفعل قبيحاً ولا يخلُّ بواجب، وأن أفعاله إنما تقع لغرض [صحيح]^(٥) وحكمة، وأنه لا يفعل الظلم ولا العبث، وأنه رءوف^(٦) بالعباد يفعل ما هو الأصلح لهم والأنفع، وأنه تعالى كلّفهم تخييراً [لا إجباراً]^(٧)، ووعدهم الثواب وتوعدهم بالعقاب، على لسان أنبيائه ورسله المعصومين بحيث لا يجوز عليهم^(٨) الخطأ و[لا] النسيان^(٩) ولا المعاصي،

(١) عنها: ساقطة من (ا)، (ب).

(٢) ا، ب: الإمامة.

(٣) ا، ب: الإمام.

(٤) ك (منهاج الكرامة): الله تعالى.

(٥) صحيح: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ا، ب: رءوف رحيم.

(٧) لا إجباراً: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) ن (فقط): لهم.

(٩) ن، م: والنسيان.

والا لم يبق وثوق بأقوالهم [وأفعالهم] ^(١) فتنتقى فائدة البعثة .

ثم أردف الرسالة بعد موت الرسول بالإمامة، فنصب أولياء معصومين ^(٢)، ليأمن الناس من غلظهم وسهوهم وخطئهم فينقادون إلى أوامرهم، لئلا يُخلى الله العالم من لطفه ورحمته .

وأنه لما بعث الله محمداً ^(٣) صلى الله عليه وسلم ^(٤) قام بنقل ^(٥) الرسالة، ونص عليّ أن الخليفة بعده عليّ بن أبي طالب [عليه السلام] ^(٦)، ثم من بعده عليّ ولده ^(٧) الحسن الزكي، ^(٨) ثم عليّ ولده الحسين الشهيد ^(٩)، ثم عليّ عليّ بن الحسين زين العابدين، ثم عليّ محمد بن عليّ الباقر، ثم عليّ جعفر بن محمد الصادق، ثم عليّ موسى بن جعفر الكاظم، ثم عليّ عليّ بن موسى الرضا، ثم عليّ محمد بن عليّ الجواد، ثم عليّ عليّ بن محمد الهادي، ثم عليّ الحسن بن عليّ العسكري، ثم عليّ الخلف الحجة

(١) وأفعالهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ب (فقط): معصومين منصوبين.

(٣) ك: بعث رسوله محمداً.

(٤) ك: صلى الله عليه وآله.

(٥) كذا في (ك)، (ا)، وفي (ن): فأمر بنقل، وفي (ب): قام بنقل.

(٦) عليه السلام: كذا في (ا)، (ب) وفي (ك): عليهما السلام.

(٧) ن، م: ثم من بعد عليّ ولده.

(٨-٩): بدلا من هذه العبارات في (ك): ثم عليّ الحسين الشهيد أخيه.

محمد بن الحسن^(١) ، [عليهم الصلاة والسلام]^(٢) ، وأن النبي صلي الله عليه وسلم^(٣) لم يمت إلا عن وصية بالإمامة .
 قال : «وأهل السنة ذهبوا^(٤) إلى خلاف ذلك كله : فلم يثبتوا العدل والحكمة في أفعاله تعالى^(٥) ، وجوزوا عليه^(٦) [فعل]^(٧) القبيح والإخلال بالواجب ، وأنه تعالى^(٨) لا يفعل لغرض^(٩) بل كل أفعاله لا لغرض^(١٠) من الأغراض ولا لحكمة ألّبتة ، وأنه يفعل الظلم والعبث ، وأنه لا يفعل ما هو الأصلح لعباده^(١١) ، بل ما هو الفساد^(١٢) في الحقيقة ، لأن فعل^(١٣) المعاصي وأنواع الكفر والظلم وجميع أنواع الفساد الواقعة في العالم مسندة^(١٤) إليه - تعالى الله عن ذلك^(١٥) - وأن المطيع لا يستحق ثواباً ، والعاصي لا يستحق عقاباً ،

(١) ب (فقط) : محمد بن الحسن المهدي .

(٢) عليهم الصلاة والسلام : كذا في (ا) ، (ب) وفي (ك) : عليهم أفضل الصلوات .

(٣) ك : عليه وآله .

(٤) ك : وذهب أهل السنة .

(٥) تعالى : ليست في (ك) .

(٦) ن ، م : عليه تعالى .

(٧) فعل : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٨) تعالى : ليست في (ك) .

(٩-٩) : ساقط من (ا) ، (ب) .

(١٠) ك : للعباد .

(١١) ن ، م : بل هو من الفساد ؛ بل هو الفساد .

(١٢) ن ، م ، ا : في الحقيقة كفعل .

(١٣) مسندة : كذا في (ك) ، وفي (ا) ، (ب) ، (ن) ، (م) : مسندة .

(١٤) ك : إلى الله تعالى عن ذلك .

بل قد يعذب المطيع طول عمره المبالغ في امتثال أوامره تعالى كالنبي صلى الله عليه وسلم، ويثيب العاصي طول عمره بأنواع المعاصي وأبلغها كإبليس وفرعون.

وأن الأنبياء غير معصومين، بل قد يقع منهم الخطأ والزلل والفسوق والكذب والسهو وغير ذلك.

وأن النبي صلى الله عليه وسلم^(١) لم ينص على إمام^(٢)، وأنه مات عن غير^(٣) وصية، وأن الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر بن أبي قحافة بسبايعة^(٤) عمر بن / الخطاب له^(٥)، برضاء^(٦) أربعة: أبي عبيده [بن الجراح]^(٧)، وسالم مولى أبي^(٨) حذيفة، وأسيد بن حُضَيْر^(٩)، وبشير بن سعد [بن عبادة]^(١٠). ثم من بعده عمر [بن الخطاب]^(١١) بنص أبي بكر عليه. ثم

٣١/١

(١) ك: عليه وآله.

(٢) ن، م، ا: على إمامة؛ ك: على إمام بينهم.

(٣) ن، م: من غيره؛ ك: بغير.

(٤) ك: لمبايعة.

(٥) ن، م: عمر رضى الله عنها له.

(٦) ن، م: برضاء.

(٧) بن الجراح: ليست في (ن)، (م)، (ك).

(٨) أبي: ساقطة من (ك).

(٩) ا: أسيد بن حصين؛ ك: أسد بن حضير.

(١٠) بن عبادة: ليست في (ن)، (م)، (ك).

(١١) بن الخطاب: ليست في (ن)، (م).

عثمان بن عفان بنص عمر على ستة هو أحدهم فاختره بعضهم .
ثم عليّ بن أبي طالب^(١) لمبايعة^(٢) الخلق له .

ثم اختلفوا، فقال بعضهم: إن الإمام بعده الحسن^(٣)،
وبعضهم قال: إنه معاوية [بن أبي سفيان]^(٤) .

ثم ساقوا الإمامة في بني أمية إلى أن ظهر^(٥) السفاح من بني
العباس فساقوا الإمامة إليه .

ثم انتقلت الإمامة^(٦) منه إلى أخيه المنصور .

ثم ساقوا الإمامة في بني العباس إلى المستعصم^(٧) .

قلت: فهذا النقل لمذهب أهل السنة والرافضة فيه من الكذب
والتحريف ما سنذكر^(٨) بعضه .

والكلام عليه من وجوه:

أحدها:

أن إدخال مسائل القدر والتعديل والتجويز^(٩) في هذا الباب كلام باطل

(١) ك: علي بن أبي طالب عليه السلام .

(٢) ن، م، ا: بمبايعة .

(٣) ك: إن الإمام بعده ابنه الحسن عليه السلام .

(٤) بن أبي سفيان: ليست في (ن)، (م) .

(٥) ك: حتى ظهر .

(٦) الإمامة: ساقطة من (ن)، (م)، (ا) .

(٧) ن، م، ا: المعتصم .

(٨) ن، م: ما نذكر .

(٩) في النسخ الأربع: التجويز، والصواب ما أثبتناه .

من الجانبين، إذ كل من القولين قد قال به طوائف من [أهل] ^(١) السنة والشيعة. فالشيعة فيهم طوائف ثبت القدر وتنكر مسائل التعديل والتجويز ^(٢)، والذين يقرون بخلافة أبي بكر وعمر وعثمان فيهم طوائف تقول بما ذكره من التعديل والتجويز ^(٣)، كالمعتزلة وغيرهم. ومعلوم أن المعتزلة هم أصل هذا القول، وأن شيوخ الرافضة كالمفيد والموسوي والطوسي والكراچكي وغيرهم، إنما أخذوا ذلك من المعتزلة، وإلا فالشيعة القدماء لا يوجد في كلامهم شيء من هذا.

وإن كان ما ذكره في ذلك ليس متعلقاً بمذهب الإمامة - بل قد يوافقهم على قولهم في الإمامية من لا يوافقهم على قولهم في القدر ^(٤)، وقد تقول بما ذكره في القدر طوائف لا توافقهم على الإمامة ^(٥) - كان ذكر هذا في مسألة الإمامة بمنزلة سائر مسائل النزاع التي وافقوا فيها بعض المسلمين: كمسائل فتنة القبر، ومنكر ^(٦) ونكير، والحوض والميزان، والشفاعة وخروج أهل الكباثر من النار، وأمثال ذلك من المسائل التي لا تتعلق بالإمامة، بل هي مسائل مستقلة بنفسها، وبمنزلة المسائل العملية كمسائل الخلاف التي صنفها الموسوي / وغيره من شيوخ الإمامية. فتبين أن إدخال مسائل القدر في مسألة ^(٧) الإمامية إما جهل وإما تجاهل.

ص ١٢

(١) أهل: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) م: والتجويز.

(٣) ن (فقط): القدرة، وهو تحريف.

(٤) ن، م: لا يوافقهم عليه الإمامية، وهو تحريف.

(٥) ن، م: القبر منكر.

(٦) أ، ب: مسائل.

الوجه الثاني :

الوجه الثاني

تمام قول الإمامية
في القدر

أن يقال : ما نقله عن الإمامية لم ينقله على وجهه ، فإنه ^(١) من تمام قول [الإمامية] الذي ^(٢) حكاه - وهو قول من وافق المعتزلة ^(٣) في توحيدهم وعدلهم من متأخري الشيعة - أن الله لم يخلق شيئاً من أفعال الحيوان : لا الملائكة ولا الأنبياء ولا غيرهم ، بل هذه الحوادث التي تحدث ^(٤) ، تحدث بغير قدرته ولا خلقه .

ومن قولهم أيضاً : إن الله تعالى لا يقدر أن يهدي ضالاً ، ولا [يقدر] أن ^(٥) يضل مهتدياً ، ولا يحتاج أحد من الخلق إلى أن يهديه الله ، بل الله قد هداهم هدى البيان . وأما الاهتداء فهذا يهتدى بنفسه لا بمعونة الله له ، وهذا يهتدى بنفسه ^(٦) لا بمعونة الله له .

ومن قولهم : إن هدى الله للمؤمنين ^(٧) والكفار سواء ، ليس له على المؤمنين نعمة في الدين أعظم من نعمته على الكافرين ، بل قد هدى على بن أبي طالب كما هدى أبا جهل ، بمنزلة الأب الذي يعطى أحد بنيه دراهم ويعطى الآخر مثلها ، لكن هذا أنفقها في طاعة الله ، وهذا في معصيته ^(٨) ،

(١) ب (فقط) : فإن .

(٢) ن ، م : من تمام قولهم الذي .

(٣) ن ، م : قول من أقوال المعتزلة ؛ ا : قول وافق المعتزلة .

(٤) التي تحدث : ساقطة من (ب) ، (ا) .

(٥) ن ، م : ولا أن .

(٦) بنفسه : ساقطة من (ا) ، (ب) .

(٧) ا ، ب : المؤمنين .

(٨) ن ، م : في معصية الله .

فليس للأب من الإِنعام على هذا في دينه، أكثر مما له من الإِنعام على الآخر.

ومن أقوالهم إنه يشاء الله ما لا يكون^(١) ويكون ما لا يشاء.

[فإن قيل: فيهم / من يقول: إنه يخص بعضهم ممن علم منه أنه إذا خصه بمزيد لطف^(٢) من عنده اهتدى بذلك^(٣)، وإلا فلا.

٣٢/١

قيل: فهذا هو حقيقة قول أهل السنة المثبتين للقدر. فإنهم يقولون: كل من خصه الله بهدايته^(٤) إياه صار مهتدياً، ومن لم يخصه بذلك لم يصر مهتدياً، فالتخصيص والاهتداء متلازمان عند أهل السنة.

فإن قيل: بل قد يخصه بما لا يوجب الاهداء، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ [سورة الأنفال: ٢٣].

قيل: هذا التخصيص حق، لكن دعوى: لا تخصيص إلا هذا، غلط - كما سيأتي - بل كل ما يستلزم الاهداء هو من التخصيص^(٥).

وفي الجملة فالقوم^(٦) لا يثبتون لله مشيئة عامة، ولا قدرة تامة^(٧)، ولا خلقاً متناولاً لكل حادث. وهذا القول أخذوه عن المعتزلة، هم^(٨) أئمتهم فيه،

(١) م: إنه يشاء الله ما لم يكن؛ ا: إنه يشاء ما لم يكن؛ ب: إنه يشاء ما لا يكون.

(٢) ا: لطفه.

(٣) ا: خصه بذلك.

(٤) ا: لهدايته.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٦) ا، ب: القوم.

(٧) ولا قدرة تامة: ساقطة من (ا)، (ب).

(٨) ب (فقط): وهم.

ولهذا كانت الشيعة فيه^(١) على قولين .

الوجه الثالث :

الوجه الثالث
الإمامة عندهم
لا يحصل بها
اللفظ

أن قوله : إنه نصب أولياء معصومين لئلا يُخلى الله العالم من لطفه
ورحمته .

إن أراد بقوله : إنه نصب أولياء ، أنه مكَّنهم وأعطاهم القدرة على سياسة
الناس حتى ينتفع الناس بسياستهم^(٢) ، فهذا كذب واضح . وهم لا يقولون
ذلك ، بل يقولون : إن الأئمة مقهورون مظلومون عاجزون ليس لهم سلطان
ولا قدرة ولا مكنة ، ويعلمون أن الله لم يمكنهم ولم يملكهم ، فلم يؤتهم^(٣)
ولاية ولا ملكاً كما آتى المؤمنين والصالحين^(٤) ، ولا كما آتى الكفار
والفجار .

فإنه سبحانه قد آتى الملك لمن آتاه من الأنبياء . كما قال في داود :
﴿وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ﴾ ، [سورة
البقرة : ٢٥١] . وقال تعالى : ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ
فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ [سورة
النساء : ٥٤] . وقال تعالى : ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ اثْنُونِي بِهِ﴾ [سورة يوسف : ٥٤] .

وقال : ﴿وَكَانَ وِرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ [سورة الكهف : ٧٩] .

(١) ا ، ب : في هذا .

(٢) م : حتى ينتفع بسياستهم ؛ ا : حتى ينتفعوا الناس بسياستهم .

(٣) ن ، م : ولم يولهم .

(٤) ا ، ب : المؤمنين الصالحين .

وقال [تعالى] ^(١) ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ﴾
[سورة البقرة: ٢٥٨].

فقد آتى الملك لبعض الكفار كما آتاه لبعض الأنبياء . ومن بعد على
عليه السلام والحسن لم يؤت الملك لأحد ^(٢) من هؤلاء كما أوتي الأنبياء
والصالحون ، ولا كما أوتي غيرهم من الملوك . فبطل أن يكون الله نصب
هؤلاء المعصومين على هذا الوجه .

فإن قيل : المراد بنصبهم أنه أوجب على الخلق طاعتهم ، فإذا أطاعوهم
هدوهم ، لكن الخلق عصوهم .

فيقال : فلم يحصل بمجرد ذلك في العالم لا لطف ولا رحمة ، بل ^(٣) إنما
حصل تكذيب الناس لهم ومعصيتهم إياهم . وأيضا ، فالمؤمنون بالمنتظر
لم ينتفعوا به ولا حصل [لهم] ^(٤) به لطف ولا مصلحة ، مع كونهم يحبونه
ويوالونه ، فعلم أنه لم يحصل به لطف ^(٥) ولا مصلحة ، لا لمن أقر بإمامته ،
ولا لمن جحدها .

فبطل ما يذكرون أن العالم حصل فيه اللطف والرحمة بهذا المعصوم ،
وعلم بالضرورة أن هذا ^(٦) العالم لم يحصل فيه بهذا المنتظر شيء من
ذلك ، لا لمن آمن به ولا لمن كفر به . بخلاف الرسول والنبى الذى بعثه الله

(١) تعالى : ليست في (ن) .

(٢) ١ : أن آتاه الله الملك فقد آتى الله الملك لأحد ؛ ب : أن آتاه الله الملك فلم يؤت الله الملك لأحد .

(٣) بل : ليست في (١) ، (ب) .

(٤) لهم : ساقطة من (ن) فقط .

(٥) ب : به لا لطف .

(٦) هذا ساقطة من (١) ، (ب) .

وكذبهم قوم، فإنه انتفع به من آمن به وأطاعه، فكان رحمة في حق المؤمن به المطيع له^(١)، وأما العاصي فهو المُفَرِّط.

وهذا المنتظر لم ينتفع به لا مؤمن به^(٢) ولا كافر به^(٣). وأما سائر الاثنى عشر سوى علي^(٤) فكانت المنفعة بأحدهم كالمنفعة بأمثاله من أهل العلم والدين، من جنس تعليم العلم والتحديث والإفتاء^(٥) ونحو ذلك، وأما المنفعة المطلوبة من الأئمة ذوى السلطان والسيف، فلم تحصل لواحد منهم. فتبين أن ما ذكره من اللطف والمصلحة بالأئمة تلييس محض وكذب.

الوجه الرابع :

الوجه الرابع

أن قوله عن أهل السنة : إنهم لم يثبتوا العدل والحكمة ، وجوزوا عليه فعل القبيح والإخلال بالواجب . نقل باطل عنهم من وجهين : أحدهما : أن كثيراً من أهل السنة الذين لا يقولون فى الخلافة بالنص^(٦) على عليّ ولا بإمامة الاثنى عشر، يثبتون ما ذكره من العدل والحكمة على الوجه الذى قاله هو - وشيوخه عن هؤلاء أخذوا ذلك - كالمعتزلة وغيرهم، ممن وافقهم / متأخرو^(٧) الرافضة على القدر. فنقله عن جميع أهل السنة -

٣٣ / ١

(١) ن، م : فى حق المؤمنين به المطيع له ، وهو تحريف .

(٢) به : ساقطة من (١) ، (ب) .

(٣) عبارة «سوى علي» : ساقطة من (ب) فقط .

(٤) ن، م : والحديث فى الإفتاء .

(٥) ن، م : ١ : أهل السنة فى الخلافة الذين لا يقولون بالنص . والمثبت من (ب) .

(٦) ١ ، ب : من متأخري .

الذين هم في اصطلاحه واصطلاح العامة [مَنْ] ^(١) سوى الشيعة - هذا القول كذب بين ^(٢) منه .

الوجه الثاني : أن سائر أهل السنة الذين يقرُّون بالقدر ليس فيهم من يقول : إن الله [تعالى] ^(٣) ليس بعدل ، ولا من يقول : [إنه] ^(٤) ليس بحكيم ، ولا فيهم من يقول : إنه يجوز أن يترك واجباً ولا أن يفعل قبيحاً .

فليس في المسلمين من يتكلم بمثل هذا الكلام الذي أطلقه ، ومن أطلقه كان ^(٥) كافراً مباح الدم باتفاق المسلمين .

ولكن هذه مسألة القدر والنزاع فيها معروف بين المسلمين : فأما نفاة القدر - كالمعتزلة ونحوهم - فقولهم هو الذي ذهب إليه متأخرو الإمامية .

و[أما] ^(٦) المشبتون ^(٧) للقدر - وهم جمهور الأمة وأئمتها : كالصحابية ، والتابعين لهم بإحسان ، وأهل البيت ، وغيرهم - فهؤلاء تنازعوا في تفسير عدل الله وحكمته ، والظلم الذي يجب تنزيهه عنه ، وفي تعليل أفعاله وأحكامه ونحو ذلك .

فقالت طائفة : إن الظلم ممتنع منه / غير مقدور ، وهو محال لذاته كالجمع بين النقيضين ^(٨) ، وإن كل ممكن مقدور فليس هو ظلماً ، وهؤلاء

ظ ١٢

(١) من : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) بين : ساقطة من (ا) ، (ب) .

(٣) تعالى : ليست في (ن) ، (م) .

(٤) إنه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٥) ا ، ب : الكلام الذي أطلقه كان .

(٦) ن : والمثبتون .

(٧) ن ، م : الضدين .

هم الذين قصدوا الرد عليهم . وهؤلاء يقولون : إنه لو عذب المطيعين ونعم العصاة لم يكن ظالماً^(١) . وقالوا : الظلم التصرف فيما ليس له ، والله تعالى له كل شيء ، أو هو مخالفة الأمر ، والله لا أمر له . وهذا قول كثير من أهل الكلام المثبتين للقدر ، ومن وافقهم من الفقهاء أصحاب الأئمة الأربعة .
وقالت طائفة : بل الظلم مقدور ممكن ، والله تعالى منزّه^(٢) لا يفعله لعدله ، ولهذا مدح الله نفسه^(٣) حيث أخبر أنه لا يظلم الناس شيئاً ، والمدح إنما يكون بترك المقدور [عليه]^(٤) لا بترك الممتنع .

قالوا : وقد قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا ﴾ [سورة طه : ١١٢] . قالوا : الظلم أن يحمل عليه سيئات غيره ، والهضم أن يهضم حسناته

وقال تعالى : ﴿ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرَى نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ * وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ [سورة هود : ١٠٠ ، ١٠١] ، فأخبر^(٥) أنه لم يظلمهم لما أهلكهم ، بل أهلكهم بذنوبهم .

وقال تعالى : ﴿ وَجِئْنَا بِالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ [سورة الزمر : ٦٩] . فدل على أن القضاء بينهم بغير القسط ظلم ، والله منزّه عنه .

وقال تعالى : ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ

(١) ا ، ب : ظلماً .

(٢) منزّه : ساقطة من (ا) ، (ب) .

(٣) ا ، ب : مدح نفسه .

(٤) عليه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٥) ن : وأخبر . وسقطت الكلمة من (م) .

شَيْئاً ﴿سورة الأنبياء: ٤٧﴾، أى لا تنقص من حسناتها ولا^(١) تعاقب بغير سيئاتها، فدل على أن ذلك ظلم يُنزّه الله عنه.

وقال تعالى: ﴿قَالَ لَا تَخْتَصِمُوا لَدَىَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ * مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَىَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [سورة ق: ٢٨، ٢٩]، وإنما نزّه نفسه عن أمر يقدر عليه لا عن الممتنع^(٢) لنفسه.

ومثل هذا فى القرآن فى غير موضع، مما يبين أن الله ينتصف من العباد ويقضى بينهم بالعدل، وأن القضاء بينهم بغير العدل ظلم ينزه^(٣) الله عنه، وأنه لا يحمل على أحد ذنب غيره.

[وقال تعالى]:^(٤) ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [سورة الأنعام: ١٦٤] فإن ذلك ينزه الله عنه، بل لكل نفس ما كسبت [وعليها ما اكتسبت]^(٥).

وقد ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أن الله [تعالى]^(٦) يقول: «ياعبادى إني حرمت الظلم على نفسى، وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا^(٧)». فقد حرم على نفسه الظلم، كما كتب على نفسه الرحمة فى قوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [سورة الأنعام: ٥٤].

(١) ا، ب: فلا.

(٢) ن، م: ممتنع.

(٣) ا، ب: ينتزه.

(٤) وقال تعالى: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) وعليها ما اكتسبت: ساقطة من (ن) فقط.

(٦) تعالى: زيادة فى (ا)، (ب).

(٧) سيرد هذا الحديث بعد قليل، فانظر كلامى عليه هناك إن شاء الله

وفى [الحديث] الصحيح: ^(١) «لما قضى الله الخلق كتب فى كتاب ^(٢) فهو موضوع عنده فوق العرش: إن رحمتى غلبت غضبى» ^(٣). والأمر الذى كتبه الله ^(٤) على نفسه أو حرمه على نفسه لا يكون إلا مقدورا له ^(٥) [سبحانه] ^(٦)، فالممتنع لنفسه لا يكتبه على نفسه، ولا يحرمه على نفسه. وهذا القول قول أكثر أهل السنة والمثبتين ^(٧) للقدر، من أهل الحديث والتفسير والفقه والكلام والتصوف، [من أتباع الأئمة الأربعة وغيرهم] ^(٨). وعلى هذا القول فهؤلاء هم ^(٩) القائلون بعدل الله [تعالى] ^(١٠) وإحسانه، دون من يقول من القدرية: إن من فعل كبيرة حبط إيمانه. فإن / هذا نوع من الظلم الذى نزه الله [سبحانه] ^(١١) نفسه عنه، وهو القائل: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ

٣٤/١

(١) ن، م: وفى الصحيح.

(٢) ا، ب: كتب كتابا.

(٣) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ١٠٦/٤ (كتاب بدء الخلق، باب ما جاء فى قوله تعالى وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده)، ١٥٩/٩ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: بل هو قرآن مجيد)؛ مسلم ٤/٢١٠٧ - ٢١٠٨ (كتاب التوبة، باب فى سعة رحمة الله تعالى)؛ سنن ابن ماجه ٢/١٤٣٥ (كتاب الزهد، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة)؛ سنن الترمذى ٥/٢٠٩ - ٢١٠ (كتاب الدعوات، باب ١٠٩)؛ المسند (ط. المعارف) ٢٣/١٣، ٢٤٣، ٢٦٥ (ط. الحلبي) ٢/٣١٣، ٣٥٨، ٣٨١.

(٤) لفظ الجلالة فى (ن) فقط.

(٥) ا: مقدراله.

(٦) سبحانه: زيادة فى (ا)، (ب).

(٧) ن، م: أهل السنة المثبتين.

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٩) هم: ساقطة من (ا)، (ب).

(١٠) تعالى: زيادة فى (ا)، (ب).

(١١) سبحانه: زيادة فى (ا)، (ب).

مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿سورة الزلزلة : ٨، ٧﴾ .

وأما من اعتقد أن منته على المؤمنين بالهداية دون الكافرين ظلم منه ،
فهذا جهل لوجهين :

أحدهما : أن هذا تفضل [منه] ^(١) ، كما قال تعالى : ﴿بَلِ اللّٰهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [سورة الحجرات : ١٧] .
وكما قالت الأنبياء : ﴿إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللّٰهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ [سورة إبراهيم : ١١] . وقال تعالى : ﴿وَكَذٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهٰؤَآءَ مِّنَ اللّٰهِ عَلَيْهِمْ مِّنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللّٰهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ [سورة الأنعام : ٥٣] .

فتخصيص هذا بالإيمان ، كتخصيص هذا بمزيد علم وقوة وصحة وجمال ^(٢) ومال . قال تعالى : ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سَخِرِيًّا﴾ [سورة الزخرف : ٣٢] .

وإذا خص أحد الشخصين بقوة وطبيعة تقضى غذاء صالحا ، خصه بما يناسب ذلك من الصحة [والعافية] ^(٣) ، وإذا ^(٤) لم يعط الآخر ذلك ^(٥) ، نقص عنه وحصل له ضعف ومرض .

(١) منه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) ا ، ب : وحال .

(٣) والعافية : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) ب (فقط) : وإن .

(٥) ذلك : ساقطة من (ب) ، (ا) .

والظلم^(١) وضع الشيء في غير موضعه، فهو لا يضع العقوبة إلا في المحل الذي يستحقها، لا يضعها^(٢) على محسن أبداً .
 وفي الصحيحين^(٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة، سحاً الليل والنهار، أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض فإنه لم يغيض ما في يمينه، والقسط بيده الأخرى يقبض ويسط». ^(٤) فبين^(٥) أنه سبحانه يحسن ويعدل ولا يخرج فعله عن العدل والإحسان . ولهذا قيل : كل نعمة منه فضل، وكل نقمة منه عدل .

ولهذا يخبر أنه تعالى يعاقب الناس بذنوبهم . وأن إنعامه عليهم إحسان منه : كما في الحديث الصحيح الإلهي : « يقول الله تعالى : يا عبادى [إنى حرمت الظلم على نفسى وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا]^(٦) . . . إنما هى أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفىكم إياها، فمن

(١) لم يذكر ابن تيمية فيما سبق إلا وجهها واحداً ولعل ما يلى فيه بيان للوجه الثانى .

(٢) ا، ب : لا يضع العقوبة .

(٣) ن : وفى الصحيح .

(٤) فى اللسان : سح الدمع والمطر والماء يسح سحاً وسحوحاً أى سال من فوق واشتد انصبابه . وفى الحديث : يمين الله سحاء . . أى دائمة الصب والهطل بالعطاء .

والحديث - مع اختلاف يسير فى الألفاظ - عن أبى هريرة رضى الله عنه : البخارى ١٢٢/٩ - ١٢٣ ، ١٢٤ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى : لما خلقت بيدي، وباب وكان عرشه على الماء)؛ مسلم ٣/٦٩٠ - ٦٩١ (كتاب الزكاة، باب الحث على النفقة . .)؛ سنن ابن ماجه ١/٧١ المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية)؛ المسند (ط . المعارف) ٤٣/١٦ - ٤٤ (ط . الحلبي) ٥٠٠ - ٥٠١ .

وروى ابن خزيمة الحديث فى كتاب «التوحيد» ص ٤٧، القاهرة ١٣٥٣ .

(٥) ا، ب : فتعين .

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) .

وجد خيراً فليحمد الله ، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه » .^(١)

وقد قال^(٢) تعالى : ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ ﴾ [سورة النساء : ٧٩] ، أى ما أصابك من نعم تجبها كالنصر والرزق فالله أنعم بذلك عليك ، وما أصابك من نقم^(٣) تكرهها فبذنوبك وخطاياك . فالحسنات والسيئات هنا^(٤) أراد بها النعم والمصائب - كما قال تعالى : ﴿ وَبَلَّوْنَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ﴾ [سورة الاعراف : ٦٨] ، وكما قال [تعالى] ^(٥) : ﴿ إِنْ تُصِيبَكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرًا مِنْ قَبْلُ ﴾ [سورة التوبة : ٥٠] ، وقوله [تعالى] : ^(٥) ﴿ إِنْ تَمَسَسَكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا ﴾ [سورة آل عمران : ١٢٠] .

ومثل هذا قوله [تعالى] : ^(٥) ﴿ وَإِذَا أَدْقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ ﴾ [سورة الروم : ٣٦] .

فأخبر أن ما يصيب به الناس من الخير فهو رحمة منه أحسن بها إلى

(١) الحديث عن أبى ذر رضى الله عنه فى : مسلم ١٩٩٤/٤ (كتاب البر والصلة والآداب ، باب تحريم الظلم) ؛ سنن الترمذى ٦٧/٤ - ٦٨ (كتاب صفة القيامة ، باب ١٥ حديث رقم ٢٦١٣ : حدثنا هناد ، أخبرنا أبو الأحوص) ؛ سنن ابن ماجه ١٤٢٢/٢ (كتاب الزهد ، باب ذكر التوبة) ؛ المسند (ط . الحلبي) ١٥٤/٥ ، ١٦٠ ، ١٧٧

(٢) ن ، م : وقال .

(٣) ن ، م : نقمة .

(٤) هنا : ساقطة من (١) ، (ب) .

(٥) تعالى : زيادة فى (١) ، (ب) .

عباده، وما أصابهم [به] من العقوبات فيذنوبهم، وتمام الكلام على هذا مبسوط في مواضع آخر^(١)

وكذلك الحكمة أجمع المسلمون على أن الله تعالى موصوف بالحكمة، لكن تنازعوا في تفسير ذلك.

فقال طائفة : الحكمة ترجع إلى علمه بأفعال العباد وإيقاعها على الوجه الذي أَرَادَهُ، ولم يثبتوا إلا العلم / والإرادة والقدرة.

ص ١٣

وقال الجمهور من أهل السنة وغيرهم : بل هو حكيم في خلقه وأمره، والحكمة ليست مطلق المشيئة، إذ لو كان كذلك لكن كل مرید حكيماً، ومعلوم أن الإرادة تنقسم إلى محمودة ومذمومة، بل الحكمة [تتضمن]^(٢) ما في خلقه وأمره من العواقب المحمودة والغايات المحبوبة. والقول بإثبات هذه الحكمة ليس هو قول المعتزلة ومن وافقهم من الشيعة فقط، بل هو قول جماهير طوائف المسلمين، من أهل التفسير والفقهاء والحديث، والتصوف والكلام، وغيرهم. فائمة الفقهاء متفقون على إثبات / الحكمة والمصالح في أحكامه الشرعية، وإنما ينازع^(٣) في ذلك

ص ٣٥/١

(١) به : ساقطة من (ن)، (م).

(٢) م، ا، ب : موضع آخر. وانظر مثلاً رسالته في تفسير قوله تعالى «ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك»، نشرها الشيخ حامد الفقى تحت عنوان : الحسنة والسيئة وموقف العبد عندهما، ضمن مجموعة شذرات البلاتين، ص ١٦٥ - ٢٩٢، القاهرة، ١٩٥٦/١٣٧٥.

(٣) تتضمن : ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ا، ب : يتنازع.

طائفة من نفاة القياس^(١) وغير نفاة، وكذلك ما فى خلقه من المنافع والحكم والمصالح لعباده معلوم.

وأصحاب القول الأول كجهم [بن صفوان، وموافقيه] : كالأشعري ومن وافقه^(٢) من الفقهاء من أصحاب مالك والشافعى وأحمد وغيرهم، يقولون : ليس فى القرآن لام التعليل فى أفعال الله ، بل ليس فيه إلا لام العاقبة .

وأما الجمهور فيقولون : بل^(٣) لام التعليل داخله فى أفعال الله تعالى [وأحكامه]^(٤) .

والقاضى أبو يعلى^(٥) وأبو الحسن بن الزاغونى^(٦) ونحوهما من أصحاب أحمد ، وإن كانوا [قد]^(٧) يقولون : بالأول ، فهم يقولون بالثانى أيضاً فى غير موضع ، وكذلك أمثالهم من الفقهاء [أصحاب مالك والشافعى وغيرهما]^(٨) .

(١) ا، ب : القدر.

(٢) ن، م : الأول كالأشعري وجهم ومن وافقه.

(٣) بل : ساقطة من (ا)، (ب).

(٤) وأحكامه : ساقطة من (ن)، (م).

(٥) أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء من كبار الخنابلة وعالم عصره فى الأصول والفروع . ولد سنة ٣٨٠ وتوفى سنة ٤٥٨ . انظر ترجمته فى : طبقات الخنابلة (لابنه أبى الحسين محمد بن محمد) ١٩٣/٢ ، ٢٣٠ ، تاريخ بغداد ٢/٢٥٦ ؛ شذرات الذهب ٤/٣٠٦ - ٣٠٧ ؛ الوافى بالوفيات ٧/٣ ؛ الأعلام ٦/٣٣١ ؛ بروكلمان GAL الملحق ٣/٥٠٣

(٦) ب : أبو الحسن بن الزعفرانى ، وهو خطأ . وأبو الحسن بن الزاغونى هو على بن عبيد الله ابن نصر السرى (وقد اختلف فى اسمه) ولد سنة ٤٥٥ وتوفى سنة ٥٢٧ . انظر ترجمته فى : الذيل لابن رجب ١/١٨٠ - ١٨٤ ؛ شذرات الذهب ٤/٨٠ - ٨١ ؛ الأعلام ٥/١٢٤ - ١٢٥ .

(٧) قد : زيادة فى (ا)، (ب) .

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

وأما ابن عقيل^(١) والقاضي^(٢) في بعض المواضع، وأبو خازم بن القاضي أبي يعلى^(٣)، وأبو الخطاب^(٤) فيصرحون بالتعليل والحكمة في أفعال الله تعالى موافقة لمن قال ذلك من أهل النظر.

والحنفية هم من أهل السنة القائلين بالقدر، وجمهورهم يقولون بالتعليل *والمصالح. والكرامية^(٥) وأمثالهم هم^(٦) أيضاً من القائلين

(١) أبو الوفاء على بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادى، من الحنابلة الذين خالفوا المذهب ولجأوا إلى التأويل مثل ابن الجوزى، كان يعظم الحلاج فأراد الحنابلة قتله. ولد سنة ٤٣١ وتوفى سنة ٥١٣. انظر ترجمته في: الذيل لابن رجب ١٤٢/١ - ١٦٣؛ شذرات الذهب ٣٥/٤ - ٤٠؛ لسان الميزان ٤/٢٤٣ - ٢٤٤؛ الأعلام ٥/١٢٩؛ بروكلمان GAL الملحق ٥٠٣/٣.

(٢) والقاضي: ساقطة من (ا)، (ب).

(٣) ا، ب: وأبو خازم بن القاضي أبي يعلى؛ ن، م: وأبو خازم. والصواب أبو خازم. وهو محمد بن محمد بن الحسين بن الفراء المتوفى سنة ٥٢٧. انظر الذيل لابن رجب ١٨٤/١ - ١٨٥.

(٤) ن، م: وأبو الخطاب الصغير. وهو خطأ. ولعل الصواب «وأبو يعلى الصغير» وهو محمد بن محمد بن الحسين بن محمد بن الفراء أبو الحسين صاحب كتاب «طبقات الحنابلة». انظر: الذيل ١٧٦/١ - ١٧٨.

(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (م) فقط.

(٥) الكرامية هم أتباع محمد بن كرام أبو عبد الله السجستاني المتوفى في القدس سنة ٢٥٥ (انظر شذرات الذهب ١٣١/٢). والكرامية يوافقون السلف في إثبات الصفات ولكنهم يبالغون في ذلك إلى حد التشبيه والتجسيم، وهم يوافقون السلف أيضاً في إثبات القدر والقول بالحكمة، ولكنهم يوافقون المعتزلة في وجوب معرفة الله تعالى بالعقل وفي أن العقل يحسن ويقبح قبل الشرع. كما يعدهم الأشعرى وابن حزم من المرجئة لقولهم إن الإيهان هو الإقرار والتصديق باللسان دون القلب. انظر المقالات ١/٢٠٥؛ الفصل لابن حزم ٤/١١١، ٥/٧٤ - ٧٥؛ الملل والنحل ١/٩٩ - ١٠٤؛ الفرق بين الفرق ١٣٠ - ١٣٧؛ التبصير في الدين ٦٥ - ٧٠؛ اعتقادات فرق المسلمين والمشركون ٦٧.

(٦) هم: ساقطة من (ا)، (ب).

بالقدر، المثبتين لخلافة الخلفاء المفضلين لأبي بكر، وعمر، وعثمان، وهم أيضاً يقولون بالتعليل* والحكمة. وكثير من أصحاب [مالك]^(١) والشافعي وأحمد يقولون بالتعليل والحكمة وبالتحسين والتقيح [العقلين]^(٢)، كأبي بكر القفال^(٣) وأبي علي بن أبي هريرة^(٤) وغيرهم من أصحاب الشافعي، وأبي الحسن التميمي^(٥) وأبي الخطاب^(٦) من أصحاب أحمد.

وفى الجملة النزاع فى تعليل أفعال الله وأحكامه مسألة لا تتعلق بالإمامة أصلاً، وأكثر أهل السنة على إثبات الحكمة والتعليل. ولكن الذين أنكروا ذلك من أهل السنة^(٧) احتجوا بحجتين:

-
- (١) مالك: ساقطة من (ن)، (م).
 - (٢) العقلين: ساقطة من (ن)، (م).
 - (٣) هو أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل القفال الشافعي المتوفى سنة ٣٦٥ هـ. انظر ابن خلكان ٣٣٨/٣ - ٣٣٩؛ تبين كذب المفترى لابن عساكر ١٨٢، ١٨٣.
 - (٤) هو أبو علي الحسن بن الحسين بن أبي هريرة المتوفى سنة ٣٤٥ هـ. انظر ابن خلكان ٣٥٨/١؛ الأعلام ٢٠٢/٢.
 - (٥) ن، م: والتميمي. وهو أبو الحسن عبد العزيز بن الحارث بن أسد التميمي، من فقهاء الحنابلة. ولد سنة ٣١٧ وتوفى سنة ٣٧١. انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة ١٣٩/٢؛ المنتظم لابن الجوزي ١١٠/٧؛ الأعلام ١٣٩/٤.
 - (٦) ن، م: وابن الخطاب، وهو خطأ. وهو أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوزاني، إمام الحنابلة في عصره، ولد ببغداد سنة ٤٣٢ وتوفى بها سنة ٥١٠. من كتبه التمهيد في أصول الفقه. انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة ٢٥٨/٢؛ الذيل لابن رجب ١١٦/١ - ١٢٧؛ شذرات الذهب ٢٧/٤ - ٢٨؛ الأعلام ١٧٨/٦. وانظر: درء تعارض العقل والنقل ٥٠/٩ - ٦٢.
 - (٧) عبارة «من أهل السنة»: ساقطة من (ا)، (ب).

إحداهما: أن ذلك يستلزم التسلسل، فإنه إذا فعل^(١) لعل، فتلك العلة أيضاً حادثة، فتفتقر إلى علة، إن وجب أن يكون لكل حادث علة. وإن عقل الإحداث بلا علة، لم يحتج إلى إثبات علة، فهم يقولون: إن أمكن الإحداث بغير علة، لم يحتج إلى علة، ولم يكن ذلك عبثاً. وإن لم يمكن وجود الإحداث إلا لعل، فالقول في حدوث العلة كالقول في حدوث المعلول، وذلك يستلزم التسلسل.

الحجة الثانية: أنهم قالوا: من فعل لعل كان مستكملاً بها، لأنه لو لم يكن حصول العلة أولى من عدمها، لم تكن علة. والمستكمل بغيره ناقص بنفسه، وذلك ممتنع على الله.

وأوردوا على المعتزلة ومن وافقهم من الشيعة حجة تقطعهم على أصولهم. فقالوا: العلة التي فعل لأجلها إن كان وجودها وعدمها بالنسبة^(٢) إليه سواء امتنع أن تكون علة. وإن كان وجودها أولى، فإن كانت منفصلة عنه لزم أن يستكمل بغيره، وإن كانت قائمة به لزم أن يكون محلاً للحوادث.

وأما المجوزون للتعليل فهم متنازعون. فالمعتزلة وأتباعهم من الشيعة تثبت من التعليل ما لا يعقل، وهو أنه فعل لعل منفصلة عن الفاعل مع كون وجودها وعدمها [بالنسبة]^(٣) إليه سواء.

وأما أهل السنة القائلون بالتعليل، فإنهم يقولون: إن الله يحب

(١) ا، ب: فعله.

(٢) بالنسبة: ساقطة من (ا)، (ب).

(٣) بالنسبة: ساقطة من جميع النسخ وبها يتم المعنى.

ويرضى كما دل على ذلك الكتاب والسنة. ويقولون إن المحبة والرضا
أخص من الإرادة - وأما المعتزلة وأكثر أصحاب الأشعرى فيقولون: إن^(١)
المحبة والرضا والإرادة سواء - فجمهور أهل السنة يقولون: إن الله لا
يحب الكفر والفسوق والعصيان ولا يرضاه، وإن كان داخلاً في مراده كما
دخلت سائر المخلوقات لما في ذلك من الحكمة، وهو وإن كان شراً
بالنسبة إلى الفاعل، فليس كل ما كان شراً بالنسبة إلى شخص يكون
عديم الحكمة، بل لله في المخلوقات حكم قد يعلمها بعض الناس وقد
لا يعلمها.

جوابهم عن هؤلاء يجيبون عن التسلسل بجوابين:

التسلسل

أحدهما: أن يقال: هذا التسلسل في الحوادث المستقبلية^(٢) لا في
الحوادث الماضية، فإنه إذا فعل فعلاً لحكمة كانت الحكمة حاصلة بعد
الفعل، / فإذا كانت تلك الحكمة يطلب منها حكمة أخرى بعدها، كان
تسلسلاً في المستقبل، وتلك الحكمة الحاصلة محبوبة له وسبب لحكمة
ثانية، فهو لا يزال سبحانه يحدث من الحكم ما يحبه ويجعله سبباً لما
يحب.

٣٦/١

قالوا: والتسلسل في المستقبل جائز عند جماهير المسلمين وغيرهم
من أهل الملل وغير أهل الملل^(٣)، فإن نعيم الجنة [وعذاب]^(٤) النار
دائمان^(٥) مع تجدد الحوادث فيهما، وإنما أنكر ذلك الجهم بن صفوان

(١) إن: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) ن، م: في الحوادث في المستقبل.

(٣) ن، م: من أهل الملك وغيرهم، وهو تحريف.

(٤) وعذاب: ساقطة من جميع النسخ وبها يتم المعنى.

(٥) ا: دائماً؛ ب: دائم، وهو خطأ.

فزعم أن الجنة والنار يفتيان، وأبو الهذيل العلاف^(١) زعم أن حركات [أهل]^(٢) الجنة والنار تنقطع^(٣) ويبقون في سكون دائم.

وذلك أنهم لما اعتقدوا أن التسلسل في الحوادث ممتنع في الماضي والمستقبل قالوا هذا القول الذي ضللهم به أئمة الإسلام.

وأما تسلسل الحوادث في الماضي ففيه أيضاً قولان لأهل الإسلام: لأهل الحديث والكلام وغيرهم.

فمن يقول: إنه تعالى^(٤) لم يزل متكلماً إذا شاء ولم يزل فعالاً إذا شاء أفعالاً^(٥) تقوم بنفسه - بقدرته^(٦) ومشئته - شيئاً بعد شيء، يقول: إنه لم يزل يتكلم بمشيئته، ويفعل بمشيئته شيئاً بعد شيء. مع قوله: إن كل ما سوى الله محدث [مخلوق كائن بعد أن لم يكن]^(٧)، وإنه / ليس في

ظ ١٣

(١) أبو الهذيل محمد بن الهذيل بن عبد الله بن مكحول العبدى العلاف، شيخ المعتزلة البصريين، ورأس الطائفة الهذيلية، ولد بالبصرة سنة ١٣٥ وتوفى سنة ٢٢٦ أو ٢٢٧ أو ٢٣٥ على ثلاثة أقوال. قال الشهرستاني (الملل والنحل ١/٥٤): إن مما انفرد به أبو الهذيل عن سائر المعتزلة قوله: إن حركات أهل الخلد ينقطع وإنهم يصيرون إلى سكون دائم خموداً، وتجتمع اللذات في ذلك السكون لأهل الجنة، وتجتمع الآلام في ذلك السكون لأهل النار. وهذا قريب من مذهب جهنم إذ حكم بفناء الجنة والنار. انظر ترجمة أبي الهذيل والكلام على مذهبه في: لسان الميزان ٥/٤١٣ - ٤١٤؛ ابن خلكان ٣/٣٩٦ - ٣٩٧؛ تاريخ بغداد ٣/٣٦٦ - ٣٧٠؛ الملل والنحل ١/٥٣ - ٥٦؛ الفرق بين الفرق ٧٣ - ٧٩؛ المقالات ١/٢١٧، ٢٢٤، ٢٢٥؛ على مصطفى الغرابي: أبو الهذيل العلاف، القاهرة، ١٩٤٩.

(٢) أهل: ساقطة من جميع النسخ والصواب إثباتها.

(٣) ن، م، ا: ينقطعان.

(٤) ا، ب: إن الله.

(٥) ا، ب: ولم يزل يفعل أفعالاً.

(٦) ا، ب: وقدرته، وهو خطأ.

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

العالم شيء قديم مساوق لله ، كما تقوله الفلاسفة القائلون بقديم الأفلاك وأنها مساوقة لله في وجوده ، فإن هذا ليس من أقوال المسلمين .

وقد بينا فساد قول هؤلاء في [غير^(١)] هذا الموضع ، وبيننا أن قولهم بأن المبدع علة تامة موجب بذاته ، هو نفسه يستلزم فساد قولهم . فإن العلة التامة تستلزم معلولها ، فلا يجوز أن يتأخر عنها شيء من معلولها .

فالحوادث مشهودة في العالم ، فلو كان الصانع موجباً بذاته علة تامة مستلزماً لمعلولها ، لم يحدث شيء من الحوادث في الوجود ، إذ الحادث يمتنع^(٢) أن يكون صادراً عن علة تامة أزلية ، فلو كان العالم قديماً لكان مبدعه علة تامة ، والعلة التامة لا يتخلف عنها شيء من معلولها ، فيلزم من ذلك أن لا يحدث في العالم شيء . فحدوث الحوادث دليل على أن فاعلها ليس بعلة تامة في الأزل ، وإذا^(٣) انتفت العلة التامة في الأزل بطل القول بقديم شيء من العالم . لكن هذا لا ينفي أن الله لم يزل متكلماً إذا شاء ، ولم يزل حياً فعالاً لما يشاء .

وعمدة الفلاسفة على قدم العالم هو قولهم : يمتنع^(٤) حدوث الحوادث بلا سبب حادث ، فيمتنع تقدير ذات معطلة^(٥) عن الفعل لم تفعل ، ثم فعلت من غير حدوث سبب .

وهذا القول لا يدل على قدم شيء بعينه من العالم ، لا الأفلاك ولا

(١) غير : ساقطة من (ن) فقط .

(٢) ا : في الوجود الحادث ممتنع ؛ ب : . . . من الحوادث فالموجود الحادث يمتنع .

(٣) ن ، م : فإذا .

(٤) ن ، م : امتناع .

(٥) ن ، م : تقديرات معطلة ، وهو تحريف .

أول
الاستطراد في
الرد على قول
الفلاسفة
بقديم العالم
جمل الرد

مناقشة الفلاسفة
تفصيلاً

غيرها، إنما يدل على أنه لم يزل فعالاً . وإذا^(١) قدر أنه فعال لأفعال تقوم بنفسه أو مفعولات حادثة شيئاً بعد شيء ، كان ذلك وفاء بموجب هذه الحجة ، مع القول بأن كل ما سوى الله محدث [مخلوق]^(٢) بعد أن لم يكن ، [كما أخبرت الرسل أن الله خالق كل شيء]^(٣) ، وإن كان النوع لم يزل متجدداً ، كما في الحوادث المستقبلية : كل منها حادث [مخلوق]^(٤) ، وهي لا تزال تحدث شيئاً بعد شيء .

قال هؤلاء : والله قد^(٥) أخبر أنه خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش ، وأخبر أنه خالق كل شيء ، ولا يكون المخلوق إلا مسبقاً [بالعدم]^(٦) . فالقرآن يدل على أن كل^(٧) ما سوى الله مخلوق مفعول محدث .

فليس شيء من الموجودات مقارناً لله تعالى ، كما يقوله [دهرية]^(٨) الفلاسفة : إن العالم معلول له ، وهو موجب له مفيض له ، وهو متقدم^(٩) عليه بالشرف والعلية^(١٠) والطبع ، وليس متقدماً عليه بالزمان ، فإنه لو كان

(١) ا ، ب : وإذا .

(٢) مخلوق : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) ما بين المعرفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٤) مخلوق : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٥) قد : زيادة في (ا) ، (ب) .

(٦) بالعدم : ساقطة من (ن) فقط .

(٧) كل : ساقطة من (ا) ، (ب) .

(٨) دهرية : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٩) ن ، م : مقدم .

(١٠) ن : والغلبة .

علة تامة موجبة يقترون بها معلولها - كما زعموا - لم يكن فى العالم شىء محدث، فإن ذلك المحدث لا يحدث عن علة تامة أزلية يقارنها معلولها، فإن المحدث المعين لا يكون أزلياً.

وسواء قيل إنه حدث عنه بوسط أو بغير وسط^(١) - كما يقولون: إن الفلك تولد عنه بوسط عقل أو عقليين، أو غير ذلك مما يقال - فإن كل قول يقتضى أن يكون شىء^(٢) من العالم قديماً لازماً لذات الله فهو باطل، لأن ذلك يستلزم كون البارىء / موجباً بالذات بحيث يقارنه^(٣) موجبه، إذ لولا ذلك لما قارنه ذلك الشىء، ولو كان موجباً بالذات لم يتأخر عنه شىء من موجبه ومقتضاه، فكان يلزم أن لا يكون فى العالم شىء محدث.

٣٧/١

ولوقيل: إنه موجب بذاته للفلك، وأما حركات الفلك فيوجبها شيئاً بعد شىء. كان هذا باطلاً من وجوه:

بطلان القول بأن البارىء موجب بذاته للفلك، وأما حركات الفلك فيوجبها شيئاً بعد شىء من وجوه

أحدها:

أن يقال: إن كانت حركة الفلك لازمة له - كما هو قولهم - امتنع إبداع الملزوم دون لازمه، وكونه موجباً بالذات علة تامة للحركة ممتنع، لأن الحركة تحدث شيئاً فشيئاً، والعلة^(*) التامة الموجبة لمعلولها [فى الأزل]^(٤) لا يتأخر عنها شىء من معلولها، فلا تكون الحركة معلولة

الوجه الأول

(١) ا، ب: بواسطة أو بغير وسط.

(٢) ن، م: أن يكون كل شىء.

(٣) ن، م: يفارقه، وهو خطأ.

(*) ما بين النجمتين ساقط من (ب) فقط.

(٤) فى الأزل: ساقط من (ن)، (م).

للموجب بذاته في الأزل* الذي يلزمه^(١) معلوله، وإن لم تكن لازمة [له]^(٢) فهي حادثة فتقتضى سبباً واجباً^(٣) حادثاً، وذلك بالحادث لا يحدث عن العلة التامة الأزلية، إذ الموجب بذاته لا يتأخر عنه موجبه .

ولهذا كان قول هؤلاء، الذين يجعلون الحوادث صادرة عن علة تامة أزلية لا يحدث فيها ولا منها شيء، أشد فساداً من قول من يقول: حدثت عن القادر بدون سبب حادث. لأن هؤلاء أثبتوا فاعلاً ولم يثبتوا سبباً حادثاً، وأولئك^(٤) يلزمهم نفي الفاعل للحوادث، لأن العلة التامة الموجبة بذاتها في الأزل لا تكون محدثة لشيء أصلاً. ولهذا كانت الحوادث عندهم إنما تحدث بحركة الفلك، وهم لا يجعلون فوق الفلك شيئاً أحدث حركته. بل قولهم في حركات الأفلاك وسائر الحوادث من جنس قول القدرية في أفعال الحيوان، وحقيقة ذلك أنها تحدث بلا محدث، لكن القدرية خصوا ذلك بأفعال الحيوان، وهؤلاء قالوا ذلك في كل حادث علوي وسفلي .

الوجه الثاني :

أن الفاعل سواء كان قادراً أو موجباً بذاته، أو قيل: هو قادر يوجب بمشيئته وقدرته، لا بد أن يكون موجوداً عند وجود المفعول، ولا يجوز أن يكون معدوماً عند وجود المفعول، إذ المعدوم لا يفعل موجوداً، ونفس

(١) ا، ب: يلزم، وهو خطأ.

(٢) له: ساقطة من (ن) فقط.

(٣) واجبا: زيادة في (ن) فقط.

(٤) ن، م: فأولئك.

إيجابه وفعله واقتضائه وإحداثه لا [بد أن] يكون^(١) ثابتاً بالفعل عند وجود المفعول الموجب المحدث^(٢)، فلا يكون فاعلاً حقيقة، إلا مع وجود المفعول.

فلو قدر أنه فعله واقتضاه^(٣) فوجد^(٤) بعد عدم، للزم أن يكون فعله^(٥) وإيجابه عند عدم المفعول الموجب، وعند عدمه فلا إيجاب ولا فعل. وإذا كان كذلك، فالموجب لحدوث الحوادث، إذا قُدِّرَ أنه يفعل الثاني بعد الأول من غير أن يحدث له حال يكون بها فاعلاً [للثاني]^(٦)، كان المؤثر التام معدوماً عند وجود الأثر، وهذا محال. فإن حاله عند وجود الأثر وعدمه سواء، وقبله كان يمتنع أن يكون فاعلاً له، فكذلك عنده، أو يقال: قبله لم يكن فاعلاً، فكذلك عنده.

إذ لو جُوزَ أن يحدث الحادث الثاني من غير حدوث حال للفاعل بها^(٧) صار فاعلاً، لزم حدوث الحوادث كلها بلا سبب، وترجيح الفاعل لأحد طرفي الممكن - بل لوجود الممكن - بلا مرجح، لأن حاله قبل ومع وبعد^(٨) سواء، فتخصيص بعض الأوقات بذلك الحادث تخصيص بلا مخصص. فإن كان هذا جائزاً جاز حدوث كل الحوادث بلا سبب

(١) ن، م: لا يكون، وهو خطأ.

(٢) المحدث: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ب: أن فعله اقتضاه؛ أ: أنه فعله واقتضته.

(٤) أى الفلك.

(٥) أى فعل الفاعل وهو الله سبحانه.

(٦) للثاني: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) أ، ب: لها، وهو خطأ.

(٨) أ، ب: قبل وبعد مع.

حادث، وبطل^(١) قولهم، وإن لم يكن جائزاً بطل أيضاً قولهم. فثبت بطلان قول هؤلاء المتفلسفة الدهرية على تقدير النقيضين، وذلك يستلزم بطلانه في نفس الأمر.

والواحد من الناس إذا قطع مسافة، وكان قطعه للجزء الثاني مشروطاً بالأول، فإنه إذا قطع الأول حصل له أمور تقوم به، من قدرة أو إرادة أو غيرهما^(٢) [تقوم بذاته]^(٣)، بها صار^(٤) حاصلًا في الجزء الثاني، لا أنه بمجرد^(٥) عدم الأول صار قاطعاً للثاني.

فإذا شَبَّهوا فعله للحوادث بهذا، لزمهم أن يتجدد لله أحوال تقوم به عند إحداث الحوادث، وإلا فإذا^(٦) كان هو لم يتجدد له حال، وإنما وجد [الحادث الثاني بمجرد] عدم الأول^(٧)، فحاله قبل وبعد سواء، فاختصاص أحد الوقتين بالإحداث لا بد له من مخصص، ونفس صدور الحوادث لا بد له من فاعل. والتقدير أنه على حال واحدة من الأزل إلى الأبد، فيمتنع مع هذا التقدير اختصاص / وقت دون وقت بشيء، أو

(١) ا، ب: فبطل.

(٢) ا، ب: من قدرة وإرادة وغيرهما.

(٣) تقوم بذاته: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن، م: يصير.

(٥) ن، م: مجرد.

(٦) ن، م: إذا.

(٧) في النسخ الأربع: وإنما وجد عدم الأول، والكلام هكذا لا يستقيم، ولعل ما أثبتناه يتم به المعنى المقصود.

أن يكون فاعلا للحوادث، فإنه إذا كان ولا^(١) يفعل هذا الحادث، وهو الآن كما كان، فهو الآن لا يفعل هذا الحادث.

وابن سينا وأمثاله من القائلين بقدم العالم بهذا احتجاجوا على [أهل الكلام من]^(٢) المعتزلة والجهمية [ومن وافقهم]^(٣). فقالوا: إذا كان في الأزل ولا يفعل، وهو الآن على حاله، فهو الآن لا يفعل، وقد فُرض فاعلا، هذا خُلف، وإنما لزم ذلك من تقدير ذات معطلة عن الفعل.

فيقال لهم: هذا بعينه^(٤) حجة عليكم في إثبات ذات بسيطة لا يقوم بها فعل ولا وصف مع صدور الحوادث عنها، فإن^(٥) كان بوسائط لازمة لها، فالوسط اللازم لها قديم بقدمها، وقد قالوا: إنه يمتنع صدور الحوادث عن قديم هو على حال واحد كما كان.

الوجه الثالث:

الوجه الثالث

أن يقال: هم يقولون بأن الواجب^(٦) فيأض دائم الفيض، وإنما يتخصص بعض الأوقات بالحدوث لما يتجدد من حدوث الاستعداد والقبول، وحدث الاستعداد والقبول هو سبب حدوث الحركات.

وهذا كلام باطل، فإن هذا إنما يتصور إذا كان الفاعل^(٧) الدائم الفيض ليس هو المحدث لاستعداد القبول، كما يدعونه في العقل

(١) ن، م: كان لا.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٣) ن (فقط): هذا بفعله بعينه.

(٤) أ، ب: وإن.

(٥) ن، م: الموجب.

(٦) أ، ب: الفعال.

الفَعَال، فيقولون: إنه دائم الفيض، ولكن يحدث استعداد القوابل بسبب حدوث الحركات الفلكية والاتصالات الكوكبية. وتلك ليست صادرة عن العقل الفَعَال، وإنما^(١) في المبدع الأول، فهو المبدع لكل ما سواه، فعنه يصدر الاستعداد والقبول، والقابل والمقبول.

وحينئذ فيقال: إذا كان علة تامة موجباً بذاته، وهو دائم الفيض لا يتوقف فيضه على [شئ] غيرهِ أصلاً، لزم أن يكون كل ما يصدر عنه بواسطة أو بغير واسطة^(٢) لازماً له قديماً بقدمه، فلا يحدث عنه شئ لا بوسط ولا بغير وسط، لأن فعله وإبداعه لا يتوقف على استعداد أو قبول^(٣) يحدث عن غيره، ولكن هو المبدع للشرط والمشروط، والقابل والمقبول، والاستعداد وما يفيض على المستعد. وإذا كان وحده هو الفاعل لذلك كله، امتنع أن يكون علة تامة أزلية مستلزمة لمعلولها، لأن ذلك يوجب أن يكون معلوله كله أزلياً قديماً بقدمه، وكل ما سواه معلول له، فيلزم أن يكون كل ما سواه قديماً أزلياً، وهذا مكابرة للحس.

ومن تدبر هذا وفهمه تبين له أن فساد قول هؤلاء معلوم بالضرورة بعد التصور التام.

وإنما عظمت حجتهم وقويت شوكتهم على أهل الكلام المحدث [المبتدع]^(٤) الذي ذمّه السلف والأئمة، من الجهمية والمعتزلة، ومن

(١) ا، ب: وأما.

(٢) شئ: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ا، م: بوسط أو بغير وسط.

(٤) ن، م: وقبول.

(٥) ا، ب: المبدع. والكلمة ساقطة من (ن)، (م) وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته.

وافقهم من الأشعرية والكرامية والشيعة، ومن وافقهم من أتباع الأئمة الأربعة وغيرهم. فإن هؤلاء لما اعتقدوا^(١) أن الرب في الأزل كان يمتنع منه الفعل والكلام بمشيئته وقدرته - وكان حقيقة قولهم أنه لم يكن قادراً في الأزل على الكلام والفعل بمشيئته وقدرته لكون ذلك ممتنعاً لنفسه، والممتنع لا يدخل تحت المقدور - صاروا^(٢) حزينين:

حزباً قالوا: إنه صار قادراً على الفعل والكلام بعد أن لم يكن قادراً عليه، [لكونه صار الفعل والكلام ممكناً بعد أن كان^(٣) ممتنعاً، وإنه انقلب من الامتناع الذاتي إلى الإمكان الذاتي]^(٤). وهذا قول المعتزلة والجهمية ومن وافقهم من الشيعة، وهو قول الكرامية وأئمة الشيعة كالهاشمية وغيرهم.

[وحزباً] قالوا^(٥): صار الفعل ممكناً بعد أن كان ممتنعاً منه. وأما الكلام فلا يدخل^(٦) تحت المشيئة والقدرة، بل هو شيء واحد لازم لذاته، وهو قول ابن كلاب^(٧) والأشعري ومن وافقهما.

(١) لما قالوا واعتقدوا؛ ب: لما قالوا واعتقدوا.

(٢) ن، م: وصاروا.

(٣) ن، م: وغيرهم وقالوا.

(٤) ن (فقط): بعد ما كان.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٦) ن (فقط): فلا بد يدخل، وهو خطأ.

(٧) ابن كلاب (بضم الكاف وتشديد اللام) هو أبو محمد عبد الله بن سعيد بن محمد بن كلاب القطان المتوفى بعد سنة ٢٤٠ بقليل. عده الشهرستاني (الملل والنحل ١/٨٥) والأشعري (المقالات ١/٣٢٥) وابن طاهر البغدادي (أصول الدين، ص ٢٥٤) من متكلمي أهل السنة، وقال عنه ابن حزم (الفصل ٥/٧٧) إنه شيخ قديم للأشعرية. ومقالة ابن كلاب في كلام الله =

أو قالوا: إنه^(١) حروف، أو حروف وأصوات قديمة الأعيان، لا تتعلق بمشيئته وقدرته، وهو قول طوائف من أهل الكلام والحديث والفقهاء^(٢)، ويُعزى ذلك إلى السالمية^(٣)، وحكاه^(٤) الشهرستاني عن السلف والحنابلة، وليس هو^(٥) قول جمهور أئمة الحنابلة، ولكنه قول طائفة منهم من أصحاب مالك والشافعي وغيرهم.

٣٩/١

/ وأصل هذا الكلام كان من الجهمية [أصحاب جهم بن صفوان]^(٦) وأبى الهذيل العلاف ونحوهما^(٧) قالوا: لأن الدليل قد دلَّ على أن دوام

ذكرها الأشعري في المقالات ٢/٢٠٢، ٢٣٣، ٢٤٥. وانظر أيضاً عن ابن كلاب ومذهبه: طبقات الشافعية ٢/٢٩٩ - ٣٠٠؛ الفهرست لابن النديم ص ١٨٠؛ لسان الميزان ٣/٢٩٠ - ٢٩١؛ الخطط للمقريزي ٢/٣٥٨، ٣٥٩؛ مقالات الأشعري ١/٢٩٨ - ٢٩٩، ٢/٥٢، ١١٢، ٢٠٢ - ٢٠٣، ٢٣١؛ نهاية الإقدام، ص ١٨١، ٢٠٣؛ الملل والنحل ١/٤٨؛ أصول الدين، ص ٨٩، ٩٠، ٩٧، ١٠٤، ١٠٩، ١١٣، ١٢٣، ١٣٢، ٢٢٢، ٢٥٤؛ الفصل لابن حزم ٢/٢٨٩، ٥/٧٧.

- (١) ا، ن، م: أو قال إنه؛ ب: أو أنه. ولعل الصواب ما أثبتته.
- (٢) ن، م: والفقهاء والحديث.
- (٣) اتباع أبى عبد الله محمد بن سالم (المتوفى سنة ٢٩٧) وابنه أبى الحسن أحمد بن سالم (المتوفى سنة ٣٥٠). وقد تتلمذ محمد بن سالم على سهل بن عبد الله التستري. وأبو طالب المكي وأبو الحكم بن بركان من أشهر رجال السالمية. ويجمع السالمية في مذهبهم بين كلام أهل السنة وكلام المعتزلة مع ميل إلى التشبيه ونزعة صوفية اتحادية. انظر: شذرات الذهب ٣/٣٦؛ ماسينيون: دائرة المعارف الإسلامية، مادة: السالمية؛ أبونصر السراج: اللمع، ص ٤٧٢ - ٤٧٦، القاهرة، ١٩٦٠؛ الفرق بين الفرق، ص ١٥٧، ٢٠٢؛ طبقات الصوفية، ص ٤١٤ - ٤١٦؛ الطبقات الكبرى للشعراني، ص ٩٩ - ١٠٠.
- (٤) ا، ب: ونقله.
- (٥) هو: ليست في (ا)، (ب).
- (٦) ما بين المعقوفتين ساقطة من (ن)، (م).
- (٧) ب (فقط): وغيرهما.

الحوادث ممتنع ، وأنه يجب أن يكون للحوادث مبدأ لامتناع حوادث لا أول لها ، كما قد بسط في غير هذا الموضوع .

قالوا : فإذا كان الأمر كذلك ، وجب أن يكون كل ما تقارنه الحوادث محدثاً ، فيمتنع أن يكون الباري لم يزل فاعلاً متكلماً بمشيئته وقدرته^(١) ، بل يمتنع أن يكون لم يزل قادراً على ذلك ، لأن القدرة على الممتنع ممتنعة ، فيمتنع أن يكون قادراً على دوام الفعل والكلام بمشيئته وقدرته .

قالوا : وبهذا يُعلم حدوث الجسم ، لأن الجسم لا يخلو عن الحوادث ، وما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث .

ولم يفرّق هؤلاء بين ما لا يخلو عن نوع الحوادث ، وبين ما لا يخلو عن عين الحوادث^(٢) ، ولا فرّقوا فيما لا يخلو عن الحوادث ، بين أن يكون مفعولاً معلولاً ، أو أن يكون فاعلاً واجباً بنفسه^(٣) .

فقال^(٤) لهؤلاء أئمة الفلاسفة وأئمة [أهل]^(٥) الملل وغيرهم : فهذا الدليل الذي أثبتتم به حدوث العالم^(٦) / هو يدل على امتناع حدوث العالم^(٦) ، وكان ما ذكرتموه إنما يدل على نقيض ما قصدتموه .

وذلك لأن الحادث إذا حدث بعد أن لم يكن^(٧) محدثاً ، فلا بد أن

ظ ١٤
رد أئمة
الفلاسفة وأئمة
أهل الملل على
المتكلمين

(١) وقدرته : ساقطة من (ا) ، (ب) .

(٢) ا ، ب : الحادث .

(٣) ا ، ب : وأن يكون واجباً بنفسه .

(٤) ا ، ب : فيقال ، وهو خطأ .

(٥) أهل : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦-٦) : ساقط من (ا) ، (ب) .

(٧) يكن : ساقطة من (ا) فقط .

يكون ممكناً، والإمكان ليس له وقت محدود، فما من وقت يُقدر إلا
والإمكان ثابت قبله، فليس لإمكان الفعل وجواز ذلك وصحته مبدأ ينتهي
إليه، فيجب أنه لم يزل الفعل ممكناً جائزاً صحيحاً، " فيلزم أنه لم يزل
الرب قادراً عليه^(١)، فيلزم جواز حوادث لا نهاية لأولها^(٢) .

قال المناظر عن أولئك^(٣) المتكلمين من الجهمية والمعتزلة
وأتباعهم: نحن لا نسلم أن إمكان الحوادث لا بداية له، لكن نقول:
إمكان الحوادث بشرط كونها مسبقة بالعدم لا بداية له. وذلك لأن
الحوادث عندنا يمتنع أن تكون قديمة النوع، بل يجب حدوث نوعها
ويمتنع قدم نوعها، لكن لا يجب الحدوث في وقت بعينه. فإمكان
الحوادث بشرط^(٤) كونها مسبقة بالعدم لا أول له، بخلاف جنس
الحوادث.

فيقال لهم: هب أنكم تقولون ذلك. لكن يقال: إمكان جنس
الحوادث عندكم له بداية، فإنه صار جنس الحدوث^(٥) عندكم ممكناً بعد
أن لم يكن ممكناً، وليس لهذا الإمكان وقت معين، بل ما من وقت
يُفرض إلا والإمكان ثابت قبله، فيلزم دوام الإمكان، وإلا لزم انقلاب
الجنس من الإمكان إلى الامتناع، من غير حدوث شيء ولا تجدد شيء.

(١-١) : ساقط من (ب) فقط.

(٢) ن، م: لا نهاية لها.

(٣) ب: قال المناظر لأولئك؛ ا: قال المناظر أولئك.

(٤) ن: يشترط، وهو تحريف.

(٥) ن، م: الحوادث.

ومعلوم أن انقلاب حقيقة جنس الحدوث، أو جنس^(١) الحوادث، أو جنس الفعل، أو جنس الإحداث، أو ما يشبه هذا من العبارات، من الامتناع إلى الإمكان، هو مصير ذلك ممكناً جائزاً بعد أن كان ممتنعاً من غير سبب تجدد^(٢). وهذا ممتنع في صريح العقل، وهو أيضاً انقلاب الجنس من الامتناع الذاتى إلى الإمكان الذاتى، فإن ذات جنس الحوادث عندهم تصير ممكنة بعد أن كانت ممتنعة.

وهذا الانقلاب لا يختص بوقت معين، فإنه ما من وقت يُقدَّر إلا والإمكان ثابت قبله، "فيلزم أنه لم يزل هذا الانقلاب"^٣، فيلزم أنه لم يزل الممتنع ممكناً، وهذا أبلغ في الامتناع من قولنا: لم يزل الحادث ممكناً. فقد لزمهم فيما فروا [إليه أبلغ مما لزمهم فيما فروا]^(٤) منه، فإنه يعقل كون الحادث ممكناً^(٥)، ويعقل أن هذا الإمكان لم يزل. وأما كون الممتنع ممكناً، فهو ممتنع في نفسه، فكيف إذا قيل: لم يزل إمكان هذا الممتنع!

وأيضاً فما ذكره من الشرط: وهو أن جنس الفعل أو جنس الحوادث - بشرط^(٦) كونها مسبوقه بالعدم - لم يزل ممكناً، فإنه يتضمن الجمع بين النقيضين أيضاً. فإن كون هذا^(٧) لم يزل، يقتضى أنه لا بداية لإمكانه،

(١) ن، م: الحدوث إلى جنس ..

(٢) ن (فقط): محدود.

(٣-٣): ساقط من (ب) فقط.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٥) ا، ب: ممتنعاً.

(٦) ن، م: يشترط.

(٧) ن، م: وأيضاً فإن كون هذا... الخ.

وأن إمكانه قديم أزلي . وكونه مسبقاً بالعدم يقتضى أن له بداية، وأنه ليس بقديم أزلي^(١) . فصار قولهم مستلزماً أن الحوادث يجب أن يكون لها بداية، وأنه لا يجب أن يكون لها بداية .

وذلك لأنهم قدروا تقديراً ممتنعاً، والتقدير الممتنع قد يلزمه حكم ممتنع، كقوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [سورة الأنبياء: ٢٢] .

فإن قولهم: إمكان جنس الحوادث - بشرط كونها مسبقة بالعدم - لا بداية له، مضمونة: أن ما له بداية ليس له بداية، فإن المشروط بسبق العدم له بداية^(٢)، وإن^(٣) قدر أنه لا بداية له كان جمعا بين النقيضين . وأيضاً فيقال: هذا تقدير لا حقيقة له في الخارج، فصار بمنزلة قول القائل: جنس الحوادث بشرط^(٤) كونها ملحوق بالعدم، هل لإمكانها نهاية؟ أم ليس لإمكانها نهاية؟ فكما أن هذا يستلزم الجمع بين النقيضين في النهاية، فكذلك الأول يستلزم الجمع بين النقيضين في البداية^(٥) . وأيضاً فالممكن لا يترجح أحد طرفيه على الآخر إلا بمرجح تام يجب به الممكن . وقد يقولون: لا يترجح وجوده على عدمه إلا بمرجح تام يستلزم وجود ذلك الممكن .

[وهذا الثاني أصوب، كما عليه نظار المسلمين المثبتين، فإن بقاءه

(١) ن: وأنه غير قديم ليس أولى؛ م: وأنه ليس بقديم أولى.

(٢) ب (فقط): فإن للمشروط بسبق العدم بداية.

(٣) ا، ب: وإذا.

(٤) ن (فقط): يشترط.

(٥) ن، م: النهاية.

معدوماً لا يفتقر إلى مرجح . ومن قال : إنه يفتقر إلى مرجح ، قال : عدم مرجحه يستلزم عدمه . ولكن يقال : هذا مستلزم لعدمه ، لا أن هذا هو الأمر الموجب لعدمه ، ولا يجب عدمه في نفس الأمر ، بل عدمه في نفس الأمر لا علة له ، فإن عدم المعلول يستلزم عدم العلة ، وليس هو علة له ، والملزوم أعم من كونه علة^(١) ، لأن ذلك المرجح التام لو لم يستلزم وجود الممكن ، لكان وجود الممكن مع المرجح التام جائزاً لا واجباً ولا ممتنعاً ، وحينئذ فيكون ممكناً فيتوقف على مرجح ، لأن الممكن لا يحصل إلا بمرجح .

فدل ذلك على أن الممكن إن لم يحصل مرجح يستلزم وجوده امتنع وجوده ، وما دام وجوده ممكناً جائزاً غير لازم لا يوجد . وهذا هو الذي يقوله أئمة أهل السنة المثبتين للقدر مع موافقة أئمة الفلاسفة لهم^(٢) ، وهذا مما احتجوا به على أن الله خالق أفعال العباد .

والقدرية من المعتزلة وغيرهم تخالف في هذا ، وتزعم أن القادر يمكنه ترجيح الفعل على الترك بدون ما يستلزم ذلك ، وأدعوا أنه إن لم يكن القادر كذلك ، لزم أن يكون موجباً بالذات لا قادراً . قالوا : والقادر المختار هو الذي إن شاء فعل وإن شاء ترك ، فمتى قيل : إنه لا يفعل إلا مع لزوم أن يفعل ، لم يكن مختاراً بل مجبوراً .

فقال لهم الجمهور من أهل الملة وغيرهم^(٣) : بل هذا خطأ . فإن

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٢) لهم : ساقطة من (ا) ، (ب) .

(٣) ا ، ب : وغير الملة .

القادر هو الذى إن شاء فعل وإن شاء ترك، ليس هو الذى إن شاء الفعل
مشيئة جازمة، وهو قادر عليه قدرة تامة، يبقى^(١) الفعل ممكناً جائزاً، لا
لازماً واجباً، ولا ممتنعاً محالاً.

القدرة التامة
والإرادة الجازمة
تقتضى وجود
الفعل

بل نحن نعلم أن القادر المختار إذا أراد الفعل إرادة جازمة، وهو قادر
عليه قدرة تامة، لزم وجود الفعل، وصار واجباً بغيره لا بنفسه، كما قال
المسلمون: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وما شاء^(٢) سبحانه فهو
قادر عليه، فإذا شاء شيئاً حصل مراداً له - وهو مقدور عليه فيلزم^(٣)
وجوده. وما لم يشأ لم يكن، فإنه ما لم يرد - وإن كان قادراً عليه - لم
يحصل المقتضى التام لوجوده، فلا يجوز وجوده.

قالوا: ومع القدرة التامة والإرادة الجازمة يمتنع عدم الفعل، ولا
يتصور عدم الفعل، إلا لعدم / كمال القدرة أو لعدم كمال الإرادة. وهذا
أمر يجده الإنسان من نفسه، وهو معروف بالأدلة اليقينية، فإن فعل
المختار لا يتوقف إلا على قدرته وإرادته، فإنه قد يكون قادراً ولا يريد
الفعل فلا يفعله، وقد يكون مريداً للفعل لكنه عاجز عنه فلا يفعله، أما^(٤)
مع كمال قدرته وإرادته، فلا يتوقف الفعل على شىء غير ذلك، والقدرة
التامة والإرادة الجازمة هي المرجح التام للفعل الممكن، فمع وجودهما
يجب وجود ذلك الفعل.

والرب تعالى قادر مختار يفعل بمشيئته لا مكره له، وليس هو موجبا

(١) ب: فبقى؛ ا: تنفى.

(٢) ا، ب: وما شاءه

(٣) ا، ب: فلزم.

(٤) ن (فقط) إلا.

بذاته، بمعنى^(١) أنه علة أزلية مستلزمة للفعل، ولا بمعنى أنه يوجب بذات^(٢) لا مشيئة لها ولا قدرة^(٣)، بل هو يوجب بمشيئته وقدرته ما شاء وجوده، وهذا هو القادر المختار، فهو قادر مختار يوجب بمشيئته ما شاء وجوده.

وبهذا التحرير يزول الإشكال^(٤) في هذه المسألة، فإن الموجب / بذاته إذا كان أزليا يقارنه موجبه. فلو كان الرب تعالى موجبا بذاته [للعالم]^(٥) في الأزل، [لكان كل ما في العالم مقارنا له في الأزل]^(٦)، وذلك ممتنع. بل ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، فكل ما شاء الله وجوده من العالم فإنه يجب وجوده بقدرته ومشيئته، وما لم يشأ يمتنع وجوده، إذ لا يكون شيء إلا بقدرته ومشيئته، وهذا يقتضى وجوب وجود ما شاء تعالى وجوده.

ولفظ الموجب بالذات فيه إجمال. فإن أريد به أنه يوجب ما يحدثه بمشيئته وقدرته، فلا منافاة بين كونه فاعلا بالقدرة والاختيار، وبين كونه موجبا بالذات بهذا التفسير. وإن أريد بالموجب بالذات أنه يوجب شيئا من الأشياء بذات مجردة عن القدرة والاختيار، فهذا باطل ممتنع. * وإن

(١) ن، م: معنى.

(٢) ن: ولا يعلم أنه موجب بذاته، م: ولا يفنى بأنه يوجب بذات، وهو تحريف.

(٣) ب (فقط): لا مشيئة لها لا قدرة.

(٤) ن، م: الإشكالات.

(٥) للعالم: ساقطة من (ن) فقط.

(٦) ما بين المعرفتين ساقط من (ن) فقط.

(*) - (*): ما بين النجمتين ساقط من (أ). (ب).

أريد أنه علة تامة أزلية تستلزم^(١) معلولها الأزلى ، بحيث يكون من العالم ما هو قديم بقدمه ، لازم لذاته ، أزلا وأبداً - الفلك أو غيره - فهذا أيضا باطل* .

فالموجب بالذات إذا فسر بما يقتضى قدم شىء من العالم مع الله ، أو فسر بما يقتضى سلب^(٢) صفات الكمال عن الله ، فهو باطل . وإن فسر بما يقتضى أنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن فهو حق . فإن ما شاء وجوده فقد وجب وجوده بقدرته ومشئته ، لكن لا يقتضى هذا أنه شاء شيئا من المخلوقات بعينه فى الأزلى ، بل مشئته لشىء معين فى الأزلى ممتنع لوجوه متعددة .

ولهذا كان عامة العقلاء على أن الأزلى لا يكون مراداً مقدوراً ، ولا أعلم نزاعاً بين النظار أن ما كان من صفات الرب أزلياً لازماً لذاته لا يتأخر منه شىء لا يجوز أن يكون مراداً مقدوراً ، وأن ما كان مراداً مقدوراً لا يكون إلا حادثاً شيئاً بعد شىء ، وإن كان نوعه لم يزل موجوداً ، أو كان نوعه كله حادثاً بعد أن لم يكن .

ولهذا كان الذين اعتقدوا أن القرآن قديم لازم لذات الله متفقين على أنه لم يتكلم بمشيئته وقدرته^(٣) ، وإنما يكون بمشيئته وقدرته^(٤) خلق إدراك فى العبد لذلك المعنى القديم . والذين قالوا : كلامه قديم ، وأرادوا أنه

(١) ن ، م : يستلزم .

(٢) ب : تأخر . وسقطت الكلمة من (١) .

(٣) ن (فقط) : بمشيئة الله وقدرته .

(٤) ا ، ب : بقدرته ومشئته .

قديم العين، متفقون على أنه لم يتكلم بمشيئته وقدرته، سواء قالوا: هو معنى واحد قائم بالذات، أو قالوا: هو حروف، أو حروف وأصوات قديمة أزلية الأعيان.

بخلاف أئمة السلف الذين قالوا: إنه يتكلم بمشيئته وقدرته، وإنه لم يزل متكلماً إذا شاء وكيف شاء. "فإن هؤلاء يقولون: الكلام قديم النوع، وإن كلمات الله لا نهاية لها، بل لم يزل متكلماً بمشيئته وقدرته، ولم يزل يتكلم كيف شاء إذا شاء"، ونحو ذلك من العبارات. والذين قالوا: إنه يتكلم بمشيئته وقدرته، وكلامه حادث بالغير^(٢) قائم^(٣) بذاته، أو مخلوق منفصل عنه، يمتنع عندهم أن يكون قديماً.

فقد اتفقت الطوائف كلها على أن المعين القديم الأزلي لا يكون مقدوراً مراداً، بخلاف ما كان نوعه لم يزل موجوداً شيئاً بعد شيء، فهذا مما يقول أئمة السلف وأهل السنة والحديث إنه يكون بمشيئته وقدرته، كما يقول ذلك جماهير الفلاسفة الأساطين الذين يقولون بحدوث الأفلاك وغيرها، وأرسطو وأصحابه الذين يقولون بقدمها.

فأئمة أهل الملل وأئمة الفلاسفة يقولون: إن الأفلاك محدثة كائنة بعد أن لم تكن، مع قولهم: إنه لم يزل النوع المقدور المراد موجوداً شيئاً بعد شيء.

ولكن كثيراً من أهل الكلام يقولون: ما كان مقدوراً مراداً يمتنع أن

(١-١) : ساقط من (١)، (ب).

(٢) ن: بالعين؛ م: العين، وهو تحريف.

(٣) ن، م: قديم.

يكون لم يزل شيئاً بعد شيء، ومنهم من يقول بمنع ذلك في المستقبل أيضاً.

وهؤلاء هم الذين ناظرهم الفلاسفة القائلون بقدوم العالم، ولما ناظروهم واعتقدوا أنهم قد خصموهم وغلبوهم، اعتقدوا أنهم قد خصموا أهل الملل مطلقاً، لاعتقادهم الفاسد الناشئ عن جهلهم بأقوال أئمة أهل الملل، بل وبأقوال أساطين الفلاسفة القدماء، وظنهم أنه^(١) ليس لأئمة الملل وأئمة الفلاسفة قول إلا قول هؤلاء المتكلمين وقولهم، أو قول المجوس والحرانية^(٢)، أو قول من يقول بقدوم مادة بعينها، ونحو ذلك من الأقوال التي قد يظهر فسادها للنظار، وهذا مبسوط في موضع آخر.

والمقصود هنا أن عامة العقلاء مطبقون على أن العلم بكون الشيء المعين مراداً مقدوراً، يوجب العلم بكونه حادثاً كائناً بعد أن لم يكن، بل هذا عند العقلاء من المعلوم بالضرورة^(٣). ولهذا كان مجرد تصور

العقلاء / أن الشيء مقدور للفاعل مراد له فعله بمشيئته وقدرته، موجب للعلم^(٤) بأنه حادث. بل مجرد تصورهم كون الشيء مفعولاً أو مخلوقاً أو

مصنوعاً أو نحو ذلك من العبارات، يوجب العلم بأنه محدث كائن بعد أن لم يكن. ثم بعد هذا قد / ينظر في أنه فعله بمشيئته وقدرته، وإذا

(١) ا، ب: أن.

(٢) يقصد ابن تيمية بالمجوس هنا المعتزلة (لقولهم بأن الخير من الله والشر من الإنسان). ويقصد بالحرانية الفلاسفة المنتسبين إلى الإسلام وخاصة الفارابي الذي تعلم الفلسفة من الصابئة المشركين في حران (انظر الرد على المنطقيين، ص ٢٨٧ - ٢٨٨).

(٣) ن، م: من العلوم الضرورية.

(٤) ا، ب: يوجب العلم.

علم أن الفاعل لا يكون فاعلاً إلا بمشيئته وقدرته، وما كان مقدوراً مراداً فهو محدث، كان هذا أيضاً دليلاً ثانياً^(١) على أنه محدث.

ولهذا [كان]^(٢) كل من تصور من العقلاء أن الله تعالى خلق السموات والأرض، أو خلق^(٣) شيئاً من الأشياء، كان هذا مستلزماً لكون ذلك المخلوق محدثاً كائناً بعد أن لم يكن.

وإذا قيل لبعضهم: هو قديم مخلوق أو قديم [محدث]^(٤)، وعنى بالمخلوق والمحدث ما يعنيه هؤلاء المتفلسفة الدهرية المتأخرون الذين يريدون بلفظ المحدث أنه معلول، ويقولون: إنه قديم أزلي مع كونه معلولاً ممكناً يقبل الوجود والعدم. فإذا تصور العقل [الصريح]^(٥) هذا المذهب، جزم بتناقضه وأن أصحابه جمعوا بين النقيضين، حيث قدروا مخلوقاً محدثاً معلولاً مفعولاً ممكناً أن يوجد وأن يعدم، وقدروه مع ذلك قديماً أزلياً واجب الوجود بغيره يمتنع عدمه.

وقد بسطنا هذا في مواضع في الكلام على «المحصّل» وغيره، وذكرنا أن ما ذكره الرازي^(٦) عن أهل الكلام: من أنهم يجوزون وجود مفعول

(١) ن، م، ا: ثابتا.

(٢) كان: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م: وخلق

(٤) محدث: ساقطة من (ن)، (م)، (ا).

(٥) الصريح: ساقطة من (ن) فقط.

(٦) أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين الرازي، فخر الدين، المعروف بابن الخطيب، المتوفى سنة ٦٠٦، من أئمة الأشاعرة الذين مزجوا المذهب الأشعري بالفلسفة والاعتزال. ومن أهم مؤلفاته «محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين»، من العلماء والحكماء والمتكلمين» طبع بالقاهرة سنة ١٣٢٣. ولا بن تيمية كتاب بعنوان «شرح أول المحصل» ذكره ابن عبد الهادي في: «العقود» =

معلول أزلَى للموجب بذاته لم يقله^(١) أحد منهم ، بل هم متفقون على أن كل مفعول فإنه لا يكون إلا محدثاً .

وما ذكره هو أمثاله موافقة لابن سينا من أن الممكن وجوده وعدمه قد يكون قديماً أزلياً ، قول باطل عند جماهير العقلاء من الأولين والآخرين .

حتى عند أرسطو وأتباعه القدماء والمتأخرين ، فإنهم موافقون لسائر العقلاء في أن كل ممكن يمكن وجوده وعدمه ، لا يكون إلا محدثاً كائناً بعد أن لم يكن . وأرسطو إذا قال : إن الفلك قديم ، لم يجعله مع ذلك ممكناً : يمكن وجوده وعدمه .

والمقصود أن العلم بكون الشيء مقدوراً مراداً ، يوجب العلم بكونه محدثاً ، بل العلم بكونه مفعولاً ، يوجب العلم بكونه محدثاً . فإن الفعل والخلق والإبداع والصنع ونحو ذلك ، لا يعقل إلا مع تصور حدوث المفعول .

وأيضاً ، فالجمع بين كون الشيء مفعولاً ، وبين كونه قديماً أزلياً مقارنة لفاعله^(٢) في الزمان ، جمع بين المتناقضين . ولا يعقل قط في الوجود

٢ = الدرية» ، ص ٣٧ ، طبع القاهرة ، ١٣٥٦ / ١٩٣٨ ؛ وابن القيم في : «أسماء مؤلفات ابن تيمية» ، ص ١٩ ، طبع دمشق ، ١٩٥٣ (بتحقيق الدكتور صلاح المنجد) .
وانظر ترجمة الرازي في ابن خلكان ٣ / ٣٨١ - ٣٨٥ ؛ شذرات الذهب ٥ / ٢١ ؛ طبقات الشافعية ٨ / ٨١ - ٩٦ ؛ لسان الميزان ٤ / ٢٤٦ - ٢٤٩ ؛ الأعلام ٧ / ٢٠٣ .

(١) ب (فقط) : أنه لم يقله .

(٢) ا ، ب : للفاعل .

فاعل قارنة مفعوله المعين^(١)، سواء سُمِّيَ [علة] فاعلة أو لم يسم^(٢)،
ولكن يعقل كون الشرط مقارناً للمشروط.

والمثل^(٣) الذي يذكرونه من قولهم: حركت يدي فتحرك خاتمي أو
كُمِّي^(٤) أو المفتاح^(٥) ونحو ذلك، حجة عليهم لا لهم. فإن حركة اليد
ليست هي العلة التامة ولا الفاعل لحركة الخاتم، [بل الخاتم]^(٦) مع
الإصبع كالإصبع مع الكفّ، فالخاتم متصل^(٧) بالإصبع، والإصبع
متصلة بالكف، لكن الخاتم يمكن نزعها بلا ألم بخلاف الإصبع، وقد
يعرض بين الإصبع والخاتم خلوي سير^(٨) بخلاف أبعاض الكف.

ولكن حركة الإصبع شرط في حركة الخاتم، كما أن حركة الكف
شرط في حركة الإصبع، أعنى في الحركة المعينة التي مبدؤها من اليد،
بخلاف الحركة التي تكون للخاتم أو للإصبع ابتداءً، فإن هذه
[متصلة]^(٩) منها إلى الكف، كمن يجز إصبع غيره فيجر معه كفه.

وما يذكرونه من أن التقدم والتأخر يكون بالذات والعلة كحركة

(١) ا، ب: ولا يعقل قط في الوجود مقارنة مفعوله المعين.

(٢) ن، م: سواء سمي فاعله أو لم يسم.

(٣) ن، م: والمثال.

(٤) ا، ب: فمي، وهو خطأ.

(٥) انظر ابن سينا: (الشفاء: الإلهيات، ١/١٦٥، القاهرة، ١٣٨٠/١٩٦٠؛ الإشارات

والتنبيهات، ٣/١٠٥، القاهرة، ١٩٤٨) حيث يتكلم عن ارتباط حركة المفتاح بحركة اليد.

(٦) بل الخاتم: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) ا، ب: متصلة.

(٨) ا، ب: ولكن يفرق بين الإصبع والخاتم بيسير.

(٩) ا، ب: منفصلة؛ ن، م: متصل. والصواب ما أثبتناه، ويكون المعنى: فإن هذه الحركة متصلة

من إلى الإصبع الكف.

الإصبع، ويكون بالطبع كتقدم الواحد على الاثنين، و[يكون] بالمكانة^(١) كتقدم العالم على الجاهل، و [يكون] بالمكان^(٢) كتقدم الصف الأول على الثاني وتقدم مقدم المسجد على مؤخره، ويكون بالزمان، كلام مستدرك.

فإن التقدم والتأخر المعروف هو التقدم والتأخر بالزمان، [فإن قبل]^(٣) وبعد ومع ونحو ذلك، معانيها لازمة للتقدم والتأخر الزماني. وأما التقدم بالعلية^(٤) أو الذات مع المقارنة في الزمان، فهذا لا يعقل ألبتة، ولا له مثال مطابق في الوجود، بل هو مجرد تخيل لا حقيقة / له.

٤٣/١

وأما تقدم الواحد على الاثنين، فإن عني به الواحد المطلق،^(٥) فهذا لا وجود له في الخارج ولكن في الذهن، والذهن يتصور الواحد المطلق* قبل الاثنين المطلق، فيكون متقدماً في التصور تقدماً زمانياً، وإن لم يعن به هذا فلا تقدم، بل الواحد شرط في الاثنين مع كون الشرط لا يتأخر عن المشروط بل^(٦) قد يقارنه وقد يكون معه، فليس هنا تقدم واجب^(٧) غير التقدم الزماني.

وأما التقدم بالمكان فذاك نوع آخر، وأصله من التقدم بالزمان، فإن

(١) ن، م: وبالملكة.

(٢) ن، م: وبالمكان.

(٣) عبارة «فإن قبل»: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن: بالعلية، وهو تحريف.

(٥-٥): ساقط من (أ)، (ب).

(٦) بل: ساقطة من (أ)، (ب).

(٧) ن، م: تقدماً واجبا، وهو خطأ.

مقدم المسجد تكون فيه الأفعال المتقدمة بالزمان على مؤخره، فالإمام يتقدم فعله بالزمان لفعل المأموم، فسمى محل الفعل المتقدم متقدماً، وأصله هذا.

وكذلك التقدم بالرتبة، فإن أهل الفضائل مقدمون في الأفعال الشريفة والأماكن^(١) وغير ذلك على من هو^(٢) دونهم، فسمى ذلك تقدماً، وأصله هذا.

وحينئذ إذا كان الرب هو الأول المتقدم على كل ما سواه^(٣)، كان كل شيء متأخراً عنه. وإن قُدِّرَ أنه لم يزل فاعلاً، فكل فعل معين ومفعول معين هو متأخر عنه.

وإذا قيل: الزمان مقدار الحركة، فليس هو مقدار حركة معينة كحركة الشمس أو الفلك^(٤)، بل الزمان المطلق مقدار الحركة المطلقة. وقد كان قبل أن يخلق الله^(٥) السماوات والأرض والشمس والقمر حركات وأزمنة، وبعد أن يقيم الله القيامة فتذهب الشمس والقمر تكون في الجنة حركات وأزمنة^(٦)، كما قال تعالى: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [سورة مريم: ٦٢].

الزمان المطلق
مقدار الحركة
المطلقة

وجاء في الآثار أنهم يعرفون الليل والنهار بأنوار تظهر من جهة

(١) ا، ب: والامكنة.

(٢) هو: ساقطة من (ا)، (ب).

(٣) ا، ب: فإذا كان الرب هو الأول كالتقدم على ما سواه . الخ.

(٤) ب: حركة معينة للشمس أو الفلك؛ ا: حركة معينة الشمس أو الفلك.

(٥) لفظ الجلالة ليس في (ا)، (ب).

(٦) وأزمنة. ساقطة من (ا)، (ب).

العرش، وكذلك لهم في الآخرة يوم المزيد يوم الجمعة، يُعرف بما يظهر فيه من الأنوار الجديدة القوية، وإن كانت الجنة كلها نوراً يزهر ونهراً يطرُد^(١)، لكن يظهر بعض الأوقات نور آخر يتميز به النهار عن الليل^(٢).

فالرب تعالى إذا [كان]^(٣) لم يزل متكلماً بمشيئته فعلاً بمشيئته، كان مقدار كلامه وفعاله^(٤) الذى لم يزل، هو الوقت / الذى يحدث فيه ما يحدث من مفعولاته، وهو سبحانه متقدم على كل ما سواه التقدم الحقيقى المعقول^(٥).

ولا نحتاج أن نجيب عن هذا بما ذكره الشهرستانى والرازى وغيرهما: من أن فى أنواع التقديمات تقدم بعض أجزاء الزمان على بعض، وأن هذا نوع آخر، وأن تقدم الربّ على العالم هو من هذا الجنس. فإن هذا قد يُرد لوجهين:

أحدهما: أن تقدم بعض أجزاء الزمان على بعض هو بالزمان، فإنه

(١) ا، ب: يطرب، وهو خطأ. وسقطت عبارة «ونهرًا يطرُد» من (م). ونقل ابن قيم الجوزية فى كتابه «حادى الأرواح إلى بلاد الأفراح»، ص ١٠٢، الطبعة الثانية، القاهرة، ١٩٣٨، عن سنن ابن ماجه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ألا هل مشمر للجنة، فإن الجنة لا حظ لها، هى ورب الكعبة نور يتلألأ، وربحانه تهتز، وقصر مشيد، ونهر مطرد... الحديث (وقد رواه المنذرى فى الترغيب والترهيب ٥/٤٧٥ - ٤٧٦، القاهرة، ١٣٥٢/١٩٣٣). وفى اللسان: وجدول مطرد: سريع الجرية، والأنهار تطرد أى تجرى، وفى حديث الإسراء: وإذا نهران يطردان أى يجريان وهما يفتعلان.

(٢) ب: يتميز به الليل والنهار؛ ا: يتميز به عن الليل والنهار.

(٣) كان: ساقطة فى النسخ الأربع، وأضفتها ليستقيم الكلام.

(٤) ب: وفعله.

(٥) ن، م: ... هو الوقت الذى يحدث فيه ما يحدث وهو من مفعولاته، متقدم سبحانه على كل ما سواه التقدم الحقيقى المفعول. وسقطت «وهو» من (م).

ليس المراد بالتقدم بالزمان أن يكون هناك^(١) زمان خارج عن التقدم والمتقدم وصفاتهما، بل المراد أن المتقدم يكون قبل المتأخر^(٢) القبلية المعقولة، كتقدم اليوم على غد، وأمس على اليوم. ومعلوم أن تقدم طلوع الشمس وما يقارنه من الحوادث على الزوال نوع واحد، فلا فرق بين تقدم نفس الزمان المتقدم على المتأخر، وبين تقدم ما يكون في الزمان المتقدم على ما يكون في الزمان المتأخر.

الوجه الثاني: أن يقال: أجزاء^(٣) الزمان متصلة متلاحقة ليس فيها فصل^(٤) عن^(٥) الزمان. ومن قال: إن الباري لم يزل غير فاعل ولا يتكلم بمشيئته، ثم صار [فاعلا و] متكلما^(٦) بمشيئته وقدرته، يجعل بين هذا وهذا من الفصل^(٧) ما لا نهاية له، فكيف يجعل هذا بمنزلة تقدم أجزاء الزمان بعضها على بعض^(٨)؟

وبالجملة فالعلم بأن الفاعل بمشيئته وقدرته، بل الفاعل مع قطع النظر عن كونه إنما يفعل بمشيئته وقدرته - وإن كان هذا لازماً له في نفس الأمر - فالعلم^(٩) بمجرد كونه فاعلاً للشيء المعين، يوجب العلم بأنه

(١) هناك؛ ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) أ، ب: التقدم يكون قبل التأخر.

(٣) ن (فقط): آخر، وهو تحريف.

(٤) ن: فضل، وهو تحريف.

(٥) أ، ب: غير.

(٦) ن: ثم صار متكلماً؛ م: ثم صار فاعلاً متكلماً.

(٧) ن: الفضل، وهو تحريف.

(٨) ن: إلى بعض.

(٩) فالعلم: ساقطة من (ن)، (م).

أبدعه وأحدثه وصنعه،^(١) ونحو ذلك من معانى العبارات التى تقتضى أن المفعول كان بعد أن لم يكن^(٢)، "وأن ما فعله بقدرته وإرادته كان بعد أن لم يكن، وإن قُدِّرَ دوام كونه فاعلاً بقدرته وإرادته"^(٣).

فَعُلِمَ أن إرادته لشيء معين فى الأزل [ممتنع]^(٤)، لأن إرادة وجوده تقتضى إرادة وجود لوازمه، لأن وجود الملزوم بدون [وجود]^(٥) اللازم محال، فتلك الإرادة القديمة لو اقتضت وجود مراد معين فى الأزل لاقتضت وجود لوازمه، وما من وجود معين من المرادات إلا وهو مقارن لشيء آخر^(٥) من الحوادث، كالفلك الذى / لا ينفك عن الحوادث، وكذلك العقول والنفوس التى يشبها هؤلاء الفلاسفة هى لا تزال مقارنة للحوادث؛ وإن قالوا: إن الحوادث معلولة لها فإنها ملازمة مقارنة لها على كل تقدير.

وذلك أن الحوادث مشهودة فى العالم، فإما أن تكون لم تنزل مقارنة للعالم، أو تكون حادثة فيه بعد أن لم تكن. فإن لم تنزل مقارنة له، ثبت أن العالم لم يزل مقارناً للحوادث. وإن قيل إنها حادثة فيه بعد أن لم تكن، كان العالم خالياً عن الحوادث ثم حدثت فيه، وذلك يقتضى حدوث الحوادث بلا سبب حادث، وهذا ممتنع على ما تقدم وكما سلّمه هم.

(١-١) : الكلام الذى يقابل هذا السطر فى نسخة : ن (فقط) (ص ١٦) ناقص ومضطرب.

(٢-٢) بدلا من هذه العبارات جاء فى ا، ب : ب : وأن (ب : وأنه) فعله بقدرته وإرادته.

(٣) ممتنع : ساقطة من (ن) فقط.

(٤) وجود : ساقطة من (ن)، (م).

(٥) آخر : ساقطة من (م)، (ا)، (ب).

فإن^(١) قيل: إن هذا جائز، أمكن^(٢) وجود العالم بما فيه من الحوادث، مع القول بأن الحوادث حدثت بعد أن لم تكن حادثة، أعنى نوع الحوادث، وإلا فكل حادث معين فهو حادث بعد أن لم يكن.

وإنما النزاع في نوع الحوادث، هل يمكن دوامها في المستقبل والماضي، أو في المستقبل فقط، أو لا يمكن دوامها لا في الماضي ولا في المستقبل^(٣)، على ثلاثة أقوال معروفة عند أهل^(٤) النظر من المسلمين وغيرهم. أضعفها قول من يقول: لا يمكن دوامها لا في الماضي ولا في المستقبل، كقول جهم بن صفوان^(٥) وأبي الهذيل العلاف. وثانيها قول من يقول: يمكن دوامها في المستقبل دون الماضي، كقول كثير من أهل الكلام من الجهمية والمعتزلة، ومن وافقهم من الكرامية والأشعرية والشيعة، ومن وافقهم من الفقهاء وغيرهم. والقول الثالث قول من يقول: [يمكن]^(٦) دوامها في الماضي والمستقبل، كما يقوله أئمة أهل الحديث وأئمة الفلاسفة وغيرهم.

لكن القائلون بقدم الأفلاك كأرسطو وشيعته، يقولون بدوام حوادث الفلك، وأنه ما من دورة إلا وهي^(٧) مسبوقة بأخرى لا إلى أول، وأن الله

الأقوال الثلاثة
في دوام نوع
الحوادث أزلا
وأبدا

(١) ن، م: وإن.

(٢) ن، م: لكن.

(٣) ا، ب: أو في الماضي فقط، وهو خطأ.

(٤) ن، م: لأهل.

(٥) ن، م: كقول الجهم.

(٦) يمكن: ساقطة من (ن) فقط.

(٧) وهي: ساقطة من (ا)، (ب)، (م).

لم يخلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام ، [بل حقيقة قولهم : إن الله لم يخلق شيئاً ، كما بيّن في موضع آخر]^(١) ، وهذا كفر باتفاق أهل الملل : المسلمين واليهود والنصارى .

وهؤلاء القائلون بقدمها يقولون بأزلية الحوادث فى الممكنات ، وأما الذين يقولون : إن الله خالق كل شىء [وربه ومليكه]^(٢) ، وما سواه مخلوق محدث كائن بعد أن لم يكن ، فهم يفرقون بين الخالق الواجب والمخلوق الممكن فى دوام الحوادث . وهذا قول أئمة أهل الملل وأئمة الفلاسفة [القدماء]^(٣) ، فهم وإن قالوا : إن الرب لم يزل متكلماً إذا شاء ولم^(٤) يزل حياً فعلاً ، فإنهم يقولون : إن ما سواه مخلوق حادث بعد أن لم يكن .

والمقصود هنا أن الفلاسفة القائلين بقدم العالم إن جَوَّزوا حدوث الحوادث بلا سبب حادث ، بطلت عمدتهم فى قدم العالم ؛ وإن منعوا ذلك ، امتنع خلو العالم عن الحوادث ، وهم [لا] يسلمون^(٥) أنه لم يخل من الحوادث .

وإذا كان [كل]^(٦) موجود معين من مرادات الله التى يخلقها فإنه مقارن^(٧)

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٢) وربه ومليكه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) ا ، ب : وهذا قول أئمة الفلاسفة القدماء وأئمة الملل .

(٤) ا ، ب : أولم .

(٥) ن ، م ، ا : وهم يسلمون ..

(٦) كل : ساقطة من (ن) فقط .

(٧) ن (فقط) : مفارق .

للحوادث مستلزم لها، امتنع إرادته دون إرادة لوازمه التي لا ينفك عنها. والله رب كل شيء وخالقه لا رب غيره، فيمتنع أن يكون بعض ذلك بإرادته وبعضه بإرادة غيره، بل الجميع بإرادته.

وحينئذ فالإرادة الأزلية القديمة^(١) إما أن تكون مستلزماً لمقارنة مرادها لها، وإما أن لا تكون كذلك. فإن كان الأول لزم أن يكون المراد لوازمه قديماً أزلياً، والحوادث لازمة لكل مراد مصنوع، فيجب أن تكون مرادة له، وأن تكون قديمة أزلية^(٢)، إذ التقدير أن المراد مقارن للإرادة، فيلزم أن تكون جميع الحوادث المتعاقبة قديمة أزلية، وهذا ممتنع لذاته.

وإن قيل: إنه أراد القديم بإرادة قديمة، وأراد الحوادث المتعاقبة عليه^(٣) بإرادات متعاقبة، كما قد يقوله طائفة من الفلاسفة، وهو يشبه قول صاحب المعتبر^(٤).

اعتراض يشبه
قول ابن ملكا
والرد عليه

(١) ا، ب: القديمة الأزلية.

(٢) ا، ب: فيجب أن يكون مراده وإن تكرر قديماً أزلياً (أ: قديمة أزلية)، والصواب ما أثبتناه، وهو الذي في (ن)، (م). وتقدير الكلام: فيجب أن تكون هذه الحوادث مرادة وأن تكون في نفس الوقت قديمة أزلية.

(٣) ن، م: عليها.

(٤) وهو أبو البركات هبة الله بن ملكا صاحب كتاب «المعتبر في الحكمة» اختلف في اسمه فسماه بعض المؤرخين: هبة الله بن علي، وقال بعضهم: ابن ملكا، وقال آخرون: ابن ملكان، كما اختلفوا في سنة وفاته فجعلها بعضهم ٥٤٧، وقال آخرون إنها ٥٦٠ أو ٥٧٠. وهو طبيب وفيلسوف كان يهودياً وأسلم، يعرف بأوحد الزمان وبفيلسوف العراقيين. طبع كتابه «المعتبر» في حيدر آباد سنة ١٣٥٧. انظر ترجمته والكلام عن كتابه في: آخر الجزء الثالث من كتابه «المعتبر» ص ٢٣٠ - ٢٥٢؛ طبقات الأطباء لابن أبي أصيبعة (ط. بيروت) ٢/٢٩٦ - ٣٠٠؛ أخبار الحكماء لابن القفطى، ص ٣٤٣ - ٣٤٦؛ تاريخ حكماء الإسلام لظهير الدين البيهقي، ص ١٥٢ - ١٥٤؛ نكت الهميان للصفدي، ص ٣٠٤؛ وفيات الأعيان ٥/١٢٤، ١٢٥؛ الأعلام ٩/٦٣.

قيل : أولاً : كون الشيء مراداً يستلزم حدوثه، بل وتصور كونه مفعولاً

يستلزم حدوثه، فإن مقارنة المفعول المعين لفاعله ممتنع / في بداية^(١) ظ ١٦
العقول .

وقيل : ثانياً : إن^(٢) جاز أن يكون له إرادات متعاقبة دائمة النوع،

لم يمتنع أن يكون / كل ما سواه حادثاً بتلك الإرادات، فالقول حينئذ
٤٥/١
بقدم شيء من العالم قول بلا حجة أصلاً .

وقيل : ثالثاً : إن^(٣) الفاعل الذي من شأنه أن يفعل شيئاً بعد شيء

بإرادات متعاقبة، يمتنع قدم شيء معين من إراداته^(٤) وأفعاله، وحينئذ
فيمتنع قدم شيء من مفعولاته، فيمتنع قدم شيء من العالم .

وقيل : رابعاً : إذا قُدِّرَ أنه في الأزل كان مريداً لذلك المعين -

كالفلك - إرادة مقارنة للمراد، [لزم أن يكون مريداً للوازمه إرادة مقارنة

للمراد]^(٥)، فإن وجود الملزوم بدون اللازم محال، واللازم له نوع

الحوادث، وإرادة النوع إرادة مقارنة^(٦) له في الأزل محال، لامتناع وجود

النوع كله في الأزل .

وإذا قيل : اللازم له دوام^(٧) الحوادث^(٨)، فيكون مستلزماً لدوام الإرادة

لتلك الحوادث .

(١) ا، ب : بداهة .

(٢) ن، م : إذا .

(٣) إن : ساقطة من (ا)، (ب)، (م) .

(٤) ن، م : إرادته .

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) .

(٦-٦) : ساقط من (ا)، (ب) .

(٧) ن : الحادث ؛ ب : للحوادث، والصواب ما أثبتناه .

قيل : معلوم أن إرادة هذا الحادث ليست إرادة هذا الحادث ، وإن جُوزوا هذا لزمهم أن يجوزوا وجود جميع الكائنات بإرادة واحدة قديمة [أزلية]^(١) ، كما يقوله من يقوله من المتكلمين : كابن كُلاب وأتباعه ، وحينئذ يبطل قولهم .

وإذا كان كذلك ، فالمعلول المعين القديم إذا قُدِّر ، كان [مراداً]^(٢) بإرادة قديمة أزلية باقية ولم يقترن بها إرادة^(٣) شىء من الحوادث ، لأن^(٤) الحادث لا يكون قديماً ، ونوع الإرادات والحوادث ليس فيه شىء بعينه قديم . لكن قد يُقال : يقترن بها النوع الدائم^(٥) ، لكن هذا ممتنع من وجوه قد ذُكر بعضها .

وإن قيل : إن الإرادة القديمة الأزلية [ليست]^(٦) مستلزمة لمقارنة مرادها لها لم يجب أن يكون المراد قديماً أزلياً ، ولا يجوز أن يكون حادثاً ، لأن حدوثه بعد أن لم يكن ، يفتقر إلى سبب حادث كما تقدم . وإن^(٧) جاز أن يقال : [إن]^(٨) الحوادث تحدث بالإرادة القديمة الأزلية من غير تجدد أمر من الأمور - كما يقول ذلك كثير من أهل الكلام

قول الأشعرية
والكرامية
وموافقهم

(١) أزلية : زيادة في (م) .

(٢) مراداً : ساقطة من (ن) فقط .

(٣) إرادة : ساقطة من (ا) ، (ب) .

(٤) ن ، م : أن .

(٥) ا : القائم ، ب : القديم .

(٦) ليست : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) ن : فإن .

(٨) إن : ساقطة من (ن) ، (م) .

من الأشعرية والكرامية [وغيرهم]^(١)، ومن وافقهم من أتباع الأئمة أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم - كان هذا مبطلاً لحجة هؤلاء الفلاسفة على قدم العالم .

فإن أصل حجّتهم أن الحوادث لا تحدث إلا بسبب حادث، فإذا جوّزوا حدوثها^(٢) عن القادر المختار بلا سبب حادث، أو جوّزوا حدوثها بالإرادة القديمة الأزلية بطلت عمدتهم، وهم لا يجوّزون^(٣) ذلك .

وأصل هذا الدليل : أنه لو كان شيء من العالم قديماً للزم أن يكون صدر عن مؤثر تام : سواء سمي علة تامة، أو موجبا بالذات، أو قيل : إنه قادر مختار، واختياره أزلّ مقارنة لمراده في الأزل^(٤) . ويمتنع^(٥) أن يكون في الأزل قادر مختار يقارنه مراده، سواء سُمي ذلك علة تامة أو لم يسم، وسواء سمي موجبا بالذات [أو لم يسم]^(٦) . بل يمتنع أن يكون شيء من المفعولات [المعينة]^(٧) العقلية مقارناً لفاعله الأزلّي في الزمان، وامتناع هذا معلوم بصريح العقل عند جماهير العقلاء من الأولين والآخرين . ويمتنع أن يكون في الأزل علة تامة أو موجب بالذات سواء^(٨) سمي قادراً مختاراً أو لم يسم .

(١) وغيرهم : ساقطة من (ن)، (م) .

(٢) ا، ب : إحدائها .

(٣) ا، ب : ولا يجوّزون .

(٤) في الأزل : ساقطة من (ا)، (ب)، (م) .

(٥) ن، م : فيمتنع .

(٦) أو لم يسم : ساقطة من (ن)، (م) .

(٧) المعينة : ساقطة من (ن)، (م) .

(٨) سواء : ساقطة من (ا)، (ب) .

وسر ذلك : أن ما كان كذلك ، لزم أن يقارنه أثره المسمى : معلولا ، أو مراداً ، أو موجباً بالذات ، أو مبدعاً ، أو غير ذلك من الأسماء . لكن مقارنة ذلك له في الأزلى تقتضى أن لا يحدث عنه شيء بعد أن لم يكن حادثاً ، ولو لم يكن كذلك لم يكن للحوادث فاعل ، بل كانت حادثة بنفسها ، وهذا ممتنع بنفسه ، فإثبات موجب بالذات أو فاعل مختار يقارنه مراده في الأزلى ، يستلزم أن لا يكون للحوادث^(١) فاعل ، وهذا محال .

لا سيما قول من يقول : إن العالم صدر عن ذات بسيطة لا يقوم بها صفة ولا فعل ، كما يقوله ابن سينا وأمثاله . فإن هؤلاء يقولون بصدور الأمور المختلفة عن ذات بسيطة ، وإن العلة البسيطة التامة الأزلية توجب معلولات مختلفة ، وهذا من أعظم الأقوال امتناعاً في صريح المعقول . ومهما أثبتوه من الوسائط كالعقول وغيرها ، فإنه لا يخلصهم من هذا القول الباطل .

قول ابن سينا

فإن تلك الوسائط - [كالعقول] - صدرت عن غيرها ، وصدر عنها غيرها .

فإن كانت بسيطة من كل وجه ، فقد صدر المختلف الحادث^(٢) عن البسيط الأزلى ، وإن كان فيها^(٣) اختلاف أو قام بها حادث ، فقد صدرت أيضاً^(٤) المختلفات والحوادث عن البسيط التام [الأزلى]^(٥) ،

٤٦/١

(١) ن : في الحوادث .

(٢) كالعقول : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) ١ ، ب : فقد صدر البسيط المختلف الحادث .

(٤) ن : بها ؛ م : فيها .

(٥) أيضاً : زيادة في (ن) فقط .

(٦) الأزلى : ساقطة من (ن) ، فقط .

وكلاهما باطل . فهم مع القول^(١) بأن مبدع العالم علة له ، أبعد الناس عن مراعاة موجب التعليل .

وهؤلاء يقولون [أيضاً]^(٢) : إنه علة تامة أزلية لبعض العالم كالأفلاك مثلاً ، وليس علة تامة في الأزل لشيء من الحوادث ، بل لا يصير علة تامة لشيء من الحوادث إلا عند حدوثه ، فيصير علة بعد أن لم يكن علة^(٣) ، مع أن حاله قبل [ومع]^(٤) وبعد حال^(٥) واحدة . فاختصاص كل وقت بحوادثه ، وبكونه صار علة تامة فيه لتلك الحوادث ، لا بد له من مخصص ، ولا مخصص إلا الذات البسيطة ، وحالها في نفسها [واحد أزلاً وأبداً . فكيف يُتصور أن يخص بعض الأوقات بحوادث مخصوصة دون بعض ، مع تماثل أحوالها في نفسها؟]^(٦) .

وهذا بعينه تخصيص^(٧) لكل حال من الأحوال الحادثة^(٨) المتماثلة^(٩) عن سائر أمثاله بذلك الإحداث وبتلك المحدثات ، من غير مخصص يختص به ذلك المثل . فقد وقع هؤلاء في أضعاف ما فروا منه ، وأضعاف أضعافه إلى ما لا يتناهى .

(١) ن ، م : فهم مع القول الأول . . . الخ .

(٢) أيضاً : ساقطة من (ن) . وفي (م) : أيضاً يقولون .

(٣) علة : ساقطة من (ا) ، (ب) .

(٤) ومع : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٥) ن : حالة .

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط .

(٧) م : مخصص .

(٨) الحادثة : في (ن) فقط .

(٩) ن ، م : المتماثلة .

وإذا قيل : حدوث الحادث الأول أعد الذات لحدوث الثاني .
قيل لهم : فالذات نفسها هي علة الجميع ، ونسبتها إلى الجميع نسبة
واحدة ، فما الموجب لكونها جعلت ذلك يعدها لهذا دون العكس ، مع
أنه لم يقم بها شيء يوجب التخصيص ؟ .

وأيضاً : فكيف تصير هي فاعلة^(١) لهذا الحادث بعد أن لم تكن فاعلة
له^(٢) ، من غير أمر يقوم بها ؟ .

وأيضاً : فكيف يكون معلولها يجعلها فاعلة بعد أن لم تكن فاعلة ،
بدون فعل يقوم بها ؟

وإذا قالوا : أفعالها تختلف وتحدث لاختلاف القوابل والشرائط
وحدوث ذلك الاستعداد ، [و] سبب^(٣) ذلك الحدوث هو الحركات
الفلكية والاتصالات الكوكبية .

قيل لهم : هذا إن كان ممكناً ، فإنما يمكن فيما يكون فيه فاعل
الإعداد غير فاعل الإمداد ، كالشمس التي يفيض نورها وحرارتها على
العالم ، ويختلف فعلها ويتأخر كمال تأثيرها عن شروقها ، لاختلاف
القوابل وحدوثها ، والقوابل ليست من فعل الشمس .

وكذلك ما يدعونه من العقل الفعّال الذي يختلف فيضه في هذا العالم
باختلاف قوابله ، فإن القوابل اختلفت باختلاف حركات الأفلاك ،
وليست حركات كل الأفلاك عن العقل الفيّاض .

(١) ن : تصير علة ؛ م : تصير هي علة .

(٢) له : ساقطة من (١) ، (ب) .

(٣) ن ، م : ذلك الاستعداد سبب . الخ .

فأما الذات : التي منها الإعداد ومنها الإمداد، ومنها الفيض ومنها القبول، وهى الفاعلة للقابل والمقبول والشرط والمشروط، فلا يُتصور أن يُقال : إنما اختلف فعلها أو فيضها أو إيجابها [وتأخر]^(١)، لاختلاف القوابل والشروط أو لتأخر ذلك. فإنه يقال : القول^(٢) فى اختلاف القوابل والشروط وتأخرها، كالقول فى اختلاف [المقبول]^(٣) والمشروط وتأخر ذلك، فليس هناك سبب وجودى يقتضى ذلك إلا مجرد الذات التى هى عندهم بسيطة، وهى [عندهم]^(٤) علة تامة أزلية، فهل هذا القول إلا من أفسد الأقوال فى صريح المعقول؟.

وإن قالوا: السبب فى ذلك أنه لم يكن إلا هذا، وأن الممكنات لا تقبل إلا هذا.

قيل : الممكنات قبل وجودها ليس لها حقيقة موجودة تُجعل هى السبب فى تخصيص أحد الموجودين بالوجود دون الآخر، ولكن بعد وجودها يُعقل كون الممكن شرطاً لغيره ومانعاً لغيره، كوجود^(٥) أحد الضدين فإنه مانع من الآخر [دون غيره]^(٦)، ووجود اللازم فإنه شرط فى وجود الملزوم، أى لا بد من وجوده مع وجوده، سواء وجداً معاً أو سبق أحدهما الآخر.

(١) وتأخر: ساقطة من (ن) فقط.

(٢) ن، م، ا: فإنه يقال والقول.

(٣) المقبول: ساقطة من (ا) فقط.

(٤) عندهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م: لوجود.

(٦) دون غيره: ساقطة من (ن)، (م).

وإنما يُقدَّر وجود شيء من الممكنات، فكيف يعقل أن أحد الممكنين
 الجائزين للذين لم يوجد واحد منهما، هو الذى أوجب فى الذات
 البسيطة أن يوجد هذا دون هذا، ويجعل هذا قديماً دون هذا، مع أنها
 واحدة بسيطة نسبتها إلى جميع الممكنات نسبة واحدة؟
 وإذا قيل: ما هية الممكن أوجبت ذلك دون وجوده.

قيل: الجواب من وجهين:

أحدهما: أن / الماهية المجردة عن الوجود إنما تُعقل فى العلم الذى
 يعبر عنه بالوجود الذهنى دون الوجود الخارجى، والعلم تابع للمعلوم،
 فإن لم يكن من الذات الفاعلة سبب^(*) يقتضى تخصيص ما هية دون
 ماهية بالوجود، بل كانت بسيطة لا اختصاص لها بشيء من الماهيات،
 لم يُعقل^(*) اختصاص إحدى الماهيتين بالوجود دون الأخرى. ومعلوم أن
 الفاعل إذا تصور ما يريد فعله قبل أن يفعله، فلا بد من أن يكون فيما
 يُراد⁽¹⁾ فعله سبب يوجب تخصيصه بالإرادة، والعبد لإرادته أسباب خارجة
 عنه⁽²⁾ توجب التخصيص، وأما الرب تعالى فلا يخرج عنه إلا ما هو منه
 وهو مفعوله، فإن لم يكن فى ذاته ما يوجب التخصيص، امتنع
 التخصيص منه، فامتنع الفعل.

الثانى: أن يقال: هب أن ماهية الممكن ثابتة فى الخارج، لكن
 القول فى⁽³⁾ تخصيص تلك الماهيات المقارنة لوجودها بالوجود دون

(*)-*: ما بين النجمتين ساقط من (أ)، (ب).

(1) ن، م: يريد.

(2) عنه: ساقطة من (ب) فقط.

(3) القول فى: ساقطة من (أ)، (ب).

بعض، كالقول في تخصيص وجودها، إذ^(١) كان كل ما يُقدَّر وجوده
فماهيته مقارنة له .

وإن قيل : إن الماهيات أمر محقق في الخارج غنى عن الفاعل ؛ فهذا
تصريح بأنها واجبة بنفسها، مشاركة للرب في إبداع الوجود^(٢)، وهذا
باطل . وهذا يتوجه على القول بأن المعدوم ليس بشيء وهو الصواب،
[و] على قول^(٣) من قال : إنه شيء في الخارج أيضاً .

﴿فصل﴾^(٤)

ثم إنه يمكن تحرير^(٥) هذا الدليل بطريق التقسيم على كل تقدير تقوله
طائفة من طوائف المسلمين .

مثل أن يُقال^(٦) : [إن]^(٧) الحوادث إما أن يمتنع دوامها ويجب أن يكون
لها ابتداء، وإما أن لا يمتنع دوامها بل يجوز حوادث لا أول لها .

فإن كان الأول : لزم وجود الحوادث عن القديم الواجب الوجود بنفسه
من غير حدوث شيء من الأشياء، كما يقول ذلك كثير من أهل الكلام ؛

(١) ب (فقط) : إن .

(٢) ا، ب : الإبداع .

(٣) ن (فقط) : وهو الصواب على قول . . .

(٤) فصل : زيادة في (ا)، (ب) .

(٥) ا، ب : تجويز .

(٦) في جميع النسخ : يقول . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٧) إن : زيادة في (ا)، (ب) .

سواء قالوا: ^(١) إنها تصدر عن القادر ^(٢) المختار، ولم يثبتوا له إرادة قديمة، كما تقوله المعتزلة والجهمية، أو قالوا: إنها تصدر عن القادر المختار المرید بإرادة قديمة أزلية، كما تقوله الكلائية والأشعرية والكرامية.

وعلى هذا القول فيمتنع قدم شيء من العالم، ^(٣) فإنه من شيء من العالم ^(٣) إلا وهو مقرون بالحوادث لم يسبقها، سواء جعل كل ^(٤) ذلك جسماً، أو قيل: إن هناك عقولاً ونفوساً ليست أجساماً، فإنه لا ريب أنها مقارنة للحوادث. فإنها ^(٥) فاعلة ^(٥) مستلزمة لها، فإذا امتنع وجود حوادث لا أول لها، امتنع أن يكون للحوادث ^(٥) علة مستلزمة لها سواء كانت ممكنة أو واجبة، وعلى هذا التقدير فالإرادة القديمة لا تستلزم وجود المراد معها، لكن يجب وجود المراد في الوقت المتأخر عن الإرادة. وإن قيل: إنه يمكن دوام الحوادث وأن لا يكون لها ابتداء.

فيقال: على هذا التقدير يمتنع أن يكون شيء من العالم قديماً أزلياً، لا الأفلاك ولا العقول ولا النفوس ولا المواد ^(٦) العنصرية ولا الجواهر المفردة ^(٧) ولا غير ذلك، لأن كل ما كان قديماً من العالم أزلياً، فلا بد أن

(١) ن، م: قال.

(٢) في (أ): الفاعل. وكتب في الهامش: «الأصل: القادر».

(٣-٣) : ساقط من (أ)، (ب).

(٤) كل : ساقطة من (أ)، (ب).

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (أ)، (ب).

(٥) م: علة.

(٦) ن: المراد، وهو تحريف.

(٧) أ: المفردة، ب: الفردة.

يكون فاعله موجِباً له بالذات ، سواء سمي علة تامة أو مرجحاً تاماً أو سمي قادراً مختاراً .

لكن وجود الموجِب بالذات [فى الأزل]^(١) محال ، لأنه يستلزم أن يكون موجِبه ومقتضاه أزلياً . وهذا ممتنع / لوجوه :

ظ ١٧

منها : أن المفعول المعين [للفاعل]^(٢) يمتنع أن يكون مقارناً له فى الزمان أزلياً معه ، لا سيما إذا اعتبر مع ذلك أن يكون فاعلاً بإرادته وقدرته ، فإن مقارنة مقدوره المعين له بحيث يكون أزلياً معه محال . بل هذا [محال]^(٣) ممتنع فيما يُقدَّر قائماً به ، فإنه يمتنع كونه^(٤) مراداً أزلياً ، فلأن يكون ممتنعاً فيما هو منفصل عنه بطريق الأولى .

ومنها : أنه إذا قُدِّر علة تامة موجِباً بذاته ، لزم أن يقارنه معلوله مطلقاً ، فيكون كل شيء من العالم أزلياً ، وهذا محال خلاف المشاهدة وإجماع العقلاء .

وإذا قيل : إن بعض العالم أزلى كالأفلاك ونوع الحركات ، وبعضه ليس بأزلى كآحاد الأشخاص والحركات .

قيل : هذا يقتضى بطلان قولهم من وجوه :

أحدها : أنه إذا جاز كونه فاعلاً للحوادث شيئاً بعد شيء ، أمكن أن يكون كل ما سواه حادثاً ، فالقول بقدم شيء معين من العالم قول بلا حجة .

(١) فى الأزل : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) للفاعل : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) محال : ساقطة من (ن) فقط .

(٤) ن ، م : قائماً به يمتنع أن يكون .

القول بأن بعض
العالم أزلى
وبعضه ليس
بأزلى يقتضى
بطلان قولهم من
وجوه

الأول

الثاني : أن كونه محدثاً / للحوادث شيئاً بعد شيء بدون قيام سبب به يوجب الإحداث ممتنع ، فإن الذات إذا كان حالها قبل هذا وبعد هذا ومع هذا^(١) واحدة ، امتنع أن تخص هذا بالإحداث دون هذا ، بل امتنع أن تحدث شيئاً .

الثالث : [أنه]^(٢) إن^(٣) جُوزَ أن تُحدث شيئاً بدون سبب يقوم بها ، جاز أن يكون لجميع الحوادث ابتداءً ، فلا يكون في العالم شيء قديم . وإن لم يُجوز ذلك^(٤) بطل قولهم بأنها تحدث الحوادث بدون سبب يقوم بها .

الرابع : أن إحداث الحوادث إن لم يجز بدون سبب يقوم بها بطل قولهم ، وإن^(٥) افتقر إلى سبب يقوم بها ، لزم أن يقوم بها تلك الأمور دائماً شيئاً بعد شيء ، فلا تكون فاعلة قط إلا مع قيام ذلك بها ، فيمتنع أن يكون لها مفعول معين أزلاً وأبداً ، لأن صدور ذلك عن ذات تفعل ما يقوم بها شيئاً بعد شيء ممتنع ، لأن ما تفعل بهذه الوساطة لا يكون فعلها إلا شيئاً بعد شيء ، فيمتنع أن يكون لها فعل معين لازم لها ، وإذا امتنع ذلك امتنع أن يكون لها مفعول معين لازم لها .

الخامس : أنه إذا قُدِّرَ أن شيئاً من معلولاتها لازم لها أزلاً وأبداً ، لم يكن ذلك إلا لكون الذات علة تامة موجبة له . ومعلوم أن المعين

(١) ا ، ب ، م : أو بعد هذا أو مع هذا .

(٢) أنه : ساقطة من (ن) .

(٣) ا ، ب : إذا .

(٤) ا ، ب : إن لم يجوزوا ذلك .

(٥) ن ، م : فإن .

مخصوص بقدر وصفة وحال^(١)، وهذا التخصيص الذي فيه يستلزم أن يكون لاختصاص في علته، وإلا فالعلة التي لا اختصاص لها لا توجب ما هو مختص بقدر وحال وصفة.

ومعلوم أنه إذا قُدِّرَ أن الفاعل هو الذات المجردة عن الأحوال المتعاقبة عليها؛ سواء قيل: إنه لا يقوم بها الأحوال، أو قيل: إنها تقوم بها، لكن على التقديرين^(٢) لا تكون موجبة لشيء قديم أزلي إلا لمجرد الذات المجردة عن الأحوال المتعاقبة، لأن الأحوال المتعاقبة آحادها موجودة شيئاً بعد شيء، فيمتنع أن تكون موجبة^(٣) لشيء قديم أزلي، فإن الموجب القديم المعين الأزلي أولى أن يكون قديماً أزلياً معيناً، والأحوال المتعاقبة ليس منها^(٤) شيء قديم معين^(٥) أزلي، فيمتنع أن يكون الموجب المشروط بها قديماً أزلياً.

فإذا قُدِّرَ أنه قديم أزلي، لم يكن ذلك إلا بتقدير أن تكون الذات المجردة هي الموجبة، والذات المجردة ليس فيها اختصاص يوجب تخصيص الفلك دون غيره بكونه معلولاً. بخلاف ما إذا قيل: إنه حدث بعد أن لم يكن لأسباب أوجبت الحدوث والتخصيص، فإن هذا السؤال يندفع. وهذا دليل مستقل في المسألة، ولم يتقدم بعد ذكره في هذا الكتاب.

(١) ا، ب: وحالة.

(٢) ا، ن، م: على التقدير. والمثبت من (ب).

(٣) ن (فقط): فيمتنع أن تكون قديمة موجبة.

(٤) ا، ب: فيها.

(٥) ن، م: معين قديم.

السادس: أنه إذا كانت الأحوال لازمة لها، كان تقدير فعلها بدون الأحوال تقديراً ممتنعاً، وحينئذ فالذات المستلزمة للأحوال المتعاقبة لا تفعل بدونها. وإذا كان الفاعل لا يفعل إلا بأحوال متعاقبة، امتنع قدم شيء من مفعولاته، لأن القديم يقتضى علة تامة أزلية، وما يستلزم الأحوال المتعاقبة لا يكون اقتضاؤه في الأزل لشيء معين تاماً أزلياً، بل إنما يتم اقتضاؤه لكل مفعول عند وجود الأحوال التي بها يصير فاعلاً.

السابع: أنه إن جاز أن يقوم بالفاعل الأحوال المتعاقبة، جاز - بل وجب - حدوث كل ما سواه. وإن لم يجز ذلك، فإما أن يقال: يمتنع حدوث شيء، ومعلوم وجود الحوادث. وإما أن يقال: بل تحدث بلا سبب حادث في الفاعل، وحينئذ فيلزم جواز حدوث كل ما سوى الله تعالى. فإنه إذا جاز أن يحدث الحوادث دائماً بلا سبب يقتضى حدوثها، فلأن تحدث جميعها بلا سبب يقتضى حدوثها أولى، فإن هذا أقل محذوراً، فإذا جاز الحدوث مع المحذور الأعظم، فمع الأخف أولى. وأيضاً، فالأول إن كان مستلزماً لتلك الحوادث، كان الجميع قديماً، وهو ممتنع كما تقدم^(١). وإن لم يكن مستلزماً لتلك الحوادث، كانت حادثه بعد أن لم تكن، فيلزم حدوث الحوادث بدون سبب حادث. [وإن كان مستلزماً لنوعها دون الآحاد، فقد عرف بطلان ذلك من وجوه]^(٢). ولو^(٣) جاز حدوث الحوادث بدون سبب / حادث، لجاز حدوث العالم،

(١) ا: تقدر؛ ب: تقرر.

(٢) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م).

(٣) ا، ب: إذا.

وإذا جاز حدوث العالم امتنع قدمه، لأنه [لا] ^(١) يكون قديماً إلا لقدم العلة الموجبة له.

وإذا قُدِّرَ أن ثمَّ علة موجبة [له] ^(٢)، فإنه يجب القدم ويمتنع الحدوث، وإذا جاز حدوثه امتنع قدمه، فكذا ذلك إذا جاز قدمه امتنع حدوثه، فإنه لا يجوز قدمه إلا لقدم موجب، ومع ذلك يمتنع حدوثه. فكما أن الممكن الذهني الذي يقبل الوجود والعدم إذا حصل المقتضى التام وجب وجوده، وإلا وجب عدمه - فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وليس في الخارج إلا ما وجب وجوده بنفسه أو بغيره أو ما امتنع وجوده بنفسه أو بغيره - فكذا ^(٣) القول في قدم الممكن وحدوثه: ليس في الخارج إلا ما يجب قدمه أو يمتنع قدمه، فإذا حصل موجب قدمه بنفسه أو بغيره، وإلا امتنع قدمه، ولزم إما دوام عدمه / وإما حدوثه. فمع القول بجواز حدوثه، يمتنع قدم العلة الموجبة له، فيمتنع قدمه، فلا يمكن أن يقال: إنه يجوز حدوثه، مع إمكان أن يكون قديماً، بل ^(٤) إذا ثبت جواز حدوثه، ثبت امتناع قدمه.

ولهذا كان كل من جوز حدوث الحوادث ^(٥) بدون سبب حادث، يقول بحدوثه. ومن قال بقدمه، لم يقل أحد منهم بجواز حدوث الحوادث بدون سبب حادث - وإن كان هذا القول مما يخطر بالبال تقديره بأن

(١) لا: ساقطة من (ن) فقط.

(٢) له: ساقطة من (ن) فقط.

(٣) ن، م: وكذلك.

(٤) بل: ساقطة من (أ)، (ب).

(٥) ن، م: الحادث.

يقال: يمكن حدوث الحوادث بلا سبب حادث، لأن [الفاعل] القادر المختار^(١) يرجح أحد مقدوريه على الآخر بلا مرجح، ويمكن مع ذلك قدم العالم بأن يكون المختار رجح قدمه بلا مرجح - فإن هذا القول لظهور بطلانه لم يقله أحد من العقلاء، فيما نعلم، لأنه مبني على مقدمتين كل منهما باطلة في نظر^(٢) العقول - وإن كان من العقلاء من التزم بعضهما^(٣)، فلا يُعرف من التزمهما معا^(٤).

إحدهما: كون الفاعل المختار يرجح بلا سبب، فإن أكثر العقلاء يقولون: إن فساد هذا معلوم بالضرورة أو [هو]^(٥) قطعى غير ضرورى. والثانية: كون القادر المختار يكون فعله مقارناً له لا يحدث شيئاً بعد شيء، فإن هذا أيضاً مما يقول العقلاء - أو جمهورهم -: إن فساد معلوم بالضرورة أو قطعاً. بل جمهور العقلاء يقولون: إن مفعول الفاعل لا يكون مقارناً له أبداً.

موضع الارتباط
بين الاستطراد
في مسألة قدم
العالم وبين
الكلام في
مشكلة القدر

ثم من التظار من قال بإحدى المقدمتين دون الأخرى: فالقدرية وبعض الجهمية يقولون بالأولى، وبعض الجبرية يقولون بالأولى في حق الرب دون العبد. وأما الثانية فلم يقل بها إلا من جعل الفاعل مريداً، أو جعل^(٦) بعض العالم قديماً، كأبى البركات ونحوه.

(١) ن، م: لأن القادر المختار؛ ا، ب: لأن الفاعل المختار.

(٢) ا: ظن؛ ب: ظاهر.

(٣) ن، م، ا: بعضها. والصواب ما في (ب).

(٤) ا: فلم يعرف من التزمها جميعاً؛ ب: فلم يعرف من التزمها جميعاً؛ م: فلم يعرف من التزمها

مع.

(٥) هو: ليست في (ن)، (م).

(٦) ن، م: وجعل.

[وأما القائلون بقدم شيء من العالم، فلا يقولون: بأن الفاعل مرید] (١). وهؤلاء (٢) قولهم أفسد من قول أبي البركات وأمثاله، فإن كون (٣) المفعول المعين لم يزل مقارناً لفاعله، هو مما يقول جمهور العقلاء إنه معلوم الفساد بالضرورة. فإذا قيل مع ذلك: إن الفاعل غير مرید، كان زيادة ضلال، ولم يكن هذا مما يقوى قولهم. بل نفس كون الفاعل فاعلاً لمفعوله المعين، يمنع مقارنته له، وما يذكرونه من حركة الخاتم مع حركة اليد، وحركة الشعاع مع الشمس (٤)، وأمثال ذلك، ليس فيه أن المفعول قارن فاعله، وإنما قارن شرطه، وليس في العالم فاعل لم يزل مفعوله مقارناً له.

وأما سائر القائلين بقدم شيء من العالم، فلا يقولون بأن الفاعل مرید.

ثم كل من الطائفتين من أعظم الناس إنكاراً لمقدمة القدرية، وهو أن الفاعل المختار يرجح بلا مرجح حادث. ومتى جاوزوا ذلك بطل قولهم بقدم شيء من العالم، فإن أصل قولهم إنما هو أن الفاعل يمتنع أن يصير فاعلاً بعد أن لم يكن لامتناع حدوث الحوادث بلا سبب، فيمتنع أن يكون معطلاً ثم يصير فاعلاً. بل إذا قدر أنه كان معطلاً لزم دوام تعطيله،

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٢) ن، م: فهؤلاء.

(٣) ن، م: فكون.

(٤) ن، م: من حركة اليد وحركة الخاتم والشعاع مع الشمس.

«فإذا قُدِّرَ أنه فاعل لزم دوام فعله، وعندهم يمتنع ما قاله أولئك المتكلمون من جواز تعطيله^(١) ثم فعله، «فمتى جَوَّزوا أن يكون معطلاً لم يفعل، لم يُمْكِنهم نفى^(٢) ما قاله أولئك، ولا القول بقدم شيء من العالم.

لكن غاية من جَوَّز هذا أن / يصير شاكا يقول: هذا ممكن وهذا ممكن، ولا أدري أيهما الواقع، وحينئذ فيمكن أن يُعلم أحدهما بالسمع. ومعلوم أن الرسل - صلوات الله عليهم - أخبرت بأن الله خالق كل شيء، وأنه خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، فمن قدر أن عقله جَوَّز الأمرين فبقي^(٣) شاكا، أمكنه أن يعلم وقوع أحد الجائزين بالسمع.

والعلم بصدق الرسول ليس موقوفاً على العلم بحدوث العالم، وهذه طريقة صحيحة لمن سلكها، فإن المقدمات الدقيقة [الصحيحة]^(٤) العقلية قد لا تظهر لكل أحد، والله تعالى قد وسع طريق^(٥) الهدى لعباده، فيعلم أحد المستدلين المطلوب بدليل، ويعلمه الآخر بدليل آخر. ومن علم صحة الدليلين [معا]^(٦)، كان كل منهما يدل على المطلوب، وكان

(١-١) : ساقط من (أ)، (ب).

(٢-٢) : هذه العبارات في (ن)، (م) محرفة.

(٣) ن، م: فيهن، وهو تحريف.

(٤) الصحيحة: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) أ، ب، م: طرق.

(٦) معا: ساقطة من (ن)، (م).

اجتماع الأدلة يوجب قوة العلم، وكل منهما يخلف الآخر إذا عذب^(١)
الآخر عن الذهن .

دليل آخر على
بطلان القول
بقدم العالم

ولكن مع كون أحد من العقلاء لم يُعلم أنه قال هذا، ومع كون نقيضه
[مما]^(٢) يُعلم بالسمع، فنحن نذكر دلالة العقل على فساده أيضا فنقول :
كما أنه ما يثبت قدمه امتنع عدمه، فما جاز عدمه امتنع قدمه، فإنه
لو كان قديما لامتنع عدمه، والتقدير أنه جائز العدم فيمتنع قدمه . وما جاز
حدوثه لم يمتنع عدمه بل جاز عدمه، وقد تقدم أن ما جاز عدمه امتنع
قدمه، لأنه لو كان قديما لم يجز عدمه بل امتنع عدمه .

وتلك المقدمة متفق عليها بين النظائر: متكلمهم، ومتفلسفهم،
وغيرهم . وبيان صحتها: أن ما يثبت قدمه فإما أن يكون قديما بنفسه أو
بغيره، فالقديم بنفسه واجب بنفسه، والقديم بغيره واجب بغيره . ولهذا كان
كل من قال: إن العالم أو شيئا منه قديم، فلا بد من أن يقول: هو واجب
بنفسه أو بغيره، ولا يمكنه مع ذلك أن يقول: ليس هو بواجب بنفسه ولا
بغيره، فإن القديم بنفسه لو لم يكن واجبا بنفسه، لكان ممكنا مفتقرا إلى
غيره، فإن كان محدثا لم يكن قديما، وإن كان قديما بغيره لم يكن قديما
بنفسه، وقد فرض أنه قديم بنفسه، فثبت أن ما هو قديم بنفسه فهو واجب
بنفسه .

وأما القديم بغيره فأكثر العقلاء يقولون: يمتنع أن يكون شيء قديما
بفاعل، ومن جَوَّز ذلك فإنه يقول: قديم بقدمه موجب له بالواجب بنفسه،

(١) ا، ب: يخلفه الآخر إذا غاب الآخر عن الذهن .

(٢) مما: ساقطة من (ن)، (م) .

ففاعله لا بد أن يوجبه، فيكون علة موجبة أزلية، إذ لو لم يوجبه بل جاز وجوده وجاز عدمه - وهو من^(١) نفسه ليس له إلا العدم - لوجب عدمه، ومع وجوب العدم يمتنع وجوده فضلاً عن قدمه. فما لم يكن موجوداً بنفسه ولا قديماً بنفسه، إذا لم يكن له في الأزل ما يوجب وجوده، لزم عدمه؛ فإن المؤثر التام إذا حصل لزم وجود الأثر، وإن لم يحصل لزم عدمه.

وإذا قيل: التأثير أولى به مع إمكان عدم التأثير. / قيل: هذه مقدمة باطلة كما تقدم، وأنتم تسلمون صحتها، والذين ادعوا صحتها لم يقولوا بباطل قولكم، فلم يجمع أحد بين هذين القولين الباطلين.

ونحن في مقام الاستدلال، فإن قلتم: نحن نقول هذا على طريق الإلزام لمن قال هذا من الجبرية والقدرية الذين يجوّزون ترجيح القادر المختار بدون مرجح تام يوجب الفعل؛ فنقول لهم: هلاً قلتم بأن الرب فاعل مختار، وهو مع هذا^(٢) فعله لازم له!

قيل لكم^(٣): هؤلاء يقولون: إن الفعل القديم ممتنع لذاته ولو قُدّر أن الفاعل غير مختار، فكيف إذا كان الفاعل مختاراً!؟

فقد علم أن فعل القادر المختار يمتنع أن يكون مقارناً له. ويقولون: لا يُعقل الترجيح إلا مع الحدوث. ويقولون: إن الممكن لا يعقل ترجيح وجوده على عدمه إلا مع كونه حادثاً، فأما الممكن المجرد بدون الحدوث^(٤) فلا يُعقل كونه مفعولاً. بل يقولون: إن هذا معلوم

(١) ب: في.

(٢) ن، م: ومع هذا.

(٣) ن، م، ا: قيل لهم، وهو خطأ.

(٤) ن: الحدث.

بالضرورة، وهو كون^(١) الممكن مما يمكن وجوده بدلا من عدمه، وعدمه بدلا من وجوده، وهذا إنما يكون فيما يمكن أن يكون [موجوداً ويمكن أن يكون]^(٢) معدوماً، وما وجب قدمه بنفسه أو بغيره امتنع أن يكون معدوماً، فيمتنع أن / يكون ممكناً.

٥١/١

قالوا: وهذا مما اتفق عليه جماهير العقلاء، حتى أرسطو وأتباعه القدماء يقولون: إن الممكن لا يكون إلا محدثاً. وكذلك ابن رشد الحفيد وغيره من متأخريهم.

وإنما قال: إن الممكن يكون قديماً طائفة [منهم]^(٣) كابن سينا وأمثاله، واتبعه على ذلك الرازي وغيره، ولهذا ورد على هؤلاء من الإشكالات ما ليس [لهم]^(٤) عنه جواب صحيح، كما أورد بعض ذلك الرازي في «محصلة». ومحققوهم لا يقولون: إن المُحَوِّج إلى الفاعل هو مجرد الحدوث، حتى يقولوا: إن المحدث في حال بقائه غني عن الفاعل، بل يقولون: إنه محتاج إلى الفاعل في حال حدوثه وحال بقائه، وإن الممكن لا يحدث ولا يبقى إلا بالموثر.

فهذا الذي عليه جماهير المسلمين، بل عليه جماهير^(٥) العقلاء، لا يقولون: إن شيئاً من العالم غني عن الله في حال بقائه، بل يقولون: متى قُدِّر أنه ليس بحادث امتنع أن يكون مفعولاً محتاجاً إلى المؤثر. فالقدم

(١) ن، م: . . . بالضرورة ويقولون الممكن يمكن . . . الخ.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط.

(٣) منهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) لهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م: بل وجماهير.

عندهم ينافى الحاجة إلى الفاعل^(١) وينافى كونه مفعولاً، فالحدوث^(٢) عندهم من لوازم كون الشيء مفعولاً، فيمتنع عندهم أن يكون مفعول قديماً. وهذا ليس قول القدرية والجبرية فقط، بل هذا^(٣) قول جماهير العقلاء من أهل الملل، وغير [أهل الملل]^(٤)، وهو قول جماهير أئمة الفلاسفة.

وأما^(٥) كون الفلك مفعولاً قديماً، فإنما هو قول طائفة قليلة من الفلاسفة، وعند جمهور العقلاء أنه معلوم الفساد بالضرورة. ولهذا كل من تصور من العقلاء أن الله خلق السموات والأرض، تصور أنها كانت بعد أن لم تكن، وكل من تصور أن شيئاً من الموجودات مصنوع مفعول لله، تصور أنه حادث؛ فأما تصور أنه مفعول وأنه قديم، فهذا إنما تتصوره العقول تقديراً له، كما يتصور الجمع بين النقيضين تقديراً له. والذي يقول ذلك يتعب تعباً كثيراً في تقدير إمكان ذلك وتصويره، كما يتعب سائر القائلين بأقوال ممتنعة، ثم مع هذا فالفطر ترد ذلك وتدفعه ولا تقبله.^(٦)

وأعجب من ذلك تسمية هؤلاء^(٧) العالم محدثاً، ويعنون بكونه محدثاً

(١) ن، م: الحاجة في الفاعل.

(٢) ن، م: فالحدث.

(٣) هذا: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) ن، م: من أهل الملل وغيرهم.

(٥) ن، م: فأما.

(٦) ن: فالفطن يرد ذلك ويدفعه ولا يقبله؛ م: فالفطر يرد ذلك ويدفعه ولا يقبله.

(٧) أ، ب: هذا.

أنه معلول العلة القديمة . وإذا سئل أحدهم : هل العالم محدث أو قديم؟ يقول : هو محدث وقديم ؛ ويعنى بذلك أن الفلك قديم بنفسه^(١) لم يزل ، وأنه محدث : يعنون بكونه محدثا أنه معلول^(٢) علة قديمة .

وهذه العبارة يقولها ابن سينا وأمثاله من الباطنية ، فإنهم يأخذون عبارات المسلمين ، فيطلقونها على^(٣) معانيهم ، كما قال مثل ذلك فى لفظ «الأفول» ؛ فإن أهل الكلام المحدث لَمَّا احتجُّوا بحدوث الأفعال على حدوث الفاعل الذى قامت به الأفعال ، وزعموا أن إبراهيم الخليل احتج بهذا ، وأن المراد بالأفول^(٤) الحركة والانتقال ، وأنه استدل بذلك على حدوث المتحرك والمنتقل ، نقل ابن سينا هذه المادة إلى أصله ، وذكر هذا فى «إشارات» ، فجعل هذا^(٥) الأفول عبارة عن الإمكان ، وقال : إن ما هوى فى حظيرة الإمكان ، هوى فى حظيرة الأفول^(٦) . ولفظه :^(٧) «فإن الهوى فى حظيرة الإمكان أفول ما» .

وذلك أنه أراد أن يقول بقول سلفه الفلاسفة ، مع قوله بما يشبه طريقة المتكلمين . والمتكلمون استدلوا على حدوث الجسم بطريقة التركيب ،

(١) ن ، م : فى نفسه .

(٢) ا ، ب : وأنه محدث بمعنى أنه معلول ؛ م : وأنه محدث يعنى معلول . . .

(٣) ن ، م : فى .

(٤) ن ، م : بالأقوال ، وهو تحريف .

(٥) ن ، م ، ا : هو .

(٦) ن ، م : إن كل ممكن هاو فى حظيرة الأفول والإمكان هوى فى حظيرة الأفول ؛ ا : كل من هاوى فى حظيرة الأفول هوى فى حظيرة الأفول .

(٧) فى : الاشارات والتنبهات ٣ ، ٤ / ٥٣٢ تحقيق د . سليمان الدنيا ، ط . المعارف ، القاهرة

فجعل هو التركيب دليلاً على الإمكان. والمتكلمون جعلوا دليلهم هو دليل إبراهيم الخليل بقوله: ﴿لَا أَحِبُّ الْآفِلِينَ﴾ [سورة الأنعام: ٧٦]. وفسروه بأن الأفول هو الحركة، فقال ابن سينا: ^(١): «قال قوم إن هذا الشيء المحسوس موجود لذاته، واجب لنفسه، لكنك إذا تذكرت ما قيل ^(٢) في شرط واجب الوجود، لم تجد هذا المحسوس واجباً، وتلوت ^(٣) قوله تعالى: ﴿لَا أَحِبُّ الْآفِلِينَ﴾ فإن الهوى في حظيرة الإمكان أفول ما». ويريد بالشرط أنه ليس بمركب، وأن المركب ممكن ليس بواجب، والممكن أفل لأن الإمكان أفول ما ^(٤)، والأفل ^(٥) عندهم هو الذي يكون موجوداً بغيره. ويقولون: نحن نستدل بإمكان الممكنات على الواجب، ونقول: العالم قديم لم يزل ولا / يزال، ونجعل معنى قوله تعالى: ﴿لَا أَحِبُّ الْآفِلِينَ﴾ أي ^(٦) لا أحب الممكنين، وإن كان الممكن واجب الوجود بغيره قديماً أزلياً ^(٧) لم يزل ولا يزال.

٥٢/١

ومعلوم أن كلا القولين من باب تحريف الكلم عن مواضعه، وإنما الأفول هو المغيب ^(٨) والاحتجاب، ليس هو الإمكان ولا الحركة.

-
- (١) المرجع السابق ٣، ٤/٥٣١ - ٥٣٢.
(٢) الاشارات ٣، ٤/٥٣٢: ما قيل لك.
(٣) ن: ويكون، وهو تحريف.
(٤) ما: ساقطة من (أ)، (ب).
(٥) ن، م: والأفول.
(٦) أي: زيادة في (ن)، (م).
(٧) أزلياً: ساقطة من (أ)، (ب) ومكانها كلمة «لدليل».
(٨) ب (فقط): الغيب، وهو تحريف.

وإبراهيم الخليل^(١) لم يحتج بذلك على حدوث الكواكب، ولا على إثبات الصانع، وإنما احتج بالأفول على بطلان عبادتها، فإن قومه كانوا / مشركين يعبدون الكواكب ويدعونها من دون الله، لم يكونوا يقولون: ص ١٩
إنها هي التي خلقت السموات والأرض، فإن هذا لا يقوله عاقل؛ ولهذا قال: ﴿يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ [سورة الأنعام: ٧٨]. وقال: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ * أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ * فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة الشعراء: ٧٥-٧٧]، وقد بسط [الكلام على]^(٢) هذا في غير هذا الموضع^(٣)

والمقصود هنا أن هؤلاء [القوم]^(٤) يأخذون عبارات المسلمين التي عبروا بها عن معنى، فيعبرون بها عن معنى آخر يناقض دين المسلمين، ليظهر بذلك أنهم موافقون للمسلمين في أقوالهم؛ [وأنهم]^(٥) يقولون: العالم محدث، وأن كل ما سوى الله فهو عندنا آفل محدث، بمعنى أنه معلول له، وإن كان قديماً أزلياً معه، واجباً به لم يزل ولا يزال.

وإذا كان جماهير العقلاء يقولون: إن المفعول لا يكون إلا حادثاً، لا سيما المفعول لفاعل باختياره؛ فإذا كان من هؤلاء من قال: إنه يفعل بدون سبب حادث، وإنه يرجح أحد مقدوريه على الآخر بلا مرجح، لم

(١) الخليل: زيادة في (ن)، (م).

(٢) عبارة «الكلام على» ساقطة من (ن)، (م).

(٣) انظر مثلاً: شرح حديث النزول، ص ١٩٤-١٩٧، مطبعة الإمام، القاهرة، ١٣٦٦/١٩٤٧؛ السبعينية، ص ٦٩-٧٧.

(٤) القوم: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) وأنهم: ساقطة من (ن)، (م).

يلزمه أن يقول مع هذا^(١): إن مفعوله قديم رجَّحه بلا مرجح، فإنه يقول: إن^(٢) هذا القول باطل، وقولى الآخر: إن كان باطلا فلا أجمع بين قولين باطلين، وإن كان حقاً فقول الحق لا يوجب على^(٣) أن أقول الباطل، فإن الحق لا يستلزم الباطل، بل الباطل قد يستلزم الحق، وهذا لا يضر [الحق]^(٤)، فإنه إذا وُجد الملزوم وجد اللازم، فالحق لازم سواء قُدِّر وجود الباطل أو عدمه، أما الباطل فلا يكون لازماً للحق، لأن لازم الحق حق، والباطل لا يكون حقاً، فلا يلزم من قال الحق أن يقول الباطل، وهذا ظاهر.

والمقصود هنا أنه متى قيل بجواز^(٥) حدوث الحوادث بدون^(٦) سبب حادث، أمكن أن يفعل الفاعل الحوادث بعد أن لم يكن فاعلاً بدون سبب حادث، كما يقول ذلك من يقوله من طوائف النظار من متكلمة المسلمين وغيرهم من القدرية والجبرية وغيرهم. ومتى كان ذلك ممكناً فى نفس الأمر، لم يجب دوام كون الفاعل فاعلاً، وأمکن حدوث الزمان والمادة وغير ذلك، كما يقول ذلك من يقوله من النظار من أهل الكلام والفلسفة. ومتى كان ذلك ممكناً بطل كل ما يُحتج به على قدم شىء من العالم، فبطل القول بقدم العالم، وعُلم أيضاً امتناع قدمه، لأنه لا يكون

(١) ا، ب: مع هذا أن يقول.

(٢) إن: ساقطة من (ا)، (ب).

(٣) ا، ب: فقولى لا يوجب على... الخ.

(٤) الحق: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ا، ب: يجوز.

(٦) ا، ب: بلا.

قديمًا إلا إذا كان واجباً بنفسه أو كان^(١) الفاعل مستلزماً بنفسه^(٢) له، فإذا لم يكن هناك فاعل مستلزم له، امتنع أن يكون قديماً، وكان كل من حجج القائلين بالحدوث والقائلين بالقدم مبطله لهذا القول.

أما^(٣) القائلون بالقدم، فعمدتهم أن المؤثر التام يستلزم^(٤) أثره، فيمتنع عندهم القول بمفعول قديم من غير علة تامة موجبة، لأنه أثر عن غير مؤثر تام.

وأما القائلون بالحدوث فعمدتهم أن الفاعل المختار^(٥)، بل الفاعل مطلقاً، لا يكون مفعوله إلا حادثاً، وأن مفعولاً قديماً ممتنع^(٦).

فصار عمدة هؤلاء وهؤلاء مبطله لهذا القول الذي لم يقله أحد، ولكن يقال على سبيل الإلزام لكل من الطائفتين إذا التزمت فاسد^(٧) قولها دون صحيحه^(٨)، فإذا التزمت «القدمية» جواز حدوث الحوادث بلا سبب، وأن الأثر لا يحتاج إلى مؤثر تام، بل القادر يرجح أحد مقدوريه بلا مرجح، والتزمت «الحدوثية» أن المفعول مطلقاً، أو المفعول بالقدرة والاختيار، لم يزل قديماً أزلياً مع فاعله مقارناً له، لزم من هذين اللازمين إمكان أن يكون الفاعل قادراً / مختاراً يرجح بلا مرجح، ومفعوله مع هذا قديماً

٥٢ / ١

(١) ن، م: وكان.

(٢) بنفسه: ساقطة من (أ)، (ب)، (م).

(٣) ن: وأما؛ م: فأما.

(٤) ن، م: مستلزم.

(٥) أ، ب: بالاختيار.

(٦) أ: وإن كان مفعولاً قديماً ممتنع؛ ب: وأن كون مفعول قديم ممتنع.

(٧) فاسد: ساقطة من (أ)، (ب).

(٨) ب (فقط): صحته.

[بقدمه]^(١). لكن أحد من العقلاء لم يلتزم هذين فيما علمناه، وإن قُدِّرَ أنه التزم ذلك، فقد التزم ملزومين باطلين كل منهما باطل بالبرهان، والجمع بينهما لم يقله أحد من العقلاء، وكان كل من العقلاء يرد عليه ببرهان قاطع، ولكن هو يعارض كلام كل طائفة بكلام الطائفة الأخرى، وغايته فساد بعض قول هؤلاء وفساد بعض قول هؤلاء، لكن لا يلزم أن يسلم له الجمع بين فساد كل من القولين، ولا الجمع بين هذا الفساد وهذا الفساد، بل هذا يكون أبلغ في رد قوله.

وأيضاً، فإن كلا من الطائفتين فرت من أحد الفسادين، وظنت أن الآخر ليس بفساد، ولم تهتد إلى الجمع بين الصحيح كله والسلامة من الفاسد كله، فليس له أن يلزمها ما علمت فساده مع ما لم تعلم فساده، فيلزمها الفاسد كله ويخرجها من الصحيح كله، فإن غاية^(٢) قولها أبلغ أن يكون^(٣) فيه بياض وسواد، [والأبلغ خير من الأسود]^(٤).

فإن الطائفة التي قالت: إن القادر يمكنه ترجيح أحد مقدوريه على الآخر بلا مرجح، إنما قالت لما علمت^(٥) أن القادر الفاعل لا بد أن يكون فعله حادثاً، وأن^(٦) كونه فاعلاً مع كون الفعل قديماً جمع بين المتناقضين، ولم يهتدوا إلى الفرق بين نوع الفعل وبين عينه. بل

(١) ن، م: ومفعوله مع هذا قديم.

(٢) ن (فقط): عامة.

(٣) أن يكون: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) وفي «لسان العرب»: «والبَلَقُ: سواد وبياض».

(٥) أ، ب: علمته.

(٦) ن، م: فإن.

اعتقدت أيضاً أن حوادث لا أول لها ممتنع ، فقالت حينئذ : فيمتنع دوام الفعل ، فيلزم كونه فاعلاً بعد أن لم يكن ، فيلزم ترجيح القادر لأحد مقدوريه على الآخر بلا مرجح ، لأن القادرية لا تختص ولم تزل^(١) ، وإن قيل باختصاصها أو حدوثها ، لزم حدوث القادرية^(٢) بلا محدث ، وتخصيصها بغير مخصص ، وأنه صار قادراً بعد أن لم يكن بغير سبب ، وانتقل الفعل من الامتناع إلى الإمكان بدون سبب يوجب هذا الانتقال ، وإذا جاز ذلك ، فجاز كونه مرجحاً لأحد مقدوريه أولى بالجواز .

وهذه اللوازم - وإن قال الجمهور ببطولانها - فإنهم يقولون : ألجاناً إليها تلك الملزومات^(٣) لما ذكرناه من ظنهم أنه لا فرق بين النوع والعين . وإذا قيل لهم : فقولوا مع هذه اللوازم بانتفاء تلك الملزومات ، فقالوا^(٤) : إن القادر يرجح أحد المقدورين على الآخر^(٥) بلا مرجح ، ويحدث الحوادث بلا سبب ، مع أن الفاعل القادر يقارنه مفعوله المعين ، وأنه لا أول لعين الفعل والمفعول ، فقد / لزمهم^(٦) أن يقولوا باللوازم التي يظهر بطولانها مع نفي الملزومات التي أوجبت تلك في نظرهم ، التي فيها ما يظهر بطولانه وفيها ما يخفى بطولانه ، فقد لزمهم^(٦) أن يقولوا باللازم الباطل

(١) ، ب : لأن القادر لا يختص ولم يزل .

(٢) ، ب : القدرية ، وهو خطأ .

(٣) ، ب : المقدمات .

(٤) ، ن ، م : فإذا قيل لهم : قولوا مع اللوازم . . . فقولوا . . .

(٥) على الآخر : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٦) ، ن ، م : فقد لزمهم .

الذي لا حاجة بهم^(١) إليه، مع نفي ما أحوجهم إليه، مع أن فيه حقاً، أو فيه حقاً وباطلاً.

وكذلك الطائفة التي قالت بقدوم العالم، فإنها لما اعتقدت أن الفاعل يمتنع أن يصير فاعلاً بعد أن لم يكن، وأن يُحدث حادثاً^(٢) لا في وقت، ويمتنع الوقت في العدم المحض، ولم يهتدوا إلى الفرق بين دوام النوع ودوام العين^(٣)، ظنت أنه يلزم قدم عين المفعول، فالتزمت مفعولاً قديماً أزلياً لفاعل. ثم قال من قال منهم: لا يُعقل^(٤) كون الفاعل فاعلاً بالاختيار، مع كون مفعوله قديماً مقارناً له، فقالوا: هو موجب بالذات لا فاعل بالاختيار، والتزموا^(٥) ما هو معلوم الفساد عند جمهور العقلاء من مفعول معين مقارن لفاعله^(٦) أزلاً وأبداً، حذراً من إثبات كونه^(٧) يصير فاعلاً بعد أن لم يكن.

فإذا قيل لهم: فقولوا بهذه الأقوال مع قولكم: إنه يمكن أن يصير فاعلاً بعد أن لم يكن، فيرجح أحد مقدوريه بلا مرجح، فقد لزمهم أن يقولوا الباطل كله، وأن يقولوا باللازم الذي يظهر بطلانه بدون الملزوم - الذي فيه حق وباطل - الذي ألجأهم إلى هذا اللازم.

(١) ا، ب، م: لهم.

(٢) ن، م: يحدث حادث.

(٣) ا، ب: دوام العين ودوام النوع.

(٤) ا، ب: لا نعقل.

(٥) ن: فالتزموا؛ م: فالتزموا.

(٦) ن، م: لفعله.

(٧) ب (فقط): أنه.

وأيضاً، فإنه على هذا التقدير الذى نتكلم عليه، وهو تقدير أن لا يكون الأزلى مستلزماً لتلك الحوادث، بل كانت حادثة بعد أن لم تكن، فيلزم^(١) أن العالم كان خالياً عن / جميع الحوادث ثم حدثت^(٢) فيه بلا سبب حادث. وهو شبيهه بقول الحرانيين القائلين^(٣) بالقدماء الخمسة: الواجب بنفسه، والمادة، والمدة، والنفس، والهوى، كما يقوله ديمقراطيس^(٤) وابن زكريا الطيب^(٥) ومن وافقهما أو بقول يحكى عن بعض القدماء، وهو أن جواهر العالم^(٦) أزلية - وهو القول بقدم المادة -

(١) ب (فقط): يلزم.

(٢) ا، ب: حدث.

(٣) ا، ب: وهم من يقول.

(٤) وهو ديموقريطس Demokritos الفيلسوف اليونانى المشهور، وقد ولد في أديرمان أعمال تراقيا، ولكننا لا نعلم تاريخ ولادته ووفاته بالضبط، وإنما نعلم أنه اشتهر حوالى سنة ٤٢٠ ق. م. (انظر مثلاً: بروتراندرسل: تاريخ الفلسفة الغربية ١/١١٤، ترجمة الدكتور زكى نجيب محمود، القاهرة، ١٩٥٤). وهو أهم شخصيات المدرسة الذرية، ومذهبيها - كما ذكر العرب فيما بعد - هو مذهب القائلين بالجزء الذى لا يتجزأ أو بالجواهر الفرد. وانظر ترجمته ومذهبه في الكتب العربية مثل طبقات الأطباء والحكام لابن جلجل، ص ٣٣؛ إخبار العلماء بأخبار الحكماء لابن القفطى، ص ١٨٢؛ الملل والنحل ١/١٠٧ - ١٠٨، ١٢٠ - ١٢٢.

(٥) وهو أبو بكر محمد بن زكريا الرازى الطيب والفيلسوف المتوفى سنة ٣١٣، وهو أحد القائلين بمذهب الجواهر الفرد من المنتسبين إلى الإسلام. انظر ترجمته في طبقات الأطباء لابن جلجل، ص ٧٧، ٧٨؛ ابن القفطى، ٢٧١ - ٢٧٧؛ ابن ظهير البيهقى، تاريخ حكماء الإسلام (دمشق ١٩٤٦)، ص ٢١، ٢٢. وقد تكلم الدكتور س. بينيس في كتابه «مذهب الذرة عند المسلمين» (ترجمة الدكتور محمد عبد الهادى أبى ريد، القاهرة، ١٩٤٦) على مذهب الرازى بالتفصيل، وذكر (ص ٤٠) قول الرازى: إن القدماء أو الجواهر خمسة: البارى والنفس والهوى والزمان والمكان. وانظر نفس الكتاب ص ٤١ - ٥٦؛ وانظر أيضاً: الفصل لابن حزم ١٩٧/٥.

(٦) ن، م: العوالم.

وكانت متحركة على غير انتظام فاتفق اجتماعها وانتظامها، فحدث هذا العالم.

الرد على
ديموقريطس
وأبي بكر
الرازي

وكلا القولين في غاية الفساد. وأما الأولون فيقولون: إن النفس عشقت الهيولى فعجز الرب عن تخليصها من الهيولى حتى تذوق وبال اجتماعها بالهيولى. وهم قالوا هذا فراراً من حدوث حادث بلا سبب، وقد وقعوا فيما فروا منه، وهو حدوث محبة النفس للهيولى. فيقال لهم: ما الموجب لذلك؟ فقد لزمهم حدوث حادث بلا سبب، ولزمهم ما هو أشنع من ذلك، وهو حدوث الحوادث بدون صدورهما عن رب العالمين، والقول بقدماء معه.

فإن قالوا بوجوب^(١) وجودها، لزم كون واجب الوجود مستحيلاً موصوفاً بما يستلزم حدوثه ونقصه وإمكانه.

وإن لم تكن واجبة بأنفسها بل به، لزم أن يكون موجبا لها دون غيرها، والعلة القديمة تستلزم معلولها، فيلزم من ذلك تغير^(٢) معلولها واستحالته من حال إلى حال بدون فعل منها، واستحالة^(٣) المعلول اللازم بدون تغير في العلة محال، وإلا لم يكن معلولا لها. وإن جوزوا ذلك فليجوزوا كون العالم قديماً أزلياً لازماً لذات الرب، وهو مع هذا^(٤) ينتقض وتنشق السماء وتنفطر وتقوم القيامة بدون فعل من الرب ولا حدوث شيء منه أصلاً، بل بمجرد حدوث حادث في العالم بلا محدث.

(١) أ، ب: وإن قالوا: لو وجب.

(٢) ن (فقط): نفس، وهو خطأ.

(٣) ن (فقط): واستحال، وهو تحريف.

(٤) ب (فقط): ومع هذا.

وإن قالوا: هو بغض النفس للهيولى، كان من جنس قولهم: إن سبب حدوثه محبة النفس للهيولى، فإذا جاز أن يحدث بمحبة النفس بدون اختيار الربِّ تعالى، جاز أن ينتقض ببغض النفس بدون اختيار الرب.

الرد على القول
الأخر

وأما الآخرون^(١) فإنهم أثبتوا حدوث العالم، فإن كانوا ينفون الصانع بالكلية، فقد قالوا بحدوث الحوادث^(٢) بلا محدث، وإن كانوا يقولون بالصانع، فقد أثبتوا إحداثه لهذا النظام بلا سبب حادث إن قالوا^(٣): إن الرب لم يكن يحركها قبل انتظامها. وإن قالوا: إنه كان يحركها قبل انتظامها ثم إنه ألقها، فهؤلاء قائلون بإثبات الصانع وحدث هذا العالم، وقولهم خير من قول القائلين بقدم هذا العالم.

ثم إن قولهم يحتمل شيئين: أحدهما: إثبات شىء من العالم قديم بعينه، فيكون قولهم بعض قول القائلين [بقدم هذا العالم، وهو من جنس قول القائلين بالقدماء الخمسة من حيث أثبتوا قديماً معيناً غير الأفلاك]^(٤)، وهو من جنس قول أهل الأفلاك^(٥)، حيث أثبتوا حوادث لم تزل ولا تزال، إن كانوا يقولون بأن تلك المواد لم تزل متحركة. وإن قالوا: بل كانت ساكنة ثم تحركت، فقولهم من جنس قول أهل القدماء الخمسة، فما دل على فساد قول هؤلاء وهؤلاء، يدل على فساد قولهم.

(١) م، ن: والآخرون.

(٢) م، ن: بحدوث الحدوث.

(٣) ن، م: بلا سبب حادث. وإن قالوا: . . . والصواب ما في (ب)، (أ).

(٤) ما بين المعرفتين ساقط من (ن) فقط.

(٥) ن (فقط): ومن جنس [العلاء] قول أهل الأفلاك.

وما ذكرنا من التقسيم يأتي على كل قول، وإن كان كل قول باطل له دلائل خاصة تدل على فساده.

وأيضاً فالمتكلمون الذين يثبتون الجوهر الفرد^(١)، أو يقولون: إن الحركة والسكون أمران وجوديان، كجمهور المعتزلة والأشعرية وغيرهم، يقولون: إن العالم لم يخل من الحركة والسكون، ومن^(٢) الاجتماع والافتراق، وهي حادثة، فالعالم مستلزم للحوادث.

وهذا مبسوط في موضعه، وفيه نزاع بين النظائر، ومقدماته فيها طول ونزاع، وقد لا يتقرر بعضها فلا نبسطه في هذا الموضع إذ لا حاجة بنا إليه، وهو من الكلام المذموم. فإن كثيراً من النظائر يقولون: إن السكون أمر عديم. ونقول^(٣): إثبات الجوهر الفرد باطل، والأجسام ليست مركبة من الجواهر الفردة^(٤)، ولا من الهيولى والصورة، بل الجسم واحد في نفسه. وأما كون / الأجسام كلها تقبل التفريق أو لا يقبله إلا بعضها، فليس هذا موضع بسطه، وبتقدير أن يقبل ما يقبل التفريق^(٥)، فلا يجب أن يقبله إلى غير غاية، بل يقبله^(٦) إلى غاية، وبعدها يكون الجسم / صغيراً لا يقبل التفريق الفعلي بل يستحيل إلى جسم آخر، كما يوجد في أجزاء الماء إذا تصغرت^(٧) فإنها تستحيل هواء مع أن أحد جانبيها متميز عن

بطلان قول
المعتزلة
والاشاعرة
بالجوهر الفرد

٥٥ / ١

ص ٢٠

(١) ن (فقط): الجوهر والفرد، وهو خطأ.

(٢) ن (فقط): أو من.

(٣) ب: ويقولون؛ أ: ويقول.

(٤) م، ن: الجوهر الفرد.

(٥) وبتقدير أن يقبل ما يقبل التفريق: كذا في جميع النسخ. ولعل الصواب: وبتقدير أن يقبل جسم ما التفريق...

(٧) ب: تصعدت؛ أ: تصفت.

(٦) يقبله: ساقطة من (أ)، (ب).

الأخر، فلا يحتاج إلى إثبات جزء لا يتميز منه جانب عن جانب، ولا يحتاج إلى إثبات تجزئته وتفريق^(١) لا يتناهى، بل تتصغر^(٢) الأجسام ثم تستحيل إذا تصغرت^(٣)، فهذا القول أقرب إلى العقول من غيره.

فلما كان دليل أولئك مبنياً على إحدى هاتين المقدمتين: إثبات الجواهر الفردة^(٤) وأن الأجسام مركبة منها، أو إثبات أن السكون^(٥) أمر وجودى، والنزاع فى ذلك مشهور، والبرهان عند التحقيق لا يقوم إلا على نقيض ذلك، لم ييسط الكلام فى تقريره^(٦).

ولا يُحتاج^(٧) فى إثبات شىء مما جاءت به الرسل إلى طرق باطلة مثل هذه الطرق، وإن كان الذين دخلوا فيها أعلم وأعقل من المتفلسفة^(٨) المخالفين، وأقرب إلى صريح المعقول وصحيح المنقول. لكن بسبب ما غلطوا فيه من السمعيات والعقليات، شاركهم فى بعض الغلط فى ذلك أهل الباطل من المتفلسفة وغيرهم، وضموا إليه أموراً أخرى أبعد عن العقل والشرع منه، وصاروا يحتجون على أولئك المتكلمين الذين هم أولى بالشرع والعقل منهم، يبطلان ما خالفوهم فيه^(٩) وخالفوا فيه

(١) ن: ولا تفريق.

(٢) ب: تتصعد.

(٣) ب: تصعدت.

(٤) م، ن: المفردة؛ أ: المنفردة.

(٥) ن، م: وأن إثبات السكون.

(٦) ن، م: لم ييسط الكلام على تقريره.

(٧) ن، م: فلا يحتاج؛ أ: ولا نحتاج.

(٨) المتفلسفة: ساقطة من (أ)، (ب).

(٩) ن (فقط): به.

الحق، وصاروا يجعلون ذلك حجة على مخالفة الحق، مقدرين أنه^(١) لا حق عند الرسل وأتباعهم إلا ما يقوله هؤلاء المتكلمون، وصاروا بمنزلة من جاور بعض جهال المسلمين وفساقهم من المشركين وأهل الكتاب، فصار يورد^(٢) بعض ما أولئك فيه من الجهل والظلم، ويجعل ذلك حجة على بطلان دين المسلمين، مقدراً أن دين المسلمين هو ما أولئك عليه، مع كونه هو أجهل وأظلم منهم. كما يحتج طائفة^(٣) من أهل الكتاب من اليهود والنصارى على القدرح في دين المسلمين، بما يجدونه في بعضهم من الفواحش إما بنكاح التحليل وإما^(٤) غيره، وما يجدونه من الظلم أو الكذب أو الشرك. فإذا قوبلوا على وجه الإنصاف وجدوا الفواحش والظلم والكذب والشرك^(٥) فيهم أضعاف ما يجدونه في المنتسبين إلى [دين]^(٦) الإسلام، وإذا بُيِّنَ لهم حقيقة الإسلام تبين أنه ليس فيه شيء من تلك الفواحش والظلم والكذب والشرك، فإنه ما من ملة إلا وقد دخل في بعض أهلها نوع من الشر، لكن [الشر]^(٧) الذي دخل في غير المسلمين أكثر مما دخل في المسلمين، والخير الذي يوجد في المسلمين أكثر مما يوجد في غيرهم، وكذلك أهل السنة في الإسلام

(١) ن، م: أن.

(٢) ن، م، ا: يرد. والمثبت من (ب).

(٣) ن، م، ا: كما يحتج به طائفة. والمثبت من (ب).

(٤) ا، ب: أو.

(٥) ن (فقط): والشرك والكذب.

(٦) دين: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) الشر: ساقطة من (ن)، (م).

الخير فيهم^(١) أكثر منه في أهل البدع، والشر [الذي]^(٢) في أهل البدع أكثر منه في أهل السنة.

فإن قيل: ما ذكرتموه يدل على أنه يمتنع أن يكون العالم خالياً عن الحوادث ثم تحدث فيه؛ لكن نحن نقول: إنه لم يزل مشتملاً على الحوادث، والقديم هو أصل^(٣) العالم كالأفلاك، ونوع الحوادث مثل جنس حركات الأفلاك، فأما أشخاص الحوادث فإنها حادثة بالاتفاق؛ وحينئذ فالأزلي مستلزم لنوع^(٤) الحوادث لا لحادث معين، فلا^(٥) يلزم قدم جميع الحوادث ولا حدوث جميعها، بل يلزم قدم نوعها وحدث أعيانها. كما يقول أئمة أهل السنة منكم: إن الرب لم يزل متكلماً إذا شاء وكيف شاء، ويقولون: إن الفعل من لوازم الحياة، والرب لم يزل حياً فلم يزل فعلاً. وهذا^(٦) معروف من قول أئمتكم كأحمد بن حنبل، والبخاري [صاحب الصحيح]^(٧)، ونعيم بن حماد الخزاعي، وعثمان بن سعيد الدارمي، وغيرهم ممن قبلهم، مثل ابن عباس، وجعفر الصادق، وغيرهما ومن بعدهم.

وهم ينقلون ذلك عن أئمة أهل السنة، ويقولون: إن من خالف هذا

(١) ن (فقط): وكذلك أهل السنة فيهم في الإسلام الخير فيهم.
(٢) الذي: ساقطة من (ن)، (م).
(٣) ن، م، ا: أصول.
(٤) ن، م: أنواع.
(٥) ا، ب: ولا.
(٦) ا، ب: فهذا.
(٧) صاحب الصحيح: زيادة في (ا)، (ب).

القول فهو مبتدع ضال، وهؤلاء / وأمثالهم عندكم هم أئمة أهل السنة^(١) والحديث. وهم من أعلم الناس بمقالة الرسول والصحابة والتابعين [لهم بإحسان]^(٢)، ومن أتبع الناس لها.

وهوئ وغيرهم كسفيان بن عيينة احتجوا على أن كلام الرب غير مخلوق بأن الله لم يخلق شيئاً إلا بـ «كن»، فلو كانت «كن» مخلوقة لزم التسلسل المانع من الخلق، وهذا التسلسل^(٣) في أصل كونه خالقاً وفاعلاً، فهو^(٤) تسلسل في أصل التأثير، وهو ممتنع باتفاق العقلاء.

بخلاف التسلسل في الآثار المعينة، فإنه إذا لم يكن خالقاً إلا بقوله: «كن» امتنع أن يكون القول^(٥) مخلوقاً، كما إذا قيل: لا يكون خالقاً إلا بعلم وقدرة، امتنع أن يكون العلم والقدرة مخلوقين، لأنه يلزم^(٦) أن يكون ذلك المخلوق يمتنع وجوده إلا بعد وجوده، فإنه لا يكون خالقاً إلا به، فيجب كونه متقدماً^(٧) على كل مخلوق، فلو كان مخلوقاً للزم تقدمه^(٨) على نفسه، وهذه^(٩) حجة صحيحة عقلية [شرعية]^(١٠).

(١) ا، ب: عندكم أئمة السنة...

(٢) لهم بإحسان: زيادة في (ا)، (ب).

(٣) ن، م: وهو تسلسل.

(٤) ن، م: وهو.

(٥) ن، م: القرآن.

(٦) ن: مخلوقين لا يلزم، وهو تحريف.

(٧) ا، ب: مقدما.

(٨) ن، م: تقديمه.

(٩) ن، م: وهذا.

(١٠) شرعية: ساقطة من (ن)، (م).

بخلاف ما إذا قيل : إنه يخلق هذا بكن ، وهذا بكن أخرى^(١) ، فإن هذا يستلزم وجود أثر بعد أثر ، وهذا في جوازه نزاع بين العقلاء وأئمة السنة منكم ، ثم إن أساطين الفلاسفة وكثيراً^(٢) من أهل الكلام يجيز ذلك . والمقصود أنكم إذا جوزتم وجود حادث بعد حادث عن القديم الأزلي الذى هو الرب عندكم ، فكذلك يقول هؤلاء فى حوادث العالم التى تحدث فى الفلك وغيره .

الرد على
الاعتراض

قيل : هذا قياس باطل وتشبيه فاسد ، وذلك أن هؤلاء^(٣) إذا قالوا هذا ، قالوا : الرب نفسه يفعل شيئاً بعد شىء أو ن يتكلم بشىء بعد شىء ، وهذا ليس بممتنع ، بل هو جائز فى صريح العقل ، فإن غاية ما يقال أن [يكون]^(٤) وجود الأول وانقضاؤه شرطاً فى الثانى ، كما يكون وجود الوالد شرطاً فى وجود الولد ، وأن يكون تمام فاعلية الثانى إنما حصلت عند عدم الأول ، ويكون عدم الأول إذا اشترط فى الثانى ، فهو من جنس اشتراط عدم أحد الضدين فى وجود الضد الآخر ، مع أن الفاعل للضد الحادث ليس هو / عدم الأول ، فكيف إذا كان هو المعدم للأول !

ظ ٢٠

وإذا قيل : فعله للثانى^(٥) مشروط بعدم الأول ، كان من باب اشتراط عدم الضد لوجود ضده ، ثم إن كان الشرط إعدام الأول ، كان فعله مشروطاً بفعله ، والإعدام أمر وجودى . وأيضاً ، فالفاعل عند عدم الضد

(١) ا ، ب : هذا بكن أخرى وهذا بكن أخرى .

(٢) ن ، م : منكم مع أساطين الفلاسفة وكثير .

(٣) وهم أئمة أهل السنة .

(٤) يكون : ساقطة من (ن) .

(٥) ن ، م : الثانى .

المانع يتم كونه مريداً قادراً، وتلك أمور^(١) وجودية، وهو المقتضى لها إما بنفسه أو بما منه، فلم يحصل موجود إلا منه وعنه.

وأما هؤلاء^(٢) فيقولون: إن الفاعل الأول [لا]^(٣) تقوم به صفة ولا فعل بل هو ذات مجردة بسيطة، وإن الحوادث المختلفة تحدث عنها دائماً بلا أمر يحدث منه. وهذا مخالفة لصريح المعقول سواء سموه^(٤) موجباً^(٥) بالذات، أو فاعلاً بالاختيار؛ فإن تغير المعلولات واختلافها^(٦) بدون تغير العلة واختلافها أمر مخالف لصريح المعقول، وفعل الفاعل المختار لأمر حادثه مختلفة بدون ما يقوم به من الإرادة، بل من الإرادات المتنوعة^(٧)، مخالف لصريح المعقول.

وهؤلاء يقولون: مبدأ الحوادث كلها حركة الفلك، وليس فوقه أمور حادثه توجب حركته، مع أن حركات الفلك تحدث شيئاً بعد شيء بلا أسباب حادثه تحدثها. وحركات الأفلاك^(٨) هي الأسباب لجميع الحوادث عندهم، فإذا لم يكن لها محدث، كان حقيقة قولهم أنه ليس لشيء من الحوادث محدث، وإن كان للفلك عندهم نفس ناطقة^(٩)،

(١) ا، ب: الأمور.

(٢) وهم أصحاب الاعتراض.

(٣) لا: ساقطة من (ن) فقط.

(٤) ا، ب: سمي.

(٥) ن (فقط): واجبا.

(٦) ن، م: المعلولات في اختلافها، وهو تحريف.

(٧) ن، م: المتبوعة.

(٨) ن، م: الفلك.

(٩) ب: وإن كان للفلك عندهم نفساً ناطقة.

فحقيقة قولهم في جميع الحوادث من جنس قول القدرية في فعل الحيوان .

ولهذا اضطر^(١) ابن سينا في هذا الموضوع إلى جعل الحركة ليست شيئاً يحدث شيئاً بعد شيء ، بل هو أمر واحد لم يزل موجوداً ، كما قد^(٢) ذكرنا ألفاظه وبيننا فسادها ، وأنه إنما قال ذلك لئلا يلزمه أنه^(٣) يحدث عن العلة التامة حادث بعد حادث ، فخالف صريح العقل والحس في حدوث الحركة شيئاً بعد شيء ، ليسلم له ما ادّعاه من أن رب العالمين لم يحدث / شيئاً لأنه عنده علة تامة ، وقد اعترف حذاقهم بفساد قولهم .

٥٧ / ١

وأما من قال منهم بقيام الإرادات المتعاقبة به - كأبي البركات وأمثاله - فهؤلاء يقولون : إنه موجب بذاته للأفلاك ، وموجب للحوادث المتعاقبة فيه ، بما يقوم به من الإرادات المتعاقبة .

فيقال لهؤلاء أولاً من جنس ما قيل لإخوانهم ، والحجة إليهم أقرب فإنهم أقرب إلى الحق ؛ فيقال لهم : إذا جاز أن يحدث الحوادث شيئاً بعد شيء لما يقوم به من الإرادات [شيئاً بعد شيء]^(٤) ، فلماذا لا يجوز أن تكون الأفلاك حادثة بعد أن لم تكن ، لما يقوم به من الإرادات المتعاقبة ؟

(١) ن ، م : اضطرب ، وهو تحريف .

(٢) ا ، ب : موجودا وقد . . .

(٣) ا ، ب : أن .

(٤) عبارة «شيئاً بعد شيء» : ساقطة من (ن) ، (م) .

وقد تفتن لهذا طائفة من حذاق هؤلاء^(١) النظار - كالأثير الأبهري^(٢) - فقال: يجوز أن يحدث جميع ذلك لما يقوم به من إرادة^(٣)، وإن كانت مسبوقة بإرادة أخرى، لا إلى غاية.

ويقال لهم أيضاً: لم لا يجوز أن تكون السماوات والأرض بأنفسها مسبوقة^(٤) بمادة^(٥) بعد مادة لا إلى غاية، وكل ما سوى الله مخلوق حادث كائن بعد أن لم يكن، وإن كان كل حادث قبله حادث، كما يقوله من يقوله في الأمور القائمة بذاته من إرادات أو غيرها؟ فإن تسلسل الحوادث ودوامها إن كان ممكناً فهذا ممكن، وإن كان ممتنعاً لزم إمتناع قدم الفلك. فعلى التقديرين لا يلزم قدم الفلك، ولا حجة لكم على قدمه، مع أن الرسل قد أخبرت بأنه مخلوق فما الذي أوجب [مخالفة]^(٦) ما اتفقت عليه الرسل، وأهل الملل، وأساطين الفلاسفة القدماء، من غير أن يقوم على مخالفته دليل عقلي أصلاً؟

إذ غاية ما يقولونه إنما هو إثبات قدم نوع الفعل لا عينه، فإن جميع ما يحتج به القائلون بقدم العالم لا يدل^(٧) على قدم شيء بعينه من

(١) هؤلاء: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) هو أثير الدين المفضل بن عمر بن المفضل الأبهري السمرقندي صاحب كتاب «هداية الحكمة» (وهو مطبوع) وقد توفي سنة ٦٦٣ هـ. انظر ترجمته في: تاريخ مختصر الدول لابن العبري، ص ٤٤٥ (ط. بيروت، سنة ١٨٩٠)؛ دائرة المعارف الإسلامية، بروكلمان: مادة «الأبهري»؛ الأعلام ٢٠٣/٨.

(٣) ن (فقط): إرادته.

(٤) ن: مسبوقه بأنفسها.

(٥) ن، م: مادة.

(٦) مخالفة: ساقطة من (ن) فقط.

(٧) أ، ب: لم يدل.

العالم^(١)، بل إذا قالوا: اعتبار أسباب الفعل - وهو الفاعل، والغاية، والمادة، والصورة - يدل على قدم الفعل، وإنما يدل ذلك - إن دلّ - على قدم نوعه لا عينه. وقدم نوعه ممكن مع القول بموجب سائر الأدلة العقلية الدالة على أن الفعل لا يكون إلا حادثاً - وإن كان حادثاً شيئاً بعد شيء - وأن الفاعل مطلقاً أو الفاعل بالاختيار لا يكون فعله إلا حادثاً، ولو كان شيئاً بعد شيء، وأن دوام الحوادث لمخلوق معين قديم أزلي ممتنع، وكذلك المفعول المعين المقارن لفاعله^(٢) لم يزل معه ممتنع.

مع أن الرسل قد أخبرت بأن الله تعالى خالق كل شيء، وأن الله خلق^(٣) السموات والأرض^(٤) في ستة أيام، فكيف عدلتم عن صحيح المنقول وصريح المعقول إلى ما يناقضه؟ بل أثبتتم قدم ما لا يدل دليل إلا على حدوثه لا على قدمه.

ثم يقال لهؤلاء أيضاً: إذا كان الرب فاعلاً بإرادته، كما سلمتموه وكما دلت عليه الأدلة؛ بل إذا كان فاعلاً، كما سلمتموه أنتم وإخوانكم القائلون بأنه قديم عن موجب قديم - وموجبه فاعله - فلا يعقل فاعل مفعوله مقارن له لم يتقدم عليه بزمان ابتداء^(٥)، بل تقدير هذا في العقل تقدير لا يعقل.

(١) ن، م: من العالم بعينه.

(٢) ا: وكذلك المفعول المعين مقارناً لفاعله؛ ب: وكذلك كون المفعول المعين مقارناً لفاعله.

(٣) ن، م: وأنه خلق.

(٤) ب (فقط). . والأرض وما بينهما.

(٥) ب: أبداً.

وأنتم شنعتم^(١) على مخالفيكم لما أثبتوا حدوثاً في غير زمان، وقلتم:
هذا لا يعقل. فيقال لكم: ولا يعقل أيضاً فعل في غير زمان^(٢) أصلاً، ولا
يعقل مفعول^(٣) مقارن لفاعله لم يتقدم عليه بزمان أصلاً.

وما ذكرتموه من أن التقدم بالذات أمر معقول - وهو تقدم العلة على
المعلول - أمر قدرتموه في الأذهان، لا وجود له في الأعيان، فلا يعقل
في الخارج فاعل يقارنه^(٤) مفعوله، سواء سميتوه علة تامة أو لم تسموه.
وما تذكرونه من كون الشمس فاعلة للشعاع وهو مقارن لها في الزمان^(٥)،
مبنى على مقدمتين: على أن مجرد الشمس هي الفاعلة، وأنه مقارن لها
بالزمان. وكلتا المقدمتين باطلة، فمعلوم أن الشعاع لا يكفي في حدوثه
مجرد الشمس، بل لابد من حدوث جسم قابل له، ولا بدّ مع ذلك من
زوال الموانع.

ص ٢١ / وأيضا: فلا نسلم لكم أن الشعاع مقارن للشمس في الزمان، بل قد
يقال إنه متأخر عنها ولو^(٦) بجزء يسير من الزمان. وهكذا ما تمثلون به من
قول القائل: حركت يدي / فتحرك المفتاح أوكمى، مبنى على هاتين
٥٨/١ المقدمتين الباطلتين. فمن الذي يسلم أن حركة اليد هي العلة التامة
لحركة الكم والمفتاح؟ بل الفاعل للحركتين واحد، لكن تحريكه للثاني

(١) ن، م: شنعتم، وهو تحريف.

(٢) ا، ب: ولا نعقل أيضاً فعلا من غير زمان.

(٣) مفعول: ساقطة من (ب) فقط.

(٤) ن (فقط): يقاربه، وهو تحريف.

(٥) ن، م: لها بالزمان.

(٦) ولو: ساقطة من (ب) وفي (ا): بل.

مشروط بتحريكه للأول، فالحركة الأولى شرط في الثانية لا فاعلة لها، والشرط يجوز أن يقارن المشروط. وإذا قُدِّرَ أن أحدهما فاعل للآخر، لم يسلم أنه مقارن له في الزمان، بل يُعقل تحريك الإنسان لما قرب منه قبل تحريكه لما بعد منه، فتحريكه لشعر جلده متقدم^(١) على تحريكه لباطن ثيابه، وتحريكه لباطن ثيابه متقدم^(٢) على تحريكه لظواهرها، وتحريكه لقدمه متقدم^(٣) على تحريكه لنعله، وتحريكه ليده متقدم^(٤) على تحريكه لكفه.

والمقارنة يراد بها شيئان^(٥)، أحدهما: الاتصال كاتصال أجزاء الزمان، وأجزاء الحركة الحادثة شيئاً بعد شيء، فكل^(٦) واحد^(٧) يكون متصلاً بالآخر يُقال إنه مقارن له لإتصاله به - وإن كان عَقِبَهُ - ويقال أيضاً لما هو معه من غير تقدم في الزمان^(٨) أصلاً. ومعلوم أن الأجسام المتصل بعضها ببعض، إذا كان مبدأ الحركة من أحد طرفيها، فإن الحركة تحصل فيها شيئاً بعد شيء، فهي متصلة مقترنة بالاعتبار الأول، ولا يقال إنها مقترنة في الزمان بالمعنى الثاني.

ومبدأ ما يحركه الإنسان منه، فإذا حرك يده تحرك الكم المتصل بها، وتحرك ما اتصل بالكم، لكن حركة اليد قبل حركة الكم مع اتصالها، وهكذا سائر النظائر.

(١) ن، م: مقدم.

(٢) ن: سبيان.

(٣) ن، م: وكل.

(٤) ا، ب: أحد.

(٥) م، ن: تقدم بالزمان.

والإنسان إذا حرك حبلاً بسرعة، فإنه تتصل الحركة بعضها ببعض، مع العلم بأن الطرف الذي يلي يده تحرك قبل الطرف الآخر، ولا يُعقل^(١) قط فعل من الأفعال إلا حادثاً شيئاً بعد شيء، لا يعقل فعل مقارن لفاعله في الزمان أصلاً.

[وإذا قيل]:^(٢) إن الفاعل لم يزل فاعلاً، كان المعقول منه أنه لم يزل يحدث شيئاً بعد شيء، لم يعقل منه أنه لم يزل مفعوله المعين مقارناً له لم يتقدم عليه بزمان أصلاً.

وأيضاً: فالرب تعالى إذا لم يحدث شيئاً إلا بقدرته ومشئته^(٣)، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [سورة يس: ٨٢]. فلا بد أن يريد الفعل قبل أن يفعله، ولا بد أن يكون الفعل قبل المفعول، وإن كانت لإرادة والفعل موجودين عند وجود المفعول، كما يقول^(٤) أهل السنة: إن القدرة لا بد أن تكون مع الفعل.

لكن إذا قيل: لم يزل المفعول لازماً للفاعل؛ لم يكن فرق بين الصفة القائمة به وبين المفعول المخلوق [له]،^(٥) فلا يكون فرق بين حياته وبين مخلوقاته، بل ولا بين الخالق والمخلوق.

والعقلاء يعلمون الفرق بين ما يفعله الفاعل - لا سيما ما يفعله

(١) ن (فقط): ولا يفعل، وهو تحريف.

(٢) عبارة «وإذا قيل» مكانها بياض في (ن)، (م).

(٣) ١، ب: إلا بمشيئته وقدرته.

(٤) ن، م، ا: كما يقوله.

(٥) له: ساقطة من (ن) فقط.

باختياره - وبين ما هو صفة له من لوازم ذاته، ويعلمون أن لون^(١) الإنسان وطوله وعرضه، ليس مراداً له ولا مقدوراً له ولا مفعولاً له، لأنه لازم له لا يدخل تحت قدرته ومشيتته^(٢) وأما أفعاله الداخلة تحت قدرته ومشيتته^(٣)، فهي أفعال له مقدورة مرادة، فإذا قُدِّرَ أن هذه لازمة لذاته كاللون^(٤) والقَدْر كان هذا غير معقول، بل كان هذا مما يُعلم [به]^(٥) أن هذه ليست أفعالاً له ولا مفعولات، بل صفات [له]^(٦).

وأيضاً، فإذا كان العالم لم يخل من نوع الحوادث - كما سلمتموه، وكما يقوم عليه البرهان، بل كما اتفق عليه جماهير العقلاء - لم يمكن^(٧) فعل العالم بدون الحوادث، لامتناع وجود الملزوم بدون اللازم، ولم يمكن أن يكون ملزوم الحوادث المصنوع^(٨) المفعول قديماً، وكل جزء من أجزاء العالم يمتنع أن يخلو من الحوادث.

وما يدعيه هؤلاء المتفلسفة من أن العقول خالية عن الحوادث من أبطل الكلام، لو كان للعقول وجود في الخارج، [فكيف ولا حقيقة لها في الخارج!]^(٩) وذلك أن معلول^(٩) العقول عندهم - وهي النفوس

(١) ا، ب: كون.

(٢) ا، ب: مشيئته وقدرته.

(٣) ب، م: كاللون.

(٤) به: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) له: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ا، ب: يكن.

(٧) ا، ب: للمصنوع.

(٨) ما بين المعرفتين ساقط من (ن) فقط.

(٩) ا: معقول؛ ب: مفعول.

الفلكية، أو الأفلاك، أو ما^(١) شئت من العالم - مستلزم للحوادث، فإن النفوس والأفلاك لا يمكن خلوها من الحوادث عندهم، / ولو خلت لم تكن نفوساً، بل تكون عقولاً^(٢).

وحينئذ، فإذا كان المعلول لم يخل عن الحوادث، لزم أن تكون علته لم تخل من الحوادث، وإلا لزم حدوث الحوادث في المعلول بلا علة، وهو ممتنع، فإنه لا بد للحوادث من سبب تحدث عنده^(٣)، فإن لم يكن في علة النفوس والأفلاك ما يقتضى ذلك، بطل أن تكون علة لها، لامتناع صدور الحوادث المختلفة عن علة بسيطة على حال واحدة^(٤).

وهذا مما استدل به أئمتهم وغير أئمتهم^(٥) القائلون بأن^(٦) الرب تقوم به الأمور الاختيارية. قالوا: لأن المفعولات فيها من التنوع والحدوث ما يوجب أن يكون سبب ذلك عن الفاعل، وإلا لزم حدوث الحوادث بلا محدث. وإذا كان كل جزء من [أجزاء]^(٧) العالم ملزوماً للحوادث وهو مصنوع، فإبداعه بدون الحوادث ممتنع، وإحداث [الحوادث]^(٨) شيئاً بعد شيء مع قدم ذات محلها المعلول ممتنع، لأن القديم الموجب

(١) ن: وما.

(٢) ن، م: بل كانت تكون عقولاً.

(٣) ن، م، ا: من سبب يحدث عندها. والمثبت من (ب).

(٤) ا، ب: على حالة واحدة؛ ن: على حال وحده.

(٥) ن، م: أئمتهم وغيرهم.

(٦) ن: إن.

(٧) أجزاء: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) الحوادث: ساقطة من (ن)، (م).

لذاته لا يوجبها إلا مع الحوادث، فلا يكون موجِباً لها قَط إلا مع فعل^(١) حادث يقوم به، وإذا كان لا يفعل إلا بفعل حادث، امتنع أن يكون المفعول "قديماً لأن قدم المفعول"^(٢) يقتضى قدم الفعل بالضرورة.

وإذا قيل: فعل الملزوم قديم، وفعل الحوادث حادث شيئاً بعد شىء، لزم أن يقوم بذات الفاعل فعلان: أحدهما: فعل للذات القديمة وهو قديم بقدمها، دائم بدوامها. والآخر: أفعال لحوادثها، وهى حادثه / شيئاً بعد شىء. فتكون ذات الفاعل فاعلة للملزوم بفعل، وفاعلة لل لازم بفعل آخر أو أفعال. وفعلها للملزوم يوجب فعلها لل لازم، لامتناع انفكاك الملزوم عن الل لازم، وإرادتها للملزوم توجب إرادتها لل لازم، لأن المرید للملزوم العالم بأن هذا يلزمه، إن لم يرد الل لازم لكان إما غير مرید لوجود الملزوم، وإما غير عالم بالملزوم.

والرب تعالى مرید للملزوم^(٣) وعالم بالملزوم، فيمتنع أن يريد الملزوم دون الل لازم. وهذا وإن كان لا بد منه فيما يريد إحدائه ويريد أن يحدث له حوادث متعاقبة - كما يحدث الإنسان ويحدث له أحوالاً متجددة شيئاً بعد شىء، ويحدث الأفلak ويحدث حوادثها شيئاً بعد شىء - لكنه إذا فُرض أن الملزوم غير محدث له، لم يعقل كونه مفعولاً له، ولا يعقل [أيضاً]^(٤) كونه معلولاً له قديماً بقدمه، فإن المعلول له صفات ومقادير

(١) فعل: ساقطة من (م) فقط.

(٢-٢) : ساقط من (ب) فقط.

(٣) ن، م: بالملزوم.

(٤) أيضاً: ساقطة من (ن) فقط.

مختصة به، والعلة المجردة عن الأحوال الاختيارية إنما تستلزم ما يكون من لوازمها، وإنما يكون من لوازمها ما يناسبها مناسبة المعلول لعلة، والمعلول فيه من الأقدار والأعداد والصفات المختلفة، ما يمتنع^(١) وجود ما يشابه ذلك في علة فتمتنع المناسبة، وإذا امتنعت المناسبة، امتنع كونه علة له.

وأيضاً، فإذا قُدِّرَ أنها موجب أزلي للمعلول الأزلي كان إيجابها له إما بالذات مجردة عن أحوالها المتعاقبة، وإما مع أحوالها. والأول ممتنع، فإن خلو الذات^(٢) عن لوازمها ممتنع. والثاني ممتنع، لأن الذات المستلزِمة لصفاتها وأحوالها لا تفعل إلا بصفاتها وأحوالها، والأحوال المتعاقبة يمتنع أن يكون لها معلول معين قديم أزلي، ويمتنع أن تكون شرطاً في المعلول الأزلي، لأن المعلول الأزلي لا بد أن يكون مجموع علة^(٣) أزلية، والأحوال المتعاقبة لا يكون مجموعها ولا شيء منها أزلياً^(٤)، وإنما الأزلي هو النوع القديم الذي يوجد شيئاً فشيئاً، وهذا يمتنع أن يكون شرطاً في الأزل.

وهذا كما لوقيل: إن الفلك المتحرك دائماً^(٥) يوجب ذاتاً أزلية متحركة [أو غير متحركة، فإن هذا ممتنع عندهم وعند غيرهم. فإن ما كان فعله مشروطاً بالحركة يمتنع أن يكون مفعوله المعين قديماً، ولو قدر أن

(١) ا، ب: ما يمتنع.

(٢) ن: فإن خلو الذات الحوادث؛ م: فإن خلو الحوادث الذات.

(٣) ن، ا: علة.

(٤) ا، ب: لا يكون مجموعها ولا شيء معين.

(٥) م: المتحرك إنها...

المتحرك الأزلي يوجب متحركاً أزلياً لم يوجب^(١) إلا ما يناسبه . وأما المتحركات المختلفة في قدرها وصفاتها وحركاتها، فيمتنع صدورها عن متحرك حركة متشابهة .

وأيضاً، فإن المفعول المخلوق مفتقر إلى الفاعل من جميع الوجوه،

٦٠ / ١

ليس له / شىء إلا من الفاعل، والفاعل الخالق غنى عنه من جميع الوجوه، واقترانهما^(٢) أزلاً وأبداً يمنع كون أحدهما فاعلاً غنياً، والآخر مفعولاً فقيراً، بل يمنع كونه متولداً عنه ويوجب كونه صفة له، فإن الولد وإن تولد عن والده بغير قدرته [وإرادته]^(٣) واختياره ومشيئته^(٤) فهو حادث عنه، وأما كون المتولد عن الشىء ملازماً للمتولد عنه مقارناً له في وجوده، فهذا أيضاً لا يعقل .

ولهذا كان قول من قال من مشركى العرب : إن الملائكة أولاد الله وإنهم بناته، مع ما فى قولهم من الكفر والجهل^(٥)، فقول هؤلاء أكفر منه من وجوه . فإن أولئك يقولون : إن الملائكة حادثة كائنة بعد أن لم تكن، وكانوا يقولون : إن^(٦) الله خلق السماوات والأرض، لم يكونوا يقولون بقديم العالم .

وأما هؤلاء فيقولون : إن العقول والنفوس - التى يسمونها الملائكة

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط .

(٢) ا، ب : واقترانها .

(٣) وإرادته : ساقطة من (ن)، (م) .

(٤) ومشيئته : ساقطة من (ا)، (ب) .

(٥) ن، م : من الجهل والكفر .

(٦) إن : ساقطة من (ا)، (ب) .

[والسماوات] ^(١) - قديمة بقدم الله ، لم يزل الله والدّاً لها؛ فهم مع قولهم بأن الله ولدها، يقولون: لم تزل معه. وهذا أمر لا يعقل، لا في الولد ولا في الفعل، فكان قولهم مخالفاً لما تعرفه العقول من جميع الجهات، وسر الأمر أنهم جمعوا بين النقيضين فأثبتوا فعلاً وصنعاً وإبداعاً ^(٢)، من غير إبداع ولا صنع ولا فعل.

وقولهم في فعل الرب، كقولهم في ذاته وصفاته، فأثبتوا واجب الوجود ^(٣)، ووصفوه بما يستلزم أن يكون ممتنع الوجود، وأثبتوا صفاته وقالوا فيها ما يوجب نفى صفاته، فهم دائماً يجمعون في أقوالهم بين النقيضين. وذلك أنهم في الأصل معطّلة محضة، ولكن أثبتوا ضرباً من الإثبات، وأرادوا أن يجمعوا بين الإثبات والتعطيل، فلزمهم التناقض.

ولهذا يمتنعون من أن يُوصف بنفى أو إثبات ^(٤)، فمنهم من يقول: لا يقال: هو موجود ^(٥) ولا معدوم، ولا حي ولا ميت. وقد يقولون: لا يُقال: هو موجود ولا يقال: ليس بموجود، ولا يقال: هو حي ولا يقال: ليس بحي ^(٦)؛ فيرفعون النقيضين جميعاً، أو يمتنعون من إثبات أحد النقيضين. ورفع النقيضين ممتنع، كما أن جمع النقيضين ممتنع، والامتناع من إثبات أحد النقيضين، هو الإمساك عن النفي والإثبات،

(١) والسماوات: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ب: وإبداعاً وصنعاً.

(٣) ب (فقط): الوجود للواجب.

(٤) ن، م: وإثبات.

(٥-٥): ساقط من (ا)، (ب).

(٦) ا، ب: هو حي ولا ليس بحي.

والحق والباطل ، وذلك جهل وامتناع عن معرفة الحق والتكلم به .
ومدار ذلك على أن الله لا يُعرف ولا يذكر ولا يُمجد ولا يعبد ، وهو من
أنواع السفسطة ، فإن السفسطة منها ما هونفى للحق ، ومنها ما هونفى
للعلم به ، ومنها ما هو تجاهل وامتناع عن إثباته ونفيه . ويسمى [أصحاب
هذا القول] اللادرية^(١) لقولهم : لا ندري^(٢) .

كما قال فرعون : ﴿ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ [سورة الشعراء : ٢٣] . متجاهلا أنه
لا يعرفه وأنه منكور لا يعرف ، فخاطبه موسى بما بين له أنه أعرف من أن
ينكر وأعظم من أن يجحد^(٣) فقال : ﴿ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا
إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ * قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ أَلَا تَسْتَمْعُونَ * قَالَ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمْ
الْأُولَى ﴾ [سورة الشعراء : ٢٤-٢٦] .

وكذلك قالت الرسل لمن قال من قومهم : ﴿ إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ
وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ * قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَلِئِنَّ اللَّهَ شَكٌّ فَأَطِرِ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ ﴾ [سورة إبراهيم : ٩ ، ١٠] .
إلى أمثال ذلك ، وهذا المقام مبسوط في موضعه ، ولكن نبهنا عليه هنا
لاتصال الكلام به .

والمقصود هنا أنه إذا جوزنا حدوث الحوادث بلا سبب حادث امتنع
القول بقدم العالم ، كما سنبين امتناع ذلك على القول بامتناع حدوث

(١) ن ، م : ويسمى هؤلاء اللادرية .

(٢) ا ، ب : لقولهم فيما لا نعلم : لا ندري .

(٣) ن (فقط) : ممن أن يجحد ، وهو تحريف .

الحوادث بلا سبب، فيلزم القول بامتناع قدمه^(١) / على التقديرين، فيلزم امتناع القول بقدمه على تقدير النقيضين، وهو المطلوب.

وهذا التقدير الذي نريد أن نتكلم عليه، وهو تقدير إمكان دوام الحوادث وتسلسلها، وإمكان حوادث لا أول لها. وعلى هذا القول فيمتنع حدوث حادث بلا سبب حادث بالضرورة واتفاق العقلاء فيما نعلم، لأن ذلك ترجيح لأحد طرفي الممكن بلا مرجح تام مع إمكان المرجح التام، وحدث الحوادث بلا سبب حادث مع إمكان حدوث السبب الحادث دائماً.

القول بإمكان
حوادث لا أول
لها مبطل للقول
بقدم العالم

وهذا لم يقله أحد / من العقلاء [فيما نعلم]^(٢)، وهو باطل لأن ذلك^(٣) يقتضى ترجيح أحد المتماثلين على الآخر بلا مرجح. وذلك لأنه إذا كان نسبة الحادث المعين إلى جميع الأوقات نسبة واحدة، ونسبتها إلى قدرة الفاعل القديم وإرادته في جميع الأحوال نسبة واحدة، والفاعل على حال واحدة لم يزل عليها، كان من المعلوم بالضرورة أن تخصيص وقت دون وقت بالإحداث، ترجيح^(٤) لأحد المتماثلين على الآخر بلا مرجح.

وأيضاً فإذا قيل: إن هذا جائز، ونحن نتكلم على تقدير جواز دوام الحوادث، جاز أن يريد حادثاً بعد حادث لا إلى أول، لا يقتضى^(٥) أن يريد حادثاً بعينه في الأزل، لأن وجود الحادث المعين في الأزل محال

(١) ا، ب: امتناع القول بقدمه.

(٢) فيما نعلم: زيادة في (ا)، (ب).

(٣) ا، ب: لأنه. (٤) ن، م: ترجيحاً.

(٥) في (ا)، (ب): لا يقتضى، وفي (ن)، (م): لا إلى أول يقتضى... وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته.

بالضرورة واتفاق العقلاء، فإن المحدث المعين لا يكون قديماً إذ هذا جمع بين النقيضين، وإنما النزاع في دوام نوع الحوادث لا في قدم حادث معين .

وفي الجملة^(١)، فإذا قيل بجواز دوام الحوادث وأن نوعها قديم^(٢)، لم يُقل إن نوعها حادث^(٣) بعد أن لم يكن، فإن ما جاز قدمه امتنع عدمه^(٤). والمراد هنا الجواز الخارجي لا مجرد الجواز الذهني الذي هو عدم العلم بالامتناع، فإن ذلك لا يدل على قدم شيء، بخلاف الأول وهو العلم بإمكان قدمه، لأنه إذا جاز قدمه لم يكن إلا لوجوبه بنفسه، أو لصدوره عن واجب الوجود^(٥). وعلى التقديرين فما كان واجباً بنفسه، أو لازماً للواجب بنفسه، لزم كونه قديماً، وامتنع كونه معدوماً، لأن الواجب بنفسه يجب قدمه، ويمتنع عدمه، ويمتنع وجود الملزوم بدون اللازم، فيجب قدم لوازمه ويمتنع عدمها.

وإذا^(٦) قيل بجواز دوام الحوادث جاز قدم نوعها، وإنما يجوز قدمها [ويمتنع عدم نوعها]^(٧) إذا كان له موجب أزلي، وحينئذ فيجب قدم نوعها^(٨) ويمتنع عدم نوعها^(٩)، فلا يجب أن يكون بعض العالم أزلياً ثم إنه

(١) ن، م: وبالجملة.

(٢) ن، م: وأن يكون نوعها قديماً.

(٣) ن، م: حادثاً، وهو خطأ.

(٤) ا، ب: فإن ما جاز قدمه وجب قدمه وامتنع عدمه.

(٥) ا، ب: عن واجب الوجود بنفسه.

(٦) ن، م: فإذا.

(٧) عبارة «ويمتنع عدم نوعها»: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) (٨٨) : ساقط من (ا)، (ب).

يحدث فيه الحوادث، مع القول بجواز دوامها، بل يمتنع ذلك كما تقدم .
وهذه كلها مقدمات بينة لمن تدبرها وفهمها .

فتبين أنه لو كان شيء من العالم أزلياً قديماً، للزم أن يكون فاعله موجباً بالذات، ولو كان فاعل العالم موجباً بالذات، لم يحدث في العالم شيء من الحوادث . والحوادث فيه مشهودة^(١)، فامتنع أن يكون^(٢) فاعل العالم موجباً بذاته، فامتنع أن يكون^(٣) العالم قديماً كما قاله أولئك^(٤) الدهرية، بل ويمتنع أيضاً أن يكون المعين الذي هو مفعول الفاعل أزلياً، لا سيما مع العلم بأنه فاعل باختياره، فيمتنع أن يكون في العالم شيء أزلي على هذا التقدير الذي هو تقدير إمكان الحوادث ودوامها، وامتناع صدور الحوادث بلا سبب حادث .

وإذا قيل: إن فاعل العالم^(٥) قادر مختار - كما هو مذهب المسلمين وسائر أهل الملل وأساطين الفلاسفة الذين كانوا قبل أرسطو^(٦) - فإنه لا بد أن يكون الفاعل المبدع مريداً لمفعولاته حين فعله لها، كما قال تعالى:

﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [سورة النحل: ٤٠].

ولا يكفي وجود إرادة قديمة تتناول جميع المتجددات بدون تجدد إرادة ذلك الحادث المعين، لأنه على هذا التقدير يلزم جواز حدوث الحوادث بلا سبب حادث .

(١) ن، م: مشهورة .

(٢-٣) : ساقط من (١)، (ب) .

(٣) ن، م: هؤلاء .

(٤) ن (فقط): إن الفاعل العالم، وهو تحريف .

(٥) ن، م: أرسطوا .

ونحن نتكلم على التقدير الآخر، وهو امتناع حدوثها بدون سبب حادث. وإذا كان على هذا التقدير لا بد من ثبوت الإرادة عند وجود المراد، ولا بد من إرادة مقارنة للمراد مستلزمة له، امتنع أن يكون في الأزل إرادة يقارنها مرادها، سواء كانت عامة لكل ما يصدر عنه^(١)، أو كانت^(٢) خاصة ببعض المفعولات، فإن مرادها هو مفعول الرب، وهذه الإرادة هي إرادة أن يفعل، ومعلوم أن الشيء الذي يريد الفاعل أن يفعله، لا يكون شيئاً قديماً أزلياً لم يزل ولا يزال، بل لا يكون إلا حادثاً بعد أن لم يكن.

وهذا معلوم بضرورة العقل عند عامة العقلاء، وهو متفق عليه عند نظار
ابن سينا مخالف
لأرسطو
ولجمهرة
الفلاسفة
حتى أرسطو وأتباعه، ولم ينزع في ذلك إلا شذمة قليلة من /
المتفلسفة، جَوَّز بعضهم أن يكون الشيء مفعولاً ممكناً وهو قديم أزلي -
كابن سينا وأمثاله - وجوز بعضهم مع ذلك أن يكون مراداً.

وأما جماهير العقلاء فيقولون: إن فساد كل من هذين القولين معلوم بضرورة العقل، حتى المنتصرون^(٣) لأرسطو وأتباعه - كابن رشد الحفيد وغيره - أنكروا كون الممكن يكون قديماً أزلياً على إخوانهم كابن سينا، وبينوا أنهم خالفوا في هذا القول أرسطو وأتباعه، وهو كما قال هؤلاء.

(١) ن، م: لكل من يصدر عنه.

(٢) ن (فقط): أو تكون.

(٣) ن، م: حتى المنتصرين.

وكلام أرسطو بين في ذلك في «مقالة اللام» التي هي آخر كلامه في علم ما بعد الطبيعة^(١) وغير ذلك.

وأرسطو وقدماء أصحابه - مع سائر العقلاء - يقولون: إن الممكن الذي يمكن وجوده وعدمه لا يكون إلا محدثاً كائناً بعد أن لم يكن، والمفعول لا يكون إلا محدثاً. وهم إذا قالوا بقدوم الأفلاك لم يقولوا إنها ممكنة ولا مفعولة ولا مخلوقة، بل يقولون: إنها تتحرك للتشبه بالعلة الأولى / [فهي محتاجة إلى العلة الأولى]^(٢)، التي يسميها ابن سينا وأمثاله واجب الوجود، من جهة أنه لا بد في حركتها من التشبه به، فهو لها^(٣) من جنس العلة الغائية؛ لا أنه علة فاعلة لها عند أرسطو وذويه.

وهذا القول - وإن كان من أعظم الأقوال كفراً وضلالاً ومخالفة لما عليه جماهير العقلاء [من الأولين والآخرين]^(٤)، ولهذا عدل متأخرو الفلاسفة [عنه]^(٥)، وأدعوا موجباً وموجباً، كما زعمه ابن سينا وأمثاله،

(١) مقالة «اللام» هي المقالة الثانية عشرة من أربع عشرة مقالة كتبها أرسطو في العلم الإلهي أو الفلسفة الأولى، وقد ضمت هذه المقالات ورتبت حسب أحرف الهجاء اليونانية وسميت بكتاب «الحروف» أو كتاب «الإلهيات» أو كتاب «ما بعد الطبيعة»، وقد ترجم الفلاسفة العرب والمسلمون هذا الكتاب وشرحوه - كما فعل ابن رشد - ولكنهم اهتموا بمقالة اللام بوجه خاص، فترجموها أكثر من مرة وشرحوها وعلقوا عليها. وانظر في ذلك كتاب «أرسطو عند العرب» نشر الدكتور عبدالرحمن بدوي، القاهرة، ١٩٤٧؛ وانظر الفهرست لابن النديم، ص ٢٥١. وقد ترجم الدكتور أبو العلا عفيفي مقالة اللام (انظر: مجلة كلية الآداب بجامعة القاهرة (فؤاد الأول)، الجزء الأول من المجلد الخامس، القاهرة ١٩٣٩).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٣) ن، م: فهو له، وهو خطأ.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٥) عنه: ساقطة من (ن) فقط.

وأساطين الفلاسفة قبل أرسطو لم يكونوا يقولون بقدوم العالم ، بل كانوا مقرين بأن الأفلاك محدثة كائنة بعد أن لم تكن ، مع نزاع منتشر لهم في المادة - فالمقصود^(١) هنا أن هؤلاء مع ما فيهم من الضلال لم يرضوا لأنفسهم أن يجعلوا الممكن الذي يمكن وجوده وعدمه قديماً أزلياً ، بل قالوا : إنه لا يكون إلا محدثاً ؛ ولا رضوا لأنفسهم أن يقولوا : إن المفعول المصنوع المبدع قديم أزلي ، ولا أن المراد الذي أراد الباري فعله هو قديم أزلي ، فإن فساد هذه الأقوال ظاهر في بدايه^(٢) العقول ، وإنما ألجأ إليها من قالها من متأخريهم ما التزموه من الأقوال المتناقضة التي ألجأتهم إليها .

كما أن كثيراً من أهل الكلام ألجأتهم أصول لهم فيها إلى أقوال يُعلم فسادها بضرورة العقل ، مثل إرادة أو كلام لا في محل ، ومثل شيء واحد بالعين يكون حقائق متنوعة^(٣) ، ومثل أمر سبق^(٤) بعضه بعضاً ، يكون قديم الأعيان لم يزل كل شيء منه قديماً أزلياً ، وأمثال ذلك .

وما يذكره الرازي [وأمثاله]^(٥) في هذه المسألة وغيرها من إجماع الحكماء : كدعواه إجماعهم على أن علة الافتقار هي الإمكان ، وأن الممكن المعلول يكون قديماً أزلياً ، فهو إنما يذكر ما وجدته في كتب ابن سينا ، ويظن أن هذا إجماع الفلاسفة .

(١) ن ، م : والمقصود .

(٢) ن ، م ، ا : بداية ؛ ب : بداهة . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) ن : حقائق متنوعة ؛ ا : حقائق متبوعة .

(٤) ا ، ب : يسبق .

(٥) وأمثاله : ساقطة من (ن) ، (م) .

أكثر الفلاسفة
يقولون: إن
الفعل لا يكون
إلا بعد عدم

ولما كان كون المفعول لا يعقل إلا بعد العدم ظاهراً، كان الفلاسفة يجعلون من جملة علل الفعل^(١) العدم، ويجعلون العدم من جملة المبادئ، وعندهم من جملة الأجناس العالية للأعراض أن يفعل وأن يفعل، ويعبرون عنهما^(٢) بالفعل والانفعال.

فإذا قيل: إن الباريء فعل شيئاً من العالم، لزم أن يقوم به أن يفعل وهو الفعل، فيقوم به الصفات التي سموها الأعراض، ولزم أن الفعل لا يكون إلا بعد عدم، لا يكون مع كون المفعول قديماً أزلياً. وقالوا: لما كان ما يسمونه الحركة، أو التغيير^(٣)، أو الفعل محتاجاً إلى العدم، والعدم ليس بمحتاج إليه، كان العدم مبدءاً له بهذا الاعتبار، ومرادهم أنه شرط في ذلك، فإنه لا يكون حركة ولا فعل ونحو ذلك، مما قد يسمونه تغييراً واستكمالاً، إلا بوجود بعد عدم: إما عدم ما كان موجوداً، وإما عدم مستمر كعدم المستكمل ما كان معدوماً له ثم حصل. فإذاً هذا المتغير والمستكمل^(٤) والمتحرك والمفعول محتاج إلى العدم، والعدم غير محتاج إليه، فصار العدم مبدءاً له بهذا الاعتبار. ولهذا كان الفعل والانفعال المعروف في / العالم إنما هو ما^(٥) ما يحدث من تأثير الفاعل وتأثير الفعل، لا يعقل فعل^(٦) ولا انفعال بدون حدوث شيء بعد عدم.

٦٣/١

(١) ن (فقط): العقل، وهو تحريف.

(٢) ن، م: عنها.

(٣) ن: والتغيير؛ م: والتغير.

(٤) ا، ب: المستكمل والتغير.

(٥) ما: ساقطة من (ا)، (ب).

(٦) ن (فقط): وفعل، وهو تحريف.

ثم هؤلاء الشذوذ من المتأخرين الذين زعموا أن الفعل لا يشترط فيه تقدم العدم، قد ذكروا لهم^(١) حججاً ذكرها ابن سينا وغيره على أن متأخريهم، واستقصاها الرازي في «مباحثه المشرقية»، وذكر في ذلك ما سماه عشرة^(٢) براهين، وكلها باطلة^(٣).

حجج ابن سينا وغيره على أن الفعل لا يشترط فيه تقدم العدم كما يوردها الرازي في «المباحث المشرقية»

قال^(٤):

«الأول^(٥): المحتاج^(٦) إلى العدم السابق، إما أن يكون هو وجود الفعل، وإما أن يكون [هو]^(٧) تأثير الفاعل فيه. ومحال أن يكون المفتقر إلى العدم السابق هو وجود الفعل^(٨)، لأن الفعل لو افتقر في وجوده إلى العدم، لكان ذلك العدم مقارناً له، والعدم المقارن مناف لذلك الوجود. ومحال أن يكون المفتقر إليه تأثير^(٩) الفاعل، لأن تأثير الفاعل يجب أن يكون مقارناً للأثر، ووجود الأثر ينافي عدمه، والمنافي لما يجب أن يكون مقارناً، يجب أن يكون منافياً، والمنافي لا يكون شرطاً. فإذن لا الفعل

(١) لهم: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) ن، م: عشر، وهو خطأ.

(٣) سيورد ابن تيمية فيما يلي نصوصاً من كلام الرازي في كتابه «المباحث المشرقية» وسأقابل هذه النصوص على الجزء الأول من الأصل المطبوع بحيدرآباد سنة ١٣٤٣هـ، وهو الذي سأرمز له بحرف «ش».

(٤) مايلي من كلام الرازي في «ش»، ج١، ص ٤٨٥.

(٥) ب: البرهان الأول.

(٦) ش: (إن) المحتاج.

(٧) هو: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) ن، م: العقل، وهو تحريف.

(٩) ش: ... (هو) تأثير.

فى كونه موجوداً ولا^(١) حاصلًا، ولا الفاعل فى كونه مؤثراً، يفتقر^(٢) إلى
العدم المنافى^(٣) .

فيقال [فى]^(٤) الجواب : إنه ليس المراد بكون المفعول أو فعل الفاعل
مفتقراً إلى العدم أن العدم مؤثر فيه حتى يجب أن يكون مقارناً له . بل
المراد أنه لا يكون إلا بعد العدم، كما قالوا هم : إن العدم من جملة
المبادئ، سواء جعلوه مبدءاً لمطلق الفعل، [أو الحركة]^(٥)، أو الحركة
والتغير والاستكمال، فالمقصود أنهم جعلوا ذلك مفتقراً إلى العدم؛
بمعنى أنه لا يكون إلا بعد عدم شىء، لا بمعنى أن العدم مقارن له .
ومعلوم أنه إذا قيل : إن الحركة لا تكون إلا شيئاً بعد شىء - أو الصوت -
كان الحادث من ذلك موقوفاً على وجود ما قبله، وإن لم يكن مقارناً له .
وأيضاً، فالشىء المعدوم إذا عدم بعد وجوده، كان هذا العدم
الحادث مفتقراً إلى ذلك الوجود السابق ولم يكن مقارناً له .

[وأيضاً]^(٦)، فهذا الذى قاله يلزمه فى كل ما يحدث، [فإن كل ما
يحدث فإنما يحدث]^(٧) بعد عدمه، فحدوثه متوقف على عدمه السابق
لوجوده، مع أن ذلك العدم ليس مقارناً^(٨) له . فإن طردوا حجبتهم، لزمهم

(١) ولا : ليست فى (ش) .

(٢) يفتقر : كذا فى جميع النسخ، وفى (ش) : مفتقراً .

(٣) المنافى : كذا فى جميع النسخ، وفى (ش) : السابق .

(٤) فى : زيادة فى (أ)، (ب) .

(٥) أو الحركة : ساقطة من (ن) فقط .

(٦) وأيضاً : ساقطة من (ن) فقط .

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٨) أ : العدم مقارناً؛ ب : العدم مقارن .

أن لا يحدث حادث، وهذه مكابرة. وهذا شأنهم في عامة^(١) حججهم التي يذكرونها في قدم العالم،^(٢) فإن مقتضاها أن لا يحدث شيء، وحدوث الحوادث في العالم^(٣) مشهود^(٤)، فكانت حججهم مما يعلم أنها من جنس شبه السوفسطائية.

وهذا كحجتهم^(٥) العظمى التي يحتجون بها على أنه مؤثر تام في الأزل، وأن المؤثر التام يستلزم أثره، فإن مقتضاها^(٦) أن لا يحدث شيء، وهم ضلوا حيث لم يفرقوا بين مطلق المؤثر، وبين المؤثر في كل ممكن.

فإذا قالوا: ^(٧) كونه مؤثراً: إما أن يكون لذاته المخصوصة، أو لأمر لازم لها، أو لأمر منفصل عنها. والثالث ممتنع، لأن ذلك المنفصل هو من جملة آثاره، فيمتنع أن يكون مؤثراً فيه، لامتناع الدور في العلل. وعلى الأول والثاني يلزم [دوام]^(٨) كونه مؤثراً.

قيل لهم: كونه مؤثراً يراد به أنه مؤثر في وجود كل ما / صدر عنه، ويراد به أنه مؤثر في شيء معين من العالم، ويراد به أنه مؤثر في الجملة: مثل^(٩) أن يكون مؤثراً في شيء^(١٠) بعد شيء.

(١) عامة: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢-٣) : ساقطة من (م) فقط.

(٣) ن، م: مشهودة.

(٤) م، ن: فهذا حجتهم.

(٥) أ، ب: فإن مقتضى هذه.

(٦) ن، م: فإذا قيل.

(٧) دوام: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) ن (فقط): قبل، وهو تحريف.

(٩) أ، ب: مؤثراً شيئاً.

والأول والثاني ممتنعان في الأزل، لا سيما الأول^(١) فإنه لا يقوله عاقل، والحجة لا تدل على تأثيره في كل شيء في الأزل، ولا في شيء معين في الأزل.

وأما الثالث فيناقض قولهم لا يوافق، بل يقتضى حدوث كل ما سواه، فإذا^(٢) كان تأثيره من لوازم ذاته والحوادث مشهودة، بل التأثير لا يُعقل إلا مع الإحداث، كان الإحداث الثاني مشروطاً بسبق الأول، وبانقضائه أيضاً، وذلك من لوازم ذاته شيئاً بعد شيء.

فلا يكون في الحجة ما يدل على قولهم، ولا على ما يناقض ما أخبرت به الرسل، وإن دل على بطلان قول طائفة من أهل الكلام المحدث في دين الإسلام، من الجهمية والقدرية ومن اتبعهم.

وكذلك ما يحتجون به على بطلان الإحداث / والتأثير ونحو ذلك من الشبه المقتضية^(٣) نفى التأثير، ونفى ترجيح وجود الممكن على عدمه، ونفى كونه فاعلاً لحكمة أو لا لحكمة، وغير ذلك مما يُذكر في هذا الباب، فإن جميعها تقتضى أن لا يحدث في العالم حادث، وهذا خلاف المشاهدة، وكل حجة تقتضى خلاف المشهود، فهي من جنس [حجج]^(٤) السفسطة.

وهم كلهم متفقون على أن العدم من جملة العلل، وهو مأخوذ عن

(١) عبارة «لا سيما الأول»: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) أ، ب: وإذا.

(٣) ب: ... أو نحو ذلك مثل الشبهة المقتضية.

(٤) حجج: ساقطة من (ن)، (م).

أرسطو. قال أرسطو في «مقالة اللام» التي هي منتهى فلسفته، وهي علم
«مقالة اللام»
على أن العدم
من جملة الملل ما بعد الطبيعة:

«وأما على طريق المناسبة فأخلق بنا - إن نحن اتبعنا ما وصفنا - أن
نبين أن مبادئ جميع الأشياء الموجودة ثلاثة: العنصر والصورة والعدم.
مثال ذلك في الجوهر المحسوس أن الحر نظير الصورة، والبرد نظير
العدم، والعنصر هو الذي له هذان بالقوة. وفي باب الكيف يكون
البياض نظير الصورة، والسواد نظير العدم، والشئ الموضوع لهما هو
السطح في قياس العنصر. ويكون الضوء نظير الصورة، والظلمة
نظير العدم، والجسم القابل للضوء هو الموضوع لهما. فليس يمكن على
الإطلاق أن تجد عناصر هي بأعيانها عناصر لجميع الأشياء، وأما على
طريق المناسبة والمقايسة فأخلق بها أن توجد».

قال: «وليس طلبنا الآن طلب عنصر الأشياء الموجودة، لكن قصدنا
إنما هو طلب مبدئها، وكلاهما سبب لها، إلا أن^(١) المبدأ قد يجوز أن
يوجد خارجاً عن الشئ مثل السبب المحرك، وأما العناصر فلا يجوز أن
تكون إلا في الأشياء التي هي منها. وما كان عنصراً فليس [مانع]^(٢) يمنع
من أن يقال له مبدأ، وما كان مبدئاً فليس له عنصر لا محالة.
وذلك أن المبدأ المحرك قد يجوز أن يكون خارجاً عن المحرك،
ولكن^(٣) المحرك القريب من الأشياء الطبيعية هو مثل الصورة، وذلك أن

(١) ن (فقط): لأن.

(٢) مانع: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م: لأن.

الإنسان إنما يلدّه إنسان . وأما في الأشياء الوهمية فالصورة أو العدم ،
مثال ذلك الطب والجهل به ، [والبناء والجهل به] ^(١) . وفي كثير من الأمور
يكون السبب المحرك هو الصورة ، من ذلك أن الطب من وجهه ما هو
الصحة لأنها المحركة ، وصورة البيت من وجهه ما هي البناء ، والإنسان
إنما يلدّه إنسان ^(٢) .

وليس قصدنا لطلب المحرك القريب ، لكن قصدنا للمحرك الأول
الذي منه يتحرك جميع الأشياء ، فالأمر فيه بين أنه جوهر . وذلك أنه مبدأ
الجواهر ^(٣) ، ولا يجوز أن يكون مبدأ الجواهر ^(٣) إلا جوهرًا ، وهو مبدأ
الجواهر ^(٣) ومبدأ جميع الأشياء الموجودة . ولم يكن التهيّب من التصريح
بهذا فيما تقدم صوابًا ، فإن سائر الأشياء إنما هي أحداث وحالات
للجوهر وحركات له ، وينبغي أن نبحث عن هذا الجوهر الذي يحرك
الجسم كله ما هو؟ هل يجب أن نضع أنه نفس ، أو أنه عقل ، أو أنه
غيرهما؟ بعد أن نحذر ونتوقى أن نحكم على المبدأ الأول بشيء من
الأعراض التي تلزم الأواخر من الأشياء الموجودة ، ولكنه قد يوجد في
أواخر الأشياء الموجودة ما هو بالقوة ، وأن يكون الشيء في الأوقات
المختلفة على حالات مختلفة ، وأن لا يكون دائماً على حال واحدة .
والأشياء التي تقبل الكون والفساد هي التي توجد بهذه الحال ، فإنك تجد
الشيء فيها بعينه مرة بالقوة ، ومرة بالفعل .

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط .

(٢) ا ، ب : الإنسان .

(٣) ن ، م : الجوهر .

مثال ذلك أن الخمر توجد بالفعل^(١) بعد أن تغلى وتسكر، وقد تكون موجودة بالقوة في وقت آخر، إذ^(٢) كانت الرطوبة التي فيها تتولد إنما هي في نفس الكرم واللحم، وربما كان بالفعل وربما كان بالقوة في العناصر التي عنها تتولد. وإذا قلنا بالقوة أو بالفعل فليس نغنى شيئاً غير الصورة والعنصر. ونعنى بالصورة الصورة التي يمكن أن تنفرد^(٣) من المركب من الصورة والعنصر؛ فأما المنفرد فمثل الضوء والظلمة إذ كان يمكن فيها أن تنفرد عن الهواء، والمركب منهما فمثل البدن الصحيح / [والبدن] السقيم^(٤). وأعنى بالعنصر الشيء الذي يمكن فيه أن يحتمل الحالتين كليهما، مثل البدن وربما كان صحيحاً، وربما كان سقيماً.

فهذا الشيء الذي بالفعل والذي بالقوة قد يختلف، لا في العناصر الموجودة في الأشياء المركبة منهما، أعنى من الصورة والعنصر^(٥)، لكن في الأشياء الخارجة عن الأشياء المركبة أيضاً، التي لم يكن عنصرها عنصر الأشياء التي تكون عنها، ولا صورتها صورتها، لكن غيرها.

فينبغي أن يكون هذا الأمر قائماً في وهمك إذا قصدت البحث عن السبب الأول: أن بعض العلل المحركة موافقة في الصورة للشيء المتحرك^(٦) قريبة منه، وبعضها أبعد منه. أما العلة القريبة^(٧) فمثل الأب،

(١) ن، م: بالعقل، وهو تحريف.

(٢) ن، م: إذا.

(٣) ب: تقرر.

(٤) ن، م: البدن الصحيح والسقيم.

(٥) ن، م، ا: منها أعنى في الصورة والعنصر. والمثبت من (ب).

(٦) م، ا، ب: المحرك.

(٧) القريبة: ساقطة من (ا)، (ب).

وأما الشمس فهي^(١) علة أبعد، وأبعد من الشمس الفلك المائل. وهذه الأشياء ليست عللاً على طريق عنصر الشيء الحادث، أو^(٢) على طريق صورة، ولا على طريق عدم، لكنها إنما هي محرّكة، وهي محرّكة لا على أنها موافقة^(٣) في الصورة قريبة مثل الأب، لكنها أبعد / وأقوى فعلاً، إذ كانت هي ابتداء العلل القريبة أيضاً^(٤). وذكر كلاماً آخر ليس هذا موضع بسطه.

ظ ٢٣

ثم ذكر الرازي:

« البرهان الثاني^(٥): وهو أن الفعل ممكن الوجود في الأزل لثلاثة

البرهان الثاني

أوجه:

أحدها: أنه لو [لم يكن كذلك] لكان ممتنعاً، ثم صار ممكناً، ولكن الممتنع^(٦) لذاته قد انقلب ممكناً لذاته^(٧)، وهذا يرفع الأمان^(٨) عن القضايا العقلية^(٩).

(١) ن، م: فهو.

(٢) ب (فقط): ولا.

(٣) ا، ب: لموافقة.

(٤) لا نعلم بالضبط أي ترجمة من ترجمات «مقالة اللام» رجع إليها ابن تيمية على أن النصوص التي أوردها هنا تقابل تقريباً ما أورده ابن رشد في كتاب «تفسير ما بعد الطبيعة» (انظر المجلد الثالث، الجزء السابع، ص (1517، 1522-1523، 1528، 1531، 1535-1537)).

(٥) لا يتقيد ابن تيمية في سرده للبرهان الثاني بالفاظ الرازي، وإنما يلخص المعنى ويذكره بعبارة الخاصة أحياناً.

(٦) ن، م: لو كان ممتنعاً ثم صار ممكناً لكان الممتنع...

(٧) لذاته: ساقطة من (ا)، (ب).

(٨) ا، ب: الإمكان؛ ن، م، ش (ص ٤٨٦): الأمان، وهو الصواب.

(٩) القضايا العقلية: كذا في (ن)، (م)، (ش) وهو الصواب. وفي (ا)، (ب): القضاء بالعقلية.

وثانيها: أنه ممكن فيما لا يزال، فإن كان إمكانه لذاته أو لعلته دائمة
لزم دوام الإمكان، وإن كان لعلته حادثة كان باطلا، لأن الكلام في إمكان
حدوث تلك العلة، كالكلام في إمكان حدوث غيرها، فيلزم دوام
إمكان^(١) الفعل.

وثالثها: أن امتناع الفعل إن كان لذاته أو لسبب واجب لذاته^(٢) لزم
دوام الامتناع، وهو باطل بالحس والضرورة وإجماع العقلاء لوجود
الممكنات. وإن كان لسبب غير واجب امتنع كونه قديماً، فإن ما وجب
قدمه امتنع عدمه، ثم الكلام^(٣) فيه كالكلام في الأول، [فكونه ممتنعاً في
الأزل لعلته حادثة ظاهر البطلان، فإن القديم لا يكون لعلته حادثة]^(٤).
قال^(٥): «فثبت أنه لا يمكن دعوى امتناع حصول الممكنات في
الأزل، ولا يمكن أن يقال: المؤثر^(٦) ما كان يمكن أن يؤثر فيه، ثم صار
يمكن، فإن القول في امتناع التأثير وإمكانه، كالقول في امتناع وجود
الأثر وإمكانه»
قال^(٧): «فثبت أن استناد الممكنات إلى المؤثر لا يقتضى تقدم العدم
عليها».

(١) ن (فقط): إمكان دوام.

(٢) ن، م: أو بسبب واجب دائم.

(٣) ن، م: عدمه والكلام.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٥) أى الرازى في «المباحث المشرقية» ٤٨٦/١.

(٦) ش: يقال بأن المؤثر... الخ.

(٧) فى «ش» ٤٨٧/١.

قال^(١): «وعلى هذه الطريقة إشكال، لأننا نقول: «الحادث» إذا اعتبرناه من حيث كونه مسبوقاً بالعدم، فهو مع هذا الشرط لا يمكن أن يقال بأن إمكانه يتخصص بوقت دون وقت، لما ذكرتموه من الأدلة، فإذاً^(٢) إمكانه ثابت دائماً؛ ثم لا يلزم من دوام إمكانه خروجه عن الحدوث. لأننا لما أخذناه من حيث كونه مسبوقاً بالعدم، كانت مسبقيته بالعدم جزءاً ذاتياً له، والجزء الذاتى لا يرتفع، وإذا لم يلزم من إمكان حدوث الحادث من حيث إنه حادث، خروجه عن كونه حادثاً، فقد بطلت هذه الحجة».

قال^(٣): «فهذا شك لا بد من حله».

قلت: فيقال: ^(٤) هذا الشك هو المعارضة التي اعتمد عليها في كتبه الكلامية، «كالأربعين»^(٥) وغيره، وعليها اعتمد الأمدى في «دقائق الحقائق» وغيره^(٦). وهى باطللة لوجهين: أحدهما: أنه ليس فيها جواب عن حججهم بل هى معارضة محضة، الثانى: أن يقال: قوله «الحادث»

الرد عليه

(١) بعد الكلام السابق مباشرة.

(٢) ن: فإن ذا؛ م: فإن إذا.

(٣) بعد الكلام السابق مباشرة.

(٤) فيقال: ساقطة من (أ)، (ب).

(٥) وهو كتاب «الأربعين في أصول الدين» وقد طبع بحيدرآباد سنة ١٣٥٣.

(٦) هو أبو الحسن على بن أبى على محمد بن سالم الثعلبى، سيف الدين الأمدى، الحنبلى ثم الشافعى، من أئمة الأشاعرة، وقد صنف في أصول الدين والفقه والمنطق والحكمة والخلاف. ومن أشهر كتبه «أبكار الأفكار» و«دقائق الحقائق» وقد توفى بدمشق سنة ٦٣١. ترجمته في ابن خلكان ٢/٤٥٥ - ٤٥٦؛ طبقات الشافعية ٨/٣٠٦ - ٣٠٧؛ شذرات الذهب ٥/١٤٤ - ١٤٥؛ الأعلام ٥/١٥٣.

إذا "اعتبر من حيث هو حادث، أتعنى به إذا قُدِّر أن الحوادث كلها لها أول فإذا" اعتبر مع ذلك إمكانها، فلا أول له؟ أم تعنى به أن كل حادث تعتبره إذا اعتبر إمكانه؟

فإن عנית الأول، قيل لك^(١): لا نسلم إمكان هذا التقدير، فإنك قدمت أنه لا بد لكل حادث من أول، وجملة الحوادث مسبوقه بالعدم، وأن لا يكون الفاعل أحدث شيئاً ثم أحدث، وقدرت [مع]^(٢) ذلك أن إحداثه لم يزل ممكناً. ونحن لا نسلم إمكان الجمع بين هذين، فأنت^(٣) إنما منعت دوام كونه محدثاً في الأزل، لامتناع / حوادث لا أول لها، ومع امتناع ذلك يستحيل أن يكون الإحداث لم يزل ممكناً، فقد قدرت إمكان دوام الحدوث^(٤) مع امتناع دوامه، وهذا تقدير لاجتماع النقيضين.

٦٦ / ١

وأما إن عנית بما تقدره حدوث حادث معين، فلا نسلم أن إمكانه أزلي، بل حدوث كل حادث معين جاز أن يكون مشروطاً بشروط تنافي أزليته، وهذا هو الواقع كما يُعلم ذلك في كثير من الحوادث؛ فإن حدوث ما هو مخلوق من مادة يمتنع قبل وجود المادة. [ولكن الجواب عن هذه الحجة أنها لا تقتضي إمكان قدم شيء بعينه، كما قد بُسِّط في موضع آخر، فلا يلزم من ذلك إمكان قدم شيء بعينه من الممكنات، وهو المطلوب]^(٥).

(١-١) : ساقط من (١)، (ب).

(٢) ن، م: لكم.

(٣) مع: ساقطة من (ن) فقط.

(٤) ن، م: وأنت.

(٥) ن، م: دوام إمكان الحدث.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

قال الرازي: (١)

«البرهان الثالث: الحوادث إذا وجدت واستمرت، فهي في حال استمرارها محتاجة إلى المؤثر، لأنها ممكنة في حال بقائها، كما كانت ممكنة في حال حدوثها، والممكن يفتقر إلى المؤثر» (٢).

البرهان الثالث

فيقال: هذه الحجة إنما تدل على أن الممكنات المحدثه تحتاج حال بقائها إلى المؤثر، ونحن نسلم هذا (٣) كما سلمه جمهور النظائر [من] (٤) المسلمين وغيرهم، وإنما نازع في ذلك طائفة من متكلمي المعتزلة وغيرهم. لكن هذا لا يدل على أن الممكن أن يوجد وأن يعدم يمكن مقارنته للفاعل أزلاً وأبداً، إلا إذا بين إمكان كونه أزلياً أبدياً مع إمكان وجوده وعدمه، وهذا محل النزاع. كيف وجمهور العقلاء يقولون: لا يُعقل ما يمكن أن يوجد وأن لا يوجد إلا ما يكون حادثاً، وأما القديم الأزلي الواجب بنفسه أو بغيره، فلا يعقل فيه أن (٥) يمكن أن يوجد وأن لا يوجد، فإن عدمه ممتنع!

الرد عليه

وإذا قيل: هو باعتبار ذاته يقبل الأمرين.

قيل: عن هذا جوابان:

أحدهما: أنه مبني على أن له حقيقة في الخارج غير وجوده الثابت في الخارج، وهذا باطل.

(١) في (ش) ٤٨٧/١ بعد الكلام السابق مباشرة.

(٢) اختصر ابن تيمية البرهان الثالث اختصاراً شديداً، انظر (ش): ج ١، ص ٤٨٧، ٤٨٨.

(٣) ن، م: ذلك.

(٤) من: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م: أنه.

الثانى : أنه لو قَدَّر أن الأمر كذلك ، فمع وجوب موجبه الأزلى يكون واجباً أزلاً وأبداً فيمتنع العدم ، كما يقوله أهل السنة فى صفات الرب تعالى ، وهذا لا يعقل فيه أنه يمكن وجوده وعدمه ، ولا أن له فاعلاً يفعلُه^(١) ، كما أنه لا يعقل مثل ذلك فى الصفات اللازمة للتقديم تعالى .

قال الرازى :

« البرهان الرابع : أن افتقار الأثر إلى المؤثر : إما لأنه^(٢) موجود فى الحال ، أو لأنه كان معدوماً ، أو لأنه سبقه عدم^(٣) . ومحال أن يكون العدم السابق هو المقتضى ، فإن العدم نفى محض ، فلا حاجة له إلى المؤثر أصلاً . ومحال أن يكون هو كونه مسبوqاً بالعدم ، لأن [كون]^(٤) الوجود مسبوqاً بالعدم ، كيفية تعرض للوجود بعد حصوله على طريق الوجوب ، لأن وقوعه على^(٥) نعت المسبوقية بالعدم^(٦) كيفية لازمة بعد وقوعه ، فإنه يستحيل أن يقع إلا^(٧) كذلك ، والواجب غنى عن المؤثر ، فإذن المفتقر هو الوجود ، والوجود عارض للماهية ، فلا يُعتبر فى افتقاره إلى الفاعل تقدم العدم^(٨) .

(١) يفعلُه : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٢) ش (ص ٤٨٩) : إما أن يكون لأنه . الخ .

(٣) أ ، ب : سبقه الحدث ؛ ن ، ش (ص ٤٨٩) : سبقه عدم ، وهو الصواب .

(٤) كون : ساقطة من (ن) فقط .

(٥) على : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٦) ش : على طريق الوجوب (فإن حصول الوجود وإن كان على طريق الجواز) إلا أن وقوعه على نعت المسبوقية بالعدم . الخ .

(٧) إلا : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٨) اختصر ابن تيمية البرهان الرابع كما فعل فى البرهان الثالث .

والجواب أن يقال: قوله: افتقاره إلى المؤثر: إما أن يكون لكذا، أو لكذا؛ إما أن يريد به إثبات السبب الذي لأجله صار مفتقراً إلى المؤثر، وإما أن يريد به إثبات دليل يدل على كونه مفتقراً إلى المؤثر، فإن ما يُقرن بحرف اللام على جهة / التعليل قد يكون علة للوجود في الوجود الخارجي، وقد يكون علة للعلم بذلك وثبوتها في الذهن، وهذا يسمى دليلاً وبرهاناً وقياس الدلالة وبرهان الدلالة، والأول إذا استدل به سمي قياس العلة وبرهان العلة وبرهان «لِمَ» لأنه يفيد علة الأثر في الخارج وفي الذهن^(١).

ص ٢٤

فقول القائل: الافتقار إلى المؤثر: إما أن يكون لأجل الحدوث، أو الإمكان، أو لمجموعهما، وما يذكره طائفة من المتأخرين من الأقوال الثلاثة في ذلك، فحقيقته أن يقال: أتريدون البحث عن [نفس]^(٢) العلة الموجبة / في نفس الأمر لهذا الافتقار، أم البحث عن الدليل الدال على هذا الافتقار؟

٦٧/١

فإن أردتم الأول، قيل لكم: هذا فرع ثبوت كون افتقار المفعول إلى الفاعل إنما هو لعلّة أخرى، ولم تثبتوا ذلك؛ بل لقائل أن يقول: كل ما سوى الله مفتقر إليه لذاته وحقيقته، لا لعلّة أوجبت كون ذاته وحقيقته مفتقراً إلى الله. ومن المعلوم أنه لا يجب في كل حكم وصفة توصف بها الذات^(٣) أن تكون ثابتة لعلّة^(٤)، فإن هذا يستلزم التسلسل الممتنع،

(١) ن، م: في الخارج في الذهن.

(٢) نفس: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م: الذات.

(٤) (فقط): لفعله، وهو تحريف.

فإن^(١) افتقار كل ما سوى الله إلى الله، هو حكم وصفة ثبت لما سواه، فكل ما سواه سواء سمي محدثاً أو ممكناً أو مخلوقاً أو غير ذلك، هو مفتقر محتاج إليه لا يمكن استغناؤه عنه بوجه من الوجوه ولا في حال من الأحوال، بل كما أن غنى الرب من لوازم ذاته، ففقر الممكنات من لوازم ذاتها، وهي لا حقيقة لها إلا إذا كانت موجودة، فإن المعدوم ليس بشيء، فكل [ما هو]^(٢) موجود سوى الله، فإنه مفتقر إليه دائماً حال حدوثه وحال بقاءه.

وإن أريد بعلّة الافتقار إلى الفاعل ما يُستدل به على ذلك، فيقال: كون الشيء حادثاً بعد أن لم يكن، دليل على أنه مفتقر إلى محدث يحدثه^(٣)، وكونه ممكناً لا يترجح^(٤) وجوده على عدمه إلا بمرجح تام، دليل على أنه مفتقر إلى واجب يبدعه، وكونه ممكناً محدثاً دليلاً، لأن كلا منهما^(٥) دليل على افتقاره. وهذه الصفات وغير ذلك من صفاته: مثل كونه محدثاً^(٦)، وكونه فقيراً [وكونه مخلوقاً]^(٧) ونحو ذلك، تدل على احتياجه إلى خالقه، فأدلة احتياجه إلى خالقه^(٨) كثيرة، وهو محتاج إليه لذاته لا لسبب آخر.

(١) ن، م: فإذن.

(٢) ما هو: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن: إلى حادث يحدثه.

(٤) ن، م: لا يترجح.

(٥) ن، م: دليلان كل منهما.

(٦) عبارة «كونه محدثاً»: ساقطة من (ا)، (ب).

(٧) عبارة «وكونه مخلوقاً»: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) ن، م: إلى الخالق.

وحيثُذ فيمكن أن يقال: وجوده دليل على افتقاره إلى خالقه^(١)، وعدمه السابق دليل على افتقاره إلى الخالق^(٢)، وكونه موجوداً بعد العدم دليل على افتقاره إلى الخالق، فلا منافاة بين الأقسام. وعلى هذا فلا يصح قوله: «العدم نفى محض، فلا حاجة له إلى المؤثر أصلاً»، وذلك أننا^(٣) [إذا]^(٤) جعلنا عدمه دليلاً على أنه^(٥) لا يوجد بعد العدم إلا بفاعل، لم يُجعل عدمه هو المحتاج إلى المؤثر، بل نظار المسلمين يقولون: إن الممكن لا يفتقر إلى المؤثر إلا في وجوده، وأما عدمه المستمر فلا يفتقر فيه إلى المؤثر.

وأما هؤلاء الفلاسفة^(٦) كابن سينا، [ومن تبعه] كالرازي^(٧)، فيقولون: إنه لا يترجح أحد طرفي الممكن على الآخر إلا بمرجح، فيقولون: لا يترجح عدمه على وجوده إلا بمرجح، كما يقولون: لا يترجح وجوده على عدمه إلا بمرجح. ثم قالوا: مرجح العدم عدم المرحح، فعلة كونه معدوماً عدم علة كونه موجوداً.

وأما نظار المسلمين فينكرون هذا غاية الإنكار، كما ذكر ذلك

(١) ن، م: إلى الخالق.

(٢) م: دليل على إمكانه؛ ا، ب: دليل على افتقاره وسقطت عبارة «إلى الخالق».

(٣) ب: وكذلك..

(٤) إذا: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ا، ب: أن.

(٦) ن، م: المتفلسفة.

(٧) ن، م: كابن سينا والرازي.

القاضي أبو بكر^(١) والقاضي أبو يعلى وغيرهما من نظار المسلمين ، وهذا هو الصواب .

وقول أولئك : علة عدمه عدم علته ؛ فيقال لهم : أتريدون أن عدم علته مستلزم لعدمه ودليل على عدمه؟ أم تريدون أن عدم علته هو الذي جعله معدوماً في الخارج؟

أما الأول فصحيح ، ولكن ليس هو قولكم .
وأما الثاني فباطل ، فإن عدمه المستمر لا يحتاج إلى علة ، إلا كما يحتاج عدم العلة إلى علة . ومعلوم أنه إذا قيل : عدم لعدم علته . قيل : وذلك لعدم أيضاً لعدم علته . وهذا مع أنه يقتضى التسلسل في العلل والمعلولات ، وهو باطل بصريح العقل ، فبطلانه ظاهر ، ولكن المقصود بيان بعض تناقض هؤلاء الملاحدة المتفلسفة المخالفين لصريح المعقول وصحيح المنقول .

وكذلك قوله : «لأن كونه مسبقاً بالعدم ، كيفية تعرض للوجود بعد حصوله» وهي لازمة [له] لا علة له^(٢) .

فيقال : هذا ليس بصفة ثبوتية له ، بل هي صفة إضافية معناها أنه كان بعد أن لم يكن . ثم لو قدر أنها صفة لازمة له ، فالمراد أنها دليل على افتقاره إلى المؤثر . وأيضاً فأنت قدرت هذا علة افتقاره ، لم تقدره معلول افتقاره ، فكونه غنياً^(٣) لا يمنع كونه علة ، وإنما يمنع كونه معلولاً .

(١) وهو ابن الباقلاني .

(٢) ن ، م : وهي لازمة لا علة لها ؛ ا : وهي لازمة له لا علة لها . والمثبت من (ب) .

(٣) ن ، م : فكونه عيناً ، وهو تحريف .

وإن^(١) قال : هذه متأخرة عن افتقاره، والمتأخر لا يكون علة للمتقدم .

قيل : هذا ذكرته في / مواضع أخر لا هاهنا . وجوابه : أنه دليل على الافتقار لا موجب له ، والدليل متأخر عن المدلول عليه باتفاق العقلاء .

فإن قيل : إن كان الحدوث دليلاً على الافتقار إلى المؤثر، لم يلزم^(٢) أن يكون كل مفتقر إلى المؤثر حادثاً، لأن الدليل يجب طرده ولا يجب عكسه .

قيل : نعم، انتفاء الدلالة من هذا الوجه لا ينفي الدلالة من وجوه أخر، مثل أن يقال : شرط افتقاره إلى الفاعل كونه محدثاً، والشرط يقارن المشروط . وهذا أيضاً مما يبيّن به^(٣) الاقتران، فيقال : علة الافتقار، [بمعنى شرط افتقاره]^(٤)، كونه محدثاً أو ممكناً أو مجموعهما، والجميع حق . ومثل أن يقال : إذا أريد بالعلة المقتضى لافتقاره إلى الفاعل هو حدوثه، أي كونه مسبقاً بالعدم ؛ فإن كل ما كان مسبقاً بالعدم^(٥) هو ثابت حال افتقاره إلى الفاعل، فإن افتقاره إلى الفاعل هو حال حدوثه، وتلك الحال هو فيها مسبق بالعدم، فإن كل ما كان مسبقاً بالعدم، كان كائناً بعد أن لم يكن، وهذا المعنى يوجب افتقاره إلى الفاعل .

(١) ا، ب : وإذا .

(٢) ن، م : لم يلزمه .

(٣) م، ا، ب : مما يبيّن به .

(٤) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٥) ن، م : وكونه مسبقاً بالعدم .

قال [الرازي] (١):

«البرهان الخامس: أنه إما أن يتوقف جهة افتقار الممكنات إلى المؤثر، أو جهة تأثير المؤثرات (٢) فيها على الحدوث، أو لا تتوقف. والأول قد / أبطلناه في باب (٣) «القدم والحدوث» فثبت أن الحدوث غير معتبر في جهة الافتقار».

الرد عليه فيقال: ما ذكرته في ذلك قد بُين إبطاله أيضاً، وأن كل ما يفتقر إلى الفاعل لا يكون إلا حادثاً، وأما القديم الأزلي فيمتنع أن يكون مفعولاً. والذي ذكرته في كتاب «الحدوث والقدم» في «المباحث المشرقية» هو الذي جرت عادتك بذكره في «المحصّل» وغيره، وهو أن الحدوث عبارة عن كون الوجود مسبقاً بالعدم وبالغير، فهو صفة للوجود، فيكون متأخراً عنه، وهو متأخر عن تأثير المؤثر فيه، المتأخر عن احتياجه إليه المتأخر عن علة الحاجة. فلو كان الحدوث علة الحاجة إلى الحدوث أو شرطها، لزم تأخر الشيء عن نفسه بأربع مراتب.

جوابه: أن هذا ليس صفة وجودية قائمة به حتى يتأخر عن وجوده، بل معناه أنه كان بعد أن لم يكن، وهو إنما يحتاج إلى المؤثر في هذه الحال، وهو في هذه الحال مسبق بالعدم. والتأخرات المذكورات هنا اعتبارات عقلية ليست تأخرات زمانية، والعلة هنا المراد بها المعنى الملزوم لغيره، ليس المراد بها أنها فاعل متقدم على مفعوله بالزمان.

(١) الرازي: زيادة في (١)، (ب).

(٢) ش (ص ٤٩٠): أوجهه (صحة) تأثير المؤثرات..

(٣) ا (فقط): كتاب.

واللازم والملزوم^(١) قد يكون زمانهما جميعاً، كما يقولون^(٢): الصفة تفتقر إلى الموصوف، والعرض إلى الجوهر، وإن كانا موجودين معاً. ويقولون^(٣): إنما افتقر العرض إلى الموصوف لكونه معنى قائماً بغيره. وهذا المعنى مقارن لافتقاره إلى الموصوف.

قال [الرازي]:^(٤)

«البرهان السادس: أن الممكن إذا لم يوجد، فعدمه إما أن يكون لأمر أو لا لأمر، ومحال أن يكون لا لأمر، فإنه حينئذ يكون معدوماً لما هو هو. وكل ماهويته كافية في عدمه فهو ممتنع الوجود، فإذا كان الممكن العدم^(٥) ممتنع الوجود، هذا خلف، فتبين^(٦) أن يكون لأمر. ثم ذلك المؤثر لا يخلو: إما أن يشترط في تأثيره فيه تجدهه أولاً يشترط، ومحال أن يشترط ذلك، [فإن الكلام]^(٧) مفروض في العدم السابق على وجوده، والعدم المتجدد هو العدم بعد الوجود، فإذا لا يشترط في استناد عدم الممكنات إلى ما يقتضى عدمها تجدهه^(٨)، وإذا كان العدم الممكن مستنداً إلى

البرهان السادس

(١) ن، م: والملزوم واللازم.

(٢) ن، م: يقول إن.

(٣) ن، م: ويقول.

(٤) الرازي: زيادة في (ا)، (ب).

(٥) ن، م: الممكن المعدوم، وهو خطأ.

(٦) ا، ب، ن، م: فتبين؛ ش (ص ٤٩٠) فقي، وكلاهما صواب.

(٧) عبارة «فإن الكلام»: ساقطة من (ن) فقط.

(٨) ش: تجدها.

المؤثر من غير شرط التجدد، علمنا أن الحاجة والافتقار لا يتوقف على التجدد، وهو المطلوب»^(١).

الرد عليه
٦٩/١
فيقال: من العجائب، بل من أعظم المصائب، أن يجعل مثل هذا الهذيان برهاناً في هذا^(٢) المذهب، الذي حقيقته أن الله لم يخلق شيئاً بل الحوادث تحدث بلا خالق، وفي إبطال أديان [أهل]^(٣) الملل وسائر العقلاء من / الأولين والآخرين. لكن هذه^(٤) الحجج الباطلة وأمثالها لما صارت تصد كثيراً من أفاضل الناس وعقلائهم وعلمائهم عن الحق المحض الموافق لصريح المعقول وصحيح المنقول، بل تخرج أصحابها عن العقل والدين، كخروج الشعرة من العجين، إما بالجحد والتكذيب، وإما بالشك والريب، احتجنا إلى بيان بطلانها، للحاجة إلى مجاهدة أهلها، وبيان فسادها من أصلها^(٥)، إذ كان فيها من الضرر بالعقول والأديان، ما لا يحيط به إلا الرحمن.

والجواب من وجوه:

أحدها: أن يقال: قد تقدم قولكم قبل هذا بأسطر إن العدم نفى محض فلا حاجة به إلى المؤثر أصلاً، وجعلتم هذا مقدمة في الحجة التي قبل هذه، فكيف تقولون بعد هذا بأسطر: المعدوم الممكن لا يكون عدمه إلا لموجب؟

(١) نقل ابن تيمية البرهان السادس بنصه فيما عدا الاختلافات التي ذكرناها.

(٢) هذا: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) أهل: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) أ، ب: لكن مثل هذه.

(٥) ن: فاسدها من أصلها؛ م: فاسدها من أصلها.

وقدمنا أن جماهير نظار المسلمين وغيرهم يقولون: إن العدم لا يفتقر إلى علة، وما علمت أحدا من النظار جعل عدم الممكن مفتقرا إلى علة إلا هذه الطائفة القليلة من متأخري^(١) المتفلسفة كابن سينا وأتباعه، وإلا فليس هذا قول قدماء الفلاسفة، لا أرسطو ولا أصحابه كبرقلس^(٢) والإسكندر الأفروديسي^(٣) شارح كتبه، وثامسطيوس^(٤) ولا غيرهم [من

(١) ن، م: متأخرة.

(٢) برقلس Proclus آخر وأشهر ممثلي الأفلاطونية الجديدة Neoplatonism ولد بالقسطنطينية سنة ٤١٢ (ميلادية) وتلقى الفلسفة في الإسكندرية ثم في أثينا حيث صار زعيم مدرستها الفيلسفية، وقد كان برقلس من القائلين بقدم العالم، وكانت وفاته سنة ٤٨٥. وقد ترجم له ابن النديم في الفهرست (ص ٢٥٢ - ٢٥٣) وذكر مصنفاته، وأورد الشهرستاني في الملل والنحل ١٥٧/٢ - ١٦٢ أدلته على قدم العالم. وقد نشر الدكتور عبدالرحمن بدوى رسالة له في قدم العالم (مع رسائل أخرى) في كتابه «الأفلاطونية المحدثة عند العرب»، القاهرة ١٩٥٥.

(٣) ن، م: الأفريديوسي، أ، ب: الأفريديوسي؛ والمشهور ما أثبتناه وهو الموجود في أكثر كتب التراجم العربية. والأسكندر الأفروديسي Alexander of aphrodisias من أعظم شراح أرسطو وقد ولد في أفروديسيا من أعمال آسيا الصغرى، وتولى تدريس الفلسفة الأرسطية في أثينا ما بين سنتي ١٩٨، ٢١١. انظر تاريخ الفلسفة اليونانية ليوسف كرم، ص ٣٢، القاهرة ١٩٥٨؛ وانظر ترجمته ومصنفاته في ابن أبي أصيبعة ١٠٥/١ - ١٠٧؛ الفهرست لابن النديم، ص ٢٥٢ - ٢٥٣؛ الملل والنحل ١٦٣/٢ - ١٦٤. وقد نشر له الدكتور عبدالرحمن بدوى بعض مقالاته في كتابه «أرسطو عند العرب».

(٤) أ، ب: الإسكندر الأفروديوسي شارح كتب تامسيتوس، وهو خطأ. وثامسطيوس Themistius. (في م): (تامسيتوس؛ (أ)، (ب): تامسيتوس) من شراح أرسطو مع أنه كان أفلاطونياً جديداً، وقد ولد سنة ٣١٧ م، وعاش في القسطنطينية وأيد الإمبراطور جوليان في العمل على بعث الوثنية، وتوفي سنة ٣٨٨ م. انظر: يوسف كرم، المرجع السابق، ص ٣٠٣؛ وانظر ترجمته والكلام عن آرائه ومصنفاته في ابن النديم، ص ٢٥٣؛ ابن القفطى، ص ١٠٧؛ الملل والنحل ١٦٢/٢ - ١٦٣ وقد نشر له الدكتور عبدالرحمن بدوى في كتابه «أرسطو عن العرب» السالف الذكر مقالة وشطراً من شرحه لمقالة «اللام».

الفلاسفة^(١)، ولا هو قول أحد من النظائر كالمعتزلة والأشعرية والكرامية وغيرهم، فليس هو قول طائفة من طوائف النظائر لا المتكلمة ولا المتفلسفة ولا غيرهم.

الثاني الوجه الثاني: أن يقال: قوله: «محال أن يكون (معدوما) لا لأمر، فإنه حينئذ يكون معدوما لما هو هو، وكل ما هويته كافية في عدمه فهو ممتنع الوجود».

فيقال: هذا تلازم باطل فإنه إذا كان معدوما لا لأمر، لم يكن معدوما لا لذاته ولا لغير ذلك. فقولك: «فإنه حينئذ يكون معدوما لما هو هو» باطل، فإنه يقتضى أنه معدوم لأجل ذاته، وأن ذاته هي العلة في كونه معدوما كالممتنع لذاته، وهذا يناقض قولنا: معدوم لا لأمر، فكيف يكون نفى^(٢) الشيء لازما لثبوته؟.

فإن قيل: مراده إما أن يكون لأمر أو لا لأمر خارجي. قيل: فتكون القسمة غير حاصرة، وهو أن يكون معدوما لا لعلّة.

الثالث الوجه الثالث: أن يقال: الفرق معلوم بين قولنا: ذاته لا تقتضى وجوده ولا عدمه، أو لا تستلزم^(٣) وجوده ولا عدمه، أو لا توجب وجوده ولا عدمه؛ وبين قولنا: تقتضى وجوده أو عدمه، أو تستلزم ذلك، أو توجب، فإن ما استلزم ذاته وجوده كان واجبا بنفسه، وما استلزم عدمه كان ممتنعا، وما لم تستلزم واحدا منهما لم يكن واجبا ولا ممتنعا، بل كان هو الممكن.

(١) من الفلاسفة: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) أ، ب: نفس، وهو خطأ.

(٣) ن (فقط): يستلزمه، وهو تحريف.

فإذا قيل: إنه معدوم لا لأمر؛ لم يوجب أن يكون هناك أمر^(١) يستلزم عدمه^(٢)، بل يقتضى ألا يكون هناك أمر^(٣) يستلزم وجوده، ومعلوم أنه على هذا التقدير لا يكون ممتنع الوجود.

ولهذا يقول المسلمون: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، فمشيئته مستلزمة لوجود مراده، وما لا يشاؤه لا يكون، فعدم مشيئته مستلزم لعدمه، لا أن العدم^(٤) فعل شيئاً بل هو ملزوم له، وإذا فسرت العلة هنا بالملزوم وكان النزاع لفظياً، ولم يكن لهم فيه حجة.

وقولنا: ذاته استلزمت وجوده، أو استلزمت^(٥) عدمه؛ لا ينبغي أن يفهم منه أن فى الخارج شيئاً كان ملزوماً لغيره، فإن الممتنع ليس بشيء أصلاً فى الخارج باتفاق العقلاء. ولكن حقيقة / الأمر أن نفسه هى اللازم، والملزوم إما الوجود وإما العدم^(٦)، فعدم الممتنع ملزوم عدمه، ووجود الواجب ملزوم وجوده، وأما الممكن فليس له من نفسه وجود ولا عدم ملزوم [لوجود]^(٧) ولا عدم، بل إن حصل ما يوجد، وإلا بقى معدوماً.

ص ٢٥

[الوجه]^(٨) الرابع: أن يقال: إذا كان كل ممكن لا يعدم إلا بعلّة

الرابع

(١-١) : ساقط من (أ)، (ب).

(٢) فى (ن) فقط: عنه، والتصويب من (م).

(٣) ن: لأن العدم؛ م: لأن المعدوم.

(٤) ن، م: واستلزمت.

(٥) ن، م، ا: والملازم إما للوجود وإما للعدم. والمثبت من (ب).

(٦) لوجود: ساقطة من (ن) فقط.

(٧) الوجه: ساقطة من (ن)، (م).

معدومة مؤثرة في عدمه، فتلك العلة المعدومة إن كان عدمها واجبا، كان وجودها ممتنعا، فإن المعلول يجب بوجود علته، ويمتنع بامتناعها. وحينئذ "فيكون عدم الممكن علته واجبة ووجوده ممتنعا، فإن المعلول يجب بوجود علته ويمتنع بامتناعها، وحينئذ^(١) كل ممكن يُقدَّر إمكانه فإنه ممتنع، وهذا / فيه من الجمع بين النقيضين ما هو في غاية الاستحالة: كيفية وكمية.

٧٠ / ١

وإن قيل: عدم علته يفتقر إلى عدم يؤثر في وجودها، وعدم ذلك المؤثر لعدم مؤثر فيه، وهلمَّ جرأ؛ فذلك يستلزم التسلسل الباطل الذي هو أبطل من تسلسل المؤثرات الوجودية.

الخامس

[الوجه]^(٢) الخامس: [أن يقال]^(٣): إنه لو فرض أن العدم المستمر له علة قديمة، وأن المعلول إذا كان عدماً مستمراً كانت علته التي هي عدم مستمر أزلية، لم يلزم من ذلك أن يكون الموجود المعين الذي يمكن أن يوجد وأن يعدم قديماً أزلياً، ويكون الفاعل له لم يزل فاعلاً له، بحيث يكون فاعل الموجودات لم يحدث شيئاً قط، فإن قياس الموجود الواجب القديم الأزلي الخالق فاعل الموجودات المخلوقة، على العدم المستمر المستلزم لعدم مستمر من أفسد القياس، وهو قياس محض من غير جامع، فكيف يجوز الاحتجاج بمثل هذا التشبيه الفاسد في مثل هذا

(١-١) : ساقط من (أ)، (ب).

(٢) الوجه: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) أن يقال: ساقطة من (ن)، (م).

الأصل العظيم، ويُجعل^(١) خلق رب العالمين لمخلوقاته، مثل كون
العدم علة للعدم^(٢)!

وهل هذا إلا أفسد من قول الذين ذكر الله عنهم إذ قال: ﴿فَكَبِّبُوا
فِيهَا هُمْ وَالْعَاوُونَ * وَجُنُودُ إبْلِيسَ أَجْمَعُونَ * قَالُوا وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ
* تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ * إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة
الشعراء: ٩٤-٩٨]، فإذا كان هذا حال من سَوَى^(٣) بينه وبين بعض
الموجودات، فكيف بمن سَوَى بينه وبين العدم المحض!

قال [الرازي]^(٤):

«البرهان السابع: واجب الوجود لذاته يمتنع أن يكون أكثر من واحد،
فإذن^(٥) صفات واجب الوجود - وهي تلك الأمور الإضافية والسلبية على
رأى الحكماء، والصفات والأحوال والأحكام على اختلاف آراء
المتكلمين في ذلك - ليس شيء منها واجب الثبوت بأعيانها^(٦)، بل هي
بما^(٧) هي ممكنة الثبوت في نفسها^(٨)، واجبة الثبوت نظراً إلى ذات واجب
الوجود، فثبت أن التأثير لا يتوقف على سبق العدم وتقدمه.

البرهان السابع

(١) ن، م: ويجعلون.

(٢) ن (فقط): للمعدم.

(٣) ن: سوا؛ م: يسوى.

(٤) الرازي: زيادة في (أ)، (ب).

(٥) ش ١/٤٩٠، ن، م: فإذا؛ أ، ب: فإن.

(٦) بأعيانها: كذا في جميع النسخ؛ وفي (ش): لأعيانها.

(٧) بما: كذا في (ب) فقط؛ وفي (ن)، (م)، (أ)، (ش): لما. وستراد العبارة مرة أخرى في

النسخ الأربع: بما. انظر ص ٢٧١ ت ٥.

(٨) ش: لما هي (هي) ممكنة الثبوت في (أنفسها).

فلئن قالوا: تلك الصفات والأحكام ليست من قبيل الأفعال، ونحن إنما نوجب^(١) سبق العدم في الأفعال؛ فنقول: إن مثل هذه المسائل العظيمة لا يمكن التعويل فيها على مجرد الألفاظ، فهب أن ما لا يتقدمه العدم لا يسمى فعلاً، لكن ثبت أن ما هو ممكن الثبوت لما هو هو، يجوز استناده إلى مؤثر يكون دائم الثبوت مع الأثر، وإذا كان ذلك معقولاً، لا يمكن دعوى الامتناع فيه في بعض المواضع، اللهم إلا أن يمتنع صاحبه عن إطلاق لفظ الفعل، وذلك مما لا يعود إلى فائدة عظيمة^(٢).

فيقال: الجواب^(٣) عن هذه الحجة من وجوه:

أحدها: أن قوله: «واجب الوجود لذاته يمتنع أن يكون أكثر من واحد» [إن]^(٤) أريد به يمتنع أن يكون أكثر من إله واحد، أو رب واحد، أو خالق واحد، أو معبود واحد، أو حي واحد، أو قيوم واحد، أو صمد واحد، أو قائم بنفسه واحد، ونحو ذلك فهذا صحيح.

لكن لا يستلزم ذلك أن لا يكون له صفات من لوازم ذاته يمتنع تحقق ذاته بدونها، وأن لا يكون^(٥) واجب الوجود هو تلك الذات المستلزمة لتلك الصفات. والمراد بكونه واجب الوجود أنه موجود بنفسه، يمتنع عليه العدم بوجه من الوجوه، ليس له فاعل ولا ما يسمى علة فاعلة ألبتة، وعلى هذا فصفاته داخلية في مسمى اسمه ليست ممكنة الثبوت، فإنها

(١) ش (ص ٤٩١): نقول بوجوب.

(٢) نقل ابن تيمية البرهان السابع بنصه (١/٤٩٠ - ٤٩١) فيما عدا الاختلافات المشار إليها.

(٣) ن، م: ... عظيمة والجواب.

(٤) إن: ساقطة من (ن) فقط.

(٥) ن، م، ا: وأن يكون. والمثبت من (ب).

ليست ممكنة يمكن أن توجد ويمكن أن تعدم^(١)، ولا تفتقر إلى فاعل يفعلها ولا علة فاعلة، بل هي من لوازم الذات التي هي بصفاتهما اللازمة لها واجبة الوجود. فدعوى المدعى أن الصفات اللازمة ممكنة الثبوت تقبل الوجود والعدم، كدعواه أن الذات الملزومة تقبل الوجود والعدم. وإن أراد بقوله: واجب الوجود واحد، أن^(٢) واجب الوجود هو ذات مجردة عن صفات، / كان هذا ممنوعاً، ولم يذكر عليه دليلاً.

٧١ / ١

الثاني

الوجه الثاني: أن يقال: دعوى المدعى أن واجب الوجود هو الذات دون صفاتها، وأن صفاتها هي ممكنة الوجود؛ إن أراد بواجب الوجود أنه^(٣) يتمتع عدمه من غير فاعل فعله، فكلاهما يتمتع عدمه من غير فاعل فعله. وإن أراد بواجب الوجود أنه القائم بنفسه الذي لا يفتقر إلى محل، كإب حقيقة هذا أن الصفات لا بد لها من محل تقوم به بخلاف الذات، لكن هذا لا يقتضى أنها ممكنة الثبوت، مفتقرة إلى فاعل. وإن أراد بواجب الوجود ما لا يمكن عدمه، وبممكن الوجود ما يمكن وجوده وعدمه، فمعلوم أن الصفات لا يمكن عدمها كما لا يمكن عدم الذات، فوجوب الوجود يتناولهما. وإن أراد بواجب الوجود ما لا ملازم له، لم يكن في الوجود شيء واجب الوجود، لا سيما على قولهم بأنه ملازم لمفعولاته، فلا يكون واجب الوجود.

ومن تناقض هؤلاء ومن اتبعهم - كصاحب الكتب المضمون بها:

(١) ن، م: أن توجد وأن تعدم.

(٢) ن: وإن.

(٣) ب: أن ذاته؛ ا: ذاته.

صاحب «المضنون الكبير»^(١) - / أنهم يفسرون واجب الوجود بأنه مالا يلازم غيره، لينفوا بذلك صفاته اللازمة له، ويقولون: لو قلنا إن له صفات لازمة له لم يكن واجب الوجود، ثم يجعلون الأفلاك وغيرها لازمة له أولاً وأبداً، ويقولون: إن ذلك لا ينافي كونه واجب الوجود، فأى تناقض أعظم من هذا!!؟

الوجه الثالث: أن يقال الواحد المجرد عن جميع الصفات ممتنع الوجود، كما بسط في غير هذا الموضوع^(٢)، وبيّن^(٣) أنه لا بد من ثبوت معانٍ ثبوتية، مثل كونه حياً وعالماً وقادراً^(٤)، وأنه يمتنع أن يكون كل معنى هو الآخر، أو أن تكون تلك المعانى هي الذات. وما كان ممتنع الوجود امتنع أن يكون واجب الوجود، فإذا ما زعم أنه واجب الوجود فهو ممتنع، فضلاً عن أن يقال: إنه فاعل لصفاته كما هو فاعل لمخلوقاته، أو إنه مؤثر

(١) صاحب الكتب المضنون بها الذى يشير إليه ابن تيمية هو الغزالي، فمن الكتب التى تنسب إليه كتاب «المضنون به على غير أهله» أو «كتاب المضنون الكبير»، وكتاب «المضنون الصغير» الموسوم بالأجوبة الغزالية فى المسائل الأخرى» وقد طبعا أكثر من مرة: منها طبعة على هامش الجزء الثانى من كتاب «الإنسان الكامل» للجليل، الطبعة الثانية، المطبعة الأزهرية، القاهرة سنة ١٣٢٨هـ. وقد اختلف الباحثون فى حقيقة هذه الكتب المضنون بها على غير أهلها، وفى مدى صحة نسبتها إلى الغزالي، ونشير هنا إلى بحثين فى هذا الموضوع. الأول ما كتبه الأستاذ سليمان دنيا فى كتابه «الحقيقة فى نظر الغزالي»، ص ٨٧ وما بعدها، وانظر خاصة ص ١٢٨ - ١٣٤، القاهرة ١٩٤٧؛ والثانى: هو مقالة الأستاذ وات (M. W) فى مجلة Journal of the Royal Asiatic Society, London, 1952, PP. 24-25

The Authenticity of the works attributed to al-Ghazali

(٢) ن، م: كما قد بسط فى موضعه.

(٣) أ، ب: ويمكن، وهو خطأ.

(٤) ن، م: حيا عالما قادرا.

ومقتض ومستلزم لمخلوقاته، كما هو مؤثر ومقتض ومستلزم لصفاته .
 [الوجه^(١)] الرابع : أن يقال : قوله : «وهى تلك الأمور الإضافية
 والسلبية على رأى الحكماء» إنما هو على رأى نفاة الصفات منهم
 كأرسطو وأتباعه، وأما أساطين الفلاسفة فهم مثبتون للصفات، كما قد
 نقلنا أقوالهم فى غير هذا الموضع، وكذلك كثير من أئمتهم المتأخرين
 كأبى البركات وأمثاله .

وأيضاً، فنفاة الصفات منهم - كابن سينا وأمثاله - متناقضون يجمعون
 بين نفيها وإثباتها، كما قد بسط [الكلام عليهم]^(٢) فى غير الموضع . فإن
 كانوا مثبتيها فهم كسائر المثبتين ؛ وإن كانوا نفاة، قيل لهم : أما السلب
 فعدم محض، وأما الإضافة مثل كونه فاعلاً أو مبدءاً^(٣)، فإما أن تكون
 وجوداً أو عدماً ؛ فإن كانت وجوداً لأنها من مقوله «أن يفعل وأن يفعل» -
 وهذه المقولة من جملة الأجناس العالية العشرة التى هى أقسام
 الموجودات - كانت الإضافة التى يوصف بها وجوداً، فكانت صفاته
 الإضافية وجودية قائمة به . وإن كانت الإضافة^(٤) عدماً محضاً، فهى
 داخلة فى السلب، فجعل الإضافة قسماً ثالثاً، ليس وجوداً ولا عدماً،
 خطأ .

وحيث إذا^(٥) لم يثبتوا صفة ثبوتية، لم تكن ذاته مستلزماً لشيء^(٦) من

(١) الوجه : زيادة فى (أ)، (ب) .

(٢) عبارة «الكلام عليهم» : ساقطة من (ن)، (م) .

(٣) ن، م : ومبدءاً .

(٤) ن، م : الإضافات .

(٥) ن، م : إذا .

(٦) ن، م : بشيء .

الصفات إلا أمراً عديمياً، وأما المخلوقات فإنها موجودات : جواهر وأعراض . ومعلوم أن اقتضاء الواجب وغير الواجب للعدم المحض، ليس كإقتضائه للوجود، وسواء سمي ذلك استلزماً أو إيجاباً أو فعلاً أو غير ذلك، فإن وجود الشيء يستلزم عدم ضده، ولا يقول عاقل : إنه فاعل لعدم ضده . ووجود الشيء يناقض عدم نفسه، ولا يقول عاقل : إن وجوده هو الفاعل لعدم عدمه^(١)، فإن عدم عدمه هو وجوده، ووجوده واجب لا يكون مفعولاً ولا معلولاً .

وأيضاً، فالعدم المحض إما أن لا يكون له علة، [كما هو]^(٢) عند جمهور العقلاء؛ وإما أن يقال : علته عدم / علة وجوده^(٣)، فيجعل علة عدم عدماً، ولا يجعل للعدم الممكن علة وجودية، فالعدم الواجب أولى ألا يفتقر إلى علة وجودية [فإن عدم الواجب اللازم لذاته عدم واجب، فلا يحتاج إلى علة وجودية]^(٤)، فإن عدم الواجب يتصف به الممتنع، والممتنع الذي يمتنع وجوده لا يفتقر إلى علة وجودية، وعدم وجود الرب^(٥) ممتنع لنفسه، كما أن وجود الرب واجب لنفسه، فلا يكون له علة .

الوجه الخامس : قوله : «والصفات والأحوال والأحكام»^(٦) على

اختلاف آراء المتكلمين في ذلك» .

(١) ا، ب : هو الفاعل لعدمه .

(٢) كما هو : ساقطة من (ن)، (م)، (ا) والمثبت من (ب) .

(٣) ن، م : علته علة عدم وجوده .

(٤) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٥) ن، م : وعدم (ما يناقض) وجود الرب .

(٦) ا، ب : والأحكام والأحوال .

فيقال له : إثبات الصفات لله هو مذهب جماهير الأمة سلفها وخلفها، وهو مذهب الصحابة والتابعين [لهم بإحسان]^(١)، وأئمة المسلمين المتبعين^(٢)، وأهل السنة والجماعة، وسائر طوائف أهل الكلام، مثل الهشامية^(٣)، والكرامية والكلائية، والأشعرية، وغيرهم. وإنما نازع^(٤) في ذلك الجهمية، وهم عند سلف الأمة وأئمتها [وجماعتها]^(٥) من أبعد الناس عن الإيمان بالله ورسوله، ووافقهم المعتزلة ونحوهم ممن هم عند الأمة مشهورون بالابتداع.

وأما الأحكام فهي الحكم على الله بأنه حي عالم قادر، وهذا هو الخبر عنه بذلك، وهذا تثبته المعتزلة كلهم^(٦) مع سائر المثبتة. لكن غلاة الجهمية ينفون أسماءه ويجعلونها مجازاً، فيجعلون الخبر عنه كذلك، وهؤلاء هم من النفاة، وعلى قولهم فالذات لم تقتض شيئاً لأن كلام المخبرين وحكمهم أمر قائم بهم، ليس قائماً بذات الرب. وأما من لم يثبت الأحكام^(٧) كأبي هاشم^(٨) وأتباعه، فهؤلاء يقولون: هي لا موجودة،

(١) لهم بإحسان: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) ن: المثبتين. وسقطت الكلمة من (م).

(٣) والمقصود بهم هنا أتباع هشام بن الحكم وهشام بن سالم الجواليقي، وسبق الكلام عليهم. انظر ص ٧١ ت ٣، ٤.

(٤) ن، م: ينازع.

(٥) وجماعتها: زيادة في (أ)، (ب).

(٦) ن، م: كلها.

(٧) ن، م: الأحوال، وهو خطأ. وقد يكون الصواب: وأما من يثبت الأحوال.

(٨) هو أبو هاشم عبدالسلام بن أبي على محمد الجبائي، كان هو وأبوه من كبار معتزلة البصرة،

والفرقة التي تنسب إليه هي فرقة «البهشية»، والتي تنسب إلى أبيه هي «الجبائية»، وقد توفي

سنة ٣٢١هـ. انظر عنه: وفيات الأعيان ٣٥٥/٢؛ تاريخ بغداد ٥٥/١١ - ٥٦؛ ميزان

ولا معدومة^(١) فلا يجعل ذلك كالموجودات .

بقى الكلام على مثبتة الصفات الذين يقولون : صفاته موجودة قائمة به^(٢) ، ومخلوقاته موجودة بآئنة^(٣) عنه ، فهؤلاء عندهم صفاته واجبة الثبوت يمتنع عليها العدم ، لا يقال إنها يمكن أن تكون موجودة ويسكن أن تكون معدومة ، كما يقال مثل ذلك في الممكنات التي أبدعها ، ولا يقولون : إن الصفات لها ذوات ثابتة غير وجودها ، وتلك الذوات تقبل الوجود والعدم ، كما يقول ذلك من يقوله في الممكنات المفعولة . فتبين أن تمثيل صفاته بمخلوقاته^(٤) في غاية الفساد على قول كل طائفة .

السادس الوجه السادس : قوله : « ليس شئ منها واجب الثبوت بأعيانها ، بل هي بما هي ممكنة الثبوت في نفسها^(٥) ، واجبة الثبوت نظراً إلى ذات واجب الوجود » ؛ كلام ممنوع بل باطل . بل الصفات ملازمة للذات^(٦) لا يمكن وجود الذات بدون صفاتها اللازمة ، ولا وجود الصفات اللازمة بدون الذات ، وكل منهما لازم للآخر ملزوم له ، ودعوى المدعى أن

= الاعتدال ٦١٨/٣ ؛ الخطط للمقرئى ٣٤٨/٢ ؛ الأعلام ١٣٠/٤ - ١٣١ . وانظر عن البهشية : الملل والنحل ١١٨/١ - ١٢٩ ؛ الفرق بين الفرق ١١١ - ١١٩ ؛ التبصير في الدين ٥٣ - ٥٤ .

- (١) ب (فقط) : لا معدومة ولا موجودة .
- (٢) ن : صفاته موجودة قائمة ؛ ا ، ب : صفاته قائمة موجودة به . والمثبت من (م) .
- (٣) ن ، م : ثابتة ، وهو خطأ .
- (٤) ن : لمخلوقاته ، وهو خطأ .
- (٥) ن ، م ، ا ، ب : بل هي بما هي ممكنة الثبوت في نفسها ، وانظر إلى ما سبق أن ذكرناه عند نقل كلام الرازى في البرهان السابع (ص ٢٦٤ ت ٧)
- (٦) ن (فقط) : لذات .

الذات هي واجبة الوجود دون الصفات ممنوع وباطل، وهو بمنزلة قول من يقول: «الصفات / واجبة الوجود دون الذات، لكن الذات واجبة، نظراً إلى وجوب الصفات»، سواء فسروا^(١) واجب الوجود بالموجود نفسه^(٢)، أو بما لا يقبل العدم، أو بما لا فاعل له ولا علة فاعلة، أو نحو ذلك، وإنما يفترقان إذا فُسر الواجب بالقائم بنفسه والممكن بالقائم بغيره، ومعلوم أن تفسيره بذلك باطل ووضع محض، وغايته منازعة لفظية لا فائدة فيها.

ص ٢٦

الوجه السابع: قوله: «ثبت أن التأثير لا يتوقف على سبق العدم»، فيقال له^(٣): هذا إنما يصح إذا كانت الذات المستلزمة لصفاتها هي المؤثرة في الصفات.

السابع

وحينئذ فلفظ «التأثير» إن أريد به الاستلزام، فكلاهما مؤثر في الآخر، إذ هو مستلزم له، فيلزم أن يكون كل منهما واجباً بنفسه لا ممكناً^(٤) وهو باطل، وإن أريد بلفظ التأثير أن أحدهما أبداع الآخر أو فعله أو جعله موجوداً ونحو ذلك مما يُعقل^(٥) في إبداع المصنوعات، فهذا باطل؛ فإن عاقلاً لا يقول: إن الموصوف أبداع صفاته اللازمة^(٦) ولا خلقها ولا صنعها ولا فعلها ولا جعلها موجودة ولا نحو ذلك مما يدل على / هذا المعنى.

٧٣ / ١

(١) ن، م: فسر.

(٢) ن، م: بنفسه.

(٣) له: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) ن، م: فيلزم أن يكون كل منهما واجباً بنفسه (لا واجباً بغيره ممكناً) لا ممكناً. الخ. والصواب ما أثبتناه.

(٥) ن (فقط): مما يفعل، وهو تحريف.

(٦) ن (فقط): اللازمة.

بل لما يحدث فى الحى من الأعراض والصفات بغير اختياره، مثل الصحة والمرض والكبر ونحو ذلك، لا يقول عاقل إنه فعل ذلك أو أبدعه أو صنعه، فكيف بما يكون من الصفات لازماً [له] ^(١) كحياته ولوازمتها! وكذلك لا يقول عاقل هذا فى غير الحى مثل الجماد ^(٢) والنبات وغيرهما من الأجسام، لا يقول عاقل إن شيئاً من ذلك فعل قدره اللازم وفعل تخيره ^(٣) وغير ذلك من صفاته اللازمة ^(٤)، بل العقلاء كلهم المبتنون للأفعال الطبيعية والإرادية، والذين لا يثبتون إلا الإرادية ليس فيهم من يجعل ما يلزم الذات من صفاتها مفعولاً لها لا بالإرادة ولا بالطبع، بل يفرقون بين آثارها الصادرة عنها التى هى أفعال لها ومفعولات، وبين صفاتها اللازمة لها، بل ^(٥) وغير اللازمة.

وقد يكون للذات تأثير فى حصول بعض صفاتها العارضة، فيضاف ذلك إلى فعلها لحصول ذلك به، كحصول العلم بالنظر والاستدلال، وحصول الشبع والرّى بالأكل والشرب، بخلاف اللازمة وما يحصل بدون قدرتها وفعلها واختيارها ^(٦)، فإن هذا لا يقول عاقل: إنها مؤثرة فيه وإنه من أثرها، بل يقول: إنه لازم لها وصفة لها، وهى مستلزمة له وموصوفة به، وقد يقول: إن ذلك مقومٌ لها ومتمم لها ونحو ذلك. وهم يسلمون

(١) له: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ا، ب: الجمادات.

(٣) ن، م: خيره، وهو تحريف.

(٤) هذه الجملة الأخيرة (لا يقول عاقل... اللازمة) تحتاج إلى تأمل وأخشى أن يكون فى عبارتها نقص أو تحريف.

(٥) بل: ساقطة من (ا)، (ب).

(٦) ن، م: باختيارها.

أن فاعل الشيء هو فاعل صفاته اللازمة لامتناع فعل الشيء بدون صفاته^(١) اللازمة .

وأيضاً، فالذات مع تجردها عن الصفات يمتنع أن تكون مؤثرة في شيء، فضلاً عن أن تكون مؤثرة في صفات نفسها، فإن شرط كونها مؤثرة، أن تكون حية عالمة قادرة^(٢)، فلو كانت هي المؤثرة في كونها حية عالمة قادرة، لكانت مؤثرة بدون اتصافها بهذه الصفات، وهذا مما يُعلم امتناعه بصريح العقل . بل صفاتها اللازمة لها أكمل من كل موجود، فإذا امتنع أن يُؤثر في شيء من الموجودات بذات مجردة عن هذه الصفات، فكيف يُؤثر في هذه الصفات بمجرد هذه الذات^(٣)؟

فتبين أنه ليس ههنا تأثير بوجه من الوجوه في صفاتها، إلا أن يُسمى المسمى الاستلزام تأثيراً، كما تقدم . وحينئذ فيقال له : مثل هذه المسائل العظيمة لا يمكن التعويل فيها على مجرد الألفاظ، فإن تسميتك لاستلزام^(٤) الذات المتصفة بصفاتها اللازمة لها تأثيراً، لا يوجب أن يجعل هذا كإبداعها لمخلوقاتها؛ فهب أنك سميت كل استلزام تأثيراً، لكن دعواك بعد هذا أن المخلوق المفعول ملازم لخالقه وفاعله، مما يُعلم فساده ببديهة العقل، كما اتفق على ذلك جماهير العقلاء من الأولين والآخرين . وأنت لا تعرف هذا في شيء من الموجودات، لا يُعرف قط شيء أبدع شيئاً وهو مقارن له بحيث يكونان متقارنين في الزمان

(١) ن، م : صفاتها، وهو تحريف .

(٢) قادرة : ساقطة من (١)، (ب) .

(٣) ن، م : فكيف تؤثر (م) : يؤثر في هذه الصفات مجردة هذه الذات .

(٤) ن، م : لا تستلزم، وهو تحريف .

لم يسبق أحدهما الآخر، بل من المعلوم بصريح العقل أن التأثير الذي هو إبداع الشيء وخلقه وجعله موجوداً، لا يكون إلا بعد عدمه، وإلا فالموجود الأزلي الذي لم يزل موجوداً، لا يفتقر قط إلى مبدع خالق يجعله موجوداً، ولا يكون ممكناً يقبل الوجود والعدم، بل ما وجب قدمه امتنع عدمه، فلا يمكن أن يقبل العدم.

الثامن الوجه الثامن: أن تسمية تأثير الرب في مخلوقاته فعلاً وصنعاً وإبداعاً وإبداءً وخلقاً وبرءاً^(١) وأمثال ذلك من العبارات، هو مما تواتر عن الأنبياء، بل^(٢) ومما اتفق عليه جماهير العقلاء، وذلك من العبارات التي تتداولها الخاصة والعامة تداولاً كثيراً. ومثل هذه العبارات لا يجوز أن يكون معناها المراد بها، أو الذي وُضعت له، ما^(٣) لا يفهمه إلا الخاصة، فإن ذلك يستلزم أن لا يكون جماهير الناس يفهم بعضهم عن بعض ما يعنونه بكلامهم، ومعلوم أن المقصود من الكلام الإفهام.

وأيضاً، فلو كان المراد بها غير المفهوم منها، لكان الخطاب بها تليسياً^(٤) وتديسياً وإضلالاً.

وأيضاً، فلو قدر أنهم أرادوا / بها خلاف المفهوم، لكان ذلك مما يعرفه خواصهم.

ومن المعلوم بالاضطرار أن خواص الصحابة وعوامهم كانوا يقرون أن

(١) ب (فقط): وبدءاً.

(٢) بل: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) أ، ب: كما، وهو خطأ. وسقطت «له» في (أ).

(٤) ن، م: تليسات.

الله خالق كل شيء [ومليكه]^(١)، وأن الله خلق السماوات والأرض في ستة أيام، وأنه خلق السماوات والأرض وما بينهما، فحدثت [هذه]^(٢) المخلوقات بعد أن لم تكن.

وإذا كان كذلك، حصل لنا علم بمراد الأنبياء وجماهير العقلاء بهذه العبارات، واستفدنا بذلك^(٣) أن من قصد بها غير هذا المعنى، لم يكن موافقاً لهم في المراد بها، فإذا ادعى أن مرادهم هو مراده في كونها ملازمة للرب أزلاً وأبداً، عُلم أنه كاذب على الأنبياء وجماهير^(٤) العقلاء كذباً صريحاً.

كما يصنعون مثل ذلك في لفظ «الإحداث» فإن الإحداث معناه معقول عند الخاصة والعامة، وهو مما تواتر معناه في اللغات كلها. وهؤلاء جعلوا لهم وضعاً^(٥) مبتدعاً، فقالوا: الحدوث/ يقال على وجهين: أحدهما: زمني، ومعناه حصول الشيء بعد أن لم يكن له وجود في زمان سابق. والثاني: أن لا يكون الشيء مستنداً إلى ذاته^(٦) بل إلى غيره، سواء كان ذلك الاستناد مخصوصاً بزمان معين، أو كان مستمراً في [كل]^(٧) الزمان. قالوا: وهذا هو الحدوث^(٨) الذاتي.

(١) ومليكه: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) هذه: زيادة في (أ)، (ب).

(٣) أ، ب: ومستندنا لذلك.

(٤) ن، م: وجمهور.

(٥) ن: لفظاً؛ م: وصفاً.

(٦) ب: أن لا يكون للشيء مستند إلى ذاته؛ أ: أن لا يكون للشيء مستنداً إلى ذاته.

(٧) كل: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) ن، م: الحادث.

وكذلك «القدم» فسروه بهذين المعنيين، وجعلوا القدم^(١) بأحد معنييه معناه معنى الوجوب. قالوا: والدليل على إثبات الحدوث الذاتى أن كل ممكن لذاته فإنه لذاته^(٢) يستحق العدم، ومَنْ غيره يستحق الوجود، وما^(٣) بالذات أقدم مما بالغير، فالعدم فى حقه^(٤) أقدم من الوجود تقدماً بالذات، فيكون محدثاً [حدوثاً]^(٥) ذاتياً.

وقد أورد عليهم الرازى سؤالاً: وهو أنه لا يجوز أن يقال: الممكن يستحق العدم من ذاته، فإنه لو استحق العدم من ذاته لكان ممتنعاً لا ممكناً، بل الممكن يصدق عليه أنه ليس من حيث هو موجود، ولا يصدق عليه أنه من حيث هو ليس بموجود، والفرق بين الاعتبارين معروف. بل كما أن الممكن يستحق الوجود من وجود علته، فإنه يستحق العدم من عدم علته، وإذا كان استحقاقه الوجود والعدم من الغير^(٦)، ولم يكن واحد منهما من مقتضيات الماهية، لم يكن لأحدهما تقدم على الآخر، فإذن لا يكون لعدمه تقدم ذاتى على وجوده.

قال: ^(٧) «ولعل المراد من هذه الحجة [هو]^(٨) أن الممكن يستحق من

(١) ا، ب: القديم.

(٢) لذاته: ساقطة من (ا)، (ب).

(٣) ن (فقط): وأما، وهو تحريف.

(٤) ن: فالقدم فى حقه؛ م: فما تقدم فى حقه.

(٥) حدوثاً: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ن، م: من العين، وهو تحريف.

(٧) لم يبين ابن تيمية من القائل، والكلام التالى ليس كلام الرازى ولم يرد فى البرهان السابع، ولعله من كلام بعض المتكلمين مثل الأمدى أو غيره.

(٨) هو: زيادة فى (ا)، (ب).

ذاته لا استحقاقية الوجود والعدم، وهذه اللا استحقاقية^(١) وصف عدمي سابق على الاستحقاق، فتقرر^(٢) الحدوث الذاتى من هذا الوجه».

فيقال: هذا السؤال سؤال صحيح يبين بطلان قولهم مع ما سلّمه لهم من المقدمات الباطلة، فإن هذا الكلام مبنى على أن المعين فى الخارج ذات تقبل الوجود والعدم، غير الوجود الثابت فى الخارج، وهذا باطل؛ ومبنى [أيضاً]^(٣) على أن عدم الممكن معلن بعدم علته، وهو باطل. وأما الاعتذار بأن المراد أنه^(٤) لا يستحق من ذاته وجوداً أو عدماً.

فيقال: إذا قدر أن هذا هو المراد لم يكن مستحقاً للعدم بحال، فإن نفسه لم تقتض وجوده ولا عدمه، ولكن غيره اقتضى وجوده ولم يقتض عدمه، فيبقى العدم لم يحصل من نفسه ولا من موجود آخر بخلاف الوجود، فلا يكون عدمه سابقاً لوجوده بحال.

وقوله: «اللا استحقاقية^(٥) وصف عدمي»، جوابه أن هذا العدمى هو عدم النقيضين جميعاً: الوجود والعدم، ليس هو عدم الوجود فقط، والنقيضان [لا يرتفعان كما]^(٦) لا يجتمعان، فيمتنع أن يقال: [إن]^(٧) ارتفاع النقيضين جميعاً سابق^(٨) لوجوده. وإن أريد أنه ليس واحد من

(١) ن، م، ا: وهذه الاستحقاقية، وهو خطأ. وسترده العبارة بعد سطور كما أثبتنا هنا.

(٢) ن: فتقرر؛ م: فيقدر.

(٣) أيضاً: زيادة فى (ا)، (ب).

(٤) ن: المراد به أنه؛ م: المراد منه أنه، وعلى «منه» شطب.

(٥) ن، ا: لا استحقاقية؛ م: لاستحقاقية. والمثبت من (ب).

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٧) إن: ساقطة من (ن) فقط.

(٨) ن، م: سابقان.

النقيضين منه، فهذا حق وليس فيه سبق أحدهما للآخر. وهم يقولون: عدمه سابق لوجوده، مع أنه موجود دائماً؛ فعلمت أنهم مع قولهم إن الممكن قديم أزلي، يمتنع أن يكون هناك عدم يسبق وجوده بوجه من الوجوه، وإنما كلامهم جمع بين النقيضين في هذا وأمثاله، فإن مثل هذا التناقض كثير في كلامهم. ولكن الإمكان الذي أثبتته / جمهور العقلاء وأثبتته قديماً وهم - أرسطو وأتباعه - هو إمكان أن يوجد الشيء وأن يعدم، وهذا الإمكان مسبق بالعدم سبقاً حقيقياً، فإن كل ممكن محدث كائن بعد أن لم يكن، وبسط هذه [الأمور] له^(١) موضع آخر.

والمقصود هنا أنهم أفسدوا الأدلة السمعية بما أدخلوه فيها من القرمطة وتحريف الكلم عن مواضعه، كما أفسدوا الأدلة العقلية^(٢) بما أدخلوه فيها من السفسطة وقلب الحقائق المعقولة عما هي عليه، وتغيير فطرة الله التي فطر الناس عليها. ولهذا يستعملون الألفاظ المجملة والمتشابهة لأنها أدخل في التلبس والتمويه، مثل لفظ «التأثير» و«الاستناد» ليقولوا: ثبت أن^(٣) ما هو ممكن الثبوت لما هو هو، يجوز^(٤) استناده إلى مؤثر يكون دائم الثبوت مع الأثر. والمراد في الأصل الذي قاسوا عليه على قولهم: إنه عدم لازم لوجوده في الفرع، أنه مبدع لمبدع ومخلوق لخالق؛ فأين هذا الاستناد من هذا الاستناد؟ وأين هذا التأثير من هذا التأثير؟

الوجه التاسع^(٥): أن يقال: حقيقة هذه الحجة هي قياس مجرد بتمثيل

(١) ن، م: وبسط هذا له...

(٢) ن (فقط): القطعية.

(٣) أن: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) أ، ب: بجواز؛ ن، ش: يجوز، وهو الصحيح وقد سبق أن ذكرناه.

(٥) ن، م: السابع، وهو خطأ.

مجرد خال عن الجامع، فإن المدعى يدعى أنه لا يُشترط في فعل الرب تعالى أن يكون بعد عدم، كما أن صفاته لازمة لذاته بلا سبق عدم، وصاغ ذلك بقياس شمول بقوله: «إن التأثير لا يشترط فيه سبق العدم».

فيقال له: لا نسلم أن بينهما قدراً مشتركاً كما يدل عليه ما ذكرته من اللفظ، بل لا نسلم أن بينهما قدراً مشتركاً يخصهما، بل القدر المشترك الذي بينهما يتناول كل لازم لكل ملزوم، فيلزمه أن يجعل كل لازم مفعولاً لملزومه، وإن سلمنا أن بينهما قدراً مشتركاً، فلا نسلم أنه مناط الحكم في الأصل حتى يلحق به الفرع.

وإن ادعى ذلك دعوى كلية، وصاغه بقياس^(١) شمول. قيل له: الدعوى الكلية لا تثبت بالمثال الجزئي، فهب أن ما ذكرته في الأصل أحد أفراد هذه القضية الكلية، فلم قلت: إن سائر أفرادها كذلك؟ غايتك أن ترجع إلى قياس التمثيل، ولا حجة معك على صحته هنا، ثم بعد هذا نذكر نحن الفروق الكثيرة المؤثرة. وهذا الوجه يتضمن الجواب من وجوه متعددة.

قال الرازي:

«البرهان الثامن: لوازم الماهية معلولة لها وهي غير متأخرة عنها زماناً، فإن كون المثلث مساوي الزوايا لقائمتين ليس إلا لأنه مثلث، وهذا الاقتضاء^(٢) من لوازم المثلث^(٣). بل نزيد فنقول: إن الأسباب مقارنة

البرهان الثامن

(١) ن، م: قياس.

(٢) ن: وهو الاقتضاء؛ م: وهو الاقتضاء. وكلاهما تحريف.

(٣) تمام الكلام في ش (ص ٤٩١): . . . ليس إلا لأنه مثلث، فإنه لو كان لأمر منفصل لصح أن يوجد المثلث لا على هذه الصفة. ثم إن اقتضاء الماهيات لهذه اللوازم ليس بعد تقدم زمان وجدت فيه =

لمسبباتها مثل الإحراق يكون مقارناً للاحتراق، والألم عقيب^(١) سوء المزاج أو تفرق الاتصال. بل نذكر شيئاً لا ينازعون فيه^(٢) ليكون أقرب إلى الغرض، وهو كون العلم علة للعالمية والقدرة للقادرية عند من يقول به، وكل ذلك^(٣) يوجد مقارنة لآثارها غير متقدمة عليها^(٤)؛ فعلمنا أن مقارنة الأثر / والمؤثر في الزمان لا تُبطل جهة الاستناد والحاجة».

ص ٢٧
الرد عليه

والجواب أن يقال: إن أريد بالماهية^(٥) ما هو موجود في الخارج مثل المثلاثات الموجودة، فصفات تلك الماهية^(٦) اللازمة لها ليست صادرة عنها. بل الفاعل للملزوم هو الفاعل للصفة اللازمة له القائمة به، ويمتنع فعله لأحدهما بدون الآخر. ومن قال: إن الموصوف علة للازمه، فإن أراد بالعلة أنه ملزوم فلا حجة له فيه، وإن أراد أنه فاعل أو مبدع أو علة فاعلة، فقولُه معلوم الفساد ببديهة العقل، فإن الصفات القائمة بالموصوف اللازمة له إنما يفعلها من فعل الموصوف، فإنه يمتنع فعله للموصوف بدون فعله لصفته اللازمة [له]^(٧). وإن أريد بالماهية ما يُقَدَّر في الذهن فتلك صورة^(٨) علمية، والكلام فيها كالكلام في الخارجية.

= عارية عن هذا الاقتضاء، فإننا لا نفرض زماناً إلا والمثلث يقتضى هذا الاقتضاء. بل نزيد فنقول.. الخ.

- (١) ا، ب: عقب.
- (٢) ش (ص ٤٩١): بل نذكر شيئاً (مما) لا ينازعون فيه.
- (٣) ن، م: وكذلك؛ ش: فكل ذلك.
- (٤) ا: يوجد مقارناً لآثارها غير متقدمة عليها؛ ب: يوجد مقارناً لآثارها غير متقدم عليها.
- (٥) ا، ب: بالماهيات.
- (٦) الماهية: ساقطة من (ا)، (ب).
- (٧) له: ساقطة من (ن) فقط.
- (٨) ا، ب: صور.

فالفاعل للملزوم هو الفاعل للآزمه، لم يكن الملزوم علة فاعلة للآزم. وقولهم: «هذا الاقتضاء من لوازم المثلث»، إن أرادوا بالاقتضاء والتعليل الاستلزام، فهو حق ولا حجة فيه، وإن أرادوا أنه علة / فاعلة^(١)، فهذا معلوم الفساد. وأما الأسباب والمسببات الموجودة في الخارج، كما في سوء المزاج والألم، فمن الذى سلم أن زمانهما واحد؟ والمستدلون أنفسهم قد قالوا فى حجتهم: إن وجود الألم عقب سوء المزاج، وما يوجد عقب الشيء يكون وجوده بعده، لكن غايته أن يكون بلا فصل، لكن لا يكون معه فى الزمان، فإن ما مع الشيء فى الزمان لا يقال إنه [إنما]^(٢) يوجد عقبه.

وهكذا القول فى كل الأسباب، لا نسلم أن زمان وجودها كلها هو زمان وجود المسببات، بل لا بد من حصول تقدم زمانى^(٣)، وكذلك الكسر والانكسار والإحراق والاحتراق، فإن الكسر هو فعل الكاسر الذى يقوم به مثل الحركة القائمة بالإنسان، والانكسار هو التفرق الحاصل بالمكسور، وذلك يحصل بحركة فى زمان، ومعلوم أن زمان تلك الحركة قبل زمان هذه، لكن قد يتصل الزمان بالزمان، والمتصل يُقال إنه معه، لكن فرق بين [ما يكون زمانهما واحدا]^(٤) وما يكون زمانهما متعاقباً.

ومن الأسباب ما يقتضى مسببه شيئاً فشيئاً، فإذا كمل السبب كمل مسببه، مثل الأكل والشرب مع الشبع والرّى والسكر، فكلما حصل بعض

(١) ن (فقط): لازمة.

(٢) إنما: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن (فقط): زمان.

(٤) ما بين المعرفتين ساقط من (ن) فقط.

الأكل حصل جزء من الشبع، [لا يحصل المسبب إلا بعد حصول السبب لا معه]^(١).

وهذا قول جماهير العقلاء من أهل الكلام والفقه والفلسفة وغيرهم، يقرون بأن المسبب يحصل عقب السبب، ولهذا كان أئمة الفقهاء [وجماهيرهم]^(٢) على أنه إذا قال: إذا مات أبي فأنت حرة أو طالق [أو غيرهما]^(٣)، أنه إنما يحصل المسبب عقب الموت لا مع الموت، وشذ بعض المتأخرين فظن حصول الجزاء مع السبب، وقال: إن هذا بمنزلة العلة مع المعلول، وأن المعلول يحصل زمن العلة.

ولفظ «العلة» مجمل يراد به المؤثر في الوجود ويراد به الملزوم، فإذا سلّم الاقتران^(٤) في الثاني لم يُسلّم الاقتران^(٤) في الأول، فلا يُعرف في الوجود مؤثر في وجود غيره مقارن له في الزمان من كل وجه، [بل]^(٥) لا بد أن يتقدم عليه زماناً، ولا بد أن يحصل وجوده بعد عدم، ولهذا جعل الفلاسفة العدم من جملة المبادئ، كما قد ذكرنا كلامهم.

ومما يمثلون به حصول الصوت مع الحركة، كالطينين مع النقرة^(٦) وأن المسبب هنا مع السبب. وهذا أيضاً ممنوع، فإن وجود الحركة التي هي

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). وفي (ا): لا يحصل السبب الا بعد حصول المسبب لا معه، وهو تحريف. والمثبت من (ب).

(٢) وجماهيرهم: زيادة في (ب)، (ا).

(٣) أو غيرهما: زيادة في (ب)، (ا).

(٤) ن (فقط): الاقتراق، وهو تحريف.

(٥) بل: ساقطة من (ن) فقط.

(٦) ن (فقط): البقرة، وهو تحريف.

سبب الصوت، يتقدم وجود الصوت، [وإن كان وجود الصوت] ^(١) متصلا بوجود الحركة لا ينفصل عنه، لكن المقصود أنه لا يكون إلا بعده، وليس أول زمن الحركة يكون أول زمن الصوت، بل لابد من وجود الحركة والصوت يعقبها. ولهذا يعطف المسبب على السبب بحرف الفاء الدالة على التعقيب، فيقال: كسرتة فانكسر، وقطعته فانقطع، ويقال: ضربته بالسيف فمات أو فقتلته، وأكل فشبع وشرب فروى، وأكل حتى شبع وشرب حتى روى، ونحو ذلك. فالكسر والقطع فعل يقوم بالفاعل، مثل أن يضربه بيده أو بآلة معه، فإذا وصل إليه الأثر انكسر وانقطع، فأحدهما يعقب الآخر، لا يكون أول زمان هذا أول زمان هذا، ولا آخر زمان هذا آخر زمان هذا، بل يتقدم زمان السبب ويتأخر زمان المسبب.

ولهذا تنازع الناس في المسبب المتولد عن فعل الإنسان، فقالت طائفة هو فعلة. وقالت طائفة: هو فعل الرب. وقالت طائفة: بل الإنسان مشارك في فعلة، وهو حاصل بفعلة وبسبب آخر، مثل خروج السهم من القوس، ومثل حصول الشبع والرى بالأكل والشرب.

ولولا تقدم السبب على المسبب لم يحصل هذا النزاع، فإن السبب حاصل في العبد في محل قدرته وحركته، والمسبب حاصل في غير محل قدرته وحركته. ومن هذا الباب حركة الكم مع حركة اليد، وحركة آخر الحبل مع حركة أوله، ونظائره كثيرة.

فَعُلم أنهم لم يجدوا في الوجود مفعولا يكون زمانه زمان فاعله بلا ^(٢)

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط.

(٢) ا، ب: لا.

تأخر / أصلاً، لا مع الاتصال ولا مع الانفصال، كما يدعون في فعل رب العالمين، خالق كل شيء ومليكه، من أن السماوات لم تنزل معه مقارنة له في الزمان، زمان وجودها هو زمان وجوده، لا يجوز أن يتقدم عليها بشيء من الزمان البتة.

وأما ما ذكره من كون العلم علة للعالمية، فهذا أولاً قول مثبتى الأحوال كالقاضى أبى بكر والقاضى أبى يعلى^(١) وقبلهما أبو هاشم، وجمهور النظائر يقولون: إن العلم هو العالمية، وهذا هو الصواب. وعلى قول أولئك فلا يقولون إن العلم هنا علة فاعلة لا بإرادة ولا بذات ولا بغير ذلك، بل المعلول عندهم لا يوصف بالوجود فقط، ومعنى العلة عندهم الاستلزام، وهذا لا نزاع فيه.

قال الرازى:

«البرهان التاسع: هو أن الشيء حال اعتبار وجوده، من حيث هو موجود، واجب الوجود لامتناع عدمه مع وجوده^(٢)، وكذلك هو فى حال عدمه واجب العدم، لامتناع كونه موجوداً / معدوماً^(٣). والحدوث عبارة عن ترتب هاتين الحالتين، فإذا كانت الماهية^(٤) [فى كلتا الحالتين]^(٥)

(١) ا، ب: كالقاضيين أبى بكر وأبى يعلى.

(٢) لامتناع عدمه مع وجوده: عبارة الرازى فى ش (ص ٤٩١): «فإن الشيء حال وجوده لا يمكن أن لا يكون موجوداً».

(٣) ش: «وكذلك حال عدمه من حيث أنه معدوم يكون واجب العدم، لأنه حال العدم لا يمكن إلا أن يكون معدوماً».

(٤) ش: عن ترتب هاتين الحالتين لو نظرنا إليهما وأخذنا الماهية من حيث أنها فى حالة كذلك وفى حالة أخرى كذلك، كانت الماهية فى كلتا الحالتين على كلتا الصفتين واجبة والماهية . . الخ.

(٥) الحالتين: كذا فى ش (ص ٤٩٢)؛ (ا)، (ب): الصفتين (وهو خطأ)؛ ن، م: ساقطة.

على كلتا الصفتين واجبة، فالماهية من حيث هي واجبة غير مفتقرة إلى مؤثر، فإن الواجب^(١) من حيث هو واجب يمتنع استناده^(٢) إلى المؤثر، فإذن^(٣) الحدوث من حيث هو حدوث مانع عن الحاجة، فإن لم^(٤) تعتبر الماهية من حيث هي هي، لم يرتفع الوجوب، أي وجوب الوجود في زمنه ووجوب العدم في زمنه، وهو بهذا الاعتبار [لا]^(٥) يحتاج إلى المؤثر، فعلمنا أن الحدوث من حيث هو حدوث مانع عن الحاجة؛ وإنما المحجوج هو الإمكان».

الرد عليه من
وجوه الأول

والجواب: أن في هذه الحجة مغالطات متعددة، وجوابها من وجوه:

أحدها: أن يُقال: هب أنه في حال وجوده واجب الوجود لكنه واجب الوجود بغيره، وذلك [لا]^(٦) يناقض كونه مفتقراً إلى الفاعل مفعولاً له، محدثاً بعد أن لم يكن. فإذا^(٧) لم يكن هذا الوجوب مانعاً مما^(٨) يستلزم افتقاره إلى الفاعل، لم يمتنع كونه مفتقراً إلى الفاعل مع هذا الوجوب.

الثاني: أن قوله: «الحدوث عبارة عن ترتب هاتين الحالتين». يقال

الثاني

له: الحدوث يتضمن هاتين الحالتين، وهو يتضمن مع ذلك أنه وُجد بفاعل أوجده هو مفتقر إليه، لا يوجد بدون إيجاده له بعد أن لم يكن

(١) ا، ب، ن، م: الواجب؛ ش: الشيء.

(٢) ش، ا، ب، م: استناده؛ ن: اسناده.

(٣) ش، ن، م: فإذن، ا، ب: فإن.

(٤) ا، ب، ن، م: فإن لم؛ ش: فإذن مالم.

(٥) لا: ساقطة من النسخ الأربع وأثبتها من (ش) ٤٩٢/١

(٦) لا: ساقطة من (ن) فقط.

(٧) م: فإن؛ ا، ب: وإذا.

(٨) ب (فقط): ما.

موجوداً، فالحدوث يتضمن هذا المعنى أو يستلزمه . وإذا كان الحدوث متضمناً للحاجة إلى الفاعل [أو^(١) مستلزماً للحاجة إلى الفاعل، لم يجز أن يقال: هو مانع عن الحاجة، فإن الشيء لا يمنع لازمه^(٢) وإنما يمنع ضده .

الثالث: قوله: «الواجب من حيث هو^(٣) واجب يمتنع استناده إلى المؤثر» ممنوع . بل الواجب بنفسه هو الذى يمتنع استناده^(٤) إلى المؤثر، وأما الواجب بغيره فلا يمتنع استناده إلى المؤثر، بل نفس كونه واجباً بغيره يتضمن استناده إلى المؤثر ويستلزم ذلك، فكيف يقال: إن الوجوب بالغير يمنع الاستناد إلى الغير؟ وإن قال: أنا أريد الواجب من حيث هو واجب مع قطع النظر عن كونه واجباً بنفسه أو بغيره .

قيل له: ليس فى الخارج إلا واجب بنفسه أو بغيره، وإذا أخذ مطلقاً عن القيد^(٥)، فهو أمر يُقدَّر فى الأذهان لا يوجد فى الأعيان . ثم يقال: لا نسلم أن الواجب إذا أخذ مطلقاً يمتنع استناده إلى المؤثر، بل الواجب إذا أخذ مطلقاً، لا يستلزم المؤثر [ولا ينفى^(*) المؤثر]^(٦)، فإن من الواجب ما يستلزم المؤثر وهو الواجب بغيره، ومنه ما ينفىه وهو^(*) الواجب

(١) أو: زيادة فى (١)، (ب) .

(٢) ن (فقط): فإن الشيء يمتنع لازمه، وهو خطأ .

(٣) ن (فقط): من حيث ما هو . . .

(٤) ن (فقط): يمنع استناده، وهو تحريف .

(٥) ن، م: عن القيد .

(*)-*) ما بين النجمتين ساقط من (م) فقط .

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) .

بنفسه، وصار هذا كاللون إذا أخذ مجرداً لا يستلزم السواد ولا ينفيه، والحيوان إذا أخذ مجرداً لا يستلزم النطق ولا ينفيه، وكذلك سائر المعانى العامة التى تجرى مجرى الأجناس إذا أخذت مع قطع النظر عن بعض الأنواع لم تكن^(١) مستلزمة لذلك ولا مانعة منه.

الرابع: أن قول القائل: «الحدوث من حيث هو حدوث مانع عن الحاجة إلى المؤثر»^(٢) مما يعلم فساده / ببديهية العقل. والعلم بفساد ذلك أظهر من العلم بفساد قول من يقول: الإمكان من حيث هو إمكان مانع عن الحاجة إلى المؤثر، فإن علم الناس بأن ما حدث بعد أن لم يكن لا بد له من محدث، أظهر وأبين من علمهم بأن ما قَبِلَ^(٣) الوجود والعدم لا بد له من مرجح، فإذا كانت الحجة النافية لهذا سوفسطائية، فتلك أولى أن تكون سوفسطائية.

الخامس: أن هذه الحجة مبنية على أن فى الخارج ماهية غير الوجود الحاصل فى الخارج، وأنه^(٤) يعتقب عليها الوجود والعدم، وهذا ممنوع وباطل.

السادس: أنه لو سلم ذلك فالماهية من حيث هى هى لا تستحق وجوداً ولا عدماً، ولا تفتقر إلى فاعل، فإن من يقول ذلك يقول: الماهيات غير مجعولة وأن^(٥) المجعول اتصافها^(٦) بالوجود، وإنما تفتقر إلى الفاعل إذا كانت

(١) ا، ب: تجعل.

(٢) كذا فى جميع النسخ فى هذا الموضع، و(إلى المؤثر) ليست فى النسخ كلها، كما تقدم.

(٣) ا، ب: يقبل.

(٤) ا، ب: وأن.

(٥) ا، ب: وإنما.

(٦) ن، م: أيضاً فيها، وهو تحريف.

موجودة، وإذا كانت موجودة فوجودها واجب؛ فعلم أن افتقارها إلى الفاعل في حال وجوب وجودها بالغير^(١)، لا في الحال التي لا تستحق فيها وجوداً ولا عدماً.

السابع: أنه لو سلّم أن هذه الماهية ثابتة في الخارج، وإنما هي من حيث^(٢) هي هي مفتقرة إلى المؤثر، فليس في هذا ما يدل على وجوب كونها أزلية، بل ولا على إمكان ذلك. وإذا لم يكن فيه ما يدل على ذلك، لم يمتنع أن يكون هذا الافتقار لا يثبت لها إلا مع الحدوث، ولكون الحدوث شرطاً في هذا الافتقار^(٣).

الثامن: أنا إذا سلمنا أن علة الافتقار إلى الفاعل هو الإمكان، فالإمكان الذي يعقله الجمهور إمكان أن يوجد الشيء وإمكان أن يعدم الشيء^(٤)، وهذا الإمكان ملازم للحدوث، فلا يعقل إمكان كون الشيء قديماً أزلياً واجباً بغيره، وهو مع ذلك يفتقر إلى الفاعل، وهذا هو^(٥) الذي يدّعونه.

التاسع: أنهم إذا جعلوا الوجوب مانعاً من الاستناد إلى الغير، وإن كان وجوباً حادثاً، فالوجوب القديم الأزلي^(٦) أولى أن يكون مانعاً من الاستناد إلى الغير، والأفلاك عندهم واجبة الوجود أزلاً وأبداً، ووجوب ذلك

(١) ن (فقط): بالعين، وهو تحريف.

(٢) م، ا، ب: وأنها من حيث...

(٣) ا، ب: ولكن للحدوث شروطاً في هذا الافتقار.

(٤) الشيء: زيادة في (ن) فقط.

(٥) ن (فقط): وهو هو.

(٦) ن: الأزلي القديم؛ م: القديم الأولى.

بغيرها، فإذا كان هذا الوجوب لازماً^(١) للماهية، والوجوب مانع من الافتقار إلى الغير، كان لازم الماهية مانعاً لها من الافتقار، فلا تزال الماهية القديمة ممنوعة من الافتقار إلى الغير^(٢)، فيلزم أن لا تفتقر إلى الغير أبداً، وهذا هو الذى يقوله جماهير العقلاء، وأن ما كان قديماً^(٣) يمتنع أن يكون مفعولاً.

العاشر: أنه إذا قدر أن الإمكان هو المحوج إلى الغير^(٤) المؤثر، فالتأثير هو جعل الشيء موجوداً، وإبداع وجوده جعل^(٥) ما يمكن عدمه موجوداً، لا يعقل إلا بإحداث وجود له بعد أن لم يكن، وإلا فما كان وجوده واجباً أزلماً يمتنع عدمه، لا يعقل حاجته إلى من يجعله موجوداً. وإذا قالوا: هو واجب الوجود أزلاً وأبداً^(٦) يمتنع عدمه، وقالوا مع ذلك: إن غيره هو الذى أبدعه / وجعله موجوداً، وإنه يمكن وجوده وعدمه، فقد جمعوا فى كلامهم من التناقض أعظم مما يذكرونه عن^(٧) غيرهم.

الحادى عشر: أنه لو كان مجرد الإمكان مستلزماً للحاجة إلى الفاعل، لكان كل ممكن موجوداً. كما أنا إذا قلنا: الحدوث هو المحوج إلى المؤثر، كان كل محدث موجوداً، لأن^(٨) المحتاج إلى الفاعل إنما يحتاج إليه إذا فعله الفاعل، وإلا فبتقدير أن لا يفعله لا حاجة به إليه، وإذا فعله الفاعل لزم

(١) ن، م: ملازماً.

(٢) يوجد فى هذا الموضع تكرار ونقص فى نسخة (ن).

(٣) ا: وإن كان قديماً؛ ب: وأن كل قديم.

(٤) الغير: ساقطة من (م)، (ا)، (ب).

(٥) ا، ب: فالتأثير هو الذى جعل الشيء موجوداً وأبدع وجوده وجعل.

(٦) ن: أبداً وأزلاً.

(٧) ن: من.

(٨) ن: لا أن، وهو تحريف.

وجوده، فيلزم وجود كل ممكن، وهو معلوم الفساد بضرورة [العقل] ^(١).

فإن قيل: المراد أن ^(٢) الممكن لا يوجد إلا بفاعل. قيل: فيكون الإمكان مع الوجود يستلزم الحاجة إلى الفاعل، وحينئذ فيحتاجون إلى بيان أنه يمكن كون ^(٣) وجود / الممكن أزلياً، وأن الفاعل يمكنه أن يكون مفعوله المعين أزلياً، وهذا إذا أثبتموه لم يحتاجوا إلى ما تقدم، فإنه لا تثبت حاجة الممكن إلى الفاعل إلا في حال وجوده، فعلم أن الاستدلال بمجرد الإمكان باطل.

قال الرازي:

«البرهان العاشر: جهة الاحتياج لا بد وأن لا تبقى مع المؤثر كما كانت لا مع المؤثر، وإلا لبقيت الحاجة مع المؤثر إلى مؤثر آخر، فلو جعلنا الحدوث جهة الاحتياج إلى المؤثر، والحدوث مع المؤثر كهو [لا] ^(٤) مع المؤثر، لأن ^(٥) الحدوث هو الوجود بعد العدم، وسواء ^(٦) كان ذلك الوجود بالفاعل أو لا بالفاعل، فهو وجود بعد العدم، وسواء ^(٧) أخذ ^(٨) حال الحدوث أو حال البقاء، فهو في كليهما وجود بعد العدم، فإذا هو [مع] ^(٩) المؤثر كهو لا مع

(١) ن، م: الفساد بالضرورة.

(٢) أن: ساقطة من (ا)، (ب).

(٣) كون: ساقطة من (ا)، (ب).

(٤) لا: ساقطة من (ن).

(٥) ا، ب، ن، م: لأن؛ ش (ص ٤٩٢): أي أن.

(٦) ب (فقط): سواء.

(٧) ن، م، ا، ب: سواء. والمثبت من (ش).

(٨) م: وجد.

(٩) مع: ساقطة من (ن)، (م).

المؤثر، فيلزم المحال^(١) المذكور. أما إذا جعلنا الإمكان جهة الاحتياج، فهو عند المؤثر لا يبقى كما كان عند عدم المؤثر، فإن الماهية مع المؤثر لا تبقى ممكنة ألبتة. فَعُلم أن الحدوث لا يصلح جهة الاحتياج^(٢).

الرد عليه من
وجوه
الأول

فيقال: هذا من جنس الذي قبله، والجواب عن هذا من وجوه:

أحدها: أن يقال: كون الماهية [مع المؤثر]^(٣) لا تبقى ممكنة ألبتة، هو وصف ثابت لها مع الحدوث أيضاً، بل لا يُعلم ذلك إلا مع الحدوث، فإن الممكن الذي يعلم أنه يصير واجبا بالفاعل هو المحدث، أما القديم الأزلي فهو مورد النزاع.

وجمهور العقلاء يقولون: نعلم ببديهية العقل أنه لا يكون له فاعل، وبتقدير أن تكون المسألة نظرية فالمنازع لم يقم على ذلك دليلاً ألبتة، إذ لا دليل يدل^(٤) على قدم شيء من العالم ألبتة، وإنما غاية الأدلة الصحيحة أن تدل على دوام نوع الفاعلية، وذلك يحصل بإحداث شيء بعد شيء، وبكل حال فلا ريب أن الممكن المحدث واجب بفاعله.

وحينئذ فيقال: الحدوث بعد العدم إذا كان بالفاعل اقتضى وجوب المحدث، وأما إذا لم^(٥) يكن بالفاعل امتنع الحدوث، فلم يكن الحدوث بعد العدم مع المؤثر كهو لا مع المؤثر، فإنه في هذه الحال واجب، وفي هذه ممتنع، كما أن الممكن مع المؤثر واجب، وبدون المؤثر ممتنع،

(١) ا، ب: الحال، وهو تحريف.

(٢) «ش» فقط: للاحتياج.

(٣) مع المؤثر: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ا، ب: إذ لا دليل له.

(٥) ن، م: وإذا لم.

وإذا كان واجباً مع المؤثر مع كونه حادثاً، لم يحتج مع ذلك إلى مؤثر آخر.

الثاني **والجواب الثاني** : أن يقال : قوله «الماهية مع المؤثر لا تبقى ممكنة ألبتة»، إن أراد به أنها لا تبقى محتاجة إلى المؤثر، أو لا يبقى علة^(١) احتياجها هو الإمكان، فهذا باطل، وهو^(٢) خلاف ما يقولونه دائماً. وإن أراد به أنها لا تبقى ممكنة العدم لوجوبها بالغير، فهذا يناقض ما يقولونه من أنها باعتبار ذاتها يمكن وجودها وعدمها مع كونها واجبة بالغير، وحينئذ فبطل^(٣) قولهم : إن القديم الأزلي يكون ممكناً، فليس شيء من القديم الأزلي بممكن^(٤)، وهذا ينعكس بانعكاس النقيض، فلا يكون شيء من الممكن بقديم أزلي. فثبت أن كل ممكن لا يوجد إلا بعد عدمه، وهو المطلوب، وإذا بطل المذهب بطلت جميع أدلته، لأن القول لازم عن الأدلة، فإذا انتفى اللازم انتفت الملزومات كلها.

الثالث **والجواب الثالث** : قوله «جهة الاحتياج لا بد وأن لا تبقى مع المؤثر كما كانت لا مع المؤثر»، أتريد به أن المحتاج إلى المؤثر لا يكون مع عدم المؤثر [كما يكون مع المؤثر]^(٥)؟ أم تريد أن علة احتياجه أو شرط احتياجه أو دليل احتياجه يختلف في الحالين؟ فإن أردت الأول فهذا صحيح، فإن المحدث بعد العدم لا يكون مع المؤثر كما كان مع عدم المؤثر، فإنه

(١) ن، م : عليها، وهو تحريف.

(٢) ا، ب : فهو.

(٣) ب (فقط) : يبطل.

(٤) ا، ب : ممكناً.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

مع عدمه معدوم بل واجب العدم، ومع وجوده موجود بل واجب الوجود.
 *وقوله: «لأن الحدوث هو الوجود بعد العدم، سواء كان الوجود
 بالفاعل أو بغير الفاعل*» [تقدير ممتنع، فإن كونه بغير الفاعل ممتنع،
 فلا يكون حدوث بعد العدم بغير الفاعل حتى يسوّى بينه في هذه الحال
 وفي حال عدمها، بل هذا مثل أن يقال: رجحان وجوده على عدمه سواء
 كان بالفاعل أو بغير الفاعل]^(١).

وإن أردت بذلك أنه ما كان علة أو دليلاً / أو شرطاً في أحد الحالين،
 لا يكون كذلك في الحال الأخرى، فهذا باطل. فإن علة^(٢) احتياج الأثر
 إلى المؤثر إذا قيل: هو الإمكان^(٣) أو الحدوث أو مجموعهما، فهو كذلك
 مطلقاً. فإننا نعلم أن المحدث لا يحدث إلا بفاعل، سواء حدث أو لم
 يحدث، والممكن لا يترجح وجوده إلا بمرجح، سواء ترجح أو لم
 يترجح. لكن هذا الاحتياج إنما يتحقق في حال وجوده، إذ مادام^(٤)
 معدوماً فلا فاعل له.

وقولك: «وإلا لبقيت الحاجة مع المؤثر إلى مؤثر آخر». إنما يدل على
 المعنى المسلّم دون الممنوع، فإنه يدل على أنه بالمؤثر يحصل وجوده
 لا يفتقر مع المؤثر إلى شيء آخر، لا يدل على أنه مع المؤثر^(٥) لا يكون

(*) : الكلام الذي يقابل هذه الفقرة في نسخة (ن) ناقص ومضطرب.

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٢) علة: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ب (فقط): للإمكان.

(٤) ن: أو مادام؛ م: ومادام.

(٥) عبارة «مع المؤثر»: ساقطة من (أ)، (ب).

علة حاجتها^(١) أو دليلها أو شرطها الحدوث أو الإمكان أو مجموعهما، بل هذا المعنى هو ثابت له حال وجوده أظهر من ثبوته له حال عدمه، فإنه إنما يحتاج إلى ذلك حال وجوده لا حال عدمه.

وحينئذ فإذا قلنا: احتاج إلى المؤثر لحدوثه بعد العدم، وهذا الوصف ثابت له حال وجوده، كنا قد أثبتنا علة حاجته وقت وجوده والعلة حاصلة. وإذا قلنا: العلة هي الإمكان، وأدعينا انتفاءها عند وجوده، كنا قد عللنا حاجته إلى المؤثر بعد^(٢) وقت وجوده بعلة منتفية وقت / وجوده. وهذا يدل على أن ما ذكره حجة عليهم لا لهم، وهذا بين لمن تدبره.

وهذا وغيره مما يبين أن القوم لما غيروا فطرة الله التي فطر عليها عباده^(٣)، فخرجوا عن صريح المعقول وصحيح المنقول، ودخلوا في هذا الإلحاد، الذي هو من أعظم جوامع الكفر والعناد، صار في أقوالهم من التناقض والفساد، مالا يعلمه إلا رب العباد، مع دعواهم أنهم أصحاب البراهين العقلية، والمعارف الحكمية، وأن العلوم الحقيقية فيما يقولونه لا فيما جاءت به رسل الله الذين هم أفضل الخليفة، وأعلمهم بالحقيقة.

وهؤلاء الملاحدة يخالفون المعقولات والمسموعات بمثل هذه الضلالات، إذ من البين أن المحتاج إلى الخالق الذي خلقه هو محتاج إليه في حال وجوده وكونه مخلوقاً، أما إذا قُدِّرَ أنه باق على العدم، ففي تلك الحال لا يحتاج عدمه إلى خالق لوجوده، بل ولا فاعل لعدمه. وهم

(١) ن، م: حاجته.

(٢) بعد: ساقطة من (١)، (ب).

(٣) ا، ن: فطر الناس عليها عباده.

وإن قالوا: عدمه يفتقر إلى مرجح، فالمرجح عندهم عدم العلة^(١)
فالجميع عدم، لم يقولوا: إن العدم يفتقر إلى موجود.

وإذا كان هذا بيننا فقولنا: «جهة الاحتياج لا بد وأن لا تبقى مع المؤثر
كما كانت لا مع المؤثر» هو كلام ملبس. فإن الاحتياج إنما هو في حال
كون المؤثر مؤثراً، فكيف تزول حاجته إلى المؤثر في الحال التي هو فيها
محتاج إلى المؤثر؟ وكيف يكون محتاجاً إلى المؤثر حين لم يؤثر فيه وهو
معدوم لا يحتاج إلى مؤثر أصلاً، وفي حال احتياجه إليه لا يكون محتاجاً
إليه؟

وإن قالوا: هو^(٢) في حال عدمه لا يمكن وجوده إلا بمؤثر، قلنا: فهذا
بعض ما ذكرنا، فإن كونه لا يوجد إلا بمؤثر أمر لازم له، لا يقال إنه ثابت
له في حال عدمه دون حال وجوده.

وإذا تبين أن الفعل مستلزم لحدوث المفعول، وأن إرادة الفاعل أن
يفعل مستلزماً لحدوث المراد، فهذا يبين أن كل مفعول وكل ما أريد فعله
فهو حادث بعد أن لم يكن عموماً، وعلم بهذا أنه يمتنع [أن يكون ثم^(٣)]
إرادة أزلية لشيء من الممكنات يقارنها مرادها أزلاً وأبداً، سواء كانت
عامة لكل ما يصدر عنه،^(٤) أو كانت خاصة ببعض المفعولات.

ثم يقال: أما كونها عامة^(٥) لكل ما يصدر عنه^(٦)، فامتناعه ظاهر متفق

(١) ن: عندهم علة العلة؛ م: عندهم العلة.

(٢) ن: قلنا هو؛ م: فإن قيل هو.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م) فقط.

(٤) ا، ب: علة.

عليه بين العقلاء . فإن ذلك يستلزم أن يكون كل ما صدر عنه بواسطة أو بغير واسطة قديماً أزلياً، فيلزم أن لا يحدث في العالم شيء، وهو مخالف لما يشهده الخلق من حدوث الحوادث في السماء والأرض وما بينهما: من حدوث الحركات والأعيان والأعراض، كحركة الشمس والقمر والكواكب وحركة الرياح، وكالسحاب والمطر وما يحدث من الحيوان والنبات^(١) والمعدن .

٨١ / ١

وأما / إرادة شيء معين فلما تقدم، ولأنه حينئذ إما أن يقال: ليس له إلا تلك الإرادة الأزلية، وإما أن يقال: له إرادات^(٢) تحصل شيئاً بعد شيء . فإن قيل بالأول فإنه^(٣) على هذا التقدير يكون المريد الأزلي في الأزل مقارناً لمراده الأزلي، فلا يريد شيئاً من الحوادث لا بالإرادة القديمة ولا بإرادة متجددة، لأنه إذا قدر أن المريد الأزلي يجب أن يقارنه مراده، كان الحادث حادثاً إما بإرادة أزلية فلا يقارن المريد مراده، وإما حادثاً بإرادة حادثة مقارنة له، وهذا باطل لوجهين:

أحدهما: أن التقدير أنه ليس له إلا إرادة واحدة أزلية .

الثاني: أن حدوث تلك الإرادة يفتقر إلى سبب حادث، والقول في ذلك [السبب]^(٤) الحادث كالقول في غيره: يمتنع أن يحدث بالإرادة الأزلية المستلزمة لمقارنة مرادها لها، ويمتنع أن يحدث بلا إرادة لامتناع حدوث الحادث بلا إرادة، فيجب على هذا التقدير أن تكون إرادة

(١) أ، ب: النبات والحيوان .

(٢) ن، م: إرادة .

(٣) أ، ب: فهو .

(٤) السبب: ساقطة من (ن)، (م) .

الحادث المعين مشروطة بإرادة له، وإرادة للحادث الذي قبله، وأن الفاعل المبدع لم يزل مريدا لكل ما يحدث من المرادات.

وهذا هو التقدير الثاني، وهو أن يقال: لو أراد أن يحصل^(١) شيئاً بعد شيء، فكل مراد له محدث كائن بعد أن لم يكن، "وهو وحده المنفرد بالقدم والأزلية، وكل ما سواه مخلوق محدث كائن بعد أن لم يكن". وعلى هذا التقدير فليس فيه إلا دوام الحوادث وتسلسلها، وهذا هو [التقدير]^(٢) الذي تكلمنا عليه، ويلزم أن يقوم بذات الفاعل ما يريده ويقدر عليه. وهذا هو قول أئمة أهل الحديث، وكثير من أهل الكلام والفلسفة، بل قول أساطينهم من المتقدمين والمتأخرين.

فتبين أنه يجب القول بحدوث كل ما سوى الله، سواء سمي جسماً أو عقلاً أو نفساً، وأنه يمتنع كون شيء من ذلك قديماً، سواء قيل بجواز دوام الحوادث وتسلسلها وأنه لا أول لها، أو قيل بامتناع ذلك، وسواء قيل بأن الحادث لا بد له من سبب حادث، أو قيل بامتناع ذلك؛ وأن القائلين بقدم العالم كالأفلاك والعقول والنفوس قولهم باطل في صريح العقل الذي لم يكذب قط على كل تقدير، وهذا هو المطلوب.

استطراد وقد بسط الكلام على ما يتعلق بهذا في غير هذا الموضع، فإن هذا الأصل هو [الأصل]^(٣) الذي تصادمت فيه أئمة الطوائف، من أهل

(١) ب (فقط): له إرادات تحصل..

(٢-٢): ساقط من (م) فقط.

(٣) التقدير: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) الأصل: زيادة في (أ)، (ب).

الفلسفة والكلام والحديث وغيرهم، وهو الكلام فى الحدوث^(١) والقدم فى أفعال الله وكلامه. ويدخل فى ذلك الكلام فى حدوث العالم، والكلام فى كلام الله وأفعاله، والكلام فى هذين الأصلين من محارات^(٢) العقول. فالفلاسفة القائلون بقدم العالم كانوا فى غاية البعد عن الحق الذى جاءت به الرسل، الموافق لصريح المعقول وصحيح المنقول، ولكنهم ألزموا أهل الكلام، الذين وافقوهم على نفي قيام الأفعال والصفات^(٣) بذاته، أو على نفي قيام الأفعال بذاته، بلوازم قولهم. فظهر بذلك من تناقض أهل الكلام ما استطال به عليهم هؤلاء الملحدون، ودمهم به علماء المؤمنين^(٤)، من السلف والأئمة وأتباعهم، وكان كلامهم من الكلام الذى ذمهم به / السلف لما فيه من الخطأ والضلال، الذى خالفوا به الحق فى^(٥) مسائلهم ودلائلهم، فبقوا فيه مذبذبين متناقضين، لم يصدقوا بما جاءت به الرسل على وجهه، ولا قهروا أعداء الملة بالحق الصريح المعقول.

ص ٢٩

وسبب ذلك أنهم لم يحققوا ما أخبرت به الرسل ولم يعلموه ولم يؤمنوا به، ولا حققوا موجبات العقول، فنقصوا فى علمهم بالسمعيات والعقليات، [وإن]^(٦) كان لهم منهما نصيب كبير، فوافقوا فى بعض ما

(١) ن، م: وهو الكلام والحدوث.

(٢) ن: مجازات؛ م، ا: مجازات. والمثبت من (ب) وهو الصواب.

(٣) ن، م: الصفات والأفعال.

(٤) ا، ب: العلماء المؤمنون.

(٥) ن، م: من.

(٦) وإن: ساقطة من (ن)، (م).

قالوه الكفار الذين قالوا: ﴿لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [سورة الملك: ١٠]، وفرعوا من الكلام فى صفات الله وأفعاله ما هو بدعة مخالفة للشرع، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة فهى مخالفة للعقل، كما هى مخالفة للشرع.

والذى نبهنا عليه هنا يعلم به دلالة العقل الصريح على / ما جاءت به الرسل، ولا ريب أن كثيرا من طوائف المسلمين يخطىء فى كثير من دلائله ومسائله^(١)، فلا يسوغ ولا يمكن نصر قوله مطلقا، بل الواجب أن لا يُقال إلا الحق، قال تعالى: ﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [سورة الأعراف: ١٦٩].

٨٢/١

وإذا كان المقصود نصر حق اتفق عليه أهل الملة، أو رد باطل اتفقوا على أنه باطل، نصر بالطريق الذى يفيد ذلك، وإن لم يستقم دليله على طريقة طائفة من طوائف أهل القبلة^(٢)، بئس كيف يمكن إثباته بطريقة مؤلفة من قولها وقول طائفة أخرى، فإن تلك الطائفة أن توافق طائفة من طوائف^(٣) المسلمين خير لها من أن تخرج عن دين الإسلام، وكذلك أن توافق المعقول الصريح خير من أن تخرج عن المعقول بالكلية، والقول كلما كان أفسد فى الشرع كان أفسد فى العقل، فإن الحق لا يتناقض، والرسل إنما أخبرت بالحق، والله فطر عباده على معرفة الحق، والرسل بعثت بتكميل الفطرة لا بتغيير الفطرة. قال تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي

(١) ومسائله: ساقطة من (ب) فقط.

(٢) ن، م: السنة.

(٣) طوائف: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) ن، م: كقوله تعالى.

الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴿ [سورة فصلت: ٥٣].
فأخبر أنه سيريهم الآيات الأفقية^(١) والنفسية المبيّنة لأن القرآن الذى أخبر
به عباده حق، فتتطابق الدلالة البرهانية القرآنية والبرهانية العيانية،
ويتصادق موجب الشرع المنقول والنظر المعقول.

لكن أهل الكلام المحدث الذى ذمه السلف والأئمة، من الجهمية
والمعتزلة ومن اتبعهم من المنتسبين إلى السنة من المتأخرين، ابتدعوا
فى أصول دينهم حكما ودليلا، فأخبروا عن قول أهل الملل بما لم ينطق
به كتاب ولا سنة، واستدلوا على ذلك بطريقة لا أصل لها فى كتاب ولا
سنة، فكان القول الذى أصّلوه ونقلوه عن أهل الملل، والدليل عليه،
كلاهما بدعة فى الشرع، لا أصل لواحد منهما فى كتاب ولا سنة، مع
أن أتباعهم يظنون أن هذا هو دين المسلمين، فكانوا فى مخالفة المعقول
بمنزلتهم فى مخالفة المنقول، وقابلتهم الملاحدة المتفلسفة، الذين هم
أشد مخالفة لصحيح المنقول وصريح المعقول^(٢).

وما ذكرناه هنا هو^(٣) مما يُعلم به حدوث كل ما سوى الله، وامتناع قدم
شئ بعينه من العالم بقدم الله، يفيد المطلوب على كل تقدير من
التقديرات، ويمكن التعبير عنه بأنواع من العبارات، وتأليفه على وجوه^(٤)
من التأليفات، فإن المادة إذا كانت مادة صحيحة، أمكن تصويرها بأنواع
من الصور، وهى فى ذلك يظهر أنها صحيحة، بخلاف الأدلة

(١) ن، م: آياته فى الأفقية.

(٢) ا: لصحيح المعقول وصريح المنقول؛ ب: لصحيح المنقول وصريح المنقول.

(٣) هو: ساقطة من (ب) فقط.

(٤) ا: وجه؛ ب: أوجه.

المغالطية^(١) التي قد ركبت على وجه معين بالفاظ معينة، فإنها^(٢) متى غير ترتيبها وألفاظها، ونقلت من صورة إلى صورة ظهر خطأها، فالأولى كالذهب الصحيح فإنه إذا نقل^(٣) من صورة إلى صورة لم يتغير جوهره، بل يتبين أنه ذهب، وأما المغشوش فإنه إذا غير من صورة إلى صورة ظهر أنه مغشوش.

وهذه الأدلة المذكورة دالة على حدوث كل ما سوى الله، وأن كل ما سوى الله حادث^(٤) كائن بعد أن لم يكن، سواء قيل بدوام نوع الفعل، كما يقوله أئمة أهل الحديث وأئمة الفلاسفة، أولم يقل.

ولكن من لم يقل بذلك يظهر بينه وبين طوائف^(٥) أهل الملل وغيرها من النزاع والخصومات والمكابرات، ما أغنى الله عنه من لم يشركه في ذلك، أو تكافأ عنده الأدلة ويبقى في أنواع من الحيرة والشك [والاضطراب]^(٦) قد عافى الله منها من هداه وبين له الحق.

قال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿سورة البقرة: ٢١٣﴾.

(١) ن: الأدلة العقلية المغلطة؛ م، ا: الأدلة المغلطية. والثبت من (ب).

(٢) ا، ب: فإنه.

(٣) ا، ب: خطأها كما أن الذهب الصحيح إذا نقل.

(٤) حادث: ساقطة من (ا)، (ب).

(٥) ا، ب: وبين أئمة طوائف.

(٦) والاضطراب: زيادة في (ا)، (ب).

فالمخالق سبحانه يمتنع أن يكون مقارناً له في القدم شيء من العالم، كائناً ما كان، سواء قيل: إنه يخلق بمشيئته وقدرته، كما يقوله/ المسلمون وغيرهم، أو قيل^(١): إنه موجب بذاته أو علة مستلزمة للمعلول، أو سمي مؤثراً لكون لفظ التأثير يعم هذه الأنواع، فيدخل فيه الفاعل باختياره، ويدخل فيه بذاته^(٢) وغير ذلك، بل هو المختص بالقدم الذي استحق ما سواه كونه^(٣) مسبقاً بالعدم.

ولكن الاستدلال على ذلك بالطريقة الجهمية المعتزلية^(٤)، طريقة الأعراض والحركة والسكون، التي مبناها على أن الأجسام محدثة لكونها لا تخلو عن الحوادث، وامتناع حوادث لا أول لها، طريقة^(٥) مبتدعة في الشرع باتفاق أهل العلم بالسنة، وطريقة^(٦) مخطرة مخوفة في العقل، بل مذمومة عند طوائف كثيرة، وإن^(٧) لم يعلم^(٨) بطلانها لكثرة مقدماتها وخفائها، والنزاع فيها عند كثير من أهل النظر - كالأشعري في «رسالته إلى أهل الثغر»^(٩) ومن سلك سبيله في ذلك كالخطابي^(١٠) وأبي عمر

(١) ن، م: أو يقول.

(٢) ب (فقط): الواجب بذاته.

(٣) ن، م: بكونه.

(٤) ن، م: المعتزلة.

(٥) ن، م: طريق.

(٦) ا، ب: وإنه.

(٧) ن: وإن لم يعلموا.

(٨) ا، ب: رسالة الثغر. وقد طبعت في مجلة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، ١٩٢٨، ومنها نسخة

خطية بالجامعة العربية. وانظر درة تعارض العقل والنقل ٧/١٨٦-٢١٩.

(٩) أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب، الخطابي، البستي، فقيه أديب محدث ولد

سنة ٣١٩ وتوفي سنة ٣٨٨. له «معالم السنن في شرح سنن أبي داود»، وله رسالة «الغنية عن

الظلمنكى^(١) وغيرهم - وهى طريق باطلة فى الشرع والعقل^(٢) عند محققى الأئمة، العالمين بحقائق المعقول / والمسموع.

والاستدلال بهذه الطريق أوجب^(٣) نفى صفات الله القائمة به ونفى أفعاله القائمة به، وأوجبت من بدع الجهمية ما هو معروف عند سلف الأمة، وسُلِّطت بذلك الدهرية على القدح فيما جاءت به الرسل عن الله، فلا قامت بتقرير الدين، ولا قمعت أعداءه الملحدين، وهى التى أوجبت على من سلكها قولهم: إن الله لم يتكلم بل كلامه مخلوق، فإنه بتقدير صحتها تستلزم هذا القول.

وأما ما أحدثه ابن كلاب ومن اتبعه من القول بقدم شىء [منه]^(٤) معين: إما معنى واحد، وإما حروف، أو حروف وأصوات معينة يقترن بعضها ببعض أزلاً وأبداً، فهى أقوال محدثة بعد حدوث القول بخلق القرآن، وفيها من الفساد شرعاً وعقلاً ما يطول وصفه. لكن القائلون بها

== الكلام وأهله» (مطبوعة باختصار ضمن صون المنطق والكلام عن فنى المنطق والكلام للسيوطى ١٣٧/١ - ١٤٧ وانظر ما نقله ابن تيمية عنها فى «درء تعارض العقل والنقل» فى ح ٧، ٨. انظر ترجمة الخطابى فى: وفيات الأعيان ١/٤٥٣ - ٤٥٥؛ تذكرة الحفاظ ٣/١٠١٨ - ١٠٢٠؛ شذرات الذهب ٣/١٢٧ - ١٢٨؛ الأعلام ٢/٣٠٤.

(١) ن، م: وأبى عمرو. وهو أحمد بن عبد الله، أبو عمر الظلمنكى المعافرى الأندلسى. كان من المجودين فى القراءات وله تصانيف فى القراءة، وروى الحديث، توفى سنة ٤٢٩. ترجمته فى طبقات القراء لابن الجزرى ١/١٢٠ (طبعة الخانجى، القاهرة ١٣٥١/١٩٣٢)؛ شذرات الذهب ٣/٢٤٣ - ٢٤٤؛ تذكرة الحفاظ ٣/١٠٩٨ - ١١٠٠؛ الديباج المذهب لابن فرحون (ط. ابن شقرون، القاهرة، ١٣٥١) ص ٣٩ - ٤٠؛ الأعلام ١/٢٠٦.

(٢) ن، م: باطلة فى العقل.

(٣) م: بهذه الطريقة أوجب؛ ا: بهذا طريق أوجب؛ ب: بهذا طريق أوجبت.

(٤) منه: ساقطة من (ن)، (م).

بينوا فساد قول من قال: هو مخلوق، من الجهمية والمعتزلة؛ فكان في كلام كل طائفة من هؤلاء من الفائدة^(١) بيان فساد قول الطائفة الأخرى لا صحة قولها، إذ الأقوال المخالفة للحق كلها باطلة.

وكان الناس لما بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم في ضلال عظيم، كما في صحيح مسلم^(٢) من حديث عياض بن حمار^(٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه^(٤) قال: «إن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب، وإن ربي قال لي: قم في قریش فأنذرهم، فقلت: أي رب إذن يثلغوا رأسي حتى يدعوه خُبزة؟» فقال: إني مبتليكَ ومبتل بك ومنزل عليك كتاباً لا يغسله الماء، تقرؤه نائماً ويقظان، فابعث جنداً ابعث مثلهم^(٥)، وقاتل بمن أطاعك من عصاك، وأنفق أنفق عليك. وقال: إني خلقت عبادي حنفاء فاجتالتهم الشياطين، وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً. . . .» الحديث بطوله^(٦).

(١) ا، ب: من هؤلاء الطوائف من الفائدة.

(٢) ا، ب: كما في الصحيح.

(٣) ا، ب: حماد، وهو خطأ.

(٤) أنه: ساقطة من (ا)، (ب).

(٥) قال النووي في شرحه على مسلم: ح-١٧، ص ١٩٨: يثلغوا رأسي فيدعوه خبزة: هي بالثاء الثلاثة أي يشدخوه ويشجوه كما يشج الخبز أي يكسر.

(٦) ب (فقط): فابعث جنداً ابعث خمسة مثله. وهذه هي رواية مسلم.

(٧) الحديث عن عياض بن حمار المجاشعي رضي الله عنه مع اختلاف في الألفاظ في: مسلم

٢١٩٧/٤ - ٢١٩٩ (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الصفات التي يعرف بها في

الدنيا أهل الجنة وأهل النار)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/١٦٢. وأول الحديث في مسلم: «ألا

إن ربي أمرني أن أعلمكم . . . الحديث وفي رواية - وهي التي في المسند - : «إن الله أمرني، =

وكان المسلمون على ما بعث الله به رسوله من الهدى ودين الحق
الموافق لصحيح المنقول وصريح المعقول، فلما قتل عثمان [بن
عفان]^(١) رضى الله عنه ووقعت الفتنة فاقتتل المسلمون بصفين، مرقت
المارقة التي قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم: «تمرق مارقة على حين
فرقة من المسلمين، يقتلهم أولى الطائفتين بالحق»^(٢). وكان مروقها لما
حُكِّم الحكمان وافترق الناس على غير اتفاق.

وحدثت أيضا بدعة^(٣) التشيع كالغلاة المدَّعين لإلاهية على^(٤)،
والمدَّعين النص على على رضى الله عنه^(٥)، السائبين لأبى بكر وعمر
رضى الله عنهما^(٦)، فعاقب [أمير المؤمنين] على [رضى الله عنه]
الطائفتين^(٧): قَاتَلَ المارقين، وأمر بإحراق أولئك الذين ادعوا فيه
الإلاهية، فإنه خرج ذات يوم فسجدوا له، فقال لهم: ما هذا؟ فقالوا:^(٨)
أنت هو. قال: من أنا؟ قالوا: أنت الله الذى لا إله إلا هو. فقال: ويحكم

أنا: إن ربي عز وجل أمرنى .. ومن الحديث قول النبي صلى الله عليه وسلم ... وإنى
خلقت عبادى حنفاء كلهم ... ولم أجد رواية: «ابعث مثلهم».

- (١) بن عفان: ساقطة من (ن)، (م).
- (٢) الحديث عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه في: مسلم ٧٤٥/٢ - ٧٤٦ (كتاب الزكاة،
باب ذكر الخوارج وصفاتهم)؛ سنن أبي داود ٣٠٠/٤ (كتاب السنة، باب ما يدل على ترك
الكلام في الفتنة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٢/٣، ٤٨.
- (٣) أ، ب: بدع.
- (٤) أ، ب: الإلاهية في على.
- (٥) رضى الله عنه: زيادة في (ن)، (م).
- (٦) رضى الله عنهما: زيادة في (ن)، (م).
- (٧) ن، م: فعاقب على الطائفتين.
- (٨) ن، م: قالوا.

هذا كفر ارجعوا عنه وإلا ضربت أعناقكم، فصنعوا به فى اليوم الثانى والثالث كذلك، فأخّره^(١) ثلاثة أيام - لأن المرتد/ يستتاب ثلاثة أيام - فلما لم يرجعوا أمر بأخاديذ من نار فحدث^(٢) عند باب كِنْدَةَ، وقذفهم فى تلك النار، وروى عنه أنه قال:

لما رأيت الأمر أمراً منكراً أجمت نارى ودعوت قنبراً^(٣) وقتل هؤلاء واجب باتفاق المسلمين، لكن^(٤) فى جواز تحريقهم نزاع. فعلى [رضى الله عنه]^(٥) رأى تحريقهم، وخالفه ابن عباس وغيره [من الفقهاء]^(٦)، قال ابن عباس: أما أنا فلو كنت لم أحرقهم، لنهى النبى صلى الله عليه وسلم أن يعذب بعذاب الله، ولضربت أعناقهم لقول النبى صلى الله عليه وسلم: «من بدل دينه فاقتلوه» وهذا الحديث فى صحيح البخارى^(٧).

وأما السَّبَّابة^(٨) الذين يسبون أبا بكر وعمر، فإن علياً لما بلغه ذلك

(١) م، ا، ب: وأخّره.

(٢) ب، م: فحدث.

(٣) انظر ما سبق أن ذكرناه عن هذا الرجز (ص ٣٠ ت ٦)، وقد ذكره أيضاً المقرئى فى الخطط ٣٥٦/٢، القاهرة، ١٢٧٠، وذكر الخبر مختصراً.

(٤) ا، ب: واجب بالاتفاق لكن..

(٥) رضى الله عنه: زيادة فى (ا)، (ب).

(٦) من الفقهاء: زيادة فى (ا)، (ب).

(٧) الحديث عن عكرمة رضى الله عنه فى: البخارى ١٥/٩ (كتاب استتابة المرتدين، باب حكم المرتد والمتردة).

(٨) هم الذين يسبون الصحابة من الرافضة، وقيل إنهم الذين يتسبون إلى رجل اسمه عبد الله ابن سبب - وسبقت الإشارة إليه (ص ١٨ ت ٥) - وانظر: الدكتور محمد جابر عبدالعال: حركات الشيعة المتطرفين، ص ٥٩ - ٦١، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ١٩٥٤/١٣٧٣.

طلب ابن السوداء^(١) الذي بلغه ذلك عنه، وقيل إنه أراد قتله فهرب منه إلى أرض^(٢) قرقيسيا.

وأما المفضلة الذين يفضلونه على أبي بكر وعمر، فروى عنه أنه قال: لا أوتى بأحد يفضلني على أبي بكر وعمر إلا ضربته حد المفتري. وقد تواتر عنه^(٣) أنه كان يقول على منبر الكوفة: خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر^(٤)، روى هذا عنه^(٥) من أكثر من ثمانين وجهاً، ورواه البخاري وغيره^(٦). ولهذا كانت الشيعة المتقدمون كلهم متفقين^(٧) على تفضيل أبي بكر وعمر، كما ذكر ذلك غير واحد.

فهاتان البدعتان: بدعة الخوارج والشيعة، حدثتا في ذلك الوقت لما وقعت الفتنة، ثم إنه في أواخر عصر الصحابة حدثت بدعة القدرية

(١) هناك اختلاف بين العلماء فيما إذا كان ابن السوداء هو عبدالله بن سبأ أم أنه شخص آخر. فابن طاهر البغدادي (الفرق بين الفرق، ص ١٤٤) يذهب إلى أن ابن السوداء كان يهودياً وافق عبدالله بن سبأ على رأيه بغية إثارة الفتنة. وتابع الإسفراييني (التبصير في الدين، ص ٧٢) ابن طاهر على ذلك. وسبق أن ذكرنا عند الكلام عن عبدالله بن سبأ والسبئية ما نقله النووي من أن عبدالله بن سبأ كان يهودياً وقد نقل ذلك أيضاً الشهرستاني (الملل والنحل ١/١٥٥) مما يفهم منه أنه وابن السوداء شخص واحد. وانظر أيضاً تعليق الشيخ الكوثري في الفرق بين الفرق، ص ١٤٤؛ أحمد أمين: فجر الإسلام، ص ١١٠.

(٢) أرض: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ن، م: وتواتر.

(٤) ن، م: أبو بكر وعمر.

(٥) ن، م: وروى عنه.

(٦) سبقت الإشارة (ص ١٢) إلى هذه الرواية، حيث أطلق ابن تيمية على المفضلة لفظ «المفتري». ونقلنا هناك (ت ٣) نص كلام محمد بن الحنفية بن علي بن أبي طالب، كما رواه البخاري في صحيحه.

(٧) ن، م، أ: متفقون، وهو خطأ.

والمرجئة، فأنكر ذلك الصحابة والتابعون^(١) كعبدالله بن عمر وعبدالله بن عباس وجابر بن عبدالله ووائل بن الأسقع^(٢).

ثم إنه في أواخر عصر التابعين - من أوائل المائة الثانية^(٣) - حدثت بدعة الجهمية منكرة الصفات، وكان أول من أظهر ذلك^(٤) الجعد بن درهم، فطلبه خالد بن عبدالله القسرى، فضحى به بواسطة، فخطب الناس يوم النحر وقال: أيها الناس ضحوا تقبل الله ضحاياكم فإني مضح بالجعد بن درهم، إنه زعم أن الله تعالى لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى تكليماً، تعالى الله عما يقول الجعد علواً كبيراً، ثم نزل فذبحه^(٥)

ثم ظهر بهذا المذهب الجهم بن صفوان، ودخلت فيه بعد ذلك المعتزلة، وهؤلاء أول من عُرف عنهم في الإسلام أنهم أثبتوا حدوث

(١) ا، ب: ... عصر الصحابة والتابعين لهم بإحسان .. الخ.

(٢) ن، م: وائل بن الأسقع، وهو خطأ. قال النووي في تهذيب الأسماء واللغات، القسم الأول، ح-٢، ص ١٤٣: توفي بدمشق سنة ست أو خمس وثلاثين.

(٣) ن، م: الثالثة، وهو خطأ.

(٤) ن: ظهر ذلك عنه؛ ا: ظهر ذلك.

(٥) كان الجعد بن درهم من الموالي وكان مؤدباً لمروان بن محمد - آخر خلفاء بني أمية - ولكنه أظهر القول بخلق القرآن بعد أن أخذه - كما يحدثنا ابن نباته - عن إبان بن سمعان وأخذه هذا عن طالوت بن أعصم اليهودي الذي سحر النبي صلى الله عليه وسلم. وقد أمر هشام بن عبد الملك خالد بن عبدالله القسرى واليه على الكوفة بقتل الجعد لذلك ولقوله بالقدر. انظر جمال الدين محمد بن محمد بن نباته: شرح العيون شرح رسالة ابن زيدون (تحقيق الأستاذ محمد أبي الفضل إبراهيم)، ص ٢٩٣ - ٢٩٤، القاهرة، ١٣٨٣/١٩٦٤؛ جمال الدين القاسمي: تاريخ الجهمية والمعتزلة، ص ٢٧ - ٢٨، القاهرة، ١٣٣١؛ لسان الميزان ١٠٥/٢؛ ميزان الاعتدال ١٨٥/١؛ الكامل لابن الأثير ١٦٠/٥؛ الأعلام ١١٤/٢.

العالم بحدوث الأجسام ، [وأثبتوا حدوث الأجسام] ^(١) بحدوث ما يستلزمها من الأعراض، وقالوا: الأجسام لا تنفك عن أعراض محدثة، وما لا ينفك عن الحوادث أو ما لا يسبق الحوادث فهو حادث لامتناع حوادث لا أول لها.

ثم إنهم تفرقوا عن هذا الأصل، فلما قالوا بامتناع دوام الحوادث في الماضي عورضوا بالمستقبل، فطرد [إماما هذه الطريقة] هذا الأصل، وهما إمام الجهمية الجهم بن صفوان ^(٢)، وأبو الهذيل العلاف إمام المعتزلة، وقالوا بامتناع دوام الحوادث في المستقبل والماضي.

ثم إن جهماً قال: إذا كان الأمر كذلك لزم فناء الجنة والنار وأنه يعدم / كل ما سوى الله، كما كان كل ما سواه معدوماً. وكان هذا مما أنكره السلف والأئمة على الجهمية وعدوه من كفرهم، وقالوا: إن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِنْ نَفَادٍ﴾ [سورة ص: ٥٤]. وقال تعالى: ﴿أَكُلْهَا دَائِمٌ وَظُلُّهَا﴾ [سورة الرعد: ٣٥]. إلى غير ذلك من النصوص الدالة على بقاء نعيم الجنة ^(٣).

وأما أبو الهذيل فقال: إن الدليل إنما دل على انقطاع الحوادث فقط، فيمكن بقاء الجنة والنار، لكن تنقطع الحركات فيبقى أهل الجنة والنار ساكنين ليس فيهما حركة أصلاً، ولا شيء يحدث. ولزمه على ذلك أن يثبت أجساماً باقية دائمة خالية عن الحوادث، فيلزم وجود أجسام بلا

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط.

(٢) ن، م: فطرد هذا الأصل الجهم بن صفوان إمام الجهمية.

(٣) ا، ب: النعيم.

حوادث، فينتقض الأصل الذي أصّله، وهو أن الأجسام لا تخلو^(١) عن الحوادث.

وهذا هو الأصل الذي أصّله هشام بن الحكم وهشام بن سالم^(٢) الجوالقي وغيرهما من / المجسّمة الراضة وغير الراضة^(٣) كالكرامية، فقالوا: بل يجوز ثبوت جسم قديم [أزلى]^(٤) لا أول لوجوده وهو خال عن جميع الحوادث، وهؤلاء عندهم الجسم القديم الأزلى يخلو عن الحوادث، وأما الأجسام المخلوقة فلا تخلو عن الحوادث، ويقولون: ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث، لكن لا^(٥) يقولون: إن كل جسم فإنه لا يخلو عن الحوادث.

ثم إن هؤلاء الجهمية أصحاب هذا الأصل المبتدع احتاجوا أن يلتزموا طرد هذا الأصل فقالوا: إن الرب لا تقوم به الصفات ولا الأفعال^(٦) فإنها أعراض وحوادث، وهذه لا تقوم إلا بجسم والأجسام محدثة، فيلزم أن لا يقوم بالرب علم ولا قدرة ولا كلام ولا مشيئة ولا رحمة ولا رضا ولا غضب ولا غير ذلك من الصفات، بل جميع^(٧) ما يوصف به من ذلك فإنما هو مخلوق منفصل عنه.

(١) ن، م: الجسم لا يخلو.

(٢) ن (فقط): بن مالك، وهو خطأ.

(٣) ن، م: الراضة وغيرهم.

(٤) أزلى: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) لا: ساقطة من (ا)، (ب).

(٦) ب (فقط): الصفات والأفعال.

(٧) جميع: ساقطة من (ا)، (ب).

والجهمية كانوا يقولون: قولنا: إنه يتكلم، هو^(١) مجاز. والمعتزلة قالوا: إنه^(٢) متكلم حقيقة، لكن المعنى واحد. فكان أصل هؤلاء هو^(٣) المادة التي تشعبت عنها هذه البدع، فجاء ابن كلاب بعد هؤلاء لما ظهرت المحنة المشهورة، وامتنح الإمام أحمد [بن حنبل]^(٤) وغيره من أئمة السنة، وثبت الله الإمام أحمد بن حنبل وجرت أمور كثيرة [معروفة]^(٥)، وانتشر بين الأمة النزاع في هذه المسائل، قام أبو محمد عبدالله بن سعيد بن كلاب البصرى، وصنف في الرد على الجهمية والمعتزلة مصنفات، وبين تناقضهم [فيها]^(٦) وكشف كثيراً من عوراتهم، لكن سلم لهم ذلك الأصل الذى هو ينبوع البدع، فاحتاج لذلك أن يقول: إن الرب لا تقوم به الأمور الاختيارية ولا يتكلم بمشيئته وقدرته، ولا نادى موسى حين جاء الطور، بل ولا يقوم به نداء حقيقى، ولا يكون [إيمان]^(٧) العباد وعملهم الصالح هو السبب فى رضاه ومحبته، ولا كفرهم هو السبب فى سخطه وغضبه، فلا يكون بعد أعمالهم لا حب ولا رضا ولا سخط ولا فرح ولا غير ذلك مما أخبرت به نصوص الكتاب والسنة.

قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [سورة

(١) هو: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) ن، م: قالوا هو.

(٣) هو: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) ابن حنبل: زيادة فى (أ)، (ب).

(٥) معروفة: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) فيها: زيادة فى (أ)، (ب).

(٧) إيمان: ساقطة من (ن)، (م).

آل عمران: ٣١]. وقال [تعالى]: ^(١) ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرَهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾. [سورة محمد: ٢٨]. وقال [تعالى]: ^(١) ﴿فَلَمَّا أَسْفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾، [سورة الزخرف: ٥٥] وقال [تعالى]: ^(١) ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾، [سورة الزمر: ٧]. وقال [تعالى]: ^(١) ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾، [سورة آل عمران: ٥٩]. وقال [تعالى]: ^(١) ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾، [سورة الأعراف: ١١].

وأمثال ذلك من نصوص الكتاب والسنة التي لا تحصى ^(٢) إلا بكلفة، وهي تبلغ مئتين من نصوص القرآن والحديث، كما ذكرنا طرفاً منها في غير هذا الموضع ^(٣)، وذكرنا كلام السلف والخلف في هذا الأصل، وذكرنا ^(٤) مذاهب القدماء من الفلاسفة [أيضاً] ^(٥) وموافقة أساطينهم على هذا الأصل.

ثم إنه بسبب ذلك ^(٦) تفرق الناس في مسألة القرآن، فاحتاج ابن كلاب ومتبعوه إلى أن يقولوا: هو قديم، وإنه لازم لذات الله، وإن الله لم يتكلم بمشيئته وقدرته، وجعلوا جميع ما يتكلم به قديم العين، لم يقولوا إنه

(١) تعالى: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) أ، ب: مالا يحصى.

(٣) أ، ب: في غير موضع.

(٤) أ، ب: بل وقد ذكرنا.

(٥) أيضاً: زيادة في (أ)، (ب).

(٦) ن، م: ثم إن سبب ذلك، وهو تحريف.

يتكلم بمشيئته وقدرته أزلاً وأبداً، وإن كلامه قديم بمعنى أنه قديم النوع لم يزل الله متكلماً بمشيئته كما قاله^(١) السلف والأئمة .

ثم قالوا: إنه قديم العين، وافترقوا^(٢) على حزبين: حزب قالوا: يمتنع أن يكون القديم هو الحروف والأصوات لامتناع البقاء عليها وكونها توجد شيئاً بعد شيء، لأن المسبوق بغيره لا يكون قديماً، فالقديم هو المعنى، ويمتنع وجود معانٍ لا نهاية لها في آن واحد، والتخصيص بعدد دون عدد لا موجب له، فالقديم معنى واحد هو الأمر بكل مأمور، والخبر عن كل مخبر، وهو معنى التوراة والإنجيل والقرآن، وهو معنى^(٣) آية الكرسي، وآية الدين، وقل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وأنكروا أن يكون الكلام العربي كلام الله .

/ والحزب الثاني قالوا: بل الحروف أو الحروف^(٤) والأصوات قديمة أزلية الأعيان، وقالوا: الترتيب في ذاتها لا في وجودها، وفرقوا بين الحقيقة وبين وجود الحقيقة، كما يفرق كثير من أهل الكلام بين وجود الرب وبين حقيقته، وكثير منهم ومن الفلاسفة يفرق بين وجود الممكنات وبين حقيقتها، وقالوا: الترتيب هو [في]^(٥) حقيقتها لا في وجودها، بل هي موجودة أزلاً وأبداً لم يسبق منها شيء شيئاً^(٦)، وإن كانت حقيقتها^(٧)

(١) ن، م: كما قال .

(٢) ا: ثم قالوا إنه قديم العين افترقوا؛ ب: ثم الذين قالوا إنه قديم العين افترقوا .

(٣) معنى: ساقطة من (ا)، (ب) .

(٤) أو الحروف: ساقطة من (ب) . وفي (ا): والحروف .

(٥) في: ساقطة من (ن)، (م) .

(٦) ا، ب: لم يسبق شيء منها شيئاً .

(٧) ا، ب: صفتها .

مرتبة ترتيباً عقلياً كترتيب الذات على الصفات ، وكرتيب المعلول على العلة ، كما يقوله المتفلسفة القائلون بقدم العالم حيث قالوا: إن الرب متقدم على العالم بذاته وحقيقته ولم يتقدم عليه تقدماً زمانياً ، وقالوا فى تقدم بعض كلامه على / بعض ، كما قال هؤلاء فى تقدمه على معلوله ، وهؤلاء يجعلون التقدم والتأخر والترتيب نوعين : عقلياً ووجودياً ، ويدعون أن ما أثبتوه من الترتيب والتقدم والتأخر هو عقلى لا وجودى .

وأما جمهور العقلاء فينكرون هذا ويقولون : إن قول هؤلاء معلوم الفساد بالضرورة ، وإن الترتيب والتقدم والتأخر لا يعقل إلا وجود الشيء بعد غيره ، لا يمكن مع كونه معه إلا أن يكون بعده^(١) ، كما يقولون : إن المعلول لا يكون إلا بعد العلة ولا يكون إلا معها ، وهذه الأمور قد بسطت فى غير هذا الموضع [بسطاً كبيراً ، ولكن ذكر هنا ما تيسر]^(٢) .

والمقصود أن هذه الطريق^(٣) الكلامية التى ابتدعتها الجهمية والمعتزلة وأنكرها سلف الأمة وأئمتها ، صارت عند كثير من النظار المتأخرين^(٤) هى دين الإسلام ، بل^(٥) يعتقدون أن من خالفها فقد خالف دين الإسلام ، مع أنه لم ينطق بما فيها من الحكم والدليل لا آية من كتاب الله ، ولا خبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أحد من الصحابة والتابعين [لهم

(١) ن ، م : معه ألا يكون إلا بعده .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٣) ن (فقط) : الطريقة .

(٤) ن ، م : النظار والمتأخرين .

(٥) بل : ساقطة من (ا) ، (ب) .

ياحسان]؛^(١) فكيف يكون دين الإسلام، [بل أصل أصول دين الإسلام]؛^(٢) مما لم^(٣) يدل عليه لا كتاب ولا سنة ولا قول أحد من السلف؟!

ظهور الفلاسفة

ثم حدث بعد هذا في الإسلام الملاحدة من المتفلسفة وغيرهم، حدثوا وانتشروا بعد انقراض العصور^(٤) المفضلة^(٥)، وصار كل زمان ومكان يضعف فيه نور الإسلام يظهر فيه، وكان من أسباب ظهورهم أنهم ظنوا أن دين الإسلام ليس إلا ما يقوله أولئك المبتدعون، ورأوا ذلك^(٦) فساداً في العقل، فرأوا دين الإسلام المعروف^(٧) فاسداً في العقل، فكان غلاتهم طاعين في دين الإسلام بالكلية - باليد واللسان - كالحُرْمِيَّة أتباع بابك الخُرْمِي^(٨)، وقرامطة البحرين أتباع أبي سعيد الجنابي وغيرهم^(٩).

(١) لهم بإحسان: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٣) أ، ب: ما لم.

(٤) ن، م: الأعصار.

(٥) أ، ب: المفصلة.

(٦-٦) : ساقط من (م)، (أ)، (ب).

(٧) بابك الخرمي من زعماء الباطنية من أتباع الحُرْمِيَّة (أو الخرمدينية) ومن أتباع أبي مسلم الخراساني وقد ظهر في جبل البدين بناحية أذربيجان وكثر أتباعه واستحلوا المحرمات وأباحوا وقتلوا الكثير من المسلمين، وحاربه جيوش المعتصم مدة طويلة إلى أن أسرته فصلبته وقتلته سنة ٢٢٣ بسر من رأى. انظر: الفرق بين الفرق، ص ١٦١، ١٧١؛ ابن النديم: الفهرست، ص ٣٤٢ - ٣٤٤؛ قواعد عقائد آل محمد، ص ٣٧؛ تاريخ الطبري، ١١/٩ - ٥٥؛ دائرة المعارف الإسلامية، مقالتان عن «بابك»؛ الملل والنحل ١/٢١٦؛ بيان مذهب الباطنية، ص ٢٤ - ٢٥؛ فضائح الباطنية، ص ١٤ - ١٦.

(٨) أبو سعيد الحسن بن بهرام الجنابي رأس القرامطة وداعيتهم، كان دقاقاً من أهل جنابة بفارس =

وأما مقتصدوهم^(١) وعقلاؤهم فأروا أن ماجاء به محمد صلى الله عليه وسلم فيه من الخير والصلاح ما لا^(٢) يمكن القدح فيه، بل اعترف حذاقهم بما قاله^(٣) ابن سينا وغيره، من أنه لم يقرع العالم ناموس أفضل من ناموس محمد صلى الله عليه وسلم، وكان هذا موجب عقلهم وفلسفتهم؛ فإنهم نظروا في أرباب النواميس من اليونان، فأروا أن الناموس الذى جاء به موسى وعيسى أعظم من نواميس أولئك بأمرعظيم، ولهذا لما ورد ناموس عيسى بن مريم [عليه السلام]^(٤) على الروم، انتقلوا عن الفلسفة اليونانية إلى دين المسيح.

وكان أرسطو قبل المسيح بن مريم عليه السلام بنحو ثلاثمائة سنة، كان وزيراً للإسكندر بن فيلبس المقدونى^(٥) الذى غلب على الفرس، وهو الذى يؤرخ له اليوم بالتاريخ الرومى، تؤرخ له اليهود والنصارى، وليس هذا الإسكندر هو ذا القرنين^(٦) المذكور فى القرآن، كما يظن ذلك

ونفى منها، فأقام فى البحرين تاجراً، وأقامه حمدان قرمط داعية فى فارس الجنوبية. وقد حارب الجنابى الدولة العباسية واستولى على هجر والأحساء والقطيف وسائر بلاد البحرين، وأحرق المصاحف والمساجد. وفى عام ٣٠١ اغتاله أحد الخدم. انظر عنه: البداية والنهاية ١٢١/١١؛ المنتظم ١٢١/٦ - ١٢٢؛ بيان مذهب الباطنية ص ٥، ٢٠ - ٢١، ٨١، ٨٧ - ٨٨؛ الأعلام ٩٩/٢؛ الفرق بين الفرق، ص ١٦٩، ١٧٤؛ قواعد عقائد آل محمد، ص ٣٣؛ تاريخ الطبرى ٧١/١٠، ٧٥، ٧٨، ٨٥، ١٠٤؛ نشأة الفكر الفلسفى فى الإسلام ٤٣٧/٢ - ٤٣٩، ٤٦٥.

(١) ب: مقتصدتهم.

(٢) ن، م: ما لم.

(٣) ن، م: كما قاله.

(٤) عليه السلام: ساقطة من (ن) فقط.

(٥) ن: المقدومى؛ م: المقدمى.

(٦) ن، م: وليس هذا الاسكندر ذو القرنين، وهو خطأ.

طائفة من الناس، فإن ذلك كان متقدماً^(١) على هذا، وذلك المتقدم هو^(٢) الذى بنى سد يأجوج ومأجوج، وهذا المقدونى لم يصل إلى السد، وذلك كان [مسلماً]^(٣) موحداً، وهذا المقدونى كان مشركاً^(٤) هو وأهل بلده اليونانيون، [كانوا مشركين]^(٥) يعبدون الكواكب والأوثان، وقد قيل إن آخر ملوكهم [كان]^(٦) هو بطليموس صاحب المجسطى^(٧)، وأنهم بعده انتقلوا إلى دين المسيح، فإن الناموس الذى بعث به المسيح كان أعظم وأجل، بل النصرارى بعد أن غيروا دين المسيح وبدّلوا هم أقرب إلى الهدى ودين الحق من أولئك الفلاسفة الذين كانوا مشركين، وشرك أولئك الغليظ^(٨) هو مما أوجب إفساد دين المسيح، كما ذكره طائفة من أهل العلم. قالوا: كان^(٩) أولئك يعبدون الأصنام ويعبدون الشمس والقمر والكواكب ويسجدون لها.

٨٧/١

- (١) ن، م: فإن ذلك متقدم.
- (٢) ا، ب: وذلك هو.
- (٣) مسلماً: زيادة في (ا)، (ب).
- (٤) ا، ب: وهذا المقدونى مشرك.
- (٥) كانوا مشركين: ساقطة من (ن)، (م).
- (٦) كان: ساقطة من (ن)، (م).
- (٧) يتابع ابن تيمية بعض مؤرخى العرب الذين ظنوا بطليموس القلوذى العالم صاحب كتاب المجسطى (وهو كتاب فى الفلك) واحداً من ملوك البطالسة، وقد لاحظ ابن القفطى (تاريخ الحكماء، ص ٩٥-٩٦) هذا الخطأ، وذكر ما هو معروف لدينا اليوم من أن آخر ملوك البطالسة هى قلوبطره (كليوباترا). وانظر أيضاً: ابن جلدجى، ص ٣٥-٣٨ (وانظر تعليقات المحقق الأستاذ فؤاد سيد؛ طبقات الأطباء ص ٣٥-٣٨؛ الفهرست لابن النديم، ص ٢٦٧-٢٦٨؛ الخطط للمقريزى ١/١٥٤؛ دره تعارض العقل والنقل ١٥٨/١).
- (٨) ن، م: الغليظة.
- (٩) ن، م: لو كان...

والله تعالى إنما بعث المسيح بدين الإسلام^(١) كما بعث سائر الرسل بدين الإسلام، وهو عبادة الله وحده لا شريك له.

قال تعالى: ﴿وَأَسْأَلُ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾، [سورة الزخرف: ٤٥]. وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾، [سورة الأنبياء: ٢٥]. وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾، [سورة النحل: ٣٦].

وقد أخبر الله تعالى عن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى بن مريم^(٢) وغيرهم من الرسل والمؤمنين [إلى زمن] الحواريين^(٣) أن دينهم كان الإسلام. قال تعالى عن نوح [عليه السلام]^(٤): ﴿إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذِكْرِي بآيَاتِ اللَّهِ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرَكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ * فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجِرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾، [سورة يونس: ٧١: ٧٢]^(٥). وقال [تعالى] عن [إبراهيم] الخليل [عليه الصلاة والسلام]:^(٦) ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَهُ

(١) ن: الأنصاري؛ م: النصراري.

(٢) وعيسى بن مريم: ساقطة من (ا)، (ب). وفي (م): وعيسى.

(٣) ن، م: والمؤمنين من الحواريين.

(٤) عليه السلام: زيادة في (ا)، (ب).

(٥) ن، م: عليكم غمة. . إلى قوله: وأمرت أن أكون من المسلمين.

(٦) ن، م: وقال عن الخليل.

نَفْسُهُ وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ * إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ * وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ * أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿﴾ ، [سورة البقرة: ۱۳۰-۱۳۳] (۱) .

وقال تعالى عن موسى [عليه الصلاة والسلام]: (۲) ﴿يَا قَوْمِ إِن كُنتُمْ آمَنتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ [سورة يونس: ۸۴] . وقال: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ ، [سورة المائدة: ۴۴] . وقال عن بلقيس: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة النمل: ۴۴] . وقال عن الحواريين: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ ، [سورة المائدة: ۱۱۱] .

ولما كان المسيح صلوات الله عليه قد بعث بما بعث به المرسلون قبله من عبادة الله وحده لا شريك له ، وأحل لهم بعض ما كان حُرِّمَ عليهم في التوراة ، وبقي أتباعه على ملته (۳) مدة - قيل أقل من مائة سنة - ثم / ظهرت فيهم البدع بسبب معاداتهم لليهود ، صاروا يقصدون خلافهم ، ففعلوا في المسيح ، وأحلوا أشياء حرمها وأباحوا الخنزير وغير ذلك ،

(۱) اختصرت (ن) ، (م) . جزء من آيات سورة البقرة ، ولم ترد الآية الأخيرة (۱۳۳) في (ا) ، (ب) .

(۲) عليه الصلاة والسلام : زيادة في (ا) ، (ب) .

(۳) ن ، م : على مثله ، وهو تحريف .

وابتدعوا شركاء بسبب شرك الأمم، فإن أولئك المشركين من اليونان والروم وغيرهم كانوا يسجدون للشمس والقمر والأوثان، فنقلتهم^(١) النصارى عن عبادة الأصنام المجسدة التى لها ظل إلى عبادة التماثيل المصوّرة فى الكنائس، وابتدعوا الصلاة إلى المشرق، فصلوا إلى حيث تظهر الشمس والقمر والكواكب، واعتاضوا بالصلاة إليها والسجود إليها عن الصلاة لها والسجود لها.

والمقصود أن النصارى بعد تبديل دينهم كان ناموسهم ودينهم خيراً من دين أولئك اليونان أتباع الفلاسفة^(٢)، فلهذا كان الفلاسفة الذين رأوا دين الإسلام يقولون: إن ناموس محمد صلى الله عليه وسلم أفضل من جميع النواميس، ورأوا أنه أفضل من نواميس^(٣) النصارى والمجوس وغيرهم، فلم يطعنوا فى دين محمد صلى الله عليه وسلم كما طعن أولئك المظهرون للزندقة من الفلاسفة، ورأوا أن ما يقوله أولئك المتكلمون فيه ما يخالف صريح المعقول^(٤)، فطعنوا بذلك عليهم وصاروا يقولون: من أنصف ولم يتعصب ولم يتبع الهوى لا يقول ما يقوله هؤلاء فى المبدأ والمعاد.

وكان لهم أقوال / فاسدة فى العقل أيضاً تلقوها من سلفهم

الفلاسفة، *ورأوا أن^(٥) ما تقوله فيه ما يخالف العقول، وطعنوا بذلك

(١) ن: فعلهم (وهو تحريف)؛ م: فنقلهم.

(٢) م: الفلسفة.

(٣) ا، ب: من ناموس.

(٤) ن (فقط): العقل.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (ا)، (ب).

(٥) ن: الآن؛ م: لأن، وكلاهما تحريف.

الفلاسفة*، ورأوا أن ما تواتر عن الرسل يخالفها فسلكوا طريقتهم الباطنية^(١)، فقالوا: إن الرسل لم تبين العلم والحقائق التي يقوم عليها البرهان في الأمور العلمية، ثم منهم من قال: إن الرسل علمت ذلك وما بينته، ومنهم من يقول: إنها لم تعلمه وإنما كانوا بارعين في الحكمة العملية دون الحكمة العلمية، ولكن خاطبوا الجمهور بخطاب تخييلي، خيلت لهم في أمر الإيمان بالله واليوم الآخر ما ينفعهم اعتقاده في سياستهم، وإن كان ذلك اعتقاداً باطلاً لا يطابق الحقائق.

وهؤلاء المتفلسفة^(٢) لا يجوزون تأويل ذلك لأن المقصود بذلك عندهم التخيل، والتأويل يناقض مقصوده. وهم يقرون بالعبادات، لكن يقولون مقصودها إصلاح أخلاق النفس، وقد يقولون إنها تسقط عن الخاصة العارفين بالحقائق، فكانت بدعة أولئك المتكلمين مما أعانت إلحاد هؤلاء الملحدين.

وقد بسط الكلام^(٣) في كشف أسرارهم وبيان مخالفتهم لصريح المعقول وصحيح المنقول في غير هذا الموضوع، وذكر أن المعقولات^(٤) الصريحة موافقة لما أخبرت به الرسل لا تناقض ذلك، ونبهنا في مواضع على ما يستوجب الاستغناء عن الطرق الباطلة [المبتدعة]^(٥)، وما به يعلم

(١) ن: طريقتهم الفاسدة الباطلة؛ م: طريقتهم الباطلة.

(٢) ن، م: الفلاسفة.

(٣) ن: وقد بسط في الكلام.

(٤) ن: المفعولات، وهو تحريف.

(٥) المبتدعة: زيادة في (أ)، (ب).

ما يوافق خبر الرسول، وبيننا أن الطرق^(١) الصحيحة في المعقول هي مطابقة لما أخبر به الرسول، مثل هذه الطرق وغيرها^(٢).

عود لمسألة قدم
العالم

فإنه يُعلم بصريح المعقول أن فاعل العالم إذا قيل إنه علة تامة أزلية، والعلة التامة تستلزم معلولها، لزم أن لا يتخلف عنه في القدم شيء من المعلول، فلا يحدث عنه شيء لا بواسطة ولا بغير واسطة^(٣)، ويمتنع أن يصير علة لمفعول بعد مفعول من غير أن يقوم به ما يصير علة للثاني، فيمتنع مع تماثل أحواله أن تختلف مفعولاته ويحدث منها شيء.

وهذا مما لا ينازع فيه عاقل تصوره^(٤) تصوراً جيداً، وحذاقهم معترفون بهذا، كما يذكره ابن رشد الحفيد وأبو عبدالله الرازي^(٥) وغيرهما، من أن صدور المتغيرات المختلفة عن الواحد البسيط مما تنكره العقول، [وكذلك إذ سمي موجباً بالذات]^(٦)، وكذلك إذا قيل مؤثر تام التأثير في الأزل، أو مرجح تام الترجيح في الأزل، أو نحو ذلك، وكذلك إذا قيل: هو قادر مختار يستلزم وجود مراده في الأزل، فإنه إذا استلزم وجود مراده في الأزل، لزم أن لا يحدث شيء من مراده، فلا يحدث في العالم شيء، إذ لا يحدث شيء إلا بإرادته، فلو كانت إرادته أزلية مستلزماً لوجود مرادها معها في الأزل، لزم أن لا يكون شيء من المرادات حادثاً،

(١) ن، م: وأما الطرق.

(٢) انظر كلام ابن تيمية مثلاً في «درء تعارض العقل والنقل» و«الرد على المنطقيين» و«الصفدية».

(٣) ن، م: ولا بغيرها.

(٤) ن: تصور.

(٥) ن، م: والرازي.

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

فلا يكون في العالم حادث، وهو خلاف المشاهدة.

وهم لا يقولون به ولا^(١) يقول عاقل: إنه علة تامة أزلية لجميع معلولاتها، ولا موجب أزلي لجميع العالم حتى أشخاصه. ولا يقول أحد: إن جميع مراده مقارن له في الأزل. بل يقولون: إن أصول العالم كالأفلاك والعناصر هي الأزلية القديمة^(٢) بأعيانها، وإن الحركات والمولدات قديمة النوع، أو يقولون: إن مواد هذا العالم كالجواهر المفردة^(٣) أو الهيولى أو غير ذلك هي قديمة أزلية بأعيانها. وهذا كله باطل، إذ كان قدم شيء من ذلك يستلزم أن يكون فاعله مستلزماً له في الأزل، سواء سمي موجباً له بذاته في الأزل، أو علة تامة قديمة مستلزمة لمعلولها، أو قيل: إنه فاعل بإرادته الأزلية [المستلزمة]^(٤) للمفعول المراد في الأزل.

وإذا قيل: هو علة تامة لأصول العالم دون حوادثه، أو هو مرید بإرادة أزلية مستلزمة لاقتران مرادها بها في الأزل، لكن تلك [الإرادة الأزلية المقارنة]^(٥) لمرادها إنما تعلقت بأصول العالم دون حوادثه.

بطلان القول بأنه علة تامة لأصول العالم دون حوادثه أو أن إرادته الأزلية إنما تعلقت بأصول العالم دون حوادثه

قيل لهم: هذا باطل من وجوه:

منها: أن مقارنة المفعول المعين لفاعله - لا سيما مقارنته له أزلاً

(١) ا، ب: فهم لا يقولون ولا..

(٢) ن، م: هي القديمة الأزلية.

(٣) ا، ب: الفردة.

(٤) المستلزمة: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) وسقطت كلمة «الأزلية» من (م).

وأبدأ - ممتنع في صرائح^(١) العقول، بل وفي بدايه^(٢) العقول بعد التصور التام.

١٩ / ١ وإذا قالوا: / العلوم الضرورية لا يجتمع على جحدها طائفة من العقلاء الذين لا يجوز عليهم التواطؤ على الكذب.

قيل لهم: لا جرم هذا القول لم يتفق عليه طائفة من العقلاء من غير تواطؤ، بل جماهير العقلاء من الأولين والآخرين ينكرونه غاية الإنكار،

٣١ ظ وإنما تقوله طائفة واحدة بعضهم عن / بعض^(٣)، على سبيل مواطأة بعضهم لبعض، *وتلقى بعضهم عن بعض. ومع المواطأة تجوز

المواطأة* على تعمد الكذب، وعلى الأمور المشتبهة كالمذاهب الباطلة التي يعلم فسادها بالضرورة، وقد توارثها طائفة تلقاها بعضهم عن بعض،

بخلاف الأقوال التي يقر بها الناس عن^(٤) غير مواطأة، فتلك لا يكون منها ما يعلم فساده بيديهة العقل. ولهذا كان في عامة أقوال الكفار وأهل

البدع - من المشركين والنصارى والرافضة والجهمية وغيرهم - ما يعلم فساده بضرورة العقل، ولكن قاله طائفة تلقاه بعضهم عن بعض.

ومنها أن يقال: لو كان هذا حقاً لامتنع حدوث الحوادث في العالم جملة ولم يكن للحوادث محدث أصلاً، وهذا من أظهر ما يعلم فساده

بضرورة العقل، فإن العلة إذا كانت تامة أزلية قارنها معلولها، وكان ما

(١) ا، ب: صريح.

(٢) ن، ا: بداية؛ ب: بداهة.

(٣) ا، ب: وإنما قاله طائفة أخذه بعض عن بعض.

(*) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٤) ا، ب: من.

يحدث غير [معلولها، لأنه لو كان معلولا لها،] لكان قد تأخر المعلول^(١) أو بعض المعلول عن علته التامة، والعلة التامة لا يجوز أن يتأخر عنها لا معلولها ولا بعض معلولها، فكل ما حدث لا يحدث عن علة تامة أزلية، وواجب الوجود عندهم علة تامة أزلية، فيلزم أن لا يحدث عنه حادث لا بواسطة ولا بغير واسطة^(٢).

وما يعتذرون به في هذا المكان من قولهم: إنما تأخرت الحوادث لتأخر الاستعداد ونحوه، من أفسد الأقوال؛ فإن هذا إنما يمكن أن يقال فيما يكون علة وجوده غير علة استعداده وقبوله^(٣)، كما يحدث عن الشمس: فإنها تارة تُلين وتُرطب، كما تلين الثمار بعد يبسها^(٤) بسبب ما يحصل فيها من الرطوبة، فتجتمع الرطوبة المائية والسخونة الشمسية فتنضج الثمار وتلين، وتارة تجفف وتيبس كما يحصل للثمار بعد تناهي نضجها، فإنه ينقطع عنها الاستعداد من الرطوبة، فتبقى حرارة تفعل في رطوبة من غير إمداد فتجففها، كما تجفف الشمس والنار وغيرهما لغير ذلك من الأجسام الرطبة.

والمقصود أنه في مثل ذلك قد يتأخر فعل الفاعل لعدم استعداد القابل، ولو قدر أن ما يدعونه من العقل الفعّال له حقيقة، لكان تأخر فيضه حتى تستعد القوابل من هذا الباب. وأما واجب الوجود الفاعل لكل

(١) ب: وكان ما يحدث غير معلول لها لكان قد تأخر العلول. الخ.

(٢) ن، م: لا بوسط ولا بغير وسط.

(٣) ن، م: وقبولها.

(٤) ن، م: بعد قوتها.

ما سواه الذى لا يتوقف فعله على أمر آخر من غيره - لا إعداد^(١) ولا إمداد ولا قبول ولا غير ذلك، بل نفسه هى المستلزمة لفعله - فلو قدر أنه علة تامة أزلية لوجب أن يقارنه معلوله كله، ولا يتأخر عنه شىء من مفعولاته^(٢)، وإذا تأخر شىء من مفعولاته ولو كان مفعولاً بواسطة، علم أنه لم يكن علة تامة له فى الأزل، وأنه صار علة له بعد أن لم يكن.

وإذا قيل: الحركة الفلكية هى سبب حدوث الحوادث.

قيل: وهذا أيضاً مما يُعلم بطلانه، فإن الحركة الحادثة شيئاً بعد شىء يمتنع أن يكون الموجب لها^(٣) علة تامة أزلية، فإن هذه يقارنها معلولها أزلاً وأبداً، والحركة الحادثة شيئاً بعد شىء يمتنع أن تكون مقارنة لعلتها فى الأزل، فعلم أن الموجب لحدوثها ليس علة تامة أزلية، بل لا بد أن يكون الرب متصفاً بأفعال تقوم به شيئاً بعد شىء، بسبب^(٤) ما يقوم به يحدث عنه ما يحدث، مثل مشيئته القائمة بذاته، وكلماته القائمة بذاته، وأفعاله الاختيارية القائمة بذاته.

ومنها: أن الحوادث بعد ذلك لا بد لها من محدث ويمتنع أن يحدثها غيره، لأنه لا رب غيره، ولأن القول فى ذلك المحدث كالقول فيه: إما أن يكون علة تامة فى الأزل، وإما أن لا يكون، ويعود التقسيم.

وإذا قالوا: إنما تأخر الثانى لتأخر حدوث القوابل والشروط التى بها

قبل الفيض.

(١) ن، م: لا إعداد، وهو تحريف.

(٢) ن، م: من معلولاته.

(٣) ن، م: له.

(٤) بسبب: كذا فى جميع النسخ، ولعل الصواب: وبسبب.

/ قيل لهم : هذا يعقل فيما إذا^(١) كان حدوث القوابل من غيره، كما في حدوث الشعاع عن الشمس، وكما يقولونه في العقل الفعّال. وأما إذا كان هو الفاعل للقابل والمقبول، والشرط والمشروط، وهو علة تامة أزلية لما يصدر عنه^(٢)، وجب مقارنة معلوله كله له، ولم يجز أن يتأخر عنه شيء، فإنه يمتنع أن يصير فاعلا بعد أن لم يكن من غير إحداثه لشيء، وإحداثه لشيء^(٣) مع كونه^(٤) علة تامة أزلية ممتنع، وكونه علة لنوع الحوادث مع عدم حدوث فعل يقوم به ممتنع.

ولأن صدور العالم عن فاعلين ممتنع؛ سواء كانا مشتركين في جميعه، أو كان هذا فاعلا لبعضه وهذا فاعلا لبعضه، كما قد بسط في غير هذا الموضوع^(٥)، وهذا مما لا نزاع فيه، فإنه لم يثبت أحد من العقلاء أن العالم صدر عن اثنين متكافئين في الصفات والأفعال، ولا قال أحد من العقلاء: إن أصول العالم القديمة صدرت عن واحد وحوادثه صدرت عن آخر؛ فإن العالم لا يخلو من الحوادث^(٦)، وفعل الملزوم بدون لازمه ممتنع، ولو كان الفاعل للوازمه غيره لزم أن لا يتم فعل واحد منهما إلا بالآخر، فيلزم الدُّور في الفاعلين، وكون كل [واحد]^(٧) من الربين لا يصير رباً إلا بالآخر ولا يصير قادراً إلا بالآخر ولا يصير فاعلاً إلا بالآخر، فلا

(١) إذا: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) ن، م: عنها.

(٣) عبارة «وإحداثه لشيء»: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) ب (فقط): مع أن كونه.

(٥) ن، م: كما قد بسط في موضعه.

(٦) ن، م: لا يخلو عن الحدوث.

(٧) واحد: زيادة في (أ)، (ب).

يصير هذا قادراً حتى يجعله الآخر قادراً، "ولا يصير هذا قادراً حتى يجعله الآخر قادراً"^(١)، فيمتنع والحال هذه أن يصير واحد منهما قادراً، وهذا مبسوط في موضعه.

وذلك مما يبين أنه لا فاعل للحوادث إلا هو، وحينئذ فإن حدثت عنه بدون سبب حادث، لزم حدوث الحادث بلا سبب حادث، وهذا إذا جاز، جاز حدوث العالم كله بلا سبب^(٢) حادث.

وأيضاً: فإنه يلزم أن يكون العالم قديماً أزلياً خالياً عن شيء من الحوادث، وأن الحوادث حدثت فيه بعد ذلك بدون سبب حادث، وهذا ممتنع بالاتفاق والبرهان لوجوه^(٣) كثيرة، مثل اقتضائه عدم القديم^(٤) الواجب بنفسه أو بغيره، فإنه إذا قدر معلول قديم أزلي على حال / من الأحوال، ثم حدثت^(٥) فيه الحوادث، فلا بد أن يتغير من صفة إلى صفة^(٦): يزول ما كان موجوداً، ويحدث ما لم يكن موجوداً، وزوال ما كان موجوداً ممتنع، فإن القديم إنما يكون قديماً إذا كان واجباً بنفسه أو بغيره، *فإن^(٧) ما كان واجباً بنفسه أو بغيره يمتنع عدمه،^(٨) وما كان قديماً يمتنع عدمه^(٩) أيضاً، بل القديم لا يكون قديماً إلا إذا كان واجباً بنفسه

(١-١) : ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) سبب: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) أ، ب: بوجوه.

(٤) ن، م: عدم القدم؛ أ: عديم القديم. والمثبت من (ب).

(٥) أ، ب: ثم حدث.

(٦) ن، م: فلا بد أن يتعين من وصفه إلى وصفه.

(٧) ب: وإن.

(٨-٨) : ساقطة من (م)، (ب).

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

أو بغيره، فما علم أنه كان قديماً واجباً بنفسه أو بغيره*، يكون العلم بامتناع عدمه أوكد وأوكد.

والعالم إذا كان شيء منه قديماً أزلياً لا حادث فيه، ثم حدث فيه حادث، فقد غيرّه من الحال القديمة الأزلية الواجبة بنفسها أو بغيرها إلى حال أخرى تخالفها. وهذا مع أنه ممتنع، فإذا كان هذا بدون سبب حادث، كان ممتنعاً من هذا الوجه ومن هذا الوجه.

وأيضاً: فالعالم لا يتصور انفكاكه عن مقارنة الحوادث، فإن الأجسام لا تخلو عن مقارنة الحوادث: الحركة وغيرها، والعالم ليس فيه إلا ما هو قائم بنفسه أو بغيره بلا نزاع بين العقلاء، وتلك الأعيان لا تخلو عن مقارنة الحوادث، فإنها لو خلت عنها ثم قارنتها للزم حدوث الحوادث بلا سبب، وهذا باطل. وإن لم يكن هذا باطلاً جاز حدوث الحوادث بلا سبب، فبطل القول بقدم العالم.

ثم كثير من النظائر يقول: ليس في العالم إلا جسم أو عرض. وهؤلاء منهم من يفسر الجسم بما يشار إليه، ويمنع^(١) كون كل جسم مركباً من الجواهر المفردة^(٢) أو من المادة والصورة، فلا يلزمهم من الإشكال ما يتوجه على غيرهم.

وإن قدر أن فيه ما يخرج عن ذلك، كما يذكره من يثبت العقول

(١) ا، م: ويمتنع.

(٢) ا: المفردة؛ ب: الفردة.

والنفوس ، ويقول إنها ليست أجساماً ، فالنفوس لا تفارق الأجسام ، بل هي مقارنة لها مدبرة لها^(١) فلا تفارق الحوادث .

وأيضاً فالنفوس لا تنفك عن تصورات وإرادات حادثة ، فهي دائماً مقارنة للحوادث ، والعقول علة لذلك مستلزمة لمعلولها / لا يتقدم عليها^(٢) بالزمان ، فيمتنع أن يكون في العالم ما يسبق الحوادث ، فيمتنع أن يكون شيء منه قديماً أزلياً سابقاً للحوادث ، وحينئذ فالمبدع لشيء منه يمتنع أن يبدعه بدون إبداع لوازمه ، ولوازمه يمتنع وجودها في الأزل ، فيمتنع وجود شيء منه في الأزل .

فإذا قيل : فهو علة تامة أزلية للفلك مع حركته ؛ لزم أن يكون علة أزلية تامة للفلك مع حركته ، فتكون حركته أزلية ؛ والحركة لا توجد إلا شيئاً فشيئاً ، فيمتنع أن يكون جميع حركته أزلية^(٣) .

وإذا^(٤) قيل : هو علة تامة أزلية للفلك دون حركته ؛ احتاجت حركته إلى مبدع آخر ، ولا مبدع^(٥) غيره .

وإن قيل : هو علة للحركة^(٦) شيئاً بعد شيء ؛ لم يكن علة تامة للحركة في الأزل ، لكن يصير علة تامة لشيء منها بحسب وجوده ، فتكون عليته وفعالتيه وإرادته حادثة بعد أن لم تكن ، فيمتنع أن يكون علة تامة في

(١) عبارة «مدبرة لها» : ساقطة من (م) فقط .

(٢) ن ، م : عليه .

(٣) ن : أن يكون جميعها أزلية ؛ م : أن يكون جميعاً أزلية ؛ ا : أن تكون جميع حركاتها أزلية .

(٤) ا ، ب : فإن .

(٥) عبارة «ولا مبدع» : ساقطة من (ب) فقط .

(٦) ا ، ب : الحركة .

الأزل، وهذا القول [ظاهر]^(١) لا ينازع فيه من فهمه، وهو مما يبين امتناع كونه علة تامة أزلية لكل موجود، وامتناع كونه علة تامة للفلك مع حركته الدائمة.

وهم لا يقولون:^(٢) إنه في الأزل علة لكل موجود، بل يقولون: إنه في الأزل علة لما كان قديما بعينه كالأفلاك، وهو دائما علة لنوع الحوادث، ويصير علة تامة للحوادث المعين بعد أن لم يكن علة تامة له، فهذا حقيقة قولهم.

فيقال لهم: كونه يصير علة تامة لشيء بعد أن لم يكن علة له من غير أمر يحدث منه ممتنع لذاته، لأنه لا يحدث للحوادث سواه، فيمتنع أن غيره يحدث فاعليته، وكونه علة فلا يحدث كونه فاعلا للمعين إلا هو، فيلزم أن يكون هو المحدث، لكونه علة للمعين وفاعلا له. وهذه الفاعلية كانت بعد أن لم تكن، فيمتنع أن تكون صدرت عن علة تامة أزلية، لأن العلة الأزلية يقارنها معلولها.

فتبين أنه يمتنع أن يصير فاعلا لشيء بعد أن لم يكن، مع القول بأنه لم يزل علة تامة أزلية، وأنه لا بد أن يقوم به من الأحوال ما يوجب كونه فاعلا لما يحدث عنه من الحوادث، سواء أحدثت^(٣) بواسطة أم بغير واسطة. وأيضاً، فإذا قدر أنه كما يقولون: حاله قبل أن يحدث المعين، ومع

(١) ظاهر: ساقطة من (ن)، فقط.

(٢) ا، ب: وهم يقولون.

(٣) ن، م: سواء حدث.

إحداث المعين، وبعد إحداث المعين سواء، امتنع إحداث المعين، فيمتنع أن يحدث شيئاً^(١).

وأيضاً، فلم يكن إحداثه للأول بأولى من إحداثه للثاني، ولا تخصيص^(*) الأول بقدره ووصفه بأولى من الثاني، إذا كان الفاعل لم يكن منه قط سبب يوجب التخصيص^(*) لا بقدر ولا بوصف^(٢) ولا غير ذلك.

وهم أنكروا على من قال من النظائر: إنه فعل بعد أن لم يكن فاعلاً^(٣)، [وقالوا: العقل الصريح يعلم أن من فعل بعد أن لم يكن فاعلاً]^(٤)، فلا بد أن يتجدد له: إما قدرة، وإما إرادة، وإما علم، وإما زوال مانع، وإما سبب ما.

فيقال لهم: والعقل الصريح يعلم أن من فعل هذا الحادث بعد أن لم يكن فاعلاً له، فلا بد أن يتجدد له سبب اقتضى فعله، فأنتم أنكروا على غيركم ابتداء الفعل بلا سبب، والتزمت دوام المفعولات الحادثة بلا سبب، فكان ما التزتموه من حدوث الحوادث بلا سبب، أعظم مما نفيتموه.

بل قولكم مستلزم أنه لا^(٥) فاعل للحوادث ابتداء، بل تحدث بلا فاعل؛ فإن / الموجب للحوادث عندكم هو حركة الفلك^(٦)، وحركة الفلك حركة نفسانية تتحرك بها يحدث لها من التصورات والإرادات المتعاقبة، وإن

(١) ا: فيمتنع إحداث شيئاً؛ ب: فيمتنع إحداث شيء.

(*)-*: ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٢) ا، ب: لا بقدره ولا وصفه.

(٣) فاعلاً: ساقطة من (ا)، (ب).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٥) لا: ساقطة من (ا)، (ب).

(٦) ن (فقط): هو الحركة الفلكية.

كانت تابعة لتصور كلي وإرادة كلية، ثم تلك التصورات والإرادات والحركات تحدث بلا محدث [لها] ^(١) أصلاً على قولكم، لأن واجب الوجود عندكم ليس فيه ما يوجب فعلاً حادثاً أصلاً، بل حاله قبل الحادث وبعده ومعه سواء. وكون الفاعل يفعل الأمور الحادثة المختلفة مع أن حاله قبل وبعد ومع سواء، ^(٢) أبعد من كونه يحدث حادثاً مع أن حاله قبل وبعد ومع سواء ^(٣).

وإذا قيل : تغير فعله لتغير المفعولات .

قيل : فعله إن كان هو المفعولات عندكم، - كما يقوله ابن سينا ونحوه من جهمية الفلاسفة نفاة الصفات والأفعال - فالتغير هو / المنفصلات عنه، وهى المفعولات، وليس هنا فعل هو غيرها يوصف بالتغير، فما الموجب لتغيرها واختلافها وحدوث ما يحدث منها، مع [أن] ^(٤) الفاعل هو على حال واحدة؟ وفساد ^(٥) هذا فى صريح العقل أظهر من فساد ما أنكرتموه على غيركم .

وإن كان فعله قائماً بنفسه، كما يقوله مثبتة الأفعال الاختيارية من أئمة أهل الملل [ومن الفلاسفة] ^(٦) المتقدمين والمتأخرين، فمن المعلوم أن تغير المفعولات إنما سببه ^(٧) هذه الأفعال .

(١) لها : ساقطة من (ن)، (م) .

(٢-٢) : ساقط من (ا)، (ب) .

(٣) أن : ساقطة من (ن)، (م) .

(٤) ن، م : فساد .

(٥) عبارة «ومن الفلاسفة» : ساقطة من (ن)، (م) .

(٦) ا، ب : إنها هوسيه .

وهو سبحانه المحدث لجميع المفعولات المتغيرة وتغيراتها، فيمتنع أن تكون هي المؤثرة في تغير فعله القائم بنفسه، لأن هذا يوجب كون المعلول المخلوق المصنوع هو المؤثر في الخالق الصانع الذي يسمونه علة [تامة] (١)، وهذا يوجب الدَّور الممتنع، فإن كون كل من الشيئين مؤثراً في الآخر، من غير أن يكون هناك أمر ثالث غيرهما يؤثر (٢) فيهما، هو من الدَّور القبلي الممتنع؛ فإن أحد الفاعلين لا يفعل في الآخر، حتى يفعل الآخر فيه، كما في هذه الصورة، فإن التغير الحادث لا يحدث حتى يحدثه هو لما يقوم به من الفعل، فلو كان ذلك الفعل لا يقوم (٣) حتى يحدثه ذلك التغير، لزم أن لا يوجد حتى يوجد ذلك، ولا يوجد ذاك حتى يوجد هذا، فيلزم أن لا يوجد واحد منهما حتى يوجد هو قبل أن يوجد بمرتبتين، فيلزم اجتماع النقيضين مرتين.

وإن قيل: المفعول المتغير الأول أحدث في الفاعل تغيراً، وذلك التغير أوجب تغيراً ثانياً.

قيل: فذلك الأول إنما صدر عن فعل قائم (٤) بالفاعل، فالفاعل ما قام به من الفعل هو الفاعل لكل ما سواه من الحوادث المتغيرة أولاً وآخراً، ولم يؤثر فيه غيره ألبتة.

وإن قيل: وجود مفعوله الثاني مشروط بمفعوله الأول، فهو الفاعل للأول والثاني، فلم يحتج في شيء من فعله إلى غيره، ولا أثر فيه

(١) تامة: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ا: مؤثراً؛ ب: مؤثر.

(٣) ب: لا يقوم به. ويوجد شطب على «به» في (ن).

(٤) قائم: ساقطة من (ا)، (ب).

[شئ] (١) سواء . وهذا كما أنه سبحانه يلهم العباد أن يدعوه [فيدعونه] (٢)
فيستجيب لهم ، ويلهمهم أن يطيعوه فيطيعونه فيثيبهم ، فهو سبحانه
الفاعل للإجابة والإثابة ، كما أنه أولاً جعل العباد داعين مطيعين ، ولم
يكن في شئ من ذلك مفتقراً إلى غيره ألبتة .

وكل من تدبر هذه الأمور تبين له أنه سبحانه خالق كل شئ من
الأعيان وصفاتها وأفعالها بأفعاله الاختيارية القائمة بنفسه ، كما دلت على
ذلك نصوص الأنبياء واتفق عليه سلف الأمة وأئمتها ، ووافقهم على ذلك
أساطين الفلاسفة القدماء ، وهذا مما يبين حدوث كل ما سواه ، وأنه ليس
علة أزلية لمعلول قديم ، مع أنه دائم الفاعلية ، ولا يلزم من دوام كونه
فاعلاً أن يكون معه مفعول معين قديم ، بل هذا من أبطل الباطل .

وهؤلاء المتفلسفة القائلون بقدم العالم عن موجب بذاته هو علة تامة
أزلية [له] (٣) ، يسلمون أنه ليس علة تامة في الأزل لكل حادث ، فإن هذا
لا يقوله من يتصور ما يقول ، فإن العلة التامة هي التي تستلزم معلولها
وتستعقبه ، فإذا كان المعلول حادثاً بعد أن لم يكن ، لم يكن المستلزم
له أزلياً ، لما في ذلك من تأخر المعلول (٤) وتراخيه زماناً لا نهاية له عن
العلة التامة الأزلية ، فإن كل حادث يوجد في العالم متأخر (٥) عن الأزل
تأخراً لا نهاية له ، فلو كانت علته التامة ثابتة في الأزل ، لكان المعلول

(١) شئ : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٢) فيدعونه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) له : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) ن : المعقول ؛ م : المفعول ، وكلاهما تحريف .

(٥) ن ، م : متأخراً .

متأخراً عن العلة التامة تأخراً لا نهائية له ، والعلة التامة لا يكون بينها وبين معلولها فصل أصلاً ، بل النزاع : هل يكون معها فى الزمان أو يكون عقبها فى الزمان^(١) ، ويكون معها^(٢) كالجاء الثانى من الزمان مع الذى قبله .

هذا مما يتكلم فيه الناس ، إذ كانوا^(٣) متفقين على أنه متأخر عنها^(٤) تأخراً عقلياً وأنه لا يفصل عنها . وهل يتصل بها اتصالاً زمانياً أو يقترن بها اقتراناً زمانياً؟ هذا محل نظر الناس^(٥) .

والمقصود هنا أن كل ما يحدث العالم فلا تكون علته التامة المستلزمة تامة^(٦) قبله بحيث يكون بينهما انفصال ، فكيف تتقدم / عليه^(٧) تقدماً لا نهاية له؟ لكن غاية ما يقولون : إنه علة تامة أزلية لما كان قديماً من العالم كالأفلاك ، وأما ما يحدث فيه فإنما يصير علة تامة له عند حدوثه .

ويقولون : إن حدوث الأول شرط فى حدوث الثانى ، كالماشى الذى يقطع أرضاً بعد أرض ، وكحركة الشمس [التى] تقطع^(٨) بها مسافة بعد مسافة ، كالمتحرك^(٩) لا يقطع المسافة الثانية حتى يقطع الأولى ، فقطع

(١) ن ، م ، ا : هل يكون معه فى الزمان أو يكون عقبه . والمثبت من (ب) وهو الصواب ، والمقصود هل يكون المعلول مع العلة فى الزمان أو يكون عقب العلة .

(٢) ن ، م : ويكون معه ؛ ا : وتكون معه ؛ ب : يكون معها . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) ا : إن كانوا ؛ ب : وإن كانوا .

(٤) ن ، م ، ا : على أنها متأخرة عنه .

(٥) ن ، م : القياس .

(٦) ن ، م : ثابتة .

(٧) ن ، م ، ا : يتقدم عليها .

(٨) ن ، م : وكحركة الشمس تقطع ؛ ا : وكحركة الشمس الذى تقطع .

(٩) ا : كالمتحرك ؛ ب : فالمتحرك .

الأولى بحركته شرط في قطع الثانية بحركته، والعلة التامة لقطع الثانية إنما وجدت بعد الأولى .

وهذا غاية / ما يقولونه ويعبرون عنه بعبارات، فتارة^(١) يقولون: فيض العلة الأولى والمبدأ الأول أو واجب الوجود - وهو الله تعالى - دائم، لكن يتأخر ليحصل الاستعداد والقوابل، وسبب الاستعداد والقوابل [عند]^(٢) كثير منهم - أو أكثرهم - هو حركة الفلك، فليس عند هؤلاء سبب لتغيرات العالم إلا حركة الفلك - كما يقوله ابن سينا وأمثاله - وهذا هو المعروف عند أصحاب أرسطو.

وأما آخرون أعلى من هؤلاء - كأبي البركات وغيره - فيقولون: بل سبب التغيرات ما يقوم بذات الرب من إرادات متجددة، بل ومن إدراكات، كما قد بسطه في كتابه «المعتبر».

فأولئك - كابن سينا وأمثاله - يقولون: هو بنفسه علة تامة أزلية للعالم بما فيه من الحوادث المتجددة، وإن الحادث الأول كان شرطاً أعد القابل^(٣) للحادث الثاني.

وهذا القول في غاية الفساد، وهو أيضاً في غاية المناقضة لأصولهم. وذلك أن علة الحادث الثاني لا بد أن تكون بتمامها موجودة عند وجوده، وعند وجود الحادث الثاني^(٤) لم يتجدد للفاعل الأول أمر به يفعل إلا عدم الأول، ومجرد عدم الأول لم يوجب عندهم للفاعل لا قدرة ولا إرادة ولا

(١) ا: بعبارة فتارة؛ ن: بعبارات تارة.

(٢) عند: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن: القابل؛ م: للمقابل، وكلاهما تحريف.

(٤) ا، ب: عند وجوده عند الحادث الثاني؛ م: عند وجوده وهذا الحادث الثاني.

غير ذلك ، فإن الأول عندهم لا يقوم به شيء من الصفات والأفعال ، ولا له أحوال متنوعة أصلاً ، فكيف يتصور^(١) أن يصدر عنه الثاني بعد أن كان صدوره ممتنعاً منه ، وحاله حاله لم يتجدد إلا أمر عدمي لم يوجب له زيادة قدرة ولا إرادة ولا علم ولا غير ذلك؟

وهذا بخلاف^(٢) ما يمثلون به من حركة الإنسان وغيره من المتحركة^(٣) بالإرادة أو^(٤) بالطبع ، فإن المتحرك إذا قطع المسافة [الأولى]^(٥) صار له من القدرة ما لم يكن له^(٦) قبل ذلك ، وحصل عنده من الإرادة ما لم يكن قبل ذلك ، كما يجده الإنسان من نفسه إذا مشى ، فإنه يجد من نفسه عجزاً عن قطع المسافة البعيدة ، حتى يصل إليها ، وهو قبل وصوله عازم على قطعها إذا وصل ، ليس هو مريداً في هذا^(٧) الحال لقطعها في هذا^(٨) الحال ، فإذا وصل إليها صار مريداً لقطعها قادراً على قطعها ؛ وعند الإرادة الجازمة والقدرة التامة يجب وجود المراد فحينئذ تقطع ، لا لمجرد عدم الحركة التي بها قطع الأولى ، بل لما تجدد له من القدرة والإرادة ، فهذا^(٩) المتجدد المقتضى له هو ما في نفسه من الإرادة الكلية

(١) ن ، م : يتضمن .

(٢) ن : خلاف ؛ م : يخالف .

(٣) أ ، ب : الحركات ؛ م : المتحركات .

(٤) أ : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) الأولى : ساقطة من (ن) فقط .

(٦) له : زيادة في (ن) فقط .

(٧) أ ، ب : هذه .

(٨) أ ، ب : وهذا .

والاستعداد للقدرة، وكان قطع الأولى مانعاً من ذلك، فلما زال المانع^(١) عمل المقتضى عمله، فتمت إرادته وقدرته فقطع المسافة . وهكذا حركة الحجر من فوق إلى أسفل، كلما نزل تجدد فيه قوة، وقبل [ذلك]^(٢) لم يكن فيه ذلك .

وكذلك حركة الشمس والكواكب، لا سيما وهم يقولون: إن حركتها اختيارية لما يتجدد [لها]^(٣) من التصورات الجزئية والإرادات الجزئية التي تحدث لها^(٤) شيئاً فشيئاً، هكذا صرح به أئمتهم: أرسطو وغيره، فإن حركتها عندهم نفسانية، فالمقتضى التام للجزء الثاني من الحركة إنما وجد عنها^(٥)، لم يكن المقتضى التام موجوداً قبل، وهو قائم بنفس المتحرك أو المحرك، وهو النفس التي يتجدد لها تصورات وإرادات جزئية وقوة جزئية يتحرك بها^(٦) شيئاً بعد شيء، كحركة الماشي؛ فلا يمكنهم أن يذكروا محركاً ولا متحركاً حاله قبل الحركة^(٧) وبعدها سواء، والحركة تصدر عنه شيئاً فشيئاً، فإن هذا لا وجود له، والعقل الصريح يحيل / ذلك، فإن الحادث لا يحدث إلا عند حدوث موجبه التام، وهو علته التامة، وإن شئت قلت: لا يترجح إلا إذا وجد مرجحه التام المستلزم له .

(١) ن (فقط): فلما زال قطع المانع، وهو خطأ .

(٢) ذلك: زيادة في (ا)، (ب) .

(٣) لها: ساقطة من (ن)، (م) .

(٤) لها: ساقطة من (ا)، (ب) .

(٥) ا، ب: عندها .

(٦) ا، ب: لها .

(٧) ن (فقط): حاله قبل حالة الحركة .

والمسلمون يقولون ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، فالحركة الثانية لو كان مرجحها التام حاصلًا عند الأولى لوجب^(١) حصولها عند الأولى ، بل إنما يتم حصولها عند حصول المرجح التام ، إما مقترنة به في الزمان أو متصلة به في الزمان ، وإذا كان المرجح التام لا بد أن يحصل بعد أن لم يكن حاصلًا ، فلا بد أن يحصل للحركة سبب حادث يوجب أن يصيرها حادثة بعد أن لم تكن حادثة ، وكذلك السبب الحادث لا بد أن يحصل له سبب حادث يصير به علة تامة للسبب الأول القريب من الحركة .

وإن كان الفاعل له إرادة [تامة]^(٢) عامة كلية لما يحدث شيئاً بعد شئ ، فتلك وحدها لا تكفي ، بل لا بد من إرادة أخرى جزئية لحادث^(٣) يقارنه ، كما يجده الإنسان في نفسه إذا مشى في سفر أو غيره^(٤) إلى مكة أو غيرها ، فلا ريب أن المقتضى العام إما بإرادة أو غيرها قد يكون مقتضاه عاماً مطلقاً ، لكن يتأخر لتأخر الاستعدادات والقوابل إذا كانت من غيره ، كما في طلوع الشمس ، فإنه من جهتها فيض عام ، لكن يتوقف على استعداد [من]^(٥) القوابل وارتفاع الموانع ، ولهذا يختلف تأثيرها ويتأخر بحسب القوابل والشروط ، وتلك ليست منها .

وكذلك هم يقولون :^(٦) إن العقل الفعّال دائم الفيض ، عنه يفيض كل

(١) ن (فقط) : لوجب ، وهو تحريف .

(٢) تامة : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) حادث : ساقطة من (ب) فقط .

(٤) ن (فقط) : أوفى غيره .

(٥) من : ساقطة من (ن) فقط .

(٦) ن ، م ، ا : وكذلك يقولون هم .

ما فى العالم من الصور^(١) النفسانية والجسمانية، فعنه^(٢) تفيض العلوم والإرادات وغير ذلك، وهم عندهم ربّ كل ما تحت فلك القمر، لكن ليس مستقلا عندهم، بل فيضه يتوقف على حصول / الاستعدادات والقوايل التى تحصل بحركات^(٣) الأفلاك، وتلك الحركات التى فوق فلك القمر ليست منه بل من غيره، وهذا العقل هو رب البشر عندهم^(٤)، ومنه يفيض الوحي والإلهام، وقد يسمونه جبريل، وقد يجعلون جبريل ما قام بنفس النبي من الصورة الخيالية. وهذا كله كلام^(٥) من أبطل الباطل، كما قد بسط فى موضعه.

لكن المقصود هنا أنهم يمثلون فيض واجب الوجود بفيض العقل الفعال وفيض الشمس. وهو تمثيل باطل، لأن المفيض هنا ليس مستقلا بالفيض^(٦)، بل فيضه متوقف على ما يحدثه غيره من الاستعداد والقبول^(٧)، وإحداثا غيره له من فعل غيره. فأما رب العالمين فهم يسلمون أنه^(٨) لا شريك له فى الفيض، ولا يتوقف شىء من فيضه على فعل من غيره، بل هو رب القابل والمقبول ورب المستعد والمستعد له، ومنه الإعداد ومنه الإمداد.

(١) ا، ب: الصورة.

(٢) ا: ففيه؛ ب: فمته.

(٣) ا، ب: بحركة.

(٤) ا، ب: عندهم هو رب البشر.

(٥) كلام: ساقطة من (ا)، (ب).

(٦) ن، م: لأن المقصود هنا ليس مستقبلا بالفيض، وهو تحريف.

(٧) ن، م: من استعداد القوايل.

(٨) ا، ب: أن.

فإذا قالوا بعد هذا: إنه علة تامة أزلية، وإن فيضه عام لكنه^(١) يتوقف على حدوث القوابل والاستعدادات، إما بحدوث الأشكال الفلكية، والاتصالات الكوكبية، وإما بغير ذلك^(٢).

قيل لهم: إن قلت: هو علة أزلية لهذا الحادث، لزم وجوده في الأزل.

وإن قلت: لا يصير علة تامة إلا بحدوث^(٣) القوابل. قيل لكم: فإذا كان حدوث القوابل منه فهو المحدث لهما جميعا، فقبل إحداثهما لم يكن علة تامة لا لهذا ولا لهذا؛ ثم أحدثهما^(٤) جميعا: القابل والمقبول؛ فإذا كان أحدثهما^(٥) بدون تجدد شيء، لزم أن يكون لم يزل علة تامة لهما أو لم يصر علة تامة لهما، فيلزم إما قدم هذين الحادثين وإما عدمهما.

فإنه إن لم يزل^(٦) علتها لزم قدمهما، وإن لم يحدث لزم عدمهما، وأنتم تجعلون علة هذين الحادثين حدثت بعد أن لم تكن، أي حدثت بتمامها بعد أن لم تكن^(٧)، وليس هنا شيء أوجب حدوث التمام^(٨)، فإن الفاعل للتمام^(٩) حاله بعد التمام وحاله قبل التمام^(١٠) سواء، فيمتنع أن

(١) ن، م: لكونه، وهو تحريف.

(٢) ن، م: هذا.

(٣) ن: إلا بحدث.

(٤) ب (فقط): إحداثهما.

(٥) ب: فإن لم تزل. . .: فإنه لم تزل.

(٦) ن، م: حدث تمامها بعد أن لم يكن؛ ا: حدث بتمامها بعد أن لم تكن.

(٧) ن، م: التام.

(٨) ن، م: بعد التمام وقبل التمام.

يكون علة تامة له في إحدى الحالين دون الأخرى، وكل ما يقدرونه مما به حصل تمام العلة^(١) هو أيضاً حادث عن الأول، فحقيقة قولكم أن حوادث العالم تحدث^(٢) عنه مع أنه / لم يزل علة تامة لها^(٣)، أو مع أنه لم يصر علة تامة، مع أن العلة التامة إنما تكون تامة عند معلولها، لا قبل ولا بعد، وهذا يقتضى عدم الحوادث أو قدم الحوادث، وكلاهما مخالف للمشاهدة^(٤).

ولهذا كان حقيقة قولهم: إن الحوادث تحدث بلا محدث لها^(٥). وقولهم في حركة الفلك يشبه قول القدرية في حركة الحيوان، فإن القدرية^(٦) تقول: إن^(٧) الحيوان قادر مريد، وإنه يفعل ما يفعل^(٨) بدون سبب أو جب الفعل، بل مع كون نسبة الأسباب الموجبة للحدوث إلى هذا الحادث وهذا الحادث سواء، فإن عندهم كل ما يؤمن به المؤمن ويطيع به المطيع قد حصل لكل من أمر^(٩) بالإيمان والطاعة، لكن المؤمن المطيع رجح الإيمان والطاعة بدون سبب اختص به حصل به^(١٠) الرجحان، والكافر بالعكس.

(١) ن، م: التمام العلة.

(٢) ا: حدوث العالم تحدث؛ ب: حدوث العالم يحدث.

(٣) ا، ب: له.

(٤) ن، م: بخلاف المشاهدة.

(٥) لها: ساقطة من (ا)، (ب).

(٦) ن (فقط): فالقدرية.

(٧) إن: ساقطة من (ا)، (ب).

(٨) عبارة «ما يفعل»: ساقطة من (ب) فقط.

(٩) ن، م: لكل من آمن، وهو تحريف.

(١٠) به: ساقطة من (ا)، (ب).

وهذا يقوله^(١) هؤلاء في حركة الفلك : إنه يتحرك دائماً بإرادته وقدرته من غير سبب أوجب كونه مريداً قادراً، مع أن إرادته وقدرته وحركاته حادثة بعد أن لم تكن^(٢) حادثة من غير شيء جعله مريداً متحركاً، فقد حصل الممكن بدون المرجح التام الذي أوجب رجحانه، وحصل الحادث بدون السبب التام الذي أوجب حدوثه.

ثم إنهم ينكرون على القدرية قولهم : إن القادر يرجح أحد مقدوريه بلا مرجح بل بإرادة^(*) يحدثها [هو]^(٣) من غير أن يحدث له غيره تلك الإرادة، ويقولون إنه أوجب الإرادة بلا إرادة^{*}.

وهؤلاء يقولون ما هو أبلغ من ذلك في حركة الفلك، وهو يناقض أصولهم الصحيحة، فإذا كانوا يسلّمون أن الإرادات الحادثة والحركات^(٤) الحادثة لا تحدث إلا بسبب يوجب حدوثها، وأنه^(٥) عند كمال السبب يجب حدوثها، وعند نقصه يمتنع حدوثها، علموا أن ما قالوه في قدم العالم وسبب الحوادث باطل.

فإنه ليس فوق الفلك عندهم سبب يوجب حدوث ما يحدث له من التصورات والإرادات، إلا من جنس ما للمخلوق الفقير إلى واجب

(١) ا: وهكذا يقوله؛ ب: وهكذا يقول.

(٢) ن (فقط): حادثة من غير أن لم تكن، وهو تحريف.

(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (ب) فقط.

(٣) هو: زيادة في (ا) فقط.

(٤) ن (فقط): الإرادة الحادثة والحركة.

(٥) ا، ب: فإنه، وهو خطأ.

الوجود. ومعلوم أن ما كان بالقوة لا يخرج إلى الفعل إلا بمخرج، فلا بد أن يكون فوق الفلك ما يوجب حدوث حركته.

وما يذكره أرسطو وأتباعه أن الأول هو يحرك الفلك حركة المعشوق لعاشقه، وأن الفلك يتحرك للتشبه به، وأنه بذلك علة العلل وبه قوام الفلك، إذ^(١) كان قوام الفلك بحركته، وقوام حركته بإرادته وشوقه، وقيام إرادته وشوقه بوجود [المحبوب]^(٢) السابق المراد الذي تحرك للتشبه به، فهذا الكلام مع ما فيه من الكلام الباطل - الذي بين في غير هذا الموضع - غايته إثبات العلة الغائية لحركة الفلك، ليس فيه بيان العلة الفاعلية لحركته؛ إلا أن يقولوا: هو المحدث لتصوراته وحركاته من [غير]^(٣) احتياج إلى واجب الوجود وإلى العلة الأولى في كونه فاعلاً لذلك، كما أن المحب العاشق لا يحتاج إلى المحبوب المعشوق^(٤) / من جهة كونه فاعلاً للحركة إليه، بل من جهة كونه هو المراد المطلوب بالحركة؛ وهذا قول باستغناء الحركات المحدثّة والمتحركات عن رب العالمين، وأنه لا يفعل شيئاً من هذه الحوادث ولا هو ربها.

ص ٣٤

فإن قالوا مع ذلك بأنه لم يبدع الفلك بل هو قديم واجب الوجود بنفسه، لم يكن رب شيء من العالم. وإن قالوا هو الذي أبدعه، كان تناقضاً منهم كتناقض القدرية، فإن إبداعه لذاته وصفاته يوجب أن لا

(١) ن (فقط): إذا، وهو تحريف.

(٢) المحبوب: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) غير: ساقطة من (ن) فقط.

(٤) ن، م: المعشوق المحبوب.

يحدث منه شيء إلا بفعل الرب لذلك وإحداثه [له]^(١)، كما لا يحدث من سائر الحيوانات حادث، إلا بخلق الرب لذلك وإحداثه له. فقولهم متردد بين التعطيل العام وبين التعطيل^(٢) الخاص الذي يكونون فيه شراً من القدرية^(٣)، وردهم إنما كان على القدرية، وهم خير منهم على كل تقدير.

وقد ذكر^(٤) ما ذكره من كلام أرسطو في هذا المقام ويُنَّ ما فيه من الخطأ والضلال في غير هذا الموضع، وأن القوم من أبعد الناس عن معرفة الله ومعرفة خلقه وأمره وصفاته وأفعاله، وأن اليهود والنصارى خير منهم بكثير في هذا الباب، وهذه الطريقة التي سلكها / أرسطو والقدماء في إثبات العلة الأولى هي طريق الحركة الإرادية، حركة الفلك، وأثبتوا علة غائية، كما ذكر.

فلما رأى ابن سينا وأمثاله من المتأخرين ما فيها من الضلال عدلوا إلى طريقة الوجود والوجوب والإمكان، وسرقوها من طريق^(٥) المتكلمين المعتزلة وغيرهم؛ فإن هؤلاء احتجوا بالمحدث على المحدث، فاحتج أولئك بالممكن على الواجب، وهي طريقة تدل على إثبات وجود واجب، وأما إثبات تعيينه فيحتاجون فيه إلى دليل آخر، وهم سلكوا^(٦)

(١) له: ساقطة من (ن) فقط.

(٢) ن، م: العام والتعطيل.

(٣) ن، م: الخاص الذي يكون فيه أسوأ من القدرية.

(٤) ا، ب: وقد ذكرنا.

(٥) ن، م: طرق.

(٦) ن، م: يسلكون.

طريقة التركيب وهي أيضاً مسروقة من كلام المعتزلة وإلا فكلام أرسطو في الإلهيات في غاية القلة مع كثرة الخطأ فيه، ولكن ابن سينا وأمثاله وسعوه وتكلموا في الإلهيات والنبوات وأسرار الآيات ومقامات العارفين، بل وفي معاد الأرواح بكلام لا يوجد لأولئك، وما فيه من الصواب فجزوا فيه على منهج الأنبياء، وما فيه من خطأ بنوه على أصول سلفهم الفاسدة.

ولهذا كان ابن رشد وأمثاله من المتفلسفة يقولون: إن ما ذكره ابن سينا في الوحي والمنامات وأسباب العلم بالمستقبلات ونحو ذلك هو أمر ذكره من تلقاء نفسه، ولم يقله قبله المشاءون سلفه.

وأما أبو البركات صاحب «المعتبر» ونحوه، فكانوا بسبب عدم تقليدهم لأولئك، وسلوكهم طريقة النظر العقلي بلا تقليد، واستنارتهم بأنوار النبوات، أصلح قولاً في هذا الباب من هؤلاء وهؤلاء، فأثبت^(١) علم الرب بالجزئيات ورد على سلفه رداً جيداً، وكذلك أثبت صفات الرب وأفعاله وبين ما بينه من خطأ سلفه^(٢)، ورأى فساد قولهم في أسباب الحوادث، فعدل عن ذلك إلى أن أثبت للرب ما يقوم به الإرادات الموجبة للحوادث، وقولهم مبسوط في غير هذا الموضوع.

فهؤلاء يقولون: إنما حدثت^(٣) الحوادث شيئاً بعد شيء لما يقوم بذات الرب من الأسباب الموجبة لذلك، فلا يشتون أموراً متجددات مختلفة

(١) ن، م، ا: فأثبتوا، وهو خطأ.

(٢) ب: وبين ما بين خطأ سلفه.

(٣) ا، ب، م: حدث.

عن واحد بسيط لا صفة له ولا فعل - كما قال أولئك . بل وافقوا قول أساطين الفلاسفة الذين كانوا قبل أرسطو، الذين يثبتون ما يقوم بذات الرب من الصفات والأفعال، ويقولون: إن الحادث المعين إنما حدث لما حصلت علته التامة التي لم تتم إلا عند حدوثه، وتمام العلة كان بما يحدثه الرب تعالى وما يقوم به من إرادته، وأفعاله، أو غير ذلك^(١) مما يقولونه في هذا المقام .

ولهذا يقولون: إنه لا يمكن أن يكون الرب مدبراً لهذا العالم إلا على قولنا بحدوث الحوادث فيه من الإرادات والعلوم وغيرها، ويقولون: إن من نفى ذلك من أصحابنا وغيرهم فلم ينفه بدليل عقلي دل على ذلك، بل لمجرد تنزيه وإجلال مجمل، وإنه يجب التنزيه والإجلال من هذا التنزيه والإجلال .

فإذا قيل لهؤلاء: فعند حدوث الحادث^(٢) الثاني لا بد من وجود العلة التامة، ولا يكفي عدم الأول .

قالوا:^(٣) بل حصل من كمال الإرادة الجازمة والقدرة التامة ما أوجب حدوث المقدور، ولا نقول: إن حال الفاعل^(٤) قبل وبعد واحد لم يتجدد أمر يفعل به الثاني، [بل تتنوع]^(٥) أحوال الفاعل، ونفسه هي الموجبة لتلك الأحوال القائمة به، لكن وجود الحال الثاني مشروط بعدم ما

(١) ا، ب: وأفعاله أو أفعاله أو غير ذلك . الخ .

(٢) ن، م: الحوادث، وهو تحريف .

(٣) قالوا: ساقطة من (ا)، (ب) .

(٤) ا: ولا يقولون إن الفاعل؛ ب: ولا يقول إن الفاعل .

(٥) ا، ب: يفعل به الثاني بتنوع . الخ .

يضاده، ونفس الفاعل هي الموجبة للأمر الوجودية الموجبة للحال الثاني .

فواجب الوجود لا يحتاج ما يحدث عنه أن يضاف إلى غيره، كما في الممكنات، بل نفسه الواجبة هي الموجبة لكل ما يحدث عنه، وهو سبحانه الفاعل للملزوم ولوازمه، والفاعل لأحد المتنافيين^(١) عند عدم الآخر، وهو على كل شيء قدير .

لكن اجتماع الضدين ليس بشيء باتفاق العقلاء، بل هو قادر على تحريك الجسم بدلا عن تسكينه، وعلى تسكينه بدلا عن تحريكه، وعلى تسويده^(٢) بدلا عن تبييضه، وعلى تبييضه^(٣) بدلا عن تسويده، وهو/ يفعل / أحد الضدين دون الآخر إذا حصلت إرادته التامة مع قدرته الكاملة، ونفسه هي الموجبة لذلك كله، وإن كان فعلها للأول شرطاً في حصول الثاني، فليست في تلك مفتقرة إلى غيرها، بل كل ما سواها فقير إليها وهي غنية عن كل ما سواها .

وهؤلاء تخلصوا مما ورد على من قبلهم ومن فساد تمثيلهم، وكان هؤلاء إذا مثلوا قولهم بما يعقل^(٤) من حركة الحيوان والشمس، لا يرد عليهم من الفرق والنقض وغير ذلك [ما يرد على]^(٥) من قبلهم .

لكن هؤلاء^(٦) يقال لهم : من أين لكم قدم شيء من العالم، وليس في

(١) ن، م : المتناقضين .

(٢) ن، م : وتسويده .

(٣) ن، م : وتبييضه .

(٤) ن، م : بما يفعل .

(٥) عبارة «ما يرد على» : ساقطة من (ن)، (م) .

(٦) الإشارة هنا إلى القائلين بقدم العالم مثل ابن سينا ومتابعيه .

العقل ما يدل على [شئ من] ^(١) ذلك؟ وأنتم فجميع ما تذكرونه أنتم وأمثالكم إنما يدل على دوام الفعل، لا على دوام فعل معين ولا مفعول معين، فمن أين لكم دوام الفلك أو مادة الفلك ^(٢) أو العقول أو النفوس أو غير ذلك، مما يقول القائلون بالقدم إنه قديم أزلي لم يزل ولا يزال مقارناً للرب تعالى قديماً بقدمه أبدياً بأبديته؟

فيخاطبون أولاً مخاطبة المطالبة بالدليل، وليس لهم على ذلك دليل صحيح أصلاً ^(٣)، بل إنما ضمعوا في مناظرتهم من أهل الكلام والفلسفة ^(٤) الذين قالوا: إن جنس الكلام والفعل صار ممكناً بعد أن كان ممتنعاً من غير تجدد شئ، وصار الفاعل قادراً على ذلك بعد أن لم يكن، وأنه يحدث الحوادث لا في زمان، وإنه لم يزل القديم معطلا عن الفعل والكلام، لا يتكلم ولا يفعل من الأزل، إلى أن تكلم وفعل ^(٥)، ثم يقول كثير منهم: إنه يتعطل عن الفعل والكلام فتفنى الجنة والنار، أو تفنى حركتهما؛ كما قاله الجهم بن صفوان في فناء الجنة والنار، وكما قاله أبو الهذيل [العلاف] ^(٦) في فناء الحركات. وجعلوا مدة فعل الرب وكلامه مدة في غاية القلة بالنسبة إلى الأزل والأبد.

(١) شئ من: زيادة في (ا)، (ب).

(٢) ن، م: أو مادته.

(٣) ا، ب: أبداً.

(٤) أى أن ابن سينا وأمثاله رغم ضعف أدلتهم إنما استعملوا ونفقت بضاعتهم بسبب بعض أهل الكلام والفلسفة (الذين قالوا كيت وكيت).

(٥) ن، م: إلى أن فعل وتكلم.

(٦) العلاف: زيادة في (ا)، (ب).

فطمع هؤلاء^(١) في هؤلاء المبتدعين من الجهمية والمعتزلة ومن اتبعهم^(٢) في أصولهم، وأقاموا^(٣) الشناعة على أهل الملل بسبب هؤلاء المتكلمين والمبتدعين^(٤)، وظنوا أن لا قول إلا قول هؤلاء المبتدعين، أو قول أولئك الفلاسفة الملحدين^(٥)، ورأوا أن العقل يفسد قول هؤلاء المبتدعين، ورأوا السمع إلى هؤلاء المبتدعين أقرب وعن الملحدين أبعد، فقالوا: إن الأنبياء ضربوا الأمثال وخيلوا، ولم يمكنهم الإخبار بالحقائق. ودخلوا من باب الإلحاد وتحريف الكلم عن مواضعه بحسب ما أنكروه من السمعيات، وإن كان أولئك الفلاسفة الذين نفوا صفات الرب وأفعاله القائمة به - الذين قبل هؤلاء - أعظم إلحاداً وتحريفاً للكلم عن مواضعه، من هؤلاء الذين أثبتوا الصفات والأمور الاختيارية القائمة به وقالوا مع ذلك^(٦) بقدم العالم.

وكلتا^(٧) الطائفتين خرجت عن صريح المعقول، كما خرجت عن صحيح المنقول، بحسب ما أخطأته في هذا الباب، وكل من أقرب شيء من الحق كان ذلك أدعى له إلى قبول غيره، وكان يلزمه من قبوله، ما لم يلزم من لم يعرف ذلك الحق؛ وكان القول بنفي الصفات والأفعال

(١) الذين يقولون بقدم العالم.

(٢) ن، م: ومن تبعهم.

(٣) ن، م: وإقامة.

(٤) م، ا، ب: المتكلمين المبتدعين.

(٥) الذين ينكرون النبوات من أمثال ابن الراوندى وأبى زكريا الرازى.

(٦) ن، م: مع هذا.

(٧) ن، م، ا: وكلا، وهو خطأ.

القائمة بالرب، باختياره^(١) ينافى كونه فاعلاً ومحدثاً.
ولهذا لما ذكر ابن سينا في «إشارات» أقوال القائلين بالقدم والحدوث،
لم يذكر إلا قول من أثبت قدماء مع الله [تعالى]^(٢) غير معلولة، كالقول
الذي يحكى عن ذييمقراطيس بالقدماء الخمسة - واختاره ابن زكريا
[المتطبب]^(٣) - وقول المجوس القائلين بأصلين قديمين، وقول
المتكلمين من المعتزلة ونحوهم، وقول أصحابه؛ فلم يذكر قول أئمة
الملل ولا أئمة الفلاسفة الذين أثبتوا ما يقوم بالرب من الأمور الاختيارية،
وأنه لم يزل متكلماً [بمشيئته]^(٤) إذا شاء فعلاً بمشيئته، وذكر حجج هؤلاء
وهؤلاء، ثم أمر الناظر^(٥) أن يختار أى القولين ترجح، مع تمسكه بالتوحيد
الذي هو عنده نفي الصفات، فإن هذا جعله أصلاً متفقاً عليه بينه وبين
خصومه^(٦).

واعترض^(٧) عليه الرازى بأن مسألة الصفات لا تتعلق / بمسألة حدوث
العالم. وليس الأمر كما قاله الرازى، بل نفي الصفات مما يقوى شبهة

(١) ا، ب: واختياره.

(٢) تعالى: زيادة في (ا)، (ب).

(٣) المتطبب: زيادة في (ا)، (ب).

(٤) بمشيئته: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ا فقط: المناظر.

(٦) انظر: ابن سينا: الإشارات والتنبيهات ١٢٢/٣ - ١٣٢ حيث يعرض للمذاهب المختلفة في
مسألة قدم العالم، ثم يقول (ص ١٣٢): «فهذه هى المذاهب وإليك الاعتبار بعقلك دون
هواك بعد أن تجعل واجب الوجود واحداً». انظر تعليق المحقق وشرح الطوسى
(ص ١٣٢ - ١٤٣).

(٧) ن، م: وأعرض.

القائلين بالقدم، ومع^(١) إثبات الصفات والأفعال القائمة به يتبين فساد أدلتهم إلى الغاية، بل فساد قولهم؛ مع [أن]^(٢) نفى الصفات يدل على فساد قوله، أكثر مما يدل على فساد قول منازعيه.

ولكن ابن سينا نشأ بين^(*) المتكلمين النفاة للصفات، وابن رشد نشأ بين الكلائية، وأبو البركات نشأ ببغداد بين^(*) علماء السنة [والحديث]^(٣)؛ فكان كل من هؤلاء بَعْدَه عن الحق بحسب بعده عن معرفة آثار الرسل، وقربه من الحق بحسب قربه من ذلك.

وهؤلاء المتفلسفة رأوا ما قاله أولئك في مسألة حدوث العالم باطلا، ورأوا أنهم إذا أبطلوا قول هؤلاء بقى قولهم، وجعلوا القول بدوام الفاعلية مجملا، كما جعل أولئك قولهم: «إن مالا يسبق الحوادث فهو حادث» مجملا، فقول هؤلاء أوجب [أن]^(٤) ظن كثير ممن سمع قول هؤلاء امتناع كون الرب [تعالى]^(٥) لم يزل متكلما إذا شاء، إذ لم يفرقوا بين النوع والعين، وقول أولئك أوجب أن ظن كثير [ممن]^(٦) سمع قولهم دوام الفلك أو شيء من العالم، إذ لم يفرقوا بين النوع والعين أيضا.

(١) ن، م: بالقدم مع..

(٢) أن: ساقطة من (ن)، (م).

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م) فقط.

(٣) والحديث: زيادة في (أ)، (ب).

(٤) أن: زيادة في (ب) فقط.

(٥) تعالى: زيادة في (أ)، (ب).

(٦) ممن: ساقطة من (ن)، (م).

ودوام الفاعلية * مجمل يراد به دوام الفاعلية المعينة ودوام الفاعلية^(١) المطلقة، ودوام الفاعلية* العامة. ومعلوم أن دوام الفاعلية العامة - وهو دوام^(٢) المفعولات كلها - مما لا يقوله / عاقل؛ ودوام الفاعلية المعينة لمفعول معين مما ليس لهم عليه دليلاً أصلاً، بل الأدلة العقلية تنفيه كما نفته^(٣) الأدلة السمعية.

وأما دوام الفاعلية المطلقة فهذه لا تثبت قولهم، بل إنما تثبت خطأ أولئك النفاة الذين خاصموهم من أهل الكلام والفلسفة، ولا يلزم من بطلان هذا القول صحة [القول]^(٤) الآخر، إلا إذا لم يكن إلا هذان القولان. فأما إذا كان هناك قول ثالث لم يلزم صحة أحد القولين، فكيف إذا كان ذلك الثالث هو موجب الأدلة العقلية والنقلية!

والمقصود هنا: أن كلتا^(٥) الطائفتين التي قالت بقدوم الأفلاك ملحدة، سواء قالت بقيام الصفات والأفعال بالسرب أو لم تقل ذلك، فهؤلاء الفلاسفة مع كونهم متفاضلين في الخطأ والصواب في العلوم الإلهية، إنما ردهم المتوجه^(٦) لهم على^(٧) البدع التي أحدثها من أحدثها من أهل الكلام * ونسبها إلى الملة.

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (م) فقط.

(١) عبارة «ودوام الفاعلية»: ساقطة من (ب) فقط.

(٢) ن، م: العامة ودوام.

(٣) ن، م: تنفيه.

(٤) القول: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م: كلا؛ ا: كلام.

(٦) ن، م: المترجمة، وهو تحريف.

(٧) على: ساقطة من (ا)، (ب).

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (م) فقط.

وأولئك المتفلسفة أبعد عن معرفة الملة من أهل الكلام*، فمنهم من ظن أن ذلك من الملة، ومنهم من كان أخبر بالسمعيات من غيره، فجعلوا يردون من كلام المتكلمين ما لم يكن معهم فيه سمع، وما كان معهم فيه سمع كانوا فيه على أحد قولين: إما أن يقروه باطناً وظاهراً إن وافق معقولهم، وإلا ألحقوه بأمثاله وقالوا: إن الرسل تكلمت به^(١) على سبيل التمثيل والتخييل للحاجة.

وابن رشد ونحوه يسلكون هذه الطريقة، ولهذا كان هؤلاء أقرب إلى الإسلام من ابن سينا وأمثاله، وكانوا في العمليات أكثر محافظة لحدود الشرع من أولئك الذين يتركون واجبات الإسلام ويستحلون محرماته، وإن كان في كل من هؤلاء من الإلحاد والتحرير بحسب ما خالف به الكتاب والسنة، ولهم من الصواب والحكمة بحسب ما وافقوا فيه ذلك.

ولهذا كان ابن رشد في مسألة حدوث العالم ومعاد الأبدان مظهراً للوقف ومسوغاً للقولين، وإن كان باطنه إلى قول سلفه أميل. وقد رد على أبي حامد في «تهافت التهافت» ردّاً أخطأ في كثير منه والصواب مع أبي حامد، وبعضه جعله من كلام ابن سينا لا من كلام سلفه، وجعل الخطأ فيه من ابن سينا، وبعضه استطال فيه على أبي حامد ونسبه فيه إلى قلة الإنصاف، لكونه بناه على أصول كلامية فاسدة، مثل كون الرب لا يفعل شيئاً بسبب ولا لحكمة، وكون القادر المختار يرجح أحد مقدوريه على الآخر بلا مرجح، وبعضه / حار فيه جميعاً لاشتباه المقام.

٩٩/١

(١) به: ساقطة من (أ)، (ب).

وقد تكلمت على ذلك وبينت تحقيق ما قاله أبو حامد [فى ذلك]^(١) من الصواب الموافق لأصول الإسلام، وخطأ ما خالفه من كلام ابن رشد وغيره من الفلاسفة، وأن ما قالوه من الحق الموافق للكتاب والسنة لا يُرد بل يُقبل، وما قَصَّر فيه أبو حامد من إفساد أقوالهم الفاسدة فيمكن رده بطريق أخرى يعان بها أبو حامد على قصده الصحيح، وإن كان هذا وأمثاله إنما استطالوا عليه بما وافقهم عليه من أصول فاسدة، وبما^(٢) يوجد فى كتبه من الكلام الموافق لأصولهم، وجعل هذا وأمثاله ينشدون فيه^(٣) :
يوماً يمانٍ إذا ما جئتَ ذا يَمَنٍ وإن لقيتَ معدياً فعَدَنانِي^(٤)
ولهذا جعلوا^(٥) كثيراً من كلامه برزخاً بين المسلمين والفلاسفة المشائين، فالمسلم يتفلسف به على طريقة المشائين تفلسف مسلم، والفيلسوف يسلم به إسلام فيلسوف، فلا يكون مسلماً محضاً ولا فيلسوفاً محضاً على طريقة المشائين.

وأما نفى الفلسفة مطلقاً أو إثباتها فلا يمكن، إذ ليس للفلاسفة مذهب معين ينصرونه، ولا قول يتفقون عليه فى الإلهيات والمعاد والنبوات والشرائع، بل وفى الطبيعيات والرياضيات، بل ولا فى كثير من المنطق، ولا يتفقون إلا على ما يتفق عليه جميع بنى آدم من الحسيات المشاهدة

(١) فى ذلك: زيادة فى (١)، (ب).

(٢) ا، ب: وربها، وهو تحريف.

(٣) م (فقط): عما ينشدون فيه.

(٤) ا، ب: وإن أتيت. والبيت ذكره ابن رشد فى فصل المقال، ص ٢١، طبعة جوتييه،

الجزائر، ١٩٣٨ (الطبعة الثالثة) وفيه: إذا لاقيت. من شعر عمران بن حطين وهو فى

الكامل للمبرد والشريشى فى شرح المقامات.

(٥) ن، م: جعل.

والعقليات التي لا ينازع فيها أحد. ومن حكى عن [جميع] ^(١) الفلاسفة قولاً واحداً في هذه الأجناس، فإنه غير عالم بأصنافهم واختلاف مقالاتهم، بل حسبته النظر في طريقة المشائين أصحاب أرسطو كثامسطيوس والإسكندر الأفروديسي ^(٢) وبرقلس ^(٣) من القدماء، وكالفارابي وابن سينا والسهروردي المقتول وابن رشد الحفيد وأبي البركات ونحوهم من المتأخرين. وإن كان لكل من هؤلاء في الإلهيات والنبوات والمعاد قول لا ينقل عن سلفه المتقدمين، إذ ليس لهم في هذا الباب علم تستفيده الأتباع، وإنما عامة علم القوم في الطبيعيات، فهناك يسرحون ويتبجحون، وبه بنحوه ^(٤) عظم من عظم أرسطو واتبعوه لكثرة كلامه في الطبيعيات وصوابه في أكثر ذلك، فأما ^(٥) الإلهيات فهو وأتباعه من أبعد الناس عن معرفتها.

وجميع ما يوجد في كلام هؤلاء وغيرهم من العقليات الصحيحة ليس فيه ما يدل على خلاف ما أخبرت به الرسل، وليس لهم أصلاً دليل ظني - فضلاً عن قطعي - على قدم الأفلاك، بل ولا على قدم شيء منها، وإنما عامة أدلتهم أمور مجتمعة تدل على الأنواع العامة، لا تدل على قدم شيء بعينه من العالم. فما أخبرت به الرسل أن الله خلقه: كإخبارها أن الله

(١) جميع: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن، م: الأفريديوسي؛ أ، ب: الأفريديوسي. والصواب ما أثبتناه، وانظر ما سبق أن ذكرناه (ص ٢٧٠ ت ٣).

(٣) ن: ترفلس؛ أ: برقس، وهو تحريف.

(٤) أ، ب: يسرحون ويتبجحون به: وينحوه... م: يسرحون ويتبجحون فيه وينحوه.

(٥) ن، م: وأما.

خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام، لا يقدر أحد من الناس أن يقيم دليلاً عقلياً صحيحاً على نفي ذلك.

ط ٣٥

وأما الكلام الذي يستدل به المتكلمون في الرد على هؤلاء / وغيرهم فمنه صواب ومنه خطأ، ومنه ما يوافق الشرع والعقل ومنه ما يخالف ذلك. وبكل حال فهم أحق في النظر والمناظرة والعلوم الكلية الصادقة وأعلم بالمعقولات المتعلقة بالإلهيات^(١)، وأكثر صواباً وأسد قولاً من هؤلاء المتفلسفة، والمتفلسفة في الطبيعيات والرياضيات^(٢) أحق ممن لم يعرفها كمعرفتهم، مع ما فيها من الخطأ.

والمقصود هنا أن يقال لأنتمهم وحقاقهم الذين ارتفعت عقولهم ومعارفهم في الإلهيات عن كلام أرسطو وأتباعه، وكلام ابن سينا وأمثاله: ما الموجب أولاً لقولكم بقدوم شيء من العالم، وأنتم لا دليل لكم على قدم شيء من ذلك؟

١٠٠/١

وأصل الفلسفة عندكم مبني على الإنصاف وأتباع العلم^(٣)، والفيلسوف هو محب الحكمة، والفلسفة محبة الحكمة، وأنتم إذا نظرت في كلام كل من تكلم في هذا الباب وفي غير / ذلك لم تجدوا في ذلك ما يدل على قدم شيء من العالم، مع علمكم أن جمهور العالم من جميع الطوائف يقولون: بأن كل ما سوى الله مخلوق كائن بعد أن لم يكن، وهذا قول الرسل وأتباعهم من المسلمين واليهود والنصارى وغيرهم.

(١) ن، م، ا: بالإلهية. والمثبت من (ب).

(٢) ن، م: والإلهيات، وهو خطأ.

(٣) ن، م: واتباع العالم.

قول أكثر
الفلاسفة بتقديم
مادة العالم على
صورته

وذلك^(١) القول بحدوث هذا العالم هو قول أساطين الفلاسفة الذين كانوا قبل أرسطو بل هم يذكرون أن أرسطو أول من صرح بقدم الأفلاك، وأن المتقدمين قبله من الأساطين كانوا يقولون: إن هذا العالم محدث: إما بصورته فقط، وإما بمادته وصورته، وأكثرهم يقولون بتقديم^(٢) مادة هذا العالم على صورته.

موافقة ذلك
للقرآن والسنة

وهذا^(٣) موافق لما أخبرت به الرسل [صلوات الله عليهم]^(٤)، فإن الله أخبر أنه: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [سورة هود: ٧]^(٥).

وأخبر أنه: ﴿أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ آتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [سورة فصلت: ١١].

وقد ثبت^(٦) في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله قَدَّرَ مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، وكان عرشه^(٧) على الماء»^(٨).

(١) ا، ب: وكذلك.

(٢) ا (فقط): بتقديم.

(٣) ا، ب: وهو.

(٤) صلوات الله عليهم: زيادة في (ا)، (ب).

(٥) ن، م: أخبر بخلق السموات.. على الماء.

(٦) ن، م: وثبت.

(٧) ا، ب: وعرشه.

(٨) الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما في: مسلم ٤٤/٤. (كتاب

القدر، باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام؛ سنن الترمذى (ط. المدينة المنورة) =

وقد ثبت في صحيح البخارى وغيره عن عمران بن حصين رضى الله عنه^(١) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «كان الله ولم يكن شىء قبله، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شىء، وخلق السماوات والأرض»، وفي رواية: ثم خلق السموات والأرض^(٢). والآثار متواترة عن الصحابة والتابعين بما يوافق القرآن والسنة، من أن الله خلق السماوات من بخار الماء الذى سماه [الله]^(٣) دخانا.

وقد تكلم علماء المسلمين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم فى أول هذه المخلوقات على قولين حكاهما الحافظ أبو العلاء الهمداني^(٤) وغيره. أحدهما: أنه هو العرش، والثانى: أنه هو القلم. ورجحوا القول الأول لما دل عليه الكتاب والسنة أن الله تعالى لما قدر مقادير الخلائق بالقلم الذى أمره أن يكتب فى اللوح كان عرشه على الماء، فكان العرش مخلوقاً قبل القلم. قالوا: والآثار المروية أن: «أول ما خلق الله

= ٣/٣١١ (كتاب القدر، باب ما جاء فى الرضا بالقضاء)؛ المسند (ط. المعارف) ١٠/١١٤ (عن أبى عبدالرحمن الحُبلى).

(١) ن، م: وثبت فى البخارى وغيره عن عمران بن حصين.
 (٢) الحديث مع اختلاف فى الألفاظ عن عمران بن حصين فى: البخارى ٩/١٢٤ (كتاب التوحيد، باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم)، ٤/١٠٥، ١٠٦ (كتاب بدء الخلق، باب ما جاء فى قول الله تعالى وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/٤٣١، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٦؛ سنن الترمذى (مختصراً) ٥/٣٨٩ (كتاب المناقب، باب فى مناقب ثقيف وبنى حنيفة).

(٣) لفظ الجلالة: ليس فى (ن)، (م).
 (٤) هوشىخ الإسلام محمد بن سهل العطار شيخ همدان. له تصانيف منها «زاد المسافر» فى حسين مجلداً، توفى سنة ٥٦٩. ترجمته فى تذكرة الحفاظ للذهبي (حيدرآباد، سنة ١٣٣٤) ٤/١١٤-١١٧.

القلم»^(١)، معناها من هذا العالم . وقد أخبر الله أنه خلقه فى ستة أيام ، فكان حين خلقه زمن يقدر به^(٢) خلقه ينفصل إلى أيام ؛ فعلم أن الزمان كان موجوداً قبل أن يخلق الله الشمس والقمر، ويخلق فى هذا العالم الليل والنهار.

وفى الصحيحين عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال فى خطبته عام حجة الوداع : «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض ، السنة اثنا عشر شهراً ، منها أربعة حرم : ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذى بين جمادى وشعبان»^(٣) . وفى

(١) الحديث عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه فى : سنن أبى داود ٣١١/٤ (كتاب السنة ، باب فى القدر) ونصه : « . . قال عبادة بن الصامت لابنه . . سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن أول ما خلق الله القلم ، فقال له : اكتب . قال : رب وماذا أكتب؟ قال : اكتب مقادير كل شىء حتى تقوم الساعة» يا بنى إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «من مات على غير هذا فليس منى» .

وجاء الحديث عنه رضى الله عنه فى سنن الترمذى فى موضعين ٣/٣١٠ - ٣١١ (كتاب القدر ، باب منه) وقال الترمذى : «هذا حديث غريب» ، ٩٦/٥ (كتاب التفسير ، سورة ن والقلم) وقال الترمذى «هذا حديث حسن صحيح غريب وفيه عن ابن عباس» . والحديث أيضا فى المسند (ط . الحلبي) ٣١٧/٥ .

(٢) ن ، م : زمن يقدرته .

(٣) هذا جزء من حديث طويل عن أبى بكرة رضى الله عنه فى : البخارى فى عدة مواضع منها : ١٣٣/٩ (كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : وجوه يومئذ ناضرة) ، ١٠٠/٧ (كتاب الأضاحى ، باب من قال الأضحى يوم النحر) ، ١٠٧/٤ (كتاب بدء الخلق ، باب ما جاء فى سبع أرضين) وأول الحديث فيه : «الزمان قد استدار» ؛ مسلم ٣/١٣٠٥ - ١٣٠٦ (كتاب القسامة ، باب تغليظ تحريم الدماء . .) وأول الحديث فيه : «إن الزمان . .» ؛ سنن أبى داود ٢٦٥/٢ (كتاب المناسك ، باب الأشهر الحرم) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٣٧/٥ وأول الحديث فيه : «ألا إن الزمان . .» .

الصحيح عن عمر [بن الخطاب] رضى الله عنه^(١) قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة فذكر بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم وأهل النار منازلهم^(٢).

وهكذا فى التوراة^(٣) [ما يوافق]^(٤) خبر الله^(٥) فى القرآن، وأن الأرض كانت مغمورة بالماء، والهواء يهب^(٦) فوق الماء، وأن فى أول الأمر خلق الله السماوات والأرض، وأنه خلق ذلك فى أيام. ولهذا قال من قال من علماء أهل الكتاب: ما ذكره الله فى التوراة يدل على أنه خلق هذا العالم من مادة أخرى، وأنه خلق ذلك فى زمان^(٧) قبل أن يخلق الشمس والقمر.

وليس فيما أخبر [الله تعالى] به^(٨) فى القرآن وغيره أنه خلق السماوات والأرض من غير مادة، ولا أنه خلق الإنسان أو الجن أو الملائكة^(٩) من غير مادة، بل يخبر أنه خلق ذلك من مادة، وإن كانت المادة مخلوقة من مادة أخرى، كما خلق الإنسان^(١٠) من آدم وخلق آدم من طين. وفى صحيح

(١) ن: عن ابن عمر رضى الله عنه؛ م: عن عمر رضى الله عنه.

(٢) الحديث عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى: البخارى ١٠٦/٤ (كتاب بدء الخلق، الباب الأول).

(٣) ن، م: وهكذا فى التوراة؛ ا: وهذا فى التوراة؛ ب: هذا وفى التوراة.

(٤) ما يوافق: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) م (فقط): كما أخبر الله.

(٦) يهب: ساقطة من (م) فقط.

(٧) ا، ب: أزمان.

(٨) ن، م: أخبر به.

(٩) ن، ا: الإنسان أو الجن أو الملائكة؛ م: الإنسان والجن والملائكة. والمثبت من (ب).

(١٠) م (فقط): الإنسان.

مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «خلقت الملائكة من نور، وخلقت الجان من مارج من نار»^(١)، وخلق آدم مما وصف لكم»^(٢).
والمقصود هنا أن المنقول عن أساطين الفلاسفة القدماء لا يخالف /
ما أخبرت به الأنبياء من خلق هذا العالم من مادة، بل المنقول عنهم أن
هذا العالم محدث كائن بعد أن لم يكن.

١٠١/١

وأما قولهم في تلك المادة: هل هي قديمة الأعيان، أو محدثة بعد
أن لم تكن، أو محدثة من مادة أخرى بعد مادة؟ قد تضرب النقول
عنهم في هذا الباب، والله أعلم بحقيقة ما يقوله كل من هؤلاء، فإنها أمة
عُربت كتبهم، ونقلت من لسان إلى لسان، وفي مثل ذلك قد يدخل من
الغلط والكذب ما لا يعلم حقيقته. ولكن ما تواطأت به النقول عنهم
يبقى^(٣) / مثل المتواتر، وليس لنا غرض معين^(٤) في معرفة قول كل واحد
منهم، بل: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ
عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾. [سورة البقرة: ١٣٤، ١٤١].

ص ٣٦

لكن الذى لا ريب فيه أن [هؤلاء]^(٥) أصحاب التعاليم - كأرسطو
وأتباعه - كانوا مشركين يعبدون المخلوقات ولا يعرفون النبوات ولا المعاد
البدنى، وأن اليهود والنصارى خير منهم فى الإلهيات والنبوات والمعاد.

ضلال أرسطو
وأتباعه وشركهم

(١) م، ا، ب: وخلقت الجان من نار.

(٢) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى: مسلم ٢٢٩٤/٤ (كتاب الزهد والرفائق، باب فى
أحاديث متفرقة)؛ المسند (ط. الحلبي) ١٥٣/٦، ١٦٨.

(٣) ن: بنفى؛ ا: بنفى، وهو تحريف.

(٤) معين: ساقطة من (ا)، (ب).

(٥) هؤلاء: ساقطة من (ن)، (م).

وإذا عُرف أن نفس فلسفتهم توجب عليهم أن لا يقولوا بقدم شيء من العالم، عُلم أنهم مخالفون لصريح المعقول، كما أنهم مخالفون لصحيح المنقول، وأنهم في تبديل القواعد الصحيحة المعقولة، من جنس اليهود والنصارى في تبديل ما جاءت به الرسل، وهذا هو المقصود في هذا الباب.

ثم إنه إذا قُدِّر أنه^(١) ليس عندهم من المعقول ما يعرفون به أحد الطرفين، فيكفى في ذلك إخبار الرسل باتفاقهم عن خلق السماوات والأرض وحدث هذا العالم، والفلسفة الصحيحة المبنية على المعقولات المحضة توجب عليهم تصديق الرسل فيما أخبرت به^(٢)، وتبين أنهم علموا ذلك بطريق يعجزون عنها، وأنهم أعلم بالأمور الإلهية والمعاد وما يسعد النفوس^(٣) ويشقيها منهم، وتدلهم على أن من اتبع الرسل كان سعيداً في الآخرة، ومن كذبهم كان شقيماً في الآخرة، وأنه لو علم الرجل من الطبيعيات والرياضيات ما عسى أن يعلم وخرج عن دين الرسل كان شقيماً، وأن من أطاع الله ورسوله بحسب طاقته كان سعيداً في الآخرة وإن لم يعلم شيئاً من ذلك.

ولكن^(٤) سلفهم أكثروا الكلام في ذلك، لأنهم لم يكن عندهم من آثار الرسل ما يهتدون به إلى توحيد الله وعبادته وما ينفع في الآخرة، وكان

(١) عبارة: «إذا قدر أنه»: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) أ، ب: فيما أخبروا به.

(٣) أ، ب: النفس.

(٤) ن، م: لكن.

الشرك مستحوذاً عليهم بسبب السحر والأحوال الشيطانية، وكانوا ينفقون أعمارهم في رصد الكواكب ليستعينوا بذلك على السحر والشرك، وكذلك الأمور الطبيعية. وكان منتهى عقلهم أموراً عقلية كلية، كالعلم بالوجود المطلق* وانقسامه إلى علة ومعلول وجوهر وعرض، وتقسيم الجواهر، ثم تقسيم الأعراض. وهذا هو عندهم الحكمة العليا والفلسفة الأولى، ومنتهى ذلك العلم بالوجود المطلق* الذي لا يوجد إلا في الأذهان دون الأعيان.

ومن هنا دخل من سلك مسلكهم من المتصوفة المتفلسفة كابن عربي^(١) وابن سبعين^(٢) والتلمساني^(٣) وغيرهم، فكان منتهى معرفتهم (*-*) : ما بين النجمتين ساقط من (م) فقط.

(١) هو أبو بكر محيى الدين محمد بن علي بن محمد الحاتمي الطائي الأندلسي، المعروف بابن عربي، والملقب عند الصوفية بالشيخ الأكبر والكبير الأخر وغير ذلك. انظر ترجمته في نفع الطيب ٢/٣٦١ - ٣٨٤؛ شذرات الذهب ٥/١٩٠ - ٢٠٢؛ طبقات الشعراني ١/١٦٣؛ ميزان الاعتدال ٣/٦٥٩ - ٦٦٠؛ لسان الميزان ٥/٣١١ - ٣١٥؛ فوات الوفيات ٣/٤٧٨ - ٤٨٢؛ الأعلام ٧/١٧٠ - ١٧١ وانظر كتاب «ابن عربي» لآسين بلايوس، ترجمة د. عبدالرحمن بدوي، ط. الأنجلو، القاهرة، ١٩٦٥؛ مناقب ابن عربي لإبراهيم بن عبدالله القاري، تحقيق د. صلاح الدين المنجد، بيروت، ١٩٥٩؛ تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي للبقاعي = مصرع التصوف، تحقيق عبدالرحمن الوكيل، ط. السنة المحمدية القاهرة، ١٩٥٣/١٣٧٣.

(٢) أبو محمد عبدالحق بن إبراهيم بن محمد بن نصر المعروف بابن سبعين، ولد سنة ٦١٣ وتوفي سنة ٦٦٩. انظر ترجمته في: شذرات الذهب ٥/٣٢٩ - ٣٣٠؛ الطبقات الكبرى للشعراني ١/١٧٧؛ لسان الميزان ٣/٣٩٢؛ فوات الوفيات ١/٥١٦ - ٥١٨؛ نفع الطيب ٢/٣٩٥ - ٤٠٦؛ الأعلام ٤/٥١. وانظر رسائل ابن سبعين تحقيق د. عبدالرحمن بدوي، القاهرة ١٩٦٥.

(٣) ن، م: «ابن سبعين التلمساني» وهو خطأ وهو عفيف الدين سليمان بن عبدالله علي الكوفي =

الوجود المطلق . ثم ظن من ظن منهم أن ذلك هو الوجود الواجب ، وفي ذلك^(١) من الضلال ما قد بسط في غير هذا الموضوع .^(٢)

وجعلوا غاية سعادة النفس أن تصير عالماً معقولاً^(٣) مطابقاً للعالم الموجود ، وليس في ذلك إلا مجرد علوم مطلقة ، ليس فيها علم بوجود معين ، لا بالله ولا بملائكته ولا بغير ذلك . وليس فيها محبة لله ولا عبادة لله^(٤) ، فليس فيها علم نافع ، ولا عمل صالح ، ولا ما ينجي النفوس من عذاب الله^(٥) فضلاً عن أن يوجب لها السعادة . وهذا مبسوط في غير هذا الموضوع^(٦) ، وإنما جاء ذكره هنا بالعرض لنتبه على أن من عدل عن طريق المرسلين ، فليس معه في خلافهم لا معقول صريح ، ولا منقول صحيح ، وأن من قال بقدم العالم أو شيء منه ، فليس معه إلا مجرد الجهل والاعتقاد الذي لا دليل عليه ، وهذا الخطاب كاف في هذا الباب ، وتفصيله مذكور في غير هذا الموضوع .

وقد سلك هذا / المسلك غير واحد من أهل الملل المسلمين واليهود

١٠٢/١

= التلمساني ، انظر ترجمته في : فوات الوفيات ١/٣٦٣ - ٣٦٦ ، وفيه : « كان كوفي الأصل ، وكان يدعى العرفان ، قال قطب الدين اليونيني : رأيت جماعة ينسونه إلى رقة الدين ، والميل إلى مذهب النصيرية ؛ البداية والنهاية ١٣/٣٢٦ ؛ النجوم الزاهرة ، ٨/٢٩ - ٣١ ؛ الأعلام ٣/١٩٣ (وذكر من مؤلفاته شرح مواقف النفرى والصواب النفرى) ووفاته سنة ٦٩ .

(١) ن : الواجب في ذلك ؛ م : الواجب وذلك .

(٢) ن ، م : بسط في موضعه .

(٣) ن ، م : مفعولاً ، وهو تحريف .

(٤) ن ، م : محبة الله ولا عبادته .

(٥) ن ، م : من العذاب .

(٦) ن ، م : مبسوط في موضعه .

والنصارى^(١) وغيرهم، فبينوا فساد ما سلكه^(٢) القائلون بقدم العالم من العقليات، وذكروا الحجج المنقولة عن أرسطو وغيره واحدة واحدة، وبينوا فسادها؛ ثم قالوا: نتلقى هذه المسألة^(٣) من السمع، فالرسل قد أخبرت بما لا يقوم دليل [عقلى]^(٤) على نقيضه، فوجب تصديقهم فى هذا.

ولم يمكن تأويل ذلك لوجوه:

أحدها: أنه قد علم بالاضطرار مرادهم، فليس فى تأويل ذلك إلا التكذيب المحض للرسل.

أدلة السمع على حدوث العالم لا يمكن تأويلها

والثانى: أن هذا متفق عليه بين أهل الملل، سلفهم وخلفهم، باطناً وظاهراً، فيمتنع مع هذا أن تكون الرسل كانت مضمرة لخلاف ذلك، كما يقوله [من يقوله]^(٥) من هؤلاء الباطنية.

الثالث: أنه ليس فى العقل ما ينافى ذلك، بل كل ما ينافيه من المعقولات فهو فاسد يُعلم فساد بصريح العقل.

الرابع: أن فى العقليات ما يصدق ذلك، ثم كل منهم يسلك فى ذلك ما تيسر له من العقليات.

الخامس: أنه معلوم بالفطرة [والضرورة]^(٦) أنه لا بد من محدث

(١) والنصارى: ساقطة من (ا)، (ب).

(٢) ا، ب: ماسلك.

(٣) ا، ب: الملة، وهو تحريف.

(٤) عقلى: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) عبارة [من يقوله]: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) والضرورة: ساقطة من (ن)، (م).

للمحدثات، وفاعل للمصنوعات، وأن كون^(١) المفعول [مقارناً لفاعله لم يزل ولا يزال معه ممتنع في فطر العقول. وهذا مما يُحتج به على هؤلاء، كما قد بُسط في موضعه، فإنه إذا بُين لهم فساد قول إخوانهم، وتبين لهم أن الفاعل لا بد أن يقوم به من الأحوال ما يصير به فاعلاً، امتنع مع هذا أن يكون مفعوله المعين]^(٢) مقارناً له أزلاً^(٣) وأبداً، فإن هذا إخراج له عن أن يكون مفعولاً له.

السادس: أن يقال لهؤلاء وهؤلاء جميعاً: أصل ما أنتم عليه الرجوع إلى الوجود، والفلسفة معرفة الوجود على ما هو عليه، والفلسفة الحقيقية هي العلوم الوجودية التي بها يعرف الوجود، وأنتم لا تثبتون [شيئاً]^(٤) في الغالب إلا بقياس: إما شمولي وإما تمثيلي، فهل علمتم فاعلاً يلزمه مفعوله أو يقارنه^(٥) في زمانه لا يحدث شيئاً فشيئاً، سواء كان فاعلاً بالإرادة أو بالطبع؟

وهل علمتم فاعلاً لم يزل^(٦) موجباً لمفعوله، ولم يزل مفعوله معلولاً له؟ / فهذا شيء لا تعقلونه أنتم ولا غيركم، فكيف تثبتون بالمعقول^(٧) ما لا يُعقل أصلاً معيناً، فضلاً عن أن يُعقل مطلقاً^(٨)؟ والمطلق فرع

(١) فقط: وإن كان.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (م)، (ن).

(٣) م، ن: مقارناً له لفاعله أزلاً... وهو خطأ.

(٤) شيئاً: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) م: أو يقاربه؛ أ، ب: ويقارنه.

(٦) ن، م: وهل علمتم أنه لم يزل.

(٧) ب فقط: بالمعقول.

(٨) أ، ب: عن أن يكون مطلقاً.

المعين، فما لا يكون موجوداً معيناً لا يعقل لا معيناً ولا مطلقاً، ولكن يُقدَّر تقديرًا في الذهن كما تقدر الممتنعات .

يبين ذلك أن العلم بكون الشيء ممكنًا في الخارج يكون العلم بوجوده، أو بوجود ما ذلك الشيء أولى بالوجود منه، كما يذكره الله في كتابه في تقرير إمكان المعاد كقوله: ﴿لَخَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ﴾ [سورة غافر: ٥٧]. وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [سورة الروم: ٢٧]. وقوله: ﴿أَلَمْ يَكُنْ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُمْنَى * ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّى * فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى * أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ [سورة القيامة: ٣٧ - ٤٠]، وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَعْزِبْ عَنْهُنَّ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ بَلَىٰ إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [سورة الأحقاف: ٣٣]، وقوله: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ﴾ [سورة يس: ٧٨]، إلى قوله: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ﴾ [سورة يس: ٨١]، وأمثال ذلك مما يدل على أن إعادة الخلق أولى بالإمكان من ابتدائه، وخلق الصغير أولى بالإمكان من خلق العظيم . فأما ما لا^(١) يعلم أنه ممكن إذا عُرض على العقل ولم يعلم امتناعه، فإمكانه ذهني، بمعنى عدم العلم بالامتناع، ليس إمكانه خارجياً، بمعنى العلم بالإمكان في الخارج .

ولهذا ما تذكره طائفة من النظائر كالأمدى وغيره: إذا أراد أن يقرر

(١) آية [٤٠] من سورة القيامة لم ترد في (ن)، (م).

(٢) لا: ساقطة من (ا)، (ب).

إمكان الشيء بأنه لو قَدَّر وجوده لم يلزم منه محال، مجرد دعوى. وغايته أن يقول: لا نعلم أنه يلزم منه محال، وعدم [العلم]^(١) ليس علماً بالعدم^(٢). فهؤلاء إذا أرادوا أن يثبتوا إمكان كون المفعول لازماً لفاعله، لا بد أن يعلموا ثبوت ذلك في الخارج، أو ثبوت ما ذاك أولى بالإمكان منه، وكلاهما منتف. فلا يُعلم قط فاعل إلا فاعلاً يُحدث فعله أو مفعوله،^(٣) / لا يقارنه مفعوله المعين ويلازمه، بل هذا إلى^(٤) نفى كونه فاعلاً ووصفه بالعجز عن نفى اللازم له، أقرب منه إلى كونه فاعلاً قادراً، فقد جعلوا لله مثل السوء، وهذا باطل.

١٠٣/١

والواجب في الأدلة^(٥) الإلهية أن يُسلك بها هذا المسلك، فيُعلم أن كل كمال كان لمخلوقٍ فالخالق أحق به، فإن كمال المخلوق من كمال خالقه، وعلى اصطلاحهم كمال المعلول من كمال العلة، ولأن الواجب أكمل من الممكن، فهو أحق بكل كمال ممكن لا نقص فيه من كل ممكن، ويُعلم أن كل نقص تنزه عنه مخلوق معلول فالخالق أحق بتنزيهه عنه، فإن النقص يناقض الكمال، فإذا كان أحق بثبوت الكمال كان أحق بنفى النقص، وهذه القضية برهانية يقينية وهم يسلمونها.

وهم يقولون أيضاً: إن الفعل صفة كمال، ويردون على من يقول من

(١) العلم: ساقطة من (ن) فقط.

(٢) ن: بعدم.

(٣) ن، م: ومفعوله.

(٤) ا، ب: أولى، وهو خطأ.

(٥) الأدلة: ساقطة من (ا)؛ (ب).

أهل الكلام إنه ليس صفة كمال ولا نقص، وقد قال تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [سورة النحل: ١٧].

وإذا^(١) كان كذلك، فمن المعقول أن الفاعل الذي يفعل بقدرته ومشيبته^(٢) أكمل ممن لا قدرة له ولا إرادة، والفاعل^(٣) القادر المختار الذي يفعل شيئاً بعد شيء، أكمل ممن يكون مفعوله لازماً له لا يقدر على إحداث شيء ولا تغييره من حالٍ إلى حال، إن كان يعقل فاعلاً يلزمه مفعوله^(٤) المعين، فإن الذي يقدر أن يفعل مفعولات متعددة، ويقدر على تغييرها من حال إلى حال، أكمل ممن ليس كذلك. فلماذا يصفون واجب الوجود بالفعل الناقص إن كان ذلك ممكناً؟ كيف وما ذكروه ممتنع، لا يعقل فاعل على الوجه الذي قالوه؟

بل من قدر شيئاً فاعلاً للآزمه الذي لا يفارقه بحال، كان مخالفاً لصريح المعقول عند الناس، وقيل له: هذا صفة له^(٥) أو مشارك له ليس مفعولاً له. ولو قيل لعامة العقلاء السليمي الفطرة: إن الله خلق السماوات والأرض ومع هذا فلم تزالا معه، لقالوا: هذا ينافي خلقه لهما، فلا يعقل خلقه لهما إلا إذا خلقهما بعد أن لم تكونا موجودتين. وأما إذا قيل: لم تزالا موجودتين^(٦) كان القول مع ذلك بأنه خلقهما جميعاً

(١) ا، ب: فإذا.

(٢) ا، ب: بمشيبته وقدرته.

(٣) ا، ب: إرادة الفاعل، وهو خطأ.

(٤) ن، م: . . يلزمه (فاعله) مفعوله.

(٥) له: ساقطة من (ا)، (ب).

(٦) ن، م، ا: يكونا موجودين . . يزالا موجودين.

بين المتناقضين^(١) في فطر الناس وعقولهم التي لم تغير^(٢) عن فطرتها .
ولهذا كان مجرد إخبار الرسل بأن الله خلق السماوات والأرض ونحو
ذلك، كافياً في الإخبار بحدوثهما، لم يحتاجوا مع ذلك أن يقولوا:
خلقهما بعد^(٣) عدمهما، ولكن أخبروا^(٤) بزمان خلقهما، كما في قوله
تعالى : ﴿ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ﴾ [سورة يونس: ٣].

والإنسان لما كان يعلم أنه خلق بعد أن لم يكن، دُكر بذلك ليستدل
به على قدرة الخالق على تغيير^(٥) العادة. ولهذا ذكر تعالى ذلك في خلق
يحيى بن زكريا [عليه السلام]^(٦)، وفي النشأة^(٧) الثانية، قال تعالى :
﴿ يَا زَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا * قَالَ
رَبِّ أُنثَىٰ يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا *
قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا *
[سورة مريم: ٧ - ٩]، [وقال تعالى]: ﴿ وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَإِذَا مَا مِتُّ لَسَوْفَ
أُخْرَجُ حَيًّا * أَوْ لَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ أَنَا خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا * ﴾ [سورة
مريم: ٦٦، ٦٧].

فذكر الإنسان بما يعلمه من أنه خلقه ولم يك شيئاً، ليستدل بذلك
على قدرته على مثل ذلك، وعلى ما هو أهون منه .

(١) ب: المتناقضين.

(٢) ن، م: لا تغير.

(٣) ن: عند؛ م: عبد (وهو تحريف).

(٤) ن، م: أخبر.

(٥) ن (فقط): على قدرة، وهو خطأ.

(٦) ا، ب: .. السلام في النشأة...

(٧) عليه السلام: زيادة في (ا)، (ب).

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

الوجه السابع : إن هؤلاء الذين قالوا بقدم العالم عن علة قديمة ، قالوا مع ذلك بأنه في نفسه ممكن ، ليس له وجود من نفسه ، وإنما وجوده من مبدعه ، فوصفوا الموجود الذي لم يزل موجوداً ، الواجب بغيره ، بأنه ممكن الوجود . فخالفوا بذلك طريق سلفهم وما عليه عامة بنى آدم ، / من أن الممكن لا يكون إلا معدوماً ، ولا يعقل ما يمكن أن يوجد وأن لا يوجد إلا ما كان معدوماً . وهذا قول أرسطو وقدماء الفلاسفة ، ولكن ابن سينا وأتباعه خالفوا هؤلاء . وقد تعقب ذلك عليهم ابن رشد وغيره ، وقالوا : إنه لا يعقل الممكن إلا ما أمكن وجوده وأمکن عدمه ، فجاز أن يكون / موجوداً وأن يكون معدوماً ، أى مستمر العدم .

ص ٣٧

١٠٤/١

ولهذا قالوا : إن الممكن^(١) لا بد له من محل ، كما يقال : يمكن أن تحمل المرأة^(٢) وأن تنبت الأرض وأن يتعلم الصبي ، فمحل الإمكان هو الرحم والأرض والقلب ، فيمكن أن يحدث في هذه المحال^(٣) ما هي قابلة له من الحرث والنسل والعلم .

أما الشيء الذي لم يزل ولا يزال - إما بنفسه وإما بغيره - فكيف يقال : يمكن أن يوجد ويمكن أن لا يوجد؟ وإذا قيل : هو باعتبار ذاته يقبل الأمرين . [قيل]^(٤) : إن أردتم بذاته ما هو موجود في الخارج فذاك لا يقبل الأمرين ، فإن الوجود الواجب بغيره لا يقبل العدم ، إلا أن يريدوا أنه يقبل أن يعلم بعد وجوده ، وحينئذ فلا يكون واجباً بغيره دائماً ، فمتى قبل العدم

(١) ا ، ب : الإمكان .

(٢) ا : الأرض ؛ ب : الرحم .

(٣) ن : الحالة ؛ م : الحال .

(٤) م : قلنا . ومكان الكلمة بياض في (ن) .

فى المستقبل أو كان معدوما، لم يكن أزلياً أبدياً [قديمًا] ^(١) واجباً بغيره دائماً، كما يقول هؤلاء فى العالم .

فإن أريد بقبول الوجود والعدم فى حال واحدة فهو ممتنع . وإن أريد فى الحالين ^(٢) : أى يقبل الوجود تارة والعدم أخرى ^(٣) ، امتنع أن يكون أزلياً أبدياً لتعاقب الوجود والعدم عليه . وإن أريد أن ذاته التى تقبل الوجود والعدم شىء غير الوجود فى الخارج ، فذاك ليس بذاته .

وإن قيل : يريد به أن ما يتصوره فى النفس يمكن أن يصير موجوداً فى الخارج ومعدوماً ، كما يتصوره الإنسان فى نفسه من الأمور .

قيل : هذا أيضاً يبين أن الإمكان مستلزم للعدم ، لأن ما ذكرتموه إنما هو فى شىء يتصوره الفاعل فى نفسه ، يمكن أن يجعله موجوداً فى الخارج ويمكن أن يبقى معدوماً ، وهذا إنما يُعقل فيما يعدم تارة ويوجد أخرى ، وأما ما لم يزل موجوداً واجباً ^(٤) بغيره ، فهذا لا يعقل فيه الإمكان أصلاً ، وإذا قال قائل : ذاته تقبل الوجود والعدم ، كان متكلماً بما لا يعقل .

وهذا الموضع قد تفتن له أذكىاء النظائر ، فمنهم من أنكره على ابن سينا وأتباعه ، كما أنكر ذلك ابن رشد . ومنهم من جعل هذا سؤالات وأردة على الممكن ، كما يفعله الرازى وأتباعه ، ولم يجيبوا عنه ^(٥) بجواب صحيح .

(١) قديماً : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) ا ، ب : فى حالين .

(٣) ا ، ب : تارة .

(٤) ن ، م : أو واجباً .

(٥) ب : عنها .

وسبب ذلك أنهم اتبعوا ابن سينا في تجويزه أن يكون الشيء ممكناً بنفسه واجباً بغيره دائماً أزلاً وأبداً. بل هذا باطل كما عليه جماهير الأمم من أهل الملل والفلاسفة وغيرهم، وعليه نظار المسلمين، [وعليه أئمة الفلاسفة - أرسطو وأتباعه]^(١) - : لا يكون الممكن عندهم إلا ما يكون معدوماً تارة وموجوداً أخرى، فالإمكان والعدم متلازمان.

وإذا كان ما سوى الرب تعالى ليس موجوداً بنفسه، بل كان ممكناً، وجب أن يكون معدوماً في بعض الأحوال، ولا بد ليصح وصفه بالإمكان. وهذا برهان مستقل في أن كل ما سوى الله محدث كائن بعد أن لم يكن، وأنه [سبحانه]^(٢) خالق كل شيء بعد أن لم يكن شيئاً، فسبحان من تفرد^(٣) بالبقاء والقدم، وألزم ما سواه بالحدوث عن العدم.

يوضح ذلك أنه إما أن يقال^(٤) : وجود كل شيء في الخارج عين ماهيته، كما هو قول نظار أهل السنة الذين يقولون : إن المعدوم ليس بشيء في الخارج [أصلاً]^(٥)، ويقولون : إنه ليس في الخارج^(٦) للموجودات ماهيات غير ما هو الموجود في الخارج؛ فيخالفون من يقول : المعدوم شيء، من المعتزلة وغيرهم، ومن قال : إن وجود كل شيء الثابت في الخارج مغاير لماهيته ولحقيقته الثابتة في الخارج، كما يقول ذلك من يقوله من المتفلسفة ونحوهم.

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٢) سبحانه : زيادة في (أ)، (ب).

(٣) أ، ب : انفرد.

(٤) أ : لوصح ذلك أن يقال؛ ب : لوصح ذلك إما أن يقال.

(٥) أصلاً : ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ن : بخارج.

وإما أن يقال: وجود الشيء في الخارج زائد على ماهيته.

فإن قيل بالأول؛ لم يكن للعالم في الخارج ذات غير ما هو موجود^(١) في الخارج، حتى يقال إنها تقبل الوجود والعدم.

وإن قيل بالثاني: فإن^(٢) قدر أنه لم يزل موجوداً، لم يكن للذات حال تقبل الوجود والعدم، بل لم تزل متصفة بالوجود.

فقول القائل: إن الممكن هو الذي يقبل الوجود والعدم، مع قوله بأنه لم يزل موجوداً، جمع بين قولين متناقضين.

وإذا قيل: هو ممكن باعتبار ذاته، كان قوله أيضاً متناقضاً، سواء عني ١٠٥/١ بذاته الوجود^(٣) في الخارج، أو شيئاً آخر يقبل الوجود في الخارج. فإن تلك إذا لم تزل موجودة ووجودها واجب، لم تكن قابلة للعدم أصلاً، ولم يكن عدمها ممكن أصلاً.

وقول القائل: هي باعتبار ذاتها غير موجودة، مع قوله: [إنها]^(٤) لم تزل موجودة، معناه أن الذات التي لم تزل موجودة واجبة بغيرها يمتنع عدمها، هي باعتبار الذات تقبل الوجود والعدم، ويمكن فيها هذا وهذا، وبسط هذا بتمام الكلام على الممكن^(٥)، كما قد بسطوه في موضعه.

يبين ذلك أن الممكن هو الفقير الذي لا يوجد بنفسه، وإنما يوجد غير، فلا بد أن يكون هنا شيء يوصف بالفقر والإمكان [وقبول

(١) ن، م: غير ما هي موجودة.

(٢) ا، ب: فإذا.

(٣) ن، م: الموجود.

(٤) إنها: ساقطة من (ن) فقط.

(٥) ا، ب: بتمام الكلام على (أن) الممكن. الخ.

العدم] ^(١)، ثم يوصف بالغنى والوجود؛ فأما ما لم يزل موجوداً غنياً، فكيف يوصف بالفقر وإمكان؟ فإنه إن حُكم بالفقر والإمكان وقبول العدم على الموجود الغنى، كان ذلك ممتنعاً فيه - كما تقدم - إذ كان لا يقبل العدم ألبتة، وإن حكم بالفقر والإمكان وقبول العدم على ما فى / الذهن، بمعنى ^(٢) أنه يفتقر وجوده فى الخارج إلى فاعل، فهذا يؤيد ما قلناه من أنه لا بد أن يكون معدوماً ثم يوجد.

وإن قيل: بل فاعله يتصوره فى نفسه مع دوام فعله له، والممكن هو ما فى النفس.

قيل: ما فى النفس الواجب واجب به لا يقبل العدم، وما فى الخارج واجب به لا يقبل العدم، فأين القابل للوجود والعدم؟

وإن قيل: ما تصور فى النفس يقبل الوجود والعدم فى الخارج.

قيل: هذا ممتنع مع وجوب وجوده [دائماً^(٣)] فى الخارج، بل هذا معقول فيما يعدم تارة ويوجد أخرى، فإذا كان كل ما سوى الله ممكناً فقيراً، وجب أن يكون موجوداً تارة ومعدوماً أخرى^(٤).

وهذا الدليل مستقر فى فطر الناس، فكل من تصور شيئاً من الأشياء محتاجاً إلى الله مفتقراً إليه، ليس موجوداً بنفسه بل وجوده بالله، تصور أنه مخلوق كائن بعد أن لم يكن. فأما إذا قيل: هو فقير مصنوع محتاج، وأنه دائماً معه لم يحدث عن عدم، لم يُعقل هذا ولم يُتصور إلا كما

(١) وقبول العدم: ساقط من (ن)، (م).

(٢) ن، م: يعنى.

(٣) دائماً: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن، م: واجب أن يكون معدوماً تارة وموجوداً أخرى.

تتصور الممتنعات، بأن يقدر في الذهن تقديراً لا يتصور تحققه في الخارج، فإن تحققها^(١) في الخارج ممتنع .
وعلى هذا فإذا قيل : المُحَوِّج إلى المؤثر هو الإمكان أو هو الحدوث، لم يكن بين القولين منافاة، فإن كل ممكن حادث، وكل حادث ممكن فهما متلازمان . ولهذا جمع بين القولين من قال : إن^(٢) المحوج إلى المؤثر هو الإمكان والحدوث جميعاً . فالأقوال الثلاثة صحيحة في نفس الأمر، وإنما وقع النزاع لما ظن من ظن أنه يكون الشيء ممكناً مع كونه غير حادث .

وهذا الذي قرر في امتناع كون العالم قديماً، وامتناع كون فاعله علة قديمة أزلية صحيح ؛ سواء قيل : إنه مرید بإرادة أزلية مستلزمة لاقتران مرادها بها^(٣)، أو قيل : ليس بمرید؛ وسواء قيل : إنه علة للفلك مع حركته، أو للفلك بدون حركته .

وهكذا القول في كل ما يقدر^(٤) قديماً معه، فإنه لا بد أن يكون مقارناً لشيء من الحوادث، أو ممكناً أن يقارنه شيء من الحوادث . وعلى التقديرين يمتنع أن يكون قديماً مع الله [تعالى]^(٥)، لأن القديم لا يكون إلا عن موجب تام مستلزم لموجبه، وثبوت هذا في الأزل يقتضى أنه لا يحدث عنه شيء، والحوادث لا تحدث إلا عنه، فلا يكون موجب أزلي

(١) ب : تحقّقه .

(٢) إن : ساقطة من (أ)، (ب) .

(٣) بها : ساقطة من (أ)، (ب) .

(٤) ن، م : وهذا القول فيما يقدر .

(٥) تعالى : زيادة في (أ)، (ب) .

إلا إذا حدث عنه شيء، ولكن فاعل العالم يمتنع أن لا يحدث عنه شيء، فيمتنع أن يكون موجباً بالذات في الأزل.

وإذا قيل: هو مرید بإرادة أزلية مقارنة لمرادها الذي هو العالم، أو يتأخر^(١) عنها مرادها الذي هو حوادثه، كان القول كذلك؛ فإنه إذا لم يكن له [إلا]^(٢) إرادة أزلية مقارنة لمرادها^(٣)، امتنع أن تحدث عنه الحوادث، لكنه يمتنع أن لا تحدث عنه الحوادث، فيمتنع أن لا يكون له [إلا]^(٤) إرادة أزلية مقارنة لمرادها، مع أن الإرادة لمفعولات لازمة للفاعل غير معقول^(٥)، بل إنما يُعقل في حق الفاعل / بإرادته أن يفعل^(٦) شيئاً بعد شيء، ولهذا لم يقل أحد: إن الرب^(٧) يتكلم بمشيئته وقدرته، وإن الكلام المقذور المعين قديم لازم لذاته؛ فإذا لم يُعقل هذا في المقذور القائم به، فكيف يعقل في المبين له؟

١٠٦/١

وإذا قيل: له إرادة أزلية مقارنة للمراد، وإرادة أخرى حادثة [مع الحوادث]^(٨).

قيل: فحدوث هذه الإرادة الحادثة: إن كان بتلك الإرادة الأزلية التي يجب مقارنة مرادها لها، كان ذلك ممتنعاً، لأن الثانية حادثة، فيمتنع أن

(١) ن: ومتأخر؛ م: أو متأخر.

(٢) إلا: ساقطة من (ن) فقط.

(٣) لمرادها: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) إلا: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) أ، ن، م: غير مفعول. والمثبت من (ب) وهو الصواب.

(٦) عبارة «أن يفعل» ساقطة من (أ)، (ب).

(٧) ن: إن الرجل، وهو تحريف.

(٨) عبارة «مع الحوادث» ساقطة من (ن)، (م).

تكون مقارنة للقديمة التي قارنها^(١) مرادها. وإن كان بدون تلك الإرادة، لزم حدوث الحوادث بدون إرادته، وهذا يقتضى جواز حدوث الحوادث بدون إرادته، فلا يكون فاعلاً مختاراً، فإن الإرادة الحادثة إن كانت فعله فقد حدثت بغير إرادة، وإن لم تكن فعله كان قد حدث حادث بلا فعله، وهذا ممتنع، وهو مما أنكره جماهير الناس على المعتزلة البصريين فى قولهم بحدوث إرادة الله بدون إرادة أخرى، وبقيام إرادته^(٢) لا فى محل.

وإن قيل: بل لم تزل تقوم به الإرادات للحوادث، كما يقول ذلك من يقوله من أهل الحديث والفلاسفة الذين يقولون: لم يزل يتكلم إذا شاء، ولم يزل فعلاً لما يشاء.

قيل: فعلى هذا التقدير ليس هنا إرادة قديمة لمفعول قديم.
وإن قيل: يجتمع فيه هذا وهذا.

قيل: فهذا ممتنع من جهة امتناع كون المفعول المعين للفاعل - لا سيما المختار - ملازماً له؛ ومن جهة كون المفعول بالإرادة لا بد وأن تتقدمه الإرادة، وأن تثبت إلى أن يوجد، [بل]^(٣) هذا فى كل مفعول، ومن جهة أن ما قامت به الإرادات المتعاقبة كانت مراداته أيضاً متعاقبة، وكذلك أفعاله القائمة بنفسه، وكانت تلك^(٤) الإرادات من لوازم نفسه،

(١) ن، م: فارقها.

(٢) ن، م: إرادة.

(٣) بل: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن (فقط): بتلك.

لم يجر أن تكون^(١) مرادة لإرادة قديمة، لأنها إن كانت ملزومة لمرادها،
لزم كون الحادث المعين في الأزل، وإن كان مرادها متأخراً عنها، كانت
تلك الإرادة كافية في حصول المرادات المتأخرة، فلم يكن هناك ما
يقتضى وجودها فلا [توجد]^(٢)، إذ الحادث لا يوجد إلا لوجود مقتضيه
التام.

فإذا قدر أن الفاعل يريد شيئاً بعد شيء، ويفعل شيئاً بعد شيء، لزم
أن يكون هذا من لوازم نفسه، فتكون^(٣) نفسه مقتضية لحدوث أفعاله شيئاً
بعد شيء، فتكون^(٤) مفعولاته شيئاً بعد شيء بطريق الأولى
[والأخرى]^(٥).

وإذا كان كذلك، كانت نفسه / مقتضية لحدوث كل من هذه الأفعال
والمفعولات، وإذا كانت نفسه مقتضية لذلك، امتنع مع ذلك أن تكون
مقتضية لقدم فعل ومفعول مع إرادتهما المستلزمة لهما، فإن ذاته تكون
مقتضية لأمرين متناقضين، لأن اقتضاءها^(٦) حدوث أفراد الفعل
والمفعول^(٧) وقدم النوع، مناقض^(٨) لاقتضاءها قدم^(٩) عين الفعل
والمفعول.^(١٠)

ص ٣٨

(١) في جميع النسخ: يكون، والصواب ما أثبتته.

(٢) توجد: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن (فقط): فكون، وهو تحريف.

(٤) والأخرى: زيادة في (ا)، (ب).

(٥) ا، ب: لاقتضاءها.

(٦) ن، م: حدوث أفعال فراد الفعل والمفعول، وهو تحريف.

(٧) ا، ب: متناقض.

(٨) ن، م: عدم.

(٩) ن، م: والمفعولات.

وإن قَدَّر أن هذا المفعول غير تلك المفعولات، فإنه ملزوم لها لا يوجد بدونها ولا توجد إلا به، فهما متلازمان؛ وإذا تلازمت المفعولات فتلازم أفعالها وإرادتها أولى؛ فيكون كل من القدماء الثلاثة: الإرادة المعينة^(١)، وفعلها، ومفعولها، ملزوماً لحوادث لا نهاية لها لازماً^(٢).

وحينئذ فالذات في فعلها للمفعول المعين علة تامة أزلية موجبة له، وهي في سائر الحوادث ليست علة أزلية تحدث فاعليتها وتمام إيجابها شيئاً بعد شيء.

والذات موصوفة بغاية الكمال الممكن، فإن كان كمالها في أن يكون ما فيها بالقوة هو بالفعل، من غير اعتبار إمكان ذلك، ولا كون^(٣) دوام الإحداث هو أكمل من أن لا يحدث عنها شيء - كما قد يقوله هؤلاء الفلاسفة - فيجب أن لا يحدث عنها شيء^(*) أصلاً، ولا يكون في الوجود حادث. وإن كان كمالها في أن تُحدث شيئاً^{*} بعد شيء، لأن ذلك أكمل من أن [لا]^(٤) يمكنها إحداث شيء بعد شيء، ولأن الفعل صفة كمال، والفعل لا يعقل إلا على هذا الوجه، ولأن حدوث الحوادث دائماً أكمل من أن لا يحدث شيء، ولأن هذا الذي بالقوة هو جنس الفعل، وهذا بالفعل دائماً.

وأما كون كل من / المفعولات أو شيء من المفعولات أزلياً فهذا ليس

(١) ن، م: العينية.

(٢) لازماً: ساقطة من (ب) فقط.

(٣) ن، م: ولا يكون.

(*) ما بين النجمتين ساقط من (م) فقط.

(٤) لا: ساقطة من (ن) فقط.

بالقوة، فيمتنع أن يكون بالفعل، فليس في مقارنة مفعولها المعين لها كمال، سواء كان ممتنعاً أو كان نقصاً ينافي الكمال الواجب لها، لا سيما ومعلوم أن إحداث نوع المفعولات شيئاً بعد شيء، أكمل من أن يكون منها ما هو مقارن الفاعل^(١) أزلياً معه^(٢).

فعلى التقديرين يجب نفيه عنها، فلا يكون له^(٣) مفعول مقارن لها، فلا يكون في العالم شيء قديم، وهو المطلوب. وهذا برهان مستقل متلقى^(٤) من قاعدة الكمال الواجب له وتنزهه^(٥) عن النقص.

ومما يوضح ذلك أن يقال: من المعلوم بالضرورة أن إحداث مفعول بعد مفعول لا إلى نهاية، أكمل من أن لا يفعل إلا مفعولاً واحداً لازماً لذاته، إن قُدِّرَ ذلك ممكناً. وإذا كان ذلك أكمل فهو ممكن^(٦)، لأن التقدير أن الذات يمكنها أن تفعل شيئاً بعد شيء، بل يجب ذلك لها، وإذا كان هذا ممكناً - بل هو واجب لها - وجب اتصافها به دون نقيضه الذي هو أنقص منه وليس في هذا تعطيل عن الفعل، بل هو اتصاف بالفعل على أكمل الوجوه.

وبيان هذا أن الفعل المعين، والمفعول المعين المقارن له أزلاً وأبداً، إما أن يكون ممكناً، وإما أن يكون ممتنعاً. فإن كان ممتنعاً، امتنع قدم

(١) الفاعل: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) أ، ب: من أن يكون منها ما هو مقارن أزلياً معه.

(٣) ن، م: لها.

(٤) ن: ينافي، وهو تحريف.

(٥) أ، ب: وتنزيهه.

(٦) ن، م: وإن كان ذلك أكمل وهو ممكن؛ أ: وإذا كان ذلك أكمل وهو ممكن.

شيء من العالم، وهو المطلوب. وإن كان ممكناً، فإما أن يكون هو الأكمل أو لا يكون. فإن كان هو الأكمل، وجب أن لا يحدث شيء، وإحداثه حينئذ عدول عن الأكمل، وهو محال. وإن لم يكن هو الأكمل، فالأكمل نقيضه، وهو إحداث شيء بعد شيء، فلا يكون شيء من الأفعال قديماً.

وهذا لا يرد عليه إلا سؤال معلوم الفساد: وهو أن يقال: ما كان يمكن إلا هذا، فلا يمكن في الفلك أن يتأخر وجوده، ولا في الحوادث أن يكون منها شيء قديم.

قيل: إن أردتم امتناع هذا لذاته فهو مكابرة، فإنه لو قدر قبل الفلك فلك، وقبله فلك، لم يكن امتناع هذا بأعظم من امتناع دوام الفلك، بل إذا كان الواحد من النوع يمكن دوامه، فدوام النوع أولى.

ولهذا لا يعقل^(١) أن يكون واحد من البشر قديماً أزلياً، مع امتناع قدم نوعه واحداً بعد واحد. وإن قدرتم أنه ممتنع لأمر يرجع إلى غيره: لوجود مصاد له، أو لانتفاء حكمة الفاعل، ونحو ذلك، فكل أمر يناهض قدم نوع المفعول، فهو أشد منافاة لقدم عينه. فإن جاز قدم عينه، فقدم النوع من حدوث الأفراد أجوز، وإن امتنع هذا الثاني، فالأول أشد امتناعاً؛ وكل شيء أوجب حدوث أفراد بعض المفعولات الممكن قدمها، فهو أيضاً موجب لحدوث نظيره.

وهب أنهم يقولون: الحركة لذاتها لا تقبل البقاء، لكن الحوادث جواهر كثيرة شيئاً بعد شيء، فالعناصر الأربعة إن أمكن أن تكون قديمة

(١) ن (فقط): ولا يعقل.

الأعيان، أمكن إبقاؤها^(١) قديمة الصورة، فلا يجوز استحالتها من حال إلى حال، وهو خلاف المشاهدة، وإن لم يمكن قدم أعيانها حصل المطلوب.

وإن قيل: هذا ممكن دون هذا؛ كان مكابرة.

وإن قيل: الموجب لاستحالتها حركة الأفلاك.

قيل: من المعلوم بالاضطرار إمكان تحرك الأفلاك^(٢) دون استحالة العناصر، كما أمكن تحرك الفلك الأعلى دون استحالة الثاني. وتقدير استحالة الفلك الثاني والثالث وبقائهما^(٣)، كتقدير استحالة العناصر وبقائها، لا يمكن أن يقال: هذا ممكن لذاته^(٤) دون الآخر. فُعلم أن ذلك يرجع إلى أمر خارج يتعلق بالمفعولات المتعلقة بمشيئة الفاعل وحكمته.

ظ ٣٨ / وهذا لا ريب فيه، فإننا لاننازع أن فعل الشيء يوجب^(٥) فعل لوازمه، وينافي وجود أصداده، وأن الحكمة المطلوبة من فعل شيء، قد يكون لها شروط وموانع. فالخالق الذي اقتضت حكمته إحداث أنواع الحيوانات والنباتات والمعادن، اقتضت أن تنقل موادها^(٦) من حال إلى حال. ولكن المقصود أنه ليس لأحد الجسمين حقيقة / اقتضت

(١) ب (فقط): بقاؤها.

(٢) أ، ب: الفلك.

(٣) ن، م، أ: وبقاؤها؛ ب: وبقاؤهما: ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) ن (فقط): لذاتها.

(٥) ن، م: موجب.

(٦) ن، م: مواردها.

اختصاصه بالقدم بحسب ذاته دون الأخرى، لا سيما ولا حقيقة لوجود شيء سوى الموجود الثابت في الخارج، فلا اقتضاء لحقيقته قبل وجود حقيقته، ولكن الباري [تعالى] ^(١) يعلم ما يريد أن يفعله، فعلمه وإرادته هو الذي يوجب الاختصاص.

فقد تبين أنه إذا كان مقارنة المفعول المعين للفاعل أزلا وأبداً ممتنعاً أو نقصاً، امتنع قدم شيء من العالم، فكيف إذا كان كل منهما ثابتاً هو ممتنع، ومع تقدير إمكانه فهو نقص؟ فإن قدم نوعه أكمل من قدم عينه، وهو أولى بالإمكان منه. فإذا كان أولى بالإمكان وهو أكمل، امتنع أن يكون نقيضه هو الممكن، وإذا امتنع ذلك امتنع قدم شيء من العالم.

وعلى هذا فكل ما يذكرونه من دوام فاعلية الرب هو حجة عليهم؛ فإن فاعلية النوع أكمل من فاعلية الشخص، وهو الذي يشهد به [الشخص] ^(٢) قطعاً وحساً، فإننا نشهد بفاعلية نوع شيئاً بعد شيء، فإن كان دوام الفاعلية ممكناً فهذا ممكن لوجوده، ولسنا نعلم دوام الفاعلية لشيء معين، فلا يلزم من علمنا بدوام الفاعلية، دوام شيء معين أصلاً. ودوام النوع يقتضي حدوث أفراد، فكل ما سوى الله حادث بعد أن لم يكن، وهو المطلوب، فتبين أن القول بمقارنة مراده له ^(٣) في الأزل ممتنع، يمنع صدور الحوادث عنه.

وهذا لا يحتاج فيه إلى أن يقال: الإرادة الحادثة لا يقارنها مرادها،

(١) تعالى: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) الشخص: ساقط من (ن)، (م).

(٣) له: ساقطة من (أ)، (ب).

بل يمكن أن يقال مع ذلك: [إن]^(١) الإرادة الحادثة يقارنها مرادها، كما يقولون: إن القدرة الحادثة يقارنها مقدورها؛ وإن كان من الناس من ينازع في ذلك.

التقديرات
الثلاثة في مقارنة
المراد للإرادة

والمقصود هنا: أنه إذا قيل بأن الإرادة يجب أن يقارنها مرادها^(٢)، كان [ذلك]^(٣) دليلاً على حدوث كل ما سوى الله. وإن قيل: يجوز أن يقارنها مرادها ويجوز أن لا يقارنها، أو قيل: يمتنع مقارنة مرادها لها، فعلى التقديرات الثلاثة يجب حدوث كل ما سوى الله.

التقدير الأول

أما^(٤) على تقدير وجوب مقارنة المراد للإرادة، فلأنه إن كانت الإرادة أزلية، لزم أن يكون جميع المرادات أزلية، فلا يحدث شيء، وهو خلاف الحس والعيان. وهذا مثل قولنا: لو كان موجبا بذاته أزلياً^(٥)، أو علة تامة لمعلوله، لزم أن يكون جميع موجبه ومعلوله مقارنا له أزلياً، فيمتنع حدوث شيء عنه.

وإن كان هناك إرادة حادثة، فإن الكلام^(٦) فيها كالكلام في غيرها من الحوادث: إن حدثت عن تلك الإرادة الأزلية التي يجب مقارنة مرادها لها كان ممتنعاً، وإن حدثت بلا إرادة ولا سبب حادث كان ذلك ممتنعاً. فتبين أنه على القول بوجوب مقارنة المراد للإرادة يمتنع قدم شيء من

(١) إن: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) أ، ب: ... الإرادة لا يجب أن يقارنها مرادها، وهو خطأ؛ م: الإرادة يجوز أن يقارنها مرادها. وهو خطأ أيضاً.

(٣) ذلك: ساقطه من (ن)، (م).

(٤) ن، م: وأما.

(٥) ن، م: أزلية.

(٦) ن، م: حادثة بالكلام..

العالم، سواء قيل بقدوم الإرادة أو حدوثها، أو قدم شيء منها وحدث شيء آخر.

التقدير الثاني

وإن قيل بأن المراد يجوز مقارنته للإرادة ويجوز تأخره عنها، فإنه على هذا التقدير يجوز حدوث جميع^(١) العالم بإرادة قديمة أزلية من غير تجدد شيء، كما تقول ذلك الكلابية ومن وافقهم من الأشعرية والكرامية والفقهاء المنسويين إلى الأئمة الأربعة وغيرهم. وعلى هذا التقدير فإنه يجوز حدوث الحوادث بلا سبب حادث، وترجيح أحد المتماثلين على الآخر بمجرد الإرادة القديمة، وعلى هذا التقدير فإنه يبطل حجة القائمين بقدوم العالم.

وهؤلاء إنما قالوا هذا لاعتقادهم بطلان التسلسل في الآثار وامتناع حوادث لا أول لها. فإن كان ما قالوه حقا وأنه يمتنع حوادث لا أول لها، لزم حينئذ حدوث العالم، وامتنع القول بقدمه، لأنه لا يخلو شيء منه عن مقارنة شيء من الحوادث. حتى العقول والنفوس عند من يقول بإثباتها، فإنها عندهم لا بد أن تقارن الحوادث، فإذا امتنع حوادث لا أول لها، كان ما لم يسبق الحوادث بمنزلتها، يمتنع قدمه كما يمتنع قدمها.

وإن كان ما قاله هؤلاء باطلاً أمكن دوام الحوادث، وعلى هذا التقدير فيجوز مقارنة المراد للإرادة^(٢) في الأزل، ويمتنع حدوث شيء إلا / بسبب حادث، وحينئذ فيمتنع كون شيء^(٣) من العالم أزليا، وإن جاز أن

(١) جميع : ساقطة من (١)، (ب).

(٢) ن (فقط) : للإرادات.

(٣) م : الشيء.

يكون نوع الحوادث دائماً لم يزل، فإن الأزل ليس هو عبارة عن شيء محدد، بل ما من وقت يقدر إلا وقبله وقت آخر، فلا يلزم من دوام النوع قدم شيء بعينه.

وإنما قيل: يمتنع قدم شيء بعينه، لأنه إذا جاز أن يقارنها المراد في الأزل، وجب أن يقارنها المراد، لأن الإرادة التي يجوز مقارنة مرادها لها لا يتخلف عنها مرادها^(١) إلا لنقص في القدرة، وإلا فإذا كانت القدرة تامة، والإرادة التي يمكن مقارنة مرادها لها حاصلة، لزم حصول المراد لوجود المقتضى التام للفعل، إذ لو لم يلزم^(٢) مع كون / المراد ممكناً، لكان حصوله بعد ذلك يستلزم ترجيح أحد المتماثلين على الآخر بدون مرجح. وهو باطل على هذا التقدير.

ص ٣٩

ولهذا كان الذين يقولون بامتناع شيء من الحوادث في الأزل، يقولون: إن حصول شيء من الإرادات^(٣) في الأزل ممتنع، لا يقولون بأنه ممكن، وأنه يمكن مقارنة مراده له.

التقدير الثالث

لكن أورد الناس عليهم أنه إذا كان نسبة جميع الأوقات والحوادث إلى الإرادة الأزلية نسبة واحدة، فترجيح أحد الوقتين - أو ما يقدر^(٤) فيه الوقت بالحدوث - ترجيح بلا مرجح - وتخصيص لأحد المتماثلين بلا مخصص.

(١) ن: مرادها عنها؛ م: مرادها لها، وهو تحريف.

(٢) ن، م: لو لم يكن.

(٣) أ، ب: المرادات.

(٤) ن، م: أما يقدر.

وهذا الكلام لا يقدح في مقصودنا هنا، فإننا لم ننصر^(١) هذا القول، ولكن بينا امتناع قدم شيء من العالم على كل تقدير، وأن دوام الحوادث سواء كان ممكناً أو ممتنعاً، فإنه يجب حدوث كل شيء من العالم على التقديرين^(٢)، وأن الإرادة سواء قيل بوجود مقارنة مرادها لها أو بجواز تأخره عنها، يلزم حدوث كل شيء من العالم على كل من التقديرين^(٣).
 فإن القائلين بتأخر مرادها، إنما قالوا ذلك فراراً من القول بدوام الحوادث ووجود حوادث لا أول لها. وعلى هذا التقدير فيلزم حدوث العالم، وإلا فلو جاز دوام الحوادث، لجاز عندهم وجود المراد في الأزل، ولو جاز ذلك لم يقولوا بتأخر المراد عن الإرادة القديمة الأزلية، مع ما في ذلك من ترجيح أحد المتماثلين على الآخر [بلا مرجح]^(٤)، وما في ذلك من الشناعة عليهم، ونسبة كثير من العقلاء إلى أنهم خالفوا ضريح المعقول.

فإنهم إنما صاروا إلى هذا القول^(٥) لاعتقادهم امتناع حوادث لا أول لها، فاحتاجوا لذلك أن يثبتوا إرادة قديمة أزلية يتأخر عنها المراد، ويحدث بعد ذلك من غير سبب حادث، واحتاجوا أن يقولوا: إن نفس الإرادة تخصص أحد المتماثلين على الآخر.

وإلا فلو اعتقدوا جواز دوام الحوادث وتسلسلها، لأمكن أن يقولوا بأنه

(١) ا، ب: فإننا لم ننصر، وهو خطأ؛ ن، م: فإننا ننصر. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته.

(٢) ن، م: على التقدير.

(٣) ن: على كلا التقديرين؛ م: على كل التقديرين.

(٤) بلا مرجح: زيادة في (م).

(٥) القول: ساقطة من (ا)، (ب).

تحدث الإرادات والمرادات، ويقولوا بجواز قيام الحوادث بالقديم، ولرجعوا عن قولهم* : بأن^(١) نفس الإرادة القديمة تخصص أحد المثلين في المستقبل، وعن قولهم* بحدوث الحوادث بلا سبب حادث، وكانوا على هذا التقدير لا يقولون بقدم شيء من العالم، بل يقولون: إن كل ما سوى الله فإنه حادث كائن^(٢) بعد أن لم يكن.

وكان هذا لازماً على هذا التقدير، لأنه حينئذ إذا لم يجر حدوث شيء من الحوادث إلا بسبب [حادث]^(٣)، ولم يترجح أحد الوقتين بحدوث شيء فيه إلا بمرجح يقتضى ذلك، لا يكون تأخر المراد عن الإرادة إلا لتعذر المراد، [إذ]^(٤) لو كان [المراد]^(٥) ممكناً أن يقارن الإرادة وممكناً أن يتأخر عنها، لكان تخصيص أحد الزمانين بالإحداث تخصيصاً بلا مخصص.

فعلم أنه يجب أحد الأمرين على هذا التقدير: وجوب^(٦) مقارنة المراد للإرادة أو امتناعه^(٧)، وأنه يجب مقارنة الإرادة إذا كان ممكناً، وأنه لا يتأخر إلا لتعذر مقارنة: إما^(٨) لامتناعه في نفسه، وإما لامتناع لوازمه.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) ب (فقط): إن.

(٢) كائن: ساقطة من (ا)، (ب).

(٣) حادث: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) إذ: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) المراد: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ا، ب: ووجوب، وهو خطأ.

(٧) ن، م، ب: وامتناعه.

(٨) ن، م: وإما.

وامتناع اللازم يقتضى امتناع الملزوم، لكن يكون امتناعه لغيره لا لنفسه. كما يقول المسلمون: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، فما شاء [الله] وجب^(١) كونه بمشيئته لا بنفسه، وما لم يشأ يمتنع كونه لا بنفسه بل لأنه لا يكون إلا بمشيئته، فإذا لم يشأ امتنع / كونه.

١١٠/١

وإذا كان على هذا التقدير أحد الأمرين لازماً: إما مقارنة المراد [للإرادة]^(٢)، وإما امتناعه لنفسه أو لغيره، دل ذلك على أنه لو كان شيء من العالم يمكن أن يكون قديماً لوجب^(٣) أن يكون قديماً لوجوب^(٤) مقارنة له في الأزلى. إذ التقدير أنه لا بد من وجوب المقارنة أو امتناع المراد، فإن كان المراد ممكناً في الأزلى لزم وجوب المقارنة^(٥)، لكن وجوب المقارنة ممتنع، لأن ذلك يستلزم أن لا يحدث شيء من الحوادث كما تقدم، فلزم القسم الآخر: وهو امتناع شيء من المراد المعين في الأزلى، وهو المطلوب.

فأما إذا قيل بأنه يجب تأخر المراد عن الإرادة - كما يقول [ذلك] كثير^(٦) من أهل الكلام - فبتقدير كونه مريداً يمتنع قدم شيء من العالم، وهو المطلوب.

فتبين حدوث كل ما سوى الله على كل تقدير، وهو المطلوب.

واعلم أن من فهم هذه الطريق^(٧) استفاد بها أموراً:

(١) ن، م: فما شاء وجب.

(٢) للإرادة: ساقطة من (ن)، (م).

(٣-٣) : ساقط من (ا)، (ب).

(٤) ا: في الأزلى وجب المقارنة؛ ب: في الأزلى وجبت المقارنة.

(٥) ن، م: كما يقوله كثير.

(٦) ن: هذه الطريقة؛ ا: هذا الطريق.

أحدها: ثبوت حدوث كل ما سوى الله، حتى إذا قُدِّرَ أن هناك موجوداً سوى الأجسام - كما يقول من يثبت العقول والنفوس من المتفلسفة والمتكلمة: إنها جواهر قائمة بأنفسها وليست أجساماً - فإن هذه الطريق^(١) يُعلم بها حدوث ذلك.

وطائفة من متأخري أهل الكلام - كالشهرستاني^(٢) والرازي والآمدی وغيرهم - قالوا: إن قدماء أهل الكلام لم يقيموا دليلاً على نفي هذه، ودليلهم على حدوث الأجسام لا يتناول هذه.

وقد بُيِّنَ في غير هذا الموضع أن هؤلاء النظار - كأبي الهذيل والنظام^(٣) والهشاميين^(٤) وابن كُلاب وابن كُرَّام والأشعري والقاضي أبي بكر^(٥) [وأبي

(١) ن، م: هذه طريق.

(٢) أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشهرستاني، ولد سنة ٤٧٩، وتوفي سنة ٥٤٨. كان من أئمة الأشاعرة وله اطلاع واسع على الفلسفة والمقالات المختلفة، ومن أشهر كتبه: كتاب «الملل والنحل»، وكتاب: «نهاية الأقدام في علم الكلام». ترجمته في: طبقات الشافعية ١٢٨/٦ - ١٣٠؛ وفيات الأعيان ٤٠٣/٣ - ٤٠٤؛ الأعلام ٨٣/٧ - ٨٤. وانظر: ياقوت: معجم البلدان، مادة شهرستان.

(٣) إبراهيم بن سيار بن هانيء البصرى، ويعرف بالنظام، توفي سنة ٢٣١ وقيل سنة ٢٢١ على روايتين، ويعد أعظم شيوخ المعتزلة، وهو رأس الفرقة النظامية. انظر ترجمته والكلام على مذهبه وفرقه في كتاب: «إبراهيم بن سيار النظام» تأليف الدكتور محمد عبد الهادي أبو ريده، القاهرة ١٣٦٥/١٩٤٦؛ الفرق بين الفرق، ص ٧٩ - ٩١؛ الملل والنحل ٥٦/١ - ٦١؛ تاريخ بغداد ٩٧/٦؛ أمالي المرتضى ١٣٢/١؛ خطط القرظي ٣٤٦/١؛ اللباب في تهذيب الأنساب ٢/٢٣٠؛ الأعلام ٣٦/١.

(٤) ن: والهشاميين. والمقصود بالهشاميين: هشام بن الحكم، وهشام بن سالم الجواليقي وسبق الكلام عنها (ص ٧١ ت ٣، ٤).

(٥) محمد بن الطيب بن محمد أبو بكر القاضي المعروف بابن الباقلاني، أو الباقلاني، ولد بالبصرة في الربع الأخير من القرن الرابع، وعاش في بغداد، وتوفي بها سنة ٤٠٣، وهو يعد أعظم =

المعالى] ^(١) وأبى على ^(٢) وأبى هاشم وأبى الحسين البصرى ^(٣) وأبى بكر
ابن العربى ^(٤) وأبى الحسن التميمى والقاضى أبى يعلى و[أبى الوفاء] بن

الأشاعرة بعد الأشعري، وقد ألف كتباً كثيرة نقد فيها الفلسفة والمنطق والملل المختلفة. ومن
أهمها كتاب «الدقائق» وهو مفقود. ترجمته في: شذرات الذهب ٣/١٦٠ - ١٧٠؛ تبين
كذب المفترى، ص ٢١٧ - ٢٢٦؛ وفيات الأعيان ٤/٤٠٠ - ٤٠١؛ تاريخ بغداد
٥/٣٧٩ - ٣٨٣؛ الأعلام ٧/٤٦.

(١) وأبى المعالى: ساقطة من (ن)، (م) وهو أبى المعالى عبد الملك بن عبدالله بن يوسف الجوينى،
ويلقب بإمام الحرمين. ولد ببنيسابور سنة ٤١٩، وتوفى بها سنة ٤٧٨، بعد أن تولى التدريس
بالمدرسة النظامية مدة ثلاثين عاماً. وهو من أعظم أئمة الأشاعرة، وقد تتلمذ عليه الغزالى.
ترجمته في: شذرات الذهب ٣/٣٥٨ - ٣٦٢؛ تبين كذب المفترى، ص ٢٧٨ - ٢٨٥؛
طبقات الشافعية ٥/١٦٥ - ٢٢٢؛ وفيات الأعيان ٢/٣٤١ - ٣٤٣؛ الأعلام ٤/٣٠٦.

(٢) أبى على محمد بن عبد الوهاب الجبائى البصرى والد أبى هاشم الجبائى (سبق الكلام عنه:
ص ٢٧٨ ت ٨). والفرقة التى تنسب إليه هى فرقة الجبائية من فرق المعتزلة بالبصرة، وقد
ولد سنة ٢٣٥، وتوفى سنة ٣٠٣. انظر ترجمته والكلام على مذهبه في: ابن المرتضى: المنية
والأمل فى شرح كتاب الملل والنحل، ص ٤٥ - ٤٨، حيدرآباد، ١٣١٦؛ شذرات الذهب
٢/٢٤١؛ طبقات الشافعية ٣/٤١٨؛ الفرق بين الفرق، ص ١١٠ - ١١١؛ الملل والنحل
١١٨ - ١٢٩؛ لسان الميزان ٥/٢٧١؛ وفيات الأعيان ٣/٣٩٨ - ٣٩٩، اللباب ١/٢٠٨؛
الأعلام ٧/١٣٦؛ تاريخ الأدب العربى لبروكلمان ٤/٣١ - ٣٢.

(٣) أبى الحسين محمد بن على الطيب البصرى، من متأخري المعتزلة، توفى سنة ٤٣٦. وانظر
ترجمته والكلام على مذهبه في: شذرات الذهب ٣/٢٥٩؛ وفيات الأعيان
٣/٤٠١ - ٤٠٢؛ الملل والنحل ١/١٣٠ - ١٣١؛ تاريخ بغداد ٣/١٠٠؛ لسان الميزان
٥/٥٩٨؛ نهاية الإقدام ص ١٥١، ١٧٥، ١٧٧، ٢٢١، ٢٥٧.

(٤) وأبى بكر بن العربى: جاءت في (ن)، (م) في آخر الأسماء الواردة وهو أبى بكر محمد بن عبدالله
ابن محمد بن العربى المعافرى، ولد سنة ٤٨٦، وتوفى سنة ٥٤٣؛ وهو من أئمة المالكية
بالأندلس. ترجمته في: وفيات الأعيان ٣/٤٢٣ - ٤٢٤. وانظر مقدمة «العواصم من القواصم»
بقلم الأستاذ محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٧١؛ نفع الطيب
٢/٤١٥ - ٤١٦؛ الأعلام ٧/١٠٦.

عقيل وأبى الحسن بن الزاغونى^(١) وغير هؤلاء^(٢) - يثبتون^(٣) امتناع وجود^(٤) موجود ممكن قائم بنفسه لا يُشار إليه، فينبوا بطلان ثبوت تلك المجردات فى الخارج، لكن منهم من أبطل ثبوت ما لا يشار إليه مطلقاً، / ومنهم من أبطل ذلك فى الممكنات.

ومما يستفاد بهذه الطريق التى قررناها: الخلاص عن إثبات الحدوث بلا سبب حادث، والخلاص عن نفى ما يقوم بذات الله من صفاته وأفعاله.

ومما يستفاد بذلك: أنها برهان باهر على بطلان قول القائلين بقدم العالم أو شىء منه، وهو متضمن الجواب^(٥) عن عمدتهم.

ومما يستفاد بذلك: الاستدلال على المطلوب من غير احتياج إلى الفرق بين الموجب بالذات والفاعل بالاختيار. وذلك أن كثيراً من أهل النظر غلطوا فى الفرق بين هذا وهذا، من المعتزلة والشيعة، وصار كثير من الناس كالرازى وأمثاله مضطربين فى هذا المقام، فتارة يوافقون المعتزلة على الفرق وتارة يخالفونهم. وإذا خالفوهم فهم مترددون بين أهل السنة وبين الفلاسفة أتباع أرسطو.

وأصل ذلك أننا نعلم أن القادر المختار يفعل بمشيئته وقدرته، لكن هل

يجب وجود المفعول عند وجود الإرادة الجازمة والقدرة التامة أم لا؟

(١) ن، م: وابن عقيل وابن الزاغونى.

(٢) وغير هؤلاء: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ن: لا يثبتوا؛ ا: يثبتوا.

(٤) وجود: ساقطة من (أ)، (ب).

(٥) ن، م: وهو متضمن للحوادث، وهو تحريف.

فمذهب الجمهور من أهل السنة المثبتين للقدر، وغيرهم من نفاة القدر، أنه يجب وجود المفعول^(١) عند وجود المقتضى التام، وهو الإرادة الجازمة والقدرة التامة.

وطائفة [أخرى]^(٢) من مثبتة القدر: الجهمية وموافقيهم، ومن نفاة القدر: المعتزلة وغيرهم، لا توجب^(٣) ذلك؛ بل يقولون: القادر هو الذى يفعل على وجه الجواز لا على وجه الوجوب، ويجعلون هذا هو الفرق بينه وبين الموجب بالذات. وهؤلاء يقولون: إن القادر المختار يرجح أحد مقدورته على الآخر بلا مرجح، كالجائع مع الرغيفين والهارب مع الطريقين.

ثم القدرية من هؤلاء يقولون: العبد قادر يرجح أحد مقدوريه بلا مرجح، كما يقولون مثل ذلك فى الرب. ولهذا كان [من]^(٤) قول هؤلاء القدرية: إن الله لم ينعم على أهل الطاعة بنعم^(٥) خصهم بها حتى أطاعوه بها^(٦)، بل تمكينه للمطيع / وغيره سواء؛ لكن هذا رجح الطاعة بلا مرجح، بل بمجرد قدرته من غير سبب أوجب ذلك، وهذا رجح المعصية بمجرد قدرته، من غير سبب أوجب ذلك.

وأما الجبرية - كجهنم وأصحابه - فعندهم أنه ليس للعبد قدرة ألبتة.

(١) ا، ب: الفعل.

(٢) أخرى: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) فى جميع النسخ: لا يوجب.

(٤) من: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م: بنعمة.

(٦) بها: ساقطة من (ا)، (ب).

والأشعري يوافقهم في المعنى فيقول: ليس للعبد قدرة^(١) مؤثرة؛
ويثبت شيئاً يسميه قدرة يجعل وجوده كعدمه، وكذلك الكسب الذي
يشته.

وهؤلاء لا^(٢) يمكنهم أن يحتجوا على بطلان قول القدرية بأن رجحان
فاعلية العبد على تاركيته لا بد لها من مرجح - كما يفعل ذلك الرازي
وطائفة من الجبرية - ولهذا لم يذكر الأشعري وقدماء أصحابه هذه
الحجة.

وطائفة من الناس - كالرازي وأتباعه - إذا ناظروا المعتزلة في مسائل
القدر أبطلوا هذا الأصل، وبينوا^(٣) أن الفعل يجب وجوده عند وجود
المرجح التام، وأنه يمتنع فعله بدون المرجح التام، ونصروا^(٤) أن القادر
المختار لا يرجح أحد مقدوريه على الآخر إلا بالمرجح [التام]^(٥). وإذا
ناظروا الفلاسفة في مسألة حدوث العالم وإثبات الفاعل المختار،
وإبطال قولهم بالموجب بالذات، سلخوا مسلك المعتزلة والجهمية في
القول بأن القادر المختار يرجح أحد مقدوريه على الآخر بلا مرجح،
وعامة الذين سلخوا مسلك أبي عبدالله بن الخطيب^(٦) وأمثاله^(٧) تجدهم
يتناقضون هذا التناقض.

(١) ن، م: ليس له قدرة.

(٢) لا: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ن، م: وأثبتوا.

(٤) ا: وينصروا؛ ب: وينصرون.

(٥) ن، م: إلا بمرجح.

(٦) ن، م: ابن الخطيب. وهو فخر الدين الرازي، وسبقت ترجمته (ص ١٦٨ ت ٦).

(٧) ن، م: وأمثالهم.

وفصل الخطاب أن يقال: أى شىء يراد بلفظ الموجب بالذات؟ إن عنى [به] (١) أنه يوجب بذات مجردة عن المشيئة والقدرة، فهذه الذات لا حقيقة لها ولا ثبوت فى الخارج، فضلاً عن أن تكون موجبة. والفلاسفة يتناقضون فإنهم يثبتون للأول غاية، ويثبتون العلل الغائية فى إبداعه، وهذا يستلزم الإرادة.

وإذا فسروا الغاية بمجرد العلم، وجعلوا العلم مجرد الذات، كان هذا فى غاية الفساد والتناقض؛ فإننا نعلم بالضرورة أن الإرادة ليست مجرد العلم، وأن العلم ليس هو مجرد (٢) العالم، لكن هذا من تناقض هؤلاء الفلاسفة فى هذا الباب، فإنهم يجعلون المعانى المتعددة معنى واحداً (٣)، فيجعلون العلم هو القدرة وهو الإرادة، ويجعلون الصفة هى نفس الموصوف، كما يجعلون العلم هو [نفس] (٤) العالم، والقادر هو القدرة، والإرادة هى المرید، والعشق هو العاشق. وهذا قد صرح به فضلاً عنهم - وحتى المنتصرون لهم - مثل ابن رشد الحفيد، الذى رد على [أبى حامد] الغزالي (٥) فى «تهافت التهافت» (٦) وأمثاله.

وأيضاً: فلو قُدِّر وجود ذات مجردة عن المشيئة والاختيار، فيمتنع أن يكون العالم صادراً عن موجب بالذات بهذا التفسير، لأن الموجب

(١) به: ساقطة من (ن).

(٢) مجرد: ساقطة من (ا)، (ب).

(٣) ن، م: فى معنى واحد.

(٤) نفس: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م: على الغزالي.

(٦) ا، ب: تهافت الفلاسفة.

بالذات بهذا الاعتبار يستلزم موجبه ومقتضاه؛ فلو كان مبدع العالم موجباً بالذات بهذا التفسير، لزم أن لا يحدث في العالم شيء، وهو خلاف المشاهدة. فقولهم بالموجب بالذات يستلزم نفى صفاته ونفى أفعاله ونفى حدوث شيء من العالم، وهذا كله معلوم البطلان.

وأبطل من ذلك أنهم جعلوه واحداً بسيطاً، وقالوا: إنه لا يصدر عنه إلا واحد، ثم احتالوا في صدور الكثرة عنه بحيل تدل على عظيم^(١) حيرتهم وجهلهم بهذا الباب، كقولهم: إن الصادر الأول هو العقل الأول، وهو موجود، واجب بغيره، ممكن بنفسه، ففيه ثلاث جهات؛ فصدر عنه باعتبار وجوبه عقل آخر، وباعتبار وجوده نفس، وباعتبار إمكانه. [فلك. وربما قالوا: وباعتبار وجوده صورة الفلك، وباعتبار إمكانه]^(٢) مادته. وهم متنازعون في النفس الفلكية: هل هي جوهر مفارق له، [أم]^(٣) عرض قائم به^(٤)؟.

ولهذا أطنب الناس في بيان فساد كلامهم، وذلك أن هذا الواحد الذي فرضوه لا يتصور وجوده إلا في الأذهان لا في الأعيان. ثم قولهم: الواحد لا يصدر عنه إلا واحد قضية كلية، وهم لو علموا ثبوتها في [بعض]^(٥) الصور، لم يلزم أن تكون كلية إلا بقياس التمثيل، فكيف وهم لا يعلمون واحداً/ صدر عنه شيء؟.

١١٢/١

(١) ا، ب: عظم.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٣) أم: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ا، ب: هل هي جوهر مفارق أم عرض قائم.

(٥) بعض: ساقطة من (ن) فقط.

وما^(١) يمثلون به من صدور التسخين عن النار والتبريد عن الماء باطل، فإن تلك الآثار لا تصدر إلا عن شيئين: فاعل وقابل، والأول تعالى كل ما سواه صادر عنه، ليس هناك قابل موجود.

وإن قالوا: الماهيات الثابتة في الخارج الغنية عن الفاعل هي القابل؛ كان هذا باطلا من وجوه:

منها: أن هذا بناء على أصلهم الفاسد، وهو إثبات ماهيات موجودة في الخارج مغايرة للأعيان الموجودة، وهذا باطل قطعاً. وما يذكرونه من أن المثلث^(٢) يُتَصَوَّرُ قبل أن يُعْلَم وجوده، لا يدل على ثبوت^(٣) المثلث^(٤) في الخارج، بل يدل على ثبوته في الذهن، ولا ريب في حصول الفرق بين ما في الأذهان وما في الأعيان. ومن هنا كثر غلطهم، فإنهم تصوروا أموراً في الأذهان، فظنوا ثبوتها في الأعيان، كالعقول والماهيات الكلية والهيولى ونحو ذلك.

ومنها: أن الماهيات هي بحسب ما يوجد، فكل ما وجد له عندهم ماهية، كما يقوله من يقول: إن المعدوم شيء، من المعتزلة والشيعة، فلا يجوز^(٥) قصر الموجودات على أمور لتوهم^(٦) أنه لا ماهية تقبل الوجود غيرها.

(١) ن: وما؛ م: مما.

(٢) ا، ب: المثلث.

(٣) ا، ب: ثبات.

(٤) ا، ب: المثلث.

(٥) ن: ومنها فلا يجوز؛ ا، ب: وحيث فلا يجوز.

(٦) ن، م: كتوهم.

ومنها: أن يقال: الماهيات الممكنة في نفسها لا نهاية لها.
ومنها: أن يقال: الواحد المشهود الذي تصدر عنه الآثار له قوابل موجودة، والبارى تعالى هو المبدع لوجود كل ما سواه، فلا يُعلم أمر صادر عن ممكن إلا عن شيئين فصاعداً، مع أنه قد يكون هناك مانع يمنع التأثير^(١)، وليس في الموجودات ما يصدر عنه وحده شيء إلا الله [تعالى]^(٢).

فقولهم: الواحد لا يصدر عنه إلا واحد قضية كلية: إن أدرجوا فيها [ما]^(٣) سوى الله فذاك لا يصدر عنه وحده شيء، وإن لم يريدوا بها إلا الله وحده فهذا محل النزاع وموضع الدليل، فكيف يكون المدلول عليه هو الدليل، وذلك الواحد لا يعلمون حقيقته ولا كيفية الصدور عنه؟
وأيضاً: فالواحد الذي يثبتونه، هو وجود مجرد عن الصفات الثبوتية عن [بعضهم] - كابن سينا وأتباعه^(٤) - أو عن الثبوتية والسلبية عند بعضهم، وهذا لا حقيقة له في الخارج، بل يمتنع تحققه في الخارج، وإنما هو [أمر]^(٥) يقدر في الأذهان، كما تُقدَّر الممتنعات. ولهذا^(٦) كان ما ذكره ابن سينا في هذا الباب مما نازعه فيه ابن رشد وغيره من الفلاسفة، وقالوا: إن هذا ليس [هو] قول [أئمة] الفلاسفة^(٧)، وإنما ابن

بطلان ما يزرعه
الفلاسفة من أن
الواحد لا يصدر
عنه إلا واحد

(١) ن (فقط): الناس، وهو تحريف.

(٢) تعالى: زيادة في (أ)، (ب).

(٣) ما: ساقطة من (ن) فقط.

(٤) ن، م: عند ابن سينا ومن تابعه.

(٥) أمر: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) أ: كما تقدر ولهذا؛ ب: كما تقدم ولهذا.

(٧) ن (فقط): ليس قول الفلاسفة.

سينا وأمثاله أحدثوه، ولهذا لم يعتمد عليه أبو البركات [صاحب «المعتبر»]^(١)، وهو من أقرب هؤلاء إلى اتباع الحجة الصحيحة بحسب نظره، والعدول عن تقليد سلفهم، مع أن أصل^(٢) أمرهم وحكمتهم أن العقلية لا تقليد فيها.

وأيضاً: فإذا لم يصدر [عنه]^(٣) إلا واحد - كما يقولونه في العقل الأول - فذلك الصادر الأول إن كان واحداً من كل وجه لزم أن لا يصدر عنه إلا واحد، وهلمَّ جراً. وإن كان فيه كثرة ما بوجه من الوجوه - والكثرة وجودية - كان قد صدر^(٤) عن الأول أكثر من واحد، وإن كانت عدمية لم يصدر عنها وجود، فلا يصدر عن الصادر الأول واحد.

وأما احتجاجهم على ذلك بقولهم: لو صدر عنه شيان، لكان مصدر هذا غير مصدر ذلك^(٥)، ولزم التركيب.

فيقال أولاً: ليس الصدور عن الباري كصدور الحرارة عن النار، بل هو فاعل بالمشيئة والاختيار، ولو قدر تعدد المصدر فهو تعدد أمور إضافية، وتعدد الإضافات والسلوب ثابتة له بالاتفاق، ولو فرض أنه تعدد صفات، فهذا يستلزم القول بثبوت الصفات، وهذا حق.

وقولهم: إن هذا تركيب، والتركيب^{*} ممتنع؛ قد بينا [فساده] بوجوه

(١) صاحب المعبر: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) أصل: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) عنه: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) أ: كان بمقدر؛ ب: كان يصدر.

(٥) ن، م: غير مصدر هذا.

(*): ما بين النجمتين ساقط من (م) فقط.

كثيرة [فى غير هذا الموضع]، وبيننا أن^(١) لفظ التركيب والافتقار والجزء والغير ألفاظ مشتركة مجملة، وأنها لا تلزم بالمعنى الذى دل الدليل على نفيه، وإنما تلزم بالمعنى الذى لا* ينفيه الدليل، بل يثبت الدليل .

والمقصود هنا^(٢) أن الموجب بالذات / إذا فُسر بهذا فهو باطل، وأما إذا فسر الموجب بالذات [بأنه]^(٣) الذى يوجب مفعوله بمشيئته وقدرته، لم يكن هذا المعنى منافياً لكونه فاعلاً بالاختيار، بل يكون فاعلاً بالاختيار، موجباً بذاته التى هى فاعل قادر مختار، وهو موجب بمشيئته وقدرته .

وإذا تبين أن الموجب بالذات يحتمل معنيين : أحدهما لا ينافى كونه فاعلاً بمشيئته [وقدرته]^(٤)، "والآخر ينافى كونه فاعلاً بمشيئته وقدرته"^(٥)؛ فمن قال: القادر لا يفعل إلا على وجه الجواز - كما يقوله من يقوله من القدرية والجهمية - يجعل الفعل بالاختيار منافياً للإيجاب، لا يجامعه^(٦) بوجه من الوجوه، ويقولون: إن القادر المختار لا يكون قادراً [مختاراً]^(٧) إلا إذا فعل على وجه الجواز لا على وجه الوجوب .

(١) ن (فقط): قد بينا بوجوه كثيرة وبيننا أن . .

(٢) ن: بها .

(٣) بأنه: ساقطة من (أ)، (ب) .

(٤) وقدرته: ساقطة من (ن)، (م) .

(٥ - ٥) ساقطة من (ب) فقط .

(٦) لا يجامعه: ساقطة من (أ)، (ب) .

(٧) مختاراً: ساقطة من (ن) فقط .

ظ ٤٠ /والجمهور^(١) من أهل السنة وغيرهم يقولون : القادر هو الذى إن شاء فعل وإن لم يشأ^(٢) لم يفعل ، لكنه إذا شاء أن يفعل مع قدرته لزم وجود فعله ، فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، فإنه قادر على ما يشاء ، ومع القدرة التامة والمشيئة الجازمة يجب وجود الفعل .

ولهذا صارت الأقوال ثلاثة :

فالفلاسفة يقولون بالموجب بالذات المجردة عن الصفات ، أو الموصوف بالصفات الذى يجب أن يقارنه موجبه المعين أزلا وأبدا .
والقدرية من المعتزلة وغيرهم [من الجهمية ، ومن وافقهم من غيرهم]^(٣) ، يقولون بالفاعل المختار الذى يفعل على وجه الجواز لا على وجه الوجوب^(٤) .

ثم منهم من يقول : يفعل لا بإرادة ، بل المرید عندهم هو الفاعل العالم . ومنهم من يقول بحدوث الإرادة ، وما يحدثه^(٥) من إرادة أو فعل فهو يحدثه^(٦) بمجرد القدرة ، فإن القادر عندهم يرجح^(٧) بلا مرجح . ثم القدرية من هؤلاء يقولون : يريد^(٨) ما لا يكون ، ويكون ما لا يريد ، وقد يشاء ما لا يكون ، ويكون ما لا يشاء ، [بخلاف المجبرة]^(٩) .

(١) ن فقط : والمقصود ، وهو تحريف .

(٢) ا ، ب : وإن شاء .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٤) ن ، م : . . . بالفاعل المختار الذى لا يفعل على وجه الوجوب .

(٥) ا ، ب : وما يحدث .

(٦) ا ، ب : فهو يرجحه .

(٧) ن ، م : ترجيح .

(٨) ب فقط : قد يريد .

(٩) عبارة «بخلاف المجبرة» : ساقطة من (ن) ، (م) .

والجمهور من أهل السنة وغيرهم المثبتين للقدر والصفات ، يقولون :
إنه فاعل بالاختيار، وإذا شاء شيئاً كان، وإرادته وقدرته من لوازم ذاته ،
سواء قالوا بإرادة واحدة قديمة، أو بإرادات متعاقبة، أو بإرادات^(١) قديمة
تستوجب حدوث إرادات أخرى. فعلى كل قول^(٢) من هذه الأقوال الثلاثة
يجب عندهم وجود مراده .

وإذا فسر الإيجاب بالذات بهذا المعنى كان النزاع لفظياً، فالدليل
الذي ذكرناه يمكن^(٣) تصوره^(٤) بلفظ الموجب بالذات، ولفظ العلة
والمعلول، ولفظ المؤثر والأثر، ولفظ الفاعل المختار، وهو بجميع هذه
العبارات يبين امتناع قدم شيء من العالم، ووجوب حدوث كل ما سوى
الله .

وهنا أمر آخر، وهو أن الناس تنازعوا في الفاعل المختار: هل يجب
أن تكون إرادته قبل الفعل ويمتنع مقارنتها له؟ أم يجب مقارنة إرادته -
التي هي القصد - للفعل، وما يتقدم الفعل يكون عزمًا لا قصدًا؟ أم يجوز
كل من الأمرين؟ على ثلاثة أقوال .

ونحن قد بينا وجوب حدوث كل ما سوى الله على كل قول^(٥) من
الأقوال الثلاثة: قول من يوجب المقارنة، [وقول من يقول^(٦) بأن
المقارنة]^(٧) ممتنعة، وقول من يجوز الأمرين .

(١) ا، ب: أو بإرادة .

(٢) قول: ساقطة من (ا)، (ب) .

(٣) ا، ب: لا يمكن .

(٤) ن، م: تصويبه .

(٥) قول: ساقطة من (ا)، (ب) .

(٦) ا، ب: ومن يقول .

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط .

وكذلك تنازعوا في القدرة: هل يجب مقارنتها للمقدور [ويمتنع تقدمها]^(١)؟ أم يجب تقدمها على المقدور^(٢) ويمتنع مقارنتها؟ أم تتصف بالتقدم والمقارنة^(٣)؟ على ثلاثة أقوال أيضاً^(٤).

وفصل الخطاب أن الإرادة الجازمة مع القدرة التامة مستلزمة للفعل ومقارنة له، فلا يكون [الفعل]^(٥) بمجرد قدرة متقدمة غير مقارنة، ولا بمجرد إرادة متقدمة غير مقارنة، بل لا بد عند وجود الأثر من وجود المؤثر التام، ولا يكون الفعل بفاعل معدوم حين الفعل^(٦)، ولا بقدرة معدومة حين الفعل،^(٧) ولا بإرادة معدومة حين الفعل^(٨) وقيل [الفعل]^(٩) لا تجتمع الإرادة الجازمة والقدرة التامة، فإن ذلك مستلزم للفعل فلا يوجد إلا مع الفعل، لكن قد يوجد قبل الفعل قدرة بلا إرادة، وإرادة بلا قدرة، كما قد يوجد عزم على أن يفعل، فإذا حضر وقت الفعل قوى العزم فصار قصداً، فتكون الإرادة حين / الفعل أكمل مما كانت^(١٠) قبله، وكذلك القدرة حين الفعل أكمل مما كانت قبله^(١١).

وبهذا كان العبد قادراً قبل الفعل القدرة المشروطة في الأمر التي بها

(١) ويمتنع تقدمها: ساقطة من (ن)، (م).

(٢-٢) : بدلا من هذه العبارات في (ن)، (م): أم يجوز الأمران.

(٣) أيضاً: زيادة في (ن) فقط.

(٤) الفعل: ساقطة من (ن) فقط.

(٥) ن (فقط): ولا يكون الفاعل بفعل معدوم حين الفعل، وهو خطأ.

(٦-٦) : ساقطة من (ا)، (ب).

(٧) الفعل: ساقطة من (ن) فقط.

(٨) ن: كان.

(٩) ما بين النجمتين ساقط من (ن) فقط.

يفارق العاجز^(١) كما فى قوله تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [سورة التغابن : ١٦] ، وقوله ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [سورة آل عمران : ٩٧] ، وقوله ﴿ فَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ فَاطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ﴾ ، [سورة المجادلة : ٤] . فإن هذه الاستطاعة لو لم تكن [إلا]^(٢) مقارنة للفعل ، لم يجب الحج على من لم يحج ، ولا وجب على من لم يتق الله أن يتقى الله ، ولكان كل من لم يصم الشهرين المتتابعين غير مستطيع للصيام ، وهذا كله خلاف هذه النصوص وخلاف إجماع المسلمين .

فمن نفى هذه القدرة من المثبتين للقدر ، وزعم أن الاستطاعة لا تكون إلا مع الفعل ، فقد بالغ فى مناقضة القدرية الذين يقولون : لا تكون الاستطاعة إلا قبل الفعل .

فإن هؤلاء أخطأوا حيث زعموا ذلك ، وقالوا : إن كل ما يقدر^(٣) به العبد على الإيمان والطاعة فقد^(٤) سوى الله فيه بين المؤمن والكافر ، بل سوى بينهما فى كل ما يمكن^(٥) أن يعطيه للعبد^(٦) مما به يؤمن ويطيع .

وهذا القول فاسد قطعاً ، فإنه لو كانا متساويين فى جميع أسباب الفعل ، لكان اختصاص أحدهما بالفعل دون الآخر ، ترجيحاً لأحد المتماثلين على الآخر من غير مرجح . وهذا هو أصل هؤلاء القدرية

(١) ن : فى الأمر فارق بها العاجز؛ م : فى الأمر التى فارق بها العاجز.

(٢) إلا : ساقطة من (ن) فقط .

(٣) ن (فقط) : كل ما قدر . .

(٤) ن ، م : قد .

(٥) ن ، م ، ا : يمكنه .

(٦) ا ، ب : العبد .

الذين يقولون: إن الفاعل القادر يرجح أحد طرفي مقدوريه^(١) على الآخر بلا مرجح، وهذا باطل وإن وافقهم عليه بعض المثبتين للقدر.

وأما المثبتون للقدر المخالفون لهم في هذا الأصل، فمنهم طائفة إذا تكلموا في مسائل القدر وخلق أفعال العباد، قالوا: إن القادر لا يرجح أحد مقدوريه على الآخر إلا بمرجح^(٢)، لكن إذا تكلموا في مسائل فعل الله، وحدوث العالم، والفرق بين الموجب والمختار، ومناظرة الدهرية، تجد كثيراً منهم يناظرهم مناظرة من قال من القدرية والجهمية المجبرة بأن الفاعل المختار يرجح أحد مقدوريه بلا مرجح.

وبهذا ظهر^(٣) اضطرابهم في هذه الأصول [الكبار]^(٤)، التي يدورون فيها بين أصول القدرية والجهمية المجبرة المعطلة لحقيقة الأمر والنهي، والوعد والوعيد، ولصفة^(٥) الله في خلقه وأمره؛ وبين أصول الفلاسفة الدهرية المشركين.

/ وإن كانوا من الصابئين فهم من الصابئين^(٦) المشركين، لا من الصابئين الحنفاء الذين أثنى عليهم القرآن، فإن أولئك يعبدون^(٧) الكواكب ويننون لها^(٨) الهياكل ويتخذون فيها الأصنام، وهذا دين

ص ٤١
نقد فلاسفة
اليونان المشركين

(١) ن، م، ا: مقدوره.

(٢-٢) : ساقط من (ا)، (ب).

(٣) ا، ب: ولهذا يظهر.

(٤) الكبار: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م، ا: لصفة.

(٦) الصابئين: ساقطة من (ب) فقط.

(٧) ا، ب: فإنهم يعبدون.

(٨) ن، م: ويثبتون لها، وهو تحريف.

المشركين، وهو دين أهل مقدونية وغيرها من مدائن هؤلاء الفلاسفة الصابئة المشركين.

والإسكندر الذى وزر له أرسطو هو^(١) الإسكندر بن فيلبس المقدونى الذى تؤرخ له اليهود والنصارى، وكان قبل المسيح [عليه السلام]^(٢) بثلاثمائة عام، ليس هو ذا القرنين المذكور فى القرآن، فإن هذا كان متقدماً عليه وهو من الحنفاء، وذاك هو ووزيره [أرسطو]^(٣) كفار يقولون بالسحر والشرك.

ولهذا كانت الإسماعيلية أخذت ما يقوله هؤلاء فى^(٤) العقل والنفس، وما تقوله المجوس من النور والظلمة، فركبوا من ذلك ومن التشيع، وعبروا عن ذلك بالسابق والتالى، كما قد بسط فى موضعه.

وأصل المشركين والمعطلة^(٥) باطل، وكذلك أصل المجوس والقدرية، تُخرج بعض^(٦) الحوادث عن خلق الله وقدرته، ويجعلون له شريكا فى الملك.

وهؤلاء الدهرية شر منهم فى ذلك فإن قولهم يستلزم إخراج جميع الحوادث عن خلق الله وقدرته وإثبات شركاء كثيرين له فى الملك، بل يستلزم تعطيل الصانع بالكلية. ولهذا كان^(٧) معلمهم الأول أرسطو

(١) ب (فقط): وهو.

(٢) عليه السلام: زيادة فى (أ)، (ب).

(٣) أرسطو: زيادة فى (أ)، (ب).

(٤) ب (فقط): من.

(٥) أ، ب: المشركين المعطلين.

(٦) ن (فقط): بعد، وهو تحريف.

(٧) ن، م: بالكلية وكان.

وأتباعه إنما يثبتون الأول - الذى يسمونه العلة الأولى - بالاستدلال بحركة الفلك^(١)، فإنهم قالوا: هى اختيارية شوقية، فلا بد أن يكون لها محرك [منفصل]^(٢) عنها، وزعموا أن المتحرك بالإرادة لا بد له من محرك / منفصل عنه، وإن كان هذا قولاً لا دليل عليه، بل هو باطل.

١١٥/١

قالوا: والمحرك لها يحركها، كما يحرك الإمام المقتدى به للمأموم المقتدى، وقد يشبهونها بحركة المعشوق للعاشق، فإن المحبوب المراد يتحرك [إليه]^(٣) المحب المرید من غير حركة من^(٤) المحبوب. قالوا: وذلك العشق هو عشق التشبه بالأول^(٥).

وهكذا وافقه متأخروهم كالفارابى وابن سينا وأمثالهما، وهؤلاء كلهم يقولون: إن سبب الحوادث فى العالم إنما هو حركات الأفلاك^(٦)، وحركات الأفلاك حادثة عن تصورات حادثة وإرادات^(٧) حادثة شيئاً بعد شىء، وإن كانت تابعة لتصور كلى [وإرادة كلية]^(٨)، كالرجل الذى يريد

مواقفة الفارابى
وابن سينا
لأرسطو فى
القول بالحركة
الشوقية

(١) ا، ب: بالاستدلال بالحركة حركة الفلك.

(٢) منفصل: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) إليه: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) من: ساقطة من (ا)، (ب).

(٥) هذا الذى يذكره ابن تيمية عن أرسطو مصداقه فى كتاب: «ما بعد الطبيعة» لأرسطو. انظر: Aristotle, Metaphysica, English translation by Ross (W. D) Book Δ, 7, 1072 a-1072 b, 2nd ed., Oxford, 1928 وانظر أيضاً:

Gomperz (T.) - Greek Thinkers, IV, p. 211, English tr., London, 1912.

(٦) ن، م، ا: إن سبب الحوادث فى العالم إنما هى سبب حركات الأفلاك، وهو خطأ والمثبت من (ب).

(٧) ن، م: وأمور.

(٨) عبارة «إرادة كلية»: ساقطة من (ن) فقط.

القصد إلى بلد معين، مثل مكة مثلاً، فهذه إرادة كلية [تتبع تصوراً كلياً]^(١)، ثم إنه لا بد أن يتجدد له تصورات لما يقطعه من المسافات، وإرادات لقطع تلك المسافات، فكهذا حركة^(٢) الفلك عندهم. لكن مراده الكلي هو التشبه^(٣) بالأول، ولهذا قالوا: الفلسفة هي التشبه بالأول بحسب الإمكان^(٤).

فإذا^(٥) كان الأمر كذلك عندهم، فمعلوم أن العلة الغائية المنفصلة عن المعلول لا تكون هي العلة الفاعلة، وإذا كان الفلك ممكناً متحركاً بإرادته واختياره، فلا بد من مبدع [له]^(٦) أبدعه كله بذاته وصفاته وأفعاله كالإنسان، ولا بد لهذه التصورات والإرادات والحركات الحادثة أن تنتهي إلى واجب بنفسه قديم تكون صادرة عنه، سواء قيل إنها صادرة بوسط أو بغير وسط.

وهؤلاء لم يثبتوا شيئاً من ذلك، بل لم يثبتوا إلا علة غائية للحركة،

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٢) ن: حركات.

(٣) ب (فقط): التشبيه.

(٤) انظر الفارابي: ما ينبغي أن يقدم قبل تعلم الفلسفة، ص ١٣، طبعة المكتبة السلفية، القاهرة، ١٣٢٨/١٩١٠؛ ابن سينا: النجاة ٣/٢٩٣، الطبعة الثانية، القاهرة، ١٣٥٧/١٩٣٨. وهذه الفكرة التي تجعل غاية الفلسفة والفيلسوف هي التشبه بالله مصدرها الأول أفلاطون، وقد ذكر ما يشبهها في محاوره «تيتياتوس». وانظر في ذلك

Rosenthal (E. I. J) Political Thought in Medieval Islam. pp , 122-3, 272, Cambridge, 1958.

وقارن: الدكتور عبدالرحمن بدوي: أفلاطون، ص ٢١٢، الطبعة الثالثة، القاهرة، ١٩٥٤.

(٥) ا، ب: وإن.

(٦) له: ساقطة من (ن)، (م).

فكان حقيقة قولهم أن جميع الحوادث من العالم العلوى والسفلى ليس لها فاعل يحدثها أصلاً، بل ولا لما يستلزم هذه الحوادث^(١) [والعناصر]^(٢)، وكل من أجزاء العالم مستلزم للحوادث^(٣).
ومن المعلوم فى بدائه^(٤) العقول أن الممكن المفتقر إلى غيره ممتنع^(٥) وجوده بدون واجب الوجود، وأن الحوادث يمتنع وجودها بدون محدث. ومتأخروهم - كابن سينا وأمثاله - يسلمون^(٦) أن العالم كله ممكن [بنفسه]^(٧) ليس بواجب بنفسه، ومن نازع فى ذلك من غلاتهم فقوله معلوم الفساد بوجوه كثيرة، فإن الفقر والحاجة لازمان^(٨) لكل جزء من أجزاء العالم، لا يقوم منه شىء^(٩) إلا بشىء منفصل عنه.

وواجب الوجود مستغن عنه^(١٠) بنفسه لا يفتقر إلى غيره بوجه من الوجوه، وليس فى العالم شىء يكون [هو]^(١١) وحده محدثاً لشىء من الحوادث، وكل من الأفلاك له حركة تخصه، ليست حركته عن حركة

(١) ن، م: بل ولا (ثم يياض بمقدار كلمتين)، ولعل الصواب: بل ولا [وجود عندهم] لما يستلزم.. إلخ.

(٢) والعناصر: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م: للحركات.

(٤) ن، ا: بداية؛ ب: بداهة.

(٥) ا: لا يمتنع، وهو خطأ؛ ب: يمتنع.

(٦) ن، م: وهم يسلمون.

(٧) بنفسه: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) ن، م، ا: لازم. والمثبت من (ب).

(٩) ا، ب: شىء منه.

(١٠) عنه: ساقطة من (ا)، (ب). والمقصود عن العالم.

(١١) هو: زيادة فى (ا)، (ب).

الأعلى حتى يقال^(١) أن الأعلى هو المحدث لجميع الحركات، ولا في الوجود شيء حادث^(٢) عن سبب بعينه - لا عن حركة الشمس ولا القمر ولا الأفلاك^(٣) ولا العقل الفعّال ولا شيء مما يظن - بل أي جزء من العالم اعتبرته وجدته لا يستقل بإحداث شيء، ووجدته إذا كان له أثر في شيء - كالسخونة التي تكون للشمس مثلاً - فله مشاركون في ذلك الشيء بعينه، كالفاكهة التي للشمس مثلاً أثر في إنضاجها ثم إيباسها وتغيير ألوانها ونحو ذلك، لا يكون إلا بمشاركة من الماء والهواء والتربة^(٤) وغير ذلك من الأسباب، ثم كل من هذه الأسباب لا يتميز أثره عن أثر الآخر، بل هما متلازمان.

فإذا قالوا: العقل الفعال للفعل^(٥) خلع عليه صورة عند استعداده، [و] بالامتزاج^(٦) قبل الصورة، مثلاً كالطين^(٧) الذي يحدث [فيه]^(٨) عن امتزاج الماء والتراب^(٩) أثر ملازم لهذا الامتزاج، لا يمكن وجود أحدهما دون الآخر، فإذا كان المؤثر فيهما اثنين^(١٠) لزم أن يكونا متلازمين، لامتناع

(١) ا، ب: يظن.

(٢) ن، م: ولا في وجود شيء خارج.

(٣) ن، م: الشمس والقمر ولا الفلك.

(٤) ا، ب: والطينة.

(٥) للفعل: ساقطة من (ا)، (ب).

(٦) ن، م: عند استعداده بالامتزاج.

(٧) ن، م: بالطين.

(٨) فيه: ساقطة من (ن)، (م).

(٩) ن، م: والطين.

(١٠) ن، م: ا: اثنان، وهو خطأ.

وجود أثر أحدهما دون^(١) الآخر، ويمتنع اثنان متلازمان كل منهما واجب الوجود، لأن واجب الوجود لا يكون وجوده مشروطاً بوجود غيره، ولا تأثيره مشروطاً بتأثير غيره، إذ لو كان كذلك لكان مفتقراً إلى غيره، فلا يكون واجباً بنفسه غنياً عما سواه، فكل ما^(٢) افتقر إلى غيره / في نفسه أو شيء من صفاته أو أفعاله^(٣)، لا يكون مستغنياً بنفسه، بل يكون مفتقراً إلى غيره، [ومن كان فقيراً إلى غيره ولو بوجه]^(٤)، لم يكن غناه ثابتاً له بنفسه. وقد علم بالاضطرار أنه لا بد من^(٥) وجود غنى بنفسه عما سواه من^(٦) كل وجه، فإن الموجود إما ممكن وإما واجب، والممكن لا بد له من واجب فثبت وجود الواجب على التقديرين.

وكذلك يقال للوجود^(٧): إما محدث وإما قديم، والمحدث لا بد له من قديم، فثبت وجود القديم على التقديرين. وكذلك يقال: إما فقير وإما غنى، والفقير لا بد له من غنى، فثبت وجود الغنى على التقديرين.

/ وكذلك يقال: الموجود^(٨) إما قيوم وإما غير قيوم، وغير القيوم لا بد له من قيوم، فثبت وجود القيوم على التقديرين.

(١) ا: وجود أثرهما دون؛ ب: وجود أحدهما دون..

(٢) ا: فكما؛ ب: فلما.

(٣) ن، م، ا: أو أفعاله إلى غيره.

(٤) : ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٥) ب (فقط): لا بد له من...

(٦) ن: عن.

(٧) م: الموجود. وسقطت الكلمة من (ا)، (ب).

(٨) ن، م: الوجود، وهو تحريف.

وكذلك يقال: إما مخلوق وإما غير مخلوق، والمخلوق لا بد له من خالق غير المخلوق، فثبت وجود الموجود الذي ليس بمخلوق على التقديرين.

ثم ذلك الموجود الواجب بنفسه [القديم]^(١) الغنى بنفسه القيوم الخالق الذي ليس بمخلوق، يمتنع أن يكون مفتقراً إلى غيره بجهة من الجهات، فإنه إن افتقر إلى مفعوله، ومفعوله مفتقر إليه، لزم الدور في المؤثرات. وإن افتقر إلى غيره، وذلك الغير مفتقر إلى غيره، لزم التسلسل في المؤثرات. وكل من هذين معلوم البطلان بصريح العقل واتفاق العقلاء.

فإن امتنع^(٢) أن يكون فاعلاً [لنفسه]، فهو يمتنع أن يكون فاعلاً لفاعل^(٣) بنفسه بطريق الأولى، وسواء عُبر^(٤) بلفظ الفاعل أو الصانع^(٥) أو الخالق أو العلة أو المبدأ أو المؤثر، فالدليل يصح بجميع هذه العبارات. وكذلك يمتنع تقدير مفعولات ليس فيها فاعل غير مفعول، وهو تقدير آثار^(*) ليس فيها مؤثر، وتقدير إمكانات ليس فيها واجب بنفسه، فإن كل واحد من ذلك^(*) ممكن فقير، ومجموعها مفتقر إلى كل من أحادها^(٦)، فهو

(١) القديم: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ا، ب: فإذا كان يمتنع.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٤) ن: غير (وهو تحريف) ؛ ا: ب: عبروا.

(٥) ن، م: والصانع.

(*)-*: ما بين النجمتين ساقط من (ب) فقط.

(٦) ن: أو أحدها؛ م: واحدها.

أيضاً فقير ممكن، وكلما زادت السلسلة زاد^(١) الفقر والاحتياج، وهو في الحقيقة تقدير معدومات لا تنتهي، فإن كثرتها لا تخرجها عن كونها معدومات، فيمتنع أن يكون فيها موجود، وهذا كله مبسوط في موضعه.

والمقصود هنا أنه لا بد من وجود الموجود الغني القديم الواجب بنفسه، الغني عمّا سواه من كل وجه، بحيث لا يكون مفتقراً إلى غيره بوجه من الوجوه، وكل ما في العالم فهو مفتقر إلى غيره، والفقر^(٢) ظاهر في كل جزء من العالم لمن تدبره، لا يُحَدِّث شيئاً^(٣) بنفسه ألبتة، بل لا يستغنى بنفسه ألبتة، فيمتنع أن يكون واجب الوجود.

فلا بد أن يكون الواجب القيوم الغني مابيناً للعالم، ويجب أن يثبت له كل كمال [ممکن الوجود]^(٤) لا نقص فيه، فإنه إن لم يتصف به^(*) لكان الكمال إما ممتنعاً عليه وهو محال: لأن التقدير أنه ممكن الوجود، ولأن^(٥) الممكنات^{*} متصفة^(٦) بكمالات عظيمة، والخالق أحق بالكمال من المخلوق، والقديم أحق به من الحادث، والواجب أحق به من الممكن لأنه أكمل وجوداً منه، والأكمل أحق بالكمال من غير الأكمل، ولأن كمال المخلوق من الخالق، فخالق الكمال أحق بالكمال، وهم يقولون:

(١) ب (فقط): يزداد.

(٢) ن (فقط): والفقر.

(٣) ب: شيء.

(٤) ممكن الوجود: ساقط من (ن)، (م).

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (ن) فقط.

(٥) ن: الوجود لأن...

(٦) ا، ب: موصوفة.

كمال المعلول من كمال^(١) العلة . وإذا لم يكن الكمال ممتنعاً عليه، فلا بد أن يكون واجباً له، إذ لو كان ممكناً غير واجب ولا ممتنع لافتقر في ثبوته له إلى غيره، وما كان كذلك لم يكن واجب الوجود بنفسه، فما أمكن له من الكمال فهو واجب له .

ويمتنع^(٢) أن يكون مفعوله مقارناً له أزلياً معه لوجوه:

امتناع مقارنة
المفعول للواجب

أحدها : أن مفعوله مستلزم للحوادث لا ينفك عنها، وما يستلزم الحوادث يمتنع^(٣) أن يكون معلولاً لعلّة تامّة أزلية، فإن معلول العلة التامة الأزلية لا يتأخر منه^(٤) شيء، ولو تأخر منه^(٥) شيء لكانت علة^(٦) بالقوة لا بالفعل، ولافتقرت في كونها فاعلة له إلى شيء منفصل عنها، وذلك ممتنع . فوجب أن يكون مفعولاً له لا يكون عنه إلا شيئاً^(٧) بعد شيء^(٨)، فكل ما هو مفعول له فهو حادث بعد أن لم يكن، ولأن كونه مقارناً له في الأزل يمنع^(٩) / كونه مفعولاً له، فإن كون الشيء مفعولاً مقارناً ممتنع عقلاً .

١١٧/١

ولا يعقل في الموجودات شيء معين هو علة تامّة لمعلول مباين له

(١) كمال: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) ن (فقط): ويمكن، وهو خطأ.

(٣) ن (فقط): يمكن، وهو خطأ.

(٤) ن، م، أ: عنه، وهو خطأ. والصواب ما في (ب) وهو الذي أثبت.

(٥) ن: عليه؛ م: علته.

(٦) أ، ب: مفعوله لا يكون إلا شيئاً.

(٧) ب (فقط): بعد شيئاً، وهو خطأ.

(٨) ن، م: يمتنع.

أصلاً، [بل]^(١) كل ما يقال إنه علة : إما أن يكون تأثيره متوقفاً على غيره فلا تكون تامة، وإما أن [لا]^(٢) يكون مبايناً له على رأى من يقول : العلم علة للعالمية عند من يثبت الأحوال، وإلا فجمهور الناس يقولون : العلم هو العالمية .

وأما إذا قيل : الذات موجبة للصفات أو علة لها، فليس لها^(٣) في الحقيقة فعل ولا تأثير أصلاً .

وأما إذا قدر شيء مؤثر في غيره، وقدر أنهما متقارنان^(٤) متساويان لم يسبق أحدهما الآخر سبقاً زمانياً، فهذا لا يعقل أصلاً .

وأيضاً، فكونه متقدماً على غيره من كل وجهٍ صفة كمال، إذ المتقدم على غيره من كل وجه أكمل ممن يتقدم^(٥) من وجهٍ دون وجه .

وإذا قيل : الفعل أو تقدير الفعل لا يجوز أن يكون له ابتداء أو غير ذلك كالحركة أو الزمان .

قيل : إن كان هذا باطلاً فقد اندفع، وإن كان صحيحاً فالمثبت إنما هو الكمال الممكن الوجود .

وحينئذ فإذا كان النوع دائماً، فالممكن والأكمل^(٦) هو التقدم على كل فرد من الأفراد، بحيث لا يكون في أجزاء العالم شيء يقارنه^(٧) بوجه من

(١) بل : ساقطة من (ن)، (م) .

(٢) لا : ساقطة من (ن)، (م) .

(٣) ا، ب : فليس هنا .

(٤) ن، م : مقارنان .

(٥) ن، م : تقدم .

(٦) ن، م : فالممكن الأكمل .

(٧) ن : يقاربه، وهو تحريف .

الوجوه، وأما دوام الفعل فهو أيضاً من الكمال، فإن الفعل إذا كان صفة كمال فدوامه دوام الكمال، وإن لم يكن صفة كمال لم يجب دوامه. فعلى التقديرين لا يكون شيء من العالم قديماً معه، والكلام على هذا مبسوط في غير هذا الموضع.

وإنما [كان] المقصود [هنا] التنبيه^(١) على مآخذ المسلمين في مسألة التعليل. فالمجوزون للتعليل يقولون: الذي دل عليه الشرع والعقل أن كل ما سوى الله محدث كائن بعد أن لم يكن، وأما كون الرب لم يزل معظلاً عن الفعل ثم فعل، فهذا ليس في الشرع ولا في العقل^(٢) ما يشبهه، بل كلاهما يدل على نقيضه.

وجه الارتباط بين الكلام في قدم العالم ومسألة الحكمة والتعليل

وإذا عُرف الفرق بين نوع الحوادث وبين أعيانها، وعلم الفرق بين قول المسلمين وأهل الملل وأساطين الفلاسفة الذين يقولون بحدوث كل واحدٍ واحدٍ من العالم العلوي والسفلي، وبين قول أرسطو وأتباعه الذين يقولون بقدم الأفلاك والعناصر، تبين^(٣) ما في هذا الباب من الخطأ والصواب، وهو من أجل المعارف وأعلى العلوم، فهذا جواب من يقول بالتعليل لمن احتج عليه بالتسلسل في الآثار^(٤).

وأما حجة الاستكمال^(٥) فقالوا: الممتنع أن يكون الرب تعالى مفتقراً

حجة الاستكمال

(١) ن، م: وإنما المقصود التنبيه.

(٢) ب: فليس في الشرع ولا العقل.

(٣) ب: وبين.

(٤) يتبين هنا أن كل ما سبق من الاستطراد في الكلام على مسألة قدم العالم، إنما كان لاتصاله

بمسألة الحكمة والتعليل التي سبق الكلام عليها في ص ١٤١ من كتابنا هذا.

(٥) وهي الحجة الثانية المذكورة في ص ١٤١.

إلى غيره، أو أن يكون ناقصاً في الأزل عن كمال يمكن وجوده في الأزل كالحياة والعلم. وإذا كان هو القادر الفاعل لكل شيء، لم يكن محتاجاً إلى غيره بوجه من الوجوه، بل العلل المفعولة هي مقدورة ومرادة له. والله تعالى يلهم عباده الدعاء ويجيبهم، ويلهمهم التوبة / ويفرح بتوبتهم إذا تابوا، ويلهمهم العمل ويشيهم إذا عملوا، ولا يقال: إن المخلوق أثر في الخالق^(١) أو^(٢) جعله فاعلاً للإجابة^(٣) والإثابة والفرح [بتوبتهم]^(٤)، فإنه سبحانه هو الخالق لذلك كله، له الملك وله الحمد لا شريك له في شيء من ذلك، ولا يفترق فيه إلى غيره. والحوادث التي لا يمكن وجودها إلا متعاقبة، لا يكون عدمها في الأزل نقصاً.

قالوا^(٥) وأما قولهم: هذا يستلزم قيام الحوادث به^(٦).

فيقال: أولاً: هذا قول من هم من أكبر شيوخ المعتزلة والشيعة^(٧) - كهشام بن الحكم وأبي الحسين البصرى ومن تبعهما - وهو لازم لسائرهم، والشيعة المتأخرون أتباع المعتزلة البصريين^(٨) في هذا الباب، هم والمعتزلة البصريون يقولون: إنه صار مدركاً بعد أن لم يكن، *لأن

(١) ا، ب: إن للمخلوق أثراً في الخالق.

(٢) أو: ساقطة من (ب) فقط.

(٣) ن (فقط): في الإجابة.

(٤) بتوبتهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) قالوا: ساقطة من (ا)، (ب).

(٦) به: ساقطة من (ا)، (ب).

(٧) ا، ب: هذا قول من هم أكبر من أئمة المعتزلة والشيعة، وهو خطأ.

(٨) البصريين: ساقطة من (ا)، (ب).

.: ما بين النجمتين ساقط من (ا)، (ب).

الإدراك عندهم كالسمع والبصر إنما يتعلق بالموجود، وهم يقولون: صار مريداً بعد أن لم يكن* . وأما البغداديون فإنهم وإن أنكروا الإدراك والإرادة فهم يقولون^(١): صار فاعلاً بعد أن لم يكن. قالوا: وهذا قول بتجدد أحكام له وأحوال.

ولهذا قيل: إن هذه المسألة تلزم سائر الطوائف حتى الفلاسفة، وقد قال بها من أساطينهم الأولين وفضلائهم المتأخرين غير واحد، ويقال^(٢): إن [الأساطين]^(٣) الذين كانوا قبل أرسطو أو كثيراً منهم^(٤) كانوا يقولون بها، وقال / بها أبو البركات صاحب «المعتبر» وغيره، وهو قول طوائف من أهل الكلام من المرجئة والشيعة^(٥) والكرامية وغيرهم كأبي معاذ التومني^(٦) والهشاميين.

١١٨/١

وأما جمهور أهل السنة والحديث فإنهم يقولون بها أو بمعناها، وإن كان منهم من لا يختار إلا^(٧) أن يطلق الألفاظ الشرعية، ومنهم من يعبر

(١) أ، ب: وأما البغداديون فإنهم أنكروا الإدراك فهم يقولون..

(٢) أ، ب: غير واحد يقال..

(٣) الأساطين: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) عبارة «أو كثيراً منهم»: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) أ، ب: من الشيعة والمرجئة.

(٦) من أئمة المرجئة ورأس فرقة التومية منهم وهو يتسبب إلى تومن، ولم أتمكن من معرفة تاريخ

وفاته. وانظر مقالات الأشعري ١/٢٠٤، ٣٢٦، ٢٣٢/٢؛ الفرق بين الفرق

١٢٣ - ١٢٤؛ الملل والنحل ١/١٢٨؛ ابن الأثير: اللباب في تهذيب الأنساب (ط).

القدس، ١٣٥٧/١؛ ياقوت: معجم البلدان، مادة: تومن.

(٧) إلا: ساقطة من (أ)، (ب).

عن المعنى الشرعى^(١) بالعبارات الدالة عليه مثل حرب الكرماني^(٢)، ونقله عن الأئمة، ومثل عثمان بن سعيد الدارمي^(٣)، ونقله عن أهل السنة، ومثل البخارى صاحب الصحيح، [وأبى بكر] بن خزيمة^(٤) الملقب إمام الأئمة، ومثل أبى عبدالله بن حامد^(٥)، وأبى اسمعيل الأنصارى^(٦) الملقب بشيخ الإسلام، ومن لا يحصى عدده إلا الله.

والمعتزلة كانوا ينكرون أن يقوم بذات الله^(٧) صفة أو فعل، وعبروا عن ذلك بأنه لا تقوم به الأعراض والحوادث، فوافقهم [أبو محمد عبدالله بن سعيد] بن كلاب^(٨) على [نفى]^(٩) ما يتعلق بمشيئته وقدرته، وخالفهم فى

(١) ن، م: بالمعنى الشرعى، وهو تحريف.

(٢) حرب بن إسماعيل بن خلف الحنظلى الكرماني صاحب الإمام أحمد ومن أئمة الحنابلة، توفى سنة ٢٨٠. ترجمته فى شذرات الذهب ١٧٦/٢؛ طبقات الحنابلة ١٤٥/١ - ١٤٦.

(٣) أبوسعيد عثمان بن سعيد الدارمي السجزي محدث وله مؤلفات فى الرد على المبتدعة، توفى سنة ٢٨٠. ترجمته فى شذرات الذهب ١٧٦/٢؛ تذكرة الحفاظ ٦٢١/٣ - ٦٢٢؛ الأعلام

٣٦٦/٤؛ تاريخ الأدب العربى لبروكلمان ٣١/٤؛ سزكين م ١ ح ٤ ص ٣١ - ٣٢.

(٤) ن، م: وابن خزيمة.

(٥) هو أبوعبدالله الحسن بن حامد بن على بن مروان البغدادي، إمام الحنابلة فى زمانه له «الجامع» فى مذهب الحنابلة، وله «شرح الخرقى»، توفى سنة ٤٠٣. ترجمته فى طبقات الحنابلة ١٧١/٢ - ١٧٧؛ تذكرة الحفاظ ١٠٧٨/٣؛ تاريخ الأدب العربى لبروكلمان ٣١٥/٣.

(٦) هو أبواسماعيل عبدالله بن محمد بن على الهروى الأنصارى، كان يدعى شيخ الإسلام، وكان إمام أهل السنة بهراه، ويسمى خطيب العجم، لتبحر علمه وفصاحته ونبيله، توفى سنة ٤٨١. ترجمته فى طبقات الحنابلة ٢٤٧/٢ - ٢٤٨؛ الذيل لابن رجب ١/٥٠ - ٦٨؛ الأعلام ٢٦٧/٤.

(٧) ن، م: أن يقوم بالله.

(٨) ن، م: فوافقهم ابن كلاب.

(٩) نفى: ساقطة من (ن) فقط.

نفى الصفات ولم يسمها أعراضاً. ووافقه على ذلك الحارث المحاسبي^(١)، ويقال إنه رجع عن ذلك، ويسبب مذهب ابن كلاب هجره الإمام أحمد بن حنبل، وقيل إنه تاب منه.

وصار النزاع في هذا [الأصل]^(٢) بين طوائف الفقهاء، فما من طائفة من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي [وأحمد] إلا [وفيهم] من يقول^(٣) بقول ابن كلاب في هذا الأصل، كأبي الحسن التميمي والقاضي أبي بكر والقاضي أبي يعلى [وأبي المعالي] الجويني^(٤) وابن عقيل وابن الزاغوني؛ وفيهم من يقول بقول جمهور أهل الحديث كالخلال^(٥) وصاحبه أبي بكر عبدالعزيز^(٦) وأبي عبدالله بن حامد وأبي

(١) أبو عبدالله الحارث بن أسد المحاسبي من شيوخ الصوفية، توفي ببغداد سنة ٢٤٣ ترجمته في طبقات الشافعية ٢/٢٧٥ - ٢٧٩؛ شذرات الذهب ٢/١٠٣؛ الشعراني: الطبقات الكبرى ١/٦٤؛ السلمي: طبقات الصوفية، ص ٥٦ - ٦٠؛ الخلاصة للخزرجي، ص ٥٧؛ ميزان الاعتدال ١/٤٣٠ - ٤٣١؛ الأعلام ٢/١٥٣ - ١٥٤؛ سزكين ١م - ١ح، ص ١١٣ - ١١٩.

(٢) الأصل: ساقطة من (ن) فقط.

(٣) ن (فقط): والشافعي إلا من يقول.

(٤) ن، م: والجويني.

(٥) ن، ا، ب: كالجلال؛ م (غير منقوطة) والصواب ما أثبتناه. وهو أحمد بن محمد بن محمد بن هارون،

أبو بكر المعروف بالخلال، من أئمة الحنابلة، له التصانيف الدائرة والكتب السائرة، مثل

«الجامع» و«العلل» و«السنة»، توفي سنة ٣١١. ترجمته في طبقات الحنابلة ٢/١٢ - ١٥؛

تذكرة الحفاظ ٣/٧؛ تاريخ الأدب العربي لبروكلمان ٣/٣١٣ - ٣١٤؛ الأعلام ١/١٩٦.

(٦) هو عبدالعزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد بن معروف، أبو بكر المعروف بغلام الخلال. من

أهم مصنفيه «الشافعي» و«المقنع»، توفي سنة ٣٦٣. ترجمته في طبقات الحنابلة

٢/١١٩ - ١٢٧؛ شذرات الذهب ٣/٤٥ - ٤٦؛ الأعلام ٤/١٣٩.

عبدالله ابن مندّه^(١) وأبى اسمعيل الأنصارى وأبى نصر السجزي^(٢) وأبى بكر محمد ابن اسحق بن خزيمة وأتباعه^(٣).

وجماع [القول فى] ذلك^(٤) أن البارى تعالى هل يقوم به ما يتعلق بمشيئته وقدرته كالأفعال الاختيارية على هذين القولين؟

قال المبتون لذلك وللتعليل : نحن نقول لمن أنكر ذلك من المعتزلة والشيعة ونحوهم : أنتم تقولون [إن الرب]^(٥) كان معطلاً فى الأزل لا يتكلم ولا يفعل شيئاً، ثم أحدث الكلام والفعل بلا سبب حادث أصلاً، فلزم ترجيح أحد طرفى الممكن على الآخر بلا مرجح، وبهذا استطالت عليكم الفلاسفة وخالفتهم أئمة أهل الملل وأئمة الفلاسفة فى ذلك، وظننتم أنكم أقمتم الدليل على حدوث العالم بهذا، حيث ظننتم أن ما لا يخلو عن نوع الحوادث يكون حادثاً لامتناع حوادث لا نهاية لها.

وهذا الأصل ليس معكم به كتاب ولا سنة ولا أثر عن الصحابة والتابعين، بل الكتاب والسنة والآثار عن الصحابة [والقراة] وأتباعهم^(٦)

(١) هو محمد بن إسحاق بن محمد أبو عبدالله بن مندّه الأصبهاني، من أئمة الخنابلة، قال عنه ابن أبى يعلى : بلغنى عنه أنه قال : كتبت عن ألف شيخ وسبعائة شيخ، توفى سنة ٣٩٥. ترجمته فى طبقات الخنابلة ١٦٧/٢؛ شذرات الذهب ٣/٣٣٧؛ تذكرة الحفاظ ٣/٢٢٠ - ٢٢٤.

(٢) هو أبو نصر عبيد الله بن سعيد بن حاتم الوائلى البكرى السجزي (نسبة إلى سجستان) نزيل الحرم ومصر المتوفى سنة ٤٤٤. ترجمته فى تذكرة الحفاظ ٣/٢٠٦ - ٢٠٧، ١١١٨ - ١١٢٠.

(٣) فى (ن)، (م) سقطت عبارة «أبى بكر عبدالعزيز» واختلف ترتيب الأسماء عمَّا أثبتته من (أ)، (ب).

(٤) ن، م : وجماع ذلك.

(٥) إن الرب : ساقطة من (ن) فقط.

(٦) ن، م : وأثار الصحابة وأتباعهم.

بخلاف ذلك، والنصّ والعقل دلّ على أن كل ما سوى الله [تعالى مخلوق] حادث^(١) كائن بعد أن لم يكن، ولكن لا يلزم^(٢) من حدوث كل فردٍ فردٍ مع كون الحوادث متعاقبة [حدوث النوع]^(٣)، فلا يلزم من ذلك أنه لم يزل الفاعل المتكلم معطلا عن الفعل^(٤) والكلام، ثم حدث ذلك بلا سبب^(٥)، كما لم يلزم [مثل]^(٦) ذلك في المستقبل، فإن كل فردٍ فردٍ من المستقبلات المنقضية^(٧) فإن، وليس النوع فانياً. كما قال تعالى: ﴿أَكَلُهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا﴾ [سورة الرعد: ٣٥]. وقال: ﴿إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِنْ نَفَادٍ﴾ [سورة ص: ٥٤]. فالدائم الذى لا ينفد - أى لا ينقضى - هو^(٨) النوع، وإلا فكل فردٍ من أفرادها نافذ منقض ليس بدائم.

وذلك أن الحكم الذى توصف به الأفراد إذا كان لمعنى موجود فى الجملة [وصفت به الجملة، مثل وصف كل فرد بوجود أو إمكان أو بعدم، فإنه يستلزم وصف الجملة]^(٩) بالوجود والإمكان والعدم، لأن طبيعة الجميع هى^(١٠) طبيعة كل واحدٍ واحدٍ، وليس المجموع إلا الآحاد الممكنة أو الموجودة أو المعدومة.

(١) ن، م: كل ما سوى الله حادث.

(٢) ن، م: لا يستلزم.

(٣) عبارة «حدوث النوع» سقطت من (ن) واختلف ترتيبها فى الجملة فى (م).

(٤) ن (فقط): عن العقل، وهو تحريف.

(٥) ا، ب: بالسبب.

(٦) مثل: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) ن: المقتضية، وهو تحريف.

(٨) ب (فقط): هذا.

(٩) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م).

(١٠) هى: ساقطة من (ا)، (ب).

وأما إذا كان ما وصف به الأفراد لا يكون صفة للجمله، لم يلزم أن يكون حكم الجمله حكم الأفراد، كما في أجزاء البيت والإنسان [والشجرة]^(١)، فإنه ليس كل منها بيتاً ولا إنساناً [ولا شجرة]^(٢)، وأجزاء الطويل والعريض والدائم والممتد، لا يلزم أن يكون كل منها طويلاً وعريضاً ودائماً وممتداً^(٣).

وكذلك إذا وصف كل واحدٍ واحدٍ من المتعاقبات بفناء أو حدوث، لم يلزم أن يكون النوع منقطعاً أو حادثاً^(٤)، بعد أن لم يكن، لأن حدوثه معناه أنه وجد بعد أن لم يكن، كما أن فناءه معناه أنه عُدِمَ بعد وجوده. وكونه عدم بعد وجوده. أو وجد بعد عدمه، أمر^(٥) يرجع إلى وجوده وعدمه، لا إلى نفس الطبيعة الثابتة للمجموع، كما في الأفراد الموجودة^(٦) أو المعدومة أو الممكنة، فليس إذا كان هذا المعين^(٧) لا يدوم، يلزم أن يكون نوعه^(٨) لا يدوم، لأن الدوام تعاقب الأفراد، وهذا أمر يختص به المجموع لا يوصف به الواحد، وإذا حصل للمجموع بالاجتماع حكم

(١) والشجرة: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ولا شجرة: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) في (ن)، (م). بعد كلمة «وممتداً»: قال تعالى: ﴿أكلها دائم وظلها﴾ وقال: ﴿إن هذا لرزقنا ماله من نفاق﴾ فالدائم الذي لا ينفد أى لا يتقضى هو النوع، وإلا فكل فرد من أفرادها نافذ منقض ليس بدائم.

وهذه الزيادة في (ن)، (م) هي تكرار لما سبق ولا موضع لها هنا والمعنى يتم بدونها.

(٤) ب (فقط): فانياً أو حادثاً.

(٥) أمر: ساقطة من (ا)، (ب).

(٦) ن (فقط): كما في الأفراد المجموعة الموجودة.

(٧) ن، م: المعنى، وهو خطأ.

(٨) ن، م: عدمه، وهو خطأ.

يخالف به حكم الأفراد، لم يجب مساواة المجموع للأفراد في أحكامه .
وبالجملة فما يوصف به الأفراد قد توصف به الجملة وقد لا توصف
به، فلا يلزم من حدوث الفرد حدوث النوع، إلا إذا ثبت أن هذه /
الجملة موصوفة بصفة هذه الأفراد.

وضابط ذلك أنه إن كان بانضمام هذا الفرد إلى هذا الفرد يتغير ذلك
الحكم الذى لذلك الفرد^(١)، لم يكن حكم المجموع حكم الأفراد، وإن
لم يتغير ذلك الحكم الذى لذلك الفرد، كان حكم المجموع حكم
أفراده^(٢).

مثال الأول: أنا إذا ضممتنا هذا الجزء إلى هذا الجزء، صار
المجموع^(٣) أكثر وأطول وأعظم من كل فرد، فلا يكون فى مثل هذا
حكم^(٤) المجموع حكم الأفراد. فإذا قيل: إن^(٥) هذا اليوم طويل، لم
يلزم أن يكون جزؤه طويلا. وكذلك إذا قيل: هذا الشخص أو الجسم^(٦)
طويل أو ممتد، أو قيل: إن هذه الصلاة طويلة، أو قيل: [إن]^(٧) هذا
النعيم دائم؛ لم يلزم أن يكون كل جزء منه دائما.

قال الله تعالى: ﴿أَكُلْهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا﴾ [سورة الرعد: ٣٥]، وليس كل جزء

(١) ا، ب: الذى للفرد.

(٢) ن، م، ا: أمثاله، والصواب ما أثبتته من (ب).

(٣) ن، م: صار الكل.

(٤) ن (فقط): فى حكم هذا مثل حكم..

(٥) إن: ساقطة من (ا)، (ب).

(٦) ن، م: والجسم.

(٧) إن: ساقطة من (ن)، (م).

من أجزاء^(١) الأكل دائماً. وكذلك فى الحديث^(٢) الصحيح قوله صلى الله عليه وسلم: «أحب العمل إلى الله أدومه»^(٣). وقول عائشة [رضى الله عنها]^(٤): وكان عمله ديمة^(٥). فإذا كان عمل المرء دائماً، لم يلزم أن يكون كل جزء منه دائماً.

(١) أجزاء: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) ن، م، أ: وكذلك قوله فى الحديث.

(٣) جاء الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى المسند (ط. الحلبي) ٥١/٦ بلفظ: إن أحب الدين إلى الله ما داوم عليه صاحبه. وأوله: مه عليكم بما تطيقون. الحديث. وعقد مسلم فى صحيحه ٥٤٠/١ - ٥٤١ فصلاً (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره) أورد فيه أربعة أحاديث كلها عن عائشة رضى الله عنها وفيها معنى الحديث الذى ذكره ابن تيمية منه قول النبى صلى الله عليه وسلم: أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل. وجاء حديث آخر عن أم سلمة رضى الله عنها فى المسند (ط. الحلبي) ٣١٩/٦ ونصه: «مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان أكثر صلواته قاعداً إلا المكتوبة وكان أحب العمل إليه ما داوم العبد عليه وإن كان يسيراً». وأورد البخارى حديثين عن عائشة رضى الله عنها بمعنى هذا الحديث مع اختلاف الألفاظ: الأول ١٣/١ (كتاب الإيمان، باب أحب الدين إلى الله أدومه) ولفظه: وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه. والثانى ٣٨/٣ - ٣٩ (كتاب الصوم، باب صوم شعبان) ولفظه: وأحب الصلاة إلى النبى صلى الله عليه وسلم ما دووم عليه وإن قلت. وجاء الحديث عن عائشة فى: سنن أبى داود ٦٥/٢ (كتاب التطوع، باب ما يؤمر به من القصد فى الصلاة).

(٤) رضى الله عنها: زيادة فى (أ)، (ب).

(٥) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى: البخارى ٩٨/٨ (كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل) ونصه: عن علقمة قال: سألت أم المؤمنين عائشة قلت: يا أم المؤمنين كيف كان عمل النبى صلى الله عليه وسلم: هل كان يخص شيئاً من الأيام؟ قالت: لا كان عمله ديمة، وأيكم يستطيع ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يستطيع. وجاء الحديث أيضاً فى: البخارى ٤٢/٣ (كتاب الصوم، باب هل يخص شيئاً من الأعمال)؛ مسلم ٥٤١/١ (كتاب صلاة المسافرين، باب فضيلة العمل الدائم. . .)؛ سنن أبى داود ٦٦/٢ (كتاب التطوع، باب ما يؤمر به من القصد فى الصلاة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤٣/٦، ٥٥، ١٨٩.

وكذلك إذا قيل : هذا المجموع عُشر أوقية أو نش^(١) أو إستار^(٢)، لم يلزم أن يكون كل جزء^(٣) من أجزائه عُشر أوقية ولا نشاً ولا إستاراً^(٤)، لأن المجموع حصل بانضمام الأجزاء بعضها إلى بعض، والاجتماع ليس موجوداً^(٥) للأفراد.

وهذا بخلاف ما إذا قيل^(٦) كل جزء من الأجزاء معدوم أو موجود أو ممكن أو واجب أو ممتنع، فإنه يجب في المجموع أن يكون معدوماً أو موجوداً أو ممكناً أو واجباً أو ممتنعاً، وكذلك إذا قلت : كل واحد من الزنج أسود، فإنه يجب أن يكون معدوماً أو موجوداً أو ممكناً أو واجباً أو ممتنعاً، وكذلك إذا قلت : كل واحد من الزنج أسود، فإنه يجب أن يكون المجموع سوداً، لأن اقتران الموجود بالموجود لا يخرج عن كونه موجوداً، واقتران المعدوم بالمعدوم لا يخرج عن العدم^(٧)، واقتران الممكن لذاته والممتنع لذاته بنظيره لا يخرج عن كونه ممكناً لذاته وممتنعاً لذاته.

بخلاف ما لا يكون ممتنعاً لذاته^(٨) إلا إذا انفرد وهو بالاقتران يصير

(١) ن، م، ا: أوبيت، وهو خطأ. وفي اللسان: النش: وزن نواة من ذهب. وقيل: هو وزن عشرين درهماً.

(٢) ن، م، ا: أو إنسان، وهو خطأ. وفي اللسان: الإستار أيضاً وزن أربعة مثاقيل ونصف، والجمع: الأساتير.

(٣) عبارة «كل جزء» ساقطة من (ا)، (ب).

(٤) ب: أن يكون من أجزائه عشر أوقية ولا نش ولا إستار؛ ا: أن يكون من أجزائه عشرة ولاقبة ولا بيتاً ولا إنساناً؛ ن، م: أن يكون كل جزء من الأجزاء عشرة ولا شيئاً ولا أوقية ولا إنساناً؛ وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته.

(٥) ن، م: ليس بموجود.

(٧) ن، م: عن المعدوم.

(٦) ا، ب: إذا قلت.

(٨) لذاته: ساقطة من (ا)، (ب).

ممكناً، كالعلم مع الحياة، فإنه وحده ممتنع ومع الحياة ممكن. وكذلك أحد الضدين هو وحده ممكن ومع الآخر ممتنع اجتماعهما، فالمتلازمان يمتنع انفراد أحدهما، والمتضادان يمتنع اجتماعهما.

وبهذا يتبين الفرق بين دوام الآثار الحادثة الفانية واتصالها، وبين وجود علل ومعلولات ممكنة لا نهاية لها. فإن من الناس من سوى بين القسمين في الامتناع، كما يقوله كثير من أهل الكلام، ومن الناس من توهم أن التأثير واحد في الإمكان والامتناع، ثم لم يتبين له امتناع علل ومعلولات لا تتناهى، وظن أن هذا موضع^(١) مشكل لا يقوم على امتناعه حجة، وإن لم يكن قولاً لأحد، كما ذكر ذلك / الأمدى فى «رموز الكنوز»^(٢) والأبهري^(٣) [ومن اتبعهما]^(٤).

١٢٠/١

والفرق بين النوعين حاصل، فإن الحادث المعين إذا ضُم إلى الحادث المعين، حصل من الدوام والامتداد وبقاء النوع ما لم يكن حاصلًا للأفراد، فإذا كان المجموع طويلاً ومديداً ودائماً وكثيراً وعظيماً، لم يلزم أن يكون كل فرد طويلاً ومديداً ودائماً وكثيراً وعظيماً. وأما العلل والمعلولات المتسلسلة فكل منهما ممكن، وبانضمامه إلى الآخر لا يخرج عن الإمكان، وكل منهما معدوم، وبانضمامه إلى الآخر لا يخرج

(١) موضع: ساقطة من (ا)، (ب).

(٢) سبقت ترجمة الأمدى فى هذا الجزء، ص ٢٤٨. وانظر فى ترجمته أيضاً: ميزان الاعتدال ٣٤٩/١؛ لسان الميزان ٣/١٣٤ - ١٣٥؛ مرآة الجنان لليافعى ٧٣/٤؛ مفتاح السعادة

لطاش كبرى زاده ٤٩/٢؛ Brock: GAL GI. 393, SI. 678.

(٣) سبقت ترجمة الأبهري فى هذا الجزء، ص ٢٢٠.

(٤) ومن اتبعهما: ساقطة من (ن)، (م).

عن العدم . فاجتماع المعدومات الممكنة* لا يجعلها موجودة، بل ما فيها من الافتقار إلى الفاعل حاصل عند اجتماعها^(١) أعظم من حصوله عند افتراقها^(٢)، وقد بَسَطَ الكلام على هذا في غير هذا الموضوع .

وعمدة من يقول بامتناع ما لا نهاية له من الحوادث، إنما هي دليل التطبيق والموازنة^(٣) والمساممة المتقضى تفاوت الجملتين، ثم يقولون: ^(٤) والتفاوت فيما لا يتناهى* محال، مثال ذلك أن يُقَدَّرُوا الحوادث من [زمن]^(٥) الهجرة إلى ما لا يتناهى* في المستقبل أو الماضي، والحوادث من زمن الطوفان إلى ما لا يتناهى [أيضاً]^(٦) ثم يوازنون الجملتين، فيقولون: إن تساوتا^(٧) لزم أن يكون الزائد كالناقص، وهذا ممتنع فإن إحداهما زائدة على الأخرى بما بين الطوفان والهجرة، وإن تفاضلتا لزم أن يكون فيما لا يتناهى تفاضل، وهو ممتنع .

أدلة الفائلين
بامتناع ما لا
نهاية له من
الحوادث

والذين نازعوه من أهل الحديث والكلام والفلسفة منعوا هذه المقدمة، وقالوا: لا نسلم أن حصول مثل هذا التفاضل [في ذلك]

الرد على هذه
الأدلة

(*)- (*) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(١) ن، ا: اجتماعها .

(٢) ا (فقط): افتراقها .

(٣) ن، م: والموازاة .

(٤) ن: نقول؛ م: يقول .

(*)- (*) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٥) زمن: ساقطة من (ن) .

(٦) أيضا: زيادة في (ا)، (ب) .

(٧) ن، ا، ب: تساويا .

ممتنع^(١)، بل نحن نعلم أنه من الطوفان إلى مالا نهاية له في المستقبل أعظم من الهجرة إلى مالا نهاية له في المستقبل، وكذلك [من الهجرة إلى مالا بداية له^(٢) في الماضي أعظم من الطوفان إلى مالا بداية له في الماضي، وإن كان كل منهما لا بداية له^(٣)، فإن^(٤) مالا نهاية له من هذا الطرف وهذا الطرف، ليس أمراً محصوراً محدوداً موجوداً حتى يقال هما متماثلان^(٥) في المقدار، فكيف يكون أحدهما أكثر؟ بل كونه لا يتناهى معناه أنه يوجد شيئاً بعد شيء دائماً، فليس هو مجتمعاً محصوراً.

والاشترك في عدم التناهى لا يقتضى التساوى في المقدار، إلا إذا كان كل ما يقال عليه إنه لا يتناهى له قدر محدود^(٦)، وهذا باطل. فإن ما لا يتناهى ليس له حد محدود ولا مقدار معين بل هو بمنزلة العدد المضعف، فكما أن اشترك الواحد والعشرة والمائة والألف في التضعيف^(٧) الذى لا يتناهى لا يقتضى تساوى مقاديرها، فكذلك هذا.

وأيضاً، فإن هذين هما متناهيان من أحد الطرفين وهو الطرف المستقبل، وغير متناهيين من الطرف الآخر وهو الماضى .

(١) ن، م: حصول مثل هذا. والتفاضل ممتنع.

(٢) م: مالا نهاية له.

(٣) م: لا نهاية له.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٥) ا: متلازمان؛ ب: متوازنان.

(٦) ا: كل ما يقال عليه إنه لا يتناهى قدر محدود؛ ب: كل ما يقال عليه إنه لا يتناهى قدراً محدوداً.

(٧) ن: الضعيف؛ م: المضعف، وكلاهما تحريف.

وحيثُ فقول^(١) القائل: يلزم^(٢) التفاضل فيما لا يتناهى غلط، فإنه إنما حصل في المستقبل وهو الذى يلينا وهو متناه، ثم هما لا يتناهيان من الطرف الذى لا يلينا وهو الأزلى^(٣) وهما متفاضلان^(٤) من الطرف الذى يلينا وهو طرف الأبد.

فلا يصح أن يقال: وقع التفاوت فيما لا يتناهى، إذ هذا^(٥) يشعر بأن التفاوت حصل فى الجانب الذى لا آخر له، وليس الأمر^(٦) كذلك، بل إنما حصل التفاضل^(٧) من الجانب [المتهى]^(٨) الذى له آخر فإنه لم ينقض^(٩).

ثم للناس فى هذا جوابان^(١٠)، أحدهما: قول من يقول: ما مضى من الحوادث فقد عدم، وما لم يحدث لم يكن، فالتطبيق فى مثل هذا أمر يُقدَّر فى الذهن لا حقيقة له فى الخارج، كتضعيف الأعداد: فإن تضعيف الواحد أقل من تضعيف العشرة، وتضعيف العشرة أقل من تضعيف المائة، وكل ذلك لا نهاية له، / لكن ليس هو أمراً موجوداً فى الخارج.

ص ٤٣

(١) ن، م: فيقول.

(٢) ا، ب: للزم.

(٣) ن، م: الأول.

(٤) ن، م: متناهيان.

(٥) ن، م: فيما لا يتناهى وهذا..

(٦) الأمر: ساقطة من (ا)، (ب).

(٧) ن، م: التفاوت.

(٨) المتهى: ساقطة من (ن). وفى (م): الآخر.

(٩) ن، م: ... فإنه لا يزال.

(١٠) ا: هذا ثم للناس هنا جوابان؛ ب: هذا ثم هنا للناس جوابان.

ومن قال هذا فإنه يقول: إنما يمتنع^(١) اجتماع ما لا يتناهى إذا كان مجتمعاً في الوجود، سواء كانت أجزاؤه^(٢) "متصلة كالأجسام، أو كانت" منفصلة / كنفوس الأدميين^(٣)، ويقول: كل ما اجتمع في الوجود فإنه يكون متناهماً، ومنهم من يقول: المتناهى هو المجتمع المتعلق بعبه ببعض بحيث يكون له ترتيب وضعى كالأجسام، أو طبعى^(٤) كالعلل، وأما ما لا يتعلق بعبه ببعض كالنفوس، فلا يجب هذا فيها، فهذان قولان.

وأما القائلون بامتناع ما لا يتناهى وإن عديم بعد وجوده، فمنهم من قال به فى الماضى والمستقبل، كقول جهم^(٥) وأبى الهذيل، ومنهم من فرق بين الماضى والمستقبل، وهو قول كثير من أهل الكلام ومن وافقهم. قالوا: لأنك إذا^(٦) قلت: لا أعطيك درهماً إلا أعطيك^(٧) بعده درهماً، كان هذا ممكناً. ولو قلت: لا أعطيك درهماً حتى أعطيك قبله درهماً، كان هذا ممتنعاً، وعلى هذا اعتمد^(٨) أبو المعالى فى «إرشاده»^(٩) وأمثاله من النظر.

(١) ن، م: يمنع.

(٢) ن، م: أجزاء.

(٣-٣) : ساقط من (١)، (ب).

(٤) ب (فقط): كنفوس الأدميين أولاً.

(٥) ن: طبعى.

(٦) ن، م: .. والمستقبل كجهم..

(٧) ا، ب: لو.

(٨) م: إلا أعطيتك.

(٩) ن، م: امتنع، وهو تحريف.

(١٠) هذا المثال يذكره أبو المعالى الجوينى فى كتابه «الإرشاد إلى قواطع الأدلة فى أصول الاعتقاد»، =

وهذا التمثيل والموازنة ليست صحيحة، بل الموازنة الصحيحة أن تقول: ما أعطيتك درهماً إلا أعطيتك قبله درهماً، فتجعل ماضياً قبل ماض، كما جعلت هناك مستقبلاً بعد مستقبل.

وأما قول القائل: لا أعطيك حتى أعطيك، فهو نفى للمستقبل حتى يحصل مثله^(١) في المستقبل ويكون قبله، فقد^(٢) نفى المستقبل حتى يوجد المستقبل وهذا ممتنع، لم ينف^(٣) الماضي حتى يكون قبله ماض فإن هذا ممكن، والعطاء المستقبل ابتداءه من المعطى، والمستقبل الذى له ابتداء وانتهاء لا يكون قبله مالا نهاية له، فإن وجود ما لا نهاية له فيما يتناهى ممتنع.

فهذه الأقوال الأربعة للناس فيما لا يتناهى.

والتسلسل نوعان: تسلسل فى المؤثرات كالتسلسل فى العلل والمعلولات، وهو التسلسل فى الفاعلين والمفعولات، فهذا ممتنع باتفاق العقلاء.

التسلسل نوعان

ومن هذا الباب تسلسل الفاعلين والخالقين والمحدثين مثل أن يقول: هذا المحدث له محدث، وللمحدث محدث [آخر]^(٤) إلى ما لا يتناهى. فهذا مما اتفق العقلاء - فيما أعلم - على امتناعه، لأن كل محدث لا

== ص ٢٦ - ٢٧؛ القاهرة ١٣٦٩/١٩٥٠. وانظر كلامه عن استحالة حوادث لا أول لها، ص ٢٥ - ٢٧.

(١) مثله: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) أ، ب: فعل. وهو خطأ.

(٣) م (فقط): لأنه لم ينف.

(٤) آخر: زيادة فى (أ)، (ب).

يوجد بنفسه، فهو معدوم باعتبار نفسه، [وهو ممكن باعتبار نفسه]^(١)، فإذا قُدِّرَ من ذلك ما لا يتناهى، لم تصر الجملة موجودة واجبة بنفسها، فإن انضمام المحدث إلى المحدث والمعدوم إلى المعدوم والممكن إلى الممكن، لا يخرج عن كونه مفتقراً^(٢) إلى الفاعل له، بل كثرة ذلك تزيد حاجتها وافتقارها إلى الفاعل، وافتقار المحدثين الممكنين أعظم من افتقار أحدهما، كما أن عدم الاثنين أعظم من عدم أحدهما. فالتسلسل في هذا والكثرة لا تخرجه عن الافتقار والحاجة، بل تزيده حاجة وافتقاراً.

فلو قُدِّرَ من الحوادث والمعدومات والممكنات ما لا نهاية له، وقدر أن بعض ذلك معلول لبعض أو لم يقدر ذلك، فلا يوجد [شيء من]^(٣) ذلك إلا بفاعل صانع لها خارج عن هذه الطبيعة المشتركة المستلزمة للافتقار والاحتياج، فلا يكون فاعلها معدوماً ولا محدثاً ولا ممكناً يقبل الوجود والعدم، بل لا يكون إلا موجوداً بنفسه واجب الوجود لا يقبل العدم قديماً ليس بمحدث، فإن كل ما ليس كذلك فإنه مفتقر إلى من يخلقه وإلا لم يوجد.

وأما التسلسل في الآثار كوجود حادث بعد حادث، فهذا فيه الأقوال الثلاثة المتقدمة: إما منعه في الماضي والمستقبل، كقول جهنم وأبي الهذيل. وإما منعه في الماضي فقط، كقول كثير من أهل الكلام. وإما

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط.

(٢) ن: منقص، وهو تحريف.

(٣) شيء من: ساقطة من (ن) فقط.

تجويزه فيهما كقول أكثر أهل الحديث والفلاسفة، وهذا مبسوط في غير هذا الموضوع.

وكذلك الدور نوعان: دور قبلي: وهو أنه لا يكون هذا إلا بعد هذا، ولا هذا إلا بعد هذا، وهذا ممتنع باتفاق العقلاء. وأما الدور المعى الاقتراني مثل المتلازمين اللذين يكونان في زمان واحد كالأبوة والبنوة، وعلو أحد الشيئين على الآخر مع سفول الآخر، وتيامن هذا عن ذلك مع تياسر^(١) الآخر عنه، ونحو ذلك من الأمور المتلازمة التي لا توجد إلا معاً، فهذا الدور ممكن. / وإذا لم يكن واحد منهما فاعلاً للآخر ولا تمام للفاعل^(٢)، بل كان الفاعل لهما غيرهما، جاز ذلك.

وأما إذا كان أحدهما فاعلاً للآخر^(٣)، أو من تمام كون الفاعل فاعلاً، صار من الدور الممتنع.

ولهذا امتنع ربان مستقلان أو متعاونان. أما المستقلان، فلأن استقلال أحدهما بالعالم^(٤) يوجب أن يكون^(٥) الآخر لم يشركه فيه، فإذا كان الآخر مستقلاً لزم أن يكون كل منهما فعله، وكل منهما لم يفعله، وهو جمع بين النقيضين.

وأما المتعاونان، فإن قيل: إن كلا منهما قادر على الاستقلال حال كون الآخر مستقلاً به^(٦)، لزم القدرة على اجتماع النقيضين وهو ممتنع؛

(١) ن، م: عن ذلك وتياسر.

(٢) ا، ب: الفاعل.

(٣) للآخر: ساقطة من (ا)، (ب).

(٤) ن (فقط): بالعلم، وهو خطأ.

(٥) يكون: ساقطة من (ا)، (ب).

(٦) به: ساقطة من (ا)، (ب).

فإنه حال قدرة أحدهما على الاستقلال يمتنع قدرة الآخر على الاستقلال، ولا يكونان^(١) في حال واحدة كل منهما قادر على الاستقلال، فإن ذلك يقتضى وجوده مرتين في حال واحدة. لكن الممكن أن يَقْدِرَ هذا إذا لم يكن الآخر فاعلاً^(٢) وبالعكس، فقدرة كل منهما مشروطة بعدم فعل الآخر معه، ففي حال فعل كل واحد^(٣) منهما يمتنع قدرة الآخر.

وإن قيل: إن المتعاونين لا يقدران في حال واحدة على الاستقلال، كما هو الممكن الموجود في المتعاونين من المخلوقين، كان هذا باطلاً [أيضاً كما سيأتى]^(٤).

والمقصود أنهما إن كانا قادرين على الاستقلال، أمكن أن يفعل هذا مقدوره وهذا مقدوره، فيلزم اجتماع النقيضين، وإلا لزم أن تكون قدرة أحدهما مشروطة بتمكين الآخر له، وهذا ممتنع كما سيأتى. وأيضاً، فيمكن أن يريد أحدهما^(٥) ضد مراد الآخر، فيريد هذا تحريك جسم وهذا تسكينه، واجتماع الضدين ممتنع. وإن لم يمكن أحدهما إرادة الفعل إلا بشرط موافقة الآخر له، كان عاجزاً وحده، ولم يصبر قادراً إلا بموافقة الآخر.

(١) ن، م: فلا يكون.

(٢) ب (فقط): لكن الممكن أن يقْدِرَ هذا فاعلاً إذا لم يكن الآخر فاعلاً، والصواب ما أثبتناه، وهو الذى فى (ن)، (م)، (ا).

(٣) واحد: ساقطة من (ا)، (ب).

(٤) : ما بين المعقوفتين زيادة فى (ا)، (ب).

(٥) ب: كما سيأتى أيضاً. فيمكن أن يريد أحدهما... الخ.

وكذا^(١) إذا قُدِّرَ أنه ليس واحد منهما قادراً على الاستقلال، بل لا يقدر إلا بمعاونة الآخر كما في المخلوقين، أو قيل: يمكن كل^(٢) منهما الاستقلال بشرط تخلية الآخر بينه وبين الفعل؛ ففي جميع هذه الأقسام يلزم أن تكون قدرة كل منهما لا تحصل إلا بإقدار الآخر له، وهذا ممتنع فإنه من جنس الدور في المؤثرات في: الفاعلين والعلل الفاعلة^(٣). فإن ما به يتم كون الفاعل فاعلاً يمتنع فيه الدور، كما يمتنع في ذات الفاعل، والقدرة شرط في الفعل فلا يكون الفاعل فاعلاً إلا بالقدرة،* فإذا كانت قدرة هذا لا تحصل إلا بقدرة ذلك^(٤)، وقدرة ذلك^(٥) لا تحصل إلا بقدرة هذا*، كان هذا دوراً ممتنعاً.

كما أن ذات ذلك إذا لم تحصل إلا بهذا، وذات هذا لم تحصل إلا بذات ذلك^(٦)، كان هذا دوراً ممتنعاً، إذ كان كل منهما هو الفاعل للآخر، بخلاف ما إذا كان ملازماً له أو شرطاً فيه^(٧) والفاعل غيرهما، فإن هذا جائز، كما ذكر في الأبوة والبنوة.

وكذلك الواحد الذي يريد أحد الضدين بشرط^(٨) أن لا يريد الضد

(١) ا، ب: وهكذا.

(٢) ب (فقط): كلا.

(٣) ا: والعلل والفاعلة؛ ب: والعلل والفاعلية.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٤) ن، ا: هذا.

(٥) ن (فقط): هذا.

(٦) ن، م، ا: وذات ذلك لم تحصل إلا بذات هذا. والصواب ما أثبتناه من (ب).

(٧) ا: ملازماً له وشرطاً فيه؛ ب: لازماً له وشرطاً فيه.

(٨) ن (فقط): يشترط.

الآخر، فإن هذا لا يقدر في كونه قادراً. وأما إذا كان لا يقدر حتى يعينه الآخر على القدرة، أو حتى يخليه فلا يمنعه من الفعل؛ فإن ذلك يقدر في كونه وحده قادراً.

وهذه المعاني قد بسطت في غير هذا الموضع، لكن لما كان الكلام في التسلسل والدور كثيراً ما يذكر في هذه المواضع المشكلة المتعلقة بما يذكر من الدلائل في توحيد الله وصفاته وأفعاله، وكثير من الناس قد لا يهتدي للفروق الثابتة بين الأمور المتشابهة، حتى يظن فيما هو دليل صحيح أنه ليس دليلاً صحيحاً، أو يظن ما ليس بدليلٍ دليلاً، أو يحار ويقف ويشتبه الأمر عليه، أو يسمع كلاماً طويلاً مشكلاً لا يفهم معناه، أو يتكلم بما لا يتصور حقيقته، نبهنا^(١) على ذلك هنا تنبيهاً لطيفاً إذ هذا ليس^(٢) موضع بسطه.

والناس لأجل هذا دخلوا^(٣) في أمور كثيرة، فالذين قالوا: القرآن مخلوق وإن الله لا يرى في الآخرة من المعتزلة والشيعة [وغيرهم]^(٤)، إنما أوقعهم ظنهم أن/التسلسل نوع واحد، فالتزموا لأجل ذلك أن الخالق لم يكن متكلماً^(٥) ولا متصرفاً بنفسه حتى أحدث كلاماً منفصلاً عنه، وجعلوا خلق كلامه كخلق السماوات والأرض. فلما طالبهم الناس بأن الحادث لا بد له من سبب حادث، وقعوا في المكابرة، وقالوا: يمكن

(١) ا، ب: فنبهنا.

(٢) ا، ب: إذ ليس هذا.

(٣) ا، ب: وقعوا.

(٤) وغيرهم: زيادة في (ا)، (ب).

(٥) ا، ب: متمكناً ممكناً.

القادر أن يرجح أحد المثليين بلا مرجح، كما في الجائع مع الرغيفين،
والهارب مع الطريقين.

وجمهور العقلاء قالوا: نعلم بالاضطرار أنه إن لم يوجد المرجح التام
لأحد المثليين امتنع الرجحان، وإلا فمع التساوي من كل وجه يمتنع
الرجحان.

والفلاسفة جعلوا هذا^(١) حجة في قدم العالم، فقالوا: الحدوث بلا
سبب حادث ممتنع، فيلزم أن يكون قديماً صادراً عن موجب بالذات.
وكانوا أضلّ من المعتزلة من وجوه متعددة: مثل كون قولهم يستلزم أن
لا يحدث شيء؛ ومن جهة أن قولهم يتضمن أن الممكنات لا فاعل لها،
فإن الفعل بدون الإحداث غير معقول؛ ومن جهة^(*) أن في قولهم من
وصف الله [تعالى]^(٢) بالنقائص في ذاته وصفاته وأفعاله ما يطول وصفه^(٣)؛
ومن جهة^{*} أن العالم مستلزم للحوادث ضرورة لأن الحوادث مشهودة،
فإما أن تكون لازمة [له]^(٤) أو حادثة فيه، والموجب بالذات المستلزم
لمعلوله لا يحدث عنه شيء، فيلزم أن لا يكون للحوادث فاعل بحال،
وهم يجوزون حوادث لا تنتهي - كما يوافقهم عليه جمهور أهل الحديث
والسنة - وحينئذ فلا يمتنع أن يكون كل [شيء]^(٥) من العالم حادثاً.

تجويز المعتزلة
والشيعية الترجيح
بلا مرجح مكن
الفلاسفة من
القول
بقدم
العالم

(١) ن: هذه.

(*)-*: ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٢) تعالى: زيادة في (أ)، (ب).

(٣) أ، ب: وصفه هنا.

(٤) له: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) شيء: زيادة في (ب) فقط، والصواب إثباتها.

والله تعالى لم يزل موصوفاً بصفات الكمال: [لم يزل] ^(١) متكلماً إذا شاء قادراً على الفعل، وليس شيء من الفعل والمفعول إلا حادثاً معيناً ^(٢)، إذ كل فعل [معين] ^(٣) يجب أن يكون مسبقاً بعدمه؛ وإلا فالفاعل إن ^(٤) قُدِّرَ موجِباً بذاته، لزمه مفعوله ولم يحدث عنه شيء، هو مكابرة للحس. وإن قُدِّرَ غير موجب بذاته، لم يقارنه شيء من المفعولات ^(٥) - وإن كان دائم الفعل - إذ كان نوع الفعل من لوازم ذاته.

وأما الأفعال والمفعولات المعينة فليست لازمة للذات، بل كل منها معلق بما قبله، لامتناع اجتماع الحوادث في زمان واحد. فالفعل الذي لا يكون إلا حادثاً يمتنع أن يجتمع في زمان واحد، فضلاً عن أن يكون كل من أجزائه أزلماً، بل يوجد شيئاً فشيئاً.

وأما الفعل الذي لا يكون إلا قديماً، فهذا أولاً ممتنع لذاته؛ فإن الفعل والمفعول المعين المقارن ^(٦) للفاعل ممتنع، فلا يحدث به شيء من الحوادث، لأن الفعل القديم إذا قدر أنه فعل تام لزمه ^(٧) مفعوله. وهذه المواضع قد بسطنا الكلام عليها في غير هذا الموضع ^(٨)، وبيننا

-
- (١) لم يزل: ساقطة من (ن) فقط.
 - (٢) معيناً: ساقطة من (ا)، (ب).
 - (٣) معين: ساقطة من (ن)، (م).
 - (٤) ا، ب: إذا.
 - (٥) ن: المعقولات، وهو تحريف.
 - (٦) ن، م: المعين والمقارن.
 - (٧) ا، ب: لزم.
 - (٨) عبارة في غير هذا الموضع: ساقطة من (ا)، (ب).

نزاع الناس في كل واحد واحد^(١) منها. وإنما كان القصد هنا التنبيه على [أصل]^(٢) مسألة التعليق، فإن هذا المبتدع أخذ يشنُّ على أهل السنة، فذكر^(٣) مسائل لا يذكر حقيقتها ولا أدلتها، وينقلها على الوجه الفاسد.

وما ينقله عن أهل السنة خطأ أو كذب عليهم أو على كثير منهم، وما قدَّر أنه صدق فيه عن بعضهم، فقولهم فيه خير من قوله. فإن غالب شناعته على الأشعرية ومن وافقهم، والأشعرية خير من المعتزلة والرافضة، عند كل من يدري ما يقول، ويتقى الله فيما يقول.

وإذا قيل: إن في كلامهم - وكلام من قد وافقهم^(٤) أحيانا من أصحاب الأئمة الأربعة وغيرهم - ما هو ضعيف، فكثير من ذلك الضعيف إنما تلقوه من^(٥) المعتزلة، فهم أصل الخطأ في هذا الباب، وبعض ذلك أخطأوا فيه لإفراط المعتزلة في الخطأ، فقابلوهم مقابلة انحرفوا فيها، [كالجيش الذي يقاتل الكفار فربما حصل منه إفراط وعدوان]^(٦)، وهذا مبسوط في موضعه.

(١) واحد: زيادة في (ن)، (م).

(٢) أصل: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م: يذكر.

(٤) ا، ب: يوافقهم. وبعد هذه الكلمة لا توجد صفحة كاملة من مصورة (م) هي ص ٣٦ منها وسأنبه عند بداية ظ ٣٦ بإذن الله.

(٥) ا، ب: عن.

(٦) ما بين المعرفتين ساقط من (ن).

قال هؤلاء للمعتزلة والشيعة^(١): ولما كان هذا الدليل عمدتكم استطال عليكم الفلاسفة الدهرية كابن سينا وأمثاله، وهذا الدليل مناف في الحقيقة لحدوث العالم لا مستلزم له، فإنه إذا كان هذا الحادث لا بد له من سبب حادث، وكان هذا الدليل مستلزماً لحدوث الحادث بلا سبب، /لزم أن لا يكون الله أحدث شيئاً. فإذا جَوَزنا ترجيح أحد طرفي الممكن بلا مرجح، انسَدَّ طريق إثبات الصانع الذي سلكتموه.

١٢٤/١

وقالوا أيضاً للمعتزلة والشيعة^(٢): أنتم مع هذا عللتم^(٣) أفعال الله تعالى بعلة حادثه. فيقال لكم: هل توجبون للحوادث سبباً حادثاً أم لا؟ فإن قلتم: نعم، لزم تسلسل الحوادث، وبطل ما ذكرتموه.

وإن لم توجبوا ذلك، قيل لكم: وكذلك ليس لها غاية حادثه بعدها، فإن المعقول أن الفاعل المحدث لا بد لفعله من سبب ولا بد له من غاية. فإذا قلتم: لا سبب لإحداثه. قيل لكم: ولا غاية مطلوبة له بالفعل.

فإن قلتم: لا يعقل فاعل لا يريد حكمة إلا وهو عابث^(٤). قيل لكم: ولا نعقل فاعلاً يحدث شيئاً بغير سبب حادث أصلاً، بل هذا أشد امتناعاً في العقل من ذلك، فلماذا أثبتتم الغاية ونفيتم السبب الحادث؟.

(١) ن: فإن هؤلاء المعتزلة والشيعة؛ ا، ب: قال هؤلاء المعتزلة والشيعة. والصواب ما أثبتناه، والمعنى: قال هؤلاء الأشاعرة - ومن وافقهم - للمعتزلة والشيعة. الخ.

(٢) وقالوا أيضاً للمعتزلة والشيعة: كذا في النسخ الثلاث، وهو يتفق مع قراءتنا للفقرة السابقة.

(٣) ن: علمتم، وهو تحريف.

(٤) ا، ن: إلا وهو غائب. والمثبت من (ب).

وقيل لكم^(١) أيضاً: الذى يعقل من الفاعل أن يفعل لغاية تعود إليه،
وأما^(٢) فاعل يفعل لغاية تعود إلى غيره، فهذا غير معقول.

وإذا كان هذا قول الشيعة المتبعين للمعتزلة فى حكمة الله تعالى،
فقد يقال: [قول]^(٣) من يقول: إنه يفعل لمحض المشيئة بلا علة^(٤)، خير
من هذا القول؛ فإن هذا سلّم^(٥) من التسلسل، وسلّم من كونه يفعل
لحكمه منفصلة عنه. والمعتزلة تسلّم له^(٦) امتناع التسلسل، فعلم أن قول
هؤلاء خير من قول هذا المنكر عليهم.

وأما من قال بالتعليل من أهل [السنة] والحديث، [كما تقدم]،
فذاك^(٧) سلّم من هذا وهذا، وقد كتبت فى مسألة التعليل مصنفاً^(٨) مستقلاً
بنفسه لما سئلت عنها^(٩)، وليس هذا موضع بسطه.

والمقصود هنا التنبيه على أن أقوال أهل السنة خير من أقوال الشيعة،
وأنه إن كان قول بعض أهل السنة ضعيفاً، فقول الشيعة أضعف منه.

(١) ن: الحادث قيل لكم ..

(٢) ن: وإنما.

(٣) قول: ساقطة من (ن).

(٤) وهو قول الأشعري ومتبعيه.

(٥) ب: من هذا القول وهذا سلّم ..

(٦) له: ساقطة من (أ)، (ب).

(٧) ن: من أهل الحديث فذاك ..

(٨) ن: مكتوباً ..

(٩) ذكر ابن القيم فى: «أسماء مؤلفات ابن تيمية»، ص ٢٠، أن لابن تيمية: جواب فى تعليل
مسألة الأفعال، نحو ستين ورقة. وذكره ابن عبد الهادى فى «العقود الدرية من مناقب شيخ
الإسلام أحمد بن تيمية» ص ٤٩، (ط. القاهرة ١٣٥٦/١٩٣٨) وسماه: قاعدة فى تعليل
الأفعال.

﴿فصل^(١)﴾

وأما قول الرافضى^(٢) :

«وَجُوزُوا عَلَيْهِ فَعَلَ الْقَبِيحَ وَالْإِخْلَالَ بِالْوَاجِبِ^(٣)» .

فيقال له :

ليس في [طوائف]^(٤) المسلمين من يقول : إن الله تعالى يفعل قبيحاً أو يخل بواجب، ولكن المعتزلة ونحوهم ومن وافقهم من الشيعة النافين للقدر، يوجبون على الله من جنس ما يوجبون على العباد، ويحرّمون عليه ما يحرّمونه على العباد، ويضعون له شريعة [بقياسه]^(٥) على خلقه، فهم مشبهة الأفعال^(٦) .

وأما المثبتون للقدر من أهل السنة والشيعة، فمتفقون على أن الله تعالى لا يقاس بخلقه في أفعاله، كما لا يقاس بهم في ذاته وصفاته، فليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله، وليس

(١) كل ما سبق كان متصلاً بالاستطراد الذي بدأ في ص ١٤٨ للرد على قول الفلاسفة بقدم

العالم وبيان مقالة أهل السنة وسائر الفرق بهذا الصدد .

(٢) ن : وأما قوله .

(٣) انظر ص ١٢٥ - ١٢٦ ، وكلام ابن تيمية هنا هو في الواقع استمرار لكلامه في الوجه

الرابع من وجوه رده على مزاعم ابن المطهر، انظر ص ١٣٣

(٤) طوائف : ساقطة من (ن) .

(٥) بقياسه : ساقطة من (ن) .

(٦) ن : فهم مشبهون في الأفعال .

ما وجب على أحدنا وجب مثله على الله [تعالى] (١)، ولا ما حُرِّمَ على أحدنا حُرِّمَ مثله على الله [تعالى] (١)، ولا ما قَبِحَ منا قبح من الله، ولا ما حَسُنَ من الله [تعالى] (١) حسن من أحدنا، وليس لأحد منا أن يوجب على الله [تعالى] (١) شيئاً ولا يحرم عليه شيئاً.

فهذا أصل قولهم الذي اتفقوا عليه، واتفقوا على أن الله [تعالى] (١) إذا وعد عباده بشيء كان وقوعه واجباً بحكم وعده، فإنه الصادق في خبره الذي لا يخلف الميعاد، واتفقوا على أنه لا يعذب أنبياءه ولا عباده الصالحين، بل يدخلهم الجنة (٢)، كما أخبر.

لكن تنازعوا في مسألتين:

مقالات أهل السنة في الحسن والقبح العقلين

إحداهما: أن العباد هل يعلمون بعقولهم حسن بعض الأفعال (٣)، ويعلمون أن الله متصف بفعله، ويعلمون قبح بعض الأفعال، ويعلمون أن الله منزه عنه (٤)؟ على قولين معروفين (٥):

أحدهما: أن العقل لا يُعلم به حسن فعل ولا قبحه؛ أما في حق الله فلأن القبيح منه ممتنع لذاته، وأما في حق العباد فلأن الحسن والقبح لا يثبت إلا بالشرع. وهذا قول الأشعري وأتباعه، وكثير من الفقهاء من

(١) تعالى: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) أ: بل بدخولهم جنته؛ ب: بل يدخلهم جنته.

(٣) ن: الأعمال.

(٤) ن: منه.

(٥) معروفين: ساقطة من (أ)، (ب).

أصحاب مالك والشافعي وأحمد. وهؤلاء لا ينازعون في الحسن والقبیح^(١) إذا فسر بمعنى / الملائم والمنافى أنه قد يُعلم بالعقل؛ وكذلك لا ينازعون - أو لا ينازع أكثرهم أو كثير منهم - في أنه إذا عُنى به كون الشيء صفة كمال أو صفة نقص^(٢) أنه يُعلم بالعقل.

والقول الثاني: أن العقل [قد] يُعلم [به] حسن كثير^(٣) من الأفعال وقبحها في حق الله وحق عباده. وهذا مع أنه قول المعتزلة فهو قول الكرامية وغيرهم [من الطوائف]^(٤)، وهو قول جمهور الحنفية، وكثير من أصحاب مالك والشافعي^(٥) وأحمد، كأبي بكر الأبهري^(٦) وغيره من أصحاب مالك، وأبي الحسن التميمي، وأبي الخطاب [الكلوذاني]^(٧) [من أصحاب أحمد]^(٨)، وذكر أن هذا [القول] قول^(٩) أكثر أهل العلم،

(١) ن : في الحسن والقبیح .

(٢) ن : نقض ، وهو تحريف .

(٣) ن : أن العقل يعلم حسن كثير .

(٤) من الطوائف : زيادة في (ا) ، (ب) .

(٥) ن : والشافعي ومالك . .

(٦) أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد بن صالح التميمي المالكي الأبهري . ولد سنة ٢٨٩ وتوفي

سنة ٣٧٥ ، وينسب إلى أبهروهي بليدة بالقرب من زنجان . انظر : معجم البلدان ، مادة :

أبهري ؛ ابن الأثير : اللباب في تهذيب الأنساب ٢٠/١ ؛ الديباج المذهب ، ص ٢٥٥ -

٢٥٨ ؛ الأعلام ٩٨/٧ .

(٧) ن : وأبي الخطاب ؛ أ : والخطاب الكلوذاني ؛ ب : وأبي الخطاب الكلواذي . وهو أبو

الخطاب الكلوذاني ، ويقال أيضاً : الكلوذى ، والكلوذاني . وسبق التعريف به (ص ١٤٤

ت ٦) ، وهو ينسب إلى كلواذي وهي قرية كانت بجوار بغداد وقد خربت . انظر معجم

البلدان ، مادة كلواذي ؛ ابن الأثير : لباب الأنساب ٤٩/٣ .

(٨) من أصحاب أحمد : ساقطة من (ن) . (٩) ن : أن هذا قول . .

وهو قول أبي علي بن أبي هريرة و[أبي بكر] القفال^(١) وغيرهما من أصحاب الشافعي، و[هو قول] طوائف^(٢) من أئمة أهل الحديث. وعدوا القول الأول من أقوال أهل البدع، كما ذكر ذلك أبو نصر السجزي في رسالته المعروفة في السنة، وذكره صاحبه أبو القاسم سعد ابن علي الزنجاني^(٣) في شرح قصيدته المعروفة في السنة. وفي المسألة قول ثالث اختاره الرازي في آخر مصنفاته، وهو القول بالتحسين والتقيح العقلين^(٤) في أفعال^(٥) العباد دون أفعال الله تعالى. وقد تنازع أئمة الطوائف في الأعيان قبل ورود السمع. فقالت الحنفية وكثير من الشافعية والحنبلية: إنها على الإباحة، مثل ابن سريج^(٦)، وأبي إسحاق المروزي^(٧)، وأبي الحسن التميمي، وأبي الخطاب.

(١) ن : والقفال. (٢) ن : وطوائف..

(٣) ن : سعيد بن علي، وهو خطأ. وأبو القاسم سعد بن علي بن محمد بن علي الزنجاني، ينسب إلى بلدة زنجان من نواحي الجبال بين أذربيجان وبينها، نزيل الحرم كان حافظاً ثقة زاهداً، توفي في أول سنة ٤٧١ أو في آخر سنة ٤٧٠. ترجمته في شذرات الذهب ٣/٣٣٩ - ٣٤٠؛ تذكرة الحفاظ ٣/١١٧٤ - ١١٧٨. وانظر معجم البلدان، مادة: زنجان.

(٤) ن : بالتحسين والتقيح العقلي؛ أ : بالتحسين والتقيح العقلي.

(٥) ن : في فعل....

(٦) أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج شيخ الشافعية وكان يقال له : الباز الأشهب، ولد سنة ٢٤٩ وتوفي ببغداد سنة ٣٠٦. ترجمته في : شذرات الذهب ٢/٢٤٧ - ٢٤٨؛ طبقات الشافعية ٣/٢١ - ٣٩؛ وفيات الأعيان ١/٤٩ - ٥١؛ الأعلام ١/١٧٨ - ١٧٩.

(٧) أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد المروزي صاحب ابن سريج، انتهت إليه رئاسة مذهب الشافعي ببغداد، ومات بمصر سنة ٣٤٠. ترجمته في : شذرات الذهب ٢/٣٥٥ - ٣٥٦؛ وفيات الأعيان ١/٧ - ٨؛ الأعلام ١/٢٢ - ٢٣.

وقالت طوائف: إنها على الحظر، كأبي علي بن أبي هريرة، وابن حامد، والقاضي أبي يعلى، وعبدالرحمن الحلواني^(١)، وغيرهم.

مع أن أكثر الناس يقولون: إن القولين لا يصحان إلا على قولنا بأن العقل يُحسَّن ويُبَّحَّح، وإلا فمن قال: إنه لا يعرف بالعقل حكم، امتنع أن يصفها قبل الشرع بحظر أو إباحة^(٢)، كما قال ذلك الأشعري، وأبو الحسن الجزري^(٣)، وأبو بكر الصيرفي^(٤) و[أبو الوفاء] بن عقيل^(٥)، وغيرهم.

المسألة الثانية: تنازعوا هل يوصف الله [تعالى]^(٦) بأنه أوجب على نفسه وحرَّم على نفسه، أو لا معنى للوجوب إلا إخباره^(٧) بوقوعه، ولا للتحريم^(٨) / إلا إخباره بعدم وقوعه.

مقالاتهم في
إيجاب الله على
نفسه وتحريمه
عليها
ظ ٤٤

- (١) أبو محمد عبدالرحمن بن محمد بن علي الحلواني، الفقيه الحنبلي الإمام، ولد سنة ٤٩٠ وتوفي سنة ٥٤٦. ترجمته في: شذرات الذهب ٤/١٤٤؛ الذيل لابن رجب ١/٢٢١-٢٢٢.
- (٢) ن: وإباحة.
- (٣) ن: والجزري. وهو عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عبدالكريم بن الأنير الجزري صاحب الكامل في التاريخ المتوفى سنة ٦٣٠. ترجمته في تذكرة الحفاظ ٤/١٣٩٩ - ١٤٠٠؛ وفيات الأعيان ٣/٣٣ - ٣٥؛ الأعلام ٥/١٥٣.
- (٤) أبو بكر محمد بن عبدالله الصيرفي الفقيه الشافعي، كان إماماً في الفقه والأصول، تفقه على ابن سريج، وتوفي سنة ٣٣٠. ترجمته في: شذرات الذهب ٢/٣٢٥؛ اللباب في تهذيب الأنساب ٢/٦٦؛ طبقات الشافعية ٣/١٨٦ - ١٨٧؛ الأعلام ٧/٩٦.
- (٥) ن: وابن عقيل. (٦) تعالى: زيادة في (أ)، (ب).
- (٧) ن: إلا اختياره، وهو تحريف. (٨) ن: بالتحريم، وهو تحريف.

فقال طائفة بالقول الثانى ، وهو قول من يطلق أن الله لا يجب عليه شىء ولا يحرم عليه شىء .

وقالت طائفة: بل هو أوجب^(١) على نفسه وحرم على نفسه، كما نطق بذلك الكتاب والسنة فى مثل قوله [تعالى]^(٢): ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [سورة الأنعام: ٥٤]، وقوله: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الروم: ٤٧]، وقوله فى الحديث الإلهي [الصحيح]^(٣): «يا عبادى إني حرمت الظلم على نفسى وجعلته بينكم محرماً»^(٤).

وأما أن العباد يوجبون عليه ويحرمون عليه فممتنع عند أهل السنة [كلهم]^(٥). ومن قال: إنه أوجب على نفسه أو حرم [على نفسه]^(٦)، فهذا الوجوب^(٧) والتحریم يعلم عندهم بالسمع، وهل يُعلم بالعقل؟ على قولين لأهل السنة.

وإذا كانت^(٨) هذه الأقوال كلها معروفة لأهل السنة، بل لأهل

(١) ن : واجب، وهو تحريف. (٢) تعالى : زيادة فى (ا)، (ب).

(٣) الصحيح : زيادة فى (ا)، (ب).

(٤) الحديث عن أبى ذر الغفارى رضى الله عنه فى : صحيح مسلم ١٩٩٤/٤ (كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم)؛ سنن ابن ماجة ١٤٢٢/٢ (كتاب الزهد، باب ذكر التوبة)؛ سنن الترمذى ٦٧/٤ - ٦٨ (كتاب صفة القيامة، باب حدثنا هناد.) (ولم ترد هذه العبارة من الحديث فيه)؛ المسند (ط. الحلبي) ١٥٤/٥، ١٦٠، ١٧٧.

(٥) كلهم : زيادة فى (ا)، (ب). (٦) على نفسه : ساقطة من (ن).

(٧) ن : فهذا الوجوب عندنا، وهو خطأ.

(٨) عند عبارة «وإذا كانت» تعود نسخة (م) وفيها : فإذا كانت.

المذهب الواحد منهم، كمذهب أحمد وغيره [من الأئمة]^(١)، فمن قال من أهل السنة: إن الله لا يجب عليه شيء ولا يحرم عليه شيء، امتنع عنده أن يكون مخلاً بواجب أو فاعلاً لقبیح، ومن قال: إنه أوجب على نفسه أو حرّم على نفسه، فهم متفقون على أنه لا يخل بما كتبه على نفسه ولا^(٢) يفعل ما حرّمه على نفسه.

فتبين أنه ليس في أهل السنة من يقول: إنه يخل بواجب أو يفعل قبيحاً، لكن هذا المبتدع^(٣) سلك مسلك أمثاله، فحكى^(٤) عن أهل السنة أنهم يجوزون عليه [تعالى]^(٥) الإخلال بالواجب وفعل القبيح.

وهذا حكاة بطريق الإلزام لإحدى الطائفتين الذين يقولون: لا يجب عليه شيء فله أن يخل بكل شيء، فقال: هؤلاء يقولون: ^(٦) إنه يخل بالواجب، أي ما هو عندي واجب. وكذلك هؤلاء يقولون^(٧): لا يقبح منه شيء. فقال: إنهم جؤزوا عليه فعل القبيح،^(٨) أي فعل ما هو قبيح عندهم^(٩)، أو فعل ما هو قبيح من أفعال العباد. فهذا نقل عنهم بطريق الإلزام الذي / اعتقدوه^(٨).

(١) من الأئمة: زيادة في (١)، (ب).

(٢) أ، ب: فلا. (٣) أ، ب: المبتدع. (٤) أ، ب: يحكى.

(٥) أ: على الله تعالى. وسقطت تعالى من (ن)، (م).

(٦-٦) ساقط من (١)، (ب).

(٧-٧) بدلا من هذه العبارات جاء في (ن)، (م): أي ما هو عندي قبيح.

(٨) أ، ب: بطريق اللزوم الذي اعتقده.

وأيضاً، فأهل السنة يؤمنون بالقدر، وأنه ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، وأن الهدى بفضل منه. والقدرية يقولون: إنه يجب عليه أن يفعل بكل عبد ما يظنونه هم واجباً عليه، ويحرم عليه ضد ذلك، فيوجبون عليه أشياء ويحرمون [عليه] ^(١) أشياء، وهو لم يوجبها على نفسه ولا علم وجوبها بشرع ولا عقل، ثم يحكون عن ^(٢) من لم يوجبها أنه يقول: إن الله يخل بالواجب، وهذا تلبيس في نقل المذهب وتحريف له.

[وأصل قول هؤلاء القدرية تشبيه الله بخلقه في الأفعال، فيجعلون ما حسن منه حسن من العبد، وما قبح من العبد قبح منه، وهذا تمثيل باطل] ^(٣).

﴿فصل﴾

وأما قوله: «وذهبوا إلى أنه لا يفعل لغرض، بل كل أفعاله لا لغرض من الأغراض ولا لحكمة ألبتة» ^(٤).

الرد على قول
الرافضى إن الله
لا يفعل لغرض
ولا لحكمة

(١) عليه: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) أ، ب: يحكمون على.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط وسقطت بعض كلماته من (م).

(٤) انظر ما سبق ص ١٢٥. وفي هامش (أ) كتب أمام هذا الموضع: «فى التعليل».

فيقال له :

أما تعليل أفعاله وأحكامه بالحكمة، ففيه قولان مشهوران لأهل السنة، والنزاع في كل مذهب من المذاهب الأربعة، والغالب عليهم عند الكلام في الفقه وغيره التعليل. وأما في الأصول فمنهم من يصرح بالتعليل ومنهم من ياباه، وجمهور أهل السنة على إثبات الحكمة والتعليل في أفعاله وأحكامه.

وأما لفظ «الغرض» فالمعتزلة تصرح به، وهم من القائلين بإمامة أبي بكر وعمر وعثمان [رضى الله عنهم]^(١). وأما الفقهاء ونحوهم فهذا اللفظ يشعر عندهم بنوع من النقص: إما ظلم وإما حاجة، فإن كثيراً من الناس إذا قال: فلان له غرض في هذا، أو فعل هذا لغرضه، أرادوا أنه فعله لهواه ومراده المذموم، والله منزّه عن ذلك. فعبر أهل السنة بلفظ «الحكمة» و«الرحمة» و«الإرادة» ونحو ذلك مما جاء به النص. [وطائفة من المثبتين للقدر من المعتزلة يعبرون بلفظ «الغرض» أيضاً، ويقولون: إنه يفعل لغرض، كما يوجد ذلك في كلام طائفة من المنتسبين إلى السنة]^(٢).

وأما قوله: «إنه يفعل الظلم والعبث»^(٣)

فليس في أهل الإسلام من يقول: إن الله يفعل ما هو ظلم [منه]^(٤)

ولا عبث منه. تعالى الله عن ذلك.

(١) رضى الله عنهم : زياده في (ا)، (ب).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٣) انظر ص ١٢٣. (٤) منه : زياده في (ا)، (ب).

الرد على قوله إن

الله تعالى - عند

أهل السنة -

يفعل الظلم

والعبث

بل الذين يقولون : إنه خالق كل شيء ، [من أهل السنة والشيعة] ^(١) ،
يقولون : إنه خلق أفعال عباده ، فإنها من جملة الأشياء ، ومن المخلوقات
ما هو مضر لبعض الناس ، ومن ذلك الأفعال ^(٢) التي هي ظلم من فاعلها
وإن لم تكن ظلماً من خالقها ، كما أنه إذا خلق فعل العبد الذي هو صوم
لم يكن هو صائماً ، وإذا خلق فعله الذي هو طواف لم يكن هو طائفاً ،
وإذا خلق فعله الذي هو ركوع وسجود لم يكن هو راکعاً ولا ساجداً ^(٣) ،
وإذا خلق جوعه وعطشه لم يكن جائعاً ولا عطشاناً ؛ فالله تعالى إذا خلق
فى محل صفة أو فعلاً لم يتصف هو بتلك الصفة ولا ذلك الفعل ، إذ لو
كان كذلك لاتصف بكل ما خلقه من الأعراض .

ولكن هذا الموضوع زلت فيه الجهمية من المعتزلة ومن اتبعهم من
الشيعة الذين يقولون : ليس لله كلام إلا ما خلقه فى غيره ، وليس له فعل
إلا ما كان منفصلاً عنه ، فلا ^(٤) يقوم به عندهم لا فعل ولا قول ،
وجعلوا ^(٥) كلامه الذى يكلم ^(٦) به ملائكته وعباده ، والذى كلم به موسى ،
والذى أنزله على عباده ، هو ما خلقه فى غيره .

فيقال لهم ^(٧) : الصفة إذا قامت بمحل عاد حكمها على ذلك المحل

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (أ) ، (ب) .

(٢) ن ، م : ومن ذلك يقولون الأفعال ...

(٣) ن ، م : لم يكن راکعاً وساجداً .

(٤) ن ، م : ولا .

(٥) ن ، م : وجعل .

(٦) أ : تكلم ؛ ب : كلم .

(٧) أ ، ب : فليل لهم .

لا على غيره^(١) ، فإذا خلق حركة في محل كان ذلك المحل هو المتحرك بها، لم يكن المتحرك بها هو الخالق لها. وكذلك إذا خلق لوناً أو ريحاً أو علماً أو قدرة في محل ، كان ذلك المحل هو المتلون بذلك اللون، المتروّج بتلك الريح ، العالم بذلك العلم، القادر بتلك القدرة. فكذاك إذا خلق كلاماً في محل ، كان ذلك المحل^(٢) هو المتكلم بذلك الكلام، وكان ذلك الكلام كلاماً لذلك المحل لا لخالقه، فيكون الكلام الذى سمعه موسى وهو قوله: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ﴾ [سورة طه: ١٤]، كلام الشجرة لا كلام الله، لو كان ذلك مخلوقاً.

واحتجت المعتزلة وأتباعهم الشيعة^(٣) على ذلك بالأفعال، /

١٢٧/١

فقالت: كما أنه عادل محسن بعدل وإحسان يقوم بغيره، فكذلك هو متكلم بكلام يقوم بغيره. وكان هذا حجة على من سلّم الأفعال لهم كالأشعري ونحوه، فإنه ليس عنده فعل يقوم به، بل يقول: الخلق هو المخلوق لا غيره، وهو قول طائفة من أصحاب مالك والشافعي وأحمد، وهو أول قولى القاضى أبى يعلى.

ص ٤٥

لكن جمهور الناس يقولون: الخلق غير المخلوق، وهذا / مذهب

الحنفية، وهو الذى^(٤) ذكره البغوى^(٥) عن أهل السنة، والذى ذكره^(٦)

(١) ن، م : لأجل غيره، وهو تحريف. (٢) عبارة «ذلك المحل» : ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ب : المعتزلة وأتباعهم للشيعة ؛ ن، م : المعتزلة والشيعة، والصواب ما أثبتته من (أ).

(٤) أ، ب : والذى.

(٥) أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد، المعروف بالفراء، البغوى، الفقيه الشافعى المحدث

المفسر، توفى سنة ٥١٠. ترجمته فى : وفيات الأعيان ١/٤٠٢؛ طبقات الشافعية ٧/٧٥

- ٨٠؛ تذكرة الحفاظ ٤/١٢٥٧؛ الأعلام ٢/٢٤٨. (٦) ن، م : وذكره.

أبو بكر الكلاباذي عن الصوفية في كتاب «التعرف لمذهب أهل التصوف»^(١) ، وهو قول أئمة أصحاب أحمد كأبي بكر عبدالعزيز، وابن حامد، وابن شاقلا^(٢)، وغيرهم^(٣)، و[هو] آخر قولى القاضي [أبي يعلى]^(٤) ، واختيار أكثر^(٥) أصحابه كأبي الحسين ابنه^(٦) وغير هؤلاء، وإنما اختار القول الآخر^(٧) طائفة منهم كابن عقيل ونحوه. ولما كان هذا قول الأشعري [ونحوه]^(٨) ، وهو مع سائر أهل السنة

-
- (١) ن : التعرف لأهل التصوف؛ م، ا، ب : التعرف لمذهب التصوف. وهو أبو بكر محمد بن إسحاق البخارى الكلاباذي المتوفى سنة ٣٨٠، صاحب كتاب «التعرف لمذهب أهل التصوف» وقد نشره الأستاذ آرثر جون آربري، القاهرة، ١٣٥٢/١٩٣٣، ثم نشر بتحقيق د. عبدالحليم محمود والأستاذ طه سرور، ط. عيسى الحلبي، ١٩٦٠/١٣٨٠. وانظر عن الكلاباذي : الأعلام ١٨٤/٦. والقول الذى يشير إليه ابن تيمية مذكور فى الكتاب (ط. الحلبي) ص ٣٨.
- (٢) ا، ب : أبى الحسن بن شاقلا، ورجحت أن تكون الكنية قد أخطأ الناسخ فى كتابتها. وإبراهيم بن أحمد بن عمر بن حمدان بن شاقلا، أبو إسحاق البزار، المتوفى سنة ٣٦٩. ترجمته فى طبقات الحنابلة ١٢٨/٢ - ١٣٩؛ شذرات الذهب ٦٨/٣؛ تاريخ بغداد ١٧/٦؛ العبر للذهبي ٣٥١/٢.
- (٣) وغيرهم : ساقطة من (ا)، (ب).
- (٤) ن، م : وآخر قولى القاضي.
- (٥) ن (فقط) : بعض.
- (٦) ا، ب : كأبى الحسن، وهو خطأ. وهو القاضي أبو الحسين محمد بن محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن أبى يعلى المتوفى سنة ٥٢٦، مؤلف كتاب «طبقات الحنابلة». انظر ترجمته فى : شذرات الذهب ٧٩/٤؛ الذيل لابن رجب ١٧٦/١ - ١٧٨؛ الأعلام ٢٤٩/٧؛ مناقب الإمام أحمد لابن الجوزى، ص ٥٢٩.
- (٧) ن (فقط) : الأول.
- (٨) ونحوه : ساقطة من (ن)، (م).

يقولون: إن الله خالق أفعال العباد، لزمه أن يقول: إن أفعال العباد فعل الله تعالى^(١)، إذ كان فعله عنده هو مفعوله^(٢)، فجعل أفعال العباد فعلا لله، ولم يقل: هي فعلهم - في المشهور عنه - إلا على وجه المجاز، بل قال: هي كسبهم. وفَسَّرَ الكسب بأنه ما يحصل^(٣) في محل القدرة المحدثة مقروناً بها. ووافقه على ذلك طائفة [من الفقهاء]^(٤) من أصحاب مالك والشافعي وأحمد.

وأكثر الناس طعنوا في هذا الكلام، وقالوا: عجائب الكلام ثلاثة: طفرة النظم، وأحوال أبي هاشم، وكسب الأشعري. وأنشد في ذلك: مما يُقال ولا حقيقة تحته معقولةً تدنو إلى الأفهام الكسب عند الأشعري والحال عند البهشمي^(٥) وطفرة النظم^(٦) وأما سائر أهل السنة فيقولون: [إن]^(٧) أفعال العباد فعل لهم حقيقة، وهو أحد القولين للأشعري. ويقول جمهورهم الذين^(٨) يفرقون بين

(١) ن: إن أفعال العباد فعلا لله تعالى؛ أ، ب: إن أفعال العباد هي فعل الله تعالى. والمثبت من (م).

(٢) ن، م: إذ كان فعله عنهم هو مفعوله، وهو تحريف.

(٣) أ، ب: ما حصل.

(٤) من الفقهاء: زيادة في (أ)، (ب).

(٥) أ، ب، م: الهاشمي.

(٦) في هامش (أ) كتب أمام هذا الموضع عبارات ظهر منها: «... النظام أن القاطع للشيء يقطع بعضه ويظفر بعضه... أبو هاشم الجبائي زعم أن الأحوال لا معلومة ولا مجهولة ولا موجودة ولا معدومة... مذكورة وتفصيل ذلك... في محله. الفقير نعمان».

(٧) إن: زيادة في (أ)، (ب).

(٨) ن، م: ويقول جمهور الذين...

الخلق والمخلوق: إنها مخلوقة لله ومفعولة له، ليست هي نفس فعله وخلقه الذى هو صفته القائمة به .

فهذه الشناعات التى يذكرها هؤلاء لا تتوجه على قول جمهور أهل السنة، وإنما تردُّ على طائفة من المثبتة كالأشعرى وغيره .

فقوله عن أهل السنة: إنهم يقولون: إنه يفعل الظلم والعبث، إن أراد ما هو منه ظلم وعبث فهذا [منه]^(١) فرية عليهم^(٢)، وإن قاله بطريق الإلزام فهم لا يسلّمون له أنه ظلم، ولهم فى تفسير الظلم نزاع [قد]^(٣) تقدم تفسيره . وإن أراد ما هو ظلم وعبث من العبد، فهذا لا محذور فى كون^(٤) الله يخلقه، وجمهورهم لا يقولون: إن هذا الظلم والعبث فعل الله^(٥)، بل يقولون: إنه فعل العبد لكنه مخلوق لله، كما أن قدرة العبد وسمعه وبصره مخلوق لله تعالى، وليس هو سمع الحق ولا بصره ولا قدرته .

الرد على قول
الرافضى إنهم
يقولون إن الله
تعالى لا يفعل
الأصلح

﴿فصل﴾

وأما قوله عنهم: إنهم يقولون: «[إنه]^(٦) لا يفعل ما هو الأصلح

(١) منه : زيادة فى (أ)، (ب) .

(٢) عليهم : ساقطة من (أ)، (ب) .

(٣) قد : زيادة فى (أ)، (ب) .

(٤) ن، م : لا محذور فيه فى كون . . .

(٥) ن، م : فعل لله .

(٦) إنه : زيادة فى (أ)، (ب) .

لعباده بل ما هو الفساد، لأن فعل^(١) المعاصي وأنواع الكفر وجميع أنواع الفساد الواقعة في العالم مسندة إليه، تعالى الله عن ذلك».

يقال: هذا الكلام وإن قاله طائفة من متكلمي أهل الإثبات، فهو قول طائفة من متكلمي الشيعة أيضاً. وأئمة أهل السنة وجمهورهم لا يقولون ما ذكر، بل الذي^(٢) يقولونه: إن الله خالق كل شيء وربّه ومليكه، وإنه لا يخرج عن ملكه وخلقّه وقدرته شيء، وقد دخل في ذلك جميع أفعال الحيوان، فهو خالق لعبادات الملائكة والمؤمنين وسائر حركات العباد. والقدرية ينفون عن ملكه خيار ما في ملكه، وهو طاعة الملائكة والأنبياء والمؤمنين^(٣)، فيقولون: لم يخلقها الله تعالى، ولا يقدر على أن يستعمل العبد فيها، ولا يلهمه إياها، ولا يقدر أن يجعل من لم يفعلها فاعلاً لها.

١٢٨/١

وقد قال / الخليل عليه السلام: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾، [سورة البقرة: ١٢٨]، فطلب من الله أن يجعله مسلماً لله^(٤) ومن ذريته أمة مسلمة له، وهو صريح في أن الله تعالى يجعل الفاعل فاعلاً. وقال: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾، [سورة إبراهيم: ٤٠]، فقد طلب من الله [تعالى] أن^(٥) يجعله مقيم الصلاة، فعلم

(١) ن، م، أ، ب: كفعل. والصواب ما أثبتته، وهو ما جاء من قبل (ص ١٢٥) وما ذكر في

«منهاج الكرامة».

(٢) أ، ب: الذين. وهو خطأ.

(٣) أ، ب: الأنبياء والملائكة والمؤمنين.

(٤) لله: ليست في (أ)، (ب).

(٥) ن، م: فطلب من الله أن.

أن الله هو الذى يجعل المصلِّيَّ^(١) مصلياً . وقد أخير عن الجلود والجوارح إخبار مصدق لها أنها قالت : ﴿ أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [سورة فصلت : ٢١] ، فعُلم أنه يُنطق جميع الناطقين .

وأما كونه لا يفعل ما هو الأصلح لعباده أو لا يراعى مصالح العباد ، فهذا مما اختلف فيه الناس .

فذهبت طائفة من المثبتين للقدر إلى ذلك ، وقالوا : خلقه وأمره متعلق بمحض المشيئة لا يتوقف على مصلحة ، وهذا قول الجهم^(٢) .

وذهب جمهور العلماء إلى أنه إنما أمر العباد بما فيه صلاحهم ، ونهاهم عما فيه فسادهم ، وأن فعل المأمور به مصلحة [عامة]^(٣) لمن فعله ، وأن إرساله الرسل مصلحة عامة ، وإن كان فيه ضرر على بعض الناس لمعصيته ، فإن الله كتب في كتاب^(٤) فهو عنده [موضوع]^(٥) فوق العرش : «إن رحمتى تغلب غضبى» ، وفى رواية : «إن رحمتى سبقت غضبى» أخرجاه فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم^(٦) .

مقالة أهل السنة
فى
مسألة
«الأصلح»

(١) أ ، ب : العبد .

(٢) أ ، ب : الجهمية .

(٣) عامة : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) ن ، م : كتب كتاباً .

(٥) موضوع : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) سبق هذا الحديث من قبل فى هذا الجزء ص ١٣٧ . وهو فى مواضع أخرى فى البخارى عن

أبى هريرة رضى الله عنه ١٢٠/٩ - ١٢١ (كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى ويحذركم

الله نفسه . . .) ، ١٢٥/٩ (كتاب التوحيد ، باب وكان عرشه على الماء . . .) ، ١٣٥/٩

(كتاب التوحيد ، باب ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين) . واختلف أول الحديث : لما

خلق الله الخلق . . . أو . . . إن الله لما قضى الخلق . . . أو لما قضى الله الخلق .

فهم يقولون: فعل المأمور به وترك المنهى عنه مصلحة لكل فاعل وتشارك، وأما نفس الأمر وإرسال الرسل فمصلحة عامة^(١) للعباد وإن تضمن شراً لبعضهم، وهكذا سائر ما يقدره الله تغلب فيه المصلحة والرحمة والمنفعة، وإن كان في ضمن ذلك ضرر لبعض الناس، فله في ذلك^(٢) حكمة أخرى.

وهذا قول أكثر الفقهاء وأهل الحديث والتصوف، و[طوائف من] أهل الكلام^(٣) - غير المعتزلة - مثل الكرامية، وغيرهم: وهؤلاء يقولون: وإن كان في بعض ما يخلقه ما فيه ضرر لبعض الناس، أو هو سبب ضرر - كالذنوب - فلا بد في كل ذلك من حكمة ومصلحة لأجلها خلقها الله، وقد غلبت رحمته غضبه؛ وهذه المسائل مبسطة في غير هذا الموضوع.

وهو لم يذكر إلا مجرد حكاية الأقوال، فبيننا ما في ذلك النقل من الصواب والخطأ. فإن هذا الذي نقله ليس من كلام شيوخه الراضية، بل هو من كلام المعتزلة كأصحاب أبي علي، وأبي هاشم، وأبي الحسين البصرى، وغيرهم.

وهؤلاء ذكروا ذلك رداً على الأشعرية^(٤) خصوصاً، فإن الأشعرية وبعض المثبتين للقدر وافقوا الجهم بن صفوان في أصل قوله في الجبر، وإن نازعوه في بعض ذلك نزاعاً لفظياً أتوا بما لا يُعقل، لكن لا يوافقونه

(١) عامة: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) ن، م: ففيه في ذلك.

(٣) ن، م: والتصوف وأهل الكلام..

(٤) أ، ب: الأشعرى.

على قوله / فى نفى الصفات بل يثبتون الصفات ، فلهذا^(١) بالغوا فى مخالفة^(٢) المعتزلة فى مسائل القدر حتى نُسبوا إلى الجبر، وأنكروا الطبائع والقوى التى فى الحيوان أن يكون لها تأثير أو سبب فى الحوادث^(٣) أو يقال: فَعَلَّ بها، وأنكروا أن يكون للمخلوقات حكمة وعلّة^(٤).

ولهذا قيل: إنهم أنكروا أن يكون الله يفعل لجلب منفعة لعباده أو دفع مضرة. وهم لا يقولون: إنه [لا] يفعل مصلحة ما^(٥)، فإن هذا مكابرة، بل يقولون: إن ذلك^(٦) ليس بواجب عليه وليس بلازم وقوعه منه، ويقولون: إنه لا يفعل شيئاً لأجل شيء ولا بشيء، وإنما اقترن هذا بهذا لإرادته لكليهما^(٧)، فهو يفعل أحدهما مع صاحبه لا به ولا لأجله^(٨)، والاقتران بينهما^(٩) مما جرت به عادته لا لكون^(١٠) أحدهما سبباً للآخر ولا حكمة له، ويقولون: إنه ليس فى القرآن فى خلقه وأمره لام تعليل.

(١) أ، ب: فكذا.

(٢) ن، م: فى خلاف.

(٣) ن، م: الحيوان.

(٤) وعلّة: ساقطة من (أ)، (ب).

(٥) ن: إنه يفعل مصلحة ما؛ م: إنه يفعل مصلحة؛ أ، ب: إنه لا يفعل مصلحة. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته.

(٦) أ، ب: هذا.

(٧) ن، م، أ: لكلاهما، وهو خطأ.

(٨) أ، ب: لابه ولأجله.

(٩) فى جميع النسخ: بهما. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته.

(١٠) أ، ب: يكون.

وقد وافقهم على ذلك طائفة من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم، مع أن أكثر الفقهاء الذين يوافقونهم على هذا في كتب الكلام، يقولون بضد ذلك في مسائل الفقه والتفسير والحديث وأدلة الفقه، وكلامهم في أصول الفقه تارة يوافق هؤلاء وتارة يوافق هؤلاء.

لكن جمهور أهل السنة من هؤلاء الطوائف / وغيرهم يثبتون القدر، و[يثبتون] الحكمة [أيضاً] والرحمة^(١)، وأن لفعله غاية محبوبة وعاقبة محمودة، وهذه مسألة عظيمة جداً قد بسطت في غير هذا الموضوع.

ففي الجملة لم تثبت المعتزلة والشيعة نوعاً من الحكمة والرحمة، إلا وقد أثبت أئمة أهل^(٢) السنة ما هو أكمل من ذلك وأجل منه، مع إثباتهم قدرة الله التامة ومشيئته النافذة وخلقه العام^(٣).

هؤلاء لا يثبتون هذا، ومتكلمو الشيعة المتقدمون كالهشاميين وغيرهما^(٤) كانوا يثبتون القدر، كما يثبته غيرهم، وكذلك الزيدية منهم من يثبته ومنهم من ينفيه. فالشيعة في القدر على قولين، كما أن المثبتين لخلافة الخلفاء الثلاثة [في القدر]^(٥) على قولين.

فلا يوجد لأهل السنة قول ضعيف إلا وفي الشيعة من يقوله ويقول

(١) ن، م : القدر والحكمة والرحمة.

(٢) أهل : ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ن (فقط) : العالم.

(٤) ن، م : كالهشاميين وغيرهم ؛ أ : كالهشاميين وغيرهما.

(٥) في القدر : ساقطة من (ن) فقط.

ما هو أضعف منه، ولا يوجد للشيعة^(١) قول قوى إلا وفي أهل السنة من يقوله ويقول ما هو أقوى منه، ولا يُتصور أن^(٢) يوجد للشيعة قول قوى لم يقله [أحد من]^(٣) أهل السنة. فثبت أن أهل السنة أولى بكل خير منهم، كما أن المسلمين أولى بكل خير من اليهود والنصارى.

﴿فصل﴾

وأما قوله : إنهم يقولون :

«إن المطيع لا يستحق ثواباً، والعاصي لا يستحق عقاباً، بل قد يعذب المطيع طول عمره المبالغ في امتثال أوامره كالنبي، ويثيب العاصي طول عمره بأنواع المعاصي وأبلغها كإبليس وفرعون»^(٤).

الرد على قول
الرافضى لهم
يقولون إن
المطيع لا يستحق
ثواباً والعاصي لا
يستحق عقاباً

فهذا^(٥) فرية على أهل السنة، ليس فيهم من يقول: إن الله يعذب نبياً ولا مطيعاً، ولا من يقول: إن الله يثيب إبليس وفرعون^(٦)، [بل]^(٧) ولا يثيب عاصياً على معصيته؛ لكن يقولون: إنه يجوز أن يعفو عن

(١) ن، م : فى الشيعة .

(٢) عبارة «يتصور أن» : ساقطة من (ا)، (ب) .

(٣) أحد من : ساقطة من (ن)، (م) .

(٤) انظر ما سبق ص ١٢٥ - ١٢٦ .

(٥) ا، ب : فهذه .

(٦) ن : فرعون وإبليس .

(٧) بل : زيادة فى (ا)، (ب) .

المدنّب^(١) من المؤمنين، وأنه يخرج أهل الكبائر من النار فلا يُخلد فيها أحداً من^(٢) أهل التوحيد، ويخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان. والإمامية توافقهم^(٣) على ذلك.

وأما الاستحقاق فهم يقولون: إن العبد لا يستحق بنفسه على الله شيئاً، وليس له أن يوجب على ربه شيئاً لا لنفسه ولا لغيره؛ ويقولون: إنه لا بد أن يثيب المطيعين كما وعد، فإنه صادق في وعده لا يخلف الميعاد، فنحن نعلم أن الثواب يقع لإخباره^(٤) لنا بذلك. وأما إيجابه ذلك على نفسه، وإمكان معرفة ذلك بالعقل، فهذا فيه نزاع بين أهل السنة، كما تقدم [التنبيه عليه]^(٥).

فقول القائل: إنهم يقولون: إن [المطيع] لا يستحق^(٦) ثواباً: إن أراد أنه هو لا يوجب بنفسه على ربه ثواباً^(٧) ولا أوجه^(٨) غيره من المخلوقين، فهكذا تقول^(٩) أهل السنة. وإن أراد أن هذا الثواب ليس أمراً ثابتاً معلوماً وحقاً واقعاً، فقد أخطأ. وإن أراد أنه هو سبحانه وتعالى لا يُحقّه

(١) ن، م: الذنب.

(٢) ا، ب: فلا يخلد فيها أحد.

(٣) ا: يوافقهم؛ ب: يوافقونهم.

(٤) ن: بإخباره؛ م: باختياره، وهو تحريف.

(٥) التنبيه عليه: زيادة في (ا)، (ب).

(٦) ن، م: إنه لا يستحق.

(٧) ثواباً: ساقطة من (ا)، (ب).

(٨) ن: ثواباً وحنة؛ م: ثواباً أوجه.

(٩) ن، م: فهذا يقول.

بخبره^(١) ، فقد أخطأ على أهل السنة وإن أراد أنه [لم] يُحقِّقه^(٢) بمعنى أنه [لم]^(٣) يوجهه على نفسه ، ويجعله حقاً على نفسه كتبه على نفسه ، فهذا فيه نزاع [قد]^(٤) تقدم .

وهو بعد أن وعد بالثواب ، أو أوجب مع ذلك على نفسه الثواب ، يمتنع منه خلاف خبره ، وخلاف حكمه الذي كتبه على نفسه ، وخلاف موجب أسمائه الحسنی وصفاته العلی .

ولكن لو قُدِّرَ أنه عذب من يشاء لم يكن لأحد منعه ، كما قال تعالى : ﴿ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ [سورة المائدة: ١٧] .

وهو سبحانه لو ناقش من ناقشه من خلقه يعذبه ، كما ثبت في الصحيح عن عائشة رضی الله عنها ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من نوقش الحساب عُدب» . قالت : قلت : يا رسول الله أليس الله يقول : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ [سورة الانشقاق: ٧ ، ٨] . فقال^(٥) : «ذلك العرض ، ومن نوقش الحساب عُدب»^(٦) .

(١) ا ، ب : أنه هو سبحانه وتعالى لم يخلقه بخبره ؛ ن ، م : أن هو لا محقه بخبره . والصواب

ما أثبتته ومعناه : أن الله تعالى لم يجعله حقاً واجباً على نفسه بمجرد إخباره لنا بذلك .

(٢) ا ، ب : لم يجعله ؛ ن : بحقه . والصواب ما أثبتته من (م) .

(٣) لم : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) قد : زيادة في (ا) ، (ب) .

(٥) ن ، م : قال .

(٦) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن عبدالله بن أبي مليكة عن عائشة في : البخارى =

وفى الصحيح عنه [صلى الله عليه وسلم] ^(١) أنه قال: «لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله». قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل» ^(٢). وفى الحديث الذى رواه أبو داود / وغيره: «لو أن الله عذب ^(٣) أهل سماواته وأهل ^(٤) أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم لكانت رحمته لهم خيراً [لهم] ^(٥) من أعمالهم» ^(٦).

١٣٠/١

٢٨/١ (كتاب العلم، باب من سمع شيئاً راجع حتى يعرفه)، ١٦٧/٦ (كتاب التفسير، سورة إذا السماء انشقت)؛ مسلم ٢٢٠٤/٤ - ٢٢٠٥ (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إثبات الحساب)؛ المسند (ط الحلبى) ٤٧/٦، ٤٨. وانظر تفسير الطبرى ٢٤٤/٩ - ٢٤٥ (ط. المعارف، بتحقيق الأستاذ محمود محمد شاكى وقد استوفى الأستاذ المحقق فى تعليقه (ت ٥ ص ٢٤٤ - ٢٤٥) الكلام على طرق الحديث فى صحاح البخارى ومسلم وأبى داود والترمذى، كما أشار إلى مواضع أخرى ورد فيها فى تفسير الطبرى وتفسير ابن كثير وفى الدر المنثور للسيوطى.

(١) صلى الله عليه وسلم : زيادة فى (أ)، (ب).

(٢) الحديث - مع اختلاف فى بعض الألفاظ - عن أبى هريرة وعائشة رضى الله عنهما فى : البخارى ١٢١/٧ (كتاب المرضى، باب تمنى المريض الموت)، ٩٨/٨ (كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل)؛ مسلم ٢١٦٩/٤ - ٢١٧١ فى أربعة مواضع (كتاب المنافقين، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله)؛ سنن ابن ماجة ١٤٠٥/٢ (كتاب الزهد، باب التوقى على العمل)؛ سنن الدارمى ٣٠٥/٢ - ٣٠٦ (كتاب الرقاق، باب لا ينجى أحدكم عمله)؛ المسند (ط. المعارف) ١٩٢/١٢.

(٣) أ، ب : إن الله لو عذب ..

(٤) ن : أو أهل.

(٥) ن، م : خير من.

(٦) جاء هذا الحديث مرفوعاً وموقوفاً، وهو فى المسند (ط. الحلبى) ١٨٥/٥ عن زيد بن ثابت

وهذا قد يقال لأجل المناقشة فى الحساب والتقصير فى [حقيقة] الطاعة^(١)، وهو قول من يجعل الظلم مقدوراً غير واقع، وقد يقال بأن الظلم لا حقيقة له، وأنه مهما قدر من الممكنات لم يكن ظلماً. والتحقيق أنه إذا قُدِّر أن الله فعل ذلك فلا يفعله إلا بحق، لا يفعله وهو ظالم، لكن إذا لم يفعله فقد يكون ظلماً يتعالى الله عنه.

﴿فصل﴾

وأما ما نقله عنهم أنهم يقولون: «إن الأنبياء غير معصومين»^(٢)، فهذا الإطلاق نقل باطل عنهم.

الرد على قوله
إنهم يقولون إن
الأنبياء غير
معصومين

فإنهم متفقون على أن الأنبياء معصومون فيما يبلغونه عن الله

رضى الله عنه مرفوعاً ونصه فيه: . . . عن ابن الديلمى قال: وقع فى نفسى شىء من القدر فأتيت زيد بن ثابت فسألته فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لو أن الله عذب أهل سواوته وأهل أرضه لعذبهم غير ظالم لهم، ولو رحمهم كانت رحمة لهم خيراً من أعمالهم، ولو كان لك جبل أحد أو مثل جبل أحد ذهباً أنفقته فى سبيل الله ما قبله منك حتى تؤمن بالقدر وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وأنت إن مت على غير هذا دخلت النار». والحديث فى سنن أبى داود ٣١٠/٤ - ٣١١ (كتاب السنه، باب فى القدر) ونصه فيه: . . . عن ابن الديلمى قال: أتيت أبى بن كعب فقلت له: وقع فى نفسى شىء من القدر، فحدثنى بشىء لعل الله أن يذهب من قلبى، قال: لو أن الله عذب أهل سواوته. . . ولو مت على غير هذا لدخلت النار. قال: ثم أتيت عبدالله بن مسعود فقال مثل ذلك، قال: ثم أتيت حذيفة بن اليمان فقال مثل ذلك، قال: ثم أتيت زيد بن ثابت فحدثنى عن النبى صلى الله عليه وسلم مثل ذلك، والحديث فى سنن ابن ماجه ٢٩/١ - ٣٠ (المقدمة، باب فى القدر). وصحح الألبانى الحديث فى: صحيح الجامع الصغير ٥٧/١ - ٥٨.

(١) ن: فى طاعته.

(٢) انظر ما سبق، ص ١٢٦.

[تعالى] (١)، وهذا هو مقصود الرسالة، فإن الرسول هو الذي يبلغ عن الله أمره / ونهيه وخبره (٢)، وهم معصومون في تبليغ الرسالة (٣) باتفاق المسلمين، بحيث لا يجوز أن يستقر في ذلك شيء من الخطأ.

وتنازعوا هل يجوز أن يسبق على لسانه ما يستدرکه الله تعالى وبينه له، بحيث لا يقره على الخطأ. كما نقل أنه ألقى على لسانه [صلى الله عليه وسلم] (٤): تلك الغرائق العلى، وإن شفاعتهن (٥) لترتجى؛ ثم إن الله تعالى نسخ ما ألقاه الشيطان وأحكم آياته. فمنهم من لم يجوز ذلك، ومنهم من جوزه إذ لا محذور فيه؛ فإن الله [تعالى] (٦) ينسخ ما يلقي الشيطان ويحكم الله آياته والله عليم حكيم، ﴿لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [سورة الحج: ٥٣] (٧).

وأما قوله: «بل» (٨) قد يقع منهم الخطأ» (٩).

الرد على قوله
إنهم قد يقع
منهم الخطأ

- (١) تعالى: ليست في (ن).
- (٢) ب (فقط): وغيره، وهو تحريف.
- (٣) ن (فقط): في تلك الرسالة.
- (٤) صلى الله عليه وسلم: زيادة في (ا)، (ب).
- (٥) ن، م، ا: شفاعتها.
- (٦) تعالى: زيادة في (ا)، (ب).
- (٧) انظر خبر الغرائق وتفسير الآية في: تفسير الطبرى ١٧/١٣١ - ١٣٤، ط. بولاق، ١٣٢٨؛ تفسير ابن كثير ٥/٤٣٨ - ٤٤٢ (ط. الشعب)؛ نصب المجانيق لنسف قصة الغرائق، للشيخ محمد ناصر الدين الألبانى، ط. المكتب الإسلامى، دمشق، ١٩٥٢/١٣٧٢.
- (٨) بل: ساقطة من (ا)، (ب).
- (٩) انظر ما سبق، ص ١٢٤.

فيقال له : هم متفقون على أنهم لا يُقَرُّون [على] ^(١) خطأ في الدين أصلاً ولا على فسوق ^(٢) ولا كذب، ففي الجملة كل ما يقدح في نبوتهم وتبليغهم عن الله فهم متفقون على تنزيههم عنه . وعامة الجمهور الذين يجوزون عليهم الصغائر يقولون : إنهم معصومون من الإقرار عليها، فلا يصدر عنهم ما يضرهم .

كما جاء في الأثر: كان داود بعد التوبة خيراً منه قبل الخطيئة، والله ﴿يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [سورة البقرة: ٢٢٢]، وإن العبد ليفعل السيئة فيدخل بها الجنة .

وأما النسيان والسهو في الصلاة فذلك واقع منهم، وفي وقوعه حكمة استنان المسلمين بهم، كما روى في موطأ مالك : «إنما أنسى أو أنسى كما لأسن ^(٣)» . وقد قال صلى الله عليه وسلم : «إنما أنا بشر أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني» . أخرجاه في الصحيحين ^(٤) . ولما صلى

(١) على : ساقطة من (ن) فقط .

(٢) ا، ب : فسق .

(٣) الحديث في الموطأ ١/١٠٠ (كتاب السهو، باب العمل في السهو) ونصه فيه : «وحدثني عن مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «إني لأنسى أو أنسى لأسن» . قال المحقق، «قال ابن عبد البر : لا أعلم هذا الحديث روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مسنداً ولا مقطوعاً من غير هذا الوجه، وهو أحد الأحاديث الأربعة التي في الموطأ التي لا توجد في غيره مسندة ولا مرسلة، ومعناه صحيح في الأصول» .

(٤) الحديث عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه في : البخارى ١/٨٥ (كتاب الصلاة، باب التوجه نحو القبلة حيث كان) وأول الحديث فيه : . . . عن علقمة قال قال عبدالله : صلى النبي صلى الله عليه وسلم . قال إبراهيم : لا أدري زاد أم نقص فلما سلم قيل له : يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء ؟ قال : «وما ذاك ؟» قالوا : صليت كذا وكذا، فثنى

بهم خمساً، فلما سلم قالوا له: [يا رسول الله] ^(١) أزيد في الصلاة؟ قال: وما ذاك؟ قالوا: صليت خمساً. [فقال]... الحديث ^(٢).

وأما الرافضة فأشبهوا النصارى، فإن الله تعالى أمر الناس بطاعة الرسل فيما أمروا به، وتصديقهم فيما أخبروا به، ونهى الخلق عن الغلو والإشراك بالله، فبدلت النصارى دين الله، فغلوا في المسيح فأشركوا به، وبدلوا دينه فعصوه وعظموه فصاروا عصاة بمعصيته، وبالغوا فيه خارجين عن أصلى الدين وهما الإقرار لله بالوحدانية ولرسله بالرسالة: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، فالغلو أخرجهم عن التوحيد حتى قالوا بالتثليث والاتحاد، وأخرجهم عن طاعة الرسول وتصديقه حيث أمرهم أن يعبدوا الله ربهم وربهم، فكذبوه في قوله: إن الله ربهم وربهم ^(٣) وعصوه فيما أمرهم به.

رجليه واستقبل القبلة وسجد سجدتين ثم سلم، فلما أقبل علينا بوجهه قال: «إنه لو حدث في الصلاة شيء لنبأتكم به، ولكن إنسا أنا بشر مثلكم... الحديث. وهو في: مسلم ٤٠٢/١ - ٤٠٣ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له)؛ سنن أبي داود ٣٦٨/١ (كتاب الصلاة، باب إذا صلى خمسا)؛ سنن ابن ماجه ٣٨٠/١ (كتاب إقامة الصلاة. باب السهو في الصلاة)؛ المسند (ط. المعارف) ٥٢/٦، ٢١٢/٥، ١٠٢، ٥٣ - (١) يا رسول الله: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) فقال: زيادة في (ا)، (ب) والحديث عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه في: البخارى ٦٨/٢ (كتاب السهو، باب إذا صلى خمسا)؛ مسلم ٤٠١/١ - ٤٠٢ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة)؛ سنن أبي داود ٣٦٩/١ (كتاب الصلاة، باب إذا صلى خمسا)؛ سنن ابن ماجه ٣٨٠/١ (كتاب إقامة الصلاة، باب من صلى الظهر خمسا وهو ساه)؛ المسند (ط. المعارف) ١٩٣/٥ - ١٩٤. (٣) ورهم: ساقطة من (ا)، (ب).

وكذلك الرافضة غلوا في الرسل، بل في الأئمة، حتى اتخذوهم أرباباً من دون الله، فتركوا عبادة الله وحده لا شريك له التي أمرهم بها الرسل، وكذبوا الرسول فيما أخبر به (١) من توبة الأنبياء واستغفارهم، فتجدهم يعطلون المساجد التي أمر الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه، فلا يصلون فيها جمعة ولا جماعة، وليس لها عندهم كبير (٢) حرمة، وإن صلُّوا فيها / صلُّوا فيها وحداناً، ويعظّمون المشاهد المبنية (٣) على القبور، فيعكفون عليها مشابهة للمشركين، ويحجّون إليها كما يحجّ الحجاج إلى البيت العتيق، ومنهم من يجعل الحج إليها أعظم من الحج إلى الكعبة، بل يسبّون من لا يستغنى بالحج إليها عن الحج الذي فرضه الله على عباده، ومن لا يستغنى بها عن الجمعة والجماعة.

وهذا من جنس دين النصارى والمشرّكين الذين يفضّلون عبادة الأوثان على عبادة الرحمن. وقد ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» يحذّر ما فعلوا (٤). وقال قبل أن يموت بخمس: «إنّ من كان قبلكم كانوا

(١) ن، م : الرسل : فيما أخبروا به.

(٢) ن، م : كثير.

(٣) ن، م : الميلا، وهو تحريف.

(٤) ن، م : ما صنعوا. والحديث مع اختلاف يسير في اللفظ - عن عائشة وعبدالله بن عباس رضي الله عنهم في : البخارى ٩١/١ (كتاب الصلاة، باب حدثنا أبو اليهامة .) وهو عن عائشة رضي الله عنها في : البخارى ٨٨/٢ (كتاب الجنائز، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور)، ٨٨/٢، ١٠٢ - ١٠٣ (كتاب الجنائز، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور، باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم) : مسلم ٣٧٦/١.

يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإنى أنها كم عن ذلك». رواه مسلم^(١). وقال: «إن من شرار الناس من تدرکہم الساعة وهم أحياء، والذين يتخذون القبور مساجد». رواه [الإمام] أحمد وابن حبان^(٢) فى صحيحه^(٣). وقال: «اللهم لا تجعل قبرى وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». رواه مالك فى الموطأ^(٤).

- ٣٧٧ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة فيها، باب النهى عن بناء المساجد على القبور... .)؛ سنن أبى داود ٢٩٤/٣ (كتاب الجنائز، باب فى البناء على القبر)؛ سنن النسائى ٣٣/٢ (كتاب المساجد، باب النهى عن اتخاذ القبور مساجد)، ٧٨/٥ (كتاب الجنائز، باب اتخاذ القبور مساجد).. والحديث فى سنن الدارمى وفى الموطأ وفى المسند (ط. المعارف) ج ٣ حديث رقم ١٨٨٤، ج ١٤ حديث رقم ٧٨١٨ وفى مواضع أخرى.
- (١) الحديث عن جنذب بن عبدالله رضى الله عنه فى : مسلم ٣٧٧/١ - ٣٧٨ (كتاب المساجد... .، باب النهى عن بناء المساجد على القبور... .) ونصه فيه : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت بخمس وهو يقول : «إنى أبرأ إلى الله أن يكون لى منكم خليل، فإن الله تعالى قد اتخذنى خليلًا كما اتخذ إبراهيم خليلًا، ولو كنت متخذًا من أمتى خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إنى أنها كم عن ذلك».
- (٢) ا، ب : رواه الإمام وابن حبان؛ ن، م : رواه أحمد وابن حبان.
- (٣) الحديث عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه فى المسند (ط. المعارف) ٣٢٤/٥، ٩٠/٦، ١٦٢. وضح المحقق رحمه الله الحديث فى كل هذه المواضع وقال ٣٢٤/٥ : وهو فى مجمع الزوائد ٢٧/٢ وقال (أى الهيثمى) : «رواه الطبرانى فى الكبير وإسناده حسن» وهو فيه أيضا ١٣/٨ وقال : «رواه البزار بإسنادين، فى أحدهما عاصم بن بهدلة، وهو ثقة وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح» وجاء الجزء الأول من الحديث إلى قول النبى صلى الله عليه وسلم... . وهم أحياء فى : البخارى ٤٩/٩ (كتاب الفتن، باب ظهور الفتن)
- (٤) الحديث فى : الموطأ ١/١٧٢ (كتاب قصر الصلاة فى السفر، باب جامع الصلاة) ونصه

وقد صنف شيخهم ابن النعمان، المعروف عندهم بالمفيد - [وهو شيخ الموسوى والطوسى] ^(١) - كتاباً سماه: «مناسك المشاهد» جعل قبور المخلوقين تحج كما تحج [الكعبة] ^(٢) البيت الحرام الذى جعله الله قياماً للناس، وهو أول بيت وضع للناس فلا يُطاف إلا به، ولا يُصلى إلا إليه ^(٣)، ولم يأمر الله إلا بحججه ^(٤).

وقد علم بالإضطرار من دين الإسلام أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يأمر بما ذكروه من أمر المشاهد، ولا شرع لأتمته مناسك عند قبور الأنبياء والصالحين، بل هذا من دين المشركين الذين قال الله فيهم: ﴿وَقَالُوا لَا تَدْرُنَّ إِلَهَتَكُمْ وَلَا تَدْرُنَّ وِدًّا وَلَا سَوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [سورة نوح: ٢٣]. قال ابن عباس [وغيره] ^(٥): هؤلاء كانوا قوماً صالحين فى

فيه: ... عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: اللهم لا تجعل قبرى وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، قال المحقق: «قال ابن عبد البر: لا خلاف عن مالك فى إرسال هذا الحديث». وجاء حديث مرفوع بالفاظ مقاربة عن أبى هريرة رضى الله عنه فى المسند (ط. المعارف) ١٣/٨٧ - ٨٨ ونصه فيه: عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم: «اللهم لا تجعل قبرى وثناً يعبد، لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» وصحح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله الحديث وانظر تعليقه المطول.

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). وانظر ترجمة المفيد والموسوى والطوسى فيما سبق، ص ٥٦ ت ١، ٣، ٤.

(٢) الكعبة: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م: إلا له.

(٤) أ، ب: ولم يأمر إلا بحججه.

(٥) وغيره: زيادة فى (أ)، (ب).

قوم نوح لما ماتوا عكفوا على قبورهم، فطال عليهم الأمد، فصوّروا تماثيلهم ثم عبدوهم^(١).

وقد ثبت فى الصحيح^(٢) عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها»^(٣). و [قد ثبت فى] صحيح مسلم وغيره^(٤) عن أبى الهياج الأسدى قال: قال [لى] ^(٥) على بن أبى طالب: ألا أبعثك على ما بعثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن لا أدع قبراً مشرفاً إلا سويته، ولا تمثالاً إلا طمسته^(٦). فقرن بين طمس التماثيل وتسوية القبور المشرفة، لأن كليهما^(٧) ذريعة إلى

(١) الأثر مروى بمعناه عن ابن عباس فى: البخارى ١٦/٦ (كتاب التفسير، سورة إنا أرسلنا). وانظر تفسير ابن كثير لآية ٢٣ من سورة نوح.

(٢) عبارة «فى الصحيح»: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) الحديث عن أبى مرثد الغنوى رضى الله عنه فى: مسلم ٦٦٨/٢ (كتاب الجنائز، باب

النهى عن الجلوس على القبر والصلاة عليه)؛ سنن أبى داود ٢٩٤/٣ (كتاب الجنائز، باب

فى كراهية القعود على القبر)؛ سنن الترمذى ٢٥٧/٢ (كتاب الجنائز، باب ما جاء فى

كراهية الوطء على القبور والجلوس عليها)؛ سنن النسائى ٥٣/٢ (كتاب القبلة، باب

النهى عن الصلاة إلى القبر)؛ المسند (ط. الحلبي) ١٣٥/٤.

(٤) ن، م: وفى صحيح مسلم وغيره.

(٥) لى: زيادة فى (أ)، (ب).

(٦) الحديث عن على بن أبى طالب رضى الله عنه فى: مسلم ٦٦٦/٢ - ٦٦٧ (كتاب

الجنائز، باب الأمر بتسوية القبر)؛ سنن أبى داود ٢٩١/٣ (كتاب الجنائز، باب فى

تسوية القبر)؛ سنن الترمذى ٢٥٦/٢ (كتاب الجنائز، باب ما جاء فى تسوية القبر)؛ سنن

النسائى ٧٣/٤ (كتاب الجنائز، باب تسوية القبور إذا رفعت)؛ المسند (ط. المعارف)

١٠٥/٢ - ٢٣٦ - ٢٣٧.

(٧) ن، م، أ: لأن كلاهما. والمثبت من (ب) وهو الصواب.

الشرك . كما فى الصحيحين أن أم سلمة وأم حبيبة ذكرتا للنبي صلى الله عليه وسلم كنيسة رأيتهما بأرض الحبشة، وذكرتا من حسنهما وتصاوير فيها، فقال: «إن أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، وصوّروا فيه تلك التصاوير، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»^(١) .

ظ ٤٦

والله / أمر فى كتابه^(٢) بعمارة المساجد، ولم يذكر المشاهد . فالرافضة بدّلوا دين الله فعمّروا المشاهد، وعطّلوا المساجد، مضاهاة للمشركين، ومخالفة للمؤمّنين .

قال تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [سورة الأعراف: ٢٩]، لم يقل: عند كل مشهد . وقال: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِم بِالْكَفْرِ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ * إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [سورة التوبة: ١٧، ١٨]، ولم يقل: إنما يعمر^(٣) مشاهد الله، بل عمّار المشاهد يخشون بها غير الله ويرجون غير الله^(٤) .

(١) الحديث - مع اختلاف فى اللفظ . عن عائشة عن أم حبيبة وأم سلمة رضى الله عنهن فى : البخارى ٨٩/١، ٩٠ - ٩١ (كتاب الصلاة، باب هل تنبش قبور مشركى الجاهلية . . . ، باب الصلاة فى البيعة)، ٩٠/٢ - ٩١ (كتاب الجنائز، باب بناء المسجد على القبر)؛ مسلم ٣٧٥/١ - ٣٧٦ (كتاب المساجد . . . ، باب النهى عن بناء المساجد على القبور . . .)؛ المسند (ط . الحلبي) ٥١/٦ .

(٢) ن، م : فى كتابه أمر . . .

(٣) عبارة «إنما يعمر» : ساقطة من (أ)، (ب) .

(٤) ن، م : ويرجون غيره .

وقال تعالى : ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [سورة الحن
 ١٨] ، ولم يقل : وأن المشاهد [لله] . وقال : ﴿وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ
 كَثِيرًا﴾ [سورة الحج . ٤٠] ، ولم يقل : ومشاهد^(١) . وقال : ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ
 اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ * رِجَالٌ
 لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾ [سورة
 النور : ٣٦ ، ٣٧]^(٢) .

وأيضاً فقد علم بالنقل المتواتر، بل علم بالإضطرار^(٣) من دين
 الإسلام، أن رسول الله^(٤) صلى الله عليه وسلم شرع / لأئمة عمارة
 المساجد بالصلوات، والاجتماع للصلوات الخمس ولصلاة الجمعة
 والعيدين وغير ذلك، وأنه لم يشرع لأئمة أن يبنوا على قبر نبي ولا رجل
 صالح* لا من أهل البيت ولا غيرهم، لا مسجداً^(٥) ولا مشهداً. ولم
 يكن على عهده صلى الله عليه وسلم* في الإسلام مشهد^(٦) مبنى على
 قبر، وكذلك على عهد خلفائه الراشدين وأصحابه الثلاثة وعلى بن أبي
 طالب ومعاوية، لم يكن على عهدهم مشهد^(٧) مبنى لا على قبر نبي
 ولا غيره، لا على قبر إبراهيم الخليل ولا على^(٨) غيره.

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٢) في (ا)، (ب) : ويذكر فيها اسمه . . . الآية.

(٣) ا، ب : . . . المتواتر وبالإضطرار. (٤) ا، ب : أن الرسول . . .

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٥) ا، ب : من أهل البيت ولا غيره مسجداً . . .

(٦ - ٦) ساقط من (ا)، (ب).

(٧) على . زيادة في (ن)

بل لما قدم المسلمون إلى الشام غير مرة، ومعهم عمر بن الخطاب
وعثمان بن عفان وعلى بن أبى طالب وغيرهم، ثم ^(١) لما قدم عمر لفتح
بيت المقدس، ثم لما قدم لوضع الجزية على أهل الذمة ومشارطتهم،
ثم لما قدم إلى سرغ ^(٢)، ففى جميع هذه المرات ^(٣) لم يكن أحدهم
يقصد السفر إلى قبر ^(٤) الخليل، ولا كان هناك مشهد، بل كان هناك
البناء المبنى على المغارة، وكان مسدوداً ^(٥) بلا باب [له] ^(٦)، مثل
حجرة ^(٧) النبى صلى الله عليه وسلم.

ثم لم يزل الأمر هكذا فى خلافة بنى أمية وبنى العباس، إلى أن ملك
النصارى تلك البلاد فى أواخر المائة الخامسة، فبنوا ذلك البناء واتخذوه
كنيسة [ونقبوا باب البناء، فلهذا تجد الباب منقوباً لا مبنياً] ^(٨)، ثم لما
استنقذ المسلمون منهم تلك الأرض اتخذها من اتخذها مسجداً.

بل كان الصحابة إذ رأوا أحداً بنى مسجداً على قبر نهوه عن ذلك،
ولما ظهر قبر دانيال بتُستَر ^(٩) كتب فيه أبو موسى الأشعري رضى الله عنه

(١) ثم : ساقطة من (ا)، (ب).

(٢) فى معجم البلدان : هو أول الحجاز وآخر الشام بين المغيثة وتبوك من منازل حاج الشام.

(٣) ن، م : المراتب.

(٤) ن : قرية.

(٥) ا، ب : مدورا.

(٦) له : زيادة فى (ا)، (ب).

(٧) ن، م : حجر.

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

(٩) فى معجم البلدان : تستر . أعظم مدينة بخوزستان.

إلى عمر رضى الله عنه ، فكتب إليه عمر أن تحفر بالنهار ثلاثة عشر قبراً ،
وتدفنه بالليل فى واحد منها لئلا يفتن الناس به^(١) .

وكان عمر بن الخطاب إذا رآهم يتناوبون مكاناً يصلون فيه لكونه
موضع نبي ينهاهم عن ذلك ، ويقول : إنما هلك من كان قبلكم باتخاذ
آثار أنبيائهم مساجد ، من أدركته الصلاة فيه فليصل^(٢) ، وإلا فليذهب .
فهذا وأمثاله مما كانوا يحققون به التوحيد الذى أرسل الله به الرسول
إليهم ، ويتبعون فى ذلك سنته صلى الله عليه وسلم .
والإسلام مبنى على أصليين : أن لا نعبد إلا الله ، وأن نعبد بما
شرع ، لا نعبد بالبدع .

فالنصارى خرجوا عن الأصلين ، وكذلك المبتدعون من هذه الأمة من
الرافضة وغيرهم .

وأيضاً ، فإن النصارى يزعمون أن الحواريين الذين اتبعوا المسيح
أفضل من إبراهيم وموسى وغيرهما من الأنبياء والمرسلين ، يزعمون أن
الحواريين رسل شافههم الله بالخطاب ، لأنهم يقولون : إن الله هو
المسيح ، ويقولون أيضاً : إن المسيح ابن الله .
والرافضة تجعل الأئمة الاثنى عشر أفضل من السابقين الأولين من

(١) هذه الواقعة ذكرها الطبرى فى كلامه عن فتح السوس فى حوادث السنة السابعة عشر ، كما
ذكرها البلاذرى (أحمد بن يحيى بن جابر) فى الكلام عن فتح السوس ، ص ٣٨٦ ، الطبعة
الأولى ، القاهرة ، ١٩٠١/١٣١٩ .

(٢) ن ، م : فليفعل .

المهاجرين والأنصار، وغاليتهم يقولون : إنهم أفضل من الأنبياء لأنهم يعتقدون فيهم الإلهية كما اعتقدته النصارى فى المسيح .

والنصارى يقولون : إن الدين مسلّم للأحبار والرهبان، فالحلال ما حللوه والحرام ما حرّموه، والدين ما شرعوه .

^(١) والرافضة تزعم أن الدين مسلّم إلى الأئمة، فالحلال ما حللوه والحرام ما حرّموه، والدين ما شرعوه^(١)

وأما من دخل فى غلو الشيعة كالإسماعيلية الذين يقولون بالهية الحاكم ونحوه من أئمتهم، ويقولون : إن محمد بن إسماعيل نسخ^(٢) شريعة محمد بن عبد الله، وغير ذلك من المقالات التى هى من مقالات الغالية^(٣) من الرافضة، فهؤلاء شر من أكثر الكفار من اليهود والنصارى والمشركين، وهم يتتسبون إلى الشيعة يتظاهرون بمذاهبهم^(٤) .

فإن قيل : ما وصفت به الرافضة من الغلو والشرك والبدع موجود كثير منه فى كثير من المنتسبين إلى السنة، فإن فى كثير منهم غلواً فى مشايخهم وإشراكاً بهم وابتداعاً لعبادات غير مشروعة، وكثير منهم يقصد قبر من يحسن الظن به : إما ليسأله حاجاته^(٥)، وإما ليسأل الله به حاجة^(٦)، وإما لظنه أن الدعاء عند قبره أجوب منه فى المساجد .

اعتراض : الغلو موجود فى كثير من المنتسبين إلى السنة

(١ - ١) موجود فى (ن) ولكن عليه شطب .

(٢) ا، ب : شيخ، وهو خطأ .

(٣) ب : من المقالات التى هى من الغالية .

(٤) ن، م : بمذاهبهم .

(٦) حاجة : ساقطة من (م)، (ا)، (ب) .

(٥) ن، م : حاجة .

ومنهم^(١) من يفضل زيارة قبور شيوخهم / على الحج ، ومنهم من يجد عند قبر من يعظمه من الرقة والخشوع ما لا يجده في المساجد والبيوت ، وغير ذلك مما يوجد في الشيعة .

ويروون أحاديث مكذوبة من جنس أكاذيب الرافضة ، مثل قولهم : لو أحسن أحدكم ظنه بحجر نفعه الله به . وقولهم : إذا أعيتمكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور . وقولهم : قبر فلان هو الترياق المجرّب .

ويروون عن بعض شيوخهم أنه قال لصاحبه : إذا كان لك حاجة فتعال إلى قبري واستغث بي ونحو / ذلك ، فإن في المشايخ من يفعل بعد مماته كما كان يفعل في حياته . وقد يستغيث الشخص بواحد منهم ، فيتمثل له الشيطان في صورته : إما حياً وإما ميتاً ، وربما قضى حاجته [أو قضى بعض حاجته]^(٢) ، كما يجري نحو ذلك للنصارى مع شيوخهم ، ولعباد الأصنام من العرب والهند والترك وغيرهم .

قيل : هذا كله مما نهى الله عنه ورسوله ، وكل ما نهى الله عنه ورسوله فهو مذموم منهى عنه ، سواء كان فاعله منتسباً إلى السنة أو إلى التشيع ، ولكن الأمور المذمومة المخالفة للكتاب والسنة في هذا وغيره هي في الرافضة أكثر منها في أهل السنة ، [فما يوجد في أهل السنة]^(٣) من الشرّ ففي الرافضة أكثر منه ، وما يوجد في الرافضة من الخير ففي أهل السنة أكثر منه .

(١) ا ، ب : وفيهم .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

وهذا حال أهل الكتاب مع المسلمين: فما يوجد في المسلمين شر إلا وفي أهل الكتاب أكثر منه، ولا يوجد في أهل الكتاب خير إلا وفي المسلمين أعظم منه.

ولهذا يذكر سبحانه مناظرة الكفار من المشركين وأهل الكتاب بالعدل، فإذا ذكروا عيباً في المسلمين لم يبرئهم منه، لكن يبين أن عيوب الكفار أعظم.

كما قال [تعالى] ^(١): ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ ثم قال: ﴿وَصَدُّ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [سورة البقرة: ٢١٧].

وهذه الآية نزلت لأن سرية من المسلمين ذكر أنهم قتلوا ابن الحضرمي في آخر يوم من رجب، فعابهم المشركون بذلك، فأنزل الله هذه الآية ^(٢).

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقُمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ﴾ * قُلْ هَلْ أَنْبِئُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَعَظِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [سورة المائدة: ٥٩، ٦٠] ^(٣)، أي من لعنه الله وجعل منهم الممسوخين وعبدة

(١) تعالى: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) انظر تفسير الآية، وخبر مقتل عمرو بن الحضرمي في تفسير الطبري (طبعة المعارف بتحقيق الأستاذ محمود شاكر) ٤/٢٩٩ - ٣١٥.

(٣) ن، م: وعبد الطاغوت... الآية

الطاغوت، ف «جعل» معطوف على «لعن»، ليس المراد : وجعل^(١) منهم من عبد الطاغوت، كما ظنه بعض الناس، فإن اللفظ لا يدل على ذلك والمعنى لا يناسبه، فإن المراد ذمهم على ذلك لا الإخبار بأن الله جعل فيهم من يعبد الطاغوت، إذ مجرد الإخبار بهذا لا ذمّ فيه لهم^(٢)، بخلاف جعله منهم القردة والخنازير فإن ذلك عقوبة منه لهم على ذنوبهم وذلك خزي لهم^(٣)، فعابهم بلعنة الله وعقوبته بالشرك الذى فيهم وهو عبادة الطاغوت^(٤).

والرافضة فيهم من لعنة الله وعقوبته بالشرك ما يشبهونهم به من بعض الوجوه، فإنه قد ثبت بالنقول المتواترة أن فيهم من يمسح كما مسح^(٥) أولئك. وقد صنّف الحافظ أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد [المقدسى]^(٦) كتاباً سماه «النهى عن سب الأصحاب»، وما ورد فيه من

-
- (١) وجعل : ساقطة من (أ)، (ب).
 - (٢) ن، م : لازم لهم فيه، وهو خطأ.
 - (٣) لهم : ساقطة من (أ)، (ب).
 - (٤) انظر وجوه تأويل هاتين الآيتين في تفسير الطبرى ١٠/٤٣٣ - ٤٤٤؛ القرطبي (طبعة دار الكتب، القاهرة ١٣٥٧/١٩٣٨)، ٦/٢٣٣ - ٢٣٦.
 - (٥) ن، م : كما يمسح..
 - (٦) المقدسى : ساقطة من (ن)، (م). وهو الإمام العالم الحافظ الحجة، محدث الشام، شيخ السنة، ضياء الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد بن أحمد بن عبدالرحمن السعدى المقدسى، ثم الدمشقى الصالحى الحنبلى. ولد سنة ٥٦٩، وتوفى سنة ٦٤٣. ترجمته في تذكرة الحفاظ ٤/١٩٠ - ١٩٢؛ شذرات الذهب ٥/٢٢٥ - ٢٢٦؛ الذيل لابن رجب ٢/٢٣٦ - ٢٤٠ (وذكر من كتبه، ص ٢٣٩ : كتاب «النهى عن سب الأصحاب» جزء)؛ الأعلام ٧/١٣٤.

الذم والعقاب» وذكر فيه حكايات^(١) معروفة في ذلك، وأعرف أنا حكايات^(٢) أخرى لم يذكرها هو.

وفيه من الشرك والغلو ما ليس في سائر طوائف الأمة، ولهذا أظهر ما يوجد الغلو في طائفتين: في النصارى والرافضة. ويوجد أيضاً في طائفة ثالثة من أهل النسك والزهد والعبادة الذين يغلون في شيوخهم ويشركون بهم^(٣).

﴿فصل﴾ /

١٣٤/١

وأما قوله عن أهل السنة :

الرد على قوله
إنهم يقولون إن
النبي صلى الله
عليه وسلم لم
ينص على إمامة
بل مات عن غير
وصية

إنهم يقولون : إن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينص على إمامة أحد^(٣)، وإنه مات عن غير وصية^(٤).

فالجواب أن يقال : ليس هذا قول جميعهم، بل قد ذهب طوائف من

أهل السنة إلى أن إمامة أبي بكر ثبتت بالنص^(٥)، والنزاع في ذلك معروف في مذهب أحمد وغيره [من الأئمة]^(٦).

(١-١) ساقط من (م).

(٢) ن، م : ... ويشركون بهم والله أعلم.

(٣) ن : واحد.

(٤) انظر ما سبق ص ١٢٦.

(٥) في هامش (م) أمام هذا الموضوع كتب : «مطلب في ثبوت الخلافة لأبي بكر بالنص».

(٦) من الأئمة : ساقط من (ن)، (م).

وقد ذكر القاضي أبو يعلى^(١) في ذلك روايتين عن [الإمام]^(٢) أحمد :
إحداهما : أنها ثبتت بالاختيار^(٣). قال : «وبهذا قال جماعة من أهل
الحديث والمعتزلة والأشعرية»، وهذا اختيار القاضي أبي يعلى وغيره .

والثانية : أنها ثبتت بالنص الخفي والإشارة [قال]^(٤) : «وبهذا قال
الحسن البصرى وجماعة من أهل الحديث»^(٥) وبكر بن أخت
عبدالواحد^(٦) ، والبيهسية من الخوارج^(٧) .

وقال شيخه أبو عبدالله بن حامد^(٨) : «فأما الدليل على استحقاق أبي

-
- (١) ا، ب : أبو يعلى وغيره .
 - (٢) الإمام : زيادة في (ا)، (ب) .
 - (٣) ب : بالإخبار، وهو خطأ، والمثبت من (ن) وقد ذكر الذهبي في مختصره «المنتقى من منهاج
الاعتدال» القراءة الصحيحة، ص ٥١ - ٥٢، وانظر تعليق ٢ ص ٥١ .
 - (٤) قال : ساقطة من (ن)، (م) .
 - (٥) قال القاضي أبو يعلى في كتاب «المعتمد في أصول الدين»، ص ٤١٠ : تحقيق د. وديع
زيدان حداد، ط. بيروت، ١٩٧٤ : «وطريق ثبوت الخلافة الاختيار من أهل الحل والعقد
وليس طريق ثبوتها النص، وبهذا قال جماعة من أصحاب الحديث والمعتزلة والأشعرية وروى
عن أحمد رحمه الله كلاماً يدل على أن خلافة أبي بكر ثبتت بالنص الخفي والإشارة، وبهذا
قال الحسن البصرى وجماعة من أهل الحديث» .
 - (٦) بكر بن أخت عبدالواحد بن زيد؛ انظر الكلام على مذهبه في : مقالات الإسلاميين
٣١٧/١ - ٣١٨؛ الفرق بين الفرق. ص ١٢٩ .
 - (٧) ن، م : البيهسية، وهو خطأ، وهم أصحاب أبي بيهس الهيصم بن جابر، وهو أحد بنى
سعد بن ضبيعة، انظر الكلام على مذهبهم في : مقالات الإسلاميين ١٧٧/١ - ١٨٢؛
الملل والنحل ١١٣/١ - ١١٥ .
 - (٨) أبو عبدالله الحسن بن حامد بن على بن مروان البغدادي، إمام الحنابلة في زمانه، له «الجامع»
في مذهب الحنابلة وله «شرح الخرقى»، كان شيخاً للقاضي أبي يعلى، كما ذكر ذلك ابن

بكر الخلافة دون غيره من أهل البيت والصحابة فمن كتاب الله سنة نبيه» .

قال: «وقد اختلف أصحابنا في الخلافة: هل أخذت من حيث النص أو الاستدلال؟ فذهب طائفة من أصحابنا إلى أن ذلك بالنص، وأنه صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك نصًّا، وقطع البيان على عينه حتماً. ومن أصحابنا من قال: إن ذلك بالاستدلال الجلي» .

قال ابن حامد: «والدليل على إثبات ذلك بالنص أخبار: من ذلك ما أسنده البخارى، عن جبير بن مطعم، قال: أتت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأمرها أن ترجع إليه. فقالت: أرأيت إن جئت فلم أجدك؟ كأنها تريد الموت. قال: «إن لم تجدني فأتى أبا بكر». وذكر [له] ^(١) سياقاً آخر ^(٢) وأحاديث أخرى. قال: «وذلك نص على إمامته» .

النصوص الدالة
على استحقات
أبي بكر الخلافة

أبي يعلى في طبقات الخنابلة ١٧٦/٢ - ١٧٧ (وانظر ١٧١/٢ - ١٧٧، ١٩٥/٢) توفي سنة ٤٠٣. وانظر ترجمته أيضاً في تذكرة الحفاظ ١٠٧٨/٣ - ١٠٧٩؛ المنتظم ٢٦٣/٧ - ٢٦٤؛ الأعلام ٢٠١/٢.

- (١) له: زيادة في (أ)، (ب).
- (٢) الحديث عن جبير بن مطعم رضى الله عنه في: البخارى ٥/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذاً من أمتي خليلاً)، ٨١/٩ (كتاب الأحكام، باب الاستخلاف)، ١١٠/٩ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الأحكام التي تُعرف بالدلائل...); مسلم ١٨٥٦/٤ - ١٨٥٧ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر.); المسند (ط. الحلبي) ٨٢/٤.

قال: «وحدیث سفیان، عن عبدالملك بن عمیر، عن ربعی، عن حذيفة بن الیمان، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اقتدوا باللذین من بعدی أبی بكر وعمر^(١)».

قال^(٢): «وأسند البخاری، عن أبی هريرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول^(٣): «بینا أنا نائم^(٤) رأیتنی علی قلیب علیها دلو فنزعت منها^(٥) ما شاء الله، ثم أخذها ابن أبی قحافة فترع منها ذنوباً أو ذنوبین، وفي نزعه ضعف، والله یغفر له^(٦)، ثم استحالت غرباً فأخذها عمر بن الخطاب فلم أر عبقریاً یفری فریة^(٧)، حتى ضرب الناس بعطن^(٨)». قال: «وذلك نص فی الإمامة».

(١) جاء الحدیث بهذا اللفظ أحياناً، وجاء أحياناً أخرى بلفظ: «إنی لا أدری ما قدر بقائی فیکم فاقتدوا باللذین... الحدیث. والحدیث عن حذيفة بن الیمان رضی الله عنه فی: سنن الترمذی ٢٧١/٥ - ٢٧٢ (كتاب المناقب، باب منه)، وقال الترمذی: «وفی الباب عن ابن مسعود. هذا حدیث حسن»؛ سنن ابن ماجة ٣٧/١ (المقدمة، باب فی فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٨٢/٥، ٣٩٩، ٤٠٢، وصحح الألبانی الحدیث فی «صحیح الجامع الصغیر» ٣٧٢/١.

(٢) قال: ساقطة من (١)، (ب).

(٣) ا، ب: قال.

(٤) ن، م: بین النائم والیقظان.

(٥) ن: عنها.

(٦) ب (فقط): والله یغفر له ضعفه.

(٧) ا، ب: فلم أر عبقریاً من الناس ینزع نزع عمر

(٨) جاء هذا الحدیث عن أبی هريرة وعن سالم بن عبدالله عن أبیه عبدالله بن عمر رضی الله عنهم بالفاظ متقاربة فی عدة مواضع من البخاری: ٦/٥ (كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبی لو كنت متخذاً من أمتی خلیلاً...)، ٣٨/٩ - ٣٩ (كتاب التعبير، باب نزع

قال: «ويدل عليه ما أخبرنا أبو بكر بن مالك، وروى عن مسند أحمد، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جُدعان، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة^(١)، عن أبيه، قال: / قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً: «أيكم رأى رؤيا؟» فقلت: أنا، رأيت يا رسول الله كأن ميزاناً دُلِّيَ من السماء، فوزنت بأبي بكر فرجحت بأبي بكر، ثم وزن أبو بكر بعمر فرجح أبو بكر بعمر، ثم وزن عمر بعثمان فرجح عمر بعثمان، ثم رفع الميزان. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: خلافة نبوة، ثم يوّتى الله الملك لمن^(٢) يشاء^(٣)».

الماء من البئر حتى يروى الناس، باب نزع الذنوب والذنوبين من البئر بضعف، باب الاستراحة في المنام)، ١٣٩/٩ (كتاب التوحيد، باب في المشيئة والإرادة... قول الله تعالى: توّتى الملك من تشاء...؛ مسلم ٤/١٨٦٠ - ١٨٦٢ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر...؛ سنن الترمذى ٣/٣٦٩ (كتاب الرؤيا، باب ما جاء في رؤيا النبي...؛ المسند (ط. المعارف) الأرقام: ٤٨١٤، ٤٩٧٢، ٥٦٢٩، ٥٨١٧، ٥٨٥٩، ١٠٣/١٦ (رقم ٨٢٢٢) ٩/١٧ - ١٠ (رقم ٨٧٩٤)، المسند (ط. الحلبي) ٤٥٠/٢.

وسيرد الحديث مرة أخرى في هذا الجزء (ص ٥١١). والقلب هي البئر. وفي فتح الباري ٣٨/٧ - ٣٩: «أنزع منها: أى أملاً بالدلو. قوله: فنزع دُنُوباً أو ذنوبين بفتح المعجمة وبالنون وآخره موحدة: الدلو الكبيرة إذا كان فيها الماء... قوله: وفي نزع ضعف: أى أنه على مهل ورفق... قوله: فاستحالت في يده عَرَباً... أى دلوا عظيمة. قوله: فلم أر عبقرياً... المراد به كل شيء بلغ النهاية، وأصله أرض يسكنها الجن ضرب بها العرب المثل في كل شيء عظيم... قوله: يفرى... فَرِيَهُ... ومعناه يعمل عمله البالغ... قوله: حتى ضرب الناس بعطن... هو مناخ الإبل إذا شربت ثم صدرت».

(١) ن (فقط): عبدالرحمن بن أبي بكر، وهو خطأ.

(٢) ن، م: من.

(٣) ورد هذا الحديث في سنن أبي داود مرتين عن أبي بكرة رضى الله عنه الأولى منها رواية

قال : «وأُسند أبو دوداد، عن جابر الأنصاري، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «رأى الليلة رجل صالح أن أبا بكر نيطَ برسول الله صلى الله عليه وسلم^(١)، ونيط عمر بأبي بكر، ونيط عثمان بعمر». قال جابر: فلما قمنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا: أما الرجل^(٢) الصالح فرسول الله صلى الله عليه وسلم، وأما نوط بعضهم ببعض فهم ولاة هذا الأمر الذي بعث الله به نبيه^(٣)». .

قال : «ومن ذلك حديث صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضی الله عنها قالت : دخل عليّ رسول الله صلى الله

صحيحة أولها : «من رأى منكم رؤيا؟... الحديث وهو في : سنن أبي داود ٢٨٩/٤ (كتاب السنة، باب في الخلفاء)؛ سنن الترمذی ٣٦٨/٣ - ٣٦٩ (كتاب الرؤيا، باب ما جاء في رؤيا النبي... .) وقال الترمذی : «هذا حديث حسن صحيح». وجاء الحديث أيضا في المستدرک للحاکم ٧٠/٣ - ٧١ (كتاب معرفة الصحابة)، ٣٩٤/٤ (كتاب تعبير الرؤيا) وقال الحاکم : «هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه» والرواية الثانية أولها بلفظ «أيكم رأى رؤيا؟ وفيها الزيادة التي قال النبي صلى الله عليه وسلم : «خلافة نبوة، ثم يؤتى الله الملك من يشاء» وهي في الصفحة التالية في سنن أبي داود ٢٩٠/٤ وقال المحقق عن هذا الحديث إن فيه على بن زيد وهو ابن جُدعان ولا يحتاج بحديثه. وجاء الحديث في المسند (ط. الحلبي) ٤٤/٥، ٥٠. وانظر المسند (ط. الحلبي) ٦٣/٤، ٣٧٦/٥. وسيرد هذا الحديث مرة أخرى في هذا الجزء إن شاء الله (ص ٥١٣).

(١) صلى الله عليه وسلم : ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) الرجل : ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) الحديث عن جابر بن عبد الله رضی الله عنه في : سنن أبي داود ٢٩٠/٤ (كتاب السنة، باب في الخلفاء) وأوله : «أرى الليلة رجل صالح... الحديث. وقال الأستاذ المحقق في تعليقه إنه حديث منقطع. والحديث في : المسند (ط. الحلبي) ٣٥٥/٣؛ المستدرک للحاکم ٧١/٣ - ٧٢ (كتاب معرفة الصحابة) وقال الحاکم : «ولعاقبة هذا الحديث إسناد

عليه وسلم اليوم الذى بدىء به فيه، فقال « ادعى لى أباك وأخاك حتى أكتب لأبى بكر كتاباً ». ثم قال . « يأبى الله والمسلمون إلا أبا بكر ». وفى لفظ: « فلا يطمع فى هذا الأمر طامع ». وهذا الحديث فى الصحيحين^(٣) .

ورواه من طريق أبى داود الطيالسى ، عن ابن أبى مليكة ، عن عائشة / قالت : لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « ادعى لى عبدالرحمن بن أبى بكر لأكتب لأبى بكر كتاباً لا يختلف عليه الناس »^(٣) . ثم قال : « معاذ الله أن يختلف المؤمنون فى أبى بكر »^(٤) . وذكر أحاديث

١٣٥/١

صحيح عن أبى هريرة ولم يخرجاه . وقال الذهبى فى « تلخيص المستدرک » ذيل ٧٤/٣ : صحيح وضعف الألبانى الحديث فى « ضعيف الجامع الصغير وزيادته » ٢٦٠ - ٢٦١ .

(١) به : ساقطة من (م) ، (ا) ، (ب) .

(٢) ن ، م : فى الصحيح . وجاء هذا الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى الصحيحين وفى المسند فى عدة مواضع ، وأقرب الروايات الرواية المذكورة هنا هى فى المسند (ط . الحلبي) ١٤٤/٦ ونصها : « حدثنا عبدالله حدثنى أبى . . . عن صالح بن كيسان عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اليوم الذى بدىء فيه ، فقلت : وأرأساه . فقال : « وددت أن ذلك كان وأنا حىّ فهيأتك ودفنتك » قالت : فقلت غَيْرِي : كأتى بك فى ذلك اليوم عروسا ببعض نسائك . قال : « وأنا وأرأساه ادعوا لى أباك وأخاك حتى أكتب لأبى بكر كتابا ، فإنى أخاف أن يقول قائل ويتمنى متمن . قال : « وأنا أولى . ويأبى الله عز وجل والمؤمنون إلا أبا بكر » . والحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - فى : البخارى ١١٩/٧ (كتاب المرضى ، باب قول المريض إني وجع . . .) وقال ابن حجر فى « فتح البارى » ١٢٥/١٠ : « وزاد فى رواية عبيد الله : « ثم بدىء فى وجهه الذى مات فيه صلى الله عليه وسلم) ، ٨١-٨٠/٩ (كتاب الأحكام ، باب الاستخلاف) ؛ مسلم ١٨٥٧/٤ (كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبى بكر الصديق . . .) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٤٧/٦ ، ١٠٦ (وفيها : لكيلا يطمع فى أمر أبى بكر طامع . . .) .

(٣) الناس : ساقطة من (ا) ، (ب)

(٤) الحديث فى مسند أبى داود الطيالسى (طبعة حيدر آباد ، ١٣٢١) ، ص ٢١٠ - ٢١١

وفيه ثم قال دعيه معاذ الله الخ

تقديمه فى الصلاة، وأحاديث آخر لم أذكرها لكونها ليست مما يثبت^(١) أهل الحديث.

وقال أبو محمد بن حزم فى كتابه فى^(٢) «الملل والنحل»^(٣) : «اختلف الناس فى الإمامة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت^(٤) طائفة: إن النبى صلى الله عليه وسلم لم يستخلف أحداً، ثم اختلفوا^(٥) فقال بعضهم: [لكن]^(٦) لما استخلف أبا بكر^(٧) على الصلاة كان ذلك دليلاً على أنه أولاهم بالإمامة والخلافة على الأمر^(٨). وقال بعضهم: لا، ولكن كان أئینهم^(٩) فضلاً فقدّموه لذلك.

وقالت طائفة: بل نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم على استخلاف أبى بكر بعده على أمور الناس نصّاً جلياً. قال أبو محمد: وبهذا نقول لبراهين، أحدها: إطباق الناس كلهم،

(١) ن (فقط) : بينه .

(٢) فى : ساقطة من (ا)، (ب) .

(٣) «الفصل فى الملل والأهواء والنحل» والكلام التالى فى ١٧٦/٤ تحقيق د. محمد ابراهيم نصر، د. عبدالرحمن عميرة، ط. عكاظ، الرياض ١٤٠٢/١٩٨٢ .

(٤) ف = الفصل : قد اختلف الناس فى هذا فقالت . .

(٥) ثم اختلفوا : ليست فى (ف) .

(٦) لكن : ساقطة من (ن)، (م) .

(٧) ف : أبا بكر رضى الله عنه .

(٨) ف : الأمور .

(٩) أئینهم : كذا فى (م)، (ف)، وفى (ن)، (م)، (أ) : أثبتهم

وهم الذين قال الله فيهم : ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ يَتَّعُونَ فَضلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَنَصْرُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَوْلِيكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [سورة الحشر : ٨].

فقد اتفق^(١) هؤلاء الذين شهد الله لهم بالصدق وجميع إخوانهم من الأنصار - رضى الله عنهم - على أن سموه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ومعنى الخليفة فى اللغة هو الذى يستخلفه المرء لا الذى يخلفه دون أن يستخلفه [هو]^(٢) ، لا يجوز غير هذا البتة فى اللغة بلا خلاف . تقول :^(٣) استخلف فلاناً فلاناً يستخلفه فهو خليفة^(٤) ومستخلفه ، فإن قام مكانه دون أن يستخلفه^(٥) لم يقل إلا : خَلَفَ فلانٌ فلاناً يَخْلُفُهُ فهو خالف .

قال^(٦) : «ومحال أن يعنوا بذلك الاستخلاف على الصلاة لوجهين ضروريين : أحدهما : أنه لم^(٧) يستحق أبو بكر قط^(٨) هذا الاسم على

(١) ف : أصفق، وهى بمعنى اتفق، انظر اللسان، مادة : صفق .

(٢) هو : ساقط من (ن)، (م) وهو فى (ف) .

(٣) ن، ا : يقول؛ ب : يقال .

(٤) ا، ب : خليفته .

(٥) ف : يستخلفه هو .

(٦) بعد الكلام السابق مباشرة .

(٧) م : لا، وهو خطأ .

(٨) قط : من (م) . وفى (ف) : رضى الله عنه قط .

الإطلاق في حياة رسول الله^(١) صلى الله عليه وسلم، وهو حينئذ خليفته [على الصلاة]^(٢)، فصح [يقينا]^(٣) أن خلافته المسمى بها^(٤) هي غير خلافته على الصلاة.

والثاني : أن كل من استخلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته كعلئ في غزوة تبوك، وابن أم مكتوم في غزوة الخندق، وعثمان بن عفان في غزوة ذات الرقاع، وسائر من استخلفه على البلاد باليمن والبحرين والطائف وغيرها، لم يستحق أحد منهم قط بلا خلاف بين أحد من الأمة^(٥) أن يُسمى خليفة رسول الله [صلى الله عليه وسلم]^(٦)، فصح يقيناً بالضرورة التي لا محيد عنها أنها الخلافة^(٧) بعده على أمته.

ومن المحال^(٨) أن يجمعوا على ذلك وهو^(٩) لم يستخلفه نصاً، ولو لم يكن ههنا^(١٠) إلا استخلافه في الصلاة^(١١)، لم يكن^(١٢) أبو بكر أولى بهذه التسمية^(١٣) من سائر من ذكرنا^(١٤)».

(١) ن، ا، ب : النبي.

(٢) ن، م، ا، ب : وهو حينئذ خليفة، والصواب ما أثبتته وهو الذي في (ف).

(٣) يقينا : ساقطة من (ن)، (م) وهي في (ف).

(٤) ف : هو بها.

(٥) ف ١٧٧/٤ : من أحد من الأمة؛ ن، م : بين أهل العلم.

(٦) ف : ... صلى الله عليه وسلم على الإطلاق. وسقطت «صلى الله عليه وسلم» من (ن).

(٧) ف : للخلافة.

(٨) ف : ومن الممتنع. (١٢) ف : ما كان.

(٩) ف : وهو عليه السلام. (١٣) ب : بهذا الاسم؛ ا : بهذا اسمه، وهو تحريف.

(١٠) ن، م : هنا. (١٤) ف : من غيره ممن ذكرنا.

(١١) ف : استخلافه إياه على الصلاة.

قال^(١) : «وأيضاً فإن الرواية قد صحت أن^(٢) امرأة قالت : يا رسول الله أرايت إن رجعت فلم^(٣) أجدك؟ كأنها تعنى^(٤) الموت . قال : فأتى أبا بكر». **قال^(٥)** : «وهذا نص جليّ على استخلاف أبي بكر».

قال^(٦) : «وأيضاً فإن الخبر قد جاء من الطرق الثابتة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعائشة^(٧) فى مرضه الذى توفى فيه^(٨) : «لقد هممت أن أبعث إلى أبيك وأخيك، وأكتب كتاباً وأعهد عهداً، لكيلا^(٩) يقول قائل : أنا أحق، أو يتمنى متمن^(١٠)، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر^(١١)».

***وروى^(١٢)** : ويأبى الله ورسوله والمؤمنون [إلا أبا بكر]^{*}(١٣). وروى

-
- (١) بعد الكلام السابق فى (ف) بجملة هى : «وهذا برهان ضرورى نعارض به جميع الخصوم».
 - (٢) ف : بأن.
 - (٣) ف : ولم.
 - (٤) ف : تريد.
 - (٥) بعد الكلام السابق مباشرة.
 - (٦) بعد الكلام السابق مباشرة.
 - (٧) ف : لعائشة رضى الله عنها.
 - (٨) توفى فيه عليه السلام.
 - (٩) ن، م : لثلا.
 - (١٠-١٠) : ساقط من (أ)، (ب).
 - (١١) وروى : ساقطة من (أ)، (ب).
 - (*) : ما بين النجمتين ساقط من (ف) فقط.
 - (١٢) إلا أبا بكر : ساقطة من (ن)، (م).

[أيضاً^(١)] : ويأبى الله والنبيون إلا أبا بكر». قال^(٢) : «فهذا نصر جليّ على استخلافه صلى الله عليه وسلم أبا بكر على ولاية الأمة بعده».

قال^(٣) : «واحتج من قال : لم يستخلف [أبا بكر]^(٤) بالخبر المأثور عن عبد الله بن عمر عن عمر^(٥)، أنه قال : إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني - يعنى أبا بكر - وإلا استخلف فلم يستخلف من هو خير مني ، يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم . وبما روى عن عائشة [رضى الله عنها]^(٦) إذ^(٧) سئلت : من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفاً لو استخلف؟^(٨)» .

-
- (١) أيضاً : ساقطة من (ن)، (م) .
 (٢) بعد الكلام السابق مباشرة .
 (٣) بعد الكلام السابق (ف) بثلاثة أسطر .
 (٤) أبا بكر : ساقطة من (ا)، (ب) .
 (٥) الحديث عن ابن عمر رضى الله عنهما في : البخارى ٨١/٩ (كتاب الأحكام، باب الاستخلاف)؛ مسلم ١٤٥٤/٣ - ١٤٥٥ (كتاب الإمارة، باب الاستخلاف وتركه)؛ سنن أبى داود ٣/١٨٤ (كتاب الخراج والإمارة والقيء، باب فى الخليفة يستخلف)؛ سنن الترمذى ٣/٣٤١ (كتاب الفتن، باب ما جاء فى الخلافة) وقال الترمذى : «هذا حديث صحيح وقد روى من غير وجه عن ابن عمر»؛ المسند (ط . المعارف) ٢/٢٨٤، ٣٢٣، ٣٣٣ .

- (٦) رضى الله عنها : ساقطة من (ن)، (م) .
 (٧) ا، ب : أنها .
 (٨) هذا الأثر عن عائشة رضى الله عنها فى مسلم ٤/١٨٥٦ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبى بكر . . .) وتماه فيه : . . . قالت : أبوبكر . فقيل لها : ثم من بعد أبى بكر؟ قالت : عمر . ثم قيل لها : من بعد عمر؟ قالت : أبو عبيدة بن الجراح، ثم انتهت إلى هذا . والأثر بمعناه فى المسند (ط . الحلبي) ٦/٦٣ .

قال^(١) «ومن المحال^(٢) أن يعارض إجماع / الصحابة الذي^(٣) ذكرنا عنهم^(٤)، والأثران الصحيحان المسندان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من لفظه، بمثل هذين الأثرين الموقوفين على عمر وعائشة^(٥) رضى الله عنهما^(٦) مما لا تقوم به^(٧) حجة ظاهرة^(٨)، من أن^(٩) هذا الأثر خفى على عمر^(١٠) كما خفى عليه كثير من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم كالاستئذان^(١١)

-
- (١) بعد الكلام السابق مباشرة في (ف) .
 (٢) ف : فمن المحال .
 (٣) ن ، م : الذين .
 (٤) عنهم : ليست في (ن) .
 (٥) ن ، م : عائشة وعمر .
 (٦) رضى الله عنهما : ليست في (ا) ، (ب) .
 (٧) ن ، ف : يقوم به .
 (٨) ظاهرة : ساقطة من (ف)، وبدلا منها عبارة زائدة وهى : «عما له وجه ظاهر» .
 (٩) ا ، ب : مع أن . والمثبت من (ن)، (ف) ١٧٨/٤ . وسقطت (أن) من (م) .
 (١٠) ف : عمر رضى الله عنه .

(١١) في : البخارى ٥٤/٨ - ٥٥ (كتاب الاستئذان، باب التسليم والاستئذان ثلاثا) عن أبى سعيد الخدرى قال : كنت في مجلس من مجالس الأنصار إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور، فقال : استأذنت على عمر ثلاثا فلم يؤذن لى فرجعت، فقال : ما منعك؟ قلت : استأذنت ثلاثا فلم يؤذن لى فرجعت، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع» . فقال : والله لتقيمن عليه بيته . أمكنم أحد سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم؟ فقال أبى بن كعب : والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم . فكنت أصغر القوم فقممت معه فأخبرت عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ذلك . وهذا الحديث في : مسلم ١٦٩٥/٣ - ١٦٩٦ (كتاب الآداب، باب الاستئذان)؛ الموطأ ٩٦٤/٢ (كتاب الاستئذان، باب الاستئذان) بالفاظ مقاربة وجاء حديث بمعناه قبله مباشرة ٩٦٣/٢ عن أبى موسى الأشعري ونصه : «الاستئذان ثلاث، فإن أذن لك فادخل، وإلا فارجع» .

وغيره، أو أنه^(١) أراد استخلافاً بعهد مكتوب ، ونحن نقرّ أن استخلاف
أبي بكر^(٢) لم يكن بعهد^(٣) مكتوب .

وأما الخبر في ذلك عن عائشة^(٤) فكذلك أيضاً^(٥) . وقد يُخرَج
كلاهما^(٦) على سؤال سائل، وإنما الحجة في روايتهما لا في
قولهما^(٧) .

قلت : والكلام في تثبيت خلافة / أبي بكر وغيره مبسوط في غير هذا
الموضع ، وإنما المقصود هنا البيان لكلام الناس في خلافته : هل حصل
عليها نص جلي أو نص خفي؟^(٨) وهل ثبتت بذلك أو بالاختيار من أهل
الحل والعقد؟

فقد تبين أن كثيراً من السلف والخلف قالوا فيها بالنص الجلي
أو الخفي ، وحينئذ فقد بطل قدح الرافضي في أهل السنة بقوله : إنهم
يقولون : إن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينص على إمامة أحد ، وأنه
مات من غير وصية ، وذلك^(٩) أن هذا القول لم يقله جميعهم ، فإن كان

(١) ا ، ب : وأنه .

(٢) ا ، ب : أن استخلافه .

(٣) ف : بكتاب .

(٤) ا ، ب : عائشة رضي الله عنها .

(٥) ف : نصاً ، وهو خطأ .

(٦) ن ، م : كل منهما ؛ ف : كلامها .

(٧) ف ، ن : في روايتها لا في قولها ؛ م : في روايتها ، وهو تحريف .

(٨) ا ، ب : نص خفي أو جلي ؟

(٩) ا ، ب : وكذلك .

حقاً فقد قاله بعضهم، وإن كان الحق هو نقيضه فقد قال بعضهم ذلك .
فعلى التقديرين لم يخرج الحق عن أهل السنة .

قوله الراوندية بالنص على العباس
وأيضاً فلو قدر أن القول بالنص هو الحق لم يكن في ذلك حجة
للشيعة، فإن الراوندية^(١) تقول بالنص على العباس كما قالوا هم بالنص
على عليّ .

قال القاضي أبو يعلى وغيره: «واختلف الراوندية فذهب جماعة منهم
إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم نصَّ على العباس بعينه واسمه، وأعلن
ذلك وكشفه وصرَّح به، وأن الأمة جحدت^(٢) هذا النص وارتدَّت وخالفت أمر
النبي صلى الله عليه وسلم^(٣) عناداً. ومنهم من قال: إن النص على
العباس وولده من بعده إلى أن تقوم الساعة»^(٤)، يعنى هو نص خفى .

فهذان قولان للراوندية كالقولين للشيعة، فإن الإمامية تقول: إنه نص
على عليّ [بن أبي طالب] رضى الله عنه^(٥) من طريق التصريح والتسمية

(١) سبقت الإشارة من قبل ص ١٤٤ إلى الراوندية القائلين بإمامة العباس بن عبدالمطلب
وإلى ما ذكره الأشعري عنهم في المقالات ١/٩٤، والرازي في: اعتقادات فرق المسلمين
والمشركين، ص ٦٣. وسيرد بعد قليل كلام ابن حزم عنهم في الفصل ٤/١٥٤ .

(٢) أ، ب : كفرت .

(٣) أ، ب : أمر الرسول صلى الله عليه وسلم .

(٤) يقول القاضي أبو يعلى في كتابه «المعتمد في أصول الدين» ص ٢٢٣ : «وذهب قوم من
الراوندية إلى أن النص على العباس وولده من بعده إلى أن تقوم الساعة» .

(٥) ن، م : على رضى الله عنه، أ، ب : على بن أبي طالب .

بأن هذا هو الإمام من بعدى فاسمعوا له وأطيعوا، والزيدية^(١) تخالفهم في هذا.

ثم من الزيدية من يقول: إنما نص عليه بقوله: من كنت مولاه فعلى مولاه^(٢)، وأنت منى بمنزلة هارون من موسى^(٣)، وأمثال ذلك من النص

(١) ن، م: والراوندية، وهو خطأ. وسبق الكلام على الزيدية (انظر مثلا: ص ٣٤ - ٣٥؛ وانظرت ٩ ص ٣٥) وانظر عنهم أيضا: مقالات الإسلاميين ١/١٢٩ - ١٤١؛ الملل والنحل ١/١٣٧ - ١٤٣؛ الفرق بين الفرق، ص ١٩، ٢٢ - ٢٥.

(٢) الحديث في: سنن الترمذى ٢٩٧/٥ (كتاب المناقب، باب مناقب على بن أبى طالب...). ونصه: حدثنا محمد بن بشار... قال: سمعت أبا الطفيل يحدث عن أبى سريحة أوزيد بن أرقم - شك شعبة - عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «من كنت مولاه فعلى مولاه». قال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب. وروى شعبة هذا الحديث عن ميمون أبى عبد الله عن زيد بن أرقم عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه. وأبو سريحة هو حذيفة بن أسيد صاحب النبى صلى الله عليه وسلم». وصحح الألبانى الحديث فى تعليقه على «مشكاة المصابيح» للتبريزى ٢٤٣/٣، وعلق على عبارة، شك شعبة، بقول: «قلت: وهو فى المسند عن زيد بدون شك». كما صحح الألبانى الحديث فى «صحيح الجامع الصغير» ٣٥٣/٥. والحديث عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه فى: سنن ابن ماجه ١/٤٥ (المقدمة، فضل على...); المسند (ط. المعارف) عن على رضى الله عنه: الأرقام: ٦٤١ (ضعف أحمد شاكر سنده)، ١٣١٠، عن ابن عباس رضى الله عنهما، رقم ٣٠٦٢، (ط. الحلبي) عن البراء رضى الله عنه ٢٨١/٤، عن زيد بن أرقم رضى الله عنه ٣٦٨/٤، ٣٧٠، ٣٧٢، ٣٧٢ - ٣٧٢، عن بريدة رضى الله عنه ٣٦١/٥، عن خمسة أوستة من الصحابة ٣٦٦/٥، عن زيد بن أرقم ٣٧٠/٥، عن أبى أيوب الأنصارى مع طائفة من الأنصار ٤١٩/٥. وجاء الحديث فى كتاب «فضائل الصحابة» للإمام أحمد بن حنبل (تحقيق وصى الله بن محمد بن عباس)، إصدار جامعة أم القرى ١٤٠٣/١٩٨٣ (الأرقام: ٩٤٧، ٩٥٩، ١٠٠٧، ١٠٢١، ١٠٤٨، ١١٦٧، ١١٧٧، ١٢٠٦.

(٣) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه فى: البخارى

الخفى الذى يحتاج إلى تأمل لمعناه. وحكى عن الجارودية من الزيدية^(١) أن النبى صلى الله عليه وسلم نص على على بصفة لم تكن توجد إلا فيه، لا من جهة التسمية.

فدعوى الراوندية فى النص من جنس دعوى الرافضة، وقد ذكر فى الإمامية أقوال أخر.

قال [أبو محمد] بن حزم^(٢) : «اختلف القائلون بأن الإمامة^(٣) لا تكون^(٤) إلا فى صليبة^(٥) قریش، فقالت طائفة: هى جائزة فى

١٩/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى . . . ، باب مناقب على بن أبى طالب)؛ مسلم
١٨٧١/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل على بن أبى طالب)؛ سنن الترمذى
٣٠١/٥ - ٣٠٢ (كتاب المناقب، باب مناقب على بن أبى طالب)؛ سنن ابن ماجه ٤٢/١
٤٣، ٤٥ (المقدمة)، باب فى فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : فضل
على بن أبى طالب . . .)؛ المسند (ط. المعارف) ٩٧/٣. والحديث فى «فضائل
الصحابة» الأرقام: ٩٥٤، ٩٥٧، ١٠٣٠، ١٠٤٥، ١٠٩١، ١١٤٣، ١١٥٣.

(١) ن، م : الجارودية والزيدية. وهو خطأ. والجارودية هم من فرق الزيدية ويتسبون إلى من

يعرف بأبى الجارود. انظر عن مذهبهم: مقالات الإسلاميين ١٣٣/١ - ١٣٥؛ الملل والنحل ١٤٠/١ - ١٤١؛ الفرق بين الفرق، ٢٢ - ٢٤.

(٢) ن، م : ابن حزم. والكلام التالى فى (ف) ١٥٤/٤. وأوله فى (ف) : واختلف.

(٣) ن : الإمامية، وهو تحريف.

(٤) ف : لا تجوز.

(٥) ف ١٥٤/٤ : صلبة؛ ا، ب : صبية، والصواب ما أثبتناه، وهو الذى فى (ن)، (م).

والمعنى أن الإمامة لا تكون إلا فى قرشى خالص النسب. وفى «أساس البلاغة» للزمخشرى، مادة: «صلب»: عربى صليب : خالص النسب.

جميع ولد فهر بن مالك بن النضر^(١) ؛ وهذا قول أهل السنة وجمهور
المرجئة^(٢) وبعض المعتزلة .

وقالت طائفة : لا تجوز الخلافة إلا في ولد العباس [بن
عبدالمطلب]^(٣) ، وهم الراوندية^(٤) .

وقالت طائفة : لا تجوز [الخلافة]^(٥) إلا في ولد علي بن أبي
طالب^(٦) .

وقالت طائفة : لا تجوز [الخلافة]^(٧) إلا في ولد جعفر بن أبي
طالب^(٨) * ثم قصورها^(٩) على عبدالله بن معاوية بن عبدالله بن جعفر
بن أبي طالب * . وبلغنا عن بعض بني الحارث بن عبدالمطلب أنه كان

(١) ف : فهر بن مالك فقط .

(٢) ن ، م : جمهور أهل السنة والمرجئة .

(٣) بن عبدالمطلب : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) ف : وهو قول الراوندية .

(٥) الخلافة : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) ن ، م : علي بن أبي طالب رضى الله عنه .

(٧) الخلافة : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٨) ن ، م : جعفر بن أبي طالب رضى الله عنه .

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (ا) ، (ب) . وترجمة عبدالله بن معاوية بن عبدالله بن جعفر

ابن أبي طالب في : لسان الميزان ٣/٣٦٣ - ٣٦٥ ، وفيها (ص ٣٦٤) : قال أبو نعيم في تاريخه :

قدم المداين متغلباً عليها أيام مروان بن محمد ومعه أبو جعفر المنصور ، فبقى من سنة (٢٨) إلى

انقضاء سنة (٢٩) ، ثم هرب إلى خراسان فسجنه أبو مسلم إلى أن مات مسجوناً سنة إحدى

وثلاثين ومائه . ثم نقل ابن حجر عن ابن حزم قوله : كان عبدالله بن معاوية ردى الدين معطلا

يصحب الدهرية .

(٩) ف : ثم قصورها ، وهو تحريف .

يقول: لا تجوز الخلافة إلا لبني^(١) عبدالمطلب خاصة، ويراها في جميع ولد^(٢) عبدالمطلب، وهم: أبو طالب وأبولهب والعباس والحارث^(٣) .

قال^(٤) : «وبلغنا^(٥) [عن رجل كان بالأردن يقول: لا تجوز الخلافة إلا في بني عبد شمس^(٦) ، وكان له^(٧) في ذلك تأليف مجموع» .

قال^(٨) : «ورأينا^(٩) كتاباً مؤلفاً لرجل من ولد عمر بن الخطاب^(١٠) يحتج فيه أن^(١١) الخلافة لا تجوز إلا في ولد أبي بكر وعمر خاصة^(١٢)»، وسيأتى تمام الكلام على تنازع الناس في الإمامة إن شاء الله تعالى .

١٣٧ / ١

والمقصود هنا أن أقوال الرافضة معارضة بنظيرها، فإن دعواهم النص على عليّ، كدعوى أولئك النص على العباس، وكلا القولين مما يعلم فساده بالاضطرار، ولم يقل أحد من أهل العلم شيئاً من هذين القولين،

- (١) ف : إلا في بني .
- (٢) أ ، ب : بني .
- (٣) ف والحارث والعباس، وهم عموم النبي صلى الله عليه وسلم، وأبو طالب اسمه عبدمناف، وأبولهب هو عبدالعزى . . سيرة ابن هشام ١/١١٣، طبعة مصطفى الحلبي، القاهرة، ١٩٣٦/١٣٥٥ .
- (٤) بعد الكلام السابق مباشرة .
- (٥) بعد كلمة «وبلغنا» يوجد سقط كبير في (ن) سنشير إلى نهايته فيما بعد إن شاء الله .
- (٦) ف : إلا في بني أمية بن عبد شمس؛ م : إلا في أولاد عبد شمس .
- (٧) عند عبارة «وكان له» يبدأ سقط كبير في (م) وينتهي مع نهاية سقط (ن) .
- (٨) بعد الكلام السابق مباشرة .
- (٩) ف : وروينا .
- (١٠) ف : بن الخطاب رضى الله عنه .
- (١١) ف : بأن .
- (١٢) ف : إلا لولد أبي بكر وعمر رضى الله عنها .

وإنما ابتدعهما أهل الكذب كما سيأتى إن شاء الله تعالى بيانه، ولهذا لم يكن أهل الدين من ولد العباس وعلى يدعون هذا ولا هذا، بخلاف النص على أبى بكر فإن القائلين به طائفة من أهل العلم، وسنذكر إن شاء الله تعالى فصل الخطاب فى هذا الباب .

لكن المقصود أن لهم أدلة وحججاً من جنس أدلة المستدلين فى موارد النزاع، ويكفيك أن أضعف ما استدلووا به استدلالهم بتسميته خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه قد تقدم أن القائلين بالنص على أبى بكر منهم من قال بالنص الخفى، ومنهم من قال بالنص الجلى .

وأيضاً، فقد روى ابن بطة^(١) بإسناده، قال: حدثنا أبو الحسن بن أسلم الكاتب^(٢)، حدثنا الزعفرانى^(٣)، حدثنا يزيد بن هارون^(٤) حدثنا المبارك بن فضالة^(٥)، أن عمر بن عبدالعزيز بعث محمد بن الزبير

(١) المتوفى سنة ٣٨٧، وسبق الكلام عليه (ص ٦١ ت ٦).

(٢) لم أجده فيما بين يدي من المراجع.

(٣) أبو على الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى من أعيان أصحاب الشافعى وقد توفى سنة

٢٤٩، انظر ترجمته فى: تهذيب التهذيب ٢/٣١٨ - ٣١٩؛ الأنساب للسمعانى، ص

٢٧٤؛ اللباب فى تهذيب الأنساب ١/٥٠٢.

(٤) المتوفى سنة ٢٠٦، وسبقت ترجمته (ص ٦٠ ت ٤).

(٥) ترجمته فى ميزان الاعتدال ٣/٥ - ٦. وفيها: قال يحيى بن معين: صالح. وقال أبو داود:

شديد التدليس، فإذا قال: حدثنا، فهو ثبت. وقال النسائى وغيره: ضعيف. . وقال ابن

عدى: عامة أحاديثه أرجو أن تكون مستقيمة. وتوفى سنة ١٦٤ أو ١٦٥ أو ١٦٦ على ثلاث

روايات. وذكره ابن العماد (شذرات الذهب ١/٢٥٩ - ٢٦٠) فى وفيات سنة ١٦٤. وذكره

الذهبى فى تذكرة الحفاظ ١/١٨٨.

الحنظلي^(١) إلى الحسن فقال: هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم استخلف أبا بكر؟ فقال: أوفى شك صاحبك؟ نعم، والله الذي لا إله إلا هو استخلفه، لهو أتقى من أن يتوَّب عليها. قال ابن المبارك: استخلافه هو أمره أن يصلى بالناس، وكان هذا عند الحسن استخلاقاً.

قال: «وأبانا أبو القاسم عبدالله بن محمد^(٢) حدثنا أبو خيثمة زهير ابن حرب^(٣)، حدثنا يحيى بن سليم^(٤) حدثنا جعفر بن

(١) محمد بن الزبير التميمي الحنظلي البصري. في ميزان الاعتدال ٥٧/٣: عن أبيه، والحسن، وعمر بن عبدالعزيز... قال النسائي: ضعيف، وقال ابن معين: لا شيء، وقال أبو حاتم: ليس بالقوى في حديثه إنكار، وقال البخاري: روى عن حماد بن زيد منكر الحديث وفيه نظر. وانظر ترجمته أيضاً في: تهذيب التهذيب ١٦٧/٩؛ الخلاصة للخزرجي، ص ٢٨٧.

(٢) عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز أبو القاسم بن بنت أحمد بن منيع البغوي، أورد الذهبى طعن ابن عدى وغيره فيه، ولكنه دافع عنه وقال في آخر ترجمته (ميزان الاعتدال ٧٢/٢): قلت: الرجل ثقة مطلقاً، وانظر لسان الميزان ٣٣٨/٣ - ٣٤١. وقد توفي البغوي سنة ٣١٧. وهو من شيوخ ابن بطة. انظر طبقات الحنابلة ١٩٠/١ - ١٩٢، ١٤٤/٢.

(٣) زهير بن حرب بن شداد الحرشي أبو خيثمة النسائي. ترجمته في تهذيب التهذيب ٣٤٢/٣ - ٣٤٤، وفيها: وعنه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه وروى له النسائي... مات سنة ٢٣٤.

(٤) يحيى بن سليم الطائفي الحذاء الخزاز المتوفى سنة ١٩٥، وثقه البعض وضعفه آخرون، ترجمته في ميزان الاعتدال ٢٩٢/٣؛ تهذيب التهذيب ٢٢٦/١١ - ٢٢٧. وقد يكون الصواب: يحيى بن سعيد، وهو يحيى بن سعيد القطان المتوفى سنة ١٤٣ أو ١٤٤ أو ١٤٦. ترجمته في تهذيب التهذيب ٢٢١/١١ - ٢٢٤. وفي ترجمة جعفر الصادق (تهذيب التهذيب ١٠٣/٢): وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري وهو من أقرانه... وقال يحيى بن المدينة: سئل يحيى بن سعيد عنه فقال: في نفسى منه شيء ومجالد أحب إلى منه، قال: وأملى على جعفر الحديث الطويل، يعنى في الحج.

محمد^(١)، عن أبيه^(٢)، عن عبدالله بن جعفر^(٣) قال : ولينا أبو بكر فخير خليفة أرحمه بنا وأحناه علينا^(*). قال : وسمعت معاوية بن قرّة^(٤) يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم استخلف أبا بكر^(٥).

ثم القائلون بالنص على أبي بكر منهم من قال بالنص الجلي، واستدلوا على ذلك باتفاق الصحابة على تسميته خليفة رسول الله صلى

(١) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين الهاشمي أبو عبدالله، المعروف بجعفر الصادق. قال عنه الذهبي (ميزان الاعتدال ١/١٩٢) : أحد الأئمة الأعلام بر صادق كبير الشأن لم يحتج به البخارى . . . وقال أبو حاتم : ثقة لا يسأل عن مثله . وترجمته في تهذيب التهذيب ١٠٣/٢ - ١٠٥، وفيها أنه مات ١٤٨.

(٢) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو جعفر الباقر. . . روى عن أبيه. . . وروى عنه ابنه جعفر، قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث وليس يروى عنه من يحتج به. . . والأصح أنه مات سنة أربع عشرة (ومائة) - تهذيب التهذيب ٣٥٠/٩ - ٣٥٢.

(٣) عبدالله بن جعفر بن أبي طالب بن عبدالمطلب بن هاشم الهاشمي، أبو محمد وأبو جعفر، وهى أشهر، مات سنة ثمانين. . . ترجمته في : الإصابة لابن حجر ٢/٢٨٠ - ٢٨١ .
(*) هنا ينتهى السقط كبير في (ن) وهو الذى يبدأ بعد كلمة : وبلغنا (ص ٥٠٤ س ٤).
ويوجد بدلا منه في (ن) هذه الجملة : «قال : وبلغنا عن الحسن يخلف بالله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استخلف أبا بكر».

(٤) معاوية بن قرّة بن إياس بن هلال بن رباب المزني، أبو إياس البصرى. ترجمته في تهذيب التهذيب ١٠/٢١٦ - ٢١٧، وفيها : عن يحيى بن معين : ثقة. وكذا قال العجلي والنسائي وأبو حاتم. وقال ابن سعد : كان ثقة وله أحاديث، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال مطر الأعتق عن معاوية بن قرّة : لقيت من الصحابة كثيراً، منهم خمسة وعشرون من مزينة. قال خليفة وغيره : مات سنة ثلاث عشرة ومائة.

(٥) هنا ينتهى سقط (م) ويوجد بدلا منه : «وكان له في الحسن يخلف بالله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استخلف أبا بكر».

الله عليه وسلم . قالوا^(١) والخليفة إنما يقال لمن استخلفه غيره، واعتقدوا أن الفعيل بمعنى المفعول، فدل ذلك على أن النبي صلى الله عليه وسلم استخلف^(٢) على أمته .

والذين نازعواهم في هذه الحجة قالوا: الخليفة يقال لمن استخلفه غيره، ولمن خلف غيره، فهو فعيل بمعنى فاعل، كما يقال: خلف فلان فلاناً. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين^(٣): «من جهَّز غازياً فقد غزا، ومن خلفه في أهله بخير فقد غزا»^(٤). وفي الحديث الآخر: «اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل، اللهم اصحبنا في سفرنا واخلفنا في أهلنا»^(٥).

(١) ن، م : قال .

(٢) ن، م : استخلفه .

(٣) ا، ب : في الحديث الصحيح .

(٤) الحديث عن زيد بن خالد رضى الله عنه في : البخارى ٢٧/٤ (كتاب الجهاد، باب فضل من جهَّز غازياً)؛ مسلم ١٥٠٦/٣ - ١٥٠٧ (كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازى . . .)؛ سنن أبى داود ١٨/٣ (كتاب الجهاد، باب ما يجزىء من الغزو)؛ سنن الترمذى ٩١/٣ - ٩٢ (كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء فيمن جهَّز غازياً)؛ المسند (ط. الحلبي) ١١٥/٤، ١١٦، ١١٧، ١٩٣/٥ .

(٥) ا، ب : أهلينا . والحديث بهذا اللفظ هو الجزء الأول من حديث عن عبدالله بن سرجس رضى الله عنه في : سنن الترمذى ١٦١/٥ (كتاب الدعوات، باب ما يقول إذا خرج مسافراً) وقال الترمذى : «هذا حديث حسن صحيح» . وهو جزء من حديث آخر عن عبدالله بن عمر رضى الله عنه في سنن الترمذى ١٦٥/٥ (كتاب الدعوات، ما جاء فيما يقول إذا ركب دابة) وأول الحديث : عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سافر فركب راحلته كبر ثلاثاً وقال (سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين . وإنا إلى ربنا لمنقلبون) . ثم يقول : اللهم إنى أسألك فى سفرى هذا . . . الحديث . وقال

وقال تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴾ [سورة الأنعام : ١٦٥]. وقال تعالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾ [سورة يونس : ١٤] ^(١) . وقال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ ، [سورة البقرة : ٣٠] . وقال : ﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ ﴾ ، [سورة ص : ٢٦] ^(٢) ، أى خليفة عمن قبلك من الخلق ، ليس المراد أنه ^(٣) خليفة عن الله ، وأنه من الله كإنسان العين من العين ، كما يقول ذلك بعض الملحدين القائلين بالحلول والاتحاد ، كصاحب «الفتوحات المكية» ، وأنه الجامع لأسماء الله الحسنى ، وفسروا بذلك قوله تعالى : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾ ، [سورة البقرة : ٣١] ^(٤) وأنه مثل الله الذى نفى عنه

الترمذى : « هذا حديث حسن » . وهذا الحديث الآخر فى المسند (ط . المعارف) ١٣٨/٩ - ١٣٩ . وجاء الجزء الأول من هذه العبارات وهو قول النبى صلى الله عليه وسلم : « اللهم أنت الصاحب فى السفر والخليفة فى الأهل » فى أحاديث كثيرة ، منها حديث عن ابن عمر فى : مسلم ٩٧٨/٢ (كتاب الحج ، باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره) ؛ المسند (ط . المعارف) ١٨٥/٩ . ومنها حديث عن أبى هريرة فى : سنن الترمذى ١٦٠/٥ (كتاب الدعوات ، باب ما يقول إذا خرج مسافراً) ؛ المسند (ط . المعارف) ٢١/١٨ - ٢٢ ، (ط . الحلبي) ٤٣٣/٢ . ومنها حديث عن ابن عباس فى : مسند أحمد (ط . المعارف) ٨٧/٤ ، ٢٥٥

(١) فى (ن) ، (م) ورد جزء من ألفاظ الآيتين فقط .

(٢) فى (ن) ، (م) جاء جزء من الآية حتى قوله تعالى . . فى الأرض .

(٣) ن ، م : ليس المراد به . .

(٤) هذه الآراء يذكرها صاحب كتاب «الفتوحات المكية» ، وهو ابن عربى فى كتابه «فصوص

الشبه^(١) بقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(٢)، [سورة الشورى: ١١]،
إلى أمثال هذه المقالات التي فيها من تحريف المنقول^(٣) وفساد المعقول ما
ليس هذا موضع بسطه^(٤).

والمقصود هنا أن الله لا يخلفه غيره، فإن الخلافة إنما تكون عن
غائب، وهو سبحانه شهيد مدبر لخلقه لا يحتاج في تدبيرهم إلى غيره،
وهو [سبحانه]^(٥) خالق الأسباب والمسببات جميعاً، بل هو / سبحانه
يخلف عبده المؤمن إذا غاب عن أهله. ويروى^(٦) أنه قيل لأبي بكر:
يا خليفة الله. فقال: بل أنا خليفة رسول الله، وحسبى ذلك.

١٣٨/١

وقالت طائفة: بل ثبت بالنص المذكور في الأحاديث التي تقدم

الأحاديث الدالة
على ثبوت خلافة
أبي بكر

الحكم»، تحقيق الدكتور أبي العلا عفيفي، ص ٤٩ - ٥١، القاهرة، ١٣٦٥/١٩٤٦،
حيث يقول: «فسمى هذا المذكور إنساناً وخليفة؛ فأما إنسانيته فلمعوم نشأته وحصره
الحقائق كلها، وهو للحق بمنزلة إنسان العين من العين الذي يكون به النظر وهو المعبر عنه
بالبصر، فلهذا سمي إنساناً... فظهر جميع ما في الصورة الإلهية من الأسماء في هذه النشأة
الإنسانية فحازت رتبة الإحاطة والجمع بهذا الوجود... الخ».

==

(١) م: الشبهة، وهو خطأ.

(٢) انظر كلام ابن عربي عن هذه الآية، وعن التشبيه والتنزيه في «فصوص الحكم» ٦٨/١ -

٧١.

(٣) ن، م: القول.

(٤) ن، م: ما ليس هذا موضعه.

(٥) سبحانه: زيادة في (أ)، (ب).

(٦) ن، م: وروى.

[إيراد بعضها] ^(١) ، مثل قوله في الحديث الصحيح : لما جاءته المرأة ^(٢) تسأله عن أمر، فقالت : أرايت إن لم أجدك؟ كأنها تعنى الموت، فقال : «اتتى أبا بكر» ^(٣) . ومثل ^(٤) قوله صلى الله عليه وسلم ^(٥) في [الحديث] الصحيح لعائشة [رضى الله عنها] ^(٦) : «ادعى لى أباك وأخاك حتى أكتب لأبى بكر كتاباً لا يختلف عليه الناس بعدى». ثم قال : «يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر» ^(٧) .

ومثله قوله في [الحديث] الصحيح ^(٨) : «رايت ^(٩) كأنى على قلب أنزع منها، فأخذها ابن أبى قحافة فنزع ذنوباً أو ذنوبين، وفى نزعه ضعف، والله يغفر له، ثم أخذها ابن الخطاب فاستحالت غرباً فلم أر عبقرياً [من الناس] ^(١٠) يفرى فريته حتى ضرب ^(١١) الناس بعطن» ^(١٢) .

(١) ن، م : فى الأحاديث المتقدمة.

(٢) ن : امرأة.

(٣) ورد هذا الحديث من قبل مرتين (ص ٤٨٨ ، ٤٩٦) وسبق الكلام عليه (ص ٤٨٨ ، ت ٢).

(٤) ن، م : ومثله.

(٥) صلى الله عليه وسلم : ساقطة من (أ)، (ب).

(٦) ن، م : فى الصحيح لعائشة.

(٧) ورد هذا الحديث من قبل (ص ٤٩٢ ، ٤٩٦) وسبق الكلام عليه (ص ٤٩٢ ت ٢)، وورد مع اختلاف فى اللفظ من رواية الطيالسى (ص ٤٩٢).

(٨) ن، م : ومثله فى الصحيح ؛ ب : ومثل قوله فى الحديث الصحيح .

(٩) رأيت : ساقطة من (أ)، (ب).

(١٠) من الناس : ساقطة من (ن)، (م).

(١١) ن، م، أ : صدر.

(١٢) سبق الكلام على هذا الحديث، ص ٤٨٩.

ومثل قوله: «مروا أبا بكر فليصل بالناس». وقد / روجع في ذلك مرة بعد مرة، فصلى بهم مدة مرض النبي صلى الله عليه وسلم من يوم الخميس إلى يوم الخميس إلى يوم الاثنين، وخرج النبي صلى الله عليه وسلم مرة فصلى بهم جالساً، وبقي أبو بكر يصلى بأمره سائر الصلوات، وكشف الستارة يوم مات وهم يصلون خلف أبي بكر فسرّ بذلك^(١)، وقد قيل: إن آخر صلاة صلاها النبي صلى الله عليه وسلم كانت خلف أبي بكر، وقيل: ليس كذلك.

ومثل قوله في [الحديث]^(٢) الصحيح على منبره: «لو كنت متخذاً من أهل^(٣) الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، لا يبقين في المسجد خوخة إلا سُدَّتْ إلا خوخة أبي بكر»^(٤).

(١) هذه الأخبار جاءت في كتب السيرة، انظر مثلاً: سيرة ابن هشام ٢٩٨/٤ - ٣٠٦؛ جوامع السيرة لابن حزم، ص ٢٦٢ - ٢٦٥، وجاءت بعض هذه الأخبار في كتب السنة في أحاديث عن عائشة وأنس رضي الله عنهما. انظر مثلاً: البخارى ١٣٩/١ - ١٤٠ (كتاب الأذان، باب من أسمع الناس تكبير الإمام)، ١٤٧/١ (كتاب الأذان، باب هل يلتفت لأمر ينزل به...)، ٦٣/٢ (كتاب التهجد، باب من رجع القهقرى في صلاته)، ١٤٩/٤ - ١٥٠ (كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين)، ١٢/٦ - ١٣ (كتاب المغازى، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته)، ٩٧/٩ - ٩٨ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من التعمق والنزاع في العلم)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٦١/٥، ٩٦/٦.

(٢) الحديث: زيادة في (١)، (ب).

(٣) أهل: ساقطة من (١)، (ب).

(٤) جاء الحديث في قسمه الأول إلى قول النبي: لاتخذت أبا بكر خليلاً، في مواضع كثيرة عن عدد من الصحابة، وأما الحديث بهذه الألفاظ فقد جاء عن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه في: البخارى ٩٦/١ (كتاب الصلاة، باب الخوخة والممر في المسجد) وأوله: خطب

وفى سنن أبى داود وغيره من حديث الأشعث، عن الحسن، عن أبى بكرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم: «من رأى^(١) منكم رؤيا؟» فقال رجل: أنا رأيت كأن ميزاناً نزل^(٢) من السماء فوزنت أنت وأبوبكر فرجحت أنت بأبى بكر، ثم وزن عمر وأبوبكر فرجح أبوبكر، ووزن عمر وعثمان فرجح عمر، ثم رفع الميزان. فرأيت الكراهية فى وجه النبى صلى الله عليه وسلم^(٣)» .

ورواه أيضاً من حديث حماد بن سلمة، عن على بن زيد بن جُدعان، عن عبدالرحمن بن أبى بكرة، عن أبىه، فذكر مثله، ولم يذكر الكراهية. فاستاء لها^(٤) النبى صلى الله عليه وسلم - يعنى ساءه ذلك - فقال: «خلافة نبوة، ثم يؤتى الله الملك من يشاء»^(٥). فبين [النبى]^(٦) صلى

النبى صلى الله عليه وسلم فقال: «إن الله خيرٌ عبداً بين الدنيا وبين ما عنده... الحديث، وهو فى: البخارى ٤/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم، باب مناقب المهاجرين، باب قول النبى صلى الله عليه وسلم: سدوا الأبواب إلا باب أبى بكر)؛ مسلم ١٨٥٤/٤ - ١٨٥٥ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبى بكر...); سنن الترمذى ٢٧٨/٥ (كتاب المناقب: باب مناقب أبى بكر الصديق) والحديث فيه عن عائشة. وقال الترمذى «وفى الباب عن أبى سعيد»؛ المسند (ط. الحلبي) ١٨/٣. وفى «فتح البارى» ١٤/٧؛ «والخوخة طاقة فى الجدار تفتح لأجل الضوء ولا يشترط علوها، وحيث تكون سفلى يمكن الاستطراق منها لاستقراب الوصول إلى مكان مطلوب».

- (١) ب: أى، وهو تحريف ظاهر.
- (٢) ا، ب: أنزل.
- (٣) ورد هذا الحديث من قبل (ص ٤٩٠).
- (٤) ن: قال فاشتكاها، وهو تحريف.
- (٥) مضى هذا الحديث من قبل، ص ٤٩٠.
- (٦) النبى: زيادة فى (ا)، (ب).

الله عليه وسلم أن ولاية هؤلاء خلافة نبوة^(١) ، ثم بعد ذلك مُلك ، وليس فيه ذكر عليّ ، لأنه لم يجتمع الناس في زمانه بل كانوا مختلفين ، لم ينتظم فيه خلافة النبوة ولا الملك .

وروى أبو داود أيضاً من حديث ابن شهاب ، عن عمرو بن أبان ، عن جابر أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «أرى^(٢) الليلة رجل صالح أن أبا بكر نيط برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونيط عمر بأبي بكر ، ونيط عثمان بعمر» . قال جابر : فلما قمنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا : أما الرجل الصالح فرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأما المنوط بعضهم ببعض ، فهم ولاية هذا الأمر الذي بعث الله به نبيه^(٣) .

وروى أبو داود أيضاً من حديث حمّاد بن سلمة ، عن أشعث بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن سمرة بن جندب ، أن رجلاً قال : يا رسول الله ، رأيت كأن دلوّاً أدلى من السماء ، فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها^(٤) فشرب شرباً ضعيفاً ، ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها^(٤) فشرب حتى تضلع ،

(١) نبوة : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) ن ، م : رأى .

(٣) سبق الكلام على هذا الحديث ص ٤٩١ وهو في سنن أبي داود ٢٩٠/٤ ، وفيها : وأما تنوط . . . وفي «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير ١٨٢/٤ (ط . القاهرة ، ١٣١١) : نيط برسول الله صلى الله عليه وسلم : أى علّق (بضم العين وتشديد اللام وكسرها) .

(٤) ن : بعراقيها ؛ ا : بعراقيها .

ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيها^(١) فشرب حتى تضرع، ثم جاء عليّ فأخذ بعراقيها^(٢) فانتشط فانتضح عليه منها شيء^(٣).

وعن سعيد بن جهمان، عن سفينة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتى الله ملكه من يشاء». أو [قال]^(٤): «الملك». قال سعيد: قال لى سفينة: [أمسك]، مدة^(٥).

١٣٩/١

/ أبي بكر سنتان^(٦)، وعمر عشر، وعثمان اثنتا عشرة^(٧)، وعليّ كذا. قال سعيد: قلت لسفينة: إن هؤلاء يزعمون أن علياً لم يكن بخليفة. قال: كذبت أستاذاه بنى الزرقاء، يعنى بنى مروان^(٨). و [أمثال]

(١) ن : بعراقيها؛ ا : بعراقيها.

(٢) الحديث في سنن أبي داود ٢٩٠/٤ - ٢٩١. وفي النهاية لابن الأثير ٨٨/٣ : العراقي جمع عرقوة الدلو وهي الخشبة المعروضة على فم الدلو وهما عرقوتان كالصليب . . . تضرع (النهاية ٢٣/٣) : أى أكثر من الشرب حتى تمدد جنبه وأضلاعه. وفي اللسان، مادة : نشط، نشط البئر من الدلو صعدا بغير قامة وهي البكرة . . . ويقال : نشطت وانتشطت : أى انتزعت.

(٣) قال : زيادة في (ا)، (ب).

(٤) ن : قال لى بنفسه مدة. وسقطت «مدة» من (م).

(٥) ن، م، ا : سنتين، وهو خطأ. (٦) ن، م : اثنا عشر؛ ا : اثني عشر.

(٧) الحديث في سنن أبي داود ٢٩٣/٤ (كتاب السنة، باب في الخلفاء)؛ سنن الترمذى ٣٤١/٣ (كتاب الفتن، باب ما جاء في الخلافة) وقال الترمذى : «هذا حديث حسن قد رواه غير واحد عن سعيد بن جهمان ولا نعرفه إلا من حديثه»؛ المستدرک للحاكم ٧١/٣. وأستاذاه جمع است، وفي اللسان، مادة : سته : «الجوهري : والاسْت العجز، وقد يراد بها حلقة الدبر، وأصله سته على فعل بالتحريك، يدل على ذلك أن جمعه أستاذه مثل جعل وأجمال . . . ويقال لأرذال الناس : هؤلاء الأستاذه. والمراد بعبارة سفينة التحقير». وتكلم الأستاذ محب الدين الخطيب (المنتقى من منهاج الاعتدال، ص ٥٧ ت ٢) على سند

هذه^(١) الأحاديث ونحوها مما يستدل بها من قال : إن خلافته ثبتت بالنص .
والمقصود هنا أن كثيراً من أهل السنة يقولون^(٢) : إن خلافته ثبتت
بالنص ، وهم يسندون ذلك إلى أحاديث معروفة صحيحة . ولا ريب أن
قول هؤلاء أوجه من قول من يقول : إن خلافة علي أو العباس ثبتت
بالنص ، فإن هؤلاء ليس معهم إلا مجرد الكذب والبهتان ، الذي يعلم
بطلانه بالضرورة كل من كان عارفاً بأحوال الإسلام ، أو استدلالاً بالفاظ
لا تدل على ذلك ، كحديث استخلافه في غزوة تبوك ونحوه -
مما ستتكلم عليه إن شاء الله تعالى .

فيقال لهذا : إن وجب أن يكون الخليفة منصوباً عليه ، كان القول
بهذا النص أولى من القول بذاك^(٣) ، وإن لم يجب هذا ، بطل ذلك .
والتحقيق أن النبي صلى الله عليه وسلم دل المسلمين على
استخلاف أبي بكر ، وأرشدهم إليه بأمور متعددة من أقواله وأفعاله ، وأخبر
بخلافته إخبار راضٍ بذلك حامدٍ له ، وعزم على أن يكتب بذلك عهداً ،
ثم علم أن المسلمين يجتمعون عليه فترك الكتاب اكتفاءً بذلك ، ثم عزم
على ذلك في مرضه يوم الخميس ، ثم لما حصل لبعضهم^(٤) شك : هل

الحديث وبين ضعفه وأشار إلى عدم تصحيح ابن العربي له في «العواصم من القواصم» ،
ص ٢٠١ ، القاهرة ، ١٣٧١ ؛ ولكن الألباني صحح الحديث في «صحيح الجامع الصغير»
١١٨/٣ .

(١) ن ، م : وهذه .

(٢) ن ، م : تقول .

(٣) ا ، ب : بذلك .

(٤) ن ، م : لهم .

ذلك القول من جهة المرض، أو هو قول يجب اتباعه؟ ترك الكتابة اكتفاءً بما علم أن الله يختاره والمؤمنون من خلافة أبي بكر [رضى الله عنه] ^(١).

فلو كان التعيين مما يشتهه على الأمة، لبينه النبي ^(٢) صلى الله عليه وسلم بياناً قاطعاً للعدر، لكن لما دلّتهم ^(٣) دلالات متعددة على أن أبا بكر هو المتعين ^(٤) وفهموا ذلك، حصل المقصود - *والأحكام بينها صلى الله عليه وسلم تارة بصيغة عامة ^(٥) وتارة بصيغة خاصة* - ولهذا قال عمر [بن الخطاب] ^(٦) في خطبته التي خطبها بمحضر من المهاجرين والأنصار: «وليس فيكم من تقطع إليه الأعناق مثل ^(٧) أبي بكر» رواه البخارى ومسلم ^(٨).

(١) رضى الله عنه : زيادة في (١)، (ب). وخبر مرض الرسول صلى الله عليه وسلم يوم الخميس وعزمه على الكتابة واختلاف الصحابة حوله وعدوله عن ذلك مروى عن ابن عباس في عدة مواضع في صحيح البخارى انظر : ٣٠/١ (كتاب العلم، باب كتابة العلم)، ٩٩/٤ (كتاب الجزية والموادعة، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب)، ٩/٦ - ١٠ (كتاب المغازى، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته)، ١٢٠/٧ (كتاب المرضى، باب قول المريض إنى وجع...)، ١١١/٩ - ١١٢ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب كراهية الخلاف).

(٢) ا، ب : رسول الله.

(٣) ا، ب : دلهم.

(٤) ن، م : المعين.

(٥) ن : تامة. والمثبت من (م).

(٦) بن الخطاب : زيادة في (١)، (ب).

(٧) * - * : ما بين النجمتين ساقط من (١)، (ب). (٧) ن، م : غير.

(٨) هذه جملة من خطبة طويلة لعمر رضى الله عنه وقد وردت في : البخارى ١٦٩/٨ (كتاب الحدود، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت)؛ ابن هشام : السيرة النبوية ٣٠٩/٤،

وفى الصحيحين [أيضاً]^(١) عنه أنه قال يوم السقيفة بمحضر من المهاجرين والأنصار: «أنت^(٢) خيرنا وسيدنا وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم»^(٣) ، ولم ينكر ذلك منهم منكر، ولا قال أحد من الصحابة: إن غير أبي بكر من المهاجرين أحق بالخلافة منه، ولم ينازع أحد في خلافته إلا بعض الأنصار، طمعاً في أن يكون من الأنصار أمير ومن المهاجرين أمير، وهذا مما ثبت بالنصوص المتواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم بطلانه، ثم الأنصار جميعهم بايعوا أبا بكر^(٤) إلا سعد بن عباد لكونه هو الذي كان يطلب الولاية^(٥) .

القاهرة، ١٩٣٦/١٣٥٥؛ المسند (ط. المعارف) ح ١، الأثر ٣٩١ (ص ٣٢٦). وقد وجدت في صحيح مسلم ١٣١٧/٣ (كتاب الحدود، باب رجم الثيب من الزنا) قطعة من خطبة عمر ولكن ليس فيها هذه الجملة، وانظر جامع الأصول لابن الأثير ٤/٤٨٠. ويشرح ابن حجر (فتح الباري ١٢/١٢٥) معنى الجملة فيقول: «قال الخطابي: يريد أن السابق منكم الذي لا يلحق في الفضل لا يصل إلى منزلة أبي بكر. . . وعبر بقوله: تقطع الأعناق، لكون الناظر إلى السابق تمتد عنقه لينظر، فإذا لم يحصل مقصوده من سبق من يريد سبقه، قيل: انقطعت عنقه».

(١) أيضاً: زيادة في (١)، (ب).

(٢) ن، م: أنه.

(٣) الحديث في: البخارى ٧/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب مناقب أبي بكر الصديق)، ١٦٨/٨ - ١٧١ (كتاب الحدود، باب رجم الجلبى . . .)؛ المسند (ط. المعارف) ١/٣٢٣ - ٣٢٧.

(٤) موقف الأنصار واجتماعهم إلى سعد بن عباد وطلبهم أن يكون منهم أمير ومن المهاجرين أمير، توضحه الأحاديث المشار إليها في التعليقات السابقين. وانظر سيرة ابن هشام ٤/٣٠٧ - ٣١٠.

(٥) م: هو الذي طلب الولاية. وموقف سعد بن عباد من بيعة أبي بكر يرويه ابن سعد:

ولم يقل [قط] ^(١) أحد من الصحابة: إن النبي صلى الله عليه وسلم نص على غير أبي بكر رضى الله عنه ^(٢) : لا على العباس ولا على علي ولا على ^(٣) غيرهما، ولا ادعى العباس ولا علي - [ولا أحد] ^(٤) ممن يحبهما - الخلافة لواحد منهما، ولا أنه منصوص عليه . بل ولا قال أحد من الصحابة: إن في قريش من هو أحق بها من أبي بكر: لا من بنى هاشم، ولا من غير بنى هاشم ^(٥) . وهذا كله مما / يعلمه ^(٦) العلماء العالمون ^(٧) بالآثار والسنن والحديث، وهو معلوم عندهم بالاضطرار . وقد نقل عن بعض بنى عبد مناف، مثل أبي سفيان وخالد بن سعيد ^(٨) ، أنهم أرادوا أن لا تكون الخلافة [إلا] ^(٩) في بنى عبد مناف،

ص ٤٩

الطبقات الكبرى، ج ٣، ق ٢، ص ١٤٤ - ١٤٥، ط. ليدن، ١٣٢١/١٩٠٤ . وانظر ما ذكره ابن كثير من قبول سعد فيما بعد لخلافة أبي بكر في : البداية والنهاية ٥/٢٤٧، القاهرة، ١٩٣٢/١٣٥١ . وسيرد بعد قليل ما نقله ابن تيمية عن مسند أحمد بهذا الصدد .

- (١) قط : زيادة في (ا)، (ب) .
- (٢) رضى الله عنه : زيادة في (ن)، (م) .
- (٣) على : ساقطة من (ا)، (ب) .
- (٤) ولا أحد : ساقطة من (ن) فقط .
- (٥) ن، م : ولا من غيرهم .
- (٦) ن : يعلم .
- (٧) ا، ب، م : العاملون .
- (٨) خالد بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس الأموي، أبو سعيد . يقال إنه خامس من أسلم من الصحابة، واختلف في تاريخ وفاته رضى الله عنه فقيل استشهد يوم مرج الصفر وقيل يوم أجنادين . انظر : الإصابة لابن حجر ١/٤٠٦؛ أسد الغابة لابن الأثير ٩٧/٢ - ٩٨ .
- (٩) إلا : ساقطة من (ن)، (م) .

وأَنهم ذكروا ذلك لعثمان وعلي^(١) فلم يلتفتا^(٢) إلى من قال ذلك،
 لعلمهما وعلم سائر المسلمين أَنه ليس فى القوم مثل أبى بكر.
 فى الجملة جميع من نقل عنه من الأنصار وبنى عبد مناف^(٣) أَنه
 طلب تولية غير أبى بكر، لم يذكر حجة دينية شرعية، ولا ذكر أَن غير أبى
 بكر أحق وأفضل من أبى بكر، وإنما نشأ كلامه عن حب لقومه وقبيلته،
 وإرادة منه أَن تكون الإمامة^(٤) فى قبيلته.

ومعلوم أَن مثل هذا ليس من الأدلة الشرعية ولا الطرق الدينية، ولا هو
 مما أمر الله^(٥) ورسوله المؤمنين باتباعه، بل هو شعبة^(٦) جاهلية، ونوع
 عصبية للأنساب^(٧) والقبائل. / وهذا مما بعث الله محمداً^(٨) [صلى الله
 عليه وسلم]^(٩) بهجره وإبطاله.

١٤٠ / ١

وفى الصحيح عنه أَنه^(١٠) قال : «أربع من أمر الجاهلية فى أمتى لن
 يدعوهن: الفخر بالأحساب، والطعن فى الأنساب، والنياحة على
 الميت، والاستسقاء بالنجوم»^(١١).

-
- (١) وعلى : ساقطة من (ن)، (م).
 (٢) ن، م : فلم يلتفت، وهو خطأ.
 (٣) ن، م : أمر الله به...
 (٤) ن، م : شعبة.
 (٥) ن، م : للإنسان؛ ١ : الإنسان. والمثبت من (ب).
 (٦) ن، م : الله به محمداً...
 (٧) صلى الله عليه وسلم : زيادة فى (١)، (ب).
 (٨) ن، م : وثبت عنه فى الصحيحين أَنه...
 (٩) الحديث مع اختلاف فى الألفاظ - عن أبى مالك الأشعري رضى الله عنه فى : مسلم
 (١٠) ن، م : من بنى عبد مناف.
 (١١) ن، م : الإمامة.

وفى المسند عن أبي بن كعب، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «من سمعتموه يتعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه هن أمه ولا تكنوا^(١)» .

وفى السنن عنه أنه قال: «إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء، الناس رجлан: مؤمن تقى، وفاجر شقى»^(٢) .
وأما كون الخلافة فى قريش، فلما كان هذا من شرعه ودينه^(٣) ، كانت النصوص بذلك معروفة منقولة مأثورة يذكرها الصحابة . بخلاف

٦٤٤/٢ (كتاب الجنائز، باب التشديد فى النياحة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٤٢/٥ ،
٣٤٣ ، ٣٤٤ ؛ المستدرک للحاکم ٣٨٣/١ ؛ الأحاديث الصحيحة للألبانى ٢٩٩/٢
(حديث رقم ٧٣٤) .

(١) الحديث فى المسند (ط. الحلبي) ١٣٦/٥ عن أبى بن كعب رضى الله عنه . وفى النهاية لابن الأثير ٢٥٦/٤ : «ومنه الحديث : من تعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبیه ولا تكنوا . أى قولوا له : عض أير أبیک» . وفى اللسان : «هن المرأة : فرجها» .

(٢) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى : سنن أبى داود ٤٥٠/٤ (كتاب الأدب، باب فى التفاخر بالأحساب) ونصه : «إن الله عز وجل قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء، مؤمن تقى، وفاجر شقى، أنتم بنو آدم، وآدم من تراب، ليدعن رجال فخرهم بأقوام، إنما هم فحم من فحم جهنم، أوليكونن أهون على الله من الجعلان التى تدفع بأنفها التن» . وفى اللسان (مادة : عيب) : «والعبية والعيبة : الكبر والفخر . . . وعيبة الجاهلية نخوتها . وفى الحديث : إن الله وضع عنكم عبية الجاهلية وتعظمها بآبائها : يعنى : الكبر» . وقال شارح سنن أبى داود : «والجعلان : جمع جعل - بزنة صرد - وهى دوية سوداء تدير الخراء بأنفها» . والحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - فى : سنن الترمذى ٣٩٠/٥ ، ٣٩١ (كتاب المناقب، باب فى ثقيف وبنى حنيفة» . وقال الترمذى : «هذا حديث حسن» ؛ المسند (ط. المعارف) ٣٠٠/١٦ (وصححه الشيخ أحمد شاکر رحمه الله) .
وحسن الألبانى الحديث فى «صحيح الجامع الصغير» ١١٩/٢ .

(٣) م : من دينه وشرعه .

كون الخلافة فى بطن من قريش أو غير قريش ، فإنه لم ينقل أحد من الصحابة فيه نصًا ، بل ولا قال أحد : إنه [كان] فى قريش ^(١) من هو أحق بالخلافة فى دين الله وشرعه من أبى بكر .

ومثل هذه الأمور كلما تدبرها العالم ، وتدبر ^(٢) النصوص الثابتة وسير ^(٣) الصحابة ، حصل له علوم ضرورية لا يمكنه دفعها عن قلبه أنه كان من الأمور المشهورة عند المسلمين أن أبى بكر مقدم على غيره ، وأنه كان عندهم أحق بخلافة النبوة ، وأن الأمر فى ذلك بين ظاهر عندهم ، ليس فيه اشتباه عليهم ، ولهذا قال [رسول الله] ^(٤) صلى الله عليه وسلم : «يا بى الله والمؤمنون إلا أبى بكر» .

ومعلوم أن هذا العلم الذى عندهم بفضلته وتقدمه ، إنما استفادوه من النبى صلى الله عليه وسلم بأمور سمعوها وعابنوها ، [و] حصل ^(٥) بها لهم من العلم ما علموا [به] ^(٦) أن الصديق أحق الأمة بخلافة نبيهم ، وأفضلهم عند نبيهم ، وأنه ليس فيهم من يشابهه حتى يحتاج فى ذلك إلى مناظرة .

(١) ن ، م : أحد أن فى قريش .

(٢) ا ، ب : تدبرها العالم تدبر .

(٣) ا ، ب : وسائر .

(٤) رسول الله : زيادة فى (ا) ، (ب) .

(٥) ن ، م : وعابنوها حصل .

(٦) به : زيادة فى (ا) ، (ب) .

ولم يقل أحد من الصحابة قط^(١) : إن عمر [بن الخطاب]^(٢) ، أو عثمان ، أو علياً ، [أو غيرهم]^(٣) أفضل من أبي بكر^(٤) ، أو أحق بالخلافة منه . وكيف يقولون^(٥) ذلك ، وهم دائماً يرون من تقديم النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر على غيره ، وتفضيله له ، وتخصيصه بالتعظيم ، ما قد ظهر للخاص والعام؟! حتى أن أعداء النبي صلى الله عليه وسلم ، من المشركين وأهل الكتاب والمنافقين ، يعلمون أن لأبي بكر من الاختصاص ما ليس لغيره .

كما ذكره أبو سفيان بن حرب يوم أحد . قال : أفى القوم محمد؟ أفى القوم محمد؟ ثلاثاً . ثم قال : أفى القوم ابن أبي قحافة؟ أفى القوم ابن أبي قحافة؟ [أفى القوم ابن أبي قحافة]^(٦) ؟ ثم قال^(٧) : أفى القوم ابن الخطاب؟ أفى القوم ابن الخطاب؟ [أفى القوم ابن الخطاب؟]^(٨) وكل ذلك يقول لهم النبي [صلى الله عليه وسلم]^(٩) : « لا تجيبوه » . أخرجاه فى الصحيحين^(١٠) كما سيأتى ذكره بتمامه إن شاء الله تعالى^(١١) .

-
- (١) قط : زيادة فى (ن) ، (م) .
 (٢) بن الخطاب : زيادة فى (ا) ، (ب) .
 (٣) أو غيرهم : زيادة فى (ا) ، (ب) .
 (٤) م : أبى بكر بن أبى قحافة .
 (٥) ب : يقول .
 (٦) ما بين المعقوفتين زيادة فى (ا) ، (ب) .
 (٧) ثم قال : ساقطة من (ا) ، (ب) .
 (٨) ما بين المعقوفتين زيادة فى (ا) ، (ب) .
 (٩) صلى الله عليه وسلم : ساقطة من (ن) .

(١٠) الحديث عن البراء بن عازب رضى الله عنه فى : البخارى ٦٥/٤ - ٦٦ (كتاب الجهاد والسير، باب ما يكره من التنازع والاختلاف فى الحرب)، ٩٤/٥ (كتاب المغازى، باب غزوة أحد)؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٩٣/٤ ، ولم أجد الحديث فى مسلم . وانظر : جامع الأصول لابن الأثير ١٧٦/٩ - ١٧٨ . (١١) ب : كما سيأتى إن شاء الله تعالى بتمامه .

حتى أنى أعلم طائفة من حذاق المنافقين ممن يقول : إن النبي صلى الله عليه وسلم كان رجلاً عاقلاً أقام الرياسة بعقله وحذقه ، يقولون : إن أبا بكر كان مباطناً له على ذلك يعلم أسراره على ذلك ، بخلاف عمر وعثمان وعلى .

فقد ظهر لعامة الخلائق أن أبا بكر [رضى الله عنه]^(١) كان أخصّ الناس بمحمد صلى الله عليه وسلم ، فهذا النبي وهذا صديقه ، فإذا كان محمد أفضل النبيين فصديقه أفضل الصديقين .

فخلافة أبي بكر الصديق دلت النصوص الصحيحة على صحتها وثبوتها ورضا الله ورسول [الله صلى الله عليه وسلم له] بها^(٢) ، وانعقدت بمبايعة المسلمين له واختيارهم إياه اختياراً استندوا فيه إلى ما علموه من تفضيل الله ورسوله ، وأنه أحقهم / بهذا الأمر عند الله ورسوله ، فصارت ثابتة بالنص والإجماع جميعاً .

١٤١ / ١

ولكن النصّ دل على رضا الله ورسوله بها^(٣) ، وأنها حق ، وأن الله أمر بها وقدرها ، وأن المؤمنين يختارونها ؛ وكان هذا أبلغ من مجرد العهد بها ، لأنه حينئذ كان يكون طريق ثبوتها مجرد العهد .

وأما إذا كان المسلمون قد اختاروه من غير عهد ، ودلت النصوص على صوابهم فيما فعلوه ، ورضا الله ورسوله بذلك ، كان ذلك دليلاً على

(١) رضى الله عنه : زيادة في (١) ، (ب) .

(٢) ن ، م : ورسوله بها .

(٣) ن (فقط) : على رضا الله عنه ورسوله بها .

أن الصديق كان^(١) فيه من الفضائل التي بان بها عن غيره، ما علم المسلمون به أنه أحقهم بالخلافة، وأن^(٢) ذلك لا يحتاج فيه إلى عهد خاص.

كما قال^(٣) النبي صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يكتب لأبي بكر، [فقال لعائشة: «ادعى لى أباك وأخاك حتى أكتب لأبي بكر كتاباً، فإنى أخاف أن يتمنى متمن، ويقول قائل: أنا أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر»]. أخرجاه فى الصحيحين. وفى البخارى: «لقد هممت أن أرسل إلى أبى بكر وابنه وأعهد، أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون، ويدفع الله ويأبى المؤمنون»^(٤).

فبين صلى الله عليه وسلم أنه يريد أن يكتب كتاباً خوفاً، ثم علم أن الأمر واضح ظاهر ليس مما يقبل النزاع فيه، والأمة حديثة عهد بنبيها، وهم خير أمة أخرجت للناس، وأفضل قرون هذه الأمة، فلا يتنازعون فى هذا الأمر الواضح الجلى، فإن النزاع إنما يكون لخفاء العلم أو لسوء القصد، وكلا الأمرين منتف، فإن العلم بفضيلة أبى بكر جلى، وسوء القصد لا يقع من جمهور الأمة الذين هم أفضل القرون^(٥)، ولهذا قال^(٦): «يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر»، فترك ذلك لعلمه بأن [ظهور]^(٧)

(١) ن، م : كانت.

(٢) ا، ب : فإن. (٣) ن : كما أن.

(٤) سبقت الإشارة إلى الحديث من قبل. انظر : ص ٥١١ ت ٧.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٦) ن، م : ثم قال.. (٧) ظهور : ساقطة من (ن).

فضيلة [أبي بكر] الصديق^(١) واستحقاقه^(٢) لهذا الأمر يغنى عن العهد فلا يُحتاج إليه، فتركه لعدم الحاجة وظهور فضيلة الصديق واستحقاقه، وهذا أبلغ من العهد.

﴿فصل﴾

بطلان مزاعم
ابن المطهر عن
بيعة أبي بكر

وأما قول [الرافضى]^(٣) :

إنهم يقولون : إن^(٤) الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
أبو بكر، بمبايعة عمر، برضا أربعة^(٥)

فيقال له :

ليس^(٦) هذا قول أئمة أهل^(٧) السنة، وإن كان بعض أهل الكلام
يقولون : إن الإمامة تنعقد ببيعة أربعة، كما قال بعضهم : تنعقد ببيعة

(١) ن، م : فضيلة الصديق .

(٢) ا، ب : واستخلافه .

(٣) ن، م : وأما قوله .

(٤) إن : ساقطة من (ا)، (ب) .

(٥) انظر ما سبق ص ١٢٦ . وفي هامش (م) أمام هذا الموضع كتب : «بحث متى يصير الإمام
إماما» .

(٦) ن، م : فليس .

(٧) أهل : زيادة في (ن) فقط .

اثنين، وقال بعضهم: تنعقد بيعة واحد، فليست هذه أقوال أئمة السنة^(١).

بل الإمامة عندهم تثبت بموافقة أهل الشوكة عليها، ولا يصير الرجل إماماً حتى يوافق أهل الشوكة عليها^(٢) الذين يحصل بطاعتهم له مقصود الإمامة، / فإن المقصود من الإمامة إنما يحصل بالقدرة والسلطان، فإذا بويع بيعة حصلت بها القدرة والسلطان صار إماماً.

ولهذا قال أئمة السلف^(٣) : من صار له قدرة وسلطان يفعل بهما^(٤) مقصود الولاية، فهو من أولى الأمر الذين أمر الله بطاعتهم ما لم يأمروا بمعصية الله، فالإمامة ملك وسلطان، والملك لا يصير ملكاً بموافقة واحد ولا اثنين ولا أربعة، إلا أن تكون موافقة هؤلاء تقتضى موافقة غيرهم بحيث يصير ملكاً بذلك. وهكذا كل أمر يفتقر إلى المعاونة عليه لا يحصل إلا بحصول من يمكنهم التعاون عليه، ولهذا لما بويع على رضى الله عنه^(٥) وصار معه شوكة صار إماماً.

ولو كان جماعة فى سفر فالسنة أن يؤمروا أحدهم، كما قال النبى صلى الله عليه وسلم : «لا يحل لثلاثة يكونون فى سفر إلا أن يؤمروا

(١) انظر الكلام عما يصح به عقد الإمامة فى : الأحكام السلطانية لأبى الحسن الماوردى، ص ٥ - ٧، القاهرة، ١٢٩٨؛ الفصل لابن حزم ١٣/٥ - ١٨؛ مقالات الإسلاميين، ١٣٣/٢؛ أصول الدين، ص ٢٨٠ - ٢٨١.

(٢) عليها : ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) أ، ب : أئمة السنة.

(٤) ن، م، أ : به.

(٥) ن، م : على عليه السلام.

واحداً منهم^(١)»، فإذا أمره أهل القدرة منهم صار أميراً. فكون الرجل أميراً وقاضياً ووالياً وغير ذلك من الأمور التي مبناهما على القدرة والسلطان، متى حصل ما يحصل به من القدرة والسلطان حصلت وإلا فلا، إذ المقصود بها عمل أعمال لا تحصل إلا بقدرة، فمتى حصلت القدرة التي بها يمكن تلك الاعمال^(٢) كانت حاصلة، وإلا فلا.

وهذا مثل كون الرجل راعياً للماشية، متى سُلِّمَتْ إليه بحيث / يقدر أن يرعاهما، كان راعياً لها وإلا فلا، فلا^(٣) عمل إلا بقدرة عليه، فمن لم يحصل له القدرة على العمل لم يكن عاملاً.

والقدرة على سياسة الناس إما بطاعتهم له، وإما بقرهه لهم، فمتى

١٤٢/١

(١) الحديث بلفظ مقارب جزء من حديث طويل عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنها في المسند (ط. المعارف) ١٧٤/١٠ - ١٧٦ وأوله: «لا يجل أن ينكح المرأة بطلاق أخرى... الحديث، وفيه: ... ولا يجل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة إلا أمروا عليهم أحدهم». وصحح الشيخ أحمد شاکر الحديث. وجاء الحديث في سنن أبي داود ٥٠/٣ (كتاب الجهاد، باب في القوم يسافرون يؤثرون أحدهم) عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم». وفي نفس الكتاب والباب عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم». وذكر الشيخ أحمد شاکر الحديثين وقال إن إسنادهما صحيح (المسند في الموضوع السابق)، كما أشار إلى أن الحاكم روى في مستدرکه ٤٤٣/١ - ٤٤٥ الحديث بمعناه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه، وقال الحاكم: «حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وانظر أيضاً: نيل الأوطار للشوكاني ١٥٧/٩ - ١٥٨، القاهرة، ١٣٤٤.

(٢) ن، (فقط): فمتى حصلت القدرة التي يحصل بها يمكن بها تلك الأعمال... الخ.

(٣) فلا: ساقطة من (م)، (ا)، (ب).

صار قادراً على سياستهم بطاعتهم أو ببقهره، فهو ذو سلطان مطاع، إذا أمر بطاعة الله .

ولهذا قال أحمد في رسالة عبدوس بن مالك العطار^(١) : «أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم» . إلى أن قال : «ومن ولي الخلافة فأجمع عليه الناس ورضوا به ، ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة وسمى أمير المؤمنين ، فدفع الصدقات إليه جائزاً برّاً كان أو فاجراً» .

وقال في رواية إسحاق بن منصور^(٢) ، وقد سئل عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم : «من مات وليس له إمام ، مات ميتة جاهلية»^(٣) ، ما معناه : فقال : تدري ما الإمام؟ الإمام الذي يجمع عليه المسلمون ، كلهم يقول : هذا إمام ؛ فهذا معناه .

(١) عبدوس بن مالك أبو محمد العطار، من أئمة الحنابلة، وكانت له منزلة عند الإمام أحمد . ترجمته في طبقات الحنابلة ١/ ٢٤١ - ٢٤٦ . وانظر : «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي، ص ١٣٧ ، ٦١٦ ، تحقيق د . عبدالله بن عبدالمحسن التركي ، ١٣٩٩ / ١٩٧٩ .

(٢) م : اسحاق بن إبراهيم ، وهو خطأ . وإسحاق بن منصور بن بهرام أبو يعقوب الكوسج المروزي المتوفى سنة ٢٥١ . سمع سفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي ووكيع بن الجراح ، وروى عن أحمد ، وأخرج عنه البخاري مسلم . ترجمته في : طبقات الحنابلة ١/ ١١٣ - ١١٥ ؛ مناقب الإمام أحمد ، ص ١٢٩ ، ٦١٥ ؛ تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٢٤ ؛ تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٦/ ٣٦٢ - ٣٦٤ ، القاهرة ، ١٣٤٩ / ١٩٣١ .

(٣) الحديث عن معاوية بن أبي سفيان رضى الله عنهما في المسند (ط . الحلبي) ٤/ ٩٦ ولفظه : «من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية» .

والكلام هنا فى مقامين :

أحدهما : فى كون أبى بكر كان هو المستحق للإمامة، وأن مبايعتهم^(١) له مما يحبه الله ورسوله، فهذا ثابت بالنصوص والإجماع .

والثانى : أنه متى صار إماماً، فذلك بمبايعة أهل القدرة له . وكذلك عمر لما عهد إليه أبوبكر، إنما صار إماماً لما بايعوه وأطاعوه، ولو قدر أنهم لم ينفذوا عهد أبى بكر ولم يبايعوه لم يصير إماماً، سواء كان ذلك جائزاً أو غير جائز .

فالحل والحرمة متعلق بالأفعال، وأما نفس الولاية والسلطان فهو عبارة عن القدرة الحاصلة، ثم قد تحصل على وجه يحبه الله ورسوله، كسلطان الخلفاء الراشدين، وقد تحصل على وجه فيه معصية، كسلطان الظالمين .

ولو قُدِّر أن عمر وطائفة معه بايعوه، وامتنع سائر الصحابة عن البيعة، لم يصير إماماً بذلك، وإنما صار إماماً بمبايعة جمهور الصحابة، الذين هم أهل القدرة والشوكة . ولهذا لم يضر تخلف سعد بن عبادة، لأن ذلك [لا]^(٢) يقدح فى مقصود الولاية، فإن المقصود حصول القدرة والسلطان اللذين بهما تحصل^(٣) مصالح الإمامة، وذلك قد حصل بموافقة الجمهور على ذلك .

(١) ن، م : متابعتهم .

(٢) لا : ساقطة من (ن)، (م)، وبها يتم المعنى .

(٣) ن، (م) : الذى به يفعل . . . الخ .

فمن قال إنه يصير إماماً بموافقة واحد أو اثنين أو أربعة، وليسوا هم ذوى القدرة والشوكة، فقد غلط؛ كما أن من ظن أن تخلف الواحد أو الاثنين والعشرة يضر، فقد غلط.

وأبو بكر بايعه المهاجرون والأنصار، الذين هم بطانة رسول الله صلى الله عليه وسلم، والذين بهم صار للإسلام قوة وعزة، وبهم قُهر المشركون، وبهم فُتحت جزيرة العرب، فجمهور الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم هم الذين بايعوا أبا بكر. وأما كون عمر أو غيره^(١) سبق إلى البيعة، فلا بد في كل بيعة^(٢) من سابق، ولو قدر أن بعض الناس كان كارهاً للبيعة، لم يقدح ذلك في مقصودها، فإن نفس الاستحقاق لها ثابت بالأدلة الشرعية الدالة على أنه أحقهم بها، ومع قيام الأدلة الشرعية لا يضر من خالفها، ونفس حصولها ووجودها ثابت بحصول القدرة والسلطان، بمطاوعة^(٣) ذوى الشوكة.

فالدين الحق لا بد فيه من الكتاب الهادى والسيف الناصر، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ﴾ [سورة الحديد : ٢٥] ^(٤)

(١) ن، م : عمر وغيره.

(٢) ا : فى كل بيعة فلا بد، ؛ ب : فى كل بيعة لا بد.

(٣) ن، م : بطاعة.

(٤) ن، م : للناس الآية.

فالكتاب يبين ما أمر الله به وما نهى عنه، والسيف ينصر ذلك ويؤيده .
وأبو بكر ثبت بالكتاب والسنة أن الله أمر بمبايعته، والذين بايعوه كانوا
أهل السيف المطيعين لله في ذلك، فانعقدت خلافة النبوة في حقه
بالكتاب والحديد .

وأما عمر^(١) فإن أبا بكر عهد إليه وبايعه المسلمون بعد موت أبي بكر،
فصار إماماً لما حصلت له القدرة والسلطان بمبايعتهم له^(٢) .

وأما قوله :

«ثم عثمان [بن عفان]^(٣) بنص عمر على ستة هو أحدهم، فاختره
بعضهم»^(٤) .

فيقال أيضا :

عثمان لم يصير إماماً باختيار بعضهم، بل بمبايعة الناس له، وجميع
المسلمين بايعوا عثمان [بن عفان]^(٥)، ولم يتخلف^(٦) عن بيعته أحد .
قال الإمام أحمد في رواية حمدان بن علي^(٧) : «ما كان في القوم

كانت بيعة
عثمان بإجماع
المسلمين

(١) انظر كلام ابن مطهر فيما سبق، ص ١٢٦ . (٢) له : زيادة في (ن) فقط .

(٣) بن عفان : ساقطة من (ن)، (م) .

(٤) انظر ما سبق، ص ١٢٦ - ١٢٧ .

(٥) بن عفان : زيادة في (ا)، (ب) .

(٦) ا، ب : بن عفان لم يتخلف . . .

(٧) حمدان بن علي، أبو جعفر الوراق، وهو محمد بن علي بن عبدالله بن مهران بن أيوب،

الجرجاني الأصل، البغدادي المنشأ . قال أبو بكر الخلال لما ذكره : رفيع القدر، كان عنده

عن أبي عبدالله مسائل حسان . وقد توفي حمدان سنة ٢٧٢ . ترجمته في طبقات الحنابلة

٣٠٨/١ - ٣١٠؛ تاريخ بغداد ٦١/٣ - ٦٢ .

أوكد بيعة من عثمان^(١) كانت بإجماعهم»، فلما بايعه ذوو الشوكة والقدرة صار إماماً، وإلا فلو قدر أن عبدالرحمن بايعه، ولم يبايعه عليّ / ولا غيره من الصحابة أهل الشوكة لم يصير إماماً.

ص ٥٠

ولكن عمر لما جعلها شورى في ستة: عثمان وعليّ وطلحة والزبير وسعد وعبدالرحمن بن عوف، ثم إنه خرج طلحة والزبير وسعد باختيارهم، وبقي عثمان وعليّ وعبدالرحمن [بن عوف]^(٢)، واتفق الثلاثة باختيارهم عليّ أن عبدالرحمن [بن عوف]^(٣) لا يتولّى ويولّى أحد الرجلين، وأقام عبدالرحمن ثلاثاً - حلف أنه لم يغمض فيها بكبير نوم - يشاور السابقين الأوّلين والتابعين لهم بإحسان، ويشاور أمراء الأنصار، وكانوا قد حجوا مع عمر ذلك العام، فأشار عليه المسلمون بولاية عثمان، وذكر^(٤) أنهم كلهم قدّموا عثمان فبايعوه، لا عن رغبة أعطاهم إياها، ولا عن رهبة أخافهم بها.

ولهذا قال غير واحد من السلف والأئمة كأيوب السخيتاني^(٥) وأحمد

(١) ب : ما كان في القوم من بيعة عثمان . الخ .

(٢) بن عوف : زيادة في (١) ، (ب) .

(٣) بن عوف : زيادة في (١) ، (ب) .

(٤) ن ، م : وذكروا .

(٥) أيوب بن أبي تميمة كيسان السخيتاني ، أبو بكر البصرى ، مولى عنزة ، ويقال مولى جهينة .

قال ابن سعد والنسائي وغيرهما : كان ثقة ثباتاً ، وقال البخارى عن ابن المدينى : مات سنة

١٣١ ، زاد غيره : وهو ابن ثلاث وستين . . ويقال : مات سنة ١٢٥ ، وقيل : قبلها بسنة .

ترجمته في تهذيب التهذيب ١/٣٩٧ - ٣٩٩ .

[ابن حنبل] (١)، والدارقطنى (٢)، وغيرهم (٣) : من لم يقدم عثمان على عليّ (٤) فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار. وهذا من الأدلة الدالة على أن عثمان أفضل لأنهم قدموه باختيارهم واشتوارهم.

وأما قوله :

«ثم عليّ بمبايعة الخلق له» (٥).

فتخصيصه علياً بمبايعة الخلق له، دون أبي بكر وعمر وعثمان، كلام ظاهر البطلان. وذلك أنه من المعلوم لكل من عرف سيرة القوم أن اتفاق الخلق ومبايعتهم لأبي بكر وعمر وعثمان، أعظم من اتفاقهم على بيعه عليّ رضی الله عنه [وعنهم أجمعين] (٦)، وكل أحد يعلم أنهم اتفقوا على [بيعة] (٧) عثمان أعظم مما اتفقوا على [بيعة] (٧) عليّ. والذين بايعوا عثمان في أول الأمر أفضل من الذين بايعوا علياً، فإنه بايعه عليّ وعبدالرحمن بن عوف وطلحة والزبير و[عبدالله] بن مسعود والعباس [بن

اتفاق المسلمين
على بيعة أبي
بكر أعظم من
اتفاقهم على
بيعة عليّ

(١) بن حنبل : زيادة في (١)، (ب).

(٢) والدارقطنى : ساقطة من (ن)، (م). وهو أبو الحسن على بن عمر بن أحمد بن مهدي، البغدادي، الحافظ الشهير، صاحب السنن... قال القاضي أبو الطيب الطبري : أمير المؤمنين في الحديث. وقد توفي الدارقطنى سنة ٣٨٥. ترجمته في : تذكرة الحفاظ ٩٩١/٣ - ٩٩٥ ابن خلكان ٤٥٩/٢ - ٤٦٠.

(٣) ن، م : وغيرهما.

(٤) ب : من قدم علياً على عثمان.

(٥) انظر ما سبق ص ١٢٧.

(٦) ن : رضی الله عنهم أجمعين؛ م : رضی الله عنه (سقطت عبارة : وعنهم أجمعين).

(٧) بيعة : ساقطة من (ن)، (م).

عبدالمطلب] وأبى^(١) بن كعب وأمثالهم، مع سكينه وطمأنينة، بعد^(٢) مشاوره المسلمين ثلاثة أيام.

وأما عليّ [رضي الله عنه]^(٣) فإنه بويح عقيب^(٤) قتل عثمان [رضي الله عنه]^(٥)، والقلوب مضطربة مختلفة، وأكابر الصحابة متفرقون، وأحضر طلحة إحصاراً حتى قال من قال : إنهم جاءوا به مكرها، وأنه قال : بايعت واللعج - أي السيف -^(٦) علي قفياً .

وكان لأهل الفتنة بالمدينة شوكة لما قتلوا عثمان، وماج الناس لقتله موجاً عظيماً. وكثير من الصحابة لم يبايع علياً، كعبدالله بن عمر وأمثاله، وكان الناس معه ثلاثة أصناف : صنف قاتلوه معه، وصنف قاتلوه، وصنف لم يقاتلوه ولم يقاتلوه معه. فكيف يجوز أن يُقال في عليّ : بمبايعه الخلق له، ولا يقال مثل ذلك في مبايعة^(٧) الثلاثة ولم يختلف عليهم^(٨) أحد؟ بل^(٩) بايعهم^(١٠) الناس كلهم لا سيما عثمان .

(١) ن ، م : وابن مسعود والعباس وأبى . . .

(٢) ا ، ب : وبعد .

(٣) رضي الله عنه : زيادة في (ا) ، (ب) .

(٤) ا ، ب : عقب .

(٥) رضي الله عنه : زيادة في (ا) ، (ب) .

(٦) عبارة «أي السيف» : ساقطة من (ا) ، (ب) .

(٧) ن (فقط) : مبايعته، وهو تحريف .

(٨) ن ، م : عليه، وهو خطأ .

(٩) ا ، ب : لما .

(١٠) ن : تابعهم .

وأما أبو بكر فتحلف عن بيعته سعد، لأنهم كانوا قد عينوه للإمامة^(١) فبقى في نفسه ما يبقى في نفوس البشر. ولكن هو مع هذا - رضى الله عنه - لم يعارض، ولم يدفع حقاً ولا أعان على باطل. [بل قد روى الإمام أحمد ابن حنبل رحمه الله في مسند الصديق، عن عفان^(٢)، عن أبي عوانة^(٣)، عن داود بن عبد الله الأودي، عن حميد بن عبد الرحمن - هو الحميري - فذكر حديث السقيفة، وفيه أن الصديق قال: ولقد علمت يا سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وأنت قاعد: «قريش ولاة هذا الأمر، فبئ الناس تبع لبرهم، وفاجرهم تبع لفاجرهم». قال: فقال له سعد: صدقت / نحن الوزراء وأنتم الأمراء. فهذا مرسل حسن^(٤)، ولعل حميداً أخذه عن بعض الصحابة الذين شهدوا ذلك، وفيه فائدة

١٤٤/١

(١) ن، م: للإمرة.

(٢) أ، ب: عثمان، وهو خطأ. والصواب ما أثبتناه، وهو الذي في المسند: ج ١، الحديث ١٨؛ وفي البداية والنهاية لابن كثير ٢٤٧/٥، القاهرة، ١٣٥١/١٩٣٢.

(٣) أ، ب: أبي معاوية، وهو خطأ. والصواب ما أثبتناه، وهو الذي في المسند وفي البداية والنهاية في الموضوعين المشار إليهما في التعليق السابق، ونصهما: قال الإمام أحمد، حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، عن داود بن عبد الله الأودي، عن حميد بن عبد الرحمن: قال: ... الخ.

(٤) قال الأستاذ الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في تعليقه على هذا الحديث (المسند، ج ١، الحديث ١٨، ص ١٦٤): «إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن حميد بن عبد الرحمن الحميري التابعي الثقة يروى عن أمثال أبي هريرة وأبي بكره وابن عمر وابن عباس، وذكر ابن سعد أنه روى عن علي بن أبي طالب، ولم يصرح هنا بمن حدثه هذا الحديث، وظاهر أنه لم يدرك وفاة رسول الله وحديث السقيفة وبيعة أبي بكر». وجاء الحديث في «صحيح الجامع الصغير» وقال السيوطي: «حم (أحمد) عن أبي بكر وسعد بن عباد». وصحح الألباني الحديث.

جلیلة^(١) جداً، وهی أن سعد بن عبادة نزل عن مقامه الأول فی دعوی الإمامة، وأذعن للصدیق بالإمامة، فرضی الله عنهم أجمعین^(٢).

أقوال الناس فی
خلافة علی

ولهذا اضطرب الناس فی خلافة علیّ علی أقوال :
فقال طائفة : إنه إمام وإن معاویة إمام، وإنه يجوز نصب إمامین
[فی وقت]^(٣) إذا لم یمكن الاجتماع علی إمام واحد، وهذا یحكى عن
الكرامية وغيرهم .

وقالت طائفة : لم یكن فی ذلك الزمان إمام عام، بل كان زمان فتنة؛
وهذا قول طائفة من أهل الحدیث البصریین وغيرهم . ولهذا لما أظهر
الإمام أحمد التریب علیّ فی الخلافة وقال : من لم یربّع بعلیّ فی
الخلافة فهو أضل من حمار أهله، أنكر ذلك طائفة من هؤلاء، وقالوا:
قد أنكر خلافته من لا یقال : هو أضل من حمار أهله، یريدون من تخلف
عنها من الصحابة . واحتج أحمد وغيره علی خلافة علیّ بحدیث سفینة
عن النبی صلی الله علیه وسلم : «تكون خلافة النبوة ثلاثین سنة ثم تصیر
ملكا»، [و] هذا^(٤) الحدیث قد رواه أهل السنن كأبی داود وغيره^(٥).

وقالت طائفة ثالثة : بل علیّ هو الإمام، وهو مصیب فی قتاله لمن
قاتله، وكذلك من قاتله من الصحابة كطلحة والزبیر كلهم مجتهدون

(١) : جلیة .

(٢) ما بین المعقوفین ساقط من (ن)، (م) .

(٣) فی وقت : ساقطة من (ن) فقط .

(٤) ن، م : ملکا هذا .

(٥) سبق الكلام علی الحدیث (ص ٥١٥ ت ٧) .

مصيبون . وهذا قول من يقول : كل مجتهد مصيب ، كقول البصريين من المعتزلة : [أبي الهذيل]^(١) ، وأبي علي ، وأبي هاشم ، ومن وافقهم من الأشعرية : كالقاضي أبي بكر ، وأبي حامد^(٢) ، وهو المشهور عن [أبي الحسن] الأشعري^(٣) . وهؤلاء [أيضاً]^(٤) يجعلون معاوية مجتهداً مصيباً في قتاله ، كما أن علياً مصيب .

وهذا قول طائفة [من الفقهاء]^(٥) من أصحاب أحمد وغيرهم ، ذكره [أبو عبد الله]^(٦) بن حامد ، يذكر [لأصحاب أحمد]^(٧) في المقتلين يوم الجمل وصفين ثلاثة أوجه : أحدها :^(٨) كلاهما مصيب ، والثاني : المصيب واحد لا بعينه ، والثالث : أن علياً هو المصيب ومن خالفه مخطيء . والمنصوص عن أحمد وأئمة السلف^(٩) أنه لا يُذم أحد منهم^(١٠) وأن علياً أولى بالحق [من غيره]^(١١) . أما تصويب القتال فليس هو قول أئمة السنة ، بل هم يقولون إن تركه كان أولى .

(١) أبي الهذيل : ساقط من (ن) . (م) .

(٢) وهو الغزالي .

(٣) ن ، م : عن الأشعري .

(٤) أيضاً : زيادة في (ا) ، (ب) .

(٥) من الفقهاء : زيادة في (ا) ، (ب) .

(٦) أبو عبد الله : زيادة في (ا) ، (ب) .

(٧) لأصحاب أحمد : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٨) ن ، م ، ا : أحدهما ، وهو خطأ .

(٩) ا ، ب : وأئمة السنة .

(١٠) ن ، م : أنه لا يلزم أحدهم .

(١١) من غيره : زيادة في (ا) ، (ب) .

وطائفة رابعة تجعل عليا هو الإمام، وكان مجتهدا مصيبا في القتال، ومن قاتله^(١) كانوا [مجتهدين]^(٢) مخطئين، وهذا قول كثير من أهل الرأي والكلام^(٣)، من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم.

وطائفة خامسة تقول: إن عليا مع كونه كان خليفة وهو أقرب إلى الحق من معاوية، فكان^(٤) ترك القتال أولى، وينبغي الإمساك عن القتال لهؤلاء وهؤلاء، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها^(٥) خير من الساعي»^(٦). وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال عن الحسن^(٧): «إن ابني هذا سيد،

(١) ن: ومن قاتلوه.

(٢) مجتهدين: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ا، ب: الكلام والرأي.

(٤) ن، م: وكان.

(٥) فيها: ساقطة من (م)، (ا)، (ب).

(٦) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخارى ١٩٨/٤ / ١٩٩ (كتاب المناقب، باب علامات النبوة) ونصه فيه: «ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشى، والماشى فيها خير من الساعى، ومن يُشرف لها تستشرفه، ومن وجد ملجأ أو معاذاً فليُعدّ به». وجاء الحديث أيضا في: البخارى ٥١/٩ (كتاب الفتن، باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم)؛ مسلم ٢٢١١/٤ - ٢٢١٢ (كتاب الفتن، باب نزول الفتن كمواقع القطر)؛ المسند (ط. المعارف) ٢٠٧/١٤ - ٢٠٨. وجاء الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه في المسند (ط. المعارف) ٢٩/٣ (وصححه أحمد شاكر) وجاء الحديث مع زيادة طويلة ذكرها ابن تيمية في كتاب «الاستقامة» ٣٤١/٢ وتكلمت هناك على مكانها في صحيح مسلم وسنن أبي داود والترمذى والمسند.

(٧) ا، ب: وقد ثبت أنه قال صلى الله عليه وسلم عن الحسن.

وسيصلح الله به بين فئتين^(١) عظيمتين من المسلمين^(٢). فأثنى على الحسن بالإصلاح، ولو كان القتال واجباً أو مستحباً، لما مدح تاركه.

قالوا : وقتال البغاة لم يأمر الله به ابتداءً، ولم يأمر بقتال كل باغ، بل قال [تعالى]^(٣) ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [سورة الحجرات : ٩]، فأمر إذا اقتتل المؤمنون بالإصلاح بينهم، فإن بغت إحداهما [على الأخرى]^(٤) - قوتلت.

قالوا : ولهذا لم يحصل بالقتال مصلحة، والأمر الذي يأمر الله به لا بد أن تكون مصلحته راجحة على مفسدته. وفي سنن أبي داود، حدثنا الحسن بن علي، حدثنا يزيد، أنبأنا هشام / ، عن محمد يعني ابن

ظ ٥٠

(١) ن، م : طائفتين.

(٢) ا، ب : المؤمنين. والحديث عن أبي بكره رضى الله عنه في : البخارى ١٨٦/٣ (كتاب الصلح، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضى الله عنهما إن ابني هذا سيد...)، ٢٠٤/٤ - ٢٠٥ (كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام)، ٢٦/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب مناقب الحسن والحسين رضى الله عنهما)، ٥٦/٩ - ٥٧ (كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي ان ابني هذا لسيد...). ولفظ البخارى : ... ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين. وفي لفظ : بين فئتين من المسلمين. والحديث أيضاً في : سنن أبي داود ٢٩٩/٤ - ٣٠٠ (كتاب السنة، باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة)؛ سنن الترمذى ٣٢٣/٥ (كتاب المناقب، باب حدثنا محمد بن بشار...؛ سنن النسائي ٨٧/٣ - ٨٨ (كتاب الجمعة، باب مخاطبة الإمام رعيته وهو على المنبر).

(٣) تعالى : زيادة في (ا)، (ب).

(٤) على الأخرى : زيادة في (م).

سيرين، قال: قال حذيفة: ما أحد من الناس تدركه الفتنة إلا أنا أخافها عليه إلا محمد بن مسلمة^(١)، فإنى سمعت / رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا تضرك الفتنة»^(٢).

قال أبو داود، حدثنا عمرو بن مرزوق، حدثنا شعبة، عن الأشعث بن سليم، [عن أبي بردة، عن ثعلبة بن ضبيعة، قال: دخلنا^(٣) على حذيفة فقال: إني لأعرف رجلاً لا تضره الفتن شيئاً. قال: فخرجنا فإذا فسطاط مضروب، فدخلنا^(٤) فإذا فيه محمد بن مسلمة^(٥)، فسألناه عن ذلك، فقال: ما أريد أن يشتمل على شيء من أمصاركم^(٦) حتى تنجلي عما انجلت^(٧).

فهذا الحديث يبين أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أن محمد بن مسلمة لا تضره الفتنة، وهو ممن اعتزل في القتال فلم يقاتل لا مع عليّ

(١) محمد بن مسلمة بن خالد بن عدى الأنصارى الأوسى، شهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها إلا تبوك، وتوفي بالمدينة سنة ٤٦ أو ٤٧، وقيل غير ذلك. انظر ترجمته في: الإصابة لابن حجر ٣/٣٦٣-٣٦٤؛ الاستيعاب (بهاشم الإصابة) ٣/٣١٥-٣١٧؛ أسد الغابة لابن الأثير (ط. الشعب) ٥/١١٢-١١٣.

(٢) الحديث في سنن أبي داود ٤/٣٠٠ (كتاب السنة، باب النهي عن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم).

(٣) م، ١: دخلت.

(٤) فدخلنا: ساقطة من (م)، (أ).

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٦) ن، م، ١: أمصارهم.

(٧) الحديث في سنن أبي داود ٤/٣٠٠ (كتاب السنة، باب النهي عن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم).

ولا مع معاوية، كما اعتزل سعد بن أبي وقاص، وأسامة بن زيد،
وعبدالله بن عمر^(١)، وأبوبكرة، وعمران بن حصين، وأكثر السابقين
الأولين.

وهذا يدل على أنه ليس هناك قتال واجب ولا مستحب، إذ لو كان
كذلك لم يكن ترك ذلك مما يُمدح به الرجل، بل كان مَنْ فعل الواجب
أو المستحب^(٢) أفضل ممن تركه، ودل ذلك على أن القتال قتال فتنه.

كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
«ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم [فيها]^(٣) خير من
الماشى، والماشى خير من الساعى، والساعى خير من الموضع»^(٤)،
وأمثال ذلك من الأحاديث الصحيحة التي تبين أن ترك القتال كان خيراً
من فعله من الجانبيين، وعلى هذا جمهور [أئمة]^(٥) أهل الحديث
والسنة؛ وهذا مذهب مالك، والثورى^(٦) وأحمد وغيرهم.

(١) ن : عبدالله بن عثمان، وهو خطأ.

(٢) ن، م : الواجب والمستحب.

(٣) فيها : ساقطة من (ن)، (م).

(٤) الحديث سبق الكلام عليه (ص ٥٣٩ ت٦). وهو مروى أيضاً في المسند (ط. المعارف)
في عدة مواضع، انظر : ج ٣، رقم ١٤٤٦، ١٦٠٩، ج ٦، رقم ٤٢٨٦، ج ١٤ رقم
٧٧٨٣، ولم أجد هذه الرواية. وانظر شرح الحديث في فتح البارى ١٣/٣٠ - ٣١.

(٥) أئمة : زيادة في (أ)، (ب).

(٦) أبو عبدالله سفيان بن سعد بن مسروق بن حبيب الثورى الكوفى. كان إماماً في علم
الحديث وغيره من العلوم، وهو أحد الأئمة المجتهدين. توفى بالبصرة سنة ١٦١، وقيل سنة
١٦٢. ترجمته في : وفيات الأعيان ٢/١٢٧ - ١٢٨؛ شذرات الذهب ١/٢٥٠ - ٢٥١.

وهذه أقوال من يحسن القول في عليّ وطلحة والزبير ومعاوية، ومن سوى هؤلاء من الخوارج والروافض والمعتزلة فمقالاتهم في الصحابة لون آخر، فالخوارج تكفّر عليّاً وعثمان ومن والاهما^(١)؛ والروافض تكفّر جمهور^(٢) الصحابة كالثلاثة ومن والاهم وتفسّقهم^(٣)، ويكفّرون من قاتل

(١) ذكر ابن طاهر البغدادي (الفرق بين الفرق، ص ٤٥) : «وقال شيخنا أبو الحسن : الذي يجمعها (فرق الخوارج) إكفار على وعثمان وأصحاب الجمل والحكمين، ومن رضى بالتحكيم وصوب الحكمين أو أحدهما». ويذكر الأشعري (مقالات الإسلاميين ١٢٦/٢) أن بعض الخوارج يرون أن كفر على والحكمين هو كفر شرك، والبعض الآخر يقولون إنه كفر نعمة وليس بكفر شرك. وانظر : الملل والنحل ١/١٠٦، ١٠٧، ١٠٩، وقارن ما ورد في ص ١١٨. وانظر أيضاً : أصول الدين لابن طاهر البغدادي، ص ٢٨٦ - ٢٨٧؛ الانتصار للخياط، ص ١٠٢.

(٢) ا، ب : جميع.

(٣) يذكر الخياط (الانتصار، ص ١٠٤) : «وأما قوله (أى ابن الراوندي) : إنه ليس في الشيعة من يجوز اجتماع الصحابة على الكفر؛ فإن الرافضة بأسرها قد زعمت أن الصحابة كلها قد كفرت وأشركت إلا نقرأ يسيراً خمسة أو ستة، وشهرة قولها بذلك تغنى عن الإكثار فيه». وانظر : ص ١٠٠، ١٠١، ١٠٢ - ١٠٣. ويذكر الإسفراييني (التبصير في الدين، ص ٢٤) بعد كلامه على فرق الإمامية ما يلي : «واعلم أن جميع من ذكرناهم من فرق الإمامية متفقون على تكفير الصحابة». وحتى الجارودية من الزيدية يقولون بتكفير كل الصحاب لتركهم بيعة على، وانظر : التبصير في الدين، ص ١٦؛ الملل والنحل ١/١٤٠.

ونجد في كتب الشيعة مصداق ذلك (انظر ما نقله عنهم : أحمد أمين : ضحى الإسلام ٢٤٩/٣ - ٢٥٠). وفي كتاب «منهاج الشريعة في الرد على ابن تيمية» يحاول المؤلف التذليل على جواز سب أبي بكر وعمر - رضى الله عنهما - ثم يقول (ج ١، ص ٥١) : «... فاستباحا ما حرمه الله من العترة وتقدما عليهم، فهذه أدلة الساب، وهي أدلة ثابتة الصحة عند من تابعها وليس لها معارض، بل لها ما يعضدها مما صدر منها من المخالفات للشريعة والمشاقات لله ورسوله حسبما يأتي البيان. فمن فسق من سبهم فهو على خطر عظيم لدخوله في خبر : وقاض قضى بجور وهو يعلم فهو في النار؛ لعلم المفسق بأنهم مستحقون للسب

علياً ويقولون : هو إمام معصوم^(١)، وطائفة من المروانية تفسقه وتقول : إنه ظالم معتد^(٢)، وطائفة من المعتزلة تقول : قد فسق إما هو وإما من قاتله، لكن لا يعلم عينه، وطائفة أخرى منهم تفسق معاوية وعمراً دون طلحة والزبير وعائشة^(٣).

بالسنن المشار إليها». ويذهب المؤلف (ج ١، ص ٦٨) إلى أن «مسألة تفضيل طبقة مؤمنى الصحابة على غيرهم من الطبقات من البهتان البين»، ثم يقول : «فإنه يعلم يقيناً بأن أخبارهم قد استفاضت ودلت على أن من استشهد يوم الطف (ياقوت : أرض من ضاحية الكوفة) بين يدى ربحانة الرسول (ص) أفضل من الصحابة المستشهدين يوم بدر وغيره». (١) يذكر الأشعري (المقالات ١/١٢٢) أن فرقة من الشيعة تكفر من حارب علياً وتضلله، والفرقة الثانية منهم يزعمون أن من حارب علياً فاسق ليس بكافر، إلا أن يكون حارب علياً عناداً للرسول صلى الله عليه وسلم وردا عليه، فهم كفار. وفي «منهاج الشريعة في الرد على ابن تيمية» يحاول المؤلف البرهنة على أن كل من حارب علياً - رضى الله عنه - في موقعتى الجمل وصفين لا يعد مسلماً، ومن قوله في ذلك (ج ١، ص ٥٣) : «وخبر : وانصر من نصره، واخذل من خذله، دليل على نفاق حتى من لم يحارب معه ولم يحاربه، فإن من خذله الله ليس بمسلم، فعلم مخالفتهم وتركهم لهذه السنن جميعاً في حكمهم بأن من حارب علياً مسلم».

(٢) معتد : ساقطة من (أ)، (ب). وفي (ن) : متعد. والمثبت من (م).

(٣) في كتاب «أصول الدين» لابن طاهر البغدادي، ص ٢٩٠ - ٢٩١ : «وقال واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد والنظام وأكثر القدرية : تتولى علياً وأصحابه على انفرادهم، وتتولى طلحة والزبير وأتباعهما على انفرادهم، ولكن لو شهد علي مع رجل من أصحابه قبلت شهادتهما، ولو شهد طلحة أو الزبير مع واحد من أصحابه قبلت شهادتهما، ولو شهد علي مع طلحة على باقة بقل لم نحكم بشهادتهما : لأن أحدهما فاسق، والفاسق مخلد في النار، وليس بمؤمن ولا كافر». وذكر الأشعري (المقالات ٢/١٣٠) أن النظام كان ممن يقول بأن علياً كان مصيباً، في حين أن طلحة والزبير وعائشة ومعاوية كانوا مخطئين. وقال ضرار وأبو الهذيل ومعمر : نعلم أن أحدهما مصيب والآخر مخطيء، فنحن نتولى كل واحد من الفريقين على الانفراد، وأنزلوا الفريقين منزلة المتلاعنين الذين يعلمون أن أحدهما مخطيء، ولا يعلمون

والمقصود أن الخلاف في خلافة عليّ وحروبه^(١) كثير منتشر^(٢) بين السلف والخلف، فكيف تكون مبايعة الخلق له، أعظم من مبايعتهم للثلاثة قبله، [رضى الله عنهم أجمعين؟]^(٣).

فإن قال : أردت بقولي^(٤) أن أهل السنة يقولون : إن خلافته انعقدت بمبايعة الخلق له لا بالنص .

فلا ريب أن أهل السنة وإن كانوا يقولون إن النص عليّ أن علياً من الخلفاء الراشدين، لقوله : «خلافة النبوة ثلاثون سنة»، فهم يروون^(٥) النصوص الكثيرة في صحة خلافة غيره .

وهذا أمر معلوم عند أهل العلم بالحديث^(٦)، يروون في صحة خلافة الثلاثة نصوصاً كثيرة، بخلاف خلافة عليّ فإن نصوصها قليلة، فإن الثلاثة اجتمعت^(٧) الأمة عليهم فحصل بهم مقصود الإمامة، وقوتل بهم

المخطيء منها . هذا قولهم في عليّ، وطلحة، والزبير، وعائشة؛ فأما معاوية فهم له مخطئون غير قائلين بإمامته . وانظر أيضاً : الانتصار للخياط، ص ٩٧ - ٩٨؛ الفرق بين الفرق، ص ٧١ - ٧٣؛ الملل والنحل ١/٥٢ - ٥٣ .

- (١) ن، م : وجوده، وهو تحريف .
- (٢) ا : منذ شهر (وهو تحريف)؛ ب : مشتهر .
- (٣) رضى الله عنهم أجمعين : زيادة في (ا)، (ب) .
- (٤) بقولي : ساقطة من (م)، (ا) . (ب) .
- (٥) ن : يرون، وهو تحريف .
- (٦) ا، ب : أهل الحديث .
- (٧) ن، م : أجمعت .

الكفار، وفتحت بهم الأمصار. وخلافة عليّ لم يقاتل فيها كفار^(١)،
ولا فتح مصر، وإنما كان السيف بين أهل القبلة.
وأما النص الذي تدّعيه الرافضة، فهو كالنص الذي تدّعيه الراوندية
على العباس^(٢)، وكلاهما معلوم الفساد بالضرورة عند أهل العلم، ولو
لم يكن في إثبات خلافة عليّ إلا هذا لم تثبت له إمامة قط، كما لم تثبت
للعباس إمامة بنظيره.

وأما قوله :

«ثم اختلفوا، فقال بعضهم : إن الإمام بعده الحسن، وبعضهم قال :

إنه معاوية^(٣)» .

التعليق على ما
نسبه إلى أهل
السنة من أقوال
عن الإمامة بعد
عليّ

فيقال :

أهل السنة لم يتنازعوا في هذا، بل هم يعلمون أن الحسن بايعه أهل
العراق مكان أبيه، وأهل الشام كانوا مع معاوية قبل ذلك.

وقوله :

«ثم ساقوا الإمامة في بني أمية، ثم في بني العباس^(٤)» .

(١) ا، ب : كافر.

(٢) انظر أيضاً عن الراوندية ونصهم على العباس : أصول الدين، ص ٢٨١ .

(٣) انظر ما سبق، ص ١٢٧ .

(٤) نص كلام ابن المطهر، كما ورد من قبل ص ١٢٧ : «ثم ساقوا الإمامة في بني أمية إلى أن
ظهر السفاح من بني العباس، فساقوا الإمامة إليه، ثم انتقلت الإمامة إلى أخيه المنصور،
ثم ساقوا الإمامة في بني العباس إلى المستعصم» .

فيقال :

أهل / السنة لا يقولون إن الواحد من هؤلاء كان هو الذي يجب أن يولّى دون من سواه، ولا يقولون إنه تجب طاعته في كل ما يأمر به، بل أهل السنة يخبرون بالواقع ويأمرون بالواجب، فيشهدون بما وقع^(١)، ويأمرون بما أمر الله به^(٢) ورسوله، فيقولون : هؤلاء هم الذين تولوا، وكان لهم سلطان وقدرة يقدرّون بها على مقاصد الولاية : من إقامة الحدود، وقسم الأموال، وتولية الولايات^(٣)، وجهاد العدو، وإقامة الحج والأعياد والجمع، وغير ذلك من مقاصد الولايات^(٤).

ويقولون : إن الواحد من هؤلاء ونوابهم وغيرهم لا يجوز أن يطاع في معصية الله، بل يُشارك فيما يفعله من طاعة الله : فيُغزى معه الكفار، ويصلى معه الجمعة والعيدين، ويحج معه، ويعاون في إقامة الحدود والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأمثال ذلك، فيعاونون على البر والتقوى، ولا يعاونون على الإثم والعدوان.

ويقولون : إنه قد تولّى غير هؤلاء : تولّى بالغرب طائفة من بنى أمية وطائفة من بنى عليّ^(٤)، ومن المعلوم أن الناس لا يصلحون إلا بولاية، وأنه لو تولّى من هو دون هؤلاء من الملوك الظلمة لكان ذلك خيراً من

(١) ن، م : فيشهدون بالواقع.

(٢) به : ساقطة من (١)، (ب).

(٣) ا، ب : الولاية.

(٤) ا، ب : تولّى غير هؤلاء بالغرب من بنى أمية ومن بنى عليّ.

عدمهم، كما يقال : ستون سنة مع إمام جائر، خير من ليلة واحدة بلا إمام .

ويروى عن عليّ رضی الله عنه^(١) أنه قال : لا بد للناس من إمارة برّة كانت أو فاجرة . قيل له : هذه البرة قد عرفناها فما بال الفاجرة؟ قال : يؤمّن بها السبيل، ويُقام بها الحدود، ويجاهد بها العدو، ويقسم بها الفیء . ذكره علي بن معبد في كتاب «الطاعة والمعصية»^(٢) .

وكل من تولى كان خيراً من المعدوم المنتظر الذي تقول الرافضة : إنه الخلف الحجة، فإن هذا لم يحصل بإمامته شيء من المصلحة لا في الدنيا ولا في الدين أصلاً، فلا فائدة في إمامته إلا الاعتقادات الفاسدة والأمانى الكاذبة [والفتن بين الأمة]^(٣) وانتظار من لا يجيء، فتطوى الأعمار ولم يحصل من فائدة هذه الإمامة شيء .

والناس لا يمكنهم / بقاء أيام قليلة بلا ولاة أمور، بل كانت تفسد أمورهم^(٤)، فكيف تصلح أمورهم إذا لم يكن لهم إمام إلا من لا يعرف ولا يدرى ما يقول، ولا يقدر على شيء من أمور الإمامة بل هو معدوم؟

ص ٥١

(١) ن، م : على عليه السلام .

(٢) في كتب الرجال يذكر إثنان باسم علي بن معبد، الأول : علي بن معبد بن شداد العبدي أبو الحسن، ويقال أبو محمد الرقي المتوفى ٢١٨ . والثاني هو : علي بن معبد بن نوح المصري الصغير أبو الحسن البغدادي المتوفى سنة ٢٥٩، ولم أتبين أيهما المقصود، ولم أجد أي ذكر لكتاب «الطاعة والمعصية» . انظر : تهذيب التهذيب ٧/٣٨٤ - ٣٨٦؛ ميزان الاعتدال ٢/٢٣٨؛ تاريخ بغداد ١٢/١٠٩ - ١١٠ .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٤) ا، ب : أمورهم تفسد .

وأما آباؤه فلم يكن لهم قدرة ولا سلطان^(١) الإمامة، بل كان لأهل العلم والدين منهم إمامة أمثالهم من جنس الحديث والفتيا ونحو ذلك، لم يكن لهم سلطان الشوكة؛ فكانوا عاجزين عن الإمامة، سواء كانوا أولى بالإمامة^(٢) أو لم يكونوا أولى.

فبكل حال ما مُكِّنوا ولا وُلُّوا ولا كان يحصل لهم^(٣) المطلوب من الولاية لعدم القدرة والسلطان، ولو أطاعهم المؤمن لم يحصل له بطاعتهم المصالح التي تحصل بطاعة الأئمة : من جهاد الأعداء وإيصال الحقوق إلى مستحقيها - أو بعضهم - وإقامة الحدود.

فإن قال القائل : إن الواحد من هؤلاء أو من غيرهم إمام، أي ذو سلطان وقدرة يحصل بهما مقاصد الإمامة^(٤)؛ كان هذا مكابرة للحس. ولو كان [ذلك]^(٥) كذلك، لم يكن هناك متول يزاحمهم ولا يستبد بالأمر دونهم، وهذا لا يقوله أحد.

وإن قال : إنهم أئمة بمعنى أنهم هم الذين كانوا^(٦) يجب أن يُولوا، وأن الناس عصوا بترك توليتهم، فهذا بمنزلة أن يقال : فلان كان يستحق أن يُولى^(٧) إمامة الصلاة وأن يولى^(٧) القضاء، ولكن لم يول ظلماً وعدواناً.

(١) ا، ب : قدرة وسلطان.

(٢) ا، ب : بالولاية.

(٣) ب (فقط) : بهم.

(٤) ن، م : تحصل بها مقاصد الأئمة.

(٥) ذلك : زيادة في (ا)، (ب).

(٦) كانوا : ساقطة من (ا)، (ب). وفي (م) : كان.

(٧-٧) : ساقط من (ا)، (ب).

ومن المعلوم أن أهل السنة لا ينازعون في أنه كان بعض أهل الشوكة بعد الخلفاء الأربعة يولون شخصاً وغيره أولى بالولاية منه، وقد كان عمر ابن عبدالعزيز يختار أن يولّى القاسم بن محمد^(١) بعده، لكنه لم يطق ذلك لأن أهل الشوكة لم يكونوا موافقين^(٢) على ذلك،^(٣) ولأنه كان قد عقد العهد معه ليزيد بن عبدالملك بعده، فكان يزيد هو ولى العهد^(٤).

وحينئذ فأهل الشوكة الذين قدموا المرجوح وتركوا الراجح، أو الذى تولى بقوته وقوة أتباعه ظلماً وبغياً، يكون إثم هذه الولاية على من ترك الواجب مع قدرته على فعله أو أعان على الظلم، وأما من لم يظلم ولا أعان ظالماً وإنما أعان على البر والتقوى، / فليس عليه في هذا شىء.

١٤٧/١

ومعلوم أن صالحى المؤمنين لا يعاونون الولاة إلا على البر والتقوى، لا يعاونونهم على الإثم والعدوان، فيصير هذا بمنزلة الإمام الذى يجب تقديمه فى الشرع لكونه أقرأ وأعلم بالسنة، أو أقدم هجرة وسناً، إذا قدم ذو الشوكة من هو دونه، فالمصلون خلفه الذين لا يمكنهم الصلاة إلا خلفه، أى ذنب لهم فى ذلك؟

(١) القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق، أبو محمد، ويقال : أبو عبدالرحمن، المتوفى حوالى سنة ١٠٧. روى عن أبيه وعمته عائشة، وعن العبادلة، وعبدالله بن جعفر، وأبى هريرة وغيرهم. قال الزبير : ما رأيت أباً بكر ولد ولدأ أشبه من هذا الفتى. ترجمته فى : تهذيب التهذيب ٣٣٣/٨ - ٣٣٥؛ شذرات الذهب ١/١٣٥.

(٢) ن، م، ا : يوافقون.

(٣-٣) : ساقط من (١)، (ب).

وكذلك الحاكم الجاهل أو الظالم أو المفضول إذا طلب المظلوم منه أن ينصفه ويحكم له بحقه : فيحبس^(١) له غريمه ، [أو يقسم له ميراثه]^(٢) ، أو يزوجه بأيّ من لا وليّ لها غير السلطان أو نحو ذلك ، فأى شيء عليه من إثمه أو إثم من ولّاه وهو لم يستعن به إلا على حق لا على باطل؟

وقد قال تعالى : ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [سورة التغابن : ١٦] . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم» ، [رواه البخارى ومسلم]^(٣) .

ومعلوم أن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، بحسب الإمكان .

وأهل السنة يقولون : ينبغي أن يولى الأصلح للولاية إذا أمكن : [إما]^(٤) وجوبا عند أكثرهم ، وإما استحبابا عند بعضهم ، وأن من عدل عن

(١) ن (فقط) : فحبس .

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٣) عبارة «رواه البخارى ومسلم» ساقطة من (ن) ، (م) . والحديث عن أبى هزيرة رضى الله عنه فى : البخارى ٩٤/٩ - ٩٥ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب الاقتداء بسنن رسول الله . . .) ونصه : «دعونى ما تركتكم ، إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا نهيتكم عن شىء فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم» . والحديث - مع اختلاف فى اللفظ - فى : مسلم ٩٧٥/٢ (كتاب الحج ، باب فرض الحج مرة فى العمر) ؛ سنن النسائى ٨٣/٥ (كتاب المناسك ، باب وجوب الحج) ؛ سنن ابن ماجة ٣/١ (المقدمة ، باب اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم) .

(٤) إما : ساقطة من (ن) فقط .

الأصلح مع قدرته - لهواه - فهو ظالم، ومن كان عاجزاً عن تولية الأصلح مع محبته لذلك فهو معذور.

ويقولون : من تولى فإنه يستعان به على طاعة الله بحسب الإمكان، [ولا يعان إلا على طاعة الله]^(١)، ولا يستعان به على معصية الله، ولا يعان على معصية الله .

"أفليس قول أهل السنة في الإمامة خيراً من قول من يأمر بطاعة معذور أو عاجز" لا يمكنه الإعانة المطلوبة من الأئمة؟

ولهذا كانت الرافضة لما عدلت عن مذهب أهل السنة في معاونة أئمة المسلمين والاستعانة بهم، دخلوا في معاونة الكفار والاستعانة بهم، فهم يدعون إلى الإمام المعصوم، ولا يعرف لهم إمام موجود يأتون به إلا كفور أو ظلم^(٢)، فهم كالذي يحيل بعض^(٣) العامة على أولياء الله رجال الغيب، ولا رجال عنده^(٤) إلا أهل الكذب والمكر^(٥) الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله، أو الجن أو الشياطين الذين يحصل بهم لبعض الناس أحوال شيطانية .

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٢ - ٣) : ساقط من (م) فقط .

(٣) ن، م : كفور وظلم .

(٤) ن (فقط) : لبعض .

(٥) ا، ب : ولا رجال الغيب عنده .

(٦) ن، م : والمنكر .

فلو قدر أن ما تدعيه الرافضة من النص هو حق موجود، وأن الناس لم يولوا المنصوص عليه، لكانوا قد تركوا من يجب توليته وولوا غيره. وحينئذ فالإمام الذي قام^(١) بمقصود الإمامة هو هذا المولى دون ذلك^(٢) الممنوع المقهور. نعم ذلك يستحق أن يولى، لكن ما ولى، فالإثم على من ضيع حقه وعدل عنه، لا على من لم يضيع حقه ولم يعتد.

وهم يقولون: إن الإمام وجب نصبه لأنه لطف ومصلحة للعباد، فإذا كان الله - ورسوله - يعلم أن الناس لا يولون هذا المعين إذا أمروا بولايته، كان أمرهم بولاية من يولونه وينتفعون بولايته، أولى من أمرهم بولاية من لا يولونه ولا ينتفعون بولايته، كما قيل في إمامة الصلاة والقضاء وغير ذلك، فكيف إذا كان ما يدعون من النص من أعظم الكذب والافتراء؟ والنبي صلى الله عليه وسلم قد أخبر أمته بما سيكون وما يقع بعده من التفرق، فإذا نص لأمته على إمامة شخص يعلم أنهم لا يولونه، بل يعدلون عنه ويولون غيره يحصل لهم بولايته مقاصد^(٣) / الولاية، وأنه إذا أفضت النوبة إلى المنصوص حصل من سفك دماء [الأمّة] ما لم^(٤) يحصل قبل ذلك^(٥) ولم يحصل من مقاصد الولاية ما حصل بغير المنصوص، كان الواجب العدول عن المنصوص.

ظ ٥١

(١) ن، م : وحينئذ فالذي قام.

(٢) ذلك : ساقطة من (١)، (ب).

(٣) ا، ب : مقصود.

(٤) ن، م : من سفك الدماء ما لم...

(٥) ب (فقط) : ما لم يحصل بغير المنصوص.

مثال ذلك أن وليّ الأمر إذا كان عنده شخصان ويعلم أنه إن وليّ أحدهما أطيع وفتح البلاد وأقام الجهاد وقهر الأعداء، وأنه إذا ولي الآخر لم يطع ولم يفتح شيئاً من البلاد، بل يقع في الرعية الفتنة والفساد، كان من المعلوم لكل عاقل [أنه ينبغي] ^(١) أن يولي من يعلم أنه إذا ولاه حصل به الخير والمنفعة، لا من إذا ولاه لم يطع / وحصل بينه وبين الرعية الحرب والفتنة، فكيف مع علم الله ورسوله بحال ولاية الثلاثة وما حصل فيها من مصالح الأمة في دينها ودنياها لا ينص عليها، وينص على ولاية من لا يطاع بل يحارب ويقاوم حتى لا يمكنه قهر الأعداء ولا إصلاح الأولياء وهل يكون من ينص على ولاية هذا دون ذاك إلا جاهلاً، إن لم يعلم الحال، أو ظالماً مفسداً، إن علم ونصّ ؟

والله ورسوله برىء من الجهل والظلم، وهم يضيفون إلى الله ورسوله العدول عما فيه مصلحة العباد إلى ما ليس فيه إلا الفساد.

وإذا قيل : إن الفساد حصل من معصيتهم له ^(٢) لا ^(٣) من تقصيره.

قيل : أفليس ولاية من يطيعونه فتحصل ^(٤) المصلحة، أولى من ولاية من يعصونه فلا تحصل المصلحة بل المفسدة؟

ولو كان للرجل ولد وهناك مؤديان : إذا أسلمه إلى أحدهما تأدّب

(١) أنه ينبغي : ساقط من (ن)، (م).

(٢) له : ساقطة من (ب) فقط.

(٣) لا : ساقطة من (ا) فقط.

(٤) ن، م : بتحصيل.

وتعلم^(١)، وإذا أسلمه إلى الآخر فرَّ وهرب، أفليس إسلامه إلى ذلك أولى؟ ولو قدر أن ذلك أفضل فأى منفعة في فضيلته إذا لم يحصل للولد به منفعة لنفوره عنه؟

ولو خطب المرأة رجلاً، أحدهما أفضل من الآخر لكن المرأة تكرهه، وإن زُوِّجت به^(٢) لم تطعه، بل تخاصمه وتؤذيه، فلا تنتفع به ولا ينتفع [هو]^(٣) بها، والآخر تحبه ويحبها ويحصل به مقاصد النكاح، أفليس تزويجها بهذا المفضول أولى باتفاق العقلاء، ونص من ينص [على]^(٤) تزويجها بهذا المفضول^(٥) أولى من النص على تزويجها بهذا؟

فكيف يضاف إلى الله ورسوله ما لا يرضاه إلا جاهل أو ظالم^(٦)؟

وهذا ونحوه مما يعلم به بطلان النص بتقدير أن يكون على هو الأفضل الأحق بالأمر^(٧) لكن لا يحصل بولايته إلا ما حصل، وغيره ظالماً يحصل به ما حصل من المصالح، فكيف إذا لم يكن الأمر كذلك لا في هذا ولا في هذا؟

(١) ا، ب : تعلم وتأدب .

(٢) ن، ا، ب : وإن تزوجت به .

(٣) هو : زيادة في (ا)، (ب) .

(٤) على : ساقطة من (ن) (م) .

(٥) المفضول : زيادة في (ن) فقط .

(٦) ا، ب : ظالم أو جاهل .

(٧) ا، ب : بالإمارة .

فقول أهل السنة خير صادق وقول حكيم، وقول الرافضة خير كاذب وقول سفيه^(١). فأهل السنة يقولون: الأمير والإمام والخليفة ذو السلطان الموجود الذي له القدرة على عمل مقصود الولاية، كما أن إمام الصلاة هو [الذي]^(٢) يصلى بالناس وهم يأتون به، ليس إمام الصلاة من يستحق أن يكون إماماً وهو لا يصلي بأحد، لكن [هذا]^(٣) ينبغي أن يكون إماماً. والفرق بين الإمام وبين من ينبغي أن يكون هو الإمام، لا يخفى إلا على الطغام.

ويقولون: إنه يعاون على البر والتقوى دون الإثم والعدوان، ويطاع في طاعة الله دون معصيته، ولا يُخرج عليه بالسيف، وأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم إنما تدل على هذا. كما في الصحيحين، عن ابن عباس [رضى الله عنهما]^(٤)، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه، فإنه ليس أحد من الناس يخرج عن^(٥) السلطان شبراً فمات [عليه]^(٦) إلا مات ميتة جاهلية»^(٧)، وفي لفظ: «أنه من فارق الجماعة شبراً فمات عليه^(٨) إلا مات ميتة جاهلية»^(٩)، فجعل المحذور هو الخروج عن السلطان ومفارقة الجماعة، وأمر بالصبر على ما يكره من الأمير، لم يخص بذلك سلطاناً معيناً ولا أميراً معيناً ولا جماعة معينة.

(٢) الذى : ساقطة من (ن)، (م).

(٤) رضى الله عنهما : زيادة في (ا)، (ب).

(٦) عليه : زيادة في (ب) فقط.

(١) ا، ب : سفيه.

(٣) هذا : ساقطة من (ن) فقط.

(٥) ن، م، ا : من.

(٧-٧) : ساقط من (ا)، (ب).

وفى صحيح مسلم، عن أبي هريرة [رضى الله عنه]^(١)، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثم مات، مات ميتة جاهلية، ومن قُتل تحت راية عُمِّيَّة يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبة^(٢) فقتل فقتلته جاهلية، ومن خرج على أمي^{*} يضرب برها وفاجرها، ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفى لذي عهدٍ عهده^(٣)، فليس مني^{*} ولست منه^(٤). فدم الخروج عن الطاعة ومفارقة الجماعة وجعل ذلك ميتة جاهلية، لأن أهل الجاهلية لم يكن لهم رأس يجمعهم.

والنبي صلى الله عليه وسلم دائماً يأمر بإقامة رأس، حتى أمر بذلك في السفر إذا كانوا ثلاثة، فأمر بالإمارة في أقل عدد وأقصر اجتماع. وفى صحيح مسلم، عن حذيفة رضى الله عنه، قال: قلت: يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر فجاءنا^(٥) الله بهذا الخير، فهل بعد

(١) رضى الله عنه: زيادة في (ا)، (ب).

(٢) ن، م: يغضب لعصبة أو ينصر للعصبة؛ ا: تعصب لعصبة أو ينصر للعصبة.

(*) - (*): ما بين النجمتين ساقط من (م) فقط.

(٣) ن، ا: ولا يفى لذي عهدا.

(٤) سبق هذا الحديث مختصراً، ص ١١٢. والحديث بهذه الألفاظ عن أبي هريرة رضى الله عنه في: مسلم ١٤٧٦/٣ - ١٤٧٧ (كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين...); سنن النسائي ١١٢/٧ - ١١٣ (كتاب تحريم الدم، باب التغليظ فيمن قاتل تحت راية عمية); المسند (ط. المعارف) ٨٧/١٥ - ٨٩، ٢٠١، (ط. الحلبي) ٤٨٨/٢. وجاء الحديث مختصراً في: سنن ابن ماجه ١٣٠٢/٢ (كتاب الفتن، باب العصية).

(٥) ن، م: وقد جاءنا.

هذا الخير من شر؟ قال : «نعم» . قلت^(١) : فهل بعد ذلك الشر من خير؟
قال : «نعم، وفيه دَخْنٌ» . قلت : وما دَخْنُه؟ قال : «قوم يستنون بغير
سنتي^(٢) ، ويهتدون بغير هديي ، تعرف منهم وتتكبر» . فقلت : هل بعد
ذلك الخير من شر؟ قال : «نعم، دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم
إليها قذفوه فيها» . فقلت : يا رسول الله صفهم لنا . قال : «نعم، قوم من
جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا» . قلت : يا رسول الله ، فما ترى إن أدركني
ذلك؟ قال : «تلزِم جماعة المسلمين وإمامهم» . قلت : فإن لم يكن
[لهم]^(٣) جماعة ولا إمام؟ قال : «فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض
على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك^(٤)» .
وفي لفظ [آخر]^(٥) قلت : [وهل]^(٦) وراء ذلك الخير من شر؟ قال :

(١) ن ، م : قال .

(٢) ن ، م : بستى .

(٣) لهم : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) الحديث عن أبي حذيفة رضى الله عنه فى : صحيح مسلم ١٤٧٥/٣ - ١٤٧٦ ، وفيه :

ويهدون بغير هدى (وفى شرح النووى ٢٣٦/١٢ : يهتدون) ، والحديث أيضاً فى :

البخارى ١٩٩/٤ - ٢٠٠ (كتاب المناقب، باب علامات النبوة فى الإسلام) ، ٥١/٩ - ٥٢

(كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة) ؛ سنن ابن ماجه ١٣١٧/٢ (كتاب

الفتن، باب العزلة) وجاء فيها مختصراً . والدَخْن (شرح النووى ٢٣٦/١٢ - ٢٣٧) : «قال

أبو عبيد وغيره . . . : أصله أن تكون فى لون الدابة كدورة إلى سواد . قالوا : والمراد هنا

أن لا تصفو القلوب بعضها لبعض ، ولا يزول خبثها ، ولا ترجع إلى ما كانت عليه من

الصفاء» .

(٥) آخر : زيادة فى (ا) ، (ب) .

(٦) وهل : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) من : ساقطة من (ا) ، (ب) .

«نعم». قلت : كيف؟ قال : «يكون بعدى أئمة لا يهتدون بهديي ولا يستنون بسنتي ، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين فى جثمان إنس»^(١). قال : قلت : كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال : «تسمع وتطيع للأمير، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع»^(٢).

وهذا جاء مفسراً فى حديث آخر عن حذيفة ؛ قال عن الخير الثانى : «صلح على دخن، وجماعة على أقذاء فيها، وقلوب لا ترجع إلى ما كانت عليه»^(٣).

فكان الخير الأول النبوة^(٤) وخلافة النبوة التى لا فتنة فيها، وكان الشر ما حصل من الفتنة بقتل عثمان وتفرق الناس، حتى صار حالهم شبيهاً بحال الجاهلية يقتل بعضهم بعضاً.

ولهذا قال الزهري^(٥) : وقعت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله

(١) ب : الإنس . وما أثبتته هو الذى فى نسختى صحيح مسلم وشرح النووى .

(٢) صحيح مسلم ٣/١٤٧٦ . وفيه وفى شرح النووى ١٢/٢٣٨ : لا يهتدون بهداى .

(٣) الحديث مع اختلاف فى الألفاظ فى سنن أبى داود ٤/١٣٥ - ١٣٧ . (كتاب الفتن، باب

ذكر الفتن ودلائلها) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٥/٣٨٦ - ٣٨٧ ، ٤٠٣ . وفى اللسان : قول

النبي صلى الله عليه وسلم فى فتنة ذكرها : هدنة على دخن وجماعة على أقذاء ؛ الأقذاء :

جمع قذى، والقذى : جمع قذاة، وهو ما يقع فى العين والماء والشراب من تراب، أو تبخ

أو وسخ أو غير ذلك، أراد أن اجتماعهم يكون على فساد من قلوبهم فشبهه بقذى العين والماء

والشراب .

(٤) ن ، م : وكان الخير الأول للنبوة .

(٥) ن ، م : الأزهرى، وهو تحريف . وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب

الزهري، أبو بكر المدني، أحد الأئمة الأعلام، وعالم الحجاز والشام ؛ حدث عن ابن عمر

عليه وسلم متوافرون، فأجمعوا أن كل دم أو مال أو فرج أصيب بتأويل القرآن فهو هدر، أنزلوهم منزلة الجاهلية. فبين أنهم جعلوا هذا غير مضمون، كما أن ما يصيبه أهل الجاهلية بعضهم من بعض غير مضمون، لأن الضمان إنما يكون مع العلم بالتحريم، فأما مع الجهل بالتحريم، كحال الكفار والمرتدين والمتأولين من أهل القبلة، فالضمان منتف.

ولهذا لم يضمن النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد^(١) دم المقتول الذي قتله متأولاً، مع قوله: «أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله؟ أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله؟»^(٢) ولهذا لا تقام الحدود إلا على من علم التحريم^(٣).

والخير الثاني اجتماع الناس لما اصطلاح الحسن ومعاوية، لكن كان^(٤) صلحاً على دخن، وجماعة على أقذاء، فكان في النفوس

وأنس وابن المسيب وغيرهم، وقد توفي سنة ١٢٤ وقيل سنة ١٢٥. ترجمته في تهذيب التهذيب ٩/٤٤٥ - ٤٥١؛ الخلاصة للخزرجي، ص ٣٠٦ - ٣٠٧.

- (١) بن زيد: ساقطة من (ا)، (ب).
 (٢) الحديث عن أسامة بن زيد رضي الله عنه في موضعين في: مسلم ١/٩٦ - ٩٧ (كتاب الإيثار، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله). وهو في: سنن أبي داود ٣/٦١ (كتاب الجهاد، باب على ما يقاتل المشركون). وجاء حديث آخر بنفس المعنى عن عمران ابن حصين رضي الله عنه في: سنن ابن ماجه ٢/١٢٩٦ (كتاب الفتن، باب الكف عمّن قال لا إله إلا الله؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/٤٣٨ - ٤٣٩.

(٣) ن (فقط): الحدود.

(٤) ن، م: وكان ذلك.

ما فيها، أخير [رسول الله] ^(١) صلى الله عليه وسلم بما هو الواقع .
 وحذيفة حدّث ^(٢) بهذا فى خلافة عمر وعثمان قبل الفتنة، فإنه لما بلغه
 مقتل عثمان علم أن الفتنة قد جاءت، فمات بعد ذلك بأربعين يوماً قبل
 الاقتال ^(٣).

وهو صلى الله عليه وسلم قد أخبر أنه بعد ذلك يقوم أئمة لا يهتدون
 بهديه ولا يستنون بسنته، وبقيام رجال قلوبهم قلوب الشياطين فى جثمان
 الإنس، وأمر مع هذا بالسمع والطاعة للأمير، وإن ضرب ظهره وأخذ
 مالك، فتبين ^(٤) أن الإمام الذى يطاع هو من [كان] ^(٥) له سلطان، سواء
 كان عادلاً أو ظالماً.

وكذلك فى الصحيح حديث ابن عمر عن النبى صلى الله عليه
 وسلم : «من خلع يداً من طاعة [إمام] ^(٦) لقي الله يوم القيام لا حجة له،
 ومن مات وليس فى عنقه بيعة مات ميتة جاهلية، لكنه لا يطاع أحد فى
 معصية الله» ^(٧).

(١) رسول الله : زيادة فى (أ)، (ب).

(٢) حدّث : ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ن، م : الاقتان . وفى الإصابة لابن حجر ١/٣١٦-٣١٧ فى ترجمة حذيفة بن اليمان رضى

الله عنه : «قال العجلي : استعمله عمر على المدائن، فلم يزل بها حتى مات بعد قتل
 عثمان، وبعد بيعة على بأربعين يوماً. قلت : وذلك فى سنة ست وثلاثين».

(٤) أ، ب : فبين.

(٥) كان : ساقطة من (ن)، (م).

(٦) إمام : ساقطة من (ن)، (م).

(٧) ورد هذا الحديث من قبل (ص ١١٠ ت ٥) بدون الجملة الأخيرة. وانظر الحديث (مختصراً

كما فى الصحيح عن على رضى الله عنه^(١) قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية، واستعمل عليهم رجلاً من الأنصار، وأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوا، فأغضبوه فى شىء، فقال : اجمعوا لى حطباً، فجمعوا. ثم قال : أوقدوا ناراً، فأوقدوا ناراً^(٢). ثم قال : ألم يأمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تسمعوا لى وتطيعوا؟ قالوا : بلى. قال : فادخلوها. فنظر بعضهم إلى بعض فقالوا : إنما فررنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النار؛ فكانوا كذلك، وسكن غضبه وطفئت النار. فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : «لو دخلوها ما خرجوا منها، / إنما الطاعة فى المعروف^(٣)». وفى لفظ : «لا طاعة فى معصية الله، إنما الطاعة فى المعروف^(٤)».

١٥٠/١

وكذلك فى الصحيحين^(٥) عن ابن عمر، عن النبى صلى الله عليه

ومطولا) عن ابن عمر رضى الله عنهما فى : المسند (ط. المعارف) الأرقام : ٥٣٨٦،

٥٥٥١، ٥٦٧٦، ٥٧١٨، ٥٨٩٧.

(١) ن، م : على عليه السلام. (٢) ناراً : ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) الحديث عن على رضى الله عنه فى : البخارى ١٦١/٥ (كتاب المغازى، باب سرية عبد الله

بن حذافة السهمى . .)، ٦٣/٩ (كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن

معصية)؛ مسلم ١٤٦٩/٣ (كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية)؛

المسند (ط. المعارف) ج ٢ رقم ٦٢٢، ١٠١٨.

(٤) الحديث بهذا اللفظ عن على رضى الله عنه فى : البخارى ٨٨/٩ (كتاب أخبار الأحاد،

الباب الأول)؛ مسلم ٤٦٩/٣ (الكتاب والباب السابقان فى التعليق السابق)؛ سنن أبى

داود ٥٥/٣-٥٦ (كتاب الجهاد، باب فى الطاعة)؛ سنن النسائى ١٤٢/٧ (كتاب البيعة،

باب جزاء من أمر بمعصية فأطاع)؛ المسند (ط. المعارف) ٩٨/٢.

(٥) ن، م : فى الصحيح.

وسلم أنه قال : «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»^(١).

وعن كعب بن عجرة قال : خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معه تسعة : خمسة وأربعة، أحد العددين من العرب، والآخر من العجم، فقال : «اسمعوا، هل سمعتم أنه سيكون بعدى»^(٢) أمراء، من دخل عليهم فصدّقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم، فليس منى ولست منه، وليس يرد على الحوض، ومن لم يدخل عليهم ولم يصدقهم بكذبهم، ولم يعنهم على ظلمهم، فهو منى وأنا منه، وسيرد على الحوض؟» رواه أحمد، والنسائي وهذا لفظه، والترمذى وقال : حديث صحيح غريب^(٣).

وفى الصحيحين^(٤) عن عبادة [بن الصامت]^(٥) قال : دعانا النبي صلى

(١) سبق ورود هذا الحديث والكلام عليه . انظر : ص ١١٩ ت ١ .

(٢) بعدى : ساقطة من (ا)، (ب).

(٣) الحديث بهذه الألفاظ فى سنن النسائى (شرح السيوطى، ط. القاهرة، ١٣٨٣/١٩٦٤)

١٤٣/٧ (كتاب البيعة، باب من لم يعن أميراً على الظلم) عن كعب بن عجرة رضى الله

عنه . وهو فى سنن الترمذى ٣٥٨/٣ (كتاب الفتن، باب حدثنا هارون بن إسحاق

الهمداني) وفيه : وهو وارد على الحوض . وقال الترمذى تعقياً عليه : «هذا حديث صحيح

غريب لا تعرفه من حديث مسعر إلا من هذا الوجه . . وفى الباب عن حذيفة وابن عمر .

ورود الحديث بالفاظ أخرى فى باب «ما ذكر فى فضل الصلاة» من كتاب الجمعة فى صحيح

الترمذى ٦١/٢ - ٦٢ . وانظر أيضاً جامع الأصول لابن الأثير ٤/٤٦٠ - ٤٦١ ، وانظر

المسند (ط. الحلبي) ٣/٣٢١، ٤/٢٤٣، ٥/٣٨٤ .

(٤) ن : وفى الصحيح .

(٥) بن الصامت : زيادة فى (ا)، (ب) .

الله عليه وسلم فبايعناه، فقال^(١) فيما أخذ علينا أن بايعنا على : «السمع والطاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان^(٢)» .

وفى صحيح مسلم عن عرفجة بن شريح قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : «إنه سيكون هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان^(٣)» . وفى لفظ : «من أتاكم وأمركم على رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم أو يفرق^(٤) جماعتكم فاقتلوه^(٥)» .

(١) ا، ب : فكان .

(٢) هذا الحديث سبق وروده بألفاظ أخرى (ص ١١٨ ت ٥) وهو بهذه الرواية عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه فى : البخارى ٤٧/٩ (كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سترون بعدى أموراً تنكرونها...)؛ مسلم ٣/١٤٧٠ - ١٤٧١ (كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣١٤/٥ . وفى اللسان : «البحر : ظهور الشيء... وفى الحديث : إلا أن يكون كفراً بواحاً : أى جهاراً» . وقال النووى فى شرحه ٢٢٩/١٢ : «والمراد بالكفر هنا : المعاصى . ومعنى عندكم من الله فيه برهان : أى تعلمونه من دين الله تعالى» .

(٣) الحديث عن عرفجة بن شريح الأسلمى رضى الله عنه فى : مسلم ٣/١٤٧٩ (كتاب الإمارة، باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع)؛ سنن أبى داود ٤/٣٣٤ (كتاب السنة، باب فى قتل الخوارج)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٤١/٤ فى موضعين . وقال النووى فى شرحه على مسلم ٢٤١/١٢ : «الهنات : جمع هنة وتطلق على كل شىء، والمراد بها هنا : الفتن والأمور الحادثة» .

(٤) ن، م، ا : ويفرق .

(٥) الحديث فى مسلم ٣/١٤٨٠ (الموضع السابق) وفيه : وأمركم جميع على رجل واحد .

وفى صحيح مسلم، عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «سيكون أمراء تعرفون وتنكرون، فمن عرف برىء، ومن أنكر سلم، ولكن من رضى وتابع». قالوا : أفلا نناذبهم؟ قال : «لا ماصلوا»^(١).

وفيه أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من ولى عليه وال فرآه يأتى شيئاً من معصية الله، فلينكر ما يأتى من معصية الله، ولا ينزعن يداً من طاعة»^(٢).

تم الجزء الأول بحمد الله ويليهِ الجزء الثانى إن شاء الله وأوله : قال المصنف الرافضى : الفصل الثانى فى أن مذهب الإمامية واجب الاتباع.

(١) مضى هذا الحديث من قبل (ص ١١٦) وتكلمت عليه هناك (ت ٦).

(٢) ن : طاعة الله . وهذا جزء من حديث سبق وروده (ص ١١٦ ت ٢).

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١٠ - ٥	تقديم معالى مدير الجامعة
٧٢ - ١١	مقدمة الطبعة الثانية
٧٠ - ١٣	وصف النسخ الجديدة
١٧ - ١٣	٦ - نسخة مكتبة المحمدية بالمدينة المنورة = م
١٩ - ١٧	٧ - نسخة الولايات المتحدة الأمريكية = و
٢٠ - ١٩	٨ - مخطوطة جامعة الإمام الأولى = ل
٢١ - ٢٠	٩ - مخطوطة جامعة الإمام الثانية = ص
٢٢ - ٢١	١٠ - مخطوطة جامعة الإمام الثالثة = هـ
٢٤ - ٢٢	١١ - مخطوطة جامعة الإمام الرابعة = ح
٥٦ - ٢٥	نماذج من صور المخطوطات المختلفة
٥٩ - ٥٧	١٢ - مخطوطة جامعة الإمام الخامسة = س
٦٨ - ٥٩	١٣ - مخطوطة جامعة الملك سعود الأولى = ر
٧٠ - ٦٨	١٤ - مخطوطة جامعة الملك سعود الثانية = ى
٧٠	منهجى فى التحقيق
٧٢ - ٧٠	شكر وكلمة ختامية

الصفحة	الموضوع
١٦٨ - ٧٤	مقدمة الجزئين الأول والثاني (الطبعة الأولى)
١٤٥ - ٧٥	مقدمة الجزء الأول
٧٦ - ٧٥	مقدمة
٨٠ - ٧٦	مؤلفات ابن تيمية
٨٢ - ٨٠	مكتبة ابن تيمية
٨٨ - ٨٢	كتاب منهاج السنة
٨٦ - ٨٢	عنوانه وعدد مجلداته
٨٨ - ٨٧	تاريخ تأليف الكتاب
٩٩ - ٨٨	ابن المطهر الحلي وكتابه منهاج الكرامة
١٠٨ - ٩٩	بين «منهاج الكرامة» و«منهاج السنة»
١٢٥ - ١٠٨	نقى الدين السبكي وكتاب «منهاج السنة»
١١٧ - ١١٠	القصيدة الأولى (في الرد على السبكي)
١٢٥ - ١١٧	القصيدة الثانية
١٣٦ - ١٢٥	كتاب «منهاج السنة» وقضية وحدة المسلمين
١٥٣ - ١٣٦	تحقيق الكتاب
١٤٢ - ١٣٦	نسخ الكتاب
١٤٠ - ١٣٦	١ - النسخة المطبوعة ببولاق (ب)
١٤٣ - ١٤٠	٢ - نسخة نور عثمانية (ن)
١٤٩ - ١٤٣	٣ - نسخة عاشر أفندي (ع)

الصفحة	الموضوع
١٥٧ - ١٧٧	منهج التحقيق
١٥٧ - ١٧٧	مقدمة الجزء الثاني
١٥٧ - ١٧٥	نسختنا مكتبة الأوقاف ببغداد
١٥٨ - ١٦٥	نسخة مكتبة الأوقاف الخطية الأولى (أ)
١٦٦ - ١٧٥	نسخة مكتبة الأوقاف الخطية الثانية (ق)
١٧٥ - ١٧٦	الزيادات في هذا الجزء
١٧٦ - ١٧٧	تعليقات مستجي زاده
١٧٩	رموز الكتاب



فهرس الجزء الأول من كتاب منهاج السنة

الصفحة	الموضوع
٧٣ - ٣	مقدمة المؤلف
٤ - ٣	خطبة الكتاب
١٥ - ٤	سبب تأليف ابن تيمية للكتاب
٢١ - ١٥	تحريم كتان العلم
٧٣ - ٢١	كلام عام عن الرافضة
٣٨ - ٢١	مشابهم لليهود والنصارى
٥٧ - ٣٨	بعض حماقات الشيعة
٥٩ - ٥٧	الرافضة هم أضل الناس في المعقول والمنقول
٦٩ - ٥٩	الرافضة هم أكذب الطوائف
٧٣ - ٧٠	اعتماد متأخرى الإمامية على المعتزلة في المعقولات
	(فصل) : مقدمة كتاب ابن المطهر : الإمامة هي أهم المطالب
٧٥ - ٧٣	في أحكام الدين وأشرف مسائل المسلمين
١٢٣ - ٧٥	الرد عليها : إبطال كلام ابن المطهر من وجوه
٩٩ - ٧٥	الوجه الأول : الإييان بالله ورسوله أهم من مسألة الإمامة
	قول الرافضة إن الإمامة هي الأهم لأن الرسول كان نبيا
٨٧ - ٧٨	إماما، والرد على ذلك

الصفحة	الموضوع
٩١ - ٨٧	الكلام على الإمام المنتظر عند الرافضة إيمان الرافضة بالمنتظر ليس مثل إيمان الصوفية
٩٩ - ٩١	رجال الغيب الوجه الثاني: الإمامية أنفسهم يجعلون الإمامة آخر
١٠٠ - ٩٩	المراتب في أصول الدين الوجه الثالث: الإمامة عند الرافضة لا تحقق
١٠٥ - ١٠٠	اللطف والمصلحة
١٠٦ - ١٠٥	الوجه الرابع: الكرامة لاتنال بمجرد معرفة الإمام
١١٠ - ١٠٦	الوجه الخامس: الإمامة ليست من أركان الإيمان الوجه السادس: الحديث الذي يستشهد به ابن المطهر
١١١ - ١١٠	لا أصل له
١١٣ - ١١١	الوجه السابع: لا حجة للإمامية في هذا الحديث
١١٥ - ١١٣	الوجه الثامن: الحديث حجة عليهم
١٢٣ - ١١٥	الوجه التاسع: الأمر بطاعة الأئمة في غير المعصية
	(فصل): الفصل الأول من منهاج الكرامة: عرض عام لرأى الإمامية وأهل السنة في الإمامة وما يتعلق
١٢٧ - ١٢٣	بها من الكلام في القدر
٥٦٥ - ١٢٧	رد ابن تيمية
١٢٧	الكذب والتحريف في هذا النقل

	الوجه الأول : إثبات القدر ونفيه معروف عند طوائف
١٢٨ - ١٢٧	من الفريقين
١٣١ - ١٢٩	الوجه الثاني : تمام قول الإمامية في القدر
١٣٣ - ١٣١	الوجه الثالث : الإمامة عندهم لا يحصل بها اللطف
١٤٤ - ١٣٣	الوجه الرابع : مقالة أهل السنة في عدل الله وحكمته
١٤٥ - ١٤٤	حجتنا منكرى الحكمة والتعليل
١٤٦ - ١٤٥	حجج القائلين بالحكمة والتعليل
١٤٨ - ١٤٦	جوابهم عن التسلسل
٤٤٦ - ١٤٨	الاستطراد في الرد على قول الفلاسفة بقدم العالم
١٤٨	مجمّل الرد
١٥٠ - ١٤٨	مناقشة الفلاسفة تفصيلا
	بطلان القول بأن الباريء موجب بذاته للفلك
١٥٥ - ١٥٠	وأما حركات الفلك فيوجبها شيئاً بعد شيء من وجوه
	النتائج التي أدى إليها امتناع المتكلمين عن
١٥٨ - ١٥٥	القول بحوادث لا أول لها
١٦٢ - ١٥٨	رد أئمة الفلاسفة وأئمة أهل الملل على المتكلمين
١٧٠ - ١٦٢	القدرة التامة والإرادة الجازمة تقتضى وجود الفعل
١٧٢ - ١٧٠	المعنى الصحيح للتقدم والتأخر
١٧٦ - ١٧٢	الزمان المطلق مقدار الحركة المطلقة

الصفحة	الموضوع
١٧٦ - ١٧٨	الأقوال الثلاثة في دوام أنواع الحوادث أزلا وأبدا
١٧٨ - ١٧٩	اعتراض يشبه قول ابن ملكا والرد عليه
١٨٠	قول الكلابية
١٨٠ - ١٨٢	قول الأشعرية والكرامية وموافقيهم
١٨٢ - ١٨٧	قول ابن سينا
١٨٧ - ١٨٩	البرهنة على صحة هذا الدليل من وجوه شتى
	القول بأن بعض العالم أزلى وبعضه ليس بأزلى يقتضى بطلان
١٨٩ - ١٩٤	قولهم من وجوه
	موضع الارتباط بين الاستطراد في مسألة قدم العالم وبين
١٩٤ - ١٩٧	الكلام في مشكلة القدر
١٩٧ - ٢٠١	دليل آخر على بطلان القول بقدم العالم
٢٠١ - ٢١٠	بطلان الاحتجاج بـ «الأقول» على الإمكان والحركة
٢١٠ - ٢١١	الرد على ديموقريطس وأبي بكر الرازي
٢١١ - ٢١٢	الرد على القول الآخر
٢١٢ - ٢١٥	بطلان قول المعتزلة والأشاعرة بالجواهر الفرد
	اعتراض: القديم هو أصل العالم كالأفلاك ونوع
٢١٥ - ٢١٧	الحوادث لا أشخاصها
٢١٧ - ٢١٩	الرد على الاعتراض
٢١٩ - ٢٢١	مقالة ابن ملكا والرد عليها

	عود لمناقشة رأى الفلاسفة في التقدم	
٢٣٢ - ٢٢٢	والتأخر
	القول بإمكان حوادث لا أول لها مبطل للقول	
٢٣٥ - ٢٣٢	بقدم العالم
٢٣٨ - ٢٣٥	ابن سينا مخالف لأرسطو ولجمهرة الفلاسفة
	أكثر الفلاسفة يقولون: إن الفعل لا يكون إلا	
٢٣٨	بعد عدم
	حجج ابن سينا وغيره على أن الفعل لا يشترط فيه	
	تقدم عدم كما يوردها الرازي في	
٣٠٦ - ٢٣٩	المباحث المشرقية
	البرهان الأول ٢٣٩ - ٢٤٠	الرد عليه ٢٤٠ - ٢٤٦
٤٣ :	كلام أرسطو في مقالة «اللام» على أن عدم من جملة العلل	
	البرهان الثاني ٢٤٦ - ٢٤٨	الرد عليه ٢٤٨ - ٢٤٩
	البرهان الثالث ٢٥٠	الرد عليه ٢٥٠ - ٢٥١
	البرهان الرابع ٢٥١	الرد عليه ٢٥٢ - ٢٥٦
	البرهان الخامس ٢٥٧	الرد عليه ٢٥٧ - ٢٥٨
	البرهان السادس ٢٥٨	الرد عليه ٢٥٩ - ٢٦٤
	البرهان السابع ٢٦٤ - ٢٦٥	الرد عليه ٢٦٥ - ٢٨٠
	البرهان الثامن ٢٨٠ - ٢٨١	الرد عليه ٢٨١ - ٢٨٥

الصفحة	الموضوع
٢٩١ - ٢٨٦	البرهان التاسع ٢٨٥ - ٢٨٦
٢٩٨ - ٢٩٢	البرهان العاشر ٢٩١ - ٢٩٢
٣٢٣ - ٢٩٨	استطراد
	عرض تاريخي لنشأة البدع والمذاهب الكلامية
٣١٦ - ٣٠٦	وتطورها في الإسلام
٣٢١ - ٣١٦	ظهور الفلاسفة
٣٢٣ - ٣٢١	أقوال الفلاسفة
٣٢٣	عود لمسألة قدم العالم
	بطلان القول بأنه علة تامة لأصول العالم دون
	حوادثه أو أن إرادته الأزلية إنما تعلقت بأصول العالم
٣٤٨ - ٣٢٤	دون حوادثه
٣٦٠ - ٣٤٨	رد ابن ملكا ومتابعيه على سلفهم من الفلاسفة
٣٦٠	قول أكثر الفلاسفة بتقدم مادة العالم على صورته
٣٦٤ - ٣٦٠	موافقة ذلك للقرآن والسنة
٣٦٨ - ٣٦٤	ضلال أرسطو وأتباعه وشركهم
٣٨٠ - ٣٦٨	أدلة السمع على حدوث العالم لا يمكن تأويلها
٣٨٨ - ٣٨٠	الأقوال المختلفة في إرادة الله تعالى
٤٠٢ - ٣٨٨	التقديرات الثلاثة في مقارنة المراد للإرادة

الصفحة

الموضوع

	بطلان ما يزعمه الفلاسفة من أن الواحد لا يصدر عنه
٤٠٩ - ٤٠٢	إلا واحد
٤١١ - ٤٠٩	نقد فلاسفة اليونان المشركين
٤١٨ - ٤١١	موافقة الفارابي وابن سينا لأرسطو في القول بالحركة الشوقية
٤٢٠ - ٤١٨	امتناع مقارنة المفعول للواجب
٤٢٠	وجه الارتباط بين الكلام في قدم العالم ومسألة الحكمة والتعليل
٤٣٢ - ٤٢٠	حجة الاستكمال
٤٣٢	أدلة القائلين بامتناع ما لا نهاية له من الحوادث
٤٣٦ - ٤٣٢	الرد على هذه الأدلة
٤٣٨ - ٤٣٦	التسلسل نوعان
٤٣٨	الدور نوعان
٤٤١ - ٤٣٨	إمتناع وجود إلهين
	الأخطاء التي وقع فيها المعتزلة والشيعة نتيجة ظنهم أن التسلسل
٤٤٢ - ٤٤١	نوع واحد
	تجويز المعتزلة والشيعة الترجيح بلا مرجح مكّن الفلاسفة من
٤٤٥ - ٤٤٢	القول بقدم العالم
	رد الأشاعرة ومن وافقهم على المعتزلة والشيعة (وبه ينتهى
٤٤٦ - ٤٤٥	الاستطراد في الكلام على قدم العالم)
٥٦٥ - ٤٤٧	استمرار مناقشة مزاعم ابن المطهر

الصفحة	الموضوع
	(فصل) قول الرافضى بأن أهل السنة جُوزوا على الله
٤٤٧ - ٤٥٤	فعل القبيح والإخلال بالواجب والرد عليه
٤٤٨ - ٤٥١	مقالات أهل السنة في الحسن والقبح العقليين
٤٥١ - ٤٥٤	مقالاتهم في إيجاب الله نفسه وتحريمه عليها
	(فصل) الرد على قول الرافضى إن الله لا يفعل لغرض
٤٥٤ - ٤٥٥	ولا لحكمة
	الرد على قوله إن الله تعالى - عند أهل السنة -
٤٥٥ - ٤٦٠	يفعل الظلم والعبث
	(فصل) الرد على قول الرافضى إنهم يقولون إن الله تعالى
٤٦٠ - ٤٦٢	لا يفعل الأصلاح
٤٦٢ - ٤٦٦	مقالة أهل السنة في مسألة «الأصلاح»
	(فصل) الرد على قول الرافضى إنهم يقولون إن المطيع
٤٦٦ - ٤٦٧	لا يستحق ثوابا والعاصى لا يستحق عقابا
٤٦٧ - ٤٧٠	مقالة أهل السنة في إيجاب العبد على ربه
٤٧٠ - ٤٧١	(فصل) الرد على قوله إنهم يقولون إن الأنبياء غير معصومين
٤٧١	مقالة أهل السنة في عصمة الأنبياء
٤٧١ - ٤٧٤	الرد على قوله إنهم قد يقع منهم الخطأ
٤٧٤ - ٤٨٢	غلو الرافضة في الرسل والأئمة وتعظيمهم للمشاهد
	اعتراض : الغلو موجود في كثير من المنتسبين إلى
٤٨٢ - ٤٨٦	السنة والرد عليه

	(فصل) : الرد على قوله إنهم يقولون إن النبي صلى الله
٤٨٨ - ٤٨٦	عليه وسلم لم ينص على إمامة بل مات عن غير وصية ..
٤٩٣ - ٤٨٨	النصوص الدالة على استحقاق أبي بكر الخلافة ...
	أدلة ابن حزم على أن الرسول نصّ على أبي بكر
٥٠٠ - ٤٩٣	نصا جليا
٥١٠ - ٥٠٠	قول الراوندية بالنص على العباس
٥٢٦ - ٥١٠	الأحاديث الدالة على ثبوت خلافة أبي بكر
٥٣٢ - ٥٢٦	(فصل) : بطلان مزاعم ابن المطهر عن بيعة أبي بكر
٥٣٤ - ٥٣٢	كانت بيعة عثمان بإجماع المسلمين
	إتفاق المسلمين على بيعة أبي بكر أعظم من اتفاقهم
٥٣٧ - ٥٣٤	على بيعة عليّ
٥٤٦ - ٥٣٧	أقوال الناس في خلافة عليّ
	التعليق على مانسبه إلى أهل السنة من أقوال عن
٥٤٩ - ٥٤٦	الإمامة بعد عليّ
٥٦٥ - ٥٥٠	تفصيل القول في بيان رأى أهل السنة في الإمامة ..
٥٧٩ - ٥٦٧	فهرس الموضوعات



مِنْهَاجُ السَّنَةِ النَّبَوِيَّةِ

لِابْنِ تَيْمِيَّةَ

أَبِي الْعَبَّاسِ سَيِّحِي الدِّينِ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْحَكِيمِ

تَحْقِيقُ

الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ رِشَادُ سَالِمٍ

الجزء الثاني

١٤٠٦ - ١٩٨٦

الطبعة الأولى

١٩٨٦ - ١٤٠٦

رموز الكتاب

- ١ - ن = نسخة نور عثمانية باستانبول .
٢ - م = نسخة المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة .
٣ - ب = النسخة المطبوعة بالمطبعة الأميرية ببولاق .
٤ - ع = نسخة عاشر أفندي باستانبول .
٥ - ا = نسخة مكتبة الأوقاف الأولى ببغداد .
٦ - ق = نسخة مكتبة الأوقاف الثانية (المختصرة) ببغداد .
٧ - و = نسخة الولايات المتحدة الأمريكية .
٨ - ل = مخطوطة جامعة الإمام الأولى .
٩ - ص = مخطوطة جامعة الإمام الثانية .
١٠ - هـ = مخطوطة جامعة الإمام الثالثة .
١١ - ح = مخطوطة جامعة الإمام الرابعة .
١٢ - س = مخطوطة جامعة الإمام الخامسة .
١٣ - ر = مخطوطة جامعة الملك سعود الأولى .
١٤ - ي = مخطوطة جامعة الملك سعود الثانية .
١٥ - ك = كتاب «منهاج الكرامة في إثبات الإمامة» لابن المطهر
الخلّي .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الباب الثاني

قال الرافضى: (١)

الفصل الثاني (٢)

في أن مذهب الإمامية واجب الاتباع

ومضمون ما ذكره: أن الناس اختلفوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم (٣)، فيجب النظر في الحق واعتقاد الإنصاف . ومذهب الإمامية واجب الاتباع لأربعة أوجه : لأنه أحقها وأصدقها، ولأنهم باينوا جميع الفرق في أصول العقائد، ولأنهم جازمون بالنجاة لأنفسهم، ولأنهم (٤) أخذوا دينهم عن الأئمة المعصومين (٥).

وهذا حكاية لفظه :

« قال الرافضى :

مقدمة الفصل
الثاني

(١) م : قال الرافضى ، الباب الثاني ؛ أ ، ب : قال المصنف الرافضى .

(٢) الفصل الثاني : ساقطة من (م) .

(٣) صيغة الصلاة على النبي في (أ)، (ب) دائما : صلى الله تعالى عليه وسلم ، وستبت فيما يلي الصيغة الموجودة في (ن) أو (ع) وهى : صلى الله عليه وسلم .

(٤) ن ، م : وأنهم .

(٥) يلخص ابن تيمية بما سبق مقدمة الفصل الثاني وأربعة أوجه من ستة أوردها ابن المطهر للدلالة على وجوب اتباع مذهب الإمامية ، على أنه أراد بذلك تلخيص أهم ما فى هذا الفصل ، ثم بدأ بعد ذلك ينقل ألفاظ ابن المطهر بنصها .

إنه^(١) لما عمّت البلية بموت النبي صلى الله عليه وسلم، واختلف الناس بعده، وتعددت آراؤهم، بحسب تعدد أهوائهم، / فبعضهم طلب الأمر لنفسه بغير حق وبإيعاه^(٢) أكثر الناس طلباً للدنيا، كما اختار عمر بن سعد^(٣) ملك الرّبيّ أياماً يسيره^(٤) لما خيّر بينه وبين قتل الحسين^(٥)، مع علمه بأن من قتله في النار^(٦)، وإخباره بذلك^(٧) في شعره^(٨) حيث يقول:

(١) إنه: ساقطة من (ن)، (م)، وفي: ك = «منهاج الكرامة»، ص ٨٩ (م): لأنه.

(٢) وبإيعاه: كذا في (ن)، (ب)، (ك). وفي (م)، (أ): وتابعه.

(٣) أ، م، ب: عمرو بن سعد، وهو خطأ. والذي أثبتته في (ك)، (ن). وهو عمر بن سعد بن أبي وقاص، ولاء عبيد الله بن زياد الرّبي وهمدان، ولما خرج الحسين أمره بقتاله، فكره عمر ذلك واستعفاه، فهدده عبيد الله بالعزل، فاتجه بجنده إلى الحسين وشرع في مفاوضته، وكاد أن ينجح في إنهاء الخلاف بغير قتال، إلا أن عبيد الله أصر على أن يبايع الحسين يزيد بن معاوية، ثم نشب القتال بين جند عمر وجند الحسين وقتل الحسين رضي الله عنه سنة ٦١ هـ، ولما غلب المختار بن أبي عبيد الثقفي الكذاب على الكوفة قتل عمر بن سعد سنة ٦٦ هـ، انظر الطبري (ط . المعارف): خير تولية عمر الرّبي ٤٠٩/٥-٤١٠، أحداث سنة ٦١ هـ، ٤٠٠/٥-٤٦٧، خير قتل المختار لعمر ٦٠/٦-٦٢. وانظر طبقات ابن سعد ١٦٨/٥؛ مروج الذهب للمسعودي (ط . التجارية ١٣٧٧/١٩٥٨) ٧٠/٣-٧٢: الأعلام للزركلي ٢٠٥/٥-٢٠٦.

(٤) ن: أياما كثيرة يسيرة.

(٥) ك، م: الحسين عليه السلام.

(٦) ك: بأن في قتله النار.

(٧) ب: واختياره ذلك

(٨) أ: في شعر.

فو الله ما أدري وإنى لصادقٌ
 أتترك ملك الرئى والرئى منيتى
 وفى قتله النار التى ليس دونها
 حجاب ومملك الرى^(٤) قرة عيني
 وأفكر^(١) فى أمرى^(٢) على خطرين
 أم^(٣) أصبح مأثوما بقتل حسين
 وبعضهم اشتبه الأمر عليه^(٥) ورأى^(٦) لطالب^(٧) الدنيا متابعاً^(٨)،
 فقلده [وبايعه]^(٩) وقصر فى نظره، فخفى عليه الحق، فاستحق^(١٠)
 المؤاخذة من الله^(١١) بإعطاء^(١٢) الحق [لغير]^(١٣) مستحقه بسبب
 إهمال النظر.

وبعضهم / قلّد لقصور فطنته^(١٤)، ورأى الجمّ الغفير

١١٥١/١

(١) ن: افكرى، وهو خطأ.

(٢) ب: أمر، والمثبت فى (ن)، (ك)، (م)، (أ).

(٣) ن، م، أ: أو.

(٤) ن: م، أ، ولى فى الرى (وكذا أيضا فى أسفل الصفحة فى: «منهاج الكرامة» طبعة طهران)، ص ٤.

(٥) ن، م: اشتبه عليه الأمر.

(٦) ن، م، أ: رأى.

(٧) ن، ك، م، أ: طالب.

(٨) ب: مبيعا، ك: متابعاه.

(٩) وبايعه: ساقطة من (ن)، (م)، (أ).

(١٠) ك: واستحق؛ م: فاستحق عليه.

(١١) أ، ب: الله تعالى.

(١٢) ن، م: فأعطى.

(١٣) لغير: ساقطة من (ن)، (م).

(١٤) أ: فتنه، وهو تحريف.

فتابعهم^(١) ، وتوهم أن الكثرة تستلزم الصواب، وغفل عن قوله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ [سورة ص: ٢٤] ، ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرِينَ﴾ [سورة سبأ: ١٣].

وبعضهم طلب الأمر لنفسه بحق [له]^(٢) ، وبإيعه الأقلون الذين أعرضوا عن الدنيا وزينتها، ولم يأخذهم^(٣) في الله لومة لائم، بل أخلصوا لله^(٤) واتبعوا ما أمروا به من طاعة من يستحق التقديم.

وحيث حصل^(٥) للمسلمين هذه البلية، وجب على كل أحد النظر في الحق واعتقاد الإنصاف، وأن يقرَّ الحق مستقره^(٦) ولا يظلم مستحقه، فقد قال تعالى^(٧): ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [سورة هود: ١٨].

وإنما كان مذهب الإمامية واجب الاتباع لوجوه^(٨) .
هذا لفظه .

(١) ك: فبايعهم .

(٢) له: ساقطة من (ن) ، (م) ، (أ) .

(٣) ك: في الأصل (يؤاخذهم) .

(٤) ك: لله تعالى .

(٥) ك: حصلت .

(٦) ك: مقره .

(٧) ك: فقد قال الله تعالى .

(٨) ن ، م : لوجوه أربعة قد تقدم ذكرها ، وهو خطأ .

فيقال: إنه [قد]^(١) جعل المسلمين بعد نبيهم أربعة أصناف، وهذا من أعظم الكذب، فإنه لم يكن في الصحابة المعروفين أحد من هذه الأصناف الأربعة، فضلاً عن أن لا يكون فيهم أحد إلا من هذه الأصناف: إما طالب للأمر^(٢) بغير حق^(٣) كأبي بكر في زعمه، وإما طالب للأمر بحق كعلّي في زعمه، وهذا كذب على عليّ رضي الله عنه وعلى أبي بكر رضي الله عنه^(٤)، فلا عليّ طلب الأمر لنفسه قبل قتل عثمان، ولا أبو بكر طلب الأمر لنفسه، فضلاً عن أن يكون طلبه بغير حق. وجعل القسمين الآخرين: [إما مقلداً لأجل الدنيا]^(٥)، وإما مقلداً لقصوره في النظر.

وذلك أن الإنسان يجب عليه أن يعرف الحق وأن يتبعه، وهذا [هو]^(٦) الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم^(٧) من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين، غير المغضوب عليهم ولا الضالين. وهذا هو الصراط الذي أمرنا الله أن نسأله^(٨) هدايتنا إياه في كل صلاة، بل في كل ركعة.

وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «اليهود مغضوبٌ

(١) قد: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) ن: الأمر.

(٣) بغير حق: ساقطة من (أ).

(٤) ن: عليّ وعلى وأبي بكر.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٦) هو: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) أ، م، ب: أنعمت عليهم.

(٨) م: أمر الله أن نسأله؛ أ، ب: أمرنا أن نسأله.

عليهم والنصارى ضالون^(١)». وذلك أن اليهود عرفوا الحق ولم يتبعوه استكباراً وحسداً وغلوا واتباعاً للهوى، وهذا هو الغى، والنصارى ليس لهم علم بما يفعلونه من العبادة والزهد والأخلاق، بل فيهم الجهل والغلو والبدع والشرك جهلاً منهم، وهذا هو الضلال، وإن كان كل من الأمتين فيه ضلال وغي، لكن الغى أغلب على اليهود، والضلال أغلب على النصارى.

ولهذا وصف الله اليهود بالكبر والحسد واتباع الهوى والغي وإرادة العلو في الأرض^(٢) والفساد. قال تعالى: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [سورة البقرة: ٨٧]. وقال تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [سورة النساء: ٥٤]. وقال: ﴿سَأَصْرَفُ عَنْ آيَاتِي الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ

(١) الحديث عن عدى بن حاتم رضى الله عنه فى سنن الترمذى فى موضعين ٢٧٢، ٢٧١/٤
 (كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة فاتحة الكتاب) وأوله فى الموضع الأول: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى المسجد. الحديث، ولفظه: «فإن اليهود مغضوب عليهم وإن النصارى ضلال» وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث سماك بن حرب، وروى شعبة عن سماك بن حرب عن عباد بن حبيش عن عدى بن حاتم عن النبى صلى الله عليه وسلم الحديث بطوله». والحديث فى المسند (ط. الحلبي) ٣٧٨/٤ وفيه: «إن المغضوب عليهم اليهود وإن الضالين النصارى...»، وذكره الطبري فى تفسير قوله تعالى: (غير المغضوب عليهم ولا الضالين، وذكر روايات أخرى، وقد خرجها الشيخ أحمد شاكر رحمه الله وصحح أكثرها. انظر التفسير (ط المعارف) ١/١٨٥-١٨٨، ١٩٣-١٩٥.

(٢) فى الأرض: ساقطة من ا، ب.

يَرَوْا سَبِيلَ الْغَىِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ﴿ [سورة الأعراف: ١٤٦]. وقال تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ [سورة الإسراء: ٤].

ووصف النصارى بالشرك والضلال والعلو والبدع، فقال تعالى: ﴿اتَّخِذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [سورة التوبة: ٣١]. وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [سورة المائدة: ٧٧]. وقال تعالى: ﴿وَرُهْبَانِيَّةً آتَبَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا آتِبَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ [سورة الحديد: ٢٧]. وهذا مبسوط في غير هذا الموضع.

وقد نزه الله نبيه عن الضلال والغي فقال: ﴿وَأَلَنَّا إِذًا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ * وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ [سورة النجم: ١-٣]^(١)، فالضلال الذي لا يعرف الحق، والغاوى الذي يتبع هواه. وقال تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولَى الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾ [سورة ص: ٤٥]، فالأيدى القوة^(٢) في طاعة الله، والأبصار البصائر في الدين. وقال تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾.

وإذا كان الصراط المستقيم لا بد فيه من العلم بالحق والعمل به،

(١) آية ٣ من سورة النجم ليست في (ن)، (م).

(٢) أ، ب: القوى.

وكلاهما^(١) واجب لا يكون الإنسان مفلحاً ناجياً إلا بذلك، وهذه الأمة خير الأمم، وخيرها القرن الأول^(٢)، كان القرن الأول أكمل الناس في العلم النافع والعمل الصالح.

وهؤلاء المفترون وصفوهم بنقيض ذلك، بأنهم لم يكونوا يعلمون الحق ويتبعونه، بل كان أكثرهم عندهم يعلمون الحق ويخالفونه، كما يزعمونه في الخلفاء الثلاثة وجمهور الصحابة والأمة، وكثير منهم عندهم لا يعلم الحق بل اتبع الظالمين تقليداً لعدم نظرهم المفضى إلى العلم، والذي لم ينظر قد يكون تركه النظر لأجل الهوى وطلب الدنيا، وقد يكون لقصوره ونقص إدراكه.

وآدعى أن منهم من طلب الأمر لنفسه بحق، يعنى علياً^(٣). وهذا مما علمنا بالاضطرار أنه لم يكن، فلزم من ذلك - على قول هؤلاء - أن تكون الأمة كلها [كانت]^(٤) ضالّة بعد نبيها^(٥) ليس فيها مهتد، فتكون اليهود والنصارى بعد النسخ والتبديل خيراً منهم، لأنهم [كانوا]^(٦) كما قال الله [تعالى]^(٧): ﴿وَمِنْ قَوْمٍ مُّوسَىٰ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ [سورة الأعراف: ١٥٧]. وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن اليهود والنصارى

(١) ن، م: به كلاهما.

(٢) ن، م: وخير القرون الأول.

(٣) م: عليا عليه السلام.

(٤) كانت: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن: ثبتها، وهو تحريف.

(٦) كانوا: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) تعالى: ليست فى (ن).

افتقرت على اثنتين وسبعين^(١) فرقة فيها واحدة ناجية^(٢)، وهذه الأمة على موجب ما ذكر^(٣) لم يكن فيهم بعد موت النبي [صلى الله عليه وسلم]^(٤) أمة تقوم بالحق^(٥) ولا تعدل به.

وإذا لم يكن ذلك في خيار قروهم، ففيما بعد ذلك أولى. فيلزم من ذلك أن يكون اليهود والنصارى بعد النسخ والتبديل خيراً من خير أمة أخرجت للناس، فهذا لازم لما يقوله هؤلاء المفترون.

فإذا كان هذا في حكايته لما جرى عقب موت النبي صلى الله عليه وسلم

-
- (١) أ، ب: على أكثر من سبعين.
- (٢) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن أبي هريرة وعبدالله بن عمرو ومعاوية وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم في: سنن أبي داود ٢٧٦/٤ (كتاب السنة، باب شرح السنة) وهو فيها عن أبي هريرة ومعاوية؛ سنن الترمذي ١٣٤/٤-١٣٥ (كتاب الإيمان، باب افتراق هذه الأمة) وهو فيها عن أبي هريرة، وقال الترمذي: «وفي الباب عن سعد وعبدالله بن عمرو وعوف بن مالك. حديث أبي هريرة حسن صحيح»؛ سنن ابن ماجه ١٣٢١-١٣٢٢/٢ (كتاب الفتن، باب افتراق الأمم) وهو فيها عن أبي هريرة وعوف بن مالك وأنس بن مالك؛ المسند (ط المعارف) ١٦٩/١٧ (عن أبي هريرة) وقال المحقق: «أسناده صحيح» ١٢٠/٣، ١٤٥ (ط. الحلبي) عن أنس بن مالك، ١٠٢/٤ (ط الحلبي) عن معاوية. ونص الحديث في سنن أبي داود عن أبي هريرة «افتقرت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت أمتى على ثلاث وسبعين فرقة». وفي رواية معاوية زاد: «ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة، وهي الجماعة».

(٣) أ، ب: ما ذكروه؛ م: ما ذكرتم.

(٤) ن، م: بعد موت نبيهم.

(٥) ن: تقول بالحق

من^(١) اختلاف الأمة، فكيف [بسائر]^(٢) ما ينقله ويستدل به؟

ونحن نبين فساد^(٣) ما في هذه الحكاية من الأكاذيب من وجوه كثيرة فنقول:

الرد على القسم
الأول من كلام
ابن المطهر في
المقدمة من وجوه

أما قوله^(٤): «لما عمت البلية [على كافة المسلمين]^(٥) بموت النبي صلى الله عليه وسلم^(٦) واختلف الناس بعده^(٧)، وتعددت آراؤهم بحسب أهوائهم^(٨)، فبعضهم طلب الأمر لنفسه [بغير حق]^(٩) وبايعه^(١٠) أكثر الناس طلباً للدنيا، كما اختار عمر بن سعد^(١١) ملك الرِّى أياماً يسيرة لما خيّر بينه وبين قتل الحسين، مع علمه بأن في قتله النار وإخباره بذلك^(١٢) في شعره»

- (١) ن، م، أ: فى. والمثبت من (ب).
- (٢) بسائر: ساقطة من (ن). وفى (ب): سائر.
- (٣) فساد: ساقطة من (أ)، (ب).
- (٤) أ، ب: ما ذكره هذا المقتضى من قوله إنه.
- (٥) على كافة المسلمين: ساقط من (ن)، (م).
- (٦) بعد عبارة: بموت النبي صلى الله عليه وسلم توجد فى (ن) عبارة: فكيف بسائر ما ينقله أو يستدل به، وهذه العبارة مكانها قبل هذا السطر بسطور قليلة وأخطأ الناسخ بتكرارها هنا.
- (٧) بعده: ساقطة من (م).
- (٨) ب (فقط): بحسب تعدد أهوائهم.
- (٩) عبارة «بغير حق» ساقطة من جميع النسخ وهى فى كلام ابن المطهر الذى سبق وروده قبل صفحات قليلة (ص ٤).
- (١٠) أ، م، ب: وتابعه.
- (١١) ب: عمرو بن سعد.
- (١٢) ب: واختياره ذلك.

فيقال: في هذا الكلام من الكذب والباطل^(١) وذم خيار الأمة بغير حق
ملا يخفى، وذلك^(٢) من وجوه:

الوجه الاول

أحدها: «قوله تعددت آراؤهم بحسب تعدد أهوائهم» فيكونون كلهم
متبعين أهواءهم: ليس فيهم طالب حق، ولا مرید لوجه الله تعالى^(٣)
والدار الآخرة، ولا من كان قوله عن اجتهاد واستدلال، وعموم لفظه
يشمل علياً وغيره.

وهؤلاء الذين وصفهم بهذا هم الذين أثنى الله عليهم هو ورسوله
ورضى عنهم ووعدهم الحسنى، كما قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ
الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا
عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ
الْعَظِيمُ﴾ [سورة التوبة: ١٠٠]. وقال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ
عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا
سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ
فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْئَهُ فَثَازَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ
الزَّרَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً
وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [سورة الفتح: ٢٩]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا
بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ
بَعْضٍ﴾ إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ وَالَّذِينَ

(١) ن، م: الباطل.

(٢) وذلك: ساقطة من (ب). وفي (أ): ذلك.

(٣) ن، م: ولا يريد وجه الله.

آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ ﴿ [سورة الأنفال: ٧٢ - ٧٥]. وقال: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسَنَى ﴿ [سورة الحديد: ١٠]. وقال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ * وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ قَبْلَهُمْ يُجْزَوْنَ مِمَّنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿ [سورة الحشر: ٨ - ١٠].

وهذه الآيات تتضمن الثناء على المهاجرين والأنصار، وعلى الذين جاءوا من بعدهم يستغفرون لهم ويسألون الله أن لا يجعل في قلوبهم غلاً لهم، وتتضمن أن هؤلاء الأصناف هم المستحقون للفيء.

ولا ريب أن [هؤلاء]^(١) الرافضة خارجون من الأصناف الثلاثة، فإنهم لم يستغفروا للسابقين الأولين^(٢)، وفي قلوبهم غل عليهم. ففي^(٣) الآيات الثناء على الصحابة وعلى أهل السنة الذين يتولونهم، وإخراج الرافضة من ذلك، وهذا نقيض^(٤) مذهب الرافضة.

(١) هؤلاء: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) الأولين: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ن، م، وفي.

(٤) ب (فقط): يفتض.

وقد روى ابن بطة وغيره من حديث [أبي بدر قال: حدثنا] (١) عبد الله بن زيد، عن طلحة بن مصرف، عن مصعب بن سعد، عن سعد بن أبي وقاص قال: الناس على ثلاث (٢) منازل، فمضت منزلتان وبقيت واحدة، فأحسن ما أنتم عليه كائون أن تكونوا بهذه المنزلة التي بقيت. ثم قرأ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ هؤلاء المهاجرون وهذه منزلة قد مضت.

ثم قرأ (٣): ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ (٤) ثم قال: هؤلاء الأنصار وهذه منزلة قد مضت.

ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ فقد مضت هاتان وبقيت هذه المنزلة، فأحسن ما أنتم عليه كائون أن تكونوا بهذه المنزلة التي بقيت أن تستغفروا الله لهم (٥).

وروى أيضاً بإسناده عن مالك بن أنس أنه قال: من سب السلف فليس له في الفيء نصيب، لأن الله تعالى يقول: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ الآية (٦).

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٢) ثلاث: كذا في (م)، (ب). وفي (ن)، (أ): ثلاثة.

(٣) ن: ثم قال.

(٤) ن، م: ... من هاجر إليهم، الآية.

(٥) ن: أن يستغفروا الله لهم؛ أ: أن تستغفروا لهم؛ ب: أن تستغفروا لهم.

(٦) لم أجد الأثرين السابقين في الإبانة لابن بطة ولكن فيه (ص ٣٩): «قال مالك بن أنس: =

وهذا معروف من مالك وغير مالك^(١) من أهل العلم كأبي عبيد القاسم ابن سلام، وكذلك ذكره أبو حكيم النهرواني من أصحاب أحمد، وغيره من الفقهاء.

وروى أيضاً عن الحسن بن عمار، عن الحكم^(٢)، عن مقسم، عن ابن عباس/ [رضى الله عنهما]^(٣) قال: أمر الله بالاستغفار لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهو يعلم أنهم يقتلون.

ظ ٥٣

وقال^(٤) عروة: قالت لى عائشة [رضى الله عنها]^(٥): يا ابن أختي^(٦) أمروا أن يستغفروا لأصحاب محمد^(٧) صلى الله عليه وسلم فسيبوهم^(٨). وفي الصحيحين عن أبي سعيد الخدري [رضى الله عنه]^(٩) قال: قال

الذي يشتم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس له سهم أو قال: نصيب في الإسلام». وانظر ما يلي: ص ٢٢ ت (٧). وقد أورد ابن تيمية الأثر الأول مختصراً في «الصارم المسلول» (ط. مكتبة تاج بطنطا، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد، ١٣٧٩/١٩٦٠) ص ٥٧٤.

- (١) ن، م: وغيره.
- (٢) ب: الحكيم، وهو الحكم بن عتيبة. انظر الجرح والتعديل ج ١، ق ٢، ص ٢٧.
- (٣) رضى الله عنهما: زيادة في (أ)، (ب).
- (٤) ن، م: قال.
- (٥) رضى الله عنها: زيادة في (أ)، (ب).
- (٦) ن، م: ابن أخي، وهو خطأ.
- (٧) أ، ب: أمروا بالاستغفار لأصحاب النبي.
- (٨) سترد رواية أخرى للأثر الأول بعد صفحتين. وأما الأثر الثاني فقد ورد في الإبانة (ص ١٥) مختصراً: «وقالت عائشة رضى الله عنها: أمروا بالاستغفار لأصحاب محمد فسيبوهم». وأورده ابن تيمية في «الصارم المسلول» ص ٥٧٤ وقال: رواه مسلم.
- (٩) رضى الله عنه: زيادة في (ب).

رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً^(١) ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه^(٢)» .

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة [رضى الله عنه]^(٣) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق^(٤) مثل أحد [ذهباً^(٥)] ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه^(٦)» .

وفي صحيح مسلم أيضاً عن جابر [بن عبد الله]^(٧) قال: قيل لعائشة: إن ناساً يتناولون أصحاب رسول الله [صلى الله عليه وسلم]^(٨) حتى أبا

(١) ن، م: فلو أنفق أحدكم ملء الأرض ذهباً.

(٢) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه فى: البخارى ٨/٥ (كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذاً خليلاً)، مسلم ٤/١٩٦٧-١٩٦٨ (كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة...); سنن أبى داود ٤/٢٩٧-٢٩٨ (كتاب السنة، باب فى النهى عن سب أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم); سنن الترمذى ٥/٣٥٧-٣٥٨ (كتاب المناقب باب فى من سب أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم); المسند (ط. الحلبي) ٣/١١، ٥٤، ٦٣-٦٤؛ سنن ابن ماجة ١/٥٧ (المقدمة، باب فضل أهل بدر).

وفى اللسان: «المد ضرب من المكاييل وهو ربع صاع؛ وهو قدر مد النبي صلى الله عليه وسلم، والصاع خمسة أرتال. وقال النووى (شرح مسلم ١٦/٩٣): «وقال أهل اللغة: النصيف النصف... ومعناه: لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ ثوابه فى ذلك ثواب نفقة أحد أصحابي مُدًّا ولا نصف مد» .

(٣) رضى الله عنه: زيادة فى (أ)، (ب). (٤) ن: لو أنفق أحدكم.

(٥) ذهباً: ساقطة من (ن). (٦) الحديث فى مسلم ٤/١٩٦٧، وهو فى سنن ابن ماجة ١/٥٧.

(٧) بن عبد الله: زيادة فى (أ)، (ب).

(٨) ن: أصحاب رسول الله؛ م: أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم.

بكر وعمر. فقالت: وما تعجبون من هذا^(١)؟ انقطع عنهم العمل فأحب الله أن لا يقطع عنهم الأجر^(٢).

وروى ابن بطة بالإسناد الصحيح / عن عبد الله بن أحمد^(٣) قال: حدثني أبي، حدثنا معاوية^(٤)، حدثنا رجاء، عن مجاهد، عن ابن عباس [رضي الله عنهما]^(٥) قال: لا تسبوا أصحاب محمد^(٦) فإن الله قد أمر^(٧) بالاستغفار لهم وهو يعلم أنهم سيقتلون^(٨).

١٥٤/١

(١) ن، م: من ذلك.

(٢) لم استطع العثور على هذا الأثر في صحيح مسلم.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) ن: أبو معاوية. ولعل الصواب ابن معاوية وهو مروان بن معاوية الفزاري. قال أحمد بن حنبل: إنه ثبت حافظ (الجرح والتعديل، ح-٤، ق-١، ص ٢٧٣). وذكر ابن حجر (لسان الميزان ٤٥٥/٢) أنه روى عن رجاء بن الحارث أبي سعيد بن عوذ وهو الذي روى عن مجاهد. وانظر الجرح والتعديل: ح-١، ق-٢، ص ٥٠١-٥٠٢؛ مناقب الإمام أحمد ابن حنبل لابن الجوزي (ط. الخانجي بالقاهرة، ١٣٩٩) ص ٧٥.

(٤) رضي الله عنهما: زيادة في (أ)، (ب).

(٥) في كتاب الإبانة ص ١٥: أصحاب النبي محمد صلى الله عليه وسلم.

(٦) أ، ب: قد أمرنا، والمثبت عن (ن) وعن كتاب الإبانة.

(٧) ورد هذا الأثر في كتاب «الشرح والإبانة على أصول الديانة» لابن بطة العكيري، ص ١٥، بتحقيق الأستاذ هنري لاوست، طبعة المعهد الفرنسي، دمشق، ١٩٥٨. ولكن يبدو أن هذه النسخة المنشورة هي عن نسخة مختصرة من أصل الكتاب، إذ أن جميع أسانيد الأحاديث والآثار فيها محذوفة. وقد أشار المؤلف إلى ذلك في مقدمة الكتاب (ص ٦).

والأثر يبدأ فيه هكذا: وقال ابن عباس: لا تسبوا... الخ. وقد ذكر: ابن أبي يعلى (طبقات الحنابلة ١٥٢/٢) أن لابن بطة: الإبانة الكبيرة والإبانة الصغيرة، فالأرجح أن

ومن طريق أحمد، عن عبد الرحمن^(١) * بن مهدي، وطريق غيره عن وكيع وأبي نعيم، ثلاثهم عن الثوري، عن نسير بن ذعلوق^(٢): سمعت عبد الله بن عمر يقول: لا تسبوا أصحاب محمد^(٣)، فلمقام أحدهم ساعة - يعني مع رسول الله^(٤) صلى الله عليه وسلم - خير من عمل أحدكم أربعين سنة.

وفي رواية وكيع: خير من عبادة أحدكم عمره^(٥).
وقال تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ

المنشور هو الصغيرة، خاصة وأن النسخة الخطية الناقصة من الكتاب الموجودة بالخزانة التيمورية بدار الكتب المصرية، وهي المجلد الثاني فقط من الإبانة، بها سبعة أجزاء. انظر فهرس الخزانة التيمورية ٣/٤ مطبعة دار الكتب المصرية ١٣٦٩/١٩٥٠. وقد أورد ابن تيمية هذا الأثر في الصارم المسلول، ص ٥٧٤: «عن مجاهد عن ابن عباس قال: لا تسبوا أصحاب محمد فإن الله قد أمر بالاستغفار لهم وقد علم أنهم سيقتلون» رواه الإمام أحمد. وهو في «فضائل الصحابة» رقم ١٨، ١٧٤١.

- (١) ن: أحمد بن عبد الرحمن.
- (٢) م: بشير بن ذعلوق؛ أ: بشر بن ذعلوق. والمثبت من (ن)، (ب). وقد ذكره ابن ماكولا في «الإكمال» ٣٠١/١ (حيدر أباد، ١٩٦٢/١٣٨١) وقال: روى عن ابن عمر وبكر بن معاز، حدث عنه الثوري وعبيدة بن معتب وسعيد ابن عبد الله بن الربيع، وانظر ترجمته في: تهذيب التهذيب ١٠/٤٢٤-٤٢٥.
- (٣) م: محمد صلى الله عليه وسلم.
- (٤) أ، ب: النبي.
- (٥) لم أجد هذا الأثر في «الإبانة» لابن بطة ولا في «المسند»، وذكره ابن تيمية في «الصارم المسلول» ص ٥٨٠، فقال: «وإلى هذا أشار ابن عمر، قال نسير بن ذعلوق: سمعت ابن عمر رضي الله عنه يقول: لا تسبوا أصحاب محمد فإن مقام أحدهم خير من عملكم كله، رواه اللالكائي» وهو في «فضائل الصحابة» الأرقام ١٥، ٢٠، ١٧٢٩، ١٧٣٦.

فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا * وَمَغَانِمَ كَثِيرًا يَأْخُذُونَهَا وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا * وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ وَكَفَّ أَيْدِيَ النَّاسِ عَنْكُمْ وَلِتَكُونَ آيَةً لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَهْدِيَكُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا * وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴿ [سورة الفتح : ١٨ - ٢١].

والذين بايعوه^(١) تحت الشجرة بالحديبية عند جبل التنعيم^(٢) كانوا أكثر من ألف وأربعمائة بايعوه لما صدّه المشركون عن العمرة، ثم صالح المشركين صلح الحديبية المعروف، وذلك سنة ست من الهجرة في ذى القعدة، ثم رجع [بهم]^(٣) إلى المدينة وغزا بهم خيبر، ففتحها^(٤) الله عليهم في أول سنة سبع، وقسمها^(٥) بينهم، ومنع الأعراب المتخلفين^(٦) عن الحديبية من ذلك،

(١) أ، ب: بايعوا.

(٢) في المسند ١٢٢/٣ (ط. الحلبي) عن أنس قال: لما كان يوم الحديبية هبط على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ثمانون رجلا من أهل مكة في السلاح من قبل جبل التنعيم فدعا عليهم فأخذوا ونزلت هذه الآية: (وهو الذى كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم). قال: يعنى جبل التنعيم من مكة. وورد الحديث بألفاظ مقاربة بعد صفحتين (١٢٤/٣) عن أنس أيضا، كما ورد فى تفسير الطبرى بألفاظ مختلفة فى تفسير الآية السابقة ٥٩/٢٦.

أما فى «تاج العروس» مادة «نعم»: «التنعيم» على ثلاثة أميال أو أربعة من مكة المشرفة وهو أقرب أطراف الحل إلى البيت الشريف سُمى به لأن على يمينه جبل نعيم كزبير، وعلى يساره جبل ناعم، والوادي اسمه نعمان بالفتح». وانظر معجم البلدان مادة «التنعيم» ومعجم ما استعجم ٣٢١/١.

(٣) بهم: ساقطة من (ن)، (م). (٤) ب (فقط): ففتح. (٥) ن: فقسمها.

(٦) ن، م: وقسمها بينهم وبين الأعراب المتخلفين. الخ، وهو خطأ ظاهر.

كما قال [الله تعالى] (١): ﴿سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انْطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا كَذَلِكُمْ قَالَ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ فَسَيَقُولُونَ بَلْ نَحْسُدُونَنَا بَلْ كَانُوا لَا يُفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [سورة الفتح: ١٥].

وقد أخبر سبحانه أنه رضى عنهم (٢)، وأنه علم ما في قلوبهم، وأنه أثابهم (٣). فتحا قريباً.

وهؤلاء هم أعيان من بايع أبا بكر وعمر وعثمان بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، لم يكن في المسلمين من يتقدم عليهم، بل كان المسلمون [كلهم] (٤) يعرفون فضلهم عليهم، لأن الله تعالى بين فضلهم في القرآن بقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مَنِ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [سورة الحديد: ١٠] (٥)، ففضل المنفقين المقاتلين قبل الفتح، والمراد بالفتح هنا صلح الحديبية. ولهذا سئل النبي صلى الله عليه وسلم: أوفتح (٦) هو؟ فقال: «نعم» (٧).

(١) الله تعالى: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) أ، ب: وقد أخبر الله أنه سبحانه وتعالى رضى عنهم.

(٣) ن، م: فأثابهم.

(٤) كلهم. ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م: . . . وقاتلوا. الآية.

(٦) ن، م: أفتح.

(٧) الحديث عن مُجَمِّع بن جارية الأنصارى رضى الله عنه في سنن أبى داود ١٠٢-١٠١/٣

= (كتاب الجهاد، باب فيمن أسهم له سهماً) أنه قال: شهدنا الحديبية مع رسول الله صلى

وأهل العلم يعملون أن فيه^(١) أنزل الله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا * لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا * وَنَصْرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا﴾ [سورة الفتح: ١-٣].^(٢) فقال بعض المسلمين: يا رسول الله هذا لك فما لنا [يا رسول الله]؟^(٣) فأنزل الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [سورة الفتح: ٤].

وهذه الآية نص في تفضيل المنفقين المقاتلين قبل الفتح على المنفقين المقاتلين^(٤) بعده. ولهذا ذهب جمهور العلماء إلى أن السابقين في قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ [سورة التوبة: ١٠٠] هم هؤلاء الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا، وأهل بيعة الرضوان كلهم منهم، وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة.

وقد ذهب بعضهم إلى أن السابقين الأولين^(٥) هم من صلى [إلى]^(٦)

الله عليه وسلم فلما انصرفنا عنها إذا الناس يهزون الأباغر فقال بعض الناس لبعض: ما للناس؟ قالوا: أوحى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرجنا مع الناس نوجف فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم واقفاً على راحلته عند كراع الغميم فلما اجتمع عليه الناس قرأ عليهم: ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً﴾، فقال رجل: يا رسول الله أفتح هو؟ قال: «نعم والذي نفس محمد بيده إنه لفتح». . الحديث: وهو في المسند (ط: الحلبي) ٣/٤٢٠، ٤٨٦.

وانظر تفسير ابن كثير (ط: الشعب) ٣٠٨/٧ (تفسير الآية الأولى من سورة الفتح).

(١) ن، م: وقد اتفق الناس على أن فيه.

(٢) لم ترد الآية الثالثة من سورة الفتح في (ن)، (م).

(٣) يا رسول الله: زيادة في (أ)، (ب). (٤) المقاتلين: ساقطة من (أ)، (ب).

(٥) ن: السابقين من الأولين. (٦) إلى: ساقطة من (ن)، (م).

القبلتين، وهذا ضعيف، فإن الصلاة إلى القبلة المنسوخة ليس بمجرد فضيلة، ولأن النسخ ليس من فعلهم الذي يُفضّلون به، ولأن التفضيل بالصلاة إلى القبلتين لم يدل عليه دليل شرعي، كما دل على التفضيل بالسبق إلى الإنفاق والجهاد والمبايعة تحت الشجرة، ولكن فيه سبق الذين أدركوا ذلك على^(١) من لم يدركه^(٢)، كما أن الذين أسلموا قبل أن تفرض الصلوات الخمس هم سابقون على من تأخر إسلامه عنهم^(٣)، والذين أسلموا / قبل أن تجعل صلاة الحضر أربع ركعات هم سابقون على من تأخر إسلامه عنهم^(٤)، والذين أسلموا قبل أن يؤذن في الجهاد أو قبل أن يفرض هم سابقون على من أسلم بعدهم، والذين أسلموا قبل أن يفرض صيام شهر رمضان هم سابقون على من أسلم بعدهم، والذين أسلموا قبل أن يفرض^(٥) الحج هم سابقون على من تأخر عنهم، [والذين أسلموا قبل تحريم الخمر هم سابقون على من أسلم بعدهم]^(٦)، والذين أسلموا قبل تحريم الربا كذلك، فشرائع الإسلام من الإيجاب والتحريم كانت تنزل شيئاً فشيئاً، وكل من أسلم قبل أن تُشرع شريعة^(٧) فهو سابق على من تأخر عنه وله بذلك فضيلة، ففضيلة من أسلم قبل نسخ القبلة على من أسلم بعده^(٨) هي من هذا الباب.

(١) ن، م: وعلى، وهو خطأ.

(٢) انظر وجوه تأويل الآية في تفسير الطبري ١٤/٤٣٤-٤٣٩ (ط. المعارف).

(٤) ن، م: تأخر إسلامهم.

(٣) ن: منهم.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٥) ن، م: قبل فرض.

(٧) ن، م: قبل أن يفرض الحج، وهو تحريف. (٨) ن، م، أ: بعدها.

وليس مثل هذا مما^(١) يتميز به السابقون الأولون عن التابعين، إذ ليس بعض هذه الشرائع بأولى بجعله^(٢) خيرا من بعض، ولأن القرآن والسنة قد دلّا على تقديم^(٣) أهل الحديبية، فوجب أن تُفسر هذه الآية بما يوافق سائر النصوص.

وقد عُلم / بالاضطرار أنه كان في هؤلاء السابقين الأولين أبو بكر وعمر وعلى^(٤) وطلحة والزبير، وبايع النبي صلى الله عليه وسلم [بيده]^(٥) عن عثمان لأنه كان^(٦) غائبا قد أرسله إلى أهل مكة ليبلغهم رسالته، وبسببه بايع [النبي صلى الله عليه وسلم]^(٧) الناس لما بلغه أنهم قتلوه.

وقد ثبت في صحيح مسلم عن جابر [بن عبد الله]^(٨) رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال^(٩): «لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة^(١٠)».

(١) أ، ب: ما.

(٢) أ: أولى ممن يجعله، ب: أولى بمن يجعله.

(٣) ن، م: تفضيل.

(٤) ب: أبو بكر وعمر وعثمان وعلى، وفي (أ): أبا بكر وعمر... الخ. والصواب ما أثبتته وهو

الذي في (ن)، (م).

(٥) بيده: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) أ، ب: لأنه قد كان.

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٨) بن عبد الله: زيادة في (أ)، (ب).

(٩) أ، ب: أنه قال.

(١٠) الحديث بهذه الألفاظ في: المسند (ط. الحلبي) ٣/٣٥٠ إلا أن فيه: أحد ممن بايع.

وجاء الحديث عن أم مبشر رضى الله عنها في: مسلم ٤/١٩٤٢ (كتاب فضائل الصحابة،

وقال تعالى : ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة التوبة : ١١٧] ^(١) ، فجمع بينهم وبين الرسول في التوبة .

وقال [تعالى] ^(٢) : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَأُ وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَهَاجِرُوا﴾ [سورة الانفال : ٧٢] ^(٣) إلى قوله : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ﴾ [سورة الانفال : ٧٥] ، فأثبت الموالاة ^(٤) بينهم .

وقال للمؤمنين : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ

باب من فضائل أصحاب الشجرة) ونصه : عن جابر، أخبرتنى أم مبشر أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند حفصه : «لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها» . قالت : بلى يا رسول الله ، فانتزعتها ، فقالت حفصه : (وإن منكم إلا واردها) ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «قد قال الله عز وجل : (ثم ننجي الذي اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا) . وجاء الحديث أيضا عن حفصه فى : سنن ابن ماجه ١٤٣١/٢ . (كتاب الزهد ، باب ذكر البعث) . وذكر أحمد رواية مسلم فى مسنده (ط . الحلبي) ٤٢٠/٦ . وذكر روايتين أخريين بالفاظ مقاربة (وفيهما : لا يدخل النار أحد - وفى رواية : رجل - شهد بدراً والحديبية) : ٣٩٦/٣ ، ٢٨٥/٦ ، ٣٦٢ .

(١) عبارة «إنه بهم رءوف رحيم» لم ترد فى (ن) .

(٢) تعالى : زيادة فى (أ) ، (ب) .

(٣) فى (ن) : لم يرد قوله تعالى : (والذين آمنوا ولم يهاجروا) . ويوجد سقط فى (م) بعد قوله

تعالى : (. . أولياء بعض) حتى قوله تعالى : (إنما وليكم الله ورسوله . .) .

(٤) ن : الولاية .

بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿سورة المائدة : ٥١﴾ إلى قوله : ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ * وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [المائدة : ٥٥ - ٥٦] ^(١) وقال : ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [سورة التوبة : ٧١] ، فأثبت الموالاة بينهم وأمر بموالاتهم ، والرافضة تنبراً ^(٢) منهم ولا تتولاهم ^(٣) ، وأصل الموالاة المحبة ، وأصل المعاداة البغض ، وهم يبغضونهم ولا يحبونهم . وقد وضع بعض الكذابين حديثاً مفترى أن هذه الآية نزلت في عليّ لما تصدّق بخاتمه في الصلاة ^(٤) ، وهذا كذب ^(٥) بإجماع أهل العلم [بالنقل] ^(٦) ، وكذبه بين ^(٧) من وجوه كثيرة :

منها : أن قوله (الذين) صيغة جمع ، وعليّ واحد .

ومنها : أن (الواو) ^(٨) ليست واو الحال ، إذ لو كان كذلك لكان

(١) في (ن) : ومن يتولهم منكم . . إنما وليكم الله ورسوله . . الخ .

(٢) أ ، ب : تبين .

(٣) ن : تواليهم ؛ م : تتولاهم .

(٤) الآية المقصودة هنا هي قوله تعالى : (إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون) [سورة المائدة : ٥٥] ، والحديث الموضوع المشار إليه ذكره ابن المطهر بتمامه في «منهاج الكرامة» ونقله ابن تيمية في «منهاج السنة» ورد عليه تفصيلاً . انظر : منهاج السنة (بولاق) ٩-٢/٤ .

(٥) م : وهو كذب .

(٦) بالنقل : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) ن ، م : يتبين .

(٨) وهي الواو في قوله تعالى : (وهم راكعون) .

لا يسوغ^(١) أن يتولى إلا من أعطى الزكاة في حال الركوع، فلا يتولى سائر الصحابة والقراة^(٢).

ومنها : أن المدح إنما يكون بعمل واجب أو مستحب^(٣)، وإيتاء^(٤) الزكاة في نفس الصلاة ليس واجباً ولا مستحباً [باتفاق علماء الملة]^(٥) فإن في الصلاة شغلاً.

ومنها : أنه لو كان إيتاؤها في الصلاة حسناً لم يكن فرق بين حال الركوع وغير حال الركوع، بل إيتاؤها في القيام والقعود أمكن.

ومنها : أن علياً لم يكن عليه زكاة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم.
ومنها : أنه لم يكن له أيضاً خاتم، ولا كانوا يلبسون الخواتم، حتى كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتاباً إلى كسرى، فقيل له : إنهم لا يقبلون كتاباً إلا مختوماً، فاتخذ خاتماً من ورق ونقش فيها : محمد رسول الله^(٦).

ومنها : أن إيتاء غير الخاتم في الزكاة خير من إيتاء الخاتم، فإن أكثر الفقهاء يقولون : لا يجزىء^(٧) إخراج الخاتم في الزكاة.

ومنها : أن هذا الحديث / فيه أنه أعطاه السائل^(٨)، والمدح في الزكاة أن

(١) ن، م : لو كان كذلك لا يشرع.

(٢) انظر تفصيل هذه النقطة في (ب) ٥/٤.

(٣) ن، م : واجب ومستحب.

(٤) ن، م : وأما.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٦) *-* ما بين النجمتين ساقط من (أ)، (ب).

(٧) ن، م : لا يجوز.

(٨) أى أنه أعطى الخاتم للسائل.

يخرجها ابتداءً ويخرجها على الفور، لا ينتظر أن يسأله سائل.

ومنها : أن الكلام في سياق النهي عن موالاته الكفار والأمر بموالاته المؤمنين، كما يدل عليه سياق الكلام.

وسيجيء إن شاء الله تمام الكلام على هذه الآية، فإن الرفضة لا يكادون يحتجون بحجة إلا كانت [حجة] ^(١) عليهم لا لهم، كاحتجاجهم بهذه الآية على الولاية التي هي الإمارة، وإنما هي في الولاية التي هي ضد العداوة، والرفضة مخالفون لها ^(٢).

والإسماعيلية ^(٣) والنصيرية ونحوهم يوالون الكفار من اليهود والنصارى والمشركين والمنافقين، ويعادون المؤمنين من المهاجرين والأنصار والذين ^(٤) اتبعوهم بإحسان إلى يوم الدين، وهذا أمر مشهور فيهم ^(٥)، يعادون خيار عباد الله المؤمنين، ويوالون اليهود والنصارى والمشركين من الترك وغيرهم.

وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنفال : ٦٤]، أى [الله] كافيك ^(٦) وكافى من اتبعك ^(٧) من المؤمنين. والصحابة أفضل من اتبعه من المؤمنين وأولهم ^(٨).

(١) حجة : ساقطة من (ن) فقط.

(٢) انظر تفصيل هذا الكلام فى (ب) ٨/٤ (الوجه السادس عشر).

(٣) ن، م : كالإسماعيلية. وسبق الكلام على الإسماعيلية والنصيرية، انظر : ١٠/١.

(٤) ن، م : والأنصار الذين ..

(٥) فيهم : ساقطة من (أ)، (ب).

(٦) ن، م : أى كافيك ..

(٧) أ، ب : كافيك ومن اتبعك.

(٨) ن : ووالاهم، م : وأولاهم.

وقال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ * وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا * فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾^(١). والذين رآهم النبي صلى الله عليه وسلم يدخلون في دين الله أفواجا هم الذين كانوا على عصره.

وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أُيِّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ وَاللَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ [سورة الأنفال: ٦٢-٦٣]، وإنما أيده في حياته بالصحابة.

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ * لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ * لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سورة الزمر: ٣٣-٣٥]. وهذا الصنف الذي يقول الصدق ويصدق به، خلاف الصنف الذي يفترى الكذب أو يكذب بالحق لما جاءه، كما سنبسط القول فيهما^(٢) إن شاء الله^(٣).

والصحابة الذين كانوا يشهدون^(٤) أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وأن القرآن حق^(٥)، هم أفضل من جاء بالصدق وصدق به بعد الأنبياء.

(١) الآية الأخيرة من سورة النصر ليست في (ن)، (م)

(٢) ن، م: ويكذب.

(٣) ن، م، أ: فيها.

(٤) جعل ابن المطهر هذه الآية الكريمة برهاناً من براهينه الدالة على إمامة علي رضي الله

عنه في «منهاج الكرامة»، وقد نقل ابن تيمية كلامه ورد عليه في (ب) ٥١/٤-٥٣.

(٥) أ، ب: كالذين يشهدون.

(٦) ن: محق، وهو تحريف.

وليس في الطوائف المنتسبة إلى القبلة [أعظم] ^(١) افتراء [للكذب] ^(٢) على الله وتكديبا بالحق من المنتسبين إلى التشيع ^(٣)، ولهذا لا يوجد الغلو في طائفة أكثر مما يوجد فيهم. ومنهم من ادعى إلهية البشر، وادعى النبوة في غير النبي صلى الله عليه وسلم، وادعى العصمة في الأئمة، ونحو ذلك ^(٤) مما هو أعظم مما يوجد في سائر الطوائف، واتفق أهل العلم على أن الكذب ليس في طائفة من الطوائف ^(٥) المنتسبين إلى القبلة أكثر منه فيهم.

قال تعالى: ﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ﴾ [سورة النمل: ٥٩]. قال طائفة من السلف: هم أصحاب محمد [صلى الله عليه وسلم] ^(٦). ولا ريب أنهم أفضل المصطفين من هذه الأمة / التي قال الله فيها: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ * جَنَّاتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ * وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ * الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ﴾ [سورة فاطر: ٣٢-٣٥] ^(٧)، فامة محمد صلى الله عليه وسلم هم ^(٨)

ظ ٥٤

- (١) أعظم: ساقطة من (ن) فقط.
 (٢) للكذب: ساقطة من (ن)، (م).
 (٣) ن: الشيع.
 (٤) ن: وغير ذلك.
 (٥) الطوائف: ساقطة من (أ)، (ب).
 (٦) صلى الله عليه وسلم: زيادة في (أ)، (ب) وذكره الطبري في تفسيره (٣/٢٠) عن سفيان الثوري.
 (٧) ن، م: بإذن الله... إلى قوله: ولا يمسننا فيها لغوب.
 (٨) هم: ساقطة من (أ)، (ب).

الذين أورثوا الكتاب بعد الأمتين قبلهم: اليهود والنصارى، وقد أخبر الله أنهم الذين اصطفى.

وتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «خير القرون القرن الذى بعثت فيه، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»^(١). ومحمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه هم المصطفون من المصطفين من عباد الله.

(١) يذكر ابن تيمية هذا الحديث بهذا اللفظ الذى يبدأ بعبارة: وخير القرون قرنى . . أو «خير القرون القرن . . الخ فى كثير من كتبه. وقد بحثت عن هذه الرواية بهذه الألفاظ طويلا فلم أجدها.

وقد جاء الحديث عن عدد كبير من الصحابة منهم: أبو هريرة وعبدالله بن مسعود وعمران ابن حصين وعائشه والنعمان بن بشير وبريدة الأسلمى رضى الله عنهم. وجاء بألفاظ مختلفة منها: خيركم قرنى، خير الناس قرنى، خير أمتى القرن . . خير هذه الأمة القرن الذى بعثت أنا فيه. بعثت فى خير قرون بنى آدم، أى الناس خير؟ قال أنا والذين معى. انظر: البخارى: ١٧١/٣ (كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا شهد)، ٣-٢/٥، ٣ (كتاب فضائل أصحاب النبى، باب فضائل أصحاب النبى ومن صحب النبى صلى الله عليه وسلم أوراها . .)، ٩١/٨ (كتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا)، ١٣٤/٨ (كتاب الأيمان والنذور، باب إذا قال أشهد بالله . .)، ١٤٢-١٤١/٨ (كتاب الأيمان والنذور، باب إثم من لا يفى)؛ مسلم ١٩٦٢-١٩٦٥ (كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم . . .)؛ سنن النسائى (بشرح السيوطى) ١٧/٧ (كتاب الأيمان والنذور، باب الوفاء بالنذر)؛ سنن الترمذى (بتحقيق عبدالرحمن محمد عثمان) ٣٣٩-٣٤٠/٣ (كتاب الفتن، باب ما جاء فى القرن الثالث)، ٣٧٦/٣ (كتاب الشهادات)، ٣٥٧/٥ (كتاب المناقب، باب ما جاء فى فضل من رأى النبى . .)؛ سنن أبى داود ٢٩٧/٤ (كتاب السنة، باب فى فضل أصحاب رسول الله . .)؛ سنن ابن ماجه ٧٩١/٢ (كتاب الأحكام، باب كراهية الشهادة لمن لم يستشهد)؛ ترتيب مسند أبى داود الطيالسى، تحقيق الشيخ أحمد عبدالرحمن البنا (ط . المنيرية بالأزهر، ١٩٣٤/١٣٥٣)

قال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكْعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوْقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [سورة الفتح: ٢٩]

وقال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِّنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [سورة النور: ٥٥]. فقد وعد الله الذين آمنوا [وعملوا الصالحات] ^(١) بالاستخلاف، كما وعدهم في تلك الآية مغفرة وأجرًا عظيمًا، والله لا يخلف الميعاد، فدل ذلك على أن الذين استخلفهم كما استخلف الذين من قبلهم ومكن لهم دين الإسلام، وهو الدين الذي ارتضاه لهم، كما قال تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾

١٥٧/١

١٩٨/٢-١٩٩ (كتاب الفضائل، باب ما جاء في فضل القرون الأولى)؛ المسند (ط. المعارف) ٢٠٩/٥، ٢٩/٦، ٨٦، ١١٦، ٩٠/١٢، ١٠٦/١٥، المسند (ط. الحلبي) ٢/٣٤٠، ٣٧٣، ٤١٠، ٤١٦، ٤١٧-٤١٨، ٤٧٩، ٤٧٧، ٢٧٧، ٢٧٨، ٤٢٧، ٤٣٦، ٤٤٠، ٣٥٠/٥، ٣٥٧، ١٥٦/٦.

(١) في (أ)، (ب) كتب جزء من الآية إلى قوله تعالى: رحماء بينهم، وبعدها: إلى آخر السورة، والمثبت عن (ن).

(٢) وعملوا الصالحات: ساقط من (ن).

[سورة المائدة: ٣]، وبدلهم من بعد خوفهم أمناً، لهم منه المغفرة^(١) والأجر العظيم.

وهذا يستدل به من وجهين: يستدل به^(٢) على أن المستخلفين مؤمنون عملوا الصالحات^(٣) لأن الوعد لهم لا لغيرهم، ويستدل به على أن هؤلاء مغفور لهم، ولهم مغفرة وأجر^(٤) عظيم، لأنهم آمنوا وعملوا الصالحات فتناولتهم الآياتان: آية النور وآية الفتح.

ومن المعلوم أن هذه النعوت منطبقة على الصحابة على زمن أبي بكر وعمر وعثمان، فإنه إذ ذاك حصل الاستخلاف، وتمكن الدين والأمن بعد الخوف، لمّا قهروا فارس والروم، وفتحوا الشام والعراق ومصر وخراسان وإفريقيّة، ولما قُتل عثمان وحصلت الفتنة لم يفتحوا شيئاً من بلاد الكفار، بل طمع فيهم الكفار بالشام وخراسان، وكان بعضهم يخاف بعضاً.

وحينئذ فقد دل القرآن على إيمان أبي بكر وعمر وعثمان، ومن كان معهم في زمن الاستخلاف والتمكين والأمن. والذين كانوا في زمن الاستخلاف والتمكين والأمن، وأدركوا زمن الفتنة - كعلّيّ وطلحة والزبير وأبي موسى [الأشعري]^(٥) ومعاوية وعمر وبن العاص - دخلوا في الآية لأنهم استخلفوا ومُكّنوا وأمنوا.

(١) أ، ب: وبدلهم بعد خوفهم أمناً لهم المغفرة (في أ: لهم من المغفرة).

(٢) يستدل به: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ن، م: عملوا عملاً صالحاً.

(٤) أ، ب: ولهم أجر.

(٥) الأشعري: ليست في (ن).

وأما من^(١) حَدَّثَ في زمن الفتنة، كالرافضة الذين حدثوا في الإسلام في زمن الفتنة والافتراق، وكالخواارج المارقين^(٢) فهؤلاء لم يتناولهم النص، فلم يدخلوا فيمن وُصِفَ بالإيمان والعمل الصالح المذكورين في هذه الآية، لأنهم: أولاً: ليسوا من الصحابة المخاطبين بهذا، ولم يحصل لهم من الاستخلاف والتمكين والأمن بعد الخوف ما حصل للصحابة، بل لا يزالون خائفين مقلقين^(٣) غير ممكنين.

فإن قيل: لم قال: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ﴾ [سورة الفتح: ٢٩]، ولم يقل: وعدهم كلهم؟

قيل: كما قال: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [سورة النور: ٥٥]، ولم يقل: وعدكم^(٤).

و «مِنْ» تكون لبيان الجنس، فلا يقتضى أن يكون قد بقى من المجرور بها شيء خارج عن ذلك الجنس، كما فى قوله [تعالى]^(٥): ﴿فَأَجْتَنَّبُوا الرَّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [سورة الحج: ٣٠]، فإنه لا يقتضى أن يكون من الأوثان ما ليس برجس.

وإذا قلت: ثوب من حرير، فهو كقولك: ثوب حرير. وكذلك قولك: باب من حديد، كقولك: باب حديد، وذلك لا يقتضى أن يكون هناك حرير وحديد غير المضاف إليه، وإن كان الذى يتصوره كلياً،

(١) ن: فاما من؛ م: فاما ما.

(٢) ن، م: والمارقين.

(٣) ن، م: معتقلين.

(٤) ن، م، أ: ولم يقل: منهم، وهو تحريف.

(٥) تعالى: زيادة فى (أ)، (ب).

فإن الجنس الكلى هو ما لا يمنع تصوّره من وقوع الشركة فيه، وإن لم يكن مشتركاً فيه في الوجود، فإذا كانت «مِنْ» لبيان الجنس* كان التقدير: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ من هذا الجنس، وإن كان الجنس كلهم مؤمنين* مصلحين^(١).

وكذلك إذا قال: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ من هذا الجنس والصفة ﴿مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ لم يمنع ذلك أن يكون جميع هذا الجنس مؤمنين صالحين^(٢).

ولما قال لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُوتَهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٣١]^(٣)، لم يمنع أن يكون كل منهن تقنت لله ورسوله وتعمل صالحاً.

ولما قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة الأنعام: ٥٤]، لم يمنع هذا^(٤) أن يكون كل منهم متصفاً بهذه الصفة، ولا يجوز أن يقال: إنهم لو عملوا سوءاً بجهالة ثم تابوا من بعده وأصلحوا لم يغفر إلا لبعضهم.

(*) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) ب (فقط): صالحين.

(٢) م: مصلحين.

(٣) عبارة «واعتدنا لها رزقاً كريماً»: ليست في (ن)، (م).

(٤) هذا: ساقطة من (أ)، (ب).

ولهذا تدخل «مِنْ» هذه في النفي لتحقيق نفي الجنس، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَلْتَأْتُهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [سورة الطور: ٢١]، وقوله: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾ [سورة آل عمران: ٦٢]، وقوله^(١): ﴿فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [سورة الحاقة: ٤٧].

ولهذا إذا دخلت في النفي تحقيقاً أو تقديراً أفادت نفي الجنس قطعاً، فالتحقيق ما ذكر، والتقدير - كقوله تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [سورة آل عمران: ٦٢]، [وقوله^(٢)] ﴿لَا رَبَّ فِيهِ﴾ [سورة البقرة: ٢] ونحو ذلك، بخلاف ما إذا لم تكن «مِنْ» موجودة، كقولك: ما رأيت رجلاً، فإنها ظاهرة لنفي الجنس، ولكن قد يجوز أن يُنفي بها الواحد من الجنس، كما قال سيبويه: يجوز أن / يُقال: ما رأيت رجلاً بل رجلين، فتبين^(٣) أنه يجوز إرادة الواحد وإن كان الظاهر نفي الجنس، بخلاف ما إذا دخلت «مِنْ» فإنها تنفي نفي الجنس قطعاً^(٤).

ص ٥٥

ولهذا لو قال لعبيده: من أعطاني منكم ألفاً فهو حرّ، فأعطاه كل واحد ألفاً، عتقوا كلهم. وكذلك لو قال لسنائه: من أبرأتني منكن من صداقها فهي طالق، فأبرأته كلهن، طُلّقن كلهن. فإن المقصود بقوله: «منكم» بيان جنس المعطى والمبرىء، لا إثبات هذا الحكم لبعض العبيد والأزواج.

فإن قيل: فهذا كما لا يمنع أن يكون كل المذكور متصفاً بهذه الصفة

(١) وقوله: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) وقوله: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م: فيين.

(٤) أ، ب: فإنه ينفي الجنس قطعاً.

فلا يوجب ذلك أيضاً، [فليس]^(١) في قوله: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ ما يقتضى^(٢) أن يكونوا كلهم كذلك.

قيل: نعم، ونحن لا ندعى أن مجرد هذا اللفظ دل على أن جميعهم موصوفون بالإيمان والعمل الصالح، ولكن مقصودنا أن «من» لا ينافى شمول هذا الوصف لهم، فلا يقول قائل: [إن]^(٣) الخطاب دل على أن المدح شملهم وعمهم بقوله: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾^(٤) إلى آخر الكلام.

ولا ريب أن هذا مدح لهم مدح لهم بما ذكر من الصفات: وهو الشدة على الكفار والرحمة بينهم، والركوع والسجود يبتغون فضلا من الله ورضواناً، والسيما في وجوههم من أثر السجود، وأنهم يبتدئون من ضعف إلى كمال القوة والاعتدال كالزراع. والوعد بالمغفرة والأجر العظيم ليس على مجرد هذه الصفات، بل على الإيمان والعمل الصالح، فذكر ما به يستحقون الوعد، وإن كانوا^(٥) كلهم بهذه الصفة، ولولا ذكر ذلك لكان يظن أنهم بمجرد ما ذكر^(٦) يستحقون المغفرة والأجر العظيم، ولم يكن فيه بيان سبب الجزاء، بخلاف ما إذا ذكر^(٧) الإيمان

(١) فليس: ساقطة من (ن).

(٢) ن، م: ما يوجب.

(٣) إن: زيادة في (أ)، (ب).

(٤) عبارة «أشداء على الكفار رحماء بينهم» في (ن) فقط.

(٥) ن، م: ولو كانوا

(*)-*) ما بين النجمتين ساقط من (م).

والعمل الصالح، فإن الحكم إذا عُلق باسم مشتق مناسب، كان ما منه الاشتقاق سبب الحكم.

فإن قيل: فالمنافقون كانوا في الظاهر مسلمين.

قيل: المنافقون لم يكونوا متصفين بهذه الصفات، ولم يكونوا مع الرسول والمؤمنين، ولم يكونوا منهم، كما قال تعالى: ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِي بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ فَيُضْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ * وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهْلَاءُ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأُصْبِحُوا خَاسِرِينَ﴾ [سورة المائدة: ٥٢-٥٣].^(١)

وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ وَلَئِن جَاءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوْلَىٰ ۗ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ * وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ﴾ [سورة العنكبوت: ١٠-١١].

وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا * الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [سورة النساء: ١٤٠-١٤١]. إلى قوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَهُمْ صٰٓئِرًا * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [سورة النساء: ١٤٥-١٤٦].

(١) عبارة «فأصبحوا خاسرين» في الآية الكريمة: زيادة في (أ)، (ب).

وقال تعالى : ﴿ وَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْهُمْ لَمِنَّكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرُقُونَ ﴾ [سورة التوبة : ٥٦] .

وقال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَّا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ وَيَخْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [سورة المجادلة : ١٤] ^(١) ، فأخبر أن المنافقين ليسوا من المؤمنين ولا من أهل الكتاب : وهؤلاء لا يوجدون في طائفة من المتظاهرين بالإسلام أكثر منهم في الرافضة ومن انضوى ^(٢) إليهم .

وقد قال تعالى ^(٣) : ﴿ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا آتِنَا لَنَا نُورًا وَآغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [سورة التحريم : ٨] .

وقال تعالى : ﴿ يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ أَرْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا ﴾ [سورة الحديد : ١٣] ، فدل هذا على أن المنافقين لم يكونوا داخلين في الذين آمنوا معه ، والذين كانوا منافقين منهم من تاب عن نفاقه وانتهى عنه ؛ وهم ^(٤) الغالب ، بدليل قوله تعالى : ﴿ لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا * مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَقِفُوا أَخَذُوا وَقَتَّلُوا تَقْتِيلًا ﴾ [سورة الأحزاب :

(١) ن ، م : .. ولا منهم .. الآية .

(٢) أ ، ب : انطوى .

(٣) ن ، م : وقال تعالى .

(٤) ن ، م : ومنهم ، وهو خطأ .

٦٠-٦١]، فلما لم يغره الله بهم ولم يقتلهم تقتيلاً، بل كانوا يجاورونه بالمدينة، دل ذلك على أنهم انتهوا.

والذين كانوا معه بالحديبية كلهم بايعه^(١) تحت الشجرة إلا الجد بن قيس^(٢)، فإنه اختبأ تحت^(٣) جمل أحمر.

وكذا جاء في الحديث: «كلهم يدخل الجنة إلا صاحب الجمل الأحمر»^(٤).

(١) أ، ب: بايعوه.

(٢) في المسند (ط . الحلبي) ٣/٣٩٦: «عن أبي الزبير عن جابر قال: كان العباس آخذاً بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يوافقنا فلما فرغنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أخذت وأعطيت. قال: فسألت جابراً يومئذ: كيف بايعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلى الموت؟ قال: لا، ولكن بايعناه على أن لا نفر. قلت: له: أفرأيت يوم الشجرة؟ قال: كنت آخذاً بيد عمر بن الخطاب حتى بايعناه. قلت: كم كنتم؟ قال: كنا أربع عشرة مائة فبايعناه كلنا إلا الجد بن قيس اختبأ تحت بطن بعير، ونحرننا يومئذ سبعين من البدن لكل سبعة جزور». وانظر خبر اختباء الجد بن قيس وعدم بيعته في: طبقات ابن سعد ٢/١٠٠؛ سيرة ابن هشام ٣/٣٣٠؛ تاريخ الطبري (ط . المعارف) ٢/٦٣٢؛ تفسير الطبري ٢٦/٥٤-٥٥.

وقد ترجم ابن حجر في الإصابة (١/٢٣٠) للجد بن قيس وسماه: جد بن قيس بن صخر ابن خنساء بن سنان بن عبيد بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصاري أبو عبد الله، وقال إنه كان سيد بني سلمة، وذكر أنه كان خال جابر وأنه حملة وهو صغير في بيعة العقبة. وقال ابن حجر: إن إسناد هذا الحديث قوى، ثم قال: «وقال عبدالرازق عن قتادة في قوله تعالى: (خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً) نزلت في نفر ممن تخلف عن تبوك منهم أبو لبابة والجد بن قيس لم يتب عليهم» وقال: إنه تاب وحسنت توبته ومات في خلافة عثمان.

(٣) أ، ب: خلف.

(٤) لم أجد الحديث بهذا اللفظ، ولكن جاءت ألفاظ بمعناها ضمن حديث طويل رواه مسلم

[وبالجملة^(١)] فلا ريب أن المنافقين كانوا مغمورين أذلاء مقهورين^(٢)، لا سيما في آخر أيام النبي صلى الله عليه وسلم، وفي غزوة تبوك، لأن الله تعالى قال: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سورة المنافقين: ٨]، فأخبر أن العزة للمؤمنين لا للمنافقين، فعلم أن العزة والقوة كانت في المؤمنين، وأن المنافقين كانوا أذلاء بينهم.

فيمتنع أن يكون الصحابة الذين كانوا أعز المسلمين من المنافقين، بل ذلك يقتضى أن من كان أعز كان أعظم إيمانا، ومن المعلوم^(٣) أن

عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ونصه فى مسلم ٢١٤٤/٤-٢١٤٥ (كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، الباب الأول): قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من يصعد الثنية ثنية المَرَار، فإنه يُحطُّ عنه ما حطَّ عن بنى إسرائيل. قال فكان أول من صعدنا خيلنا، خيل بنى الخزرج، ثم تمام الناس. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وكلكم مغفور له، إلا صاحب الجمل الأحمر» فأتيناه فقلنا له: تَعَالَ يَسْتَغْفِرْ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فقال: والله لأن أجد ضالتي أحب إليّ من أن يستغفر لى صاحبكم. قال: وكان رجل ينشد ضالة له».

قال النووى فى شرحه ١٢٦/١٧-١٢٧: «من يصعد الثنية ثنية المَرَار: هكذا هو فى الرواية الأولى: المَرَار، بضم الميم وتخفيف الراء، وفى الثانية: المَرَار أو المَرَار بضم الميم أو فتحها على الشك، وفى بعض النسخ بضمها أو كسرهما، والله أعلم. والمرار شجر مر. وأصل الثنية الطريق بين جبلين، وهذه الثنية عند الحديدية. قال القاضى: قيل: هذا الرجل هو الجد بن قيس المناق». وانظر «الاستقامة» لابن تيمية ٢/٢٦٥، ٢٨٧-٢٨٨.

(١) وبالجملة: ساقطة من (ن).

(٢) أ، ب: مغمورين مقهورين أذلاء. وفى (ن): مغمورين ذلا مقهورين. والمثبت من (م).

(٣) ن، م: ومعلوم.

السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار - الخلفاء الراشدين^(١) وغيرهم - كانوا أعز الناس، وهذا كله مما يبين أن المنافقين كانوا ذليلين في المؤمنين، فلا يجوز أن يكون الأعزاء من الصحابة منهم، ولكن هذا الوصف مطابق للمتصفين به من الرافضة وغيرهم.

والنفاق والزندقة في الرافضة أكثر منه في سائر الطوائف، بل لا بد لكل منهم من شعبة نفاق، فإن أساس النفاق الذي بُني عليه الكذب، وأن يقول الرجل بلسانه ما ليس في قلبه، كما أخبر الله تعالى عن المنافقين أنهم يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم.

والرافضة تجعل هذا من أصول / دينها وتسميه التقية، وتحكى هذا عن أئمة أهل البيت الذين برأهم الله عن ذلك، حتى يحكوا^(٢) عن جعفر الصادق أنه قال: التقية ديني ودين آبائي^(٣).

وقد نزه الله المؤمنين من أهل البيت وغيرهم عن ذلك، بل كانوا من أعظم الناس صدقا وتحقيقا للإيمان، وكان دينهم التقوى لا التقية^(٤).

وقول الله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾

(١) ن، م: والخلفاء الراشدين.

(٢) أ، ب: حتى يحكوا ذلك؛ ن: حتى يحكى.

(٣) في كتاب «الأصول من الكافي» لأبي جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني

٢/٢١٩، الطبعة الثانية، ط. طهران، ١٣٨١ عن معمر بن خلاد قال: سألت أبا الحسن

عليه السلام عن القيام للوالة، فقال: أبو جعفر عليه السلام: التقية من ديني ودين آبائي،

ولا إيمان لمن لا تقية له.

(٤) ن، م: التقوى والتقية، وهو تحريف.

[سورة آل عمران: ٢٨] إنما هو الأمر بالاتقاء من الكفار^(١) لا الأمر^(٢) بالنفاق والكذب.

والله تعالى قد أباح لمن أكره على كلمة الكفر أن يتكلم بها إذا كان قلبه مطمئناً بالإيمان، لكن لم يُكره أحد من أهل البيت على شيء [من ذلك]^(٣)، حتى أن أبا بكر [رضي الله عنه]^(٤) لم يُكره أحدًا لا منهم ولا من غيرهم على مبايعته^(٥)، فضلاً أن يكرههم على مدحه والثناء عليه، بل كان على وغيره من أهل البيت يظهرون ذكر^(٦) فضائل الصحابة والثناء عليهم والترحم عليهم والدعاء لهم، ولم يكن أحد يكرههم على شيء منه باتفاق الناس.

وقد كان في/ زمن بنى أمية وبنى العباس خلق عظيم^(٧) دون على^(٨) وغيره^(٩) في الإيمان والتقوى يكرهون منهم أشياء ولا يمدحونهم ولا يشنون عليهم ولا يقربونهم، ومع هذا لم يكن هؤلاء يخافونهم ولم يكن أولئك يكرهونهم، مع أن الخلفاء [الراشدين]^(٩) كانوا باتفاق الخلق

(١) يقول الطبري في تفسيره (ط: المعارف) ٣١٦/٦: «فالتقية التي ذكرها الله في هذه الآية

إنما هي تقية من الكفار لا من غيرهم».

(٢) ن، م: أمر.

(٣) من ذلك: ساقط من (ن)، (م).

(٤) رضى الله عنه: زيادة في (أ)، (ب).

(٥) أ، ب: متابعتة.

(٦) ن، م: من ذكر.

(٧) م: خلق كثير عظيم.

(٨) ن، م: وغيرهم

(٩) الراشدين: ساقطة من (ن)، (م).

أبعد عن قهر الناس وعقوبتهم على طاعتهم من هؤلاء، فإذا لم يكن الناس مع هؤلاء مكرهين على أن يقولوا بألستهم خلاف ما فى قلوبهم^(١)، فكيف يكونون مكرهين مع الخلفاء على ذلك، بل على الكذب وشهادة الزور وإظهار الكفر - كما تقوله الراضة - من غير أن يكرههم أحد على ذلك؟

فَعَلِمَ أن ما تتظاهر به الراضة هو من باب الكذب والنفاق وأن يقولوا بألستهم ما ليس فى قلوبهم، لا من باب ما يُكره المؤمن عليه من التكلم بالكفر.

وهؤلاء أسرى المسلمين فى بلاد الكفار غالبهم يظهر دينهم، والخوارج مع تظاهرهم بتكفير الجمهور وتكفير عثمان وعلی ومن والاهما يتظاهرون بدينهم، وإذا سكنوا بين الجماعة سكنوا على الموافقة والمخالفة^(٢). والذي يسكن فى مدائن الراضة فلا يظهر الرفض، وغايته إذا ضعف أن يسكت عن ذكر مذهبه، لا يحتاج أن يتظاهر بسب الخلفاء والصحابة إلا أن يكونوا قليلا.

فكيف يظن بعلی [رضى الله عنه]^(٣) وغيره من أهل البيت أنهم كانوا أضعف ديناً وقلوباً^(٤) من الأسرى فى بلاد الكفر، ومن عوام [أهل]^(٥)

(١) خلاف ما ليس فى قلوبهم؛ م: بألستهم ما ليس فى قلوبهم.

(٢) ن: وإذا سكنوا بين الجماعة سكنوا عن الموافقة والمخالفة؛ م: وإذا سكنوا بين الجماعة

سكنوا عن الموافقة؛ أ: وإذا سكنوا بين الجماعة سكنوا عن الموافقة.

(٣) رضى الله عنه: زيادة فى (أ)، (ب).

(٤) وقلوباً: ساقطة من (أ)، (ب).

(٥) أهل: ساقطة من (ن)، (م)، (أ).

السنة، ومن النواصب^(١) ؟ مع أننا قد علمنا بالتواتر أن أحداً لم يُكره علياً ولا أولاده^(٢) على ذكر فضائل الخلفاء والترحم عليهم، بل كانوا يقولون ذلك من غير إكراه، ويقوله أحدهم لخاصته، كما ثبت ذلك بالنقل المتواتر^(٣).

^(٤) وأيضاً فقد يقال في قوله تعالى^(٥): ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [سورة النور: ٥٥] إن ذلك وصف للجمله بوصف يتضمن حالهم^(٦) عند الاجتماع كقوله تعالى: ﴿وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾ [سورة الفتح: ٢٩]، والمغفرة والأجر في الآخرة يحصل لكل واحدٍ واحد، فلا بد أن يتصف بسبب ذلك وهو الإيمان والعمل الصالح، إذ قد يكون في الجملة منافق.

وفى الجملة كل^(٧) ما فى القرآن من خطاب المؤمنين والمتقين^(٨)

(١) سبق الكلام عن النواصب ٧٦/١ وفى «تاج العروس» مادة «نصب»: «النواصب والناصبية وأهل النصب وهم المتدينون بيقظة سيدنا أمير المؤمنين ويعسوب المسلمين أبى الحسن على بن أبى طالب رضى الله عنه وكرم وجهه لأنهم نصبوا له أى عادوه وأظهروا له الخلاف وهم طائفة الخوارج».

(٢) ن، م: عليا وأولاده.

(٣) ن، م: كما ثبت ذلك بالتواتر.

(٤-٤) بدلاً من هذه العبارة فى (ن)، (م) يوجد بياض بمقدار كلمتين وبعده عبارة: فقد بين

تعالى فى قوله: .. الخ.

(٥) أ، ب: إن ذلك وصف الجملة بصفة تتضمن حالهم.

(٦) ن، م: وبالجمله فكل.

(٧) ن: والمنافقين، وهو خطأ.

والمحسنين ومدحهم والثناء عليهم ، فهم أول من دخل فى ذلك من هذه الأمة^(١) ، وأفضل من دخل فى ذلك من هذه الأمة ، كما استفاض عن النبى صلى الله عليه وسلم من غير وجه أنه قال : خير القرون القرن الذى بعثت فيهم^(٢) ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم^(٣) .

الوجه الثانى : فى بيان كذبه وتحريفه فيما نقله عن حال الصحابة بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم^(٤) .

قوله : «بعضهم»^(٥) طلب الأمر لنفسه بغير حق وبإيعه أكثر الناس طلباً للدنيا» .

وهذا إشارة إلى أبى بكر فإنه هو الذى بايعه أكثر الناس ، ومن المعلوم أن أبا بكر لم يطلب الأمر لنفسه لا بحق ولا بغير حق ، بل قال : قد رضيت لكم أحد هذين الرجلين : إما عمر بن الخطاب وإما أبا عبيدة . قال عمر : فوالله لأن أقدم فتضرب عنقى ، لا يقربنى ذلك إلى إثم ، أحب إليّ [من]^(٦) أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر . وهذا اللفظ فى الصحيحين^(٧) .

(١) ن : فى هذه الآية ، وهو خطأ .

(٢) ب : جئت فيهم .

(٣) سبق الكلام على هذا الحديث من قبل (ص ٣٥ ت ١) من هذا الجزء .

(٤) انظر أول الكلام على الوجه الأول فيما سبق ص ١٧ .

(٥) ن : قولهم بعضهم ، وهو تحريف .

(٦) من : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) هذا جزء من حديث السقيفة وسبقت الإشارة إليه والكلام على بعض المواضع التى ورد

فيها . انظر هذا الكتاب ١/٥١٦ أما هذه الألفاظ فقد وردت فى البخارى ٧٠/٨ (كتاب =

[وقد روى] ^(١) عنه أيضاً ^(٢) أنه قال: أقيلوني أقيلوني ^(٣)، فالمسلمون اختاروه وباعوه لعلمهم بأنه خيرهم، كما قال له عمر يوم السقيفة بمحضر المهاجرين والأنصار: أنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم ينكر ذلك أحد، وهذا أيضاً في الصحيحين ^(٤). والمسلمون اختاروه كما قال [النبي] ^(٥) صلى الله عليه وسلم في [الحديث] ^(٦) الصحيح لعائشة: «ادعى لى أباك وأخاك حتى أكتب لأبى بكر كتابا لا يختلف عليه الناس من بعدى». ثم قال: «يأبى الله

المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الجلى من الزنا؛ سيرة ابن هشام ٣١٠/٤؛ المسند (ط. المعارف) ٣٢٦/١ (رقم ٣٩١)؛ تاريخ الطبرى (ط. المعارف) ٢٠٦/٣؛ البداية والنهاية ٢٤٧/٥.

- (١) وقد روى: ساقطه من (ن)، (م).
- (٢) أيضاً: ساقطه من (أ)، (ب).
- (٣) فى «الرياض النضرة فى مناقب العشرة» للمحب الطبرى (ط. الخانجى، ١٣٢٧) فصل بعنوان: ذكر استقالة أبى بكر من البيعة (حـ١، ص ١٧٥-١٧٦) فيه أخبار كثيرة بهذا المعنى وإن لم ترد هذه الألفاظ بعينها.
- (٤) البخارى ٧/٥. وسبق ذكر المواضع التى وردت فيها هذه العبارات فى هذا الكتاب ٥١٨/١ (ت ٣). وكنت قد بحثت مراراً عن حديث السقيفة فى صحيح مسلم فلم أجد فيه إلا قطعة صغيرة من خطبة عمر ثم تبين لى أخيراً أن ابن تيمية كان مخطئاً فى نصه على أن هذه الألفاظ وغيرها من حديث السقيفة فى الصحيحين فقد ذكر الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فى تعليقه على نسبة صاحب كتاب «شرح الطحاوية» حديث السقيفة إلى الصحيحين ما يلى (ص ٤٠٨): «وقد أوهم الشارح أيضاً فى نسبه للصحيحين فإنه من أفراد البخارى كما نص عليه الحافظ ١٢٣/٧»، وانظر فتح البارى.

(٥) النبى: زيادة فى (أ)، (ب).

(٦) الحديث زيادة فى (أ)، (ب).

والمؤمنون* إلا أبا بكر^(١)، فأبى الله وعباده المؤمنون* أن / يتولى^(٢) غير أبي بكر، فالله هو ولأه قدرأ وشرعأ، وأمر المؤمنين بولايته، وهداهم إلى أن ولوه من غير أن يكون طلب ذلك لنفسه .

الوجه الثالث

الوجه الثالث: أن يقال: فهب أنه طلبها وباعه أكثر الناس، فقولكم: إن ذلك طلب للدنيا كذب ظاهر، فإن أبا بكر رضى الله عنه^(٣) لم يعطهم دنيا، وكان قد أنفق ماله في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، ولما رغب النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة جاء بماله كله، فقال له: ماتركت لأهلك؟ قال: تركت لهم الله ورسوله^(٤).

(١) سبق ورود الحديث في الجزء الأول من هذه الطبعة في ثلاثة مواضع (ص ٤٩٢، ٤٩٦، ٥١١) وذكرت من قبل ٤٩٢/١ (ت ٢) أن الحديث في: البخارى ٨١-٨٠/٩؛ مسلم ١٨٥٧/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل الصحابة، باب فضائل أبي بكر .)؛ مسند أحمد (ط . الحلبي) ٤٧/٦، ١٠٦، ١٢٤ (مع اختلاف في اللفظ).

(*) ما بين النجمتين ساقط من (أ)، (ب).

(٢) ن، م: يولوا.

(٣) رضى الله عنه: ليس في (أ)، (ب).

(٤) ذكر البخارى ١١٢/٢ (كتاب التهجيد، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى) أن أبا بكر تصدق بماله كله . وأورد أبو داود (١٧٣/٢-١٧٤) (كتاب الزكاة، باب في الرخصة في ذلك) حديث تصدقه عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما أن نتصدق، فوافق ذلك ما لا عندى فقلت: اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوماً، فجئت بنصف مالى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أبقيت لأهلك؟ قلت: مثله. قال: وأتى أبو بكر رضى الله عنه بكل ما عنده، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أبقيت لأهلك؟ قال: أبقيت لهم الله ورسوله. قلت: لا أسابقك إلى شيء أبداً. والحديث في صحيح الترمذى ٢٧٧/٥ (كتاب المناقب، باب منه) وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. والحديث في: سنن الدارمى ٣٩٢-٣٩١/١ (كتاب الزكاة، باب الرجل يتصدق بجميع ما عنده .)

والذين بايعوه هم أزهد^(١) الناس في الدنيا، وهم الذين أثنى الله عليهم، وقد علم الخاص والعام زهد عمر وأبي عبيدة وأمثالهما، وإنفاق الأنصار أموالهم: كأسيّد^(٢) بن حُضَيْر وأبي طلحة [وأبي أيوب] وأمثالهم^(٣)، ولم يكن عند موت النبي صلى الله عليه وسلم لهم/بيت مال يعطيهم ما فيه، ولا كان هناك ديوان للعتاء يُفرض لهم فيه، فالأنصار^(٤) كانوا في أملاكهم وكذلك المهاجرون^(٥): من كان له شيء من مغنم أو غيره فقد كان له.

ص ٥٦

وكانت سيرة أبي بكر في قسم الأموال^(٦) التسوية، وكذلك سيرة عليّ [رضى الله عنه]^(٧)، فلو بايعوا علياً أعطاهم ما أعطاهم أبو بكر، مع كون قبيلته أشرف القبائل، وكون بنى عبد مناف - وهم^(٨) أشرف قريش الذين هم أقرب العرب - من بنى أمية [وغيرهم]^(٩) إذ ذاك، كأبي سفيان بن حرب [وغيره]^(١٠)، وبنى هاشم - كالعباس وغيره - كانوا معه.

(١) ن، م: والذين بايعوه فأزهد. الخ.

(٢) ن، م: كأسيّد، وهو خطأ.

(٣) ن، م: وأبي طلحة وأمثالهما.

(٤) أ، ب: والأنصار.

(٥) ن، م: المهاجرين

(٦) ن، م: المال.

(٧) رضى الله عنه: زيادة في (أ)، (ب).

(٨) ن: هم. وسقطت من (م).

(٩) وغيرهم: ساقطة من (ن)، (م).

(١٠) وغيره: ساقطة من (ن)، (م).

وقد^(١) أراد أبو سفيان^(٢) أن تكون الإمامة^(٣) في بني عبد مناف - على عادة الجاهلية - فلم يجبه إلى ذلك، على ولا عثمان ولا غيرهما لعلمهم ودينهم^(٤).

فأى رئاسة وأى مال كان لجمهور المسلمين بمبايعة أبي بكر؟ لا سيما وهو يسوى بين السابقين الأولين وبين آحاد المسلمين في العطاء، ويقول: إنما أسلموا لله وأجورهم^(٥) على الله، وإنما هذا المتاع بلاغ. وقال لعمر لما أشار عليه بالفضل في العطاء: أفأشترى منهم إيمانهم؟ فالسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار الذين بايعوه^(٦) أولاً، كعمر وأبي عبيدة وأسيّد بن حضير وغيرهم، سوى بينهم وبين الطلقاء الذين أسلموا عام الفتح، بل وبين من أسلم^(٧) بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، فهل حصل لهؤلاء من الدنيا بولايته شيء؟

(١) أ، ب: فقد.

(٢) أ، ب: أبو سفيان وغيره.

(٣) م: الإمامة.

(٤) ن، م: لعلمه ودينه؛ أ، ب: لعلمهم أو دينهم. ورجحت أن يكون الصواب ما أثبتته.

وقد لخص الذهبي في المتقى من منهاج الاعتدال، ص ٦٩، هذه العبارات كما يلي

: «ثم كانت سيرته ومذهبه التسوية في قسم الفيء، وكذلك سيرة على، فلو بايعوا علياً

أعطاهم كعطاء أبي بكر مع كون قبيلته أشرف من بني تميم وله عشيرة وبنوعم هم أشرف

الصحابة من حيث النسب كالعباس وأبي سفيان والزيبر وعثمان - ابني عمته - وأمثالهم.

وقد كلم أبو سفيان علياً في ذلك ومث بشرفه، فلم يجبه على لعلمه ودينه».

(٥) م: وأجرهم.

(٦) أ، ب: اتبعوهم؛ م: بايعوا.

(٧) أ، ب: وبين من أسلم؛ ن، م: بل ومن أسلم، ولعل الصواب ما أثبتته.

الوجه الرابع : أن يقال : أهل السنة مع الرافضة كالمسلمين مع النصارى ، فإن المسلمين يؤمنون بأن المسيح عبدالله ورسوله ، ولا يغفلون فيه غلو النصارى ، ولا يجفون جفاء اليهود . والنصارى تدعى فيه الإلهية وتريد أن تفضله على محمد وإبراهيم وموسى ، بل تفضل الحواريين على هؤلاء الرسل ، كما تريد الروافض أن تفضل من قاتل مع عليّ كمحمد ابن أبي بكر والأشتر النخعي على أبي بكر وعمر وعثمان وجمهور الصحابة من^(١) المهاجرين والأنصار ، فالمسلم إذا ناظر النصراني لا يمكنه أن يقول في عيسى إلا الحق ، لكن إذا أردت أن تعرف جهل النصراني^(٢) وأنه لا حجة له ، فقدّر المناظرة بينه وبين اليهودي^(٣) ، فإن النصراني لا يمكنه أن يجيب عن شبهة اليهودي إلا بما يجيب به المسلم ، فإن لم يدخل في دين الإسلام وإلا كان منقطعاً مع اليهودي ، فإنه إذا أمر^(٤) بالإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم ، فإن قدح في نبوته بشيء من الأشياء ، لم يمكنه أن يقول شيئاً إلا قال له اليهودي^(٥) في المسيح ما هو أعظم من ذلك ، فإن البيئات لمحمد أعظم من البيئات للمسيح ، وتُعد أمر محمد^(٦) عن الشبهة أعظم من بعد المسيح عن

(١) عبارة «الصحابة من» : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٢) ن ، م : النصارى .

(٣) أ ، ب : اليهود .

(٤) ن : أمن ، وهو تحريف .

(٥) أ : إلا قاله اليهودي ؛ ب : إلا قال اليهودي .

(٦) أ ب : وبعد أمره .

الشبهة^(١)، فإن جاز القدح فيما دليله أعظم وشبهته أبعد عن الحق فالقدح فيما دونه أولى، وإن كان القدح في المسيح باطلاً فالقدح في محمد أولى بالبطلان، فإنه إذا بطلت الشبهة القوية فالضعيفة / أولى بالبطلان، وإذا ثبتت الحجة التي غيرها أقوى منها فالقوية أولى بالثبات.

ولهذا كان مناظرة كثيرة من المسلمين للنصارى من هذا الباب، كالحكاية المعروفة عن القاضي أبي بكر بن الطيب^(٢) لما أرسله المسلمون إلى ملك النصارى بالقسطنطينية، فإنهم عظموه وعرف النصارى^(٣) قدره، فخافوا أن لا يسجد للملك إذا دخل، فأدخلوه من باب صغير ليدخل منحياً، ففطن لمكرهم فدخل مستديراً^(٤) متلقياً لهم بعجزه، ففعل نقيض ما قصدوه. ولما جلس وكلموه أراد بعضهم القدح في المسلمين، فقال له: ما قيل في عائشة امرأة نبيكم؟ يريد إظهار قول الإفك الذي يقوله [من يقوله من] الرافضة أيضاً^(٥)، فقال القاضي: ثنتان قدح فيهما ورميتا بالزنا^(٦) إفكا وكذباً: مريم وعائشة، فأما مريم فجاءت بالولد تحمله من غير زوج، وأما عائشة فلم تأت بولد مع أنه^(٧) كان لها زوج، فأبته النصارى.

(١) ن: عن السنة؛ م: عن السب، وهو تحريف.

(٢-٢): بدلا من هذه العبارة في (ن)، (م): ومن هذا الباب ما حكى عن القاضي أبي بكر

بن الطيب. وفي هامش (م) أمام هذا الموضع كتب: «قف على قصة عجيبة».

(٣) ن، م: وعرفوا النصارى، وهو تحريف.

(٤) ن: مستديرا، وهو تحريف.

(٥) ن، م: الذي تقوله الرافضة أيضاً.

(٦) ن، م: رميتا بالزنا وقدح فيهما. (٧) ن، م: مع أنها.

وكان مضمون كلامه أن ظهور براءة عائشة أعظم من ظهور براءة مريم، وأن الشبهة إلى مريم أقرب منها إلى عائشة، فإذا كان مع هذا قد ثبت كذب القادحين في مريم، فثبت كذب القادحين في عائشة أولى^(١).

ومثل هذه المناظرة أن يقع التفضيل بين طائفتين، ومحاسن إحداهما أكثر وأعظم^(٢)، ومساويها^(٣) أقل وأصغر، فإذا ذكر ما فيها من ذلك عورض بأن مساوىء تلك أعظم؛ كقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [ثم قال]^(٤): ﴿وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [سورة البقرة: ٢١٧]^(٥)، فإن الكفار عيروا سرية من سرايا المسلمين بأنهم قتلوا ابن الحضرمي في الشهر الحرام فقال تعالى: هذا كبير، وما عليه المشركون من الكفر بالله والصد عن سبيله وعن المسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله، فإن هذا صد عما لا تحصل النجاة

(١) قصة الباقلائي مع م ملك الروم ومناقشاته مع النصارى مذكورة في «تبيين كذب المفتري» لابن عساكر، ص ٢١٨-٢١٩؛ تاريخ بغداد ٣٧٩/٥-٣٨٠، وانظر ترجمته المنقولة عن كتاب «ترتيب المدارك» للقاضي عياض، في آخر نشرة الدكتور محمد عبدالهادي أبي ريدة والأستاذ محمود الخضيرى لكتاب التمهيد، ص ٢٥٠-٢٥٦، ط. لجنة التأليف، القاهرة، ١٩٤٧/١٣٦٦. وسبقت ترجمة الباقلائي ٣٩٤/١.

(٢) ن، م: أعظم وأكثر.

(٣) أ: ومساويهما.

(٤) ثم قال: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) عبارة «والفتنة أكبر من القتل»: ليست في (ن)، (م).

والسعادة إلا به، وفيه من انتهاك المسجد الحرام ما هو أعظم من انتهاك الشهر الحرام.

لكن هذا النوع^(١) قد اشتملت كل من الطائفتين فيه^(٢) على ما يؤذم، وأما النوع الأول فيكون كل من الطائفتين لا يستحق الذم، بل هناك شبهة^(٣) في الموضوعين وأدلة في الموضوعين^(٤)، وأدلة أحد الصنفين أقوى وأظهر، وشبهته^(٥) أضعف وأخفى، فيكون أولى بثبوت الحق ممن تكون أدلته أضعف وشبهته أقوى.

وهذا حال النصارى واليهود مع المسلمين، وهو حال أهل البدع مع أهل السنة [لا سيما الرافضة]^(٦).

وهكذا أمر [أهل]^(٧) السنة مع الرافضة في أبي بكر وعليّ، فإن الرافضى لا يمكنه أن يثبت إيمان عليّ وعدالته وأنه من أهل الجنة - فضلا عن إمامته - إن^(٨) لم يثبت ذلك لأبي بكر وعمر وعثمان، وإلا فمتى أراد إثبات ذلك لعليّ وحده لم تساعد الأدلة، كما أن النصراني إذا أراد إثبات نبوة المسيح دون محمد لم تساعد الأدلة، / فإذا

ظ ٥٦

(١) ب (فقط): لكن في هذا النوع.

(٢) فيه: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ن، م: شبهة.

(٤) ن، م: للموضوعين.

(٥) ن، م، أ: وشبهتهم.

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٧) أهل: زيادة في (ب) فقط.

(٨) ن، م: إذ.

قالت^(١) له الخوارج الذين يكفرون علياً أو النواصب الذين يفسقونه : إنه كان ظالماً طالباً للدنيا، وإنه طلب الخلافة لنفسه وقاتل عليها بالسيف، وقتل على ذلك ألوفاً من المسلمين حتى عجز عن انفراده بالأمر، وتفرق عليه أصحابه وظهروا عليه فقاتلوه، فهذا^(٢) الكلام إن كان فاسداً ففساد كلام الرافضى فى أبى بكر وعمر أعظم^(٣)، وإن كان ما قاله فى أبى بكر وعمر متوجهاً مقبولاً فهذا أولى بالتوجه والقبول، لأنه من المعلوم للخاصة والعامّة أن من ولّاه الناس باختيارهم ورضاهم، من غير أن يضرب أحداً لا بسيف ولا عصاً، ولا أعطى أحداً ممن ولّاه مالا^(٤)، واجتمعوا عليه فلم يول أحداً من أقاربه وعترته، ولا خلف لورثته مالا من مال المسلمين، وكان له مال [قد] أنفق^(٥) فى سبيل الله فلم يأخذ بدله، وأوصى أن يُرد إلى بيت مالهم ما كان عنده لهم، وهو جرد قטיפه وبكر وأمة سوداء^(٦) ونحو ذلك، حتى قال عبد الرحمن بن عوف لعمر : أتسلب هذا آل أبى بكر؟ قال : كلا والله / لا يتحنث فيها^(٧) أبو بكر وأحملها أنا. وقال : يرحمك الله يا أبا بكر لقد أتعبت الأمراء بعدك^(٨).

١٦٣/١

-
- (١) ن، م : قال.
 - (٢) ن، م : فقاتله وهذا، وهو خطأ.
 - (٣) ن، م، أ : أعظم فساداً.
 - (٤) ن، م : ولا أعطاه مالا.
 - (٥) ن، م : ولو كان له مال أنفق.
 - (٦) ن، م : وأمة سوداء وبكر.
 - (٧) ن : يتحنث عنها؛ م : يتحنث منها.
 - (٨) هذا الخبر مروى فى طبقات ابن سعد ٣/١٩٦-١٩٧. وجرّد قטיפه أى قטיפه انجرّد حملها وخلقت (اللسان مادة جرد).

ثم مع هذا لم يقتل مسلماً على ولايته، ولا قاتل مسلماً بمسلم، بل قاتل بهم المرتدين [عن دينهم]^(١) والكفار، حتى شرع بهم في فتح الأمصار، واستخلف القوى الأمين العبقري الذي فتح الأمصار ونصب الديوان وعمّر^(٢) بالعدل والإحسان.

فإن جاز للرافضي أن يقول: إن هذا كان طالباً للمال^(٣) والرياسة، أمكن الناصبي أن يقول: كان عليّ ظالماً طالباً للمال والرياسة، قاتل على الولاية حتى قتل المسلمون بعضهم بعضاً، ولم يقاتل كافراً، ولم يحصل للمسلمين في مدة ولايته إلا شر وفتنة في دينهم ودنياهم.

فإن جاز أن يُقال: عليّ كان مريداً لوجه الله، والتقصير من غيره من الصحابة، أو يقال: كان مجتهداً مصيباً وغيره مخطئاً مع هذه^(٤) الحال؛ فإن^(٥) يقال: كان أبو بكر وعمر مريدين وجه الله مصيبين، والرافضة مقصرون في معرفة حقهم، مخطئون في ذمهم بطريق الأولى [والأخرى]^(٦)، فإن أبا بكر وعمر كان بعدهما عن شبهة طلب الرياسة والمال أشد من بعد عليّ عن ذلك، وشبهة الخوارج الذين ذموا علياً وعثمان وكفروهما أقرب من شبهة الرافضة الذين ذموا أبا بكر وعمر

(١) عن دينهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) أ، ب: وعمّ.

(٣) ن، م: كان هذا طالباً.

(٤) ن (فقط): للكمال.

(٥) هذه: ساقطة من (أ).

(٦) ن، م: فإنه.

(٧) والأخرى: زيادة في (ب)، (م). وفي (أ): والأخرى.

وعثمان وكفروهم^(١)، فكيف بحال الصحابة [والتابعين]^(٢) الذين تخلفوا عن بيعته أو قاتلوه؟ فشبهتهم أقوى من شبهة من قدح في أبي بكر وعمر وعثمان، فإن أولئك قالوا: ما يمكننا أن نبايع إلا من يعدل علينا^(٣) ويمنعنا ممن يظلمنا ويأخذ حقنا ممن ظلمنا، فإذا لم يفعل هذا كان عاجزاً أو ظالماً، وليس علينا أن نبايع عاجزاً أو ظالماً^(٤).

وهذا الكلام إذا كان باطلاً، فبطلان قول من يقول: إن أبا بكر وعمر كانا ظالمين طالبين للمال والرياسة^(٥) أبطل وأبطل. وهذا الأمر لا يستريب فيه من له بصر ومعرفة، وأين^(٦) شبهة مثل أبي موسى الأشعري *الذي وافق عمرًا^(٧) على عزل عليّ ومعاوية وأن يُجعل الأمر شورى في المسلمين*، من شبهة عبدالله بن سبأ^(٨) وأمثاله الذين يدعون أنه إمام معصوم، أو أنه إله أو نبي^(٩)؟ بل أين شبهة الذين رأوا أن يولوا معاوية من شبهة الذين يدعون أنه إله أو نبي، فإن هؤلاء كفار باتفاق المسلمين بخلاف أولئك.

(١) ب: ذموا أبا بكر وعمر وكفروهما.

(٢) والتابعين: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن: تعدل علياً، وهو تحريف.

(٤) ن، م: عاجزاً ولا ظالماً.

(٥) أ، ب: للرياسة والمال.

(٦) ن: وأنى.

(*) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٧) ن: عمر، وهو خطأ.

(٨) ن، م: عبدالله بن سنا، وهو تحريف.

(٩) سبقت الإشارة من قبل إلى عبدالله بن سبأ ومقالته. انظر هذا الكتاب ٢٣/١-٢٤، ٣٠٨.

ومما يبين هذا أن الرافضة تعجز عن إثبات إيمان عليّ وعدالته [مع كونهم على مذهب الرافضة، ولا يمكنهم ذلك إلا إذا صاروا من أهل السنة]^(١)، فإذا قالت لهم الخوارج وغيرهم ممن تكفّره أو تفسقه: لا نسلم أنه كان مؤمناً بل كان كافراً أو ظالماً - كما يقولون [هم]^(٢) في أبي بكر وعمر - لم يكن لهم دليل على إيمانه وعدله^(٣) إلا وذلك^(٤) الدليل على إيمان^(٥) أبي بكر وعمر وعثمان أدل.

فإن احتجوا بما تواتر من إسلامه وهجرته وجهاده، فقد تواتر ذلك عن هؤلاء، بل تواتر إسلام معاوية ويزيد وخلفاء بني أمية وبني العباس، وصلاتهم وصيامهم وجهادهم للكفار، فإن ادّعوا في واحد من هؤلاء النفاق أمكن الخارجى أن يدعى النفاق، وإذا ذكروا شبهة ذكر ما هو أعظم منها.

وإذا قالوا ما تقوله أهل الفرية من أن أبا بكر وعمر كانا منافقين في الباطن عدوين للنبي صلى الله عليه وسلم أفسدا دينه بحسب الإمكان، أمكن الخارجى أن يقول ذلك في 'عليّ' ويوجه ذلك بأن يقول: كان يحسد ابن عمه والعداوة^(٦) في الأهل، وأنه كان يريد فساد دينه فلم

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٢) هم: ساقطة من (ن)، (م). وفي (أ): هو، وهو تحريف.

(٣) م: وعدالته.

(٤) أ، ب: وذلك.

(٥) إيمان: ساقطة من (أ)، (ب).

(*) ما بين النجمتين ساقط من (أ)، (ب).

(٦) والعداوة: كذا في (م)، والكلمة غير ظاهرة في (ن).

يتمكن من ذلك في * حياته وحياة الخلفاء الثلاثة، حتى سعى في قتل الخليفة الثالث وأوقد الفتنة حتى تمكن من^(١) قتل أصحاب محمد وأمه بغضاً له وعداوة، وأنه كان مباطناً للمنافقين الذين ادعوا فيه الإلهية والنبوة، وكان يظهر^(٢) خلاف ما يبطن لأن دينه التقية، فلما أحرقهم بالنار أظهر إنكار ذلك، وإلا فكان في الباطن معهم، ولهذا كانت الباطنية من أتباعه، وعندهم سره، وهم ينقلون عنه الباطن الذي يتحلونه.

ويقول الخارجي مثل هذا الكلام الذي يروج على كثير من الناس أعظم^(٣) مما يروج كلام الرافضة في الخلفاء الثلاثة، لأن شبه^(٤) الرافضة أظهر فساداً من شبه^(٥) الخوارج/ والنواصب^(٦)، والخوارج^(٧) أصح منهم عقلاً وقصداً، والرافضة أكذب وأفسد ديناً. وإن أرادوا إثبات إيمانه وعدالته بنص^(٨) القرآن عليه.

قيل لهم^(٩): القرآن عام، وتناوله له ليس بأعظم^(١٠) من تناوله لغيره، * وما من آية يدعون اختصاصها به إلا أمكن أن يدعى اختصاصها

(١) أ: حتى غلامن؛ ب: حتى غلا في.

(٢) ن، م: ويظهر.

(٣) ن، م: أكثر.

(٤) أ، ب: شبهة.

(٥) والنواصب: ساقطة من (أ)، (ب).

(٦) أ، ب: وهم.

(٧) ن، م: بنبا.

(٨) لهم: زيادة في (ن) فقط.

(٩) ن، م: ليس أعظم. (*-*) ما بين النجمتين ساقطة من (م).

أو اختصاص مثلها أو أعظم منها بأبي بكر وعمر، فباب الدعوى بلا حجة ممكنة، والدعوى في فضل الشيخين أمكن منها* في فضل غيرهما. وإن قالوا: ثبت^(١) ذلك بالنقل والرواية؛ فالنقل والرواية في أولئك أشهر وأكثر^(٢)؛ فإن ادعوا تواترا فالتواتر هناك أصح، وإن اعتمدوا/ على نقل الصحابة فنقلهم لفضائل أبي بكر وعمر أكثر.

ثم هم يقولون: إن الصحابة ارتدوا إلا نفراً قليلاً، فكيف تُقبل رواية هؤلاء في فضيلة أحد؟ ولم يكن في الصحابة رافضة كثيرون يتواتر نقلهم، فطريق النقل مقطوع عليهم إن لم يسلكوا طريق* أهل السنة، كما هو مقطوع على النصارى في إثبات نبوة المسيح إن لم يسلكوا طريق* المسلمين.

وهذا كمن أراد أن يثبت فقه ابن عباس دون علي، أو فقه ابن عمر دون أبيه، أو فقه علقمة والأسود^(٣) دون ابن مسعود، ونحو ذلك من الأمور التي يثبت فيها للشيء حكم دون ما هو أولى^(٤) بذلك الحكم منه، فإن هذا تناقض ممتنع عند من سلك طريق العلم والعدل.

(١) ن: يثبت.

(٢) أ، ب: أكثر وأشهر.

(٣) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) في الصحابة والتابعين أكثر من واحد اسمه علقمة أو الأسود ولكن الأرجح أن ابن تيمية يقصد اثنين من تلامذة ابن مسعود رضى الله عنه هما علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي (ترجمته في: تهذيب التهذيب ٢٧٦/٧-٢٧٨؛ طبقات ابن سعد ١٦/٦-١٧/٩٢) والأسود بن يزيد بن قيس النخعي (ترجمته في: تهذيب التهذيب ١/٣٤٢-٣٤٣؛ طبقات ابن سعد ٧٠/٧-٧٥).

(٤) ن (فقط): دون غيره ما هو أولى.. الخ، وهو تحريف.

ولهذا كانت الرافضة من أجهل الناس وأضلهم^(١)، كما أن النصارى من أجهل الناس، والرافضة من أخبث الناس، كما أن اليهود من أخبث الناس، ففيهم نوع من ضلال النصارى، ونوع من خبث اليهود.

الوجه الخامس

الوجه الخامس: أن يقال: تمثيل هذا بقصة عمر بن سعد^(٢) لما خيرَه عبيد الله بن زياد بين الخروج في السرية التي أرسلها إلى الحسين وبين عزله عن الرى من أقبح القياس، فإذا كان عمر بن سعد^(٣) طالبا للرياسة والمال مقدما على المحرم لأجل ذلك، أفيلزم^(٤) أن يكون السابقون الأولون بهذه الحال؟.

وهذا أبوه سعد بن أبى وقاص كان من أزهّد الناس فى الإمارة والولاية، ولما وقعت الفتنة اعتزل الناس فى قصره بالعقيق^(٥)، وجاءه [عمر] ابنه^(٦) هذا فلامه على ذلك، وقال [له]^(٧): الناس فى المدينة يتنازعون الملك وأنت ههنا^(٨)! فقال: اذهب فإنى سمعت رسول الله^(٩) صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله يحب العبد التقى الغنى الخفى»^(١٠).

(١) ن، م، أ: وأظلمهم.

(٢-٢) : ساقط من (أ)، (ب).

(٣) أ، ب: فيلزم.

(٤) ن، م: بالعقيق فى قصره.

(٥) ن: فجاء ابنه؛ م: وجاء ابنه.

(٦) له: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) ن، م: وأنت هنا.

(٨) أ، ب: النبى.

(٩) فى المسند (ط. المعارف) ٢٦/٣ (رقم ١٤٤١) عن عامر بن سعد أن أخاه عمر انطلق =

هذا ولم يكن قد بقى أحد^(١) من أهل الشورى غيره وغير على رضى الله عنهما^(٢)، وهو الذى فتح العراق وأذل جنود^(٣) كسرى، وهو آخر العشرة موتاً، فإذا لم يحسن أن يشبهه بابنه عمر أشبهه^(٤) به أبو بكر وعمر وعثمان؟ هذا وهم لا يجعلون محمد بن أبى بكر بمنزلة أبيه، بل يفضلون محمداً ويعظمونه ويتولونه لكونه آذى عثمان، وكان من خواص أصحاب على لأنه كان ربيبه، ويسبون أباه أبا بكر ويلعنونه.

فلو أن النواصب فعلوا بعمر بن سعد مثل ذلك: فمدحوه على قتل الحسين لكونه كان من شيعة عثمان، ومن المنتصرين له^(٥)، وسبوا أباه سعداً لكونه تخلف عن القتال مع معاوية والانتصار لعثمان؛ هل كانت النواصب لو فعلت ذلك إلا من جنس الرافضة؟ بل الرافضة شر منهم، فإن أبا بكر أفضل من سعد، وعثمان كان أبعد عن استحقاق القتل من الحسين، وكلاهما مظلوم شهيد رضى الله عنهما.

إلى سعد فى غنم له خارجاً من المدينة فلما رآه سعد قال: أعود بالله من شر هذا الراكب، فلما أتاه قال: يا أبت، أرضيت أن تكون أعرابياً فى غنمك والناس يتنازعون فى الملك بالمدينة؟ فضرب سعد صدر عمر، وقال: اسكت، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله يحب العبد التقي الغنى الخفى». والحديث فى مسلم مع اختلاف فى اللفظ ٢٢٧٧/٤ (كتاب الزهد والرقائق، الباب الأول) وللحديث رواية أخرى مختلفة فى المسند (ط. المعارف) ٦٥/٣-٦٦ (رقم ١٥٢٩).

- (١) ن (فقط): أحد قد بقى.
- (٢) ن: عليهما السلام؛ م: عليه السلام.
- (٣) ن: جيوش.
- (٤) ن: أن يشبهه بالله عمر أشبهه؛ م: أن يشبهه بأبيه عمر الشبيه.
- (٥) ن (فقط): من شيعة عثمان وكان من خواص أصحاب على ومن المنتصرين له، وهو خطأ.

ولهذا كان الفساد الذي حصل في الأمة بقتل عثمان أعظم من الفساد الذي حصل في الأمة بقتل الحسين . وعثمان من السابقين الأولين ، وهو خليفة مظلوم طلب منه أن ينعزل^(١) بغير حق فلم ينعزل ، ولم يدفع^(٢) عن نفسه حتى قُتل . والحسين رضى الله عنه لم يكن متوليا وإنما كان طالبا للولاية ، حتى رأى أنها متعذرة ، وطلب^(٣) منه أن يستأسر نفسه^(٤) ليحمل إلى يزيد مأسورا فلم يجب إلى ذلك ، وقاتل حتى قتل شهيدا مظلوما^(٥) ، فظلم عثمان كان أعظم ، وصبره وحلمه [كان]^(٦) أكمل ، وكلاهما مظلوم شهيد .

١٦٥/١

/ ولو مثل ممثل طلب عليّ والحسين للأمر^(٧) بطلب الإسماعيلية كالحاكم^(٨) وأمثاله ، وقال : إن عليا والحسين^(٩) كانا ظالمين طالبين

(١) أ : يقول ؛ ب : يعزل .

(٢) ن ، م : فطلب .

(٣) أ ، ب : مظلوما شهيدا .

(٤) أ ، ب : الأمر .

(٥) أ ، ب : يقتل . وسقطت الكلمة من (م) .

(٦) أ ، ب : ليستأسر .

(٧) كان : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٨) الحاكم بأمر الله منصور بن نزار بن معد بن إسماعيل بن محمد سادس الخلفاء العبيديين الإسماعيلية الذين كانوا يلقبون أنفسهم بالفاطميين ، ولد في القاهرة سنة ٣٧٥ ، وتولى الخلافة بعد وفاة والده العزيز سنة ٣٨٦ وعمره إحدى عشرة سنة ، ثم قام سنة ٤٠٨ بمعونة محمد بن إسماعيل الدرزي بالدعوة إلى تأليه نفسه وفتح سجلا تكتب فيه أسماء المؤمنين به ، وانتهى حكم الحاكم بأمر الله سنة ٤١١ بعد اختفائه ، ويقال إنه اغتيل ، وكان حكمه متسما بالقسوة والبطش والتصرفات المتناقضة الحمقاء . انظر سيرته وترجمته في : وفيات الأعيان ٤/٣٧٩-٣٨٣ ؛ محمد عبدالله عنان : الحاكم بأمر الله ، الطبعة الثانية ؛ ط . لجنة التأليف ، ١٣٧٩/١٩٥٩ ؛ جراف : مادة «الحاكم بأمر الله» ، دائرة المعارف الإسلامية ؛ الأعلام للزركلي ٨/٢٤٦ - ٢٤٧ .

(٩) ن : والحسن ؛ وهو خطأ .

للرياسة بغير حق، بمنزلة الحاكم وأمثاله من ملوك بني عبيد، أما كان يكون كاذباً مفترياً في ذلك لصحة إيمان عليّ والحسين ودينهما وفضلهما، ولنفاق هؤلاء وإلحادهم؟ .

وكذلك من شبه عليا والحسين ببعض من قام من الطالبين أو غيرهم بالحجاز أو الشرق أو الغرب يطلب الولاية بغير حق ويظلم الناس في أموالهم وأنفسهم^(١)، أما كان يكون ظالماً كاذباً؟ .

فالمشبه لأبي بكر وعمر بعمر بن سعد أولى بالكذب والظلم، ثم غاية عمر بن سعد وأمثاله أن يعترف بأنه طلب الدنيا بمعصية يعترف^(٢) أنها معصية، وهذا ذنب كثير [وقوعه] من المسلمين^(٣).

وأما الشيعة فكثير منهم يعترفون بأنهم إنما^(٤) قصدوا بالملك إفساد دين الإسلام ومعاداة النبي صلى الله عليه وسلم، كما يُعرف ذلك من خطاب الباطنية وأمثالهم من الداخلين في الشيعة، فإنهم يعترفون بأنهم في الحقيقة لا يعتقدون دين الإسلام، وإنما يتظاهرون بالتشيع لقلّة عقل الشيعة وجهلهم ليتوسلوا بهم إلى أغراضهم.

وأول هؤلاء - بل خيارهم - هو المختار بن أبي عبيد الكذاب^(٥) فإنه

(١) ن، م: بيعض أمراء الحجاز الذين يطلبون الملك بغير حق ويظلمون الناس في أنفسهم وأموالهم... الخ.

(٢) ن: معترف؛ م: فعبروا، وهو تحريف.

(٣) ن، م: وهذا ذنب كثير من المسلمين.

(٤) ن، م: إذا، وهو خطأ.

(٥) المختار بن أبي عبيد بن مسعود الثقفي أبو إسحاق، دعا الشيعة إلى بيعة محمد بن الحنفية

وزعم أنه استخلفه فتبعه الكثيرون، ثم قتل أكثر قتلة الحسين، وحارب جيش بني أمية وقتل =

كان أمير^(١) الشيعة، وقتل عبيد الله^(٢) بن زياد، وأظهر الانتصار للحسين حتى قتل قاتله، وتقرّب بذلك إلى محمد بن الحنفية^(٣) وأهل البيت، ثم ادعى النبوة وأن جبريل يأتيه.

وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «سيكون في ثقيف كذاب ومبير^(٤)» فكان الكذاب هو المختار بن أبي

عبيد الله بن زياد وتمت له ولاية الكوفة والجزيرة وغيرهما، وادعى بعد ذلك النبوة ونزول الوحي عليه، ثم حاربه مصعب بن الزبير حتى قتله سنة ٦٧. وتنسب إلى المختار فرق الكيسانية من الرافضة ويسمى الشهرستاني وغيره أتباعه خاصة المختارية، ويقال إنه كان يلقب بكيسان، وقيل بل أخذ مقالته عن مولى لعلى رضى الله عنه كان اسمه كيسان. انظر أخبار المختار وسيرته في: تاريخ الطبرى (ط. المعارف) ٥/٥٦٩-٥٨٢، أحداث سنة ٦٦، ٦٧، ٥/٦ - ١١٦؛ الأخبار الطوال للدينورى (ط. وزارة الثقافة، ١٩٦٠)، ص ٢٨٨-٣٠٨؛ تاريخ أبى الفسدا (ط. الحسينية) ١/١٩٤-١٩٥؛ مروج الذهب للمسعودى ٣/١٠٥-١٠٧؛ سير أعلام النبلاء للذهبي ٣/٣٥٣-٣٥٦؛ لسان الميزان ٦/٦٧؛ الأعلام للزركلى ٨/٧٠-٧١؛ الفرق بين الفرق، ص ٢٦-٣٤؛ الملل والنحل ١/١٣٢-١٣٤؛ فرق الشيعة للنسبختى (ط. المطبعة الحيدرية بالنجف، ١٣٧٩/١٩٥٩)، ص ٤٤-٤٥، ٤٨. وانظر كتاب المختار الثقفى، سلسلة أعلام العرب، تأليف د. على الخربوطلى، القاهرة، ١٩٦٣.

(١) أ، ب: أمين.

(٢) ن: عبدالله، وهو خطأ.

(٣) انظر ترجمته فيما سبق ١٢/١ (ت ٢). وانظر ترجمته أيضا في: تهذيب الأسماء واللغات للنووي (ط. المنيرية) ق ١، ح ١، ص ٨٨-٨٩؛ طبقات ابن سعد ٥/٩١-١١٦؛ الجرح والتعديل ح ٤، ق ١، ص ٢٦؛ الأعلام للزركلى ٧/١٥٢ - ١٥٣.

(٤) أورد مسلم في صحيحه ٤/١٩٧١-١٩٧٢ في (كتاب فضائل الصحابة، باب ذكر كذاب ثقيف ومبيرها) حديثاً طويلاً جاء فيه أن أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنها قالت للحجاج:

عبيد، وكان المبير هو الحجاج بن يوسف الثقفي^(١).
ومن المعلوم أن عمر بن سعد أمير السرية التي قتلت^(٢) الحسين مع
ظلمه وتقديمه الدنيا على الدين، لم يصل في المعصية إلى فعل
المختار بن أبي عبيد الذي أظهر الانتصار للحسين وقتل قاتله، بل
[كان]^(٣) هذا أكذب وأعظم ذنبا من عمر بن سعد، فهذا الشيعي شر من
ذلك الناصبي، بل والحجاج [بن يوسف]^(٤) خير من المختار [بن أبي
عبيد]^(٥)، فإن الحجاج كان مبيرا كما سَمَّاه النبي صلى الله عليه وسلم
يسفك الدماء بغير حق، والمختار كان كذّابا يدعى النبوة^(٦) وإتيان جبريل

«أما إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا أن في ثقيف كذابا ومبيرا فاما الكذاب فرأيناه
وأما المبير فلا إخالك إلا إياه، قال: فقام عنها ولم يراجعها». وفي المسند (ط. المعارف)
١٨/٧ (حديث رقم ٤٧٩٠) عن ابن عمر: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن في
ثقيف مبيرا وكذابا». وقال النووي (شرح مسلم ١٠٠/١٦): «والمبير المهلك».

(١) أبو محمد الحجاج بن يوسف بن الحكم بن عقيل بن مسعود الثقفي، ولد سنة ٤١ في بلدة
الطائف وقلده عبد الملك بن الوليد أمر عسكره وقتل به عبدالله بن الزبير فقتله سنة ٧٣،
فولاه عبد الملك مكة والمدينة والطائف، ثم ولاه العراق فأخمد الثورة بها وثبت له الإمارة
عشرين سنة، وهو الذي بنى مدينة واسط وبها كانت وفاته سنة ٩٥. انظر سيرته في: وفيات
الأعيان ١/٣٤١-٣٤٨؛ الأخبار الطوال، ص ٣١٤-٣٢٩، الأعلام للزركلي
١٧٥/٢-١٧٦؛ لامنس: مادة الحجاج، دائرة المعارف الإسلامية؛ تاريخ الطبري ١٧٤/٦
وما بعدها؛ مروج الذهب ٣/١١٩-١٢٢، ١٣٢-١٦٤.

(٢) ن، م: قاتلت.

(٣) كان: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) بن يوسف: زيادة في (أ)، (ب).

(٥) بن أبي عبيد: زيادة في (أ)، (ب).

(٦) أ، ب: الوحي.

إليه ، وهذا الذنب أعظم من قتل النفوس ، فإن هذا كفر ، وإن كان لم يتب منه كان مرتداً ، والفتنة أعظم من القتل .

وهذا باب / مطرد ، لا تجد أحداً ممن تدمه الشيعة بحق أو باطل إلا وفيهم من هو شر منه ، ولا تجد أحداً ممن تمدحه الشيعة إلا وفيهم تمدحه الخوارج من هو خير منه ، فإن الروافض شر من النواصب ، والذين تكفّرهم أو تفسقهم الروافض هم أفضل من الذين تكفّرهم أو تفسقهم النواصب .

وأما أهل السنة فيتولون جميع المؤمنين ، ويتكلمون بعلم وعدل ، ليسوا من أهل الجهل ولا من أهل الأهواء ، ويتبرءون من طريقة الروافض والنواصب [جميعاً]^(١) ، ويتولون السابقين والأولين [كلهم]^(٢) ، ويعرفون قدر الصحابة وفضلهم ومناقبهم ، ويرعون حقوق أهل البيت التي شرعها الله لهم ، ولا يرضون بما فعله المختار ونحوه من الكذابين ، ولا ما فعله^(٣) الحجاج ونحوه من الظالمين ، ويعلمون مع هذا مراتب السابقين الأولين ، فيعلمون أن لأبي بكر وعمر من التقدم والفضائل ما لم يشاركهما^(٤) فيها أحد [من الصحابة]^(٥) ، لا عثمان ولا عليّ [ولا غيرهما]^(٦) .

(١) جميعاً : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) ن ، م : ويقولون السابقين الأولين ، وسقطت «كلهم» .

(٣) أ ، ب : ولا ما فعل .

(٤) ن ، م : يشركهما .

(٥) من الصحابة : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) ولا غيرهما : ساقطة من (ن) ، (م) .

وهذا كان متفقاً عليه في الصدر الأول، [إلا أن يكون خلاف شاذ لا يعاب به] (١)، حتى أن الشيعة الأولى (٢) أصحاب علي لم يكونوا يرتابون في تقديم أبي بكر وعمر عليه.

كيف وقد ثبت عن علي (٣) [من وجوه متواترة] (٤) أنه كان يقول: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر» (٥)، ولكن كان طائفة من شيعة علي

(١) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م).

(٢) أ: الأول.

(٣) أ، ب: عنه.

(٤) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م).

(٥) ذكرت من قبل نص حديث البخاري الذي رواه في صحيحه (٧/٥) عن محمد بن الحنفية عن أبيه. انظر هذا الكتاب ١/١٢، ٣٠٨. وروى نفس الحديث بنفس السند ولكن باختلاف يسير في الألفاظ أبو داود في سننه ٤/٢٨٨ (كتاب السنة، باب في التفضيل). وفي سنن ابن ماجه ١/٣٩ (المقدمة، باب فضل عمر) عن عبدالله بن مسلمة قال: سمعت علياً يقول: خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وخير الناس بعد أبي بكر عمر. وذكر السيوطي في الجامع الصغير ٢/١٠ (ط. مصطفى الحلبي، ١٣٥٨/١٩٣٩) الحديث كالآتي: «خير أمتي بعدى أبو بكر وعمر»، وذكر أن ابن عساکر روى الحديث عن علي والزبير معا، وحسن السيوطي الحديث ولكن الألباني ضعفه في «ضعيف الجامع الصغير وزيادته» ٣/١٣٧. أما في مسند أحمد فقد ورد الحديث في الجزء الثاني (ط. المعارف) بالفاظ متقاربة ٢٤ مرة كالآتي: عن أبي جحيفة (الأحاديث ٨٣٣، ٨٣٥-٨٣٧، ٨٧١، ٨٧٨-٨٨٠، ١٠٥٤) وعن عبد خير الهمداني (الأحاديث ٩٠٨، ٩٠٩، ٩٢٢، ٩٣٢-٩٣٤، ١٠٣٠، ١٠٣١، ١٠٤٠، ١٠٥٢، ١٠٦٠) وعن عبد خير عن أبيه (الأحاديث ٩٢٦، ٩٣٢) وعن وهب السوائي (الحديث ٨٣٤) وعن علقمة بن قيس الحديث (١٠٥١). وقد صحح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله سند جميع هذه الأحاديث ما عدا سند الأحاديث ٩٢٢، ١٠٣٠ فقد حسنها، ١٠٥٢ فقد ضعفه.

تقدّمه^(١) على عثمان، وهذه المسألة^(٢) أخفى من تلك .
ولهذا كان أئمة [أهل]^(٣) السنة كلهم^(٤) متفقين على تقديم أبي بكر
وعمر^(٥) من وجوه متواترة^(٦)، [كما هو مذهب أبي حنيفة / والشافعي ومالك
وأحمد بن حنبل، والثوري والأوزاعي والليث بن سعد، وسائر أئمة
المسلمين من أهل الفقه والحديث والزهد والتفسير من المتقدمين
والمتأخرين]^(٧) .

وأما عثمان وعليّ فكان طائفة من أهل المدينة يتوقفون فيهما^(٨)، وهي
إحدى الروایتين عن مالك . وكان طائفة من الكوفيين يقدمون علياً، وهي
إحدى الروایتين عن [سفيان] الثوري^(٩)، ثم قيل : إنه رجع عن ذلك لما
اجتمع به أيوب السخّيتاني^(١٠) وقال : من قدّم علياً على عثمان فقد أزرى

(١) ن، م : ولكن كانت طائفة من شيعته على تقديمه . . . الخ .

(٢) ن : الملة، وهو خطأ .

(٣) أهل : ساقطة من (ن)، (م) .

(٤) كلهم : ساقطة من (أ)، (ب) .

(٥-٥) : ساقط من (أ)، (ب) .

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٧) ن، م : فيها .

(٨) ن، م : عن الثوري . وهو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبدالله، الإمام أمير

المؤمنين في الحديث، ولد سنة خمس وقيل : ست وقيل : سبع وتسعين للهجرة وتوفي

بالبصرة سنة ١٦١ . انظر ترجمته في : وفيات الأعيان ٢/١٢٧ - ١٢٨ ؛ تهذيب التهذيب

٤/١١١-١١٥ ؛ طبقات ابن سعد ٦/٣٧١-٣٧٤ ؛ تاريخ بغداد ٩/١٥١-١٧٤ ؛ الأعلام

للزركلي ٢/١٥٨ .

(٩) أيوب بن أبي تميمة كيسان السخّيتاني أبو بكر، من التابعين وكان سيد فقهاء عصره، ولد

بالمهاجرين والأنصار. [وسائر أئمة السنة على تقديم عثمان، وهو مذهب جماهير أهل الحديث، وعليه يدل النص والإجماع والاعتبار]^(١).
 وأما ما يحكى عن بعض المتقدمين من تقديم جعفر أو تقديم طلحة أو نحو ذلك، فذلك فى أمور مخصوصة لا تقديمًا عامًا، [وكذلك ما ينقل عن بعضهم فى على]^(٢).

سنة ٦٦-وقيل ٦٨-وتوفى سنة ١٣١. ترجمته فى تهذيب التهذيب ١/٣٩٧-٣٩٩؛ طبقات ابن سعد ٧/٢٤٦-٢٥١؛ اللباب لابن الأثير ١/٥٣٦؛ الأعلام للزركلى ١/٣٨٢.

- (١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).
 (٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). وقد ذكر الشيخ محمد بن أحمد السفارنى فى كتابه «لوائح الأنوار البهية» المعروف بشرح عقيدة السفارنى ٢/٣٤٠ اتفاق علماء الأمة على تفضيل أبى بكر ثم عمر، ثم قال: «ثم اختلفوا فالأكثر ومنهم الإمام أحمد والإمام الشافعى، وهو المشهور عن الإمام مالك، رضى الله عنهم أن الأفضل بعد أبى بكر وعمر رضى الله عنهما عثمان بن عفان ثم على بن أبى طالب رضى الله عنهما، وحزم الكوفيون - ومنهم سفيان الثورى - بتفضيل على بن عثمان، وقيل بالوقف عن التفضيل بينهما، وهو رواية عن مالك، فقد حكى أبو عبد الله المازرى عن المدونة أن مالكا سئل: أى الناس أفضل بعد نبيهم؟ فقال: أبوبكر ثم عمر. ثم قال: أو فى ذلك شك؟ فقيل له: وعلى وعثمان؟ فقال: ما أدركت أحدا ممن اقتدى به يفضل أحدهما على الآخر... نعم حكى القاضى عياض عن الإمام مالك أنه رجع عن التوقف إلى تفضيل عثمان. قال القرطبى: وهو الأصح إن شاء الله تعالى. وقد نقل التوقف ابن عبد البر عن جماعة من السلف منهم الإمام مالك ويحيى القطان وابن معين». وانظر فى أمر المفاضلة بين عثمان وعلى رضى الله عنهما: فتح البارى ٧/١٤-١٥؛ الاستيعاب لابن عبد البر (المطبوع مع الإصابة) ٣/٥١-٥٤؛ ابن طاهر البغدادى: أصول الدين، ص ٣٠٤؛ ابن حزم: الفصل ٤/٢٢٣-٢٢٤؛ على بن محمد بن أبى العز الحنفى: شرح الطحاوية (ط. دار البيان)، ص ٤٨٥؛ الأشعرى: مقالات الإسلاميين ٢/١٣١؛ الجوينى: الإرشاد، ص ٤٣١؛ العقائد المضدية للإبجى بشرح الدوانى (تحقيق د. سليمان دنيا) ٢/٦٤٦-٦٤٧، ١٩٥٨.

وأما قوله^(١): «وبعضهم اشتبه الأمر عليه^(٢) ورأى^(٣) لطالب الدنيا متابعاً^(٤)، فقلده [وبايعه]^(٥) وقصّر في نظره، فخفى عليه الحق، فاستحق^(٦) المؤاخذة من الله^(٧) بإعطاء الحق لغير مستحقه».

قال: «وبعضهم قلّد لقصور فطنته، ورأى الجَمّ الغفير فتابعهم، وتوهم^(٨) أن الكثرة تستلزم الصواب، وغفل عن قوله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ [سورة ص: ٢٤]، ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ [سورة سبأ: ١٣]».

فيقال لهذا المفترى الذي جعل الصحابة الذين بايعوا أبا بكر ثلاثة أصناف: أكثرهم طلبوا الدنيا، وصنف قصّروا في النظر، وصنف عجزوا عنه، لأن الشر إما أن يكون لفساد القصد، وإما أن يكون للجهل، والجهل إما أن يكون لتفريط في النظر، وإما أن يكون لعجز عنه. وذكر^(٩) أنه كان في الصحابة^(١٠) وغيرهم من قصّر في النظر حين بايع أبا بكر، ولو نظر لعرف الحق، وهذا يؤخذ على تفريطه بترك النظر الواجب. وفيهم

(١) يكرر ابن تيمية هنا نص كلام ابن المطهر الذي ورد من قبل (ص ٩ - ١٠) من هذا الجزء

(٢) ن، م: عليه الأمر.

(٣) ن، م، أ: رأى.

(٤) ب: مابيعا.

(٥) وبايعه: ساقطة من (ن)، (م)، (أ).

(٦) ن، م، أ: فخفى الحق عليه واستحق.

(٧) أ، ب: الله تعالى.

(٨) ن، م: ورأى.

(٩) ن، م: فذكر.

(١٠) ن (فقط): للصحابة.

من عجز عن النظر فقلد الجم الغفير، يشير بذلك إلى [سبب] ^(١) مبايعة أبي بكر.

فيقال له: وهذا من الكذب الذي لا يعجز عنه أحد. والرافضة قوم بُهت، فلو طُلب من هذا المفترى دليل على ذلك، لم يكن له على ذلك دليل.

والله [تعالى] ^(٢) قد حرّم القول بغير علم، فكيف إذا كان المعروف ^(٣) ضد ما قاله؟ فلو لم تكن نحن عالمين بأحوال الصحابة، لم يجر أن نشهد عليهم بما لا نعلم من فساد القصد والجهل بالمستحق.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [سورة الإسراء: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿هَٰذَا أَنْتُمْ هَٰؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ [سورة آل عمران: ٦٦].

فكيف إذا كنا نعلم أنهم كانوا أكمل هذه الأمة ^(٤) عقلا [وعلماء] ^(٥) وديننا؟ كما قال فيهم [عبد الله] بن مسعود ^(٦): من كان [منكم] ^(٧) مستنا

(١) سبب: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) تعالى: زيادة في (أ)، (ب).

(٣) ن، م: المعلوم.

(٤) ن، م: أكمل الناس.

(٥) وعلماء: زيادة في (أ)، (ب).

(٦) ن، م: ابن مسعود ويقول ابن تيمية عن الأثر التالي المروى عن ابن مسعود رضي الله أن

غير واحد رواه منهم ابن بطة عن قتادة، ولم أجده في نص «الإبانة» المطبوع، ولكنه مروى

في «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر (ط. المنيرية)، ص ٩٧ وسنده: حدثنا سنيد

قال حدثنا معتمر بن سلام بن مسكين عن قتادة قال ابن مسعود... وساقبل رواية ابن

عبد البر على الرواية المذكورة هنا.

(٧) منكم: ساقطة من (ن)، (م).

فليستن بمن قد مات، فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة. أولئك أصحاب محمد كانوا والله أفضل هذه الأمة، وأبرها قلوباً^(١)، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً^(٢)، قوم اختارهم الله^(٣) لصحبة نبيه^(٤) وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم^(٥)، واتبعوهم في آثارهم،^(٦) وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم ودينهم^(٧)، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم. رواه غير واحد منهم ابن بطّة عن قتادة.

وروى هو وغيره بالأسانيد المعروفة إلى زرّ بن حُبَيْش، قال: قال [عبدالله] بن مسعود^(٨): إن الله [تبارك]

(١) ن، م، أ: الأمة: أبرها، وفي رواية ابن عبد البر: «من كان منكم متأسياً فليتأس بأصحاب

محمد صلى الله عليه وسلم فإنهم كانوا أبر هذه الأمة قلوباً...

(٢) بعد كلمة «تكلفاً» في جامع بيان العلم: وأقومها هدياً وأحسنها حالاً قوماً اختارهم... الخ.

(٣) الله: ليست في (أ)، (ب).

(٤) جامع بيان العلم: نبيه صلى الله عليه وسلم.

(٥) فضلهم: كذا في (أ)، (ب)، (م) وفي جامع بيان العلم، وفي (ن): فعلهم.

(٦ - ٦) : غير موجود في جامع بيان العلم.

(٧) ن، م: ابن مسعود. ولم أجد الأثر التالي في نسخة «الإبانة» المطبوعة ولكنى وجدته في

المسند (ط. المعارف) ٢١١/٥ (رقم ٣٦٠٠) وسنده: حدثنا أبو بكر ثنا عاصم عن زر بن

حبّيش عن عبدالله بن مسعود قال... الخ. وقال المحقق رحمه الله: «إسناده صحيح،

وهو موقوف على ابن مسعود. وهو في مجمع الزوائد ١: ١٧٧-١٧٨، وقال: رواه أحمد

والبزار والطبراني في الكبير، ورجاله موثقون».

أما زر بن حبّيش فترجمته في الجرح والتعديل: ١، ٢، ص ٦٢٢-٦٢٣ وفيها: «زر بن

حبّيش الأسدي روى عن عمر وعلى وعبدالله وأبي. روى عنه الشعبي وإبراهيم وعاصم وأبو

بردة والمنهال بن عمرو وعبد بن أبي لباية، سمعت أبي يقول ذلك. حدثنا عبد الرحمن

وتعالى^(١) نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد^(٢) خير قلوب العباد فاصطفاه لنفسه وابتعثه^(٣) برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد صلى الله عليه وسلم^(٤) فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه، يقاتلون على دينه، فما رآه^(٥) المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رآه^(٦) المسلمون سيئاً فهو عند الله سيء .

قال ذكره أبي عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين قال: زر بن حبيش ثقة. وانظر ترجمته أيضا في طبقات ابن سعد ٦/١٠٤-١٠٥.

وأما عاصم فهو عاصم بن بهدلة ويعرف بعاصم بن أبي النجود. قال ابن خلكان: كان أحد القراء السبعة والمشار إليه في القراءات، أخذ القراءة عن عبد الرحمن السلمي وزر بن حبيش وأخذ عنه أبو بكر بن عياش. وتوفي عاصم في سنة ١٢٨ بالكوفة. وفي الخلاصة للخزرجي: وثقه أحمد وأحمد المعجلي ويعقوب بن سفيان وأبو زرعة، وقال الدارقطني: في حفظه شيء. وانظر ترجمته في: تهذيب التهذيب ٥/٣٨-٤٠؛ الخلاصة للخزرجي، ص ١٥٤؛ وفيات الأعيان ٢/٢٢٤؛ طبقات ابن سعد ٦/٣٢٠-٣٢١؛ الأعلام للزركلي ١٢/٤.

وأما أبو بكر فهو أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي، اختلف في اسمه وفي تاريخ وفاته فقيل: إنه توفي سنة ١٧٣، وقيل: بل سنة ١٩٣. في الخلاصة للخزرجي (ص ٣٨٣): «وعنه ابن المبارك وابن مهدي وابن المديني وأحمد وقال: ثقة ربما غلط. وقال ابن عدي: لم أجد حديثاً له منكراً إذا روى عنه ثقة. وانظر ترجمته في: طبقات ابن سعد ٦/٣٨٦؛ تهذيب التهذيب ١٢/٣٤-٣٧.

(١) في (ن)، (م) والمسند: الله تعالى.

(٢) المسند: محمد صلى الله عليه وسلم.

(٣) المسند: فابتعثه.

(٤) المسند: محمد.

(٥) المسند: رأى.

(٦) المسند: رأوا.

وفى رواية: [قال أبو بكر بن عيَّاش - الراوى لهذا الأثر عن عاصم بن
أبى النجود، عن زِدِّ بن حُبَيْش، عن عبدالله بن مسعود رضى الله
عنه^(١)] - : وقد رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعاً/ أن
يستخلفوا أبا بكر.

وقول^(٢) [عبد الله]^(٣) بن مسعود: كانوا أبرَّ هذه الأمة قلوباً، وأعمقها
علماءً، وأقلها تكلفاً، كلام جامع بيِّن فيه حسن قصدهم ونياتهم ببر
القلوب، وبيِّن فيه كمال المعرفة ودقتها بعمق العلم، وبيِّن فيه تيسر ذلك
عليهم وامتناعهم من القول بلا علم بقلة التكلف^(٤).
وهذا خلاف ما قاله [هذا]^(٥) المفترى، الذى وصف أكثرهم بطلب
الدنيا وبعضهم بالجهل: إما عجزاً وإما تفريطاً.

والذى قاله عبد الله حق، فإنهم خير هذه الأمة، كما تواترت بذلك
الأحاديث عن النبى صلى الله عليه وسلم حيث قال: «خير القرون القرن
الذى بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم^(٦)». وهم أفضل
الأمة الوسط، الشهداء على الناس، الذين هداهم الله لما اختلف^(٧) فيه
من الحق بإذنه، والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم، فليسوا من

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٢) أ، ب: فقول.

(٣) عبدالله: زيادة فى (أ)، (ب).

(٤) ن: التكليف، وهو تحريف.

(٥) هذا: ساقطة من (ن).

(٦) مضى هذا الحديث فى هذا الجزء، ص ٣٥.

(٧) أ، ب: اختلفوا.

المغضوب عليهم / الذين يتبعون أهواءهم، ولا من الضالين^(١) الجاهلين، كما قسمهم هؤلاء المفترون إلى ضلال وغبوة، بل لهم كمال العلم وكمال القصد، إذا لو لم يكن كذلك^(٢) للزم أن لا تكون هذه الأمة خير الأمم، وأن^(٣) لا يكونوا خير الأمة، وكلاهما خلاف الكتاب والسنة.

وأيضاً فالاعتبار العقلي^(٤) يدل على ذلك، فإن من تأمل أمة محمد [صلى الله عليه وسلم]^(٥)، وتأمل أحوال اليهود والنصارى والصابئين^(٦) والمجوس والمشركين، تبين له من فضيلة هذه الأمة على سائر الأمم في العلم النافع والعمل الصالح ما يضيق هذا الموضوع عن بسطه.

والصحابية أكمل الأمة في ذلك بدلالة الكتاب والسنة والإجماع والاعتبار، ولهذا لا تجد أحداً من أعيان الأمة إلا وهو معترف بفضل الصحابة عليه وعلى أمثاله، وتجد من ينازع في ذلك كالرافضة [من]^(٧) أجهل الناس.

ولهذا لا يوجد في أئمة الفقه الذين يُرجع إليهم رافضى، ولا في أئمة الحديث [ولا في أئمة]^(٨) الزهد والعبادة، ولا في الجيوش المؤيدة

(١) م: الظالمين.

(٢) ن، م: ذلك.

(٣) ن، أ: أو ان.

(٤) ن: فاعتبار العقل.

(٥) صلى الله عليه وسلم: ليست في (ن).

(٦) والصابئين: ساقطة من (م).

(٧) من: زيادة في (أ)، (ب).

(٨) ولا في أئمة: ساقطة من (ن)، (م). وفي (أ): ولا أئمة.

المنصورة جيش رافضى^(١)، ولا فى الملوك الذين نصرُوا الإسلام وأقاموه
وجاهدوا [عدوه]^(٢) من هو رافضى، ولا فى الوزراء الذين لهم سيرة
محمودة من هو رافضى .

وأكثر ما تجد الرافضة إما فى^(٣) الزنادقة المنافقين^(٤) الملحدين، وإما
فى جُهل ليس لهم علم لا^(٥) بالمنقولات ولا بالمعقولات، قد نشأوا
بالبوادى والجبال، أو تحيزوا عن^(٦) المسلمين فلم يجالسوا أهل العلم
والدين، وإما فى ذوى الأهواء ممن قد حصل له بذلك رياسة ومال،
أو [له]^(٧) نسب يتعصب له كفعل [أهل]^(٨) الجاهلية .

وأما من هو عند المسلمين من أهل العلم والدين، فليس فى هؤلاء
رافضى لظهور الجهل والظلم فى قولهم، وتجد ظهور الرفض^(٩) فى شر
الطوائف كالنصيرية والإسماعيلية والملاحدة الطرقية^(١٠)، وفيهم من

(١) أ: ولا فى أئمة الجيوش المؤيدة المنصورة بجيش رافضى؛ ب: ولا فى أئمة الجيوش
المؤيدة المنصورة رافضى .

(٢) عدوه: ساقطة من (ن) .

(٣) ن، م: من .

(٤) المنافقين: ساقطة من (م) .

(٥) لا: ساقطة من (أ)، (ب) .

(٦) أ: أو تحيزوا على؛ ب: وتجبروا على .

(٧) له: ساقطة من (ن)، (م) .

(٨) أهل: ساقطة من (ن)، (م) .

(٩) ن: الروافض؛ م: الطوائف .

(١٠) ويقصد بهم ابن تيمية أصحاب الطرق الصوفية من القائلين بأقوال مخالفة للإسلام كأتباع
ابن عربى وابن سبعين وغيرهم .

الكذب والخيانة وإخلاف^(١) الوعد ما يدل على نفاقهم، كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان» زاد مسلم: «وإن صام وصلّى وزعم أنه مسلم»^(٢).

وأكثر ما توجد هذه الثلاث في طوائف أهل القبلة في الرافضة.

وأيضا فيقال لهذا المفتري : هب أن الذين بايعوا الصديق كانوا كما ذكرت : إما طالب دنيا وإما جاهل ، فقد جاء بعد أولئك في قرون الأمة من يعرف كل أحد ذكاهم وزكاهم^(٣) ، مثل :

سعيد بن المسيّب والحسن البصرى وعطاء بن أبى رباح وإبراهيم النخعى وعلقمة والأسود وعبيدة السلماني وطاووس ومجاهد وسعيد بن جبّير وأبى الشعثاء جابر بن زيد^(٤)

(١) ن، م: واختلاف.

(٢) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ١٢/١ (كتاب الإيمان، باب علامة المنافق)، ٣/١٨٠ (كتاب الشهادات، باب من أمر بإنجاز الوعد)؛ مسلم ٧٩-٧٨/١ (كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق) من أربعة طرق وزاد فى الطريقتين الأخيرين: «وإن صام وصلّى وزعم أنه مسلم»؛ سنن الترمذى ٤/١٣٠ (كتاب الإيمان، باب فى علامة المنافق). وقال الترمذى: «وفى الباب عن عبدالله بن مسعود وأنس وجابر».

(٣) أ: ركاهم وزكاهم؛ ب: زكاهم وذاهم.

(٤) ن، م: جابر بن يزيد، وهو خطأ. وأبو الشعثاء جابر بن زيد الأزدي البصرى من أئمة التابعين ومن أصحاب ابن عباس رضى الله عنه. ولد سنة ٢١ وتوفى سنة ٩٣. ترجمته فى: تهذيب التهذيب ٢/٣٨-٣٩؛ طبقات ابن سعد ٧/١٧٩-١٨٢: تذكرة الحفاظ ١/٦٧-٦٨؛ الأعلام للزركلى ٢/٩١.

[وعلى بن زيد] ^(١) وعلى بن الحسين ^(٢) وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد [بن أبي بكر] ^(٣) وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ومطرف بن الشخير ومحمد بن واسع وحبيب العجمي ومالك بن دينار ومكحول والحكم بن عتيبة ^(٤) ويزيد بن أبي حبيب، ومن لا يحصى عددهم ^(٥) إلا الله .

١٦٨ / ١

ثم بعدهم مثل ^(٦) أيوب / السخثياني وعبد الله بن عون ويونس بن عبيد

(١) وعلى بن زيد: ساقط من (ن)، (م).

(٢) أ، ب: وعلى بن الحسن. والأرجح أن المقصود هو على بن الحسين بن علي بن أبي طالب زين العابدين ولد سنة ٣٨ وتوفي سنة ٩٤ وهو من سادات التابعين. ترجمته في: وفيات الأعيان ٢/٤٢٩-٤٣١؛ طبقات ابن سعد ٥/٢١١-٢٢٢، الأعلام للزركلي ٨٦/٥.

(٣) ن، م: القاسم بن محمد. وهو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق كان من سادات التابعين وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة ولد فيها سنة ٣٧ واختلف في سنة وفاته وقيل سنة ١٠٧. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٣/٢٢٤؛ طبقات ابن سعد ٥/١٨٧-١٩٤؛ الجرح والتعديل ٣-٣، ق ٢، ص ١١٨؛ نكت الهميان للصفدي، ص ٢٣٠؛ الأعلام للزركلي ١٥/٦.

(٤) أ، ب: الحكم بن عتبة؛ ن، م: الحكم بن عيينة، والصواب ما أثبتته. وسبق ذكره قبل صفحات (ص ٢٠) توفي بالكوفة سنة ١١٥. قال ابن إدريس: وكان الحكم بن عتيبة ثقة فقيها عالما عاليا رفيعا كثير الحديث. انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد ٦/٣٣١-٣٣٢؛ الجرح والتعديل ١-١، ق ٢، ص ١٢٣-١٢٥؛ الخلاصة للخزرجي، ص ٧٦. ويرى ابن حجر (لسان الميزان ٢/٣٣٦) أنه هو الحكم بن عتيبة بن النحاس ويرد قول ابن أبي حاتم وابن الجوزي بأنه غير الإمام المشهور.

(٥) ن، م: عدده.

(٦) مثل: ساقطة من (أ)، (ب).

وجعفر بن محمد والزهرى وعمرو بن دينار ويحيى بن سعيد الأنصارى
وربيعة بن أبى عبد الرحمن وأبى الزناد ويحيى بن أبى كثير وقتادة ومنصور
ابن المعتمر والأعمش وحماد بن أبى سليمان وهشام الدستوائى وسعيد
ابن أبى عروبة.

ومن بعد هؤلاء مثل مالك بن أنس وحماد بن زيد وحماد بن سلمة
والليث [بن سعد]^(١) والأوزاعى وأبى حنيفة وابن أبى ليلى وشريك وابن
أبى ذئب وابن الماجشون.

ومن بعدهم مثل يحيى بن سعيد [القطان]^(٢) وعبد الرحمن بن مهدى
ووكيع بن الجراح وعبد الرحمن بن القاسم وأشهب بن عبد العزيز وأبى
يوسف ومحمد [بن الحسن]^(٣) والشافعى وأحمد [بن حنبل]^(٤) وإسحاق
[ابن راهويه]^(٥) وأبى عبيد وأبى ثور ومن لا يُحصى عدده إلا الله، ممن
ليس لهم غرض فى تقديم غير الفاضل لا لأجل رياسة ولا مال، وممن
هم من أعظم^(٦) الناس نظراً فى العلم وكشفاً لحقائقه، وهم كلهم متفقون
على تفضيل أبى بكر وعمر.

^(٧) «بل الشيعة الأولى الذين كانوا على عهد على كانوا يفضلون أبا بكر

(١) ابن سعد: زيادة فى (أ)، (ب).

(٢) القطان: زيادة فى (أ)، (ب).

(٣) ابن الحسن: زيادة فى (أ)، (ب).

(٤) ابن حنبل: زيادة فى (أ)، (ب).

(٥) بن راهويه: زيادة فى (أ)، (ب).

(٦) ن: ومن هو أعظم؛ م: وممن هو أعظم.

(٧) (••): ما بين النجمتين ساقط من (أ)، (ب).

وعمر. وقال ابن القاسم : سألت مالكا عن أبي بكر وعمر* فقال : ما رأيت أحداً [ممن]^(١) أقتدى به^(٢) يشك في تقديمهما، يعني علي عليّ وعثمان^(٣)، فحكى إجماع أهل المدينة^(٤) على تقديمهما.

وأهل المدينة لم يكونوا مائلين إلى بني أمية كما كان أهل الشام، بل قد خلعوا بيعة يزيد، وحاربهم عام الحرّة وجرى بالمدينة ما جرى^(٥)، ولم يكن أيضاً قتل علي^(٦) منهم أحداً كما قتل من أهل البصرة ومن أهل^(٧) الشام، بل كانوا يعدّونه^(٨) من علماء المدينة إلى أن خرج منها، وهم

(١) ممن : ساقطة من (ن)، (م).

(٢) في المنتقى من منهاج الاعتدال للذهبي، ص ٧٨ : أهدى به.

(٣) سبق أن نقلت (ص ٧٤ ت ٢) عن السفاريني قوله : «فقد حكى أبو عبدالله المازري عن المدونة أن مالكا سئل : أي الناس أفضل بعد نبيهم ؟ فقال : أبو بكر وعمر. ثم قال : أو في ذلك شك ؟».

(٤) ن، م : السنة، وهو خطأ.

(٥) يشير ابن تيمية بذلك إلى ما جرى سنة ٦٣هـ عندما أخرج أهل المدينة عامل يزيد بن معاوية عثمان بن محمد بن أبي سفيان من المدينة وأظهروا خلع يزيد وحاصروا من كان بالمدينة من بني أمية فأرسل إليهم يزيد مسلم بن عقبة فقاتلهم وأخضعهم، وعرفت الواقعة بواقعة الحرّة نسبة إلى حرّة واقم، وكان ذلك في ذي الحجة سنة ٦٣. انظر: تاريخ الطبري (ط . المعارف) أحداث سنة ٦٣ : ٤٨٢/٥-٤٩٥؛ مروج الذهب ٧٨/٣-٨٠؛ سير أعلام النبلاء ٢١٧/٣-٢٢٠؛ ياقوت : معجم البلدان مادة «حرّة واقم»؛ دائرة المعارف الإسلامية : مادة «حرّة».

(٦) علي : ساقطة من (م).

(٧) ن، م : وأهل

(٨) ن، م : بل كان يعد.

متفقون على تقديم أبي بكر وعمر^(١) فهؤلاء الذين هم أعلم الناس وأدین الناس يرون تفضيله فضلا عن خلافته^(٢).

وروى البيهقي بإسناده عن الشافعي قال : لم يختلف الصحابة والتابعون في تقديم أبي بكر وعمر.

وقال شريك [بن عبد الله] بن أبي نمر^(٣) ، وقال له قائل : أيما أفضل أبو بكر أو عليّ؟ فقال [له]^(٤) : أبو بكر^(٥) . فقال له السائل : أتقول^(٦) هذا وأنت من الشيعة؟ فقال : نعم، إنما الشيعي من يقول هذا، والله لقد رقى عليّ هذه الأعواد فقال : ألا إن خير هذه الأمة بعد نبينا أبو بكر وعمر، أفكنا نرد قوله؟ أفكنا نكذبه؟ والله ما كان كذاباً. وذكر هذا القاضي عبد الجبار في كتاب «تثبيت النبوة» له، وعزاه إلى كتاب أبي القاسم البلخي الذي صنّفه في النقض على ابن الراوندي اعتراضه على الجاحظ^(٧).

(١ - ١) ساقط من (أ)، (ب).

(٢) في جميع النسخ : شريك بن أبي نمر. والصواب ما أثبتته وسبقت ترجمته ١٥/١.

(٣) له : زيادة في (أ)، (ب).

(٤) م : علي ، وهو خطأ.

(٥) أ ، ب : تقول.

(٦) وقال شريك بن عبد الله بن أبي نمر . . على الجاحظ . ورد هذا الكلام كله مع اختلاف

يسير في العبارات في الجزء الأول من هذه الطبعة ، ص ١٣-١٥ ، وعلقت عليه هناك تعليقا

وايضا فارجع إليه . وورد اسم شريك ناقصا في النسختين هنا . وانظر ترجمة شريك أيضا

في : الجرح والتعديل ، ح ٢ ، ق ١ ، ص ٣٦٣-٣٦٤ ؛ تهذيب التهذيب ٤/٣٣٧-٣٣٨ .

«فهؤلاء الذين هم أعلم الناس وأدين الناس يرون تفضيله فضلا عن خلافته^(١)، فكيف يُقال [مع هذا]^(٢): إن الذين بايعوه كانوا طلاب الدنيا أوجهًا لا؟ ولكن هذا وصف [الطاعن]^(٣) فيهم، فإنك لا تجد في طوائف أهل^(٤) القبلة أعظم جهلا من الرافضة ولا أكثر حرصا على الدنيا. وقد تدبرتهم فوجدتهم لا يضيفون إلى الصحابة^(٥) عيبًا إلا وهم أعظم الناس اتصافا به والصحابة^(٦) أبعد الناس^(٧) عنه، فهم أكذب الناس بلا ريب^(٨) كمسيلم الكذاب إذ قال: أنا نبي صادق ومحمد كذاب^(٩)، ولهذا يصفون أنفسهم بالإيمان ويصفون الصحابة بالنفاق، وهم أعظم الطوائف نفاقا، والصحابة أعظم الخلق إيمانا.

تابع الرد على
مقدمة الفصل
الثاني

وأما قوله^(١٠): «وبعضهم طلب الأمر لنفسه بحق [له]^(١١) وبايعه الأقلون الذين أعرضوا عن الدنيا وزينتها، ولم تأخذهم^(١٢) في الله لومة لائم، بل

(١-١) : ساقط من (أ)، (ب).

(٢) مع هذا: ساقط من (ن)، (م).

(٣) الطاعن: ساقطة من (ن) فقط.

(٤) أهل: ساقطة من (أ)، (ب).

(٥-٥) ساقط من (م).

(٦) الناس: ساقطة من (أ)، (ب).

(٧) بلا ريب: ساقطة من (أ)، (ب).

(٨) عبارة «ومحمد كذاب»: ساقطة من (أ)، (ب).

(٩) القول التالي هو القسم الأخير من مقدمة ابن المطهر للفصل الثاني من كتابه وسبق أن

وردت في أول هذا الجزء، ص ١٠، وفي «منهاج الكرامة»، ص ٨١ (م).

(١٠) له: ساقطة من جميع النسخ ووردت من قبل ١٠/٢.

(١١) تأخذهم: كذا في (أ)، (ب)، (م): وفي (ن) نطق التاء مهملة وسبق ورودها: يأخذهم.

أخلصوا لله واتبعوا ما أمروا به من^(١) طاعة من يستحق التقديم . وحيث حصل للمسلمين هذه البلية ، وجب على كل أحد النظر في الحق واعتماد الانصاف^(٢) ، وأن يقرَّ الحق مقره^(٣) ولا يظلم مستحقه ، فقد قال تعالى : ﴿ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ [سورة هود : ١٨] .

فيقال له: أولا: قد كان الواجب أن يُقال : لما ذهب طائفة إلى كذا وطائفة إلى كذا وجب أن يُنظر أى القولين أصح ، فأما إذا رضيت إحدى الطائفتين باتباع الحق والأخرى باتباع الباطل ، فإن كان^(٤) هذا قد تبين فلا حاجة إلى النظر، وإن لم يتبين بعد لم يذكر حتى يتبين .

ويقال له: ثانيا: قولك : إنه طلب الأمر لنفسه بحق له وبإيعه الأقلون ، كذب على على [رضى الله عنه]^(٥) ، فإنه لم يطلب الأمر لنفسه / في خلافة أبى بكر وعمر وعثمان ، وإنما طلبه لما قُتل عثمان وبويح ؛ وحينئذ فأكثر الناس كانوا معه ، لم يكن معه الأقلون .

وقد اتفق [أهل]^(٦) السنة والشيعة على أن علياً لم يدع إلى مبايعته فى خلافة أبى بكر وعمر وعثمان ، ولا بايعه على ذلك أحد . ولكن الراضية تدعى أنه كان يريد ذلك ، وتعتقد أنه الإمام المستحق للإمامة دون غيره ،

(١) ن ، م : فى ، وهو تحريف .

(٢) ن ، م : والاعتماد الانصاف ، وهو تحريف .

(٣) مقره : كذا فى النسختين وفى «منهاج الكرامة» (انظر مقدمة الجزء الأول من الطبعة الأولى لهذا الكتاب) ، ووردت من قبل ١٠/٢ : مستقره .

(٤) كان : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) رضى الله عنه : زيادة فى (أ) ، (ب) .

(٦) أهل : زيادة فى (ب) .

لكن كان عاجزاً عنه . وهذا لو كان حقاً لم يفدهم ، فإنه لم يطلب الأمر لنفسه ولا بايعه^(١) أحد على ذلك ، فكيف إذا كان باطلاً؟ .

وكذلك قوله : «بايعه الأقلون» كذب على الصحابة ، فإنه لم يبايع منهم أحد لعليّ في^(٢) عهد الخلفاء الثلاثة ، ولا يمكن أحد^(٣) أن يدعى هذا ، ولكن غاية ما يقول القائل : إنه كان فيهم من يختار مبايعته .

ونحن نعلم أن علياً لما تولّى ، كان كثير من الناس يختار ولاية معاوية وولاية غيرهما^(٤) ، ولما بُوع عثمان كان في نفوس بعض الناس ميل إلى غيره ، فمثل هذا لا يخلو من الوجود^(٥) ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة وبها وما حولها منافقون ، كما قال تعالى : ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ [سورة التوبة : ١٠١] . وقد قال تعالى عن المشركين :

﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [سورة الزخرف : ٣١] ، فأحبوا أن ينزل القرآن^(٦) على من يعظمونه من أهل مكة والطائف ، قال تعالى : ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم

(١) أ ، ب : تابعه .

(٢) أ ، ب : على .

(٣) ب : أحداً .

(٤) ن ، م : يختار ولاية معاوية أو غيرهما .

(٥) ن : ومثل هذا لا يخلو منه الوجود؛ م : وهو لا يخلو منه الوجود .

(٦) ن ، م : وقال .

(٧) ن ، م : أن ينزل الله القرآن .

مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا ﴿سورة الزخرف: ٣٢﴾ .

وأما وصفه لهؤلاء بأنهم [الذين]^(١) أعرضوا عن الدنيا وزينتها، وأنهم لا تأخذهم في الله لومة لائم، فهذا من أبين الكذب، فإنه لم يُرَ^(٢) الزهد والجهاد في طائفة أقل منه في الشيعة، والخوارج المارقون كانوا أزهد منهم وأعظم قتالا، حتى يقال في المثل: حملة خارجية، وحرورهم مع جيوش بنى أمية وبنى العباس وغيرهما بالعراق والجزيرة وخراسان والمغرب وغيرها معروفة، وكانت لهم ديار يتحيزون فيها لا يقدر عليهم أحد^(٣) .

وأما الشيعة فهم دائماً مغلوبون مقهورون منهزمون، وحبهم للدنيا وحرصهم عليها ظاهر. ولهذا كاتبوا الحسين رضى الله عنه، فلما أرسل إليهم ابن عمه ثم قدم بنفسه غدروا به، وباعوا الآخرة بالدنيا، وأسلموه إلى عدوه، وقتلوه مع عدوه، فأى زهد عند هؤلاء، وأى جهاد عندهم؟ .
وقد ذاق منهم على [بن أبي طالب] رضى الله عنه^(٤) من الكاسات المرة ما لا يعلمه إلا الله، [حتى دعا عليهم]^(٥) فقال: اللهم قد^(٦)

(١) الذين: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) ن: لم نره؛ أ، ب: لم يرد.

(٣) أحد: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) ن، م: مع.

(٥) ن، م: على رضى الله عنه.

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٧) أ، ب: اللهم إني.

سُمِّتَهُمْ وَسُمُّونِي ، فَأَبْدَلَنِي بِهِمْ خَيْرًا مِنْهُمْ ، وَأَبْدَلَهُمْ بِي شَرًّا مِنْي ^(١) ،
وقد كانوا يَغشُّونه ويكاتبون من يحاربه ، ويخونونه في الولايات والأموال .

هذا ولم يكونوا بعد صاروا رافضةً ، إِنَّمَا سَمَّوْا شِيعَةَ عَلِيٍّ لَمَّا افترق
الناس فرقتين : فرقة شايعت أولياء عثمان ، وفرقة شايعت علياً [رضى الله
عنهما] ^(٢) .

فأولئك خيار الشيعة ، وهم من شر الناس معاملة لعلي [بن أبي طالب

(١) في طبقات ابن سعد (٣/٣٤) : «قال : أخبرنا يزيد بن هارون قال : هشام بن حسان عن
محمد بن عبيدة قال : قال علي : ما يحبس أشقاكم أن يجيء فيقتلني ؟ اللهم قد سُمِّتَهُمْ
وسُمُّونِي فأرحهم مني وأرحني منهم» . وذكر ابن عبد البر في الاستيعاب (٣/٦١-٦٢) خيراً
عن أبي عبد الرحمن السلمى رواه عن الحسن عن أبيه وفيه : «يا بني ، رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم في نومة نمتها . فقلت : يا رسول الله صلى الله عليك وسلم ماذا لقيت من
أمتك من الأود واللدد! فقال : ادع الله عليهم . فقلت : اللهم أبدلني بهم خيراً منهم
وأبدلهم بي من هو شر مني» .

(٢) رضى الله عنهما : زيادة في (أ) ، (ب) . وقد ذكر ابن تيمية من قبل (هذا الكتاب
١/٣٤-٣٦) أن لفظ الرافضة إنما ظهر لما رفض الشيعة زيد بن علي بن الحسين في خلافة
هشام بعد العشرين والمائة وأنهم كانوا يسمون قبل ذلك بغير ذلك الاسم . وقد اتفقت
كتب الفرق على أن سبب اسم الشيعة هو أنهم شايعوا علياً رضى الله عنه . ونقل الشيخ
محمد محيي الدين عبد الحميد في تعليقه على كلام الأشعري في مقالات الإسلاميين
(١/٦٥) ما ذكره أبو سعيد نشوان الحميرى في «الحوار العين» وجاء فيه : «وحكى الجاحظ
أنه كان في الصدر الأول لا يسمى شيعياً إلا من قدم علياً علي عثمان ، ولذلك قيل : شيعي
وعثماني ، فالشيعي من قدم علياً علي عثمان ، والعثماني من قدم عثمان علي علي» . وانظر
كلام الحميرى عن أصل تسمية الشيعة وعن بدء ظهورهم وافتراقهم بعد مقتل الحسين :
الحوار العين ، ص ١٧٨-١٨٢ ، ط . الخانجي والمثنى ، ١٩٤٨ .

رضى الله عنه] وابنيه^(١) سبطى رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانتيه فى الدنيا: الحسن والحسين، وأعظم الناس قبولا للوم اللائم فى الحق، وأسرع الناس إلى فتنه وأعجزهم عنها، يُغرون من يظهرون نصره من أهل البيت، حتى إذا اطمأن إليهم ولا مهم عليهم اللائم، خذلوه وأسلموه وآثروا عليه الدنيا.

ولهذا أشار عقلاء المسلمين ونصحاءهم على الحسين أن لا يذهب^(٢) إليهم، مثل: [عبد الله] بن عباس، و[عبد الله] بن عمر^(٣)، وأبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام^(٤) وغيرهم، لعلمهم بأنهم يخذلونه ولا ينصرونه، ولا يوفون له بما كتبوا به إليه. وكان الأمر كما رأى هؤلاء، ونفذ فيهم دعاء عمر [بن الخطاب] رضى الله عنه^(٥) ثم دعاء على بن أبى طالب^(٦)، حتى سلط الله عليهم الحجاج [بن يوسف]^(٧)، فكان^(٨) لا يقبل

(١) ن: وهم من شر الناس معاملة لمثل على وابنيه؛ م: وهم من شر الناس مقاتلة لمثل على وابنيه.

(٢) ن: على الحسين إلى أن لا؛ م: على الحسين رضى الله عنه إلى أن لا.

(٣) ن، م: مثل ابن عباس وابن عمر.

(٤) أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي، اسمه وكنيته واحد، روى عن جملة من الصحابة مثل أبى هريرة وعائشة وروى عنه الزهري. ترجمته فى: الجرح والتعديل، ج٤، ق٢، ص٣٣٦؛ طبقات ابن سعد ٢٠٧/٥-٢٠٩ وفيها: «قال محمد بن عمر: ولد أبو بكر فى خلافة عمر بن الخطاب وكان يقال له راهب قريش لكثرة صلته وفضله»، وذكر ابن سعد أنه توفى سنة ٩٤.

(٥) ن، م: عمر رضى الله عنه؛ أ، ب: عمر بن الخطاب.

(٦) ن، م: ثم دعا عليهم على عليه السلام.

(٧) بن يوسف: زيادة فى (أ)، (ب). (٨) أ، ب: كان.

من محسنهم ولا يتجاوز عن مسيئهم ، ودبّ شرهم إلى من لم يكن منهم حتى عمّ الشر.

وهذه كتب المسلمين/ التي ذكر فيها زهاد الأمة ليس فيهم رافضى ، وهؤلاء المعروفون في/ الأمة بقول^(١) الحق وأنهم لا تأخذهم في الله لومة لائم ليس فيهم رافضى ، كيف والرافضى من جنس المنافقين مذهبه التقية ، فهل هذا^(٢) حال من لا تأخذه في الله لومة لائم؟ .

إنما هذه حال من نعته الله في كتابه بقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [سورة المائدة: ٥٤]^(٣).

وهذا^(٤) حال من قاتل المرتدين وأولهم^(٥) الصديق ومن اتبعه إلى يوم القيامة ، فهم الذين جاهدوا المرتدين كأصحاب مسيلمة الكذاب ومانعي الزكاة وغيرهما ، وهم الذين فتحوا الأمصار وغلبوا فارس والروم ، وكانوا أزهد الناس ، كما قال [عبد الله] بن مسعود^(٦) لأصحابه : أنتم أكثر صلاة

(١) أ: الأمة يقولون؛ ب: الأمة بأنهم يقولون.

(٢) أ، ب: فهذا، وهو خطأ.

(٣) في (ن)، (م) كتبت الآية إلى قوله تعالى: لومة لائم. وفي (أ)، (ب) كتبت نهاية الآية:

والله ذو الفضل العظيم؛ وهو سهو من الناسخ.

(٤) أ، ب: وهذه.

(٥) ن، م: فأولهم.

(٦) ن، م: كما قال ابن مسعود.

وصياماً من أصحاب محمد وهم كانوا خيراً منكم . قالوا: ولم يا أبا عبد الرحمن؟ قال: لأنهم كانوا أزهد في الدنيا وأرغب في الآخرة .

[فهؤلاء هم الذين^(١) لا تأخذهم في الله لومة لائم؛ بخلاف الراضية فإنهم أشد الناس خوفاً من لوم اللائم ومن عدوهم . وهم كما قال تعالى : ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [سورة المنافقون: ٤] ، ولا يعيشون في أهل القبلة إلا من جنس اليهود في أهل الملل .

ثم يُقال: من هؤلاء الذين زهدوا في الدنيا ولم تأخذهم في الله لومة لائم ، ممن لم يبايع أبا بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم وبايع علياً؟ فإنه من المعلوم أن في زمن الثلاثة لم يكن أحد منحازاً عن الثلاثة ، مظهراً لمخالفتهم ومبايعة على ، بل كل الناس كانوا مبايعين لهم ، فغاية ما يُقال إنهم كانوا يكتمون تقديم على ، وليست هذه حال من لا تأخذه في الله لومة لائم .

وأما في حال ولاية على ، فقد كان رضى الله عنه من أكثر الناس (لوماً)^(٢) لمن معه على قلة جهادهم ونكولهم عن القتال ، فإين هؤلاء الذين لا تأخذهم في الله لومة لائم من هؤلاء الشيعة؟ .

وإن كذبوا على أبى ذر من الصحابة وسلمان وعمار وغيرهم ، فمن المتواتر أن هؤلاء كانوا من أعظم الناس تعظيماً لأبى بكر وعمر وأتباعاً لهما ، وإنما يُنقل عن بعضهم التعنت على عثمان لا على أبى بكر

(١) ابتداء من عبارة «فهؤلاء هم الذين... الخ» يوجد سقط كبير فى (ن)، (م) ساشير إلى نهايته بإذن الله .

(٢) لوماً: ساقطة من (أ) .

وعمر، وسيأتى الكلام على ما جرى لعثمان رضى الله عنه . ففي خلافة
أبى بكر وعمر وعثمان لم يكن أحد يُسمى من الشيعة، ولا تضاف الشيعة
إلى أحد، لا عثمان ولا على ولا غيرهما، فلما قُتل عثمان تفرَّق
المسلمون، فمال قوم إلى عثمان، ومال قوم إلى على، واقتلت
الطائفتان، وقتل حينئذ شيعة عثمان شيعة على .

وفى صحيح مسلم عن سعد بن هشام أنه أراد أن يغزو فى سبيل الله
وقدم المدينة، فأراد أن يبيع عقاراً [له] بها، فيجعله فى السلاح والكراع
ويجاهد الروم حتى يموت، فلما قدم المدينة لقي أناساً من أهل المدينة
فنهَوْهُ عن ذلك، وأخبروه أن رهطاً ستة أرادوا ذلك فى حياة النبى صلى
الله عليه وسلم، فنهاهم نبى الله صلى الله عليه وسلم وقال: «أليس لكم
بى أسوة؟» فلما حدّثوه بذلك راجع امرأته، وقد كان طلقها، وأشهد على
رجعتها. فأتى ابن عباس وسأله عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم،
فقال له ابن عباس: ألا أدلك على أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله
صلى الله عليه وسلم؟ قال: من؟ قال: عائشة رضى الله عنها، فأتها،
فاسألها، ثم ائتنى فأخبرنى بردها عليك. قال: فانطلقت إليها، فأتيت
على حكيم بن أفلح، فاستلحقته إليها، فقال: ما أنا بقاربها، لأنى
نهيتها أن تقول فى هاتين الشيعتين شيئاً فأبت فيهما إلا مضياً. قال:
فأقسمت عليه، فجاء فانطلقنا إلى عائشة رضى الله عنها، وذكر
الحديث^(١).

(١) هذا جزء من حديث طويل ورد فى صحيح مسلم فى: (كتاب صلاة المسافرين وقصرها،

باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض) ٥١٢/٢-٥١٤، وقد قابلت ما فى الأصل =

وقال معاوية لابن عباس: / أنت على ملة علي؟ فقال: لا على ملة علي ولا على ملة عثمان، أنا على ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وكانت الشيعة أصحاب عليّ يقدّمون عليه أبا بكر وعمر، وإنما كان النزاع في تقدّمه على عثمان. ولم يكن حينئذ يُسمّى أحد لا إمامياً ولا رافضياً^(١)، وإنما سُمّوا رافضة وصاروا رافضة^(٢) لما خرج زيد بن عليّ بن الحسين بالكوفة في خلافة هشام، فسألته الشيعة عن أبي بكر وعمر، فترحم عليهما، فرفضه قوم، فقال: رفضتموني رفضتموني فسُمّوا رافضة، وتولّاه قوم فسُمّوا زيدية [لانتسابهم إليه]^(٣). ومن حينئذ انقسمت الشيعة إلى رافضة إمامية وزيدية، وكلّما زادوا في البدعة زادوا في الشر، فالزيدية خير من الرافضة: أعلم وأصدق وأزهّد وأشجع.

ثم بعد أبي بكر عمر [بن الخطاب]، وهو^(٤) الذي لم تكن تأخذه في

على ما في صحيح مسلم فوجدت خلافتين: عقاراً [له] بها، إذ كانت «له» ساقطة من الأصل، ورهطاً ستة إذ كانت في الأصل «ستاً».

وقصد ابن تيمية بإيراد الحديث قول حكيم بن أفلح: «لأنى نهيتها أن تقول في هاتين الشيعتين شيئاً» إذ أن هذا يبين تاريخ استعمال كلمة «الشيعتين» والمقصود بهما شيعة علي وشيعة أصحاب الجمل. وفي تهذيب التهذيب ٢/٤٤٤: حكيم بن أفلح حجازي، روى عن ابن مسعود وعائشة... وذكره ابن حبان في الثقات.

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٢) م: وإنما صاروا رافضة. وسبق الكلام على أصل تسمية الرافضة ٣٥/١.

(٣) عبارة: «لانتسابهم إليه» جاءت في (ن)، (م) بعد أربع كلمات: ... انقسمت الشيعة لانتسابهم إليه.

(٤) أ، ب: عمر بن الخطاب هو؛ ن، م: عمر وهو.

الله لومة لائم، وكان أزهد الناس باتفاق الخلق كما قيل فيه : رحم الله
عمر لقد تركه الحق ما له [من] ^(١) صديق .

﴿ فصل ﴾

قال الرافضي ^(٧) :

« وإنما كان مذهب الإمامية واجب الاتباع لوجوه :

الأول : لما نظرنا في المذاهب وجدنا أحقها وأصدقها،
وأخلصها عن شوائب الباطل، وأعظمها تنزيها لله تعالى ولرسله ^(٣)
ولأوصيائه، وأحسن المسائل الأصولية والفروعية مذهب
الإمامية .

لأنهم اعتقدوا أن الله هو المخصوص بالأزلية والقدم، وأن كل
ما سواه محدث، لأنه ^(٤) واحد، [وأنه] ^(٥) ليس بجسم [ولا جوهر،
وأنه ليس بمركب، لأن كل مركب محتاج ^(٦) إلى جزئه لأن جزأه

(١) من : زيادة في (أ)، (ب) .

(٢) الكلام التالي في منهاج الكرامة = ك، ص ٨١ (م) - ٨٣ (م) (في مقدمة الجزء الأول من
الطبعة الأولى لهذا الكتاب) . وفي (ن)، (م) : ثم قال المصنف الرافضي .

(٣) ن، م : لله ولرسوله .

(٤) لأنه : كذا في جميع النسخ، وفي (ك) : وأنه .

(٥) وأنه : ساقطة من (ن)، (م) .

(٦) ك : يحتاج .

غيره، ولا عرض^(١) ولا فى مكان وإلا لكان محدثا، بل نزهوه
عن مشابهة المخلوقات.

وأنه تعالى قادر على جميع المقدورات، عدل^(٢) حكيم
لا يظلم أحداً، ولا يفعل القبيح - وإلا يلزم الجهل أو
الحاجة^(٣)، تعالى الله عنهما - ويشب المطيع لثلا يكون ظالما،
ويعفو عن العاصى أو يعذبه بجرمه من غير ظلم له.

وأن أفعاله محكمة [متقنة]^(٤) واقعة لغرض ومصلحة وإلا لكان
عابثاً، وقد قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ
وَمَا بَيْنَهُمَا لِأَعِينٍ﴾ [سورة الدخان: ٣٨]^(٥)، وأنه أرسل الأنبياء لإرشاد
العالم.

وأنه تعالى غير مرئى ولا مدرك بشىء من الحواس^(٦) لقوله
تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [سورة الأنعام: ١٠٣]^(٧)،
وأنه^(٨) ليس فى جهة.

(١) ما بين المعقوفتين فى (ب) فقط، وهو فى (ك).

(٢) ك: وأنه عدل.. الخ.

(٣) ن؛ م: ولا يلزم الجهل والحاجة (وهو تحريف)، ك: وإلا يلزم الجهل أو الحاجة.

(٤) متقنة: ساقطة من (ن)، (م)، (أ).

(٥) فى (ك) آية سورة الأنبياء رقم ١٦ وهى قوله تعالى: (وما خلقنا السماء والأرض وما بينهما
لأعين).

(٦) فى (أ)، (ب): من الحواس الخمس، وليست هذه الزيادة فى (ن)، (ك). وقد وردت
العبارة مرة ثانية فى (ب) ٢١٥/١ بدون كلمة «الخمس» فرجحت أنها زيادة من الناسخ.

(٧) وهو يدرك الأبصار: فى (ك)، (ب) فقط. (أ) ك: ولأنه.

وأن أمره ونهيه وإخباره حادث لاستحالة أمر المعدوم ونهيه وإخباره.

وأن الأنبياء معصومون عن^(١) الخطأ والسهو والمعصية صغيرها وكبيرها من أول العمر إلى آخره، وإلا لم يبق وثوق^(٢) بما يبلغونه فانتفت فائدة البعثة ولزم التنفير عنهم^(٣).

وأن الأئمة معصومون كالأنبياء في ذلك كما تقدم^(٤).
وأخذوا أحكامهم^(٥) الفروعية عن^(٦) الأئمة المعصومين، الناقلين عن جدتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٧)، الآخذ ذلك من^(٨) الله تعالى بوحى^(٩) جبريل إليه، يتناقلون ذلك عن الثقات خلفا عن سلف، إلى أن تتصل الرواية بأحد المعصومين، ولم يلتفتوا إلى القول بالرأى والاجتهاد، وحرّموا الأخذ بالقياس والاستحسان.
إلى آخره» -

(١) ن، م، أ: من.

(٢) أ، ب، ن، م: وإلا لم يبق عندنا وثوق، و«عندنا» ليست في: (ك)، ووردت العبارة في (ب) ٢٢٦/١ بدونها.

(٣) ن: التنفير عندهم عنهم، وهو تحريف.

(٤) ك (فقط): وأن الأئمة عليهم السلام معصومون كالأنبياء عليهم السلام لما تقدم في ذلك.

(٥) ك: الأحكام.

(٦) ب (فقط): من.

(٧) ك: صلى الله عليه وآله.

(٨) ب: عن.

(٩) ب: بوحى.

الرد على هذا
القسم من كلام
ابن المطهر بوجه
عام من وجوه
الوجه الأول

فيقال : الكلام على هذا من وجوه :

أحدهما : أن يقال : ما ذكره من الصفات والقدر لا يتعلق بمسألة الإمامة أصلا، بل يقول بمذهب^(١) الإمامية من لا يقول بهذا، ويقول بهذا من لا يقول بمذهب الإمامية، ولا أحدهما مبني على الآخر، فإن الطريق إلى ذلك عند القائلين به هو العقل، وأما تعيين الإمام فهو^(٢) عندهم من السمع، فإدخال هذا في مسألة الإمامة مثل إدخال سائر مسائل النزاع، وهذا خروج عن المقصود.

الوجه الثاني : أن يقال : هذا قول المعتزلة في التوحيد والقدر، والشيعنة المنتسبون إلى أهل البيت، الموافقون لهؤلاء المعتزلة، أبعد الناس عن مذاهب أهل البيت في التوحيد والقدر، فإن أئمة أهل البيت / كعلی وابن عباس ومن بعدهم، كلهم متفقون على ما اتفق عليه سائر الصحابة والتابعين لهم بإحسان من إثبات الصفات والقدر.

الوجه الثاني

١٧٢/١

والكتب المشتملة^(٣) على المنقولات الصحيحة مملوءة بذلك، ونحن نذكر بعض ما في ذلك عن علی [رضی الله عنه]^(٤) وأهل بيته ليتبين أن هؤلاء الشيعة مخالفون لهم في أصول دينهم.

الوجه الثالث : أن ما ذكره من^(٥) الصفات والقدر ليس من خصائص الشيعة، ولا هم أئمة القول به، ولا هو شامل لجميعهم، بل أئمة ذلك هم

الوجه الثالث

(٢) ن: هو.

(١) ن، م: بمذاهب.

(٣) ن، م: المشتملات.

(٤) رضی الله عنه: زيادة في (أ)، (ب)

(٥) أ، ب: في.

المعتزلة، وعنهم أخذ ذلك متأخرو الشيعة. وكتب الشيعة مملوءة بالاعتقاد في ذلك على طرق^(١) المعتزلة، وهذا كان من أواخر المائة الثالثة، وكثر في المائة الرابعة لما صنّف لهم المفيد وأتباعه كالموسوي والطورسي^(٢).

وأما قدماء الشيعة فالغالب عليهم ضد هذا القول، كما هو قول الهشاميين^(٣) وأمثالهما، فإن كان هذا^(٤) القول حقا أمكن القول به وموافقة المعتزلة مع إثبات خلافة الثلاثة، وإن كان باطلا فلا حاجة إليه، وإنما

(١) ن، م: طريق.

(٢) سبق الكلام على كل من المفيد والموسوي والطورسي في هذا الكتاب ٥٨/١. وانظر ترجمة المفيد أيضا في: الرجال للنجاشي، ص ٣١١-٣١٦؛ أعيان الشيعة للعاملی (ط. بيروت، ١٩٥٩) ٤٦/٢٠-٢٦؛ الفهرست للطورسي (الطبعة الثانية، النجف ١٤٨٠/١٩٦١)، ص ١٨٦-١٨٧؛ رجال العلامة الحلي لابن المطهر (الطبعة الثانية، النجف، ١٣٨١/١٩٦١)، ص ١٤٧؛ الأعلام للزركلي ٧/٢٤٥. وانظر في ترجمة الموسوي (الشريف المرتضى) أيضا: أعيان الشيعة ٤١/١٨٨-١٩٧؛ الفهرست للطورسي، ص ١٢٥-١٢٦؛ رجال العلامة الحلي، ص ٩٤-٩٥؛ وفيات الأعيان ٣/٦٣؛ الأعلام للزركلي ٥/٨٩. وانظر في ترجمة الطورسي أيضا: أعيان الشيعة ٤٤/٣٣-٥٢؛ رجال العلامة الحلي، ص ١٤٨ مقدمة كل من: الفهرست، رجال الطورسي (ط. النجف، ١٩٦١) بقلم محمد صادق آل بحر العلوم؛ الأعلام للزركلي ٦/٣١٥.

(٣) ن: الهشاميين؛ م: القاسميين. والمقصود هشام بن الحكم وهشام بن سالم الجواليقي وسبق الكلام عليهما وعلى مذهبيهما ٧١/١. وانظر عن هشام بن الحكم أيضا: الرجال للنجاشي، ص ٣٣٨؛ لسان الميزان ٦/١٩٤؛ أعيان الشيعة ٥١/٥٣-٥٧؛ رجال الطورسي، ص ٣٢٩-٣٣٠، ٣٦٢. وانظر عن هشام بن سالم الجواليقي أيضا: الرجال للنجاشي ص ٣٣٨-٣٣٩، أعيان الشيعة ٥١/٦٠؛ رجال الطورسي، ص ٣٢٩، ٣٦٣.

(٤) هذا: ساقطة من (أ)، (ب).

/ ينبغي أن يذكر ما يختص بالإمامة^(١) كمسألة إثبات الاثنى عشر وعصمتهم.

الوجه الرابع : أن يُقال : ما في هذا الكلام من حق فأهل السنة قائلون به - أو جمهورهم - وما كان فيه من باطل فهو ردّ، فليس اعتقاد ما في هذا القول من الحق خارجا عن أقوال أهل السنة، ونحن نذكر ذلك مفصلا .

الوجه الخامس: قوله: «إنهم اعتقدوا أن الله هو المخصوص بالأزلية والقدم^(٢)»، وأن كل ما سواه محدث لأنه واحد، وأنه ليس بجسم ولا في مكان، وإلا لكان محدثا، بل نزهوه عن مشابهة^(٣) المخلوقات^(٤).

الوجه الخامس
وفيه الرد
التفصيل على
القسم الأول من
كلام ابن المطهر

فيقال له : هذا إشارة إلى مذهب الجهمية والمعتزلة، ومضمونه أنه ليس لله علم^(٥) ولا قدرة ولا حياة، وأن أسماءه الحسنى : كالعليم والقدير والسميع والبصير والرءوف والرحيم ونحو ذلك لا تدل على صفات له قائمة به، وأنه لا يتكلم، ولا يرضى ولا يسخط، ولا يحب ولا يبغض، ولا يريد إلا ما يخلقه منفصلا عنه من الكلام والإرادة، وأنه لم يقم به كلام.

وأما قوله: «إن الله منزّه عن مشابهة المخلوقات».

- (١) ن: ما يختص بمسألة الإمامية؛ م: ما يختص بمسألة الإمامة؛ أ: ما يختص بالإمامية.
- (٢) ن، م: بالقدم والأزلية.
- (٣) ب: مشابهته، وفي (ن)، (م)، (أ)، (ك)، (ب) عند إيراد النص السابق: مشابهة.
- (٤) أورد ابن تيمية هنا بعض كلام ابن المطهر وورد النص بأكمله من قبل، ص ٩٧-٩٨، وقارن (ك) ص ٨٢ (م).
- (٥) ن، م: أن الله ليس له علم..

التعليق على قوله
إن الله منزّه عن
مشابهة
المخلوقات

فيقال له^(١)؛ أهل السنة أحقّ بتنزيهه عن مشابهة المخلوقات من الشيعة، فإن التشبيه والتجسيم المخالف للعقل والنقل لا يُعرف في أحد من طوائف الأمة أكثر منه في طوائف الشيعة. وهذه كتب المقالات كلها تخبر عن أئمة الشيعة المتقدمين من المقالات المخالفة للعقل والنقل في التشبيه والتجسيم بما لا يُعرف نظيره عن أحد من سائر الطوائف، ثم قدماء الإمامية ومتأخروهم متناقضون في هذا الباب، فقد ماؤهم غلوا في التشبيه والتجسيم، ومتأخروهم غلوا في النفي والتعطيل، فشاركوا في ذلك الجهمية والمعتزلة دون سائر طوائف الأمة.

وأما أهل السنة المثبتون لخلافة الثلاثة، فجميع أئمتهم وطوائفهم المشهورة متفقون على نفي التمثيل عن الله تعالى. والذين أطلقوا لفظ «الجسم» على الله من الطوائف المبتين لخلافة الثلاثة كالكرامية، هم أقرب إلى صحيح المنقول وصريح المعقول من الذين أطلقوا لفظ «الجسم» من الإمامية.

وقد ذكر أقوال الإمامية في ذلك غير واحد منهم^(٢) ومن غيرهم، كما

(١) يوجد في الكلام التالي سقط كبير في نسخة «ن»، (م) يبدأ من قوله: أهل السنة أحقّ بتنزيهه وينتهي في ص ١١٠ عند قوله: والمقصود هنا أن أهل السنة، وسنشير إلى نهاية السقط هناك بإذن الله.

(٢) يعترف المامقاني في ترجمة هشام بن الحكم (تنقيح المقال ٣/٢٩٤-٣٠١) بكثرة الأخبار المروية عن هشام في التجسيم حتى أن الكليني ذكر خمسة منها في «الكافي» ونقل المامقاني نص خير من هذه الأخبار الخمسة (ص ٣٠٠) وفيه يقول هشام: «إن الله جسم صمدى نورى» كما ينقل عن البرقي قوله إن هشام كان من غلمان أبي شاعر (الديصاني) الزنديق وأنه كان جسمياً رديثاً. وفي «أخبار الرجال» للكشي في ترجمة هشام بن سالم الجواليقي (ص ١٨٣) أنه كان يزعم أن الله صورة وأن آدم خلق على مثل الرب ثم يشير إلى جنبه وشعر رأسه ليبين المماثلة.

ذكرها ابن النوبختي في كتابه الكبير^(١)، وكما ذكرها أبو الحسن الأشعري في كتابه المعروف في «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين»^(٢) وكما ذكرها الشهرستاني في كتابه المعروف «بالممل والنحل»^(٣)، وكما ذكرها غير هؤلاء^(٤).

وطوائف السنة والشيعة تحكى عن قدماء أئمة الإمامية من منكر

(١) تكلمت من قبل على النوبختي وكتابه «الآراء والديانات» في هذا الكتاب ٧٢/١، والكتاب الكبير المقصود هنا هو «الآراء والديانات» وقد ذكر عنه النجاشي (الرجال، ص ٥٠) أنه «كتاب كبير حسن يحتوى على علوم كثيرة».

(٢) تكلم الأشعري - وهو المعروف بأمانته ودقته في عرض أقوال جميع مخالفيه - عن التجسيم عند الإمامية في موضعين من كتابه «مقالات الإسلاميين» الأول: ح ١، ص ١٠٢-١٠٥. وبدأ الكلام بقوله: «واختلفت الروافض أصحاب الإمامية في التجسيم وهم ست فرق» ويفصل الأشعري الكلام بعد ذلك عن مقالاتهم وينقل ابن تيمية نص كلامه في ذلك الموضوع في هذا الكتاب بعد صفحات (بولاق ٢٠٣/١). والموضع الثاني من المقالات ح ١، ص ٢٥٧-٢٥٩ وعنوان الكلام فيه: هذا شرح اختلاف الناس في التجسيم، ثم يبدأ الأشعري بإيراد كلام هشام بن الحكم ويتكلم في النهاية عن مقالة هشام بن سالم الجواليقي.

(٣) يقول الشهرستاني - وهو الذي يتهمه ابن تيمية بالميل إلى التشيع - في «الممل والنحل» ١٥٤/١: «فلهذا صارت الإمامية متمسكين بالعدلية في الأصول وبالمشبهة في الصفات متحيرين تائهين». ويعرض الشهرستاني أقوال الهشامين بالتفصيل ويسرد كلامهما في التجسيم ١٦٤/١، ١٦٥. وانظر أيضا: نهاية الإقدام، ص ١٠٣ وما بعدها.

(٤) انظر مثلا: أصول الدين لابن طاهر البغدادي، ص ٧٣-٧٧؛ الفرق بين الفرق، ص ٤٠-٤٣؛ التبصير في الدين، ص ٢٣-٢٥؛ كشف اصطلاحات الفنون للتهانوي، مادة «المشبهة»؛ دائرة المعارف الإسلامية، مادة «التشبيه»، «جسم». وانظر ما سبق أن ذكرناه عن المجسمة في هذا الكتاب ٩/١ (ت ٢).

التجسيم والتشبيه، ما لا يُعرف مثله عن الكرامة وأتباعهم ممن يثبت
إمامة الثلاثة.

١٧٣/١

وأما من لا يطلق على الله اسم «الجسم»، كأئمة أهل الحديث والتفسير
والتصوف والفقهاء، مثل الأئمة الأربعة/ وأتباعهم، وشيوخ المسلمين
المشهورين في الأمة، ومن قبلهم من الصحابة والتابعين لهم بإحسان،
فهؤلاء ليس فيهم من يقول: إن الله جسم، وإن كان أيضاً ليس من
السلف والأئمة من قال: إن الله ليس بجسم. ولكن من نسب التجسيم
إلى بعضهم، فهو بحسب ما اعتقده من معنى الجسم ورآه لازماً لغيره.

فالمعتزلة والجهمية ونحوهم من نفاة الصفات يجعلون كل من أثبتها
مجسماً مشبهاً، ومن هؤلاء من يعدّ من المجسّمة والمشبّهة من الأئمة
المشهورين كمالك والشافعي وأحمد وأصحابهم، كما ذكر ذلك
أبو حاتم صاحب كتاب «الزينة»^(١)، وغيره لما ذكر طوائف المشبّهة؛

(١) أبو حاتم أحمد بن حمدان بن أحمد الليثي الورسني، المعروف بأبي حاتم الرازي، ذكره
ابن حجر في «لسان الميزان» في قسم الكنى وسماه أبو حاتم الكشي وذكره في الأسماء
وسماه: أحمد بن حمدان بن أحمد الورسامي أبو حاتم الليثي، وقال عنه: «ذكره أبو
الحسن بن بابويه في «تاريخ الري» وقال: كان من أهل الفضل والأدب والمعرفة باللغة
وسمع الحديث كثيراً وله تصانيف، ثم أظهر القول بالإلحاد وصار من دعاة الإسماعيلية،
وأصل جماعة من الأكابر، ومات في سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة». وأورد بروكلمان اسمه
كالآتي (تاريخ الأدب العربي، ٣/٣٥٢، ترجمة الدكتور عبد الحلیم النجار،
ط. المعارف): أبو حاتم عبد الرحمن بن حمدان (كتبت سهوا همدان) الرازي الورسني.
ولم أجد في اللباب لابن الأثير إلا الورسني نسبة إلى ورسنان، قال: وظنى أنها من قرى
سمرقند.

= وذكر ابن النديم في الفهرست (ص ١٨٩) كتاب «الزينة» لأبي حاتم الرازي ضمن كتب

فقال^(١) : «ومنهم طائفة يقال لهم المالكية ينتسبون إلى رجل يُقال له مالك بن أنس، ومنهم طائفة يُقال لهم الشافعية ينتسبون إلى رجل يُقال له الشافعي».

وشبهة هؤلاء أن الأئمة المشهورين كلهم يشتمون الصفات لله تعالى، ويقولون: إن القرآن كلام الله ليس بمخلوق، ويقولون: إن الله يرى في الآخرة.

هذا مذهب الصحابة والتابعين لهم بإحسان من أهل البيت وغيرهم، وهذا مذهب الأئمة المتبوعين مثل مالك بن أنس والثوري والليث بن سعد والأوزاعي، وأبي حنيفة (والشافعي)^(٢)، وأحمد بن حنبل وإسحاق وداود، ومحمد بن حُزَيْمَة ومحمد بن نصر المروزي^(٣)، وأبي بكر بن

الإسماعيلية وقال عنه «كبير نحو أربعمائة ورقة» وذكر له أيضا كتاب الجامع فيه فقه وغير ذلك، وقد ذكر هذا الكتاب الشيخ الكوثري في فهرس كتاب قواعد آل محمد لمحمد بن الحسن الديلمي وقال: الجامع في الفقه لأبي حاتم بن حمدان الوردساني. ولأبي حاتم الرازي كتاب «أعلام النبوة»، وقد نشر ب. كرواس جزءاً منه ضمن كتاب «رسائل الرازي الفلسفية»، ١٩٣٩.

(١) طبع قسم من كتاب «الزينة في الكلمات العربية والإسلامية» لأبي حاتم أحمد بن حمدان الرازي بتحقيق الأستاذ حسين بن فيض الله الهمداني، وفي الجزأين الأول (ط. القاهرة، ١٩٥٧) والثاني (ط. القاهرة، ١٩٥٨) لم يصل المؤلف إلى الموضع الذي نقل ابن تيمية هذا النص عنه، وهو الذي يوجد على الأغلب في كلامه عن الفرق، وانظر مقدمة المؤلف ٥٧-٥٦/١.

(٢) والشافعي: ساقطة من (أ).

(٣) أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي الإمام شيخ الإسلام الفقيه الحافظ، ولد ببغداد سنة ٢٠٢ وتوفي سنة ٢٩٤. انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب ٤٨٩/٩ - ٤٩٠؛ تذكرة الحفاظ ٢٠١/٢ - ٢٠٣؛ تاريخ بغداد ٣١٥/٣ - ٣١٨؛ الأعلام للزركلي ٣٤٦/٧.

المنذر^(١) ومحمد بن جرير الطبري وأصحابهم.

والجهمية والمعتزلة يقولون : من أثبت لله الصفات، وقال : إن الله يُرى في الآخرة، والقرآن كلام الله ليس بمخلوق، فإنه مجسّم مشبّه، والتجسيم باطل. وشبهتهم في ذلك أن الصفات أعراض لا تقوم إلا بجسم، وما قام به الكلام وغيره من الصفات لا يكون إلا جسماً، ولا يُرى إلا ما هو جسم أو قائم بجسم.

ولهذا صار مثبتة الصفات معهم ثلاث طوائف : طائفة نازعتهم في المقدمية الأولى، وطائفة نازعتهم في المقدمة الثانية، وطائفة نازعتهم نزاعاً مطلقاً في واحدة من المقدمتين، ولم تطلق في النفي والإثبات ألفاظاً مجملة مبتدعة لا أصل لها في الشرع، ولا هي صحيحة في العقل، بل اعتصمت بالكتاب والسنة، وأعطت العقل حقه، فكانت موافقة لصريح المعقول، وصحيح المنقول.

فالتائفة الأولى الكُلابية ومن وافقهم، والتائفة الثانية الكُرامية ومن وافقهم.

فالأولى قالوا : إنه تقوم به^(٢) الصفات، ويُرى في الآخرة، والقرآن

(١) أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري شيخ الحرم فقيه مجتهد من الحفاظ صنف في اختلاف العلماء كتباً لم يصنف مثلها. ولد سنة ٢٤٢ وتوفي سنة ٣١٨ - على الأرجح - انظر ترجمته في : وفيات الأعيان ٣/٣٤٤؛ تهذيب الأسماء واللغات للنووي، ق ١، ح ٢، ص ١٩٦-١٩٧؛ لسان الميزان ٥/٢٧-٢٨؛ تذكرة الحفاظ ٣/٧٨٢-٧٨٣؛ طبقات الشافعية ٣/١٠٢-١٠٨؛ الأعلام للزركلي، ٦/١٨٤.

(٢) أ: قالوا يقول إنه تقوم به، وهو تحريف.

انقسام مثبتة
الصفات في
ردهم على النفاة
إلى ثلاث
طوائف

مقالة الكُلابية
والكُرامية في
الصفات

كلام الله قائم بذاته، وليست الصفات أعراضاً ولا الموصوف جسماً
[. . . .]^(١) لم نسلم أن ذلك ممتنع .

(١) الكلام بعد عبارة: «ولا الموصوف جسماً» غير متصل، وواضح أن (أ)، (ب) يوجد فيهما سقط يتألف من سطور عديدة وسأجتهد هنا في كتابة ما يقوم مقام هذا السقط بحسب فهمي لمقصود ابن تيمية وبما يتفق مع السياق - مع الاقتباس من نصوص ابن تيمية في مواضع مختلفة من مؤلفاته :-

[ولكن الكلاية ومن وافقهم من الأشاعرة والسالمية لم يثبتوا الصفات الاختيارية التي تكون بمشيئته وقدرته مثل كونه يتكلم بمشيئته عندما يشاء بكلام معين إذ أنهم قالوا إن ما يقوم بمشيئته وقدرته لا يكون إلا مخلوقاً حادثاً منفصلاً عنه فلو اتصف الرب به لقامت به الحوادث ولو قامت به لم يخل عنها، وعلى ذلك فيجب أن نقول إن الله يتكلم بكلام قديم لازم للذات أزلاً وأبداً ليس شيء منه متعلق بمشيئته تعالى واختياره . وكذلك سائر الصفات الاختيارية مثل كونه تعالى يحب ويرضى ويسمع ويرى وهو إذا رأى الشيء بعد حدوثه فهو إنما يرى موجوداً في علمه لا موجوداً باثناً عنه .

والطائفة الثانية أثبتت الصفات الاختيارية وقالت: إن الله يتكلم بمشيئته وقدرته كلاماً قائماً بذاته، وهو يتكلم بحروف وأصوات بمشيئته وقدرته، ليتخلصوا بذلك من بدعتي المعتزلة والكلاية، لكنهم قالوا: إنه لم يكن يمكنه في الأزل أن يتكلم بل صار الكلام ممكناً له بعد أن كان ممتنعاً عليه، من غير حدوث سبب أوجب إمكان الكلام وقدرته عليه . وقال الكرامية في المشهور عنهم إن الحوادث التي تقوم به تعالى لا يخلو منها ولا يزول عنها، لأنه لو قامت به الحوادث ثم زالت عنه كان قابلاً لحدوثها وزوالها، وإذا كان قابلاً لذلك لم يخل منه وما لم يخل من الحوادث فهو حادث، والحدوث عندهم غير الإحداث، والقرآن عندهم حادث لا محدث، لأن المحدث يقتدر إلى إحداث بخلاف الحدوث . ونحن نوافق الكرامية في إثباتهم للصفات الاختيارية وفي قولهم بأنه يتكلم بمشيئته وقدرته كلاماً قائماً بذاته ولكننا نخالفهم في الأصل الذي بنوا عليه قولهم بأن ذلك لم يكن ممكناً منذ الأزل، فهم إذا قالوا إن ذلك ممتنع لامتناع حوادث لا أول لها] لم نسلم أن ذلك ممتنع .

ثم كثير من الناس يشنَّ على الطائفة الأولى بأنها مخالفة لصريح العقل والنقل بالضرورة، حيث أثبتت رؤية لمرنى لا بمواجهة، وأثبتت كلاماً لمتكلم يتكلم لا بمشيئته وقدرته.

وكثير منهم يشنَّ على الثانية بأنها مخالفة للنظر العقلي الصحيح . ولكن مع هذا فأكثر الناس يقولون : إن النفاة المخالفين للطائفتين من الجهمية والمعتزلة، وأتباعهم من الشيعة، أعظم مخالفة لصريح المعقول - بل ولضرورة العقل - من الطائفتين .

وأما مخالفة هؤلاء لنصوص الكتاب والسنة، وما استفاض عن سلف الأمة، فهذا أظهر وأشهر من أن يخفى على عالم . ولهذا أسسوا دينهم على أن باب التوحيد والصفات لا يُتَّبَع فيه ما دل عليه الكتاب والسنة والإجماع، وإنما يُتَّبَع فيه ما رأوه بقياس عقولهم . وأما نصوص الكتاب والسنة، فإما أن يتأولوها، وإما أن يفوضوها، وإما أن يقولوا : مقصود الرسول أن يُخَيَّلَ إلى الجمهور اعتقاداً ينتفعون به في الدنيا، وإن كان كذباً وباطلاً؛ كما يقول ذلك من يقوله من المتفلسفة وأتباعهم، وحقيقة قولهم أن الرسل كذبت فيما أخبرت به عن الله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، لأجل ما رأوه من مصلحة/ الجمهور في الدنيا .

١٧٤/١

وأما الطائفة الثالثة، فأطلقوا في النفي والإثبات ما جاء به الكتاب والسنة، وما تنازع النظار في نفيه وإثباته من غير اعتصام بالكتاب والسنة، لم توافقهم فيه على ما ابتدعوه في الشرع وخالفوا به العقل، بل إما أن يُمسكوا عن التكلم بالبدع نفيًا وإثباتًا، وإما أن يُفصِّلوا القول في اللفظ

والملفوظ المجمل، فما كان في إثباته من حق يوافق الشرع أو العقل أثبتوه، وما كان من نفيه حق^(١) في الشرع أو العقل نفوه، ولا يُتصور عندهم تعارض الأدلة الصحيحة العلمية، لا السمعية ولا العقلية. والكتاب والسنة يدل بالإخبار تارة، ويدل بالتنبيه تارة، والإرشاد والبيان للأدلة العقلية تارة. وخلاصة ما عند أرباب النظر العقلي في الإلهيات من الأدلة اليقينية والمعارف الإلهية قد جاء به الكتاب والسنة، مع زيادات وتكميلات لم يهتد إليها إلا من هداه الله بخطابه، فكان فيما جاء به الرسول^(٢) من الأدلة العقلية والمعارف اليقينية فوق ما في عقول جميع العقلاء من الأولين والآخرين.

وهذه الجملة لها بسط عظيم قد بسط من ذلك ما بسط في مواضع متعددة، والبسط التام لا يتحملة هذا المقام، فإن لكل مقام مقالا. ولكن الرافضة لما اعتضدت بالمعتزلة، وأخذوا يذمون أهل السنة بما هم فيه مفترون : عمداً أو جهلاً، ذكرنا ما يناسب ذلك في هذا المقام. والمقصود هنا أن أهل السنة^(٣) متفقون على أن الله ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله. ولكن لفظ «التشبيه» في كلام هؤلاء النفاة المعطلة^(٤) لفظ مجمل، فإن أراد بلفظ^(٥) التشبيه ما نفاه

(١) أ: حقا، وهو خطأ.

(٢) ب: فكان ما قد جاء به الرسول.

(٣) الكلام بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) وقد أشرت إلى أوله (ص ١٠٣) من قبل، وتوجد بدلا منه في النسختين هذه العبارات: . . . فهذا متفق عليه بين أهل السنة فإنهم متفقون على . . . الخ.

(٤) أ، ب: في كلام الناس. (٥) م، أ، ب: بنفى.

«القرآن ودلّ عليه العقل فهذا حق، فإن خصائص الرب تعالى لا يوصف بها شيء^(١) من المخلوقات، ولا يماثله [شيء من المخلوقات في]»^(٢) شيء من صفاته.

ومذهب سلف الأمة وأئمتها أن يُوصف الله بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، يثبتون لله ما أثبتته من الصفات، وينفون عنه مماثلة^(٣) المخلوقات، [يثبتون له صفات الكمال، وينفون عنه ضروب^(٤) الأمثال، ينزّهونه عن النقص والتعطيل، وعن التشبيه والتمثيل^(٥)]، إثبات بلا تشبيه^(٦)، وتنزيه بلا تعطيل : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ رد على الممثلة، ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى : ١١] رد على المعطلة.

ومن جعل صفات الخالق مثل صفات المخلوق فهو المشبه المُبطل المذموم. وإن أراد بالتشبيه أنه لا يُثبت لله شيء من الصفات، فلا يُقال : له علم ولا قدرة ولا حياة، لأن العبد موصوف بهذه الصفات؛ فلزمه^(٧) أن لا يقال له : حيّ عليم قدير؛ لأن العبد يسمى بهذه الأسماء، وكذلك في كلامه وسمعه وبصره ورؤيته وغير ذلك.

(١-١) : ساقط من (م).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٣) أ، ب : مشابهة.

(٤) أ : ضرب.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٦) ب (فقط) : تمثيل.

(٧) أ، ب : فيلزم.

وهم يوافقون أهل السنة "على أن الله موجود حتى عليم قادر، والمخلوق يقال له : [موجود]" حتى عليم قدير ولا يقال : هذا تشبيه^(١) يجب نفيه .

[وهذا مما يدل عليه الكتاب والسنة^(٢) وصریح العقل، ولا يمكن أن يخالف فيه عاقل، فإن الله تعالى سُمِّي نفسه بأسماء، وسُمِّي بعض عباده بأسماء، وكذلك سُمِّي صفاته بأسماء، وسُمِّي بعضها صفات خلقه، وليس المُسَمَّى كالمُسَمَّى، فسُمِّي نفسه حياً عليماً قديراً، رءوفاً رحيماً، عزيزاً حكيماً، سميعاً بصيراً، ملكاً مؤمناً، جبّاراً متكبراً، كقوله : ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [سورة البقرة : ٢٥٥]، وقوله : ﴿إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [سورة الشورى : ٥٠]، وقال : ﴿وَلَكِنْ يُوَاحِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [سورة البقرة : ٢٢٥]، وقال : ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [سورة البقرة : ٢٢٨، ٢٤٠]، وقال : ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَّءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة الحج : ٦٥]، وقال : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً﴾ [سورة النساء : ٥٨]، وقال : ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَمْلِكُ الْقُدُوسَ السَّلَامَ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ﴾ [سورة الحشر : ٢٣] .

وقد سُمِّي بعض عباده حياً، فقال : ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ

(*) : ما بين النجمتين : على أن الله موجود ص ١١٢ . قاتلا للباطل والله أعلم (ص ١١٧) :

ساقط من (م)، وتوجد عبارة «يجب نفيه» بعد عبارة «أن الله موجود» .

(١) موجود : ساقطة من (ن) .

(٢) أ، ب : التشبيه .

(٣) وهذا مما يدل عليه الكتاب والسنة (ص ١١٢) . كان مشبها قاتلا للباطل والله أعلم

(ص ١١٧) : هذا الكلام بين المعقوفين ساقط من (ن) وسأشير إليه عند نهايته بإذن الله

الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ ﴿ [سورة الروم : ١٩] . وبعضهم عليما بقوله : ﴿ وَبَشَّرُوهُ
 بِغُلَامٍ عَلِيمٍ ﴾ [سورة الذاريات : ٢٨] ^(١) ، وبعضهم حليما بقوله : ﴿ فَبَشَّرْنَاهُ
 بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ﴾ [سورة الصافات : ١٠١] ، وبعضهم رءوفا رحيفا بقوله / :
 ﴿ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [سورة التوبة : ١٢٨] ، وبعضهم سميعا بصيرا
 (بقوله : ﴿ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ [سورة الإنسان : ٢]) ^(٢) ، وبعضهم عزيزا
 بقوله : ﴿ وَقَالَتْ آمْرَأَةٌ الْعَزِيزِ ﴾ [سورة يوسف : ٥١] ، وبعضهم ملكا بقوله :
 ﴿ وَكَانَ وِرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَضْبًا ﴾ [سورة الكهف : ٧٩] ، وبعضهم
 مؤمنا بقوله : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا ﴾ [سورة السجدة : ١٨] ، وبعضهم جبّارا
 متكبّرا بقوله : ﴿ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ ﴾ [سورة غافر :
 ٣٥] .

ومعلوم أنه لا يماثل الحيّ الحيّ، ولا العليم العليم، ولا العزيز
 العزيز، ولا الرءوف الرءوف، ولا الرحيم الرحيم، ولا الملك الملك،
 ولا الجبّار الجبّار، ولا المتكبر المتكبر.

وقال : ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ ﴾ [سورة البقرة : ٢٥٥]
 وقال : ﴿ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ﴾ [سورة النساء : ١٦٦] ، وقال : ﴿ وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَىٰ
 وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ ﴾ [سورة فاطر : ١١] ، وقال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ
 الْمَتِينِ ﴾ [سورة الذاريات : ٥٨] ، وقال : ﴿ أَوْ لَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ
 هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً ﴾ [سورة فصلت : ١٥] .

وفي الصحيحين عن جابر بن عبد الله قال : كان رسول الله صلى الله

(١) أ، ب : (وبشّرناه بغلام عليم)، ولعله سهو من الناسخ.

(٢) ما بين القوسين ساقط من (أ) وأثبتته من (ب).

عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن، يقول: «إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب. اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر - يسميه - خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شرٌ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، فاصرفه عني واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به»^(١).

وفي حديث عمار بن ياسر الذي رواه النسائي وغيره، عن عمار بن ياسر أن^(٢) النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهذا الدعاء: «اللهم بعلمك الغيب، وبقدرتك على الخلق، أحيى ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفنى إذا كانت الوفاة خيراً لي، اللهم إني أسألك خشيتك في الغيب والشهادة، وأسألك كلمة الحق في الغضب والرضا، وأسألك القصد في

(١) الحديث عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه فى: البخارى ٥٦/٢ (كتاب التهجد، باب ما جاء فى التطوع)، ٨١/٨ (كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الاستخارة)، ١١٨/٩ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: قل هو القادر)؛ سنن أبى داود ١٢٠/٢ (كتاب الوتر، باب فى الاستخارة)؛ سنن الترمذى ٢٩٨-٢٩٩ (كتاب الوتر، باب ما جاء فى صلاة الاستخارة)؛ سنن النسائى ٦٦/٦ (كتاب النكاح، باب كيف الاستخارة)؛ سنن ابن ماجه ٤٤٠/١ (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها)؛ باب ما جاء فى صلاة الاستخارة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/٣٤٤. وليس الحديث فى مسلم؛ وانظر: مفتاح كنوز السنة (الاستخارة).

(٢) أ: عن.

الفقر والغنى ، وأسألك نعيماً لا ينفد، وقرّة عين لا تنقطع ، وأسألك الرضا بعد القضاء ، وأسألك برد العيش بعد الموت ، وأسألك لذة النظر إلى وجهك ، والشوق إلى لقائك ، في غير ضراء مضرة ، ولا فتنة مضلة ، اللهم زينا بزينة الإيمان ، واجعلنا هداة مهتدين»^(١) .

فقد سمى الله ورسوله صفات الله تعالى علماً وقدرة وقوة ، وقد قال الله تعالى^(٢) : ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾ [سورة الروم : ٥٤] ، وقال : ﴿وَإِنَّهُ لَذُو عِلْمٍ لَمَّا عَلَّمْنَاهُ﴾ [سورة يوسف : ٦٨] ، ومعلوم أنه ليس العلم كالعلم ، ولا القوة كالقوة ، ونظائر هذا كثيرة .

وهذا لازم لجميع العقلاء ، فإن من نفى بعض ما وصف الله به نفسه كالرضا والغضب والمحبة والبغض ونحو ذلك ، وزعم أن ذلك يستلزم التشبيه والتجسيم .

قيل له : فأنت تثبت له الإرادة والكلام والسمع والبصر ، مع أن ما تثبته ليس مثل صفات المخلوقين ، فقل فيما أثبتته مثل قولك فيما نفيته وأثبتته الله ورسوله إذ لا فرق بينهما .

فإن قال : أنا لا أثبت شيئاً من الصفات .

قيل له : فأنت تثبت له الأسماء الحسنى مثل : حيّ وعليم وقدير ،

(١) الحديث عن عمار بن ياسر رضى الله عنه مع اختلاف فى الألفاظ فى : سنن النسائى ٤٧-٤٦/٣ (كتاب السهو ، باب الدعاء بعد الذكر ، نوع منه) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٢٦٤/٤ ؛ المستدرک للحاکم ١/٥٢٤-٥٢٥ (كتاب الدعاء ، باب دعاء عمار بن ياسر . . .) وقال الحاکم : «هذا حديث صحيح ولم يخرجاه» ، وقال الذهبي فى «تلخيص المستدرک» : «صحيح» .

(٢) ب : وقد قال تعالى .

والعبد يسمّى بهذه الأسماء، وليس ما تثبت للرب من هذه الأسماء مماثلاً
لما تثبت للعبد، فقل في صفاته نظير قولك ذلك في مسمّى أسمائه .
فإن قال : وأنا لا أثبت له الأسماء الحسنى ، بل أقول : هى مجاز ،
أوهى أسماء لبعض مبتدعاته ، كقول غلاة الباطنية والمتفلسفة .
قيل له : فلا بد أن تعتقد أنه حق قائم بنفسه : والجسم موجود قائم
بنفسه ، وليس هو مماثلاً له .

فإن قال : أنا لا أثبت شيئاً ، بل أنكر وجود الواجب .

قيل له : معلوم بصريح العقل أن الموجود إما واجب بنفسه ، وإما غير
واجب بنفسه ، وإما قديم أزلى ، وإما حادث كائن بعد أن لم يكن ،
وإما مخلوق مفتقر إلى خالق ، وإما غير مخلوق ولا مفتقر إلى خالق ،
وإما فقير إلى ما سواه ، وإما غنى عما سواه .

وغير الواجب بنفسه/لا يكون إلا بالواجب بنفسه ، والحادث لا يكون
إلا بقديم ، والمخلوق لا يكون إلا بخالق ، والفقير لا يكون إلا بغنى
عنه ، فقد لزم على تقدير النقيضين وجود موجود واجب بنفسه قديم أزلى
خالق غنى عما سواه ، وما سواه بخلاف ذلك .

وقد علم بالحس والضرورة وجود موجود حادث كائن بعد أن لم يكن ،
والحادث لا يكون واجباً بنفسه ، ولا قديماً أزلياً ، ولا خالقاً لما سواه ،
ولا غنياً عما سواه ، فثبت بالضرورة وجود موجودين : أحدهما غنى
والآخر فقير ، وأحدهما خالق والآخر مخلوق ، وهما متفقان فى كون كل
منهما شيئاً موجوداً ثابتاً ، بل وإذا كان المحدث جسماً فكل منهما قائم
بنفسه .

ومن المعلوم أيضا أن أحدهما ليس مماثلا للآخر في حقيقته، إذ لو كان كذلك لتمائلا فيما يجب ويجوز ويمتنع؛ وأحدهما يجب قدمه وهو موجود بنفسه، وأحدهما غنى عن كل ما سواه والآخر ليس بغنى، وأحدهما خالق والآخر ليس بخالق، فلو تماثلا للزم أن يكون كل منهما واجب القدم ليس بواجب القدم، موجوداً بنفسه ليس بموجود بنفسه، غنياً عما سواه ليس بغنى عما سواه، خالقاً ليس بخالق، فيلزم اجتماع النقيضين على تقدير تماثلهما، [وهو]^(١) متنف بصريح العقل، كما هو متنف بنصوص الشرع، مع اتفاقهما في أمور أخرى، كما أن كلا منهما موجود ثابت له حقيقة وذات هي نفسه، والجسم قائم بنفسه، وهو قائم بنفسه.

فعلم بهذه البراهين البينة اتفاقهما من وجه واختلافهما من وجه، فمن نفى ما اتفقا فيه كان معطلا قائلا للباطل، ومن جعلهما متماثلين كان مشبها قائلا للباطل، والله أعلم^(٢).

وذلك لأنهما وإن اتفقا في مسمى ما اتفقا فيه^(٣)، فالله تعالى مختص بوجوده وعلمه وقدرته [وسائر صفاته]^(٤)، والعبد لا يشركه في شيء من ذلك، والعبد [أيضاً]^(٥) مختص بوجوده وعلمه وقدرته، والله تعالى منزّه

(١) وهو: ساقطة من (أ).

(*) : الكلام بين النجمتين وهو الذي بدأ ص ١١٢ عند عبارة «وهذا مما يدل عليه الكتاب والسنة» والذي انتهى في هذا الموضع ساقط من (ن)، (م) وسقطت عبارات قبل ذلك من (م) أشرت إليها في ص ١١٢.

(٢) ن، م: في مسمى ذلك.

(٣) وسائر صفاته: ساقط من (ن)، (م).

(٤) أيضاً: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) أ: وأنه تعالى.

عن مشاركة العبد في خصائصه، وإذا اتفقا في مسمى الوجود والعلم والقدرة، فهذا المشترك مطلق كلي يوجد في الأذهان لا في الأعيان، والموجود^(١) في الأعيان مختص لا اشتراك فيه.

وهذا موضع اضطرب فيه كثير من النظائر، حيث توهموا أن [الاتفاق في]^(٢) مسمى هذه الأشياء يوجب أن يكون الوجود الذي للرب هو الوجود الذي للعبد.

وطائفة ظنت أن لفظ «الوجود» يقال بالاشتراك اللفظي، وكابروا عقولهم فإن هذه الأسماء عامة قابلة للتقسيم، كما يقال: الموجود ينقسم إلى واجب وممكن وقديم وحادث. ومورد التقسيم [مشترك]^(٣) بين الأقسام، واللفظ المشترك كلفظ «المُشْتَرَى» الواقع على المُبْتَاع والكوكب لا ينقسم معناه، ولكن يقال لفظ «المشترى» يقال على وكذا وعلى كذا.

وطائفة ظنت أنها إذا سمت هذا اللفظ ونحوه مُشْكِكاً لكون الوجود بالواجب أولى منه بالممكن، خلصت من هذه الشبهة، وليس كذلك. فإن تفاضل المعنى المشترك الكلي لا يمنع^(٤) أن يكون أصل المعنى مشتركا بين اثنين، كما أن معنى «السواد» مشترك بين هذا السواد وهذا السواد، وبعضه أشد من بعض.

(١) ن: والوجود.

(٢) الاتفاق في: ساقطة من (ن)، وفي (م): الاشتراك في.

(٣) مشترك. ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن: لا يمتنع.

وطائفة ظنت أن من قال : الوجود متواطىء عام ، فإنه يقول : وجود الخالق زائد على حقيقته ، ومن قال : حقيقته هي وجوده ، قال : إنه مشترك اشتراكاً لفظياً ، وأمثال هذه المقالات التي قد بسط الكلام عليها في غير هذا الموضوع .

وأصل خطأ هؤلاء توهمهم أن هذه الأسماء العامة الكلية يكون مسماها المطلق الكلي هو بعينه ثابتاً في هذا المعين [وهذا المعين]^(١) ، وليس كذلك فإن ما يوجد في الخارج لا يوجد مطلقاً كلياً ، لا يوجد إلا معينا مختصاً .^(٢) وهذه الأسماء إذا سُمي بها كان / مسماها مختصاً به ،^(٣) وإذا سُمي بها العبد كان مسماها مختصاً به^(٤) ، فوجود الله وحياته لا يشركه فيها^(٥) غيره ، بل وجود هذا الموجود المعين لا يشركه فيه غيره ، فكيف بوجود الخالق ؟

وإذا قيل : قد اشتركا في مسمى الوجود^(٦) ، فلا بد أن يتميز أحدهما عن الآخر بما يخصه ، وهو الماهية والحقيقة التي تخصه .

قيل : اشتراكا في الوجود المطلق الذهني ، لا اشتراكا في مسمى الحقيقة^(٧) والماهية والذات والنفوس . وكما أن حقيقة هذا تخصه ،

(١) وهذا المعين : ساقطة من (ن) ، (م) .

(*) ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٢-٢) ساقط من (أ) ، (ب) ، (م) .

(٣) ن ، م : فيه .

(٤) أ ، ب : في المسمى .

(٥) ن ، م : بل اشتركا في الوجود المطلق الذهني كما اشتركا في مسمى الحقيقة . الخ .

فكذلك وجوده يخصه، والغلط نشأ من جهة [أخذ]^(١) الوجود مطلقاً، وأخذ الحقيقة المختصة، وكل منهما يمكن أخذه مطلقاً ومختصاً، فالمطلق مساو للمطلق، والمختص مساو للمختص، فالوجود المطلق مطابق للحقيقة المطلقة، ووجوده^(٢) المختص مطابق لحقيقته المختصة، والمسمى بهذا وهذا واحد، وإن تعددت جهة التسمية، كما يُقال : هذا هو ذاك فالمشار إليه واحد، لكن بوجهين مختلفين .

[وأيضاً فإذا اشتركا في مُسمى الوجود الكلي، فإن أحدهما يمتاز عن الآخر بوجوده الذي يخصه، كما أن الحيوانين والإنسانين إذا اشتركا في مُسمى الحيوانية والإنسانية، فإنه يمتاز أحدهما عن الآخر بحيوانية تخصه وإنسانية تخصه، فلو قُدِّر أن الوجود الكلي ثابت في الخارج، لكان التمييز يحصل بوجود خاص، لا يحتاج أن يُقال : هو مركب من وجود وماهية، فكيف والأمر بخلاف ذلك؟

ومن قال : إنه وجود مطلق بشرط سلب كل أمر ثبوتى، فقله أفسد من هذه الأقوال]^(٣) وهذه المعانى مبسوطه فى غير هذا الموضع .

والمقصود/ أن إثبات الأسماء والصفات لله، لا يستلزم أن يكون سبحانه مُشَبَّهاً مماثلاً لخلقه .

وأما قوله : «إنهم اعتقدوا أن الله هو المخصوص بالأزلية والقدم»^(٤) .

(١) أخذ: ساقطة من (ن).

(٢) أ: ووجود؛ ب: والوجود.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٤) هذه العبارة وردت ضمن كلامه السابق ص ٩٧ وهى فى «منهاج الكرامة» ١/٨٢ (م)، وفى

هذين الموضعين: لأنهم اعتقدوا.

فيقال : أولا : جميع المسلمين يعتقدون أن كل ما سوى الله مخلوق
حدث بعد أن لم يكن ، وهو المختص بالقدم والأزلية .

ثم يقال : ثانيا : الذي جاء به الكتاب والسنة هو توحيد الإلهية^(١) ، فلا
إله إلا هو ، فهذا هو التوحيد الذي بعث الله به رسله وأنزل به كتبه ، كما
قال تعالى : ﴿وَاللَّهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [سورة
البقرة : ١٦٣] ، [وقال تعالى] ^(٢) : ﴿وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ إِنَّمَا
هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [سورة النحل : ٥١] وقال : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ
إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [سورة الأنبياء : ٢٥] .

ومثل هذا في القرآن كثير ، كقوله تعالى : ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾
[سورة محمد : ١٩] ، وقوله : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [سورة الصافات : ٣٥] .

وبالجملته فهذا أول ما دعا إليه الرسول [وآخره]^(٣) ، حيث قال :
«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا^(٤) لا إله إلا الله وإني رسول الله»^(٥) .

(١) ن ، م : الذي جاء به الكتاب أن الله مخصص بالإلهية .

(٢) وقال تعالى : ساقطة من (ن) فقط .

(٣) وآخره : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) ن ، م : يشهدوا .

(٥) الحديث عن جماعة من الصحابة بروايات مختلفة في : البخارى ١٠/١ (كتاب الإيمان ،
باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة . . الخ) ، ١٥/٩ (كتاب استنابة المرتدين والمعاندين ، باب
قتل من أبى قبول الفرائض) ؛ مسلم ١/٥٢-٥٣ (كتاب الإيمان ، باب الأمر بقتال
الناس . . الخ) . وقال السيوطى فى «الجامع الصغير» : «متفق عليه ، رواه الأربعة عن أبى
هريرة وهو متواتر» .

وقال لعنه أبي طالب: «يا عم قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله»^(١).

وقال: «من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة»^(٢).

وقال: «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله»^(٣).

وكل هذه الأحاديث فى الصحاح.

(١) الحديث عن سعيد بن المسيب عن أبيه المسيب بن حزن رضى الله عنه فى: البخارى ٩٥/٢ (كتاب الجنائز، باب إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله)، ٥٢/٥ (كتاب مناقب الأنصار، باب قصة أبى طالب)، ٦٩/٦ (كتاب التفسير، سورة براءة، قوله تعالى: (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين... [سورة التوبة: ١١٣]، ١١٣-١١٢/٦ (كتاب التفسير، سورة القصص، باب إنك لا تهدي من أحببت) سورة القصص: ٥٦]، ١٣٩-١٣٨/٨ (كتاب الإيمان والنذور، باب إذا قال: والله لا أتكلم اليوم...؛ مسلم ٥٥-٥٤/١ (كتاب الإيمان، باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت...)) وذكر مسلم الحديث بمعناه من طريقين عن أبى هريرة رضى الله عنه؛ المسند (ط. الحلبي) ٤٣٣/٥.

(٢) الحديث عن معاذ بن جبل رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ٢٥٩-٢٥٨/٣ (كتاب الجنائز، باب فى التلقين)؛ المستدرک للحاكم ٣٥١/١ (كتاب الجنائز، باب من كان آخر كلامه...)) وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبى؛ مشكاة المصابيح للتبريزى ٥١١/١ وصححه الألبانى (ت ٢).

(٣) الحديث عن أبى سعيد الخدرى وأبى هريرة رضى الله عنهما فى: مسلم ٦٣١/٢ (كتاب الجنائز، باب تلقين الموتى لا إله إلا الله...؛ سنن أبى داود ٢٥٩/٣ (كتاب الجنائز، باب فى التلقين)؛ سنن الترمذى ٢٢٥/٢ (كتاب الجنائز، باب فى تلقين المريض عند الموت والدعاء له) وقال الترمذى: «وفى الباب عن أبى هريرة وأم مسلمة وعائشة وجابر وسعدى العُمرىة وهى امرأة طلحة بن عبيد الله»؛ سنن ابن ماجة ٤٦٤/١ (كتاب الجنائز، باب ما جاء فى تلقين الميت لا إله إلا الله)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/٣.

وهذا من أظهر ما يُعلم [بالاضطرار]^(١) من دين النبي صلى الله عليه وسلم، وهو توحيد الإلهية: أنه لا إله إلا الله^(٢).

وأما كون القديم الأزلي واحداً، فهذا اللفظ لا يوجد لا في كتاب [الله] ولا [في] سنة [نبيه]^(٣)، بل^(٤) ولا جاء اسم «القديم» في أسماء الله تعالى، وإن كان من أسمائه «الأول».

والأقوال نوعان: فما كان منصوصاً في الكتاب [والسنة]^(٥)، وجب الإقرار به على كل مسلم، وما لم يكن له أصل في النص والإجماع، لم يجب قبوله ولا رده حتى يعرف معناه.

فقول القائل: القديم الأزلي واحد، وإن الله مخصوص بالأزلية والقدم، لفظ مجمل. فإن أراد به أن الله بما يستحقه من صفاته اللازمة له هو القديم الأزلي دون مخلوقاته، فهذا حق. ولكن هذا مذهب أهل السنة والجماعة.

وإن أراد به أن القديم الأزلي هو الذات التي لا صفات لها: لا حياة^(٦) ولا علم ولا قدرة، لأنه لو كان لها صفات^(٧) لكانت قد شاركتها في القدم، ولكانت إلهاً/مثلها.

(١) بالاضطرار: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن، م: إلا هو.

(٣) ن، م: لا في كتاب ولا سنة.

(٤) بل: ساقطة من (أ)، (ب).

(٥) والسنة: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) أ، ب: التي لا صفة لها ولا حياة.. الخ.

(٧) أ، ب: صفة.

[فهذا الاسم هو اسم للرب^(١) الحى العليم القدير، ويمتنع حى لا حياة له، وعلیم لا علم له، وقدير لا قدرة له، كما يمتنع مثل ذلك فى نظائره. وإذا قال القائل: صفاته زائدة على ذاته؛ فالمراد أنها زائدة على ما أثبتته النفاة، لا أن فى نفس الأمر ذاتاً مجردة عن الصفات وصفات زائدة عليها، فإن هذا باطل.

ومن حكى عن أهل السنة أنهم يشبتون مع الله ذوات قديمة بقدمه، وأنه مفتقر إلى تلك الذوات، فقد كذب عليهم. فإن للنظار فى هذا المقام أربعة أقوال: ثبوت الصفات، وثبوت الأحوال، ونفيهما جميعاً، وثبوت الأحوال دون الصفات^(٢).

- (١) فهذا الاسم هو اسم للرب (ص ١٢٤). . . وإذا كانت صفة النبى المحدث (ص ١٣٠): ساقط من (ن)، (م) وسأشير إليه عند نهايته إن شاء الله.
- (٢) القائل بالأحوال هو أبو هاشم الجبائى (انظر ترجمته فيما سبق ١/ ٢٧٠ ت ٨). ويلخص الشهرستانى مذهبه فى الأحوال فى الملل والنحل ١/ ٧٥-٧٦ كالاتى: «وعند أبى هاشم: هو عالم لذاته، بمعنى أنه «ذو حالة» هى صفة معلومة وراء كونه ذاتاً موجوداً، وإنما تعلم الصفة على الذات لا بانفرادها، فأثبت «أحوالاً» هى صفات: لا موجودة ولا معدومة، ولا معلومة ولا مجهولة، أى هى على حياها لا تعرف كذلك بل مع الذات. قال: والعقل يدرك فرقاً ضرورياً بين معرفة الشيء مطلقاً وبين معرفته على صفة، فليس من عرف الذات عرف كونه عالماً، ولا من عرف الجوهر عرف كونه متحيزاً قابلاً للعرض. ولا شك أن الإنسان يدرك اشتراك الموجودات فى قضية وافتراقها فى قضية، وبالضرورة يعلم أن ما اشتركت فيه غير ما اختلفت به، وهذه القضايا العقلية لا ينكرها عاقل، وهى لا ترجع إلى الذات ولا إلى أعراض وراء الذات، فإنه يودى إلى قيام العرض بالعرض، فتعين بالضرورة أنها «أحوال» فكون العالم عالماً «حال» هى صفة وراء كونه ذاتاً، أى المفهوم منها غير المفهوم من الذات، وكذلك كونه قادراً حياً. ثم أثبت للبارى تعالى «حالة» أخرى أوجبت تلك «الأحوال».

فالأول : قول جمهور نظار المثبتة الصفاتية . يقولون : إنه عالم بعلمه ، وقادر بقدرته ، وعلمه نفس عالميته ، وقدرته نفس قدريته .

وعقلاء النفاة ، كأبي الحسين البصرى^(١) وغيره يسلمون أن كونه حياً ليس هو كونه عالماً ، وكونه عالماً ليس هو كونه قادراً ، وكذلك مثبتة الأحوال منهم^(٢) ، وهذا بعينه هو مذهب جمهور المثبتة للصفات دون الأحوال .

ولكن من أثبت الأحوال مع الصفات ، كالقاضي أبي بكر والقاضي

وانظر عن «الأحوال» أيضاً: أصول الدين لابن طاهر البغدادي، ص ٩٢؛ الفرق بين الفرق، ص ١١٧؛ التبصير في الدين، ص ٥٣-٥٤؛ نهاية الإقدام للشهرستاني، ص ١٣١-١٤٩، المعتزلة لزهدي جار الله، ص ٦٩-٧٠؛ فلسفة المعتزلة لأبي نصر نادر ٢٢٥/١-٢٣٠، دائرة المعارف الإسلامية مادة «الجبائي» ومادة «الحال» .

(١) أ، ب: أبو الحسن البصرى، والصواب ما أثبتته . وهو أبو الحسين محمد بن علي الطيب البصرى، وسبق الكلام عليه ٣٩٥/١ . وانظر ترجمته أيضاً في : لسان الميزان ٢٩٨/٥؛ تاريخ بغداد ١٠٠/٣ .

(٢) ذكر الشهرستاني في «نهاية الإقدام» ص ١٧٧ : «تمايز المفهومات والاعتبارات عندكم وتمايز الأحوال عند أبي هاشم وتمايز الصفات عند أبي الحسين علي وتيرة واحدة وكلكم يشير إلى مدلولات مختلفة الخواص والحقائق» . وانظر أيضاً نفس المرجع، ص ١٧٥ . ويقول ابن طاهر في أصول الدين، ص ٩٢ : «وعلم أبو هاشم بن الجبائي فساد قول أبيه بأن جعل نفس الباري علة لكونه عالماً وقادراً، فخالف أباه وزعم أن الله عالم لكونه على حال، قادر لكونه على حال، وزعم أن لكونه عالماً بكل معلوم حالاً دون الحال التي لأجلها كان عالماً بالمعلوم الآخر . . الخ» وانظر الملل والنحل ٧٧/١ .

أبي يعلى وأبي المعالى فى أوّل قوله^(١)، فهؤلاء يتوجه رد النفاة إليهم^(٢).
وأما من نفى الصفات والأحوال جميعاً، كأبى على وغيره من
المعتزلة، فهؤلاء يُسلّمون ثبوت الأسماء والأحكام، فيقولون : نقول :
إنه حىّ عليم قدير، فيُخبر عنه بذلك ويُحكم بذلك ونسّميه بذلك .
فإذا قالوا لبعض الصفاتية : أنتم توافقون على أنه خالق عادل، وإن
لم يقم بذاته خَلقٌ وعدل، فكذلك حىّ عليم قدير.
قيل : موافقة هؤلاء لكم لا تدل على صحة قولكم، فالسلف والأئمة
وجمهور المثبّثة يخالفونكم جميعاً، ويقولون : إنه يقوم بذاته أفعاله
سبحانه وتعالى .

ثم هذه الأسماء دلت على خلق ورزق، كما دل متكلم ومريد على
كلام وإرادة، ولكن هؤلاء النفاة جعلوا المتكلم والمريد والخالق والعاقل
يدل على معان منفصلة عنه، وجعلوا الحىّ والعليم والقدير لا تدل على
معان لا قائمة به ولا منفصلة عنه، وجعلوا كل ما وصف الربُّ به نفسه من
كلامه ومشيبته وحبّه وبغضه ورضاه وغضبه إنما هى مخلوقات منفصلة
عنه، فجعلوه موصوفاً بما هو منفصل عنه، فخالفوا صريح العقل والشرع
واللغة .

- (١) يقول الشهرستانى فى «نهاية الإقدام»، ص ١٣١ عند كلامه عن الأحوال : «وأثبتها القاضى
أبو بكر الباقلانى رحمه الله بعد ترديد الرأى فيها على قاعدة غير ما ذهب إليه أبو هاشم،
ونفاها صاحب مذهبه الشيخ أبو الحسن الأشعري وأصحابه رضى الله عنهم، وكان إمام
الحرمين من المثبتين فى الأول والنافين فى الآخر» .
- (٢) خصص ابن حزم فصلاً فى كتابه «الفصل» ١٦٥/٥ - ١٧١ للرد على الأشاعرة فى ذلك،
عنوانه «الكلام فى الأحوال مع الأشعرية ومن وافقهم» .

فإن العقل الصريح يحكم بأن الصفة إذا قامت بمحل عاد حكمها على ذلك المحل لا على غيره، فالمحل الذي قامت به الحركة والسواد والبياض كان متحركاً أسود أبيض لا غيره. وكذلك الذي قام به الكلام والإرادة والحبّ والبغض والرضا، هو الموصوف بأنه المتكلم المرید المحبّ المبغض الراضى دون غيره، وما لم يقم به الصفة لا يتصف بها، فما لم يقم به كلام وإرادة وحركة وسواد وفعل، لا يقال له : متكلم ولا مرید ولا متحرك [ولا أسود]^(١) ولا فاعل، وأما إذا لم يكن هناك معنى يتصف به، فلا يسمى بأسماء المعانى .

وهؤلاء سَمَوْهُ حَيًّا عَالِمًا قَادِرًا، مع أنه عندهم لا حياة له ولا علم ولا قدرة، وسموه مریداً متكلماً مع أن الإرادة والكلام قائم بغيره. وكذلك من سَمَاهُ خَالِقًا فَاعِلًا، مع أنه لم يقم به خلق ولا فعل، فقلوه من جنس قولهم .

ونصوص الكتاب والسنة قد أثبتت اتصافه بالصفات القائمة به . واللغة توجب أن صدق المشتق مستلزم لصدق المشتق منه، فيوجب إذا صدق اسم الفاعل والصفة المشبهة، أن يَصْدُقَ مسمى المصدر، فإذا قيل : قائم وقاعد، كان ذلك مستلزماً للقيام والقيود. وكذلك إذا قيل : فاعل وخالق، كان ذلك مستلزماً للفعل والخلق. وكذلك إذا قيل : متكلم ومرید، كان ذلك مستلزماً للكلام والإرادة، وكذلك إذا قيل : حىُّ عالم قادر، كان ذلك مستلزماً للحياة والعلم والقدرة .

ومن نفى قيام الأفعال، وقال : لو كان خالقاً بخلق، لكان إن كان

(١) ولا أسود: ساقطة من (أ).

قديمًا لزم قدم / المخلوق، وإن كان حادثًا لزم أن يكون له خلق آخر، فيلزم التسلسل، ويلزم قيام الحوادث.

قد أجابه الناس بأجوبة متعددة، كل على أصله : فطائفة قالت بقدم الخلق دون المخلوق، وعارضوه بالإرادة، فإنه يقول : إنها قديمة مع أن المراد محدث. قالوا : فكذلك الخلق، وهذا جواب كثير من الحنفية والحنبلية والصوفية وأهل الحديث وغيرهم.

وطائفة قالت : بل الخلق لا يفتقر إلى خلق آخر، كما أن المخلوق عنده كله لا يفتقر إلى خلق، فإذا لم يفتقر شيء من الحوادث إلى خلق عنده، فإن^(١) لا يفتقر الخلق الذي به خلق المخلوق إلى خلق أولى، وهذا جواب كثير من المعتزلة والكرامية وأهل الحديث والصوفية وغيرهم.

ثم من هؤلاء من يقول : الخلق قائم به. ومنهم من يقول : قائم بالمخلوق. ومنهم من يقول : قائم لا في محل، كما يقول البصريون من المعتزلة في الإرادة.

وطائفة التزمت التسلسل.

ثم هؤلاء صنفان : منهم من قال بوجود معان لا نهاية لها في آن واحد، وهذا قول ابن عباد^(٢) وأصحابه.

(١) أ: فإنه.

(٢) هو معمر بن عباد السلمي : معتزلي من الغلاة من أهل البصرة، سكن بغداد، وناظر النظام، وكان أعظم القدرية غلوا، وتنسب إليه طائفة تعرف بالمعمرية، توفي سنة ٢١٥ ويقال حوالي سنة ٢٢٠. قال عن مذهبه في المعاني أبو القاسم البلخي في كتابه «مقالات الإسلاميين». (ضمن كتاب فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة) ص ٧١، تحقيق الأستاذ

ومنهم من قال : بل تكون شيئاً بعد شيء ، وهو قول كثير من أئمة الحديث والسنة وأئمة الفلاسفة .
وأما التسلسل فمن الناس من لم يلتزمه ، وقال : كما أنه يجوز عندكم حوادث منفصلة لا ابتداء لها ، فكذلك يجوز قيام حوادث بذاته لا ابتداء لها ، وهذا قول كثير من الكرامية والمرجئة والهشامية وغيرهم .
ومنهم من قال : بل التسلسل جائز في الآثار دون المؤثرات ، والتزم أنه يقوم بذاته ما لا يتناهى شيئاً بعد شيء ، ويقول : إنه لم يزل متكلماً بمشيئته ولا نهاية لكلماته ، وهذا قول أئمة الحديث وكثير من النظار .
والكلام على قيام الأمور الاختيارية بذاته مبسوط في موضع آخر .
"فهذا قول المعتزلة والشيعة الموافقين لهم ، وهو قول باطل ، لأن صفة الإله لا يجب أن تكون إلهاً ، كما أن صفة النبي لا يجب أن تكون نبياً" .

فؤاد سيد ، ط . تونس ، ١٣٩٣/١٩٧٤ : «والذى تفرد به القول بالمعاني ، وتفسيره أن الحركة إنما خالفت السكون لمعنى هو غيرها ، وكذلك السكون إنما خالف الحركة بمعنى هو غيره ، وأن ذينك المعنيين إنما اختلفا أيضا بمعنى هو غيرهما ، ثم كذلك كل معنيين اختلفا بمعنيين غيرهما إلى ما لا نهاية له . . . وانظر عن معمر بن عباد وعن آرائه : فضل الاعتزال ، ص ٢٦٦-٢٦٧ ؛ الفرق بين الفرق ، ص ٩١-٩٤ ؛ الملل والنحل ١/٦٥-٦٧ ؛ الانتصار للخياط ، ص ٤٥-٤٨ (ط . بيروت ، ١٩٥٧) ؛ لسان الميزان ٦/٧١ (وقال عن اسمه : بالتشديد) ؛ خطط المقرئى ٢/٣٤٧ ؛ الباب ٣/١٦١ ؛ الأعلام ٨/١٩٠ . وانظر عن مذهبه فى المعانى : مقالات الإسلاميين للأشعرى ١/٢٢٨-٢٢٩ ، ٢/٥٥ ؛ التبصير فى الدين ، ص ٤٥ الفصل لابن حزم ٥/١٦١-١٦٣ ؛ الانتصار للخياط ، ص ٤٦-٤٧ ؛ فلسفة المعتزلة للدكتور البير نصرى نادر ١/٢٢١-٢٢٤ ؛ المعتزلة للأستاذ زهدى جارالله ، ص ٥٧ ، ٦٧-٦٩ .

(١-١) : ساقط من (أ) ، (ب) .

وإذا كانت صفة النبي المحدث^(١) موافقة^(٢) له في الحدوث، لم يلزم أن تكون نبياً مثله، فكذلك صفة الربّ اللازمة له إذا كانت قديمة بقدمه لم يلزم أن تكون إلهاً مثله.

فهؤلاء مذهبهم^(٣) نفى صفات الكمال^(٤) اللازمة لذاته، وشبهتهم التي أشار إليها^(٥)، أنها لو كانت قديمة لكان القديم أكثر من واحد، كما يقول ابن سينا وأمثاله.

وأخذ ذلك ابن سينا وأمثاله من المتفلسفة عن المعتزلة، فقالوا^(٦): لو كان له صفة واجبة^(٧) لكان الواجب أكثر من واحد. وهذا تلبس، فإنهم إن أرادوا أن يكون الإله القديم، أو الإله الواجب، أكثر من واحد، فالتلزم^(٨) باطل، فليس يجب أن تكون صفة الإله إلهاً، ولا صفة الإنسان إنساناً، ولا صفة النبي نبياً، [ولا صفة الحيوان حيواناً]^(٩). وإن أرادوا أن الصفة توصف بالقدم* كما يوصف الموصوف بالقدم، فهو كقول^(١٠) القائل: توصف صفة المحدث بالحدوث* كما يوصف الموصوف بالحدوث.

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، وسبق أن أشرت إلى بداية السقط (ص ١٢٤).

(٢) ن، م: مشاركة.

(٣) ن، م: قصدهم.

(٤) أ، ب: نفى صفاته.

(٥) ن، م: وشبههم التي أشاروا إليها.

(٦) ن، م: وأخذ ابن سينا ذلك من المتفلسفة فقال... وهو تحريف.

(٧) ن: واحدة، وهو خطأ.

(٨) ن، م: فاللزم.

(٩) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(١٠) *-*: ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١٠) ن: بقول.

وكذلك إذا قيل : توصف بالوجوب^(١) كما يوصف الموصوف بالوجوب^(٢)، فليس المراد أنها^(٣) توصف بوجوب أو قدم أو حدوث^(٤) على سبيل الاستقلال، فإن الصفة لا تقوم بنفسها ولا تستقل بذاتها. ولكن المراد أنها^(٥) قديمة واجبة بقدوم الموصوف ووجوبه، إذا عُني بالواجب ما لا فاعل له، وعنى بالقديم^(٦) ما لا أول له، وهذا حق لا محذور فيه.

[وقد بسط الكلام على هذا بسطاً مستوفى في مواضع، بين ما في لفظ «واجب الوجود» و«القديم» من الإجمال، وشبهة نفاة الصفات. وهو لم يذكر هنا إلا شيئاً مختصراً، قد ذكرنا ما يناسب هذا الموضع.

وبينا في موضع آخر أن لفظ «القديم» و«واجب الوجود» فيه إجمال. فإذا أريد بالقديم القائم بنفسه، أو الفاعل القديم، أو الرب القديم، ونحو ذلك، فالصفة ليست قديمة بهذا الاعتبار، بل هي صفة القديم. وإذا أريد ما لا ابتداء له، ولم يسبقه عدم مطلقاً فالصفة قديمة.

وكذلك لفظ «واجب الوجود» إن أريد به القائم بنفسه الموجود بنفسه، فالصفة ليست واجبة، بل هي صفة واجب الوجود. وإن أريد ما لا فاعل له، أو ما ليس له علة فاعلة، فالصفة / واجبة الوجود. وإن أريد به ما لا تعلق له بغيره، فليس في الوجود واجب الوجود بهذا الاعتبار، فإن

(١-١) : ساقط من (أ)، (ب).

(٢) ن، م : بها.

(٣) عبارة «أو حدوث» : ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) ن، م : بها.

(٥) ن (فقط) : بالقدم.

البارى تعالى خالق لكل ما سواه، فله تعلق^(١) بمخلوقاته، وذاته ملازمة لصفاته، وصفاته ملازمة لذاته، وكل من صفاته اللازمة ملازمة لصفته الأخرى.

وبينا أن واجب الوجود الذى دلت عليه الممكنات، والقديم الذى دلت عليه المحدثات، الذى هو الخالق الموجود بنفسه، الذى لم يزل ولا يزال ويمتنع عدمه، فإن تسمية الرب واجباً بذاته وجعل ما سواه ممكناً، ليس هو قول أرسطو وقدماء الفلاسفة، ولكن كانوا يسمونه مبدءاً وعلّة، ويثبتونه من جهة الحركة الفلكية، فيقولون : إن الفلك يتحرك للتشبه به.

فركب ابن سينا وأمثاله مذهباً من قول أولئك وقول المعتزلة، فلما قالت المعتزلة : الموجود ينقسم إلى قديم وحادث، وإن القديم لا صفة له. قال هؤلاء : إنه ينقسم إلى واجب وممكن، والواجب لا صفة له. ولما قال أولئك : يمتنع تعدد القديم، قال هؤلاء : يمتنع تعدد الواجب^(٢).

وأما قوله : «إن [كل] ما سواه محدث»^(٣)، فهذا حق. والضمير فى : «ما سواه» عائد إلى الله، وهو إذا ذكر باسم مظهر

الكلام على قوله
وإن كل ما سواه
محدث

(١) أ: فله تعالى، وهو تحريف.

(٢) الكلام بين المعقوفين (ص ١٣١-١٣٢): ساقط من (ن)، (م) وسقطت العبارات التالية (وأما قوله.. فهذا حق) من (م) أيضاً.

(٣) كل : ساقطة من (ن).

(٤) وردت هذه العبارة من قبل ص ٩٧ وفى : «منهاج الكرامة» ١/٨٢ (م). وفيهما : وأن.

أو مضمراً، دخل في مُسَمَّى اسمه^(١) صفاته، فهي لا تخرج^(٢) عن مُسَمَّى
أسمائه.

فمن قال : دعوت الله أو عبدته، فهو إنما دعا الحيَّ [القيوم]^(٣)،
العليم القدير، الموصوف بالعلم والقدرة وسائر صفات الكمال.
وأما قوله : «لأنه واحد وليس^(٤) بجسم»^(٥).

فإن أراد بالواحد ما أراده^(٦) الله ورسوله بمثل^(٧) قوله : ﴿وَالنَّهْكَمُ إِلَهُ
وَاحِدٌ﴾ [سورة البقرة : ١٦٣]، وقوله : ﴿وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [سورة الرعد :
١٦]^(٨) [ونحو ذلك]^(٩)، فهذا حق.

وإن أراد بالواحد ما تريده الجهمية نفاة الصفات من أنه ذات مجردة
عن الصفات، فهذا «الواحد» لا حقيقة له في الخارج، وإنما يقدر في
الأذهان لا في الأعيان، ويمتنع وجود ذات مجردة عن الصفات، ويمتنع

(١) ن : اسم، وهو تحريف.

(٢) ن : فهو لا يخرج.

(٣) القيوم : ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن، م : ليس.

(٥) اختصر ابن تيمية هنا عبارة ابن المطهر كما فعل من قبل (ص ١٠٢) ووردت العبارة بتمامها
قبل ذلك (ص ٩٧) وهي : «لأنه واحد، وأنه ليس بجسم ولا جوهر، وأنه ليس بمركب لأن
كل مركب محتاج إلى جزئه لأن جزاء غيره، ولا عرض». وقد بينت في ص ٩٧ الفروق
الموجودة في هذه العبارة بين نص «منهاج السنة» ونص «منهاج الكرامة» ص ٨٢ (م).

(٦) ن، م : ما أراد.

(٧) ن، م : مثل.

(٨) ن، م، ب، أ : وهو الله الواحد القهار، وهو سهو من الناسخ أو المؤلف.

(٩) عبارة «ونحو ذلك» : ساقطة من (ن)، (م).

التعليق على
قوله : لأنه واحد
وأنه ليس بجسم
ولا جوهر...
الخ

معانى
الواحد
لفظ

وجود حي عليم^(١) قدير لا حياة له ولا علم ولا قدرة، فإثبات الأسماء دون الصفات سفسطة في العقليات وقرمطة في السمعيات.

وكذلك قوله : « ليس بجسم » ، لفظ « الجسم » فيه إجمال .

قد يُراد به المركب الذي كانت أجزاؤه مفرقة^(٢) فجمعت، أو ما يقبل التفريق والانفصال، أو المركب من مادة وصورة، [أو المركب من الأجزاء المفردة التي تسمى الجواهر الفردة]^(٣) . والله [تعالى]^(٤) منزّه عن ذلك كله] : عن أن يكون كان متفرقا فاجتمع^(٥) ، أو أن يقبل التفريق والتجزئة التي هي مفارقة^(٦) بعض الشيء بعضاً وانفصاله عنه، أو غير ذلك من التركيب الممتنع [عليه]^(٧) .

وقد يُراد بالجسم ما يُشار إليه، أو ما يُرى، أو ما تقوم به الصفات؛ والله تعالى يُرى في الآخرة، وتقوم به الصفات، ويشير إليه الناس عند الدعاء بأيديهم وقلوبهم^(٨) ووجوههم وأعينهم .
فإن أراد بقوله : « ليس بجسم » هذا المعنى .

(١) ن، م : عليم حي .

(٢) ن، م : مفرقة .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٤) تعالى : زيادة في (أ)، (ب) .

(٥) ن، م : منزّه عن أن يكون كان متفرقا فاجتمع؛ أ، ب : منزّه عن ذلك كله أو كان متفرقا فاجتمع، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٦) ن، م : مقارنة .

(٧) عليه : ساقطة من (ن)، (م) . وفي (أ) : عليهم .

(٨) ن، م : بقلوبهم وأيديهم .

قيل له : [هذا المعنى الذى قصدت نفيه^(١) بهذا اللفظ معنى ثابت بصحيح المنقول وصريح المعقول، وأنت لم تقم دليلاً على نفيه .
وأما اللفظ فبدعة نفيًا وإثباتًا، فليس فى الكتاب ولا السنة ولا قول أحد من سلف الأمة وأئمتها إطلاق لفظ «الجسم» فى صفات الله تعالى، لا نفيًا ولا إثباتًا.

وكذلك لفظ «الجوهر» و«المتحيز» ونحو ذلك من الألفاظ التى تنازع أهل الكلام المحدث فيها نفيًا وإثباتًا.

وإن قال : كل ما يُشار إليه ويُرى وتُرفع إليه الأيدي، فإنه لا يكون إلا جسمًا مركبًا من الجواهر الفردة^(٢)، أو من المادة والصورة.
قيل له : هذا محل نزاع، فأكثر العقلاء ينفون ذلك، وأنت لم تذكر على ذلك دليلًا، وهذا منتهى نظر النفاة، فإن عامة ما عندهم أن تقوم به الصفات، ويقوم به الكلام والإرادة والأفعال، وما يمكن رؤيته بالأبصار لا يكون إلا جسمًا/مركبًا من الجواهر الفردة^(٣)، أو من المادة والصورة، وما يذكرونه من العبارة فإلى هذا يعود.

وقد تنوعت طرق أهل الإثبات فى الرد عليهم، فمنهم من سلّم لهم أنه يقوم به الأمور الاختيارية من الأفعال وغيرها ولا يكون إلا جسمًا، ونازعهم فيما يقوم به من الصفات التى لا يتعلق منها شيء بالمشيئة والقدرة.

(١) هذا المعنى الذى قصدت نفيه . . وأحمد بن حنبل وغير هؤلاء (ص ١٤٤) : ساقط من

(ن)، (م). وسأشير إليه عند نهايته بإذن الله .

(٢) ١ : المفردة.

(٣) أ : المنفردة.

ومنهم من نازعهم في هذا وهذا، وقال : بل لا يكون هذا جسماً ولا هذا جسماً.

ومنهم من سلم لهم أنه جسم، ونازعهم في كون القديم ليس بجسم. وحقيقة الأمر أن لفظ «الجسم» فيه منازعات لفظية ومعنوية. والمنازعات^(١) اللفظية غير معتبرة في المعانى العقلية.

وأما المنازعات المعنوية فمثل تنازع الناس فيما يُشار إليه إشارة حسية : هل يجب أن يكون مركباً من الجواهر الفردة^(٢)، أو من المادة والصورة، أولاً يجب واحد منهما.

فذهب كثير من النظار من المعتزلة والأشعرية^(٣) ومن وافقهم إلى أنه لا بد أن يكون مركباً من الجواهر الفردة^(٤). ثم جمهور هؤلاء قالوا : إنه مركب من جواهر متناهية، وقال بعض^(٥) النظار : بل من جواهر غير متناهية^(٦).

وذهب كثير من النظار من المتفلسفة إلى أنه يجب أن يكون مركباً من المادة والصورة. ثم من الفلاسفة من طرد هذا في جميع الأجسام كابن

(١) أ: والنزاعات.

(٢) والأشعرية: زيادة في (ب).

(٣) بعض زيادة في (ب).

(٤) سبقت الإشارة إلى قول جمهور المعتزلة والأشعرية بالجواهر الفرد (هذا الكتاب ١/٢١٢). وقد بحث الأستاذ س. بينيس مذهب المتكلمين في الجواهر الفرد بشيء من التفصيل في كتابه «مذهب الذرة عند المسلمين» ترجمة الأستاذ الدكتور محمد عبدالهادى أبى ريدة (القاهرة، ١٩٤٦) وانظر بوجه خاص ص ١٦٠-١. وانظر تعريف الجواهر الفرد في كشف اصطلاحات الفنون، مادة «الجزء»؛ الكليات لأبى البقاء، مادة «الجواهر». وانظر أيضاً عن مذهب الجواهر الفرد عند المتكلمين: الفصل لابن حزم ٥/٢٢٣-٢٣٦، أصول الدين لابن

سينا، ومنهم من قال : بل هذا فى الأجسام العنصرية دون الفلكية،
وزعم أن هذا قول أرسطو والقدماء .

وكثير من المصنفين لا يذكر إلا هذين القولين ، ولهذا كان من لم
يعرف إلا هذه المصنفات لا يعرف إلا هذين القولين .

والقول الثالث : قول جماهير العقلاء وأكثر طوائف النظّار : أنه ليس
مركباً لا من هذا ولا من هذا . وهذا قول ابن كُلاب إمام الأشعرى وغيره ،
وهو قول كثير من الكرامية ، وهو قول الهشامية والنجارية^(١) والضرارية^(٢) .

طاهر، ص ٣٦-٣٥؛ التمهيد للباقلانى، ص ١٧-١٨؛ نهاية الإقدام للشهرستانى،
ص ٥١٤-٥٠٥؛ مقالات الإسلاميين ٢/٤-١٨؛ الأربعين فى أصول الدين للرازى
ص ٢٥٣-٢٦٤، حيدر آباد، ١٣٥٣؛ المباحث الشرقية للرازى ٢/١١-٣٨؛ مقاصد
الفلاسفة للغزالي، ص ١٤٧-١٥٧، ط. المعارف، ١٩٦١ .

(١) النجارية هم أتباع أبى عبدالله الحسين بن محمد بن عبدالله النجار، ولسنا نعرف تاريخ
مولده ووفاته ولكن ابن النديم يذكر فى الفهرست (ص ١٧٩) أنه مات بسبب العلة التى
أصابته عندما أفحمه النظام فى جدال جرى بينهما فيكون بذلك معاصراً للنظام الذى توفى
حوالى ٢٣١ على الأرجح . وعلى الرغم من أن الشهرستانى يعده من المجيرة إلا أنه يقول
إنه يوافق الصفاتية فى خلق الأعمال بل يذكر أنه قال بالكسب على حسب ما يثبت الأشعرى
من بعده . والنجارية يوافقون المعتزلة فى نفى الصفات وفى القول بأن المعرفة واجبة
بالعقل قبل ورود السمع، ويعدهم الأشعرى من المرجئة، وينقل الشهرستانى عن الكعبى
قوله إن النجار كان يقول إن البارى تعالى بكل مكان وجوداً لا على معنى العلم والقدرة .

انظر: مقالات الأشعرى ١/١٩٩-٢٠٠، ٣١٥-٣١٦؛ الملل والنحل ١/٨١-٨٢؛ الفرق
بين الفرق، ص ١٢٦-١٢٧؛ أصول الدين لابن طاهر، ص ٣٣٤؛ التبصير فى الدين،
ص ٦١-٦٢؛ الفهرست لابن النديم، ص ١٧٩-١٨٠؛ اللباب لابن الأثير، ٣/٢١٥؛
الأعلام للزركلى ٢/٢٧٦ .

(٢) أ، ب: الضرارية، وهو تحريف . والضرارية هم أتباع ضرار بن عمرو (انظر لسان الميزان

ثم هؤلاء منهم من قال : ينتهى بالتقسيم إلى جزء لا يتجزأ، كقول الشهرستاني وغيره. ومنهم من قال : بل لا يزال قابلاً للانقسام إلى أن يصغر فيستحيل معه^(١) تمييز بعضه عن بعض، كما قال ذلك من قال من الكرامية وغيرهم من نظار المسلمين، وهو قول من قاله من أساطين الفلاسفة، مع قول بعضهم : إنه مركب من المادة والصورة. وبعض المصنفين في الكلام يجعل إثبات الجوهر الفرد هو قول المسلمين، وأن نفيه هو قول الملحدين.

وهذا لأن هؤلاء لم يعرفوا من الأقوال المنسوبة إلى المسلمين إلا ما وجدوه في كتب شيوخهم أهل الكلام المحدث في الدين الذي ذمه السلف والأئمة، كقول أبي يوسف : من طلب العلم بالكلام تزندق^(٢)؛ وقول الشافعي : حكى في أهل الكلام أن يضربوا بالجريد والنعال،

٢٠٣/٣) وحفص الفرد (انظر لسان الميزان ٢/٣٣٠-٣٣١؛ الفهرست لابن النديم، ص ١٨٠) وهم يشبهون النجارية في الكثير من أقوالهم فهم ينفون الصفات ويقولون بخلق الله لأفعال العباد ويطلقون القول بالتولد ولكنهم ينكرون القول بوجود المعرفة بالعقل قبل ورود السمع انظر: الملل والنحل ١/٨٢-٨٣؛ الفرق بين الفرق، ص ١٢٩-١٣٠؛ أصول الدين لابن طاهر، ص ٣٣٩-٣٤٠؛ التبصير في الدين ص ٦٢-٦٣؛ مقالات الإسلاميين ١/٣١٣-٣١٤؛ التنبيه والرد للملطي، ص ٤٣.

- (١) أ، ب : مع، والصواب ما أثبتته، وهو الموافق لسياق الكلام.
- (٢) نقل السيوطي في كتابه «صون المنطق والكلام عن فن المنطق والكلام» عن الهروي في كتابه «ذم الكلام» ما أورده في باب إنكار أئمة الإسلام ما أحدثه المتكلمون في الدين من أصحاب الكلام والشبه والمجادلة، ومما ورد في هذا الباب هذه العبارة لأبي يوسف (صون المنطق، ص ٦٠) ولكن جاء فيها : من طلب الدين بالكلام تزندق، ووردت نفس العبارة قبل ذلك (ص ٥٧) منسوبة إلى الإمام مالك.

ويُطاف بهم في العشائر والقبائل، ويُقال : هذا جزء من ترك الكتاب
والسنة وأقبل على الكلام^(١)؛ وكقول أحمد بن حنبل : علماء الكلام
زنادقة^(٢)، وقوله : ما ارتدى أحد بالكلام فأفلح^(٣)، وأمثال ذلك .

وإلا فالقول بأن الأجسام مركبة من الجواهر المنفردة قول لا يُعرف عن
أحد من أئمة المسلمين، لا من الصحابة، ولا التابعين لهم بإحسان،
ولا من بعدهم من الأئمة المعروفين . بل القائلون بذلك يقولون : إن الله
تعالى لم يخلق منذ خلق الجواهر المنفردة شيئاً قائماً بنفسه . لا سماءً
ولا أرضاً، ولا حيواناً ولا نباتاً، ولا معادن، ولا إنساناً ولا غير إنسان، بل
إنما يحدث تركيب تلك الجواهر القديمة فيجمعها ويفرقها، وإنما يحدث
أعراضاً قائمة بتلك الجواهر، لا أعياناً قائمة بأنفسها . فيقولون : إنه إذا

خلق السحاب والمطر والإنسان، وغيره من الحيوان والأشجار والنبات
والثمار، لم يخلق عيناً قائمة بنفسها، وإنما خلق أعراضاً قائمة بغيرها .
وهذا خلاف ما دل عليه السمع والعقل والعيان، ووجود جواهر لا تقبل
القسمة منفردة عن الأجسام مما يُعلم بطلانه بالعقل والحس، / فضلاً
عن أن يكون الله تعالى لم يخلق عيناً قائمة بنفسها إلا ذلك . وهؤلاء

(١) ورد هذا الكلام في المرجع السابق، ص ٦٥، ولكن فيه : أن يضربوا بالجريد ويحملوا
على الإبل .

(٢) وردت هذه العبارة في «صون المنطق»، ص ١٥٠، نقلاً عن كتاب «الانتصار لأهل
الحديث» لأبي المظفر بن السمعاني ولكن نصها : أئمة الكلام زنادقة .

(٣) نقل السيوطي عبارة مشابهة لهذه العبارة عن كتاب «جامع بيان العلم» لابن عبد البر وفيها :
وقال أحمد بن حنبل : لا يفلح صاحب الكلام أبداً . وانظر : صون المنطق ص ١٣٦ ؛

جامع بيان العلم ٩٥/٢ .

يقولون : إن الأجسام لا يستحيل بعضها إلى بعض ، بل الجواهر التي كانت مثلاً في الأول هي بعينها باقية في الثاني ، وإنما تغيرت أعراضها .

وهذا خلاف ما أجمع عليه العلماء - أئمة الدين وغيرهم من العقلاء - من استحالة بعض الأجسام إلى بعض ، كاستحالة الإنسان وغيره من الحيوان بالموت تراباً ، واستحالة الدم والميتة والخنزير وغيرها من الأجسام النجسة ملحاً أورماداً ، واستحالة العذرات تراباً ، واستحالة العصير خمراً ، ثم استحالة الخمر خللاً ، واستحالة ما يأكله الإنسان ويشربه بولاً ودماً وغائطاً ونحو ذلك ، وقد تكلم علماء المسلمين في النجاسة : هل تطهر بالاستحالة أم لا ؟ ولم ينكر أحد منهم الاستحالة .

ومثبة الجوهر الفرد قد فرغوا عليه من المقالات التي يعلم العقلاء فسادها ببيدية العقل ما ليس هذا موضع بسطه ، مثل تفليك الرحي والدولاب والفلك وسائر الأجسام المستديرة المتحركة^(١) ، وقول من قال منهم : إن الفاعل المختار يفعل كلما تحركت ، ومثل قول كثير منهم :

(١) يشرح الرازي فكرة المتكلمين في كتابه «الأربعين في أصول الدين» فيقول (ص ٢٦٢) :

«إذا استدار الفلك استدارة منطقية استدارت جميع الدوائر الموازية لتلك المنطقة - إذا عرفت هذا فنقول : إذا تحركت المنطقة جزءاً فالدائرة الصغيرة القريبة من القطب الموازية للمنطقة إن تحركت أيضاً جزءاً لزم أن يكون مدار تلك الدائرة الصغيرة مساوياً لمقدار المنطقة ، هذا خلف . وإن لم تتحرك ألبته ، فحينئذ يلزم وقوع التفكك في أجزاء الفلك . وهذا الكلام قد يفرضونه في حركة الرحي ويلزمون عليه تفكك أجزاء الرحي ، والمتكلمون يلتزمون ويقولون إنه سبحانه وتعالى فاعل مختار فهو يفكك أجزاء الرحي حال استدارتها ثم يعيد التآليف والتركيب إليها حال وقوفها . وانظر أيضاً شرح ابن تيمية لهذه الفكرة في :

مجموعة تفسير ابن تيمية (ط . بمباي ١٣٧٤ / ١٩٥٤) ص ٢١٤ .

إن الإنسان إذا مات فجميع جواهره باقية قد تفرقت، ثم عند الإعادة يجمعها الله تعالى .

ولهذا صار كثير من حُذّاقهم إلى التوقف في آخر أمرهم، كأبي الحسين البصرى^(١) وأبي المعالى الجوينى وأبى عبدالله الرازى، وكذلك ابن عقيل والغزالى وأمثالهما من النظار الذين تبين لهم فساد أقوال هؤلاء، يذمون أقوال هؤلاء ويقولون : إن أحسن أمرهم الشك، وإن كانوا قد وافقوهم فى كثير من مصنفاتهم على كثير مما قالوه من الباطل . وبسط الكلام على فساد قول البقائلين بتركيب الجواهر الفردة^(٢) المحسوسة أو الجواهر المعقولة له موضع آخر.

وكذلك ما يثبت المشاؤون من الجواهر العقلية : كالعقول والنفوس المجردة، كالمادة والمدة والمثل الأفلاطونية، والأعداد المجردة التى يثبتها - أوبعضها - كثير من المشائين أتباع فيثاغورس وأفلاطون^(٣) وأرسطو. وإذا حُقق الأمر عليهم لم يكن لما أثبتوه من العقليات وجود إلا فى الأذهان لا فى الأعيان، وهذا لبسطه موضع آخر^(٤)، وهذا المصنّف لم يذكر لقوله إلا مجرد الدعوى، فلذلك لم نبسط القول فيه . وإنما المقصود التنبيه على أن آخر ما ينتهى إليه أصل هؤلاء - الذى

(١) أ، ب: كآبى الحسن البصرى، وهو تحريف .

(٢) أ: المفردة .

(٣) أ: وأفلاطن .

(٤) لابن تيمية كتاب «إبطال قول الفلاسفة بإثبات الجواهر العقلية» ذكره ابن عبد الهادى فى

كتابه العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، ص ٣٦؛ ابن قيم الجوزية:

أسماء مؤلفات ابن تيمية، ص ٢٠ . وهذا الكتاب من كتب ابن تيمية المفقودة .

نفوا به ما ثبت^(١) بالكتاب والسنة وإجماع السلف، بل ولما ثبت بالفطرة العقلية التي اشترك فيها جميع أهل الفطر التي لم تفسد فطرتهم بما تلقنوه من الأقوال الفاسدة، بل ولما ثبت بالبراهين العقلية - فالذي ينتهي إليه أصلهم هو أنه لو كان متصفاً بالصفات، أو متكلماً بكلام يقوم به، ومريداً بما يقوم به من الإرادة الحسية، وكانت رؤيته (ممكنة) في الدنيا أو في الآخرة^(٢)، لكان مركباً من الجواهر المفردة الحسية أو الجواهر العقلية : المادة والصورة.

وهذا التلازم باطل عند جماهير العقلاء فيما نشاهد، فإن الناس يرون الكواكب وغيرها من الأجسام، وهي عند جماهير العقلاء ليست مركبة لا من هذا ولا من هذا.

ولو قدر أن هذا التلازم حق، فليس في حججهم حجة صحيحة يوجب انتفاؤها اللازم، بل كل من الطائفتين تطعن في حجج الفريق الآخر وتبين فسادها. فأولئك يقولون : إن كل ما كان كذلك فهو محدث، ومنازعوهم يطعنون في المقدمتين ويبينون فسادهما. والآخرون يقولون : إن كل مركب فهو مفتقر إلى أجزائه، وأجزاؤه غيره فكل مركب مفتقر إلى غيره، ومنازعوهم يثبتون فساد هذه الحجة وما فيها من الألفاظ المجملة والمعاني المتشابهة، كما قد بسط في موضع آخر.

ولهذا يقول من يقول من العقلاء/ العارفين بحقيقة قول هؤلاء وهؤلاء :

(١) أ: ما يثبت.

(٢) أ، ب: من الإرادة الحسية وكانت رؤيته في الدنيا أو في الآخرة... الخ، وزدت كلمة (ممكنة) ليستقيم الكلام.

إن الواحد الذي يثبتهُ هؤلاء لا يتحقق إلا في الأذهان لا في الأعيان .
ولهذا لما بنى^(١) الفلاسفة الدهرية على قولهم بأن الواحد لا يصدر
عنه إلا واحد ، كان من أول ما يبين فساد قولهم أن الواحد الذي ادّعوا فيه
ما ادّعوا لا حقيقة له في الخارج بل يمتنع^(٢) وجوده فيه ، وإنما يُقدَّر في
الأذهان كما يقدر سائر الممتمتعات .

وكذلك سائر الجهمية والمعتزلة نفاة الصفات لما أثبتوا واحداً
لا يتصف بشيء من الصفات ، كانوا عند أئمة العلم الذين يعرفون حقيقة
قولهم إنما توحيدهم تعطيل مستلزم لنفي الخالق ، وإن كانوا قد أثبتوه فهم
متناقضون ، جمعوا بين ما يستلزم نفيه وما يستلزم إثباته .

ولهذا وصفهم أئمة الإسلام بالتعطيل وأنهم دلاسون ولا يشبتون شيئاً
ولا يعبدون شيئاً ونحو ذلك ، كما هو موجود في كلام غير واحد من أئمة
الإسلام ، مثل عبدالعزيز بن الماجشون^(٣) وعبدالله بن المبارك^(٤) وحماد

(١) أ: بين ، وهو تحريف .

(٢) أ: وإنما يمتنع .

(٣) عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة ، أبو عبدالله الماجشون . ففيه ومن أئمة المحدثين ،
توفى ببغداد سنة ١٦٤ . ترجمته في تهذيب التهذيب ٦/٣٤٣-٣٤٤ ؛ تذكرة الحفاظ
١/٢٠٦-٢٠٧ ؛ شذرات الذهب ١/٢٥٩ ؛ تاريخ بغداد ١٠/٤٣٦-٤٣٩ ؛ طبقات ابن
سعد ٥/٤١٤ ؛ الأعلام للزركلي ٤/١٤٥-١٤٦ .

(٤) أبو عبدالرحمن عبدالله بن المبارك بن واضح المروزي مولى بن حنظلة ، الحافظ ، شيخ
الإسلام ؛ ولد سنة ١١٨ وتوفى سنة ١٨١ وقيل سنة ١٨٢ . ترجمته في : تذكرة الحفاظ
١/٢٥٣-٢٥٧ ؛ تاريخ بغداد ١٠/١٥٢-١٦٩ ؛ وفيات الأعيان ٢/٢٣٧-٢٣٩ ؛ طبقات
ابن سعد ٧/٣٧٢ ؛ الأعلام للزركلي ٤/٢٥٦ .

بن زيد^(١) ومحمد بن الحسن^(٢) وأحمد بن حنبل وغير هؤلاء^(٣)، ولا بد للدعوى من دليل.

وكذلك قوله: «ولا^(٤) في مكان»^(٥).

التعليق على
قوله: ولا في
مكان

فقد يراد بالمكان^(٥) ما يحوى الشيء ويحيط به^(٦)، [وقد يراد به ما يستقر الشيء عليه بحيث يكون محتاجاً إليه، وقد يراد به ما كان الشيء فوقه وإن لم يكن محتاجاً إليه]^(٧)، وقد يراد به ما فوق [العالم]^(٨) وإن لم يكن شيئاً موجوداً.

ظ ٦٠

(١) حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي أبو إسماعيل، شيخ العراق في عصره، ولد بالبصرة سنة ٩٨ وتوفي بها سنة ١٧٩. ترجمته في: تهذيب التهذيب ٣/٩-١١؛ تذكرة الحفاظ ١/٢١٢؛ تهذيب الأسماء واللغات ١/١٦٧-١٦٨؛ الأعلام ٢/٣٠١.

(٢) محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني، أبو عبدالله، من أئمة الحنفية وهو الذي نشر علم أبي حنيفة، ولد سنة ١٣١ وتوفي سنة ١٨٩. ترجمته في: الجرح والتعديل ٣-٢، ص ٢٢٧؛ لسان الميزان ٥/١٢١-١٢٢؛ وفيات الأعيان ٣/٣٢٤-٣٢٥؛ تاريخ بغداد ٢/١٧٢-١٨٢؛ طبقات ابن سعد ٧/٣٣٦-٣٣٧، الأعلام للزركلي ٦/٣٠٩.

(*)-*: هذا المعنى الذي قصدت نفيه. وأحمد بن حنبل وغير هؤلاء: هنا ينتهي السقط في نسخة (ن) وقد بدأ ص ١٣٥. ويبدأ الكلام في (ن) بعد هذا السقط كما يلي: قيل له: لا بد للدعوى من دليل... الخ.

(٣) ن، م: لا.

(٤) وردت هذه العبارة - كما أشرت من قبل - في «منهاج الكرامة» ٨٢ (م)، وفي هذه الطبعة من «منهاج السنة» ٢/٩٨، ١٠٢.

(٥) ن، م: بالجسم، وهو تحريف.

(٦) ن، م: ويختلط به.

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٨) العالم: ساقطة من (ن)، (م).

فإن قيل : هو فى مكان بمعنى^(١) إحاطة غيره به وافتقاره إلى غيره .
 فالله منزّه عن الحاجة إلى الغير وإحاطة الغير به ونحو ذلك .
 وإن أريد بالمكان ما فوق العالم وما هو الرب فوقه .
 قيل : [إذا لم يكن]^(٢) إلا خالق أو مخلوق ، والخالق بائن من
 المخلوق^(٣) ، كان هو الظاهر الذى ليس فوقه شىء .
 وإذا قال [القائل]^(٤) : هو سبحانه فوق سماواته على عرشه^(٥) بائن من
 خلقه ؛ فهذا المعنى حق سواء : سميت ذلك مكانا أو لم تسمه .
 وإذا عُرف المقصود فمذهب أهل السنة والجماعة^(٦) ما دل عليه
 الكتاب والسنة واتفق عليه سلف الأمة ، وهو القول^(٧) المطابق لصحيح
 المنقول وصريح المعقول .

وأما قوله : «وإلا لكان محدثاً» .

فمضمونه أنه لو كان جسماً أو فى مكان لكان محدثاً .
 [فيقال له : قد بينا ما يُنفى عنه من معانى الجسم والمكان ، وبيننا
 ما لا يجتوز نفيه عنه ، وإن سمّاه بعض الناس جسماً ومكاناً . لكن
 ما الدليل على أنه لو كان كذلك لكان محدثاً]^(٨) وأنت^(٩) لم تذكر دليلاً
 على ذلك ؟

(١) ن ، م : هو فى المعنى بمعنى ، وهو تحريف .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) . (٣) ن ، م : ولا مخلوق بائن من الخالق

(٤) القائل : ساقطة من (ن) ، (م) . (٥) ن ، م : فوق عرشه .

(٦) والجماعة : ساقطة من (أ) ، (ب) . (٧) ن ، م : المعقول .

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط .

(٩) ن : فأنت ؛ م : قلت .

الرد على دليل
للمرافضة
والمعتزلة من
وجهين

وكانه^(١) اكتفى بالدليل المشهور الذى يذكره [سلفه] وشيوخه^(٢)
المعتزلة : من أنه لو كان جسما لم يخل عن الحركة والسكون، وما لم
يخل^(٣) عن الحوادث فهو حادث لا متنازع حوادث لا أول لها. ثم
يقولون : ولو [كان] قام به^(٤) علم وقدرة وحياة وكلام^(٥) ونحو ذلك من
الصفات لكان جسما.

وهذا الدليل عنه^(٦) جوابان :

أحدهما : أن يقال [له : هو] عندك^(٧) حتى عليم قدير، ومع هذا فليس
بجسم عندك، مع أنك لا تعلم حياً عليماً قديراً^(٨) إلا جسماً، فإن كان
قولك^(٩) حقاً أمكن أن يكون له حياة وعلم وقدرة، وأن يكون مباحين للعالم
عالياً عليه وليس بجسم.

فإن قلت : لا أعقل مباحين عالياً إلا جسماً.

قيل لك : ولا يُعقل حتى عليم قدير إلا جسم، فإن أمكن أن يكون
مسمى^(١٠) بهذه الأسماء ما ليس بجسم، أمكن أن يتصف بهذه الصفات
ما ليس بجسم، وإلا فلا، لأن الاسم^(١١) مستلزم للصفة.

(٢) ن، م : الذى يذكره شيوخه.

(٤) ن، م : ولو قام به.

(٦) ن، م : فهذا الدليل عليه.

(١) ن، م : فكانه.

(٣) ن، م : وما لا يخلو.

(٥) وكلام : ساقطة من (أ)، (ب).

(٧) ن، م : أن يقال عندك.

(٨) ن، م : عالماً قادراً.

(٩) ن، م : قوله.

(١٠) ن، م : أن يسمى.

(١١) ن، م : الجسم، وهو خطأ.

وكذلك إذا قال : لو كان فوق العالم لكان جسماً، ولكن إما أكبر من العالم وإما أصغر وإما مساوياً له، وكل ذلك ممتنع .

فيقال له : إن كثيراً من الناس يقولون : إنه فوق العالم وليس بجسم .

فإذا قال النافي^(١) : قول هؤلاء معلوم فساده بضرورة العقل .

قيل له : فأنت تقول : إنه موجود قائم بنفسه، وليس بداخل في العالم ولا خارج عنه، ولا مباين له ولا محايت^(٢) له، وأنه لا يقرب منه شيء ولا يبعد منه شيء، [ولا يصعد إليه شيء^(٣)] ولا ينزل منه شيء، وأمثال ذلك من النفي الذي إذا عرض على / الفطرة السليمة جازمت جزماً قاطعاً أن هذا باطل وأن وجود مثل هذا ممتنع، وكان جزمها ببطان هذا أقوى من جزمها ببطان كونه فوق العالم وليس بجسم .

فإن كان حكم الفطرة السليمة مقبولاً وجب بطلان مذهبك، فلزم أن يكون فوق العالم، وإن كان مردوداً بطل ردك لقول من يقول : إنه فوق العالم وليس بجسم . فإن الفطرة الحاكمة بامتناع هذا، هي الحاكمة بامتناع هذا، فيمتنع قبول حكمها في أحد الموضوعين دون الآخر .

وذلك أن هؤلاء النفاة يزعمون أن الحكم بهذا المنع من حكم الوهم المردود لا من حكم العقل المقبول، ويقولون : إن الوهم هو أن يدرك في المحسوسات^(٤) ما ليس بمحسوس، كما تدرك الشاة عداوة الذئب،

(١) ب (فقط) : فإذا قال لنا .

(٢) ن، م : مجانب

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) .

(٤) ن، م : في المحسوس .

وتدرك السخلة^(١) صداقة أمها، ويقولون : الحكم الفطرى الموجود فى قلوب بنى آدم بامتناع وجود مثل هذا هو حكم الوهم لا حكم العقل^(٢)، فإن حكم الوهم إنما يُقبل فى المحسوسات لا فيما ليس بمحسوس^(٣). فيقال لهم : إن كان هذا صحيحا فقولكم : إنه يمتنع أن يكون فوق العالم وليس بجسم هو أيضا من حكم الوهم، لأنه حكم فيما ليس بمحسوس عندكم، وكذلك حكمه بأن كل ما يرى^(٤) فلا بد أن يكون بجهة من الرأى هو حكم الوهم أيضا.

وكذلك سائر ما يدعون امتناعه على الربّ [هو]^(٥) مثل دعوى امتناع كونه لا مباينا ولا محايثا^(٦)، فإن كان حكم الفطرة بهذا الامتناع مقبولا فى

(١) فى اللسان: السخلة ولد الشاة من المعز والضأن، ذكراً كان أو أنثى... أبو زيد: يقال لولد الغنم ساعة تضعه أمه من الضأن والمعز جميعا، ذكرا أو أنثى، سخلة.
(٢) ن: الفعل، وهو تحريف.

(٣) يعرف ابن سينا فى كتابه النجاة (ج-٢، ص ١٦٣، نشر محي الدين الكردى، الطبعة الثانية ١٣٥٧/١٩٣٨) القوة الوهمية بقوله: «ثم القوة الوهمية وهى قوة مرتبة فى نهاية التجويف الأوسط من الدماغ تدرك المعانى الغير محسوسة الموجودة فى المحسوسات الجزئية كالقوة الحاكمة بأن الذئب مهروب منه وأن الولد معطوف عليه». وانظر كتاب الشفاء القسم الخاص بالنفس، ج-١، ص ١٦٠-١٦١، ١٧٧-١٧٩، نشر يان باكوش، طبع المجمع العلمى التشيكوسلوفاكى، براغ، ١٩٥٦؛ مبحث عن القوة النفسانية ضمن مجموعة بعنوان: أحوال النفس نشرها الدكتور أحمد فؤاد الأهوانى، ص ١٦٦-١٦٧، القاهرة، ١٩٥٢.

(٤) ن: كل من لا يرى؛ م: كل ما لا يرى، وكلاهما خطأ.

(٥) هو: ساقطة من (ن) فقط.

(٦) ن، م: مجانبا.

شئ من ذلك قُبل في نظيره، وإلا فقبوله في أحد المتماثلين وردّه في الآخر تحكّم.

وهؤلاء بنوا كلامهم على أصول متناقضة، فإن الوهم عندهم قوة في النفس تدرك في المحسوسات ما ليس بمحسوس. وهذا الوهم لا يدرك إلا معنى جزئيا لا كليا كالحس والتخيل، وأما الاحكام الكلية فهي عقلية، فحكم الفطرة بأن كل موجودين إما متحايثان^(١) وإما متباينان، وبأن ما لا يكون داخل العالم ولا خارجه لا يكون إلا معدوما، وأنه يمتنع وجود ما هو كذلك، ونحو ذلك، أحكام كلية عقلية، ليست أحكاما جزئية شخصية في جسم معين حتى يقال: إنها من حكم الوهم.

وأیضا فإنهم يقولون: [إن]^(٢) حكم الوهم فيما ليس بمحسوس باطل، لأنه إنما يدرك ما في المحسوسات من المعاني التي ليست محسوسة، أي لا يمكن إحساسها.

ومعلوم أن كون رب العالمين لا تمكن رؤيته أو تمكن مسألة مشهورة، [فلسف الأمة]^(٣) وأئمتها وجمهور نظارها وعامتها على أن الله يمكن رؤيته ورؤية الملائكة والجن وسائر ما يقوم بنفسه، فإذا ادعى المدعى أنه لا يمكن رؤيته ولا رؤية الملائكة^(٤) التي يسميها هو^(٥) المجردات

(١) ن، م: متجاينان.

(٢) إن: زيادة في (أ)، (ب).

(٣) فلسف الأمة: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) أ، ب: أنه لا يمكن رؤيته أو لا يمكن رؤيته ولا رؤية الملائكة. الخ.

(٥) هو: ساقطة من (ب) فقط.

والنفوس والعقول، فهو يدعى وجود موجود قائم بنفسه لا يمكن الإحساس به بحال.

فإذا احتج عليه بالقضايا الفطرية التي تحكم بها الفطرة كما تحكم بسائر القضايا الفطرية، لم يكن له أن يقول: هذا حكم الوهم فيما ليس بمحسوس فلا يقبل، لأن الوهم إنما يدرك ما في المحسوس؛ فإنه يُقال له: إنما يثبت أن هذا مما لا يمكن أن يُرى ويُحس به إذا ثبت أن هذا / الحكم باطل، وإنما يثبت أن هذا الحكم باطل إذا ثبت وجود موجود لا يمكن أن يُرى ويُحس به، وأنت لم تثبت هذا الموجود إلا بدعواك أن هذا الحكم باطل، ولم تثبت أن هذا الحكم باطل^(١) إلا بدعواك وجود هذا الموجود، فصار حقيقة قولك دعوى مجردة بلا دليل.

فإذا ثبت امتناع رؤيته بإبطال هذا الحكم، كان هذا دوراً ممتنعاً، وكنت قد جعلت الشيء مقدمة في إثبات نفسه، فإنه يقال لك: لم تثبت إمكان وجود غير محسوس إن لم تثبت بطلان هذا الحكم، ولا تثبت بطلانه إن لم تثبت موجوداً قائماً بنفسه لا يمكن رؤيته / ولا الإحساس به. فإذا قلت: الوهم يسلم^(٢) مقدمات تستلزم ثبوت هذا.

فيل لك: ليس الأمر كذلك، فإنه لم يسلم مقدمة مستلزمة لهذا أصلاً، بل جميع ما يبنى عليه ثبوت إمكان هذا، وإمكان وجود ما لا يمكن رؤيته ولا يُشار إليه، مقدمات متنازع فيها بين العقلاء، ليس فيها مقدمة واحدة متفق عليها، فضلاً عن أن تكون ضرورية أو حسية يسلمها الوهم.

(١) ن، م: ولم يثبت به باطل.

(٢) أ: يستلزم.

ثم يقال لك : إذا جُوِّزَ أن يكون في الفطرة حاكمان بديهيان : أحدهما حكمه باطل، والآخر حكمه حق، لم يوثق بشيء من حكم الفطرة، حتى يُعلم أن ذلك من حكم الحاكم الحق، ولا يُعرف ذلك حتى يعرف أنه ليس من الحكم الباطل، ولا يُعرف أنه باطل حتى تعرف المقدمات البديهية الفطرية التي بها يعلم أن ذلك الحكم باطل، فيلزم من هذا^(١) أن لا يعرف شيء بحكم الفطرة، فإنه لا يعرف الحق حتى يعرف الباطل، ولا يعرف الباطل حتى يعرف الحق، فلا يعرف الحق بحال.

وأيضاً، فالأقيسة القادحة في تلك الأحكام الفطرية البديهية أقيسة نظرية، والنظريات مؤلفة من البديهيات، فلو جاز القدح في البديهيات بالنظريات لزم فساد البديهيات والنظريات، فإن فساد الأصل يستلزم فساد فرعه، فتبين أن من سَوَّغَ القدح في القضايا البديهية الأولية [الفطرية بقضايا] نظرية^(٢)، فقوله باطل يستلزم فساد العلوم العقلية بل والسمعية. وأيضاً، لفظ «الوهم» في اللغة العامة يُراد به الخطأ، وأنت أردت به قوة تدرك ما في الأجسام من المعاني التي ليست محسوسة. وحيثُذا فالحاكم بهذا الامتناع إن كان حكمه به في غير جسم فليس هو الوهم، وإن كان إنما حكمه به في جسم فحكمه صادق فيه. فلم قلت : إن هذا هو حكم الوهم فيما لا يقبل حكمه فيه ؟

ومعلوم أن ما تحكم به^(٣) الفطرة السليمة من القضايا الكلية المعلومه

(١) ن، م : فيُعرف من هذا . (٢) ن (فقط) : البديهية الأولية النظرية، وهو خطأ.

(٣) ن، م : ما لا تحكم به، وهو خطأ.

لها، ليس فيها ما يحصل^(١) بعضه من حكم الوهم الباطل وبعضه من حكم العقل الصادق، وإنما يُعلم أن الحكم من حكم الوهم الباطل إذا عُرف بطلانه. فأما أن يدعى بطلانه بدعوى كونه من حكم الوهم فهذا غير ممكن، [ويستطرد هذه الأمور له موضع آخر]^(٢).

والمقصود هنا أن هذا المبتدع وأمثاله من نفاة ما أثبتته الله ورسوله لنفسه من معاني الأسماء والصفات من الجهمية والمعتزلة، ومن وافقهم من المتفلسفة والرافضة [وغيرهم]^(٣)، لا يعتمدون فيما يقولونه على دليل صحيح لا سمعي ولا عقلي.

أما السمعيات فليس معهم نص واحد يدل على قولهم [لا قطعاً ولا ظاهراً]^(٤)، ولكن نصوص الكتاب والسنة متظاهرة على نقيض^(٥) قولهم، ودالة على ذلك أعظم من دلالتها على المعاد والملائكة وغير ذلك مما أخبر الله به ورسوله.

ولهذا سلط الله عليهم^(٦) الدهرية المنكرون للقيامة ولمعاد الأبدان، وقالوا: إذا جاز لكم أن تتأولوا ما ورد في الصفات، جاز لنا أن نتأول ما ورد في المعاد.

وقد أجابوهم بأننا قد علمنا ذلك بالاضطرار من دين الرسول.

(١) ن (فقط): ما يحكم، وهو تحريف.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٣) وغيرهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٥) ن: بعض، وهو خطأ.

(٦) أ، ب: ولهذا تسلط عليهم؛ م: ولهذا سلط عليهم.

فقال لهم أهل الإثبات : وهكذا العلم بالصفات^(١) في الجملة هو مما يُعلم بالضرورة مجيء الرسول به ، وذكره في الكتاب والسنة أعظم من ذكر الملائكة والمعاد ، مع أن المشركين من العرب لم تكن تنازع فيه كما كانت تنازع في المعاد ، مع أن التوراة مملوءة من ذلك ، ولم ينكره الرسول على اليهود كما أنكر عليهم ما حَرَّفوه وما وصفوا به الربَّ من النقائص ، كقولهم : ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [سورة آل عمران : ١٨١] و﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ﴾ [سورة المائدة : ٦٤] [ونحو ذلك]^(٢) ، وذلك مما يدل على أن الله^(٣) أظهر في السمع والعقل من المعاد ، فإذا كانت نصوص المعاد لا [يجوز]^(٤) تحريفها فهذا بطريق الأولى ، وهذه الأمور مبسطة في موضع آخر^(٥) .

الجواب الثاني

والجواب الثاني : ^(٦) أن يُقال : هذا الدليل قد عُرف ضعفه ، لأنه إذا

١٨٦/١

كان هذا الحادث ليس بدائم ، وهذا ليس بدائم باق ، يجب أن يكون نوع الحادث ليست بدائمة^(٧) باقية كما أنه إذا كان هذا الحادث ليس بباق ، [وهذا الحادث ليس بباق]^(٨) ، يجب أن يكون نوع الحادث ليس بباق .

(١) ب : فيقال لهم : وهكذا الإثبات وكذا العلم بالصفات ؛ ا : مثل نسخة (ب) إلا أن فيها .

فقال لهم . . . الخ . وأما المثبت فهو عن (ن) ، (م) .

(٢) ونحو ذلك : زيادة في (أ) ، (ب) . (٣) ن ، م : على أنه .

(٤) يجوز : ساقطة من (ن) ، (م) . (٥) ن ، م : في موضعها .

(٦) بدأ الجواب الأول على دليل الرافضة والمعتزلة ص ١٤٦ .

(٧) أ ، ب : دائمة .

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) (فقط) . وفي (أ) ، (ب) : وهذا ليس بباق .

بل هي باقية دائمة في المستقبل في الكتاب^(١) والسنة وإجماع سلف الأمة وجمهورها^(٢)، كما قال تعالى : ﴿أَكُلُّهَا ذَاتِمٌ وَظِلُّهَا﴾ [سورة الرعد : ٢٥]، والمراد دوام نوعه^(٣)، لا دوام كل فرد فرد.

قال تعالى : ﴿لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ﴾ [سورة التوبة : ٢١]، والمقيم هو نوعه. وقال : ﴿إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَالَهُ مِنْ نَفَادٍ﴾ [سورة ص : ٥٤]، والمراد أن نوعه لا ينفد، وإن كان كل جزء منه ينفد، أى ينقضى وينصرم^(٤).

وأيضاً، فإن ذلك يستلزم حدوث الحوادث بلا سبب، وذلك ممتنع في صريح العقل. وهذا الدليل هو أصل الكلام الذى ذمه السلف وعابوه، لأنهم رأوه باطلا لا يقيم حقاً ولا يهدم باطلا، [وقد تقدم الكلام على هذا في مسألة الحدوث]^(٥).

وتمام كشف^(٦) ذلك أن نقول فى :

الوجه الخامس^(٧) : إن الناس عليهم أن يؤمنوا بالله ورسوله، فيصدقوه

فيما أخبر، ويطيعوه فيما أمر، فهذا أصل السعادة وجماعها.

(١) ن، م، أ: بالكتاب.

(٢) ن، م: وإجماع الأئمة.

(٣) ن، م: دوام وقوعه.

(٤) أ، ب: ويتصرم.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٦) كشف: ساقطة من (أ)، (ب).

(٧) الوجه الخامس: كذا فى (ب)، (أ)، (ن)، (م) ويبدو أن ابن تيمية يصل كلامه هنا بأول

كلامه فى الوجه الخامس من الوجوه التى رد بها على القسم السابق من كلام ابن المطهر

(ص ٩٧-٩٩) وأول الوجه الخامس فى ص ١٠٢ من هذا الجزء.

والقرآن كله يقرر هذا الأصل . قال تعالى : ﴿الْم * ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ * أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [سورة البقرة : ١-٥] ، فقد وصف سبحانه بالهدى والفلاح المؤمنين الموصوفين في هذه الآيات .

وقال تعالى لما أهبط آدم من الجنة : ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى * وَمَن أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا * قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتْهَا كَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى﴾ [سورة طه : ١٢٣-١٢٦] ، فقد أخبر أن من اتبع الهدى الذي أتانا منه ، وهو ما جاءت به الرسل ، فلا يضل ولا يشقى ، ومن أعرض عن ذكره ، وهو الذكر الذي أنزله ، وهو كتبه التي بعث بها رسله^(١) ، بدليل أنه قال بعد ذلك : ﴿كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتْهَا كَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى﴾ .

والذكر مصدر يُضَاف تارة^(٢) إلى الفاعل وتارة إلى المفعول ، كما يقال : دَقُّ الثوب ، ودَقُّ القَصَار^(٣) ، ويقال^(٤) : أَكَلُ زَيْدٌ ، وَأَكَلُ الطَّعَامَ .

(١) ن : التي بعثت به الرسل ؛ م : الذي بعث بها الرسل .

(٢) أ ، ب : تارة يضاف .

(٣) قصر الثوب وقصره (بتضعيف الصاد) قصارة وقصرا حوره ودقه بالقصرة ، وهي قطعة من الخشب ، وفاعل ذلك القصار (انظر : اللسان) .

(٤) ن : نقول ؛ م : ونقول .

ويقال : ذَكَرُ اللهُ ، أى ذَكَرُ العبدُ اللهُ^(١) . ويُقال : ذَكَرُ اللهُ ، أى ذَكَرُ اللهُ الذى ذَكَرَهُ هو مثلُ ذَكَرِهِ عِبدِهِ^(٢) ، ومثل القرآن الذى هو^(٣) ذَكَرَهُ .

وقد يضاف الذكر إضافة الأسماء المحضة ، فقوله : ﴿ذَكَرَى﴾ إن أضيف إضافة المصادر ، كان^(٤) المعنى : الذكر الذى ذكرته ، وهو كلامه الذى أنزله ، وإن أضيف إضافة الأسماء المحضة ، فذكره هو ما اختص به من الذكر ، والقرآن مما^(٥) اختص به من الذكر .

قال تعالى : ﴿وَهَذَا ذِكْرٌ مُبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ﴾ [سورة الأنبياء : ٥٠] ، وقال : ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٍ﴾ [سورة الأنبياء : ٢] ، وقال : ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ﴾ [سورة يس : ٦٩] ، وقال : ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [سورة النحل : ٤٤] ، وقال فيما يذكره من^(٦) ضمان الهدى والفلاح لمن اتبع الكتاب والرسول : ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [سورة الأعراف : ١٥٧] ، وقال : ﴿الرَّكِيبُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [سورة إبراهيم : ١] ، ونظائره فى القرآن كثيرة .

وإذا كان كذلك ، فالله سبحانه بعث الرسل بما يقتضى الكمال من

الإتيات المفصل
لصفات الكمال
والنقى المجمل
لصفات النقص

(١) أ ، ب : ذكر العبد الله ؛ ن : أى ذكر الله أى ذكر العبد الله .

(٢) ن : ويقول ذكر الله أى ذكر الله هو ذكره مثل ذكر عبده ؛ م : ويقول : ذكر الله أى ذكر الله الذى

هو ذكره وهو مثل ذكره عبده .

(٣) هو : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) ن ، م : المصدر فكان .

(٥) أ ، ب : فى .

(٦) ن ، م : ما .

إثبات أسمائه وصفاته على وجه التفصيل، والنفي على طريق الإجمال للنقص والتمثيل. فالرب تعالى^(١) موصوف بصفات الكمال [التي لا غاية فوقها، منزّه عن النقص بكل وجه ممتنع، وأن يكون له مثيل في شيء من صفات الكمال]^(٢)، فأما صفات النقص فهو منزّه عنها مطلقاً وأما صفات الكمال فلا يماثله - بل ولا يقاربه -^(٣) فيها شيء من الأشياء.

١٨٧/١

والتنزيه يجمعه نوعان: نفي النقص، ونفي / مماثلة غيره له في صفات الكمال، كما دل على ذلك سورة: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وغيرها [من القرآن]^(٤)، مع دلالة العقل على ذلك، وإرشاد القرآن إلى ما يدل على ذلك من العقل.

بل قد أخبر الله أن في الآخرة من أنواع النعيم ما له شبه^(٥) في الدنيا، كأنواع المطاعم والمشارب والملابس والمناكح وغير ذلك، وقد قال ابن عباس: ليس في الدنيا مما في الجنة إلا الأسماء^(٦)، فحقائق تلك

(١) ن، م: والرب سبحانه.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٣) ن، م: فلا تماثله بل ولا تقارنه.

(٤) من القرآن: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م: ما ليس له شبه، وهو خطأ.

(٦) أورد الطبري هذا الأثر في تفسيره لقول الله تعالى: (وَأَتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا) [سورة البقرة: ٢٥]

وقد ذكره بإسنادين (ط. المعارف) ٣٩١/١-٣٩٢.

«حدثني أبو كريب، قال: حدثنا الأشجعي - ح - وحدثنا محمد بن بشار، قال حدثنا مؤمل، قال جميعاً: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس. قال أبو كريب في حديثه عن الأشجعي: لا يشبه شيء مما في الجنة ما في الدنيا إلا الأسماء. وقال ابن بشار في حديثه عن المؤمل، قال: ليس في الدنيا مما في الجنة إلا الأسماء. وأما الإسناد الثاني فهو: حدثنا عباس بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبيد، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس قال: ليس في الدنيا من الجنة شيء إلا الأسماء.

أعظم من حقائق هذه بما^(١) لا يُعرف قدره، وكلاهما مخلوق، والنعيم [الذى]^(٢) لا يُعرف جنسه قد أجمله الله [سبحانه وتعالى]^(٣) بقوله : ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [سورة السجدة : ١٧] .

وفى الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم [أنه]^(٤) قال : «يقول الله تعالى : أعددت^(٥) لعبادى الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر»^(٦)

فإذا كان هذان المخلوقان متفقين فى الاسم مع أن بينهما فى الحقيقة

ونقل ذلك ابن كثير فى تفسيره لهذه الآية وقال : «رواه ابن جرير، من رواية الثورى، وابن أبى حاتم من حديث أبى معاوية كلاهما عن الأعمش به». وقال السيوطى فى «الدر المشهور» فى تفسيره لتلك الآية «وأخرج مسدد وهناد فى الزهد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى البعث عن ابن عباس قال : «ليس فى الدنيا مما فى الجنة إلا الأسماء» .

(١) ن : مما ؛ م : لما .

(٢) الذى : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) سبحانه وتعالى : زيادة فى (أ) ، (ب) .

(٤) أنه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٥) ن ، م : يقول الله إني أعددت .

(٦) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى : البخارى ١١٨/٤ (كتاب بدء الخلق، باب ما

جاء فى صفة الجنة وأنها مخلوقة)، ١١٦/٦ (كتاب تفسير القرآن، باب تفسير سورة تنزيل

السجدة)، ١٤٤/٩ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى : (يريدون أن يبدلوا كلام الله)؛

مسلم ٢١٧٤/٤ (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، أول الكتاب من ثلاثة طرق)؛ سنن

الترمذى ٢٦/٥ (كتاب التفسير، باب تفسير سورة السجدة)؛ سنن ابن ماجه ١٤٤٧/٢

(كتاب الزهد، باب صفة الجنة)؛ سنن الدارمى ٣٣٥/٢ (كتاب الرقائق، باب ما أعد

الله لعباده الصالحين)؛ المسند (ط . المعارف) ٤٦/١٧، ١٠٤/١٩

تبايناً لا يعرف في الدنيا قدره^(١)، فمن المعلوم أن ما يتصف به الربُّ من صفات الكمال مبين لصفات خلقه أعظم من مباينة مخلوق لمخلوق، ولهذا قال أعلم^(٢) الخلق بالله في [الحديث] الصحيح^(٣) : «لا أحصى ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك»^(٤).

وقال في الدعاء [المأثور]^(٥) الذي رواه أحمد وابن حبان في صحيحه، عن ابن مسعود رضى الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال : «ما أصاب عبداً همٌّ قط ولا حزن فقال : اللهم إني عبدك [ابن عبدك]^(٦) وابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ فيَّ حكمك، عدلٌ فيَّ قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته^(٧) أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب

(١) ن، م : مع أن بينهما تفاوت في الحقيقة تبايناً لا يعرف قدره في الدنيا.

(٢) ن، م : أعظم.

(٣) ((٣)) ن : في الصحيح ؛ م : في الصحاح.

(٤) الحديث عن عائشة رضى الله عنها في : مسلم ٣٥٢/١ (كتاب الصلاة، باب ما يقال

في الركوع والسجود)، وأوله : فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من الفرائض

فالتمسته فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد، وهما منصوبتان، وهو يقول :

«اللهم أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصى

ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك». والحديث في : سنن أبي داود ٣٢٢/١ (كتاب

الصلاة، باب في الدعاء في الركوع والسجود) ؛ سنن الترمذى ١٨٧/٥ (كتاب الدعوات

باب حدثنا الأنصاري أخبرنا معن . . .) ؛ سنن ابن ماجه ١٢٦٢/٢-١٢٦٣ (كتاب الدعاء،

باب ما تعوذ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم) ؛ المسند (ط. الحلبي) ٥٨/٦، ٢٠١.

(٥) المأثور : ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ابن عبدك : ساقطة من (ن) فقط.

(٧) ب : وأنزلته في كتابك وعلمته.

عندك، أن تجعل القرآن^(١) ربيع قلبي، ونور صدري^(٢)، وجلاء حزني،
 وذهاب همّي وغمّي؛ إلا أذهب الله همّه وغمّه، وأبدله مكان حزنه
 فرحاً^(٣)». قالوا: يا رسول الله، أفلا نتعلمهن؟ قال: «بلى، ينبغي لكل
 من سمعهن أن يتعلمهن»^(٤). فبين^(٥) أن الله أسماء استأثر بها في علم
 الغيب عنده لا يعلمها ملك ولا نبي.

وأسماءه تتضمن صفاته، ليست أسماء أعلام محضة، كاسمه:
 العليم، والقدير، والرحيم، والكريم، والمجيد، والسميع، والبصير،
 وسائر أسمائه الحسنی سبحانه وتعالى.

وهو سبحانه مستحق للكمال المطلق، لأنه واجب الوجود بنفسه،
 يمتنع العدم عليه، ويمتنع^(٦) أن يكون مفتقراً إلى غيره بوجه من الوجوه،
 إذ لو افتقر إلى غيره بوجه من الوجوه كان محتاجاً إلى الغير، والحاجة
 إما إلى^(٧) حصول كمال له، وإما إلى دفع ما ينقص كماله، ومن احتاج

(١) أ، م، ب: القرآن العظيم.

(٢) م: بصرى.

(٣) أ، ب: مكانه فرحاً.

(٤) الحديث عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه فى المسند (ط. المعارف) ٢٦٦-٢٦٨/٥

(رقم ٣٧١٢)، ١٥٣-١٥٤/٦، رقم (٤٣١٨) وصححه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله وتكلم

عليه طويلاً ٢٦٦-٢٦٨/٥. وقال المنذرى (الترغيب والترهيب ٢٧٦/٣): «رواه أحمد

والبزار وأبو يعلى وابن حبان فى صحيحه والحاكم». والحديث فى المستدرک للحاكم

٥٠٩-٥١٠. وانظر تعليقه وتعليق الذهبى . . .

(٥) فبين: معطوفة على قوله: ولهذا قال أعلم الخلق . . . وقال فى الدعاء المأثور. وفى (ن)،

(م): فبين.

(٦) ن (فقط): ويمكن، وهو خطأ. (٧) ن، م: والحاجة سواء كانت إما إلى . . .

فى شىء من كماله إلى غيره لم يكن كماله موجوداً بنفسه، بل بذلك الغير، وهو بدون ذلك الكمال ناقص، والناقص لا يكون واجباً بنفسه، بل ممكناً مفتقراً إلى غيره؛ لأنه لو كان واجباً بنفسه مع كونه ناقصاً مفتقراً إلى كمال من غيره، لكان الذى يعطيه الكمال : إن كان ممكناً فهو مفتقر إلى واجب آخر، والقول فى هذا كقولنا فى الأول؛ وإن كان واجباً ناقصاً فالقول فيه كقولنا فى الأول؛ وإن كان واجباً كاملاً فهذا هو الواجب بنفسه، وذلك الذى قُدِّرَ واجباً ناقصاً فهو مفتقر إلى هذا فى كماله، وذلك^(١) غنى عنه، فهذا هو ربُّ ذلك، وذلك عبده، ويمتنع مع كونه مربوباً معبداً أن يكون واجباً، ففرض كونه واجباً ناقصاً محال.

وأيضاً، فيمتنع أن يكون نفس ما هو واجب بنفسه فيه نقص يفتقر فى زواله إلى غيره، لأن ذلك النقص حينئذ يكون ممكن الوجود وإلا لما قبله، وممكن العدم وإلا لكان لازماً له لا يقبل الزوال. والتقدير أنه يمكن^(٢) زواله بحصول الكمال الممكن الوجود، فإن ما هو ممتنع لا يكون كاملاً، وما هو ممكن : فيما أن يكون للواجب أو من الواجب، ويمتنع أن يكون المخلوق أكمل من الخالق، فالخالق^(٣) الواجب بنفسه أحق بالكمال الممكن الوجود الذى لا نقص فيه، فلا تكون ذاته مستلزماً لذلك الكمال، فيكون ذلك الكمال - إذا وجد - / مفتقراً إليه وإلى ذلك الغير الآخر، يحصل بهما جميعاً، وكل منهما واجب بنفسه فلا يكون

(١) ن، م: وهذا.

(٢) ن: يمكن.

(٣) أ، ب: والخالق.

ذلك الأثر لا من هذا ولا من هذا، بل هو شيء^(١) منفصل عنهما.
وتحقيق ذلك أن كمال الشيء هو من نفس الشيء وداخل فيه،
فالواجب بنفسه لا يكون واجباً إن لم يكن ما هو داخل^(٢) في نفسه واجب
الوجود لا يفتقر فيه إلى سبب منفصل عنه، فمتى افتقر فيما هو داخل فيه
إلى سبب منفصل عنه لم تكن نفسه واجبة بنفسه، وما لا يكون داخلاً في
نفسه لا يكون من كماله أيضاً، بل يكون شيئاً مباحيناً له، وإنما يكون ذلك
شيئين أحدهما واجب بنفسه والآخر شيء قرن به وضم إليه.
وأيضاً، فنفس واجب الوجود هو أكمل الموجودات، إذ الواجب أكمل
من الممكن بالضرورة، فكل كمال ممكن له : إن كان لازماً له امتنع أن
يكون كماله مستفاداً من غيره، أو أن^(٣) يحتاج فيه إلى غيره.
وإن لم يكن لازماً له : فإن لم يكن قابلاً له مع قبول غيره من
الممكنات له، كان الممكن أكمل من الواجب، وما لا يقبله [لا]^(٤)
واجب ولا ممكن ليس كمالاً؛ وإن كان قابلاً له ولم تكن ذاته مستلزماً^(٥)
له، كان غيره معطياً له إياه، والمعطى للكمال هو أحق بالكمال، فيكون
ذلك المعطى أكمل منه، وواجب الوجود لا يكون غيره أكمل منه.
وإذا قيل : ذلك الغير واجب أيضاً.

(١) ن، م : بل هو من شيء، والصواب من (ب)، (أ).

(٢) ب : إن لم يكن هو داخلاً : أ : إن لم يكن هو داخل . وأحسب أن الصواب هو الذي أثبتته

عن (ن)، (م).

(٣) ب : وأن.

(٤) لا : زيادة في (أ)، (ب).

(٥) ن، م : لازمة.

فإن لم يكن كاملاً بنفسه كان كل منهما معطياً للآخر الكمال . وهذا ممتنع ، [لأنه]^(١) يستلزم كون كل من الشيئين مؤثراً في الآخر أثراً لا يحصل إلا بعد تأثير الآخر، فإن هذا لا يفيد ذلك الكمال للآخر حتى يكون كاملاً، ولا يكون كاملاً حتى يفيد الآخر الكمال، وهذا ممتنع، كما يمتنع أن لا يوجد هذا حتى يوجد^(٢) ذلك، ولا يوجد ذلك حتى يوجد هذا.

وإن كان ذلك الغير واجباً كاملاً بنفسه مكماً لغيره^(٣)، والآخر واجب ناقص يحتاج في كماله إلى ذلك الكامل المكمل، كان جزء منه مفتقراً إلى ذلك ؛ وما افتقر جزء منه إلى غيره لم تكن جملة واجبة بنفسها .

وإيضاح ذلك : أن الواجب بنفسه : إما أن يكون شيئاً واحداً لا جزء له، أو يكون أجزاء . فإن كان شيئاً واحداً لا جزء له، امتنع أن يكون له بعض، فضلاً عن أن يُقال : بعضه يفتقر إلى الغير وبعضه لا يفتقر إلى الغير، وامتنع أن يكون شيئين : أحدهما نفسه، والآخر كماله .

وإن قيل : هو جزءان أو أجزاء، كان الواجب هو مجموع تلك الأجزاء، فلا يكون واجباً بنفسه حتى يكون المجموع واجباً بنفسه، *فمتى كان البعض مفتقراً إلى سبب منفصل عن المجموع لم يكن واجباً بنفسه* .

(١) لأنه : ساقطة من (ن)، (م) .

(٢) ن، م : يوجد .

(٣) ن، م : بكمال لغيره .

- : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

وهذا المقام برهان بَيِّن لمن تأمله . وبيانه أن الناس متنازعون في إثبات الصفات لله : فأهل السنة يثبتون الصفات لله ، وكثير من الفلاسفة والشيعة يوافقهم على ذلك . وأما الجهمية وغيرهم - كالمعتزلة^(١) ومن وافقهم من الشيعة والفلاسفة كابن سينا ونحوه - فإنهم ينفون الصفات عن الله تعالى ، ويقولون^(٢) : إن إثباتها تجسيم وتشبيه وتركيب^(٣) .

عمدة الفلاسفة
على نفس
الصفات هي
حجة التركيب

وعمدة ابن سينا [وأمثاله]^(٤) على نفيها هي^(٥) حجة التركيب ، وهو أنه لو كان له صفة لكان مركباً ، والمركب مفتقر إلى جزئيه ، وجزءاه^(٦) غيره ، والمفتقر إلى غيره لا يكون واجباً بنفسه .

وقد تكلم الناس على إبطال هذه الحجة من وجوه كثيرة بسبب أن لفظ : «التركيب» و«الجزء» و«الافتقار» و«الغير» ألفاظ مجملة .

فيراد بالمركب ما ركبته غيره ، وما كان متفرقاً فاجتمع ، وما يقبل التفريق . والله سبحانه منزّه عن هذا بالاتفاق ، وأما الذات الموصوفة بصفات لازمة لها ، فإذا سُمِّيَ المسمَّى هذا تركيباً ، كان هذا اصطلاحاً له ليس هو المفهوم من لفظ المركب .

لفظ المركب

والبحث إذا كان في المعاني العقلية لم يلتفت / فيه إلى اللفظ .

١٨٩ / ١

(١) ن ، م : من المعتزلة .

(٢) ن ، م : فهم ينفون الصفات لله ويقولون . .

(٣) ن : تشبيه وتجسيم وتركيب ؛ م : سنة وتركيب .

(٤) وأمثاله : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٥) ن ، م : هو .

(٦) ن : جزؤه .

فيقال : هب أنكم سميتم هذا تركيباً^(١) فلا دليل لكم على نفيه . ومن هذا الوجه ناظرهم أبو حامد الغزالي في «التهافت» .

وكذلك لفظ «الجزء» يُراد به بعض الشيء الذي رُكِبَ منه ، كأجزاء المركبات من الأطعمة والنباتات والأبنية^(٢) ، وبعضه الذي يمكن [فصله]^(٣) عنه كأعضاء الإنسان ، ويراد به صفته اللازمة له كالحوانية للحيوان والإنسانية للإنسان والناطقية للناطق ، ويراد به بعضه الذي لا يمكن تفريقه كجزء الجسم الذي لا يمكن مفارقتة له : إما الجوهر الفرد ، وإما المادة والصورة عند من يقول بثبوت ذلك [ويقول : إنه]^(٤) لا يوجد إلا بوجود الجسم ، وإما غير ذلك عند من لا يقول بذلك .

فإن الناس متنازعون في الجسم : هل هو مركب من المادة والصورة ، أو من الجواهر المنفردة ، أو لا من هذا [ولا من هذا]^(٥) ؟ على ثلاثة أقوال . وأكثر العقلاء على القول الثالث كالهشامية والنجارية والضرارية والكلابية [والأشعرية]^(٦) وكثير من الكرامية ، وكثير من أهل الفقه والحديث والتصوف والمتفلسفة وغيرهم .

والمقصود هنا أن لفظ «الجزء»^(٧) له عدة معان بحسب

(١) ن ، م : مركبا .

(٢) ن ، م : من الأطعمة والأبنية والنبات .

(٣) فصله : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) ويقول إنه : ساقطة من (ن) .

(٥) ولا من هذا : ساقطة من (ن) .

(٦) والأشعرية : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) ن ، م : الحركة ، وهو تحريف من الناسخ .

الاصطلاحات. وكذلك لفظ «الغير» يُراد به ما باين^(١) الشيء، فصفة الموصوف وجزؤه ليس غيراً له بهذا الاصطلاح، وهذا هو الغالب على الكُلابية والأشعرية، وكثير من أهل الحديث والتصوف والفقهاء أتباع الأئمة الأربعة، وكثير من الشيعة.

وقد يقولون: الغيران ما جاز مفارقة أحدهما الآخر^(٢) / بزمان أو مكان أو وجود، وقد يراد بلفظ «الغير»^(٣) ما لم يكن هو الآخر، وهذا هو الغالب على اصطلاح المعتزلة والكرامية ومن وافقهم من الشيعة والفلاسفة.

وكذلك لفظ «الافتقار» يراد به [التلازم]^(٤)، ويراد به افتقار المعلول إلى علتها الفاعلة، ويراد به افتقاره إلى محله وعلته القابلة^(٥).

وهذا اصطلاح المتفلسفة الذين يقسمون لفظ العلة إلى: «فاعلية وغائية ومادية وصورية»، ويقولون: المادة - وهي القابل - والصورة هما علتنا الماهية^(٦)، والفاعل والغاية هما علتنا وجود الحقيقة. وأما سائر النظائر فلا يسمون المحل الذي هو القابل علة.

فهذه الحججة التي احتج بها هؤلاء الفلاسفة ومن وافقهم على نفي الصفات مؤلفة من ألفاظ مجملة.

فإذا قالوا: «لو كان موصوفاً بالعلم والقدرة ونحو ذلك من الصفات

(١) ن، م: ما باين.

(٢) ن، م: للآخر.

(٣) ن، م: الغيرين.

(٤) التلازم: ساقطة من (ن).

(٥) ن، م: المقابلة.

(٦) : الكلام المقابل لهذه العبارات في نسختي (ن)، (م) ناقص ومضطرب.

لكان مركباً، والمركب مفتقر إلى جزئه، وجزؤه غيره^(١)، والمفتقر إلى غيره لا يكون واجباً بنفسه».

قيل لهم : قولكم : «لكان مركباً».

إن أردتم به : لكان غيره قد ركبّه، أو لكان مجتمعاً بعد افتراقه، أو لكان قابلاً للتفريق، فاللازم^(٢) باطل، فإن الكلام هو في^(٣) الصفات اللازمة للموصوف التي يمتنع وجوده بدونها. فإن الرب [سبحانه]^(٤) يمتنع أن يكون موجوداً وهو ليس بحى ولا عالم ولا قادر، وحياته وعلمه وقدرته صفات لازمة لذاته.

وإن أردتم بالمركب الموصوف^(٥) أو ما يشبه ذلك.

قيل لكم^(٦) : ولم^(٧) قلتُم : إن ذلك ممتنع ؟

قولهم : «والمركب مفتقر إلى غيره».

قيل : أما المركب بالتفسير الأول فهو مفتقر إلى ما يباينه، وهذا ممتنع على الله. وأما الموصوف بصفات الكمال اللازمة لذاته الذي سميتوه أنتم مركباً، فليس في اتصافه هنا بما يوجب كونه مفتقراً إلى مباين له. فإن قلتُم : هي غيره، وهو لا يوجد إلا بها، وهذا افتقار إليها.

(١) ن، م : إلى جزئه وغيره.

(٢) ن : فاللازم.

(٣) ن، م : من.

(٤) سبحانه : زيادة في (أ)، (ب).

(٥) ن، م : للموصوف، وهو تحريف.

(٦) ن : لهم.

(٧) أ، ب : ولو.

قيل لكم^(١) : إن أردتم بقولكم : «هى غيره» أنها مباينة له، فذلك باطل^(٢). وإن أردتم أنها ليست إياه، قيل لكم^(٣) : وإذا لم تكن الصفة هى الموصوف فأى محذور فى هذا؟
فإذا قلتى : هو مفتقر إليها.

قيل : أتريدون بالافتقار أنه مفتقر إلى فاعل يفعله، أو محل يقبله؟ أم تريدون أنه مستلزم لها فلا يكون / موجوداً إلا وهو متصف بها؟
فإن أردتم الأول، كان هذا باطلاً، وإن أردتم الثانى، قيل : وأى محذور فى هذا؟

١٩٠ / ١

وإن قلتى : هى مفتقرة إليه^(٤).

قيل : أتريدون أنها مفتقرة إلى فاعل يبدعها، أو^(٥) إلى محل تكون موصوفة به؟

أما الثانى فأى محذور فيه؟ وأما الأول فهو باطل^(٦)، إذ الصفة اللازمة للموصوف لا يكون فاعلاً لها.

وإن قلتى : هو موجب لها، أو علة لها، أو مقتضى لها، فالصفة إن كانت واجبة، فالواجب لا يكون معلولاً، ويلزم تعدد الواجب وهو الصفة والموصوف؛ وإن كانت ممكنة بنفسها، فالممكن بنفسه لا يوجد

(١) ن : لهم.

(٢) ن، م : ... له فباطل.

(٣) لكم : ساقطة من (١)، (ب).

(٤-٤) : ساقط من (ب) فقط.

(٥) ن، م : أم.

(٦) ا، ب : وأما الأول فباطل.

إلا بموجب، فتكون الذات هي الموجبة، والشئ الواحد لا يكون فاعلاً وقابلاً.

قيل لكم : لفظ الواجب بنفسه والممكن بنفسه قد صار فيه اشتراك في خطابكم، فقد يراد بالواجب بنفسه ما لا مبدع له ولا علة فاعلة، ويراد بالواجب بنفسه^(١) ما لا مبدع له ولا محل، ويراد بالواجب بنفسه ما لا يكون له^(٢) صفة لازمة ولا [يكون] موصوفاً ملزوماً^(٣).

فإن أردتم بالواجب بنفسه ما لا مبدع له ولا علة فاعلة فالصفة واجبة بنفسها، وإن أردتم ما لا محل له يقوم به فالصفة ليست واجبة بنفسها بل الموصوف هو الواجب بنفسه، وإن أردتم بالواجب ما ليس بملزوم لصفة ولا لازم فهذا لا حقيقة له، بل هذا لا يوجد إلا في الأذهان لا في الأعيان، وأنتم قدّرتُم شيئاً في أذهانكم ووصفتموه بصفات يمتنع معها^(٤) وجوده، فجعلتم ما هو واجب الوجود بنفسه ممتنع الوجود، وهذه الأمور قد بسطت في غير هذا الموضع.

والغرض هنا^(٥) التنبيه على هذا، إذ المقصود في هذا المقام يحصل على التقديرين، فنقول : واجب الوجود بنفسه سواء قيل بثبوت الصفات له وسُمّي ذلك تركيباً أولم يُسمّ، أو قيل بنفى الصفات عنه، يمتنع أن

(١) ن، م : بالموجب بنفسه

(٢) له : ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) في النسخ الأربع : ولا موصوفاً ملزوماً، وإثبات كلمة (يكون) يقيم العبارة لغة ومعنى.

(٤) ن : بها.

(٥) أ، ب : والمقصود والغرض هنا . الخ.

يكون مفتقراً إلى شيء مباين له . وذلك أنه إذا^(١) قُدِّر أنه ليس فيه معانٍ متعددة بوجه من الوجوه - كما يظنه من يظنه من نفاة الصفات - فهذا يمتنع أن يكون له كمال مغاير له ، وأن يكون شيئين ، وحينئذ فلو كان فيه ما هو مفتقر إلى غيره للزم تعدد المعاني فيه ، وهذا ممتنع على التقديرين^(٢) .

وإن قيل : إن فيه معانٍ متعددة ؛ فواجب الوجود هو مجموع تلك الأمور المتلازمة ، إذ يمتنع وجود شيء منها دون شيء ، وحينئذ فلو افتقر شيء من ذلك المجموع إلى أمر منفصل لم يكن واجب الوجود ، فهو سبحانه مستلزم لحياته وعلمه وقدرته وسائر صفات كماله ، وهذا هو الموجود الواجب بنفسه ، وهذه الصفات لازمة لذاته وذاته مستلزمة لها ، وهي داخلة في مسمى اسم نفسه ، وفي سائر أسمائه تعالى ، فإذا كان واجباً بنفسه وهي داخلة في مسمى اسم نفسه^(٣) لم يكن موجوداً إلا بها ، فلا يكون مفتقراً فيها إلى شيء مباين له أصلاً .

ولو قيل : إنه يفتقر في كونه حياً أو عالماً أو قادراً إلى غيره ، فذلك الغير : إن كان ممكناً كان مفتقراً إليه ، وكان هو سبحانه ربه ، فيمتنع أن يكون ذلك مؤثراً فيه لأنه يلزم أن يكون هذا مؤثراً في هذا ، وهذا مؤثراً في هذا ، وتأثير كل منهما في الآخر لا يكون إلا بعد حصول أثره فيه ، لأن التأثير لا يحصل إلا مع كونه حياً عالماً قادراً ، فلا يكون هذا حياً عالماً قادراً

(١) ن ، م : إن .

(٢) ا : وذلك ممتنع مفتقر على التقدير ؛ ب : وذلك ممتنع على التقديرين ، وكلمة «مفتقر»

لا تتفق مع سياق الجملة .

(٣) ن ، م : في مسمى اسمه .

حتى يجعله الآخر كذلك، "ولا يكون هذا حياً عالماً قادراً حتى يجعله الآخر كذلك"، فلا يكون أحدهما حياً عالماً قادراً/ إلا بعد أن يجعل الذى جعله حياً عالماً قادراً [حياً عالماً قادراً]، ولا يكون حياً عالماً قادراً [إلا بعد كونه حياً عالماً قادراً] بدرجتين.

وهذا كله مما يُعلم امتناعه بصريح العقل، وهو من المعارف الضرورية التى لا ينازع فيها العقلاء، وهذا من الدُّور القبلى : دور العلل ودور الفاعلين ودور المؤثرين، / وهو ممتنع باتفاق العقلاء، بخلاف دور المتلازمين، وهو أنه لا يكون هذا إلا مع هذا^(١) ولا يكون هذا إلا مع هذا^(٢)، فهذا جائز سواء كانا لا فاعل لهما كصفات [الله]^(٣)، أو كانا مفعولين والمؤثر التام فيهما غيرهما.

وهذا جائز^(٤)، فإن الله يخلق الشيثين مع اللدين لا يكون أحدهما إلا مع الآخر : كالأبوة والبنوة، فإن الله إذا خلق الولد فنفس خلقه للولد جعل هذا أباً وهذا ابناً، وإحدى الصفتين لم تسبق الأخرى ولا تفارقها، بخلاف ما إذا كان أحد الأمرين هو من تمام المؤثر فى الآخر فإن هذا ممتنع، فإن الأثر لا يحصل إلا بالمؤثر التام، فلو كان تمام هذا المؤثر من

(١-١) : ساقط من (أ)، (ب).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٤-٤) : ساقط من (أ)، (ب).

(٥) لفظ الجلالة غير موجود فى (ن).

(٦) وهذا جائز : ساقطة من (ن).

تمام ذلك^(١)، وتمام ذلك المؤثر من تمام هذا^(٢)، كان كل من التمامين^(٣) متوقفاً على تمام مؤثره، وتمام مؤثره موقوفاً عليه نفسه، فإن الأثر لا يوجد إلا بعد تمام مؤثره، فلا^(٤) يكون كل من الأثرين من تمام نفسه التي تم تأثيرها به، فإن لا يكون من تمام المؤثر في تمامه بطريق الأولى، فإن الشيء إذا امتنع أن يكون علة أو فاعلاً أو مؤثراً^(٥) في نفسه، أو في تمام كونه علة ومؤثراً^(٦) وفاعلاً له، أو لشيء من تمامات تأثيره، فلأن يمتنع كونه فاعلاً لفاعل نفسه، أو مؤثراً في المؤثر في نفسه وفي تمامات تأثير ذلك، أولى وأحرى.

فتبين أنه يمتنع كون شيئين كل منهما معطياً للآخر^(٧) شيئاً من صفات الكمال أو شيئاً مما به يصير معاوناً له على الفعل^(٨)، سواء أعطاه كمال علم أو قدرة أو حياة أو غير ذلك، فإن هذا كله يستلزم الدور في تمام الفاعلين وتمام المؤثرين، وهذا ممتنع.

وبهذا يُعلم أنه يمتنع أن يكون للعالم صانعان متعاونان لا يفعل أحدهما إلا بمعاونة الآخر، ويمتنع أيضاً أن يكونا مستقلين، لأن

(١) ن، م : من ذلك.

(٢) ن، م : من هذا.

(٣) ن : التمامين؛ م : المتماثلين، وهو تحريف.

(٤) ا، ب : ولا.

(٥) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٦) ا، ب : يعطى الآخر.

(٧) ا، ب : مما يصير به معاوناً على الفعل.

استقلال أحدهما يناقض استقلال الآخر، وسيأتي بسط هذا^(١).
 والمقصود هنا أنه يمتنع أن يكون أحدهما يعطى الآخر كماله، ويمتنع
 أن يكون الواجب بنفسه مفتقراً في كماله إلى غيره، فيمتنع أن يكون
 مفتقراً إلى غيره بوجه من الوجوه، فإن الافتقار : إما في تحصيل الكمال،
 وإما في منع سلبه الكمال، فإنه إذا كان كاملاً بنفسه ولا يقدر غيره^(٢) أن
 يسلبه كماله، لم يكن محتاجاً بوجه من الوجوه، فإن ما ليس كمالاً له
 فوجوده ليس مما يمكن أن يُقال إنه يحتاج [إليه]^(٣)، إذ حاجة الشيء إلى
 ما ليس من كماله ممتنعة، وقد تبين أنه لا يحتاج إلى غيره في حصول
 كماله، وكذلك^(٤) لا يحتاج في منع سلب الكمال كإدخال نقص عليه،
 وذلك لأن ذاته^(٥) إن كانت مستلزماً لذلك الكمال امتنع وجود الملزوم
 بدون اللازم، فيمتنع أن يسلب ذلك الكمال مع كونه واجب الوجود
 بنفسه، وكون لوازمه يمتنع عدمها.

فإن قيل : إن ذاته لا تستلزم كماله^(٦)، كان مفتقراً في حصول ذلك
 الكمال إلى غيره، وقد تبين أن ذلك ممتنع.
 فتبين أنه يمتنع احتياجه إلى غيره في تحصيل شيء أو دفع شيء،
 وهذا هو المقصود، فإن الحاجة لا تكون إلا لحصول شيء أو دفع

(١) يتكلم ابن تيمية عن هذا الموضوع بالتفصيل فيما بعد ٥٩/٢ - ٧٤ بولاق.

(٢) ن، م : أحد.

(٣) إليه : ساقطه من (ن) فقط.

(٤) ن، م : ولذلك.

(٥) ن : وذلك لا ذاته، وهو تحريف.

(٦) ن (فقط) : إن كماله تستلزم كماله، وهو تحريف.

شيء : إما حاصل يراد إزالته ، أو ما لم يحصل بعد فيطلب منعه . ومن
كان لا يحتاج^(١) إلى غيره في جلب شيء ولا في دفع شيء امتنعت
حاجته مطلقاً ، فتبين أنه غنى عن غيره مطلقاً .

وأيضاً ، فلو قُدِّر أنه محتاج إلى الغير ، لم يخل : إما أن يقال إنه
يحتاج إليه في شيء^(٢) من لوازم وجوده ، أو شيء من العوارض له .

أما الأول فيمتنع ، فإنه لو افتقر إلى غيره في شيء من لوازمه لم يكن
موجوداً إلا بذلك الغير ، لأن وجود الملزوم بدون اللازم ممتنع ، فإذا كان
لا يوجد إلا بلازمه ، ولازمه لا يوجد إلا بذلك الغير ، لم يكن هو موجوداً
[إلا بذلك الغير ، فلا يكون موجوداً بنفسه ، بل يكون : إن وُجِد ذلك
الغير وجد ، وإن لم يوجد لم يوجد ، ثم ذلك الغير : إن لم يكن
موجوداً]^(٣) بنفسه واجبا بنفسه افتقر إلى فاعل مبدع ، فإن كان هو الأول
لزم الدُّور في العلل : وإن كان غيره لزم التسلسل في العلل ، / وكلاهما
ممتنع باتفاق العقلاء كما قد بسط في موضع آخر .

وإن كان ذلك الغير واجبا بنفسه موجودا بنفسه^(٤) والأول كذلك^(٥) ، كان
كل منها لا يوجد إلا بوجود الآخر ، وكون كل من الشئيين لا يوجد إلا مع
الأخر جائز إذا كان لهما سبب غيرهما ، كالمتضايقين مثل الأبوة والبنوة ،

(١) ن ، م : منعه وكل من لا يحتاج .

(٢) ن (فقط) : يحتاج إلى شيء .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط .

(٤) ا ، ب : الغير موجوداً بنفسه واجباً بنفسه .

(٥) كذلك : ساقطة من (ا) ، (ب) .

فلو كان لهما سبب غيرهما، كانا ممكنين يفتقران^(١) إلى واجب بنفسه،
والقول فيه كالقول فيهما.

وإذا كانا واجبين بأنفسهما، امتنع أن يكون وجود كل منهما أو وجود
شيء من لوازمه بالآخر، لأن كلا منهما يكون علة أو جزء علة في الآخر،
فإن كلا منهما لا يتم إلا بالآخر، وكل منهما لا يمكن أن يكون علة
ولا جزء علة إلا إذا كان موجوداً، وإلا فما لم يوجد لا يكون مؤثراً في غيره
ولا فاعلاً لغيره، فلا^(٢) يكون هذا مؤثراً في ذاك حتى يوجد هذا،
*ولا يكون ذاك مؤثراً في هذا حتى يوجد ذاك^(٣)، فيلزم أن لا يوجد هذا
حتى يوجد ذاك^(٤) ولا يوجد ذاك حتى يوجد هذا، فلا يوجد هذا حتى
يوجد مفعول هذا، فيكون هذا فاعل فاعل هذا، وكذلك لا يوجد ذاك
حتى يوجد فاعل [ذاك]^(٥)، فيكون ذاك فاعل فاعل ذاك.

ومن المعلوم أن كون الشيء علة لنفسه، أو جزء علة لنفسه، أو شرط
علة نفسه، ممتنع بأي عبارة عبّر عن هذا المعنى، فلا يكون فاعل نفسه،
ولا جزءاً من الفاعل، ولا شرطاً في الفاعل لنفسه، ولا تمام الفاعل
لنفسه، ولا يكون مؤثراً في نفسه، ولا تمام المؤثر في نفسه، فالمخلوق

(١) ن، م : مفتقرين.

(٢) ن، م : ولا.

(٣) ن، م : هذا، والصواب ما أثبتته.

(*-*) : ما بين النجمتين ساقط من (أ)، (ب).

(٤) ن، م : هذا. وبعد كلمة «هذان يوجد اضطراب وتكرار في نسختي (ن)، (م)، ولذلك

حذفت هذه العبارات ولم أثبتها منهما.

(٥) ذاك : ساقطة من (ن) فقط.

لا يكون ربّ نفسه، ولا يحتاج الربّ نفسه بوجه من الوجوه إليه في خلقه^(١)، إذ لو احتاج إليه في خلقه لم يخلقه حتى يكون، ولا يكون حتى يخلقه، فيلزم الدّور القبليّ لا المعنى^(٢).

وإذا لم يكن مؤثراً في نفسه فلا يكون مؤثراً في المؤثر في نفسه *بطريق الأولى، فإذا قُدِّرَ واجبان كل واحد منهما له تأثير ما في الآخر، لزم أن يكون كل منهما مؤثراً في المؤثر في نفسه* وهذا ممتنع [كما تبين]^(٣)، فيمتنع تقدير واجبين كل منهما مؤثر في الآخر بوجه من الوجوه، فامتنع أن يكون الواجب بنفسه مفتقراً في شيء من لوازمه إلى غيره، سواء قُدِّرَ أنه واجب أو ممكن.

وهذا مما يُعلم به امتناع أن يكون للعالم صانعان، فإن الصانعين إن كانا مستقلين كل منهما فعَلَّ الجميع، كان هذا متناقضاً [ممتنعاً]^(٤) لذاته، فإن فعل أحدهما للبعض يمنع استقلال الآخر به، فكيف باستقلاله به!؟

ولهذا اتفق العقلاء^(٥) على امتناع اجتماع مؤثرين تامين في أثر واحد، لأن ذلك جمع بين النقيضين، إذ كونه^(٦) وُجِدَ بهذا وحده يناقض كونه

(١) ن، م : ولا يحتاج إليه ربه بوجه من الوجوه في خلقه.

(٢) ن، م : القبليّ العلى، وهو تحريف.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (أ)، (ب).

(٣) كما تبين : ساقط من (ن)، (م).

(٤) ممتنعاً : ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م : العلماء.

(٦) ن، م : أو كونه، وهو تحريف.

وجد بالآخر وحده، وإن كانا متشاركين متعاونين، فإن كان فعل كل واحد^(١) منهما مستغنيا عن فعل الآخر وجب أن يذهب كل إله بما خلق، فتميز مفعول هذا [عن مفعول هذا]^(٢)، ولا يحتاج إلى الارتباط به، وليس الأمر كذلك، بل العالم كله متعلق بعبه ببعض، هذا مخلوق من هذا، وهذا [مخلوق] من هذا^(٣)، وهذا محتاج إلى هذا من جهة كذا، وهذا محتاج إلى هذا من جهة كذا، لا يتم شيء من أمور العالم إلا بشيء [آخر منه]^(٤).

وهذا يدل على أن العالم كله فقير إلى غيره لما فيه من الحاجة، ويدل على أنه ليس فيه فعل لاثنين، بل كله مفتقر إلى واحد.

فالفلك الأطلس الذى هو أعلى الأفلاك فى جوفه سائر الأفلاك، والعناصر والمولدات والأفلاك متحركات بحركات مختلفة [مخالفة]^(٥) لحركة التاسع، فلا يجوز أن تكون حركته هى سبب تلك الحركات المخالفة لحركته إلى^(٦) جهة أخرى أكثر مما^(٧) يقال : إن الحركة الشرقية هو سببها، وأما الحركات الغربية فهى مضادة لجهة حركته، فلا يكون هو سببها، [وهذا]^(٨) مما يسلمه هؤلاء^(٩).

(١) واحد : ساقطة من (ا)، (ب).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٣) ا، ب : هذا مخلوق من هذا، وهذا من هذا، وهذا من هذا.

(٤) ب : لا يتم شيء من أمور شيء من العالم إلا بشيء.

(٥) مخالفة : ساقطة من (ن) فقط.

(٦) ا، ب : على.

(٧) ا، ب : ما.

(٨) وهذا : ساقطة من (ن) فقط.

(٩) كلام ابن تيمية عن فلك الأطلس وسائر الأفلاك التى فى جوفه وحركات الأفلاك متصل بنظرية الفلاسفة المعروفة بنظرية الفيض أو الصدور أو العقول العشرة. انظر كلام

وأيضاً فالأفلاك في جوفه بغير اختياره، ومن جعل غيره فيه بغير اختياره كان مقهوراً مدبراً، كالإنسان الذي جعل في باطنه أحشاؤه، فلا يكون واجباً بنفسه، فأقل درجات / الواجب بنفسه أن لا يكون مقهوراً مدبراً، [فإنه إذا كان مقهوراً مدبراً^(١) كان مربوباً أثر فيه غيره، ومن أثر فيه غيره كان وجوده^(٢) متوقفاً على وجود ذلك الغير، سواء كان الأثر كاملاً أو نقصاً، فإنه إذا^(٣) كان زيادة كان كماله موقوفاً على الغير، وكماله منه فلا يكون موجوداً بنفسه، وإن كان نقصاً [كان غيره قد^(٤) نقّصه، ومن نقّصه غيره لم يكن ما نقّصه هو واجب الوجود بنفسه^(٥)، فإن [ما] كان^(٦) واجب الوجود بنفسه يمتنع عدمه، فذاك الجزء المنقوص ليس واجب الوجود^(٧) ولا من لوازم واجب الوجود، وما لم يكن كذلك لم يكن عدمه نقصاً إذ النقص عدم كمال، والكمال الممكن هو من لوازم واجب الوجود كما تقدم، والتقدير أنه نقص، فتبين أن من نقّصه غيره شيئاً من لوازم وجوده،

الفلاسفة عنها في : رسائل الكندي الفلسفية ١/٢٣٨ - ٢٦١؛ الفارابي : آراء أهل

المندينة الفاضلة، ص ٢٤ - ٢٥ (ط. مكتبة الحسين، ١٣٦٨/١٩٤٨)؛ ابن سينا :

النجاة، ٣/٤٤٨ - ٤٥٥؛ الشفاء، قسم الإلهيات ٢/٣٩٣ - ٤٠٩.

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط. وفي (م) : فأما إذا... الخ.

(٢) وجوده : ساقطة من (ن) فقط.

(٣) ن، م : إن.

(٤) كان غيره قد : ساقط من (ن) فقط.

(٥) بنفسه : ساقطة من (أ)، (ب).

(٦) ن، م : فإن كان...

(٧) ن، م : والنقص ليس واجب الوجود.

أو أعطاه^(١) شيئاً من لوازم وجوده، لم يكن واجب الوجود بنفسه .
 فالفلك الذى قد حُشى بأجسام كثيرة بغير اختياره محتاج إلى ذلك
 الذى حشاه بتلك الأجسام، فإنه إذا كان حشوه كمالاً له، لم يوجد كماله
 إلا بذلك الغير، فلا يكون واجباً بنفسه، وإن كان نقصاً فيه كان غيره قد
 سلبه الكمال الزائل^(٢) بذلك النقص، فلا تكون ذاته مستلزمة لذلك
 الكمال، إذا لو استلزمته لعدمت بعده، وكماله من تمام نفسه، فإذا كان
 جزء نفسه غير واجب، لم تكن نفسه واجبة كما تقدم بيانه .

وأيضاً، فالفلك الأطلس إن قيل : إنه لا تأثير له^(٣) فى شىء من العالم،
 وجب أن لا يكون هو المحرك للأفلاك التى فيه، وهى متحركة بحركته،
 ولها حركة تخالف حركته، فيكون فى الفلك الواحد قوة تقتضى حركتين
 متضادتين، وهذا ممتنع فإن الضدين لا يجتمعان، ولأن المقتضى
 للشىء لو كان مقتضياً لضده الذى لا يجامعه، لكان فاعلاً له غير فاعل
 [له]^(٤)، فإن كان مريداً له [كان مريداً]^(٥) غير مرید، وهو جمع بين
 النقيضين^(٦)، وإن كان له تأثير فى تحريك الأفلاك أو غير ذلك، فمعلوم
 أنه غير مستقل بالتأثير، لأن تلك الأفلاك لها حركات تخصها من غير
 تحريكه، ولأن ما يوجد فى الأرض من الآثار لا بد فيه من الأجسام

(١) ن، م : وأعطاه .

(٢) ن، م : الزائد، وهو تحريف .

(٣) ن، م : إن له تأثير، وهو تحريف .

(٤) له : ساقطة من (ن) فقط .

(٥) كان مريداً : ساقطة من (ن) فقط .

(٦) ن (فقط) : بين الضدين النقيضين .

العنصرية، وتلك الأجسام إن لم يكن فاعلاً لها فهو محتاج إلى ما لم^(١) يفعله، وإن قُدِّرَ أنه المؤثر فيها فليس مؤثراً مستقلاً فيها، لأن الآثار الحاصلة فيها لا تكون^(٢) إلا باجتماع اتصالات وحركات تحصل بغيره. فتبين أن تأثيره مشروط بتأثير غيره، وحينئذ فتأثيره من كماله، فإن المؤثر أكمل من غير المؤثر، وهو مفتقر في هذا الكمال إلى غيره، فلا يكون واجباً بنفسه، فتبين أنه ليس واجباً بنفسه من هذين الوجهين، وتبين [أيضاً] أن فاعله^(٣) ليس مستغنياً عن فاعل تلك الأمور التي يحتاج إليها الفلك، لكون الفلك ليس متميزاً مستغنياً من كل وجه عن كل ما سواه، بل هو محتاج إلى ما سواه من المصنوعات، فلا يكون واجباً بنفسه، ولا مفعولاً لفاعل مستغن عن فاعل ما سواه.

امتناع وجود
ربين للعالم

وإذا كان الأمر في الفلك الأطلس هكذا، فالأمر في غيره أظهر، فأى شيء اعتبرته من العالم^(٤) وجدته مفتقراً إلى شيء آخر من العالم، فيدلك ذلك مع كونه [ممكناً مفتقراً ليس بواجب بنفسه]^(٥) على^(٦) أنه مفتقر إلى فاعل ذلك الآخر^(٧)، فلا يكون في العالم فاعلان فعل كل منهما ومفعولهُ مستغن عن فعل الآخر ومفعوله، وهذا كالإنسان مثلاً فإنه يمتنع أن يكون

(١) لم : ساقطة من (ا)، (ب).

(٢) ن، م : لا تحصل.

(٣) ن (فقط) : وتبين أنه فاعله.

(٤) ن (فقط) : العامل، وهو تحريف.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٦) ا، ب : إلى . والمثبت من (م).

(٧) ن (فقط) : مع كونه مفتقراً إلى فاعل ذلك الآخر، وهو نقص وتحريف.

الذى خلقه غير الذى خلق ما^(١) يحتاج إليه، فالذى خلق مادته كمنى الأبوين ودم الأم هو الذى خلقه، والذى خلق الهواء الذى يستنشقه والماء الذى يشربه هو الذى خلقه، لأن خالق ذلك / [لو]^(٢) كان خالقاً غير خالقه، فإن كانا خالقين كل منهما مستغن عن الآخر فى فعله ومفعوله، كان ذلك ممتنعاً، لأن الإنسان محتاج إلى المادة والرزق، فلو كان خالق مادته ورزقه غير خالقه، لم يكن مفعول أحدهما مستغنياً عن مفعول الآخر.

فتبين [بذلك]^(٣) أنه يمتنع أن يكون للعالم فاعلان / مفعول كل منهما مستغن عن مفعول الآخر، كما قال تعالى : ﴿مَا آتَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ﴾ [سورة المؤمنون : ٩١]. ويمتنع^(٤) أن يكونا مستقلين، لأنه جمع بين النقيضين؛ ويمتنع أن يكونا متعاونين متشاركين، كما يوجد ذلك فى المخلوقين يتعاونون على المفعولات، لأنه حينئذ لا يكون أحدهما فاعلاً إلا بإعانة الآخر له، وإعانتة فعل منه لا يحصل إلا بقدرته، بل [وبعلمه]^(٥) وإرادته، فلا يكون هذا معيناً لذاك حتى يكون ذاك معيناً لهذا، ولا يكون ذاك^(٦) معيناً لهذا حتى يكون هذا معيناً لذاك، وحينئذ لا يكون هذا معيناً لذاك ولا ذاك

(١) عبارة «خلق ما» : ساقطة من (ب) وفى (ا) : غير الذى ما يحتاج إليه.

(٢) لو : ساقطة من (ن) فقط.

(٣) بذلك : ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن (فقط) : وممتنع.

(٥) ن، م : وبعلمه، وهو تحريف.

(٦) ن، م : هذا.

معيناً لهذا، كما لا يكون الشيء معيناً لنفسه بطريق الأولى ، فالقدرة التي بها يفعل الفاعل لا تكون حاصلة بالقدرة التي يفعل بها الفاعل الآخر، بل إما أن تكون^(١) من لوازم ذاته، وهي قدرة الله تعالى، أو تكون حاصلة بقدرة غيره كقدرة العبد، فإذا قُدِّرَ ربَّان متعاونان^(٢) لا يفعل أحدهما حتى يُعِينَهُ الآخر، لم يكن أحدهما قادراً على الفعل بقدرة لازمة لذاته، ولا يمكن أن تكون قدرته حاصلة من الآخر، لأن الآخر لا يجعله قادراً حتى يكون هو قادراً، فإذا لم تكن قدرة واحد منهما من نفسه، لم يكن لأحدهما قدرة بحال.

فتبين امتناع كون العالم له ربان، وتبين امتناع كون واجب الوجود له كمال يستفيده من غيره، وتبين امتناع أن يؤثر في واجب الوجود غيره، وهو سبحانه مستحق للكمال الذي لا غاية فوقه، وذلك الكمال لازم له، لأن الكمال الذي يكون كمالاً [للموجود]^(٣)، إما أن يكون واجبا له، أو ممتنعا عليه، أو جائزاً عليه، فإن كان واجباً له فهو المطلوب، وإن كان ممتنعاً لزم أن يكون الكمال الذي للموجود ممكناً للممكن ممتنعا على الواجب، فيكون الممكن أكمل من الواجب.

وأيضاً، فالممكنات فيها كمالات موجودة، وهي من الواجب بنفسه، والمبدع للكمال المعطى له الخالق له أحق بالكمال، إذ الكمال إما وجود وإما كمال وجود، ومن أبدع الموجود كان أحق بأن يكون موجوداً، إذ

يود إلى الكلام
على اتصاف الله
بصفات الكمال

(١) ن، م: بل إنما يكون، وهو تحريف.

(٢) ب: بأن متعاونين، أ، م: بان متعاونان، والمثبت عن (ن).

(٣) ن، م: للوجود.

المعدوم لا يكون مؤثراً في الوجود^(١)، وهذا كله معلوم.
فتبين أن الكمال ليس ممتنعاً عليه، وإذا كان جائزاً أن يحصل وجائزاً
أن لا يحصل، لم يكن حاصلًا إلا بسبب آخر، فيكون واجب الوجود
مفتقراً في كماله إلى غيره، وقد تبين بطلان هذا أيضاً.

فتبين أن الكمال لازمٌ لواجب الوجود واجبٌ له يمتنع سلب الكمال
عنه، والكمال أمور وجودية، فالأمور العدمية لا تكون كمالاً إلا إذا
تضمنت أموراً وجودية، إذ العدم المحض ليس بشيء فضلاً عن أن يكون
كمالاً، فإن الله سبحانه إذا ذُكر ما يذكره من تنزيهه ونفى النقائص عنه،
ذكر ذلك في سياق إثبات صفات الكمال له، كقوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ
إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٥]، فنفى السنة

والنوم يتضمن كمال الحياة والقيومية، وهذه من صفات الكمال.
وكذلك قوله: ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي
الْأَرْضِ﴾ [سورة سبأ: ٣]، فإن نفي عزوب ذلك عنه يتضمن علمه به،
وعلمه به من صفات الكمال.

وكذلك قوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ
أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ [سورة ق: ٣٨]، فتزيهه لنفسه عن مس اللغوب
يقتضى كمال قدرته، والقدرة من صفات الكمال، فتزيهه يتضمن كمال
حياته وقيامه وعلمه وقدرته، وهكذا نظائر ذلك.

فالربُّ تعالى موصوف بصفات الكمال التي لا غاية فوقها، إذ كل غاية
تفرض كمالاً إما أن تكون واجبة له أو ممكنة أو ممتنعة. والقسمان

(١) أ، ب: الوجود.

الأخيران^(١) باطلان فوجب الأول، فهو منزّه عن النقص وعن مساواة شيء من الأشياء له في صفات الكمال، بل هذه المساواة هي من النقص أيضاً، وذلك لأن / المتماثلين يجوز على أحدهما ما يجوز على الآخر، ويجب له ما يجب له، ويمتنع عليه ما يمتنع عليه، فلو قُدِّر أنه مائل شيئاً في شيء من الأشياء، للزم اشتراكهما فيما يجب ويجوز ويمتنع [على]^(٢) ذلك الشيء، وكل ما سواه ممكن قابل للعدم، بل معدوم مفتقر إلى فاعل وهو مصنوع مربوب محدث، فلو مائل غيره في شيء من الأشياء، للزم أن يكون هو والشيء الذي مائله فيه ممكناً قابلاً للعدم، بل معدوماً مفتقراً إلى فاعل، مصنوعاً مربوباً محدثاً، وقد تبين أن كماله لازم لذاته لا يمكن أن يكون مفتقراً فيه إلى غيره، فضلاً عن أن يكون ممكناً أو مصنوعاً أو محدثاً، فلو قُدِّر مماثلة غيره له في شيء من الأشياء، للزم كون الشيء الواحد موجوداً معدوماً، ممكناً واجباً، قديماً محدثاً، وهذا جمع بين النقيضين.

فألرب تعالى مستحق للكمال على وجه التفصيل كما أخبرت به الرسل، فإن الله [تعالى]^(٣) أخبر أنه بكل شيء عليم، وعلى كل شيء قدير، وأنه سميع بصير، وأنه عليم قدير، عزيز حكيم، غفور رحيم، ودود مجيد، وأنه يحب المتقين والمحسنين والصابرين، ويرضى عن^(٤) الذين

(١) ن، م: الأخران.

(٢) على: ساقطة من (ن) فقط.

(٣) تعالى: زيادة في (أ)، (ب).

(٤) ن، م: على.

آمنوا وعملوا الصالحات، ولا يحب الفساد، ولا يرضى لعباده الكفر، وأنه خلق السماوات والأرض [وما بينهما]^(١) في ستة أيام ثم استوى على العرش، وأنه كلم موسى تكليماً / وناداه وناجاه، إلى غير ذلك مما جاء به الكتاب والسنة.

ط ٦٤

وقال في التنزيه : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [سورة الشورى : ١١] ، ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [سورة مريم : ٦٥] ، ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ [سورة النحل : ٧٤] ، ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ ، ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة : ٢٢] ، فنزه نفسه عن النظير باسم الكفاء والمثل والندِّ والسَّمَى^(٢).

وقد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضوع ، وكتبنا رسالة مفردة في قوله : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ ، وما فيها من الأسرار والمعاني الشريفة^(٣).

فهذه طريقة الرسل وأتباعهم من سلف الأمة وأئمتها : إثبات مفصل ، ونفي مجمل^(٤) ، إثبات صفات الكمال على وجه التفصيل ، ونفي النقص والتمثيل ، كما دل على ذلك سورة : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ ، وهي تعدل ثلث القرآن [كما ثبت ذلك في الحديث

(١) وما بينهما : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) أ (فقط) : والمسمى ، وهو تحريف .

(٣) ذكر ابن قيم الجوزية في رسالة «أسماء مؤلفات ابن تيمية» ص ١٦ أن لابن تيمية : «رسالة في تفسير قوله تعالى : (ليس كمثل شئ) نحو خمسين ورقة» .

(٤) ن (فقط) : محل ، وهو تحريف .

الصحيح] ^(١)، وقد كتبنا تصنيفا [مفرداً] في تفسيرها ^(٢) وآخر في كونها تعدل ثلث القرآن ^(٣).

فاسمه الصمد يتضمن صفات الكمال : كما روى الوالبي ، عن ابن عباس [رضى الله عنهما] ^(٤) أنه قال : [هو] ^(٥) العليم الذي كمل في علمه ، والقدير الذي كمل في قدرته ، والسيد الذي كمل في سؤدده ، والشريف الذي كمل في شرفه ، والعظيم الذي كمل في عظمته ، والحليم الذي كمل في حلمه ، والحكيم الذي كمل في حكمته ، وهو الذي كمل في أنواع الشرف والسؤدد ، هو الله [سبحانه وتعالى] ^(٦) هذه صفته [لا تنبغى إلا له] ^(٧).

والأحد يتضمن نفى المثل عنه ^(٨) ، والتنزيه الذي يستحقه [الرب] ^(٩)

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٢) ن ، م : مصنفاً في تفسيرها .

(٣) لابن تيمية كتاب «تفسير سورة الإخلاص» وقد طبع أكثر من مرة منها الطبعة الأولى بالمطبعة المنيرية ، سنة ١٣٥٢ . وله أيضاً كتاب «جواب أهل العلم والإيمان بتحقيق ما أخبر به رسول الرحمن من أن (قل هو الله أحد) تعدل ثلث القرآن» وقد طبع أكثر من مرة ، منها طبعة المطبعة السلفية سنة ١٣٧٦ .

(٤) رضى الله عنهما : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٥) هو : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) سبحانه وتعالى : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) . وفي (ب) : تبتغى ، وهو تحريف ، والمثبت من (أ) .

(٨) ن ، م : له .

(٩) الرب : ساقطة من (ن) ، (م) .

يجمعه نوعان : [أحدهما]^(١) نفى النقص عنه، والثاني نفى مماثلة شيء من الأشياء فيما يستحقه من صفات الكمال، وإثبات صفات الكمال له مع نفى مماثلة غيره له يجمع ذلك، كما دلت عليه هذه السورة.

وأما المخالفون لهم من المشركين والصابئة، ومن اتبعهم من الجهمية والفلاسفة والمعتزلة ونحوهم، فطريقتهم^(٢) : نفى مفصل وإثبات مجمل، ينفون صفات الكمال، ويثبتون ما لا يوجد إلا في الخيال، فيقولون : [ليس بكذا ولا كذا. فمنهم من يقول]^(٣) : ليس له صفة ثبوتية، بل إما سلبية، وإما إضافية، وإما مركبة منهما، كما يقوله من يقوله من الصابئة والفلاسفة، كابن سينا وأمثاله، ويقول : هو وجود مطلق بشرط سلب الأمور الثبوتية عنه. ومنهم من يقول : وجود مطلق بشرط الإطلاق.

١٩٦/١

وقد قرروا في منطقتهم ما هو معلوم بالعقل الصريح : أن المطلق بشرط الإطلاق إنما وجوده في الأذهان لا في الأعيان، فلا يتصور في الخارج حيوان مطلق بشرط الإطلاق، ولا إنسان مطلق بشرط الإطلاق، ولا جسم مطلق بشرط الإطلاق، فيبقى واجب / الوجود ممتنع الوجود في الخارج، وهذا مع أنه تعطيل وجهل وكفر فهو جمع بين النقيضين.

ومن قال : مطلق بشرط سلب الأمور الثبوتية، فهذا أبعد من المطلق بشرط^(٤) الإطلاق، فإن هذا قيده^(٥) بسلب الأمور الوجودية^(٦) دون

(١) أحدهما: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن، م : فطريقتهم.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). (٤) ن : فهو أبعد من المطلق بعد شرط.

(٦) أ، ب : الموجودة.

(٥) ن، م : قيد.

العدمية، وهذا^(١) أولى بالعدم مما قُيد^(٢) بسلب الأمور الوجودية والعدمية^(٣)، وهو أيضا أبلغ في الامتناع، فإن الموجود المشارك لغيره في الوجود لا يمتاز عنه بوصف عدمي بل بأمر وجودي، فإذا قُدِّر وجود لا يتميز عن غيره إلا بعدم، كان أبلغ في الامتناع من وجود يتميز بسلب الوجود والعدم.

وأيضاً، فإن هذا يشارك سائر الموجودات في مسمى الوجود، ويمتاز عنها بالعدم، وهي تمتاز عنه بالوجود، فيكون على قول هؤلاء : أى موجود من الممكنات قُدِّر فهو أكمل من الواجب، وهذا [فى] غاية [الفساد] والكفر^(٤).

وإن قالوا : هو مطلق لا بشرط، كما يقوله [الصدر] القنوي^(٥) وأمثاله

(١) ن، م : وهو.

(٢) ن (فقط) : قيل، وهو تحريف.

(٣) ن (فقط) : الوجودية دون العدمية، وهو خطأ. وتكررت العبارة مرة أخرى فى (ن) وهو سهو من الناسخ.

(٤) ن، م : وهذا غاية الكفر.

(٥) الصلر: ساقطة من (ن)، (م). وهو صدر الدين محمد بن إسحاق بن محمد بن يوسف بن على القنوي الرومي، من كبار الصوفية القائلين بوحدة الوجود. ومن أصحاب محيى الدين بن عربي، توفي سنة ٦٧٣ وقيل ٦٧٢. انظر ترجمته فى : الطبقات الكبرى للشعراني ١/١٧٧؛ الأعلام ٦/٢٥٤. وانظر ما ذكره عنه ابن تيمية فى رسالة «السبعينية» ضمن مجموع الفتاوى الكبرى، ط. كردستان العلمية، القاهرة، ١٣٢٩. وما ذكره الدكتور أبو الوفا التفازاني فى بحثه عن الطريقة الأكبرية، ص ٣٤٣-٣٤٤، الكتاب التذكارى لابن عربي، ط. الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، ١٩٦٩/١٣٨٩.

من القائلين بوحدة الوجود، فالمطلق لا بشرط هو موضوع العلم الإلهي^(١) عندهم، الذي هو الحكمة العليا والفلسفة الأولى عندهم، فإن الوجود المطلق لا بشرط ينقسم إلى : واجب وممكن، وعلة ومعلول، وجوهر وعرض، وهذا موضوع^(٢) العلم الأعلى عندهم^(٣) الناظر في الوجود ولو احقه .

ومن المعلوم أن الوجود المنقسم إلى واجب وممكن لا يكون هو الوجود الواجب المطلق بشرط الإطلاق، وهو الذي يسمونه الكلّي الطبيعي، ويتنازعون في وجوده في الخارج . والتحقيق أنه يوجد في الخارج معيناً لا كلياً، فما هو كلّي في الأذهان يوجد في الأعيان، لكن لا يوجد كلياً .

فمن قال : الكلّي الطبيعي موجود في الخارج، وأراد هذا المعنى فقد أصاب .

وأما إن قال : إن^(٤) في الخارج ما هو كلّي في الخارج - كما يقتضيه كلام كثير من هؤلاء الذين تكلموا في المنطق والإلهيات - وادّعى أن في الخارج إنساناً مطلقاً كلياً، [وفرساً مطلقاً كلياً]^(٥)، وحيواناً مطلقاً

(١) ن (فقط) : فالمطلق لا يوجد فهو العلم الإلهي، وهو تحريف؛ ب، أ: فالمطلق لا بشرط هو موضع العلم الإلهي . والمثبت من (م) .

(٢) أ، ب : موضع .

(٣) عندهم : ساقطة من (أ)، (ب) .

(٤) إن : ساقطة من (أ)، (ب) .

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

[كلياً]^(١)، فهو مخطىء خطأ ظاهراً : سواء ادعى أن هذه الكليات مجردة عن الأعيان أزلية - كما يذكرونه عن أفلاطون^(٢) ويسمّون ذلك «المثل الافلاطونية» - أو ادعى أنها لا تكون إلا مقارنة للمعينات، أو ادعى^(٣) أن المطلق جزء من المعين - كما يذكرونه عن أرسطو وشيعته، كابن سينا وأمثاله - ويقولون : إن النوع مركب من الجنس والفصل، و [إن] الإنسان^(٤) مركب من الحيوان والناطق، والفرس مركب من الحيوان والصاهل؛ فإن هذا إن أُريد به أن الإنسان متصف بهذا وهذا فهذا حق، ولكن الصفة لا تكون سبب وجود^(٥) الموصوف ولا متقدمة عليه لا في الحس ولا في العقل، ولا يكون الجوهر القائم بنفسه مركباً من عرضين. وإن أراد به أن الإنسان الموجود في الخارج فيه جوهران قائمان بأنفسهما : أحدهما الحيوان والآخر الناطق، فهذا مكابرة للعقل والحس.

وإن أُريد بهذا التركيب تركيب الإنسان العقلي المتصور^(٦) في الأذهان لا الموجود في الأعيان فهذا صحيح، لكن ذلك الإنسان هو بحسب ما يركبه الذهن، فإن ركبّه من الحيوان والناطق تركب منهما، وإن ركبّه من الحيوان / والصاهل تركب منهما، فدعوى المدعى : أن إحدى

ص ٦٥

(١) كلياً: ساقطة من النسخ الأربع، وإثباتها يقتضيه سياق الكلام.

(٢) ن، م، أ: أفلاطون.

(٣) ن: وادعى.

(٤) ن، م: والإنسان.

(٥) وجود: ساقطة من (أ)، (ب).

(٦) ن: المصور؛ م: المقصور.

الصفيتين^(١) ذاتية مقومة للموصوف لا يتحقق بدونها لا في الخارج ولا في
الذهن، والأخرى عرضية يتقوم الموصوف بدونها مع كونها مساوية لتلك
في اللزوم - تفريق بين المتماثلين .

والفروق التي يذكرونها بين الذاتى والعرضى - اللازم للماهية - هي
ثلاثة، وهي فروق منتقضة وهم معترفون بانتقاضها، كما يعترف بذلك
ابن سينا ومتبعوه شارحو «الإشارات»، وكما ذكره صاحب «المعتبر»^(٢)
وغيرهم، والكلام على هذا مبسوط في غير هذا الموضع^(٣).

وكذلك الكلام على قولهم وقول^(٤) «من وافقهم من» القائلين بوحدة /
الوجود في وجود واجب الوجود مبسوط في غير هذا الموضع . والمقصود
هنا كلام جُملي على ما جاءت به الرسل صلوات الله [وسلامه]^(٥) عليهم
أجمعين، وهذا كله مبسوط في مواضعه .

(١) ن: أحد الصنفين، وهو تحريف .

(٢) وهو أبو البركات هبة الله بن ملكا، وسبق الكلام عليه ١٧٨/١ .

(٣) قال ابن عبد الهادي في «العقود الدرية» ص ٣٦ عند ذكره لأسماء مؤلفات ابن تيمية: «وله
كتاب في الرد على المنطق، مجلد كبير. وله مصنفان آخران في الرد على المنطق نحو
مجلده». وذكر ابن تيمية نفسه في كتاب «الصفدية» (ورقة ١٩٣ ب) أنه له كتابين في الرد
على المنطق أحدهما كبير والآخر صغير، وأن له كتابا في نقض منطق الإشارات لابن سينا
كما أنه نقد المنطق في رده على محصل الرازي. وقد لخص ابن تيمية الفروق الثلاثة بين
الذاتي والعرضى في كتابه «الرد على المنطقيين» ص ٦٢-٦٤ وقال في آخر كلامه هناك
أنه بسط الكلام في بيان هذه الفروق في موضع آخر تكلم فيه على إشارات ابن سينا، ومن
ذلك يتضح أنه فصل هذا الرد في كتابه في نقض منطق الإشارات وهو ليس بين أيدينا .

(٤-٤) : ساقط من (أ)، (ب) .

(٥) وسلامه: زيادة في (أ)، (ب) .

لكن هذا الإمامي لما أخذ يذكر عن طائفته أنهم المصيبون في التوحيد دون غيرهم احتجنا إلى التنبيه على ذلك، فنقول :
أما [ما] ذكره [من] لفظ^(١) الجسم وما يتبع ذلك، فإن هذا اللفظ لم ينطق به في صفات الله تعالى لا كتاب ولا سنة، لا نفيا ولا إثباتا، ولا تكلم به أحد من الصحابة والتابعين وتابعيهم، لا أهل البيت ولا غيرهم.

ولكن لما ابتدعت الجهمية القول بنفى الصفات في آخر^(٢) الدولة الأموية، ويقال : إن أول من ابتدع ذلك هو الجعد بن درهم معلم مروان بن محمد آخر خلفاء بني أمية، وكان هذا الجعد من حرّان^(٣)، وكان فيها أئمة الصابئة والفلاسفة، والفارابي كان قد أخذ الفلسفة عن متى ثم دخل إلى حرّان فأخذ ما أخذه منها عن أولئك الصابئة الذين كانوا بحرّان، وكانوا يعبدون الهياكل العلوية وبينون^(٤) : هيكل العلة الأولى، هيكل العقل الأول، هيكل النفس الكلية، هيكل زحل، هيكل المُشترى، هيكل المريخ، هيكل الشمس، هيكل الزهرة، هيكل عطارد، هيكل القمر، ويتقربون بما هو معروف عندهم^(٥) من أنواع العبادات والقرايين والبخورات وغير ذلك^(٦).

(١) ن، م : أما ذكره لفظ ... (٢) ن، م : أو آخر.

(٣) سبق الكلام عن الجعد بن درهم ٧/١، ٣٠٩. وقد قتل الجعد حوالي سنة ١١٨. وانظر في ترجمته أيضا: لسان الميزان ٢/١٠٥؛ ميزان الاعتدال ١/١٨٥؛ الكامل لابن الأثير ١٦٠/٥.

(٤) ن، م : ويشتون. (٥) أ، ب : بما هو عندهم معروف.

(٦) سبق الكلام (هذا الكتاب ١/٦٥) عن الصابئة القائلين بالحاجة إلى متوسط روحاني من

وهؤلاء هم أعداء إبراهيم الخليل الذى دعاهم إلى عبادة الله وحده، وكان مولده "عند أكثر الناس" [إما بالعراق أو^(١)] "بحرّان" كما فى التوراة^(٢). ولهذا ناظرهم فى عبادة الكواكب والأصنام، وحكى الله عنه أنه^(٣) لما رأى كوكباً ﴿قَالَ هَذَا رَبِّي﴾ [إلى قوله: ﴿لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ﴾]^(٤) إلى قوله: ﴿فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ * إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [سورة الأنعام: ٧٦-٧٩] الآيات.

وقد ظن طائفة من الجهمية والمعتزلة وغيرهم أن مراده بقوله: (هَذَا رَبِّي) أن هذا خالق العالم، وأنه^(٥) استدل بالأفول - وهو الحركة والانتقال - على عدم ربوبيته، وزعموا أن هذه الحجة هى الدالة على حدوث الأجسام وحدث العالم.

الكواكب أو الأصنام، وأشارت هناك إلى أن مركزهم كان حران. وحران - كما يذكر ياقوت فى معجم البلدان -: «مدينة عظيمة مشهورة من جزيرة آقور وهى قسبة ديار مضر بينها وبين الرها يوم وبين الرقة يومان وهى على طريق الموصل والشام والروم. . وكانت منازل الصابئة وهم الحرانيون الذين يذكرهم أصحاب كتب الملل والنحل». ويتكلم البيرونى (الآثار الباقية عن القرون الخالية، ص ٢٠٤-٢٠٨، ط. ألمانيا، ١٨٧٨) عن الصابئة بالتفصيل، ومن كلامه عنهم: «وكانت لهم هياكل وأصنام بأسماء الشمس معلومة الأشكال كما ذكرها أبو معشر البلخى فى كتابه بيوت العبادات» وانظر أيضا: الخطط للمقريزى ١/٣٤٤.

- (١-١) : ساقط من (أ)، (ب). (٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.
(٣-٣) : ساقط من (أ)، (ب). (٤) أنه: ساقطة من (أ)، (ب).
(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).
(٦) ن، م: فإنه.

وهذا غلط من وجوه :

أحدهما : أن هذا القول لم يقله أحد من العقلاء ، لا قوم إبراهيم ولا غيرهم ، ولا توهم أحدهم^(١) أن كوكباً أو القمر أو الشمس خلق هذا العالم ، وإنما كان قوم إبراهيم مشركين يعبدون هذه الكواكب زاعمين أن في ذلك جلب منفعة أو دفع مضرة ، على طريقة الكلدانيين^(٢) والكشديانيين^(٣) [وغيرهم من المشركين أهل الهند وغيرهم]^(٤) ، وعلى طريقة هؤلاء صُنِّف الكتاب الذي صَنَّفه أبو عبد الله بن الخطيب الرازي^(٥) في السحر والطلُّسمات^(٦) ودعوة الكواكب^(٧) ، وهذا دين المشركين من

-
- (١) ن ، م : أحد .
(٢) ن ، م : الكذابين ، وهو تحريف .
(٣) لم أجد فيما بين يدي من المراجع شيئاً عنهم سوى عبارة قصيرة في «تاج العروس» للزبيدي مادة «كشد» : «الكشديون بالضم طائفة من عبدة الكواكب» .
(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .
(٥) ن : أبو عبد الله الطبري ، وهو تحريف ؛ م : أبو عبد الله الرازي .
(٦) قال الشهاب الخفاجي في «شفاء الغليل فيما في كلام العرب من الدخيل» مادة «طلسم» : «لفظ يوناني لم يعربه من يوثق به : وكونه مقلوباً من مسلط وهم لا يعتد به ، وفي «السر المكتوم» : هو عبارة عن علم بأحوال تمزيج القوى الفعالة السماوية بالقوى المنفعلة الأرضية لأجل التمكن من إظهار ما يخالف العادة والمنع مما يوافقها» .
(٧) وهو كتاب «السر المكتوم في مخاطبة النجوم» . انظر : وفيات الأعيان ٣/٣١٨ ؛ لسان الميزان ٤/٤٢٦ ؛ الأعلام للزركلي ٧/٢٠٣ .

الهند والخطا^(١) والنبط^(٢) والكلدانيين والكشديانيين^(٣) وغير هؤلاء .

ولهذا قال الخليل : ﴿ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴾ [سورة الأنعام : ٧٧] وقال : ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ * أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ * فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾ [سورة الشعراء : ٧٥ - ٧٧] ، وأمثال ذلك .

وأیضا، فالأفول في لغة العرب هو المغيب والاحتجاب، ليس هو الحركة والانتقال^(٤) .

(١) يطلق لفظ الخطا أحيانا على الصين بعامه، وأحيانا على الصين الشمالية بخاصة، ويطلق تارة على قبائل الخطا التي كانت تعيش في شمال الصين والتي نزحت من موطنها في القرن السادس الهجري إلى غرب إقليم التركستان حيث كونوا دولة عرفت بمملكة القراخانيين . انظر: جامع التواريخ لرشيد الدين الهمذاني، المجلد الثاني، ١٠٩/١ - ١٢١، ط. الحلبي، ١٩٦٠؛ المغول في التاريخ للدكتور فؤاد عبد المعطي الصياد، ص ٥، ٢٩ - ٣٣؛ دائرة المعارف البريطانية مادة Cathay

(٢) في اللسان: «النيبط والنبط كالحبيش والحبيش في التقدير: جبل يتزلون السواد، وفي المحكم يتزلون سواد العراق وهم الأنباط . وفي الصحاح: يتزلون البطائح بين العراقيين» . وذكر الأستاذ أحمد عطية الله في «القاموس الإسلامي» مادة «أنباط»: «أنباط أو نبط: شعب عربي قديم كان يعيش في الإقليم الصحراوي الذي يمتد ما بين شبه جزيرة سيناء وحوران . . وكان للأنباط حضارة مازالت آثارها تمثل في أطلال مدينة بطرا أو البترا . . وعند ظهور الإسلام كانت هناك بقايا من الأنباط اختلطت بغيرها من شعوب المنطقة كالسريان والآراميين وللأنباط كتابة خاصة تعرف بالخط النبطي وهو يشبه الخط الحميري» .

(٣) ذكرت كلمتا: «الكلدانيين والكشديانيين» محرفتين في (ن) .

(٤) في اللسان: «أفل أى غاب، وأفلت الشمس تأفل وتأفل (بكسر الفاء وضمها) أفلا وأفولا: غربت» .

وأيضاً، فلو كان احتجابه^(١) بالحركة والانتقال لم ينتظر [إلى]^(٢) أن يغيب، بل كان نفس^(٣) الحركة التي يشاهدها من حين تطلع إلى أن^(٤) تغيب هي^(٥) الأفول.

وأيضاً، فحركاتها^(٦) بعد المغيب والاحتجاب غير مشهودة ولا معلومة .
وأيضاً، فلو كان قوله : ﴿هَذَا رَبِّي﴾ أي^(٧) هذا رب العالمين، لكانت قصة إبراهيم [عليه السلام]^(٨) حجة عليهم، لأنه^(٩) حينئذ لم تكن الحركة عنده^(١٠) مانعة من كونه رب العالمين، وإنما المانع هو الأفول^(١١).
ولما^(١٢) حُرِّف هؤلاء لفظ «الأفول» سلك ابن سينا [هذا المسلك]^(١٣)

(١) احتجابه: كذا في (أ)، (ن)، (م)؛ وفي (ب): احتجابه . والمعنى: لو كان احتجاج إبراهيم عليه الصلاة والسلام على عدم ربوبية الكواكب أو الشمس أو القمر بحركة كل منها وانتقاله لم يحتج إلى الانتظار حتى يغيب بل كانت الحركة المشاهدة للعيان كافية للدلالة على عدم الربوبية.

(٢) إلى: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م: لم ينتظر أن يغيب بل نفس الحركة . الخ .

(٤) ن: إلى حين .

(٥) ب: هو .

(٦) ن، م: فحركاتها .

(٧) أي: ساقطة من (أ)، (ب).

(٨) عليه السلام: زيادة في (أ)، (ب).

(٩) ن، م: لأنهم .

(١٠) ن، م: عندهم .

(١١) انظر تفسير آيات سورة الأنعام ٧٤-٧٩ في تفسير ابن كثير .

(١٢) ن (فقط): ولا، وهو تحريف .

(١٣) هذا المسلك: ساقط من (ن) فقط .

في «إشاراته»^(١) فجعل الأفول هو الإمكان، وجعل كل ممكن آفلا، وأن
الافوال هوي / في حظيرة الإمكان^(٢) وهذا يستلزم أن يكون ما سوى الله
آفلا^(٣).

ومعلوم أن هذا من أعظم الافتراء على اللغة والقرآن ومن أعظم
القرمطة، ولو كان كل ممكن آفلا لم يصح قوله: (فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ
رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أَحِبُّ الْآفِلِينَ) فإن قوله: (فَلَمَّا
أَفَلَ) يقتضى حدوث الأفول له، وعلى قول هؤلاء المفتريين على اللغة
والقرآن: «الأفول» لازم له لم يزل ولا يزال آفلا^(٤)، ولو كان مراد إبراهيم
بالأفول الإمكان، والإمكان حاصِل في الشمس والقمر والكوكب في كل
وقت، لم يكن به حاجة إلى أن ينتظر أفولها.

وأيضاً، فجعل القديم الأزلي الواجب [بغيره]^(٥) أزلاً وأبداً ممكناً قول
انفرد به ابن سينا ومن تابعه^(٦)، وهو قول^(٧) مخالف لجمهور العقلاء من
سلفهم وخلفهم^(٨).

(١) ب (فقط): إشارته وهو تحريف.

(٢) ن: في حظيرة الشمس والقمر، وهو خطأ؛ م: هو في حظيرة الشمس.

(٣) قال ابن سينا (الإشارات والتنبيهات، ص ٥٣١ - ٥٣٢ ط. المعارف): «قال قوم: إن
هذا الشيء المحسوس موجود لذاته، واجب لنفسه، لكنك إذا تذكرت ما قيل لك في
شروط واجب الوجود لم تجد هذا المحسوس واجباً، وتلوت قوله تعالى: (لا أحب الآفلين)
فإن الهوى في حظيرة الإمكان أفول ماء.

(٤) آفلا: ساقطة من (أ)، (ب). (٥) بغيره: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) أ، ب: اتبعه. (٧) قول: ساقطة من (أ)، (ب).

(٨) أ، ب: وغيرهم.

والمقصود هنا أنه لما ظهرت الجهمية نفاة الصفات تكلم الناس في
«الجسم» وفي إدخال لفظ «الجسم» في أصول الدين وفي التوحيد، وكان
هذا من الكلام المذموم عند السلف والأئمة، فصار الناس في لفظ
«الجسم» على ثلاثة أقوال :

طائفة تقول : إنه جسم، وطائفة تقول : ليس بجسم، وطائفة تمتنع
عن إطلاق القول بهذا وهذا لكونه بدعة في الشرع أو لكونه^(١) في العقل
يتناول حقاً وباطلاً، فمنهم من يكف عن التكلم / في ذلك، ومنهم من
يستفصل المتكلم^(٢) : فإن ذَكَرَ في النفي أو الإثبات^(٣) معنى صحيحاً
قَبْلَهُ، وعَبَّرَ عنه بعبارة شرعية^(٤)، لا يعبر عنها بعبارة مكروهة في الشرع؛
وإن ذكر معنى باطلاً رَدَّهُ.

ظ ٦٥

وذلك أن لفظ «الجسم» فيه اشتراك بين معناه في اللغة ومعانيه
المصطلح عليها. وفي المعنى منازعات عقلية، فيطلقه كل قوم بحسب
اصطلاحهم وحسب اعتقادهم، فإن الجسم عند أهل اللغة هو البدن،
أو البدن ونحوه مما هو غليظ كثيف، هكذا نقله غير واحد من أهل اللغة.

معناه عند أهل
اللغة

ومنه قوله تعالى : ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾ [سورة المنافقون : ٤]

وقوله تعالى : ﴿وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ [سورة البقرة : ٢٤٧].

ثم قد يُعنى به نفس الشيء الغليظ الكثيف، وقد يعنى به نفس غلظه
وكشافته.

(١) ن : ولكنه، وهو تحريف. (٢) ن، م : الكلام.

(٣) ن، م : والإثبات.

(٤) ن (فقط) : عنه بغيره شرعه، وهو تحريف ظاهر.

وعلى هذا فالزيادة في الجسم الذي هو الطول والعرض وهو القدر،
وعلى الأول فالزيادة في نفس المقدر الموصوف.

وقد يُقال : هذا الثوب له جسم، أى غَلَطَ وَثَخَنَ، ولا يُسمَّى الهواء
جسماً، ولا النَّفْسُ الخارج من فم^(١) الإنسان ونحو ذلك عندهم^(٢)
جسماً.

وأما أهل الكلام والفلسفة فالجسم عندهم أعمُّ من ذلك، كما أن لفظ
«الجوهر» في اللغة أخصُّ من معناه في اصطلاحهم، فإنهم يعنون
بالجوهر ما قام بنفسه أو المتحيز أو ما إذا وجد كان وجوده لا في
موضع^(٣)، أى لا في محل يستغنى عنه؛ والجوهر في اللغة الجوهر
المعروف.

ثم قد يعبرون عن الجسم بأنه ما يُشار إليه، أو ما يقبل^(٤) الإشارة
الحسية بأنه هنا أو هناك، وقد يعبرون عنه بما قبل الأبعاد الثلاثة : الطول
والعرض والعمق، أو بما كان فيه الأبعاد الثلاثة : الطول والعرض
والعمق^(٥).

ولفظ البعد : الطول^(٦) والعرض والعمق في اصطلاحهم أعم من

(١) ن (فقط) : نفس.

(٢) عندهم : ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ن، م : موضع.

(٤) ن : أو ما لا يقبل، وهو خطأ.

(٥) يقول ابن سينا (الشفاء، قسم الإلهيات ١/٦١، ط. وزارة الثقافة والإرشاد) : «وأما تحقيقه
وتعريفه فقد جرت العادة بأن يقال إن الجسم جوهر طويل عريض عميق».

(٦) أ، ب : والطول.

معناه فى اللغة، فإن أهل اللغة يقسمون الأعيان إلى طويل وقصير، والمسافة والزمان إلى قريب وبعيد، والمنخفض من^(١) الأرض إلى عميق وغير عميق.

وهؤلاء عندهم كل ما يراه الإنسان من الأعيان فهو طويل عريض عميق، حتى الحبة - بل الذرة وما هو أصغر من ذرة - هو فى اصطلاحهم طويل عريض عميق.

وقد يعبرون عن الجسم بالمركب أو المؤلف^(٢)، ومعنى ذلك عندهم أعم من معناه فى اللغة، فإن المركب^(٣) والمؤلف فى اللغة ماركبه مركب أو ألفه مؤلف، كالأدوية المركبة من المعاجين والأشربة ونحو ذلك، وبالمركب ماركب على غيره أو فيه^(٤)، كالباب المركب فى موضعه ونحوه.

الجسم عندهم
هو المركب أو
المؤلف

ومنه قوله تعالى : ﴿فِي أَيِّ صُورَةٍ مَّا شَاءَ رَكَّبَكَ﴾ [سورة الانفطار : ٨].
وبالتأليف : التوفيق بين القلوب ونحو ذلك . ومنه قوله تعالى : ﴿وَالْمُؤَلَّفَةِ

١٩٩ / ١

(١) أ، ب : عن .

(٢) يقول ابن الباقلانى (التمهيد، ص ١٧، ط . بيروت، ١٩٥٧) : «فالجسم هو المؤلف»، ويقول (ص ١٩١) : «حقيقة الجسم أنه مؤلف مجتمع بدلالة قولهم : رجل جسيم، وزيد أجسم من عمرو، وعلمنا بأنهم يقصرون هذه المبالغة على ضرب من ضروب التأليف فى جهة المرض والطول ولا يوقعونها بزيادة شىء من صفات الجسم سوى التأليف». ويقول ابن سينا (الشفاء، قسم الإلهيات ١ / ٧١) : «فقد بان أن الأجسام مؤلفة من مادة وصورة». وانظر: دائرة المعارف الإسلامية مادة «جسم» بقلم دى بور.

(٣) ن، م : فالمركب.

(٤) ن، م : ... ونحو ذلك أو ما ركب على غيره أو فيه.

قُلُوبُهُمْ ﴿ [سورة التوبة : ٦٠] ، وقوله : ﴿وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مَا أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَنْ كِنَّ اللَّهُ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [سورة الأنفال : ٦٣] ، وقوله ﴿إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً﴾ [سورة آل عمران : ١٠٣] .

وللناس اصطلاحات في المؤلف والمركب، كما للنحاة اصطلاح، فقد يعنون بذلك الجملة التامة، وقد يعنون به^(١) ما رُكِّب تركيب مزج كَبَعْلَبِكَ، وقد يعنون به المضاف وما يشبهه وهو ما يُنصَبُ في النداء . وللمنطقيين ونحوهم من أهل الكلام اصطلاحات أخرى، يعنون به ما دل جزؤه على جزء معناه، فيدخل في ذلك المضاف إذا قصد به الإضافة دون العَلَمِيَّة، فلا^(٢) يدخل فيه بعليك ونحوه .

ومنهم من يسوّى بين المؤلف والمركب ومنهم من يفرّق بينهما، وهذا كله تأليف في الأقوال .

وأما التأليف في الأعيان، فأولئك إذا قالوا : [إن]^(٣) الجسم هو المؤلف والمركب، لم يعنوا^(٤) به ما كان مفترقاً فاجتمع ولا ما يقبل التفريق، بل يعنون به ما تميز منه جانب عن جانب، كالشمس والقمر وغيرهما من الأجسام .

وأما المتفلسفة فالمؤلف والمركب عندهم^(٥) أعمّ من هذا، يُدخلون

(١) به : ساقطة من (أ)، (ب) .

(٢) أ، ب : ولا .

(٣) إن : زيادة في (أ)، (ب) .

(٤) أ : يعنوا، ب : لا يعنون؛ ن، م : لم يعنون .

(٥) ن، م : فالمؤلف عندهم والمركب .

فى ذلك تأليفاً عقلياً لا يوجد فى الأعيان، ويدعون أن النوع مؤلف من الجنس والفصل، فإذا قلت : الإنسان حيوان ناطق، قالوا : الإنسان مؤلف من هذين، وإنما هو موصوف بهما.

ثم تنازع^(١) هؤلاء فى الجسم : هل هو مركب من أجزاء لا تقبل القسمة، وهى الجوهر الفرد عندهم، وهو شىء لم يدركه أحد بحسّه، وما من شىء نفرضه إلا وهو أصغر منه عند القائلين به؛ أو مركب من المادة والصورة تركيباً عقلياً؟

وإذا حُقق الأمر عليهم فى المادة لم يوجد إلا نفس الجسم وأعراضه : تارة يُعنى بالمادة الجسم الذى هو جوهر، والصورة شكله واتصاله القائم به. وتارة يُعنى بالصورة نفس^(٢) الجسم الذى هو الجوهر، وبالمادة القدر المطلق الذى يعم الأجسام كلها، أو يعنى بها ما منه خلق الجسم^(٣).

وقد يُعنى بالصورة العرضية^(٤) التى هى الاتصال والشكل القائم به، فالجسم هو المتصل، والصورة هى^(٥) الاتّصال. فالصورة هنا عرض، والمادة الجسم، كالصورة^(٦) الصناعية : كشكل السرير فإنه صورته^(٧) والخشب مادته.

(١) ن، م : يتنازع.

(٢) ن : نفى، وهو خطأ.

(٣) ن : الجسم والصورة.

(٤) أ : العريضة، وهو تحريف.

(٥) ن، م : نفى، وهو خطأ.

(٦) ن، م : كالصور.

(٧) أ، ب : صورة.

ولفظ المادة والهيولى يُعنى به عندهم هذه الصورة الصناعية، وهى عرض يحدث بفعل الآدميين، ويُعنى به^(١) الصورة الطبيعية وهى نفس الأجسام، وهى جواهر^(٢) ومادة وما منها خلقت .
وقد يُعنى بالمادة [المادة]^(٣) الكلية وهى ما تشترك فيه الأجسام من القدر ونحوه .

وهذه كليات حاصلة فى الأذهان، وهى فى الخارج معينة :
إما أعراض وإما جواهر .

وقد يُعنى بالمادة [المادة]^(٣) الأزلية وهى المجردة عن الصورة . وهذه يشتهأ أفلاطن^(٤)، وسائر العقلاء أنكروها . وفى الحقيقة هى ثابتة فى /
الذهن لا فى الخارج، والأجسام مشتركة فى كون كل واحد^(٥) منها له قدر يخصه، فهى مشتركة فى نوع المقدار لا فى عينه، فصارت الأجسام مشتركة فى المقدار، فقالوا : بينها مادة مشتركة [وهيولى مشتركة]^(٦)، ولم يهتدوا إلى الفرق بين الاشتراك فى الكلى المطلق والاشتراك فى الشيء المعين، فاشتراك الأجسام فى الجسمية والامتداد والمقدار الذى يُظن أنه المادة ونحو ذلك، كاشتراك الناس فى الإنسانية، واشتراك الحيوانات^(٧) فى الحيوانية .

- (١) أ، ب : بها .
(٢) ب : جوهر، والمثبت عن (أ)، (ن)، (م) .
(٣) ما بين القوسين زيادة للإيضاح، والذى فى الأصل صواب، حذف الموصوف وأقام الصفة مقامه .
(٤) ب : أفلاطون، والمثبت عن (أ)، (ن)، (م) .
(٥) واحد : ساقطة من (أ)، (ب) . (٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط .
(٧) ن، م : الحيوان .

وهؤلاء ظنوا أن هذه الكليات^(١) موجودة في الخارج مشتركة، وذلك غلط، فإن ما في الخارج ليس فيه اشتراك، بل لكل موجود شيء يخصه لا يشركه فيه غيره، والاشتراك يقع في الأمور العامة الكلية المطلقة، وتلك لا تكون عامة مطلقة كلية إلا في الأذهان لا في الأعيان، فما فيه الاشتراك ليس فيه إلا العلم والعقل^(٢)، وما به الاختصاص والامتياز - وهو^(٣) الموجود في الخارج - لا اشتراك فيه، وإنما فيه / اشتباه وتمائل يُسمى اشتراكاً، كالأشتراك في المعنى العام، والانقسام بحسب الاشتراك؛ فمن لم يفرق بين قسمة الكلي إلى جزئياته، [والكل إلى أجزائه]^(٤)، كقسمة الكلمة إلى اسم وفعل وحرف^(٥)، وإلا غلط كما غلط كثير من الناس في هذا الموضوع.

ولما قالت طائفة من النحاة كالزجاجي^(٦) وابن جني^(٧) : الكلام ينقسم

(١) ن، م: كليات.

(٢) أ، ب: فما فيه الاشتراك ليس إلا في العلم والعقل.

(٣) ن، م: هو.

(٤) ما بين القوسين غير موجود في النسخ الأربع وإثباته يقتضيه سياق الكلام.

(٥) بعد كلمة «وحرف» يوجد تكرار واضطراب في نسختي (ن)، (م) هكذا: ... وحرف وكقسمة

الكل إلى أجزائه كقسمة الكلمة إلى اسم وفعل وحرف والا غلط.

(٦) عبدالرحمن بن إسحاق ويعرف بالزجاجي، أبو القاسم النهاوندي، شيخ العربية في

عصره، توفي بطبرية سنة ٣٣٧ وقيل ٣٣٩ وقيل ٣٤٠. ترجمته في: وفيات الأعيان

٣١٧/٢ - ٣١٨؛ إنباه الرواة للقفطي ١٦٠/٢ - ١٦١ (ط. دار الكتب، ١٩٥٢)؛ بغية

الوعاة للسيوطي، ص ٢٩٧ (ط. الخانجي، ١٣٢٦)؛ طبقات النحويين واللغويين

للزيدي، ص ١٢٩ (ط. الخانجي، ١٩٤٥)؛ الأعلام للزركلي ٦٩/٤.

(٧) عثمان بن جني، أبو الفتح الموصلي، من أئمة الأدب واللغة، صاحب أبا على الفارسي

وروى عنه، توفي ببغداد سنة ٣٩٢ وقيل ٣٧٢. ترجمته في: وفيات الأعيان

إلى : اسم وفعل وحرف، أو الكلام كله ثلاثة : اسم وفعل وحرف؛
اعترض على ذلك من لم يعرف مقصودهم، ولم يجعل القسمة نوعين
كالجُزُولِي^(١)، حيث قال : كل جنس قُسم إلى أنواعه أو أشخاصه^(٢)،
أو نوع قسم إلى أشخاصه، فاسم المقسوم صادق على الأنواع
والأشخاص، وإلا فليست أقساماً له.

وكلام أبي البقاء^(٣) في تفسير ابن جنّي أقرب حيث قال : معناه أجزاء
الكلام ونحو ذلك.

٢/٤١٠-٤١٢ : إنباه الرواة ٢/٣٣٥-٣٤٠ ؛ بغية الوعاة، ص ٣٢٢ ؛ الأعلام للزركلي
٤/٣٦٤.

(١) ن، م : الكزولي . وعيسى بن عبدالعزيز بن يلبخت بن عيسى بن يوماريللي الجزولي (أو
الكزولي) اليزدكنتي البربري المراكشي، وجزولة قبيلة من قبائل البربر، وربما قالوا: كزولة
(بضم الجيم والكاف)، لزم ابن برى بمصر لما حج وعاد فتصدر للاقراء بالمرية وغيرها
وولى خطابه مراكش، توفي سنة ٦٠٧ وقيل ٦٠٥ أو ٦٠٦. ترجمته في : إنباه الرواة
٢/٣٧٨-٣٨٢ ؛ بغية السوعة، ص ٢٦٩-٢٧٠ ؛ وفيات الأعيان ٣/١٥٧-١٥٩ ؛
الأعلام للزركلي ٥/٢٨٨.

(٢) ن : كل شيء جنس قُسم إلى أنواعه وأشخاص أنواعه ؛ م : كل جنس قسم إلى أنواعه
وأشخاص أنواعه.

(٣) هو عبدالله بن الحسين بن عبدالله العكبري البغدادي، أبو البقاء مخب الدين . ولد ببغداد
سنة ٥٣٨ وتوفي بها سنة ٦١٦، كان أديبا نحويا فقيها على مذهب الحنابلة، أصيب في
صباه بالجدرى فعمى . من كتبه المطبوعة «شرح ديوان المتنبى» ومن تأليفه كتاب «شرح
اللمع لابن جنّي» وكتاب «تلخيص التنبيه لابن جنّي». انظر ترجمته ومؤلفاته في : إنباه
الرواة ٢/١١٦-١١٨ ؛ بغية الوعاة، ص ٢٨١ ؛ نكت الهميان للصفدي، ص ١٧٨ ؛
وفيات الأعيان ٢/٢٨٦-٢٨٧ ؛ الذيل لابن رجب ٢/١٠٩-١٢٠ ؛ الأعلام للزركلي
٤/٢٠٨-٢٠٩.

ومن المعلوم أن قسمة كل الشيء الموجود في الخارج إلى أبعاضه وأجزائه، أشهر من قسمة المعنى العام الذي في الذهن إلى أنواعه وأشخاصه، كقوله تعالى: ﴿وَنَبِّئُهُمْ أَنَّ الْمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ كُلُّ شِرْبٍ مُّحْتَضَرٌ﴾ [سورة القمر: ٢٨]، وقوله: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ﴾ [سورة النساء: ٨]، وقوله عليه الصلاة والسلام: «والله إني ما أعطى أحداً^(١) ولا أمتنع أحداً وإنما أنا قاسم أقسم بينكم»^(٢). وقوله: «لا تعضية في الميراث»^(٣) إلا ما حمل القسم»^(٤). وقول الصحابة [رضوان الله

(١) ن: إني والله لا أعطى أحداً؛ م: والله لا أعطى أحداً.

(٢) لم أجد الحديث بهذا اللفظ والحديث بمعناه عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخارى: ٨٥/٤ (كتاب فرض الخمس، باب فإن لله خمسة وللرسول) وانظر (فتح البارى ١٥٢/٦ - ١٥٣)؛ المسند (ط. المعارف) ١٨٠/١٢ (رقم ٧١٩٣ م). وانظر درة تعارض العقل والنقل ٢٧٨/٨.

(٣) ب: لا معصبة في الميراث؛ ن، م: ولا يعصينه في معروف (وهو خطأ)؛ أ: لا يعصبه كذا بدون نقط التاء والضاد في الميراث، والصواب ما أثبتته.

(٤) الحديث في سنن البيهقي ١٣٣/١٠ وفيه: «قال أبو عبيد: قوله: لا تعضية في ميراث، يعنى أن يموت الميت ويدع شيئا، إن قسم بين ورثته، إذا أراد بعضهم القسمة كان في ذلك ضرر عليهم أو على بعضهم. يقول فلا يقسم. والتعضية التفريق، وهو مأخوذ من الأعضاء، يقال: عضيت اللحم إذا فرقتة: قال الزعفراني: قال الشافعي في القديم: ولا يكون مثل هذا الحديث حجة، لأنه ضعيف. وهو قول من لقينا من فقهاءنا. قال الشيخ (البيهقي): وإنما ضعفه لانقطاعه وهو قول الكافة.» وفي «الجامع الكبير» للسيوطي ٨٩٦/١: «لا تعضية (كذا) على أهل الميراث إلا ما حمل القسم. أبو عبيد في الغريب ق (= البيهقي في سننه) عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم مرسلاً. وانظر «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير ١٠٦/٣ مادة «عضاء».

عليهم^(١) : قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم أرض خيبر بين من حضر^(٢) الحديبية، وقسم غنائم حنين بالجِعْرَانَة^(٣) مرجعه من الطائف؛ وقسم ميراث سعد بن الربيع^(٤).

وقول الفقهاء : باب^(٥) قسم الغنائم والفيء والصدقات^(٦)، وقسمة الميراث، وباب القسمة، وذكر المشاع والمقسوم، وقسمة الإيجار والتراضى ونحو ذلك.

وقول الحاسب : الضرب والقسمة إنما يُراد به قسمة الأعيان الموجودة في الخارج، فيأخذ أحد الشريكين قسما والآخر قسما، وليس^(٧) كل اسم

(١) رضوان الله عليهم : زيادة في (أ)، (ب).

(٢) ن، م : شهد.

(٣) في «معجم ما استعجم» للبكري ٣٨٤/٢ : «الجعرانة بكسر الجيم والعين وتشديد الراء المهملة . . وقال الأصمعي : هي الجعرانة بإسكان العين وتخفيف الراء، وكذلك قال أبو سليمان الخطابي . وهي ماء بين الطائف ومكة وهي إلى مكة أدنى، وبها قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم حنين ومنها أحرم بعمرته في وجهته تلك». وانظر أيضا : معجم البلدان .

(٤) سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير، شهد العقبة وهو أحد النقباء الاثني عشر وشهد بدرأ وأحداً وقتل يوم أحد شهيدا وليس له عقب. انظر ترجمته في : طبقات ابن سعد ٣/٥٢٢ - ٥٢٤، ٦١٢؛ الإصابة لابن حجر ٢/٢٤ - ٢٥؛ الاستيعاب لابن عبد البر ٢/٣١ - ٣٢.

(٥) ب : يلي؛ أ : الكلمة غير واضحة ويبدو أنها كتبت أولا «باب» ثم حرفت إلى ما يقرب من كلمة «يلي».

(٦) ن، م : الفيء والغنائم والفيء والصدقات.

(٧) ن، م : فليس.

من أسماء المقسوم يجب أن يصدق على كل منهما منفرداً، فإذا قُسم بينهم جزور فأخذ هذا فخذاً وهذا رأساً وهذا ظهراً لم يكن اسم الجزور صادقاً على هذه الأبعاض. وكذلك لو قُسم بينهم شجرة فأخذ هذا نصف ساقها، وهذا نصفاً، وهذا أغصانها لم يكن اسم المقسوم صادقاً على الأبعاض. ولو قُسم بينهم سهم، كما كان الصحابة يقسمون، فيأخذ هذا القِدح وهذا النصل، لم يكن هذا [سهماً]^(١) ولا هذا سهماً.

فإذا كان اسم المقسوم لا يقع إلا حال الاجتماع،^(٢) زال بالانقسام، وإن كان يقال حال الاجتماع^(٣) والافتراق، كانقسام الماء والتمر ونحو ذلك، صدق فيهما؛ وعلى التقديرين فالمقسوم هنا موجودات^(٤) في الخارج.

وإذا قلنا: الحيوان ينقسم إلى ناطق وبهيم، لم نشر إلى حيوان معين موجود في الخارج فنقسمه قسمين^(٥)، بل هذا اللفظ والمعنى يدخل فيه ما كان وما لم يكن [بعد]^(٦)، ويتناول جزئيات لم تخطر بالذهن، فهذه المعاني الكلية لا توجد في الخارج كلية.

فإذا قيل: الأجسام تشترك في مسمى الجسم أو في المقدار المعين^(٧) أو غير ذلك، كان هذا المشترك معنى كلياً، والمقدار المعين

(١) سهما: ساقطة من (ن)، (م).

(٢-٢) ساقط من (أ)، (ب).

(٣) ب: موجودان، والصواب من (ن)، (أ)، (م).

(٤) ن، م: فيقسمه نصفين؛ أ: فيقسمه قسمين.

(٥) بعد: ساقطة من (ن)، (م). (٦) المعين: زيادة في (ن) فقط.

لهذا الجسم ليس هو^(١) المقدار المعين لهذا الجسم المعين^(٢) وإن كان مساوياً له، وأما إن كان أكبر منه فهنا اشتراك^(٣) في نوع القدر لا في هذا القدر، فالاشتراك الذي بين الأجسام هو في هذه الأمور.

وأما ثبوت شيء موجود في الخارج، هو في هذا الإنسان وهو بعينه في هذا الإنسان، فهو مكابرة سواء في ذلك المادة والحقائق الكلية، ولكن هؤلاء ظنوا ما في الأذهان ثابتاً في الأعيان، والكلام على هذا مبسوط في غير هذا الموضع.

٢٠١/١

والمقصود هنا أن هذا^(٤) الباب التأليف والتركيب في اصطلاح هؤلاء / المتفلسفة من المتكلمين والمنطقيين ومن وافقهم [هو] نوع^(٥) آخر غير تلك الأنواع، والمركب لا بد له من مفرد. وإذا حُقِّق الأمر على هؤلاء لم يوجد عندهم معنى مفرد يتركب منه هذه المؤلفات، وإنما يوجد ذلك في الأذهان لا في الأعيان، فالبسيط المفرد الذي يقدرونه^(٦) - كالحوانية المطلقة والجسمية المطلقة وأمثال ذلك - لا يوجد^(٧) في الخارج إلا صفات معينة لموصوفات معينة، فهذه الأمور مما تدخل في لفظ المؤلف والمركب بحسب الاصطلاحات الوضعية، مع ما فيها من الاعتبار العقلية.

(١) ن، م: هذا.

(٢) المعين: زيادة في (ن) فقط.

(٣) ب: اشتراك؛ أ، م: اشتراكا، والمثبت عن (ن).

(٤) هذا: ساقطة من (ب)، وهي في (ن)، (أ)، (م).

(٥) ن: وافقهم ونوع، وهو خطأ؛ أ، ب: وافقهم نوع. والمثبت من (م).

(٦) ن، م: يقدر به. (٧) أ، ب: لا توجد.

وهم متنازعون فى الجسم : هل هو مؤلف من الجواهر المفردة^(١) التى لا تقبل الانقسام، كما يقوله كثير من أهل الكلام؛ أو مؤلف من المادة والصورة، كما يقوله كثير من المتفلسفة؛ أولا مؤلف لا من هذا ولا من هذا، كما يقوله كثير من الطوائف، على ثلاثة أقوال أصحابها الثالث .

وكل من أصحاب الأقوال الثلاثة متنازعون هل يقبل القسمة إلى غير نهاية، والصحيح أنه لا يقبل الانقسام إلى غير نهاية، لكن مثبتة الجوهر الفرد يقولون : ينتهى إلى حد لا يقبل القسمة مع وجوده، وليس كذلك، بل إذا تصغرت الأجزاء استحالت، كما فى أجزاء الماء إذا تصغرت^(٢) فإنها تستحيل فتصير^(٣) هواء، فما دامت موجودة فإنه^(٤) يتميز منها جانب عن جانب، فلا يوجد شىء لا يتميز بعضه عن بعض، كما يقوله مثبتة الجوهر الفرد، ولا يمكن انقسامه إلى ما لا يتناهى، بل إذا صغرت لم^(٥) يقبل القسمة الموجودة فى الخارج، وإن كان بعضه غير البعض الآخر^(٦)، بل إذا تصرفت^(٧) فيه بقسمة أو نحوها استحال، فالأجزاء الصغيرة - ولو عظم صغرها - يتميز منها شىء عن شىء فى نفسه وفى الحس والعقل، لكن لا يمكن فصل بعضه عن بعض بالتفريق، بل يفسد ويستحيل لضعف قوامه عن احتمال ذلك، وبسط هذا له موضع آخر.

(١) أ، ب: المفردة.

(٢) ن، م: تصعدت.

(٣) ن، م: وتصير.

(٤) ن، م: فإنها.

(٥) أ، ب: لا.

(٦) ن، م: غير بعض الآخر.

(٧) ن: انصرف.

ثم القائلون بأن الجسم مركب من جواهر منفردة تنازعوا^(١) : هل هو جوهر واحد بشرط انضمام مثله إليه، أو جوهران فصاعداً، أو أربعة، أو ستة، أو ثمانية، أو ستة عشر، أو اثنان وثلاثون، على أقوال معروفة لهم.

ففى لفظ الجسم والجوهر والمتحيز من الاصطلاحات والآراء المختلفة ما فيه، فلهذا وغيره لم يسغ إطلاق إثباته ولا نفيه.

بل إذا قال القائل : إن الباري [تعالى]^(٢) جسم .

قيل له : أتريد أنه مركب من الأجزاء كالذى كان متفرقا فرُكِّب؟ أو [أنه يقبل]^(٣) التفريق : سواء قيل : اجتمع بنفسه، أو جمعه غيره^(٤)؟ أو أنه من جنس شيء من المخلوقات؟ أو أنه مركب من المادة والصورة؟ أو من^(٥) الجواهر المنفردة؟

فإن قال هذا .

قيل : هذا باطل .

وإن قال : أريد [به] أنه^(٦) موجود أو قائم بنفسه - كما يذكر عن هشام ومحمد بن كرام وغيرهما [ممن أطلق هذا اللفظ]^(٧) - أو أنه موصوف

(١) ن : ينازعوا؛ م : ينازعون .

(٢) تعالى : زيادة فى (أ)، (ب) .

(٣) أنه يقبل : ساقطة من (ن)، (م) .

(٤) بعد كلمة «غيره» فى (ن)، (م) : أو أنه يقبل التفريق أو التفرق، (ن : أو التفريق) .

(٥) من : ساقطة من (أ)، (ب) .

(٦) ن : وإن وقيل أريد أنه؛ م : وإن قال أريد أنه .

(٧) ن ، م : كما يذكر عن هشام ومحمد بن كرام وغيرهما ، ب ، ا : كما يذكر عن كثير ممن =

بالصفات، أو أنه يُرى في الآخرة، أو أنه يمكن رؤيته، أو أنه مبين للعالم فوقه^(١)، ونحو هذه المعاني الثابتة بالشرع والعقل.

قيل له: هذه معان صحيحة، ولكن^(٢) إطلاق هذا اللفظ على هذا بدعة في الشرع، مخالف للغة. فاللفظ إذا احتل المعنى الحق والباطل لم يطلق. بل يجب أن يكون اللفظ مثبتاً للحق نافياً للباطل.

وإذ قال: ليس بجسم.

قيل: أتريد بذلك أنه لم يركبه غيره، ولم يكن أجزاء متفرقة فركب^(٣)، أو أنه^(٤) لا يقبل التفريق والتجزئة كالذي ينفصل بعضه عن بعض؟

أو أنه ليس مركباً من الجواهر المنفردة، ولا من المادة والصورة، ونحو هذه المعاني؟

أو تريد به شيئاً يستلزم نفى اتصافه بالصفات بحيث لا يرى، ولا يتكلم^(٥) بكلام يقوم به، ولا يباين خلقه، ولا يصعد إليه شيء، ولا ينزل منه شيء، ولا تعرج إليه الملائكة ولا الرسول، ولا تُرفع إليه

مناقشة الفناء
إجمالاً

أطلق هذا اللفظ، وما أثبتته يجمع ما في النسخ، والمقصود هنا من أجاز إطلاق لفظ الجسم على الله تعالى.

(١) فوقه: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) أ، ب: وأيضاً، وهو خطأ.

(٣) ن، م: فتركب.

(٤) ن: أو لانه؛ ب: لانه؛ أ: إلا أنه. والمثبت من (م).

(٥) ن: ولا تكلم.

الأيدى، ولا يعلو على^(١) شيء، ولا يدنو منه شيء، ولا هو داخل^(٢)
العالم ولا خارجه، ولا مباين له ولا محايت^(٣) له، ونحو ذلك من المعاني
السلبية التي لا يعقل / أن^(٤) يتصف بها إلا المعدوم.

٢٠٢/١

فإن قال : أردت الأول .

قيل : المعنى صحيح، لكن المطلقون لهذا النفي أدخلوا فيه^(٥) هذه
المعاني السلبية، ويجعلون ما يوصف به^(٦) من صفات الكمال الثبوتية
مستلزماً لكونه جسماً، فكل^(٧) ما يذكر من الأمور الوجودية يقولون : هذا
تجسيم، ولا ينتفى^(٨) ما يسمونه تجسيماً إلا بالتعطيل^(٩) المحض .

ولهذا كل من نفى شيئاً قال لمن أثبته : إنه مجسّم^(١٠) .

[فغلاة النفاة من الجهمية والباطنية يقولون لمن أثبت له الأسماء
الحسنى : إنه مجسّم . ومثبته الأسماء دون الصفات من المعتزلة
ونحوهم يقولون لمن أثبت الصفات : إنه مجسّم . ومثبته الصفات دون

(١) على : كذا في (ب) ، (ا) ، (م) وفي (ن) : إليه .

(٢) ن : وهو داخل ؛ م : ولا داخل .

(٣) ن ، م : مجانِب .

(٤) ن ، م : أنه .

(٥) ن : عليه .

(٦) أ ، ب : ما يتصف به .

(٧) ن : وكل .

(٨) ن : فلا ينفي ، وهو خطأ ؛ م : الكلمة غير منقوطة .

(٩) ب : بالتعليل ، وهو تحريف ، والصواب من (ن) ، (ا) ، (م) .

(١٠) م : جسم .

ما يقوم به من الأفعال الاختيارية يقولون لمن أثبت ذلك : إنه مجسم ؛ وكذلك سائر النفاة .

وكل من نفى ما أثبته الله ورسوله بناء على أن إثباته تجسيم يلزمه فيما أثبته الله ورسوله^(١) . . .

ومنتهى هؤلاء النفاة إلى إثبات وجود مطلق ، وذات مجردة عن الصفات ، والعقل الصريح يعلم أن الوجود المطلق والذات المجردة عن الصفات إنما يكون في الأذهان لا في الأعيان ، فالذهن يجرد هذا ويقدر هذا التوحيد الذي يفرضونه ، كما يقدر إنساناً مطلقاً وحيواناً مطلقاً ، ولكن ليس كل ما قدرته الأذهان كان وجوده في الخارج في حيز الإمكان .

ومن هنا يظهر غلط من قصد إثبات إمكان هذا بالتقدير العقلي ، كما ذكره الرازي^(٢) ، فقال^(٣) : العقل يعلم أن الشيء : إما أن يكون متحيزاً ، وإما أن يكون قائماً بالمتحيز ، وإما أن يكون لا متحيزاً ولا حالاً بالمتحيز^(٤) .

(١) ما بين المعرفتين ساقط من (ن) ؛ (م) . والكلام في نسختي (ب) ، (١) ناقص أيضاً ، ومن المرجح أن هناك سقطاً ، وفي السطور التالية محاولة لكتابة ما يفى بهذا النقص حسب ما أرى من سياق الكلام : «وكل من نفى ما أثبته الله ورسوله بناء على أن إثباته تجسيم [يلزمه ذلك في كل ما أثبته الله ورسوله ، فإن المعتزلي إذا أثبت بعض الصفات دون البعض الآخر كالعلم والحياة والقدرة بناء على أن هذه الصفات لا تقتضى تجسيماً كان متناقضاً ، فإن هذه الصفات تقتضى تجسيماً أيضاً - بحسب مذهبه - فإما أن يفنى هذه الصفات كذلك وإما أن يثبت كل ما أثبته الله ورسوله] .

(٢) أ ، ب : الرازي وغيره .

(٣) أ ، ب : فيقال ، وهو خطأ .

(٤) يقول الرازي في كتابه «أساس التقديس في علم الكلام» ص ٦ ، ط . مصطفى الحلبي ، =

فيقال له : تقدير العقل لهذه الأقسام لا يقتضى وجودها فى الخارج ولا إمكان وجودها فى الخارج، فإن هذا مثل أن يُقال : الشئ إما أن يكون واجباً، وإما أن يكون ممكناً، وإما أن يكون لا واجباً ولا ممكناً؛ والشئ إما أن يكون قديماً وإما أن يكون محدثاً، وإما أن يكون لا قديماً ولا محدثاً؛ والشئ إما أن يكون قائماً بنفسه، وإما [أن يكون] قائماً بغيره^(١)، وإما أن يكون لا قائماً بنفسه ولا قائماً بغيره؛ والشئ إما أن يكون موجوداً، وإما أن يكون معدوماً، وإما أن يكون لا موجوداً ولا معدوماً.

فإن أمثال هذه التقديرات والتقسيمات لا تثبت إمكان الشئ ووجوده فى الخارج، بل إمكان الشئ يُعلم بوجوده أو بوجود^(٢) نظيره أو وجود ما يكون الشئ أولى بالوجود من ذلك الذى عُلم وجوده، أو بنحو ذلك من الطرق.

والإمكان^(٣) الخارجى يثبت بمثل هذه الطرق، وأما الإمكان الذهنى فهو أن لا يُعلم امتناع الشئ، ولكن عدم العلم بالامتناع ليس علماً بالإمكان.

فإن قال النافى : كل ما اتصف بأنه حىّ عليم قدير، أو ما كان له حياة وعلم وقدرة، أو ما يجوز أن يرى، أو ما يكون فوق الغالم، أو نحو ذلك

— ١٩٣٥/١٣٥٤ : «الثالث أنا إذا قلنا: الموجود إما أن يكون متحيزاً، أو حالاً فى المتحيز،

أو لا متحيزاً ولا حالاً فى المتحيز، وجدنا العقل قاطعاً بصحة هذا التقسيم».

(١) ن، م : أو قائماً بغيره.

(٢) ن، م : أو وجود.

(٣) ن، م : فالإمكان.

من المعانى التى أثبتها الكتاب والسنة، لا يوصف بها إلا ما هو
[جسم]^(١) مركب من الجواهر المنفردة^(٢) أو من المادة والصورة، وذلك
ممتنع .

قيل : جمهور العقلاء لا يقولون : إن هذه الأجسام المشهودة -
كالسما والكواكب - مركبة لا من الجواهر الفردة^(٣) ولا من المادة
والصورة، فكيف يلزمهم أن يقولوا بلزوم هذا التركيب فى رب العالمين؟! /

وقد بين فى غير هذا الموضوع فساد حجج الطائفتين وفساد^(٤) حجج
نفيمهم لهذين المعنيين، وأن^(٥) هؤلاء يبطلون حجة هؤلاء الموافقين لهم
فى الحكم، وهؤلاء يبطلون حجة هؤلاء، فلم يتفقوا على صحة حجة
واحدة بنفى ما جعلوه مركباً، بل هؤلاء يحتجون بأن المركب مفتقر إلى
أجزائه، فيبطل أولئك هذه الحجة، وهؤلاء يحتجون بأن ما كان كذلك
لم يخل عن الأعراض الحادثة، وما لم يخل عن الحوادث فهو محدث،
وأولئك يبطلون حجة هؤلاء، بل يمنعونهم المقدمتين، / وهذه الأمور
مبسوطة فى غير هذا الموضوع، وإنما نبهنا [هنا]^(٦) على هذا الباب .

ص ٦٧

٢٠٣/١

والأصل الذى [يجب] على المسلمين^(٦) أن ما ثبت عن الرسول وجب

(١) جسم : ساقطة من (ن)، (م) .

(٢) ن، م : المفردة .

(٣) ن : بل فساد .

(٤) م : فإن .

(٥) هنا : زيادة فى (أ)، (ب) .

(٦) ن، م : والأصل الذى عليه المسلمون .

الإيمان به، فيُصدِّق خبره ويُطاع أمره، وما لم يثبت عن الرسول فلا يجب الحكم فيه بنفى ولا إثبات حتى يُعلم مراد المتكلم ويُعلم صحة نفيه أو إثباته.

وأما الألفاظ المجملة بالكلام فيها بالنفى والإثبات دون الاستفصال يوقع في الجهل والضلال، والفتن والخبال، والقيل والقال. وقد قيل: أكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء.

وكل من الطائفتين نفاة الجسم ومُشبهيه موجودون في الشيعة وفي أهل السنة المقابلين للشيعة، أعنى الذين يقولون بإمامة الخلفاء الثلاثة. وأول ما ظهر إطلاق لفظ الجسم من متكلمة الشيعة كهشام بن الحكم، كذا نقل ابن حزم وغيره.

قال أبو الحسن الأشعري في كتاب «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين»^(١): «اختلف^(٢) الروافض أصحاب الإمامة في التجسيم، وهم ست فرق:

فالفرقة^(٣) الأولى الهشامية، أصحاب هشام بن الحكم الرافضي: يزعمون أن معبودهم جسم، وله نهاية وحد، طويل عريض عميق، طوله

(١) أشار ابن تيمية من قبل (هذا الكتاب ٢/١٠٤) إلى كلام الأشعري عن مقالة الروافض في التجسيم وهو في مقالات الإسلاميين ١/١٠٢ - ١٠٥، وسنقابل نص «منهاج السنة» على نص «مقالات الإسلاميين». وفي هامش (م) أمام هذا الموضع كتب: «قف على اختلاف الروافض في التجسيم وهم ست فرق».

(٢) مقالات... (ص ١٠٢): واختلفت.

(٣) ن، م: الفرقة.

مثل عرضه، وعرضه مثل عمقه، لا يوفى بعضه على^(١) بعض^(٢)، وزعموا أنه نور ساطع، له قدر من الأقدار، في مكان دون مكان، كالسيكة الصافية يتلألأ^(٣) كاللؤلؤة المستديرة من جميع جوانبها، ذو لون وطعم ورائحة ومجسّة» وذكر كلاماً طويلاً^(٤).

«والفرقة الثانية من الرافضة: يزعمون أن ربهم ليس بصورة ولا كالأجسام، وإنما يذهبون في قولهم: إنه جسم، إلى أنه موجود، ولا^(٥) يثبتون الباريء ذا أجزاء متولفة وأبعاض متلاصقة^(٦)، يزعمون أن الله^(٧) على العرش مستوبلاً مُماسّة ولا كيف.

والفرقة الثالثة من الرافضة^(٨): يزعمون أن ربهم على صورة الإنسان، ويمنعون أن يكون جسماً.

والفرقة الرابعة من الرافضة الهشامية - أصحاب هشام بن سالم الجواليقي - : يزعمون أن ربهم على صورة الإنسان، وينكرون أن يكون لحمًا ودمًا، ويقولون: هو^(٩) نور ساطع يتلألأ بياضاً^(١٠)، وأنه ذو حواس

(١) أ، ب: عن.

(٢) بعد كلمة «بعض» في مقالات . ما يلي: «ولم يعينوا طولاً غير الطويل، وإنما قالوا: طوله مثل عرضه، على المجاز دون التحقيق» وكله لم يرد في «منهاج السنة».

(٣) أ: تتلأأ؛ وفي (ب): تتلألؤ، وهو خطأ مطبعي.

(٤) وهو الموجود في «مقالات الإسلاميين» ص ١٠٢-١٠٤.

(٥) ن، م: لا.

(٦) ن، م: ملاصقة.

(٧) مقالات (ص ١٠٤): الله عز وجل.

(٨) أ، ب: الروافض. (٩) أ، ب: إنه. (١٠) ن: ضياء؛ م: ضياؤه.

خمس كحواس الإنسان، له يد ورجل^(١)، وأنف وأذن، وفم وعين^(٢)، وانه يسمع بغير ما به يبصر^(٣)، وكذلك سائر حواسه متغايرة عندهم». قال: «وحكى أبو عيسى الورّاق أن هشام بن سالم كان يزعم أن لربه وَفْرَةً^(٤) سوداء^(٥)، وأن ذلك نور أسود.

والفرقة الخامسة: يزعمون أن لرب العالمين^(٦) ضياء خالصاً ونوراً بحتاً^(٧)، وهو كالمصباح الذي من حيث جثته يلقاك بأمر واحد^(٨)، وليس بذى صورة ولا أعضاء، ولا اختلاف فى الأجزاء، وأنكروا أن يكون على صورة الإنسان، أو [على]^(٩) صورة شىء من الحيوان». قال^(١٠): «والفرقة السادسة من الرافضة^(١١): يزعمون أن ربهم ليس بجسم^(١٢) ولا بصورة^(١٣)؛ ولا يشبه الأشياء، ولا يتحرك ولا يسكن ولا يماس.

(١) ن، م: له رجل ويد.

(٢) مقالات (ص ١٠٥): وعين فم.

(٣) مقالات...: وأنه يسمع بغير ما يبصر به؛ ن: وأنه سميع بصير ما به يبصر (وهو تحريف).

(٤) فى القاموس المحيط: «الوفرة الشعر المجتمع على الرأس، أو ما سال على الأذنين، أو ما جاوز شحمة الأذن».

(٥) ا: وفرة سواد.

(٦) مقالات...: رب العالمين.

(٧) ن: يحب؛ م: محت، وهو تحريف. مقالات: ضياء خالص ونور بحت.

(٨) ب: بنور، ا: بأمر (مع سقوط كلمة: واحد).

(٩) على: ساقطة من (ن)، (م).

(١٠) بعد الكلام السابق مباشرة فى «مقالات...» ١٠٥/١.

(١١) م: الروافض (١٢) أ، ب: لا بجسم. (١٣) ن، م: ولا صورة.

وقالوا فى التوحيد بقول المعتزلة والخوارج» .

قال أبو الحسن الأشعري^(١) : «وهؤلاء قوم من متأخريهم^(٢) ،

فأما أوائلهم فإنهم كانوا يقولون بما حكيناه^(٣) عنهم من التشبيه» .

قلت : وهذا الذى ذكره [أبو الحسن]^(٤) الأشعري عن قدماء الشيعة

من القول بالتجسيم قد اتفق على نقله عنهم أرباب المقالات ، حتى

نفس الشيعة كابن النوبختى وغيره ذكر [ذلك عن] هؤلاء الشيعة^(٥) .

وقال أبو محمد بن حزم وغيره : أول من قال فى الإسلام إن الله جسم

هشام [ابن الحكم]^(٦) ، وكان الذين يناقضونه فى ذلك المتكلمين^(٧) من

المعتزلة كأبى الهذيل العلاف .

فالجهمية والمعتزلة أول من قال : إن الله ليس بجسم .

فكل من القولين قاله قوم من الإمامية ومن أهل السنة الذين ليسوا

بإمامية .

وإثبات الجسم قول محمد بن كرام وأمثاله ممن يقول بخلافة

الخلفاء^(٨) الثلاثة ، والنفى^(٩) قول أبى الحسن الأشعري وغيره ممن يقول

(١) بعد الكلام السابق مباشرة .

(٢) ن : متأخرهم ، وهو خطأ .

(٣) مقالات : ما حكينا .

(٤) أبو الحسن : زيادة فى أ ، ب .

(٥) ن : وذكر هؤلاء الشيعة .

(٦) ابن الحكم : ساقط من (ن) فقط . ولم استطع العثور على هذا النص فى كلام ابن حزم .

(٧) ن ، م : وكان الذين يناقضهم فى ذلك المتكلمون ، وهو تحريف .

(٨) الخلفاء : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٩) أ : ونفاه ؛ ب : ونفيه .

بـخلافـة الخلفاء الثلاثة، / وقول كثير من أتباع الأئمة الأربعة: أصحاب
أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم.

فلفظ «أهل السنة» يراد به من أثبت خلافة الخلفاء الثلاثة،
فيدخل^(١) في ذلك جميع الطوائف إلا الرافضة، وقد يراد به أهل الحديث
والسنة المحضة، فلا يدخل فيه إلا من يثبت^(٢) الصفات لله تعالى
ويقول: إن القرآن غير مخلوق، وإن الله يرى في الآخرة، ويثبت القدر،
وغير ذلك من الأصول^(٣) المعروفة عند أهل الحديث والسنة.

وهذا الرافضي - [يعنى المصنف]^(٤) - جعل أهل السنة بالاصطلاح
الأول، وهو اصطلاح العامة: كل من ليس برافضي، قالوا: هو من أهل
السنة. ثم أخذ ينقل عنهم مقالات لا يقولها إلا بعضهم مع تحريفه لها،
فكان في نقله من الكذب والاضطراب ما لا يخفى على ذوى الألباب.

وإذا عرف [أن] مراده^(٥) بأهل السنة السنة العامة، فهؤلاء متنازعون في
إثبات الجسم ونفيه كما تقدم، والإمامية أيضاً متنازعون في ذلك.

وأئمة النفاة هم / الجهمية من المعتزلة ونحوهم يجعلون من أثبت
الصفات مجسماً، بناءً عندهم على أن الصفات^(٦) لا تقوم إلا بجسم،

(١) م: فدخل.

(٢) ن: أثبت.

(٣) أ، ب: الأمور.

(٤) عبارة «يعنى المصنف»: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م: فإذا عرف مراده.

(٦) أ، ب: بناء عندهم على أن الصفات عندهم.

معنى لفظ «أهل
السنة»

موقف أهل
السنة من إطلاق
لفظ «الجسم»

ظ ٦٧

ويقولون : إن الجسم مركَّب من الجواهر المفردة^(١)، أو من المادة والصورة.

فقال لهم أهل الإثبات : قولكم منقوض بإثبات الأسماء الحسنی، فإن الله حيّ عليم قدير، فإن^(٢) أمكن إثبات حيّ عليم قدير وليس بجسم، أمكن أن يكون له حياة وعلم وقدرة وليس بجسم، وإن لم يمكن إثبات^(٣) ذلك، فما كان جوابكم عن إثبات الأسماء كان جوابنا عن إثبات الصفات.

ثم المثبتون للصفات منهم من يثبت الصفات المعلومة بالسمع، كما يثبت الصفات المعلومة بالعقل. وهذا قول أهل السنة الخاصة - أهل الحديث ومن وافقهم - وهو^(٤) قول أئمة الفقهاء وقول أئمة الكلام من أهل الإثبات، كأبي محمد بن كلاب وأبي العباس القلانسی^(٥) وأبي الحسن

(١) أ، ب: المفردة.

(٢) أ، ب: وإن.

(٣) إثبات: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) ن، م: وهذا.

(٥) لم أجد له ترجمة فيما بين يدي من كتب الرجال، ولكن ذكره ابن عساکر في «تبيين كذب المفتري» ص ٣٩٨ فقال: «أبو العباس أحمد بن عبدالرحمن بن خالد القلانسی الرازی من معاصري أبي الحسن (الأشعری) رحمه الله لا من تلامذته كما قال الأهوازی، وهو من جملة العلماء الكبار الأثبات، واعتقاده موافق لاعتقاده في الإثبات (أي لاعتقاد الأشعری)» وعلق الشيخ محمد زاهد الكوثري على ذلك بقوله: إن القلانسی كان متقدما على الأشعری. وانظر ما ورد عن القلانسی وآرائه في: الفرق بين الفرق، ص ٨٠، ٩٦، ٢١٣، ٢٢١؛ أصول الدين لابن طاهر، ص ٤٠، ٤٥، ٦٧، ٢٥٤؛ الملل والنحل ٨٥/١؛ طبقات الشافعية ٢/٣٠٠؛ الإرشاد للجوينی، ص ٣٩٩؛ نشأة الفكر الفلسفي

الأشعري وأبي عبدالله بن مجاهد^(١) وأبي الحسن الطبري^(٢) والقاضي أبي بكر بن^(٣) الباقلاني، ولم يختلف في ذلك قول الأشعري وقدماء أئمة أصحابه. لكن المتأخرون من أتباعه كأبي المعالي وغيره لا يثبتون إلا الصفات العقلية، وأما الخبرية فمنهم من ينفيها ومنهم من يتوقف فيها [كالرازي والآمدى وغيرهما]^(٤).

ونفاة الصفات الخبرية منهم [من يتأول نصوصها، ومنهم]^(٥) من يفوض معناها إلى الله.

في الإسلام للدكتور علي سامي النشار، ص ١٥٧ - ١٦٥، الطبعة الثانية، ط. المعارف، الاسكندرية، ١٩٦٢؛ نشأة الأشعرية وتطورها: للدكتور جلال محمد عبدالحميد موسى، ص ٤٨ - ٦٦، ط. دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٧٥/١٣٩٥.

(١) قال السبكي (طبقات الشافعية ٣/٣٦٨): إن أخصر تلامذة الأشعري أربعة وذكر منهم ابن مجاهد وأبا الحسن الطبري. وابن مجاهد هو أبو عبدالله محمد بن أحمد بن محمد بن يعقوب بن مجاهد الطائي. قال الذهبي (العبر في خبر من غير ٢/٣٥٨): «صاحب الأشعري وذو التصانيف الكثيرة في الأصول، قدم من البصرة فسكن بغداد وعنه أخذ القاضي أبو بكر الباقلاني، وكان دينا صينا خيراً» وجعل الذهبي وفاته بعد الستين وثلاثمائة. وانظر ترجمته أيضا في: تبين كذب المفترى، ص ١٧٧؛ نشأة الأشعرية وتطورها، ص ٣١٧ - ٣١٨.

(٢) أبو الحسن علي بن محمد بن مهدي الطبري، قال ابن عساكر في ترجمته (تبين كذب المفترى، ص ١٩٥ - ١٩٦): «صحب أبا الحسن رحمه الله بالبصرة مدة وأخذ عنه وتخرج به واقبس منه وصف تصانيف عدة تدل على علم واسع وفضل بارع وهو الذي ألف الكتاب المشهور في تأويل الأحاديث والمشكلات الواردة في الصفات. انظر ترجمته ومؤلفاته في: طبقات الشافعية ٣/٤٦٦ - ٤٦٨؛ سزكين م، ١، ح، ٤٤ - ٤٥؛ معجم المؤلفين ٢٣٤/٧.

(٣) بن: ساقطة من (ب)، (م).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). (٥) ما بين المعقوفتين ساقطة من (ن) فقط.

وأما من أثبتها كالأشعري وأئمة أصحابه . فهؤلاء يقولون : تأويلها بما يقتضى نفيها [تأويل^(١)] باطل، فلا يكتبون بالتفويض، بل يبطلون تأويلات النفاة .

وقد ذكر الأشعري ذلك فى عامة كتبه «كالموجز» و «المقالات الكبير» و «المقالات الصغير» و «الإبانة»^(٢) وغير ذلك، ولم يختلف فى ذلك كلامه، لكن طائفة ممن توافقه وممن تخالفه يحكون له قولاً آخر، أو تقول^(٣) : أظهر غير ما أبطن؛ وكتبه تدل على بطلان هذين الظنين .
وأما القول الثالث - وهو القول الثابت عن أئمة السنة المحضة، كالإمام أحمد وذويه^(٤) - فلا يطلقون لفظ الجسم لا نفيًا ولا إثباتًا لوجهين :

(١) تأويل : ساقطة من (ن)، (م) .

(٢) قال ابن عساکر فى «تبيين كذب المفتري» ص ١٢٩ : «وذكر بعده الكتاب الذى سماه كتاب «الموجز» وذلك أنه يشتمل على اثنى عشر كتاباً على حسب تنوع مقالات المخالفين من الخارجين عن الملة والداخلين فيها» وقال بعد ذلك (ص ١٣٠ - ١٣١) : «وألفنا كتاباً فى مقالات المسلمين يستوعب جميع اختلافهم ومقالاتهم، وألفنا كتاباً فى جمل مقالات الملحدين وجمل أقاويل الموحدين سميته كتاب «جمل المقالات» . وكتاب «الموجز» أو «الموجز الكبير» (وانظر : تبيين كذب المفتري، ص ١٤٠) ليس بين أيدينا، وكذلك كتاب «جمل المقالات» أو «المقالات الكبير» وأما «المقالات الصغير» فهو : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» . وأما كتاب «الإبانة» فهو كتاب «الإبانة عن أصول الديانة» المطبوع بحيدر أباد ومصر عدة طبعات . وانظر عن هذه الكتب وغيرها للأشعري ما ورد فى : وفيات الأعيان ٤٤٧/٢ ؛ طبقات الشافعية ٣/٣٥٩-٣٦١ ؛ الخطط للمقريزي ٢/٣٥٩ ؛ دائرة المعارف الإسلامية، مادة الأشعري؛ الأعلام للزركلى ٥/٦٩ ؛ تاريخ الأدب العربى لبروكلمان، ٣٧/٤ - ٤١ ؛ سزكين م ١، ح-٤، ص ٣٥ - ٣٩ .

(٣) ن، م : ويقولون . (٤) أ، ب : ودونه .

أحدهما : أنه ليس مأثوراً لا فى كتاب ولا سنة، ولا أثر عن أحد من الصحابة والتابعين [لهم بإحسان، ولا غيرهم من أئمة المسلمين]^(١)، فصار من البدع المذمومة .

الثانى : أن معناه يدخل فيه حق وباطل، فالذين أثبتوه أدخلوا فيه من النقص والتمثيل ما هو باطل، والذين نفوه أدخلوا فيه من التعطيل والتحريف ما هو باطل .

موقف النفاة
كالمعتزلة
وموافقيهم

٢٠٥/١

وملخص^(٢) ذلك أن الذين نفوه أصل قولهم أنهم أثبتوا حدوث العالم بحدوث الأجسام، فقالوا : الجسم لا يخلو عن الحركة والسكون، وما لا يخلو عنهما فإنه لا يخلو عن حادث، لأن الحركة حادثة شيئاً بعد شىء، والسكون إما عدم الحركة وإما ضد يقابل / الحركة، وبكل حال فالجسم لا يخلو عن الحركة والسكون، والسكون يمكن^(٣) تبديله بالحركة، فكل جسم يقبل الحركة فلا يخلو منها أو مما يقابلها^(٤)، فإن كان لا يخلو منها - كما تقوله الفلاسفة فى الفلك - فإنه حادث^(٥)، وإن كان لا يخلو مما يقابلها^(٦) فإنه [يقبل]^(٧) الحركة، وما قبل الحركة أمكن

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٢) ن، م : ومخلص .

(٣) أ، ب : على، وهو تحريف .

(٤) م : يقبلها، وهو تحريف .

(٥) م (فقط) : فإنها حادثة، وهو خطأ .

(٦) أ : يقبلها، وهو تحريف .

(٧) يقبل : ساقطة من (ن) فقط .

أن لا يخلو منها، فأمكن أن لا يخلو من^(١) الحوادث، وما أمكن لزوم
[دليل]^(٢) الحدوث له كان حادثاً، فإن الرب تعالى لا يجوز أن يلزمه دليل
الحدوث.

ثم منهم من اكتفى بقوله : ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث، فإن
ما لا يخلو عنها لا يسبقها^(٣) فلا يكون قبلها^(٤)، وما لا يكون إلا مقارناً
للحادث لا قبله لا يكون إلا حادثاً.

وكثير من الكتب المصنفة لا يوجد فيها إلا هذا. وأما حدّاق هؤلاء
فتفظنوا للفرق بين عين^(٥) الحادث ونوع الحادث، فإن المعلوم أن
ما لا يسبق الحادث المعين فهو حادث، وأما ما لا يسبق نوع الحادث
فهذا لا يُعلم حدوثه، وإن^(٦) لم يعلم امتناع دوام الحوادث وأن لها^(٧)
ابتداء، وأنه يمتنع تسلسل الحوادث ووجود حوادث لا أول لها، فصار
الدليل موقوفاً على امتناع^(٨) حوادث لا أول لها.

وهذا الموضوع هو المهم الأعظم في هذا الدليل، وفيه كُثر^(٩)

الاضطراب، والتبس الخطأ بالصواب.

(١) ن، م : عن.

(٢) دليل : ساقطة من (ن) فقط.

(٣-٣) : ساقط من (أ)، (ب).

(٤) عين : ساقطة من (ب)، وهي في (أ)، (ن)، (م).

(٥) ن، م : إن.

(٦) ن، م : له.

(٧) امتناع : ساقطة من (أ)، (ب).

(٨) ن : كثير، وهو تحريف.

وآخرون سلكوا أعم من هذا فقالوا: الجسم لا يخلو عن الأعراض،
والأعراض حادثة لا تبقى زمانين.

ومنهم من يقول: الجسم لا يخلو عن نوع من أنواع^(١) الأعراض لأنه
قابل له، والقابل للشيء لا يخلو عنه وعن ضده
ومنهم من قال: الجسم لا يخلو عن الاجتماع والافتراق والحركة
والسكون، وهذه الأنواع الأربعة هي الأكوان، فالجسم^(٢) لا يخلو عن
الأكوان.

والكلام في هذه الطرق ولوازمها كثير قد بسط في غير هذا الموضع،
والمقصود هنا التنبيه.

وهذا الكلام، وإن كان أصله من المعتزلة، فقد دخل في كلام
[المثبتين للصفات، حتى في كلام]^(٣) المنتسبين إلى السنة الخاصة:
المنتسبين^(٤) إلى الحديث والسنة، وهو موجود في كلام كثير من أصحاب
مالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد^(٥) وغيرهم.

موقف الأشعري

وهذا من الكلام الذي بقى على الأشعري من بقايا كلام المعتزلة،
فإنه خالف^(٦) المعتزلة لما رجع عن مذهبهم في أصولهم التي اشتهروا
فيها بمخالفة^(٧) [أهل]^(٨) السنة كإثبات الصفات والرؤية، وأن القرآن غير

(١) ن: نوع من نوع، وهو خطأ. (٢) ن (فقط): والجسم.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط. (٤) ن، م: والمنتسبين.

(٥) أ، ب: وأحمد وأبي حنيفة.

(٦) م: يخالف.

(٧) ن: أشهروها بخلاف.

(٨) أهل: ساقطة من (ن)، (م).

مخلوق، وإثبات القدر، وغير ذلك من مقالات أهل السنة والحديث، وذكر في كتاب «المقالات» أنه يقول بما ذكره عن أهل السنة والحديث^(١).

وذكر في «الإبانة» أنه يأتّم بقول الإمام أحمد. قال^(٢): «فإنه^(٣) الإمام الكامل، والرئيس الفاضل^(٤)، الذي أبان [الله] به الحق^(٥)، وأوضح به المنهاج^(٦)، وقمع به بدع المبتدعين، وزيع الزائغين، وشكّ الشاكّين». وقال^(٧): «فإن قال قائل^(٨): قد أنكرتم قول الجهمية والمعتزلة والقدرية [والمرجئة]^(٩)» واحتج في ضمن ذلك بمقدمات سلمها

(١) قال الأشعري في كتابه «مقالات الإسلاميين» ١/٣٢٥ بعد أن عقد فصلا عنوانه «هذه حكاية جملة قول أصحاب الحديث وأهل السنة» (١/٣٢٠ - ٣٢٥): «وبكل ما ذكرنا من قولهم نقول، وإليه نذهب».

(٢) وردت العبارة التالية في كتاب «الإبانة عن أصول الديانة» للأشعري، باب في إبانة قول أهل الحق والسنة، ص ٨، ط. المنيرية، بدون تاريخ، وستقابل نص «منهاج السنة» عليها وعلى الطبعة التي حققتها الدكتورة فوفية حسين محمود: ص ٧٠ - ٢٧١ دار الأنصار: القاهرة ١٣٩٧/١٩٧٧.

(٣) الإبانة: لأنه.

(٤) الإبانة: الإمام الفاضل والرئيس الكامل.

(٥) ن: الذي أبان به الحق (بسقوط لفظ الجلالة).

(٦) الإبانة: ورفع به الضلال، وأوضح به المنهاج (وفي نسخة الدكتورة فوفية: ودفع).

(٧) العبارة التالية في الإبانة في أول الفصل السابق (ص ٨) بعد العنوان مباشرة.

(٨) الإبانة: فإن قال لنا قائل.

(٩) الإبانة: «قول المعتزلة والقدرية والجهمية والحرورية والرافضة والمرجئة»؛ ب، أ:

سقطت كلمة «القدرية»؛ ن، م: سقطت كلمة «المرجئة».

للمعتزلة مثل هذا الكلام، فصارت المعتزلة [وغيرهم من أهل الكلام]^(١) يقولون^(٢) : إنه متناقض في ذلك .

وكذلك سائر أهل السنة والحديث يقولون : إن هذا تناقض^(٣)، وإن هذه بقية^(٤) بقيت عليه من كلام المعتزلة .

وأصل ذلك هو هذا الكلام، وهو موجود في كلام كثير من أصحاب أحمد والشافعي ومالك، وكثير من هؤلاء يخالف الأشعري في مسائل، وقد [وافقه]^(٥) على / الأصل الذي ترجع إليه تلك المسائل، فيقول ص ٦٨ الناس في تناقضه كما قالوه في تناقض الأشعري، وكما قالوه في تناقض المعتزلة وتناقض الفلاسفة، فما من طائفة فيها نوع يسير من مخالفة السنة المحضة والحديث إلا ويوجد في كلامها من التناقض بحسب ذلك، وأعظمهم تناقضاً بعدهم عن السنة، كالفلاسفة ثم المعتزلة والرافضة .

فلما اعتقد هؤلاء أنهم^(٦) أثبتوا بهذا الدليل حدوث الجسم، لزم انتفاء ذلك عن الله، لأن الله قديم ليس بمحدث، فقالت المعتزلة : ما قامت به الصفات فهو جسم، / لأن الصفات أعراض، والعرض لا يقوم ص ٢٠٦/١

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) .

(٢) ن، م : تقول .

(٣) ن، (فقط) : يقول إن هذا يتناقض .

(٤) بقية : ساقطة من (ب) وهي في (ن)، (أ)، (م) .

(٥) أ : أوقفه، وهو تحريف .

(٦) ن (فقط) : فلما اعتقدوه لأنهم، وهو تحريف .

إلا بجسم، فنفت الصفات، ونفت أيضاً قيام الأفعال الاختيارية به، لأنها أعراض ولأنها حوادث، فقالت: القرآن مخلوق، لأن القرآن كلام وهو عرض، ولأنه يفتقر إلى الحركة وهي حادثة، فلا يقوم إلا بجسم. وقالت أيضاً: إنه لا يُرى في الآخرة، لأن العين لا ترى إلا جسماً أو قائماً بجسم.

وقالت: ليس [هو]^(١) فوق العالم، لأن ذلك مقام^(٢) مكان، والمكان لا يكون [به]^(٣) إلا جسم^(٤)، أو ما يقوم بجسم. وهذا هو المذهب الذي ذكره هذا الإمامي، وهو لم يبسط الكلام فيه، فلذا^(٥) اقتصرنا^(٦) على هذا القدر، إذ الكلام على ذلك مبسوط في موضع آخر.

فقالت مثبتة الصفات للمعتزلة: أنتم تقولون: إن الله حيّ عليم قدير، وهذا لا يكون إلا جسماً، فإن طردتم قولكم لزم أن يكون الله جسماً، وإن قلتم: بل يُسمى بهذه الأسماء من ليس بجسم^(٧)، قيل لكم: وتثبت هذه الصفات لمن ليس بجسم. وقالوا لهم أيضاً: إثبات حيّ بلا حياة، وعالم بلا علم، وقادر

(١) هو: ساقطة من (ن) فقط.

(٢) مقام: زيادة في (ن) فقط.

(٣) به: ساقطة من (ن) فقط.

(٤) ن (فقط): الجسم.

(٥) ن، م: فلذلك.

(٦) ن (فقط): اقتصر.

(٧) ن (فقط): تسمى بهذه الأسماء وليس بجسم.

بلا قدرة، مثل إثبات أسود بلا سواد، وأبيض بلا بياض، وقائم بلا قيام، ومصل بلا صلاة، ومتكلم بلا كلام، وفاعل بلا فعل، وهذا^(١) مما يُعلم فساد لغّة وعقلا.

وقالوا لهم أيضاً : أنتم تعلمون أنه حيّ عالم قادر، وليس كونه حيا هو كونه عالما، ولا كونه عالما هو كونه قادراً.

فهذه المعانى التى تعقلونها وتثبتونها^(٢) هى الصفات، سواء سميتوها أحكاماً أو أحوالاً أو معانى أو غير ذلك، فليس الاعتبار بالألفاظ بل بالمعانى المعقولة.

ومن تدبر كلام أئمة المعتزلة والشيعة والفلاسفة نفاة الصفات وجدّهم فى غاية التناقض، كما تقول الفلاسفة : إنه عاقل^(٣) ومعقول وعقل، وعاشق ومعشوق وعشوق.

ثم يقولون : هذا المعنى هو هذا المعنى، وإن العالم هو العلم، فيجعلون إحدى الصفتين هى الأخرى، ويجعلون الموصوف هو الصفة. وأيضاً، فما يشنّع به هؤلاء على أهل السنة هم يقولون به بغير اختيارهم. ومن تدبّر كلام أبى الحسين البصرى^(٤) وأمثاله من أئمة المعتزلة، وجد المعانى التى يثبتها^(٥) هى قول الصفاتية، لكن ليس هذا موضع بسط ذلك، إذ الكلام هنا مختصر بحسب هذا المقام، وقد نبهنا

(١) أ، ب: وهذه.

(٢) ن، (أ): يعقلونها ويثبتونها.

(٣) ن (فقط): فاعل، وهو خطأ.

(٤) ن، م: أبى الحسن البصرى، وهو خطأ.

(٥) ن (فقط): نثبتها، وهو خطأ.

على أن أهل السنة يقولون^(١) بالحق مطلقاً، وأنه ما من قول يثبت بشرع^(٢) وعقل إلا وقد قال به أئمة^(٣) أهل السنة، وهذا هو المقصود في هذا المقام.

الوجه السادس^(٤) : أن يقال لهذا الإمامي : أنت قلت : مذهب الإمامية أحقها وأصدقها وأخلصها عن شوائب الباطل، لأنهم اعتقدوا أن الله هو المخصوص بالأزلية والقدم، وأن [كل]^(٥) ما سواه محدث، لأنه واحد^(٦) وليس بجسم ولا في مكان وإلا لكان محدثاً.

وقد تبين أن أكثر [متقدمي]^(٧) الإمامية كانوا بضد هذا : كهشام بن الحكم ، وهشام بن سالم ، ويونس^(٨) بن عبد الرحمن القمّي مولى آل يقطين ، وزرارة بن أعين^(٩)

(١) ن، م : تقول.

(٢) ن (فقط) : ثبت بشرع.

(٣) ن، م : جمهور.

(٤) ن، م : الخامس، وهو خطأ. وبدأ الكلام عن الوجه الخامس في ص ١٠٢.

(٥) كل : ساقطة من (ن) فقط.

(٦) ن (فقط) : أحد.

(٧) متقدمي : ساقطة من (ن) فقط.

(٨) م (فقط) : ويوسف، وهو خطأ.

(٩) ن، م : زرارة بن أبي أعين، وهو خطأ. وزرارة بن أعين بن سنسن رأس الفرقة الزرارية

من فرق الرافضة، كان أبوه عبداً رومياً لرجل من بني شيان وكان جده راهباً. قال ابن

التديم (الفهرست، ص ٢٢٠) : «زرارة لقب واسمه عبد ربه... أكبر رجال الشيعة فقها

وحديثاً ومعرفة بالكلام والتشيع» وتوفي زرارة سنة ١٥٠. ويقال إنه كان يقول بإمامة عبد الله

ابن جعفر ثم صار إلى الائتمام بموسى بن جعفر (الكاظم). وسيدكر ابن تيمية بعد قليل

وأبى مالك الحضرمي^(١) ، وعلى بن ميثم^(٢) ، وطوائف كثيرين هم

مقالة للزرارية في أصول الدين نقلا عن الأشعري في المقالات . وانظر عن زرارة: الرجال للنجاشي ، ص ١٣٢ - ١٣٣ ؛ رجال الطوسي ، ص ١٢٣ - ١٢٤ ، ٢٠١ ، ٣٥٠ ؛ الفهرست للطوسي ، ص ١٠٠ ؛ الرجال للكشي ، ص ٨٨ - ١٠٧ ؛ اللباب لابن الأثير ١/٤٩٨ ؛ لسان الميزان ٢/٤٧٣ - ٤٧٤ ؛ الأعلام للزركلي ٣/٧٥ ؛ وانظر عن الزرارية : مقالات الإسلاميين ١/١٠٠ ، ١٠٦ - ١٠٧ ؛ الفرق بين الفرق ، ص ٤٣ ؛ الخطط للمقريزي ٢/٣٥٣ ؛ الملل والنحل ١/١٥٠ .

(١) لم أهتم إلى ترجمة مفصلة له ولكن ورد ذكره ضمن أصحاب جعفر الصادق (رجال الطوسي ، ص ٢٢١) فقال: الضحاك أبو مالك الحضرمي ، كوفي وكذا ورد اسمه في أعيان الشيعة ٧/١١٠ ، ١١١ بدون تفصيلات أخرى . وفي رجال الحلبي ، ص ٩٠ : «الضحاك أبو مالك الحضرمي ، كوفي عربي أدرك أبا عبدالله (جعفر الصادق) عليه السلام . وقال قوم من أصحابنا: روى عنه . وقال آخرون: لم يرو عنه ، وروى عن أبي الحسن عليه السلام (موسى الكاظم) ، وكان متكلمًا ثقة في الحديث» . وسماه النجاشي (الرجال ، ص ١٥٤) الضحاك بن أبو مالك (كذا وهو تحريف) الحضرمي . وذكر ما نقله عنه الحلبي إلا أن فيه : «وله كتاب في التوحيد رواية علي بن الحسن الطاطري» ثم ذكر سند هذه الرواية . وانظر أيضا: تنقيح المقال للمامقاني ٢/١٠٤ .

(٢) في النسخ الأربع: علي بن ميثم ، والصواب ما أثبتته . وهو علي بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم بن يحيى التمار ، أبو الحسن ، لم تذكر كتب التراجم التي بين أيدينا تاريخ مولده أو وفاته ، ولكن جاء فيها أنه كان من أصحاب علي بن موسى الرضا (المتوفى سنة ٢٠٣) ، وأنه أدرك موسى بن جعفر الكاظم (المتوفى سنة ١٨٣) قال ابن النديم في «الفهرست» (ص ١٧٥) إنه أول من تكلم في مذهب الإمامة وإنه صنف كتابي «الإمامة» و«الاستحقاق» وانظر ترجمته ومذهبه في : أعيان الشيعة ٤١/٧٣ ؛ الرجال للنجاشي ، ص ١٨٩ - ١٩٠ ؛ رجال الطوسي ، ص ٣٨٣ ؛ لسان الميزان ٤/٢٦٥ - ٩٦٦ (وسماه : العوفي) ؛ الفصل لابن حزم ٥/٣٩ - ٤٠ (وسماه الصابوني) ؛ الفرق بين الفرق ، ص ٤٣ (وفيه علي بن هيثم ، وهو تحريف) ؛ فرق الشيعة للنوختي ، ص ١٠٣ .

أئمة الإمامية قبل^(١) المفيد والطوسي^(٢) والموسوي والكراچكي^(٣).
وقد تقدم أن هذا قول قدماء الإمامية فإن^(٤) قول المعتزلة إنما حدث
فيهم متأخراً، وحينئذ فليست الإمامية كلها على ما ذكرته، ثم إن كان
ما ذكرته هو الصواب فشيوخ الإمامية المتقدمون على غير الصواب، وإن
كان خطأ فشيوخهم المتأخرون على هذا الخطأ، فقد لزم بالضرورة أن
شيوخ الإمامية ضلُّوا في التوحيد : إما متقدموهم وإما متأخروهم .

الوجه السابع

الوجه السابع^(٥) : أن يُقال : أنت ذكرت اعتقاداً ولم تذكر عليه
دليلاً^(٦) : لا شرعياً ولا عقلياً . ولا ريب أن الراضية أجهل وأضل [وأقل]^(٧)
من أن يناظروا علماء السنة، لكن يناظر بعضهم بعضاً، كما يتناظرون
دائماً في المعدوم : هل هو شيء أو ليس بشيء ؟

٢٠٧/١

فيقال لهذا الإمامي النافي : أنت / لم تقم حجة على شيوخك
[الإمامية]^(٨) القائلين بأن الله في مكان دون مكان، وأنه يتحرك، وأنه تقوم
به الحوادث .

قال الأشعري^(٩) : «واختلفت الروافض^(١٠) في حملة العرش [أيحملون

مقالات

الراضى في حملة

العرش

(١) ن، م : مثل، وهو خطأ . (٢) ن (فقط) : المفيد الطوسي، وهو خطأ .

(٣) ب : والحلى، أ : حلى، والصواب ما أثبتته . وسبقت ترجمة الأربعة ٦٠/١ .

(٤) ن، م : وأن . (٥) ن، م : السادس، وهو خطأ .

(٦) ن، م : دليلاً عليه .

(٧) وأقل : ساقطة من (ن)، (م) .

(٨) الإمامية : ساقطة من (ن) فقط .

(٩) في مقالات الإسلاميين ١٠٦/١، وسنقابل النصوص التالية عليه .

(١٠) مقالات . . . : الراضية .

العرش^(١) أم يحملون الباري عز وجل؟ وهم فرقتان: فرقة يقال لها «اليونسية» أصحاب يونس بن عبدالرحمن القمّي مولى آل يقطين^(٢) يزعمون أن الحملة يحملون الباري. واحتج يونس في^(٣) أن الحملة تطيق حملة وشبههم^(٤) بالكركي^(٥) وأن رجله تحملانه وهما دقيقتان. وقالت فرقة أخرى: إن الحملة تحمل العرش، والباري^(٦) يستحيل أن يكون محمولا.

قال الأشعري^(٧): «واختلفت الروافض في القول بأن الله^(٨) عالم حي^(٩) قادر سميع بصير إله. وهم تسع^(١٠) فرق:

فالفرقة الأولى منهم: «الزرارية» أصحاب زرارة بن أعين الراضى يزعمون أن الله لم يزل غير سميع ولا عليم ولا بصير حتى خلق ذلك لنفسه، وهم يسمون التيمية^(١١)؛ ورئيسهم زرارة بن أعين.

(١) أيحملون العرش: ساقطة من (ن) فقط. وفي «مقالات...»: هل يحملون العرش؟

(٢) سبقت ترجمته والكلام عن فرقته ٧٣/١. وانظر أيضا: أعيان الشيعة ١٠١/٥٢ - ١١٤؛

الرجال للنجاشي، ص ٣٤٨ - ٣٤٩؛ رجال الطوسي، ص ٣٦٤، ٣٩٤؛ الفهرست لابن

التديم، ص ٢٢٠. وفي هامش (أ) أمام هذا الموضوع كتب: «في اعتقاد فرق الشيعة».

(٣) أ، ب: إلى. (٤) أ، ب، م: وشبهتهم، وهو تحريف.

(٥) الكركي (على وزن كرسى) نوع من الطير دقيق الرجلين طويلهما.

(٦) ن، م: وإن الباري.

(٧) المقالات ١٠٦/١ - ١٠٨. وفي هامش (م) كتب: «قف على اختلاف الروافض في كون

الله تعالى حيا قادرا سميعا بصيرا».

(٨) المقالات: إن الله سبحانه.

(٩) عالم حي: ساقطة من (م) فقط.

(١٠) ن، م: ثمانية، وهو خطأ. (١١) م: الشيمه، وهو تحريف.

والفرقة الثانية منهم : «السيابية» أصحاب عبدالرحمن بن سيابة^(١) يقفون في هذه المعاني ، ويزعمون أن القول فيها ما يقول جعفر كائناً قوله [ما كان]^(٢) ، ولا يعرفون^(٣) في هذه الأشياء^(٤) قولاً .
والفرقة الثالثة منهم : يزعمون أن الله تعالى لا يوصف بأنه لم يزل^(٥) إلها قادراً ولا^(٦) سميعاً بصيراً حتى يحدث الأشياء ، لأن^(٧) الأشياء التي كانت قبل أن تكون ليست بشيء ، ولن^(٨) يجوز أن يوصف بالقدرة لا^(٩) على شيء وبالعالم [لا بشيء]^(١٠) . وكل الروافض^(١١) - إلا شِرْذمة قليلة - يزعمون أن الله يريد الشيء^(١٢) ثم يبدوله فيه .

(١) أ ، ب : السياية أصحاب عبدالرحمن بن سيابة ؛ ن ، م : الساية أصحاب عبدالرحمن بن سيابة ، المقالات (ط . النهضة المصرية بتحقيق الشيخ محمد محي الدين عبدالحميد) : السياية أصحاب عبدالرحمن بن سيابة ؛ المقالات ١٣٦/١ (ط . استانبول بتحقيق هـ . ريتس) : السياية أصحاب عبدالرحمن بن سيابة ، وهو الصواب . وكذا ورد اسمه ضمن ترجمته في : الرجال للكشي ، ص ٢٤٧ ؛ تنقيح المقال للمامقاني ١٤٤/٢ - ١٤٥ . وذكر في رجال الطوسي ص ٢٣٠ ضمن أصحاب جعفر الصادق وفيه : «عبدالرحمن بن سيابة الكوفي البجلي البزاز مولى أسد عنه» .

(٢) ما كان : ساقطة من (ن) فقط . (٣) المقالات : يصبون .

(٤) م : الأسماء ، وهو تحريف .

(٥) المقالات : يزعمون أن الله عز وجل لا يوصف بأنه لم يزل ؛ ن ، م : يزعمون أن الله لا يوصف أن الله لم يزل . والمثبت من (أ) ، (ب) .

(٦) م ، ب ، ن ، ا : ربا ، ورجحت أن يكون الصواب ما أثبتته عن (م) .

(٧) ن : لا أن ، وهو خطأ . (٨) ن ، م : ولا .

(٩) لا : ساقطة من (م) .

(١٠) لا بشيء : ساقط من (ن) فقط . (١١) ن (فقط) : قال : وكل الروافض .

(١٢) ب : شيئاً .

قال^(١): «والفرقة الرابعة من الروافض^(٢)»: يزعمون أن الله لم يزل لا حيًّا ثم صار حيًّا.

ظ ٦٨

/والفرقة الخامسة من الروافض: وهم أصحاب «شيطان الطاق»^(٣) يزعمون أن الله عالم في نفسه ليس بجاهل، ولكنه^(٤) إنما يعلم الأشياء إذا قدَّرها وأرادها، فأما قبل أن يقدرها ويريدها^(٥) فمحال أن يعلمها، لا لأنه ليس بعالم، ولكن الشيء لا يكون شيئاً حتى يقدره ويشيئه^(٦) بالتقدير، والتقدير عندهم الإرادة».

(١) بعد الكلام السابق مباشرة في «المقالات» ١٠٧/١.

(٢) أ، ب: من الرافضة.

(٣) أبو جعفر محمد بن علي بن النعمان بن أبي طريفة البجلي الكوفي الأحول ويعرف بشيطان الطاق، ويسميه الشيعة بمؤمن الطاق. قال النجاشي: «روى عن علي بن الحسين وأبي جعفر (الباقر) وأبي عبدالله (جعفر الصادق) عليهم السلام... وكان دكانه في طاق المحامل بالكوفة فيرجع إليه في النقد فيرد رداً يخرج كما يقول فيقال شيطان الطاق». ويعترف النجاشي وغيره بأنه كان يقول بالرجعة، وتوفي حوالي ١٦٠. انظر عنه وعن مذهبه: الرجال للنجاشي، ص ٢٤٩-٢٥٠؛ فرق الشيعة للنوبختي، ص ١٠٠؛ الخطط للمقريزي ٢/٣٤٨، ٣٥٣؛ لسان الميزان ٥/٣٠٠-٣٠١؛ الملل والنحل ١/١٦٦-١٦٨؛ أعيان الشيعة ٤٦/١٦٢؛ الفهرست للطوسي، ص ١٥٧-١٥٨؛ رجال الطوسي، ص ٣٠٢-٣٠٣، ٣٥٩-٣٦٠؛ معالم العلماء لابن شهر آشوب (ط. النجف، ١٣٨٠/١٩٦١) ص ٩٥؛ الفهرست لابن النديم ص ١٧٦، الرجال للكشي، ص ١٢٢-١٢٦؛ الأعلام للزركلي ٧/١٥٤.

(٤) ن، م: ولكن.

(٥) ن، م: يريدتها ويقدرها.

(٦) ويشيئه: كذا في أ، ب. وفي ن، م: ينشئه، المقالات: يشته (وانظر ط. ريتز ١٠/٣٧).

ت ٦).

قال^(١) : «و[الفرقة] السادسة^(٢) من الراضية^(٣) : أصحاب هشام بن الحكم يزعمون أنه محال أن يكون الله لم يزل عالماً بالأشياء بنفسه، وأنه إنما يعلم الأشياء بعد أن لم يكن بها عالماً، وأنه يعلمها [بعلم]^(٤)، وأن العلم صفة له، ليست هي هو^(٥)، ولا هي غيره^(٦) ولا بعضه فلا يجوز^(٧) أن يقال : العلم^(٨) محدث أو قديم لأن العلم صفة^(٩)، والصفة لا توصف. قال : ولو كان لم يزل عالماً لكانت المعلومات لم تنزل، لأنه لا يصح عالم إلا بمعلوم موجود. قال : ولو كان عالماً بما يفعله عباده لم تصح المحنة والاختبار^(١٠)».

قال^(١١) : «وقال هشام في سائر صفات الله^(١٢) كقدرته وحياته وسمعه وبصره وإرادته : إنها صفات الله^(١٣)، لا هي الله، ولا غير الله. وقد

(١) بعد الكلام السابق مباشرة في «المقالات» ١٠٧/١-١٠٨.

(٢) ن (فقط) : والسادسة.

(٣) أ، م، ب : من الروافض.

(٤) بعلم : ساقطة من ن، م، أ، ب : وأثبتها من المقالات ١٠٨/١.

(٥) ن : وأن العلم منه ليس ليست هي هو؛ م : وإن العلم صفة له ليست هي هي.

(٦) المقالات : ولا غيره.

(٧) ب، ا، المقالات : فيجوز، والصواب من (ن)، (م)، وانظر المقالات (ط) ريتر ٣٧/١-

ت (١١).

(٨) ن : العالم، وهو خطأ.

(٩) المقالات : لأنه صفة؛ ن : لأن العلم محدث صفة، وهو خطأ.

(١٠) م : والإحسان، وهو تحريف.

(١١) بعد الكلام السابق مباشرة.

(١٢) المقالات : الله

(١٣) المقالات : الله عز وجل.

اختلف عنه في القدرة والحياة : فمنهم^(١) من يحكى عنه أنه كان يقول^(٢) : إن الباري لم يزل قادراً حياً، ومنهم من ينكر أن يكون قال ذلك» .

قال^(٣) : «والفرقة السابعة من الرافضة : لا يزعمون أن الباري عالم في نفسه كما قال^(٤) شيطان الطاق، ولكنهم^(٥) يزعمون أن الله لا يعلم الشيء حتى يؤثر أثره، والتأثير عندهم الإرادة، فإذا أراد الشيء علمه، وإذا لم يرد له لم يعلمه . ومعنى أراد عندهم أنه تحرك حركة^(٦) . هي إرادة، فإذا تحرك علم الشيء، وإلا لم يَجْز الوصف له بأنه عالم به^(٧) .»

قال : «والفرقة الثامنة من الرافضة : يزعمون^(٨) أن معنى أن الله يعلم أنه يفعل . فإن قيل لهم أتقولون^(٩) : [إن^(١٠)] الله سبحانه لم يزل عالماً

(١) المقالات : فمن الناس .

(٢) المقالات : يزعم .

(٣) بعد الكلام السابق مباشرة .

(٤) ب ، ا : قاله .

(٥) ن ، م : ولكن .

(٦) ب ، ا ، م : يحرك حركة ؛ ن : تحرك بحركة، والمثبت من «المقالات» .

(٧) به : ساقطة من (ن)، (م)، وفي «المقالات» بعد هذه العبارة ما يلي : «وزعموا أنه لا

يوصف بالعلم بما لا يكون» .

(٨) «المقالات» : يقولون .

(٩) أتقولون : ساقطة من (ب)، (و)، (أ) : يقول، (ن)، (م) : يقولون . والمثبت من

«المقالات» .

(١٠) إن : ساقطة من (ن) .

بنفسه ؟ اختلفوا . فمنهم من يقول : لم يزل لا يعلم بنفسه^(١) حتى فعل العلم لأنه قد كان ولمّا يفعل . ومنهم من يقول : لم يزل يعلم بنفسه^(٢) . فإن قيل لهم : [فلم] يزل يفعل ؟ قالوا نعم ، ولا نقول بقدم^(٣) الفعل . قال : « ومن الراضة من يزعم أن الله يعلم ما يكون قبل أن يكون ، إلا أعمال العباد فإنه لا يعلمها إلا في^(٤) حال كونها » .

قال : « والفرقة التاسعة من الراضة : يزعمون أن الله تعالى [لم يزل]^(٥) عالماً حياً^(٦) قادراً ، ويميلون إلى نفي / التشبيه ، ولا يقرّون^(٧) بحدوث العلم^(٨) ، ولا بما حكيناه من التجسيم وسائر ما أخبرنا به من التشبيه [عنهم]^(٩) » .

قال^(١٠) : « واختلفت^(١١) الروافض في إرادة الله سبحانه^(١٢) ، وهم أربع

فرق :

- (١) ب ، أ ، ن ، م : نفسه ، والمثبت من « المقالات » .
- (٢) فلم : ساقطة من (ن) . وفي (م) : لم .
- (٣) ن : تقدم .
- (٤) في : ساقطة من (ب) فقط .
- (٥) لم يزل : ساقطة من (ن) .
- (٦) أ ، ب : حيا عالماً .
- (٧) المقالات : يقولون .
- (٨) ب ، أ : العالم ، وهو خطأ .
- (٩) عنهم : ساقطة من (ن) ، (م) .
- (١٠) في « مقالات الإسلاميين ١ / ١١٠-١١١ . ومن هذه الكلمة تبدأ نسخة ع = عاشر أفندي .
- (١١) أ ، ب : واختلف .
- (١٢) في هامش (م) أمام هذا الموضع كتب : « قف على اختلاف الروافض في إرادة الله سبحانه وتعالى » .

فالفرقة الأولى منهم : أصحاب هشام بن الحكم وهشام الجواليقي :
 يزعمون أن إرادة الله حركة وهي معنى^(١)، لا هي الله^(٢) ولا هي^(٣)
 غيره، وأنها^(٤) صفة لله ليست غيره، وذلك^(٥) [أنهم]^(٦) يزعمون أن الله إذا
 أراد الشيء^(٧) تحرك، فكان ما أراد^(٨).

والفرقة الثانية منهم أبو مالك الحضرمي وعلي بن ميثم^(٩) ومن
 تابعهما : يزعمون أن إرادة الله غيره، وهي حركة الله، كما قال هشام،
 إلا أن هؤلاء خالفوه فزعموا أن الإرادة حركة، وأنها غير الله بها يتحرك.
 والفرقة الثالثة منهم القائلون^(١٠) بالاعتزال والإمامه^(١١) : يزعمون أن إرادة
 الله ليست بحركة، فمنهم من أثبتها^(١٢) غير المراد فيقول : إنها مخلوقة لله
 لا بإرادة^(١٣)، ومنهم من يقول : إرادة الله^(١٤) لتكوين الشيء هو الشيء،

(١) وهي معنى : ساقطة من (ب)، وفي (أ) وهي معين، وهو تحريف.

(٢) ب (فقط) : لا هي عينه، وهو تحريف.

(٣) هي : ساقطة من (ب) فقط . (٤) ب، أ : وإنما هي . (٥) ب (فقط) : ولذلك

(٦) أنهم : ساقطة من (ن)، (ب)، (ا)، وأثبتها من (ع)، (م)، «المقالات» ١١٠/١ .

(٧) ع (فقط) : شيئاً .

(٨) م : مكان ما أراد . وفي «المقالات» بعد هذا الكلام عبارة : «تعالى عن ذلك» .

(٩) ب، ع، ن، م : علي بن ميثم ؛ ا : علي بن ميثم، والمثبت عن «المقالات» ١١١/١ .

وسبق الكلام عنه وعن أبي مالك الحضرمي، هذا الجزء (ص ٢٣٣) .

(١٠) «المقالات» : وهم القائلون .

(١١) ب، ن، ا : والإمامية، م : والاما، وهو خطأ، والمثبت عن «المقالات»، (ع) .

(١٢) ب، ن، م، ا : يثبتها .

(١٣) ن (فقط) : لا بإرادته .

(١٤) ن : إنها إرادة الله، وهو خطأ : المقالات : إرادة الله سبحانه .

وإرادته لأفعال^(١) العباد هي أمره إياهم بالفعل، وهي غير فعلهم، وهم يأتون أن يكون الله أراد المعاصي فكانت.

والفرقة الرابعة منهم : يقولون : لا نقول قبل الفعل : إن الله أراد^(٢) ، فإذا فعلت^(٣) الطاعة قلنا : أَرادها، وإذا فعلت المعصية^(٤) فهو كاره لها غير محب لها^(٥) .

قلت : القول الثالث هو قول متأخرى الشيعة، كالمفيد وأتباعه الذين أتبعوا المعتزلة، وهم طائفة صاحب هذا الكتاب، والقول الأول^(٦) قول البصريين من المعتزلة، والثاني قول البغداديين، فصار هؤلاء الشيعة على قول^(٧) المعتزلة.

* فهذه المقالات التي نقلت في التشبيه والتجسيم لم نر^(٨) الناس نقلوها عن طائفة من المسلمين أعظم مما نقلوها عن قدماء الرافضة. ثم الرافضة حُرِّموا الصواب في هذا الباب كما حرموه في غيره، فقدمواهم

(١) ن : لفعل.

(٢) المقالات : أَراده.

(٣) ن، م : فعل.

(٤) ن : وإذا أَراد فعل المعصية؛ م : وإذا فعل المعصية.

(٥) لها : ساقطة من (ن).

(٦) ع : والأول.

(٧) ب، ا : قولى.

(**) الكلام التالى بين النجمتين ساقط من (ب)، (أ)، وموجود فى (ع)، (ن)، (م).

وينتهى السقط من ٢٤٥.

(٨) م : لم يزل.

يقولون بالتجسيم الذى هو قول غلاة^(١) المجسمة، ومتأخروهم يقولون بتعطيل الصفات موافقة لغلاة المعطلة من المعتزلة ونحوهم، فأقوال أئمتهم دائرة بين التعطيل والتمثيل^(٢)، لم تعرف لهم مقالة متوسطة بين هذا وهذا.

وأئمة المسلمين من أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهم متفقون على القول الوسط^(٣) المغاير لقول أهل التمثيل و [قول أهل] التعطيل^(٤)، وهذا مما يبين مخالفة الرافضة لأئمة أهل بيت رسول الله^(٥) صلى الله عليه وسلم فى أصول دينهم، كما هم مخالفون لأصحابه، بل ولكتاب الله وسنة رسوله.

وهذا لأن مبنى مذهب القوم على الجهل والكذب والهوى، وهم وإن كانوا يدعون أتباع الأئمة الاثنى عشر فى الشرائع^(٦)، فلو قدّر من يجوز له التقليد إماماً من أئمة أهل البيت^(٧) - كعلّى بن الحسين وأبى جعفر الباقر وجعفر الصادق وأمثالهم - لكان ذلك سائغاً^(٨) جائزاً عند أهل

(١) ن، م: الغلاة.

(٢) ع: وبين التمثيل.

(٣) ن، م: الوسيط.

(٤) ن: لقول أهل التمثيل والتعطيل.

(٥) ن: لأهل البيت رسول الله؛ م: لأهل بيت رسول الله.

(٦) استطرد ابن تيمية بعد العبارات السابقة فلم يذكر جواباً للشرط. ومعنى كلامه أن القوم مع

دعواهم أتباع أئمة أهل البيت قد اختلفوا عليهم وافتروا ما لم يقولوا به.

(٧) ن، م: إماماً فائماً أهل السنة، وهو تحريف.

(٨) ن: شائعاً؛ م: ضائعاً.

السنة، لم تقل أهل السنة إنه لا يجوز لمن يجوز له التقليد تقليد هؤلاء
وأمثالهم، بل أهل السنة متفقون على أن تقليد الواحد من هؤلاء وأمثالهم
كتقليد أمثالهم، يسوغ هذا لمن يسوغ له ذلك.

وأكثر علماء السنة على أن التقليد في الشرائع لا يجوز إلا لمن عجز
عن الاستدلال؛ / هذا منصوص^(١) الشافعي وأحمد، وعليه أصحابهما،
وما حكى عن أحمد من تجويز تقليد العالم للعالم غلطٌ عليه. ولكن هذا
القول حكى^(٢) عن محمد بن الحسن - [صاحب أبي حنيفة]^(٣) - قيل
عنه : يجوز تقليد الأعمى، وقيل : العالم.

وهذا النزاع إذا لم يكن تبين له^(٤) القول الموافق للكتاب والسنة، فإن
تبين له^(٥) ما جاء به الرسول لم يجز [له]^(٦) التقليد في خلافه باتفاق
المسلمين. وأما تقليد العاجز عن الاستدلال فيجوزهُ الجمهور، ومنع منه
طائفة من أهل الظاهر.

وجمهور علماء المسلمين على أن القدرة على الاجتهاد والاستدلال
مما ينقسم ويتبعّض، فقد يكون الرجل قادراً على الاجتهاد والاستدلال
في مسألة أو نوع من العلم دون الآخر، وهذا حال أكثر علماء

(١) م : مقصود.

(٢) ن، م : لكن هذا القول يحكى.

(٣) صاحب أبي حنيفة : ساقط من (ن)، (م). وسبقت ترجمة محمد بن الحسن (هذا الجزء

ص ١٤٤).

(٤) ن، م : قد بين له.

(٥) ن، م : بين.

(٦) له : ساقطة من (ن)، (م).

المسلمين، لكن يتفاوتون في القوة والكثرة، فالأئمة المشهورون أقدر على الاجتهاد والاستدلال في أكثر مسائل الشرع من غيرهم. وأما أن يُدعى أن واحداً منهم قادر على أن يعرف حكم الله في كل مسألة من الدين بدليلها، فمن ادعى هذا فقد ادعى ما لا علم له به^(١)، بل ادعى ما يعرف^(٢) أنه باطل^(٣).*

﴿ فصل ﴾

والمقصود هنا أن يُقال لهذا الإمامي وأمثاله : ناظروا إخوانكم هؤلاء الرافضة في التوحيد، وأقيموا الحجة على صحة قولكم ثم ادعوا إلى ذلك، ودعوا أهل السنة والتعرض لهم^(٤)، فإن هؤلاء يقولون : إن قولهم في التوحيد هو الحق، وهم^(٥) كانوا في عصر جعفر الصادق وأمثاله، فهم يدعون أنهم أعلم منكم بأقوال الأئمة، لا سيما وقد استفاض عن جعفر الصادق^(٦) أنه سئل عن القرآن : أخالق هو أم مخلوق ؟ فقال : ليس بخالقي ولا مخلوق ولكنه كلام الله .^(٧) [وهذا مما اقتدى به الإمام أحمد في المحنة، فإن جعفر^(٨) بن محمد من أئمة الدين باتفاق أهل السنة،

(١) م : ما لا علم لديه . (٢) ما يعرف : ساقطة من (ن) فقط .

(٣) هنا ينتهي السقط في (أ)، (ب - ص ٢٠٨ - ١٤) : وقد بدأ أوله ص ٢٤٢ .

(٤) ن، م : والتعريض لهم .

(٥) ب، أ : وإن .

(٦) الصادق : ساقطة من (ب)، (أ) .

(٧-٧) ساقط من (ب)، (أ)، (ن)، وأثبت من (ع)، (م) . ويستمر السقط في (ن) إلى الصفحة التالية .

وهذا قول السلف قاطبة من الصحابة والتابعين لهم بإحسان^(١) وسائر أئمة المسلمين : أن القرآن كلام الله^(٢) ليس بمخلوق، ولكنهم لم يقولوا ما قاله ابن كلاب [ومن اتبعه من] أنه^(٣) قديم لازم لذات الله، وأن^(٤) الله لا يتكلم^(٥) بمشيئته وقدرته، بل هذا قول محدث أحدثه ابن كلاب^(٦) واتبعه عليه طوائف.

وأما السلف فقولهم^(٧) إنه لم يزل متكلماً، وإنه^(٨) يتكلم بمشيئته وقدرته^(٩).

^(١٠) وكذلك قالوا بلزوم الفاعلية، ونقلوا عن جعفر [الصادق]^(١١) بن محمد أنه قال بدوام الفاعلية المتعدية، وأنه لم يزل محسناً بما لم يزل

(١) عبارة «لهم بإحسان»: زائدة في (ب)، (ا).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

(٣) ن: ولكنهم يقولون لم يقول ابن كلاب أنه؛ م: ولكنهم لم يقولوا بقول ابن كلاب أنه.

(٤) ب، ا: ويأن.

(٥) ن، م: لم يتكلم.

(٦) أ، ب: بل هذا القول محدث... الخ؛ ن، م: بل هذا القول أخذ به ابن كلاب؛ والمثبت

عن (ع).

(٧) أ، ب: قولهم.

(٨) أ، ب: أو إنه.

(٩) في هامش نسخة (ع) أعاد المعلق كتابة العبارات التي تبدأ بجملة: وهذا قول السلف

قاطبة، وتنتهي عند هذا الموضع، ويتكرر نقل المعلق لبعض عبارات الكتاب في هامش

نسخة (ع) في بعض المواضع ولن نشير إليها إلا إذا زاد على المنقول بتعليقات من عنده.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (أ)، (ب).

(١٠) الصادق: زيادة في (ع).

فيما^(١) لم يزل إلى ما لم يزل، كما نقل ذلك الثعلبي عنه [بإسناده]^(٢) في تفسير قوله : ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ [سورة المؤمنون : ١١٥] ، مع قول^(٣) جعفر وسائر المسلمين وأهل الملل وجماهير العقلاء من غير أهل الملل أن الله تعالى خالق كل شيء ، وأن ما سواه محدث [كائن بعد أن لم يكن]^(٤) ، ليس [مع]^(٥) الله شيء من العالم قديم بقدم الله* .
وأما هشام بن الحكم وهشام بن سالم وغيرهما من شيوخ الإمامية فكانوا يقولون : [إن]^(٦) القرآن ليس بخالق ولا مخلوق^(٧) ولكنه كلام الله^(٨) ، كما قاله^(٩) جعفر بن محمد و[سائر] أئمة السنة^(١٠) * ولكن لا أعرف هل يقولون بدوام كونه متكلمًا بمشيئته ، كما يقوله أئمة أهل السنة ، أم

(١) ن : فيها .

(٢) بإسناده : ساقطة من (ن) ، (م) . والثعلبي هو أبو اسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي المقرئ المفسر الواعظ الأديب اللغوي صاحب كتاب «عرائس المجالس» في قصص الأنبياء وهو مطبوع ، و«الكشف والبيان في تفسير القرآن» وهو مخطوط ، وقد توفي الثعلبي سنة ٤٢٧ . انظر في ترجمته : ابن خلكان ١/٦١ - ٦٢ ؛ إنباه الرواة ١/١١٩ - ١٢٠ ؛ بغية الوعاة ، ص ١٥٤ ؛ معجم الأدياء ٥/٣٦ - ٣٩ ؛ اللباب لابن الأثير ١/١٩٤ ؛ روضات الجنات ، ص ٦٨ (وفيه أنه توفي سنة ٤٣٧) ؛ الأعلام للزركلي ١/٢٠٥ - ٢٠٦ .

- (٣) قول : ساقطة من (ن) فقط . (٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .
(٥) مع : ساقطة من (ن) ، (م) .
(٦) إن : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ن) ، (م) .
(٧-٧) : ساقط من (أ) ، (ب) . (٨) أ ، ب : يقوله .
(٩) ن : وأئمة السنة ؛ م : وأئمة السلف .
(*-*) الكلام بين النجمتين يوجد بعضه في (ب) ، (ا) ولكن في غير موضعه الصحيح ، ويوجد أكثره في (ن) ، (م) وجميعه في (ع) .

يقولون : تكلم بعد أن لم يكن متكلماً، كما تقوله الكرامية وغيرهم* .
قال الأشعري^(١) : «واختلفت الروافض في القرآن، وهم فرقتان :
فالفرقة الأولى منهم هشام بن الحكم وأصحابه : يزعمون أن القرآن
لا خالق ولا مخلوق؛ وزاد بعض من يخبر عن^(٢) المقالات في الحكاية
عن هشام فزعم^(٣) أنه كان يقول : لا خالق ولا مخلوق، ولا يُقال^(٤)
أيضاً : غير مخلوق، لأنه صفة والصفة لا توصف» .

قال : «وحكى زرقان عن هشام بن الحكم^(٥) أنه قال : القرآن على
ضربين : إن كنت تريد المسموع فقد خلق الله الصوت المقطع وهو^(٦)
رسم القرآن، فأما القرآن^(٧) فهو فعل الله^(٨) مثل العلم والحركة، لا هو
هو، ولا غيره^(٩) .

والفرقة الثانية منهم : يزعمون أنه مخلوق محدث لم يكن ثم كان،
كما تزعم المعتزلة والخوارج» .

قال : «وهؤلاء قوم من المتأخرين منهم^(١٠)» .

(*)-# الكلام بين النجمتين يوجد بعضه في (ب)، (ا) ولكن في غير موضعه الصحيح، ويوجد

أكثره في (ن)، (م) وجميعه في (ع) .

(١) في مقالات الإسلاميين ١/١٠٩ - ١١٠ .

(٢) في النسخ الخمس : عن، وفي «المقالات» : على . (٣) فزعم : ساقطة من (ع) .

(٤) أ، ب : ولا يقول . (٥) في (ن)، (م) : زرقان عن هاشم بن الحكم، وهو خطأ بين

(٦) ب، ا : ثم .

(٧) فأما القرآن : ساقطة من (أ)، (ب) .

(٨) أ، ب : فهو فعل فعل الله تعالى .

(٩) أ، ب : ولا هو غيره .

(١٠) منهم : ساقطة من (ع) فقط، وهي في «المقالات» ١/١١٠ .

قلت^(١) : ومعلوم أن قول/جعفر [بن محمد]^(٢) الصادق، وهؤلاء^(٣) الذين قالوا من السلف^(٤) : ليس بمخلوق، لم يريدوا أنه ليس بمكذوب، بل أرادوا أنه لم يخلقه^(٥) كما قالت المعتزلة، وهذا قول متأخرى الرافضة.

^(*) فإن [طائفة من متأخرى الإمامية] كأبي القاسم الموسوي^(٦) المعروف بالمرتضى وغيره لَمَّا وافقوا المعتزلة على أنه محدث منفصل عن الله، وأنه لم يكن يمكنه أن يتكلم ثم صار متكلماً بعد أن لم يكن متكلماً، وليس له كلام يقوم به، بل كلامه من جملة مصنوعاته المنفصلة عنه، ثم سمعوا عن السلف من أهل البيت مثل جعفر بن محمد وغيره أنهم قالوا : إنه غير مخلوق^(٧). قالوا : لا نقول إنه مخلوق متابعة لهؤلاء، بل نقول : إنه محدث مجعول^(٨) موافقة^(٩) لما ظنوه من لفظ القرآن في قوله : ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [سورة الزخرف : ٣]، وقوله : ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ﴾ [سورة الأنبياء : ٢].

وكثير^(١٠) من الناس - غير الشيعة^(١١) - يقولون : غير مخلوق،

(١) قلت : ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) بن محمد : زيادة في (ع).

(٣-٣) ساقط من (أ)، (ب).

(٤) أ، ب : بل أرادوا به أنه لم يخلقه.

(*) يبدأ من هنا سقط كبير في (ب)، (أ) ويستمر حتى ص ٢٥٧.

(٥) ن، م : فإن أبا القاسم الموسوي. وسبقت ترجمة الموسوي ٥٨/١، ١٠١/٢.

(٦) ن، م : غير محدث.

(٧) ن : إنه مجعول مخلوق؛ م : أنه مخلوق مجعول.

(٨) ن : موافقا.

(٩) ن : في كثير، وهو تحريف. (١٠) ن : في غير الشيعة.

ويقصدون^(١) في هذا المعنى أنه غير مكذوب مفترى، فإنه يُقال: خَلَقَ^(٢) هذا الحديث واختلقه [إذا افتراه]^(٣). قال تعالى عن إبراهيم: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾ [سورة العنكبوت: ١٧]، وقال عن قوم هود: قالوا: ﴿إِن هَذَا إِلَّا خُلُقُ الْأَوَّلِينَ * وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ﴾ [سورة الشعراء: ١٣٧، ١٣٨].

فيقال لهؤلاء: كل من تدبر الآثار المنقولة عن السلف، وما وقع من النزاع بين الأمة في أن القرآن مخلوق أو غير مخلوق، علم أنه لم يكن نزاعهم في أنه مفترى أو غير مفترى، فإن من يُقر بأن محمداً رسول الله لا يقول: إن القرآن مفترى، بل إنما يقول: إنه مفترى من قال^(٤): إن محمداً كاذب افتري القرآن، كما قال تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَاتُوا بَسُورَةَ مِثْلِهِ﴾ [سورة يونس: ٣٨]، وقال: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَاتُوا بَعْشَرَ سُورِ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ﴾ [سورة هود: ١٣]، وقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا إِفْكُ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا﴾ [سورة الفرقان: ٤]، وقال: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ إِنِ افْتَرَيْتُهُ فَعَلَىٰ إِجْرَامِي وَأَنَا بَرِيءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ﴾ [سورة هود: ٣٥].

والذين تنازعوا في القرآن: هل هو مخلوق أو غير مخلوق، كانوا / مُقَرِّين بأن محمداً رسول الله وأنه مبلغ للقرآن عن الله [تعالى]^(٥) لم يفتره

ظ ٦٩

(١) ع: ويقصد.

(٢) م: حكى.

(٣) عبارة «إذا افتراه»: ساقطة من (ن). وسقطت «إذا» من (م).

(٤) ع: إلا من قال، والصواب عن (ن)، (م).

(٥) تعالى: زيادة في (ع).

هو، ولكن الجهمية والمعتزلة لما كان أصلهم أن الرب لا تقوم به الصفات والأفعال والكلام، لزمهم أن يقولوا: كلامه بائن عنه مخلوق [من مخلوقاته]^(١). وكان أول من ظهر عنه هذا^(٢) الجعد بن درهم^(٣) ثم الجهم [ابن صفوان]^(٤)، ثم صار هذا في المعتزلة.

ولما ظهر هذا سألوا أئمة الإسلام مثل جعفر الصادق^(٥) وأمثاله، فقالوا لجعفر [الصادق]^(٦): القرآن خالق أم مخلوق؟^(٧) فقال: ليس بخالق ولا مخلوق، ولكنه كلام الله. ومعلوم أن قوله: «ليس بخالق ولا مخلوق» لم يرد به [أنه]^(٨) ليس بكاذب ولا مكذوب، لكن أراد [أنه]^(٩) ليس هو الخالق للمخلوقات، ولا هو من المخلوقات ولكنه كلام الخالق. وكذلك ما نقل عن علي بن أبي طالب - [رضى الله عنه]^(١٠) - لما قيل

(١) من مخلوقاته: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن، م: ظهر هذا عنه.

(٣) على هامش نسخة (ع) بعد نقل بعض العبارات السابقة ما يلي: «قلت: جعد بن درهم ذبحه خالد بن عبد الله القسري بيده بعد ما نزل عن الخطبة في عيد الأضحى فقال في أثناء خطبته: أيها الناس إن جعداً هذا يزعم أن الله تعالى ما اتخذ إبراهيم خليلاً ولا كلم موسى تكليماً، قوموا وضحوا - تقبل الله منا ومنكم - فإنني أريد أن أضحي جعد بن درهم. فنزل عن خطبته وذبحه بيده، والناس يتظرون». وهذا الخبر في: الكامل لابن الأثير ١٠٤/٥.

(٤) ابن صفوان: زيادة في (ع).

(٥) م: سألوا عين الأعلام جعفر بن محمد الصادق.

(٦) الصادق: زيادة في (ع).

(٧) ع: القرآن مخلوق أم خالق.

(٨) أنه: ساقطة من (ن)، (م).

(٩) رضى الله عنه: ساقطة من (ن) وفي (م): عليه السلام.

له: حكمت مخلوقاً؟! قال: لم أحكم مخلوقاً وإنما حكمت القرآن.
وما رواه ابن أبي حاتم في «الرد على الجهمية»^(١) قال: «كتب إلى
حرب الكرماني، ثنا محمد بن المصفي،^(٢) ثنا عبدالله بن محمد، عن
عمرو بن جميع، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس قال: لما حكّم
عليّ الحكمين، قالت الخوارج: حكمت رجلين؟ قال: ما حكمت
مخلوقاً، إنما حكمت القرآن.

حدثنا الأشج، ثنا يحيى بن يمان، ثنا حسن بن صالح، عن عبدالله
ابن الحسن، قال: قال عليّ للحكمين: احكما بالقرآن كله، فإنه كله
لي».

وقال ابن أبي حاتم: «ثنا أبي^(٣)، ثنا الصهبي ابن عم عليّ بن عاصم
وعليّ بن صالح، عن عمران بن حدير^(٤)، عن عكرمة قال: كان ابن

(١) الإمام الحافظ الناقد شيخ الإسلام أبو محمد عبدالرحمن ابن الحافظ الكبير أبي حاتم
محمد بن إدريس المنذر التميمي الحنظلي، ولد سنة ٢٤٠ وتوفي سنة ٣٢٧. قال الذهبي
«وله مصنف كبير في «الرد على الجهمية» يدل على إمامته». انظر في ترجمته ومصنفاته:
تذكرة الحفاظ للذهبي (الطبعة الثالثة بحيدر آباد، ١٣٧٦/١٩٥٧) ٣/٨٢٩ - ٨٣٢؛
فوات الوفيات لابن شاکر ١/٥٤٢ - ٥٤٣؛ طبقات الحنابلة، ٥٥/٢؛ العبر للذهبي (ط.
الكويت) ٢/٢٠٨؛ تاريخ الأدب العربي لبروكلمان ٣/٢٢٣؛ الأعلام للزركلي ٤/٩٩؛
سزكين ١م، ١، ص ٣٥٢ - ٣٥٥.

(٢) هو محمد بن المصفي بن بهلول الحمصي، توفي سنة ٢٤٦. ترجمته في: الجرح
والتعديل ٤٤، ق ١، ص ١٠٤؛ الخلاصة للخزرجي، ص ٣٠٧؛ الباب لابن الأثير
٣١٩/١.

(٣) عبارة «ثنا أبي» ساقطة من (ع)، (م) وهي في (ن).

(٤) في الخلاصة للخزرجي، ص ٢٥٠: «عمران بن حدير بمهمات مصفراً.. مات سنة
١٤٩».

عباس في جنازة فسمع رجلا يقول: يارب القرآن ارحمه. فقال ابن عباس: مه، القرآن منه، القرآن كلام الله وليس بمربوب، منه خرج وإليه يعود.

حدثنا محمد بن عمار بن الحارث، ثنا أبو مروان الطبري بمكة - يعني الحكم بن محمد - ثنا سفيان بن عيينه، عن عمرو بن دينار: سمعت مشيختنا منذ سبعين سنة يقولون: القرآن كلام الله غير مخلوق. وفي رواية: منه بدأ وإليه يعود». وهذا رواه^(١) غير واحد عن [سفيان]^(٢) بن عيينة عن عمرو، ورواه البخاري في كتاب «خلق أفعال العباد»^(٣).

وقال ابن أبي حاتم: «ثنا أبي، ثنا العباس بن عبد العظيم، ثنا رويم بن يزيد المقرئ، ثنا عبد الله بن عباس، عن يونس بن بكير، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: سئل علي بن الحسين عن القرآن، فقال: ليس بخالق ولا مخلوق ولكنه كلام الخالق. ورواه أبو زرعة، عن يحيى بن منصور، عن رويم، فذكره.

وحدثنا^(٤) جعفر بن محمد بن هارون، ثنا عبد الرحمن بن مصعب، ثنا موسى بن داود الكوفي، عن رجل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه أنه سأله: إن قوما يقولون: القرآن مخلوق؟ فقال: ليس بخالق ولا مخلوق ولكنه كلام الله.

(١) ع: رواية.

(٢) سفيان: زيادة في (ع).

(٣) هذا الأثر ذكره البخاري في أول كتاب «خلق أفعال العباد» ص ١١٧: ضمن مجموعة «عقائد السلف»، وفيه: . . . وليس بمخلوق. ولم يذكر الرواية الثانية.

(٤) ن، م: وقال.

حدثنا موسى بن سهل الرملي، ثنا موسى بن داود، ثنا معبد أبو عبد الرحمن عن معاوية^(١) بن عمار الذهبي، قال: قلت لجعفر بن محمد: إنهم يسألوني عن القرآن: مخلوق أو خالق؟ فقال: إنه ليس بخالق ولا مخلوق، ولكنه كلام الله.

وحدثنا أبو زرعة، ثنا سويد بن سعيد، عن معاوية، فذكره.

وحدثنا أبي^(٢)، قال: حدثنا الحسن بن الصباح، ثنا معبد بمثله.

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلي، قال: قال أبي^(٣):

وحدثت^(٤) عن موسى بن داود بهذا الحديث عن معبد، قال^(٥): رأيت معبدًا هذا ولم يكن به بأس، وأثنى عليه ثم قال: كان يفتي برأى ابن أبي ليلى.

حدثنا عبد الله مولى المهلب بن أبي صفرة، ثنا علي بن أحمد بن علي

ابن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن أخيه موسى بن جعفر،

قال: سئل أبي جعفر [بن محمد]^(٦) عن القرآن: خالق أو مخلوق؟ قال:

لو كان خالقاً لعبد، ولو كان مخلوقاً لئفد.

ومثل هذه الآثار كثيرة عن الصحابة والتابعين والأئمة من أهل البيت^(٧)

(١) ن، م: أبو عبد الرحمن معاوية.. إلخ.

(٢) ن: وحدثناه أبي. وسقطت كلمة «وحدثنا» من (م).

(٣) م: قال لي أبي.

(٤) ع: وجدت، وهو خطأ.

(٥) ن، م: فقال.

(٦) ع: عنه، وهو تحريف.

(٧) بن محمد: زيادة في (ع).

(٨) ن، م: من أهل السنة.

وغيرهم . فعلى - [رضى الله عنه] ^(١) - لم يرد بقوله : ما حكمت مخلوقا وإنما حكمت القرآن ، أى : ما حكمت كلاماً مفترى ؛ فإن الخوارج إنما قالوا له : حكمت مخلوقا من الناس !؟ - وهما أبو موسى وعمرو بن العاص ^(٢) - فقال : لم أحكم مخلوقا ، وإنما حكمت القرآن ، وهو كلام الله .

فالحكم لله ، وهو سبحانه يصف كلامه بأنه يحكم ويقص ^(٣) [ويفتى] ^(٤) ، كقوله : ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقْضُ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ [سورة النمل : ٧٦] ، وكقوله ^(٥) : ﴿ وَسَتَقُونَكُمْ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَىٰ النِّسَاءِ ﴾ [سورة النساء : ١٢٧] أى : وما يتلى عليكم يفتيكم فيهن .

وقوله : ﴿ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾ [سورة البقرة : ٢١٣] .

وإذا أضيف الحكم والقصاص والإفتاء ^(٦) إلى القرآن - الذى هو كلام الله - فالله هو الذى ^(٧) حكم به وأفتى به وقص به ، كما أضاف ذلك إلى نفسه فى غير موضع .

(١) رضى الله عنه : زيادة فى (ع) .

(٢) م : وهما الحكمان .

(٣) ن ، م : ويقضى .

(٤) ويفتى : ساقطة من (ن) .

(٥) ن : وقوله ؛ م : فى قوله ، وهو تحريف .

(٦) ن : والاقبال ، وهو خطأ .

(٧) ن : الذى هو .

فهذا هو مراد عليّ [بن أبي طالب] وجعفر [بن محمد] وغيرهما^(١) من أهل البيت - [رضوان الله عليهم]^(٢) - وسائر سلف الأمة بلا ريب. فتبين أن هؤلاء الرافضة مخالفون لأئمة أهل البيت وسائر السلف في مسألة القرآن كما خالفوهم في غيرها.

وأما قولهم: إنه مجعول، فالله لم يصفه بأنه مجعول مُعَدَّى إلى مفعول واحد، بل قال: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [سورة الزخرف: ٣]، فإذا قالو: هو مجعول قرآنا عربيا، فهذا حق. وأما قوله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ﴾ [سورة الأنبياء: ٢]، فهذه الآية تدل على أن «الذكر» نوعان: محدثٌ وغير محدث، كما تقول: ما جاءني من رجل عدل إلا قبلت شهادته. وصفة النكرة للتخصيص، وعندهم / كل ذكر محدث، والمحدث في القرآن ليس هو المحدث في كلامهم، فلم يوافقوا القرآن. ثم إذا قيل: هو محدث^(٣)، لم يلزم من ذلك أن يكون مخلوقاً بائناً^(٤) عن الله، بل إذا تكلم الله به^(٥) بمشيئته وقدرته وهو قائم به، جاز أن يُقال: هو محدث، وهو مع ذلك كلامه القائم بذاته وليس بمخلوق.

وهذا قول كثير من أئمة السنة والحديث. وقد احتج البخاري وغيره على ذلك بقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله يحدث من أمره ما

(١) ن، م: علي وجعفر وغيرهما.

(٢) عبارة «رضوان الله عليهم»: زيادة في (ع).

(٣) ن: إنه محدث.

(٤) ن، م: ثابتاً، وهو خطأ.

(٥) ع: بل إذا تكلم به.

يشاء^(١)، وإن مما أحدث أن لا تكلموا^(٢) في الصلاة^(٣). ومعلوم أن الذي أحدثه هو أمره أن لا يتكلموا في الصلاة، لا عدم تكلمهم في الصلاة، فإن ذلك يكون باختيارهم. ومنهم من تكلم بعد النهي، لكن نهوا عن ذلك، ولهذا قال: يحدث من أمره ما يشاء^(٤).

معارضة أدلة
الإمامية بأدلة
غيرهم
من
المتبعة

والمقصود هنا^(٥) أنه^(٦) يقال لهذا الإمامي^(٧): إخوانك هؤلاء يقولون: إن قولهم هو الحق دون قولك، وأنت لم تحتج لقولك إلا بمجرد قولك: إنه ليس بجسم، «وهؤلاء إخوانك يقولون: إنه جسم^(٧)، فناظرهم فإنهم إخوانك في الإمامة وخصومك في التوحيد.

وهكذا ينبغي لك أن تناظر الخوارج الذين هم خصومك، وأما^(٨) أهل السنة فهم وسط بينك وبين خصومك، وأنت لا تقدر على قطع [خصومك لا] هؤلاء ولا هؤلاء^(٩).

(١) ن، م: ما شاء.

(٢) ن: أن لا يكلموا.

(٣) الحديث عن ابن مسعود رضى الله عنه مع اختلاف في اللفظ في: البخارى ١٥٢/٩ (كتاب التوحيد، باب قوله الله تعالى: ﴿كل يوم هو في شأن﴾؛ سنن أبي داود ٣٣٥/١ (كتاب الصلاة، باب رد السلام في الصلاة)؛ سنن النسائي ١٦/٣ - ١٧ (كتاب السهو، باب الكلام في الصلاة)؛ المسند (ط. المعارف) ٥/٢٠٠ (رقم ٣٥٧٥)، ٥/٣٣٩ - ٣٤٠ (رقم ٣٨٨٥)، ٦/٢١ (رقم ٣٩٤٤)، ٦/٩١ (رقم ٤١٤٥).

(٤) ن، م: ما شاء.

(٥) هنا: ساقطة من (ع).

(٦) هنا ينتهي السقط الكبير الموجود في (أ)، (ب)، وقد بدأ في ص ٢٤٩.

(٧) ب: فيقال لهذا الإمامي؛ أ: فيقال لهذا الإمام؛ ن: يقول لهذا الإمامي. والمثبت عن (ع)، (م).

(٨) (٧-٧): ساقط من (أ)، (ب).

(٨) ع: فأما.

(٩) ب، أ: على قطع خصومك هؤلاء وهؤلاء؛ ن، م: وأنت لا تقدر على قطع هؤلاء ولا هؤلاء، والمثبت عن (ع).

فإن قلت: حجتى على هؤلاء أن كل جسم محدث
قال لك إخوانك: بل الجسم عندنا ينقسم إلى^(١) قسمين: قديم
ومحدث، كما أن القائم بنفسه والموجود^(٢) والحي^(٣) والعالم والقادر
ينقسم إلى قديم ومحدث.

فإن قال النافى: الجسم لا يخلو عن الحوادث،^(٤) وما لم يخل عن
الحوادث فهو حادث.

قال له إخوانه: لا نسلم أنه لا يخلو عن^(٤) الحوادث، وإن سلمنا ذلك
فلا نسلم أن ما لم يخل عن الحوادث فهو حادث.

فإن^(٥) قال: الدليل على أنه لا يخلو من الحوادث* أنه لا يخلو من
الأعراض، والأعراض حادثة^(٦) [فإن العرض لا يبقى زمانين.

وعلى هذا اعتمد كثير من الكلائية فى حدوث العالم، وعليه أيضاً
اعتمد الأمدى^(٧) وطعن فى كل دليل غيره، وذكر أن هذه طريقة
الأشعرية.

وضَعَّف ذلك من تعقُّب كلامه، وقال: هذا يقتضى بناء هذا الأصل
العظيم على هذه المقدمة الضعيفة، وقد رأيت كلام الأشعرى نفسه،

(١) ب، أ: على.

(٢) ن: القائم بنفسه وبالوجود.

(٣) ب، أ: الحى.

(٤) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٤) ب، أ: من.

(٥) فإن: ساقطة من (ب)، (أ).

(٦) بعد كلمة حادثة سقط من (ن)، (م)، (أ)، (ب).

(٧) سبقت ترجمته ٢٤٨/١. وانظر فى ترجمته أيضاً: مرآة الجنان للياقنى ٧٣/٤.

فرايته اعتمد على أن الأجسام لا تخلو من الاجتماع والافتراق بناء على أن الأجسام مركبة من الجواهر المنفردة، فاحتج باستلزامها لهذا النوع من الأعراض، وهذا النوع حادث لأنه من الأكوان لكنه مبني على الجوهر الفرد، وجمهور العقلاء من المسلمين وغيرهم على نفيه .

والمقصود هنا ذكر ما يبين أصول الطوائف، وأن قول هؤلاء الراضية المعتزلة من أفسد أقوال طوائف الأمة، فإنه ليس معهم حجة شرعية ولا عقلية يمكنهم الانتصاف بها من إخوانهم أهل البدع، وإن كان أولئك ضالين مبتدعين أيضاً^(١)، وهم مناقضون لهم غاية المناقضة، فكيف تكون لهم حجة على أهل السنة الذين هم وسط في الإسلام كما أن الإسلام وسط في الملل؟!!

فيذا قال النافى: الدليل على حدوثها استلزامها للأعراض^(٢) [٣].

قالوا له^(٤): ليس هذا قولك و[قول] أثمتك^(٥) المعتزلة وإنما هو قول

(١) في الأصل (ع): وإن كان ذلك أيضا ضالين مبتدعين أيضا . . وهو كلام لا يستقيم، والذي أثبتته أقرب إلى المعنى المقصود.

(٢) فيذا قال النافى . . الخ إعادة للاعتراض الوارد في الصفحة السابقة (ص ٢٥٨): فإن قال: الدليل . . الخ، وما بينهما استطراد.

(٣) الكلام بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م) وكتب على هامش (ع) عبارات من هذا السقط تبدأ بجملة: «وقد رأيت كلام الأشعري» وتنتهي عند جملة: «وجمهور العقلاء من المسلمين وغيرهم على نفيه» . . ثم كتب هذا التعليق: «قلت: ليس الأمر كذلك، إذ ليس جمهور العقلاء من المسلمين على نفيه، لأن جمهور المتكلمين على إثباته. ثم إنه من قدماء الحكماء قبل أرسطو طائفة إلى إثباته، وليس هو مما اخترعه المتكلمون».

(٤) له: ساقطة من (ب)، (أ).

(٥) ن، م: قولك وأثمتك.

الأشعرية^(١)، وأما المعتزلة فعندهم أنه قد يخلو عن كثير من الأعراض، وإنما يقولون ذلك في الأكوان أو في الألوان^(٢).

وقالوا: لا نسلم أن الأعراض حادثة وأنها لا تبقى زمانين، وهذا القول معلوم البطلان بالضرورة عند جمهور العقلاء، مع أنه ليس قولك وقول شيوذك المعتزلة والرافضة.

[فإن]^(٣) قال الإمامي النافى: الدليل على أن الجسم لا يخلو من^(٤) الحوادث أنه لا يخلو من الأكوان، والأكوان حادثة، *إذ لا يخلو^(٥) عن الحركة والسكون، وهما حادثان.

قالوا له: لا نسلم أن الأكوان كلها^(٦) حادثة*، ولا نسلم أن السكون حادث، بل يجوز أن يكون لنا جسم قديم أزلى ساكن، ثم تحرك بعد أن لم يكن متحركاً^(٧)، لأن السكون إن كان عدمياً جاز أن يحدث أمر وجودي، وإن كان وجودياً جاز أن يزول بحادث^(٨). قال النافى: القديم لا يزول.

قال إخوانه: القديم إن كان معنيً عدمياً جاز زواله باتفاق^(٩) [العقلاء]^(١٠)، *فإنه ما من حادث إلا وعدمه قديم^(١١)، والسكون عند كثير

(١) ب، أ: الأشعري.

(٢) ب (فقط): أو في الأكوان.

(٣) فإن: ساقطة من (ب)، (أ)، (ن)، (م).

(٤) ب، أ: عن.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٥) ب، أ: ولا يخلو؛ ع: أولاً يخلو. والمثبت عن (ن).

(٦) كلها: زيادة في (ن).

(٧) ب، أ: ثم يتحرك بعد أن لم يكن يتحرك.

(٨) ب، أ: جاز أن يحدث، ن: جاز أن يزول محادث، والصواب من (ع)، (م).

(٩) أ، ن، م: بالاتفاق.

(١٠) العقلاء: زيادة في (ع).

(١١-١١) : ساقط من (أ)، (ب).

من الناس عدمي ، ونحن نختار أنه عدمي فيجوز زواله ، وإن كان وجودياً
فلا نسلم أنه لا يجوز زواله .

[فإن] قال النافى^(١) : السكون [وجودي] ، وإذا كان^(٢) وجودياً قديماً ،
فالمقتضى^(٣) لقدمه قديم من لوازم الواجب ، فيكون واجباً بوجوب
سببه^(٤) .

قال إخوانه المجسمة : هذا الموضوع يرد على جميع الطوائف
المنازعين^(٥) لنا من الشيعة والمعتزلة والأشعرية وغيرهم ، فإنهم وافقونا
على أن الباريء فعل بعد أن لم يكن فاعلاً ، فَعُلم جواز حدوث الحوادث
[كلها]^(٦) بلا^(٧) سبب حادث . [وهم يصرحون بأنه يجوز - بل يجب^(٨) -
حدوث الحوادث كلها بغير^(٩) سبب حادث]^(١٠) لا امتناع حوادث لا أول
لها عندهم^(١١) ، وإذا جاز ذلك اخترنا^(١٢) أن يكون السكون عدمياً ،
والحادث هو^(١٣) الحركة التي هي وجودية ، فإذا جاز إحداث جرم بلا سبب
حادث فإحداث حركة بلا سبب حادث أولى .

ولو قيل : إن السكون وجودي ، فإذا جاز وجود أعيان بعد أن لم تكن ،

(١) ع ، ن ، م : قال ؛ أ : فإن النافى .

(٢) ن ، م : السكون إذا كان . الخ . (٣) ن : والمقتضى .

(٤) ن ، م : نفسه . (٥) ن : المتنازعين ؛ م : النازعين .

(٦) كلها : زيادة في (ع) . (٧) ن : بدون .

(٨) م : بأنه يجب . (٩) م : بدون .

(١٠) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب) ، (ا) ، (ن) .

(١١-١٢) : ساقط من (أ) ، (ب) .

(١٢) ب : اجزنا ، ن ، ا : آخرنا (وهو تحريف) والمثبت عن (ع) ، (م) .

(١٣) ع ، ن : هي .

وذلك تحول^(١) من أن لا يفعل إلى أن يفعل ؛ سواء سُمِيَ مثل هذا تغيراً وانتقالاً^(٢) أو لم يُسَمَّ ، جاز أن يتحرك الساكن وينتقل^(٣) من السكون إلى الحركة^(٤) [وإن كانا وجوديين^(٥) .

وقول القائل : المقتضى لقدمه من لوازم الوجوب .

جوابه أن يُقال : قد يكون بقاءه مشروطاً بعدم تعلق الإرادة بزواله أو بغير ذلك ، كما يقولونه في سبب الحوادث ، فإن الواجب انتقل من أن لا يفعل إلى أن يفعل ، فما كان جوابهم عن ذلك^(٦) كان جواباً عن هذا ، وإن قالوا بدوام الفاعلية بطل قولهم وقولنا .

وبالجملة^(٧) هل يجوز^(٨) أن يحدث عن القديم أمر بلا سبب حادث ، وترجيح أحد طرفي الممكن بمجرد القدرة؟ وحينئذ فيجوز أن يحدث القادر ما به يزيل السكون الماضي من الحركة ، سواء كان ذلك السكون وجودياً أو عدمياً^(٩) .

قال النافي : هذا يلزم منه أن يكون / الباريء محلاً للحركة وللحوادث^(١٠) أو للأعراض ، وهذا باطل .

(١) ب ، ا : وذلك يجوز ؛ ن ، م : وذلك تغير وانتقال ، والمثبت من (ع) .

(٢) ع : تغييراً وانتقالاً ؛ ب ، ا ، م : تغيراً أو انتقالاً ، والمثبت من (ن) .

(٣) ب ، ا : وينقل ، ع : وتنتقل .

(٤) بعد عبارة إلى الحركة سقط من (ن) ، (م) .

(٥) ع : وإن كان وجوديين ، وهو تحريف .

(٦) عن ذلك : ساقط من (ب) ، (أ) .

(٧) ع : ففي الجملة .

(٨) ع : هم يجوزون .

(٩) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) . (١٠) ن ، م : والحوادث .

قال إخوانه الإمامية: قد صادرتنا على المطلوب فهذا صريح قولنا،
فإننا نقول^(١): إنه يتحرك وتقوم به الحوادث والأعراض، فما الدليل على
بطلان قولنا؟

قال النافي: لأن ما قامت به الحوادث لم يخل منها، وما لا يخلو من
الحوادث فهو حادث.

قال إخوانه: قولك: ما قامت به الحوادث لم يخل منها، فهذا^(٢) ليس
قول الإمامية ولا قول المعتزلة، وإنما هو قول الأشعرية. وقد اعترف
الرازي والآمدى وغيرهما بضعفه وأنه لا دليل عليه، وهم وأنتم تسلمون
لنا أنه أحدث الأشياء بعد أن لم يكن هناك حادث بلا سبب حادث، فإذا
حدثت^(٣) الحوادث من غير أن يكون لها أسباب حادثه، جاز أن تقوم به
بعد أن لم تكن قائمة به.

فهذا القول الذي يقوله هؤلاء الإمامية، ويقوله^(٤) من يقوله من الكرامية
وغيرهم: من إثبات أنه جسم قديم، وأنه فعل بعد أن لم يكن فاعلا، أو
تحرك^(٥) بعد أن لم يكن متحركاً، لا يمكن هؤلاء الإمامية^(٦) وموافقيهم من
المعتزلة [والكلابية]^(٧) إبطاله، فإن أصل قولهم بامتناع^(٨) الحوادث به،

(١) ن: فإنك تقول؛ م: فإنك ستقول.

(٢) أ، ب: فهو.

(٣) ب، أ: أحدثت.

(٤) ع: ويقول.

(٥) ب، أ: متحرك.

(٦) ب، أ: الأئمة، وهو خطأ. (٧) والكلابية: ساقطة من (ب)، (أ)، (ن)، (م).

(*) ما بين النجمتين ساقط من (أ)، (ب).

وهؤلاء قد جوزوا ذلك*، [ثم الكُلائية^(١)] لا تنفى قيام الحوادث به لانتفاء^(٢) الصفات، فإنهم يقولون: بقيام أعيان الصفات القديمة به، وإنما ينفون قدم النوع لتجدد أعيانه فإنها حوادث.

وعمدتهم فى نفي ذلك أن ما قَبِل الحوادث لم يخل منها، وهذه مقدمة باطلة عند العقلاء، وقد اعترف بذلك غير واحد من حدّاقهم، كالرازى والآمدى وغيرهما، وأما أبو المعالى وأمثاله فلم يقيموا حجة عقلية على هذا المطلوب، وإنما اعتمدوا على تناقض^(٣) أقوال من نازعهم من الكُرامية والفلاسفة وغيرهما.

وتناقض أقوال هذه الطوائف يدل على فساد قولها بمجموع الأمرين، لا يدل على صحة أحدهما بعينه. وحينئذ إذا كان هناك قول ثالث يمكن القول به مع فساد أحدهما أو كليهما^(٤) لم يلزم صحة قول الكُلائية وجميع الطوائف المختلفين المخالفين للكتاب والسنة، وإنما عندهم إفساد بعضهم قول الآخرين وبيان تناقضه، ليس عندهم قول صحيح يُقال به.

ولهذا كانت الفائدة المستفادة من كلامهم نقض بعضهم كلام بعض فلا يُعتقد شىء منها، ثم إن عُرف الحق الذى جاء به الرسول فهو الصواب الموافق لصريح المعقول، وإلا استفيد من ذلك السلامة من

(١) من أول «عبارة» ثم الكلائية سقط طويل فى (أ)، (ب)، (ن)، (م). وينتهى السقط

ص ٢٦١.

(٢) فى الأصل (ع): لاسفاح (بدون إعجام) ورجحت أن يكون الصواب ما أثبتته.

(٣) فى الأصل (ع): يناقض.

(٤) فى الأصل (ع): كلاهما، وهو خطأ.

تلك الاعتقادات الباطلة، وإن لم يُعرف الحق فالجهل البسيط خير من الجهل المركّب، وعدم اعتقاد الأقوال الباطلة خير من اعتقاد شيء منها^(١).

"وأما المعتزلة فتنفى^(٢) قيام الحوادث به لأنها أعراض فلا تقوم به، وهؤلاء يقولون: بل تقوم به الأعراض.

وعمدة المعتزلة أنه لو قامت به لكان جسماً؛ وهؤلاء / التزموا أنه جسم. وعمدة هؤلاء في نفي كونه جسماً أن الجسم لا يخلو من الحوادث. وهؤلاء قد نازعوا في هذا وقالوا: بل يخلو^(٣) عن الحوادث، وقالوا: إن الباريء جسم قديم؛ كما تقولون أنتم: إنه^(٤) ذات قديمة، وإنه فعل بعد أن لم يكن فاعلاً، [وتجعلون مفعوله هو فعله]^(٥). لكن هؤلاء يقولون: له^(٦) فعل قائم به ومنفصل عنه؛ وهؤلاء يقولون: [له]^(٧) مفعول منفصل عنه، ولا يقوم به فعل.

وعمدة هؤلاء أنه في الأزل: إن كان ساكناً لم تجز عليه الحركة^(٨) لأن السكون معنى وجودى أزلى فلا يزول، وإن كان متحركاً لزم حوادث لا تتناهى. وهؤلاء يقولون: بل كان ساكناً في الأزل، ويقولون: إن^(٩)

(١) هنا ينتهي السقط المشار إلى أوله في الصفحة السابقة.

(٢-٢) ساقط من (أ)، (ب). وفي (ن)، (م): والمعتزلة فتنفى.

(٣) بل: ساقطة من ب، أ، وفي (ن)، (م): بل لا يخلو، وهو خطأ.

(٤) إنه: ساقطة من (ع).

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ب)، (أ)، (ن)، (م).

(٦) ع، م: إنه. (٧) له: ساقطة من (ن).

(٨) ع: الحركة عليه.

(٩) إن: ساقطة من (ع)، (أ)، (ب).

السكون عدم الحركة، "أو عدم الحركة عمًا يمكن تحريكه"، أو
عدمها^(٣) عما من شأنه أن يتحرك، فلا يسلمون أن السكون أمر وجودي،
كما يقولون مثل ذلك^(٣) في العمى والصمم والجهل البسيط.

"والقول بأن هذه الأمور عدمية ليس هو قول من يقوله من الفلاسفة
وحدهم، كما يظنه بعض المصنفين في الكلام، بل هو قول كثير من
النظار المتكلمين أهل القبلية [والصلاة]^(٤)، وتنازعهم في هذا كتنازعهم
في نظائره، مثل بقاء الأعراض وتمائل الأجسام وغير ذلك^(٥)."

وإن قالوا: إنه وجودي، فلا يسلمون أن^(٦) كل أزلي لا يزول، بل
يقولون في تبدل^(٧) السكون بالحركة ما يقوله مناظروهم في تبدل^(٨)
الامتناع بالإمكان، فإن الطائفتين اتفقتا على أن الفعل كان ممتنعاً في
الأزل فصار ممكناً، فهكذا يقوله هؤلاء في السكون الوجودي إن^(٩) كان
تبدله بالحركة في الأزل^(١٠) ممتنعاً وهو - فيما لا يزال - ممكن فتبدل^(١١)
حيث أمكن التبدل^(١٢)، كما يقولون جميعاً: إنه حدث^(١٣) الفعل حيث
كان الحدوث ممكناً.

(١-١) ساقط من (أ)، (ب).

(٢) ع، ن، م: أو عدمه. ورجحت أن يكون الصواب ما أثبتته وهو «أو عدمها» وهذه العبارة
ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ع: مثل هذا. (***) ما بين النجمتين ساقط من (أ)، (ب).

(٤) والصلاة: ساقطة من (ن)، (م). (٥) أن: ساقطة من (ع)، (م).

(٦) ب، ا: تبديل. (٧) ب، ا: أى، وهو خطأ.

(٨) في الأزل: ساقط من ب، ا. (٩) ع: فتبديل، وهو خطأ.

(١٠) التبدل: ساقطة من ب، ا.

(١١) إنه: ساقطة من ب، ا. وفي (ع): إنه أحدث.

فهذا بحث هؤلاء الإمامية والكرامية مع هؤلاء الإمامية ومن وافقهم من المعتزلة [والكلابية] ^(١) وأتباعهم ^(٢) في هذه الأمور التي يعتمدون فيها على العقل ^(٣)، وقد أجابهم طائفة من المعتزلة والشيعة ^(٤) ومن وافقهم بأن الدليل [البدال] ^(٥) على حدوث العالم هو هذا الدليل البديل على حدوث الأجسام، فإن لم يكن هذا صحيحاً انسد طريق معرفة ^(٦) حدوث العالم وإثبات الصانع ^(٧)

فقال ^(٨) المخالف لهؤلاء: لا نسلم أن هذا هو الطريق إلى معرفة ^(٩) حدوث العالم ولا إلى إثبات الصانع، بل هذا طريق محدث في الإسلام، لم يكن أحد من الصحابة ولا القرابة ^(١٠) ولا التابعين يسلك هذه الطريق ^(١١)، وإنما سلكها الجهم بن صفوان وأبو الهذيل العلاف ومن وافقهما، ولو كان العلم بإثبات الصانع وحدث العالم ^(١٢) لا يتم إلا بهذه الطريق لكان بيانها من الدين، ولم يحصل الإيمان إلا بها.

ونحن نعلم بالاضطرار أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر هذه الطريق لأمته، ولا دعاهم بها ولا إليها ^(١٣) ولا أحد من الصحابة. فالقول بأن ^(١٤) الإيمان موقوف عليها مما يعلم بطلانه بالضرورة من دين الإسلام،

- (١) والكلابية: ساقطة من (ن)، (م). (٢) وأتباعهم: ساقطة من (ب)، (ا).
(٣) ب، ا: الفعل، وهو تحريف. (٤) ن: من المعتزلة وأتباعهم والشيعة. الخ.
(٥) البديل: ساقطة من (ن)، (م). (٦) ب، ا: أنسد معرفة طريق.
(٧) ن: إلى إثبات الصانع. (٨) ب، ا: وقال؛ ن، م: قال.
(٩) معرفة: ساقطة من (ب)، (ا). (١٠) ا، م، ب: والقرابة.
(١١) ب، ا: من الصحابة والقرابة ولا التابعين يسلك هذا الطريق.
(١٢) ب، ا: بحدث العالم وإثبات الصانع.
(١٣) ع: ولا دعاهم إليها. (١٤) ن، م: أن.

وكل أحد يعلم أنها طريق محدثة لم يسلكها السلف، / والناس متنازعون في صحتها، فكيف يقولون: إن العلم بالصانع والعلم بحدوث العالم موقوف عليها؟

وقالوا: ^(١) [بل هذه الطريقة تنافي العلم بإثبات الصانع، وكونه خالقا للعالم أمراً بالشرائع، مرسلًا للرسول، فالذين ابتدعوها من الجهمية والمعتزلة ومن وافقهم قالوا: إنها صحيحة في العقل، وإن العلم بالنبوة وصحة دين الإسلام لا يتم إلا بها.

وقولهم: إن العلم بذلك لا يتم إلا بها، مما أنكره عليهم جماهير الأمة من الأولين والآخرين، لا سيما السلف والأئمة، وكلامهم في تبديع أهل هذا الكلام وذمه وذم أهله ونسبتهم إلى الجهل وعدم العلم من الأمور المتواترة عن السلف.

وكذلك القول بصحتها من جهة العقل هو مما أنكره جمهور أئمة الأمة ^(٢)، لكن سلّم ذلك طوائف من الكرامية والكلائية وغيرهم، ونازعوهم في موجب هذه الطريق، ونازعوهم أيضا في توقف صحة دين الإسلام عليها، كما ذكر ذلك غير واحد؛ مثل ما ذكره أبو الحسن الأشعري في «رسالته إلى أهل الثغرياب الأبواب» ^(٣)، وذكره الخطابي

(١) ب، ا: قالوا، وما بعدها ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م) ويستمر الكلام حتى الصفحة التالية.

(٢) في الأصل (ع): أئمة الأئمة.

(٣) ذكرها ابن عساكر في «تبيين كذب المفتري» ص ١٣٦ فقال: «وجواب مسائل كتب بها إلى أهل الثغر في تبين ما سأله عنه من مذاهب أهل الحق». ومن الرسالة نسخة خطية في مكتبة روان كشك ومنها صورة في الجامعة العربية، وانظر فهرس المخطوطات المصورة، ١٢٥/١. وسبقت الإشارة إليها.

وأبو عمر الظلمنكى الأندلسى^(١) والقاضى أبو يعلى^(٢) وغير واحد .
وأما أئمة السنة وطوائف من أهل الكلام فبينوا أن هذه طريقة باطلة فى
العقل أيضا، وأنها تنافى صحة دين الإسلام، فضلا عن أن تكون شرطا
فى العلم به، وأين اللازم لدين الإسلام من المنافى له؟!
وبينوا أن تقدير ذات لم تنزل غير فاعلة ولا متكلمة بمشيئتها وقدرتها،
ثم حدوث ما يحدث من مفعولات - مثل كلام مؤلف منظوم وأعيان وغير
ذلك - بدون سبب حادث، مما يُعلم بطلانه بصريح المعقول، وهو
مناقض لكونه سبحانه خلق السماوات والأرض، ولكون القرآن كلام الله،
وغير ذلك مما أخبر به الرسل، بل حقيقته أن الرب لم يفعل شيئا ولم
يتكلم بشيء لامتناع ما ذكره من أن يكون فعلا أو مقالا له، كما قد بسط
فى غير هذا الموضوع، إذ المقصود هنا التنبيه على مجامع الطرق
والمقالات .

قالت النفاة: فإذا كانت طرقنا فى إثبات العلم بالصانع وحدث
السماوات والأرض وإثبات العلم بالنبوة طرقا باطلة^(٣) فما الطريق إلى
ذلك؟^(٤)

قالوا: [أولا]: لا يجب^(٥) علينا فى هذا المقام بيان ذلك، بل
المقصود [ههنا]^(٦) أن هذه طريق محدثة مبتدعة يعلم أنها ليست هى

(١) سبقت ترجمتهما ٣٠٣/١، ٣٠٤ .

(٢) سبقت ترجمته ١٤٢/١ .

(٣) الكلام بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م) .

(٤) ن، م: بل هذه الطريق إلى ذلك . (٥) م: قالوا ولا يجب .

(٦) ع: إذ المقصود هنا؛ ن، م: بل المقصود .

الطريق^(١) التي جاء بها الرسول صلى الله عليه وسلم، فيمتنع أن تكون واجبة أو يكون العلم الواجب أو الإيمان [بصدقه]^(٢) موقوفا عليها. وقالوا:^(٣) كل من العلم بالصانع وحدث العالم له طرق كثيرة متعددة.

طرق إثبات وجود الله عند أهل السنة

أما إثبات الصانع فطرقه لا تحصى، بل الذي عليه جمهور العلماء^(٤) أن الإقرار بالصانع فطرى ضرورى مغروز^(٥) فى الجبلة^(٦)، [ولهذا كانت دعوة عامة الرسل إلى عبادة الله وحده لا شريك له، وكان عامة الأمة مقرين بالصانع مع إشراكهم به بعبادة ما دونه، والذين أظهروا إنكار الصانع كفرعون خاطبتهم الرسل خطاب من يعرف أنه حق، كقول موسى لفرعون: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَافِرٍ﴾ [سورة الإسراء: ١٠٢]، ولما قال فرعون: ﴿وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة الشعراء: ٢٣] قال له موسى: ﴿رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ * قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ أَلَا تَسْتَمِعُونَ * قَالَ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأُولِينَ * قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ * قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [سورة الشعراء: ٢٤-٢٨].

(١) ب: فعلم أنها ليست هى الطريقة؛ ا: فعلم أنها ليست فى الطريقة؛ م: فعلم أنها ليست هى الطريق.

(٢) بصدقه: ساقطة من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

(٣) ع: فقالوا.

(٤) ن، م: العقلاء.

(٥) ب، ا: م: معروف.

(٦) بعد هذا القوس يرد كلام طويل ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م) ونهايته بعد صفتين.

ولما قال فرعون: ﴿فَمَنْ رَبُّكُمْ يَا مُوسَى﴾ * قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [سورة طه: ٤٩، ٥٠]، فكان جواب موسى له جواباً للمتجاهل الذي يُظهر أنه لا يعرف الحق وهو معروف عنده، فإن سؤال فرعون بقوله: ﴿وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ استفهام إنكار لوجوده، ليس هو استفهام طلب لتعريف ما هيته كما ظن ذلك بعض المتأخرين، وقالوا: إن فرعون طالبه ببيان الماهية، فعدل عن ذلك لامتناع الجواب بذكرها، فإن هذا غلط منهم، فإن فرعون لم يكن مقراً بالصانع البتة، بل كان جاحداً له، وكان استفهامه استفهام إنكار لوجوده، ولهذا قال: ﴿مَا عَلَّمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [سورة القصص: ٣٨]، وقال: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [سورة النازعات: ٢٤]، ولو كان مقراً بوجوده طالباً لمعرفة ماهيته لم يقل هذا، ولكان موسى ما أجابه إجابة لم تُذكر فيها ماهيته^(١).

مع أن القول بأن الماهية هي ما يقوله المنطقيون من ذكر الذاتى المشترك والذاتى المميز، وهما: الجنس والفصل، كلام باطل قد بسط الكلام عليه فى غير هذا الموضع، وبين أن الماهية المغايرة للوجود الخارجى إنما هى ما يتصور فى الذهن، فإن ما فى الأذهان من الصور الذهنية ليس هو نفس الموجودات الخارجية.

وأما دعوى أهل المنطق اليونانى أن فى الخارج ماهية ووجوداً غير

(١) فى الأصل (ع): لم يقل هذا و، وبعد حرف الواو إشارة إلى الهامش حيث كتب: لكان موسى، وبعد ذلك فى الأصل: لما أجابه بما أجابه لم تذكر ما هيته، وتوجد فى الهامش أمام هذه العبارة كلمة أخرى هى «لقال». وأرجو أن يكون ما أثبتته موفياً بالمعنى الذى قصدته ابن تيمية.

الماهية، وأن الصفات اللازمة تنقسم إلى لازمة مقومة داخلية في الماهية، ومفارقة عرضية لها غير مقومة، وإلى لازمة لوجودها الخارجي دون ماهيتها الخارجية، فكلام باطل من وجوه متعددة، كما قد بسط هذا في موضعه، ويبيّن أن الصفات تنقسم إلى لازمة للموصوف وعارضة له فقط، كما عليه نظار المسلمين من جميع الطوائف، ويبيّن كلام نظار المسلمين في الحد والبرهان، وأن كلامهم في صريح المعقول أصح من كلام المتفلسفة اليونان ومن اتبعهم من المنتسبين إلى الملل^(١).

وأيضاً، فنفس حدوث الإنسان يُعلم^(٢) به^(٣) صانعه، وكذلك حدوث كل ما يشاهد^(٤) حدوثه، وهذه الطريقة مذكورة في القرآن^(٥).

وأيضاً، فالوجود يستلزم إثبات موجد قديم واجب بنفسه^(٦)، ونحن نعلم أن من الموجودات ما هو حادث، فقد عُلم بالضرورة انقسام الموجود^(٧) إلى قديم واجب بنفسه وإلى محدث.

وأما حدوث العالم فيمكن علمه^(٨) بالسمع وبالعقل، فإنه يمكن العلم بالصانع إما بالضرورة والقطرة، وإما بمشاهدة حدوث المحدثات^(٩)،

طرق إثبات
حدوث العالم

(١) هنا ينتهي السقط الموجود في (ب)، (ن)، (ا)، (م) وقد بدأ في ص ٢٧٠.

(٢) م: حكم.

(٣) ع: أنه؛ ن، م: فيه.

(٤) ب، ا: شاهد.

(٥) ب، ا: وهذه الطريقة المذكورة في القرآن؛ ن، م: وهذه هي الطريقة المذكورة.

(٦) ب، ا: موجود واجب قديم بنفسه؛ ن، م: موجود قدم واجب بنفسه.

(٧) ب، ا: الوجود.

(٨) ا: فيمكن عليه بالسمع...؛ ب: فيمكن أن يستدل عليه.

(٩) ن، م: الحوادث.

وإما بغير ذلك، ثم يُعلم صدق الرسول بالطرق الدالة على ذلك وهي كثيرة، ودلالة المعجزات طريق من الطرق، وطريق التصديق لا تنحصر في المعجزات، ثم يُعلم بخبر الرسول حدوث العالم.

وأما بالعقل فيعلم^(١) أن العالم لو كان قديماً لكان: إما واجباً بنفسه، وهذا باطل كما تقدم التنبيه عليه^(٢) من أن كل جزء من أجزاء العالم مفتقر إلى غيره، والمفتقر إلى غيره لا يكون واجباً بنفسه؛ وإما واجباً بغيره فيكون المقتضى له موجباً بذاته بمعنى^(٣) أنه مستلزم لمقتضاه، سواء كان شاعراً مريداً أم^(٤) لم يكن، فإن القديم الأزلي إذا قُدِّر أنه معلول مفعول^(٥)، فلا بد من أن تكون علة^(٦) تامة مقتضية له في الأزل، وهذا هو الموجب بذاته، ولو كان مبدعه موجباً بذاته^(٧) علة تامة لم يتأخر عنه شيء من معلوله^(٨) ومقتضاه، والحوادث مشهودة في العالم، فعلم أن فاعله ليس علة تامة، [وإذا لم يكن علة تامة]^(٩) لم يكن قديماً.

وهذه^(١٠) الحوادث التي في العالم إن قيل: إنها من لوازمه امتنع أن

(١) ن: فيعلمون.

(٢) ن: البينة عليه؛ ع: تقدم التنبيه من أن... إلخ.

(٣) ن، م: يعنى.

(٤) ن، ع، م: أو.

(٥) ب، ا: مفضل.

(٦) ب، ا: فلا بد أن تكون علة؛ ن، م: فلا بد أن يكون علة.

(٧) ن: ولو كان مبدعه بذاته؛ ع: ولو كان مبدعه موجباً بذاته علة... إلخ.

(٨) ن، م: معلومة.

(٩) وإذا لم يكن علة تامة: ساقط من (ن) فقط.

(١٠) ع: وهي.

تكون العلة الأزلية التامة علة للملزوم^(١) دون لازمه، وامتنع أيضاً أن يكون علة لازمه، لأن العلة التامة الأزلية لا تقتضي حدوث شيء، وإن^(٢) لم تكن الحوادث من لوازمه كانت حادثة بعد أن لم تكن، فإن^(٣) لم يكن لها محدث لزم حدوث الحوادث^(٤) بلا محدث، وهذا مما يُعلم بطلانه بالضرورة، وإن كان لها محدث غير الواجب بنفسه، كان القول في حدوث إحداثه إياها كالقول في ذلك المحدث، وإن^(٥) كان الواجب بنفسه هو المحدث فقد حدثت عنه الحوادث بعد أن لم تكن حادثة، وحينئذ فيكون قد تغير^(٦) وصار محلاً للحوادث بعد أن لم يكن، والعلة التامة الأزلية لا يجوز عليها التغير والانتقال من حال إلى حال، وذلك لأن تغييرها لا بد أن يكون بسبب حادث، والعلة التامة [الأزلية]^(٧) لا يجوز أن يحدث فيها حادث، فإنه إن حدث^(٨) بها مع أنه لم يتجدد شيء لزم الحدوث بلا سبب^(٩)، وإن لم يحدث بها لزم حدوث الحوادث بلا فاعل، فبطل أن تكون علة تامة أزلية، وإن جُوز مجوّز^(١٠) عليها الانتقال من حال إلى حال، جاز أن يحدث العالم بعد أن لم يكن، فبطل^(١١) حجة من يقول بقدوم العالم.

(١) ن: العلة الأزلية علة تامة للملزوم؛ م: العلة الأزلية تامة للملزوم. (٢) ن، م: فإن.

(٣) ن، م: وإن. (٤) ب، ا، ن، م: الحادث.

(٥) ن، م: فإن. (٦) ع: فقد يكون قد تغير.

(٧) الأزلية: ساقطة من (ن). (٨) ب، ا: أحدث.

(٩) ن: مع أنه لم يتجدد شيء من الوجود بلا سبب؛ م: مع العلم أنه لم يتجدد شيء من الحدوث بلا سبب.

(١٠) م: فيجوز، وهو تحريف. (١١) م: فبطل.

وأيضاً، فإنه على هذا التقدير^(١) لا يكون المنتقل^(٢) من حال إلى حال إلا فاعلاً بالاختيار لا موجباً بالذات. وإيضاح هذا^(٣) أن الحوادث إما أن يجوز دوامها لا إلى أول، وإما أن يجب أن يكون لها أول، فإن وجب أن يكون لها أول بطل مذهب القائلين بقدم العالم القائلين بأن حركات^(٤) الأفلاك أزلية.

وأيضاً، فإذا وجب أن يكون لها أول لزم حدوث العالم لأنه متضمن للحوادث^(٥)، فإنه إما أن يكون مستلزماً / للحوادث أو^(٦) تكون عارضة له، فإن كان مستلزماً لها ثبت أنه لا يخلو عنها، فإذا^(٧) كان لها ابتداء كان له^(٨) *ابتداء لازماً لا يخلو عن الحوادث لا يسبقها ولا يتقدم عليها، فإذا قُدِّر^(٩) أن الحوادث كلها كائنة بعد أن لم يكن حادث أصلاً، كان المقرُّون بها الذي لم يتقدمها كائناً^(١٠) بعد أن لم يكن قطعاً، وإن كانت الحوادث^(١١) عارضة للعالم^(١٢) ثبت حدوث الحوادث بلا سبب، *وإذا جاز حدوث الحوادث [كلها]^(١٣) بلا سبب [حادث]^(١٤)، جاز حدوث العالم بلا سبب حادث^(١٥)، *فبطلت كل حجة توجب قدمه، وكان القائل بقدمه قائلاً بلا حجة أصلاً*.

(١) ن، م: فإنه على هذا القول.

(٢) ع: المتحول. (٣) ن، م: وإيضاح هذا القول. (٤) ب، ا: حركة.

(٥) ن، م: يتضمن الحوادث.

(٦) ع: وإما أن.

(٧) ن: وإذا.

(٨) ن: ما بين النجمتين ساقط من (ا)، (ب). (٩) ن، م: قلت.

(١٠) ع: كائن، وهو خطأ. (١١) الحوادث: ساقطة من (ب)، (ا).

(١٢) ب، ا: عارضة له. (١٣) *-*: ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١٤) كلها: ساقطة من (ب)، (ا)، (ن). (١٥) حادث: ساقطة من (ن)، (ع).

(١٦) حادث: ساقطة من (ع) فقط. (١٧) *-*: الكلام بين النجمتين ساقط من (ب)، (ا).

وإذا قيل: يجوز أن يكون العالم قديماً عن علته^(١) بلا حادث فيه، ثم حدثت فيه الحوادث كان هذا باطلاً، لأنه إذا جاز أن يحدثها^(٢) بعد أن لم يكن محدثاً^(٣) لم يكن موجباً^(٤) بل فاعلاً باختياره ومشيتها،^(٥) والفاعل باختياره ومشيتها^(٦) لا يقارنه مفعوله، كما قد بسط في موضعه.

ولأنه على هذا يجب أن يقارنه القديم من مفعولاته، ويجب أن^(٧) يبقى معطلاً عن الفعل إلى أن يحدث الحوادث، فإيجاب تعطيله^(٨) وإيجاب فعله جمع بين الضدين^(٩)، وتخصيص^(١٠) بلا مخصص^(١١)، فإنه^(١٢) بذاته إما أن يجب أن يكون فاعلاً في الأزل. ^(١٣) وإما أن يمتنع كونه فاعلاً في الأزل، وإما أن يجوز الأمران.

فإن وجب كونه فاعلاً في الأزل، جاز حدوث الحوادث في الأزل، ووجب أن لا يكون لها ابتداء، والتقدير أن لها ابتداء^(١٤)، وإن امتنع كونه [فاعلاً]^(١٥) في الأزل امتنع أن يكون شيء قديم^(١٦) في الأزل غيره، فلا يجوز قدم العالم خالياً عن الحوادث ولا مع الحوادث.

(١) ب، ا: علة.

(٢) ب (فقط): يحدث.

(٣) عبارة «لم يكن محدثاً»: ساقطة من (ب)، (ا).

(٤) ن: واجبا.

(٥-٥) : ساقط من (ب)، (ا).

(٦) ن، م: بأن.

(٧) ا: فاعله، وهو تحريف؛ ب: تعطله. (٨) ع: المتناقضين؛ ن، م: المتناهين.

(٩) ن: وتخصص. (١٠) مخصص: ساقطة من (م).

(١١) ب، ا: لأنه. (١٢-١٢) : ساقط من (ب) فقط.

(١٣) فاعلاً: ساقطة من (ن) فقط. (١٤) ب، ا: قديماً، وهو بخلاف المعنى.

وإن جاز أن يكون فاعلا في الأزل^(١) و«جاز أن لا يكون لم يمتنع أن يكون فاعلا في الأزل»، فجاز^(٢) حدوث الحوادث في الأزل.
^(٣) [وإن قيل: بل يكون فاعلا لغير الحوادث ثم يحدث الحوادث فيما لا يزال؛ كما يقوله من يقول^(٤) بقدّم العقول والنفوس، وأن الأجسام حدثت عن بعض ما حدث للنفس من التصورات والإرادات^(٥)، وكما يقوله من يقول بقدّم القدماء الخمسة^(٦)، كان هذا من أفسد الأقوال، لأنه يستلزم حدوث الحوادث بلا سبب حادث أوجب حدوثها إذ لم يكن هناك ما يقتضى تجدد إحداث الحوادث، مع أن قول القائل بقدّم النفس يقتضى دوام حدوث الحوادث، فإن ما يحدث من تصورات النفس وإراداتها حوادث دائمة عندهم، وإذا كان القول بحدوث الحوادث بلا سبب حادث^(٧)، لم يكن هناك سبب يدل على قدم شيء من العالم، والذين قالوا بدوام معلول معين عنه التزموا دوام الفاعلية فراراً من هذا المحذور، فإذا كان هذا لازماً لهم على التقديرين، لم يكن لهم حاجة إلى ذلك الممتنع عند جماهير العقلاء.

(١-١) : ساقط من (ب)، (أ) . (٢) ب (فقط) : جاز.

(٣) الكلام التالي بعد القوس المعقوف ساقط بأكمله من (ن)، (م) . وساقط من (ب)، (ا) ما عدا جملة واحدة منه هي : «ففي الجملة جواز كونه فاعلا يستلزم حدوث الحوادث في الأزل» .

(٤) في الأصل (ع) : يقوله من يقوله .

(٥) وهم الفلاسفة المشاءون مثل الفارابي وابن سينا . وانظر هذا الكتاب ٢٢٤-٢٣٥ .

(٦) وهم الصابئة الحرانيون وديموقريطس وأبو بكر الرازي . وانظر هذا الكتاب ٢٠٩-٢١١ .

(٧) في الأصل (ع) توجد فوق كلمة «سبب» إشارة إلى الهامش حيث يوجد حرف من كلمة لم تظهر في المصورة، وظاهر من سياق الكلام أن هذه هي الكلمة «حادث» .

ففى الجملة جواز كونه فاعلا فى الأزل، يستلزم جواز حدوث الحوادث فى الأزل، ولهذا لم يعرف من قال بكونه فاعلا فى الأزل مع امتناع دوام الحوادث، فإن القائلين بحدوث الأجسام عن تصور من تصورات النفس يقولون بدوام الحوادث فى النفس، والقائلين بالقدماء الخمسة لا يقولون: إنه فاعل لها فى الأزل، بل يقولون: إنها واجبة بنفسها، هذا هو المحكي عنهم، وقد يقولون: إنها معلولة له لا مفعولة له^(١).

فإذا قُدر أنه فاعل للعالم فى الأزل، وقدر امتناع الحدوث فى الأزل، جُمع بين [وجوب]^(٢) كونه فاعلا، وامتناع كونه فاعلا. وإذا قيل^(٣): يفعل ما هو قديم ولا يفعل ما هو حادث.

قيل: فعلى هذا التقدير يجوز تغيير القديم، لأن التقدير أن المعلول القديم^(٤) حدث فيه الحوادث بعد أن لم تكن بلا سبب [حادث]^(٥)، والمعلول القديم^(٦) لا يجوز تغييره فإنه يقتضى تغيير علته التامة الأزلية الموجبه له. ثم على هذا التقدير المتضمن إثبات قديم معلول لله أو إثبات قدماء معلولة^(٧) عن الله مع حدوث الحوادث^(٨) الدائمة فى ذلك القديم، أو مع تجدد حدوث الحوادث^(٩) فيها هو^(١٠) قول بحدوث [هذا]^(١١)

-
- (١) هنا ينتهى السقط المشار إليه آنفا فى ص ٢٧٧. (٢) وجوب: ساقطة من (ن)، (م).
(٣) ع: ثم إذا قيل.
(٤) ب، ا: أن يكون القديم.
(٥) بلا سبب حادث: ساقط من (ب)، (ا). وفى (ن)، (م): بلا سبب.
(٦) ب، ا: بالقديم.
(٧-٧): ساقط من (ب)، (ا).
(٨) ن، م: معلومة.
(٩-٩): ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا).
(١٠) ب، ا: وهو؛ ن، م: وهذا.
(١١) هذا: ساقطة من (ن)، (م).

العالم، كما يذكر ذلك عن ديمقراطيس^(١) ومحمد بن زكريا الرازي وغيرهما - وهذا مبسوط في موضعه^(٢) - [وكما هو قول من يقول بحدوث الأجسام كلها، والرازي قد يجعل القولين قولاً واحداً، كما أشار إلى ذلك في «محصله»^(٣) وغير محصله. وذلك أن المعروف عن الحرانين^(٤) هو القول بالقدماء الخمسة، ثم بنوا عليه تصور النفس (وقد حدث لها عشق) تعلقت بسببه بالهوى ليكون للأجسام سبب اقتضى حدوثها^(٥)، لكنه^(٦) مع هذا باطل، فإن^(٧) حدوث الحوادث بلا سبب إن كان ممتنعاً بطل هذا القول، لأنه يتضمن حدوث الحوادث بلا سبب،^(٨) وإذا كانت أحوال الفاعل واحدة، وهو لا يقوم به شيء من الأمور الاختيارية، امتنع أن يختص بعض الأحوال بسبب يقتضى حدوث الأجسام^(٩)، وإن

(١) ب (فقط): ديمقراطيس.

(٢) عبارة «وهذا مبسوط في موضعه»: ساقطة من (ع) فقط... والكلام الذي يلي القوس المعقوف ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

(٣) وهو كتاب «محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين» لفخر الدين الرازي وسبقت ترجمته، والكلام على «محصله»

(٤) في الأصل (ع): الجزنانيين، وهو تحريف؛ وانظر الملل والنحل ٥٨/٢ - ٦١.

(٥) العبارة الأخيرة: «ثم بنوا عليه... اقتضى حدوثها» فيها نقص رأيت أن تمامه جملة (وقد حدث لها عشق) المكتوبة بين القوسين. وسبق لابن تيمية التعرض لهذا الموضوع ومناقشته في الموضوع الذي أشرت إليه من قبل وهو في هذا الكتاب ٢١٠/١ - ٢١١.

(٦) هنا ينتهي الكلام الساقط من (ب)، (ا) كما أشرت إلى ذلك من قبل ويستمر السقط في (ن)، (م) سطوراً آخر، وستشير إلى نهايته فيما بعد.

(٧) ب، ا: ولكنه.

(٨) ع: لأن.

(٩-٩): ساقط من (ب)، (ا).

كان ممكناً أمكن حدوث كل ما سوى الله بعد أن لم يكن، وكانت هذه
القدماء مما يجوز حدوثه .

وأيضاً، فعلى هذا القول يكون موجباً بذاته^(١) لمعلولاته^(٢)، ثم
يصير^(٣) فاعلاً بالاختيار لغيرها، والقول بأحد القولين يناقض الآخر^(٤) .
وإن قيل : إن الحوادث يجوز دوامها، امتنع أن تكون علة أزلية لشيء
منها، والعالم لا يخلو منها على هذا التقدير^(٥) بل هو مستلزم لها، فيمتنع
أن يكون علة [تامة]^(٦) لها في الأزل، ويمتنع أن يكون علة للملزوم دون
لازمه .

^(٧) وأيضاً، فإن كل ما سوى الواجب يمكن وجوده وعدمه، وكل ما كان
كذلك فإنه لا يكون إلا موجوداً بعد عدمه^(٧) .

^(٨) [وأيضاً، فإن القول بأن المفعول المعين يقارن فاعله أزلاً وأبداً مما
يُعلم بطلانه بضرورة العقل، ولهذا كان هذا مما اتفق عليه جماهير
العقلاء من الأولين والآخرين، حتى أرسطو وأصحابه القدماء ومن اتبعه
من المتأخرين، فإنهم متفقون على أن كل ما أمكن وجوده وعدمه لا يكون

(١) ب، ا: وأيضا فيكون موجباً بذاته على هذا القول .

(٢) ب: لمعلولات؛ ا: لمعلومات .

(٣) ع: لم يصير، وهو خطأ .

(٤) هنا ينتهي سقط (ن)، (م) وهو الذي بدأ بعد عبارة «وهذا مبسوط في موضعه» .

(٥) ع (فقط): والعالم على التقديرين، وفي العبارة نقص وتحريف .

(٦) تامة: ساقطة من (ع)، (ن)، (م) .

(٧-٧): ساقط من (ن)، (م) .

(٨) الكلام بعد القوس المعقوف ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م) ويوجد في (ع)، وينتهي ص

إلا محدثاً مسبقاً بالعدم . وإنما أثبت ممكناً قديماً ابنُ سينا ومن وافقه ، وقد أنكر ذلك عليه إخوانه الفلاسفة وبيّنوا أنه خالف في ذلك قول سلفه ، كما ذكر ذلك ابن رشد وغيره ، وكذلك عامة العقلاء من جميع الطوائف متفقون على أن كل ما يقال : إنه مفعول أو مُبدَع أو مصنوع لا يكون إلا محدثاً .

ولهذا كان جماهير العقلاء إذا تصوروا أنه خلق السماوات والأرض تصوروا أنه أحدثها ، لا يُتصور في عقولهم أن تكون مخلوقة قديمة ، وإن عُبر عن ذلك بعبارات آخر مثل أن يُقال : هي مبدعة قديمة أو مفعولة قديمة ونحو ذلك ، بل هذا وهذا جمع بين الضدين عند عامة العقلاء ، وما يذكره من يثبت مقارنة المفعول لفاعله من قولهم : حركت يدي فتحرك الخاتم ونحوه ، تمثيل غير مطابق ، لأنه ليس في شيء مما يذكرونه علة فاعلة تقدمت على المعلول المفعول . وإنما الذي تقدم في اللفظ شرط أو سبب كالشرط ، ومثل ذلك يجوز أن يقارن المشروط ، هذا إذا سلّم مقارنة الثاني للأول ، وإلا ففي كثير مما يذكرونه يكون متأخراً عنه مع اتصاله به ، كأجزاء الزمان بعضها مع بعض ، هو متصل بعضها ببعض مع التأخر .

وأما ما ذكره الرازي في «محصله» وغير محصله حيث قال^(١) : «اتفق المتكلمون على أن القديم يمتنع استناده^(٢) إلى الفاعل ، واتفقت

(١) الكلام التالي يذكره الرازي في كتابه «محصل أفكار المنقدمين والمتأخرين» ، ص ٥٥ ، وسنقابل النصوص التالية عليه .

(٢) في «المحصل» : يستحيل إسناده .

الفلاسفة على أنه غير ممتنع زماناً، فإن العالم قديم عندهم زماناً مع أنه فعل الله تعالى».

فيقال: أما نقله عن المتكلمين فصحيح، وهو قول جماهير العقلاء من جميع الطوائف. وأما نقله عن الفلاسفة، فهو قول طائفة منهم كابن سينا، وليس هو قول جمهورهم: لا القائلين بقدم العالم كأرسطو وأتباعه، ولا القائلين بحدوث صورته، وهم جمهور الفلاسفة، فإن القائلين بقدمه لم يكونوا يثبتون له فاعلاً مبدعاً كما يقوله ابن سينا، بل منهم من لا يثبت له علة فاعله. وأرسطو يثبت له علة غائية يتشبه بها الفلك، لم يثبت علة فاعله، كما يقوله ابن سينا وأمثاله، وأما من قبل أرسطو فكانوا يقولون بحدوث السماوات، كما يقوله أهل الملل.

ثم قال الرازي: «وعندي أن الخلاف في هذا المقام لفظي لأن المتكلمين يمتنعون من إسناد القديم^(١) إلى المؤثر الموجب بالذات، وكذلك زعم مثبتو الحال^(٢) بناء على أن عالمية الله وعلمه^(٣) قديمان^(٤)، مع أن العالمية والقادرية معللة بالعلم والقدرة^(٥). وزعم أبو هاشم أن العالمية والقادرية والحسية والموجودية^(٦) معللة بحال^(٧) خامسة مع أن الكل

(١) المحصل (ص ٥٥): لم يمنعوا إسناد القديم.

(٢) المحصل: ولذلك زعموا مثبتو الحال. والقائلون بالأحوال هم أبو هاشم الجبائي وأتباعه وسبقت ترجمته ١/ ٢٧٠-٢٧١، والكلام على مذهبه في الأحوال ٢/ ١٢٤-١٢٥.

(٣) المحصل: منا أن عالمية الله تعالى وعلمه.

(٤) في الأصل: قديماً، وهو خطأ، وصوابه من «المحصل».

(٥) المحصل: مع أن العالمية معللة بالعلم.

(٦) في الأصل: الحسية والوجودية، والصواب من «المحصل».

(٧) المحصل: بحالة.

قديم . وزعم أبو الحسين^(١) أن العالمية حال^(٢) معللة بالذات . وهؤلاء وإن كانوا يمتنعون عن إطلاق لفظ القديم على هذه الأحوال ، ولكنهم يغطون المعنى^(٣) في الحقيقة .

فيقال : ليس في المتكلمين من يقول بأن المفعول قد يكون قديماً : سواء كان الفاعل يفعل بمشيئته ، أو قُدِّرَ أنه يفعل بذاته بلا مشيئة والصفات اللازمة للموصوف :

فإن قيل : إنها قديمة فليست مفعولة عند أحد من العقلاء ، بل هي لازمة للذات بخلاف المفعولات الممكنة المبينة للفاعل ، فإن هذا هو المفعول الذي أنكر جمهور العقلاء على من قال بقدمه ، والمتكلمون وسائر جمهور العقلاء متفقون على أن المفعول لا يكون قديماً ، وإن قُدِّرَ أنه فاعل بالطبع كما تفعل الأجسام الطبيعية ، فما ذكره عن المتكلمين فليس بلازم لهم .

ثم قال^(٤) : «وأما الفلاسفة فإنهم إنما جوزوا إسناد العالم القديم إلى الباريء لكونه عندهم^(٥) موجباً بالذات ، حتى لو اعتقدوا فيه كونه فاعلاً بالاختيار لما جوزوا كونه موجباً^(٦) للعالم القديم .»

(١) وهو أبو الحسين البصرى ، وسبقت ترجمته ٣٩٥/١ ، ١٢٥/٢ والإشارة إلى موقفه من الأحوال ١٢٥/٢ (ت ٢) . وفي نهاية الإقدام للشهرستاني (ص ٢٢١) ما يلي : «وقد مال أبو الحسين البصرى إلى مذهب هشام بعض الميل ، حتى قضى بتجدد أحوال الباريء تعالى عند تجديد الكائنات مع أنه نفاة الأحوال ، غير أنه جعل وجوه التعليقات أحوالاً إضافية للذات العالمية .»

(٢) المحصل : حالة . (٣) المحصل : لكنهم يغطون المعنى .

(٤) في «المحصل» ص ٥٥ - ٥٦ .

(٥) المحصل : إسناد العالم إلى الباريء تعالى لكنه عندهم . الخ .

(٦) المحصل : موجداً .

قال^(١): «فظهر من هذا اتفاق الكل على جواز إسناد القديم إلى الموجب القديم وامتناع إسناده إلى المختار».

فيقال: بل الفلاسفة في كونه يفعل بمشيئته على قولين معروفين لهم. وأبو البركات وغيره يقولون بأنه فاعل بمشيئته مع قولهم بقدم العالم، فتبين أن ما ذكره عن المتكلمين باطل، وما ذكره عن الفلاسفة باطل.

أما الفلاسفة فعلى قولين، وأما المتكلمون فمتفقون على بطلان ما حكاه عنهم أو ألزمهم به، بل هم وجمهور العقلاء يقولون: يُعلم بالضرورة أن كل مفعول فهو محدث، ثم كونه مفعولاً بالمشيئة أو بالطبع مقام ثان^(٢).

وليس العلم بكون المفعول محدثاً مبنياً على كون الفاعل مريداً، فإن الفعل عندهم لا يكون ابتداءً إلا من قادر مريد، لكن هذه قضية قائمة بنفسها، وهذه قضية قائمة بنفسها، وكل منهما دليل على حدوث كل ما سوى الله، وهما أيضاً قضيتان متلازمتان.

وهذه الأمور لبسطها موضع آخر، ولكن المقصود هنا أن المبطلين لأصول الجهمية والمعتزلة من أهل السنة والشيعه وغيرهم يقولون بهذه

(١) في «المحصل»، ص ٥٦.

(٢) في الأصل: بان، والصواب ما أثبتته. ويوجد أمام الكلام السابق على هامش الصفحة التعليق التالي: «لقولنا فاعل مختار وفاعل بالمشيئة معنيان: أحدهما ما يصح منه الفعل والترك، والثاني ما لا يصح منه الترك. فجمهور المتكلمين تقول بالمعنى الأول وجمهور الحكماء تقول بالمعنى الثاني، وهو المعنى الذي لا ينافي كونه موجباً بالذات، فالفلاسفة عن آخرهم إنما يقولون بالمشيئة بالمعنى الثاني لا بالمشيئة بالمعنى الأول. وكذا صاحب «المعتبر» أبو البركات البغدادي إنما حكى عن الفلاسفة المشيئة بهذا المعنى».

الطرق] ^(١)، فهذه الطرق ^(٢) وغيرها مما يبين ^(٣) به حدوث كل ^(٤) ما سوى الله [تعالى] ^(٥)، سواء قيل بأن كل حادث مسبوق بحادث أو لم يُقل .
 وأيضاً ^(٦)، فما يقوله قدماء الشيعة والكرامية ونحوهم، لهؤلاء ^(٧) أن يقولوا: نحن علمنا أن العالم مخلوق بما فيه من آثار الحاجة، كما قد تبين ^(٨) قبل هذا أن كل جزء من العالم محتاج، فلا يكون ^(٩) واجباً بنفسه، فيكون ^(١٠) مفتقراً إلى الصانع، فثبت ^(١١) الصانع بهذا الطريق .
 ثم يقولوا ^(١٢): ويمتنع وجود حوادث لا أول لها، فثبت حدوثه بهذا الطريق .

ولهذا كان محمد بن الهيصم ^(١٣) ومن وافقه كالقاضي أبي خازم بن

(١) هنا ينتهي السقط الكبير في (ب)، (ا)، (ن)، (م) وبدأ ص ٢٧٦ .

(٢) ن: بهذه الطريق؛ م: فهذه الطريق .

(٣) ن: يتبين .

(٤) كل: ساقطة من (ب) فقط .

(٥) تعالى: ساقطة من (ن)، (م) .

(٦) ب، ا: أيضاً .

(٧) ن، م: لا يجوز لهؤلاء .

(٨) ب، ا: بين .

(٩-٩) ساقط من (م) .

(١٠) ن، م: قلت، وهو تحريف .

(١١) ن، م، ع، ا: ثم يقول، ورجحت أن يكون الصواب ما جاء في (ب)، ويكون الكلام هنا

معطوفاً على عبارة: لهؤلاء أن يقولوا . . إلخ .

(١٢) محمد بن الهيصم من رؤوس الكرامية إلا أنه، كما قال الشهرستاني (الملل والنحل

١/٣٨): «مقارب». وقال عنه أيضاً (١/١٠٢): «وقد اجتهد ابن الهيصم في إرمام مقالة

أبي عبدالله (ابن كرام) في كل مسألة حتى ردها من المحال الفاحش إلى نوع يفهم فيما

بين العقلاء». ونفى عنه ابن أبي الحديد (شرح نهج البلاغة ٣/٢٢٩ - ٢٣٠) ما ينسب

القاضي أبي يعلى^(١) [في كتابه المسمى «بالتلخيص»]^(٢) لا يسلكون في إثبات الصانع الطريق التي يسلكها [أولئك] المعتزلة^(٣) ومن وافقهم [حيث يثبتون أولا حدوث العالم بحدوث الأجسام، ويجعلون ذلك هو الطريق إلى إثبات الصانع]^(٤)، بل يبتدئون^(٥) بإثبات الصانع ثم يثبتون حدوث العالم بتناهي الحوادث ولا يحتاجون أن يقولوا كل جسم [محدث]^(٦).

وبالجملة فالتقديرات أربعة، فإن الحوادث: إما أن يجوز دوامها، [وإما أن يمتنع دوامها ويجب أن يكون لها ابتداء]^(٧)، وعلى التقديرين:

إليه من تجسيم وفوقية. ولم أجد للرجل ترجمة في كتب الرجال التي بين يدي. وانظر عن مذهبه وآرائه ما ورد في: الملل والنحل ١/٩٩، ١٠١-١٠٣؛ نهاية الإقدام، ص ١٠٥، ١١٢، ١١٤. وانظر: لسان الميزان ٥/٣٥٤؛ التجسيم عند المسلمين للدكتورة سهير محمد مختار، ص ٨٧-٩٣ ط. القاهرة، ١٩٧١.

(١) ب، ا: كالقاضي أبي حازم والقاضي أبي يعلى؛ ن، م: كالقاضي أبي يعلى؛ ع: كالقاضي أبي حازم بن القاضي أبي يعلى. ورجحت أن يكون الصواب ما أثبتته، وسبقت ترجمته أبي حازم ١/١٤٣ (ت ٣). وانظر في ترجمته أيضا: شذرات الذهب ٤/٨٢؛ الوافي بالوفيات ١/١٦٠؛ الأعلام للزركلي ٧/٢٤٩.

(٢) عبارة «في كتابه المسمى بالتلخيص» ساقطة من (ن)، (م): ولم يذكر هذا الكتاب في ترجمة أبي حازم في المراجع السابق ذكرها.

(٣) ن: يسلكها المعتزلة؛ ب، ا، م: سلكها المعتزلة.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، م وفي (ع) كتب في الهامش ما يلي: «قوله: حيث يثبتون أولا... إلخ مرتبط بقوله: يسلكها أولئك المعتزلة».

(٥) ب: يبدؤون.

(٦) كلمة «محدث»: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) ما بين المعقوفتين عن (ع)، وبدلا منه في (ب)، (ا): وإما أن يجب ابتدؤها، وفي (ن)، (م): وإما أن يجب ابدؤها.

٢١٣/١ فيما أن يكون كل جسم محدثاً^(١) وإما أن [لا] / يكون، [وقد قال] بكل قول طائفة من أهل القبلة وغيرهم^(٢).

وكل هؤلاء يقولون بحدوث الأفلاك وأن الله أحدثها بعد عدمها، ليس فيهم من يقول بقدمها، فإن ذلك قول الدهرية، سواء قالوا: [مع ذلك بإثبات عالم معقول كالعلة الأولى، كما يقوله الإلهيون منهم، أو لم يقولوا بذلك، كما يقوله الطبيعيون منهم؛ وسواء قالوا: إن تلك العلة الأولى هي علة غائية، بمعنى أن الفلك يتحرك للتشبه بها، كما هو قول أرسطو وأتباعه، أو قالوا: إنها علة مبدعة للعالم، كما يقوله ابن سينا وأمثاله؛ أو قيل بالقدماء الخمسة كما يقوله الحرثانيون^(٣) ونحوهم، أو قيل بعدم صانع لها]^(٤): سواء قيل بوجوب [ثبوت] وجودها^(٥) أو حدوثها لا بنفسها، أو وجوب وجود المادة وحدوث الصورة بلا محدث، كما يذكر عن الدهرية المحضة منهم.

مع أن كثيراً من الناس يقولون^(٦): إن هذه الأقوال من جنس أقوال^(٧) السوفسطائية التي لا تُعرف عن قوم معينين، وإنما هي شيء يخطر لبعض الناس في بعض الأحوال^(٨).

(١) ع: محدث، وهو خطأ.

(٢) ن، م: وإما أن يكون كل قوم طائفة من أهل القبلة وغيرهم، وهو تحريف.

(٣) في الأصل: الجزنانيون.

(٤) الكلام بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م) وتوجد بدلا منه في النسخ الأربع هذه العبارات... سواء (ن، م: وإذا) قالوا: «بوجوبها (م: بحدوثها) عن علة تامة كقول الإلهيين (ن: الإلهية منهم) أو قالوا بعدم (ن، م: بقدم) صانعها».

(٥) ن، م: بوجوب وجودها، ع: بموجب وجودها. (٦) ن، م: يقول.

(٧) م: قول. (٨) ب، ا: وإنما هو... بعض الأقوال؛ ن، م: وإنما هو... الأحوال.

وإذا كان كذلك ، فقد تبين أنه ليس لهذا الإمامي ، وأمثاله من متأخري الإمامية والمعتزلة وموافقيهم ، حجة^(١) عقلية على بطلان قول إخوانهم من متقدمي الإمامية وموافقيهم^(٢) الذين نازعواهم في مسائل الصفات والقرآن وما يتبع ذلك^(٣) ؛ فكيف يكون حالهم^(٤) مع أهل السنة الذين هم أصح عقلا ونقلا؟!^(٥)

﴿ فصل ﴾

وأما قوله عن الإمامية : إنهم يقولون^(٦) : «إنه قادر على جميع

المقدورات» .

فهذا ملبس^(٧) لا فائدة فيه .^(٨) [فإن قول القائل : إنه قادر على جميع

المقدورات يُراد به شيان :

أحدهما : أنه قادر على كل ممكن ، فإن كل ممكن هو مقدور ، بمعنى

أنه يقدر القادر على فعله .

(١) م : ومن وافقهم بحجة .

(٢-٢) : ساقط من (أ) ، (ب) .

(٣) ب ، ا ، ن ، م : فكيف حاله .

(٤) هنا ينتهي تعليق ابن تيمية على جزء من القسم الأول من كلام ابن المطهر في الوجه الأول

من الفصل الثاني في كتاب «منهاج الكرامة» . وقد ذكر ابن تيمية نص كلامه فيما سبق (ص

٩٧-٩٩) ثم علق عليه قسما قسما في الصفحات (١٠٢-١٢١ ، ١٢١-١٣٢ ،

١٣٢-١٣٤ ، ١٣٤-١٤٤ ، ١٤٤-١٤٥ ، ١٤٥-٢٨٨) .

(٥) وردت العبارة التالية في منهاج الكرامة ٨٢/١ (م) ، وسبق ورودها في هذا الجزء ،

ونصها في هذين الموضعين : «وأنه تعالى قادر على جميع المقدورات» .

(٦) م : مسلن (بدون نقط) .

(٧) الكلام بعد هذا القول ساقط من (ب) ، (ا) ، (ن) ، (م) ويستمر حتى ص ٢٩٢ .

الرد على سائر
أجزاء القسم
الأول من الوجه
الأول

التعليق على
قوله : إنه قادر
على جميع
المقدورات

والثاني: أن يُراد به أنه قادر على كل ما هو مقدور له، لا يقدر على ما ليس بمقدور له.

والمعنى الأول هو مراد أهل السنة المثبتين للقدر إذا قالوا: هو قادر على كل مقدور، فإنهم يقولون: إن الله قادر على كل ما يمكن أن يكون مقدوراً لأي قادر كان، فما من أمر ممكن في نفسه إلا والله قادر عليه، لا يتصور عندهم أن يقدر العباد على ما لم يقدر الله عليه، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [سورة فصلت: ٣٩].

فأما الممتنع لنفسه فإنه ليس بشيء عند عامة العقلاء. وإنما تنازعوا في المعدوم الممكن: هل هو شيء أم لا؟

فأما الممتنع، فلم يقل أحد: إنه شيء ثابت في الخارج، فإن الممتنع هو ما لا يمكن وجوده في الخارج مثل كون الشيء موجوداً معدوماً، فإن هذا ممتنع لذاته لا يعقل ثبوته في الخارج، وكذلك كون الشيء أسود كله أبيض كله، وكون الجسم الواحد بعينه في الوقت الواحد في مكانين.

والممتنع يقال على الممتنع لنفسه: مثل هذه الأمور، وعلى الممتنع لغيره: مثل ما علم الله تعالى أنه لا يكون وأخبر أنه لا يكون وكتب أنه لا يكون، فهذا لا يكون.

وقد يقال: إنه يمتنع أن يكون، لأنه لو كان للزم أن يكون علم الله بخلاف معلومه، وخبره بخلاف مخبره؛ لكن هذا هو ممكن في نفسه والله قادر عليه، كما قال: ﴿بَلَىٰ قَادِرِينَ عَلَىٰ أَنْ نَسُوًّا بَنَانَهُ﴾ [سورة القيامة: ٤]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهِ لِقَادِرُونَ﴾ [سورة

المؤمنون: ١٨]، وقال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [سورة الأنعام: ٦٥].

وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لما نزل قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾، قال: «أعوذ بوجهك»، ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾، قال: «أعوذ بوجهك»، ﴿أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾، قال: «هاتان أهون»^(١).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا﴾ [سورة السجدة: ١٣]، ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [سورة هود: ١١٨]، ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا﴾ [سورة البقرة: ٢٥٣]، ﴿إِنْ نَشَأْ نُخَسِفُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [سورة سبأ: ٩]، وأمثال ذلك مما أخبر الله تعالى أنه لو شاء لفعله، فإن هذه الأمور التي أخبر الله أنه لو شاء لفعلها تستلزم أنها ممكنة مقدورة له.

وقد تنازع الناس في خلاف المعلوم: هل هو ممكن مقدور، كإيمان

(١) الحديث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه مع اختلاف في اللفظ في البخارى ٥٦/٦ (كتاب التفسير، سورة الأنعام، قوله تعالى: ﴿قل هو القادر﴾، ١٠١/٩ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول الله تعالى: أو يلبسكم شيعة)؛ سنن الترمذى ٣٢٧/٤ (كتاب التفسير، باب ومن سورة الأنعام)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/٣٠٩؛ تفسير الطبري (ط. المعارف) ١١/٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٥ (وانظر التعليقات)، ولم أجد الحديث في صحيح مسلم.

(٢) ذكرت الآية في الأصل (ع) وقد سقطت بعض كلماتها.

الكافر الذى علم الله أنه لا يؤمن؟ والذين زعموا أن الله يكلف العبد ما هو ممتنع، احتجوا بتكليفه وزعموا أن إيمانه ممتنع لاستلزامه انقلاب علم الله جهلا.

وجوابهم أن لفظ «الممتنع» مجمل، يراد به الممتنع لنفسه، ويراد به ما يمتنع لوجود غيره؛ فهذا الثانى يوصف بأنه ممكن مقدور بخلاف الأول. وإيمان من علم الله أنه لا يؤمن مقدور له لكنه لا يقع، وقد علم الله أنه لا يؤمن مع كونه مستطيع الإيمان، كمن علم أنه لا يحج مع استطاعته الحج.

ومن الناس من يدعى أن الممتنع لذاته مقدور، ومنهم من يدعى إمكان أمور يُعلم بالعقل امتناعها. وغالب هؤلاء لا يتصور ما يقوله حق التصور، أو لا يفهم ما يريد به الناس بتلك العبارة، فيقع الاشتراك والاشتباه فى اللفظ أو فى المعنى.

وحقيقة الأمر ما أخبر الله به فى غير موضع من كتابه: أنه على كل شىء قدير، كما تقدم بيانه، وهذا مذهب أهل السنة الميثبين للقدر. وأما القدريه من الإمامية والمعتزلة وغيرهم، فإذا قالوا: إنه قادر على كل المقدورات لم يريدوا بذلك ما يريد به أهل الإثبات، وإنما يريدون بذلك أنه قادر على كل ما هو مقدور له، وأما نفس أفعال العباد - من الملائكة والجن والإنس - فإن الله لا يقدر عليها عند القدريه، وإنما تنازعوا: هل يقدر على مثلها؟

وإذا كان كذلك كان قولهم: إنه قادر على كل مقدور؟ إنما^(١) يتضمن

(١) فى الأصل: وإنما.

أنه قادر على كل ما هو مقدور له، وغيره أيضاً هو قادر على كل مقدور له. لكن غاية ما يقولون: إنه قادر على مثل مقدور العباد، والعبدا لا يقدر على مثل مقدور قادر آخر.

وبكل حال، فإذا كان المراد أنه قادر على ما هو مقدور له، كان هذا بمنزلة أن يُقال: هو عالم بكل ما يعلمه، وخالق لكل ما يخلقه، ونحو ذلك من العبارات التي لا فائدة فيها^(١) مثل أن يقول القائل: إنه فاعل لجميع المفعولات، ومثل أن يقال: زيد عالم بكل^(٢) ما يعلمه وقادر على كل ما يقدر عليه^(٣) وفاعل لكل ما يفعله^(٤).

فإن^(٥) الشأن^(٦) في بيان المقدورات: هل هو على كل شيء قدير؟ فمذهب^(٧) هؤلاء الإمامية وشيوخهم القدرية أنه ليس على كل شيء قديراً^(٨)، وأن العباد يقدرون على ما لا يقدر عليه، ولا يقدر أن يهدى ضالاً، ولا يضل مهتدياً، ولا يقيم قاعداً باختياره، ولا يقعد قائماً باختياره، ولا يجعل أحداً [مسلماً]^(٩) مصلياً ولا صائماً ولا حاجاً ولا معتمراً، ولا

(١) هنا ينتهي الكلام الساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م) وقد أشرنا إلى أول ص ٢٨٨.

(٢) ب (نقط): لكل، وهو تحريف.

(٣) ن، م: عالم بكل ما فعله وقادر بكل ما يقدر عليه.

(٤) ب، ا، ن، م: فعله.

(٥) ب، ا: وإن.

(٦) ن: الثاني؛ م: التنافي، وهو تحريف.

(٧) ن، م: فذهب، وهو تحريف.

(٨) في (ن)، (م)، (ا)، (ع): قدير، وهو خطأ.

(٩) مسلماً: ساقطة من (ن)، (م).

يجعل الإنسان لا مؤمناً ولا كافراً ولا براً ولا فاجراً، ولا يخلقه هلوياً إذا مسه الشر جزوعاً وإذا مسه الخير منوعاً، فهذه الأمور كلها ممكنة ليس فيها ما هو ممتنع لذاته، وعندهم أن الله لا يقدر على شيء منها^(١)، فظهر تمويههم بقولهم [إن الله] قادر^(٢) على جميع المقدورات.

وأما أهل السنة فعندهم أن الله [تعالى]^(٣) على كل شيء قدير، وكل ممكن فهو مندرج في هذا.

وأما المحال لذاته، مثل كون الشيء الواحد [موجوداً]^(٤) معدوماً، فهذا لا حقيقة له، ولا يتصور وجوده^(٥)، ولا يسمى شيئاً باتفاق العقلاء، ومن هذا الباب: خلق مثل نفسه، وأمثال ذلك.

(١) ن، م: عندهم أن لا يقدر منها على شيء. وفي هامش نسخة (ع) كرر المعلق الكلام الذي يبدأ بعبارة: «فمذهب هؤلاء الإمامية وشيوخهم من القدرية... إلى هذا الموضع. ثم كتب ما يلي: «والعجب أن الماتريديّة من الحنفيّة، مع أنهم يقولون: إنه تعالى على كل شيء قدير، قالوا: إنه يمتنع له تعالى تنعيم الفاسق وتعذيب المطيع وتخليد المؤمن المطيع في النار بمعنى أنه لا يقدر عليه وكذا يمتنع له تعالى السفه والكذب والظلم بمعنى أنه تعالى لا يقدر عليه - والحاصل أنهم يقولون بالحكمة، وأن كل ما هو موافق للحكمة فلا بد وأن يفعله، فيكون ضده سفهاً، فلا يقدر أن يفعله، حتى قالوا: إن إرسال الرسل لموافقته الحكمة واجب الوقوع، فعدم الإرسال ليس بمقدور له لكونه خلاف الحكمة فيكون سفهاً، والسفه ليس بمقدور. وقد بنوا على هذا الأصل الفاسد أموراً فاسدة يأبى عنها الأصول الدينية، تجاوز الله عنا وعنهم».

(٢) ب، ا: فظهر تمويههم بقوله قادر، ن: فظهر تمويههم قادر؛ م: فظهر تمويههم بقولهم قادر.

(٣) تعالى: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) موجوداً: ساقطة من (ن).

(٥) عبارة «ولا يتصور وجوده» ساقطة من (ع) فقط.

وأما قوله^(١): إنه «عدل حكيم لا يظلم أحداً، ولا يفعل القبيح - وإلا لزم الجهل أو الحاجة^(٢)، تعالى الله عنهما».

فيقال له: هذا متفق عليه بين المسلمين من حيث الجملة: أن الله لا يفعل قبيحاً ولا يظلم أحداً. ولكن النزاع في تفسير ذلك، فهو^(٣) إذا كان خالفاً لأفعال العباد هل^(٤) يقال: إنه فعل ما هو قبيح منه وظلم أم لا؟ فاهل السنة المشبتون للقدر^(٥) يقولون: ليس هو بذلك ظالماً ولا فاعلاً قبيحاً، والقدرية يقولون: لو كان خالفاً لأفعال العباد كان ظالماً فاعلاً لما هو قبيح [منه]^(٦).

وأما كون الفعل قبيحاً من فاعله فلا يقتضى أن يكون قبيحاً من خالقه، كما أن كونه أكلاً وشرباً لفاعله لا^(٧) يقتضى أن يكون كذلك^(٨) لخالقه، لأن الخالق خَلَقَهُ في غيره لم يقم بذاته، فالمتصف به من قام به الفعل لا من خَلَقَهُ في غيره، كما أنه إذا خلق لغيره لوناً وريحاً وحركة وقدرة وعلماً^(٩)

(١) النص التالى من «منهاج الكرامة» ص ٨٢ (م)، وسبق وروده - كما قدمنا - فى هذا الجزء (ص ٩٤).

(٢) ا: وإلا لزم الجهل أو الحاجة؛ ع، ن، م: وإلا يلزم الجهل والحاجة، والمثبت من

(ب)، (ك) = منهاج الكرامة.

(٣) ب (فقط): فهذا، وهو تحريف.

(٤) ب، ا: فهل.

(٥) ب، ا: للقدره.

(٦) منه: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) ن، م: فلا.

(٨) ع: ذلك.

(٩) وعلمنا: ساقطة من (ب)، (ا).

كان ذلك الغير هو المتصف بذلك اللون والريح والحركة والقدرة والعلم ، فهو المتحرك بتلك الحركة ، والملتون بذلك اللون ، والعالم بذلك العلم ، والقادر بتلك القدرة . فكذلك^(١) إذا خلق في غيره كلاماً أو صلاة أو صياماً^(٢) أو طوافاً كان^(٣) ذلك الغير هو المتكلم بذلك الكلام ، وهو المصلي ، وهو الصائم ، وهو الطائف .

^(٤) [وكذلك إذا خلق في غيره رائحة خبيثة منتنة كان هو الخبيث الممتن ، ولم يكن الرب تعالى موصوفاً بما خلقه في غيره ، وإذا خلق الإنسان هلوياً جزوعاً - كما أخبر تعالى بقوله : ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعاً * إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعاً * وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعاً ﴾ [سورة المعارج ١٩-٢١] - لم يكن هو سبحانه لا هلوياً ولا جزوعاً ولا منوعاً ، كما تزعم القدرية أنه إذا جعل الإنسان ظالماً كاذباً كان هو ظالماً كاذباً ، تعالى عن ذلك !

وهذا يدل على قول جماهير المثبتين للقائلين بأنه خالق أفعال العباد ، فإنهم يقولون : إن الله تعالى خالق العبد وجميع ما يقوم به من إرادته وقدرته وحركاته وغير ذلك .

وذهبت طائفة منهم من الكرامية وغيرهم ، كالقاضي أبي حازم^(٥) بن القاضي أبي يعلى ، إلى أن معنى كونه خالقاً لأفعال العباد أنه خالق

(١) ن ، م : وكذلك .

(٢) فى (ع) : صائماً ، وهو خطأ ظاهر . وفى (ن) : كلاماً أو قدرة أو صلاة الخ .

(٣) ب ، ا : لأن ، وهو تحريف .

(٤) الكلام التالى ساقط من (ب) ، (ا) ، (ن) ، (م) ، وينتهى فى الصفحة التالية .

(٥) فى الأصل : أبى حازم .

للسبب التي عندها يكون العبد فاعلاً ويمتنع ألا يكون فاعلاً، فما علم الله أن العبد يفعله خلق الأسباب التي يصير بها فاعلاً، ويقولون: إن أفعال العباد وجدت من جهته لا من جهة الله، ويقولون: إن الله تعالى موجدتها كما قالوا: إن الله خالقها، ويقولون: إنه لم يكن لها ولم يجعلها، ويقولون: إن العبد تحدث له إرادة مكتسبة. لكن قد يقولون: إنها بإرادة ضرورية يخلقها الله، كما ذكر ذلك القاضي أبو حازم^(١) وغيره. وقد يقولون: بل العبد يحدث إرادته مطلقاً، كما قالت القدرية. لكن هؤلاء يقولون: إن الرب يسر خلق الأسباب التي تبعث داعية على إيقاع ما يعلم أنه يوقعه^(٢)

ولكن [على قول الجمهور]^(٣) من قال: إن^(٤) الفعل هو المفعول - [كما يقوله الجهم بن صفوان، ومن وافقه كالأشعري وطائفة من أصحاب مالك والشافعي وأحمد]^(٥) - يقول: إن أفعال العباد هي فعل الله. فإن قال أيضاً: وهي فعل لهم^(٦) لزمه أن يكون الفعل الواحد لفاعلين، كما يحكى عن أبي إسحاق الإسفراييني^(٧). وإن لم يقل: هي فعل لهم

(١) في الأصل: أبو حازم.

(٢) هنا ينتهي السقط الموجود في (ب)، (ا)، (ن)، (م)، وبدأ في الصفحة السابقة.

(٣) العبارة بين المعقوفتين ساقطة من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

(٤) إن: ساقطة من (ع).

(٥) العبارة بين المعقوفتين ساقطة من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

(٦) ب، ا، ن، م: فإن قال: وهو أيضاً فعل لهم.

(٧) في هامش نسخة (ع) كتب التعليق التالي: «إن أبا إسحاق (في الأصل: أبي إسحاق)

الإسفراييني يقول بأن أفعال العباد تكون بفاعلين. قلت: وكذا عامة الحنفية يقولون: إن

لزمه أن / تكون أفعال العباد فعلا لله لا لعباده، كما يقوله [جهم بن صفوان] والأشعري^(١) ومن وافقه من أصحاب الأئمة الأربعة وغيرهم^(٢) الذين يقولون: إن الخلق هو المخلوق، وإن أفعال العباد خلق لله [عز وجل]^(٣)، فتكون^(٤) هي فعل الله وهي مفعول الله^(٥)، كما أنها خلقه وهي مخلوقة.

وهؤلاء [لا] يقولون^(٦): إن العباد فاعلون لأفعالهم حقيقة، ولكن هم مكتسبون لها، وإذا طولبوا^(٧) بالفرق بين الفعل والكسب لم يذكروا فرقا معقولا. ولهذا كان يقال: عجائب الكلام [ثلاثة]^(٨): أحوال أبي هاشم، وطفرة النظام، وكسب الأشعري.

أفعال العباد ليست بفعل لله تعالى وحده، كما يقول به جهم والأشعري وغيرهما، ولا بفعل للعبد وحده، كما يقول به المعتزلة ومن يحذو حذوهم، بل هي فعل لله تعالى وللعبد معاً، فكأنهم هربوا عن الجبر وعن كون العبد خالقا، إلا أنهم وقعوا في هجئة أخرى.

وأبو إسحاق الإسفراييني هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران، الفقيه الشافعي، المتكلم الأصولي، توفي سنة ٤١٨. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ١/٨ - ٩؛ شذرات الذهب ٣/٢٠٩ - ٢١٠؛ طبقات الشافعية ٣/١١١ - ١١٤؛ العبر للذهبي ٣/١٢٨؛ الأعلام للزركلي ١/٥٩.

- (١) ب، ا، ن، م: كما يقوله الأشعري... الخ.
- (٢) ن، م: من أصحاب أحمد وغيرهم.
- (٣) عز وجل: زيادة في (ع).
- (٤) فتكون: ساقطة من (ع).
- (٥) ب، ا: هي لله وهي مفعول لله.
- (٦) ن، م: وهؤلاء يقولون، وهو خطأ.
- (٧) ن، م: طلبوا، وهو خطأ.
- (٨) ثلاثة: ساقطة من (ن)، (م).
- (*) ما بين النجمتين ساقط من (ب)، (ا) وانظر ما سبق ١/٤٥٨ - ٤٦٠، وانظر عن طفرة النظام: الملل والنحل ١/٥٧ - ٥٨؛ مقالات الإسلاميين ٢/١٨.

وهذا الذى ينكره [الأئمة] وجمهور العقلاء^(١)، ويقولون: إنه مكابرة للحس ومخالفة للشرع والعقل^(٢).

[وأما جمهور] أهل السنة^(٣) [المتبعون للسلف والأئمة]^(٤) يقولون: إن فعل العبد فعل له حقيقة، ولكنه مخلوق لله ومفعول لله؛ لا يقولون: هو نفس فعل الله، ويفرقون بين الخلق والمخلوق، والفعل والمفعول.

^(٥) [وهذا الفرق الذى حكاه البخارى فى كتاب «خلق أفعال العباد» عن العلماء قاطبة^(٦)، وهو الذى ذكره غير واحد من السلف والأئمة، وهو قول الحنفية وجمهور المالكية والشافعية والحنبلية، وحكاه البغوى^(٧) عن أهل السنة قاطبة، وحكاه الكلاباذى صاحب «التعرف لمذهب التصوف» عن جميع الصوفية^(٨)، وهو قول أكثر طوائف أهل الكلام من الهشامية

(١) ن: تركوه جمهور العقلاء؛ ب، ا: ينكره جمهور العقلاء؛ م: يذكره جمهور العقلاء.

(٢) ن: فهو مخالف للعقل والشرع؛ ع: ومخالف للشرع والعقل؛ م: فهو مخالف للشرع.

(٣) عبارة: «وأما جمهور» ساقطة من (ن) ومكانها بياض. وفى (م): وأما أهل السنة.

(٤) ما بين المعقوفتين فى (ع) فقط.

(٥) من هنا يبدأ سقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م)، وينتهى فى الصفحة التالية.

(٦) يقول البخارى فى «خلق أفعال العباد» ص ٢١٢: «واختلف الناس فى الفاعل والمفعول

والفعل. فقالت القدريّة: الأفاعيل كلها من البشر ليست من الله. وقالت الجبرية:

الأفاعيل كلها من الله. وقالت الجهمية: الفعل والمفعول واحد، لذلك قالوا: لكن

مخلوق. وقال أهل العلم: التخليق فعل الله وأفعالنا مخلوقة... ففعل الله صفة الله،

والمفعول غيره من الخلق».

(٧) هو الحسين بن مسعود المعروف بالفراء، وسبقت ترجمته ٤٥٧/١، وانظر فى ترجمته

أيضا: تذكرة الحفاظ ١٢٥٧/٤؛ الأعلام للزركلى ٢٨٤/٢.

(٨) يقول الكلاباذى (المتوفى سنة ٣٨٠) فى كتابه «التعرف لمذهب أهل التصوف» ص ٤٤،

ط. عيسى الحلبي ١٣٨٠/١٩٦٠: «أجمعوا أن الله تعالى خالق لأفعال العباد كلها، كما

وكثير من المعتزلة والكرامية، وهو قول الكلائية أيضا أئمة الأشعرية فيما ذكره أبو علي الثقفى وغيره على قول الكرامية: «وأثبتوا لله فعلا قائماً بذاته غير المفعول، كما أثبتوا له إرادة قديمة قائمة بذاته»^(١)، وذكر سائر الاعتقاد الذى صنفوه لما جرى بينهم وبين ابن خزيمة نزاع فى مسألة القرآن، لكن ما أدرى هل ذلك قول ابن كلاب نفسه أو قالوه هم بناء على هذا الأصل المستقر عندهم؟^(٢).

ثم القدر فيه نزاع بين الإمامية، كما بينهم النزاع فى الصفات.

قال أبو الحسن الأشعري فى «المقالات»^(٣): «واختلفت الرافضة فى

أعمال العباد^(٤) هل هى مخلوقة؟^(٥) وهى^(٦) ثلاث فرق:

فالفرقة الأولى [منهم] وهم هشام بن الحكم^(٧):

أنه خالق لأعيانهم، وأن كل ما يفعلون من خير وشر فبقضاء الله وقدره... ثم يقول (ص ٤٧): «وأجمعوا أن لهم أفعالا واكتسابا على الحقيقة، هم بها مثابون وعليها معاقبون؛ ولذلك جاء الأمر والنهى، وورد الوعد والوعيد». هذا، وقد سبقت إشارة ابن تيمية إلى كلام الكلاباذى ٤٥٨/١.

(١) انظر ما سلف ٣٢٣/١ - ٣٢٥ عن قول الكلائية والكرامية بالإرادة القديمة الأزلية لله تعالى.

(٢) هنا ينتهى السقط المشار إلى أوله فى الصفحة السابقة.

(٣) النص التالى فى مقالات الإسلاميين ١١٠/١.

(٤) ب، ا: واختلفت الرافضة فى أفعال العباد؛ ع: اختلفت الروافض فى أعمال العباد؛ م:

واختلفت الرافضة فى أعمال العباد. والمثبت عن (ن) وهو الموجود فى «المقالات».

(٥) ن: مخلوقة لله تعالى؛ م: مخلوقة لله.

(٦) المقالات: وهم.

(٧) ن، م: فالفرقة الأولى وهم هشام بن الحكم؛ ب، ا: فالفرقة الأولى منهم هشام ابن

الحكم؛ «المقالات»: فالفرقة الأولى منهم وهو هشام بن الحكم، والمثبت عن (ع).

[يزعمون أن أعمال^(١) العباد مخلوقة لله .]

قال: «وحكى جعفر^(٢) بن حرب عن هشام بن الحكم^(٣) أنه كان يقول: إن [أفعال]^(٤) الإنسان اختيار له من وجه، اضطرار له من وجه^(٥): اختيار له^(٦) من وجه أنه أرادها واكتسبها، واضطرار^(٧) من جهة أنها لا تكون منه إلا عند حدوث السبب المهيج عليه^(٨)» .

قال: «والفرقة الثانية منهم: يزعمون أن لا جبر كما قال الجهمي، ولا تفويض كما قالت المعتزلة، لأن الرواية عن الأئمة^(٩) - زعموا - جاءت بذلك، ولم يتكلفوا أن يقولوا في أفعال العباد هل هي مخلوقة أم لا شيئاً^(١٠)» .

والفرقة الثالثة منهم: يزعمون أن أعمال^(١١) العباد غير

(١) ع: أفعال.

(٢) ع: وحكى عن جعفر. وهو جعفر بن حرب الهمداني من كبار معتزلة بغداد، أخذ العلم عن أبي الهذيل العلاف، وتوفي سنة ٢٣٦، وتنسب إليه وإلى جعفر بن مبشر الثقفي (المتوفى سنة ٢٣٤) فرقة الجعفرية. وانظر عنه وعن الجعفرية: تاريخ بغداد ١٦٢/٧؛ لسان الميزان ١١٣/٢؛ الأعلام للزركلي ١١٦/٢ - ١١٧؛ الفرق بين الفرق ١٠١ - ١٠٢؛ التبصير في الدين، ص ٤٧ - ٤٨.

(٣) ما بين المعقوفتين وهو: «يزعمون أن أعمال... هشام بن الحكم»: ساقط من (ن)، (م).

(٤) أفعال: ساقطة من (ن). وسقطت عبارة «إن أفعال» من (م)، «إن» من (ع).

(٥) ع: اختيارية من وجه اضطرارية من وجه.

(٦) له: ساقطة من «المقالات»، وفي (ع): اختيارية. (٧) ع: واضطرارية.

(٨) ع: حدوث الكسب المهيج عليه؛ المقالات: حدوث السبب المهيج عليها.

(٩) عن الأئمة: ساقطة من (ب)، (ا).

(١٠) المقالات: في أعمال العباد. ن: لا شيء. وسياق الجملة: ولم يتكلفوا أن يقولوا شيئاً

في أفعال العباد: هل هي مخلوقة أم لا.

(١١) ب، ا: أفعال.

مخلوقة لله، وهذا قول قوم يقولون بالاعتزال والإمامة^(١)». فإذا، كانت الإمامية على ثلاثة أقوال: منهم من يوافق المثبتة، ومنهم من يوافق المعتزلة، ومنهم من يقف.

[والواقفة معنى قولهم هو معنى قول أهل السنة، ولكن توقفوا في إطلاق اللفظ، فإن أهل السنة لا يقولون بالتفويض - كما تقول القدرية -، ولا بالجبر - كما تقول الجهمية - بل أئمة السنة، كالأوزاعي والثوري وعبدالرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل وغيرهم، متفقون على إنكار قول الجبرية المأثور عن جهم بن صفوان وأتباعه، وإن كان الأشعري يقول بأكثره وينفى الأسباب والحكم، فالسلف مثبتون للأسباب والحكمة.

والمقصود أن الإمامية إذا كان لهم قولان^(٢) كانوا متنازعين في ذلك^(٣) كتنازع سائر الناس، لكنهم [فرع على غيرهم في هذا وغيره]^(٤)، فإن مثبتتهم^(٥) تبع للمثبتة، ونفاتهم تبع للنفاة، [إلا ما اختصاصا به من افتراء الرافضة، فإن الكذب والجهل والتكذيب بالحق الذي اختصاصا به لم يشركهم فيه أحد من طوائف الأمة. وأما ما يتكلمون به في سائر مسائل

(١) ب، ا، ن، م: والإمامية.

(٢) الكلام بين المعقوفين ساقط من (ن)، (ب)، (أ)، (م). إلا العبارة الأخيرة والمقصود...

الخ، فهي في (ب)، (أ).

(٣) في ذلك: ساقطة من (ع).

(٤) ما بين المعقوفين في (ع) فقط، وفي (ب)، (أ) بدلا منه: لكنهم أضل، وفي (ن)، (م):

لكنهم أجل.

(٥) ب: مثبتهم؛ ا، ع، م: مثبتهم.

العلم: أصوله وفروعه، فهم فيه تبعٌ لغيرهم من الطوائف، يستعيرون كلام الناس فيتكلمون به، وما فيه من حق فهو من أهل السنة، لا ينفردون عنهم بمسألة واحدة صحيحة، لا في الأصول ولا في الفروع، إذ كان مبدأ بدعة القوم من قوم منافقين لا مؤمنين^(١).

وحينئذ فهذا النافي يناظر أصحابه في ذلك وهو لم يذكر حجة. وقد تقدم تفصيل^(٢) مذاهب أهل السنة في ذلك، وقد ذكر أصحابه عن الأئمة [ما]^(٣) يخالف قوله في^(٤) ذلك.

وأما قوله: «إن الله^(٥) يثيب المطيع ويعفو عن العاصي أو يعذبه»^(٦). فهذا مذهب أهل السنة الخاصة، وسائر من انتسب إلى السنة والجماعة كالكُلَّابية والكرامية والأشعرية والسالمية، وسائر فرق الأمة من المرجئة وغيرهم، والخلاف في ذلك مع^(٧) الخوارج والمعتزلة فإنهم يقولون بتخليد أهل الكبائر في النار.

وأما الشيعة فالزيدية منهم [- أو أكثر الزيدية -]^(٨) تقول^(٩) بقول المعتزلة في ذلك، والإمامية على قولين.

- (١) الكلام بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م)، وبدأ في الصفحة السابقة.
 (٢) ن: تفضيل.
 (٣) ما: ساقطة من (ن) فقط.
 (٤) ب، ا: من.
 (٥) ب، ا: إنه.
 (٦) هذه حكاية ابن تيمية لكلام ابن المطهر، وقد ورد بتمامه من قبل في هذا الجزء، ص ٩٨. وهو في منهاج الكرامة، ص ٨٢ (م)، ونصه: «ويثيب المطيع لثلاث يكون ظالماً، ويعفو عن العاصي أو يعذبه بجرمه من غير ظلم له».
 (٧) ب، ا، ن، م: إلا من خالف ذلك من.
 (٨) أو أكثر الزيدية: ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م).
 (٩) ع، ن: يقول.

التعليق على
قوله: ويثيب
المطيع. الخ

قال الأشعري^(١) : «وأجمعت^(٢) الزيدية أن أصحاب الكبائر كلهم معذبون في النار^(٣) خالدون فيها مخلدون أبداً، لا يُخرجون منها ولا يُغيَّون عنها»^(٤) .

قال^(٥) : «واختلفت الروافض في الوعيد، وهم فرقتان: فالفرقة الأولى منهم يثبتون الوعيد على مخالفيتهم، ويقولون إنهم يُعذبون،^(٦) ولا^(٧) يقولون بإثبات الوعيد^(٨) فيمن قال بقولهم، ويزعمون أن الله^(٩) يدخلهم الجنة، وإن^(١٠) أدخلهم النار أخرجهم منها؛ ورووا^(١١) في ذلك عن أئمتهم أن ما كان بين الله وبين الشيعة [من المعاصي سألوا الله فيهم فصفح عنهم، وما كان بين الشيعة]^(١٢) وبين الأئمة تجاوزوا عنه، وما كان بين الشيعة وبين الناس من المظالم شَفَعُوا لهم أئمتهم حتى يصفحوا عنهم^(١٣) .»

(٢) ن، م : واجتمعت .

(١) في «المقالات» ١/١٤٠ .

(٣) ب، ا : بالنار .

(٤) ع (فقط) : عنها بحال .

(٥) في «المقالات» ١/١٢٠ .

(٦) ن : معذبون .

(٧) لا : ساقطة من (ب)، (ا) .

(٨) ب (فقط) : الوعد، وهو خطأ .

(٩) المقالات : الله سبحانه .

(١٠) ب، ا : وإذا .

(١١) ب، ا : وذكروا .

(١٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط .

(١٣) ب : شفَع لهم . . إلخ ؛ ع : شفَع لهم أئمتهم حتى يصفحوا عنه ؛ المقالات : شفَعوا لهم

إليهم حتى يصفحوا عنهم . والمثبت عن (ا)، (ن)، (م) .

قال: «والفرقة الثانية^(١) منهم: يذهبون إلى إثبات الوعيد، وأن الله [عز وجل]^(٢) يعذب كل مرتكب للكبائر^(٣) من أهل مقاتلتهم كان أو من غير أهل مقاتلتهم، ويخلدُهم في النار.

وهذا قول أئمة هذا الإمامي من^(٤) المعتزلة ونحوهم.

وأما قوله: «ويثيب المطيع لثلا يكون ظالماً»^(٥) فقد قدمنا [أن]

للمثبتين^(٦) للقدر في تفسير الظلم الذي يجب تنزيه الله عنه قولين^(٧):

أحدهما: أن الظلم [هو] الممتنع لذاته وهو المحال لذاته^(٨).

[وإن كان ما يمكن أن يكون فالرب قادر عليه، وكل ما كان قادراً عليه

لا يكون ظالماً. وهذا قول الجهم والأشعري وموافقيهما، وقول كثير من

السلف والخلف، أهل السنة والحديث.

ويروى عن إياس بن معاوية^(٩) قال: ما ناظرت بعقلي كله إلا القدرية،

القول الأول في
معنى الظلم عند
مشية القدر

(١) ن: والثانية.

(٢) عز وجل: ساقطة من (ن).

(٣) المقالات: الكبائر.

(٤) ب، ا: عن.

(٥) أعاد ابن تيمية هنا بعض كلام ابن المطهر السابق بنصه. وفي (ن)، (م): لثلا يكون

ذلك ظلماً.

(٦) ا: فقد قدمنا المثبتين؛ ب: فقد قدمنا للمثبتين؛ ن، م: فقد قدمنا ان المثبتين.

(٧) سبق ذكر قولي أهل السنة في تفسير الظلم ١٣٤/١-١٣٥.

(٨) ن، م: أن الظلم ممتنع بنفسه وهو محال لذاته.

(٩) إياس بن معاوية بن قرة المزني، أبو وائلة. قال ابن سعد: «كان ثقة، وكان قاضياً على

البصرة، وله أحاديث، وكان عاقلاً من الرجال فطناً. ويضرب بإياس المثل في الذكاء،

وقد توفي سنة ١٢٢. انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد ٧/٢٣٤ - ٢٣٥؛ وفيات الأعيان

١/٢٢٣ - ٢٢٦؛ تهذيب التهذيب ١/٣٩؛ الأعلام للزركلي ١/٣٧٦ - ٣٧٧.

قلت لهم: أخبروني عن الظلم ما هو؟ قالوا: التصرف في ملك غيره.
قلت: فله كل شيء.

وهذا قول كثير من أتباع الأئمة الأربعة وغيرهم^(١).

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

وأمام آخر هذا الكلام يوجد في هامش نسخة (ع) تعليق طويل هذا نصه: «ينبغي أن يعلم أن طائفة من الماتريدية يقولون: إن التصرف في ملكه إنما يحسن إذا كان على مقتضى الحكمة، وإذا كان خارجاً عن مقتضى الحكمة يكون سفهاً يجب تنزيه الله تعالى عنه. وظنى أن من يقول من أهل السنة بالعلل والأسباب والحكم والمصالح لا يقول إن التصرف في ملكه يحسن على الإطلاق، فالقائل بأن التصرف في ملكه على أى وجه كان يحسن لا بد وأن لا يقول بالعلل والأسباب والحكم والمصالح، كالأشعري ومن تبعه من أهل السنة فهم قائلون بالمشيئة المحضة، حتى فسروا الحكمة بما يقع على قصد فاعله، والسفه بما لا يقع على قصده لعله.

وأما من يقول بالحكم والمصالح والعلل والأسباب مثل الحنفية والمعتزلة ومن يحذو حذوهم فليست الحكمة عندهم مفسرة كذلك، بل هي ما يترتب عليه عاقبة حيمدة، أو ماله نفع للفاعل أو لغيره. وكذلك من يقول بالحسن والقبح العقليين مثل الماتريدية والمعتزلة يقولون بأن التصرف في ملكه إنما يكون حسناً إذا كان موافقاً على قضية العقل، فهم لا يجوزون عقلاً تعذيب المطيع وتنعيم العاصي، وكذا لا يجوزون العفو عن الشرك والكفر عقلاً. وأما على قول من يقول بأن التحسين والتقيح من الله، فلو حسن ما قبحه وقبح ما حسنه فله ذلك - مثل الأشعري وأضرابه من أهل السنة والجماعة - فكل ذلك في التجويز العقلي، ولقد كان شمس الأئمة السرخسي وفخر الإسلام البيهقي، مع أنهما من عظماء الحنفية، لم يقولوا بما قاله الماتريدية من الحسن والقبح العقليين، بل قالوا بما قال به الأشعري من الحسن والقبح الشرعيين. وقد قال صدر الشريعة: إن الأشعري يجوز المؤاخذة على ما ليس من فعل العبد وأثره ولا إيجاده، يريد أنهم لا يجوزون ذلك بل يقولون بامتناعه، ففعل العبد ليس من الله وحده عندهم، بل من الله ومن العبد معاً، حتى يصح التنعيم والتعذيب. وقد قال إمام الحرمين - مع أنه شافعي - أطم من ذلك، فقال في «النظامية»: إن فعل العبد من العبد وحده، ثم ذكر في إثباته وقائع وقوادح على قول الأشعري وتهجينه، مع ذكره في «الإرشاد» مثل قول الأشعري، وادعى أنه مما يدين الله

فعلى هذا القول لا يقال: / يُثيب الطائع لئلا يكون ظلماً^(١).
 [فإن الممتنع لذاته الذى لا يكون مقدوراً لا يتصور وقوعه، فأى شيء كان مقدوراً وفعل لم يكن ظلماً عند هؤلاء، وهؤلاء يجوزون أن يعذب الله العبد فى الدنيا والآخرة بلا ذنب، كما يجوزون تعذيب أطفال الكفار ومجانينهم بلا ذنب، ثم من هؤلاء من يقطع بدخول أطفال الكفار النار، ومنهم من يجوزه ويتوقف فيه، وطائفة من أصحاب أحمد يقطعون بذلك وينقلونه عن أحمد، وهو خطأ على أحمد، بل نصوص أحمد المتواترة عنه وعن غيره من الأئمة مطابقة للأحاديث الصحيحة فى ذلك.
 وهؤلاء إنما اشتبه عليهم الأمر لأن أحمد سئل عنهم فى بعض أجوبته فأجاب بالحديث الصحيح: «الله أعلم بما كانوا عاملين». فظن هؤلاء أن أحمد أجاب بحديث روى عن خديجة أنها سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن أطفال المشركين فقال: «إنهم فى النار». فقالت: بلا عمل؟ فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين». وهذا الحديث كذب موضوع عند أهل الحديث^(٢)، ومن هو دون أحمد من أئمة الحديث يعرف هذا فضلاً عن مثل أحمد.

تعالى به، وهو عجيب من الإمام، ولقد أنكر صاحب «المقاصد» ذلك القول من الإمام لاغتراره بقوله فى «الإرشاد» ولعدم رؤيته لرسالة الإمام الموسومة بالنظامية لعله (؟) ولقد صرح تلميذه فى شرحه للإرشاد بكون هذا القول قولاً أخيراً لإمام الحرمين، وقصد تأييده وتهجين قوله فى «الإرشاد»، والإمام الرازى أيضاً نقل عن إمام الحرمين ذلك، وكذا الشهرستانى فى «الملل».

(١) فى (م): يثيب المطيع. وفى (ب) (فقط) ظالماً. وبعد هذه الكلمة يوجد كلام ساقط من

(ب)، (ا)، (ن)، (م) وينتهى السقط فى ص ٣٠٩.

(٢) لم أجد هذا الحديث مروياً عن خديجة رضى الله عنها ولكنى وجدت حديثاً قريباً منه ذكره

وأحمد لم يجب بهذا، وإنما أجاب بالحديث الذي في الصحيح عن
أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كل مولود
يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرّانه ويمجّسانه كما تتجّ البهيمةُ بهيمةً
جمعاء هل تحسّون فيها من جدعاء». ثم يقول أبو هريرة: اقرؤا إن
شئتم: ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [سورة الروم: ٣٠]. قالوا:
يارسول الله: أرايت من يموت من أطفال المشركين وهو صغير؟ فقال:

الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٩٦/٣ في شرحه لأحاديث باب «ما قيل في أولاد
المشركين» فقال: «وروى عن عبدالرازق من طريق أبي معاذ عن الزهري عن عروة عن
عائشة، قالت سألت خديجة النبي صلى الله عليه وسلم عن أولاد المشركين فقال: هم مع
آبائهم، فسألته بعد ذلك، فقال: الله أعلم بما كانوا عاملين، ثم سألته بعد ما استحکم
الإسلام فنزل (ولا ترزوازة وزر أخرى) قال: هم على الفطرة، أو قال: في الجنة. وأبو
معاذ هو سليمان بن أرقم وهو ضعيف». وقد تكلم ابن أبي حاتم (الجرح والتعديل، ج٢،
ق١، ص ١٠٠ - ١٠١) عن سليمان بن أرقم وأورد أقوال الأئمة فيه وكلها على تضعيفه
منها ما ذكره يحيى بن معين: سليمان بن أرقم أبو معاذ ليس يسوى فلسا وليس بشيء،
ومنها: حدثنا عبدالرحمن قال سمعت أبي يقول: سليمان بن أرقم: متروك الحديث.

وذكر ابن حجر (فتح الباري ١٩٥/٣) حديثا آخر عن عائشة بنفس المعنى: «وروى
أحمد من حديث عائشة: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ولدان المسلمين،
قال: في الجنة. وعن أولاد المشركين، قال: في النار. فقلت يارسول الله لم يدركوا
الأعمال؟ قال: ربك أعلم بما كانوا عاملين، لو شئت أسمعك تضاغيهم في النار». وعلق
ابن حجر على ذلك بقوله: «وهو حديث ضعيف جداً لأن في إسناده أبا عقيل مولى بهية
وهو متروك». وذكر الحديث بالفاظ مقاربة ابن عبدالبر في تجريد التمهيد، ص ٣٢٢،
وعلق بقوله: وأبو عقيل هذا صاحب بهية لا يحتج بمثله عند أهل العلم بالنقل». وانظر
ترجمة أبي عقيل يحيى بن المتوكل في: الجرح والتعديل، ج٤، ق٢،
ص ١٨٩ - ١٩٠؛ لسان الميزان ٧٦٧/٦.

ووجدت في المسند (ط. الحلبي) ٢٠٨/٦ جزءاً من هذا الحديث، وفي سنده: عن
أبي عقيل يحيى بن المتوكل عن بهية عن عائشة.

«الله أعلم بما كانوا عاملين»^(١). وفي صحيح البخارى أيضاً عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن أطفال المشركين فقال:

(١) روى هذا الحديث عن أبى هريرة مرفوعاً من وجوه عدة وبألفاظ متقاربة وجاء مطولاً فى بعض الروايات ومختصراً فى بعض آخر. انظر: البخارى ٩٤/٢ - ٩٥ (كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي)، ١٠٠/٢ (كتاب الجنائز، باب ما قيل فى أولاد المشركين)، ١١٤/٦ (كتاب التفسير، سورة الروم)، ١٢٣/٨ (كتاب القدر، باب الله أعلم بما كانوا عاملين)؛ مسلم ٢٠٤٧/٤ - ٢٠٤٨ (كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة)؛ سنن أبى داود ٣١٦/٤ - ٣١٨ (كتاب السنة، باب فى ذرارى المشركين)؛ سنن الترمذى ٣٠٣/٣ (كتاب القدر - باب كل مولود... الخ) وانظر شرح ابن العربى على سنن الترمذى ٣٠٣/٨ - ٣٠٦ (ط. المعارف) ١٦٩/١٢ - ١٧٠ (رقم ٧١٨١)، ١٨١/١٣ - ١٨٢ (الأرقام ٧٤٣٦ - ٧٤٣٨)، ١٢٩/١٤ - ١٣٠ (رقم ٧٦٩٨)، ٢٠٧ (رقم ٧٧٨٢)؛ الموطأ (ط. فؤاد عبدالباقى) ٢٤١/١؛ صحيح ابن حبان ٢٩٢ - ٢٩٦ (الأرقام ١٢٨ - ١٣٠)، ٣٠٠/١ (رقم ١٣٣) - وانظر تعليقات المحقق؛ ترتيب مسند الطيالسى ٢٣٥/٢ (وهو فى مسند الطيالسى، رقم ٢٣٥٦، ٢٤٣٣). وروى أحمد الحديث عن جابر بن عبدالله فى المسند (ط. الحلبي) ٣٥٣/٣.

والحديث مروى مع اختلاف فى اللفظ عن الأسود بن سريع فى: المسند (ط. الحلبي) ٤٣٥/٣، ٢٤/٤؛ صحيح ابن حبان ٢٩٧/١ - ٢٩٨ (رقم ١٣٢)؛ تفسير الطبرى (ط. المعارف) ٢٣١/١٣ - وانظر التعليق ٢٣١ - ٢٣٢؛ الحاكم فى مستدركه ١٢٣/٣؛ البيهقى فى السنن ٧٧/٩؛ الهيثمى فى مجمع الزوائد ٣١٦/٥؛ الاستيعاب لابن عبدالبر (فى ترجمة الأسود).

وانظر أيضاً عن الحديث برواياته المتعددة: شرح مسلم للنورى ٢٠٧/١٦ - ٢٠٨؛ تفسير ابن كثير (تفسير آية ٣٠ من سورة الروم)؛ تجريد التهيد لابن عبدالبر (ط. القدسي، ١٣٥٠) ص ٢٩٠ - ٣٣٢.

أما قوله صلى الله عليه وسلم: «كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء»:

فأكثر أهل اللغة على أن هذا الفعل (نتج) لا يكون إلا مبنياً للمجهول، فيقال: نتجت الناقة تنتج، على ما لم يسم فاعله، بمعنى ولدت... وقال يقال: نتج الرجل ناقته (بالبناء للمعلوم) إذا ولدها (بتضعيف اللام).

«الله أعلم بما كانوا عاملين»^(١). وقد بسط الكلام على هذه الأحاديث وأقوال الناس في هذه المسألة ونحوها في غير هذا الموضوع، مثل كتاب «رد تعارض العقل والنقل»^(٢) وغير ذلك^(٣).

والقول الثاني^(٤): أن الظلم ممكن مقدور، [وأنه]^(٥) منزّه عنه لا يفعله لعلمه وعدله، فهو لا يحمل [على]^(٦) أحد ذنب غيره^(٧). [قال تعالى]:^(٨) ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [سورة الإسراء: ١٥]، ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [سورة طه: ١١٢].

وعلى هذا فعقوبة الإنسان بذنب غيره ظلم ينزه^(٩) الله عنه^(١٠)، وأما

وقال النووي في شرح مسلم ٢٠٩/١٦: «(جمعاء) بالمد، أى مجتمعة الأعضاء، سليمة من نقص، لا يوجد فيها (جدعاء) بالمد، وهى مقطوعة الأذن أو غيرها من الأعضاء، ومعناه: أن البهيمة تلد البهيمة كاملة الأعضاء، لا نقص فيها، وإنما يحدث فيها الجذع والنقص بعد ولادتها».

(١) الحديث فى: البخارى ١٠٠/٢، ١٢٣/٨، مسلم ٢٠٤٧/٤؛ المسند (ط. المعارف) ٤٥/١٣ (رقم ٧٣٢١)، ٢٥٩ (رقم ٧٥١٢)؛ ترتيب مسند الطيالسى ٢٣٥/٢. والحديث مروى أيضاً عن ابن عباس رضى الله عنه من وجوه عدة.

(٢) تحدث ابن تيمية عن هذه الأحاديث بإسهاب فى كتاب «درء تعارض العقل والنقل» فارجع إليه وخاصة فى الجزء الثامن منه.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (أ)، (ب)، (ن)، (م). وبدأ السقط من ص ٣٠٦.

(٤) بدأ الكلام عن القول الأول فى معنى الظلم الذى يجب تنزيه الله عنه ص ٣٠٤.

(٥) وأنه: ساقطة من (ن) فقط.

(٦) على: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) ع: ذنب أحد.

(٨) عبارة: «قال تعالى» ساقطة من (ب)، (أ).

(٩) ب، أ، م: يتنزه؛ ن: منزّه.

(١٠) م (فقط).. عنه لا يفعله.

إثابة المطيع ففضل منه وإحسان، وإن كان حقاً واجباً بحكم وعده باتفاق المسلمين، وبما كتبه^(١) على نفسه من الحرمة، وبموجب أسمائه وصفاته.

فليس هو من جنس ظلم الأجير الذي استؤجر ولم يوفَّ أجره، فإن هذا معاوضة^(٢)، والمستأجر استوفى منفعته، فإن^(٣) لم يوفه أجره ظلّمه. والله تعالى هو المحسن إلى العباد بأمره ونهيه، وبإقداره لهم على الطاعة، وبإعانتهم على طاعته. وهم^(٤) كما قال تعالى في الحديث الصحيح الإلهي: «يا عبادي [إني حرّمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا، يا عبادي]^(٥) كلّمكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم، يا عبادي كلّمكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم، يا عبادي كلّمكم عار إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئاً، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا^(٦) على أفجر قلب رجل [منكم]^(٧) ما نقص ذلك من ملكي شيئاً، [يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل إنسان منهم مسألته ما نقص مما عندى إلا

(١) ع، م: كتب.

(٢) ن، م: معاوضة، وهو خطأ.

(٣) ب، ا: وإن.

(٤) ع: وهي.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م)،

(٦) كانوا: ساقطة من (ب)، (ا). (٧) منكم: ساقطة من (ن).

كما يُنْقَصُ الْمَخِيْطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرُ^(١)، يا عبّادى إنكم لن تبلغوا ضُرّى فتضرونى، ولن تبلغوا نفعى فتنفعونى، يا عبّادى إنما هى أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفىكم إياها، فمن وجد خيرا فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه^(٢).

فبين^(٣) أن الخير الموجود من الثواب مما يحمد الله عليه لأنه المحسن به وبأسبابه، وأما العقوبة فإنه^(٤) عادل فيها فلا يلومن العبد إلا نفسه، كما قيل: كل نعمة منه فضل، وكل نقمة منه عدل.

[وأصحاب هذا القول يقولون: الكتاب والسنة إنما تدل على هذا القول، والله قد نزه نفسه فى غير موضع عن الظلم الممكن المقذور، مثل نقص الإنسان من حسناته، وحمل سيئات غيره عليه. وأما خلق أفعال العباد واختصاصه أهل الإيمان بإعانتهم على الطاعة فليس هذا من الظلم فى شىء باتفاق أهل السنة والجماعة وسائر المشبتهين للقدر من جميع الطوائف، ولكن القدرية تزعم أن ذلك ظلم، وتتكلم فى التعديل والتجويز^(٥) بكلام متناقض فاسد كما قد بيّن فى موضعه^(٦).]

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

(٢) ذكر ابن تيمية هذا الحديث من قبل ٩١/١، ٩٣ فارجع إليه هناك. وقال النووى (شرح صحيح مسلم ١٦/١٣٣): «المخييط - بكسر الميم وفتح الياء - هو الإبرة. قال العلماء: هذا تقريب إلى الأفهام ومعناه لا ينقص شيئا أصلا».

(٣) م: فبين. (٤) ب، ا: فالله.

(٥) فى الأصل: التجويز، وهو خطأ.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م). وانظر: رسالة «شرح حديث أبى ذر» مجموعة الرسائل المنيرية ٣/٢٠٥ - ٢٤٦، القاهرة، ١٣٤٦. وهى فى مجموع فتاوى الرياض ١٨/١٣٦ - ٢٠٩.

التعليق على
قوله: أو يعذبه
بجرمه من غير
ظلم له

وأما قوله^(١) : «أو يعذبه بجرمه من غير ظلم له» فهذا متفق عليه بين المسلمين: [أن] الله [تعالى] ليس^(٢) ظالماً بتعذيب العصاة.

وهم على ما تقدم من التنازع^(٣) في مسمى الظلم، هذا يقول: لأن الظلم منه ممتنع^(٤)؛ وهذا يقول: إنه وَضَعَ العقوبة موضعها^(٥)، والظلم وضع الشيء في غير موضعه، كما تقول^(٦) العرب: من أشبه أباه فما ظلم.^(٧) [ومعلوم أن الواحد من العباد إذا عَذَّبَ الظالم على ظلمه بالعدل لم يكن ظالماً له، وإن اعتقد أن الله خلق فعله وأنه تحت القضاء والقدر، فإذا لم يكن المخلوق ظالماً للمخلوق إذا عاقبه بظلمه، وإن كان يعلم أن ذلك مقدر عليه، فالخالق أولى أن لا يكون ظالماً له، وإن كان ما فعله مقدرًا. هذا، مع ما أنه يحسن منه سبحانه بحكمته ما لا يحسن من الناس، فإن الواحد من الناس لورأى ممالিকে يزني بعضهم ببعض ويظلم بعضهم بعضاً - وهو قادر على منعهم - ولم يمنعهم، لكان مذموماً بذلك مستحقاً للوم والعقاب. والبارئ تعالى يرى ما يفعله بعض ممالিকে من ظلم وفاحشة، وهو قادر على منعهم فلا يمنعهم، وهو سبحانه حميد مجيد منزّه عن استحقاق الذم فضلاً عن عقاب^(٨)، إماله في ذلك من

(١) العبارة التالية جزء من العبارة التي سبق ورودها ص ٣٠٢.

(٢) ن، م: الله ليس.. (٣) ن: الشائع، وهو تحريف.

(٤) ع: ممتنع منه. (٥) ع: في غير موضعها.

(٦) ن، م: قالت.

(٧) الكلام بعد القوس المعقوف في (ع) فقط وينتهي في الصفحة التالية.

(٨) قوله: «فضلاً عن عقاب» متصل بكلامه السابق قبل سطور قليلة عن الواحد من الناس

حيث قال: «لكان مذموماً بذلك مستحقاً للوم والعقاب».

الحكمة على قول الأكثرين، وإما لمحض المشيئة والإرادة على قول نفاة التعليل والإرادة من المثبتين للقدر؛ فإذا كان يحسن منه من الأفعال ما لا يحسن من البشر بطل قياسه على خلقه، وكان ما يحسن منا من عقوبة الظالم لا يقبح منه بطريق الأولى والأحرى، فإن ما ينزه عنه من النقائص فهو أولى بتنزيهه، وله من الحمد ما لا يستحقه غيره^(١).

وأما قوله^(٢): «وأن^(٣) أفعاله محكمة واقعة^(٤) لغرض ومصلحة^(٥)» وإلا لكان عابثاً.

فقد تقدم أن لأهل^(٦) السنة الذين ليسوا بإمامية قولين في تعليل أفعال الله [تعالى]^(٧) وأحكامه، وأن الأكثرين على التعليل^(٨)، والحكمة هل هي منفصلة عن الرب [لا تقوم به]^(٩)، أو قائمة به مع ثبوت الحكم المنفصلة أيضاً؟ [فيه قولان لهم]^(١٠). وهل^(١١) تتسلسل الحكم أو لا تتسلسل؟ أو تتسلسل في المستقبل دون الماضي؟ هذا فيه أقوال [لهم]^(١٢).

(١) هنا ينتهي السقط المشار إلى أوله في الصفحة السابقة.

(٢) وردت هذه العبارة في «منهاج الكرامة» ٨٢/١ (م)، وسبق ورودها في هذا الجزء ص ٩٨ وتام العبارة هناك: «وإلا لكان عابثاً، وقد قال الله تعالى: (وما خلقنا السماء والأرض وما بينهما لاعبين).

(٣) ع: أن؛ ن، م: فإن.

(٤) منهاج الكرامة: محكمة متقنة واقعة، وكذا وردت من قبل في هذا الجزء ص ٩٨.

(٥) ع: لمصلحة وغرض؛ ب: لغرض أو مصلحة.

(٦) ن، م: أهل، وهو خطأ.

(٧) تعالى: ساقطة من (ن)، (ا)، (ب). (٨) انظر ما سبق ١٤٣-١٤٨.

(٩) عبارة «لا تقوم به» ساقطة من (ن)، (م).

(١٠) عبارة: «فيه قولان لهم» ساقطة من (ن)، (م)، (ب)، (ا).

(١١) ن، م: وهى، وهو تحريف. (١٢) لهم: ساقطة من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

وأما لفظ «الغرض» فتطلقه طائفة من أهل الكلام [كالقدرية . وطائفة من المثبتين للقدر أيضاً يقولون : إنه يفعل لغرض، كما ذكر ذلك من يذكره من مثبتة القدر: أهل التفسير والفقهاء وغيرهم . ولكن الغالب على الفقهاء وغيرهم من المثبتين للقدر أنهم لا يطلقون لفظ «الغرض» وإن أطلقوا لفظ الحكمة لما فيه من إيهام الظلم والحاجة، فإن الناس إذا قالوا: فلان فعل هذا لغرض، وفلان له غرض مع فلان، كثيراً ما يعنون بذلك المراد المذموم من ظلم وفاحشة أو غيرهما، والله تعالى منزّه عن أن يريد ما يكون مذموماً بإرادته^(١) .

وأما قوله^(٢) : «إنه^(٣) أرسل الرسل^(٤) لإرشاد العالم» .

فهكذا يقول جماهير أهل السنة أن الله [تعالى]^(٥) أرسل محمداً صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين، والذين يمتنعون من التعليل يقولون: أرسله وجعل إرساله رحمة في حق من آمن به،^(٦) «أو في حقه وحق غيره^(٧) .
ويقولون: هذه الرحمة جعلت عند ذلك، كما يقولون^(٧) في سائر الأمور

التعليق على
قوله: إنه أرسل
الرسل لإرشاد
العالم

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م) . وتوجد بدلاً من هذه العبارة في (ن)، (م): «وأما الفقهاء وغيرهم فيمتنعون عن إطلاقه لما فيه من إيهام الظلم والحاجة» وفي (ب)؛ (ا) توجد نفس هذه العبارة دون لفظتي «عن إطلاقه» .

(٢) العبارة التالية وردت في «منهاج الكرامة» ٨٢/١ (م)، وفي هذا الجزء ص ٧٠ .

(٣) إنه: كذا في النسخ الأربع؛ وفي منهاج الكرامة ٨٢/١ (م)، وفي هذا الجزء ص ٧٠ . وأنه .

(٤) الرسل: ساقطة من (ب)، (ا) . وفي: منهاج الكرامة، منهاج السنة ٧٠/٢: الأنبياء .

(٥) تعالى: زيادة في (ع) .

(٦-٦) : ساقط من (ب)، (ا) .

(٧-٧) : ساقط من (ع) .

التي حصل عندها آثار. [فإن الجمهور المثبتين للحكمة يقولون: فعل كذا لأجل ذلك، وفعل كذا بكذا. وأولئك يقولون: فعل عنده لا به ولا له]^(١).

التعليق على قوله: وأنه تعالى غير مرئى ولا مدرك بشيء من الخواص
قوله: وأنه تعالى غير مرئى ولا مدرك بشيء من الخواص

وأما قوله^(٢): «وأنه تعالى غير مرئى ولا مدرك بشيء من الخواص^(٣) لقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾^(٤) [سورة الأنعام: ١٠٣] ولأنه^(٥) ليس في جهة».

فيقال [له]^(٦): أولاً: النزاع في هذه المسألة بين [طوائف]^(٧) الإمامية / كما النزاع فيها بين غيرهم^(٨)، فالجهمية والمعتزلة والخوارج^(٩) وطائفة من غير^(١٠) الإمامية^(١١) تنكرها. والإمامية لهم فيها قولان: فجمهور قدمائهم يثبت^(١٢) الرؤية، وجمهور^(١٣) متأخريهم ينفونها. وقد تقدم أن أكثر قدمائهم يقولون بالتجسيم^(١٤).

ظ ٧٢

-
- (١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، والكلام في (ن)، (م) ناقص ومضطرب.
(٢) وردت العبارة التالية في (ك) ٨٢/١ (م) وهذا الجزء ص ٩٨.
(٣) ن: الحولين؛ م: الحق، وهو تحريف.
(٤) في (ع)، (ب)، (ا)، (م): «لا تدركه الأبصار وفي (ن) ذكر باقى الآية، وكذا هي في الموضوعين السابقين.
(٥) ب، ا: لأنه.
(٦) له: زيادة في (ع).
(٧) طوائف: ساقطة من (ن)، (م).
(٨) ب، ا: كالنزاع فيها بين غير الإمامية. (٩) ع: ومن تبعهم من الخوارج.
(*) الكلام بين النجمتين ساقط من (م).
(١٠) ع: وطائفة من الإمامية، ورجحت أن يكون المقصود الكلام على طائفة من الشيعة غير الإمامية، إذ أن ابن تيمية يتكلم بعد ذلك مباشرة على قولين للإمامية في هذه المسألة.
(١١) ب (فقط): يثبتون؛ ن، ع، ا: تثبت. (١٢) ب، ا، ن، م: بالجسم.

قال الأشعري^(١) : «وكل المجسمة^(٢) إلا نفراً قليلاً^(٣) يقول^(٤) بإثبات الرؤية، وقد يثبت الرؤية من لا يقول بالتجسيم» .

قلت : وأما الصحابة والتابعون وأئمة الإسلام المعروفون بالإمامة في الدين ، كمالك والثوري والأوزاعي والليث بن سعد والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي حنيفة وأبي يوسف وأمثال هؤلاء ، وسائر أهل السنة^(٥) والحديث والطوائف المنتسبين^(٦) إلى السنة والجماعة كالكلائية والأشعرية والسالمية وغيرهم ، فهؤلاء كلهم متفقون على إثبات الرؤية لله تعالى ، والأحاديث بها متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل العلم بحديثه .

٢١٦/١

[وكذلك الآثار بها متواترة عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، وقد ذكر الإمام أحمد وغيره من الأئمة العالمين بأقوال السلف أن الصحابة والتابعين لهم بإحسان متفقون على أن الله يُرى في الآخرة بالأبصار، ومتفقون على أنه لا يراه أحد في الدنيا بعينه، ولم يتنازعا في ذلك إلا في نبينا صلى الله عليه وسلم خاصة : منهم من نفى رؤيته بالعين في الدنيا ومنهم من أثبتها . وقد بسطت هذه الأقوال والأدلة من الجانبين في غير هذا الموضوع . والمقصود هنا نقل إجماع السلف على إثبات الرؤية

(١) في المقالات ٢٦٥/١ .

(٢) ن ، م : الجهمية ، وهو خطأ ظاهر .

(٣) المقالات : سيرا .

(٤) ب ، ا ، ع ، م : يقولون .

(٥) ن ، م : أهل البيت .

(٦) ع ، ن : المتسبون .

بالعين في الآخرة ونفيها في الدنيا، إلا الخلاف في النبي صلى الله عليه وسلم خاصة^(١).

وأما احتجاجه [واحتجاج النفاة أيضاً] بقوله [تعالى]^(٢): ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [سورة الأنعام: ١٠٣] فالآية حجة عليهم لا لهم، لأن الإدراك: إما أن يُراد به مطلق الرؤية، أو الرؤية، أو الرؤية المقيدة بالإحاطة، والأول باطل، لأنه ليس كل من رأى شيئاً يقال إنه [أدركه، كما لا يقال]^(٣) أحاط به، كما سئل ابن عباس [رضى الله عنهما]^(٤) عن ذلك فقال^(٥): أأنت ترى السماء؟ قال: بلى. قال: أكلها ترى^(٦)؟ قال: لا.

ومن رأى جوانب الجيش أو الجبل^(٧) أو البستان أو المدينة لا يقال إنه أدركها^(٨)، وإنما يقال أدركها إذا أحاط بها رؤية^(٩)، ونحن في هذا المقام ليس علينا بيان ذلك، وإنما ذكرنا هذا بياناً لسند^(١٠) المنع، بل المستدل بالآية عليه أن يبين أن الإدراك في لغة العرب مرادف للرؤية، وأن كل من رأى شيئاً يُقال في لغتهم إنه أدركه وهذا لا سبيل إليه، كيف وبين لفظ

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

(٢) ب، ا: وأما احتجاج النفاة بقوله تعالى؛ ن، م: وأما احتجاجه بقوله.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٤) رضى الله عنهما: ساقطة من (ن)، (م). وفى (ع): رضى الله عنه.

(٥) ن، م: قال.

(٦) ع: أترى كلها؟

(٧) ن، م: جوانب الخيل أو الجيش؛ ع: جوانب الجيش أو الجند.

(٨) ع: أدركه.

(٩) ن: ولا يقال إنه أدركها إلا إذا أحاط بها رؤية؛ م: إلا إذا أحاط بها رؤية.

(١٠) ع: لسند؛ ا: لسند.

الرؤية ولفظ الإدراك^(١) عموم وخصوص [أو اشتراك لفظي]^(٢)، فقد تقع رؤية بلا إدراك، [وقد يقع إدراك بلا رؤية]^(٣)، فإن الإدراك^(٤) يستعمل في إدراك العلم وإدراك القدرة، فقد^(٥) يُدرك الشيء بالقدرة وإن لم يُشاهد، كالأعمى الذي طلب رجلاً هارباً منه^(٦) فأدركه ولم يره، وقد قال تعالى: ﴿فَلَمَّا تَرَأَى الْجَمْعَانَ قَالِ أَصْحَابُ مُوسَىٰ إِنَّا لَمُدْرِكُونَ * قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [سورة الشعراء: ٦١، ٦٢] فنفي موسى الإدراك مع إثبات الترائي^(٧)، فعلم^(٨) أنه قد يكون رؤية بلا إدراك. والإدراك هنا هو إدراك القدرة، أي ملحقون^(٩) محاط بنا، وإذا انتفى^(١٠) هذا الإدراك فقد تنتفى^(١١) إحاطة البصر [أيضاً]^(١٢)؛

ومما يبين ذلك أن الله [تعالى]^(١٣) ذكر هذه الآية يمدح بها^(١٤) نفسه

(١) ن، م: وبين الرؤية والإدراك.

(٢) عبارة «أو اشتراك لفظي» ساقطة من (ن)، (م) وموجودة في (ب) في غير موضعها بعد عبارة: وقد يقع إدراك بلا رؤية.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٤) ب: وإن الإدراك؛ ن، م: والإدراك؛ ا: وإن الاستدراك.

(٥) ن، م: يقال.

(٦) منه: ساقطة من (ب)، (ا).

(٧) ع: الرؤية.

(٨) ن، م: أى يعلم.

(٩) أ، ب، م: ملحقون.

(١٠) ن، م: نفى.

(١١) ن، م: ينتفى.

(١٢) أيضاً: ساقطة من (ن)، (م)، (ع).

(١٤) ن، م: فيها.

(١٣) تعالى: ساقطة من (ن).

سبحانه وتعالى ، ومعلوم أن كون الشيء لا يُرى ليس صفة مدح ، لأن النفى المحض لا يكون مدحاً إن لم يتضمن أمراً ثبوتياً ، ولأن المعدوم^(١) أيضاً لا يُرى ، والمعدوم لا يمدح ، فعلم أن مجرد نفي الرؤية لا مدح فيه .

[وهذا أصل مستمر، وهو أن العدم المحض الذي لا يتضمن ثبوتاً لا مدح فيه ولا كمال، فلا يمدح الرب نفسه به، بل ولا يصف نفسه به، وإنما يصفها بالنفى المتضمن معنى ثبوت، كقوله: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ وقوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾، وقوله: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾، وقوله: ﴿وَلَا يُؤَدُّهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٥]، وقوله: ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سورة سبأ: ٣]، وقوله: ﴿وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ [سورة ق: ٣٨]، ونحو ذلك من القضايا السلبية التي يصف الربُّ تعالى بها نفسه، وأنها تتضمن أوصافه بصفات الكمال الثبوتية مثل كمال حياته وقِيوميته وملكه وقدرته وعلمه وهدايته وانفراده بالربوبية والإلهية ونحو ذلك. وكل ما يوصف به العدم المحض فلا يكون إلا عدماً محضاً، ومعلوم أن العدم المحض يُقال فيه: إنه لا يُرى، فعلم أن نفي الرؤية عدم محض، ولا يُقال في العدم المحض: لا يدرك، وإنما يُقال هذا فيما لا يُدرك لعظمته لا لعدمه]^(٢).

[وإذا^(٣) كان المنفى هو الإدراك، فهو سبحانه وتعالى^(٤) لا يُحاط به

(١) ب، ا: لأن المعدوم؛ ن، م: ولأن العدم.

(٢) ما بين المعرفتين ساقط من (ب) (ا)، (ن)، (م).

(٣) ب، ا: وإن. (٤) وتعالى: ساقطة من (ا)، (ب).

رؤيةً، كما لا يحاط به علماً، ولا يلزم من نفى إحاطة العلم والرؤية نفى العلم^(١) والرؤية، بل يكون ذلك دليلاً على أنه يُرى ولا يُحاط به^(٢) كما يُعلم ولا يحاط به^(٣)، فإن تخصيص الإحاطة بالنفى^(٤) يقتضى أن مطلق الرؤية ليس بمنفى، وهذا الجواب قول أكثر العلماء من السلف وغيرهم، وقد روى معناه عن ابن عباس رضى الله عنهما^(٥) وغيره^(٦). "وقد روى فى ذلك حديث مرفوع إلى النبى صلى الله عليه وسلم^(٧). ولا^(٨) تحتاج

(١) العلم: ساقطة من (أ)، (ب). (٢-٢) : ساقط من (أ)، (ب).

(٣) بالنفى: ساقطة من (أ)، (ب). (٤) رضى الله عنهما: زيادة فى (أ)، (ب).

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) وجاء فى (م) فى غير موضعه.

(٦-٦) ساقط من (أ)، (ب). وجاء فى الدر المشور للسيوطى ٣٧/٣ (ط. إيران، ١٣٧٧):

«قوله تعالى: (لا تدركه الأبصار) الآية. أخرج ابن أبى حاتم والعقلى وابن عدى وأبو الشيخ وابن مردويه بسند ضعيف عن أبى سعيد الخدرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قوله: (لا تدركه الأبصار) قال: لو أن الإنس والجن والشياطين والملائكة - منذ خلقوا إلى أن فنوا - صفوا صفا واحدا ما أحاطوا بالله أبدا. قال الذهبى: هذا حديث منكر.

وأخرج الترمذى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والحاكم - وصححه - وابن مردويه واللالكائى فى «السنة» عن ابن عباس قال: رأى محمد ربه، قال عكرمة: فقلت له: أليس الله يقول: (لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار)؟ قال: لا أم لك، ذاك نوره الذى هو نوره إذا تجلى بنوره لا يدركه شيء، وفى لفظ: إنما ذلك إذا تجلى بكيفيته لم يقم له بصر.

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس (لا تدركه الأبصار) قال: «لا يحيط بصر أحد بالله».

ثم أورد السيوطى الأثر الذى أورده ابن تيمية أنفاً عن ابن عباس وجاء فيه: ألسنت ترى السماء... الخ.

فلعل هذا الحديث المرفوع وتلك الآثار عن ابن عباس هى التى عنى ابن تيمية

الإشارة إليها.

(٧) ب، أ: فلا.

الآية إلى تخصيص ولا خروج عن ظاهر الآية، فلا^(١) نحتاج أن نقول: لا نراه في الدنيا، أو نقول: لا تدركه الأبصار بل المبصرون، أو لا تدركه كلها بل بعضها، ونحو ذلك من الأقوال التي فيها تكلف.

[ثم نحن في هذا المقام يكفيننا أن نقول: الآية تحتل ذلك، فلا يكون فيها دلالة على نفى الرؤية، فبطل استدلال من استدل بها على الرؤية، وإذا أردنا أن نثبت دلالة الآية على الرؤية مع نفيها للإدراك الذي هو الإحاطة أقمنا الدلالة على أن الإدراك في اللغة ليس هو مرادفاً للرؤية، بل هو أخص منها، وأثبتنا ذلك باللغة وأقوال المفسرين من السلف وبأدلة أخرى سمعية وعقلية]^(٢).

وأما قوله^(٣): «ولأنه^(٤) ليس في جهة».

فيقال: للناس في إطلاق لفظ «الجهة» ثلاثة أقوال: فطائفة تنفيها، وطائفة تثبتها، وطائفة تفصل^(٥).

وهذا النزاع موجود في المثبتة للصفات من أصحاب الأئمة الأربعة وأمثالهم، [ونزاع] أهل الحديث والسنة^(٦) الخاصة في نفى^(٧) ذلك وإثباته

(١) ن، م: ولا.

(٢) ما بين المعقوفين في (ع) فقط.

(٣) سبق ورود هذه العبارة من كلام ابن المطهر ضمن العبارة السابقة (ص ٣١٥) ووردت في «منهاج الكرامة» ٨٢/١ (م)، وفي هذا الجزء ص ٩٨.

(٤) ع: وأنه؛ ب، ا: لأنه. والمثبت في (ن)، (م) ومنهاج الكرامة.

(٥) ع: وطائفة تفصل، وطائفة تثبتها.

(٦) ونزاع: ساقطة من (ن)، (م)؛ الحديث: ساقطة من (ع).

(٧) نفى: ساقطة من (ع).

نزاع لفظي، ليس هو نزاعاً معنوياً. ولهذا كان طائفة من أصحاب [الإمام] ^(١) أحمد - كالتميميين والقاضي [أبي يعلى] ^(٢) في أول قولية - تنفيها ^(٣). وطائفة أخرى [أكثر منهم] ^(٤) تثبتها، وهو آخر قولي ^(٥) القاضي. والمتبعون للسلف لا يطلقون نفيها ولا إثباتها إلا إذا تبين أن ما أثبت بها فهو ثابت وما نفي بها فهو منفي، لأن المتأخرين قد صار لفظ «الجهة» في اصطلاحهم فيه إجمال وإبهام كغيرها من ألفاظهم الاصطلاحية، فليس كلهم يستعملها في نفس معناها اللغوي، ولهذا كان النفاة ينفون بها حقاً وباطلاً، ويذكرون عن مثبتها ما لا يقولون به، وبعض المثبتين لها يُدخل فيها معنى باطلاً مخالفاً لقول السلف ولما دل عليه الكتاب والميزان] ^(٦).

(١) الإمام: زيادة في (ع).

(٢) في (ن)؛ (م) كتبت كلمة «كالتميميين» محرفة، و«أبي يعلى» ساقطة من (ب)، (ا)، (ن)، (م). وعرف بالتميمي أكثر من واحد من أصحاب أحمد منهم: عبدالعزيز بن الحارث بن أسد أبو الحسن التيمي، المتوفى سنة ٣١٧ (ترجمته في: طبقات الحنابلة ١٣٩/٢؛ المنتظم لابن الجوزي ٧/١١٠)، وحفيده: أبو محمد رزق الله بن عبد الوهاب بن عبدالعزيز بن الحارث بن أسد التيمي، المتوفى سنة ٤٨٨، وهو أشهر التميميين (ترجمته في: طبقات الحنابلة ٢/٢٥٠ - ٢٥١؛ الذيل لابن رجب ١/٧٧ - ٨٥؛ المنتظم ٨٨/٩ - ٨٩)، وعبد الوهاب بن عبدالعزيز، أبو الفرج التيمي (والد أبي محمد) المتوفى سنة ٤٢٥ (ترجمته في: طبقات الحنابلة ٢/١٨٢؛ المنتظم ٨/٨١)، وعبد الواحد بن عبدالعزيز، أبو الفضل التيمي (أخو عبد الوهاب) المتوفى سنة ٤١٠ (ترجمته في: طبقات الحنابلة ٢/١٧٩؛ المنتظم ٧/٢٩٥). قال ابن أبي يعلى في ترجمته رزق الله بن عبد الوهاب: «أحد الحنابلة المشهورين في الحنبلية، هو أبوه وعمه وجده» فعمل ابن تيمية قصد الإشارة إليهم.

(٣) ب، ا، ن، م: ينفيها. (٤) عبارة «أكثر منهم» ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م: قول. (٦) ما بين المعرفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

وذلك أن لفظ «الجهة» قد يُراد به ما هو موجود، وقد يراد به ما هو معدوم، ومن المعلوم أنه^(١) لا موجود إلا الخالق والمخلوق، فإذا أُريد بالجهة أمر موجود غير الله كان مخلوقاً، والله / تعالى لا يحصره ولا يحيط به شيء من المخلوقات^(٢) فإنه بائن من المخلوقات^(٣).
وإن أُريد بالجهة أمر عدمي، وهو ما فوق العالم^(٤)، فليس هناك إلا الله وحده.

فإذا قيل: إنه في جهة؛ [إن]^(٥) كان معنى الكلام أنه هناك فوق العالم حيث انتهت المخلوقات، فهو فوق الجميع عال عليه.
^(٥) [ونفاة لفظ «الجهة» يذكرون من أدلتهم أن الجهات كلها مخلوقة، وأنه كان قبل الجهة، وأنه من قال: إنه في جهة يلزمه القول بقدم شيء من العالم، أو أنه كان مستغنياً عن الجهة ثم صار فيها.
وهذه الأقوال ونحوها إنما تدل على أنه ليس في شيء من المخلوقات، سواء سُميَ جهة أو لم يُسمَّ. وهذا حق، فإنه سبحانه منزّه عن أن تحيط به المخلوقات، أو أن يكون مفتقراً إلى شيء منها: العرش أو غيره. ومن ظن من الجهّال أنه إذا نزل إلى سماء الدنيا - كما جاء الحديث^(٦) - يكون العرش فوقه، ويكون محصوراً بين طبقتين من

(١) ب، ا: أن.

(٢-٢) : ساقط من (ب)، (ا). (٣) ن، م: ما فوق الفلك.

(٤) إن: في (ع) فقط.

(٥) الكلام التالي بعد القوس في (ع) فقط، وينتهي في الصفحة التالية.

(٦) الإشارة هنا إلى حديث النزول وهو مروى عن أبي هريرة وغيره من الصحابة من وجوه عدة
ونص الحديث في إحدى رواياته (بخارى ٥٢/٢-٥٣، كتاب التجهّد، باب الدعاء =

العالم، فقولته مخالفة لإجماع السلف مخالفة للكتاب والسنة، كما قد بسط في موضعه. وكذلك توقّف من توقّف في نفى ذلك من أهل الحديث وإنما ذلك لضعف علمه بمعاني الكتاب والسنة وأقوال السلف. ومن نفى الجهة وأراد بالنفي كون المخلوقات محيطة به أو كونه مفتقراً إليها فهذا حق، لكن عامتهم^(١) لا يقتصرون على هذا، بل ينفون أن يكون فوق العرش رب العالمين، أو أن يكون محمد صلى الله عليه وسلم عُرج به إلى الله، أو أن يصعد إليه شيء وينزل منه شيء، أو أن يكون مبايناً للعالم، بل تارة يجعلونه لا مبايناً ولا محايثاً^(٢)، فيصفونه بصفة المعدوم والممتنع، وتارة يجعلونه حالاً في كل موجود، أو يجعلونه وجود كل موجود، ونحو ذلك مما يقوله أهل التعطيل وأهل الحلول^(٣).

والصلاة من آخر الليل: «عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول: من يدعوني فأستجب له من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له». وهو موجود أيضاً في: البخارى ٧١/٨ (كتاب الدعوات، باب الدعاء نصف الليل)، ١٤٣/٩ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: يريدون أن يبدلوا كلام الله)؛ مسلم ٥٢٣-٥٢١/١ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه)؛ سنن أبي داود ٤٧/٢ (كتاب الصلاة، باب أى الليل أفضل)، ٣١٤/٤ (كتاب السنة، باب الرد على الجهمية)؛ المسند (ط. المعارف) الأرقام ٩٦٧، ٩٦٨، ٣٦٧٣، ٣٨٢١، ٧٥٠٠، ٧٥٨٢، ٧٦١١، ٧٧٧٩. وهو أيضاً في مواضع أخرى كثيرة في المسند، وروى كذلك في سنن الترمذى وسنن ابن ماجة وسنن الدارمى ومسند الطيالسى (وانظر: مفتاح كنوز السنة، مادة: الدعاء). وأفراد ابن خزيمة فصلاً لأحاديث النزول في كتابه «التوحيد»، ص ٨٣-٩٠.

(١) فى الأصل (ع): غايتهم. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته.

(٢) فى الأصل (ع): محايثا، والصواب ما أثبتته.

(٣) هنا ينتهى السقط المشار إلى أوله فى الصفحة السابقة.

وإذا كان كذلك، فهو قد استدل على عدم الرؤية بكونه^(١) ليس في
 جهة. وهذا الموضع [مما] تنازع فيه^(٢) مثبتو الرؤية، فقال الجمهور^(٣)
 بما^(٤) دل عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إنكم ترون^(٥) ربكم كما
 ترون الشمس والقمر لا تضامون في رؤيته». وهذا الحديث متفق
 [عليه]^(٦) من طرق^(٧) كثيرة، [وهو]^(٨) مستفيض بل متواتر عند أهل العلم
 بالحديث^(٩)، اتفقوا على [صحته^(١٠)] مع^(١١) أنه جاء من وجوه كثيرة قد

(١) ن، م: لكونه.

(٢) ن، م: وهذا الموضع ينازع فيه. (٣) ع: جمهورهم.

(٤) بما: ساقطة من (ب)، (ا)، وكتب في (ن)، (م): مما، وهو تحريف.

(٥) ع: سترون. (٦) ب، ا، ن، م: منقول.

(٧) م: جهات. (٨) وهو: ساقطة من (ن)، (م).

(٩) ب، ا: والحديث منقول. وفي هامش نسخة (ع) كتب ما يلي: «حديث إنكم سترون
 ربكم... وهو مستفيض بل متواتر عند أهل العلم بالحديث. قلت: أشار بذلك إلى أن
 الحديث المتواتر ليس بعزيز الوجود ولا منحصراً بحديث من كذب على متعمداً... الخ
 كما زعم بذلك أبو عمرو بن الصلاح في كتابه في علوم الحديث، بل هو كثير الوجود بأن
 تعدد طريق الحديث وتكثر بحيث يستحيل العقل تواطؤ رواه على الكذب، وقد حقق
 خاتمة الحفاظ المسقلاني ذلك، وقال الجلال السيوطي في شرح التقريب: جعلت
 رسالة جمعت فيها مقدار عشرين حديثاً من المتواترات، فذكرها فرداً فرداً».

(١٠) هذا الحديث مروى من وجوه عدة وبألفاظ متقاربة عن عدد من الصحابة، منهم على بن
 أبي طالب وجابر بن عبدالله وأبو هريرة في: البخارى ٤٤/٦ - ٤٥ (كتاب التفسير، باب
 قوله: إن الله لا يظلم مثقال ذرة)، ١٢٧/٩ - ١٢٨ (كتاب التوحيد باب قول الله تعالى:
 وجوه يومئذ ناظرة إلى ربها ناظرة)؛ مسلم ١٦٤/١ (كتاب الإيمان، باب معرفة طريق
 الرؤية)؛ سنن أبي داود ٣٢٢/٤ - ٣٢٣ (كتاب السنة، باب في الرؤية)؛ سنن الترمذى
 ٩٣ - ٩٢/٤ (كتاب صفة الجنة، باب ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى)؛ سنن ابن ماجه
 ٦٣/١ - ٦٤ (المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية)؛ المسند (ط. المعارف) الأرقام:
 ٧٧٠٣، ٧٩١٤، (ط. الحلبي) ١٦/٣ - ١٧، ١١/٤. والحديث في أكثر هذه الكتب
 في مواضع أخرى ويوجد في كتب أخرى، وانظر: مفتاح كنوز السنة (الله). وانظر دره
 تعارض العقل والنقل ٢٩/٧ - ٣١.

(١١) صحته مع: ساقط من (ن).

جمع طرقها أكثر^(١) أهل العلم بالحديث، كأبي الحسن الدارقطني وأبي نعيم الأصبهاني وأبي بكر الأجرى وغيرهم^(٢). * وقد أخرج أصحاب الصحيح^(٣) ذلك من وجوه متعددة توجب لمن كان عارفاً بها العلم القطعي^(٤) بأن لرسول [صلى الله عليه وسلم]^(٥) قال ذلك*. وقالت طائفة: إنه يرى [لا]^(٦) في جهة، لا أمام الرائي ولا خلفه، ولا عن يمينه ولا عن يساره، ولا فوقه ولا تحته. وهذا هو المشهور عند متأخري^(٧) الأشعرية، فإن هذا مبني على اختلافهم في كون الباريء [تعالى]^(٨) فوق العرش.

فالأشعري وقدماء أصحابه كانوا يقولون: إنه بذاته فوق العرش، وهو مع ذلك^(٩) ليس بجسم^(١٠).

(١) أكثر: زيادة في (ن) فقط.

(٢) ذكر بروكلمان (تاريخ الأدب العربي ٢١١/٣) أن للدارقطني كتاباً جمع فيه ما ورد من النصوص الواردة في كتاب الله والأحاديث المتعلقة برؤية الباري، ومنه نسخة خطية في الإسكوريال، كما ذكر (٢٠٩/٣) أن للأجرى كتاب التصديق بالنظر إلى الله في الآخرة، ومنه نسخة خطية في الظاهرية، وفي كتاب «الشريعة» له باب بهذا العنوان، ص ٢٥١ - ٢٧٠، ط. حامد الفقي ١٣٦٩/١٩٥٠.

(*)-*: ما بين النجمتين ساقط من (أ)، (ب).

(٣) ن: أصحاب البخاري ومسلم؛ م: أصحاب الصحيح كالبخاري ومسلم.

(٤) القطعي: زيادة في (ن)، (م).

(٥) صلى الله عليه وسلم: ساقطة من (ن).

(٦) لا: ساقطة من (ن)، (م). (٧) متأخري: ساقطة من (ع).

(٨) تعالى: ساقطة من (ن)، (م). (٩) ب، ا: ومع ذلك.

(١٠) كتب مقابلاً لهذا الموضوع في هامش (ع): «قلت: وممن يقول بكونه تعالى فوق العرش

بذاته أبو زيد في رسالته المشهورة عندهم. وقد ينيف من شرح هذه الرسالة من العلماء

على ثلاثمائة، وهي في غاية الشهرة عند المغاربة وكانوا يقولون لمؤلفها مالك الصغير».

وعبدالله [بن سعيد]^(١) بن كُلاب والحارث المحاسبى وأبو العباس القلانسى كانوا يقولون بذلك، بل كانوا أكمل إثباتاً من الأشعري^(٢)، [فالعلو عندهم من الصفات العقلية، وهو عند الأشعري من الصفات السمعية]^(٣)، ^(٢) ونقل ذلك الأشعري^(٣) عن أهل السنة والحديث كما فهمه عنهم^(٤). [وكان أبو محمد بن كلاب هو الأستاذ الذى اقتدى به الأشعري فى طريقه هو وأئمة أصحابه^(٥) كالحارث المحاسبى وأبى العباس القلانسى وأبى سليمان الدمشقى وأبى حاتم البستى^(٦). وخلق كثير يقولون: إن اتصافه بأنه مباين للعالم عالٍ عليه هو من الصفات المعلومة بالعقل كالعلم والقدرة، وأما الاستواء على العرش فهو من الصفات الخبرية، وهذا قول كثير من أصحاب الأئمة الأربعة^(٧) وأكثر أهل

(١) ابن سعيد: زيادة فى (ع). (٢) ن، م: أكمل الناس إثباتاً من الأشعري، وهو خطأ.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط جميعه من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

(٣-٣) : ساقط من (أ)، (ب).

(٤) عبارة «كما فهمه عنهم»: زيادة فى (ن)، (م).

(٥) فى هامش نسخة (ع) كتب التعليق التالى: «وقد رأيت كلام الأشعري يصرح بذلك فى الإبانة».

(٦) وأبى سليمان الدمشقى وأبى حاتم البستى: كذا جاء فى (ع)، وأبو حاتم البستى هو محمد بن حبان المحدث المتوفى سنة ٣٥٤ ولم يذكر ضمن أصحاب الأشعري وكذلك لم يذكر أبو سليمان الدمشقى، وسبق أن ذكرنا الخلاف فى أبى العباس القلانسى أهو متقدم عن الأشعري أم معاصر له، وكذا الأمر بخصوص المحاسبى فقد كان معاصراً لابن كلاب وهجره أحمد بن حنبل بسبب صحبته له، فهؤلاء موصفون بأنهم أصحاب الأشعري. وقد يكون المقصود أنهم من أصحاب ابن كلاب ولكن يلاحظ أن ابن حبان ولد بعد وفاة ابن كلاب بحوالى ثلاثين عاما.

(٧) فى الهامش كتب التعليق التالى: «ورأيت صاحب «التبصرة» ينقل عن عميد بن حسن

الشييبانى أنه يمر أحاديث الصفات جميعاً على ظواهرها ولا يؤولها، وكذلك الإمام البغوى =

الحديث، وهو آخر قولَي القاضى أبى يعلى وقول أبى الحسن بن الزاغونى^(١)، وهو قول كثير من أهل الكلام من الكرامية وغيرهم. وأما الأشعري فالمشهور عنه أن كليهما صفة خبرية، وهو قول كثير من أتباع الأئمة الأربعة وهو أول^(٢) قولَي القاضى أبى يعلى وقول التميميين وغيرهم من أصحابه^(٣).

وكثير من متأخري [أصحاب الأشعري]^(٤) أنكروا أن يكون [الله] فوق العرش [أو فى السماء]^(٥). وهؤلاء [الذين ينفون الصفات الخبرية كأبى المعالى وأتباعه، فإن الأشعري وأئمة أصحابه يشتون الصفات الخبرية^(٦)

فى «شرح السنة» يقول: جميع ما جاء من أحاديث الصفات لا تؤلها بل نبقى على ظواهرها وبالغ فيه وقال إنه يجب ذلك ولا يجوز غيره حتى أن إنكارها تعطيل ومن أنكرها فهو من المعطلة وذلك مثل اليد والقدم والإصبع والوجه والعين والتزول والإتيان والتحول وغير ذلك. قال: وكل ذلك صفات له تعالى بلا كيف، وأما الحنابلة فسداهم ولحمتهم إثبات الصفات الخبرية. ورأيت فى كتاب «الرسالة» لأبى زيد، وهو من قدماء أصحاب مالك وعظماهم حتى يقال له: مالك الصغير، يقول فى تلك الرسالة: إنه تعالى على العرش بذاته، وهذه الرسالة فى غاية الشهرة عند المغاربة وفى مصر والشام والحجاز، ويقال إن لها شروحا تبلغ إلى مائتين أو أزيد وعندى شرح منها يقال له: ابن زروق.

(١) وهو على بن عبيد الله بن نصر السرى، وسبقت ترجمته ١٤٢/١.

(٢) بعد كلمة «وهو» توجد إشارة إلى الهامش ثم توجد فى الأصل كلمة «قولى» ولكن كلمة «أول» ليست ظاهرة فى الهامش إذ كتب المعلق فوقها كلاما آخر سبق أن أثبتناه. وقد أضفت كلمة «أول» لاتفاقها مع سياق الكلام.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م): وأوله فى الصفحة السابقة.

(٤) ب، ا، ن، م: متأخريهم.

(٥) ن، م: أنكروا أن يكون فوق العرش؛ ب، ا: أنكروا أن يكون فوق العرش أو فى السماء.

(٦) فى هامش نسخة (ع) كتب التعليق التالى بعد نقل عبارات ابن تيمية السابقة: «فإن

الأشعري يثبت النزول والتحول والإتيان فى ظلل من الغمام واليد والإصبع والعين والوجه

وهؤلاء ينفونها، فنفوا هذه الصفة لأنها - على قول الأشعري - من الصفات الخبرية، ولما لم تكن هذه الصفة عند هؤلاء عقلية^(١) قالوا: إنه يُرى لا في جهة^(٢).

وجمهور الناس [من]^(٣) مثبتة الرؤية ونفاتها يقولون: إن قول هؤلاء معلوم الفساد بضرورة العقل، كقولهم في الكلام. ولهذا يذكر أبو عبد الله الرازي أنه لا يقول بقولهم في مسألة الكلام والرؤية^(٤) أحد من طوائف المسلمين.

ابن تيمية يسلك
طريقين من
البيان في مسألة
الرؤية

ونحن [نسلك طريقين من البيان: أحدهما: نبين فيه أن هؤلاء الذين رد عليهم من مثبتى الرؤية كالأشعري وغيره أقرب إلى الصواب من قول النفاة. الثاني: نبين فيه الحق بياناً مطلقاً لا نذب فيه عن أحد.

الطريق الأول

الطريق الأول: [أن]^(٥) نبين أن هذه الطائفة وغيرها من الطوائف المثبتة للرؤية^(٦) أقل خطأ وأكثر صواباً من نفاة الرؤية. ونقول لهؤلاء النفاة [للمرؤية]^(٧): أنتم أكثرتم التشنيع على الأشعرية [ومن وافقهم من أتباع الأئمة]^(٨) في مسألة الرؤية. ونحن نبين أنهم أقرب إلى الحق منكم [نقلنا

والقدم والجنب وغيرها مما ثبت في الأحاديث، ورأيت كلامه في كتاب «الإبانة» يشعر بأنه من أتباع أحمد بن حنبل وأنه يعتقد كل ما يعتقد أحمد بن حنبل إلا أن المتأخرين غيروا مسلكه وخالفوه في كثير مما قال به فظن الناظرون في كلامهم أن كلام الأشعري كذلك».

- (١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).
- (٢) ن: فقالوا إنه لا يُرى في جهة؛ م: فقالوا إنه يُرى لا في جهة.
- (٣) من: ساقطة من (ن) فقط. (٤) ن: الرؤية والكلام.
- (٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م). والطريق الثاني يبدأ ص ٣٤٨.
- (٦) للرؤية: ساقطة من (ع). (٧) ع: ونقول لنفاة الرؤية؛ ن، م: ونقول لهؤلاء النفاة.
- (٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

وعقلا^(١)، وأن قولهم إذا كان فيه خطأ فالخطأ [الذى فى] ^(٢)قولكم أعظم وأفحش ^(٣)[عقلا ونقلا] ^(٤).

فإذا قلت: هؤلاء إذا أثبتوا مرثيا لا ^(٥)فى جهة كان هذا ^(٦)مكابرة للعقل.

قيل لكم: لا يخلو ^(٧)إما أن تحكّموا فى هذا الباب العقل، وإما أن لا تحكّموه ^(٨)، فإن لم تحكّموه بطل قولكم، وإن حكمتّموه فقول من أثبت موجوداً قائماً بنفسه يُرى أقرب إلى العقل ^(٩) من قول من أثبت موجوداً قائماً بنفسه لا يرى ولا يمكن أن يرى. و[ذلك] لأن ^(١٠)الرؤية لا يجوز أن يشترط فى ثبوتها أمور عدمية بل لا يشترط فى ثبوتها ^(١١)إلا أمور وجودية.

ونحن لا ندعى هنا أن كل موجود يرى كما ادعى ^(١٢)ذلك من ادعاه فقامت عليه الشناعات، [فإن ابن كلاب ومن اتبعه من أتباع الأئمة

-
- (١) نقلا وعقلا: ساقطة من (ن)، (م). (٢) الذى فى: ساقطة من (ن)، (م).
(٣) ن: وأنجس.
(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م).
(٥) لا: ساقطة من (ب)، (ا).
(٦) هذا: ساقطة من (ع).
(٧) لا يخلو: ساقطة من (ع).
(٨) ن، م: وإما أن لا تحكّموا.
(٩) ب، ا، ن، م: الحق.
(١٠) ن، م: ولأن.
(١١) ب، ا: وجودها.
(١٢) ب، ا: قال.

الأربعة وغيرهم قالوا: كل قائم بنفسه يُرى، وهكذا قالت الكرامية وغيرهم فيما أظن، وهذه الطريقة التي سلكها ابن الزاغوني من أصحاب أحمد.

وأما الأشعري فادعى أن كل موجود يجوز أن يرى، ووافقه على ذلك طائفة من أصحاب الأئمة الأربعة كالقاضي أبي يعلى وغيره، ثم طرد قياسه فقال: كل موجود يجوز أن تتعلق به الإدراكات الخمس: السمع والبصر والشم والذوق واللمس، ووافقه على ذلك طائفة من أصحابه كالقاضي أبي بكر وأبي المعالي والرازي، وكذلك القاضي أبو يعلى وغيرهم، وخالفهم غيرهم فقالوا: لا ثبت في ذلك الشم والذوق واللمس، ونفوا جواز تعلق هذه بالبارى، والأولون جَوَّزوا تعلق الخمس بالبارى، وآخرون من أهل الحديث وغيرهم أثبتوا ما جاء به السمع من اللمس دون الشم والذوق، وكذلك المعتزلة منهم من أثبت جنس الإدراك كالبصريين، ومنهم من نفاه كالبعثانيين. والمقصود هنا بأن المثبتة، ولو أخطأوا في بعض كلامهم، فهم أقرب إلى الحق نقلاً وعقلاً من نفاة الرؤية^(١).

فنقول^(٢): من الأشياء ما يرى ومنها ما لا يرى، والفارق بينهما لا يجوز أن يكون أموراً عدمية، لأن الرؤية أمر وجودي [والمرثى لا يكون إلا موجوداً، فليست عدمية]^(٣) لا تتعلق^(٤) بالمعدوم، ولا^(٥) يكون الشرط فيه

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

(٢) ن: بل يقولون؛ (ب)، (ا)، (م): بل نقول.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

(٤) ب، ا، م: لا يتعلق؛ ن: يتعلق. (٥) ب، ا، ن، م: فلا.

إلا أمراً وجودياً [لا يكون عدمياً، وكل ما لا يشترط فيه إلا الوجود دون
العدم كان بالوجود الأكمل أولى منه بالانقاص]^(١)، فكل ما كان^(٢) وجوده
أكمل كان أحق بأن يرى، وكل ما لم يمكن أن يرى فهو أضعف وجوداً
[مما يمكن أن يُرى]^(٣)، فالأجسام الغليظة أحق بالرؤية [من الهواء]^(٤)،
والضياء أحق بالرؤية [من الظلام، لأن النور أولى بالوجود، والظلمة أولى
بالعدم، والموجود الواجب الوجود أكمل الموجودات وجوداً وأبعد^(٥)
الأشياء عن العدم فهو أحق بأن يُرى، وإنما لم نره^(٦) لعجز أبصارنا عن
رؤيته لا لأجل امتناع رؤيته، كما أن شعاع الشمس أحق بأن يُرى من
جميع الأشياء.

ولهذا / مثل النبي صلى الله عليه وسلم رؤية الله به فقال: «ترون
ربكم كما ترون الشمس والقمر»؛ شبه الرؤية بالرؤية، وإن لم يكن
المرئى مثل المرئى، ومع هذا فإذا حدَّقَ البصر في الشعاع^(٧) ضعف عن
رؤيته، لا لامتناع في [ذات]^(٨) المرئى بل لعجز الرائي، فإذا كان في

٢١٨/١

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

(٢) ب، ا، ن، م: وكل ما كان.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م): وكانت العبارة في الأصل مما لا
يمكن، وهو ضد المعنى.

(٤) ب، ا: فالأجسام الجامدة أحق بالرؤية من الضياء؛ ن، م: الجملة متداخلة مع الجملة
التي تليها هكذا: والأجسام الصقيلة (كذا وفي (م): الصقيلة) أحق بالرؤية من الظلام،
وهو تحريف ظاهر.

(٥) ب: أبعد؛ ا: بعد. (٦) ب: لم يره؛ ا: لم نرى.

(٧) ع: فإذا حدَّقَ البصر في الشعاع؛ ن: فإذا حدَّقَ الشعاع بالبصر؛ ب، ا، م: فإذا أهدق
البصر في الشعاع.

(٨) ذات: ساقطة من (ن).

الدار الآخرة أكمل الله [تعالى] (١) الأدميين وقواهم حتى أطاقوا رؤيته، ولهذا لما تجلّى الله [عز وجل] (٢) للجبل خراً موسى صعقاً ﴿فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأعراف: ١٤٣]. قيل: أول المؤمنين (٣) بأنه لا يراك حتى إلامات، ولا يابس إلا تدهده (٤)، فهذا للعجز (٥) الموجود في المخلوق، لا لامتناع في ذات المرثى، بل كان المانع من ذاته، لم يكن إلا لنقص وجوده حتى ينتهي الأمر إلى المعدوم الذي لا يتصور أن يرى [خارج الرائي] (٦)

[ولهذا كان البشر يعجزون عن رؤية المَلَك في صورته إلا من أيده الله، كما أيد نبينا صلى الله عليه وسلم، قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكَاً لَقُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ﴾ * وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكَاً لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ﴾ [سورة الأنعام: ٨، ٩]. قال غير واحد من السلف: هم لا يطيقون أن يروا الملك في صورته، فلو أنزلنا إليهم ملكاً لجعلناه في صورة بشر، وحينئذ كان يشبهه عليهم هل هو ملك أو بشر، فما كانوا ينتفعون بإرسال الملك إليهم، فأرسلنا إليهم بشراً من جنسهم يمكنهم رؤيته والتلقي عنه، وكان هذا من تمام الإحسان إلى الخلق والرحمة، ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ﴾ [سورة التكويد: ٢٢]،

(١) تعالى: زيادة في (ع).

(٢) عز وجل: زيادة في (ع).

(٣) عبارة: «قيل أول المؤمنين» ساقطة من (ع) فقط.

(٤) في (ن)، (م) الكلام هنا ناقص ومضطرب.

(٥) ع: فقط: العجز.

(٦) ب فقط: الرأى، وهو خطأ وجملة «خارج الرائي» ساقطة من (ن)، (م).

ولا مماسة^(١)، ولا يتميز^(٢) منه جانب عن جانب كان هذا مكابرة .
 فيقال لكم : أنتم [يانفاة الرؤية]^(٣) تقولون ومن وافقكم من المثبتين
 للرؤية : إنه لا داخل العالم ولا خارجه ، ولا مباين له ولا محاith له^(٤) .
 فإذا قيل لكم : هذا خلاف المعلوم بضرورة العقل^(٥) ، فإن العقل لا
 يثبت شيئين موجودين إلا أن يكون أحدهما مبايناً للآخر أو داخلاً فيه ،
 كما يثبت^(٦) الأعيان المتباينة والأعراض القائمة بها . وأما إثبات موجود
 قائم بنفسه لا يُشار إليه ولا يكون داخل العالم ولا خارجه ، فهذا مما يعلم
 العقل^(٧) استحالته وبطلانه بالضرورة .

قلت^(٨) : هذا النفي حكم الوهم لا حكم العقل ؛ وجعلتم في الفطرة
 حاكمين^(٩) : أحدهما الوهم والآخر العقل ، مع أن المعنى الذى سميتموه
 الوهم قلت^(١٠) هو القوة التى تدرك معانى جزئية غير محسوسة فى الأعيان
 المحسوسة ، كالعداوة والصدّاقة ، كما تدرك الشاة معنى فى الذئب
 ومعنى فى الكبش ، فتميل إلى هذا وتنفر عن هذا . وإذا كان الوهم إنما

(١) ب ، ا : بمماسة ؛ ن : ميامنة ؛ م : بمباينة ، وهو تحريف .

(٢) ن ، م : ولا يميز .

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ب) ، (ا) ، (ن) ، (م) .

(٤) ن ، م ، ع ، ا : ولا مجانبا له .

(٥) ب : بالضرورة ؛ ا : بضرورة ؛ ن ، م : فضرورة العقل (وهو تحريف) .

(٦) ن : ثبتت .

(٧) ع : فهذا إنما يعلم بالعقل .

(٨) ع : وقلت .

(٩) ن : حالين .

(١٠) قلت : ساقطة من (ب) ، (ا) .

وقال: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى﴾ [سورة النجم: ٢]، وقال: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [سورة التوبة: ١٢٨] وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [سورة إبراهيم: ٤] ونحو ذلك من الآيات^(١)

فإن قلت: هؤلاء^(٢) يقولون: إنه يرى لا في جهة، وهذه مكابرة. فيقال: هذا قالوه بناء على الأصل الذي اتفقتم أنتم^(٣) وهم عليه، وهو أنه ليس في جهة. ثم إذا كان الكلام مع الأشعري وأئمة أصحابه ومن وافقهم من [أصحاب الحديث]^(٤)، أصحاب أحمد وغيره كالتميميين وابن عقيل^(٥) وغيرهم:

فيقال: هؤلاء يقولون: إنه فوق العالم بذاته، وإنه ليس بجسم ولا متحيز.

فإن قلت: هذا القول مكابرة للعقل، لأنه إذا كان فوق العالم فلا بد أن يتميز^(٦) منه جانب عن جانب، [وإذا تميز منه جانب عن جانب]^(٧) كان جسماً، فإذا أثبتوا موجوداً قائماً بنفسه فوق العرش^(٨) لا يوصف بمحاذاة

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

(٢) ب، ا: إن هؤلاء.

(٣) أنتم: ساقطة من (ع).

(٤) «جملة أصحاب الحديث»: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) سبقت ترجمة ابن عقيل ١/١٤٣.

(٦) ن: يميزه.

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٨) عبارة «فوق العرش» ساقطة من (ع).

يدرك أموراً^(١) معينة فهذه القضايا التي نتكلم فيها قضايا كلية عامة، والقضايا الكلية العامة هي للعقل لا للحس ولا للوهم الذي يتبع الحس، فإن الحس لا يدرك إلا أموراً معينة، وكذلك الوهم [عندكم]^(٢). وقد بسط الرد على هؤلاء^(٣) في غير هذا الموضع، لكن المقصود هنا بيان أن قول أولئك أقرب من قولهم.

فيقال: إذا عرضنا على العقل وجود موجود لا داخل العالم ولا خارجه، ولا مابين له ولا محايث له^(٤)، ووجود موجود مابين للعالم فوقه وهو ليس بجسم^(٥)، كان تصديق العقل بالثاني أقوى من تصديقه بالأول، وهذا موجود في فطرة كل أحد، فقبول^(٦) الثاني أقرب إلى الفطرة ونفورها عن الأول أعظم، فإن وجب تصديقكم في ذلك القول الذي هو عن الفطرة أبعد كان تصديق هؤلاء في قولهم أولى. وحينئذ فليس لكم أن تحتجوا على بطلان^(٧) قولهم بحجة إلا وهي على بطلان قولكم أدل^(٨).

فإذا قلت: [وجود موجود فوق العالم ليس بجسم لا يعقل. قيل لكم: كما أن^(٩)] وجود موجود لا داخل العالم ولا خارجه لا يعقل.

(١) ب: ينكر أموراً؛ ا: يذكرون أموراً؛ ن، م: يدرك قوى.

(٢) ع: عندهم، وهي ساقطة من (ن)، (م). (٣) ن، م: هذا.

(٤) ن، م، ع، ا: ولا مجانب له. (٥) ع: وليس بجسم.

(٦) ب، ا، م: فقول؛ ن: فيقول (وهو تحريف). (٧) ب، ا: إبطال.

(٨- ٨): هذا الكلام في نسخة (ن) ناقص ومضطرب. وفي (م): قولكم بحجة... أولى.

(٩) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

فإذا قلتُم : نفى هذا من حكم الوهم .

قيل لكم : إن كان هذا النفي من حكم الوهم وهو غير مقبول ،

فذلك^(١) النفي من حكم الوهم ، وهو غير مقبول بطريق الأولى .

فإذا قلتُم : حكم الوهم الباطل / أن يحكم في أمور غير محسوسة

حكمه في أمور محسوسة^(٢) .

قيل : لكم^(٣) أجوبة :

أحدها^(٤) : أن هذا يبطل حجتكم على بطلان قول هؤلاء ، لأن قولكم

إنه يمتنع^(٥) وجود موجود فوق العالم ليس بجسم ليس^(٦) أقوى من قول

القائل يمتنع^(٧) وجود موجود قائم بنفسه لا يشار إليه ، [ويمتنع وجود

موجودين لا متباينين ولا متحايثين ، ويمتنع وجود موجود ليس داخل العالم

ولا خارجاً عنه]^(٨) ، فإن كنتم لا تقبلون هذا الأقوى لزعمكم أنه من حكم

الوهم^(٩) الباطل ، لزمكم أن لا تقبلوا ذلك الذي هو أضعف منه بطريق

الأولى ، فإن كليهما على قولكم من حكم الوهم الباطل ، وفساد قولكم

أبين في الفطرة من فساد^(١٠) قول منازعيكم ، فإن كان قولهم^(١١) مردوداً

(١) ن ، م : فكذلك .

(٢) ن ، م : الأمور المحسوسة .

(*) : الكلام بين النجمتين ساقط من (ن) ، (م) ، وينتهي في الصفحة التالية .

(٣) ب ، ا : جوابان أحدهما .

(٤) ب : قولهم إنه لا يمتنع ؛ ا : قولهم إنه يمتنع .

(٥) ليس : ساقطة من (ب) ، (ا) .

(٦) ب : من قول من يقول لا يمتنع ؛ ا : من قول من يقول يمتنع .

(٧) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط ، وفي الأصل : ولا خارج عنه .

(٨) الوهم : ساقطة من (ع) .

(٩) فساد : ساقطة من (ع) .

(١٠) ع : هذا القول .

فقولكم أولى بالرد، وإن كان قولكم مقبولاً فقولهم أولى بالقبول.
 الجواب الثاني: أن يقال*: أنتم لم تثبتوا وجود أمور^(١) لا يمكن
 الإحساس بها [ابتداء]^(٢) حتى يصح هذا الكلام، بل إنما أثبتتم ما ادعيتم
 أنه لا يمكن الإحساس به [ابتداء]^(٣) بإبطال هذا الحكم الفطري^(٤) الذي
 يحيل وجود ما لا يمكن الإحساس به بحال^(٥)، فإن كان^(٦) هذا الحكم لا
 يبطل حتى يثبت^(٧) الأمور التي ليست بمحسوسة^(٨) لزم^(٩) الدور، فلا
 يبطل هذا الحكم حتى يثبت ما لا يمكن الإحساس به، ولا يثبت ذلك
 حتى يبطل هذا الحكم، فلا يثبت ذلك.

[و]يقال [لكم]: إن^(١٠) جاز وجود أمور لا يمكن الإحساس بها^(١١)
 فوجود ما يمكن الإحساس به أولى^(١٢)، وإن لم يمكن بطل قولكم. فمن
 أثبت موجوداً فوق العالم ليس بجسم يمكن الإحساس به، كان قوله

(١) ع: أنتم أثبتتم وجود أمور؛ ن: أنتم لم تثبتوا وجوداً ثم (وهو تحريف).

(٢) ابتداء: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ابتداء: ساقطة من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

(٤) ن، م: النظرى.

(٥) ب: الإحساس به وهو محال؛ ا: الإحساس به محال.

(٦) كان: ساقطة من (ب)، (ا).

(٧) ب، ا: تثبت.

(٨) ع: ليست محسوسة؛ ن، م: ليست غير محسوسة.

(٩) ب (فقط): فيلزم.

(١٠) ن، م: يقال إن..

(١١) ب: وجود أمر لا يمكن الإحساس به؛ ا: وجود أمر لا يمكن الإحساس بها.

(١٢) ن، م: مع وجود ما لا يمكن الإحساس به؛ ع: فوجود ما لا يمكن الإحساس به أولى،

وهو تحريف.

أقرب إلى العقل ممن أثبت موجوداً لا يمكن الإحساس به وليس بداخل العالم ولا خارجه .

ففى الجملة أنه^(١) ما من حجة يحتجون بها على بطلان قول منازعيهم^(٢) إلا ودالاتها على بطلان قولهم أشد، ولكنهم يتناقضون . والذين وافقوهم على بعض غلطهم صاروا^(٣) يسلمون^(٤) لهم تلك المقدمة الباطلة النافية [وهو إثبات موجود قائم بنفسه لا يشار إليه ولا يكون مبيناً لغيره ولا محايثاً له^(٥) ولا داخل العالم ولا خارجه]^(٦) ويطلبون^(٧) طردها، وطردها يستلزم الباطل المحض .

فوجه المناظرة أن تلك المقدمة لا تسلم^(٨)، لكن يقال: إن كانت باطلة بطل أصل قول النفاة، [وإن كانت صحيحة فهى أدل على إمكان قول^(٩) أهل الإثبات، فإن كان إثبات موجود ليس بجسم ولا هو داخل العالم ولا خارجه ممكناً، فإثبات موجود فوق العالم وليس بجسم أولى بالإمكان، وإن لم يكن ذلك ممكناً بطل أصل قول النفاة]^(١٠)، وثبت أن الله [تعالى]^(١١) إما داخل العالم وإما خارجه، فيكون قولهم بإثبات موجود

(١) ب، ا: ففى الجملة أن؛ ، م: فحاصله أن .

(٢) ع: تحتجون بها على قول منازعيكم .

(٣) ب، ا: ما داوا، وهو تحريف ظاهر . (٤) ن، م: مسلمين .

(٥) ب، ا: مماثلاً له . (٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٧) م، ن: ويظنون .

(٨) ع: أن تلك المقدمة لا تستلزم؛ ن، م: أن تلك المناظرة لا تسلم .

(٩) ب، ا: فهى أولى على قول .

(١٠) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

(١١) تعالى: زيادة فى (ع) .

ليس بداخل العالم ولا خارجه أبعد عن الحق على التقديرين، وهو المطلوب.

ثم يُقال: رؤية ما ليس بجسم ولا في جهة إما أن يجوزه العقل وإما أن يمنعه، فإن جوزه فلا كلام، وإن منعه كان منع العقل لإثبات موجود لا داخل العالم ولا خارجه، بل هو حىٌ بلا حياة، عليم بلا علم، قدير بلا قدرة، أشدُّ وأشد.

فإن^(١) قلتُم: هذا المنع من حكم الوهم.

قيل لكم: والمنع من رؤية مرثى ليس في جهة من حكم الوهم، وهذا هو الجواب الثالث.

وبيان ذلك أن [يقال]^(٢): حكم الوهم الباطل عندكم أن يحكم في أمور غير محسوسة^(٣) بما يحكم به في الأمور المحسوسة.

فيقال^(٤): البارى تعالى: إما أن تكون رؤيته ممكنة، وأما أن لا تكون^(٥). فإن كانت ممكنة بطل قولكم بإثبات موجود^(٦) غير محسوس، ولم يبق هنا^(٧) وهم باطل يحكم في غير المحسوس^(٨) بحكم باطل، فإنكم لرؤية البارى أشد منعاً من رؤية الملائكة والجن وغير ذلك، فإذا

(١) ن، م: وإن.

(٢) يقال: ساقطة من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

(٣) ع (فقط): أمور غير المحسوسة.

(٤) ن، م: فقال، وهو تحريف.

(٥) ب (فقط): وإما أن لا تكون ممكنة.

(٦) ن، م: وجوده.

(٧) ب، ا: ولم يبق هناك؛ ع: فلم يبق هنا.

(٨) ب، ن، م: يحكم في غير محسوس؛ ا: يحكم في غير محسوس.

جوزتم رؤيته فرؤية الملائكة والجن أولى، وإن قلت: بل رؤيته غير ممكنة. قيل: فهو حينئذ^(١) غير محسوس فلا يقبل فيه^(٢) حكم الوهم، والحكم بأن كل مرئي لابد أن يكون في جهة من حكم الوهم.

وأما إذا قدرنا^(٣) موجوداً غير محسوس يُرى لا في جهة [رؤية]^(٤) غير الرؤية المتعلقة بذوات الجهة^(٥)، كان إبطال هذا مثل إبطال موجود لا داخل العالم ولا خارجه، [وإلا] فإذا^(٦) / ثبت وجود هذا الموجود كانت الرؤية^(٧) المتعلقة به مناسبة له، ولم تكن كالرؤية المعهودة للأجسام.

فهذه الطريق ونحوها من المناظرة العقلية إذا سلك يتبين به أن كل من كان إلى السنة أقرب كان قوله إلى العقل أقرب، وهو يوجب نصر^(٨) الأقربين إلى السنة بالعقل، لكن لما كان [بعض] الأقربين^(٩) إلى السنة سلموا للأبعدين^(١٠) عنها مقدمات بينهم، وهي في نفس الأمر باطلة مخالفة للشرع والعقل، لم يمكن أن يكون قولهم مطابقاً للأمر في نفسه، ولا يمكن نصره لا بشرع صحيح ولا بعقل صريح^(١١)، لمن غرضه معرفة الحق في نفسه لا بيان رجحان بعض الأقوال على بعض.

(١) ب، ا، ن، م: قيل لكم فحينئذ فهو. (٢) ن: ولا يقال فيه؛ م: ولا فيه.

(٣) ب، ا: وإذا قدرتم. (٤) رؤية: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ع: بذوات الجهات. (٦) ب، ن، م: وإذا؛ ا: ولا إذا.

(٧) ن: الوجود كانت الرواية، وهو تحريف؛ م: الوجود كانت الرؤية.

(٨) ن، م: نظر، وهو تحريف.

(٩) ن، م: ب، ا: لما كان الأقربون.

(١٠) ع: سلموا للأبعد؛ ن: يتلوا الأبعدين؛ م: سلوا للأبعدين (وهو تحريف).

(١١) ن، م: لا بشرع صريح ولا بعقل صحيح؛ ع: ولا عقل صريح.

[١] وأما إذا كان المقصود بيان رجحان بعض الأقوال فهذا ممكن في نفسه، وهذا هو الذى نسلكه فى كثير مما عاب به الرافضة كثيراً من الطوائف المنتسبين إلى السنة فى إثبات خلافة الخلفاء الثلاثة^(٢)، فإنهم عابوا كثيراً منهم بأقوال هى معيبة مذمومة، والله قد أمرنا ألا نقول عليه إلا الحق، وألا نقول عليه إلا بعلم، وأمرنا بالعدل والقسط، فلا يجوز لنا إذا قال يهودى أو نصرانى - فضلاً عن الرافضى - قولاً فيه حق أن نتركه أو نرده كله، بل لا نرد إلا ما فيه من الباطل دون ما فيه من الحق.

ولهذا جعل هذا الكتاب: «منهاج أهل السنة النبوية فى نقض كلام الشيع والقدرية» فإن كثيراً من المنتسبين إلى السنة ردوا ما تقوله المعتزلة والرافضة وغيرهم من أهل البدع بكلام فيه أيضاً بدعة وباطل، وهذه طريقة يستجيزها كثير من أهل الكلام، ويرون أنه يجوز مقابلة الفاسد بالفاسد، لكن أئمة السنة والسلف على خلاف هذا، وهم يذمون أهل الكلام المبتدع الذين يردون باطلاً بباطل وبدعة ببدعة، ويأمرون ألا يقول الإنسان إلا الحق، لا يخرج عن السنة فى حال من الأحوال. وهذا هو الصواب الذى أمر الله تعالى به ورسوله، ولهذا لم نرد ما تقوله المعتزلة والرافضة من حق بل قبلناه، لكن بيئنا أن ما عابوا به مخالفينهم من الأقوال ففى أقوالهم من العيب ما هو أشد من ذلك.

(١) الكلام بعد القوس فى (ع) فقط وينتهى ص ٣٤٣.

(٢) فى الأصل: وهذا هو الذى نسلكه فى كثير مما عابت الرافضة كثير من الطوائف... الخ. وهو كلام مضطرب وأرجو أن يكون ما أثبتته وافية بالمقصود. والطوائف المنتسبون إلى السنة فى إثبات خلافة «الخلفاء الثلاثة» هم المتفقون مع أهل السنة فى القول بإثبات خلافة الخلفاء الثلاثة، وانظر ما سبق، ص ٢٢١.

فالمنتسبون إلى إثبات خلافة الأربعة وتفضيل الشيخين، وإن كان بعضهم يقول أقوالاً فاسدة فأقوال الرافضة أفسد منها، وكذلك المناظر للفلاسفة والمعتزلة من المنتسبين إلى السنة كالأشعري وأمثاله وإن كانوا قد يقولون أقوالاً باطلة، ففي أقوال المعتزلة والفلاسفة من الباطل ما هو أعظم منها؛ فالواجب إذا كان الكلام بين طائفتين من هذه الطوائف أن يبين رجحان قول الفريق الذي هو أقرب إلى السنة بالعقل والنقل، ولا ننصر القول الباطل المخالف للشرع والعقل أبداً، فإن هذا محرم ومذموم، يُذم به صاحبه، ويتولد عنه من الشر ما لا يوصف، كما تولد من الأقوال المبتدعة مثل ذلك، وليسط هذه الأمور مكان آخر، والله أعلم.

والمقصود هنا التنبيه على وجه المناظرة العادلة التي يتكلم فيها الإنسان بعلم وعدل، لا بجهل وظلم. وأما مناظرات الطوائف التي كل منها يخالف السنة ولو بقليل، فأعظم ما يستفاد منها بيان إبطال بعضهم لمقالة بعض.

وأبو حامد الغزالي وغيره يعتقدون أن هذه الفائدة هي المقصودة بالكلام دون غيرها، لكن يعتقد مع ذلك أن ما ذكره هو العقيدة التي تعبد الشارع الناس باعتقادها، وأن لها باطناً يخالف ظاهرها في بعض الأمور، وما ذكره من الاعتقاد يوافق الشرع من وجه دون وجه، وما ثبت عن صاحب الشرع فلا يناقض باطنه ظاهره، والمقصود هنا أن يكون المقصود بالمناظرة بيان رجحان بعض الأقوال على بعض^(١)

(١) الكلام بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م): وبدأ في ص ٣٤٢.

ولهذا كان كثير من مناظرة أهل الكلام إنما هي في بيان فساد^(١) مذهب المخالفين وبيان تناقضهم، لأنه يكون كل من القولين باطلاً، فما^(٢) يمكن أحدهم نصر قوله مطلقاً فبين فساد قول خصمه. وهذا يحتاج إليه إذا كان صاحب المذهب^(٣) حسن الظن بمذهبه، قد بناه على مقدمات يعتقدونها صحيحة، فإذا أخذ الإنسان معه في تقرير نقيض تلك المقدمات لم يقبل ولا يبين الحق^(٤)، ويطول الخصام كما طال بين أهل الكلام.

فالوجه في ذلك أن يُبين لذلك^(٥) رجحان مذهب غيره عليه أو فساد^(٦) مذهبه بتلك المقدمات وغيرها، فإذا رأى تناقض قوله أو رجحان قول [غيره] على قوله^(٧) اشتاق حينئذ إلى معرفة الصواب وبيان جهة الخطأ، فَيُبين له^(٨) فساد تلك المقدمات التي بنى عليها وصحة نقيضها، ومن أي وجه وقع الغلط.

وهكذا في مناظرة الدهري^(٩) واليهودي والنصراني والرافضي

(١) ن، ا، ع، إفساد.

(٢) ب، ا: فلا.

(٣) ن: إذا كان هذا المذهب؛ م: إذا كان المذهب.

(٤) ب، ا: في تقرير نقيض تلك المقدمات لا يتبين الحق.

(٥) ب، ا: فالوجه لذلك أن يبين لذلك؛ ن، م: فالوجه من ذلك أن يتبين لذلك.

(٦) ع، م: وفساد.

(٧) ع: تناقض أو رجحان قول غيره على قوله؛ ن: تناقض قوله أو رجحان قوله على قوله؛ م:

تناقض قوله أو رجحان قوله على.

(٨) ب، ا: فيتبين له؛ ن، م: فتبين له.

(٩) الدهري: ساقطة من (ع).

وغيرهم^(١)، إذا سلك معهم هذا الطريق نفع في موارد النزاع فتبين لهم^(٢)، وما من طائفة إلا ومعها حق وباطل، فإذا خوطبت بين لها أن الحق الذي ندعوكم إليه^(٣) هو أولى بالقبول من الحق الذي وافقناكم عليه، ونبوة^(٤) محمد صلى الله عليه وسلم أولى بالقبول من نبوة موسى وعيسى [عليهما السلام]^(٥)، وخلافة أبي بكر وعمر أولى بالصحة^(٦) من خلافة عليّ، فما [ذكر]^(٧) من طريق صحيح يثبت بها نبوة هذا [وهذا]^(٨) إلا وهى تثبت [بها]^(٩) نبوة محمد صلى الله عليه وسلم بطريق الأولى،^(١٠) وما من طريق صحيح يثبت بها خلافة عليّ إلا وهى تثبت / خلافة هذين بطريق الأولى^(١١)، ويبين^(١٢) لهم أن ما يدفعون به هذا الحق يمكن أن يُدفع به الحق^(١٣) الذي معهم، فما يقدر شيء^(١٤) في موارد النزاع إلا كان قدحاً^(١٥) في موارد الإجماع، وما من شيء يثبت به موارد الإجماع إلا وهو يثبت به^(١٦) موارد النزاع^(١٧)، وما من سؤال يرد على نبوة محمد [صلى

ص ٧٤

(١) ع: وغيرهما، وهو تحريف ظاهر.

(٢) ب، ا: عبارة «فتبين لهم» ساقطة؛ ع: كلمة «فتبين» ساقطة.

(٣) ع: تبين لها أن الحق الذي تدعوهم إليه؛ ن، م: بين لها أن الحق الذي يدعوكم إليه.

(٤) ب، ا، ن، م: فنبوة.

(٥) عليهما السلام: زيادة في (ا)، (ب).

(٦) بالصحة: ساقطة من (م). (٧) ذكر: ساقطة من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

(٨) ب: نبوة هذين. (٩) بها: ساقطة من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

(١٠-١١) ساقط من (ا)، (ب). (١١) ب، ا: وتبين؛ ن: وتبين.

(١٢) الحق: ساقطة من (ع). (١٣) ب، ا: بشيء؛ ن: في شيء؛ م: لشيء.

(*) الكلام بين النجمتين في نسخة (ن) ناقص ومضطرب.

(١٤) ب، ا، ن، م: إلا كان قد جاء. (١٥) به: ساقطة من (ع).

الله عليه وسلم^(١) وخلافة الشيخين^(٢) إلا ويرد على نبوة غيره^(٣) وخلافة
غيرهما ما هو مثله أو أعظم^(٤) منه، [وما من دليل يدل على نبوة غير محمد
صلى الله عليه وسلم وخلافة غيرهما إلا والدليل على نبوة محمد صلى
الله عليه وسلم وخلافتهما أقوى منه]^(٥).

وأما الباطل الذى بأيدى المنازعين^(٦) فتبين^(٧) أنه يمكن معارضته بباطل
مثله، وأن الطريق الذى يُبطل به ذلك الباطل يُبطل به باطلهم، فمن
ادعى الإلهية فى المسيح أو على أو غيرهما عورض بدعوى الإلهية فى
موسى وآدم وعمر بن الخطاب، فلا يذكر شبهة يظن بها الإلهية إلا ويُذكر
فى الآخر نظيرها وأعظم منها، فإذا تبين له فساد أحد المثليين^(٨) تبين له
فساد الآخر، فالحق يظهر صحته بالمثل المضروب له، والباطل يظهر
فساده بالمثل المضروب له، لأن الإنسان قد لا يعلم ما فى نفس محبوبه
أو مكروهه من حمد وذم إلا بمثل يُضرب له، فإن حبك الشئ يعمى
ويصم.

[والله سبحانه ضرب الأمثال للناس فى كتابه لما فى ذلك من البيان،
والإنسان لا يرى نفسه وأعماله إلا إذا مُثلت له نفسه بأن يراها فى مرآة،

(١) صلى الله عليه وسلم : ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن، م : وخلافة المستحق ؛ ب، ا : وخلافة الشيخين رضى الله عنهم.

(٣) ب، ا : غيره عليه السلام . (٤) ن، م : وأعظم .

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٦) ن، م : الذى بأيديهم ؛ ع : الذى بأيدى المتنازعين .

(٧) ب، ع : فبين .

(٨) ن، م : المسالتين .

وتمثل له أعماله بأعمال غيره^(١)، ولهذا ضرب الملكان المثل لداود [عليه السلام]^(٢) بقول أحدهما: ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ * قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعَجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِ﴾ [سورة ص: ٢٣-٢٤] الآية. وضرب الأمثال مما يظهر به الحال، وهو القياس العقلي الذي يهدي به الله من يشاء من عباده. قال^(٣) تعالى: ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [سورة الروم: ٢٧]، وقال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [سورة العنكبوت: ٤٣].

^(٤) [وهذا من الميزان الذي أنزله^(٥) الله، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ﴾ [سورة الشورى: ١٧]، وقال: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [سورة الحديد: ٢٥].

وقد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضع، وبين أن كل قياس عقلي شمولي سواء كان على طريقة المنطق اليوناني أو غير طريقه فإنه من جنس القياس التمثيلي، وأن مقصود القياسين واحد، وكلاهما داخل في معنى الميزان الذي أنزله الله تعالى، وأن ما يختص به أهل المنطق اليوناني بعضه باطل وبعضه تطويل لا يحتاج إليه، بل ضرورة في الغالب أكثر من نفعه، كما قد بسط الكلام على المنطق اليوناني

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). (٢) عليه السلام: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ع: فقال

(٤) الكلام بعد القوس في (ع) فقط وينتهي في الصفحة التالية.

(٥) في الأصل: أنزلها. وجاء في «المصباح المنير» أن الميزان مذكر.

وما يختص به أهل الفلسفة من الأقوال الباطلة في مجلد كبير.
وأما الطريق الثاني^(١): فيقال لهذا المنكر للرؤية المستدل على نفيها
بانتهاء لازمها وهو الجهة: قولك: ليس في جهة، وكل ما ليس في جهة
لا يرى، فهو لا يرى؛ وهكذا جميع نفاة الحق ينفونه لانتهاء لازمه في
ظنهم، فيقولون لورثي للزم كذا، واللازم متنف، فيتنفى الملزوم.
والجواب العام لمثل هذه الحجج الفاسدة بمنع إحدى المقدمتين:
إما معينة وإما غير معينة، فإنه لا بد أن تكون إحداها باطلة أو كلاهما
باطلة^(٢)، وكثيراً ما يكون اللفظ فيهما مجملاً يصح باعتبار ويفسد
باعتبار، وقد جعلوا الدليل هو ذلك اللفظ المجمل، ويسميه المنطقيون
الحد الأوسط، فيصح في مقدمة بمعنى، ويصح في الأخرى بمعنى
آخر، ولكن اللفظ مجمل، فيظن الظان لما في اللفظ من الإجمال وفي
المعنى من الاشتباه أن المعنى المذكور في هذه المقدمة هو المعنى
المذكور في المقدمة الأخرى، ولا يكون الأمر كذلك.

مثال ذلك في مسألة الرؤية^(٣) [أن يقال له]^(٤): أتريد بالجهة أمراً
وجودياً أو أمراً عدمياً؟

(١) الطريق الأول هو الذي يقوم على عدم جحود الحق في مذهب المخالفين، وعلى بيان أن
الحق الذي ندعوهم إليه أولى بالاتباع، وانظر ما سبق ص ٣٢٩.

(٢) في الأصل: أو كلاهما باطلة.

(٣) هنا ينتهي السقط المشار إلى أوله في الصفحة السابقة. ويوجد بدلا منه هذه العبارة:
«ويقال لهذا المنكر: ما تعنى بقولك: ولأنه ليس في جهة؟ فإن قال: معناه أن كل ما ليس بجهة
فلا يرى وهو ليس بجهة فلا يرى». وقد سقطت كلمتان من هذه العبارات في نسخة (ن)، (م).

(٤) ع: أن يقال، وهي ساقطة من (ن)، (م). وفي (ب)، (ا): فيقال له. والضمير عائذ على
الإمامي المنكر للرؤية.

فإذا أردت به أمراً وجودياً كان التقدير: كل ما ليس في شيء موجود لا يرى . وهذه المقدمة [ممنوعة ولا دليل على إثباتها بل هي] ^(١) [باطلة] ^(٢) ، فإن سطح العالم يمكن أن يرى ، وليس العالم في عالم آخر . وإن أردت بالجهة أمراً عدمياً كانت المقدمة الثانية ممنوعة ، فلا نسلم أنه ليس بجهة بهذا التفسير .

وهذا مما خاطبت ^(٣) به غير واحد من الشيعة والمعتزلة فنفعه ^(٤) الله به ، وانكشف [بسبب] هذا التفصيل ^(٥) ما وقع في هذا المقام من الاشتباه والتعطيل ^(٦) . وكانوا يعتقدون ^(٧) أن ما ^(٨) معهم من العقليات النافية للرؤية قطعية لا يقبل في نقيضها ^(٩) نص الرسل ، فلما تبين ^(١٠) لهم أنها ^(١١) شبهات مبنية على ألفاظ مجملة ومعان مشتبهة ، تبين أن الذي ثبت عن الرسول [صلى الله عليه وسلم] ^(١٢) هو الحق المقبول ، ولكن ليس هذا [المكان] ^(١٣) موضع بسط هذا ، فإن هذا النافي إنما أشار إلى قولهم إشارة ^(١٤) .

(١) ما بين المعقوفين في (ع) فقط . وفي (ن) ، (م) توجد كلمة واحدة بدلا منه هي «عليها» .

(٢) باطلة : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) ب ، ن ، م : ما خاطبت ؛ ا : ما خوطبت .

(٤) ب ، ا ، ن ، م : ففنع .

(٥) ب ، ا : بسبب هذا التفسير ؛ ن ، م : بهذا التفصيل .

(٦) ب ، ا : والتضليل ؛ ن ، م : والتعليل .

(٧) ب ، ا ، ن ، م : يقولون .

(٨) ما : ساقطة من (ب) ، (ا) . (٩) ن ، م : بعضها .

(١٠) ب ، ا : بين . (١١) أنها : ساقطة من (ب) ، (ا) .

(١٢) ب ، ا : الرسل ؛ ن ، م : الرسول . (١٣) ب ، ا : ليس هنا ؛ ن ، م : ليس هذا .

(١٤) إشارة : ساقطة من (ب) ، (ا) . وما يلي هذه الكلمة ساقط من (ب) ، (ا) ، (ن) ، وينتهي

[وكذلك لفظ «الحيز» قد يراد به معنى موجود ومعنى معدوم. فإذا قالوا: كل جسم فى حيز، فقد يكون المراد بالحيز أمراً عدمياً، وقد يراد به أمر وجودى.

والحيز فى اللغة هو أمر وجودى ينحاز إليه الشئ، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ﴾ [سورة الأنفال: ١٦].

وعلى الأول فإنه يراد بالمتحيز ما يُشار إليه؛ ولهذا كان المتكلمون يقولون: نحن نعلم بالاضطرار أن المخلوق: إما متحيز، وإما قائم بالمتحيز؛ فكثير منهم يقول: بل نعلم أن كل موجود إما متحيز وإما قائم بالمتحيز، ويثبتون ما يذكره بعض الفلاسفة من إثبات المجردات المفارقات التى لا يشار إليها، بل هى معقولات مجردة، إنما تثبت فى الأذهان لا فى الأعيان.

وما يذكره الشهرستانى والرازى ونحوهما من أن متكلمى الإسلام لم يقيموا دليلاً على نفى هذه المجردات ليس كما زعموا، بل كتبهم مشحونة بما يبين انتفاءها^(١)، كما ذكر فى غير هذا الموضع.

والرازى أورد فى «محصله» سؤالاً على الحيز فقال^(٢): «أما الأكوان

(١) فى هامش نسخة (ع) نقل مستجى زاده العبارة التى أولها: «وما يذكره الشهرستانى...» إلى كلمة «انتفاءها» ثم كتب التعليق التالى: «قلت: والإمام الغزالى عن يروج هذا القول ويقيم براهين على تحقق المجردات، حتى ادعى فى بعض منها الضرورة والبداهة، وأنى له ذلك لأن المطلب نظرى وعمل نزاع بين أهل الشرع والفلاسفة. والفلاسفة أيضاً يعترفون بنظرية المطلب، وظواهر النصوص من الكتاب والسنة تدل على نفى المجردات».

(٢) النص التالى من كلام الرازى موجود فى كتابه «محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين»، ص ٦٥.

فقد اتفقوا على أن حصول الجوهر في حصول الحيز^(١) أمر ثبوتى . فقيل :
هذا الحيز إن كان معدوماً فكيف يُعقل حصول الجوهر في المعدوم؟ وإن
كان موجوداً فلا شك أنه أمر يشار^(٢) إليه . فهو إما جوهر وإما عرض ، فإن
كان جوهرًا كان الجوهر حاصلًا في الجوهر، وهو قول بالتداخل، وهو
محال، اللهم إلا أن يُفسر ذلك بالمماسّة، ولا نزاع فيها . وإن كان عرضاً
فهو حاصل في الجوهر، فكيف يعقل حصول الجوهر فيه؟» .

وقد رد الطوسى هذا فقال^(٣) : «هذا غلط من جهة اشتراك اللفظ، فإن
لفظة^(٤) «فى» يدل في قولنا: الجسم فى الجسم - بمعنى التداخل -
والجسم فى المكان، والعرض فى الجسم، على معان مختلفة؛ فإن
الأول يدل على كون الجسم مع جسم آخر فى مكان واحد، والثانى يدل
على كون الجسم فى المكان، والثالث يدل على كون العرض حالاً فى
الجسم .

والمكان هو القابل للأبعاد القائم بذاته الذى لا يمانع الأجسام عند
قوم، وعرض هو سطح الجسم [الحاوى]^(٥) المحيط بالجسم ذى المكان
عند قوم، وهو يديهى الأينية^(٦) خفى الحقيقة .

(١) فى «المحصل»: فى الحيز.

(٢) فى «المحصل»: مشار.

(٣) ما يلى من كلام نصير الدين الطوسى هو من كتابه «تلخيص المحصل» وقد طبع بذيلى كتاب
«المحصل» . ويوجد هذا النص فى ذيل صفحاتى ٦٥ ، ٦٦ .

(٤) فى «تلخيص المحصل»: لفظ .

(٥) كلمة «الحاوى» ساقطة من نسخة (ع) وهى فى «تلخيص المحصل» .

(٦) فى (ع): الأينية، والتصويب من «تلخيص المحصل» .

والمكان إن كان عدميا لم يكن حصول الجوهر في الأمر العدمي^(١) حصوله في المعدوم، بمعنى أنه في العدم وإن كان جوهرًا، فالجوهر عند القوم الأول ينقسم إلى مقاوم للداخل عليه ممانع إياه، وهو الذي لا يجوز عليه التداخل، وإلى^(٢) غير مقاوم يمتنع عليه الانتقال وهو المكان والجوهر الممانع^(٣) يمكن أن يداخل غير الممانع، وذلك هو كون الجوهر في المكان.

وأما عند القوم الثاني فحصول الجوهر في المكان الذي هو عرض بمعنى غير المعنى^(٤) الذي يراد به في قولهم حصول العرض في الجوهر، بمعنى الحلول فيه.

قلت: قد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضوع، ويُنَّ أن ما ذكره الرازي من قوله: «قد اتفقوا على أن حصول الجوهر في الحيز أمر ثبوتي» ليس كما قاله؛ بل يقال: إن أراد بقوله: إن حصول الجوهر في الحيز أمر ثبوتي، أنه صفة ثبوتية تقوم بالمحيز، فلم يتفقوا على هذا، بل ولا هذا قول محققهم، بل التحيز عندهم لا يزيد على ذات المتحيز. قال القاضي أبو بكر بن الباقلاني: «المتحيز هو الجرم، أو الذي له حظ من المساحة، والذي لا يوجد بحيث وجوده جوهر»^(٥).

(١) في (ع): لم يكن حصول الجوهر إلا في الأمر العدمي، ورجحت أن يكون الصواب ما أثبتته، وهو الذي في «تلخيص المحصل».

(٢) ع: إلى، والصواب من «تلخيص المحصل».

(٣) ع: المانع، والصواب من «تلخيص المحصل».

(٤) في «تلخيص المحصل»: غير العين، والصواب ما أثبتته وهو الذي في (ع).

(٥) لم أجد هذا النص فيما بين يدي من كتب الباقلاني، ولكن الجويني نقله عنه في كتاب =

وقال أبو إسحاق الإسفراييني^(١): «ما هو في تقدير مكان ما وما يشغل الحيز، ومعنى شغل الحيز أنه إذا وجد في فراغ أخرجه عن أن يكون فراغاً».

وقال بعضهم: «الحيز تقدير مكان الجوهر».

وقال أبو المعالى الجويني - الملقب بإمام الحرمين - : «الحيز هو المتحيز نفسه، ثم إضافة الحيز إلى الجوهر كإضافة الوجود إليه»^(٢).
قال: «فإن قيل: فهلا قلتم: إن المتحيز متحيز بمعنى، كما أن الكائن كائن بمعنى. قلنا تحيزه نفسه أو صفة نفسه - عند من يقول بالأحوال - وكونه متحيزاً راجع إلى نفسه، وكذلك كونه جرمًا، وذلك لا يختلف وإن اختلفت أكوانه بأعراضه، ولو كان تحيزه حكماً معللاً لوجب أن يثبت له حكم الاختلاف عند اختلاف الأكوان، فلما لم يختلف كونه جرمًا دل على أنه ليس من موجبات الأكوان والاختصاص بالجهات، فما كان بمقتضى الأكوان كان في حكم الاختلاف».

«الشامل في أصول الدين» ٥٩/١ - ٦٠ (ط. هلموت كلوبفر، القاهرة، ١٩٥٩) فقال: «والأصح في ذلك عبارات ارتضاها القاضي رضى الله عنه منها أنه قال: المتحيز هو الجرم، ولا معنى سواه. وقال: إنما هو الذى له حظ من المساحة، وقال أيضا: هو الذى لا يوجد بحيث وجوده جوهر». وانظر: الإنصاف للباقلاني، ص ١٥، ط. عزت العطار، القاهرة، ١٩٥٠/١٣٦٩.

- (١) أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الإسفراييني، سبقت ترجمته ٢٩٦/٢ وانظر عنه أيضا: تبين كذب المفترى، ص ٢٤٣ - ٢٤٤.
- (٢) يقول الجويني (الشامل، ص ١٥٦، تحقيق د. فيصل بدير عون، د. سهير محمد مختار، د. المعارف، الاسكندرية، ١٩٦٩): «وأحسن ما يقال في الحيز أنه المتحيز بنفسه، وقد سبق معنى المتحيز، ثم لا تبعد إضافة الحيز إلى الجوهر، كما لا تبعد إضافة الوجود إليه».

قال: «إن قيل: الجوهر لا يخلو عن الأكوان كما لا يخلو عن وصف التحيز. قلنا: قد أوضحنا أن تحيزه صفة نفسه، فنقول: صفة النفس تلازم للنفس ولا تعقل النفس دونها، وكون الجوهر متحيزاً بمثابة كونه ذاتاً أو شيئاً. والتحيز قضية واحدة يجب لزومها ما بقيت النفس، والكون اسم يقع على أجناس مختلفة»^(١).
ثم بسط الكلام في ذلك.

وهذا يبين أن التحيز عندهم ليس قدرأ زائداً على المتحيز، فضلاً عن كونه وصفاً ثبوتياً. وإن أراد بكونه ثبوتياً أنه أمر إضافي إلى الحيز، فالأمور الإضافية عند أكثرهم عدمية إذا كانت بين موجودين، فكيف إذا كانت بين موجود ومعدوم؟

وقوله: «إن الحيز إذا كان معدوماً، فكيف يعقل حصول الجوهر في المعدوم؟».

فيقال له: : إنهم لم يريدوا بكونه في المعدوم إلا وجوده وحده من غير وجود آخر يحيط به، لم يريدوا أنه يكون معدوماً مع كونه موجوداً. وأيضاً، فمن لم يعرف مرادهم: هل الحيز عندهم وجود أو عدم، كيف يحكى عنهم أنهم اتفقوا على أن كل ما سوى الله متحيز أو قائم بالمتحيز، مع علمه وحكايته عنهم أنهم اتفقوا على أن كل ما سوى الله محدث، فيمتنع مع هذا أن يكون ما سواه إما متحيزاً أو حالاً في المتحيز، مع أن المتحيز هذا في حيز وجودي سوى الله، وهو محدث، فإن هذا تناقض ظاهر لأنه يستلزم أن يكون هنا ثلاثة موجودة محدثة:

(١) أكثر هذا الكلام موجود بمعناه وإن لم يكن بلفظه في «الشامل» ص ١٥٧.

متحيز وحيز وقائم بالمتحيز، فتكون الموجودات سوى الله ثلاثة وهي محدثة عندهم . وهذا يناقض قولهم : إن ما سوى الله : إما متحيز، وإما قائم بمتحيز .

وأما اعتراض الطوسي عليه فإنه مبنى على أن التحيز هو المكان، وليس هذا هو المشهور عند المتكلمين، بل المشهور عندهم الفرق بينهما . وما ذكره من القولين في المكان هو نزاع بين المتفلسفة أصحاب أفلاطن وأصحاب أرسطو، فأولئك يقولون : هو جوهر قائم بنفسه تحل به الأجسام، وليس هذا قول كثير من المتكلمين، بل كل ما قام بنفسه فهو عندهم جسم، إذ الجوهر الذي له هو جسم، ليس عندهم جوهر قائم بنفسه غير هذين، ومن أثبت منهم جوهرًا غير جسم فإنه محدث عندهم، لأن كل ما سوى الله فإنه محدث مسبق بالعدم باتفاق أهل الملل، سواء قالوا بدوام الفاعلية وأنه لا يزال يحدث شيئاً بعد شيء، أو لم يقولوا بدوام الفاعلية .

والمتكلمون الذين يقولون : كل ما سوى الله فهو جسم أو قائم بجسم قد يتناقضون، حيث يثبت أكثرهم الخلاء أمراً موجوداً، ويقولون : إنه لا يتقدّر، بل يُفرض فيه التقدير فرضاً، وهذا الخلاء هو الجوهر الذي يثبته أفلاطن .

ولكن يمتنع عند أهل الملل أن يكون موجود قديم مع الله، فإن الله خالق كل شيء، وكل مخلوق مسبق بعدم نفسه، وإن قيل مع ذلك بدوام كونه خالقاً، فخلقه شيئاً بعد شيء دائماً لا ينافي أن يكون كل ما

سواه مخلوقاً محدثاً كائناً^(١) بعد أن لم يكن، ليس من الممكنات قديم
بقدم الله تعالى مساوياً له، بل هذا ممتنع بصرائح العقول مخالف لما
أخبرت به الرسل عن الله، كما قد بسط في موضعه.
وأرسطو وأصحابه يقولون: إن المكان هو السطح الباطن من الجسم
الحاوي الملاقي للسطح الظاهر من الجسم المحوى، وهو عرض عند
هؤلاء.

وقوله: «إنه بديهى الأينية^(٢) خفى الحقيقة» أى عند هؤلاء، وأما علماء
المسلمين فليس عندهم - والله الحمد - من ذلك ما هو خفى، بل لفظ
«المكان» قد يراد به ما يكون الشئء فوقه محتاجاً إليه، كما يكون الإنسان
فوق السطح، ويراد به ما يكون الشئء فوقه من غير احتياج إليه، مثل
كون السماء فوق الجو، وكون الملائكة فوق الأرض والهواء، وكون الطير
فوق الأرض.

ومن هذا قول حسان بن ثابت رضى الله عنه:
تعالى علواً فوق عرشِ إلهنا وكان مكانُ الله أعلى وأعظماً^(٣)
مع علم حسان وغيره من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
الله غنى عن كل ما سواه، وما سواه من عرش وغيره محتاج إليه، وهو
لا يحتاج إلى شئء، وقد أثبت له مكاناً.

والسلف والصحابة، بل النبي صلى الله عليه وسلم كان يسمع مثل

(١) فى الأصل: أن يكون كل ما سواه مخلوق محدث كائن.

(٢) فى الأصل: الأينية، وسبق تصويب الكلمة عن «تلخيص المحصل».

(٣) لم أجد البيت فى ديوان حسان المطبوع.

هذا ويقر عليه ، كما أنشده عبدالله بن رواحة رضى الله عنه :
شهدتُ بأن وعد الله حقٌ وأن النار مثوى الكافرينا
وأن العرش فوق الماء طافٍ وفوق العرش ربُّ العالمينا
وتحملة ملائكة شدادٌ ملائكة الإله مسومينا^(١)
فى قصته المشهورة التى ذكرها غير واحد من العلماء لما وطىء سريره
ورأته امرأته فقامت إليه لتؤذيه فلم يقر بما فعل ، فقالت : ألم يقل رسول
الله صلى الله عليه وسلم : « لا يقرأ الجنب القرآن » ؟ فأنشد هذه الأبيات ،
فظنت أنه قرآن فسكتت ، وأخبر صلى الله عليه وسلم فاستحسنه .

وقد يُراد بالمكان ما يكون محيطاً بالشيء من جميع جوانبه ؛ فأما أن
يراد بالمكان مجرد السطح الباطن ، أو يراد به جوهر لا يُحسُّ بحال ، فهذا
قول هؤلاء المتفلسفة ، ولا أعلم أحداً من الصحابة والتابعين وغيرهم من
أئمة المسلمين يريد ذلك بلفظ «المكان» . وذلك المعنى الذى أرادته
أرسطو بلفظ «المكان» عرض ثابت ، لكن ليس هذا هو المراد بلفظ
«المكان» فى كلام علماء المسلمين وعامتهم ، ولا فى كلام جماهير
الأمم : علمائهم وعامتهم . وأما ما أرادته أفلاطن فجمهور العقلاء ينكرون
وجوده فى الخارج ، وبسط هذه الأمور له موضع آخر .

وكذلك القول فى تداخل الأجسام فيه نزاع معروف بين النظائر . وقول
الرازى فى التداخل : «ذلك محال» هو موضع منع مشهور ، ولكن لم يقل
أحد من النظائر : إن الجوهر فى الحيز بمعنى التداخل ، سواء فُسِّر الحيز

(١) الأبيات مروية فى ترجمة عبدالله بن رواحة رضى الله عنه فى «الاستيعاب» لابن عبدالبر .
ورويت أيضاً فى القصة التى قبلت الأبيات بسببها .

بالأمر العدمي كما هو المعروف عند أئمة الكلام، أو فسر بالمكان الوجودي الذي (هو) ^(١) سطح الحاوي، أو جوهر عقلي كما يقوله من يقوله من المتفلسفة ^(٢)، أو فُسر الحيز بالمعنى اللغوي المعقول في مثل قوله: ﴿أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾ [سورة الأنفال: ١٦]. وهذا الحيز هو جسم يحوز المتحيز، ليس هو عديميا ولا عرضيا، ولا يحوز الجوهر العقلي المتنازع في وجوده.

والمقصود أنه أى معنى أريد بلفظ الحيز فقول النظار: «إن الجوهر في الحيز» ليس بمعنى التداخل المتنازع فيه وفي وجوده، فلهذا لم يحتج إلى ذكر الكلام في مسألة التداخل في هذا المقام ^(٣)

﴿ فصل ﴾

وأما قوله ^(٤): « وأن ^(٥) أمره ونهيه وإخباره حادث لاستحالة أمر المعدوم ونهيه وإخباره».

التعليق على قوله: وأن أمره ونهيه وإخباره حادث... الخ، وهو عن مسألة كلام الله

فيقال: هذه مسألة كلام الله تعالى، والناس فيها مضطربون، وقد بلغوا فيها إلى تسعة ^(٦) أقوال:- [وعامة الكتب المصنفة في الكلام وأصول

(١) بعد كلمة «الذي» توجد إشارة إلى الهامش، ولكن لا تظهر الكلمة الساقطة في الصورة، ورجحت أن تكون «هو».

(٢) بعد كلمة «المتفلسفة» كلمة كأنها «أمر» ورجحت أن تكون زيادة من الناسخ.

(٣) هنا ينتهي السقط المشار إلى أوله ص ٣٤٩.

(٤) سبق ورود كلام ابن المطهر التالي في «منهاج الكرامة» ١/٨٢ (م)، وفي هذا الجزء، ص ٩٩.

(٥) ب، ا: فإن؛ ع: إن؛ والمثبت عن (ن)، (م) وهو الذى في «منهاج الكرامة».

(٦) ب، ا: سبعة، وهو خطأ.

الدين لم يذكر أصحابها إلا بعض هذه الأقوال إذ لم يعرفوا غير ما ذكره،
فمنهم من يذكر قولين، ومنهم من يذكر ثلاثة، ومنهم من يذكر أربعة،
ومنهم من يذكر خمسة، وأكثرهم لا يعرفون قول السلف^(١):-

أحدها: قول من يقول: إن كلام الله ما يفيض على النفوس من
المعاني التي تفيض: إما من العقل الفعّال عند بعضهم، وإما من غيره؛
وهذا قول الصابئة والمتفلسفة الموافقين لهم [كابن سينا وأمثاله]^(٢)، ومن
دخل مع هؤلاء من متصوفة الفلاسفة ومتكلميهم كأصحاب وحدة
الوجود. وفي كلام صاحب الكتب «المضنون بها على غير أهلها»^(٣) بل
«المضنون الكبير والمضنون الصغير»^(٤) *^(٥) ورسالة «مشكاة الأنوار» وأمثاله
ما^(٦) قد يشار به إلى هذا، وهو في غير ذلك من كتبه يقول ضد هذا، لكن
كلامه يوافق هؤلاء تارة وتارة يخالفه^(٧)، وآخر أمره استقر على مخالفتهم
ومطالعة^(٨) الأحاديث^(٩) النبوية.

وثانيها: قول من يقول: «إنه مخلوق خلقه الله منفصلا عنه»^(١٠). وهذا

الثاني

-
- (١) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط.
(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).
(٣) ما بين النجمتين في (ع) وساقط من (ب)، (ا). وفي (ن)، (م): «بل المضنون الصغير
والكبير».
(٤) ع: ع. ما.
(٥) ع: ويخالفه تارة.
(٦) ب، ا: ومطابقة.
(٧) ع: الأخبار.
(٨) *-*: ما بين النجمتين ساقط من (ب)، (أ).
(٩) م: من يقول إن كلام منفصلا عنه.

قول هذا الإمامي وأمثاله من الرافضة المتأخرين والزيدية والمعتزلة
والجهمية.

وثالثها : قول من يقول^(١) : إنه^(٢) معنى واحد قديم قائم بذات الله هو
الأمر والنهي والخبر والاستخبار، إن عُبر عنه بالعربية كان قرآنا، وإن عبر
عنه بالعبرية^(٣) كان تورا^(٤)، وهذا قول ابن كلاب ومن وافقه كالأشعري
وغيره^(٥).

ورابعها : قول من يقول : إنه حروف وأصوات أزلية مجتمعة في
الأزل، وهذا قول طائفة من أهل الكلام وأهل الحديث. ذكره الأشعري
في «المقالات» عن طائفة^(٦)، وهو الذي يذكر عن السالمية ونحوهم.
وهؤلاء قال طائفة منهم : إن تلك الأصوات القديمة هي الصوت

(١) ب : بأنه .

(٢) ب ، ا ، م : بالعبرانية .

(٣) ع : إن عبر عنه بالعربية كان تورا وإن عبر عنه بالعربية كان قرآنا .

(٤) يقول الأشعري في المقالات ٢/٢٣٣ : «قال عبد الله بن كلاب . . . وإنه (القرآن) معنى واحد
بالله عز وجل، وإن الرسم هو الحروف المتغايرة، وهو قراءة القرآن، وإنه خطأ أن يقال : كلام
الله هو هو أو بعضه أو غيره، وإن العبارات عن كلام الله سبحانه تختلف وتتغير، وكلام الله
سبحانه ليس بمختلف ولا متغير، كما أن ذكرنا لله عز وجل يختلف ويتغير والمذكور لا يختلف
ولا يتغير، وإنما سُمي كلام الله سبحانه عربيا لأن الرسم الذي هو العبارة عنه وهو قراءته
عربي فسمى عربيا لعله، وكذلك سمي عبرانيا لعله، وهو أن الرسم الذي هو عبارة عنه
عبراني، وكذلك سُمي أمراً لعله، وسمى نهياً لعله، وخبراً لعله، ولم يزل الله متكلماً قبل أن
يُسمى كلامه أمراً : وقبل وجود العلة التي لها سُمي كلامه أمراً، وكذلك القول في تسمية
كلامه نهياً وخبراً . . .»

(٥) انظر «المقالات» ٢/٢٣٤ .

المسموع^(١) من القارىء^(٢) أو هي بعض الصوت^(٣) المسموع من القارىء، وأما جمهورهم مع جمهور العقلاء^(٤) فأنكروا ذلك، قالوا: هذا مخالف^(٥) لضرورة العقل.

الخامس

وخامسها^(٦): قول من يقول: إنه حروف وأصوات، لكن تكلم به^(٧) بعد أن لم يكن متكلماً، وكلامه حادث^(٨) في ذاته كما أن فعله حادث في ذاته بعد أن لم يكن متكلماً ولا فاعلاً. وهذا قول الكرامية وغيرهم، وهو^(٩) قول هشام بن الحكم وأمثاله من الشيعة. *وهؤلاء منهم من يقول: هو حادث وليس بمحدث، ومنهم من يقول: بل هو محدث [أيضاً]^(١٠)! وقد ذكر القولين الأشعري عنهم في «المقالات» وذكر الخلاف بين أبي معاذ التومني وبين زهير الأثرى^(١١). والكرامية يقولون: حادث لا محدث*.

(١) ن: المجموع المسموع.

(٢) ب: النار، وهو تحريف.

(٣) ن: أو هي نقر الأصوات، وهو تحريف؛ م: أو هي بعض الأصوات.

(٤) ع: وأما جمهور العقلاء.

(٥) ب، ا: هذا مخالفة؛ ن، م: هذه مخالفة.

(٦) ب، ا: وخامسها وسادسها، وهو خطأ.

(٧) به: ساقطة من (ا)، (ب).

(٨) ب، ا: حادث به.

(٩) ن، م: وأظنه.

(*-*) ما بين النجمتين ساقط من (ا)، (ب).

(١٠) أيضاً: ساقطة من (ن)، (م).

(١١) انظر «المقالات» ٢٣١/٢ - ٢٣٢. وسبقت ترجمة أبي معاذ التومني ٤٢٢/١. وانظر عنه

أيضاً ما ذكره الأشعري في المقالات ٣٢٦/١. وأما زهير الأثرى فلم أعرف من هو، ولكن

الأشعري يتكلم عن آرائه بالتفصيل في المقالات ٣٢٦/١.

السادس وهو
قول أهل السنة

وسادسها^(١): قول من يقول / : إنه لم يزل متكلماً إذا شاء^(٢) ومتى شاء
وكيف شاء^(٣) بكلام يقوم به وهو يتكلم [به] بصوت^(٤) يسمع، وأن نوع
الكلام [أزلى^(٥)] قديم، وإن لم يجعل نفس^(٦) الصوت المعين قديماً.
وهذا هو المأثور عن أئمة الحديث والسنة^(٧).

ظ ٧٤

السابع

«وسابعها: قول من يقول: كلامه يرجع إلى ما يحدث من علمه
وإرادته القائم بذاته. ثم من هؤلاء من يقول: لم يزل ذلك حادثاً في ذاته،
كما يقوله أبو البركات صاحب «المعتبر» وغيره، ومنهم من لا يقول
بذلك، و[أبو عبدالله] الرازي يقول بهذا القول^(٨) في مثل «المطالب
العالية».

الثامن

وثامنها: قول من يقول: كلامه يتضمن معنى قائماً بذاته وهو ما خلقه
في غيره. ثم من هؤلاء من يقول في ذلك المعنى بقول ابن كلاب، وهذا
قول أبي منصور الماتريدي^(٩). ومنهم من يقول بقول المتفلسفة، وهذا
قول طائفة من الملاحدة الباطنية: متشيعهم ومتصوفهم.

(١) ب، ا: وسابعها، وهو خطأ.

(٢-٢) ساقط من (ب)، (ا). وفي (ن)، (م): وكيف شاء ومتى شاء.

(٣) ب، ا: وهو متكلم بصوت؛ ن، م: وهو يتكلم بصوت.

(٤) أزلى: في (ع) فقط. (٥) نفس: ساقطة من (ع).

(٦) في هامش (ع) كتب التعليق التالي: «وهذا القول السادس هو ما ذهب إليه الإمام أحمد بن
حنبل رضي الله تعالى عنه ومن تمذهب بمذهبه».

(*) ما بين النجمتين ساقط من (ا)، (ب).

(٧) ن، م: والرازي يميل إلى هذا القول.

(٨) محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (نسبة إلى ماتريد بسمرقند)، توفي سنة ٣٣٣.

من أئمة المتكلمين ورأس الماتريدية، وقد خالف الأشعري في مسائل أوردها أبو عذبة في كتابه -

وتاسعها: قول من يقول: [كلام الله]^(١) مشترك بين المعنى القديم القائم بالذات وبين ما يخلقه في غيره من الأصوات. وهذا قول أبي المعالي ومن اتبعه من متأخري الأشعرية^(٢).

وبالجملة أهل السنة والجماعة، أهل الحديث ومن انتسب إلى السنة والجماعة [من أهل التفسير والحديث والفقهاء والتصوف، كالأئمة الأربعة وأئمة أتباعهم]^(٣)،^(٤) «والطوائف المنتسبين إلى الجماعة»^(٥) كالكلابية والكرامية والأشعرية والسالمية يقولون: إن كلام الله^(٦) غير مخلوق [والقرآن كلام الله غير مخلوق]^(٧). وهذا هو المتواتر^(٨) [المستفيض]^(٩) عن السلف والأئمة [من أهل البيت / وغيرهم]^(١٠).

^(٩) «والنقول بذلك متواترة مستفيضة عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان وتابعي تابعيهم، وفي ذلك مصنفات متعددة لأهل الحديث والسنة يذكرون فيها مقالات السلف بالأسانيد الثابتة عنهم، وهي معروفة عند أهلها، وذلك مثل كتاب «الرد على الجهمية» لمحمد بن عبد الله

«الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريدية»، ط. حيدر آباد سنة ١٣٢٢. وانظر عن الماتريدي: تاج التراجم لابن قطلوبغا، ص ٥٩، ط المثني، بغداد، ١٩٦٢؛ طبقات الفقهاء لطاش كبرى زاده، ص ٥٦، ط. الموصل، ١٩٦١؛ الأعلام ٧/٢٤٢؛ تاريخ الأدب العربي ٤/٤١ - ٤٣؛ سزكين م ١، ج ٤ ع ٥، ص ٤٠ - ٤٢.

- (١) عبارة «كلام الله»: ساقطة من (ن)، (م).
- (٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م)، (أ)، (ب). (٣-٣) : ساقط من (أ)، (ب).
- (٤) ب، ا: إن الكلام. (٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ب)، (أ)، (ن)، (م).
- (٦) ن، م: المأثور. (٧) المستفيض: ساقطة من (أ)، (ب)، (ن)، (م).
- (٨) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م). وفي (ب)، (أ): من أهل البيت وغير أهل البيت.
- (٩) الكلام الوارد بعد القوس في (ع) فقط وينتهي ص ٣٦٧.

الجُعفى^(١) ولعثمان بن سعيد الدارمي، وكذلك «نقض عثمان بن سعيد على بشر المريسي»^(٢) «والرد على الجهمية» لعبد الرحمن بن أبي حاتم^(٣)، وكتاب «السنة» لعبد الله بن الإمام أحمد رضى الله عنه^(٤) ولأبي بكر الأثرم^(٥) وللخلال^(٦)، وكتاب «خلق

(١) أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن الحسين الجعفى الكوفى القاضى المعروف بالهروانى أو بابن الهروانى، أحد الأئمة الأعلام فى مذهب أبى حنيفة. ولد سنة ٣٠٥ وتوفى سنة ٤٠٢. ترجمته فى: العبر للذهبي ٨١/٣؛ اللباب لابن الأثير ٢٨٩/٣؛ تاريخ بغداد ٤٧٢/٥ - ٤٧٣؛ شذرات الذهب ١٦٥/٣؛ الجواهر المضية فى طبقات الحنفية لأبى محمد القرشى ٦٥/٢، ط. حيدر آباد، ١٣٣٢. ولم تذكر هذه المراجع كتاب «الرد على الجهمية». وقارن: «درء» ١٠٨/٧. سبقت ترجمته ٤٢٣/١. وانظر ترجمته أيضا فى: تذكرة الحفاظ ٦٢١/٣ - ٦٢٢؛ الأعلام ٣٦٦/٤. وقد طبع كتابه «الرد على الجهمية» حديثاً فى ليدن سنة ١٩٦٠ بتحقيق المستشرق جوستا ويتستام. وطبع كتاب «نقض عثمان بن سعيد على بشر المريسي» بتحقيق محمد حامد الفقى، القاهرة، ١٣٥٨، وطبع الكتابان ضمن مجموعة عقائد السلف ط. المعارف، الاسكندرية، ١٩٧١ م.

(٢) سبقت ترجمته ونقل نصوص من كتابه هذا ٢٥٤-٢٥١/٢. وذكر الكتاب حاجى خليفة فى كشف الظنون ٨٣٨/١.

(٤) أبو عبدالرحمن عبدالله بن أحمد بن حنبل، ولد سنة ٢١٣ وتوفى سنة ٢٩٠. ترجمته فى: طبقات الحنابلة ١٨٠/١ - ١٨٨؛ تذكرة الحفاظ ٦٦٥/٢ - ٦٦٦. وذكر له بروكلمان (تاريخ الأدب العربى ٣/٣١٣): «كتاب السنن فى الرد على المعتزلة والجهمية وفرق أخرى» وقال إن منه نسخة خطية فى بنكيبور ٤٩١/١٠، وسماه سزكين ١م، ج-٣ ص ٢٣٢ كتاب «السنة». وقد طبع الكتاب بالقاهرة، سنة ١٣٤٩.

(٥) أبو بكر أحمد بن محمد بن هانى، الطائى الإسكافى الأثرم صاحب الإمام أحمد ومن أئمة المحدثين، توفى حوالى سنة ٢٦١. ترجمته فى: طبقات الحنابلة ٦٦/١ - ٧٤؛ تذكرة الحفاظ ٥٧٠/٢ - ٥٧٢؛ الأعلام ١٩٤/١؛ سزكين ١م ج ٣، ص ٢٢٩. ، ولا يوجد كتابه «السنة» بين أيدينا.

(٦) سبقت ترجمته ٤٢٤/١، وذكره الزركلى (الأعلام ١٩٦/١) وبروكلمان (تاريخ الأدب العربى =

أفعال العباد» للبخارى^(١)، وكتاب «التوحيد» لأبي بكر بن خزيمة^(٢)،
وكتاب «السنة» لأبي القاسم الطبراني^(٣)، ولأبي الشيخ الأصبهاني^(٤)،
ولأبي عبد الله بن منده^(٥)، و«الأسماء والصفات» لأبي بكر البيهقي^(٦)،

٣/٣١٣-٣١٤) وذكرنا كتابه «السنة» ولكنها لم يتكلما عن نسخ خطية منه. وانظر ترجمته في:
سزكين م ١، ج ٣، ص ٢٢٣ - ٢٢٤.

(١) طبع كتاب «خلق أفعال العباد» للبخارى بدهلي سنة ١٣٠٦. وقد أشار إليه ابن تيمية من
قبل ٢/٢٥٣، ومنه نسخة خطية في مكتبة عاشر رئيس رقم ١٣٩ ذكرها بروكلمان ٣/١٧٩.
وقد طبع الكتاب ضمن مجموعة «عقائد السلف» السالفة الذكر.

(٢) أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمى النيسابورى إمام
نيسابور في عصره، ولقبه السبكي بإمام الأئمة، حدث عنه الشيخان خارج صحيحهما، ولد
سنة ٢٢٣ وتوفى سنة ٣١١. ترجمته في: تذكرة الحفاظ ٢/٧٢٠ - ٧٣١؛ طبقات الشافعية
٣/١٠٩ - ١١٩؛ الأعلام ٦/٢٥٣. وقد طبع كتاب «التوحيد وإثبات صفات الرب عز
وجل» بالمطبعة المنيرية، القاهرة، ١٣٥٣.

(٣) أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الطبراني (منسوب إلى طبرية الشام)،
من كبار المحدثين، ولد سنة ٢٦٠ وتوفى بأصبهان سنة ٣٦٠. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان
٢/١٤١؛ مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي، (ط. الخانجي) ص ٦١٩؛ الأعلام ٣/١٨١؛
سزكين م ١، ج ١، ص ٣٩٣ - ٣٩٦. ولم أجد ذكراً لكتابه الذى أشار إليه ابن تيمية ضمن
ما ذكر من كتبه وكتب المعلق مستجى زاده فوق عبارة «وكتاب السنة» مايل: «وعندى لله
الحمد هذا الكتاب وطالعتة كراماً مراراً».

(٤) أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان المعروف بأبي الشيخ الأنصارى الأصبهاني،
كان من المكثرين، ولد سنة ٢٧٤ وتوفى سنة ٣٦٩. انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ
٣/٩٤٥-٩٤٧؛ شذرات الذهب ٣/٦٩؛ اللباب لابن الأثير ١/٥٥؛ الأعلام ٤/٢٦٤.
وذكره بروكلمان ٣/٢٢٦ - ٢٢٧. وسزكين م ١، ج ١، ص ٤٠٤ - ٤٠٦ ولم يذكرنا كتابه
«السنة». وكتب مستجى زاده فوق اسم كتابه: «وعندى هذا الكتاب وطالعتة».

(٥) سبقت ترجمه ابن منلة (محمد بن إسحاق بن محمد) ١/٤٢٥. وترجم له بروكلمان
٣/٢٢٨-٢٢٩ وسزكين م ١، ج ١، ص ٤٣٨-٤٤٠ ولكنها لم يذكرنا كتابه هذا.

(٦) أبو بكر أحمد بن الحسين بن على البيهقي الشافعي، شيخ خراسان ومن أئمة المحدثين.

و«السنة» لأبي ذر الهروي^(١)، و«الإبانة» لابن بطة^(٢)، وقبله «الشريعة»
لأبي بكر الأجرى^(٣)، و«شرح أصول السنة» لأبي القاسم اللالكائي^(٤)،
و«السنة» لأبي حفص بن شاهين^(٥)، و«أصول السنة» لأبي عمر

ولد سنة ٣٨٤ وتوفي سنة ٤٥٨. انظر ترجمته في: طبقات الشافعية ٤/٨-١٦؛ شذرات
الذهب ٣/٣٠٤-٣٠٥؛ الأعلام ١/١١٣. وقد طبع كتابه «الأسماء والصفات» (بتحقيق
محمد زاهد الكوثري)، القاهرة، ١٣٥٨.

(١) أبو ذر عبد بن أحمد بن محمد الهروي المالكي الحافظ الثقة، توفي سنة ٤٣٤. ترجمته
في: شذرات الذهب ٣/٢٥٤؛ تبين كذب المفترى ٢٥٥-٢٥٦؛ الأعلام ٤/٤١. وذكر
الزركلي من كتبه «السنة والصفات» وذكره عمر كحاله في معجم المؤلفين ٥/٦٥.

(٢) سبقت ترجمة ابن بطة والكلام عن كتابيه «الإبانة الكبرى» و«الإبانة الصغرى» ١/٦١،
٢/٢٢-٢٣. وكتب مستجى زاده فوق اسم كتابه: «وعندي هذا الكتاب وطالعت أكثر
مواضيعه وهو كتاب جليل». وانظر: سزكين، م، ١، ج ٣، ص ٢٣٩-٢٤٠.

(٣) أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادي الأجرى، الإمام المحدث القدوة، توفي
بمكة سنة ٣٦٠. ترجمته في: تذكرة الحفاظ ٣/٩٣٦؛ وفيات الأعيان ٣/٤١٩؛ طبقات
الشافعية ٣/١٤٩؛ شذرات الذهب ٣/٣٥؛ تاريخ بغداد ٢/٢٠٣؛ سزكين، م، ١، ج ١،
ص ٣٨٩-٣٩٢؛ الأعلام ٦/٣٢٨. ونشر كتاب «الشريعة» بتحقيق محمد حامد الفقى
١٣٦٩/١٩٥٠، ومنه نسخة خطية فى آصفية رقم ٣٧٧ (ذكرها بروكلمان ٣/٢٠٩).

(٤) هبة الله بن الحسن بن منصور الطبرى الرازى، أبو القاسم اللالكائى، الفقيه الشافعى
المحدث، توفي سنة ٤١٨. ترجمته فى: تذكرة الحفاظ ٣/١٠٨٥-١٠٨٧؛ شذرات
الذهب ٣/٢١١؛ الأعلام ٩/٥٧. ذكر له بروكلمان ٣/٣٠٥-٣٠٦ كتابين: «حجج
أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» ومنه نسخة خطية بلييزج رقم ٣١٨، ١؛ «شرح أصول
اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم
والخالفين لهم من علماء الأمة» ومنه نسخة خطية بالظاهرية رقم ٣٧، ١٢٤، ٣. ذكره
سزكين م ١، ج ٣، ص ٢١١-٢١٢. وقد طبع قسم من الكتاب بتحقيق الدكتور أحمد
سعد حمدان، مكة المكرمة، ١٤٠٢ (وانظر مقدمة التحقيق).

(٥) سبقت ترجمته ١/٢٣. وفى فهرس المخطوطات المصورة بالجامعة العربية
١/١٣٦-١٣٧ أنه توجد نسخة خطية من الجزئين ١٩، ٢٠ من كتابه «اللطيف لشرح
مذاهب أهل السنة ومعرفة شرائع السنن» فى الظاهرية برقم ١٦٤/٥٦ حديث، ١٦٤/٦٩
حديث. وانظر: سزكين م ١، ج ١، ص ٤٢٦.

الظلمنكى^(١)، وأمثال هذه الكتب ومصنفوها من مذاهب متبوعة: مالكى وشافعى وحنبلى ومحدث مطلق لا ينتسب إلى مذهب أحد]^(٢).

ولكن بعد ذلك تنازع المتأخرون على الأقوال السبعة المتأخرة^(٣).
وأما^(٤) القولان الأولان: فالأول قول الفلاسفة الدهرية القائلين بقدوم العالم والصابئة المتفلسفة ونحوهم، والثانى قول الجهمية من المعتزلة ومن وافقهم [من] النجارية^(٥) والضَّرارية.

وأما الشيعة فمتنازعون^(٦) فى هذه المسألة، وقد حكينا النزاع عنهم فيما تقدم^(٧)، وقدماؤهم كانوا يقولون: القرآن غير مخلوق، كما يقوله أهل السنة والحديث. وهذا [القول]^(٨) هو المعروف عن^(٩) أهل البيت كعلى

(١) سبقت ترجمته ٣٠٤/١. وانظر فى ترجمته أيضا: تذكرة الحفاظ ١٠٩٨/٣ - ١١٠٠؛ الديباج المذهب لابن فرحون (ط. ابن شقرون، القاهرة، ١٣٥١) ص ٣٩ - ٤٠؛ الأعلام ٢٠٦/١. ولم تذكر هذه المراجع كتابه «أصول السنة». وكتب مستجى زاده فى هامش (ع) أمام أسماء الكتب السابقة مايلى: «انظر إلى كثرة الكتب التى صنفها أئمة الحديث فى رد كلام من يقول: إن كلام الله تعالى مخلوق مثل أهل الاعتزال والجهمية ومن تابعهم من الروافض وغيرهم».

(٢) هنا ينتهى السقط المشار إلى أوله، ص ٣٦٣.

(٣) ب، ن، م: ولكن تنازعوا بعد ذلك على الأقوال الخمسة المتأخرة. وفى (ا): على أن أقوال... إلخ.

(٤) ب، ا: أما.

(٥) ب، ا، ن، م: ومن وافقهم كالنجارية.

(٦) ن: فيتنازعون.

(٧) انظر ما سبق ٢٤٨/٢ - ٢٤٩.

(٨) القول: زيادة فى (م) فقط.

(٩) ب، ا: عند.

بن أبي طالب [رضى الله عنه] ^(١) وغيره، مثل أبي جعفر الباقر وجعفر [ابن محمد] ^(٢) الصادق وغيرهم.

[ولهذا كانت الإمامية لا تقول: إنه مخلوق لما بلغهم نفي ذلك عن أئمة أهل البيت، وقالوا: إنه محدث مجعول، ومرادهم بذلك أنه مخلوق، وظنوا أن أهل البيت نفوا أنه غير مخلوق، أى مكذوب مفترى. ولا ريب أن هذا المعنى منتف باتفاق المسلمين: من قال: إنه مخلوق، ومن قال: إنه غير مخلوق. والنزاع بين أهل القبلة إنما كان في كونه مخلوقاً خلقه الله، أو هو كلامه الذى تكلم به وقام بذاته. وأهل البيت إنما سئلوا عن هذا، وإلا فكونه مكذوباً مفترى مما لا ينازع مسلم في بطلانه] ^(٣).

ولكن الإمامية تخالف أهل البيت في عامة أصولهم، فليس في ^(٤) أئمة أهل البيت - مثل على بن الحسين، وأبى جعفر الباقر، وابنه جعفر بن محمد الصادق - من كان ينكر الرؤية، أو يقول بخلق القرآن ^(٥)، أو ينكر القدر، أو يقول بالنص على على، أو بعصمة الأئمة الاثنى عشر، أو يسب أبا بكر وعمر ^(٦).

(١) رضى الله عنه: زيادة فى (ع) فقط.

(٢) ابن محمد: زيادة فى (ع) فقط.

(٣) ما بين المعقوفتين فى (ع) فقط.

(٤) ب، ا، ن، م: من.

(٥) ع: ولا يقول القرآن مخلوق.

(٦) فى النسخ الخمس: من كان ينكر الرؤية ولا يقول بخلق القرآن ولا ينكر القدر ولا يقول

بالنص على على ولا بعصمة الأئمة الاثنى عشر ولا يسبون أبا بكر وعمر، وهو نقيض المقصود.

والمنقولات الثابتة المتواترة عن هؤلاء معروفة موجودة، وكانت مما يعتمد عليه أهل السنة^(١).

وشيوخ الرافضة معترفون بأن هذا الاعتقاد في التوحيد والصفات والقدر لم يتلقوه لا عن كتاب ولا سنة ولا عن أئمة أهل البيت، وإنما يزعمون أن العقل دلهم عليه، كما يقول ذلك المعتزلة، [وهم في الحقيقة إنما تلقوه عن المعتزلة وهم شيوخهم في التوحيد والعدل]^(٢)، وإنما يزعمون أنهم تلقوا عن الأئمة الشرائع. وقولهم في الشرائع غالبه موافق لمذهب أهل السنة - [أو بعض أهل السنة]^(٣) - [ولهم مفردات شنيعة لم يوافقهم عليها أحد]^(٤)، ولهم مفردات عن المذاهب الأربعة قد قال بها غير [الأربعة]^(٥) من السلف وأهل الظاهر وفقهاء المعتزلة وغير هؤلاء، فهذه ونحوها من مسائل الاجتهاد التي يهون الأمر فيها، بخلاف الشاذ الذي يُعرف أنه لا أصل له لا في كتاب الله^(٦) ولا سنة رسوله [صلى الله عليه وسلم]^(٧) ولا سبقهم إليه^(٨) أحد.

[ولم يقل أحد من علماء المسلمين إن الحق منحصر في أربعة من علماء المسلمين كأبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، كما يشنع

(١) ع : أئمة السنة .

(٢) ما بين المعقوفين في (ع) فقط .

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٤) ب ، ا ، ن ، م : غيرهم .

(٥) ع : لا أصل له من كتاب الله ؛ م : لا أصل له في كتاب الله .

(٦) صلى الله عليه وسلم : زيادة في (ع) .

(٧) ع : إليها .

بذلك الشيعة على أهل السنة، فيقولون: إنهم يدعون أن الحق منحصر فيهم. بل أهل السنة متفقون على أن ما تنازع فيه المسلمون وجب رده إلى الله والرسول، وأنه قد يكون قول ما يخالف قول الأربعة: من أقوال الصحابة والتابعين لهم باحسان، وقول هؤلاء الأربعة^(١) مثل: الثوري، والأوزاعي، والليث بن سعد، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم أصح من قولهم.

فالشريعة إذا وافقت بعض هذه الأقوال الراجحة كان قولها في تلك المسألة راجحاً، ليست لهم مسألة واحدة فارقوا بها جميع أهل السنة المثبتين لخلافة الثلاثة (إلا)^(٢) وقولهم فيها فاسد. وهكذا المعتزلة وسائر الطوائف كالأشعرية والكرامية والسالمية ليس لهم قول انفردوا به عن جميع طوائف الأمة إلا وهو قول فاسد، والقول الحق يكون مأثوراً عن السلف وقد سبق هؤلاء الطوائف إليه^(٣).

وإذا عُرفت المذاهب فيقال لهذا: قولك^(٤): «إن أمره ونهيه وإخباره حادث لاستحالة أمر المعدوم ونهيه وإخباره»:

أتريد به أنه حادث في ذاته؟ أم حادث منفصل عنه؟

(١) قوله: «وقول هؤلاء الأربعة... الخ» لعله يقصد هنا الأربعة التاليين: الثوري والأوزاعي... الخ.

(٢) إلا: غير موجودة في الأصل وزدتها ليستقيم الكلام.

(٣) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط.

(٤) العبارة التالية من كلام ابن المطهر وردت في (ك) ٨٢ (م)، وفي هذا الجزء ص ١٠٣ وفيهما: وأن أمره ونهيه... الخ.

والأول قول أئمة الشيعة^(١) المتقدمين [والجهمية]^(٢) والمرجئة والكرامية مع كثير من أهل الحديث وغيرهم .

ثم إذا قيل : «حادث» أهو حادث النوع فيكون الرب قد صار متكلماً بعد أن لم يكن متكلماً؟ أم حادث الأفراد وأنه لم يزل متكلماً إذا شاء؟ والكلام الذى كَلَّمَ به موسى مثلاً^(٣) هو حادث وإن كان نوع كلامه قديماً لم يزل؟ .

فهذه ثلاثة أنواع تحت قولك ، وقد علم أنك إنما^(٤) أردت النوع الأول ، وهو قول [متأخرى الشيعة]^(٥) الذين جمعوا بين التشيع والاعتزال ، فقالوا : إنه مخلوق خلقه الله منفصلاً عنه^(٦) .

[والإمامية وإن قالوا : هو محدث ، وامتنعوا أن يقولوا : هو مخلوق ، فمرادهم بالمحدث هو مراد هؤلاء بالمخلوق ، وإنما النزاع بينهم لفظي]^(٧) .

فيقال لك^(٨) : إذا كان الله قد خلقه [وأحدثه]^(٩) منفصلاً عنه لم يكن كلامه ، فإن الكلام والقدرة والعلم وسائر الصفات إنما يتصف بها من

(١) ن : الأئمة المتشيعه ؛ م : ا : الأئمة الشيعة .

(٢) والجهمية : ساقطة من (ع) ، (ن) ، (م) .

(٣) مثلاً : ساقطة من (ب) ، (ا) .

(٤) إنما : ساقطة من (ب) ، (ا) .

(٥) متأخرى الشيعة : ساقطة من (ب) ، (ا) ، (ن) ، (م) .

(٦) ب ، ا : منفصل عنه .

(٧) ما بين المعقوفتين فى (ع) فقط .

(٨) ن : فيقال له .

(٩) وأحدثه : فى (ع) فقط .

قامت به لا من خلقها في غيره وأحدثها^(١)، ولهذا إذا خلق الله حركة وعلماً وقدرة في محل^(٢) كان ذلك المحل^(٣) هو المتحرك العالم القادر بتلك الصفات، ولم تكن تلك صفات الله^(٤) بل مخلوقات له، ولو كان متصفاً بمخلوقاته المنفصلة عنه لكان إذا أنطق الجامدات، كما قال: ﴿يَا جِبَالُ أَوْبِي مَعَهُ وَالطَّيْرُ﴾ [سورة سبأ: ١٠]. وكما قال: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سورة التور: ٢٤]، ﴿وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لَمْ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾، [سورة فصلت: ٢١]. وكما قال: ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [سورة يس: ٦٥]؛ ومثل تسليم الحجر على النبي صلى الله عليه وسلم، وتسييح الحصى بيده، وتسييح الطعام وهم يأكلونه، فإذا كان كلام الله لا يكون إلا ما خلقه في غيره وجب أن يكون هذا كله كلام الله فإنه خلقه في غيره، وإذا تكلمت الأيدي فينبغي أن يكون ذلك كلام الله. كما يقولون: إنه خلق كلاماً في الشجرة كلم به^(٥) موسى بن عمران.

وأيضاً، فإذا / كان الدليل قد قام على أن الله تعالى خالق أفعال العباد وأقوالهم، وهو المنطق لكل ناطق، وجب أن يكون كل كلام في الوجود كلامه، وهذا قالته^(٦) الحلولية من الجهمية كصاحب «الفصوص» ابن عربي، قال:

(١) ب، ا، ن، م: خلقها وفعلها في غيره.

(٢) ب، ا: في جسم؛ ن، م: وجسماً.

(٣) ب، ا، ن، م: الجسم.

(٤) ب، ا: صفات الله.

(٥) ب (فقط): وهذا ما قالته.

(٦) ب، ا: كلم الله به.

وكل كلام فى الوجود كلامه سواء علينا نشره ونظامه^(١) وحينئذ فىكون قول فرعون: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [سورة النازعات: ٢٤]. كلام الله، كما أن الكلام المخلوق فى الشجرة: ﴿إِنِّى أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا﴾ [سورة طه: ١٤] [يقولون: إنه مخلوق فى الشجرة أو غيرها، وهو]^(٢) كلام الله.

وأيضاً، فالرسل الذين خاطبوا الناس وأخبروهم أن الله قال، ونادى، وناجى، ويقول، لم يفهموهم أن هذه مخلوقات منفصلة عنه، بل الذى أفهموهم إياه^(٣) أن الله نفسه هو الذى تكلم، والكلام قائم به لا بغيره، ولهذا عاب^(٤) الله من يعبد إلهاً لا يتكلم فقال: ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ [سورة طه: ٨٩]، وقال: ﴿أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا﴾ [سورة الأعراف: ١٤٨]، ولا يحمد شىء بأنه يتكلم ويذم بأنه لا يتكلم^(٥) إلا إذا كان الكلام قائماً به.

وبالجملة لا يُعرف فى لغةٍ ولا عقلٍ قائلٌ متكلمٍ إلا من يقوم به القول والكلام، [لا يُعقل فى لغةٍ أحدٍ - لا لغة الرسل ولا غيرهم - ولا فى عقل أحد أن المتكلم يكون متكلماً بكلام لم يقم به قط بل هو بائن عنه أحدثه فى غيره، كما لا يعقل أنه متحرك بحركة خلقها فى غيره، ولا يعقل أنه

(١) البيت لابن عربى وقد ذكره فى كتابه «الفتوحات المكية» ١٤١/٤، ط. مصطفى الحلبي، دار الكتب العربية، القاهرة، ١٣٢٩.

(٢) ما بين القوسين فى (ع) فقط.

(٣) ع، ن، م: أفهموه إياه.

(٤) ن: ولهذا عاتب؛ م: فلهذا عاب، وهو تحريف.

(٥) ب، ا: بأنه متكلم ويذم بأنه غير متكلم؛ ن، م: بأنه يتكلم ويذم بأنه غير متكلم.

متلون بلون خلقه في غيره، ولا مُتَرَوِّحٌ برائحة خلقها في غيره. وطرده ذلك أنه لا يعقل أنه مرید بإرادة أحدثها في غيره، ولا محبٌ وراضٍ وغضبانٍ وساخطٍ برضى ومحبةٍ وغضبٍ وسخطٍ خلقه في غيره.

وهؤلاء النفاة يصفونه بما لا يقوم به: تارة بما يخلقه في غيره كالكلام والإرادة، وتارة بما لا يقوم به ولا بغيره كالعلم والقدرة، وهذا أيضاً غير معقول^(١)؛ فلا^(٢) يعقل حتى إلا من تقوم به الحياة، ولا عالم إلا من يقوم به العلم، [كما لا يعقل باتفاق العقلاء]^(٣) متحرك إلا من تقوم به الحركة، [وطرده هذا أنه لا يعقل]^(٤) فاعل إلا من يقوم به الفعل.

[وقد سلم الأشعرية - ومن وافقهم كابن عقيل وغيره - فاعلا لا يقوم به الفعل: كعادل لا يقوم به العدل، وخالق ورازق لا يقوم به الخلق والرزق.

وهذا مما احتجت به عليهم المعتزلة، فقالوا: كما جاز أن يكون عادلا خالفاً رازقاً بعدلٍ وخلقٍ ورزقٍ لا يقوم به، فكذلك عالم وقادر ومتكلم. والسلف رضى الله عنهم وجمهور أهل السنة يطردون أصلهم، ولهذا احتج الإمام أحمد رضى الله عنه وغيره على أن كلام الله غير مخلوق بقول النبي صلى الله عليه وسلم: «أعوذ بكلمات الله تعالى التامات التي

(١) ما بين القوسين في (ع) فقط، وبدأ السقط في الصفحة السابقة.

(٢) ب، ا، ن، م: كما لا.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م)، وفيها: إلا من يقوم به العلم ولا متحرك... الخ.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م)، وفيها ولا فاعل... الخ.

لا يجاوزهن برُّ ولا فاجر^(١)». قالوا: لا يستعاذ بمخلوق. وكذلك ثبت عنه أنه قال: «اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك، لا أحصي ثناء عليك^(٢)». وقالوا: لا يستعاذ بمخلوق، وقد استعاذ النبي صلى الله عليه وسلم بالرضا والمعافاة؛ فكان ذلك عند أئمة السنة مما يقوم بالرب تعالى كما تقوم به كلماته، ليس من المخلوقات التي لا تكون إلا بائنة عنه^(٣).

(١) في الموطأ ٢/٩٥٠ - ٩٥١ (كتاب الشعر، باب ما يؤمر به من التعوذ): «وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال: أسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى عفرينا من الجن يطلبه بشعلة، كلما التفت رسول الله صلى الله عليه وسلم رآه. فقال له جبريل: أفلا أعلمك كلمات تقولهن، إذا قلتن طفتت شعلته وخر لفيه؟ فقال رسول الله صلى الله وسلم: بلى. فقال جبريل: فقل: أعوذ بوجه الله الكريم، وبكلمات الله التامات اللاتي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ينزل من السماء، وشر ما يعرج فيها، وشر ما ذرأ في الأرض وشر ما يخرج منها، ومن فتن الليل والنهار، ومن طوارق الليل والنهار، إلا طارقا يطرُق بخير يارحمن». وورد الحديث مرسلًا أيضًا عن كعب الأحبار بعده بقليل ٢/٩٥١ - ٩٥٢.

ولم أجد في رسالة «الرد على الجهمية والزندقة» للإمام أحمد استشهاده بهذا الحديث. ولكن جاء في كتاب «الرد على الجهمية» للدارمي وفي كتاب «التوحيد» لابن خزيمة وغيرهما الاستشهاد بأحاديث أخرى عاذ فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلمات الله التامات كالذي روى في صحيح مسلم ٤/٢٠٨١ (كتاب الذكر والدعاء، باب التعوذ من سوء القضاء) عن أبي هريرة أنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم: فقال يارسول الله ما لقيت من عقرب لدغتنى البارحة. قال: «أما لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم تضرك».

وانظر: الرد على الجهمية للدارمي، ص ٨٠؛ كتاب التوحيد لابن خزيمة، ص ١٠٨ - ١٠٩؛ كتاب الأسماء والصفات للبيهقي، ص ١٨٤ - ١٨٦؛ المسند (ط. المعارف) ١٥/١٥ (رقم ٧٨٨٥ - وانظر التعليق)؛ الأذكار للنووي، ص ١٢١.

(٢) الحديث في: مسلم ١/٣٥٢ (كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود) وسبق ورود الحديث والتعليق عليه ٢/١٥٩.

(٣) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط.

فمن قال: إن المتكلم هو الذى يكون كلامه منفضلاً عنه، [والمريد والمُحِبُّ والمبغض والراضى والساخط ما تكون إرادته ومحبته وبغضه ورضاه وسخطه بائناً عنه لا يقوم به بحال من الأحوال]^(١)، قال ما لا يعقل، ولم يُفهم الرسل للناس هذا، بل كل من سمع ما بلّغته الرسل عن الله يعلم بالضرورة أن الرسل لم ترد بكلام الله ما هو منفضل [عن الله، وكذلك لم ترد بإرادته ومحبته ورضاه ونحو ذلك ما هو منفضل]^(٢) عنه^(٣) بل ما^(٤) هو متصف به.

قالت الجهمية والمعتزلة^(٥): المتكلم من فعل الكلام، والله [تعالى]^(٦) لما أحدث الكلام فى غيره صار متكلماً.

فيقال لهم: للمتأخرين المختلفين هنا ثلاثة أقوال^(٧):

قيل: المتكلم من فعل الكلام ولو كان منفصلاً، [وهذا إنما قاله هؤلاء]^(٨).

وقيل: المتكلم من قام به الكلام، ولو لم يكن بفعله^(٩) ولا [هو] بمشيئته و[لا] قدرته^(١٠)، وهذا قول الكلابية والسلمية ومن وافقهم.

(١) ما بين المعقوفتين فى (ع) فقط.

(٢) ما بين المعقوفتين فى (ع) فقط.

(٣) عنه: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) ما: ساقطة من (ع).

(٥) ن، م: والجهمية والمعتزلة قالوا؛ ب، ا: قالوا (وسقطت كلمتا: الجهمية والمعتزلة).

(٦) تعالى: زيادة فى (أ)، (ب).

(٧) ن: الناس هنا على ثلاثة أقوال.

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٩) م: يفعله. (١٠) ن، م: ولا بمشيئته وقدرته.

وقيل : المتكلم من تكلم بفعله ومشيبته وقدرته وقام به [الكلام]^(١)، وهذا قول أكثر أهل الحديث وطوائف من الشيعة والمرجئة والكرامية وغيرهم .

فأولئك يقولون : هو صفة فعل منفصل عن الموصوف لا صفة ذات .
والصنف الثاني يقولون : صفة ذات لازمة للموصوف لا تتعلق بمشيبته ولا قدرته . والآخرى يقولون : هو صفة ذات وصفة فعل ، وهو قائم به متعلق^(٢) بمشيبته وقدرته .

وإذا^(٣) كان كذلك فقولهم^(٤) : إنه صفة فعل ينازعهم^(٥) فيه طائفة. وإذا لم ينازعوا في هذا ، فيقال : هب أنه صفة فعل منفصلة عن القائل الفاعل أو قائمة به^(٦) . أما الأول فهو قولكم الفاسد ، وكيف تكون الصفة غير قائمة بالموصوف ، أو القول غير قائم بالقائل .

[وقول القائل : الصفات تنقسم إلى صفة ذات وصفة فعل - ويفسر صفة الفعل بما هو بائن عن الرب - كلام متناقض ، كيف يكون صفة للرب وهو لا يقوم به بحال ، بل هو مخلوق بائن عنه؟
وهذا وإن كانت الأشعرية قالته تبعاً للمعتزلة فهو خطأ في نفسه ، فإن إثبات صفات الرب وهي مع ذلك مباينة له جمع بين المتناقضين

(١) ب ، ا : فقام به الكلام. وسقطت كلمة «الكلام» من (ن) ، (م) .

(٢) ب ، ا ، ن ، م : يتعلق .

(٣) ب ، ا : إذا .

(٤) ب ، (فقط) : فقولكم . (٥) ب ، ا ، ن ، م : ينازعكم .

(٦) ب ، ا : هب أنه صفة فعل لكن صفة فعل منفصل (م : منفصلة) عن القائل (ساقطة من (م) الفاعل أو قائم (م : قائمة) به .

المتضادين، بل حقيقة قول هؤلاء: إن الفعل لا يوصف به الرب، فإن الفعل هو المخلوق، والمخلوق لا يوصف به الخالق، ولو كان الفعل الذى هو المفعول صفة له لكانت جميع المخلوقات صفات للرب، وهذا لا يقوله عاقل فضلا عن مسلم^(١).

فإن قلت: هذا بناء على أن فعل الله لا يقوم به، لأنه لو قام به لقامت به الحوادث.

قيل: والجمهور ينازعونكم فى هذا الأصل، ويقولون: كيف يعقل فعل لا يقوم بفاعل، ونحن نعقل الفرق بين نفس الخلق والتكوين^(٢) وبين المخلوق المكون؟

وهذا قول جمهور الناس كأصحاب أبى حنيفة. وهو الذى حكاه البغوى^(٣) وغيره من أصحاب الشافعى عن أهل السنة، وهو قول أئمة أصحاب أحمد كأبى إسحاق بن شاقلا^(٤) وأبى بكر عبد العزيز^(٥) وأبى عبدالله بن حامد^(٦) [والقاضى أبى يعلى فى آخر قوله]^(٧) و[هو] قول^(٨) أئمة الصوفية وأئمة أصحاب الحديث، [وحكاه

(١) ما بين المعقوفتين فى (ع) فقط.

(٢) ب، ا: بين نفس التكوين.

(٣) وهو أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوى المعروف بالفراء، وسبقت ترجمته

(٤) ن، م: وأبى إسحاق بن شاقلا. وسبقت ترجمته ٤٥٨/١.

(٥) ب، ا: أبو بكر بن عبد العزيز، وهو خطأ. وسبقت ترجمته ٤٢٤/١.

(٦) وهو الحسن بن حامد. وسبقت ترجمته ٤٢٣/١.

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٨) ن، م: وقول.

البخارى فى كتاب «خلق أفعال العباد» عن العلماء مطلقاً^(١) وهو قول طوائف من المرجئة والشيعة والكرامية وغيرهم^(٢)

ثم القائلون بقيام فعله به، منهم من يقول: فعله قديم والمفعول متأخر، كما أن إرادته قديمة والمراد متأخر؛ كما يقول ذلك من يقوله من أصحاب أبى حنيفة وأحمد وغيرهم، [وهو الذى ذكره الثقفى وغيره من الكلابية لما وقعت المنازعة بينهم وبين ابن خزيمة]^(٣).

[ومنهم من يقول: بل هو حادث النوع، كما يقول ذلك من يقوله من الشيعة / والمرجئة والكرامية]^(٤).

٢٢٤/١

ومنهم من يقول: هو يقع^(٥) بمشيئته وقدرته شيئاً فشيئاً لكنه لم يزل متصفاً به، فهو حادث الأحاد قديم النوع، كما يقول ذلك من يقوله من أئمة أصحاب الحديث وغيرهم من أصحاب الشافعى وأحمد.

وسائر الطوائف [منهم من يقول: بل الخلق حادث قائم بالمخلوق، كما يقوله هشام بن الحكم وغيره، ومنهم من يقول: بل هو قائم بنفسه لا فى محل، كما يقوله أبو الهذيل العلاف وغيره، ومنهم من يقول بمعانٍ قائمة بنفسها لا تتناهى، كما يقوله مُعَمَّر بن عَبَّاد^(٦) وغيره]^(٧).

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٢) وغيرهم: ساقطة من (ب)، (ا).

(٣) ما بين المعقوفتين فى (ع) فقط.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). وفى (ع) سقطت كلمة «والمرجئة».

(٥) هو يقع: ساقط من (ب)، (ا).

(٦) سبق الكلام على مُعَمَّر بن عباد ومذهبه فى المعانى ١٢٨/٢-١٢٩.

(٧) ما بين المعقوفتين فى (ع) فقط.

وإذا كان الجمهور ينازعونكم فتقدّر^(١) المنازعة بينكم وبين أئمتكم من الشيعة ومن وافقهم؛ فإن هؤلاء يوافقونكم على أنه حادث لكن يقولون: هو قائم بذات الله، فيقولون: قد جمعنا بين حجتنا وحجتكم^(٢)، فقلنا العدم لا يؤمر^(٣) ولا يُنهى، وقلنا: الكلام لا بد أن يقوم بالمتكلم. فإن قلتُم لنا: قد قلتُم بقيام الحوادث بالرب.

قالوا لكم^(٤): نعم، وهذا قولنا الذي دل عليه الشرع والعقل، ومن لم يقل: إن الباري يتكلم، ويريد، ويحب ويغض ويرضى، ويأتي ويجيء، فقد ناقض كتاب الله [تعالى]^(٥).

ومن قال: إنه لم يزل^(٦) ينادى موسى في الأزل، فقد خالف كلام الله مع مكابرة العقل، لأن الله يقول: ﴿فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ﴾ [سورة النمل: ٨]، وقال: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [سورة يس: ٨٢]، فأتى بالحروف الدالة على الاستقبال.

قالوا: وبالجمله فكل ما يحتج به المعتزلة والشيعة مما يدل على أن كلامه متعلق بمشيئته [وقدرته]^(٧)، وأنه يتكلم^(٨) إذا شاء، وأنه يتكلم شيئاً بعد شيء فنحن نقول به؛ وما يقول به من يقول: إن كلام الله قائم بذاته، وإنه صفة له، والصفة لا تقوم إلا بالموصوف فنحن نقول به، وقد أخذنا

(١) ن، م: فقدر.

(٢) ع: قد جمعنا بين حجنتكم وحجنتنا؛ ا، ب: قد جمعنا حجنتنا وحجتكم.

(٣) ن، م: لا يؤمر، وهو تحريف ظاهر. (٤) ب، ا، ن، م: قلنا لكم.

(٥) تعالى: زيادة في (ع).

(٦) لم يزل: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) وقدرته: ساقطة من (ن).

(٨) ن: وأنه يتكلم به.

بما في قول كل من الطائفتين من الصواب، وعدلنا عما يردده الشرع والعقل من قول كل منهما.

فإذا قالوا لنا: فهذا يلزم^(١) أن تكون الحوادث قامت به.

قلنا: ومن أنكر هذا قبلكم من السلف والأئمة؟ ونصوص القرآن والسنة تتضمن ذلك مع صريح العقل، وهو قول لازم لجميع الطوائف، ومن أنكره فلم يعرف لوازمه وملزوماته.

ولفظ «الحوادث» مجمل، فقد يُراد به الأمراض^(٢) والنقائص، والله [تعالى]^(٣) منزّه عن ذلك [كما نزه نفسه عن السنّة والنوم واللُّغوب، وعن أن يؤوده حفظ السماوات والأرض وغير ذلك مما هو منزّه عنه بالنص والإجماع].

ثم إن كثيرا من نفاة الصفات - المعتزلة وغيرهم - يجعلون مثل هذا حجة في نفي قيام الصفات أو قيام الحوادث به مطلقا، وهو غلط منهم، فإن نفي الخاص لا يستلزم نفي العام، ولا يجب إذا نفيت عنه النقائص والعيوب أن ينتفى عنه ما هو من صفات الكمال ونعوت الجلال^(٤).
ولكن يقوم به ما يشاؤه^(٥) ويقدر عليه من كلامه وأفعاله^(٦) ونحو ذلك مما دل عليه الكتاب والسنة.

(١) ب (فقط): فهذا يلزم منه.

(٢) ب، م: الأعراض.

(٣) تعالى: زيادة في (ع).

(٤) ما بين المعقوتين في (ع) فقط.

(٥) ب، ا، م: ما شاء؛ ن: ما شاء.

(٦) ع، ن، م: وفعاله.

ونحن^(١) نقول لمن أنكر قيام ذلك به: أتتكه^(٢) لإنكارك قيام الصفة به كإنكار المعتزلة؟ أم تنكته لأن من قامت به الحوادث لم يخل منها ونحو ذلك مما يقوله الكلابية؟

فإن قال بالأول كان الكلام في أصل الصفات وفي كون الكلام قائماً بالمتكلم لا منفصلاً عنه^(٣) كافياً في هذا الباب.

وإن كان الثاني قلنا لهؤلاء^(٤): أتجوزون حدوث الحوادث بلا سبب حادث أم لا؟ فإن جوزتم ذلك - وهو قولكم - لزم أن يفعل الحوادث من^(٥) لم يكن فاعلاً لها ولا لضدها^(٦)، فإذا جاز هذا [فلم] لا يجوز أن تقوم الحوادث بمن لم تكن^(٧) قائمة به هي ولا ضدها؟ ومعلوم أن الفعل أعظم من القبول^(٨)، فإذا جاز فعلها بلا سبب حادث فكذلك قيامها بالمحل^(٩).

فإن قلتم: القابل للشيء لا يخلو عنه وعن ضده.

^(١٠) قلنا: هذا ممنوع ولا دليل لكم عليه^(١١)، [ثم إذا سلّم ذلك فهو كقول

(١) ن، م: فنحن.

(٢) ن، م: تنكته.

(٣) ب، ا: لا منفصلاً منه.

(٤) ع: قالوا لهؤلاء.

(٥) ب، ا: ما.

(٦) ن، م: ولا قصدها.

(٧) ن: فلا يجوز بمن لم تكن.. الخ؛ م: فلا يجوز أن تقوم الحوادث بمن لم تكن..؛ ع:

فلم لا يجوزوا أن تقوم الحوادث.. وهو خطأ.

(٨) ع، م: القول.

(٩) ن، م: بالفعل.

(١٠-١١): ساقط من (ا)، (ب).

القائل : القادر على الشيء لا يخلو عن فعله وفعل ضده، وأنتم تقولون : إنه لم يزل قادراً، ولم يكن فاعلاً ولا تاركا، لأن الترك عندكم أمر وجودي مقدور، وأنتم تقولون : لم يكن فاعلاً لشيء من مقدراته في الأزل مع كونه قادراً، بل تقولون : إنه يمتنع وجود مقدوره في الأزل مع كونه قادراً عليه .

وإذا كان هذا قولكم فلأن لا يجب وجود المقبول في الأزل بطريق الأولى والأخرى، فإن هذا المقبول مقدور لا يوجد إلا بقدرته، وأنتم تجوزون وجود قادر مع امتناع مقدوره في حال كونه قادراً^(١).

^(٢) ثم نقول : إن كان القابل للشيء لا يخلو عنه وعن ضده^(٣) لزم تسلسل الحوادث، وتسلسل الحوادث إن كان ممكناً كان القول الصحيح قول أهل الحديث الذين يقولون : لم يزل متكلماً إذا شاء كما قاله ابن المبارك وأحمد بن حنبل وغيرهما من أئمة السنة .

وإن لم يكن جائزاً [أمكن أن يقوم به الحادث بعد أن لم يكن قائماً به، كما يفعل الحوادث بعد أن لم يكن فاعلاً لها]^(٤) وكان^(٥) قولنا هو الصحيح، فقولكم أنتم باطل على [كلا]^(٦) التقديرين .

فإن قلتم لنا : أنتم توافقونا على امتناع تسلسل الحوادث، وهو حجتنا وحيجتكم على [نفي]^(٧) قدم العالم .

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م) .

(٢-٢) : ساقط من (ا)، (ب) .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م) .

(٤) ب، ا، ن، م : كان .

(٥) كلا : زيادة في (ا)، (ب) . (٦) نفي : ساقطة من (ب)، (ا)، (ن)، (م) .

قلنا لكم : موافقتنا لكم حجة جدلية ، وإذا كنا قد قلنا بامتناع تسلسل
الحوادث موافقة لكم ، وقلنا^(١) بأن القابل^(٢) للشيء قد يخلو عنه وعن
ضده مخالفة لكم . وأنتم تقولون : إن قبل الحوادث^(٣) لزم تسلسلها وأنتم
لا تقولون بذلك^(٤) .

قلنا : إن صحت هاتان المقدمتان - ونحن لا نقول بموجبهما^(٥) - لزم
خطؤنا : إما في هذه وإما في هذه . وليس خطؤنا فيما سلّمناه لكم بأولى
من خطئنا فيما / خالفناكم فيه ، فقد يكون خطؤنا في منع تسلسل
الحوادث لا في قولنا : إن القابل للشيء يخلو عنه وعن ضده ، فلا يكون
خطؤنا في إحدى المسألتين دليلا على صوابكم^(٦) في الأخرى التي
خالفناكم فيها .

٢٢٥ / ١

أكثر ما في هذا^(٧) الباب [أنا نكون]^(٨) متناقضين ، والتناقض^(٩) شامل
لنا ولكم ولأكثر من تكلم في هذه المسألة ونظائرها . وإذا كنا متناقضين ،
فرجوعنا إلى قول نوافق [فيه] العقل والنقل^(١٠) أولى من رجوعنا إلى قول

(١) ن ، م : قد قلنا .

(٢) ب (فقط) : الفاعل .

(٣) ب : إن قبل بالحوادث ؛ ن ، م : فإذا قيل بالحوادث .

(٤) ع : وأنتم لا تقولون به ؛ م : وأنتم لا تقولون تلك .

(٥) ع ، ن ، م : بموجبهما .

(٦) ب (فقط) : جوابكم .

(٧) هذا : ساقطة من (ع) .

(٨) عبارة « أنا نكون » ساقطة من (ن) ، (م) .

(٩) ن (فقط) : والمتناقضين ، وهو خطأ .

(١٠) ن ، م : يوافق العقل والنقل .

نخالف فيه العقل والنقل . فالقول بأن المتكلم يتكلم^(١) بكلام لا يتعلق بمشيئته وقدرته أو منفصل عنه لا يقوم به مخالف للعقل والنقل ، بخلاف تكلمه بكلام يتعلق بمشيئته وقدرته قائم به فإن هذا لا يخالف لا عقلا ولا نقلا ، لكن قد نكون [نحن]^(٢) لم نقله بلوازمه فنكون متناقضين ، وإذا كنا متناقضين كان الواجب أن نرجع عن القول الذي أخطأنا فيه لنوافق ما أصبنا فيه ، لا نرجع عن الصواب لنطرد^(٣) الخطأ ، فنحن نرجع عن تلك [المناقضات]^(٤) ونقول بقول أهل الحديث .

فإن قلت: إثبات حادث بعد حادث^(٥) لا إلى أول^(٦) قول الفلاسفة الدهرية .

^(*)قلنا: بل قولكم: إن الرب تعالى لم يزل معطلا لا يمكنه أن يتكلم بشيء ولا أن يفعل شيئا ، ثم صار يمكنه أن يتكلم وأن يفعل^(٧) بلا حدوث سبب يقتضى ذلك قول مخالف لصريح العقل ولما عليه المسلمون ، فإن المسلمين يعلمون أن الله لم يزل قادرا ، وإثبات القدرة مع كون المقدور ممتنعاً غير ممكن جمع بين النقيضين ، فكان فيما عليه

(١) ن ، ا : فنقول إن المتكلم يتكلم ؛ ب : فنقول إن كون المتكلم يتكلم ، م : فنقول إن المتكلم .

(٢) نحن : ساقطة من (ب) ، (ا) ، (ن) ، (م) .

(٣) ب ، ا : ليطرد .

(٤) المناقضات : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٥) ع : إثبات حوادث بلا حادث ؛ ن ، م : إثبات حوادث بعد حادث .

(٦) ن : أولى أول ؛ م : لا أولى أول ، وكلاهما تحريف .

(***) : ما بين النجمتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٧) ع : أن يفعل ويتكلم .

المسلمون من أنه لم يزل قادراً ما يبين أنه لم يزل قادراً على الفعل والكلام بقدرته ومشيبته^(١).

والقول بدوام كونه متكلماً ودوام كونه فاعلاً بمشيبته منقول عن السلف وأئمة المسلمين من أهل البيت وغيرهم، كابن المبارك^(٢) وأحمد بن حنبل والبخاري وعثمان بن سعيد الدارمي وغيرهم، وهو منقول عن جعفر ابن محمد الصادق في الأفعال المتعدية - فضلاً عن اللازمة - وهو دوام إحسانه^(٣)،* [وذلك قوله وقول المسلمين: يا قديم الإحسان، إن عنى بالقديم قائم به]^(٤).

والفلاسفة الدهرية قالوا بقدم [الأفلاك وغيرها من]^(٥) العالم، وأن الحوادث فيه لا إلى أول، وأن الباريء موجب بذاته للعالم^(٦) ليس فاعلاً بمشيبته وقدرته ولا يتصرف بنفسه.

[ومعلوم بالاضطرار من دين الرسل أن الله تعالى خالق كل شيء، ولا يكون المخلوق إلا محدثاً، فمن جعل مع الله شيئاً قديماً بقدمه فقد علم مخالفته لما أخبرت به الرسل مع مخالفته لصريح لعقل]^(٧).

وأنتم وافقتموهم^(٧) على طائفة من باطلهم حيث قلتم: إنه لا يتصرف

(١) ع: بمشيبته وقدرته.

(٢) ع: جاء عن ابن المبارك.

(٣) ع: دوام الإحسان.

(٤) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط.

(٥) ع: موجب بذاته العالم؛ ن: الموجب لذاته للعالم؛ م: الموجب بذاته للعالم.

(٦) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط.

(٧) ن، م: وافقتمونا.

بنفسه، ولا يقوم به أمر يختاره ويقدر عليه، بل جعلتموه^(١) كالجماد الذي لا تصرف^(٢) / "له ولا فعل، وهم جعلوه كالجماد الذي لزمه وعلق به ما لا يمكنه دفعه عنه ولا قدرة له على التصرف"^{*} فيه، فوافقتموهم على بعض باطلهم.

ونحن قلنا بما يوافق العقل والنقل من كمال قدرته ومشئته، وأنه قادر على الفعل بنفسه [وعلى التكلم بنفسه]^(٣) كيف شاء، وقلنا: إنه لم يزل موصوفاً بصفات الكمال متكلاً إذا شاء^(٤)، فلا نقول: إن كلامه مخلوق منفصل عنه، فإن حقيقة هذا القول أنه لا يتكلم؛ ولا نقول: إن كلامه شيء واحد^(٥): أمرى ونهى وخبر،^{*} وأن معنى التوراة والإنجيل واحد، وأن الأمر والنهي صفة لشيء واحد^{*}، فإن هذا مكابرة للعقل^(٦)؛ ولا نقول: إنه أصوات مقطعة^(٧) متضادة أزلية، فإن الأصوات لا تبقى زمانين. وأيضاً، فلو قلنا بهذا القول والذي قبله لزم أن يكون تكليم الله

(١) ب، ا، ن، م: وجعلتموه.

(٢) فى (ن)، (م): كالجماد الذى لا ينصرف، وبعد هذه العبارة كتبت فى (ن) تسعة سطور تبين لى أنها تقابل سطوراً فى ص ٢٣٣ فى (ب)، وأخطأ الناسخ فى كتابتها فى هذا الموضع.

(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) ما بين المعقوفتين فى (ع)، (م).

(٤) ب، ا: متكلاً ذاتاً.

(٥) ب: ولا نقول إنه شيء واحد؛ ن، ا، م: ولا يقول إنه شيء واحد.

(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٦) ن، م: العقل.

(٧) ب، ا: منقطعة.

للملائكة ولموسى ولخلقه يوم القيامة ليس إلا مجرد خلق إدراك^(١) لهم لما كان أزليا لم يزل .

ومعلوم أن النصوص دلت على ضد ذلك ، ولا نقول إنه صار متكلمًا بعد أن لم يكن متكلمًا ، فإن هذا وصف له^(٢) بالكمال بعد النقص ، وأنه صار محلاً للحوادث التي كمل بها بعد نقصه . ثم حدوث ذلك الكمال^(٣) لا بد له من سبب ، [والقول فى الثانى كالقول فى الأول ففیه تجدد "كمال بلا سبب"^(٤) ، ووصف له بالنقص الدائم من الأزل إلى أن تجدد له ما لا سبب لتجده^(٥) ، وفى ذلك تعطيل له عن صفات الكمال .

وأما دوام الحوادث فمعناه [هنا]^(٦) دوام كونه متكلمًا^(٧) إذا شاء ، وهذا دوام كماله ونعوت^(٨) جلاله ودوام أفعاله ، وبهذا يمكن أن يكون العالم ، وكل ما فيه مخلوق له حادث^(٩) بعد أن لم يكن ، لأنه يكون سبب الحدوث هو ما قام بذاته من كلماته وأفعاله^(١٠) وغير ذلك ، فيعقل

(١) ب ، ا ، ن ، م : الإدراك .

(٢) ب : فإنه وصف له ؛ ا : فإن وصف له (بسقوط : هذا) . وسقطت «له» من (ع) .

(٣) ع : الكلام .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٥) ما بين النجمتين ساقط من (ا) ، (ب) .

(٦) ن ، م : إلى تجدد ما لا سبب لنحوه ، وهو تحريف .

(٧) هنا : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٨) ن : متكلمًا .

(٩) ب (فقط) : مخلوقا له حادثًا . والذي فى باقى النسخ صواب ، وفى عبارة «وبهذا يمكن أن

يكون العالم» الفعل «يكون» تام .

(١٠) ب ، ا : لأنه يكون بسبب الحدوث وهو ما قام بذاته من كلماته وأفعاله ، وهو خطأ ؛ ن ، م :

لأنه يكون سبب الحوادث هو ما قام به من كلماته وأفعاله .

سبب^(١) حدوث الحوادث، ويمتنع مع هذا^(٢) أن يقال بقدم شىء من العالم، لأنه لو كان قديماً لكان مبدعاً^(٣) موجباً / بذاته ليلزمه^(٤) موجبه ومقتضاه، وإذا كان الخالق فاعلاً بفعل يقوم بنفسه بمشيئته واختياره امتنع أن يكون موجباً بذاته لشىء من الأشياء، فامتنع قدم شىء من العالم، وإذا امتنع من الفاعل المختار أن يفعل شيئاً منفصلاً [عنه]^(٥) مقارنة له مع أنه لا يقوم به فعل اختياري، فلأن يمتنع ذلك إذا قام به فعل اختياري بطريق الأولى والأحرى، لأنه على هذا التقدير^(٦) لا يوجد المفعول حتى يوجد الفعل الاختياري الذي حصل بقدرته ومشيئته، وعلى التقدير* الأول يكفي فيه نفس المشيئة والقدرة والفعل الاختياري^(٧).

[ومعلوم أن ما توقف على المشيئة والقدرة]^(٨) والفعل الاختياري القائم به يكون أولى بالحدوث والتأخر مما لم يتوقف^(٩) إلا على بعض ذلك.

والكلام على هذه الأمور مبسوط في غير هذا الموضع، وأكثر الناس

(١) ن، م: فيفعل بسبب، وهو تحريف.

(٢) ب، ا: ومع هذا يمتنع.

(٣) ن: مبتدعة مقتضيه.

(٤) ب، ا: يلزمه.

(٥) عنه: ساقطة من (ع)، (ن)، (م).

(*) ما بين النجمتين ساقط من (ب)، (ا) وموجود في (ن) لكن بعض كلماته محرفة.

(٦) ب، ا: يكفي في نفس المشيئة والفعل الاختياري والقدرة؛ ع: يكفي نفس المشيئة والقدرة.

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) وسقطت كلمة «القدرة» من (ب)، (ا).

(٨) ن، م: ما لم يتوقف.

لا يعلمون كثيراً من هذه الأقوال، ولذلك كثر بينهم القيل والقال، وما ذكرناه إشارة إلى مجامع المذاهب.

[^(١)والأصل الذى باين به أهل السنة والجماعة من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، من أهل البيت وغيرهم، وسائر أئمة المسلمين للجهمية والمعتزلة وغيرهم من نفاة الصفات: أن الرب تعالى إنما يُوصف بما يقوم به، لا يوصف بمخلوقاته، وهو أصل مطرد عند السلف والجمهور. ولكن المعتزلة استضعفت الأشعرية - ومن وافقهم - بتناقضهم فى هذا الأصل حيث وصفوه بالصفات الفعلية، مع أن الفعل لا يقوم به عندهم. والأشعرى تبع فى ذلك للجهمية والمعتزلة الذين نَفَوْا قيام الفعل به، لكن أولئك ينفون الصفات أيضاً، بخلاف الأشعرية.

والمعتزلة لهم نزاع فى الخلق: هل هو المخلوق أو غير المخلوق؟ وإذا قالوا: هو غير المخلوق، فقد يقولون: معنى قائم لا فى محل، كما تقول البصريون فى الإرادة. وقد يقولون: معانى لا نهاية لها فى آنٍ واحد. كما يقوله مُعَمَّرُ منهم وأصحابه، ويسمون أصحاب المعانى، وقد يقولون: إنه قائم بالمخلوق.

وحجة الأشعرى ومن وافقه على أن الخلق هو المخلوق، أنهم قالوا: لو كان غيره لكان إما قديماً وإما محدثاً؛ فإن كان قديماً لزم قدم المخلوق، وهو محال بالاضطرار فيما عُلِمَ حدوثه بالاضطرار، والدليل فيما عُلِمَ حدوثه بالدليل. وإن كان محدثاً كان مخلوقاً، فافتقر الخلق إلى

(١) الكلام بعد القوس فى (ع) فقط وينتهى ص ٣٩٣.

خلق ثان ولزم التسلسل؛ وأيضاً فيلزم قيام الحوادث به، وهذا عمدتهم في نفس الأمر.

والرازي لم يكن له خبرة بأقوال طوائف المسلمين، إلا بقول المعتزلة والأشعرية وبعض أقوال الكرامية والشيعة، فلهذا لما ذكر هذه المسألة ذكر الخلاف فيها مع فقهاء ما وراء النهر، وقول هؤلاء هو قول جماهير طوائف المسلمين.

والجمهور لهم في الجواب عن عمدة هؤلاء طرق: كل قوم بحسبهم. فطائفة قالت: بل الخلق الذي هو التكوين والفعل قديم، والمكوّن المفعول محدث لأن (الخلق)^(١) عندهم لا تقوم به الحوادث؛ وهذا قول كثير من هؤلاء من الحنفية والحنبلية والكُلابية والصوفية وغيرهم. فإذا قالوا لهؤلاء: فيلزم قدم المكوّن! قالوا: نقول في ذلك مثل ما قلتم في الإرادة الأزلية، قلتم: هي قديمة فإن^(٢) كان المراد محدثاً، كذلك التكوين قديم، وإن كان المكوّن محدثاً.

وطائفة قالت: بل الخلق والتكوين حادث إذا أراد الله خلق شيء وتكوينه؛ وهذا قول أكثر أهل الحديث وطوائف من أهل الكلام والفقهاء والتصوف. قالوا: لأن الله ذكر وجود أفعاله شيئاً بعد شيء كقوله تعالى: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [سورة الاعراف: ٥٤]، وقوله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعاً أَوْ كَرْهاً قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [سورة فصلت: ١١]، وقوله:

(١) كلمة «الخلق» غير موجودة بالأصل وزدتها ليستقيم الكلام.

(٢) فإن كذا في الأصل، ولعل الصواب: وإن.

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ [سورة الأعراف: ١١]، وقوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ * ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [سورة المؤمنون: ١٢-١٤]، وأمثال ذلك .

وهؤلاء يلتزمون أنه تقوم به الأمور الاختيارية، كخلقه ورضاه وغضبه وكلامه وغير ذلك مما دلت عليه النصوص . وفي القرآن أكثر من ثلاثمائة موضع توافق قولهم، وأما الأحاديث فكثيرة جداً، والآثار عن السلف بذلك متواترة، وهو قول أكثر الأساطين من الفلاسفة .

ثم هؤلاء في التسلسل على قولين، وهم يقولون: المخلوق يحصل بالخلق، والخلق يحصل بقدرته ومشيئته، لا يحتاج إلى خلق آخر. ويقولون لمنازعيهم: إذا جاز عندكم وجود المخلوقات المنفصلة بمجرد القدرة والمشية من غير فعل قائم به فلأن يجوز الفعل بمجرد القدرة والإرادة أولى وأحرى .

ومن لم يقل بالتسلسل منهم يقول: نفس القدرة القديمة والإرادة القديمة أوجبت ما حدث من الفعل والإرادة، وبذلك يحصل المخلوق فيما لا يزال .

ومن قال بالتسلسل منهم قال: التسلسل الممتنع إنما هو التسلسل في المؤثرات، وهو أن يكون للفاعل فاعل، وهلم جرأ إلى غير نهاية، سواء عبّر عن ذلك بأن للعلة علة وللمؤثر مؤثراً، أو عبّر عنه بأن للفاعل فاعلاً،

فهذا هو التسلسل الممتنع فى صريح العقل ، ولهذا كان هذا ممتنعاً
باتفاق العقلاء ، كما أن الدور الممتنع هو الدور القبلى .

فأما التسلسل فى الآثار وهو أن لا يكون الشئ حتى يكون قبله غيره
أو لا يكون إلا ويكون بعد غيره ؛ فهذا للناس فيه ثلاثة أقوال :

قيل : هو ممتنع فى الماضى والمستقبل ؛ وقيل : بل هو جائز فى
الماضى والمستقبل ؛ وقيل : ممتنع فى الماضى جائز فى المستقبل .
والقول بجوازه مطلقاً هو معنى قول السلف وأئمة الحديث وقول
جماهير الفلاسفة القائلين بحدوث هذا العالم والقائلين بقدمه .

وقد بسط الكلام على أدلة الطائفتين فى موضع آخر ، فإننا قد بسطنا
الكلام فيما ذكره من أصول الدين أضعاف ما تكلم به هو ، ونبهنا على
مجامع الأقوال^(١)

﴿فصل﴾

وأما قوله^(١) : «وأن^(٢) الأنبياء معصومون من^(٣) الخطأ والسهو والمعصية
صغيرها وكبيرها من أول العمر إلى آخره ، وإلا لم يبق وثوق بما يبلغونه ،
فانتفت فائدة البعثة ولزم التنفير عنهم» .

فيقال : أولاً : [إن^(٤)] الإمامية متنازعون فى عصمة الأنبياء .

(١) هنا ينتهى السقط المشار إلى أوله ص ٣٩٠ .

(٢) سبق ورود الكلام التالى فى «منهاج الكرامة» (ك) ٨٢/١ (م) ، وفيما سبق ٩٩/٢ .

(٣) ب ، ا ، ن ، م : إن .

(٤) ك : عن .

(٥) إن : زيادة فى (ب) ، (ا) .

قال الأشعري في «المقالات»^(١): «واختلفت^(٢) الروافض في الرسول^(٣) هل يجوز عليه أن يعصى أم لا؟ وهم فرقتان: فالفرقة الأولى منهم: يزعمون أن الرسول جائز عليه أن يعصى الله، وأن النبي قد عصى في أخذ الفداء يوم بدر، فأما الأئمة فلا يجوز ذلك عليهم، فإن الرسول إذا عصى فإن الوحي يأتيه من قبل الله، والأئمة لا يوحى إليهم ولا تهبط الملائكة عليهم، وهم معصومون، فلا يجوز عليهم أن يسهوا و[لا] يغلطوا^(٤)، وإن جاز على الرسول العصيان». قال^(٥): «والقائل بهذا القول هشام بن الحكم.

والفرقة الثانية منهم: يزعمون أنه لا يجوز على الرسول أن يعصى الله عز وجل، ولا يجوز ذلك على الأئمة، لأنهم جميعاً حجج الله، وهم معصومون من الزلل، ولو جاز عليهم السهو واعتماد المعاصي وركوبها^(٦) لكانوا قد ساووا المأمومين في جواز ذلك عليهم، كما جاز^(٧) على المأمومين، ولم يكن المأمومون^(٨) أحوج إلى الأئمة من الأئمة لو كان ذلك جائزاً عليهم جميعاً^(٩)».

^(١٠) [وأيضاً، فكثير من شيوخ الرافضة من يصف الله تعالى بالنقائص

وصف بعضهم
الله تعالى
بالنقائص

(١) (مقالات الإسلاميين) ١١٥/١ - ١١٦.

(٢) ب، ا، م: واختلف.

(٣) المقالات ١١٥/١: الرسول عليه السلام. (٤) ن، م: ويغلطوا.

(٥) قال: ساقطة من (ب)، (ا). (٦) وركوبها: ساقطة من (ب)، (ا).

(٧) ع: جاز ذلك. (٨) ب، ا: المأموم.

(٩) ن: لو جاز عليهم ذلك؛ م: لو جاز ذلك جاز عليهم وبعد هذا الكلام توجد في (ب)، (ا)

عبار: «فلا يجوز أن يقرهم الله على الخطأ في شيء مما بلغوه منهم»، وهي في غير موضعها

وسترد فيما بعد (ص ٣٩٦) وسنشير إليها بإذن الله.

(١٠) الكلام بعد القوس في (ع) فقط وينتهي ص ٣٩٦.

كما تقدم حكاية بعض ذلك، فزُرارة بن أُعَيْن وأمثاله يقولون: يجوز البداء عليه وأنه يحكم بالشيء ثم يتبين له ما لم يكن علمه فينتقض حكمه لما ظهر له من خطئه. فإذا قال مثل هؤلاء بأن الأنبياء والأئمة لا يجوز أن يخفى عليهم عاقبة فعلهم، فقد نزهوا البشر عن الخطأ مع تجويزهم الخطأ على الله، وكذلك هشام بن الحكم وزُرارة بن أُعَيْن وأمثالهما ممن يقول: إنه يعلم ما لم يكن عالماً به.

ومعلوم أن هذا من أعظم النقائص في حق الربِّ، فإذا قالوا مع ذلك: إن الأنبياء والأئمة لا يبدو لهم خلاف ما رأوا فقد جعلوهم لا يعلمون ما لم يكونوا يعلمونه في مثل هذا، وقالوا: بجواز ذلك في غيره.

وأما ما تقوله غلاتهم من إلهية على أو نبوته، وغلط جبريل بالرسالة فهو أعظم من أن يذكر هنا. ولا ريب أن الشرك والغلو يخرج أصحابه إلى أن يجعلوا البشر مثل الإله، بل أفضل من الإله في بعض الأمور، كما ذكر الله عن المشركين حيث قال: ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ [سورة الأنعام: ١٣٦]، وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ﴾ [سورة الأنعام: ١٠٨].

فهؤلاء لما سُبَّت آلهتهم سبوا الله مقابلة، فجعلوهم مماثلين لله وأعظم في قلوبهم كما تجد كثيراً من المشركين يحب ما اتخذه من دون الله أنداداً أكثر مما يحب الله تعالى؛ وتجد أحدهم يحلف بالله ويكذب،

ويحلف بما اتخذه نذراً من إمامه أو شيخه أو غير ذلك ولا يستجيز أن يكذب، وتساله بالله والله فلا يعطى، وتساله بما يعظمه من إمامه أو شيخه أو غير ذلك فيعطى؛ ويصلى لله في بيته ويدعوه فلا يكون عنده كبير خشوع، فإذا أتى إلى قبر من يعظمه ورجا أن يدعوه أو يدعو به أو يدعو عنده فيحصل له من الخشوع والدموع ما لا يحصل في عبادة الله ودعائه في بيت الله أو في بيت الداعي العابد؛ وتجد أحدهم يغضب إذا ذكر ما اتخذه نذراً بعبادته أو نقص، ويذكر الله بالعيوب والنقص فلا يغضب له.

ومثل هذا كثير في المشركين شركاً محضاً، وفي من فيه شعبة من الشرك في هذه الأمة. والنصارى ينزهون البشر عن كثير مما يصفون به الرب فيقولون: لله ولد، وينزهون كثيراً من عظمائهم أن يكون له ولد؛ ويقول كثير منهم: إن الله ينام، والباب عندهم لا ينام، ومثل هذا كثير^(١).

ثم يقال ثانياً^(٢): قد اتفق المسلمون على أنهم معصومون فيما يبلغونه^(٣) عن الله [فلا يجوز أن يقرهم على الخطأ في شيء مما يبلغونه عنه]^(٤)، وبهذا يحصل المقصود من البعثة.

[وأما وجوب كونه قبل أن يُبعث نبياً لا يخطيء أو لا يذنب فليس في

الوجه الثاني:
المصمة قبل
البعثة غير واجبة

(١) هنا ينتهى السقط المشار إلى أوله ص ٣٩٤.

(٢) الوجه الأول في الرد على ابن المطهر سبق ص ٣٩٣.

(٣) ب، ا: يبلغون.

(٤) الكلام بين المعقوفتين في (ع) فقط وكان في غير موضعه في (ب)، (ا) كما أشرت من

قبل (ص ٣٩٤).

النبوة ما يستلزم هذا. وقول القائل: لو لم يكن كذلك لم تحصل ثقة فيما يبلغونه عن الله كذب صريح، فإن من آمن وتاب حتى ظهر فضله وصلاحه ونبأه الله بعد ذلك - كما نبأ إخوة يوسف ونبأ لوطاً وشعيباً وغيرهما - وأيده الله تعالى بما يدل على نبوته، فإنه يوثق فيما يبلغه، كما يوثق بمن لم يفعل ذلك، وقد تكون الثقة به أعظم إذا كان بعد الإيمان والتوبة قد صار أفضل من غيره. والله تعالى قد أخبر أنه يبذل السيئات بالحسنات للتائب، كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح. ومعلوم أن الصحابة رضی الله عنهم من عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وقبل أن يصدر منهم ما يدعونه من الأحداث كانوا من خيار الخلق، وكانوا أفضل من أولادهم الذين ولدوا بعد الإسلام.

ثم يُقال: وأيضاً، فجمهور المسلمین على أن النبي لا بد أن يكون من أهل البر والتقوى متصفاً بصفات الكمال، ووجوب بعض الذنوب أحياناً مع التوبة الماحية الرافعة لدرجته إلى أفضل مما كان عليه، لا ينافي ذلك^(١).

وأيضاً، فوجوب^(٢) كون النبي لا يتوب إلى الله فينال محبة الله وفرحه بتوبته وترتفع درجته بذلك، ويكون بعد التوبة التي يحبه الله منه خيراً مما كان قبلها، فهذا مع ما فيه من التكذيب للكتاب والسنة غض من مناصب الأنبياء، وسلبهم هذه الدرجة، ومنع إحسان الله إليهم وتفضله عليهم بالرحمة والمغفرة^(٣).

(١) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط. (٢) ب، ا: وأيضاً فوجب؛ ن، م: وأما وجوب.

(٣) ع، ن، م: بالمغفرة والرحمة.

ومن اعتقد أن كل من لم يكفر ولم يذنب أفضل من كل من آمن بعد كفره وتاب بعد ذنبه^(١) فهو مخالف لما علم بالاضطرار من دين الإسلام، فإنه من المعلوم أن الصحابة الذين آمنوا برسول الله صلى الله عليه وسلم بعد كفرهم، وهداهم الله / به^(٢) بعد ضلالهم، وتابوا إلى الله بعد ذنوبهم أفضل من أولادهم الذين ولدوا على^(٣) الإسلام.

وهل يُشبهُ بنى الأنصار بالأنصار أو بنى^(٤) المهاجرين بالمهاجرين إلا من لا علم له؟ وأين المتقل بنفسه^(٥) من السيئات إلى الحسنات بنظره واستدلاله وصبره^(٦) واجتهاده ومفارقة عاداته [ومعاداته]^(٧) لأوليائه^(٨) [وموالاته لأعدائه]^(٩) إلى آخر لم^(١٠) يحصل له^(١١) مثل هذه الحال؟ وقد قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه: إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ فى الإسلام من لم يعرف الجاهلية.

وقد قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَاعَفُ

(١) ب، ا: أو تاب بعد ذنب. (٢) به: ساقطة من (ب)، (ا)، (م).

(٣) ع: فى.

(٤) ن: بنوا الأنصار الأنصار أو بنو؛ م: بنو الأنصار بالأنصار وبنو.

(٥) بنفسه: ساقطة من (ع).

(٦) ن: واصطباره.

(٧) ومعاداته: ساقطة من (ن).

(٨) ب، ا، ن: لأصدقائه.

(٩) ما بين المعقوفين فى (ع) فقط.

(١٠) ب، ا: ما.

(١١) ن، م: منه.

لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا * إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا
صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿سورة
الفرقان: ٦٨-٧٠﴾.

وقد ثبت في صحيح مسلم^(١) عن أبي ذر [رضى الله عنه]^(٢) قال: [قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولاً الجنة، وآخر أهل النار خروجاً منها، رجل يؤتى به يوم القيامة فيقال^(٣): اعرضوا عليه صغار ذنوبه^(٤) وارفعوا عنه كبارها، فتعرض عليه^(٥) صغار ذنوبه، فيقال: عملت يوم كذا وكذا وكذا وكذا^(٦)، وعملت يوم كذا وكذا كذا وكذا^(٧)». فيقول: نعم: لا يستطيع أن ينكر، وهو مشفق من كبار ذنوبه أن تعرض عليه. فيقال له: فإن^(٨) لك مكان كل سيئة حسنة. فيقول: يارب^(٩) قد عملت أشياء لا أراها ههنا» فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه^(٩)].

(١) مسلم ١/١٧٧ (كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها). والحديث - مع اختلاف يسير في الألفاظ - بنفس السند في: سنن الترمذى ٤/١١٢ - ١١٣ (كتاب صفة جهنم، باب ما جاء أن للنار نفسين وما ذكر من يخرج من النار من أهل التوحيد).

(٢) رضى الله عنه: زيادة في (أ)، (ب).

(٣) ع: فيقال له، و«له» ليست في مسلم.

(٤) ع: سيئاته. والمثبت في (ب)، (أ)؛ وهو الذى فى مسلم.

(٥) ع: فيعرض الله عليه؛ والمثبت هو الذى فى مسلم.

(٦) ع: يوم كذا وكذا وكذا.

(٧) ع: إن.

(٨) ع: أى رب.

(٩) نص الحديث بأكمله ساقط من (ن)، (م) وبعض كلماته ساقطة من (أ).

فأين من يبدل [الله] سيئاته^(١) حسنات إلى من لم تحصل له تلك الحسنات^(٢)؟ ولا ريب أن السيئات لا يؤمر بها، وليس للعبد أن يفعلها ليقصد بذلك التوبة منها، فإن هذا مثل من يريد أن يحرك العدو عليه ليغلبهم بالجهاد، أو يثير^(٣). الأسد عليه ليقته، ولعل العدو يغلبه والأسد يفترسه، بل مثل من^(٤) يريد أن يأكل السم ثم يشرب الترياق وهذا جهل، بل إذا قُدِّر من أبتلى بالعدو فغلبه كان أفضل ممن لم يكن كذلك، وكذلك من صادفه الأسد، وكذلك من اتفق أن شرب^(٥) السم فسقى ترياقا [فاروقا]^(٦) يمنع [نفوذ] سائر السموم فيه^(٧) كان بدنه أصح من بدن من لم يشرب ذلك الترياق.

والذنوب إنما تضر أصحابها إذا لم يتوبوا منها، والجمهور الذين يقولون بجواز الصغائر عليهم [يقولون]^(٨) إنهم معصومون من الإقرار عليها.

وحيثذ فما وصفوهم^(٩) إلا بما فيه كمالهم، فإن الأعمال بالخواتيم،

(١) ب، ا، ن، م: فأين من تبدل سيئاته.

(٢) ن، م: إلى من لا حسنة له؟

(٣) ن، م: يثير.

(٤) ب: بل كمن؛ ا: بل كان من (وهو تحريف).

(٥) ع: وكذلك من شرب؛ ب: وكذا من اتفق أنه شرب؛ ا: وكذلك من اتفق أن يشرب.

(٦) فاروقا: ساقطة من (ب). وفي (ا): فسقى ترياقا دوقا (وهو تحريف). وفي (ن) العبارة

مضطربة هكذا: فاروقا فامتنع. وفي (م): فسقى ترياقا فاروقا فامتنع. وفي القاموس:

والترياق الفاروق أحمد الترياق وأجل المركبات لأنه يفرق بين المرض والصحة.

(٧) ع: يمنع نفوذ سائر السم إليه؛ ن، م: فامتنع سائر السموم إليه.

(٨) يقولون: ساقطة من (ن).

(٩) ع: فما وصفوهم.

مع أن القرآن والحديث وإجماع السلف معهم [في تقرير هذا الأصل]^(١).

فالممنكرون^(٢) لذلك يقولون في^(٣) تحريف القرآن ما هو من جنس قول أهل البهتان، ويحرفون الكلم عن مواضعه، [كقولهم في قوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ (سورة الفتح: ٢): أى ذنب آدم وما تأخر من ذنب أمته^(٤)، فإن هذا ونحوه من تحريف الكلم عن مواضعه]^(٥).

أما أولاً: فلأن آدم تاب وغُفر [له]^(٦) ذنبه قبل أن يُولد نوح وإبراهيم، فكيف يقول [له]^(٧): إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ليغفر الله لك ذنب آدم^(٨)؟ وأما ثانياً: فلأن الله يقول: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [سورة الإسراء: ١٥] فكيف يضاف ذنب أحد إلى غيره؟

وأما ثالثاً: فلأن في حديث الشفاعة الذى فى الصحاح^(٩) أنهم يأتون

(١) ما بين المعقوفين فى (ع) فقط.

(٢) ب، ا: والممنكرون.

(٣) ن: يقولون بل.

(٤) ع: من ذنبك (أى ذنب آدم) وما تأخر (ذنب أمته).

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٦) له: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) له: ساقطة من (ن)، (م)، (ع).

(٨) عبارة «الله لك»: ساقطة من (ب)، (ا). وفى (ن)، (م): ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك.

(٩) ع: فى الصحيح. وحديث الشفاعة مروى من وجوه عدة عن عدد من الصحابة بالفاظ

مقاربة. انظر: البخارى ٦/٨٤ - ٨٥ (كتاب التفسير، سورة بنى إسرائيل: باب ذرية من

حملنا مع نوح)؛ مسلم ١/١٨٠ - ١٨٧ (كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة)؛

آدم فيقولون: أنت آدم أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأسجد لك ملائكته^(١)، اشفع لنا إلى ربك، فيذكر خطيئته، ويأتون نوحاً وإبراهيم وموسى وعيسى^(٢) فيقول لهم^(٣): اذهبوا إلى محمد عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. فكان سبب قبول شفاعته كمال عبوديته وكمال مغفرة الله له، فلو كانت هذه لأدم لكان يشفع^(٤) لأهل الموقف.

وأما رابعاً: فلأن هذه الآية لما نزلت قال أصحابه [رضى الله عنهم]^(٥): «يارسول الله هذا لك فما لنا؟ فأنزل الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [سورة الفتح: ٤]، فلو كان ما تأخر ذنوبهم لقال: هذه الآية [لكم]^(٦).

وأما خامساً: فكيف يقول عاقل: إن الله غفر ذنوب أمته كلها، وقد علم أن منهم من يدخل النار؟ وإن خرج^(٧) منها بالشفاعة؟

المسند (ط. المعارف) ١/١٦١ - ١٦٣ (رقم ١٥). وانظر أيضا: الترغيب والترهيب ٣٩٨/٥ - ٤٠٦؛ جامع الأصول لابن الأثير ١١/١٢٣ - ١٣٣؛ ابن القيم في «حادي الأرواح» ص ٢٢٣ - ٢٢٧. وسيرد الحديث فيما بعد (ص ٤٢٣ وانظرت ٣) وسنذكر هناك جزءاً كبيراً منه إن شاء الله.

- (١) ن، م: الملائكة.
- (٢) ب، ا: وعيسى وموسى.
- (٣) ب، ا: فيقولون لهم. والقائل هنا عيسى عليه الصلاة والسلام.
- (٤) ب، ا: شفع.
- (٥) رضى الله عنهم: ساقطة من (ن)، (م).
- (٦) ب، ا، م: ... تأخر من ذنوبهم لقال هذه الآية، وهو خطأ، وفي (ن) سقطت كلمة «لكم».
- (٧) ب: ويخرج؛ ا: وإن يخرج.

فهذا وأمثاله [من خيار تأويلات] المانعين^(١) لما دل عليه القرآن من توبة الأنبياء من ذنوبهم واستغفارهم، وزعمهم أنه لم يكن هناك ما يوجب [توبة]^(٢) ولا استغفاراً، ولا تفضل الله عليه بمحبته، وفرحه بتوبتهم ومغفرته ورحمته لهم. [فكيف بسائر تأويلاتهم التي فيها من تحريف القرآن وقول الباطل على الله ما ليس هذا موضع بسطه]^(٣)؟

وأما قوله^(٤): إن هذا ينفي الوثوق ويوجب التنفير؛ فليس [هذا]^(٥) بصحيح [فيما قبل النبوة ولا فيما يقع خطأ، ولكن غايته أن يقال: هذا موجود فيما / تُعمد^(٦) من الذنب.

فيقال]^(٧): بل^(٨) إذا اعترف الرجل الجليل القدر بما هو عليه من الحاجة إلى توبته واستغفاره ومغفرة الله [له]^(٩) ورحمته دل ذلك على صدقه وتواضعه وعبوديته لله وبعده عن الكبر والكذب، بخلاف من يقول: ما بي^(١٠) حاجة إلى شيء من هذا ولا يصدر [منى]^(١١) ما يحوجني إلى مغفرة الله لي وتوبته عليّ، ويصر^(١٢) على كل ما يقوله ويفعله بناء^(١٣) على

(١) ن، م: فهذه وأمثاله التابعين، وهو تحريف. (٢) توبة: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٤) ع، ن، م: قولهم. والكلام التالي جزء من عبارته السابقة الواردة ص ٣٩٣.

(٥) هذا: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ب، ا: يعد، هو خطأ.

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٨) بل: ساقطة من (ا)، (ب).

(٩) له: ساقطة من (ن)، (م). (١٠) ن، م: في.

(١١) ب، ا: عنى؛ وسقطت من (ن)، (م).

(١٢) ن: ذلك على، وهو تحريف. (١٣) ن: معاً. وسقطت من (م).

أنه [لا] يصدر منه^(١) ما يرجع عنه، فإن مثل هذا إذا عُرف من رجل نسبه^(٢) الناس إلى الكذب والكفر والجهل.

وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله». قالوا: ولا أنت [يارسول الله]^(٣)؟ قال: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته منه وفضل»^(٤)؛ فكان هذا من أعظم مبادئه^(٥).

وكذلك قوله [صلى الله عليه وسلم]^(٦): «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم^(٧)، فإنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله»^(٨). وكل من سمع هذا عظمه بمثل هذا الكلام.

(١) ب، ا، ن، م: على أنه يصدر عن.

(٢) ب، ا: ينسبه.

(٣) ن، م، ع: ولا أنت؟

(٤) ورد هذا الحديث بألفاظ مختلفة عن عدد من الصحابة كأبي هريرة وعائشة وجابر رضى الله عنهم في: البخارى ١٢١/٧ (كتاب المرضى؛ باب تمنى المريض الموت)، ٩٨/٨، ٩٩ (كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل)؛ مسلم ٢١٦٩/٤ - ٢١٧١ (كتاب صفات المنافقين، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله)؛ سنن ابن ماجه ١٤٠٥/٢ (كتاب الزهد، باب التوفى على العمل)؛ سنن الدارمي ٣٠٥/٢ - ٣٠٦ (كتاب الرقاق، باب لا ينجى أحدكم عمله)؛ المسند (ط. المعارف) ١٩٢/١٢ (رقم ٧٢٠٢)، ٢١٨/١٣ (رقم ٧٤٧٣) وهذه الرواية الأخيرة هي أقرب الروايات لفظا إلى الرواية المذكورة هنا.

(٥) ن: ممازجة؛ م: مماوجه، وكلاهما تحريف.

(٦) ع: وكذلك قوله في الصحيحين؛ ن، م: وكذلك قوله.

(٧) ن، م: المسيح ابن مريم.

(٨) الحديث مروى عن عمر رضى الله عنه في: البخارى ١٦٧/٤ (كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى «واذكر في الكتاب مريم»...)، ١٦٩/٨ (كتاب الحدود، باب رجم الجبلى إذا زنت)؛ سنن الدارمي ٣٢٠/٢ (كتاب الرقائق، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا

وفي الصحيحين عنه أنه كان يقول: «اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري، وما أنت أعلم به مني، [اللهم اغفر لي هزلي وجدلي وخطئي وعمدي وكل ذلك عندي، اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أنت أعلم به مني]»^(١)، أنت المقدم وأنت المؤخر وأنت على كل شيء قدير»^(٢).

^(٣) [وهذا كما أنه لما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تتخذوا قبوري عيداً وصلوا عليّ حيث ما كنتم فإن صلاتكم تبلغني» رواه أبو داود وغيره^(٤)؛ وقال: «اللهم لا تجعل قبوري وثناً يُعبد» رواه مالك وغيره^(٥) - كان

تطردوني؛ المسند (ط. المعارف) ٢٢٢/١ (رقم ١٥٣)، ٢٢٦/١ (رقم ١٦٤)، ٢٩٩ (رقم ٣٣١)، ٣٢٥ (رقم ٣٩١).

- (١) ما بين المعقوفتين ساقط م (ن)، (م).
- (٢) ن، م: وأنت المؤخر لا إله إلا أنت: والحديث مروى عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه فى: البخارى ٨٤/٨ - ٨٥ (كتاب الدعوات، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت)؛ مسلم ٤/٢٠٨٧ (كتاب الذكر والدعاء، باب التعوذ من شر ما عمل)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/٤١٧.
- (٣) الكلام الوارد بعد القوس فى (ع) فقط ونهايته بعد صفتين.
- (٤) الحديث فى سنن أبى داود ٢/٢٩٣ (كتاب المناسك، باب زيارة القبور) ونصه: «عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبوري عيداً، وصلوا علىّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم». وروى أحمد الحديث بالفاظ مقاربة فى المسند (ط. المعارف) ٨/١٧ (رقم ٨٧٩٠).
- (٥) ذكر ابن تيمية الحديث من قبل ١/٤٧٥، وذكرت هناك (ت ٤) أن الحديث فى الموطأ (ط. فؤاد عبد الباقي) ١/١٧٢. ونص الحديث فيه: عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: اللهم لا تجعل قبوري وثناً يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد. ونقل المحقق عن ابن عبد البر قوله: لا خلاف عن مالك فى إرسال هذا الحديث.

هذا التواضع مما زاده الله به رفعة. وكذلك لما سجد له بعض أصحابه
 فنهاه عن ذلك وقال: «إنه لا يصلح السجود إلا لله»^(١). وكذلك لما كان
 بعض الناس يقول: ما شاء الله وشاء محمد، قال: «أجعلتني ندا لله؟!
 قل ما شاء الله ثم شاء محمد»^(٢). وقوله في دعائه: «أنا البائس الفقير
 المستغيث المستجير الوجيل المشفق المعترف المقر بذنبه، أسألك
 مسألة المسكين، وأبتهل إليك ابتهال المذنب الذليل، وأدعوك دعاء
 الخائف، من خضعت له رقبته، وذلل جسده، ورجم أنفه لك»^(٣). ونحو

وروى أحمد في مسنده (ط. المعارف) ٨٦/١٣ - ٨٨ (رقم ٧٣٥٢) الحديث ونصه:
 حدثنا سفيان، عن حمزة بن المغيرة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة،
 عن النبي صلى الله عليه وسلم: اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد لمن الله قوما اتخذوا قبور
 أنبيائهم مساجد.

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: إسناده صحيح؛ وتكلم على رجاله بالتفصيل، وأشار إلى
 مواضع وطرق أخرى لهذا الحديث.

(١) لم أجد الحديث بهذه الصيغة، والذي في المسند (ط. الحلبي) ٢٢٧/٥ - ٢٢٨،
 ٧٦/٦ حديثان: الأول عن معاذ والثاني عن عائشة رضى الله عنهما فحواهما أن بعض
 أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رغبوا إليه أن يأذن لهم في السجود فنهاهم عن
 ذلك. وفي سنن الدارمي ١٠/١ - ١١ (المقدمة، باب ما أكرم الله به نبيه من إيمان الشجر
 به والبهائم والجن) حديث ثالث عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه بنفس المعنى.

(٢) لم أجد الحديث بهذا اللفظ؛ ولكني وجدت حديثا مقاربا في المسند (ط. المعارف)
 ٢٥٣/٢ لفظه: عن ابن عباس أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم: ما شاء الله
 وشئت. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أجعلتني والله عَدْلًا، بل ما شاء الله وحده».
 والحديث بلفظ مقارب عن ابن عباس رضى الله عنهما في: المسند (ط. المعارف)
 ١٩٣/٤، ٨٥/٥ وجاء مختصرا ٢٩٦/٣. وذكر ابن حجر هذا الحديث في «فتح الباري»
 (ط. السلفية) ٥٤٠/١١ وقال إن الحديث في مسند أحمد وسنن النسائي وانظر: سنن ابن
 ماجه ١/٦٨٤ - ٦٨٥؛ المسند (ط. الحلبي) ٧٢/٥.

(٣) لم أهد إلى موضع هذا الحديث.

هذه الأحوال التي رفع الله بها درجاته بما اعترف به من فقر العبودية وكمال الربوبية^(١).

والغنى عن الحاجة من خصائص الربوبية، فأما العبد [فكماله]^(٢) في حاجته إلى ربه وعبوديته وفقره وفاقته، فكلما^(٣) كانت عبوديته أكمل كان أفضل، وصدور ما يحوجه إلى التوبة والاستغفار مما يزيده عبودية وفقراً / وتواضعاً.

ص ٧٧

ومن المعلوم أن ذنوبهم ليست كذنوب غيرهم، بل كما يقال: «حسنات الأبرار سيئات المقربين» لكن كل يخاطب^(٤) على قدر مرتبته، وقد قال صلى الله عليه وسلم: «كل بنى آدم خطاء وخير الخطائين التوابون»^(٥)

وما ذكره من عدم الوثوق والتنفير قد يحصل مع الإصرار والإكثار ونحو ذلك. وأما اللمم الذي يقترن^(٦) به التوبة والاستغفار [أو ما يقع بنوع من

(١) هنا ينتهي السقط المشار إلى أوله فيما سبق.

(٢) فكماله : ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م : فلما.

(٤) ن، م : كل من يخاطب.

(٥) الحديث عن أنس رضى الله عنه : سنن الترمذى ٧٠/٤ (كتاب صفة القيامة، باب منه)؛

سنن ابن ماجه ١٤٢٠/٢ (كتاب التوبة، باب ذكر التوبة)؛ سنن الدارمى ٣٠٣/٢ (كتاب

الرقائق، باب فى التوبة)؛ المستدرک للحاکم ٢٤٤/٤. وقال الحاکم: «هذا حديث

صحيح الإسناد ولم يخرجاه». وحسن الألبانى الحديث فى «صحيح الجامع الصغير»

١٧١/٤. وانظر: جامع الأصول ٧٠/٣؛ الترغيب والترهيب ٥٢/٥. وذكر الإمام أحمد

الحديث مطولا فى مسنده (ط. الحلبي) ١٩٨/٣.

(٦) ن، م : يقرن؛ ب، ا : يقترن.

التأويل، وما كان قبل النبوة فإنه^(١) مما^(٢) يعظم به الإنسان عند أولى الأبصار.

وهذا عمر بن الخطاب [رضى الله عنه]^(٣) قد علم تعظيم رعيته له وطاعتهم، مع كونه دائماً كان يعترف^(٤) بما يرجع عنه^(٥) من خطأ، وكان إذا اعترف بذلك وعاد إلى الصواب زاد في أعينهم، وازدادوا^(٦) له محبة وتعظيماً.

ومن أعظم ما نقمه الخوارج^(٧) على على^(٨) أنه لم يتب من تحكيم الحكمين، وهم^(٩) وإن كانوا جهالاً [في ذلك]^(١٠) [فهو] يدل^(١١) على أن التوبة لم تكن تنفّرهم، وإنما نفّرهم الأصرار على ما ظنوه هم ذنباً. والخوارج من أشد الناس تعظيماً للذنوب ونفوراً عن أهلها، حتى أنهم يكفّرون بالذنب ولا يحتملون لمقدمهم^(١٢) ذنباً، ومع هذا فكل مقدم لهم تاب عظموه وأطاعوه، ومن لم يتب عادوه فيما يظنونه ذنباً^(١٣) وإن لم يكن ذنباً.

(١) ما بين المعقوفين في (ع) فقط. (٢) ب (فقط): فمما.

(٣) رضى الله عنه: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن، م: يعرف.

(٥) ن: إليه؛ م: عليه.

(٦) ع، ا، ب: وزادوا.

(٧-٧): ساقط من (ا)، (ب).

(٨) في ذلك: ساقط من (ع).

(٩) ب: فيدل؛ ا: فدل؛ ن، م: يدل.

(١٠) ن، م: لتقدمهم.

(١١) ب: وإن لم يتب عادوه لما يظنونه ذنباً؛ ا: وإن لم يتب عادوه فيما يظنونه ذنباً.

فَعُلِمَ أن التوبة والاستغفار لا توجب تنفيراً ولا تزيلاً وثوقاً، بخلاف دعوى البراءة مما يُتاب منه ويستغفر، و[دعوى] السلامة^(١) مما يُحوج الرجوع^(٢) إلى الله واللجأ^(٣) إليه، فإنه هو الذى يَنْفِرُ القلوب ويزيل الثقة. فإن هذا لم يُعلم أنه صدر إلا عن كذاب أو جاهل، وأما الأول فإنه يصدر^(٤) عن الصادقين العالمين.

^(٥) [ومما يبين ذلك أنه لم يُعلم أحد طعن في نبوة أحد من الأنبياء ولا قدح في الثقة به بما دلت عليه النصوص التى تيب منها، ولا احتياج المسلمون إلى تأويل النصوص بما هو من جنس التحريف لها، كما يفعله من يفعل ذلك. والتوراة فيها قطعة من هذا، وما أعلم أن بنى إسرائيل قدحوا في نبي من الأنبياء بتوبته في أمر من الأمور، وإنما كانوا يقدحون فيهم بالافتراء عليهم، كما كانوا يؤذن موسى عليه السلام، وإلا فموسى قد قتل القبطى قبل النبوة، وتاب من سؤال الرؤية وغير ذلك بعد النبوة، وما أعلم أحداً من بنى إسرائيل قدح فيه بمثل هذا.

وما جرى في سورة «النجم» من قوله: تلك الغرانيق العلى، وإن شفاعتها لترتجى، على المشهور عند السلف والخلف من أن ذلك جرى على لسانه، ثم نسخه الله وأبطله^(٦)، هو من أعظم المفتريات على قول

(١) ب، ا، ن، م: والسلامة.

(٢) ب، ا: إلى الرجوع.

(٣) ب، ا: والالتجاء.

(٤) ن (فقط): يصر، وهو تحريف.

(٥) بعد القوس المعقوف يوجد نص طويل ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، (م) وينتهى

ص ٤٥١، وسنشير إلى نهايته إن شاء الله.

(٦) سبق ذكر ابن تيمية لقصة الغرانيق ٦٥١/١ وأشرت هناك (ت ٧) إلى كلام.

هؤلاء، ولهذا كان كثير من الناس يكذب هذا وإن كان مجوزاً عليهم غيره: إما قبل النبوة وإما بعدها، لظنه أن في ذلك خطأ في التبليغ، وهو معصوم في التبليغ بالاتفاق. والعصمة المتفق عليها أنه لا يقر على خطأ في التبليغ بالإجماع، ومن هذا فلم يعلم أحد من المشركين نفر برجوعه عن هذا وقوله: إن هذا مما ألقاه الشيطان، ولكن روى أنهم نفرُوا لما رجع إلى ذم آلهتهم بعد ظنهم أنه مدحها، فكان رجوعهم لدوامه على ذمها، لا لأنه قال شيئاً ثم قال: إن الشيطان ألقاه. وإذا كان هذا لم ينفر غيره أولى أن لا ينفر.

وأيضاً، فقد ثبت أن النسخ نَفَر طائفة كما قال: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَاهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ [سورة البقرة: ١٤٢]، وقوله: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ * قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [سورة النحل: ١٠١-١٠٢]، فالتبديل الذي صرحوا بأنه منفر ونفروا به عنه لم يكن مما يجب نفيه عنه، فكيف بالرجوع إلى الحق الذي لم يعلم أنهم نفروا منه، وهو أقل تنفيراً؟! لأن النسخ فيه رجوع عن الحق إلى حق، وهذا رجوع إلى حق من غير حق.

ومعلوم أن الإنسان يحمد على ترك الباطل إلى الحق ما لا يحمد على

الطبرى عنها في تفسيره للآيتين ٥٢، ٥٣ من سورة الحج. انظر: الدر المنثور للسيوطي. وكتاب «نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق» للأستاذ الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، ط. المكتب الإسلامي، دمشق.

ترك ما لم يزل يقول إنه حق^(١). وإذا كان جائزاً فهذا أولى، وإذا كان في ذلك مصلحة ففي هذا أيضاً مصالح عظيمة، ولولا أن فيها وفي العلم بها مصالح لعباده لم يقصها في غير موضع من كتابه.

وهو سبحانه - وله الحمد - لم يذكر عن نبي من الأنبياء ذنباً إلا ذكر معه توبته لينزهه عن النقص والعيب، ويبين أنه ارتفعت منزلته وعظمت درجته وعظمت حسناته وقربه إليه بما أنعم الله عليه من التوبة والاستغفار والأعمال الصالحة التي فعلها بعد ذلك، وليكون ذلك أسوة لمن يتبع الأنبياء ويقتدى بهم إلى يوم القيامة.

ولهذا لما لم يذكر عن يوسف توبة في قصة امرأة العزيز دل على أن يوسف لم يذنب أصلاً في تلك القصة، كما يذكر من يذكر أشياء نزهه الله منها بقوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ [سورة يوسف: ٢٤]، وقد قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ [سورة يوسف: ٢٤].

والهمم - كما قال الإمام أحمد رضى الله عنه -: هممان، هم خطرات وهم إصرار. وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله تعالى يقول: إذا همَّ عبدى بحسنة فاكتبوها له حسنة كاملة، فإن عملها فاكتبوها عشرأ إلى سبعمائة ضعف، وإذا هم بسيئة فلا تكتبوها عليه، فإن تركها فاكتبوها له حسنة فإنما تركها من جرأى»^(٢).

(١) فى الأصل: حقا، وهو خطأ.

(٢) لم أجد الحديث بهذا اللفظ، ولكن جاء الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما فى:

البخارى ١٠٣/٨ (كتاب الرقاق، باب من هم بحسنة أو سيئة)؛ مسلم ١١٨/١ (كتاب

الإيمان، باب إذا هم العبد بحسنة... إلخ)؛ المسند (ط. المعارف) - ح ٥ رقم ٣٤٠٢،

فيوسف عليه الصلاة والسلام لما هم ترك همه لله ، فكتب الله به حسنة كاملة ولم يكتب عليه سيئة قط ، بخلاف امرأة العزيز فإنها همت وقالت وفعلت ، فراودته بفعلها ، وكذبت عليه عند سيدها ، واستعانت بالنسوة ، وحبسته لما اعتصم وامتنع عن الموافقة على الذنب ، ولهذا قالت : ﴿ وَمَا أَبْرَأُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [سورة يوسف: ٥٣] ، وهذا من قولها كما دل عليه القرآن ، ليس من كلام يوسف عليه السلام ، بل لما قالت هذا كان يوسف غائبا في السجن لم يحضر عند الملك ، بل لما برأته هي والنسوة استدعاه الملك بعد هذا وقال : ﴿ أَتُؤْنَسُ بِهِ اسْتَخْلِصُهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴾ [سورة يوسف: ٥٤] .

وأما من ذكر الله تعالى وتبارك عنه ذنباً كآدم عليه السلام فإنه لما قال : ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى * ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى ﴾ [سورة طه: ١٢١، ١٢٢]

وقال : ﴿ فَتَلَقَى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ [سورة البقرة: ٣٧] .

ونصه (واللفظ للبخارى) : عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن ربه عز وجل قال : قال : إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك ، فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة ، فإن هو هم بها فعملها كتبها الله له عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة ، ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة ، فإن هو هم بها فعملها كتبها الله له سيئة واحدة . وفى نفس الباب أحاديث أخرى عن أبي هريرة رضى الله عنه فى صحيح مسلم بنفس المعنى - انظر أيضا المسند (ط. المعارف) الأرقام : ٢٠٠١ ، ٢٥١٩ ، ٢٥٢١ ، ٢٨٢٨ ، ٣٤٠٢ ، ٧١٩٥ ، ٧٢٩٤ . وانظر : سنن الترمذى ٤ / ٣٣٠ (كتاب التفسير ، ومن سورة الأنعام) .

وقال تعالى عن داود عليه السلام: ﴿وَوَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ
وَوَحَّرَ رَاكِعًا وَأَنَابَ * فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَآبٍ﴾ [سورة
ص: ٢٤، ٢٥].

وقال لموسى عليه السلام والصلاة: ﴿إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ
* إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة
النمل: ١٠، ١١].

ومن احتج على امتناع ذلك بأن الاقتداء بهم مشروع، والاقتداء
بالذنب لا يجوز. قيل له: إنما يُقتدى بهم فيما أُقروا عليه، لا فيما نهوا^(١)
عنه، كما أنه إنما يُقتدى بهم فيما أُقروا عليه ولم ينسخ ولم يُنسخ فيما
نسخ، وحينئذ فيكون التأسي بهم مشروعاً مأموراً به لا يمنع وقوع ما
ينهون عنه ولا يقرون عليه لا من هذا ولا من هذا، وإن كان اتباعهم في
المنسوخ لا يجوز بالاتفاق.

ومما يبين أن النسخ أشد تنفيراً أن الإنسان إذا رجع عن شيء إلى
آخر، وقال: الأول الذي كنت عليه حق أمرني الله به، ورجوعى عنه حق
أمرني الله به، كان هذا أقرب إلى النفور عنه من أن يقول: رجعت عملاً
لم يأمرني الله به، فإن الناس كلهم يحمدون من قال هذا. وأما من قال:
أمرى بهذا حق ونهى عنه حق، فهذا مما نفر عنه كثير من السفهاء،
وأنكره من أنكره من اليهود وغيرهم.

ومما يبين الكلام في مسألة العصمة أن تُعرف النبوة ولوازمها
وشروطها، فإن الناس تكلموا في ذلك بحسب أصولهم في أفعال الله

(١) في الأصل: ينهوا.

تعالى، إذ كان جعل الشخص نبياً رسولاً من أفعال الله تعالى، فمن نفى الحكم والأسباب في أفعاله وجعلها معلّقة بمحض المشيئة وجوّز عليه فعل كل ممكن ولم ينزهه عن فعل من الأفعال - كما هو قول الجهم بن صفوان وكثير من الناس، كالأشعري ومن وافقه من أهل الكلام من أتباع مالك والشافعي وأحمد وغيرهم من مثبتة القدر - فهؤلاء يجوّزون بعثة كل مكلف، والنبوة عندهم مجرد إعلامه بما أوحاه إليه، والرسالة مجرد أمره بتبليغ ما أوحاه إليه، وليست النبوة عندهم صفة ثبوتية ولا مستلزمة لصفة يختص بها، بل هي من الصفات الإضافية، كما يقولون مثل ذلك في الأحكام الشرعية.

وهذا قول طوائف من أهل الكلام كالجهم بن صفوان والأشعري وأتباعهما، ولهذا من يقول بها كالقاضي أبي بكر وأبي المعالي وغيرهما يقول: إن العقل لا يوجب عصمة النبي إلا في التبليغ خاصة فإن هذا هو مدلول المعجزة، وما سوى ذلك إن دل السمع عليه، وإلا لم تجب عصمته منه.

وقال محققوا هؤلاء كأبي المعالي وغيره إنه ليس في السمع قاطع يوجب العصمة، والظواهر تدل على وقوع الذنوب منهم^(١)، وكذلك كالقاضي أبي بكر إنما يثبت ما يثبت من العصمة في غير التبليغ إذا كان من موارد الإجماع لأن الإجماع حجة، وما سوى ذلك فيقول: لم يدل عليه عقل ولا سمع.

وإذا احتج المعتزلة وموافقهم من الشيعة عليهم بأن هذا يوجب

(١) انظر: الإرشاد للجويني، ص ٣٥٦-٣٥٧؛ أصول الدين لابن طاهر، ص ١٦٧-١٦٩.

التنفير ونحو ذلك فيجب من حكمة الله منعهم منه؛ قالوا هذا مبني على مسألة التحسين والتقبيح العقليين. قالوا: ونحن نقول لا يجب على الله شيء ويحسن منه كل شيء، وإنما ننفي ما ننفيه بالخبر السمعي، ونوجب وقوع ما يقع بالخبر السمعي أيضا، كما أوجبنا ثواب المطيعين وعقوبة الكافرين لإخباره أنه يفعل ذلك، ونفينا أن يغفر لمشرك لإخباره أنه لا يفعل ذلك، ونحو ذلك^(١).

وكثير من القدرية المعتزلة والشيعة وغيرهم ممن يقول بأصله في التعديل والتجوير وأن الله لا يفضل شخصا على شخص إلا بعمله، يقول: إن النبوة أو الرساله جزاء على عمل متقدم، فالنبي فعل من الأعمال الصالحة ما استحق به أن يجزيه الله بالنبوة.

وهؤلاء القدرية في شق وأولئك الجهمية الجبرية في شق.

وأما المتفلسفة القائلون بقدوم العالم وصدوره عن علة موجبة - مع إنكارهم أن الله تعالى يفعل بقدرته ومشئته، وأنه يعلم الجزئيات - فالنبوة عندهم فيض يفيض على الإنسان بحسب استعداده وهي مكتسبة عندهم، ومن كان متميزاً - في قوته العلمية^(٢) بحيث يستغنى عن التعليم، وشُكِّل في نفسه خطاب يسمعه كما يسمع النائم، وشخص

(١) نقل مستجى زاده في الهامش الكلام الذي يبدأ بعبارة: «وإذا احتج المعتزلة وموافقوهم من الشيعة. . إلى هذا الموضع، ثم قال: «قلت: فهم من هذا الكلام أن جهنم بن صفوان - ومن تابعه من الجهمية - لا يقول بالحسن والقبح الشرعيين، ولا يقول أيضا بالحكم والمصالح، فلم تكن أفعال الله تعالى عندهم أيضا معللة بالأغراض، فالظاهر من الجهمية التزامهم ما يستلزمه هذان الأصلان».

(٢) في الأصل: العملية، وهو خطأ. والصواب ما أثبتته وهو الذي يقتضيه السياق.

يخاطبه كما يخاطب النائم؛ وفي العملية بحيث يؤثر في العنصريات تأثيراً غريباً - كان نبياً عندهم^(١).

وهم لا يثبتون ملكاً مفضلاً يأتي بالوحي من الله تعالى، ولا ملائكة^(٢) بل ولا جنًا يخرق الله بهم العادات للأنبياء، إلا قوى النفس^(٣).

وقول هؤلاء، وإن كان شراً من أقوال كفار اليهود والنصارى وهو أبعد الأقوال عما جاءت به الرسل، فقد وقع فيه كثير من المتأخرين الذين لم يشرق عليهم نور النبوة من المدّعين للنظر العقلي والكشف الخيالي الصوفى، وإن كان غاية هؤلاء الأقيسة الفاسدة والشك، وغاية هؤلاء الخيالات الفاسدة والشطح.

والقول الرابع^(٤):- وهو الذي عليه جمهور سلف الأمة وأئمتها وكثير من النظار- أن الله يصطفى من الملائكة رسلاً ومن الناس، والله أعلم حيث يجعل رسالاته، فالنبي يختص بصفات ميّزه الله بها على غيره، وفي عقله ودينه، واستعد بها لأن يخصه الله بفضله ورحمته، كما قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرِيبِينَ عَظِيمٍ * أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا

النبوة عند
السلف وأهل
السنة

(١) جملة «كان نبياً عندهم» جواب لقوله «ومن كان متميزاً».

(٢) في الأصل: ولا ملائكته.

(٣) في أعلى هذه الصفحة من الأصل كتب مايلي: «قف على اشتراط النبوة عند الحكماء المشائين، وإلا فالطبيعيون والتناسخية والبراهمة - وهم حكماء الهند - ينكرون أصل النبوة».

(٤) الأقوال الثلاثة السابقة هي: قول الجهمية والأشاعرة، وقول القدرية المعتزلة والشيعة، وقول الفلاسفة ومفلسفة الصوفية.

بَعْضُهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴿ [سورة الزخرف: ٣١، ٣٢]، وقال تعالى: ﴿ مَا يُوَدُّ
الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِّنْ
رَّبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ [سورة
البقرة: ١٠٥]، وقال تعالى لما ذكر الأنبياء بقوله: ﴿ وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ
وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ * وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى
وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴾ * وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا
وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ * وَمِن آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ
وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿ [سورة الأنعام: ٨٤-٨٧]، فأخبر أنه اجتباهم
وهداهم .

والأنبياء أفضل الخلق باتفاق المسلمين، وبعدهم الصديقون
والشهداء والصالحون، فلولا وجوب كونهم من المقرَّبين، الذين هم فوق
أصحاب اليمين، لكان الصديقون أفضل منهم أو من بعضهم .

والله تعالى قد جعل خلقه ثلاثة أصناف، فقال تعالى في تقسيمهم في
الآخرة: ﴿ وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً ﴾ * فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ *
وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ * وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ * أُولَئِكَ
الْمُقَرَّبُونَ ﴾ * فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿ [سورة الواقعة: ٧-١٢]، وقال في تقسيمهم
عند الموت: ﴿ فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴾ * فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةٌ نَّعِيمٌ *
وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ أَصْحَابِ الْيَمِينِ ﴾ * فَسَلَامٌ لَّكَ مِنَ أَصْحَابِ الْيَمِينِ * وَأَمَّا
إِنْ كَانَ مِنَ الْمَكْذِبِينَ الضَّالِّينَ ﴾ * فَنَزَلُ مِنْ حَمِيمٍ * وَتَصْلِيَةٌ جَحِيمٍ ﴿
[سورة الواقعة: ٨٨-٩٤]، وكذلك ذكر في سورة الإنسان والمطففين هذه
الأصناف الثلاثة .

والأنبياء أفضل الخلق، وهم (أصحاب)^(١) الدرجات العلى فى الآخرة، فيمتنع أن يكون النبى من الفجَّار، بل ولا يكون من عموم أصحاب اليمين، بل من أفضل السابقين المقربين، فإنهم أفضل من عموم الصديقين والشهداء والصالحين، وإن كان النبى أيضاً يوصف بأنه صديق وصالح وقد يكون شهيداً، لكن ذلك أمر يختص بهم لا يشركهم فيه من ليس بنبى، كما قال عن الخليل: ﴿وَأَتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِى الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِى الآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [سورة العنكبوت ٢٧]، وقال يوسف: ﴿تَوَفَّنِى مُسْلِماً وَأَلْحِقْنِى بِالصَّالِحِينَ﴾ [سورة يوسف: ١٠١].

فهذا مما يوجب تنزيه الأنبياء أن يكونوا من الفجَّار والفساق، وعلى هذا إجماع سلف الأمة وجماهيرها.

وأما من جوز أن يكون غير النبى أفضل منه فهو من أقوال بعض ملاحدة المتأخرين من غلاة الشيعة والصوفية والمتفلسفة ونحوهم.

وما يحكى عن الفضلية من الخوارج^(٢) أنهم جوزوا الكفر على النبى، فهذا بطريق اللازم لهم لأن كل معصية عندهم كفر، وقد جوزوا المعاصى على النبى، وهذا يقتضى فساد قولهم بأن كل معصية كفر

(١) أصحاب: ساقطة من الأصل، والسياق يقتضى إثباتها.

(٢) الفضلية فرقة من الخوارج ذكرهم ابن حزم فى الفصل ٥ / ٥٤ - وسماههم الفضلية -

فقال: «وقالت الفضلية من الصفرية من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله بلسانه ولم يعتقد ذلك بقلبه بل اعتقد الكفر أو الدهرية أو اليهودية أو النصرانية فهو مسلم عند الله مؤمن ولا يضمره إذا قال الحق بلسانه ما اعتقد بقلبه». وذكرهم الأشعرى فى المقالات ١٨٣/١ وسماههم «الفضلية» وذكر عنهم قولاً قريباً من قول ابن حزم. وذكر الشهرستانى (الملل والنحل ١/١٢٤) من رجال الخوارج: الفضل بن عيسى الرقاشى.

وقولهم بجواز المعاصى عليهم، وإلا فلم يلتزموا أن يكون النبي كافراً، ولازم المذهب لا يجب أن يكون مذهبا.

وطوائف أهل الكلام الذين يجوزون بعثة كل مكلف، من الجهمية والأشعرية ومن وافقهم من أتباع الأئمة الأربعة كالقاضى أبى يعلى وابن عقيل وغيرهم، متفقون أيضا على أن الأنبياء أفضل الخلق، وأن النبي لا يكون فاجراً. لكن يقولون: هذا لم يُعلم بالعقل بل علم بالسمع، بناءً على ما تقدم من أصلهم من أن الله يجوز أن يفعل كل ممكن.

وأما الجمهور الذين يثبتون الحكمة والأسباب فيقولون: نحن نعلم بما علمناه من حكمة الله أنه لا يبعث نبياً فاجراً وأن ما ينزل على البرّ الصادق لا يكون إلا ملائكة، لا تكون شياطين، كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾ - إلى قوله - ﴿هَلْ أَنْبَأَكُمْ عَلَىٰ مَنْ نَزَّلَ الشَّيَاطِينَ * تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ * يُلْقُونَ السَّمْعَ وَأَكْثُرُهُمْ كَاذِبُونَ * وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ * أَلَمْ تَرَأَهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهيمُونَ * وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ﴾

[سورة الشعراء: ١٩٢-٢٢٦].

فهذا مما بين الله به الفرق بين الكاهن والنبي وبين الشاعر والنبي، لما زعم المفترون أن محمداً صلى الله عليه وسلم شاعر وكاهن. وفي الصحيحين من حديث عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أتاه الوحي فى أول الأمر وخاف على نفسه، قبل أن يستيقن أنه ملك، قال لخديجة: «لقد خشيت على نفسي». قالت: كلا، والله لا يخزيك الله أبداً، إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتحمل

الكلِّ، وتقرى الضيف، وتكسب المعدوم، وتعين على نوائب الحق^(١). فاستدلت رضى الله عنها بحسن عقلها على أن من يكون الله قد خلقه بهذه الأخلاق الكريمة، التي هي من أعظم صفات الأبرار الممدوحين، أنه لا يجزيه فيفسد الشيطان عقله ودينه، ولم يكن معها قبل ذلك وحى تعلم به انتفاء ذلك، بل علمته بمجرد عقلها الراجح.

وكذلك لما ادعى النبوة من ادعاها من الكذابين، مثل مُسَيْلَمَةَ الكذّاب والعنسى وغيرهما، مع ما كان يشتهه من أمرهم، لما كان ينزل عليهم من الشياطين ويوحون إليهم، حتى يظن الجاهل أن هذا من جنس ما ينزل على الأنبياء ويوحى إليهم، فكان ما يبلغ العقلاء وما يروونه^(٢) من سيرتهم والكذب الفاحش والظلم ونحو ذلك يبين لهم أنه ليس بنبي، إذ قد علموا أن النبي لا يكون كاذباً ولا فاجراً.

وفى الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم لما قال له ذو الخُوَيْصِرَة: اعدل يا محمد فإنك لم تعدل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لقد خبت وخسرت إن لم أعدل، ألا تأمنونى وأنا أمين من فى السماء!؟»^(٣)، والرواية الصحيحة بالفتح أى أنت خاسر خائب إن لم

(١) هذا جزء من حديث بدء الوحي وهو مروى عن عائشة رضى الله عنها فى: البخارى

٣/١ - ٤ (كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي)، ١٧٣/٦ - ١٧٤ (كتاب

التفسير، سورة اقرأ)؛ مسلم ١٣٩/١ - ١٤٣ (كتاب الإيمان، باب بدء الوحي).

(٢) فى الأصل: وما يروه.

(٣) هذا جزء من حديث طويل عن الخوارج من رواية أبى سعيد الخدرى فى: البخارى

٢٠٠/٤ (كتاب المناقب، باب علامات النبوة)؛ مسلم ٧٤٣/٢ - ٧٤٤ (كتاب الزكاة،

باب ذكر الخوارج وصفاتهم)؛ سنن أبى داود ٣٣٥/٤ - ٣٣٧ (كتاب السنة، باب فى قتال =

أعدل إن ظننت أنى ظالم مع اعتقادك أنى نبي ، فإنك تجوز أن يكون الرسول الذى آمنت به ظالما ، وهذا خيبة وخسران ، فإن ذلك ينافى النبوة ويقدم فيها .

وقد قالى تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ [سورة آل عمران : ١٦١] ، وفيه قراءتان : يَغُلُّ وَيُغْلُّ ، أى يُنسب إلى الغلول ، بين سبحانه أنه ما لأحد أن ينسبه إلى الغلول ، كما أنه ليس له أن يغل ، فدل على أن النبى لا يكون غالاً .

ودلائل هذا الأصل عظيمة ، لكن مع وقوع الذنب الذى هو بالنسبة إليه ذنب - وقد لا يكون ذنباً من غيره مع تعقه بالتوبة والاستغفار - لا يقدح فى كون الرجل من المقربين السابقين ولا الأبرار ، ولا يلحقه بذلك وعيد فى الآخرة ، فضلا عن أن يجعله من الفجار .

وقد قال تعالى فى عموم وصف المؤمنين ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى * الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ ﴾ [سورة النجم : ٣١ ، ٣٢] . وقال : ﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ * وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا

الخوارج) . وأول الحديث فى البخارى : «ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل قد خبت وخسرت

إن لم أكن أعدل» . وانظر : درة تعارض العقل والنقل ٧ / ١٨٠ - ١٨١ .

وَهُمْ يَعْلَمُونَ * أُولَئِكَ جِزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا
الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴿ [سورة آل عمران: ١٣٣-١٣٦]. وقال
تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ * لَهُمْ مَا
يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جِزَاءُ الْمُحْسِنِينَ * لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي
عَمِلُوا وَجَزَاءَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سورة الزمر: ٣٣-٣٥].
وقال: ﴿حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ
نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ
لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ
عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَّ
الصَّدَقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ﴾ [سورة الاحقاف: ١٥، ١٦].

وقد قال في قصة إبراهيم عليه السلام: ﴿فَأَمِنَ لَهُ لُوطٌ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ
إِلَى رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [سورة العنكبوت: ٢٦]، وقال في قصة
شعيب عليه السلام: ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا
شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا
كَارِهِينَ * قَدْ أَفْتَرْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ
مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا * وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ
عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ
الْفَاتِحِينَ﴾ [سورة الاعراف: ٨٨، ٨٩]، وقال في سورة إبراهيم: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ
كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِّنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ
لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة إبراهيم: ١٣].

وقد ذم الله تعالى وتبارك فرعون بكونه رفع نبوة موسى بما تقدم من قتله

نفسا بغير حق فقال: ﴿ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ * وَفَعَلْتَ فَعَلْتِكَ الَّتِي فَعَلْتَ وَأَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ * قَالَ فَعَلْتُهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ * فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ [سورة الشعراء: ١٨-٢١]، وكان موسى صلى الله عليه وسلم قد تاب من ذلك كما أخبر الله تعالى عنه وغفر له بقوله: ﴿ فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ * قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ [سورة القصص: ١٥، ١٦].

فإن قيل: فإذا كان قد غفر له فلماذا يمتنعون من الشفاعة يوم القيامة لأجل ما بدا منهم^(١)، فيقول آدم إذا طُلبت منه الشفاعة: إني نهيت عن أكل الشجرة وأكلت منها، نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى نوح، فيأتون نوحاً^(٢) فيقول: إني دعوت على أهل الأرض دعوة لم أומר بها، والخليل يذكر تعريضاته الثلاث التي سماها كذباً وكانت تعريضاً، وموسى يذكر قتل النفس^(٣).

(١) في الأصل: لأجل لما بدا منهم، والصواب ما أثبتته.

(٢) في الأصل بعد كلمة «نوح» توجد إشارة إلى الهامش حيث توجد كلمتان لم يظهر منهما في الصورة إلا: نوحاً، وأثبت ما في حديث الشفاعة.

(٣) روى ابن تيمية الحديث بمعناه، وهو جزء من حديث الشفاعة الذي أشرت إليه من قبل (ص ٤٠١ ت ٩) على أن أقرب الروايات إلى المذكورة هنا هي رواية البخارى ٨٤/٦ - ٨٥ (كتاب التفسير، سورة بنى إسرائيل، باب ذرية من حملنا مع نوح)؛ مسلم ١٨٠/١ - ١٨٧ (كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة) عن أبي هريرة رضى الله عنه وفيها (البخارى ٨٤/٦): «يقول آدم: إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله، وإنه نهانى عن الشجرة فعصيته، نفسي نفسي نفسي

قيل : هذا من كمال فضلهم وخوفهم وعبوديتهم وتواضعهم ، فإن من فوائد ما يتاب^(١) منه أنه يُكَمِّل عبودية العبد ويزيده خوفاً وخضوعاً فيرفع الله بذلك درجته ، وهذا الامتناع مما يرفع الله به درجاتهم ، وحكمة الله تعالى في ذلك أن تصير الشفاعة لمن غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى نوح ، فيأتون نوحاً فيقولون : يا نوح إنك أول الرسل إلى أهل الأرض وقد سماك الله عبداً شكوراً ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ، فيقول : إن ربي عز وجل قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ، وإنه قد كانت لي دعوة دعوتها على قومي ، نفسي نفسي نفسي ، اذهبوا إلى إبراهيم ؛ فيأتون إبراهيم فيقولون : يا إبراهيم أنت نبي الله وخليئه من أهل الأرض اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه فيقول لهم : إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ، وإني قد كنت كذبت ثلاث كذبات - فذكرهن أبو حيان في الحديث - نفسي نفسي نفسي اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى موسى ؛ فيأتون موسى فيقولون : يا موسى أنت رسول الله فضلك الله برسالته وبكلامه على الناس ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ، فيقول : إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ، وإني قد قتلت نفساً لم أؤمر بقتلها ، نفسي نفسي نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى عيسى ؛ فيأتون عيسى فيقولون : يا عيسى أنت رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه وكلمت الناس في المهد صبياً ، اشفع لنا ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ، فيقول عيسى : إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله - ولم يذكر ذنباً - نفسي نفسي نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فيأتون محمداً صلى الله عليه وسلم ، فيقولون : يا محمد ، أنت رسول الله وخاتم الأنبياء وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ، فأنتظروا فأتى تحت العرش فأقع ساجداً لربي عز وجل ؛ ثم يفتح الله على من محامده وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحه على أحد قبلي ، ثم يقال : يا محمد ارفع رأسك ، سل تعطه ، واشفع تشفع ، فارفع رأسي فأقول : أمتي يارب أمتي يارب . . . الحديث . . .

(١) في الأصل : ما يتاب .

ولهذا كان ممن امتنع ولم يذكر ذنباً المسيح ، وإبراهيم أفضل منه وقد ذكر ذنباً، ولكن قال المسيح : لست هناكم اذهبوا إلى عبد غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر. وتأخر المسيح عن المقام المحمود الذي خصَّ به محمد صلى الله عليه وسلم هو من فضائل المسيح ومما يقربه إلى الله ، صلوات الله عليهم أجمعين .

فعلم أن تأخرهم عن الشفاعة لم يكن لنقص درجاتهم عما كانوا عليه ، بل لما علموه من عظمة المقام المحمود الذي يستدعى من كمال مغفرة الله للعبد، وكمال عبودية العبد لله ما اختص به من غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ولهذا قال المسيح : اذهبوا إلى محمد عبداً غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فإنه إذا غفر له ما تأخر لم يخف أن يُلام إذا ذهب إلى ربه ليشفع ، وإن كان لم يشفع إلا بعد الإذن ، بل إذا سجد وحمد ربه بمحامد يفتحها عليه لم يكن يحسنها قبل ذلك ، فيقال له : أى محمد : ارفع رأسك ، وقل يسمع ، وسل تعطه ، واشفع تشفع ؛ وهذا كله فى الصحيحين وغيرهما .

وأما من (قيل له)^(١) تقدم ولم يعرف أنه غُفر له ما تأخر فيخاف أن يكون ذهابه إلى الشفاعة - قبل أن يؤذن له فى الشفاعة - ذنباً ، فتأخر لكمال خوفه من الله تعالى ، ويقول : أنا قد أذنبت وما غفر لى فأخاف أن أذنب (ذنباً)^(٢) آخر ؛ فإن النبى صلى الله

(١) فى الأصل توجد إشارة إلى الهامش قبل كلمة «تقدم» ولم يظهر الكلام الساقط فى الصورة، وما أثبتته يصلح به الكلام .

(٢) ذنباً: غير موجودة فى الأصل والسياق يقتضيها .

عليه وسلم قال: « المؤمن لا يُلدغ من جُحر مرتين »^(١).
 ومن معاني ذلك أنه لا يوتى من وجه واحد مرتين، فإذا ذاق الذائق ما
 فى الذنب من الألم وزال عنه خاف أن يذنب ذنباً آخر فيحصل له مثل
 ذلك الألم، وهذا كمن مرض من أكلةٍ ثم عوفى، فإذا دُعى إلى أكل شيء
 خاف أن يكون مثل ذلك الأول لم يأكله، يقول: قد أصابنى بتلك الأكلة
 ما أصابنى فأخاف أن تكون هذه مثل تلك، ولبسط هذه الأمور موضع
 آخر.

والمقصود هنا أن الذين^(٢) ادعوا العصمة مما يُتاب منه عمدتهم أنه لو
 صدر منهم الذنب لكانوا أقل درجة من عصاة الأمة، لأن درجتهم أعلى
 فالذنب منهم أقبح، وأنه يجب أن يكون فاسقاً فلا تقبل شهادته، وأنه
 حينئذ يستحق العقوبة فلا يكون إيذاؤه محرماً، وأذى الرسول محرماً
 بالنص، وأنه يجب الاقتداء بهم، ولا يجوز الاقتداء بأحد فى ذنب.
 ومعلوم أن العقوبة ونقص الدرجة إنما يكون مع عدم التوبة، وهم
 معصومون من الإصرار بلا ريب.

وأيضاً، فهذا إنما يتأتى فى بعض الكبائر دون الصغيرة^(٣)، وجمهور

(١) قال السيوطى فى «الجامع الصغير» عن هذا الحديث أنه صحيح رواه أحمد والبخارى
 ومسلم وأبو داود وابن ماجه عن أبى هريرة. وهو عنه رضى الله عنه فى: البخارى ٣١/٨
 (كتاب الأدب، باب لا يلدغ المؤمن... إلخ)؛ مسلم ٢٢٩٥/٤ (كتاب الزهد والرفاق،
 باب لا يلدغ المؤمن... إلخ)؛ سنن أبى داود ٣٦٧/٤ - ٣٦٨ (كتاب الأدب، باب الحذر
 من الناس)؛ سنن ابن ماجه ١٣١٨/٢ (كتاب الفتن؛ باب العزلة)؛ المسند (ط.
 المعارف) ٧٠/١٧.

(٢) فى الأصل: الذى.

(٣) دون الصغيرة: المقصود دون الذنوب الصغيرة.

المسلمين على تنزيههم من الكبائر لا سيما الفواحش ، وما ذكر الله تعالى عن نبي كبيرة فضلا عن الفاحشة ، بل ذكر في قصة يوسف ما يبين أنه يصرف السوء والفحشاء عن عباده المخلصين ؛ وإنما يقتدى بهم فيما أقروا عليه ولم ينهوا عنه .

وأیضا ، فالذنوب أجناس ، ومعلوم أنه لا يجوز منهم كل جنس ، بل الكذب لا يجوز منهم بحال أصلا ، فإن ذلك ينافي مطلق الصدق ، ولهذا ترد شهادة الشاهد للكذبة الواحدة ، وإن لم تكن كبيرة في أحد قولی العلماء ، وهو إحدى الروایتین عن الإمام أحمد . ولو تاب شاهد الزور من الكذب هل تقبل شهادته؟ فيه قولان للعلماء ، والمشهور عن مالك أنها لا تقبل . وكذلك من كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث واحد ثم تاب منه لم تقبل روايته في أحد قوليه ، وهو مذهب مالك وأحمد حسما للمادة ، لأنه لا يؤمن أن يكون أظهر التوبة ليقبل حديثه . فلا يجوز أن يصدر من النبي صلى الله عليه وسلم تعمد الكذب ألبتة ، سواء كان صغيرة أو كبيرة ، بل قد قال النبي صلى الله عليه وسلم : « ما ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين »^(١) . وأما قوله صلى الله عليه

(١) روى أبو داود في سننه ٧٩/٣ (كتاب الجهاد ، باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام) عن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه قال : لما كان يوم فتح مكة أمن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس إلا أربعة نفر وامراتين وسماهم وابن أبي سرح ، فذكر الحديث . قال : واما ابن أبي سرح فإنه اختبأ عند عثمان بن عفان فلما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا نبي الله : بايع عبد الله ؛ فرفع رأسه ، فنظر إليه ثلاثا : كل ذلك يابى ، فبايعه بعد ثلاث ، ثم أقبل على أصحابه فقال : « أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رآنى كفت يدي عن بيعته فيقتله؟ » فقالوا : ما ندرى يارسول الله ما فى نفسك ، ألا أومأت إلينا بعينك . قال : « إنه لا

وسلم: «لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات كلهن في ذات الله^(١)» فتلك كانت معاريض^(٢) فكان مأموراً بها، وكانت منه طاعة لله، والمعاريض قد تسمى كذبا لكونه أفهم خلاف ما في نفسه.

وفى الصحيحين عن أم كلثوم قالت: لم أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يرخص فيما يقول الناس إنه كذب إلا في ثلاث: حديث الرجل لامرأته، وإصلاحه بين الناس، وفي الحرب^(٣).

ينبغي لئني أن تكون له خاتمة الأعين». والحديث أيضا في: سنن أبي داود ١٨٣/٤ (كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتد)، سنن النسائي ٩٧/٧ - ٩٨ (كتاب تحريم الدم، باب الحكم في المرتد). وانظر الخبير في سيرة ابن هشام ٥٢/٤.

(١) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه: البخارى ١٤٠/٤ - ١٤٠ (كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: واتخذ الله إبراهيم خليلا)، ٨٤/٦ - ٨٥ (كتاب التفسير، سورة بنى اسرائيل)؛ مسلم ١٨٤٠/٤ - ١٨٤١ (كتاب الفضائل، باب من فضائل إبراهيم الخليل...). ونص الحديث (واللفظ لمسلم) عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لم يكذب إبراهيم النبي عليه السلام قط إلا ثلاث كذبات: ثنتين في ذات الله: قوله: إني سقيم، وقوله: بل فعله كبيرهم هذا، وواحدة في شأن سارة فإنه قدم أرض جبار ومعه ساره وكانت أحسن الناس فقال لها: إن هذا الجبار إن يعلم أنك امرأتى يغلبنى عليك فإن سألك فأخبريه أنك أختى فإنك أختى فى الإسلام... الحديث. وهو أيضا فى: سنن أبي داود ٣٥٥/٢ - ٣٥٦ (كتاب الطلاق، باب فى الرجل يقول لامرأته: يا أختى)؛ سنن الترمذى ٤/٥ (كتاب التفسير، تفسير سورة الأنبياء)؛ المسند (ط. المعارف) ٣٥/١٨ - ٣٦.

(٢) فى اللسان: «المعاريض: التورية بالشىء عن الشىء... جمع معارض: من التعريض».

(٣) الحديث مروى بالفاظ متقاربة عن أم كلثوم بنت عقبة بن أبى معيط رضى الله عنها فى: مسلم ٢٠١١/٤ - ٢٠١٢ (كتاب البر والصلة والأداب، باب تحريم الكذب وبيان ما يباح منه)؛ سنن أبى داود ٣٨٥/٤ - ٣٨٦ (كتاب الأدب، باب فى إصلاح ذات البين)؛ سنن الترمذى ٢٢٢/٣ - ٢٢٣ (أبواب البر والصلة، باب ما جاء فى إصلاح ذات البين)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤٠٣/٦ - ٤٠٤. وذكر البخارى قطعة من الحديث ١٨٣/٣ (كتاب الصلح، باب ليس الكاذب الذى يصلح بين الناس).

قالت: فيما^(١) يقول الناس إنه كذب، وهو المعارض .
وأما ما تقوله الرافضة من أن النبي قبل النبوة وبعدها لا يقع منه خطأ
ولا ذنب صغير، وكذلك الأئمة، فهذا مما انفردوا به عن فرق الأمة كلها،
وهو مخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف .

ومن مقصودهم بذلك القدح في إمامة أبي بكر وعمر رضى الله عنهما
لكونهما أسلما بعد الكفر، ويدَّعون أن علياً رضى الله عنه لم يزل مؤمناً،
وأنه لم يُخَطِّ قط ولم يذنب قط، وكذلك تمام الاثنى عشر .
وهذا مما يظهر كذبهم وضلالهم فيه لكل ذى عقل يعرف أحوالهم،
ولهذا كانوا هم أغلى الطوائف في ذلك وأبعدهم عن العقل والسمع .
ونكتة أمرهم أنهم ظنوا وقوع ذلك من الأنبياء والأئمة نقصاً، وأن ذلك
يجب تنزيههم وعنه، وهم مخطئون: إما في هذه المقدمة، وإما في هذه
المقدمة .

أما المقدمة الأولى فليس من تاب إلى الله تعالى وأتاب إليه بحيث
صار بعد التوبة أعلى درجة مما كان قبلها منقوصاً ولا مغضوباً منه، بل
هذا مفضلٌ عظيمٌ مكرَّمٌ، وبهذا ينحل جميع ما يوردونه من الشبه .
وإذا عُرف أن أولياء الله يكون الرجل منهم قد أسلم بعد كفره وآمن بعد
نفاقه وأطاع بعد معصيته، كما كان أفضل أولياء الله من هذه الأمة - وهم
السابقون الأولون - يبين صحة هذا الأصل .

(١) في الأصل: فما، وبعدها إشارة إلى الهامش، ولم يظهر التصويب في المصورة . ورجحت
أن يكون الضواب ما أثبتته وهو الذى ورد قبل ذلك بقليل، أو يكون: مما، وهو الذى ورد
في الحديث في مسلم وغيره .

والإنسان ينتقل من نقص إلى كمال، فلا يُنظر إلى نقص البداية، ولكن يُنظر إلى كمال النهاية، فلا يُعاب الإنسان بكونه كان نطفة ثم صار علقة ثم صار مضغة، إذا كان الله بعد ذلك خلقه في أحسن تقويم. ومن نظر إلى ما كان فهو من جنس إبليس الذي قال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [سورة ص: ٧٦]، وقد قال تعالى: ﴿إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾ [سورة ص: ٧١، ٧٢]، فأمرهم بالسجود له إكراماً لما شرفه الله بنفخ الروح فيه، وإن كان مخلوقاً من طين، والملائكة مخلوقون من نور، وإبليس مخلوق من نار، كما ثبت في صحيح مسلم عن عائشة رضی الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خلق الله الملائكة من نور، وخلق إبليس من مارج من نار، وخلق آدم مما وصف لكم»^(١) وكذلك التوبة بعد السيئات؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [سورة البقرة: ٢٢٢]. وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه أنه قال: «لله أشد فرحاً بتوبة عبده من رجل أضل راحلته بأرض دُوَيَّةٍ مهلكة عليها طعامه وشرابه فقال تحت شجرة ينتظر الموت، فلما استيقظ إذا بدابته عليها طعامه وشرابه، فكيف تجدون فرحه بها؟ قالوا: عظيماً يارسول الله. قال: لله أشد فرحاً بتوبة عبده من هذا براحلته»^(٢)

(١) الحديث عن عائشة رضی الله عنها في مسلم ٢٢٩٤/٤ (كتاب الزهد والرفائق، باب في أحاديث متفرقة) ولفظه: «قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خلقت الملائكة من نور، وخلق الجنان من مارج من نار، وخلق آدم مما وصف لكم»؛ المسند (ط. الحلبي) ١٥٣/٦، ١٦٨.

(٢) الحديث مروى من وجوه عدة عن عدد من الصحابة وبألفاظ متقاربة في: البخارى =

ولهذا قال بعض السلف: إن العبد ليفعل الذنب فيدخل به الجنة .
 وإذا ابتلى العبد بالذنب، وقد علم أنه سيتوب منه ويتجنبه، ففي ذلك
 من حكمة الله ورحمته بعده أن ذلك يزيده عبودية وتواضعاً وخشوعاً وذلاً
 ورغبة في كثرة الأعمال الصالحة ونفرة قوية عن السيئات، فإن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال: «لا يُلدغ المؤمن من جُحر مرتين»^(١).
 وذلك أيضاً يدفع عنه العُجب والخيلاء ونحو ذلك مما يعرض
 للإنسان، وهو أيضاً يوجب الرحمة لخلق الله، ورجاء التوبة والرحمة لهم
 إذا أذنبوا وترغيبهم في التوبة.

وهو أيضاً يبين^(٢) من فضل الله وإحسانه وكرمه ما لا يحصل بدون
 ذلك، كما في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
 قال: «لولم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون ثم يستغفرون فيغفر
 لهم»^(٣)

٦٨-٦٧/٨ (كتاب الدعوات، باب التوبة)؛ مسلم ٢١٠٢/٤ - ٢١٠٥ (كتاب التوبة، باب في
 الحض على التوبة والفرح بها)؛ سنن الترمذى ٦٩/٤ - ٧٠ (كتاب صفة القيامة، باب ١٥)؛
 المسند (ط. المعارف) ٢٢٦-٢٢٥/٥ (الأرقام: ٣٦٢٧-٣٦٢٩). وانظر: جامع الأصول
 ٦٧-٦٣/٣.

- (١) ورد الحديث قبل صفحات، ص ٤٢٦.
 (٢) في الأصل: يتبين، والسياق يرجح صواب ما أثبت.
 (٣) الحديث رواه بالفاظ متقاربة: مسلم ٢١٠٥/٤ - ٢١٠٦ (كتاب التوبة، باب سقوط الذنب
 بالاستغفار توبة) عن أبي أيوب الأنصارى وأبي هريرة رضى الله عنهما، والترمذى في سننه
 ٧٩/٤ - ٨٠ (كتاب صفة الجنة، باب ما جاء في صفة الجنة ونعيمها)، ٢٠٧/٥ - ٢٠٨
 (كتاب الدعوات، باب ١٠٥)، ورواه أحمد في مسنده (ط. المعارف) عن أبي هريرة
 رضى الله عنه ٢١٨/١٥ (رقم ٨٠٦٨). وهو مروى بمعناه عن ابن عباس رضى الله عنه
 ٢١٧/٤ - ٢١٨ (رقم ٢٦٢٣)، وفي جزء من حديث عن أبي هريرة رضى الله عنه
 ١٨٧/١٥ - ١٩١ (رقم ٨٠٣٠، ٨٠٣١) وهو عن أبي أيوب رضى الله عنه في المسند
 (ط. الحلبي) ٤١٤/٥.

وهو أيضا يبين قوة حاجة العبد إلى الاستعانة بالله والتوكل عليه واللجأ إليه في أن يستعمله في طاعته ويجنبه معصيته، وأنه لا يملك ذلك إلا بفضل الله عليه وإعانتة له، فإن من ذاق مرارة الابتلاء وعجزه عن دفعه إلا بفضل الله ورحمته، كان شهود قلبه وفقره إلى ربه واحتياجه إليه في أن يعينه على طاعته ويجنبه معصيته أعظم ممن لم يكن كذلك. ولهذا قال بعضهم: كان داود صلى الله عليه وسلم بعد التوبة خيراً منه قبل الخطيئة. وقال بعضهم: لو لم تكن التوبة أحب الأشياء إليه لما ابتلى بالذنب أكرم الخلق عليه.

ولهذا تجد التائب الصادق أثبت على الطاعة وأرغب فيها وأشد حذراً من الذنب من كثير من الذين لم يُبتلوا بذنوب، كما في الصحيحين من حديث أسامة بن زيد، فإنه لما قتل رجلاً بعد أن قال: لا إله إلا الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله؟»^(١) أثر هذا فيه حتى كان يمتنع أن يقتل أحداً يقول: لا إله إلا الله، وكان هذا مما أوجب امتناعه من القتال في الفتنة.

وقد تكون التوبة موجبة له من الحسنات ما لا يحصل لمن يكن مثله (تائباً) من الذنب^(٢)، كما في الصحيحين من حديث كعب بن مالك رضى الله عنه، وهو أحد الثلاثة الذين أنزل الله فيهم: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ

(١) الحديث عن أسامة بن زيد وجندب بن عبدالله الجعفي رضى الله عنهما في: البخارى ١٤٤/٥ (كتاب المغازى، باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد إلى الحركات)؛ مسلم ٩٦/١ - ٩٨ (كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله).

(٢) فى الأصل: لمن لم يكن مثله من الذنب، وزدت كلمة (تائباً) ليستقيم الكلام.

عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾ [سورة التوبة: ١١٧]، ثم قال: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [سورة التوبة: ١١٨].

وإذا ذكر حديث كعب في قضية تبين أن الله رفع درجته بالتوبة، ولهذا قال: فوالله ما أعلم أحداً ابتلاه الله بصدق الحديث أعظم مما ابتلاني^(١). وكذلك قال بعض من كان من أشد الناس عداوة لرسول الله صلى الله عليه وسلم: كسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام، وأبي سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذي كان من أشد الكفار هجاءً وإيذاءً للنبي صلى الله عليه وسلم، فلما تاب وأسلم كان من أحسن الناس إسلاماً وأشدهم حياءً وتعظيماً للنبي صلى الله عليه وسلم، وكذلك الحارث بن هشام، قال الحارث: ما نظقت بخطيئة منذ أسلمت^(٢)؛ ومثل هذا كثير في أخبار التوابين.

(١) الحديث عن كعب بن مالك رضى الله عنه فى: البخارى ٣/٦ - ٧ (كتاب المغازى، باب حديث كعب بن مالك)؛ مسلم ٤/٢١٢٠ - ٢١٢٩ (كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب ابن مالك وصاحبيه)؛ سنن الترمذى ٤/٣٤٥ - ٣٤٦ (كتاب التفسير، ومن سورة التوبة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/٤٥٦ - ٤٥٩.

(٢) لم أهد إلى هذا الأثر، ولكن روى المنذرى (الترغيب والترهيب ٤/٣٠٦) عن الحارث ابن هشام رضى الله عنه أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أخبرنى بأمر اعتصم به؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أملك هذا، وأشار إلى لسانه. قال المنذرى: رواه =

فمن يجعل التائب الذي اجتباه الله وهده منقوصاً بما كان من الذنب الذي تاب منه ، وقد صار بعد التوبة خيراً مما كان قبل التوبة ، فهو جاهل بدين الله تعالى وما بعث الله به رسوله ، وإذا لم يكن في ذلك نقص مع وجود ما ذكر فجميع ما يذكرونه هو مبنى على أن ذلك نقص ، وهو نقص إذا لم يتب منه ، أو هو نقص عمن سواه إذا لم يصر بعد التوبة مثله ، فأما إذا تاب توبة محت أثره بالكلية وبدلت سيئاته حسنات فلا نقص فيه بالنسبة إلى حاله ، وإذا صار بعد التوبة أفضل ممن يساويه أو مثله لم يكن ناقصاً عنه^(١) .

ولسنا نقول إن كل من أذنب وتاب فهو أفضل ممن لم يذنب ذلك الذنب ، بل هذا يختلف باختلاف أحوال الناس ، فمن الناس من يكون بعد التوبة أفضل ، ومنهم من يعود إلى ما كان ، ومنهم من لا يعود إلى مثل حاله ، والأصناف الثلاثة فيهم من هو أفضل ممن لم يذنب ويتب ، وفيهم من هو مثله ، وفيهم من هو دونه .

وهذا الباب فيه مسائل كثيرة ليس هذا موضع تفصيلها ، ولبسها موضع آخر ، والمقصود التنبيه .

ولهذا كان السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان وغيرهم من أئمة المسلمين متفقين على ما دل عليه الكتاب والسنة من أحوال الأنبياء ، لا يُعرف عن أحد منهم القول بما أحدثته المعتزلة والرافضة ومن

الطبراني بإسنادين أحدهما جيد . وروى ابن عبد البر الحديث بمعناه في «الاستيعاب» في ترجمة الحارث .

(١) في الأصل : وإذا صار بعد التوبة أفضل ممن يساويه أو أفضل لم يكن ناقصاً عنه ، ولعل الصواب ما أثبتته .

تبعهم في هذا الباب، بل كتب التفسير والحديث والآثار والزهد وأخبار السلف مشحونة عن الصحابة والتابعين بمثل ما دل عليه القرآن، وليس فيهم من حرّف الآيات كتحرّيف هؤلاء، ولا من كذّب بما في الأحاديث كتكذيب هؤلاء، ولا من قال هذا يمنع الوثوق أو يوجب التنفير ونحو ذلك كما قال هؤلاء، بل أقوال هؤلاء الذين غلّوا بجهل من الأقوال المبتدعة في الإسلام.

وهم قصدوا تعظيم الأنبياء بجهل كما قصدت النصارى تعظيم المسيح وأحبارهم ورهبانهم بجهل، فأشركوا بهم واتخذوهم أرباباً من دون الله وأعرضوا عن اتباعهم فيما أمرهم به ونهواهم عنه.

وكذلك الغلاة في العصمة يعرضون عما أمروا به من طاعة أمرهم والافتداء بأفعالهم^(١) إلى ما نهوا عنه من الغلو والإشراك بهم فيتخذونهم أرباباً من دون الله يستغيثون بهم في مغيبهم ويعد ممانتهم وعند قبورهم، ويدخلون فيما حرّمه الله تعالى ورسوله من العبادات الشركية التي ضاهوا بها النصارى.

وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عند موته: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»؛ يحذّر ما فعلوه. قالت عائشة رضى الله عنها: ولولا ذلك لأبرز قبره ولكن كره أن يتخذ مسجداً^(٢).

وفي الصحيحين أيضاً أنه ذكر له في مرضه كنيصة بأرض الحبشة وذكر

(١) أى طاعة أمر الأنبياء والأئمة والافتداء بأفعالهم.

(٢) مضى الحديث من قبل ٤٧٢/١.

حسنها وتصاوير فيها فقال: «إن أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه التصاوير، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»^(١).

وفي صحيح مسلم عن جُنْدَب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قبل أن يموت بخمس: «ألا إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك، وإني أبرأ إلى كل خليل من خليله، ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن صاحبكم خليل الله، يعنى نفسه»^(٢).

وفي السنن عنه أنه قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني»^(٣). وفي الموطأ وغيره أنه قال: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يُعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٤).

وفي المسند وصحيح أبي حاتم عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إن من شرار الناس من تدرکہم الساعة وهم أحياء، والذين يتخذون القبور مساجد»^(٥).

(١) مضي الحديث من قبل ٤٧٨/١.

(٢) مضي الحديث من قبل ٤٧٤/١ - ٤٧٥.

(٣) مضي هذا الحديث من قبل في هذا الجزء، ص ٤٠٥.

(٤) انظر ما سبق ٤٧٥/١، ٤٠٥/٢ (وانظر: ت ٥).

(٥) مضي الحديث من قبل ٤٧٥/١ وذكرت هناك (ت ٣) أنه في المسند (ط. المعارف)

٣٢٤/٥ (رقم ٣٨٤٤) من رواية ابن مسعود رضی الله عنه. وهو فيه أيضاً عنه رضی الله

عنه ٩٠/٦ (رقم ٤١٤٣)، ١٦٢/٦ (رقم ٤٣٤٢).

وفى صحيح مسلم عن أبي هياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمرني أن لا أدع قبراً مشرفاً إلا سوّيته ولا تمثالاً إلا طمسته^(١). فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب، وأرسل علي في خلافته من يفعل مثل ما أمره النبي صلى الله عليه وسلم: أن يسوى القبور المشرفة ويطمس التماثيل، فإن هذه وهذه من أسباب الشرك وعبادة الأوثان. قال الله تعالى: ﴿لَا تَدْرُنَّ إِلَهَتَكُمْ وَلَا تَدْرُنَّ وِدًّا وَلَا سُوعَاءً وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا * وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا﴾ [سورة نوح: ٢٣، ٢٤]. قال غير واحد من السلف: كان هؤلاء قوماً صالحين في قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم ثم عبدوهم من دون الله^(٢).

فالمشاهد المبنية على قبور الأنبياء والصالحين من العامة ومن أهل البيت كلها من البدع المحدثّة المحرّمة في دين الإسلام، وإنما أمر الله أن يُقصد لعبادته وحده لا شريك له المساجد لا المشاهد.

قال الله تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ

(١) سبق ورود الحديث ٤٧٧/١ وذكرته هناك أنه في مسلم ٦٦٦/٢ - ٦٦٧ (كتاب الجنائز، باب الأمر بتسوية القبور). وهو أيضاً في المسند (ط. المعارف) ج ٢ رقماً: ٧٤١، ١٠٦٤ وبمعناه عن غير أبي هياج من الصحابة في الأرقام: ٦٥٧، ٦٥٨، ٦٨٣، ٨٨١، ٨٨٩، ١١٧٠، ١١٧٥ - ١١٧٧، ١٢٣٨، ١٢٨٣.

(٢) سبق ورود هذا الأثر ٤٧٧/١، وذكرت هناك (ت ١) أنه مروى بمعناه عن ابن عباس في البخاري ١٦٠/٦ (كتاب التفسير، سورة إنا أرسلنا). وقد أورده ابن جرير في تفسيره وأورد آثاراً أخرى بنفس المعنى عن بعض السلف، وانظر أيضاً تفسير الآيتين في الدر المنثور للسيوطي.

مَسْجِدٍ وَأَدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴿ [سورة الأعراف: ٢٩] ، وقال تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِم بِالْكَفْرِ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿ [سورة التوبة: ١٧-١٨] ، وقال تعالى : ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴿ [سورة الجن : ١٨] ، ومثل هذا في القرآن كثير.

وزيارة القبور على وجهين: زيارة أهل التوحيد المتبعين للرسول،

وزيارة أهل البدع والشرك.

فالأولى مقصودها أن يُسَلَّمَ على الميت ويُدعى له، وزيارة قبره بمنزلة الصلاة عليه إذا مات، يقصد بها الدعاء له، والله سبحانه يثيب هذا الداعي له عند قبره، كما يثيب الداعي إذا صلى عليه وهو على سريره. والثانية مقصودها أن يطلب منه الحوائج، أو يقسم على الله، أو يظن أن دعاء الله عند قبره أقرب إلى الإجابة، فهذا كله من البدع المنكرة باتفاق أئمة المسلمين، ولم يكن شيء من هذا على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعين لهم بإحسان، بل كان المسلمون لما فتحوا أرض الشام والعراق وغيرهما إذا وجدوا قبراً يُقصد الدعاء عنده غيبوه، كما وجدوا بتسْتَرَّ قبر دانيال فحفروا له بالنهار ثلاثة عشر قبراً ودفنوه بالليل في واحد منها، وكان مكشوفاً وكان الكفار يستسقون به، فغيبه المسلمون لأن هذا من الشرك^(١).

(١) انظر الخبر وتعليقنا عليه ١/٤٨٠ - ٤٨١.

وفى صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها»^(١)، فنهى عن الصلاة إليها لما فيه من مشابهة المشركين الذين يسجدون لها. وفى السنن والمسند قال: «الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام»^(٢).

والسبب الذى من أجله نهى عن الصلاة فى المقبرة فى أصح قولى العلماء هو سد ذريعة الشرك، كما نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها فإنها تطلع بين قرنى شيطان، والمشركون يسجدون لها حينئذ، فنهى عن قصد الصلاة فى هذا الوقت لما فى ذلك من المشابهة لهم فى الصورة وإن اختلف القصد.

كذلك نهى عن الصلاة فى المقبرة لله لما فيه من مشابهة من يتخذ القبور مساجد، وأن المصلى لله لا يقصد ذلك سداً للذريعة. فأما إذا قصد ليصلى هناك ليدعو^(٣) عند القبور ظناً أن هذا الدعاء هناك أجوب، فهذا ضلال بإجماع المسلمين، وهو مما حرّمه الله ورسوله.

وأبلغ من ذلك أن يدعى ويُقسم على الله بالميت، وأبلغ من ذلك أن

(١) ذكر ابن تيمية الحديث من قبل ٤٧٧/١ (ت ٣)، وذكرت هناك أنه فى مسلم ٦٦٨/٢ (كتاب الجنائز؛ باب النهى عن الجلوس على القبر والصلاة إليه) وهو مروى عن أبى مرثد الغنوى رضى الله عنه.

(٢) الحديث مروى عن أبى سعيد الخدرى فى: سنن أبى داود ١٩٢/١ (كتاب الصلاة، باب المواضع التى لا تجوز فيها الصلاة)؛ سنن الترمذى ١٩٩/١ - ٢٠٠ (أبواب الصلاة، باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام)؛ سنن ابن ماجه ٢٤٦/١ (كتاب المساجد والجماعات، باب المواضع التى تكره فيها الصلاة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٨٣/٣.

(٣) رسمت فى الأصل: ليدعا.

يسأل الله به ونحو ذلك ، وأبلغ من ذلك أن يسافر إليه من مكان بعيد لهذا القصد ، أو يُنذر له أو لمن عنده دهن أو شمع أو ذهب أو فضة أو قناديل أو ستور، فهذا كله من نذور أهل الشرك ولا يجوز مثل هذا النذر باتفاق المسلمين ولا الوفاء به ، كما ثبت في صحيح البخارى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه»^(١)

ولا يجوز أن ينذر أحد إلا طاعة ، ولا يجوز أن ينذرها إلا لله ، فمن نذر لغير الله فهو مشرك ، كمن صام لغير الله وسجد لغير الله ، ومن حج إلى قبر من القبور فهو مشرك ، بل لو سافر إلى مسجد لله غير المساجد الثلاثة ليعبد الله فيها كان عاصياً لله ورسوله ، فكيف إذا سافر إلى غير الثلاثة ليشرك بالله! وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد وأبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا»^(٢).

(١) الحديث مروى عن عائشة رضى الله عنها فى : البخارى ١٤٢/٨ (كتاب الأيمان والنذور، باب النذر فى الطاعة، باب النذر فيما لا يملك ولا فى معصية)؛ سنن أبى داود ٣/٣١٥ (كتاب الأيمان والنذور، باب ما جاء فى النذر فى المعصية)؛ سنن النسائى ٧/١٦ (كتاب الأيمان والنذور، باب النذر فى الطاعة، باب النذر فى المعصية)؛ سنن ابن ماجه ١/٦٨٧ (كتاب الكفارات، باب النذر فى المعصية)؛ الموطأ ٢/٤٧٦ (كتاب النذور، باب ما لا يجوز من النذور فى معصية الله)؛ المسند (ط. الحلبي) ٦/٣٦، ٤١، ٢٢٤.

(٢) الحديث عن أبى هريرة وأبى سعيد الخدرى رضى الله عنهما فى : البخارى ٢/٦٠ (كتاب فضل الصلاة فى مسجد مكة والمدينة، الباب الأول)، ٣/١٩ (كتاب جزاء الصيد، باب حج النساء)؛ مسلم ٢/٩٧٥ - ٩٧٦ (كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم، ١٠١٤/١ - ١٠١٥) (كتاب الحج، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد)؛ المسند =

ولهذا قال غير واحد من العلماء: إن السفر لزيارة المشاهد سفر معصية، ومن لم يجزَّز القصر في سفر المعصية منهم من لم يجوزه، لا سيما إذا سُمِّيَ ذلك حجًّا وصُنِّفَتْ فيه مصنفات وسميت مناسك حج المشاهد. ومن هؤلاء من يفضلُّ قصد المشاهد وحجها والسفر إليها على حج بيت الله الحرام الذي فرض الله حجه على الناس.

وهذا أمر قد وقع فيه الغلاة في المشايخ والأئمة المنتسبين إلى السنة وإلى الشيعة، حتى أن الواحد من هؤلاء في بيته يصلى لله الصلاة المفروضة بقلب غافل لاهٍ، ويقرأ القرآن بلا تدبر ولا خشوع، وإذا زار قبر من يغلو فيه بكى وخشع، واستكان وتضرع، وانتحب ودمع، كما يقع إذا سمع المكاء والتصدية الذي كان للمشركين عند البيت.

وكثير من هؤلاء لا يحج لأجل ما أمر الله به ورسوله من حج البيت العتيق، بل لقصد زيارة النبي صلى الله عليه وسلم كما يزور شيوخه وأئمته ونحو ذلك.

والأحاديث المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة قبره، كلها ضعيفة بل موضوعة، فلم يخرج أهل الصحيحين والسنن المشهورة شيئاً منها، ولا استدل بشيء منها أحد من أئمة المسلمين، وإنما اعتمدوا على ما رواه أبو داود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما من رجل

(ط. المعارف) ج ١٢ رقما: ٧١٩١، ٧٢٤٨، ومواضع أخرى فيه؛ سنن أبي داود ٢٩١/٢ (كتاب المناسك باب في إتيان المدينة)؛ سنن الترمذي ٢٠٥/١ (كتاب الصلاة، باب ما جاء في أي المساجد أفضل)؛ سنن النسائي ٣١/٢ (كتاب المساجد، باب ما تشد الرحال إليه من المساجد).

يسلم عليّ إلا رد الله عليّ روحي حتى أرد عليه السلام»^(١)
وقد ذكر ابن عبد البر هذا عاما مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم
ويُنه فقال: «ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه
إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام»^(٢).

وفي النسائي وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله
وكل بقبري ملائكة تبلغني عن أمتي السلام»^(٣). وفي السنن - سنن أبي
داود وغيره - عن أوس الثقفي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:
«أكثرُوا عليّ من الصلاة يوم الجمعة وليلة الجمعة فإن صلاتكم معروضة

(١) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في: سنن أبي داود ٢/٢٩٣ (كتاب المناسك، باب
زيارة القبور)؛ المسند (ط. الحلبي) ٢/٥٢٧.

(٢) وجدت في «المعجم الكبير» للسيوطي ١/٧١٨ حديثين بهذا المعنى: الأول: «ما من
رجل يزور قبر حميد فيسلم عليه ويقعد عنده إلا رد عليه السلام وأنس به حتى يقوم من
عنده» وقال السيوطي: «أبو الشيخ والديلمي عن أبي هريرة». والثاني: «ما من رجل كان
يمر بقبر كان يعرفه في الدنيا فسلم عليه إلا عرفه ورد عليه» قال السيوطي: «ابن عساکر في
تاريخه، عن أبي هريرة». وأورد ابن قيم الجوزية في كتاب «الروح» ص ٤، ط. حيدر
آباد ١٣٨٣/١٩٦٣ الحديث الذي ذكره ابن تيمية وقال إن عبد البر رفعه إلى النبي صلى
الله عليه وسلم، ثم نقل عن كتاب القبور لابن أبي الدنيا: «باب معرفة الموتى بزيارة
الأحياء» عدة أحاديث وآثار بنفس المعنى، ولكنه لم يتكلم عن درجة هذه الأحاديث والآثار
هل تصح أم لا، انظر كتاب «الروح» (ص ٥ - ١٢).

(٣) لم أجد الحديث بهذا النص ولكني وجدت حديثا مقاربا له في المعنى رواه النسائي وأحمد
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ولفظه: «إن الله عز وجل ملائكة سياحين في الأرض
يبلغوني عن أمتي السلام». انظر: سنن النسائي (شرح السيوطي) ٣/٤٣ (كتاب السهو،
باب السلام على النبي صلى الله عليه وسلم)؛ المسند (ط. المعارف) ٥/٢٤٤
(رقم ٣٦٦٦)، ٦/١١٤ - ١١٥، ١٥٤ (رقما ٤٢١٠، ٤٣٢٠)؛ سنن الدارمي ٢/٣١٧
(كتاب الرقاق، باب في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم).

«على»، قالوا: كيف تعرض صلاتنا عليك وقد أُرِمْتَ؟- أى قد صرت رميماً- فقال: «إن الله حَرَّمَ على الأرض أن تأكل لحوم الأنبياء»^(١).
 فهذا المعروف عنه فى السنن: هو الصلاة والسلام عليه كما أمر الله تعالى بذلك فى كتابه بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [سورة الاحزاب: ٥٦]، وقد ثبت فى الصحيح أنه قال: «من صلى على مرة صلى الله عليه عشراً»^(٢).

لكن إذا صلى وسلم عليه من بعيد بلغ ذلك، وإذا سلم عليه من قريب سمع هو سلام المسلم عليه.
 ولهذا كان الصحابة رضى الله عنهم إذا أتى أحدهم قبره سلم عليه وعلى صاحبيه، كما كان ابن عمر يقول: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبة، ولم يكن أحد منهم يقف يدعو لنفسه مستقبل القبر.

(١) الحديث مروى عن أوس بن أوس رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ٣٧٨/١ (كتاب الصلاة، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٨/٤؛ سنن ابن ماجة ٥٢٤/١ (كتاب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم)، وهو مروى بمعناه عن أبى الدرداء رضى الله عنه فى نفس الصفحة السابقة، وعن شداد بن أوس رضى الله عنه ٣٤٥/١ (كتاب إقامة الصلاة، باب فى فضل الجمعة).

(٢) الحديث رواه مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه ٣٠٦/١ (كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبى) ولفظه «من صلى على واحدة. الخ؛ ورواه أحمد عنه فى مسنده (ط. المعارف) ٢٨٥/١٣، ٢٨٦ (رقما: ٧٥٥١، ٧٥٥٢) ولكن لفظه: «من صلى على مرة واحدة كتب الله عز وجل له بها عشر حسنات». قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فى تعليقه أن الحديث روى بلفظ «صلى الله عليه عشراً» عند مسلم وأبى داود والترمذى والنسائى وابن حبان. والحديث فى: سنن أبى داود ١١٧/٢ (كتاب الوتر، باب فى الاستغفار) وأورد أحمد فى مسنده (ط. الحلبي) ١٠٢/٣، ٢٦١ حديثاً بنفس المعنى عن أنس بن مالك رضى الله عنه.

ولهذا اتفق الأئمة الأربعة وغيرهم على أنه إذا سلم عليه وأراد أن يدعو
استقبل القبلة ودعا ولا يدعو مستقبل القبر. ثم قالت طائفة كأبي حنيفة:
إذا سلم عليه يستقبل القبلة أيضاً ويستدبر القبر ويجعله عن يساره، وقال
الأكثر - مالك والشافعي وأحمد وغيرهم -: بل عند السلام يستقبل
القبر ويستدبر الكعبة، وأما عند الدعاء فإنما يدعو الله وحده كما يصلى
لله وحده فيستقبل القبلة، كما يستقبل القبلة إذا دعا بعرفة والصفاء والمروة
وعند الجمرات.

وكره مالك بن أنس وغيره أن يقول القائل: زرت قبر النبي صلى الله
عليه وسلم؛ وذلك أن هذا اللفظ قد يُراد به ما هو منهى عنه من الزيارة
البدعية كالزيارة لطلب الحوائج منه، فكروا أن يتكلم بلفظ يتضمن
شركاً أحدثه الناس في هذا اللفظ من المعاني الفاسدة، وإن كان لفظ
الزيارة إذا عُنِيَ به الزيارة الشرعية لا بأس به. وذكر مالك أنه لم ير أحداً
من السلف يقف عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم يدعو لنفسه وغير هذا
من البدع، وقال: إنما يصلح آخر هذه الأمة ما أصلح أولها. ومالك قد
أدرك التابعين بالمدينة وغيرها، وهم كانوا أعلم خلق الله إذ ذاك بما يجب
من حق الله وحق رسوله.

فإذا كان هذا^(١) في حق خير خلق الله، وأكرمهم على الله، وسيد ولد
آدم، وصاحب لواء الحمد الذي آدم ومن دونه تحت لوائه يوم القيامة، وهو
خطيب الأنبياء إذا وفدوا على ربهم، وإمام الأنبياء إذا اجتمعوا، وهو
صاحب المقام المحمود يوم القيامة الذي يغبطه به الأولون والآخرون،

(١) يستطرد ابن تيمية في هذا الموضع ولكنه لا يذكر جواباً للشرط.

وهو خاتم النبيين وأفضل المرسلين ، أرسله الله بأفضل شريعة إلى خير أمة أخرجت للناس ، وأنزل عليه أفضل كتبه وجعله مصداقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيماً عليه ، الذي هدى الله به الخلق وأخرجهم به من الظلمات إلى النور وهداهم به إلى صراط العزيز الحميد ، وهو الذي فرّق الله به بين الحق والباطل وبين الهدى والضلال والغي والرشاد وطريق الجنة وطريق النار ، وهو الذي قسم الله به عباده إلى شقى وسعيد : فالسعيد من آمن به وأطاعه والشقى من كذّبه وعصاه ، وعلق به النجاة والسعادة فلا سبب ينجو به العبد من عذاب الله وينال السعادة في الدنيا والآخرة ممن بلغته دعوته وقامت عليه الحجة برسالته إلا من آمن به واتبع النور الذي أنزل معه .

قال تعالى : ﴿ وَرَحِمْتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [سورة الأعراف : ١٥٦، ١٥٧].

وقد بين الله على لسانه ما يستحقه الله من الحقوق التي لا تصلح إلا لله وما يستحقه الرسول من الحقوق ، فقال تعالى : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا * لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ [سورة الفتح : ٨، ٩] ، فالإيمان بالله والرسول ، والتعزير والتوقير

للرسول، والتسبيح بكرة وأصيلا لله وحده؛ قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [سورة النور: ٥٢]، فجعل الطاعة لله والرسول، والخشية والتقوى لله وحده.

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾ [سورة التوبة: ٥٩]، فجعل الإيتاء لله والرسول لأن المراد به الإيتاء الشرعى وهو ما أباحه الله على لسان رسوله، بخلاف من آتاه الملك خلقاً وقدرأ ولم يطع الله ورسوله فيه، فإن ذلك مذموم مستحق للعقاب وإن كان قد آتاه الله ذلك خلقاً وقدرأ، وأما من رضى بما آتاه الله ورسوله فهو ممن رضى بما أحله الله ورسوله، ولم يطلب ما حرم عليه، كالذين قال الله فيهم: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾، ثم قال: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ﴾ [سورة التوبة: ٥٨، ٥٩]، ولم يقل: ورسوله، لأن الله وحده كاف عبده، كما قال الله تعالى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ [سورة الزمر: ٣٦]، وقال: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [سورة آل عمران: ١٧٣]، ثم دعاهم إلى أن يقولوا: ﴿سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ﴾ [سورة التوبة: ٥٩]، فذكر أن الرسول (يؤتيهم)^(١)، وأن ذلك من فضل الله وحده، لم يقل: من فضله وفضل رسوله، ثم ذكر قولهم: ﴿إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾ [سورة التوبة: ٥٩]، ولم

(١) ما بين القوسين زيادة يستقيم بها الكلام.

يقول : ورسوله ، كما قال فى الآية الأخرى : ﴿ فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ * وَإِلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ ﴾ [سورة الشرح : ٨٠٧].

وأما ما فى القرآن من ذكر عبادته وحده، ودعائه وحده، والاستعانة به وحده، والخوف منه وحده، فكثير: كقوله : ﴿ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ ﴾ [سورة الأحزاب : ٣٩]، وقوله ﴿ فَأَيَّ آيَ فَرَاهِبُونَ ﴾ [سورة النحل : ٥١]، و ﴿ وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ ﴾ [سورة البقرة : ١٧٥]، وقوله : ﴿ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة آل عمران : ١٧٥]؛ وكذلك قوله : ﴿ فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ ﴾ [سورة الشعراء : ٢١٣]، ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾ [سورة النساء : ٣٦].

وأما المحبة فهى لله ورسوله، والإرضاء لله والرسول، كقوله تعالى : ﴿ أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [سورة التوبة : ٢٤]، وقوله : ﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة التوبة : ٦٢]، فالرسول علينا أن نجبه وعلينا أن نرضيه . بل قد ثبت عنه فى الصحيح أنه قال : « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين »^(١)؛ وكذلك الطاعة لله والرسول، قال تعالى : ﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ [سورة النساء : ٨٠].

والعبادات بأسرها: الصلاة والسجود والطواف والدعاء والصدقة

(١) الحديث مروى عن أنس رضى الله عنه فى : البخارى ٨/١ (كتاب الإيمان، باب حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الإيمان)؛ مسلم ٦٧/١ (كتاب الإيمان، باب وجوب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .)؛ المسند (ط . الحلبي) ١٧٧/٣، ٢٠٧، ٢٧٥، ٢٧٨؛ سنن ابن ماجه ٢٦/١ (المقدمة، باب فى الإيمان).

والنسك والذي لا يصلح إلا لله ولم يخص الله بقعة تُفعل الصلاة فيها إلا المساجد: لا مقبرة ولا مشهداً ولا مغارة ولا مقام نبي ولا غير ذلك، ولاخصُّ بقعة غير المساجد بالذكر والدعاء إلا مشاعر الحج: لا قبر نبي ولا صالح ولا مغارة ولا غير ذلك، ولا يُقبل على وجه الأرض شيء عبادةً لله إلا الحجر الأسود، ولا يتمسح إلا به وبالركن اليماني، ولا يُستلم الركنان الشاميان، وهما من البيت، فكيف غيرهما؟ وقد طاف ابن عباس ومعاوية، فجعل معاوية يستلم الأركان الأربعة، فقال ابن عباس رضي الله عنه: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستلم إلا الركنين اليمانيين فقال معاوية: ليس من البيت شيء مهجوراً، فقال ابن عباس رضي الله عنه: لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة، فقال معاوية: صدقت^(١)؛ ورجع إلى قوله.

فالعبادات مبناهما على أصليين: أحدهما: أن لا يُعبد إلا الله وحده - لا نعبد من دونه شيئاً: لا ملكاً ولا نبياً ولا صالحاً ولا شيئاً من المخلوقات؛ والثاني: أن نعبد بما أمرنا به على لسان رسوله - لا نعبده ببدع لم يشرعها الله ورسوله.

والعبادات تتضمن كمال الحب وكمال الخضوع، فمن أحب شيئاً من المخلوقات كما يحب الخالق فهو مشرك؛ قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا

(١) ورد هذا الأثر بمعناه في مواضع كثيرة في المسند أقربها إلى ما ذكره ابن تيمية في ٣/٣٦٦ (رقم ١٨٧٧) وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: «إسناده صحيح. وروى الترمذى ٩٢/٢ معناه مختصراً بإسناد آخر عن ابن عباس. وانظر الأرقام: ٢٢١٠، ٣٠٧٤، ٣٥٣٣.

لِلَّهِ ﴿ [سورة البقرة: ١٦٥]. وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضی الله عنه قال: قلت: يا رسول الله أى الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك». قلت: ثم أى؟ قال: «ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك». قلت: ثم أى؟ قال: «ثم أن تزاني بحليلة جارك». فأنزل الله تصديق ذلك: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [سورة الفرقان: ٦٨] (١).

والنبي صلى الله عليه وسلم قد أمر بالعبادة فى المساجد وذكر فضل الصلاة فى الجماعة ورغب فى ذلك، ولم يأمر قط بقصد مكان لأجل نبي ولا صالح، بل نهى عن اتخاذها مساجد، فلا يجوز أن تقصد للصلاة فيها والدعاء، وهذا كله لتحقيق التوحيد وإخلاص الدين لله، فقد قال بعض الناس: يا رسول الله زينا قريب فنناجيه أو بعيد فنناديه؟ فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٨٦] (٢).

(١) الحديث - بالفاظ متقاربة - عن عبد الله بن مسعود رضی الله عنه فى: البخارى ١٨/٦ (تفسير سورة البقرة، باب: فلا تجعلوا لله أندادا)، ٨/٨ (كتاب الأدب، باب قتل الولد خشية أن يأكل معه)، ١٦٤/٨ (كتاب الحدود، باب إثم الزناه)، ١٥٢/٩ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: فلا تجعلوا لله أندادا)؛ مسلم ٩٠/١ - ٩١ (كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقيح الذنوب)؛ سنن الترمذى ١٧/٥ - ١٨ (كتاب التفسير، تفسير سورة الفرقان)؛ سنن أبى داود ٣٩٤/٢ (كتاب الطلاق، باب فى تعظيم الزنا)؛ سنن النسائى ٨٢/٧ - ٨٣ (كتاب التحريم، باب ذكر أعظم الذنب)؛ المسند (ط. المعارف) ٢١٧/٥، ٧٦/٦، ٨٦ - ٨٧.

(٢) أورد ابن جرير الطبرى فى تفسيره هذا الحديث بروايتين، نعت الشيخ أحمد شاكر رحمه الله إحداهما بالانهيار والأخرى بالضعف. انظر تفسير الطبرى (ط. المعارف) ٤٨٠/٣ - ٤٨١ (وانظر التعليقات).

وفى الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد»^(١)؛ وفى الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الأخير فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يستغفرنى فأغفر له؟ من يسألنى فأعطيه؟ حتى يطلع الفجر»^(٢).

فالرسل صلوات الله عليهم وسلامه أمروا الناس بعبادة الله وحده لا شريك له وسؤاله ودعائه، ونهوا أن يُدعى أحد من دون الله تعالى. وفى الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أحب البقاع إلى الله تعالى المساجد وأبغضها إلى الله تعالى الأسواق»^(٣)، يعنى البقاع التى كانت تكون فى مدينته ونحوها، ولم يكن بالمدينة لا حانة ولا كنيسة ولا موضع شرك، وهذه المواضع شر من الأسواق.

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «شرار الناس الذين تدرکہم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون القبور مساجد»؛ هذا إذا بنى المسجد

(١) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: مسلم ٣٥٠/١ (كتاب الصلاة، باب ما يقال فى الركوع والسجود)؛ سنن النسائى (شرح السيوطى) ١٨٠/٢ (كتاب التطبيق، باب أقرب ما يكون العبد من الله عز وجل)؛ سنن أبى داود ٣٢٠/١ - ٣٢١ (كتاب الصلاة، باب فى الدعاء فى الركوع والسجود).

(٢) سبق الكلام على حديث النزول ٣٢٣ (ت ٦).

(٣) الحديث - مع اختلاف يسير فى اللفظ - مروى عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: مسلم ٤٦٤/١ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل الجلوس فى مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد). وفى المسند (ط. الحلبى) ٨١/٤ قطعة من الحديث بمعناه برواية جبير بن مطعم رضى الله عنه.

المسمى مشهداً على قبر صحيح ، فكيف وكثير من هذه المشاهد المبنية على (قبور)^(١) الأنبياء والصالحين من الصحابة والقراة وغيرهم كذب؟ وكثير منها مختلف فيه لا يتوثق فيه بنقل ينقل في ذلك مما يوجد بالشام والعراق وخراسان وغير ذلك . والسبب في خفائها وكثرة الخلاف فيها أن الله حفظ الدين الذي بعث به رسوله بقوله : ﴿ إِنَّا نَحْنُ الذُّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [سورة الحجر: ٩] ، واتخاذ هذه معابد ليس من الدين ، فهذا لم يحفظ هذه المقامات والمشاهد ، بل مبنى أمرهم على الجهل والضلال ، وإنما يستند أهلها إلى منامات تكون من الشياطين أو إلى (أخبار إمام)^(٢) مكذوبة ، وإما منقولة عن من ليس قوله حجة .

والشياطين تضل أهلها كما تضل عباد الأصنام ، فتارة تكلمهم ، وتارة تتراءى لهم ، وتارة تقضى بعض حوائجهم ، وتارة تصيح وتحرك السلاسل التي فيها القناديل وتطفئ القناديل ، وتارة تفعل أموراً آخر كما تفعل عبادة الأوثان التي كانت للعرب ، وهي اليوم تفعل مثل ذلك في أوثان الترك والصين والسودان وغيرهم فيظنون أن ذلك هو الميت أو ملك صور على صورته ، وإنما هو شيطان أضلهم بالشرك ، كما يجرى ذلك لعباد الأصنام المصورة على صورة الأدميين ، وهذا باب واسع ليس هذا موضع استقصائه^(٣) .

(١) قبور: ليست في الأصل ، وإثباتها يقتضيه سياق الكلام .

(٢) بعد عبارة «أو إلى» توجد إشارة إلى الهامش ولكن لم تظهر الكلمات الساقطة في المصورة ، ورجحت أن تكون هي ما أثبتته بين القوسين .

(٣) هنا ينتهي السقط الطويل في (ب) ، (ا) ، (ن) ، (م) ، وقد بدأ في ص ٤٠٩ .

﴿فصل﴾

وأما قوله^(١): «وأن^(٢) الأئمة معصومون كالأنبياء في ذلك»^(٣).

التعليق على
قوله: وأن الأئمة
معصومون
كالأنبياء

فهذه خاصة الرافضة الإمامية التي لم يشركهم فيها أحد - لا الزيدية الشيعة ولا^(٤) سائر طوائف المسلمين - إلا من هو شر منهم كالإسماعيلية الذين يقولون بعصمة بنى عُبيد^(٥) المنتسبين إلى محمد بن إسماعيل بن جعفر، القائلين بأن الإمامة بعد جعفر [في محمد بن إسماعيل]^(٦) دون موسى بن جعفر، وأولئك ملاحدة [منافقون]^(٧).

والإمامية الاثنا عشرية^(٨) خير منهم بكثير، فإن الإمامية مع [فرط]^(٩) جهلهم وضلالهم فيهم خلق مسلمون باطناً وظاهراً / ليسوا زنادقة منافقين، لكنهم جهلوا وضلوا واتبعوا أهواءهم، وأما أولئك فأئمتهم الكبار^(١٠) العارفون بحقيقة دعوتهم^(١١) الباطنية^(١٢) زنادقة منافقون، وأما

٢٢٩/١

(١) الكلام التالي في «منهاج الكرامة» (ك) ٨٢/١ (م). وسبق وروده في هذا الجزء، ص ٩٩.

(٢) ن، م، ع: إن.

(٣) ك: وأن الأئمة عليهم السلام معصومون كالأنبياء عليهم السلام لما تقدم في ذلك، وانظر ما سبق ص ٩٩.

(٤-٤) : ساقطة من (م) فقط.

(٥) في محمد بن إسماعيل: ساقط من (ن) وفي (م) سقطت عبارة «محمد بن». وكتب نعمان الفقير في هامش (أ) تعريفاً بإسماعيل وبموضع دفته ولكن لم تظهر إلا كلمات من التعليق.

(٦) منافقون: ساقطة من (ن)، (م). (٧) ن، م: والإمامية الأشعرية، وهو خطأ ظاهر.

(٨) فرط: ساقطة من (ن)، (م). (٩) ن، م: الكفار.

(١٠) ب، ا: دعواهم. (١١) ع: الباطلة.

عوامهم الذين لم يعرفوا باطن أمرهم فقد يكونون^(١) مسلمين .
 وأما المسائل المتقدمة فقد شرك غير الإمامية فيها بعض الطوائف ،
 إلا^(٢) غلوهم في عصمة الأنبياء فلم يوافقهم عليه أحد أيضاً ، حيث ادعوا
 أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يسهو ، فإن هذا لا يوافقهم عليه أحد
 فيما علمت^(٣) ، اللهم إلا أن يكون من غلاة جهال النساك ، فإن بينهم
 وبين الرافضة قدراً مشتركاً في الغلو وفي الجهل والانتقياذ لما لا يعلم
 صحته ، والطائفتان تشبهان النصراني في ذلك . [وقد يقرب^(٤) إليهم
 بعض المصنفين في الفقه^(٥) من الغلاة في مسألة العصمة]^(٦) .

والكلام في أن هؤلاء أئمة فرض الله الإيمان بهم^(٧) وتلقى الدين منهم
 دون غيرهم ، [ثم]^(٨) في عصمتهم عن الخطأ ، فإن كلا من هذين^(٩)
 القولين مما^(١٠) لا يقوله إلا مفرط في الجهل أو مفرط في اتباع الهوى أو
 في كليهما^(١١) ، فمن عرف دين الإسلام وعرف حال هؤلاء ، كان عالماً

(١) ع ، ا ، ن ، م : فقد يكونوا ، وهو خطأ .

(٢) ن ، م : إلى ؛ وهو تحريف .

(٣) ب ، ن ، م : فإن هذا لا أعلم أحداً يوافقهم عليه ؛ وفي (أ) سقطت كلمة «عليه» .

(٤) ب ، ا : تقرب .

(٥) في الفقه : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(٦) ما بين المعقوفتين ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) ن : فرض الله الإيمان عليهم ؛ م : فرض الله عليهم الإيمان ، وكلاهما خطأ .

(٨) ثم : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٩) ع : فإن كلام هذين .

(١٠) مما : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(١١) ن ، م ، ع : في كلاهما .

بالاضطرار من دين محمد صلى الله عليه وسلم بطلان هذا القول، لكن الجهل لا حد له، وهو هنا لم يذكر حجة غير حكاية المذهب فأخرنا الرد إلى موضعه.

وأما قوله^(١): «وأخذوا أحكامهم^(٢) الفروعية عن الأئمة المعصومين، الناقلين عن جدتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣)»... إلى آخره.

فيقال: أولاً: القوم المذكورون إنما كانوا يتعلمون حديث جدتهم^(٤) من العلماء به كما يتعلم سائر المسلمين، وهذا متواتر عنهم. فعلى بن الحسين^(٥) يروى تارة عن أبان بن عثمان بن عفان^(٦) عن^(٧) أسامة بن زيد قول^(٨) النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم» رواه البخارى ومسلم [فى الصحيحين^(٩)]، وسمع من أبى هريرة

الرد على قوله:
وأخذوا
أحكامهم
الفروعية عن
الأئمة
المعصومين
الخ.
الوجه الأول

(١) الكلام التالى فى (ك) ٨٣/١ (م)، وسبق وروده فى هذا الجزء، ص ٩٩.

(٢) ك: الأحكام.

(٣) ك: صلى الله عليه وآله.

(٤) ب: يتعلمون الحديث؛ ا: يتعلمون حديث (وسقطت كلمة: جدتهم).

(٥) سبقت ترجمته ٨٣/٢ (ت ٢).

(٦) أبان بن عثمان بن عفان، أبو سعيد، المتوفى سنة ١٥١. قال ابن سعد: «روى أبان عن

أبيه، وكان ثقة وله أحاديث». ترجمته فى: طبقات ابن سعد ١٥١/٥ - ١٥٣؛ الجرح

والتعديل، ح ١، ق ١، ص ٢٩٥؛ تهذيب الأسماء واللغات للنووى، ق ١، ج ١،

ص ٩٧؛ الخلاصة للخزرجى، ص ١٣.

(٧) ن، م: وعن، وهو تحريف.

(٨) ب، ا: مولى.

(٩) الحديث رواه عن أسامة بن زيد رضى الله عنه البخارى فى ثلاثة مواضع:

١٤٧/٢ - ١٤٨ (كتاب الحج، باب توريث دور مكة)، ١٤٧/٥ (كتاب المغازى، باب

أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح)، ١٥٦/٨ (كتاب الفرائض، باب

لا يرث الكافر المسلم). وهو مروى أيضا فى مسلم ١٢٣٣/٣ (أول كتاب الفرائض).

قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل عضو منها عضواً من النار حتى فرجه بفرجه» أخرجاه في الصحيحين^(١).
ويروى عن ابن عباس رضى الله عنه عن رجال من الأنصار: «رمى بنجم فاستنار» رواه مسلم^(٢) [٣].

- وفي سند الحديث فى هذه المواضع جميعاً: عن على بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد. وعمرو بن عثمان هو شقيق أبان، وانظر طبقات ابن سعد ١٥٠/٥ - ١٥١. والحديث فى سنن أبى داود ١٧٢/٣ (كتاب الفرائض، باب هل يرث المسلم الكافر)؛ سنن الترمذى ٢٨٦/٣ - ٢٨٧ (كتاب الفرائض، باب ١٤)؛ سنن ابن ماجة ٩١١/٢ - ٩١٢ (كتاب الفرائض: باب ميراث أهل الإسلام من أهل الكفر).
- (١) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ١٤٤/٣ (كتاب العتق، باب ما جاء فى العتق وفضله)؛ مسلم ١١٤٧/٢ - ١١٤٨ (كتاب العتق، باب فضل العتق). وقد جاء الحديث بمعناه فى مسلم من أربع طرق كلها عن أبى هريرة رضى الله عنه، وفى سند أقربها إلى الرواية التى ذكرها ابن تيمية: . . . عن زيد بن أسلم عن على بن حسين عن سعيد بن مرجانة عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول بعدها «فانطلقت إلى على بن حسين فعمد على بن حسين رضى الله عنهما إلى عبد له أعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة آلاف درهم أو ألف دينار فأعتقه»؛ والحديث فى: سنن الترمذى ٤٩/٣ (كتاب النذور، باب فى ثواب من أعتق رقبة). والحديث بمعناه عن وائلة بن الأسقع رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ٣٩/٤ (كتاب العتق، باب فى ثواب العتق).
- (٢) الحديث فى: مسلم ١٧٥٠/٤ - ١٧٥١ (كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان) ونصه: «. . . عن ابن شهاب حدثنى على بن حسين أن عبد الله بن عباس قال: أخبرنى رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الأنصار أنهم بينما هم جلوس ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى بنجم فاستنار فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ماذا كنتم تقولون فى الجاهلية إذا رمى بمثل هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، كنا نقول: ولد الليلة رجل عظيم ومات رجل عظيم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فإنها لا يرمى بها لموت أحد ولا لحياة. . . الحديث»، ورواه أحمد بمعناه فى مسنده (ط. المعارف) ٢٦٨-٢٦٩ (رقم ١٨٨٢، وانظر التعليق)؛ والترمذى فى سننه ٤٠/٥ - ٤١ (كتاب التفسير، سورة سبأ).
- (٣) ما بين المعقوفين فى (ع) فقط.

وأبو جعفر محمد بن علي يروى عن جابر بن عبد الله حديث مناسك الحج الطويل، وهو أحسن ما روى في هذا الباب، ومن هذه الطريق رواه مسلم في صحيحه من حديث جعفر بن محمد [عن أبيه]^(١) عن جابر^(٢).
 وأما ثانياً^(٣): فليس في هؤلاء من أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وهو مميز إلا علي رضي الله عنه^(٤)، وهو الثقة الصدوق^(٥) فيما يخبر به عن النبي صلى الله عليه وسلم، كما أن أمثاله من الصحابة ثقات صادقون فيما يخبرون به أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [ولله الحمد]^(٦) - من أصدق الناس حديثاً عنه، لا يعرف فيهم من تعمّد عليه كذباً، مع أنه كان يقع من أحدهم من الهنات ما يقع ولهم ذنوب وليسوا معصومين، ومع هذا فقد جرب^(٧)

(١) عن أبيه: ساقطة من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

(٢) بعد كلمة جابر في (ب)، عبارة: ويروى أيضاً. وفي (ن). وروى أيضاً. والعبارات زائدة ولعلها سهو من النساخ. وحديث مناسك الحج الطويل الذي يذكره ابن تيمية رواه مسلم ٨٨٦/٢ - ٨٩٣ (كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم)، وفي الحديث (ص ٨٨٦): «... حدثنا حاتم بن إسماعيل المدني عن محمد عن أبيه قال دخلنا على جابر بن عبد الله فسأل عن القوم حتى انتهى إلى فقلت: أنا محمد بن علي بن حسين فأهوى بيده إلى رأسي فنزع زري الأعلى ثم نزع زري الأسفل ثم وضع كفه بين ثديي وأنا يومئذ غلام شاب فقال: مرحبا بك يا ابن أخي سل عما شئت، فسألته وهو أعمى... الحديث».

(٣) ب، ا: وأما ثالثاً، وهو خطأ. وقيل هذه العبارة توجد عبارة «ويروى أيضاً» في (ا)، (ب)،

(ن)، (م). وبعدها يوجد بياض في (ا)، (ب).

(٤) إلا علي رضي الله عنه: ساقط من (ب)، (ا).

(٥) ن: وهو الثقة العبد، وهو تحريف.

(٦) والله الحمد: ساقطة من (ن)، (م) وفي (ع): فله الحمد.

(٧) ن: حرف، وهو تحريف.

أصحاب النقد^(١) والامتحان أحاديثهم واعتبروها بما تعتبر به^(٢) الأحاديث، فلم يوجد عن أحد منهم تعمد كذبة، بخلاف القرن الثاني فإنه كان في أهل الكوفة جماعة يتعمدون الكذب.

ولهذا كان الصحابة كلهم ثقات باتفاق أهل العلم بالحديث والفقهاء، حتى الذين كانوا ينفرون^(٣) عن معاوية [رضى الله عنه]^(٤) إذا حدثهم على منبر المدينة يقولون / : وكان لا يتهم في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٥)، وحتى بُسر بن أبي أرطاة^(٦) مع ما عرف منه: روى حديثين رواهما أبو داود وغيره^(٧)، لأنهم معروفون بالصدق

(١) ب، ا: النقر، وهو تحريف.

(٢) به: ساقطة من (ب)، (ا).

(٣) ب (فقط): ينقرون، وهو تحريف.

(٤) رضى الله عنه: زيادة في (ا)، (ب).

(٥) قال ابن حجر في ترجمة معاوية في الإصابة ٤١٣/٣: «روى عنه من الصحابة ابن عباس وجريير البجلي ومعاوية بن خديج والسائب بن يزيد وعبدالله بن زبير والنعمان بن بشير وغيرهم».

(٦) ع، ن، م: بusr بن أبي أرطاة، وهو خطأ. وهو عمير بن عويمر بن عمران، اختلف في سماعه عن النبي صلى الله عليه وسلم، كان من قواد معاوية رضى الله عنه ومن ولاته على البصرة وعلى اليمن وقد أمره معاوية أن ينظر من كان في طاعة على باليمن والحجاز فيوقع بهم ففعل ذلك وقيل إنه بطش بأهل اليمن وعسفهم. وتوفي بسر على الأرجح سنة ٨٦ بعد أن اختلف عقله. انظر ترجمته في: الإصابة ١٥٢/١؛ الاستيعاب ١٦١/١ - ١٧١؛ الجرح والتعديل ج ١، ق ١، ص ٤٢٢ - ٤٢٣؛ طبقات ابن سعد ٤٠٩/٧؛ الخلاصة للخزرجي ص ٤٠؛ الأعلام ٢٣/١ - ٢٤.

(٧) روى أبو داود في السنن ٢٠٠/٤ (كتاب الحدود، باب في الرجل يسرق في الغزو أيقطع؟): عن جنادة أبي أمية قال: كنا مع بusr بن أرطاة في البحر، فأتى بسارق يقال له —

عن^(١) النبي صلى الله عليه وسلم، [وكان هذا]^(٢) حفظاً من الله لهذا الدين، ولم يتعمد أحد^(٣) الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم إلا هتك الله ستره وكشف أمره، ولهذا كان^(٤) يقال: لو همَّ رجل بالسَّحَر أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصبح والناس^(٥) يقولون: [فلان]^(٦) كذَّاب.

وقد كان التابعون بالمدينة ومكة والشام والبصرة لا يكاد^(٧) يعرف فيهم

مصدر قد سرق بختية، فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا تقطع الأيدي في السفر» ولولا ذلك لقطعته. والحديث في: سنن الترمذى ٥/٣ (كتاب الحدود، باب ما جاء أن لا يقطع الأيدي في الغزو) وقال الترمذى: «هذا حديث غريب، وقد رواه غير ابن لهيعة بهذا الاستناد نحو هذا». والحديث عن بسر في: سنن (النسائى ٨٤/٨ (كتاب قطع السارق، باب القطع في السفر) ولفظه: «لا تقطع الأيدي في السفر». وصحح الألبانى الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ١٦٨/٦. وروى هذا الحديث أحمد في مسنده (ط. الحلبي) ١٨١/٤. وفي ذخائر المواريث أنه روى في سنن الترمذى في كتاب الحدود وفي سنن النسائى في كتاب قطع السارق. وروى أحمد في مسنده في الموضوع السابق حديثاً آخر عن بسر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو: «اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها وأجرنا من خزي الدنيا وعذاب الآخرة». وذكر ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة بسر أنه مروى في صحيح ابن حبان وكذا ذكر النبهانى في «الفتح الكبير» وأضاف أن الحاكم رواه في المستدرک.

- (١) ب، ا، ن، م: على.
- (٢) وكان هذا: في (ع)، فقط.
- (٣) ب، ا: واحد.
- (٤) كان: ساقطة من (ب) فقط.
- (٥) ب، ا: الناس.
- (٦) فلان: ساقطة من (ن)، (م).
- (٧) ع: لا يكادون.

كذاب، لكن الغلط لم يسلم منه [بشر]^(١)، ولهذا يقال فيمن يضعف منهم ومن أمثالهم: تكلم فيه بعض^(٢) أهل العلم من قبل حفظه، أى من جهة سوء حفظه فيغلط^(٣) فينسى، لا من جهة تعمدده للكذب.

وأما الحسن والحسين فمات النبي صلى الله عليه وسلم وهما صغيران فى سن التمييز، فروايتهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قليلة. وأما سائر الاثنى عشر فلم يدركوا النبي صلى الله عليه وسلم، فقول القائل^(٤): "إنهم نقلوا عن جدهم، إن أراد بذلك أنه أوحى إليهم ما قاله"^(٥) جدهم فهذه نبوة، كما كان يوحى إلى النبي صلى الله عليه وسلم ما قاله غيره من الأنبياء.

وإن أراد أنهم سمعوا ذلك من غيرهم، فيمكن أن يُسمع من ذلك الغير الذى سمعوه منهم^(٦)، سواء كان ذلك من بنى هاشم أو غيرهم، فأى مزية لهم فى النقل عن جدهم إلا بكمال العناية والاهتمام؟ فإنه كل من كان أعظم اهتماماً وعناية بأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم وتلقيها من مظانها كان أعلم بها.

وليس هذا^(٧) من خصائص هؤلاء، بل فى غيرهم من هو أعلم بالسنة

(١) بشر: ساقطة من (ن).

(٢) بعض: ساقطة من (ب)، (ا).

(٣) فيغلط: ساقطة من (ب)، (ا).

(٤) ب (فقط): النبي، وهو خطأ.

(٥) ب، ا، ن، م: قال.

(٦) ن، م، ع: منه.

(٧) هذا: ساقطة من (ب) فقط.

من أكثرهم، [كما يوجد في كل عصر كثير^(١) من غير بني هاشم أعلم بالسنة من أكثر بني هاشم]^(٢)، فالزهري^(٣) أعلم بأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم وأحواله وأقواله [وأفعاله]^(٤) باتفاق أهل العلم من أبي جعفر محمد بن علي^(٥) وكان معاصراً له.

وأما موسى بن جعفر^(٦) وعلي بن موسى^(٧) ومحمد بن

(١) كثير: ساقطة من (ب)، (ا).

(٢) ما بين المعقوتين ساقط من (ن)، (م).

(٣) أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، سبقت ترجمته ٥٦٠/١. وانظر عنه أيضاً: وفيات الأعيان ٣/٣١٧-٣١٩؛ تذكرة الحفاظ ١٠٨/١-١١٣؛ الأعلام ٣١٧/٧.

(٤) وأفعاله: ساقطة من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

(٥) أبو جعفر (الباقر) محمد بن علي (زين العابدين) بن الحسين بن علي بن أبي طالب، سبقت ترجمته ٥٠٧/١ (ت ٢). وانظر عنه أيضاً: طبقات ابن سعد ٥/٣٢٠-٣٢٤؛ تذكرة الحفاظ ١/١٢٤-١٢٥؛ وفيات الأعيان ٣/٣١٤؛ تاريخ اليعقوبي (ط. بيروت) ٢/٣٢٠-٣٢١؛ الأعلام ٧/١٥٣. وسيتكلم ابن تيمية عنه بالتفصيل فيما يأتي ١٢٣/٢-١٢٤ (ب).

(٦) أبو الحسن موسى (الكاظم) بن جعفر (الصادق) بن محمد (الباقر)، ولد سنة ١٢٨ وتوفي سنة ١٨٣. قال أبو حاتم: ثقة صدوق إمام من أئمة المسلمين. وقال غيره: كان صالحاً عابداً جواداً حليماً كبير القدر. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٤/٣٧٣-٣٩٥؛ الجرح والتعديل ج ٤، ق ١، ص ١٣٩؛ العبير للذهبي ١/٢٨٧؛ تاريخ اليعقوبي ٢/٤١٤-٤١٥؛ الخلاصة للخزرجي، ص ٣٣٤؛ الأعلام ٨/٢٧٠. وسيتكلم عنه ابن تيمية فيما يلي ١/١٢٤-١٢٥ (ب).

(٧) أبو الحسن علي (الرضا) بن موسى (الكاظم)، ولد سنة ١٥٣ وتوفي سنة ٢٠٣ وقيل سنة ٢٠٢، زوجه المأمون ابنته وجعله ولي عهده ولكنه مات في حياة المأمون. انظر ترجمته في:

على^(١) فلا يـسـتـرـيـب من له من العلم نصيب أن مالك بن أنس
وحمّاد بن زيد^(٢) حمّاد بن سلمة^(٣)، والليث بن سعد^(٤)
والأوزاعي^(٥) ويحيى بن سعيد^(٦) ووكيع بن الجراح^(٧) وعبدالله ابن

وفيات الأعيان ٤٣٢/٢ - ٤٣٤؛ تاريخ الطبري ١٥٠/٧؛ تاريخ اليعقوبي، ٤٥٣/٢؛
العبر للذهبي ٣٤٠/١؛ الأعلام ١٧٨/٥. وستكلم ابن تيمية عنه فيما بعد ١٢٥/٢ -
١٢٦ (ب).

(١) أبو جعفر محمد (الجواد) بن علي (الرضا)، ولد سنة ١٩٥ وتوفي سنة ٣٢٠ كان رفيع القدر
ذكيا. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٣١٥/٣؛ العبر للذهبي ٣٨٠/١ - ٣٨١؛ شذرات
الذهب ٤٨/٢؛ تاريخ بغداد ٥٤/٣ - ٥٥. وستكلم عنه ابن تيمية في هذا الكتاب
١٢٧/٢ - ١٢٨ (ب).

(٢) حماد بن زيد: ساقطة من (م)؛ وسبقت ترجمته ١٤٤/٢ (ت ١).

(٣) ب، ا: حماد بن مسلمة، وهو خطأ. وحماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة شيخ
الإسلام ومفتي البصرة النحوي المحدث، توفي سنة ١٦٧ وقد قارب الثمانين. انظر
ترجمته في: تذكرة الحفاظ ٢٠٢/١ - ٢٠٣؛ تهذيب التهذيب ١١/٣ - ١٦؛ ميزان
الاعتدال ٢٧٧/١ - ٢٧٩؛ الأعلام ٢/٢ - ٣.

(٤) الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي، أبو الحارث، شيخ الديار المصرية وعالمها
ورئيسها. قال الشافعي: هو أفقه من مالك إلا أن أصحابه لم يقوموا به. ولد سنة ٩٤ وتوفي
سنة ١٧٥. انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ ٢٢٤/١ - ٢٢٦؛ وفيات الأعيان
٢٨٠/١ - ٢٨٧؛ طبقات ابن سعد ٥١٧/٧؛ الأعلام ١١٥/٦.

(٥) عبدالرحمن بن عمرو بن محمد الأوزاعي، أبو عمرو، الحافظ شيخ الإسلام، إمام الشام
في الفقه والزهد، ولد سنة ٨٨ وتوفي سنة ١٥٧. انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ
١٧٨/١ - ١٨٣؛ وفيات الأعيان ٣١٠/١ - ٣١١؛ الجرح والتعديل، ج ١، ق ٢،
ص ٢٦٦، ٢٦٧؛ تهذيب الأسماء واللغات للنووي، ق ١، ج ١، ص ٢٩٨ - ٣٠٠؛
الأعلام ٩٤/٤.

(٦) ن، م: ويحيى بن سعد، وهو خطأ. ويحيى بن سعيد بن فروخ القطان، أبو سعيد، سيد
الحفاظ، ولد سنة ١٢٠ وتوفي سنة ١٩٨. انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ
٢٩٨/١ - ٣٠٠؛ طبقات ابن سعد ٢٩٣/٧؛ تهذيب الأسماء واللغات، ق ١، ج ٢،
ص ١٥٤ - ١٥٥؛ الجرح والتعديل، ج ٤، ق ٢، ص ١٥٠ - ١٥١، الأعلام ١٨١/٩.

(٧) وكيع بن الجراح بن مليح الرواسي، أبو سفيان، الإمام الحافظ الثبت محدث العراق، أحد
الأئمة الأعلام، ولد سنة ١٢٩ وتوفي سنة ١٩٧. انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ
٣٠٦/١ - ٣٠٩؛ الجرح والتعديل، ج ٤، ق ٢، ص ٣٧ - ٣٩؛ تهذيب الأسماء
واللغات، ق ١، ج ٢، ص ١٤٤ - ١٤٥؛ الأعلام ١٣٥/٩.

المبارك^(١) والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهوية^(٢) وأمثالهم أعلم بأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم [من هؤلاء]^(٣). وهذا أمر تشهد به الآثار التي تعين وتسمع، كما تشهد الآثار بأن عمر بن الخطاب [رضى الله عنه]^(٤) كان أعظم^(٥) فتوحاً وجهاداً بالمؤمنين^(٦)، وأقدر على قمع الكفار والمنافقين من غيره مثل عثمان وعلى، رضى الله عنهم أجمعين.

ومما يبين ذلك أن القدر الذي نقل عن هؤلاء من الأحكام المسندة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ينقل عن^(٧) أولئك ما هو أضعافه. وأما دعوى المدعى أن كل ما أفتى به الواحد من هؤلاء فهو منقول عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم فهذا كذب على القوم رضى الله عنهم أجمعين، فإنهم كانوا يميزون بين ما يروونه عن النبي صلى الله عليه وسلم وبين ما يقولونه من غير ذلك، وكان على رضى الله عنه يقول:

(١) سبقت ترجمته ١٤٣/٢ (ت ٤).

(٢) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي التميمي المروزي، أبو يعقوب بن راهويه، ولد سنة ١٦٦ وتوفي سنة ٢٣٨. قال الذهبي: نزيل نيسابور وعالمها بل شيخ أهل المشرق، روى عنه البخاري ومسلم وأحمد وابن معين والترمذي والنسائي وغيرهم. انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ ٤٣٣/٢ - ٤٣٥؛ وفيات الأعيان ١٧٩/١ - ١٨٠؛ الجرح والتعديل، ج ١، ق ١، ص ٢٠٩ - ٢١٠؛ طبقات الحنابلة ١٠٩/١؛ الأعلام ٢٨٤/١.

(٣) عبارة «من هؤلاء»: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) رضى الله عنه: ليست في (ن)، (م).

(٥) ب، ا: أكثر.

(٦) ن، م: بالمسلمين.

(٧) عن: ساقطة من (ع).

إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله لأن آخر من السماء إلى الأرض أحب إلى من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة. ولهذا كان يقول القول ويرجع عنه. ولهذا كانوا يتنازعون في المسائل كما يتنازع غيرهم، وينقل عنهم الأقوال المختلفة كما ينقل عن غيرهم، وكتب [السنة و] والشيعه^(١) مملوءة بالروايات المختلفة عنهم.

وأما قوله^(٢): «إن الإمامية يتناقلون ذلك [عن الثقات]^(٣) خلفاً عن سلف إلى أن تتصل الرواية بأحد المعصومين».

فيقال: أولاً: إن كان هذا صحيحاً فالنقل عن المعصوم الواحد يغنى [عن]^(٤) غيره، فلا حاجة في كل زمان إلى معصوم.

وأيضاً، فإذا كان النقل موجوداً، فأى فائدة في هذا المنتظر الذي لا ينقل عنه شيء؟ إن كان النقل عن أولئك كافياً فلا حاجة إليه، وإن لم يكن كافياً لم يكن ما نقل عنهم كافياً للمتقدمي بهم.

ويقال ثانياً: متى ثبت^(٥) النقل عن^(٦) أحد هؤلاء كان غايته^(٧) أن يكون كما لو سمع منه، وحينئذ فله حكم / أمثاله.

(١) ن، م: وكتب الشيعة.

(٢) الكلام التالي سبق وروده في (ك) ٨٣/١ (م)، وفيما سبق ٩٩/٢.

(٣) جملة «عن الثقات» ساقطة من النسخ الخمسة، وجاءت في الموضوعين المذكورين في التعليق السابق.

(٤) عن: ساقطة من (ن) فقط.

(٥) ب: متى يثبت؛ ا: حتى يثبت.

(٦) ع: عند.

(٧) ن، م: عليه.

الرد على قوله:
إن الإمامية
يتناقلون ذلك
عن الثقات...
الخ من وجوه
الوجه الأول

الوجه الثاني
٢٣١/١

ويقال ثالثاً: الكذب على هؤلاء في الرافضة أعظم الأمور، لا سيما على جعفر بن محمد الصادق، فإنه ما كُذِبَ على أحد ما^(١) كذب عليه، حتى نسبوا إليه كتاب «الجفر» و«البطاقة» و«الهفت»^(٢) و«اختلاج الأعضاء» [و«جدول الهلال»]^(٣) و«أحكام الرعود»^(٤) و«البروق» و«منافع سور القرآن»^(٥) [و«قراءة القرآن في المنام»]^(٦).

(١) م: مثلما.

(٢) والهفت: ساقطة من (ن).

(٣) وجدول الهلال: في (ع) فقط.

(٤) ن: الوعود.

(٥) ومنافع سور القرآن: ساقط من (ب)، (ا).

(٦) وقراءة القرآن في المنام: في (ع) فقط. وقد نسبت إلى جعفر الصادق عدة كتب موضوعها

العلوم الباطنية الخفية التي يزعم الشيعة أن أئمتهم اختصوا بها، ومن أشهر هذه الكتب كتاب «الجفر» وقد نسب أحيانا إلى علي رضي الله عنه (انظر بروكلمان ١٨٢/١ حيث يتكلم عن كتاب لعلي رضي الله عنه بعنوان «الجفر، تنبؤ بالأحداث إلى نهاية العالم»)، ونسب أحيانا أخرى إلى جعفر الصادق (انظر بروكلمان ١/٢٦٠، ويذكر بروكلمان أيضا في نفس الصفحة أن من كتبه كتاب «اختلاج الأعضاء» وكتاب «منافع سور القرآن»).

ويذكر ابن خلدون في مقدمته ٧٦٦/٢ - ٧٦٧ (ط) على عبدالواحد وافى، ١٣٧٨/١٩٥٨) أن كتاب الجفر من الكتب التي تبين ما يطرأ على الدول من أحداث عن طريق الآثار والنجوم، ويقول: إن هارون بن سعيد العجلي روى هذا الكتاب عن جعفر الصادق وفيه علم ما سيقع لأهل البيت على العموم ولبعض الأشخاص منهم على الخصوص، وكان مكتوبا عند جعفر في جلد ثور صغير، ولذلك سماه هارون باسم الجلد الذي كتب عليه، وكان فيه تفسير القرآن وما في باطنه من غرائب المعاني المروية عن جعفر. على أن ابن خلدون يقول بعد ذلك: «وهذا الكتاب لم تتصل روايته ولا عرف عينه، وإنما يظهر منه شواذ من الكلمات لا يصحها دليل».

وينقل الأستاذ الشيخ محمد أبو زهره في كتابه: الإمام الصادق، ص ٣٤ (ط) دار الفكر العربي) عن كتاب «الكافي» للكليني «أن الجفر فيه توراة موسى وإنجيل عيسى وعلوم الأنبياء والأوصياء، ومن مضى من علماء بنى إسرائيل، وعلم الحلال والحرام، وعلم

[وما يذكر عنه من «حقائق التفسير»^(١) التي ذكر كثيراً منها أبو عبد الرحمن السلمى]^(٢) وصارت هذه مكاسب للطريقة^(٣) وأمثالهم، حتى زعم بعضهم أن كتاب^(٤) «رسائل إخوان الصفا» من كلامه، مع علم كل عاقل يفهمها ويعرف الإسلام^(٥) أنها تناقض دين الإسلام.

وأيضاً فهي إنما صُنفت بعد موت جعفر بن محمد^(٦) بنحو مائتي سنة^(٧)، فإن جعفر / بن محمد توفي سنة ثمان وأربعين ومائة، وهذه

ص ٧٨

ما كان وما يكون. ثم يذكر أن الجعفر قسمان: أحدهما كتب على إهاب ماعز، والآخر كتب على إهاب كبش». وانظر: الكافي للكليني ١/٢٣٨-٢٤٢، ط. طهران، ١٣٨١.
وانظر عن الجعفر وسائر كتب الشيعة الباطنية: دائرة المعارف الإسلامية، مادة «الجعفر» بقلم ماكدونالد، مادة «جعفر بن محمد الصادق» بقلم سترشتين؛ جولدتسيهر: العقيدة والشريعة في الإسلام (الطبعة الثانية)، ص ٢١١-٢١٢، ٣٧١-٣٧٢؛ محمد أبو زهره: الإمام الصادق، ص ٣٣-٣٧. وقارن: التهانوي: كشف اصطلاحات الفنون، مادة «الجعفر».

- (١) ب (فقط): التعسير، وهو تحريف ظاهر.
(٢) ما بين المعقوفتين: ساقط من (ن)، (م). وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين بن محمد السلمى، ولد سنة ٣٢٥ وتوفي سنة ٤١٢. قال الذهبي: «شيخ الصوفية وصاحب تاريخهم وطبقاتهم وتفسيرهم. قيل: كان يضع الأحاديث للصوفية»، وتوجد من كتابه «حقائق التفسير» أكثر من نسخة خطية. انظر: مقدمة نور الدين شريفة لكتاب «طبقات الصوفية» للسلمى (ط. المنياوى، ١٣٧٢/١٩٥٣)؛ ميزان الاعتدال ٣/٤٦-٤٧؛ تاريخ بغداد ٢/٢٤٨-٢٤٩؛ اللباب لابن الأثير ١/٥٥٤؛ لسان الميزان ٥/١٤٠-١٤١؛ الأعلام ٦/٣٣٠.

(٣) ن، م: مكاسب الطريقة، وهو تحريف.

(٤) ن: كانت، م: كاتب.

(٥) ب، ا: المسلم.

(٦) ب (فقط): جعفر بن محمد رضى الله عنه.

(٧) ب، ا: مائة سنة، وهو خطأ.

وضعت^(١) في أثناء المائة الرابعة لما ظهرت الدولة العبيدية بمصر وبنوا القاهرة، فصنفت على مذهب أولئك الإسماعيلية، كما يدل على ذلك ما فيها، وقد ذكروا فيها ما جرى على المسلمين من استيلاء النصارى على سواحل الشام، وهذا إنما كان بعد المائة الثالثة، [وقد عرف الذين صنّفوها مثل زيد بن رفاعة وأبى سليمان^(٢) بن معشر البستى المعروف بالمقدسى وأبى الحسن على بن هارون الزنجاني^(٣) وأبى أحمد النهرجورى^(٤) والعوفى. ولأبى الفتوح المعافى بن زكرياء الجريرى صاحب كتاب «الجلس والأنيس»^(٥) مناظرة معهم، وقد ذكر ذلك أبو حيان التوحيدى فى كتاب «الإمتاع والمؤانسة»^(٦)].^(٧)

(١) ب: وهى صنفت؛ ا: وصنفت.

(٢) فى الأصل (ع): ابن سليمان، والصواب ما أثبتته، وهو الذى ذكره القفطى فى كتابه «تاريخ الحكماء»، ص ٨٣ (ط. لبيج، ١٩٠٣) نقلا عن أبى حيان التوحيدى (انظر: الإمتاع والمؤانسة ٤/٢، ط. لجنة التأليف، ١٩٤٢؛ المقابسات، ص ٤٦، تحقيق السندوبى، القاهرة، ١٩٢٩/١٣٤٧).

(٣) فى الأصل: الريحاني، والصواب ما أثبتته، وهو الذى فى «تاريخ الحكماء» نفس الصفحة؛ المقابسات، نفس الصفحة؛ الإمتاع ٥/٢.

(٤) فى «دائرة المعارف الإسلامية» مادة: إخوان الصفا: محمد بن أحمد النهرجورى؛ «الإمتاع» و«المقابسات»: «أبو أحمد المهرجاني».

(٥) تكلم الدكتور البرت ديتريش عن كتاب «الجلس والأنيس» وعن مؤلفه المعافى بن زكرياء بن يحيى الجريرى النهروانى المتوفى سنة ٣٩٠ فى مجلة المجمع العلمى العربى بدمشق، ج ٣، ص ٣٨٠-٣٩٤ (وانظر ترجمة المعافى فى: إنباه الرواة ٢٩٦/٣-٢٩٧؛ الفهرست لابن النديم، ص ٢٣٦؛ بغية الوعاة، (ص ٣٩٤-٣٩٥). ص ٣٩٤-٣٩٥).

(٦) انظر: الإمتاع ٣/٢-١٨؛ المقابسات، ص ٤٥-٥١.

(٧) ما بين المعقوفين فى (ع) فقط وقد نقل مستجى زاده كلام ابن تيمية إلى كلمة «العوفى» =

وفي الجملة: فمن جرب الرافضة في كتابهم وخطابهم علم أنهم من أكذب خلق الله، فكيف يثق القلب بنقل من كثر منهم الكذب قبل أن يعرف صدق الناقل؟ وقد تعدى شرهم إلى غيرهم من أهل الكوفة وأهل العراق حتى كان أهل المدينة يتوقون^(١) أحاديثهم، وكان مالك يقول: نزلوا أحاديث [أهل]^(٢) العراق منزلة أحاديث أهل الكتاب: لا تصدقوهم ولا تكذبوهم^(٣).

وقال له عبدالرحمن مهدي^(٤): يا أبا عبدالله: سمعنا في بلدكم

ثم كتب ما يلي: «ورأيت في كتاب «التبيين» للجاحظ يذكر مصنفات سهل بن هارون كاتب حسن بن سهل ويذكر منها كتاب «إخوان الصفا» ولعل الكتاب المشهور اليوم بين الناس بإخوان الصفا المؤلف بعد المائة الثالثة مأخوذ منه، وكان أشياع الفاطميين مؤلفو هذا الكتاب زادوا ونقصوا في تأليف سهل بن هارون وأبقى اسمه القديم عليه: وكان سهل هذا من المتفلسفين عرب كتب كثيرة من كتب الفلاسفة».

وقد ذكر الجاحظ في «البيان والتبيين» ٥٢/١ من كتب سهل بن هارون بن راهبوني (الكاتب المتوفى سنة ٢١٥، وانظر الأعلام) كتاب «الإخوان» وذكره ابن النديم في الفهرست (ص ١٧٤) بعنوان: «كتاب إسباسيوس في اتحاد الإخوان».

(١) ن، م: يرقون.

(٢) أهل: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) علق مستحى زاده في هامش (ع) على كلام ابن تيمية السابق بقوله: «لعل المراد من الأحاديث ليست أحاديث رسول الله لأن فيهم مثل مالك بل أعلى كعبا منهم في التوثيق، بل المراد الأخبار الملققة (كذا قرأتها والكلمة غير واضحة) لما غلب عليهم التشيع، وهم أكذب الناس [ولذا] كان صدق غالبهم مشككا».

(٤) ن، م: قال محمد بن الحسن وقال له عبدالرحمن بن مهدي، وهو خطأ. وكنية كل من

مالك بن أنس ومحمد بن الحسن الشيباني هي: أبو عبدالله، ولكن جاء في ترجمة عبدالرحمن بن مهدي أنه سمع من مالك: وسياق الجملة يدل على أن الحوار كان بينه وبين مالك. وابن مهدي هو أبو سعيد عبدالرحمن بن مهدي بن حسان العنبري البصري اللؤلؤي، الحافظ الإمام، ولد سنة ١٣٥ وتوفى سنة ١٩٨. انظر ترجمته في: تهذيب

أربعمائة حديث في أربعين يوماً، ونحن في يوم واحد نسمع هذا كله ! فقال له : يا عبد الرحمن^(١)، ومن أين لنا دار الضرب؟ أنتم عندكم دار الضرب تضربون بالليل وتنفقون^(٢) بالنهار. وهذا مع أنه^(٣) كان في الكوفة وغيرها من الثقات^(٤) الأكابر كثير، لكن لكثرة^(٥) الكذب الذي كان أكثره^(٦) في الشيعة صار الأمر يشبهه على من لا يميز بين هذا وهذا، بمنزلة الرجل الغريب إذا دخل بلداً^(٧) نصف أهله كذّابون خوّانون فإنه يحترس منهم حتى يعرف الصدوق الثقة، وبمنزلة الدراهم التي كثر فيها الغش فإنه^(٨) يحترس عن المعاملة بها من لا يكون نقاداً^(٩)، ولهذا كره لمن لا يكون له نقد وتمييز النظر في الكتب التي يكثر فيها الكذب في الرواية والضلال في الآراء ككتب أهل^(١٠) البدع، وكره تلقى العلم من القصاص وأمثالهم الذين يكثر الكذب في كلامهم، وإن كانوا يقولون صدقاً كثيراً. فالرافضة أكذب من كل طائفة باتفاق أهل المعرفة بأحوال الرجال.

التهذيب ٦/٢٧٩ - ٢٨١؛ تذكرة الحفاظ ١/٣٢٩ - ٣٣٢؛ تاريخ بغداد

١٠/٢٤٠ - ٢٤٨؛ الأعلام ٤/١١٥.

(٢) ن، م: وتبيعون.

(١) ع، ا: يا أبا عبد الرحمن.

(٣) ب، ا، ن، م: ومع هذا أنه.

(٤) ن: الالتفات: وهو تحريف.

(٥) ب: ومن كثرة؛ ا: من كثرة.

(٦) ن، م: الذي أكثره كان.

(٧) ب، ا، ن، م: إلى بلد.

(٨) ب: وأن؛ ا: وأنه.

(٩) ع: ناقداً.

(١٠) أهل: ساقطة من (ب)، (ا).

﴿ فصل ﴾

الرد على قوله :
ولم يلتفتوا إلى
القول بالرأى
والاجتهاد .
الغ من وجوه

وأما قوله^(١) : « ولم يلتفتوا إلى القول بالرأى والاجتهاد، وحرّموا الأخذ بالقياس والاستحسان » .

فالكلام على هذا من وجوه :

الأول أحدهما : أن الشيعة في هذا مثل غيرهم ، ففي أهل السنة في الرأى والاجتهاد والقياس والاستحسان كما في الشيعة النزاع في ذلك ، فالزيدية تقول بذلك وتروى فيه الروايات عن الأئمة^(٢) .

الثاني : أن كثيراً من أهل السنة - العامة والخاصة - لا تقول بالقياس ، فليس كل من قال بإمامة الخلفاء الثلاثة قال بالقياس ، بل المعتزلة البغداديون لا يقولون بالقياس^(٣) ،

(١) الكلام التالي سبق وروده في (ك) ٨٣/١ (م) . وهو آخر القسم الأول من كلام ابن المطهر في الوجه الأول من الفصل الثاني من كتاب «منهاج الكرامة» ، وسبق وروده في هذا الجزء ، ص ٩٩ . وقد تناول ابن تيمية الرد على جزء من هذا القسم في الصفحات ٢٨٨-٢٨٨ ، ثم رد على سائر الأجزاء في الصفحات ٢٨٨ إلى هذه الصفحة حيث يرد على الجزء الأخير وينتهي رده ص ٤٨١ .

(٢) يقول الزيدية بالقياس ، ويختلفون في اجتهاد الرأى ، ويذكر الأشعري في المقالات ١٤١/١ أن الزيدية ينقسمون في اجتهاد الرأى إلى فرقتين : الأولى تجيز هذا الاجتهاد في الأحكام والثانية تنكره . وانظر عن قول الزيدية بالقياس كتاب «الإمام زيد» للشيخ محمد أبي زهرة ، ص ٤٢٢ ما بعدها (ط . دار الفكر العربي ، ١٣٧٨/١٩٥٩) .

(٣) قال الأمدى في «الإحكام في أصول الأحكام» ٦/٤ (ط . دار الكتب ، ١٣٣٢/١٩١٤) : «وقالت الشيعة والنظام وجماعة من معتزلة بغداد كيجى الإسكافى وجعفر بن مبشر وجعفر ابن حرب بإحالة ورود التعبد به (القياس) عقلا ، وإن اختلفوا في مأخذ الإحالة العقلية» وانظر : الفرق بين الفرق ، ص ٨٧ ، ١٠١ ؛ أصول الدين لابن طاهر ، ص ٢٠ - ١٩ ؛ عيسى منون : نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول (ط . المنيرية) ١/٥٧ - ٦٢ ؛ صديق حسن خان : حصول المأمول من علم الأصول (ط . استانبول ، ١٩٢٦) ، ص ١٥٩ .

والفقهاء أهل الظاهر كداود بن علي وأتباعه^(١)، وطائفة من أهل البيت^(٢) والصوفية لا يقولون بالقياس.

وحينئذ فإن كان القياس باطلاً أمكن الدخول في [السنة وترك القياس، وإن كان حقاً أمكن الدخول في] ^(٣)أهل السنة والأخذ بالقياس. الثالث: أن يُقال: القول بالرأى والاجتهاد والقياس والاستحسان خير من الأخذ بما ينقله من يُعرف بكثرة الكذب عمَّن يصيب ويخطيء نقل غير مصدق^(٤) عن قائل غير معصوم، ولا يشك عاقل أن رجوع مثل مالك وابن أبي ذئب^(٥) وابن الماجشون^(٦) والليث بن سعد^(٧) والأوزاعي^(٨)

الثالث

(*): ما بين النجمتين سقاط من (ب)، (ا).

(١) قال الظاهرية بإنكار القياس، وأشهر من يمثلهم في ذلك ابن حزم وقد أفرّد رسالة لهذا الموضوع عنوانها «ملخص إبطال القياس والرأى والاستحسان والتقليد والتعليل» نشرها الأستاذ سعيد الأفغاني، دمشق ١٣٧٩/١٩٦٠؛ كما تناول الموضوع بالتفصيل في كتابه «الإحكام في أصول الأحكام».

(٢) ن، م: أهل الحديث: وتنص المراجع التي سبق ذكرها في الصفحة السابقة (ت ٣) على إنكار الشيعة للقياس، وهو ما ذكره أيضاً الغزالي في «المستصفى»، ص ٥٦٢ (ط). مصطفى محمد، ١٣٥٦/١٩٣٧). وانظر الإمام الصادق، لأبي زهرة، ص ٥١٥ وما بعدها.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٤) ن، م: غير صدق.

(٥) أبو الحارث محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي المدني، تابعي قال عنه أحمد بن حنبل: «كان أفضل من مالك إلا أن مالكا كان أشد تنقية للرجال منه». وولد ابن أبي ذئب سنة ٨٠ وتوفي سنة ١٥٨ أو ١٥٩. انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ ١/١٩١ - ١٩٣؛ تهذيب الأسماء واللغات، ق ١، ج ١، ص ٨٦ - ٨٧؛ وفيات الأعيان ٣/٣٢٣؛ الأعلام ٧/٦١.

(٦) عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، أبو عبد الله الماجشون، سبقت ترجمته ١٤٣/٢

(٧) سبقت ترجمته ٤٦١/٢. (٨) سبقت ترجمته ٤٦١/٢.

والشَّورى^(١) وابن أبي ليلى^(٢) وشريك^(٣) وأبي حنيفة وأبي يوسف^(٤)
 ومحمد [بن الحسن]^(٥) وزُفر^(٦) والحسن بن زياد اللؤلؤي^(٧)
 والشافعي والبويطي^(٨) والمزني^(٩) وأحمد بن حنبل [وإسحاق بن

- (١) سبقت ترجمته ٧٣/٢ .
 (٢) أبو عبدالرحمن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي، الفقيه المقرئ، مفتي الكوفة وقاضيها، ولد سنة ٧٤ وتوفي سنة ١٤٨ . انظر ترجمته في : طبقات ابن سعد ٣٥٨/٦ ؛ تذكرة الحفاظ ١٧١/١ ؛ وفيات الأعيان ٣/٣١٩-٣٢٠ ؛ الأعلام ٧/٦٠-٦١ .
 (٣) أبو عبدالله شريك بن عبدالله بن الحارث النخعي الكوفي القاضي، أحد الأئمة الأعلام . ولد سنة ٩٥ وتوفي سنة ١٧٧ . انظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ ١/٢٣٢ ؛ طبقات ابن سعد ٦/٣٧٨-٣٧٩ ؛ وفيات الأعيان ٢/١٦٩-١٧١ ؛ العبر للذهبي ١/٢٧٠ ؛ الأعلام ٣/٢٣٩ .
 (٤) أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفي البغدادي، صاحب أبي حنيفة . ولد سنة ١١٣ وتوفي سنة ١٨٢ . انظر ترجمته في : وفيات الأعيان ٥/٤٢١-٤٣٢ ؛ تاج التراجم لابن قطلوبغا، ص ٨١ ؛ الأعلام ٩/٢٥٢ .
 (٥) بن الحسن : ساقطة من (ن)، (م) . وسبقت ترجمته ١٤٤/٢ .
 (٦) زفر بن الهذيل بن قيس العنبري، صاحب أبي حنيفة، ولي قضاء البصرة . ولد سنة ١١٠ ومات سنة ١٥٨ . انظر ترجمته في : طبقات ابن سعد ٦/٣٨٧ ؛ تاج التراجم لابن قطلوبغا، ص ٢٨ ؛ العبر للذهبي ١/٢٢٩ ؛ الأعلام ٣/٧٨ .
 (٧) ب، ا : والحسن بن زياد اللؤلؤي، وهو خطأ . وهو أبو علي الحسن بن زياد اللؤلؤي الكوفي، القاضي الفقيه، من أصحاب أبي حنيفة، توفي سنة ٢٠٤ . انظر ترجمته في : تاج التراجم، ص ٢٢ ؛ ميزان الاعتدال ١/٢٢٨ ؛ تاريخ بغداد ٧/٣١٤-٣١٧ ؛ الأعلام ٢/٢٠٥ .
 (٨) يوسف بن يحيى القرشي، أبو يعقوب البويطي، صاحب الإمام الشافعي، توفي سنة ٢٣١ . انظر ترجمته في : وفيات الأعيان ٦/٦٠-٦٢ ؛ طبقات الشافعية؛ العبر للذهبي ١/٤١١ ؛ الأعلام ٩/٣٣٨ .
 (٩) أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المزني المصري الفقيه صاحب الشافعي، ولد سنة ١٧٥ وتوفي سنة ٢٦٤ . انظر ترجمته في : وفيات الأعيان ١/١٩٦-١٩٧ ؛ طبقات الشافعية ٢ / ٩٣-١٠٩ ؛ العبر للذهبي ٢/٢٨ ؛ الأعلام ١/٣٢٧ .

راهويه^(١) وأبي داود السجستاني^(٢) والأثرم^(٣) وإبراهيم الحربي^(٤) والبخاري وعثمان بن سعيد الدارمي^(٥) وأبي بكر بن خزيمة^(٦) ومحمد بن جرير الطبري^(٧) ومحمد بن نصر المروزي^(٨) وغير هؤلاء إلى اجتهادهم واعتبارهم مثل أن يعلموا سنة النبي صلى الله عليه وسلم الثابتة عنه ويجتهدوا في تحقيق مناط الأحكام وتنقيحها وتخرجها - خير لهم^(٩) من أن يتمسكوا بنقل الروافض عن العسكريين وأمثالهما، فإن الواحد من هؤلاء لأعلم بدين الله ورسوله من العسكريين^(١٠) أنفسهم، فلو أفتاه أحدهما بفتيا

(١) إسحاق بن راهويه: في (ع) فقط. وسبقت ترجمته ٤٦٢/٢.

(٢) ع: أبو أيوب السجستاني، وهو تحريف. وأبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، صاحب السنن، ولد سنة ٢٠٢ وتوفي سنة ٢٧٥. انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ ٥٩١/٢ - ٥٩٣؛ وفيات الأعيان ١٣٨/٢ - ١٤٠؛ طبقات الحنابلة ١٥٩/١ - ١٦٣؛ الأعلام ١٨٢/٣.

(٣) أحمد بن محمد بن هانيء، أبو بكر الأثرم. سبقت ترجمته ٣٦٤/٢.

(٤) إبراهيم بن إسحاق بن بشير، أبو إسحاق الحربي الحافظ، تفقه على الإمام أحمد. ولد سنة ١٩٨ وتوفي سنة ٢٨٥. انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ ٥٨٤/٢ - ٥٨٦؛ طبقات الحنابلة ٨٦/١ - ٩٣؛ فوت الوفيات ٥/١ - ٧؛ العبر للذهبي ٧٤/٢؛ الأعلام ٢٤/١ - ٢٥.

(٥) سبقت ترجمته ٤٢٣/١، ٣٦٤/٢.

(٦) أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة. سبقت ترجمته ٣٦٥/٢.

(٧) سبقت ترجمته ١٢٢/١.

(٨) سبقت ترجمته ١٠٤/٢.

(٩) ع: خيراً لهم، وهو خطأ لأنها خبر لقوله في أول الكلام: ولا يشك عاقل أن رجوع مثل مالك... الخ (ص ٤٧٠).

(١٠) هما: أبو الحسن علي (الهادي) بن محمد (الجواد)، وابنه أبو محمد الحسن (الخالص) ابن علي (الهادي)، وعرفا بالعسكريين نسبة إلى مدينة العسكر (سامراء). ولد علي الهادي

سنة ٢١٤ وتوفي سنة ٢٥٤. قال الذهبي عنه: «كان فقيهاً إماماً متعبداً استفناه المتوكل مرة =

كان رجوعه [إلى اجتهاده أولى من رجوعه] ^(١) إلى فتيا أحدهما، بل ذلك هو الواجب عليه، فكيف إذا كان [ذلك] ^(٢) نقلا عنها من مثل الرافضة؟! والواجب على مثل العسكريين وأمثالهما أن يتعلموا من الواحد من هؤلاء. ومن المعلوم أن علي بن الحسين وأبا جعفر [محمد بن علي وابنه] ^(٣) جعفر بن محمد ^(٤) كانوا هم العلماء الفضلاء، وأن من بعدهم [من الاثني عشر] ^(٥) لم يعرف عنه من العلم ما عرف من ^(٦) هؤلاء، ومع هذا فكانوا يتعلمون من علماء زمانهم ويرجعون إليهم [حتى قال أبو عمران بن الأسب ^(٧) القاضي البغدادي: أخبرنا أصحابنا أنه ذكر ربيعة بن أبي عبد الرحمن ^(٨) جعفر بن محمد ^(٩) وأنه تعلم العلوم، فقال ربيعة: إنه

ووصله بأربعة آلاف دينار. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٢/٤٣٤ - ٤٣٥؛ العبر للذهبي ٦/١؛ تاريخ بغداد ١٢/٥٦؛ تاريخ يعقوبى ٢/٤٨٤، ٥٠٣؛ الأعلام ٥/١٤٠. وستكلم عنه ابن تيمية فيما بعد ٢/١٢٩ - ١٣١ (ب).

وأما الحسن العسكري الخالص فقد ولد سنة ٢٣٢ وتوفي سنة ٢٦٠. قال عنه ابن حجر: «ضعفه ابن الجوزي في الموضوعات». انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ١/٣٧٢ - ٣٧٣؛ لسان الميزان ٢/٢٤٠؛ العبر للذهبي ٢/٢٠؛ الأعلام ٢/٢١٥ - ٢١٦. وستكلم عنه ابن تيمية فيما بعد ٢/١٣١ (ب).

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط. (٢) ذلك: ساقطة من (ع)، (ن)، (م).

(٣) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط. (٤) ن، م: وابنا جعفر وجعفر بن محمد.

(٥) ما بين المعقوفتين زيادة في (ع) فقط. (٦) ب (فقط): عن.

(٧) أبو عمران بن الأسب: كذا هي في (ع) بدون نقط ولم أعرف من يكون.

(٨) أبو عثمان ربيعة بن أبي عبد الرحمن فروخ ويعرف بربيعة الرأي. قال الذهبي: كان إماما

حافظا فقيها مجتهدا بصيرا بالرأي. وقد توفي ربيعة سنة ١٣٦. انظر ترجمته في: تذكرة

الحفاظ ١/١٥٧ - ١٥٨؛ الجرح والتعديل، ج ١، ق ٢، ص ٤٧٥؛ تهذيب الأسماء

واللغات، ق ١، ج ١، ص ١٨٩ - ١٩٠؛ وفيات الأعيان ٢/٥٠ - ٥٢؛ الأعلام

٣/٤٢.

(٩) في الأصل (ع): ابن جعفر بن محمد، وهو خطأ، والمقصود جعفر (الصادق) بن محمد،

اشترى حائطاً من حيطان المدينة فبعث إليّ حتى أكتب له شرطاً في
إتباعه. نقله عنه محمد بن حاتم بن ربحوة البخارى^(١) في كتاب
«إثبات إمامة الصديق» [٢].

فأما تحقيق المناط فهو متفق عليه بين المسلمين، وهو أن ينص الله
على تعليق الحكم بمعنى عام كلي، فينظر في ثبوته في آحاد الصور^(٣)
[أو أنواع ذلك العام]^(٤)، كما نص على اعتبار العدالة وعلى استقبال
الكعبة^(٥) [وعلى تحريم الخمر والميسر وعلى حكم اليمين^(٦) وعلى تحريم
الميتة والدم ولحم الخنزير^(٧) ونحو ذلك، فينظر في الشراب المتنازع فيه:
هل هو من الخمر أم لا [كالنبيذ المسكر]^(٨)، وفي اللعب^(٩) المتنازع فيه
كالنرد والشطرنج هل هو من الميسر أم لا؟ وفي اليمين المتنازع فيها
كالحلف بالحج وصدقة المال والعتق والطلاق والحرام والظُّهار: هل هي
داخلة في الأيمان فتكفّر، أم في العقود المحلوف بها فيلزم ما حلف

ولا يجوز أن يكون المقصود موسى (الكاظم) بن جعفر (الصادق) لأن موسى ولد سنة ١٢٨
قبل وفاة ربيعة بثمان سنين.

(١) في الأصل: محمد بن حاتم بن ربحوة البخارى: كذا بدون إعجام ربحوة، ولم أعرف
من يكون.

(٢) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط وفي النسخ الثلاث كتبت بدلا منه هذه العبارة «حتى قال
ربيعة».

(٣) ن: عام في فنظر في ثبوته في أحساء الصور، وهو تحريف.

(٤) ع: وأنواع ذلك العام. وسقطت العبارة من (ن)، (م).

(٥) ع: القبلة. وسقط ما بعد كلمة «الكعبة» في (ن)، (م) حتى كلمة «الرابع».

(٦-٦): في (ع) فقط.

(٧) عبارة «كالنبيذ المسكر» في (ع) فقط.

(٨) ب، ا: الفعل.

به^(١)؟ أم لا يدخل لا في هذا ولا في هذا فلا يلزمه شيء بحال^(٢)؟ كما ينظر فيما وقعت فيه دمٌ أو ميتة أو لحم خنزير من^(٣) الماء والمائعات ولم يتغير لونه ولا طعمه، بل استهلكت النجاسات فيه واستحالت، أو رفعت منه واستحال فيه ما خالطه من أجزائها، فينظر في ذلك: هل يدخل في مسمى الماء المذكور في القرآن والسنة، أو في مسمى الميتة والدم ولحم الخنزير؟

وأما تنقيح المناط وتخريجه ففيهما نزاع. وهذا الإمامي لم يذكر أصلاً حجة على بطلان الاجتهاد والرأى والقياس ليرد ذلك، بل ذكر أن طائفته لا تقول بذلك، وهذا يدل على جهلهم بالاستنباط والاستخراج، وعدم معرفتهم بما في الشريعة من الحكم والمعاني، وعدم معرفتهم بالجمع بين المتماثلين والفرق بين المختلفين، وهم بمعاني القرآن وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم جهال أيضاً، فهم جهال بأصول الشرع: الكتاب والسنة والإجماع، بمنصوص ذلك ومستنبطه.

وإنما عمدتهم على نقلٍ عمَّن يقلدونه، وهذا حال الجهال المقلدين لأحد العلماء المستدلين، ثم من سواهم ممن يقلد العلماء - كمالك والشافعي وأحمد وأبي حنيفة وغيرهم - له معرفة بأقوال هؤلاء، وبطرق يميزون بها بين صحيح أقوالهم وضعيفها، ومعرفة بأدلتهم ومآخذهم.

وأما الراضة فلا يميزون بين ما يصح نقله عن أئمتهم وما لا يصح،

(١) ب، ا: بها، وبعدها في النسختين تكررت عبارة «أم لا» وهو سهو من النساخ.

(٢) بعد كلمة «بحال» كلام ساقط من (ا)، (ب) حتى كلمة «الرابع».

(٣) في الأصل (ع): من في.

ولا يعرفون أدلتهم ومآخذهم، بل هم من أهل التقليد بما يقلدون فيه، وهم يعيرون هؤلاء الجمهور بالاختلاف، وفيما ينقلونه عنم يقلدونه من الاختلاف، وفيما لا ينقلونه عنم يقلدونه من الاختلاف ما لا يكاد يحصى^(١)

الرابع: أن يقال: لا ريب أن ما ينقله الفقهاء عن مثل أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم هو أصح مما ينقله الروافض / عن [مثل]^(٢) العسكريين ومحمد بن علي الجواد وأمثالهم. ولا ريب أن هؤلاء أعلم بدين النبي صلى الله عليه وسلم من أولئك، فمن عدل عن نقل الأصدق عن الأعلم إلى نقل الأكذب عن المرجوح كان مصاباً في دينه أو عقله أو كليهما^(٣).

فقد تبين أن ما حكاه عن الإمامية مفضلاً لهم به ليس فيه^(٤) شيء من خصائصهم، إلا القول بعصمة الأئمة [وإنما شاركهم فيه^(٥) من هو شر منهم]^(٦)، وما سواه حقاً كان أو باطلاً فغيرهم [من أهل السنة القائلين بخلافة الثلاثة]^(٧) يقول به، وما اختصت به الإمامية^(٨) من عصمة الأئمة فهو في غاية الفساد والبعد عن العقل والدين، وهو أفسد من اعتقاد كثير

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) وسقط أكثر هذا الكلام من (ا)، (ب) كما بينت من قبل وفي (ن)، (ا)، (ب) بدلا منه توجد عبارة « ونحو ذلك ».

(٢) مثل: ساقطة من (ن).

(٣) ع، م: في دينه وعقله أو كلاهما، وهو خطأ.

(٤) ع: في.

(٥) ب، ا: فإنما يشاركهم فيه.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٧) ن، م: الأمة، وهو تحريف.

من النَّسَّاك في شيوخهم أنهم محفوظون، وأضعف من اعتقاد كثير من قدماء^(١) الشاميين [أتباع بني أمية]^(٢): أن الإمام تجب طاعته في كل شيء، وأن الله إذا استخلف إماماً تقبل منه الحسنات وتجاوز له عن السيئات؛ لأن الغلاة في الشيوخ، وإن غلوا في شيخ فلا يقصرون الهدى عليه، ولا يمنعون اتباع غيره، [ولا يكفرون من لم يقل بمشيخته]^(٣)، ولا يقولون فيه من العصمة ما يقوله هؤلاء، اللهم إلا من خرج^(٤) عن الدين بالكلية، فذاك في الغلاة في الشيوخ: كالنصيرية والإسماعيلية والرافضة.

فبكل حال الشرف فيهم أكثر [من غيرهم]^(٥)، والغلوف فيهم أعظم، وشر غيرهم جزء من شرهم.

وأما غالبية الشاميين [أتباع بني أمية]^(٦)، فكانوا يقولون^(٧): [إن الله إذا استخلف خليفة تقبل منه الحسنات وتجاوز له عن السيئات، وربما قالوا: إنه لا يحاسبه]^(٨).

(١) قدماء: ساقطة من (ع).

(٢) عبارة «أتباع بني أمية»: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٤) ب، ا: من يخرج.

(٥) من غيرهم: في (ع) فقط.

(٦) أتباع بني أمية: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) الكلام بعد عبارة «فكانوا يقولون» حتى عبارة «فكانوا يقولون»: ساقط من (ن)، (م).

(٨) نقل مستجى زاده كلام ابن تيمية الذي يبدأ بعبارة: «وأما غالبية الشاميين» إلى هذا الموضع ثم علق قائلاً: «قلت: وقد نبئت منهم فرقة يقال لهم الناصبة ودينهم ونحلتهم بغض آل الرسول والقدح فيهم».

ولهذا سأل الوليد بن عبد الملك عن ذلك / بعض^(١) العلماء فقالوا له^(٢) :
يا أمير المؤمنين، أنت أكرم على الله أم داود، وقد قال له : ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا
جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ
فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ
شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [سورة ص: ٢٦]؟

وكذلك سؤال سليمان بن عبد الملك عن ذلك لأبي حازم المدني^(٣)
في موعظته المشهورة [له]^(٤) فذكر له هذه الآية .

ومع خطأ هؤلاء وضلالهم فكانوا يقولون^(٥) [ذلك في طاعة إمام
منصوب^(٦)] قد أوجب الله طاعته في موارد الاجتهاد، كما يجب طاعة والى

(١) بعض: في (ع) فقط.

(٢) ع: العلماء فقال، وهو خطأ.

(٣) أبو حازم سلمة بن دينار الأعرج المخزومي المدني، مولى الأسود بن سفيان، من الثقات،
روى له البخاري ومسلم، وقد اشتهر بالزهد والورع، وكانت وفاته سنة ١٤٠. انظر ترجمته
في: تذكرة الحفاظ ١/١٣٣ - ١٣٤؛ الجرح والتعديل، ج ٢، ق ١، ص ١٥٩؛ تهذيب
الأسماء واللغات، ق ١، ج ٢ ص ٢٠٧ - ٢٠٨؛ تهذيب التهذيب ٤/١٤٣ - ١٤٤؛
المعارف لابن قتيبة (ط. دار الكتب)، ص ٤٧٩؛ حلية الأولياء ٣/٢٢٩ - ٢٥٩؛ تهذيب
تاريخ ابن عساكر (ط. دمشق)، ٦/٢١٦ - ٢٢٨؛ صفة الصفوة (ط. حيدرآباد، ١٣٥٥)
٢/٨٨ - ٩٤؛ الأعلام ٣/١٧١ - ١٧٢.

(٤) له: في (ع) فقط. وقد ذكرت هذه الموعظة في أكثر من كتاب. انظر: سنن الدرامي (ط.
دمشق، ١٣٤٩) ١/١٥٥ - ١٥٨؛ حلية الأولياء ٣/٢٣٤ - ٢٣٧؛ ابن عساكر
٦/٢١٨ - ٢٢٢؛ صفة الصفوة ٢/٨٩ - ٩٠. ولم أجد في الموعظة الواردة في هذه
المراجع ذكراً للآية ٢٦ من سورة ص.

(٥) هنا نهاية السقط في (ن)، (م).

(٦) ب، ا: معصوم، وهو خلاف المقصود.

الحرب وقاضى الحكم : لا يجعلون أقواله^(١) شرعاً عاماً يجب على كل أحد، ولا يجعلونه معصوماً من الخطأ، ولا يقولون إنه يعرف جميع الدين؛ لكن غلط من غلط منهم من جهتين : من جهة أنهم كانوا يطيعون الولاية طاعة مطلقة، ويقولون : إن الله أمرنا بطاعتهم ؛ الثانية^(٢) : قول من قال منهم : إن الله إذا استخلف خليفة تقبل منه الحسنات وتجاوز له عن السيئات ؛ وأين خطأ هؤلاء من ضلال الرافضة القائلين بعصمة الأئمة؟ ثم قد تبين مع ذلك أن ما انفردوا به عن جمهور أهل السنة كله خطأ، وما كان معهم^(٣) من صواب فهو قول جهور أهل السنة أو بعضهم، ونحن لسنا نقول^(٤) : إن جميع طوائف أهل السنة مصيبون، بل فيهم المصيب والمخطيء، لكن صواب [كل طائفة منهم]^(٥) أكثر من صواب الشيعة، وخطأ^(٦) الشيعة أكثر.

[وأما ما انفردت به الشيعة عن جميع طوائف السنة فكله خطأ، وليس معهم صواب إلا وقد قاله بعض أهل السنة]^(٧). فهذا القدر فى هذا المقام يبطل به ما ادعاه من رجحان قول الإمامية، فإنه^(٨) بهذا القدر يتبين أن مذهب أهل السنة أرجح، ولكل مقام مقال.

(١) أقواله : ساقطة من (أ). وفى (ب) : لا يجعلونه شرعاً . الخ .

(٢) ع ، ا ، ن ، م : الثانى . والذى فى (ب) أكثر ملاءمة للسباق .

(٣) ب ، ا : منهم .

(٤) ب : لا نقول ؛ ا : لنا نقول، وهو تحريف .

(٥) ب ، ا ، ن ، م : ولكن صوابهم .

(٦) ن (فقط) : وجعلنا، وهو تحريف .

(٧) ما بين المعقوفتين فى (ع) فقط .

(٨) ب ، ا : فإن ؛ ع : فإنهم .

وقد يُقال: إن الإيمان أرجح من الكفر إذا احتيج إلى المفاضلة عند من يظن أن ذلك أرجح، [وكذلك يقال في الخير والشر]^(١).
 قال تعالى^(٢): ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [سورة النساء: ١٢٥].
 وقال تعالى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [سورة الجمعة: ٩]. وقال تعالى ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ﴾ [سورة النور: ٣٠]، وقال: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [سورة النور: ٢٧]، بل قد يفضل الله سبحانه نفسه على ما عبد من دونه، كقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ أَمَا يُشْرِكُونَ﴾ [سورة النمل: ٥٩]، وقول المؤمنين للسحرة: ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [سورة طه: ٧٣]^(٣).

وكذلك قد تبين أن الكفار أكثر جرماً إذا وقعت المفاضلة. قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [سورة البقرة: ٢١٧]، [ثم قال]:^(٤) ﴿وَصَدُّ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [سورة البقرة: ٢١٧]، وهذه الآية نزلت لما عير المشركون سرية^(٥) المسلمين بأنهم

(١) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط.

(٢) الكلام بعد عبارة «قال تعالى» ساقط من (ن)، (م)، حتى الآية الكريمة (والله خير وأبقى).

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٤) ثم قال: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ع، ا، ن، م: لسرية.

قتلوا رجلا فى الشهر الحرام وهو ابن الحضرمى ، فقال الله تعالى : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ ، ثم بين أن ذنوب المشركين أعظم عند الله ^(١).

”وأما فى ^(٢) جانب التفضيل فقال تعالى : ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلَ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا * وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظَلَّمُونَ فِيهَا * وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [سورة النساء : ١٢٣ - ١٢٥] ^(٣). وقال تعالى : ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَإِنَّا أَكْثَرُكُمْ فَاسِقُونَ * قُلْ هَلْ أَنْبِئُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَلِكَ مَثْوَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولَٰئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [سورة المائدة : ٥٩ ، ٦٠] ^(٤).

(١) ع : ثم بين أن المشركين ذنوبهم أعظم عند الله ؛ ا ، ب : ثم بين أن ذنوب المشركين أكبر عند الله . وقد أورد ابن تيمية من قبل (١/٤٨٤) قصة سرية المسلمين التى قتلت عمرو بن الحضرمي فى آخر يوم من رجب فعابهم المشركون بذلك فأنزل الله هذه الآية ، وأشرت هناك (ت ٢) إلى تفسير الطبرى (ط . المعارف) لهذه الآية .

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (ع) .

(٢) ن ، م : من .

(٣) هنا ينتهى رد ابن تيمية على القسم الأول من كلام ابن المطهر فى الوجه الأول من الوجوه الدالة على وجوب تفضيل مذهب الإمامية ، وقد ورد نص هذا القسم بأكمله فى هذا الجزء ، ص ٩٧ - ٩٩ .

الرد على سائر
أقسام كلام ابن
المطهر في الوجه
الأول
كلام ابن المطهر
على مذهب أهل
السنّة في
الصفات
٢٣٤/١

﴿فصل﴾^(١)

ثم قال هذا الإمامي:^(٢)

«أما باقى المسلمين فقد ذهبوا كل مذهب، فقال بعضهم - وهم جماعة الأشاعرة - : إن القدماء كثيرون^(٣) مع الله تعالى : هي المعانى يشبتونها^(٤) موجودة في الخارج / كالقدرة والعلم وغير ذلك، فجعلوه تعالى مفتقراً في كونه عالماً إلى ثبوت معنى هو العلم، وفي كونه قادراً إلى ثبوت معنى هو القدرة وغير ذلك، ولم يجعلوه قادراً لذاته [ولا عالماً لذاته]^(٥)، ولا حياً لذاته^(٦)، بل لمعاناً قديمة يفتقر في هذه الصفات إليها، فجعلوه محتاجاً ناقصاً في ذاته^(٧)، كاملاً بغيره، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ! [ولا^(٨) يقولون : هذه الصفات ذاتية^(٩)]. واعترض شيخهم فخر الدين الرازى عليهم بأن قال : إن النصارى كفروا بأن قالوا^(١٠) : القدماء ثلاثة، والأشاعرة أثبتوا قدماء تسعة».

(١) فصل : ساقطة من (ع).

(٢) الكلام التالى في (ك) ٨٣/١ (م). وفي (ع) : الإمامى الرافضى.

(٣) ن، م : كثيرة.

(٤) ك : المعانى التى يشبتونها.

(٥) ولا عالماً لذاته : ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ك : ولا حياً لذاته ولا مدركاً لذاته.

(٧) ك : بذاته.

(٨) ك : فلا.

(٩) عبارة «ولا يقولون هذه الصفات ذاتية» : فى (ب)، (ك) فقط.

(١٠) ك : لأنهم قالوا.

فيقال : الكلام على هذا من وجوه :

أحدها : أن هذا كذب على الأشعرية : ليس فيهم من يقول : إن الله [ناقص بذاته]^(١) كامل بغيره ، ولا قال الرازي ما ذكرته^(٢) من الاعتراض عليهم ، بل هذا الاعتراض ذكره الرازي عن اعتراض به ، [واستهجن]^(٣) الرازي ذكره^(٤) .

(١) ناقص بذاته : في (ع) فقط .

(٢) ب (فقط) : ما ذكره .

(٣) واستهجن : ساقطة من (ن) ، (م) . وفي (ا) : واستهجر .

(٤) أورد الرازي في كتابه «الأربعين في أصول الدين» ، ص ١٥٩ (ط . حيدر آباد ، ١٣٥٣) عند كلامه عن المسألة الخامسة عشر شبه المعتزلة في ردهم على مثبتة الصفات وقال : «... الشبهة السادسة أن الله تعالى كفر النصارى في قوله تعالى : (لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة) فلا يخلو إما أن يقال : إنه تعالى كفرهم لأنهم أثبتوا ذاتا ثلاثة قديمة قائمة بأنفسها . أو لأنهم أثبتوا ذاتا موصوفة بصفات متباينة . والأول باطل لأن النصارى لا يشبتون ذاتا ثلاثة قديمة قائمة بأنفسها ، ولما لم يقولوا بذلك استحال أن يكفرهم الله بسبب ذلك ، ولما بطل القسم الأول ثبت القسم الثاني ، وهو أنه تعالى إنما كفرهم لأنهم أثبتوا ذاتا موصوفة بصفات متباينة ، ولما كفر النصارى لأجل أنهم أثبتوا صفات ثلاثة ، فمن أثبت الذات مع الصفات الثمانية فقد أثبت تسعة أشياء وكان كفره أعظم من كفر النصارى بثلاث مرات .

فهذا مجموع شبه المعتزلة في نفي مطلق الصفات .»

وقد رد الرازي على شبه المعتزلة بعد ذلك ، ورد على هذه الشبهة السادسة ، ص ١٦٥ فقال : «والجواب عن شبهتهم السادسة : أن الله تعالى إنما كفر النصارى لأنهم أثبتوا صفات ثلاثة هي في الحقيقة ذوات ، ألا ترى أنهم جوزوا انتقال أقنوم الكلمة من ذات الله إلى بدن عيسى عليه السلام ، والشئ الذي يكون مستقلا بالانتقال من ذات إلى ذات أخرى يكون مستقلا بنفسه قائما بذاته . فهم وإن سموها صفات إلا أنهم قائلون في الحقيقة بكونها ذوات ، ومن أثبت كثرة في الذوات المستقلة بأنفسها فلا شك في كفره . فلم قلت : إن من أثبت الكثرة في الصفات لزمه الكفر؟! .»

/ وهو اعتراض قديم من اعتراضات نفاة الصفات، حتى ذكره الإمام أحمد^(١) [في «الرد على الجهمية» فقال^(٢)]: «قالت الجهمية لما وصفنا الله بهذه الصفات^(٣): «إن زعمتم أن الله لم يزل ونوره، والله وقدرته، والله وعظمته، فقد قلتم بقول النصارى^(٤) حين زعمتم أن الله لم يزل ونوره ولم يزل وقدرته.

قلنا: لا نقول إن الله لم يزل وقدرته ولم يزل ونوره^(٥)، ولكن نقول: لم يزل الله بقدرته ونوره، لا متى قدر، ولا كيف قدر. فقالوا^(٦): لا تكونون موحدين أبداً حتى تقولوا: كان الله ولا شيء. فقلنا: نحن نقول قد كان الله ولا شيء. ولكن إذا قلنا: إن الله لم يزل بصفاته كلها، أليس إنما نصف إلهاً واحداً بجميع صفاته.

وضربنا لهم في ذلك مثلاً، فقلنا: أخبرونا عن هذه النخلة: أليس لها

(١) بعد عبارة «الإمام أحمد» يوجد سقط طويل في (ن)، (م) سأشير إلى نهايته بإذن الله.
 (٢) الكلام التالي في رسالة «الرد على الجهمية والزنادقة فيما شكوا فيه من متشابه القرآن وتأولوه على غير تأويله» للإمام أحمد بن حنبل، وقد نشرت عدة مرات وسنقابل النص التالي على نشرة الشيخ محمد حامد الفقى في مجموعة «شذرات البلاتين من طيبات كلمات سلفنا الصالحين»، القاهرة ١٣٧٥/١٩٥٦، ويوجد هذا النص في ص ٣٢ من هذه الرسالة وسنرمز لها بكلمة (الرد). وقد سقط هذا الكلام بأكمله من (ن) إذ جاء فيها: «... حتى ذكره الإمام أحمد. الثاني: أن يقال: هذا القول... الخ».

(٢) الرد: فقال الجهمي لنا لما وصفنا الله عن الله هذه الصفات.

(٤-٤): ساقط من (ع).

(٥) ع: إن الله لم يزل ونوره ولم يزل وقدرته.

(٦) ب (فقط): فقال، وهو تحريف.

جذع وكرَب وليف وسَعَف وخوص وِجْمَار^(١) واسمها اسم واحد^(٢) وسميت نخلة بجميع صفاتها؟ فكذلك الله - وله المثل الأعلى^(٣) - بجميع صفاته إله واحد. لا نقول: إنه كان في وقت من الأوقات ولا يقدر حتى خلق قدرة^(٤) والذي ليس له قدرة هو عاجز. ولا نقول: قد كان في وقت من الأوقات ولا يعلم حتى خلق لنفسه علماً^(٥) والذي لا يعلم هو جاهل. ولكن نقول: لم يزل الله عالماً قادراً مالكا لا متى ولا كيف. وقد سَمَى الله رجلاً كافراً اسمه الوليد بن المغيرة المخزومي فقال: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيداً﴾^(٦) [سورة المدثر: ١١] وقد كان هذا الذي سَمَاه وحيداً له عينان وأذنان، ولسان وشفتان، ويدان ورجلان، وجوارح كثيرة، فقد سماه الله وحيداً بجميع صفاته؛ فكذلك الله - وله المثل الأعلى - هو^(٧) بجميع صفاته إله واحد.

وهذا الذي ذكره الإمام أحمد يتضمن أسرار هذه المسائل، وبيان

(١) في اللسان: «وكرب النخل: أصول السعف. وفي المحكم: الكرب أصول السعف الغلاظ العراض التي تبيس فتصير مثل الكتف، واحدها كربة».

وفيه: «والجمار معروف: شحم النخل، واحده جمارة. وجمارة النخل: شحمته التي في قمة رأسه تقطع قمته ثم تكشف عن جمارة في جوفها بيضاء كأنها قطعة سنام ضخمة، وهي رخصة تؤكل بالعسل».

(٢) ع: واسمها واحد؛ الرد: واسمها اسم شيء واحد.

(٣) ع: فكذلك الله المثل الأعلى.

(٤) ع: ولا يقدر حتى يخلق لنفسه قدرة؛ الرد: ولا قدرة له حتى خلق قدرة؛ ب: لا يقدر.. الخ.

(٥) الرد: ولا يعلم حتى خلق العلم.

(٦) الرد: (وجعلت له مالا ممدوداً).

(٧) ب، ا: وهو.

الفرق بين ما جاءت به الرسل من الإثبات الموافق لصريح العقل ، وبين ما تقوله الجهمية ، وبين أن صفاته داخله فى مسمى أسمائه .

الثانى : أن يقال هذا القول المذكور ليس هو قول الأشعرى ولا جمهور موافقيه ، إنما هو قول مثبتى الحال [منهم] ^(١) الذين يقولون إن العالمية حال ^(٢) معللة بالعلم ، فيجعلون العلم يوجبه حال آخر ^(٣) ليس هو العلم بل هو ^(٤) كونه عالماً . وهذا قول القاضى أبى بكر بن الطيب والقاضى أبى يعلى وأول قولى أبى المعالى ^(٥) .

وأما جمهور مثبتة الصفات فيقولون ^(٦) : إن العلم هو كونه عالماً ، ويقولون : لا يكون عالماً إلا بعلم ولا قادراً إلا بقدرة ، أى يمتنع أن يكون عالماً من لا علم له ، وأن يكون قادراً من لا قدرة له ، وأن يكون حياً من لا حياة له . [وعندهم علمه هو كونه عالماً ، وقدرته هو كونه قادراً ، وحياته هو كونه حياً . وهذا فى الحقيقة قول أبى الحسين البصرى وغيره من حذاق المعتزلة] ^(٧) .

ولا ريب أن هذا معلوم ضرورة ، فإن وجود اسم الفاعل بدون مسمى

(١) منهم : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) حال : ساقطة من (ب) ، (ا) .

(٣) ع ، ن ، م : يوجب حالاً آخر .

(٤) هو : ساقطة من (ب) ، (ا) .

(٥) انظر ما سبق أن أورده ابن تيمية عن الأحوال فى هذا الجزء ، ص ١٢٤ ، ١٢٥ ، وانظر التعليقات فى هاتين الصفحتين .

(٦) ن : وأما قول جمهور مثبتة الصفات فيقول : ع : وأما جمهور مثبتى الصفات فيقولون .

(٧) ما بين المحقوفتين فى (ع) فقط .

المصدر ممتنع، وهذا كما لو قيل: مصلى بلا صلاة، وصائم بلا صيام،
وناطق بلا نطق.

فإذا قيل: لا يكون ناطق إلا بنطق^(١)، ولا مصلى إلا بصلاة؛ لم يكن
المراد أن هنا شيئين^(٢): أحدهما الصلاة، والثاني حال معلل بالصلاة،
بل المصلى لا بد أن يكون له صلاة.

وهم أنكروا قول نفاة الصفات الذين يقولون: هو حي لا حياة له،
وعالم لا علم له، وقادر لا قدرة له.

٢٣٥ / ١

فمن قال: / هو حي عليم قدير بذاته، وأراد بذلك أن ذاته مستلزمة
لحياته وعلمه وقدرته لا يحتاج في ذلك إلى غيره، فهذا قول مثبتة
الصفات،^(٣) وإن أراد بذلك أن ذاته مجردة ليس لها حياة ولا علم ولا قدرة
فهذا هو القول^(٤) المنكر من^(٥) أقوال نفاة الصفات.

وهذا الكلام الذى قاله هذا قد^(٦) سبقه إليه المعتزلة، وهذا اللفظ وجدته
في كلام أبى الحسين^(٧) البصرى، ومع هذا من تدبر كلام أبى الحسين^(٨)
وأمثاله وجدته مضطراً إلى إثبات الصفات، وأنه لا يمكنه أن يفرق بين
قوله وبين قول المثبتين بفرق محقق، فإنه يثبت كونه حياً وكونه عالماً
وكونه قادراً، ولا يجعل هذا هو هذا، ولا هذا هو هذا، ولا هذه الأمور

(١) ع، ن، ا: لا يكون ناطقاً إلا بنطق، والصواب ما فى (ب).

(٢) ع، م: شيان، وهو خطأ.

(٣-٣) ساقط من (ب)، (ا).

(٤) ب (فقط): المنكرين.

(٥) عبارة «هذا قد» ساقطة من (ب)، (ا).

(٦) ع، ن، م: أبى الحسن، وهو خطأ.

هي الذات^(١)، فقد أثبت هذه المعاني الزائدة على الذات المجردة، وقد بسطنا هذا في غير هذا الموضوع.

الثالث

الوجه الثالث: أن يقال: أصل هذا القول هو قول مثبتة الصفات، وهذا لا تختص به الأشعرية، بل هو قول جميع طوائف المسلمين إلا الجهمية كالمعتزلة^(٢) ومن وافقهم من الشيعة، وقد قدمنا أن هذا القول هو قول قدماء الإمامية، فإن كان خطأ فائمة الإمامية أخطأوا، وإن كان صواباً فمتأخروهم أخطأوا^(٣).

الرابع

الوجه الرابع: أن يقال: قول القائل: إنهم أثبتوا قدماء كثيرين، لفظ مجمل موهم [القول] أنهم^(٤) أثبتوا آلهة غير الله في القدم، أو أثبتوا^(٥) موجودات منفصلة قديمة مع الله، [أم أثبتوا^(٦) لله صفات الكمال القائمة به كالحياة والعلم والقدرة.

فإن قلت: أثبتوا آلهة غير الله، أو موجودات قديمة منفصلة عن الله، [

(١) ولا يجعل هذا... هي الذات: كذا في (ن)؛ وفي (ب)، (ا): ولا يجعل هذا... ولا هذه هي الذات؛ وفي (ع)، (م): ولا يجعل هذا هو هذا، ولا هذه الأمور هي الذات.

(٢) ن، م: الجهمية والمعتزلة.

(٣) كتب مستجى زاده تعليقا على هذا الكلام ما يلي: «قلت: وهذا الكلام من المصنف إلزام حسن للروافض إذ قدماؤهم مثل هشام بن الحكم وغيره كانوا من الصفاتية، فلما مالت الروافض إلى مذهب المعتزلة في عهد الديالمة كانوا مثل المعتزلة في نفى الصفات وقالوا بمقالتهم.»

(٤) ب، ا: يروهم أنهم.

(٥) ب، ا، ن، م: وأثبتوا.

(٦) ب، ا: وأثبتوا. وفي (ن) سقط الكلام من أول هذه الكلمة حتى قوله: كان هذا بهتاناً...

إلخ.

كان هذا بهتاناً عليهم . والمشنع وإن لم يقصد هذا لكن لفظه فيه إبهام وإيهام^(١) .

وإن قلت : أثبتوا له صفات قائمة به^(٢) قديمة بقدمه ، وهي صفات الكمال كالحياة والعلم والقدرة ، فهذا هو الحق ، وهل ينكر هذا إلا مخذول مسفسط^(٣) ؟ فمن أنكر هذه الصفات ، وقال هو حى بلا حياة ، وعالم بلا علم ، وقادر بلا قدرة^(٤) كان قوله ظاهر البطلان . وكذلك إن قال : علمه هو قدرته وقدرته علمه ، وإن قال مع ذلك : إنه هو العلم والقدرة ، فجعل الموصوف هو الصفة وهذه الصفة هي الأخرى ، كما يوجد مثل ذلك^(٥) فى أقوال نفاة الصفات من الفلاسفة والمعتزلة ، فنفس تصور قولهم على الحقيقة يبين فساده ، والكلام عليهم وعلى شبيههم^(٦) مبسوط فى غير هذا الموضع^(٧) .

الخامس

[الوجه] الخامس^(٨) : قولك : جعلوا قدماً مع الله عز وجل ، ليس بصواب ، فإن هذه المعانى ليست خارجة عن مسمى اسم الله عند مثبتة الصفات ، بل قد يقولون : هى زائدة على الذات ، أى على الذات

(١) ب ، ا : فيه إيهام .

(٢) به : ساقطة من (ا) ، (ع) .

(٣) ب ، ا : مسقط ، وهو تحريف ، وفى (ن) : متسفسط . وسقطت الكلمة من (م) .

(٤) ع : أوقال : هو حى . . أو عالم . . الخ .

(٥) ب ، ا : فكل ما يوجد مثل ذلك ؛ ن ، م : فكما يوجد مثل ذلك ؛ ع : كما يوجد ذلك .

(٦) ب ، شبيههم .

(٧) م ، ن : فى موضعه .

(٨) ب ، ا : الخامس والسادس ؛ ن ، م : السادس ، وهو خطأ .

*المجردة عن الصفات [التي يثبتها النفاة]^(١)، لا على الذات المتصفة بالصفات . واسم الله [سبحانه]^(٢) يتناول الذات * المتصفة بالصفات ، ليس هو اسماً للذات المجردة حتى يقولوا: نحن نثبت قدماء مع الله [تعالى]^(٣) . وكيف وهم لا يجوزون أن يقال: إن الصفة غير الموصوف ، فكيف يقولون: هي مع الله؟!

[بل طائفة من المثبتة كابن كُلاب لا تقول^(٤) عن^(٥) الصفات وحدها إنها قديمة حتى لا تقول^(٦) بتعدد القدماء لما منعت النفاة هذا الاطلاق ، بل تقول^(٧): الله بصفاته قديم]^(٨) .

[الوجه] السادس^(٩): قولك: «فجعلوه مفتقراً في كونه عالماً إلى ثبوت معنى هو العلم» .

السادس

[فيقال: أولاً: هذا إنما يقال على] قول مثبتة^(١٠) الحال ، وأما قول الجمهور فعندهم كونه عالماً هو العلم . ويتقدير أن يقال: كونه عالماً مفتقراً إلى العلم الذي هو لازم لذاته ليس في هذا إثبات فقر له^(١١) إلى غير

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(١) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط .

(٢) سبحانه: ليست في (ن) .

(٣) تعالى: ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) تقول: في (ب) فقط ، وهو الموافق لسياق الكلام ، وفي (ع) ، (ا) : يقول . وسقط هذا

الكلام من (ن) ، (م) .

(٦) ع ، ا : يقول .

(٥) ب ، ا : في .

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٨) ب ، ا ، ن ، م : السابع ، وهو خطأ .

(٩) ن ، م : .. العلم . هذا قول مثبتة .. (١٠) له : ساقطة من (ع) .

ذاته ، فإن ذاته مستلزمة للعلم ، والعلم مستلزم لكونه عالماً ، فذاته^(١) هي الموجبة لهذا ولهذا ، [فإذا^(٢) قدر أنها أوجبت الاثنتين كان أعظم من أن توجب أحدهما] ^(٣) إذا لم يكن أحدهما نقصا . ومعلوم أن العلم كمال ، وكونه عالماً كمال ، فإذا أوجبت ذاته هذا وهذا ، كان كما لو أوجبت الحياة والقدرة .

السابع^(٤) : قوله : « جعلوه مفتقرا في كونه عالماً إلى ثبوت معنى هو العلم » ، عبارة ملبّسة . فإن لفظ^(٥) « الافتقار » يشعر بأنه محتاج إلى من يجعله عالماً يفيد العلم وهذا باطل ، وإنما / ثبوت هذا بطريق اللزوم لذاته ، فذاته موجبة لعلمه ولكونه عالماً ، [ومعنى كونها موجبة لذلك أى مستلزمة له ، بمعنى أنه لا تكون ذاته إلا عالمة ، لا بمعنى أنها أبدعت العلم أو فعلته] ^(٦) ، ومن / أثبت المعنيين قال : لا يكون عالماً حتى يكون له علم ، وهو عالم قطعاً فله علم ، فهو يجعل ذلك من باب الاستدلال ، ويستدل بكونه عالماً على العلم ، ويقول : إن ذاته أوجبت ذلك - لا أنه هنا شيء غير ذاته - جعلته عالماً أو جعلت له علماً ، ولو قُدِّر أنها أوجبتة بواسطة فموجب الموجب موجب ، كما أنها أوجبت كونه حياً وكونه عالماً ، والعلم مشروط بالحياة ، فلا^(٧) يقال : إنه يفتقر في كونه عالماً إلى غيره ،

(١) ن ، م : عالماً بذاته ، وهو تحريف .

(٢) ب ، ا : وإذا .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٤) ب ، ا ، ن ، م : الثامن ، وهو خطأ .

(٥) ب : فصل ؛ ا : فضل ، وهو تحريف .

(٦) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط . (٧) ب ، ا : ولا .

فإن هذه الأمور المشروط بعضها ببعض كلها من لوازم ذاته، لا يفتقر ثبوتها إلى غيره.

الثامن

[الوجه] الثامن^(١): قوله: ولم يجعلوه قادراً لذاته^(٢) ولا عالماً لذاته^(٣) بل لمعان قديمة، إن أراد بذلك أنهم [لا]^(٤) يجعلون ذاته عالماً وقدرة أو لا^(٥) يجعلونها عالمة قادرة^(٦) وليس لها علم ولا قدرة فهذا صحيح، وهو عين الحق، وإن أراد أنهم لا يجعلون ذاته [مستلزماً لكونه عالماً قادراً ولا]^(٧) هي الموجبة لكونه عالماً قادراً فهذا كذب عليهم، بل ذاته هي الموجبة لذلك، كما أنها هي الموجبة لكونه عالماً، مع كونها موجبة لكونه^(٨) حياً: ولا يكون عالماً حتى يكون حياً. وكذلك يقول هؤلاء: لا يكون عالماً حتى يكون له علم.

التاسع

التاسع^(٩): قوله: لم يجعلوه عالماً لذاته [ولا]^(١٠) قادراً لذاته: إن أراد أنهم لم يجعلوه^(١١) عالماً قادراً لذات مجردة [عن العلم والقدرة - كما يقول نفاة الصفات: إنه ذات مجردة]^(١٢) عن الصفات - فهذا صحيح [وهو عين

(١) ب، ا، ن، م: التاسع، وهو خطأ.

(٢-٢) ساقط من (ب) فقط.

(٣) لا: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ب، ا: ولا.

(٥) ب: ولا يجعلونها عالمة وقادرة؛ ا: ولا يجعلونها قدرة، وهو تحريف

(٦) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط.

(٧) ب، ا، ن، م: كونه.

(٨) ب، ا، ن، م: العاشر، وهو خطأ.

(٩) ولا: ساقطة من (ب)، (ا)، (ن)، (م).

(١٠) ع (فقط): لا يجعلوه، وهو خطأ. (١١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

الحق^(١) لأن الذات المجردة عن العلم والقدرة لا حقيقة لها في الخارج، ولا هي الله^(٢)، ولا تستحق العبادة، وإن أراد أنهم لم يجعلوه عالماً قادراً لذاته المستلزمة للعلم والقدرة فهذا غلط عليهم، بل نفس ذاته الموجبة لعلمه وقدرته هي التي أوجبت كونه عالماً قادراً، وأوجبت علمه وقدرته، وجعلت العلم والقدرة توجب كونه عالماً قادراً، فإن كل هذه الأمور متلازمة، وذاته المتصفة بهذه الصفات هي الموجبة لهذا كله، لا تفتقر^(٣) في ذلك إلى شيء مباين لها.

العاشر^(٤): قوله: «لمعان لقديمة يفتقر في هذه الصفات إليها»، ليس هو قولهم، فإن المعاني القديمة^(٥) هي الصفات عندهم، وأما الخبر عن ذلك فيقولون: هو الوصف، ولا ريب أنه لا يمكن وصف الموصوف بأنه عالم إلا أن يكون له علم، ولكن هو سبحانه الموجب لتلك المعاني القديمة القائمة به، فإذا كان لا يوصف بالعلم والقدرة والحياة إلا بها وهو الموجب^(٦) لها لم يكن مفتقراً إلى غيره، كما أنه إذا لم يوصف بالعلم إلا إذا كان موصوفاً بالحياة، وهو الموجب^(٧) للحياة، لم يكن مفتقراً إلى غيره، ولو قال: لمعان^(٨) قديمة^(٩) تستلزم هذه الصفات ثبوتها، وذاته^(١٠)

(١) ما بين المعقوفين في (ع) فقط.

(٢) ن، م: ولا هي لازمة.

(٣) ب، ا: كما لا تفتقر.

(٤) ب، ا: الحادى عشر، وهو خطأ؛ وسقطت من (ن)، (م).

(٥) ا: القائمة به؛ ع: القائمة.

(٦) *-*: ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٦) ب، ا، ن: بمعان.

(٧-٧) ساقط من (ب)، (ا).

مستلزمة لهذه وهذه، وتلك المعانى مستلزمة لثبوت هذه الصفات، كان كلاماً صحيحاً، فالتلازم حاصل من الجهات الثلاث.

الحادى عشر^(١): قوله: «فجعلوه محتاجاً ناقصاً فى ذاته كاملاً بغيره» كلام باطل، فإنه هو الذات الموصوفة بهذه الصفات، فليس هنا شىء يمكن تقدير حاجته إلى هذه الصفات^(٢) إلا الذات المجردة، وتلك لا وجود لها فى الخارج، فليس فى الخارج ذات مجردة عن هذه الصفات^(٣) [حتى توصف بحاجة أو غنى، وذات الله مستلزمة لهذه الصفات]^(٤)، والصفات الملزومة^(٥) لذات الموصوف التى لا يكون إلا بها ليس له تحقق دونها حتى يقال إنه^(٦) محتاج ناقص، بل حقيقة الأمر أن الذات المجردة عن صفات الكمال^(٧) ناقصة بدونها محتاجة إلى صفات الكمال، فهذا حق^(٨)، لكن تلك الذات المجردة ليست هى الله، بل لا حقيقة لها فى الخارج. وأيضاً فهم لا يطلقون على الصفات لفظ الغير.

الثانى عشر^(٩): إن قول القائل: «إن النصارى كفروا بأن قالوا القدماء ثلاثة والأشاعرة أثبتوا قدماء تسعة» كلام باطل، فإن^(١٠) الله لم يكفر النصارى بقولهم: القدماء ثلاثة، بل قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا

(١) ب، ا: الثانى عشر، وهو خطأ.

(٢-٢): ساقط من (ب)، (ا).

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٤) ن، م: اللازمة.

(٥) ب، ا: حتى يقال له إنه.

(٦-٦): ساقط من (ب)، (ا).

(٧) ب، ا: الثالث عشر، وهو خطأ.

(٨) ع: لأن.

إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ
الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ * أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونََّهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ
رَحِيمٌ * مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ
صِدْقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ ﴿سورة المائدة: ٧٣-٧٥﴾، فقد بين سبحانه أنهم
كفروا بقولهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾^(١)، لقوله بعد ذلك: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ
إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ﴾، ولم يقل: ما من قديم إلا قديم واحد، ثم أتبع ذلك بذكر
حال المسيح وأمه لأنها هما^(٢) الآخران اللذان^(٣) اتخذوهما إلهين، كما
بين^(٤) ذلك في الآية^(٥) الأخرى بقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ
أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ الْإِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [سورة
المائدة: ١١٦]، فهذه الآية موافقة لسياق تلك الآية، وفي ذلك بيان أن
الذين قالوا: إن الله ثالث ثلاثة قالوا إنه ثالث ثلاثة آلهة: هو، والمسيح،
وأم المسيح، وليس في القرآن ذكر قدماء ثلاثة ولا صفات ثلاثة، بل ليس
في الكتاب ولا في السنة ذكر القديم في أسماء الله تعالى، وإن كان
[المعنى]^(٦) صحيحاً، لكن المقصود [هنا]^(٧) بيان [أن] ما ذكروه لم يكفّر
[الله تعالى] النصارى [به]^(٨).

(١) ب، ا، ن، م: إنه ثالث ثلاثة آلهة. (٢) هما: ساقطة من (ع).

(٣) ع، ا، ن، م: اللذين، وهو خطأ.

(٤) ب، ا: وبين.

(٥) ن، م: في السورة، وهو خطأ.

(٦) المعنى: ساقطة من (ن).

(٧) هنا: في (ع) فقط.

(٨) ن: بيان ما ذكروه لم يكفروا النصارى؛ م: بيان أن ما ذكروه لم يكفر به النصارى.

الثالث عشر^(١): أنه هب^(٢) أن النصرى كفروا بقولهم / : إنه ثالث ثلاثة قدماء، فالصفاتية لا تقول: إن الله^(٣) تاسع تسعة قدماء، بل اسم الله تعالى عندهم يتضمن صفاته، فليست^(٤) صفاته خارجة عن مسمى اسمه، بل إذا قال القائل: آمنت بالله أو دعوت الله كانت صفاته داخلة في مسمى اسمه، وهم لا يطلقون عليها أنها غير الله، فكيف [يقولون: إن]^(٥) الله تاسع تسعة أو ثالث ثلاثة؟! وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من حلف بغير الله فقد أشرك»^(٦)، [وثبت في الصحيح الحلف بعزة الله^(٧)] ولعمركم الله^(٨)، فعلم أن الحلف بذلك ليس حلفاً بما يقال إنه غير الله.

(١) ب، ا: الرابع عشر، وهو خطأ.

(٢) ع: ذهب، وهو تحريف.

(٣) ب، ا: إنه.

(٤) ع: وليست.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). وسقطت «إن» من (ع).

(٦) في المسند (ط. المعارف) ٢٩٨/١ (رقم ٣٢٩) عن ابن عمر أنه قال: لا وأبى. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مه، إنه من حلف بشيء دون الله فقد أشرك» قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: رواه أبو داود والترمذي والحاكم وحسنه الترمذي وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ونسبه الحافظ في التلخيص لابن حبان. وجاء الحديث بمعناه في مسند ابن عمر رضى الله عنهما: الأرقام: ٤٩٠٤، ٥٢٢٢، ٥٢٥٦، ٥٣٤٦، ٥٣٧٥، ٥٥٩٣، ٦٠٧٢. وجاء الحديث بالنص الذى ذكره ابن تيمية هنا فى: سنن أبى داود ٣/٣٠٣ (كتاب الأيمان والنذور، باب فى كراهية الحلف بالأبواء)؛ سنن الترمذى ٣/٤٥-٤٦ (كتاب النذور والأيمان، باب فى كراهية الحلف بغير الله) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن»؛ المسند (ط. المعارف) رقم ٦٠٧٣.

(٧) أورد البخارى عن عدد من الصحابة أحاديث جاء فيها الحلف بعزة الله ١٣٤/٨ - ١٣٥ (كتاب الأيمان والنذور، باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته).

(٨) ب: ويعمر الله؛ ن، م: ونعم والله. وفى نفس الكتاب السابق فى البخارى فى الباب الذى =

الرابع عشر (١) : إن (٢) حصر الصفات في ثمانية، وإن كان يقوله (٣) بعض المثبتين [من الأشعرية ونحوهم، فالصواب عند جماهير المثبتة] (٤) وأئمة الأشعرية أن الصفات لا تنحصر في ثمانية، بل ولا يحصرها العباد في عدد. وحينئذ فنقل الناقل عنهم: أنه تاسع تسعة باطل، لو كان هذا مما يقال.

الخامس عشر (٥) : أن النصارى أثبتوا أقانيم وقالوا إنها ثلاثة (٦) جواهر يجمعها جوهر واحد، وإن كل واحد إله (٧) يخلق ويرزق، والمتحد بالمسيح هو أقنوم الكلمة والعلم وهو الابن. وهذا القول متناقض في نفسه، فإن المتحد إن كان صفة فالصفة لا تخلق ولا ترزق، وهي أيضا لا تفارق الموصوف، وإن كان هو الموصوف فهو الجوهر الواحد وهو الأب (٨) فيكون المسيح هو الأب، وليس هذا قولهم،

عليه ١٣٥/٨ (باب قول الرجل لعمر الله) حديث قال فيه أسيد بن حضير لسعد بن عباد رضى الله عنهما: «لعمر الله لنقتلنه». وأورد الإمام أحمد في مسنده (ط. الحلبي) ١٣/٤ - ١٤ عن أبي رزين لقيط بن عامر المنتفق العقيلي رضى الله عنه حديثا مطولا عن النبي صلى الله عليه وسلم حلف فيه النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من مرة فقال: «لعمر إلهك» و«لعمر الله».

- (١) ب، ا: الخامس عشر، وهو خطأ.
- (٢) ب، ا: إنه.
- (٣) ب، ا: يقول به.
- (٤) ع: جماهير المثبتين. وسقط ما بين المعقوفتين من (ن)، (م).
- (٥) ب، ا: السادس عشر، وهو خطأ.
- (٦) ب، ا: أثبتوا ثلاثة أقانيم قالوا إنها ثلاثة.
- (٧) ب: وإن كان واحدا له؛ ا: وإن كان واحد إله، وهو تحريف.
- (٨) ا: فهو جوهر الواحد وهو الأب؛ ن، م: وهو الجوهر الواحد وهو الأب؛ ع: فهو الجوهر وهو الابن.

فأين^(١) هذا ممن يقول: الإله^(٢) واحد وله الأسماء الحسنى الدالة على صفاته العلى^(٣) ولا يخلق غيره ولا يُعبد سواه؟! فيين المذهبين من الفرق أعظم مما بين^(٤) القَدَم والفرق.

ومما افترته الجهمية على المثبتة أن ابن كُلاب لما كان من المثبتين للصفات وصنّف الكتب في الرد على النفاة وضعوا على أخته حكاية أنها كانت^(٥) نصرانية وأنه لما أسلم هجرته، فقال لها: يا أختي إنى أريد أن أفسد دين المسلمين، فرضيت عنه لذلك^(٦).

ومقصود المفترى بهذه^(٧) الحكاية أن يجعل قوله بإثبات الصفات هو قول النصارى، وأخذ هذه الحكاية [بعض السالمية و]^(٨) بعض أهل الحديث والسنة يذم بها ابن كُلاب لما أحدثه^(٩) من القول في مسألة القرآن، ولم يعلم أن الذين عابوه بها^(١٠) هم أبعد عن الحق في مسألة القرآن وغيرها منه، وأنهم عابوه بما تمدح أنت قائله^(١١). وعيب ابن

(١) ب، ا: أين.

(٢) ع: إله.

(٣) ع: وله الأسماء الدالة على صفاته العليا.

(٤) ن، م: من الفرق كما بين. (٥) كانت: ساقطة من (ب)، (ا).

(٦) ب، ا، ن، م: بذلك. وكتب مستحى زاده فى هامش (ع) ما يلى: وكان ابن كلاب من القدماء حتى أن الإمام أبا الحسن الأشعري لما رجع عن الاعتزال اتبعه وحذا حذوه فى كثير من المقالات، ومن جملتها إثبات الصفات الزائدة على الذات، ومن جملتها نفى العلل والأغراض فى أفعال الله، ومن جملتها القول بقدم الكلام النفسى، إلى غير ذلك من المقالات (٧) ع: لهذه.

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). (٩) ب، ا: أحدث.

(١٠) ب، ا، ن، م: أن الذى عابه بها. (١١) ن، م: فيما يقده فيما أنت قائله.

كلاب عندك كونه لم يكمل القول به^(١)، بل بقيت عليه [بقية]^(٢) من كلامهم.

وهذا نظير ما عمله ابن عقيل في مسألة القرآن، فإنه أخذ كلام المعتزلة الذي طعنوا به على الأشعرية في كونهم يقولون: هذا القرآن ليس كلام الله بل عبارة عنه، فطعن به هو^(٣) على الأشعرية. [ومقصود المعتزلة بذلك إثبات أن القرآن مخلوق، والأشعرية]^(٤) خير منهم^(٥) في نفى الخلق عن القرآن، ولكن عيبتهم [في] تقصيرهم في إكمال السنة^(٦). [وكذلك بعض أهل الحديث السالمية المصنِّفين في مثالب ابن كُلاب والأشعري وابن كُرَّام ذكروا حكايات بعضها كذب قطعاً، وهي مما وضعته المعتزلة أعداء هؤلاء عليهم، لكونهم يثبتون الصفات والقدر، فجاء هؤلاء فذكروا تلك الحكايات، ومقصودهم التنفير عما اعتقدوا في أقوالهم من الخطاء، وتلك الحكايات وضعها من هو أبعد عن السنة منهم. وكذلك السالمية أتباع الشيخ أبي الحسن بن سالم هم في غالب أصولهم على قول أهل السنة والجماعة، لكن لما وقع في بعض أقوالهم من الخطاء زاد في الرد عليهم من صنّف في الرد عليهم، حتى رد عليهم قطعة مما قالوه من الحق]^(٧).

(١) به: ساقطة من (ب) فقط.

(٢) بقية: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ع، ن، م: فطعن هو به.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط. (٥) ب، ا: منه، وهو خطأ.

(٦) ب، ا: ولكن عيبتهم تقصيرهم في كمال السنة؛ ن: ولكن عيبتهم تقصيرهم في إكمال السنة؛

م: ولكن عيبتهم تقصيرهم في إكمال السنة.

(٧) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط.

﴿ فصل ﴾^(١)

قال الراضى المصنف^(٢) :

«وقالت جماعة^(٣) الحشوية [والمشبهة]^(٤) : إن الله تعالى جسم له / طول وعرض وعمق، وأنه يجوز عليه^(٥) المصافحة، وأن الصالحين^(٦) من المسلمين يعانقونه^(٧) في الدنيا، وحكى الكعبي عن بعضهم أنه كان يجوز رؤيته في الدنيا وأنه يزورهم ويزورونه، وحكى عن داود الطائي^(٨) أنه قال : أعفوني عن الفرج واللحية، وأسألوني عمًا وراء ذلك، وقال : إن معبودي^(٩) جسم ولحم ودم، وله جوارح وأعضاء كيد^(١٠) ورجلٍ ولسانٍ وعينين وأذنين^(١١)، وحكى [عنه] أنه قال^(١٢) : هو أجوف من أعلاه إلى صدره، مصمت ما

٢٣٨/١

- (١) ع (فقط) : الفصل الثاني .
- (٢) ع : قال الراضى . والكلام التالى ورد فى (ك) ٨٤/١ (م) .
- (٣) جماعة : ساقطة من (ع) .
- (٤) والمشبهة : ساقطة من (ن) ، (م) .
- (٥) عليه : ساقطة من (ك) .
- (٦) ع : المصلحين ؛ ك : المخلصين .
- (٧) يعانقونه : كذا فى (ك) ، (ب) . وفى (ع) ، (ن) ، (م) : يعانقونه . وفى (ا) : يعانقونه .
- (٨) ب ، ك : داود الظاهرى . والمثبت عن (ع) ، (ن) ، (م) ، (ا) . وسيتكلم ابن تيمية عن ذلك فيما بعد ٢٥٩/١ (ب) .
- (٩) ك : معبوده .
- (١٠) ب ، ا : وكبد ، وهو تحريف .
- (١١) ب (فقط) : وعينان وأذنان ، وهو خطأ .
- (١٢) ك ، ن : وحكى أنه قال .

سوى ذلك، وله شعر ققط، حتى قالوا: اشتكت^(١) عيناه فعادته الملائكة، وبكى^(٢) على طوفان نوح حتى رمدت عيناه، وأنه يفضل من العرش^(٣) من كل جانب أربع أصابع.

فيقال: الكلام على هذا من وجوه:

أحدها: أن يقال: هذا اللفظ بعينه أن: الله جسم له طول وعرض
وعمق أول من عُرف أنه قاله في الإسلام شيوخ الإمامية كهشام بن الحكم
وهشام بن سالم كما تقدم ذكره^(٤)، وهذا مما اتفق عليه نقل الناقلين
للمقالات^(٥) في الملل والنحل من جميع الطوائف مثل أبي عيسى الوراق^(٦)

(١) ع: اشتكى.

(٢) ع: فبكى.

(٣) ع: يفضل عن العرش؛ ب، ا: يفضل العرش عنه؛ ن، م: يفضل العرش عنه. والمثبت عن (ك).

(٤) انظر ما سبق ١٠٤، ٢١٩-٢٢٢.

(٥) للمقالات: ساقطة من (ا)، (ب).

(٦) أبو عيسى محمد بن هارون الوراق، كان من أئمة المعتزلة ثم أصبح رافضياً، وكان يبطن الزندقة والقول بالثنوية، وقال الخياط إنه كان أستاذاً ابن الرواندي في ذلك، وتوفى أبو عيسى الوراق ببغداد سنة ٢٤٧. وذكر العاملى في «أعيان الشيعة» مصنفاته ومنها: «كتاب اختلاف الشيعة والمقالات» ثم قال: «وكتاب المقالات هو أشهر كتب الوراق يذكر فيه تاريخ الملل والنحل وشرح آراء وعقائد الفرق المختلفة، وهو من أشهر الكتب القديمة وأكثرها اعتباراً في هذا الموضوع، ينقل عنه المسعودى وأبو الحسن الأشعري وأبو الريحان البيروني والشهرستاني وعبدالقاهر البغدادي وابن أبي الحديد».

وانظر ترجمة الوراق وما ذكر عنه في: لسان الميزان ٢٠٤/٥؛ أعيان الشيعة ١٠٥-١٠٧/٤٧؛ الرجال للنجاشي، ص ٢٠٨؛ الانتصار للخياط، ص ٧٣، ١٠٨، ١١٠، ١١١؛ الفهرست لابن النديم، ص ٤٧٣؛ مروج الذهب ١٠٤/٤-١٠٥؛ الفهرست للطوسي، ص ٧١؛ معالم العلماء لابن شهر آشوب، ص ١٣٧؛ الأعلام ٣٥١/٧.

وزرقان^(١)، وابن النوبختي^(٢) وأبي الحسن الأشعري وابن حزم^(٣) والشهرستاني^(٤) وغير هؤلاء، ونقل ذلك عنهم موجود في كتب المعتزلة والشيعة والكرامية والأشعرية وأهل الحديث وسائر الطوائف. وقالوا: أول من قال: إن الله جسم هشام بن الحكم.

ونقل الناس عن الرافضة هذه المقالات وما هو أقبح منها، فنقلوا ما ذكره الأشعري وغيره في كتب المقالات عن بيان بن سمعان التميمي الذي تنتسب^(٥) إليه البيانية من غالبية الشيعة أنه كان يقول: إن الله على صورة الإنسان وإنه يهلك كله إلا وجهه، وادّعى بيان أنه يدعو الزهرة فتجيبه، وأنه يفعل ذلك بالاسم الأعظم، فقتله خالد بن عبد الله

(١) ذكره ابن المرتضى في «المنية والأمل» في الطبقة السابعة ضمن أصحاب النظام فسماه: زرقان محمد بن شداد بن عيسى المسمعى، أبو يعلى، وقال إن له كتاب «المقالات» ثم قال عنه: «قال أبو الحسين الخياط، حدثني الأدمي قال: أحضر الواثق يحيى بن كامل وأمر زرقان أن يناظره فناظره في الإرادة حتى ألزمه الحجة، ثم ناظره الواثق بنفسه فألزمه الحجة، فقال الأدمي: يا أمير المؤمنين قامت حجة الله عليه، فإن تاب وإلا فاضرب عنقه». وذكر ابن حجر (لسان الميزان ١٩٩/٥) أنه روى عن يحيى القطان وغيره وعنه روى أبو بكر الشافعي، ولكنه نقل عن الدارقطني: لا يكتب حديثه؛ وحدد ابن حجر سنة وفاة زرقان بأنها ٢٧٨. وأما ابن الأثير (اللباب ١٣٩/٣) فذكر أنه توفي سنة ٢٩٨ أو ٢٩٩.

(٢) هو أبو محمد الحسن بن موسى بن الحسن بن محمد النوبختي أو ابن النوبختي، وسبق الكلام عنه بإيجاز ٧٤/١، وأشارت هناك إلى كتابه «الآراء والديانات» وتكلمت عنه أيضاً فيما سبق ١٠٦/٢. وانظر عن النوبختي أيضاً: لسان الميزان ٢٥٨/٢؛ الفهرست للطوسي، ص ٧١؛ معالم العلماء لابن شهر آشوب، ص ٣٢-٣٣؛ الأعلام ٢٣٩/٢.

(٣) علق مستجى زاده في الهامش بقوله: «وقد كان لابن حزم الأندلسي كتاب في الملل والنحل رأيت في جلدتين وفيه فوائد وعلم منه أن له قدما وسهما في الإحاطة».

(٤) س، ا: وابن الشهرستاني.

(٥) ع: نسبت؛ ن، م: ينسب.

القسرى . وحكى عنهم أن كثيراً منهم يثبت نبوة بيان بن سمعان، "ثم يزعم كثير منهم أن أبا هاشم عبدالله بن محمد بن الحنفية نصّ على نبوة بيان بن سمعان" وجعله إماماً^(١) .

ونقلوا عن المغيرية أصحاب المغيرة بن سعيد أنهم يزعمون أنه كان يقول إنه نبي وأنه يعلم اسم الله الأكبر^(٢) وأن معبودهم رجل من نور على رأسه تاج، وله من الأعضاء والخلق مثل ما للرجل، وله جوف وقلب تنبع منه الحكمة، وأن حروف «أبى جاد» على عدد أعضائه، قالوا: والألف موضع / قدمه^(٣) لا عوجاجها، وذكر الهاء فقال: لو رأيتم موضعها منه [لرأيتم] أمراً عظيماً^(٤)، يعرض لهم

ظ ٨٠

(١-١) : ساقط من (ع).

(٢) الكلام المذكور هنا عن البيانية هو الذى أورده الأشعرى فى المقالات ١/٦٦-٦٧ مع اختلاف سيرفى الألفاظ . وقد ظهر بيان بن سمعان النهدى التميمى بالعراق بعد المائة، وقتله خالد بن عبدالله القسرى حرقاً بالنار سنة ١١٩ . انظر عنه وعن فرقته : لسان الميزان ٢/٦٩؛ تاريخ الطبرى ٥/٤٥٦-٤٥٧؛ المقالات للأشعرى ١/٩٥؛ الملل والنحل ١/١٣٦؛ الفرق بين الفرق، ص ٢٧، ١٣٨، ١٤٥-١٤٦، ١٦٣؛ التبصير فى الدين، ص ١٩، ٧٠، ٧٢؛ أصول الدين، ص ٧٣-٧٤، ٣٣١؛ الفصل لابن حزم ٥/٤٤؛ الخطط للمقرئى ٢/٣٤٩، ٣٥٢-٣٥٣؛ فرق الشيعة للنوبختى، ص ٤٩، ٥٠، ٥٥؛ أعيان الشيعة ١٤/١٧٣-١٧٤؛ البدء والتاريخ لمطهر بن طاهر المقدسى ٥/١٣٠، ط . باريس، ١٩١٦ . وانظر التعليق الأتى عن البرزغية (ص ٥٠٣)

(٣) ن : الأعظم .

(٤) ع : قدميه . وفى (ن) الكلام ناقص ومضطرب .

(٥) ب، ا : لو رأيتم موضعها لرأيتم منه أمراً عظيماً . والمثبت هو الذى فى (ع)، «المقالات» ٧٢/١ . وفى (ن)، (م) سقط كلمة «لرأيتم» .

بالعورة وبأنه^(١) قد رآه، لعنه الله [وأخزاه]^(٢).

وزعم أنه يحيى الموتى باسم الله الأعظم، وأراهم أشياء من النيرنجيات والمخاريق^(٣)، وذكر لهم كيف ابتداء الله الخلق فزعم^(٤) أن الله كان وحده ولا شيء معه، فلما أراد أن يخلق الأشياء تكلم باسمه الأعظم، فطار فوق رأسه [على] التاج^(٥). قال: وذلك قوله ﴿سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [سورة الأعلى: ١]، وذكروا عنه من هذا الجنس أشياء^(٦) يطول وصفها، وقتله خالد بن عبدالله القسري^(٧).

وذكروا عن المنصورية أصحاب أبي منصور أنهم كانوا يقولون عنه أنه

- (١) ب، ا: يعرض لهم بأنه.
- (٢) وأخزاه: زيادة في (ع) فقط.
- (٣) ب، ا: الأشياء من النرنجات والمخارق؛ ن، م: شيئا من النيرنجيات والمخاريق؛ المقالات: أشياء من النيرنجيات والمخاريق. وفي القاموس: النيرنج بالكسر أخذ كالسحر وليس به.
- (٤) ب، ا: كيف ابتداء الله وزعم.. إلخ؛ ن، م: كيف ابتداء الله الخالق فزعم.
- (٥) ب، ا: فوقع على رأسه على التاج؛ ن، م: فطار فوق رأسه التاج؛ المقالات: فوقع فوق رأسه التاج. وفي الفصل ٤٣/٥: فوقع على تاجه؛ الفرق بين الفرق (ص ١٤٧): فطار ذلك الاسم ووقع تاجا على رأسه؛ الملل والنحل ١/١٥٧: فطار فوقع على رأسه تاجا.
- (٦) ع: وذكر عنه أشياء من هذا الجنس.
- (٧) ن، م: القشيري، وهو تحريف. والكلام المروى عن المغيرة وفرقة هنا هو المذكور في مقالات الأشعري ١/٦٨ - ٧٢ مع اختلاف يسير وسبق الكلام عنه وعن فرقته ١/٦٣. وانظر أيضا: لسان الميزان ٦/٧٥ - ٧٨؛ تاريخ الطبري ٥/٤٥٦ - ٤٥٧؛ المقالات ١/٩٥ - ٩٦؛ الفرق بين الفرق، ص ١٤٦ - ١٤٨؛ التبصير في الدين، ص ٢١ - ٢٢، ٧٣؛ الفصل لابن حزم ٥/٤٣ - ٤٤؛ الخطط للمقريزي ٤/٣٤٩، ٣٥٣؛ أصول الدين، ص ٧٤، ٣٣١؛ التنبيه للملطي، ص ١٥٢ - ١٥٤؛ فرق الشيعة، ص ٦٢، ٨٣ - ٨٤؛ البدء والتاريخ ٥/١٣٠. وانظر التعليق الآتي عن البيهقي.

قال: إن آل محمد هم السماء والشيعة هم^(١) الأرض، وأنه هو الكسف الساقط في بني هاشم^(٢) وأنه عُرج به إلى السماء فمسح معبوده رأسه بيده، ثم قال له: أي بُني، اذهب فبلِّغ عني، ثم نزل به^(٣) إلى الأرض؛ ويمين أصحابه إذا حلفوا: لا والكلمة^(٤). وزعم أن عيسى [بن مريم]^(٥) أول من خلق الله من خلقه، ثم عليّ، وأن رسل الله لا تنقطع أبداً، وكفر بالجنة والنار، وزعم أن الجنة رجل وأن النار رجل، واستحلّ النساء والمحارم وأحل ذلك^(٦) لأصحابه. وزعم أن الميتة والدم ولحم الخنزير والخمر والميسر حلال، قال: لم يحرم الله ذلك علينا ولا حرم شيئاً تقوى^(٧) به [أنفسنا]^(٨)، وإنما هذه الأسماء أسماء رجال حرم الله ولايتهم، وتأوّل في ذلك قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾ [سورة المائدة: ٩٣]، وأسقط الفرائض وقال: هي أسماء رجال أوجب الله ولايتهم، فأخذه يوسف بن عمر والى العراق^(٩) في أيام بنى أمية

٢٣٩/١

-
- (١) ع: هي.
(٢) ب، ا: لبني هاشم؛ المقالات ٧٤/١: من بني هاشم.
(٣) ع: فنزل به.
(٤) أ، ب: ألا والكلمة.
(٥) ابن مريم: زيادة في (ع).
(٦) ب، ا: وأصل ذلك، وهو تحريف.
(٧) ب، ا: تقوى.
(٨) أنفسنا: ساقطة من (ن)، (م).
(٩) ب، ا، م: فأخذه يوسف بن عمر إلى العراق، وهو تحريف. ويوسف بن عمر الثقفي، أبو يعقوب، من ولاة الأمويين من أيام هشام بن عبد الملك إلى عهد يزيد بن وليد الذي =

فقتله^(١). والنصيرية الموجودون^(٢) في هذه الأزمنة يشبهون هؤلاء في كثير من الوجوه.

وذكروا عن الخطابية أصحاب أبي الخطاب بن أبي زينب^(٣) أنهم يزعمون أن الأئمة أنبياء محدثون ورسل الله وحججه على خلقه، لا يزال منهم رسولان: واحد ناطق، والآخر^(٤) صامت، فالناطق محمد والصامت علي، فهم في الأرض اليوم طاعتهم مفترضة على جميع الخلق، يعلمون ما كان وما هو كائن، وزعموا أن أبا الخطاب [نبي، وأن أولئك الرسل فرضوا طاعة أبي الخطاب، وقالوا: الأئمة آلهة، وقالوا]^(٥) في أنفسهم مثل ذلك، وقالوا: ولد الحسين أبناء الله وأحباؤه، ثم قالوا ذلك في أنفسهم، وتأولوا قول الله: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾ [سورة الحجر: ٢٩]، قالوا: فهو آدم ونحن ولده، وعبدوا أبا الخطاب، وزعموا أنه إله. وخرج أبو الخطاب على أبي جعفر المنصور فقتله عيسى بن موسى في سبخة [الكوفة، وهم]^(٦) يتدينون بشهادة الزور لموافقهم^(٧).

عزله وأودعه السجن، حيث أرسل إليه يزيد بن خالد القسري من قتله أخذاً بثأر أبيه، وذلك

سنة ١٢٧. انظر: وفيات الأعيان ٩٨/٦ - ١١٠؛ الأعلام ٣٢٠/٩.

(١) انظر عن أبي منصور العجلي والمنصورية: المقالات للأشعري ٧٤/١ - ٧٥؛ الملل

والنحل ١٥٨/١ - ١٥٩؛ أصول الدين، ص ٢٣٣، ٣٣١؛ الفرق بين الفرق،

ص ١٣٨، ١٤٩؛ التبصير في الدين، ص ٧٣؛ الفصل لابن حزم ٤٥/٥؛

الخطط للمقرئ ٢٥٣/٢؛ فرق الشيعة، ص ٥٩ - ٦٠؛ البدء والتاريخ ١٣١/٥.

(٢) ن، م: الموحدة، وهو تحريف. (٣) ب، ا: أبي الخطاب بن أبي ذئب، وهو خطأ.

(٤) ع، م، ن: وآخر. (٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٦) أبو الخطاب محمد بن أبي زينب مقلص الأسدي الكوفي الأجدع سبق الكلام عنه وعن

وذكروا عن البزيعية أنهم يقولون: ^(١) إن جعفر [بن] محمد هو الله ^(٢)، وأنه ليس بالذي يُرى، وأنه يُشبه للناس ^(٣) في هذه الصورة، وزعموا أن

فرقة ٦٤/١ ت ٢. والذي ذكره ابن تيمية عنه وعن الخطابية هنا هو تقريباً ما في مقالات الأشعرى ٧٥/١ - ٧٧. وانظر أيضاً: أصول الدين، ص ٢٩٨، ٣٣١؛ التبصير في الدين، ص ٧٣ - ٧٤؛ الفصل لابن حزم ٤٨/٥؛ الخطط للمقريزي ٣٥٢/٢؛ التنبيه للملطي، ص ١٥٤؛ فرق الشيعة، ص ٦٣ - ٦٤؛ البدء والتاريخ ١٣١/٥؛ الرجال للكشي (ط. الأعلمي، النجف)، ص ٢٤٦ - ٢٦٠. وانظر التعليق الآتي عن البزيعية. وفي هامش (ع) كتب مستجى زاده التعليق التالي: «والحاصل أن الطائفة المنسوبة إلى بيان بن سمعان التي يقال لهم البيانية، والطائفة المنسوبة إلى أبي منصور التي يقال لهم المنصورية، والطائفة المنسوبة إلى أبي الخطاب التي يقال لهم الخطابية: كلهم من غلاة الروافض، وأنهم يستحلون المحارم، وأنهم يقولون بعدم انقطاع النبوة وبارتفاع التكليف، وأنهم أقدم الباطنية، والبيانية أقدم ألوان (?) الدرور، والنصيرية من شيعتهم، والحمزوية من أتباعهم. والمقالات المنسوبة إلى بيان بن سمعان أخذ بها بعده طائفة يقال لهم الباطنية والإسماعيلية، وممن اشتهر منهم حسن بن الصباح الذي جاء في عصر ملكشاه السجولقي، وألف كتباً كثيرة يبين مقالات الباطنية وينصرهم وينافح عنهم، واستولى على القلاع في فارس وجبيل (?) وتسلطن هناك حتى يقال له: صاحب القلاع، وقد حاول الرد وإبطال كلامه كثير من العلماء، ومنهم الإمام الغزالي الطوسي: ألف في إبطال كلامه كتباً كثيرة، والنصيرية والدرور الذين كانوا في نواحي الشام ومنهم بنو العبيد ويقال لهم الفاطميون أيضاً، استولوا على بلاد المغرب أولاً، ثم على بلاد... ومصر، ومنهم طائفة من الروم يقال لهم الحمزوية والبيرامية كانوا على مسلك هؤلاء الباطنية. والجميع فرقة من فرق الروافض الغالية الذين قالوا بقدوم العالم وعدم الحشر والنشر وبالتجسيم والتناسخ والحلول».

(١) أنهم يقولون: ساقط من (ب)، (ا). وفي (ب) فقط: البزيعية، وهو تحريف. وفي (ن)، (م): الربعية، وهو تحريف أيضاً.

(٢) ن، م: يقولون عن أبي جعفر محمد هو الله.

(٣) ع: يشبه الناس، وهو تحريف. وفي (ن)، المقالات ٧٨/١: تشبه للناس. وفي الخطط للمقريزي ٣٥٢/٢: تشبه على الناس.

كل محدث^(١) في قلوبهم وحى ، وأن كل مؤمن يوحى إليه^(٢) .
وقال الأشعري^(٣) : «وقد قال قائلون^(٤) بالهية سلمان الفارسي» .
قال^(٥) : «وفي النسك من الصوفية من يقول بالحلول ، وأن الباريء
يحل في الأشخاص ،^(٦) وأنه جائز أن يحل في إنسان وسبع وغير ذلك من
الأشخاص^(٧) ، وأصحاب هذه المقالة إذا رأوا شيئاً يستحسنونه قالوا : لا

(١) المقالات : كل ما يحدث .

(٢) البريغية أصحاب بزيع بن موسى الحائك وهو من أتباع جعفر الصادق ، وقد نقلت كتب
رجال الشيعة عن «الكشي» خبراً يلعبه فيه مع آخرين جاء فيه (الرجال للكشي ،
ص ٢٥٧ - ٢٥٨) : عن ابن سنان قال : قال أبو عبدالله (ع) : إنا أهل بيت صادقون لا
نخلو من كذاب يكذب علينا . . كان رسول الله (ص) أصدق البرية لهجة وكان مسيلمه
يكذب عليه . . ثم ذكر أبو عبدالله الحارث الشامي وبنان فقال : كان يكذبان علي بن
الحسين (ع) ثم ذكر المغيرة بن سعيد وبزيعا والسري وأبا الخطاب ومعمرا وبنان الأشعري
وحمزة اليزيدي وصائداً النهدي وقال : لعنهم الله فإننا لا نخلو من كذاب يكذب علينا . .
إلخ» وقد نقل هذا الخبر العاملي في «أعيان الشيعة» ١٣ / ٢٣١ - ٢٣٢ وسماه مثله :
«بزيعا» كما نقل عنه خيراً آخر جاء فيه (ص ٢٥٨) : عن ابن أبي يعفور قال : دخلت على
أبي عبدالله (ع) فقال : ما فعل بزيع؟ فقلت له : قتل . فقال : الحمد لله ، أما إنه ليس
لهؤلاء المغيرة شيء خبير من القتل لأنهم لا يتوبون أبداً . وأنكر العاملي أن يكون بزيعا
هذا هو بزيع المؤذن أو بزيع مولى عمرو بن خالد وقد ذكرهما الطوسي ضمن رجال الصادق
(انظر رجال الطوسي ، ص ١٥٩) .

وانظر عن بزيع والبريغية أيضاً : المقالات ١ / ٧٧ - ٧٨ ؛ الملل والنحل ١ / ١٦٠ ؛
أصول الدين ، ص ٢٩٥ ؛ الفرق بين الفرق ، ص ١٥١ ؛ التبصير في الدين ، ص ٧٤ ؛
الخطط للمقرئزي ٢ / ٣٥٢ ؛ فرق الشيعة ، ص ٦٤ (وجاء في التعليق : وبعضهم ضبطه
«بزيع» بالغين المعجمة والصحيح بالمهملة) ؛ البدء والتاريخ ٥ / ١٣٠ - ١٣١ .

(٣) في المقالات ١ / ٧٩ .

(٤) المقالات : وقد قال في عصرنا هذا قائلون . .

(٥) في «المقالات» ١ / ٨٠ - ٨١ .

(٦-٦) ساقط من (ب) ، (أ) .

ندرى لعل الله حالاً فيه، ومالوا إلى أطراح الشرائع، وزعموا أن الإنسان ليس عليه فرض ولا يلزمه عبادة إذا وصل إلى معبوده».

قال^(١): «ومن الغالية من يزعم^(٢) أن روح القدس هو الله: كانت^(٣) في النبى صلى الله عليه وسلم، ثم فى عليّ، ثم فى الحسن، ثم فى الحسين، ثم فى على بن محمد بن على، ثم فى جعفر ابن محمد، ثم فى موسى بن جعفر، ثم فى على بن موسى بن جعفر،^(٤) ثم فى محمد بن على بن موسى^(٥)، [ثم فى على بن محمد بن على بن موسى]^(٥) ثم فى الحسن بن [على]^(٥) بن محمد بن على، ثم فى محمد بن الحسن بن على بن محمد».

قال: «وهؤلاء آلهة^(٦) عندهم، كل واحد منهم إله على التناسخ، والآله عندهم يدخل فى الهياكل» وهؤلاء هم من الإمامية الاثنى عشرية^(٧).

قال^(٨): «ومن الغالية صنف^(٩) يزعمون أن علياً هو الله، ويكذبون

-
- (١) فى «المقالات» ٨١/١-٨٢.
 - (٢) المقالات: والصنف الحادى عشر من أصناف الغالية يزعمون... وفى (ع): ومن العالمية من يزعم: وهو تحريف. وفى (ن)، (م): من زعم.
 - (٣) ع: كان. (٤-٤): ساقط من (ع).
 - (٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب)، (ا)، (ن)، والكلام فى (م) فى هذه الأسطر ناقص ومضطرب.
 - (٦) ب، ا: الآلهة.
 - (٧) ع، م: الاثنى عشر.
 - (٨) فى «المقالات» ٨٢/١.
 - (٩) المقالات: والصنف الثانى عشر من أصناف الغالية...

النبي صلى الله عليه وسلم ويشتمونه، ويقولون: إن علياً وجهه به ليبين أمره، فادعى الأمر لنفسه».

قال^(١): «ومنهم صنف^(٢) يزعمون أن الله تعالى في^(٣) خمسة أشخاص: في النبي، وعلي، والحسن، والحسين، وفاطمة فهؤلاء آلهة^(٤) [عندهم]^(٥)».

«ولهم خمسة أصداد: أبو بكر وعمر وعثمان ومعاوية وعمرو بن العاص، ثم منهم من قال: إن هذه الأصداد محمودة لأنه لا يعرف فضل الأشخاص الخمسة إلا بأصدادها، فهي محمودة من هذا الوجه، ومنهم من قال: بل هي مذمومة لا تحمد بحال من الأحوال».

قال^(٦): «ومنهم صنف يقال لهم السبئية^(٧) أصحاب عبدالله بن سبأ يزعمون أن علياً لم يمت وأنه يرجع إلى الدنيا قبل يوم القيامة فيملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً، وذكروا عنه أنه قال لعلي: أنت أنت. والسبئية يقولون بالرّجعة وأن الأموات يرجعون إلى الدنيا، وكان السيد

(١) في «المقالات» ١/٨٢-٨٣.

(٢) المقالات: والصنف الثالث عشر من أصناف الغالية هم أصحاب الشريعي.

(٣) تعالى في: ساقط من (ب)، (ا). وفي (ن)، (م): أن الله في. وفي «المقالات»: أن الله حل في خمسة أشخاص... الخ.

(٤) آلهة: ساقطة من (ب)، (ا).

(٥) عندهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٦-٦): هذا الكلام تلخيص لما في «المقالات» ١/٨٤-٨٥.

(٧) قال: ساقطة من (ب)، (ا). والكلام التالي في «المقالات» ١/٨٥-٨٦.

(٨) المقالات ١/٨٥: والصنف الرابع عشر من أصناف الغالية وهم السبئية... وسبق الكلام عن عبدالله بن سبأ والسبئية ١/٢٥ (ت ٩). وفي (ع) السبائية.

الْحَمِيرِي^(١) يقول برجعة الأموات، وفي ذلك يقول:

إلى يوم يُوب الناس فيه^(٢) إلى دنياهم قَبْل الحساب^(٣)

قال^(٤): ومنهم صنف^(٥) يزعمون أن الله وكل الأمور وفوضها إلى محمد

ص ٨١

/ [صلى الله عليه وسلم]^(٦)، وأنه أقدَره على خلق الدنيا فخلقها ودبَّرها،

وأن الله لم يخلق من ذلك شيئاً، ويقول ذلك كثير منهم في عليّ،

ويزعمون أن الأئمة ينسخون الشرائع، وتهبط عليهم الملائكة، وتظهر

عليهم أعلام المعجزات ويوحى إليهم.

٢٤٠/١

/ ومنهم من يسلم على السحاب، ويقول إذا مرت سحابة: إن علياً

فيها^(٧). [وفيهم يقول بعض الشعراء]^(٨):

برئتُ من الخوارج لستُ منهم من الغزالِ منهم وابنِ بابٍ^(٩)

(١) ب، ا: السيد الحمري؛ ن: السيد الحمري، وهو تحريف. وهو إسماعيل بن محمد بن

يزيد بن ربيعة بن مفرغ الحميري من شعراء الرافضة المتقدمين، ولد سنة ١٠٥ وتوفي سنة

١٧٣. انظر ترجمته في: لسان الميزان ٤٣٦/١ - ٤٣٨؛ فوات الوفيات ٣٢/١ - ٣٦؛

أعيان الشيعة ١٢/٨٥ - ١٦٥؛ روضات الجنات، ص ٢٩ - ٣١؛ تاريخ الأدب العربي

لبروكلمان ٢/٦٨ - ٦٩؛ الأعلام ١/٣٢٠ - ٣٢١.

(٢) ب، أ: إلى يوم يؤم الناس فيهم، وهو خطأ. والمثبت عن (ع)، (ن)، المقالات ٨٦/١

(٣) ع: قبل يوم الحساب.

(٤) قال: ساقطة من (ب)، (ا). والكلام التالي في «المقالات» ٨٦/١ - ٨٧.

(٥) المقالات ٨٦/١: والصنف الخامس عشر من أصناف الغالية.

(٦) صلى الله عليه وسلم: ساقطة من (ن)، (م)، (ع).

(٧) ع: ومنهم من يسلم على السحاب إذا مرت عليه سحابة، يرى أن علياً فيها.

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) وسقط بعضه من (م).

(٩) ن: لا يوجد من البيت إلا ثلاث كلمات محرفة؛ ب، أ، ع: من الغزال منهم وابن داب،

والصواب من: المقالات ٨٧/١؛ الفرق بين الفرق، ص ٧١، ١٤٤. والغزال هو واصل بن

عطاء، وابن باب هو عمرو بن عبيد بن باب.

ومن قومٍ إذا ذكروا عليًّا يردُّون السلام على السحاب^(١)
 فهذا بعض ما نقله^(٢) الأشعري وغيره عنهم، وهو بعض ما فيهم من
 هذا الباب، فإن الإسماعيلية والنصيرية لم يكونوا حدثوا إذ ذاك^(٣).
 والنصيرية^(٤) من نوع الغلاة، والإسماعيلية ملاحدة أكفر من النصيرية.
 ومن [شيعة]^(٥) النصيرية [من يقول:]^(٦).

أشهد ألا إله إلا حيدرة الأنزع^(٧) البطين
 ولا حجاب عليه إلا محمد الصادق الأمين
 ولا طريق إليه^(٨) إلا سلمان ذو القوة المتين^(٩)

(١) البيتان في «المقالات» وفي «الفرق بين الفرق» في الموضوعين السابقين، ونسبهما ابن
 طاهر البغدادي إلى إسحاق بن سويد العدوي، وهو من ثقات المحدثين، روى عن يحيى
 ابن يعمر، وتوفي سنة ١٣١ (انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد ٢٤٣/٧؛ تهذيب
 التهذيب ٢٢٦/١). أما المبرد فقد أورد البيتين مع آخرين بعدهما في كتابه «الكامل»
 ١٢٣/٢ (ط. التجارية، ١٣٦٥) نقلا عن الأصمعي، ولكنه أنكر نسبتهما إلى إسحاق بن
 سويد العدوي.

(٢) ع: ذكره.

(٣) ن، م: أحدثوا ذلك، وهو تحريف.

(٤) ب، أ: النصيرية. وسبق الكلام عن النصيرية ١٢/١. وانظر تعليق الأستاذ محب الدين
 الخطيب في المنتقى من منهاج الاعتدال ص ٩٧-٩٩، ١٠١.

(٥) ب، ا: شرع؛ ن، م: شعر.

(٦) من يقول: في (ع) فقط.

(٧) ن: الأمرع، وهو تحريف.

(٨-٨) في (ع)، (ن)، (م). وفي (ا): . . . البطين إليه إلا سلمان. وفي (ب): البطين أشهد
 أن لا إله إلا سلمان . . . الخ.

(٩) أورد هذه الأبيات شهاب الدين أحمد بن محمود بن مرى الشافعي في استفثائه ابن تيمية
 عن النصيرية ذاكرة أنها من إنشاد بعض أكابر رؤساء النصيرية في سنة ٧٠٠. انظر رسالة =

ويقولون: إن شهر رمضان أسماء ثلاثين رجلا، [والثلاثون^(١) أسماء ثلاثين امرأة، وأن الصلوات الخمس عبارة عن خمسة أسماء، وهي: على وحسن وحسين ومحسن وفاطمة]^(٢)، إلى أنواع من الكفر الشنيع الذي^(٣) يطول وصفه^(٤).

وهذا أمر معلوم، فإن أهل العلم متفقون على أن هذه المقالات الغالية في وصف الرب بالعيوب والنقائص المتضمنة تشبيه الخالق بالمخلوق في^(٥) صفات النقص وتشبيه المخلوق بالخالق في^(٦) خصائص الإلهية هي أكثر ما يكون في الشيعة باتفاق الناس، فلا يوجد في طوائف الأمة أشنع في الحلول والتمثيل والتعطيل مما يوجد فيهم.

ولهذا صارت الملاحدة والغالية علمين على بعض من ينتسب^(٧) إليهم، فالملاحدة علم على الإسماعيلية، والغالية علم على القائلين بالإلهية في البشر^(٨) كالنصيرية، والمشهور بالخلو وأدعاء الإلهية في البشر^(٩)

الرد على النصيرية، ص ٩٥، مجموع الرسائل، نشر الخانجي، ١٣٢٣. وقد نبهني إلى ذلك الأستاذ محب الدين الخطيب في تعليقه على «المتقى»، ص ١٠٢.

(١) في (ع): والثلاثين، وهو خطأ.

(٢) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط.

(٣) الذي: ساقطة من (ب)، (ا).

(٤) ب، ا: وصفها؛ ن: قطعها، وهو تحريف.

(٥-٥): ساقط من (ع).

(٦) ب، ا، ن، م: ينسب.

(٧) ب، ا: في الشركاء، وهو تحريف.

(٨-٨): ساقطة من (ع).

[هم] النصارى والغالية من الشيعة^(١)، وقد يوجد بعض الإلحاد والغلو في غيرهم من النساك وغيرهم، لكن الذى فيهم [أكثر و] أقبح^(٢).
 وإذا كان الأمر كذلك، كان الذى يطعن على أهل السنة والجماعة بأن فيهم تجسيما [وحلولا]^(٣) ويثنى على طائفة الإمامية: إما من أجهل الناس بمقالات شيعته، وإما من أعظم الناس ظلما وعدوانا وعدولا^(٤) عن العدل والإنصاف فى المقابلة والموازنة^(٥).
 ثم أهل السنة يطلبون من الإمامية المتأخرين^(٦) أن يقطعوا سلفهم بالحجج العقلية أو الشرعية^(٧)، وهم عاجزون عن ذلك، كما تقدم التنبيه عليه.

وهؤلاء المجسّمون [من الشيعة منهم]^(٨) من أكابر أهل الكلام

(١) ب: وادعاء الإلهية فى الشرع النصارى والغالية فى الشيعة؛ ا، ن، م: وادعاء الإلهية فى الشرع النصارى والغالية فى الشيعة.

(٢) ن، م: الذى فيهم أقبح. (٣) وحلولا: فى (ع) فقط.

(٤) وعدوانا: ساقطة من (ع)؛ وعدولا: ساقطة من (ب)، (ا).

(٥) علق مستجى زاده فى هامش (ع) بقوله: «قلت: وقد كان نصير الدين الطوسى وتلميذه الذى هو مصنف هذا الكتاب - ويقال له ابن مطهر الحلى - كلاهما أجهل الخلق فى المنقولات والروايات، سيما فى أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وآثار الصحابة والتابعين، لغلوهم التام فى أنواع الفلسفة وأبوابها وتعمقهم فيها، فذهلوا عن الوقوف على أحوال قدمائهم الذين بهم يقتدون فى الرفض والتشيع، ولهم اتبعوا فى قولهم بإمامة الأئمة الاثنى عشرية، وأنه لا يمكن معرفة الله تعالى ولا معرفة الشرائع الإسلامية لأحد من آحاد المسلمين غير هؤلاء الأئمة الاثنى عشر».

(٦) ع: المتأخرين.

(٧) ب، ا، ن، م: والشرعية.

(٨) ب، ا: هم. وسقطت من (ن)، (م) عبارة «من الشيعة منهم».

المتكلمين في جميع أنواعه: في الجليل والدقيق، ولهم كتب مصنفة.

قال الأشعري^(١): «رجال^(٢) الرافضة ومؤلفوا كتبهم^(٣) هشام بن الحكم وهو قطعي^(٤) وعلى بن منصور^(٥) ويونس^(٦) بن عبد الرحمن القمي والسكاك^(٧)»

(١) في المقالات ١٢٧/١.

(٢) المقالات (ط. محيي الدين عبد الحميد): رجال؛ المقالات (ط. ريتز) ٦٣/١؛ رجال.

(٣) ن، م: الرافضة ومواليهم...

(٤) قال الأشعري في المقالات ١٨٨-٨٩: «الفرقة الأولى منهم (الرافضة) وهم القطعية، وإنما

سموا قطعية لأنهم قطعوا على موت موسى بن جعفر بن محمد بن علي، وهم جمهور الشيعة».

ونقل الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد في تعليقه عن نشوان الحميري في كتابه «الحور

العين» ص ١٨٤ أن من القطعية هشام بن الحكم. وظن الشيخ محيي الدين أن ابن طاهر

البغدادي يذهب إلى أن القطعية غير الأثنى عشرية وغير الهاشمية، ولكن ابن طاهر ينص

على عكس ذلك فيقول عن القطعية (الفرق بين الفرق، ص ٤٠): «ويقال لهم الاثنا عشرية

أيضا لدعواهم أن الإمام المنتظر هو الثاني عشر» ويقول عن الهاشمية (ص ٤٠-٤١): «وكلنا

الفرقتين (أتباع هشام بن الحكم وهشام بن سالم الجواليقي) قد ضمت إلى حيرته في الإمامة

ضاللتها في التجسيم وبدعتها في التشبيه». وانظر أيضا: الملل والنحل ١/١٥٠؛ التبصير

في الدين، ص ٢٣؛ الخطط للمقريزي ٢/٣٥١؛ فرق الشيعة لابن النوبختي، ص ١٠١؛

البدء والتاريخ ٥/١٢٨. وقارن ذلك بما ذكر في: التنبيه للملطي، ص ٣٨؛ اعتقادات فرق

المسلمين للرازي، ص ٥٤.

(٥) ذكره النجاشي في رجاله (ص ١٨٩) فقال: «علي بن منصور، أبو الحسن، كوفي سكن

بغداد، متكلم من أصحاب هشام، له كتب منها كتاب التدبير في التوحيد والإمامة».

وذكره الشهرستاني ضمن مؤلفي الإمامية في: الملل والنحل ١/١٧٠.

(٦) ب، ا: ويوفر، وهو تحريف.

(٧) ن، م: الشكال. وكذا ساه ابن النديم (الفهرست، ص ١٧٦) والشهرستاني (الملل والنحل

١/١٧٠) وهو محمد بن الخليل، أبو جعفر السكاك. قال النجاشي (الرجال ص ٢٥٢):

«بغدادى يعمل السكاك، صاحب هشام بن الحكم وتلميذه أخذ عنه، له كتب منها كتاب

في الإمامة، وكتاب ساه التوحيد - وهو تشبيه - وقد نقض عليه» وزاد الطوسي في الفهرست =

وأبو الأخوص داود بن أسد البصرى^(١)»

قال: «وقد انتحلهم أبو عيسى الوراق وابن الراوندى وألف لهم^(٢) كتباً في الإمامة».

الوجه الثاني

الوجه الثاني: أن يقال: هذه المقالات التي نقلها لا تعرف عن أحد من المعروفين بمذهب [أهل]^(٣) السنة والجماعة: [لا]^(٤) من أئمة^(٥)

(ص ١٥٨) كلاماً أكثره منقول عن ابن النديم فقال: «وكان متكلماً وخالف هشام في أشياء إلا في أصل الإمامة، له كتب منها كتاب المعرفة، وكتاب الاستطاعة وكتاب الإمامة، وكتاب الرد على من أبى وجوب الإمامة بالنص». ونقل كلام الطوسي ابن شهر آشوب (معالم العلماء، ص ٩٥) والعاملي (أعيان الشيعة ٤٤/٣٢٣) ولكن العالمى سماه «السكاكي».

(١) ب، ا: وأبو الأخوص داود بن راشد البصرى؛ ع: وأبو الأخوص داود بن رشد البصرى؛ ن، م: وأبو الأخوص داود بن أسد البصرى؛ المقالات: أبو الأخوص داود بن راشد البصرى. وقد اختلفت كتب رجال الشيعة في اسمه وكنيته ولقبه، فقال النجاشي (الرجال، ص ١٢٠): «داود بن أسد بن أعفر، أبو الأخوص البصرى رحمه الله، شيخ جليل فقيه متكلم، من أصحاب الحديث، ثقة ثقة». ونقل ابن المطهر الحلي في رجاله (ص ٦٩) كلام النجاشي إلا أنه قال: «داود بن أسد بن عفير - بضم العين - أبو الأخوص البصرى». وقال الطوسي في الفهرست (ص ٢٢١): «أبو الأخوص المصرى، من جلة متكلمي الإمامية، لقيه الحسن بن موسى النوبختى وأخذ عنه» وأما ابن شهر آشوب فقال في معالم العلماء (ص ١٣٩): «أبو الأخوص البصرى، متكلم، لقيه الحسن النوبختى وأخذ عنه، له كتاب الرد على العثمانية». وذكر العاملي في: أعيان الشيعة ٩٢/٦ بعض هذا الخلاف فقال: «أبو الأخوص المصرى أو البصرى، اسمه داود بن أسد بن عفير أو أعفر» وانظر تعليق رتيير على المقالات ٦٣/١.

(٢) ع: وألغاهم؛ ن، م: وألقى إليهم.

(٣) أهل: في (ع) فقط.

(٥) ب، ا: ومن أئمة.

(٤) لا: في (ع) فقط.

أصحاب أبي حنيفة ولا مالك ولا الشافعي ولا أحمد بن حنبل : لا من أهل الحديث ولا من أهل الرأي، فلا يعرف في هؤلاء^(١) من قال : إن الله جسم طويل عريض عميق، وأنه يجوز عليه المصافحة، وأن الصالحين من المسلمين^(٢) يعاينونه في الدنيا^(٣)، فإن^(٤) كان مقصوده بجماعة الحشوية والمشبهة بعض هؤلاء فهو^(٥) كذب ظاهر عليهم، وهذه كتب هذه الطوائف ورجالهم الأحياء والأموات لا يعرف عن^(٦) أحد منهم شيء من ذلك، بل أئمة هؤلاء الطوائف المعروفون بالعلم فيهم متفقون على أن الله لا يرى في الدنيا بالعيون وإنما يرى في الآخرة، كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «واعلموا أن أحداً منكم لن يرى ربه حتى يموت»^(٧).

والمذهب الشائع الظاهر فيهم مذهب أهل السنة والجماعة : أن الله

(١) ع : ولا يعرف في هؤلاء ؛ ب ، ا : فلا يعرف من هؤلاء .

(٢) ع : المصلحين من المؤمنين .

(٣) في الدنيا : ساقطة من (ب) ، (ا) .

(٤) ع : وإن .

(٥) ن ، م : فهذا .

(٦) ب (فقط) : من .

(٧) الحديث رواه مسلم ٢٢٤٥/٤ (كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر ابن صياد) ونصه :

«قال ابن شهاب : وأخبرني عمر بن ثابت الأنصاري أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله

صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم حذر الناس الدجال أنه

مكتوب بين عينيه كافر يقرؤه من كره عمله أو يقرؤه كل مؤمن» . وقال : تعلموا أنه لن يرى

أحد منكم ربه عز وجل حتى يموت» . وجاء الحديث في سنن الترمذي ٣/٣٤٥ (كتاب

الفتن باب ما جاء في الدجال) . وفيه : «تعلمون أنه لن يرى . . .» الحديث . وروى الدارمي =

تعالى يُرى في الآخرة بالأبصار، ومن أنكر ذلك كان مبتدعاً عندهم، وإن كان في المنتسبين إليهم من يقول ذلك فليس هو قول أئمتهم ولا الذين يُفتى بقولهم، ومن أراد أن ينقل مقالة عن طائفة فليسم القائل والناقل، وإلا فكل / أحد يقدر على الكذب، فقد تبين كذبه فيما نقله عن أهل السنة، كما تبين أن تلك الأقوال وما هو أشنع منها من ^(١) أقوال سلف ^(٢) الإمامية.

الوجه الثالث : أن يُقال : إن الطائفة إنما تميز ^(٣) باسم رجالها أو بنعت أحوالها ، فالأول كما يُقال النجدات ^(٤)

الحديث في كتابه «الرد على الجهمية» ص ٥١ وفيه : وقال : «تعلمن أنه لن يرى أحدكم ربه حتى يموت». ووردت هذه العبارة بمعناها في حديث آخر طويل عن أمانة الباهلي رضى الله عنه جاء فيه (سنن ابن ماجه ٣٦/٢ كتاب الفتن، باب فتنة الدجال) : «أنه يبدأ فيقول : أنا نبي ولا نبي بعدى ثم يثنى فيقول : أنا ربكم، ولا ترون ربكم حتى تموتوا... الحديث».

(١) من : ساقطة من (ب)، (ا).

(٢) ن، م : سلفه.

(٣) ا : ينتمي ؛ تسمى ؛ م : تميز.

(٤) النجدات - ويقال لهم النجدية - أتباع نجدة بن عامر - أو عويمر الحنفي، وهو من بنى

حنيفة، كان من أتباع نافع بن الأزرق ثم فارقه وخرج مستقلاً باليمامة سنة ٦٦ أيام عبدالله

بن الزبير واستولى على البحرين وعمان وما حولهما وتسمى بأمر المؤمنين، ثم نقم عليه

بعض أتباعه فقتلوه سنة ٦٩. وخالف النجدات سائر الخوارج في أمور منها عدم قولهم بأن

كل كبيرة كفر وبأن أصحاب الكبائر يعذبون عذاباً دائماً، وحكى عنهم أنهم قالوا بعدم

الحاجة إلى إمام وأن عليهم أن يحكموا كتاب الله فيما بينهم. ويذكر عنهم ابن تيمية فيما

بعد ٦٢/٣ (ب) أن الصحابة لم يكفروهم وأن ابن عمر رضى الله عنه وغيره من الصحابة

كانوا يصلون خلف نجدة، وأن ابن عباس رضى الله عنهما أجابه عن مسائل سأله عنها وجاء

والأزارقة^(١) والجهمية^(٢) والنجارية^(٣) والضَّرارية^(٤) ونحو ذلك. والثاني^٥

حديثه في البخارى (وقارن لسان الميزان ١٦٨/٦ وفيه أن الجوزجاني ذكره في الضعفاء). وانظر أيضا عن نجدة والتجيدات: تاريخ يعقوبى ٢٦٣/٢، ٢٧٢ - ٢٧٣؛ الأخبار الطوال للدينورى، ص ٤٠٧؛ العبر للذهبي ١/٧٤، ٧٧؛ شرح نهج البلاغة (ط. المعارف) ٤/١٣٢ - ١٣٤، ١٣٥ - ١٤١؛ رغبة الأمل شرح كتاب الكامل للمبرد ٧/١٠٢ (ط. صبيح ١٩٢٩/١٣٤٨)؛ مقالات الإسلاميين ١/١٥٧، ١٦٢ - ١٦٤، ١٨٩ - ١٩٠؛ الملل والنحل ١/١١٠ - ١١٢؛ الفرق بين الفرق، ص ٥٢ - ٥٤؛ التبصير في الدين، ص ٣٠ - ٣١؛ الخطط للمقريزى ٢/٣٥٤؛ الفصل لابن حزم ٥/٥٣، التنبيه للملطى، ص ٥٥؛ الأعلام ٨/٣٢٤ - ٣٢٥.

(١) أتباع أبى راشد نافع بن الأزرق بن قيس الحنفى البكرى الوائلى، من أهل البصرة، صحب فى أول أمره عبدالله بن عباس، وكان من الثائرين على عثمان، ثم من الخارجين على على فى حروراء، وخرج بعد ذلك على عبدالله بن الزبير، وقاتله المهلب بن أبى صفرة إلى أن قتل سنة ٦٥. وعرفت الأزارقة بتطرفها فهم يكفرون كل من خالفهم وكل أصحاب الكبار ويستبيحون قتل مخالفيهم حتى الأطفال منهم. ويتكلم ابن تيمية عن نافع فيما بعد ٦٢/٣ (ب).

وانظر عن نافع بن الأزرق وعن الأزارقة: تاريخ الطبرى ٤/٤٧٦ - ٤٨٢؛ تاريخ يعقوبى ٢/٢٦٥، ٢٧٢؛ الأخبار الطوال، ص ٢٦٩ - ٢٧٧؛ رغبة الأمل ٧/١٠٣ وما بعدها؛ شرح نهج البلاغة (ط. المعارف) ٤/١٣٦ - ١٤١، ١٤١ - ٢٠٣؛ دائرة المعارف الإسلامية، مادة «الأزارقة» ومادة «الخوارج»؛ لسان الميزان ٦/١٤٤ - ١٤٥؛ الأعلام ٨/٣١٥ - ٣١٦؛ مقالات الإسلاميين ١/١٥٧ - ١٦٢، ١٦٩، ١٩٠؛ الملل والنحل ١/١٠٦، ١٠٩ - ١١٠؛ الفرق بين الفرق، ص ٥٠ - ٥٢؛ التبصير فى الدين، ص ٢٩ - ٣٠؛ الخطط للمقريزى ٢/٣٥٤؛ الفصل لابن حزم ٥/٥٢ - ٥٣؛ التنبيه للملطى، ص ٥٤ - ٥٥؛ التعريفات للجرجاني، مادة «الأزارقة».

(٢) سبق الكلام عنهم ٩/١ (ت ١).

(٣) انظر ما ذكرناه عنهم من قبل ٢/١٠٠. وانظر عنهم أيضا: التعريفات للجرجاني. مادة «النجارية».

(٤) انظر ما ذكرناه عنهم من قبل ٢/١٠٠.

(٥-٥) : ساقط من (ب)، (ا).

كما يُقال : الرافضة والشيعة والقدرية^(١) والمرجئة^(٢) والخوارج ونحو ذلك .
فأما لفظ «الحشوية»^(٣) فليس فيه^(٤) ما يدل على شخص معين ولا مقالة
معينة ، فلا يدري من هم هؤلاء . وقد قيل : [إن]^(٥) أول من تكلم بهذا
اللفظ عمرو بن عبيد^(٦) فقال : كان عبدالله بن عمر حشويا^(٧) . وكان هذا

(١) انظر عنهم ما سبق ١١/١ .

(٢) انظر عنهم ما سبق ٦٥/١ .

(٣) قال التهانوي في «كشاف اصطلاحات الفنون» : «الحشوية بسكون الشين وفتحها ، وهم قوم تمسكوا بالظواهر فذهبوا إلى التجسيم وغيره ، وهم من الفرق الضالة . قال السبكي في «شرح أصول ابن الحاجب» : الحشوية طائفة ضلوا عن سواء السبيل يجرون آيات الله على ظاهرها ويعتقدون أنه المراد ، سموا بذلك لأنهم كانوا في حلقة الحسن البصري فوجدهم يتكلمون كلاما ، فقال : ردوا هؤلاء إلى حشاء الحلقة ، فنسبوا إلى حشاء فهم حشوية بفتح الشين . وقيل : سموا بذلك لأن منهم المجسمة ، أو هم هم ، والجسم حشو فعلى هذا القياس فيه الحشوية بسكون الشين نسبة إلى الحشو . وقيل : المراد بالحشوية طائفة لا يرون البحث في آيات الصفات التي يتعذر إجراؤها على ظاهرها ، بل يؤمنون بما أَرَادَهُ اللهُ مع جزمهم بأن الظاهر غير مراد ويفوضون التأويل إلى الله ، وعلى هذا إطلاق الحشوية عليهم غير مستحسن لأنه مذهب السلف» .

وانظر أيضا : مادة «الحشوية» بدائرة المعارف الإسلامية ؛ ما ذكره الشهرستاني عن «مشبهة الحشوية» في الملل والنحل ١/٩٦ - ٩٩ ، ونقله عنه الأيجي في «المواقف» ،

ص ٤٢٩ ، ط . القاهرة ، ١٣٥٦

(٤) ب ، ا : فيها .

(٥) إن : زيادة في (ا) ، (ب) .

(٦) سبقت ترجمته ١/٧٢ . وانظر عنه أيضا : تاريخ بغداد ١٢/١٦٦ - ١٨٨ ؛ مروج الذهب للمسعودي ٣/٣١٤ ؛ الأعلام ٥/٢٥٢ .

(٧) ذكر مقالة عمرو هذه عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما ابن العماد الحنبلي في :

شذرات الذهب ١/٢١١ . وكتب مستجى زاده في هامش (ع) تعليقا على ذلك : «قلت :

اللفظ في اصطلاح من قاله يريد [به] ^(١) العامة الذين هم حشو، كما تقول
الرافضة عن مذهب أهل السنة مذهب الجمهور.

٨١ ظ فإن كان / مراده بالحشوية طائفة من أصحاب الأئمة الأربعة دون
غيرهم، كأصحاب [أحمد] أو الشافعي أو مالك ^(٢)، فمن المعلوم أن هذه
المقالات لا توجد فيهم أصلاً، بل هم يكفرون من يقولها، ولو قُدِّرَ أن
بعضها وجد في بعضهم فليس ذلك من خصائصهم، بل كما يوجد مثل ^(٣)
ذلك في سائر الطوائف.

وإن كان مراده بالحشوية أهل الحديث على الإطلاق: سواء كانوا من
أصحاب هذا أو هذا، فاعتقاد أهل الحديث هو السنة المحضة، لأنه هو
الاعتقاد الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم، وليس في اعتقاد أحد
من أهل الحديث شيء من هذا، والكتب شاهدة بذلك.

وإن كان مراده بالحشوية عموم أهل السنة والجماعة مطلقاً، فهذه
الأقوال لا تعرف في عموم المسلمين وأهل السنة، وجمهور المسلمين لا
يظنون أن أحداً قال هذا ^(٤)، وإذا كان في بعض جهال العامة من يقول
هذا أو أكثر من هذا، لم يجز أن يجعل هذا اعتقاداً لأهل السنة

فانظر إلى جسارة عمرو بن عبيد حتى يطعن على مثل عبدالله بن عمر في عقيدته لكون
عقيدته الباطلة مخالفة لعقيدته الحقّة.

(١) به: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ب، ا: كأصحاب أحمد والشافعي ومالك، وسقطت كلمة «أحمد» من (ن).

(٣) مثل: ساقطة من (ا)، (ب).

(٤) ب، ا: وجمهور الناس ما يظنون أحداً قال هذا: ن، م: وجمهور الناس ما يظنون أن أحداً

قال هذا.

والجماعة^(١) يعابون به^(٢)، وإنما العيب فيما قالته رجال^(٣) الطائفة وعلمائها، كما ذكرناه عن أئمة الشيعة، فإن أئمة الشيعة هم القائلون للمقالات الشيعية، كما قد علم.

وأما لفظ «المشبهة»^(٤) فلا ريب أن أهل السنة والجماعة والحديث من أصحاب مالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد وغيرهم متفقون على تنزيه الله تعالى عن مماثلة الخلق، و[على] ذم^(٥) المشبهة الذين يشبهون صفاته بصفات خلقه^(٦)، ومتفقون على أن الله ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا [في] أفعاله^(٧).

(١) ب، ا: أن يجعل هذا الاعتقاد لأهل السنة والجماعة.
 (٢) ن: يعابون بهذا. وكتب مستجى زاده في هامش (ع) مايلي: «أقول: وفي غير موضع من تفسير الكشاف أنه يستعمل لفظ «الحشوية» في أهل السنة، وكذا في تفسير البيضاوي يذكر الحشوية في مواضع، وفهمت أنا من كلمات هؤلاء - أعني الشيعة والزمخشري والبيضاوي - أن كل من يقول بمقالات السلف في الاعتقادات، ويحملون النصوص على ظواهرها، ولا يصرّفونها عن ظواهرها بأرائهم، مثل الجهمية ومن اتبعوهم من المعتزلة والروافض ومتأخري (بالأصل: ومتأخرو) الحنفية والشافعية، فهم عندهم حشوية. فالحنبالية كلهم عندهم حشوية، وكذا أهل الحديث مثل البخاري ومسلم وإسحاق بن راهويه وسفيان الثوري وسفيان بن عيينه وحماد بن... ومن يحذو حذوهم من أئمة الحديث، فهؤلاء كلهم حشوية عندهم».

(٣) رجال: ساقطة من (ا)، (ب).

(٤) يقول التهانوي في «كشاف اصطلاحات الفنون»: «المشبهة على صيغة اسم الفاعل من التشبيه، وهو يطلق على فرقة من كبار الفرق الإسلامية شبهوا الله بالمخلوقات ومثّلوه بالحادثات، ولأجل ذلك جعلناهم فرقة واحدة قائمة بالتشبيه وإن اختلفوا في طريقه». وانظر عن المشبهة أيضا ما ورد في الملل والنحل ١/٩٥ - ٩٩؛ دائرة المعارف الإسلامية، مادة «التشبيه»؛ وانظر ما سبق ١٠٢/٢.

(٥) ب، ا: وذم؛ ن، م: وأنتم، وهو تحريف.

(٦) ب، ا، ن، م: الذين يمثلون صفاته به بصفات الخلق. (٧) ن، م: ولا أفعاله.

وطريقة سلف الأمة وأئمتها: أنهم يصفون الله بما وصف به نفسه وبما وصفه^(١) به رسوله: من غير تحريف ولا تعطيل، ولا تكييف ولا تمثيل: إثبات بلا تمثيل، وتنزيه بلا تعطيل، إثبات الصفات، ونفي مماثلة المخلوقات، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ فهذا رد على الممثلة ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى: ١١] رد على المعطلة. فقولهم في الصفات مبنى على أصليين: أحدهما: أن الله سبحانه وتعالى منزّه عن صفات النقص مطلقاً كالسنة والنوم والعجز والجهل وغير ذلك.

والثاني: أنه متصف بصفات الكمال التي لا نقص فيها على وجه الاختصاص بما له من الصفات، فلا يماثله شيء^(٢) من المخلوقات في شيء من الصفات^(٣).

ولكن نفاة الصفات يسمون كل من أثبت شيئاً من الصفات مشبهاً، بل المعطلة المحضة الباطنية نفاة الأسماء يسمون من سمى الله بأسمائه الحسنى مشبهاً، فيقولون: إذا قلنا حي عليم فقد شبهناه بغيره من الأحياء العالمين، وكذلك إذا قلنا: ^(٤) هو سميع بصير فقد شبهناه بالإنسان السميع البصير^(٥)، وإذا قلنا: هو رءوف رحيم فقد شبهناه بالنبى^(٦) الرءوف

(١) ن، م: وبها وصف.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٣-٣) : فى (ع).

(٤) إذا قلنا: ساقطة من (ب)، (ا).

(٥) ع: فقد شبهناه بالسميع البصير.

(٦) ب، ا: بالشىء، وهو تحريف.

الرحيم، بل قالوا: إذا قلنا: إنه موجود فقد شبهناه بسائر الموجودات
"لاشتراكهما في مسمى الوجود".

ف قيل لهؤلاء^(١): فقولوا ليس بموجود ولا حى .

فقالوا - أو من قال منهم - : إذا قلنا ذلك فقد شبهناه بالمعدوم .

وبعضهم قال : ليس بموجود ولا معدوم ولا حى ولا ميت^(٢) .

ف قيل لهم : فقد شبهتموه بالمتنع ، بل جعلتموه نفسه ممتنعاً ، فإنه

كما يمتنع اجتماع النقيضين يمتنع ارتفاع النقيضين . فمن قال : إنه

موجود معدوم فقد جمع بين النقيضين ، [ومن قال : ليس بموجود ولا

معدوم فقد^(٣) رفع النقيضين]^(٤) وكلاهما ممتنع ، فكيف يكون الواجب

الوجود ممتنع الوجود؟! .

والذين قالوا: لا نقول هذا ولا هذا .

قيل لهم : عدم علمكم وقولكم / لا يبطل الحقائق فى أنفسها ، بل

هذا نوع من السفسطة^(٥) .

٢٤٢/١

(١-١) : ساقطة من (ع) .

(٢) ع : لهم .

(٣) ولا حى ولا ميت : ساقطة من (ع) .

(٤) فقد : فى (ع) فقط .

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٦) يقول الفارابى فى كتابه «إحصاء العلوم»، ص ٢٤ ، تحقيق الاستاذ الدكتور عثمان أمين ،

ط . الخانجى ، ١٩٣١/١٣٥٠ : «وهذا الاسم - أعنى السوفسطائية - اسم المهنة التى بها

يقدر الإنسان على المغالطة والتمويه والتليس بالقول والإيهام . . . وهو مركب فى اليونانية

من «سوفيا» وهى الحكمة ، ومن «اسطس» وهى المموهة ، فمعناه : حكمة مموهة وانظر فى

الكتاب ، ص ٢٤ - ٢٦ ، وانظر تعليقات الأستاذ المحقق . وانظر أيضاً : التعريفات

فإن السفسطة ثلاثة أنواع: نوع هو جحد الحقائق والعلم بها. وأعظم من هذا قول من يقول عن الموجود الواجب القديم الخالق: إنه لا موجود ولا معدوم، وهؤلاء متناقضون، فإنهم جزموا بعدم الجزم.

ونوع هو قول المتجاهلة للأدرية الواقفة الذين يقولون: لا ندرى هل ثم حقيقة^(١) وعلم أم لا. وأعظم من هذا قول من يقول: لا أعلم ولا أقول: هو موجود أو معدوم أو حى أو ميت.

ونوع ثالث قول من يجعل الحقائق تتبع العقائد. فالأول ناف لها؛ والثاني واقف فيها؛ والثالث يجعلها تابعة لظنون^(٢) الناس.

وقد ذكر صنف رابع: وهو الذى يقول: إن العالم فى سيلان فلا يثبت له حقيقة. وهؤلاء من الأول لكن هذا يوجب قولهم^(٣). والمقصود هنا أن إمساك الإنسان عن التقيضين لا يقتضى رفعهما.

للجرجانى، مادة «السفسطة»؛ دستور العلماء للقاضى عبدالنبي بن عبدالرسول الأحمد نكرى (ط. حيدر آباد) مادة «السفسطة»؛ مفاتيح العلوم للخوارزمى (ط. المنيرية، ١٣٤٢)، ص ٩١؛ وانظر كتاب السفسطة (ج ٧ من منطق الشفاء) لابن سينا (وخاصة ص ٥) وانظر تصدير الدكتور إبراهيم مذكور ومقدمة الدكتور أحمد فؤاد الأهوانى.

- (١) ع: هل له حقيقة.
- (٢) ن، م: لطرق.
- (٣) ن، م: توجيه قولهم. وقال ابن حزم (الفصل ٩/١) عند كلامه عن السوفسطائية: «ذكر من سلف من المتكلمين أنهم ثلاث أصناف: فصنف منهم نفى الحقائق جملة، وصنف شكوا فيها، وصنف منهم قالوا هى حق عند من هى عنده حق وهى باطل عند من هى عنده باطل». ويقسمهم الجرجانى (شرح المواقف للإيجى ١/١١٧-١١٨) إلى اللأدرية القائلين بالتوقف، والعنادية وهم الذين يعاندون ويدعون بأنهم جازمون بأن لا موجود أصلا، والعندية وهم القائلون بأن حقائق الأشياء تابعة للاعتقادات.

وحاصل هذا القول منع القلوب والألسنة والجوارح عن معرفة الله وذكره وعبادته، فهو تعطيل وكفر بطريق الوقف والإمساك، لا بطريق النفي والإنكار.

وأصل ضلال هؤلاء أن لفظ «التشبيه» لفظ فيه إجمال، فما من شيئين إلا وبينهما قدر مشترك يتفق فيه الشيطان^(١). ولكن ذلك المشترك المتفق عليه لا يكون في الخارج بل في الذهن، ولا يجب تماثلهما فيه، بل الغالب تفاضل الأشياء في ذلك القدر [المشترك]^(٢)، فأنت إذا قلت عن المخلوقين^(٣): «حيّ وحيّ، وعليم وعليم، وقدير وقدير، لم يلزم تماثل الشيطان في الحياة والعلم والقدرة، ولا يلزم» أن تكون حياة أحدهما وعلمة وقدرته نفس حياة الآخر وعلمه وقدرته، ولا أن يكونا مشتركين في موجود^(٤) في الخارج عن الذهن.

ومن هنا ضل^(٥) هؤلاء الجهال بمسمى التشبيه الذي يجب نفيه عن الله، وجعلوا ذلك ذريعة إلى التعطيل المحض. والتعطيل شر من التجسيم، والمشبّه يعبد صنماً، / والمعطل يعبد عدماً، والممثل أعشى، والمعطل أعمى. ولهذا كان جهم إمام هؤلاء وأمثاله يقولون: إن الله ليس بشيء^(٦)،

(١) ب (فقط): شيطان.

(٢) ب، ا: عن المخلوقات. وسقطت العبارة من (ع).

(٣-٤): ساقط من (ب)، (ا). وسقطت كلمة «الحياة» من (ن)، (م).

(٥) ن، م: مشتركين موجودين. (٦) ع: ظن، وهو تحريف.

(٧) يقول الأشعري عن الجهم (المقالات ١/٣١٢): «ويحكى عنه أنه كان يقول: لا أقول إن الله سبحانه شيء لأن ذلك تشبيه له بالأشياء». ويقول أيضاً (٢/١٨٠): «إن الباري لا يقال إنه شيء لأن الشيء عنده هو المخلوق الذي له مثل».

وروى عنه أنه قال: لا يُسَمَّى باسم يسمى به الخالق، فلم يسمه^(١) إلا بالخالق القادر لأنه كان جبريا يرى أن العبد لا قدرة له^(٢)، وربما قالوا: ليس بشيء كالأشياء^(٣)

ولا ريب أن الله تعالى ليس كمثله شيء، ولكن ليس مقصودهم إلا أن حقيقة التشبيه منتفية عنه حتى^(٤) لا يثبتون أمراً متفقاً عليه.

وتحقيق هذا الموضوع بالكلام في معنى التشبيه والتمثيل. أما «التمثيل» فقد نطق الكتاب بنفيه عن الله في غير موضع، كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [سورة الشورى: ١١]، وقوله: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [سورة مريم: ٦٥]، وقوله: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾، وقوله: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ [سورة البقرة: ٢٢]، وقوله: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ [سورة النحل: ٧٤]. ولكن وقع في لفظ «التشبيه» إجمال كما سنبينه إن شاء الله تعالى.

وأما لفظ «الجسم» و «الجوهر» و «المتحيز»^(٥) و «الجهة» ونحو ذلك

(١) ب: فلا يسميه؛ ا: فلا يسمه، وهو تحريف.
(٢) ع: أن غير الله لا قدرة له. ويقول الشهرستاني عن آراء الجهم (الملل والنحل ٧٩/١): «منها قوله: لا يجوز أن يوصف البارئ تعالى بصفه يوصف بها خلقه، لأن ذلك يقتضى تشبيها، فنفي كونه حيا عالما وأثبت كونه قادراً فاعلا خالقا، لأنه لا يوصف شيء من خلقه بالقدرة والفعل والخلق». وانظر أيضا: الفرق بين الفرق، ص ١٢٨؛ التبصير في الدين، ص ٦٤. وانظر عن قوله بالجربة المقالات ٣١٢/١؛ الملل والنحل ٨٠/١؛ الفرق بين الفرق، ص ٢١٨؛ التبصير في الدين، ص ٦٣.

(٣) انظر المقالات ١٨١/٢. وفي (ن)، (م): ليس بشيء من الأشياء.

(٤) حتى: ساقطة من (ب)، (ا).

(*) عند هذا الموضوع يوجد سقط كبير في نسختي (ن)، (م). يستمر حتى ص ٥٨٠.

(٥) ب (فقط): التحيز.

فلم ينطق كتاب ولا سنة بذلك^(١) في حق الله لا نفيًا ولا إثباتًا، وكذلك لم ينطق بذلك أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين من أهل البيت وغير أهل البيت، فلم ينطق أحد منهم بذلك في حق الله لا نفيًا ولا إثباتًا.

وأول من عرف عنه التكلم بذلك^(٢) نفيًا وإثباتًا أهل الكلام المحدث من النفاة: كالجهمية والمعتزلة، ومن المثبتة: كالمجسمة من الرافضة وغير الرافضة.

فالنفاة نفوا هذه الأسماء، وأدخلوا في النفي ما أثبتته الله ورسوله من صفات كعلمه وقدرته ومشيتته ومحبته ورضاه وغضبه وعلوه، وقالوا: إنه لا يرى، ولا يتكلم بالقرآن ولا غيره، ولكن معنى كونه متكلمًا أنه خلق كلامًا في جسم من الأجسام غيره^(٣)، ونحو ذلك.

والمثبتة أدخلوا في ذلك من الأمور ما نفاه الله ورسوله، حتى قالوا: إنه يُرى في الدنيا بالآبصار^(٤)، ويصافح، ويعانق، وينزل إلى الأرض،

(١) ع: فلم ينطق في ذلك كتاب ولا سنة؛ ا: فلم ينطق به كتاب ولا سنة بذلك.

(٢) ب، ا: وأول من عرف أنه يتكلم بذلك.

(٣) ب، ا: وغيره.

(٤) في الدنيا: ساقطة من (ب) فقط؛ وفي (ا): يرى بالآبصار في الدنيا. وقد روى الشوكاني

في كتابه «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» بعض الأحاديث التي يذكر أحدها أن الرسول رأى الله تعالى يوم الإسراء (ص ٤٤١). وفي حديث آخر (ص ٤٤٧) أن الرسول صلى الله عليه وسلم رأى ربه في المنام في صورة شاب، ونقل الشوكاني أقوال الأئمة في بيان وضع الحديثين. وفي «اللائيء المصنوعة» للسيوطي ١٣-١٢/١ و«الفوائد المجموعة» للشوكاني، ص ٤٤١؛ و«تنزيه الشريعة» لابن عراق ١٣٧/١ حديث موضوع نصه (كما في «اللائيء المصنوعة»: عن انس مرفوعا. ليلة أسرى بي إلى السماء أسريت فرأيت ربي

وينزل عشية عرفة ركباً على جمل أورك^(١) يعانق المشاة ويصافح الركبان^(٢)، وقال بعضهم: إنه يندم ويبكى ويحزن، وعن بعضهم أنه لحم ودم، ونحو ذلك من المقالات التي تتضمن وصف الخالق جل جلاله بخصائص المخلوقين.

والله سبحانه منزّه عن أن يوصف بشيء من الصفات المختصة بالمخلوقين، وكل ما اختص بالمخلوق فهو صفة نقص، والله تعالى منزّه عن كل نقص ومستحق لغاية^(٣) الكمال، وليس له مثل في شيء من صفات الكمال، فهو منزّه عن النقص مطلقاً، ومنزه في الكمال أن يكون له مثل، كما قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [سورة الإخلاص: ١ - ٤]، فبين أنه أحد صمد، واسمه الأحد يتضمن نفى المثل، واسمه الصمد يتضمن جميع صفات

بني وبينه حجاب بارز من نار، فأريت كل شيء منه حتى رأيت تاجاً مخصوصاً من اللؤلؤ.

(١) ع: على حمار أورك.

(٢) ورد الحديث بهذا النص: «رأيت ربي بمنى يوم النفر على جمل أورك عليه جبة صوف أمام الناس» في «تذكرة الموضوعات» لمحمد طاهر بن علي الهندي الفتني (ط. المنيرية، ١٣٤٣)، ص ١٢-١٣، وفي «موضوعات القارى» (ط. استانبول)، ص ٤٤؛ وفي «كشف الخفاء» لإسماعيل بن محمد العجلوني (ط. القدس، ١٣٥١)، ص ٤٣٦. واتفقت الكتب الثلاث على أن الحديث موضوع لا أصل له. وروى السيوطي حديثاً آخر (اللائي المصنوعة ٢٧/١، ط. الحسينية، ١٣٥٢) نصه: «إذا كان عشية عرفة هبط الله إلى السماء الدنيا فيطلع إلى أهل الموقف. إلخ. وحديثاً ثالثاً (٢٨/١): رأيت ربي يوم عرفة بعرفات على جمل أحمر عليه إزاران وهو يقول. إلخ. ونقل السيوطي عن الأئمة ما يدل على وضع الحديثين. وانظر: الفوائد المجموعة للشوكاني، ص ٤٤٧؛ تنزيه الشريعة لابن عراق ١٣٨/١-١٣٩.

(٣) ب (فقط): لغايات.

الكمال، كما قد بيّنا ذلك في الكتاب المصنّف في تفسير قل هو الله أحد^(١).

وأما لفظ «الجسم» فإن الجسم عند أهل اللغة كما ذكره الأصمعي وأبو زيد وغيرهما هو الجسد والبدن^(٢)، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ﴾ [سورة المنافقون: ٤]، وقال تعالى: ﴿وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ [سورة البقرة: ٢٤٧]، فهو يدل في اللغة على معنى الكثافة والغلظ كلفظ الجسد، ثم قد يراد به نفس الغليظ، وقد يراد به غلظه، فيقال: لهذا الثوب جسم أى غلظ وكثافة، ويقال: هذا أجسم من هذا أى أغلظ وأكثف^(٣).

ثم صار لفظ «الجسم» في اصطلاح أهل الكلام أعم من ذلك، فيسمون الهواء وغيره من الأمور اللطيفة^(٤) جسما، وإن كانت العرب لا تسمى هذا جسما، وبينهم نزاع فيما يُسمى جسما: هل هو مركب من الجواهر المنفردة التي لا يتميز منها شيء عن شيء: إما جواهر متناهية «كما يقوله أكثر القائلين بالجواهر الفرد، وإما غير متناهية^(٥) كما يقوله^(٦)»

(١) ع: في تفسير قل هو الله أحد الله الصمد. والمقصود هنا كتاب «تفسير سورة الإخلاص» وسبق الكلام عليه ١٤٠/٢ (ت ٤).

(٢) سبق كلام ابن تيمية عن معاني الجسم ١٣٤/٢ وما بعدها، ١٩٨/٢ وما بعدها.

(٣) في «الصحاح» للجوهري: «قال أبو زيد: الجسم الجسد، وكذلك الجسمان والجثمان. وقال الأصمعي: الجسم والجسمان الجسد والجثمان الشخص».

(٤) في اللسان: «ورجل جسماني وجثماني إذا كان ضخما الجثة... وقد جسم الشيء أى عظم... والأجسم الأضخم».

(٥) ع: من الأمور اللفظية، وهو تحريف.

(٦-٦): ساقط من (ب)، (أ). (٧) ت، ا: كما يقول.

عود إلى الكلام
على لفظ
«الجسم»

الجسم في اللغة

الجسم في
اصطلاح
المكلمين

النظام^(١)، والتزم الطفرة المعروفة بطفرة النظام^(٢)؛ أو هو مركب من المادة والصورة كما يقوله من يقوله من المتفلسفة، أو ليس مركباً لا من هذا ولا من هذا كما يقوله أكثر الناس، وهو قول الهشامية والكلابية^(٣) والنجارية والضرارية وكثير من الكرامية على ثلاثة أقوال، وكثير من الكتب ليس فيها إلا القولان الأولان.

والصواب أنه ليس مركباً لا من هذا ولا من هذا، كما قد بسط في موضعه.

وينبغي على هذا أن ما يحدثه الله من الحيوان^(٤) والنبات والمعادن فإنها أعيان يخلقها الله تعالى على قول نفاة الجوهر الفرد؛ وعلى قول

(١) سبق الكلام عن النظام ١/٤٠٤. وتكلم ابن تيمية من قبل أكثر من مرة عن الجواهر الفردة أو الأجزاء التي لا تتجزأ وناقش أقوال مثبتتها ونفاتها. انظر مثلاً: ١/٤١٤، ٢/١٣٤-١٣٩، ٢٠٨-٢٠٩.

(٢) أدى إنكار النظام للجواهر الفردة وقوله بأنها تتجزأ إلى ما لا نهاية إلى قوله بالطفرة، وذلك أن خصومه اعترضوا عليه بقولهم: إذا مشت نملة على صخرة من طرف إلى طرف فإنها تكون قد قطعت مالا يتناهي، فكيف يقطع ما يتناهي مالا يتناهي؟ فقال النظام إن النملة تقطع بعض الصخرة بالمشى وبعضها بالطفرة أي أنها تنتقل من المكان الأول إلى الثاني سيرا ثم تطفر من المكان الثاني إلى الرابع أو الخامس. وانظر: المقالات للأشعري ٢/١٨-١٩؛ الملل والنحل ١/٥٧-٥٨؛ الفرق بين الفرق، ص ٨٥؛ التبصير في الدين، ص ٤٣؛ الدكتور محمد عبدالهادي أبو ريدة: إبراهيم بن سيار النظام؛ ص ١٢٩-١٣١.

(٣) بعد كلمة «الكلابية» في (ع): والنصريه، ورجحت أن تكون زيادة من الناسخ، وانظر ما سبق ٢/١٣٧.

(٤) ب، ا: الحيوانات.

مثبتية^(١) إنما يُحدث أعراضاً وصفات^(٢)، وإلا فالجواهر باقية ولكن
اختلف تركيبها، وينبنى على ذلك الاستحالة.

فمثبتة الجوهر الفرد يقولون: لا تستحيل حقيقة إلى حقيقة أخرى، ولا
تنقلب الأجناس، بل الجواهر يغير الله عز وجل تركيبها وهي باقية،
والأكثر يقولون باستحالة بعض الأجسام إلى بعض، وانقلاب جنس
إلى جنس، وحقيقة إلى حقيقة، كما تنقلب النطفة إلى علقة، والعلقة
(إلى)^(٣) مضغة، والمضغة عظماً، وكما ينقلب الطين الذي خلق (الله)^(٤)
منه آدم لحماً ودماً وعظاماً، وكما تنقلب المادة التي تخلق منها الفاكهة
ثمراً^(٥) ونحو ذلك. وهذا قول الفقهاء والأطباء وأكثر العقلاء.

وكذلك ينبنى على هذا تماثل الأجسام؛ فأولئك يقولون: الأجسام
مركبة من الجواهر، وهي متماثلة، فالأجسام متماثلة. والأكثر
يقولون: بل الأجسام مختلفة الحقائق، وليست حقيقة التراب حقيقة
النار، ولا حقيقة النار حقيقة الهواء. وهذه المسائل مسائل عقلية لسطها
موضع آخر، والمقصود هنا بيان منشأ النزاع في مسمى الجسم.
والنظار كلهم متفقون^(٦) - فيما أعلم - على أن الجسم يُشار إليه، وإن
اختلفوا في كونه مركباً من الأجزاء المنفردة، أو من المادة والصورة، أو
لا من هذا ولا من هذا.

(١) ب، ا: مثبتة.

(٢) ع، ا: وصفات.

(٣) ما بين القوسين في (ع) فقط.

(٤) ب، ا: تمرا.

(٥) ا: يختلفون.

وقد تنازع العقلاء أيضاً: هل يمكن وجود موجودٍ قائمٍ بنفسه لا يُشار إليه ولا يمكن أن يُرى، على ثلاثة أقوال. فقيل: لا يمكن ذلك بل هو ممتنع. وقيل: بل هو ممتنع في المحدثات الممكنة التي تقبل الوجود والعدم دون الواجب. وقيل: بل ذلك ممكن في الممكن والواجب، وهذا قول بعض الفلاسفة^(١) «ومن وافقهم من أهل الملل»، «ما علمت به قائلاً من أهل الملل إلا من أخذه عن هؤلاء الفلاسفة»^(٢).

ومثبتو ذلك يسمونها المجردات والمفارقات، وأكثر العقلاء يقولون: إنما وجود هذه في الأذهان لا في الأعيان. وإنما يثبت من ذلك وجود نفس الإنسان التي تفارق بدنه وتتجرد عنه.

وأما الملائكة التي أخبرت بها الرسل فالتفلسفة المنتسبون إلى المسلمين يقولون: هي العقول والنفوس المجردات / وهي الجواهر العقلية.

٢٤٤/١

وأما أهل الملل ومن علم ما أخبر الله به من صفات الملائكة، فيعلمون قطعاً أن الملائكة ليست هذه المجردات التي يثبتها هؤلاء، من وجوه كثيرة قد بُسطت في غير هذا الموضع. فإن الملائكة مخلوقون من نور، كما أخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح^(٣).

(١-١) : ساقط من (ع).

(٢-٢) : ساقط من (ب)، (أ).

(٣) الإشارة هنا إلى الحديث الصحيح: خلقت الملائكة من نور، وخلق الجن من مارج من نار، وخلق آدم مما وصف لكم. وقد ذكرت مكانه في صحيح مسلم والمسند فيما سبق

٣٦٦/١ (ت ٢).

وهم كما قال الله تعالى : ﴿ وَقَالُوا آتَخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ * لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ * يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ آرَضَىٰ وَهُمْ مِنْ خَشِيَّتِهِ مُشْفِقُونَ * وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكْ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ ﴾ [سورة الأنبياء: ٢٦-٢٩].

وقد أخبر الله عن الملائكة أنهم أتوا إبراهيم ولوطاً في صورة البشر حتى قدّم لهم إبراهيم العجل، وكان جبريل عليه السلام يأتي النبي صلى الله عليه وسلم في صورة دحية الكلبي^(١)، وأتاه^(٢) مرة في صورة أعرابي حتى رآه الصحابة^(٣)، وقد رآه النبي صلى الله عليه وسلم في

(١) صحيح مسلم ١٩٠٦/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أم سلمة) حديث عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي رضى الله عنه. وفي جزء من هذا الحديث رواية عن أسامة بن زيد رضى الله عنه، وروى هذا الجزء البخارى في صحيحه ٢٠٦/٤ (كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام) ونصها - وهذه رواية البخارى -: «حدثنا أبو عثمان قال: أنبت أن جبريل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة، فجعل يحدث، ثم قام. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأم سلمة: من هذا؟ - أو كما قال - قال: قالت: هذا دحية. قالت أم سلمة: أيم الله ما حسبه إلا إياه حتى سمعت خطبة نبي الله صلى الله عليه وسلم بخبر جبريل - أو كما قال. قال: فقلت لأبي عثمان: ممن سمعت هذا؟ قال: من أسامة بن زيد».

وانظر: جامع الأصول لابن الأثير ٤٤/١٢-٤٥. وفي المسند (ط. المعارف) ١٦٧/٨ عن ابن عمر رضى الله عنها قال: وكان جبريل عليه السلام يأتي النبي صلى الله عليه وسلم في صورة دحية. قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: إسناده صحيح - وانظر تعليقه. وانظر: الصفدية لابن تيمية ١٩٧/١.

(٢) ب، ا: وأتى.

(٣) في صحيح البخارى ١١٢/٤ (كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة) عن عائشة رضى الله عنها أن الحارث بن هشام سأل النبي صلى الله عليه وسلم كيف كان يأتيه الوحي . . . وفي الحديث: « . . . يتمثل لى الملك أحياناً رجلاً فيكلمنى فأعنى ما يقول». وفي البخارى فى

صورته التي خلق عليها مرتين^(١): مرة بين السماء والأرض، ومرة في السماء عند سدرة المنتهى^(٢).

موضعين آخرين ٢/١ (كتاب بدء الوحي، كيف كان بدء الوحي)، ١١٥-١١٦/٤ (كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين) حديثان عن عائشة رضى الله عنها جاء في الأول منهما أن الملك كان يتمثل لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا، وفي الآخر أن جبريل كان يأتيه في صورة الرجل. وفي أول صحيح مسلم ٣٦-٣٨/١ (كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام.. الخ) عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن جبريل طلع في صورة رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه أحد من الصحابة.. وفي آخره: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم». وفي الباب أحاديث أخرى بنفس المعنى عن أبي هريرة رضى الله عنه ٣٩/١ - ٤٠.

(١) علق مستجى زاده في هامش (ع) عند هذا الموضع بقوله: «هذا أعدل شاهد لدعوى المصنف، وإبطال لقول من يقول من الإسلاميين إنهم مجردات، ويبطل قولهم أيضا أنه تعالى قال: (جاعل الملائكة رسلا أولى أجنحة مثنى وثلاث ورباع) [سورة فاطر: ١]، فيشعر أنه خلقهم الله في طباع الأجسام، ثبت لهم ما هو من خواص الأجسام وهو الأجنحة. ولا يقال ههنا بالمثل، كما يقال في أكثر ما ذكره المصنف في الاستدلال، وهو ظاهر. ويبطله (في الأصل: يبطل) أيضا قول الشارع في حقهم: سكان السماوات، سكان الأرضين، سكان بيت المعمور، إلى غير ذلك. وبالجملة فالقول بتجريد الملائكة مأخوذ من الفلاسفة، يقول من يقول ذلك من المسلمين اتباعا للفلاسفة، وكلام الله وكلام رسوله يأبى عنه كل الإباء، حتى أن كون الملائكة ونفوس البشر التي هي أرواحها من مقولة الأجسام اللطيفة لا من المجردات يكاد يعد من الضرورات الدينية، غايتها أن رؤيتها مشروطة بإرادة الله ومتوقفة عليها، ومتى أراد سبحانه وتعالى رؤيتها رأينا ومتى لم يرد ما رأينا».

(٢) في البخارى ١١٥/٤ (كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين) حديث عن ابن مسعود رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى جبريل له ستمائة جناح. وجاء هذا الحديث نفسه في البخارى مرتين في موضعين آخرين ١٤١/٦ (كتاب التفسير، سورة النجم، باب فكان قاب قوسين أو أدنى)، ١٤١/٦ (كتاب التفسير، سورة النجم، باب فأوحى إلى عبده ما أوحى). وفي نفس الموضع ١٤٠-١٤١/٦ (كتاب التفسير، سورة النجم) حديث عن

والملائكة تنزل إلى الأرض ثم تصعد^(١) إلى السماء، كما تواترت^(٢) بذلك النصوص. وقد أنزلها [الله]^(٣) يوم بدر ويوم حنين ويوم الخندق لنصر رسوله والمؤمنين^(٤)، كما قال تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفَلْبِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ﴾ [سورة الأنفال: ٩]، وقال: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ [سورة التوبة: ٢٦]، وقال: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ [سورة الأحزاب: ٩]، وقال: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَىٰ وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ﴾ [سورة الزخرف: ٨٠]، وقال: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفْرَطُونَ﴾^(٥) [سورة الأنعام: ٦١]. وقال الله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ﴾ [سورة الأنفال: ٥٠]، ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمْرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ﴾ [سورة الأنعام: ٩٣].

ومثل هذا في القرآن كثير يعلم ببعضه أن ما وصف (الله) به^(٦) الملائكة

عائشة رضی الله عنها سئلت فيه هل رأى النبي صلى الله عليه وسلم ربه؟ قالت في آخر جوابها: ولكن رأى جبريل عليه السلام في صورته مرتين. وفي نفس الكتاب، باب لقد رأى من آيات ربه الكبرى ١٤١/٦ حديث عن عبدالله بن مسعود رضی الله عنه قال: رأى رفقاً أخضر سد الأفق. وفي المسند (ط. المعارف) عن ابن مسعود رضی الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «رأيت جبريل على سدره المنتهى وله ستائة جناح... الحديث. وانظر البخاري ١١٦-١٥١/٤ وانظر الصفدية ٢٠٢-٢٠١/٢١».

(١) ع: وتصعد.

(٢) ب، ا: نزلت.

(٣) الله: في (ع) فقط.

(٤) ب، ا: والنصر لرسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين.

(٥) في النسخ الثلاث: جاء أحدهم الموت، وهو خطأ. (٦) ب، ا: وصف به.

يوجب العلم الضروري أنها ليست^(١) ما يقوله هؤلاء في العقول والنفوس، سواء قالوا: إن العقول عشرة والنفوس تسعة، كما هو المشهور عندهم، أو قالوا غير ذلك^(٢).

وليست الملائكة أيضاً القوى العاملة^(٣) التي في النفوس كما قد يقولونه، بل جبريل عليه السلام^(٤) ملك^(٥) منفصل عن الرسول يسمع كلام الله من الله، وينزل به على رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما دل على ذلك النصوص والإجماع من المسلمين^(٦).

وهؤلاء يقولون: إن جبريل هو العقل الفعال^(٧)، أو هو ما يتخيل في^(٨) نفس النبي صلى الله عليه وسلم من الصور الخيالية، وكلام الله ما يوجد في نفسه كما يوجد في نفس النائم^(٩).

(١) ب، ا: أنه ليس.

(٢) يذكر الفلاسفة المسلمون في أكثر كتبهم ورسائلهم أن العقول السماوية إنما هي ملائكة. انظر مثلاً: الفارابي: السياسات المدنية، ص ٣، ط. حيد آباد، ١٣٤٥؛ ابن سينا: أقسام العلوم العقلية ص ١١٣، ضمن تسع رسائل في الحكمة والطبيعات، القاهرة، ١٩٠٨/١٣٢٦؛ رسالة الزيارة والدعاء، ص ٣٣، ضمن مجموعة جامع البدائع، القاهرة ١٩١٧/١٣٣٠.

(٣) ب، ا: الصالحة.

(٤) عليه السلام: زيادة في (ع).

(٥) ملك: ساقطة من (ع).

(٦) ع: إجماع المسلمين.

(٧) انظر مثلاً: السياسات المدنية للفارابي، ص ٣؛ أقسام العلوم العقلية لابن سينا، ص ١١٤.

(٨) ب، ا: وهو ما يتخيل من ...

(٩) انظر مثلاً: الرسالة العرشية لابن سينا، ص ١٢، ضمن مجموع رسائل الشيخ الرئيس، ط. حيدر آباد، ١٣٥٤.

وهذا مما يعلم كل من له علم بما جاء به الرسول^(١) أنه من أعظم الأمور تكذيباً للرسول، ويعلم أن هؤلاء أبعد عن متابعة رسول الله صلى الله عليه وسلم من كفّار اليهود والنصارى، وهذا مبسوط في مواضع. والمقصود هنا الكلام على مجامع ما يُعرف به ما أشار إليه هذا من عقائد المسلمين واختلافهم.

فإذا عُرف تنازع النظّار في حقيقة الجسم، فلا ريب أن الله سبحانه ليس مركباً من الأجزاء المنفردة، ولا من المادة والصورة، ولا يقبل سبحانه التفريق والانفصال^(٢)، ولا كان متفرقاً فاجتمع، بل هو سبحانه أحد صمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد.

فهذه المعانى المعقولة من التركيب كلها منتفية عن الله تعالى، لكن المتفلسفة ومن وافقهم تزيد على ذلك وتقول^(٣): إذا كان موصوفاً بالصفات كان مركباً، وإذا كانت له حقيقة ليست هي مجرد الوجود كان مركباً.

فيقول لهم المسلمون المثبتون للصفات: النزاع ليس في لفظ «المركب»، فإن هذا اللفظ إنما يدل على مركب ركبه غيره، ومعلوم أن عاقلاً لا يقول^(٤): إن الله تعالى مركب بهذا الاعتبار.

وقد يُقال لفظ «المركب» على ما كانت أجزاؤه متفرقة فجمع: إما جمع

(١) ب، ا: كل من علم ما جاء به الرسول.

(٢) ب، ا: والاتصال.

(٣) ع: ويقولون.

(٤) ب، ا: ومعلوم أن فلانا يقول، وهو تحريف.

امتزاج، وإما غير امتزاج كتركيب الأطعمة / والأشربة والأدوية والأبنية واللباس من أجزائها. ومعلوم نفى هذا التركيب عن الله، ولا نعلم عاقلاً يقول إن الله تعالى مركب بهذا الاعتبار.

وكذلك التركيب بمعنى أنه مركب من الجواهر المنفردة، أو من المادة والصورة - وهو التركيب الجسمي عند من يقول به^(١) - وهذا أيضاً منتف عن الله تعالى. والذين قالوا: إن الله جسم، قد يقول بعضهم: إنه مركب هذا التركيب، وإن كان كثير منهم - بل أكثرهم - ينفون ذلك، ويقولون: إنما نعني بكونه جسماً أنه موجود أو أنه^(٢) قائم بنفسه، أو أنه يشار إليه، أو نحو ذلك. لكن بالجملة هذا التركيب وهذا التجسيم يجب تنزيه الله تعالى^(٣) عنه.

وأما كونه سبحانه ذاتاً^(٤) مستلزماً لصفات الكمال، له علم وقدرة وحياة فهذا لا يسمى مركباً^(٥) فيما يُعرف من اللغات. وإذا سُمي مسم^(٦) هذا مركباً^(٧) لم يكن النزاع معه في اللفظ، بل في المعنى العقلي. ومعلوم أنه لا دليل على نفى هذا، كما قد بُسط في موضعه، بل الأدلة العقلية توجب إثباته.

(١) عبارة « عند من يقول به » في (ع) فقط.

(٢) انه: ساقطة من (ب)، (ا).

(٣) ب، ا: تنزيه الرب.

(٤) ع، ا: ذات.

(٥) ع: تركيباً.

(٦) ع، ا: مسمى.

(٧) ع: تركيباً.

ولهذا كان جميع العقلاء مضطرين إلى إثبات معانٍ متعددة لله تعالى ، فالمعتزلي يسلم أنه حي عالم قادر؛ ومعلوم أن كونه جسماً ليس هو معنى كونه عالماً، ومعنى كونه عالماً ليس معنى كونه قادراً .
والمفلسف يقول إنه عاقل ومعقول وعقل ، ولذيذ ومتلذذ ولذة، وعاشق ومعشوق وعشوق^(١)؛ ومعلوم بصريح العقل أن كونه يحب ليس (هو) كونه يعلم ، وكونه محبوباً معلوماً ليس (هو) معنى كونه (محباً) عالماً^(٢)، (والمفلسف يقول: معنى (كونه) عالماً^(٣)) هو معنى كونه قادراً مؤثراً فاعلاً، وذلك هو نفس ذاته، فيجعل العلم هو القدرة وهو الفعل، ويجعل القدرة هي^(٤) القادر، والعلم هو العالم، والفعل هو الفاعل .

(وبعض متأخريهم - وهو الطوسي - ذكر في « شرح كتاب الإشارات » أن العلم هو المعلوم^(٥) ومعلوم

(١) انظر مثلاً « النجاه » لابن سينا (٢٤٣/٣ - ٢٤٥) حيث يعقد فصلاً عنوانه « فصل في أن واجب الوجود بذاته عقل وعاقل ومعقول»، وفصلاً آخر (٢٤٥/٣ - ٢٤٦) بعنوان « فصل في أنه بذاته معشوق وعاشق ولذيذ وملتذ وأن اللذة هي إدراك الخير الملائم ».

(٢) ا: ومعلوم بصريح العقل أن كونه يجب ليس كونه وكونه محبوباً معلوماً ليس معنى كونه عالماً؛ ب: ومعلوم بصريح العقل أن كونه يحب ليس كونه محبوباً وكونه معلوماً ليس معنى كونه عالماً. والمثبت عن (ع).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ب)، (ا). وزدت (كونه) ليستقيم الكلام.

(٤) ب، ا: هو.

(٥) يقول نصير الدين الطوسي (شرح الإشارات المطبوع مع الإشارات والتنبيهات لابن سينا، تحقيق الدكتور سليمان دنيا، ق ٣، ٤، ص ٧١٤ - ٧١٥): «العاقل كما لا يحتاج في إدراك ذاته لذاته إلى صورة غير صورة ذاته التي بها هو هو، فلا يحتاج أيضاً في إدراك ما يصدر عن ذاته لذاته إلى صورة غير صورة ذلك الصادر التي بها هو هو.

واعتبر من نفسك أنك تعقل شيئاً بصورة تتصورها أو تستحضرها، فهي صادرة عنك، لا

فساد^(١) هذه الأقوال بصريح العقل ، ومجرد تصورهما التام يكفى فى العلم
بفسادها .

وهؤلاء فروا من معنى التركيب^(٢) ، وليس لهم قط حجة على نفى
مسمى التركيب بجميع هذه المعانى ، بل عمدتهم أن المركب مفتقر إلى
أجزائه ، وأجزاؤه غيره ، والمفتقر إلى غيره لا يكون واجباً بنفسه .^(٣) وربما
قالوا : الصفة مفتقرة إلى محل ، والمفتقر إلى محل لا يكون واجباً بنفسه^(٤)
بل يكون معلولاً .

وهذه الحجة ألفاظها كلها مجملة^(٥) فلفظ «الواجب بنفسه» يراد به

بانفردك مطلقاً ، بل بمشاركة ما من غيرك ، ومع ذلك فأنت لا تعقل تلك الصورة بغيرها ،
بل كما تعقل ذلك الشيء بها ، كذلك تعقلها أيضاً بنفسها من غير أن تتضاعف الصور
فيك ، بل ربما تتضاعف اعتباراتك المتعلقة بذاتك وتلك الصورة فقط على سبيل
التركيب .

وإذا كان حالك مع ما يصدر عنك بمشاركة غيرك هذه الحال ، فما ظنك بحال العاقل
مع ما يصدر عنه لذاته من غير مداخلة غيره فيه؟

ولا تظن أن كونك محلاً لتلك الصورة شرط فى تعقلك إيها ، فإنك تعقل ذاتك مع أنك
لست بمحل لها ، بل إنما كان كونك محلاً لتلك الصورة شرطاً فى حصول تلك الصورة
لك ، الذى هو شرط فى تعقلك إيها ، فإن حصلت تلك الصورة لك بوجه آخر غير الحلول
فيك ، حصل التعقل من غير حلول فيك .

ومعلوم أن حصول الشيء لفاعله فى كونه حصولاً لغيره ليس دون حصول الشيء لقابله .
فإذن المعلولات الذاتية للعاقل الفاعل لذاته حاصله له من غير أن تحل فيه ، فهو عاقل إيها
من غير أن تكون هى حالة فيه .

وانظر مقدمة الدكتور سليمان دنيا للجزء الثانى من «الإشارات» ص ١١٥ - ١١٦ .

(١) ما بين القوسين فى (ع) فقط . (٢) ب ، ا : وليس فرارهم إلا من معنى التركيب .

(٣-٣) : فى (ع) فقط .

(٤) ع : وهذه الألفاظ كلها مجملة .

الذى لا فاعل له فليس له علة فاعلة، ويراد به الذى لا يحتاج إلى شىء مباين له، ويراد به القائم بنفسه الذى لا يحتاج إلى مباين له. وعلى الأول والثانى فالصفات واجبة الوجود،^(١) وعلى الثالث فالذات الموصوفة بالصفات هى الواجبة، والصفة وحدها لا يقال إنها واجبة الوجود.

ويراد به مالا تعلق له بغيره، وهذا لا وجود له فى الخارج^(٢) والبرهان إنما قام على أن الممكنات لها فاعل واجب الوجود قائم^(٣) بنفسه أى غنى عما سواه، والصفة ليست هى الفاعل.

وقوله: «إذا كانت له ذات وصفات كان مركباً، والمركب مفتقر إلى أجزائه، وأجزاؤه غيره».

مناقشة دليل التركيب

فلفظ «الغير» مجمل، يراد بالغير المباين، فالغيران^(٤) ما جاز مفارقة أحدهما الآخر بزمان أو مكان أو وجود، وهذا اصطلاح الأشعرية ومن وافقهم من الفقهاء أتباع الأئمة الأربعة، ويراد بالغيرين^(٥) ما ليس أحدهما الآخر أو ما جاز^(٥) العلم بأحدهما مع الجهل بالآخر، وهذا اصطلاح طوائف من المعتزلة والكرامية وغيرهم.

لفظ الغير

وأما السلف كالإمام أحمد وغيره فلفظ «الغير» عندهم يراد به هذا ويراد به هذا، ولهذا لم يطلقوا القول بأنه علم الله غيره، ولا أطلقوا القول بأنه

(١-١) : فى (ع) فقط.

(٢) قائم: ساقطة من (ع).

(٣) ع (فقط): فالغير.

(٤) ع، ا: بالغير.

(٥) ع: وما جاز.

ليس غيره، ولا يقولون (لا) هو هو ولا هو غيره^(١)، بل يمتنعون عن إطلاق اللفظ^(٢) المجمل نفيًا وإثباتًا لما فيه من التلبس، فإن الجهمية يقولون: ما سوى الله مخلوق وكلامه غيره فيكون مخلوقًا، فقال أئمة السنة: إذا أريد بالغير والسوى ما هو مباين له، فلا يدخل علمه وكلامه في لفظ الغير والسوى، كما لم يدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من حلف بغير الله فقد أشرك». وقد ثبت في السنة جواز الحلف بصفاته كعزته وعظمته^(٣)، فَعُلم أنها لا تدخل في مسمى الغير عند الإطلاق، وإذا أريد بالغير أنه ليس هو إياه فلا ريب أن العلم ليس هو العالم. والكلام ليس هو المتكلم.

لفظ الافتقار

وكذلك لفظ (الافتقار يُراد به) افتقار المفعول إلى فاعله^(٤) ونحو ذلك،

٢٤٦/١

ويراد / به التلازم بمعنى أنه لا يوجد أحدهما إلا مع الآخر، وإن لم يكن أحدهما مؤثرًا في الآخر، كالأمور المتضايقة: مثل الأبوة والبنوة. والمركب قد عرف ما فيه من الاشتراك، فإذا قال القائل: لو كان عالمًا لكان مركبًا من ذات وعلم، فليس المراد به أن هذين كانا مفترقين فاجتمعا، ولا أنه يجوز مفارقة أحدهما الآخر^(٥)، بل المراد أنه إذا كان عالمًا فهناك ذات وعلم قائم بها.

وقوله: «والمركب مفتقر إلى أجزائه» فمعلوم أن افتقار المجموع إلى

(١) ١: ولا يقولون لا هو هو ولا غيره وسقطت (لا) من (ب). والصواب ما أثبتته عن (ع).

(٢) اللفظ: ساقطة من (ب)، (١).

(٣) انظر ما سبق ٤٩٥/٢.

(٤) ١: وكذلك لفظ الافتقار المفعول إلى فاعله، وسقط ما بين القوسين كله من (ب).

(٥) الآخر: ساقطة من (ب)، (١).

أبعاضه ليس بمعنى أن أبعاضه فعلته^(١) أو وجدت دونه وأثرت فيه، بل بمعنى^(٢) أنه لا يوجد إلا بوجود المجموع، ومعلوم أن الشيء لا يوجد إلا بوجود نفسه.

وإذا قيل: هو مفتقر إلى نفسه بهذا المعنى لم يكن هذا^(٣) ممتنعاً، بل هذا هو الحق، فإن نفس الواجب لا يستغنى عن نفسه.

وإذا قيل: هو واجب بنفسه، فليس المراد أن نفسه^(٤) أبدعت وجوده^(٥)، بل المراد أن نفسه موجودة بنفسها لم تفتقر إلى غيره في ذلك، ووجوده واجب لا يقبل العدم بحال.

فإذا قيل مثلاً: العشرة مفتقرة إلى العشرة^(٦)، لم يكن في هذا افتقار لها إلى غيرها. وإذا قيل: هي مفتقرة إلى الواحد الذي هو جزؤها، لم يكن افتقارها إلى بعضها بأعظم^(٧) من افتقارها إلى المجموع التي هي هو.

وإذا لم يكن ذلك ممتنعاً بل هو الحق، فإنه لا يوجد^(٨) المجموع إلا بالمجموع، فكيف يمتنع أن يُقال: لا يوجد^(٩) المجموع إلا بوجود جزئه.

(١) ب، ا: أن بعضه فعله.

(٢) ب، ا: المعنى.

(٣) هذا: زيادة في (ع).

(٤) عبارة «أن نفسه» ساقطة من (ب)، (ا).

(٥) ب (فقط): وجوده.

(٦) ا، ب: العشر مفتقر إلى العشرة.

(٧) ب، ا: أعظم.

(٨-٨): ساقط من (ع).

والدليل إنما دل على أن الممكنات لها مبدع واجب بنفسه خارج عنها، أما كون ذلك المبدع مستلزماً لصفاته، أو لا يوجد إلا متصفا بصفات الكمال، فهذا لم تنفه حجة أصلاً^(١)، ولا هذا التلازم - سواء سُمى فقراً أو لم يسم - مما ينافي كون المجموع واجباً قديماً أزلياً لا يقبل العدم بحال.

وأيضاً فتسمية الصفات القائمة بالموصوف جزءاً له ليس هو من اللغة المعروفة وإنما^(٢) هو اصطلاح لهم، كما سموا^(٣) الموصوف مركباً،^(٤) بخلاف تسمية الجزء صفة، فإن هذا موجود في كلام كثير من الأئمة والنظار كالإمام أحمد وابن كُلاب وغيرهما^(٥)، وإلا فحقيقة الأمر أن الذات المستلزمة للصفة لا توجد إلا وهي متصفة بالصفة، وهذا حق. وإذا تنزل إلى اصطلاحهم المحدث وسمى هذا جزءاً، فالمجموع لا يوجد إلا بوجود جزئه الذي هو بعضه.

وإذا قيل: هو مفتقر إلى بعضه؛ لم يكن هذا إلا دون قول القائل هو مفتقر إلى نفسه الذي هو المجموع، وإذا كان لا محذور فيه فهذا أولى. وإذا قيل: جزؤه^(٦) غيره، والواجب لا يفتقر إلى غيره.

قيل: إن أردت أن جزؤه مباين له وأنه يجوز مفارقة أحدهما الآخر بوجه من الوجوه، فهذا باطل، فليس جزؤه غيره^(٧) بهذا التفسير، وإن أردت

(١) ب، ا: فهذا لم ينف حجة أصلاً.

(٢) ب، ا: إنما.

(٣) ب: يسمون؛ ا: يسموا، وهو تحريف.

(٤-٤) : ساقط من (ب)، (ا).

(٦) ع: غير آله.

(٥) ا، ب: أجزاءه.

أنه يمكن العلم بأحدهما دون العلم بالآخر، كما نعلم^(١) أنه قادر قبل العلم بأنه عالم، ونعلم الذات قبل العلم بصفاتهما، فهو غيره بهذا التفسير. وقد علم بصريح العقل أنه لا بد من إثبات معان هي أغيار^(٢) بهذا التفسير، وإلا فكونه قائماً بنفسه ليس هو كونه عالماً، وكونه عالماً ليس هو^(٣) كونه حياً، وكونه حياً ليس هو^(٤) كونه قادراً، ومن جعل هذه الصفة هي الأخرى، وجعل الصفات كلها هي الموصوف، فقد انتهى في السفسطة إلى الغاية، وليس هذا إلا كمن قال: السواد هو البياض، والسواد والبياض هو الأسود والأبيض.

ثم هؤلاء الذين نفوا المعاني التي يتصف بها كلهم متناقضون يجمعون في قولهم بين النفي والإثبات، وقد جعلوا هذا أساس التعطيل والتكذيب بما علم بصريح المعقول وصحيح المنقول.

فالذين ينفون علمه بالأشياء يقولون: لئلا يلزم التكثير^(٥). والذين ينفون علمه بالجزئيات يقولون: لئلا يلزم التغير، فيذكرون لفظ «التكثير» و«التغير» وهما لفظان مجملان: يتوهم السامع أنه تتكثر الآلهة، أو أن^(٦) الرب يتغير ويستحيل من حال إلى حال، كما يتغير الإنسان إما بمرض وإما بغيره، وكما تتغير الشمس/إذا اصفر لونها، ولا يدري أنه عندهم^(٧)

٢٤٧/١

(١) ع: يعلم.

(٢) ب، ا: أعيان.

(٣) هو: ساقطة من (ب)، (ا).

(٤) ع: التكثير.

(٥) ب، ا: وأن.

(٦) عندهم: ساقطة من (ع).

إذا أحدث ما لم يكن محدثاً سموه تغيراً، وإذا سمع دعاء عباده^(١) سموه
تغيراً، وإذا رأى ما خلقه سموه تغيراً، وإذا كلم موسى بن عمران سموه
تغيراً، وإذا رضى عمن أطاعه وسخط على من عصاه سموه تغيراً، إلى
أمثال^(٢) هذه الأمور.

ثم إنهم ينفون ذلك من غير دليل^(٣) أصلاً، فإن الفلاسفة يجوزون أن
يكون القديم محلاً للحوادث، (لكن) من نفى منهم (مانفاه)^(٤) فإنما هو
لنفيه الصفات مطلقاً، وكذلك المعتزلة. ولهذا كان الحاذق^(٥) من هؤلاء
وهؤلاء كأبي الحسين البصرى وأبي البركات صاحب «المعتبر» وغيرهما
قد خالفوهم فى ذلك، وبينوا أنه ليس لهم دليل عقلى ينفى ذلك، وأن
الأدلة العقلية والشرعية توجب ثبوت ذلك، وهذا كله قد بسط فى موضع
آخر.

والمقصود هنا أن من نفى الجسم وأراد به نفى التركيب من الجواهر
المفردة^(٦) أو من المادة والصورة فقد أصاب فى المعنى، ولكن منازعوه
يقولون: هذا الذى قلته ليس هو مسمى الجسم فى اللغة، ولا هو أيضاً
حقيقة الجسم الاصطلاحى، «فإن الجسم ليس مركباً لا من هذا ولا من
هذا، وهو يقول: هذا حقيقة الجسم الاصطلاحى»^(٧).

(١) ع: عبده.

(٢) ب، ا: مثل.

(٣) ع: بغير دليل.

(٤) ا: من نفى منهم من نفاه، وهو تحريف؛ ب: ومن نفاه منهم.

(٥) ب (فقط): الحذاق.

(٦) ب: الفردة.

(٧-٧) : فى (ع) فقط.

وإذا كان منازعوه من (لا) ينفى^(١) التركيب من هذا وهذا، فالفريقان متفقان على تنزيه الرب عن ذلك، لكن أحدهما يقول: نفى لفظ^(٢) الجسم لا يفيد هذا التنزيه، وإنما يفيد لفظ التركيب ونحوه^(٣)، والآخر يقول: بل (نفى)^(٤) لفظ الجسم يفيد هذا التنزيه.

ومن قال: هو جسم، فالمشهور عن نظار الكرامية وغيرهم ممن يقول: هو جسم، أنه يفسر ذلك بأنه الموجود أو القائم بنفسه، لا بمعنى المركب.

وقد اتفق الناس على أن من قال: إنه جسم، وأراد هذا المعنى، فقد أصاب في المعنى، لكن إنما يخطئه من يخطئه في اللفظ.

أما من يقول: الجسم هو المركب، فيقول: أخطأت (حيث)^(٥) استعملت لفظ «الجسم» في القائم بنفسه أو الموجود.

وأما من (لا)^(٦) يقول بأن كل جسم مركب، فيقول: تسميتك لكل موجود أو قائم بنفسه جسماً ليس هو موافقاً للغة العرب المعروفة، ولا تكلم بهذا اللفظ أحد من السلف والأئمة، ولا قالوا^(٧): إن الله جسم،

(١) ب، ا: ممن ينفى، والصواب ما في (ع)، والمقصود هنا من أثبت الجواهر الفردة مثل الأشاعرة، أو المادة والصورة مثل الفلاسفة فإنهم جميعاً متفقون على تنزيه الرب عن الجسمية.

(٢) لفظ: ساقطة من (ب)، (ا).

(٣) ب، ا: وإنما يفيد لفظ هذا التركيب ونحوه؛ ع: وإنما يفيد لفظ التركيب ونحوه. ورجحت أن يكون الصواب ما أثبتته.

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ب)، (ا).

(٥) ع: وقالوا.

فأنت مخطيء في اللغة والشرع، وإن كان المعنى الذي أردته صحيحاً.
فيقول: أنا تكلمت^(١) بالاصطلاح الكلامي، فإن الجسم عند النظر
من المتكلمين والفلاسفة هو ما يشار إليه، ثم ادعى طائفة منهم أن كل
ما كان كذلك فهو مركب من الجواهر المنفردة أو من المادة والصورة،
ونازعهم طائفة أخرى في هذا المعنى، وقالوا: ليس كل ما يشار إليه هو
مركب لا^(٢) من هذا ولا من هذا، فإذا أقام صاحب هذا القول دليلاً عقلياً
على نفي تركيب المشار إليه خصم منازعيه، إلا من يقول: إن أسماء
الله تعالى توقيفية فيقول له: ليس لك أن تسميه بذلك.

وأما أهل السنة المتبعون للسلف فيقولون: كلكم مبتدعون في اللغة
والشرع حيث سميت كل ما يشار إليه جسماً، فهذا اصطلاح لا يوافق
اللغة، ولم يتكلم به أحد من سلف الأمة.

قال المدَّعون أن الجسم هو المركب: بل قولنا موافق للغة، والجسم
في اللغة هو المؤلف المركب، والدليل^(٣) على ذلك أن العرب تقول:
هذا أجسم من هذا عند زيادة الأجزاء، والتفضيل إنما يقع بعد الاشتراك
في الأصل، فعلم أن لفظ الجسم عندهم هو المركب، وكلما^(٤) زاد
التركيب قالوا: أجسم.

فيقال لهم: أما كون العرب تقول لما كان أغلظ من غيره أجسم فهذا

(١) ع: فإن كان المعنى الذي أردته صحيحاً، فيقول: إنما تكلمت... إلخ.

(٢) لا: في (ع) فقط.

(٣) ب، ا: فالدليل.

(٤) ب، ا: فكلما.

بطلان القول
بان العرب
اطلقوا اسم
الجسم على
المركب من
الأجزاء
وجوه
الأول

صحيح، (مع أن بعض أهل اللغة أنكروا هذا)^(١). وأما دعواكم أنهم يقولون هذا^(٢) لأن الجسم مركب من الأجزاء المفردة، وكل ما يشار إليه فهو مركب فيسمونه جسماً، فهذه دعوى باطلة عليهم من وجوه:
أحدها: أنه قد علم^(٣) بنقل الثقات عنهم والاستعمال الموجود في كلامهم أنهم لا يسمون كل ما يشار إليه جسماً، ولا يقولون للهواء اللطيف جسماً^(٤)، وإنما يستعملون لفظ «الجسم» كما يستعملون لفظ الجسد، وهكذا نقل عنهم أهل العلم بلسانهم كأصمعي وأبي زيد الأنصاري وغيرهما، كما^(٥) نقله الجوهري في «صحاحه» وغير الجوهري^(٦)؛ فلفظ «الجسم» عندهم يتضمن معنى الغلظ والكثافة، لا معنى كونه يُشار إليه.

٢٤٨/١
الثاني

الوجه الثاني: أنهم لم يقصدوا بذلك كونه مركباً / من الجواهر المفردة^(٧) أو من المادة والصورة، بل لم يخطر هذا بقلوبهم، بل إنما قصدوا معنى الكثافة والغلظ. وأما كون الكثافة والغلظ تكون بسبب كثرة الجواهر المفردة^(٨)، أو بسبب كون الشيء في نفسه غليظاً كثيفاً، كما يكون حاراً وبارداً وإن لم تكن حرارته وبرودته^(٩) بسبب كونه مركباً من

- (١) ما بين القوسين في (ع) فقط.
- (٢) هذا: ساقطة من (ب)، (ا).
- (٣) ب، ا: أنه قد علم من وجوه .. الخ.
- (٤) ب (فقط): جسم، وهو خطأ.
- (٥) كما: ساقطة من (ب)، (ا).
- (٦) انظر ما سبق ٥٢٥/٢ (ت ٣، ٤).
- (٧) ب (فقط): الفردة.
- (٨) وبرودته: ساقطة من (ا)، (ب).

الجواهر الفردة، فالجسم له قدر وصفات، وليست صفاته لأجل الجواهر، فكذلك قدره. فهذا ونحوه من البحوث العقلية الدقيقة لم تخطر ببال عامة من تكلم بلفظ «الجسم» من العرب وغيرهم.

الوجه الثالث: أنه من المعلوم أن اللفظ المشهور في اللغة، الذي يتكلم به الخاص والعام ويقصدون معناه، لا يجوز أن يكون معناه مما يخفى تصوره على أكثر الناس، ويقف^(١) العلم بصحة ذلك المعنى^(٢) على أدلة دقيقة عقلية، ويتنازع فيها العقلاء، فإن الناطقين به جميعهم متفقون على إرادة المعنى الذي يدل اللفظ عليه في اللغة، (وما كان دقيقا لا يفهمه أكثر الناس لا يكون مراد الناطقين به، وكذلك ما كان متنازعا فيه. ولهذا قال من قال من الأصوليين: اللفظ المشهور لا يجوز أن يكون موضوعا لمعنى خفى لا يعلمه إلا خواص الناس، كلفظ «الحركة» ونحوه.

ومعلوم أن لفظ «الجسم» مشهور في لغة العرب^(٣)، مع عدم تصور أكثرهم للتركيب، وعدم علمهم بدليل التركيب، وإنكار كثير منهم للتركيب من الجواهر الفردة والمادة والصورة. وهذا مما يعلم به قطعاً أنه ليس موضوعه في اللغة ما تنازع فيه النظائر، ومعرفته تتوقف^(٤) على النظر والأدلة الخفية.

(١) ب (فقط): ويتوقف.

(٢) المعنى: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ما بين القوسين في (ع) فقط.

(٤) ع، أ: تقف.

الوجه^(١) الرابع: أنهم لو قصدوا التركيب^(٢) فإنما قصدوه فيما كان غليظا كثيفا، فدعوى المدعى عليهم أنهم يسمون كل ما يشار إليه جسما، ويقولون مع ذلك: إنه مركب، دعوتان باطلتان.

وجمهور المسلمين الذين يقولون: ليس بجسم، يقولون: من قال: إنه جسم وأراد بذلك أنه موجود أو قائم بنفسه (أو نحو ذلك، أو قال: إنه جوهر وأراد بذلك أنه قائم بنفسه)^(٣) فهو مصيب في المعنى، لكن أخطأ في اللفظ.

وأما إذا أثبت^(٤) أنه مركب من الجواهر الفردة^(٥) ونحو ذلك فهو مخطيء في المعنى، وفي تكفيره نزاع بينهم.

ثم القائلون بأن الجسم مركب من الجواهر الفردة^(٦) قد تنازعوا في مسماه، فقيل: الجوهر الواحد بشرط انضمام غيره إليه يكون جسما وهو قول القاضي أبي بكر والقاضي أبي يعلى وغيرهما^(٧).

وقيل: بل الجوهران فصاعداً. وقيل: بل أربعة فصاعداً. وقيل: بل ستة فصاعداً. وقيل: بل ثمانية فصاعداً. وقيل: بل ستة عشر. وقيل: بل اثنان وثلاثون. وقد ذكر عامة هذه الأقوال الأشعرى في كتاب «مقالات الإسلاميين^(٨) واختلاف المصلين»^(٩).

(١) الوجه: في (ع) فقط. (٢) ب: أنهم لو قصدوه؛ ا: أنهم قصدوا. والمثبت من (ع).

(٣) ما بين القوسين في (ع) فقط. (٤) ب، ا: ثبت، وهو تحريف.

(٥) ع: المفردة.

(٦) انظر: الباقلاني: التمهيد، ص ١٧، ١٩١، ١٩٥؛ الإنصاف، ص ١٥.

(٧) ا، ب: المسلمين.

(٨) في (ع) المضلين، وهو تحريف وانظر: المقالات ٤/٢ - ٦.

فقد تبين أن في هذا اللفظ من المنازعات اللفظية^(١) اللغوية والاصطلاحية والعقلية والشرعية ما يبين أن الواجب على المسلمين الاعتصام بالكتاب والسنة، كما أمرهم الله تعالى بذلك في قوله:

﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [سورة آل عمران: ١٠٣]، وقوله تعالى: ﴿الْمَص * كِتَابٌ أَنْزَلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ * اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [سورة الأعراف: ٣-١]، وقوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ [سورة الأنعام: ١٥٣]، وقوله: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [سورة البقرة: ٢١٣]، وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا * أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا * وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتُ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا﴾ [سورة

(١) اللفظية: زيادة في (ع).

النساء: ٥٩-٦١]، وقوله: ﴿فَأَمَّا يَا تَيْنُكُمْ مِّنِّي هُدًى فَمَنْ أَتَّبِعْ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى * وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيراً * قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيْتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى﴾ [سورة طه: ١٢٣-١٢٦]. قال ابن عباس رضى الله عنهما: تكفل الله لمن قرأ القرآن وعمل بما فيه أن لا يضل فى الدنيا ولا يشقى فى الآخرة، ثم قرأ هذه الآية؛ ومثل هذا كثير فى الكتاب والسنة، وهذا مما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها.

فالواجب أن ينظر فى هذا الباب، فما أثبتته الله ورسوله أثبتناه، وما نفاه الله ورسوله نفيناه، والألفاظ التى ورد بها النص يعتصم بها فى الإثبات والنفى، فثبت ما أثبتته النصوص من الألفاظ والمعانى، ونفى ما نفته^(١) النصوص من الألفاظ والمعانى. وأما الألفاظ التى تنازع فيها من ابتدعها من المتأخرين، مثل لفظ «الجسم» و«الجوهر»^(٢) و«المتحيز» و«الجهة» ونحو ذلك فلا تطلق نفياً ولا إثباتاً حتى يُنظر فى مقصود قائلها، فإن كان قد أراد بالنفى والإثبات معنى صحيحاً موافقاً لما أخبر به الرسول صُوب المعنى الذى قصده بلفظه، ولكن ينبغى أن يعبر عنه بالألفاظ النصوص، لا يُعدل^(٣) إلى هذه الألفاظ المبتدعة المجملة إلا عند الحاجة، مع قرائن تبين المراد بها، والحاجة مثل أن يكون الخطاب مع من لا يتم المقصود معه إن لم يخاطب بها، وأما إن أريد بها معنى باطل نفى ذلك المعنى،

القاعدة الواجب اتباعها فى مسألة الصفات

(١) ع: تنفيه.

(٢) ا، ب: مثل لفظ الجوهر.

(٤) ع: إن أراد.

(٣) ع: تعدل.

وإن جُمع بين حق وباطل، أثبت الحق وأبطل الباطل .
 وإذا اتفق شخصان على معنى وتنازعا هل يدل ذلك اللفظ عليه أم لا،
 عبَّر عنه بعبارة يتفقان على المراد بها، وكان أقربهما إلى الصواب من
 وافق اللغة المعروفة، كتنازعهم في لفظ «المركب» هل يدخل فيه
 الموصوف بصفات تقوم به، وفي لفظ «الجسم» هل مدلوله في اللغة
 المركب أو الجسد أو نحو ذلك .

لفظ المتحيز

وأما لفظ «المتحيز» فهو في اللغة اسم لما يتحيز إلى غيره، كما قال
 تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾ [سورة
 الأنفال: ١٦]، وهذا لا بد أن يحيط به حيز وجودي، ولا بد أن ينتقل من حيز
 إلى حيز، ومعلوم أن الخالق جل جلاله لا يحيط به شيء من مخلوقاته،
 فلا يكون متحيزاً بهذا المعنى اللغوي .

وأما أهل الكلام فاصطلاحهم في المتحيز أعم من هذا، فيجعلون
 كل جسم متحيزاً، والجسم عندهم ما يُشار إليه، فتكون السماوات
 والأرض وما بينهما^(١) متحيزاً على اصطلاحهم، وإن لم يسم ذلك متحيزاً
 في اللغة .

والحيز تارة يريدون به معنى موجوداً وتارة يريدون به معنى معدوماً،
 ويفرّقون بين مسمى الحيز ومسمى المكان، فيقولون: المكان أمر
 وجودي^(٢)، والحيز تقدير مكان عندهم . فمجموع الأجسام ليست في
 شيء موجود، فلا تكون في مكان، وهي عندهم متحيزة . ومنهم من

(١) عبارة «وما بينهما»: ساقطة من (ع) .

(٢) ب، ا: موجود .

يتناقض^(١) فيجعل الحيز تارة موجوداً وتارة معدوماً، كالرازي^(٢) وغيره، كما
(قد)^(٣) بسط الكلام على ذلك في غير هذا الموضوع.

فمن تكلم باصطلاحهم وقال: إن الله متحيز بمعنى (أنه)^(٤) أحاط به
شيء من الموجودات فهذا مخطيء، فهو سبحانه بائن من خلقه، وما ثم
موجود إلا الخالق والمخلوق. وإذا كان الخالق بائناً عن المخلوق امتنع
أن يكون الخالق في المخلوق، وامتنع أن يكون متحيزاً بهذا الاعتبار.

وإن أراد بالحيز أمراً عديمياً فالأمر العدمي لا شيء، وهو سبحانه بائن
عن^(٥) خلقه، فإذا سمي العدم الذي فوق العالم حيزاً، وقال: يمتنع أن
يكون فوق العالم لثلا يكون متحيزاً، فهذا معنى باطل لأنه ليس هناك
موجود غيره حتى يكون فيه، وقد علم بالعقل والشرع أنه بائن عن^(٦) خلقه،
كما قد بسط في غير هذا الموضوع.

وهما مما احتج به سلف الأمة وأئمتها على الجهمية، كما احتج به
الإمام أحمد في رده على الجهمية وعبد العزيز الكنانى^(٧) وعبد الله بن

(١) ب، ا: يناقض.

(٢) انظر ما سبق ٣٥١/٢ وما بعدها، وقد أورد ابن تيمية نص كلام الرازي في كتابه «محصل
أفكار المتقدمين والمتأخرين» (ص ٦٥) وذكر تعليق الطوسي في تلخيص المحصل ثم
علق على كلامهما.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ب)، (ا).

(٤) ع: من.

(٥) ع: الكنانى، وهو خطأ. وهو عبد العزيز بن يحيى بن عبد العزيز بن مسلم الكنانى المكى،
كان يلقب بالغول لدمامته، سمع من سفیان بن عيينة وكان من تلاميذ الشافعى، وناظر بشر
المريسي أمام المأمون وله كتاب الحيدة، وقد توفي سنة ٢٤٠. انظر ترجمته في: تهذيب
التهذيب ٣٦٣/٦؛ العبر للذهبي ٣٣٤/١؛ الأعلام ١٥٤/٤-١٥٥. وانظر كتاب
«الحيدة» له، ص ٢٧-٢٨، ط. مطبعة الإمام بالقاهرة بدون تاريخ.

سعید بن کلاب والحارث المحاسبي وغيرهم، وبينوا^(١) أنه سبحانه كان موجوداً قبل أن يخلق السماوات والأرض، فلما خلقهما^(٢) فإما^(٣) أن يكون قد دخل فيهما^(٤) أو دخلت فيه، وكلاهما ممتنع، فتعين أنه بائن عنهما^(٥)، وقرروا ذلك بأنه يجب أن يكون مبيئاً لخلقه أو مداخل له .

والنفاة يدعون وجود موجود لا يكون مبيئاً لغيره^(٦) ولا مداخل له^(٧)، وهذا ممتنع في بدايه العقول، لكن يدعون أن القول بامتناع ذلك هو من حكم الوهم لا من حكم العقل . ثم إنهم تناقضوا فقالوا: لو كان فوق العرش لكان جسماً، لأنه / لا بد أن يتميز ما يلي هذا الجانب عما يلي هذا الجانب .

٢٥٠ / ١

فقال لهم أهل الإثبات: معلوم بضرورة العقل أن إثبات موجود فوق العالم ليس بجسم، أقرب إلى العقل من إثبات موجود قائم بنفسه ليس بمباين للعالم ولا بمداخل له، فإن جاز إثبات الثاني فإثبات الأول أولى .
وإذا قلتم: نفى هذا الثاني من حكم الوهم الباطل .
قيل لكم^(٨): فنفي الأول أولى أن يكون من حكم الوهم الباطل .

(١) ع: ويثبتون .

(٢) فلما خلقهما: في (ع) فقط .

(٣) ب، ا: إما .

(٤) ب، ا: فيها .

(٥) ب، ا: عنها .

(٦) ب: لا مباين لغيره؛ ا: لا مبيئاً لغيره .

(٧) ب (فقط): ولا مدخل له .

(٨) لكم: في (ع) فقط .

وإن قلت: إن نفي الأول من حكم العقل المقبول؛ فنفي الثاني أولى أن يكون من حكم العقل المقبول.
وقد بَسَطَ الكلام على هذه الأمور في غير هذا الموضع، والمقصود هنا التنبيه.

وكذلك الكلام في لفظ «الجهة» فإن مسمى لفظ الجهة يراد به أمر وجودي^(١) كالفلك الأعلى، ويراد به أمر عدمي كما وراء العالم.
فإذا أريد الثاني (أمكن)^(٢) أن يقال: كل جسم في جهة. وإذا أريد الأول امتنع أن يكون كل جسم في جسم آخر.

فمن قال: البارى في جهة، وأراد بالجهة أمراً موجوداً، فكل ما سواه مخلوق له، (ومن قال: إنه)^(٣) في جهة بهذا التفسير فهو مخطيء.
وإن أراد بالجهة أمراً عدمياً، وهو ما فوق العالم، وقال: إن الله فوق العالم، فقد أصاب. وليس فوق العالم موجود غيره، فلا يكون سبحانه في شيء من الموجودات.

وأما إذا فسرت^(٤) الجهة بالأمر العدمي، فالعدم^(٥) لا شيء.
وهذا ونحوه من الاستفسار، وبيان ما يراد باللفظ من معنى صحيح وباطل يزيل عامة الشبه.

فإذا قال نافي الرؤية: لورؤى لكان في جهة، وهذا ممتنع، فالرؤية ممتنعة.

(١) ع: موجود.
(٢) ما بين القوسين ساقط من (ب)، (١).
(٣) ع: وإذا فسرت... إلخ.
(٤) ب (فقط): فالعدمي.

قيل له : إن أردت بالجهة أمراً وجودياً، فالمقدمة الأولى ممنوعة؛ وإن أردت بها أمراً عدمياً فالثانية ممنوعة، فيلزم بطلان إحدى المقدمتين على كل تقدير، فتكون الحجة باطلة.

وذلك أنه إن أراد بالجهة أمراً وجودياً، لم يلزم أن يكون كل مرئى فى جهة وجودية، فإن سطح العالم الذى هو أعلاه ليس فى جهة وجودية، ومع هذا تجوز رؤيته فإنه جسم من الأجسام. فبطل قولهم : كل مرئى لابد أن يكون فى جهة وجودية، "إن أراد بالجهة أمراً وجودياً".

وإن أراد بالجهة أمراً عدمياً مُنع المقدمة الثانية، فإنه إذا قال : البارى ليس فى جهة عدمية، وقد علم أن العدم ليس بشىء، كان حقيقة قوله : إن البارى لا يكون موجوداً قائماً بنفسه، حيث لا موجود إلا هو، وهذا باطل.

وإن قال : هذا يستلزم^(١) أن يكون جسماً أو متحيزاً، عاد الكلام معه فى مسمى الجسم والمتحيز^(٢).

فإن قال : هذا يستلزم أن يكون مركباً من الجواهر المنفردة، أو من المادة والصورة، وغير ذلك من المعانى الممتنعة على الرب؛ لم يُسلم له هذا التلازم.

وإن قال : يستلزم أن يكون الرب مشاراً إليه ترفع الأيدى إليه فى الدعاء^(٣)، وتعرج الملائكة والروح إليه، وعُرج بمحمد صلى الله عليه

(١-١) : ساقط من (٤).

(٢) ب، أ : وإذا قال أحد يستلزم . الخ، وهو تحريف . (٣) ب، ا : المتحيز.

(٤) ب : أن يكون والرب يشار إليه برفع الأيدى فى الدعاء ؛ ا : أن يكون الرب يشار إليه برفع الأيدى إليه فى الدعاء.

وسلم إليه^(١)، وتنزل الملائكة من عنده، وينزل^(٢) منه القرآن، ونحو ذلك من اللوازم التي نطق بها الكتاب والسنة وما كان في معناها.

قيل له: لا نسلم انتفاء هذه اللوازم^(٣).

فإن قال: ما استلزم هذه اللوازم فهو جسم.

قيل: إن أردت أنه يسمى جسماً في اللغة أو في الشرع^(٤)؛ فهذا

باطل.

وإن أردت أنه يكون جسماً مركباً من المادة والصورة، أو من الجواهر المفردة^(٥)، فهذا أيضاً ممنوع في العقل، فإن ما هو جسم باتفاق العقلاء - كالأحجار^(٦) - لا نسلم أنه^(٧) مركب بهذا الاعتبار، كما قد بسط في موضعه، فما الظن بغير ذلك!؟

وتمام ذلك بمعرفة البحث العقلي في تركيب الجسم الاصطلاحي من هذا وهذا، وقد بسط في غير هذا الموضع، وتبين فيه^(٨) أن قول هؤلاء وهؤلاء باطل مخالف للأدلة العقلية القطعية، ولكن هذا الإمامي لم يذكر هنا من الأدلة / ما يصل به إلى آخر البحث، وقد ذكر في كلامه ما يناسب

٢٥١/١

(١) ب، أ: ويعرج محمد صلى الله عليه وسلم إليه.

(٢) ع: وتنزل.

(٣) أ، ب: هذا اللازم.

(٤) ب، أ: والشرع.

(٥) أ، ب: الجواهر المركبة.

(٦) ب، أ: كالأجسام، وهو تحريف.

(٧) ع: لا نسلم فيه أنه.

(٨) ب، أ: وتبين فيه.

هذا الموضوع ، ومن شرع فى تقرير ما ذكره بالمقدمات الممنوعة^(١) ، شرع معه فى نقضها وإبطالها بمثل ذلك ، ولكل مقام مقال .

وقد بسط الكلام على هذه الأمور فى مواضع ، وتبين أن ما تنفيه نفاة الصفات التى نطق بها الكتاب والسنة فى^(٢) علو الله سبحانه وتعالى على خلقه وغير ذلك ، كما أنه لم ينطق بما ذكره^(٣) كتاب الله ولا سنة رسوله^(٤) ، ولا قال بقولهم أحد من المرسلين ولا الصحابة والتابعين ، ولم يدل^(٥) عليه أيضاً دليل عقلى ، بل الأدلة العقلية الصريحة موافقة للأدلة السمعية الصحيحة ، ولكن هؤلاء ضلوا بألفاظ متشابهة ابتدعوها ، ومعانٍ عقلية لم يميزوا بين حقها وباطلها .

وجميع البدع : كبدع الخوارج والشيعية والمرجئة والقدرية ، لها شبه فى نصوص الأنبياء ، بخلاف بدع^(٦) الجهمية النفاة ، فإنه ليس معهم فيها دليل سمعى أصلاً ، ولهذا كانت آخر البدع حدوثاً فى الإسلام ، ولما حدثت (أطلق) السلف والإئمة^(٧) القول بتكفير أهلها لعلمهم بأن حقيقة قولهم تعطيل الخالق ، ولهذا يصير محققوهم إلى مثل قول^(٨) فرعون مقدّم المعطلة ، بل وينتصرون له ويعظّمونه .

(١) ب ، ا : المسوغة ، وهو تحريف . (٢) ب (فقط) : من .

(٣) ب : لم ينطق به ؛ ا : لم ينطق بها .

(٤) ب ، ا : كتاب ولا سنة .

(٥) ب ، ا : فلم يدل .

(٦) ب ، ا : بدعة .

(٧) ب : ولما أحدثت السلف والأمة ؛ ا : ولما أحدثت السلف والأئمة .

(٨) قول : ساقطة من (ب) ، (ا) .

وهؤلاء المعطلة ينفون نفياً مفضلاً، ويثبتون شيئاً مجملاً يجمعون فيه^(١) بين النقيضين. وأما الرسل صلوات الله (وسلامه)^(٢) عليهم أجمعين فيثبتون إثباتاً مفصلاً وينفون نفياً مجملاً: يثبتون (الله)^(٣) الصفات على (وجه)^(٤) التفصيل، وينفون عنه التمثيل.

وقد علم أن التوراة مملوءة بإثبات الصفات التي تسميها النفاة تجسيماً، ومع هذا فلم ينكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه على اليهود شيئاً من ذلك، ولا قالوا: أنتم مجسمون^(٥).

بل كان أحبار اليهود إذا ذكروا عند النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً من الصفات أقرهم الرسول على ذلك^(٦) وذكر ما يصدقه، كما في حديث الحبر الذي ذكر له إمسك الرب سبحانه وتعالى للسموات والأرض المذكور في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ الآية [سورة الزمر: ٦٧].

وقد ثبت ما يوافق حديث الحبر في الصحاح عن النبي صلى الله عليه من غير وجه من حديث ابن عمر وأبي هريرة وغيرهما^(٧)

(١) ب، ا: ويجمعون فيه.

(٢) ما بين القوسين في (ع) فقط.

(٣) ما بين القوسين في (ع) فقط.

(٤) ب، ا: أنتم تجسمون.

(٥) على ذلك: في (ع) فقط.

(٦) روى البخارى ١٢٦/٦ (كتاب التفسير، سورة الزمر) ومسلم ٢١٤٧/٤ - ٢١٤٨ (أول كتاب صفة القيامة والجنة والنار) عن ابن مسعود رضى الله عنه قال: جاء حبر من الأحبار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمد، إنا نجد أن الله يجعل السموات على إصبع، والأرضين على إصبع، والشجر على إصبع، والماء والثرى على إصبع، وسائر

ولو قدر بأن النفي حق^(١)، فالرسل لم تخبر به ولم توجب على الناس اعتقاده، (فمن اعتقده وأوجبه)^(٢) فقد علم بالاضطرار (من دين الإسلام) أن دينه^(٣) مخالف لدين النبي صلى الله عليه وسلم^(٤)

﴿ فصل ﴾

ومما يبين الأمر في ذلك^(٥) أن المسلمين متفقون على تنزيه الله تعالى عن العيوب والنقائص وأنه متصف بصفات الكمال، لكن قد ينازعون في بعض الأمور: هل النقص إثباتها أو نفيها؟ وفي طريق العلم بذلك.

فهذا المصنف الإمامي اعتمد على طريق المعتزلة ومن تابعهم من أن الاعتماد في تنزيه الرب عن النقائص على نفي كونه جسما، ومعلوم أن

الخلايق على إصبع، فيقول: أنا الملك. فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه تصديقا لقول الحبر، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم: (وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون).

والحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه في: سنن الترمذي ٤٨/٥ - ٤٩ (كتاب التفسير، سورة الزمى؛ المسند (ط. المعارف) الأرقام ٣٥٩٠، ٤٠٨٧، ٤٣٦٨، ٤٣٦٩ وهو مروى بمعناه عن عدد من الصحابة. وانظر مسلم ٤/٢١٤٧ - ٢١٤٨؛ الدر المنثور ٣٣٤/٥ - ٣٣٦؛ المسند (ط. المعارف): الأحاديث رقم ٢٢٦٧، ٢٩٩٠.

- (١) ب، ا: فلو قدر أن النفي حق.
- (٢) ما بين القوسين في (ع) فقط، وفي (ب)، (ا) بدلا منه: وواجبه.
- (٣) ب: فقد علم بالاضطرار أن دينهم؛ ا: فقد علم بالاضطرار أن دينه.
- (*) الكلام الذي يلي عبارة: مخالف لدين النبي صلى الله عليه وسلم والذي يوجد بعد القوس كله ساقط من (ب)، (ا). وهو كذلك ساقط من (ن)، (م). مع ما سبق الإشارة إليه ص ٥٢٦. ويستمر السقط حتى ص ٥٦٢.
- (٤) في الأصل (ع): ومما يبين أن الأمر في ذلك.

هذه الطريقة لم ينطق بها كتاب ولا سنة ولا هي مأثورة عن أحد من السلف، فقد علم أنه لا أصل لها في الشرع، وجمهور أصحابها يسلّمون ذلك، لكن يدّعون أنها معلومة من جهة العقل.

فقال لهم القادحون في طريقهم: هذا أيضاً باطل، فإنه لا يمكن تنزيه الله تعالى عن شيء من النقائص والعيوب لاستلزام ذلك كونه جسماً، فإنه ما من صفة يقول القائل: إنها تستلزم التجسيم^(١)، إلا والقول فيما أثبتته كالقول فيما نفاه.

وهو لا بد أن يثبت شيئاً، وإلا لزم أن ينفي الموجود القديم الواجب بنفسه، وحينئذ فأى صفة قال فيها: إنها لا تكون إلا لجسم، أمكن أن يقال له مثل ذلك فيما أثبتته. وإن كانت تلك صفة نقص، فلو أراد أن ينزّه الله تعالى عن الجهل والعجز والنوم وغير ذلك، فإن هذه الصفات لا تكون إلا للأجسام؛ قيل له: وما تثبته أنت من الأسماء أو الأحكام أو الصفات لا تكون إلا للأجسام.

ولهذا كان من رد بهذه الطريق على الواصفين لله بالعيوب والنقائص كلامهم متناقض، ولهذا لم يعتمد الله ولا رسوله ولا أحد من سلف الأمة فيما ينكرونه على اليهود وغيرهم - ممن وصف الله تعالى بشيء من النقائص كالبخل والفقر واللغوب والصاحبة والولد والشريك - على هذه الطريق.

ثم إن كثيراً ممن يسلك هذه الطريق - حتى من الصفاتية - يقولون:

(١) في الأصل: إنه يستلزم التجسيم.

إن كون الرب منزهاً عن النقص متصفاً بالكمال مما لا نعرفه بالعقل بل بالسمع ، وهو الإجماع الذى استند إليه .

وهؤلاء لا يبقى عندهم طريق عقلى ينزهون الله تعالى به عن شىء من النقائص ، والإجماع الذى اعتمدوا عليه إنما ينفع فى الجمل دون التفاصيل التى هى ^(١) محل نزاع بين المسلمين ، فإنه يمتنع أن يحتج بالإجماع فى موارد النزاع ، ثم الإجماع يستندون فيه إلى بعض النصوص ، ودلالة النصوص على صفات الكمال أظهر وأكثر وأقطع من دلالة النصوص على كون الإجماع حجة .

وإذا عُرف ضعف أصول النفاة للصفات فيما ينزهون عنه الرب ، فهؤلاء الرافضة طافوا على أبواب المذاهب ، وفازوا بأخس المطالب ، فعمدتهم فى العقلية على عقلية باطلة ، وفى السمعية على سمعية باطلة . ولهذا كانوا من أضعف الناس حجة وأضيقهم محجة ، وكان الأكابر من أئمتهم متهمين بالزندقة والانحلال ، كما يتهم غير واحد من أكابره .

والمقصود هنا أن هذا الباب تكلم الناس فيه بألفاظ مجملة مثل التركيب والانقسام والتجزئة والتبعيض ونحو ذلك . والقائل إذا قال : إن الرب تعالى ليس بمنقسم ولا متجزىء ولا متبعض ولا مركب ونحو ذلك ، فهذا إذا أريد به ما هو المعروف من معنى ذلك فى اللغة ، فلا نزاع بين المسلمين أن الله منزه عن ذلك ، فلا يجوز أن يُقال : إنه مركب من أجزاء متفرقة ، سواء قيل : إنه مركب بنفسه أو ركبه غيره ، ولا أنه مركب يقبل

(١) فى الأصل : الذى هى . والكلام هنا عن الإجماع عند ابن المطهر وعند الإمامية والنفاة .

التفريق والتجزئة والتبعض، وإن لم يكن كان متفرقاً فاجتمع، كما يقال ذلك فى الأجسام، فإنه سبحانه وإن كان خلق الحيوان والنبات فأنشأ شيئاً بعد شىء، لم تكن يد الإنسان ورجله ورأسه متفرقة فجمع بينها^(١)، بل خلق هذه الأعضاء جملة، لكن يمكن تفريق بعضها عن بعض، فيمتنع أن يقال: إن الله سبحانه وتعالى يقبل التفريق والتجزئة والتبعض بهذا الاعتبار. فهذان معنيان متفق عليهما، لا أعلم مسلماً له قول فى الإسلام قال بخلاف ذلك.

وإن قال: إن المراد بالتركيب أنه مركب من الجواهر المنفردة أو من المادة والصورة، وبالانقسام والتجزئة أنه مشتمل على هذه الأجزاء، فجمهور العقلاء يقولون: إن هذه المخلوقات المشار إليها، كالشمس والقمر والأفلاك والهواء والنار والتراب، ليست مركبة^(٢) لا هذا التركيب ولا هذا التركيب، وكيف برب العالمين!؟

فإنه من المعلوم بصريح العقل أن المخلوق المشار إليه، الذى هو عال على غيره كعلو السماء على الأرض، إذا كان جمهور العقلاء يقولون: إنه ليس مركباً من الأجزاء التى لا تتجزأ - وهى الجواهر المنفردة - عند القائلين بها، ولا من المادة والصورة، كان منعهم أن يكون رب العالمين مركباً من هذا وهذا أولى.

وأما من قال: إن هذه الأعيان المشار إليها مركبة من هذا وهذا، فكثير منهم - كالمعتزلة والأشعرية - ينفون عن الرب تعالى هذا التركيب. ولكن

(١) فى الأصل: بينهما.

(٢) فى الأصل: ليس مركباً.

كثير من شيوخ الكلام يقولون: إن الله تعالى جسم، فإذا كان من هؤلاء من يقول: إن الجسم مركب من الأجزاء المنفردة أو من المادة والصورة، فقد يقول: إنه مركب بهذا الاعتبار وبهذا.

وهذا القول باطل عند جماهير المسلمين، لكن جمهور العقلاء ينكرون هذا التركيب في المخلوقات، فهم في الخالق أشد إنكاراً.

ومن قال: إن المشار إليه المخلوق مركب هذا التركيب، فهؤلاء يحتاجون في نفي ذلك عن الرب إلى برهان عقلي يبين امتناع مثل ذلك، فإن منازعيهم الذين يقولون بثبوت مثل هذا المعنى الذي جعلوه تركيباً، يقولون: إنه لا برهان لهم على نفيه، بل المقدمات التي وافقونا عليها من إثبات مثل هذا التركيب في الشاهد، يدل على ثبوته في الغائب، كما في نظائر ذلك مما يستدل به على الغائب بالشاهد.

وبين الطائفتين في هذا منازعات عقلية ولفظية ولغوية، قد بسطت في غير هذا الموضع.

وأما جمهور العقلاء، مع السلف والأئمة، فعندهم أن الطائفتين مخطئتان، وتنزيه الرب عن ذلك تبين بالعقل مع الشرع، كما بين من غير سلوك الشبهات الفاسدة.

وأما إذا قيل: المراد بالانقسام أو التركيب أن يتميز منه شيء عن شيء، مثل تميز علمه عن قدرته، أو تميز ذاته عن صفاته، أو تميز ما يرى منه عما لا يرى، كما قاله السلف في قوله تعالى ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [سورة الأنعام: ١٠٣]، قالوا: لا تحيط به. وقيل لابن عباس رضى الله عنه: أليس الله تعالى يقول: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ قال: ألسنت ترى

السماء؟ قال: بلى. قال: أفكلها ترى؟ قال: لا^(١)؛ فذكر أن الله يُرى ولا يدرك، أى لا يُحاط به، ونحو ذلك.

فهذا الامتياز على قسمين: أحدهما: امتياز فى علم العالم منا بأن نعلم شيئاً ولا نعلم الآخر، فهذا أيضاً لا يمكن العاقل أن ينازع فيه بعد فهمه، وإن قدر أن فيه نزاعاً، فإن الإنسان قد يعلم أنه موجود قبل أن يعلم أنه عالم، ويعلم أنه قادر قبل أن يعلم أنه (مرید)، ونحو ذلك^(٢).

فما من أحد من الناس إلا وهو يعلم شيئاً ولا يعلم الآخر، فالامتياز فى علم الناس بين ما يُعلم وما لا يُعلم مما لا يمكن عاقلاً المنازعة فيه، إلا أن يكون النزاع لفظياً، أو يتكلم الإنسان بما لا يتصور حقيقة قوله.

فهذا الوجه من الامتياز متفق على إثباته، كما أن الأول متفق على نفيه. وأما الامتياز فى نفس الأمر من غير قبول تفرق وانفصال، كتمييز العلم عن القدرة، وتمييز الذات عن الصفة، وتمييز السمع عن البصر، وتمييز ما يرى منه عما لا يرى، ونحو ذلك، وثبوت صفات له وتنوعها، فهذا مما تنفيه الجهمية نفاة الصفات، وهو مما أنكر السلف والأئمة نفيهم له، كما ذكر ذلك أئمة المسلمين المصنفين فى الرد على الجهمية، كالإمام أحمد رضى الله عنه فى رده على الجهمية^(٣)، وغيره من أئمة المسلمين. ولكن (ليس)^(٤) فى أئمة المسلمين من قال: إن

(١) انظر ما سبق ٣١٦/٢-٣٢٠، وانظر ص ٣٢٠ (ت ٩).

(٢) فى الأصل: قبل أن يعلم أنه ونحو ذلك. وأضفت كلمة (مرید) ليستقيم الكلام.

(٣) انظر مثلاً رسالة «الرد على الجهمية» للإمام أحمد بن حنبل، ص ٣١-٣٢.

(٤) فى الأصل: ولكن فى أئمة المسلمين، وزيادة «ليس» يقتضيها السياق.

الرب مركب من الجواهر المنفردة ولا من المادة والصورة. وقد تنازع النُّظار في الأجسام المشهودة: هل هي مركبة من جواهر أو من أجزاء، أو لا من هذا ولا هذا؟ على ثلاثة أقوال. فمن قال: إن المخلوق ليس مركباً لا من هذا ولا هذا، فالخالق أولى أن لا يكون مركباً.

ومن قال: إن المخلوق مركب، فهو بين أمرين: إما أن ينفي التركيب عن الرب سبحانه، ويحتاج إلى دليل، وأدلتهم على ذلك ضعيفة. وإما أن يثبت تركيبه من هذا وهذا، وهو قول سخيّف. فكلا القولين - النفي والإثبات - ضعيف لضعف الأصل الذي اشتركوا فيه.

وهذا الموضوع من محارات كثير من العقلاء في صفات المخلوق والخالق. مثال ذلك الثمرة، كالتفاحة والأترجة^(١) لها لون وطعم وريح، وهذه صفات قائمة بها، ولها أيضا حركة. فمن النظار من قال: صفاتها ليست أموراً زائدة على ذاتها، ويجعل لفظ «التفاحة» يتناول هذا كله. ومنهم من يقول: بل صفاتها زائدة على ذاتها.

وهذا في التحقيق نزاع لفظي؛ فإن عنى بذاتها ما يتصوره الذهن من الذات المجردة، فلا ريب أن صفاتها زائدة على هذه الذات. وإن عنى بذاتها الذات الموجودة في الخارج، فتلك متصفة بالصفات، لا تكون ذاتاً موجودة في الخارج إلا إذا كانت متصفة بصفاتهما اللازمة لها.

(١) في «المعجم الوسيط» (نشر مجمع اللغة العربية): «الأترج شجر يعلو، ناعم الأغصان والورق والثمر، وثمره كالليمون الكبار، وهو ذهبي اللون، ذكي الرائحة، حامض الماء». وفي اللسان: «واحدته ترنجة وأترجة.. وفي الحديث: نهى عن لبس القسي المترج، هو المصبوغ بالحمرة صبغاً مشبعاً».

فتقديرها في الخارج منفكة عن الصفات، حتى يقال: هل الصفات زائدة عليها أو ليست زائدة، تقدير ممتنع، والتقدير الممتنع قد يلزمه حكم ممتنع.

وقد حكي عن طائفة من النظائر كعبد الرحمن بن كيسان الأصم^(١) وغيره أنهم أنكروا وجود الأعراض في الخارج، حتى أنكروا وجود الحركة. والأشبه - والله أعلم - أنه لم يُنقل قولهم على وجهه، فإن هؤلاء أعقل من أن يقولوا ذلك^(٢). وعبد الرحمن الأصم - وإن كان معتزليا - فإنه من فضلاء الناس وعلمائهم، وله تفسير. ومن تلاميذه إبراهيم بن

(١) في لسان الميزان ٣/٢٧٧: «عبد الرحمن بن كيسان، أبو بكر الأصم المعتزلي، صاحب المقالات في الأصول. ذكره عبد الجبار الهمداني في طبقاتهم، وقال: كان من أفصح الناس وأورعهم وأفقههم وله تفسير عجيب. ومن تلاميذه إبراهيم بن إسماعيل بن عليّة. قلت: وهو من طبقة أبي الهذيل العلاف وأقدم منه». وذكر عنه الأشعري في المقالات ١/٣١١ أنه يخالف إجماع المعتزلة في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع الإمكان والقدرة باللسان واليد والسيف. كما يذكر رأيه في الإنسان ٢/٢٥: بأنه «هو الذي يرى وهو شيء واحد لا روح له وهو جوهر واحد ونفسي إلا ما كان محسوسا مدركا» وأنه كان يقول ٢/٢٨: «ليس أعقل إلا الجسد الطويل العريض العميق الذي أراه وأشاهده، وكان يقول: النفس هي هذا البدن بعينه لا غير، وإنما جرى عليها هذا الذكر على جهة البيان والتأكيد لحقيقة الشيء لا على أنها معنى غير البدن» وذكر عنه الشهرستاني (نهاية الإقدام، ص ٤٨١) أنه يقول بأن الإمامة غير واجبة في الشرع بل هي مبنية على معاملات الناس. وانظر ترجمة أبي بكر الأصم وآرائه في: المنية والأمل في شرح كتاب الملل والنحل لابن المرتضى، ص ٣٢-٣٣؛ ط. حيدرآباد، ١٣١٦؛ فضل الاعتزال، ص ٢٦٧-٢٦٨.

(٢) قال الأشعري في المقالات ٢/٣٤ «واختلف الناس في الحركات والسكون والأفعال، فقال الأصم: لا أثبت إلا الجسم الطويل العريض العميق ولم يثبت حركة غير الجسم، ولا يثبت سكونا غيره، ولا فعلا غيره، ولا قياما غيره، ولا قعودا غيره، ولا افتراقا ولا اجتماعا، ولا حركة ولا سكونا، ولا لونا غيره، ولا صوتا ولا طعما غيره، ولا رائحة غيره.

إسماعيل بن عليّة، وإبراهيم مناظرات في الفقه وأصوله مع الشافعي وغيره^(١).

وفي الجملة فهؤلاء من أذكى الناس وأحدّهم أذهانا، وإذا ضلوا في مسألة لم يلزم أن يضلوا في الأمور الظاهرة التي لا تخفى على الصبيان. وهذا كما أن الأطباء وأهل الهندسة من أذكى الناس، ولهم علوم صحيحة طبية وحسابية، وإن كان ضل منهم طوائف في الأمور الإلهية، فذلك لا يستلزم أن يضلوا في الأمور الواضحة في الطب والحساب.

فأما بعض أهل النظر ممن يزعم أن الأصم قد علم الحركات والسكون والألوان ضرورة، وإن لم يعلم أنها غير الجسم، فإنه يحكى عنه أنه كان لا يثبت الحركة والسكون وسائر الأفعال غير الجسم، ولا يحكى عنه أنه كان لا يثبت حركة ولا سكونا ولا قياما ولا قعوداً ولا فعلا. فأما من زعم أن الأصم كان لا يعلم الأعراض على وجه من الوجوه فإنه يحكى عنه أنه كان لا يثبت حركة ولا سكونا ولا قياما ولا قعوداً ولا اجتماعا ولا افتراقا على وجه من الوجوه، وكذلك يقول في سائر الأعراض». وفي أصول الدين لابن طاهر، ص ٣٦ - ٣٧: «الخلاف في إثبات الأعراض مع الأصم ومع طوائف من الدهرية والسمنية نفوها كلها وزعموا أن المتحرك متحرك لا بحركة، والأسود أسود لا لسواد يقوم به، ونفوا جميع الأعراض». وانظر أيضاً: الملل والنحل ٧٢/١؛ فضائح الباطنية للغزالي (تحقيق د. عبدالرحمن بدوي)، ص ١٧٠ - ١٧١.

(١) في لسان الميزان ٣٤/١ - ٣٥: «إبراهيم بن إسماعيل بن عليّة جهمي هالك كان يناظر ويقول بخلق القرآن، مات سنة ثمان عشرة ومائتين. وذكر البيهقي في مناقب الشافعي عن الشافعي أنه قال: أنا أخالف ابن عليّة في كل شيء حتى في قول: لا إله إلا الله فإني أقول لا إله إلا الله الذي كلم موسى، وهو يقول: لا إله إلا الله الذي خلق كلاما سمعه موسى. وله كتاب في الرد على مالك نقضه عليه أبو جعفر الأبهري. وأرخ ابن الجوزي وفاته في «المنتظم» في سنة ١٨. قال: وهو ابن ٦٧ سنة. وانظر أيضاً: النجوم الزاهرة ٢/٢٢٨. (حيث ذكر في وفيات سنة ٢١٨). وقارن الفهرست لابن النديم، ص ٢٠١. وانظر فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، ص ٧٥، ٨٠، ٢٦٧، ٣١٦.

فمن حكى عن مثل أرسطو أو جالينوس أو غيرهما قولاً في الطبيعيات^(١) ظاهر البطلان، عُلم أنه غلط في النقل عليه، وإن لم يكن تعمد الكذب عليه.

بل محمد بن زكريا الرازي مع إحداه في الإلهيات والنبوات، ونصرتة لقول ديمقراطيس والحرنانيين^(٢) القائلين بالقدماء الخمسة - مع أنه من أضعف أقوال العالم وفيه من التناقض والفساد ما هو مذكور في موضع آخر، كشرح الأصبهانية والكلام على معجزات الأنبياء والرد على من قال: إنها قوى نفسانية المسماة بالصفدية وغير ذلك - فالرجل من أعلم الناس بالطب^(٣) حتى قيل له: جالينوس الإسلام، فمن ذكر عنه في الطب قولاً يظهر فساده لمبتدئ الأطباء، كان غالطاً عليه.

(١) في الأصل: في الطبيعيات.

(٢) في الأصل: حرنانيين.

(٣) في هامش (ع) لخص مستجى زاده كلام ابن تيمية عن محمد بن زكريا الرازي حتى هذا الموضع ثم كتب التعليق التالي: «قلت: وقد اطلعت على تأليف لابن الخطيب المشتهر بالإمام الرازي يقال له «المطالب العالية» أنه ذكر فيه أنه ليس في القرآن دليل يدل بصريحه على حدوث العالم، ثم أخذ يعدد من القرآن ما هو مظنة ذلك - أعنى حدوث العالم - فركب على كل صعب وذلول على نفى الدلالة في تلك المظان، ثم قال: ليس في التوراة أيضاً دليل يدل بصريحه على ذلك فذهب في ذلك كله على قول ديمقراطيس من إثبات الأجزاء القديمة وهي أجزاء العالم، فالعالم قديم بذواتها وحادث بصفاتهما. ولا شك أن القول بقديم أجزاء العالم مخالف للضروريات الدينية لم يذهب إليه أحد من أهل الإسلام، من الفرق الثلاث والسبعين، وإنما ذهب (إليه) طوائف ثلاث: الباطنية، ومن ينتمى إلى الإسلام من الفلاسفة المشائين، ومن ينتمى إلى الإسلام من ديمقراطية - وهم ليسوا من أهل القبلة. وقد كتبت في هذا الباب رسالة بينت فيها فساد قول ابن الخطيب وأنه مخالف لفرق أهل الإسلام. وقد كان المشهور بذلك ممن ينتمى إلى الإسلام زكرياء الرازي، ثم

وكذلك عبدالرحمن بن كيسان وأمثاله لا ينكر أن يكون للثمرة طعماً
ولوناً وريحاً، وهذا من المراد بالأعراض في اصطلاح النظّار، فكيف يقال
إنهم أنكروا الأعراض ؟

بل إذا قالوا: إن الأعراض ليست صفات^(١) زائدة على الجسم بمعنى
أن الجسم اسم للذات التي قامت بها الأعراض، فالعرض داخل في
مسمى الجسم، وهذا مما يمكن أن يقوله هؤلاء وأمثالهم.

ثم رأيت أبا الحسين^(٢) البصرى - وهو أحذق متأخري المعتزلة - قد
ذكر (فى) «تفسيح الأدلة والأجوبة»^(٣) هذا المعنى، وذكر أن مرادهم هو

اطلعت على أن ابن الخطيب أيضاً ذهب إلى ذلك، حتى ادعى أن من نفى ذلك - أعنى
حدوث العالم - أو تردد وتذبذب فيه فهو معذور. ولعل الشارح ابن تيمية - قدس سره - لم
يطلع (على) هذا القول من ابن الخطيب إذ الظاهر أنه لو اطلع لم يقصر (فى الأصل):
يقصر نصرة مذهب ديمقراطيس على محمد بن زكرياء الرازى، بل ذكر معه أيضاً ابن
الخطيب الذى اشتهر عند الناس بالإمام فخر الدين الرازى، وألف تفسيراً يقال له «التفسير
الكبير» وفيه غير واحد من المواضيع يخاف منه الكفر، لكن قومه أهالى الرى شديدو
الاعتقاد فيه (لكن... الخ غير واضحة بالأصل) فحملوا كلامه فى جميع المواضع كأن
جبرئيل أوحى إليه لعظمة الرجل عندهم، مع أن الرجل بعيد عن صناعة الحديد وأصوله
وقواعده، مع أن التفسير لا يصح إلا بالحديث، لا بالفلسفة. وقد غلب عليه الفلسفة
والفلسفيات، فأراد تطبيق القرآن على قواعد الفلسفة، مع أن القرآن وعمامة الكتب المنزل
من السماء لإبطال أصول الفلسفة - سيما فلسفة اليونانيين (الذين) يقال لهم المشاءون
(فقولهم) مبنى على إبطال حدوث العالم وإثبات قدمه، وقد خالف أكثر المتقدمين منهم
فى ذلك إذ أصول غالبهم لا تأبى عن حدوث العالم.

(١) فى الأصل: صفاتاً، وهو خطأ.

(٢) فى الأصل: أبا الحسن.

(٣) فى الأصل: قد ذكر تفسيح الأدلة والأجوبة، وزدت (فى) ليستقيم الكلام وسبقت ترجمة

أبى الحسين البصرى ١/٣٩٧. وانظر فضل الاعتزال، ص ٣٨٧؛ سزكين م ١، ج ٤، -

هذا المعنى ، وذكر من كلامهم ما يبين ذلك ، فاختار هو هذا ، وأثبت الأحوال التي يسميها^(١) غيره أعراضاً زائدة ، وعاد جمهور النزاع إلى أمور لفظية .

وإذا كان كذلك فمن المعلوم أنا نحن نميز بين الطعم واللون والريح بحواسنا ، فنجد الطعم بالفم ، ونرى اللون بالعين ، ونشم الرائحة بالأنف ، كما نسمع الصوت بالأذن . فهنا الآلات التي تحس بها هذه الأعراض مختلفة فينا ، يظهر اختلافها في أنفسها لاختلاف الآلات التي تدركها ، بخلاف ما يقوم بأنفسنا من علم وإرادة وحب ، فإننا لا نميز بين هذا وهذا بحواس مختلفة ، وإن كان أدلة العلم بذلك مختلفة ، فالأدلة قد تكون أموراً منفصلة عن المستدل .

فهذا مما يقع به الفرق بين الصفات المدركة بالحس والصفات المعلومة بالعقل ، وإلا فمعلوم أن اتصاف الأترجة والتفاحة بصفاتهما المتنوعة هو أمر ثابت في نفسه سواء وجدنا ذلك أولم نجده . ومعلوم أن طعمها نفسه ليس هو لونها ، ولونها ليس هو ريحها ، وهذه كلها صفات قائمة بها متنوعة بحقائقها ، وإن كان محلها الموصوف بها واحداً .

ثم الصفات نوعان : نوع لا يشترط فيه الحياة : كالطعم واللون والريح ، ونوع يشترط فيه الحياة : كالعلم والإرادة والسمع والبصر .
فأما الأول فحكمه لا يتعدى محله ، فلا يتصف باللون والريح والطعم إلا ما قام به ذلك .

ص ٨٦-٨٧ . وذكر الكتاب ابن المرتضى في كتابه المنية والأمل في شرح كتاب الملل والنحل = ص ٧٠ ، ط . حيدرآباد ، ١٣١٦ ؛ معجم المؤلفين ١١/٢٠ .

(١) في الأصل : ينفئها ، وصوت في الهامش بكلمة لم يظهر منها إلا (مبها) ورجحت أن تكون كما أثبت .

وأما هذا الثاني فقد تنازع فيه النظار لما رأوا أن الإنسان يوصف بأنه عالم قادر مريد، والعلم والإرادة لم تقم بعقبه ولا بظهره، وإنما هو قائم بقلبه.

فمنهم من قال: الأعراض المشروطة بالحياة يتعدى حكمها محلها، فإذا قامت بجزء من الجملة وصف بها سائر الجملة، كما يقول ذلك من يقوله من المعتزلة وغيرهم.

ومنهم من يقول: بل الموصوف بذلك جزء منفرد في القلب.

ومنهم من يقول: بل حكمها لا يتعدى محلها، وإنه بكل جزء من أجزاء البدن حياة وعلم وقدرة.

ومن هؤلاء من يقول: لا يشترط في قيام هذه الأعراض بالجواهر الفرد البنية المخصوصة، كما يقوله الأشعري ومن أتبعه من أصحاب مالك والشافعي أحمد وغيرهم. وهؤلاء بنوا هذا على ثبوت الجواهر الفرد، وهو أساس ضعيف، فإن القول به باطل، كما قد بسط في موضعه.

ثم من المتفلسفة المشائين من ادّعى أن محل العلم من الإنسان ما لا ينقسم. ومعنى ذلك عندهم أن النفس الناطقة لا يتميز منها شيء عن شيء، ولا يتحرك ولا يسكن، ولا يصعد ولا ينزل، ولا يدخل في البدن ولا غيره من العالم ولا يخرج منه، ولا يقرب من شيء ولا يبعد منه.

ثم منهم من يدّعى أنها لا تعلم الجزئيات وإنما تعلم الكلّيات، كما يذكر ذلك عن ابن سينا وغيره. وكان أعظم ما اعتمدوا عليه من المعلومات ما لا ينقسم، فالعلم به لا ينقسم، لأن العلم مطابق للمعلوم،

فمحل العلم لا ينقسم، لأن ما لا ينقسم لا يحل في منقسم^(١).

وقد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضوع، ويُن بعض ما في هذا الكلام من الغلط، مع أن هذا عندهم هو البرهان القاطع الذي لا يمكن نقضه. وقواهم على ذلك أن بعض من عارضهم كأبي حامد والرازي لم يجيبوا عنه بجواب شاف، بل أبو حامد قد يوافقهم على ذلك.

ومنشأ النزاع إثبات ما لا ينقسم بالمعنى الذي أرادوه في الوجود الخارجي.

فيقال لهم: لا نسلم أن في الوجود ما لا يتميز منه شيء عن شيء.

فإذا قالوا: النقطة؟

قيل لهم: النقطة والخط والسطح الواحد والاثنان والثلاثة: قد يراد بها هذه المقادير مجردة عن موصوفاتها؛ وقد يراد بها ما اتصف بها (من)^(٢) المقدرات في الخارج.

فإذا أريد الأول فلا وجود لها إلا في الأذهان لا في الأعيان، فليس في الخارج عدد مجرد عن المعدود، ولا مقدار مجرد عن المقدر^(٣): لا نقطة ولا خط ولا سطح ولا واحد ولا اثنان ولا ثلاثة، بل الموجودات

(١) انظر كتاب الشفاء لابن سينا، الفن السادس من الطبيعيات ٢٠٦/١ وما بعدها، ط. براغ، تشيكوسلوفاكيا، ١٩٥٦ = ص ١٨٧ وما بعدها، ط. الهيئة العامة للكتاب، تحقيق جورج قنوتى، سعيد زايد، القاهرة، ١٣٩٥/١٩٧٥.

(٢) من: ليست في الأصل وزدتها ليستقيم الكلام.

(٣) في الأصل: مقدراً مجرداً عن المقدر، ولعل الصواب ما أثبتته.

المعدودات كالدرهم والحبة والإنسان، والمقدرات كالأرض التي لها طول وعرض وعمق، فما من سطح إلا وله حقيقة يتميز بها عن غيره من السطوح، كما يتميز التراب عن الماء، وكما يتميز سطوح كل جسم عن سطوح الآخر.

وإن قالوا: ما لا ينقسم هي العقول المجردة التي تثبتها الفلاسفة. كان دون إثبات هذه خرط القتاد^(١)، فلا يتحقق منها إلا ما يُقدَّر في الأذهان، لا ما يوجد في الأعيان.

والملائكة التي وصفها الرسل وأمروا بالإيمان بها، بينها وبين هذه المجردات من أنواع الفرقان، ما لا يخفى إلا على العميان، كما قد بسط في غير هذا المكان.

وإن أرادوا بما لا ينقسم واجب الوجود، وقالوا: إنه واحد لا ينقسم ولا يتجزأ.

قيل: إن أردتم بذلك نفى صفاته، وأنه ليس لله حياة وعلم وقدرة تقوم به، فقد علم أن جمهور المسلمين وسائر أهل الملل، بل وسائر عقلاء بنى آدم من جميع الطوائف يخالفونكم في هذا.

وهذا أول المسألة، وأنتم - وكل عاقل - قد يُعلم بعض صفاته دون بعض، والمعلوم هو غير ما ليس بمعلوم، فكيف ينكر أن يكون له معان متعددة؟

وأدلة إثبات الصانع كثيرة، ليس هذا موضعها؛ فلم قلتُم بإمكان وجود مثل هذا في الخارج، فضلا عن تحقيق وجوده؟

(١) في الأصل: خرط القتاد.

وقد عُرف فساد حججكم على نفى الصفات، وإن سميت ذلك
توحيداً، فحينئذ الواحد الذي لا يتميز منه شيء عن شيء لم يُعلم ثبوته
فى الخارج حتى يحتج على أن العلم به كذلك، والعالم به كذلك.
وقد احتج بعضهم على وجود ما لا ينقسم - بالمعنى الذى أرادوه - بأن
قالوا: الوجود فى الخارج: إما بسيط وإما مركب، والمركب لا بد له من
بسيط.

وهذا ممنوع، فلا نسلم أن فى الوجود ما هو مركب من هذا البسيط
الذى أثبتموه، وإنما الموجود الأجسام البسيطة، وهو ما يشبه بعضه
بعضاً، كالماء والنار والهواء ونحو ذلك.
وأما ما لا يتميز منه شيء عن شيء، فلا نسلم أن فى الوجود ما هو
مركب منه، بل لا موجود إلا ما يتميز منه شيء عن شيء.

وإذا قالوا: فذلك الشيء هو البسيط.

قيل لهم: وذلك إنما يكون بعضاً من غيره، لا يُعلم مفرداً ألبتة، كما
لا يوجد مفرداً ألبتة.

ثم يُقال: من المعلوم أن بدن الإنسان ينقسم بالمعنى الذى يذكرونه
ويتميز منه شيء عن شيء، والحياة والحس سارٍ فى بدنه، فما المانع أن
تقوم الحياة والعلم بالروح، كما قامت الحياة والحس بالبدن، وإن كان
البدن منقسماً عندكم؟

وإن قلتم: الحياة والحس منقسم عندكم.

قيل: إن أردتم بذلك أنه يمكن كون البعض حياً حساساً مع مفارقة
البعض.

قيل : هذا لا يطرُد، بل قد يذهب بعضه وتبقى الحياة والحس في بعضه، وقد تذهب الحياة والحس عن بعضه بذهاب ذلك عن البعض، كما في القلب .

وعلى التقديرين فالحياة والحس يتسع باتساع محله، والأرواح متنوعة، وما يقوم بها من العلم والإرادة وغير ذلك يتنوع بتنوعها، فما عظم من الموصوفات عظمت صفاتها، وما كان دونها كانت صفاته دونه .
وأيضاً، فالوهم عندهم قوة جسمانية قائمة بالجسم، مع أنها تدرك في المحسوس ما ليس بمحسوس، كالصداقة والعداوة . وذلك المعنى مما لا ينقسم بانقسام محله عندهم .

وأيضاً، فقوة الإبصار التي في العين قائمة بجسم ينقسم عندهم، مع أنها لا تنقسم بانقسام محلها، بل الاتصال شرط فيها، فلو فسد بعض محلها فسدت، ولا يبقى بعضها مع فساد أي بعضٍ كان؛ فما كان المانع أن يكون قيام الحياة والعلم والقدرة والإرادة ببعض الروح - إذا قيل : يتميز بعضها عن بعض - مشروطاً بقيامه بالبعض الآخر، بحيث يكون الاتصال شرطاً في هذا الاتصاف^(١)؟ كما يوجد ذلك في الحياة والحس في بعض البدن، لا تقوم به الحياة والحس إلا إذا كان متصللاً نوعاً من الاتصال .

وبسط الكلام في (كثير من)^(٢) هذه الأمور يتعلق بالكلام على روح الإنسان، التي تسمى النفس الناطقة، وعلى اتصافها بصفاتهما، فهذا

(١) في الأصل : في هذه الاتصاف .

(٢) بعد حرف «في» توجد إشارة إلى الهامش، ولم تظهر الكلمات الساقطة في المصورة، ورجحت أن تكون هي ما أثبتته .

يستعين الإنسان على الكلام فى الصفات الإلهية، وبذلك يستعين على ما ىرد عليه من الشبهات، وقد تكلمنا على ذلك فى مواضع.

والناس قد تنازعوا فى روح الإنسان: هل هى جسم مركب من الجواهر المنفردة، أو من المادة والصورة، أو جوهر لا يقبل الصعود والنزول والقرب والبعد ونحو ذلك؟ وكلا القولين خطأ، كما ذكر فى غير هذا الموضع^(١).

وأضعف من ذلك قول من يجعلها عرضاً من أعراض البدن كالحياء والعلم.

وقد دخل فى الأول قول من قال: إن الإنسان ليس هو إلا هذه الجملة المشاهدة، وهى البدن؛ ومن قال: إنها الريح التى تتردد فى مخاريق البدن؛ ومن قال: إنها الدم؛ ومن قال: إنها البخار اللطيف الذى يجرى فى مجارى الدم، وهو المسمى بالروح عند الأطباء؛ ومن قال غير ذلك. والثانى قول من يقول بذلك من المتفلسفة ومن وافقهم من النظائر. وقد ينظر الإنسان فى كتب كثيرة من المصنفة فى هذه الأمور، ويجد فى المصنّف أقوالاً متعددة، والقول الصواب لا يجده فيها.

ومن تبخر فى المعارف تبين له خلاصة الأمور، وتحققها: هو ما أخبر به الصادق المصدوق الذى لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحى يوحى، فى جميع هذه الأمور، لكن إطالة القول فى هذا الباب، لا يناسب هذا

(١) انظر: رسالة فى العقل والروح لابن تيمية، المنشورة فى الجزء الثانى من مجموعة الرسائل المنيرية، ط. القاهرة، ١٣٤٣. ونشرت بعد ذلك فى مجموع فتاوى الرياض

الكتاب، وإنما المقصود التنبيه على أن ما تشنَّع به الرافضة على أهل السنة من ضعيف الأقوال هم به أخلق، والضلال بهم أعلق، ولكن لا بد من جمل يُهتدى بها إلى الصواب.

وباب التوحيد والأسماء والصفات ممَّا عظم فيه ضلال من عدل عمَّا جاء به الرسول إلى ما يظنه من المعقول، وليست المعقولات الصريحة إلا بعض ما أخبر به الرسول، يعرف ذلك من خبر هذا وهذا.

﴿ فصل ﴾^(١)

وهذا الموضوع أشكل على كثير من الناس لفظاً ومعنى. أما اللفظ فتنازعوا في الأسماء التي تسمى الله بها وتسمى بها والحي والعليم والقدير، فقال بعضهم^(٢): هي مقولة بالاشتراك اللفظي^(٣) حذراً من إثبات قدر مشترك بينهما، لأنهما إذا اشتركا في مسمى الوجود لزم أن يمتاز الواجب عن الممكن بشيء آخر فيكون مركباً. وهذا قول بعض المتأخرين كالشهرستاني والرازي في أحد قوليهما، وكالأمدي مع توقفه أحياناً^(٤). وقد ذكر الرازي والأمدي ومن اتبعهما هذا القول عن الأشعري وأبي الحسين البصري وهو غلط عليهما، وإنما ذكروا^(٥) ذلك

(١) هنا ينتهي السقط الموجود في (ب)، (ا)، (ن)، (م) وقد بدأ ص ٥٦٦.

(٢) ب، ا: ويسمى بها.

(٣) ب، ا: وقال بعضهم؛ ع: فقال (وسقطت: بعضهم).

(٤) اللفظي: ساقطة من (ب)، (ا).

(٥) أحياناً: ساقطة من (ب)، (ا).

(٦) ب: ذكراً؛ ا: ذكر، وهو خطأ.

تنازع الناس في
الأسماء التي
تسمى الله بها
وتسمى بها
عباده

لأنهما لا يقولان بالأحوال، ويقولان: وجود كل شيء عين حقيقته، فظنوا أن من قال: وجود كل شيء عين حقيقته يلزمه أن يقول: إن^(١) لفظ الوجود يُقال بالاشتراك اللفظي عليهما، لأنه لو كان متواطئاً لكان بينهما قدر مشترك [فيمتاز أحدهما عن الآخر بخصوص حقيقته، والمشارك ليس هو المميز، فلا يكون الوجود المشترك]^(٢) هو الحقيقة المميزة. والرازي والآمدى ونحوهما ظنوا أنه ليس في المسألة إلا هذا القول وقول من يقول بأن اللفظ متواطئ^(٣) ويقول: وجوده زائد على حقيقته، كما هو قول أبي هاشم وأتباعه من المعتزلة والشيعة، أو قول ابن سينا بأنه متواطئ^(٤) [أو مشكك]^(٥) مع أنه^(٦) الوجود المقيد [بسلب كل أمر ثبوتى عنه]^(٧).

وذهب من ذهب من القرامطة الباطنية وغلاة الجهمية إلى أن هذه الأسماء حقيقة في العبد مجاز في الرب. [قالوا: هذا في اسم الحي]^(٨) ونحوه، [حتى في اسم الشيء كان الجهم وأتباعه لا يسمونه شيئاً^(٩)، وقيل عنه إنه لم يسمه إلا بالقادر الفاعل لأن العبد عنده ليس بقادر ولا

(١) إن: ساقطة من (ع).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٣-٣) : ساقط من (ا)، (ب).

(٤) ا: ومشكك، ب: ومشكك. وسقطت الكلمة من (ن)، (م). وانظر تعريف المتواطئ والمشكك في «التعريفات» للجرجاني.

(٥) ب، ا: مع أن.

(٦) ب، ا: يسلب كل أمر ثبوتى عنه وسقطت العبارة من (ن)، (م).

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٨) ذكر الأشعري (المقالات ٣١٢/١) ما تفرد به جهم من الأقوال، ومن ذلك «أنه كان يقول: لا أقول إن الله سبحانه شيء لأن ذلك تشبيه له بالأشياء».

فاعسل، فلا يسميه باسم يُسمى به العبد^(١)». وذهب أبو العباس
الناشي^(٢) إلى ضد ذلك فقال: إنها حقيقة للرب مجاز للعبد^(٣).

وزعم ابن حزم أن أسماء الله تعالى الحسنى لا تدل على المعاني،
فلا يدل عليهم على علم، ولا قدير / على قدرة، بل هي أعلام

٢٥٢/١

(١) قال الشهرستاني (الملل والنحل ١/٧٩) عن الجهم: «وافق المعتزلة في نفى الصفات
الأولية وزاد عليهم بأشياء: منها قوله: لا يجوز أن يوصف البارئ تعالى بصفة يوصف بها
خلقه لأن ذلك يقتضى تشبيها، فنفى كونه حياً عالماً، وأثبت كونه قادراً فاعلاً خالقاً، لأنه
لا يوصف شيء من خلقه بالقدرة والفعل والخلق».

(٢) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط.

(٣) أبو العباس عبدالله بن محمد بن عبدالله بن مالك الناشيء الأنباري، كان يقال له ابن
شرشير، وتوفي سنة ٢٩٣ قال ابن حجر (لسان الميزان ٣/٣٣٤): «كان من أهل الأنبار
ونزل بغداد ثم انتقل إلى مصر ومات بها، وكان متكلماً شاعراً مترسلاً وله قصيدة أربعة
آلاف بيت في الكلام. قال ابن النديم: يقال إنه كان ثوبياً فسقط من طبقة أصحابه
المتكلمين. قلت: ولا تغتر بقول ابن النديم فإن هذا من كبار المسلمين، وكان سبب
تلقيه بالناشيء أنه دخل وهو فتى مجلساً فناظر على طريقة المعتزلة فقطع خصمه فقام
شيخ فقبل رأسه وقال: لا أعدمنا الله مثل هذا الناشيء، فبقى علماً عليه. وله رد على
داود بن علي رده عليه ابنه محمد بن داود، وغير ذلك». وأما ابن النديم فذكره ضمن
رؤساء المنائية (نسبة إلى ماني) المتكلمين الذين يظهرون الإسلام ويبطنون الزندقة،
فقال (ص ٣٣٨): «وممن تشهر أخيراً أبو عيسى الوراق وأبو العباس الناشيء». وانظر
ترجمته في: وفيات الأعيان ٢/٢٧٧ - ٢٧٩؛ إنباه الرواه ٢/١٢٨-١٢٩؛ تاريخ بغداد
١/٩٢-٩٣؛ شذرات الذهب ٢/٢١٤ - ٢١٥؛ العبر للذهبي ٢/٩٥؛ الأعلام
٤/٢٦١. وانظر ما ذكره عنه ابن حزم في: التقريب لحد المنطق والمدخل إليه،
ص ٤٣، تحقيق د. إحسان عباس، بيروت ١٩٥٩. وانظر مقدمة المحقق (ص ط)؛
وانظر أيضاً: المنية والأمل لابن المرتضى، ص ٥٤، فضل الاعتزال، ص ٢٩٩.

(٤) ع: مجاز في العبد.

محضة^(١). وهذا يشبه قول من يقول بأنها تقال بالاشتراك اللفظي^(٢).
وأصل غلط هؤلاء شيثان: إما نفي الصفات والغلو في نفي التشبيه،
وإما ظن ثبوت الكليات المشتركة في الخارج.
فالأول هو مأخذ الجهمية ومن وافقهم على نفي الصفات. قالوا: إذا
قلنا: عليم يدل على علم، وقدير يدل على قدرة لزم من إثبات الأسماء
إثبات الصفات. وهذا مأخذ ابن حزم، فإنه من نفاة الصفات^(٣) مع
تعظيمه للحديث والسنة والإمام أحمد، ودعواه أن الذي يقوله في ذلك
هو مذهب أحمد وغيره.

وغلظه في ذلك بسبب أنه أخذ أشياء^(٤) من أقوال الفلاسفة والمعتزلة
عن بعض شيوخه، ولم يتفق له من يبين له خطأهم^(٥)، ونقل المنطق
بالإسناد عن متى الترجمان^(٦). وكذلك قالوا: إذا قلنا: موجود وموجود،
وحى وحى لزم التشبيه، فهذا أصل غلط هؤلاء.

(١) يقول ابن حزم (الفصل ٢/٢٩٦): «إننا لا نفهم من قولنا قدير وعالم - إذا أردنا بذلك الله تعالى - إلا ما نفهم من قولنا الله فقط، لأن كل ذلك أسماء أعلام لا مشتقة من صفة أصلا، لكن إذا قلنا: الله تعالى بكل شيء عليم، ويعلم الغيب، فإنما يفهم من كل ذلك أن ههنا له تعالى معلومات، وأنه لا يخفى عليه شيء، ولا يفهم منه اليتة أن له علما هو غيره، وهكذا نقول في: يقدر، وفي غير ذلك كله».

(٢) ب، ا: أنها تقال. الخ، والعبارة في (ع) مضطربة.

(٣) انظر الفصل ٢/٢٨٣ وما بعدها.

(٤) ب، ا، ن، م: شيثا.

(٥) ب: ولم يتفق من بين له خطأهم؛ ا، م: ولم يتفق من يبين له خطأهم؛ ن: ولم يبين لهم من يبين لهم خطأهم؛ ع: ولم يتفق له من يبين له خطأهم.

(٦) ب: ونقل المنطق الأستاذ عن متى الترجمان؛ ا: ونقل المنطق الإسناد عن متى الترجمان؛

ن، م: ونقل المنطق بالإسناد عن متى. ومتى الترجمان هو أبو بشر متى بن يونس (أو ابن

وأما الأصل الثاني فمنه غلط الرازي^(١) ونحوه، فإنه ظن أنه إذا^(٢) كان هذا موجوداً وهذا موجوداً، والوجود شامل لهما، كان بينهما وجود مشترك كلى فى الخارج، فلا بد من مميز يميز هذا عن هذا، والمميز إنما هو الحقيقة، فيجب أن يكون هناك وجود مشترك وحقيقة مميزة.

ثم إن^(٣) هؤلاء يتناقضون فيجعلون الوجود ينقسم^(٤) إلى واجب وممكن أو قديم^(٥) ومحدث، كما تنقسم سائر الأسماء العامة الكلية. لا كما تنقسم الألفاظ المشتركة كلفظ «سهيل» القول على [سهيل]^(٦) الكوكب وعلى سهيل بن عمرو، فإن تلك لا يقال فيها: إن هذا ينقسم إلى كذا

يونان) المنطقى النصرانى، نزل بغداد ومات بها سنة ٣٢٨ وإليه انتهت رئاسة المنطقيين فى عصره. انظر ترجمته ومصنفاته فى: تاريخ الحكماء لابن القفطى، ص ٣٢٣؛ تاريخ حكماء الإسلام لظهير الدين البيهقى، ص ٢٨ - ٢٩؛ طبقات الأطباء لابن أبى أصيبعة ٢/٢٢٧؛ الفهرست لابن النديم، ص ٢٦٣-٢٦٤.

وقد ذكر ابن تيمية فى أكثر من موضع ما نسبته هنا إلى ابن حزم، انظر مثلاً: الرد على المنطقيين، ص ١٣١-١٣٢. ويقول الدكتور إحسان عباس (مقدمة التقريب لحد المنطق لابن حزم، ص ح- ط) إن عبارة ابن تيمية هذه هدته إلى بيان معنى ما يذكره ابن حزم فى كتابه من قوله: «قال الشيخ: هذه عبارات المترجمين وفيها تخليط... الخ» إذ جعله كلام ابن تيمية يعتقد أن كلمة «الشيخ» ربما كانت تشير إلى متى المنطقى نفسه، وإن كان ابن حزم لم يذكر شيئاً عن متى فى النسخة التى نشر عنها الكتاب.

(١) ب، ا: الدين، وهو تحريف.

(٢) ب (فقط): إن.

(٣) إن: ساقطة من (ب)، (ا).

(٤) ب، ا: منقسماً؛ ن: جسم، وهو تحريف.

(٥) ب، ا: وقديم.

(٦) سهيل: زيادة فى (ع).

وكذا، ولكن يقال: إن هذا اللفظ يطلق على هذا المعنى وعلى هذا المعنى. وهذا أمر لغوي لا تقسيم عقلي.

وهناك تقسيم عقلي: تقسيم المعنى الذي هو مدلول اللفظ العام، ومورد التقسيم مشترك بين الأقسام. وقد ظن بعض الناس أنه يخلص من هذا بأن يجعل^(١) لفظ الوجود مشككا لكون^(٢) الوجود الواجب أكمل، كما يقال في لفظ «السواد» و«البياض» المقول على سواد القار وسواد الحدقة، وبياض الثلج وبياض العاج.

ولا ريب أن المعاني الكلية قد تكون متفاضلة في موارد، بل أكثرها كذلك، وتخصيص هذا القسم بلفظ المشكك أمر اصطلاحى. ولهذا كان من الناس من قال: هو نوع من المتواطىء^(٣) لأن واضع اللغة لم يضع اللفظ العام بإزاء التفاوت الحاصل لأحدهما، بل بإزاء القدر المشترك.

وبالجملة فالنزاع في هذا الفضى، فالمتواطئة العامة تتناول المشككة، وأما المتواطئة التى تتساوى معانيها فهى قسيم المشككة. وإذ جعلت المتواطئة نوعين: متواطئاً^(٤) عاماً وخاصاً، كما جعل الإمكان نوعين: عاماً وخاصاً، زال اللبس.

والمقصود هنا أن يُعرف أن قول جمهور الطوائف من الأولين والآخرين

(١) ب، ا، ن، م: جعل.

(٢) ب، ا: ككون.

(٣) ع، ن: التواطىء.

(٤) ع، ن، م: تواطئنا.

أن هذه الأسماء عامة كلية - «سواء سميت متواطئة أو مشككة»^(١) - ليست ألفاظاً^(٢) مشتركة اشتراكاً لفظياً فقط . وهذا مذهب المعتزلة والشيعة والأشعرية والكرامية، وهو مذهب سائر المسلمين : أهل السنة والجماعة والحديث وغيرهم ، إلا من شذ^(٣).

وأما الشُّبُه التي أوقعت هؤلاء^(٤)، فجوابها من وجهين : تمثيل وتخيل^(٥). أما التمثيل فأن يقال : القول في لفظ «الوجود» كالقول في لفظ «الحقيقة» و«الماهية» و«النفس» و«الذات»، وسائر الألفاظ التي تُقال على / الواجب والممكن، بل تُقال على كل موجود.

ظ ٨٢

فهم إذا قالوا : يشتركان في الوجود، ويمتاز أحدهما عن الآخر بحقيقته .

«قيل لهم : القول في لفظ «الحقيقة» كالقول في لفظ «الوجود»، فإن هذا له حقيقة وهذا له حقيقة، كما أن لهذا وجوداً ولهذا وجوداً، وأحدهما يمتاز عن الآخر بوجوده المختص به، كما هو ممتاز عنه بحقيقته^(٦) التي تختص به. فقول القائل : إنهما يشتركان^(٧) في مسمى الوجود، ويمتاز كل

(١-١) : سقطت «سميت» من (ب)، (ا). وفي (ن) : سواء كانت هذه الأسماء متواطئة أو كانت مشككة.

(٢) ألفاظاً : ساقطة من (ع).

(٣) عبارة «إلا من شذ» ليست في (ع).

(٤) ب، ا : وأما الشبهة التي وقعت لهؤلاء ؛ ن، م : وأما الشبهة التي أوقعت هؤلاء .

(٥) ب، ا، م : وتحليل .

(٦-٦) ساقط من (ب)، (ا)، وهو في (ع)، (ن)، (م) ولكن بعض كلماته في (ن)، (م) محرفة .

(٧) ن، م، ا : مشتركان .

[واحد]^(١) منهما بحقيقته التي تخصه^(٢)، *كما لو قيل : هما مشتركان في مسمى الحقيقة ويمتاز كل منهما* بوجوده الذي يخصه .

وإنما وقع الغلط لأنه أخذ الوجود مطلقاً لا مختصاً، وأخذت الحقيقة مختصة لا مطلقة، / ومن المعلوم أن كلا منهما يمكن أن يوجد^(٣) مطلقاً ويمكن أن يوجد^(٤) مختصاً، فإذا أخذنا مطلقين تساويًا في العموم، وإذا أخذنا مختصين تساويًا في الخصوص، وأما^(٥) أخذ أحدهما عامًا والآخر مختصاً فليس هذا بأولى من العكس .

وأما حل الشبهة فهو أنهم توهموا^(٦) [أنه]^(٧) إذا قيل إنهما مشتركان في مسمى الوجود، يكون في الخارج وجود مشترك هو نفسه في هذا، وهو نفسه في هذا، فيكون نفس المشترك فيهما، والمشارك لا يُميز، فلا بد له من مُميز .

وهذا غلط فإن قول القائل : يشتركان في مسمى الوجود، أى يشتهان في ذلك^(٨) ويتفقان فيه، فهذا^(٩) موجود وهذا موجود، ولم يشرك أحدهما الآخر في نفس وجوده ألبتة .

(١) واحد: في (ع) فقط .

(٢) ب، ا: بحقيقة تخصه .

(٣) (••) : ما بين النجمتين ساقط من (ب)، (ا) .

(٤) ب (فقط) يؤخذ

(٥) ب، ا، ن، م : أما .

(٦) ع : فإنهم توهموا .

(٧) أنه : في (ع) فقط .

(٨) ع : أى يشتهان فيه .

(٩) ع : وهذا

وإذا قيل : يشتركان في الوجود المطلق الكلي ، فذاك المطلق الكلي لا يكون مطلقاً كلياً إلا في الذهن ، فليس في الخارج مطلق كلي يشتركان فيه ، بل هذا له حصة منه ، وهذا له حصة منه ، وكل من الحصتين^(١) ممتازة عن الأخرى .

ومن قال : المطلق جزء من المعين ،^(٢) والموجود جزء من هذا الموجود^(٣) ، والإنسان جزء من هذا الإنسان : إن أراد به أن المعين^(٤) يُوصف به ، فيكون صفة له ، ومع كونه صفة له ، فما هو صفة له^(٥) لا توجد عينه لآخر^(٦) ، فهذا معنى صحيح ، ولكن تسمية الصفة جزء الموصوف ليس هو المفهوم منها عند الإطلاق .

وإن أريد أن نفس ما في المعين من وجودٍ أو إنسانٍ هو في ذلك بعينه ، فهذا مكابرة .

وإن قال : إنما أردت أن النوع في الآخر عاد الكلام في النوع ، فإن النوع أيضاً كلي^(٧) .

والكليات الخمسة : كليات الجنس ، والنوع ، والفصل ، والخاصة ، والعرض العام ؛ والقول فيها واحد ، فليس فيها ما يوجد في الخارج كلياً مطلقاً ، ولا تكون كلية مطلقة إلا في الأذهان لا في الأعيان .

(١) ب ، ا : الحقيقتين . (٢) ب (فقط) : والوجود جزء من هذا الوجود .

(*)-# : ما بين النجمتين ساقط من (م) فقط .

(٣) له : ساقطة من (ب) ، (ا) .

(٤) ن ، م : لا يوجد عنه الآخر .

(٥) ب ، ا : وإن قال : إنما أردت النوع الآخر عادم الكلام في النوع أيضاً كلي ؛ وفيه سقط وتحريف .

وما يُدعى فيها من عموم وكلية أو من تركيب كتركيب النوع من الجنس والفصل، هي أمور عقلية ذهنية لا وجود لها في الخارج، فليس في الخارج شيء يعم هذا وهذا، [ولا في الخارج إنسان مركب من هذا وهذا]^(١)، بل الإنسان موصوف بهذا وهذا [وهذا]^(٢) بصفة يوجد نظيرها في كل إنسان، وبصفة يوجد نظيرها في كل حيوان، وبصفة يوجد نظيرها في كل نام.

وأما نفس الصفة التي قامت به^(٣)، ونفس الموصوف الذي قامت به الصفة، فلا اشتراك فيه أصلاً ولا عموم، ولا هو^(٤) مركب من عام وخاص.

وهذا الموضوع منشأ زلل كثير من المنطقيين في الكليات، وكثير من المتكلمين في مسألة الحال. وبسبب ذلك^(٥) غلط من غلط من هؤلاء وهؤلاء في الإلهيات^(٦) فيما يتعلق بهذا،^(٧) فإن المتكلمين أيضاً رأوا أن الأشياء تتفق بصفات وتختلف بصفات^(٨)، والمشارك عين المميز^(٩)، فصاروا حزبين: حزبا أثبت هذه الأمور في الخارج، لكنه قال: لا موجودة ولا معدومة، لأنها لو كانت موجودة لكانت أعيانا موجودة أو

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط.

(٢) وهذا: ساقطة من (ن)، (م)، (ع).

(٣) ن، م: بها.

(٤) هو: ساقطة من (ب)، (ا).

(٥) ب، ا: وسبب ذلك، وهو خطأ.

(٦) ب، ا: في الهيئات، وهو تحريف.

(٧-٧): الكلام في (ن)، (م) في هذه العبارات ناقص ومضطرب.

(٨) ب، ا: والمشارك غير المميز.

صفات للأعيان ، ولو كانت كذلك لم يكن فيها اشتراك وعموم ، [فإن
صفة الموصوف الموجودة لا يشركه فيها غيره .

وآخرون علموا أن كل موجود مختص بصفة فقالوا: لا عموم] ^(١) ولا
اشترك إلا في الألفاظ دون المعاني .

والتحقيق أن هذه الأمور العامة المشترك فيها هي ثابتة في الأذهان ،
وهي معاني الألفاظ العامة . فعمومها بمنزلة عموم الألفاظ ، فالخط يطابق
اللفظ ، واللفظ يطابق المعنى ، والمعنى عام ، وعموم اللفظ يطابق عموم
المعنى ، وعموم الخط يطابق عموم اللفظ .

وقد اتفق الناس على أن العموم يكون من عوارض [الألفاظ ، وتنازعوا
هل يكون من عوارض المعاني ؟ فقليل : يكون أيضا ^(٢) من عوارض] ^(٣)
المعاني ، كقولهم مطر عام ، وعدل عام ، وخصب عام .

وقيل : بل ذلك مجاز ، لأن المطر الذي حلَّ بهذه البقعة ليس هو المطر
الذي حلَّ بهذه البقعة ، وكذلك الخصب والعدل ^(٤) .

والتحقيق أن معنى المطر القائم بقلب المتكلم عام كعموم ^(٥) اللفظ
سواء ، بل اللفظ دليل على ذلك المعنى ، فكيف يكون اللفظ عاما دون
معناه الذي هو المقصود بالبيان ؟ فأما ^(٦) المعاني الخارجية ^(٧) فليس فيها

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) . (٢) ب ، ا : أيضا يكون .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٤) ب : وكذا العدل . وفي (ا) العبارة مضطربة هكذا : بهذه البقعة والعدل .

(٥) ن ، م : لعموم .

(٦) ب ، ا ، ن ، م : وأما .

(٧) ب ، ا : الخارجة .

شيء بعينه / عام، وإنما العموم للنوع: كعموم الحيوانية للحيوان،
والإنسانية للإنسان.

فمسألة الكليات والأحوال وعروض العموم^(١) لغير الألفاظ من جنس
واحد؛ ومن فهم الأمر على ما هو عليه، تبين له أنه ليس في الخارج شيء
هو بعينه موجود في هذا وهذا.

وإذا قال: نوعه موجود، أو الكلي^(٢) الطبيعي موجود، أو الحقيقة
موجودة، أو الإنسانية من حيث هي موجودة، ونحو هذه العبارات،
فالمراد/ به^(٣) أنه وجد في هذا نظير ما وجد في هذا أو شبهه^(٤) ومثله ونحو
ذلك.

والمتمثالان يجمعهما^(٥) نوع واحد، وذلك النوع هو الذي بعينه يعم
هذا ويعم هذا، لا يكون عاماً مطلقاً كلياً إلا في الذهن. وأنت إذا قلت:
الإنسانية موجودة في الخارج، والكلي الطبيعي موجود في الخارج، كان
صحيحاً: بمعنى أن ما تصوره الذهن كلياً يكون في الخارج، لكنه إذا
كان في الخارج لا يكون كلياً؛ كما أنك إذا قلت: زيد في الخارج،
فليس المراد هذا اللفظ ولا المعنى القائم في الذهن، بل المراد المقصود
بهذا اللفظ موجود في الخارج.

(١) ن: وعموم العروض.

(٢) ب، ا، ن: والكلي.

(٣) به: ساقطة من (ب)، (ا).

(٤) ب، ا، ن، م: وشبهه.

(٥) ن، م: والمتماثلات يجمعها.

ومن هنا تنازع الناس في مسألة^(١) الاسم والمسمى ، ونزاعهم شبيه^(٢) بهذا النزاع . وأنت^(٣) إذا نظرت في [الماء أو] المرآة^(٤) فقلت : هذه الشمس أو هذا القمر فهو صحيح ، وليس مرادك أن نفس ما في السماء حصل في الماء أو المرآة^(٥) ، ولكن ذلك شوهد في المرآة ، وظهر في المرآة ، وتجلّى في المرآة .

فإذا قلت : الكلّيات في الخارج [فصحيح]^(٦) ، أو الإنسان من حيث هو في الخارج فصحيح ، لكن لا يكون في الخارج إلا مقيداً مخصوصاً لا يشركه في نفس [الأمر]^(٧) شيء من الموجودات الخارجية^(٨) .

وبهذا ينحلّ كثير من المواضع التي اشتبهت على [كثير من]^(٩) المنطقيين وغلطوا فيها ، مثل زعمهم أن الماهية الموجودة في الخارج غير الوجود^(١٠) ، فإنك تتصور المثلث قبل أن تعلم وجوده ، وبنوا على ذلك الفرق بين الصفات الذاتية واللازمة العرضية ، وغير ذلك من مسائلهم .

ولا ريب أن الفرق ثابت بين ما هو في الذهن وما هو في الخارج ، فإذا

(١) مسألة : ساقطة من (ا) ، (ب) ، (ع) .

(٢) ا : ونزاعهم مثبته ؛ ب : ونزاعهم مثبتة ، وهو تحريف .

(٣) ب ، ا : فانت .

(٤) ب ، ا : في الماء والمرآة ؛ ن ، م : في المرآة .

(٥) ب ، ا ، ن ، م : في الماء والمرآة .

(٦) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط .

(٧) الأمر : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٨) ن ، م : الخارجية .

(٩) كثير من : في (ع) فقط .

(١٠) ع : غير الموجودة ، وهو خطأ .

جعلت الماهية اسماً لما في الذهن، والوجود اسماً لما في الخارج
"فالفرق ثابت، كما لو جعل الوجود اسماً لما في الذهن والماهية اسماً
لما في الخارج"^(١).

لكن لما كان^(٢) لفظ الماهية مأخوذاً من قول السائل: «ما هو؟»،
وجواب هذا هو المقول في جواب: «ما هو»^(٣)، وذلك كلام يتصور معناه
المجيب، عُبر بالماهية^(٤) عن الصور الذهنية، وأما الوجود فهو تحقق^(٥)
الشيء في الخارج.

لكن هؤلاء لم يقتصروا على هذا، بل زعموا أن ما هيأت^(٦) الأشياء
ثابتة في الخارج، وأنها غير الأعيان الموجودة وهذا غلط بالضرورة؛ فإن
المثلث الذي تعرفه قبل أن تعرف وجوده في الخارج، هو المثلث
المتصور^(٧) في الذهن الذي لا وجود له في الخارج، وإلا فمن الممتنع
أن تعلم حقيقة المثلث الموجود في الخارج قبل أن تعلم وجوده [في
الخارج، فما في الخارج لا تعلم حقيقته حتى تعلم وجوده]^(٨)، وما
علمت^(٩) حقيقته قبل وجوده لم يكن له حقيقة بعد إلا في الذهن.

(١-١) : ساقط من (ب)، (أ).

(٢) لما: ساقطة من (ب). وسقطت من (ع) عبارة «لما كان». والكلام تام في (ن)، (أ)،

(م).

(٣) ب، ا: وجواب هذا هو القول ما هو؛ ن، م: وجواب هذا هو القول في جواب ما هو.

(٤) ب، ا: غير الماهية، وهو تحريف.

(٥) ن، م، ع: تحقيق.

(٦) ن، م، ع: ماهية.

(٧) المتصور: ساقطة من (ع).

(٨) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م). (٩) ا: وعلمت؛ ب: ولو علمت.

ومن هذا الباب ظنّ من ظن من هؤلاء أن لنا عدداً مجرداً في الخارج، أو مقداراً^(١) مجرداً في الخارج، وكل هذا غلط، وهذا مبسوط في موضع آخر. وإنما نهنا هنا على هذا لأن كثيراً من أكابر أهل النظر والتصوف والفلسفة والكلام، ومن أتبعهم من الفقهاء والصوفية، ضلوا في مسألة وجود الخالق، التي هي رأس كل معرفة، والتبس الأمر في ذلك على من نظر في كلامهم لأجل هذه الشبهة. وقد كتبنا في مسألة «الكليات» كلاماً مبسوطاً مختصاً بذلك^(٢)، لعموم الحاجة وقوة المنفعة وإزالة الشبهة بذلك^(٣).

وبهذا يتبين^(٤) غلط النفاة في لفظ التشبيه، فإنه يقال: الذي يجب نفيه عن الرب تعالى: إتيافه بشيء من خصائص المخلوقين، كما أن المخلوق لا يتصف بشيء من خصائص الخالق، أو أن^(٥) يثبت للعبد شيء يماثل فيه الرب، / وأما إذا قيل حيّ وحيّ، وعالم وعالم، وقادر وقادر، أو قيل: لهذا قدرة ولهذا قدرة، ولهذا علم ولهذا علم، كان نفس علم الرب لم يشركه فيه العبد، ونفس علم العبد لا يتصف به الرب، تعالى عن ذلك، وكذلك في سائر الصفات، [بل ولا يماثل هذا هذا]^(٦)،

(١) ب، ا، ن، م: مقدراً.

(٢) ذكر ابن قيم الجوزية في رسالة «أسماء مؤلفات ابن تيمية» (تحقيق د. صلاح الدين المنجد)، ص ٢٤ أن لابن تيمية: «قاعدة في الكليات، مجلد لطيف»، وذكرها أيضاً ابن عبد الهادي في «العقود الدرية»، ص ٤١.

(٣) بذلك: ليست في (ع).

(٤) ب، ا: تبين.

(٥) ب، ا، ن، م: وأن. (٦) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط.

وإذا اتفق العلماء^(١) في مسمى العلم، والعالمان في مسمى العالم^(٢)،
فمثل هذا التشبيه ليس هو المنفى^(٣) لا بشرع ولا بعقل، ولا يمكن نفى
ذلك إلا بنفى وجود الصانع.

ثم الموجود والمعدوم قد يشتركان في أن هذا معلوم مذكور وهذا معلوم
مذكور^(٤)، وليس في إثبات هذا محذور، فإن المحذور إثبات شيء من
خصائص أحدهما للآخر، وقولنا: إثبات الخصائص إنما يراد إثبات مثل
تلك الخاصة، وإلا فإثبات عينها ممتنع مطلقاً.

فالأسماء والصفات نوعان: نوع يختص به الرب، مثل الإله ورب
العالمين ونحو ذلك، فهذا لا يثبت^(٥) للعبد بحال؛ ومن هنا ضلَّ
المشركون الذين جعلوا لله أنداداً.

والثاني: ما يُوصف به العبد في الجملة، كالحَيِّ والعالم والقادر،
فهذا لا يجوز أن يثبت للعبد مثل ما يثبت للرب أصلاً، فإنه لو ثبت له
مثل ما يثبت له^(٦) للزم أن يجوز على أحدهما ما يجوز على الآخر،
ويجب له ما يجب له، ويمتنع عليه ما يمتنع عليه، وذلك يستلزم اجتماع
النقيضين، كما تقدم بيانه.

(١) ب، ا: العلمان، وهو خطأ. (٢) ع: العلم.

(٣) ب، ا: المنع، وهو تحريف.

(٤) ب: في هذا وهذا معلوم مذكور؛ ا: في هذا معلوم مذكور وهذا معلوم مذكور؛ ن، م: في
أن هذا معلوم مكذوب وهذا معلوم مذكور.

(٥) ع: لا يثبت فيه.

(٦) ع: لو ثبت له مثل ما يثبت؛ ا: لو ثبت مثل ما ثبت له؛ ب، ن: لو ثبت له مثل ما ثبت
له. والمثبت من (م).

وإذا قيل : فهذا يلزم^(١) فيما اتفقا فيه ، كالوجود والعلم والحياة .

قيل : هذه الأمور لها ثلاثة^(٢) اعتبارات :

أحدها : ما يختص به الرب ، فهذا ما يجب له ويجوز ويمتنع عليه ،
ليس للعبد فيه نصيب .

والثاني : ما يختص بالعبد ، كعلم العبد وقدرته وحياته ، فهذا إذا جاز
عليه الحدوث والعدم^(٣) لم يتعلق ذلك بعلم الرب وقدرته وحياته ، فإنه لا
اشترك فيه .

والثالث : المطلق الكلي ، وهو مطلق الحياة والعلم والقدرة ، فهذا
المطلق ما كان واجباً له كان واجباً فيهما ، وما كان جائزاً عليه كان جائزاً
عليهما ، وما كان ممتنعاً عليه كان ممتنعاً عليهما .

فالواجب أن [يقال]^(٤) : هذه صفة كمال حيث كانت ، فالحياة والعلم^(٥)
والقدرة صفة كمال لكل موصوف ، والجائز عليهما اقترانهما^(٦) بصفة
أخرى كالسمع والبصر والكلام . فهذه الصفات يجوز أن تقارن هذه في
كل محل ، اللهم إلا إذا كان هناك مانع من جهة المحل لا من جهة
الصفة . وأما الممتنع عليهما^(٧) فيمتنع أن تقوم هذه الصفات إلا بموصوف

(١) ن ، م : فهل لزم .

(٢) في جميع الأصول : ثلاث .

(٣) ب ، ا : والقدم ، وهو خطأ .

(٤) يقال : في (ع) فقط .

(٥) والعلم : ساقطة من (ب) ، (ا) .

(٦) ب ، ا ، ن ، م : والجائز عليها اقترانهما ، والمقصود الله تعالى والإنسان .

(٧) ب ، ن ، م : عليها ؛ والمثبت عن (ع) ، (ا) .

[قائم بنفسه، وهذا ممتنع عليهما^(١) في كل موضع، فلا يجوز أن تقوم صفات الله بأنفسها بل بموصوف]^(٢)، وكذلك صفات العباد لا يجوز أن تقوم بأنفسها بل بموصوف.

وإذا تبين هذا فقول هذا المصنف وأشباهه: «قول المشبهة»:

إن أراد بالمشبهة من أثبت من الأسماء ما يُسمى به الرب والعبد فطائفته^(٣) وجميع الناس مشبهة.

وإن أراد به من جعل صفات الرب مثل صفات العبد: فهؤلاء مبطلون ضالون، وهم في الشيعة^(٤) أكثر منهم في غيرهم، وليس هؤلاء طائفة معينة من أهل السنة والجماعة.

وإن قال: أردت به من يثبت الصفات الخيرية^(٥) كالوجه واليدين والاستواء ونحو ذلك.

قيل له أولاً: ليس في هؤلاء^(٦) من التشبيه ما امتازوا به عن غيرهم، فإن هؤلاء يصرِّحون بأن صفات الله ليست كصفات الخلق، وأنه منزّه عمّا يختص بالمخلوقين من الحدوث والنقص وغير ذلك، فإن كان [هذا] تشبيهاً^(٧) لكون العباد لهم ما يُسمى بهذه الأسماء، كان جميع الصفاتية

(١) ب، ا: يمتنع عليها، وسقطت هذه العبارة من (ن)، (م).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٣) ب، ا: فطائفة، وهو تحريف.

(٤) ب: وهم فيهم؛ ع: وهؤلاء في الشيعة؛ ا: وهم في (وسقطت كلمة الشيعة).

(٥) ب، ا: الجزئية، وهو تحريف.

(٦) ن: ليس هذا في؛ م: ليس في هذا.

(٧) ب، ا، ن، م: وإن كان تشبيهاً.

مشبهة، بل^(١) والمعتزلة والفلاسفة أيضا مشبهة لأنهم يقولون: حتى علم قدير، ويقولون: موجود وحقيقة وذات ونفس، والفلاسفة تقول: عاقل ومعقول وعقل، ولذيذ وملتذذ^(٢) ولذة، وعاشق ومعشوق وعشق، وغير ذلك من الأسماء الموجودة في المخلوقات.

الرد على قول:
سما مشبه
لأنهم يقولون:
إنه جسم من
وجود
الأول

وإن قال: سما مشبهة لأنهم يقولون: إنه جسم، والأجسام متماثلة، بخلاف من أثبت الصفات، ولم يقل: هو جسم.
قيل أولا: هذا باطل^(٣) لأنك ذكرت الكرامة قسما غيرهم، والكرامة تقول: إنه جسم.

الثاني
٢٥٦/١

وقيل لك ثانيا: / لا يطلق لفظ الجسم^(٤) إلا أئمتك الإمامية ومن وافقهم.

الثالث

وقيل لك ثالثا: فهذا مبني على تماثل الأجسام، وأكثر العقلاء يقولون^(٥): إنها ليست متماثلة، والقائلون بتماثلها من المعتزلة ومن وافقهم من الأشعرية، وطائفة من الفقهاء الحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية ليست لهم حجة على تماثلها أصلا، كما [قد] بسط ذلك في موضعه^(٦).

(١) بل: ساقطة من (ب)، (ا).

(٢) ب، ا: ومثلذ.

(٣) ن: هذا ممتنع. والكلام في (م) مضطرب.

(٤) ع: لا ينطق بلفظ الجسم؛ ن، م: لا يبطل لفظ الجسم، وهو تحريف.

(٥) ب، ا، ن: تقول.

(٦) ب: ليست لهم حجة على تماثلها كما مريبسط ذلك في موضعه؛ ا: ليست لهم حجة على

تماثلها كما اقربسط ذلك في موضعه؛ ن: ليست لهم حجة على تماثلها أصلا كما بسط =

وقد اعترف بذلك فضلاؤهم، حتى الأمدى في [كتاب] «أبكار الأفكار»^(١) اعترف بأنه^(٢) لا دليل لهم على تماثل الأجسام إلا تماثل الجواهر، ولا دليل لهم على تماثل الجواهر؛ والأشعري في «الإبانة» جعل هذا القول من أقوال المعتزلة التي أبطلها^(٣).

وسواء كان تماثلها حقاً أو باطلاً فمن قال: إنه جسم كهشام [بن الحكم]^(٤) وابن كرام لا^(٥) يقول بتماثل الأجسام، فإنهم يقولون: إن حقيقة الله تعالى ليست مثل شيء^(٦) من الحقائق، فهم أيضاً ينكرون التشبيه، فإذا وصفوا [به]^(٧) لاعتقاد الواصف أنه لازم لهم، أمكن كل طائفة أن يصفوا الأخرى بالتشبيه لاعتقادها أنه لازم لها؛ فالمعتزلة والشيعة توافقهم [على] أن أخص وصف الرب^(٨) هو القدم، وأن ما شاركه في القدم فهو مثله، فإذا أثبتنا^(٩) صفة قديمة لزم التشبيه، وكل من أثبت صفة قديمة فهو مشبه، وهم يسمون جميع من أثبت الصفات مشبهاً بناء على هذا.

— ذلك في موضعه؛ ع: ليست لهم حجة أصلاً كما قد بسط ذلك في موضعه؛ م: مثل (ن) ولكن لم تسقط «قد» منها.

(١) كتاب: في (ع) فقط. وعلى بن محمد بن سالم الثعلبي، سيف الدين الأمدى، سبقت ترجمته ٢٥٠/١.

(٢) ب، ا، ن، م: بأنهم. (٣) انظر «الإبانة»، ص ٣٧-٣٨.

(٤) بن الحكم: ساقطة من (ن)، (م). (٥) لا: ساقطة من (ب)، (ا).

(٦) ب: ليست كشيء؛ ا: ليست شيء (وسقطت: مثل).

(٧) به: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) ب، ا: توافقهم أن أخصب والرب، وهو تحريف. وسقطت «على» من (ن)، (م).

(٩) ب، ا: فإذا أثبتنا؛ ن، م: وإذا أثبتنا.

فإن قال هذا^(١) الإمامي : فأنا ألترم هذا .

قيل له : تناقضت ، لأنك أخرجت الأشعرية والكرامية عن المشبهة في اصطلاحك ، فأنت تتكلم بألفاظ لا تفهم معناها^(٢) ولا موارد استعمالها ، وإنما تقوم بنفسك صورة تبني [عليها]^(٣) .

وكانك - والله أعلم - عنيت بالحشوية المشبهة^(٤) من بيغداد والعراق من الحنبلية ونحوهم ، أو الحنبلية دون غيرهم . وهذا من جهلك ، فإنه ليس للحنبلية قول انفردوا به عن غيرهم من [طوائف]^(٥) أهل السنة والجماعة ، بل كل ما يقولونه قد قاله غيرهم من طوائف أهل السنة ، بل يوجد في غيرهم من زيادة الإثبات ما لا يوجد فيهم .

ومذهب^(٦) أهل السنة والجماعة مذهب قديم [معروف]^(٧) قبل أن يخلق الله أبا حنيفة ومالكاً والشافعي وأحمد ، فإنه مذهب الصحابة الذين تلقوه عن نبيهم ، ومن خالف ذلك كان مبتدعاً عند أهل السنة والجماعة ، فإنهم متفقون على أن إجماع الصحابة حجة ، ومتنازعون في إجماع من بعدهم .

وأحمد بن حنبل ، وإن كان قد اشتهر بإمامة السنة^(٨) والصبر في

أحمد ومحنة
خلق القرآن

(١) هذا : ساقطة من (ب) ، (ا) ، (م) .

(٢) ب ، ا ، ن ، م : فإنك تتكلم بألفاظ لا يفهم (ن) : لا تفهم) معانيها .

(٣) عليها : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) ع : بالمشبهة الحشوية .

(٥) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط .

(٦) ب ، ا : ومن ، وهو تحريف .

(٧) معروف : ساقطة من (ن) فقط .

(٨) ب : بأمة السنة ، وهو تحريف ؛ ن : بإمامة أهل السنة . والمثبت عن (ع) ، (ا) ، (م) .

المحنة، فليس ذلك لأنه انفرد بقولٍ أو ابتدع قولاً، بل لأن السنة التي كانت موجودة معروفة قبله علمها ودعا إليها وصبر على من امتحنه ليفارقها^(١)، وكان الأئمة قبله^(٢) قد ماتوا قبل المحنة، فلما وقعت محنة الجهمية نفاة الصفات في أوائل المائة الثالثة^(٣) - على عهد المأمون وأخيه المعتصم ثم الواثق - ودعوا الناس إلى التجهم وإبطال صفات الله

(١) ب: على ما امتحن به ليفارقها؛ ا: على ما امتحنه ليفارقها.

(٢) ب، ا: قبل.

(٣) ع: في أول المائة الثالثة. وفي (ع) فوق عبارة «في أول المائة الثالثة» إشارة إلى الهامش حيث كتب التعليق التالي: «قلت: والعجب أن الشارح ابن تيمية مع تبرحه وتبعه وإحاطته بأخبار الأولين أخطأ بهذا، إذ التجهم كان أقدم من هذا التاريخ بكثير. وكان ولادة إمامنا أبي حنيفة سنة ثمانين ووفاته سنة خمسين ومائة، وقد اشتهر مذهب جهم بن صفوان الترمذى في عهد أبي حنيفة رضى الله عنه، وتصدى المناظرة مع الإمام بعض متبعي جهم والموافقة معه - رضى الله تعالى عنه. وظنى أنه فشا هذا المذهب في أواخر المائة الأولى، فمذهب الخوارج والاعتزال ظهرا وبعض الصحابة في الحياة، مثل سيدنا على وابن عباس وابن عمر، حتى تصدى لرد الخوارج على كرم الله وجهه وابن عباس، وتصدى لرد الاعتزال عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما. فبعد مدة قليلة فشا هذا المذهب، لعل ذلك سنة ستين، إذ ظهر له أشياع وأتباع حتى تصدى المناظرة والموافقة مع الإمام بعض متبعيه، حتى ذكر في الطبقات أن واحدة من النسوة من شيعته تصدت لإلزام الإمام ادعاء الاستقامة لمذهب جهم وفساد مذهب أهل الحق، فأظهرت تشنيعات قبيحة على وجه الإمام، ونسبت إياه - رضى الله عنه - إلى العظام. وغاية الكلام من طرف الشارح أن المعتزلة موافقة في نفى الصفات لهم، مع ما يخالفهم مخالفة بينة في الأفعال الاختيارية، وكذا يخالفهم في أن أفعاله تعالى معللة بالأغراض، إذ الجهمية على الجبر المحض وعلى نفى العلة والأغراض في أفعاله تعالى».

قلت: وابن تيمية يقول إن الجهمية حدثت في أواخر عصر التابعين وإن أول الجهمية الجعد بن درهم (المقتول نحو سنة ١١٨) وإنما صار للجهمية ظهور وشوكة في أوائل المائة الثالثة. وانظر كلامه في «درء تعارض العقل والنقل» ٥/ ٢٤٤ - ٢٤٥.

تعالى ، وهو المذهب الذى ذهب إليه متأخروا الرافضة ، وكانوا قد أدخلوا معهم من أدخلوه من [ولاية الأمور^(١)] ، فلم يوافقهم أهل السنة والجماعة ، حتى تهددوا^(٢) بعضهم بالقتل ، وقيدوا بعضهم ، وعاقبوهم (وأخذوهم)^(٣) بالرهبة والرغبة ، وثبت^(٤) الإمام أحمد بن حنبل^(٥) على ذلك [الأمر]^(٦) حتى حبسوه مدة ، ثم طلبوا أصحابهم لمناظرته ، فانقطعوا معه فى المناظرة يوماً بعد يوم ، / ولم يأتوا^(٧) بما يوجب موافقته لهم ، [بل] بين خطأهم^(٨) فيما ذكروه^(٩) من الأدلة ، وكانوا قد طلبوا له^(١٠) أئمة الكلام من أهل البصرة وغيرهم ، مثل أبى عيسى محمد بن عيسى برغوث صاحب حسين النجّار^(١١) وأمثاله ، ولم تكن المناظرة مع المعتزلة فقط ، بل كانت

ص ٨٤

(١) ب ، ا : الأمر . (٢) ب ، ا : هددوا .

(٣) وأخذوهم : فى (ع) فقط .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) إلا كلمات متفرقة هى : من ولى فلم يوافقهم .

(٥) ب ، ا : وثبت أحمد بن حنبل ؛ ع : وثبت الإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنه وأرضاه ؛ ن ، م : . . . الإمام أحمد بن حنبل .

(٦) الأمر : ساقطة من (ع) ، (ن) ، (م) .

(٧) ب ، ا : ولما لم يأتوا ؛ ن : ولما يأتوا ؛ م : ولما ولما يأتوا .

(٨) ب ، ا ، ن ، م : وبين خطأهم .

(٩) ب ، ا : فيما ذكروا ؛ ن : فيما ذكره ، وهو خطأ .

(١٠) له : ساقطة من (ب) ، (ا) .

(١١) ن ، م : أبى عيسى محمد بن عيسى بن برغوث . . . الخ وهو خطأ . ولم أجد فيما بين يدي من مراجع شيئا عن تاريخ مولده ووفاته ، ولكن ذكرت كتب الفرق الكثير عن آرائه ومذهبه .

فالأشعرى يذكر آراءه (المقالات ١/ ٣١٦) ومنها أنه كان يزعم أن الأشياء المتولدة فعل الله يلبيح الطبع ، وأنه كان يقول فى التوحيد بقول المعتزلة إلا فى باب الإرادة والوجود ، وأنه

كان يخالفهم فى القدر ويقول بالإرجاء ، وأنه كان يقول إن الله لم يزل متكلماً بمعنى أنه لم يزل غير عاجز عن الكلام ولكن كلام الله محدث مخلوق . وانظر عن آرائه ومذهبه

مع جنس الجهمية من المعتزلة [والنجارية] ^(١) والضَّرارية وأنواع المرجئة، فكل معتزلي جهمي وليس كل جهمي معتزليا، [لكن جهم أشد تعظيلا لأنه ينفى الأسماء والصفات، والمعتزلة تنفى الصفات دون الأسماء] ^(٢). وبشر المريسي كان من المرجئة، لم يكن من المعتزلة، بل كان من كبار الجهمية ^(٣).

أيضا: المقالات ١٩٨/٢، ٢٠٧-٢٠٨؛ الملل والنحل ٨١/١-٨٢؛ الفرق بين الفرق، ص ١٢٦-١٢٧؛ التبصير في الدين، ص ٦٢؛ الفصل لابن حزم ٣/٣٣؛ الانتصار للخياط، ص ٩٨؛ دائرة المعارف الإسلامية مادة «البرغوثية»؛ المنية والأمل لابن المرتضى، ص ٢٧.

Watt (W. M) Free Will, pp. 110-111, 128-129. London, 1948.

(١) والنجارية: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) دون الأسماء: في (ع) فقط. وسقط ما بين المعقوفتين من (ن)، (م).

(٣) أبو عبد الرحمن بشر بن غياث بن أبي كريمة عبد الرحمن المريسي، العدوي بالولاء، كان جده مولى لزيد بن الخطاب رضى الله عنه، وقيل إن أباه كان يهوديا قصارا صناعا بالكوفة قال ابن حجر: «تفقه على أبي يوسف فبرع، وأتقن علم الكلام، ثم جرد القول بخلق القرآن وناظر عليه، ولم يدرك الجهم بن صفوان إنما أخذ مقالته واحتج لها ودعا إليها». وهو رأس طائفة المريسية من المرجئة وكانت تقول إن الإيمان هو التصديق وأن التصديق يكون بالقلب واللسان جميعا. وقال الشهرستاني إن مذهب المريسي كان قريبا من مذهب النجار وبرغوث وأنهم أثبتوا كونه تعالى مريدا لم يزل لكل ما علم أنه سيحدث من خير وشر وإيمان وكفر وطاعة ومعصية. وقد توفي بشر سنة ٢١٨ وقيل: ٢١٩، واختلف في نسبه فقيل إنه ينسب إلى قرية مريس بصعيد مصر وقيل غير ذلك. انظر ترجمته ومذهبه في: لسان الميزان ٢/٢٩-٣١؛ وفيات الأعيان ١/٢٥١-٢٥٢؛ تاريخ بغداد ٧/٥٦-٦٧؛ الاعلام ٢/٢٧-٢٨؛ مقالات الإسلاميين ١/٢٠٥، ٢٠٧، ٢١١؛ الملل والنحل ٨٢/١، ١٢٨؛ الفرق بين الفرق، ص ١٢٤؛ التبصير في الدين، ص ٦١؛ الخطط للمقرئى ٢/٣٥٠؛ الفصل لابن حزم ٣/٣٣، ٤/٨٠؛ دائرة المعارف الإسلامية، مقالة كارادى فو عن «بشر بن غياث». وانظر كتاب «الرد على بشر المريسي» للددارى؛ تاريخ

وظهر للخليفة المعتصم أمرهم، وعزم على رفع المحنة، حتى ألح /
عليه ابن أبي دؤاد^(١) يشير عليه: إنك إن لم تضربه [وإلا] انكسر^(٢) ناموس
الخلافة، فضربه^(٣)، فغطمت الشناعة من العامة والخاصة، فأطلقوه.

ثم صارت هذه الأمور سبباً في البحث عن مسائل الصفات، وما فيها
من النصوص والأدلة والشبهات من جانبي المثبتة والنفاة للصفات^(٤)،
وصنّف^(٥) الناس في ذلك مصنفات.

وأحمد^(٦) وغيره من علماء أهل^(٧) السنة والحديث مازالوا يعرفون فساد

الأدب العربي ٢٧/٤ - ٢٨؛ سزكين م ١، ج ٤، ص ٦٥ - ٦٦.

وكتب مستجى زاده في هامش (ع): «وقد شاع عنه أنه (كان) يلعن المعتزلة لقولهم
بخلق الأفعال».

(١) ن، م: .. داود. وهو أبو عبدالله أحمد بن أبي دؤاد بن جرير بن مالك الإيادي القاضي،
ولد سنة ١٦٠ وقدم به أبوه وهو حدث من بلدتهم قنسرين إلى دمشق فطلب العلم وصحب
هياج بن العلاء السلمى من أصحاب واصل بن عطاء فصار إلى الاعتزال. اتصل بالمأمون
والمعتصم والوائق وكان مقرباً عندهم، وهو الذى حملهم على امتحان الناس بخلق
القرآن، وتوفى ابن أبي دؤاد سنة ٢٤٠ ببغداد مفلوجاً. انظر ترجمته فى: وفيات الأعيان
٦٣/١ - ٧٥؛ تاريخ بغداد ٤/١٤١ - ١٥٦؛ لسان الميزان ١/١٧١؛ المنية والأمل لابن
المرتضى، ص ٢٨ - ٣٦؛ الأعلام ١/١٢٠.

(٢) ن، م: بأنك إن لم تضربه انكسر.

(٣) انظر خبر الإمام أحمد مع المعتصم فى «مناقب الإمام أحمد بن حنبل» لابن الجوزى،
الباب التاسع والستون، ص ٣٩٧-٤٢٠، وفيه (ص ٤٠٥-٤٠٦) أن المعتصم رق فى
أمر أحمد فقال له ابن أبي داود: إن تركته قيل إنك تركت مذهب المأمون وسخطت قوله،
فهاجه ذلك على ضربه.

(٤) للصفات: زيادة فى (م). وفى (ن): المثبتة والصفات، وهو تحريف.

(٥) ب، ا: وصنفت.

(٦) ع: وأحمد رضى الله عنه. (٧) أهل: ساقطة من (ع)، (م).

مذهب الروافض والخوارج والقدرية والجهمية والمرجئة، ولكن بسبب المحنة كثر الكلام، ورفع الله قدر هذا الإمام، فصار إماماً من أئمة السنة^(١)، وعلماً من أعلامها، [لقيامه بإعلامها]^(٢) وإظهارها، وأطلعاه على نصوصها وآثارها، وبيانه لخفي أسرارها^(٣)، لا لأنه أحدث مقالة أو ابتدع رأياً^(٤).

ولهذا قال بعض شيوخ المغرب^(٥): المذهب لمالك والشافعي، والظهور لأحمد؛ يعني أن مذاهب الأئمة في الأصول^(٦) مذهب واحد، وهو كما قال. فتخصيص^(٧) الكلام مع أحمد وأصحابه في مسائل الإمامة والاعتزال، كتخصيصه^(٨) بالكلام معه في مسائل الخوارج الحرورية، بل في نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم والرد على اليهود والنصارى.

والخطاب بتصديق الرسول فيما أخبر [به]^(٩)، وطاعته فيما أمر [به]^(٩)، قد شمل جميع العباد، ووجب على كل أحد، فأسعدهم أطوعهم لله وأتبعهم لرسول الله^(١٠)، وإذا قُدِّر أن في الحنبلية - أو غيرهم من طوائف

(١) ب (فقط): من أئمة أهل السنة.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٣) ب، ا: وبيان خفي أسرارها؛ ن، م: وبيان حسن أسرارها.

(٤) ب، ا: لا أنه أحدث مقالة ولا ابتدع رأياً؛ ن، م: لا لأنه أحدث مقالة ولا ابتدع رأياً.

(٥) ب، ا: الغرب.

(٦) علق مستجى زاده في هامش (ع) بقوله: «يعنى في الأصول الدينية والاعتقادات».

(٧) ب، ا: فتخصيصه؛ ن: فتخصص.

(٨) ن: المتخصصة، وهو تحريف.

(٩) به: في (ع) فقط.

(١٠) ب، ا: على كل أحد فاسقهم وأطوعهم وأتبعهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم.

أهل السنة - من قال أقوالاً باطلة، لم يبطل مذهب أهل السنة والجماعة ببطان ذلك، بل يُردّ على من قال ذلك الباطل، وتُنصر السنة بالدلائل^(١).

ولكن الرافضى أخذ ينكت^(٢) على كل طائفة بما يظن أنه يُجرّحها به في الأصول والفروع، ظاناً أن طائفته هي السليمة من الجرح^(٣).
وقد اتفق عقلاء^(٤) المسلمين على أنه ليس في [طائفة من]^(٥) طوائف أهل القبلة أكثر جهلاً وضلالاً وكذباً وبدعاً، وأقرب إلى كل شر، وأبعد عن كل خير من طائفته. ولهذا لما صنف الأشعري كتابه في «المقالات» ذكر أولاً مقالاتهم، وختم بمقالة أهل السنة والحديث، وذكر أنه بكل ما ذكر من أقوال^(٦) أهل السنة [والحديث]^(٧) يقول، وإليه يذهب^(٨).

وتسمية هذا الرافضى - وأمثاله من الجهمية معطّلة الصفات - لأهل الإثبات مشبّهة، كتسميتهم لمن أثبت خلافة [الخلفاء]^(٩) الثلاثة ناصبياً^(١٠) بناء على اعتقادهم، فإنهم لما اعتقدوا^(١١) أنه لا ولاية لعليّ إلا بالبراءة من

(١) ن، م: بالدليل.

(٢) ن، م: من الجروح.

(٣) ن: علماء.

(٤) طائفة من: في (ع) فقط.

(٥) ن: من قول؛ م: من أصول.

(٦) والحديث: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) انظر المقالات ٦٥/١ وما بعدها، ٣٢٠ - ٢٢٥.

(٨) الخلفاء: ساقطة من (ن)، (م).

(٩) انظر ما سبق في شرح معنى كلمة «ناصبية» ٥٣/٢ (ت ١).

(١٠) ب، ا: بناء على أنهم لما اعتقدوا... إلخ.

هؤلاء، جعلوا كل من لم يتبرأ من هؤلاء ناصبياً، كما أنهم لما اعتقدوا أن القدمين^(١) متماثلان، أو أن الجسمين متماثلان، ونحو ذلك، قالوا: إن مثبته الصفات مشبهة.

فيقال لمن قال هذا^(٢): إن كان مرادك بالنصب والتشبيه بغض على أهل البيت، وجعل صفات الرب مثل صفات العبد^(٣)، فأهل السنة ليسوا ناصبية ولا مشبهة.

وإن كنت تريد^(٤) بذلك أنهم يوالون الخلفاء^(٥)، ويثبتون صفات الله تعالى، فسم هذا بما شئت، إن هي إلا أسماء سميتوها أتم وأباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان.

والمدح والذم إنما يتعلق بالأسماء إذا كان لها أصل في الشرع، كلفظ المؤمن والكافر والبرّ والفاجر والعالم والجاهل. ثم من أراد أن يمدح أو يذم، فعليه أن يبين دخول الممدوح والمذموم في تلك الأسماء التي علّق الله ورسوله بها المدح والذم. فأما إذا كان الاسم ليس له أصل في الشرع، ودخول الداخل فيه مما ينازع فيه المدخل، بطلت كل من المقدمتين، وكان^(٦) هذا الكلام مما لا يعتمد عليه إلا من لا يدري ما يقول.

(١) ب، ا، ن، م: القديمين.

(٢) ب: ذلك، وسقطت «هذه» من (ا).

(٣) ب، ا، ن، م: صفات العبد مثل صفات الرب.

(٤) ن، م: وإن أنت تريد...

(٥) ن، م: الخلفاء الثلاثة...

(٦) ب، ا، ن، م: فكان.

والكتاب والسنة ليس فيه لفظ «ناصبية»^(١) ولا «مشبهة» ولا «حشوية» ولا فيه أيضا لفظ «رافضة». ونحن إذا قلنا «رافضة» نذكره للتعريف، لأن مسمى هذا الاسم يدخل فيه أنواع مذمومة بالكتاب والسنة: من الكذب على الله ورسوله، وتكذيب الحق الذي جاء به رسوله، ومعاداة أولياء الله - بل خيار أوليائه - وموالاة اليهود والنصارى والمشركين، كما تبين وجوه الذم.

وأهل السنة والجماعة لا يمكن أن يعمهم معنى مذموم في الكتاب والسنة بحال كما يعم الرافضة. نعم يوجد في بعضهم ما هو مذموم، ولكن هذا لا يلزم منه ذمهم، كما أن / المسلمين إذا كان فيهم من هو مذموم لذنب ركبه، لم يستلزم ذلك^(٢) ذم الإسلام وأهله القائمين^(٣) بواجباته.

الوجه الرابع^(٤) أن يُقال: أما القول بأنه جسم أو ليس بجسم، / فهذا مما تنازع فيه أهل الكلام والنظر، وهي مسألة عقلية، وقد تقدم أن الناس فيها على ثلاثة أقوال: نفي وإثبات، ووقف؛ وتفصيل^(٥)، وهذا هو الصواب الذي عليه السلف والأئمة.

ولهذا لما ذكر أبو عيسى برغوث لأحمد هذا في مناظرته إياه، وأشار إلى أنه إذا قلت: إن القرآن غير مخلوق، لزم أن يكون الله جسماً، لأن

(١) ب، ا: ناصبة.

(٢) ذلك: ساقطة من (ب)، (ا).

(٣) ب، ا: القائمين، وهو تحريف.

(٤) ب، ا: الثالث، وهو خطأ. وبدأ الوجه الثالث، ص ٥٩٤.

(٥) ن: وتفصيل، وهو تحريف.

القرآن صفة وعرض، ولا يكون إلا بفعل، والصفات والأعراض والأفعال لا تقوم إلا بالأجسام؛ أجابه الإمام أحمد بأننا نقول: إن الله أحد صمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، وأن هذا الكلام لا يدري مقصود صاحبه به، فلا نطلقه لا نفيًا ولا إثباتًا. أما^(١) من جهة الشرع فلأن الله ورسوله^(٢) وسلف الأمة لم يتكلموا بذلك لا نفيًا ولا إثباتًا، فلا قالوا^(٣): هو جسم، ولا قالوا: [هو]^(٤) ليس بجسم.

ولما سلك من سلك في الاستدلال على حدوث العالم بحدوث الأجسام، ودخلوا في هذا الكلام، ذم السلف^(٥) الكلام وأهله، حتى قال أبو يوسف: من طلب الدين بالكلام تزندق^(٦)، وقال الشافعي: حكى في أهل الكلام أن يُضربوا بالجريد والنعال، ويُطاف بهم في القبائل والعشائر، ويُقال: هذا جزء من ترك الكتاب والسنة وأقبل على الكلام^(٧)، وقال: لقد اطلعت من أهل الكلام على شيء ما ظننت مسلماً يقوله،

(١) ب، ا: إلا، وهو تحريف.

(٢) ب، ا: فلأن رسول الله.

(٣) ب: فما قالوا؛ ا: فلما قالوا؛ ن، م: ولا قالوا.

(٤) هو: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) السلف: ساقطة من (ب)، (ا).

(٦) وردت هذه العبارة بنصها هذا في كتاب «ذم الكلام» للهرودي الأنصاري ونقلها عنه السيوطي في كتابه «صون المنطق والكلام عن فن المنطق والكلام»، ص ٦٠، وسبق ورود هذه العبارة من قبل ١٤٢/٢. ولكن جاء فيها: من طلب العلم بالكلام تزندق، وانظر (ت ٢).

(٧) سبق ورود هذه العبارة ١٤٢/٢ وذكرت في (ت ٣) مكانها في المرجع السابق. ووردت فيه أيضاً، ص ٣٥. وهي واردة كذلك في «تلبس إبليس» لابن الجوزي، ص ٨٢-٨٣.

ولأن يُبتلى العبد بكل ما نهى الله عنه^(١) ما خلا الشرك بالله خير له من أن يبتلى بالكلام^(٢). وقد صنفت^(٣) في ذمهم مصنفات مثل كتاب أبي عبدالرحمن السُّلمي^(٤)، وكتاب شيخ الإسلام الأنصارى^(٥) وغير ذلك.

وأما من جهة العقل فلأن هذا اللفظ مجمل يدخل فيه نافية^(٦) معانى يجب إثباتها لله، ويدخل فيه مثبتة^(٧) ما ينزه الله تعالى عنه، فإذا لم يُدر مراد المتكلم [به لم يُنف ولم يُثبت، وإذا فُسر^(٨) مراده قبل الحق وعُبر عنه بالعبارات الشرعية وردّ الباطل، وإن تكلم بلفظ لم يرد عن الشارع

(١) م: ولأن يبتلى الله العبد بكل ما نهاه عنه.

(٢) قال ابن عبد البر في كتابه «جامع بيان العلم وفضله»، ٩٥/٢: «قال يونس بن عبد الأعلى، سمعت الشافعي يوم ناظره حفص الفرد قال لى: يا أبا موسى لأن يلقى الله عز وجل العبد بكل ذنب ما خلا الشرك خير من أن يلقاه بشيء من الكلام، لقد سمعت من حفص كلاما لا أقدر أن أحكيه». ونقل هذه العبارات عنه السيوطى فى المرجع السابق، ص ١٣٦. كما نقل بعض هذا الكلام (ص ٦٦) عن الأنصارى الهروى فى كتابه «ذم الكلام». وورد جزء من عبارة الشافعي أيضا فى تليس إبليس، ص ٨٢.

(٣) ب، ا، م: صنف. وفى (ن): وهو صنف.

(٤) أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين بن محمد السلمى النيسابورى، سبقت ترجمته ٤٦٩/٢ وذكر سزكين م ١، ج ٤، ص ١٨٤ من كتبه كتاب «الرد على أهل الكلام» وقال إن نسخة خطية منه فى الظاهرية بدمشق.

(٥) هو أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن على الهروى الأنصارى. سبقت ترجمته ٤٣٥/١. والكتاب الذى يقصده ابن تيمية هنا كتاب «ذم الكلام وأهله» وقد لخصه السيوطى فى كتاب «صون المنطق...» ص ٣٣-٨١. ومنه نسخة خطية فى مكتبة الظاهرية رقم ٣٣٧ حديث وصورته المخطوطة فى معهد المخطوطات بالجامعة العربية (رقم ٩٧ توحيد).

(٦) ب، ا، ن، م: ما فيه، وهو تحريف.

(٧) ب، ا: مثبتته.

(٨) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، وسقطت ولم ينف من (م).

للحاجة إلى إفهام المخاطب بلغته مع ظهور المعنى الصحيح لم يكن بذلك [بأس، فإنه يجوز]^(١) ترجمة القرآن والحديث للحاجة إلى الإفهام، وكثير ممن قد تعود عبارة معينة إن لم يخاطب بها لم يفهم ولم يظهر له^(٢) صحة القول وفساده، وربما نسب المخاطب إلى أنه لا يفهم ما يقول. وأكثر الخائضين في الكلام والفلسفة من هذا الضرب: ترى أحدهم يذكر له^(٣) المعانى الصحيحة بالنصوص الشرعية فلا يقبلونها لظنهم أن في عبارتهم من المعانى ما ليس في تلك، فإذا أخذ المعنى الذى دل عليه الشرع وصيغ^(٤) بلغتهم، وبيّن به^(٥) بطلان قولهم المناقض للمعنى الشرعى، خضعوا لذلك^(٦) وأذعنوا له، كالتركى والبربرى [والرومى]^(٧) والفارسى الذى يخاطبه بالقرآن العربى ويفسره فلا يفهمه حتى يترجم له شيئاً بلغته^(٨) فيعظم سروره وفرحه، ويقبل الحق ويرجع عن باطله، لأن المعانى التى جاء بها الرسول أكمل المعانى وأحسنها وأصحها، لكن هذا يحتاج إلى كمال المعرفة لهذا ولهذا، كالترجمان الذى [يريد أن] يكون حاذقاً فى فهم اللغتين^(٩).

- (١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.
(٢) ولم يظهر له: سقطت العبارة كلها من (ب) وسقطت عبارة «ولم يظهر» من (ا).
(٣) له: ساقطة من (ع).
(٤) ب، ا: وسع؛ ن: وضع، وهو تحريف. والكلمة غير منقوطة فى (م).
(٥) به: ساقطة من (ب)، (ا).
(٦) ع: خضعوا له.
(٧) والرومى: ساقطة من (ن)، (م).
(٨) ب: الذى تخاطبه بالقرآن العربى وتفسيره فلا يفهم حتى تترجم له شيئاً بلغته؛ ا: الذى يخاطبه بالقرآن العربى وتفسيره فلا يفهم حتى يترجم له شيئاً بلغته؛ ن، م: الذى يخاطبه بالقرآن العزيز وتفسيره ولا يفهمه حتى يترجم له شيئاً بلغته.
(٩) ن، م: الذى يكون حاذقاً فى فهم اللغتين.

وهذا الإمامي يناظر في ذلك أئمة كهشام [بن الحكم] ^(١) وأمثاله، ولا يمكنه أن يقطعهم بوجه من الوجوه، كما لا يمكنه أن يقطع الخوارج بوجه من الوجوه، وإن كان في قول الخوارج والمجسمة من الفساد ما فيه، فلا يقدر أن يدفعه إلا أهل السنة.

ونحن نذكر مثلاً ^(٢) فنقول: أهل السنة متفقون على أن الله لا يرى في الدنيا ويرى في الآخرة، [لم يتنازع أهل السنة إلا في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم، مع أن أئمة السنة على أنه لم يره أحد بعينه في الدنيا مطلقاً ^(٣)]، وقد ذكر عن طائفة أنهم يقولون: إن الله ^(٤) يرى في الدنيا، وأهل السنة يردون على هذا بالكتاب والسنة، مثل استدلالهم بأن موسى [عليه السلام] ^(٥) مُنع منها، فمن هو دونه أولى، ويقول النبي صلى الله عليه وسلم: «واعلموا أن أحداً منكم لن يرى ربه حتى يموت» [رواه مسلم في صحيحه. وروى هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه/ متعددة] ^(٦)، وبطرق عقلية: كبيانهم عجز الأبصار في الدنيا عن الرؤية ونحو ذلك.

(١) ابن الحكم: في (ع) فقط.

(٢) عبارة «نذكر مثالا»: ساقطة من (ب)، (ا).

(٣) ما بين المعقوفتين ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ب، ا: إنه.

(٥) عليه السلام: في (ع) فقط.

(٦) ما بين المعقوفتين ساقطة من (ن)، (م). وكلمة «متعددة»: في (ع) فقط. وسبق الكلام

عن الحديث ٥٢٠/٢. وقد وجدته مروياً عن عبادة بن الصامت في المسند ٣٢٤/٥.

ونصه: «حدثنا عبدالله، حدثني أبي، ثنا حيوة بن شريح ويزيد بن عبد ربه، قال: ثنا

بقية... عن جنادة بن أبي أمية أنه حدثهم عن عبادة بن الصامت أنه قال: إن رسول الله =

وأما هذا وأمثاله فليست لهم على هؤلاء^(١) حجة لا عقلية ولا شرعية، فإن عمدتهم في نفى الرؤية أنه لو رُئي لكان في جهة وكان جسماً^(٢)، وهؤلاء [يقولون: إنه يرى في الدنيا، بل]^(٣) يقولون: إنه في جهة^(٤) وهو جسم.

فإن أخذوا في الاستدلال على نفى الجهة ونفى الجسم، كان منتهاهم معهم إلى أنه لا تقوم به الصفات^(٥)، وهؤلاء يقولون: تقوم به الصفات. فإن استدلوا على ذلك، كان منتهاهم معهم إلى أن الصفات أعراض، وما قامت به الأعراض محدث. وهؤلاء يقولون: تقوم به الأعراض، وهو قديم والأعراض عند هؤلاء تقوم بالقديم.

فإن قالوا: الجسم لا يخلو عن الحركة أو السكون^(٦)، وما لا يخلو

صلى الله عليه وسلم: قال: إني قد حدثتكم عن الدجال حتى خشيت أن لا تعقلوا، إن مسيح الدجال رجل قصير أفحج جعد أعور مطموس العين ليس بناتئة ولا حجراً، فإن البس عليكم - قال يزيد: ربكم - فاعلموا أن ربكم تبارك وتعالى ليس بأعور، وأنكم لن ترون ربكم تبارك وتعالى حتى تموتوا - قال يزيد: تروا ربكم حتى تموتوا». والحديث مروى أيضاً عن عبادة بن الصامت بالفاظ مقاربة في كتاب «السنة» لأحمد ابن حنبل، ص ١٣٨ (ط. المطبعة السلفية، مكة، ١٣٤٩)، ومروى فيه (ص ١٣٨ - ١٣٩) عن أمامة الباهلي رضى الله عنه. وقد رواه ابن خزيمة عن أبي أمامة أيضاً في كتابه «التوحيد» ص ١٢١ - ١٢٢.

- (١) ن: على هذا.
 (٢) ب، ا، ن، م: أول كان جسماً.
 (٣) ع (فقط): ول هؤلاء [الذين يقولون: إنه يرى في الدنيا، بل] يقولون... الخ، وأرجو أن يكون ما أثبتته أدل على المقصود.
 (٤) ب، ا، ن، م: هو في جهة.
 (٥) ب: إلى أنه تقوم به الصفات؛ ا: إلى أن تقوم به الصفات، وهو خطأ؛ ن، م: إلى أنه لا تقوم الصفات.
 (٦) ب، ا، ن، م: والسكون.

عنهما فهو محدث لامتناع حوادث لا أول لها، فهذا منتهى ما عند المعتزلة وأتباعهم من الشيعة .

قال لهم أولئك : لا نسلم أن الجسم لا يخلو عن الحركة والسكون [الوجوديين]^(١)، بل يجوز خلوه عن الحركة، لأن السكون عدم الحركة [مطلقاً]^(٢)، وعدم الحركة^(٣) عمّا من شأنه أن يقبلها، فيجوز ثبوت^(٤) جسم قديم ساكن لا يتحرك .

وقالوا لهم^(٥) : لا نسلم امتناع حوادث لا أول لها، وطعنوا في أدلة نفى ذلك بالمطاعن / المعروفة، حتى حذاق المتأخرين^(٦) كالرازي وأبي الحسن الأمدى وأبي الثناء الأرموى^(٧) وغيرهم طعنوا في ذلك^(*)، وطعن الرازي في ذلك في مواضع وإن كان اعتمد عليه* في

(١) الوجوديين : ساقطة من (ن)، (م) . (٢) ب، ا : عدم الحركة إما مطلقاً .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) . (٤) ن، م : إثبات .

(٥) ب، ا، ن، م : أو قالوا لهم .

(٦) ب، ا : المسلمين .

(٧) أبو الثناء سراج الدين محمود بن أبي بكر أحمد الأرموى، صاحب التحصيل مختصر المحصول في أصول الفقه واللباب مختصر الأربعين في أصول الدين والبيان والمطالع في المنطق وغير ذلك، وقيل : إنه شرح الوجيز في الفقه للرافعي، كان الأرموى شافعيًا قرأ بالموصل على كمال الدين بن يونس، وولد الأرموى سنة ٥٩٤ هـ وتوفي بمدينة قونية سنة ٦٨٢ هـ . انظر ترجمته في : طبقات الشافعية ٣٧١/٨؛ مفتاح السعادة ومصباح السيادة لطاش كبرى زاده ٢٤٥/١، ط . حيدر آباد؛ الأعلام ٤١/٨ - ٤٢ . وذكر ابن تيمية في كتابه درء تعارض العقل والنقل ٣٢٣/١ أن الأرموى صاحب «لباب الأربعين» قد اعترض على إنكار الرازي للقول بحدوث لا أول لها . ومن كتاب «لباب الأربعين» في أصول الدين» توجد مصورة في معهد المخطوطات بالجامعة العربية، رقم ٢٠١ توحيد .

(***) ما بين النجمتين ساقط من (ب)، (ا) .

مواضع^(١). والآمدى طعن^(٢) في طرق الناس إلا طريقة ارتضاها^(٣)، وهي^(٤) أضعف من غيرها طعن فيها غيره.

فهذان مقامان من المقامات العقلية لا يقدر هؤلاء أن يغلبوا فيها شيوخمهم المتقدمين، فإذا كانوا لا ينفون^(٥) رؤيته في الدنيا^(٦) إلا بهذه الطريق، لم يكن لهم حجة إلا على من يقول^(٧): إنه يرى ويُصافح وأمثال

(١) سبق أن تعرض ابن تيمية بالتفصيل في الجزء الأول من هذا الكتاب (انظر ص ١٥٠ وما بعدها) للكلام عن إمكان القول بحوادث لا أول لها، وذكر (ص ١٧٨) أن القول بدوام الحوادث في الماضي والمستقبل هو قول أئمة أهل الحديث وأئمة الفلاسفة وغيرهم. كما تعرض ابن تيمية لهذه المشكلة في كتابه «درء تعارض العقل والنقل» ١/٣٢١ وما بعدها، وذكر فيه تناقض الرازي في هذه المسألة في كتبه المختلفة مثل «الأربعين في أصول الدين» و«المطالب العالية»، وقال (١/٣٧٩) إن الأرموى استفاد معارضته للرازي من كلام الرازي نفسه في «المطالب العالية».

(٢) عبارة «والآمدى طعن»: ساقطة م (١)، (ب).

(٣) ذكر الأستاذ محمد خليل هراس في كتابه «ابن تيمية السلفي»، ص ١٤١ (ط. طنطا، ١٣٧٢/١٩٥٢) أن الأمدى في كتابه «أبكار الأفكار» ١/٤٧٦، (مخطوط بدار الكتب رقم ١٩٥٤ كلام): «عارض الرازي فيما ادعاه من لزوم هذه المسألة لجميع الطوائف بأن المراد بالحدادث الذي يقصد نفى قيامه بذاته تعالى هو الموجود بعد عدم، وأما ما لا يوصف بالوجود كالأعدام المتجددة والأحوال - عند القائلين بها - وكذلك النسب والإضافات فهذه لا يصدق عليها اسم الحادث، وإن صدق عليها اسم المتجدد. وحينئذ فلا يلزم من تجدد الإضافات والأحوال في ذات البارى أن يكون محلا للحدادث».

وأشار الأستاذ هراس إلى أن ابن تيمية رد على كلام الأمدى في كتابه «الموافقة» (على هامش منهاج السنة ١١٩/٢ - ١٢٢) - انظر درء... ٢٣٢/٢ - ٢٥١.

(٤) ب، ا: هي.

(٥) ن، م: لا يقدرُون ينفون.

(٦) ب، ا: في الصفات، وهو خطأ.

(٧) ن، م: حجة على قول من يقول.

ذلك من المقالات مع أن هذا [من] ^(١) أشنع المقالات عند أهل السنة والجماعة، ولا يعرف له ^(٢) قائل [معدود] ^(٣) من أهل السنة والحديث.

الخامس

وبيان هذا: بالوجه الخامس ^(٤) [وهو] ^(٥) أن يُقال: هذه الأقوال حكاها الناس عن شر ذمة قليلة أكثرهم من الشيعة، وبعضهم من غلاة النساك، وداود الجواربي ^(٦). * قال الأشعري في «المقالات» ^(٧): «وقال داود الجواربي ^(٨) * ومقاتل بن سليمان: إن الله جسم، وأنه جثة وأعضاء على صورة الإنسان» ^(٩): لحم ^(١٠) ودم وشعر وعظم، له

(١) من: في (ع) فقط. (٢) ن، م لها.

(٣) معدود: ساقطة من (ن) فقط.

(٤) ب، ا، ن، م: الرابع، وهو خطأ. وبدأ الكلام عن الوجه الرابع ص ٦١٢.

(٥) وهو: ساقطة من (ن).

(٦) ب، ا: وداود الجواهري؛ ن: وداود الحواري؛ م: وداود الحواري. وكذا يرد في هذه النسخ فيما بعد. وقال ابن حجر (لسان الميزان ٢/٤٢٧): «رأس في الرفضة والتجسيم من مرامى جهنم. قال أبو بكر بن أبي عوف: سمعت يزيد بن هارون يقول: الحواري والمريسي كافران». وذكر ابن حجر أن داود لا تعلم له رواية للحديث. ونقل الشيخ محمد محيى الدين عبد الحميد في تعليقه على المقالات ١/٢٥٨ عن السمعاني في «الأنساب» أنه قال بعد ذكر هشام بن سالم الجواليقي ما نصه: «وعنه أخذ داود الجواربي قوله إن معبوده له جميع أعضاء الإنسان إلى الفرج واللحية» ونقل نفس العبارة ابن الأثير في اللباب ٢/٢٩١. وانظر عن داود الجواربي ومذهبه في التجسيم: الملل والنحل ١/١٦٧؛ الفرق بين الفرق، ص ١٤٠؛ التبصير في الدين، ص ٧١؛ الانتصار للخياط، ص ٥٤؛ تليس إبليس لابن الجوزي، ص ٨٧؛ أصول الدين لابن طاهر، ص ٧٤.

(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (ا)، (ب).

(٧) في «المقالات» ١/٢٥٨ - ٢٥٩، وستقابل كلام ابن تيمية عليه.

(٨) ن: الحواري، م: الحواري

(٩) ورد نص آخر مشابه في المقالات ١/٢١٤ فيه: «أن الله جسم وإن له جمعة وأنه على

صورة الإنسان». (١٠) ب (فقط): نه لحم.

جوارح^(١) وأعضاء من يدٍ ورجل^(٢) ولسان^(٣) ورأسٍ وعينين^(٤) وهو مع هذا^(٥) لا يشبه غيره ولا يشبهه غيره^(٦). وحكى عن داود الجواربي^(٧) أنه كان يقول: إنه^(٨) أجوف من فيه إلى صدره ومُصمت ما سوى ذلك». «وقال هشام بن سالم الجواليقي: إن الله على صورة [الإنسان]^(٩)، وأنكر أن يكون لحمًا ودمًا، وإنه نور ساطع يتلألأ بياضاً^(١٠)، وإنه ذو حواسٍ خمس كحواس الإنسان: سمعه غير بصره^(١١)، وكذلك سائر حواسه: له يدٌ ورجلٌ [وأذن]^(١٢) وعينٌ وأنفٌ وفمٌ، وإن له وفرةً سوداء».

قلت: أما داود الجواربي فقد عُرف عنه القول المنكر الذي أنكره عليه أهل السنة. وأما مقاتل فالله أعلم بحقيقة حاله. والأشعري ينقل هذه المقالات من كتب المعتزلة، وفيهم انحراف على^(١٣) مقاتل بن سليمان،

-
- (١) ب، ن، م: وله جوارح.
(٢) ورجل: ساقطة من (م).
(٣) ن، م: وأسنان.
(٤) ع، ن، م: وعين.
(٥) ب، ا: ومع هذا.
(٦) عبارة «ولا يشبهه غيره» ساقطة من (ب) فقط. وفي «المقالات» ٢٥٩/١: ولا يشبهه.
(٧) ب، ا: داود الجواهرى؛ ن: داود الحوارى؛ ع: داود؛ م: الحواربي.
(٨) إنه: ليست في «المقالات».
(٩) الإنسان: ساقطة من (ن)، (م).
(١٠) بياضا: ساقطة من (ب)، (ا).
(١١) ب، ا: سمعه غيره وبصره، وهو خطأ.
(١٢) وأذن: ساقطة من (ب)، (ا)، (ن)، (م).
(١٣) ب، ا، ن، م: عن.

فلعلهم زادوا فى النقل عنه، أو نقلوه عنه، أو نقلوا عن غير ثقة، وإلا فما أظنه يصل إلى هذا الحد^(١). وقد قال الشافعى: من أراد التفسير فهو عيال على مقاتل، ومن أراد الفقه فهو عيال على أبى حنيفة^(٢).

ومقاتل بن سليمان، وإن لم يكن ممن يحتج به فى الحديث - بخلاف مقاتل بن حيان^(٣) فإنه ثقة - لكن لا ريب^(٤) فى علمه بالتفسير وغيره وإطلاعه^(٥)، كما أن أبا حنيفة وإن كان الناس خالفوه فى أشياء

(١) علق مستحجى زاده فى هامش (ع) بقوله: «قلت: لكن الخطيب البغدادي ذكر عن أبى حنيفة رضى الله تعالى عنه بإسناده: هذان رجلان خبيثان: أعنى جهم بن صفوان ومقاتل بن سليمان، أفرط جهم فى التنزيه فجعله تعالى من قبيل معنى من المعانى فوق فى التعطيل، وأفرط مقاتل فى التشبيه حتى جعل له تعالى لحمًا ودمًا وشعرا وعظما، انتهى. فالذى ذكره الخطيب عن أبى حنيفة فى شأن مقاتل هو الموافق لما نقله الإمام أبو الحسن الأشعري رضى الله عنه فى شأن مقاتل».

(٢) فى وفيات الأعيان ٣٤١/٤ فى ترجمة مقاتل بن سليمان: «حكى عن الإمام الشافعى رضى الله عنه أنه قال: الناس كلهم عيال على ثلاثة: على مقاتل بن سليمان فى التفسير، وعلى زهير ابن أبى سلمى فى الشعر، وعلى أبى حنيفة فى الكلام».

(٣) ب، ا: مقاتل بن حيان، وهو خطأ. وهو عالم خراسان الحافظ أبو بسطام - وقال ابن سعد: أبو معان - مقاتل بن حيان البلخى الخران. قال الذهبى: «كان إماما صادقا ناسكا خيرا كبير القدر صاحب سنة واتباع، هرب فى أيام خروج أبى مسلم الخراسانى إلى كابل ودعا خلقاً إلى الإسلام فأسلموا. وثقة يحبى بن معين وأبو داود، وقال النسائى: ليس به بأس». وانظر ترجمته فى: تذكرة الحفاظ ١٧٤/١؛ طبقات ابن سعد ٣٧٤/٧؛ تهذيب الأسماء واللغات للنووى، ق ١، ج ٢، ص ١١٠-١١١؛ الجرح والتعديل، ج ٤، ق ١، ص ٣٥٣-٣٥٤.

(٤) ن، م: ثقة، ولا ريب..

(٥) أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير، الأزدي بالولاء، البلخى، الخراسانى، المروزي.

وأنكروها عليه، فلا يستريب أحد في فقهه وفهمه وعلمه، وقد نقلوا عنه أشياء يقصدون بها الشناعة عليه، وهي كذب عليه قطعاً، مثل مسألة الخنزير البرى ونحوها، وما يبعد^(١) أن يكون النقل عن مقاتل من هذا الباب.

وهذا الإمامي^(٢) نقل النقل المذكور عن داود الطائي، وهذا جهل منه، أو من نقله [هو]^(٣) عنه، فإن داود الطائي كان رجلاً صالحاً زاهداً عابداً

أصله من بلخ وانتقل إلى البصرة ودخل بغداد وحدث بها. ذكره الذهبي في آخر ترجمة ابن حبان (تذكرة الحفاظ ١٧٤/١) فقال: «فأما مقاتل بن سليمان المفسر فكان في هذا الوقت، وهو متروك الحديث، وقد لطح بالتجسيم مع أنه كان من أوعية العلم بجرأ في التفسير. وقد توفي بالبصرة سنة ١٥٠. وانظر ترجمته في: الجرح والتعديل، ج ٤، ق ١، ص ٣٥٤-٣٥٥؛ تهذيب الأسماء واللغات، ق ١، ج ٢، ص ١١١؛ طبقات ابن سعد ٣٧٣/٧؛ تهذيب التهذيب ٢٧٩/١٠ - ٢٨٥؛ ميزان الاعتدال ١٩٦/٣ - ١٩٧؛ تاريخ بغداد ١٦٠/١٣ - ١٦٩؛ وفيات الأعيان ٣٤١/٤ - ٣٤٣؛ الفهرست لابن النديم، ص ١٧٩ (ذكره ضمن الزيدية فقال: من الزيدية والمحدثين والقراء)؛ الأعلام ٢٠٦/٨ (ونقل عن مخطوطة «قبول الأخبار» للبلخي عن الكلبي أنه قال: كذب علي مقاتل في التفسير)؛ سزكين م ١ ج ١، ص ٨٥ - ٨٧.

وأما عن مذهبه في التجسيم والإرجاء فقد قال ابن حزم ٧٤ / ٥: «وقال مقاتل بن سليمان وكان من كبار المرجئة: لا يضر مع الإيمان سيئة جلت أو قلت أصلاً، ولا ينفع مع الشرك حسنة أصلاً. وكان مقاتل هذا مع جهم بخراسان في وقت واحد وكان يخالفه في التجسيم... وكان مقاتل يقول: إن الله جسم ولحم ودم على صورة الإنسان. وانظر عن مذهبه أيضاً: المقالات للأشعري ٢١٣/١؛ الملل والنحل ١٦٧/١؛ الانتصار للخياط، ص ٥٤.

(١) ب، ا، ن، م: وما يبعد.

(٢) هو: ساقطة من (ن).

(٣) ع: وهذا الرفض.

فقيهاً من أهل الكوفة، في زمن أبي حنيفة والثوري وشريك وابن أبي ليلى^(١). وكان قد تفقه ثم انقطع للعبادة، وأخباره وسيرته مشهورة عند^(٢) العلماء^(٣)، ولم يقل الرجل شيئاً من هذا الباطل، وإنما القائل لذلك داود الجواربي، فكأنه اشتبه عليه أو على شيوخه الجواربي بالطائي^(٤)، / إن لم يكن^(٥) الغلط في النسخة التي أحضرت [إلى]، وداود الجواربي أظنه^(٦)

(١) سبقت ترجمة الثوري (٧٣/٢) وشريك وابن أبي ليلى (٤٧١/٢).

(٢) ب، ا: عن، وهو تحريف.

(٣) أبو سليمان داود بن نصير الطائي الكوفي الزاهد. قال الذهبي (العبر ١/٢٣٨) «كان أحد من برع في الفقه ثم اعتزل. روى عن عبد الملك بن عمير وجماعة، وكان عديم النظر زهداً وصلاً». ورجح الذهبي أن تكون وفاته سنة ١٦٢ وأغلب المراجع يجعلها ١٦٠ أو ١٦٥. وانظر في ترجمته: طبقات ابن سعد ٦/٣٦٧؛ تاريخ بغداد ٨/٣٤٧ - ٣٥٥؛ حلية الأولياء ٧/٣٣٥ - ٣٦٧؛ وفيات الأعيان ٢/٢٩ - ٣١؛ تقريب التهذيب لابن حجر (ط. دار الكتاب العربي) ص ٢٣٤، الطبقات الكبرى للشعراني ١/٦٥؛ الأعلام ٣/١١.

(٤) علق مستجى زاده على كلام ابن تيمية عن داود الطائي بقوله: «قلت: نقل عنه - يعني داود الطائي - أن الكافر الذي اجتهد وسعى في الوصول إلى الحق ولم يتيسر له ومات على الكفر فهو معذور عند الله يرجى له العفو، وهو خارق لإجماع أهل السنة والجماعة وقد مال إلى هذا القول الإمام الغزالي والقاضي بياضوى في تفسيره وفي كتابه الموسوم بالطوائف، ومن (في الأصل: من) ذهب إلى هذا من قدماء المعتزلة قاضي بصره المسمى بالعنبري مع مخالفة تلامذته له. وما ذهب إليه داود الطائي أن دليل الشرع اثنان فقط: الكتاب والسنة، وكان ينكر القياس والإجماع أن يكونا حجة شرعية وهو (مخالف) لإجماع الأئمة الأربعة وابن حزم الأندلسي ممن تبعه في إنكار القياس والإجماع. وأبو حيان صاحب «البحر» و«النهر» من الظاهرية أيضاً من شيعة داود».

وظاهر من هذا الكلام أن مستجى زاده يخلط بين داود الطائي وداود الظاهري.

(٥) ن، م: أو لم يكن ...

(٦) ا: في النسخة التي أحضرت إلى داود الجواربي وأظنه. . إلخ؛ ب: في النسخة التي أحضرت

كان من أهل البصرة متأخرا عن هذا، وقصته معروفة^(١).
قال الأشعري: (٢): «وفى الأمة^(٣) قوم ينتحلون النسك، يزعمون أنه
جائز على الله تعالى^(٤) الحلول في الأجسام^(٥)، وإذا رأوا شيئا يستحسنونه
قالوا: لا ندرى، لعل، ربما، هو^(٦)»

ومنهم من يقول: إنه يرى الله في الدنيا على قدر الأعمال^(٧)، فمن
كان عمله أحسن رأى معبوده أحسن.

ومنهم من يجوز على الله تعالى المعانقة والملازمة والمجالسة في
الدنيا^(٨)، ومنهم من يزعم أن الله تعالى ذو أعضاء وجوارح وأعضاء: لحم
ودم على صورة الإنسان له ما للإنسان من الجوارح.

وكان من الصوفية رجل يُعرف بأبي شعيب يزعم أن الله يسر ويفرح
بطاعة أوليائه، ويغتم ويحزن إذا عَصَوْهُ.

إلى داود الجواهري وأظنه... إلخ؛ ن: في النسخة التي أحضرت إلى داود الحواري أظنه...؛

م: في النسخة التي أحضرت إلى داود الجواربي أظنه...

(١) م: مشهورة.

(٢) في المقالات ٣١٩/١؛ وسنقابل النص التالي عليه.

(٣) ب: في الإبانة، وهو خطأ؛ ا: وفي الآية، وهو تحريف.

(٤) المقالات: الله سبحانه؛ ب، ا، م: الله؛ ن: عن الله.

(٥) م: الأجساد.

(٦) لعله ربما هو: كذا في (ع)، (ا)، (ن)، (م)؛ وفي (ب): لعله ربنا هو؛ وفي «المقالات»:
لعله ربنا.

(٧) ب: على حسب الأعمال؛ ا: على الأعمال (بسقوط: قدر)؛ ن، م: إنه يرى في الدنيا على
قدر الأعمال.

(٨) في «المقالات» بعد كلمة «الدنيا»: وجوزوا مع ذلك على الله - تعالى عن قولهم - أن نلمسه.

وفى النَّسَّاك قوم يزعمون أن العبادة تبلغ بهم إلى منزلة^(١) تزول عنهم العبادات، وتكون الأشياء المحظورات على غيرهم - من الزنا وغيره - مباحات لهم .

وفيهم من يزعم أن العبادة تبلغ بهم إلى أن يروا الله^(٢)، ويأكلوا^(٣) من ثمار الجنة، ويعانقوا^(٤) الحور العين فى الدنيا ويحاربوا الشياطين .
ومنهم من يزعم أن العبادة تبلغ بهم [إلى]^(٥) أن يكونوا أفضل من النبيين والملائكة المقربين» .

[قلت : هذه المقالات التى^(٦) حكاها الأشعرى - وذكروا أعظم منها - موجودة فى الناس قبل هذا الزمان . وفى هذا الزمان منهم من يقول بحلوله فى الصور الجميلة، ويقول إنه بمشاهدة الأمرد يشاهد معبوده أو صفات معبوده أو مظاهر جماله، ومن هؤلاء من يسجد للأمرد . ثم من هؤلاء من يقول بالحلول والاتحاد العام، لكنه يتعبد بمظاهر الجمال، لما فى ذلك من اللذة له، فيتخذ إلهه هواه، وهذا موجود فى كثير من المنتسبين إلى الفقر والتصوف . ومنهم من يقول إنه يرى الله مطلقا ولا يعين الصورة الجميلة، بل يقولون إنهم يرونه فى صور مختلفة . ومنهم من يقول : إن المواضع المخضرة خطأ عليها، وإنما اخضرت من وطئه عليها، وفى

(١) ع، ن، م : منزل .

(٢) المقالات : تبلغ بهم أن يروا الله سبحانه .

(٣) ع : ويأكلون . وانظر المقالات (ط . ريتى) ٢٨٩/١ (ت ٤) .

(٤) ع : ويعانقون .

(٥) إلى : فى (ع)، «المقالات» . (٦) فى الأصل (ع) : الذى .

ذلك حكايات متعددة يطول وصفها . وأما القول بالإباحة وحل المحرمات - أو بعضها - للكاملين في العلم والعبادة فهذا أكثر من الأول، فإن هذا قول أئمة الباطنية القرامطة الإسماعيلية وغير الإسماعيلية وكثير من الفلاسفة، ولهذا يُضرب بهم المثل فيقال: فلان يستحل دمي كاستحلال الفلاسفة محظورات الشرائع . وقول كثير ممن ينتسب إلى التصوف والكلام، وكذلك من يفضل نفسه أو متبوعه على الأنبياء، موجود كثير في الباطنية والفلاسفة وغلاة المتصوفة وغيرهم، وبسط الكلام على هذا له موضع آخر^(١) .

ففي الجملة هذه مقالات منكرة باتفاق علماء السنة والجماعة، وهي - وأشنع منها - موجودة^(٢) في الشيعة .

وكثير من النَّسَّاك يظنون^(٣) أنهم يرون الله في الدنيا بأعينهم، وسبب ذلك أنه^(٤) يحصل لأحدهم في قلبه بسبب ذكر الله تعالى وعبادته من الأنوار^(٥) ما يغيب [به]^(٦) عن حسِّه الظاهر، حتى يظن أن ذلك [هو] شيء^(٧) يراه بعينه الظاهرة، وإنما هو موجود في قلبه .

ومن هؤلاء من تخاطبه تلك الصورة^(٨) التي يراها خطاب الربوبية /

(١) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط . (٢) ب، ا: موجود .

(٣) ب: يزعمون ويطنون؛ ا: يزعمون يظنون .

(٤) ب، ا: أن .

(٥) ن، م: من الأمور .

(٦) به: ساقطة من (ن)، (م) .

(٧) ب، ا: أن ذلك في شيء . وسقطت «هو» من (ن)، (م) .

(٨) ع: تلك الصور .

ويخاطبها أيضا بذلك، ويظن أن ذلك كله موجود في الخارج عنه، وإنما هو موجود في نفسه، كما يحصل للنائم إذا رأى ربه في صورة بحسب حاله. فهذه الأمور تقع كثيراً في زماننا وقبله، ويقع الغلط منهم حيث يظنون أن ذلك موجود في الخارج.

[وكثير من هؤلاء يتمثل له الشيطان، ويرى نوراً أو عرشاً أو نوراً على العرش، ويقول: أنا ربك. ومنهم من يقول: أنا نبيك، وهذا قد وقع لغير واحد. ومن هؤلاء من تخاطبه الهواتف بخطاب على لسان الإلهية أو غير ذلك، ويكون المخاطب له جنياً، كما قد وقع لغير واحد. لكن بسط (الكلام)^(١) على ما يرى ويُسمع وما هو في النفس والخارج، وتمييز حقه من باطله ليس هذا موضعه، وقد تكلمنا عليه في غير هذا الموضع]^(٢).

وكثير من الجهال أهل الحال^(٣) وغيرهم يقولون: إنهم يرون الله عياناً في الدنيا، وأنه يخطو خطوات^(٤).

[وقد يقولون مع ذلك من المقالات ما هو أعظم من الكفر كقول بعضهم: كل رزق لا يرزقيه الشيخ فلان لا أريده، وقول بعضهم: إن شيخهم هو شيخ الله ورسوله، وأمثال ذلك من مقالات الغلاة في الشيوخ؛ لكن يوجد في جنس المنتسبين إلى الشيعة من الإسماعيلية والغلاة من

(١) الكلام: ساقطة من الأصل (ع)، وبزيادتها يستقيم الكلام.

(٢) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط.

(٣) ع: وكثير من الجهال أهل الخيال؛ ن، م: وكثير من جهال أهل الحال.

(٤) عبارة «أنه يخطو خطوات» ساقطة من (ع).

النصيرية وغيرهم ما هو أعظم غلواً وكفراً من هذه المقالات، فلا يكاد يوجد في المنتسبين إلى السنة مقالة خبيثة إلا وفي جنس الشيعة ما هو أخبث منها^(١).

وأهل الوحدة^(٢) القائلون بوحدة الوجود، كأصحاب ابن عربي وابن سبعين^(٣) وابن الفارض^(٤) يدعون أنهم يشاهدون الله دائماً، فإن [عندهم]^(٥) مشاهدته في الدنيا والآخرة على وجه واحد، إذ كانت ذاته^(٦) الوجود المطلق السارى في الكائنات.

فهذه المقالات وأمثالها موجودة في الناس، ولكن المقالات الموجودة في الشيعة أشنع وأقبح، كما هو موجود في الغالية من النصيرية وأمثالهم، ولهذا كان النصيرية يعظمون القائلين بوحدة [الوجود]^(٧). وكان التلمساني^(٨) شيخ القائلين بالوحدة [الذي شرح «مواقف»

(١) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط.

(٢) ع (فقط): وأهل الحلول والوحدة.

(٣) سبقت ترجمتها ٣٧٨/١.

(٤) أبو حفص عمر بن علي بن مرشد بن علي، شرف الدين ابن الفارض، الحموي الأصل، المصري المولد والدار والوفاة، يلقب بسطان العاشقين. ولد سنة ٥٧٦ وتوفي سنة ٦٣٢. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ١٢٦/٣-١٢٧؛ ميزان الاعتدال ٢٦٦/٢؛ شذرات الذهب ١٤٩/٥-١٥٣؛ لسان الميزان ٣١٧/٤-٣١٩؛ الأعلام ٢١٦/٥-٢١٧. وانظر للأستاذ الدكتور محمد مصطفى حلمي كتاب «ابن الفارض والحب الإلهي»، القاهرة، ١٩٤٥/١٣٦٤، وكتاب «سلطان العاشقين»، سلسلة أعلام العرب، مارس ١٩٦٣.

(٥) عندهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ب، ا: وإذا كانت ذاته، وهو خطأ.

(٧) ع: القائلين بالوحدة؛ ن، م: القائل بالوحدة.

(٨) عفيف الدين سليمان بن عبدالله بن علي الكومي التلمساني، سبقت ترجمته ٣٧٨/١.

النَّفْرَى^(١) وصنَّف غير ذلك^(٢) قد ذهب إلى النصيرية وصنَّف لهم كتاباً وهم يعظّمونه جداً، وحدثني نقيب الأشراف عنه^(٣) أنه قال: قلت له: أنت نصيري؟ قال: نصير جزء مني^(٤)؛ والنصيرية يعظّمونه غاية التعظيم.

وأما ما ذكره [هذا الإمامي]^(٥) من رمدته وعبادة الملائكة له وبكائه على طوفان نوح [عليه السلام]؛^(٦) فهذا قد رأيناهم ينقلونه^(٧) عن بعض اليهود، ولم أجد هذا منقولاً عمّن أعرفه من المسلمين^(٨)، فإن كان هذا قد قاله

وانظر في ترجمته أيضاً: فوات الوفيات ١/٣٦٣ - ٣٦٦ (وفيه: «قال قطب الدين اليونيني: رأيت جماعة ينسبونه إلى رقة في الدين والميل إلى مذهب النصيرية»); البداية والنهاية ١٣/٣٢٦، النجوم الزاهرة ٨/٢٩ - ٣١؛ الأعلام ٣/١٩٣ (وذكر من مؤلفاته «شرح مواقف النفري»، والصواب: النفري).

(١) ع: النفري، وهو خطأ. وهو أبو عبدالله محمد بن عبد الجبار بن الحسن النفري نسبة إلى بلدة النفر من أعمال الكوفة. ترجم له الشعراني في «الطبقات الكبرى» ١/١٧٤-١٧٥ فقال: «كان له رضى الله عنه كلام عال في طريق القوم، وهو صاحب «المواقف» نقل عنه الشيخ محمى الدين بن العربي» وتوفى النفري سنة ٣٥٤. انظر ترجمته في المقدمة الإنجليزية لكتاب «المواقف» بقلم الأستاذ أربرى، ط. دار الكتاب ١٩٣٤؛ المشتهبه للدهبي ٢/٦٤، ط. عيسى الحلبي، ١٣٨١/١٩٦٢؛ الأعلام ٧/٥٥-٥٦.

(٢) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط.

(٣) ن، م: عنهم، وهو خطأ.

(٤) ن، م: خير مني.

(٥) ب، ا: ما ذكر. وسقطت عبارة «هذا الإمامي»: من (ن)، (م)، (ا)، (ب). وسبق ذكر الكلام التالى بمعناه في (ك) ٨٤/١ (م)، وهذا الكتاب ٢/٥٠٠.

(٦) عليه السلام: في (ع) فقط.

(٧) ن: يتلقونه.

(٨) علق مستجى زاده هنا بقوله: «قلت تأييداً للمصنف: إن الشهرستاني صاحب «الملل» ذكر فيه أنه قول اليهود».

بعض أهل القبلة فلا ينكر وقوع مثل ذلك^(١)، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد قال: «لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة^(٢) حتى لو دخلوا جحر ضب^(٣) لدخلموه»^(٤). لكن مشابهة الرافضة لليهود ووجود^(٥) مثل هذا فيهم أظهر من وجوده في المنتسبين إلى السنة [والجماعة]^(٦).

التعليق عل
قوله: يفضل
عنه العرش من
كل جانب أربع
أصابع

وأما قوله^(٧): إنه يفضل عنه العرش^(٨) من كل جانب أربع أصابع؛

- (١) ع: فإن كان وقع مثل ذلك.
- (٢) ب، ا: النعل بالنعل. قال ابن الأثير (النهاية في غريب الحديث، مادة: قذذ): «القذذ ريش السهم واحدها قذذة. ومنه الحديث: لتركين سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة، أى كما تقدر كل واحدة منهما على قدر صاحبها وتقطع».
- (٣) ب، ا: جحر ضب حرب.
- (٤) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه فى: البخارى ١٦٩/٤ (كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني اسرائيل). والحديث بمعناه عن أبي سعيد الخدرى فى البخارى: ١٠٣/٩ (كتاب الاعتصام، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: لتتبعن سنن من كان قبلكم)؛ مسلم ٢٠٥٤/٤ (كتاب العلم، باب اتباع سنن اليهود والنصارى)؛ سنن ابن ماجه ١٤٢٢/٢ (كتاب الفتن، باب افتراق الأمم)؛ المسند (ط. الحلبي) ٨٤/٣، ٨٩، ٩٤. والحديث بمعناه عن أبي هريرة فى المسند (ط. الحلبي)، ٣٢٧/٢، ٤٥٠، ٥١١، ٥٢٧.
- ونص الحديث فى البخارى: «لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم. قلنا: يارسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: فمن».
- (٥) ب (فقط): لمشابهة.
- (٦) ب، ا: وجود، وهو تحريف.
- (٧) والجماعة: ليست فى (ع)، (ن)، (م).
- (٨) فى (ك) ٨٤/١ (م)، وهذا الكتاب ٤٠٠/٢.
- (٩) ب، ا، ن، م: يفضل عنه من العرش، وسبق أن رجحت (٥٠٠/٢) ما جاء فى ك: وأنه يفضل من العرش.

«فهذا لا أعرف قائلاً له ولا ناقلاً، ولكن روى في^(١) حديث عبدالله بن خليفة^(٢) أنه: ما يفضل من العرش أربع أصابع، يُروى بالنفى ويُروى بالإثبات، والحديث قد طعن فيه غير واحد من المحدثين كالإسماعيلي وابن الجوزي، [ومن الناس من ذكر له شواهد وقواه^(٣)].

ولفظ النفي لا يرد عليه شيء، فإن مثل هذا اللفظ يرد^(٤) لعموم النفي، كقول النبي صلى الله عليه وسلم: «ما فى السماء موضع أربع أصابع إلا ومملك^(٥)» / قائم أو قاعد أو راعع أو ساجد^(٦)»، أى ما فيها موضع.

٢٦١ / ١

(١- ١) : هذه العبارات مضطربة فى (ن)، (م).

(٢) ذكرت كتب الرجال رجلين بهذا الاسم: الأول: عبدالله بن خليفة الطائى الكوفى الهمدانى (انظر ترجمته فى: طبقات ابن سعد ١٢١/٦؛ الجرح والتعديل ج٢، ق٢، ص٤٥؛ تقريب التهذيب، ص٤١٢؛ الخلاصة للجزرجى، ص١٦٦)؛ والثانى: عبدالله بن خليفة أو عكسه (انظر ترجمته فى: تقريب التهذيب، ص٤١٢؛ الخلاصة ص١٦٦). ولم أعرف أيهما المقصود.

(٣) لم أعرف مكان هذا الحديث.

(٤) ع: يراد.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط.

(٦) أورد السيوطى فى «الدر المنثور» (٢٩٢/٥ - ٢٩٦) فى تفسير قوله تعالى: (وما منا إلا له مقام معلوم. وإنا لنحن الصافون. وإنا لنحن المسبحون) [سورة الصافات: ١٦٤ - ١٦٦] أحاديث متعددة متقاربة الألفاظ أخرجها الترمذى وابن ماجه وابن مرويه وابن أبى حاتم وغيرهم عن عدد من الصحابة وكلها تذكر امتلاء السماء بالملائكة المسبحين الساجدين. والنص الذى أورده ابن تيمية فيه جمع بين هذه الروايات. والحديث الذى جاءت فيه عبارة «موضع أربع أصابع» هو المروى عن أبى ذر رضى الله عنه ونصه - واللفظ للترمذى - «عن أبى ذر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إني أرى ما لا ترون وأسمع ما لا تسمعون. أظت السماء وحق لها أن تظط، ما فيها موضع أربع أصابع إلا ومملك واضع جبهته لله ساجداً... الحديث». قال السيوطى إن الترمذى أخرجه وحسنه كما

ومنه قول العرب: ما فى السماء قدر كفّ سحاباً، وذلك لأن الكف تُقدَّر^(١) بها الممسوحات كما يُقدر بالذراع، وأصغر الممسوحات التى يقدرها الإنسان من أعضائه كفه^(٢)، فصار هذا مثلاً لأقل شىء.

فإذا قيل: إنه ما يفضل من العرش أربع أصابع، كان المعنى: ما يفضل منه شىء، والمقصود هنا بيان أن الله أعظم وأكبر من العرش. ومن المعلوم أن الحديث إن لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم [قد]^(٣) قاله فليس علينا منه، [وإن كان [قد]^(٤) قاله فلم يجمع بين النفى والإثبات^(٥)]، [وإن^(٦) كان قاله بالنفى لم يكن قاله بالإثبات؛ [والذين قالوه بالإثبات]^(٧) ذكروا فيه ما يناسب أصولهم، كما قد بسط فى غير هذا الموضوع.

فهذا وأمثاله - سواء كان حقاً أو باطلاً - لا يقدر فى مذهب أهل السنة ولا يضرهم، لأنه بتقدير أن يكون باطلاً ليس هو قول جماعتهم، بل غايته

أخرجه ابن ماجة وابن مردويه. وهو فى سنن الترمذى ٣/٣٨٠ - ٣٨١ (كتاب الزهد، باب ما جاء فى قول النبى صلى الله عليه وسلم: لو تعلمون ما أعلم... الخ). وقال الترمذى: «وفى الباب عن عائشة وأبى هريرة وابن عباس وأنس. هذا حديث حسن غريب...»؛ المسند (ط. الحلبي) ٥/١٧٣؛ سنن ابن ماجة ٢/١٤٠٢ (كتاب الزهد، باب الحزن والبكاء).

- (١) ب، ا: يقدر به.
- (٢) ب، ا: وأصغر الممسوحات التى يقدر بها الإنسان من أعضائه كف.
- (٣) قد: فى (ع) فقط.
- (٤) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م).
- (٥) ب، ا: فإن.
- (٦) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م).

أنه [قد]^(١) قالته طائفة ورواه بعض الناس، وما كان^(٢) باطلا رده جمهور أهل السنة كما يردون غير ذلك، فإن كثيراً من المسلمين يقول كثيراً من الباطل، فما يكون هذا ضاراً لدين المسلمين، وفي أقوال الإمامية من المنكرات ما يعرف مثل هذا فيه، لو كان قد قاله [بعض]^(٣) أهل السنة.

﴿ فصل ﴾

قال الإمامي^(٤) :

«وذهب بعضهم إلى أن الله ينزل كل ليلة جمعة بشكل أمرد^(٥) راكباً على حمار، حتى أن بعضهم ببغداد وضع على سطح داره معلفاً يضع كل^(٦) ليلة جمعة فيه شعيراً وتبناً، لتجويز أن ينزل الله تعالى على حمارة على ذلك السطح، فيشتغل الحمار بالأكل ويشتغل الربُّ بالنداء: هل من تائب؟ هل من مستغفر؟^(٧) تعالى الله عن مثل هذه العقائد الرديئة في حقه تعالى^(٨).

وحكى عن بعض المنقطعين المباركين^(٩) من شيوخ الحشوية أنه اجتاز عليه في بعض الأيام نفاط^(١٠) ومعه أمرد حسن الصورة ققط

(١) قد: في (ع) فقط. (٢) ن، م: وإذا كان.

(٣) بعض: ساقطة من (ن).

(٤) ع: الرفضى. والكلام التالى ورد من قبل فى (ك) ٨٤/١ (م) - ٨٥ (م).

(٥) ك ٨٤/١ (م): إلى أنه تعالى ينزل فى كل ليلة جمعة على شكل أمرد حسن الوجه.

(٦) ن، م: يضع فى كل.

(٧) ك: ... بالنداء وقال هل من تائب مستغفر يستغفر وأنا أتوب عليه وأغفر له؟

(٨) ب: الرديئة فى حقه تعالى؛ ك: الرديئة فى حق الله تعالى.

(٩) ب: التاركين للدنيا؛ ا: النازلين؛ ك: التاركين. (١٠) ع: اجتاز بعض الأيام بنفاط.

الشعر على الصفات التي يصفون ربهم بها، فألح الشيخ بالنظر إليه وكرره وأكثر تصويبه إليه^(١) فتوهم فيه النفاط فجاء إليه^(٢) ليلاً وقال: أيها الشيخ رأيتك تلح بالنظر^(٣) إلى هذا الغلام وقد أتيتك به^(٤)، فإن كان لك فيه نية فأنت الحاكم^(٥). فحرد الشيخ عليه وقال: إنها كررت النظر إليه لأن مذهبي أن الله ينزل على صورته^(٦) فتوهمت أنه الله تعالى؛ فقال له النفاط: ما أنا عليه من [النفاط]^(٧) أجود مما أنت عليه من الزهد مع هذه المقالة».

الرد عليه

فيقال: هذه الحكاية وأمثالها دائرة^(٨) بين أمرين: إما أن تكون كذباً محضاً ممن افتراها على بعض شيوخ أهل بغداد^(٩)، وإما أن تكون قد وقعت لجاهل مغمور^(١٠) ليس بصاحب قول ولا مذهب، وأدنى العامة أعدل منه وأفقه.

وعلى التقديرين فلا يضر ذلك أهل السنة شيئاً، لأنه من المعلوم لكل

(١) إليه: ساقطة من (ب)، (ا).

(٢) ك ٨٥/١ (م): وجاء إليه.

(٣) ن، م: تلح النظر.

(٤) ك: وقد أتيت به إليك؛ م: وقد حيثك به.

(٥) ن، م: الحاكم فيه.

(٦) ك، ب: على صورة هذا الغلام. وسقطت عبارة «على صورته» من (ا).

(٧) النفاط: ساقطة من (ن).

(٨) ع: هي دائرة.

(٩) ب، ا، ن، م: على أهل بغداد وبعض الشيوخ.

(١٠) ب: معذور؛ ا: معذور، وهو تحريف.

ذى علم^(١) أنه ليس من العلماء المعروفين بالسنة من يقول مثل هذا /
الهديان، الذى لا ينطلى على صبى من الصبيان. ومن المعلوم أن
العجائب المحكية عن شيوخ الرافضة أكثر وأعظم من هذا، مع أنها
صحيحة واقعة.

وأما هذه الحكاية فحدثنى طائفة من ثقات أهل بغداد^(٢) أنها كذب
محض عليهم، وضعها إما^(٣) هذا المصنّف، أو من حكاه له للشناعة،
وهذا هو الأقرب، فإن أهل بغداد لهم من المعرفة والتمييز والذهن ما لا
يروج عليهم معه^(٤) مثل هذا.

ومما يبين كذب ذلك عليهم أن هذا الحديث الذى ذكره
لم يروه أحد لا بإسناد صحيح ولا ضعيف^(٥)، ولا روى أحد
[من أهل الحديث]^(٦) أن الله تعالى ينزل ليلة الجمعة، [ولا
أنه ينزل ليلة الجمعة]^(٧) إلى الأرض^(٨)، ولا أنه ينزل فى شكل

(١) ب، ا: لذي علم.

(٢) ع: فحدثنى ثقات من أهل بغداد.

(٣) إما: ساقطة من (ب)، (ا).

(٤) معه: زيادة فى (ن)، (م).

(٥) ولا ضعيف: ساقطة من (ا)، (ب).

(٦) من أهل الحديث: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط.

(٨) ذكر السيوطى فى «اللائلىء المصنوعة» ٢٦/١ - ٢٧ والشوكانى فى «الفوائد المجموعة»،
ص ٤٤٦ - ٤٤٧ وابن عراق الكنانى فى «تنزيه الشريعة» ١٣٨/١ حديثاً جاء فيه: «إن الله
عز وجل ينزل كل ليلة جمعة إلى دار الدنيا فى ستمائة ألف ملك فيجلس على كرسى من
نور... إلخ». قال الشوكانى: «رواه الجوزقانى عن ابن عباس مرفوعاً، وقال: كذب
موضوع باطل مركب على الشيوخ، وضعه أبو السعادات أحمد بن منصور بن الحسن بن =

أمرد^(١)، بل لا يوجد في الآثار شىء من هذا الهذيان، بل ولا في [شىء

القاسم، وهو كذاب كما قال ابن الجوزى، وقال في «الميزان»: إسناده مظلم ومتن مختلف». وروى السيوطى في «ذيل اللآلىء المصنوعة» ص ٢ (ط. حجر، الهند، ١٣٠٣) حديثاً آخر عن قتادة عن النبي مرفوعاً: «إذا كان يوم الجمعة ينزل الله تعالى بين الأذان والإقامة عليه رداء مكتوب إنى أنا الله لا إله إلا أنا يقف فى قبلة كل مؤمن مقبلاً عليه إلى أن يفرغ من صلاته، لا يسأل الله عبد تلك الساعة شيئاً إلا أعطاه، فإذا سلم الإمام من صلاته صعد السماء». قال السيوطى: «أخرجه ابن عساكر فى «تاريخه» وقال: كتب الخطيب هذا عن الأهوازى متعجباً من نكارتة وهو باطل».

(١) أورد السيوطى فى «اللآلىء المصنوعة»: ٢٨/١ - ٣١ عدة أحاديث عن رؤية الله فى صورة شاب أولها (٢٨/١ - ٢٩) عن أم الطفيل مرفوعاً «رأيت ربه فى المنام فى أحسن صورة شاباً موقراً رجلاه فى خضرة، له نعلان من ذهب، على وجهه فراش من ذهب» (وأورد هذا الحديث الشوكانى فى «الفوائد» ص ٤٤٧)، وثانيها (٢٩/١) عن ابن عباس «قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: رأيت ربه فى صورة شاب له وفرة»، وحديثاً ثالثاً (٣٠/١): «عن عائشة قالت: رأى النبى صلى الله عليه وسلم ربه على صورة شاب جالس على كرسي، رجلاه فى خضرة من نور يتلألأ»، وحديثاً رابعاً (٣٠/١) جاء فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى ربه فى صورة شاب عليه تاج. الخ، وحديثاً خامساً «عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: رأيت ربه تعالى فى صورة شاب أمرد عليه حلة خضراء»، وحديثاً سادساً (٣١/١): «عن ابن عباس أن محمد رأى ربه فى صورة شاب أمرد دونه ستر من لؤلؤ قدماه من خضرة».

وأورد السيوطى أقوال العلماء فى هذه الأحاديث، فمنهم من أنكرها وعدّها من الموضوعات، ومنهم من حاول تأويلها على أن الرؤية هنا إنما كانت فى المنام أو أن الرسول رأى ربه بفؤاده.

وقال ابن الدبيع الشيبانى فى كتابه «تميز الطيب من الخبيث فيما يدور على السنة الناس من الحديث»، ص ٧٩ (ط. صبيح، ١٣٤٧): «حديث رأيت ربه فى صورة شاب أمرد دائر على السنة عوام الصوفية وهو الموضوع مفترى على رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما قاله التاج السبكي وغيره، والله تعالى أعلم». وانظر: تذكرة الموضوعات للفتنى، ص ١٢؛ موضوعات القارى، ص ٤٤؛ تنزيه الشريعة ١/١٤٥.

من] ^(١) الأحاديث الصحيحة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن الله ينزل إلى الأرض، وكل حديث روى فيه مثل هذا فإنه موضوع كذب، مثل حديث الجمل الأورق، وأن [الله] ينزل ^(٢) عشية عرفة فيعانق الركبان ويصافح المشاة ^(٣)، وحديث آخر أنه رأى ربه في الطواف، وحديث آخر أنه رأى ربه في بطحاء مكة، وأمثال ذلك، فإن هذه كلها أحاديث مكذوبة باتفاق أهل المعرفة بالحديث، والذين وضعوها منهم طائفة وضعوها على أهل / الحديث ليقال: إنهم ينقلون مثل هذا، *كما وضعوا [مثل] ^(٤) حديث عرق الخيل عليهم ^(٥)، وطائفة من الجهال والضلال وضعوا مثل هذا* الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم، كما وضعت الروافض ما هو أعظم وأكثر من هذا الكذب. ولو لم يكن إلا ما ذكره هذا الإمامي في مصنفه هذا من الأحاديث، فإن فيها من الكذب الذي أجمع أهل العلم

٢٦٢/١

(١) شيء من : ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن، م : وأنه ينزل.

(٣) سبق الكلام على هذه الأحاديث ٥٢٨/٢ (ت ٢). وانظر: تنزيه الشريعة

١٣٨/١ - ١٣٩.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (ا)، (ب).

(٤) مثل : ساقطة من (ن)، (م).

(٥) عليهم : في (ن) فقط. ونقل السيوطي في (اللائيء) ٣/١ هذا الحديث الموضوع عن

الحاكم: «عن أبي هريرة قال: قيل: يا رسول الله: ممّ ربنا؟ قال: من ماء مرور، لا من

أرض ولا من سماء، خلق خيلاً فأجراها فعرقت، فخلق نفسه من ذلك العرق». ثم ذكر

السيوطي قول الحاكم: «موضوع، اتهم به محمد بن شجاع ولا يضع مثل هذا مسلم»

وأضاف السيوطي: «قلت: ولا عاقل» ثم نقل كلام الذهبي عن ابن شجاع الثلجي (وانظر

ما جاء في لسان الميزان ٦٩٢/٦ عن ابن شجاع) وذكر ابن عراق هذا الحديث في «تنزيه

الشريعة» ١٣٤/١.

بالحديث^(١) على كذبه، ومن الكذب^(٢) الذى لا يخفى أنه كذب إلا على
مفرط فى الجهل، ما قد ذكره فى «منهاج الندامة».

وقد قدّمنا القول بأن أهل السنة متفقون على أن الله لا يراه أحد بعينه
فى الدنيا: لا نبي ولا غير نبي، ولم يتنازع الناس فى ذلك إلا فى نبينا
[محمد]^(٣) صلى الله عليه وسلم خاصة^(٤)، مع أن أحاديث المعراج
المعروفة^(٥) ليس فى شىء منها أنه رآه أصلا، وإنما روى ذلك بإسناد
[ضعيف]^(٦) موضوع من طريق أبى عبيدة ذكره الخلال والقاضى أبو يعلى
فى كتاب «إبطال التأويل»، وأهل العلم بالحديث [متفقون]^(٧) على أنه
حديث موضوع [كذب]^(٨).

وقد ثبت فى صحيح مسلم عن أبى ذر [رضى الله عنه]^(٩) قال: قلت

(١) ع: أهل الحديث.

(٢) محمد: فى (ع) فقط.

(٣) انظر ما سبق ٣١٥/٢ وما بعدها.

(٤) ب، ا: مع أن الأحاديث المعروفة.

(٥) ضعيف: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) متفقون: ساقطة من (ن) فقط.

(٧) كذب: فى (ع) فقط. ولم أجد الحديث الذى يشير إليه ابن تيمية، ولكنى وجدت حديثا

لم يذكر فى إسناده أبو عبيدة أورده السيوطى فى اللآلىء: (١٢/١ - ١٣) والشوكانى فى

الفوائد، ص ٤٤١ ونصه (كما فى اللآلىء): «عن أنس مرفوعا: ليلة أسرى بي إلى السماء

أسريت فرأيت ربى، بينى وبينه حجاب بارز من نار، فرأيت كل شىء منه، حتى رأيت

تاجا مخصوصا من اللؤلؤ» ونقل السيوطى والشوكانى أقوال ابن الجوزى والذهبي وغيرهما عن

الحديث وكلها على أنه موضوع مكذوب. وذكره ابن عراق فى: تنزيه الشريعة ١/١٣٧

وقال: «وفيه قاسم بن إبراهيم الملقب».

(٨) رضى الله عنه: ساقطة من (ن)، (م).

يا رسول الله هل رأيت ربك؟ قال: «نورٌ أنى أراه»^(١). ولم يثبت أن أحداً من الصحابة سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرؤية إلا ما^(٢) فى الحديث.

وما يرويه بعض العامة أن أبا بكر سأله، فقال: رأيتُه؛ وأن عائشة سألتَه فقال: لم أره، كذبٌ باتفاق أهل العلم، لم يروه أحد من أهل العلم بإسناد صحيح ولا ضعيف؛ ولهذا اعتمد الإمام أحمد على قول أبي ذر فى الرؤية^(٣)، وكذلك عثمان بن سعيد الدارمى^(٤).

وأما أحاديث النزول^(٥) إلى السماء الدنيا^(٦) كل ليلة فهى الأحاديث المعروفة الثابتة عند أهل العلم بالحديث^(٧)، وكذلك حديث دنوه عشية

(١) الحديث فى: مسلم ١٦١/١ (كتاب الإيمان، باب فى قوله عليه السلام: نورٌ أنى أراه، وفى قوله: رأيت نورا). وقال النووى (شرح مسلم ١٢/٣): «أما قوله صلى الله عليه وسلم: نورٌ أنى أراه، فهو بتنوين (نور) ويفتح الهمزة فى (أنى) وتشديد النون وفتحها، و(أراه) يفتح الهمزة؛ هكذا رواه جميع الرواة فى جميع الأصول والروايات، ومعناه: حجابُه نور فكيف أراه؟! قال الإمام أبو عبدالله المازرى رحمه الله: الضمير فى (أراه) عائذ على الله سبحانه وتعالى، ومعناه أن النور منعى من الرؤية، كما جرت العادة بإغشاء الأنوار الأبصار ومنعها من إدراك ما حالت بين الرائي وبينه». وانظر أيضا بقية الكلام: ١٢ - ١٣.

(٢) ما: ساقطة من (ب)، (ا).

(٣) ن: فى الرواية، وهو تحريف.

(٤) ذكر حديث أبى ذر الدارمى فى كتابه «الرد على بشر المريسي» (ط. الفقى)، ص ٥٧ - ٥٨.

(٥) ب، ا، م: حديث النزول.

(٦) ب، ا، ن، م: سماء الدنيا.

(٧) سبق الكلام على أحاديث النزول ٣٢٣/٢ (ت ٦).

عرفة رواه مسلم فى صحيحه^(١)، وأما النزول ليلة النصف من شعبان ففيه حديث اختلف فى إسناده^(٢).

ثم إن جمهور أهل السنة يقولون: إنه ينزل ولا يخلو منه العرش، كما نقل مثل ذلك عن إسحاق بن راهويه^(٣) وحماد بن زيد وغيرهما، ونقلوه

(١) روى مسلم فى صحيحه ٩٨٢/٢ - ٩٨٣ (كتاب الحج، باب فى فضل الحج والعمرة ويوم عرفة) عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة، وإنه ليدنو ثم يباهى بهم الملائكة فيقول: ما أراد هؤلاء؟». قال المنذرى بعد أن أورد هذا الحديث (الترغيب والترهيب ٣٢٧/٢): «رواه مسلم والنسائى وابن ماجه. وزاد رزين فى جامعه فيه: أشهدوا ملائكتى أنى قد غفرت لهم». وذكر المنذرى (الترغيب والترهيب ٣٢٣/٢) حديثاً آخر عن جابر رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما من أيام عند الله أفضل من عشر ذى الحجة. قال: فقال رجل: يا رسول الله هن أفضل أم من عدتهن جهاداً فى سبيل الله؟ قال: هن أفضل من عدتهن جهاداً فى سبيل الله، وما من يوم أفضل عند الله تبارك وتعالى من يوم عرفة: ينزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا فيباهى بأهل الأرض من أهل السماء... الحديث» وقال المنذرى: رواه أبو يعلى والبخاري وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحه واللفظ له. وانظر أحاديث أخرى فى النزول يوم عرفة فى الترغيب والترهيب ٣٢٧/٢ - ٣٢٨؛ الرد على الجهمية للدارمى، ص ٣٥.

(٢) روى الدارمى (الرد على الجهمية، ص ٣٤ - ٣٥) وابن خزيمة (التوحيد، ص ٩) - واللفظ له - «عن أبى بكر رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: ينزل الله عز وجل ليلة النصف من شعبان إلى سماء الدنيا فيغفر لكل شىء إلا لإنسان فى قلبه شحنة أو مشرك بالله» قال ابن خزيمة «ثناه أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، قال: حدثنى عمى، ثناه عمرو بن الحارث». وانظر أحاديث أخرى فى النزول ليلة النصف من شعبان فى: سنن ابن ماجه ١/٤٤٤ - ٤٤٥ (كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء فى ليلة النصف من شعبان)؛ الترغيب والترهيب ٢/٢٤١ - ٢٤٣؛ المسند (ط. المعارف) ١٠/١٦٦ - ١٦٧ (رقم ٦٦٤٢) وانظر تعليق المحقق رحمه الله.

(٣) سبقت ترجمته ٢/٤٦٢.

عن أحمد بن حنبل في رسالته إلى مُسَدَّد^(١) [يقول]^(٢): «وهم متفقون على أن الله^(٣) ليس كمثل شيء، وأنه لا يعلم كيف ينزل، ولا تُمثل صفاته بصفات خلقه».

وقد تنازعوا في النزول هل هو [صفة]^(٤) فعل منفصل عن الرب في المخلوقات^(٥) أو فعل يقوم به، على قولين معروفين لأهل السنة من أصحاب مالك والشافعي وأحمد^(٦) وأبي حنيفة وغيرهم من أهل الحديث والتصوف.

وكذلك تنازعهم في الاستواء على العرش هل هو فعل^(٧) منفصل عنه

(١) ب: أبي مدر؛ ا: إلى مدر؛ وهو تحريف. ونص ابن تيمية في رسالة «شرح حديث النزول»، ص ٥٤، على أنه مسدد بن مسرهد، وقال (ص ٤٩) إن بعض العلماء طعنوا في هذه الرسالة. وقد ناقش ابن تيمية مسألة خلو العرش أو عدم خلوه بالتفصيل في هذه الرسالة، انظر: ص ٤٩ وما بعدها، ط. مطبعة الإمام، ١٣٦٦/١٩٤٧. ومسدد هذا هو أبو الحسن مسدد بن مسرهد بن مسربل الأسدي البصري. قال ابن حجر (تقريب التهذيب، ص ٢٤٢): «ثقة حافظ، يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة... ويقال إسمه عبد الملك بن العزيز ومسدد لقبه» وتوفي مسدد سنة ٢٢٨. انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة ١/٣٤١-٣٤٥ (وأورد ابن يعلى في هذه الصفحات نص رسالة أحمد بن حنبل إليه)؛ تذكرة الحفاظ ٢/٤٢١-٤٢٢؛ طبقات ابن سعد ٧/٣٠٧؛ الأعلام ١٠٨/٨.

(٢) يقول: في (ع) فقط. والعبارة التالية ليست في الرسالة في ترجمة مسدد في «طبقات الحنابلة».

(٣) ن: على أنه.

(٤) صفة: في (ع) فقط.

(٥) ب، ا: في المخلوق.

(٦) وأحمد: ساقطة من (ب)، (ا).

(٧) ب، ا: يفعل.

يفعله بالعرش كتقريبه إليه، أو فعل يقوم بذاته على قولين. والأول قول ابن كُلاب والأشعري والقاضي أبي يعلى وأبي الحسن التميمي وأهل بيته^(١) وأبي سليمان الخطابي^(٢) وأبي بكر البيهقي^(٣) وابن الزاغوني وابن عقيل^(٤) وغيرهم ممن يقول: إنه لا يقوم بذاته ما يتعلق بمشيئته وقدرته. والثاني قول أئمة الحديث^(٥) وجمهورهم كابن المبارك وحمّاد بن زيد^(٦) والأوزاعي^(٧) والبخاري وحرب الكرماني^(٨) وابن خزيمة^(٩) ويحيى بن عمار السجستاني^(١٠) وعثمان بن سعيد الدارمي^(١١) وابن حامد^(١٢) وأبي بكر عبدالعزيز^(١٣) وأبي عبدالله بن مندة^(١٤) [وأبي] إسماعيل الأنصاري^(١٥)

(١) سبق الكلام عن أبي الحسن عبدالعزيز بن الحارث التميمي والتميميين ٣٢٢/٢.

(٢) أبو سليمان حمد بن إبراهيم البستي الخطابي، سبقت ترجمته ٣١٣/١.

(٣) سبقت ترجمته ٣٦٥/٢.

(٤) سبقت ترجمة ابن عقيل وابن الزاغوني ١٤٢/١، ١٤٣.

(٥) ب، ا: أئمة أهل الحديث.

(٦) سبقت ترجمتهما ١٤٣/٢، ١٤٤.

(٧) سبقت ترجمته ٤٦٢/٢.

(٨) سبقت ترجمته ٤٣٣/١.

(٩) سبقت ترجمته ٣٦٥/٢.

(١٠) أبو زكريا يحيى بن عمار الشيباني السجستاني، الواعظ نزيل هراة، كان بارعا في التفسير والسنة، وتوفي ٤٢٢. انظر ترجمته في العبر للذهبي ١٥١/٣؛ شذرات الذهب

٢٢٦/٣.

(١١) سبقت ترجمته ٤٣٣/١، ٣٦٤/٢.

(١٢) سبقت ترجمته ٤٣٣/١.

(١٣) سبقت ترجمته ٤٣٤/١.

(١٤) سبقت ترجمته ٤٣٥/١.

(١٥) ب، ا: وإسماعيل الأنصاري. وسبقت ترجمته ٤٣٣/١، ٦١٠/٢.

وغيرهم، وليس هذا موضعاً لبط الكلام فى هذه المسائل، وإنما المقصود التنبيه على أن ما ذكره هذا مما يعلم العقلاء أنه لا يقوله أحد من علماء أهل السنة، ولا يعرف أنه قاله لا جاهل ولا عالم، بل الكذب عليه ظاهر.

﴿ فصل ﴾

قال الراضى المصنف: (١)

«وقالت الكرامية: إن الله (٢) فى جهة فوق؛ ولم يعلموا أن كل ما هو فى جهة (٣) [فهو محدث] (٤) ومحتاج إلى تلك الجهة».

فيقال له أولاً: لا الكرامية ولا غيرهم يقولون: إنه فى جهة موجودة تحيط به (٥) أو يحتاج إليها، بل كلهم متفقون على أن الله تعالى غنى (٦) عن كل ما سواه: سُمى جهة أو لم يُسم.

نعم قد يقولون: «هو فى جهة» ويعنون بذلك أنه فوق العالم، فهذا مذهب الكرامية وغيرهم (٨)، وهو أيضاً مذهب أئمة الشيعة وقدمائهم (٩) كما

(١) فى (ك) = منهاج الكرامة ١/٨٥ (م).

(٢) ك: الله تعالى.

(٣) ك (فقط) كل ما هو فى جهة فوق.

(٤) فهو محدث: ساقطة من (ن) فقط.

(٥) ب، ا: يحيط بها، وهو خطأ.

(٦) ب، ا: على أن الله تعالى مستغن؛ ن، م: على أنه غنى.

(٧) ب، ا: سُمى جهة أولم يسم جهة؛ ن: سواء سُمى جهة أولم يسم.

(٨) ب، ا: يعنون بذلك أنه فوق، قيل له: هذا مذهب الكرامية وغيرهم.

(٩) وقدمائهم: ساقطة من (ب)، (ا).

تقدم ذكره، وأنت لم تذكر حجة على إبطاله، فمن شنع على الناس بمذاهبهم^(١)، فلا بد أن يشير إلى إبطاله^(٢)، وجمهور الخلق^(٣) على أن الله فوق العالم، وإن كان أحدهم لا يلفظ بلفظ «الجهة» فهم يعتقدون بقلوبهم [ويقولون]^(٤) «بألستهم أن»^(٥) ربهم فوق، ويقولون / إن هذا أمر فطروا عليه وجبلوا عليه، كما قال الشيخ أبو جعفر الهمداني^(٦) لبعض

(١) ب: فمن شنع على مذاهبهم؛ ا: فمن شنع على مذاهبهم.

(٢) ب، ا: إلى بطلانه.

(٣) ب، ا: وجمهور الخلف.

(٤) ويقولون: ساقطة من (ن) فقط.

(٥) أن: ساقطة من (ب)، (ا).

(٦) ن، م: أبو الفضل الهمداني؛ ب، ا: أبو جعفر الهمداني. وذكر الذهبي في «العيبر»

٨٥/٤ في وفيات سنة ٥٣١هـ: «أبا جعفر الهمداني محمد بن أبي علي الحسن بن محمد

الحافظ الصدوق. رحل وروى عن ابن النقوم وأبي صالح المؤذن والفضل بن المحب

وطبقتهم بخراسان والعراق والحجاز. قال ابن السمعاني: ما أعرف أن في عصره أحداً

سمع أكثر منه. توفي في ذي القعدة ونقل هذا الكلام ابن العماد في «شذرات الذهب»

٩٧/٤ وزاد بقوله: وقال ناصر الدين: كان حافظاً من المكثرين»، كما نقل بعضه الياقبي

في «مرآة الجنان» ٢٥٩/٣، ولكنهما جعلتا نسبه: الهمداني، بالدال المهملة.

وفي «المنتقى من منهاج الاعتدال» ذكر الذهبي العبارة كما يلي: «كما قال أبو جعفر

الهمداني لأبي المعالي... إلخ». وقد ورد في «طبقات الشافعية» للسبكي وفي ترجمة

الجويني في كتاب «مختصر العلو للعلو الغفار» للذهبي (ط. المكتب الإسلامي،

دمشق، ١٩٨١/١٤٠١) (بتحقيق الألباني) ما يثبت أن الحوار التالي دار بين الجويني وبين

أبي جعفر الهمداني؛ ففي «طبقات الشافعية»، ١٩٠/٥: «... عن أبي العلاء الحافظ

الهمداني أخبره، قال: أخبرني أبو جعفر الهمداني الحافظ، قال: سمعت أبا المعالي

الجويني وقد سئل عن قوله تعالى: (الرحمن على العرش استوى) فقال: كان الله ولا

عرش، وجعل يتخبط في الكلام، فقلت: قد علمنا ما أشرت إليه فهل عند الضرورات من

حيلة؟ فقال: ما تريد بهذا القول وما تعني بهذه الإشارة؟ قلت: ما قال عارف قط يا رباه

من أخذ ينكر الاستواء ويقولون^(١): لو استوى على العرش لقامت به الحوادث، فقال أبو جعفر^(٢) ما معناه: إن الاستواء عُلِمَ بالسمع، ولو لم يرد به لم نعرفه، وأنت قد تتأولُه، فدعنا من هذا وأخبرنا عن هذه الضرورة التي نجدها في قلوبنا، فإنه ما قال عارف قط: يا الله، إلا وقبل أن ينطق بلسانه^(٣) يجد في قلبه معنى يطلب العلوّ لا يلتفت يَمَنَةً ولا يَسْرَةً، فهل عندك من حيلة في دفع هذه الضرورة عن قلوبنا؟ فلطم المتكلم رأسه^(٤) وقال: حيرنى الهمداني [حيرنى الهمداني]^(٥).

ومضمون كلامه^(٦) أن دليلك على النفي لو صح فهو^(٧) نظري، ونحن نجد عندنا علماً ضرورياً بهذا^(٨)، فنحن مضطرون إلى هذا العلم^(٩) وإلى

إلا قبل أن يتحرك لسانه قام من باطنه قصد لا يلتفت يمنة ولا يسرة يقصد الفوقية. فهل لهذا القصد الضروري عندك من حيلة؟ فبينها تخلص من الفوق والتحت. وبكيت وبكى الخلق، فضرب بيده على السرير وصاح بالحيرة وخرق ما كان عليه، وصارت قيامة في المسجد، فنزل ولم يجيني إلا بتأفيف الدهشة والحيرة، وسمعت بعد هذا أصحابه يقولون: سمعناه يقول: حيرنى الهمداني، انتهى». وانظر: مختصر العلل للعلی الغفار، ص ٢٧٦ - ٢٧٧.

- (١) ب، ا: ويقول.
- (٢) ع، ن، م: أبو الفضل.
- (٣) ب، ا، ن، م: ينطق لسانه.
- (٤) ب: رايته، وهو خطأ. والكلمة في (ا) غير واضحة.
- (٥) ما بين المعقوفتين في (ع).
- (٦) ب، ا: ومعنى كلامه.
- (٧) عبارة «لو صح فهو»: ساقطة من (ع)، (ا)، (ب).
- (٨) ع: ونحن عندنا علم ضروري بهذا.
- (٩) ن: إلى العلم بالإثبات؛ م: إلى هذا الإثبات.

هذا القصد، فهل عندك [من] حيلة^(١) في دفع هذا العلم الضروري والقصد الضروري الذي يلزمنا لزوماً لا يمكننا دفعه عن أنفسنا؛ ثم بعد ذلك قرر نقيضه .

وأما دفع الضروريات بالنظريات فغير ممكن، لأن النظريات^(٢) غايتها أن يحتج عليها بمقدمات ضرورية . فالضروريات أصل النظريات، فلو قدح في الضروريات بالنظريات لكان ذلك قدحاً في أصل النظريات، فبطل الضروريات والنظريات،^(٣) فيلزمنا بطلان قدحه على كل تقدير^(٤)، إذ كان قدح الفرع في أصله يقتضى فسادَه في نفسه، وإذا فسد في نفسه بطل قدحه،^(٥) فيكون قدحه باطلاً على [تقدير] صحته^(٦) وعلى تقدير فسادَه^(٧)، فإن صحته مستلزمة لصحة أصله، فإذا صح كان أصله صحيحاً، وفساده لا يستلزم فساد أصله، إذ قد يكون الفساد منه، ولو قدح في أصله للزم فسادَه، وإذا كان فاسداً لم يُقبل قدحه، فلا يُقبل قدحه بحال .

*وهذا [لأن]^(٨) الدليل النظرى الموقوف على مقدمات وعلى تأليفها قد يكون فسادَه من فساد هذه المقدمة، ومن فساد الأخرى، ومن فساد النظم، فلا يلزم إذا كان باطلاً أن يبطل كل واحد من المقدمات، بخلاف المقدمات، فإنه متى كان واحد منها باطلاً بطل الدليل^(٩) .

(١) ع : فهل عندك علم؛ ب، ا، ن، م : فهل عندك حيلة .

(٢) ن : الضروريات . (٣ - ٣) : ساقط من (ب)، (ا) .

(٣-٣) : ما بين النجمتين ساقط من (م) فقط . (٤) ن : على صحة .

(٣-٣) ما بين النجمتين ساقط من (ب)، (ا) .

(٥) لأن : ساقطة من (ن)، (م) .

وأيضاً، فإن هؤلاء قرروا ذلك^(١) بأدلة عقلية، كقولهم: كل موجودين إما متباينان وإما متداخلان^(٢)، وقالوا: إن العلم بذلك ضروري، وقالوا: إثبات موجود لا يُشار إليه مكابرة للحس والعقل.

وأيضاً، فمن المعلوم أن القرآن نطق^(٣) بالعلو في مواضع كثيرة [جدا]^(٤)، حتى قد قيل^(٥) إنها نحو ثلثمائة موضع، والسنن متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك، وكلام السلف المنقول عنهم بالتواتر يقتضي اتفاقهم على ذلك وأنه لم يكن فيهم^(٦) من ينكره.

ومن يريد التشنيع على الناس، ودفع هذه الأدلة الشرعية والعقلية لا بد أن يذكر حجة. ولنفرض أنه لا يناظره إلا أئمة أصحابه^(٧)، وهو لم يذكر دليلاً إلا قوله: «ولم يعلموا أن كل ما هو في جهة فهو محدث ومحتاج إلى تلك الجهة».

فيقال له: لم يعلموا ذلك، ولم تذكر ما به يُعلم ذلك^(٨)، فإن قولك: هو محتاج إلى تلك الجهة، إنما يستقيم إذا كانت الجهة أمراً وجودياً وكانت لازمة له لا يستغنى عنها، فلا ريب أن من قال: إن الباري لا يقوم

(١) ب، ا: قرروا في ذلك؛ وهو خطأ.

(٢) ع، ا: إما متباينين وإما متداخلين؛ ن، م: إما متباينين أو متداخلين.

(٣) ب، ا، ن، م: ينطق.

(٤) جدا: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ع، م: حتى قيل.

(٦) نحو: ساقطة من (ا)، (ب).

(٧) ب، ا: وإن لم يكن فيهم. وسقطت «يكن» من (ع).

(٨) أصحابه: ساقطة من (ب)، (ا).

(٩) ب: ما به يعلمون ذلك؛ ا: ما به يعلموا ذلك.

إلا بمحل يحل فيه لا يستغنى عن ذلك وهي مستغنية عنه، فقد جعله محتاجاً إلى غيره، وهذا لم يقله أحد.

وأيضاً لم نعلم أحداً قال: إنه محتاج إلى شيء من مخلوقاته، فضلاً عن أن يكون محتاجاً إلى غير مخلوقاته. ولا يقول أحد: إن الله محتاج إلى العرش، مع أنه خالق العرش، والمخلوق مفتقر إلى الخالق، لا يفتقر الخالق إلى المخلوق، وبقدرته قام العرش وسائر المخلوقات، وهو الغنى عن العرش، وكل ما سواه فقير إليه.

فمن فهم عن الكرامة وغيرهم من طوائف الإثبات أنهم يقولون: إن الله محتاج إلى العرش فقد افتري عليهم، كيف وهم يقولون: إنه كان موجوداً قبل العرش؟ فإذا كان موجوداً قائماً بنفسه قبل العرش لا يكون إلا مستغنياً عن العرش.

وإذا كان الله فوق العرش لم يجب أن يكون محتاجاً إليه، فإن الله قد خلق العالم بعضه فوق بعض، ولم يجعل عاليه محتاجاً إلى سافله، فالهواء فوق الأرض وليس محتاجاً إليها، وكذلك السحاب فوقها وليس محتاجاً إليها، وكذلك السماوات فوق السحاب والهواء والأرض وليست محتاجة إلى ذلك، والعرش فوق السماوات والأرض وليس محتاجاً إلى ذلك، فكيف يكون العلى الأعلى خالق كل شيء محتاجاً إلى مخلوقاته^(١) لكونه فوقها عالياً عليها؟!

(١) نقل مستجى زاده كلام ابن تيمية الذي يبدأ بقوله: فمن فهم عن الكرامة إلى هذا الموضع، ثم كتب التعليق التالي: «قلت أنا: ولاشك أن سلفنا الصالحين مثل الصحابة والتابعين ومتبعي التابعين اتقى الناس وأورعهم، وأشدهم اتباعاً لرسول الله واقتداءً به، وأعرفهم

ونحن نعلم أن الله خالق كل شيء، وأنه لا حول ولا قوة إلا به، وأن القوة التي في العرش وفي حملة العرش هو خالقها، بل نقول: / إنه خالق أفعال^(١) الملائكة الحاملين للعرش^(٢)؛ فإذا كان هو الخالق لهذا كله، ولا حول ولا قوة إلا به، امتنع أن يكون محتاجاً إلى غيره. ولو احتج عليه سلفه مثل يونس [بن عبد الرحمن] القمي^(٣) وأمثاله ممن يقول بأن العرش يحمله بمثل هذا، لم يكن له^(٤) عليهم حجة، فإنهم يقولون: لم نقل إنه محتاج إلى غيره، بل ما زال غنياً عن العرش وغيره، ولكن قلنا: إنه على كل شيء قدير، فإذا جعلناه قادراً على هذا، كان ذلك وصفاً له بكمال الاقتدار، لا بالحاجة إلى الأغيار.

مراد الله ورسوله، فهم عن آخرهم مجمعون على أنه تعالى على عرشه بذاته، وكذلك المجتهدون مثل إمامنا أبي حنيفة والإمام الشافعي والإمام مالك والإمام أحمد وغيرهم مجمعون ومتفقون على أنه تعالى فوق عرشه بذاته، وأن القول بالتأويل والاستيلاء إنما حدث بعد رجل خبيث جاء في عصر بني أمية، فشاعت فتنة الجهمية بعد هذا الخبيث في الناس، حتى ينقل عن هذا الخبيث أنه كان يقول: وددت أني لو محوت قوله تعالى: (الرحمن على العرش استوى) عن القرآن. فانظر إلى جساسة هذا الخبيث وغلوه في التنزيه! وقد ذكر الخطيب في تاريخه الكبير أن أبا يوسف يروي عن الإمام أبي حنيفة أنه قال: إن سليمان الأعمش أخلف رجلين خبيثين: أحدهما مقاتل بن سليمان حيث إنه يقول بأنه تعالى من قبيل الأجسام، والآخر جهم بن صفوان حيث جعله سبحانه وتعالى من قبيل لا شيء.

(١) ن، م: لأفعال.

(٢) للعرش: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) في جميع النسخ: علي بن يونس القمي، وهو سهو من ابن تيمية أو من النسخ. وسبقت ترجمة يونس بن عبد الرحمن القمي ٧١/١، ٢٣٥/٢ وفي هذا الموضع الأخير نقل ابن تيمية عن «المقالات» للأشعري كلامه عن حملة العرش.

(٤) له: ساقطة من (ب)، (أ).

وقد قدمنا فيما مضى أن لفظ «الجهة» يُراد به أمر موجود وأمر معدوم؛ فمن قال: إنه فوق العالم كله، لم يقل: إنه في جهة موجودة، إلا أن يراد^(١) بالجهة* العرش، ويراد بكونه فيها أنه عليها، كما قد^(٢) قيل في قوله: إنه في السماء، أى على السماء.

وعلى هذا التقدير فإذا كان فوق الموجودات كلها، وهو غنى عنها، لم يكن عنده جهة وجودية يكون فيها، فضلاً عن أن يحتاج إليها. وإن أريد بالجهة* ما فوق العالم، فذاك ليس بشيء، ولا هو أمر موجود^(٣) حتى يقال: إنه محتاج إليه أو غير محتاج إليه. وهؤلاء أخذوا لفظ «الجهة» بالاشتراك، وتوهموا وأوهموا أنه^(٤) إذا كان في جهة كان في [كل]^(٥) شيء غيره، كما يكون الإنسان في بيته [وكما يكون الشمس والقمر والكواكب في السماء]^(٦)، ثم رتبوا على ذلك أنه يكون محتاجاً إلى غيره، والله تعالى غنى عن كل ما سواه، وهذه مقدمات كلها باطلة. وكذلك قوله: «كل ما هو في جهة فهو محدث» لم يذكر عليه دليلاً، وغايته^(٧) ما تقدم من أن [الله]^(٨) لو كان في جهة لكان جسماً، وكل جسم

(١) ن، م: يريد.

(٢) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) قد: ساقطة من (ا)، (ب).

(٤) ب، ا: وجودى.

(٥) أنه: ساقطة من (ب)، (ا).

(٦) كل: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) ما بين المعقوفتين فى (ع) فقط.

(٨) ن، م، ع: وغايتهم.

(٩) ن، م، ا، ب: من أنه.

محدّث، لأن الجسم لا يخلو من الحوادث [وما لا يخلو من الحوادث]^(١) فهو حادث .

وكل هذه المقدمات فيها نزاع: فمن الناس من يقول: قد يكون في الجهة ما ليس بجسم؛ فإذا قيل له: هذا خلاف المعقول؛ قال: هذا أقرب إلى العقل من قول من يقول: إنه لا داخل العالم ولا خارجه، فإن قيل العقل ذاك قبل هذا بطريق الأولى، وإن ردّ هذا ردّ ذاك بطريق الأولى، وإذا ردّ ذلك تعين أن يكون في الجهة، [فثبت أنه في الجهة]^(٢) على التقديرين .

ومن الناس من لا يسلم أن كل جسم محدّث، كسلفه من الشيعة والكرامية وغيرهم، والكلام معهم . وهؤلاء لا يسلمون [له]^(٣) أن الجسم لا يخلو من الحوادث، بل يجوز عندهم خلو الجسم عن الحركة وكل حادث، كما يجوز منازعهم خلو الصانع من الفعل إلى أن فعل^(٤) . وكثير من أهل الحديث والكلام والفلسفة^(٥) ينازعهم^(٦) في قولهم: إن ما لا يخلو عن الحادث^(٧) فهو حادث .

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (ب) .

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط .

(٣) له: ساقطة من (ن)، (م) .

(٤) ن، م: إلى أن يفعل .

(٥) ب، ا: من أهل الكلام والفلسفة .

(٧) ن، م: الحوادث .

(٦) ب (فقط): ينازعونهم .

وكل مقام من هذه المقامات تعجز شيوخ الرافضة
[الموافقين] للمعتزلة^(١) عن تقرير قولهم فيه على إخوانهم القدماء
[من الرافضة]^(٢)، فضلا عن غيرهم من الطوائف.

تم الجزء الثاني بحمد الله وبيده الجزء الثالث إن شاء الله وأوله:
(فصل): قال الرافضي: وذهب آخرون إلى أن الله تعالى لا يقدر على
مثل مقدور العبد.

(١) ب، ا، ن، م: شيوخ الرافضة والمعتزلة.

(٢) من الرافضة: في (ع) فقط.

فهرس موضوعات الجزء الثانى من كتاب « منهاج السنة »

الباب الثانى من كتاب « منهاج السنة النبوية »
الفصل الثانى من كتاب « منهاج الكرامة »
فى أن مذهب الإمامية واجب الاتباع

الصفحة	الموضوع
١٠ - ٧	مقدمة الفصل الثانى
٩٧ - ١١	الرد على مقدمة الفصل الثانى
	الرد على القسم الأول من كلام ابن المطهر فى المقدمة
٧٤ - ١٦	من وجوه
	الوجه الأول : فى الرد على قوله :
٥٠ - ١٧	تعددت آراؤهم بحسب تعدد أهوائهم
	الوجه الثانى : فى بيان كذبه وتحريفه فيما
	نقله عن حال الصحابة بعد موت
٥٢ - ٥٠	النبي صلى الله عليه وسلم
	الوجه الثالث : فى بيان زهد أبى بكر
٥٤ - ٥٢	وزهد من بايعه
	الوجه الرابع : أن يُقال : أهل السنة مع
٦٥ - ٥٥	الرافضة كالمسلمين مع النصارى

٧٤ - ٦٥	سعد من أقبح القياس	الوجه الخامس : تمثيل هذا بقصة عمر بن
		الرد على القسم الثاني من المقدمة	
		وهو قوله : إن بعض الصحابة قلدوا	
٨٧ - ٧٥	طلبا للدنيا وبعضهم قلدوا لقصور فطنتهم	
		الرد على القسم الأخير من المقدمة	
		وهو قوله : إن بعضهم طلب الأمر	
		لنفسه بحق وبإيعه الأقلون المخلصون ،	
		وحيث حصلت هذه البلية وجب	
٩٧ - ٨٧	النظر في الحق	

(فصل) كلام ابن المطهر بعد المقدمة :

٦٥٠ - ٩٧	وجوب اتباع مذهب الإمامية لوجوه	
		القسم الأول من كلام ابن المطهر في	
٩٩ - ٩٧	الوجه الأول	
		الرد على هذا القسم الأول من كلام ابن	
١٠٢ - ١٠٠	المطهر بوجه عام من وجوه	
		الوجه الأول :	
		الوجه الثاني	
١٠٢ - ١٠٠	الوجه الثالث	
		الوجه الرابع	
		الوجه الخامس : وفيه الرد التفصيلي	
		على القسم الأول من كلام ابن	
٢٨٨ - ١٠٢	المطهر	

	التعليق على قوله : إن الله منزّه
١١٦ - ١٠٣	عن مشابهة المخلوقات
	انقسام مثبتة الصفات في ردهم
	على النفاة إلى ثلاث
١٠٧	طوائف
	مقالة الكلاية والكرامية
١٠٩ - ١٠٧	في الصفات
	مقالة أهل السنة في
١١٦ - ١٠٩	الصفات
	التعليق على قوله : إن الله
١٣٢ - ١٢١	مختص بالآزلية والقدم
	الكلام على قوله : وأن
١٣٣ - ١٣٢	كل ماسواه محدث
	التعليق على قوله : لأنه واحد وأنه ليس
١٤٤ - ١٣٣	بجسم ولا جوهر . . . الخ
١٣٤ - ١٣٣	معاني لفظ الواحد
١٣٩ - ١٣٤	معاني لفظ الجسم
١٤١ - ١٣٩	القول بالجواهر الفردة
١٤٤ - ١٤١	بطلان القول بالجواهر العقلية
	التعليق على قوله : ولا
١٤٥ - ١٤٤	في مكان
	الكلام على قوله : وإلا لكان
٢٣٢ - ١٤٥	محدثا

الموضوع

الصفحة

الرد على دليل الرافضة	
والمعتزلة من وجهين :	١٤٦ - ١٥٦
الجواب الأول (وفيه الكلام	
على من يقول : إن كلام	
المبشقة إنما هو من حكم الوهم)	١٤٧ - ١٥٣
الجواب الثاني	١٥٣ - ١٥٦
الاثبات المفصل لصفات الكمال	
والنفي المجمل لصفات النقص	١٥٦ - ١٦٤
عمدة الفلاسفة على نفى الصفات	
هي حجة التركيب	١٦٤ - ١٨٠
لفظ المركب	١٦٤ - ١٦٥
لفظ الجزء	١٦٥
لفظ الغير	١٦٦
لفظ الافتقار	١٦٦
مناقشة الحجة	١٦٦ - ١٨٠
امتناع وجود ربين للعالم	١٨٠ - ١٨٢
عود إلى الكلام على اتصاف	
الله بصفات الكمال	١٨٢ - ١٩٣
فساد استدلال الفلاسفة بآيات	
سورة الأنعام	١٩٤ - ١٩٧
عود إلى الكلام على معانى	
لفظ الجسم	١٩٨ - ٢٠٢
معناه عند أهل	
اللغة	١٩٨ - ١٩٩

	معناه عند أهل الكلام
١٩٩ - ٢٠٠	والفلسفة
	الجسم عندهم هو المركب
٢٠٠ - ٢٠٢	أو المؤلف
٢٠٢ - ٢٠٤	معنى المادة والصورة
٢١٢ - ٢١٧	مناقشة النفاة إجمالاً
٢١٧ - ٢٢١	مقالات الرافضة في التجسيم
٢٢١	معنى لفظ «أهل السنة»
	موقف أهل السنة من
٢٢١ - ٢٢٥	إطلاق لفظ «الجسم»
	موقف النفاة كالمعتزلة
٢٢٥ - ٢٢٧	وموافقيهم
٢٢٧ - ٢٢٩	موقف الأشعرى
	الوجه السادس : وفيه أن أكثر متقدمى
٢٣٢ - ٢٣٤	الإمامية كانوا مجسمة
	الوجه السابع : وفيه عرض لمقالات
٢٣٤ - ٢٤٥	الرافضة
	مقالات الرافضة فى حملة
٢٣٤ - ٢٣٥	العرش
	اختلاف الرافضة فى القول بأن الله
٢٣٥ - ٢٤٠	عالم حى قادر ... الخ
٢٤٠ - ٢٤٥	مقالات الرافضة فى إرادة الله

	موافقة جعفر الصادق لسائر السلف
٢٤٨ - ٢٤٥ في مسألة القرآن
٢٥١ - ٢٤٨ مقالات الروافض في القرآن
٢٥٧ - ٢٥١ أقوال أئمة الإسلام في القرآن
	معارضة أدلة الإمامية بأدلة غيرهم
٢٧٠ - ٢٥٧ من المبتدعة
٢٧٢ - ٢٧٠ طرق إثبات وجود الله عند أهل السنة
٢٨٨ - ٢٧٢ طرق إثبات حدوث العالم
	الرد على سائر أجزاء القسم الأول من
٤٨١ - ٢٨٨ الوجه الأول
٣٥٨ - ٢٨٨ (فصل)
	التعليق على قوله : إنه قادر على
٢٩٣ - ٢٨٨ جميع المقدورات
	التعليق على قوله : إنه عدل
	حكيم لا يظلم أحدا ولا يفعل
٣٠٢ - ٢٩٣ القبيح وإلا لزم الجهل أو الحاجة
	مقالات الرافضة في خلق أعمال
٣٠٢ - ٢٩٩ العباد
	التعليق على قوله : ويشيب المطيع
٣١١ - ٣٠٢ ويعفو عن العاصي أو يعذبه :
٣٠٤ - ٣٠٣ مقالات الروافض في الوعيد
	القول الأول في معنى الظلم عند
٣٠٩ - ٣٠٤ مثبتة القدر

عندهم	٣٠٩ - ٣١١	القول الثانى فى معنى الظلم
التعليق على قوله : أو يعذبه		
بجرمه من غير ظلم له	٣١٢ - ٣١٣	
التعليق على قوله : وأن أفعاله		
محكمة واقعة لغرض ومصلحة وإلا		
لكان عابثا	٣١٣ - ٣١٤	
التعليق على قوله : إنه أرسل الرسل		
لإرشاد العالم	٣١٤ - ٣١٥	
التعليق على قوله : وأنه تعالى غير		
مرئى ولا مدرك بشىء من الحواس	٣١٥ - ٣٢١	
التعليق على قوله : ولأنه ليس		
فى جهة :	٣٢١ - ٣٥٨	
تنازع مثبتة الرؤية فى العلو		
والاستواء	٣٢٥ - ٣٢٩	
ابن تيمية يسلك طريقين من		
البيان فى مسألة الرؤية :	٣٢٩ - ٣٤٩	
الطريق الأول	٣٢٩ - ٣٤٨	
الطريق الثانى	٣٤٨ - ٣٤٩	
لفظ الحيز	٣٥٠ - ٣٥٨	

(فصل)

التعليق على قوله : وأن أمره
ونبيه وإخباره حادث لاستحالة أمر

المعدوم ونبيه وإخباره (وهو عن	
مسألة كلام الله) :	٣٥٨ - ٣٩٣
القول الأول في هذه المسألة	٣٥٩
الثانى	٣٥٩ - ٣٦٠
الثالث	٣٦٠
الرابع	٣٦٠ - ٣٦١
الخامس	٣٦١
السادس وهو قول أهل السنة	٣٦٢
السابع والثامن	٣٦٢
التاسع	٣٦٣
تفصيل القول في مقالة أهل	
السنة	٣٦٣ - ٣٩٣

(فصل)

التعليق على قوله : وأن الأنبياء	
معصومون من الخطأ والسهو . . . وإلا لم	
يبق وثوق فيما يبلغونه . . . الخ :	٣٩٣ - ٤٥١
الوجه الأول : اختلافهم في عصمة	
الأنبياء	٣٩٣ - ٣٩٦
وصف بعضهم الله تعالى	
بالتقائص	٣٩٤ - ٣٩٦
الوجه الثانى : العصمة قبل	
البعثة غير واجبة	٣٩٦ - ٣٩٧
الوجه الثالث : التوبة بعد الذنب	
ترفع الدرجات	٣٩٧ - ٤٠١

	معنى قوله تعالى : ليغفر لك
٤٠٣ - ٣٩٧	الله ... الآية
	التعليق على قوله : إن هذا ينفي
٤١٣ - ٤٠٣	الوثوق ... الخ
٤١٧ - ٤١٣	لوازم النبوة وشروطها :
٤١٥ - ٤١٤	النبوة عند الجهمية والأشاعرة
٤١٥	النبوة عند المعتزلة والشيعة
٤١٦ - ٤١٥	النبوة عند المتفلسفة
٤١٧ - ٤١٦	النبوة عند السلف وأهل السنة
٤٣٥ - ٤١٧	الأنبياء هم أفضل الخلق
	غلو الرافضة أدخلهم فيما حرّمه
٤٥١ - ٤٣٥	الله من العبادات الشركية
٤٦٨ - ٤٥٢	(فصل)
	التعليق على قوله : وأن الأئمة معصومون
٤٥٤ - ٤٥٢	كالأنبياء
	الرد على قوله : وأخذوا أحكامهم الفروعية
٤٦٣ - ٤٥٤	عن الأئمة المعصومين من وجهين
٤٥٦ - ٤٥٤	الوجه الأول
٤٦٣ - ٤٥٦	الوجه الثاني
	الرد على قوله : إن الإمامية يتناقلون
	ذلك عن الثقات ... إلى أن تتصل
٤٦٨ - ٤٦٣	الرواية بأحد المعصومين من وجوه
٤٦٣	الوجه الأول

٤٦٣	الوجه الثاني
٤٦٣ - ٤٦٨	الوجه الثالث

(فصل)

الرد على قوله : ولم يلتفتوا إلى
القول بالرأى والاجتهاد وحرّموا
الأخذ بالقياس والاستحسان من

٤٦٩ - ٤٨١	وجوه
٤٦٩	الأول
٤٦٩ - ٤٧٠	الثاني
٤٧٠ - ٤٧٦	الثالث
٤٧٦ - ٤٨١	الرابع

الرد على سائر أقسام كلام ابن المطهر

٤٨٢ - ٦٥٠	في الوجه الأول
-----------	----------------

٤٨٢ - ٤٩٩	(فصل)
-----------	---------

كلام ابن المطهر على مذهب

٤٨٢	أهل السنة في الصفات
٤٨٣ - ٤٩٩	الرد على هذا الكلام من وجوه

٤٨٣ - ٤٨٦	الأول
٤٨٦ - ٤٨٨	الثاني
٤٨٨	الثالث
٤٨٨ - ٤٨٩	الرابع
٤٨٩ - ٤٩٠	الخامس
٤٩٠ - ٤٩١	السادس

الصفحة

الموضوع

٤٩٢ - ٤٩١	السابع
٤٩٢	الثامن
٤٩٣ - ٤٩٢	التاسع
٤٩٤ - ٤٩٣	العاشر
٤٩٤	الحادى عشر
٤٩٥ - ٤٩٤	الثانى عشر
٤٩٦	الثالث عشر
٤٩٧	الرابع عشر
٤٩٩ - ٤٩٧	الخامس عشر

٥٦٣ - ٥٠٠ (فصل)

عرض ابن المطهر لمقالة الحشوية

٥٠١ - ٥٠٠ والمشبهة

٥٢٠ - ٥٠١ رد ابن تيمية من وجوه

٥١٦ - ٥٠١ الأول

٥١٨ - ٥١٦ الثانى

٥٢٠ - ٥١٨ الثالث

٥٢٢ - ٥٢٠ الكلام على لفظ «الحشوية»

٥٢٢ لفظ «المشبهة»

٥٣٠ - ٥٢٣ طريقة السلف فى الصفات

عود إلى الكلام على

٥٣٠ لفظ «الجسم»

٥٣٠ الجسم فى اللغة

٥٣٣ - ٥٣٠ الجسم فى اصطلاح المتكلمين

٥٤١ - ٥٣٣ حقيقة الملائكة

٥٤٢ - ٥٤١	عمدة النقاة دليل التركيب
٥٥٠ - ٥٤٢	مناقشة دليل التركيب
٥٤٣ - ٥٤٢	لفظ «الغير»
٥٥٠ - ٥٤٣	لفظ «الافتقار»
		بطلان القول بأن العرب اطلقوا اسم الجسم على المركب من الأجزاء من وجوه
٥٥٤ - ٥٥٠	الأول
	٥٥٠
٥٥١ - ٥٥٠	الثاني
	٥٥١
٥٥٤ - ٥٥٢	الثالث
		الرابع
		القاعدة الواجب اتباعها في
٥٥٥ - ٥٥٤	مسألة الصفات
٥٥٨ - ٥٥٥	لفظ «المتحيز»
٥٦٠ - ٥٥٨	لفظ «الجهة»

(فصل)

٥٨١ - ٥٦٣	استطراد في مناقشة نفاة الصفات
-----------	-------	-------------------------------

(فصل)

٦٣١ - ٥٨١	تنازع الناس في الأسماء التي تسمى الله بها وتسمى بها عباده
٥٩٨ - ٥٨١	عود إلى الكلام على لفظي «المشبهة» و «الحشوية»
٥٩٩ - ٥٩٨	

الرد على قول : سموا مشبهة
لأنهم يقولون : إنه جسم . . . الخ

٦٢٧ - ٥٩٩	من وجوه
٥٩٩	الأول، الثاني
٦٠١ - ٥٩٩	الثالث
٦٠٩ - ٦٠١	أحمد ومحنة خلق القران
٦١٧ - ٦٠٩	الرابع
٦٢٧ - ٦١٧	الخامس

التعليق على ما ذكره من

٦٢٨ - ٦٢٧	رمده وبكائه وغير ذلك
		التعليق على قوله : يفضل عنه
		العرش من كل جانب أربع
٦٣١ - ٦٢٨	أصابع

(فصل) ٦٥٠ - ٦٤١

قول ابن المطهر : إن قول

الكرامية بالجهة يعنى الحدوث

والاحتياج إلى الجهة ٦٤١

رد ابن تيمية ٦٥٠ - ٦٤١

فهرس موضوعات الجزء الثاني من


كتاب «منهاج السنة النبوية» ٦٦٣ - ٦٥١

مِنْهَاجُ السُّنَنِ النَّبَوِيَّةِ

لِابْنِ تَيْمِيَّةَ
أَبِي الْعَبَّاسِ سَعْدِيِّ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْحَكِيمِ

تَحْقِيقُ
الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ دُرَّشَادِ سَالِمٍ

الجزء الثالث



الطبعة الأولى

١٩٨٦ - ١٤٠٦

رموز الكتاب

- ١ - ن = نسخة نور عثمانية باستانبول .
٢ - م = نسخة المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة .
٣ - ب = النسخة المطبوعة بالمطبعة الأميرية ببولاق .
٤ - ع = نسخة عاشر أفندي باستانبول .
٥ - ا = نسخة مكتبة الأوقاف الأولى ببغداد .
٦ - ق = نسخة مكتبة الأوقاف الثانية (المختصرة) ببغداد .
٧ - و = نسخة الولايات المتحدة الأمريكية .
٨ - ل = مخطوطة جامعة الإمام الأولى .
٩ - ص = مخطوطة جامعة الإمام الثانية .
١٠ - هـ = مخطوطة جامعة الإمام الثالثة .
١١ - ح = مخطوطة جامعة الإمام الرابعة .
١٢ - س = مخطوطة جامعة الإمام الخامسة .
١٣ - ر = مخطوطة جامعة الملك سعود الأولى .
١٤ - ي = مخطوطة جامعة الملك سعود الثانية .
١٥ - ك = كتاب «منهاج الكرامة في إثبات الإمامة» لابن المطهر الحلي .

﴿ فصل ﴾

٢٦٤ / ١

قال الرافضي^(١) : «وذهب آخرون إلى أن الله تعالى لا يقدر

قول الرافضي :
إن الله لا يقدر
على مثل مقدور
العباد

على مثل مقدور العباد»^(٢) .

الرد عليه

فيقال له: هذه المسألة من دقيق الكلام، وليست من خصائص أهل

السنة، ولا القائلون^(٣) بخلافة الخلفاء متفقون عليها^(٤)، [بل بعض
القدرية يقول بذلك، وأما أهل السنة المبتون للقدر فليس فيهم من يقول
بذلك، وإنما يقوله من يقوله من شيوخ القدرية الذين هم شيوخ هؤلاء
الإمامية المتأخرين في مسائل التوحيد والعدل^(٥)، (فإن جميع ما يذكره
هؤلاء الإمامية المتأخرون في مسائل التوحيد والعدل)^(٦)، كابن النعمان
والموسوي الملقب بالمرتضى وأبي جعفر الطوسي^(٧) وغيرهم، هو^(٨) مأخوذ من

(١) قال الرافضي : كذا في (ع) . والكلام التالي في (ك) = منهاج الكرامة، ص ٨٥ (م) .

(٢) ب : العبد؛ م : على مثل مقدرات العباد، وفي (أ) سقطت عبارة: لا يقدر على مثل
مقدور العباد؛ وفي (ك) في ٨٥ (م) : على مثل مقدور العبد، وآخرون إلى أنه لا يقدر على
عين مقدور العبد . وليست «تعالى» في ك .

(٣) ع : ولا القائلين .

(٤) الكلام بعد عبارة «متفقون عليها» وإلى بداية الفصل التالي ساقط من (ن) وفي (م) عبارة
واحدة بدلا من كل الكلام التالي وهي : بل منهم من يقول بذلك ومنهم من لا يقول به .

(٥) ع : العدل والتوحيد .

(٦) ما بين القوسين في (ع) فقط .

(٧) ابن النعمان هو محمد بن محمد بن النعمان بن عبدالسلام البغدادي الملقب بالشيخ المفيد .
والمرتضى هو علي بن الحسين بن موسى بن محمد . والطوسي هو أبو جعفر محمد بن الحسن

ابن علي شيخ الإمامية ورئيس الطائفة وسبقت ترجمة الثلاثة ٥٨ / ١ ، ٨٣ / ٢ .

(٨) هو : كذا في (أ) فقط . وفي (ب) : وهو ؛ و «هو» ساقطة من (ع) .

كتب المعتزلة، بل كثير منه منقول نقل المسطرة، وبعضه قد تصرفوا فيه .
وكذلك ما يذكرونه من^(١) تفسير القرآن في آيات الصفات والقدر ونحو
ذلك، هو منقول من تفاسير المعتزلة كأصم^(٢)، والجبائي^(٣) وعبدالجبار بن
أحمد الهمداني^(٤)، والرّماني^(٥)، وأبي مسلم الأصبهاني^(٦) وغيرهم، لا يُنقل
عن قدماء الإمامية من هذا حرف واحد، لا في الأصول العقلية ولا في

(١) من : كذا في (ع) . وفي (ب)، (أ) : في .

(٢) ب ، أ : كالاسم، وهو تحريف . وهو أبو بكر عبدالرحمن بن كيسان الأصم . ذكره القاضي
عبدالجبار ضمن الطبقة السادسة من طبقات المعتزلة في كتابه «فضل الاعتزال وطبقات
المعتزلة» ص ٢٦٧ - ٢٦٨، تحقيق الاستاذ فؤاد سيد، طبعة الدار التونسية للنشر، تونس،
١٩٧٤/١٣٩٣ . وسبقت ترجمة الأصم والكلام على آرائه ٥٦٩/٢ .

(٣) يطلق اسم الجبائي على أبي علي محمد بن عبدالوهاب والفرقة التي تنسب إليه هي الجبائية،
سبق الكلام عليه ٣٩٥/١، كما يطلق على ابنه أبي هاشم عبدالسلام بن أبي علي محمد
والفرقة التي تنسب إليه هي البهشمية، وسبق الكلام عليه ٢٧٠/١، ١٢٤/٢ . وذكر
القاضي عبدالجبار أبا علي ضمن الطبقة الثامنة في المرجع الذي سبق ذكره، ص
٢٨٧-٢٩٦، وذكر ابنه أبا هاشم في الطبقة التاسعة، ص ٣٠٤-٣٠٨ .

(٤) هو القاضي أبو الحسين عبدالجبار بن أحمد الهمداني الأسدي المتوفى سنة ٤١٥، سبقت
ترجمته ١٥/١ . وانظر ترجمته أيضا في كتاب «فضل الاعتزال» ص ١٢١-١٢٧؛ وانظر كتاب
«قاضي القضاة عبدالجبار بن أحمد الهمداني» تأليف الدكتور عبدالكريم عثمان (رحمه الله)،
ط . دار العربية، بيروت، ١٩٦٧/١٣٨٦ .

(٥) أبو الحسن علي بن عيسى بن علي بن عبدالله الرّماني، من مفسري المعتزلة، ومن كبار
النحاة، ولد ببغداد سنة ٢٩٦ وتوفى بها ٣٨٤ . انظر ترجمته في : المنية والأمل لابن المرتضى،
ص ٦٥ - ٦٦؛ فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، ص ٣٣٣؛ بغية الوعاة للسيوطي، ٣٤٤،
- ٣٤٥، ط . الخانجي، ١٣٢٦؛ وفيات الأعيان ٤٦١/٢؛ تاريخ بغداد ١٦/١٢ - ١٧؛
الأعلام ١٣٤/٥ .

(٦) هو أبو مسلم محمد بن بحر الأصفهاني، ذكره القاضي عبدالجبار في كتابه المشار إليه مرتين
ص ٢٩٩، ٣٢٣ : وذكره ابن المرتضى اليهاني في «النية والأمل» ص ٥٣، وقال عنه : =

تفسير القرآن، وقدماؤهم كانوا أكثر اجتماعاً بالائمة من متأخريهم،
يجمعون بجعفر الصادق وغيره، فإن كان هذا هو الحق فقدماؤهم كلهم
ضُلالاً، وإن كان ضلالاً^(١) فمتأخروهم هم الضُّلال^(٢).

﴿ فصل ﴾

قال الرافضي:^(٣) «وذهب الأكثر منهم إلى أن الله عز وجل^(٤) كلام للرافضي

في القضاء
والقدر

يفعل القبائح، وأن جميع أنواع المعاصي والكفر وأنواع الفساد
واقعة بقضاء الله وقدره، وأن العبد لا تأثير له في ذلك، وأنه لا
غرض لله / في أفعاله، وأنه لا يفعل^(٥) لمصلحة العباد^(٦) شيئاً،

٢٦٥ / ١

«صاحب التفسير والعلم الكبير»، وقد ولد الأصفهاني عام ٢٥٤ وتوفي سنة ٣٢٢، وله
شعر، وولى أصفهان وبلاد فارس للمقتدر العباسي. وانظر ترجمته في: الأعلام ٢٧٣/٦؛
معجم المؤلفين ٩٧/٩؛ لسان الميزان ٨٩/٥؛ بغية السوعة للسيوطي، ص ٢٣. وقد علق
مستجى زاده عند هذا الموضع بقوله: «وعندى تفسير يقال له تفسير (الكلمة غير
واضحة) ينقل عن الأصم والجبائي، وقد كان الإمام الرازي ينقل في تفسيره الكبير عن أبي
مسلم الأصفهاني أشياء ويستحسن أكثرها ويروجها ويؤيدها حتى إنه نقل عنه في تفسير
قوله تعالى (رب أرني كيف تحيي الموتى) كلمات هي خارجة عن إجماع المسلمين، بل عن
إجماع اليهود والنصارى، واستحسنها الإمام وأيدها، وقد بينت فسادهما وبطلانها وكونها
خارقة لإجماع أهل التفسير في حاشيتي على تفسير القاضي».

(١) ع : وإن كانوا ضلالاً.

(٢) هنا ينتهي السقط في نسختي (ن) ، (م) .

(٣) ن ، م : الإمامي . والكلام التالي في (ك) ص ٨٥ (م) .

(٤) عز وجل : في (ع) فقط . وفي (ك) : إلى أنه تعالى .

(٥) ك : ولا يفعل .

(٦) ن ، م : العبد .

وأنه تعالى يريد المعاصي من الكافر ولا يريد منه الطاعة . وهذا يستلزم أشياء شنيعة» .

الرد عليه من وجوه

فيقال : الكلام على هذا من وجوه .

أحدها : أنه قد تقدم غير مرة أن مسائل القدر والتعديل والتجويز^(١) ليست ملزومة^(٢) لمسائل الإمامة ولا لازمة ، فإن كثيرا من الناس يقرّ بإمامة الخلفاء الثلاثة ، ويقول^(٣) ما قاله في القدر ، وكثير من الناس بالعكس ، وليس أحد من الناس^(٤) مرتبطا بالآخر أصلا . وقد تقدم النقل^(٥) عن الإمامية : هل أفعال العباد خلق الله [تعالى] ؟ على قولين^(٦) . وكذلك الزيدية .

الوجه الأول

قال الأشعري^(٧) : « واختلفت الزيدية في [خلق] الأفعال^(٨) ، وهم فرقتان : فالفرقة الأولى منهم يزعمون أن أفعال^(٩) العباد مخلوقة لله ، خلقها وأبدعها واخترعها بعد أن لم تكن ، فهي^(١٠) محدثة له مخترعة . والفرقة الثانية

(١) ب ، أ ، ع ، م : والتجويز ، وهو خطأ .

(٢) ب ، أ : مستلزمة .

(٣) ب ، أ : ويقولون .

(٤) ع : وليس واحد من الناس ؛ م : وليس أحد التأثير ، وهو تحريف .

(٥) النقل : ساقطة من (ب) ، (أ) . وفي (م) : العقل ، وهو تحريف .

(٦) ن ، م : خلق لله على قولين .

(٧) في مقالات الإسلاميين (ط . ريتز ، استانبول ، ١٩٢٩) ٧٢/١ .

(٨) ن ، م : في الأفعال ؛ المقالات : في خلق الأعمال .

(٩) المقالات : أعمال .

(١٠) ع : وهي .

منهم يزعمون أنها غير مخلوقة لله^(١) ولا محدثة، وأنها كسب^(٢) للعباد^(٣) أحدثوها واخترعوها [وابتدعوها]^(٤) وفعلوها» .

قلت : بل غالب الشيعة الأولى كانوا مثبتين للقدر، وإنما ظهر إنكاره في متأخريهم كإنكار الصفات، فإن غالب متقدميهم كانوا يقرّون بإثبات الصفات، والمنقول عن أهل البيت في إثبات الصفات والقدر لا يكاد يحصى، وأما المقرّون بإمامة الخلفاء / [الثلاثة]^(٥) مع كونهم قدرية فكثيرون في^(٦) المعتزلة وغير المعتزلة^(٧). فعامة القدرية تقر بإمامة الخلفاء^(٨)، ولا يُعرف أحد من متقدمي القدرية كان ينكر خلافة الخلفاء، وإنما ظهر هذا لما صار بعض الناس رافضياً قدرياً جهمياً، فجمع أصول البدع، كصاحب هذا الكتاب وأمثاله .

والزيدية المقرّون^(٩) بخلافة الخلفاء الثلاثة هم^(١٠) من الشيعة، وفيهم قدرية وغير قدرية، والزيدية خير من الإمامية، وأشبههم بالإمامية هم^(١١)

(١) لله : كذا في (ع) ، (أ) و«المقالات» . وفي (ن) ، (م) : لله تعالى؛ وفي (ب) : له .

(٢) المقالات : ولا محدثة له مخترعة وإنما هي كسب .

(٣) للعباد : كذا في (ع) ، (ن) ، (م) و«المقالات» . وفي : أ : العبد، ب : العبيد .

(٤) وابتدعوها : ساقطة من (ن) . وفي المقالات : وأبدعوها . وفي (م) : أحدثوها واخترعوها وفعلوها وأبدعوها .

(٥) الثلاثة : ساقطة من (ن) ، (م) ، (ع) .

(٦) ب ، أ : من

(٧) وغير المعتزلة : زيادة في (ن) . وفي (م) : وغيرهم .

(٨) ب ، أ : يقرون بخلافة الخلفاء ؛ م : مقرون بإمامة الخلفاء .

(٩) ب (فقط) : مقرون .

(١٠) ب ، أ : وهم .

(١١) هم : ساقطة من (ع) ، (م) .

الجارودية أتباع أبي الجارود^(١)، الذين يزعمون^(٢) أن النبي صلى الله عليه وسلم نصّ على عليّ [بالوصف لا بالتسمية، فكان هو الإمام من بعده]^(٣)، وأن الناس ضلوا وكفروا بتركهم الاقتداء به بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم الحسن هو الإمام، ثم الحسين .

ثم من هؤلاء من يقول: إن عليا نصّ على إمامة الحسن، والحسن نصّ على إمامة الحسين، ثم هي شورى في ولدهما، فمن خرج منهم يدعو إلى سبيل ربه، وكان عالما^(٤) فاضلا، فهو الإمام^(٥) .

(١) ب، أ، ن، م: ابن الجارود؛ ع: ابن أبي الجارود. والصواب ما أثبتته، وهو أبو الجارود زياد بن أبي زياد المنذر الهمداني الخراساني العبدى ويكنى أبا النجم ويقال له أحيانا النهدي والثقفى الكوفي توفي ما بين سنة ١٥٠، ١٦٠ هـ وهو رأس فرقة الجارودية من الزيدية. ويذكر الشهرستاني أن جعفر الصادق سباه سرحوبا، وفسر الباقر ذلك بأن سرحوب شيطان أعمى يسكن البحر، وكان أبو الجارود - كما يقول التوحيختي - أعمى البصر أعمى القلب. ويزعم الجارودية أن النبي صلى الله عليه وسلم نص على عليّ بالوصف دون التسمية، فكان الإمام من بعده، وأن الناس ضلوا وكفروا بتركهم الاقتداء به بعد الرسول صلى الله عليه وسلم. والإمام بعد عليّ عندهم هو الحسن ثم الحسين، ثم إن الإمامة شورى في أولاد الحسن والحسين. وقال الجارودية بالمهدية، وقال بعضهم: إن علم أولاد الحسن والحسين كعلم النبي صلى الله عليه وسلم.

انظر عن الجارود والجارودية: فرق الشيعة للتوحيختي (ط. الحيدرية، النجف، ١٣٧٩/١٩٥٩) ص ٧٥-٧٨؛ مقالات الإسلاميين ١/٦٦-٦٧؛ الملل والنحل ١/١٤٠ - ١٤١؛ الفرق بين الفرق، ص ٢٢ - ٢٤؛ نشأة الفكر الفلسفي لعل سامى النشار ١٧٧/٢ - ١٨١.

(٢) ب، أ: الذين زعموا .

(٣) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٤) عالما: ساقطة من (ب). وفي (أ): وكان فضلا، وهو تحريف .

(٥) ب، أ: فهو إمام .

والفرقة الثانية^(١) من الزيدية: السليمانية أصحاب^(٢) سليمان بن جرير، يزعمون أن الإمامة شورى، وأنها تصلح^(٣) بعقد رجلين من خيار المسلمين، وأنها قد تصلح في المفضول^(٤)، وإن كان الفاضل أفضل في كل حال، ويثبتون إمامة الشيخين أبي بكر وعمر. وقد قيل: إنها كانت خطأ لا يُفسَّق صاحبها لأجل التأويل^(٥).

والثالثة: ^(٦) البترية أصحاب كثير النواء، قيل: ^(٧) سموا بترية لأن كثيرا^(٨) كان يلقب بالأبتر. يزعمون أن عليا أفضل الناس^(٩) بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأولاهم بالإمامة، وأن بيعة أبي بكر وعمر ليست بخطأ لأن عليا ترك ذلك لهما، ويقفون في عثمان وقتله، ولا يُقدّمون عليه بإكفار، كما يحكى عن السليمانية. وهذه الطائفة أمثل الشيعة، [ويسمون

(١) م ، ن : الثالثة .

(٢) م (فقط) : هم السليمانية أتباع . . .

(٣) م (فقط) : وأن الإمامة تصلح . .

(٤) ب ، أ : للمفضول .

(٥) السليمانية أو الجريرية أصحاب سليمان بن جرير الرقى، وقد ظهر في أيام المنصور. ومن آرائهم - زيادة على ما ذكره ابن تيمية - أن سليمان طعن في عثمان رضى الله عنه للأحداث التى أحدثها وأكفره بذلك، وأكفر عائشة والزبير وطلحة رضى الله عنهم لإقدامهم على قتال على رضى الله عنه، وطعن سليمان فى الإمامية الراضية فى أمور. انظر عن سليمان والسليمانية (أو الجريرية): فرق الشيعة للتوبختى، ص ٣٠، ٨٥ - ٨٧؛ مقالات الإسلاميين ١/٦٨، ٧٠، ٧١ - ٧٢، ٧٣؛ الفرق بين الفرق، ص ٢٤؛ الملل والنحل ١/١٤١ - ١٤٢؛ نشأة الفكر الفلسفى ١٨٦/٢ - ١٨٨.

(٦) م (فقط) : والرابعة .

(٧) ب ، أ : الكثيرة أصحاب كثير التوصل ؛ ن ، م : البترية أصحاب النواقل .

(٨) ب (فقط) : سموا بترية لأن كثيرا منهم، وهو خطأ.

(٩) ع (فقط) : أن عليا كان أفضل الناس .

أيضا الصالحية، لأنهم يُنسبون^(١) إلى الحسن بن صالح بن حي الفقيه [٢].

وهؤلاء الزيدية فيهم من هو في القدر على قول أهل السنة والجماعة، وفيهم من هو على قول القدرية.

الوجه الثاني

الوجه الثاني: أن يُقال: نقله عن الأكثر أن العبد لا تأثير له في الكفر والمعاصي نقل باطل، بل جمهور أهل السنة المثبتة^(٣) للقدر من جميع الطوائف يقولون^(٤): « إن العبد فاعل لفعله^(٥) حقيقة، وأن له قدرة حقيقية واستطاعة حقيقية، وهم لا ينكرون تأثير الأسباب الطبيعية، بل يقرُّون بما دل عليه الشرع والعقل^(٦) من أن الله يخلق السحاب بالرياح، وينزل الماء بالسحاب، وينبت النبات بالماء، ولا يقولون: إن القوى والطبائع^(٧) الموجودة في المخلوقات لا تأثير لها، بل يقرُّون أن لها تأثيرا^(٨) لفظاً ومعنى، حتى جاء لفظ « الأثر » في* مثل قوله تعالى: ﴿ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ ﴾

(١) ع (فقط) : ينتسبون .

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) . والبترية هم أصحاب كثير النوء الأبر، ويتفقون مع الصالحية في مذهبهم . وانظر عن البترية والصالحية : فرق الشيعة ، ص ٣٤ - ٣٥ ، ٧٧ - ٧٨ ؛ مقالات الإسلاميين ١/٦٨ - ٦٩ ؛ الفرق بين الفرق ، ص ٢٤ - ٢٥ ؛ الملل والنحل ١/١٤٢ - ١٤٣ ؛ نشأة الفكر الفلسفي ٢/١٨٢ - ١٨٦ .

(٣) ع : المثبتون .

(٤) ع : يقول ؛ ن : تقول . وفي (م) الياء غير معجمة .

(٥) لفعله : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(٦) أ : بما دل عليه والعقل ؛ ب : بما دل عليه العقل .

(٧) ب : قوى الطبائع ؛ أ : القوى الطبائع .

(٨) م : بل يقولون إن لها أثرا ؛ ن : بل يقرون إن لها أثرا .

(*) - (*) ما بين النجمتين ساقط من (م) فقط .

[سورة يس : ١٢] ، وإن كان التأثير هناك أعم منه في الآية ، لكن / يقولون : هذا التأثير هو تأثير الأسباب في مسبباتها ، والله تعالى* خالق السبب والمسبب ، ومع أنه خالق السبب فلا بد له من سبب آخر يشاركه ، ولا بد له من معارض يمانعه ، فلا يتم أثره - مع خلق الله له - إلا بأن يخلق الله^(١) السبب الآخر ويزيل الموانع^(٢) .

ولكن هذا القول الذى حكاه هو قول بعض المثبتة للقدر كالأشعري ، ومن وافقه من الفقهاء من أصحاب مالك والشافعى وأحمد ، حيث لا يثبتون فى المخلوقات قوى ولا طبائع^(٣) ، ويقولون : إن الله فعل عندها لا بها ، ويقولون : إن قدرة العبد لا تأثير لها فى الفعل .

وأبلغ من ذلك قول الأشعري : إن الله فاعل فعل العبد ، وإن عمل^(٤) العبد ليس فعلا للعبد بل كسباً له^(٥) ، وإنما هو فعل الله فقط^(٦) . وجهور

(١) ب : فلا يتم أثره إلا مع خلق الله له لا به بأن يخلق الله تعالى ؛ أ : فلا يتم أثره إلا مع خلق الله له إلا به بأن يخلق الله تعالى ؛ ن : فلا يتم أثره إلا مع خلق الله له بأن يخلق الله ؛ م : فلا يتم الأثر إلا مع خلق الله له بأن يخلق الله .

(٢) م (فقط) : المانع .

(٣) ب ، أ : قوى الطبائع .

(٤) ن ، م : فعل .

(٥) ب : بل كسب له ؛ م : بل ولا كسباً له .

(٦) ن : فعل لله فقط . وقد لخص مستجى زاده كلام ابن تيمية الذى يبدأ بعبارة : «ولكن هذا القول الذى حكاه هو قول بعض المثبتة للقدر . . . إلى هذا الموضع ثم علق بقوله : «قلت : والعجب أن المعتزلة مع أنهم يقولون إن قدرة العبد على الإيجاد والتأثير (ليست) من الله تعالى ، فبذلك ينسبهم أكثر أهل الحق إلى الإشراف بالله ، حتى قالوا : إن المجوس إنما يثبتون شريكاً واحداً فقط وهو أمرمان ، وأما المعتزلة فهم يثبتون لله تعالى شركاء لا تخصى من الإنس والجن والحيوانات لقولهم بأن لهم إيجاد أفعالهم الاختيارية» .

الناس من أهل السنة من جميع الطوائف على خلاف ذلك، وعلى أن^(١) العبد فاعل لفعله حقيقة^(٢).

وأما ما نقله من^(٣) نفى الغرض الذرى هو الحكمة، وكون الله لا يفعل لمصلحة العباد، فقد قدّمنا أن هذا^(٤) قول قليل منهم، كالأشعري وطائفة توافقه في موضع، ويتناقضون في قولهم في موضع آخر^(٥).

وجمهور أهل السنة يثبتون الحكمة في أفعال الله تعالى، وأنه يفعل لنفع عباده ومصالحتهم، ولكن لا يقولون بما تقوله المعتزلة ومن وافقهم: [بأن ما حسن منه حسن من خلقه، وما قبح من خلقه قبح منه]^(٦)، فلا هذا ولا هذا. [وأما لفظ «الغرض» فتطلقه المعتزلة وبعض المتسبين لأهل السنة،^(٧) ويقولون: إنه يفعل لغرض أى حكمة، وكثير من أهل السنة يقولون: (يفعل)^(٨) لحكمة ولا يطلقون لفظ «الغرض»]^(٩).

وأما قوله: «وأنه تعالى يريد المعاصى من الكافر، ولا يريد منه الطاعة» فهذا قول طائفة منهم، وهم الذين يوافقون القدرية، فيجعلون

(١) ب، أ : وأن .

(٢) بعد كلمة : حقيقة . جاءت في (ب)، (أ) عبارة : والله تعالى أعلم

(٣) ن ، م : عن .

(٤) م (فقط) : أن ذلك .

(٥) ن ، م : يوافقونه في موضع، ويتناقضون قولهم في موضع آخر.

(٦) أ : بأن ما حسن منه حسن من خلقه وما قبح من خلقه قبح منه : بأن ما حسن

من خلقه حسن منه وما قبح من خلقه قبح منه . وسقطت هذه العبارات من (ن) ، (م) .

(٧) ع : وبعض المتسبين إلى السنة .

(٨) يفعل : في (ع) فقط .

(٩) ما بين المعرفتين ساقط من (ن) ، (م) .

المشيئة والإرادة والمحبة والرضا نوعاً واحداً^(١)، ويجعلون المحبة والرضا والغضب بمعنى الإرادة، كما يقول ذلك الأشعري في المشهور عنه، وأكثر أصحابه، وطائفة ممن يوافقهم من الفقهاء من أصحاب مالك والشافعي وأحمد.

وأما جمهور أهل السنة من جميع الطوائف، وكثير من أصحاب الأشعري وغيرهم^(٢)، فيفرقون بين الإرادة وبين المحبة والرضا، فيقولون: إنه وإن كان يريد المعاصي فهو لا يحبها ولا يرضاها، بل يبغضها ويسخطها وينهى عنها، وهؤلاء يفرقون بين مشيئة الله وبين محبته. وهذا قول السلف قاطبة.

وقد ذكر أبو المعالي الجويني أن هذا قول القدماء من أهل السنة، وأن الأشعري خالفهم فجعل^(٣) الإرادة هي المحبة^(٤)، فيقولون: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، فكل ما شاء الله فقد خلقه. وأما المحبة فهي متعلقة بأمره^(٥)، فما أمر به فهو يحبه. ولهذا اتفق الفقهاء^(٦) على أن الخالف لوقال: ^(٧)

(١) وهم الذين يوافقون القدرية... والمحبة والرضا نوعاً واحداً: بدل هذه العبارات جاء في (ن)، (م): وهم الذين يجعلون الإرادة نوعاً واحداً.

(٢) وغيرهم: ساقطة من (ب)، (أ)، (م).

(٣) م: وأن الأشعرية خلافهم فجعل...؛ ن: وأن الأشعرية خالفتهم فجعل...

(٤) علق مستجى زاده على هذا الكلام بقوله: «وقد رأيت في كلام إمام الحرمين أن الله تعالى يحب الكفر ويرضاه، تعالى الله عن ذلك! وله - تجاوز الله [عنه] - آراء متباينة فيصرح في تأليف له بعقيدة وفي تأليف آخر له بعقيدة مباينة لها، فصرح في «الإرشاد» أننا ندين الله تعالى بأن الأفعال الاختيارية للعبد ليس لقدرة العبد تأثيراً فيها، وإنما هي محض خلق الله تعالى وإيجاده. وصرح في «الرسالة النظامية» بأن للعبد قدرة وتأثيراً فيها، حتى أن شارح «المقاصد» أنكر وقوع ذلك عن الإمام احتجاجاً بكلامه في «الإرشاد» ولعله لم ير «الرسالة النظامية».

(٥) ب، أ: فهي متعلقة من أمره؛ ن، م: متعلقة بأمره.

(٦) ب، أ، ن: العلماء. (٧) ب، أ: إذا قال.

: « والله لأفعلن كذا إن شاء الله » لم يحدث إذا لم يفعله^(١)، وإن كان واجبا أو مستحبا، ولو قال^(٢): « إن أحب الله حدث، إذا كان واجبا أو مستحبا. والمحققون من هؤلاء يقولون: الإرادة في كتاب الله تعالى نوعان: إرادة خلقية^(٣) قدرية كونية، وإرادة دينية [أمرية] شرعية^(٤). فالإرادة الشرعية الدينية هي المتضمنة للمحبة والرضا، والكونية هي [المشيئة]^(٥) الشاملة لجميع الحوادث، كقول المسلمين: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن. وهذا كقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ ﴾ [سورة الأنعام : ١٢٥]. وقوله عن نوح: ﴿ وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي - إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [سورة هود : ٣٤]. فهذه الإرادة^(٦) تعلقت بالإضلال والإغواء، وهذه هي المشيئة فإن ما شاء الله كان.

[ومنها قوله: ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴾ [سورة البقرة : ٢٥٣] أى ما شاء خلقه^(٧) لا ما يأمر به]^(٨).
وقد يزيد^(٩) بالإرادة المحبة، كما يقال لمن يفعل الفاحشة: هذا فعل^(١٠) ما

(١) أ، ن : والله لأفعلن هذا كذا إن شاء الله وفعله لم يحدث.

(٢) بدلا من «ولو قال» جاء في (م) : وإن كان.

(٣) خلقية : ساقطة من (ب) ، (أ) ، (م) . وفي (ن) : نوعية ، وهو تحريف .

(٤) ن ، م : وإرادة شرعية دينية

(٥) المشيئة : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) ب ، أ ، م : فهذه الآية ، وهو خطأ . (٧) ع (فقط) : أى ما يشاء خلقه .

(٨) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) . (٩) ب (فقط) : وقد يراد ؛ ن ، م : فقد يزيد .

(١٠) ن : يفعل ؛ م : الفعل .

لا يريد الله تعالى ، وقد يريد المشيئة كما يقولون لما لم يكن : [هذا لم] يريده الله^(١)

وأما الدينية فقول الله : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [سورة البقرة : ١٨٥]^(٢) وقوله : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبينَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا * يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا ﴾ [سورة النساء : ٢٦ - ٢٨] . وقوله : ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ ﴾ [سورة المائدة : ٦] . وقوله : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [سورة الأحزاب : ٣٣] .

فهذه الإرادة في هذه الآيات ليست هي التي يجب مرادها^(٣) ، كما في قوله : ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ ﴾ [سورة الانعام : ١٢٥] وقول المسلمين : ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن ، بل هي المذكورة في مثل قول الناس لمن يفعل القبائح : هذا يفعل^(٤) ما لا يريد الله ، أى لا يحبه ولا يرضاه ولا يأمر به .

وهذا التقسيم في الإرادة قد ذكره غير واحد من أهل السنة ، وذكروا أن

-
- (١) ن : لم يكن يريده الله ؛ وسقطت كلمة الجلالة من (أ) ، (ب) .
 (٢) بعد هذه الآية في (ب) ، (أ) : «وقوله : (ولكن الله يفعل ما يريد) أى ما شاء خلقه» .
 أقحمه الناسخ سهوا . وقد نبه محقق نسخة (ب) على ذلك فقال : ولا محل لهذه الآية هنا فإنها ذكرت قبل في الإرادة الكونية فلعلها هنا مكررة من الناسخ .
 (٣) ن : ليست هي بحيث يجب مرادها ؛ م : ليست هي بحسب مرادها .
 (٤) ب ، أ : فعل .

المحبة والرضا ليست هي الإرادة الشاملة لكل المخلوقات، كما ذكر ذلك من ذكره من أصحاب أبي حنيفة [ومالك والشافعي] وأحمد وغيرهم^(١)، كأبي بكر عبدالعزيز وغيره، وإن كان طائفة أخرى يجعلون المحبة والرضا هي الإرادة، والأول أصح .

وأيضاً فالفرق ثابت بين إرادة المرید^(٢) أن يفعل، وبين إرادته من غيره أن يفعل^(٣)، والأمر لا يستلزم الإرادة الثانية^(٤) دون الأولى؛ فالله تعالى إذا أمر العباد بأمر^(٥)، فقد يريد إعانة المأمور على ما أمره به^(٦)، وقد لا يريد ذلك وإن كان مریداً منه فعله^(٧).

وتحقيق هذا مما يبيّن فصل النزاع في أمر الله : هل هو مستلزم لإرادته أم لا ؟ فلما زعمت المعتزلة أنه لا بد أن يشاء ما يأمر به فيريده، وزعموا أن ما نهى عنه ما شاء وجوده ولا أراده، قابلهم كثير^(٨) من متأخري المثبتين للقدر^(٩)، ممن اتّبع أبا الحسن من المصنّفين في أصول الفقه [وغيرهم^(١٠)] من أصحاب

(١) وأحمد : ساقطة من (ب) ، (أ) . وفي (ن) ، (م) : أحمد وأبي حنيفة وغيرهما؛ وفي (ع) اختلف ترتيب الأسماء

(٢) ب ، أ : بين الإرادة والمرید ، وهو خطأ . (٣) ب ، أ : من غير أن يفعل ، وهو خطأ . (٤) ع ، م : الثابتة .

(٥) م (فقط) : إذا أقر العباد بأمر ، وهو تحريف .

(٦) ن : على فعل ما أمره به ؛ م : على فعل ما أمر به .

(٧) ع : وإن كان مریداً فعله منه ؛ م : وإن كان مریداً منه لفعله .

(٨) ب : ما شاء وجوده لإرادة ما قابله وكثير . . . ؛ أ : ما شاء وجوده لإرادة قابله وكثير . . . ؛ ن : م ، فما شاء وجوده ولا إرادة قابلهم كثير .

(٩) للقدر : ساقطة من (ب) فقط .

(١٠) ب ، أ : وغيره . وهي ساقطة من (ن) ، (م) .

مالك والشافعي وأحمد، فقالوا: إن الله يأمر بها لا يريد^(١)، كالكفر والفسوق والعصيان .

واحتجوا على ذلك بما أنه لو حلف على واجب ليفعله^(٢)، وقال: « إن شاء الله » [فإنه] لا يحث^(٣)، وبأن الله أمر إبراهيم بذبح ولده ولم يرده منه^(٤)، بل نسخ ذلك قبل فعله، وكذلك الخمسون صلاة ليلة المعراج .

وحقيقته أنه يأمر بها لا يشاء أن يخلقه، لكن لا يأمر إلا بما يحبه ويرضاه فيريد من العبد أن يفعله، بمعنى أنه يجب ذلك ولا يريد^(٥) هو أن يخلقه فيعين العبد عليه، [وهذا كالكفر والفسوق والعصيان]^(٦)، ولو حلف الخالف: « ليفعلن كذا إن شاء الله » لم يحث، وإن كان واجبا .

ولو قال: « إن أحب الله »^(٧) حث، كما لو قال: [إن أمر الله، ولو قال]^(٨) لأفعله إذا أراد الله^(٩)، [فقد يريد بالإرادة المحبة، كما يقولون لمن يفعل القبائح: يفعل ما لا يريد الله، وقد يريد المشيئة كما يقولون لما لم يكن: هذا لم يرده الله تعالى^(١٠)، فإن أراد هذا حث .

(١) ب، أ: إن الله يأمر بها لا يريد، ن: إن الله لا يأمر بها لا يريد؛ م: إن الله لا يأمر بها لا يريد .

(٢) ب، أ: ليفعله .

(٣) ب، أ: إن شاء الله لا يحث؛ ن: إن شاء الله لم يحث؛ م: إن شاء الله لم يجب .

(٤) ن، م: وبأن الله أمر إبراهيم بذبح ابنه ولم يرده . (٥) ع، م: لا يريد .

(٦) وهذا كالكفر والفسوق والعصيان: هذه الكلمات ساقطة من (ن)، (م) .

(٧) ع: وإن قال إن أحب الله؛ م: ولو كان إن أحب الله .

(٨) إن أمر الله ولو قال: ساقطة من (ن)، (م) .

(٩) ن، م: لا أفعله إن أراد الله . وبعد هذه العبارات يوجد سقط في (ن)، (م) حتى كلمة

«فصل» وتوجد عبارة قبل ذلك هي: «والكلام على هذا مبسوط في موضع آخر» .

(١٠) الله تعالى: في (ع) فقط .

وأما أمر إبراهيم صلى الله عليه وسلم بذبح ابنه ، فإنه كان الذى يجبه ويريده منه فى نفس الأمر : أن قصد إبراهيم الامتثال وعزم^(١) على الطاعة ، فأظهر^(٢) الأمر امتحانا له وابتلاءً ، فلمَّا أسلمها وتلَّه للجبين ناداه أن يا إبراهيم قد صدَّقت الرؤيا إنا كذلك نجزي المحسنين . وكذلك الأمر بالخمسين [٣] .

﴿ فصل ﴾

قال المصنف^(٤) الرافضى^(٥) : « وهذا يستلزم أشياء شنيعة منها : أن يكون الله أظلم من كل ظالم ، لأنه يعاقب الكافر على كفره وهو قدَّره عليه ، ولم يخلق فيه قدرة على الإيمان ، فكما أنه يلزم الظلم لو عذَّبَه على لونه وطوله وقصره لأنه لا قدرة له فيها ، كذا^(٦) يكون ظالما لو عذَّبَه على المعصية التى فعلها فيه .

كلام آخر
للرافضى فى
مسألة القدر

فيقال : الظلم قد تقدّم أن للجمهور المثبتين للقدر فى تفسيره قولين :^(٧) أحدهما : أن الظلم ممتنع لذاته غير مقدور ، كما يصرّح بذلك الأشعرى ، والقاضى أبوبكر ، وأبو المعالى ، والقاضى أبو يعلى ، وابن الزاغونى^(٨) ، وغير

الرد عليه

(١) ع : وعزمه .

(٢) ب ، أ : وأظهر .

(٣) وكذلك الأمر بالخمسين : فى (ع) فقط . وما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٤) المصنف : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(٥) ن ، م : الإمامى . والعبارات التالية فى (ك) ١ / ٨٥ (م) - ٨٦ (م) .

(٦) ب ، أ : كذلك . (٧) ع ، أ : قولان ، وهو خطأ .

(٨) م (فقط) : وابن الزعفرانى ، وهو تحريف .

هؤلاء :^(١) يقولون :^(٢) إنه يمتنع أن يوصف بالقدرة على الكذب^(٣) والظلم وغيرهما من أنواع^(٤) القبائح ، ولا يصح وصفه بشيء من ذلك .

قالوا: والدلالة على استحالة وقوع الظلم والقيح^(٥) منه [أن الظلم والقيح]^(٦) ما شرع الله وجوب ذم فاعله ، وذم الفاعل لما ليس له / فعله ، ولن يكون كذلك حتى يكون متصرفا فيما غيره أملك به وبالتصرف فيه منه ، فوجب استحالة ذلك في حقه من حيث [إنه]^(٧) لم يكن أمراً لنا^(٨) / بدمه ، ولا كان ممن يجوز دخول أفعاله تحت تكليف من نفسه لنفسه^(٩) ، ولا يكون فعله تصرفا في شيء غيره أملك به^(١٠) ، فثبت [بذلك]^(١١) استحالة تصوره في حقه .

وحقيقة قول هؤلاء أن الذم إنما يكون لمن تصرف في ملك غيره ومن عصى الأمر^(١٢) [الذي فوقه]^(١٣) . والله سبحانه وتعالى يمتنع أن يأمره أحد ، ويمتنع أن يتصرف في ملك غيره ، فإن له كل شيء .

- (١) ب ، أ : وغيرهم .
- (٢) ن ، م : ويقولون إنه غير قادر على الكذب .
- (٣) أنواع : زيادة في (ن) ، (م) .
- (٤) ع : والقيح .
- (٥) والقيح : في (ع) ، (م) فقط . وسقطت عبارة «أن الظلم والقيح» من (ن) .
- (٦) إنه : في (ع) فقط .
- (٧) ب ، أ : لم يكن أمر الناس ؛ ن ، م : لم يكن لنا أمرا .
- (٨) لنفسه : ساقطة من (ب) ، (أ) .
- (٩) ن : منه .
- (١٠) بذلك : ساقطة من (ن) ، (م) .
- (١١) ب (فقط) : أمر .
- (١٢) الذي فوقه : ساقطة من (ن) ، (م) .

وهذا القول يروى عن^(١) إياس بن معاوية^(٢)، قال : ما خاصمت بعقلي كله إلا القدرية، قلت [لهم]^(٣) : أخبروني ما الظلم؟ قالوا :^(٤) أن يتصرف الإنسان في ما ليس له . قلت : فله كل شيء .

وهم^(٥) لا يسلّمون أنه لو عذّبه بسبب لونه وطوله وقصره كان ظالماً حتى يُحتج عليهم بهذا القياس، بل يجوزون التعذيب لا بجرم^(٦) سابق ولا لغرض لاحق . وهذا المشنع لم يذكر دليلاً على بطلانه ، فلم يذكر دليلاً على بطلان قولهم .

والقول الثاني : أن الظلم مقدور، والله تعالى منزّه عنه . وهذا قول الجمهور [من المثبتين للقدر ونفاته ، وهو قول كثير من النظائر المثبتة للقدر، كالكرامية، وغيرهم ، وكثير من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم ، وهو قول القاضي أبي حازم^(٧) بن القاضي أبي يعلى وغيره وهذا]^(٨) كتعذيب الإنسان بذنب غيره، كما^(٩) قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا ﴾ [سورة طه : ١١٢].

(١) ب ، أ : يرد على ، وهو تحريف .

(٢) أبو وائلة إياس بن معاوية بن قرة المزني ، سبقت ترجمته ٣٠٤/٢

(٣) لهم : زيادة في (ب) ، (أ) فقط .

(٤) ع : قال ، وهو خطأ .

(٥) ن ، م : وهؤلاء .

(٦) ع : بلا ظلم ؛ م : بلا جرم .

(٧) ب ، أ ، ع ، : أبي حازم . وهو محمد بن محمد بن الحسين بن الفراء . سبقت ترجمته

٢٨٦/٢ ، ١٤٣/١

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٩) كما : ساقطة من (ب) ، (أ) .

وهؤلاء يقولون : الفرق بين تعذيب الإنسان على فعله الاختياري وغير فعله الاختياري مستقر في فطر العقول، فإن الإنسان لو كان له ابن^(١) في جسمه مرض^(٢) أو عيب خلق فيه لم يحسن^(٣) ذمه ولا عقابه على ذلك، ولو ظلم ابنه أحداً لحسن^(٤) عقوبته على ذلك .

ويقولون : الاحتجاج بالقدر على الذنوب مما يُعلم بطلانه بضرورة العقل، فإن الظالم لغيره لو احتج بالقدر لاحتج ظالمه بالقدر أيضاً^(٥)، فإن كان القدر حجة لهذا فهو حجة لهذا، وإلا فلا^(٦) .

والأولون أيضاً يمنعون الاحتجاج بالقدر، فإن الاحتجاج به باطل باتفاق أهل الملل وذوى العقول، وإنما يحتج به على القبائح والمظالم من هو متناقض القول متبع لهواه، كما قال بعض العلماء : أنت عند الطاعة قدرى، وعند المعصية جبرى، أى مذهب وافق هواك تمذهبت به .

ولو كان القدر حجة لفاعل الفواحش والمظالم لم يحسن أن يلوم^(٧) أحد أحداً، ولا يعاقب أحد أحداً، فكان^(٨) للإنسان أن يفعل في دم غيره وماله وأهله ما يشتهي^(٩) من المظالم والقبائح، ويحتج بأن ذلك مقدر عليه^(١٠) .

(١) له ابن : ساقطة من (ب) ، (أ) . وفى (م) ، (ن) : له أثر، وهو تحريف .

(٢) ب ، أ : برص .

(٣) ب ، أ : يستحسن .

(٤) ب ، أ : يحسن .

(٥) ب ، أ : أيضاً بالقدر .

(٦) عبارة : «وإلا فلا» ساقطة من (ع) فقط .

(٧) ن : أن يلزم ؛ م : أن يلزمه .

(٨) ن ، م ، ب : وكان .

(٩) م : ما شاء . (١٠) ع ، م : مقدر على ؛ ن : مقدور على .

والمحتجون على المعاصي بالقدر أعظم بدعة وأنكر قولاً وأقبح طريقاً من المنكرين للقدر . فالمكذِّبون بالقدر من المعتزلة والشيعة وغيرهم المعظِّمون للأمر^(١) والنهي والوعد والوعيد، خير من الذين يرون القدر حجة لمن ترك المأمور وفعل المحذور، كما يوجد ذلك^(٢) في كثير من المدَّعين للحقيقة^(٣) الذين يشهدون القدر^(٤)، ويعرضون عن الأمر والنهي، من الفقهاء والصوفية والعامّة وغيرهم، فلا عذر لأحد في ترك مأمور ولا فعل محذور^(٥) بكون ذلك مقدراً^(٦) عليه، بل لله الحجة البالغة على خلقه .

والتقديرية المحتجون بالقدر على المعاصي شر من التقديرية المكذِّبين بالقدر، وهم أعداء الملل . وأكثر ما أوقع الناس في التكذيب بالقدر احتجاج هؤلاء به . ولهذا اتُّهم بمذهب القدر غير واحد ولم يكونوا تقديرية، بل كانوا^(٧) لا يقبلون الاحتجاج على المعاصي بالقدر^(٨)، كما قيل للإمام أحمد: كان ابن أبي ذئب قدريا . فقال: الناس^(٩) كل من شدّد عليهم المعاصي، قالوا: هذا قدرى^(١٠) . وقد قيل: إنه بهذا السبب^(١١) نُسب إلى

(١) ن ، م : المعطلون الأمر؛ ع : المعصومون للأمر، وهو تحريف .

(٢) ذلك : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(٣) للحقيقة : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(٤) ب ، أ : للقدر، وهو تحريف . (٥) ب ، أ : في ترك المأمور ولا فعل المحذور .

(٦) ب ، أ ، م : مقدوراً . (٧) ن ، م ، ع : ولكن كانوا .

(٨) ع : على المعاصي للمعاصي بالقدر . (٩) الناس : ساقطة من (ع) فقط .

(١٠) ن ، م : هو قدرى . وابن أبي ذئب من أهل المدينة، وهو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة

ابن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري، توفي سنة ١٥٨ . قال مالك بن أنس: لو يرى

ابن أبي ذئب من القدر، ما كان على وجه الأرض خيراً منه . انظر ترجمته في: فضل الاعتزال

وطبقات المعتزلة، ص ٧٨ ، ٣٣٥؛ تهذيب التهذيب ٩/٣٠٣-٣٠٧؛ الأعلام ٧/٦١ .

(١١) ب ، أ : وقد قيل لهذا السبب .

الحسن^(١) القدر، لكونه كان شديد الإنكار للمعاصي ناهياً عنها، ولذلك نجد الواحد من هؤلاء ينكر على من ينكر المنكر، ويقول: هؤلاء قُدْر عليهم ما فعلوه^(٢). فيقال لهذا^(٣): وإنكار هذا المنكر أيضاً بقدر الله، فنقضت قولك بقولك .

وهؤلاء يقول بعض مشايخهم: أنا كافر برب يعصى، ويقول: لو قتلت سبعين نبياً لم أكن مخطئاً^(٤). ويقول بعض شعرائهم:

أصبحت منفعلاً لما يختاره منى ففعلى كله طاعات^(٥)
/ ومن الناس من يظن أن احتجاج آدم على موسى بالقدر كان من هذا الباب، وهذا^(٦) جهل عظيم، فإن الأنبياء من أعظم الناس أمراً بما أمر الله به، ونهياً عما نهى الله عنه، وذمماً لمن ذمّه الله، وإنما بُعثوا بالأمر بالطاعة لله^(٧)، والنهي عن معصية الله، فكيف يسوّغ أحد منهم^(٨) أن يعصى عاص لله محتجاً بالقدر؟ ولأن آدم عليه السلام كان قد تاب من الذنب، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له، ولأنه لو كان القدر حجة لكان حجة لإبليس وفرعون وسائر الكفار، ولكن كان ملام موسى لآدم [عليهما السلام]^(٩) لأجل المصيبة^(١٠)

(١) وهو الحسن البصرى .

(٢) ما فعلوه : زيادة في (ب) ، (أ) .

(٣) أ : فيقال هذا المنكر؛ ب : فيقال لهذا المنكر .

(٤) ن ، م ، ع : ما كنت مخطئاً .

(٥) ع (فقط) : طاعاتى .

(٦) ب : وهو . وسقطت من (أ) .

(٧) ن ، م ، ع : بطاعة الله . (٨) ب ، أ : واحد منهم .

(٩) عليهما السلام : زيادة في (ع) فقط .

(١٠) ب ، أ : لأجل المصيبة ؛ م : بسبب المصيبة .

التي لحقتهم بسبب أكله ، ولهذا قال له : ^(١) لماذا أخرجتنا ونفسك ^(٢) من الجنة؟ .

والمؤمن مأمور أن يرجع إلى القدر عند المصائب، لا عند الذنوب والمعاصي ^(٣)، فيصبر على المصائب، ويستغفر من الذنوب، كما قال تعالى : ﴿ فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ ﴾ [سورة غافر : ٥٥] ، وقال تعالى ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا ﴾ الآية [سورة الحديد : ٢٢] ، وقال : ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ ﴾ [سورة التناجين : ١١] . قال ابن مسعود [رضى الله عنه] ^(٤) : هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم .

و[لهذا] قال ^(٥) غير واحد من السلف [والصحابة والتابعين لهم بإحسان] لا يبلغ ^(٦) الرجل حقيقة الإيـمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه .

فالإيمان بالقدر، والرضا بما قدره الله من المصائب والتسليم لذلك، هو من حقيقة ^(٧) الإيـمان . وأما الذنوب فليس لأحد أن يحتج فيها بقدر الله

(١) له : زيادة في (ن) ، (م) .

(٢) ونفسك : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(٣) ن ، م : والمعاصي .

(٤) رضى الله عنه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٥) ن ، م : وقال .

(٦) ن . م : من السلف : لا يبلغ . . . ب ، أ : من السلف والصحابة والتابعين لا يبلغ . . .

(٧) ن ، م : العبد . . . (٨) ب ، أ : لذلك هو حقيقة . . . م : لذلك من حقيقة . . .

تعالى^(١)، بل عليه أن لا يفعلها، وإذا فعلها فعليه أن يتوب منها، كما فعل^(٢) آدم. ولهذا قال بعض الشيوخ^(٣): اثنان أذنبوا ذنبا: آدم وإبليس^(٤)، فأدم تاب فتاب الله عليه [واجتباؤه وهداه]، وإبليس^(٥) أصرَّ واحتج بالقدر، فمن تاب من ذنبه أشبهه أباه آدم، ومن أصرَّ واحتج بالقدر أشبهه إبليس .

وإذا كان الفرق بين الفاعل المختار^(٦) وبين غيره مستقرا في بدائه^(٧) العقول، حصل المقصود. وكذلك إذا كان مستقرا في بدائه^(٧) العقول أن الأفعال الاختيارية تُكسب نفس الإنسان صفات محمودة وصفات مذمومة، بخلاف لونه وطوله وعرضه، فإنها لا تكسبه ذلك .

فالعلم النافع، والعمل الصالح، والصلاة الحسنة، وصدق الحديث، وإخلاص العمل لله، وأمثال ذلك: تورث القلب صفات محمودة. كما يروى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال: إن للحسنة لنورا في القلب، وضياء في الوجه، وسعة في الرزق، وقوة في البدن، ومحبة في قلوب الخلق. وإن للسيئة لسوادا في الوجه، وظلمة^(٨) في القلب، وهنأ في البدن، ونقصا في الرزق، وبغضا في قلوب الخلق .

(١) بالقدر قدر الله تعالى .

(٢) ع : فعله .

(٣) ن ، م : .. آدم قال بعض السلف .

(٤) ب ، أ : إبليس وآدم .

(٥) ن : تاب فتاب الله عليه وإبليس ؛ م : تاب وإبليس ؛ ب ، أ : تاب فتاب الله عليه واختاره وهداه وإبليس .

(٦) ب ، أ ، ن : بين تعذيب الفاعل المختار .

(٧) ب ، أ ، ن : بداية .

(٨) ع : وظلما .

ففعل الحسنة له آثار محمودة موجودة^(١) في النفس وفي الخارج، وكذلك فعل^(٢) السيئات. والله تعالى جعل الحسنات سبباً لهذا، [والسيئات سبباً لهذا، كما جعل أكل السم سبباً للمرض والموت. وأسباب الشر لها أسباب تدفع بمقتضاها] ^(٣)، فالتوبة والأعمال الصالحة تمحى بها السيئات، والمصائب في الدنيا تكفر بها السيئات، كما أن السم تارة يدفع موجهه بالدواء، وتارة يورث مرضاً يسيراً، ثم تحصل العافية.

وإذا قيل: خلق الفعل مع حصول العقوبة عليه^(٤) ظلم، كان بمنزلة أن يقال: خلق أكل^(٥) السم ثم حصول الموت به ظلم. والظلم وضع الشيء في غير موضعه، واستحقاق هذا الفاعل لأثر فعله الذي هو معصية الله، كاستحقاقه لأثره إذا ظلم العباد^(٦).

وهذا الآن ينزع^(٧) إلى مسألة التحسين والتقيح، فإن الناس متفقون على أن كون الفعل يكون سبباً لمنفعة العبد وحصول ما يلائمه، وسبباً لحصول مضرته، وحصول ما ينافيه، قد يُعلم بالعقل، وكذلك كونه قد يكون صفة كمال وصفة نقص، وإنما تنازعوا في كونه [يكون]^(٨) سبباً للعقاب والذم. على قولين مشهورين.

(١) موجودة : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(٢) فعل : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(٣) ع : تدفع مقتضاها . والكلام بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٤) م : ثم العقوبة عليه .

(٥) ن : أكل ؛ م : كل . وسقطت الكلمة من (ب) ، (أ) .

(٦) ن ، م : العبد .

(٧) ب ، أ : وهذا إلا أن ينزع . (٨) يكون : زيادة في (م) .

والنزاع في ذلك بين أصحاب أحمد، وبين أصحاب^(١) مالك، وبين أصحاب^(٢) الشافعي وغيرهم . وأما أبو حنيفة وأصحابه فيقولون بالتحسين والتقييح ، وهو قول جمهور الطوائف من المسلمين وغيرهم ، وفي الحقيقة فهذا النزاع^(٣) يرجع إلى الملاءمة والمنافرة^(٤) ، والمنفعة والمضرة ، فإن الذم والعقاب مما يضر العبد ولا يلائمه ، / فلا يخرج الحُسن^(٥) والقُبْح عن حصول المحبوب والمكروه ، فالْحَسَن ما حَصَلَ المحبوب المطلوب المراد لذاته^(٦) ، والقبيح ما حَصَلَ المكروه البغيض ، فإذا كان الحسن يرجع إلى المحبوب ، والقبيح يرجع إلى المكروه ، بمنزلة النافع والضار ، والطيب والخبيث ، ولهذا يتنوع بتنوع الأحوال ، فكما أن الشيء الواحد يكون نافعاً إذا صادف حاجة ، ويكون ضاراً في موضع آخر ، كذلك الفعل - كأكل الميتة - يكون قبيحاً تارة ويكون حسناً أخرى .

وإذا كان كذلك فهذا الأمر لا يختلف ، سواء كان العبد هو الفاعل^(٧) بغير أن يخلق الله له القدرة والإرادة ، أو بأن يخلق الله له ذلك ، كما في سائر ما هو نافع وضار ومحبوب ومكروه .

وقد دلت الدلائل اليقينية على أن كل حادث فالله خالقه ، وفعل العبد من جملة الحوادث ، وكل ممكن يقبل الوجود والعدم ، فإن شاء الله كان وإن لم يشأ

(١) ب ، أ : وأصحاب .

(٢) ن ، م ، ب ، أ : النوع .

(٣) ب ، أ ، ع : والمنافرة

(٤) ب ، أ : للحسن .

(٥) ع (فقط) : المراد له .

(٦) ع (فقط) : سواء كان الفاعل العبد .

لم يكن، وفعل العبد من جملة الممكنات. وذلك لأن^(١) العبد إذا فعل الفعل،
فنفس الفعل حادث بعد أن لم يكن، فلا بد له^(٢) من سبب .

وإذا قيل : حدث بالإرادة، فالإرادة أيضا حادثة، فلا بد لها من سبب .
وإن شئت قلت :^(٣) الفعل ممكن فلا يترجح وجوده على عدمه إلا بمرجح،
وعلى طريقة بعضهم^(٤) فلا^(٥) يترجح أحد طرفيه على الآخر إلا بمرجح .
وكون العبد فاعلا له حادث ممكن، فلا بد له من محدث مرجح، ولا فرق في
ذلك بين حادث وحادث .^(٦) [والمرجح لوجود الممكن لا بد أن يكون تاما
مستلزما^(٧) وجود الممكن، وإلا فلو كان مع وجود المرجح يمكن وجود الفعل
تارة وعدمه أخرى، لكان ممكنا بعد حصول المرجح، يمكن وجوده وعدمه،
وحينئذ فلا يترجح وجوده على عدمه إلا بمرجح . وهذا المرجح إما أن يكون
تاماً مستلزماً وجود الفعل، (وإما أن يكون الفعل)^(٨) معه يمكن^(٩) وجوده
وعدمه . فإن كان الثاني لزم أن لا يوجد الفعل بحال، ولزم التسلسل
الباطل .

(١) ب ، أ ، م : أن .

(٢) له : ساقطة من (ب) ، (أ) . وفي (ن) : ولا بد له .

(٣) ب ، أ : وإن سبب قلب ، وهو تصحيف .

(٤) ب ، أ : وعلى طريقة أحدهم ؛ ن ، م : وطريقة بعضهم .

(٥) ع : لا .

(٦) * - * ما بين النجمتين (والمرجح لوجود الممكن (ص ٣٠) ... السلف والأدلة العقلية

(ص ٣٣) : ساقط من (ن) ، (م) .

(٦) ع : يستلزم .

(٧) ما بين القوسين في (ع) فقط .

(٨) ب ، أ : بل ، وهو تحريف .

فَعُلِمَ أن الفعل لا يوجد إلا إذا وجد مرَجَّح تام يستلزم وجوده، وذلك المرَجَّح التام هو الداعى التام (والقدرة)^(١) . وهذا مما سلَّمه طائفة من المعتزلة كأبى الحسين البصرى وغيره؛ سلَّموا أنه إذا وجد الداعى التام والقدرة التامة لزم وجود الفعل ، وأن الداعى والقدرة خلق لله عز وجل ، وهذا حقيقة قول أهل السنة^(٢) الذين يقولون : (إن الله خالق أفعال العباد، كما أن الله خالق كل شيء . فإن أئمة أهل السنة يقولون :)^(٣) إن الله خالق الأشياء بالأسباب ، وأنه خلق للعبد قدرة^(٤) يكون بها فعله ، وأن^(٥) العبد فاعل لفعله حقيقة ، فقولهم في خلق فعل العبد بإرادته وقدرته^(٦) ، كقولهم في خلق سائر الحوادث بأسبابها ، ولكن ليس هذا قول من ينكر الأسباب والقوى التى فى الأجسام وينكر تأثير القدرة (التى للعبد)^(٧) التى بها يكون الفعل ، ويقول : إنه لا أثر لقدرة العبد أصلا فى فعله^(٨) ، كما يقول ذلك جهم وأتباعه^(٩) ، والأشعرى ومن وافقه .

وليس قول هؤلاء قول أئمة السنة ولا جمهورهم ، بل أصل هذا القول هو قول الجهم بن صفوان ، فإنه كان يثبت مشيئة الله تعالى ، وينكر أن يكون له

(١) والقدرة : فى (ع) فقط .

(٢) ع : أئمة السنة .

(٣) ما بين القوسين فى (ع) فقط .

(٤) ب ، أ : والله خلق العبد وقدره . . . الخ .

(٥) ب ، أ : فإن .

(٦) ب ، أ : بإرادة وقدرة .

(٧) التى للعبد : فى (ع) فقط .

(٨) ع (فقط) : أصلا فى فعله أصلا .

(٩) ب ، أ : كما يقول ذلك ما يقوله جهم وأتباعه .

حكمة أو رحمة، وينكر أن يكون للعبد فعل أو قدرة مؤثرة. وحكى عنه أنه كان يخرج إلى الجذمي ويقول: أرحم الراحمين يفعل (مثل) ^(١) هذا؟ إنكاراً لأن تكون له رحمة يتصف بها، وزعمنا منه أنه ليس إلا مشيئة محضة لا اختصاص لها بحكمة، بل يرجح أحد المتماثلين بلا مرجح.

وهذا قول طائفة من المتأخرين، وهؤلاء يقولون: إنه لم يخلق لحكمة، ولم يأمر لحكمة، وأنه ليس في القرآن «لام» كى، لا في خلق الله ولا في أمر الله ^(٢). وهؤلاء الجهمية المجبرة هم والمعتزلة والقدرية في ^(٣) طرفين متقابلين ^(٤).

وقول سلف الأمة وأئمة السنة وجمهورها ليس قول هؤلاء ولا قول هؤلاء، وإن كان كثير من المثبتين للقدر يقول بقول جهم، فالكلام ^(٥) إنما هو في أهل السنة المثبتين لإمامة أبي بكر وعمر وعثمان والمثبتين للقدر. وهذا الاسم يدخل فيه الصحابة والتابعون لهم بإحسان، وأئمة التفسير والحديث والفقهاء

(١) مثل: زيادة في (ع).

(٢) ب، أ: ولا في أمره.

(٣) ب، أ: من.

(٤) كتب مستجى زاده في هامش (ع): «هؤلاء الجهمية هم والمعتزلة القدرية في طرفين متقابلين، لأن عند المعتزلة أفعال العباد بقدرتهم وإيجادهم لا مدخل لقدرته وخلقها فيها، وعند المجبرة أنها بمحض قدرة الله تعالى وإيجاده وخلقها لا مدخل لقدرة العبد وإيجاده فيها. قلت: إلا أنه فرق بين قول جهم وبين قول الأشعرى بأنه وإن قال بقدرة غير مؤثرة في العبد إلا أن للعبد قدرة يخلق الله تعالى عندها، كالنار التي يخلق عندها الإحراق، كذلك القدرة المتحققة في العبد يترتب عليها الفعل الاختياري، فالنار والقدرة هما سببان مادبان لأثرهما من الإحراق والفعل، لا سببان حقيقيان لهما، والمؤثر الحقيقي والسبب الحقيقي هو الله تعالى».

(٥) ب، أ: والكلام.

والتصوف، وجمهور المسلمين، وجمهور طوائفهم، لا يخرج عن هذا إلا بعض الشيعة، وأئمة هؤلاء وجمهورهم على القول الوسط الذى ليس هو قول المعتزلة ولا قول جهم وأتباعه الجبرية، / فمن قال إن شيئاً من الحوادث - أفعال الملائكة والجن والإنس - لم يخلقها الله تعالى، فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع السلف والأدلة العقلية*].

ولهذا قال بعض السلف من قال : إن كلام الأدميين أو أفعال^(١) العباد غير مخلوقة، فهو بمنزلة من قال : إن سماء الله وأرضه غير مخلوقة .

والله تعالى يخلق ما يخلق^(٢) لحكمة كما تقدم ، ومن جملة المخلوقات ما قد يحصل به^(٣) ضرر عارض لبعض الناس ، كالأمرض والآلام وأسباب ذلك ، فخلق الصفات والأفعال التى هى أسبابه^(٤) من جملة ذلك . فنحن نعلم أن لله فى ذلك حكمة ، * وإذا كان قد فعل ذلك لحكمة خرج عن أن يكون سفهاً، وإذا كان العقاب / على فعل العبد الاختيارى لم يكن ظلماً . فهذا الحادث بالنسبة إلى الرب له فيه حكمة* يحسن^(٥) لأجل تلك الحكمة ، وبالنسبة^(٦) إلى العبد عدل ، لأنه عوقب على فعله ، فما ظلمه الله ولكن هو ظلم نفسه .

(* - *) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(١) ن ، م : وأفعال .

(٢) ن ، م ، ب ، أ : ما يخلق .

(٣) م (فقط) : ما يحصل منه .

(٤) ب (فقط) : أسباب .

(* - *) ما بين النجمتين ساقط من (م) فقط .

(٥) ب ، أ ، ن : تحسن ، وفى (م) الكلمة غير معجمة .

(٦) ب ، أ : بالنسبة .

واعتبر ذلك بأن يكون غير الله هو الذى عاقبه على ظلمه، لو^(١) عاقبه ولى
أمر على عدوانه على الناس فقطع^(٢) يد السارق، أليس ذلك عدلاً^(٣) من هذا
الوالى؟ وكون الوالى مأموراً بذلك يبين^(٤) أنه عادل.

لكن المقصود هنا أنه مستقر فى فطر الناس وعقولهم أن ولى الأمر إذا أمر
الغاصب برد المغصوب إلى مالكه، وضمن التالف بمثله، أنه يكون حاكماً
بالعدل، وما زال العدل معروفًا فى القلوب والعقول. ولو قال هذا المعاقب:
أنا قد قُدر على هذا، لم يكن هذا^(٥) حجة له، ولا مانعاً لحكم الوالى أن يكون
عدلاً.

فالله تعالى - أعدل العادلين - إذا اقتصر^(٦) للمظلوم من ظالمه فى الآخرة
أحق بأن يكون ذلك عدلاً منه، فإن^(٧) قال الظالم: هذا كان مقدراً على، لم
يكن هذا عذراً صحيحاً ولا مسقطاً لحق المظلوم، وإذا كان الله هو الخالق
لكل شىء فذاك^(٨) لحكمة أخرى له فى الفعل، فخلقه حسن بالنسبة إليه لما
[له]^(٩) فيه من الحكمة، والفعل القبيح المخلوق قبيح من فاعله^(١٠)، لما عليه

(١) ب، أ : ولو .

(٢) ن، م : فيقطع .

(٣) ع : أليس فى ذلك عدلاً؛ ن، م : أليس ذلك عدل .

(٤) ن : يتبين؛ أ، ع : تين .

(٥) هذا : ساقطة من (ب)، (أ) .

(٦) ب، أ : إذا اقتضى .

(٧) ب، أ : فإذا .

(٨) ب، أ : فذلك .

(٩) له : فى (ع) فقط .

(١٠) ن، م : والفعل القبيح من المخلوق هو قبيح من فاعله .

فيه من المضرة، كما أن أمر الوالى بعقوبة الظالم يسر الوالى لما فيه من الحكمة^(١)، وهو عدله وأمره بالعدل، وذلك يضر المعاقب لما عليه فيه من الألم.

ولو قُدِّر أن هذا الوالى كان سبباً فى حصول ذلك الظلم، على وجه لا يُلام عليه، لم يكن عذراً للظالم، مثل حاكم شهد عنده بيّنة^(٢) بهال لغريم^(٣)، فأمر بحبسه أو عقوبته، حتى أُلجأه ذلك إلى أخذ مال آخر بغير حق ليوفيه إياه، فإن الحاكم أيضاً يعاقبه [فيه]^(٤)، فإذا قال: أنت^(٥) حبستنى وكنت عاجزاً عن الوفاء، ولا^(٦) طريق لى إلى الخلاص إلا أخذ مال هذا، لكان حبسه الأول ضرراً عليه، وعقوبته ثانياً على أخذ مال [الغير]^(٧) ضرراً عليه، والوالى يقول: أنا حكمت بشهادة العدول، فلا ذنب لى فى ذلك، وغايتى أنى أخطأت، والحاكم إذا أخطأ له أجر. وقد يفعل كل من الرجلين بالآخر^(٨) من الضرر ما يكون فيه^(٩) معذوراً، والآخر معاقباً، بل^(١٠) مظلوماً لكن بتأويل.

(١) ن، م : لئله فى ذلك من الحكمة .

(٢) البيّنة هنا الشاهدان . قال الأصفهانى فى غريب القرآن : «والبيّنة الدلالة الواضحة عقلية

كانت أو محسوسة، وسمى الشاهدان بيّنة لقوله عليه السلام : البيّنة على المدعى واليمين

على من أنكره .

(٣) ن، م : للغريم .

(٤) فيه : فى (ع) فقط .

(٥) أنت : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(٦) ع : لا . وسقطت من (أ) .

(٧) ن، م، ع : على أخذ المال .

(٨) بالآخر : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(٩) ع : ما لا يكون فيه ؛ أ، ب : ما يكن .

(١٠) بل : ساقطة من (ب) ، (أ) .

وهذه الأمثال ليست مثل فعل الله تعالى، فإن الله ليس كمثلته شيء : لا في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله، فإنه سبحانه يخلق الاختيار في المختار، والرضا في الراضى، والمحبة في المحب . وهذا لا يقدر عليه إلا الله .

ولهذا أنكر الأئمة على من قال: جبر الله العباد، كالثوري والأوزاعي والزيدي وأحمد بن حنبل وغيرهم، وقالوا: الجبر لا يكون إلا من عاجز، كما يجبر الأب ابنته على خلاف مرادها.

والله خالق الإرادة والمراد، فيقال: جَبَلٌ، كما جاءت به السنة، ولا يُقال: جبر، فإن النبي صلى الله عليه وسلم [في الحديث الصحيح]^(١) قال لأشج عبد القيس: « إن فيك لخلقين يجبهما الله: الحلم والأناة ». فقال: أخلقين تخلقت بهما أم خلقين جبلت عليهما؟ قال: « بل خلقين جبلت عليهما ». فقال: الحمد لله الذي جبلني على خلقين يجبهما الله^(٢).

ومما يبين هذا أن الله سبحانه وتعالى جهة خلقه وتقديره غير جهة أمره وتشريعه، فإن أمره وتشريعه مقصوده بيان ما ينفع العباد إذا فعلوه وما يضرهم، بمنزلة أمر الطبيب للمريض بما ينفعه، فأخبر الله على السن رسله بمصير السعداء والأشقياء، وأمر بما يوصل إلى السعادة، ونهى عما يوصل إلى الشقاوة.

(١) في الحديث الصحيح: زيادة في (ع) فقط .

(٢) الحديث عن ابن عباس وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنهم في: مسلم ٤٨/١ - ٤٩ (كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله تعالى)؛ سنن ابن ماجه ١٤٠١/٢ (كتاب الزهد، باب الحلم)؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٣/٣، ٢٠٦/٤؛ سنن أبي داود ٤٨٣/٤ (كتاب الأدب، باب في قبلة الرجل)، والحديث فيها عن أم أبان بنت الوازع بن زارع عن جدتها زارع؛ سنن الترمذى ٢٤٧/٣ (كتاب البر والصلة، باب ما جاء في التائب والعجلة).

وخلقه وتقديره يتعلق به وبجملة المخلوقات، فهو / يفعل لما فيه حكمة متعلقة بعموم خلقه، ^(١) وإن كان في ضمن ذلك مضرة لبعض الناس، كما أنه ينزل المطر لما فيه من الرحمة والنعمة العامة والحكمة ^(٢) وإن كان في ضمن ذلك تضرر ^(٣) بعض الناس بسقوط منزله وانقطاعه عن ^(٤) سفره وتعطيل معيشته، وكذلك يرسل نبيه [محمداً] صلى ^(٥) الله عليه وسلم لما في إرساله من الرحمة العامة، وإن كان في ضمن ذلك سقوط رياسة قوم وتألمهم بذلك. فإذا قدر على الكافر كفره، قدره الله لما له في ذلك من الحكمة والمصلحة العامة، وعاقبه لاستحقاقه ذلك بفعله الاختياري وإن كان مقدراً ^(٦)، ولما له في عقوبته من الحكمة والمصلحة العامة.

وقياس أفعال الله على أفعال العباد خطأ ظاهر، لأن السيد إذا أمر عبده بأمر أمره لحاجته إليه ولغرض السيد، فإذا أثابه على ذلك كان من باب المعاوضة، وليس له حكمة يطلبها إلا حصول ذلك [المأمور به] ^(٧)، وليس هو الخالق لفعل المأمور. فإذا قدر أن السيد لم يعوض المأمور، أو لم ^(٨) يقوم بحق عبده الذي يقضى حوائجه كان ظالماً، كالذي يأخذ سلعة ولا يعطي ^(٩) ثمنها، أو يستوفي منفعة الأجير ولم يوفه أجره.

(١ - ١) : ساقط من (ب)، (أ) ومكانه فيها كلمة «كالمطر».

(٢) ن : يتضرر ؛ م : ضرر .

(٣) ن ، م ، ع : من .

(٤) ن ، م : يرسل نبيه صلى ... ، ب : رسالة نبيه محمد صلى ؛ أ : برسالة نبيه محمد صلى ...

(٥) ب ، أ ، م : مقدوراً .

(٦) المأمور به : ساقطة من (ن)، (م) .

(٧) ب ، أ : ولم يعط .

(٨) ب ، أ : ولم .

والله تعالى غنى عن العباد، إنما أمرهم بما ينفعهم، ونهاهم عما يضرهم، فهو محسن إلى عباده بالأمر لهم، محسن^(١) لهم بإعانتهم على الطاعة، ولو قُدِّر أن عالماً صالحاً أمر الناس بما ينفعهم، ثم أعان بعض الناس^(٢) على فعل ما أمرهم به ولم يعن آخرين، لكان محسناً إلى هؤلاء إحساناً تاماً، ولم يكن ظالماً لمن لم يحسن إليه. وإذا قُدِّر أنه عاقب المذنب^(٣) العقوبة التي يقتضيها عدله وحكمته^(٤)، لكان [أيضاً] محموداً على هذا وهذا، وأين هذا من حكمة [أحكم الحاكمين]، وأرحم الراحمين^(٥)؟! .

فأمره^(٦) لهم إرشاد وتعليم وتعريف^(٧) بالخير، فإن أعانهم على فعل المأمور كان قد أتم النعمة على المأمور، وهو مشكور على هذا وهذا، وإن لم يعنه وخذله حتى فعل الذنب كان له في ذلك حكمة أخرى، وإن كانت مستلزمة تألم هذا، فإنها تألم بأفعاله الاختيارية التي من شأنها أن تورثه نعيماً أو ألماً، وإن كان ذلك الإيراث بقضاء الله وقدره فلا منافاة بين هذا وهذا، فجعله المختار^(٨) مختاراً من كمال قدرته وحكمته، وترتيب آثار الاختيار عليه من تمام حكمته وقدرته.

(١) أ، ع : محسناً ؛ وفي (م) ، (ن) : بالأمر لهم وبإعانتهم . (ن : وبإعانتهم).

(٢) ن ، م : ثم أعان بعضهم .

(٣) ن ، م : المذنبين .

(٤) ب ، أ : وحكمه .

(٥) ن ، م : لكان محموداً على فعل هذا وهذا ، وأين هذا من حكمة أرحم الراحمين .

(٦) ب ، أ : وأمره .

(٧) ب ، أ : وتعريفهم .

(٨) ب ، أ : للمختار .

لكن يبقى الكلام في نفس الحكمة الكلية^(١) في هذه الحوادث ، فهذه ليس على الناس معرفتها، ويكفيهم التسليم لما قد علموا أنه بكل شيء عليم، وعلى كل شيء قدير، وأنه أرحم بعباده من الوالدة بولدها .
ومن المعلوم^(٢) ما لو علمه كثير من الناس لضرهم علمه ، ونعوذ بالله من علم لا ينفع . وليس اطلاع كثير من الناس - بل أكثرهم - على حِكم^(٣) الله في كل شيء نافعا لهم - بل قد يكون ضارا . قال تعالى : ﴿ لَا تَسْأَلُونَ عَنْ أَسْيَاءِ إِنْ تُبَدِّلَكُمْ تَسْؤُكُمْ ﴾ [سورة المائدة : ١٠١] .

وهذه المسألة^(٤) : مسألة غايات أفعال الله ونهاية حكمته - مسألة عظيمة ، لعلها أجل المسائل الإلهية ، وقد بسط الكلام عليها في غير هذا الموضوع ، وكذلك بسط الكلام على مسائل القدر، وإنما نبهنا تنبيها لطيفا على امتناع أن يكون خلق الفعل^(٥) ظلما، سواء قيل : إن الظلم ممتنع من الله ، أو قيل^(٦) : إنه مقدور، فإن الظلم الذى هو ظلم أن يُعاقب الإنسان على عمل غيره، فأما عقوبته على فعله الاختيارى، وإنصاف المظلومين من الظالمين، فهو من كمال عدل الله تعالى .

وهذا التفصيل في باب التعديل والتجويز^(٧) بين مذهب القدرية الذين

-
- (١) ب ، أ : الكمية ، وهو تحريف .
 - (٢) ب (فقط) : العلوم .
 - (٣) ب ، أ : حكمة .
 - (٤) ب ، أ : وفي هذه المسألة .
 - (٥) الفعل : ساقطة من (ع) .
 - (٦) قيل : ساقطة من (ب) ، (أ) .
 - (٧) ب ، أ ، ع : والتجويز، وهو خطأ .

يقيسون الله بخلقه في عدلهم وظلمهم ، وبين مذهب الجبرية الذين لا يجعلون لأفعال^(١) الله حكمة^(٢) ، ولا ينزّهونه عن ظلم يمكنه فعله ، ولا فرق عندهم بالنسبة إليه بين ما يُقال : هو عدل وإحسان ، وبين ما يُقال : هو ظلم .

وقول هؤلاء من الأسباب التي قويت بها شناعات^(٣) القدرية ، حتى غلوا في الناحية الأخرى ، وخيار الأمور أوسطها ، ودين الله عدل بين الغالي فيه والجاهل عنه ، وقد ظهر الفرق بين عقوبته على الكفر وغيره من المعاصي ، وبين عقوبته على اللون والطول^(٤) ، كما يظهر الفرق بينهما إذا كان المعاقب بعض الناس ، فإن الكفر وإن كان خلق فيه إرادته وقدرته عليه ، فهو الذي فعله باختياره وقدرته ، وإن كان ذلك كله^(٥) مخلوقاً ، كما يعاقبه^(٦) غيره / عليه مع كون ذلك كله مخلوقاً .

٢٧٣ / ١

وأما قوله : « ولم يخلق فيه قدرة على الإيمان » فهذا قاله على قول من يقول من أهل الإثبات : إن القدرة لا تكون إلا مع الفعل ، فكل^(٧) من لم يفعل شيئاً لم يكن قادراً عليه ، ولكن يكون^(٨) عاجزاً عنه . وهؤلاء قد^(٩) يقولون لا يُكَلَّف

(١) ب ، أ : أفعال .

(٢) ب (فقط) : لحكمة .

(٣) ب ، أ : ساعات ، وهو تحريف .

(٤) ب ، أ : اللون والقصر والطول .

(٥) ب ، أ ، م : وإن كان كل ذلك .

(٦) ب ، أ : كما يعاقب .

(٧) ع : وكل .

(٨) ب ، أ ، ن ، م : ولكن لا يكون ، وهو خطأ .

(٩) قد : ساقطة من (ب) ، (أ) .

العبد^(١) ما يعجز عنه ، ولكن يكلف ما يقدر عليه^(٢) بناء على أن القدرة لا تكون إلا مع الفعل^(٣) .

وحقيقة قولهم أن كل من ترك واجباً لم يكن قادراً عليه . و [ليس [هذا^(٤) قول جمهور أهل السنة ، بل جمهور أهل السنة^(٥) يثبتون للعبد قدرة هي مناط الأمر والنهي ، وهذه قد تكون قبله لا يجب أن تكون معه ، ويقولون أيضاً : إن القدرة التي يكون بها الفعل لا بد أن تكون مع الفعل ، لا يجوزون^(٦) أن يوجد الفعل بقدرة معدومة [ولا بإرادة معدومة]^(٧) ، كما لا يوجد بفاعل معدوم .

وأما القدرية فيزعمون أن القدرة لا تكون إلا قبل الفعل ، ومن قابلهم من المثبتة يقولون : لا تكون إلا مع الفعل .

وقول [الأئمة] والجمهور^(٨) هو الوسط : أنها لا بد أن تكون معه ، وقد تكون مع ذلك قبله^(٩) ، [كقدرة المأمور العاصي]^(١٠) ؛ فإن تلك القدرة تكون متقدمة^(١١) على الفعل بحيث تكون لمن لم يطع^(١٢) ، كما قال تعالى :

- (١) العبد : ساقطة من (ب) ، (أ) .
- (٢) ع : ولكن يكلف ما لا يقدر عليه ؛ ن ، م : ولكن لا يكلف ما لا يقدر عليه .
- (٣) م (فقط) : بناء على أن القدرة إنما تكون مع الفعل .
- (٤) ن ، م : وهذا ، وهو خطأ .
- (٥) عبارة «بل جمهور أهل السنة» ساقطة من (ب) ، (أ) .
- (٦) ن ، م ، ع : لا يجوز .
- (٧) ولا بإرادة معدومة : هذه العبارة ساقطة من (ن) ، (م) .
- (٨) ن ، م : وقول الجمهور . (٩) ن ، م : وقد تكون قبل ذلك .
- (١٠) عبارة «كقدرة المأمور العاصي» ساقطة من (ن) ، (م) .
- (١١) ب ، أ : مقدمة ؛ ن : مقدرة . (١٢) ن ، م : على الفعل تكون لمن يطع .

﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [سورة آل عمران : ٩٧] ، فأوجب الحج على المستطيع ، فلو لم يستطع إلا من حج لم يكن الحج قد وجب إلا على من حج ، ولم يعاقب أحد على ترك الحج . وهذا خلاف المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام .

وكذلك قال تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [سورة التغابن : ١٦] ، فأوجب التقوى بحسب الاستطاعة ، فلو كان من لم يتق الله لم يستطع التقوى لم يكن قد أوجب التقوى إلا على من اتقى ، ولا يعاقب من لم يتق^(١) ، وهذا خلاف المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام .

وهؤلاء إنسا قالوا هذا لأن القدرية والمعتزلة^(٢) والشيعية وغيرهم قالوا : القدرة لا تكون إلا قبل الفعل ، لتكون صالحة للضدين : الفعل والترك ، وأما حين الفعل^(٣) [فلا يكون إلا الفعل ، فزعموا - أو من زعم منهم - أنه حينئذ]^(٤) لا يكون قادراً ، لأن القادر لا بد أن^(٥) يقدر على الفعل والترك ، وحين الفعل لا يكون قادراً على الترك فلا يكون قادراً .

وأما أهل السنة فإنهم يقولون : لا بد أن يكون قادراً حين الفعل ، ثم أثمهم قالوا : ويكون أيضاً قادراً قبل الفعل . وقالت^(٦) طائفة منهم لا يكون

(١) ب ، أ : ولم يعاقب أحدا .

(٢) م (فقط) : ولم يعاقب الله من لم يتق .

(٣) ن ، م ، ع : القدرية من المعتزلة .

(٤) ب ، أ : وأما من حين الفعل .

(٥) ب ، أ : وزعموا أن من زعم منهم . وسقطت العبارات بين المعقوفين من (ن) ، (م) إلا

كلمات قليلة في (م) .

(٦) ب ، أ ، ن : وقال .

(٦) ع : لا بد وأن .

قادراً إلا حين الفعل . وهؤلاء يقولون : إن القدرة لا تصلح للضدين عندهم^(١) فإن القدرة المقارنة للفعل لا تصلح إلا لذلك الفعل ، وهي مستلزمة له لا توجد بدونها ، إذ لو صلحت للضدين على وجه البديل أمكن وجودها مع عدم^(٢) أحد الضدين ، والمقارن للشئ مستلزم له^(٣) لا يوجد مع عدمه ، فإن وجود^(٤) الملزوم بدون اللازم ممتنع ، وما قالته القدرية [فهو] بناء على أصلهم^(٥) الفاسد ، وهو أن إقدار الله المؤمن^(٦) والكافر والبر والفاجر سواء ، فلا يقولون : إن الله خصّ المؤمن^(٧) المطيع بإعانة حصل بها الإيمان ، بل يقولون : إن إعانته للمطيع^(٨) والعاصي سواء ، ولكن هذا بنفسه رجح الطاعة ؛ وهذا بنفسه رجح المعصية . كالوالد الذي أعطى^(٩) كل واحد من ابنيه^(١٠) سيفاً ، فهذاجاهد به في سبيل الله ، وهذا قطع به الطريق ، أو أعطاهما مالا . فهذا أنفق في سبيل الله ، وهذا أنفق في سبيل الشيطان .

وهذا القول فاسد باتفاق أهل السنة والجماعة المثبتين للقدر ، فإنهم متفقون على أن لله على عبده المطيع [المؤمن]^(١١) نعمة دينية خصّه بها دون

(١) عندهم : زيادة في (ن) ، (م) .

(٢) عدم : ساقطة من (ع) فقط .

(٣) ب ، أ : المستلزم له .

(٤) م (فقط) : فإن وجد .

(٥) ن : وهذا قالته القدرية بناء على أصلهم ؛ م : وهذا قالته القدرية على أصلهم .

(٦) ع : وهو إقدار الله للمؤمن .

(٧) المؤمن : ساقطة من (ع) .

(٨) ب ، أ : إعانة المطيع .

(٩) ب ، أ : يعطى .

(١١) المؤمن : زيادة في (ب) ، (أ) .

(١٠) م (فقط) : كلام من ولديه .

الكافر، وأنه أعانه على الطاعة إعانة - لم يُعِن بها الكافر، كما قال تعالى :
﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيْمَانَ وَزَيْنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ
وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾ [سورة الحجرات : ٧] ، فبين أنه
حب إليهم الايمان وزينه في قلوبهم .

فالقدرية تقول : (١) هذا التحبيب والتزيين عام في كل الخلق (٢) ، أو هو (٣)
بمعنى البيان وإظهار دلائل الحق . والآية تقتضى أن هذا خاص بالمؤمنين ،
ولهذا قال : (أولئك هم الراشدون) ، والكفار ليسوا راشدين .

وقال تعالى : ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ
يُرِدْ أَنْ يَضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ ﴾ [سورة الانعام :
١٢٥] .

وقال : ﴿ أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي
النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا
كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [سورة الانعام : ١٢٢] .

وقال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ
عَلَيْهِمْ مَنْ بَيَّنَّا لِلَّهِ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴾ [سورة الانعام : ٥٣] .

وقال تعالى : ﴿ يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قَلْ لَا تَمُنُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ
بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيْمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [سورة الحجرات :
١٧] .

(١) ب ، أ ، م : يقولون .

(٢) ب ، أ : والتزيين على كل الخلق .

(٣) ن ، م : إذ هو .

وقد أمر الله عباده أن^(١) يقولوا: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ • صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ .

والدعاء إنما يكون لشيء مستقبلي غير حاصل يكون^(٢) من فعل الله تعالى . وهذه الهداية المطلوبة غير الهدى الذى هو بيان الرسول صلى الله عليه وسلم وتبليغه .

وقال تعالى : ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾

[سورة المائدة : ١٦] .

وقال تعالى : ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [سورة النور : ٢١] .

وقال الخليل صلى الله عليه وسلم : ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا﴾ [سورة البقرة : ١٢٨] .

وقال تعالى : ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [سورة السجدة : ٢٤] .

وقال تعالى : ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ [سورة القصص : ٤١]

ومثل هذا كثير فى الكتاب والسنة يبين سبحانه وتعالى اختصاصه^(٣) عباده المؤمنين بالهدى والإيمان والعمل الصالح ، والعقل يدل على ذلك ، فإنه إذا^(٤) قُدِّرَ أن جميع الأسباب الموجبة للفعل من الفاعل كما هى من التارك ، كان

(١) ب : بأن . وسقطت من (أ) . (٢) ب ، أ : غير حاصل بل يكون ...

(٣) ب : يبين اختصاص ؛ أ : يبين اختصاصه ؛ ن : تبين تعالى اختصاص ؛ م : يبين الله اختصاص .

(٤) ب ، أ : فإذا .

اختصاص الفاعل بالفعل ترجيحاً لأحد^(١) المثلين على الآخر بلا مرجح ،
وذلك معلوم الفساد بالضرورة . وهو الأصل الذي بنوا عليه إثبات الصانع ،
فإن قدحوا في ذلك انسد عليهم طريق إثبات الصانع .

وغايتهم أن قالوا : القادر المختار يرجح أحد مقدورتيه على الآخر بلا
مرجح ، كالجائع والخائف . وهذا فاسد ، فإنه مع استواء الأسباب^(٢)
الموجبة من كل وجه يمتنع الرجحان .

وأيضاً فقول القائل : يرجح بلا مرجح ، إن كان لقوله « يرجح » معنى
زائد على وجود الفعل^(٣) فذاك هو السبب المرجح ، وإن لم يكن له معنى
زائد ، كان حال الفعل قبل وجود الفعل^(٤) كحاله^(٥) عند الفعل^(٥) ، ثم الفعل
حصل في إحدى الحالتين دون الأخرى^(٦) بلا مرجح ، وهذا^(٧) مكابرة
للعقل .

فلما كان أصل قول القدرية أن فاعل الطاعات وتاركها كلاهما في الإعانة
والإقذار سواء ، امتنع على أصلهم^(٨) أن يكون مع الفعل قدرة تخصه^(٩) ،

(١) ب ، أ : ترجيح أحد . (٢) ع ، أ ، ب : فإنه مع الأسباب .

(٣-٣) : ساقط من (ب) ، (أ) . والعبارة الأخيرة في (ع) فيها . . . كان حال الفعل قبل وجود
الفعل ، وهو خطأ .

(٤) ب ، أ : لحاله .

(٥) م (فقط) : كحاله بعد وجود الفعل .

(٦) ب : أحد الحالين دون الآخر ؛ أ : إحدى الحالين دون الآخر ؛ م : أحد الحالين دون
الأخرى ؛ ع : إحدى الحالين دون الأخرى .

(٧) ب ، أ : فهذا .

(٨) م (فقط) : امتنع عليهم .

(٩) ب : أن تكون القدرة مع الفعل قدرة تخصه ؛ أ : أن يكون القدرة مع الفعل قدرة تخصه .

لأن القدرة التي تخص الفعل لا تكون للتارك وإنما تكون للفاعل ، والقدرة لا تكون إلا من الله ، وما كان من الله لم يكن محتصا بحال وجود الفعل . ثم لما رأوا أن القدرة لا بد أن تكون قبل الفعل ، قالوا : لا تكون مع الفعل ، لأن القدرة هي التي يكون بها الفعل والتارك ، وحال وجود الفعل يمتنع التارك . فلهذا قالوا : القدرة لا تكون إلا قبل الفعل ، وهذا باطل قطعاً لأن^(١) وجود الأثر مع عدم^(٢) بعض شروطه الوجودية ممتنع ، بل^(٣) لا بد أن يكون جميع ما يتوقف عليه الفعل من الأمور الوجودية موجوداً عند الفعل ، فنقيض قولهم حق ، وهو أن الفعل^(٤) لا بد أن يكون معه قدرة ، لكن صار أهل الإثبات هنا^(٥) حزبين ، حزبا قالوا : لا تكون القدرة إلا معه ، ظنا منهم أن القدرة نوع واحد [لا تصلح للضدين^(٦)] ، وظنا من بعضهم^(٧) أن القدرة عرض فلا تبقى زمانين فيمتنع وجودها قبل الفعل .

والصواب الذي عليه أئمة الفقه والسنة أن القدرة نوعان : نوع مصحح للفعل يمكن معه الفعل والتارك ، وهذه هي التي يتعلق بها الأمر والنهي ، فهذه تحصل^(٨) للمطيع والعاصي وتكون قبل الفعل ، وهذه تبقى^(٩) إلى حين

(١) ن ، م ، ع : فإن .

(٢) عدم : ساقطة من (ع) .

(٣-٣) : ساقط من (ب) فقط .

(٤) هنا : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(٥) لا تصلح للضدين : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) ع (فقط) : وظنا منهم .

(٧) ب ، أ : تصلح .

(٨) ب ، أ : وهذا يبقى .

الفعل: إما ببقائها^(١) عند من يقول ببقاء الأعراض^(٢)، وإما بتجدد أمثالها عند من يقول: إن الأعراض لا تبقى، وهذه قد تصلح^(٣) للضدين.

وأمر الله لعباده مشروط بهذه الطاقة، فلا يكلف الله من ليست معه هذه الطاقة، وضد هذه العجز، وهذه المذكورة في قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكَحِ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [سورة النساء: ٢٥]، وقوله تعالى: ﴿وَسِيخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [سورة التوبة: ٤٢]، وقوله في الكفارة: ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتِمَّاسَا فَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ فِإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِيناً﴾ [سورة المجادلة: ٤]، فإن هذا نفى لاستطاعة من لم يفعل، فلا يكون مع الفعل.

ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم لعمران بن حصين: «صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً^(٤)، فإن لم تستطع فعلى جنب^(٥)»، / فإننا نفى استطاعة لا فعل معها^(٦).

٢٧٥/١

(١) ب، م: إما بنفسها؛ أ، ن: إما بنفيتها، وهو خطأ.

(٢) ن، م: عند من يقول إن الأعراض تبقى.

(٣) ب، أ، م: وهذا قد يصلح.

(٤) ن، م: فجالساً.

(٥) الحديث عن عمران بن حصين رضى الله عنه في: البخارى ٤٨/٢ (كتاب التقصير في

الصلاة، باب إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب)؛ سنن أبى داود ٢٥٠/١ (كتاب الصلاة،

باب في صلاة القاعد)؛ سنن الترمذى ٢٣١/١ (كتاب الصلاة، باب ما جاء أن صلاة

القاعد على النصف من صلاة القائم)؛ سنن ابن ماجه ٣٨٦/١ (كتاب إقامة الصلاة، باب

ما جاء في صلاة المريض)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤٢٦/٤.

(٦) ب، أ: فإننا نفى الاستطاعة لا الفعل معها.

وأيضاً فالاستطاعة المشروطة في الشرع أخص من الاستطاعة التي
 يمتنع^(١) الفعل مع عدمها، فإن الاستطاعة الشرعية قد تكون مما يتصور
 الفعل مع عدمها وإن لم يُعجز عنه^(٢)، فالشارع ييسر^(٣) على عباده، ويريد
 بهم اليسر ولا يريد بهم العسر، وما جعل عليهم^(٤) في الدين من حرج .
 والمريض قد يستطيع القيام مع زيادة مرضه وتأخر برئه، فهذا في الشرع
 غير مستطیع لأجل حصول الضرر عليه ، وإن كان يسميه [بعض]
 الناس مستطيعاً^(٥).

فالشارع لا ينظر في الاستطاعة الشرعية إلى مجرد إمكان الفعل، بل
 ينظر إلى لوازم ذلك، فإذا كان الفعل ممكناً مع المفسدة الراجعة لم تكن هذه
 استطاعة شرعية، كالذي يقدر أن يحج مع ضرر يلحقه في بدنه أو ماله،
 أو يصلى قائماً مع زيادة مرضه، أو يصوم الشهرين مع انقطاعه عن
 معيشته، ونحو ذلك^(٦) فإذا كان الشارع قد اعتبر في المكنة عدم المفسدة
 الراجعة، فكيف يكلف مع العجز؟!!

ولكن هذه الاستطاعة مع بقائها إلى حين الفعل لا تكفي في وجود
 الفعل، ولو كانت كافية لكان التارك كالفاعل، بل لا بد من إحداث إعانة

(١) ن، م : تمتع .

(٢) ب، أ : قد تكون ما يتصور بالعقل مع عدمها فإن لم يعجز عنه؛ ع : قد تكون مما يتصور
 بالفعل مع عدمها وإن لم يعجز عنه؛ ن، م : قد تكون ما يتصور الفعل مع عدمها وإن لم
 يعجز عنه . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) ن، م : فإن الشارع ميسر . (٤) أ، ب، ع : عليكم .

(٥) ن، م : وإن كان قد يسميه الناس مستطيعاً؛ ع : وإن كان يسميه بعض الناس مطيعاً .

(٦) ونحو ذلك : ساقطة من (ب)، (أ) .

أخرى تقارن هذه^(١)، مثل جعل الفاعل مريداً ، فإن الفعل لا يتم^(٢) إلا بقدرة وإرادة .

والاستطاعة المقارنة للفعل تدخل فيها الإرادة الجازمة، بخلاف المشروطة في التكليف، فإنه لا يشترط فيها الإرادة، والله تعالى^(٣) يأمر بالفعل من لا يريد، لكن لا يأمر به من لو^(٤) أراد له عجز عنه^(٥) .

وهذا الفرقان هو فصل الخطاب في هذا الباب . وهكذا أمر الناس بعضهم لبعض ، فإن الإنسان^(٦) يأمر عبده بما لا يريد العبد ، لكن لا يأمره بما يعجز عنه العبد . وإذا اجتمعت الإرادة الجازمة والقوة التامة^(٧) لزم وجود الفعل ، ولا بد أن يكون هذا المستلزم للفعل مقارناً له ، لا يكفي تقدمه عليه إن لم يقارنه ، فإنه العلة التامة للفعل ، والعلة التامة تقارن المعلول ، لا تتقدمه . ولأن القدرة شرط في وجود الفعل [وكون الفاعل قادراً] ، والشرط في وجود الشيء [الذى به القادر يكون قادراً] لا يكون [الشيء] مع عدمه بل مع وجوده^(٨) ، [وإلا فيكون الفاعل^(٩) فاعلاً حين لا يكون قادراً أو غير^(١٠) القادر لا يكون قادراً]^(١١) .

(١) ب ، أ : هذا .

(٢) ب ، أ : فالله تعالى ؛ ن ، م : والله سبحانه .

(٣) لو : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(٤) ب (فقط) : فعجز عنه .

(٥) ب ، أ : فالإنسان ؛ ن ، م : والإنسان .

(٦) م (فقط) : والإرادة التامة .

(٧) ن ، م : شرط في وجود الفعل ، والشرط في وجود الشيء لا يكون مع عدمه بل مع وجوده .

(٨) ب ، أ : ولا يكون الفاعل .

(٩) أ ، ب : وغير .

(١٠) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

وهذا معنى قول أهل الاثبات، الذي يذكره مثل القاضى أبى بكر والقاضى أبى يعلى وغيرهما : لا خلاف بيننا وبين المعتزلة أن المصحح لكون الفاعل فاعلا هو كونه قادراً، ووجدنا كل مصحح لأمر من الأمور فإنه يستحيل ثبوت ذلك الأمر والحكم مع عدم المصحح له. * ألا ترى أنه لما ثبت أن المصحح لكون القادر العالم كونه حياً، استحال كونه عالماً قادراً مع [عدم]^(١) كونه حياً وكذلك لما كان* المصحح لكون المتلون متلوناً^(٢) وكونه متحركاً كونه جوهرأ، استحال كونه متلوناً ومتحركاً^(٣) وليس بجوهر. وكذلك يستحيل كونه فاعلا فى حال ليس هو فيها قادراً.

قالوا : وهذا من الأدلة المعتمدة. وهذا الدليل يقتضى أنه لا بد من وجود القدرة على الفعل، ولكن لا ينفى وجودها قبل الفعل^(٤)، فإن المصحح يصح وجوده قبل وجود المشروط^(٥) وبدون ذلك، كما يصح وجود الحياة بدون العلم، والجوهر بدون الحركة .

وهذا مما يحتج به على الفلاسفة فى مسألة^(٦) حدوث العالم، فإنهم إذا قالوا : العلة القديمة تُحدث الدورة الثانية بشرط انقضاء الأولى . قيل لهم : لا بد عند وجود المحدث من العلة التامة، وكون الفاعل قادراً^(٧)

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (م) فقط .

(١) عدم : ساقطة من (ن) .

(٢) ن ، م : المتكون متكوناً .

(٣) ب : متحركاً متلوناً؛ ن : متكوناً ومتحركاً؛ م : مكوناً ومتحركاً.

(٤) ب ، أ ، م ، ن : قبل ذلك .

(٥) ن ، م : الشرط .

(٦) ع : مسائل . (٧) ب : وكونه قادراً؛ أ : وكون قادراً .

تام القدرة مريداً تام الإرادة، فلا يكفي في الإحداث مجرد وجود شيء متقدم^(١) على الإحداث، فكيف يكفي مجرد عدم شيء يتقدم عدمه على الإحداث؟ بل لا بد حين الإحداث من المؤثر التام، ثم كذلك عند حدوث المؤثر التام لا بد له من مؤثر تام، فإذا لم يكن إلا علة تامة أزلية يقارنها معلولها، لزم حدوث الحوادث بلا محدث أصلاً.

وهذا يدل على أن الرب تعالى يتصف بما به يفعل الحوادث المخلوقة من الأقوال القائمة به الحاصلة بقدرته ومشيبته^(٢)، كما قد بسط في موضعه.

وهذا التفصيل في الإرادة والقدرة^(٣)، وتقسيمها إلى نوعين، يزيل /

الاشتباه والاضطراب الحاصل في هذا الباب.

٢٧٦ / ١

وعلى هذا ينبغي تكليف ما لا يطاق، فإن^(٤) من قال: القدرة لا تكون إلا مع الفعل، يقول: كل كافر وفاسق قد كُفِّ ما لا يطيق^(٥). وليس هذا الإطلاق قول جمهور أهل السنة وأئمتهم، بل يقولون: إن الله تعالى قد أوجب الحج على المستطيع، حج أو لم يحج، وكذلك أوجب صيام الشهرين في الكفارة على المستطيع، كفر أو لم يكفر، وأوجب العبادات على القادرين دون العاجزين، فعلوا أو لم يفعلوا.

وما لا يطاق يفسر بشيئين: يفسر بما لا يطاق^(٦) للعجز عنه؛ فهذا لم يكلفه

(١) ب، أ: مقدم.

(٢) م (فقط): من الأفعال القائمة بقدرته ومشيبته.

(٣) ع: الإرادة والمشيبته.

(٤) ب، أ: وأن.

(٥) ع، ن، م: ما لا يطاق.

(٦) ب، أ: يفسر بشيئين ما لا يطاق.

الله أحداً . ويفسر بما لا يطاق^(١) للاشتغال بضده ؛ فهذا هو الذى وقع فيه التكليف^(٢) ، كما فى أمر العباد بعضهم بعضا ، فإنهم يفرقون بين هذا وهذا ، فلا يأمر السيد عبده الأعمى بنقط المصاحف ، ويأمره إذا كان قاعداً أن يقوم ، ويُعلم الفرق بين هذا وهذا بالضرورة .

وهذه المسائل مبسطة فى غير هذا الموضوع ، وإنما نبهنا على نكتها بحسب ما يليق بهذا الموضوع^(٣) .

وعلى هذا فقوله^(٤) : « لم يخلق فيه قدرة على الإيمان »^(٥) ليس [هو]^(٦) قول جمهور أهل السنة ، بل يقولون : خلق له^(٧) القدرة المشروطة فى التكليف المصححة للأمر والنهى ، كما فى العباد^(٨) إذا أمر بعضهم بعضا ، فما يوجد من^(٩) القدرة فى ذلك الأمر ، فهو موجود فى أمر الله لعباده ، بل تكليف الله أيسر ، ورفع^(١٠) للحرج أعظم . والناس يكلف بعضهم بعضا أعظم مما أمرهم الله به ورسوله ، ولا يقولون : إنه تكليف ما لا يطاق . ومن تأمل أحوال من يخدم الملوك والرؤساء ويسعى فى طاعتهم ، وجد عندهم من ذلك ما ليس عند المجتهدين فى العبادة لله^(١١) .

-
- (١) ب ، أ : أحدا وما لا يطاق .
(٢) ن : وقع بالتكليف ؛ م : وقع به التكليف .
(٣) بهذا الموضوع : ساقط من (ب) ، (أ) وفى (م) : عند الموضوع ، وهو تحريف .
(٤) ب ، أ : وعلى هذا قوله ؛ م : فعلى هذا قوله .
(٥) على : ساقطة من (ب) ، (أ) . وفى (ن) ، (م) : للإيمان .
(٦) هو : ساقطة من (ن) ، (م) .
(٧) له : ساقطة من (ب) ، (أ) .
(٨) ن ، م : كما يوجد فى ؛ ع : فما يوجد فى .
(٩) م ، ع : العبادات .
(١٠) ع ، أ ، ب : ودفعه .
(١١) ب ، أ : فى عبادة الله سبحانه وتعالى .

﴿ فصل ﴾

كلام الرافضى
على مقالة أهل
السنة في القدر

قال الرافضى^(١): «ومنها إفحام الأنبياء وانقطاع حجبتهم، لأن النبي إذا قال للكافر: آمن بي وصدّقنى، يقول^(٢) قل للذى بعثك يخلق فى الإيمان أو القدرة^(٣) المؤثرة فيه حتى أتمكن من الإيمان وأومن بك^(٤)، وإلا فكيف تكلفنى الإيمان ولا قدرة لى عليه؟ بل خلق فى الكفر^(٥)، وأنا لا أتمكن من مقاهرة^(٦) الله تعالى، فينقطع النبى ولا يتمكن من جوابه».

فيقال: هذا مقام يكثر فيه خوض النفوس^(٧)، فإن كثيراً من الناس إذا أمر بما يجب عليه تعلق بالقدر، وقال: حتى يقدر الله لى^(٨) ذلك، أو يقدرنى الله^(٩) على ذلك، أو حتى يقضى الله ذلك^(١٠)، وكذلك إذا نهى عن فعل ما حرم الله قال: الله قضى^(١١) علىّ بذلك، أى حيلة لى فى هذا؟ ونحو^(١٢) هذا الكلام.

الرد عليه

- (١) م، ن: الإمامى . والعبارات التالية فى ك ٨٦ (م) .
- (٢) ب، أ، ن: يقول له . (٣) م: والقدرة .
- (٤) بك: ليست فى (ك) .
- (٥) ك: بل خلق الله تعالى فى الكفر .
- (٦) ن: ما أتمكن من معرفة، وهو تحريف .
- (٧) ب، أ، ن، م: يكثر خوض النفوس فيه .
- (٨) لى: زيادة فى (م)، (ن) . (٩) لفظ الجلالة ليس فى (م) .
- (١٠) ن، م: أو حتى يقضى الله له ذلك . (١١) ن، م: قضى الله .
- (١٢) ب، أ: أى حيلة لى ونحو . . .

والاحتجاج بالقدر حجة باطلة داحضة^(١) باتفاق كل ذى عقل ودين من جميع العالمين ، والمحتج به لا يقبل من غيره مثل هذه الحجة إذا احتج بها في^(٢) ظلم ظلمه إياه ، أو ترك^(٣) ما يجب عليه من حقوقه ، بل يطلب منه^(٤) ما له عليه ، ويعاقبه على عدوانه عليه ، وإنما هو^(٥) من جنس شبه السوفسطائية التي تعرض في العلوم ، فكما أنك تعلم فسادها بالضرورة ، وإن كانت تعرض كثيراً لكثير من الناس^(٦) حتى قد يشك في وجود نفسه وغير ذلك من المعارف^(٧) الضرورية ، فكذلك هذا يعرض في الأعمال حتى يُظن أنها شبهة^(٨) في إسقاط الصدق والعدل الواجب وغير ذلك ، وإباحة الكذب والظلم وغير ذلك ، ولكن تعلم القلوب بالضرورة أن هذه شبهة باطلة ، ولهذا لا يقبلها أحد من أحد^(٩) عند التحقيق ، ولا يحتج بها أحد إلا مع عدم علمه بالحجة بما فعله ، فإذا كان معه علم بأن ما فعله هو المصلحة ، وهو المأمور به^(١٠) وهو الذى ينبغي فعله ، لم يحتج بالقدر ، وكذلك إذا كان معه علم بأن الذى لم يفعله^(١١) ليس عليه أن يفعله ، أو ليس بمصلحة أو ليس هو مأموراً به ، لم يحتج بالقدر ، بل إذا كان متبعاً لهواه بغير علم احتج بالقدر.

(١) داحضة : ساقطة من (ع) .

(٢) ن ، م : على .

(٣) ب ، أ : وترك .

(٤) منه : ساقطة من (ع) . (٥) هو : ساقطة من (ع) .

(٦) ن : وإن كانت كثيراً تعرض لكثير من الناس . والعبارة محرفة في (م) .

(٧) ب (فقط) : المعارض ، وهو تحريف . (٨) ن ، م : أن هذا شبهة .

(٩) من أحد : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(١٠) به : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(١١) ن : أن الذى لم يفعله ؛ م : أن الذى لا يفعله .

ولهذا لما قال المشركون : ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ [سورة الانعام : ١٤٨] ، قال الله تعالى : ﴿قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ . قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [سورة الانعام : ١٤٨ ، ١٤٩] ، فإن هؤلاء المشركين يعلمون بفطرتهم وعقولهم أن هذه الحجة داحضة باطلة^(١) .

فإن أحدهم لو ظلم الآخر في ماله ، أو فجر بامرأته^(٢) أو قتل ولده ، أو كان مصراً على الظلم فهناك الناس عن ذلك ، فقال : لو شاء الله لم أفعل هذا ، لم يقبلوا منه هذه الحجة ، ولا هو يقبلها من غيره ، وإنما يحتج بها المحتج دفعا للوم بلا وجه . فقال الله لهم : هل^(٣) عندكم من علم فتخرجوه لنا بأن هذا الشرك والتحريم من أمر الله وأنه مصلحة^(٤) ينبغي فعله ، إن تتبعون إلا الظن ، فإنه لا علم عندكم بذلك ، إن تظنون ذلك إلا ظنا ، وإن أنتم إلا تخرصون : تخرزون^(٥) وتفترون ، فعمدتكم في نفس الأمر ظنكم وخرصكم ، ليس عمدتكم^(٦) في نفس الأمر كون الله شاء ذلك وقدره ، فإن مجرد المشيئة والقدر لا يكون^(٧) عمدة لأحد في الفعل ، ولا حجة لأحد على أحد ، ولا

(١) ب ، أ : وباطلة .

(٢) ب ، أ : لو ظلم الآخر أو حرج في ماله أو فرج إمرأته ، وهو تحريف .

(٣) ن : قل هل . .

(٤) مصلحة : ساقطة من (ع) .

(٥) تخرزون : ساقطة من (ب) ، (أ) . وحرز الشيء بجرزه (بضم زاي المضارع وكسرهما) : قدره بالحدس .

(٦) ب ، أ : ليس في عمدتكم .

(٧) ب ، أ : فإن مجرد المشيئة والقدرة لا تكون ، م ، ن : فإن مجرد القدر والمشيئة لا يكون .

عذراً لأحد^(١)، إذ الناس كلهم مشتركون فى القدر^(٢)، فلو كان هذا حجة وعمدة، لم يحصل فرق بين العادل والظالم، والصادق والكاذب، والعالم والجاهل، والبر والفاجر، ولم يكن فرق بين ما يصلح الناس من الأعمال وما يفسدهم، وما ينفعهم وما يضرهم.

وهؤلاء المشركون المحتجون^(٣) بالقدر على ترك ما أرسل [الله] به رسله^(٤) من توحيدهِ والايان به، لو^(٥) احتج به بعضهم على بعض فى إسقاط^(٦) حقوقه ومخالفة أمره لم يقبله منه، بل كان هؤلاء المشركون يذم بعضهم بعضاً، ويعادى بعضهم بعضاً، [ويقاتل بعضهم بعضاً]^(٧) على فعل ما يرونه^(٨) تركاً لحقهم أو ظلماً، فلما جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوهم إلى حق الله على عباده وطاعة أمره احتجوا بالقدر، فصاروا يحتجون بالقدر على ترك حق ربهم ومخالفة أمره بما لا يقبلونه ممن ترك حقهم^(٩) وخالف أمرهم.

وفى الصحيحين عن معاذ [بن جبل رضى الله عنه]^(١٠) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له :^(١١) « يا معاذ أتدرى^(١٢) ما حق الله على عباده ؟ حقه على

(١) م (فقط) : ولا عمدة لأحد .

(٢) ع : إذا كان الناس كلهم مشتركين فى القدر .

(٣) ن ، م : إنما يحتجون .

(٤) ن : ما يرسل به رسله ؛ م : ما أرسل الله رسله .

(٥) ن ، م : ولو .

(٦) ب ، أ : إسقاط . (٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٨) ب : من يريد ؛ أ : ما يريد . (٩) م (فقط) : ممن ترك بعضهم .

(١٠) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(١١) له : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(١٢) ب ، أ : قال : يا معاذ بن جبل أتدرى ؛ ن : قال له : أتدرى .

عباده^(١) أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً. أتدرى ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟ [حقهم عليه] أن لا يعذبهم^(٢).

فلاحتجاج بالقدر حال أهل الجاهلية الذين لا علم عندهم بما يفعلون ويتركون، إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون. وهم إنما يحتجون به في ترك حق ربهم ومخالفة أمره، لا في ترك ما يرونه حقاً لهم [ولا في مخالفة أمرهم]^(٣).

ولهذا تجد [كثيراً من]^(٤) المحتجين به^(٥) والمستندين إليه من النساء والصوفية والفقراء، والعامّة والجند والفقهاء وغيرهم، يفرون إليه عند اتباع الظن وما تهوى الأنفس، فلو كان معهم علم وهُدًى لم يحتجوا بالقدر أصلاً، بل يعتمدون عليه لعدم الهدى والعلم^(٦).

(١) ن، م : حقه عليهم .

(٢) م، ن : إذا فعلوا ذلك ألا يعذبهم . والحديث عن معاذ بن جبل رضى الله عنه في : البخارى ١٠٥/٨ (كتاب الرقاق، باب من جاهد نفسه في طاعة الله) وأوله : بينا أنا رديف النبي صلى الله عليه وسلم ليس بينى وبينه إلا آخره الرجل فقال : «يا معاذ» . قلت : لبيك يا رسول الله وسعديك . ثم سار ساعة ثم قال : «يا معاذ» قلت : لبيك رسول الله وسعديك . ثم سار ساعة، ثم قال : «يا معاذ بن جبل» قلت : لبيك رسول الله وسعديك . قال : «هل تدرى ما حق الله على عباده . . الحديث . وهو أيضاً في : البخارى ١١٤/٩ (كتاب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى)؛ مسلم ٥٨/١ - ٥٩ (كتاب الإيثار، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا)؛ سنن الترمذى ١٣٥/٤ - ١٣٦ (كتاب الإيثار، باب افتراق هذه الأمة)؛ سنن ابن ماجه ١٤٣٥/٢ - ١٤٣٦ (كتاب الزهد، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة)؛ المسند (ط . الحلبي) ٢٦٠/٣ - ٢٦١ (عن أنس بن مالك) .

(٣) ولا في مخالفة أمرهم : هذه العبارة ساقطة من (م) ، (ن) .

(٤) كثيرا من : في (ع) فقط .

(٥) به : ساقطة من (أ) ، (ب) . (٦) ن ، م : العلم والهدى .

وهذا أصل شريف من اعتنى به علم^(١) منشأ الضلال والغى لكثير من الناس^(٢). ولهذا تجد المشايخ والصالحين^(٣) المتبعين للأمر والنهى كثيرا ما يوصون أتباعهم باتباع العلم والشرع لأنه كثيرا^(٤) ما يعرض لهم إرادات في أشياء ومحبة لها، فيتبعون فيها أهواءهم ظانين أنها دين الله^(٥)، وليس معهم إلا الظن والذوق والوجد^(٦) الذى يرجع إلى محبة النفس وإرادتها، فيحتجون تارة بالقدر^(٧)، وتارة بالظن والخرص، وهم متبعون أهواءهم فى الحقيقة، فإذا اتبعوا العلم، وهو ما جاء به الشارع صلى الله عليه وسلم، خرجوا عن الظن وما تهوى الأنفس، واتبعوا ما جاءهم من ربهم، وهو الهدى.

كما قال تعالى: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [سورة طه: ١٢٣].

وقد ذكر الله تعالى هذا المعنى عن المشركين فى سورة الأنعام والنحل والزخرف، كما قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ مَّا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ [سورة الزخرف: ٢٠] فبين^(٨) أنه لا علم لهم بذلك إن هم إلا يخرصون.

(١) ع، ن: من اعتنى به عرف، م: من اعتمد به عرف.

(٢) ع: والغى بين الناس.

(٣) ع: المشايخ الصالحين.

(٤) ب: يوصون أتباعهم بالعلم بالشرع فإن كثيرا؛ أ: يوصون أتباعهم العلم بالشرع فإن كثيرا؛ م: يوصفون أتباعهم باتباع العلم والشرع لانهم كثيرا، ن: يوصفون أتباعهم باتباع العلم والشرع لأنه كثيرا.

(٥) م (فقط): ... أهواءهم ميراثهم دين الله، وهو تحريف.

(٦) ب: ... والوجدان؛ أ: والواجد.

(٨) ب، أ، ن: فتبين.

(٧) ن: بالقدرة.

/ وقال في سورة الانعام: ﴿ قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ ﴾ [سورة

الانعام : ١٤٩] [أى^(١) بإرسال الرسل وإنزال الكتب، كما قال تعالى :

﴿ لِثَلَاثًا يُكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ [سورة النساء : ١٦٥] ، ثم

أثبت القدر بقوله : ﴿ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [سورة الانعام :

١٤٩] ، فأثبت الحججة الشرعية ، وبين المشيئة القدرية ، وكلاهما حق .

وقال في النحل : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ

مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ

قَبْلِهِمْ فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ [سورة النحل : ٣٥] ، بين^(٢) سبحانه

أن هذا الكلام تكذيب للرسول فيما جاؤوهم به ليس حجة لهم ، فإن هذا

لو كان حجة^(٣) لاحتج به على تكذيب كل صدق وفعل كل ظلم ، ففي

فطرة^(٤) بنى آدم أنه ليس حجة صحيحة ، بل من احتج به احتج لعدم

العلم واتباع الظن^(٥) ، كفعل الذين كذبوا الرسل بهذه المدافعة ، بل

الحجة البالغة لله بإرسال الرسل وإنزال الكتب .

كما ثبت في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :

« لا أحد أحب إليه العذر من الله ، من أجل ذلك مدح نفسه ، ولا أحد أغبر

(١) أى : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) ب ، أ : فيين .

(٣) ب ، أ : فيما جاؤوهم به ليس حجة لهم فلو كان حجة ، م ، ن : فيما جاؤوا به ليس حجة

لهم فإن هذا لو كان حجة .

(٤) م ، ن : فطر .

(٥) م ، ن : بل من احتج به لعدم العلم واتباع الحق ، ع : بل من احتج به لعدم العلم

واتباع الظن .

من الله ، من أجل ذلك حَرَّمَ الفواحش ما ظهر منها وما بطن «^(١) . فبينَ أنه سبحانه يحب أن يُمدح^(٢) وأن يَعُذِرَ وَيُبْغِضَ الفواحش ، فيحب أن يُمدح بالعدل والإحسان ، وأن لا يوصف بالظلم^(٣) .

ومن المعلوم أنه من تقدم^(٤) إلى أتباعه بأن افعلوا كذا ولا تفعلوا كذا^(٥) ، وبينَ لهم وأزاح علتهم ، ثم تعدوا حدوده وأفسدوا أموره^(٦) كان له أن يعذِّبهم وينتقم منهم .

فإذا قالوا: أليس الله قدَّر علينا هذا؟ لو شاء الله ما فعلنا هذا !

قيل لهم : أنتم لا حجة لكم ، ولا عندكم ما تعتذرون به ، بينَ^(٧) أن ما فعلتموه كان حسنا أو كنتم معذورين فيه ، فهذا الكلام غير مقبول منكم ، وقد قامت الحجة عليكم بما تقدم من البيان والإعذار .

(١) الحديث .. مع اختلاف في الألفاظ وفي أوله - عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه في : البخارى ٥٧/٦ (كتاب التفسير، تفسير سورة الأنعام، باب ولا تقرّبوا الفواحش)، ٣٥/٧ (كتاب النكاح، باب الغيرة)، ١٢٠/٩ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ويحذركم الله نفسه)؛ مسلم ٢١١٣/٤ - ٢١١٤ (كتاب التوبة، باب غيرة الله تعالى)؛ سنن الترمذى ٢٠٠/٥ - ٢٠١ (كتاب الدعوات، باب حدثنا محمد بن بشران؛ المسند ط. المعارف) ٢١٩/٥ - ٢٢٠، ٥٦/٦ - ٥٧، ٥٩؛ سنن الدارمى ١٤٩/٢ (كتاب النكاح، باب في الغيرة) وسيرد هذا الحديث مرة أخرى في هذا الجزء، ص ١٦٠

(٢) ب ، أ : يجب المدح .

(٣) ن ، م : بالظلم ويُبغِضُ الفواحش، وهو خطأ .

(٤) ب ، أ : قدم .

(٥) كذا : ساقطة من (ب) ، (أ) ، (م) .

(٦) م : أمره ؛ ن : أوامره ؛ ب ، أ : أمورهم .

(٧) ن : بين .

ولو أن ولي الأمر أعطى قوما مالا ليوصلوه إلى بلد^(١) آخر^(٢) فسافروا به وتركوه في البرية ليس عنده أحد، وباتوا في مكان بعيد منه، وكان ولي الأمر قد أرسل جنداً [له]^(٣) يغزون بعض الأعداء، فاجتازوا تلك الطريق، فرأوا ذلك المال فظنوه لُقطة ليس له أحد فأخذوه وذهبوا، لكان يحسن منه أن يعاقب الأولين على تفریطهم^(٤) وتضييعهم حفظ ما أمرهم بحفظه^(٥).

ولو قالوا له : أنت لم تعلمنا أنك تبعث خلفنا جندا حتى نحترز المال منهم . قال لهم^(٦) : هذا لا يجب عليّ، ولو فعلته لكان زيادة إعانة لكم، لكن كان عليكم أن تحفظوا ذلك، كما تحفظ^(٧) الودائع والأمانات . وكانت حجته عليهم قائمة، ولم يكن إن عاقبهم ظلماً^(٨)، وإن كان لم يعنهم بالإعلام بذلك الجند، لكن عمل المصلحة في إرسال الأولين والآخرين .

والله تعالى - وله المثل الأعلى - حكيم^(٩) عدل في [كل] ما يفعله^(١٠)، ولا

(١) م (فقط) محله .

(٢) آخر : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(٣) له : زيادة في (ع) فقط .

(٤) ب ، أ : لتفريطهم .

(٥) ب ، أ : ما أمرهم به .

(٦) ع : ولو قالوا له لم تعلمنا أنك تبعث خلفنا جندا حتى نحترز لقال لهم ؛ م ، ن : ولو قالوا

له أنت (م) : [إنك] لم تعلمنا أنك ترسل خلفنا جندا حتى نحترز لقال لهم ؛ ب ، أ : ولو

قالوا له : أنت لم تعلمنا أنك تبعث بعدنا جندا حتى نحترز (ب) : يحترز المال منهم قال .

ولعل الصواب ما أثبتته .

(٧) ب : كما تحفظون ؛ أ : كما تحفظوا .

(٨) ب : ولم يكن يدعى فيهم ظلماً ؛ أ : ولم يكن إذ عاقبهم ظلماً، وهو تحريف .

(٩) ب ، أ : حكم .

(١٠) ب ، أ : كل ما جعله ؛ ن ، م : فيما يفعله .

يُخرج شيء عن مشيئته وقدرته . فإذا أمر الناس بحفظ الحدود وإقامة الفرائض لمصلحتهم ، كان ذلك من إحسانه إليهم ، وتعريفهم ما ينفعهم . وإذا خلق أموراً أخرى ، فإذا فرطوا واعتدوا بسبب خلقه لأمر أخرى^(١) أوجبت^(٢) الضرر الحاصل من تفريطهم وعدوانهم ، وكان له في خلق المخلوق الثاني حكمة ومصلحة أخرى^(٣) ، كان عادلاً حكيماً^(٤) في خلق هذا وخلق هذا ، والأمر بهذا والأمر بهذا . وإن كان لم يمد الأولين بزيادةٍ يَحْتَرسون^(٥) بها من التفريط والعدوان ، لا سيما مع علمه بأن تلك الزيادة لو خلقها للزم منها تفويت مصلحة أرجح منها^(٦) ، فإن الضدين لا يجتمعان .

والمقصود هنا أنه لا يحتاج أحد بالقدر إلا حجة تعليل ، لعدم اتباع الحق الذى بيّنه العلم^(٧) ، فإن الإنسان حَيَّ حَسَّاس متحرك بالإرادة .
ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم : « أصدق الأسماء الحارث وهمَّام »^(٨) فالحارث الكاسب العامل ، والهَمَّام الكثير الهم ، والهم مبدأ

(١) ب ، أ : الأمور الأخرى .

(٢-٢) ساقط من (ب) ، (أ) . وفي (م) فقط : من تفريطهم وعداوتهم .

(٣) ب ، أ : حكماً .

(٤) م (فقط) : يَحْتَرزون .

(٥) منها : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(٦) م . ن : منه العلم .

(٧) ع : والهَمَّام . والحديث جزء من حديث مطول عن أبي وهب الجشمي رضى الله عنه في :

سنن أبي داود ٤/٣٩٤ (كتاب الأدب ، باب في تغيير الأسماء) ونصه فيه : « تَسَمَّوا بِأَسْمَاءِ

الأنبياء ، وأحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبدالرحمن ، وأصدقها حارث وهمَّام ، وأقبحها

حرب ومرة » والحديث عنه أيضاً في المسند (ط . الحلبي) ٤/٣٤٥ .

الإرادة [والقصد، فكل إنسان حارث همّام، وهو المتحرك بالإرادة] ^(١)، وذلك لا يكون إلا بعد الحس والشعور، فإن الإرادة مسبوقة بالشعور بالمراد، فلا يُتصور إرادة / ولا حب ولا شوق ولا اختيار ولا طلب إلا بعد الشعور، وما هو [من] جنسه ^(٢)، كالحس والعلم والسمع والبصر والشم والذوق واللمس ونحو هذه الأمور. فهذا الإدراك والشعور هو ^(٣) مقدّمة الإرادة والحب والطلب .

والحقّ مفطور على حب ما يلائمه وينفعه ^(٤)، وبغض ما يكرهه ويضره، فإذا تصور الشيء الملائم النافع أرادته وأحبه ^(٥) وإذا ^(٦) تصوّر الشيء الضار أبغضه ونفر عنه، لكن ذلك التصور قد يكون علماً، وقد يكون ظناً وخرصاً، فإذا كان علماً بأن مراده هو النافع، وهو المصلحة، وهو الذي يلائمه، كان على الهدى والحق، وإذا لم يكن معه علم بذلك ^(٧)، كان متّبِعاً للظن وما تهوى نفسه، فإذا جاءه العلم والبيان بأن هذا ليس مصلحة، أخذ يحتاج بالقدر حجة لدد وتفريج ^(٨) عن الحق ^(٩)، لا حجة اعتماد على الحق والعلم، فلا يحتاج أحد في باطنه أو ظاهره بالقدر، إلا لعدم العلم بأن ما هو عليه هو الحق ^(١٠).

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٢) ن : وما هو جنسه ؛ م : وما هو حقه . (٣) أ ، ع : هي ؛ ن : وهي .

(٤) م ، ع ، أ ، ب : ما ينفعه ويلائمه . (٥) ع : أرادته وجبه .

(٦) ب ، أ : وإن .

(٧) ن : وإذا لم يكن معه بذاك علم .

(٨) ب (فقط) : لدد وتفريج . (٩) عن الحق : ساقط من (ب)، (أ).

(١٠) ب ، أ : لعدم العلم بما هو عليه الحق ؛ ن ، م : لعدم علمه بأن ما هو عليه هو الحق .

وإذا كان كذلك كان من احتج بالقدر على الرسل مقراً بأن ما هو عليه ليس معه به علم، [وإنما تكلم بغير علم]^(١) ، ومن تكلم بغير علم كان مبطلاً في كلامه ، ومن احتج بغير علم كانت حجته داحضة ، فإما أن يكون جاهلاً فعليه أن يتبع العلم ، وإما أن يكون قد عرف الحق واتبع هواه فعليه أن يتبع الحق ويدع هواه .
فتبين أن المحتج بالقدر متبع لهواه بغير علم ، ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله .

وحينئذ فالجواب في هذا المقام من وجوه :

الجواب في هذا
المقام من وجوه
الوجه الأول

أحدها : أن هذا إنما يكون انقطاعاً لو كان الاحتجاج بالقدر سائغاً^(٢) ، فأما إذا كان الاحتجاج بالقدر باطلاً بطلاناً ضرورياً مستقراً^(٣) في [جميع]^(٤) الفطر والعقول ، لم يكن هذا السؤال متوجهاً ، وذلك^(٥) أنه "من المستقر في فطر الناس وعقولهم أنه من طلب منه فعل من الأفعال الاختيارية^(٦) لم يكن له أن يحتج بمثل هذا ، ومن طلب ديناً له^(٧) على آخر لم يكن له أن يقول : لا أعطيك^(٨) حتى يخلق الله في العطاء ، ومن أمر عبده بأمر^(٩) لم يكن له أن يقول : لا أفعله حتى يخلق الله في فعله ، ومن

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٢) ن ، م : سابقاً ، وهو تحريف . (٣) ع : متقراً .

(٤) جميع : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٥) ب (فقط) : ولذلك .

(٦-٦) ساقط من : (أ) ، (ب) . وفي هذه العبارات تحريف في (ن) ، (م) .

(٧) له : ساقطة من (ع) .

(٨) ب ، أ : ما أعطيك . (٩) ب (فقط) : بشيء .

ابتاع شيئاً وطلب^(١) منه الثمن، لم يكن له أن يقول : لا أقضيه حتى يخلق الله في القضاء أو القدرة^(٢) على هذا.

وهذا أمر جبل [الله] عليه الناس كلهم^(٣)، مسلمهم وكافرهم، مقرهم بالقدر ومنكرهم له، ولا يخطر ببال أحد منهم الاعتراض بمثل هذا، مع اعترافهم بالقدر، فإذا كان هذا الاعتراض^(٤) معروف الفساد في بدائه^(٥) العقول، ولم يكن لأحد أن يحتج به على الرسول.

الثانى : أن الرسول^(٦) يقول له : أنا نذير لك إن فعلت ما أمرتك به نجوت وسعدت، وإن لم تفعله عوقبت. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لما صعد على الصفا ونادى : « يا صباحاه »^(٧) فأجابوه، فقال : « أرايتم^(٨) لو أخبرتكم أن عدوا مصبِّحكم أكنتم مصدقِي ؟ » قالوا : ما جربنا عليك كذبا. قال : « فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد »^(٩). وقال : « أنا النذير العريان »^(١٠).

الوجه الثانى

(٢) ع ، م : والقدرة .

(١) ن ، م : فطلب .

(٣) ن ، أ ، ب : جبل عليه الناس كلهم . وجاءت نفس العبارة في (م) ولكن سقطت منها

كلمة (كلهم)

(٤) م (فقط) : الأمر .

(٥) ن ، م ، أ ، ب : بداية . (٦) ب ، أ : الرسول صلى الله عليه وسلم .

(٧) ع : يا صباحاه . (٨) م : (فقط) : أرايتم .

(٩) الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما - مع اختلاف في الألفاظ - في : البخارى ١١١/٦

(كتاب التفسير، سورة الشعراء)، ١٢٢/٦ (كتاب التفسير، سورة سبأ)، ١٧٩/٦ - ١٨٠

(كتاب التفسير، سورة تبت يدا أبى لهب وتب)؛ سنن الترمذى ١٢١/٥ (كتاب التفسير،

ومن سورة تبت)؛ المسند (ط . المعارف) ١٨٦/٤ - ٢٨٦ .

(١٠) الحديث عن أبى موسى الأشعري رضى الله عنه في : البخارى ١٠١/٨ - ١٠٢ (كتاب

ومن المعلوم أن من أُنذِرَ بعدوَّ يقصده لم يقل لنذيره: قل لله يخلق في قدرة على الفرار حتى أفر، بل يجتهد في الفرار، والله هو الذى يعينه على الفرار.

فهذا الكلام لا يقوله إلا مكذَّب للرسول، إذ ليس فى الفطرة مع تصديق النذير الاعتلال بمثل هذا. وإذا كان هذا تكذيباً حاق به ما حاق بالمكذِّبين.

الوجه الثالث: أن يقول له: أنا ليس لى أن أقول لربى [مثل]^(١) هذا الكلام، بل على أن أبلغ رسالاته، وإنما على ما حملت وعليك ما حملت، وليس على إلا البلاغ المبين، وقد قمت به^(٢).

الوجه الرابع: أن يقول: ليس لى ولا لغيرى أن يقول له: لم لم [تجعل]^(٣) فى هذا كذا وفى هذا كذا، فإن الناس على قولين: من يقول^(٤): إنه لا حكمة إلا محض المشيئة، يقول: إنه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد. ومن يقول: [إن] له حكمة^(٥)، يقول: لم يفعل شيئاً إلا للحكمة، ولم يتركه^(٦) إلا لانتفاء الحكمة فيه.

الرقاق، باب الانتهاء عن المعاصى) وأوله: «مثل ومثل ما بعثنى الله كمثلى رجل أتى قوما فقال: رأيت الجيش بعينى وإنى أنا النذير العريان فالنجا النجا... الحديث، وهو فى البخارى ٩٣/٩ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله...); مسلم ١٧٨٨/٤ - ١٧٨٩ (كتاب الفضائل، باب شفقة النبى صلى الله عليه وسلم على أمته...).

(١) مثل: زيادة فى (ع) فقط. (٢) أ، ب: وقد تمت به.

(٣) تجعل: ساقطة من (ن)، (م). (٤) ب، أ: منهم من يقول، وهو خطأ.

(٥) ب، أ: ومنهم من يقول أن له حكمة؛ ن، م: ومن يقول له حكمة.

(٦) ن، م: ولا تركه.

وإذا كان كذلك لم يكن للعبد أن يقول له^(١) مثل ذلك . ولهذا قال تعالى : ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾ [سورة الأنبياء : ٢٣] .
/الوجه الخامس : أن يقول : إعانتك على الفعل هو من أفعاله هو ، فما فعله فلحكمة ، وما لم يفعله فلا لتفاء الحكمة ، وأما نفس الطاعة فمن أفعالك التي تعود مصلحتها عليك^(٢) ، فإن أعانتك كان فضلا [عليك] منه^(٣) وإن خذلك كان عدلا منه ، فتكليفك ليس لحاجة^(٤) له إلى ذلك ليحتاج إلى اعانتك ، كما يأمر السيد عبده بمصلحته .

فإذا كان العبد غير قادر أعانه حتى يحصل مراد الأمر الذي يعود إليه نفعه ، بل التكليف إرشاد وهدي وتعريف للعباد بما^(٥) ينفعهم في المعاش والمعاد ، ومن عرف أن هذا الفعل ينفعه وهذا الفعل يضره ، وأنه يحتاج^(٦) إلى ذلك الذي ينفعه ، لم يمكنه أن يقول : لا أفعل الذي أنا محتاج إليه ، وهو ينفعني^(٧) حتى يخلق في الفعل ، بل مثل هذا يخضع ويذل لله حتى يعينه على فعل ما ينفعه ، كما لو قيل : هذا العدو قد قصدك^(٨) ، أو هذا السبع ، أو هذا السيل^(٩) المنحدر ، فإنه لا يقول : لا أهرب وأتخلص

(١) له : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(٢) ب ، أ ، ن : اليك .

(٣) ن : كان ذلك فضلا منه . و«عليك» في (ع) فقط .

(٤) ن ، م : بحاجة .

(٥) بما : في (م) فقط . وفي سائر النسخ : ما .

(٦) يحتاج : في (ع) فقط . وفي سائر النسخ : محتاج .

(٧) ب ، أ : ينفعه .

(٨) ع : هذا عدو وقد قصدك .

(٩) ن ، م : وهذا السبع ، أو السيل .

[منه]^(١) حتى يخلق [الله]^(٢) في الهرب ، بل يحرص على الهرب ويسأل الله الإعانة على ذلك ، ويفر منه إذا عجز . وكذلك إذا كان محتاجاً إلى طعام أو شراب أو لباس^(٣) ، فإنه لا يقول : لا آكل ولا أشرب ولا ألبس حتى يخلق الله^(٤) في ذلك ، بل يريد ذلك ويسعى فيه ويسأل الله تيسيره [عليه]^(٥) .

فالفطرة مجبولة على حب ما تحتاج إليه ، ودفع ما يضرها ، وأنها تستعين الله عز وجل على ذلك . هذا [هو] موجب الفطرة^(٦) التي فطر [الله]^(٧) عليها عباده ، وإيجابها ذلك ، ولهذا أمر [الله]^(٨) العباد أن يسألوا الله أن يعينهم على فعل ما أمر .

الوجه السادس

الوجه السادس : أن يُقال : مثل هذا الكلام إما أن يقوله من يريد الطاعة ، ويعلم أنها تنفعه ، أو من لا يريد لها ولا يعلم أنها تنفعه ، وكلاهما يمتنع [منه]^(٩) أن يقول مثل هذا الكلام . أما الأول فمن أراد الطاعة وعلم أنها تنفعه أطاع قطعاً إذا^(١٠) لم يكن عاجزاً ، فإن نفس الإرادة الجازمة

(١) منه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) لفظ الجلالة ساقط من (ن) .

(٣) ع ، ن ، م : وشراب ولباس .

(٤) لفظ الجلالة ساقط من (ع) ، (أ) ، (ب) .

(٥) عليه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) ب ، أ : تستعين بالله على ذلك وهذا موجب الفطرة ؛ ن ، م : تستعين بالله على ذلك .

هذا موجب الفطرة . والمثبت من (ع) .

(٧) لفظ الجلالة ساقط من (ن) ، (م) .

(٨) منه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٩) ع : فإذا .

للطاعة مع القدرة^(١) توجب الطاعة ، [فإنها مع وجود القدرة والداعى التام
توجب وجود المقدور]^(٢) فإذا كانت الطاعة بالتكلم^(٣) بالشهادتين ، فمن
أراد ذلك [إرادة جازمة] فعله قطعاً [لوجود القدرة والداعى التام] ،
ومن^(٤) لم يفعله علم أنه لم يرده ، وإن كان^(٥) لا يريد الطاعة فيمتنع أن يطلب
من الرسول^(٦) أن يخلقها الله فيه ، فإنه إذا طلب من الرسول^(٧) أن يخلقها
الله فيه كان مريداً لها^(٨) ، فلا يتصور أن يقول مثل ذلك إلا مريد ، ولا
يكون مريداً للطاعة المقدورة^(٩) إلا ويفعلها .

وهذا يظهر بالوجه السابع :^(١٠) وهو أن يُقال : أنت متمكن من الإيمان
قادر عليه ، فلو أردته فعلته ، وإنما لم تؤمن لعدم إرادتك له ، لا لعجزك
وعدم قدرتك عليه . وقد بينا أن القدرة التي هى شرط في الأمر تكون
موجودة قبل الفعل في المطيع والعاصى ، [وتكون موجودة مع الأمر في
المطيع]^(١١) بخلاف المختصة بالمطيع ، فإنها لا توجد إلا مع الفعل .

(١) ن : فإن نفس الإرادة للطاعة مع القدرة ؛ م : فإن نفس الإرادة للطاعة مع القوة .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (م) ، (ن) .

(٣) ن ، م : التكلم .

(٤) ن ، م : فمن أراد ذلك فعله (ن : فعليه) قطعاً ومن ...

(٥) ب ، أ : ... أنه لا يريد إن كان ... إلخ .

(٦) ب ، أ : أن يكون يطلب من الرسول صلى الله عليه وسلم .

(٧) ب ، أ : من الرسول صلى الله عليه وسلم .

(٨) لها : ليست في (ع) .

(٩) ب ، أ : المقدور وهو خطأ .

(١٠) ب ، أ : وهذا يظهر الوجه السابع ؛ ن : وهذا يظهر فالجواب السابع ؛ م : وهذا يظهر

بالجواب السابع .

(١١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

وقد بيّنا^(١) أن من جعل القدرة نوعاً واحداً: إما مقارناً للفعل^(٢)، وإما سابقاً عليه، [فقد]^(٣) أخطأ . هذا إذا عُنى بأحد النوعين مجموع ما يستلزم الفعل، كما هو إصطلاح كثير من النظائر. وأما إذا لم يُرد بالقدرة إلا المصحح فهي نوع واحد .

فإن للناس في القدرة: هل هي مع الفعل أو قبله؟ عدة أقوال^(٤): أحدها أنها لا تكون إلا مع الفعل، وهذا بناء على أنها المستلزمة للفعل، وتلك لا تكون إلا معه، وقد يبنونه على^(٥) أن القدرة عرض، والعرض لا يبقى زمانين .

والثاني: [أنها]^(٦) لا تكون إلا قبله، بناءً على أنها المصححة فقط، وأنها لا تكون مقارنة .

الثالث: أنها تكون قبله ومعه، وهذا أصح الأقوال .

ثم من هؤلاء من يقول: القدرة نوعان: مصححة، ومستلزمة . فالمصححة قبله، والمستلزمة معه .

ومنهم من يقول: بل القدرة هي المصححة فقط، وهي تكون معه

وقبله . وأما الاستلزام فإنها يحصل بوجود الإرادة مع / القدرة لا بنفس^(٧)

(١) ع : وقد ثبت .

(٢) ع : للفاعل .

(٣) فقد : زيادة في (م) فقط .

(٤) ب : أقوالا ؛ أ : قولان، وسقطت كلمة «عدة» .

(٥) ب ، أ : وقد سبق أيضا .

(٦) أنها : في (ع) فقط .

(٧) ب ، أ : نفس .

ما يسمى قدرة، والإرادة ليست جزءاً من مسمى القدرة، وهذا القول [هو] الموافق للغة القرآن^(١)، بل ولغات سائر الأمم، وهو أصح الأقوال.

وحينئذ فنقول: أنت قادر متمكن خلق فيك القدرة على الإيمان، ولكن أنت لا تريد الإيمان، فإن قال [له: (٢)] قل له يجعلني مريداً للإيمان. قال [له: (٣)] إن كنت تطلب منه ذلك فأنت مريد للإيمان، وإن لم تطلب ذلك فأنت كاذب في قولك، قل له: يجعلني مريداً للإيمان. فإن قال: فكيف تأمرني^(٤) بما لم يجعلني مريداً له، لم يكن هذا طلباً للإرادة، بل [كان] (٥) هذا مخاصمة، وهذا ليس على الرسول جوابه، [بل] ولا^(٦) في ترك جوابه انقطاع، فإن القدر ليس لأحد أن يحتج به^(٧).

الوجه الثامن

[الوجه الثامن: أن يُقال: كل من دعاه غيره إلى فعل وأمره به، فلا يخلو أن يكون مقرراً بأن الله خالق أفعال العباد وإراداتهم^(٨) وأنهم لا يفعلون إلا ما شاءه، (أو لا يكون مقرراً بذلك، بل يقول: إنهم يفعلون ما لا يشاؤهم)^(٩)، وهم يحدثون إرادات أنفسهم بلا إرادته^(١٠).

(١) ب، أ: وهو القول الموافق للغة القرآن. (٢) له: في (ع) فقط.

(٣) أ، ب: قل له؛ ن، م: قال.

(٤) أ، ب: يأمرني.

(٥) كان: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) أ، ب: ليس على الرسول صلى الله عليه وسلم بل ولا؛ ع، ن، م: ليس على الرسول جوابه، ولعل الصواب ما أثبتته.

(٧) بعد عبارة «يحتج به» يوجد سقط في نسختي (م)، (ن) وسنشير إلى نهايته بإذن الله.

(٨) ب، أ: وإرادتهم. (٩) ما بين القوسين في (ع) فقط.

(١٠) ب، أ: أو هم يجذبون إرادة أنفسهم بلا إرادته، وهو تحريف.

فإن كان من القسم الأول فهو يقر بأن كل ظالم له أو لغيره^(٢) قد خلقت إرادته للظلم فظلمه^(٣)، وهو لا يعذر الظالم في ذلك. فيقال له: أنت مقر بأن مثل هذا ليس بحجة^(٤) لمن خالف ما أمر به كائناً ما كان، فلا يسوغ لك الاحتجاج به، وإن كان^(٥) منكرًا للقدر امتنع أن يحتج بهذا، فثبت أن الاحتجاج بالقدر لإفحام الرسل لا يسوغ^(٦) لا^(٧) على قول هؤلاء ولا على قول هؤلاء.

فإن قال قائل: المدعى ليس له مذهب يعتقد بل هو ساذج. قيل له: هب أن الأمر كذلك، ففي نفس الأمر إما أن يكون (الحق)^(٨) قول هؤلاء وإما أن يكون قول هؤلاء، وعلى التقديرين فالاحتجاج بالقدر باطل. فثبت بطلان الاحتجاج به باتفاق الطائفتين: المثبتة والنفاة.

الوجه التاسع

الوجه التاسع: أن يقال: مقصود الرسالة هو الإخبار بالعذاب لمن كذب وعصى، كما قال موسى وهارون عليهما السلام لفرعون: ﴿ إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَىٰ مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴾ [سورة طه: ٤٨].
وحيث إذا قال: هو خلق في الكفر ولم يخلق في إرادة الإيمان.

(٢) ع: ولغيره.

(٣) ب (فقط): فظلم.

(٤) ع: حجة.

(٥) ب، أ: فلا يسوغ ذلك الاحتجاج وإن كان... إلخ.

(٦) ب، أ: لا يجوز.

(٧) لا: ساقطة من (ع).

(٨) الحق: في (ع) فقط.

قيل له : هذا لا يناقض وقوع العذاب بمن كذب وتولى ، فإن كان لم يخلق فيك الإيمان فأنت ممن يعاقبه ، وإن جعلك مؤمناً فأنت ممن يسعده^(١) ونحن رسل مبلّغون لك منذرون لك ، فقد حصل مقصود الرسول^(٢) وبلغ البلاغ المبين ، وإنما المكلف يخاصم ربه حيث أمره بما لم يُعنه عليه ، وهذا لا يتعلق بالرسول ولا يضره^(٣) ، والله سبحانه وتعالى لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون .

الوجه العاشر

الوجه العاشر: أن يُقال: هذا السؤال وارد على (هذا) المصنف^(٤) وعلى غيره من محققى المعتزلة والرافضة الذين اتبعوا أبا الحسين البصرى^(٥) حيث قال: إنه مع وجود الداعى والقدرة يجب وجود المقدور، وذلك أن الله خلق الداعى فى العبد. وقول أبى الحسين ومتبعيه فى القدر^(٦) هو قول محققى أهل السنة الذين يقولون: إن الله خلق قدرة العبد وإرادته، وذلك مستلزم لخلقه^(٧) فعل العبد، ويقولون: إن العبد فاعل لفعله حقيقة (ومحدث لفعله)^(٨)، والله سبحانه جعله فاعلاً له^(٩) محدثاً له، وهذا قول جماهير أهل

(١) ب ، أ : أسعده .

(٢) ب ، أ : الرسالة .

(٣) ع : ولا يضره شيئاً .

(٤) ب ، أ : على المصنف .

(٥) وهو أبو الحسين محمد بن على الطيب البصرى المتوفى سنة ٤٣٦ هـ . سبق الكلام عنه

٣٩٥/١ ، ١٢٥/٢ ، ٢٨٣ .

(٦) فى القدر : ليست فى (ع) .

(٧) ب ، أ : لحقيقة .

(٨) ومحدث لفعله : فى (ع) فقط .

(٩) له : ساقطة من (ع) .

السنة من جميع الطوائف، وهو قول كثير من أصحاب الأشعرى كأبي إسحاق الإسفراييني وأبي المعالي الجويني الملقب بإمام الحرمين وغيرهما^(١).

وإذا كان هذا قول محققى المعتزلة والشيعة، وهو قول^(٢) جمهور أهل السنة وأئمتهم بقى الخلاف بين القدرية الذين يقولون: إن الداعى يحصل فى قلب العبد بلا مشيئة من الله ولا قدرة، وبين الجهمية المجبرة الذين يقولون: إن قدرة العبد لا تأثير لها فى فعله بوجه من الوجوه، وأن العبد ليس فاعلاً لفعله، كما يقول ذلك الجهم بن صفوان إمام المجبرة ومن اتبعه^(٣)، وإن أثبت أحدهم^(٤) كسباً لا يُعقل، كما أثبت الأشعرى ومن وافقه. وإذا كان^(٥) هذا النزاع فى هذا الأصل بين القدرية النفاة لكون الله يعين المؤمنين / على الطاعة ويجعل فيهم داعياً إليها ويختصهم^(٦) بذلك دون الكافرين، وبين المجبرة الغلاة الذين يقولون: إن العباد لا يفعلون^(٧) شيئاً ولا قدرة لهم على شىء أو لهم قدرة لا يفعلون بها شيئاً ولا تأثير لها فى شىء - فكلا القولين باطل، مع أن كثيراً من الشيعة يقولون بقول المجبرة.

وأما السلف والأئمة القائلون بإمامة الخلفاء الثلاثة فلا يقولون لا بهذا

(١) ب، أ: وغيرهم .

(٢) ع: وقول .

(٣) ومن اتبعه: ليست فى (ع) .

(٤) ع: بعضهم .

(٥) ب، أ: وإن كان .

(٦) ب، أ: ويختصهم .

(٧) ع: لم يفعلوا .

ولا بهذا . فتبين أن قول أهل السنة القائلين بخلافة^(١) الثلاثة هو الصواب ،
وأن من أخطأ من أتباعهم في شيء فخطأ الشيعة أعظم من خطئهم^(٢) .
وهذا السؤال إنما يتوجه على من يسرَّغ الاحتجاج بالقدر وقيم عذر
نفسه أو غيره إذا عصى بكون هذا مقدرًا على^(٣) ، ويرى أن شهود هذا هو
شهود الحقيقة ، أي الحقيقة الكونية . وهؤلاء كثيرون في الناس ، وفيهم^(٤)
من يدعى أنه من الخاصة العارفين أهل التوحيد الذين فنوا في [توحيد]^(٥)
الربوبية ، ويقول^(٦) : إن العارف إذا فنى^(٧) في شهود توحيد الربوبية لم
يستحسن حسنة ولم يستقبح سيئة ، ويقول بعضهم^(٨) : من شهد الإرادة
سقط عنه الأمر ، ويقول بعضهم : الخضر^(٩) إنما سقط عنه التكليف لأنه
شهد الإرادة ، وهذا الضرب كثير في متأخري الشيوخ والنسك^(١٠)
[والصوفية]^(١١) والفقراء ، بل وفي^(١٢) الفقهاء والأمراء والعامة .
ولا ريب أن هؤلاء شرُّ من المعتزلة والشيعة الذين يقرون بالأمر والنهي

(١) ع : بإمامة .

(٢) هنا ينتهي السقط في نسختي (ن) ، (م) ، وبدأ في ص ٧٢ .

(٣) ب : بأن هذا مقدرًا على ؛ م : بأن هذا مقدرًا على ، وهو خطأ .

(٤) ن ، م : ومنهم .

(٥) توحيد : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) ب ، أ : ويقولون .

(٧) إذا فنى : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٨) ن : وبعضهم يقول .

(٩) ب ، أ : الخضر عليه السلام .

(١٠) أ ، ب : الشيوخ النسك .

(١١) والصوفية : ساقطة من (ن) ، (م) .

(١٢) ب ، أ ، م ، ن : بل في .

وينكرون القدر ، وبمثل هؤلاء طال لسان المعتزلة والشيعة في المنتسبين إلى السنة ، فإن من أقر بالأمر والنهي والوعد والوعيد ، وفعل الواجبات وترك المحرمات ، ولم يقل : إن الله خلق أفعال العباد ولا يقدر على ذلك ولا شاء المعاصي [هو] قد قصد^(١) تعظيم الأمر وتنزيه الله عن الظلم وإقامة حجة الله على نفسه ، لكن ضاق عطنه فلم يحسن الجمع بين قدرة الله التامة ومشئته^(٢) العامة وخلقته الشامل ، وبين عدله وحكمته ، وأمره ونهيه ، ووعدته ووعيدته ،^(٣) فجعل لله الحمد ، ولم يجعل له تمام الملك .

والذين أثبتوا قدرته ومشئته وخلقته وعارضوا بذلك أمره ونهيه ووعدته ووعيدته^(٤) ، شر من اليهود والنصارى كما قال هذا المصنف . فإن قولهم يقتضى إفحام الرسل ، ونحن إنما نردّ من أقوال هذا وغيره ما كان باطلا . وأما الحق فعلينا أن نقبله من كل قائل ، وليس لأحد أن يردّ بدعة ببدعة ، ولا يقابل باطلاً باطلاً ، والمنكرون للقدر - وإن كانوا في بدعة - فالمحتجون به على الأمر أعظم بدعة ، وإن كان أولئك يشبهون المجوس فهؤلاء يشبهون المشركين المكذّبين للرسل^(٥) الذين قالوا : لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من دونه من شىء .

وقد كان في أواخر عصر الصحابة [رضى الله عنهم أجمعين]^(٦) جماعة من هؤلاء القدرية ، وأما المحتجون بالقدر على الأمر فلا تُعرف لهم طائفة

(١) م ، ن : وقد قصد .

(٢) أ ، ب ، ع : وبين مشئته .

(٣-٣) : ساقط من (م) فقط .

(٤) المكذّبين للرسل : ساقطة من (ع) .

(٥) رضى الله عنهم أجمعين : ساقطة من (ن) ، (م) .

من طوائف المسلمين معروفة، وإنما كثروا في المتأخرين، وسموا هذا حقيقة، وجعلوا الحقيقة تعارض الشريعة، ولم يميزوا بين الحقيقة الدينية الشرعية التي تتضمن تحقيق أحوال القلوب كالإخلاص والصبر والشكر والتوكل والمحبة لله، وبين الحقيقة الكونية القدرية التي يؤمن بها ولا يُحتج بها على المعاصي لكن يسلم إليها عند المصائب.

فالعارف يشهد القدر في المصائب فيرضى ويسلم ويستغفر ويتوب من الذنوب والمعائب، كما قال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ [سورة غافر: ٥٥]، فالعبد مأمور بأن يصبر على المصائب ويستغفر من المعائب.

ومن هذا الباب حديث احتجاج آدم وموسى عليهما السلام، قد أخرجاه في الصحيحين وغيرهما عن أبي هريرة رضى الله عنه، وروى بإسناد جيد عن عمر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «احتج آدم وموسى» وفي لفظ أن موسى قال: «يارب أرني^(١) آدم الذى أخرجنا من الجنة بخطيئته، فقال / موسى : يا آدم^(٢) أنت أبو البشر خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأسجد لك ملائكته، لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة؟ فقال له آدم^(٣): أنت موسى الذى اصطفاك الله بكلامه، وكتب لك التوراة بيده، فبكم تجد فيها مكتوبا: / «وعصى آدم ربه فغوى» قبل أن

حديث احتجاج
آدم وموسى
عليهما السلام

٩/٢

ظ ٩٣

(١) ع : أرنا .

(٢) يا آدم : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(٣) آدم : ساقطة من (ب) ، (أ) .

أخلق ؟ قال : بأربعين سنة^(١) . قال : فحج آدم موسى ، فحج آدم موسى^(٢) .

فهذا الحديث ظن فيه^(٣) طوائف أن آدم احتج بالقدر على الذنب، وأنه حج موسى بذلك، فطائفة من هؤلاء يدعون التحقيق والعرفان يحتاجون بالقدر على الذنوب مستدلين بهذا الحديث، وطائفة يقولون: الاحتجاج بهذا سائغ^(٤) في الآخرة لا في الدنيا، [وطائفة يقولون: هو حجة للخاصة المشاهدين للقدر دون العامة]^(٥)، وطائفة كذبت هذا الحديث^(٦) كالجبائي وغيره، وطائفة تأولته تأويلات فاسدة^(٧) مثل قول بعضهم: إنما حجّه لأنه كان

(١) ب : فكم تجد فيها مكتوبا فعصى آدم ربه فغوى قال قبل أن يخلقك بأربعين سنة؛ أ :

فبكم تجد فيها مكتوبا فعصى آدم ربه فغوى قبل أن يخلقك بأربعين سنة؛ ع : فبكم تجد فيها مكتوب وعصى آدم ربه فغوى قبل أن أخلق بأربعين سنة؛ ن ، م : فكم تجد فيها مكتوبا وعصى آدم ربه فغوى قبل أن أخلق قال بأربعين سنة؛ ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في : البخارى ١٤٨/٩ (كتاب التوحيد، باب وكلم

الله موسى تكليما)؛ مسلم ٢٠٤٢/٤ - ٢٠٤٤ (كتاب القدر، باب حجج آدم وموسى)؛ سنن ابن ماجه (المقدمة، باب في القدر) ٣١/١ - ٣٢؛ المسند (ط. المعارف) ١١٧/١٣، ٢٣/١٤، ٥٦، ٢٤٥ . والحديث عن أبي هريرة وعن عمر رضى الله عنهما في سنن أبي

داود ٣١١/٤، ٣١٢ (كتاب السنة، باب في القدر) .

(٣) فيه : ساقطة من (ب) ، (أ) .

(٤) ب : الاستدلال به سائغ ؛ أ : الاستدلال به شائع ؛ ن : الاحتجاج به سائغ ؛ م :

الاحتجاج سائغ .

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (م) ، (ن) .

(٦) م ، ن : وطائفة كذبت به ؛ ع : وطائفة كذبت بهذا الحديث .

(٧) ب ، أ : تأويلا فاسداً . ونقل مستحى زاده في هامش (ع) كلام ابن تيمية الذى يبدأ بعبارة

: «وطائفة كذبت بهذا الحديث» وينتهى عند هذا الموضع ثم علق قائلا : «قلت : وذلك

دأب القدرية إذا ورد حديث يخالف قواعدهم التى اخترعوها يردون ذلك الحديث وينكرون =

قد تاب^(١) ، وقول آخر: كان أباه^(٢) والابن لا يلوم أباه، وقول بعضهم: كان الذنب في شريعة^(٣) ، واللوم في أخرى.

وهذا كله تعريج عن مقصود الحديث ، فإن الحديث إنما تضمن التسليم للقدر عند المصائب ، فإن موسى لم يلّم آدم لحق الله الذي في الذنب ، وإنما^(٤) لآمه لأجل ما لحق الذرية من المصيبة . ولهذا قال : أرنا آدم الذي أخرجنا ونفسه من الجنة . وقال : لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة؟ وهذا^(٥) روى في بعض طرق الحديث وإن لم يكن في جميعها .

وهو حق^(٦) ، فإن آدم كان قد تاب من الذنب ، وموسى أعلم بالله من

وروده ، وإن كان مما اتفق عليه الشيخان : البخارى ومسلم ، أو يؤولونه . ومنشأ ذلك كله أن الأدلة العقلية متقدمة على الأدلة النقلية ، فشكر الله تعالى سعى أهل الحق وأيدهم ونصرهم حيث لا يردون حديثاً ثبت عن صاحب الشرع لاستبعاد عقولهم اللهم إلا ما شذ من الماتريديّة ، لكن الأشاعرة والحنابلة سداهم ولحمتهم قبول الأحاديث الواردة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم محبتين عن إنكارها وإن كانت مخالفة لعقولهم وقياساتهم .

(١) ن : إنها حجة لأنه كان تاب ؛ م : إنها حجة لأنه قد كان تاب ؛ ب ، أ : إنها حجة لأنه كان قد تاب .

(٢) ب ، أ : والقول الآخر إنه كان أباه ؛ م : وقول آخر لأنه كان أباه .

(٣) ب ، أ : وقال الآخرون الذنب كان في شريعته . . . ؛ م : وقول آخر كان الذنب في شريعته ؛ ن : وقول بعضهم كان الذنب في شريعته .

(٤) م : لحق الله في الذنب إنها ؛ ن : بحق الله الذي في الذنب إنها ؛ ع : لخلق الله الذي في الدنيا إنها . وفي رسالة الاحتجاج بالقدر (مجموعة الرسائل الكبرى ٢/١٠٠ ، مجموعة فتاوى الرياض ٨/٢٦٢ - ٢٧٢) يقول ابن تيمية : «الصواب في قصة آدم وموسى أن موسى لم يلّم آدم إلا من جهة المصيبة التي أصابته وذريته بما فعل ، لا لأجل أن تارك الأمر مذنب عاصي» .

(٥) أ ، ب : هكذا .

(٦) ع : فهو حق .

أن يلوم تائباً، وهو أيضا قد تاب حيث قال : ﴿ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ﴾ [سورة القصص : ١٦] وقال : ﴿ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة الأعراف : ١٤٣] وقال : ﴿ فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ . وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ ﴾ [سورة الأعراف : ١٥٥ ، ١٥٦] وأيضا فإن المذنبين من الأدميين كثير، فتخصيص^(١) آدم باللون دون الناس لا وجه له .

وأيضا فآدم وموسى أعلم بالله من أن يحتج أحدهما على الذنب بالقدر ويقبله الآخر، فإن هذا لو كان مقبولا لكان لإبليس الحجة بذلك أيضا^(٢)، ولقوم نوح وعاد وثمود وفرعون .

وإن كان من احتج على موسى بالقدر لركوب الذنب قد حججه، ففرعون أيضا يحجه بذلك^(٣) . وإن كان آدم إنما حج موسى لأنه رفع اللوم^(٤) عن المذنب^(٥) لأجل القدر فيحتج بذلك^(٦) عليه إبليس من امتناعه من السجود لآدم، وفي الحقيقة هذا إنما هو احتجاج على الله^(٧)، وهؤلاء هم خصماء الله القدرية الذين يحشرون^(٨) يوم القيامة إلى النار حججتهم داحضة عند ربهم وعليهم غضب ولهم عذاب شديد .

(١) ن ، م : فتخصص . (٢) أ ، ب : وأيضا .

(٣) بذلك : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) ب (فقط) : دفع اللوم .

(٥) أ ، ب : عن الذنب .

(٦) بذلك : ساقطة من (ع) .

(٧) أ ، ب : وفي الحقيقة إنما احتج على الله . والعبارة في (م) غير مستقيمة .

(٨) أ ، ب : يحشرون .

والآثار المروية في ذم القدرية تتناول هؤلاء أعظم من تناولها المنكرين
 للقدر تعظيماً للأمر وتنزيهاً عن الظلم، ولهذا يقرنون^(١) القدرية بالمرجئة لأن
 المرجئة تضعف أمر الإيثار والوعيد^(٢)، وكذلك هؤلاء القدرية تضعف أمر
 الله بالإيثار والتقوى ووعيده، ومن فعل هذا كان ملعوناً في كل شريعة،
 كما روى: لعنت القدرية والمرجئة على لسان سبعين نبياً.

والخائضون في القدر بالباطل^(٣) ثلاثة أصناف: المكذّبون به،
 والدافعون للأمر والنهي [به]^(٤)، والطاعنون على الرب عز وجل بجمعه
 بين الأمر والقدر، وهؤلاء شر الطوائف - ويحكى^(٥) في ذلك مناظرة عن
 إبليس - والدافعون به للأمر^(٦) / بعدهم في الشر، والمكذّبون به بعد هؤلاء.

١٠/٢

وأنت إذا رأيت تغليظ السلف على المكذّبين بالقدر فإنما ذاك لأن الدافعين
 للأمر لم يكونوا يتظاهرون بذلك، ولم يكونوا موجودين كثيرين، وإلا فهم
 شر منهم، كما أن الروافض شر من الخوارج في الاعتقاد، ولكن الخوارج
 أجزأ على السيف والقتال منهم، فلاظهار القول ومقاتلة المسلمين عليه^(٧)
 جاء فيهم ما لم يجيء فيمن هم^(٨) من جنس المنافقين الذين يقولون بألسنتهم
 ما ليس في قلوبهم.

(١) أ، ب: يقرّبون، وهو خطأ. (٢) أ، ب: ... بالمرجئة تضعف أمر الإيثار والوعيد.

(٣) ع، أ: والخائضون بالقدر في الباطل.

(٤) به: زيادة في (ع).

(٥) أ، ب: وحكى.

(٦) أ، ب: والدافعون للأمر به؛ ن؛ م: فالدافعون به للأمر.

(٧) عليه: ساقطة من (أ)، (ب).

(٨) أ، ب: فيمن هو؛ م: في غيرهم.

فتبين أن آدم احتج على موسى بالقدر من جهة المصيبة التي لحقته ولحقت الذرية، والمصيبة تورث نوعاً من الجزع يقتضى لوم من كان سببها. فتبين له أن هذه المصيبة وسببها كان مقدوراً مكتوباً، والعبد مأمور أن يصبر على قدر الله ويسلّم لأمر الله^(١)، فإن هذا من جملة ما أمره^(٢) الله به، كما قال تعالى: ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ ﴾ [سورة التغابن: ١١] قالت^(٣) طائفة من السلف كابن مسعود: هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلّم.

[فهذا الكلام الذى قاله هذا المصنف وأمثال [هذا الكلام يقال لمن احتج بالقدر^(٤) على المعاصى، ثم يعلم أن هذه الحجة باطلة بصريح العقل عند كل أحد مع الإيمان بالقدر.

وبطلان هذه الحجة لا يقتضى التكذيب بالقدر، وذلك أن بنى آدم مفطورون على احتياجهم إلى جلب^(٥) المنفعة ودفع المضرة، لا يعيشون ولا يصلح لهم دين ولا دنيا إلا بذلك، فلا بد أن يأتمروا^(٦) وإنما فيه تحصيل^(٧) منافعهم ودفع مضارهم، سواء بُعث إليهم رسول أو لم يبعث، لكن علمهم بالمنافع والمضار بحسب عقولهم وقصودهم، والرسل^(٨) صلوات الله عليهم

(٢) ع، م : ما أمر.

(١) ع، ن، م : لأمره.

(٣) ع، ن، م : قال.

(٤) ن، م : ويسلّم. وهذا الكلام يقال لمن يحتج بالقدر.

(٥) ن، م : طلب.

(٦) ب : يتأمر، م : يأمر.

(٧) أ، ب : حصل.

(٨) أ، ب : وقصودهم فالرسل . . . الخ.

بعثوا بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، فأتباع الرسل أكمل الناس في ذلك، والمكذَّبون للرسل انعكس الأمر في حقهم، فصاروا يتبعون المفاسد ويعطلون المصالح، فهم شر الناس، ولا بد لهم مع ذلك من أمور يجتلبونها، وأمور يجتنونها، وأن يتدافعوا جميعاً ما يضرهم^(١) من الظلم والفواحش ونحو ذلك. فلو ظلم بعضهم بعضاً في دمه وماله وعرضه وحرمة^(٢) فطلب المظلوم الاقتصاص والعقوبة، / لم يقبل أحد من ذوى العقول احتجاجه بالقدر. ولو قال: اعذروني فإن هذا كان مقدراً علىّ. لقالوا له^(٣): وأنت لو فعل بك هذا^(٤) فاحتج عليك ظالمك بالقدر لم تقبل منه.

وقبول هذه الحجة يوجب الفساد الذى لا صلاح معه، وإذا كان الاحتجاج بالقدر مردوداً في فطر جميع الناس وعقولهم، مع أن جماهير الناس مقرّون بالقدر، علم أن الإقرار بالقدر لا ينافي دفع الاحتجاج به، بل لا بد من الإيمان به، ولا بد من رد الاحتجاج به.

ولما كان الجدل^(٥) ينقسم إلى حق وباطل،^(٦) والكلام ينقسم إلى حق وباطل^(٧)، وكان من لغة العرب أن الجنس إذا انقسم إلى نوعين أحدهما أشرف من الآخر، خصّوا الأشرف باسمه الخاص^(٨)، وعبروا عن الآخر

(١) ع: وإن تدافعوا جميعاً ما يضرهم؛ م، ن: وأن يتدافعوا ما يضرهم جميعاً.

(٢) ب: في دمه أو ماله أو حرمة؛ أ: في دمه وماله وحرمة؛ م: في ذمته وماله وعرضه وحرمة.

(٣) له: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) أ، ب: ذلك.

(٥) ن، م: الجدل.

(٦) أ، ب: بالاسم الخاص.

(٧-٦): ساقط من (ع).

بالاسم العام^(١)، كما في لفظ الجائز العام والخاص^(٢)، والمباح العام والخاص، وذوى الأرحام العام والخاص، ولفظ الحيوان^(٣) العام والخاص، فيطلقون^(٤) لفظ الحيوان على^(٥) غير الناطق لاختصاص الناطق باسم الإنسان .

وعملوا في لفظ الكلام والجدل كذلك، فيقولون^(٦): فلان صاحب كلام ومتكلم^(٧) إذا كان قد يتكلم^(٨) بلا علم، ولهذا ذم السلف أهل الكلام، وكذلك الجدل إذا لم يكن^(٩) الكلام بحجة صحيحة لم يك إلا جدلاً محضاً . والاحتجاج بالقدر من هذا الباب، كما في الصحيح عن علي رضي الله عنه، قال: « طرقتني رسول الله صلى الله عليه وسلم وفاطمة فقال: « ألا تقومان تصليان ؟ »^(١٠) فقلت: يا رسول الله إنها أنفسنا بيد الله إن شاء أن يعثنا بعثنا. قال فويلٌ وهو يقول: ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾^(١١) [سورة الكهف: ٥٤] فإنه لما أمرهم بقيام الليل فاعتل / على

١١/٢

- (١) م (فقط): باسمه العام .
 (٢) م (فقط): كما في اسم الجائز الخاص والعام .
 (٣) أ ، ب : ولفظ الجواز .
 (٤) أ ، ب : ويطلقون .
 (٥) ن ، م : عن .
 (٦) ب : غلبوا في لفظ الكلام والجدل فلذلك يقولون؛ أ : علوا في لفظ الكلام والجدل فكذلك يقولون؛ م ، ن : وكذلك فعلوا في لفظ الكلام والجدل فيقولون .
 (٧) ع : ويتكلم .
 (٨) م (فقط): قد تكلم .
 (٩) ب : أهل الكلام والجدل فإذا لم يكن . . . ؛ م : أهل الكلام وكذلك أهل الجدل إذا لم يكن . . .
 (١٠) ن : فتصليان .
 (١١) الحديث عن علي رضي الله عنه في : البخارى ٨٨/٦ (كتاب التفسير ، سورة الكهف) ، ٥٠/٢ (كتاب التهجد ، باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم على صلاة الليل . . .) ؛ المسند (ط. المعارف) ١٧٢ ، ٨٩/٢ ، ١٧٢ .

[رضى الله عنه ^(١)] بالقدر، وأنه لو شاء الله لأيقظنا ^(٢) علم النبي صلى الله عليه وسلم أن هذا ليس فيه إلا مجرد الجدل الذى ليس بحق، فقال: وكان الإنسان أكثر شىء جدلاً.

﴿ فصل ﴾

قال [الرافضى] ^(٣): «ومنها تجوز أن يعذب الله سيد المرسلين على طاعته ^(٤)، ويثيب إبليس على معصيته، لأنه يفعل لا لغرض، فيكون فاعل الطاعة سفيهاً لأنه يتعجل بالتعب فى الاجتهاد فى العبادة، وإخراج ماله فى عمارة المساجد والربط والصدقات، من غير نفع يحصل له، لأنه قد يعاقبه على ذلك، ولو فعل عَوْضَ ذلك ما يلتذ به ويشتهيهِ من أنواع المعاصى قد يثبته، فاختيار الأول يكون ^(٥) سفيهاً عند كل عاقل. والمصير إلى هذا المذهب يؤدي إلى خراب العالم واضطراب أمور الشريعة ^(٦) المحمدية وغيرها ^(٧)».

تابع كلام
الرافضى على
مقالة أهل السنة
فى مسألة القدر

والجواب ^(٨) من ^(٩) وجوه: أحدها ^(١٠): أن هذا الذى قاله باطل باتفاق

الجواب من
وجوه
الوجه الأول

(١) رضى الله عنه : زيادة فى (أ) ، (ب) .

(٢) ن ، م : وأن الله لو شاء لأيقظنا .

(٣) الرافضى : فى (ع) فقط . والكلام التالى فى (ك) ١/٨٦ (م) .

(٤) فى (ك) : «ومنها تجوز أن يعذب الله تعالى الأنبياء عليهم السلام، ويعاقب على طاعتهم ويعاقب سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم وآله على طاعته» .

(٥) م : فاختيار الأول قد يكون ؛ ن : واختيار الأول يكون . (٦) أ ، ب : الأمور الشرعية .

(٧) وغيرها : ليست فى (ك) . وفى (م) : وغيره .

(٨) م : فيقال الجواب ؛ ن : فيقال والجواب . (٩ - ٩) : ساقط من (أ) ، (ب) .

المسلمين . فلم يقل أحد منهم أن الله قد يعذب أنبياءه^(١) ولا أنه قد يقع منه عذاب أنبيائه ، بل هم متفقون على أنه يثيبهم لا محالة^(٢) [لا يقع منه غير ذلك]^(٣) ، لأنه وعد بذلك وأخبر به ، وهو صادق الميعاد ، وعُلم ذلك بالضرورة .

ثم من^(٤) متكلمة أهل السنة المثبتين للقدر من يقول : إنما علم ذلك بمجرد خبره الصادق^(٥) ، وهي الدلالة السمعية المجردة .
ومنهم من يقول : بل قد يُعلم ذلك بغير الخبر ويُعلم بأدلة عقلية . وإن كان الشارع قد نبّه عليها وأرشد إليها ، كما إذا علّمت حكمته ورحمته وعدله علم أن ذلك يستلزم إكرام من هو متصف بالصفات المناسبة لذلك ، [كما] قالت خديجة [رضى الله عنها للنبي صلى الله عليه وآله وسلم] قبل^(٦) أن تعلم أنه نبي : والله لا يخزيك الله أبدا^(٧) ، إنك لتصل الرحم وتحمل الكلّ وتكسب المعدوم وتُقرى الضيف وتعين على نوائب الحق^(٨) .

- (١) أ ، ب : فلم يقل أحد منهم الله يعذب نبياً .
(٢) أ ، ب : على أن الله يثيبهم لا محالة ؛ ن : على أنه لا بد أن يثيبهم لا محالة ؛ م : على أنه لا بد أن يثيبهم على محاله .
(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .
(٤) ب : بالضرورة إذ من ... الخ ؛ أ : بالضرورة من ... الخ .
(٥) ن ، م : خبر الصادق .
(٦) أ ، ب : كما قالت خديجة رضى الله عنها قبل ... ؛ ن : قالت خديجة قبل أن تعلم ؛ م : قالت خديجة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل ... ؛ ع : كما قالت خديجة قبل ... ولعل الصواب ما أثبتته .
(٧) أبدا : في (ن) ، (م) فقط .
(٨) هذا جزء من حديث طويل عن عائشة رضى الله عنها ، وأوله (وهذا لفظ البخارى) : أول ما بدىء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي ... الحديث . والحديث في : =

وقد قال الله تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ [سورة الجاثية : ٢١] وهذا إستفهام إنكار^(١) يقتضى الإنكار على من يحسب^(٢) ذلك ويظنه ، وإنما ينكر على من ظن أو حسب^(٣) ما هو خطأ باطل يعلم بطلانه ، لا من ظن ظنا ما^(٤) ليس بخطأ ولا باطل .
فَعَلِمَ أَنَّ التَّسْوِيَةَ بَيْنَ أَهْلِ الطَّاعَةِ [وِبَيْنَ] أَهْلِ [٤] الْمَعْصِيَةِ مِمَّا يُعْلَمُ بِطِلَانِهِ ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْحُكْمِ السَّيِّئِ الَّذِي يَنْزَعُ اللَّهَ عَنْهُ .

ومثله قوله تعالى^(٥) : ﴿ أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴾ [سورة ص : ٢٨] ، وقوله تعالى : ﴿ أَمْ نَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ . مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾ [سورة القلم : ٣٥-٣٦] . وفي الجملة التسوية^(٦) بين الأبرار

البخارى ٣/١ - ٤ (كتاب بدء الوحي ، باب كيف كان بدء الوحي) . وتكرر الحديث في البخارى في مواضع كثيرة . انظر فتح البارى (ط . السلفية) : الأرقام : ٣٣٩٢ ، ٤٩٥٣ ، ٤٩٥٥ ، ٤٩٥٦ ، ٤٩٥٧ ، ٦٩٨٢ . والحديث عن عائشة رضى الله عنها في : مسلم ١٣٩/١ - ١٤٢ (كتاب الإيمان ، باب بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٦/٢٢٣ ، ٢٣٣ .

- (١) أ ، ب : إنكارى .
- (٢) ن ، م : على من يقول بحسب . . .
- (٣) أ وحسب : فى (ع) . وفى سائر النسخ : وحسب .
- (٤) ما : ساقطة من (أ) ، (ب) .
- (٥) ع ، ن ، م : وأهل .
- (٦) أ ، ب : من اظلم الشيء ، وهو تحريف .
- (٧) تعالى : زيادة فى (أ) ، (ب) .
- (٨) ن ، م : وبالجملة فالتسوية .

والفجار، والمحسنين والظالمين، وأهل الطاعة وأهل العصية حكم باطل
يجب تنزيه الله عنه، فإنه ينافى عدله وحكمته^(١)، وهو سبحانه كما ينكر
التسوية بين المختلفات^(٢) فهو يسوّى بين المتساثلات، كقوله سبحانه
وتعالى : ﴿ أَكْفَارَكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أَوْلِيكُم مَّ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ ﴾ [سورة
القمر: ٤٣] وقوله : ﴿ كَذَّابٌ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ الآية
[سورة آل عمران: ١١]، وقوله : ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِأُولِي
الْأَلْبَابِ ﴾ [سورة يوسف: ١١١]، وقوله : ﴿ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي
الْأَبْصَارِ ﴾ [سورة الحشر: ٢]، وقوله : ﴿ وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبِينَاتٍ
وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ ﴾ الآية [سورة النور: ٣٤]، وقوله :
﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ﴾ [سورة العنكبوت: ٤٣] .

الوجه الثاني

الوجه الثاني : أن قوله^(٣) : « ومنها تجويز تعذيب الأنبياء وإثابة
الشياطين »، إن أراد به أنهم يقولون إن الله قادر على ذلك فهو لا يُنازع
في القدرة. وإن أراد أنا هل^(٤) نشك : هل يفعله^(٥) أو لا يفعله ؟ فمعلوم
أنا لا نشك في ذلك، بل نعلم انتفاءه، وعلمنا بانتفائه^(٦) مستلزم /
لانتفائه^(٧) .

ظ ٩٤

(١) ع : وحكمه .

(٢) أ ، ب : المخلوقات .

(٣) أن قوله : ساقطة من (ع) .

(٤) هل : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) ن ، م : فعله .

(٦) أ ، ب : انتفاءه ؛ م : لانتفائه .

(٧) في (أ) ، (ب) بعد كلمة «لانتفائه» توجد عبارة: «وأنه لو فعل ذلك لم يكن ظلماً»، ومكان

هذه الجملة بعد سطر آخر، والظاهر أن الناسخ كتبها في هذا الموضع سهواً.

وإن أراد أن من قال إنه يفعل لا لحكمة يلزمه تجويز وقوع ذلك [منه]^(١) وإمكان وقوعه منه^(٢) وإنه لو فعل ذلك لم يكن ظلماً، فلا ريب أن هذا قول هؤلاء. وهم يصرِّحون بذلك^(٣)، لكن أكثر أهل السنة لا يقولون بذلك، بل عندهم أن الله منزّه عن ذلك ومقدس عنه، ولكن على هذا لا يلزم^(٤) أن تكون الطاعة سفهاً، فإنها إنما تكون سفهاً إذا كان وجودها / كعدمها. والمسلمون متفقون على أن وجودها نافع وعدمها مضر، وإن كانوا متنازعين: هل يجوز أن يفعل^(٥) الرب خلاف ذلك، فإن نزاعهم في الجواز لا في الوقوع.

١٢/٢

الوجه الثالث

الوجه الثالث: أن يقال: لو قُدِّرَ أن ذلك جائز الوقوع لم تكن الطاعة سفهاً، فإن هؤلاء الإمامية مع أهل السنة والجماعة^(٦) يجوّزون الغفران لأهل الكبائر، والمعتزلة مع أهل السنة يجوّزون تكفير الصغائر باجتناب الكبائر، ومع هذا فلم يكن اجتناب الكبائر والصغائر سفهاً، بل هذا الاجتناب واجب بالاتفاق.

الوجه الرابع

الوجه الرابع: أن يقال: فعل النوافل ليس سفهاً بالاتفاق، وإن جاز أن يثيب الله^(٧) العبد بدون ذلك لأسباب^(٨) أخرى، فالشيء الذي عُلِمَ نفعه

(١) منه: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) عبارة «وإمكان وقوعه منه»: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) أ، ب: وهم لا يصرِّحون بذلك؛ ن: وهم يصرِّحون به؛ م: وهم مصرِّحون به.

(٤) أ، ب: لم يلزم. (٥) ن: يجعل.

(٦) والجماعة: ساقطة من (أ)، (ب).

(٧) ن، م، ع: أن الله يثيب.

(٨) ن: تلك لأسباب؛ م: تلك الأسباب.

يكون فعله حكمة محمودة، وإن جَوَّزَ المجَوِّزُ أن يحصل النفع بدون ذلك :
 كإكتساب الأموال وغيرها من المطالب بالأسباب المقتضية لذلك في العادة،
 فإنه ليس سفهاً، وإن جاز أن يحصل المال بغير^(١) سعى كالميراث .
الوجه الخامس : قوله : « لأنه يفعل لا لغرض »^(٢) قد تقدم جوابه ،
 وبيئنا أن أكثر أهل السنة يقولون :^(٣) إنه يفعل لحكمة وهو مراد هذا
 بالغرض ، [وبعض أهل السنة يصرِّح بأنه يفعل لغرض]^(٤) ، ومن قال من
 المثبتين للقدر : إنه يفعل لا لحكمة ، فإنه يقول : وإن كان يفعل ما يشاء
 فقد يعلم ما يشاؤه^(٥) مما لا يشاؤه : إما باضطراد العادة ، وإما بإخبار
 الصادق ، وإما بعلم ضروري يجعله في قلوبنا ، وإما بغير ذلك .

الوجه الخامس

﴿ فصل ﴾

قال [الراضى]^(٦) : «ومنها أنه لا يتمكن أحد من تصديق
 أحد من الأنبياء، لأن التوصل إلى ذلك والدليل عليه إنما يتم^(٧)
 بمقدمتين : إحداهما :^(٨) أن الله [تعالى] فعل المعجز على يد
 النبي [صلى الله عليه وسلم]^(٩) لأجل التصديق . والثانية : أن

تابع كلام
 الراضى عن
 مقالة أهل السنة
 في مسألة القدر

(١) بغير : ساقطة من (ع) .

(٢) م (فقط) : لأنه لا يفعل إلا لغرض .

(٣) أ ، ب : أهل السنة أنهم يقولون ... الخ .

(٤) ما بين المعقوفين في (ع) فقط . (٥) ع ، ن ، م : ما شاءه .

(٦) الراضى : في (ع) فقط . والكلام التالي في (ك) ٨٦/١ (م) - ٨٧ (م) .

(٧) إنما يتم : ساقطة من (ع) ، (م) .

(٨-٩) : الله تعالى ... النبي صلى الله عليه وسلم : كذا في (ع) ، (ك) إلا أنه في (ك) : النبي =

كل من صدَّقه^(١) الله فهو صادق، وكلتا^(٢) المقدمتين لا تتم على قولهم، لأنه إذا استحال أن يفعل لغرض^(٣) استحال أن يظهر المعجز^(٤) لأجل التصديق، وإذا كان فاعلا للقبیح ولأنواع الإضلال والمعاصي^(٥) والكذب وغير ذلك جاز أن يصدَّق الكذَّاب، فلا يصح الاستدلال على صدق أحد من الأنبياء ولا المنذرين بشيء من الشرائع والأديان .

الجواب من وجوه

الجواب عليه من
وجوه
الوجه الأول

[أحدها : أن يُقال]^(٦) : إنه قد^(٧) تقدم أن أكثر^(٨) القائلين بخلافة الخلفاء الثلاثة يقولون : إن الله يفعل لحكمة، بل أكثر أهل السنة المثبتين للقدرة يقولون بذلك أيضا .

وحينئذ فإن^(٩) كان هذا القول هو الصواب فهو من أقوال أهل السنة، وإن كان نفيه هو الصواب فهو من أقوال أهل السنة [أيضا]^(١٠) ؛ فعلى

عليه السلام . وفي (ن) : أن الله فعل المعجز على يد النبي ؛ م ، أ ، ب : أن الله فعل المعجزة على يد النبي .

- (١) ن ، م : صدَّق .
- (٢) وكلتا : كذا في (ك) ٨٧/١ (م) . وفي سائر النسخ : وكلا ، وهو خطأ .
- (٣) ع : لا لغرض ، وهو خطأ .
- (٤) أ ، ب : أن يظهر المعجزة ؛ م : أن يفعل المعجزة .
- (٥) أ ، ب ، ع : الضلال والمعاصي ؛ ن ، م : المعاصي والإضلال . والمثبت عن (ك) .
- (٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .
- (٧) إنه : ساقطة من (ع) ، قد : ساقطة من (أ) ، (ب) .
- (٨) أكثر : ساقطة من (ع) . (٩) ن ، م : أحدها فإنه ، وهو خطأ .
- (١٠) أ ، ب : كان من أقوال أهل السنة أيضا . وسقطت «أيضا» من (ن) ، (م) .

التقديرين [لا]^(١) يخرج الحق عن قولهم، بل قد يوجد في كل مذهب من المذاهب الأربعة النزاع بين أصحابه في هذا الأصل، مع اتفاقهم على إثبات خلافة الخلفاء [الثلاثة]^(٢)، وعلى إثبات القدر وأن الله خالق أفعال العباد، ونزاع أصحاب^(٣) أحمد في هذا الأصل معروف، وغير واحد من أصحاب أحمد وغيرهم كابن عقيل والقاضي أبي خازم^(٤) وغيرهما يثبتون المعجزات بأن الرب حكيم لا يجوز في حكمته^(٥) إظهار المعجزات على يد الكذّاب، وكذلك قال أبو الخطاب^(٦) وغيره، وكذلك أصحاب مالك والشافعي، ولعل أكثر أصحاب أبي حنيفة يقولون بإثبات الحكمة في أفعاله أيضا .

الوجه الثاني

الوجه الثاني: أن يقال: لا نسلم^(٧) أن تصديق الرسول^(٨) لا يمكن إلا بطريق الاستدلال بالمعجزات، بل الطرق الدالة^(٩) على صدقه طرق^(١٠) متعددة غير طريق المعجزات. كما [قد]^(١١) بسط في غير هذا الموضع . ومن

(١) لا : ساقطة من (ن) .

(٢) الثلاثة : ساقطة من (ن) ، (م) ، (ع) .

(٣) أصحاب : ساقطة من (ع) .

(٤) في كل النسخ : أبي خازم . وسبقت ترجمة أبي خازم محمد بن محمد بن الحسين بن الفراء المتوفى سنة ٥٢٧ : ١٤٣/١ ، ٢٨٦/٢

(٥) أ ، ب ، م : في حكمه ؛ ن : في إظهار حكمته .

(٦) وهو أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن بن أحمد الكلوزاني المتوفى سنة ٥١٠ وسبقت ترجمته ١٤٤/١ .

(٧) م (فقط) : لا يعلم .

(٨) ن ، م : النبي .

(٩) ب : بل طريق الدلالة ؛ أ : بل الطريق الدلالة .

(١٠) طرق : ساقطة من (أ) ، (ب) . (١١) قد : ساقطة من (ن) ، (م) .

قال: إنه لا طريق إلا ذلك كان عليه الدليل، " فإن النافي عليه الدليل كما على مثبت الدليل"، وهو لم يذكر دليلا على النفي.

الوجه الثالث

الوجه الثالث: أن يقال: لا نسلم أن دلالة المعجزة على الصدق موقوفة على أنه لا يجوز أن يفعل ما ذكر، بل دلالة المعجزة^(٣) على الصدق دلالة ضرورية لا تحتاج إلى نظر، فإن اقتران المعجزة^(٤) بدعوى النبوة يوجب علما / ضروريا بأن الله أظهرها لصدقه، كما أن من قال لملك من الملوك: إن كنت أرسلتني إلى هؤلاء فانقض عادتك وقم واقعد ثلاث مرات، ففعل ذلك الملك علم بالضرورة أنه فعل ذلك لأجل تصديقه.

١٣/٢

الوجه الرابع

الوجه الرابع: قول من يقول^(٥) لو لم تدل المعجزة^(٦) على الصدق للزم عجز الباري عن تصديق رسوله، والعجز ممتنع عليه لأنه لا طريق إلى التصديق إلا بالمعجزة. وهذه طريقة كثير من أصحاب الأشعري ومن وافقهم، وهي طريقة القاضي أبي بكر والقاضي أبي يعلى وغيرهما، والأولى طريقة كثير منهم أيضا، وهي طريقة أبي المعالي ومن اتبعه، وكلاهما طريقة للأشعري^(٧)، وعلى هذا فإظهار المعجزة^(٨) على يد الكذاب المدعى للنبوة: هل هو ممكن مقدور أم لا؟ على القولين.

الوجه الخامس

الوجه الخامس: أن يقال: قوله: إنها موقوفة على أن كل من صدقه

(١-١) : ساقط من (أ)، (ب).

(٢) ع : المعجز . (٣) ع ، م : المعجز .

(٤) ن : أن قول من يقول ؛ م : أن قوله من يقول ...

(٥) ن ، م : لو لم يدل المعجز .

(٦) ع ، ن ، م : طريقة الأشعري .

(٧) م (فقط) : المعجز .

الله^(١) فهو صادق، إنها يصح أن لو كان المعجز^(٢) بمنزلة التصديق بالقول، وهذا فيه نزاع. فمن الناس من يقول: بل / هي بمنزلة إنشاء الرسالة، والإنشاء لا يمتثل^(٣) التصديق والتكذيب. فقول القائل لغيره: أرسلتك أو وكّلتك أو نحو^(٤) ذلك إنشاء، وإذا كانت دلالة المعجزة على إنشاء الرسالة^(٥) لم يكن ذلك موقوفاً على أنه لا يفعل إلا لغرض، ولا على أنه لا يفعل القبائح، فإن الإنشاء كالأمر والنهي^(٦) ونحو ذلك.

الوجه السادس

الوجه السادس: أن يقال: قوله: لأنه إذا استحال أن يفعل لغرض استحال أن يظهر المعجز^(٧) لأجل التصديق، يجيب عنه من يقول: إنه لا يفعل شيئاً لأجل شيء بأنه^(٨) قد يفعل المتلازمين كما يفعل سائر الأدلة المستلزمة لدلولاتها، فيفعل^(٩) المخلوقات الدالة على وجوده وقدرته وعلمه ومشيئته^(١٠)؛ وهو قد أراد خلقها وأراد أن تكون مستلزمة لدلولها دالة عليه لمن نظر فيها، كذلك خَلَقَ المعجزة هنا فأراد خلقها^(١١) وأراد أن تكون

(١) لفظ الجلالة ساقط من (ع).

(٢) ب: إنها يصح لو كانت المعجزة؛ أ، م: إنها يصح لو كان المعجز.

(٣) أ، ب: والإنسان لا يجهل، وهو تصحيف. (٤) ع، ن، م: ونحو:

(٥) أ، ب: وإذا كانت دلالة المعجزة على الإنشاء للرسالة؛ ن: فإذا كانت دلالة المعجزة على

إنشاء إرساله؛ م: فإذا كانت دلالة المعجزة على إنشاء رسالة.

(٦) ب: كالإنشاء بالأمر والنهي؛ أ: فإن الإنسان كالأمر والنهي.

(٧) أ، ب: استحال أن يظهر المعجزة؛ م: استحال أن يفعل المعجز.

(٨) ن: يجيب عنه من يقول إنه لا يفعل شيئاً لأجل آخر فإنه، م: يجب عند من يقول إنه لا

يفعل شيئاً لأجل آخر بأنه...

(٩) أ، ب: لدلولها ففعل... (١٠) ع: ومشيئته وعلمه.

(١١) أ، ب: كذلك هنا خلق المعجزة وأراد خلقها؛ م: كذلك هنا خلق المعجزة قد أراد خلقها؛

ن: كذا هنا خلق المعجزة وأراد خلقها.

مستلزمة لمدلوها الذى هو صدق الرسول، دالة على ذلك لمن نظر فيها^(١)،
 وإذا أراد خلقها وأراد هذا التلازم حصل المقصود من دلالتها على الصدق،
 وإن لم يجعل أحد المرادين^(٢) لأجل الآخر، إذ المقصود يحصل بإرادتهما^(٣)
 جميعا.

فإن قيل: المعجز لا يدل بنفسه وإنما يدل للعلم^(٤) بأن فاعله أراد به
 التصديق.

قيل: هذا موضع النزاع. ونحن ليس مقصودنا نصر قول من يقول إنه
 يفعل لا لحكمة، بل هذا القول مرجوح^(٥) عندنا، وإنما المقصود^(٦) أن نبين
 حجة القائلين بالقول الآخر، وأرباب هذا القول خير من المعتزلة والشيعة.
 وأما قوله: «إذا كان فاعلا للقبیح جاز أن يصدّق الكذاب»، هذه
 حجة ثانية^(٧). وجواب ذلك أن يُقال: ليس فى المسلمين من يقول إن الله
 يفعل ما هو قبیح منه. ومن قال: إنه خالق أفعال العباد، يقول: إن ذلك
 الفعل قبیح^(٨) منهم لا منه، كما أنه ضار لهم^(٩) لا له.

ثم منهم من يقول: إنه فاعل ذلك الفعل، والأكثر من يقولون:

-
- (١) فيها: ساقطة من (أ)، (ب).
 (٢) ن: وإن لم يحصل أحد المرادين؛ م: وإن لم يحصل أحد الأمرين.
 (٣) م: إذا المقصود ويحصل بإزائها.
 (٤) أ، ب: العلم.
 (٥) ع: بل هذا مرجوح؛ ن: بل هذا القول مرجوح؛ م: بل هذا القول بمرجوح.
 (٦) أ، ب: والمقصود.
 (٧) ب: هذه الحجة ثانية؛ أ: هذه الحجة ثابتة؛ ن: وهذه حجة ثابتة؛ م: وهذه حجة ثانية.
 (٨) أ، ب: القبیح.
 (٩) أ، ب، ن، م: كما أنه صار لهم.

[إن] ^(١) ذلك الفعل مفعول له وهو فعل للعبد ^(٢). وأما نفس خرق العادة فليست فعلا للعباد ^(٣) حتى يقال: إنها قبيحة منهم، فلو قدر ^(٤) فعل ذلك لكان ^(٥) قبيحا منه لا من العبد، والرب منزّه عن فعل القبيح.

فمن قال: إذا خلق الله ما هو ضار للعباد جاز أن يفعل ما هو ضار ^(٦) كان قوله باطلا. كذلك إذا جاز أن يخلق فعل العبد [الذي] ^(٧) هو قبيح من العبد وليس ^(٨) خلقه قبيحا منه، لم يستلزم أن يخلق ما هو قبيح منه لا فعل للعبد فيه.

وتصديق الكذاب إنما يكون بإخبار ^(٩) أنه صادق، سواء كان ذلك بقول أو فعل ^(١٠) يجري مجرى القول، وذلك ممتنع منه لأنه صفة نقص، والله سبحانه منزّه عن النقائص بالعقل ^(١١) وباتفاق العقلاء.

ومن قال: إنه لا يُتصوّر منه فعل قبيح، بل كل ما يمكن فعله فهو حسن إذا فعله، يقول: إن ما يستلزم سلب صفات الكمال وإثبات النقص له، فهو ممتنع عليه: كالعجز والجهل ونحو ذلك. والكذب صفة نقص

(١) إن : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) ن ، م : وهو فعل العبد .

(٣) ع ، أ : للعبد ؛ م : لعباده .

(٤) قدر : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) أ ، ب : كان .

(٦) ن : ما هو ضارا ؛ م : ما هو ضار لهم .

(٧) الذى : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٨) أ ، ب : ليس .

(٩) ن ، م : بإخباره .

(١٠) ن ، م : سواء كان ذلك القول يقول أو عمل . (١١) أ ، ب : بالنقل ؛ م : بالفعل .

بالضرورة، والصدق صفة كمال، وتصديق^(١) / الكذاب^(٢) نوع من الكذب، [كما أن تكذيب الصادق نوع من الكذب]^(٣)، وإذا كان الكذب صفة نقص امتنع من الله ما هو نقص.

وهذا المقام^(٤) له بسط مذكور في غير هذا الموضع^(٥)، [ونحن لا نقصد تصويب قول كل^(٦) من انتسب إلى السنة بل نبين الحق. والحق أن أهل السنة لم يتفقوا قط على خطأ، ولم تنفرد الشيعة عنهم قط^(٧) بصواب، بل كل ما خالفت فيه الشيعة جميع أهل السنة فالشيعة فيه مخطئون، كما أن ما خالفت فيه اليهود والنصارى لجميع المسلمين فهم فيه ضالون، وإن كان كثير من المسلمين قد يخطيء. ومن وافق^(٨) جهنم بن صفوان من المثبتين للقدر على أن الله لا يفعل شيئاً لحكمة ولا لسبب، وأنه لا فرق بالنسبة إلى الله بين المأمور والمحذور، ولا يحب بعض الأفعال ويبغض بعضها، فقله فاسد^(٩) مخالف للكتاب والسنة واتفاق السلف. وهؤلاء قد يعجزون عن بيان امتناع كثير من النقائص عليه، لا سيما إذا قال من قال منهم: إن تنزيهه عن النقص لا يُعلم^(١٠) بالعقل بل بالسمع.

(١) أ : والتصديق .

(٢) ن ، م ، ب : الكاذب ؛ أ : للكاذب .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٤) المقام : ساقط من (ع) .

(٥) الكلام بعد كلمة « الموضع » ساقط من (ن) ، (م) ، وسأشير إلى نهايته في موضعه باذن الله .

(٦) كل : ساقطة من (ع) . (٧) قط : ساقطة من (ع) .

(٨) أ : ومن وافقهم ؛ ب : ومن وافقهم .

(٩) فاسد : ساقطة من (ع) .

(١٠) أ ، ب : لم يعلم .

فإذا قيل لهم : لم قلتم إن الكذب ممتنع عليه ؟
قالوا : لأنه نقص ، والنقص عليه محال .

فيقال لهم : إن تنزيهه عندكم عن النقص^(١) لم يعلم إلا بالإجماع ،
ومعلوم أن الإجماع منعقد على تنزيهه عن الكذب ، فإن صح الاحتجاج على
هذا بالإجماع فلا حاجة إلى هذا التطويل .

وأیضا فالكلام إنما هو في العبارة الدالة على المعنى ، وهذا كما قاله
بعضهم : إن الله لا يجوز^(٢) أن يتكلم بكلام ولا يعنى به شيئا .

وقال : خلافا للحشوية .

ومعلوم أن هذا القول لم يقله أحد من المسلمين ، وإنما النزاع : هل^(٣)
يجوز أن ينزل كلاما لا يعلم العباد معناه ، لا أنه هو في نفسه لا يعنى به
شيئا . ثم بتقدير أن يكون في هذا نزاع ، فإنه احتج على ذلك بأن هذا
عبث . والعبث^(٤) على الله تعالى ممتنع ، وهذا المحتج يجوز على الله فعل كل
شيء ، لا ينزهه عن فعل ، فهذا^(٥) وأمثاله من تناقض الموافقين لقول الجهمية
الجبرية في القدر كثير ، لكن ليس هذا قول أئمة السنة ولا جمهورهم^(٦) ،
[والله أعلم]^(٧) .

(١) أ ، ب : عندكم أن تنزيهه عن النقص .

(٢) أ ، ب : كما قاله بعضهم إنه لا يجوز . . .

(٣) أ ، ب : وإنما النزاع في هل . . .

(٤) أ ، ب : بأن هذا عيب ، والعيب . . . الخ ، وهو تصحيف .

(٥) أ ، ب : عن فعل هذا .

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) . وأشارت إلى بداية السقط في موضعه من قبل .

(٧) زال . أعلم : زيادة في (ع) فقط .

﴿ فصل ﴾

قال [الرافضى]^(١) : « ومنها أنه لا يصح أن يوصف الله أنه^(٢) غفور حلیم عفوّ^(٣) ، لأن الوصف بهذه^(٤) إنما يثبت لو كان الله مستحقاً للعقاب في حق الفسّاق ، بحيث إذا أسقطه^(٥) عنهم كان غفوراً عفواً رحيماً^(٦) . وإنما يستحق العقاب لو كان العصيان من العبد لا من الله تعالى^(٧) » .

تابع كلام
الرافضى عن
مقالة أهل السنة
في مسألة القدر

فيقال : الجواب من وجوه :

الجواب عليه من
وجوه
الوجه الأول

أحدها : أن كثيراً من أهل السنة يقولون^(٨) : لا نسلم أن الوصف بهذه^(٩) إنما يثبت لو كان مستحقاً ، بل الوصف بهذه^(١٠) يثبت إذا كان قادراً على العقاب مع قطع النظر عن الاستحقاق ، فإن تخصيص الاستحقاق بهذه الأمور يقتضى أنه يستحق شيئاً دون شيء . وهذا ممنوع عند هؤلاء ، بل له أن يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ، فإذا^(١١) كان قادراً على أن يعذب العصاة وهو يفعل ما يشاء ، صح منه مغفرته وحلمه وعفوه^(١٢) .

(١) الرافضى : زيادة في (ع) فقط .

(٢) ع : أن يوصف الرب أنه ؛ ك : أن يوصف الله تعالى بأنه .

(٣) ك : بأنه غفور حلیم عفور رحيم .

(٤) ع : إذا أسقط ؛ ب : إذا أسقط .

(٥) ك : بهذه الصفات .

(٦) ن ، م : حلیم .

(٧) تعالى : ليست في (أ) ، (ب) ، (ع) .

(٨) أ ، ب : بهذا .

(٩) ع ، ن : يقول .

(١٠) ع ، ن ، م : وإذا .

(١١) ع : مغفرته وعفوه وحلمه ؛ م : مغفرته وحكمته ورحمته وعفوته ؛ ن : مغفرته وحكمته وعفوه .

الثانى : [أن يُقال]^(١) : إن قول القائل : « يستحق العقاب » يعنى به الوجه الثانى أن عقابه للعصاة عدل منه ، أو يعنى به^(٢) أنه محتاج إلى ذلك . أما الأول فهو متفق عليه ، فإن عقوبته للعصاة عدل منه باتفاق المسلمين . وإذا كان كذلك كان عفوه ومغفرته إحسانا منه وفضلا .

وهذا يقول به من يقول : إنه خالق أفعالهم ، والقائلون بأنها أفعال لهم مخلوقة له^(٣) ، والقائلون بأنها أفعال له كسب لهم متفقون^(٤) على أن العقاب عدل منه ، [وإن عنى به كونه محتاجا إليه فهذا باطل باتفاق المسلمين]^(٥) .

الثالث : أن يقال : المغفرة والرحمة والعتو إما أن يوصف بها وإن كان العقاب قبيحا على قول القائلين بذلك ، وإما أن لا يوصف بها إلا إذا كان العقاب سائغا غير قبيح^(٦) . فإن كان الأول لزم أن لا يكون غفارا لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى ، لأن عقاب هؤلاء قبيح ، والمغفرة لهم واجبة عند أهل هذا القول ، ويلزم أن لا يكون رحيمًا بمن^(٧) يستحق الرحمة من / الأنبياء والمؤمنين ، ويلزم أن لا يكون غفورا رحيمًا لمن ظلم ثم بدّل حسنا بعد سوء . ولما كان قد ثبت بالقرآن^(٨) أنه غفارٌ للتائبين^(٩) رحيم بالمؤمنين ،

(١) أن يقال : ساقطة من (ن) ، (م) ، (ع) .

(٢) به : ساقطة من (ب) .

(٣) أ : والقائلون بأنها أفعال الله مخلوقة ؛ ب : فالقائلون بأنها أفعال الله مخلوقة .

(٤) ن ، م : فهم متفقون . (٥) ما بين المعرفتين في (ع) فقط .

(٦) ن : سائغا عنده قبيح ؛ م : سائغا عنده (وسقطت كلمة : قبيح) .

(٧) أ ، ب : لمن .

(٨) ب : ولما كان القرآن قد أثبت ؛ أ : ولما كان القرآن قد ثبت . (٩) ن : للتوابع .

(١) علم أنه موصوف بالمغفرة والرحمة، "وإن كان العقاب منه ممتنعا بتقدير أن يكون مستحقا / للعقاب، فلا يمتنع أن يوصف بالمغفرة والرحمة"، كما في مغفرته ورحمته لمن لا يحسن عقابه عندهم .

ظ ٩٥

الوجه الرابع

الرابع : أن العصيان من العبد بمعنى أنه فاعله عند الجمهور، وبمعنى أنه كاسبه لا فاعله عند بعضهم، وهذا القدر^(٢) يستحق الإنسان^(٣) أن يعاقب الظالم، فاستحقاق الله أن يعاقب الظالم^(٤) أولى بذلك، وأما كونه خالقا لذلك فذاك أمر يعود إليه، وله في ذلك حكمة عند الجمهور القائلين بالحكمة، وذلك لم^(٥) يصدر إلا لمحض المشيئة عند من لا يعلل بالحكمة، [والله أعلم]^(٦) .

﴿ فصل ﴾

قال [الرافضي]^(٧) : «ومنها أنه يلزم^(٨) تكليف ما لا يطاق لأنه تكليف للكافر^(٩) بالإيمان ولا قدرة له عليه، وهو قبيح عقلا،

كلام الرافضي
عن تكليف ما لا
يطاق عند أهل
السنة

(١ - ١) : ساقط من (ع) ، (م) .

(٢) ن : فبتقدير .

(٣) ن ، م : وهذا القول .

(٤) ن ، م : الأدمى .

(٥) أ ، ب : عقاب الظالم؛ ن ، م : لعقاب الظالم .

(٦) أ ، ب : وذلك لا .

(٧) والله أعلم : زيادة في (ع) فقط .

(٨) الرافضي : في (ع) فقط . والكلام التالي في (ك) ٨٧ (م) .

(٩) ك : يلزم منه .

(١٠) ب : لأنه كلف الكافر؛ لأنه تكليف الكافر؛ ك : لأنه يكلف الكافر .

والسمع قد منع منه . وقال الله تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٦] .

والجواب عنه ^(١) من وجوه:

أحدها: أن المثبتين للقدر لهم في قدرة العبد قولان : أحدهما أن قدرته لا تكون إلا مع الفعل ، وعلى هذا فالكافر الذى سبق في علم الله أنه لا يؤمن لا يقدر على الإيمان أبداً ، وما ذكره ^(٢) وورد على هؤلاء .

والثانى أن القدرة نوعان : فالقدرة المشروطة في التكليف تكون قبل الفعل وبدون الفعل ، وقد تبقى ^(٣) إلى حين الفعل . والقدرة المستلزمة للفعل لا بد أن تكون موجودة عند وجوده .

وأصل قولهم إن الله خص المؤمنين بنعمة يهتدون بها ^(٤) لم يعطها الكافر، وأن العبد لا بد أن يكون قادراً حين الفعل ، خلافاً لمن زعم أنه لا يكون قادراً إلا قبل الفعل ، وأن النعمة على الكافر والمؤمن سواء ، وإذا كان لا بد من قدرته ^(٥) حال الفعل ، فإذا كان قادراً قبل الفعل وبقيت القدرة إلى حين الفعل لم ينقض ^(٦) هذا أصلهم ، لكن مجرد القدرة الصالحة للضدين ^(٧) يشترك فيها المؤمن والكافر ، فلا بد للمؤمن مما ^(٨) يخصه الله به من الأسباب التى بها يكون

(١) عنه : ساقطة من (أ) ، (ب) . وفى (ن) ، (م) : الجواب عنه .

(٢) ع : وما ذكره .

(٣) ع : وتبقى .

(٤) ن ، م : يهتدى بها .

(٥) أ ، ب ، م : قدرة .

(٦) أ ، م ، ن : لم ينقض ؛ ع : لم يتنقص .

(٧) م (فقط) : للعبد .

(٨) أ ، ب : ما .

مؤمننا، وهذا يدخل فيه إرادته للإيمان^(١)، وهذه الإرادة يدخلونها في جملة القدرة المقارنة للفعل، وهو نزاع لفظي، وقد بين هذا^(٢) في غير هذا الموضع كما تقدم.

وحينئذ فعلى قول الجمهور من أهل السنة الذين يقولون: إن الكافر يقدر على الإيمان يبطل هذا الإيراد، وعلى قول الآخرين^(٣) فإنهم يلتزمونه، وأى القولين كان هو الصواب فهو غير خارج عن أقوال أهل السنة^(٤)، ولله الحمد.

الوجه الثاني

الوجه الثاني^(٥) أن يقال: تكليف ما لا يطاق ينقسم إلى قسمين أحدهما: ^(٦) ما لا يطاق للعجز عنه، كتكليف الزمن المشي، وتكليف الإنسان الطيران ونحو ذلك^(٧)، فهذا غير واقع في الشريعة عند [جماهير]^(٨) أهل السنة المثبتين للقدر، وليس فيها ذكره ما يقتضى لزوم^(٩) وقوع هذا. والثاني: ما لا يطاق للاشتغال بضده، كاشتغال الكافر بالكفر^(١٠)، فإنه هو الذى صده عن الإيمان، وكالقاعد في حال قعوده، فإن اشتغاله بالقعود^(١١)

(١) ن، م: وهذا يدخل في إرادته للإيمان؛ أ، ب: وهذا يدخل فيه إرادة الإيمان.

(٢) أ، ب: وقد سبق هذا.

(٣) ن (فقط): الأكثرين.

(٤) ن، م: فأى القولين كان هو الصواب، وهو خارج عن أقوال أهل السنة، وهو خطأ.

(٥) ن، م: الثالث، وهو خطأ.

(٦) أ، ب: ما لا يطاق على وجهين الأول؛ ن: ما لا يطاق في تقسيم قسمين أحدهما.

(٧) ونحو ذلك: ساقطة من (ع).

(٨) جماهير: ساقطة من (ن)، (م).

(٩) ع: وليس فيها مضى يقتضى لزوم؛ م: وليس فيها ذكره لزوم ما يقتضى.

(١٠) ن، م: بكفره.

(١١) ن، م: بقعوده.

يمنعه أن يكون قائماً . والإرادة الجازمة لأحد الضدين تنافي إرادة الضد^(١)
الآخر، وتكليف الكافر الإيمان من هذا الباب .

ومثل هذا ليس بقبيح عقلاً [عند أحد من العقلاء]^(٢) ، بل العقلاء
متفقون على أمر الإنسان ونبيه بما^(٣) لا يقدر عليه حال الأمر والنهي لاشتغاله
بضده، إذا أمكن أن يترك ذلك الضد^(٤) ويفعل الضد المأمور به .

وإنما النزاع هل يسمّى هذا تكليف ما لا يطاق لكونه تكليفاً بما^(٥) انتفت
فيه القدرة المقارنة للفعل، فمن المثبتين للقدر من يدخل هذا في تكليف ما لا
يطاق، كما يقوله القاضى أبوبكر والقاضى أبو يعلى وغيرهما، / ويقولون :
ما لا يطاق على وجهين : منه ما لا يطاق للعجز عنه، وما لا يطاق^(٦) للاشتغال
بضده .

ومنهم من يقول : هذا لا يدخل فيما لا يطاق، وهذا هو الأشبه بما في
الكتاب والسنة وكلام السلف، فإنه لا يقال للمستطيع المأمور بالحج إذا لم
يحج إنه كُلف بما لا يطيق^(٧)، ولا يُقال لمن أمر بالطهارة والصلاة فترك ذلك
كسلاً أنه كُلف^(٨) ما لا يطيق .

وقوله تعالى : ﴿ وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا ﴾ [سورة الكهف : ١٠١] لم يرد

(١) ن : ضده .

(٢) ن ، م : ومثل هذا لا تسلم أنه قبيح عقلاً، وسقطت عبارة « عند أحد من العقلاء » .

(٣) ن : بما .

(٤) ع : إذا أمكن أن يترك الضد ؛ ن ، م : فإذا أمكن أن يترك ذلك الضد .

(٥) ع ، ن ، م ، أ : لما .

(٦) ع : ومنه ما لا يطاق .

(٧) أ ، ب : كلف ما لا يطيق ؛ ن ، م : مكلف بما لا يطيق .

(٨) ن ، م : يكلف .

به هذا، فإن جميع الناس قبل الفعل ليس معهم القدرة الموجبة للفعل، فلا يختص بذلك العصاة، بل المراد أنهم يكرهون سماع الحق كراهة شديدة لا تستطيع أنفسهم [معها] سماعه^(١) نبضهم لذلك^(٢) لا لعجزهم عنه، كما أن الحاسد لا يستطيع الإحسان إلى المحسود لبغضه لا لعجزه عنه^(٣).

وعدم هذه الاستطاعة لا يمنع^(٤) الأمر والنهي فإن الله يأمر الإنسان بما يكرهه، وينهاه عما يحبه. كما قال تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٦]، وقال: ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ [سورة النازعات: ٤٠]، وهو قادر على فعل ذلك إذا أَرَادَهُ^(٥)، وعلى ترك ما نهى عنه، وليس من شرط المأمور به أن يكون^(٦) العبد مريدا له، ولا من شرط المنهى عنه أن يكون العبد كارها له، فإن الفعل يتوقف على القدرة والإرادة^(٧)، والمشروط في التكليف أن يكون العبد قادراً على الفعل لا أن يكون مريداً له، لكنه لا يوجد إلا إذا كان مريدا له، فالإرادة^(٨) شرط في وجوده لا في وجوبه.

الوجه الثالث: ^(٩) أن تكليف ما لا يُطاق إذا فُسر بأنه الفعل الذي ليس له

الوجه الثالث

(١) أ، ب: لا تستطيع أنفسهم سماعه؛ ن: لا تستطيع أنفسهم سماعها؛ م: لا تستطيع

أنفسهم معهم سماعاً.

(٢) ن، ع: ذلك. (٣) أ، ب: لا يعجز عنه.

(٤) أ، ب، ن، ع: لا تمتنع. والكلمة غير منقوطة في (م).

(٥) أ، ب: إذا أَرَادَ.

(٦) ن، م: وليس من شرط المأمور أنه يكون.

(٧) ع: على الإرادة والقدرة.

(٨) أ، ب: مريدا له والإرادة؛ ع: مريدا فالإرادة.

(٩) ن، م: الرابع، وهو خطأ.

قدرة عليه تقارن مقدورها كان دعوى^(١) امتناعه بهذا التفسير مورد النزاع فيحتاج نفيه إلى دليل .

الوجه الرابع

ص ٩٦

الوجه الرابع^(٢): أن من أهل الإثبات للقدر^(٣) من يجوز تكليف ما لا يطاق للعجز عنه، بل من غاليتهم من يجوز تكليف الممتنع لذاته، وبعضهم يدعى أن ذلك واقع في الشريعة، كتكليف أبي هب / الإيمان مع تكليف تصديق خبر الله أنه لا يؤمن، وهذا القول وإن كان مرجوحا لكن^(٤) هذا القدرى لم يذكر دليلا على إبطال ذلك ولا على جواب معارضته، بل اكتفى بمجرد قوله وهو قبيح عقلا .

وهؤلاء يقولون : لا مجال للعقل في تحسين ولا تقييح، فإن لم يكمل البحث في هذه اللوازم^(٥) لم يكن ما ذكره حجة عليهم، فضلا عن أن يكون حجة على غيرهم من أهل الإثبات للقدر، أو على المثبتين لخلافة أبي بكر وعمر [رضى الله عنهما]^(٦) .

﴿ فصل ﴾

كلام الرافضى
على الأفعال
الاختيارية عند
أهل السنة

قال [الرافضى]^(٧) : ومنها أنه يلزم أن تكون أفعالنا^(٨)

- (١) أ . ب : معنى .
- (٢) ن ، م : الخامس ، وهو خطأ .
- (٣) للقدر : ساقطة من (ع) .
- (٤) ع : ليس . وهو تصحيف .
- (٥) م (فقط) : فيما ذكر في هذه اللوازم .
- (٦) رضى الله عنهما : زيادة في (أ) ، (ب) .
- (٧) الرافضى : زيادة في (ع) . والكلام التالى في (ك) ٨٧ (م) - ٨٨ (م) .
- (٨) ن . م : أفعاله ، وهو تحريف .

الاختيارية [الواقعة]^(١) بحسب قصودنا^(٢) ودواعينا، مثل حركتنا
 يمنة ويسرة، وحركة البطش باليد والرجل^(٣) فى الصنائع المطلوبة
 لنا، كالأفعال الاضطرارية مثل حركة النبض وحركة الواقع من
 شاهق^(٤) بإيقاع غيره، لكن الضرورة قاضية بالفرق بينهما، فإن
 كل عاقل يحكم بأنا [قادرون على الحركة الاختيارية]^(٥) وغير
 قادرين على الحركة إلى السماء [من الطيران وغير ذلك]^(٦).

قال أبو الهذيل العلاف: حمار بشر أعقل من بشر، لأن حمار
 بشر لو أتيت به إلى جدول صغير وضربته للعبور^(٧) فإنه يظفره^(٨)،
 ولو أتيت به إلى جدول كبير لم يظفره^(٩) لأنه يفرق^(١٠) بين ما يقدر
 على ظفره^(١١) وما لا يقدر عليه^(١٢)، وبشر لا يفرق بين المقدور عليه
 وغير المقدور [عليه]^(١٣).

-
- (١) الواقعة : ساقطة من (ن) ، (م) .
 (٢) ك : تصورنا .
 (٣) ن ، م : بالرجل واليد .
 (٤) أ ، ب : النبض والوقوع من شاهق .
 (٥) ما بين المعرفتين ساقط من (ن) ، (م) ، (ع) .
 (٦) ب (فقط) : لعبوره .
 (٧) ع ، ن : يظفره ، وهو تصحيف .
 (٨) ك : لأنه فرق .
 (٩) ع ، ن : ظفره ، وهو تصحيف .
 (١٠) م (فقط) : وما لا يقدر على ظفره .

(١١) عليه : زيادة فى (ع) . وفى (ك) : وغير المقدور . وعلق مستجى زاده فى هامش (ع) على هذا
 الكلام بقوله : «يفهم من هذا الكلام أن بشر المرسى لم يوافق المعتزلة فى الأفعال الاختيارية =

والجواب : أن هذا إنما يلزم من يقول إن العبد لا قدرة له على أفعاله

الاختيارية، وليس هذا قول إمام معروف ولا طائفة معروفة من طوائف أهل السنة^(١)، بل ولا من طوائف المثبتين للقدر، إلا ما يحكى^(٢) عن الجهم بن صفوان وغلاة المثبتة أنهم سلبوا العبد قدرته، وقالوا: إن حركته كحركة الأشجار بالرياح، إن صح النقل عنهم^(٣).

وأشد الطوائف قربا من هؤلاء هو الأشعري ومن وافقه من الفقهاء من^(٤) أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم، وهو مع هذا يثبت للعبد قدرة محدثة واختيارا، / ويقول: إن الفعل كسب للعبد، لكنه يقول: لا تأثير لقدرة العبد في إيجاد المقدور.

فلهذا قال من قال: إن هذا الكسب الذي أثبتته الأشعري غير معقول. وجمهور أهل الإثبات على أن العبد فاعل لفعله حقيقة^(٥)، وله قدرة واختيار، وقدرته مؤثرة في مقدورها، كما تؤثر القوى والطبائع^(٦) وغير ذلك من الشروط والأسباب.

للعباد بأنها بخلقهم وإيجادهم، بل بخلق الله تعالى تعالى وحده مثل قول الأشعري، إلا أنه يقول في القرآن مثل قول المعتزلة بأنه مخلوق، والشائع منه أنه ملتزم لأصول أهل السنة جميعا سوى هذا القول، ومثله ضرار الذي هو رئيس الضرارية أنه على أصول أهل الحق إلا أنه ينكر عذاب القبر مثل أكثر أهل الاعتزال، فنسب إلى الاعتزال بسبب هذا القول مثل بشر نسب إلى الاعتزال بسبب القول بخلق القرآن، مع أن رئيس أهل الاعتزال، وهو أبو الهذيل يطعنه ويذمه لمخالفته مذهبه.

(١) أ، ب : من الطوائف من أهل السنة .

(٢) ن : ما حكى . (٣) عنهم : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) الفقهاء من : زيادة في (ن) .

(٥) م (فقط) : جميعه .

(٦) ب (فقط) : القوى الطبائع .

فما ذكره لا يلزم جمهور أهل السنة، وقد قلنا غير مرة: نحن لا ننكر أن يكون في بعض أهل السنة من يقول الخطأ، لكن لا يتفنون على خطأ، كما تتفق الإمامية على خطأ، بل كل مسألة خالفت فيها الإمامية أهل^(١) السنة فالصواب فيها مع أهل السنة. وأما ما تنازع فيه أهل السنة وتنازعت فيه الإمامية، فذاك لا اختصاص له بأهل السنة ولا بالإمامية. وبالجملة فجمهور أهل السنة من السلف والخلف يقولون: إن العبد له قدرة وإرادة وفعل، وهو فاعل حقيقة، والله خالق ذلك كله كما هو خالق كل شيء، كما دل على ذلك الكتاب والسنة.

قال تعالى عن إبراهيم: ﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ ﴾ [سورة البقرة: ١٢٨] وقال [تعالى عن إبراهيم]:^(٢)
 ﴿ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ﴾ [سورة إبراهيم: ٤٠] وقال [تعالى]:^(٣)
 ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ﴾ [سورة السجدة: ٢٤]^(٤) وقال [تعالى]:^(٥)
 ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ ﴾ [سورة الأنبياء: ٧٣] وقال: ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا . إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا . وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴾ [سورة المعارج: ١٩ - ٢١]، فأخبر أن الله يجعل المسلم مسلماً، والمقيم للصلاة مقيم الصلاة، والإمام الهادي إماماً هادياً .

(١) ع ، ن : لأهل .

(٢) تعالى عن إبراهيم : زيادة في (أ) ، (ب) . (٣) تعالى : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٤) سقطت آية ٢٤ من سورة السجدة من (ن) ، (م) . (٥) تعالى : زيادة في (أ) ، (ب) .

وقال عن المسيح [صلى الله عليه وسلم]^(١) : ﴿ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا
 أَيَّمَا كُنْتُ ﴾ الى قوله : ﴿ وَبِرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا ﴾
 [سورة مريم : ٣١ - ٣٢] ، فبين أن الله هو الذى جعله برًّا بوالدته ولم يجعله
 جبّارا شقيا . وهذا صريح قول أهل السنة فى أن الله [عز وجل]^(٢) خالق
 أفعال العباد .

وقال تعالى عن فرعون وقومه : ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ﴾
 [سورة القصص : ٤١] . وقد قال تعالى^(٣) : ﴿ لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ . وَمَا
 تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ [سورة التكاوير : ٢٨ - ٢٩] وقال تعالى :
 ﴿ إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا . وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ
 إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [سورة الانسان : ٢٩ ، ٣٠] وقوله^(٤) : ﴿ كَلَّا إِنَّهُ
 تَذْكِرَةٌ . فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ ﴾ [سورة المدثر : ٥٤ ، ٥٥] فأثبت مشيئة العبد ، وأخبر
 أنها لا تكون إلا بمشيئة الرب [تعالى]^(٥) .

”وهذا صريح قول أهل السنة فى إثبات مشيئة العبد ، وأنها لا تكون
 إلا بمشيئة الرب“ .

وقد أخبر أن العباد يفعلون ويصنعون ويعملون ويؤمنون ويكفرون

(١) صلى الله عليه وسلم : زيادة فى (أ) ، (ب) . وفى (ن) : عليه السلام .

(٢) عز وجل : زيادة فى (ع) .

(٣) أ ، ب : وقال تعالى .

(٤) أ ، ب : وقال .

(٥) تعالى : زيادة فى (أ) ، (ب) .

(٦ - ٦) : ساقط من (أ) ، (ب) .

ويتقون ويفسقون ويصدقون ويكذبون ونحو ذلك في مواضع كثيرة^(١)،
وأخبر أن لهم استطاعة وقوة في غير موضع .

وأئمة أهل السنة وجمهورهم يقولون إن الله خالق^(٢) هذا كله . والمخلوق
عندهم ليس هو المخلوق ، فيفرقون بين كون أفعال^(٣) العباد مخلوقة مفعولة
للرب ، وبين أن يكون^(٤) نفس فعله الذى هو مصدر فعل يفعل فعلا ،
فإنها فعل للعبد بمعنى المصدر ، وليست فعلا للرب [تعالى]^(٥) بهذا
الاعتبار ، بل هى مفعولة له ، والرب تعالى لا يتصف بمفعولاته .

ولكن هذه الشناعات لزمّت من لا يفرق بين فعل الرب ومفعوله ،
ويقول مع ذلك إن أفعال العباد فعل لله^(٦) ، كما يقول ذلك الجهم [بن
صفوان]^(٧) وموافقوه ، والأشعري وأتباعه ومن وافقهم من أتباع الأئمة^(٨) .
ولهذا ضاق بهؤلاء^(٩) البحث في هذا الموضع ، كما قد بسط في موضعه .

/ وكذلك أيضا لزمّت من لا يثبت في المخلوقات^(١٠) أسبابا وقوى وطبائع ،
ويقول^(١١) : إن الله يفعل عندها لا بها ، فلزمه^(١٢) أن لا يكون فرق بين القادر

ظ ٩٦

(١) كثيرة : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٢) أ ، ب : خلق .

(٣) أفعال : ساقطة من (ع) .

(٤) ب (فقط) : تكون . (٥) تعالى : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٦) ب (فقط) : فعل الله . (٧) بن صفوان : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٨) ع : ومن وافقه من الأئمة ؛ ن ، م : ومن وافقه من أتباع الأئمة .

(٩) أ ، ب : لهؤلاء .

(١٠) ع (فقط) : للمخلوقات .

(١١) أ ، ب : ويقولون .

(١٢) أ ، ب : فلزم .

والعاجز، وإن أثبت قدرة وقال إنها مقترنة بالكسب، قيل له^(١): لم تثبت فرقا معقولا بين ما تثبته من الكسب وتنفيه من الفعل^(٢)، ولا بين القادر والعاجز، إذا كان مجرد الاقتران لا اختصاص له بالقدرة، فإن [فعل]^(٣) العبد يقارن حياته وعلمه^(٤) وإرادته وغير ذلك من صفاته، فإذا لم يكن للقدرة تأثير إلا مجرد / الاقتران فلا فرق بين القدرة وغيرها.

١٨/٢

وكذلك [قول]^(٥) من قال: إن^(٦) القدرة مؤثرة في صفة الفعل لا في أصله، كما يقول القاضي أبوبكر ومن وافقه، فإنه إن أثبت تأثيرا بدون خلق الرب، لزم^(٧) أن يكون بعض الحوادث لم يخلقه الله [تعالى]^(٨)، وإن جعل ذلك معلقا بخلق الرب، فلا فرق بين الأصل والصفة.

وأما أئمة أهل^(٩) السنة وجمهورهم فيقولون بما دل عليه الشرع والعقل .
قال الله تعالى: ﴿سُقْنَاهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ السَّمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ [سورة الأعراف: ٥٧]^(١٠)، وقال: ﴿وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ [سورة البقرة: ١٦٤]، وقال: ﴿يَهْدِي بِهِ

(١) له : ساقطة من (ع) .

(٢) ع ، ن ، م : بين ما أثبته من الكسب وتنفيه من الفعل .

(٣) فعل : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) ع : وعمله . (٥) قول : ساقطة من (ن) ، (م) ، (ع) .

(٦) إن : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٧) ب (فقط) : فإنه أثبت تأثيرا بدون خلق الرب فلزم . الخ .

(٨) ع (فقط) : لزم أن لا يكون بعض الحوادث لم يخلقه الله تعالى، وهو تحريف . وسقطت «تعالى» من (ن) .

(٩) أهل : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(١٠) في جميع النسخ جاءت الآية محرفة هكذا: فسقناه إلى بلد ميت فأنزلنا . الخ .

اللَّهُ مَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ ﴿ [سورة المائدة: ١٦]، وقال: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ [سورة البقرة: ٢٦] ومثل هذا كثير في الكتاب والسنة يخبر الله تعالى أنه يحدث^(١) الحوادث بالأسباب.

وكذلك [دل] الكتاب والسنة على إثبات القوى والطبائع^(٢) التي جعلها الله في الحيوان وغيره، كما قال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [سورة التغابن: ١٦]، وقال: ﴿أَوْ لَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً﴾ [سورة فصلت: ١٥]، وقال: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ [سورة الروم: ٥٤].

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لأشجج عبد القيس: «إن فيك لخصلتين^(٣) يجبهما الله: الحلم والأناة». فقال: أخلقين تخلقت بهما^(٤) أم خلقين جبلت عليهما؟ فقال: «بل خلقين جبلت عليهما». فقال: الحمد لله الذي جبلني على خلقين يجبهما الله^(٥). ومثل هذا كثير ليس هذا موضع بسطه.

وهؤلاء يثبتون للعبد قدرة^(٦) ويقولون: إن تأثيرها في مقدرها كتأثير

(١) ن، م: أحدث.

(٢) ن، م: وكذلك دل (سقطت «دل» من (ن)) الكتاب والسنة على مثل إثبات القوى والطبائع.

(٣) أ، ب: خصلتين. (٤) ع: فيهما؛ م: بهذا.

(٥) سبق الكلام على هذا الحديث في هذا الجزء ص ٣٦ وجاء فيه هناك: إن فيك لخلقين. الخ.

(٦) م (فقط): القدرة.

[سائر] الأسباب في مسيبتها^(١) . والسبب ليس مستقلا بالمسبب^(٢) بل يفتقر إلى ما يعاونه ، فكذلك^(٣) قدرة العبد ليست مستقلة بالمقدور . وأيضا فالسبب له ما يمنعه ويعوقه ، وكذلك قدرة العبد^(٤) ، والله تعالى خالق السبب وما يعينه وصارف عنه ما يعارضه ويعوقه ، وكذلك قدرة العبد^(٥) .
 وحيث أن ذكره هذا الإمامي من الفرق الضروري^(٦) بين الأفعال الاختيارية الواقعة بحسب قصودنا^(٧) ودواعينا وبين الأفعال الاضطرارية ، مثل حركة النبض وحركة الواقع من شاقق بإيقاع غيره حق^(٨) يقوله [جميع]^(٩) أهل السنة وجماعة أتباعهم ، لم ينازع^(١٠) في ذلك أحد من أئمة المسلمين الذين لهم في الأمة^(١١) لسان صدق من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، والفقهاء المشهورين كمالك وأبي حنيفة والثوري والأوزاعي والليث بن سعد والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه^(١٢) وأمثال هؤلاء الذين هم أهل الاجتهاد في الدين وخلفاء المرسلين^(١٣) .

- (١) أ ، ب : كتائير سائر الأشياء في مسيبتها ؛ ن ، م : كتائير الأسباب في مسيبتها .
 (٢) ن : للمسبب .
 (٣) ن ، م ، ع : وكذلك .
 (٤-٤) : ساقط من (م) فقط . وفي (ب) : . . . السبب وما يمنعه ، (أ) : السبب وما يضعه ، والصواب ما أثبتته من (ن) ، (ع) .
 (٥) ع : الصوري .
 (٦) أ ، ب : تصورنا .
 (٧) ع (فقط) : حتى ، وهو تصحيف .
 (٨) جميع : ساقطة من (ن) .
 (٩) ع : يقوله جميع أئمة السنة وجاهير أتباعهم لم يتنازع . . . ؛ ن : يقوله أهل السنة وجاهيرهم وأتباعهم لم ينازع ؛ م : يقوله جمع أهل السنة وجاهيرهم وأتباعهم لم ينازع . .
 (١٠) ع : في الإسلام .
 (١١) سقط من (أ) ، (ب) : «بن حنبل» و «بن راهوية» وتكرر في (ن) ، (م) اسم الشافعي مرتين .
 (١٢) أ ، ب : الذين لهم اجتهاد في الدين وخلف للمرسلين .

وإذا كان في المثبتين للقدر من يلزمه بطلان^(١) الفرق كان قوله باطلا،
ومع هذا فقول^(٢) نفاة القدر أبطل منه، فهذا^(٣) القدرى رد باطلا بما هو
أبطل منه، وأهل السنة^(٤) لا يوافقونه لا على هذا ولا على هذا، لكن يقولون
الحق ويعلمون أن قوله أبطل^(٥).

وذلك أن أفعال العباد حادثة كائنة بعد أن لم تكن، فحكمها حكم سائر
الحوادث، وهى ممكنة من الممكنات، فحكمها حكم سائر الممكنات، فما
من دليل يُستدل به على أن بعض الحوادث والممكنات^(٦) مخلوقة لله إلا وهو
يدل على أن أفعال العباد مخلوقة لله، فإنه قد علم أن المحدث لا بد له من
محدث، وهذه المقدمة ضرورية عند جماهير العقلاء، وكذلك الممكن لا بد
له من مرجح تام، فإذا كان فعل العبد^(٧) حادثا بعد أن لم يكن^(٨) فلا بد له
من محدث^(٩)، وإذا قيل^(١٠): المحدث هو العبد، فيكون العبد صار محدثا له
بعد أن لم يكن، هو أيضا أمر حادث^(١١) فلا بد له من محدث، إذ لو كان العبد

(١) ن، م : إبطال .

(٢) أ، ب : قول .

(٣) ن، م : وهذا .

(٤) أ، ب : وأهل الشيعة، وهو تحريف .

(٥) أ، ب : باطل .

(٦) ن : الحوادث ممكنة؛ م : الحوادث (وسقطت كلمة : الممكنات) .

(٧) العبد : ساقطة من (ع) .

(٨-٨) : ساقطة من (أ)، (ب) .

(٩) أ، ب، م : فإذا قيل .

(١٠) ع (فقط) : .. هو العبد فكون العبد محدثا له بعد أن لم يكن هو أيضا أمر حادث . وفي (أ)

، (ب) : .. فهو أيضا أمر حادث .

لم يزل محدثا له لزم دوام ذلك الفعل الحادث، وإذا كان إحدائه^(١) له حادثا فلا بد له من محدث .

وإذا قيل : المحدث إرادة العبد . قيل : إرادته أيضا حادثة، فلا بد لها من محدث . وإن قيل : حدثت^(٢) بإرادة من العبد^(٣) . قيل : تلك الإرادة *أيضا لا بد لها من محدث، فأى / محدث فرضته في العبد^(٤) إن كان حادثا فالقول فيه كالقول في الحادث الأول*، وإن جعلته قديما أزليا كان هذا ممتنعا، لأن ما يقوم بالعبد لا يكون قديما أزليا .

وإن قلت : هو وصف للعبد^(٥) وهي قدرته المخلوقة فيه مثلا، لم ينفعك^(٦) هذا لوجوه : أحدها أن يقال : فإذا كانت^(٧) [هذه]^(٨) القدرة المخلوقة فيه موجودة قبل حدوث الفعل وحين حدوثه، فلا بد^(٩) من سبب آخر حادث ينضم إليها^(١٠)، وإلا لزم ترجيح أحد المثليين على الآخر^(١١) بلا / مرجح، وحدث الحوادث بلا سبب حادث، وإلا فإذا كان^(١٢) حال العبد قبل أن

(١) ب : إعادته؛ أ : إعادته، وهو تحريف .

(٢) ن ، م : حدث .

(٣) ع : بإرادة العبد .

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (م) فقط .

(٤) ع : في العبد فرضته . (٥) أ ، ب : وصف العبد .

(٦) ب : لم يتعقل؛ أ : لم ينفع، وهو تصحيف .

(٧) أ ، ب : إذا كانت .

(٨) هذه : في (ع) فقط .

(٩) أ ، ب : فلا بد له .

(١٠) ن ، م : يضم إليها .

(١١) على الآخر : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(١٢) ب : فإنه إذا كان؛ أ : قال إذا كان، وهو تحريف .

يفعل وحاله حين الفعل سواء لا مزية^(١) لأحد الحالين على الآخر^(٢)، وكان تخصيص هذه الحال بكونه فاعلا فيها دون الأخرى ترجيحاً لأحد المتماثلين^(٣) بدون^(٤) مرجح .

وهكذا إذا قيل : فعله يمكن أن يكون وأن لا يكون، والممكن لا يترجح وجوده على عدمه إلا بمرجح تام، والمرجح إذا^(٥) كان من العبد فالقول فيه كالقول في الفعل، فلا بد أن يكون المرجح التام من الله تعالى، وأن يستلزم وجوده وجود الفعل، وإلا لم يكن تاماً .

ولأجل هذا اتفق أهل السنة المثبتون للقدر على أن الله خص المؤمنين بنعمة دون الكافرين^(٦) بأن هداهم للإيمان، ولو كانت نعمته على المؤمنين مثل نعمته على الكافرين لم يكن المؤمن مؤمناً .

كما قال تعالى : ﴿ وَ لَكِنَّ اللّٰهَ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيْمَانُ وَزَيَّنَّهُ فِي قُلُوْبِكُمْ وَكَّرَهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوْقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾ [سورة الحجرات : ٧] ، وقال تعالى : ﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قَل لَّا تُنْمِنُوْا عَلَيَّ إِلَّا سَلَامُكُمْ بَلِ اللّٰهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيْمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [سورة الحجرات : ١٧] ، وقال تعالى : ﴿ فَهَدَى اللّٰهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللّٰهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [سورة البقرة : ٢١٣] ، وقال تعالى : ﴿ أُولَئِكَ

(١) ن : ولا مزية ؛ م : أو لا مزية .

(٢) ن ، م : على الأخرى .

(٣) ن ، م : المتلين .

(٤) م : بلا .

(٥) ن ، م ، ع : إن .

(٦) ن ، م ، ع : الكفار .

كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ﴿ [سورة المجادلة : ٢٢] ، وقال تعالى : ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ ﴾ [سورة الأنعام : ١٢٥] .

والقدرية جعلوا نعمته الدينية^(١) على الصنفين سواء ، وقالوا : إن العبد أعطي^(٢) قدرة تصلح للإيمان والكفر ، ثم إنه يصدر عنه أحدهما بدون سبب حادث يصلح للترجيح ، وزعموا أن القادر المختار يرجح أحد طرفي مقدوره^(٣) على الآخر بلا مرجح ، وادعوا هذا في قدرة الرب وقدرة العبد .

وقد وافقهم على هذا في قدرة الرب^(٤) كثير من المثبتين للقدر القائلين بأن الرب لا يقوم به ما يتعلق بمشيئته وقدرته ، [بل ووافقهم فيها كثير من المثبتين للقدر]^(٥) ، وصار الرازي^(٦) وأمثاله ممن يحتج على القدرية^(٧) بتلك الحجة يتناقضون ، فإذا ناظروهم في مسألة خلق الأفعال احتجوا عليهم بتلك ، وقالوا : إن الممكن لا يترجح وجوده على عدمه إلا بمرجح تام ، سواء صدر عن قادر مختار أو غيره ، وإذا^(٨) تكلموا في مسألة حدوث العالم ، وقيل لهم : الحادث لا بد له من سبب حادث^(٩) أجابوا بجواب^(١٠) القدرية ، فقالوا :

(١) الدينية : ساقطة من (أ) ، (ب)

(٢) أ ، ب : يعطى .

(٣) أ ، ب : أحد مقدوريه .

(٤) ع : العبد ، وهو خطأ .

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٦) أ ، ب : وصار الرافضي ، وهو تحريف .

(٧) أ (فقط) : على القدرة ، وهو تحريف .

(٨) ن : أو غيره إذا ؛ م : أو غيره فإذا .

(٩) حادث : ساقطة من (ع) . (١٠) أ ، ب : جواب .

القادر المختار يرجح أحد طرفي مقدوره^(١) بلا مرجح ، وفرقوا بين القادر وغيره كما قالت القدرية ، وقد يفرقون^(٢) بين فعل الرب وفعل العبد بأن الرب يرجح بمشيئته^(٣) القديمة التي هي من لوازم ذاته ، بخلاف العبد فإن إرادته حادثة من غيره .

ولكن قال أكثر الناس : هؤلاء الذين يقولون إن الإرادة القديمة الأزلية هي المرجحة من غير تجدد شيء قولهم من جنس قولهم ، فإن الإرادة نسبتها إلى جميع ما يقدر وقتا للحوادث نسبة واحدة ، ونسبتها إلى جميع الممكنات نسبة واحدة ، فترجح أحد المتماثلين على الآخر ترجيح بلا مرجح ، وإذا قُدِّرَ حال الفاعل قبل الفعل وحين الفعل سواء ، ثم قُدِّرَ إختصاص أحد الحالين بالفعل لزم الترجيح بلا مرجح ، وهذا منتهى نظر هؤلاء الطوائف .

ولهذا كان من لم يعرف كلامهم كالرازي وأمثاله مترددين^(٤) بين علة الدهرية وقادر القدرية ومريد الكلابية ، / "لا يجعلون الرب قادرا في الأزل على الفعل والكلام بمشيئته وقدرته". ولما كانت الجهمية والقدرية بهذه الحال [لا يجعلون الرب قادراً في الأزل على الفعل والكلام بمشيئته]^(٥) جعلت^(٦) الفلاسفة الدهرية كابن سينا وأمثاله^(٧) هذا^(٨) عمدتهم في امتناع حدوث العالم

٢٠ / ٢

(١) أ ، ب : أحد مقدوريه .

(٢) أ ، ب : القدرية وفرقوا .

(٣) ن : مشيئته ، وهو خطأ .

(٤) ب : ولهذا كان من لم يعرف إلا كلام الرازي وأمثاله متردداً ؛ أ : ولهذا كان من لم يعرف إلا كلام الرازي وأمثاله متردد ..

(٥ - ٥) : ساقط من (ع) فقط .

(٦) ما بين المعقوفتين في (ع) فقط .

(٧) ع : جعلته . (٨) ع : وأمثالهم . (٩) أ ، ب : هذه .

ووجوب قدمه، ولكن لا حجة لهم في ذلك^(١) على مذهبهم، فإن غاية هذا أن يستلزم دوام فاعلية الرب تعالى، لا يدل^(٢) على قدم الفلك ولا غيره من أعيان العالم .

ولكن هؤلاء قالوا: هذا يستلزم التسلسل، [والتسلسل محال]^(٣) . ومرادهم التسلسل في تمام التأثير كما تقدم، وأما التسلسل في الآثار فهو قولهم .

وقد ذكرنا أن التسلسل الممتنع^(٤) "هنا هو من جنس الدور الممتنع"، فإنه إذا قيل: لا يفعل^(٥) هذا الحادث حتى يحدث ما به^(٦) يصير فاعلا له ويكون ذلك حادثا مع حدوثه، وكذلك الثاني، صار هذا تسلسلا في تمام التأثير^(٧) . وإذا قيل: لا يحدث شيئا حتى يحدث شيئا كان هذا دورا ممتنعا، فهو تسلسل إذا أطلق الكلام في الحوادث، ودور^(٨) إذا عُيِّن الحادث .

وهي^(٩) حجة إلزامية لأولئك المتكلمين من الجهمية والقدرية، ومن تبعهم من الأشعرية والمعتزلة والكرامية، ومن وافقهم من الفقهاء وغيرهم،

(١) ب (فقط) : على ذلك .

(٢) ب (فقط) : ولا يدل . . .

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) . وسقطت كلمة «محال» من (م) .

(٤) ب (فقط) : ممتنع .

(٥ - ٥) : ساقط من (أ) ، (ب) .

(٦) ع : لا تفعل .

(٧) به : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٨) ع (فقط) : في دوام التأثير .

(٩) ع : إذا أطلق الجواب ودور . . .

(١٠) ع : وهو .

[ودوامها عند من جعله لم يكن يمكنه أن يتكلم ولا يفعل بمشيئته وقدرته ثم صار ذلك ممكنا له]^(١) يستلزم^(٢) الترجيح بلا مرجح ، أو التسلسل [المتفق على امتناعه والدور الممتنع]^(٣) ، وكل ذلك ممتنع^(٤) . والتسلسل المتفق على امتناعه هو التسلسل في المؤثرات [وفى تمام التأثير]^(٥) ، فأما التسلسل في الآثار فهو مورد النزاع .

وأولئك يبطلون القسمين بناءً على أن ما لا يتناهى يمتنع فيه التفاوت .
وجماهير الفلاسفة مع أئمة أهل الملل^(٦) فإنهم لا ينكرون القسم الثاني .
وحينئذ فيقال لهؤلاء المتفلسفة :^(٧) إن كان التسلسل [في الآثار]^(٨) ممتنعا بطل قولكم ، وإذا بطل القول بطلت حجته بالضرورة ، لأن القول الباطل لا تقوم عليه حجة صحيحة . / وإن كان ممكنا بطلت حجبتكم [لإمكان أن تكون كلماته لا نهاية لها ، وأنه لم يزل متكلمًا بمشيئته أو فعلاً بمشيئته ، فعلا بعد فعل من غير قدم شيء بعينه من الأفعال والمفعولات]^(٩) ، فالحجة باطلة على التقديرين ، فإنه إذا كان تسلسل^(١٠) الآثار ممكنا أمكن حدوث الأفلاك بأسباب قبلها حادثة .

ظ ٩٧

- (١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) . وفى (أ) ، (ب) : من جعل أنه لم يكن يمكنه من أن يتكلم . الخ . وفى (ن) ، (م) بدل السقط : وإلا إذا قيل لكم قولكم . الخ .
(٢) ن ، م : مستلزم .
(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) . وفى (ع) : أو التسلسل المتفقون . الخ .
(٤) ن ، م : وكلاهما ممتنع . (٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .
(٦) ن ، م : أهل الكلام .
(٧) ن ، م : الفلاسفة .
(٨) فى الآثار : فى (ع) فقط .
(٩) ما بين المعقوفين فى (ع) فقط . (١٠) ن ، م : وأيضا فإذا كان تسلسل الخ .

والرسل صلوات الله عليهم أجمعين أخبرت بأن^(١) الله خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام، وأن عرشه كان على الماء قبل ذلك، وهذا مما عُلم^(٢) بالاضطرار والنقل المتواتر من دين الرسل^(٣)، وأدلتكم ليس فيها ما يوجب قدم السموات، فقولكم بقدمها ليس فيه^(٤) حجة عقلية، فهو تكذيب للرسل بلا سبب .

وأيضاً فالعقل الصريح يبطل قولكم، فإن الأفلاك وغيرها من العالم مستلزم^(٥) للحوادث، فلو كان قديماً للزم أن يكون صادراً عن موجب له قديم، فحينئذ يكون الموجب مستلزماً^(٦) لموجبه ومقتضاه لا يتأخر عنه، إذ لو جاز تأخر موجبه عنه [لم تكن^(٧) علة تامة لاستلزام العلة التامة معلولها، وإذا لم تكن^(٨) علة تامة امتنع أن يقارنه موجبه لامتناع قدم المعلول بدون علة تامة . وأيضاً فلو جاز تأخر موجبه]^(٩) مع جواز مقارنته له في الأزل لافتقر تخصيصه^(١٠) بأحدهما إلى مرجح غير الموجب بذاته^(١١)، وليس هناك مرجح غيره، فامتنع

(١) ن ، م : والرسل خبرت بأن . وفي (د) ، (ب) : أخبرت أن ..

(٢) ع : مما يعلم .

(٣) أ ، ب : من دين الإسلام .

(٤) ن ، م ، ع : ليس له .

(٥) أ ، ب ، م : مستلزماً .

(٦) ن : قديم فكون الموجب مستلزماً؛ م : قديم فيكون الرب مستلزماً .

(٧) أ ، ب : لم يكن .

(٨) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٩) بعد كلمة «تخصيصه» جاء سطران في نسختي (أ) ، (ب) كلمتهما هي نفس كلمات الجمل

الساقطة من النسخ كلها والموجودة في نسخة (ع) والمشار إليها في تعليق سابق مع بعض

الاختلاف اليسير، وقد جاءت هذه العبارات في غير مكانها الصحيح .

(١٠) أ ، ب : غير الواجب بذاته .

وجود الأفلاك وغيرها، وهذا باطل فإنها موجودة مشهودة عيانا، وهم يسلمون هذا، ويقولون بأنها معلول علة قديمة، وهو موجب بالذات لا يتأخر عنه موجبه.

وإذا كان هذا معلوما بالعقل الصريح وهم يوافقون عليه، بل هو أصل قولهم، قيل لهم : فما يستلزم الحوادث يمتنع أن يصدر عن موجب بالذات، لأن الحوادث تحدث شيئا بعد شيء^(١)، وما يحدث شيئا فشيئا لا تكون أجزاءه قديمة أزلية، فلا تكون صادرة عن موجب بالذات، [فامتنع أن تكون الحوادث صادرة عن موجب بالذات]^(٢)، / وامتنع صدور شيء من العالم بدون الحوادث اللازمة له، لأن وجود الملزوم بدون اللازم ممتنع. فتبين أنه يمتنع أن يكون الفلك قديما أزليا، ولا يمكن أن يُقال : كان خاليا عن الحوادث في الأزل ثم حدث فيه، لأنه يُقال حينئذ : فلا بد^(٣) لتلك الحوادث من سبب، فالقول فيها كالقول في غيرها، فإن جاز أن يحدث بدون سبب حادث، أمكن ذلك في الفلك، وبطلت حججهم، ولزم من ذلك ترجيح أحد المتماثلين بلا مرجح، وإن كان لا بد لها من سبب لزم التسلسل ودوام الحوادث، وأن الفلك وكل ما سوى الله لم يزل مقارنا للحوادث^(٤)، وكل ممكن قارن الحوادث امتنع أن يكون صادراً عن موجب بالذات، فامتنع أن يكون قديما.

٢١ / ٢

(١) ع : لأن الحوادث لا تحدث إلا شيئا بعد شيء .

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) ، (ع) .

(٣) ن ، ع : لأنه يقال : فحينئذ لا بد . . .

(٤) ن ، م ، ع : للحادث .

والناس قد تنازعوا فيما يستلزم الحوادث، وهو ما لا يخلو عن الحوادث^(١) وما لا بد أن تقارنه الحوادث، هل يجب أن يكون حادثاً أولاً يجب حدوثه بل يجوز قدمه، سواء كان هو الواجب الغنى عما سواه، أو كان ممكناً، أو يفرق بين الواجب بنفسه الغنى عما سواه وبين الممكن الفقير^(٢) إلى غيره؟ على ثلاثة أقوال:

فالأول قول من يقول من طوائف النظار وأهل الكلام بامتناع دوام فاعلية الرب^(٣) وامتناع فعل الرب وتكلمه بمشيئته وقدرته^(٤) في الأزل وأن^(٥) ذلك غير ممكن، وهؤلاء متنازعون في إمكان^(٦) دوام فاعليته في المستقبل على قولين .
و [القول] الثاني^(٧) قول الفلاسفة الذين يقولون بقدوم ما سوى الله : إما الأفلاك وإما العقول وإما غير ذلك، ويجعلون الرب [سبحانه]^(٨) موجبا بذاته، لا يمكنه إحداث شيء ولا تغيير شيء من العالم، بل حقيقة قولهم : إن الحوادث لم تصدر عنه، بل [صدرت] وحدثت^(٩) بلا محدث .
و [القول] الثالث :^(١٠) قول أئمة أهل الملل الذين يقولون : إن الله خالق

(١) ن : وهؤلاء خلوا عن احوادث ؛ م : وهو لا يخلو عن الحوادث .

(٢) ن : المتمكن المقتدر ؛ م : الممكن المقتدر .

(٣) م : دوام عليه الرب ؛ أ ، ب : دوامها عليه .

(٤) ع (فقط) : بقدرته ومشيئته .

(٥) ن ، م : فإن .

(٦) م : في إنكار .

(٧) ن ، م : والثاني .

(٨) سبحانه : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٩) ن ، م : بل حدثت . . .

(١٠) ن ، م : والثالث .

كل شيء، وكل ما سوى الله كائن بعد أن لم يكن، مع دوام قادية الله، وأنه لم يزل متكلمها إذا شاء، بل لم يزل فاعلا أفعالا تقوم بنفسه^(١).

وأقوال أئمة الفلاسفة^(٢) وأساطينهم الذين كانوا قبل أرسطو توافق^(٣) قول هؤلاء، بخلاف أرسطو^(٤) وأتباعه الذين قالوا بقدوم الأفلاك^(٥)، فإن قول هؤلاء معلوم الفساد بصحيح المنقول وصریح المعقول^(٦).

وأیضا فإن كون المفعول المعین لازما للمفعول قديما بقدمه دائما بدوامه^(٧) ممتنع لذاته، وإن قدر أن الفاعل غير مختار فكيف إذا ثبت أنه يفعل بمشيئته وقدرته؟

-
- (١) ع : أفعالا لا تقوم بنفسه ؛ م : فعلا بعد تقوم بنفسه .
(٢) أ ، ب : وأقوال أئمة أهل الفلاسفة ؛ ن ، م : وأقوال الأئمة الفلاسفة .
(٣) ب ، ع : يوافقون ؛ ن : يوافق ؛ أ : يوافقوا .
(٤) ع : قبل أرسطو . . (٥) ن ، م ، ع : الفلك .
(٦) ن : وبصریح المعقول . وكتب مستجى زادة في هامش ع أمام هذا الموضع ما يلي : «وقد نقل محمد الشهرستاني في كتابه في الكلام المسمى «بنهاية الإقدام» عن الحكماء الأقدمين قبل أرسطو أن العالم حادث أحدثه الله بعد أن لم يكن، مثل أهل الملل والشرائع . وهؤلاء مثل سقراط وتاليث الملطي وأفلاطون وأندقيس وغيرهم من أساطين الحكمة . وذكر مثله سيف الدين الأمدى في «الأبكار» . وحكى الإمام في «الأربعين» عن سقراط سبب قيام القيامة الكبرى وانحلال السهوات والأراضين، وأن تمور السهوات موراً، وتسير الجبال سيرا . والحاصل أن أرسطو ومن تابعه من بين الحكماء له الغلو التام والمبالغة الأكيدة في إنكار حدوث العالم وإثبات قدمها مع زعمهم أنهم أثبتوا النبوات والشرائع، مع أنه أصعب من خرط القتاد مع ادعاء قدم العالم . وقد قال الشارح في أوائل الكتاب مخالفا لما قاله هاهنا، حيث قال هناك إن أرسطو وأتباعه لم يقولوا بقدم العالم وإنما اخترع ذلك ابن سينا، وما قاله هناك غير واقع، وما قاله هاهنا هو الواقع» . قلت : وكلام مستجى زاده عن الشارح (ويقصد به ابن تيمية) غير صحيح، فابن تيمية لا يقول إلا أن أرسطو وأتباعه يقولون بقدم العالم .
(٧) . أ ، ب : كائنا بدوامه .

وما^(١) يذكرونه من تقدم العلة على المعلول بالذات دون الزمان لا يعقل ولا يوجد^(٢) إلا فيما يكون شرطا، فإن الشرط قد يقارن المشروط، أما العلة التي هي فعل فاعل للمعلول فهذه لا يعقل^(٣) فيها مقارنتها للمعلول في الزمان .

وهم يمثلون تقدّم العلة على المعلول بالذات دون الزمان بتقدم حركة اليد على حركة الخاتم، وتقدم الحركة على الصوت^(٤) وغير ذلك، وجميع ما يمثلون به إما أن يكون شرطا لا فاعلا، وإما أن يكون متقدما بالزمان، وأما فاعل غير متقدم فلا يُعقل قط^(٥) .

وليس هذا موضع بسط [هذه]^(٦) الأمور، فإنها أضل مقالات^(٧) أهل الأرض،^(٨) وقد بسط الكلام عليها في غير هذا الموضع^(٩) .

والمقصود هنا التنبيه على أصل القدرية، فإن حقيقة قولهم أن أفعال الحيوان تحدث بلا فاعل، كما أن أصل قول الفلاسفة الدهرية^(١٠) أن حركة الفلك وجميع الحوادث تحدث^(١١) بلا سبب حادث، وكذلك من وافق

(١) ن ، م : وما . (٢) أ ، ب : دون الزمان لا يوجد . .

(٣) أ : فعل فاعل المعلول فهل لا يعقل ؛ م : فعل فاعل المعلول فهذه لا يعقل ؛ ب : فعل فاعل المعلول فهي لا يُعقل .

(٤) ع : وتقديم الحركة على الصوت ؛ أ ، ب : وتقدم حركة الصوت ؛ ن ، م : وتقدم الحركة على الصواب، وهو تحريف . وأرجو أن يكون ما أثبتته هو الصواب .

(٥) ن : ولا يفعل قط ، وهو تحريف .

(٦) هذه : ساقطة من (ن) ، (م) . (٧) أ ، ب ، ن ، م : أصول مقالات .

(٨- ٨) : ساقطة من (أ) ، (ب) . وفي (ع) : وقد بسطنا عليه الكلام . . . الخ .

(٩) أ ، ب ن : الدهرية الفلاسفة .

(١٠) ب : محدثة ؛ أ : محدث .

القدرية^(١) من أهل الإثبات على أن الرب تعالى لا تقوم به الأفعال، وقالوا^(٢):
 إن الفعل هو المفعول والخلق هو المخلوق، كما تقوله الأشعرية ومن وافقهم^(٣)
 فإنه يلزمه في فعل الرب^(٤) ما لزم القدرية.

ص ٩٨

ولهذا عامة شناعات هذا الرافضى القدرى^(٥) / هى^(٦) على هؤلاء. وهؤلاء
 طائفة من طوائف^(٧) المثبتين لخلافة أبى بكر وعمر وعثمان^(٨)، وقد وافقهم في
 ذلك كثير من الشيعة الزيدية والإمامية وغيرهم. وقولهم على كل حال^(٩) أقل
 خطأ^(١٠) من قول القدرية، بل أصل خطئهم^(١١) موافقتهم / للقدرية في بعض
 خطئهم^(١٢)، وأئمة أهل السنة لا يقولون بشيء من هذا الخطأ^(١٣)، وكذلك
 جماهير أهل السنة من أهل الحديث والفقه والتفسير والتصوف لا يقرون^(١٤)
 بهذه الأقوال المتضمنة للخطأ^(١٥)، بل هم متفقون على أن الله خالق أفعال
 العباد، وعلى أن العبد قادر مختار يفعل بمشيئته وقدرته^(١٦)، والله خالق ذلك

٢٢/٢

(١) أ، ب : وكذلك قول من وافق القدرية .

(٢) أ، ب، ن، م : وقال .

(٣) أ، ب : كما يقوله الأشعرى ومن وافقه؛ م : كما يقوله الأشعرى ومن وافقهم .

(٤) أ، ب : في فعل الذم، وهو تحريف .

(٥) أ، ب، ن، م : هذا القدرى الرافضى .

(٦) هى : ساقطة من (ع) .

(٧) طوائف : ساقطة من (أ)، (ب) . وفى (ن) . (م) : الطوائف .

(٨) ع : لخلافة أبى بكر وعمر؛ أ، ب : لخلافة أبى بكر وعمر رضى الله عنهما .

(٩) ن، م، ع : بكل حال .

(١٠) ع : خطأ . (١١) ع : خطايهم؛ أ، م، ن : خطاهم .

(١٢) ع : خطايهم . (١٣) ع : الخطاء .

(١٤) ن، م : والصوفية والتفسير لا يقرون؛ أ، ب : والتفسير والتصوف لا يقولون . . .

(١٥) ع : للخطاء . (١٦) م : بقدرته ومشيئته .

كله ، وعلى الفرق بين الأفعال الاختيارية والاضطرارية ، وعلى أن الرب يفعل بمشيئته وقدرته ، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ، وأنه لم يزل قادرا على الأفعال موصوفا بصفات الكمال ، متكلمها إذا شاء ، وأنه موصوف بها وصف به نفسه ، وبها وصفه به رسول الله [صلى الله عليه وسلم]^(١) من غير تحريف ولا تعطيل ، ومن غير تكيف ولا تمثيل ، فيثبتون علمه المحيط ، ومشيئته النافذة ، وقدرته الكاملة ، وخلقه لكل شىء .

ومن هداه الله إلى فهم قولهم ، علم أنهم جمعوا محاسن الأقوال ، وأنهم وصفوا الله بغاية الكمال ، وأنهم هم المستمسكون^(٢) بصحيح المنقول وصريح المعقول ، وأن قولهم هو القول السديد السليم من التناقض^(٣) ، الذى أرسل الله به رسله^(٤) وأنزل به كتبه .

﴿ فصل ﴾

تابع كلام
الرافضى عن
مقالة أهل السنة
في مسألة القدر

قال [الرافضى]^(٥) الإمامى القدرى^(٦) : « ومنها أنه يلزم أن لا يبقى^(٧) عندنا فرق بين من أحسن إلينا غاية الإحسان طول عمره ، [بين] من أساء^(٨) إلينا غاية الإساءة طول عمره ، ولم يحسن منا

(١) ن ، م ، ع : وبها وصفه به رسوله .

(٢) ع ، ن ، م : المتمسكون . (٣) ن : والسليم من التناقض .

(٤) ن ، م : رسوله .

(٥) الرافضى : زيادة في (ع) .

(٦) النص التالى في (ك) = منهاج الكرامة ، ص ٨٨ (م) .

(٧) أ ، ب : ومنها أنه يلزم أنه لا يبقى ؛ ع : ومنها أنه لا يبقى ؛ ك : ومنها يلزم أن لا يبقى .

(٨) أ ، ب ، ن ، م : ومن أساء .

شكر الأول وذم الثاني ، لأن الفعلين صادران من الله [تعالى]
عندهم^(١) .

الرد عليه

فيقال: هذا باطل ، فإن اشتراك الفعلين في كون الرب خلقهما لا يستلزم
إشتراكهما في سائر الأحكام ، فإنه من المعلوم بصريح العقل^(٢) أن الأمور
المختلفة تشترك في أمور كثيرة^(٣) ، لا سيما في مثل هذا المقام ، فإن جميع ما سوى
الله مشترك^(٤) في أن الله خلقه ، وأنه ربه ومليكه .

ثم من المعلوم^(٥) أن المخلوقات بينها من الافتراق ما لا يحصيه إلا
الخالق ، فالله تعالى جعل الظلمات والنور ، [وقال]^(٦) : ﴿ وَمَا يَسْتَوِي
الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ • وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ ﴾ [سورة فاطر : ١٩ ، ٢٠] والله خالق
الجنة والنار ، ولا تستوي الجنة و [لا] النار^(٧) ، والله خالق الظل والحرور ،
ولا يستوي الظل ولا الحرور^(٨) ، والله خالق الأعمى والبصير ، ولا يستوي
الأعمى والبصير ، والله خالق الحي والميت ، والقادر والعاجز ، والعالم
والجاهل ، ولا يستوي هذا وهذا ، والله خالق ما ينفع وما يضر ، وما يوجب
اللذة وما يوجب الألم ، ولا يستوي هذا وهذا ، فإذا كان الله خالق الأطعمة

(١) أ ، ب : صادران من الله ؛ م : صادران من الله تعالى ؛ ك : صادران من الله تعالى لا

منها عندهم .

(٢) ن : تصريح المعقول ؛ م : بصريح (غير منقوطة) المعقول .

(٣) أ ، ب : يشترك فيها أمور كثيرة .

(٤) ن ، م : يشترك .

(٥) ع : ومن المعلوم ؛ م : ثم إن من المعلوم .

(٦) وقال : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٧) أ ، ب ، م ، ن : الجنة والنار .

(٨) (٨-٨) : ساقط من (م) .

الطيبة والخبيثة، ثم إن الطيب يُحب ويشتهى، ويُمدح وبيتغى، والخبيث يُذم ويبغض^(١) ويجتنب، والله خالق هذا وهذا، والله خالق الملائكة والأنبياء^(٢)، وخالق [الشياطين و] الحيات والعقارب وغيرها^(٣) من الفواسق، فهذا محمود معظم، وهذا فاسق يُقتل في الحل والحرم، وهو سبحانه وتعالى خالق^(٤) في هذا طبيعة كريمة تقتضى الخير والإحسان، وفي هذا طبيعة خبيثة توجب الشر والعدوان، مع ما بينهما من الفرق في الحب والبغض، والمدح والذم ونحو ذلك^(٥).

وإذا^(٦) كان الشرع والعقل متطابقين على أن ما جعل الله فيه منفعة للناس ومصلحة لهم يُحب ويمدح [ويطلب]^(٧)، وإن كان جهادا أو حيوانا بهيميا^(٨)، فكيف لا يكون من جعله محسنا للناس يحصل لهم به منافع ومصالح أحق بأن يُحب ويمدح ويشنى عليه، وكذلك في جانب الشر.

والقدرى يقول: لا يكون العبد محمودا ومشكورا على إحسانه، ومذموما على إساءته، إلا بشرط أن لا يكون الله جعله محسنا إلينا ولا من به علينا إذا فعل الخير، ولا ابتلانا به إذا فعل الشر، وهذا حقيقة ما قاله هذا الرافضى القدرى^(٩).

(١) ن ، م : يبغض ويذم .

(٢) ن ، م : الأنبياء والملائكة . (٣) ن ، م : وخالق الحيات والعقارب وغيرها . . .

(٤) ن ، م ، ع : وهذا . (٥) ع : وهو سبحانه خلق ؛ ن ، م : والله سبحانه خالق . . .

(٦) ونحو ذلك : ساقطة من (أ) ، (ب) . (٧) أ ، ب : فإذا .

(٨) ويطلب : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٩) ع : وإن كان حيوانا بهيميا ؛ أ ، ب : وإن كان جهادا أو حيوانا بهيميا .

(١٠) ن ، م : القدرى الرافضى .

ومعلوم فساد هذا القول شرعا وعقلا، فإن حقيقته أنه حيث يُشكر العبد لا يشكر الرب وحيث / يشكر الرب لا يشكر العبد.

وحقيقته أنه^(١) لا يكون لله علينا منة في تعليم الرسول وتبليغه إلينا رسالات^(٢) ربه. وقد قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَزَكَّيَهُمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [سورة آل عمران: ١٦٤] وعلى قول القدرى يكون إرسال الله [له]^(٣) من جنس إرسال مخلوق إلى مخلوق^(٤)، فذاك تفضل بنفس الإرسال لا بأن جعل الرسل تتلوا وتعلم وتزكى، بل هذه الأفعال منتسبة^(٥) عندهم فيها للرسول^(٦) الذى خلقها [عندهم] دون المرسل الذى^(٧) لم يحدث شيئا منها.

والقدرى يقول الرسول نطق بنفسه، لم ينطقه الله ولا أنطق الله شيئا، بل جعل فيه قدرة على أن ينطق وأن لا ينطق، وهو يحدث أحدهما مع استواء الحال قبل الإحداث وبعده، بدون معونة الله له على إحداث النطق وتيسيره له.

وعلى قول القدرى لا يكون لله نعمة على عباده باستغفار الملائكة لهم،

(١) ن، م : أن .

(٢) أ، ب : رسالة .

(٣) له : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) ع : مخلوق لمخلوق؛ ن، م : المخلوق لمخلوق .

(٥) ن، م : المثبة؛ أ : المنتسبة؛ ع : المشبهة، وهو تحريف .

(٦) ب : للمرسل؛ أ : للرسول؛ م : الرسول .

(٧) ن، م : الذى خلقها دون الرسل التى . . .

وتعليم العلماء لهم ، وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، وعدل ولاية الأمور عليهم ، ولا يكون الله مبتليا لهم إذا ظلمهم ولاية [الأمور]^(١) .

ظ ٩٨

وفى الأثر [المعروف]^(٢) : «يقول / الله [عز وجل]^(٣) : «أنا الله^(٤) مالك الملوك، قلوب الملوك ونواصيهم بيدي، من أطاعني جعلتهم عليه رحمة، ومن عصاني جعلتهم عليه نقمة، فلا تشتغلوا بسب الملوك وأطيعوني أعطف قلوبهم عليكم»^(٥) . وعند القدرى لا يقدر الله أن يجعل الملوك لا^(٦) عادلين ولا جائرين، ولا محسنين ولا مسيئين، ولا يقدر أن يجعل أحدا محسنا إلى أحد ولا مسيئا إلى أحد، ولا يقدر أن [ينعم]^(٧) على أحد بمن^(٨) يحسن إليه ويكرمه، ولا يقدر [على]^(٩) أن يبتليه بمن يعذبه ويهينه .

^(١٠) وعلى قول القدرى لم يبعث (الله) عبادا له أولى بأس شديد فجاسوا خلال الديار، فإنه لم يأمرهم بذلك ولا جعلهم فاعلين، بل أعطاهم قدرة، وكذلك عندهم لم يرسل الشياطين على الكافرين تؤزهم أزا^(١١) .

-
- (١) ب : ولاية المأمور؛ ع ، ن ، م : الولاية . (٢) المعروف : زيادة في (ع) .
(٣) عز وجل : ساقطة من (ن) ، (م) . وفى (ع) : الله تعالى . (٤) م : أنا الملك .
(٥) أورد هذا الحديث القدسي الشيخ محمد المدني في كتابه «الاحتفافات السننية في الأحاديث القدسية» ص ٧٦ - ٧٧ (ط . حيدرآباد، سنة ١٣٥٨هـ) مع اختلاف في الألفاظ، وقال في آخره : «رواه أبو نعيم في الحلية عن أبي الدرداء» .
(٦) لا : ساقطة من (م) ، (أ) ، (ب) . (٧) ينعم : ساقطة من (ن) ، وفى (م) : يحسن .
(٨) أ ، ب ، ن ، م : بمن . (٩) على : ساقطة من (ن) ، (م) .
(١٠) ساقط من (أ) ، (ب) ، (ع) . وفى (ن) : وعلى قول القدرى لم يبعث عبادا له . . .
الخ .

وقد قال بعضهم إنه على قول القدرى^(١) لا يستحق [الله] أن يُشكر بحال^(٢)، فإن الشكر إنما يكون على النعم، والنعم إما دينية وإما دنيوية وإما أخروية، فالنعم الدنيوية هي عنده واجبة على الله، وكذلك ما يقدر عليه من الدينية كالإرسال وخلق القدرة، وأما نفس الإيمان والعمل الصالح فهو عنده لا يقدر أن يجعل أحدا مؤمنا ولا مهتديا ولا صالحا ولا برا ولا تقيا، فلا يستحق أن يُشكر على شيء من هذه الأمور التي لم يفعلها ولا يقدر عليها عنده^(٣). وأما النعم الأخروية فالجزاء واجب^(٤) [عليه]^(٥) عنده، كما يجب على المستأجر أن يوفى الأجير أجره^(٦)، ومعلوم أن هذا عنده^(٧) من باب العدل المستحق لا من باب الفضل^(٨) والإحسان، بمنزلة من قضى ديننا كان عليه فلا يستحق الشكر على فضل ولا إحسان.

ومن هذا حقيقة قوله كيف يعيب أهل الإيمان^(٩) الذين يشكرون الله على كل [حال و] نعمة^(١٠)، ويشكرون من أجرى الله الخير على يديه،

-
- (١) أ، ب، ن : القدرية؛ م : القدر، وهو تحريف .
(٢) ع : لا يستحق الله أن يشكر الله بحال؛ ن : لا يستحق أن يشكر بحال؛ م : يلزم أن لا يشكر لحال .
(٣) أ، ب : ولم يقدر عليها عبده؛ م : ولم يقدر عليها عنده .
(٤) أ، ب : واجب . (٥) عليه : ساقطة من (ن) .
(٦) بعد كلمة «أجره» توجد في (أ)، (ب) عبارة : «فالجزاء واجب عليه» وهي عبارة مكررة .
(٧) أ، ب : ومعلوم عنده أن هذا .
(٨) ن : التفضيل؛ م : التفضل .
(٩) أ، ب : قوله يعيب أهل الإيمان؛ ع : قوله كيف يعذب أهل الإيمان .
(١٠) ن، م، ع : على كل نعمة .

فإنه من لم يشكر الناس لم يشكر الله^(١)، ومن أساء إليهم يعتقدون جواز مقابله بالعدل^(٢)، وأن العفو عنه أفضل إذا لم يكن في عقوبته حق لله، ويرى أحدهم أن الله أنعم عليه بإحسان الأول^(٣) ليشكره عليه، وأنه ابتلاه بإساءة هذا إليه كما يبتليه بأنواع البلاء ليصبر ويستغفر من ذنوبه ويرضى بقضائه .

كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا يقضى الله للمؤمن^(٤) قضاءً إلا كان خيراً له، إن أصابته سراء^(٥) فشكر كان خيراً له، وإن أصابته ضراء^(٦) فصبر كان خيراً له، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن^(٧) » .

- (١) أ ، ب : فإن من لا يشكر الناس لم يشكر الله . وفي (ع) سقطت عبارة «لم يشكر الله» .
 وفي (م) : قاله من لم يشكر الناس . . . ، وهو تحريف .
- (٢) ع : ومن أسىء إليهم يعتقدون جواز مقاتله بالعدل ؛ م : ومن أثنا عليهم يعتقدون جزاء ومقابله بالعدل، وهو تحريف .
- (٣) ن ، م : بالإحسان الأول . (٤) ع ، ن : للمؤمن ؛ م : المؤمن .
- (٥) ب : إن أصابه خير ؛ أ : إن أصابته سراء، وهو تصحيف .
- (٦) ب : وإن أصابه شر ؛ أ : وإن أصابته خيراً، وهو تصحيف .
- (٧) أ ، ب : إلا للمؤمنين . والحديث عن صهيب رضى الله عنه في : مسلم ٤ / ٢٢٩٥ (كتاب الزهد ، باب المؤمن أمره كله خير) ولفظه فيه : «عجبا لأمر المؤمن ، إن أمره كله خير، وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن . . . إن أصابته سراء شكر . . . » الحديث . وهو في المسند ٤ / ٣٣٢ ، ٣٣٣ ، ١٥ / ٦ ، ١٦ . وأول الحديث في الموضوعين الأولين : «عجبت من أمر (لأمر) المؤمن . . . » وفي الموضوع الأخير : «عجبت من قضاء الله للمؤمن» على أن القسم الأول من كلام ابن تيمية جاء في حديث آخر عن أنس رضى الله عنه في المسند (ط . الحلبي) ٣ / ١١٧ . ولفظه : «عجبت للمؤمن أن الله لم يقض قضاء إلا كان خيراً له» ، ٣ / ١٨٤ . ولفظه : «عجبت للمؤمن إن الله لا يقضى للمؤمن قضاء إلا كان خيراً له» . وقال الألباني عن الحديث في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٤ / ٢٨ : إنه صحيح .

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَوَزُّؤُهُمْ أَرْأَى﴾
 [سورة مريم: ٨٣]^(١) وقال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا
 لَنَا أُولَىٰ بِأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا﴾ [سورة
 الإسراء: ٥] فإرساله الشياطين وبعثه لهؤلاء المعتدين على بنى إسرائيل أهو^(٢)
 أمر شرعى أمرهم به، كما أرسل^(٣) رسله بالبينات والهدى، وكما بعث في
 الأميين رسولا منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم^(٤)؟ أم هو تقدير وتسليط،
 وإن كان المسلط ظلما معتديا^(٥) عاصيا لدين الله وشرعه^(٦)؟

ثم من المعلوم أن عامة أهل الأرض مقرّون بالقدر، وهم مع / هذا^(٧)
 يمدحون المحسن ويذمون المسىء،^(٨) فطروا على هذا وعلى هذا، فيقرون
 أن الله (تعالى) خالق كل شيء وربه، وأنه قدر ذلك كله، وسلط هذا
 ويسر هذا، ويمدحون هذا ويذمون هذا، وأهل الإثبات المقرّون بالقدر
 يمدحون المحسن ويذمون المسىء^(٩)، مع اتفاقهم على أن الله خالق
 الفعلين .

فقولهم: إنه يلزمهم^(١٠) أن لا يفرقوا بين هذا وهذا، لزوم مالا يلزم^(١١).

(١) هذه الآية ليست في (ن)، (م).

(٢) ن، م: هو.

(٣) أ، ب: أمر.

(٤) ويزكيهم: ساقطة من (أ)، (ب). وفي (ن): ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة.

(٥) ن، م: متعديا.

(٦) ع: أو شرعه. (٧) أ، ب: ومع هذا.

(٨-٨) ساقطة من (أ)، (ب). و«تعالى»: زيادة في (ع).

(٩) ع: فقولهم إنهم يلزمهم؛ م: وقوله يلزمهم. (١٠) ع: لزوما لا يلزم.

وغاية الأمر أن يكون^(١) الله جعل هذا مستحقاً للمدح والثواب، وهذا مستحقاً للذم والعقاب، فإذا كان قد جعل هذا مستحقاً وهذا مستحقاً، لم يمتنع أن يمدح هذا ويذم هذا^(٢)، لكن خلقه لهذين الزوجين كخلقهم لغير ذلك، وهذا يتعلق بالحكمة الكلية في خلق^(٣) المخلوقات، كما قد ذكر في غير هذا الموضع.

وعلى رأى القدرى لا يستحق المدح والثناء والشكر إلا من لم يجعله الله محسناً، ولا يستحق الذم إلا من لم يجعله الله مسيئاً^(٤)، بل من لا يقدر [الله] أن^(٥) يجعله محسناً ولا مسيئاً فعنده^(٦) لا مدح ولا ذم إلا بشرط عجز الله [تعالى]^(٧) وقصور مشيئته وخلقته، وحدوث الحوادث بدون محدث.

﴿ فصل ﴾

قال [الرافضى]^(٨) : «ومنها التقسيم الذى ذكره سيدنا ومولانا الإمام موسى بن جعفر الكاظم^(٩) ، وقد سأله أبو حنيفة وهو صبى ، فقال : المعصية ممن ؟ فقال الكاظم^(١٠) : المعصية إما

(١) يكون : ساقطة من (ب) فقط.

(٢) ع : لم يمنع أن يذم هذا ويمدح هذا.

(٣) أ، ب : فى حق.

(٤) أ، ب : من لم يجعله مسيئاً. (٥) ن، م : من لا يقدر أن...

(٦) أ، ب : فعندهم. (٧) تعالى : زيادة فى (أ)، (ب).

(٨) الرافضى : فى (ع) فقط. والنص التالى فى (ك) ص ٨٨ (م).

(٩) ك : مولانا وسيدنا موسى بن جعفر الكاظم عليهما السلام.

(١٠) ك : الكاظم عليه السلام.

من العبد أو من الله^(١) أو منهما^(٢) ، فإن كانت من الله فهو أعدل وأنصف من أن يظلم عبده ويؤاخذه^(٣) بما لم يفعله ، وإن كانت المعصية منهما فهو شريكه ، والقوى أولى بإنصاف عبده الضعيف ، وإن كانت المعصية من العبد^(٤) وحده فعليه وقع الأمر^(٥) وإليه توجه المدح والذم . وهو أحق بالشواب والعقاب ، ووجب له^(٦) الجنة أو النار^(٧) فقال أبو حنيفة : « ذرية بعضها من بعض » .

فيقال: أولاً : هذه الحكاية لم يذكر لها إسناداً فلا تُعرف صحتها ، فإن المنقولات^(٨) إنما تعرف صحتها بالأسانيد الثابتة ، لاسيما مع كثرة الكذب في هذا الباب ، كيف والكذب عليها ظاهر ، فإن أبا حنيفة^(٩) من المقرّين بالقدر باتفاق أهل المعرفة به وبمذهبه ، وكلامه في الرد على

الرد عليه من
وجوه
الوجه الأول

(١) ك : أو من ربه ؛ ن ؛ م : وإما من الله .

(٢) ن ، م : وإما منهما .

(٣) ك : ويأخذه .

(٤) ن ، م : وقعت من العبد . . .

(٥) ك : وقع الأمر والنهي .

(٦) أ ، ب ، ع . وإليه يتوجه ؛ ن : وعليه توجه .

(٧) أ ، ب ، ع : ووجب له ؛ م : فوجب له .

(٨) ع ، ن ، م : والنار .

(٩) أ ، ب : فالمنقولات .

(١٠) ع : فإن أبا حنيفة رضى الله عنه .

القدرية^(١) معروف في الفقه الأكبر^(٢) وقد بسط^(٣) الحجج في الرد عليهم بما لم يبسطه على غيرهم في هذا الكتاب، وأتباعه متفقون على أن هذا هو^(٤) مذهبه، وهو مذهب / الحنفية المتبعين له، ومن انتسب إليه في الفروع وخرج عن هذا^(٥) من المعتزلة ونحوهم فلا يمكنه أن يحكى هذا القول عنه، بل هم عند أئمة الحنفية الذين يفتي بقولهم مذمومون معيبون من^(٦) أهل البدع والضلالة^(٧)، فكيف يحكى عن أبي حنيفة أنه استصوب قول من يقول إن الله لم يخلق أفعال العباد؟

وأيضا فموسى بن جعفر وسائر علماء أهل البيت متفقون على إثبات القدر، والنقل بذلك عنهم^(٨) ظاهر معروف. وقدماء الشيعة كانوا متفقين على إثبات القدر والصفات، وإنما شاع فيهم رد^(٩) القدر من حين اتصلوا بالمعتزلة في دولة بني بويه^(١٠).

(١) ع : وبكلامه في القدرية.

(٢) كتب مستجى زادة في هامش (ع) أمام هذا الموضع مايلي : «كتاب «الفقه الأكبر» قال بعض الناس أنه ليس بتأليف لأبي حنيفة، بل ألفه رجل يقال له أبو حنيفة غيره، وهو مخالف لما قاله العظماء الأقدمون مثل الأستاذ أبي منصور عبدالقاهر البغدادي وفخر الإسلام على البردوي، وهذا ابن تيمية صاحب الإحاطة التامة، وهو مصرح بما صرح به هؤلاء الأقدمون مع أن الأستاذ من الشافعية، وفخر الإسلام من الحنفية، وابن تيمية من الحنابلة. وقال الأستاذ عبدالقاهر البغدادي في كتاب «التبصرة» إن أول من ردّ وأبطل قول أهل الاعتزال من الفقهاء الأقدمين هو أبو حنيفة النعمان إمام الحنفية».

(٣) أ، ب م : وسط. (٤) هو : ساقطة من (أ)، (ب)، (م).

(٥) ب (فقط) : بهذا. (٦) ب (فقط) : فلا يمكن.

(٧) ب : معدودون من ؛ أ : معيبون من ؛ م : متبعون من. (٨) أ، ب : والضلال.

(٩) أ، ب : عنهم بذلك ؛ ن : فذلك عديم، وهو تحريف. (١٠) ع : إنكار.

(١١) علق مستجى زاده في هذا الموضع بقوله : «وهذا المحل من المهمات، ولم أر من باحث =

وأيضاً، فهذا الكلام المحكى عن موسى بن جعفر يقوله أصاغر القدرية وصبيانهم ، وهو معروف من حين حدثت القدرية قبل أن يولد موسى بن جعفر ، فإن موسى بن جعفر ولد بالمدينة سنة ثمان أو تسع وعشرين ومائة قبل الدولة العباسية بنحو ثلاث سنين ، وتوفى ببغداد سنة ثلاث وثمانين ومائه . قال أبو حاتم : ثقة صدوق إمام من أئمة المسلمين^(١) . والقدرية حدثوا قبل هذا التاريخ ، بل حدثوا في أثناء المائة الأولى من زمن الزبير وعبد الملك^(٢) .

[وهذا مما يبين أن هذه الحكاية كذب ، فإن أبا حنيفة إنما اجتمع بجعفر بن محمد ، وأما موسى بن جعفر فلم يكن ممن سأله^(٣) أبو حنيفة ولا اجتمع به ، وجعفر بن محمد هو من أقران أبي حنيفة ، ولم يكن أبو حنيفة (ممن)^(٤) يأخذ عنه مع شهرته بالعلم ، فكيف يتعلم من موسى بن جعفر^(٥) ؟]

مع الإمامية مثل ابن تيمية ، شكر الله سعيه ، حيث أحاط بمقالاتهم ومذاهبهم ومللهم ونحلهم وقدمائهم ومتأخريهم إحاطة تامة . وبعض المتأخرين تصدر لرد الإمامية ردا عنيفا ، إلا أنه أين من هذا البحر الحبر المحيط بمذاهبهم وفرقهم من الأولين والآخرين ، ولولا أنه كان راجلا في مذاهب الفلاسفة لكان هو في غاية من الإحاطة والإتقان . إلا أن الكمال لله تعالى ، لكن مع ذلك أين مثله في التتبع والإحاطة ؟ .

(١) سبقت ترجمة موسى الكاظم ٤٦٠/٢ .

(٢) يقول ابن تيمية في «دره تعارض العقل والنقل» ٢٤٤/٥ : «والمرجئة والقدرية حدثوا في أواخر عصر الصحابة» . ويقول ابن طاهر البغدادي في الفرق بين الفرق ، ص ١٧ : «ثم حدث في زمان المتأخرين من الصحابة خلاف القدرية في القدر والاستطاعة من معبد الجهني وغيلان الدمشقي والجعد بن درهم» . وقد خرج معبد الجهني مع ابن الأشعث وقتل بعد سنة ثمانين .

(٣) ع : ممن يسأله . (٤) ممن : في (ع) فقط .

(٥) ما بين المعقوتين ساقط من (ن) ، (م) . وهو في (ع) ، (أ) ، (ب) وفي آخر هذه العبارات =

وماذكره^(١) في هذه الحكاية من قول القائل : هو أعدل من أن يظلم عبده ويؤاخذ به بما لم يفعله ، هو أصل كلام القدرية الذي يعرفه عامتهم وخاصتهم ، وهو أساس مذهبهم / وشعاره^(٢) ، ولهذا سموا أنفسهم العدلية ، إضافة هذا إلى موسى بن جعفر لو كان حقا ليس فيه فضيلة [له] ولا مدح^(٣) ، إذ كان صبيان القدرية يعرفونه ، فكيف إذا كان كذبا مختلقا عليه؟ .

٢٥/٢

ويقال : ثانيا : الجواب عن هذا التقسيم أن يُقال : هذا التقسيم ليس بمنحصر^(٤) . وذلك أن قول القائل : «المعصية ممن؟» لفظ

في (أ)، (ب) كلمة «انتهى» وهي ليست في (ع). وعلق مستجى زاده عند هذا الموضوع في (ع) بتعليق جاء فيه «فإن قلت : إن أبا نعيم صاحب «الحلية» ذكر فيه أن جعفر الصادق لما اجتمع بأبي حنيفة نهاه عن القياس، فقال : أول من قاس إبليس - فقال أبو حنيفة مثنيا عليه وقبولا لهذا الكلام : (ذرية بعضها من بعض). مع أن [أبا] حنيفة ممن يقول بالقياس وصحة الاحتجاج به، وإن أبا نعيم ذكر هذه القصة بسندها المسرودة على جعفر. والجواب أن القياس الذي قال به أبو حنيفة هو في الأحكام والفروع التي تختلف باختلاف الملل والأديان والأزمان، وأما القياس في الأصول الدينية التي اختلاف فيه باختلاف الملل والأديان فهو مذموم - ومدار الفرق الضالة من الفرق الإسلامية من المعتزلة وغيرها على هذه المقالة الخبيثة، ومن ثم اتفق عظماء الأمة وكبراء الملة على ذم القياس في الأصول الدينية». والحكاية التي يشير إليها مستجى زاده في «حلية الأولياء» ١٩٦/٣ - ١٩٧، وهي لا تدل على أن أبا حنيفة كان يتعلم من جعفر الصادق، ولا يمنع - إن صحت الحكاية - أن يكون قد استفاد منه بعض العلم. وانظر كتاب «الإمام الصادق» لمحمد أبي زهرة، ص ٢٥٢ - ٢٥٥ - ٢٩١ - ٢٩٣، ط. دار الفكر العربي، بدون تاريخ.

(١) ن ، م : وماذكر.

(٢) أ ، ب : وشعارهم.

(٣) ن ، م : ليس فيه فضيلة ولا مدح؛ ع : ليس فيه مدح له ولا فضيلة.

(٤) ن ، م : بمنحصر، وهو تصحيف.

مجمل ، فإن المعصية والطاعة عمل وعرض قائم بغيره^(١) ، فلا بد له من محل يقوم به ، وهي قائمة بالعبد لا محالة ، وليست قائمة بالله [تبارك وتعالى]^(٢) بلا ريب .

ومعلوم أن كل مخلوق يقال : هو من الله ، بمعنى أنه خلقه بائنا عنه لا بمعنى أنه قام به واتصف به ، كما في قوله [تعالى]^(٣) : ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ ﴾ [سورة الجاثية : ١٣]^(٤) وقوله تعالى : ﴿ وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ﴾ [سورة النحل : ٥٣] .

والله تعالى وإن كان خالقاً لكل شيء فإنه خلق الخير والشر لما له في ذلك من الحكمة التي باعتبارها كان فعله حسناً متقناً ، كما قال ﴿ الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ ﴾ [سورة السجدة : ٧] وقال : ﴿ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [سورة النمل : ٨٨] فلهذا لا يضاف إليه الشر مفرداً ، بل إما أن يدخل في العموم ، وإما أن يضاف إلى السبب ، وإما أن يُحذف فاعله .

فالأول كقول [الله تعالى]^(٥) : ﴿ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [سورة الزمر : ٦٢] والثاني كقوله : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ . مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴾ [سورة الفلق : ١ ، ٢] والثالث كقوله فيما حكاه عن الجن : ﴿ وَأَنَا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدُ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشْدًا ﴾ [سورة الجن : ١٠] و [قد]

(١) أ ، ب : بغير . وفي (ع) . . والطاعة عرض . الخ .

(٢) تبارك وتعالى : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٣) تعالى : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٤) آية سورة الجاثية ليست في (ع) .

(٥) ن ، م ، ع : كقوله .

قال^(١) في أم القرآن : ﴿ اِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [سورة الفاتحة : ٦ ، ٧] فذكر أنه فاعل النعمة، وحذف فاعل الغضب، وأضاف الضلال إليهم. وقال الخليل [عليه السلام]^(٢) : ﴿ وَإِذَا مَرَضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴾ [سورة الشعراء : ٨٠]. ولهذا كان لله الأسماء الحسنی، فسمى^(٣) نفسه بالأسماء الحسنی المقتضية للخير.

وإنما يُذكر الشرفی المفعولات، كقوله : ﴿ اَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [سورة المائدة : ٩٨]^(٤) وقوله في آخر سورة^(٥) الأنعام : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [سورة الأنعام : ١٦٥]. * و [قوله] في الأعراف :^(٦) ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [سورة الأعراف ١٦٧]. * وقوله : ﴿ نَبِيٌّ عَبْدِي أَيُّ أَنَا الْعَفُورُ الرَّحِيمُ * وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ ﴾ [سورة الحجر : ٤٩ ، ٥٠] ، وقوله : ﴿ حَمَّ تَنْزِيلِ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ * غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّلْوَلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ [سورة غافر : ١ - ٣]. وهذا لأن ما يخلقه من الأمور التي فيها شر^(٧) بالنسبة إلى بعض الناس

(١) ن ، م : وقال.

(٢) عليه السلام : زيادة في (ع).

(٣) ع : فيسمى.

(٤) ع : كقوله : اعلمو أن الله شديد العقاب، وقوله : إن الله غفور رحيم.

(٥) سورة : ساقطة من (أ)، (ب)، (ع).

(*) - (*) : ما بين النجمتين ساقط من (أ)، (ب).

(٦) ن ، م : وفي الأعراف. (٧) ن ، م : الشر.

فله فيها^(١) حكمة، هو بخلقه لها^(٢) حميد مجيد، له الملك وله الحمد، فليست بالإضافة إليه شرا ولا مذمومة، فلا يضاف إليه ما يُشعر بنقيض ذلك، كما أنه سبحانه خالق^(٣) الأمراض والأوجاع والروائح الكريهة والصور المستقبحة والأجسام الخبيثة كالحيات والعذرات^(٤) لما له في ذلك من الحكمة البالغة .

فإذا قيل : هذه العذرة وهذه الروائح الخبيثة من الله ، أوهم ذلك أنها خرجت منه ، والله منزّه عن ذلك . وكذلك إذا قيل : القبائح من الله [أو المعاصي من الله]^(٥) ، قد يوهم ذلك أنها خارجة من ذاته ، كما تخرج من ذات العبد ، وكما يخرج الكلام من المتكلم ، والله منزّه عن ذلك ، أو يوهم [ذلك] أنها^(٦) منه قبيحة وسيئة ، والله منزّه عن ذلك .

بل جميع خلقه خلقه له حسن على قول^(٧) التفويض والتعليل . وكذلك إذا قيل للطعوم والألوان والروائح ونحوها من الأعراض : هذا الطعم الحلو والمر من الله أو من هذا النبات ، وهذه الروائح الطيبة أو الخبيثة من الله أو من هذه العين^(٨) ، وأمثال ذلك . وقد يوهم إذا قيل :

-
- (١) أ ، ب ، م : له فيها .
 - (٢) أ ، ب : هو يخلقها لها ؛ ن : هو يخلقه لها ؛ م : فهو يخلقه لها .
 - (٣) ن ، م : خلق .
 - (٤) ن ، م : والعذرة .
 - (٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (أ) ، (ب) .
 - (٦) ن : ويوهم أنها ؛ م : وتوهم أنها .
 - (٧) ع ، م : بل جميع خلقه له حسن على قول ... الخ . وفي (ن) : بل جميع خلقه خلقه له حسن على قول ... الخ .
 - (٨) ن : أو من هذا العين ؛ م : أو الغيره .

إنها من الله أنه أمر بها، والله لا يأمر بالفحشاء، ولا يحب الفساد^(١)، ولا يرضى لعباده الكفر.

وهذا مثل قول^(٢) ابن مسعود لما سئل عن المفوضة : أقول^(٣) فيها برأى، فإن يكن صواباً فمن الله، وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان، / والله ورسوله بريئان منه. وكذلك قال أبو بكر^(٤) فى الكلاله، وقال عمر نحو ذلك. ومرادهم أن الصواب قد أمر الله به وشرعه وأحبه^(٥) ورضيه، والخطأ لم يأمر به ولم يحبه ولم يشرعه، بل هو مما زينه / الشيطان لنفسى ففعلته بأمر الشيطان، فهو منى ومن الشيطان.

وحيثذ فالجواب من وجوه :

أحدها : أن يُقال : الأعمال والأقوال والطاعات والمعاصى من العبد، بمعنى أنها قائمة به وحاصلة بمشيئته وقدرته، وهو المتصف بها المتحرك بها، الذى يعود حكمها عليه^(٦)، فإنه قد يقال لما اتصف به المحل وخرج منه^(٧) : هذا منه وإن لم يكن له اختيار، كما يقال : هذه الريح^(٨) من هذا الموضع، وهذه الثمرة من هذه الشجرة، وهذا الزرع من

(١) ن ، م : ولا يحب الفحشاء .

(٢) ع ، م : وهذا كقول .

(٣) ع : لما سئل أقول ؛ أ ، ب : لما سئل عن الفريضة أقول ؛ م : لما سئل عن المفوضة لما أقول . . .

(٤) ع : أبو بكر الصديق رضى الله عنه .

(٥) أ ، ب : وأوجه .

(٦) ع : الذى حكمها يعود عليه .

(٧) منه : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٨) أ ، ب ، هذا الريح ؛ ن ، م : هذه الروائح .

الجواب على
كلامه السابق
من وجوه
الوجه الأول

هذه الأرض، فلأن يقال ما صدر من الحي^(١) باختياره : هذا منه بطريق الأولى، وهي من الله، بمعنى أنه خلقها قائمة بغيره وجعلها عملا له وكسبا وصفة^(٢)، وهو خلقها بمشيئة نفسه وقدرة نفسه بواسطة خلقه لمشيئة العبد وقدرته^(٣)، كما يخلق المسيبات بأسبابها، فيخلق السحاب بالريح، [والمطر بالسحاب]^(٤)، والبنات بالمطر.

والحوادث تضاف إلى خالقها باعتبار، وإلى أسبابها باعتبار، فهي من الله مخلوقة له في غيره، كما أن جميع حركات المخلوقات وصفاتها منه، وهي من العبد صفة قائمة به، كما أن الحركة من المتحرك المتصف بها وإن كان جمادا، فكيف إذا كان حيوانا^(٥)؟

وحيثئذ فلا شركة بين الرب وبين العبد^(٦) لاختلاف جهة الإضافة، كما [أنا] إذا قلنا : هذا الولد من هذه^(٧) المرأة بمعنى أنها ولدته، ومن الله بمعنى أنه خلقه^(٨) لم يكن بينهما تناقض. وإذا قلنا : هذه الثمرة من هذه^(٩) الشجرة، وهذا الزرع من الأرض، بمعنى أنه حدث فيها، ومن الله بمعنى أنه خلقه منها^(١٠)؛ لم يكن بينهما تناقض.

(١) أ : لما صدر منه من حي ؛ ب : لما صدر من حي ؛ ن ، م : لما صدر من الحق .

(٢) وصفة : ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) أ ، ب : بمشيئة العبد وقدرته ؛ م : لقدرة العبد ومشيئته .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٥) ع : فكيف بالحيوان ؛ ن : فكيف إذا كان حيوانيا .

(٦) أ ، ب : فلا شركة بين العبد وبين الرب ؛ ن : فلا نشركه بين الرب وبين العبد .

(٧) أنا : ساقطة من (ن).

(٨) هذه : ساقطة من (أ)، (ب)، (ع). (٩) ع ، ن ، م : بمعنى أن الله خلقه .

(١٠) هذه : ساقطة من (أ)، (ب)، (ع). (١١) منها : ساقطة من (أ)، (ب).

وقد قال تعالى : ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ﴾ [سورة الطور : ٣٥] فالمشهور : أم خلقوا من غير رب؟ وقيل : أم خلقوا من غير عنصر؟ .

وكذلك قال موسى^(١) لما قتل القبطى : ﴿هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [سورة القصص : ١٥] .

وقال تعالى : ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ﴾ [سورة النساء : ٧٩] ، مع قوله فيما تقدم : ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [سورة النساء : ٧٨] . فالحسنات والسيئات المراد بها هنا^(٢) النعم والمصائب . ولهذا قال : ما أصابك ، ولم يقل : ما أصبت .

كما فى قوله : ﴿إِنْ تَسْسِكُمْ حَسَنَةً تَنْسُوهُمْ وَإِنْ تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا﴾ [سورة آل عمران : ١٢٠] ، وقوله : ﴿إِنْ تُصِيبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِيبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرًا مِنْ قَبْلُ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ فَرِحُونَ﴾ [سورة التوبة : ٥٠] فبين أن النعم والمصائب من عند الله ، فالنعمة من الله ابتداء ، والمصيبة بسبب من نفس الإنسان ، وهى معاصيه^(٣) .

كما قال فى الآية [الأخرى] : ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [سورة الشورى : ٣٠] وقال فى الآية^(٤) الأخرى :^(٥)

(١) ن ، م : لما قال موسى .

(٢) ن ، م ، ع : والحسنات والسيئات هنا المراد بها .

(٣) أ ، ب : وهى معاقبة ، وهو تصحيف .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقطة من (ن) ، (م) ، (أ) ، (ب) .

(٥) الأخرى : ساقطة من (أ) ، (ب) .

﴿أَوْلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ [سورة آل عمران : ١٦٥]، وهذا لأن الله محسن عدل، كل نعمة منه فضل، وكل نقمة منه عدل، فهو محسن إلى العبد بلا سبب منه تفضلاً وإحساناً، ولا يعاقبه إلا بذنبه، وإن كان قد خلق الأفعال كلها لحكمة له في ذلك، فإنه حكيم عادل يضع الأشياء مواضعها، ولا يظلم ربك أحداً.

وإذا كان غير الله يعاقب عبده^(١) على ظلمه وإن كان^(٢) مقررًا بأن الله خالق أفعال العباد، وليس ذلك ظلماً منه، فالله أولى أن لا يكون ذلك ظلماً منه، وإذا كان الإنسان قد^(٣) يفعل مصلحة اقتضتها حكمته، لا تحصل إلا بتعذيب حيوان، ولا يكون ذلك ظلماً منه^(٤)، فالله أولى أن لا يكون ذلك ظلماً منه.

الوجه الثاني: أن يقال: هي من الله خلقاً لها^(٥) في غيره، وجعلاً لها عملاً لغيره، وهي من العبد فعلاً [له] قائماً به وكسباً يجزّ به منفعة إليه^(٦) أو يدفع عنه به مضرة، وكون العبد هو الذي قام به الفعل، وإليه يعود حكمه الخاص انتفاعاً به أو تضرراً^(٧)، جهة لا تصلح لله، فإن الله لا تقوم

الوجه الثاني

(١) ع ، ن ، م : العبد.

(٢) ن ، م : فإن كان.

(٣) ن ، م : وإن كان الإنسان قد؛ أ ، ب : وإذا كان الإنسان (وسقطت : قد).

(٤) منه : ساقطة من (أ)، (ب)، (م). (٥) ن ، م : خلقه لها.

(٦) ع : وهي من العبد فعلاً قام به وكسباً يجزّ به منفعة؛ ن ، م : وهي من العبد فعلاً قام به وكسباً يجزّ به إليه منفعة.

(٧) ن ، م : من انتفاعاً به أو تضرراً.

به أفعال العباد، ولا يتصف بها، ولا تعود إليه أحكامها، التي تعود إلى موصوفاتها. وكون الرب هو الذى خلقها وجعلها عملا لغيره بخلق قدرة العبد ومشيتته^(١) وفعله جهة لا تصلح للعبد، ولا يقدر على ذلك إلا الله، ولهذا قال أكثر المثبتين للقدر: إن أفعال العباد مخلوقة لله، وهى فعل «العبد، وإذا قيل هى فعل» الله فالمراد / أنها^(٢) مفعولة له، [لا أنها]^(٣) هى الفعل الذى هو مسمى المصدر.

٢٧/٢

وهؤلاء هم الذين يفرقون بين الخلق والمخلوق، وهم أكثر الأئمة، وهو آخر قولى القاضى أبى يعلى وقول أكثر أصحاب [الإمام] «أحمد»^(٤) وهو قول [ابنيه يعنى ابنى القاضى أبى يعلى] «أحمد»: القاضى أبى حازم^(٥) و [القاضى] أبى الحسين^(٦) وغيرهما.

الوجه الثالث

الوجه الثالث: أن قول القائل: الله أعدل من أن يظلم عبده ويؤاخذه بما لم يفعل، [فنحن]^(٧) نقول بموجبه، فإن الله لم يظلم عبده ولم يؤاخذه

(١) ن، م: يخلق مشيئة العبد وقدرته.

(٢-٢) : ساقطة من (ع).

(٣) ع، أ: بها.

(٤) لا أنها: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) الإمام: زيادة فى (ع).

(٦) علق مستجى زاده فى هذا الموضع بقوله: «قلت: كأنه احترز بقوله «وهم أكثر الأئمة» الأشعرى ومن تابعه، فإنهم قالوا: التكوين عين المكوّن والخلق عين المخلوق».

(٧) ما بين المعقوفتين فى (ع) فقط. وفى (ن)، (م): وهو قول ابنى القاضى أبى حازم.. الخ.

(٨) فى جميع النسخ: القاضى أبى حازم. والصواب ما أثبتته.

(٩) ن، م: وأبى الحسين..

(١٠) فنحن: ساقطة من (ن)، (م)، (ع).

إلا بما فعله العبد باختياره وقوته^(١) لا بفعل غيره من المخلوقين . وأما كون الرب خالق كل شيء فذلك لا يمنع كون العبد هو الملموم على ذلك ، كما أن غيره من المخلوقين يلومه على ظلمه وعدوانه ، مع إقراره بأن الله خالق أفعال العباد .

وجماهير الأمم مقرة بالقدر، وأن الله خالق كل شيء ، وهم مع هذا يذمون الظالمين^(٢) ويعاقبونهم لدفع ظلمهم وعدوانهم ، كما أنهم^(٣) يعتقدون أن الله خالق^(٤) الحيوانات المضرة والنباتات المضرة^(٥) ، وهم مع هذا يسعون في دفع ضررها وشرها . وهم أيضا متفقون على أن الكاذب والظالم مذموم بكذبه وظلمه ، وأن ذلك وصف سيء^(٦) فيه ، وأن نفسه^(٧) المتصفة بذلك خبيثة ظالمة لا تستحق الإكرام / الذي يناسب أهل الصدق والعدل ، وإن كانوا مقرين بأن كل ذلك مخلوق .

ص ١٠٠

وليس في [فطر]^(٨) الناس أن يجعلوا مقابلة الظالم على ظلمه ظلماً له ، وإن كانوا مقرين بالقدر، فالله أولى أن لا يُنسب إلى الظلم لذلك^(٩) ، وهذا على طريقة أهل الحكمة والتعليل [من أهل السنة^(١٠)] . وأما على

(١) ع : وقدرته .

(٢) أ ب : الظلمة ؛ ن : الظالم .

(٣) أنهم : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) أ ، ب : خلق .

(٥) ع : الحيوانات والنباتات المضرة .

(٦) أ . ب : سيء ، ن ، م : شيء ، وهو تصحيف .

(٧) ع : وأن وصفه نفسه .

(٨) فطر : ساقطة من (ن) .

(٩) من أهل السنة : ساقطة من (ن) ، (م) .

(١٠) ن : بذلك .

طريقة أهل المشيئة والتفويض فالظلم ممتنع منه لذاته، لأنه تصرف في ملك الغير، أو تعدى ما حُدَّ له، وكلاهما ممتنع في حق الله تعالى، وبكل حال^(١) فالرب تعالى لا يُمثل بالخلق^(٢) لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله، بل له المثل الأعلى، فما ثبت لغيره من الكمال فهو أحق به، وما تنزه عنه من النقص فهو أحق بتزيهه، وما كان سائغا للقادر الغني فهو أولى أن يكون سائغا له، وليس كل ما قبح ممن يُتضرر منه يكون قبيحا منه^(٣)، فإن العباد لن يبلغوا ضره فيضروه، ولن يبلغوا نفعه فينفعوه.

الوجه الرابع

الوجه الرابع: أن يُقال: لا نزاع بين المسلمين أن الله عادل ليس ظالما^(٤)، لكن ليس كل ما كان ظلما من العبد يكون ظلما من الرب، ولا ما كان قبيحا من العبد يكون قبيحا من الرب، فإن الله ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله.

تحقيق^(٥) ذلك أنه لو كان الأمر كذلك - كما يقوله من يقوله من القدرة - لزم أن يقبح منه أمور فعلها، فإن الواحد من العباد إذا أمر غيره بأمر لا ينتفع به الأمر وتوعده عليه بالعقاب وهو يعلم أن الأمور لا يفعلها^(٦) بل يعصيه فيستحق^(٧) العقاب، كان^(٨) ذلك منه عبثا وقبيحا لعدم الفائدة في ذلك للأمر والمأمور.

- (١) أ، ب: وهم ممتنعان في حق الله بكل حال. (٢) ع: بالمخلوق.
(٣) ن: وليس كل ما قبح من من يتصور منه يكون قبيحا منه؛ م: وليس كل ما قبح مما يتصور منه القبح يكون قبيحا منه.
(٤) ن، م، ع: ليس بظالم. (٥) ن، م، ع: تحقق.
(٦) ن، م: فإن الواحد من العباد إذا أمر غيره بأمره وتوعده عليه بالعقاب لا ينتفع به الأمر وهو يعلم أن الأمور لا يفعلها. (٧) أ، ب: وأنه يستحق. (٨) ن، م: لكان.

وكذلك لو قال : مرادى^(١) مصلحة المأمور، وهو يعلم أنه لا يترتب عليه مصلحة بل مفسدة، لكان ذلك قبيحا [منه]^(٢). وكذلك إذا فعل فعلا لمراد وهو يعلم أن ذلك المراد لا يحصل، لكان^(٣) ذلك قبيحا منه .
والقدرية يقولون : إن [الله] خلق^(٤) الكفار لينفعهم ويكرمهم^(٥) وأراد ذلك بخلقهم، وأمرهم مع علمه بأنهم يتضررون لا ينتفعون، وكذلك الواحد من العباد لو رأى عبده أو إمامه^(٦) يزنون ويظلمون، وهو قادر على منعهم، ولم يمنعهم، لكان مذموما سيئا، والله منزّه عن أن يكون مذموما سيئا.

والقدرى يقول : هو أراد بخلقه لهم أن يطيعوه ويشيخهم، فخلقهم للنفع، مع علمه أنهم^(٧) لا ينتفعون . ومعلوم أن مثل هذا قبيح من الخلق ولا يقبح من الخالق . ومن المعلوم أن المخلوق إذا كان قادرا على منع عبده من القبائح، فمنعه لهم / خير من أن يعرضهم للشواب مع علمه أنه لا يحصل لهم إلا العقاب، كالرجل الذى يعطى ولده أو غلامه مالا ليربح فيه^(٨)، وهو يعلم أنه يشتري به سُمًّا يأكله^(٩)، فمنعه له من المال خير من أن يعطيه إياه مع علمه أنه يتضرر به .

٢٨/٢

(١) ن : من مرادى .

(٢) منه : زيادة فى (ع) .

(٣) أ ، ب : كان .

(٤) ع ، ن : إنه خلق .

(٥) ن : ويلزمهم ، وهو تصحيف .

(٦) ع ، ن ، م : وإمامه .

(٧) ع ، ن : بأنهم .

(٨) ب (فقط) : مالا يربح فيه . (٩) أ ، ب : يشتري شيئا يأكله .

وكذلك إذا أعطى غيره سيفاً ليقاتل به الكفار، وهو يعلم أنه لا يقاتل به إلا الأنبياء والمؤمنين، لكان ذلك قبيحاً منه. وإن قال : قصدت تعريض هذا للثواب، والله لا يقبح ذلك منه^(١)، وهذا^(٢) حال قدرة العبد عند القدرية، والقدرية مشبهة الأفعال : قاسوا أفعال الله على أفعال خلقه، وعدله على عدلهم، وهو من أفسد القياس.

الوجه الخامس

[الوجه^(٣)] الخامس : أن يقال : المعصية من العبد، كما أن الطاعة من العبد. ومعلوم أنه إذا كانت الطاعة منه بمعنى أنه فعلها بقدرته ومشيتته، لم يمتنع أن يكون الله هو الذى جعله فاعلاً لها بقدرته ومشيتته، بل هذا هو الذى يدل عليه الشرع والعقل.

كما قال الخليل : ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ﴾ [سورة البقرة : ١٢٨]، وقال : ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُّقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [سورة إبراهيم : ٤٠]، وقال تعالى : ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا﴾ [سورة السجدة : ٢٤] .

ولأن كونه فاعلاً بعد أن لم يكن أمر حادث فلا بد له من محدث، والعبد يمتنع أن يكون هو الفاعل لكونه فاعلاً، لأن كونه فاعلاً^(٤) إن كان حدث بنفس كونه فاعلاً، لزم أن يكون الشيء حدث^(٥) بنفسه من غير إحداث، وهو ممتنع .

(١) أ، ب، م : والله لا يقبح منه ذلك. (٢) ع، ن، م : وهذه.

(٣) الوجه : ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) ع : لأن يكونه فاعلاً.

(٥) ع : يحدث.

وإن كان بفاعلية أخرى، فإن كانت هذه حدثت بالأولى^(١) لزم الدور القبلي، وإن كانت حدثت^(٢) بغيرها لزم التسلسل في الأمور المتناهية، وكلاهما باطل؛ فعلم أن كون الطاعة والمعصية من العبد يستحق عليها المدح والذم والثواب والعقاب، لا يمنع أن يكون العبد فقيرا إلى الله في كل شيء، لا يستغنى عن الله في شيء قط^(٣)، وأن يكون الله خالق جميع أموره، وأن يكون نفس فعله من الحوادث والممكنات المستندة إلى قدرة الله ومشيئته.

﴿ فصل ﴾

قال [الرافض]^(٤): «ومنها أنه يلزم أن يكون الكافر مطيعا بكفره، لأنه قد فعل ما هو مراد الله تعالى لأنه أراد منه الكفر،^(٥) وقد فعله ولم يفعل الإيمان الذي كرهه الله منه^(٦)، فيكون قد أطاعه لأنه فعل مراده ولم يفعل ما كرهه^(٧)، ويكون النبي عاصيا لأنه يأمره بالإيمان الذي يكرهه الله [منه]^(٨) وينهاه عن الكفر الذي يريد الله منه^(٨)».

تابع كلام
الرافض على
مقالة أهل السنة
في مسألة القدر

(١) ن ، م : حدثت بالأول.

(٢) ع ، ن ، م : وإن حدثت.

(٣) ع : لا يستغنى عن شيء قط.

(٤) الرافض في (ع) فقط. والنص التالي في (ك) ص ٨٨ (م) - ١٨٩ (م).

(٥-٥) : ساقط من (ع).

(٦) ن ، م : ما يكرهه.

(٧) منه : ساقطة من (ن) ، (م).

(٨) م : يريد الله؛ ك : يريد منه.

الجواب [من وجوه : الأول]: أن هذا^(١) مبني على أن الطاعة : هل
 هي موافقة الأمر؟ أو موافقة الإرادة؟ وهي مبنية على أن الأمر هل يستلزم
 الإرادة أم لا؟ وأن نفس الطلب والاستدعاء هل هو الإرادة أو مستلزم
 للإرادة أو ليس واحدا منهما؟ .

ومن المعلوم^(٢) أن كثيرا من نظار أهل الإثبات^(٣) للقدر يطلقون القول
 بأن الطاعة موافقة الأمر لا موافقة الإرادة، وأن الأمر لا / يستلزم الإرادة،
 والكلام في ذلك مشهور. وإذا كان كذلك فهذا القدرى لم يبين صحة قوله
 ولا فساد قول منازعيه، بل أخذ ذلك دعوى مجردة بناء على أن الطاعة
 موافقة الإرادة، فإذا قال له منازعوه : لا نسلم ذلك، كفى في هذا المقام
 لعدم الدليل.

الثاني : أنهم يستدلون على أن الأمر لا يستلزم الإرادة بما تقدم^(٤) من
 أن الله خالق أفعال العباد، وإنما يخلقها بإرادته، وهو لم يأمر بالكفر^(٥)
 والفسوق والعصيان، فعلم بأنه قد^(٦) يخلق بإرادته ما لم يأمر به .
 وأيضا فقد ثبت بالكتاب والسنة^(٧) وإجماع العلماء أنه لو حلف
 ليقضيه^(٨) حقه في غد^(٩) إن شاء الله تعالى، فخرج الغد ولم يقضه، مع

(١) ن ، م : الجواب أن هذا؛ ع : والجواب أن هذا.

(٢) ع : ومعلوم . (٣) أ، ب : من نظار الإثبات؛ ن ، م : من النظار أهل الإثبات.

(٤) أ ، ب : بما قدم .

(٥) م : لم يأمر بإرادة الكفر.

(٦) قد : ساقطة من (أ)، (ب).

(٧) ن ، م : ثبت بالسنة.

(٨) أ ، ب : لو حلف أنه ليقضيه . (٩) ن ، م : حقه غدا.

قدرته على القضاء من غير عذر، وطالبه المستحق له^(١)، لم يحنث، ولو كانت المشيئة بمعنى الأمر لحنث^(٢) لأنه مأمور بذلك، وكذلك سائر^(٣) الخلف على فعل مأمور إذا علّقه بالمشيئة.

وأيضاً فإنه قد قال تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعاً ﴾ [سورة يونس : ٩٩] مع أنه قد أمرهم بالإيمان، فعلم أنه قد أمرهم بالإيمان / ولم يشأه. وكذلك قوله : ﴿ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقاً حَرَجاً ﴾ [سورة الأنعام : ١٢٥] دليل على أنه أراد ضلاله^(٤) وهو لم يأمره^(٥) بالضلal.

٢٩ / ٢

الوجه الثالث

الوجه الثالث : طريقة أئمة الفقهاء^(٦) وأهل الحديث وكثير من أهل النظر وغيرهم أن الإرادة في كتاب الله نوعان : إرادة^(٧) تتعلق بالأمر، وإرادة تتعلق بالخلق . فالإرادة المتعلقة بالأمر أن يريد من العبد فعل ما أمره به^(٨) . وأما إرادة الخلق فأن يريد ما يفعله هو . فإرادة الأمر هي المتضمنة للمحبة والرضا وهي الإرادة الدينية . والثانية المتعلقة^(٩) بالخلق هي المشيئة وهي الإرادة الكونية القدرية .

(١) له : ساقطة من (أ)، (ب) .

(٢) أ، ب : يحنث .

(٣) سائر : ساقطة من (أ)، (ب) .

(٤) ن م : إضلاله .

(٥) أ، ب، ع : لم يأمر .

(٦) أ، ب : الأئمة الفقهاء .

(٧) ع، ن، م : نوعان أحدهما إرادة .

(٨) ع : ما أمر به ؛ أ، ب : ما أمره .

(٩) ب (فقط) : والإرادة المتعلقة .

فالأولى كقوله تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [سورة البقرة : ١٨٥] وقوله تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبينَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَتَتُوبَ عَلَيْكُمْ ﴾ [سورة النساء : ٢٦] إلى قوله : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ ﴾ [سورة النساء : ٢٨] وقوله : ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ ﴾ [سورة المائدة : ٦] وقوله : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ [سورة الاحزاب ٣٣] .

والثانية كقوله تعالى : ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا ﴾ [سورة الأنعام : ١٢٥] ، وقول نوح : ﴿ وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ ﴾ [سورة هود : ٣٤] .

ومن هذا النوع قول المسلمين : ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، ومن النوع الأول قولهم لمن يفعل القبائح^(١) : هذا يفعل ما لا يريد الله . وإذا^(٢) كان كذلك فالكفر والفسوق والعصيان ليس مراداً للرب بالاعتبار الأول ، والطاعة موافقة تلك الارادة أو موافقة للأمر^(٣) المستلزم لتلك الإرادة ، فأما موافقة مجرد النوع الثاني فلا يكون به مطيعاً ، وحينئذ فالنبي يقول [له]^(٤) : بل الرب يبغض كفر^(٥) ولا يحبه ولا يرضاه لك

(١) ن : قولهم : لن يفعل الله القبائح ، وهو تحريف .

(٢) أ ، ب : فإذا .

(٣) ب : موافقة لتلك الإرادة أو موافقة للأمر ؛ أ : موافقة لتلك الإرادة أو موافقة الأمر .

(٤) له : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٥) أ ، ب : إن الله يبغض الكفر .

أن تفعله ولا يريد به هذا الاعتبار، والنبي يأمره بالإيمان الذي يحبه الله ويرضاه له^(١) ويريد به هذا الاعتبار.

الوجه الرابع: أن يقال هذه المسألة مبنية على أصل : وهو^(٢) أن الحب والرضا هل هو الإرادة أو هو صفة مغايرة للإرادة؟ فكثير من أهل النظر من المعتزلة والأشعرية ومن اتبعهم من الفقهاء أصحاب [الإمام]^(٣) أحمد والشافعي وغيرهما يجعلونها^(٤) جنسا واحدا. ثم القدرية يقولون : هو لا يحب الكفر والفسوق والعصيان فلا يريد^(٥)، والمثبتة يقولون : بل هو يريد ذلك فيكون قد أحبه ورضيه.

وأولئك يتأولون الآيات المثبتة لإرادة هذه الحوادث، كقوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [سورة الأنعام : ١٢٥] ، و [قوله]^(٦) : ﴿إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ [سورة هود : ٣٤]. وهؤلاء يتأولون الآيات النافية لمحبة الله ورضاه بها^(٧)، كقوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَاسَادَ﴾ [سورة البقرة : ٢٠٥] ، ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [سورة الزمر : ٧] ، [وقوله]^(٨) : ﴿إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ [سورة النساء : ١٠٨] .

(١) له : ساقطة من (ع) ، (م) .

(٢) المسألة : ساقطة من (ع) .

(٣) أ ، ب ، م : هو .

(٤) الإمام : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٥) ن ، أ ، ب : يجعلونها .

(٦) ن ، م : ولا يريد .

(٧) قوله : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٨) وقوله : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٩) أ ، ب : ورضاه لها .

وأما جماهير الناس من أهل الكلام والفقهاء والحديث والتصوف فيفرّقون بين النوعين، وهو قول أئمة الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم، [وهو قول المثبتين للقدر قبل الأشعري مثل ابن كُلاب كما ذكره^(١) أبو المعالي الجويني]^(٢)، فإن النصوص^(٣) قد صرحت بأن الله لا يرضى الكفر والفسوق والعصيان ولا يحب ذلك، مع كون الحوادث كلها بمشيئة الله تعالى . وتأويل ذلك بمعنى^(٤) : لا يرضاها من المؤمنين^(٥) أو لا يرضاها ولا يحبها^(٦) دينا بمعنى : لا يريد لها، يقتضى أن يُقال : لا يرضى الإيمان أى من الكافر^(٧) أو لا يريد غير دين .

والله تعالى قد أخبر أنه يكره المعاصى بقوله ﴿ كُلُّ ذَلِكْ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا ﴾ [سورة الإسراء : ٣٨]، وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم : «إن الله كره لكم ثلاثا: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال»^(٨).

-
- (١) أ ، ب : المثبتين للقدر مثل الأشعري كما ذكره .
(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) . (٣) أ ، ب : فالنصوص .
(٤) بمعنى : ساقطة من (أ) ، (ب) .
(٥) ن ، م : لا يرضاها للمؤمنين .
(٦) ع : أو لا يحبها ولا يرضاها؛ ن : ولا يحبها ويرضاها؛ م : أو لا يحبها ويرضاها .
(٧) ب : يقال يرضى الإيمان أى من الكافة؛ أ : يقال يرضى الإيمان أى من الكافر؛ ع : يقال لا يرضى الإيمان من الكافر . .
(٨) الحديث - مع اختلاف في اللفاظ - عن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه في : البخارى ١٢٤/٢ (كتاب الزكاة، باب قول الله تعالى: لا يسألون الناس إلحافاً)، ١٢٠/٣ (كتاب الاستقراض، باب ما ينهى عن إضاعة المال)؛ مسلم ١٣٤١/٣ (كتاب الاقضية، باب

والأمة "متفقة على أن الله يكره المنهيات دون المأمورات، ويحب المأمورات دون المنهيات، وأنه يحب المتقين والمحسنين والصابرين، ويحب التوابين، ويحب المتطهرين، ويرضى عن الذين آمنوا / وعملوا الصالحات، وأنه يمقت الكافرين ويغضب عليهم.

٣٠/٢

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : «ما أحد أحب إليه المدح من الله، وما أحد أحب إليه العذر من الله»^(١). وقال / : «ما أحد أغبر من الله أن يزني عبده أو تزني أمته»^(٢)، وقال : «إن الله وتر يحب الوتر»^(٣)،

ص ١٠١

النهى عن كثرة المسائل . . .)؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٤٦/٤، ٢٤٩، ٢٥٤. والحديث بمعناه عن أبي هريرة رضى الله عنه في: المسند (ط. المعارف) ١٤٤/١٦ (رقم ٨٣١٦)، ١٦/٢٩٢ - ٢٩٣ (رقم ٧٨٠٣)؛ الموطأ ٢/٩٩٠ (كتاب الكلام، باب ما جاء في إضاعة المال . . .) وأوله في الموطأ: «إن الله يرضى لكم ثلاثا . . . الحديث.

=

(١) م : فالأمة ؛ ن : فالآية، وهو تصحيف.
(٢) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ واختلاف في أوله فجاء أحيانا بلفظ : «لا أحد أحب . . .» وأحيانا «ليس أحد أحب . . .» عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه وسبق في هذا الجزء، ٦٠ - ٦١.

(٣) أ ، ب : أنه يرى عبده يزني بأمته. والحديث عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها في : البخارى ٣٥/٧ (كتاب النكاح، باب الغيرة) ولفظه فيه : «يا أمة محمد ما أحد أغبر من الله أن يرى عبده أو أمته يزني . يا أمة محمد لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا». وجاء الحديث عنها مطولا وأوله : خسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومنه : فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله . . . ثم قال : «يا أمة محمد، والله ما من أحد أغبر من الله . . . الحديث. وهو - مع اختلاف يسير في البخارى ٣٤/٢ (كتاب الكسوف، باب الصدقة في الكسوف)؛ مسلم ٢/٦١٨ (كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف)؛ سنن النسائي ٣/١٠٨ (كتاب الكسوف، باب نوع آخر منه)؛ المسند (ط. الحلبي) ١٦٤/٦.

وأثنى

(٤) جاءت أحاديث عديدة بهذه الألفاظ عن عدد من الصحابة، فعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «لله تسعة وتسعون اسما، مائة إلا وحدا، لا يحفظها

«[إن] الله جميل يحب الجمال»^(١)، وقال: «إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته»^(٢).

وقال: «إن الله يحب العبد التقيَّ الغنيَّ الخفيَّ»^(٣)، «إن الله يرضى لكم

أحد إلا دخل الجنة، وإن الله وتر يحب الوتر». وهذا اللفظ مسلم ٤/ ٢٠٦٢ - ٢٠٦٣ (كتاب الذكر والدعاء . . . ، باب في أسماء الله تعالى . . .). وهو بألفاظ مقاربة في: البخاري ٨٧/٨ (كتاب الدعوات، باب لله مائة اسم غير واحد)؛ المسند (ط. المعارف) ١٣/٢٤٤ (رقم ٧٤٩٣) وتكرر في أرقام: ٧٦١٢، ٨١٣١، ٩٥٠٩، ١٠٤٨٦، ١٠٥٣٩، ١٠٦٩٦. والحديث أيضا في: سنن ابن ماجه ٢/١٢٦٩ (كتاب الدعاء، باب أسماء الله عز وجل)، وجاء حديث آخر عن علي رضي الله عنه في سنن أبي داود ٢/٨٣ (كتاب الوتر، باب استحباب الوتر) ولفظه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أهل القرآن أوتروا، فإن الله وتر يحب الوتر». وهو في: سنن الترمذي ١/٢٨٢ (كتاب الوتر، باب ما جاء أن الوتر ليس بحتم)؛ سنن النسائي ٣/١٨٧ (كتاب قيام الليل، باب الأمر بالوتر)؛ سنن ابن ماجه ١/٣٧٠ (كتاب إقامة الصلاة . . . ، باب ماجاء في الوتر)؛ المسند (ط. المعارف) ٢/١٢٤، ١٦٤ وفي مواضع أخرى.

وجاء حديث ثالث عن ابن عمر رضي الله عنه في المسند (ط. المعارف) ٨/١٧٧ بلفظ: «إن الله وتر يحب الوتر»، وتكرر ٩/٢١٦.

(١) إن: ساقطة من (ن)، (م). والحديث مع اختلاف في بعض الألفاظ عن عبدالله بن مسعود وغيره من الصحابة رضي الله عنهم في: مسلم ١/٩٣ (كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه). وأوله: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر. . .» الحديث وهو في: المسند (ط. الحلبي) ٤/١٣٣ - ١٣٤، ١٥١.

(٢) أ، ب: كما تؤتى عزائمه. والحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما في المسند (ط. المعارف) ٨/١٧٠ وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: «إسناده صحيح . . . والحديث في مجمع الزوائد ٣/١٦٢»، وقال الهيثمي: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، والبخاري والطبراني في الأوسط، وإسناده حسن». وأورده الألباني في «صحيح الجامع الصغير» ٢/١٤٦ وقال السيوطي: «حم (أحمد) حب (ابن حبان في صحيحه)، هب (البيهقي في شعب الإيمان) عن ابن عمر» وصحح الألباني الحديث

(٣) مضى هذا الحديث من قبل ٢/٦٥ (ت ٩).

ثلاثا : أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولأه الله أمركم»^(١)

وقال : «الله أشد فرحا بتوبة عبده [المؤمن]^(٢) من رجل أضلّ راحلته بأرض دُوَيَّة مهلكة عليها طعامه وشرابه فطلبها فلم يجدها، فاضطجع ينتظر الموت، فلما أفاق إذا^(٣) بدابته عليها طعامه وشرابه، فالله أشد فرحا بتوبة عبده من هذا [الرجل]^(٤) براحلته» وهذا الحديث فى الصحاح من وجوه متعددة، وهو مستفيض عن النبى صلى الله عليه وسلم متفق على صحته وثبوته^(٥)، وكذلك أمثاله.

وإذا^(٦) كان كذلك فالطاعات يريد بها من العباد الإرادة^(*) المتضمنة

(١) هذا الحديث هو الذى سبق التعليق عليه فى ص ١٥٩ ونصه فى : الموطأ : عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «إن الله يرضى لكم ثلاثا، ويسخط لكم ثلاثا . يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعا، وأن تناصحوا من ولأه الله أمركم . ويسخط لكم : قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال . وذكر فى سابق أن الحديث جاء فى المسند (ط . المعارف) ١٦ / ١٤٤ ، ٢٩٢ - ٢٩٣ . وجاء القسم الأخير من الحديث بمعناه فى حديث آخر عن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه فى البخارى ومسلم والمسند .

(٢) المؤمن : ساقطة من (ن) ، (م) ، (ع) .

(٣) أ ، ب : فإذا .

(٤) الرجل : ساقطة من (ن) ، (م) ، (ع) .

(٥) الحديث عن عبدالله بن مسعود وغيره من الصحابة رضى الله عنهم بألفاظ مختلفة فى البخارى ٦٨ / ٨ (كتاب الدعوات، باب التوبة)؛ مسلم ٢١٠٢ / ٤ - ٢١٠٥ (كتاب التوبة، باب فى الخفض على التوبة والفرح بها)؛ المسند (ط . المعارف) ٥ / ٢٢٥ ، (ط . الحلبي) ٤ / ٢٧٥ ؛ جامع الأصول لابن الأثير ٣ / ٦٥ - ٦٧ .

(٦) م ، ن : فإذا .

(*) - (*) ما بين النجمتين ساقط من (م) .

لمحبته لها ورضاه بها إذا وقعت وإن لم يفعلها، والمعاصي يبغضها ويمقتها ويكره من العباد* أن يفعلوها وإن أراد^(١) أن يخلقها هو لحكمة اقتضت ذلك^(٢)، ولا يلزم إذا كرهها^(٣) للعبد لكونها تضر العبد [ويبغضها أيضا]^(٤) أن يكره أن يخلقها هو لماله فيها^(٥) من الحكمة، فإن الفعل قد يحسن من أحد المخلوقين ويقبح من الآخر لاختلاف حال الفاعلين^(٦)، فكيف يلزم أنه ما قبح من العبد قبح^(٧) من الرب مع أنه لا نسبة للمخلوق مع الخالق^(٨)، وإذا كان المخلوق قد^(٩) يريد ما لا يحبه، كإرادة المريض لشرب^(١٠) الدواء الذي يبغضه^(١١)، ويحب ما لا يريده كمحبة المريض الطعام الذي يضره، ومحبة الإنسان للشهوات التي يكرهها بعقله ودينه [^(١٢)] .

فقد عقل ثبوت أحدهما دون الآخر، وأن أحدهما ليس بمستلزم

-
- (١) أ ، ب : من يفعلها إن شاء .
(٢) ن ، م : ذلك بها ...
(٣) ن (فقط) : ولا يلزم ذلك إذا كرهها .
(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) . وفي (ع) : وأبغضها أيضا .
(٥) أ ، ب : لئلا فيه ؛ ع : لما فيها .
(٦) الفاعلين : ساقطة من (ع) .
(٧) أ ، ب : أن ما قبح من العبد يقبح ...
(٨) ن ، م ، ع : إلى الخالق . وحرفت «نسبة» في (ن) إلى «يشبه» .
(٩) قد : ساقطة من (أ)، (ب) .
(١٠) أ ، ب : ليشرب .
(١١) م . يكرهه ولا يريده .
(١٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) . وفي (أ) ، (ب) : الشهوات ؛ وفي (ع) حرفت «بعقله» إلى «بفعله» .

للآخر فى المخلوقات^(١) . فكيف لا يمكن ثبوت أحدهما دون الآخر فى حق الخالق تعالى؟.

وقد يقال : كل هذه الأمور مرادة محبوبة^(٢) ، لكن فيها ما يراد لنفسه ، فهو مراد بالذات محبوب لله^(٣) مرضى له ، وفيها^(٤) ما يُراد لغيره ، وهو مراد بالعرض لكونه وسيلة إلى المراد المحبوب لذاته .

فالإنسان يريد العافية لنفسها^(٥) ويريد شرب الدواء لكونه وسيلة إليها ، وهو^(٦) يريد ذلك من هذه الجهة وإن لم يكن محبوبا^(٧) فى نفسه ، وإذا كان المراد ينقسم إلى مراد لنفسه وهو المحبوب لنفسه ، وإلى مراد لغيره لكونه وسيلة إلى غيره ، وهذا قد لا يُحب لنفسه ، أمكن أن يُجعل الفرق بين المحبة والإرادة^(٨) من هذا الباب .

والإرادة نوعان : فما كان محبوبا فهو مراد لنفسه ، وما كان فى نفسه غير محبوب فهو^(٩) مراد لغيره . وعلى هذا تنبنى مسألة محبة الرب [عز وجل]^(١٠) نفسه ومحبته لعباده ، فإن الذين جعلوا المحبة والرضا هو

(١) فى المخلوقات : ساقطة من (أ) ، (ب) . وفى (ن) ، (ع) : فى المخلوق .

(٢) محبوبة : زيادة فى (ن) ، (م) .

(٣) م : للرب ؛ ن : بالرب .

(٤) ن ، م : ومنها .

(٥) ن ، م : لنفسه ؛ أ : بنفسها .

(٦) ب (فقط) : فهو .

(٧) ن ، م : وإن لم تكن محبوبة .

(٨) أ ، ب ، ع : والمشيتة .

(٩) ن م : فهذا .

(١٠) عز وجل : زيادة فى (أ) ، (ب) .

الإرادة^(١) العامة، قالوا : إن الرب لا يُحِب في الحقيقة ولا يُحِب، وتأولوا محبته [تعالى]^(٢) لعباده بإرادته^(٣) ثوابهم ومحببتهم له بإرادة طاعتهم^(٤) له والتقرب إليه، و [منهم] طائفة^(٥) كثيرة قالوا : هو محبوب يستحق أن يُحِب، ولكن محبته لغيره بمعنى مشيئته .

وأما السلف والأئمة [وأئمة] أهل^(٦) الحديث [وأئمة]^(٧) التصوف، وكثير من أهل الكلام والنظر، فأقروا بأنه محبوب لذاته، بل لا يستحق أن يُحِب لذاته إلا هو.

وهذا^(٨) حقيقة الألوهية، وهو حقيقة ملة إبراهيم، ومن لم يقر بذلك لم يفرق بين الربوبية والإلهية^(٩)، ولم يجعل الله معبودا لذاته، ولا أثبت التلذذ بالنظر إليه، ولا أنه أحب إلى أهل الجنة من كل شيء .

وهذا القول في الحقيقة هو من أقوال الخارجين عن ملة إبراهيم من المنكرين لكون الله هو المعبود دون ماسواه، ولهذا لما ظهر هذا القول في أوائل الإسلام قُتل من أظهره، وهو / الجعد بن درهم يوم الأضحى، قتله خالد بن عبد الله القسري برضا علماء الإسلام، وقال : «ضحوا أيها

(١) أ ، ب ، ع ، المشيئة .

(٢) تعالى : زيادة في (أ)، (ب) .

(٣) أ ، ب : بإرادة .

(٤) ن ، م ، ع : طاعته

(٥) ن ، م : وطائفة .

(٦) وأئمة : ساقطة من (ن)، (م) . و «أهل» : ساقطة من (أ)، (ب)

(٧) وأئمة : ساقطة من (ن)، (م) .

(٨) ع : وهذه .

(٩) ن ، م : والألوهية

الناس، تقبل الله ضحاياكم، فإني مضعٌ بالجعد بن درهم، إنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى تكليماً، تعالى الله عما يقول الجعد علواً كبيراً» ثم نزل فذبحه.

وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «إذا دخل أهل الجنة الجنة نادى مناد يا أهل الجنة إن لكم عند الله موعداً يريد أن ينجزكموه. فيقولون : ما هو؟ ألم يبيض وجوهنا، ويثقل موازيننا ويدخلنا الجنة، ويجرنا من النار؟ قال : فيكشف الحجاب فينظرون إليه، فما أعطاهم شيئاً أحب إليهم من النظر إليه، وهو الزيادة»^(١).

وقد روى في السنن من غير وجه^(٢) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول [في دعائه]^(٣) : «وأسألك^(٤) لذة النظر إلى وجهك، والشوق إلى لقائك»^(٥).

وروى [الإمام] أحمد والنسائي [وغيرهما] عن^(٦) عمّار بن ياسر أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان [يقول في] دعائه^(٧) : «أسألك

(١) الحديث عن صهيب رضى الله عنه في : مسلم ١٦٣/١ (كتاب الإيمان، باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى) : الحديث رقم ٢٩٨؛ سنن الترمذى ٩٢/٤ (كتاب صفة الجنة، باب ماجاء في رؤية الرب تبارك وتعالى)، ٣٤٩/٤ (كتاب التفسير، تفسير سورة يونس)؛ سنن ابن ماجه ٦٧/١ (المقدمة، باب فيما إنكرت الجهمية).

(٢) ع : من وجوه متعددة.

(٣) في دعائه : ساقطة من (ن)، (م). وفي (ع) : في الدعاء.

(٤) ن ، م ، ع : أسألك.

(٥) انظر الكلام على هذا الحديث في تعليق ٢ في الصفحة التالية.

(٦) ن ، م : وروى النسائي وأحمد عن ...

(٧) ن ، م : كان يدعو؛ ع : كان يدعو ويقول في دعائه.

لذة النظر إلى وجهك، والشوق إلى لقاءك، من^(١) غير ضراء مضرة، ولا فتنة مضلة^(٢).

وأما الذين أثبتوا أنه محبوب، وأن محبته لغيره بمعنى^(٣) مشيئته، فهؤلاء ظنوا أن كل ما خلقه فقد أحبه. وهؤلاء قد يخرجون إلى مذاهب الإباحة^(٤)، فيقولون: إنه يحب الكفر والفسوق والعصيان [ويرضى ذلك]^(٥)، وأن العارف إذا شهد هذا المقام^(٦) لم يستحسن حسنة ولم يستقبح سيئة لشهوده القيومية العامة، وخلق الرب لكل شيء، وقد وقع في هذا طائفة [من الشيوخ الغالطين]^(٧) من شيوخ الصوفية والنظار^(٨)، وهو غلط عظيم.

والكتاب والسنة و [اتفاق] سلف^(٩) الأمة يبين أن الله يحب أنبياءه

(١) ع ، م : في .

(٢) هذا جزء من حديثين طويلين : الأول عن عمار بن ياسر رضى الله عنه في : سنن النسائي
٤٦/٣ - ٤٧ : (كتاب السهو، باب الدعاء بعد الذكر، نوع منه) وأول الحديث : اللهم
بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق . . . الحديث، وهو في المسند (ط. الحلبي) ٢٦٤/٤ .
والحديث الثاني بمعنى الأول مع اختلاف الألفاظ عن زيد بن ثابت رضى الله عنه في :
المسند (ط. الحلبي) ١٩١/٥ .

(٣) ن ، م : يعنى .

(٤) ن ، م : الإباحية .

(٥) ويرضى ذلك : ساقطة من (ن)، (م) .

(٦) ن . م : عند الحاكم ؛ ع : هذا الحكم ؛ أ : هذا الحاكم . وما أثبتته عن (ب) هو
الصواب .

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) .

(٨) ن ، م ، ع : والنظر .

(٩) أ ، ب : وسلف . .

وأولياءه، ويحب ما أمر به، ولا يحب الشياطين ولا مانهى عنه، وإن
[كان]^(١) كل ذلك بمشيئته .

وهذه المسألة وقع النزاع فيها بين الجنيد [بن محمد]^(٢) وطائفة من
أصحابه، / فدعاهم إلى الفرق الثاني، وهو أن يفرقوا فى المخلوقات
بين ما يحبه وما لا يحبه، فأشكل هذا عليهم لما رأوا أن كل مخلوق فهو
مخلوق بمشيئته، ولم يعرفوا أنه قد يكون فيما خلقه بمشيئته ما لا يحبه
ولا يرضاه، وكان ماقاله الجنيد وأمثاله^(٣) هو الصواب .

الوجه الخامس : أن يُقال : الإدارة نوعان : أحدهما [بمعنى
المشيئة وهو]^(٤) أن يريد الفاعل أن يفعل فعلا، فهذه الإرادة المتعلقة
بفعله . والثانى : أن يريد من غيره أن يفعل فعلا^(٥) فهذه إرادة^(٦) لفعل
الغير .

الوجه الخامس

وكلا النوعين معقول^(٧) فى الناس، لكن الذين قالوا : [إن]^(٨) الأمر
لا^(٩) يتضمن الإرادة، لم يثبتوا إلا النوع^(١٠) الأول من الإرادة، والذين

(١) كان : ساقطة من (ن)، (م) .

(٢) بن محمد : ساقطة من (ن)، (م) .

(٣) ن . م : وأصحابه .

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) .

(٥) فعلا : ساقطة من (أ)، (ب) .

(٦) أ ، ب : فهذه الإرادة؛ ن ، م : وهذه إرادة .

(٧) أ ، ب : مفعول .

(٨) إن : زيادة فى (أ)، (ب) .

(٩) لا : ساقطة من (أ)، (ب) .

(١٠) ن ، م : الأنواع، وهو تحريف .

قالوا : إن الله لم يخلق أفعال العباد، لم يثبتوا إلا النوع الثاني .
وهؤلاء^(١) القدرية يمتنع عندهم أن يريد الله خلق أفعال العباد بالمعنى
الأول، لأنه لا يخلقها عندهم وأولئك المقابلون لهم^(٢) يمتنع عندهم
الإرادة من الله إلا بمعنى إرادة أن يخلق، فما لم يُرد أن يخلقه لا يوصف
بأنه مرید له، فعندهم هو مرید لكل ماخلق وإن كان كفراً، ولم يرد ما لم
يخلقه^(٣) وإن كان إيماناً .

وهؤلاء، وإن كانوا أقرب إلى الحق، لكن التحقيق إثبات النوعين،
كما أثبت ذلك السلف والأئمة . ولهذا قال جعفر : «أراد بهم وأراد
منهم»، فالواحد من الناس يأمر غيره وينهاه مریداً لنصحه، وبياناً لما
ينفعه، وإن كان مع ذلك لا يريد أن يعينه على ذلك الفعل، إذ ليس كل
مايكون مصلحتي في أن أمر به غيري وأنصحه يكون مصلحتي^(٤) في أن
أعوانه [أنا] عليه، بل تكون^(٥) مصلحتي إرادة مايزاده .
كالرجل الذي يستشير^(٦) غيره في خطبة امرأة، يأمره أن يتزوجها، لأن
ذلك مصلحة المأمور، والأمر يرى^(٧) أن مصلحته في أن يتزوجها هو
دونه، فجبهة أمره لغيره نصحاً غير جهة فعله لنفسه .

(١) أ، ب، ع : فهؤلاء .

(٢) أ، ب، ن : القائلون لهم، وهو تصحيف .

(٣) أ، ب : ما لم يخلق .

(٤) ن : وتكون مصلحتي، وهو تحريف .

(٥) أنا : ساقطة من (ن) .

(٦) ب (فقط) : بل قد تكون .

(٧) يستشير : كذا في (ع) فقط . وفي سائر النسخ : يستشير .

(٨) أ : وإلا يرى ؛ ب : وإلا فهو يرى .

وإذا أمكن الفرق في حق المخلوقين، فهو في حق الله أولى بالإمكان. فهو^(١) سبحانه أمر الخلق على ألسن / رسله بما ينفعهم، ونهاهم عما يضرهم، ولكن^(٢) منهم من أراد أن يخلق فعله، فأراد هو سبحانه أن يخلق ذلك الفعل ويجعله فاعلا له. ومنهم من لم يُرد أن يخلق فعله. فجهة خلقه سبحانه لأفعال العباد وغيرها من المخلوقات، غير جهة أمره للعبد على وجه البيان لما هو^(٣) مصلحة للعبد أو مفسدة.

وهو سبحانه إذا أمر فرعون وأبا لهب وغيرهما بالإيمان، كان قد بين^(٤) لهم ما ينفعهم ويصلحهم^(٥) إذا فعلوه، ولا يلزم^(٦) إذا أمرهم أن يعينهم، بل قد يكون في خلقه لهم ذلك الفعل وإعانتهم عليه وجه مفسدة، من حيث هو فعل له، فإنه يخلق ما يخلق لحكمة له^(٧)، ولا يلزم^(٨) إذا كان الفعل المأمور به مصلحة للمأمور إذا فعله، أن يكون مصلحة للأمر إذا فعله [هو]^(٩)، أو جعل المأمور فاعلا له^(١٠)، فأين جهة الخلق من جهة الأمر؟.

(١) ن ، م : وهو.

(٢) ن : وليكن، وهو تحريف.

(٣) أ : على وجه البيان ظاهر. ؛ ب : وعلى وجه بيان ظاهر، وهو تصحيف.

(٤) أ ، ب ، ن : تبين.

(٥) ن : ما يصلحهم وينفعهم.

(٦) ب : (فقط) : ولا يلزمه.

(٧) له : ساقطة من (ب) فقط.

(٨) ن ، م : فلا يلزم.

(٩) هو : ساقطة من (ن)، (م).

(١٠) له : ساقطة من (أ)، (ب)، (ع).

والقدرية تضرب مثلا فيمن أمر غيره بأمر^(١) ، فإنه لا بد^(٢) أن يفعل ما يكون المأمور أقرب إلى فعله ، كالbشر والطلاقه وتهيئة المقاعد والمساند ونحو ذلك .

فيقال لهم : هذا يكون على وجهين : أحدهما : أن يكون الأمر أمر غيره^(٣) لمصلحة تعود إليه ، كأمر الملك جنده^(٤) بما يؤيد ملكه ، وأمر السيد^(٥) عبده بما يصلح ماله^(٦) ، وأمر الانسان شريكه^(٧) بما يصلح الأمر المشترك بينهما ، ونحو ذلك .

والثاني : أن يكون الأمر يرى الإعانة^(٨) للمأمور مصلحة [له]^(٩) ، كالأمر بالمعروف [إذا]^(١٠) أعان المأمور على البر والتقوى ، فإنه قد علم أن الله يثيبه على إعانته على الطاعة ، وأن الله في عون^(١١) العبد ما كان العبد في عون أخيه ، فأما إذا قُدِّرَ أن الأمر^(١٢) إنما أمر المأمور لمصلحة المأمور لا لنفع يعود عليه من فعله كالناصح المشير^(١٣) ، وقُدِّرَ أنه إذا^(١٤) أعانته

(١) ن : أمر عبده بأمره؛ م : أمر عنده بأمره؛ ع : أمر غيره بأمره.

(٢) أ : لا بد؛ ب : فلا بد.

(٣) م : عبده.

(٤) ن ، م : عبده .

(٥) ن ، م ، ع : ملكه .

(٦) ن ، م : إعانة .

(٧) له : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٨) ع : وإذا .

(٩) ع : وأنه في عون .

(١٠) أ ، ب : فإذا كان الأمر .

(١١) أ : كالناصح للمشير؛ ب : كالناصح للمستشير .

(١٢) إذا : ساقطة من (أ) ، (ب) .

لم يكن ذلك مصلحة له^(١)، لأن في حصول مصلحة المأمور مضرة على الأمر^(٢) [كمن يأمر^(٣) مظلوماً أن يهرب من ظالمه، وهو لو أعانه حصل بذلك ضرر لهما أو لأحدهما، مثل الذي جاء من أقصى المدينة يسعى وقال^(٤) لموسى : ﴿ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَتَمَرُّونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنَّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ ﴾ [سورة القصص : ٢٠] فهذا مصلحة في أن يأمر موسى بالخروج لا في أن يعينه على ذلك، إذ لو أعانه لضره قومه .

ومثل هذا كثير^(٥) كالذي يأمر غيره بتزويج امرأة يريد أن يتزوجها ، أو شراء سلعة يريد شراءها أو استئجار مكان يريد استئجاره، أو مصلحة قوم ينتفع بهم وهم أعداء الأمر يتقوون بمصالحته، ونحو ذلك . فإنه في مثل هذه الأمور لا يفعل ما يعين المأمور، وإن^(٦) كان ناصحاً له [بالأمر^(٧)] مريداً لذلك .

ففي الجملة أمر المأمور بالفعل لكون^(٨) الفعل مصلحة له، غير كون الأمر يعينه عليه إن^(٩) كان من أهل الإعانة [له]^(١٠) .

(١) له : ساقطة من (ع) .

(٢) مابين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) ، ومكان هذه السطور عبارة «لمصلحة المأمور» .

(٣) ن : أمر .

(٤) أ، ب : قال ؛ ن ، م : فقال .

(٥) بعد كلمة «كثير» توجد عبارات في (ن) ، (م) من الكلام السابق الذي سقط منها .

(٦) ن : فإن ، وهو خطأ .

(٧) له : ساقطة من (م)؛ بالأمر : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٨) ع : كون .

(٩) ع : وإن .

(١٠) له : ساقطة من (ن) ، (م) ، (ع) .

فإذا^(١) قيل : إن الله أمر العباد بما يصلحهم وأراد مصلحتهم^(٢) بالأمر، لم يلزم من ذلك أن يعينهم هو على ما أمرهم [به]^(٣)، لاسيما وعند القدرية^(٤) لا يقدر أن يعين أحداً على ما به يصير فاعلا، فإنه إن^(٥) لم يعلل أفعاله بالحكمة، فإنه يفعل ما يشاء من غير تمييز مراد عن مراد، ويمتنع على هذا أن يكون لفعله لِمِيَّة^(٦)، فضلا عن أن يطلب الفرق .
وإن عُللت أفعاله بالحكمة، وقيل : إن اللمية^(٧) ثابتة في نفس الأمر وإن كنا نحن لا نعلمها، فلا يلزم إذا كان في نفس الأمر له حكمة في الأمر، أن^(٨) يكون في الإعانة على المأمور [به]^(٩) حكمة، بل قد تكون الحكمة تقتضى أن لا يعينه على ذلك، فإنه إذا أمكن^(١٠) في المخلوق أن يكون مقتضى الحكمة^(١١) والمصلحة أن يأمر غيره بأمر لمصلحة المأمور، وأن تكون الحكمة والمصلحة للأمر أن لا يعينه على ذلك، فإمكان^(١٢) ذلك في حق الرب أولى وأحرى .

(١) ن ، م : إذا ؛ ع : وإذا .

(٢) عبارة « وأراد مصلحتهم » : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) به : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) ن ، م : لا سيما عند القدرية ؛ ع : لا سيما وعند القدرة .

(٥) ن ، م ، ع : إذا .

(٦) ن ، م : كمية، وهو تحريف . والمعنى : لفعله سبب، أى : لم فعله .

(٧) ن : الكمية ؛ م : الحكمة، وهو تحريف .

(٨) ن ، م ، ع : بأن .

(٩) به : زيادة في (ع) .

(١٠) ع : وأنه إذا أمكن ؛ م : فإذا أمكن .

(١١) أ ، ب : أن تكون الحكمة .

(١٢) ع : وإن كان ، وهو تحريف .

ص ١٠٢
فالله تعالى^(١) أمر الكفار بما هو مصلحة لهم لو فعلوه، وهو لم يعنهم على ذلك، ولم يخلق ذلك، كما / لم يخلق غيره من الأمور التي يكون من تمام الحكمة والمصلحة أن لا يخلقها.

والمخلوق إذا رأى أن مصلحة بعض رعيته أن يتعلم^(٢) الرمي وأسباب الملك لينال^(٣) الملك، ورأى هو أن مصلحة ولده أن لا يتقوى ذلك الشخص^(٤) لئلا يأخذ [ذلك]^(٥) الملك / من ولده، أو يعدو^(٦) عليه، أمكن أن يأمر ذلك^(٧) [الشخص]^(٨) بما هو مصلحة له^(٩)، ويفعل هو ما هو مصلحة ولده^(١٠) ورعيته.

والمصالح والمفاسد بحسب ما يلائم النفوس وينافئها، فالملائم للمأمور ما^(١١) أمره به الناصح له، والملائم للأمر أن لا يحصل لذلك مراده، لما في ذلك من تفويت مصالح الأمر ومراداته.
وهذا نظر شريف، وإنما يحققه من علم جهة حكمة الله في خلقه

(١) ن ، م ، ع : والله تعالى .

(٢) ن : أن يعلم .

(٣) ن : لسان ؛ م : لسار، وهو تحريف .

(٤) ن : أن لا تقوى مصلحة ذلك الشخص، م ، ع : أن لا يقوى ذلك الشخص .

(٥) ذلك : زيادة في (ع) .

(٦) م : أو يعد .

(٧) أ ، ب : عليه أمر ذلك .

(٨) الشخص : ساقطة من (ن) ، (م) ، (ع) .

(٩) أ : بما هو مصلحة ؛ ب : بما هو مصلحته .

(١٠) ع : مصلحة له بحسب مصلحة ولده .

(١١) ن : وما، وهو خطأ .

[وأمره]^(١)، واتصافه سبحانه بالمحبة والفرح ببعض الأمور دون بعض، وأنه قد لا يمكن حصول المحبوب^(٢) إلا بدفع ضده ووجود لازمه، لامتناع اجتماع الضدين، وامتناع وجود الملزوم بدون اللازم. ولهذا كان الله سبحانه محموداً على كل حال: له الملك وله الحمد في الدنيا والآخرة وله الحكم وإليه ترجعون.

فكل ما في الوجود^(٣) فهو محمود عليه،^(٤) وكل ما يُعلم ويُذكر فهو محمود عليه، له الحمد على ما هو متصف به في ذاته من أسمائه وصفاته،^(٥) وله^(٦) الحمد على خلقه وأمره، فكل ما خلقه فهو محمود عليه، وإن كان في ذلك نوع ضرر لبعض الناس لما له في^(٧) ذلك من الحكمة، وكل ما أمر به فله الحمد عليه، لما له في ذلك من الهداية والبيان.

ولهذا كان له الحمد ملء السماوات^(٨) وملء الأرض، وملء ما بينهما، وملء ما شاء من^(٩) شيء بعد. فإن هذا كله مخلوق [له]^(١٠)، وكل ما يشاؤه بعد ذلك مخلوق [له]^(١١)، له الحمد على كل ما خلقه.

(١) وأمره : ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن ، م : لا يكون حصول محبوب ..

(٣) ن ، م : ماهو في الوجود.

(٤-٤) : ساقط من (أ)، (ب)، (ع). (٥) أ ، ب ، ع : له.

(٦) ن : (فقط) : لما له فيه في ، وهو تحريف.

(٧) ن : الساء.

(٨) ع : ما شاء الله من .

(٩) له : ساقطة من (ن)، (م).

(١٠-١٠) ساقط من (أ)، (ب). وسقطت «له» من (ن)، (م).

والأمثلة التي تذكر^(١) في المخلوقين، وإن لم يمكن ذكر نظيرها في حق الرب، فالمقصود [هنا]^(٢) أنه يمكن في حق المخلوق الحكيم أن يأمر غيره بأمر ولا يعينه [عليه]^(٣)، فالخالق أولى بإمكان^(٤) ذلك في حقه مع حكمته، فمن أمره وأعانه على فعل المأمور، كان ذلك المأمور به تعلقاً به خلقه وأمره، فشاء خلقاً ومحبة، فكان^(٥) مراداً لجهة الخلق ومراداً لجهة الأمر. ومن لم يعنه على فعل المأمور، كان ذلك المأمور قد تعلق به أمره ولم يتعلق به خلقه^(٦)، لعدم الحكمة المقتضية لتعلق الخلق به، ولحصول الحكمة المتعلقة بخلق ضده.

وخلق أحد الضدين ينافي خلق الضد الآخر، فإن خلق المرض الذي يحصل به ذل العبد لربه، ودعاؤه لربه، وتوبته من ذنوبه، وتكفير خطاياها، ويرق [به]^(٧) قلبه، ويذهب عنه الكبرياء والعظمة والعدوان، يضاد خلق الصحة التي لا يحصل معها هذه المصالح.

وكذلك خلق ظلم الظالم الذي يحصل به للمظلوم من جنس ما يحصل بالمرض، يضاد خلق عدله الذي لا يحصل به هذه المصالح، وإن كانت مصلحته [هو] في^(٨) أن يعدل.

(١) ن : م : ذكرت.

(٢) هنا : ساقطة من (ن) ، (م) ، (ع).

(٣) عليه : ساقطة من (ن) ، (م).

(٤) أ ، ب : لإمكان.

(٥) فكان : كذا في (ب) فقط ، وهو الصواب . وفي سائر النسخ : كان .

(٦) أ : قد تعلق به خلقه ؛ ب : قد تعلق به أمره دون خلقه .

(٧) به : ساقطة من (ن) ، (م).

(٨) ع : وإن كانت مصلحته في . . . ن ، م : وإن كان مصلحة في . . .

وتفصيل حكمة الله في خلقه وأمره يعجز عن معرفتها عقول البشر. والقدرية دخلوا في التعليل على طريقة فاسدة مثلوا الله فيها بخلقه، ولم يثبتوا^(١) حكمة تعود إليه، فسلبوه قدرته وحكمته^(٢) ومحبته وغير ذلك من صفات كماله، فقابلهم خصومهم [الجهمية المجبرة]^(٣) ببطلان التعليل في نفس الأمر.

كما تنازعوا في مسألة الحسن والقبح، فأولئك أثبتوه على طريقة سواها فيها بين الله وخلقته^(٤)، وأثبتوا حسناً وقبحاً لا يتضمن محبوباً ولا مكروهاً، وهذا لا حقيقة له، كما أثبتوا تعليلاً لا يعود إلى الفاعل حكمه.

وخصومهم سواها بين [جميع]^(٥) الأفعال، ولم يثبتوا لله محبوباً ولا مكروهاً، وزعموا أن الحُسن لو كان صفة ذاتية للفعل لم يختلف حاله. وغلطوا، فإن الصفة الذاتية للموصوف قد يراد بها اللازمة له^(٦). والمنطقيون يقسمون اللازم إلى ذاتي وعرضي، وإن كان هذا التقسيم خطأ. وقد يراد بالصفة الذاتية ما تكون ثبوتية قائمة بالموصوف، احترازاً عن الأمور النسبية الإضافية.

ومن هذا الباب اضطربوا في الأحكام الشرعية، فزعم^(٧) نفاة الحسن

(١) ع : ولم يبينوا.

(٢) ن (فقط) : فسلبوه حكمته وقدرته وحكمته . . .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٤) ن : وبين خلقه.

(٥) جميع : ساقطة من (ن)، (م).

(٦) أ ، ب : اللازم له.

(٧) وزعموا؛ ب : وزعم؛ م : فوهم، وهو تحريف.

والقبح العقليين أنها ليست صفة ثبوتية للأفعال، ولا مستلزمة صفة ثبوتية للأفعال، بل هي من الصفات النسبية الاضافية، فالحسن هو المقول فيه : افعله أو لا بأس بفعله، والقبح هو المقول فيه : لا تفعله^(١). قالوا: وليس لمتعلق القول من القول صفة ثبوتية، وذكروا عن منازعيهم أنهم قالوا : الأحكام صفات ذاتية^(٢) للأفعال، / ونقضوا ذلك بجواز تبدل أحكام الفعل مع كون الجنس^(٣) واحداً.

وتحقيق الأمر أن الاحكام للأفعال ليست من الصفات اللازمة، بل [هي]^(٤) من العارضة للأفعال بحسب ملاءمتها ومنافرتها، فالحسن والقبح بمعنى كون الشيء محبوباً ومكروهاً، ونافعاً وضاراً، وملائماً ومنافراً. وهذه صفة ثبوتية للموصوف، لكنها تتنوع بتنوع أحواله فليست لازمة له.

ومن قال : إن الأفعال ليس فيها صفات تقتضى الحسن والقبح، فهو بمنزلة قوله : ليس فى الأجسام صفات تقتضى التسخين والتبريد والإشباع والإرواء، فسلب صفات الأعيان المقتضية للأثار، كسلب صفات الأفعال المقتضية للأثار.

وأما جمهور المسلمين الذين يثبتون طبائع الأعيان وصفاتها، فهكذا^(٥) يثبتون مافى الأفعال من حسن وقبح باعتبار / ملاءمتها ومنافرتها، كما

(١) أ، ن : لا يفعله؛ م : لا تفعل.

(٢) أ، ب : أزلية، وهو تحريف.

(٣) ع : الحسن، وهو تحريف.

(٤) هي : ساقطة من (ن)، (م).

(٥) م : فكذلك؛ ب : فإنهم.

قال تعالى : ﴿يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [سورة الأعراف : ١٥٧] ، فدل ذلك على أن الفعل في نفسه معروف ومنكر، والمطعوم طيب وخبيث .
ولو كان لا صفة للأعيان والأفعال إلا بتعلق الأمر والنهي ، لكان التقدير : يأمرهم بما يأمرهم ، وينهاهم عما ينهاهم ، ويحل لهم ما يحل لهم ، ويحرم عليهم ما يحرم عليهم . والله منزه عن مثل هذا الكلام .
وكذلك قوله تعالى : ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزُّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [سورة الإسراء : ٣٢] وقال : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [سورة الأعراف : ٢٨] ونظائر هذا كثيرة^(١) .

﴿ فصل ﴾

قال [الرافضى] الإمامي: «ومنها أنه يلزم نسبة السفه^(٢) إلى الله تعالى لأنه يأمر الكافر بالإيمان ولا يريد منه ، وينهاه عن المعصية وقد أرادها منه^(٤) ، وكل عاقل ينسب من يأمر^(٥) بما لا يريد^(٦) وينهى عما يريد^(٦) إلى السفه ، تعالى الله عن ذلك» .

(١) أ ، ب : كثير .

(٢) الرافضى : ساقطة من (ن) ، (م) . وفى (ع) : قال الإمامى الرافضى . والكلام التالى فى

(ك) = ٨٩ (م) .

(٣) ك : السفه والحقق .

(٤) منه : ساقطة من (ك) .

(٥) ع : يأمره .

(٦) ع ، ن ، م : بما لا يريد .

فيقال له: قد تقدم أن المحققين من أهل السنة يقولون : [إن]^(١) الإرادة، نوعان : إرادة الخلق، وإرادة الأمر^(٢). فإرادة الأمر أن يريد من المأمور^(٣) فعل ما أمر به، وإرادة الخلق أن يريد هو خلق ما يحدثه من أفعال العباد وغيرها. والأمر مستلزم للإرادة الأولى دون الثانية.

والله تعالى أمر الكافر بما أرادته منه بهذا الاعتبار، وهو ما^(٤) يحبه ويرضاه، ونهاه عن المعصية التي لم يردها منه، [أى لم يحبها ولم يرضها بهذا الاعتبار]^(٥)، فإنه لا يرضى لعباده الكفر ولا يحب الفساد. وقد قال تعالى :

﴿ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ ﴾ [سورة النساء : ٨]. وإرادة^(٦) الخلق هي المشيئة المستلزمة لوقوع المراد، فهذه الإرادة لا تتعلق إلا بالموجود، فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن. وفرق بين أن يريد هو أن يفعل، فإن هذا يكون لا محالة لأنه قادر على ما يريده، فإذا^(٧) اجتمعت الإرادة والقدرة وجب وجود المراد، وبين أن يريد من غيره أن يفعل ذلك الغير فعلا^(٨) لنفسه، فإن هذا^(٩) لا يلزم أن يعينه عليه.

(١) إن : زيادة في (أ)، (ب).

(٢) ن، م : ... الأمر كما تقدم.

(٣) ن، م : من المأمور به.

(٤) ن، م : بما.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٦) ن، م، ع : فإرادة.

(٧) أ، ب : ما يريد وإذا...

(٨) ع : فلا، وهو تحريف.

(٩) أ، ب : فهذا.

وأما طائفة من المثبتين للقدر فظنوا أن الإرادة نوع واحد ، [وأنها^(١) هي المشيئة]^(٢) فقالوا : يأمر بها لا يريد^(٣) .

ثم هؤلاء على قسمين : فقسم قالوا : يأمر بها يحبه ويرضاه وإن لم يرده ، أى لم يشأ وجوده ، وهذا مذهب جمهور القائلين بهذا القول من الفقهاء وغيرهم .

وقسم قالوا : بل المحبة والرضا هي الإرادة وهي المشيئة ، فهو يأمر بها لم يرده ولم يحبه ولم يرضه ، وما وقع من الكفر والفسوق عند^(٤) هؤلاء أحبه ورضيه^(٥) ، كما أراد^(٦) وشاء ، ولكن يقولون^(٧) : لا يحبه ولا يرضاه ديننا ، كما لا يريد^(٨) ديننا [ولا يشاء^(٩) ديننا] ، ولا يحبه ولا يرضاه ممن لم يقع منه ، كما لم يرده ممن لم يقع منه ، ولم يشأ^(١٠) ممن لم يقع منه] ، وهذا قول الأشعرى وأكثر أصحابه ، وحكاة هو عن طائفة من أهل الإثبات ، وحكى عنه كالقول^(١١) الأول .

وأصحاب هذا القول هم والقدرية^(١٢) من المعتزلة والشيعة وغيرهم

(١) أ ، ب : وإنما ، وهو تصحيف .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٣) ن ، م : بها لا يريد .

(٤) ن ، م : فعند .

(٥) أ ، ب : يحبه ويرضاه .

(٦) ن ، م : ولكن لا يقولون .

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٩) م : مثل القول .

(١٠) ن ، م : هم القدرية . وسقطت «هم» من (أ) ، (ب) .

يجعلون الرضا والمحبة بمعنى الإرادة ، ثم قالت القدرية النفاة : والكفر والفسوق والمعاصي لا يجبها ولا يرضاهما^(١) / بالنص وإجماع الفقهاء ، فلا يريدنها ولا يشاؤها^(٢) .

وقال هؤلاء المثبتة : هو شاء ذلك بالنص وإجماع السلف ، فيكون قد أحبه ورضيه وأراده . وأما جمهور الناس فيفترقون بين المشيئة والإرادة^(٣) وبين المحبة والرضا ، كما يوجد الفرق بينهما في الناس ، فإن الإنسان قد يريد شرب الدواء ونحوه من الأشياء الكريمة التي يبغضها ولا يجبها ، ويحب أكل^(٤) الأشياء التي يشتهيها ، كاشتها المريض لما حُمي عنه^(٥) ، واشتها الصائم الماء البارد مع عطشه ولا يريد فعل ذلك^(٦) ، فقد تبين أنه يجب ما لا يريد ويريد ما لا يجبه^(٧) ، وذلك أن المراد قد يُراد لغيره ، فيريد الأشياء المكروهة لما في عاقبتها من الأشياء المحبوبة^(٨) ، ويكره فعل بعض ما يجبه^(٩) لأنه يفضي إلى ما يبغضه .

والله تعالى له الحكمة^(١٠) فيها يخلقه ، وهو سبحانه يحب المتقين

(١) ن ، م ، ع : لا يجبه ولا يرضاه .

(٢) ن ، م ، ع : فلا يريد ولا يشاؤه .

(٣) والإرادة : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ع) .

(٤) ن : كل . وسقطت الكلمة من (م) .

(٥) أ ، ب : المريض الماء إذا حُمي عنه ؛ ن ، ع : المريض لما حُمي منه .

(٦) أ ، ب : ولا يريد فعله .

(٧) ن ، م : ما لا يريد ويريد ما لا يجب .

(٨) ن : كما في عاقبتها من الأمور المحبوبة ؛ م : لما في عاقبتها المحمودة من الأمور المحبوبة .

(٩) ن ، م : ما لا يجبه ، وهو خطأ .

(١٠) ن ، م : حكمة .

والمحسنين والتوَّابين ، ويرضى عن الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، ويفرح بتوبة التائب أعظم من فرح الفاقد لراحلته التي عليها طعامه وشرابه في مهلكة إذا وجدها بعد الإياس^(١) منها ، كما استفاضت بذلك الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وغيرهما من غير وجه ، كقوله : «الله أشد فرحاً بتوبة أحدكم من رجل أضل راحلته^(٢) بأرض دُوَّية^(٣) مهلكة عليها طعامه وشرابه ، فطلبها فلم يجدها ، فنام ينتظر الموت ، فلما استيقظ إذا بدابته عليها طعامه وشرابه ، فالله أشد فرحاً بتوبة عبده من هذا براحلته»^(٤) .

والمتفلسفة^(٥) يعبرون بلفظ البهجة واللذة^(٦) والعشق ونحو ذلك عن الفرح والمحبة وما يتبع ذلك ، وإذا كان كذلك فهو سبحانه يريد وجود [بعض] الأشياء^(٧) لإفضائها إلى ما يحبه ويرضاه ، وهو سبحانه قد لا يفعل بعض ما يحبه لكونه يستلزم وجود ما يكرهه ويبغضه ، فهو سبحانه قادر على أن يخلق من كل نطفة رجلاً يجعله مؤمناً به^(٨) يحبه ومحب إيمانه ، لكنه لم يفعل ذلك لما له في ذلك^(٩) من الحكمة ، وقد يعلم أن ذلك يفضى إلى ما يبغضه ويكرهه .

(١) ن ، م ، ع : اليأس .

(٢) ن ، ع : دابته .

(٣) دوية : ساقطة من (أ) ، (ب) . وفي (م) : دونه ، وهو تصحيف .

(٤) مضمي الحديث من قبل ٤٣٠/٢ ، ١٦٢/٣ . (٥) ع : والمتفلسفون .

(٦) أ : بلفظ المحبة واللذة ؛ ب : بلفظ اللذة .

(٧) ع : يريد وجود الأشياء ؛ ن : يريد وجود أشياء ؛ م : يريد الأشياء .

(٨) به : زيادة في (ن) . (٩) أ ، ب ، م : لما له فيه .

وإذا قيل : فهلاً يفعل هذا ويمنع ما يبغضه .

قيل : من الأشياء ما يكون ممتنعاً لذاته ، ومنها ما يكون ممتنعاً لغيره ،
واللذة^(١) الحاصلة بالأكل لا تحصل هي ولا نوعها^(٢) بالشرب^(٣) والسمع
والشم ، وإنما تحصل لذة أخرى . ووجود لذة الأكل في الفم تنافي حصول
لذة الشرب في تلك الحال ، وتلذذ العبد بسمع / بعض^(٤) الأصوات يمنع
تلذذه بسمع صوت آخر في تلك الحال ، فليس كل ما هو محبوب للعبد
ولذيذ له يمكن اجتماعه في آن^(٥) واحد ، بل لا يمكن حصول^(٦) أحد
الضدين إلا بتفويت الآخر ، وما من شيء^(٧) مخلوق إلا له لوازم وأضداد ،
فلا يوجد إلا بوجود لوازمه ومع عدم أضداده^(٨) . والرب تعالى إذا كان يجب
من عبده أن يسافر للحج ويسافر للجهاد ، فأيهما فعله^(٩) كان محبوباً له ،
لكن لا يمكن في حال واحدة^(١٠) أن يسافر العبد إلى الشرق وإلى الغرب^(١١) ،
بل لا يمكن^(١٢) حصول هذين المحبوبين جميعاً في وقت واحد ، فلا يحصل

ص ١٠٣

(١) أ ، ب : فاللذة .

(٢) أ ، ب : هي وأنواعها . (٣) ع : بالشراب .

(٤) ن : تلك .

(٥) ن : لون ؛ م : أوان .

(٦) حصول : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ع) .

(٧) شيء : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٨) ن : ومنع عدم أضداده ؛ م : ومنع أضداده .

(٩) أ ، ب : فعل .

(١٠) م : في وقت واحد ؛ أ : في واحدة ؛ ب : في آن واحد .

(١١) ع ، ن : إلى الشرق والغرب .

(١٢) ن ، م ، ع : فلا يمكن ؛ أ : بل يمكن ، وهو خطأ .

أحدهما إلا بتفويت الآخر ، فإن كان الحج فرضاً معيناً ، والجهاد تطوعاً^(١) ، كان الحج أحبهما إليه^(٢) ، وإن كان كلاهما تطوعاً أو فرضاً ، فالجهاد أحبهما إليه ، فهو [سبحانه]^(٣) يجب هذا المحبوب المتضمن تفويت ذلك المحبوب . وذلك [أنه]^(٤) لو قُدِّرَ وجوده بدون تفويت هذا المحبوب^(٥) لكان أيضاً محبوباً ، ولو قدر وجوده بتفويت ما هو أحب إليه منه لكان محبوباً من وجه مكروهاً من وجه آخر^(٦) أعلى منه .

وهو سبحانه إذا لم يُقَدَّر طاعة بعض الناس كان له في ذلك حكمة ، كما أنه إذا لم^(٧) يأمر هذا بأدنى^(٨) المحبوبين كان له في ذلك حكمة ، والله تعالى على كل شيء قدير . لكن اجتماع الضدين لا يدخل في عموم الأشياء ، فإنه محال لذاته .

وهذا بمنزلة أن يُقال : هَلَّا أقدر^(٩) هذا العبد على أن يسافر في هذه

الساعة إلى الغرب للحج وإلى^(١٠) الشرق للجهاد ؟

فيقال : لأن^(١١) كون الجسم الواحد / في مكانين محال لذاته^(١٢) ، فلا

(١) ن ، م ، ع : تطوع .

(٢) أ ، ب : أحب إليه تعالى .

(٣) سبحانه : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٤) أنه : زيادة في (ب) .

(٥) المحبوب : ساقطة من (ع) .

(٦) آخر : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٧) ن ، م : لولم .

(٨) ب : بأحد ؛ أ : بإحدى .

(٩) أ : هل أقدر .

(١٠) ن : أو إلى ، وهو خطأ .

(١١) لأن : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(١٢) بعد كلمة «لذاته» وردت عبارات في غير مكانها في (أ) ، (ب) وستكرر بعد قليل في موضعها الصحيح .

يمكن هذان السفران^(١) في آنٍ^(٢) واحد ، وليس هذا بشيء حتى يقال : إنه مقدر ، بل هذا لا حقيقة له ، وليس بشيء ، بل هو أمر يتصوره^(٣) الذهن كتصوره^(٤) لنظيره في الخارج ، ليحكم^(٥) عليه بالامتناع في الخارج ، وإلا فما يمكن الذهن أن يتصور هذا [في]^(٦) الخارج ، ولكن الذهن يتصور [اجتماع]^(٧) اللون والطعم في محلٍ واحد ، كالحلاوة البيضاء [والبياض]^(٨) ، ثم يقدر الذهن في نفسه^(٩) : هل يمكن أن يجتمع السواد والبياض في محل [واحد]^(١٠) ، كاجتماع اللون والطعم^(١١) ، فيعلم أن هذا الاجتماع ممتنع في الخارج ، ويعلم أنه يمكن أن يبدأ قد يكون^(١٢) في الشرق وعمراً في الغرب^(١٣) ، ويقدر في ذهنه : هل يمكن أن يكون زيد نفسه في هذين المكانين ، كما كان هو وعمرو؟ فيعلم أن هذا ممتنع .

فهذا^(١٤) ونحوه كلام من يجعل الإرادة نوعين ويفرق بين أحد نوعيها

-
- (١) السفران : ساقطة من (أ) ، (ب) .
 - (٢) ن ، م : أوان ، وهو تحريف .
 - (٣) ن ، م : يتصور ؛ ب : يقدره .
 - (٤) أ ، ب : لتصوره .
 - (٥) أ ، ب : فيحكم .
 - (٦) في : ساقطة من (ن) ، (م) .
 - (٧) اجتماع : ساقطة من (ن) ، (م) .
 - (٨) والبياض : ساقطة من (ن) ، (م) .
 - (٩) ن ، م : في الذهن في نفسه .
 - (١٠) واحد : زيادة في (ع) .
 - (١١) ن ، م ، ع : الطعم واللون .
 - (١٢) قد يكون : ساقطة من (أ) ، (ب) .
 - (١٣) ع : في الشرق وعمراً في المغرب .
 - (١٤) ن ، م : وهذا .

وبين المحبة والرضا . وأما من يجعل الجميع نوعاً واحداً فهو بين أمرين :
 إن جعل الحب والرضا من هذا النوع لزمته^(١) تلك المحاذير الشنيعة ، وإن
 جعل الحب والرضا نوعاً لا يستلزم الإرادة ، وقال^(٢) : إنه قد يجب ويرضى
 ما لا يريده بحال ، وحينئذ فيكون مقصوده بقوله : «لا يريده»^(٣) أى لا
 يريد كونه ووجوده ، وإلا فهو عنده يحبه ويرضاه .

فهذا يجعل الإرادة هى المشيئة لأن يخلق . وهذا ، وإن كان اصطلاح
 طائفة من المنتسبين إلى السنة من الفقهاء من أصحاب مالك والشافعى
 وأحمد ، فهو خلاف^(٤) استعمال الكتاب والسنة . وحينئذ فيكون النزاع معه
 لفظياً . وأحق الناس بالصواب فى المنازعات اللفظية من كان لفظه موافقاً
 للفظ القرآن .

وقد تبين أن القرآن^(٥) جعل هذا النوع مراداً ، فلا حاجة إلى إطلاق^(٦)
 القول بأن الله يأمر بما لا يريده ، ثم تبين^(٧) أن الإرادة نوعان ، وأنه يأمر
 [بما يشاؤه^(٨) فيأمر]^(٩) بما لا يريد أن يخلقه هو ، ولا يأمر إلا بما يحبه لعباده^(١٠)
 ويرضاه لهم أن يفعلوه .

(١) أ ، ب : لزمه .

(٢) ن ، م : فيقال . (٣) ب (فقط) : بقوله ما لا يريد .

(٤) ن ، م : بخلاف .

(٥) أ ، ب : أن لفظ القرآن . وعند كلمة «القرآن» يوجد نقص فى أوراق مصورة (م) إذ فقدت
 ورقة منها ، ولذلك ستوقف المقابلة حتى أول الورقة التالية .

(٦) أ ، ب : لإطلاق .

(٧) أ ، ب : بل يبين .

(٨) أ ، ب : بما يشاء .

(٩) ما بين المعرفتين ساقط من (ن) . (١٠) أ : لعبده ؛ ب : لعبيده .

ولو قال رجل^(١): «والله لأفعلن ما أوجب الله عليّ أو ما يحبه [الله] لي^(٢) إن شاء الله» ولم يفعل، لم يحنث باتفاق الفقهاء. ولو قال: «والله لأفعلن ما أوجب^(٣) الله عليّ إن كان الله يحبه ويرضاه» حنث إن^(٤) لم يفعله بلا نزاع نعلمه^(٥).

وعلى هذا فقد ظهر بطلان حجة المكذّبين بالقدر، فإنه إذا قال: كل عاقل ينسب من يأمر بما لا يريد وينهى عما يريد إلى السفه. قيل له: إذا أمر غيره بأمر لم^(٦) يرد أن يفعله له: هل يكون سفيهاً^(٧) أم لا؟ ومن المعلوم باتفاق العقلاء أن من أمر غيره بأمر، ولم يرد أن يفعل هو ذلك الأمر^(٨) ولا يعينه عليه، لم يكن سفيهاً، بل أوامر الحكماء والعقلاء^(٩) كلها من هذا الباب.

والطبيب إذا أمر المريض بشرب الدواء، لم يكن عليه أن يعاونه على شربه، والمفتي إذا أمر المستفتى بما يجب عليه، لم يكن عليه أن يعاونه، والمشير إذا أمر المستشار بتجارة أو فلاحه [أو نكاح]^(١٠)، لم يكن عليه أن يفعل هو ذلك^(١١).

-
- (١) ع، ن: الرجل .
(٢) ن: ما أوجبه .
(٣) ن، ع: إذا .
(٤) أ: هلا نزاع بعلمه، وهو تحريف؛ ن: بلا نزاع .
(٥) أ، ب: ولم .
(٦) ع: سفيهاً .
(٧) أ: ولم يرد أن يفعله هو ذلك الأمر؛ ب: ولم يرد أن يفعل ذلك الأمر .
(٨) ع، ن: العقلاء والحكماء .
(٩) أ، ب: لم يكن عليه هو أن يفعل ذلك .
(١٠) أو نكاح: ساقطة من (ن) .
(١١) أ، ب: لم يكن عليه هو أن يفعل ذلك .

ومن كان يجب من غيره أن يفعل أمراً فأمره به ، والأمر لا يساعده عليه ، لما في ذلك من المفسدة له ، لم يكن سفيهاً^(١) .

فظهر بطلان ما ذكره هذا وأمثاله من القدرية . وكذلك من نهى غيره عما يريد أن يفعله هو ، لم يلزم أن يكون سفيهاً ، فإنه [قد]^(٢) يكون مفسدة لذلك مصلحة للنهائي . فالمریض الذي يشرب المسهلات إذا نهى ابنه الصغير عن شربها لم يكن سفيهاً .

والحاوی^(٣) الذي يريد إمساك الحية إذا نهى ابنه عن إمساكها لم يكن سفيهاً ، والسابح في البحر إذا نهى العاجز عن السباحة لم يكن سفيهاً ، والمملك الذي خرج لقتال عدوه إذا نهى نساءه عن الخروج معه لم يكن سفيهاً ، ونظائر هذا لا تحصى^(٤) .

[ولو نهى النهائي غيره عن فعل ما يضره فعلة نصحاً له ، إذ لو كان مصلحة النهائي^(٥) أن يفعله هو به ، حمد على فعله ، وحمد على نصحه ، كما يوجد / كثير من الناس ينهون من ينصحونه عن فعل أشياء ، وقد يطلبون فعلها منهم لمصلحتهم .

(١) ن ، ع : سفيهاً .

(٢) قد : ساقطة من (ن) .

(٣) ابنه : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) ع : والحاوی ؛ أ ، ب : والحواء . وفي «لسان العرب» : «والحاوی : صاحب الحيات ، وهو فاعل . . . ومن قال لصاحب الحيات حاي فهو فاعل من هذا البناء . . . ومن قال حواء فهو على بناء فَعَّال» .

(٥) بعد عبارة «لا تحصى» يوجد سقط في (ن) سأشير إلى نهايته في موضعه بإذن الله .

(٦) أ ، ب : إذا كان مصلحة للنهائي . .

لكن المثل المطابق لفعل الرب من كل وجه لا يمكن في حق المخلوق ،
فإن الله ليس كمثل شئ لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله . وقد سُئل
بعض الشيوخ عن مثل ^(١) هذه المسائل فأنشد :

ويقبح من سواك الفعل عندي . فتفعله فيحسن منك ذاك
لكن المقصود أنه يمكن في المخلوق أمر الإنسان بما لا يريد أن ^(٢) يعين عليه
المأمور ، ونبيه عما يريد الناهي أن يفعله هو لمصلحته ^(٣) .

فتبين أن هذا القدرى وأمثاله تكلموا بلفظ مجمل . فإذا قالوا : من أمر
بما لا يريد كان سفيها ، أو هموا الناس أنه أمر بما لا يريد للمأمور أن
يفعله . والله لم يأمر العباد بما لم يرض لهم أن يفعلوه، ولم يجب لهم أن
يفعلوه ^(٤)، ولم يرد لهم أن / يفعلوه بهذا المعنى ، وإنما أمر بعضهم بما لم
يرد هو أن يخلقه لهم بمشيئته و [لم] يجعلهم فاعلين له ^(٥) . ومن المعلوم أن
الآمر ليس عليه أن يجعل المأمور فاعلا للمأمور به ، بل هذا ^(٦) ممتنع عند
القدرية .

ظ ١٠٣

وعند غيرهم هو قادر عليه ، لكن له أن يفعله وله أن لا يفعله . فعلى
قول من يثبت المشيئة دون الحكمة الغائية، يقول : هذا كسائر ^(٧) الممكنات

(١) ع : نحو .

(٢) أ ، ب : وأن ، وهو خطأ .

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) .

(٤) ما بين المعقوفين زيادة في (ع) فقط .

(٥) ن ، ع : ويجعلهم فاعلين له .

(٦) أ ، ب : هو .

(٧) ن : فقول هؤلاء كسائر .

إن شاء فعله وإن شاء لم يفعله ، ومن أثبت الحكمة قال : له في أن لا يحدث هذا حكمة ، كما له في سائر ما لم يحدثه ، وقد يكون في إحداث هذا مفسدة لغير هذا المأمور أعظم من المصلحة الحاصلة له^(١) ، وقد يكون في فعل هذا المأمور تفويت مصلحة أعظم من المصلحة الحاصلة له ، والحكيم هو الذي يقدم أعلى^(٢) المصلحتين ، ويدفع أعظم المفسدتين .

وليس على العباد أن يعلموا تفصيل حكمة الله تعالى ، بل يكفيهم العلم العام والإيمان التام^(٣) . ومن جعل الإرادة نوعاً واحداً ، وإن كان [قوله] مرجوحاً ، فهو خير من قول نفاة القدر الذين يجعلون^(٤) الإرادة والمشية والمحبة شيئاً واحداً ، وزعموا أنه يكون ما لا يشاؤه^(٥) [ويشاء ما لا يكون]^(٦) ، وذلك لأنه يقول : السفه إنما يجوز على من يجوز عليه الأغراض ، والأغراض^(٧) مستلزمة للحاجة إلى الغير وللنقص^(٨) بدونها ، وذلك على الله متنع ، وهى في حق الله مستلزمة للتسلسل وقيام الحوادث به ، وهو متنع عند هذا الخصم .

فإذا كانت المعتزلة - والشيعية الموافقون لهم - يسلّمون هذه الأصول

(١) ن : أعظم مما يحصل به من المصلحة له .

(٢) ن : أعلى .

(٣) أ : العلم التام والإيمان التام ؛ ع : العلم العام والإيمان العام .

(٤) قوله : ساقطة من (ن) .

(٥) ن ، ع : الذين جعلوا .

(٦) ن : أنه لا يكون ما لا يشاؤه ، وهو خطأ .

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) .

(٨) ن ، ع ، أ : الأغراض والأغراض ، وهو تصحيف .

(٩) ن ، ع : والنقص .

انقطعوا وذلك لأنهم^(١) إذا قالوا يفعل لغرض قيل لهم . نسبة وجود الغرض^(٢) وعدمه إليه على السواء ، أو وجود الغرض^(٣) أولى به . فإن قالوا : هما على السواء ، امتنع مع هذا أن يفعل لما وجوده وعدمه بالنسبة إليه سواء . وهذا معدود من السفهاء فينا ، وهذا هو العيب فينا .

فإن قالوا : فعل لنفع العباد .

قيل : الواحد من الناس إنما ينفع غيره لما له في ذلك من المصلحة في الدين أو الدنيا . أما التذاذه بالإحسان إليه^(٤) ، كما يوجد في النفوس الكريمة^(٥) التي إنما تلتذ^(٦) وتبتهج بالإحسان إلى غيرها ، وهذا مصلحة ومنفعة لها .

وأما دفع ألم الرقة^(٧) عن نفسه ، فإن الواحد إذا رأى جائعاً بردان تألم له فيعطيه ، فيزول الألم عن نفسه . وزوال الألم منفعة [له]^(٨) ومصلحة ، دع ما سوى هذا من رجاء المدح والثناء والمكافأة ، أو الأجر من الله [تعالى]^(٩) ، فتلك مطالب منفصلة^(١٠) ، ولكن هذان أمران موجودان في نفس الفاعل ، فمن نفع غيره ، وكان^(١١) وجود النفع وعدمه بالنسبة إليه سواء من

(١) ن : بأنهم ؛ أ ، ب : أنهم .

(٢) أ : الغرض ، وهو تصحيف .

(٣) إليه : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) الكريمة : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) أ : اللهم إنما يلتذ . . . ؛ ع : له تلتذ . . . ؛ ن : أنها تلتذ .

(٦) ن : الرقة ، وهو تحريف .

(٧) له : ساقطة من (ن) .

(٨) تعالى : ليست في (ن) .

(٩) أ : متصلة ، وهو خطأ . (٤) ن : ولو كان .

كل وجه ، كان هذا من أسفه السفهاء لو وُجد^(١) ، فكيف إذا كان ممتنعاً ؟
فإنه يمتنع أن يفعل المختار شيئاً حتى يترجح عنده ، فيكون أن يفعله
أحب إليه من أن لا يفعله ، وترجيح الأحب لذة ومنفعة .

فهؤلاء القدرية الذين يعللون بالغرض^(٢) هم^(٣) الذين يذكرون ما يمتنع
أن يكون غرضاً^(٤) ، ولا يكون^(٥) إلا ممتنعاً أو سفهاً ، وإن أثبتوا غرضاً قائماً
به ، / لزم أن يكون محلاً للحوادث ، وهم يحيلون ذلك . ثم الغرض
إن كان لغرض آخر لزم التسلسل ، وهم يحيلونه في الماضي . ولهم في
المستقبل قولان . وإن لم يكن لغرض آخر جاز أن يحدث لا لغرض . فهذه
الأصول التي اتفقوا عليها - هم والمثبتون للقدر - هي حجة لأولئك
عليهم^(٦) .

٣٨/٢

[فصل^(٧)]

وفي الجملة من نفى قيام الأمور الاختيارية بذات الرب تعالى لا بد أن
يقول أقوالاً متناقضة فاسدة . ولما^(٨) كانت الجهمية المجبرة والقدرية المعتزلة

- (١) أ ، ب : أسفه الناس إذا وجد .
- (٢) ن : يعللون بالقدر بالغرض .
- (٣) هم : ساقطة من (أ) ، (ب) .
- (٤) أ : عرضاً ، وهو تحريف .
- (٥) ع : أو لا يكون .
- (٦) ب (فقط) : إن أثبتوا .
- (٧) أ ، ب : عليهم ، والله أعلم .
- (٨) عند كلمة «فصل» يوجد سقط طويل في نسخة (ن) سائير إلى مهابته في موضعه إن شاء
الله .
- (٩) ب (فقط) : ولذا .

قد اشتركوا في أنه لا يقوم بذاته شيء من ذلك ، ثم تنازعوا بعد ذلك في
تعليل أفعاله وأحكامه^(١) ، كان كل واحد من القولين يستلزم ما يبين فسادَه
وتناقضه .

فمبثبة التعليل تقول : من فعل لغير حكمة كان سفيها . وهذا إنما
يُعلم فيمن^(٢) فعل لغير حكمة تعود إليه ، وهم يزعمون أن الباري فعل لا
لحكمة تعود إليه ، فإن كان من^(٣) فعل لا لحكمة سفيها^(٤) لزمه^(٥) إثبات
السهف ، وإن لم يكن سفيها تناقضوا ، فإن ما أثبتوه من فعله لحكمة لا تعود
إليه لا يُعقل ، فضلا عن أن يكون حكيما .

وهذا نظير قولهم في صفاته وكلامه ، فإنهم قالوا : لا يتكلم إلا
بمشيئته^(٦) وقدرته ، ويمتنع أن يكون القرآن قديما ، لما فيه من الأمور
المنافية لقدمه . وقالوا : المتكلم لا يُعقل^(٧) إلا من تكلم بمشيئته وقدرته ،
دون من يكون الكلام لازما لذاته لا يحصل بقدرته ومشيئته^(٨) .

فيقال لهم : وكذلك لا يُعقل متكلم إلا من يقوم به الكلام . أما متكلم
لا يقوم به الكلام ، أو مرید لا تقوم به الإرادة ، أو عالم لا يقوم به العلم ،
فهذا لا يعقل ، بل هو خلاف المعقول .

(١) أ : وأحرامه ؛ ب : وآخر أمره .

(٢) أ ، ب : ممن .

(٣) ب (فقط) : منه ، وهو خطأ .

(٤) سفيها : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) أ ، ب : لزم .

(٦) أ (فقط) : قالوا إلا بمشيئته ...

(٧) ب : لا يعقل المتكلم ؛ وسقطت «لا يعقل» من (أ) .

(٨) ع : بمشيئته وقدرته .

بل قولهم في الكلام يتضمن أن من قام به الكلام لا يكون متكلماً ، لأن المتكلم^(١) هو الذي أحدث في غيره الكلام ، وهذا خلاف المعقول . وكذلك قولهم في رضاه وغضبه ومحبه وإرادته وغير ذلك : أنها لا تقوم بذاته ، وإنما هي أمور منفصلة عنه ، فجعلوه موصوفاً بأمور لا تقوم به ، بل هي منفصلة عنه^(٢) ، وهذا خلاف المعقول ، ثم هو تناقض ، فإنه^(٣) يلزمهم أن يوصف بكل ما يحدثه من المخلوقات^(٤) ، حتى يوصف بكل كلام خلقه ، فيكون ذلك كلامه . فإذا أنطق^(٥) ما ينطقه من مخلوقاته ، كان ذلك كلامه لا كلام من ينطقه^(٦) وهذا مبسوط في موضعه .

والمقصود هنا أن كلامهم أنه يفعل الحكمة ، يستلزم أن يكون وجود الحكمة أرجح عنده من عدمها ، أو أنها^(٧) تقوم به ، وغير ذلك من اللوازم التي لا يعقل من يفعل الحكمة إلا من يتصف بها . وإلا فإذا قُدِّرَ أن نسبة جميع الحوادث إليه سواء ، وامتنع^(٨) أن يكون بعضها أرجح عنده من بعض ، امتنع^(٩) أن يفعل بعضها لأجل بعض .

ثم الجهمية المجبرة لما رأت فساد قول هؤلاء القدرية ، وقد شاركوهم^(١٠)

(١) أ ، ب : والمتكلم .

(٢) عنه : ساقطة من (ب) فقط .

(٣) ب (فقط) : وأنه .

(٤) ع : المحدثات .

(٥) أ ، ب : نطق ، وهو تحريف .

(٦) أ ، ب : من ينطق .

(٧) أ ، ب : وأنها .

(٨) أ ، ب : امتنع .

(٩) ب (فقط) : وامتنع .

(١٠) أ (فقط) : شاركوا .

في ذلك الأصل ، قالوا : يمتنع أن يفعل شيئاً لأجل شيء أصلاً ، ويمتنع أن يكون بعض الأشياء أحب إليه من بعض ، ويمتنع أن يحب شيئاً من مخلوقاته دون بعض ، أو يريد منها شيئاً دون شيء ، بل كل ما حدث فهو مراد له محبوب مرضى ، سواء كان كفراً أو إيماناً ، أو حسناً أو سيئاً ، أو نبياً أو شيطاناً . وكل ما لم يحدث فهو ليس^(١) محبوباً له ولا مرضياً ولا مراداً ، كما أنه لم يشأه ، فعندهم ما شاء الله كان وأحبه ورضيه وأراده ، وما لم يشأه لم يكن ولا يحبه ولا يرضاه ولا يريده .

وأولئك القدرية يقولون : كل ما أمر به فهو يشاؤه ويريده ، كما أنه يحبه ويرضاه ، وما لم يأمر به لا يشاؤه^(٢) ولا يريده كما لا يحبه ولا يرضاه ، بل يكون في ملكه ما لا يشاء ، ويشاء ما لا يكون .

ثم إن الجهمية المجبرة^(٣) إذا تلى عليهم قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ ﴾ [سورة البقرة : ٢٠٥] ، ﴿ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ ﴾ [سورة الزمر : ٧] ، قالوا : معناه لا يحبه ولا يريده ولا يشاؤه ممن لم يوجد منه ، أو لا يحبه ولا يشاؤه ولا يريده دينا ، بمعنى أنه لا يشاء أن يثيب صاحبه .

وأما ما وقع من الكفر والفسوق والعصيان فعندهم أنه / يحبه ويرضاه كما يشاؤه ، لكن لا يجب أن يثيب صاحبه ، كما لا يشاء أن يثيبه ، وعندهم يشاء تنعيم أقوام وتعذيب آخرين لا بسبب ولا لحكمة^(٤) ، وليس في بعض

٣٩ / ٢

(١) ع : فليس .

(٢) ع : فإنه لا يشاؤه .

(٣) ع : الجبرية .

(٤) أ : كما لا يشاء أن يثيبه عندهم نفعا ينعم أقواما ويعذب آخرين لا بسبب ولا بحكمة ؛

ب : لا يشاء أن يثيبه عندهم ، بل ينعم أقواما ويعذب آخرين لا بسبب ولا بحكمة .

والمثبت من (ع) .

المخلوقات قوى ولا طبائع كان بها الحادث ، ولا فيها حكمة لأجلها كان الحادث ، ولا أمر بشيء لمعنى ، ولا نهى عنه لمعنى ، ولا اصطفى أحداً من الملائكة والنبیین لمعنى فيه^(١) ، ولا أباح الطيبات وحرّم الخبائث لمعنى أوجب كون هذا طيباً وهذا خبيثاً ، ولا أمر بقطع يد السارق لحفظ^(٢) أموال الناس ، ولا أمر بعقوبة قطع الطريق المعتدين لدفع ظلم العباد بعضهم عن بعض ، ولا أنزل المطر لشرب الحيوان ولإنبات^(٣) النبات .

وهكذا يقولون فى سائر ما خلقه ، لكن يقولون : إنه إذا وجد مع شيء منفعة أو مضرة ، فإنه خلق هذا مع هذا لا لأجله ولا به . وكذلك وجدته^(٤) المأمور مقارناً لهذا لا به ولا لأجله . والاقتران أجرى به العادة من غير حكمة ولا سبب ، ولهذا لم تكن الأعمال عندهم إلا مجرد علامات محضة وأمارات ، لأجل ما جرت به العادة من الاقتران ، لا للحكمة ولا لسبب^(٥) ، وفى كل من القولين من التناقض ما لا يكاد يحصى .

ولكن هذا الإمامى القدرى لما أخذ يذكر تناقض أقوال أهل السنة مطلقاً ، يُبين له^(٦) أن القدرية كلهم يعجزون عن إقامة الحجة على^(٧) مقابلتهم من المجبرة ، كما تعجز الراضية^(٨) عن إقامة الحجة على مقابلتهم

(١) فيه : زيادة فى (ع) .

(٢) أ : بحفظ ، وهو تحريف .

(٣) ب (فقط) : وإنبات .

(٤) أ ، ب : وجد .

(٥) ب (فقط) : ولا سبب .

(٦) أ ، ب : تبين له .

(٧) ع : عن .

(٨) أ ، ب : كما يعجز الراضى .

من الخوارج والنواصب ، فضلا عن أن يقيموا الحججة على أهل الاستقامة والاعتدال المتبعين للكتاب والسنة^(١).

ولهذا نبهنا على [بعض]^(٢) ما في أقوالهم من التناقض والفساد^(٣) الذي لا يكاد ينضبط^(٤). والأشعري وغيره من متكلمة أهل^(٥) الإثبات انتدبوا لبيان تناقضهم في أصولهم^(٦)، وأوعبوا^(٧) في بيان تناقض أقوالهم^(٨).

وحكاية الأشعري مع الجبائي في الإخوة الثلاثة مشهورة ، فإنهم يوجبون على الله أن يفعل بكل عبد ما هو الأصلح له^(٩) في دينه . وأما في الدنيا فالبغداديون من المعتزلة يوجبونه أيضا ، والبصريون لا يوجبونه .

فقال له : إذا خلق الله ثلاثة إخوة ، فمات أحدهم صغيرا ، وبلغ الآخران : أحدهما آمن ، والآخر كفر ، فأدخل المؤمن الجنة ورفع درجته ، وأدخل الصغير الجنة وجعل منزلته تحته . قال له الصغير : يارب ارفعني إلى درجة أخى . قال : إنك لست مثله ؛ إنه آمن وعمل الصالحات^(١٠)،

(١) والبسنة : ساقطة من (ع) . وهنا ينتهي السقط الطويل في نسخة (ن) .

(٢) بعض : ساقطة من (ن) .

(٣) أ ، ب ، ع : من الفساد . . .

(٤) أ ، ب : يضبط .

(٥) أهل : زيادة في (ن) .

(٦) أ ، ب : أصلهم .

(٧) أ : وأذعنوا : وهو تحريف . وفي «لسان العرب» : «وَعَبَ الشَّيْءَ وَعَجَبًا ، وَأَوْعَبَهُ ،

وَأَسْتَوْعَبَهُ ، أَخَذَهُ أَجْمَعًا .

(٨) أ ، ب : الأقوال .

(٩) له : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(١٠) أ ، ب : وعمل صالحا .

وأنت صغير^(١) لم تعمل عمله . قال : يارب أنت^(٢) أمّنتي ، فلو [كنت] أبقيتني كنت أعمل^(٣) مثل عمله^(٤) . فقال : عملت مصلحتك ، لأنني علمت أنك لو بلغت لكفرت ، فلهذا اخترمتك . فصاح الثالث من أطباق النار ، وقال : يارب هلا اخترمتني^(٥) قبل البلوغ كما اخترمت أخي الصغير؟ فإن هذا كان مصلحة^(٦) في حقي أيضا .

فيقال^(٧) : إنه لما أورد عليه هذا انقطع^(٨) . وذلك أنهم يوجبون عليه العدل بين المتماثلين وأن يفعل بكل واحد منهما ما هو أصلح^(٩)، وهنا^(١٠) قد فعل [بأحدهما ما هو]^(١١)الأصلح عندهم دون الآخر . وليس هذا موضع بسط ذلك .

وإذا كان الأمر كذلك بطل تشبيههم لله بخلقه ، وقال لهم هؤلاء :

(١) عبارة «وأنت صغير» : ساقطة من (ع) .

(٢) ن : فانت .

(٣) ن : فلو أبقيتني لكنت أعمل .

(٤) أ ، ب : أعمل مثله .

(٥) أ : لم لا اخترمتني ؛ ب : لم ما اخترمتني .

(٦) ن : لمصلحة .

(٧) أ : فقال ؛ ب : يقال .

(٨) روى هذه المناظرة السبكي في ترجمة الأشعري في «طبقات الشافعية» ٣/٣٥٦ وقال في

آخرها : «قلت : هذه مناظرة شهيرة ، وقد حكها شيخنا الذهبي» . وانظر كتاب

«الأشعري» للدكتور حمودة غرابة رحمه الله ، ص ٦٥ - ٦٦ ، ط . مطبعة الرسالة ،

القاهرة ، ١٩٥٣ .

(٩) ع : بكل منهم الأصلح ؛ أ ، ب : لكل منها الأصلح .

(١٠) ع : وهذا .

(١١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) .

نحن وأنتم قد اتفقنا على أن فعل الله لا يُقاس^(١) على فعل^(٢) خلقه ، وإننا وإياكم ثبتت فاعلا يفعل شيئا منفصلا عن نفسه ، بدون شيء حادث في نفسه ، وهذا غير معقول في الشاهد^(٣) ، * ونثبت^(٤) فاعلا لم يزل غير فاعل حتى فعل من غير تجدد شيء ، وهذا غير معقول في الشاهد^(٥) .

وأنتم تثبتون من الغرض ما ثبت فاعلا لم يزل غير فاعل حتى فعل من غير تجدد شيء ، وهذا غير معقول في الشاهد . وأنتم تثبتون من الغرض ما لا يُعقل في الشاهد ، وتدعون بذلك أنكم^(٦) تنفون عنه^(٧) السفه^(٨) وتجعلونه حكيمًا ، والذي تذكرونه هو السفه^(٩) المعقول في الشاهد المخالف للحكمة .

وإذا كان كذلك فقولكم^(١٠) : إن كل عاقل ينسب من يأمر بها لا يريدُه وينهى عما يريدُه إلى السفه ، تعالى الله عن ذلك .

فيقال لكم^(١١) : إن كان هذا الفاعل من المخلوقين ، فلم قلتُم : إن الخالق كذلك ، مع ما اتفقنا عليه من الفرق بينهما ؟ والمخلوق محتاج إلى

(١) أ ، ب : لا يقاس .

(٢) أ ، ب ، ن : بفعل .

(٣) أ ، ب : في المشاهدة .

(٤) * ما بين النجمتين ساقط من (أ) ، (ب) .

(٥) ع ، ن : وثبت ، وهو تحريف .

(٦) ن : أنكم بذلك .

(٧) عنه : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٨) (٧ - ٧) ساقط من (أ) ، (ب) .

(٩) ب (فقط) : كذلك وقلتُم . . .

(١٠) أ ، ب : قيل لكم ؛ ع : يقال لكم .

٤٠/٢ جلب المنفعة ودفع المضرة ، والله تعالى [منزّه] ^(١) عن / ذلك ، والعبد مأمور منهى ، والله مُنَزَّهٌ عن ذلك .
 فهذه ^(٢) القضية إن أخذتموها كلية يدخل فيها الخالق ، مَنَعْنَا الإِجْمَاعَ ^(٣) المحكى عن العقلاء . وإن أخذتموها في المخلوق لتقيسوا به الخالق ، كان هذا قياساً فاسداً ، فلا يصح معكم هذا القياس ، لا على أنه قياس شمول ولا على أنه قياس تمثيل .

وقد أجابهم الأشعري بجواب آخر ^(٤) ، فقال : لا نسلّم أن أمر الإنسان بما لا يريد ^(٥) سفه ^(٦) مطلقاً ، بل قد يكون حكمة ، إذا كان مقصوده امتحان المأمور ليتبين ^(٧) عذره عند الناس في عقابه ، مثل من يكون له عبد يعصيه فيعاقبه ، فيُلام على عقوبته ، فيعتذر ^(٨) بأن هذا يعصيني ، فيطلب ^(٩) منه تحقيق ذلك ، فيأمر أمر امتحان ، وهو [هنا] ^(١٠) لا يريد أن يفعل المأمور به ، بل يريد أن يعصيه ليظهر عذره في عقابه .

وأثبت بهذا أيضاً كلام النفس الذى يثبته ، وأن الطلب القائم بالنفس

(١) منزّه : ساقطة من (ن) .

(٢) ن : وهذه .

(٣) ن : منعنا الاجتماع ؛ أ : منعنا بالاجماع ؛ ب : منعنا بالاجماع .

(٤) آخر : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) أ ، ب : بما لا يريد .

(٦) أ ، ب : سفها .

(٧) ن : ليتبين .

(٨) ن : فيتعذر ، وهو تحريف .

(٩) ن : ويطلب .

(١٠) هنا : ساقطة من (ن) .

ليس هو الإرادة ولا مستلزماً لها ، كما أثبت معنى الخبر : أنه ليس هو العلم
بإخبار الكاذب ، فاعتمد على أمر المتحن وخبر الكاذب .

لكن جمهور أهل السنة لم يرضوا بهذا الجواب ، فإن هذا في الحقيقة ليس
هو أمراً ، وإنما هو إظهار أمر . وكذلك خبر الكاذب هو قال بلسانه^(١) ما
ليس في قلبه ، فخير الكاذب ليس خبراً عمياً في نفسه ، بل هو إظهار الخبر
[عمياً]^(٢) في نفسه ، فصار^(٣) أمر المتحن كأمر الهازل الذي لم يعلم الأمور
هزله^(٤) ، ونظائر ذلك .

ولهذا إذا عرف الأمور حقيقة^(٥) أمر المتحن [ليعاقبه]^(٦) ، وأنه ليس
مراده إلا أن يعصيه ، فإنه يطيعه في هذه الحال .

والممتحن نوعان : نوعٌ قصده أن يعصيه المأمور ليعاقبه ، مثل هذا
المثال^(٧) . ونوع مراده طاعة المأمور وانقياده^(٨) لأمره ، لا نفس^(٩) الفعل
المأمور به ، كأمر الله سبحانه وتعالى^(١٠) للخليل صلى الله عليه وسلم بذبح
ابنه ، وكان المراد طاعة إبراهيم وبذل ذبح ابنه في حجة الله^(١١) ، وأن يكون

(١) أ ، ب : هو قال يثبت أنه ، وهو تحريف .

(٢) عمياً : ساقطة من (ن) . (٣) أ ، ب ، ع : وصار .

(٤) عبارة «الذي لم يعلم الأمور هزله» : ساقطة من (أ) ، (ب) . وفي (ع) : أمر المتحن الهازل
الذي لم يعلم الأمور أنه هازل .

(٥) ن : حقيقته ، وهو تحريف .

(٦) ليعاقبه : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ن) . (٧) ن : ليعاقبه بمثل هذه الحال .

(٨) أ ، ب : وإنفاذه .

(٩) أ ، ب : لا لنفس .

(١٠) ن : كأمر الله تعالى ؛ أ ، ب : كأمره سبحانه وتعالى .

(١١) ع : في محبته ، أ ، ب : في حجة الله تعالى .

طاعة الله ومحبوته ومراده^(١) أحب إليه من الابن ، فلما حصل هذا المراد ، فداء الله بالذبح العظيم .

كما قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ • وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ • قَدْ صَدَّقَتِ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ • إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ • وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ [سورة الصافات : ١٠٣-١٠٧] .

وتصور هذه المعاني نافع جداً في هذا الباب ، الذي كثر فيه الاضطراب^(٢) .

﴿ فصل ﴾

قال الإمام القدرى^(٣) : «ومنها أنه يلزم عدم الرضا بقضاء الله تعالى . والرضا بقضائه وقدره^(٤) واجب ، فلو كان الكفر بقضاء الله تعالى وقدره^(٥) وجب علينا الرضا به^(٦) ، لكن لا يجوز الرضا بالكفر» .

الجواب من
وجوه
الوجه الأول

والجواب عن هذا من وجوه :

أحدها : جواب كثير من أهل الإثبات أننا لا نسلم بأن الرضا^(٧)

(١) أ : وأن تكون طاعة الله محبوبة مراد ؛ ب : وأن تكون طاعة الله محبوبة مرادة .

(٢) بعد كلمة «الاضطراب» في (أ) ، (ب) : والله أعلم .

(٣) ع : قال اليرافضى الإمامى القدرى . والكلام التالى في (ك) ، ص ٨٩ (م) .

(٤) ن : بقدره وقضائه ؛ ك : بقضاء الله تعالى وقدره .

(٥) أ ، ب ، ع : بقضاء الله ؛ ك : بقضاء الله وقدره .

(٦) أ ، ب : وجب علينا الرضا ؛ ع ، ن : واجب علينا الرضا به . والمثبت من (ك) .

(٧) ن ، ع : فإننا لا نسلم أن الرضا .

واجب بكل المقضيات^(١)، [ولا دليل على وجوب ذلك]^(٢).

وقد تنازع الناس في الرضا بالفقر والمرض والذل [ونحوها]^(٣)، هل هو مستحب أو واجب؟ على قولين في مذهب أحمد وغيره. وأكثر العلماء على أن الرضا بذلك مستحب وليس بواجب، لأن الله أثنى على أهل الرضا بقوله ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [سورة البينة: ٨]، وإنما أوجب الله الصبر^(٤) فإنه أمر به في غير آية، ولم يأمر بالرضا بالمقدور، ولكن أمر بالرضا بالمشروع.

فالمأمور به يجب الرضا به، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾ [سورة التوبة: ٥٩].

والقول الثاني: إنه واجب، لأن ذلك من تمام رضاه بالله^(٥) رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبياً، ولِمَا رَوَى: «من لم يرض^(٦) بقضائى، ولم يصبر على بلوائى^(٧)، فليتخذ رباً سوائى^(٨)».

(١) أ: لكل المقضيات؛ ب: لكل المقضيات.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن).

(٣) ونحوها: ساقطة من (ن).

(٤) أ، ب، ع: وإنما أوجب الصبر.

(٥) ع: لأنه من تمام الرضا بالله..

(٦) أ، ب: يؤمن.

(٧) أ: ويصبر على بلوائى؛ ن: ويصبر على بلائى؛ ع: ولم يصبر على بلائى.

(٨) ن: فليتخذ ربا سواى؛ ع: فليتخذ له ربا سوائى.

لكن هذا لا تقوم به الحجة، لأن هذا لا يُعرف^(١) بثبوتَه عن الله [عز وجل]^(٢). وأما الرضا بالله [رباً]^(٣)، وبالإسلام ديناً، وبمحمد [صلى الله تعالى عليه وسلم]^(٤) نبياً، فهو واجب. وهذا هو الرضا الذى دل عليه الكتاب والسنة.

٤١/٢

وأما الرضا بكل ما يخلقه الله / ويقدره فلم يدل عليه كتاب ولا سنة، ولا قاله أحد من السلف، بل قد أخبر الله تعالى أنه لا يرضى بأمر مع أنها مخلوقة، كقوله: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [سورة السناء: ١٠٨] [وقوله]^(٥): ﴿إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ [سورة الزمر: ٧].

وقد بسطنا الكلام [على هذا]^(٦) فى مصنف مفرد فى الرضا بالقضاء، وكيف تحزب الناس فيه أحزاباً، حزب زعموا^(٧) أنهم يرضون بها حرم الله لأنه من القضاء، وحزب ينكرون قضاء الله وقدره لئلا يلزمهم الرضا به، وكلا الطائفتين بنت ذلك على أن^(٨) الرضا بكل ما خلقه الله مأمور به. وليس الأمر كذلك، بل هو سبحانه يكره [ويبغض]^(٩) ويمقت كثيراً من الحوادث، وقد أمرنا الله أن نكرهها ونبغضها.

(١) ن: حجة فإنه لا يعرف.

(٢) عز وجل: زيادة فى (أ)، (ب). (٣) ربا: ساقطة من (ن).

(٤) صلى الله تعالى عليه وسلم: زيادة فى (أ)، (ب).

(٥) وقوله: ساقطة من (ن).

(٦) على هذا: ساقطة من (ن).

(٧) أ، ب: أحزاباً وزعموا.

(٨) أن: ساقطة من (ع).

(٩) ويبغض: ساقطة من (ن).

الوجه الثانى: أن يقال: الرضا يُشْرَعُ بما يرضى الله به. والله قد أخبر أنه: ﴿لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [سورة البقرة: ٢٠٥] ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [سورة النساء: ١٠٨]، وقد قال تعالى: ﴿إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ [سورة الزمر: ٧]، وهذا أمر موجود من أقوال العباد، وقد أخبر الله أنه لا يرضاه، فإذا لم يرضه كيف يأمر العبد بأن^(١) يرضاه؟ بل الواجب أن العبد يسخط ما يسخطه الله^(٢)، ويبغض ما يبغضه^(٣) الله، ويرضى بما يرضاه الله. قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [سورة عمدة: ٢٨] فذم^(٤) من اتبع مساخطه^(٥) وكره مرضيه، ولم يذم من كره مساخطه واتبع مرضيه.

فإذا قال: فكيف^(٦) يكون الله ساخطا مبغضا^(٧) لما قَدَّرَهُ وقضاه؟ قيل: نعم كما تقدم^(٨). أما على طريقة الأكثرين [فلأن المقضى شىء كونه^(٩)، وعندهم البغض مغاير للإرادة. وأما على طريقة الأقلين]^(١٠) فإنهم يقولون:

(١) أ، ب، ع: أن.

(٢) ن: يسخط بما يسخط الله.

(٣) ن، ع: ما ابغضه.

(٤) أ، ب: وقد ذم.

(٥) ن: مساخط الله.

(٦) أ، ب: كيف.

(٧) مبغضا: ساقطة من (ب).

(٨) أ، ب: نعم على ما تقدم.

(٩) أ، ع: شيئا كونه، وهو خطأ.

(١٠) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

سخطه له وبغضه^(١) هو إرادته عقوبة^(٢) فاعله، فقد أراد أن يكون سببا لعقوبة فاعله. وأما نحن فمأمورون بأن نكره ما ينهى عنه^(٣). لكن الجواب على هذا [القول]^(٤) يعود إلى^(٥) الجواب الأول، فإن نفس ما أراده الله وأحبه ورضيه عند هؤلاء، قد أمر العبد بأن يكرهه ويبغضه ويسخطه^(٦)، فهؤلاء يقولون: ليس كل مقدور مقضى مأمورا يرضى به^(٧).

الوجه الثالث: أن يقال: قد تقدم أن الله سبحانه وتعالى يفعل ما يفعله لما له في ذلك من الحكمة،^(٨) وأن ما يضر الناس من المعاصي والعقوبات يخلقها لما له في ذلك من الحكمة^(٩) والإنسان قد يفعل ما يكرهه، كشربه^(١٠) الدواء الكرية لما [له]^(١١) فيه من الحكمة التي يجلبها كالصحة والعافية، فشرب الدواء مكروه من وجه محبوب من وجه، فالعبد يوافق ربه فيكرة^(١٢)

(١) ن: سخطه الله وبغضه؛ م: بسخط الله وبغضه. وعند هذه العبارة نعود إلى المقابلة مع نسخة (م) بعد الصفحة المفقودة من المصورة وهي ص ٨٣.

(٢) أ، ب: الإرادة لعقوبة؛ م: إرادة عقوبة.

(٣) أ، ب: ما ينهى عنه.

(٤) القول: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن: على.

(٦) أ: قد أمر الله أن يكرهه ويبغضه ويسخطه؛ ب: قد أمر الله أن نكرهه وبغضه ونسخطه.

(٧) أ: ليس كل مقدور مقضى برضاه؛ ب: ليس كل مقدور مقضى نرضاه؛ ع: ليس كل مقدور مرضى يرضى به.

(٨-٨) : ساقط من (أ)، (ب). وفي (ن)، (م): وأن ما (م: وأماما) يضر الإنسان من المعاصي والعقوبات يفعله لما له فيها من الحكمة.

(٩) ع، م: كشرب.

(١٠) له: ساقطة من (ن)، (أ)، (ب). (١١) ن، م: ويكره.

الذنوب ويمقتها ويغضها، لأن الله يبغضها ويمقتها، ويرضى بالحكمة التي خلقها الله لأجلها، فهي من جهة فعل العبد لها مكروهة مسخوطة، ومن جهة خلق الرب لها محبوبة مرضية، لأن الله خلقها لما له في ذلك من الحكمة. والعبد فعلها وهي ضارة له موجبة له العذاب، فنحن نكرها ونكرها ونهى عنها كما أمرنا^(١) الله بذلك، إذ كان هو أيضا [سبحانه]^(٢) يسخطها ويغضها، ونعلم أن الله أحدثها لما له في ذلك من الحكمة، فنرضى^(٣) بقضائه وقدره. فمتى لحظنا أن الله قضاها وقدرها رضينا عن الله وسلمنا لحكمه^(٤). وأما من جهة كون العبد يفعلها، فلا بد أن نكره ذلك ونهى عنه ونجتهد^(٥) في دفعه^(٦) بحسب إمكاننا، فإن هذا هو الذي يجب الله منا.

والله تعالى إذا أرسل الكافرين على المسلمين^(٧)، فعلينا أن نرضى بقضاء الله في إرسالهم، وعلينا أن نجتهد في دفعهم وقتالهم. وأحد الأمرين لا ينافي الآخر، وهو سبحانه خلق الفأرة والحية والكلب العقور، وأمرنا بقتل ذلك، فنحن نرضى عن الله إذ خلق ذلك، ونعلم أن له في ذلك حكمة، ونقتلهم^(٨) كما أمرنا، فإن الله يجب ذلك ويرضاه.

(١) ن، م، ع: كما أمر.

(٢) أ، ب: هو سبحانه؛ ن، م: هو أيضا. (٣) ن، م: ويرضى؛ ع: فترضى.

(٤) أ، ب: لحكمته.

(٥) ن: أن يكره ذلك وينهى عنه ويجتهد (والكلمات غير منقوطة في (م))، وفي (أ): أن يكره

ذلك وينهى عنه ويجتهد.

(٦) أ، ب: في ذلك.

(٧) ن: الكفار على المؤمنين؛ م: الكفار على المسلمين. (٨) ب: وقتلها؛ م: وقتلهم.

وقد أجاب بعضهم بجواب آخر: وهو أنا نرضى بالقضاء لا بالمقضى .
وقد أجاب بعضهم [بجواب آخر]: أنا نرضى بها من جهة كونها^(١) خلقاً،
ونسخطها من جهة^(٢) كونها كسباً.

وهذا يرجع إلى الجواب الثالث، لكن إثبات الكسب إذا لم يجعل العبد
فاعلاً فيه كلام قد ذكر في غير هذا الموضع^(٣).

فالذين جعلوا العبد كاسباً غير / فاعل من أتباع الجهم [بن صفوان]^(٤)
وحسين النجّار، وأبى الحسن [الأشعري] وغيرهم^(٥)، كلامهم متناقض .
ولهذا لم يمكنهم أن يذكروا في بيان هذا الكسب والفرق بينه وبين الفعل
كلاماً معقولاً، بل تارة يقولون هو^(٦) المقدور بالقدرة الحادثة، وتارة
يقولون: ما قام بمحل القدرة^(٧) (أو بمحل القدرة^(٨) الحادثة .
وإذا قيل لهم: ما القدرة الحادثة؟ .

قالوا: ما قامت بمحل الكسب، ونحو ذلك^(٩) من العبارات التي

(١) ن: فأجاب بعضهم بأننا نرضى بها من حيث كونها؛ م: وأجاب بعضهم بأن نرضى بها من
حيث كونها؛ ع: وقد أجاب بعضهم بجواب آخر وهو أنا نرضى من حيث كونها.

(٢) ن: من حيث .

(٣) ن، م: فيه كلام ليس هذا موضعه .

(٤) بن صفوان: ساقطة من (ن)، (م) .

(٥) أ، ب: كأبى الحسن وغيره؛ ع: وأبى الحسن وغيره؛ ن: وأبى الحسن وغيرهم . والمثبت
من (م) .

(٦) ن، م: هذا .

(٧-٧) : ساقط من (ب) فقط .

(٨) ن، م: ونحوه .

تستلزم الدَّور. ثم يقولون: معلوم^(١) بالاضطرار الفرق بين حركة المختار وحركة المرتعش. وهذا كلام صحيح، لكنه حجة عليهم لا لهم، فإن هذا الفرق يمتنع أن يعود إلى كَوْن أحدهما مراداً دون الآخر، إذ يمكن الإنسان أن يريد فعل غيره، فرجع الفرق إلى أن للبعد على أحدهما قدرة يحصل بها الفعل دون الآخر، والفعل هو الكسب، لا يُعقل شيئان في المحل أحدهما فعل، والآخر كسب.

﴿فصل﴾

قال [الرافض] :^(٢) «ومنها أنه يلزم^(٣) أن نستعيد^(٤) بإبليس من الله تعالى، ولا يحسن قوله تعالى: ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [سورة النحل: ٩٨] لأنهم نزهوا إبليس* والكافر من^(٥) المعاصي، وأضافوها إلى الله تعالى. فيكون الله تعالى على المكلفين شراً من إبليس* عليهم، تعالى الله عن ذلك». فيقال: هذا كلام ساقط^(٦)، وذلك من وجوه:

كلام آخر للرافض عن القدر عند أهل السنة

الرد عليه من وجوه

(١) ن، م: الدور ومعلوم.

(٢) الرافضى: زيادة فى (ع). والكلام التالى فى (ك)، ص ٨٩ (م).

(٣) أ، ب: يلزمه؛ ن: يستلزم.

(٤) ن، أ: يستعيد، وهو تحريف...

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (أ).

(٥) ن، م: عن.

(٦) أ، ب: متناقض.

أحدها: إما أن يكون لإبليس فعل، وإما أن لا يكون له^(١) فعل. فإن لم يكن له فعل امتنع أن يُستعاذ به، فإنه حينئذ لا يعيد أحداً ولا يفعل شيئاً. وإن كان له فعل بطل تنزيهه عن المعاصي، فَعُلم أن هذا الاعتراض ساقط على قول مثبتة القدر ونفاته، وهو إيراد من غَفَلَ عن حقيقة القولين، وكذلك^(٢) بتقدير أن لا يكون لإبليس فعل، فلا يكون منه^(٣) شر حتى يُقال: إن^(٤) غيره شرٌّ منه، فضلاً عن أن يُقال: إن الله [تعالى]^(٥) شر من إبليس^(٦).

فدعوى هذا أن هؤلاء يلزمهم أن يكون^(٧) الله شرّاً عليهم من إبليس دعوى باطلة، إذ غاية ما يقوله القائل هو الجبر المحض^(٨)، كما يُحكى عن الجهم وشيعته، وغاية ذلك أن لا يكون^(٩) لإبليس ولا غيره قدرة ولا مشيئة ولا فعل، بل تكون حركته كحركة الهواء^(١٠)، وعلى هذا التقدير^(١١) فلا يكون منه لا خير ولا شر، والله تعالى هو الخالق لهذا كله، فكيف يقال على هذا التقدير^(١٢) إن بعض مخلوقاته شر منه.

(١) أ، ب: لإبليس.

(٢) أ، ب: وذلك.

(٣) أ، ب: له.

(٤) إن: ساقطة من (أ)، (ب).

(٥) تعالى: ساقطة من (ن)، (م)، (ع).

(٦) أ، ب: شر منه.

(٧) أ، ب: فدعوى هؤلاء أن يكون..

(٨) أ: القائل هو الخير المحض؛ ن: القائل الخير المحض، م: القائل بالخير المحقق؛ ع:

القائل بالخير المحض.

(٩) ن: أن لا يكونوا؛ م: لا يكون.

(١٠) أ: الهوى؛ ب: الهوى.

(١١-١٢) : ساقط من (أ)، (ب).

الثاني : أن يُقال : إنما تحسن الاستعاذة بإبليس لو كان يمكنه أن يعيذهم من الله ، سواء كان الله خالقا لأفعال العباد أو لم يكن . وهؤلاء القدرية ، كالمصنّف وأمثاله ، هم^(١) مع قولهم : إن إبليس يفعل ما لا يقدره الله^(٢) ، ويفعل بدون مشيئة الله ، ويكون في ملك الله ما لا يشاؤه^(٣) ، وإن الله لا يقدر^(٤) على أن يحرك إبليس ولا غيره من الأحياء ، ولا ينقلهم من عمل إلى عمل : لا من خير إلى شر ، ولا من شر إلى خير ، فهم مسلمون^(٥) مع هذا^(٦) القول والفعل والتسليط الذي أثبتوه لإبليس^(٧) من دون الله ، أن إبليس لا يقدر أن يجير^(٨) على الله ، ولا يعيذ أحداً منه ، فامتنع على هذا أن يستعاذ به ، ولو قدر - والعياذ بالله - ما ألزموه من كون غير إبليس شراً منه على الخلق ، لكنه مع هذا عاجز عن دفع^(٩) قضاء الله وقدره ، فكان المستعيز به ، بل بسائر المخلوقين مخذولاً .

كما قال تعالى : ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعَدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا﴾ [سورة الإسراء : ٢٢] . وقال تعالى : ﴿قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ﴾ [سورة

(١) هم : زياده في (ن) ، (م) .

(٢) ن ، م : يقدره الله عليه .

(٣) ن ، م : ما لا يشاؤه الله .

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٤) ن : يسلمون .

(٥) ن ، م : وإبليس ، وهو خطأ .

(٦) ع ، أ : يجير .

(٧) ب (فقط) : رفع .

المؤمنون: ٨٨، ٨٩] وقال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [سورة العنكبوت: ٤١].

الوجه الثالث

[الوجه^(١)] الثالث: أنه قد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول [في سجوده]^(٢): «اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وبك منك، لا أحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك»^(٣). [وروى أنه كان يقول هذا في الوتر أيضاً]^(٤). فإذا كان صلى الله عليه وسلم قد استعاذ ببعض صفاته وأفعاله من بعض، حتى استعاذ به منه، فأى امتناع أن^(٥) يستعاذ به من بعض مخلوقاته؟

الوجه الرابع

٤٣/٢

الوجه الرابع: أن يقال: / أهل السنة لا ينكرون أن يكون دعاء العبد

(١) الوجه: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) في سجوده: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) الحديث عن عائشة رضی الله عنها في: مسلم ٣٥٢/١ (كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود) وأوله: فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من الفرائض فالتصت فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد، وهما منصوبتان، وهو يقول: اللهم أعوذ برضاك... الحديث. وهو في: سنن أبي داود ٣٢٢/١ (كتاب الصلاة، باب في الدعاء في الركوع والسجود)؛ سنن الترمذي ١٨٧/٥ (كتاب الدعوات، باب رقم ٧٨)؛ سنن ابن ماجه ٢٧٣/١ (كتاب إقامة الصلاة، باب ماجاء في القنوت في الوتر)؛ المسند (ط. الحلبي) ٥٨/٦، ٢٠١.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٥) ن: فأى امتناع من أن؛ م: فأى مانع من أن..

لربه واستعاذته به سبباً لنيل المطلوب ودفع المرهوب، كالأعمال الصالحة التي أمروا بها، فهم إذا استعاذوا بالله^(١) من الشيطان، كان نفس استعاذتهم به سبباً^(٢) لأن يعيدهم من الشيطان. وقد يوجد في بعض^(٣) المخلوقين من الظلمة القادرين^(٤) من يأمر بضرر^(٥) غيره ظلماً وعدواناً، فإذا استجار به مستجير وذلل له، دفع عنه ذلك الظالم الذي أمره هو بظلمه. والله المثل الأعلى، وهو المنزه عن الظلم، وهو أرحم الراحمين، [وهو أرحم بعباده]^(٦) من الوالدة بولدها، فكيف يمتنع أن يُستعاذ به من شر أسباب الشر التي قضاها بحكمته؟

الوجه الخامس

الوجه الخامس: أن يقال: هذا الاعتراض باطل على طريقة الطائفتين. أما من لا يقول بالحكمة والعلة، فإنه يقول: إن الله خلق إبليس الضار لعباده، وجعل استعاذة العباد^(٧) به منه طريقاً إلى دفع ضرره، كما جعل إطفاء النار طريقاً إلى دفع حريقها، وكما جعل الترياق طريقاً إلى دفع ضرر السم. وهو سبحانه خلق النافع والضار^(٨)، وأمر العباد أن يستعملوا ما ينفعهم، ويدفعوا به ما يضرهم. ثم إن أعانهم على فعل ما أمرهم به كان محسناً إليهم، وإلا فله أن يفعل ما يشاء، ويحكم

(١) ن، م، ع: به.

(٢) عبارة «به سبباً»: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) بعض: ساقطة من (أ)، (ب)، (ع).

(٤) ب (فقط): القادرين.

(٥) ن، م: بضرب.

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٨) ن: الضار والنافع.

(٧) أ، ب: العائد.

ما يريد، إذ لا مالك فوقه، ولا أمر له، ولم يتصرف في ملك غيره، ولم يعص أمراً مطاعاً.

وأما على الطريقة الثانية المثبتة للحكمة، فإنهم يقولون: خلق الله إبليس كما خلق الحيات والعقارب والنار وغير ذلك، لما في خلقه ذلك من الحكمة. وقد أمرنا أن ندفع الضرر عنا بكل ما نقدر عليه، ومن أعظم الأسباب استعاذتنا به [منه]، فهو الحكيم^(١) في خلق إبليس وغيره، وهو الحكيم في أمرنا بالاستعاذة به [منه]^(٢)، وهو الحكيم^(٣) إذ جعلنا نستعيذ به، وهو الحكيم في إعادتنا منه، وهو الرحيم بنا في ذلك كله، المحسن إلينا المتفضل علينا، إذ هو أرحم بنا من الوالدة بولدها^(٤)، إذ هو^(٥) الخالق لتلك الرحمة، فخالق الرحمة أولى بالرحمة من الرحماء.

[الوجه]^(٦) السادس: قوله: «لأنهم نزهوا إبليس والكافر^(٧) من المعاصي، وأضافوها إلى الله، [إلى آخره]»^(٨) فرية عليهم، فإنهم متفقون على أن العاصي هو المتصف بالمعصية، المذموم عليها

(١) ن، م: استعاذتنا به وهو الحكيم..

(٢-٢) : ساقط من (م) فقط.

(٣) منه: ساقطة من (ن).

(٤) ن، م، ع: إن.

(٥) ع: من الوالد بولده.

(٦) أ، ب: وهو.

(٧) الوجه: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) أ، ب: والكفار. وسبق النص وفيه: «والكافر».

(٩) إلى آخره: زيادة في (أ)، (ب).

المعاقب عليها. والأفعال يتصف^(١) بها "من قامت به لا من خلقها، وإذا كان ما لا يتعلق بالإرادة، كالطعوم والألوان، يُوصف بها" محالها لا خالقها في محالها، فكيف تكون الأفعال الاختيارية؟
والله تعالى إذا خلق الفواسق: كالحية والعقرب والكلب العقور، وجعل هذه الفواسق فواسق، هل يكون هو سبحانه موصوفاً بذلك؟ وإذا خلق الخبائث: كالعدرة والدم والخمر، وجعل الخبيث خبيثاً، هل يكون متصفاً بذلك؟ وأين^(٢) إضافة الصفة إلى الموصوف بها التي قامت به، من إضافة المخلوق إلى خالقه؟ فمن لم يفهم هذا الفرقان^(٣) فقد سلب خاصية الإنسان.

الوجه السابع

[الوجه]^(٤) السابع: أن الله تعالى قد أمرنا أن نستعيز من عذاب جهنم، وعذاب^(٥) القبر، وغير ذلك من مخلوقاته التي هي مخلوقاته^(٦) باتفاق المسلمين، فعلم أنه لا يمتنع أن نستعيز^(٧) مما خلقه من الشر^(٨)، كما قال تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ * مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ [سورة الفلق ١، ٢]، ولا فرق [في ذلك]^(٩) بين إبليس وغيره.

(١) ن، م: توصف.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٢) ن: ولأن؛ م: لأن.

(٣) أ، ب: هذين الفريقين.

(٤) الوجه: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م: ومن عذاب.

(٦) عبارة «التي هي مخلوقاته»: ساقطة من (أ)، (ب). وفي (ن)، (م): التي هي مخلوقات.

(٧) أ، ب: المسلمين فلم يمنع ذلك أن نستعيز.

(٨) أ، ب: من البشر، وهو تحريف.

(٩) في ذلك: ساقطة من (ن)، (م).

﴿فصل﴾

قال [الرافضى]: ^(١) «ومنها أنه ^(٢) لا يبقى وثوق بوعد الله تابع كلام الرافضى ووعيده، لأنهم إذا جوزوا استناد ^(٣) الكذب فى العالم إليه، جاز أن يكذب فى إخباراته كلها، فتتنفى فائدة بعثة الأنبياء ^(٤)، بل ^(٥) وجاز منه إرسال الكذاب ^(٦)، فلا يبقى لنا طريق إلى تمييز الصادق من الأنبياء والكاذب».

الجواب عنه من وجوه

والجواب عن هذا من وجوه:

الوجه الأول

أحدها ^(٧): أنه قد تقدّم غير مرة أنه فرق ^(٨) بين ما خلقه صفة لغيره، وبين ما اتصف هو [به] ^(٩) فى نفسه، وفرق بين إضافة المخلوق إلى خالقه، وإضافة الصفة إلى الموصوف بها. وهذا الفرق معلوم باتفاق العقلاء، فإنه إذا خلق ^(١٠) لغيره حركة لم يكن

(١) الرافضى: زيادة فى (ع). والكلام التالى فى (ك)، ص ٨٩ (م).

(٢) ن، ع، أ، ب: أن.

(٣) ن، م: إسناده.

(٤) أ، ب، ع: البعثة للأنبياء. (٥) بل: ساقطة من (ب) فقط.

(٦) ك: الكذابين.

(٧) أحدها: ساقطة من (أ)، وفى (ب): الأول.

(٨) ن: أنه لا فرق؛ م: أن لا فرق، وكلاهما خطأ.

(٩) به: ساقطة من (ن). وفى (م): به هو.

(١٠) ع: فإذا خلق؛ ب: فإنه إذ خلق..

هو المتحرك بها^(١)، وإذا خلق للرعد صوتاً لم يكن هو المتصف بذلك الصوت، وإذا / خلق الألوان في النباتات والحيوانات والجمادات لم يكن هو المتصف بتلك الألوان، وإذا خلق في غيره علماً وقدرة وحياة لم تكن تلك المخلوقات في غيره صفات له، وإذا خلق في غيره عمياً وصمماً وبكماً لم يكن هو الموصوف بذلك العمى^(٢) والبكم والصمم، وإذا خلق في غيره خبثاً أو فسوقاً لم يكن هو المتصف بذلك الخبث والفسوق، وإذا خلق في غيره كذباً وكفراً لم يكن هو المتصف بذلك الكذب وبذلك الكفر، كما أنه إذا قُدِّرَ أنه^(٣) خلق فيه طوافاً وسعيًا ورمى جماراً وصياماً وركوعاً وسجوداً، لم يكن هو الطائف الساعى الراكع الساجد الرامى بتلك الحجارة^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [سورة الأنفال: ١٧] معناه: ما أصبت إذ حذفت ولكن الله هو الذى أصاب، فالمضاف إليه الحذف باليد، والمضاف إلى الله تعالى الإيصال إلى العدو وإصابتهم به، وليس المراد بذلك ما يظنه بعض الناس أنه لما خلق الرامى [والرمى]^(٥)، قالوا^(٦): كان هو الرامى فى الحقيقة، فإن ذلك لو كان صحيحاً لكونه خالقاً لرميه لا طَرَدَ ذلك فى سائر الأفعال، فكان يقول:

(١) بها: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) ب: هو الموصوف بالعمى؛ أ: هذا الموصوف بالعمى.

(٣) عبارة «قدر أنه»: ساقطة من (ب). وفى (أ): قد خلق فيه. وفى (ع): قدر أنه إذا.

(٤) ن، م: والساعى والراكع والساجد والرامى بتلك الجمار.

(٥) والرمى: ساقطة من (ن)، (م). (٦) قالوا: ساقطة من (أ)، (ب)، (ع).

وما مشيتَ [إذ مشيتَ] ^(١) ولكن الله مشى ، وما لطمت ولكن الله لطم ، وما طعنت ولكن الله طعن ، وما ضربت بالسيف ولكن الله ضرب ، وما ركبت الفرس ^(٢) ولكن الله ركب ، وما صمت ، وما صليت ، وما حججت ^(٣) ، ولكن الله صام وصلى وحج .

ومن المعلوم بالضرورة ^(٤) بطلان هذا كله ، وهذا ^(٥) من غلو المثبتين للقدر . ولهذا يُروى عن عثمان بن عفان [رضى الله عنه] ^(٦) أنهم ^(٧) كانوا يرمونه بالحجارة لما حُصر ^(٨) ، فقال لهم : لماذا ترمونني ؟ ^(٩) فقالوا : ما رميناك ولكن الله رماك . فقال : لو أن الله رمانى لأصابنى ، ولكن أنتم ترموننى وتخطئوننى .

وهذا مما احتج به القدرية النفاة على أن الصحابة لم يكونوا يقولون : إن الله خالق أفعال العباد . كما احتج بعض المثبتة ^(١٠) بقوله تعالى : ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [سورة الأنفال : ١٧] وكلاهما خطأ . فإن الله إذا خلق فى

(١) عبارة «إذ مشيت» : زيادة فى (ع) .

(٢) ن ، م : الفرس إذ ركبت .

(٣) ن ، م : ولا صليت ولا حججت .

(٤) بالضرورة : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) وهذا : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٦) رضى الله عنه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) أنهم : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٨) ن ، م : لما حصر بالحجارة .

(٩) أ ، ب : لماذا ترموننى وتخطئوننى .

(١٠) أ : كما احتج به المثبتة ؛ ب : كما احتج المثبتة .

عبد^(١) فعلا، لم يجب أن يكون ذلك المخلوق صوابا من العبد، كما أنه إذا خلق في الجسم طعاما أو ريحا، لم يجب أن يكون [ذلك]^(٢) طيبا، وإذا خلق للعبد عينين^(٣) ولسانا، لم يجب أن يكون بصيراً ناطقا. فاستناد الكذب الذى فى الناس، كاستناد جميع ما يكون فى المخلوقين^(٤) من الصفات القبيحة والأحوال المذمومة، وذلك لا يقتضى أنه فى نفسه مذموم، ولا أنه موصوف بتلك الصفات. ولكن لفظ «الاستناد» لفظ مجمل. أترأه [أنه]^(٥) إذا استند إليه العجز المخلوق فى الناس لكونه خالقه، يكون هو عاجزاً؟ فهذا مما يبيّن فساد هذه الحجة^(٦).

الوجه الثانى

[الوجه]^(٧) الثانى: أنهم يجوزون أنه يخلق القدرة على الكذب مع علمه بأن صاحبها يكذب، ويخلق القدرة على الظلم والفواحش مع علمه أن صاحبها يظلم ويفحش. ومعلوم أن الواحد منا^(٨) يجرى تمكينه من القبائح وإعانتة عليها مجرى فعله لها، فمن أعان غيره على الكذب بإعطاء أمور^(٩) يستعين بها على الكذب، كان بمنزلة الكذب^(١٠) فى القبح،

(١) أ، ب، م: عبده.

(٢) ذلك: ساقطة من (ن)، (ع).

(٣) أ: عينان؛ ن، م، ع: عينا.

(٤) أ، ب: المخلوقات.

(٥) أنه: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) أ، ب: هذه الحجة، والله أعلم.

(٧) الوجه: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) أ، ب: أن.

(٩) منا: ساقطة من (أ)، (ب).

(١٠) ن: أعان على غيره من الكذب وأعطاه أمورا... (١١) ن، م: الكذاب.

فلا يجوز لنا أن نعين على إثم و[لا] عدوان^(١)، كما نهى^(٢) الله عن ذلك .
 فإن كان ما قُبِحَ منه قُبِحَ منا، فيلزم أن يجوزوا عليه إذا أعان على الكذب
 أن يكذب، ويلزمهم^(٣) المحذور .
 فإن قالوا: إنما أعطاه القدرة ليطيع لا يعصى .

قيل: إذا كان عالماً بأنه يعصى كان بمنزلة من يعطى^(٤) الرجل سيفاً
 ليقاتل به الكفار مع علمه بأنه يقتل به نبياً، وهذا لا يجوز في حقنا، فإن
 من فعل فعلاً لغرض^(٥) مع علمه بأن الغرض لا يحصل به كان سفيهاً
 فينا، والله تعالى منزّه عن ذلك . فعلم أن حكمه في أفعاله مخالف لأفعال
 عباده^(٦)، وإن عللوا ذلك بعله يمكن استقامتها . قيل لهم: وكذلك ما
 يخلقه في غيره له حكمة، كما للإعانة عليه بالقدرة حكمة .

الوجه الثالث

الوجه الثالث: أن يُقال: ليس كل ما كان قادراً عليه وهو ممكن نشك
 في وقوعه، بل نحن نعلم بالضرورة أنه لا يفعل أشياء مع أنه قادر عليها
 وهي ممكنة . فنعلم أنه لا يقرب البحار أدهانا، ولا الجبال يواقيت، ولا
 يمسح / جميع الآدميين^(٧) ثعالب، ولا يجعل الشمس والقمر عودى
 ربحان، وأمثال هذه الأمور التي لا تُحصى . وعلمنا بأن الله منزّه عن
 الكذب وأنه يمتنع عليه أعظم من علمنا بهذا .

٤٥ / ٢

(١) ن، م: وعدوان .

(٢) ن، م: كما نهانا .

(٣) ن، م: ويلزم . (٤) ن، م: ساقط من (أ)، (ب) .

(٥) ن، م: العباد .

(٦) أ، ب: العالمين .

[الوجه] ^(١) الرابع : أنا نقول : نحن نعلم أن الله موصوف ^(٢) بصفات الكمال ، وأن كل كمال ثبت ^(٣) لموجود فهو أحق به ، وكل نقص تنزه ^(٤) عنه موجود فهو أحق بالتنزيه عنه . ونحن نعلم ^(٥) أن الحياة والعلم والقدرة صفات كمال ، فالرب تعالى أحق أن يتصف بها من العباد . وكذلك الصدق هو صفة كمال ، فهو أحق بالاتصاف به من كل من اتصف به ، كما قال تعالى : ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [سورة النساء : ٨٧] . وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته : «إن أصدق الكلام كلام الله» ^(٦) .

[الوجه] ^(٧) الخامس : أن يُقال : [قد] ^(٨) اتفق السلف وأتباعهم على أن كلام الله غير مخلوق بل قائم به . ثم تنازعوا : هل يتكلم بمشيئته وقدرته؟

(١) الوجه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) أ ، ب : يوصف .

(٣) ن : يشئ .

(٤) أ ، ب : يتزه .

(٥) ن ، م : ونعلم .

(٦) في سنن النسائي ٥٣/٣ (كتاب صلاة العيدين ، باب كيف الخطبة) عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته : يحمد الله ويشئ عليه بما هو أهله ، ثم يقول من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضله فلا هادي له ، إن أصدق الحديث كتاب الله . الحديث . وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فيما رواه ابن ماجه في سننه ١٨/١ (المقدمة ، باب اجتناب البدع والجدل) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «إنما هما ثتان : الكلام والهدى ، فأحسن الكلام كلام الله . . .

(٧) الوجه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٨) قد : ساقطة من (ن) ، (م) .

على قولين [معروفين]. فالأول^(١): قول السلف والجمهور. والثاني : قول ابن كلاب ومن تبعه^(٢).

ثم تنازع أتباع ابن كلاب هل القديم الذي لا يتعلق بمشيئته "وقدرته معنى قائم [بذاته]^(٣)، أو حروف^(٤)، أو حروف وأصوات أزلية؟ على قولين. [كما قد بسط في موضعه]^(٥).

وإذا كان كذلك فمن قال: إنه لا يتعلق بمشيئته امتنع أن يقوم به غير^(٦) ما اتصف به، والصدق عندهم هو العلم أو معنى يستلزمه العلم^(٧). ومعلوم أن علمه من لوازم ذاته، "ولوازم العلم من لوازم ذاته، فيكون الصدق من لوازم ذاته"^(٨) فيمتنع اتصافه بنقيضه، فإن لازم الذات القديمة الواجبة بنفسها يمتنع^(٩) عدمه كما يمتنع عدمها، فإن عدم اللازم يقتضى عدم الملزوم. وأيضا فالصدق والكذب حينئذ مثل البصر والعمى، والسمع والصمم، والكلام والخرس، "وكما وجب أن يتصف بالبصر دون العمى، وبالسمع دون الصمم، وبالكلام دون الخرس"، وجب أيضا أن يتصف^(١٠) بالصدق دون الكذب.

(١) ن، م: على قولين، الأول.. (٢) ن، م: تابعة.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م). (٣) بذاته: ساقطة من (ن).

(٤) عبارة «أو حروف»: ساقطة من (ب) فقط. وفي (ن): قائم حروف...

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

(٦) العلم: ساقطة من (أ)، (ب).

(٧-٧) : ساقط من (أ)، (ب). وسقطت عبارة «ولوازم العلم من لوازم ذاته» من (ع).

(٨) أ، ب: ممتنع. (٩-٩) : ساقط من (أ)، (ب).

(١٠) أ: وكما وجب أن يتصف؛ ب: فوجب أن يتصف.

وأما من قال: الكلام يتعلق بمشيئته وقدرته، فهؤلاء عامتهم يقولون: إنه يتكلم لحكمة ويفعل لحكمة، وأنه سبحانه منزّه عن فعل القبيح. وأدلة هؤلاء على تنزيهه عن فعل^(١) القبائح أعظم من أدلة المعتزلة وأقوى، فإن كل دليل يدل على تنزيهه عن فعل قبيح منفصل عنه، فإنه يدل على تنزيهه عن فعل قبيح يقوم به بطريق الأولى والأحرى؛ فإن كون ما يقوم به من القبائح نقصا هو أظهر من كون فعل المستقبحات المنفصلة نقصا، فإذا امتنع هذا فذاك أولى بالامتناع.

[الوجه] السادس^(٢): أن يقال: الأدلة العقلية دلت على امتناع اتصافه سبحانه بالنقائص والقبائح، وإنما يتصف بما يقوم به منها. والكلام قائم بالمتكلم، فيمتنع أن يتكلم بكذب، لأن كلامه قائم به، فيمتنع أن يقوم به القبيح الذي اختاره. وهذا طريق يختص بأهل الإثبات لتنزيهه عن الكذب. والمعتزلة لا يمكنهم ذلك، لأن كلامه منفصل عنه عندهم. فإذا قال لهم [هؤلاء]^(٣) المثبتة: الدليل إنما دل على تنزيهه عن الاتصاف في نفسه بالقبائح وعن فعله لها، والفعل ما قام بالفاعل، وأما المنفصل فهو مفعول له، لا فعل له، وأنتم لم تذكروا دليلا على امتناع وقوع ذلك في مفعولاته، وهو محل النزاع- كانت^(٤) حجة هؤلاء حجة ظاهرة على القدرية.

(١) فعل: زيادة في (ن)، (م).

(٢) ن، م: فذاك أولى. السادس...

(٣) هؤلاء: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) أ، ب: كان.

[الوجه^(١)] السابع : أن كلامه القائم بذاته غير مخلوق عند أهل السنة، فإن الكلام صفة كمال، فلا بد أن يتصف^(٢) بها، سواء قالوا^(٣): إنه لا يتعلق بمشيئته وقدرته، وهو معنى قائم بالنفس، أو هو حروف وأصوات قديمة. أو قالوا^(٤): إنه يتعلق بمشيئته [وقدرته]، أو إنه تكلم^(٥) بعد أن لم يكن متكلما، أو إنه لم يزل متكلما إذا شاء.

فعلى الأقوال كلها هو قائم بذاته، والكذب صفة نقص كالصمم والبكم والعمى^(٦)، والله منزّه^(٧) عن قيام النقائص به، مع أنه يخلق خلقه متصفين بالنقائص، فيخلق العمى والصمم والبكم ولا يقوم به ذلك، فكذلك^(٨) يخلق الكذب في الكاذب ولا يقوم به الكذب.^(٩)

[الوجه^(١٠)] الثامن أن [يقال^(١١)] : / هذا السؤال وارد عليهم، فإنهم يقولون: إن الله يخلق في غيره كلاما يكون هو كلامه، مع كونه قائما بغيره، وهو محدث مخلوق. والكلام الذي يتكلم به العباد هو عندهم

(١) الوجه: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن، م: يوصف.

(٣) أ، ب: قال.

(٤) ن، م: بمشيئته وأنه يتكلم؛ ع: بمشيئته وقدرته أو أنه يتكلم.

(٥) والعمى: ساقطة من (أ)، (ب).

(٦) ن، م: وأنه منزّه.

(٧) أ، ب: فذلك؛ ن، م: وكذلك.

(٨) ن، م، ع: كذب.

(٩) الوجه: ساقطة من (ن)، (م).

(١٠) يقال: ساقطة من (ن)، (م).

ليس مخلوقا له ولا هو كلامه، فإذا^(١) كان هذا صدقا وهذا صدقا، فلا بد أن يعرفوا أن هذا كلامه وليس هذا بكلامه.

وأما قوله : «وجاز [منه]^(٢) إرسال الكذاب» فجوابه من وجوه.

الرد على قوله :
وجاز منه إرسال
الكذاب من
وجوه
الوجه الأول

أحدها : أنه لا ريب أن الله يرسل الكذاب، كإرسال الشياطين في قوله : ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَوَهُمَ آزَابًا﴾ [سورة مريم ٨٣]، و[بيعتههم] كما في قوله^(٣) تعالى : ﴿بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [سورة الإسراء : ٥]، لكن هذا لا يكون إلا مقرونا بما يبين كذبهم، كما في مسيئمة الكذاب والأسود العنسى . ولكن ليس^(٤) في مجرد إرسال الكذاب ما يمنع التمييز بينه وبين الصادق، كما أنه يرسل الظالم، وليس في إرساله ما يمنع التمييز بينه وبين العادل، ويرسل الجاهل والفاجر^(٥) والأعمى والأصم، وليس في إرسال هؤلاء ما يمنع التمييز بينهم وبين غيرهم . ولفظ «الإرسال» يتناول إرسال الرياح وإرسال الشياطين وغير ذلك.

الوجه الثاني

الثاني : أن يُقال : هم يجوزون أن يخلق من يعلم أنه كاذب وإعطاءه القدرة على الكذب، كما خلق مسيئمة [الكذاب]^(٦) والعنسى . فإن كان

(١) ن، م : فإن .

(٢) منه : ساقطة من (ن)، (م)، (ع)، (أ) .

(٣) ن، م : وكما في قوله .

(٤) أ، ب : وليس .

(٥) م، أ، ب : ويرسل العاجز . . ن : ويرسل العاجز والجاهل .

(٦) الكذاب : زيادة في (أ)، (ب) .

خلقه لهذا جائزاً، مع أنه مَيِّز بينه وبين الصادق. كذلك خلق الكذاب بكذبه^(١).

الوجه الثالث

الثالث: أنه إذا خلق من يدعى النبوة وهو كاذب، فإن قالوا: يجوز إظهار أعلام الصدق عليه، كان هذا ممنوعاً، وهو باطل بالاتفاق. وإن قالوا: لم يجوز ذلك، لم يكن مجرد دعوى النبوة بلا عَلم على الصدق ضاراً^(٢)، فإن الشخص لو ادعى أنه طيب أو صانع^(٣) بلا دليل يدل على صدقه لم يلتفت إليه، فكيف بمدعى^(٤) النبوة؟

وإن قالوا: ^(٥) إذا جَوِّزَتم عليه أن يخلق الكذب في الكذاب، فجَوِّزوا عليه أن يظهر على يديه أعلام الصدق.

قيل: هذا ممتنع، لأن أدلة الصدق تستلزم الصدق، لأن الدليل مستلزم للمدلول، فإظهار أعلام الصدق على [يد] الكذاب^(٦) ممتنع لذاته، فلا يمكن بحال.

وإن قالوا: فجَوِّزوا أن يظهر على يديه خارق.

قلنا: نعم، فنحن^(٧) نُجَوِّز أن يظهر الخارق على [يد من] يدعى^(٨)

(١) أ: الكذاب به؛ ب: الكذب به.

(٢) ن، م: ضارة.

(٣) ن: صانع.

(٤) أ، ب: يدعى؛ ن: مدعى؛ م: من يدعى.

(٥) أ، ب: وإذا قيل؛ م: فإذا قالوا.

(٦) ن، ع: على الكذاب؛ م: للكذاب.

(٧) ن، م، ع: ونحن.

(٨) ن: على مدعى؛ ع: على يد مدعى؛ أ، ب: على يدي من يدعى.

الإلهية كالدجال، لأن^(١) ذلك لا يدل على صدقه، لظهور^(٢) كذبه في دعوى الإلهية، والممتنع ظهور دليل الصدق على الكذاب. فإن قالوا: فجوزوا ظهور الخوارق^(٣) على [يد] مدعى^(٤) النبوة مع كذبه.

قلنا: [نعم]^(٥)، ويجوز ذلك على وجه لا يدل على صدقه، مثل ما يُظهر السحرة والكهّان من الخوارق المقرونة بما يمنع صدقهم. والكلام على هذا مبسوط في موضعه^(٦).

الوجه الرابع [الوجه] الرابع: ^(٧) أن دليل النبوة وأعلامها^(٨) وما به يُعرف صدق النبي ليست محصورة^(٩) في الخوارق، بل طرق معرفة الصدق متنوعة، كما أن طرق معرفة الكذب متنوعة، كما قد بسط في موضعه^(١٠).

﴿فصل﴾

قال [الرافضى]^(١١): «ومنها أنه يلزم تعطيل الحدود والزواجر عن

كلام آخر
للرافضى فى
مسألة القدر عند
أهل السنة

(١) أ، ب: فإن.

(٢) أ: فى ظهور؛ ب: مع ظهور.

(٣) ن: على من يدعى؛ أ، ب: على يدى مدعى؛ م: على يد من يدعى.

(٤) نعم: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) أ، ب: فى مواضعه، والله أعلم.

(٦) ن، م: دلائل النبوة وعلائها.

(٧) ن: الرابع؛ م: فصل، وهو خطأ.

(٨) ن، م: منحصرة.

(٩) أ، ب: فى موضعه، والله أعلم.

(١٠) (١١) الرافضى: زيادة فى (ع). والكلام التالى فى (ك)، ص ٩٠ (م).

المعاصي ، فإن الزنا إذا كان واقعا بإرادة الله تعالى ، والسرقه إذا صدرت عن الله ، وإرادته هي المؤثرة^(١) ، [لم يجز]^(٢) للسلطان^(٣) المؤاخذه عليها ، لأنه يصدّ السارق عن مراد الله ، ويبعثه على ما يكرهه الله . ولو صدّ الواحد منا غيره عن^(٤) مراده ، وحمله على ما يكرهه ، استحق منه اللوم . ويلزم أن يكون الله مريداً للنقيضين ، لأن المعصية مرادة لله ، والزجر عنها مراد له أيضاً .

فيقال : فيما قدّمناه ما يبين الجواب عن هذا ، لكن نوضح جواب هذا

[إن شاء الله تعالى]^(٥) من وجوه :

أحدها : أن الذي قدره وقضاه من ذلك هو ما وقع ، دون ما لم يكن [بعد]^(٦) . وما وقع لا يقدر^(٧) أحد أن يردّه ، وإنما يردّ بالحدود والزواجر^(٨) ما لم يقع بعد ، فما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن .
فقوله : «لأنه يصدّ السارق عن مراد الله»^(٩) [كذب منه ، لأنه إنما

(١) ك : من الله تعالى وإرادته المؤثرة . .

(٢) لم يجز : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) ن ، م : لسلطان .

(٤) ك : من .

(٥) ما بين المعقوفتين زيادة في (أ) ، (ب) .

(٦) بعد : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) ن ، م : لم يقدر .

(٨) ن ، م : بالحدود الزواجر .

(٩) بعد عبارة «عن مراد الله» يوجد سقط طويل في نسختي (ن) ، (م) سأشير إلى نهايته عند

موضعه بإذن الله .

يصدّه عمّا لم يقع بعد، وما لم يقع لم يردّه / الله . ولهذا لو حلف :
ليسرقن هذا المال إن شاء الله ، ولم يسرقه لم يحنث باتفاق المسلمين ،
لأن الله لم يشأ سرقته .

ولكن القدرية عندهم الإرادة^(١) لا تكون إلا بمعنى الأمر فيزعمون أن
السرقه إذا كانت مرادة كانت مأموراً بها .

وقد أجمع المسلمون ، وعُلم بالاضطرار من دينهم ، أن الله لم يأمر
بالسرقه . ومن قال : إن ما وقع منها مراد ، يقول : إنه مراد غير مأمور به ،
فلا يقول : إنه مأمور به إلا كافر . لكن هذا قد^(٢) يقال للمباحية
المحتجين^(٣) بالقدر على المعاصي ، فإن منهم من لا يرى أن يعارض
الإنسان فيما يظنه مقدراً عليه^(٤) من المعاصي ، ومنهم من يرى أن يعاونه
على ذلك معاونة ، لما ظن أنه مراد ، وهذا الفعل^(٥) - وإن كان محرماً
ومعصية - فهم لم يصدّوا عن مراد الله . فتبيّن أن الصد عن مراد الله ليس
واقعا على كل تقدير .

الوجه الثاني

الوجه الثاني : أن يُقال : قد تقدم^(٦) أن تنهى الناس عن المعاصي ،
والقبائح ، والظلم ، ودفع الظالم^(٧) ، وأخذ حق المظلوم منه ، وردّ احتجاج

(١) أ ، ب : الإرادة عندهم .

(٢) قد : زيادة في (ع) .

(٣) أ ، ب : للمباحة للمحتجين ، وهو تحريف . والمقصود بهم أهل الإباحة الذين يحتجون
بالقدر على المعاصي ويبيحون المحرمات .

(٤) ع : مقدورا عليه .

(٥) أ : أنه مرید وهذا الفعل ؛ ب : أنه مرید هذا الفعل .

(٦) ع : الناس عن القبائح والمظالم ودفع المظالم .

(٧) ع : أنه قد تقدّم . .

من احتج على ذلك بالقدر، أمرٌ مستقر في فطر جميع الناس وعقولهم، مع إقرار جماهيرهم^(١) بالقدر، وأنه لا يمكن صلاح حالهم ولا بقاؤهم في الدنيا، إذا مكنوا كل أحد أن يفعل ما يشاء من مفسدهم ويحتج بالقدر. وقد بينا^(٢) أن المحتجين بالقدر على المعاصي إذا طردوا قولهم كانوا أكفر من اليهود والنصارى، وهم شر من المكذبين بالقدر^(٣).

الوجه الثالث

الوجه الثالث: أن الأمور المقدورة بالاتفاق إذا كان فيها فساد يحسن ردها وإزالتها بعد وقوعها^(٤)، كالمرض ونحوه، فإنه من فعل الله بالاتفاق مراد الله، ومع هذا يحسن من الإنسان أن يمنع وجوده بالاحتماء واجتناب أسبابه، ويحسن منه السعي في إزالته بعد حصوله، وفي هذا^(٥) إزالة مراد الله.

وإن قيل: إن قطع السارق يمنع مراد الله، كان شرب الدواء لزوال المرض مانعا^(٦) لمراد الله، وكذلك دفع^(٧) السيل الآتي من صيب، والنار التي تريد أن تحرق الدور، وإقامة الجدار الذي يريد أن ينقض، كما أقام الخضر ذلك الجدار. وكذلك إزالة الجوع الحاصل بالأكل، وإزالة البرد الحاصل^(٨) بالاستدفاء، وإزالة الحر بالظل.

(١) أ، ب: جميعهم.

(٢) ع: وبيننا.

(٣) أ، ب: بالقدر، والله أعلم.

(٤) أ، ب: يحسن رده وإزالته بعد وقوعه.

(٥) أ، ب: وفي هذه.

(٦) ع: منعا.

(٨) الحاصل: ساقطة من (ع).

(٧) دفع: زيادة في (ب) فقط.

وقد قيل للنبي صلى الله عليه وسلم: «يارسول الله: أرأيت أدوية تداوى بها، ورقى نسترقى بها، وتُقاة ننتقيها، هل تردُّ من قدر الله شيئاً؟ قال: «هي من قدر الله».^(١)

فبين صلى الله عليه وسلم أنه يردُّ قدر الله بقدر الله: إما دفعا، وإما رفعا، إما دفعا لما انعقد سبب لوجوده، وإما رفعا لما وجد، كرفع المرض ودفعه. ومن هذا قوله تعالى: ﴿لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِّن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [سورة الرعد: ١١] "قيل: معقبات من أمر الله يحفظونه"^(٢)، وقيل: يحفظونه من أمر الله الذي ورد ولم يحصل^(٣)، يحفظونه أن يصل إليه^(٤)، وحفظهم بأمر الله.

الوجه الرابع

الوجه الرابع: قوله: «ويلزم أن يكون الله مريداً للنقيضين، لأن المعصية مرادة لله، والزجر عنها مراد الله» كلام ساقط. فإن النقيضين ما لا يجتمعان ولا يرتفعان، أو ما لا يجتمعان وهما المتضادان.

(١) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن ابن أبي خزيمة عن أبيه في: سنن الترمذى ٢٧٠/٣ (كتاب الطب، باب ما جاء في الرقى والأدوية)، وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح»، ٣٠٨/٣ (كتاب القدر، باب ما جاء لا ترد الرقى ولا الدواء من قدر الله شيئاً) وانظر تعليق الترمذى؛ سنن ابن ماجه ١١٣٧/٢ (كتاب الطب، باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤٢١/٣؛ المستدرک للحاكم (بمعناه عن حكيم ابن حزام رضى الله عنه) ٣٢/١، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ثم لم يخرجاه» ووافقه الذهبي.

(٢-٢): ساقط من (أ)، (ب).

(٣) ع: ولم يصل.

(٤) أ: إليهم، وهو خطأ.

والزجر ليس عمًا وقع وأريد، بل هو عقوبة على الماضي، وزجر عن المستقبل. والزجر الواقع بإرادته: إن حصل مقصوده^(١) ثم يحصل المزجور عنه، فلم يرد، فيكون المراد الزجر فقط. وإن لم يحصل مقصوده لم يكن زجرًا تامًا، بل يكون المراد فعل هذا الزاجر^(٢) وفعل ذلك، كما يُراد ضرب هذا لهذا بهذا السيف^(٣)، وحياة هذا. وكما يُراد المرض المخوف^(٤) الذي قد يكون سببًا للموت، ويراد معه الحياة. فإرادة^(٥) السبب ليست موجبة لإرادة المسبب، إلا إذا كان السبب تامًا موجبًا^(٦). والزجر سبب للانزجار والامتناع كسائر الأسباب، كما أن المرض المخوف سبب للموت، وكما أن الأمر بالفعل والترغيب فيه سبب لوقوعه، ثم قد يقع المسبب^(٧) وقد لا يقع، فإن وقع كانا مرادين، وإلا كان المراد ما وقع خاصة^(٨).

الوجه الخامس
٤٨/٢

الوجه الخامس: أنه قد تقدم أن / الإرادة نوعان: نوع بمعنى المشيئة لما خلق، فهذا متناول^(٩) لكل حادث دون ما لا^(١٠) يحدث، ونوع بمعنى المحبة لما أمر به، فهذا إنما يتعلق^(١١) بالطاعات. وإذا كان كذلك فما

(١) أ: بإرادة أن يحصل مقصوده..

(٢) أ، ب: الزجر.

(٣) ع: لهذا بالسيف.

(٤) أ: المرض للخوف..

(٥) أ، ب: وإرادته.

(٦) أ: السبب، وهو تحريف.

(٧) أ، ب: موجودا.

(٨) ع: فهذه متناولة.

(٩) ع: خاصة، والله أعلم.

(١٠) ع: فهذه إنما تتعلق..

(١١) ع: ما لم.

وقع من المعاصي فهو مراد بالمعنى الأول، فإنه ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، فكل ما وقع فقد شاء كونه، والزجر عنها مراد بالمعنى الثاني، فإنه يحب النهي عن المنكر ويرضاه ويثيب فاعله، بخلاف المنكر نفسه فإنه لا يحبه ولا يرضاه ولا يثيب فاعله، ثم الزجر إنما يكون عمًا لم يقع، والعقوبة تكون على ما^(١) وقع، فإذا وقعت سرقة بالقضاء والقدر، وقد أمر الله سبحانه بإقامة الحد^(٢) فيها، بإقامة الحد مأمور به يحبه ويرضاه، ويريده إرادة أمر لا إرادة خلق، فإن أعان عليه كان قد أرادها خلقاً، وكان حينئذ إقامة الحد مرادة شرعاً وقدرًا، خلقاً وأمرًا، قد شاءها وأحبها^(٣).

وإن لم يقع كان ما وقع من المعصية قد شاءه خلقاً ولم يرده ولم يحبه شرعاً.

ويذكر أن رجلاً سرق فقال لعمر: سرقتُ بقضاء الله وقدره. فقال له: وأنا^(٤) أقطع يدك بقضاء الله وقدره.

وهكذا يُقال لمن تعدّى حدود الله، وأعان العباد على عقوبته الشرعية، كما يعين المسلمين على جهاد الكفار: إن الجميع^(٥) واقع بقضاء الله وقدره، لكن ما أمر به يحبه ويرضاه، ويريده شرعاً ودينًا، كما شاءه خلقاً وكونًا، بخلاف ما نهى عنه.

(١) ع: عمًا.

(٢) أ: الحدود.

(٣) أ: مرادة شرعاً وقدر خلقاً ومراداً قد شاءها وأحبها؛ ب: مرادة شرعاً، وقد أرادها خلقاً وأمرًا، وقد شاءها وأحبها.

(٤) ع: فقال أنا... (٥) ب (فقط): ... الكفار، مع أن الجميع...

﴿ فصل ﴾

قال الرافضى: ^(١) «ومنها أنه يلزم مخالفة ^(٢) المعقول والمنقول . أما المعقول ^(٣) فلما تقدم من العلم الضرورى باستناد أفعالنا الاختيارية ^(٤) إلينا، ووقوعها بحسب إرادتنا . فإذا أردنا الحركة ^(٥) يمينة لم تقع يسرة وبالعكس . والشك فى ذلك عين ^(٦) السفسطة» .

الرد عليه من وجوه

فيقال : الجواب من وجوه :

الوجه الأول

أحدها : أن جمهور أهل السنة قائلون بهذا، وأن أفعال الإنسان الاختيارية مستندة إليه، وأنه فاعل لها ومحدث لها . وإنما ينازع ^(٧) فى هذا من يقول إنها ليست فعلا للعبد، ولا لقدرته تأثير فيها، ولا أحدثها العبد . وهؤلاء طائفة من متكلمي أهل الإثبات، والجمهور من أهل السنة لا ^(٨) يقولون بذلك، كما جاءت به النصوص، فإن ^(٩) الله - ورسوله - وصف العبد بأنه يعمل ويفعل .

(١) الرافضى : زيادة فى (ع) . والكلام التالى فى (ك) ، ص ٩٠ (م) .

(٢) ك : أنه يلزم منه مخالفة . . .

(٣) أ : فالمعقول . . .

(٤) أ ، ب : الضرورية الاختيارية، وهو خطأ .

(٥) أ : فإذا أراد بالحركة، وهو تحريف .

(٦) أ : غير، وهو تحريف . (٧) أ ، ب : تنازع .

(٨) لا : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٩) أ ، ب : بأن .

الوجه الثاني: أن يُقال: بل النفاة خالفوا العلم الضروري^(١)، فإن كون العبد مريداً فاعلاً بعد أن لم يكن فاعلاً^(٢) أمر حادث بعد أن لم يكن، فإما أن يكون له محدث، وأما أن لا يكون له محدث^(٣). فإن لم يكن له محدث لزم حدوث الحوادث بلا محدث. وإن كان له محدث فإما أن يكون هو العبد، أو الرب تعالى، أو غيرهما.

فإن كان هو^(٤) العبد، فالقول في إحداثه لتلك الفاعلية كالقول في إحداث أحداثها، ويلزم التسلسل، وهو هنا باطل بالاتفاق، لأن العبد كائن بعد أن لم يكن، فيمتنع أن تقوم به حوادث لا أول لها. وإن كان غير الله، فالقول فيه كالقول في العبد، فتعين أن يكون الله هو الخالق لكون العبد مريداً فاعلاً، وهو المطلوب.

وأهل السنة يقولون بهذا العلم الضروري، فيقولون^(٥): إن العبد فاعل، والله خلقه فاعلاً^(٦)، والعبد مريد مختار، والله جعله مريداً مختاراً.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا * وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [سورة الإنسان ٢٩، ٣٠]. وقال تعالى: ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ * وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة التكوير:

(١) ع: العلوم الضرورية.

(٢) فاعلاً: ساقطة من (ع).

(٣) له محدث: زيادة في (أ)، (ب).

(٤) هو: زيادة في (ع).

(٥) ع: بهذا العلم الضروري وبذلك العلم الضروري فيقولون...

(٦) أ: والله خلقه فاعل؛ ب: والله خالق فعله.

٢٨ ، ٢٩] ، فأثبت مشيئة العبد ، وجعلها لا تحصل إلا بمشيئة الله تعالى .
وقال الخليل صلى الله عليه وسلم^(١) : ﴿ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ
وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ﴾ [سورة إبراهيم : ٤٠] .

وقال : ﴿ فَاجْعَلْ أَفْتِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ ﴾ [سورة إبراهيم : ٣٧] .
وقال هو وإسماعيل صلى الله عليهما وسلم^(٢) : ﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ
لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ ﴾ [سورة البقرة : ١٢٨] .

وقال : ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ﴾ [سورة الأنبياء : ٧٣] .
وقال : ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ﴾ [سورة القصص : ٤١] وأمثال
ذلك في الكتاب والسنة .

فدليلهم^(*)] اقتضى مشيئة العبد وأنه فاعل بالاختيار^(٣) ، وهذا / الدليل
اقتضى أن هذه المشيئة والاختيار حصلت بمشيئة الرب . فكلا^(٤) الأمرين
حق .

فمن قال : إن العبد لا مشيئة له ولا اختيار ، أو قال : إنه لا قدرة
[له]^(٥) ، أو إنه لم يفعل ذلك الفعل ، أو لا^(٦) أثر لقدرته فيه ولم يحدث
تصرفاته^(٧) - فقد أنكر موجب الضرورة الأولى .

(١) صلى الله عليه وسلم : ليست فى (ع) .

(٢) صلى الله عليهما وسلم : ليست فى (ع) .

(*) عند كلمة «فدليلهم» ينتهى السقط الطويل فى نسختى (ن) ، (م) الذى أشرت إليه من
قبل ، ص ٢٢٩ .

(٣) ع : فعل بالاختيار .

(٤) أ ، ب : وكلا .

(٥) له : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) ن ، م ، ع : ولا .

(٧) ب (فقط) : ولم تحدث تصرفا به .

ومن قال: إن إرادته وفعله حدثت بغير سبب اقتضى حدوث ذلك، وأن العبد أحدث ذلك، وحاله عند إحداثه كما كان قبل إحداثه، بل خص أحد الزمانين بالإحداث من غير^(١) سبب اقتضى تخصيصه، وأنه صار مريداً فاعلاً محدثاً بعد أن لم يكن كذلك^(٢)، من غير شيء جعله كذلك - فقد قال بحدوث الحوادث بلا فاعل.

وإذا قالوا: الإرادة لا تعلق، كان [هذا]^(٣) كلاماً لا حقيقة له؛ فإن الإرادة أمر حادث، فلا بد له من محدث. وهذا كما قالوا: إن البارئ يحدث إرادة لا في محل، بلا سبب اقتضى حدوثها ولا إرادة. فارتكبوا^(٤) ثلاث محالات: حدوث حادث^(٥) بلا إرادة من الله، وحدث حادث بلا سبب حادث، وقيام الصفة بنفسها لا في محل.

وإن شئت قلت: كونه مريداً أمر ممكن، والممكن^(٦) لا يترجح [وجوده على عدمه، ولا يترجح]^(٧) أحد طرفيه على الآخر، إلا بمرجح تام. وهذا مما يحتج به الرازي عليهم، وهو صحيح في نفسه، لكنه تناقض في مسألة حدوث العالم^(٨).

(١) م: من دون.

(٢) كذلك: ساقطة من (أ)، (ب)، (م).

(٣) هذا: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن، م: فأثبتوا.

(٥) أ، ب: حوادث.

(٦) والممكن: ساقطة من (أ)، (ب). (٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٨) أ: في نفسه يناقض في مسألة حدوث العالم؛ ب: يناقض مسألة حدوث العالم؛ ع: في

نفسه لكنه تناقض في نفس حدوث العالم.

والحجة التي ذكرها هذا الإمامي مذكورة عن أبي الحسين البصرى^(١)، وهي صحيحة، كما أن الأخرى صحيحة، فيجب القول^(٢) بهما جميعاً، [مع أن جمهور^(٣) القدرية يقولون: العلم بكون العبد محدثاً لأفعاله نظري لا ضروري، وهؤلاء يخالفون أبا الحسين].

وأبو الحسين يقول مع ذلك: إن الفعل يتوقف على الداعي والقدرة، وعندهما يجب الفعل. وهو حقيقة قول أهل الإثبات. ولهذا يعبر غير واحد منهم بنحو ذلك، كأبي المعالي، والرازي وغيرهما.

لكن إذا قيل مع ذلك: إن الله خالق أفعال العباد، أمكن الجمع بينهما عند من يقول: إن الله خلق الأشياء بالأسباب.

ومن لم يقل ذلك يقول: خلق الفعل عند هذه الأمور لا بها. وهو قول من لم يجعل للقدرة أثراً في مقدورها، كالأشعري وغيره^(٤).

فإن قيل: كيف يكون الله محدثاً لها والعبد محدثاً لها.

قيل: إحداث الله لها بمعنى أن خلقها [منفصلة عنه قائمة بالعبد]^(٥)، فجعل العبد فاعلاً لها بقدرته ومشيئته^(٦) التي خلقها الله [تعالى]،

(١) ن: مأخوذة عن أبي الحسن البصرى؛ م: مأخوذة من أبي الحسين.

(٢) ن، م: فصح القول..

(٣) عند عبارة «مع أن جمهور القدرية...» يوجد سقط في نسختي (ن)، (م).

(٤) هنا ينتهي السقط في نسختي (ن)، (م).

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٦) ن، م: بمشيئته وقدرته.

وإحداث العبد لها^(١) بمعنى أنه حدث منه هذا الفعل [القائم به]^(٢) بالقدرة والمشيئة التي خلقها الله فيه .

وكل من الإحداثين مستلزم للآخر، وجهة الإضافة مختلفة . [فما أحدثه الرب فهو مباين له قائم بالمخلوق، وفعل العبد الذي أحدثه قائم به]^(٣)، فلا يكون العبد فاعلا للفعل بمشيئته وقدرته، حتى يجعله الله كذلك، فيحدث^(٤) قدرته ومشيئته والفعل الذي كان بذلك . وإذا جعله الله فاعلا وجب^(٥) وجود ذلك .

فخلق الرب لفعل العبد يستلزم وجود الفعل، وكون العبد فاعلا له بعد أن لم يكن، يستلزم كون الرب خالقا له، بل جميع الحوادث بأسبابها هي من هذا الباب^(٦) .

[فإن قيل : هذا قول من يقول : هي فعل للرب وفعل للعبد .

قيل : من قال : هي فعل لهما بمعنى الشركة فقد أخطأ . ومن قال : إن فعل الرب هو ما انفصل عنه، وقال : إنها فعل لهما، كما قاله أبو إسحاق الإسفراييني، فلا بد أن يفسر كلامه بشيء يعقل .
وأما على قول جمهور أهل السنة الذين يقولون : إنها مفعولة للرب،

(١) ن، م : التي خلقها الله بغير إحداث العبد لها . . .

(٢) القائم به : ساقطة من (ن)، (م) .

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) .

(٤) ع : فتحدث .

(٥) أ، ب : وإذا جعله الفاعل . . .

(٦) بعد عبارة «من هذا الباب» يوجد سقط طويل في نسختي (ن)، (م) سأشير إلى نهايته في

موضعها إن شاء الله . . .

لا فعل له، إذ فعله ما قام به، والفعل عندهم غير المفعول. فيقولون: إنها مفعولة للرب لا فعل له^(١)، وإنها فعل للعبد.

كما يقولون في قدرة العبد: إنها قدرة للعبد مقدورة للرب، لا أنها نفس قدرة الرب.

وكذلك إرادة العبد: هي إرادة للعبد، مرادة للرب.

وكذلك سائر صفات العبد: هي صفات له، وهي^(٢) مفعولة للرب، مخلوقة له، ليست بصفات له.

ومما يبيّن ذلك أن الله تعالى قد أضاف / كثيراً من الحوادث إليه: ٥٠/٢
وأضافه إلى بعض مخلوقاته: إما أن يضيف عينه، أو نظيره.

كقوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [سورة الزمر: ٤٢].

وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾ [سورة الأنعام: ٦٠].

مع قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾ [سورة السجدة: ١١].

وقوله: ﴿تَوَفَّيْتَهُمْ رَسُولَنَا وَهُمْ لَا يُفْرَطُونَ﴾ [سورة الأنعام: ٦١].

وكذلك قوله تعالى في الريح: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾

[سورة الأحقاف: ٢٥].

(١) عبارة «لا فعل له»: ساقطة من (ع).

(٢) ع: هي صفات العبد وهي ..

وقال: ﴿وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾

[سورة الأعراف: ١٣٧].

وقال تعالى ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [سورة الإسراء: ٩].

وقال: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾ [سورة

المائدة: ١٦].

وقال: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا

الْقُرْآنَ﴾ [سورة يوسف: ٣].

وقال: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ

يَخْتَلِفُونَ﴾ [سورة النمل: ٧٦].

وقال ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ

فِي الْكِتَابِ﴾ [سورة النساء: ١٢٧].

أى ما يتلى عليكم فى الكتاب يفتيكم فيهن.

وقال: ﴿فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ

بِهَيْجٍ﴾ [سورة الحج: ٥]. فأضاف الإنبات^(١) إليها.

وقال تعالى: ﴿وَالْأَرْضُ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ

زَوْجٍ بِهَيْجٍ﴾ [سورة الحجر: ١٩].

وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ

شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ * يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ

كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ [سورة النحل: ١٠، ١١].

وقال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازْبَيَّتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا

(١) أ: النبات، وهو تحريف.

أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا ﴿ [سورة يونس: ٢٤].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا ﴾ [سورة الكهف: ٧].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةِ الْكَوَاكِبِ ﴾ [سورة الصافات: ٦].

وقال تعالى: ﴿ يَعْلَمُ مَا يَلْجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ

السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ﴾ [سورة الحديد: ٤].

وقال تعالى: ﴿ يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ ﴾

[سورة النحل: ٢].

وقال: ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴾ [سورة الشعراء: ١٩٣].

وقال: ﴿ وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَّلَ ﴾ [سورة الإسراء: ١٠٥].

وقال: ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً ﴾ [سورة المؤمنون: ١٨].

وقال تعالى: ﴿ وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي

أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [سورة فصلت: ٢١]. وقال سليمان عليه الصلاة

والسلام: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأَوْتَيْنَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [سورة

النمل: ١٦].

وقال تعالى: ﴿ فَوَرَبَّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَا أَنَّكُمْ

تَنْطِقُونَ ﴾ [سورة الذاريات: ٢٣]. فهم نطقوا، وهو انطقهم، وهو الذي أنطق

كل شيء.

فإذا كان [تبارك وتعالى]^(١) قد جعل في الجمادات قوى تفعل، وقد

أضاف الفعل إليها، ولم يمنع ذلك أن يكون خالقا لأفعالها، فلأن لا

(١) تبارك وتعالى: ليست في (ع).

يمنع إضافة الفعل إلى الحيوان، وإن كان الله خالقه بطريق الأولى .
فإن القدرية لا تنازع في أن الله خالق ما في الجمادات من القوى
والحركات، وقد أخبر الله^(١) أن الأرض تنبت وأن السحاب يحمل الماء،
كما قال تعالى: ﴿فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا﴾ [سورة الذاريات: ٢٠].

والرياح تنقل السحاب، كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ
بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّى إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَاهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ﴾ [سورة
الأعراف: ٥٧]. وأخبر أن الريح تدمر كل شيء، وأخبر أن الماء طغى،
بقوله تعالى: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءَ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ﴾
[سورة الحاقة: ١١].

بل قد أخبر بما هو أبلغ من ذلك: من سجود هذه الأشياء وتسبيحها،
كما في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي
الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالْدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ
النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾ [سورة الحج: ١٨].

وهذا التفصيل يمنع حمل ذلك على أن المراد كونها مخلوقة دالة على
الخالق، وأن المراد شهادتها بلسان الحال، فإن هذا عام لجميع الناس.
وقد قال تعالى: ﴿يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرُ وَالنَّارُ لَهُ الْحَدِيدُ﴾ [سورة
سبا: ١٠].

وقال: ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ * وَالطَّيْرُ
مَحْشُورَةٌ كُلُّ لَهُ أَوَّابٌ﴾ [سورة ص: ١٨، ١٩].

(١) ع: والله قد أخبر.

فأخبر أن الجبال تؤوب معه والطير، وأخبر أنه سخرها تسبح .
وقال: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مِنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ
صَافَاتٍ كُلِّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ﴾ [سورة النور: ٤١].

٥١/٢

وقال تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ
تَسْبِيحَهُمْ﴾ [سورة الإسراء: ٤٤].

وقال: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا
[سورة الرعد: ١٥].

وقال: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً
وَإِنْ مِنْ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنْ مِنْهَا لَمَا يَشَقُّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ
الْمَاءُ وَإِنْ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [سورة البقرة: ٧٤].

وبسط الكلام على سجود هذه الأشياء وتسبيحها مذكور في غير هذا
الموضع^(١).

والمقصود هنا أن هذا كله مخلوق لله بالاتفاق، مع جعل ذلك فعلا
لهذه الأعيان في القرآن. فعلم أن ذلك لا ينافي كون الرب تعالى خالقا
لكل شيء.

فإن قيل: قولكم: إذا جعلنا الله فاعلا وجب وجود ذلك (الفعل)^(٢)،
وخلق الفعل يستلزم وجوده، ونحو ذلك من الأقوال يقتضى الجبر، وهو
قول باطل.

(١) وهو في «رسالة في قنوت الأشياء كلها لله تعالى» وهي التي حققتها ونشرتها في المجموعة
الأولى من «جامع الرسائل» ص ١ - ٤٥، ط. المدنى، القاهرة، ١٣٨٩/١٩٦٩.

(٢) الفعل: زيادة في (ب) فقط.

قيل: لفظ «الجبر» لم يرد في كتاب ولا سنة لا بنفى ولا إثبات، واللفظ إنما يكون له حرمة إذا ثبت عن المعصوم، وهى ألفاظ النصوص، فتلك علينا أن نتبع معانيها. وأما الألفاظ المحدثه مثل لفظ «الجبر» فهو مثل لفظ «الجهة» و«الحيز» ونحو ذلك.

ولهذا كان المنصوص عن أئمة الإسلام، مثل الأوزاعي، والثوري، وعبدالرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل، وغيرهم: أن هذا اللفظ لا يثبت ولا ينفى مطلقاً، فلا يُقال مطلقاً: جبر، ولا يُقال: لم يجبر، فإنه لفظ مجمل.

ومن علماء السلف^(١) من أطلق نفيه، كالزبيدي صاحب الزهري، وهذا نظر إلى المعنى المشهور من معناه فى اللغة، فإن المشهور إطلاق لفظ «الجبر» و«الإجبار» على ما يفعل بدون إرادة المَجْبُور، بل مع كراهته، كما يُجبر الأب ابنته على النكاح.

وهذا المعنى منتفٍ فى حق الله تعالى، فإنه سبحانه لا يخلق فعل العبد الاختيارى بدون اختياره، بل هو الذى جعله مريداً مختاراً، وهذا لا يقدر عليه أحدٌ إلا الله.

ولهذا قال من قال من السلف: الله أعظم وأجل^(٢) من أن يُجبر، إنما يجبر غيره من لا^(٣) يقدر على جعله مختاراً، والله تعالى يجعل العبد مختاراً، فلا يحتاج إلى إجباره.

(١) ع: السنة.

(٢) وأجل: ساقطة من (ع).

(٣) لا: ساقطة من (أ).

ولهذا قال الأوزاعي والزبيدي وغيرهما: نقول: جَبَلٌ، ولا نقول: جَبْرٌ، لأن الجبل جاءت به السنة. كما فى الحديث الصحيح: أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لأشج عبدالقيس: «إن فىك خلقين يحبهما الله: الحلم والأناة»، فقال: أخلقين تخلقتهما، أم خلقين جُبلتُ عليهما؟ فقال: «بل خلقين جبلت عليهما»، فقال: الحمد لله الذى جبلنى على خلقين يحبهما الله^(١).

فقد يُراد بلفظ «الجبر»^(٢) نفس فعل ما يشاؤه، وإن خلق اختيار العبد. كما قال محمد بن كعب القرظى: «الجَبَّار هو الذى جَبَّرَ العباد على ما أراد»^(٣).

وعن على بن أبى طالب رضى الله عنه: أنه قال فى الدعاء المأثور عنه: «اللهم داحى المدحوات، وسامك المسموكات، جَبَّارٌ^(٤) القلوب على فطرتها:»^(٥) شقيها وسعيدها».

فإذا أُريدَ بالجبر هذا: فهذا حق^(٦). وإن أُريدَ به الأول فهو باطل. ولكن الإطلاق يُفهم منه الأول، فلا يجوز إطلاقه. فإذا قال السائل: أنا أُريدُ بالجبر المعنى الثانى، وهو أن نفس جعل الله للعبد^(٧) فاعلاً قادراً

(١) مضى هذا الحديث من قبل فى هذا الجزء، ص ٣٦.

(٢) ع: فقد يراد بالجبر.

(٣) أ، ب: على ما أراد.

(٤) ع: جابر.

(٥) ع: فطراتها.

(٦) أ، ب: فالجبر حق.

(٧) أ، ب: العبد.

يستلزم الجبر، ونفس كون الداعى والقدرة يستلزم وجود الفعل جبراً.
 قيل: هذا المعنى حق، ولا دليل لك على إبطاله. وحدّاق المعتزلة،
 كأبى الحسين البصرى وأمثاله، يسلّمون هذا، فيسلّمون أن مع وجود
 الداعى والقدرة يجب وجود الفعل.

وصاحب هذا الكتاب قد سلك هذه الطريقة، فلا يمكنه مع هذا إنكار
 الجبر بهذا التفسير. ولهذا^(١) نُسب أبو الحسين إلى التناقض فى هذه
 المسألة، فإنه وأمثاله من حدّاق المعتزلة إذا سلّموا أنه مع الداعى والقدرة
 يجب وجود الفعل، وسلّموا أن الله خلق الداعى والقدرة، لزم أن يكون^(٢)
 الله خالق أفعال العباد.

فحدّاق المعتزلة سلّموا المقدمتين ومنعوا النتيجة. والطوسى الذى /
 قد عظمه هذا الإمامى ذكر فى «تلخيص المحصل» لما ذكر احتجاج
 الرازى: بأن الفعل يجب عند وجود المرجح التام ويمتنع عند عدمه،
 فبطل^(٣) قول المعتزلة بالكلية^(٤)، يعنى الذين يقولون: إنه يفعل على وجه
 (١) أ، ب: وبهذا.

(٢) يكون: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ب (فقط): فقد بطل.

(٤) يقول الرازى فى «المحصل» ص ١٤١: «وزعم الجمهور من المعتزلة أن العبد موجد
 لأفعاله لا على نعت الإيجاب، بل على صفة الاختيار.

لنا وجوه: الأول: أن العبد حال الفعل إما أن يمكنه الترك أو لا يمكنه، فإن لم يمكنه الترك
 فقد بطل قول المعتزلة. وإن أمكنه، فإما أن لا يفتقر ترجيح الفعل على الترك إلى مرجح،
 وهو باطل، لأنه تجويز لأحد طرفى الممكن على الآخر لا لمرجح، أو يفتقر ذلك
 المرجح إن كان من فعله عاد التقسيم، وإلا يتسلسل، بل ينتهى لا محالة إلى مرجح لا
 يكون من فعله، ثم عند حصول ذلك المرجح إن أمكن أن لا يحصل ذلك الفعل فلنفرض =

الجواز، وهو المشهور من مذهبهم . فاعترض^(١) عليه الطوسي ، وقال : إنه قد ذكر^(٢) فيما مر أن المختار متمكن^(٣) من ترجيح أحد طرفي الممكن على الآخر^(٤) بلا مرجح ، وهنا حكم بأن ذلك^(٥) محال^(٦) ، ثم على تقدير الاحتياج إلى المؤثر^(٧) ، وامتناع عدم حصول الأثر^(٨) ، قال : «فقد بطل قول المعتزلة بالكلية» .

قال^(٩) : «وذلك غير وارد، لأنه قد ذكر أن أبا الحسين من المعتزلة .

ذلك ، وحينئذ يحصل الفعل تارة ، ولا يحصل أخرى ، مع أن نسبة ذلك المرجح إلى الوقتين على السواء ، فاختصاص أحد الوقتين بالحصول ، ووقت الآخر بعدم الحصول ، يكون ترجيحاً لأحد طرفي الممكن المتساوي على الآخر من غير مرجح ، وهو محال ، وإن امتنع أن لا يحصل فقد بطل قول المعتزلة بالكلية ، لأنه متى حصل المرجح وجب الفعل ، ومتى لم يحصل امتنع ، فلم يكن العبد مستقلاً بالاختيار ، فهذا كلام قاطع» .

(١) أ : المعترض ؛ ب : اعترض .

(٢) أ ، ب : فقال إنه ذكر .

(٣) أ ، ب : ممكن .

(٤) على الآخر : ساقطة من (أ) ، (ب) . (٥) أ ، ب : ذاك .

(٦) لم أجد هذا الكلام في «تلخيص المحصل» للطوسي مع طول بحثي عنه ، ولكن الطوسي يقرر أن الرازي متناقض في هذه المسألة وذلك في موضع آخر (ص ١٢٢) عند تعليقه على كلام الرازي على «أنه تعالى مرید» إذ يقول : «وقوله : المخصص ليس القدرة ، مناقض لما ذهب إليه فيما مر ، وهو أن المختار يمكنه الترجيح من غير مرجح» .

(٧) أ ، ب : المرجح .

(٨) ع : المؤثر .

(٩) لم أجد هذا الكلام للطوسي في «تلخيص المحصل» ولعله في كتاب آخر له . وانظر : كتاب «فخر الدين الرازي وآراؤه الكلامية والفلسفية» للأستاذ محمد صالح الزرکان رحمه الله ، ص ٥٢٩ - ٥٣٦ ، ط . دار الفكر ، بيروت ، بدون تاريخ .

وقال فى موضع آخر: إنه رجل المعتزلة^(١). وقال هنا^(٢): إنه قد ذهب إلى أن القدرة والإرادة يوجبان وجود المقدور. فكيف بطل قولهم بالكلية؟ وبيانه أنهم يقولون: إن معنى الاختيار هو استواء الطرفين بالنسبة إلى القدرة وحدها، ووجوب وقوع أحدهما بحسب الإرادة، فمتى حصل المرجح التام^(٣) وهو الإرادة وجب الفعل، ومتى لم يحصل امتنع ذلك، وذلك غير مناف لاستواء الطرفين بالقياس إلى القدرة وحدها، فإذا اللزوم الذى ذكره غير قاطع فى إبطال قولهم».

قلت: القول الذى قطع ببطلانه الرازى هو القول^(٤) المشهور عنهم، وهو أن الفعل لا يتوقف على الداعى، بل القادر يرجح أحد مقدوريه^(٥) على الآخر بلا مرجح، فيحدث الداعى له الفعل كالإرادة، بمجرد كونه قادراً مع استواء القدرة بالنسبة إلى وجود ذلك وعدمه.

والداعى قد يفسر بالعلم أو الاعتقاد أو الظن^(٦)، وقد يفسر بالإرادة، وقد يفسر بالمجموع، وقد يفسر بما اشتمل عليه المراد مما يقتضى إرادته.

والرازى يقول: إن أبا الحسين متناقض، فإن الرازى ذكر من الأقوال

(١) ع: إنه رجل من المعتزلة.

(٢) ع: وهنا قال.

(٣) ع: فمتى حصل حصل المرجح التام.

(٤) القول: ساقطة من (أ)، (ب).

(٥) أ: أحد مقدوراته.

(٦) ع: والاعتقاد والظن.

قول الذين يقولون : إن الفعل موقوف على الداعى ، فإذا حصلت القدرة وانضم إليها الداعى صار مجموعهما علة لوجوب الفعل .
 قال^(١) : « وهذا قول جمهور الفلاسفة واختيار أبى الحسين البصرى من المعتزلة ، وهو وإن كان يدعى الغلوفى الاعتزال ، حتى ادعى أن العلم بأن العبد موجد لأفعاله ضرورى ، إلا أنه كان من مذهبه أن الفعل موقوف على الداعى ، فإذا كان عند الاستواء يمتنع وقوعه ، فحال المرجوحية أولى بالامتناع ، وإذا امتنع المرجوح وجب الراجع ، لأنه لا خروج عن النقيضين ، وهذا عين القول بالجبر ، لأن الفعل^(٢) واجب الوقوع عند حصول المرجح ، وممتنع الوقوع عند عدم المرجح . فثبت أن أبا الحسين كان عظيم الغلوفى القول بالجبر ، وإن كان يدعى فى ظاهر الأمر أنه عظيم الغلوفى الاعتزال . »

قلت : هذا القول هو^(٣) قول جماهير أهل السنة وأئمتهم^(٤) ، ويقرب منه قول أبى المعالى الجوينى ، والقاضى أبى خازم^(٥) بن القاضى أبى يعلى ، وقول الكرامية ، وهو حقبقة القول بأن الله خالق فعل العبد ، وهو ظاهر على^(٦) قول جمهور أهل السنة المثبتين للأسباب ، الذين يقولون : لقدرة العبد تأثير فى الفعل .

(١) لم أتمكن من العثور على النص التالى من كلام الرازى فيما هو مطبوع من كتبه .

(٢) أ ، ب : لأن المراد .

(٣) هو : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) ع : وأئمتها .

(٥) فى النسخ الثلاث : أبى خازم ، وهو خطأ .

(٦) على : ساقطة من (أ) ، (ب) .

وأما من قال : لا تأثير لها، كالأشعري، فإذا فسّر الوجوب بالوجوب العادي لم يمتنع ذلك، وان فسّر^(١) بالعقلي امتنع .

وأما لفظ «الجبر» فالنزاع فيه لفظي كما تقدّم، وليس هو في اللغة ظاهراً في هذا المعنى . ولهذا أنكر السلف إطلاقه، فإذا قالت القدرية : هذا ينافي كونه مختاراً، لأنه لا معنى للمختار إلا كونه قادراً على الفعل والترك، وأنه إذا شاء فعل هذا، وإذا شاء فعل هذا .

قيل لهم : هذا مستلّم، ولكن يُقال : هو قادر على الفعل والترك على سبيل البدل، أو على سبيل الجمع؟ والثاني باطل، فإنه في حال كونه فاعلاً لا يقدر أن يكون تاركاً مع كونه فاعلاً . وكذلك حال كونه تاركاً لا يقدر على كونه فاعلاً مع كونه تاركاً . فإن الفعل والترك ضدان، واجتماعهما ممتنع، والقدرة لا تكون على ممتنع .

فَعَلِمَ أَنْ بَوْلَنَا : قادر على الفعل والترك، أى : يقدر أن يفعل في / حال عدم الترك، ويقدر أن يترك في حال عدم الفعل . وكذلك قول القائل : القادر^(٢) إن شاء فعل وإن شاء ترك، هو على سبيل البدل، لا يقدر أن يشاء الفعل والترك معاً، بل حال مشيئته للفعل لا يكون مريداً للترك،^(٣) وحال مشيئته للترك لا يكون مريداً للفعل^(٤) .

وإذا كان كذلك، فالقادر الذي^(٥) إن شاء فعل وإن شاء ترك، حال كونه

٥٣/٢

(١) ب (فقط) : فسره .

(٢) القادر : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣-٣) ساقط من (أ) ، (ب) .

(٤) الذى : ساقطة من (ع) .

شاء الفعل^(١) مع القدرة التامة يجب وجود الفعل، وحال وجود الفعل يمتنع أن يكون مريداً للترك مع الفعل، وأن يكون قادراً على وجود الترك مع الفعل، بل قدرته على الفعل^(٢) بمعنى أنه يكون بعد الفعل تاركاً له، فيكون قادراً على الترك في الزمن الثاني من وجود الفعل، لا حال وجود الفعل.

وإذا قال القائل^(٣) : هذا يقتضى أن يكون الفعل واجبا لا ممكنا، فإن أراد به أنه يصير^(٤) واجبا بغيره بعد كونه ممكنا في نفسه، فهذا حق، كما أنه يصير موجوداً بعد أن كان معدوماً، وفي حال وجوده يمتنع أن يكون معدوماً.

وكل ما خلقه الله تعالى فهو بهذه المثابة. فإنه ما شاء الله كان^(٥)، فوجب وجوده بمشيئة الله وقدرته، وما لم يشأ لم يكن، فيمتنع وجوده لعدم مشيئة الله له، مع أن ما شاءه مخلوق يحدث مفعول له، وكان قبل أن يخلقه يمكن^(٦) أن يوجد ويمكن أن لا يوجد، فأما بعد أن صار موجوداً بمشيئة الله وقدرته، فلا يمكن أن يكون معدوماً مع كونه موجوداً،* وإنما يمكن أن يعدم بعد وجوده، وليس في الأشياء ما يمكن وجوده وعدمه معاً في حال واحدة، بل يمكن وجوده بدلا عن عدمه، وعدمه بدلا عن وجوده،

(١) ع : شاء للفعل .

(٢) ب (فقط) : على الترك .

(٣) ب (فقط) : قائل .

(٤) أ : فإن أراد به يصير ؛ ب : فإن أراد أنه يصير . .

(٥) ع : فإن ما شاء كان .

(٦) أ (فقط) : قبل أن يخلقه لم يكن يمكن . . . (*-*) الكلام بين النجمتين في (ع) فقط .

فإذا وجد كان وجوده مادام موجوداً واجباً بغيره، وإذا سُمي ممكناً بمعنى أنه مخلوق ومفعول وحادث فهو صحيح، لا بمعنى أنه في حال وجوده يمكن عدمه مع وجوده*، فإنه إذا أُريد^(١) أنه حال وجوده يمكن عدمه مع وجوده فهذا باطل، فإنه جمع بين النقيضين .

وان أراد^(٢) أنه يمكن عدمه بعد هذا الوجود فهو صحيح، ولكن هذا لا يناقض وجوب وجوده بغيره مادام موجوداً. وهذا موجود^(٣) بالقادر لا بنفسه، وهو^(٤) ممكن في هذه الحال، بمعنى أنه محدث مخلوق مفتقر إلى الله تعالى، لا بمعنى كونه^(٥) يمكن أن يكون معدوماً حال وجوده .

ومن فهم هذا انحلت عنه إشكالات كثيرة أشكلت على كثير من الناس في مسائل القدر، بل وفي إثبات كون الرب قادراً مختاراً، ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن .

والقدر يتعلق بقدرة الله تعالى، ولهذا قال الإمام أحمد^(٦): «القدر قدرة الله تعالى»، يشير إلى أن من أنكر القدر فقد أنكر قدرة الله تعالى، وأنه يتضمن إثبات قدرة الله تعالى على كل شيء .

ولهذا جعل الأشعري وغيره أخص وصف الرب تبارك وتعالى^(٧) قدرته على الاختراع .

(١) ع : فإذا أريد .

(٢) ب (فقط) : وإن أريد .

(٣) ب : فهو .

(٤) ع : لا بمعنى أنه .

(٥) ع : .. أحمد رضى الله عنه .

(٦) تبارك وتعالى : زيادة في (أ) ، (ب) .

وأيضاً فقول القائل : القادر^(١) هو الذى إن شاء فعل وإن شاء ترك ،
بمعنى أنه قبل الفعل والترك إن شاء وجود الفعل فى الزمن الثانى ، وإن
شاء الترك فيه ، وهذا التخيير بينهما إنما يكون عند عدمها جميعاً ، فأما حال
الفعل فيمتنع الترك ، وحال الترك فيمتنع الفعل ، وحينئذ فالفعل واجب
حَال وجوده ، لا فى الحال التى يكون^(٢) مخيراً فيها بين الفعل والترك ، فحال
التخيير لم يكن واجبا ، وحال وجوبه لم يكن مخيراً .

نعم ، قد يكون حال الفعل شائياً للترك بعد الفعل ، وهذا ترك ثانٍ
ليس^(٣) هو ترك ذلك الفعل فى حال وجوده ، فالقادر قط لا يكون مخيراً بين
الشيئين فى حال وجود أحدهما^(٤) إلا بمعنى التخيير فى الزمن الثانى ، وإلا
ففى حال وجود أحدهما لا^(٥) يكون^(٦) مخيراً بين وجوده وعدمه مع وجوده ،
وحالما يكون الفاعل فاعلا يمتنع أن يكون تاركا ، فيمتنع أن يكون هذا
الترك مقدوراً له ، لأن الممتنع لا يكون مقدوراً ، والقدرة على الضدين قدرة
على كل واحد منهما على سبيل البدل ، ليست قدرة على جمعها^(٧) ، وهذا كما
يُقال : إنه قادر على تسويد الثوب وتبييضه ، ويسافر إلى الشرق والغرب ،
ويذهب يميناً وشمالاً ، وقادر على أن يتزوج هذه الأخت وهذه الأخت^(٨) .

(١) أ : القدر ، وهو تحريف .

(٢) ع : التى كان . . . (٣) أ : وهذا ترك بأن ليس ؛ ب : وهذا الترك ليس . . .

(٤-٤) ساقط من (أ) . (ب) .

(٥) ب (فقط) : فلا يكون . . .

(٦) ع : على جميعها .

(*) ع : وهذه الأخت والله أعلم . وعند هذا الموضع ينتهى السقط الطويل فى نسختى (ن) ، (م)

وهو الذى بدأ فى ص ٢٤٠ .

﴿ فصل ﴾

قال الرافضي ^(١) : «وأما المنقول فالقرآن ^(٢) مملوء من استناد ^(٣) أفعال البشر إليهم ^(٤) ، كقوله [تعالى] ^(٥) :

كلام الرافضي
على دلالة النقل
على الأفعال
الاختيارية

﴿ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى ﴾ [سورة النجم : ٣٧] ^(٦) ، ﴿ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [سورة مريم : ٣٧] ، ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ [سورة الأنعام : ١٦٤] ^(٧) ، ﴿ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [سورة النحل : ٣٢] ، ﴿ الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ ﴾ [سورة غافر : ١٧] ، ﴿ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [سورة الجاثية : ٢٨] ، ﴿ لَتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسَعَى ﴾ [سورة طه : ١٥] ، ﴿ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [سورة النمل : ٩٠] ^(٨) ، ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا ﴾ [سورة الأنعام : ١٦٠] ، ﴿ لِيُوفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ ﴾ [سورة فاطر : ٣٠] ^(٩) ، ﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا

٥٤ / ٢

- (١) أ ، ب : قال الإمامي . والكلام التالي في (ك) ، ص ٩٠ (م) - ٩١ (م) .
- (٢) ك : فإن القرآن .
- (٣) ب (فقط) : إسناد .
- (٤) ع : الفعل إلى البشر .
- (٥) تعالى : ساقطة من (ن) ، (م) ، (ع) .
- (٦) أ ، ب ، ع : . . . الذي وفَّى ، الآية .
- (٧) ما بين المعقوفتين في (ب) ، (ك) وسقط من النسخ الأخرى .
- (٨) ما بين المعقوفتين زيادة في (ك) فقط .
- (٩) آية سورة فاطر في (ك) ؛ (ب) فقط .

اُكْتَسِبَتْ ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ ﴾ [سورة
النساء : ١٦٠] ^(١) ﴿ كُلُّ أَمْرٍ إِذٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾ [سورة الطور : ٢١] ،
﴿ مَّنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ﴾ [سورة فصلت : ٤٦]
﴿ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ ﴾ [سورة الحج : ١٠] ^(٢) ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ
مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾ [سورة الشورى : ٣٠] إلخ ^(٣) .

التعليق على
كلامه من وجوه
الوجه الأول

فيقال: الجواب ^(٣) من وجوه: أحدها ^(٤) أن يقال ^(٤) : كل هذا حق ،
وجهور أهل السنة قائلون [بذلك ، وهم قائلون] ^(٥) : إن العبد فاعل لفعله
حقيقة لا مجازا . وإنما نازع في ذلك طائفة من متكلمة ^(٦) أهل الاثبات ،
كالأشعرى ومن اتبعه .

^(٧) الثاني : أن يقال ^(٧) : والقرآن مملوء بما يدل ^(٨) على أن أفعال العباد
حادثة بمشيئة الله [وقدرته] ^(٩) وخلقها ، فيجب الإيثار بكل ما في القرآن ،
ولا يجوز أن نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض .

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٢) اختصر ابن تيمية كلام ابن المطهر وترك أكثر من ستة أسطر من كلامه . انظر (ك) ، ص
٩١ (م) .

(٣-٣) ساقط من (ب) فقط .

(٤) ن : أن يقول . وسقطت العبارة من (م) .

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٦) ن ، م ، ع : من متكلمي .

(٧-٧) ساقط من (ب) فقط .

(٨) ن ، ع : بما يدل ؛ أ : بما دل ؛ ب : بما دل .

(٩) وقدرته : ساقطة من (ن) ، (م) .

قال الله تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴾

[سورة البقرة: ٢٥٣] .

وقال تعالى : ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّهَا بُصْعَةٌ فِي السَّمَاءِ ﴾ [سورة الأنعام:

١٢٥] .

وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾ [سورة

الأنعام : ١١٢] .

وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ

اللَّهُ ﴾ [سورة الكهف : ٢٣ ، ٢٤] .

وأجمع [علماء] المسلمين^(١) على أن الرجل لو قال : «لأصليين الظهر غدا

إن شاء الله» ، أو «لأقضيين الدين الذي عليّ ، وصاحبه مطالبه» أو

«لأردن هذه»^(٢) الوديعه» ، ونحو ذلك ثم لم يفعله : أنه لا يحث في يمينه ،

ولو كانت المشيئة بمعنى الأمر لحنث^(٣) .

وقال عن إبراهيم : ﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً

لَكَ وَارِنَا مَنَاسِكَنَا ﴾ [سورة البقرة : ١٢٨] .

وقال تعالى : ﴿ يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا ﴾ [سورة البقرة : ٢٦] .

وقال تعالى : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ ﴾ [سورة الأنفال :

٢٤] .

(١) ن ، م ، ع : وأجمع المسلمون . .

(٢) هذه : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) أ ، ب : يحث .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ * وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴾ [سورة يس : ٨ ، ٩] (١) .

[وقال تعالى : ﴿ وَجَعَلْنِي مُبَارَكًا أَيْنَمَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا * وَبِرًّا بَوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا ﴾ [سورة الأنبياء : ٧٣] .

وقال تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا ﴾ [سورة الأنبياء : ٧٣] .
وقال عن بنى إسرائيل : ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ [سورة السجدة : ٢٤] .

وقال عن آل فرعون : ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَرُونَ ﴾ [سورة القصص : ٤١] .

وقال عن الخليل صلى الله عليه وسلم : ﴿ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ ﴾ [سورة إبراهيم : ٤٠] .

وقال : ﴿ رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ ﴾ [سورة إبراهيم : ٣٧] .

وقال تعالى : ﴿ وَآيَةٌ لَهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلِكِ الْمَشْحُونِ * وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِنْ مِثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ ﴾ [سورة يس : ٤١ ، ٤٢] والفلك من مصنوعات بنى آدم .

وهذا مثل قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [سورة الصافات :

(١) بعد آيتي سورة يس يوجد سقط طويل في نسختي (ن) ، (م) ، سأشير إلى موضعه عند نهايته إن شاء الله .

[٩٦] ، فإن طائفة من المثبتة^(١) للقدر قالوا : إن «ما» هاهنا مصدرية ، وأن المراد : خلقكم وخلق أعمالكم ، وهذا ضعيف جداً .

والصواب أن «ما» هاهنا بمعنى «الذى» ، وأن المراد : والله خلقكم^(٢) والأصنام التى تعملونها .

كما فى حديث حذيفة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال^(٣) : «إن الله خلق كل صانع وصنعتة»^(٤) .

وأنه^(٥) قال : ﴿ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ • وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [سورة الصفات ٩٥ ، ٩٦] فذمهم وأنكر عليهم عبادة ما ينحتونه^(٦) من الأصنام ، ثم ذكر أن الله خلق العابد والمعبود المنحوت .

وهو سبحانه الذى يستحق أن يُعبد ، ولو أريد : والله خلقكم

(١) ع : من المثبتين .

(٢) أ ، ب : وأن المراد خلقكم ...

(٣) قال : زيادة فى (ع) .

(٤) الحديث عن حذيفة رضى الله عنه ، وذكره الألبانى فى «صحيح الجامع الصغير» ١١٦/٢

ونقل عن السيوطى قوله : «خ» (البخارى) فى «خلق أفعال العباد» ، ك (الحاكم) فى

«المستدرک» ، والبيهقى فى «الأسماء والصفات» عن حذيفة ولفظ الحديث : «إن الله تعالى

صانع كل صانع وصنعتة» . وعلق الألبانى بأن لفظ الحاكم وابن منده وغيرهما : «خالق»

وصحح الألبانى الحديث ، وأشار إلى كلامه عنه فى «الأحاديث الصحيحة» ١٦٣٧ : ابن

منده ، المحاملى ، عد . والحديث فى كتاب «خلق أفعال العباد» للبخارى ، ص ١٣٧

(ضمن كتاب عقائد السلف) . وذكره ابن كثير فى تفسيره (ط . الشعب) ٢٢/٧ ،

والسيوطى فى «الدر المنثور» ٢٧٩/٥ . والحديث فى «الأسماء والصفات» للبيهقى ، ص ٢٦

(ط . مطبعة السعادة ، سنة ١٣٥٨ هـ) ؛ المستدرک للحاكم ٣١/١ - ٣٢ وقال الحاكم :

«هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» ووافقه الذهبى .

(٥) أ ، ب : ما يتخذونه .

(٥) أ ، ب : فإنه .

وأعمالكم كلها ، لم يكن هذا مناسباً ، فإنه قد ذمهم على العبادة ، وهي من أعمالهم ، فلم يكن في ذكر كونه خالقاً لأعمالهم ما يناسب الذم ، بل هو إلى العذر أقرب .

ولكن هذه الآية تدل على أنه خالق لأعمال^(١) العباد من وجه آخر ، وهو أنه إذا خلق المعمول الذي عملوه ، وهو الصنم المنحوت ، فقد خلق التأليف القائم به ، وذلك مسبب من^(٢) عمل ابن آدم ، وخالق المسبب خالق السبب^(٣) / بطريق الأولى .

وصار هذا كقوله : ﴿ وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِنْ مِثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ ﴾ [سورة يس : ٤٢] . ومعلوم أن السفن إنما ينجر^(٤) خشبها ، ويركبها بنو آدم ، فالفلك معمولة لهم^(٥) ، كما هي^(٦) الأصنام معمولة لهم ، وكذلك سائر ما يصنعونه من الثياب^(٧) والأطعمة والأبنية ، فإذا كان الله قد أخبر أنه خلق الفلك المشحون ، وجعل ذلك من آياته ، ومما أنعم الله به على عباده ، علم أنه خالق أفعالهم .

وعلى قول القدرية لم يخلق إلا الخشب الذي يصلح أن يكون سفناً وغير سفن . ومعلوم أن مجرد خلق المادة لا يوجب خلق الصورة التي حصلت بأفعال بنى آدم إن لم يكن خالقاً^(٨) للصورة .

(١) ع : أعمال .

(٢) ع : عن .

(٣) ع : ينحت .

(٤) ع : له .

(٥) ب (فقط) : كما أن ..

(٦) ع ، أ : النبات .

(٧) ع : خلقا .

ومثل هذا قوله تعالى : ﴿اللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ﴾ [سورة النحل : ٨٠] إلى قوله : ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾ [سورة النحل : ٨١] (١).

ومعلوم أن خلق البيوت المبنية والسرابيل المصنوعة ، هو كخلق السفن المنجورة (٢) . وقد أخبر الله (٣) أن الفلک صنعة بنى آدم ، مع إخباره أنه خلقها . كما قال تعالى عن نوح عليه السلام : ﴿وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ﴾ [سورة هود : ٣٨] .

وأيضاً ففي القرآن من ذكر (٤) تفصيل أفعال العباد التي بقلوبهم وجوارحهم ، وأنه هو تبارك وتعالى يحدث من ذلك ما يطول وصفه ، كقوله تعالى : ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾ [سورة الأعراف : ٣٠] ، وقوله تعالى : ﴿فَهَدَىٰ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ﴾ [سورة البقرة : ٢١٣] وقوله : ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ الْأَيْمَانَ وَزَيْنَتَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ [سورة الحجرات : ٧] ، ومعلوم أنه لم يرد بذلك الهداية المشتركة بين المؤمن والكافر ، مثل إرسال الرسل ، والتمكين (٥) من الفعل ، وإزاحة العلل ، بل أراد ما يختص به المؤمن .

(١) في (ع) الآيات كلها متصلة ..

(٢) ع. : المنحورة .

(٣) الله : ليست في (أ) ، (ب) .

(٤) ذكر : زيادة في (ع) .

(٥) أ : والتمكن ؛ ب : والتمكن .

كما دل عليه القرآن في مثل^(١) قوله تعالى : ﴿ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [سورة الأنعام : ٨٧] وقوله : ﴿ وَآتَيْنَاهُمَا الْكِتَابَ الْمُسْتَقِيمَ * وَهَدَيْنَاهُمَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ [سورة الصافات : ١١٧ ، ١١٨] .

ومنه قولنا^(٢) في الصلاة : ﴿ اِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [سورة الفاتحة : ٦ ، ٧] ، فإن الهداية المشتركة حاصلة لا تحتاج أن تُسأل^(٣) ، وإنما تُسأل الهداية التي خَصَّ بها المهتدين . ومن تأوَّل ذلك بمعنى زيادة الهدى والتثبيت ، وقال^(٤) : كان ذلك جزاء ، كان متناقضاً .

فإنه يُقال : هذا المطلوب إن لم يكن حاصلًا^(٥) باختيار العبد لم يُثب عليه ، فإنه إنما يثاب على ما فعله باختياره ،^(٦) وإن كان باختياره^(٧) فقد ثبت أن الله يُحدث الفعل الذي يختاره العبد ، وهذا مذهب أهل السنة .

وكذلك ما أخبر الله في القرآن من إضلال وهدى ونحو ذلك ، فإنهم قد يتأولون ذلك بأنه جزاء على ما تقدم . وعامة تأويلاتهم مما يُعلم بالاضطرار أن الله - ورسوله - لم يُردها بكلامه ، مع أن هذا الجزاء مما يثاب الفاعل عليه ، وإن جَوَّزوا أن الله يثيب العبد على ما ينعم به على العبد^(٨)

(١) ع : القرآن ومثله . . .

(٢) ع : قوله .

(٣) أ : حاصلة أن تسأل ؛ ب : حاصلة دون أن تسأل .

(٤) ع : أو التثبيت أو قال . .

(٥) أ ، ب : خالصا .

(٦-٦) ساقط من (أ) ، (ب) .

(٧) أ ، ب : على ما ينعم الله به على العبد .

من فعله الاختياري ، جاز أن ينعم عليه ابتداء باختياره الطاعة ، وإن لم يجز عندهم الثواب والعقاب على ما يجعل العبد فاعلا له ، بطل أن يريد^(١) هدى أو ضلالة يثاب عليها أو يعاقب عليها ، وامتنع أن يكون ما أخبر أنه فعله من جعل الأغلال في أعناقهم ، وجعله من بين أيديهم سدا ومن خلفهم سدا ، ونحو ذلك هو مما يعاقبون عليه^(٢) . وقد قال تعالى : ﴿ إِن تَحْرِضْ عَلَيَّ هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ ﴾ [سورة النحل : ٣٧] فأخبر أنه من أضله^(٣) الله لا يهتدى .

وفي الجملة ففي القرآن من الآيات المبينة أن الله خالق أفعال العباد ، وأنه هو الذي يقلب قلوب العباد^(٤) ، فيهدى من يشاء ويضل من يشاء ، وأنه هو المنعم بالهدى على من أنعم عليه ، ما يتعذر استقصاؤه في هذه المواضع^(٥) .

وكذلك فيه ما يبين عموم^(٦) خلقه لكل شيء ، كقوله : ﴿ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [سورة الرعد : ١٦] / وغير ذلك ، وفيه ما يبين أنه فعال لما يريد ، وفيه ما يبين أنه لو شاء لهدى الناس جميعا ، وأمثال ذلك مما يطول وصفه .

وإذا قيل : هذه متأولة عند^(٧) القدرية لأنها من المتشابه عندهم .

-
- (١) ع : أن يزيد .
(٢) أ ، ب : ونحو ذلك مما يعاقبون عليه ؛ ع : ونحو ذلك هو مما يعاقبون على ذلك . ولعل الصواب ما أثبتته .
(٣) ع : أنه من يضلّه ؛ ب : أن من أضله .
(٤) أ ، ب : يقلب القلوب والأبصار .
(٥) ع : في هذا الموضع .
(٦) ع : ما يبين أن عموم ... (٧) أ : عن .

كان الجواب من وجهين أحدهما : أن هذا مقابل بتأويلات الجبرية لما احتجوا به ، وبقولهم : هذا متشابه . وهو^(١) لم يذكر إلا مجرد النصوص ، فذكرنا النصوص من الطرفين .

الثانى : أن نبين فساد تأويلاتهم واحداً واحداً ، كما بسط في موضع آخر . وفي تأويلاتهم من تحريف الكلم عن مواضعه ، ومخالفة اللغة ، وتناقض المعانى ، ومخالفة إجماع سلف الأمة وأئمتها - ما يبين بعضه بطلان تحريفاتهم ، ويبين أنه ليس فى القرآن مُحْكَمٌ يناقض هذا ، حتى يقال : إن هذا متشابه وذلك محكم ، بل القرآن يُصَدِّقُ بعضه بعضاً .

ومن فتح هذا الباب من أهل البدع لم يكن له ثبات ، فإن خصمه يفعل كما يفعل ، فلا يبقى فى يده^(٢) حجة سليمة عن المعارضة بمثلها . كيف وعامة تأويلاتهم مما يُعلم بالاضطرار أن الله - ورسوله - لم يردها بكلامه؟![*]^(٣) .

﴿ فصل ﴾

قال الرافضى^(٣) : «قال الخصم : القادر يمتنع أن يرجح مقدوره^(٤) من غير مرجح ، ومع الترجيح^(٥) يجب الفعل فلا قدرة .

(١) أ ، ب : وهذا .

(٢) ع : فلا يبقى بيده .

(*) هنا ينتهى السقط الطويل فى نسختى (ن) ، (م) وهو الذى بدأ فى ص ٢٥٩ .

(٣) أ ، ب ، ن ، م : الإمامى .

(٤) أ ، ب ، ع : القادر يمتنع أن يرجح أحد مقدوريه . والمثبت من (ن) ، (م) ، (ك) .

(٥) ك : ومع المرجح .

ولأنه يلزم أن يكون الإنسان شريكاً لله^(١)، ولقوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [سورة الصافات : ٩٦] .

قال^(٢) : «الجواب عن الأول المعارضة بالله تعالى ، فإنه تعالى^(٣) قادر ، فإن افتقرت القدرة إلى المرجح ، وكان المرجح موجبا للأثر ، لزم أن يكون الله^(٤) موجبا لا مختارا ، فيلزم^(٥) الكفر . والجواب عن الثاني^(٦) : أي شركة هنا ، والله هو القادر على قهر العبد وإعدامه ؟ / ومثل^(٧) هذا أن السلطان إذا ولى شخصاً بعض البلاد^(٨) ، فنهب وظلم وقهر^(٩) ، فإن السلطان متمكن^(١٠) من قتله والانتقام منه ، واستعادة ما أخذه^(١١) وليس^(١٢) يكون شريكاً للسلطان . والجواب عن الثالث^(١٣) : أنه إشارة إلى الأصنام التي كانوا ينحتونها ويعبدونها ، فأنكر عليهم ، وقال : ﴿ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ * وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [سورة الصافات :

ص ١٠٧

٩٥ ، ٩٦] .

(١) ن ، م : شريكا ؛ ك : شريكا لله تعالى .

(٢) بعد الكلام السابق مباشرة في (ك) ، ص ٩١ (م) - ٩٢ (م) .

(٣) تعالى : ليست في (ك) .

(٤) ك : الله تعالى . (٥) ن ، م : فلزم .

(٦) ك : وعن الثاني . (٧) ك : ص ٩٢ (م) : ومثال .

(٨) ع : ومثل هذا إذا ولى السلطان شخصاً ببعض البلاد . .

(٩) ك : وقهر وظلم .

(١٠) ك : يتمكن . (١١) ن ، م ، ع : ما أخذ .

(١٢) ك : فليس . (١٣) ك : وعن الثالث .

فيقال: لم يذكر^(١) من أدلة أهل الإثبات إلا شيئاً يسيراً ، ولم يذكر تقرير أدلتهم على وجهها . ومع هذا فالأدلة الثلاثة التي ذكرها لهم^(٢) ليس عنها جواب صحيح .

أما الأول : فإن المستدل بذلك الدليل لا يقول : [إنه]^(٣) إذا وجب الفعل فلا قدرة ، فإن أهل الإثبات يقولون : إن العبد له قدرة . وهذا مذهب عامة^(٤) أهل السنة ، حتى غلاة المثبتين^(٥) للقدر كالأشعرية ، فإنهم متفقون على أن العبد له قدرة .

وهذا الدليل المذكور قد احتج به أبو عبدالله الرازي وغيره ، وهو يصرح بأنه يقول بالجبر ، ومع هذا فإنه يقول : إن^(٦) للعبد قدرة ، وإن كانوا متنازعين : هل هي مؤثرة في مقدورها^(٧) ، أو في بعض صفاته ، أو لا تأثير لها؟

[قال أبو الحسين البصرى وغيره من المعتزلة^(٨) : إن الفعل لا يكفى فيه مجرد القدرة ، بل يتوقف على الداعى ، فيقولون : إن القادر المختار لا

(١) أ : من لم يذكر ؛ ب : هو لم يذكر .

(٢) أ ، ب : عنهم .

(٣) إنه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) عامة : ساقطة من (ع) .

(٥) ن ، م : المثبتة .

(٦) ن : فإن ؛ م : بأن .

(٧) بعد عبارة «مؤثرة في مقدورها» يوجد في نسختى (ن) ، (م) كلام طويل مكرر سبق إيراده في ٤٦/٢ (ب) وينتهى هذا الكلام المكرر بالعبارة التالية وهى : « أو في بعض صفاته أو تأثير» ثم يوجد بعدها سقط في النسختين سأشير إلى نهايته بإذن الله .

(٨) ع : بل أبو الحسين البصرى وغيره من المعتزلة يقولون . .

يرجّح بمجرد القدرة، بل بداعٍ يُقرن مع القدرة ، كما يقول ذلك أكثر المثبتين للقدر ، فإنهم يقولون : إن الرب تعالى لا يرجّح بمجرد القدرة ، بل بإرادة مع القدرة .

وكذلك يقول كثير منهم في حق العبد: لا يرجّح بمجرد القدرة، "بل بداعٍ مع القدرة". وقد قال هذا كثير من أصحاب الأئمة الأربعة، وقاله من أصحاب أحمد القاضي أبو حازم^(١) بن القاضي أبي يعلى^(٢). وقد تقدّم أن القول الوسط في ذلك أن لها تأثيراً من جنس تأثير^(٣) الأسباب في مسيبتها، ليس لها تأثير الخلق والإبداع ، ولا وجودها كعدمها.

وتوجيه هذا الدليل^(٤) أن القادر يمتنع أن يرجّح أحد مقدوريه^(٥) إلا بمرجح . [وذلك أنه^(٦) إذا كان الفعل والترك نسبتها إلى القادر سواء ، كان ترجيح أحدهما على الآخر ترجيحاً لأحد المتماثلين على الآخر بلا مرجّح ، وهذا ممتنع في بدائه^(٧) العقول .

وهذا مبسوط في موضع آخر ، وتبين / فيه^(٨) خطأ من زعم أن القادر

٥٧/٢

(١-١) ساقط من (أ) ، (ب) .

(٢) في النسخ الثلاث : أبو حازم ، وهو خطأ .

(٣) هنا ينتهي السقط في نسختي (ن) ، (م) .

(٤) أ ، ب : تأثير مثل تأثير . . .

(٥) أ : ويوجه هذا الدليل ؛ ب : ويوجب هذا الدليل .

(٦) ن ، م : أن يرجح مقدوره .

(٧) ع : لأنه .

(٨) أ ، ع : بداية .

(٩) ع : وبين فيه .

يرجّح أحد المقدورين المتماثلين بلا مرجّح^(١)، وذلك المرجّح لا يكون من العبد ، لأن القول فيه كالقول في فعل العبد ، فإن كان المرجّح له قدرة العبد ، فالقادر لا يرجّح إلا بمرجّح ، فلا بد أن يكون المرجّح [من الله ، وعند وجود المرجّح]^(٢) يجب وجود الفعل^(٣) وإلا لم يكن مرجّحاً تاماً ، فإنه إذا كان بعد وجود المرجّح يجوز^(٤) وجود الفعل وعدمه كما كان قبل المرجّح كان ممكناً ، والممكن لا يترجّح وجوده على عدمه إلا بمرجّح ، فلا بد من مرجّح تام يجب عنده وجود الفعل .

وإذا كان العبد لا يحصل فعله إلا بمرجّح من الله تعالى ، وعند وجود ذلك المرجّح يجب وجود^(٥) الفعل ، كان فعله كسائر الحوادث التي تحدث بأسباب يخلقها الله تعالى يجب وجود الحادث عندها .

وهذا معنى كون الرب [تبارك وتعالى] خالفاً^(٦) لفعل العبد ، ومعنى ذلك أن الله تعالى يخلق في العبد القدرة التامة والإرادة الجازمة ، وعند وجودهما^(٧) يجب وجود الفعل ، لأن^(٨) هذا سبب تام للفعل ، فإذا وُجد السبب التام وجب وجود المسبب .

- (١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .
- (٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط .
- (٣) ن (فقط) يجد وجود العقل ، وهو تحريف .
- (٤) ن ، م ، ع : يمكن .
- (٥) وجود : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (م) .
- (٦) ن ، م : كون الله تعالى ؛ ع : كون الرب خالفاً .
- (٧) أ : القدرة التامة والقدرة الجازمة عند وجودها ؛ أ : القدرة التامة والقدرة التامة عند وجودها .
- (٨) أ : يجب لأن ؛ ب : يجب الفعل لأن . .

والله هو الخالق للمسبب^(١) أيضا ، كما أنه إذا خلق النار في الثوب ، فإنه لا بد^(٢) من وجود الحريق عقيب^(٣) ذلك ، والكل مخلوق لله تعالى .
وأما معارضة ذلك^(٤) بفعل الله تعالى . فالجواب عن ذلك^(٥) من وجوه :
أحدها : أن هذا برهان عقلي يقيني ، واليقينيات لا يمكن أن يكون لها معارض يبطلها . وقدّر أن المحتج بهذا من يقول بالموجب بالذات^(٦) ، فهذا لا ينقطع بما ذكرته ، لا سيما وعندهم هذه المسألة من العقليات التي تُعلم بدون السمع ، فلا بد فيها من جواب عقلي .

الجواب عن معارضة ذلك بفعل الله تعالى من وجوه الوجه الأول

الثاني : أن يُقال : قدرة الرب [«لا يفعل بها إلا مع وجود مشيئته ، فإنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ، وليس كل ما كان قادراً عليه فعله . قال تعالى : ﴿ بَلَىٰ قَادِرِينَ عَلَىٰ أَنْ نَسُوِيَ بَنَانَهُ ﴾ [سورة القيامة : ٤] . وقال تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ﴾ [سورة الأنعام : ٦٥] .

الوجه الثاني

وقد ثبت في الصحيحين عن جابر رضي الله عنه أنه لما نزلت هذه الآية : ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ ﴾ قال

(١) ن ، م : خالق المسبب ..

(٢) ن ، م : فلا بد ..

(٣) أ ، ب : عقب ؛ ن ، م : عند .

(٤) أ ، ب : وأما معارضته .

(٥) ن ، م : عن هذا .

(٦) أ ، ب : من يقول بالذات .

(*) بعد عبارة «قدرة الرب» يوجد سقط في نسختي (ن) ، (م) .

النبي صلى الله عليه وسلم : «أعوذ بوجهك» ، ﴿ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾ ، قال : «أعوذ بوجهك» ، ﴿ أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيعاً وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ﴾ ، قال : «هاتان أهون»^(١) .

وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعاً ﴾ [سورة يونس : ٩٩] . وقد قال تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ [سورة هود : ١١٨] . وقال : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتُلُوا ﴾ [سورة البقرة : ٢٥٣] ، ومثل هذا متعدد في القرآن .

وإذا كان لو شاءه لفعله ، دل على أنه قادر عليه ، فإنه لا يمكن فعل غير المقدور . وإذا كان كذلك علم أن الفعل لو وُجد بمجرد كونه قادرا لوقع كل مقدور ، بل لا بد مع القدرة من الإرادة .

وحينئذ قول القائل : فقدره الرب^(*) تفتقر إلى مرجح ، لكن المرجح هو إرادة الله تعالى ، وإرادة الله لا يجوز أن تكون من غيره ، بخلاف إرادة العبد . وإذا كان المرجح إرادة الله ، كان فاعلا باختياره ، لا موجبا بذاته بدون اختياره ، وحينئذ فلا يلزم الكفر .

الثالث : أن يقال : ما تعنى بقولك : يلزم أن يكون الله موجبا بذاته ؟ أتعنى به^(٢) أن يكون موجبا للأثر بلا قدرة ولا إرادة ؟^(٣) أو تعنى

(١) مضى هذا الحديث من قبل في هذا الكتاب ٢/٢٩٠ .

(*) هنا ينتهى السقط في (ن) ، (م) .

(٢) ن ، م : بذلك .

(٣) أ ، ب : بلا قدرة وإرادة .

به أن يكون الأثر واجبا عند وجود^(١) المرجح الذي هو الإرادة ، مثلا مع القدرة ؟

فإذا^(٢) عنيت الأول لم يُسَلَّم التلازم^(٣) ، فإن الفرض^(٤) أنه قادر ، وأنه مرجح [بمرجح]^(٥) . فهنا شيان : قدرة ، وأمر آخر . وقد فسرنا ذلك بالإرادة ، فكيف يُقال : إنه مرجح بلا قدرة ولا إرادة .

وإن أردت أنه يجب وجود الأثر إذا حصلت الإرادة مع القدرة ، فهذا حق . وهذا مذهب المسلمين ، وإن سُمي مُسمِ هذا موجبا بالذات ، كان نزاعا لفظياً ، والمسلمون يقولون : ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، فما شاء الله وجوده وجب وجوده بمشيئته / وقدرته ، وما لم يشأ وجوده امتنع وجوده لعدم مشيئته وقدرته^(٦) . فالأول واجب بالمشيئة ، والثاني ممتنع لعدم المشيئة . وأما ما يقوله القدرية من أن الله يشاء ما لا يكون ويكون ما لا يشاء^(٧) ، فهذا الذي أنكره أهل السنة والجماعة عليهم .

والرابع : أن يُقال له^(٨) : إنه هو سبحانه قادر ، فإذا أراد حدوث مقدور^(٩) ، فإما أن يجب وجوده ، وإما أن لا يجب . فإن وجب حصل

٥٨/٢

الوجه الرابع

(١) ن ، م : أن يكون موجبا للأثر بلا قدرة الأثر واجبا عند وجود ... ، وهو تحريف .

(٢) ن ، م ، ع : فإن .

(٣) ع : لا نسلم التلازم ؛ أ ، ب : لم نسلم التزامه .

(٤) ن ، م ، أ : الغرض . (٥) بمرجح : ساقطة من (ن) .

(٦) وقدرته : ساقطة من (ب) فقط .

(٧) ن ، م : ما لم يكن ويكون ما لم يشأ .

(٨) له : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٩) ع : وجود مقدور ؛ أ : بحدوث مقدور .

المطلوب ، وتبين وجوب^(١) الأثر عند المرجح ، سواء^(٢) سميت هذا موجبا بالذات أو لم تسمه^(٣) . وإن لم يجب وجوده ، كان وجوده ممكنا قابلا للوجود والعدم ،^(٤) فوجوده دون عدمه ممكن^(٥) ، فلا بد له من مرجح ، وهكذا هلم^(٦) جرأ : كل ما قُدِّرَ قابلا للوجود ولم يجب^(٧) وجوده كان وجوده^(٨) ممكنا محتملا للوجود والعدم ، فلا يوجد حتى يحصل المرجح التام الموجب بالذات^(٩) لوجوده . فتبين أن كل ما وجد فقد وجب وجوده^(١٠) بمشيئة الله وقدرته ، وهو المطلوب .

وهذا قول طائفة من المعتزلة^(١١) ، كأبي الحسين البصرى وغيره ، وطائفة من القدرية فى هذا الباب يقولون : عند وجود المرجح صار الفعل أولى به ، ولا تنتهى الأولوية^(١٢) إلى حد الوجوب ، [كما يقول ذلك محمود الخوارزمى الزمخشرى ونحوه]^(١٣) :

(١) م : وجود .

(٢) أ ، ن ، م ، ع : سواء .

(٣) أ ، ب : أو لم تسم .

(٤-٤) ساقط من (ب) . وفى (أ) : دون عدمه ممكن .

(٥) أ ، ب ، ع : وهلم .

(٦) ن ، م : لم يجب .

(*) ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٧) بالذات : زيادة فى (ع) .

(٨) ن ، م : القدرية .

(٩) أ ، ب : الألوهية ، وهو تحريف .

(١٠) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) . وفى (أ) : الخوارزمى والزمخشرى ونحوه . وهو أبو

القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمى الزمخشرى ، من أئمة متأخرى

المعتزلة ، ومن علماء اللغة والتفسير ، وهو صاحب «الكشاف» فى التفسير . ولد سنة ٤٧٦ =

وهو^(١) باطل ، فإنه إذا لم ينته إلى حد الوجوب كان ممكنا ، فيحتاج إلى مرجح ، فمائمٌ إلا واجب أو ممكن ، والممكن يقبل الوجود والعدم .

وطائفة ثالثة من القدرية [والجهمية ، ومن أتبعهم من أصحاب أبي الحسين^(٢) ، وغيرهم من المتكلمين ، وطوائف من أصحاب الأئمة الأربعة والشيعية وغيرهم]^(٣) ، يقولون : القادر يرجح بلا مرجح ، فيجعلون الإرادة حادثة بلا مرجح لحدوثها ، ويجعلون إرادة الله حادثة لا في محل ، ويجعلون الفعل معها ممكنا لا واجبا . وهذا من أصولهم التي اضطربوا فيها في مسألة فعل الله ، وحدوث العالم ، وفي مسألة فعل^(٤) العبد والقدر .

الوجه الخامس أن يُقال : لفظ «الموجب»^(٥) بالذات» لفظ فيه إجمال . فإن عني به ما يعنيه الفلاسفة^(٦) من أنه علة تامة مستلزمة^(٧) للعالم ، فهذا باطل . لأن العلة التامة تستلزم معلولها ، ولو كان العالم معلولا لازما لعلة أزلية ، لم يكن فيه حوادث ، فإن الحوادث لا تحدث^(٨) عن علة تامة أزلية ، وهذا خلاف المحسوس .

وتوفي سنة ٥٣٨ . انظر ترجمته في : وفيات الأعيان ٤/٢٥٤ - ٢٦٠ ؛ لسان الميزان ٤/٦ ؛ شذرات الذهب ٤/١١٨ - ١٢١ ؛ العبر ٤/١٠٦ ؛ الأعلام ٨/٥٥ .

- (١) ن ، م : وهذا .
- (٢) ع : أبي الحسن .
- (٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .
- (٤) أ ، ب : وفي حدوث فعل ...
- (٥) ن ، م : فالجواب أن يقال : لفظ الواجب ...
- (٦) أ ، ب : ما يعنى به الفلاسفة .
- (٧) أ ، ب : مستلزم .
- (٨) ن ، م : لا تخلو .

وسواء قيل : إن تلك العلة التامة ذات مجردة عن الصفات ، كما يقوله نفاة الصفات من المتفلسفة ، كابن سينا وأمثاله . أو قيل : إنه ذات^(١) موصوفة بالصفات ، لكنها مستلزمة لمعلولها ، فإنه باطل أيضا^(٢) .
 وإن^(٣) فسر الموجب بالذات بأنه يوجب^(٤) بمشيئته وقدرته كل واحد [واحد]^(٥) من المخلوقات في الوقت الذي أحدثه فيه^(٦) ، فهذا دين المسلمين وغيرهم من أهل الملل ، ومذهب أهل السنة . فإذا قالوا : إنه بمشيئته وقدرته يوجب^(٧) أفعال العباد وغيرها^(٨) من الحوادث ، [فهو]^(٩) موافق لهذا المعنى ، لا للمعنى الذي قالته الدهرية .

الوجه السادس

الوجه السادس : أن يُقال^(١٠) : ما ذكرته أنت من الحجة العقلية ، وهو استناد أفعالنا الاختيارية إلينا ، ووقوعها بحسب اختيارنا - معارض بما ليس من أفعالنا : مثل الألوان ، فإن الإنسان يحصل اللون الذي يريد حصوله في الثوب بحسب اختياره ، وهو مستند إلى طبيعته وصنعتة^(١١) ، ومع هذا فليس اللون مفعولا له .

(١) ع : إن ذاته ..

(٢) في كل النسخ : لكنه باطل أيضا . ورجحت أن يكون الصواب ما أثبتته لتستقيم العبارة .

(٣) أ ، ب : فإن .

(٤) أ ، ب ، ن ، م : موجب . (٥) واحد : زيادة في (ع) .

(٦) فيه : زيادة في (ن) ، (م) .

(٧) ن ، م : موجب .

(٨) أ ، ب : أو غيرها .

(٩) فهو : زيادة في (ب) فقط .

(١٠) ن ، م : الدهرية فالجواب أن يقال .

(١١) ع : إلى طبيعته وصبغته ؛ ن : إلى صنيعته ؛ م : إلى صنعته .

وأيضاً فما يثبت من الزرع والشجر قد يحصل بحسب^(١) اختياره ، وهو مستند إلى ازدراعه^(٢) ، وليس الإنبات من فعله ، فليس كل ما استند إلى العبد ووقع بحسب اختياره كان مفعولاً له . وهذه المعارضة^(٣) أصح من تلك ، فإنها معارضة عقلية بنفس ألفاظ الدليل ،^(٤) وتلك ليست معارضة عقلية^(٥) ، ولا هي بنفس ألفاظ الدليل .

الوجه السابع

[الوجه^(٦) السابع : أن يُقال : هذا الإمامي وأمثاله متناقضون ، فإنه قد ذكر في غير هذا الموضع أنه مع الداعى والقدرة /^(٧) يجب الفعل ، وهنا قال إنه مع الداعى والقدرة^(٨) لا يجب الفعل ، فَعُلم أن القوم يتكلمون بحسب ما يرونه^(٩) ناصراً لقولهم ، لا يعتمدون على حق يعلمونه ، ولا يعرفون حقاً^(١٠) يقصدون نصره .

٥٩ / ٢

﴿ فصل ﴾ [١٠]

وأما قوله : « أى شركة هنا؟ »^(١١) .

الكلام على قول
الرافضى : أى
شركة هنا

فيقال : إذا كانت الحوادث حادثة^(١٢) بغير فعل الله ولا قدرته^(١٣) فهذه

- | | |
|--|---|
| (١) ع : بسبب . | (٢) ن : إلى ذراعه ؛ م : ازدراعه ، وكلاهما تحريف . |
| (٣) أ ، ب : المعارضات . | (٤-٤) ساقط من (م) . |
| (٥) ن : فعلية . | (٦) الوجه : ساقطة من (ع) . |
| (٧-٧) ساقط من (أ) ، (ب) . | (٨) أ ، ب : بما يرونه . |
| (٩) أ : خفاء ، وهو تحريف . | (١٠) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) ، |
| (١١) ن : أى شركة ها هنا ؛ م : أى شرك ها هنا . وفي (ب) : أى شركة هنا إلى آخره . | (١٢) ن ، م : حدثت . |
| (١٢) ن ، م : حدثت . | (١٣) أ ، ب : وقدرته . |

مشاركة لله ^(١) صريحة ، [ولهذا شُبِّه هؤلاء بالمجوس الذين يجعلون فاعل الشر غير فاعل الخير ، فيجعلون لله شريكا آخر] ^(٢) وما ذكره من التمثيل بالسلطان يقرر المشاركة ، فإن [نَوَّاب] ^(٣) السلطان شركاء له [في مُلكه] ^(٤) ، وهو محتاج إليهم ، ليس هو خالقهم ولا ربهم ، [بل ولا خالق قدرتهم] ^(٥) ، بل هم معاونون له على تدبير الملك بأمور خارجة عن قدرته ، ولولا ذلك لكان عاجزا عن الملك .

فمن جعل أفعال العباد مع الله بمنزلة أفعال نَوَّاب السلطان معه ^(٦) ، فهذا صريح الشرك الذى لم يكن يرتضيه عبَاد الأصنام ، لأنه ^(٧) شرك في الربوبية لا في الألوهية ، فإن عبَاد الأصنام كانوا يعترفون بأنها ^(٨) مملوكة لله ، فيقولون : «لييك لا شريك لك ، إلا شريكا ^(٩) هو لك ، تملكه وما ملك» .

وهؤلاء لا يجعلون ما يملكه ^(١٠) العبد من أفعاله ملكا لله ^(١١) .

-
- (١) لله : ليست في (ع) .
(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .
(٣) نواب : ساقطة من (ن) ، (م) .
(٤) في ملكه : زيادة في (ع) .
(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .
(٦) أ ، ب : مع الله بمنزلة نواب السلطان معه ؛ ن : مع الله بمنزله أوقال نواب السلطان معه ؛ م : مع الله بمنزله أفعاله بواسطة السلطان معه .
(٧) ن ، م : لكنه .
(٨) أ ، ب : يعرفون أنها ؛ م : يعتقدون بأنها .
(٩) ن ، م : لك لبيك إلا شريكا . . .
(١٠) أ ، ب : ما ملكه ؛ ع : ما يملك .
(١١) أ : ملكا له ؛ ب : ملكا لله تعالى ؛ ن : فعلا لله ؛ م : فعلا منه .

ولهذا قال ابن عباس [رضى الله عنهما]^(١): «الإيمان بالقدر نظام التوحيد ، فمن^(٢) وحّد الله وآمن بالقدر تم توحيدُه ، ومن وحّد الله وكذّب بالقدر نقّص تكذيبُه توحيدُه»^(٣).

وقول القدرية يتضمن^(٤) الإِشراك والتعطيل ، فإنه يتضمن إخراج بعض الحوادث عن أن يكون لها فاعل ، ويتضمن إثبات فاعل مستقل غير الله .

وهاتان شعبتان من شعب^(٥) الكفر، فإن أصل كل كفر التعطيل أو الشرك^(٦). وبيان ذلك أنهم يقولون : إن الإنسان صار مريداً فاعلاً بإرادته ، بعد أن لم يكن كذلك ، بدون محدث أحدث ذلك ، فإنه لم يكن مريداً للفعل ولا فاعلاً له^(٧) ثم صار مريداً للفعل فاعلاً له^(٨).

وهذا الأمر^(٩) حادث بعد أن لم يكن ، وهو عندهم حادث بلا إحداء أحد ، وهذا أصل التعطيل . فمن جوز أن يحدث حادث بلا إحداء أحد ، وأن يترجّح وجود الممكن على عدمه بلا مرجّح ، وأن يتخصص أحد المتماثلين بلا مخصص ، كان هذا تعطيلاً لجنس الحوادث والممكنات

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) . وفي (ع) : رضى الله عنه .

(٢) ن ، م : ومن .

(٣) أ ، ب : نقض توحيدِه تكذيبِه ؛ ع : نقض توحيدِه تكذيبِه ؛ م : بعض تكذيبِه توحيدِه .

(٤) ن ، م ، ع : متضمن .

(٥) ن ، م : شعبة .

(٦) ن ، أ ، ب : التعطيل والشرك .

(٧-٧) ساقط من (أ) ، (ب) .

(٨) ن ، م ، ع : أمر .

أن يكون^(١) لها فاعل ، والله فاعلها بلا شك ، فهو^(٢) تعطيل له^(٣) أن يكون خالفا لمخلوقاته .

وأما الشرك فلا أنهم يقولون : العبد مستقل بإحداث هذا الفعل من غير أن يكون الله جعله محدثا له ، كأعوان الملوك الذين يفعلون أفعالا بدون أن يكون الملوك جعلتهم فاعلين لها ، وهذا إثبات شركاء مع الله يخلقون كـبعض^(٤) مخلوقاته .

وهذان المحذوران : التعطيل والإشراك في الربوبية / لازمان^(٥) لكل من أثبت فاعلا مستقلا غير الله ، كالفلاسفة الذين يقولون : إن الفلك يتحرك^(٦) حركة اختيارية ، بسببها تحدث الحوادث من غير أن يكون قد حدث من جهة الله ما يوجب حركته ، ولا كان فوقه متجدد^(٧) يقتضى حركته ، وذلك لأن حركة الفلك حينئذ باختياره تكون كحركة الإنسان باختياره .

فيقال : مصير الفلك متحركا باختياره وقدرته^(٨) أمر ممكن لا واجب بنفسه ، فلا بد [له]^(٩) من مرجح تام ، وما من وقت إلا وهو يتحرك فيه

(١) ع : وأن يكون . . .

(٢) ن ، م : وهو .

(٣) أ : به ؛ ب : لله .

(٤) أ ، ع : لبعض ؛ ب : بعض .

(٥) م : لازما ؛ ن ، ع ، أ ، ب : لازم .

(٦) ن : متحركة .

(٧) أ : محدود ؛ ب : محدد ؛ ن ، م : متحدد .

(٨) ن : بقدرته واختياره .

(٩) له : ساقطة من (ن) ، (م) .

باختياره وقدرته ، فلا بد لكونه متحركا من أمر أوجب ذلك ؛ وإلا لزم حدوث الحوادث^(١) بلا محدث .

فإن قيل : الموجب بذاته هو المرجح أو الفاعل^(٢) : سواء كان بواسطة أو بلا واسطة ، وهى^(٣) ما صدر عنه من العقل أو العقول^(٤) .

قيل : هذا باطل ، لأن الموجب بذاته على حال^(٥) واحدة عندهم من الأزل إلى الأبد ، فيمتنع أن يصدر عنه حادث بعد أن لم يكن ذلك الحادث صادراً عنه ، وكل جزء من أجزاء الحركة حادث بعد أن لم يكن^(٦) ، فيمتنع أن يكون [ذلك الحادث] ثابتاً^(٧) فى الأزل ، فامتنع أن يكون فاعله علة تامة فى الأزل ،^(٨) فعلم امتناع صدور هذه الحوادث عن علة تامة فى الأزل^(٩) .

وأيضاً فمرجح الحوادث إن كان مرجحاً تاماً^(١٠) فى الأزل ، لزمه المفعول ولم يحدث عنه بعد ذلك شىء ، وإن لم يكن مرجحاً تاماً^(١١) فى الأزل ، فقد صار / مرجحاً بعد أن لم يكن ، ويمتنع أن يكون غيره جعله مرجحاً ، فيكون المرجح له ما يقوم به من إرادته ونحو ذلك ، وتلك^(١٢) الأمور لم تكن

(١) أ ، ب : حوادث .

(٢) ن ، م : والفاعل .

(٣) ن ، م : وهو .

(٤) ن : الفعل أو القول ؛ م : الفعل أو العقل ؛ أ ، ب : الفعل أو المفعول .

(٥) ن ، م : حالة .

(٦) أ ، ب : صارت بعد أن لم تكن .

(٧) ن ، م : ممتنع أن يكون ثابتاً ؛ ع : فيمتنع أن يكون ثابتاً .

(٨-٨) ساقط من (أ) ، (ب) . وهى فى (ن) ، (م) إلا أن فيها عن علة ثابتة .

(٩) أ ، ب : ثابتاً .

(١٠) أ ، ب : فتلك .

مرجحا تماما في الأزل ، وإلا لبطلت^(١) الحوادث ، فامتنع أن يكون صدر
 عن المرجح في الأزل شيء [مقارن له]^(٢) ، فامتنع قدم الفلك .
 وأيضا صار مرجحا لما يرجحه بعد أن لم يكن كذلك ، فوجب إضافة
 الحوادث إليه ، لوجوب إضافة الحوادث^(٣) إلى المرجح التام ، فثبت أن
 فوق الأفلاك مؤثرا يتجدد تأثيره ، وهو المطلوب .
 وهؤلاء إذا لم يشبوا ذلك كانوا معطلين لحركة الفلك والحوادث^(٤) أن
 يكون لها فاعل ، وهذا التعطيل أعظم من تعطيل أفعال العباد [أن يكون
 لها محدث]^(٥) .

وأیضا فقد جعلوا الفلك [يفعل]^(٦) بطريق الاستقلال ، كما جعلت
 القدرية الحيوان يفعل بطريق الاستقلال ، من غير أن يخلق الله له عند
 كل حركة قدرة^(٧) مقارنة للحركة ، لأن الفلك عندهم تحدث عنه الثانية
 بعد الأولى ، فشرط الثانية انقضاء الأولى ، كالذى يقطع^(٨) مسافة شيئا
 بعد شيء ، ولكن ذاك الذى يقطع المسافة إنما قطع الثانية بقدرة وإرادة
 قامت به وحركات قطع بها الثانية ، فالفاعل تجدد له من الإرادة والقوة ما
 قطع به المسافة الثانية ، فكان يجب أن يتجدد للفلك في كل وقت من

(١) أ: فبطلت؛ ب: بطلت.

(٢) مقارن له : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) ن ، م ، ع : الحادث .

(٤) ب (فقط) : وللحوادث .

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٦) يفعل : ساقطة من (ن) .

(٧) أ ، ب : عند ذلك حركة وقدرة .

(٨) ن ، م : قطع .

الإرادة والقدرة ما يتحرك به^(١)، لكن المُجدّد له [ذلك]^(٢) لا بد أن يكون غيره ، لأنه ممكن لا واجب ، فالحوادث^(٣) فيه لا يجوز أن تكون منه ، لأنه إن أحدث^(٤) الثاني بعد الأول ، لزم أن يكون المؤثر التام موجودا عند الثاني ، وإن كان حصل له كمال التأثير [في]^(٥) الثاني بعد انقضاء الأول ، فلا بد لذلك الكمال من فاعل ، وهؤلاء يجوزون أن يكون فاعله ما تقدم^(٦)، فوجب أن يكون له في كل حال من الأحوال فاعل يحدث ما به يتحرك . وهذا بخلاف الواجب بنفسه ، فإن ما يقوم به من الأفعال لا يجوز أن يصدر عن غيره .

شرك الفلاسفة
 وشرك هؤلاء المتفلسفة وتعطيلهم أعظم بكثير من شرك القدرية وتعطيلهم ، فإن هؤلاء يجعلون^(٧) الفلك هو المحدث للحوادث التي في الأرض كلها ، فلم يجعلوا لله شيئا أحدثه^(٨)، بخلاف القدرية ، فإنهم أخرجوا عن إحدائه أفعال الحيوان وما تولّد عنها . فقد لزمهم التعطيل من إثبات حوادث بلا محدث ، وتعطيل الرب عن^(٩) إحداث شيء من الحوادث ، وإثبات شريك فعل جميع الحوادث .

(١) أ، ب: والقوة ما يتحول به .

(٢) ذلك: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) أ، ب: والحوادث .

(٤) إذا حدث؛ ب: ذا حدث؛ ن، م: لما أحدث .

(٥) في: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ن، م، ع: وهؤلاء يجوز أن يكون فاعله لما تقدم .

(٧) ن، م: جعلوا .

(٨) أحدثه: ساقطة من (أ)، (ب). وفي (ع): فلم يجعلوا الله أحدثه .

(٩) ن، م: على .

ومن العجب أنهم ينكرون على القدرية [وغيرهم] ^(١) قولهم إن الرب مازال عاطلا عن الفعل حتى أحدث العالم ، وهم يقولون : مازال ولا يزال معطّلا عن الإحداث ، بل عن الفعل ، فإن ما لزم ذاته ، كالعقل ^(٢) والفلك ، ليس هو في الحقيقة فعلا له ، إذ الفعل لا يفعل ^(٣) إلا شيئا بعد شيء ، فأما ما لزم الذات ^(٤) فهو من باب الصفات بمنزلة لون ^(٥) الإنسان وطوله ، فإنه يمتنع أن يكون فعلا له ، بخلاف حركاته ^(٦) فإنها فعل له ، وإن قدر أنه لم يزل متحركا . كما يُقال في نفس الإنسان ^(٧) : إنها لم تزل تتحول ^(٨) من حال إلى حال ، وإن القلب أشدّ تقلّبا من القدر إذا استجمعت غليانا ^(٩) ، فكون ^(١٠) الفاعل الذي هو في نفسه يقوم به فعله ^(١١) يحدّث شيئا بعد شيء معقول ^(١٢) ، بخلاف ما لزمه لازم يقارنه في الأزل ، فهذا لا يُعقل أن يكون مفعولا له .

فتبين أنهم في الحقيقة لا يثبتون للرب فعلا أصلا ، فهم معطّلة حقّا .

(١) وغيرهم : ساقطة من (ن) .

(٢) أ ، ن : كالفعل ، وهو تحريف .

(٣) ن ، م : لا يعقل ، وهو تحريف .

(٤) ن ، م : الإرادات ، وهو تحريف .

(٥) ن ، م : كون ، وهو تحريف .

(٦) ع : تحركاته .

(٧) ن ، م : في نفسه .

(٨) أ ، ب ، ن ، م : تتحرك .

(٩) ن ، م : عليا .

(١٠) ب (فقط) : يكون .

(١١) ب (فقط) : فعل .

(١٢) أ : مفعول ؛ ب : مفعولا .

وأرسطو وأتباعه إنما أثبتوا^(١) العلة الأولى من جهة كونها^(٢) علة غائية^(٣) كحركة الفلك ، فإن حركة الفلك عندهم بالاختيار كحركة الإنسان ، والحركة الاختيارية لا بد لها من مراد ، فيكون هو مطلوبها .
 [ومعنى ذلك عندهم أن الفلك يتحرك للتشبه^(٤) بالعلة الأولى ، كحركة المؤتم بإمامة ، والمقتدى^(٥) بقدوته . وهذا معنى تشبيهه بحركة المعشوق للعاشق ، ليس المعنى أن ذات الله محرّكة للفلك ، إنما مرادهم أن مراد الفلك أن يكون / مثله بحسب الإمكان ، وهذا باطل من وجوه لبسطها موضع آخر]^(٦) .

٦١ / ٢

فقالوا : إن العلة الأولى ، وهى^(٧) التى يتحرك الفلك لأجلها^(٨) ، علة له تحركه^(٩) ، كما تحرك العاشق للمعشوق^(١٠) ، بمنزلة الرجل الذى اشتهى طعاما^(١١) فمدّ / يده إليه ، أو رأى من يحبه فسعى إليه ، فذاك^(١٢) المحبوب هو المحرك ، لكون المتحرك أحبه ، لا لكونه أبدع الحركة ولا فعلها .

ص ١٠٩

(١) ع : أثبت ؛ أ ، ب : يثبتون .

(٢) أ ، ب : أنها .

(٣) ن : عامة ، وهو تحريف .

(٤) أ ، ب : بالتشبيه .

(٥) أ ، ب : والجندى .

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٧) وهى : كذا فى (ب) فقط . وفى سائر النسخ : هى .

(٨) بعد كلمة «لأجلها» توجد فى نسختى (ن) ، (م) عبارات جاءت فى غير موضعها .

(٩) أ ، ب : محرّكة .

(١٠) أ ، ب : كما يحرك المعشوق العاشق ؛ ع : كما تحرك المعشوق للعاشق .

(١١) م : طعاما وشرابا .

(١٢) ن ، م : فكذلك ؛ ع : فذلك .

وحيثُذ فلا يكون^(١) قد أثبتوا لحركة الفلك محدثاً أحدثها غير الفلك ،
كما [لم]^(٢) تثبت القدرية لأفعال الحيوان محدثاً أحدثها^(٣) غير الحيوان .
ولهذا كان الفلك عندهم حيواناً كبيراً ، بل يقولون : إن الفلك يتحرك
للتشبه^(٤) بالعلة الأولى ، لأن^(٥) العلة الأولى معبودة له محبوبة له .
ولهذا قالوا : إن الفلسفة هي التشبه بالإله^(٦) على حسب الطاقة . ففي
الحقيقة ليس عندهم الرب : لا إنها للعالم^(٧) ، ولا رباً للعالمين . [بل^(٨)
غاية ما يثبتونه أنه^(٩) يكون شرطاً في وجود العالم]^(١٠) ؛ وأن كمال المخلوق في
أن يكون متشبهاً به^(١١) . فهذا هو الألوهية عندهم ، وذلك هو الربوبية^(١٢) .
ولهذا كان قولهم شراً من قول اليهود والنصارى ، وهم أبعد عن المعقول
والمقول منهم ، كما قد بسط في غير هذا الموضوع^(١٣) .

-
- (١) أ : فحيثُذ لا يكون ؛ ب : فحيثُذ لا يكونوا ؛ ن ، م : فحيثُذ لا يكونون .
(٢) لم : ساقطة من (ن) وفي (م) : لا .
(٣) أحدثها : ساقطة من (أ) ، (ب) .
(٤) (أ ، ب : للتشبيه .
(٥) (أ ، ب : لا لأن . . . الخ ، وهو خطأ .
(٦) أ ، ب : إن الفلاسفة هي المثبتة للإله ؛ ن : هي النسبة بالآية ؛ م : هي النسبة تالاله ، وكل
ذلك تحريف .
(٧) ن ، م : ليس للرب عندهم إلا إنها للعالم ؛ ع : ليس عندهم لا إنها للعالم .
(٨) بل : زيادة في (ع) .
(٩) أ ، ب : أن .
(١٠) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) . (١١) ن : أن يكون متشابه ، وهو تحريف .
(١٢) أ ، ب : وهذا هو الإله عندهم ، وذاك هو الربوبية ؛ ن ، م : وهذا هو إله عندهم ، وهذا
هو الربوبية .
(١٣) أ ، ب : كما بسط في غير هذا الموضوع ، والله أعلم .

فتبين أن هؤلاء المتفلسفة قدرية في جميع حوادث العالم ، وأنهم من أضلّ بنى آدم . ولهذا يضيفون الحوادث إلى الطبائع التي في الأجسام ، فإنها^(١) بمنزلة القوى التي في الحيوان ، فيجعلون كل محدث فاعلا مستقلا ، كالحيوان عند القدرية ، ولا يثبتون محدثا للحوادث^(٢) .

وحقيقة قول القوم^(٣) الجحود لكون الله رب العالمين ،^(٤) فلا يثبتون أن يكون الله رب العالمين ، بل غايتهم^(٥) أن يجعلوه^(٦) شرطا في وجود العالم ، وفي التحقيق هم معطّلة لكون الله رب العالمين ، كقول من قال : ان الفلك واجب الوجود [بنفسه]^(٧) منهم .

لكن هؤلاء أثبتوا علة^(٨) : إما غائية عند قدمائهم ، وإما فاعلية عند متأخريهم . وعند التحقيق لا حقيقة لما أثبتوه^(٩) . ولهذا أنكره الطبائعيون^(١٠) منهم .

وإذا قُدِّرَ أن الفلك يتحرك باختياره ، من غير أن يكون الله خالقا لحركته ، فلا دليل على^(١١) أن المحرّك له علة^(١٢) معشوقة يتشبه بها ، بل يجوز

(١) ن ، م : وأنها .

(٢) ن ، م : ولا يثبتون محدث الحوادث . (٣) أ : قول القائل ؛ ب : قولهم .

(٤-٤) : ساقط من (أ) ، (ب) .

(٥) ن ، م : بل غايتهم .

(٦) أ : أن يجعلون .

(٧) بنفسه : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٨) أ ، ب : يثبتون العلة .

(٩) أ : لما يثبتونه ؛ ب : لما يثبتونه .

(١٠) أ : ولهذا أنكر الطبائعيون ؛ ب : ولهذا أنكر ذلك الطبائعيون .

(١١) على : ساقطة من (أ) ، (ب) . (١٢) علة : ساقطة من (أ) ، (ب) .

أن يكون المتحرّك هو المحرّك ، كما قد بُسط الكلام على هذا في غير هذا
الموضع ، وتبين^(١) الكلام على [بطلان] ما ذكره^(٢) أرسطو في العلم الإلهي
من وجوه متعددة ، وأن هؤلاء من أجهل الناس بالله [عز وجل]^(٣) .

ومن دخل في أهل الملل [منهم]^(٤) ، كالمتسبين إلى الإسلام ، كالفارابي
وابن سينا ونحوهما من ملاحدة^(٥) المسلمين ، وموسى بن ميمون ونحوه من
ملاحدة اليهود ، ومتى ويحيى بن عدى ونحوهما من ملاحدة النصارى -
فهم مع كونهم من ملاحدة أهل الملل ، فهم أصح عقلاً^(٦) ونظراً في العلم
الإلهي من المشائين ، كأرسطو وأتباعه ، وإن كان لأولئك من تفصيل
الأمر الطبيعية والرياضية أمور كثيرة سبقوا هؤلاء إليها^(٧) .

فالمقصود هنا أن الأمور الإلهية أولئك أجهل بها وأضل فيها^(٨) ، فإن
هؤلاء حصل لهم نوع ما من نور أهل الملل وعقولهم^(٩) وهداهم ، فصاروا
به أقل ظلمة من أولئك . ولهذا عدل ابن سينا عن طريقة سلفه في إثبات
العلة الأولى ، وسلك الطريقة المعروفة له [في تقسيم الوجود إلى واجب
وممكن ، وأن الممكن مستلزم للواجب .

(١) ع ، ن : وبين .

(٢) أ ، ن ، م : على ما ذكره ؛ ع : على ما قاله .

(٣) عز وجل : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٤) منهم : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٥) أ : وأمثالهم عن ملاحدة ؛ ب : وأمثالهم من ملاحدة ؛ ع : وأمثالها ملاحدة .

(٦) أ : الملل فهم أقيح عقلاً ؛ ب : الملل أقيح عقلاً .

(٧) أ : سبقوا بها هؤلاء إليها ؛ ب : سبقوا بها هؤلاء .

(٨) فيها : ساقطة من (أ) ، (ب) . (٩) ن ، م : وعقلهم .

وهذه الطريقة هي المعروفة له^(١) ولمن اتبعه ، كالسهروردي^(٢) المقتول ونحوه من الفلاسفة ، [وأبي حامد] والرازي^(٣) والآمدى وغيرهم^(٤) من متأخري [أهل] الكلام^(٥) ، الذين خلطوا الفلسفة بالكلام .
 [وهؤلاء المتكلمون المتأخرون الذين خلطوا الفلسفة بالكلام]^(٦) :
 *كثروا^(٧) اضطرابهم وشكوكهم وحيرتهم ، بحسب ما ازدادوا به من ظلمة هؤلاء^(٨) المتفلسفة الذين خلطوا الفلسفة بالكلام^(٩) ، فأولئك قلت ظلمتهم بما دخلوا فيه من كلام أهل الملل ، وهؤلاء كثرت ظلمتهم بما دخلوا فيه من كلام أولئك المتفلسفة .

هذا مع أن في المتكلمين من أهل / الملل من الاضطراب والشك في أشياء ، والخروج عن الحق في مواضع ، واتباع الأهواء^(١٠) في مواضع ، والتقصير في الحق في مواضع - ما ذمهم لأجله علماء الملة وأئمة الدين^(١١) ، فإنهم قصرُوا في^(١٢) معرفة الأدلة العقلية التي ذكرها الله في كتابه ، فعدلوا

٦٢/٢

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٢) أ: كالشهرستاني ؛ ع: كالسهر زمدى ، وكلاهما تحريف .

(٣) ن ، م : من الفلاسفة والرازي ؛ ع : من الفلاسفة وأبو حامد والرازي ؛ أ ، ب : من الفلاسفة وأبي حامد الرازي .

(٤) ن ، م : وغيرهما . (٥) ن : من متأخري الكلام ؛ ع ، م : من متأخري أهل الكلام .

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) ، (ع) .

(٧) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٨) أ ، ب : أكثر .

(٩) ن : ما أرادوا به من ظلمة ؛ أ : ما أرادوا به ظلمة هؤلاء ؛ ب : ما ازدادوا به ظلمة من هؤلاء .

(١٠) أ ، ب : الهوى .

(١١) أ ، ب : علماء الملة والدين ؛ ن : علماء الأئمة والسلف وأئمة الدين .

(١٢) أ ، ب : عن .

عنها إلى طرق^(١) أخرى مبتدعة ، فيها من الباطل ما لأجله خرجوا عن بعض الحق المشترك [بينهم وبين غيرهم]^(٢) ، ودخلوا في بعض الباطل المبتدع^(٣) ؛ وأخرجوا من^(٤) التوحيد ما هو منه ، كتوحيد الإلهية وإثبات حقائق أسماء الله وصفاته ، ولم يعرفوا من التوحيد إلا توحيد الربوبية ، وهو الإقرار بأن الله خالق كل شيء وربه^(٥) .

وهذا التوحيد كان يقرُّ به المشركون ، الذين قال الله عنهم : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ [سورة لقمان : ٢٥] .

[وقال تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ﴾ [الآيات]^(٦) [سورة المؤمنون : ٨٦ ، ٨٧] .

وقال عنهم : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ [سورة يوسف : ١٠٦] .

قال طائفة من السلف : يقول لهم^(٧) من خلق السماوات والأرض؟ فيقولون : الله ، وهم مع هذا^(٨) يعبدون غيره .

وإنما التوحيد الذي أمر الله به العباد هو توحيد الألوهية ، المتضمن

(١) ن ، م : طريق .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٣) أ ، ب : المبتدع .

(٤) ن ، م : عن .

(٥) وربه : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٧) أ ، ب : فالطائفة من السلف تقول لهم .

(٨) أ ، ب : ذلك .

لتوحيد^(١) الربوبية بأن يُعبد الله وحده لا يشركون به شيئاً^(٢)، فيكون الدين كله لله، ولا يُخاف إلا الله، ولا يُدعى^(٣) إلا الله، ويكون الله أحب إلى العبد^(٤) من كل شيء، فيحبون لله، ويبغضون لله، ويعبدون الله، ويتوكلون عليه^(٥).

والعبادة تجمع غاية الحب وغاية الذل^(٦)، فيحبون الله بأكمل محبة، ويدلون له^(٧) أكمل ذل، ولا يعدلون به، ولا يجعلون له أنداداً، ولا يتخذون من دونه أولياء ولا شفعاء.

كما قد بين القرآن هذا التوحيد في غير موضع، وهو قطب رحي القرآن الذى يدور عليه [القرآن]^(٨)، وهو يتضمن التوحيد فى العلم والقول، والتوحيد فى الإرادة والعمل.

فالأول كما فى قوله تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ . اللَّهُ الصَّمَدُ . لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ [سورة الإخلاص]. ولهذا كانت هذه / السورة تعدل ثلث القرآن، لأنها صفة الرحمن.

ظ ١٠٩

والقرآن ثلثه توحيد، وثلثه قصص، وثلثه أمر ونهى، لأنه كلام الله، والكلام: إما إنشاء، وإما إخبار. والإخبار: إما عن الخالق، وإما عن

(١) أ، ب: توحيد.

(٢) أ، ب: بأن يعبدوا الله ولا يشركوا به شيئاً؛ ع: بأن يعبد الله وحده لا يشرك به شيء.

(٣) أ، ب، م: ولا يدعوا.

(٤) ن، م: أحب إليهم. (٥) ع: على الله.

(٦) أ، ب: وما به الذل، وهو تحريف.

(٧) له: ساقطة من (ب) فقط.

(٨) ن، م: رحي الحيوان الذى يدور عليه.

المخلوق. فصار ثلاثة أجزاء : جزء أمر ونهى وإباحة وهو الإنشاء، وجزء إخبار عن المخلوقين^(١)، وجزء إخبار عن الخالق. فقل هو الله أحد صفة الرحمن [محضا]^(٢).

[وقد بسطنا الكلام على تحقيق قول النبي صلى الله عليه وسلم : أنها تعدل ثلث القرآن^(٣) في مجلد^(٤)، وفي تفسيرها في مجلد آخر^(٥)]^(٦).

و [أما [التوحيد في [العبادة و [الإرادة والعمل^(٧)، فكما في سورة : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ • وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ • وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ • وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ • لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾ [سورة

(١) ع : عن المخلوقات ؛ ن ، م : عن المخلوق . (٢) محضا : ساقطة من (ن) ، (م) .
 (٣) الحديث عن جماعة من الصحابة منهم : أبو هريرة ، وأبو سعيد الخدري ، وأبو الدرداء ، وأنس بن مالك في : البخارى ١٨٩/٦ (كتاب فضائل القرآن ، باب فضل قل هو الله أحد) ، ١١٤/٩-١١٥ (كتاب التوحيد ، باب ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى) ؛ مسلم ٥٥٦/١-٥٥٧ (كتاب صلاة المسافرين ، باب فضل قراءة قل هو الله أحد) ؛ سنن أبي داود ٩٧/٢-٩٨ (كتاب الوتر ، باب في سورة الصمد) ؛ سنن الترمذى ٢٤٠/٤-٢٤٣ (كتاب فضائل القرآن ، باب ما جاء في سورة الإخلاص وفي سورة إذا زلزلت ، باب ما جاء في سورة الإخلاص) ؛ سنن ابن ماجه ١٢٤٤/٢ (كتاب الأدب ، باب ثواب القرآن) ؛ المسند (ط . المعارف) ١٥٢/١٨-١٥٣ .

(٤) لابن تيمية كتاب «جواب أهل العلم والإيمان في تفسير أن قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن» وقد طبع أكثر من مرة ، فطبع في المطبعة الخيرية ، سنة ١٣٢٥ ، وأعيد نشره في مجموع فتاوى الرياض ، ١٧/٥-٢١٣ .

(٥) وهو كتاب «تفسير سورة الإخلاص» ونشر مرتين في القاهرة ، ثم في مجموع فتاوى الرياض ١٧/٢١٤-٥٠٣ .

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٧) ن ، م : والتوحيد في الإرادة والعمل ؛ ع : وأما التوحيد في الإرادة والعبادة والعمل .

الكافرون] . فالتوحيد [الأول]^(١) : يتضمن إثبات نعوت الكمال لله ، بإثبات أسائه الحسنى ، وما تتضمنه من صفاته .و [الثانى] : يتضمن^(٢) إخلاص الدين له ، كما قال : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ [سورة البينة : ٥] . فالأول براءة من التعطيل ، والثانى براءة من الشرك^(٣) . وأصل الشرك :^(٤) إما التعطيل^(٥) مثل تعطيل^(٦) فرعون موسى ، والذى حاجَّ إبراهيم فى ربه خصم إبراهيم^(٧) ، والدجال مسيح الضلال خصم مسيح الهدى عيسى بن مريم [صلى الله عليه وسلم]^(٨) ، وإما الإشراك ، وهو كثير فى الأمم أكثر من التعطيل ، وأهله خصوم جمهور^(٩) الأنبياء .

وفى خصوم إبراهيم ومحمد صلى الله عليه وسلم معطلة ومشركة . لكن التعطيل المحض [للذات]^(١٠) قليل ، وأما الكثير فهو تعطيل صفات الكمال ، وهو مستلزم لتعطيل الذات ، فإنهم يصفون واجب الوجود بما يوجب^(١١) أن يكون ممتنع الوجود .

-
- (١) الأول : ساقطة من (ن) ، (م) .
(٢) ن ، م : ويتضمن .
(٣) ن ، م : الإشراك .
(٤) ن ، م : الكفر .
(٥) أ ، ب : إما تعطيل .
(٦) ن ، م : مثل كفر .
(٧) خصم إبراهيم : زيادة فى (ن) ، (م) .
(٨) صلى الله عليه وسلم : زيادة فى (أ) ، (ب) .
(٩) ن ، م : جميع .
(١٠) للذات : ساقطة من (ن) ، (م) .
(١١) أ ، ب : يجب ؛ ع : وجب .

ثم إنه [كل] من كان^(١) إلى الرسول [صلى الله عليه وسلم]^(٢)
وأصحابه والتابعين لهم بإحسان أقرب، كان أقرب إلى كمال التوحيد
والإيمان، والعقل والعرفان، وكل من كان عنهم أبعد كان عن ذلك /
أبعد^(٣)، فمتأخرو متكلمة الإثبات الذين^(٤) خلطوا الكلام بالفلسفه،
كالرازي والآمدى ونحوهما، هم دون أبي المعالي الجويني وأمثاله في تقرير
التوحيد وأثبت صفات الكمال، وأبو المعالي وأمثاله [دون القاضي أبي بكر
بن الطيب^(٥) وأمثاله]^(٦) في ذلك، وهؤلاء دون أبي الحسن الأشعري في
ذلك، والأشعري في ذلك دون أبي محمد^(٧) بن كلاب، وابن كلاب دون
السلف والأئمة في ذلك.

ومتكلمة أهل الإثبات الذين يقرؤون بالقدر، هم خير في التوحيد وإثبات
صفات [الكمال]^(٨) من القدرية من المعتزلة والشيعة وغيرهم^(٩)، لأن أهل
الإثبات يثبتون لله كمال القدرة وكمال المشيئة وكمال الخلق وأنه منفرد

-
- (١) ب: ثم إن كل من كان؛ ن، م: ثم إنه من كان.
(٢) صلى الله عليه وسلم: زيادة في (أ)، (ب).
(٣) ع: وكل من كان عن ذلك أبعد كان عن ذلك أبعد؛ أ، ن: وكل من كان عن ذلك
أبعد... م: ومن كان عن ذلك أبعد فهو أبعد..
(٤) ب: الذي.
(٥) ع: بن أبي الطيب، وهو خطأ.
(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).
(٧) ع: دون محمد...، وهو خطأ.
(٨) ن، م: وإثبات الصفات.
(٩) ن، م: ونحوهم.

بذلك، فيقولون : إنه وحده^(١) خالق كل شيء من الأعيان والأعراض،
ولهذا جعلوا أخصّ صفة الرب القدرة على الاختراع، والتحقيق أن القدرة
على الاختراع من جملة خصائصه، ليست هي وحدها أخص^(٢) صفاته .
وأولئك يُخرجون أفعال^(٣) الحيوان عن أن تكون مخلوقة له، وحقيقة
قولهم^(٤) تعطيل هذه الحوادث عن خالق لها، وإثبات شركاء لله يفعلونها .
[وكثير من متأخري القدرة يقولون : إن العباد خالقون لها، ولم يكن
سلفهم يجترئون على ذلك^(٥)]^(٦) .

وأيضاً فمتكلمة أهل [الإثبات]^(٧) يثبتون لله صفات الكمال :
كالحياة^(٨)، والعلم، والقدرة، والكلام^(٩)، والسمع، والبصر .
وهؤلاء يثبتون^(١٠) ذلك، لكن قصرُوا في بعض صفات الكمال، وقصروا
في التوحيد، فظنوا أن كمال التوحيد هو توحيد الربوبية، ولم يصعدوا إلى
توحيد الإلهية، الذي جاءت به الرسل ونزلت به الكتب .

(١) ن، م : فيقولون الله وحده .

(٢) أ، ب : ليس هي وحدها أخص . . . ن، م : ليست وحدها هي أخص . . .

(٣) أ، ب : أحوال .

(٤) ع : مخلوقة لله وتحقق قولهم .

(٥) أ، ب : ولكن سلفهم يحترزون (أ : يحترون) عن ذلك .

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٧) الإثبات : ساقطة من (ن)، (م) .

(٨) أ، ب : الحياة .

(٩) ن : والكمال، وهو تحريف .

(١٠) أ، ب، م، ع : ينفون، وهو خطأ . وكلام ابن تيمية هنا على الأشاعرة الذين أثبتوا بعض

الصفات ولكن قصرُوا في بعض صفات الكمال . . الخ .

وذلك أن كثيرا من كلامهم أخذوه من كلام المعتزلة، والمعتزلة مقصرون في هذا الباب، فإنهم لم يوفوا بتوحيد^(١) الربوبية حقه، فكيف بتوحيد الإلهية؟! .

ومع هذا فأئمة المعتزلة وشيوخهم، وأئمة الأشعرية والكرامية ونحوهم، خير في تقرير توحيد الربوبية من متفلسفة الأشعرية، كالرازي والآمدى وأمثال هؤلاء، فإن هؤلاء خلطوا ذلك بتوحيد الفلاسفة، كابن سينا^(٢) وأمثاله، وهو أبعد الكلام عن التحقيق في التوحيد، وإن كان خيرا من كلام قدمائهم : أرسطو وذويه .

وذلك أن غايتهم أنهم أثبتوا^(٣) واجب الوجود، وهذا حق لم ينازع^(٤) فيه لا معطل ولا مشرك^(٥)، بل الناس متفقون على إثبات وجود واجب، اللهم إلا ما يحكى عن بعض الناس قال: إن هذا العالم حَدَث^(٦) بنفسه، وكثير من الناس يقولون: [إن] هذا^(٧) لم تقله طائفة معروفة، وإنما يُقدَّر تقديرًا، كما تقدَّر الشبه^(٨) السوفسطائية لبيحث عنها^(٩). وهذا مما يخطر^(١٠) في قلوب

(١) أ، ب: بتوحيد، وهو تحريف .

(٢) ن، م: الفلاسفة: كلام ابن سينا .

(٣) أ، ب: يثبتون .

(٤) ن، م: لم يتنازع .

(٥) ن: إلا معطل ولا مشكوك؛ م: إلا معطل ولا مسلوک، وكلاهما تحريف .

(٦) ن، م: حادث .

(٧) ع: يقول إن هذا؛ ن، م: يقولون: هذا .

(٨) ن، م: شبه .

(٩) ن: لمتحب فيها؛ م: لمستحت فيها، وكلاهما تحريف؛ أ، ب: فيبحث عنها .

(١٠) أ، ب: خطر .

بعض الناس، كما يخطر أمثاله من السفسطة، لا أنه قول معروف لطائفة [معروفة] ^(١) يذبون عنه، فإن ظهور فساده أبين من أن يحتاج إلى دليل، إذ حدوث الحوادث بلا محدث من أظهر الأمور امتناعاً، والعلم بذلك من أبين العلوم الضرورية.

ثم إنهم لما قرروا واجبا [بذاته] ^(٢)، أرادوا أن يجعلوه واحداً وحده، لا يوجد ^(٣) إلا في الأذهان لا في الأعيان، وهو وجود مطلق بشرط الإطلاق، ليس له حقيقة [في الخارج، لأن] الوجود ^(٤) المطلق بشرط الإطلاق [لا يوجد إلا في الأذهان لا في الأعيان] ^(٥)، أو مقيدا ^(٦) بالسلوب والإضافات، كما يقوله ابن سينا وأتباعه، [وهذا أدخل في التعطيل من الأول] ^(٧).

وزعموا أن هذا هو محض التوحيد ^(٨) مضاهاة للمعتزلة، الذين شاركوهم في نفى الصفات، وسموا ذلك توحيداً، فصاروا يتباهون في التعطيل الذي سموه توحيداً: أيهم فيه أحق ^(٩)؟ حتى فروعهم تباهوا بذلك ^(١٠)،

(١) معروفة: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) بذاته: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ب (فقط): لا يوجد، وهو خطأ مطبعي.

(٤) ن، م: ليس حقيقة والوجود...

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٦) أ، ب، م: أو مقيد.

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) ومكانه الجملة الساقطة قبل ذلك وهي «لا يوجد

إلا في الأذهان لا في الأعيان»، وهو خطأ.

(٨) أ، ب، ع: وزعموا أن هذا محض التوحيد؛ م: وجعلوا هذا محض التوحيد.

(٩) ن، م: يسمونه.

(١٠) ن، م: أيهم أحق فيه.

(١١) أ، ب، ع: تباهوا في ذلك.

كتباهم : كابن سبعين وأمثاله من أتباع الفلاسفة، وابن التومرت^(١) وأمثاله من أتباع الجهمية؛ [فهذا يقول بالوجود المطلق]^(٢)، وهذا يقول^(٣) بالوجود المطلق، وأتباع كل منهما يباهون [أتباع] الآخرين^(٤) في الحدق في هذا التعطيل.

كما [قد] اجتمع بي^(٥) طوائف من هؤلاء وخاطبتهم في ذلك، /
 وصنفتُ لهم مصنفات في كشف أسرارهم ومعرفة توحيدهم وبيان فساده،
 ٦٤/٢ فإنهم يظنون أن الناس لا يفهمون كلامهم. فقالوا لي : إن لم [تبين و]
 تكشف^(٦) / لنا^(٧) حقيقة هذا الكلام الذي قالوه، ثم تبين فساده، وإلا لم
 ص ١١٠

(١) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن تومرت المصمودي البربري، الملقب بالمهدي، أو بمهدى الموحدين. مؤسس دولة الموحدين التي قامت على أنقاض دولة المرابطين. اختلف في سنة مولده، ولكنه توفي سنة ٥٢٤ وعمره يتراوح ما بين ٥١ عاما، ٥٥ عاما. من كتبه كتاب «أعز ما يطلب» وقد نشره جولد تسهر (الجزائر، ١٩٠٣) وكتاب «كنز العلوم» وهو مخطوط. و«المرشدة» وهي رسالة صغيرة طبعت عدة مرات آخرها ضمن كتاب «نصوص فلسفية مهدها إلى الدكتور إبراهيم مدكتور» ط. القاهرة، ١٩٦٧م. انظر عن حياة ابن التومرت ومذهبه، بحث للأستاذ عبد الله كنون ضمن كتاب «نصوص فلسفية...» المشار إليه، ص ٩٩-١١٥، كتاب «تاريخ فلسفة الإسلام في القارة الأفريقية» للدكتور يحيى هويدي ١/٢٢٣-٢٤٣. وانظر أيضا: وفيات الأعيان ٤/١٣٧-١٤٦؛ الكامل لابن الأثير ١٠/٢٠١-٢٠٥؛ الأعلام ٧/١٠٤-١٠٥.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٣) ب (فقط) : وهذا لا يقول، وهو خطأ. وانظر قول ابن تيمية في «درء تعارض العقل والنقل» عن ابن التومرت : «ولهذا كان حقيقة قوله موافقا لحقيقة قول ابن سبعين وأمثاله من القائلين بالوجود المطلق».

(٤) ن، م : يباهون الآخرين؛ أ : يباهي أتباع الآخرين؛ ب : تباهي أتباع الآخرين.

(٥) أ : كما قد أجمع في...؛ ب : كما قد اجتمعت في...؛ ن : كما اجتمع بي.

(٦) ن، م : إن لم تكشف. (٧) لنا : ساقطة من (أ)، (ب).

نقبل^(١) ما يقال من رده . فكشفت لهم حقائق مقاصدهم ، فاعترفوا بأن ذلك هو المراد ، ووافقهم على ذلك رؤوسهم ، ثم بينت ما في ذلك من الفساد والإلحاد ، حتى رجعوا وصاروا يصنّفون في كشف باطل سلفهم الملحدين ، الذين كانوا عندهم أئمة التحقيق والتوحيد ، والعرفان واليقين .

وعمدة هؤلاء الفلاسفة [في توحيدهم]^(٢) الذي هو تعطيل [محض] في الحقيقة^(٣) ، حجتان :

إحدهما : أنه^(٤) لو كان واجبان^(٥) لا شتركا في الوجوب ، وامتاز أحدهما عن الآخر بما يخصه ، وما به الاشتراك غير ما به الامتياز ، فيلزم أن يكون واجب الوجود مركّبا ، والمركب مفتقر إلى أجزائه ، [وأجزاؤه غيره]^(٦) ، والمفتقر إلى غيره لا يكون^(٧) واجبا بنفسه .

والثانية : أنها إذا اتفقا في الوجوب^(٨) ، وامتاز كل منهما عن الآخر بما يخصه ، لزم أن يكون المشترك معلولا للمختص ، كما إذا اشترك اثنان في الإنسانية ، وامتاز كل منهما عن الآخر بشخصه ، فالمشترك معلول للمختص^(٩) ، [وهذا باطل هنا .

(٥) أ ، ب : يقبل . وفي باقى النسخ الكلمة غير منقوطة ، ورجحت أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٦) في توحيدهم : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) ن ، م : الذى هو فى الحقيقة تعطيل ؛ ع : الذى هو تعطيل فى الحقيقة .

(٤) أنه : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) أ ، ع : واجبا .

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٧) أ ، ب : لم يكن .

(٨) م : فى الوجود ، وهو خطأ .

(٩) ع : معلول المختص .

وذلك [١] لأن كلاً من (١) المشترك والمختص : إن كان أحدهما عارضا
 [للآخر، لزم أن يكون الوجوب عارضا] (٢) للواجب، أو معروضا له .
 وعلى التقديرين فلا يكون الوجوب (٣) صفة لازمة للواجب، وهذا محال،
 لأن الواجب لا يمكن أن يكون غير واجب .
 وإن كان أحدهما لازما للآخر، لم يجوز أن يكون المشترك علة للمختص ،
 لأنه حيث وجدت العلة وجد المعلول، فيلزم أنه حيث وجد المشترك [وجد
 المختص، والمشارك] (٤) في هذا وهذا، فيلزم أن يكون ما يختص بهذا في
 هذا، وما يختص بهذا في هذا، وهذا محال يرفع الاختصاص .
 وهذا ملخص ما ذكره ابن سينا في « إشارات » (٥) هو وشارحو الإشارات ،
 كالرازي (٦) والطوسي (٧) وغيرهما .

وهاتان الحجتان ملخص ما ذكره الفارابي (٨) والسهروردي (٩) وغيرهما من

- (١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .
- (٢) عبارة «كلا من» : ساقطة من (أ)، (ب) .
- (٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .
- (٤) الوجوب : ساقطة من (ع) .
- (٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .
- (٦) انظر «الإشارات والتنبيهات» لابن سينا ٣، ٤ / ٤٥٦-٤٥٧ .
- (٧) انظر: «شرح الإشارات» للرازي، هامش ص ٣٠١-٣٠٣، ط . المطبعة العامرة، استانبول، ١٢٩٠هـ .
- (٨) انظر هامش «الإشارات والتنبيهات» شرح الطوسي ٣، ٤ / ٤٥٦-٤٥٧ .
- (٩) انظر: آراء أهل المدينة الفاضلة للفارابي، ص ٤-٦، ط . مكتبة الحسين التجارية، القاهرة، ١٣٦٨/١٩٤٨ .
- (١٠) انظر كتاب «حكمة الإشراق» للسهروردي، ص ١٢٥-١٢٧، ضمن مجموعة من مؤلفات السهروردي، تحقيق هنرى كربين، ط . إيران، ١٣٣١/١٩٥٢ .

الفلاسفة، وقد ذكرهما بمعناهما أبو حامد الغزالي في «تهافت
الفلاسفة»^(١).

وقد أجاب عنهما الرازي^(٢) والآمدى^(٣) بمنع كون الوجوب صفة ثبوتية،
ونحو ذلك من الأجوبة التي لا نرضاها.
لكن الجواب من وجهين :

أحدهما : المعارضة . وذلك أن الوجود ينقسم إلى واجب وممكن، وكل
واحد من الوجودين يمتاز عن الآخر بخاصته^(٤)، فيلزم أن يكون^(٥)
الواجب مركباً مما به الاشتراك ومما به الامتياز. وأيضاً فيلزم أن يكون الوجود
الواجب معلولاً، والمعارضة أيضاً بالحقيقة، فإن الحقيقة تنقسم إلى واجب
وممكن، والواجب يمتاز عن الممكن بما يخصه، فيلزم أن تكون الحقيقة
الواجبة مركبة من المشترك والمختص، ويلزم أن تكون الحقيقة الواجبة
معلولة، والمعارضة بلفظ الماهية، فإنها تنقسم إلى واجب وممكن، إلى آخره.
والثاني : حل الشبهة . وذلك أن الشئيين الموجودين^(٦) في الخارج :
سواء كانا واجبين أو ممكنين، وسواء قُدر التقسيم في موجودين، أو
جوهرين، أو جسمين، أو حيوانين، أو إنسانين، أو غير ذلك : لم يشرك

(١) انظر: تهافت الفلاسفة للغزالي، ص ١٥٨-١٦٠، تحقيق الدكتور سليمان دنيا، الطبعة
الثالثة، دار المعارف، القاهرة، ١٩٥٨.

(٢) انظر: المباحث المشرقية للرازي ٢/٤٥١-٤٥٦، ط. حيدر آباد، ١٣٤٣هـ.

(٣) انظر: غاية المرام في علم الكلام للآمدى، تحقيق الدكتور حسن محمود عبداللطيف،
ص ١٥٣-١٥٥، ط. القاهرة، ١٣٩١/١٩٧١.

(٤) م : بخاصية.

(٥) ن، م : أن كون... (٦) أ، ب : الوجوديين.

أحدهما الآخر^(١) في الخارج في شيء من خصائصه، لا في وجوبه، ولا في وجوده، ولا في ماهيته، ولا غير ذلك، وإنما شابهه في ذلك.

والمطلق الذي اشتركا فيه لا يكون كلياً^(٢) مشتركا فيه إلا في الذهن، وهو في الخارج ليس بكلّي عام مشترك فيه، بل إذا قيل: الواجبان إذا اشتركا^(٣) في الوجوب^(٤)، فلا بد أن يمتاز كل منهما^(٥) عن الآخر بما يخصه، فهو^(٦) مثل أن يُقال: إذا اشتركا في الحقيقة فلا بد أن يمتاز كل منهما [عن الآخر]^(٧) بما يخصه، فالحقيقة توجد عامة وخاصة، كما أن الوجوب^(٨) يوجد عاما وخاصا، فالعام لا يكون عاما مشتركا فيه إلا في الذهن، ولا يكون في الخارج / إلا خاصا لا اشتركا فيه، فما فيه الاشتراك لا امتياز فيه، وما فيه الامتياز لا اشتركا فيه، فلم يبق في الخارج شيء واحد فيه مشترك ومميز^(٩)، لكن فيه وصف يشابه الآخر فيه^(١٠) ووصف لا يشابهه فيه.

وغلط هؤلاء في هذه الإلهيات من [جنس] غلطهم^(١١) في المنطق في

- (١) ن: لم يشر إلى أحدهما الآخر؛ م: لم يشارك إلى أحدهما الآخر، وكلاهما تحريف.
- (٢) أ: شابهه في ذلك المطلق الذي اشتركا فيه لا يكون كلياً؛ ب: شابهه في ذلك المطلق الذي اشتركا فيه. ولا يكون كلياً...
- (٣) أ: الواجبان يشتركا؛ ب: الواجبان يشتركان..
- (٤) م: في الوجود، وهو خطأ.
- (٥) أ، ب: أن يمتاز أحدهما..
- (٦) ن، م: وهو..
- (٧) عن الآخر: ساقطة من (ن)، (م)، (ع).
- (٨) ع: الواجب.
- (٩) أ، ب: واحد مشترك فيه ومميز..
- (١٠) ن: وصف شابه فيه الآخر؛ م: وصف مشابه فيه الآخر؛ أ، ب: وصف يشابه الآخر..
- (١١) ع: هؤلاء في الإلهيات من جنس غلطهم؛ ن، م: في هذه إلهيات من غلطهم...

الكليات : الجنس، والنوع، والفصل، والخاصة، والعرض العام - حيث توهموا أنه يكون في الخارج كلي^(١) مشترك فيه .

وقد قدّمنا التنبيه على هذا، وبينّا أن الكلي المشترك فيه لا يوجد في الخارج إلا مختصا لا اشتراك فيه، والاشترك والعموم والكلية إنما تعرض له إذا كان ذهنيا لا خارجيا .

وهم قسموا الكلي ثلاثة أقسام : طبيعي، ومنطقي، وعقلي .

فالتطبيعي : هو المطلق لا بشرط، كالإنسان من حيث هو هو، مع قطع النظر عن جميع قيوده .

والمنطقي : كونه عاما وخاصا، وكليا وجزئيا، فنفس وصفه بذلك منطقي، لأن المنطق^(٢) يبحث في القضايا من جهة كونها كلية وجزئية .

والعقلي : هو مجموع الأمرين، وهو الإنسان الموصوف بكونه عاما ومطلقا، وهذا لا يوجد* إلا في الذهن عندهم، إلا ما يُحكى عن شيعة أفلاطون من إثبات المثل الأفلاطونية، ولا ريب في بطلان هذا، فإن الخارج لا يوجد* فيه عام .

وأما المنطقي فهو كذلك في الذهن .

وأما الطبيعي فقد يقولون : إنه ثابت في الخارج، فإذا قلنا : هذا الإنسان، ففيه الإنسان من حيث هو هو، لكن يُقال : هو ثابت في الخارج لكن^(٣) بقيد التعيين / والتخصيص، لا بقيد الإطلاق، ولا مطلقا لا

ظ ١١٠

(١) ن، م : كل، وهو خطأ .

(٢) أ، ب، ن، م : لأن المنطقي . .

(٣) (••) : ما بين النجمتين ساقط من (م) فقط .

(٣) لكن : ساقطة من (ب) فقط .

بشرط ، فليس في الخارج مطلق لا بشرط ولا مطلق بشرط الإطلاق ، بل إنما فيه المعين المخصص ، فالذى^(١) يقدره الذهن مطلقا لا بشرط التقييد ، يوجد في الخارج بشرط التقييد .

وهؤلاء اشتبه عليهم ما في الأذهان بما في الأعيان . وقد بسطنا الكلام على هذا في غير هذا الموضع ، وبيننا من غلط المنطقيين ما هو سبب الضلال في الأمور الإلهية والطبيعية ، كاعتقاد الأمور العقلية التي لا تكون إلا في العقل أمورا موجودة في الخارج ، وغير ذلك مما ليس هذا موضع بسطه .

[وهؤلاء المنطقيون الإلهيون منهم وغيرهم يقولون أيضا : إن الكليات لا تكون إلا في الأذهان لا في الأعيان ، فيوجد من كلامهم في مواضع ما يظهر به خطأ كلامهم في مواضع ، فإن الله فطر عباده على الصحة والسلامة ، وفساد الفطرة عارض ، فقل من يوجد له^(٢) كلام فاسد ، إلا وفي كلامه ما يبين فساد كلامه الأول ويظهر به تناقضه]^(٣) .

والمقصود هنا التنبيه على [توحيد] هؤلاء^(٤) الفلاسفة . وهؤلاء أصابهم في لفظ « الواجب » ما أصاب المعتزلة في لفظ « القديم » ، فقالوا : الواجب لا يكون إلا واحداً ، فلا يكون له صفة ثبوتية ، كما قال أولئك : لا يكون القديم إلا واحداً ، فلا يكون له صفة ثبوتية^(٥) .

وبهذا وغيره ظهر الزلل في كلام متأخري المتكلمين الذين خلطوا الكلام

(١) ن ، م : والذي .

(٢) أ : فيه ؛ ب : منه .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٤) ن ، م : وإنما المقصود هنا التنبيه على هؤلاء . . .

(٥) بعد كلمة « ثبوتية » يوجد في نسختي (ن) ، (م) كلام معاد .

بالفلسفة، كما ظهر أيضا الغلط في كلام من خلط التصوف بالفلسفة، كصاحب «مشكاة الأنوار» و «الكتب المضمون بها على غير أهلها»^(١)، وأمثال ذلك^(٢) مما قد بسط^(٣) الكلام عليها^(٤) في غير هذا الموضوع.

حتى أن هؤلاء المتأخرين لم يهتدوا إلى تقرير متقدميهم للدليل التوحيد، وهو دليل التمانع، واستشكلوه. وأولئك ظنوا أن هذا [الدليل هو الدليل المذكور في القرآن، في قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [سورة الأنبياء: ٢٢].

الكلام على دليل التمانع عند المتكلمين

وليس الأمر^(٥) كذلك، بل أولئك قصرُوا في معرفة ما في القرآن، وهؤلاء قصرُوا في معرفة كلام^(٦) أولئك المقصرين، فلما قصرُوا^(٧) في معرفة ما جاء به الرسول [صلى الله عليه وسلم] ^(٨) عدلوا^(٩) إلى ما أورثهم الشك والحيرة والضلال، وهذا مبسوط في غير هذا الموضوع، لكن ننبه^(١٠) عليه هنا. وذلك أن دليل التمانع المشهور عند المتكلمين: أنه لو كان للعالم صانعان، لكان أحدهما إذا أراد أمراً^(١١) / وأراد الآخر خلافه، مثل أن

٦٦/٢

- (١) وهو الغزالي.
- (٢) أ، ب: وغير ذلك.
- (٣) ع: بسطنا.
- (٤) أ، ب: عليه.
- (٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).
- (٦) كلام: ساقطة من (أ)، (ب).
- (٧) أ: فيما قصرُوا؛ ب: كما قصرُوا.
- (٨) صلى الله عليه وسلم: زيادة في (أ)، (ب).
- (٩) أ، ب: وعدلوا.
- (١٠) م: ولكن ننبه؛ ع: لكن ننبهنا.
- (١١) أ: صانعان لكان أحدهما أمراً؛ ب: صانعان أراد أحدهما أمراً.

يريد أحدهما إطلاع^(١) الشمس من مشرقها، ويريد الآخر إطلاعها من مغربها [أو من جهة أخرى]^(٢) - امتنع أن يحصل مرادهما، لأن ذلك جمع بين الضدين، فيلزم إما^(٣) أن لا يحصل مراد واحد منهما، فلا يكون واحد منهما رباً^(٤)،^(٥) وإما أن يحصل مراد أحدهما دون الآخر^(٦) فيكون الذى حصل مراده هو الرب دون الآخر.

وقد يُقرر ذلك بأن يقال^(٧): إذا أراد ما لا يخلو المحل عنهما، مثل أن يريد أحدهما تحريك جسم ويريد الآخر تسكينه، امتنع حصول مرادهما،^(٨) وامتنع عدم مرادهما^(٩) جميعاً، لأن الجسم لا يخلو عن الحركة والسكون، فتعين أن يحصل مراد أحدهما دون الآخر، فيكون هو الرب.

وعلى هذا سؤال مشهور: وهو أنه يجوز أن تتفق الإرادتان فلا يفضى إلى الاختلاف. وقد أجاب كثير من المتأخرين عن ذلك بوجوه عارضهم فيها غيرهم^(٨)، كما قد^(٩) بسط في موضعه، ولم يهتد هؤلاء إلى تقرير القدماء، كالأشعري، والقاضى أبى بكر، وأبى الحسين البصرى، والقاضى أبى يعلى، وغيرهم.

(١) أ، ب: طلوع.

(٢) أو من جهة أخرى: ساقط من (ن)، (م). وفى (ع): إطلاعها من الجهة الأخرى.

(٣) إما: ساقطة من (أ)، (ب)، (ع).

(٤) أ (فقط): منها ربا دون الآخر.

(٥-٥) : ساقط من (أ)، (ب).

(٦) ن، م: ذلك ما يقال.

(٧-٧) : ساقط من (ع).

(٨) ن، م: عارضه فيها غيره.

(٩) قد: زيادة فى (ع).

فإن هؤلاء علموا أن وجوب اتفاقهما في الإرادة يستلزم عجز كل منهما، [كما أن تمانعهما يستلزم عجز كل منهما]^(١)، فمنهم من أعرض عن ذكر هذا التقرير^(٢)، لأن مقصوده أن يبين أن^(٣) فرض اثنين يقتضى عجز كل منهما. فإذا قيل: إن أحدهما لا يمكنه مخالفة الآخر، كان ذلك أظهر في عجزه.

ومنهم من بين ذلك، كما بينا^(٤) أيضا امتناع استقلال كل منهما. وذلك أنه يقال: إذا فرض ربان، فإما أن يكون كل منهما قادراً بنفسه، أو لا يكون قادراً إلا بالآخر.

[فإن لم يكن قادراً إلا بالآخر]^(٥)، كان هذا ممتنعاً لذاته، مقتضياً للدور في العلل والفاعلين، فإنه يستلزم أن يكون* كل منهما جعل الآخر قادراً، ولا يكون أحدهما فاعلاً حتى يكون [الآخر]^(٦) قادراً، فإذا كان كل منهما جعل الآخر قادراً فقد جعله فاعلاً، ولا يكون* كل منهما جعل الآخر رباً^(٧)، لأن الرب لا بد أن يكون قادراً^(٨)، فيكون هذا جعل هذا قادراً فاعلاً رباً، وكذلك الآخر.

-
- (١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).
 - (٢) أ، ب، ن، م: التقدير.
 - (٣) ن، م: لأن مقصوده كان أنه أن...
 - (٤) ن، م: ذلك فأنبتوا...
 - (٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.
 - (٦) (••): ما بين النجمتين ساقط من (أ)، (ب).
 - (٦) الآخر: زيادة في (ع).
 - (٧) ع: ويكون منهما جعل الآخر رباً، وهو تحريف.
 - (٨) ب (فقط): قادراً رباً.

وهذا ممتنع في الرين الواجيين بأنفسهما القديمين، لأن هذا^(١) لا يكون [قادراً]^(٢) رباً فاعلاً حتى يجعله الآخر كذلك، وكذلك الآخر. فهو بمنزلة أن يُقال : لا يكون هذا موجوداً حتى يجعله الآخر موجوداً.

وهذا ممتنع بالضرورة، كما تقدم فيما قبل بالإشارة^(٣) إلى ذلك، وهو أن الدَّور القبلي ممتنع لذاته باتفاق العقلاء كالدور في الفاعلين والعلل، فيمتنع أن يكون كل من الشيئين علة للآخر وفاعلاً له، أو جزءاً من العلة والفاعل. فإذا كان كل منهما لا يكون قادراً أو فاعلاً إلا بالآخر، لزم أن يكون كل منهما علة فاعلة، أو علة^(٤) لتتام ما به يصير^(٥) الآخر قادراً فاعلاً، وذلك ممتنع بالضرورة واتفاق العقلاء، فلزم أن الرب لا بد أن يكون قادراً بنفسه، وإذا كان قادراً بنفسه، فإن أمكنه إرادة خلاف ما يريد الآخر^(٦) أمكن اختلافهما، وإن لم يمكنه أن يريد إلا ما يريده الآخر^(٧) لزم لعجزه فإذا فُرض أن هذا لا يمكنه أن يريد ويفعل إلا ما يريده الآخر ويفعل^(٨)، لزم عجز كل منهما، بل هذا^(٩) أيضاً ممتنع لنفسه، كما أنه إذا كان [هذا لا يقدر حتى يقدر هذا، كان]^(١٠) ذلك ممتنعاً لذاته. [فإذا كان هذا

(١) أ، ب: هنا.

(٢) قادراً: ساقطة من (أ)، (ب)، (ن)، (م).

(٣) ع: كما تقدم فيما إذا قيل بالإشارة...؛ ن: كما تقدم فيما قيل بالإشارة...

(٤) ن، م: وعلة. (٥) ع، م: ما يصير به.

(٦) أ، ب: إرادة غير مراد الآخر.

(٧) أ، ب: وإن لم يمكنه إلا ما يريد الآخر.

(٨) ن، م: ويفعله.

(٩) ن، م: هو.

(١٠) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

لا يكون ممكنا إلا بتمكين الآخر، فهو بمنزلة أن يُقال : لا يكون قادراً إلا بإقدار الآخر.

وأيضا فإنه في هذا التقدير يكون المانع لكل منهما من الانفراد هو الآخر، فيكون كل منهما مانعا ممنوعا، وهذا^(١) لا يكون مانعا إلا إذا كان قادراً على المنع، ومن كان قادراً على منع غيره من الفعل، فقدوته على أن يكون فاعلا أولى، فصار كل منهما لا يكون فاعلا^(٢) حتى يكون قادراً على الفعل، وإذا^(٣) كان قادراً على الفعل امتنع أن يكون ممنوعا منه، فامتنع كون كل واحد منهما مانعا ممنوعا^(٤)، وذلك لازم لوجوب اتفاقهما على الفعل، فعلم امتناع وجوب اتفاقهما على الفعل، وثبت إمكان اختلافهما^(٥)، فمتى فرض لزوم اتفاقهما^(٦) كان ذلك ممتنعا لذاته، وإنما يمكن^(٧) هذا في المخلوقين، لأن القدرة لهم مستفادة من غيرهما.

فإذا قيل : لا يقدر هذا حتى يقدر / هذا، كان يمكن أن يكون هناك ثالث^(٨) يجعلهما قادرين، ومن هنا أمكن المخلوق أن يعاون المخلوق وامتنعت المعاونة على خالقين^(٩)، لأن المخلوقين المتعاونين لكل منهما قدرة /

٦٧ / ٢

- (١) ع : وهو.
- (٢) ع : مانعا.
- (٣) أ، ب : فإذا.
- (٤) ع : مانعا وممنوعا.
- (٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).
- (٦) ن : أفعالهما؛ م : أحدهما.
- (٧) أ : يكن؛ ب : يكون.
- (٨) ع : كان يمكن هناك ثالث؛ م : كان ممكنا أن يكون هناك ثالث؛ أ : كان يمكن أن يكون ثالثا؛ ب : كان يمكن أن يكون ثالث.
- (٩) أ، ب : الخالقين.

من غير الآخر أعانه بها وجعله بها قادراً، لأن كلا منهما كان قبل إعانة الآخر له قدرة، وعند اجتماعهما زادت قوة كل منهما بقوة الآخر، بمنزلة اليدين اللتين ضمت إحداهما إلى الأخرى، فإن كل منهما كان لها^(١) قوة، وبالاتتماع زادت قوتها، لأن هذا زاد ذلك تقوية، وذلك زاد هذا تقوية^(٢)، فصار كل منهما معطياً للآخر وآخذاً منه، فزادت^(٣) القوة بالاتتماع.

وهذا ممتنع في الخالقين، [فإن قدرة الخالق القديم الواجب بنفسه من لوازم ذاته، لا يجوز أن تكون مستفادة من غيره]^(٤) لأن كل منهما إن كان قادراً عند الانفراد، أمكنه^(٥) أن يفعل عند الانفراد ما يقدر عليه، ولم يشترط في فعله معاونة الآخر، وحيثئذ فيمكن أحدهما أن يفعل ما يريد الآخر^(٦) أو ما يريد خلافه، وإن لم يكن قادراً عند الانفراد، امتنع أن يحصل عند الاجتماع لها قوة لما في ذلك من الدور، لأن هذا لا يقدر حتى يقدر ذاك، ولا يقدر ذاك حتى يقدر هذا، وليس هنا ثالث غيرهما يجعلهما قادرين فلا يقدر أحد منهما.

والمخلوقان اللذان لا قدرة^(٧) لهما عند الانفراد، لا يحصل^(٨) لهما قدرة عند

(١) أ، ب: له.

(٢) أ، ب: لأن هذا زاد ذلك بقوته وذلك زاد هذا بقوته؛ ن، م: لأن هذا زاد ذلك وذلك زاد هذا بقوته.

(٣) ن: وزادت.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٥) ن، م: قادراً عند الآخر إذا أمكنه، وهو تحريف.

(٦) أ، ع، ن، م: مالا يريد الآخر.

(٧) ن، م: لا مقدرة.

(٨) ن، م: ولا يحصل.

الاجتماع إلا من غيرهما. والخالقان لا يمكن أن يكون لهما ثالث يعطيها قدرة، فلا بد أن يكونا قادرين عند الانفراد.

وإذا قيل: أحدهما يقدر على ما يوافقه الآخر عليه^(١)، لم يمكن قادراً إلا بموافقة، وإذا قيل: يقدر على مالا يخالفه الآخر فيه^(٢)، كان كل منهما مانعا للآخر من مقدوره، فلا يكون واحد منهما قادراً.

وأيضاً فإن منع هذا لذاك لا يكون إلا بقدرته، ومنع ذاك لهذا لا يكون إلا بقدرته، فيلزم^(٣) أن يكون كل منهما قادراً حال التمانع، وهو حال المخالفة، فيكونان قادرين عند الاتفاق وعند الاختلاف.

وأيضاً فلا يكون هذا ممنوعاً حتى يمنعه الآخر [وبالعكس]^(٤)، فلا يكون أحدهما ممنوعاً [إلا بمنع الآخر]^(٥).

وأيضاً فيكون هذا مانعاً لذاك، وذاك مانعاً لهذا، فيكون كل منهما مانعاً ممنوعاً، وهذا جمع بين النقيضين.

وهذه الوجوه وغيرها^(٦) مما بين^(٧) امتناع ربين كل منهما معاون للآخر، أو كل منهما مانع للآخر، فلم يبق إلا أن يكون كل منهما قادراً مستقلاً،

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (أ)، (ب).

(١) ن، م: يوافقه عليه الآخر.

(٢) فيه: ساقطة من (ع).

(٣) ن، م: فلزم.

(٤) وبالعكس: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (ع).

(٦) بعد كلمة «وغيرها» توجد ورقة كاملة لم تصور من (م) وهي ظ ٨٨، ص ٨٩.

(٧) أ: وغيرها يبين؛ ب: وغيرها تبين.

وحيثئذ فيمكن اختلافهما، وإذا اختلفا لزم أن لا يفعل واحد منهما شيئاً،
ولزم عجزهما، ولزم كون كل واحد^(١) منهما مانعاً ممنوعاً.

فتبين امتناع ريبين : سواء فرضا متفقين أو مختلفين . وأما إذا فرضا
مستقلين، وفرض كل منهما مستقلاً بخلق العالم، فهذا أظهر امتناعاً. لأن
استقلال أحدهما يمنع أن يكون له فيه شريك، فكيف إذا كان الآخر^(٢)
مستقلاً به؟ . فتقدير استقلال كل منهما يقتضى أن يكون كل منهما فعله
كله، وأن لا يكون واحد منهما فعل منه شيئاً، فيلزم اجتماع النقيضين
مرتين .

ولهذا امتنع أن يكون مؤثران تامان مستقلان مجتمعان على أثر واحد .
فإن مثال ذلك أن نقول : هذا خاط الثوب وحده، وهذا خاط ذلك^(٣)
الثوب بعينه وحده، أو أن^(٤) نقول : هذا أكل جميع الطعام، ونقول : هذا
أكل جميع ذاك الطعام بعينه^(٥) .

وهذا كله مما يُعرف امتناعه ببديهية العقل بعد تصوره، ولكن بعض
الناس لا يتصور هذا تصوراً جيداً، بل يسبق إلى ذهنه المشتركان من الناس
في فعل من الأفعال . والمشتركان لا يفعل^(٦) أحدهما جميع ذلك الفعل، ولا
كانت قدرته حاصلة بالاشتراك، بل بالاشتراك زادت قدرته، وكان كل

(١) واحد: ساقطة من (ع).

(٢) الآخر: ساقطة من (ع).

(٣) أ، ب: ذاك.

(٤) أ، ب، م: وأن.

(٥) ن: ونقول: ذاك أكل جميع الطعام بعينه.

(٦) ن، ع: لم يفعل.

منهما يمكنه حال الانفراد^(١) أن يفعل شيئاً من الأشياء ويريد خلاف ما يريد الآخر، وإذا أراد خلافه فإن تقاومت قدرتهما تمانعا فلم يفعلاً شيئاً، وأن قوى أحدهما قهر الآخر، وإن^(٢) لم يكن لأحدهما قدرة حال الانفراد، لم / تحصل له حال الاجتماع إلا من غيرهما، مع أن هذا لا يعرف له وجود، بل المعروف أن يكون لكل منهما حال الانفراد قدرة ما^(٣) فتكمل عند الاجتماع. وأيضاً فالمشتركان في الفعل والمفعول^(٤) لا بد أن يتميز فعل كل منهما عن الآخر، لا يكون الشيء الواحد^(٥) بعينه مشتركا^(٦) فيه، بحيث يكون هذا فعله والآخر فعله، فإن هذا ممتنع كما تقدم.

فلو كان ربان لكان مخلوق كل [واحد]^(٧) منهما متميزاً عن مخلوق الآخر^(٨)، كما قال تعالى: ﴿إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [سورة المؤمنون: ٩١]، فذكر سبحانه وجوب امتياز المفعولين، ووجوب قهر أحدهما للآخر، كما تقدم تقريره، وكلاهما ممتنع. فهذه الطرق وأمثالها مما يبين به^(٩) بها أئمة النظائر^(١٠) توحيد الربوبية، وهي طرق صحيحة عقلية لم يهتد هؤلاء المتأخرون إلى معرفة توجيهها وتقريرها.

(١) ب (فقط): وكان لكل منهما حال الانفراد.

(٢) ن، ع: وإذا.

(٣) ما: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) أ: فالمشتركان حال الفعل والمفعول؛ ب: فالمشتركان حال الفعل في المفعول.

(٥) أ: واحد.

(٦) مشتركان: ساقطة من (ع). (٧) واحد: زيادة في (ع).

(٨) أ، ب: مميزاً عن خلق الآخر.

(٩) أ: تبيين به؛ ب: تبيين بها؛ ن: بين به.

(١٠) ن: المتكلمين.

ثم إن أولئك المتقدمين من المتكلمين ظنوا أنها هي^(١) طرق القرآن، وليس الأمر كذلك.

بل القرآن قرر^(٢) فيه توحيد الإلهية المتضمن توحيد الربوبية، وقرره أكمل من ذلك. واعتبر ذلك بقوله تعالى: ﴿ مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ [سورة المؤمنون: ٩١]، فهذه الآية ذكر فيها برهانين يقينيين على امتناع أن يكون مع الله إله [آخر]^(٣) بقوله: ﴿ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾، وقد عُرف أنه لم يذهب كل إله بما خلق ولا علا بعضهم على بعض، وترك ذكر هذا العلم المخاطبين به^(٤)، وأن ذكره تطويل بلا فائدة.

وهذه طريقة القرآن، وطريقة الكلام الفصيح البليغ، بل وطريقة^(٥) عامة الناس في الخطاب: يذكرون المقدمة التي تحتاج إلى بيان، ويتركون مالا يحتاج إلى بيان.

مثل أن يُقال: لم قلت: إن كل مسكر حرام؟ فيقال: لأنه قد^(٦) صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: / «كل مسكر خمر، وكل خمر

ظ ١١١

(١) هي: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) ن: نور.

(٣) آخر: ساقطة من (ن).

(٤) ن: وترك علم ذكر هؤلاء المخاطبين به، وهو تحريف.

(٥) أ: وإن ذكره تطويلا؛ ب: فكان ذكره تطويلا.

(٦) أ، ب، ن: بل طريقة.

(٧) قد: زيادة في (ن).

حرام»^(١) . وقد علم أن قول النبي صلى الله عليه وسلم حجة يجب اتباعها، فلا يحتاج أن نذكر هذا^(٢) .

ومثل هذا قوله تعالى : ﴿ لَوْ كَانَ فِيهَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾ [سورة الأنبياء : ٢٢] ، [أى : وما فسدتا فليس فيها آلهة^(٣) إلا الله]^(٤) ، وهذا بين لا يحتاج [إلى] أن يبين بالخطاب^(٥) ، فإن المقصود من الخطاب^(٦) البيان ، وبيان البين قد يكون من نوع العمى ، [وبيان الدليل قد يكون محتاجا إلى مقدمة واحدة^(٧) ، وقد يكون محتاجا إلى مقدمتين ، وإلى ثلاث وأكثر ، فيذكر المستدل^(٨) ما يحتاج إلى بيان^(٩) دون ما لا يحتاج إلى بيان^(١٠) .

وأما ما يقوله المنطقيون من أن كل دليل نظرى فلا بد فيه من مقدمتين ، لا يحتاج إلى أكثر ، ولا يُجزىء أقل ، وإذا اكتفى بواحدة قالوا حُذفت

(١) ن : كل مسكر حرام وكل خمر حرام ؛ ع ، أ : كل مسكر خمر وكل مسكر حرام . وجاء الحديث أحيانا فى كتب السنة بلفظ : «كل مسكر خمر وكل مسكر حرام» والحديث عن ابن عمر رضى الله عنهما فى مسلم ١٥٨٧/٣ (كتاب الأشربة ، باب بيان أن كل مسكر خمر . . .) ؛ سنن أبى داود ٤٤٧/٣ (كتاب الأشربة ، باب النهى عن المسكر) ؛ سنن الترمذى ١٩٢/٣ (كتاب الأشربة ، باب ما جاء فى شارب الخمر) ؛ سنن ابن ماجة ١٢٢٣/٢ (كتاب الأشربة ، باب كل مسكر حرام) ؛ المسند (ط المعارف) الأرقام ٤٦٤٤ ، ٤٦٤٥ ، ٤٨٣٠ ، ٤٨٣١ ، ٤٨٦٣ ، ٥٧٣٠ ، ٥٧٣١ ، ٥٨٢٠ ، ٦١٧٩ ، ٦٢١٨ .

(٢) ن ، أ : فلا يحتاج أن يذكر هذا ؛ ب : ولا يحتاج أن يذكر هذا .

(٣) أ ، ب : إله .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٥) ن : لا يحتاج أن يتبين بالخطاب .

(٦) ن ، ع : بالخطاب . . .

(٧) واحدة : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٨) أ : فهذا المستدل . . .

(٩-٩) : ساقط من (أ) ، (ب) .

الأخرى، ويسمونه قياس الضمير، وإن كان^(١) ثلاثاً أو أربعاً، قالوا :
هذه^(٢) قياسات لا قياس واحد - فهذا مجرد وضع ودعوى، لا يستند إلى
أصل عقلي ولا عادة عامة . وقد بسطنا الكلام على هذا في الكلام على
المنطق وغيره^(٣) [٤].

فقال سبحانه : ﴿ إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى
بَعْضٍ ﴾ [سورة المؤمنون : ٩١]، وهذا اللازم متنفّي فانتفى الملزوم، وهو ثبوت
إله مع الله .

وبيان التلازم أنه إذا كان معه إله امتنع أن يكون مستقلاً بخلق العالم،
مع أن الله [تعالى]^(٥) مستقل بخلق العالم، كما تقدم أن^(٦) فساد هذا معلوم
بالضرورة لكل عاقل، وأن هذا جمع بين النقيضين .

وامتنع أيضاً أن يكون مشاركا للآخر معاوناً له، لأن ذلك يستلزم عجز
كل منهما، والعاجز لا يفعل شيئاً، فلا يكون لا^(٧) ربا ولا إلهاً، لأن
أحدهما إذا لم يكن قادراً إلا بإعانة الآخر، لزم عجزه حال الانفراد، وامتنع
أن يكون قادراً حال الاجتماع، لأن ذلك دَوْر قَبْلِي، فإن هذا لا يكون قادراً
حتى يجعله الآخر قادراً، أو حتى يعينه الآخر، وذاك^(٨) لا يجعله قادراً ولا

(١) أ، ب: وإن ذكر.

(٢) أ: هذا.

(٣) أ، ب: وقد بسطنا الكلام في هذا في موضع الكلام على المنطق وغيره، والله أعلم.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

(٥) تعالى: زيادة في (أ)، (ب).

(٦) أ، ب، ن: كما تقدم وأن...

(٧) ن: وذلك.

(٨) لا: ساقطة من (ب) فقط.

يعينه حتى يكون هو قادراً، وهو لا يكون قادراً حتى يجعله ذاك أو يعينه، فامتنع إذا كان كل منهما محتاجاً إلى إعانة الآخر في الفعل، أن يكون أحدهما قادراً، فامتنع أن يكون لكل [واحد] ^(١) منهما / فعل ^(٢) حال الانفراد وحال الاجتماع ^(٣)، فتعين أن يكون كل [واحد] ^(٤) منهما قادراً عند الانفراد، فلا بد إذا فرض معه إله، أن يكون كل منهما قادراً عند انفراده. وإذا كان كذلك ففعل أحدهما إن كان مستلزماً لفعل الآخر، بحيث ^(٥) لا يفعل شيئاً حتى يفعل الآخر فيه شيئاً، لزم أن لا يكون أحدهما قادراً على الانفراد، وعاد احتياجهما ^(٦) في أصل الفعل إلى التعاون، وذلك ممتنع بالضرورة.

فلا بد أن يمكن أحدهما أن يفعل فعلاً لا يشاركه الآخر فيه، وحينئذ فيكون مفعول هذا متميزاً ^(٧) عن مفعول هذا، ومفعول هذا متميزاً ^(٨) عن مفعول هذا، فيذهب كل إله بما خلق، هذا بمخلوقاته وهذا بمخلوقاته ^(٩).

فتبين أنه لو كان معه إله لذهب كل إله بمخلوقاته ^(١٠) وهذا غير

(١) واحد: ساقطة من (ن)، (ع).

(٢) فعل: ساقطة من (ب) فقط.

(٣) ب (فقط): وحال الاجتماع فعل.

(٤) واحد: ساقطة من (ن)، (ع).

(٥) أ: كيف؛ ب: كان.

(٦) ع: احتياجهما.

(٧) ن: مميزاً.

(٨) ن، أ، ب: مميزاً.

(٩) ن: هذا بمخلوقه وهذا بمخلوقه. (١٠) ن: بمخلوقه.

واقع^(١)، فإنه ليس في العالم شيء إلا وهو مرتبط بغيره من أجزاء العالم، كما تقدم التنبيه عليه.

ولهذا إذا فعل المتعاونان شيئاً، كان فعل كل منهما الذي يقوم به متميزاً عن فعل الآخر، وأما ما يحدث عنه في الخارج، فلا يمكن أحداً أن يستقل بشيء منفصل عنه، بل لا بد له فيه من معاونٍ، عند من يقول: إن فعل العبد ينقسم إلى مباشر وغير مباشر.

وأما من يقول: إن فعله لا يخرج عن محل قدرته، فليس له مفعول منفصل عنه^(٢) ثم إذا اختلط مفعول هذا بمفعول هذا كالحاملين للخشبة^(٣)، كان كل منهما مفتقراً إلى الآخر حال الاجتماع، ولكل منهما قدرة يختص بها^(٤) حال الانفراد وحال الاجتماع، يمكنه أن يفعل^(٥) بها فعلاً منفرداً به عن الآخر ويمتاز به عن الآخر، فلا بد أن يكون لكل منهما فعل يختص به متميز^(٦) عن فعل الآخر، فلا^(٧) يتصور إلهان حتى يكون مفعول هذا متميزاً عن مفعول ذلك^(٨)، فيذهب كل إليه بما خلق، واللازم منتفٍ، فانتفى الملزوم.

-
- (١) أ: وهذا ليس واقع؛ ب: وهذا ليس بواقع.
(٢) عنه: ساقطة من (أ)، (ب).
(٣) عبارة «كالحاملين للخشبة» ساقطة من (ب). وهي في (أ) إلا أن كلمة «كالحاملين» غير كاملة.
(٤) أ، ب: تختص به.
(٥) ن: أن يفعله..
(٦) ن: يتميز؛ أ: متميزاً.
(٧) ن: ولا.
(٨) ع: هذا.

وأما البرهان الثاني : وهو قوله : ﴿وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [سورة المؤمنون: ٩١]، فإنه^(١) يمتنع أن يكونا متساويين في القدرة، لأنها إذا كانا متساويين في القدرة، كان مفعول^(٢) كل منهما متميزاً عن مفعول الآخر، وهو باطل كما تقدم^(٣)، ولأنها^(٤) إذا كان متكافئين في القدرة لم يفعلا شيئاً لا حال الاتفاق ولا حال الاختلاف، سواء كان الاتفاق لازماً لهما، أو كان الاختلاف هو اللازم، أو جاز الاتفاق وجاز الاختلاف.

لأنه إذا قُدِّرَ أن الاتفاق لازم لهما، فلأن أحدهما لا يريد ولا يفعل حتى يريد الآخر ويفعل، وليس تقدّم أحدهما أولى من تقدم الآخر لتساويهما، فيلزم أن لا يفعل واحد منهما.

وإذا قُدِّرَ أن إرادة هذا وفعله مقارن لإرادة الآخر وفعله، فالتقدير أنه لا يمكنه أن يريد ويفعل إلا مع الآخر، فتكون إرادته وفعله مشروطة بإرادة الآخر وفعله، فيكون بدون ذلك عاجزاً عن الإرادة والفعل، فيكون كل منهما عاجزاً حال الانفرد، ويمتنع مع ذلك أن يصيرا قادرين حال الاجتماع كما تقدم.

وإذا^(٥) كان الاختلاف لازماً لهما، امتنع مع تساويهما أن يفعلا شيئاً، لأن هذا يمنع هذا، وهذا يمنع هذا، لتكافؤ القدرتين، فلا يفعلان شيئاً. وأيضاً فإن امتناع أحدهما مشروط بمنع الآخر، فلا يكون هذا ممنوعاً

(١) أ: فلئنا؛ ب، ع: فإنهما.

(٢) ن: فعل.

(٣) عبارة «كما تقدم»: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) ب: لأنهما.

(٥) ن، ع: وإن.

حتى يمنع ذلك^(١) ، ولا يكون ذلك ممنوعاً حتى يمنع هذا ، فيلزم أن يكون كل منهما مانعاً ممنوعاً ، وهذا ممتنع .

ولأن زوال قدرة كل منهما حال التمانع إنما هي بقدرة الآخر ، فإذا كانت قدرة هذا لا تزول حتى تزيلها قدرة ذلك ، وقدرة ذلك لا تزول حتى تزيلها قدرة هذا^(٢) ، فلا تزول واحدة من القدرتين ، فيكونان قادرين .

وكونها قادرين على الفعل مطيقين^(٣) ، في حال كون كل منهما ممنوعاً بالآخر عن الفعل عاجزاً عنه بمنع^(٤) الآخر له محال ، لأن ذلك كله جمع بين النقيضين .

وأما إذا قُدِّرَ إمكان اتفاقهما وإمكان اختلافهما ، كان تخصيص^(٥) الاتفاق

بدون الاختلاف ، وتخصيص الاختلاف بدون الاتفاق ، محتاجاً^(٦) إلى من

يرجح أحدهما على الآخر ولا مرجح^(٧) / إلاهما ، وترجيح أحدهما بدون

الآخر محال ، / وترجيح أحدهما مع الآخر هو اتفاق ، فيفتقر تخصيصه إلى

مرجح آخر ، فيلزم^(٨) التسلسل في العلل ، وهو ممتنع باتفاق العقلاء .

وأيضاً فاتفاقهما في نفسه ممتنع ، واختلافهما في نفسه ممتنع ، سواء قُدِّرَ

لازماً أو لم يقدر ، لأنها إذا اتفقا لم يمكن أحدهما حال الاتفاق أن يفعل إلا

(١) ع : ذلك .

(٢) أ : حتى يزيلها هذا .

(٣) ن ، ع : مطلقين .

(٤) أ ، ب : فمنع ؛ ن : يمنع .

(٥) أ : كان يخصص ؛ ب : فإن تخصيص .

(٦) ب (فقط) : محتاج .

(٧) ن : ولا يرجح .

(٨) ن : ويلزم .

أن يفعل الآخر معه^(١)، فيكون كل منهما عند الاتفاق عاجزاً عن فعل شيء مستقل [به]^(٢).

وإذا كان كل منهما عند الاتفاق عاجزاً عن فعل شيء مستقل به، كان عاجزاً عند الانفراد^(٣)، ومن كان عاجزاً عند الانفراد^(٤) عن كل شيء، كان عاجزاً أيضاً عند الاجتماع.

والناس المشاركون كل منهم^(٥) لابد أن ينفرد عن الآخر بفعل حال الاشتراك، فإن الحركة التي يفعلها أحدهما مستقل بها دون الآخر حال تمكنه، وكذلك يمكنه^(٦) حال الانفراد أن يؤثر أثراً دون الآخر^(٧)، فيمتنع اتفاق اثنين كل منهما عاجز عند الانفراد في مخلوق أو خالق، سواء كان الاتفاق لازماً أو ممكناً.

[وإن قُدِّر في المخلوقين أنها لا يكونان قادرين إلا عند الاجتماع، فذلك لأن هناك ثالثاً غيرهما^(٨) يجعل لهما قوة عند الاجتماع، وهنا يمتنع أن يكون للخالق القديم الواجب بنفسه فوقه من يجعله قادراً، فيمتنع أن يكون فوقهما من يجعل لهما قوة عند الاجتماع دون الانفراد، إذ كل ما سواهما مخلوق^(٩)، فيمتنع أن يجعل الخالق قادراً]^(١٠).

(١) أ، ب: إلا بفعل الآخر.

(٢) ن: شيء مستقل.

(٣) ع: عن الانفراد به.

(٤) ع: عن الانفراد.

(٥) ن: المشاركون كل منهما.

(٦) عبارة «وكذلك يمكنه»: ساقطة من (أ)، (ب)، (ع).

(٧) ع: أن يؤثر دون الآخر، وهو تحريف.

(٨) ع: لأنه هناك ثالث غيرهما؛ أ: لأن هناك ثالث غيرهما.

(٩) أ: وإن كل ما سواه مخلوق؛ ب: وأن كل ما سواهما مخلوق.

(١٠) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

وأما امتناع اختلافهما وإن لم يكن لازماً فهو أظهر، فإنه عند الاختلاف يحصل التمانع . وهذه المعانى كيفما عبرت عنها تجدها معانى صحيحة : يمتنع وجود اثنين متفقين أو مختلفين، إلا أن يكون كل منهما قادراً عند انفراده، وإذا كان كل منهما قادراً عند الانفراد كان^(١) لكل منهما فعل ومفعول يختص به منفرداً عن الآخر، فلا يكونان متفقين في كل فعل وكل^(٢) مفعول، ولا يمكن أن يتفقا في شىء واحد أصلاً، لأن ذلك الفعل الحادث لا يكون ما يقوم بأحدهما نفس ما يقوم بالآخر^(٣)، فإن هذا ممتنع لذاته . والمخلوق المنفصل لا يكون نفس أثر هذا فيه هو نفس أثر الآخر فيه، بل لا بد من أثرين، فإن كان أحدهما شرطاً في الآخر كان كل منهما مفتقراً إلى الآخر، فلا يكون قادراً عند الانفراد^(٤). وإن لم يكن كذلك، كان مفعول هذا ليس هو مفعول الآخر ولا بلازم^(٥) له، فلا يكون هناك اتفاق في مفعول واحد أصلاً .

وهذا من جنس ما تقدم من ذهاب كل إليه بما خلق، لكن الذى يختص [به]^(٦) هذا أن الشئين اللذين يُشترط في كل [واحد]^(٧) منهما أن يكون مع الآخر، لا بد أن يكون لهما ثالث غيرهما يُحدثهما^(٨)، كما فى

(١) أ، ب : عند انفراده وكان . .

(٢) ن : ولا كل .

(٣) بالآخر : ساقطة من (أ) .

(٤) بعد كلمة «الانفراد» توجد عدة أسطر معادة فى نسخة (ن) .

(٥) ن : ولا يلازم له ؛ أ : ولا ملازم له ؛ ب : ولا ملازماً له .

(٦) به : ساقطة من (ن) . (٧) واحد : ساقطة من (ن) .

(٨) يحدثهما : ساقطة من (أ)، (ب) . وفى (ن) : محدثهما .

الأجيرين لمعلمٍ واحد، والمفتيينَ الراجعين إلى النصوص، والمشاورين
[الراجعين]^(١) إلى أمرٍ يوجب اجتماعهما، فلا بد أن يكون بين المتشاركين
ثالث يجمعهما.

وأما الخالقان فلا شيء فوقهما. ولو قيل : إنهما^(٢) يفعلان ما هو^(٣)
المصلحة أو غير ذلك، فكل^(٤) هذه المحدثات تابعة لهما وعنهما^(٥)، ولا يكون
شيء إلا بعلمهما^(٦) وقدرتهما، بخلاف المخلوق الذي يحدث أموراً بدونه
فيعاونته على ما هو المصلحة له.

وإذا قيل : عَلِمًا^(٧) ما سيكون، فالعلم بالحادث تابع للمعلوم الحادث،
والحادث^(٨) تابع لإرادة محدثه^(٩)، والإرادة تابعة لهما^(١٠).

وأما الخالقان فإنه لا بد أن تكون إرادة كل منهما من لوازم نفسه، أو
تكون نفسه مستقلة بإرادته. [وحينئذ]^(١١) لا تكون إرادته موقوفة على شرط
إرادة غيره، فإنها إذا توقفت على ذلك لم يكن مستقلاً بالإرادة^(١٢)، ولا كانت

(١) الراجعين : ساقطة من (ن).

(٢) ن : أيهما، وهو تحريف.

(٣) ن : مافيه.

(٤) ع : وكل.

(٥) ن : المخلوقات تابعة لما عنهما.

(٦) ع : ولا يكون الشيء إلا بعلمهما. ؛ ن : ولا يكون شيء إلا بفعلهما.

(٧) أ، ب : العلم، وهو تحريف.

(٨-٨) : ساقط من (أ)، (ب).

(٩) أ، ب : تابع لهما.

(١٠) وحينئذ : ساقطة من (ن).

(١١) ع : بالإرادات.

٧١/٢ من لوازم نفسه، لأنه إذا كان هذا لا يريد ويفعل إلا مع / إرادة الآخر
وفعله، كانت إرادة كل منهما وفعله جزءاً من المقتضى لكون الآخر مريداً
فاعلاً.

وهذا دَوْرٌ في جزء العلة. والدَّوْرُ في جزء المقتضى ممتنع، كالدور في
نفس المقتضى، وإذا^(١) جُوِّزَ في المتضايين كالأبوة والبنوة أن يتلازما،
فلأن المقتضى التام لهما غيرهما^(٢)، فلو كانت الإرادتان والفعالان متلازمين^(٣)،
لكان المقتضى التام لهما غير هذا وغير هذا.

وذلك ممتنع، إذ لا شيء فوقهما يجعلهما كذلك، فيلزم أن لا يكون
[كل]^(٤) واحداً منهما مريداً ولا فاعلاً.

وهذه كلها أمور معقولة محققة مبرهنة، كلما تصورها المتصور تصوراً
صحيحاً علم صحتها، وهي مبسطة في غير هذا الموضع.

فتبين^(٥) أنه لو قُدِّرَ إلهان متكافئان^(٦) في القدرة لم يفعلا شيئاً لا حال
الاتفاق ولا حال الاختلاف، فلا بد حينئذ إذا قُدِّرَ إلهان أن يكون أحدهما
أقدر من الآخر، والأقدر عالٍ على من دونه في القدرة بالضرورة، فلو كان
ثمَّ آلهة لوجب علو بعضهم على بعض^(٧)، ولو علا بعضهم على بعض^(٨) لم

(١) ن: فإذا؛ ب: وإنما.

(٢) ن: والبنوة أن يتلازما فلأن المقتضى به لهما غيرهما؛ أ: والبنوة متلازمين فلأن المقتضى

التام لهما غيرهما؛ ب: والبنوة وكل متلازمين لأن المقتضى التام لهما غيرهما.

(٣) ن: فلو كانت الإرادة فان الفعل متلازمين، وهو تحريف.

(٤) كل: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) أ، ب: فتبين.

(٦) أ: إلهان لكان متكافياً؛ ب: إلهان وكانا متكافئين، وكلاهما تحريف.

(٧-٨) ساقط من (أ)، (ب).

يكن^(١) المستقل بالفعل إلا العالى^(٢) وحده، فإن المقهور^(٣) إن كان محتاجاً في فعله إلى إعانة الأول^(٤)، كان عاجزاً بدون الإعانة، وكانت قدرته من غيره، وما كان هكذا^(٥) لم يكن إلهاً بنفسه. / والله [تعالى]^(٦) لم يجعل من مخلوقاته إلهاً^(٧)، فامتنع أن يكون [المقهور]^(٨) إلهاً^(٩)، وإن كان المقهور يستقل بفعل^(١٠) بدون الإعانة [من] العالى^(١١) لم يمكن العالى^(١٢) إذاً أن يمنعه مما هو مستقل به، فيكون العالى عاجزاً عن منع المقهور، فلا يكون عالياً، وقد فرض أنه عالٍ. هذا خُلف، وهو^(١٣) جمع بين النقيضين.

فتبين أنه مع علو بعضهم على بعض، لا يكون المغلوب إلهاً بوجه، بل يمتنع أن يكون إلهاً مع إعانة الآخر له، ويمتنع أن يكون إلهاً منفرداً غنياً عن الآخر، إذ كان الغنى عن غيره لا يعلو غيره عليه ولا يقدر^(١٤) أن

- (١) أ: لم يكن؛ ب: ولم يكن..
 (٢) ن: الأعلى.. (٣) أ: فإن فلان المقهور؛ ب: فإن الثانى المقهور.
 (٤) ن: إذ كان وحده يحتاج فعله إلى إعانة الأول..
 (٥) عند عبارة «وما كان هكذا» تعود نسخة (م).
 (٦) تعالى: زيادة في (أ)، (ب).
 (٧) أ، ب: لم يجعل إلهاً من مخلوقاته.
 (٨-٩): ساقط من (م).
 (٩) المقهور: ساقطة من (ن).
 (١٠) أ: وإن كان المقهور مستقل بفعل؛ ب: وإن كان المقهور مستقلاً يفعل..
 (١١) ن، ع: بدون إعانة العالى؛ م: دون إرادة العالى.
 (١٢) أ: لم يكن العالى؛ ب: لم يكن للعالى..
 (١٣) أ، ب: وهذا.
 (١٤) ن، م: إذ لو كان الغنى عن غيره لا يعلو غيره عليه ولا يقدر..؛ أ: إذا كان الغنى عن غيره لا يعلو غيره عليه ولا يقدر..؛ ب: إذا الغنى عن غيره لا يقدر..

يعلو غيره عليه، [ومتى قدر أن يعلو عليه]^(١) كان مفتقرا إليه^(٢) محتاجا إلى امتناعه من علوه عليه، وانكفاهه عن ذلك العلو، ومن غلبه غيره^(٣) لا يكون عزيزاً منيعاً يدفع عن نفسه، فكيف يدفع عن غيره؟

والعرب تقول : عَزَّ يَعَزُّ [بالفتح]^(٤) إِذَا قَوِيَ وَصَلَبَ^(٥)، وَعَزَّ يَعِزُّ [بالكسر]^(٦) إِذَا امْتَنَعَ، وَعَزَّ يَعِزُّ [بالضم]^(٧) إِذَا غَلَبَ، فَإِذَا^(٨) قَوِيَ الحركة قوى المعنى، والضم أقوى من الكسر، والكسر أقوى من الفتح .
فإذا كان مغلوباً^(٩) لم يكن منيعاً، وإذا لم يكن منيعاً^(١٠) لم يكن قوياً بطريق الأولى، ومن لا يكون قوياً لا يكون^(١١) رباً فاعلاً .

فتبين أنه لو كان معه إله لعلوا بعضهم على بعض، كما تبين^(١٢) أنه كان يذهب كل إله بما خلق .

وهذا^(١٣) بعض تقرير البرهانين^(١٤) اللذين في القرآن . وما يوضح ذلك أنك

-
- (١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) . وفى (أ) : ومتى إن قدر عليه؛ وفى (ب) : ومتى قدر عليه . . وفى (م) : ولا يقدر أن يعلو عليه .
(٢) أ، ب : فقيراً إليه .
(٣) ن، م : وانكفاهه عليه من ذلك الامتناع ومن عليه غيره، وهو تحريف .
(٤) بالفتح : ساقطة من (ن)، (م) .
(٥) ن، م : وغلب .
(٦) بالكسر : ساقطة من (ن)، (م) .
(٧) بالضم : ساقطة من (ن)، (م) .
(٨) ن، م، ع : إذا .
(٩) ن، م، معلوماً، وهو تحريف .
(١٠) ن، م : ممتنعاً .
(١١) أ، ب : لم يكن .
(١٢) ن، ع : كما بين . (١٣) ع : فهذا . (١٤) ن : الزمانين .

لا تجد في الوجود شريكين متكافئين إن لم يكن فوقهما ثالث يرجعان إليه، فإذا قدر ملكان متكافئان في الملك لم يرجع أحدهما إلى الآخر ولا ثالث لهما^(١) يرجعان إليه كان ذلك ممتنعاً.

بل إذا قدر طبّاخان^(٢) لقدر واحدة^(٣) متكافئان في العمل، لا يرجع أحدهما إلى الآخر، ولا فوقهما ثالث يرجعان إليه، لم يمكن ذلك^(٤). وكذلك البانيان لدار واحدة، وكذلك الغارسان لشجرة واحدة، وكذلك كل أمرين بمأمور واحد^(٥): كالطبيين والمفتيين، وكذلك الخياطان لثوب واحد.

فلا يتصور في جميع هذه المشاركات اتفاق اثنين، إلا أن يكون أحدهما فوق الآخر، وأن يكون^(٦) لهما ثالث فوقهما. وذلك لأن فعل كل [واحد]^(٧) منها إذا كان مشروطاً بفعل الآخر، لم يرد هذا ولم يأمر ولم يفعل حتى يريد هذا ويأمر ويفعل الآخر^(٨) كذلك، فلا يريد واحد منها ولا يأمر ولا يفعل، فلا^(٩) يفعلان شيئاً.

فاشترك اثنين متكافئين ليس فوقهما ثالث ممتنع، وإذا اشترك شريكان

(١) ن، م: ولا لهما ثالث.

(٢) م: طيفان؛ ب: صانعان. وسقطت الكلمة من (أ). (٣) ن، م: واحد.

(٤) ن، م، أ: لم يكن ذلك.

(٥) م: أمر بأمور واحد؛ ن: أمرين بأمور واحد؛ أ: أمرين بما هو واحد؛ ب: أمرين لمأمور واحد.

(٦) ب (فقط): أو يكون.

(٧) واحد: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) الآخر: كذا في (أ) فقط. وفي سائر النسخ: والآخر.

(٩) ع: ولا.

شرعيان^(١) كان ما يفعلانه من الأفعال راجعا إلى أمر^(٢) الشارع الذي هو^(٣) فوقهما، أو راجعا^(٤) إلى قول أهل الخبرة بالتجارة التي اشتركا فيها، فعليهما أن يريدوا^(٥) ذلك، فإن^(٦) تنازعا فصل بينهما الشارع أو أهل الخبرة الذين عليهما أن يرجعا إليهم^(٧)، وعلى ذلك تشاركا وتشارطا. وأما إن^(٨) لم يرجعا إلى ثالث أو لم يكن^(٩) / أحدهما تابعا للآخر فيمتنع اشتراكهما، لكن قد يرجع هذا إلى هذا تارة، وهذا إلى هذا تارة، كالمعارضين. وحينئذ فكل [واحد]^(١٠) منهما حال رجوع الآخر إليه^(١١) هو الأصل، والآخر فرع له.

ولهذا وجب نصب الإمارة في أقصر مدة وأقل اجتماع. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يحل لثلاثة [أن] يكونوا^(١٢) في سفر حتى يؤمروا أحدهم». رواه [الإمام]^(١٣) أحمد^(١٤). فإن الرأس^(١٥) ضرورى في الاجتماع،

-
- (١) أ: شريكين عنان؛ ب: شريكان شركة عنان. وسقطت كلمة «شرعيان» من (ع).
 (٢) أمر: ساقطة من (أ)، (ب).
 (٣) هو: ساقطة من (أ)، (ب).
 (٤) ن، ع: وراجعا؛ م: وراجعان.
 (٥) ب (فقط): أن يديرا، وهو خطأ مطبعي.
 (٦) ن، م، ع: فإذا.
 (٧) ن (فقط): إليهما، وهو خطأ.
 (٨) ن، م، ع: إذا.
 (٩) ن، م، ع: ولا يكون.
 (١٠) واحد: ساقطة من (ن)، (م)، (ع).
 (١١) ن، م: له.
 (١٢) ن: لثلاثة يكونون؛ م: لثلاثة أن يكونون؛ ع: لثلاثة يكونوا.
 (١٣) الإمام: ساقطة من (ن)، (م).
 (١٤) مضى هذا الحديث من قبل في هذا الكتاب ١/٥٢٧ - ٥٢٨.
 (١٥) ن: الرأس؛ م: التأمر.

فلا بد^(١) للناس من رأس، وإذا لم يكن لهم رأس امتنع الاجتماع، فإذا كان لها رأسان متكافئان يشتركان في رئاسة جماعة بطل الاجتماع. وهذا مما هو مستقر^(٢) في فطر الناس كلهم. فإذا كان ولاة الأمر اثنين، فلا بد أن يتناوبا^(٣) في الأمر بحيث يطبع هذا هذا^(٤) تارة، وهذا هذا^(٥) تارة، كما يوجد في أعوان الملوك ووزرائهم، إذا بدأ هذا بأمر^(٦) أعانه الآخر عليه، فإن^(٧) لم يتفقا رجع الأمر إلى من فوقهما، وإلا فالأمر الواحد لا يصدر عن اثنين معا إلا أن يكونا تابعين فيه لثالث.

فالتمانع حاصل بين الأصليين المتكافئين، سواء قُدِّر^(٨) اتفاقهما أو اختلافهما، ولكن التمانع مع الاختلاف أظهر، وكذلك هما يتمانعان^(٩) مع الاتفاق، فإن أحدهما لا يمكنه^(١٠) أن يفعل حتى يفعل الآخر،^(١١) وذاك لا يمكنه حتى يفعل الآخر^(١٢)، وليس لهما ثالث يحركهما إلى الفعل، وليس تقدم أحدهما أولى من تقدم الآخر، ووقوع الفعل منهما مع [كون^(١٣)] فعل كل منهما لا بد له من قدرة عليه^(١٤)؛ وهو لا يقدر إلا

(١) ن، م: لا بد.

(٢) ع: مما استقر. (٣) ن، م: يتقاربا، وهو تحريف.

(٤) أ، ب: لهذا.

(٥) ن، م: إذا ابتدا (ن: اقتدا) أحدهما بأمر.

(٦) ع، م: وإذا؛ ن: وإن.

(٧) قدر: ساقطة من (أ)، (ب).

(٨) أ: ممانعان؛ ب: متمانعان.

(٩) أ، ب: لا يمكن.

(١٠-١١) ساقط من (أ)، (ب).

(١٢) (١٢) عليه: ساقطة من (أ)، (ب). (١٣) كون: ساقطة من (ن)، (م).

بالآخر - ممتنع ، فإن هذا لا يقدر حتى يعينه الآخر، وهذا لا يقدر حتى يعينه الآخر، فتكون إعانة كل منهما سابقة^(١) مسبوقه ، [وقدرة كل منهما سابقة مسبوقه]^(٢) إذ كان لا إعانة لهذا إلا بقدرته،^(٣) ولا قدرة له إلا بإعانة ذلك، ولا إعانة لذلك إلا بقدرته، ولا قدرة له إلا بإعانة هذا ، * فتكون إعانة هذا موقوفة على قدرته، الموقوفة على إعانة ذلك، الموقوفة على قدرة هذا،* فيكون الشيء قبل قبل قبل نفسه، وعلّة علة علة نفسه .
فتبين امتناع اجتماع ربين متوافقين أو متخالفين، وأنه إذا فرض مع الله إله^(٤)، لزم أن يذهب كل إله بما خلق، وأن يعلو بعضهم على بعض .

وأحد البرهانين ليس مبنيًا على الآخر، بل كل منهما مستقل، وكل منهما لازم على تقدير إله آخر، ليس اللازم أحدهما، فإنه لما امتنع الاشتراك في فعل واحد ومفعول واحد على سبيل الاستقلال وعلى سبيل التعاون، لزم أن يذهب كل إله بما خلق . ولما امتنع اجتماع ربين^(٥) متكافئين، لزم علو بعضهم على بعض ، / وكل منهما متنف، لأن المخلوقات مرتبط بعضها ببعض^(٦)، ولأن المقهور ليست قدرته من نفسه بل من غيره، فيكون مربوباً لا رباً .

(١) ن : ستافية ؛ م : منافية، وكلاهما تحريف .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (أ)، (ب) .

(٣) ن، م : إلا بقدره هذا .

(*) ما بين النجمتين ساقط من (ع) . والجملة الأخيرة في (م) : على إعانة هذا .

(٤) ن، م، ع : آلهة . (٥) ن، م : اثنين .

(٦) ن : مرتبط بعضها على بعض ؛ م : مرتبط بعضهم على بعض .

والمشركون كانوا يقرّون بهذا التوحيد الذي هو^(١) نفى خالقين، لم يكن مشركو العرب تنازع^(٢) فيه. ولهذا قال الله لهم^(٣): ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [سورة النحل: ١٧] فكانوا يعترفون بأن^(٤) آلهتهم لا تخلق.

ولهذا ذكر الله [تعالى هذا]^(٥) التقرير بعد قوله: ﴿قُلْ لِّمَنْ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ * قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ * قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ * بَلْ أَتَيْنَاهُم بِالْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ * مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ * عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [سورة المؤمنون: ٨٤-٩٢]. ولم يكن إشراكهم أنهم جعلوهم خالقين، بل أن جعلوهم وسائط في العبادة، فاتخذوهم شفعاء، وقالوا: إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى.

كما قال الله تعالى عنهم^(٦): ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتَنْبِؤُنَ اللَّهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي

(١) هو: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) أ، ب: تنازع.

(٣) ن، م، ع: ولهذا قال تعالى.

(٤) أ، ب: فكانوا يعرفون أن.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٦) عنهم: ساقطة من (أ)، (ب)، (ع).

السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿سورة يونس: ١٨﴾. فالذين أثبتوا فاعلا مستقلا غير الله / كالفلك والادميين، وجعلوا هذه الحركات الحادثة^(١) ليست مخلوقة لله: فيهم من الشرك والتعطيل ما ليس في مشركى العرب، فإن مشركى العرب كانوا يقرُّون بالقدر، وأن الله وحده خالق كل شيء.

ولهذا قال في الآية الأخرى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذَا لَابْتَغَوْا إِلَى ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا﴾ [سورة الإسراء: ٤٢]. فهم كانوا يقولون: [إنهم]^(٢) وسائل ووسائط وشفعاء، لم يكونوا^(٣) يقولون: إنهم يخلقون كخلقه، فقال تعالى: ﴿لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذَا لَابْتَغَوْا إِلَى ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا﴾ كما قال في الآية الأخرى: ﴿قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفِ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [سورة الإسراء: ٥٦، ٥٧].

فتبين أن ما يدعى من دونه من الملائكة والأنبياء وغيرهم، يُبتغى [به]^(٤) الوسيلة إلى الله والتقرب إليه، وذلك لأنه هو الإله المعبود الحق، الذى كل ما سواه مفتقر إليه من جهة أنه ربه، ليس له شيء إلا منه، ومن جهة أنه إله لا منتهى لإرادته^(٥) دونه، فلو لم يكن هو^(٦) المعبود لفسد

(١) ن: الجارية.

(٢) إنهم: ساقطة من (ن). (٣) ن، م: ما كانوا.

(٤) به: ساقطة من (ن)، (م)، (ع).

(٥) أ، ب: ومن جهته وأن إلهه لا ينتهى لإرادته؛ ن، م: ومن جهة أنه إله لا منتهى لإرادته.

(٦) ن، م: هذا.

العالم، إذ [لو^(١)] كانت الإرادات ليس لها مراد لذاته^(٢)، والمراد إما لنفسه وإما لغيره، والمراد لغيره^(٣) لا بد أن يكون ذلك الغير مراداً حتى ينتهي الأمر إلى مراد لنفسه.

فكما أنه يمتنع التسلسل في العلل الفاعلية، فيمتنع^(٤) التسلسل في العلل الغائية. وقد يُظن أنه بهذا الطريق أثبت قدماء الفلاسفة - أرسطو وأتباعه - الأول^(٥)، لكنهم أثبتوه من جهة كونه^(٦) علة غائية فقط، لكن أولئك جعلوه علة غائية بمعنى التشبه به^(٧)، ولهذا قالوا: الفلسفة هي التشبه^(٨) بالإله على قدر الطاقة، لم يجعلوه معبوداً محبوباً لذاته، كما جاءت الرسل بذلك.

ولهذا كان من تعبد وتصوّف على طريقتهم من المتأخرين يقعون في دعوى الربوبية والإلهية^(٩)، وهم في نوع من الفرعونية، بل قد يعظّم بعضهم فرعون ويفضلونه على موسى عليه السلام^(١٠)، كما يوجد ذلك في كلام طائفة منهم.

(١) لو: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) أ، ب: ليست له مرادة لذاته؛ ن، م: ليس لها مراداً لذاته.

(٣) عبارة «المراد لغيره»: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) أ، ب: يمتنع. (٥) ب (فقط): الإله.

(٦) أ، ب: لكونه.

(٧) أ، ب: التشبيه به.

(٨) أ: كما يقولون الفلاسفة هو التشبيه؛ ب: كما يقول الفلاسفة هو التشبيه؛ ع: كما

يقولون: الفلسفة هي التشبيه.

(٩) ن، م، ع: الإلهية والربوبية.

(١٠) عليه السلام: زيادة في (ن)، (م).

والواجب إثبات الأمرين : أنه سبحانه رب كل شيء ، وإله كل شيء ، فإذا كانت الحركات الإرادية لا تقوم إلا بمراد لذاته ، «ويدون ذلك يفسد»^(٣) ، ولا يجوز أن يكون مراداً لذاته إلا الله^(٤) ، كما لا يكون موجوداً بذاته إلا الله ، علم^(٥) أنه لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا . وهذه الآية فيها بيان أنه^(٦) لا إله إلا الله^(٧) ، وأنه لو كان فيهما آلهة غيره لفسدتا . وتلك الآية^(٨) قال فيها : ﴿ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ ﴾ [سورة المؤمنون : ٩١] .

وجه بيان لزوم الفساد أنه إذا^(٩) إذا قُدِّر مدبران ، «ماتقدّم من أنه»^(١٠) يمتنع أن يكونا غير متكافئين ، لكون المقهور مربوباً لا رباً . وإذا كانا متكافئين امتنع التدبير منهما ، لا على سبيل الاتفاق ولا على سبيل الاختلاف ، فيفسد العالم بعدم^(١١) التدبير ، لا على سبيل الاستقلال ، ولا على سبيل الاشتراك ، كما تقدم .

وهذا^(١٢) من جهة امتناع الربوبية لاثنين^(١٣) ، ويلزم من امتناعهما^(١٤) امتناع

(١-١) : ساقط من (ع) .

(٢) أ : وبذلك يفسد ؛ ب : وبذلك يقصد ؛ م : وبذلك يفتك .

(٣) أ ، ب : فعلم .

(٤) ب ، ع : أن .

(٥) ن ، م : إلا هو .

(٦) الآية : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٧) ب (فقط) : فيما إذا .

(٨-٨) : ساقط من (ع) .

(٩) ن ، م : لعدم .

(١٠) ن ، م : فهذا .

(١١) أ : لا يتبين ؛ ب : لغير الله .

(١٢) أ : ويلزم امتناعها ؛ ب : ويلزم من امتناعها .

الإلهية^(١)، فإن ما لا يفعل شيئاً لا يصلح أن [يكون رباً]^(٢) يعبد، ولم يأمر الله أن يُعبد، ولهذا بين الله امتناع الإلهية^(٣) لغيره : تارة ببيان أنه ليس بخالق، وتارة أنه^(٤) لم يأمر بذلك [لنا]^(٥)، كقوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ اتُّنَوْنِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَهُ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [سورة الأحقاف : ٤] .

وذلك لأن^(٦) عبادة ماسوى الله [تعالى]^(٧) قد يقال : إن الله أذن فيه لما فيه من المنفعة^(٨)، فبين سبحانه أنه لم يشرعه، كما قال تعالى : ﴿ وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ ﴾ [سورة الزخرف : ٤٥] ، وهذا مبسوط في موضع آخر.

والمقصود هنا أن في هذه الآية بيان امتناع الألوهية من جهة الفساد الناشئ عن^(٩) عبادة ما / سوى الله تعالى، لأنه لا صلاح للخلق إلا بالمعبود المراد لذاته، من جهة غاية أفعالهم ونهاية حركاتهم، وما سوى الله

ظ ١١٣

(١) ن، م : الألوهية .

(٢) يكون رباً : ساقطة من (ن)، (م)، (ع) .

(٣) ن، م : الألوهية .

(٤) أ، ب : بخالق وتارة بأنه ؛ ن : بخالق زيادة أنه ؛ م : بخالق وتارة زيادة أنه .

(٥) لنا : ساقطة من (ن)، (م) .

(٦) أ، ب : بأن .

(٧) تعالى : زيادة في (أ)، (ب) .

(٨) ن، م : من المصلحة .

(٩) ن : والناشئ عن ؛ م : والناشئ من .

لا يصلح ، فلو كان فيهما معبود غيره لفسدتا من هذه الجهة ، فإنه سبحانه هو المعبود المحبوب لذاته ، كما أنه هو الرب الخالق بمشيئته .

[وهذا معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم : «أصدق كلمة قالها

الشاعر كلمة ليبيد :

٧٤/٢

/ ألا كل شيء ما خلا الله باطل وكل نعيم لا محالة زائل»^(١) ولهذا قال الله في فاتحة الكتاب : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ وقدم اسم الله على اسم^(٢) الرب في أولها حيث قال : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ . فالمعبود هو المقصود المطلوب المحبوب لذاته ، وهو الغاية والمعين^(٣) ، وهو البارئ المبدع الخالق ، ومنه ابتداء كل شيء ، والغايات تحصل بالبدايات ، والبدايات^(٤) بطلب^(٥) الغايات ، فالإنهية هي الغاية^(٦) ، وبها تتعلق حكمته ، وهو الذي يستحق لذاته [أن يُعبد]^(٧) ويُحِبُّ ويُحَمَّدُ ويمجد ، وهو سبحانه يحمد نفسه ، ويشئ على نفسه ، ويمجد نفسه ، ولا أحد أحق بذلك منه حامداً ومحمداً .

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) . ولم يرد الشطر الثاني من البيت في (ع) والحديث

عن أبي هريرة رضى الله عنه فى : البخارى ٤٢/٥-٤٣ (كتاب مناقب الأنصار، باب أيام

الجاهلية، ٣٥/٨ (كتاب الأدب، باب ما يجوز من الشعر .)؛ مسلم ١٧٦٨-١٧٦٩

(كتاب الشعر، الأحاديث ١-٦)؛ سنن ابن ماجه ١٢٣٦/٢ (كتاب الأدب، باب

الشعر)؛ المسند (ط . المعارف) ١١٠/١٣ ، ١١٠/١٧ ، ١٤١/١٩ ، ١٨/١٩ ، ١٢٠ .

(٢) ن : اسمه الله على اسمه ؛ م : اسم الله على اسمه .

(٣) أ ، ب : والمعنى .

(٤) والبدايات : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) ن ، م ، ع : تطلب .

(٦) ن ، م : والإنهية هي العالية ، وهو تحريف .

(٧) أن يعبد : ساقطة من (ن) ، (م) . وفى (أ) : أن نعبد .

وهذه الأمور مبسوطة في غير هذا الموضع، وقد تبين بما ذكرناه أن من جعل عبَاد الله^(١) كأعوان السلطان^(٢) فهو من أعظم المشركين بالله.

التعليق على
كلام الراضى
عن قوله تعالى :
(والله خلقكم
وما تعملون).

وأما جوابه^(٣) عن احتجاجهم بقوله [تعالى] (٤) : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [سورة الصافات : ٩٦] بأن^(٥) المراد بذلك الأصنام، فلا ننازعه^(٦) في أن المراد بذلك الأصنام، فإن هذا هو أصح القولين. و «ما» بمعنى «الذى» ومن قال : إنها مصدرية، والمراد : «والله خلقكم وعملكم» فهو^(٧) ضعيف، فإن سياق الكلام إنما يدل على الأول، لأنه قال : ﴿ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ * وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [سورة الصافات : ٩٥، ٩٦]، فأنكر عليهم عبادة المنحوت، فللمناسب أن يذكر ما يتعلق بالمنحوت، وأنه مخلوق لله.

والتقدير^(٨) : والله خلق العابد والمعبود. ولأنه لو قال : والله خلقكم وعملكم، لم يكن في هذا ما يقتضى ذمهم على الشرك، بل قد يقال : إنه إقامة عذر لهم.

[وذلك لأن «الواو» فى قوله : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ واو

(١) أ، ب : عبادة الله.

(٢) أ، ب : الملك.

(٣) أ، ب : وأما الجواب. والكلام هنا عن الراضى ابن المطهر.

(٤) تعالى : زيادة فى (أ)، (ب).

(٥) ن، م : فإن.

(٦) م : فلا منازعة.

(٧) ن، م : وهو ضعيف.

(٨) ن، م : فالتقدير.

الحال . والحال هنا شبه الظرف ، كلاهما قد يتضمن^(١) معنى التعليل .
كما يُقال : أتذم فلانا^(٢) وهو رجل صالح وتسىء إليه وهو محسن^(٣) إليك؟
فتقرر بذلك ما يوجب ذمه ونهيه عما أنكرته عليه .

وهو سبحانه ينكر عليهم عبادة ما ينحتون ، فذكر^(٤) قوله : ﴿ وَاللَّهُ
خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ متضمنا ما يوجب ذمهم على ذلك ونهيهم عنه ،
وذلك كون الله تعالى خلق معمولهم ، ولو أريد : والله خلقكم وعملكم
الذي هو الكفر وغيره ، لم يكن في ذلك ما يناسب ذمهم ، ولم يكن في بيان
خلق الله تعالى لأفعال عباده ما يوجب ذمهم على الشرك^(٥) .

لكن يقال : هذه الآية تدل على أن أعمال العباد مخلوقة ؛ لأنه قال : والله
خلقكم والذي تعملونه من الأصنام ، والأصنام كانوا ينحتونها ، فلا يخلو :
إما أن يكون المراد خلقه لها قبل النحت والعمل ، أو قبل ذلك وبعده .
فإن كان المراد ذكر كونها مخلوقة قبل ذلك ، لم يكن فيها حجة على أن
المخلوق هو المعمول المنحوت . لكن المخلوق مالم يُعمل ولم ينحت .

وإن كان المراد خلقها بعد^(٦) العمل والنحت ، فمن المعلوم أن النحت
الذي فيها [هو] أثرهم وعملهم^(٧) .

(١) أ ، ب : وكلاهما يتضمن .

(٢) أ ، ب : أيذم فلان .

(٣) ع : يحسن .

(٤) أ ، ب : وذكر .

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٦) أ ، ب : بهذا .

(٧) أ : النحت الذي هو أثرهم وعلمهم ؛ ب : النحت هو أثرهم وعملهم ؛ م ، ن ، ع : النحت

الذي فيها أثرهم وعملهم . ولعل الصواب ما أثبتته .

وعند القدرية أن المتولد عن فعل العبد فعله لا فعل الله، فيكون هذا النحت والتصوير فعلهم لا فعل الله. فإذا ثبت أن الله خلقها بما فيها من التصوير والنحت، ثبت أنه خالق ما تولد عن^(١) فعلهم، [والمتولد لازم للفعل^(٢) المباشر وملزوم له، وخلق أحد المتلازمين يستلزم خلق الآخر، فدللت^(٣) الآية أنه خالق أفعالهم القائمة بهم، وخالق ما تولد عنها، وخالق الأعيان التي قام بها المتولد^(٤)، ولا يمكن أن يكون أحد المتلازمين عن^(٥) الرب والآخر عن^(٥) غيره، فإنه يلزم افتقاره إلى غيره]^(٦).

وأيضاً نفس حركاتهم تدخل في قوله [تعالى]^(٧) : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ﴾ فإن أعراضهم داخله في مسمى أسمائهم، فالله تعالى خلق الإنسان بجميع أعراضه، وحركاته من أعراضه. فقد تبين أنه خلق أعمالهم بقوله ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ﴾ وما تولد^(٨) عنها

(١) أ، ب : من .

(٢) أ، ب : لفعل .

(٣) ع : فثبت أن .

(٤) ب (فقط) : التولد .

(٥) ع : من .

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) .

(٧) ن، م : وأما نفس حركاتهم فدخلت في قوله .

(٨) ن، م : وخلق ما تولد .

من النحت والتصوير بقوله ﴿ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ فثبت أنها دالة على أنه خالق هذا وهذا، وهو المطلوب. مع أن الآيات الدالة على خلق أعمال العباد كثيرة، كما تقدم التنبيه عليها^(١)، [لكن خلقه للمصنوعات^(٢) / مثل الفلك والأبنية واللباس، هو نظير خلق المنحوتات، كقوله تعالى : ﴿ وَآيَةٌ لَهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلِّ الْمَشْحُونِ * وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِنْ مِثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ ﴾ [سورة يس : ٤١، ٤٢] وقوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ ﴾ [سورة النحل : ٨١]^(٣).

٧٥ / ٢

(١) ن، م، ع : عليه.

(٢) أ، ب : المصنوعات.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). وفي (ع) بعد ذلك عبارة : «والله أعلم». وهنا تنتهي نسخة (ع) وكتب بعد عبارة «والله أعلم» ما يلي : «آخر الجزء الثاني من منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيع القدريّة لشيخ الإسلام ابن تيمية تغمده الله برحمته. أنها كتابة العبد على بن محمد بن على بن عباس البعلى الحنبلى، غفر الله له ولوالديه ولمشايعه ولجميع المسلمين آمين يارب العالمين. وكتب فى سابع عشر من ذى حجة الحرام من سنة سبع وسبعين وسبعمائة، أحسن الله تعالى خاتمتها بخير فى عافية. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد نبي الرحمة وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين». وانظر مقدمة الجزء الأول.

﴿ فصل ﴾

قال الراضى^(١): « وذهبت^(٢) الأشاعرة إلى أن الله يُرى^(٣) بالعين، مع أنه مجرد عن الجهات. وقد قال [الله] تعالى^(٤): ﴿ لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ﴾ [سورة الأنعام: : ١٠٣] وخالفوا الضرورة من أن المدرك^(٥) بالعين يكون مقابلاً أو في حكمه، وخالفوا جميع العقلاء في ذلك، وذهبوا إلى تجويز أن يكون بين أيدينا جبال شاهقة من الأرض إلى السماء مختلفة الألوان لا^(٦) نشاهدها، وأصوات^(٧) هائلة لا نسمعها، وعساكر مختلفة متحاربة بأنواع الأسلحة، بحيث تماس^(٨) أجسامنا أجسامهم^(٩)، لا^(١٠) نشاهد صورهم ولا حركاتهم^(١١)، ولا نسمع أصواتهم الهائلة. وأن نشاهد

كلام الراضى
على إثبات
الأشاعرة لرؤية
الله تعالى

- (١) الراضى : ساقطة من (م). والكلام التالى فى (ك) ص ٩٢ (م).
- (٢) ن، م : وذهب.
- (٣) ك : الله تعالى مرئى.
- (٤) ن : وقد قال تعالى ؛ م : وقال تعالى .
- (٥) أ : الضرورة فقالوا إن المدرك ؛ ب : الضرورة لأن المدرك .
- (٦) ب (فقط) : ولا .
- (٧) ن : واللوان وأصوات .
- (٨) أ، ب : يمس ؛ ك : يماس .
- (٩) ن، أ، ب : أجسادهم .
- (١٠) ب (فقط) : ولا .
- (١١) أ، م، ن : وحركاتهم .

جسماً أصغر الأجسام كالذرة في المشرق ونحن في المغرب،
مع كثرة الحائل بيننا وبينها. وهذا هو السفسطة^(١)».

فيقال له^(٢) الكلام على هذا من وجوه :

أحدها: أن يُقال : أما^(٣) إثبات رؤية الله تعالى بالأبصار في الآخرة،
فهو قول سلف الأمة وأئمتها، وجماهير المسلمين من أهل المذاهب
الأربعة وغيرها. وقد تواترت فيه الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
عند علماء الحديث. وجمهور القائلين بالرؤية يقولون : يُرى عياناً
مواجهةً، كما هو المعروف بالعقل.

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : «إنكم سترون ربكم [عز
وجل]^(٤) يوم القيامة كما ترون الشمس والقمر^(٥) لا تضامون في رؤيته » .
وفي لفظ^(٦) : « كما ترون الشمس والقمر صحواً » ، وفي لفظ : « هل
تضارون في رؤية الشمس صحواً ليس دونها سحب؟ » قالوا : لا .
قال : « فهل تضارون في رؤية القمر صحواً ليس دونه سحب؟ » . قالوا :
لا . قال : « فإنكم ترون^(٧) ربكم كما ترون الشمس والقمر^(٨) » .

(١) ك: وهذا عين السفسطة .

(٢) له : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) أ: إن .

(٤) عز وجل : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٥) والقمر: ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٦) م: وفي رواية .

(٧) م: سترون .

(٨) مضى هذا الحديث من قبل في هذا الكتاب ٢/٣٢٥ .

وإذا كان كذلك، فتقدير أن يكون بعض أهل السنة المثبتين للرؤية^(١) أخطأوا في بعض أحكامها، لم يكن ذلك قدحا في مذهب أهل السنة والجماعة، فإننا لا ندعى العصمة لكل صنف منهم، وإنما ندعى أنهم لا يتفوقون على ضلالة، وأن كل مسألة اختلف فيها أهل السنة والجماعة والرافضة^(٢)، فالصواب فيها مع أهل السنة، وحيث تصيب الرافضة، فلا بد أن يوافقهم / على الصواب بعض أهل السنة، وللرافض خطأ^(٣) لا يوافقهم أحد عليه من أهل السنة^(٤)، وليس للرافضة مسألة واحدة لا يوافقهم فيها أحد انفردوا بها عن جميع أهل السنة والجماعة^(٥) إلا وهم مخطئون فيها^(٦) كإمامة الاثنى عشر^(٧) وعصمتهم.

ص ١١٤

والجواب الثاني : أن الذين قالوا : إن [الله] يُرى^(٨) بلا مقابلة هم الذين قالوا : إن الله ليس فوق العالم، فلما كانوا مثبتين للرؤية نافين للعلو احتاجوا إلى الجمع بين هاتين المسألتين. وهذا قول طائفة من الكلابية والأشعرية، ليس هو قولهم كلهم^(٩)، بل ولا قول أئمتهم، بل أئمة القوم يقولون : إن الله بذاته فوق العرش، ومن نفى ذلك منهم فإنما نفاه

الوجه الثاني

-
- (١) للرؤية: ساقطة من (أ)، (ب).
 - (٢) ن، م: اختلف أهل السنة والجماعة والرافضة.
 - (٣) أ: وللرافضة خطأ؛ ب: وليس للرافضة خطأ.
 - (٤-٤): ساقط من (أ)، (ب).
 - (٥) ب (فقط): فيه.
 - (٦) أ، ب: اثني عشر.
 - (٧) ن، م: إنه يُرى.
 - (٨) أ، ب: قول كلهم.

لموافقته^(١) المعتزلة في نفي ذلك ونفي ملزوماته، فإنهم لما وافقوهم على صحة الدليل الذي استدلت به المعتزلة على حدوث العالم، وهو أن الجسم لا يخلو عن^(*) الحركة والسكون، وما لا يخلو عنهما فهو حادث، لامتناع حوادث لا أول لها.

قالوا : فيلزم حدوث كل جسم، فيمتنع أن يكون^(*) الباريء جسماً لأنه قديم، ويمتنع أن يكون في جهة، لأنه لا يكون في الجهة إلا جسم^(٢)، فيمتنع أن يكون مقابلاً للرائي، لأن المقابلة لا تكون إلا بين جسمين^(٣).

ولا ريب أن [جمهور]^(٤) العقلاء من مشبي الرؤية ونفاتها يقولون : إن هذا القول معلوم الفساد بالضرورة. ولهذا يذكر الرازي أن جميع فرق الأمة تخالفهم في ذلك.

٧٦/٢ لكن هم يقولون لهذا المشنع عليهم : نحن أثبتنا / الرؤية ونفيها الجهة، فلا يلزم ما ذكرته^(٥). فإن أمكن رؤية المرئي^(٦) لا في جهة من الرائي صح قولنا، وإن لم يمكن لزم خطؤنا في إحدى المسألتين : إما في نفي^(٧) الرؤية، وإما في نفي مباينة الله لخلقه وعلوه عليهم.

(١) أ، ن، م : لموافقتهم.

(٢) أ، ب : الجسم.

(٣) ن : إلا من جسمين ؛ م : لا يكون بين جسمين . .

(٤) جمهور : ساقطة من (ن)، (م).

(٥) أ، ب : فلزم ما ذكرته.

(٦) أ، ب : الرائي، وهو خطأ.

(٧) أ، ب : ثبوت، وهو خطأ.

وإذا لزم الخطأ في إحداهما، لم يتعين الخطأ في نفي الرؤية، بل يجوز^(١) أن يكون الخطأ في نفي العلو والمباينة، وليست موافقتنا لك حجة^(٢) لك، فليس تناقضنا دليلاً على صواب قولك في نفي علو الله على خلقه، بل الرؤية ثابتة بالنصوص المستفيضة^(٣) وإجماع السلف، مع دلالة العقل عليها.

وحيثُذ فلزم الحق حق. ونحن إذا أثبتنا هذا الحق ونفينا بعض لوازمه، كان [هذا]^(٤) التناقض أهون من نفي الحق^(٥) ولوازمه. وأنتم نفيتم الرؤية ونفيتم العلو والمباينة، فكان^(٦) قولكم أبعد عن المعقول والمنقول من قولنا، وقولنا أقرب من قولكم، وإن كان في قولنا تناقض، فالتناقض في قولكم أكثر، ومخالفتمكم^(٧) لنصوص الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة^(٨) أظهر، وهذا بين، فإن ما في النصوص الإلهية ونصوص سلف الأمة^(٩) من إثبات الصفات والرؤية^(١٠) وعلو الله متواتر^(١١) مستفيض. والنفاة لا يستندون [لا] إلى كتاب ولا [إلى] سنة ولا [إلى]

(١) أ، ب: يحسبون، وهو تحريف.

(٢) أ: لك هناك حجة... ب: لك هنا حجة...

(٣) ن، م: بالنص المستفيض.

(٤) هذا: ساقطة من (ن) فقط.

(٥) ن (فقط): الخلق.

(٦) ن، م: وكان.

(٧) ب (فقط): مع مخالفتمكم.

(٨-٨): ساقط من (أ)، (ب).

(٩) م: من إثبات الرؤية.

(١٠) أ، ب: وعلو الله على العرش متواتر...

إجماع^(١)، بل عارضوا برأيهم الفاسد^(٢) ماتواتر عن رسول الله [صلى الله عليه وسلم] وأتباعه من المهاجرين والأنصار [والذين اتبعوهم بإحسان]^(٣).

وأما التناقض، فإن هؤلاء النفاة للرؤية يقولون : إنه موجود لا داخل العالم ولا خارجه^(٤) ولا مباين له، ولا يقرب من شيء، ولا يقرب منه^(٥) شيء، ولا يراه أحد، ولا يحجب عن رؤيته^(٦) شيء [دون شيء]^(٧)، ولا يصعد إليه شيء، ولا ينزل من عنده شيء، إلى أمثال ذلك. وإذا قيل لهم^(٨) : هذا مخالف للعقل، وهذا صفة المعدوم الممتنع وجوده.

قالوا : هذا النفي من حكم الوهم.

فيقال لهم : إذا عُرِضَ على العقل موجود ليس بجسم قائم بنفسه يمكن رؤيته، كان العقل قابلا لهذا لا ينكره. فإذا قيل مع ذلك : إنه يُرى بلا مواجهة. فإن قيل : هذا ممكن، بطل قولهم. وإن قيل : هذا مما يمنعه العقل. قيل : منع العقل لما جعلتموه موجودا واجبا^(٩) أعظم.

(١) ن، م : لا يستندون إلى كتاب ولا سنة ولا إجماع.

(٢) أ : بروايتهم الفاسدة، ب : برويتهم الفاسدة.

(٣) ن، م : عن رسل الله وأتباعهم من المهاجرين والأنصار.

(٤) عبارة «ولا خارجه» : ساقطة من (أ)، (ب).

(٥) أ، ب : إليه.

(٦) ن (فقط) : ربوبيته، وهو تحريف.

(٧) دون شيء : زيادة في (أ)، (ب).

(٨) لهم : ساقطة من (أ)، (ب). (٩) ن، م : موجودا أو واجبا.

فإن^(١) قلتُم : إنكار ذلك من حكم الوهم .
 قيل لكم : وإنكار هذا [حينئذ]^(٢) أولى أن يكون من حكم الوهم .
 وإن قلتُم : بل^(٣) هذا الإنكار من حكم العقل .
 قيل لكم : وذلك الإنكار من حكم العقل بطريق الأولى .
 فإنكم تقولون : حكم الوهم الباطل أن يحكم فيما ليس بمحسوس
 بحكم المحسوس . وحينئذ إذا قلتُم : إن الباريء تعالى غير محسوس ،
 يمكن أن تقبلوا فيه الحكم الذي يمتنع في المحسوس^(٤) ، وهو امتناع
 الرؤية بدون^(٥) المقابلة .
 وإن قلتُم : إنه محسوس أى يمكن الاحساس به لم يبطل^(٦) فيه حكم
 الوهم ، فامتنع أن يكون لا داخل العالم ولا خارجه ، وحينئذ فيجوز^(٧)
 رؤيته .

وإن قلتُم : إذا كان غير محسوس فهو غير مرئي .

قيل : إن أردتم بالمحسوس الحس المعتاد ، فالرؤية التي [يثبتها]

(١) أ ، ب : وإن .

(٢) حينئذ : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) بل : زيادة في (ن) .

(٤) ن : ممكن أن تقبلوا فيه الحكم الذي يمنع فيه المحسوس ؛ أ : لم يمكن أن يقبلوا فيه
 الحكم الذي يمتنع في المحسوس ؛ ب : لم يمكن أن يقبل فيه الحكم الذي في
 المحسوس .

(٥) ن ، م : دون .

(٦) أ : محسوس لم يكن الإحساس لم يبطل . . . ؛ ب : محسوس لم يمكن الإحساس ثم
 يبطل . . .

(٧) أ : فحينئذ فيجوز . . . ؛ ب : فحينئذ يجوز .

مثبته [الرؤية]^(١) بلا مقابلة ليست هي الرؤية المعتادة، بل^(٢) هي رؤية لا نعلم صفتها، كما أثبتم [وجود] موجود^(٣) لا نعلم صفتها، فكل ما تلزمونهم به من الشناعات والمناقضات يلزمكم أكثر منه .

الوجه الثالث

الجواب الثالث : أن يُقال : أهل الحديث والسنة المحضة متفقون على إثبات العلو والمباينة وإثبات الرؤية . وحينئذ فمن أثبت أحدهما ونفى الآخر أقرب إلى الشرع والعقل^(*) ممن نفاهما جميعاً^(٤) .

فالأشعرية الذين أثبتوا الرؤية ونفوا الجهة، أقرب إلى الشرع والعقل^(*) من المعتزلة والشيعة الذين نفوهما . أما كونهم أقرب إلى الشرع فلأن^(٥) الآيات والأحاديث والآثار المنقولة عن الصحابة في دلالتها على العلو وعلى الرؤية^(٦) أعظم من أن تحصر، وليس مع نفاة الرؤية والعلو ما يصلح أن يُذكر من الأدلة الشرعية، وإنما يزعمون أن عمدتهم^(٧) العقل .

فقول : قول^(٨) الأشعرية المتناقضين / خير من قول هؤلاء . وذلك

ظ ١١٤

(١) ن : فالرؤية التي مثبتة . . م : فالرؤية التي يثبتها مثبتها . .

(٢) ن : مثل، وهو تحريف .

(٣) ن : كما أثبتم موجودا؛ م : كما أنتم موجودا .

(* - *) ما بين النجمتين ساقط من (م) فقط .

(٤) ن : من نفاتهما جميعا .

(٥) أ، ب : فإن .

(٦) أ، ب : العلو والرؤية .

(٧) أ، ب : أن علمهم، وهو تحريف .

(٨) ن، م : وقول .

أنا إذا عرضنا على العقل وجود / موجود لا يُشار إليه ولا يقرب منه شيء، ولا يصعد إليه شيء، ولا ينزل منه شيء، ولا هو داخل العالم ولا خارجه، ولا تُرفع إليه الأيدي، ونحو ذلك، كانت الفطرة منكرة لذلك. والعقلاء جميعهم الذين لم تتغير فطرتهم ينكرون ذلك، ولا يُقر بذلك إلا من لُقِّن أقوال النفاة وحجتهم^(١)، وإلا فالفطر^(٢) السليمة متفقة على إنكار ذلك أعظم من إنكار خرق العادات، لأن^(٣) العادات يجوز انخراقها باتفاق أهل الملل وموافقة عقلاء الفلاسفة لهم على ذلك.

فنقول: إن كان قول النفاة حقاً مقبولاً في العقل^(٤)، فإثبات وجود الرب على العرش من غير أن يكون جسماً أقرب إلى العقل وأولى بالقبول. وإذا ثبت أنه فوق العرش، فرؤية ما هو فوق الإنسان - وإن لم يكن جسماً - [أقرب إلى العقل] وأولى^(٥) بالقبول من إثبات قول النفاة. فتبين أن الرؤية على قول هؤلاء أقرب إلى العقل من قول^(٦) النفاة، "وإذا قُدِّر أن هذا خلاف المعتاد، فتجوز انخراق العادة أولى من قول النفاة^(٧)، فإن قول النفاة ممتنع في فطر العقلاء لا يمكن جوازه، وأما انخراق العادة^(٨) فجائز.

(١) أ، ب: ولا يقرون إلا (ثم يبايض في النسختين) الأقول النفاة وحجتهم؛ ن: ولا يقر بذلك

إلا من لعن أقوال النفاة وحجتهم. والمثبت من (م).

(٢) ن، م: فالفطرة.

(٣) ن، م: فإن.

(٤) عبارة «في العقل»: ساقطة من (أ)، (ب). وفي (م): حقاً موجوداً في العقل.

(٥) ن، م: ... جسماً أولى...

(٦) أ، ب: أقوال. (٧-٧): ساقط من (أ)، (ب). (٨) أ، ب: العادات.

الجواب الرابع : أن الأشعرية تقول^(١) : إن الله قادر على أن يخلق بحضرتنا ما لا نراه ولا نسمعه من الأجسام والأصوات، وأن يرينا ما بُعد منا، لا يقولون : إن هذا واقع، بل يقولون إن الله قادر عليه، وليس كل ما كان قادراً عليه يشكُّون في وقوعه، بل يعلمون أن هذا ليس واقعا^(٢) الآن، وتجوز الوقوع غير الشك في الوقوع.

وعبارة هذا الناقل تقتضى أنهم يجوّزون أن يكون هذا الآن موجوداً ونحن لا نراه. وهذا لا يقوله عاقل، ولكن هذا قيل لهم بطريق الإلزام. قيل [لهم]^(٣) : إذا جوّزتم الرؤية في غير جهة، فجوّزوا هذا. فقالوا : نعم نجوّز. كما أنهم يقولون : رؤية الله جائزة في الدنيا، أى هو قادر على أن يرينا نفسه، وهم يعلمون مع هذا أن أحداً من الناس لا يرى الله في الدنيا، إلا ما تُنزع فيه من رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربّه، ومن شك منهم في وقوع الرؤية في الدنيا فلجهله^(٤) بالأدلة النافية لذلك.

وقد ذكر الأشعري في وقوع الرؤية بالأبصار في الدنيا لغير النبي صلى تعالى عليه وسلم قولين. لكن الذى عليه أهل السنة [قاطبة]^(٥) أن الله لم يره أحد [بعينه]^(٦) فى الدنيا.

و[قد] ذكر [الإمام] أحمد^(٧) وغيره اتفاق السلف على هذا

(١) ن، م : يقولون.

(٢) لهم : ساقطة من (ن)، (م).

(٣) أ، ب : فلجهلهم.

(٤) قاطبة : ساقطة من (ن)، (م).

(٥) بعينه : ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ن، م : وذكر أحمد..

[النفي]^(١) ، وأنهم لم يتنازعوا إلا في النبي صلى الله عليه وسلم [خاصة] . و [قد ثبت] في صحيح مسلم^(٢) وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « واعلموا أن أحداً منكم لن يرى^(٣) ربه حتى يموت^(٤) » .

وقد سأل موسى [عليه السلام]^(٥) الرؤية فمُنِعَهَا ، فلا يكون آحاد الناس أفضل من موسى . وفي الجملة ليس كل ما قال قائل : « إنه ممكن مقدور » يشك في وقوعه .

فالأشعرية ومن وافقهم^(٦) من أتباع الشافعي ومالك^(٧) وأحمد ، وإن كانوا يقولون بجواز أمور ممتنعة في العادة في الرؤية ، فيقولون : إنه لا حجاب بين الله وبين العبد إلا عدم خلق الرؤية في العين^(٨) ، وكذلك يقولون في سائر المرثيات .

فكانوا ينفون أن يكون في العين قوة امتازت بها فحصلت بها الرؤية ، ويمنعون أن يكون بين الأسباب ومسبباتها ملازمة ، و [أن يكون] بين^(٩)

(١) النفي : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) ن ، م : - وسلم في صحيح مسلم ...

(٣) أ ، ب : لم ير .

(٤) مضى هذا الحديث من قبل في هذا الكتاب ٥١٦/٢ ، ٦١٢ .

(٥) عليه السلام : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٦) أ ، ب : يشك في وقوعه الأشعرية ومن وافقهم ؛ م : فشك في وقوعه الأشعرى ومن وافقهم .

(٧) ن ، م : مالك والشافعي .

(٨) ن ، م : وبين .

(٩) أ ، ب : بالعين .

الموانع وممنوعاتها ممانعة، ويجعلون ذلك كله عادة [محضة] ^(١) استندت إلى محض المشيئة، ويجوزون خرقها بمحض المشيئة.

فهم يقولون : إننا نعلم انتفاء كثير مما يُعلم ^(٢) إمكانه، كما نعلم أن البحر لم ينقلب دما، ولا الجبال ياقوتا، ولا الحيوانات أشجارا، بل يجعلون العلم بمثل هذا من العقل الذى يتميز به ^(٣) العاقل عن المجنون، وهم وإن كانوا يتناقضون [وفى قولهم ما هو باطل عقلا ونقلًا] ^(٤)، فأقوالهم فى القدر والصفات / والرؤية ^(٥) خير من أقوال المعتزلة وموافقيهم [من الشيعة] ^(٦)، وإن كان الصواب [هو] ما عليه السلف [وأئمة السنة] وهو قول الأئمة الأربعة وجمهور كبار أصحابهم ^(٧)، [والنصوص الماثورة فى ذلك عن الأئمة المذكورين فى غير هذا الموضع] ^(٨).

والبيان التام هو ^(٩) ما بيّنه الرسول [صلى الله عليه وسلم] ^(١٠) فإنه أعلم

(١) محضة: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن: نعلم.

(٣) أ، ب، م: يُميز به.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). وفى (أ)، (ب): يتناقضون فى قولهم... وزدت الواو حتى يستقيم الكلام.

(٥) أ، ب: والرؤية، وهو تحريف.

(٦) من الشيعة: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) ن، م... الصواب ما عليه السلف وهو... .

(٨) أ، ب: وجمهور الأكابر من الصحابة، وهو خطأ.

(٩) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(١٠) هو: ساقطة من (أ)، (ب). (١١) صلى الله عليه وسلم: ساقطة من (ن).

الخلق بالحق، وأنصح الخلق للخلق^(١)، وأفصح الخلق في بيان الحق، فما بيّنه^(٢) من أسماء الله وصفاته وعلوه ورؤيته هو الغاية في هذا الباب، [ولله الموفق للصواب]^(٣).

﴿ فصل ﴾

قال الرافضي^(٤) : «وذهب الأشاعرة^(٥) إلى أن الله أمرنا ونهانا في الأزل^(٦) - ولا مخلوق عنده - قائلا : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ [سورة الأحزاب : ١] ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ﴾ [سورة البقرة : ٢٧٨] ، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ ﴾ [سورة النساء : ١]^(٧) . ولو جلس شخص في مكان خال^(٨) - ولا غلام عنده - فقال : يا سالم قم ، يا غانم كل ، يا نجاح^(٩) ادخل ، قيل :^(١٠) : لمن تنادي؟ قال : لعبيد [أريد أن]^(١١) أشتريهم بعد عشرين سنة^(١٢) ، نسبه كل عاقل

كلام الرافضي
على مقالة
الأشاعرة في
كلام الله تعالى

- (١) عبارة «وأنصح الخلق للخلق» ساقطة من (م) . وسقطت «للخلق» من (أ) ، (ب) .
- (٢) ن : فيما بيّنه .
- (٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .
- (٤) الكلام التالي في (ك) ، ص ٩٢ (م) - ٩٣ (م) .
- (٥) أ ، ب ، ن : .. الأشاعرة أيضا؛ ك : وذهبوا .
- (٦) ك : إلى أنه تعالى أمر وناه في الأزل .
- (٧) في (أ) ، (ب) ، جاءت آية سورة النساء قبل آية سورة الأحزاب والبقرة .
- (٨) ك : شخص في منزله . (٩) م : كل ما تحتاج؛ ك : كل : ويا نجاح .
- (١٠) ن : قال ؛ م : فليل .
- (١١) أريد أن : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ن) ، (م) وزدتها من (ك) .
- (١٢) م : أسير بهم عشرين سنة ، وهو تحريف .

إلى السفه والحمق، فكيف يحسن منهم أن ينسبوا إلى الله ذلك في الأزل؟^(١)».

والجواب عن هذا من وجوه :

أحدها : أن يُقال هذا قول الكلابية، وهم طائفة من الذين يقولون : «كلام الله غير مخلوق». وهؤلاء طائفة من الذين يقولون بإمامة الخلفاء الثلاثة، فقولهم سواء كان حقاً أو باطلا لا يقتضى صحة مذهب الرافضة، ولا بطلان قول أهل السنة والجماعة، فهذا القول الذى ذكره إذا كان باطلا، فأكثر القائلين بإمامة الخلفاء الثلاثة لا يقولون به : لا من يقول^(٢) : « القرآن مخلوق » كالمعتزلة، ولا^(٣) من يقول : « هو كلام الله غير مخلوق كالكرامية، والسالمية، والسلف، وأهل الحديث من [أهل]^(٤) المذاهب الأربعة وغيرهم، فليس فى ذكر مثل هذا^(٥) حصول مقصود الرافضى .

ص ١١٥
الوجه الثانى

/ الوجه الثانى : أن يُقال :^(٦) أكثر أئمة الشيعة يقولون : «القرآن غير مخلوق» وهو الثابت عن أئمة أهل البيت . وحينئذ فهذا قول من أقوال هؤلاء، فإن لم يكن حقاً أمكن أن يُقال بغيره من أقوالهم .

- (١) م : فكيف لحيوان أن ينسبوا ذلك إلى الله فى الأزل، وهو تحريف؛ ك ص ٩٢ (م) - ص ٩٣ (م) : فكيف يحسن منهم أن ينسبوا الله تعالى إليه فى الأزل؟
- (٢-٢) : ساقط من (أ)، (ب) . وسقطت كلمات قليلة من هذه العبارات من (م) .
- (٣) ب (فقط) : كالمعتزلة لا . . .
- (٤) أهل : ساقطة من (ن)، (م) .
- (٥) هذا : ساقطة من (أ) . وفى (ب) : هؤلاء .
- (٦) ن ، م : نقول .

الوجه الثالث : أن يُقال : إن [كان] ^(١) الكَلَّابِيَّة والأشعرية إنما قالوا هذا لموافقتهم المعتزلة في الأصل الذي اضطروهم إلى ذلك، فإنهم وافقوهم كما تقدم على صحة دليل حدوث الأجسام، فلزمهم أن يقولوا بحدوث ما لا يخلو عن الحوادث. ثم قالوا: وما يقوم به الحوادث لا يخلو منها.

فإذا قيل : الجسم لم يخل عن الحركة والسكون، فإن الجسم إما أن يكون متحركاً، وإما أن يكون ساكناً.

قالوا: والسكون الأزلي يمتنع زواله، لأنه موجود [أزلي] ^(٢)، وكل موجود أزلي يمتنع زواله، وكل جسم يجوز عليه الحركة، فإذا جاز عليه الحركة وهو ^(٣) أزلي، وجب ^(٤) أن تكون حركته أزلية، لامتناع زوال السكون الأزلي ^(٥)، ولو جاز أن تكون حركته أزلية ^(٦)، لزم حوادث لا أول لها، وذلك ممتنع، فلزم من ذلك أن الباري لا تقوم به الحوادث، لأنها ^(٧) لو قامت به لم يخل منها، لأن القابل للشيء لا يخلو عنه وعن ضده، وما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث، لامتناع حوادث لا أول لها. وقد علموا بالأدلة اليقينية أن الكلام يقوم بالمتكلم، كما يقوم العلم

(١) إن كان : ساقطة من (أ)، (ب). وفي (ن) : إن.

(٢) أزلي : ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن : فهو.

(٤) م : لزم.

(٥) أ، ب : الأول.

(٦) أ، ب : ولو جاز عليه الحركة.

(٧) أ : لكنها؛ ب : لكونه.

بالعالم، والقدرة بالقادر، والحركة بالمتحرك، وأن الكلام الذى يخلقه الله فى غيره ليس كلاما له، بل لذلك المحل الذى خلقه فيه. فإن الصفة إذا قامت بمحل عاد حكمها على ذلك المحل، ولم يعد^(١) على غيره، واشتق لذلك المحل منه [اسم]^(٢) ولم يشتق لغيره.

فلو^(٣) كان الكلام المخلوق فى غيره كلاما له، لزم أربعة أمور باطلة :
 [ثبوت حكم الصفة والاسم المشتق منها لغير الله، وانتفاء الحكم والاسم عن الله؛ لازمان عقليان ولازمان سمعيان يلزمان]^(٤) يكون^(٥) الكلام^(٦) صفة لذلك المحل لا لله، [فيكون هو المنادى بما يقوم به]^(٧)، فتكون الشجرة التى خُلِقَ فيها^(٨) نداء موسى هى القائلة «إننى^(٩) أنا الله» لا يكون الله هو المنادى بذلك، ويلزم أن تُسمى هى متكلمة منادية لموسى، [ويلزم أن] لا يكون الله [متكلمًا ولا] مناديا ولا مناجيا^(١٠).

-
- (١) ب، م : ولم تعد. والكلمة غير منقوطة فى (أ).
 - (٢) اسم : ساقطة من (ن)، (م).
 - (٣) أ، ب : ولو.
 - (٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).
 - (٥) ب (فقط) : كون.
 - (٦) ن، م : أربعة أمور باطلة لزم أن يكون الكلام ..
 - (٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).
 - (٨) م : خلق الله فيها.
 - (٩) إننى : ساقطة من (أ)، (ب).
 - (١٠) ن، م : لموسى ولا يكون الله مناديا ولا مناجيا.

وهذا خلاف ما عُلم بالاضطرار من دين المسلمين، [وهذا قد بسط في غير هذا الموضع] ^(١).

وقالوا أيضا : لو لم يكن متكلماً في الأزل، لزم اتصافه بنقيض الكلام من السكوت أو الخرس ^(٢) وقالوا [أيضا] ^(٣) : لو كان كلامه مخلوقاً لكان إن / خلقه في محل كان كلاماً لذلك المحل، وإن خلقه قائماً بنفسه لزم أن تقوم الصفة والعرض بنفسها، وإن خلقه في نفسه لزم أن تكون نفسه محلاً للمخلوقات.

٧٩/٢

^(٤) وهذه اللوازم الثلاثة باطلة تبطل كونه مخلوقاً، كما هو مبسوط ^(٥) في غير هذا الموضع.

فلما ثبت عندهم أن الكلام لا يبد أن يقوم بالمتكلم، وقد وافقوا المعتزلة على أن الحوادث لا تقوم بالقديم ^(٦)، لزم من هذين الأصلين أن يكون الكلام قديماً.

قالوا : وقدم الأصوات ممتنع، لأن الصوت لا يبقى زمانين، فتعين أن يكون القديم معنى ليس بحرف ولا صوت، وإذا كان كذلك كان معنى واحداً، لأنه لو زاد على واحد لم يكن له حد محدود، ويمتنع وجود معانٍ لا نهاية لها.

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٢) ن، م : من السكوت والخرس.

(٣) أيضاً: ساقطة من (ن)، (م).

(٤-٤) : مكان هذه العبارات في (ن)، (م) : إلى غير ذلك من الأدلة.

(٥) ن، م : المبسوط. (٦) ن : بالقدم.

فهذا أصل قولهم ، فهم يقولون : نحن وافقناكم على امتناع أن يقوم^(١) بالسرب ما هو مراد له مقدور ، وخالفناكم فى كون كلامه مخلوقا منفصلا عنه فلزم ما ذكرتموه من مناقضتنا^(٢) ، فإن كان الجمع بين هذين ممكنا لم نكن متناقضين ، وإن تعذر ذلك لزم خطؤنا^(٣) فى إحدى المسألتين ، ولم يتعين الخطأ فيما خالفناكم فيه ، بل قد نكون مخطئين^(٤) فيما وافقناكم فيه^(٥) من كون الرب لا يتكلم بمشيئته وقدرته بكلام يقوم به ، مع أن إثبات هذا القول هو قول جمهور^(٦) أهل الحديث ، وطوائف من أهل الكلام من المرجئة والكرامية والشيعه وغيرهم ، بل لعله قول أكثر أهل الطوائف .

وإن لزم خطؤنا^(٧) فى إحدى المسألتين لا بعينها ، لا يلزم صوابكم [أنتم]^(٨) ، بل نحن إذا اضطررنا إلى موافقة إحدى الطائفتين ، كانت موافقتنا لمن يقول : إن الرب يتكلم بكلام يقوم به^(٩) بمشيئته وقدرته خيرا من موافقتنا لمن يقول : إن كلامه إنما هو ما يخلقه فى غيره ، فإن فساد

(١) ن ، م : أن يقول .

(٢) أ ، ب : من تناقضنا .

(٣) أ : خطأنا ؛ ن ، م : خطانا ، وهو خطأ .

(٤) أ : تكونوا مخطئين .

(٥) ن ، م : عليه .

(٦) أ : مع إثبات هذا القول قول جمهور . . . ؛ ب : مع ثبوت هذا القول عن جمهور . . .

(٧) ن ، م : وإذا لزم خطأنا ؛ أ : وإن لزم خطانا ، وهو خطأ .

(٨) ن ، م : لم يلزم صوابكم .

(٩) به : ساقطة من (أ) ، (ب) .

هذا القول فى الشرع والعقل^(١) أظهر من فساد القول بكونه يتكلم بكلام يقوم به يتعلق بمشيئته وقدرته .

ثم القائلون بأنه يتكلم بمشيئته وقدرته^(٢) بكلام يقوم به ، وهم جمهور المسلمين ، اختلفوا على قولين : منهم قال : إنه يتكلم بمشيئته وقدرته^(٣) [بكلام]^(٤) بعد أن لم يكن الكلام موجودا فيه ، كما تقوله الكرامية وموافقوهم .

ومنهم من يقول^(٥) : لم يزل متكلما إذا شاء وكيف شاء ، كما تقوله أئمة [أهل]^(٦) السنة والحديث ، [كعبد الله] بن المبارك^(٧) ، وأحمد بن حنبل ، وغيرهما [من أئمة السنة]^(٨) .

والكلائية^(٩) يقولون : لو اضطررنا إلى موافقة من يقول : كلامه مخلوق ، ومن يقول : كلامه قائم بذاته ، وجنس الكلام حادث فى ذاته^(١٠) بعد أن لم يكن ، كان كلام^(١١) هؤلاء أخفى فسادا من قول المعتزلة ، وقول

(١) ن ، م : فى العقل والشرع .

(٢-٣) : ساقط من (أ) ، (ب) .

(٣) بكلام : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) أ ، ب : قال .

(٥) أهل : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) ن ، م : كابن المبارك .

(٧) ن ، م : وغيرهما وهو قول (ويعدّها بياض فى النسختين) .

(٨) ن : فالكلائية ؛ م : فالكلامية ، وهو تحريف .

(٩) أ : قائم فى ذاته ؛ ب : قائم بذاته .

(١٠) ن ، م : قول .

المعتزلة أظهر فسادا، فإن الحجة النافية لهذا، وهو أن القابل للشيء^(١) لا يخلو منه ومن^(٢) ضده، حجة ضعيفة اعترف بضعفها حدّاق الطوائف، واعترف منصفوهم^(٣) أنه لا يقوم لهم دليل عقلي - بل ولا سمعي - على نفي قيام^(٤) الحوادث به، إلا ما ينفي الصفات مطلقا، وذلك في غاية الفساد، فكيف يمكن أن [يصير]^(٥) إلى القول الآخر، قول السلف وأهل الحديث؟

وبالجملة فكون الرب لم يزل متكلمًا إذا شاء، كما هو قول أهل الحديث، مبني على مقدمتين: على أنه تقوم به^(٦) الأمور الاختيارية، وأن كلامه لا / نهاية له.

ظ ١١٥

قال الله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ . [سورة الكهف: ١٠٩]، وقال: ﴿وَلَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [سورة لقمان: ٢٧].

وقد قال غير واحد من العلماء: إن مثل هذا الكلام^(٧) يُراد به الدلالة

(١) ن، م: لهذا وهذا قول القائل للشيء، وهو تحريف.

(٢) ب: أو من.

(٣) أ، ب: متصوفهم.

(٤) ن: ولا سمعي عقلي يعني قيام... م: ولا سمعي عقلي يعني قيام... وكلاهما تحريف.

(٥) يصير: ساقطة من (ن) فقط.

(٦) أ: لا يقوم به، وهو خطأ؛ ب: يقوم به.

(٧) أ: إن مثل هذا كلام الله؛ ب: إن مثل هذا من كلام الله.

على أن كلام^(١) الله لا ينقضى ولا ينفد بل لا نهاية له^(٢)! ومن قال: إنه يتكلم^(٣) بمشيئته وقدرته بكلام يقوم بذاته، يقولون: إنه لا نهاية له^(٤) في المستقبل.

وأما في الماضي فلهم قولان: منهم من يقول: لها بداية في الماضي^(٥)، وأئمتهم يقولون لا بداية لها في الماضي^(٦) [كما لا نهاية لها في المستقبل]^(٧)، وهذا يستلزم وجود ما لا نهاية له أزلا وأبدا من الكلمات.

والكلام صفة كمال^(٨)، والمتكلم بمشيئته وقدرته أكمل ممن لا يتكلم / بمشيئته وقدرته، بل لا يعقل متكلم إلا كذلك. ولا يكون الكلام صفة كمال إلا إذا قام بالمتكلم. وأما الأمور المنفصلة عن الذات فلا يتصف بها ألبتة، فضلا عن أن تكون صفة كمال أو نقص.

قالوا: ولم نعرف عن أحد من السلف - لا من الصحابة ولا من التابعين لهم بإحسان ولا غيرهم من أئمة المسلمين - من أنكر هذا الأصل، ولا قال: إنه يمتنع وجود كلمات لا نهاية لها لا في الماضي ولا في المستقبل، ولا قالوا ما يستلزم امتناع هذا.

(١) ن، م: كلمات.

(٢) ن، م: متكلم؛ ب: لا يتكلم.

(٣) ن، م: لها.

(٤) أ: لا نهاية لها بذاته؛ ب: لا نهاية له بذاته، وهو خطأ.

(٥) أ: لا نهاية لها في الماضي؛ ب: لا نهاية له في الماضي، وهو خطأ.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م). وفي (ب): كما لا نهاية له في المستقبل.

(٧) ن، م: صفة لله..

وإنما قال ذلك أهل الكلام المحدث المبتدع المذموم عند السلف والأئمة، الذين أحدثوا في الإسلام نفى صفات الله وعلوه على خلقه ورؤيته في الآخرة، وقالوا: [إنه^(١)] لا يتكلم، ثم قالوا: إنه يتكلم بكلام مخلوق منفصل عن الله .

قالوا: وإنما^(٢) قلنا ذلك لأننا استدللنا على حدوث العالم بحدوث الأجسام، وإنما استدللنا على حدوثها بقيام الحوادث بها، وأن ما لا ينفك^(٣) عن الحوادث فهو حادث، لامتناع حوادث لا أول لها . فلو قلنا: إنه تقوم به الصفات والكلام، لزم قيام الحوادث به، لأن هذه أعراض^(٤) حادثة .

فقال لهم أهل السنة: أحدثتم بدعا تزعمون^(٥) أنكم تنصرون بها للإسلام، فلا للإسلام نصرتم^(٦)، ولا لعدوه كسرتم، بل سلّطتم عليكم أهل الشرع والعقل، فالعالمون^(٧) بنصوص المرسلين يعلمون أنكم خالفتموها، وأنكم أهل بدعة وضلالة، والعالمون بالمعاني المعقولة يعلمون أنكم قلتم ما يخالف المعقول، وأنكم أهل خطأ وجهالة .

(١) إنه: ساقطة من (ن)، (م) .

(٢) أ، ب: وقال إنها . .

(٣) أ: وأنها لا تنفك؛ م: وإنما تنفك، وكلاهما خطأ .

(٤) أ، ب: الأعراض .

(٥) أ: أحدث (ثم بياض) تزعمون . .؛ ب: أحدثتم مقالة تزعمون؛ م: أحدثتم بدعا زعمتم . .

(٦) أ: فلا الإسلام لها نصرتم؛ ب: فلا الإسلام بها نصرتم . .

(٧) أ، ب: فالقاتلون .

والفلاسفة الذين زعمتم أنكم تحتجون عليهم^(١) بهذه الطريق تسلطوا^(٢) عليكم بها، ورأوا أنكم خالفتم^(٣) صريح العقل. والفلاسفة أجهل منكم بالشرع [والعقل فى الإلهيات، لكن لما ظنوا أن ما جئتم به هو الشرع، وقد رأوه يخالف العقل، صاروا أبعد عن الشرع والعقل منكم]^(٤)، لكن^(٥) عارضوكم بأدلة عقلية - بل وشرعية - ظهر^(٦) بها عجزكم فى هذا الباب، عن بيان حقيقة الصواب.

وكان ذلك مما زادهم ضلالا فى أنفسهم، وتسلطا عليكم، ولو سلكتم معهم طريق^(٧) العارفين بحقيقة المعقول والمنقول، لكان ذلك أنصر لكم، وأتبع لما جاء به الرسول [صلى الله عليه وسلم]^(٨)، ولكنكم كنتم بمنزلة من جاهد الكفار بنوع من الكذب والعدوان، وأوهمهم^(٩) أن هذا يدخل فى حقيقة الإيمان، فصار ما عرفه أولئك من كذب هؤلاء وعدوانهم، مما يوجب القدح فيما ادعوه من إيمانهم، ولما رأى أولئك فى الملك^(١٠) والرياسة والمال، من جنس هذه المخادعة والمحال، سلكوا

(١) عليهم: ساقطة من (أ).

(٢) أ، ب: سلطوا.

(٣) أ: تخالفوا؛ ب: تخالفون.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٥) أ، ب: ولكن.

(٦) ن، م: وظهر.

(٧) أ، ب: طريقة.

(٨) صلى الله عليه وسلم: زيادة فى (أ)، (ب).

(٩) أ، ب: وأوهمتم.

(١٠) ن: ولما رأوا أنه فى الملك؛ م: ولما رأوا فى الملك.

طريقا [أبلغ] في المخادعة^(١) والمحال، من طرق أولئك المبتدعين الضالين^(٢)، فسُلِّطوا عليهم عقوبة لهم على خروجهم عن الدين .
 قال الله تعالى : ﴿ أَوْ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ ﴾ [آل عمران : ١٦٥]، وقال^(٣) ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ [آل عمران : ١٥٥]، وقال : ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٤) [آل عمران : ١٦٦].

فما جاء به الرسول حق محض يتصادق عليه صريح المعقول وصحيح المنقول، والأقوال المخالفة لذلك - وإن كان كثير من أصحابها^(٥) مجتهدين مغفورا لهم خطوهم - فلا يملكون^(٦) نصرها بالأدلة العلمية، ولا الجواب عما يقدر فيها بالأجوبة العلمية، فإن الأدلة العقلية^(٧) الصحيحة لا تدل إلا على القول الحق، والأجوبة الصحيحة المفسدة^(٨) لحجة الخصم لا تفسدها إلا إذا كانت باطلة، فإن ما هو باطل^(٩) لا يقوم عليه دليل صحيح، وما هو حق لا يمكن دفعه بحجة صحيحة .

(١) ن، م : سلخوا طرقا في المخادعة . . .

(٢) أ، ب : الظالمين .

(٣) ب (فقط) : وقال الله تعالى .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٥) أ، ن : أصحابنا، وهو تحريف .

(٦) ن، م : فلا يمكنهم .

(٧) العقلية : ساقطة من (أ)، (ب)، (م) .

(٨) ن، م : المفيدة . (٩) أ، ب : فإن ما بطل . . .

والمقصود هنا أن من قال قولاً أصاب فيه من وجه، وأخطأ فيه من وجه آخر، حتى تناقض في ذلك القول، بحيث جمع فيه^(١) بين أمرين متناقضين، يقول [لمن يناقضه بمقدمة جدلية سلّمها له]^(٢): تناقضى^(٣) إنما^(٤) يدل على خطئى فى أحد القولين: إما القول الذى سلّمته لك، / وإما القول الذى ألزمتنى بالتزامه^(٥)، وهذا لا يدل على صحة قولك، بل يمكن أن يكون القول الآخر هو الصواب.

فالأشعرية^(٦) العارفون بأن كلام الله غير مخلوق، وبأن هذا قول السلف والأئمة، وبما دل^(٧) على ذلك من الأدلة الشرعية والعقلية، إذا قيل لهم: القول بقدم القرآن ممتنع، أمكنهم أن يقولوا: هنا قولان آخران لمن يقول: إنه غير مخلوق كما تقدم، ولا يلزم واحداً من القولين لازم^(٨)، إلا ولازم قول من يقول: إنه مخلوق أعظم فساداً.

فالعاقل لا يكون مستجيراً من الرضاء بالنار، بل إذا انتقل [ينتقل] من [قول] مرجوح^(٩) إلى راجح، والذين قالوا: إنه^(١٠) يتكلم بمشيئته وقدرته

(١) ن، م: به.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). وسقطت «لن» من (أ).

(٣) أ، ب: سأقضى، وهو تحريف.

(٤) ب (فقط): أن ما...

(٥) أ، ب: ألزمتنى التزامه.

(٦) ن، م: والأشعرية.

(٧) ن، م، أ: وما دل.

(٨) م، أ: ولا يلزم واحد من القولين لازم.

(٩) ن: بل إذا انتقل من مرجوح؛ م: بل إذا انتقل انتقل من مرجوح.

(١٠) إنه: ساقطة من (أ)، (ب).

بعد أن / لم يكن متكلمًا، لا حجة للمعتزلة ونحوهم عليهم، إلا حجة ص ١١٦
نفى الصفات، وهي حجة داحضة، ولا حجة للكلائية عليهم، إلا أن
ذلك يستلزم^(١) دوام الحوادث، لأن القابل للشيء لا يخلو عنه وعن^(٢)
ضده، ولأن القابلية للحوادث تكون من لوازم ذاته.

وهذه الحجج^(٣) مما قد التزم هؤلاء [ما هو]^(٤) أضعف منها، كما قد
بسط في مواضعه^(٥)، واعترف حدّاقهم بضعف^(٦) جميع هذه^(٧) الحجج
العقلية في هذا الباب. وأما السمعيات فهي مع المثبتة لامع النفاة.
والقول بدوام كونه متكلمًا إذا شاء، وأن الكلام لازم لذات الرب، معه
من الحجج^(٨) ما يضيّق هذا الموضع عن استقصائها، وأى القولين صح
أمكن الانتقال إليه.

والرازي وغيره يقولون: إن جميع طوائف^(٩) العقلاء يلزمهم القول بقيام
الحوادث به، فإن صح هذا أمكن القول بأنه يتكلم بمشيئته وقدرته. وقد
بسطنا الكلام على نهايات عقول العقلاء في هذه المسائل، [ومادل عليه
الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة]^(١٠) في كتاب «درء تعارض العقل
والنقل»^(١١) وغير ذلك.

-
- (١) ن، م: مستلزم. (٢) ب (فقط)؛ أو عن. (٣) ب (فقط): وهذه الحجة.
(٤) ما هو: ساقطة من (ن)، (م). (٥) ن، م: في موضعه.
(٦) أ: تضعيف، وهو تحريف. (٧) هذه: ساقطة من (أ)، (ب).
(٨) ن، م: في الحجج.
(٩) أ، ب: الطوائف. (١٠) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).
(١١) أ: درء تعارض العقل والنقل؛ ب: رد تعارض العقل والنقل؛ ن: ردء يعارض العقل
والشرع؛ م: ذكره تعارض الشرع والعقل.

وبالجملة فما ذكر من الحجة مبني على أن السكون أمر وجودي^(١)،
 "وعلى أن الله يصير فاعلا بعد أن لم يكن كذلك، فتكون الحوادث غير
 دائمة"^(٢)، ومن المعلوم أن فساد^(٣) هذين القولين ليس ظاهرا، لاسيما وعند
 التحقيق يظهر صحتها^(٤) أو صحة أحدهما، وأيهما صح^(٥) أمكن معه
 القول بأن الله يتكلم بكلام يقوم به بمشيئته وقدرته.

قال^(٦) الأشعرية: وإذا كان هذا هو الحق، فنحن إذا قلنا: إن كلامه
 يقوم به، فليس متعلقا بمشيئته وقدرته، قلنا ببعض الحق وتناقضنا،
 فكان^(٧) هذا خيرا ممن يقول: إنه ليس لله كلام إلا ما يخلقه في غيره،
 لما في هذا القول من مخالفة الشرع والعقل.

الوجه الرابع: أن يُقال: الخطاب لمعدوم لم يوجد بعد بشرط
 وجوده، أقرب إلى العقل من متكلم لا يقوم به كلامه، ومن كون الرب
 مسلوب صفات الكمال لا يتكلم، ومن أن^(٨) يخلق كلاما في غيره فيكون
 ذلك ليس كلاما لمن خلقه فيه^(٩) بل لخالقه، وهو إذا خلق في غيره حركة
 كانت الحركة حركة للمحل المخلوقة فيه^(١٠) لا للخالق لها، وكذلك سائر

الوجه الرابع

(١) أ: على كون السكون أمرا وجوديا؛ ب: على كون السكون أمرا وجوديا.

(٢-٢) : في (أ)، (ب) بدلا من هذه العبارات: «وأن الله تعالى يقوم به ما يكون بمشيئته بعد

أن لم يكن كذلك، فتكون كلماته إذا كانت بمشيئته غير دائمة».

(٣) أ، ب: أن نقيض..

(٤) أ، ب: وأيهما يصح.

(٥) أ، م: صحتها.

(٦) أ، ب: وكان.

(٧) ن، م: وقالت.

(٨) أ، ب: لمن خلق فيه.

(٩) أ، ب: ومن أين.

(١٠) ن، م: حركة المحل المخلوق فيه.

الأعراض، فما خلق الله من عرض في جسم^(١) إلا كان صفة لذلك الجسم لا لله تعالى .

وأما خطاب من لم يوجد^(٢) بشرط وجوده، فإن الموصى قد يوصى بأشياء ويقول: أنا أمر الوصى بعد موتي أن يعمل كذا ويعمل كذا، فإذا بلغ ولدى [فلان]^(٣) يكون هو الوصى، وأنا أمره بكذا وكذا، بل يقف وقفا يبقى سنين، ويأمر الناظر الذى يخلفه بعد بأشياء^(٤).

وأما القائل: «يا سالم» و«يا غانم» فإن قصد به خطاب حاضر ليس بموجود، فهذا قبيح بالاتفاق^(٥)، و[أما] إن^(٦) قصد به خطاب من سيكون، مثل أن يقول: قد أخبرنى الصادق أن أمتى تلد غلاما ويسمى غانما، فإذا ولدته فهو حر، وقد جعلته وصيا على أولادى، وأنا أمرك يا غانم بكذا وكذا^(٧) لم يكن هذا ممتنعا.

وذلك لأن^(٨) الخطاب هنا هو لحاضر فى العلم، وإن كان مفقودا فى العین، والإنسان يخاطب من يستحضره فى نفسه، ويتذكر^(٩) أشخاصا قد أمرهم بأشياء، فيقول: يا فلان أما قلت لك كذا؟ .

(١) ن، م: سائر المخلوقات فما خلق الله عرضا فى جسم ..

(٢) أ: من لم يريد؛ ب: من لم يره.

(٣) فلان: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن: الناظر الذى لم يخلق بعد بأشياء؛ م: الناظر الذى لم يخلق بعدنا شيئا.

(٥) أ: فهذا فسح بالأعيان؛ ب: فهذا نسخ بالأعيان.

(٦) ن، م: وإن.

(٧) وكذا: ساقطة من (أ)، (ب).

(٨) أ، ب: أن. (٩) ن، م: ويذكر.

والشيعة / والسنية يروون عن علي رضي الله عنه أنه لما مرّ بكربلاء قال: صبرا أبا عبد الله، صبرا أبا عبد الله، يخاطب الحسين، لعلمه بأنه سيقتل. وهذا قبل أن يحضر الحسين بكربلاء ويطلب قتله.

والنبي صلى الله عليه وسلم ذكر الدجال وخروجه، وأنه قال: «يا عباد الله اثبتوا»^(١) وبعد لم يوجد عباد الله أولئك.

والمسلمون يقولون في صلاتهم: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته» وليس هو حاضرا عندهم ولكنه حاضر في قلوبهم.

وقد قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [سورة يس: ٨٢] وهذا عند أكثر العلماء هو خطاب يكون^(٢) لمن يعلمه الرب تعالى في نفسه، وإن لم يوجد بعد. ومن قال إنه عبارة عن شرعة التكوين، فقد خالف مفهوم الخطاب. وحَمَلُ الآية على ذلك يستدعي استعمال الخطاب في مثل هذا المعنى، وأن هذا من اللغة التي نزل بها القرآن، وإلا فليس لأحد أن يحمل خطاب الله ورسوله على ما يخطر له.

(١) هذه العبارة جزء من حديث طويل عن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْكَلَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي: سنن ابن ماجه ٢/١٣٥٦-١٣٥٩ (كتاب الفتن، باب فتنة الدجال...) وأوله: ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال الغداة فخفض فيه ورفع حتى ظننا أنه في طائفة النخل، فلما رحنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عرف ذلك فينا فقال: «ما شأنكم؟». الحديث وفيه: «... إنه يخرج من خلّة بين الشام والعراق، فعاث يميننا وعاث شمالا. يا عباد الله اثبتوا...» ووردت هذه العبارة في حديث آخر عن الدجال عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه في: سنن ابن ماجه ٢/١٣٥٩-١٣٦٣ (الكتاب والباب السابقان) في ص ١٣٦٠.

(٢) ن، م: تكوين، وهو تحريف.

بل القرآن نزل بلغة العرب، بل بلغة قريش . وقد عُلمت العادة المعروفة في خطاب الله ورسوله، فليس لأحد أن يخرج عنها .

وبالجملة فنحن ليس مقصودنا هنا نصر قول من يقول : القرآن قديم، فإن هذا القول أول من عُرف أنه قاله في الإسلام أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كُلاب، وأتبعه على ذلك طوائف، فصاروا حزبين : حزبا يقول : القديم هو معنى قائم بالذات، وحزبا يقول : هو حروف، أو حروف وأصوات .

وقد صار إلى كل من القولين طوائف من المنتسبين إلى السنة من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم . وليس هذا القول ولا هذا القول قول أحد من الأئمة الأربعة، بل الأئمة الأربعة وسائر الأئمة متفقون على أن كلام الله منزل غير مخلوق . وقد صرَّح غير واحد منهم أن الله تعالى متكلم^(١) * بمشيئته وقدرته، وصرَّحوا بأنه لم يزل متكلمًا إذا شاء كيف شاء، وغير ذلك من الأقوال المنقولة عنهم . وهذه المسألة قد تكلم فيها السلف* . لكن اشتهر النزاع فيها في المحنة المشهورة لما امتحن أئمة الإسلام، وكان الذي ثبته الله في المحنة، وأقامه لنصر السنة، هو الإمام أحمد "بن حنبل رحمه الله تعالى"، وكلامه وكلام غيره في / ذلك^(٢) موجود في كتب كثيرة، وإن كان طائفة من متأخري

ظ ١١٦

(١) ن، م : يتكلم .

(*) ما بين النجمتين ساقط من (م) . وسقطت كلمة السلف من (أ)، (ب) .

(٢-٢) : ساقط من (أ)، (ب) . وفي (ن) : بن حنبل رضى الله عنه .

(٣) في ذلك : ساقطة من (أ)، (ب) .

أصحابه^(١) وافقوا ابن كُلاب على قوله : إن القرآن قديم ، فائمة^(٢) أصحابه على نفى ذلك ، وأن كلامه قديم ، بمعنى أنه لم يزل متكلمًا بمشيئته وقدرته .

ولهم قولان : هل يوصف الله بالسكوت عن كل كلام ، [أو أنه لم يزل متكلمًا وإنما يوصف بالسكوت عن بعض الأشياء؟]^(٣) ذكرهما أبو بكر عبد العزيز وأبو عبد الله بن حامد وغيرهما . وأكثر أئمتهم وجمهورهم على أنه لم يزل متكلمًا ، إنما يوصف بالسكوت عن بعض الأشياء .

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : «الحلال ما أحله الله في كتابه ، والحرام ما حرّمه الله في كتابه ، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه»^(٤) .

وأحمد وغيره من السلف يقولون : إن الله تعالى يتكلم بصوت ، لكن لم يقل أحد منهم : إن ذلك الصوت المعين قديم .

(١) أ ، ب : وإن كانت طائفة من أصحابه .

(٢) ن (فقط) : وأئمة .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من جميع النسخ ، وإثباته يقتضيه الكلام .

(٤) الحديث عن سلمان الفارسي رضي الله عنه في : سنن الترمذى ١٣٤/٣ (كتاب اللباس ، باب ما جاء في لبس الفراء) ونصه : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والفراء فقال : «الحلال . . . الحديث . وقال الترمذى : «وفى الباب عن المغيرة ، هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه ، وروى سفيان وغيره عن سليمان التيمي عن أبي عثمان قوله . وكأن الحديث الموقوف أصح» . والحديث أيضا في : سنن ابن ماجه ١١١٧/٢ (كتاب الأطعمة ، باب أكل الجبن والسمن) . وذكره التبريزى فى «مشكاة المصابيح» ٤٥١/٢ ونقل الألبانى كلام الترمذى .

يقولون : إن الله تعالى يتكلم بصوت ، لكن لم يقل أحد منهم : إن ذلك الصوت المعين قديم .

﴿ فصل ﴾^(١)

قال الرافضي^(٢) : «وذهب جميع من عدا^(٣) الإمامية والإسماعيلية إلى أن الأنبياء والأئمة^(٤) غير معصومين ، فجوزوا بعثة من يجوز عليه الكذب والسهو والخطأ والسرقة ، فأبي وثوق يبقى للعامة في أقوالهم^(٥) ، وكيف^(٦) يحصل الانقياد إليهم^(٧) ، وكيف يجب اتباعهم مع تجويز أن يكون ما يأمرون به خطأ؟ ولم يجعلوا الأئمة محصورين في عدد معين ، بل كل من بايع^(٨) قرشيا انعقدت إمامته عندهم ، ووجب^(٩) طاعته على جميع الخلق إذا كان مستور الحال ، [وإن كان]^(١٠) على غاية من الكفر / والفسوق والنفاق»^(١١) .

(١) عند كلمة «فصل» تبدأ نسخة (و) = نسخة الولايات المتحدة الأمريكية .

(٢) الكلام التالي في (ك) ص ٩٣ (م) .

(٣) ب: جمع ما عدا ، وهو تحريف . (٤) ك: والأئمة عليهم السلام .

(٥) ك: في أقوالهم . (٦) ك: فكيف . (٧) أ ، ب: لهم .

(٨) أ ، ن ، م ، و: بل كل من تابع ؛ ك: بل قالوا: كل من بايع . والمثبت من (ب) .

(٩) ن ، و ، أ ، ب: ووجبت .

(١٠) وإن كان: في (ب) ، (ك) فقط . وسقطت من سائر النسخ .

(١١) ن ، م : من الفسوق والكفر والنفاق ؛ و: من الفسق والكفر والنفاق .

زعم
الرافضي بأن
أهل السنة
ينكرون عصمة
الأنبياء وكلامه
على مقالتهم في
الإمامة .

فيقال : الكلام على هذا من وجوه :

أحدها : أن يقال : ما ذكرته عن الجمهور من نفي^(١) العصمة عن الأنبياء وتجويز الكذب والسرقة^(٢) والأمر بالخطأ عليهم ، [فهذا]^(٣) كذب على الجمهور ، فإنهم متفقون على أن الأنبياء معصومون في تبليغ الرسالة ، ولا يجوز أن يستقر في شيء من الشريعة خطأ باتفاق المسلمين ، وكل ما يبلِّغونه عن الله [عز وجل]^(٤) من الأمر والنهي يجب طاعته فيه^(٥) باتفاق المسلمين ، وما أخبروا به وجب تصديقهم فيه بإجماع المسلمين ، وما أمرهم به ونهواهم عنه^(٦) وجبت طاعتهم فيه^(٧) عند جميع فرق الأمة ، إلا عند طائفة من الخوارج يقولون : إن النبي [صلى الله عليه وسلم]^(٨) معصوم فيما يبلِّغه عن الله ، لا فيما يأمره به وينهى عنه . وهؤلاء ضلَّال باتفاق أهل السنة والجماعة .^(٩)

وقد ذكرنا غير مرة أنه إذا كان في بعض المسلمين [من قال قولا خطأ لم يكن ذلك قدحا في المسلمين] ،^(١٠) ولو كان كذلك لكان خطأ الرافضة

(١) ن ، م ، و : في نفي .

(٢) أ ، ب : السرقة والكذب .

(٣) فهذا : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٤) عز وجل : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٥) أ ، ب : فهم مطاعون فيه .

(٦) ن ، م : وما أمروا به ونهوا عنه ، و : وما أمرهم به ونهوا عنه .

(٧) أ ، ب : فهم مطاعون فيه .

(٨) صلى الله عليه وسلم : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٩) أ ، ب : باتفاق المسلمين أهل السنة والجماعة .

(١٠) ما بين المعرفتين ساقط من (ن) فقط .

عييا في دين المسلمين ، فلا يُعرف في الطوائف أكثر خطأ وكذبا منهم ،
وذلك^(١) لا يضر المسلمين شيئا ، فكذلك لا يضرهم^(٢) وجود مخطيء آخر^(٣)
غير الرافضة .

وأكثر الناس - أو كثير منهم - لا يجوّزون عليهم الكبائر ، والجمهور
الذي يجوّزون الصغائر [- هم ومن يجوّز الكبائر -]^(٤) يقولون : إنهم لا
يُقَرُّون عليها ، بل يحصل لهم بالتوبة منها من المنزلة^(٥) أعظم مما كان قبل
ذلك ، كما تقدم التنبيه عليه .

وبالجملة^(٦) فليس في المسلمين من يقول : إنه يجب طاعة الرسول مع
جواز أن يكون أمره خطأ ، بل هم متفقون على أن الأمر الذي يجب طاعته
لا يكون إلا صوابا . فقلوه : « كيف يجب اتباعهم مع تجويز أن يكون
[ما يأمرهم]^(٧) به خطأ ؟ » قول لا يلزم أحدا من الأمة .^(٨)

وللناس في تجويز الخطأ عليهم في الاجتهاد قولان معروفان . وهم
متفقون على أنهم لا يُقَرُّون عليه ، وإنما يطاعون فيما أُقِرُّوا عليه ، لا فيما
غَيَّرَ الله ونهى عنه ، ولم يأمر بالطاعة فيه .

(١) ن ، م : وكذلك .

(٢) أ : شيئا من ذلك لا يضرهم ؛ ب : شيئا من ذلك فلا يضرهم ؛ م : وكذلك لا يضرهم .

(٣) آخر : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) ما بين المعقوفين زيادة في (أ) ، (ب) .

(٥) ن ، م : من المعتزلة ، وهو تحريف .

(٦) ن ، م ، و : وفي الجملة .

(٧) ما يأمرهم : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٨) أ ، ب : من الأمة .

وأما عصمة الأئمة فلم يُقلُّ بها - إلا كما قال - الإمامية والإسماعيلية .
 وناهيك^(١) بقول^(٢) لم يوافقهم عليه إلا الملاحدة المنافقون ، الذين
 شيوخم الكبار أكفر من اليهود والنصارى [والمشركين] ! .^(٣) وهذا دأب
 الرافضة دائما^(٤) يتجاوزون عن جماعة المسلمين إلى اليهود والنصارى
 والمشركين في الأقوال والموالاة والمعاونة^(٥) والقتال وغير ذلك .

فهل يوجد أضل^(٦) من قوم يعادون السابقين الأولين من المهاجرين
 والأنصار ، ويوالون الكفار والمنافقين ؟^(٧) وقد قال الله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ
 إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَأْتَمٌ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ وَيَحْلِفُونَ
 عَلَى الْكُذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ * أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا
 يَعْمَلُونَ * اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ *
 لَنْ تَغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ
 هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ
 وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ * اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ
 الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ
 هُمُ الْخَاسِرُونَ * إِنَّ الَّذِينَ يُحَادِّثُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذْلَى * كَتَبَ

(١) وناهيك : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٢) أ (فقط) : يقول .

(٣) والمشركين : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٤) م : وإنما . وسقطت الكلمة من (و) .

(٥) م : في الأقوال أدنى الموالات والمعاداة ؛ و : في الأقوال وفي الموالات والمعاداة .

(٦) أ ، ب : ومن أضل من .

(٧) أ ، ب : المنافقين والكفار .

اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ * لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
 الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ
 أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ
 جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ
 أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿ [سورة المجادلة : ١٤ -

[٢٢]

فهذه الآيات نزلت في المنافقين ، وليس المنافقون في طائفة أكثر منهم
 في الرفضة ، حتى أنه ليس في الروافض إلا من فيه شعبة من شعب
 النفاق .

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : « أربع من كن فيه كان منافقا
 خالصا ، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت^(١) فيه خصلة من النفاق حتى
 يدعها : إذا حدث كذب ، وإذا أوثقن خان ، / وإذا عاهد غدر ، وإذا
 خاصم فجر » أخرجاه في الصحيحين .^(٢)

﴿ تَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ
 سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ * وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ
 وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ [سورة المائدة :

(١) كانت : كذا في (ن)، (و) . وفي سائر النسخ : كان . وسقطت الكلمة مع كلمات قبلها من

(م) .

(٢) الحديث عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنها في : البخارى ١٢/١ (كتاب

الإيمان ، باب علامة النفاق) ، ١٠٢/٤ (كتاب الجزية والموادعة ، باب إثم من عاهد ثم

غدر) ؛ مسلم ٧٨/١ (كتاب الإيمان ، باب بيان خصال المنافق) ؛ سنن أبى داود

٣٠٥/٤ - ٣٠٦ (كتاب السنة ، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه) .

٨٠ ، ٨١] (١) وقال تعالى : ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ * تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [سورة المائدة : ٧٨ - ٨٠] ، وهم غالبا لا يتناهون عن منكر فعلوه ، بل ديارهم أكثر البلاد منكرا من الظلم والفواحش (٢) وغير ذلك ، وهم يتولون الكفار الذين غضب الله عليهم ، فليسوا مع المؤمنين ولا مع الكفار ، (٣) كما قال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَّا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ ﴾ [سورة المجادلة : ١٤] .

ولهذا هم عند جماهير المسلمين نوع آخر ، حتى أن المسلمين لما قاتلوهم بالجبل الذي كانوا عاصين فيه (٤) بساحل الشام ، يسفكون دماء المسلمين ، ويأخذون أموالهم ، ويقطعون الطريق ، استحلالا لذلك وتدينا به ، فقاتلهم صنف من التركمان ، فصاروا يقولون : نحن مسلمون ، فيقولون : لا ، أنتم جنس (٥) آخر . فهم بسلامة قلوبهم علما أنهم جنس آخر (٦) خارجون عن المسلمين [لامتيازهم عنهم] (٧) .

-
- (١) ن ، م ، أ ، ب : كثير منهم يتولون .
(٢) ن ، م ، و : من ظلم وفواحش .
(٣) ن : ليسوا مع المسلمين ولا مع الكفار ؛ م : ليسوا من المسلمين ولا مع الكفار ؛ و : وليسوا مع الكفار ولا مع المسلمين .
(٤) أ ، ب : جماعة .
(٥) ن : الذين كانوا فيها عاصين ؛ م : الذين كانوا عاصين فيها .
(٦) أ ، ب : صنف .
(٧) آخر : ساقطة من (و) . (٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

وقد قال الله تعالى : ﴿ وَيَخْلِفُونَ عَلَيَّ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [سورة
المجادلة : ١٤] وهذا حال الرافضة ، وكذلك^(١) : ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً
فَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ إلى قوله : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . . . ﴾ الآية [سورة المجادلة : ١٦ - ٢٢]
وكثير منهم يواد^(٢) الكفار من وسط قلبه^(٣) أكثر من موادته للمسلمين . ولهذا
لما خرج^(٤) الترك الكفار من جهة المشرق^(٥) فقاتلوا^(٦) المسلمين وسفكوا
دماءهم ، ببلاد^(٧) خراسان والعراق والشام والجزيرة وغيرها ، كانت
الرافضة معاونة لهم على قتال^(٨) المسلمين ،^(٩) ووزير بغداد المعروف
بالعقمي^(١٠) هو وأمثاله كانوا من أعظم الناس معاونة لهم على
المسلمين^(١١) ، وكذلك الذين كانوا بالشام بحلب وغيرها^(١٢) من الرافضة
كانوا من أشد الناس معاونة لهم على قتال المسلمين . وكذلك النصارى

(١) أ ، ب : وهذه حالة ؛ و : وهذه حال .

(٢) أ ، ب : ولذلك .

(٣) ن ، م : يوادون .

(٤) ن : من وسط عليه ، وهو تحريف .

(٥) أ ، ب : أخرج .

(٦) ن ، م ، و : الشرق .

(٧) أ ، ب : وقتلوا .

(٨) ن ، م : يبلد .

(٩) قتال : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(١٠-١١) ساقط من (أ) ، (ب) .

(١١) ن ، م : العقمي . وانظر ما ذكرته في المقدمة ، ص ٩٤ عن العقمي .

(١٢) أ ، ب : بالشام وحلب وغيرها .

الذين قاتلهم المسلمون^(١) بالشام كانت الرافضة من أعظم أعوانهم^(٢). وكذلك إذا صار اليهود^(٣) دولة بالعراق وغيره تكون الرافضة من أعظم أعوانهم^(٤)، فهم^(٥) دئما يوالون الكفار من المشركين واليهود والنصارى، ويعاونونهم على قتال المسلمين ومعاداتهم.

ثم إن هذا^(٦) ادعى عصمة الأئمة دعوى لم يقيم عليها حجة^(٧)، إلا ما تقدم من أن الله لم يخل العالم من أئمة معصومين لما في ذلك من المصلحة واللطف، ومن المعلوم المتيقن^(٨) أن هذا المنتظر الغائب المفقود لم يحصل به شيء من المصلحة واللطف، سواء كان ميتا، كما يقوله الجمهور، أو كان حيا، كما تظنه الإمامية. وكذلك أجداده المتقدمون لم يحصل بهم شيء من المصلحة واللطف الحاصلة^(٩) من إمام معصوم ذى سلطان، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة بعد الهجرة، فإنه كان إمام المؤمنين الذى يجب عليهم طاعته^(١٠)، ويحصل بذلك سعادتهم، ولم يحصل بعده

(١) أ، ب : قاتلوا المسلمين .

(٢) أ، ب : المعاوين لهم .

(٣) ن، م، و : ليهودى .

(٤) ن، م، و : أعوانه .

(٥) ن، م : وهم .

(٦) ن، م : ثم إنه ؛ و : ثم هذا .

(٧) و : ادعى عصمة الأئمة فلم يقيم عليها حجة ؛ ن، م : ادعى عصمة الأئمة دعوى ولم يقيم عليها حجة .

(٨) و : المتبين .

(٩) ن : الحاصل .

(١٠) ن : الذين تجب عليهم طاعته ؛ م : الذى عليهم طاعته .

أحد له سلطان تُدعى له العصمة إلا على [رضى الله عنه ^(١)] زمن خلافته .

ومن المعلوم بالضرورة أن حال اللطف والمصلحة التي ^(٢) كان المؤمنون فيها زمن الخلفاء الثلاثة ، أعظم من اللطف والمصلحة ^(٣) الذى كان [فى خلافة على] ^(٤) زمن القتال والفتنة والافتراق ، فإذا لم يوجد من يدعى الإمامية فيه أنه معصوم وحصل له سلطان بمبايعة ذى / الشوكة ^(٥) إلا علىّ وحده ، وكان مصلحة المكلفين واللطف الذى حصل لهم فى دينهم وديناهم فى ذلك الزمان أقل منه فى زمن الخلفاء الثلاثة ، عُلم ^(٦) بالضرورة أن ما يدعونه من اللطف والمصلحة الحاصلة بالأئمة المعصومين باطل ^(٧) قطعاً .

[وهو] ^(٨) من جنس الهدى والإيمان الذى يُدعى فى رجال ^(٩) الغيب بجبل لبنان وغيره [من الجبال] ^(١٠) مثل جبل قاسيون بدمشق ، ومغارة الدم ، وجبل الفتح بمصر ، ونحو ذلك [من الجبال] والغيران ^(١١) ، فإن

- (١) رضى الله عنه : زيادة فى (أ) ، (ب) .
- (٢) أ ، ب : ومن المعلوم أن المصلحة واللطف الذى . .
- (٣) أ ، ب : المصلحة واللطف .
- (٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .
- (٥) ن : بمبايعة ذوى الشوكة ؛ م : بمبايعة (غير منقوطة) ذوى الشوكة ؛ و : بمبايعة ذوى الشوكة . (٦) أ ، ب ، ن : فعلم . (٧) أ ، ب : باطلة .
- (٨) وهو : زيادة فى (أ) ، (ب) .
- (٩) أ ، ب ، ن ، م : برجال .
- (١٠) من الجبال : ساقطة من (ن) ، (م) .
- (١١) فى «لسان العرب» : «الغار كالكهف فى الجبل ، والجمع الغيران» .

هذه المواضع يسكنها الجن، ويكون بها الشياطين، ويتراءون أحيانا لبعض الناس، ويغيبون عن الأبصار في أكثر الأوقات، فيظن الجهال أنهم رجال من الإنس، وإنما هم رجال من الجن.

كما قال تعالى: ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾ [سورة الجن: ٦].

وهؤلاء يؤمن بهم وبمن يتحلهم من المشايخ طوائف ضالون^(١)، لكن المشايخ الذين يتحلون رجال الغيب لا يحصل بهم من الفساد ما يحصل بالذين يدعون الإمام المعصوم، بل المفسدة والشر الحاصل في هؤلاء أكثر، فإنهم يدعون [الدعوة]^(٢) إلى إمام معصوم، ولا يوجد لهم أئمة ذوو سيف يستعينون بهم، إلا كافر أو فاسق أو منافق أو جاهل^(٣)، لا تخرج رؤوسهم عن هذه الأقسام.

والإسماعيلية شر منهم، فإنهم يدعون إلى الإمام المعصوم، ومنتهى^(٤) دعوتهم إلى رجال ملاحدة منافقين فساق، ومنهم من هو شر في الباطن من اليهود والنصارى.

فالداعون إلى المعصوم لا يدعون إلى سلطان معصوم، بل إلى سلطان كفور أو ظلوم. وهذا أمر مشهور يعرفه كل من له خبرة بأحوالهم.

وقد قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي

ظ ١١٧

(١) ن، م: صالحون.

(٢) الدعوة: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م: أو جاهل أو منافق.

(٤) ن، م، و: وتنتهى.

الْأَمْرَ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿ [سورة النساء : ٥٩] ، فأمر الله المؤمنين عند التنازع بالرد إلى الله والرسول ، ولو كان للناس معصوم غير الرسول [صلى الله عليه وسلم]^(١) لأمرهم بالرد إليه^(٢) ، فدل القرآن على أنه لا معصوم إلا الرسول [صلى الله عليه وسلم]^(٣) .

﴿ فصل ﴾

وأما قوله : « ولم يجعلوا الأئمة محصورين في عدد معين » فهذا حق .
 وذلك أن الله تعالى قال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ [سورة النساء : ٥٩] ، ولم يوقتهم بعدد معين .
 وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم في الأحاديث الثابتة عنه المستفيضة لم يوقت ولاية الأمور في عدد معين . ففي الصحيحين عن أبي ذر قال : « إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع وإن كان عبدا حبشيا مجذع الأطراف »^(٤) .

-
- (١) صلى الله عليه وسلم : زيادة في (أ) ، (ب) .
 (٢) ن ، م ، و : لوجب الرد إليه .
 (٣) صلى الله عليه وسلم : زيادة في (أ) ، (ب) .
 (٤) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي ذر رضى الله عنه في : مسلم ٤٤٨/١ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب كراهية تأخير الصلاة . . .) ، ١٤٦٧/٣ (كتاب الإمامة ، باب وجوب طاعة الأمراء . . .) ؛ سنن ابن ماجه ٩٥٥/٢ (كتاب الجهاد ، باب في طاعة الإمام) ، المسند (ط . الحلبي) ١٦١/٥ ، ١٧١ . ولم أجد الحديث في صحيح البخارى .

وفى [صحيح]^(١) مسلم عن أم الحصين أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بمنى أو بعرفات فى حجة الوداع يقول : « لو استعمل عليكم عبد أسود^(٢) مجّدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا وأطيعوا^(٣) » .

وروى البخارى عن أنس [بن مالك]^(٤) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشى كأن رأسه زبيبة^(٥) » .

وفى الصحيحين عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يزال هذا الأمر فى قريش ما بقى من الناس اثنان^(٦) » .

(١) صحيح : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) أ ، ب : ولو استعمل عليكم أسود . . .

(٣) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن أم الحصين رضى الله عنها فى : مسلم ٩٤٤/٢ (كتاب الحج ، باب استحباب رمى جمرة العقبة يوم النحر راجبا . . .) ، ١٤٦٨/٣ (كتاب الإمامة ، باب وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية . . .) . وأول الحديث فى هذا الموضوع : « إن أمر عليكم عبد مجّدع » (حسبتها قالت : أسود) . . . الحديث . وهو فى سنن الترمذى ١٢٥/٣ (كتاب الجهاد ، باب ما جاء فى طاعة الإمام) ؛ سنن ابن ماجة ٩٥٥/٢ (كتاب الجهاد ، باب طاعة الإمام) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٧٠/٤ ، ٣٨١/٥ ، ٤٠٢/٦ ، ٤٠٣ .

(٤) بن مالك : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٥) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى : البخارى ١٣٦/١ (كتاب الأذان ، باب إمارة العبد والمولى) ، ٦٢/٩ (كتاب الأحكام ، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية) ؛ سنن ابن ماجة ٩٥٥/٢ (كتاب الجهاد ، باب طاعة الإمام) ؛ المسند (ط . الحلبي) ١١٤/٣ ، ١٧١ .

(٦) الحديث بهذا اللفظ عن ابن عمر رضى الله عنهما فى : مسلم ١٤٥٢/٣ (كتاب الإمامة ، باب الناس تبع لقريش . . .) ؛ المسند (ط . المعارف) ٣٥/٧ .

« وفي البخارى : « ما بقى منهم اثنان » .^(١)

«* وفي الصحيحين عن جابر بن سمرة ، قال : دخلت مع أبى إلى النبى صلى الله عليه وسلم فسمعتة يقول^(٢) : « إن هذا الأمر ما ينقضى حتى يمضى منهم اثنا عشر خليفة » [ثم تكلم بكلمة خفيفة لم أفهمها - أو قال خفيت علىّ - فقلت لأبى : ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « كلهم من قريش »^(٣) وفي لفظ فى الصحيحين : قال : « لا يزال الإسلام عزيزا إلى اثنى عشر خليفة »]^(٤) . وفي الصحيحين عن جابر

(١-١) ساقط من (أ) ، (ب) . وفي (م) : وفي رواية . . . والحديث بهذا اللفظ عن ابن عمر رضى الله عنها فى : البخارى ١٧٩/٤ (كتاب المناقب ، باب مناقب قريش) ، ٦٢/٩ (كتاب الأحكام ، باب الأمراء من قريش) .

(*) الكلام بين النجمتين ساقط من (أ) ، (ب) ، (و) . وأثبتته من (ن) ، (م) .

(٢) م . . . وسلم فقال . . .

(٣) الحديث عن جابر بن سمرة رضى الله عنه فى : البخارى ٨١/٩ (كتاب الأحكام ، باب حدثنى محمد بن محمد بن المثنى . . .) ونصه : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : « يكون اثنا عشر أميرا » فقال كلمة لم أسمعها فقال أبى : إنه قال : « كلهم من قريش » . وجاء الحديث بالفاظ مقاربة لما أورده ابن تيمية فى : مسلم ١٤٥٢/٣ (كتاب الإمارة ، باب الناس تبع لقريش . . .) الحديث رقم ٥ وفيه : فقلت لأبى : ما قال ؟ قال : « كلهم من قريش » . والحديث فى : سنن أبى داود ١٥٠/٤ (كتاب المهدي ، الحديث الأول) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٩٠/٥ ، ٩٢-٩٣ .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) وأثبتته من (م) . ويوجد بعده فى (ن) عبارة واحدة هى « كلهم من قريش » وقد حذفتها لورودها من قبل فى العبارات الموجودة فى نسخة (م) . وهذه الرواية الأخيرة جاءت عن جابر بن سمرة رضى الله عنه أيضا فى : مسلم ١٤٥٣/٣ (كتاب الإمارة ، باب الناس تبع لقريش . . .) الأحاديث رقم ٧ ، ٨ ، ٩ ؛ سنن أبى داود (كتاب المهدي ، الحديثان الثانى والثالث) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٩٦/٥ ، ٩٨ ، ٩٩ ، ١٠٠ ،

. ١٠١

أيضا ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يزال أمر الناس ماضيا ما وليهم اثنا عشر أميرا كلهم من قريش »^(١) .

وفي الصحيحين عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، قال : « كتبت إلى جابر بن سمرة مع غلامى نافع : أن أخبرنى بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكتب إليّ : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم [جمعة]^(٢) عشية رُجم الأسمى قال : « لا يزال هذا الدين قائما حتى تقوم الساعة ، أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش »^(٣) . *

[وفي الصحيحين^(٤) عن أبي هريرة رضى الله عنه^(٥) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الناس تبع لقريش في هذا الشأن : مسلمهم تبع لمسلمهم ، وكافرهم تبع لكافرهم »^(٦) .

(١) الحديث بالفاظ مقاربة عن جابر بن سمرة رضى الله عنه في : مسلم ١٤٥٢/٣ (الموضع السابق) الحديث رقم ٦ ؛ المسند (ط . الحلبي) ٩٧/٥ - ٩٨ ، ١٠١ .

(٢) زدت كلمة «جمعة» وهي من ألفاظ الحديث في «مسلم» .

(٣) الحديث بهذا اللفظ عن جابر بن سمرة رضى الله عنه في : مسلم ١٤٥٣/٣ (في الموضع السابق) الحديث رقم ١٠ ، وله بقية لم يذكرها ابن تيمية .

(٤) الكلام بين المعقوفين والذي يبدأ بعبارة «وفي الصحيحين» : ساقط من (ن) ، (م) .

(٥) رضى الله عنه : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٦) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في : البخارى ١٧٨/٤ (كتاب المناقب ، باب قول

الله تعالى : يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى . . .) ؛ مسلم ١٤٥١/٣ (كتاب

الإمارة ، باب الناس تبع لقريش . . .) الحديثان رقم ١ ، ٢ ؛ المسند (ط . المعارف)

٣٠/١٣ (رقم ٧٣٠٤) ، ١٠٥/١٦ (رقم ٨٢٢٦) ، ١٤٧/١٧ (رقم ٩١٢١) . وجاء

الحديث بمعناه وبلفظ : خيارهم تبع لخيارهم ، وشرارهم تبع لشرارهم عن أبي هريرة في

وعن جابر بن عبد الله قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم :
« الناس تبع لقريش في الخير والشر »^(١).

وفي البخارى عن معاوية [رضى الله عنه]^(٢) قال : سمعت رسول
الله صلى الله عليه / وسلم يقول : « إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم
أحد إلا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين »^(٣) [خرجه في باب الأمراء من
قريش]^(٤).

﴿ فصل ﴾

وأما قوله [عنهم]^(٥) « كل من بايع قرشيا انعقدت إمامته
ووجبت طاعته على جميع الخلق إذا كان مستور الحال ، [وإن
كان]^(٦) على غاية من الفسق^(٧) والكفر والنفاق » .

المسند (ط . المعارف) ٢٨٢/١٣ (رقم ٧٥٤٧) . وجاء الحديث أيضا بمعناه وبألفاظ
مقاربة عن عدد من الصحابة رضوان الله عليهم : منهم : أبو بكر الصديق في : المسند
(ط . المعارف) ١٦٤/١ ، على بن أبى طالب ١٢٦/٢ - ١٢٧ ، أبو هريرة ١٧١/١٨ ،
(ط . الحلبي) ١٠١/٤ عن معاوية .

(١) الكلام بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) . والحديث بهذا اللفظ عن جابر بن عبد الله
رضى الله عنه في : مسلم ١٤٥١/٣ (كتاب الإمارة ، باب الناس تبع لقريش . . .)
الحديث رقم ٣ ، المسند (ط . الحلبي) ٣٣١/٣ ، ٣٧٩ ، ٣٨٣ .
(٢) رضى الله عنه : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٣) الحديث عن معاوية بن أبى سفيان رضى الله عنه في : البخارى ١٧٩/٤ (كتاب المناقب ،
باب مناقب قريش) ، ٦٢/٩ (كتاب الأحكام ، باب الأمراء من قريش) ؛ سنن الدارمى
٢٤٢/٢ (كتاب السير ، باب الإمارة في قريش) .

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) . (٥) عنهم : زيادة في (أ) ، (ب) .
(٦) وإن كان : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) . (٧) ن ، م : في الفسوق ؛ و : في الفسق .

فجوابه من وجوه :

أحدها : أن هذا ليس قول أهل السنة والجماعة ، وليس مذهبهم أنه بمجرد مبايعة واحد قرشى^(١) تنعقد بيعته ، ويجب على جميع^(٢) الناس طاعته . وهذا وإن كان قد قاله بعض أهل الكلام ، فليس هو قول [أئمة] أهل السنة^(٣) والجماعة ، بل قد قال عمر بن الخطاب [رضى الله عنه]^(٤) : من بايع رجلا بغير^(٥) مشورة من المسلمين ، فلا يبايع هو ولا الذى بايعه تَغْرَةً أن يُقتلا . الحديث رواه البخارى ، وسيأتى بكماله [إن شاء الله تعالى]^(٦) .

(١) و : بمجرد مبايعة واحدا قرشيا .

(٢) جميع : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) ن ، م : قول أهل السنة . . . ؛ و : قول أئمة السنة . . .

(٤) رضى الله عنه : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٥) ن ، م ، و : عن غير .

(٦) ما بين المعقوفتين زيادة في (أ) ، (ب) . وهذا جزء من أثر طويل رواه البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما في صحيحه ١٦٨/٨ - ١٧٠ (كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة ، باب رجم الحبل من الزنا إذا زنت) وأوله . . . عن ابن عباس قال : كنت أقرئ رجلا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف فيبيننا أنا في منزله وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجها . . الخ . وقال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث والأثر» ١٥٦/٣ : «التغرة مصدر غررته إذا ألقيته في الغرر وهي من التغيرير كالتعلة من التعليل . . . ومعنى الحديث أن البيعة حقاها أن تقع صادرة عن المشورة والاتفاق ، فإذا استبد رجلان دون الجماعة فبايع أحدهما الآخر فذلك تظاهر منهما بشق العصا واطراح الجماعة ، فإن عقد لأحد بيعة فلا يكون المعقود له واحدا منها وليكونا معزولين من الطائفة التى تتفق على تمييز الإمام منها ، لأنه إن عُقد لواحد منها ، وقد ارتكب تلك الفعلة الشنيعة التى أحفظت الجماعة من التهاون بهم والاستغناء عن رأيهم لم يؤمن أن يقتلا » . وجاء الأثر عن ابن عباس رضى الله عنهما في المسند (ط . المعارف) ١/٣٢٣ - ٣٢٧ .

الوجه الثاني : أنهم لا يوجبون^(١) طاعة الإمام في كل ما يأمر به ، بل لا يوجبون طاعته إلا فيما تسوغ طاعته فيه في الشريعة ، فلا يجوزون طاعته في معصية الله وإن كان إماما عادلا^(٢) ، وإذا^(٣) أمرهم بطاعة الله فأطاعوه : مثل أن يأمرهم بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ، والصدق والعدل والحج والجهاد في سبيل الله ، فهم في الحقيقة إنما أطاعوا الله ، والكافر والفاسق إذا أمر بها هو طاعة لله لم تحرم طاعة الله ولا يسقط وجوبها لأجل أمر ذلك الفاسق بها ، كما أنه إذا تكلم بحق لم يجز تكذيبه ولا يسقط وجوب اتباع الحق لكونه قد قاله فاسق ، فأهل السنة لا يطيعون ولاية الأمور مطلقا ، إنما يطيعونهم في ضمن طاعة الرسول [صلى الله عليه وسلم]^(٥) .

كما قال تعالى : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ [سورة النساء : ٥٩] ، فأمر بطاعة الله مطلقا ، وأمر بطاعة الرسول لأنه لا يأمر إلا بطاعة الله ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ [سورة النساء : ٨٠] ، وجعل طاعة أولى الأمر داخلة في ذلك ، فقال : ﴿ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾^(٦) ولم يذكر لهم طاعة ثالثة ، لأن ولي الأمر لا يطاع [طاعة] مطلقة ، إنما^(٧) يطاع في المعروف .

(١) أ ، ب : لا يجوزون .

(٢) ن ، م ، و : عادلا .

(٣) أ ، ب : فإذا .

(٤) أ ، ب : بإقام .

(٥) صلى الله عليه وسلم : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٦-٧) ساقطة من (أ) ، (ب) . (٧) ن ، م ، و : لا يطاع مطلقا إنما .

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إنها الطاعة في المعروف »^(١) ،
وقال : « لا طاعة في معصية الله »^(٢) ، و « لا طاعة لمخلوق في معصية
الخالق »^(٣) ، وقال : « ومن أمركم بمعصية الله فلا تطيعوه »^(٤) .

(١) هذه العبارة جزء من حديث متفق عليه عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه وخلاصة
الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية وأمر عليهم رجلا من الأنصار أوقد لهم
نارا وأمرهم أن يدخلوا فاختلفوا وسألوا عن ذلك رسول الله فقال : « لو دخلوها ما خرجوا
منها أبداً ، إنها الطاعة في المعروف » . والحديث في البخارى ١٦١/٥ (كتاب المغازي ، باب
بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى بنى خزيمة) ، ٦٣/٩ (كتاب الأحكام ،
باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية) ٨٨/٩ (كتاب الآحاد ، باب ما جاء في إجازة خبر
الواحد . . .) ؛ مسلم ١٤٦٩/٣ (كتاب الإمامة ، باب وجوب طاعة الأمراء في غير
معصية . . .) ؛ سنن أبي داود ٥٥/٣ (كتاب الجهاد ، باب في الطاعة) ؛ سنن النسائي
١٤٢/٧ (كتاب البيعة ، جزاء من أمر بمعصية فأطاع) ؛ المسند (ط . المعارف) ٤٦/٢ ،
٩٨ ، ٢٢١ .

(٢) أ ، ب : في المعصية ، وأورده الألبانى في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ١١١/١ - ١١٢
(حديث رقم ١٨٠) وقال : «أخرجه أحمد (ط . الحلبي) ٤/٤٢٦ ، ٤٢٧ ، ٤٣٦ ، وكذا
الطيالسي (٨٥٠) عن قتادة قال : سمعت أبا مراية العجيلي ، قال : سمعت عمران بن
حصين يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : فذكره . قلت : ورجاله ثقات رجال
الشيخين غير أبي مراية هذا ذكره ابن حبان في الثقات . وأورده الهيثمي (في جامع الزوائد)
٢٢٦/٥ . . . وقال : رواه البزار والطبراني في «الكبير» و «الأوسط» ورجال البزار رجال
الصحيح » .

(٣) أورده التبريزي في «مشكاة المصابيح» ٣٢٣/٢ عن النّوّاس بن سمعان ، وقال : «رواه في
شرح السنة» وذكر الألبانى في تعليقه أنه حديث صحيح . وجاء في المسند (ط . الحلبي)
٦٦/٥ بلفظ مقارب . وجاء بمعناه في المسند (ط . الحلبي) ٤/٤٣٢ ، ٦٦/٥ - ٦٧ ؛
المستدرک ٣/٤٤٣ . وقال الحاكم : «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» . وانظر
«سلسلة الأحاديث الصحيحة» ١٠٩/١ - ١١١ (الحديث رقم ١٧٩) .

(٤) الحديث عن أبي سعيد الخدرى في : سنن ابن ماجه ٢/٩٥٥ - ٩٥٦ (كتاب الجهاد ، باب
لا طاعة في معصية الله) . وفي التعليق : «في الزوائد : إسناده صحيح» ؛ المسند (ط .

وقول هؤلاء الرافضة المنسويين إلى شيعة على [رضى الله عنه]^(١) أنه
 تجب طاعة غير الرسول [صلى الله عليه وسلم]^(٢) مطلقا في كل ما أمر
 به ، أفسد من قول من كان منسوبا إلى شيعة عثمان [رضى الله عنه]^(٣)
 من أهل الشام من^(٤) أنه يجب طاعة ولى الأمر مطلقا ، فإن أولئك كانوا
 يطيعون ذا السلطان [وهو] موجود^(٥) ، وهؤلاء يوجبون طاعة معصوم
 مفقود .

وأياضا فأولئك لم يكونوا يدعون في أئمتهم العصمة التى تدعيها
 الرافضة ، بل كانوا يجعلونهم كالخلفاء الراشدين وأئمة العدل الذين
 يقلدون فيما لم تعرف^(٦) حقيقة أمره ، أو يقولون : إن الله يقبل منهم
 الحسنات ويتجاوز لهم عن السيئات . وهذا أهون ممن يقول : إنهم
 معصومون لا يخطئون .

فتبين / أن هؤلاء المنسويين إلى النصب من شيعة عثمان ، وإن كان ص ١١٨

الخلبي) ٦٧/٣ . ومعنى هذا الحديث مقارب لمعنى حديث على رضى الله عنه المتقدم ولفظ
 النبى صلى الله عليه وسلم : «من أمركم منهم بمعصية الله فلا تطيعوه» . وجاء الحديث
 فى «صحيح الجامع الصغير» ٢٥٩/٥ . وقال السيوطى : «أحمد وابن ماجه والحاكم عن أبى
 سعيد» . وحسنه الألبانى ، ولفظه : «من أمركم من الولاة بمعصية فلا تطيعوه» .

- (١) ن ، م ، و : عليه السلام .
- (٢) صلى الله عليه وسلم : زيادة فى (أ) ، (ب) .
- (٣) رضى الله عنه : زيادة فى (أ) ، (ب) .
- (٤) من : زيادة فى (ن) ، (م) .
- (٥) ن ، م ، و : ذا سلطان موجود .
- (٦) أ : يقلدون فيها لم تعرف . . ب : يقلدون فيها عن لم تعرف ، وكلاهما تحريف ؛ ن ،
 م : يقلدون فيها تعرف ، وهو خطأ .

فيهم خروج عن بعض الحق والعدل ، فخروج الإمامية عن الحق والعدل أكثر وأشد . فكيف بقول أئمة السنة الموافق^(١) للكتاب والسنة ، وهو الأمر بطاعة ولي الأمر فيما يأمر به من طاعة الله ، دون ما يأمر به من معصية الله .

الوجه الثالث

الوجه الثالث : أن يقال : [إن]^(٢) الناس قد تنازعوا في ولي الأمر الفاسق والجاهل : هل يطاع فيما يأمر به^(٣) من طاعة الله ، وينفذ حكمه وقسمه إذا وافق العدل ؟ أو لا يطاع في شيء ، ولا ينفذ شيء من حكمه وقسمه ؟ أو يفرق في ذلك بين الإمام الأعظم وبين القاضي ونحوه من الفروع ؟ على ثلاثة أقوال ، أضعفها عند أهل السنة هو / رد جميع أمره وحكمه وقسمه ، وأصحها عند أهل الحديث وأئمة الفقهاء هو القول الأول ، وهو أن يطاع في طاعة الله مطلقاً^(٤) وينفذ حكمه وقسمه إذا كان فعله عدلاً مطلقاً ، حتى أن القاضي الجاهل والظالم ينفذ حكمه بالعدل^(٥) وقسمه^(٥) بالعدل على هذا القول ، كما هو قول أكثر الفقهاء .

٨٧ / ٢

والقول الثالث : هو الفرق بين الإمام الأعظم وبين غيره^(٦) ، لأن ذلك لا يمكن عزله إذا فسق إلا بقتال وفتنة ، بخلاف الحاكم ونحوه ، فإنه

(١) أ ، و : فكيف تقول أئمة السنة الموافقون ؛ ن : فكيف تقول أئمة السنة الموافق ؛ ب :

فكيف تقول أئمة السنة الموافقين ..

(٢) إن : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٣) أ ، ب : فيما أمر به .

(٤-٤) ساقط من (أ) ، (ب) .

(٥) أ ، ب : وقسمته .

(٦) أ ، ب ، م : وغيره .

يمكن عزله بدون ذلك ، وهو فرق ضعيف ، فإن الحاكم إذا ولّاه ذو الشوكة لم يمكن عزله إلا بفتنة ، ومتى كان السعى في عزله مفسدة أعظم من مفسدة بقاءه ، لم يجز الإتيان بأعظم الفاسدين^(١) لدفع أذناهما ، وكذلك الإمام الأعظم .

ولهذا كان المشهور من مذهب أهل السنة أنهم لا يرون الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف وإن كان فيهم^(٢) ظلم ، كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، لأن الفساد في القتال والفتنة أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال^(٣) ولا فتنة ، فلا يدفع أعظم الفاسدين بالتزام أذناهما^(٤) . ولعله لا يكاد يُعرف طائفة خرجت على ذى سلطان ، إلا وكان في خروجها من الفساد ما هو^(٥) أعظم من الفساد الذى أزالته .

والله تعالى لم يأمر بقتال كل ظالم وكل باغ كيفما كان ، ولا أمر بقتال الباغين ابتداء^(٦) ، بل قال : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ ﴾ [سورة الحجرات : ٩] ، فلم يأمر بقتال الباغية^(٧) ابتداء ، فكيف يأمر بقتال ولاة الأمر^(٨) ابتداء؟ .

-
- (١) ن ، م : الفاسدين .
(٢) ن ، م ، و : اقتال .
(٣) أ ، ب : الأدنى .
(٤) ما هو : ساقطة من (أ) ، (ب) .
(٥) ن : باقتال المسلمين ابتداء ؛ م : بقتال المسلمين ابتداء .
(٦) و : الباغين .
(٧) (٨) أ ، ب : الأمور .

وفي صحيح مسلم عن أم سلمة [رضى الله عنها] ^(١) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « سيكون أمراء فتعرفون وتنكرون ، فمن عرف برئى ، ومن أنكر سلم ، ولكن من رضى وتابع » . قالوا : أفلا نقاتلهم ؟ قال : « لا ماصلوا » ^(٢) . فقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتالهم مع إخباره أنهم يأتون أمورا منكرا ، فدل على أنه لا يجوز الإنكار عليهم بالسيف ، كما يراه من يقاتل ولاة الأمر من الخوارج والزيدية والمعتزلة وطائفة من الفقهاء وغيرهم .

وفي الصحيحين عن ابن مسعود [رضى الله عنه] ^(٣) قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنكم سترون بعدى أثره وأمورا تنكرونها » . قالوا : فما تأمرنا يارسول الله ؟ قال : « تؤدون الحق الذى عليكم ، وتسالون الله الذى لكم » ^(٤) .

فقد أخبر النبى صلى الله عليه وسلم أن الأمراء يظلمون ويفعلون أمورا منكرا ، ومع هذا فأمرنا أن ^(٥) أن نؤتيهم الحق الذى لهم ، ونسأل الله الحق الذى لنا ، ولم يأذن فى أخذ الحق بالقتال ، ولم يرخص فى ترك الحق الذى لهم .

وفي الصحيحين عن ابن عباس [رضى الله عنهما] ^(٦) عن النبى صلى

(١) رضى الله عنها : زيادة فى (أ) ، (ب) .

(٢) مضى هذا الحديث من قبل ١١٦/١ وعلقت عليه هناك .

(٣) رضى الله عنه : زيادة فى (أ) ، (ب) .

(٤) مضى هذا الحديث من قبل ١١٨/١ وعلقت عليه هناك .

(٥) أ ، ب : أمرنا ؛ و : فأمر بأن . (٦) رضى الله عنها : زيادة فى (أ) ، (ب) .

الله عليه وسلم قال : « من رأى من أميره شيئاً يكرهه ^(١) فليصبر عليه ، فإنه ^(٢) من فارق الجماعة شبراً فمات إلا مات ^(٣) ميتة جاهلية » ^(٤) وفي لفظ : « فإنه من خرج ^(٥) من السلطان شبراً [فمات] مات ميتة ^(٦) جاهلية » . واللفظ للبخارى ^(٧) . وقد تقدم قوله [صلى الله عليه وسلم] ^(٨) [لما ذكر] ^(٩) أنهم لا يهتدون بهديه ولا يستنون بسنته . قال حذيفة : كيف أصنع ^(١٠) يا رسول الله إن أدركت ذلك ؟ قال : « تسمع وتطيع للأمر وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع » ^(١١) فهذا أمر بالطاعة مع ظلم الأمير .

(١) أ ، ب : ينكره .

(٢) ن ، م ، و : فإن .

(٣) أ ، ب : فمات مات . . .

(٤) مضى هذا الحديث من قبل ١١٣/١ وعلقت عليه هناك .

(٥) أ ، ب : من خرج ؛ ن : فإنه من يخرج ؛ م : فمن خرج .

(٦) ن ، م : شبرا مات ميتة ؛ و : شبرا فمات ميتة . . .

(٧) مضى الحديث بهذه الرواية فيما سبق ١١٣/١ .

(٨) صلى الله عليه وسلم : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٩) لما ذكر : ساقطة من (ن) . (م) .

(١٠) و : نصنع .

(١١) الحديث عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه في : مسلم ١٤٧٦/٣ (كتاب الإمارة ، باب

وجوب ملازمة جماعة المسلمين . . .) ، ولفظه : . . . قال حذيفة بن اليمان : قلت :

يا رسول الله ، إنا كنا بشراً ، فجاء الله بخير ، فنحن فيه ، فهل من وراء هذا الخير شر ؟

قال : «نعم» . قلت : هل وراء ذلك الشر خير ؟ قال : «نعم» . قلت : فهل وراء ذلك

الخير شر ؟ قال : «نعم» . قلت : كيف ؟ قال : «يكون بعدى أئمة لا يهتدون بهدأى ،

وتقدم قوله [صلى الله عليه وسلم]^(١) : « من ولى عليه والٍ فرآه يأتى شيئا من معصية الله ، فليكره ما يأتى من معصية الله ، ولا ينزعن يدا عن طاعة »^(٢) . وهذا نهى عن الخروج عن السلطان وإن عصى .

وتقدم حديث عبادة : « بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فى منشطنا ومكرهنا ، وعسرنا ويسرنا ، وأثرة علينا ، وأن لا ننازع الأمر أهله » . [قال]^(٣) : « إلا إن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان » وفى رواية : « وأن نقول - أو نقوم - بالحق حيث ما كنا ، لا نخاف فى / الله لومة لائم »^(٤) فهذا

٨٨/٢

ولا يستنون بستى ، وسيقوم فيهم رجال قلوب الشياطين فى جثمان إنس » . قال : قلت : كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك ؟ قال : « تسمع وتطيع للأمر وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع » . وجاء حديث آخر عن حذيفة رضى الله عنه فى : سنن أبى داود ٤/١٣٥ - ١٣٦ (كتاب الفتن ، باب ذكر الفتن ودلائلها) قريب فى معناه من هذا الحديث وإن زاد عليه بعبارات أخرى وفيه : « إن كان لله خليفة فى الأرض فضرب ظهرك وأخذ مالك فأطعه ، وإلا فمت وأنت عاض بجذلى شجرة . . . الحديث .

- (١) صلى الله عليه وسلم : زيادة فى (أ) ، (ب) .
- (٢) مضى هذا الحديث من قبل ١١٦/١ وأوله : « خيار أئمتكم الذين تحبونهم . . . »
- (٣) قال : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .
- (٤) مضى هذا الحديث من قبل ١١٨/١ ، وجاءت فيه الرواية الثانية ، وأما الرواية التى فيها : « إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان » فهى عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه فى البخارى ٩/٤٧ (كتاب الفتن ، باب قول النبى صلى الله عليه وسلم . سترون بعدى أمورا تنكرونها) ؛ مسلم ٣/١٤٧٠ - ١٤٧١ (كتاب الإمارة ، باب وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية . . .) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٥/٣١٤ .

أمر^(١) بالطاعة مع استئثار ولى الأمر، وذلك ظلم منه ، ونهى عن منازعة الأمر أهله ، وذلك نهى عن الخروج عليه ، لأن أهله هم أولو الأمر الذين أمر بطاعتهم ، وهم الذين لهم سلطان يأمرهم به ، وليس^(٢) المراد من يستحق أن يُولى^(٣) ولا سلطان له ، ولا المتولى العادل^(٤) ، لأنه^(٥) قد ذكر أنهم يستأثرون ، فدل على أنه نهى^(٦) عن منازعة ولى الأمر وإن كان مستأثراً ، وهذا باب واسع .

الوجه الرابع

الوجه الرابع : أنا إذا قدرنا أنه يُشترط العدل في كل متولٍ^(٧) فلا يُطاع إلا من كان ذا عدل ، لا من كان ظالماً . فمعلوم أن اشتراط العدل في الولاية / ليس بأعظم^(٨) من اشتراطه في الشهود^(٩) ، فإن الشاهد [قد]^(١٠) يُخبر بما [لا] يعلم^(١١) ، فإن لم يكن ذا عدل لم يُعرف صدقه فيما أخبر به ، وأما ولى الأمر فهو يأمر بأمر^(١٢) يعلم حكمه من غيره ، فيعلم هل هو طاعة لله أو معصية .

(٢) ن ، و : به ليس ...

(١) ن ، م ، و : فقد أمر .

(٣) ن ، م : يتولى .

(٤) ن ، م ، و : العدل .

(٥) أ ، ب : فإنه .

(٦) و : أنه قد نهى ..

(٧) و : في المتولى .

(٨) أ ، ب ، و : ليس أعظم .

(٩) ن ، م ، و : في الشهداء .

(١٠) قد : زيادة في (أ) ، (ب) .

(١٢) ن ، م ، و : بعمل .

(١١) لا : ساقطة من (ن) ، (م) .

ولهذا قال تعالى : ﴿ إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ سورة الحجرات : ٦] .
فأمر بالتبين^(١) إذا جاء الفاسق نبأ . ومعلوم أن الظلم لا يمنع من فعل
الطاعة ولا من الأمر بها .

وهذا مما يوافق عليه الإمامية ، فإنهم لا يقولون بتخليد أهل الكبائر [في
النار]^(٢) ، فالفسق عندهم لا يحبط الحسنات [كلها]^(٣) ، * بخلاف من
خالف في ذلك من الزيدية والمعتزلة والخوارج ، الذين يقولون : إن الفسق
يحبط الحسنات كلها ، * ولو حبطت حسناته كلها^(٤) لحبط إيمانه ، ولو حبط
إيمانه لكان^(٥) كافرا مرتدا فوجب^(٦) قتله .

ونصوص الكتاب والسنة والإجماع^(٧) تدل على أن الزاني والسارق
والقاذف لا يقتل بل يقام عليه الحد ، فدل على أنه ليس بمرتد .
وكذلك قوله تعالى : ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا
بَيْنَهُمَا ﴾ . . . الآية [سورة الحجرات : ٩] يدل^(٨) على وجود الإيثار والأخوة مع
الاقتيال والبغى .

(١) بالتبين : كذا في (ب) فقط . وفي سائر النسخ : بالتبين .

(٢) في النار : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٣) كلها : ساقطة من (ن) فقط .

(* - *) ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٤) ن ، م : ولو حبطت الحسنات كلها ؛ و : ولو حبط الحسنات كلها .

(٥) ن ، م : كان .

(٦) أ ، ب : فيجب .

(٧) والإجماع : ساقطة من (م) ، (و) .

(٨) ن ، م : فدل .

وقد ثبت في [الحديث]^(١) الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من كانت^(٢) عنده لأخيه مظلمة من عرض^(٣) أو شيء فليتحلله منه^(٤) اليوم قبل أن لا يكون درهم ولا دينار ، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته ، وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فطرحت عليه ثم ألقى في النار » أخرجاه في الصحيحين^(٥) . فثبت أن الظالم يكون له حسنات فيستوفي^(٦) المظلوم منها حقه .

وكذلك ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم [أنه]^(٧) قال : « ما تعدُّون المفلس فيكم ؟ » قالوا : المفلس فينا من لا درهم له ولا دينار . قال : « المفلس من يأتي يوم القيامة وله حسنات أمثال^(٨) الجبال ، وقد شتم هذا ، وأخذ مال هذا ، وسفك دم هذا ، وقذف هذا ، وضرب هذا^(٩) ، فيعطى^(١٠) هذا من حسناته ، وهذا من حسناته ، فإذا فويت

(١) الحديث : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٢) و ، م : كان .

(٣) ن ، م ، و : عرضه .

(٤) م : فليحل منه ؛ أ ، ب ، ن : فليتحلله منه .

(٥) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي هريرة رضى الله عنه في : البخارى ١٢٩/٣ -

١٣٠ (كتاب المظالم والغصب ، باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له . . .) ،

١١١/٩ (كتاب الرقاق ، باب القصاص يوم القيامة . . .) ؛ سنن الترمذى ٣٧/٤ (كتاب

صفة القيامة ، باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص . . .) ؛ المسند (ط . الحلبي)

٥٠٦ ، ٤٣٥/٢ .

(٦) ن ، م : يستوفي ؛ أ ، ب : ليستوفى . (٧) أنه : زيادة في (و) . (٨) أ ، ب : مثل

(٩) م (فقط) : وسرق هذا .

(١٠) أ ، ب : فقبض .

حسانته قبل أن يقضى^(١) ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ، ثم طرح في النار» رواه مسلم^(٢) .

وقد قال تعالى : ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ [سورة هود : ١١٤] ، * فدل ذلك على أنه في حال إساءته يفعل حسنات تمحو إساءاته^(٣) ، وإلا لو كانت السيئات قد زالت قبل ذلك بتوبة ونحوها^(٤) ، لم تكن الحسنات قد أذهبتها ، وليس هذا موضع بسط ذلك .

والمقصود [هنا^(٥)] * أن الله جعل الفسق مانعا من قبول النبأ^(٦) ، والفسق ليس مانعا من فعل كل حسنة . وإذا كان كذلك ، وقد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أنه لا يستشهد إلا ذوو العدل ، ثم يكفي في ذلك الظاهر ، فإذا اشترط العدل في الولاية ، فلأن يكفي في ذلك الظاهر أولى .

فعلِم أنه لا يشترط في الولاية من العلم والعدالة أكثر مما يشترط في

(١) ن ، و : تقضى .

(٢) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في : مسلم ١٩٩٧/٤ (كتاب البر والصلة والآداب ،

باب تحريم الظلم) ؛ سنن الترمذى ٣٦/٤ (كتاب صفة القيامة ، باب ما جاء في شأن

الحساب والقصاص) ؛ المسند (ط . المعارف) ١٧٩/١٥ ، ١٧٦/١٦ ، ٢٧/١٧ - ٢٨ .

(*) - * ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٣) أ ، ب : الحسنات تمحو سيئاته .

(٤) أ ، ب : أو نحوها .

(٥) هنا : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٦) ن : النبأ . والمقصود هنا الإشارة إلى قوله تعالى : (إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا . .) ففسق

المخبر يمنع من قبول خبره .

الشهادة^(١). يبين ذلك^(٢) أن الإمامية^(٣) وجميع الناس يجوزون أن يكون نواب الإمام غير معصومين ، وأن لا يكون الإمام عالماً بعصمتهم ، بدليل أن النبي صلى الله عليه وسلم قد ولي الوليد بن عقبة بن أبي معيط ، ثم أخبره بمحاربة الذين أرسله إليهم^(٤) ، فأنزل الله تعالى^(٥) : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ [سورة الحجرات : ٦]^(٦)

وعلى رضى الله عنه^(٧) / كان كثير من نوابه يخونه^(٨) ، وفيهم من هرب عنه ، وله مع نوابه سير معلومة . فعلم أنه ليس فى كون الإمام معصوما ما يمنع اعتبار الظاهر ووجود مثل هذه المفاسد ، وأن اشتراط العصمة فى الأئمة شرط ليس بمقدور ولا مأمور ، ولم يحصل به^(٩) منفعة لا فى الدين ولا فى الدنيا .

-
- (١) ن ، م : فى العدالة الشهادة ، وهو خطأ .
 (٢) أ : لوضح ذلك ؛ ب : يوضح ذلك .
 (٣) ن ، م : الإمامة ، وهو تحريف .
 (٤) أ ، ب : أرسل إليهم .
 (٥) و : فأنزل فيه ؛ أ ، ب : فأنزل الله عز وجل .
 (٦) انظر خبر الوليد بن عقبة بن أبي معيط وتفسير الآية : تفسير الطبرى (ط : بولاق) ٧٨/٢٦ - ٧٩ ؛ تفسير ابن كثير (ط : الشعب) ٧/٣٥٠ - ٣٥٢ ؛ المسند (ط : الحلبي) ٤/٢٧٩ ، والحديث عن الحارث بن ضرار الخزاعي رضى الله عنه ؛ سيرة ابن هشام ٣/٣٠٨ - ٣٠٩ .
 (٧) ن ، م : وعلى عليه السلام .
 (٨) م : يخونونه .
 (٩) به : ساقطة من (أ) ، (ب) .

مثل كثير من النَّسَّاك الذين يشترطون في الشيخ أن يعلم أموراً لا يكاد يعلمها أحد من البشر ، فيصفون الشيخ بصفات من جنس صفات المعصوم عند الإمامية . ثم منتهى^(١) هؤلاء أتباع^(٢) شيخ جاهل أو ظالم^(٣) ، وأتباع هؤلاء لمتولٍ ظالم [أو]^(٤) جاهل مثل الذي جاء وقال : لا يأكل^(٥) من طعام البلدة^(٦) حتى يحصل له مثل طعام [أهل] الجنة^(٧) ، فخرج إلى البرية ، فصار لا يحصل له إلا علف البهائم ، فبينما هو يدعو إلى مثل طعام الجنة ، انتهى أمره إلى علف الدواب كالكلأ النابت في^(٨) المباحات . وهكذا من غلا في الزهد والورع حتى خرج عن حد العدل الشرعي ، ينتهي أمره إلى الرغبة الفاسدة وانتهاك المجارم ، كما قد رؤى ذلك وجُرب .

﴿ فصل ﴾

قال الرافضي : « وذهب الجميع منهم إلى القول بالقياس ، والأخذ بالرأى ، فأدخلوا في دين الله ما ليس منه ،

لام الرافضي
مل قول أهل
لسنة بالقياس
واخذهم بالرأى

(١) أ : منتهى ؛ ب : فمتهى . (٢) و : هذا الاتباع .

(٣) أ ، ب : ظالم أو جاهل .

(٤) أ : ساقطة من (ن) ، (أ) ، (ب) .

(٥) أ ، ب : لا آكل .

(٦) ن ، م : البلدة .

(٧) ن : طعام البلدة ؛ م ، و : طعام الجنة .

(٨) ن : من .

(٩) في (ك) ص ٩٣ (م) .

وحرّفوا أحكام الشريعة ، وأحدثوا^(١) مذاهب أربعة لم تكن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم^(٢) ولا زمن صحابته^(٣) ، وأهمّلوا أقاويل^(٤) الصحابة ، مع أنهم نصّوا على ترك القياس ، وقالوا : أول من قاس إبليس» .

فيقال الجواب عن هذا من وجوه :

الجواب عنه من

وجوه :

الوجه الأول .

أحدها : أن دعواه على جميع أهل السنة المثبتين لإمامة الخلفاء الثلاثة أنهم يقولون بالقياس دعوى باطلة ، فقد عُرف فيهم طوائف لا يقولون بالقياس ، كالمعتزلة البغداديين^(٥) ، وكالظاهرية كداود وابن حزم وغيرهما ، وطائفة من أهل الحديث والصوفية .

وأيضاً ففي الشيعة^(٦) من يقول بالقياس كالزيدية . فصار النزاع فيه بين الشيعة كما هو بين أهل السنة والجماعة .

الوجه الثاني

ص ١١٩

الثاني : أن يُقال : القياس ولو قيل^(٧) : إنه ضعيف / هو خير من تقليد من لم يبلغ في العلم مبلغ المجتهدين ، فإن كل من [له]^(٨) علم

- (١) أ ، ب : واتخذوا .
- (٢) ك : صلى الله عليه وآله .
- (٣) أ ، ب : ولا زمن الصحابة ؛ م : ولا زمن أصحابه ؛ و : ولا من زمان صحابته ؛ ك : ولا في زمن صحابته .
- (٤) ب : تأويل ، وهو تحريف .
- (٥) أ ، ب : كالمعتزلة والبغداديين ، وهو خطأ .
- (٦) ن ، م : وفي الشيعة ؛ و : وأيضاً في الشيعة .
- (٧) قيل : ساقطة من (أ) ، (ب) .
- (٨) له : ساقطة من (ن) .

وإنصاف يعلم أن مثل مالك والليث بن سعد والأوزاعي وأبي حنيفة والثوري وابن أبي ليلى ، ومثل الشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد وأبي ثور أعلم وأفقه من العسكريين وأمثالهما^(١).

وأيضاً فهؤلاء خير من المنتظر الذي لا يعلم ما يقول ، فإن الواحد من هؤلاء إن كان عنده نص منقول عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا ريب أن النص الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم مقدّم على^(٢) القياس بلا ريب ، وإن لم يكن عنده نص ولم يقل^(٣) بالقياس كان جاهلاً ، فالقياس^(٤) الذي يفيد الظن خير من الجهل الذي لا علم معه ولا ظن ، فإن قال هؤلاء كل ما يقولونه هو ثابت^(٥) عن النبي صلى الله عليه وسلم ، [كان]^(٦) هذا أضعف من قول من قال كل ما^(٧) يقوله المجتهد فإنه قول^(٨) النبي صلى الله عليه وسلم ، فإن هذا يقوله طائفة من أهل الرأي ، و [قولهم أقرب من] قول الرافضة^(٩) ، فإن قول أولئك كذب صريح .
وأيضاً فهذا كقول من يقول^(١٠) : عمل أهل المدينة^(١١) متلقى عن

(١) أ ، ب : وأمثالهم .

(٢) ن ، م : فلا يقول ؛ و : ولا يقول (٤) أ ، ب : والقياس .

(٥) أ ، ب : هؤلاء كما يقولونه ثابت ، وهو تحريف .

(٦) كان : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) أ ، ب : كما ، وهو تحريف .

(٨) ن ، م : هو قول .

(٩) ن : الرأي وقول الرافضة ؛ م : الرأي وقوله أقرب من قول الرافضة .

(١٠) ن ، م : فهذا قول من يقول ؛ أ ، ب : فهذا كقول من قال .

(١١) ن ، م : السنة ، وهو خطأ .

الصحابة ، [وقول الصحابة]^(١) متلقى^(٢) عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقول من يقول : ما قاله الصحابة في غير^(٣) مجارى القياس فإنه لا يقوله إلا توفيقاً^(٤) عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقول من يقول : قول المجتهد^(٥) أو الشيخ [العارف]^(٦) هو إلهام من الله ووحى / يجب اتباعه .

فإن قال : هؤلاء تنازعوا .

قيل : وأولئك تنازعوا ، فلا يمكن أن يُدعى دعوى باطلة إلا أمكن معارضتهم بمثلها [أو بخير منها]^(٧) ، ولا يقولون حقاً^(٨) إلا كان في أهل السنة والجماعة [من يقول]^(٩) مثل ذلك الحق أو ما هو خير منه ، فإن البدعة مع السنة كالكفر مع الإيمان . وقد قال تعالى ﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴾ [سورة الفرقان : ٣٣] .

الثالث : أن يقال : الذين أدخلوا في دين الله ما ليس منه وحرّفوا الوجه الثالث

(١) وقول الصحابة : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٢) ن : ملتنقى ، وهو تحريف .

(٣) ن ، م ، و : الصحابي من غير . .

(٤) ن ، و ، أ : توفيقاً ، وهو خطأ . وفي (م) الكلمة غير منقوطة . والصواب ما أثبتته عن (ب) .

(٥) أ ، و : من يقول المجتهد ؛ ب : من يقول ما قاله المجتهد .

(٦) العارف : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٨) أ : ولا يقول ؛ ب : ولا يقول حق .

(٩) من يقول : زيادة في (أ) ، (ب) .

أحكام الشريعة ، ليسوا في طائفة أكثر منهم في الرفضة ، فإنهم أدخلوا في دين الله من الكذب على رسول الله^(١) صلى الله عليه وسلم ما لم يكذبه غيرهم ، وردّوا من الصدق ما لم يرده غيرهم ، وحرّفوا القرآن^(٢) تحريفا لم يحرفه غيرهم ، مثل [قولهم : إن] قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ [سورة المائدة : ٥٥]^(٣) نزلت في عليّ لما تصدق بخاتمه في الصلاة .

وقوله تعالى : ﴿ مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ ﴾ [سورة الرحمن : ١٩] : علي وفاطمة ، ﴿ يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ ﴾ [سورة الرحمن : ٢٢] : الحسن والحسين ، ﴿ وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴾ [سورة يس : ١٢] علي بن أبي طالب^(٤) ، ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ ﴾ [سورة آل عمران : ٣٣] : هم^(٥) آل أبي طالب^(٦) واسم أبي طالب عمران ، ﴿ فَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ ﴾ [سورة التوبة : ١٢] : طلحة والزبير ، ﴿ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ ﴾ [سورة الإسراء : ٦٠] :

(١) ن ، م ، و : على النبي .

(٢) و : من القرآن .

(٣) ن ، م : مثل قوله تعالى .

(٤) ن ، م ، و : . . . والذين آمنوا . . . الآية .

(٥) أ ، ب : علي بن أبي طالب رضی الله عنه .

(٦) أ ، ب : . . . وآل عمران على العالمين .

(٧) هم : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٨) ن : آل طالب ، وهو خطأ .

[هم]^(١) بنو أمية ، ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً ﴾ [سورة البقرة : ٦٧]
: عائشة و ﴿ لَيْسَ أَشْرَكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ [سورة الزمر : ٦٥] : لئن
أشركت^(٢) بين أبي بكر وعليّ في الولاية .

وكل هذا وأمثاله وجدته في كتبهم . ثم من هذا دخلت الإسماعيلية
والنصيرية في تأويل^(٣) الواجبات والمحرمات ، فهم أئمة التأويل ، الذي
هو تحريف الكلم عن مواضعه . ومن تدبر ما عندهم وجد فيه من الكذب
في المنقولات^(٤) ، والتكذيب بالحق منها^(٥) ، والتحريف لمعانيها ، ما لا
يوجد في صنف من المسلمين . فهم قطعاً أدخلوا في دين الله^(٦) ما ليس
منه أكثر من كل أحد ، وحرفوا كتابه تحريفاً لم يصل غيرهم إلى قريب
منه .

الوجه الرابع
الكلام على
قوله : وأحدثوا
مذاهب أربعة .

الوجه الرابع^(٧) : قوله : « وأحدثوا مذاهب أربعة لم تكن في زمن
النبي^(٨) صلى الله عليه وسلم ولا زمن صحابته ، وأهملوا أقاويل
الصحابة » .

فيقال له :^(٩) متى كان مخالفة الصحابة والعدول عن أقاويلهم^(١٠) منكراً

-
- (١) هم : زيادة في (أ) ، (ب) .
 - (٢) أ ، ب : أى إن أشركت . .
 - (٣) ن ، م ، و : تأويلات .
 - (٤) أ ، ب : من الكفر في المنقول .
 - (٥) ن ، م : فيها .
 - (٦) أ ، ب : في الدين .
 - (٧) ن ، م ، و : الخامس ، وهو خطأ .
 - (٨) أ ، ب : رسول الله . (٩) أ ، ب ، و : لهم . (١٠) ن ، م ، و : أقوالهم .

عند الإمامية ؟ وهؤلاء متفقون^(١) على محبة الصحابة ومولاتهم وتفضيلهم على سائر القرون وعلى^(٢) أن إجماعهم حجة ، وعلى^(٣) أنه ليس لهم الخروج عن إجماعهم^(٤) ، بل عامة الأئمة المجتهدين يصرحون بأنه ليس لنا أن نخرج عن أقاويل الصحابة ، فكيف يطعن عليهم بمخالفة الصحابة من يقول : إن إجماع الصحابة ليس بحجة ، وينسبهم إلى الكفر والظلم ؟

فإن كان إجماع الصحابة حجة فهو حجة على الطائفتين ، وإن لم يكن حجة فلا يحتاج به عليهم .

وإن قال : أهل السنة يجعلونه حجة ، وقد خالفوه ..

قيل : أما أهل السنة فلا يتصور^(٥) أن يتفقوا على مخالفة إجماع الصحابة . وأما الإمامية فلا ريب أن أنهم متفقون على مخالفة إجماع العترة النبوية ، مع مخالفة إجماع الصحابة ، فإنه لم يكن^(٦) في العترة النبوية - بنو هاشم^(٧) - ' على عهد النبي^(٧) صلى الله عليه وسلم وأبى بكر

(١) أ : ولا متفقون ؛ ب : ولا هم متفقون .

(٢) ب (فقط) : ولا على ...

(٣) كلام ابن تيمية هنا على أئمة المذاهب الأربعة ، وفهم محقق نسخة (ب) أن الكلام هنا على الشيعة ، فغير في النص ، وهذا خطأ منه .

(٤) ب (فقط) : أهل السنة لا يتصور ...

(٥) ن : وإنه لم تكن ؛ م : وإن لم تكن ..

(٦) بنى هاشم : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) أ ، ب : رسول الله .

وعمر وعثمان وعلى [رضى الله عنهم]^(١) من يقول بإمامة الاثنى عشر^(٢) ولا بعصمة أحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا بكفر الخلفاء الثلاثة ، بل ولا [من]^(٣) يطعن فى إمامتهم ، بل ولا من ينكر الصفات ، ولا [من]^(٤) يكذب بالقدر .

فالإمامية بلا ريب متفقون على مخالفة إجماع^(٥) العترة النبوية ، مع مخالفتهم لإجماع الصحابة ، فكيف ينكرون على من لم يخالف لا إجماع^(٦) الصحابة ولا إجماع العترة؟ .

الوجه الخامس^(٧) : أن قوله : « أحدثوا مذاهب أربعة لم تكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم » إن أراد بذلك أنهم اتفقوا على أن يحدثوا هذه المذاهب مع مخالفة الصحابة / فهذا كذب عليهم ، فإن هؤلاء الأئمة لم يكونوا فى^(٨) عصر واحد ، بل أبو حنيفة توفى سنة^(٩) خمسين ومائة ، / ومالك سنة^(١٠) تسع وسبعين ومائة ، والشافعى سنة أربع ومائتين ، وأحمد بن حنبل سنة إحدى وأربعين ومائتين ، وليس فى هؤلاء

(١) رضى الله عنهم : زيادة فى (أ) ، (ب) .

(٢) أ ، ب : اثنى عشر .

(٣) من : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٤) إجماع : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (و) .

(٥) أ ، ب : على من لا يخالف إجماع ...

(٦) ن ، م ، و : السادس ، وهو خطأ .

(٧) أ ، ب : على .

(٨) ن ، م : توفى فى سنة ...

(٩) ن ، م : ومالك توفى سنة ...

من يقلد الآخر، ولا من يأمر باتباع الناس له، بل كل^(١) منهم يدعو إلى متابعة الكتاب والسنة، وإذا قال غيره قولا يخالف الكتاب والسنة [عنده]^(٢) رده، ولا يوجب على الناس تقليده.

وإن قلت : إن أصحاب هذه المذاهب اتبعهم الناس، فهذا لم يحصل بموطأة، بل اتفق أن قوما اتبعوا هذا، [وقوما اتبعوا هذا]^(٣)، كالحجاج الذين طلبوا من يدلهم على الطريق، فرأى قوم هذا دليلاً خبيراً^(٤) فاتبعوه، وكذلك الآخرون^(٥).

وإذا كان كذلك لم يكن في ذلك اتفاق أهل السنة على باطل، بل كل قوم [منهم]^(٦) ينكرون ما عند غيرهم^(٧) من الخطأ، فلم يتفقوا على أن الشخص المعين عليه أن يقبل من كل من هؤلاء ما قاله، بل جمهورهم^(٨) لا يأمرن العامي بتقليد شخص معين غير النبي صلى الله عليه وسلم في كل ما يقوله.

والله تعالى قد ضمن العصمة للأمة، فمن تمام العصمة أن يجعل

(١) ن : بل كثير

(٢) عنده : ساقطة من (ن).

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٤) أ، ب : خيراً.

(٥) أ، ب : آخرون.

(٦) منهم : زيادة في (أ)، (ب).

(٧) و : ما عندهم.

(٨) أ، و، ن : بل وجمهورهم.

عدداً من العلماء إن أخطأ الواحد منهم في^(١) شىء كان الآخر قد أصاب فيه حتى لا يضيع الحق . ولهذا لما كان فى قول بعضهم من الخطأ مسائل ، كـبعض المسائل التى أوردها ، كان الصواب فى قول الآخر ، فلم يتفق أهل السنة على ضلالة أصلاً . وأما خطأ بعضهم فى بعض الدين ، فقد قدّمنا غير مرة أن هذا لا يضر ، كخطأ بعض المسلمين . وأما الشيعة فكل ما خالفوا فيه أهل السنة كلهم فهم مخطئون فيه ، كما أخطأ اليهود والنصارى فى كل ما خالفوا فيه المسلمين .

الوجه السادس

الوجه السادس^(٢) : أن يُقال : قوله : « إن هذه المذاهب لم تكن فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم ولا الصحابة » إن أراد أن الأقوال التى لهم^(٣) لم تنقل عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة^(٤) ، بل^(٥) تركوا قول النبى صلى الله عليه وسلم والصحابة^(٦) وابتدعوا خلاف ذلك ، فهذا كذب عليهم . فإنهم لم يتفقوا على مخالفة الصحابة ، بل هم - [وسائر أهل السنة]^(٧) - متبعون للصحابة فى أقوالهم^(٨) ، وإن قدّر أن بعض أهل السنة^(٩) خالف الصحابة لعدم علمه بأقوالهم ، فالباقون يوافقونهم ويثبتون خطأ من يخالفهم ، وإن أراد أن نفس أصحابها لم

(١) أ ، ب : إذا أخطأ الواحد فى ...

(٢) ن ، م ، و : السابع .

(٣) عبارة «التى لهم» : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) أ ، و : وعن الصحابة ؛ م : ولا عن أصحابه ؛ ب : أو عن الصحابة .

(٥) ب (فقط) : بأن .

(٦) ن ، م : وأصحابه . (٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٨) و : أقوالهم . (٩) ن ، م : أن بعضهم .

يكونوا في ذلك الزمان^(١)، فهذا لا^(٢) محذور فيه . فمن المعلوم أن كل قرن يأتي يكون بعد القرن الأول .

الوجه السابع

الوجه السابع^(٣) : قوله : « وأهملوا أقاويل الصحابة » كذب منه ، بل كتب أرباب المذاهب مشحونة بنقل أقاويل الصحابة والاستدلال بها ، وإن كان عند كل طائفة منها ما ليس عند الأخرى . وإن قال : أردت^(٤) بذلك أنهم لا يقولون : مذهب أبي بكر وعمر ونحو ذلك ، فسبب ذلك أن الواحد من هؤلاء جمع الآثار وما استنبطه منها ، فأضيف ذلك إليه ، كما تُضاف كتب الحديث إلى من جمعها ، كالبخاري ومسلم وأبي داود ، وكما تضاف القراءات إلى من اختارها ، كنافع وابن كثير .

وغالب ما يقوله هؤلاء منقول عن قبلهم ، وفي قول بعضهم ما ليس منقولاً عن قبله^(٥) ، لكنه^(٦) استنبطه من تلك الأصول . ثم [قد]^(٧) جاء بعده من تعقب أقواله^(٨) فبين منها ما كان خطأ عنده^(٩) ، كل ذلك حفظاً لهذا الدين ، حتى يكون أهله كما وصفهم الله به : ﴿ يَأْمُرُونَ

(١) ن ، م : الزمن .

(٢) أ ، ب : فهولا . . .

(٣) ن ، و : الوجه الثامن ؛ م : الثامن .

(٤) أ ، ب : فإن أردت . . .

(٥) ب (فقط) : قبلهم .

(٦) أ ، ب : لكن .

(٧) قد : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٨) أ ، ب : بعدهم من تعقب قولهم ؛ ن ، م : بعده من نقض أقواله .

(٩) ن : م : ما كان فيها غلطاً عنده ؛ و : ما كان غلطاً عنده .

بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴿ [سورة التوبة : ٧١] ، فمتى وقع من أحدهم منكر خطأ أو عمداً أنكره عليه غيره .

وليس العلماء بأكثر من الأنبياء ، وقد قال تعالى : ﴿ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴾ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴿ [سورة الأنبياء : ٧٨] ، [٧٩] .

وثبت في الصحيحين عن [(ابن) عمر رضی الله عنهما أن] ^(١) النبي صلى الله عليه وسلم قال ^(٢) لأصحابه عام الخندق : «لا يصلين أحد / العصر إلا في بني قريظة؛ فأدركتهم صلاة العصر ^(٣) في الطريق ، فقال بعضهم : لم يرد منا تفويت الصلاة ، فصلُّوا في الطريق . وقال بعضهم : لا نصلى إلا في بني قريظة ، فصلُّوا العصر بعد ما غربت الشمس ، فما عَنَّفَ واحدة ^(٤) من الطائفتين» ^(٥) ، فهذا دليل على أن

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) ، (و) . وفي (أ) ، (ب) : عن عمر رضی الله عنه أن ، والصواب ما أثبتته .

(٢) ن ، م ، و : أنه .

(٣) أ ، ب : فأدركتهم الصلاة .

(٤) ن ، م : واحد .

(٥) الحديث - مع اختلاف يسير في الألفاظ - عن ابن عمر رضی الله عنهما في : البخارى

١١٢/٥ - (كتاب المغازى ، باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب . . .) ،

١٥/٢ (كتاب صلاة الخوف ، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء) ؛ مسلم ١٣٩١/٣

(كتاب الجهاد والسير ، باب المبادرة بالغزو . . .) وفيه : أن لا يصلين أحد الظهر إلا في بني

قريظة .

المجتهدين يتنازعون في فهم كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) ،
وليس كل واحد منهم آثماً^(٢) .

الوجه الثامن

الوجه الثامن^(٣) : أن أهل السنة لم يقل أحد منهم إن إجماع الأئمة^(٤)
الأربعة حجة معصومة ، ولا قال : إن الحق منحصر^(٥) فيها ، وإن ما
خرج عنها باطل ، بل إذا قال من ليس من أتباع الأئمة ، كسفيان الثوري
والأوزاعي والليث بن سعد ومن قبلهم ومن بعدهم من المجتهدين قولاً
يخالف [قول الأئمة] الأربعة^(٦) ، ردّ ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله^(٧) ،
وكان القول الراجح هو القول^(٨) الذي قام عليه الدليل .

الوجه التاسع

الوجه التاسع^(٩) : قوله : « الصحابة نصوا على [ترك]^(١٠) القياس » .
يقال [له] :^(١١) الجمهور الذين يشتون القياس قالوا : قد ثبت عن
الصحابة أنهم قالوا بالرأى واجتهاد الرأى وقاسوا ، كما ثبت عنهم ذم ما

(١) ن ، م ، و : كلام الرسول .

(٢) عبارة « وليس كل منهم آثماً » ساقطة من (أ) ، (ب) . وفي (ن) ، (م) : وليس فيه آثم .
وفي (و) : وليس . . . إثم . والصواب ما أثبتته .

(٣) ن ، م ، و : التاسع .

(٤) أ ، ب : الفقهاء .

(٥) ن ، م : محصور .

(٦) ن ، م ، و : يخالف الأربعة .

(٧) ن ، م ، و : والرسول .

(٨) القول : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٩) ن ، م ، و : العاشر .

(١٠) ترك : ساقطة من (ن) فقط .

(١١) ن : فقال له ؛ م ، و : يقال .

ذموه من القياس . قالوا : وكلا القولين صحيح ، فالمذموم القياس المعارض للنص ، كقياس الذين قالوا : إنما البيع مثل الربا ، وقياس إبليس الذى عارض به أمر الله له ^(١) بالسجود [لآدم] ، ^(٢) وقياس المشركين الذين قالوا : أتأكلون ^(٣) ما قتلتم ولا تأكلون ما قتله ^(٤) الله ؟ قال الله تعالى : ﴿ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ [سورة الأنعام : ١٢١] .

وكذلك القياس الذى لا يكون الفرع [فيه] ^(٥) مشاركا للأصل فى مناط الحكم ، فالقياس يُذم إما لفوات شرطه ، وهو عدم المساواة فى مناط الحكم ، وإما / لوجود مانعه ، وهو النص الذى يجب تقديمه عليه ، ص ١٢٠ ، وإن كانا متلازمين فى نفس الأمر ، فلا يفوت الشرط إلا والمانع موجود ، ولا يوجد المانع ^(٦) إلا والشرط مفقود .

فأما القياس الذى يستوى ^(٧) فيه الأصل والفرع فى مناط الحكم ولم يعارضه ما هو أرجح منه ، فهذا هو القياس الذى يُتبع ^(٨) . ولا ريب أن القياس فيه فاسد ، وكثير من الفقهاء قاسوا أقيسة فاسدة ،

(١) له : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٢) لآدم : زيادة فى (ب) ، وفى (أ) : لازم ، وهو تحريف .

(٣) أ ، ب : تأكلون .

(٤) ن ، م ، و : ما قتل .

(٥) فيه : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٦) ن : المنع .

(٧) ن : يوجد .

(٨) أ ، ب : الذى لا يتبع .

بعضها [باطل] بالنص ، وبعضها مما اتفق السلف على بطلانه^(١) ، لكن بطلان كثير من القياس لا يقتضى بطلان جميعه ، كما أن وجود الكذب فى كثير من الحديث لا يوجب كذب جميعه .

ومدار القياس على أن الصورتين يستويان فى موجب الحكم ومقتضاه^(٢) ، فمتى كان كذلك كان القياس صحيحا بلا شك ، ولكن قد يظن القاييس ما ليس مناط الحكم مناطا فيغلط ، ولهذا كان عمدة القياس عند القاييسين على بيان تأثير المشترك الذى يسمونه جواب سؤال المطالبة ، وهو أن يُقال : لا نسلم أن علة الحكم فى الأصل هو الوصف المشترك بين الأصل والفرع ، حتى يلحق هذا الفرع به ، فإن القياس لا تثبت صحته حتى تكون الصورتان مشتركيتين^(٣) فى المشترك المستلزم^(٤) للحكم ، إما فى العلة نفسها ، وإما فى دليل العلة : تارة بإبداء الجامع ، وتارة بإلغاء الفارق ، فإذا عُرف أنه ليس بين الصورتين فرق يؤثر ، عُلم استواءهما^(٥) فى الحكم ، وان لم يعلم عين الجامع .

وهم يثبتون قياس الطرد ، وهو إثبات مثل حكم الأصل فى الفرع ، لاشتراكهما فى مناط الحكم .

* وقياس العكس ، وهو نفي حكم الأصل عن الفرع ، لافتراقهما فى مناط الحكم* فهذا^(٦) يفرق بينهما ، لأن العلة المثبتة للحكم فى الأصل

(١) ن ، م ، و : بعضها بالنص وبعضها باتفاق العلماء .

(٢) ن ، م ، و : ومقتضيه . (٣) و : مستورتين . (٤) ن ، م : الملتمزم .

(٥) ن ، م : اشتراكهما .

(٦) أ ، ب : هذا ؛ ن ، م : وهذا . (*-*) ما بين النجمتين ساقط من (م) .

متنتية فى الفرع ، وذاك يجمع بينهما لوجود العلة المثبتة فى الفرع .
وهذه الأمور مبسطة فى غير هذا الموضوع .^(١)

﴿ فصل ﴾^(٢)

كلام الرافضى

على أمور فقهيّة

شنيعة يقول بها

أهل السنة فى

زعمه .

٩٣/٢

قال الرافضى^(٣) : «وذهبوا بسبب ذلك إلى أمور شنيعة : كإباحة البنت المخلوقة من الزنا ، وسقوط الحد عمّن نكح أمه أو أخته أو بنته^(٤) مع علمه بالتحريم والنسب بواسطة عقد يعقده / وهو يعلم بطلانه ، وعمّن لف على ذكره خرقة وزنى بأمه أو بنته^(٥) ، وعن اللائط مع أنه أفحش من الزنا وأقبح ، وإلحاق نسب المشرقية بالمغربى ، فإذا زوّج الرجل ابنته وهى فى المشرق برجل هو وأبوها فى المغرب ، ولم يفترقا ليلا ولا نهارا^(٦) ، حتى مضت مدة^(٧) ستة أشهر فولدت البنت فى المشرق^(٨) ، التحق الولد بالرجل^(٩) وهو وأبوها^(١٠) فى المغرب ،

(١) أ ، ب : . . . الموضوع والله تعالى أعلم .

(٢) عند كلمة «فصل» تبدأ نسخة (ص) = نسخة جامعة الإمام رقم ٥٠٢٦ .

(٣) الرافضى ساقطة من (و) . والكلام التالى فى (ك) ، ص ٩٣ (م) - ٩٤ (م) .

(٤) ن ، م ، أ ، و : وأخته وبنته ؛ ك : وأخته . والمثبت من (ص) ، (ب) .

(٥) ك : . . . أو بنته مع علمه بالتحريم والنسب . (٦) ن ، أ : وإذا .

(٧) ك : ليلا نهارا . (٨) مدة : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ص) .

(٩) أ ، ب ، ص : بالمشرق .

(١٠) ن ، م ، و ، أ : الحق الولد بالرجل ؛ ك : التحق نسب الولد بالرجل .

(١١) ك : الذى هو وأبوها . . .

مع أنه لا يمكنه الوصول إليها إلا بعد سنين متعددة ، بل لو حبسه السلطان من حين العقد وقيده ، وجعل عليه حفظة مدة خمسين سنة ^(١) ، ثم وصل إلى بلد ^(٢) المرأة ، فرأى جماعة كثيرة من أولادها ^(٣) وأولاد أولادها ^(٤) إلى عدة بطون ، التحقوا كلهم بالرجل الذى لم يقرب هذه المرأة ولا غيرها ألبتة . وإباحة النبيذ مع مشاركته الخمر ^(٥) فى الإسكار والوضوء به ، والصلاة فى جلد الكلب ، وعلى العذرة ^(٦) اليابسة .

وحكى بعض الفقهاء لبعض الملوك ، وعنده بعض فقهاء ^(٧) الحنفية ، صفة صلاة الحنفى ^(٨) ، فدخل داراً مغصوبة وتوضأ بالنبيذ ، وكبر وقرأ بالفارسية ^(٩) [من غير نية ، وقرأ : ﴿ مَدَهَامَتَانِ ﴾ [سورة الرحمن : ٦٤] لا غير بالفارسية] ^(١٠) ثم طأطأ

(١) ن ، م : خمس سنين ؛ و : خمسة سنين .

(٢) أ ، ب ، ص : بلاد .

(٣) أ ، ب ، ص : من ولدها . . .

(٤) أ ، ص ، و : وأولاد أولادهم .

(٥) ن ، م : للخمر .

(٦) ك : والسجود على العذرة . . .

(٧) أ ، ب ، ص : الفقهاء .

(٨) أ ، ب ، ص : الحنفية .

(٩) ك : وكبر بالفارسية .

(١٠) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

رأسه من غير طمأنينة ، وسجد كذلك ، ورفع رأسه بقدر حد
السيف ، ثم سجد ، وقام ففعل كذلك^(١) ثانية ، ثم أحدث [فى
مقام التسليم] ، فتبرأ^(٢) الملك - وكان حنيا - من هذا^(٣)
المذهب .

وأباحوا المغصوب لو غير^(٤) الغاصب الصفة ، فقالوا : لو أن
سارقا دخل بدار شخص^(٥) له فيه^(٦) دواب ورحى وطعام ، فطحن
السارق الطعام بالدواب والأرحية^(٧) ملك ذلك الطحين
بذلك^(٨) ، فلو جاء المالك ونازعه كان المالك ظالما ، والسارق
مظلوما^(٩) ، فلو تقاتلا فإن قُتل المالك كان هدراً^(١٠) ، وإن قُتل
السارق كان شهيدا .

وأوجبوا الحد على الزانى إذا كذب الشهود^(١١) ، وأسقطوه^(١٢)
إذا صدقهم ، فأسقط^(١٣) الحد مع اجتماع الإقرار والبيّنة ، وهذا

(١) ن ، م : ففعل ذلك ...

(٢) ن ، م ، و : ثم أحدث فتبرأ ؛ أ : ثم أحدث قال ؛ ك : ثم أحدث بمقام التسليم
فتبرأ ... (٣) ن : من ذلك ؛ أ : لمن هذا ..

(٤) أ ، ب ، ص : المغصوب لغير غاصبه لو غير ...

(٥) ص ، ب : مدار شخص ؛ ن ، و : مدار الشخص ؛ م : دار الشخص .

(٦) ن ، م : فيها . (٧) ك : السارق طعام صاحب الدار بدوابه وأرحيته .

(٨) ك : ملك الطحن بذلك . وسقطت كلمة «ملك» من (ص) .

(٩) ن ، م : وكان السارق مظلوما ؛ و : وإن السارق مظلوما .

(١٠) ن ، م : فلو قتل المالك كان ظلما . (١١) ص ، أ : إذا كذبوا الشهود .

(١٢) وأسقطوه : كذا فى (ك) ، وفى سائر النسخ وأسقطه (١٣) ك : فأسقطوا .

ذريعة إلى إسقاط حدود الله تعالى ، فإن كل من شهد عليه بالزنا
فصدَّق^(١) الشهود يسقط^(٢) عنه الحد ، وإباحة^(٣) أكل الكلب
واللواط بالعبيد ،^(٤) وإباحة الملاهي كالشطرنج والغناء ، وغير
ذلك من المسائل [التي لا يحتملها هذا المختصر] ^(٥).

الجواب من
وجوه :
الوجه الأول

والجواب من وجوه : أحدها : ^(٦) أنه [في هذه المسائل ما هو كذب
على جميع أهل السنة ، وأما سائرهما] ^(٧) فليس ^(٨) في هذه المسائل مسألة
إلا وجمهور أهل السنة على خلافها ، وإن كان قد قالها بعضهم ، فإن
كان قوله خطأ فالصواب مع غيره من أهل السنة ، وإن كان صوابا
فالصواب مع أهل السنة أيضا . فعلى التقديرين لا يخرج الصواب عن
قول^(٩) أهل السنة .

الوجه الثاني

الثاني : أن يُقال : الرافضة يوجد فيهم من المسائل ما لا يقوله
مسلم يعرف دين الإسلام ، منها ما يتفقون عليه ، ومنها ما يقوله
بعضهم : مثل ترك الجمعة والجماعة^(١٠) ، فيعطّلون^(١١) المساجد التي أمر

(١) ك : فليصدق . (٢) ن ، م ، و : فيسقط ؛ ص ، ك : ليسقط .

(٣) ص ، و ، أ : وأباحوا .

(٤) و : والعبيد ، ص : بالعبد ، وسقطت الكلمة من (ك) .

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) ، (و) ، (أ) .

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) ، (و) .

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٨) ن ، م : أنه ليس . . .

(٩) قول : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ص) .

(١٠) والجماعة : ساقطة من (و) . (١١) فيعطّلون .

الله أن تُرفع ويذكر فيها اسمه عن الجمعة والجماعات^(١) ، ويعمّرون المشاهد التي حرّم^(٢) الله ورسوله بناءها ، ويجعلونها بمنزلة دور الأوثان ، ومنهم من يجعل زيارتها كالحج ، كما صنّف المفيد كتاباً سمّاه «مناسك حج المشاهد» ، وفيه من الكذب والشرك ما هو من جنس كذب النصارى وشركهم^(٣) ، ومنها تأخير صلاة المغرب^(٤) ، مضاهاة لليهود ، و[منها] تحريم^(٥) ذبائح أهل الكتاب ، وتحريم نوع من السمك ، وتحريم بعضهم لحم الجمل^(٦) ، واشتراط بعضهم في الطلاق الشهود / [على الطلاق] ، وإيجابهم^(٧) أخذ خمس مكاسب المسلمين ، وجعلهم الميراث كله للبت دون العم وغيره من العَصبة^(٨) ، والجمع الدائم بين الصلاتين^(٩) ، و [مثل] صوم^(١٠) بعضهم بالعدّد لا بالهلال ، يصومون قبل الهلال ويفطرون قبله ، ومثل ذلك^(١١) من الأحكام التي يعلم علما يقينياً^(١٢) أنها خلاف دين المسلمين ، الذي

ظ ١٢٠

-
- (١) ن ، م : والجماعة .
(٢) ن ، م : ذم .
(٣) أ ، ب ، ص : شرك النصارى وكذبهم .
(٤) ن ، م ، و : تأخير الصلاة صلاة المغرب . . .
(٥) ن ، م : وتحريم . .
(٦) ن ، م ، و : الإبل .
(٧) ن ، م ، و : في الطلاق والشهود وإيجابهم .
(٨) ن ، م : العصية .
(٩) ن ، م ، و : والجمع بين الصلاتين دائماً .
(١٠) ن ، م ، و : وصوم .
(١١) ن ، م ، و : وأمثال ذلك . .
(١٢) ص : تعلم علماً يقينياً ؛ أ : تعلم علماً يقينياً .

بعث الله به رسوله [صلى الله عليه وسلم]^(١) وأنزل به كتابه . [وقد قدّمنا ذكر بعض أمورهم^(٢) التي هي من أظهر الأمور إنكارا في الشرع والعقل]^(٣) ولهم مقالات^(٤) باطلة / وإن كان قد وافقهم^(٥) عليها بعض المتقدمين : مثل إحلال المتعة ، وأن الطلاق المعلق بالشرط لا يقع ، وإن قصد إيقاعه عند الشرط ، وأن الطلاق لا يقع بالكنيات^(٦) ، وأنه يشترط فيه الإشهاد .

الثالث : أن يُقال : هذه المسائل لها مأخذ عند من قالها من الفقهاء وإن كانت خطأ عند جمهورهم ، فأهل السنة [أنفسهم] يثبتون خطأها^(٧) ، فلا يخرج بيان الصواب عنهم ، كما لا يخرج الصواب عنهم^(٨) ، فالمخلوقات من ماء الزنا يحرمها جمهورهم ، كأبي حنيفة وأحمد ومالك [في أظهر الروايتين] وحكى ذلك قولاً للشافعي^(٩) .

-
- (١) صلى الله عليه وسلم : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .
(٢) ص : ذكر بعض الأمور ؛ و : بعض ذكر أمورهم .
(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .
(٤) و : مفاريد ؛ ن : مقادير ؛ م : معازير .
(٥) أ ، ب ، ص : وإن وافقهم .
(٦) ن ، م : بالكتاب ، وهو تحريف .
(٧) ن : وأهل السنة يثبتون خطأها ؛ م : وأهل السنة يبينون خطأها ؛ و ، ص ، أ : فأهل السنة نفوسهم يثبتون خطأها .
(٨) ن ، م ، و : فلا يخرج البيان عنهم ، كما لا يخرج بيان الصواب عنهم .
(٩) ن : كأبي حنيفة ومالك وأحمد وحكى ذلك قول الشافعي ؛ م : كأبي حنيفة وأحمد ومالك وحكى ذلك قول الشافعي ؛ و : كأبي حنيفة وأحمد ومالك في أظهر الروايتين وحكى ذلك قول الشافعي .

وأحمد لم يكن يظن أن في هذه المسائل نزاعاً^(١) حتى أفتى بقتل من فعل ذلك ، والذين قالوها كالشافعي وابن الماجشون رأوا النسب متفياً لعدم الإرث^(٢) ، فانتفت أحكامه كلها ، والتحرير^(٣) من أحكامه ، والذين أنكروها^(٤) قالوا : أحكام الأنساب^(٥) تختلف ، فيثبت لبعض الأنساب من الأحكام ما لا يثبت لبعض ، فباب التحريم يتناول ما شمله اللفظ ولو مجازاً ، حتى تحرم بنت البنت ، بل يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ، فالمخلوقة من مائه أولى بالتحريم ، بخلاف الإرث فإنه يختص بمن يُنسب إلى الميت من ولده ، فيثبت لولد البنين دون ولد البنات .

وأما عقده على ذوات المحارم ، فأبو حنيفة جعل ذلك شبهة تدرأ الحد لوجود صورة العقد . وأما جمهور الفقهاء فلم يجعلوا ذلك شبهة ، بل قالوا : هذا مما يوجب تغليظ الحد عقوبة^(٦) لكونه فعل محرماً : العقد والوطء^(٧) .

-
- (١) أ ، ص : يظن أن في هذه المسائل نزاع ؛ ن : يظن أن في ذلك نزاع ؛ م : يظن أن في ذلك نزاعاً ؛ و : يظن أن يكون في هذه نزاع .
- (٢) عند عبارة «عدم الإرث» تبدأ المقابلة مع نسخة ر = نسخة جامعة الرياض رقم ٢١٤ (الفيلم رقم ٢٩) الجزء الثالث .
- (٣) عند كلمة «التحرير» تبدأ المقابلة مع نسخة هـ = نسخة جامعة الإمام رقم ٥٢٦٤ .
- (٤) ن ، م : أنكروه .
- (٥) ن ، م ، و : النسب .
- (٦) تغليظ الحد عقوبة : كذا في (أ) ، (ب) . وفي (ن) ، (م) ، (و) ، (ص) ، (هـ) : تغليظ العقوبة . وفي (ر) : تغليظ عقوبته .
- (٧) أ : فعل محرم بين العقد والوطء ؛ ب : فعل محرماً بين العقد والوطء .

وكذلك اللواط أكثر السلف يوجبون قتل فاعله مطلقا ، وإن لم يكن محصنا . وقيل : إن ذلك إجماع الصحابة ، وهو مذهب أهل المدينة كمالك وغيره ، ومذهب أحمد في أصح الروايتين عنه ، والشافعي في أحد قوليهِ . وعلى هذا [القول] ^(١) يُقتل المفعول به مطلقا إذا كان بالغاً . والقول الآخر أن حده حد الزاني ^(٢) ، وهو قول أبي يوسف ومحمد والشافعي وأحمد في أحد قوليهِما .

وإذا قيل : الفاعل كالزاني ، فقيل : يقتل المفعول به مطلقاً . وقيل : لا يقتل . وقيل بالفرق كالفاعل . وسقوط الحد من مفردات أبي حنيفة .

وأما إلحاق النسب في تزويج المشرقية [بالمغربى] فهذا ^(٣) أيضا من مفاريد ^(٤) أبي حنيفة . وأصله في هذا الباب أن النسب عنده يُقصد به المال ، فهو يقسم ^(٥) المقصود به ، فإذا ادّعت امرأتان ولدا ^(٦) ألحقه بهما ، بمعنى أنهما يقتسمان ميراثه ، لا بمعنى أنه خلق منهما . وكذلك فيما إذا طلق المرأة قبل التمكن من وطئها ، فجعل الولد له : بمعنى أنهما يتوارثان ، لا بمعنى أنه خلق من مائه .

(١) القول : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) أ ، ب : الثاني أن حده حد الزنا .

(٣) ن ، م : في الزوج بالمشرقية فهذا ؛ و : الزوج بالمشرقية وهو بالمغرب فهذا .

(٤) أ ، ب : مفردات .

(٥) أ ، ب : يقيم .

(٦) ولدا : ساقطة من (أ) ، (ب) .

وحقيقة مذهبه^(١) أنه لا يستلزم في الحكم بالنسب ثبوت الولادة الحقيقية ، بل الولد عنده للزوج ، الذي هو للفراش^(٢) مع قطعه أنه لم يحبلها .

وهذا كما أنه إذا طلق إحدى امرأته ومات ، ولم تُعرف المطلقة ، فإنه يُقسم الميراث بينهما .^(٣) وأما أحمد فإنه يقرع بينهما^(٤) ، وأما الشافعي فتوقف في الأمر فلم يحكم^(٥) بشيء حتى يتبين له^(٥) الأمر أو يصطلحا . وجمهور العلماء يخالفونه ويقولون : إذا علم انتفاء الولادة لم يجز إثبات النسب ولا حكم من أحكامه ، وهو يقول : قد ثبت بعض الأحكام مع انتفاء الولادة .

كما يقول فيما إذا قال لمملوكه الذي هو أكبر منه : أنت ابني ، يُجعل ذلك كناية في عتقه لا إقراراً بنسبه . وجمهور العلماء يقولون : هو إقرار علم كذبه [فيه] ، فلا^(٦) يثبت به شيء .

فالشناعة التي شنع بها على أبي حنيفة : إن كانت حقاً ، فجمهور أهل السنة يوافقون عليها . وإن كانت باطلاً^(٧) لم تضرهم شيئاً^(٨) مع

(١) ن ، م : وحقيقة مثل هذه . .

(٢) أ ب : فراشه ؛ ن ، م ، هـ ، ص ، ر : فراش .

(٣-٣) ساقط من (أ) ، (ب) .

(٤) أ ، ب : والشافعي يوقف الأمر فلا يحكم ؛ ن ، هـ ، و ، ص ، ر : والشافعي يوقف الأمر ولم يحكم .

(٥) له : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ص) ، (ن) .

(٦) ن ، م ، و : هذا الإقرار (و) إقرار علم كذبه فلا . . .

(٧) و : باطلة .

(٨) أ ، ب : لم يضرهم شيء ؛ ن : لم يضرهم شيئاً ؛ م : لم يضرهم شيئاً .

أنه يشنع تشنيع من يظن أن أبا حنيفة يقول : إن هذا الولد مخلوق من ماء هذا الرجل الذي لم يجتمع بامرأته ، وهذا لا يقوله أقل الناس عقلاً ، فكيف بمثل أبي حنيفة ؟ ولكنه يثبت حكم النسب بدون الولادة ، وهو أصل انفرد به وخالفه فيه^(١) الجمهور وخطأوا من قال به .

ثم منهم من يثبت النسب إذا أمكن وطء الزوج لها ، كما يقوله / الشافعي وكثير من أصحاب أحمد ، ومنهم من يقول : لا يثبت النسب إلا إذا دخل بها . وهذا هو القول الآخر في مذهب أحمد ، و[قول]^(٢) مالك وغيره .

وكذلك مسألة حل الأنبذة^(٣) قد علم أن جمهور أهل السنة يحرمون ذلك وبيالغون فيه حتى يحدون الشارب المتأول ، ولهم في فسقه قولان : مذهب^(٤) مالك وأحمد في إحدى الروايتين يفسق ، ومذهب الشافعي وأحمد في الرواية الأخرى لا يفسق ، ومحمد بن الحسن يقول بالتحريم . وهذا هو المختار عند أهل الإنصاف من أصحاب أبي حنيفة ، كأبي الليث السمرقندي ونحوه .

وقول [هذا الرافضي]^(٥) : «إباحة النبيذ مع مشاركته الخمر في

الكلام على زعم
الرافضي بأن
أهل السنة
يبيحون النبيذ .

(١) فيه : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٢) قول : ساقطة من (ن) فقط .

(٣) ص : النبيذ .

(٤) أ ، : فمذهب .

(٥) ن ، م : وقوله ؛ ه ، ص ، ر : وقال الرافضي .

الإسكار» احتجاج منه على أبي حنيفة بالقياس ، فإن كان القياس حقاً بطل إنكاره^(١)، وإن كان باطلا بطلت هذه الحجة .

ولو احتج عليه بقول النبي صلى الله عليه وسلم : «كل مسكر خمر ، وكل خمر^(٢) حرام»^(٣) لكان أجود .

وأما الوضوء بالنيذ ، فجمهور العلماء ينكرونه . وعن أبي حنيفة فيه روايتان أيضا . وإنما أخذ ذلك لحديث^(٤) روى فى [هذا]^(٥) الباب :

حديث ابن مسعود^(٦) وفيه : «تمرّة^(٧) طيبة وماء طهور» . / والجمهور [منهم] من [يضعّف^(٨) هذا الحديث^(٩)] ، ويقولون : إن كان صحيحا فهو منسوخ

(١) ب (فقط) : إنكاره له .

(٢) هـ ، ص ، ر : وكل مسكر . .

(٣) سبق الكلام على هذا الحديث فى هذا الجزء ص ٤٤٠ .

(٤) حديث : كذا فى (أ) ، (ب) . وفى سائر النسخ : بحديث .

(٥) هذا : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٦) م : الباب عن ابن مسعود .

(٧) أ ، ب : تمرّة ، وهو تحريف .

(٨) ن ، م ، و : والجمهور يضعفون ؛ أ ، ب : والجمهور منهم يضعف .

(٩) الحديث عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه فى : سنن أبى داود ٥٤/١ (كتاب الطهور ،

باب الوضوء بالنيذ) ونصه عن عبدالله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له

ليلة الجن : «ما فى إِدَاوَتِكَ؟» قال : نيذ . قال : «تمرّة طيبة وماء طهور» . والحديث فى :

سنن الترمذى ٥٩/١ - ٦٠ (كتاب الطهور ، باب ما جاء فى الوضوء بالنيذ) وقال الترمذى :

«وإنما روى هذا الحديث عن أبى زيد عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وأبو

زيد رجل مجهول عند أهل الحديث لا تُعرف له رواية غير هذا الحديث» . والحديث أيضا

فى : سنن ابن ماجه ١٣٥/١ (كتاب الطهارة وسنتها ، باب الوضوء بالنيذ) ، المسند (ط) .

المعارف) ٣٠٩/٥ - ٣١٠ وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : «إسناده ضعيف» ، ١٤٦/٦ -

بآية الوضوء وآية تحريم الخمر ، مع أنه قد يكون لم يصبر نبذا ، وإنما كان الماء^(١) باقيا لم يتغير ، أو تغير تغيرا يسيرا أو تغيرا كثيرا ، مع كونه ماءً على قول من يجوز الوضوء بالماء المضاف ، كماء الباقلاء وماء الحمص ونحوهما ، وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد في أكثر^(٢) الروايات عنه ، وهو أقوى في الحجة من القول الآخر ، لأن قوله^(٣) ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً ﴾ [سورة النساء : ٤٣] ^(٤) نكرة^(٥) في سياق النفي ، فيعم ما تغير بإلقاء هذه الطاهرات^(٦) فيه ، كما يعم ما تغير بأصل خلقتة ، أو بما لا يمكن صونه عنه^(٧) ، إذ شمول اللفظ لهما سواء ، كما يجوز التوضؤ بماء البحر .

[وقد]^(٨) قال النبي صلى الله عليه وسلم لما قيل له : أنتوضأ من ماء البحر ، [فإننا نركب البحر ، ونحمل معنا القليل من الماء ، فإن توضأنا به عطشنا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم]^(٩) : «هو الطهور ماؤه الحل ميتته» . قال الترمذى : حديث صحيح^(١٠) ، فماء البحر طهور ، مع

(١) الماء : ساقطة من (أ) ، (ب) . (٢) أ ، ب : واحد وأكثر . .

(٣) أ ، ب : فإن قوله تعالى .

(٤) أ ، ب : قوله تعالى : فإن لم تجدوا ماء ؛ و : قوله ماء .

(٥) ن ، م : يكره ، وهو تحريف .

(٦) ن ، م ، و : الأمور . وسقطت الكلمة من (أ) ، (ب) .

(٧) ص (فقط) : صون الماء عنه .

(٨) وقد : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٩) ما بين المعقوفتين ساقطة من (ن) ، (م) . وسقطت من (و) عبارة : رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(١٠) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في : سنن أبى داود ٥٤/١ (كتاب الطهارة ، باب الوضوء بماء البحر) ؛ سنن الترمذى ٤٧/١ (كتاب الطهارة ، باب ما جاء في ماء البحر أنه

كونه في غاية الملوحة والمرارة والزهومة^(١)، فالمتغير بالطهارات أحسن حالاً منه ، لكن ذلك تغير أصلي وهذا طارئ .

وهذا الفرق لا يعود إلى اسم الماء ، ومن اعتبره جعل مقتضى القياس أنه لا يتوضأ بماء البحر ونحوه ، ولكن أبيع لأنه لا يمكن صونه عن المغيَّرات^(٢)، والأصل ثبوت الأحكام على وفق القياس لا على خلافه ، فإن كان هذا داخلاً في اللفظ دخل الآخر^(٣)، وإلا فلا . وهذه دلالة لفظية لا قياسية ، حتى يعتبر فيها المشقة وعدمها .

وأما الصلاة في جلد الكلب ، فإنما يجوز [ذلك أبو حنيفة] إذا كان^(٤) مذبوغاً . وهذا قول طائفة من العلماء ، ليس هذا^(٥) من مفاريدهم . وحجتهم^(٦) قوله صلى الله عليه وسلم : «أيما إهاب دُبِغَ فقد طهر»^(٧) . وهذه مسألة اجتهاد ، وليست هذه من مسائل الشناعات^(٨) . ولو قيل

طهور) وقال الترمذى : «وفى الباب عن جابر والفراسى . . . هذا حديث حسن صحيح» ؛ سنن النسائي ٤٤/١ (كتاب الطهارة ، باب ماء البحر) ، ١٤٣/١ (كتاب المياه ، باب الوضوء بماء البحر) ، ١٨٣/٧ (كتاب الصيد ، باب ميتة البحر) ؛ المسند (ط . المعارف) ٢٢٢/١٢ - ٢٢٣ ، ٦٤/١٧ ، ١٨٣ .

- (١) و : والزفرة .
- (٢) ن ، ه ، ص ، ر : المتغيرات .
- (٣) ن : دخل في الآخر ؛ م : دخل فيه الآخر .
- (٤) ن ، م : تجوز إذا كان ؛ و : يجوز إذا كان ، ص ، ر ، ه : يجوزه أبو حنيفة إذا كان .
- (٥) أ ، ب : هو . وسقطت الكلمة من (ر) .
- (٦) أ ، ب : وحجته .
- (٧) انظر كلامي على هذا الحديث بعد سطور قليلة .
- (٨) ن ، م : ليست هذه من مسائل الشناعات ؛ و ، ص ، ه ، ر : وليست هذه مسائل الشناعات .

لهذا المنكر: هات دليلاً [قاطعاً] ^(١) على تحريم ذلك ، لم يجده . بل لو طولب بدليل على تحريم الكلب ليردّ به على مالك في إحدى الروايتين [عنه ، فإنه يكرهه ولا يحرمه] ^(٢) لم يكن هذا الرد من صناعته ، مع أن الصحيح الذى عليه جمهور العلماء أن جلد الكلب - بل وسائر السباع - لا يطهر بالدباغ .

لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم [من وجوه متعددة] ^(٣) أنه نهى عن جلود السباع ^(٤) . وقوله [صلى الله عليه وسلم] ^(٥) : «أيما إهاب دُبغ فقد طهر» ضَعَفَهُ أحمد وغيره [من أئمة الحديث] ^(٦) ، وقد رواه مسلم ^(٧) .

- (١) قاطعاً : ساقطة من (ن) ، (م) . (٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .
(٣) الحديث عن أبي المليح بن أسامة عن أبيه أسامة الهذلى رضى الله عنه في : سنن أبي داود ٩٦/٤ - ٩٧ (كتاب اللباس ، باب في جلود النمر والسباع) ؛ سنن الترمذى ١٥٢/٣ - ١٥٣ (كتاب اللباس ، باب ماجاء في النهى عن جلود السباع) ؛ سنن النسائى ١٥٦/٧ (كتاب الفرع والعتيرة ، باب النهى عن الانتفاع بجلود السباع) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٧٤/٥ ، ٧٥ . وانظر في : سنن النسائى ١٥٥/٧ (كتاب الفرع والعتيرة ، باب الرخصة في الاستمتاع بجلود الميتة إذا دبغت) حديث عن عائشة رضى الله عنها في جواز الاستمتاع بجلود الميتة إذا دبغت .
(٤) صلى الله عليه وسلم : زيادة في (أ) ، (ب) .

- (٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) . وفي (أ) ، (ب) : من الأئمة المحدثين .
(٦) الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما في : مسلم ٢٧٧/١ (كتاب الحيض ، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ) ولفظه : «إذا دبغ الإهاب فقد طهر» . وانظر شرح النووى على مسلم ٥٣/٤ - ٥٤ . والحديث في سنن أبي داود ٩٣/٤ (كتاب اللباس ، باب في أهب الميتة) ؛ سنن الترمذى ١٣٥/٣ (كتاب اللباس ، باب ما جاء في جلود الميتة إذا دبغت) ؛ سنن النسائى ١٥٣/٧ (كتاب الفرع والعتيرة ، باب جلود الميتة) ، سنن ابن ماجه ١١٩٣/٢ (كتاب اللباس ، باب لبس جلود الميتة إذا دبغت) ؛ المسند (ط . المعارف) ٢٧٣/٣ - ٢٧٤ وقال المحقق : «إسناده صحيح» ، ١٤٤/٤ ، ٧١/٥ .

وكذلك تحريم الكلب دلت عليه أدلة شرعية، لكن^(١) هؤلاء الإمامية تعجز عن إقامة دليل يردون به على مالك في إحدى الروايتين^(٢).

وأما الصلاة على العذرة اليابسة بلا حائل، فليس هذا مذهب أبي حنيفة ولا أحد من الأئمة الأربعة، ولكن إذا أصابت الأرض نجاسة، فذهبت بالشمس أو الريح أو الاستحالة، فمذهب / الأكثرين^(٣) طهارة الأرض [وجواز الصلاة عليها]^(٤). هذا مذهب أبي حنيفة، وأحد القولين في مذهب مالك وأحمد، وهو القول القديم للشافعي. وهذا القول أظهر من قول من لا يطهرها بذلك.

وأما ما ذكره من صفة^(٥) الصلاة التي يجيزها أبو حنيفة وفعلها عند بعض الملوك حتى رجع عن مذهبه، فليس بحجة على فساد مذهب أهل السنة، لأن أهل السنة يقولون: إن الحق لا يخرج عنهم، لا يقولون: إنه لم يخطئ^(٥) أحد منهم.

وهذه الصلاة ينكرها جمهور أهل السنة، كمذهب مالك^(٦) والشافعي وأحمد. والملك الذي ذكره هو محمود بن سبكتكين، وإنما رجع إلى ما ظهر عنده أنه سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وكان من خيار الملوك

(١-١) ساقط من (أ)، (ب)، (هـ)، (ص)، (ر)؛ وبدلاً من هذه العبارات في (أ)، (ب):
لا يعرفها هذا الإمامي. وفي (هـ)، (ص)، (ر): لا يعرفها هؤلاء الإمامية.

(٢) أ، ب، م: الأكثر.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٤) صفة: ساقطة من (أ)، (ب).

(٥) أ، ب: لا يخطئ..

(٦) أ، ب: كمالك.

[وأعدلهم]^(١)، وكان من أشد الناس قياما على أهل البدع لاسيما الراضية، فإنه كان [قد] أمر بلعنتهم ولعنة^(٢) أمثالهم في بلاده، وكان الحاكم العبيدي بمصر كتب إليه يدعو، فأحرق كتابه على رأس رسوله، ونصر أهل السنة نصراً معروفاً عنه^(٣).

الكلام على زعم
الرافضي أن
أهل السنة
أباحوا
المغصوب لو
غير الغاصب
الصفة.

قوله : «وأباحوا المغصوب لو غير الغاصب الصفة، فقالوا : لو أن سارقاً دخل مداراً لشخص^(٤) [له]^(٥) فيه دواب ورحى وطعام، فطحن السارق طعام صاحب المدار بدوابه وأرحيته، مَلَك^(٦) الطحين بذلك، فلو جاء المالك ونازعه، كان المالك ظالماً والسارق مظلوماً، فلو تقاتلا، فإن قُتل المالك كان هدرًا^(٧)، وإن قُتل السارق كان شهيداً».

فيقال : أولاً : هذه المسألة^(٨) ليست قول جمهور علماء السنة^(٩)،

(١) وأعدلهم : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) ب : وكان قد أمر بلعنتهم ولعن . . . وسقطت «قد» من (ن) ، (م) .

(٣) السلطان أبو القاسم محمود بن سبكتكين الغزنوي ، فاتح الهند ، امتدت سلطنته في عهد

الخليفة القادر بالله العباسي من أقاصي الهند إلى نيسابور ، ولد سنة ٣٦١ وتوفي سنة

٤٢١ . انظر ترجمته في : البداية والنهاية ١٢/١٩ - ٣١ ؛ الكامل لابن الأثير ٩/١٣٨ -

١٣٩ ؛ وفيات الأعيان ٤/٢٦٢ - ٢٦٩ ؛ الأعلام ٨/٤٧ - ٤٨ . وانظر «درء تعارض

العقل والنقل» ٦/٢٥٣ .

(٤) م ، أ : داراً لشخص .

(٥) له : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٦) ص ، ر : للملك .

(٧) ن ، م ، ص ، هـ ، ر ، و : ظلماً .

(٨) ن ، م ، ص ، هـ ، ر ، و : هذه المسألة أولاً .

(٩) أ ، ب : قول جمهور العلماء أهل السنة ؛ م : قول أهل السنة . .

وإنما قالها من ينازعه فيها جمهورهم ، ويردون قوله بالأدلة الشرعية ،
(^١) ففى قول بعض العلماء (^١) ، [ولكن الفقهاء] متنازعون فى الغاصب إذا غير
المغصوب بما أزال اسمه ، كطحن الحب (^٢) ، فقليل : هذا بمنزلة إتلافه
فيجب للمالك (^٤) القيمة ، وهذا قول أبى حنيفة .

وقيل : بل هو باقٍ على ملك صاحبه ، والزيادة له (^٥) والنقص على
الغاصب ، وهو قول (^٦) الشافعى .

وقيل : بل يُخَيَّرُ المالك بين أخذ العين والمطالبة بالنقص إن
نقص (^٧) ، وبين المطالبة بالبدل وترك العين للغاصب ، [وهذا هو
المشهور من مذهب مالك] (^٨) ، وإذا أخذ العين فقليل : يكون (^٩)
الغاصب شريكا بما أحدثه فيه من الصنعة . وقيل : لا شىء له . وهذه
الأقوال فى مذهب أحمد وغيره . وحينئذ فالقول الذى أنكره خلاف قول
جمهور أهل السنة .

ثم إنه كذب فى نقله بقوله (^{١٠}) : «لو تقاتلا كان المالك ظلما» ، فإن

(١-١) ساقط من (أ) ، (ب) .

(٢) ن ، م ، و : العلماء فانهم متنازعون .

(٣) الحب : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) ن : للهلك ، وهو تحريف .

(٥) ن : لها . وسقطت من (ن) .

(٦) ن ، م ، ص ، هـ ، ر ، و : كقول .

(٧) ن ، م : إن نقصت .

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) ، (و) .

(٩) أ ، ب : العين فقد يكون ؛ ن ، م : العين مثل أن يكون .

(١٠) أ ، ب : لقوله .

المالك إن كان متأولاً لا يعتقد غير هذا القول، لم يكن ظالماً ، ولم تجز مقاتلته ، بل إذا تنازعا ترافعا^(١) إلى من يفصل بينهما ، إذا كان اعتقاد هذا أن هذه العين ملكه ، واعتقاد الآخر أنها ملكه .

وأيضاً فقد يفرق بين من غصب الحب ثم اتفق أنه طحنه ، وبين من قصد بطحنه تملكه^(٢) ، فإن معاقبة هذا بنقيض^(٣) قصده من باب سد الذرائع .

وبالجملة فهذه المسائل التي أنكرها كلها من مذهب أبي حنيفة ، ليس فيها لغيره إلا مسألة المخلوقة من [ماء]^(٤) الزنا للشافعي .

فيقال له : الشيعة تقول : إن مذهب أبي حنيفة أصح من بقية المذاهب الثلاثة ، ويقولون : إنه إذا اضطر الإنسان إلى استفتاء بعض المذاهب الأربعة استفتى الحنفية ، ويرجّحون محمد بن الحسن على أبي يوسف ، فإنهم لنفورهم عن الحديث والسنة / ينفرون عمّن كان أكثر تمسكاً بالحديث والسنة .

ظ ١٢١

فإذا كان كذلك ، فهذه الشناعات في مذهب أبي حنيفة ، فإن كان قوله هو الراجح من مذاهب الأئمة الأربعة كان تكثير التشنيع عليه دون غيره تناقضاً منهم ، وكانوا قد رجّحوا مذهباً وفضلوه على غيره ، ثم بيّنوا فيه^(٥)

(١) أ ، ب : رفعا .

(٢) أ ، و : تملكه .

(٣) أ : هل بنقيض ؛ ب : يعامل بنقيض .

(٤) ماء : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٥) أ : ثم سوا فيه ؛ ب : ثم نسبوا إليه .

من الضعف والنقص ما يقتضى أن يكون أنقص من غيره . وما هذا التناقض بعيد منهم^(١) ، فإنهم لفرط جهلهم وظلمهم يمدحون ويذمون بلا علم ولا عدل، فإن كان مذهب أبى حنيفة هو الراجح ، كان ماذكروه من اختصاصه بالمسائل الضعيفة التى لا يوجد مثلها^(٢) لغيره تناقضاً ، وإن لم يكن الراجح كان ترجيحه / على بقية المذاهب باطلاً ، فيلزم^(٣) بالضرورة أن يكون^(٤) الشيعة على الباطل على كل تقدير . ولا ريب أنهم أصحاب جهل وهوى ، فيتكلمون فى كل موضع بما يناسب أغراضهم ، سواء كان حقاً أو باطلاً .

٩٧ / ٢

وقصدتهم فى هذا المقام ذم جميع طوائف أهل السنة ، فينكرون من كل مذهب^(٥) ما يظنونهم مذموماً فيه ، سواء صدقوا فى النقل أو كذبوا ، وسواء كان ماذكروه من الذم حقاً أو باطلاً ، وإن كان فى مذهبهم من المعايب أعظم وأكثر من معايب غيرهم .

وأما قوله : «وأوجب الحد على الزانى إذا كذب الشهود ، وأسقطه إذا صدقهم ، فأسقط الحد مع اجتماع الإقرار والبيّنة ، وهذا ذريعة إلى إسقاط حدود الله تعالى ، فإن كل من شهد عليه بالزنا فصدق الشهود يسقط^(٦) عند الحد» .

التعليق على
مزاعمه عن
مقالة أهل السنة
فى الحدود .

(١) أ : وهذا التناقض بعيد منهم ؛ ب : وهذا التناقض غير بعيد منهم .

(٢) ن : منها . (٣) أ ، ب : فلزم . (٤) يكون : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) أ ، ب : فيذكرون فى كل موضع ؛ ن ، و : فيذكرون من كل مذهب ؛ م : فذكرون من

كل مذهب .

(٦) أ ، ص ، ر ، ه ، و ، م : فيصدق الشهود فيسقط عنه الحد ؛ ن : فيسقط الشهود فسقط

فيقال : وهذا أيضا من أقوال أبي حنيفة، وخالفه فيها الجمهور [كمالك] والشافعي وأحمد وغيرهم^(١). ومأخذ أبي حنيفة أنه إذا أقرَّ سقط حكم الشهادة، ولا يُؤخذ بالإقرار إلا إذا كان^(٢) أربع مرات. وأما الجمهور فيقولون: الإقرار يؤكد حكم الشهادة ولا يبطلها^(٣)، لأنه موافق لها لا مخالف لها، وإن لم يُحتج إليه، كزيادة عدد الشهود على الأربعة، وكإقراره أكثر من أربع مرات.

وبالجملة فهذا قول جمهور أهل السنة، فإن كان صوابا فهو قولهم، وإن كان الآخر [هو] الصواب^(٤) فهو قولهم.

ثم يقال له : من المعلوم أن جمهور أهل السنة ينكرون هذه المسائل، ويردون على من قالها بحجج وأدلة لا تعرفها الإمامية.

وأما قوله : «إباحة أكل الكلب، واللواط بالعبيد، وإباحة الملاهي كالشطرنج والغناء، وغير ذلك من المسائل التي لا يحتملها هذا المختصر».

الرد على مزاعمه
عن إباحة أهل
السنة لأكل
الكلب واللواط
والملاهي

فيقال : نقل هذا عن جميع أهل السنة كذب، وكذلك نقله عن جمهورهم. بل فيه ما قاله بعض [المقرين بخلافة الخلفاء الثلاثة]،

عنه الحد . والمثبت من (ب) وهو الموافق لما أثبتناه من قبل .

(١) ن ، م ، و : كالشافعي وأحمد وغيرهما .

(٢) ص : أقر .

(٣) أ ، ب : يؤكد علم الشهود ولا يبطلها .

(٤) ن ، م : وإن كان الآخر صوابا .

وفيه^(١) ما هو كذب عليهم لم يقله أحد منهم . وذلك الذى قاله بعض هؤلاء أنكره عليهم جمهورهم ، فلم يتفقوا على ضلالة .

ثم إن الموجود فى الشيعة من الأمور المنكرة الشيعة^(٢) المخالفة للكتاب والسنة والإجماع ، أعظم وأشنع^(٣) مما يوجد فى أى طائفة فرضت من طوائف السنة ، فما من طائفة من طوائف السنة^(٤) يوجد فى قولها ما هو^(٥) ضعيف إلا ويوجد ما هو أضعف منه وأشنع من أقوال الشيعة^(٦) .

فتبين على كل تقدير أن كل طائفة من أهل السنة خير منهم ، فإن الكذب الذى^(٧) يوجد فيهم ، والتكذيب بالحق ، وفرط الجهل ، والتصديق بالمحالات ، وقلة العقل ، والغلو فى اتباع الأهواء^(٨) ، والتعلق بالمجهولات - لا يوجد مثله فى طائفة أخرى .

وأما ما حكاه من إباحة اللواط بالعبيد ، فهذا كذب لم يقله أحد من علماء أهل^(٩) السنة ، وأظنه قصد التشنيع به على مالك ، فإنى رأيت من الجهال من يحكى هذا عن مالك . وأصل ذلك ما يحكى عنه فى حشوش

(١) ن ، م : ما قاله بعضهم فيه ؛ وسقطت الكلمة «الثلاثة» من (و) ، (ص) ، (ر) ، (هـ) .

(٢) المنكرة الشيعة : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) وأشنع : ساقطة من (ر) .

(٤-٤) ساقط من (ب) فقط .

(٥) ب (فقط) : فما يوجد فى قولنا ما هو . . . ، وهو خطأ .

(٦) ن ، م ، و ، هـ ، ر ، ص : إلا ويوجد ما هو أضعف وأكثر فى أقوال الشيعة .

(٧) الذى : ساقطة من (ب) فقط .

(٨) أ ، ب : الهوى . (٩) أهل : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ص) ، (ن) .

النساء^(١)، فإنه لما حُكي عن طائفة من أهل المدينة إباحتهم ذلك، وحكى عن مالك فيه روايتان، ظن الجاهل أن أدبار المماليك كذلك. وهذا من أعظم الغلط على من هو^(٢) دون مالك، فكيف على مالك، مع جلالة قدره، وشرف مذهبه، وكمال صيانتته عن الفواحش، وأحكامه بسد الذرائع، وأنه من أبلغ المذاهب إقامة للحدود، ونهيا عن المنكرات والبدع^(٣)؟! .

ولا يختلف مذهب مالك في أن من استحلَّ إتيان المماليك أنه يكفر، كما أن هذا قول جميع أئمة المسلمين، فإنهم متفقون على أن استحلال هذا بمنزلة استحلال وطء أمته التي هي بنته من الرضاعة، أو أخته من الرضاعة، أو هي موطوءة ابنه أو أبيه، فكما أن مملوكته إذا كانت محرمة برضاع أو صهر لا تباح له باتفاق المسلمين، فمملوكه أولى بالتحريم، فإن هذا الجنس محرّم^(٤) مطلقا لا يباح بعقد نكاح ولا ملك يمين، بخلاف وطء الإناث.

ولهذا كان مذهب مالك وعلماء المدينة أن اللوطي^(٥) يُقتل رجما،

(١) ن، م : ما يحكى عنه من إباحتهم أدبار النساء .

(٢) أ، ب : ممن هو .

(٣) والبدع : ساقطة من (أ)، (ب) . وقال ابن قدامة في «المغنى» ٣١/٩ : «واختلفت الرواية عن أحمد رحمه الله في حده (حد اللواط) فروى عنه أن حده الرجم بكرا كان أو ثيبا ، وهذا قول علي وابن عباس وجابر بن زيد وعبدالله بن معمر والزهرى وأبى حبيب وربيعة ومالك ..

(٤) و : يحرم . (٥) أ، ب : اللواط .

محصنا كان أو غير محصن ، سواء تلوّط بمملوكة أو غير مملوكة ، فإنه يُقتل عندهم الفاعل والمفعول / به ، كما فى السنن عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : « اقتلوا الفاعل والمفعول به » رواه أبوداود وغيره^(١) .

وهذا مذهب أحمد فى الرواية المنصوصة عنه^(٢) ، وهو أحد قولَى الشافعى . فمن يكون مذهبه أن هذا أشد من الزنا ، كيف يُحكى عنه أنه أباح ذلك . وكذلك لم يبحه غيره من العلماء^(٣) ، بل هم متفقون على تحريم ذلك . ولكن كثير من الأشياء يتفقون^(٤) على تحريمها ، ويتنازعون فى إقامة الحد على فاعلها : هل يُحد أو يُعزّر بما دون الحد كما لو وطئ أمته التى هى ابنته من الرضاة .

وأما قوله : « وإباحة الملاهى كالشطرنج والغناء » .

فيقال : مذهب جمهور العلماء^(٥) أن الشطرنج حرام . وقد ثبت عن

(١) الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما فى : سنن أبى داود ٢٢٠/٤ - ٢٢١ (كتاب الحدود ، باب فىمن عمل قوم لوط) ونصه فيه : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به » . وجاء الحديث أيضا فى : سنن الترمذى ٨/٣ - ٩ (كتاب الحدود ، باب ما جاء فى حد اللوطى) ؛ سنن ابن ماجة ٨٥٦/٢ (كتاب الحدود ، باب من عمل قوم لوط) ؛ المسند (ط . المعارف) ٢٥٨/٤ - ٢٥٩ . وقال الشيخ أحمد شاکر رحمه الله : إسناده صحيح » .

(٢) أ ، ب ، ن ، م ، ر ، هـ : المنصورة ، وهو تحريف . وفى (و) : مذهب أحمد فى المنصوص من الروایتين عنه .

(٣) أ ، ب : وكذلك غيره من العلماء لم يبحه أحد منهم .

(٤) أ ، ب : متفقون .

(٥) ن ، م ، و : مذهب جمهورهم .

على بن أبي طالب [رضى الله عنه]^(١) أنه مرَّ بقوم يلعبون بالشطرنج ،
فقال : ماهذه التماثيل التى أنتم لها عاكفون^(٢)؟

وكذلك النهى عنها معروف عن أبى موسى ، وابن عباس ، وابن عمر ،
وغيره من الصحابة .

وتنازعوا فى أيهما أشد^(٣) تحريماً : الشطرنج / أو النرد؟ فقال
مالك : الشطرنج أشد من النرد . وهذا منقول^(٤) عن ابن عمر ، وهذا لأنها
تشغل القلب بالفكر الذى يصد عن ذكر الله وعن الصلاة أكثر من النرد .

وقال أبو حنيفة وأحمد : النرد أشد ، فإن العوض يدخل فيها أكثر . وأما
الشافعى فلم يقل^(٥) [إن^(٦) الشطرنج حلال ، ولكن قال : النرد حرام ،
والشطرنج دونها ، ولا يتبين لى^(٧) أنها حرام ، فتوقف فى التحريم .
ولأصحابه فى تحريمها قولان^(٨) ، فإن كان التحليل هو الراجح فلا ضرر ،

(١) رضى الله عنه : ساقطة من (و) ، (هـ) . وفى (م) : كرم الله وجهه .

(٢) أورد ابن كثير هذا الخبر فى تفسيره لآية ٥٢ من سورة الأنبياء عن ابن أبى حاتم . . . قال :

مر على قوم يلعبون بالشطرنج ، فقال : ما هذه التماثيل التى أنتم لها عاكفون ؟ لأن
يمس صاحبكم جرأ حتى يطفأ خير له من أن يمسخها .

(٣) ن ، م ، ص ، ر ، هـ ، و : وتنازعوا أيها أشد . . .

(٤) ن ، م ، و : معروف .

(٥) م ، و : وأما الشافعى رحمه الله فلم يقل ؛ ن : وأما قول الشافعى رحمه الله فلم يقل .

(٦) إن : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) لى : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٨) ن ، م ، هـ ، ر ، ص : وجهان .

وإن كان التحريم هو الراجح فهو قول جمهور أهل السنة، فعلى التقديرين لا يخرج الحق عنهم .

قوله : « وإباحة الغناء » .

فيقال له : هذا من الكذب على الأئمة الأربعة ، فإنهم متفقون على تحريم المعازف^(١) التي هي آلات اللهو، كالعود ونحوه، ولو أتلّفها متلف عندهم، لم يضمن صورة التالف، بل يحرم عندهم اتخاذها. وهل يضمن المادة : على قولين^(٢) مشهورين لهم، كما لو أتلّف أوعية الخمر، فإنه لو أتلّف ما يقوم به المحرّم^(٣) من المادة، لم يضمنه في أحد قوليهما ، كما هو مذهب مالك، وأشهر الروايتين عن أحمد ، كما أتلّف موسى العجل المتخذ من الذهب^(٤) .

وكما ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر عبدالله بن عمرو أن يحرق الثوبين المعصفرين اللذين كانا عليه^(٥) .

(١) ب : الملاهي . ومكان الكلمة بياض في (أ) .

(٢) ن ، م : وجهين .

(٣) أ ، ب : الخمر .

(٤) ر ، ه ، ص : الذي اتخذ من الذهب ؛ أ ، ب : الذي اتخذ من ذهب ، و : المتخذ من ذهب .

(٥) الحديث عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنها في مسلم ١٦٤٧/٣ (كتاب اللباس والزينة ، باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر) ونصه : « رأى النبي صلى الله عليه وسلم على ثوبين مُعَصْفَرَيْن ، فقال : « أملك أمرتك بهذا ؟ » قلت : أغسلهما ؟ قال : « بل احرقهما » . قال المحقق في شرحه : « معصفرين : أى مصبوغين بعصفر ، والعصفر صبغ أصفر اللون » .

وكما أمرهم عام خبير بكسر القدر التي كان^(١) فيها لحوم الحُمُر ، ثم
أذن لهم فى إراقة^(٢) ما فيها^(٣) ، فدل على جواز الأمرين .
وكما أمر لما حُرِّمَت الخمر بشق الظروف وكسر الدنان^(٤) .
وكما أن عمر بن الخطاب وعلى بن أبى طالب [رضى الله عنهما]^(٥)
أمرًا بتحريق المكان الذى يباع فيه الخمر .
ومن لم يجوز ذلك من أصحاب أبى حنيفة والشافعى وأحمد - فى

(١) كان : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (و) .

(٢) هـ ، ر ، ص : بإراقة .

(٣) الحديث عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه فى : البخارى ١٣٠/٥ - ١٣١ (كتاب المغازى ، باب غزوة خيبر) وهو حديث طويل عن غزوة خيبر وفيه : « فقال النبى صلى الله عليه وسلم : « ما هذه النيران ؟ على أى شىء توقدون ؟ » قالوا : على لحم . قال : « على أى لحم ؟ » قالوا : لحم حُرِّمَ الإنسية . قال النبى صلى الله عليه وسلم : « أهريقوها واكسروها » . فقال رجل : أونهريقها ونغسلها . قال : « أو ذاك » . والحديث فى : البخارى ١٣٦/٣ (كتاب المظالم ، باب هل تكسر الدنان التى فيها الخمر . . .) ؛ مسلم ١٤٢٧/٣ - ١٤٢٩ (كتاب الجهاد والسير ، باب غزوة خيبر) ؛ سنن ابن ماجه ١٠٦٥/٢ - ١٠٦٦ (كتاب الذبائح ، باب لحوم الحمر الوحشية) .

(٤) فى سنن الترمذى ٣٧٩/٢ - ٣٨٠ (كتاب البيوع ، باب ما جاء فى بيع الخمر والنهى عن ذلك) . عن أنس عن أبى طلحة أنه قال : يانبى الله ، إنى اشتريت حمرًا لأيتام فى حجرى . قال : « أهرق الخمر واكسر الدنان » . وقال الترمذى : « وفى الباب عن جابر وعائشة وأبى سعيد وابن مسعود وابن عمر وأنس . حديث أبى طلحة ، روى الثورى هذا الحديث عن السدى عن يحيى بن عبَّاد عن أنس : أن أباً طلحة كان عنده ، وهذا أصح من حديث الليث » ، وضعف الألبانى فى « ضعيف الجامع الصغير » ٢٢٧/١ الحديث . وانظر : البخارى ١٠٦/٧ - ١٠٧ (كتاب الأشربة ، باب ترخيص النبى صلى الله عليه وسلم فى الأوعية والظروف بعد النهى) .

(٥) رضى الله عنهما : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

إحدى الروایتین عنه - قالوا : هذه عقوبات مالية ، وهى منسوخة . وأولئك يقولون : لم ينسخ ذلك^(١) شىء ، فإن النسخ لا يكون^(٢) إلا بنص متأخر عن الأول يعارضه ، ولم يرد شىء من ذلك^(٣) ، بل العقوبات المالية كالعقوبات البدنية تُستعمل على الوجه المشروع ، بل هى أولى بالاستعمال ، فإن إتلاف الأبدان والأعضاء أعظم من إتلاف الأموال ، فإذا كان جنس الأول مشروعاً ، فجنس الثانى بطريق الأولى .

وقد تنازعوا أيضاً فى القصاص فى الأموال : إذا حرق^(٤) له ثوباً هل له أن يحرق^(٥) نظيره من ثيابه ، فيتلف ماله كما أُلّف ماله ، على قولين هما روايتان عن أحمد . فمن قال : لا يجوز ذلك ، قال : لأنه فساد^(٦) . ومن قال يجوز ، قال : إتلاف النفس والطرف أشد فساداً ، وهو جائز على وجه العدل والاقتصاص ، لما فيه من كف العدوان ، [وشفاء نفس المظلوم]^(٧) . ومن منع قال : النفوس لو لم يُشرع فيها القصاص لم تنكف النفوس^(٨) ، فإن القاتل إذا علم أنه لا يُقتل بل يؤدى دية ، أقدم^(٩) على القتل وأدى^(١٠) الدية .

(٢) أ ، ب : شىء ولا يكون . . .

(١) ن : لم ينسخ من ذلك . . .

(٣) ب : بشىء من ذلك ؛ هـ : شىء بذلك .

(٤) ن ، م ، و : حرق ؛ أ ، ب : أحرق . (٥) أ ، ب ، ن ، م ، و : يحرق .

(٦) ص : إفساد .

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) ، (و) . وفى (ص) ، (ر) : وتشفى نفس المظلوم .

(٨) هـ : النفس لو لم يُشرع فيها القصاص لم تنكف النفوس ؛ ر : النفوس لو لم يُشرع فيها

القصاص لم تنكف الحقوق ؛ أ ، ب : النفوس لم يُشرع فيها القصاص (ثم يبايض بمقدار

كلمتين) . (٩) ن ، م ، و : . . دية قال أقدم . .

(١٠) ن : الدية .

يخلاف / الأموال ، فإنه يؤخذ من المتلف نظير ما أتلفه ، فحصل القصاص بذلك والزجر . وأما إتلاف ذلك فضرره^(١) على المتلف عليه ، فإنه يذهب ماله وعوض ماله عليه ، وذلك يقول : بل فيه نوع [من]^(٢) شفاء غيظ المظلوم . وأما إذا تعذر القصاص^(٣) منه إلا بإتلاف ماله فهذا^(٤) أظهر جوازاً ، لأن^(٥) القصاص عدل ، وجزاء سيئة سيئة مثلها ، فإذا أتلف ماله ولم يمكن الاقتصاص^(٦) منه إلا بإتلافه ، جاز ذلك .

ولهذا اتفق العلماء على جواز إتلاف الشجر والزرع الذي للكفار ، إذا فعلوا بنا مثل ذلك ، أو لم يُقدر^(٧) عليهم إلا به . وفي جوازه بدون ذلك نزاع [معروف]^(٨) ، وهو روايتان عن أحمد . والجواز مذهب الشافعي وغيره .

[والمقصود هنا]^(٩) أن آلات اللهو محرمة عند الأئمة الأربعة ، ولم يحك عنهم نزاع في ذلك^(١٠) ، إلا أن المتأخرين من الخراسانيين من أصحاب الشافعي ذكروا في النزاع وجهين ، والصحيح التحريم . وأما

(١) ن ، م ، أ : ضروره .

(٢) من : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٣) ن ، هـ ، و ، ر ، ص : الاقتصاص .

(٤) أ ، ب : فهو .

(٥) أ ، ب : فإن .

(٦) ص : القصاص .

(٧) أ ، ب : نقدر .

(٨) معروف : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٩) عبارة «والمقصود هنا» مكانها بياض في (ن) ، (م) .

(١٠) ن ، م : في ذلك نزاع .

العراقيون وقدماء الخراسانيين فلم يذكروا فى ذلك نزاعاً .
وأما الغناء المجرد فمحرمٌ عند أبى حنيفة ومالك، وهو أحد القولين
فى مذهب الشافعى وأحمد، وعنهما أنه مكروه . وذهبت طائفة من
أصحاب أحمد إلى أن الغناء المجرد مباح . فإن كان هذا القول حقاً فلا
ضرر، وإن كان باطلاً، فجمهور أهل السنة على التحريم، فلم يخرج
الحق عن أهل السنة .

(١) ﴿ فصل ﴾

قول الرافضى
إن الوجه الثانى
فى وجوب اتباع
مذهب الإمامية
هو أنها الفرقة
الناجية

قال الرافضى^(٢) : «الوجه الثانى : فى الدلالة^(٣) على وجوب
اتباع مذهب الإمامية : ما قاله^(٤) شيخنا الإمام^(٥) الأعظم خواجه
نصير الملة والحق^(٦) والدين محمد بن الحسن الطوسى ، قدّس الله
روحه، وقد سألته^(٧) عن المذاهب فقال : بحثنا عنها وعن قول
رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٨) : «ستفترق أمتى على ثلاث
وسبعين فرقة، منها فرقة ناجية، والباقى فى النار^(٩)»، [وقد عين

(١) هـ، ر، ص : الفصل السادس . (٢) فى (ك) ص ٩٤ (م) .

(٣) ك : فى الأدلة . (٤) ك : فمنها ما قاله .

(٥) الإمام : ساقطة من (ص) . (٦) ك : الحق والملة .

(٧) ك : وقد سئل . (٨) ك : عليه وآله .

(٩) ك : واحدة منها ناجية .

(١٠) هذا جزء من حديث روى عن أبى هريرة، وأنس بن مالك، وعوف بن مالك، ومعاوية

ابن أبى سفيان، وعبدالله بن عمر رضى الله عنهم فى : سنن الترمذى ١٣٤/٤ - ١٣٥

(كتاب الإيذان، باب افتراق هذه الأمة) وقال الترمذى : « حديث أبى هريرة حديث حسن =

الفرقة^(١) الناجية والهالكة في حديث آخر صحيح متفق عليه، وهو في قوله^(٢): «مثل أهل بيتي كمثل سفينة نوح: من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق»^(٣)، فوجدنا الفرقة الناجية هي فرقة الإمامية^(٤)، لأنهم باينوا جميع المذاهب، وجميع المذاهب قد اشتركت في أصول العقائد».

فيقال : الجواب من وجوه^(٥) :

الجواب من

وجوه :

الوجه الأول .

أحدها : أن هذا الإمامي قد كفر من قال : إن الله موجب بالذات ، كما تقدم من قوله : يلزم أن يكون الله موجبا بذاته لا مختارا^(٦) فيلزم الكفر .

صحيحه؛ سنن أبي داود ٢٧٦/٤ - ٢٧٧ (كتاب السنة، باب شرح السنة)؛ سنن ابن ماجه ١٣٢١/٢ - ١٣٢٢ (كتاب الفتن، باب افتراق الأمم)؛ سنن الدارمي ٢٤١/٢ (كتاب السير، باب في افتراق هذه الأمة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٦٩/١٦ (وصح المحقق الحديث)، (ط. الحلبي) ١٢٠/٣، ١٤٥/٣. وتكلم الألباني على الحديث طويلا في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ج ١ الحديث رقم ٢٠٣. وسيتكلم ابن تيمية على الحديث كلاما مفصلا بعد صفحات .

==

- (١) ك : وقد عين عليه السلام الفرقة . . .
- (٢) ك : وهو قوله عليه السلام . . .
- (٣) ما بين المعقوفتين في (ك) ، (ب) . وسقط من سائر النسخ . وذكر الألباني الحديث في «ضعيف الجامع الصغير» ١٣١/٥ وضعفه . وقال السيوطي : «البزار عن ابن عباس وعن ابن الزبير، ك (المستدرك للحاكم) عن أبي ذر» .
- (٤) ك : الفرقة الإمامية .
- (٥) ن ، م : قلت عن هذا من وجوه .
- (٦) أ ، ب : يلزم أن الله موجب بذاته لا مختار (أ : مختارا) .

وهذا الذى قد جعله شيخه [الأعظم]^(١) واحتج / بقوله ، هو ممن
يقول بأن^(٢) الله موجب بالذات^(٣) ، ويقول بقدم العالم ، كما ذكر ذلك
فى^(٤) [كتاب]^(٥) «شرح الإشارات» له^(٦) . فيلزم على قوله أن يكون شيخه
هذا الذى احتج به كافراً ، والكافر لا يُقبل قوله^(٧) فى دين المسلمين .

الوجه الثانى

الثانى : أن هذا الرجل قد اشتهر عند الخاص والعام أنه كان وزير
الملاحدة الباطنية الإسماعيلية بالألموت^(٨) ، ثم لما قدم الترك المشركون
إلى بلاد المسلمين^(٩) ، وجاءوا إلى بغداد ، دار الخلافة ، كان هذا
منجما مشيراً لملك الترك المشركين^(١٠) هولاكو^(١١) أشار عليه بقتل الخليفة ،

- (١) الأعظم : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) ، (هـ) . (٢) أ ، ب : إن .
(٣) ن ، م : بذاته . (٤) أ ، ب : كما تقدم ذلك عن . .
(٥) كتاب : ساقطة من (ن) ، (م) .
(٦) أورد ابن تيمية فى كتابه «درء تعارض العقل والنقل» صفحات طويلة من كتاب «شرح
الإشارات لنصير الدين الطوسى ، وعلق عليها بإسهاب . انظر ج ١٠ ، ص ٣٩-٨٤ ،
١١١-١١٧ ، ١٦٤-١٧٩ .
(٧) و : لا يقبل له قول .
(٨) أ ، ب : باللويت ؛ ص : بالأول . انظر مذكرته فى المقدمة ص ٩٣ ، وحصن الموت أو
قلعة الموت (أى عش العقاب) قلعة فى جبال الديلم فى منطقة طالقان جنوب بحر قزوين
بناها أحد ملوك الديلم ، وقد استولى عليها الحسن بن على بن محمد بن جعفر بن صباح
الحميرى سنة ٤٨٣ وجعلها مركزاً لدعوته ، وظلت بعده مركزاً لأئمة الإسماعيلية حتى عام
٦٥٤ حين استولى عليها هولاكو وهدمها مع سائر قلاعهم . انظر : طائفة الإسماعيلية ، ص
٦٢ - ٩٠ ؛ تاريخ الدعوة الإسماعيلية لمصطفى غالب ، ص ٢٦٢ - ٢٩٠ ؛ الملل والنحل
١/١٧٥ ؛ بيان مذهب الباطنية ، ص ٩٠ .
(٩) * - * ما بين النجمتين ساقط من (أ) ، (ب) .
(٩) ن ، م : الإسلام .
(١٠) أ ، ب : هلاكو ؛ م : هولا (وبعدها بياض) .

وقتل^(١) أهل العلم والدين، واستبقاء أهل الصناعات والتجارات الذين ينفعون في الدنيا، وأنه استولى على الوقف الذي للمسلمين، وكان يعطى منه ما شاء الله لعلماء المشركين وشيوخهم من البخشية^(٢) السحرة^(٣) وأمثالهم وأنه لما بنى الرصد الذي بمراغة^(٤) على طريقة الصابئة المشركين، كان أبخس^(٥) الناس نصيبا منه من كان إلى^(٦) أهل الملل أقرب، وأوفرهم نصيبا من كان أبعدهم عن^(٧) الملل، مثل الصابئة [المشركين، ومثل المعطلة]^(٨) وسائر المشركين، [وإن ارتزقوا بالنجوم والطب ونحو ذلك]^(٩)

(١) أ، ب : ويقتل .

(٢) هـ، ر : النجشية؛ أ، ب، و : النخشية؛ ن م : الكلمة غير منقوطة . وما أثبتته عن (ص) . ويذكر بارتولد في «دائرة المعارف الإسلامية» أن «بخش» كلمة سنسكريتية الأصل هي «بهشكو» تدل على كهنة بوذا، وهذا أحد معانيها . ويتكلم A. K. Banarjee عن Bhagava-ta وهي فلسفة هندية قديمة في الصفحات 130 - 120 وذلك في الجزء الأول من كتاب : History of Philosophy Eastern and Western, London, 1952 فلعل هذه الطائفة التي كانت تجعل بوذا محورا لعبادتها هي البخشية» .

(٣) ن، م، و : والسحرة .

(٤) في «معجم البلدان» لياقوت الحموى : «بلدة مشهورة عظيمة ، أعظم وأشهر بلاد أذربيجان» . وفي «تراث العرب العلمي في الرياضيات والفلك» للأستاذ قدرى حافظ طوقان، ص ٤٠٨ أن نصير الطوسي بنى لهولاكو مرصد مراغة، الذي بُدئ في تأسيسه سنة ٦٥٧، وقد اشتهر هذا المرصد بآلاته وبمقدرة في الرصد

(٥) ب، و، ر : أخس؛ ن، م، هـ، أ : أحسن . والمثبت عن (ص) .

(٦) ن، م : من .

(٧) ص، ر، هـ، و : أبعد عن . .

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و) .

(٩) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) . ويوجد بدلا منه في (ن) كلمة «المشهورين» .

ومن المشهور عنه وعن أتباعه الاستهتار^(١) بواجبات الإسلام ومحرماته ، لا يحافظون على الفرائض كالصلوات ، ولا ينزعون^(٢) عن محارم الله من الفواحش والخمر^(٣) وغير ذلك من المنكرات ، حتى أنهم فى شهر رمضان يُذكر عنهم من إضاعة الصلوات ، [وارتكاب]^(٤) الفواحش ، وشرب الخمر^(٥) - ما يعرفه أهل الخبرة بهم ، ولم يكن لهم قوة وظهور إلا مع / المشركين ، الذين دينهم شر من دين اليهود والنصارى .

ولهذا [كان]^(٦) كلما قوى الإسلام فى المغل وغيرهم من الترك ، ضعف أمر هؤلاء لفرط معاداتهم^(٧) للإسلام وأهله . ولهذا كانوا من أنقص الناس منزلة عند الأمير نوروز^(٨) المجاهد فى سبيل الله الشهيد ، الذى دعا ملك المغل غازان^(٩) إلى الإسلام ، والتزم له^(١٠) أن ينصره إذا أسلم ، وقتل المشركين الذين لم يسلموا من البخشية السحرة وغيرهم ،

(١) ص : الاستهزاء .

(٢) أ ، ب : كالصلاة .

(٣) ن ، م ، هـ ، ص ، ر : ولا يزعون ؛ و : ولا يردعون .

(٤) أ ، ب : من الخمر والفواحش .

(٥) وارتكاب : زيادة فى (ب) فقط .

(٦) أ : وشرب ، وسقطت كلمة «الخمر» ؛ ب : وفعل ما ...

(٧) كان : فى (أ) ، (ب) فقط .

(٨) أ ، ب : هؤلاء لمعاداتهم ...

(٩) أ ، ب : تورون ، وهو تحريف .

(١٠) و : قازان .

(١١) له : ساقطة من (أ) ، (ب) .

وهدم البذخانات ، وكسر الأصنام ومزق سدنتها^(١) كل ممزق ، وألزم اليهود والنصارى بالجزية والصغار ، وبسببه ظهر الإسلام فى المغل وأتباعهم^(٢) .

[وبالجملة]^(٣) فأمر هذا الطوسى وأتباعه عند المسلمين أشهر وأعرف من أن يعرف ويوصف . ومع هذا فقد قيل : إنه كان فى آخر عمره يحافظ على الصلوات [الخمسة]^(٤) ويشغل بتفسير البغوى وبالفقه ونحو ذلك . فإن كان قد تاب من الإلحاد فالله يقبل التوبة عن عباده ، ويعفو عن السيئات . والله تعالى يقول : ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ [سورة الزمر : ٥٣] .

لكن ما ذكره عنه هذا ، إن كان قبل التوبة لم يقبل قوله ، وإن كان بعد التوبة لم يكن قد تاب من الرفض ، بل من الإلحاد وحده . وعلى

(١) أ : شملتها ؛ ب : شملها .

(٢) يقول ابن كثير فى «البداية والنهاية» ٣٥١/١٣ فى أحداث سنة ٦٩٦ هـ : «وفىها قتل قازان الأمير نوروز الذى كان إسلامه على يديه . كان نوروز هذا هو الذى استسلمه ودعاه للإسلام فأسلم وأسلم معه أكثر التتر ، فإن التتر شوشوا خاطر قازان عليه واستألوه منه وعنه ، فلم يزل به حتى قتله وقتل جميع من ينسب إليه ، وكان نوروز هذا من خيار أمراء التتر عند قازان ، وكان ذا عبادة وصدق فى إسلامه وأذكاره وتطوعاته ، وقصده الجيد ، رحمه الله وعفا عنه ، ولقد أسلم على يديه منهم خلق كثير لا يعلمهم إلا الله ، واتخذوا السبح والهاكل ، وحضروا الجمع والجماعات وقرأوا القرآن» . وانظر عن نيروز (أو نوروز) أيضا : الدليل الشافى على المنهل الصافى ، لابن تغرى بردى ، ص ٧٦٢ ، تحقيق فهم شلتوت ، نشر جامعة أم القرى ، ١٩٧٩/١٣٩٩ ؛ السلوك لمعرفة دول الملوك ، ج ١ ق ٣ ص ٧١٤ ، ٨٣٧ ، ٨٧٤ .

(٣) وبالجملة : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٤) الخمس : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ن) ، (م) ، (و) .

التقديرين فلا يُقبل قوله . والأظهر أنه إنما كان يجتمع به وبأمثاله لما كان
منجماً للمغل المشركين ، والإلحاد معروف من حاله إذ ذاك .
فمن يقدح في مثل^(١) أبي بكر وعمر وعثمان ، وغيرهم من السابقين
الأوليين من المهاجرين والأنصار ، ويطعن على مثل مالك والشافعي وأبي
حنيفة وأحمد بن حنبل وأتباعهم ، ويعيرهم بغلطات بعضهم في مثل
إباحة الشطرنج والغناء ، كيف يليق به أن يحتج لمذهبه بقول مثل هؤلاء
الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ،
ولا يدينون دين الحق^(٢) من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد
وهم صاغرون^(٣) ، *ويستحلون^(٤) المحرمات المجمع على تحريمها ،
كالفواحش والخمر* ، في مثل شهر رمضان ، الذين أضاعوا الصلاة وآتبعوا
الشهوات ، *وخرقوا سياج الشرائع ، واستخفوا بحرمات الدين ، [وسلكوا
غير طريق المؤمنين]^(٥) ، فهم كما قيل فيهم :

الدين يشكو بلية	من فرقة فلسفية
لا يشهدون صلاة	إلا لأجل التقية
ولا ترى الشرع إلا	سياسة مدنية
ويؤثرون عليه	مناهجا فلسفية*

(٢-٢) زيادة في (هـ) ، (و) .

(١) مثل : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(*) - (*) ما بين النجمتين ساقط من (و) .

(٣) ن ، م ، و : الذين يستحلون .

(*) - (*) ما بين النجمتين ساقط من (و) .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

ولكن هذا حال الرافضة : دائما يعادون أولياء الله المتقين ، من السابقين الأولين ، من المهاجرين والأنصار ، والذين اتبعوهم بإحسان ، ويوالون الكفار والمنافقين . فإن أعظم الناس نفاقا فى المنتسبين إلى الإسلام هم^(١) الملاحدة الباطنية الإسماعيلية ، فمن احتج بأقوالهم فى نصره^(٢) قوله ، مع ما تقدم من طعنه على أقوال^(٣) أئمة المسلمين - كان من أعظم الناس موالاة لأهل النفاق ، ومعاداة لأهل الإيمان .

ومن العجب أن هذا المصنف^(٤) الرافضى [الخيث]^(٥) الكذاب المفترى ، يذكر أبا بكر وعمر وعثمان ، وسائر السابقين الأولين^(٦) والتابعين ، وسائر أئمة المسلمين ، من أهل العلم والدين - بالعظام التى يفتريها [عليهم]^(٧) هو وإخوانه ، ويحجى إلى من قد اشتهر عند المسلمين بمحادثته لله ورسوله ، فيقول^(٨) : «قال شيخنا الأعظم» ، [ويقول]^(٩) : «قدس الله روحه» ، مع شهادته بالكفر عليه وعلى أمثاله ، ومع لعنة طائفته لخيار^(١٠) المؤمنين من الأولين والآخريين .

(١) هم : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (م) . (٢) أ ، ب : فى نصر .

(٣) ن ، م : قول .

(٤) المصنف : ساقطة من (و) .

(٥) الخيـث : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ن) ، (م) .

(٦) الأولين : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ص) ، (و) ، (هـ) .

(٧) عليهم : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٨) ن ، م : محادثته الله ورسوله ؛ و : محادثته لله ورسوله .

(٩) أ ، ب : يقول عنه .

(١٠) ويقول : ساقطة من (ن) ، (م) . (١) أ ، ب : ومع لعنة طائفة خيار .

وهؤلاء داخلون في معنى قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنْ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴾ [سورة النساء : ٥١ ، ٥٢] .

فإن هؤلاء الإمامية أوتوا نصيباً من الكتاب ، إذ كانوا مقرّين ببعض ما في الكتاب المنزّل ، وفيهم شعبة من الإيمان بالجبت وهو السحر ، والطاغوت^(١) / وهو يعبد من دون الله^(٢) ، فإنهم يعظّمون الفلسفة المتضمنة لذلك^(٣) ، ويرون الدعاء والعبادة للموتى ، واتخاذ المساجد على القبور^(٤) ، ويجعلون السفر إليها حجا له مناسك ، ويقولون : «مناسك حج المشاهد» .

وحدثني الثقات أن فيهم من يرون^(٥) الحج إليها أعظم من الحج إلى البيت العتيق ، فيرون الإشراف بالله أعظم من عبادة الله ، وهذا من أعظم الإيمان بالطاغوت .

وهم يقولون لمن يقرّون بكفره^(٦) من القائلين بقدوم العالم ودعوة الكواكب ، والمسوّغين للشرك : هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا ، فإنهم فضّلوا هؤلاء الملاحدة المشركين على السابقين الأولين [من

(١) أ ، ب : بالجبت والطاغوت والسحر .

(٢) أ ، ب : وما يعبدون من دون الله .

(٣) أ ، ب : ذلك .

(٤) أ ، ب : على قبورهم .

(٥) أ ، ب : من يرى . (٦) ن ، م : بتكفيره .

المهاجرين والأنصار^(١) والذين اتبعوهم بإحسان . وليس هذا بيدع^(٢) من الرافضة^(٣) ، فقد عُرف من موالاتهم^(٤) لليهود والنصارى والمشركين ، ومعاونتهم على قتال المسلمين^(٥) ، ما يعرفه الخاص والعام ، * حتى قيل : إنه ما اقتتل يهودى ومسلم ، ولا نصرانى ومسلم ، [ولا مشرك ومسلم]^(٦) - إلا كان الرافضى مع اليهودى والنصرانى [والمشرك]^(٧) . *

الوجه الثالث

الوجه الثالث : أنه قد عرف كل أحد أن الإسماعيلية والنصيرية هم من الطوائف الذين يظهرون التشيع ، وإن كانوا فى الباطن كفاراً منسلخين من كل ملة . والنصيرية هم من غلاة الرافضة الذين يدعون إلى النهية على . وهؤلاء أكفر من اليهود والنصارى باتفاق المسلمين .

والإسماعيلية الباطنية أكفر منهم ، فإن حقيقة قولهم التعطيل . أما أصحاب الناموس الأكبر والبلاغ الأعظم ، الذى هو^(٨) آخر المراتب عندهم^(٩) ، فهم من الدهرية القائلين بأن العالم لا فاعل له : لا علة ولا

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) ، (و) .

(٢) أ ، ب : فليس هذا ببيدع ؛ و : وليس هذا بيدع .

(٣) ن ، م : من الضلالة .

(٤) و : فقد تقدم من ذكر موالاتهم . .

(٥) و : على قتال المسلمين وفسادهم . .

* - * ما بين النجمتين ساقط من (و) .

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٧) والمشرك : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٨) ن ، م ، هـ ، و ، ص ، ر : التى هى .

(٩) البلاغ الأكبر اصطلاح إسماعيل باطنى يعنون به الوصول بمن يدعونه إلى المرحلة الأخيرة

التى ينسلخ فيها عن الإسلام تماماً . وقد جعلوا ذلك بعد سبع مراتب وسموها البلاغ

خالق. ويقولون: ليس بيننا وبين الفلاسفة خلاف إلا في^(١) واجب الوجود، فإنهم يثبتونه، وهو شيء لا حقيقة له، ويستهزئون بأسماء الله عز وجل^(٢)، ولاسيما^(٣) هذا [الاسم^(*) الذي]^(٤) هو الله، [فإن^(٥) ^(*)] منهم من يكتبه على أسفل قدميه ويطؤه.

وأما من هو دون هؤلاء فيقولون بالسابق والتالي^(٦)، اللذين عبّروا بهما عن العقل والنفس عند الفلاسفة، وعن النور والظلمة عند المجوس، وركّبوا لهم مذهبا من مذاهب الصابئة والمجوس ظاهره التشيع.

ولا ريب أن المجوس والصابئة^(*) شر من اليهود والنصارى، ولكن تظاهروا بالتشيع^(*). قالوا: لأن الشيعة أسرع الطوائف استجابة لنا، لما فيهم من الخروج عن الشريعة، ولما فيهم من الجهل وتصديق المجهولات^(٧).

السابع، وجعلوها أحيانا تسع مراتب. انظر: بيان مذهب الباطنية، ص ٥، ١٧؛ فضائح الباطنية للغزالي، ص ٣٢. وأما الناموس الأكبر فذكر الديلمي في «بيان مذهب الباطنية» ص ٧٣ أن أبا القاسم القيرواني صاحب كتاب «البلاغ» قال في موضع من كتابه: «وكان الناموس الأعظم التلبيس على هذا العالم المنكوس».

(١) في: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) أ، ب، ص، هـ، ر، و: باسم الله.

(٣) ولاسيما: كذا في (ر)، (ب). وفي سائر النسخ: وسيما.

(*)- (*) ما بين النجمتين ساقط من (و).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

(٥) فإن: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ن: والثاني، وهو تحريف.

(*)- (*) ما بين النجمتين ساقط من (و).

(٧) أ، ب: والتصديق بالمجهولات.

ولهذا كان أئمتهم في الباطن فلاسفة ، كالنصير الطوسي هذا ، وكسنان البصرى الذى كان بخصونهم بالشام ، وكان يقول : قد رَفَعَت عنهم الصوم والصلاة والحج والزكاة^(١) .

فإذا كانت الإسماعيلية^(٢) إنما يتظاهرون في الإسلام بالتشيع ، ومنه دخلوا ، وبه ظهوروا^(٣) ، وأهله هم المهاجرون إليهم ، لا إلى الله ورسوله ،^(٤) وهم أنصارهم لا أنصار الله ورسوله^(٥) - عُلِمَ أن شهادة الإسماعيلية للشيعة بأنهم على الحق شهادة مردودة باتفاق العقلاء .

فإن هذا الشاهد : إن كان يعرف أن ما هو عليه مخالف لدين الإسلام في الباطن ، وإنما أظهر التشيع لينفق به^(٦) عند المسلمين ، فهو محتاج إلى تعظيم التشيع ، وشهادته له شهادة المرء لنفسه ، فهو كشهادة الأدمى^(٧) لنفسه ، لكنه^(٨) في هذه الشهادة يعلم أنه يكذب ، وإنما كذب فيها^(٩) كما

(١) هو أبو الحسن سنان بن سلمان بن محمد بن راشد البصرى ، الملقب براشد الدين وبشيخ الجبل ، قال عنه ابن العماد (شذرات الذهب ٤/ ٢٩٤ - ٢٩٥) : «مقدم الإسماعيلية وصاحب الدعوة بقلع الشام ، وأصله من البصرة ، قدم إلى الشام في أيام نور الدين الشهيد ، وأقام في القلاع ثلاثين سنة ، وجرت له مع السلطان صلاح الدين وقائع وقصص» . توفي سنة ٥٨٨ . انظر عنه : النجوم الزاهرة ٦/ ١١٧ ؛ مرآة الزمان ٨/ ٤١٩ (واسمه فيه : سنان بن سليمان) ، طائفة الإسماعيلية ، ص ٩٩ - ١٠٠ ، الأعلام ٣/ ٢٠٦ - ٢٠٧ .

(٢) أ ، ب : فإذا كانت النصيرية الإسماعيلية .

(٣) ن (فقط) : وعليه .

(٤-٤) ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) أ ، ب : ليتقوى به .

(٦) الأدمى : كذا في (ن) ، (م) . وفي سائر النسخ : الإمامى .

(٧) أ ، ب : لكن . (٨) أ ، ب : فيه .

كذب^(١) في سائر أحواله ، وإن كان يعتقد دين الإسلام في الباطن ، ويظن أن هؤلاء على دين الإسلام ، كان أيضا شاهداً لنفسه ، لكن مع جهله وضلاله .

وعلى التقديرين فشهادة^(٢) المرء لنفسه لا تقبل ، سواء علم كذب نفسه ، أو اعتقد صدق نفسه . كما في السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا تقبل شهادة خصم ولا ظنين ولا ذى غمر على أخيه »^(٣) . وهؤلاء خصماء أظنّاء متهمون ذوو غمر على أهل السنة والجماعة ، فشهادتهم مردودة بكل طريق .

الوجه الرابع : أن يُقال : أولاً أنتم قوم لا تحتجون بمثل هذه

(١) ن (فقط) : يكذب .

(٢) أ ، ب : شهادة .

(٣) لم أجد حديثاً بهذا اللفظ ولكني وجدت عدة أحاديث قريبة في معناها منه ، منها حديث مروى في مسند أحمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما في عدة مواضع (ط . المعارف) ٢٢٤/١٠ ، ١٣٨/١١ ، ١٦٣ ولفظه هنا : « لا تجوز شهادة خائن ، ولا محدود في الإسلام ، ولا ذى غمر على صاحبه » ، ٥٠/١٢ . وقال المحقق رحمه الله عن الحديث في كل هذه المواضع إن إسناده صحيح والغمر ، بكسر الغين المعجمة وسكون الميم ، الحقد والضغن . وجاء حديث مقارب عن سليمان بن موسى رضى الله عنه في : سنن أبى داود ٤١٦/٣ (كتاب الأقضية ، باب من ترد شهادته) . وجاء حديث ثالث عن عائشة رضى الله عنها في : سنن الترمذى ٣٧٤/٣ (كتاب الشهادات حديث رقم ٢٤٠٠) ولكن الترمذى ضعف الحديث . وأورد ابن ماجة في سننه ٧٩٢/٢ (كتاب الأحكام ، باب من لا تجوز شهادته) حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ، وقال عنه المعلق : « فى الزوائد : فى إسناده حجاج بن أرطاه وكان يدلس وقد رواه بالنعنة ، ورواه الترمذى عن عائشة رضى الله عنها . وضعف الألبانى حديث عائشة فى «ضعيف الجامع الصغير» ٦٢/٦ .

الأحاديث ، فإن هذا الحديث إنما يرويه أهل السنة / بأسانيد أهل السنة ، والحديث نفسه ليس في الصحيحين ، بل قد طعن فيه بعض أهل الحديث كابن حزم^(١) وغيره ، ولكن قد رواه أهل السنن ، كأبي داود والترمذى وابن ماجه ، ورواه أهل المسانيد^(٢) ، كالإمام أحمد وغيره^(٣) .

فمن أين لكم على أصولكم ثبوته حتى تحتجوا به؟ وبتقدير ثبوته فهو من أخبار الآحاد ، فكيف يجوز أن تحتجوا^(٤) في أصل من أصول الدين^(٥) وإضلال جميع المسلمين - إلا فرقة واحدة - بأخبار الآحاد التي لا يحتجون هم بها في الفروع العملية؟!

وهل هذا إلا من أعظم التناقض^(٦) والجهل؟!

الوجه الخامس : أن الحديث روى تفسيره فيه من وجهين : أحدهما : أنه [صلى الله عليه وسلم]^(٧) سئل عن الفرقة الناجية ، فقال : «من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي» . وفي الرواية الأخرى قال : «هم الجماعة» . وكل من التفسيرين يناقض قول الإمامية ، ويقتضى أنهم

الوجه الخامس

(١) قال ابن حزم في «الفصل» ٢٩٢/٣ : «هذان حديثان (حديث القدريّة والمرجئة مجوس هذه الأمة ، وحديث افتراق الأمة) لا يصحان أصلا من طريق الإسناد . وما كان هكذا فليس حجة عند من يقول بخبر الواحد ، فكيف من لا يقول به؟!» .

(٢) ب : الأسانيد ؛ و : المساند .

(٣) سبق الكلام على هذا الحديث في هذا الجزء ، ص ١٠٤ - ١٠٥ .

(٤) و : تحتج .

(٥) هـ ، ر : في أصل الدين ؛ ص ، و : في أصل أصول الدين .

(٦) أ ، ب : وهذا من أعظم التناقض . . .

(٧) صلى الله عليه وسلم : زيادة في (أ) ، (ب) .

خارجون عن الفرقة الناجية ، فإنهم خارجون عن جماعة المسلمين :
 يكفّرون أو يفسّقون^(*) أئمة^(١) الجماعة ، كأبي بكر وعمر وعثمان ، دع
 معاوية وملوك بني أمية وبني العباس ، وكذلك يكفّرون أو يفسّقون^(*)
 علماء الجماعة / وعبادهم ، كمالك والثوري والأوزاعي والليث بن سعد
 وأبي حنيفة والشافعي [وأحمد]^(٢) وإسحق وأبي عبيد وإبراهيم بن أدهم
 والفضيل بن عياض وأبي سليمان الداراني ومعروف الكرخي وأمثال
 هؤلاء ، وهم أبعد الناس عن معرفة سير الصحابة والاقتراء بهم ، لا في
 حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولا بعده ، فإن^(٣) هذا إنما يعرفه أهل^(٤)
 العلم بالحديث والمنقولات ، والمعرفة بالرجال^(٥) الضعفاء والثقات ، وهم
 من أعظم^(٦) الناس جهلا بالحديث وبغضاله^(٧) ، ومعاداة لأهله ، فإذا كان
 وصف الفرقة الناجية : أتباع الصحابة على عهد رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ، وذلك شعار السنة والجماعة - كانت الفرقة الناجية هم أهل السنة
 والجماعة ، فالسنة ما كان [صلى الله عليه وسلم]^(٨) هو وأصحابه عليه^(٩)

ظ ١٢٣

(* - *) ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(١) ن ، و ، هـ ، ر ، ص : لأئمة .

(٢) وأحمد : ساقطة من (ن) .

(٣) أ : لا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فإن ؛ ب : في حياة النبي صلى الله عليه وسلم
 فإن ...

(٤) أ ، ب : فإن هذا لا يعرفه إلا أهل ...

(٥) أ ، ب : بأخبار .

(٦) و : أشد . (٧) أ : بغضاله ؛ ب : بغضاله .

(٨) صلى الله عليه وسلم : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٩) أ ، ب : عليها .

في عهده ، مما أمرهم به أو أقرهم عليه أو فعله هو، والجماعة هم
 «اجتمعون»^(١) الذين [ما]^(٢) فرّقوا دينهم وكانوا شيعا ، فالذين^(٣) فرّقوا دينهم
 وكانوا شيعا خارجون عن الجماعة^(٤) قد برأ الله نبيه منهم ، فعلم بذلك^(٥)
 أن هذا وصف أهل السنة والجماعة ، لا وصف الرافضة ، وأن هذا^(٦)
 الحديث وصف الفرقة الناجية باتباع سنته التي كان عليها هو وأصحابه ،
 وبلزوم جماعة المسلمين .

فإن قيل : فقد قال في الحديث : «من كان على مثل ما أنا عليه اليوم
 وأصحابي»، فمن خرج عن تلك الطريقة بعده لم يكن على طريقة الفرقة
 الناجية، وقد ارتد ناس بعده فليسوا من الفرقة الناجية .

قلنا : نعم وأشهر الناس بالردة خصوم أبي بكر الصديق رضى الله
 عنه وأتباعه كمسيلمة الكذاب وأتباعه وغيرهم . وهؤلاء تتولاهم الرافضة كما
 ذكر ذلك غير واحد من شيوخهم، مثل هذا الإمامي وغيره، ويقولون :
 إنهم كانوا على الحق، وأن الصديق قاتلهم بغير حق . ثم من^(٨) أظهر

(١) أ : وأما الجماعة هم المجتمعون ؛ ب : وأما الجماعة فهم المجتمعون .

(٢) ما : ساقطة من (ن) .

(٣) أ ، ب : والذين .

(٤) أ ، ب : عن الفرقة الناجية .

(٥) ن : علم ذلك ؛ م : علم من ذلك ؛ هـ ، و ، ص ، ر : علم بذلك .

(٦) هذا : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٧) عبارة «من كان» : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٨) من : ساقطة من (أ) ، (ب) .

الناس ردة الغالية^(١) الذين حرّفهم على [رضى الله عنه]^(٢) بالنار لما ادّعوا فيه الإلهية، و[هم] السبائية^(٣) أتباع عبدالله بن سبأ الذين أظهروا سب أبي بكر وعمر.

وأول من ظهر عنه دعوى النبوة من المنتسبين إلى الإسلام المختار بن أبي عبيد وكان من الشيعة^(٤)؛ فَعُلم أن أعظم الناس ردة هم فى الشيعة أكثر منهم فى سائر الطوائف، ولهذا لا يُعرف ردة أسوأ [حالا] من ردة^(٥) الغالية كالنصيرية، و[من ردة] الإسماعيلية^(٦) الباطنية ونحوهم، وأشهر^(٧) الناس بقتال المرتدين هو أبو بكر الصديق رضى الله عنه، فلا يكون المرتدون فى طائفة أكثر منها فى خصوم أبى بكر الصديق، فدل ذلك على أن المرتدين الذين لم يزلوا مرتدين على أعقابهم، هم بالرافضة أولى منهم بأهل السنة والجماعة.

وهذا بين يعرفه كل عاقل يعرف الإسلام وأهله^(٨)، ولا يستريب^(٩) أحد

أن جنس المرتدين / فى المنتسبين إلى التشيع أعظم وأفحش كفرا من ١٠٣/٢

(١) الغالية : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٢) رضى الله عنه : زيادة فى (أ) ، (ب) . وفى (م) : عليه السلام .

(٣) وهم السبائية : كذا فى (أ) ، (ب) . وفى سائر النسخ : والسبائية .

(٤) سبق الكلام عليه فى هذا الكتاب ٦٨/٢ .

(٥) ن ، م ، هـ ، ر ، ص ، و : لا يعرف أسوأ ردة من ردة . . .

(٦) ن ، م : كالنصيرية والإسماعيلية . .

(٧) أ ، ب : وأهم .

(٨) وأهله : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٩) أ : وهذا لا يستريب ؛ ب : ولهذا لا يستريب .

جنس^(١) المرتدين المنتسبين إلى أهل السنة والجماعة، إن كان فيهم مرتد.

الوجه السادس : أن يقال : هذه الحجة التي احتج بها [هذا]^(٢) الطوسي على أن الإمامية هم^(٣) الفرقة الناجية كذب في^(٤) وصفها، كما هي باطلة في دلالتها . وذلك أن قوله : «باينوا جميع المذاهب ، وجميع المذاهب قد اشتركت في أصول العقائد» إن أراد بذلك أنهم باينوا جميع المذاهب فيما اختصوا به ، فهذا شأن جميع المذاهب ، فإن الخوارج أيضا باينوا جميع المذاهب فيما اختصوا به من التكفير^(٥) بالذنوب ، ومن تكفير على رضى الله عنه ، ومن إسقاط طاعة الرسول فيما [لم]^(٦) يخبر به عن الله ، وتجويز الظلم عليه في قَسَمِهِ والجور في حكمه ، وإسقاط اتِّباع السنة المتواترة التي تخالف ما يُظن أنه ظاهر القرآن، كقطع السارق^(٧) من المنكب وأمثال ذلك .

قال الأشعري في «المقالات»^(٨) : «أجمعت^(٩) الخوارج على إكفار^(١٠)

(١) جنس : ساقطة من (ر) ، (هـ) ، (ص) .

(٢) هذا : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ن) ، (م) .

(٣) أ ، ب : هي . (٤) أ ، ب : على .

(٥) أ : المذاهب فيما اختصوا به من التكفير، ب : المذاهب كما باينت الخوارج فيما اختصوا به من التكفير.

(٦) لم : ساقطة من (ن) ، (ص) .

(٧) ب (فقط) : كقطع يد السارق . . .

(٨) ج ١ ص ١٥٦ ط . النهضة المصرية .

(٩) ن ، ر ، هـ : اجتمعت ؛ ص : أجمع .

(١٠) أ ، ب : تكفير .

على بن أبي طالب رضى الله عنه إذ حَكَّم^(١)، وهم مختلفون هل كفره
شرك أم لا؟» .

قال^(٢) : «وأجمعوا على أن كل كبيرة^(٣) كفر إلا النَّجَدَات فإنها لا تقول
بذلك^(٤) . وأجمعوا على أن الله يعذب أصحاب الكبائر عذابا دائما ،
إلا النجدات أصحاب نجدة» .

وكذلك المعتزلة باينوا جميع الطوائف^(٥) فيما اختصوا به من المنزلة
بين المنزلتين، وقولهم : إن أهل الكبائر يخلدون فى النار، وليسوا
بمؤمنين ولا كفار، [فإن]^(٦) هذا قولهم الذى سموا به معتزلة، فمن
وافقهم فيه بعد ذلك من الزيدية فعنهم أخذوا .

بل الطوائف المنتسبون^(٧) إلى السنة والجماعة تباين كل طائفة^(٨) منهم
سائر أهل السنة والجماعة فيما اختصت به ، فالكلابية باينوا سائر الناس
فى قولهم^(٩) : إن الكلام معنى واحد، أو معان متعددة^(١٠) : أربعة أو

(١) المقالات : رضوان الله عليه أن حَكَّم .

(٢) بعد الكلام السابق مباشرة ١٥٧/١ .

(٣) أ ، ب : على أن الكبيرة .

(٤) المقالات : ذلك .

(٥) و : الناس .

(٦) فإن : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) أ ، ب : المنتسبة .

(٨) ن ، م ، ص ، هـ ، ر ، و : فرقة .

(٩) أ ، ب : فى كلامهم .

(١٠) و ، هـ ، ص ، ر : معدودة .

خمسة، تقوم بذات المتكلم، هو الأمر والنهي والخبر: إن عُبر عنه بالعربية كان قرآنا، وإن عُبر عنه بالعبرية^(١) كان تورا، فإن هذا لم يقله أحد من الطوائف غيرهم.

وكذلك الكرامية باينوا سائر^(٢) الطوائف في قولهم: إن الإيمان هو القول باللسان، فمن أقرّ بلسانه كان مؤمنا، وإن جحد بقلبه قالوا: وهو^(٣) مؤمن مخلّد في النار؛ فإن هذا لم يقله غيرهم.

بل طوائف أهل السنة والعلم لكل طائفة قول لا يوافقهم عليه بقية الطوائف، فلكل واحد من أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد مسائل تفرد بها عن الأئمة الثلاثة كثيرة.

وإن أراد / بذلك أنهم اختصوا بجميع أقوالهم، فليس كذلك، فإنهم في توحيدهم^(٤) موافقون للمعتزلة، وقدمائهم^(٥) كانوا مجسّمة، وكذلك في القدر هم موافقون للمعتزلة، فقدمائهم^(٥) كان كثير منهم يثبت القدر، وإنكار القدر في قدماتهم أشهر من إنكار الصفات. وخروج أهل الذنوب من النار، وعفو الله [عز وجل]^(٦) عن أهل الكبائر لهم فيه قولان. ومتأخروهم موافقون فيه الواقفية^(٧) الذين يقولون: لا ندرى هل يدخل

ص ١٢٤

(١) ر، ص: بالعبرانية.

(٢) أ، ب: جميع.

(٣) ب (فقط): هو.

(٤) و: توحيدهم.

(٥-٥) ساقط من (أ)، (ب).

(٦) عز وجل: زيادة في (أ)، (ب).

(٧) ص، ر، هـ، و: الواقفة.

النار أحد من أهل القبلة أم لا؟ وهم طائفة من الأشعرية . وإن قالوا: إنا^(١)
نجزم بأن كثيرا من أهل الكبائر يدخل النار، فهذا^(٢) قول الجمهور من
أهل السنة .

ففى الجملة لهم أقوال اختلفوا بها، وأقوال شاركهم غيرهم فيها، كما
أن الخوارج والمعتزلة وغيرهم كذلك . وأما أهل الحديث والسنة
والجماعة فقد اختلفوا^(٣) باتباعهم الكتاب والسنة الثابتة عن نبيهم صلى
الله عليه وسلم فى الأصول والفروع، وما كان عليه أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم، بخلاف الخوارج والمعتزلة والروافض ومن وافقهم
فى بعض أقوالهم، فإنهم لا يتبعون الأحاديث التى رواها الثقات عن
النبي صلى الله عليه وسلم، التى يعلم أهل الحديث صحتها .

فالمعتزلة يقولون : هذه أخبار آحاد . وأما الرافضة فيقطعون فى
الصحابة ونقلهم، وباطن أمرهم الطعن فى الرسالة . والخوارج يقول
قائلهم : اعدل يا محمد فإنك لم تعدل، فيجوزون على النبي صلى الله
عليه وسلم أنه^(٤) يظلم . ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم /

١٠٤/٢

(١) ن ، م ، و : بآنا .

(٢) أ ، ب : فهو .

(٣) ن ، م ، هـ ، ر ، ص : فاختصوا .

(٤) ص ، ر ، هـ : أن .

لأولهم^(١): «ويلك من يعدل إذ لم أعدل^(٢)؟»، لقد خبت وخسرت إن لم أعدل^(٣)». فهم جهال فارقوا السنة والجماعة عن^(٤) جهل.

وأما الرافضة فأصل بدعتهم عن نفاق، ولهذا فيهم من الزندقة ما ليس فى الخوارج. قال الأشعري فى «المقالات»^(٥): «هذه حكاية^(٦) أصحاب الحديث وأهل السنة. جملة ما عليه أصحاب الحديث وأهل السنة: الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله، وما جاء من^(٧) عند الله، وما رواه الثقات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا يردون من ذلك شيئاً، وأنه إله^(٨) واحد فرد صمد، لا إله غيره، لم يتخذ صاحبة ولا ولداً، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن الجنة حق، وأن النار^(٩) حق، وأن الساعة

(١) لأولهم : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (م) ، (ص) .

(٢) أ ، ب : ويلك إن لم أعدل فمن يعدل .

(٣) الحديث جزء من حديث طويل عن الخوارج عن أبى سعيد الخدرى وجابر بن عبد الله رضى الله عنهما - مع اختلاف فى الألفاظ - فى : البخارى ٢٠٠/٤ (كتاب المناقب ، باب علامات النبوة) ؛ مسلم ٧٤٤/٢ - ٧٤٥ (كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم) ؛ المسند (ط - الحلى) ٦٥/٣ ، ٦٨ ، ٧٣ ، ٣٥٣ ، ٣٥٤ - ٣٥٥ ؛ وانظر : سنن ابن ماجه ٦٠/١ - ٦١ (المقدمة ، باب من ذكر الخوارج) ؛ جامع الأصول لابن الأثير ٤٣٦/١٠ - ٤٤٠ .

(٤) أ ، ب : على .

(٥) ج ١ ، ص ٣٢٠ .

(٦) ب (فقط) : هذه عقيدة . وفى «المقالات» : هذه حكاية جملة قول ..

(٧) المقالات : جملة ما عليه أهل الحديث والسنة .

(٨) ن ، م : وما جاء به من ...

(٩) المقالات : وأن الله سبحانه إله ...

(١٠) ن ، م : والنار .

[آية^(١)] لا ريب فيها، وأن الله يبعث من فى القبور، وأن الله على^(٢) عرشه كما قال : ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [سورة طه : ٥] ، وأن له يدين بلا كيف كما قال : ﴿خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [سورة صر : ٥٧] وكما قال : ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [سورة المائدة : ٦٤] « وساق الكلام إلى آخره .

فإن قال : إن مراده بالمباينة : أنهم يكفرون كل أهل دار غير دارهم^(٣) ، كما أفتى غير واحد من شيوخهم بأن الدار إذا كان الظاهر فيها مذهب النصب، مثل المسح على الخفين، وحل شرب الفقاع، وتحريم المتعة : كانت دار كفر، وحكم بنجاسة ما فيها من المائعات . وإن كان الظاهر مذهب الطائفة المحقة - يعنى الإمامية - حكم بطهارة^(٤) ما فيها من المائعات ، وإن كان كلا الأمرين ظاهرا كانت دار وقف [فينظر] : فمن^(٥) كان فيها من طائفتهم كان ما عنده من المائعات طاهرا ، ومن كان^(٦) من غيرهم حكم بنجاسة ما عنده من المائعات .

قيل^(٧) : هذا الوصف يشاركهم فيه الخوارج ، والخوارج فى ذلك أقوى منهم ؛ فإن الخوارج ترى السيف ، وحرورهم مع الجماعة مشهورة ، وعندهم كل دار غير دارهم فهى دار كفر . وقد نازع^(٨) بعضهم

(١) آية : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) المقالات : وأن الله سبحانه على ...

(٣) أ ، ب : كل أهل دارهم .

(٤) ن : بطهارة ، وهو تحريف .

(٥) ن ، م ، ر : وقف فمن ؛ و : وقف ينظر من ..

(٦) ن ، م : وإن كان .

(٧) ن ، م : قلنا . (٨) أ ، ب : وقد تنازع .

فى التكفير العام^(١) ، كما نازع بعض الإمامية فى التكفير العام^(٢) ، وقد وافقوهم^(٣) فى أصل التكفير .

وأما السيف فإن الزيدية ترى السيف ، والإمامية لا تراه . قال الأشعري^(٤) : «وأجمعت الروافض^(٥) على إبطال الخروج وإنكار السيف ولو قتلت ، حتى يظهر لها الإمام ، وحتى يأمرها^(٦) بذلك» .

قلت : ولهذا لا يغزون الكفار ولا يقاتلون مع أئمة الجماعة ، إلا من يلتزم مذهبه منهم . فقد تبين أن المباينة والمشاركة فى أصول العقائد قدر مشترك بين الرافضة وغيرهم .

الوجه السابع : أن يُقال : مبايئتهم لجميع المذاهب هو على فساد قولهم أدل منه على صحة قولهم^(٧) ؛ فإن مجرد انفراد طائفة عن جميع الطوائف لا يدل على أنه هو الصواب ، واشتراك أولئك فى قول لا يدل على أنه باطل .

[فإن قيل]^(٨) : إن النبى صلى الله عليه وسلم جعل أمته ثلاثا وسبعين فرقة كلها فى النار إلا واحدة^(٩) ، فدل على أنها لا بد أن تفارق هذه الواحدة سائر الاثنتين وسبعين فرقة .

-
- (١) أ ، ب : فى تكفير العامة .
 - (٢) أ ، ب ، ص ، هـ : وافقهم ؛ ر : وافقه .
 - (٣) فى «مقالات الإسلاميين» ١٢٣/١ .
 - (٤) أ ، ب : الرافضة .
 - (٥) أ ، ب : يأمر ؛ ص : يأمرهم .
 - (٦) ص : على صحته .
 - (٧) فإن قيل : ساقطة من (ن) ومكانها بياض (٨) ص ، هـ ، ر : إلا فرقة واحدة .

قلنا : نعم . وكذلك يدل الحديث على مفارقة الثنتين وسبعين بعضها بعضا ، كما فارقت هذه الواحدة . فليس فى الحديث ما يدل على اشتراك الثنتين والسبعين فى أصول العقائد ، بل ليس فى ظاهر الحديث إلا مباينة الثلاث والسبعين^(١) كل طائفة للأخرى . وحينئذ فمعلوم أن جهة الافتراق جهة ذم لا جهة مدح ؛ فإن الله تعالى أمر بالجماعة والائتلاف ، وذم التفرق^(٢) والاختلاف ، فقال تعالى : ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [سورة آل عمران : ١٠٣] وقال : ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ﴾ الآية [سورة آل عمران : ١٠٥] ، [١٠٦] . / قال ابن عباس وغيره : تبيضُّ وجوه أهل السنة وتسودُّ وجوه أهل البدعة [والفرقة]^(٣) .

ظ ١٢٤

وقال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [سورة الأنعام : ١٥٩] ، وقال : ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغِيًّا بَيْنَهُمْ﴾ [البقرة : ٢١٣] ، وقال : ﴿وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ﴾ [سورة البينة : ٤] .

١٠٥/٢

وإذا كان كذلك فأعظم الطوائف مفارقة للجماعة وافتراقا فى نفسها^(٤)

(١) ن ، م : الاثنتين وسبعين .

(٢) ب (فقط) : التفريق .

(٣) والفرقة : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) . وقال السيوطى فى «الدر المنثور» ٦٣/٢ : «وأخرج

ابن أبى حاتم وأبو نصر فى «الإبانة» والخطيب فى «تاريخه» واللالكائى فى «السنة» عن ابن

عباس فى هذه الآية ، قال : تبيضُّ وجوه أهل السنة والجماعة ، وتسودُّ وجوه أهل البدع

(٤) ن ، م ، و : فى نفسه .

والضلالة» .

أولى الطوائف بالذم ، وأقلها افتراقاً ومفارقة للجماعة أقربها إلى الحق .
 وإذا كانت الإمامية أولى بمفارقة سائر طوائف الأمة^(١) فهم أبعد عن^(٢)
 الحق ، لا سيما وهم في أنفسهم أكثر اختلافاً من جميع فرق الأمة ، حتى
 يقال : إنهم ثنتان وسبعون فرقة . وهذا القدر فيما^(٣) نقله عن هذا الطوسي
 بعض أصحابه ، وقال : كان^(٤) يقول : الشيعة تبلغ فرقهم ثنتين وسبعين
 فرقة^(٥) ، أو كما قال . وقد صنّف الحسن بن موسى النوبختي وغيره في
 تعدد فرق الشيعة^(٦) .

وأما أهل الجماعة فهم أقل اختلافاً في أصول دينهم من سائر
 الطوائف ، وهم أقرب إلى كل طائفة من كل طائفة إلى ضدها ، فهم
 الوسط في أهل^(٧) الإسلام كما أن أهل الإسلام هم الوسط في أهل
 الملل : هم وسط في باب صفات الله^(٨) بين أهل التعطيل وأهل
 التمثيل .

(١) أ ، ب : سائر الطوائف .

(٢) ب (فقط) : من .

(٣) و : كما .

(٤) أ ، ب : وقد كان .

(٥) فرقة : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٦) انظر كتاب «فرق الشيعة» تأليف أبي محمد الحسن بن موسى النوبختي ، تعليق محمد
 صادق آل بحر العلوم ، (ط . النجف) ، بدون تاريخ .

(٧) أ ، ب : أصل ، وهو تحريف .

(٨) أ ، ب : وهم في باب صفات الله تعالى . . .

[وقال صلى الله عليه وسلم: «خير الأمور أوسطها»^(١)، وحينئذ أهل السنة والجماعة خير الفرق]^(٢).

وفى باب القدر بين أهل التكذيب به وأهل الاحتجاج به، وفى باب الأسماء والأحكام بين الوعيدية والمرجئة، وفى باب الصحابة بين الغلاة والجفافة، فلا يغفلون فى علمي غلو الرافضة، ولا يكفرونه تكفير الخوارج، ولا يكفرون أبا بكر وعمر وعثمان كما تكفروهم الروافض^(٣)، ولا يكفرون عثمان وعلياً كما يكفروهما الخوارج.

الوجه الثامن

الوجه الثامن : أن يُقال : إن الشيعة ليس لهم قول واحد اتفقوا عليه^(٤)، فإن القول الذى ذكره هذا [قول]^(٥) من أقوال الإمامية، ومن الإمامية طوائف تخالف هؤلاء فى التوحيد والعدل، كما تقدم [حكايته]^(٦). وجمهور الشيعة تخالف الإمامية فى الاثنى عشر،

(١) هذا حديث ضعيف مروى عن على بن أبى طالب رضى الله عنه. قال ابن الديبع الشيبانى فى «تميز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث، ص ٧٣ (ط. محمد على صبيح، القاهرة، ١٣٤٧) : «أخرجه ابن السمعانى فى ذيل تاريخه بغداد بسند مجهول عن على مرفوعاً به، وأخرجه البيهقى عن مطرف من قوله». وزاد إسماعيل بن محمد العجلونى فى «كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس» ٣٩١/١ (ط. القدسي، القاهرة، ١٣٥١) : «قال ابن الفرس : ضعيف».

(٢) ما بين المعقوفين فى (أ)، (ب) فقط .

(٣) أ، ب، ص : الرافضة .

(٤) أ، ب : متفقون عليه .

(٥) قول : ساقطة من (ن)، (م) .

(٦) حكايته : ساقطة من (ن)، (م) .

فالزيدية والإسماعيلية وغيرهم^(١) متفقون على إنكار إمامة^(٢) الأثنى عشر .
 قال الناقلون لمقالات^(٣) الناس^(٤) : « الشيعة^(٥) ثلاثة أصناف ، وإنما
 قيل لهم الشيعة^(٦) لأنهم شايعوا عليا وقدموه^(٧) على سائر أصحاب رسول
 الله^(٨) صلى الله عليه وسلم ، فمنهم الغالية : سموا بذلك لأنهم^(٩) غلّوا
 في عليّ ، وقالوا فيه قولاً عظيماً^(١٠) » مثل اعتقادهم^(١١) إلهيته أو نبوته ،
 وهؤلاء أصناف متعددة ، والنصيرية منهم . والصنف الثاني من^(١٢) الشيعة
 الرافضة .

قال الأشعري^(١٣) : « وطائفة سموا^(١٤) رافضة^(١٥) لرفضهم إمامة أبي بكر
 وعمر^(١٦) » .

-
- (١) ن ، م ، ص ، هـ ، ر ، و : وغيرهما .
 (٢) إمامة : ساقطة من (أ) ، (ب) .
 (٣) أ ، ب : لأقوال .
 (٤) الكلام التالي هو كلام الأشعري في «المقالات» ٦٥/١ - ٦٦ .
 (٥) المقالات : الشيع .
 (٦) أ ، ب ، ر ، ص ، هـ : شيعة .
 (٧) المقالات : عليا رضوان الله عليه ويقدمونه . . .
 (٨) أ ، ب ، ن ، م ، و : النبي . .
 (٩) المقالات : الغالية وإنما سموا الغالية لأنهم .
 (١٠) هنا ينتهي كلام الأشعري في «المقالات» .
 (١١) أ ، ب : كاعتقادهم .
 (١٢) من : ساقطة من (أ) ، (ب) .
 (١٣) في «المقالات» ٨٧/١ .
 (١٤) المقالات : وإنما سموا .
 (١٥) أ ، ب : الرافضة .
 (١٦) و : . . . وعمر وعثمان .

قلت : الصحيح أنهم سمو رافضة لما رفضوا زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لما خرج بالكوفة أيام هشام بن عبد الملك ، وقد ذكر هذا أيضا الأشعري وغيره^(١) .

قالوا^(٢) : « وإنما سُموا الزيدية^(٣) لتمسكهم بقول زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب . وكان زيد^(٤) ببيع له بالكوفة^(٥) في أيام هشام بن عبد الملك ، وكان أمير الكوفة يوسف بن عمر الثقفي ، وكان زيد يفضل علي بن أبي طالب على سائر أصحاب النبي^(٦) صلى الله عليه وسلم ، ويتولى أبا بكر وعمر ، ويرى الخروج على أئمة الجور ، فلما ظهر بالكوفة^(٧) في أصحابه الذين بايعوه وسمع^(٨) من بعضهم الطعن على^(٩) أبي بكر وعمر فأنكر^(١٠) ذلك على من سمعه منه ، فتفرق عنه الذين بايعوه^(١١) ، فقال [لهم]^(١٢) : رفضتموني ؟ * قالوا : نعم^(١٣) . فيقال : إنهم

(١) في «المقاتل» ١/١٢٩ - ١٣٠ .

(٢) الكلام التالي كلام الأشعري في «المقاتل» ١/١٢٩ - ١٣٠ .

(٣) المقالات : زيدية .

(٤) المقالات : زيد بن علي .

(٥) ن ، م : قد ببيع بالكوفة ؛ و ، أ ، ب : ببيع بالكوفة .

(٦) المقالات ، م : رسول الله .

(٧) المقالات ١/١٣٠ : في الكوفة . (٨) المقالات : بايعوه سمع .

(٩) أ ، ب : في . (١٠) أ ، ب : أنكر .

(١١) ن : تابعوه .

(١٢) لهم : ساقطة من (ن) ، (م) .

(* - *) ما بين النجمتين ساقط من (أ) ، (ب) .

(١٣) عبارة «قالوا نعم» : ساقطة من «المقاتل» .

سموا : رافضة^(١) ، لقول زيد بن علي^(٢) [لهم]^(٣) : رفضتموني* ،
 وبقي في شردمة^(٤) ، فقاتل يوسف بن عمر فقتل .
 قالوا^(٥) : «والرافضة مجمعون^(٦)» على أن النبي صلى الله عليه وسلم
 نصّ على استخلاف علي بن أبي طالب باسمه ، وأظهر ذلك وأعلنه ،
 وأن أكثر الصحابة ضلوا بتركهم^(٧) الاقتداء به بعد وفاة النبي صلى الله
 عليه وسلم ، وأن الإمامة لا تكون إلا بنص وتوقيف ، وأنها قرابة ، وأنه
 جائر للإمام في حال التقية^(٨) أن يقول إنه : ليس بإمام ، وأبطلوا جميعا
 الاجتهاد في الأحكام ، وزعموا أن الإمام لا يكون إلا أفضل الناس ،
 وزعموا أن عليا^(٩) كان مصيبا في جميع أحواله ، وأنه لم يخطئ في شيء
 من أمور الدين^(١٠) ، إلا الكاملية - أصحاب أبي كامل - فإنهم أكفروا^(١١)
 الناس بترك الاقتداء به ، وأكفروا عليا بترك الطلب ، وأنكروا/
 الخروج^(١٢) على^(١٣) أئمة الجور ، وقالوا : ليس يجوز ذلك دون الإمام

-
- (١) المقالات : الرافضة .
 (٢) بن علي : ساقطة من «المقالات» ، و .
 (٣) لهم : ساقطة من (ن) ، (م) .
 (٤) أ ، ب : وهي شردمة .
 (٥) الكلام التالي هو للأشعري في «مقالات الإسلاميين» ١/٨٧ - ٩١ .
 (٦) المقالات : وهم مجمعون .
 (٧) أ ، ب : بترك .
 (٨) أ ، ب : البيعة ، وهو تحريف .
 (٩) المقالات ١/٨٨ : عليا رضوان الله عليه .
 (١٠) هـ ، ر ، ص : في شيء من جميع أمور الدين .
 (١١) و ، ص : كفروا .
 (١٢) أ : وأنكر الخوارج ، وهو خطأ .
 (١٣) ب (فقط) : مع ، وهو خطأ .

المنصوص على إمامته، وهم سوى الكاملية أربع وعشرون فرقة، وهم يدعون الإمامية لقولهم بالنص على إمامة علي . فالفرقة الأولى وهم القطعية^(١) ^(٢) وإنما سموها القطعية^(٣) لأنهم قطعوا على موت موسى بن جعفر^(٤) بن محمد ، وهم وجمهور الشيعة يزعمون^(٥) أن النبي صلى الله عليه وسلم نص على إمامة علي^(٦) ، وأن عليا نص على إمامة الحسن^(٧) ، وأن الحسن نص على إمامة الحسين^(٨) ، والحسين^(٩) نص على إمامة ابنه علي بن الحسين ، وعلي^(١٠) بن الحسين نص على إمامة ابنه أبي جعفر محمد^(١١) ، ومحمد نص على إمامة ابنه جعفر بن محمد^(١٢) ، وجعفر نص على إمامة ابنه موسى^(١٣) ، وموسى نص على إمامة ابنه علي ، وعلي

(١) أ ، ب : والفرقة الأولى هم القطعية .

(٢-٣) ساقط من (أ) ، (ب) ، (ج) . وفي المقالات : «وإنما سموها قطعية» .

(٣) ب (فقط) : لأنهم قطعوا الإمامة على موت موسى بن جعفر . وسقطت كلمة «موت» من (ج) .

(٤) أ ، ب : وهم وجميع الشيعة يزعمون ؛ و ، المقالات : وهم جمهور الشيعة يزعمون ؛ ن ، م : وجمهور الشيعة يزعمون .

(٥) المقالات ١/٨٩ : نص على إمامة علي بن أبي طالب واستخلفه بعده بعينه واسمه .

(٦) المقالات : نص على إمامة ابنه الحسن بن علي .

(٧) المقالات : وأن الحسن بن علي نص على إمامة أخيه الحسين بن علي .

(٨) المقالات : وأن الحسين ..

(٩) المقالات : وأن علي ...

(١٠) المقالات : ابنه محمد بن علي ...

(١١) أ ، ب : سقطت كلمة «إمامة» ؛ ن : ومحمد بن جعفر نص على إمامة ابنه جعفر ، وهو خطأ ؛ المقالات : وأن محمد بن علي نص على إمامة ابنه جعفر بن محمد .

(١٢) المقالات : وأن جعفر بن محمد نص على إمامة ابنه موسى بن جعفر .

نص على إمامة ابنه محمد بن علي^(١)، ومحمد نص على إمامة ابنه علي بن محمد^(٢)، وعلي [بن محمد]^(٣) نص على إمامة ابنه الحسن ، والحسن نص على إمامة / ابنه محمد بن الحسن ، وهو الغائب^(٤) المنتظر عندهم الذي يدعون أنه يظهر فيملاً الأرض عدلاً كما ملئت جوراً^(٥) . والفرقة الثانية منهم الكيسانية^(٦) ، وهم إحدى عشرة فرقة^(٧) ، سموا كيسانية^(٨) لأن المختار الذي خرج وطلب بدم الحسين بن علي ودعا إلى محمد بن الحنفية كان يقال له

ص ١٢٥

(١) المقالات : وأن موسى بن جعفر نص على إمامة ابنه علي بن موسى ، وأن علي بن موسى نص على إمامة ابنه محمد بن علي موسى .

(٢) بن محمد : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) بن محمد : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ن) ، (م) .

(٤) المقالات : وأن محمد بن علي نص على إمامة ابنه علي بن محمد بن علي بن موسى ، وأن علي بن محمد بن علي بن موسى نص على إمامة ابنه الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى ، وهو الذي كان باسمراء ، وأن الحسن بن علي نص على إمامة ابنه محمد بن الحسن بن علي وهو الغائب . .

(٥) المقالات : عدلاً بعد أن ملئت ظلماً وجوراً .

(٦) المقالات : وهم الكيسانية .

(٧) أ ، ب ، و ، هـ ، ص ، ر ، ن : وهم أحد عشر فرقة ؛ م : وهم إحدى عشر فرقة ؛ المقالات : وهي إحدى عشرة فرقة .

(٨) أ ، ب : سمو الكيسانية ؛ المقالات : وإنما سموا كيسانية .

كيسان ، ويقال : إنه مولئى لعلى بن أبى طالب
رضى الله عنه^(١) .

فمن الكيسانية من يدعى أن عليا نص على إمامة محمد بن
الحنفية^(٢) ، لأنه دفع إليه الراية^(٣) بالبصرة .

ومنهم من يقول : بل الحسين نصّ على إمامة محمد بن الحنفية^(٤)
ومنهم من يقول : إن محمد بن الحنفية حيّ بجبال رضوى : أسد^(٥)
عن يمينه ونمر عن شماله يحفظانه ، يأتيه رزقه غدوة وعشية إلى وقت
خروجه ، وزعموا أن السبب الذى من أجله صبر على هذه^(٦) الحال أن
يكون مُغيّياً عن الخلق أن لله فيه تدبيراً^(٧) لا يعلمه غيره .

قالوا : ومن القائلين بهذا المذهب^(٨) كُثير الشاعر، وفى ذلك يقول :

ألا إن الأئمة من قریش وُلَاةَ الحقِّ^(٩) أربعةٌ سواءُ

-
- (١) رضى الله عنه ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) . وفى «المقالات» : رضوان الله عليه .
 - (٢) المقالات ١ / ٩٠ : والفرقة الأولى من الكيسانية - وهى الثانية من الرافضة - يزعمون أن على ابن أبى طالب نص على إمامة ابنه محمد بن الحنفية .
 - (٣) أ ، ب : رفع الراية إليه ، وهو تحريف .
 - (٤) المقالات : والفرقة الثالثة من الرافضة - وهى الثانية من الكيسانية - يزعمون أن على بن أبى طالب نص على إمامة ابنه الحسن بن على ، وأن الحسن بن على نص على إمامة أخيه الحسين بن على ، وأن الحسين بن على نص على إمامة أخيه محمد بن على ، وهو محمد بن الحنفية .
 - (٥) المقالات : والفرقة الرابعة من الرافضة - وهى الثالثة من الكيسانية - وهى الكربية ، أصحاب أبى كرب الضرير يزعمون أن محمد بن الحنفية حيّ بجبال رضوى أسد . . .
 - (٦) أ ، ب : هذا .
 - (٧) أ ، ب : أن الله عز وجل له فيه تدبير .
 - (٨) المقالات : ومن القائلين بهذا القول . (٩) ن : الخلق ، وهو تحريف .

على والثلاثة من بنيه هم الأسباط ليس بهم خفاء
فسبط سبط إيمان وبرّ وسبط غيَّته كربلاء
وسبط لا يذوق الموت حتى يقود الخيل يقدمها اللواء
تغيَّب^(١) لا يرى فيهم^(٢) زمانا برضوى عنده غسل وماء^(٣)

ومعلوم أن هؤلاء مع أن قولهم معلوم البطلان ضرورة، فقول الإمامية
أبطل من قولهم؛ فإن هؤلاء ادَّعوا بقاء من كان موجودا حيا معروفا،
وأولئك ادَّعوا بقاء من لم يوجد بحال. ومن هؤلاء من يقول^(٤): إن محمد
ابن الحنفية مات، وإن الإمام بعده ابنه أبو هاشم عبدالله. ثم من هؤلاء
من يقول: إن أبا هاشم عبدالله^(٥) أوصى إلى أخيه الحسن، وإن الحسن
أوصى إلى ابنه علي بن الحسن، وإن عليا هلك ولم يُعقب، فهم
ينتظرون رجعة محمد بن الحنفية، ويقولون: إنه يرجع ويملك، فهم

(١) ص : معيب

(٢) فهم : كذا في (ص)، المقالات ٩١/١ . وفي سائر النسخ : منهم .

(٣) وردت هذه الأبيات في «ديوان كثير عزة» جمع وشرح الدكتور إحسان عباس (نشر دار
الثقافة، بيروت، لبنان ١٣٩١ / ١٩٧١) في ص ٥٢١، والأبيات ليست متتالية في
القصيدة المنشورة، وفيها بعض الاختلافات عن النص المذكور هنا، وذكر الدكتور
إحسان (ص ٥٢٢) أن هذه الأبيات قد أوردها أبو الفرج الأصفهاني في الأغاني ٢٣٨/٧
- ٢٣٩ للسيد الحميري وقال : وهذه الأبيات بعينها تروى لكثير. وانظر المصادر التي ذكر
الدكتور إحسان ورود الأبيات فيها هناك.

ووجدت هذه الأبيات في الأغاني ٢٤٥/٧ - ٢٤٦ (ط . دار الكتب) ولم أجد فيها

البيت الأخير الذي ذكره ابن تيمية .

(٤) الكلام التالي ملخص من «المقالات» ٩٢/١ وما بعدها ولم ينقله ابن تيمية بالنص .

(٥) أ : إن عبدالله أبو هاشم ؛ ب : إن عبدالله أبا هاشم .

اليوم فى التَّيَّة ، لا إمام لهم إلى أن يرجع إليهم محمد بن الحنفية فى زعمهم .

ومنهم من يقول : إن^(١) الإمام بعد أبى هاشم محمد بن على بن عبدالله بن عباس ، [أو أبوه على]^(٢) . * قالوا : وذلك أن أبا هاشم مات بأرض الشَّراة^(٣) مُنْصَرَفَةً من الشام* ، وأوصى هناك إلى محمد بن على ابن عبدالله بن عباس ، وأوصى محمد بن على إلى ابنه إبراهيم بن محمد ، ثم أوصى إبراهيم بن محمد إلى أبى العباس السَّفَّاح ، ثم أفضت الخلافة إلى أبى جعفر المنصور بوصية بعضهم إلى بعض .

قال^(٤) : «ثم رجع بعض^(٥) هؤلاء عن هذا القول ، وزعموا أن النبى صلى الله عليه وسلم نصَّ على العباس بن عبد المطلب ونصبه إماما . ثم نصَّ العباس على إمامة ابنه عبدالله ، ونص عبدالله على إمامة ابنه على بن عبدالله . ثم ساقوا الإمامة إلى أن انتهوا بها^(٦) إلى أبى / جعفر المنصور ، وهؤلاء هم الراوندية .

١٠٧/٢

(١) إن : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) ، (و) . وهى عبارة ليست فى «المقاتل» ٩٢/١ .

*- * ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٣) أ ، ب ، ن : السراة . وقال محقق «المقاتل» نقلا عن «معجم البلدان» : «الشراة - بفتح الشين - صقع ببلاد الشام بين دمشق ومدينة الرسول صلى الله عليه وسلم ، ومن بعض نواحيه القرية المعروفة بالحميمة التى كان يسكنها ولد على بن عبدالله بن عباس بن عبد المطلب فى أيام بنى مروان» .

(٤) أ ، ب ، هـ ، ر ، ص : قالوا . والكلام التالى فى «المقاتل» ٩٤/١ .

(٥) بعض : ساقطة من (أ) ، (ب) . (٦) بها : ساقطة من (أ) ، (ب) .

وافترقت هذه الفرقة في أمر أبي مسلم على مقاتلين : فزعمت^(١) فرقة منهم تدعى الرزامية أصحاب رجل يقال له رزام أن أبا مسلم قُتل . وقالت فرقة^(٢) أخرى إن أبا مسلم لم يمّت^(٣) ، ويحكى عنهم الاستحلال^(٤) لما لم يحلل^(٥) لهم أسلافهم .

ومن الكيسانية طائفة يزعمون^(٦) أن أبا هاشم نصب^(٧) عبدالله بن عمرو بن حرب إماما ، وتحولت روح أبي هاشم فيه ، ثم وقفوا على كذب عبدالله بن عمرو فصاروا إلى المدينة يلتمسون إماما ، فلقوا عبدالله بن معاوية بن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب ، فدعاهم إلى أن يأتّموا به ، فاتخذوه إماما ، وأدّعوا^(٨) له الوصية^(٩) .

ثم منهم من قال : إنه مات ، ومنهم من قال : إنه لم يمّت حتى يقوم ، ومنهم من قال : [بل]^(١٠) هو المهدي المبشّر به ، وأنه حي بجبال أصبهان .

-
- (١) فزعمت : ساقطة من (أ) ، (ب) .
 - (٢) ن ، م : طائفة .
 - (٣) المقالات : وقالت فرقة أخرى يقال لها أبو مسلمية إن أبا مسلم حي لم يمّت .
 - (٤) المقالات : استحلال .
 - (٥) أ ، ب : لما لم يحل .
 - (٦) المقالات ١/٩٤ - ٩٥ : والفرقة العاشرة من الرافضة - وهي الحربية أصحاب عبدالله بن عمرو بن حرب - وهي التاسعة من الكيسانية يزعمون . .
 - (٧) المقالات : أبا هاشم عبدالله بن محمد بن الحنفية نصب . .
 - (٨) المقالات : . . به ، فاستجابوا له ودانوا بإمامته وادّعوا . .
 - (٩) الكلام الذي يلى كلمة «الوصية» تلخيص من ابن تيمية لما في «المقالات» ١/٩٥ - ٩٦ .
 - (١٠) بل : زيادة في (ر) ، (ص) ، (و) ، (هـ) .

ومنهم من يقول إن أبا هاشم^(١) أوصى إلى بيان بن سمعان . ومنهم من يقول : أوصى إلى علي بن الحسين . فهذه أقوال من يقول بوصول النص إلى محمد بن الحنفية ثم أبي هاشم .

ومن الرافضة من قال : بل النص بعد الحسين بن عليّ بن عليّ ابنه^(٢) عليّ بن الحسين ثم إلى ابنه أبي جعفر^(٣) ، وأن أبا جعفر أوصى إلى المغيرة بن سعيد ، فهم يأتّمون به إلى أن يخرج المهدي ، والمهدي - فيما زعموا - هو محمد بن عبدالله بن الحسن^(٤) بن عليّ بن أبي طالب ، وزعموا أنه حيّ مقيم بناحية الحاجر^(٥) وأنه لا يزال مقيما هناك إلى أوان خروجه .

ومن الرافضة من يقول إن الإمام بعد أبي جعفر محمد بن علي هو محمد بن عبدالله بن الحسن^(٦) «الخارج بالمدينة في خلافة أبي جعفر المنصور، وقصته مشهورة»^(٧) . وزعموا أنه المهدي ، وأنكروا إمامة المغيرة بن سعيد .

(١) أ : هشام ؛ ب : هاشم .

(٢) أ ، ب : لابنه .

(٣) المقالات ٩٦/١ : .. يزعمون أن الإمام بعد علي بن الحسين ابنه محمد بن علي بن الحسين ، أبو جعفر ..

(٤) المقالات : بن الحسن [بن الحسن] ..

(٥) ن ، م ، و : الحساخر ؛ ر ، هـ : الحساجر ، ص : الحسا . وقال محقق «المقالات» : «الحاجر موضع قبل معدن النقرة ، قاله ياقوت» . ووجدت في ياقوت : «القرة بطريق مكة التي يقال لها : معدن النقرة» .

(٦) أ ، ب : بن الحسن بن الحسين ؛ ن ، م ، ر ، هـ : بن الحسن بن الحسن . وفي

«المقالات» الاسم كما أثبتته هنا . (٧-٧) ساقط من «المقالات» .

ومن الرافضة من قال : إن أبا جعفر أوصى إلى أبي منصور . (*) ثم من هؤلاء من قال إنه أوصى إلى ابنه الحسن بن أبي منصور^(١) . (*) ومنهم من مال إلى^(٢) تثبيت أمر^(٣) محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسين^(٤) .

وقالوا : إنما أوصى أبو جعفر إلى أبي منصور دون بنى هاشم ، كما أوصى موسى [عليه السلام]^(٥) إلى يوشع بن نون دون ولده ، ودون ولد هارون [عليه السلام]^(٦) ، ثم إن الأمر بعد أبي منصور راجع^(٧) إلى ولد على ، كما رجع الأمر بعد يوشع^(٨) إلى ولد هارون .

ومنهم من قال^(٩) : إن أبا جعفر نص على ابنه جعفر بن محمد ، وأن جعفرًا حتى لم يمت ولا يموت حتى يظهر أمره ، وهو القائم المهدي^(١٠) .

(* - *) ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(١) أ ، ب : أوصى إلى ابنه الحسن بن الحسين بن أبي منصور ؛ المقالات : أوصى إلى ابنه الحسين بن أبي منصور وهو الإمام بعده .

(٢) أ ، ب : ومنهم من قال إلى ... ؛ المقالات ٩٧/١ : وفرقة أخرى يقال لها المحمدية مالت إلى ...

(٣) عبارة «تثبيت أمر» ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) أ : محمد بن علي هو محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسين ؛ ب : محمد بن علي بن محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسين ؛ ن ، م ، و ، ص : محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسن ؛ ر ، هـ : محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسين ؛ المقالات : محمد بن عبدالله بن الحسن .

(٥) عليه السلام : زيادة في (أ) ، (ب) . وفي «المقالات» : صلى الله عليه .

(٦) عليه السلام : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٧) ن ، م : رجع . (٩) الكلام التالي تلخيص لما في «المقالات» ٩٧/١ .

(٨) المقالات : بعد يوشع بن نون . (١٠) أ ، ب : القائم بالمهدي .

ومن الراضة^(١) / من يقول: إن جعفر بن محمد مات ، وأن الإمام
بعد جعفر ابنه إسماعيل ، وأنكروا أن يكون إسماعيل مات في حياة
أبيه ، وقالوا : لا يموت حتى يملك ، لأن أباه قد كان يخبر أنه وصيه
والإمام بعده .

ومن الراضة القرامطة: يزعمون أن خلافة النبي صلى الله عليه وسلم
اتصلت بالنص إلى جعفر^(٢)، كما يقوله الاثنا عشرية ، وأن جعفر^(٣) نصَّ
على إمامة ابن ابنه محمد بن إسماعيل ، وزعموا أن محمد بن إسماعيل
حتى [إلى اليوم - يعني إلى أوائل المائة الرابعة -]^(٤) لم يموت ولا يموت
حتى^(٥) يملك الأرض ، وأنه هو المهدي الذي تقدمت البشارة به .
واحتجوا في ذلك بأخبار رووها عن أسلافهم ، يخبرون فيها أن سابع
الأئمة قائمهم .

وهؤلاء^(٦) يقال لهم : السبعية كما يقال لأولئك : الاثنا عشرية ،
وهؤلاء ذكر المصنّفون مقالاتهم^(٧) في أوائل الأمر قبل المائة الرابعة ، قبل
ظهورهم بالمغرب^(٨) والقاهرة ، فإن هؤلاء انتشر من أمرهم في أثناء المائة

-
- (١) الكلام التالي تلخيص لما في «المقالات» ٩٨/١ (٢) ب (فقط) : إلى أبي جعفر .
(٣) أ ، ب : وأن أبا جعفر .
(٤) ما بين المعقوفين في (أ) ، (ب) ، (ر) ، (هـ) وسقط من باقى النسخ . وفي «المقالات» :
حتى إلى اليوم لم يموت ولا يموت .
(٥) ن ، م : حتى لم يموت إلى اليوم ولا يموت حتى . . . ؛ ص : حتى إلى يوم . . .
(٦) فيها : ساقطة من (أ) ، (ب) .
(٧) الكلام ابتداءً من كلمة «وهؤلاء» إضافة من ابن تيمية . (٨) ن ، م : المصنّف .
(٩) أ ، ب : بالغرب .

الرابعة وبعدها ما يطول وصفه ، وظهر فيهم من الزندقة والإلحاد ما لم يُعهد مثله ، لا في الغلاة ولا غيرهم .

ومن بقايا هؤلاء الملاحدة الذين كانوا بخراسان والشام وغيرهما ، وكان أهل بيت ابن سينا من المستجيبين^(١) لدعوتهم زمن الحاكم . وكذلك هذا الطوسي وأمثاله^(٢) من أعوانهم ، وكذلك سنان وغيره .

وأذكيائهم يعلمون كذبهم وجهلهم ، ولكن بسبب خدمتهم يحصل لهم من الرياسة والمال والشهوات ما لا يحصل بدون / ذلك ، فهم يعاونونهم كما يُعاون^(٣) أمثالهم من أهل الكذب والظلم ، لتنال بهم الأغراض .

١٠٨/٢

ومن الرافضة من يقول : إنها في ولد محمد بن إسماعيل ، ومنهم من يقول إنها في [ولد]^(٤) محمد بن جعفر بن محمد ، لا في إسماعيل ابنه ، ولا في موسى بن جعفر . ومنهم من يقول : إنها في ابنه عبدالله بن جعفر ، وكان أكبر من خلف من ولده^(٥) . وهؤلاء يقال لهم الفطحية^(٦) لأن عبدالله بن جعفر كان أفتح الرجلين ، قالوا وهؤلاء عدد كثير .

(١) أ ، ب : وكان أهل بيت سبأ من المستحسنين ، وهو تحريف .

(٢) أ ، ب : وغيره .

(٣) أ ، هـ ، و ، م ، ر ، يعان ؛ ص : يعاونون .

(٤) ولد : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٥) انظر المقالات ٩٩/١ .

(٦) في جميع النسخ «البيطحية» ، «أبطح» والمثبت من «المقالات» ٩٩/١ . وقال محقق «المقالات» : «يقال (رجل أفتح الرجل) و (رجل أفتح الرجل) وذلك إذا اعوجت رجله ينقلب قدمها إلى إنسيها ، وقيل : هو أن يكون سيره على ظهر قدمه ، وقيل هو أن يرتفع

ومن الراضية من يقول بإمامة موسى بن جعفر^(١) بن محمد بعد أبيه ،
ولكن يقول إن موسى بن جعفر^(٢) حتى لم يمت ولا يموت حتى يملك
مشرق الأرض ومغربها . وهذا الصنف يدعون الواقفة^(٣) لأنهم وقفوا على
موسى بن جعفر ، ولم يجاوزوه . ويسمون «الممطورة» لأن يونس بن
عبدالرحمن ناظرهم ، فقال : أنتم أهون عليّ^(٤) من الكلاب
الممطورة^(٥) ، فلزمهم هذا اللقب^(٥) .

ومنهم قوم وقفوا^(٦) في أمر موسى بن جعفر ، فقالوا : لا ندرى أمات أم
لم يمت .

ومنهم من يقول : إن موسى بن جعفر نصّ على إمامة ابنه أحمد^(٧) .
ومن الراضية من قال : إن بعد محمد بن الحسن المنتظر عند الاثنى

أخص قدمه حتى لو وطئ عصفوراً ما آذاه ، وقيل : هو أن تعرج مفاصله كأنها زالت عن
مواضعها . وفي المعجم الوسيط : «فَطَحَ فَطْحًا : صار عريضا . يقال : فطح الرأس فهو
أفطح ، وفطحت القدم والأرنبة فهي فطحاء» .

- (١-١) ساقط من (أ) ، (ب) وفيهما : موسى بن جعفر وأنه حي . . .
(٢) أ ، ب : الواقفية . والمثبت في سائر النسخ وفي «المقالات» ١٠٠/١ .
(٣) أ ، ن ، م ، ص ، هـ ، و : أنتم أعلى ؛ ب : أنتم أغلى . والمثبت من (ر) ، «المقالات» .
(٤) ن ، م : الممطورة .
(٥) المقالات : وبعض مخالفي هذه الفرقة يدعومهم «الممطورة» ، وذلك أن رجلا منهم ناظر
يونس بن عبدالرحمن ، ويونس من القطعية الذين قطعوا على موت موسى بن جعفر ، فقال
له يونس : أنتم أهون عليّ من الكلاب الممطورة ، فلزمهم هذا النبز .
(٦) أ ، ب ، ص ، هـ ، ر : توقفوا . وانظر «المقالات» ١٠١/١ .
(٧) في «المقالات» ١٠١/١ : أحمد بن موسى بن جعفر .

عشرية إماما آخر هو القائم الذي يظهر فيملاً الدنيا^(١) عدلا ويقمع الظلم^(٢).

فهذا بعض اختلاف الرافضة القائلين بالنص ، فإذا كانوا أعظم تباينا واختلافاً من سائر طوائف الأمة ، امتنع أن تكون هي الطائفة الناجية ، لأن أقل ما في الطائفة الناجية أن تكون متفقة في أصول دينها ، كاتفاق أهل السنة والجماعة على أصول دينهم .

وهؤلاء الإمامية الاثنا عشرية يقولون : إن أصول الدين^(٣) أربعة : التوحيد ، والعدل ، والنبوة ، والإمامة . وهم مختلفون في التوحيد والعدل والإمامة . وأما النبوة فغايتهم أن يكونوا مقرّين بها كإقرار سائر^(٤) الأمة . * واختلافهم في الإمامة أعظم من اختلاف سائر الأمة ، فإن قالت الاثنا عشرية : نحن أكثر من هذه الطوائف ، فيكون الحق معنا

(١) ن ، م ، و : الأرض .

(٢) المقالات ١٠١/١ : «والصنف الرابع والعشرون من الرافضة : يزعمون أن النبي صلى الله عليه وسلم نص على «علي» ، وأن علياً نص على «الحسن بن علي» ثم انتهت الإمامة إلى «محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر» كما حكينا عن أول فرقة من الرافضة ، يزعمون أن «محمد بن الحسن» بعده إمام هو القائم الذي يظهر فيملاً الدنيا عدلا ويقمع الظلم ، والأولون قالوا : إن «محمد بن الحسن» هو القائم الذي يظهر فيملاً الدنيا عدلا كما ملئت ظلماً وجوراً .» .

(٣) هـ ، ص ، ر : دينهم .

(٤) ن ، م ، و : كسائر .

(* - *) ما بين النجمتين ساقط من (و) .

[دونهم]^(١). قيل لهم : وأهل السنة أكثر منكم ، فيكون الحق معهم دونكم ، فغايبتكم أن تكون سائر فرق الإمامية^(٢) معكم بمنزلتكم مع سائر المسلمين ، والإسلام هو دين الله الذي يجمع أهل الحق^(٣) .

﴿ فصل ^(٤) ﴾

قال الرافضي^(٥) : «الوجه الثالث : أن الإمامية جازمون
 بحصول النجاة لهم ولأئمتهم^(٦) ، قاطعون بذلك^(٧) ، وبحصول
 ضدها [لغيرهم]^(٨). وأهل السنة لا يجيزون ولا يجزمون^(٩) بذلك لا
 لهم ولا لغيرهم . فيكون أتباع أولئك أولى ، لأننا لو فرضنا مثلاً
 خروج شخصين من بغداد يريدان الكوفة ، فوجدا طريقين سلك
 كل منهما طريقاً ، فخرج ثالث يطلب الكوفة ، فسأل أحدهما :
 إلى أين تذهب^(١٠) ؟ فقال : إلى الكوفة . فقال له : هل طريقك

(١) دونهم : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) ن ، م : الأمة .

(٣) بعد كلمة «الحق» في (أ) ، (ب) : والله أعلم .

(٤) هـ ، ص ، ر : الفصل السابع .

(٥) في (ك) ، ص ٩٥ - (م) ٩٦ .

(٦) ك : ولأئمتهم عليهم السلام .

(٧) ك : قاطعون على ذلك .

(٨) لغيرهم : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) ، (هـ) .

(٩) ص ، المقالات : وأهل السنة لا يجزمون .

(١٠) أ ، ب : أين تذهب ؛ ن ، م ، و : إلى أين تريد ؛ ص ر : إلى أين يذهب .

توصّلك إليها^(١) ؟ وهل طريقك آمن أم مخوف ؟ وهل طريق صاحبك تؤديه إلى الكوفة ؟ وهل هو آمن أم مخوف ؟ فقال : لا أعلم [شيئا من ذلك . ثم سأل صاحبه عن ذلك فقال أعلم]^(٢) أن طريقى يوصلنى إلى الكوفة ، وأنه آمن ، وأعلم أن طريق صاحبى لا يؤديه إلى الكوفة ، وأنه ليس بآمن^(٣) ، فإن الثالث إن تابع الأول عدّه العقلاء سفيها ، وإن تابع الثانى نُسب إلى الأخذ بالحزم» .

* هكذا ذكره فى كتابه ، والصواب أن يُقال : وسأل الثانى فقال [له الثانى]^(٤) : لا أعلم أن طريقى تؤدينى إلى الكوفة ولا أعلم أنه آمن أم مخوف^(٤) .

والجواب على هذا من وجوه :

أحدها : أن يُقال : إن كان أتباع الأئمة الذين^(٥) تُدعى لهم الطاعة المطلقة ، وأن ذلك يوجب [لهم]^(٦) النجاة واجبا^(٧) ، كان أتباع^(٨) خلفاء

الجواب من
وجوه
الوجه الأول

- (١) ك : فقال : أهذا طريقك يوصلك إليها ؟
- (٢) ما بين المعقوفتين فى (ب) ، (ك) فقط . وسقط من سائر النسخ .
- (٣) أ : وليس هو آمن ؛ ب : وليس هو بآمن ؛ ك : وليس بآمن .
- (٤) * - * : ما بين النجمتين ساقط من (ب) فقط .
- (٤) له الثانى : ساقطة من (ن) ، (م) .
- (٥) أم مخوف : زيادة فى (ن) ، (م) .
- (٦) أ ، ب : أئمة الدين .
- (٧) لهم : زيادة فى (أ) ، (ب) .
- (٨) واجبا : ساقطة من (ب) فقط . (٩) ب (فقط) : أتباع .

بنى أمية الذين كانوا يوجبون طاعة أئمتهم طاعة^(١) مطلقا، ويقولون : إن ذلك يوجب النجاة مصيين على الحق^(٢) ، وكانوا في سبهم عليا وغيره ، وقتلهم لمن قاتلوه من شيعة علي مصيين ، لأنهم كانوا يعتقدون أن طاعة الأئمة واجبة في كل شيء ، وأن الإمام لا يؤاخذة الله بذنب ، وأنه^(٣) لا ذنب لهم فيما أطاعوا فيه الإمام ، بل أولئك أولى بالحجة من الشيعة ، لأنهم كانوا مطيعين^(٤) أئمة أقامهم الله ونصبهم وأيدهم وملكهم ، فإذا كان من مذهب القدرية أن الله / لا يفعل إلا ما هو الأصلح لعباده ، كان تولية أولئك الأئمة^(٥) مصلحة لعباده .

١٠٩/٢

ص ١٢٦

ومعلوم أن اللطف والمصلحة التي حصلت بهم أعظم من اللطف والمصلحة التي حصلت^(٦) بإمام معدوم أو عاجز . ولهذا حصل لأتباع خلفاء بنى أمية من المصلحة في دينهم ودنياهم ، أعظم مما حصل لأتباع المنتظر ؛ فإن هؤلاء لم يحصل لهم إمام يأمرهم بشيء من المعروف^(٧) ، ولا ينهاهم عن شيء من المنكر ، ولا يعينهم على شيء من مصلحة دينهم ولا دنياهم ، بخلاف أولئك ؛ فإنهم انتفعوا بأئمتهم منافع كثيرة في دينهم ودنياهم ، أعظم مما انتفع هؤلاء بأئمتهم .

(١) طاعة : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٢) عبارة «على الحق» : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) ب (فقط) : وأنهم .

(٤) و : يطيعون .

(٥) الأئمة : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٦) هـ ، ر ، و ، ص ، م : تحصل ؛ ن : تحصلت .

(٧) أ ، ب : بشيء معروف .

فتبين أنه إن كانت^(١) حجة هؤلاء المنتسبين^(٢) إلى مشايعة علي رضي الله عنه صحيحة ، فحجة أولئك المنتسبين إلى مشايعة عثمان رضي الله عنه أولى بالصحة ، وإن كانت باطلة فهذه^(٣) أبطل منها . فإذا^(٤) كان هؤلاء الشيعة متفقين مع سائر أهل السنة على أن جزم أولئك بنجاتهم إذا أطاعوا أولئك^(٥) الأئمة طاعة مطلقة خطأ وضلال ، فخطأ هؤلاء وضلالهم إذا جزموا بنجاتهم لطاعتهم^(٦) لمن يدعى أنه نائب المعصوم - والمعصوم لا عين له ولا أثر - أعظم وأعظم ؛ فإن الشيعة ليس لهم أئمة يباشرونهم بالخطاب ، إلا شيوخهم الذين يأكلون أموالهم بالباطل ، ويصدونهم^(٧) عن سبيل الله ، ويصدونهم^(٨) عن سبيل الله .

الوجه الثاني

الوجه الثاني^(٩) : أن هذا المثل إنما [كان]^(١٠) يكون مطابقاً لو ثبت مقدمتان : إحداهما : أن لنا إماماً معصوماً . والثانية : أنه أمر بكذا وكذا . وكلتا^(١١) المقدمتين غير معلومة ، بل باطلة . دع المقدمة الأولى ، بل الثانية ، فإن الأئمة^(١٢) الذين يدعى فيهم العصمة قد ماتوا منذ سنين

(٢) ن ، م ، و : المنسوين .

(١) أ ، ب ، م : كان .

(٣) أ ، ب : فهذا .

(٤) ن ، م : فإن .

(٥) أ : إذا ادعوا تلك ؛ ب : إذا ادعوا لتلك . .

(٦) أ ، ب : إذا جزموا بطاعتهم ؛ ن ، م : إذا جزموا بنجاتهم وطاعتهم .

(٧) أ ، ب : ويصدون .

(٨) ن ، م : الرابع ، وهو خطأ .

(٩) كان : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ن) ، (م) .

(١٠) وكلتا : كذا في (ب) فقط . وفي سائر النسخ : وكلا .

(١١) أ ، ب : بل الأئمة .

كثيرة ، والمنتظر له غائب^(١) أكثر من أربعمائة وخمسين سنة ، وعند آخرين هو معدوم لم يوجد . والذين يُطاعون^(٢) شيوخ^(٣) من شيوخ الرافضة ، أو كتب صنّفها بعض شيوخ الرافضة ، وذكروا أن ما فيها منقول عن أولئك المعصومين . وهؤلاء [الشيوخ المصنّفون]^(٤) ليسوا معصومين بالاتفاق ، ولا مقطوعاً لهم بالنجاة .

فإذا الرافضة لا يتبعون إلا أئمة لا يقطعون بنجاتهم ولا سعادتهم ، فلم يكونوا قاطعين لا^(٥) بنجاتهم ، ولا بنجاة أئمتهم الذين يباشرونهم بالأمر والنهي ، وهم أئمتهم حقاً^(٦) ، وإنما هم في اتسابهم إلى أولئك الأئمة ، بمنزلة كثير^(٧) من أتباع شيوخهم الذين ينتسبون إلى شيخ قد مات من مدة ، ولا يدرون^(٨) بماذا أمر^(٩) ، ولا عمّأذا نهى ، بل له^(١٠) أتباع يأكلون أموالهم بالباطل ويصدون عن سبيل الله ، * يأمرونهم بالغلو في ذلك الشيخ وفي خلفائه ، وأن يتخذوهم أربابا ، وكما تأمر شيوخ الشيعة

(١) ب (فقط) : غائبا .

(٢) أ ، ب : يطيعون ؛ ص : يطاعون .

(٣) و : شيوخهم .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) ، (و) .

(٥) لا : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٦) حقا : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٧) أ ، ب : بمنزلة أتباع كثير . . .

(٨) أ ، ب : ولم يدروا .

(٩) ص ، م ، ر : بماذا أمروا .

(١٠) أ ، ب : لهم .

(* - *) ما بين النجمتين ساقط من (م) .

أتباعهم ، وكما تأمر شيوخ النصارى أتباعهم ، فهم يأمرؤنهم بالإشراك بالله وعبادة غير الله ، ويصدونهم عن سبيل الله^(*) ، فيخرجون عن حقيقة شهادة^(١) أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فإن حقيقة التوحيد أن نعبد الله وحده ، فلا يُدعى إلا هو ، ولا يُخشى إلا هو ، ولا يتقى إلا هو^(٢) ، ولا يتوكل إلا عليه ، ولا يكون الدين إلا له ، لا لأحد من الخلق ، وأن لا نتخذ الملائكة والنبين أرباباً ، فكيف بالأئمة والشيخ والعلماء والملوك وغيرهم ؟!

والرسول [صلى الله عليه وسلم]^(٣) هو المبلّغ عن الله أمره ونهيه ، فلا يُطاع مخلوق طاعة مطلقة إلا هو ، فإذا جعل الإمام والشيخ كأنه إله يُدعى مع مغيبة و[بعد] موته^(٤) ، وُستغاث به ، ويُطلب منه الحوائج والطاعة إنما هي لشخص حاضر يأمر بما يريد ،^(٥) وينهى عما يريد^(٦) - كان^(٧) الميت مشبهاً بالله [تعالى]^(٨) ، والحى مشبهاً برسول الله [صلى الله عليه وسلم]^(٩) ، فيخرجون عن حقيقة الإسلام الذى أصله شهادة أن لا إله إلا الله ، وشهادة أن^(١٠) محمداً رسول الله .

(١) أ ، ب : فيخرجونهم عن شهادة ...

(٢) ولا يخشى إلا هو ، ولا يتقى إلا هو : كذا فى (ن) ، (هـ) . وفى سائر النسخ : ولا يخشى

ولا يتقى إلا هو . (٣) صلى الله عليه وسلم : زيادة فى (أ) ، (ب) .

(٤) مع مغيبه وبعد موته : كذا فى (أ) ، (ب) . وفى سائر النسخ : مع مغيبه وموته ..

(٥-٥) ساقط من (أ) (ب) . (٦) أ ، ب : وكان .

(٧) تعالى : زيادة فى (أ) ، (ب) .

(٨) صلى الله عليه وسلم : زيادة فى (أ) ، (ب) ، (ص) .

(٩) ن ، م ، ب : وأن .

ثم إن كثيراً منهم يتعلّقون بحكايات تُنقل عن ذلك الشيخ ، وكثير منها كذب عليه ، وبعضها خطأ منه ، فيعدّلون عن النقل الصدق عن القائل المعصوم الى نقل غير مصدّق عن قائل غير معصوم . فإذا كان هؤلاء مخطئين في هذا^(١) ، فالشيعة أكثر وأعظم خطأ ، لأنهم أعظم كذبا فيما ينقلونه^(٢) عن الأئمة ، وأعظم غلوا في دعوى عصمة الأئمة .

١١٠/٢

وإذا كان / الواحد من هؤلاء أتباع^(٣) الشيوخ الأحياء المضلّين الغالين في شيخ قد مات ، مخطئين في قطعهم بالنجاة ، فخطأ الشيعة في قطعهم بالنجاة أعظم وأعظم ، وإن قُدِّر أن طريق الشيعة صواب لما فيه من القطع والجزم بالنجاة ، فطريق المشايخية^(٤) صواب لما فيه من القطع بالنجاة^(٥) ، وحينئذ فيكون^(٦) طريق من يعتقد أن يزيد [بن معاوية]^(٧) كان من الأنبياء الذين يشربون الخمر ، وأن الخمر حلال له لأنه^(٨) شربها الأنبياء ويزيد كان منهم - طريقا صواباً . وإذا كان يزيد نبيا ، كان من خرج على نبيّ كافرا ، فيلزم من ذلك كفر الحسين وغيره ، ويلزم من ذلك أن يكون طريق من يقول : كل رزق لا يرزقنيه الشيخ لا أريده - طريقا

(١) أ ، ب : في الحقيقة .

(٢) أ ، ب : فيما نقلوه .

(٣) ن ، م : الأتباع .

(٤) ص : المشايخ ؛ هـ : المشايخة .

(٥) ن : من القطع والنجاة والجزم ؛ م ، ص ، ر ، هـ ، و : من القطع بالنجاة والجزم .

(٦) أ ، ب : فحينئذ يكون .

(٧) بن معاوية : زيادة في (ص) ، (ر) ، (هـ) .

(٨) عبارة «له لأنه» : ساقطة من (ب) ، وسقطت «لأنه» من (أ) .

صحيحها ، وطريق من يقول : إن الله ينزل إلى الأرض ، و [إن] كل مسجد فإن الله [قد] وضع قدمه عليه^(١) طريقاً صحيحاً ، وطريق من يقول :

^(٢) على الدرة البيضاء كان اجتماعنا وفي قاب قوسين اجتماع الأجرة طريقاً صحيحاً، وطريق من يقول^(٣): إن شيخه قد أسقط عنه الصلاة طريقاً صحيحاً، وأمثال هذه الضلالات التي توجد في كثير من العامة أتباع المشايخ .

فإن كثيراً من هؤلاء^(٤) جازمون بنجاتهم وسعادة مشايخهم ، أعظم من قطع الاثنى عشرية للأئمة وأتباعهم . فإن كان ما ذكره من أتباع الجازم بالنجاة واجبا ، وجب اتباع هؤلاء . ومن جملة أتباع^(٥) هؤلاء القدح في الشيعة وإبطال طريقتهم^(٦) ، فيلزم من أتباع الجازم إبطال قول الشيعة ، وإن لم يكن أتباع الجازم مطلقاً طريقاً صحيحاً بطلت حجته .

وكذلك يقال لهؤلاء [وهؤلاء]^(٧): إن كان أتباع أهل الجزم أولى بالاتباع من طريقة الذين يأمرون بطاعة الله ورسوله ،* ويتبعون أهل

(١) ن ، م : وكل مسجد فإن الله وضع قدمه (ص ، ر ، هـ : قدميه) عليه ؛ و : وكل مسجد وضع قدميه عليه .

(٢-٣) ساقط من (أ) ، (ب) . وسقطت بعض هذه العبارات من (و) ، (هـ) .

(٣) ن ، م : فإن كثيراً منهم .

(٤) اتباع : ساقطة من (هـ) ، (ص) ، (و) .

(٥) ن ، م ، و : طريقتهم .

(٦) وهؤلاء : ساقطة من (ن) ، (م) ، (ص) ، (هـ) ، (و) .

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (أ) ، (ب) .

ظ ١٢٦ العلم والدين فيما يأمرون به من طاعة الله ورسوله*، ولا يوجبون / طاعة معيّن إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا يضمنون السعادة إلا لمن أطاع الله ورسوله ، ويقولون^(١) : إن من سواه يخطئ ويصيب فلا يُطاع مطلقا ، فإن كان^(٢) أتباع هؤلاء نقصا وخطأ والصواب أتباع أهل الجزم مطلقا ، وجب أتباع شيعة الأئمة المعصومين وشيعة المشايخ المحفوظين . وشيعة هؤلاء يقدحون في هؤلاء ، وشيعة هؤلاء يقدحون في هؤلاء ، فيلزم أن يكون كل من الطريقتين^(٣) باطلا حقا^(٤) ، وهذا جمع بين النقيضين . وهذا إنما لزم لأن الأصل فاسد ، وهو أتباع من يجزم بلا علم ولا دليل ، فكل من جعل [اتباع] الشيخ الجازم والمجازف بلا حجة^(٥) ولا دليل ، أو الإمامي الجازم المجازف^(٦) بالنجاة بلا حجة ولا دليل مما^(٧) يجب اتباعه ، لزم تناقض أقوالهم ، بخلاف الأقوال التي ترجع إلى أصل صحيح فإنها لا تتناقض^(٨) .

(١) م : ويقول .

(٢) ب (فقط) : وكان .

(٣) أ ، ب : الطريقتين .

(٤) ب : باطلا وحقا ؛ ن . باطلا جدا .

(٥) أ : فكل من جعل الشيخ جازما بالنجاة بلا حجة ؛ ب : فكل من اتبع الشيخ الجازم بالنجاة بلا حجة ؛ ن ، م ، هـ ، و ، ر : فكل من جعل الشيخ الجازم المجازف بلا حجة .

(٦) أ : بالمجازف . وسقطت الكلمة من (ب) .

(٧) أ : فما ؛ ب : فيما .

(٨) أ ، ب : لا تتناقض والله أعلم .

الوجه الثالث: منع الحكم في هذا المثال^(١) الذي ضربه وجعله أصلاً قاس عليه ، فإن الرجل إذا قال له أحد الرجلين : طريقى آمن يوصلنى ، وقال له الآخر : لا علم لى بأن طريقى آمن يوصلنى ، أو قال ذلك الأول ، لم يحسن فى العقل تصديق الأول بمجرد قوله ، بل يجوز عند العقلاء أن يكون هذا^(٢) محتالاً عليه ، يكذب حتى يصحبه فى الطريق فيقتله ويأخذ ماله ، ويجوز أن يكون جاهلاً^(٣) لا يعرف ما فى الطريق من الخوف ، وأما ذاك الرجل فلم يضمن للسائل شيئاً ، بل رده إلى نظره ، فالحزم فى مثل^(٤) هذا أن ينظر الرجل أى الطريقين أولى بالسلوك : أحد ذينك^(٥) الطريقين أو غيرهما^(٦) .

ولو كان^(٧) كل من قال : إن^(٨) طريقى آمن موصل يكون أولى بالتصديق ممن توقف ، لكان كل مفتري وجاهل يدعى فى المسائل المشتبهة أن قولى فيها هو الصواب ، وأنا قاطع بذلك ، فىكون اتباعى أولى من طريق هؤلاء الذين ينظرون ويستدلون ، وكان ينبغى أن يكون الشيوخ الكذّابون الذين يضمنون لمريدهم^(٩) الجنة ، وأن لهم فى الآخرة كذا وكذا ، وأن كل من أحبهم دخل الجنة ، وأن من أعطاهم المال أعطوه

(١) ب : المثل ؛ و : المقال . (٢) هذا : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) أ ، ب : أن يكون ذلك جاهلاً .

(٤) مثل : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) أ : أحد سلك ؛ ب : كاتباع واحد سلك .

(٦) أو غيرهما : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٧) أ ، ب : ولو أن .

(٨) إن : ساقطة من (أ) ، (ب) . (٩) ص ، ر ، و : لمريدهم .

الحال الذي يقربه إلى ذي الجلال - أولى بالاتباع من ذوى^(١) العلم والصدق والعدل الذين لا يضمنون له إلا ما ضمنه الله ورسوله لمن أطاعه، وكان أيضا ينبغي أن يكون أئمة الإسماعيلية كالمعز والحاكم وأمثالهما / أولى بالاتباع من أئمة الاثنى عشرية، لأن أولئك يدعون من علم الغيب وكشف باطن الشريعة وعلو الدرجة أعظم مما تدعيه الاثنا عشرية لأصحابهم، ويضمنون له^(٢) هذا مع استحلال المحرمات وترك الواجبات، فيقولون له: قد أسقطنا عنك الصلاة والصوم والحج والزكاة، وضمننا لك بموالاتنا الجنة، [ونحن قاطعون بذلك]^(٣).

والاثنا عشرية يقولون: لا يستحق^(٤) الجنة حتى يؤدي الواجبات ويترك المحرمات^(٥)، فإن كان أتباع الجازم بمجرد جزمه أولى، كان اتباع هؤلاء أولى من أتباع من يقول: أنت إذا أذنبت يُحتمل أن تعاقب ويحتمل أن يعفى عنك، فيبقى بين الخوف والرجاء، ونظائر هذا كثيرة. فتبين أن مجرد الإقدام على الجزم لا يدل على علم صاحبه ولا على صدقه، وأن التوقف والإمساك حتى يتبين الدليل هو عادة العقلاء.

الوجه الرابع: أن يقال: قوله^(٦): «إنهم جازمون بحصول النجاة لهم دون أهل السنة» كذب^(٧)، فإنه إن أراد بذلك أن كل واحد ممن

(١) أ، ب: أولى من اتباع ذوى... (٢) أ، ب، ن، م: لهم.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (هـ).

(٤) أ، ب، ن، م: لا نستحق..

(٥) أ، ب، ن، م: تؤدي الواجبات وترك المحرمات..

(٦) أ، ب، ن، م: قولهم.. (٧) كذب: ساقطة من (أ)، (ب).

اعتقد اعتقادهم يدخل الجنة ، وإن ترك الواجبات وفعل المحرمات ،
فليس هذا قول الإمامية ، ولا يقوله عاقل .

وإن كان^(١) حب عليّ حسنة لا يضر معها سيئة ، فلا^(٢) يضره ترك
الصلوات ، ولا الفجور بالعلويّات^(٣) ، ولا نيل أغراضه بسفك دماء^(٤) بني
هاشم إذا كان يحب عليّاً .

فإن قالوا: المحبة الصادقة تستلزم الموافقة ، عاد الأمر إلى أنه لا بد
من أداء الواجبات وترك المحرمات . وإن أراد بذلك أنهم يعتقدون أن كل
من اعتقد الاعتقاد الصحيح ، وأدى الواجبات ، وترك المحرمات يدخل^(٥)
الجنة - فهذا اعتقاد أهل السنة ؛ فإنهم يجزمون^(٦) بالنجاة لكل من اتقى
الله ، كما نطق به القرآن . وإنما يتوقفون في الشخص المعين^(٧) لعدم
العلم^(٨) بدخوله في المتقين ، فإنه إذا علم^(٩) أنه مات على التقوى علم
أنه من أهل الجنة . ولهذا يشهدون بالجنة لمن شهد له الرسول [صلى

(١) ب (فقط) : وإن أراد أن ...

(٢) فلا : كذا في (أ) ، (ب) ، (و) . وفي سائر النسخ : ولا .

(٣) أ ، و : بالمعلومات ، وهو تحريف .

(٤) أ : ولا نيل أغراضهم بسفك دم ؛ ب : ولا نيل أغراضهم بسفك دم .

(٥) أ ، ب : دخل . . .

(٦) أ ، ب : جزموا .

(٧) أ ، ب : وإنما توقفوا في شخص معين . . .

(٨) ن ، م : النظر . . .

(٩) أ ، ب : فإذا علم . . .

الله عليه وسلم] ^(١)، ولهم فيمن استفاض في الناس حسن الثناء عليه قولان .

فتبين أنه ليس في الإمامية جزم محمود اختصوا به عن أهل السنة والجماعة . «إن قالوا : إننا ^(٢) نجزم لكل شخص رأينا ملتزماً للواجبات عندنا تاركاً للمحرمات، بأنه من أهل الجنة، من غير أن يخبرنا بباطنه معصوم . قيل : هذه المسألة لا تتعلق بالإمامية، بل إن كان إلى هذا طريق صحيح فهو طريق لأهل ^(٣) السنة، وهم بسلوكة أحق، وإن لم يكن هنا ^(٤) طريق صحيح إلى ذلك، كان ذلك قولاً بلا علم، فلا ^(٥) فضيلة فيه، بل في عدمه .

ففي الجملة لا يدعون علماً صحيحاً إلا وأهل السنة أحق به، وما أدعوه من الجهل فهو نقص وأهل السنة أبعد عنه .

والقول بكون الرجل المعين من أهل الجنة قد يكون سببه إخبار المعصوم، وقد يكون سببه تواطؤ شهادات ^(٦) المؤمنين الذين هم شهداء الله في الأرض .

(١) صلى الله عليه وسلم : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) أ ، ب : فإن قالوا إننا ..

(٣) أ ، ب : طريق أهل ..

(٤) ب (فقط) : هناك .

(٥) أ ، ب : ولا .

(٦) أ ، ب : شهادة .

كما فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه مرَّ عليه بجنّازة، فأثنوا عليها خيراً فقال: «وجبت وجبت». ومرَّ عليه بجنّازة فأثنوا عليها^(١) شراً، فقال: «وجبت وجبت». فقالوا: يا رسول الله ما قولك: وجبت وجبت؟ قال: «هذه الجنّازة أثنتم عليها خيراً، فقلت: وجبت لها الجنّة. وهذه الجنّازة أثنتم عليها شراً، فقلت: وجبت لها النار. أنتم شهداء الله فى الأرض»^(٢).

وفى المسند عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يوشك أن تعلموا أهل الجنّة من أهل النار». قالوا: بم يا رسول الله؟ قال: «بالثناء الحسن والثناء السيئ»^(٣).

(١) عليها: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى: البخارى ١٦٩/٣ (كتاب الشهادات، باب تعديل كم يجوز)، ٩٧/٢ (كتاب الجنّاز، باب ثناء الناس على الميت)؛ مسلم ٦٥٥/٢ - ٦٥٦ (كتاب الجنّاز، باب فىمن يثنى عليه خير أو شر من الموتى)؛ سنن الترمذى ٢٦١/٢ (كتاب الجنّاز، باب ما جاء فى الثناء الحسن على الميت) وقال الترمذى: «وفى الباب عن عمر وكعب بن عُجرة وأبى هريرة»؛ سنن النسائى ٤١/٤ (كتاب الجنّاز، باب الثناء)؛ سنن ابن ماجه ٤٧٨/١ (كتاب الجنّاز، باب ما جاء فى الثناء على الميت). وجاء حديث آخر بمعناه عن أبى هريرة رضى الله عنه فى سنن النسائى وسنن ابن ماجه فى الموضوعين السابقين، وهو فى: سنن أبى داود ٢٩٦/٣ (كتاب الجنّاز، باب فى الثناء على الميت)؛ المسند (ط. المعارف) ٢٧٧/١٣ - ٢٧٨ وفى مواضع أخرى.

(٣) الحديث عن أبى بكر بن أبى زهير الثقفى عن أبىه رضى الله عنه فى: سنن ابن ماجه ١٤١١/٢ (كتاب الزهد، باب الثناء الحسن) وقال المعلق: «فى الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات، وليس لأبى زهير هذا عن ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس له شىء فى بقية الكتب الستة». والحديث فى المسند (ط. الحلبي) ٤١٦/٣، ٤٦٧/٦.

وقد يكون سبب ذلك تواطؤ رؤيا المؤمنين^(١)، فإن النبي صلى الله عليه

وسلم قال : «لم يبق بعدى من النبوة إلا الرؤيا/ الصالحة، يراها الرجل المؤمن الصالح^(٢) أو تُرى له»^(٣).

وسئل عن قوله تعالى : ﴿لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾

[سورة يونس : ٦٤] قال : «هى الرؤيا [الصالحة]»^(٤) يراها الرجل الصالح أو تُرى له»^(٥).

وقد فسرها أيضا بثناء المؤمنين ، ف قيل : يا رسول الله : الرجل يعمل

(١) أ ، ب : المؤمن .

(٢) أ ، ب : يراها العبد الصالح ؛ و ، هـ ، ص ، ر : الرجل الصالح .

(٣) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي هريرة رضى الله عنه في : البخارى ٣١/٩ (كتاب التعبير ، باب المبشرات) . وجاء جزء من حديث آخر بنفس المعنى عن ابن عباس رضى الله عنهما في مسلم ٣٤٨/١ (كتاب الصلاة ، باب النهى عن قراءة القرآن في الركوع والسجود) ؛ سنن أبي داود ٣٢١/١ (كتاب الصلاة ، باب في الدعاء في الركوع والسجود) ؛ سنن النسائي ١٤٨/٨ (كتاب التطبيق ، باب تعظيم الرب في الركوع) ؛ سنن ابن ماجه ١٢٨٣/٢ (كتاب تعبير الرؤيا ، باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له) ؛ المسند (ط . المعارف) ٢٧٥/٣ .

(٤) الصالحة : ساقطة من (ن) ، (م) ، (أ) ، (ب) .

(٥) الحديث عن أبي الدرداء وعبادة بن الصامت رضى الله عنهما في سنن الترمذى ٣٦٤/٣ - ٣٦٥ (كتاب الرؤيا ، باب ذهب النبوة وبقيت المبشرات) وقال الترمذى عن حديث أبي الدرداء : «هذا حديث حسن» . وتكرر هذا الحديث في : ٣٥٠/٤ (كتاب التفسير ، ومن سورة يونس) ؛ سنن ابن ماجه ١٢٨٣/٢ (كتاب تعبير الرؤيا ، باب الرؤيا الصالحة ...) .

العمل لنفسه فيحمده الناس عليه . فقال : / «تلك عاجل بشرى المؤمن»^(١) .

والرؤيا قد تكون من الله ، وقد تكون من حديث النفس ، وقد تكون من الشيطان ، فإذا تواطأت رؤيا المؤمن على أمر كان حقاً ، كما إذا تواطأت رواياتهم أو رأيهم^(٢) ، فإن الواحد^(٣) قد يغلط أو يكذب ، وقد يخطئ في الرأي^(٤) ، أو يتعمد الباطل ، فإذا اجتمعوا لم يجتمعوا على ضلالة ، وإذا تواترت الروايات^(٥) أو رثت العلم وكذلك الرؤيا^(٦) .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : «أرى رؤياكم قد تواطأت على أنها في السبع الأواخر، فمن كان منكم متحريها»^(٧) ، فليتحرها في السبع الأواخر»^(٨) .

(١) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي ذر الفغاري رضي الله عنه في : مسلم ٢٠٣٤/٤ - ٢٠٣٥ (كتاب البر والصلة والآداب ، باب إذا أتى على الصالح فهي بشرى ولا تضر) ؛ سنن ابن ماجه ١٤١٢/٢ (كتاب الزهد ، باب الثناء الحسن) ؛ المسند (ط . الحلبي) ١٥٦/٥ ، ١٥٧ ، ١٦٨ .

(٢) أ : رؤياتهم أو رؤياهم ؛ ب : رؤيتهم .

(٣) أ ، ب : الرجل .

(٤) أ ، ب : الرؤيا .

(٥) أ : الرويات ؛ ب : الرؤيات .

(٦) ب : فكذلك الرؤيا ؛ و : وكذلك الرؤيات .

(٧) ن : متجراها ؛ أ ، ب : متحريا .

(٨) الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما في : البخاري ٤٦/٣ (كتاب فضل ليلة القدر ، باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر) ، مسلم ٨٢٢/٢ (كتاب الصيام ، باب فضل ليلة القدر . . .) ؛ الموطأ ٣٢١/١ (كتاب الاعتكاف ، باب ما جاء في ليلة القدر) ؛ المسند (ط . المعارف) ٢٣١/٦ .

وهذه الأسباب كلها عند أهل السنة أكمل وأتم مما هي عند الشيعة، فلا طريق لهم إلى العلم بالسعادة وحصولها، إلا وذلك^(١) الطريق أكمل لأهل السنة.

الوجه الخامس : أن أهل السنة يجزمون بحصول النجاة لأئمتهم أعظم من جزم الرافضة. وذلك أن أئمتهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم هم السابقون الأوّلون من المهاجرين والأنصار، وهم جازمون بحصول النجاة لهؤلاء، فإنهم يشهدون أن العشرة^(٢) في الجنة^(٣)، ويشهدون أن الله قال لأهل بدر: «اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»^(٤)، بل يقولون:

(٩) أ ، ب : وذاك .

(١) ن : أهل العشرة .

(٢) ورد حديثان عن سعيد بن زيد رضى الله عنه يدلان على أن العشرة في الجنة : الأول قال في أوله النبي صلى الله عليه وسلم : «اثبت حراء، إنه ليس عليك إلا نبى أو صديق أو شهيد . . الحديث ، وهو في : سنن أبى داود ٤/٢٩٤ - ٢٩٥ (كتاب السنة ، باب في الخلفاء) ؛ سنن الترمذى ٥/٣١٥ - ٣١٦ (كتاب المناقب ، باب مناقب سعيد بن زيد) وقال الترمذى : «هذا حديث حسن صحيح» ؛ سنن ابن ماجه ١/٤٨ (المقدمة ، فضائل العشرة) ؛ المسند (ط . المعارف) ج ٣ الأرقام ١٦٢٩ ، ١٦٣٠ ، ١٦٣٨ ، ١٦٤٤ ، ١٦٤٥ . والحديث الثانى أوله : «عشرة في الجنة . . .» وهو في : سنن أبى داود وسنن ابن ماجه في الموضوعين السابقين . وفي المسند (ط . المعارف) ج ٣ الأرقام ١٦٣١ ، ١٦٣٧ . وصحح الألبانى الحديث في : «صحيح الجامع الصغير» ٤/٣٤ - ٣٥ .

(٣) هذا جزء من حديث طويل عن على رضى الله عنه في : البخارى ٥/٧٧ - ٧٨ (كتاب المغازي، باب فضل من شهد بدرا) ٦/١٤٩ (كتاب تفسير القرآن، سورة الممتحنة) ؛ مسلم ٤/١٩٤١ - ١٩٤٢ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر . . .) ؛ سنن أبى داود ٣/٦٤ - ٦٥ (كتاب الجهاد ، باب في حكم الجاسوس إذا كان مسلما) ؛ سنن الترمذى ٥/٨٢ - ٨٤ (كتاب التفسير ، سورة الممتحنة) ؛ المسند (ط . المعارف) ٢/٣٦ -

إنه «لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة» كما ثبت ذلك فى الصحيح^(١) عن النبى صلى الله عليه وسلم^(٢). فهؤلاء أكثر من ألف وأربعمائة إمام لأهل السنة، يشهدون^(٣) أنه لا يدخل النار منهم أحد، وهى شهادة بعلم، كما دل على ذلك الكتاب والسنة.

الوجه السادس

الوجه السادس : أن يقال : أهل السنة يشهدون بالنجاة : إما مطلقا، وإما معينا^(٤)، شهادة مستندة إلى علم. وأما الراضية فإنهم إن شهدوا [شهدوا]^(٥) بما لا يعلمون، أو شهدوا بالزور الذى يعلمون أنه كذب، فهم كما قال الشافعى [رحمه الله]^(٦) : ما رأيت قوما أشهد بالزور من الراضية.

٣٧ . وجاء الحديث مختصرا بمعناه عن أبى هريرة فى : سنن أبى داود ٢٩٦/٤ (كتاب السنة ، باب فى الخلفاء) ؛ المسند (ط . المعارف) ٨٣/١٥ - ٨٤ .

- (١) ن : كما فى الصحيحين .
(٢) الحديث عن أم مبشر رضى الله عنها فى : مسلم ١٩٤٢/٤ (كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أصحاب الشجرة) ونصه فيه : «أنها سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول عند حفصة : «لا يدخل النار - إن شاء الله - من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها» قالت : بل يا رسول الله ، فانتهرها . فقالت حفصة : (وإن منكم إلا واردها) [سورة مريم : ٧١] فقال النبى صلى الله عليه وسلم : «قد قال الله عز وجل : ﴿ ثم ننجى الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا ﴾ [سورة مريم : ٧٢] . والحديث عنها أيضا فى : المسند (ط . الخليلي) ٣٦٢/٦ ، ٤٢٠ . وعن حفصة رضى الله عنها فى : سنن ابن ماجه ١٤٣١/٢ (كتاب الزهد ، باب ذكر البعث) .

(٣) ن : يريدون ، وهو تحريف .

(٤) ن ، م : أو معينا .

(٥) شهدوا : ساقطة ن (ن) ، (م) .

(٦) رحمه الله : ساقطة من (ن) ، (م) .

الوجه السابع : أن الإمام الذي شهد له بالنجاة : إما أن يكون هو المطاع في كل شيء وإن نازعه غيره من المؤمنين ، أو هو مطاع فيما يأمر به من طاعة الله ورسوله ، وفيما يقوله باجتهاده^(١) إذا لم يعلم أن غيره أولى منه ، ونحو ذلك^(٢) . فإن كان الإمام هو الأول ، فلا إمام لأهل السنة بهذا الاعتبار إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، [فإنه ليس عندهم من يجب أن يُطاع في كل شيء إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم]^(٣) ، وهم يقولون كما قال مجاهد والحاكم^(٤) ومالك وغيرهم : كل أحد يُؤخذ من قوله ويُترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهم يشهدون^(٥) لإمامهم أنه خير الخلائق ، ويشهدون بأن كل من أتم به ، ففعل ما أمر به وترك ما نهى عنه ، دخل الجنة . وهذه الشهادة بهذا وهذا هم فيها أتم من الرافضة من شهادتهم للعسكريين^(٦) وأمثالهما بأنه من أطاعهم^(٧) دخل الجنة .

ثبت أن إمام أهل السنة أكمل ، وشهادتهم له ولهم إذا^(٨) أطاعوه

(١) أ ، ب : باجتهاد .

(٢) ن : ونحوه .

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط .

(٤) أ ، ب ، ص ، ر : والحكم .

(٥) أ ، ب : ويشهدون .

(٦) أ : بهذا وهذا هم أتم من شهادة الرافضة للعسكريين ؛ ب : بهذا وهذا هي أتم من

شهادة الرافضة للعسكريين ؛ ن ، م : بهذا وهذا وهم فيها أتم من الرافضة من شهادتهم

للعسكريين .

(٧) أ ، ب ، ر : بأن من أطاعهما .

(٨) أ : وشهادته لهم وله إذا ؛ ب : وشهادتهم له إذا . . .

أكمل، ولا سواء. ولكن قال الله تعالى : ﴿اللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [سورة النمل : ٥٩] ، فعند المقابلة يُذكر فضل الخير المحض على الشر المحض ، [وإن كان الشر المحض]^(١) لا خير فيه .

وإن أرادوا بالإمام بالإمام المقيّد ، فذاك لا يُوجب أهل السنة طاعته^(٢) ، إن لم يكن ما أمر به موافقا لأمر الإمام المطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهم إذا أطاعوه فيما أمر [الله بطاعته فيه]^(٣) ، فإنما هم مطيعون لله ورسوله ، فلا يضرهم توقفهم في الإمام المقيّد : هل هو في الجنة أم لا؟ كما لا يضر أتباع المعصوم عندهم^(٤) إذا أطاعوا نوابه ، مع أن نوابه قد يكونون من أهل النار ، لاسيما ونواب المعصوم عندهم لا يُعلم^(٥) أنهم يأمرّون بما يأمر به المعصوم ، لعدم العلم بما يقوله معصومهم . وأما أقوال^(٦) الرسول صلى الله عليه وسلم فهي معلومة ، فمن أمر بها [فقد]^(٧) عُلِمَ أنه وافقها ، ومن أمر بخلافها عُلِمَ أنه خالفها ، وما خفى منها^(٨) فاجتهد فيه^(٩) نائبه ، فهذا خير من طاعة نائب لمن تُدعى

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط .

(٢) ن ، م ، و : فذاك لا يوجبون طاعته .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٤) عندهم : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) أ ، ب : لا يعلمون .

(٦) ن : وأما قول . .

(٧) فقد : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٨) أ ، ب : وما اختلف فيه منها ؛ ن : وما خفى فيها .

(٩) ن ، م : فيها .

عصمته^(١) . ولا أحد يعلم بشيء مما أمر به / هذا الغائب المنتظر، فضلا عن العلم بكون نائبه موافقا أو مخالفا . فإن ادَّعوا أن النواب عالمون بأمر من قبله^(٢) ، فعلم علماء الأمة بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أتم وأكمل من علم هؤلاء بقول من يدَّعون^(٣) عصمته ، ولو طوب أحدهم بنقل صحيح ثابت بما يقولونه عن عليّ أو عن غيره ، لما وجدوا إلى ذلك سبيلا . وليس لهم من الإسناد والعلم بالرجال الناقلين ما^(٤) لأهل السنة .

الوجه الثامن : أن يُقال : إن الله قد ضمن السعادة لمن أطاعه وأطاع رسوله ، وتوعّد بالشقاء لمن لم يفعل ذلك ، فمناطق السعادة طاعة^(٥) الله ورسوله . كما قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ [سورة النساء : ٦٩] وأمثال ذلك .

وإذا كان كذلك والله تعالى^(٦) يقول : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [سورة التغابن : ١٦] فمن اجتهد في طاعة الله ورسوله بحسب استطاعته^(٧) كان من أهل الجنة .

فقول الرافضة^(٨) : لن يدخل الجنة إلا من كان إماميا ، كقول اليهود والنصارى : لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى ، تلك أمانيتهم

(١) أ ، ب : لمن يدعى العصمة .

(٢) أ ، ب : عاملون بأمر من قبلهم .

(٣) ن ، م ، و : يدعى . (٤) ن ، م : بيا . (٥) ن : إطاعة .

(٦) أ ، ب : وإذا كان الله تعالى ..

(٧) أ ، ب : بحسب الاستطاعة . (٨) أ ، ب : فقول الرافضة ..

قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين ، بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن
فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون .

ومن المعلوم أن المنتظر الذي يدعيه الراضى لا يجب على أحد
طاعته ، فإنه لا يُعلم له قول منقول عنه ، فإذا من أطاع الرسول [صلى
الله عليه وسلم] دخل الجنة وإن لم يؤمن بهذا الإمام ، ومن آمن بهذا
الإمام لم يدخل الجنة إلا إذا أطاع الرسول [صلى الله عليه وسلم] ،^(١)
فطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم^(٢) هي مدار السعادة وجودا
وعدما ، وهي الفارقة بين أهل الجنة والنار^(٣) ، [ومحمد صلى الله عليه
وسلم]^(٤) فرق بين الناس ، والله سبحانه وتعالى قد دل الخلق على
طاعته^(٥) بما بينه لهم ، فتبين^(٦) أن أهل السنة جازمون بالسعادة والنجاة
لمن كان من أهل السنة .

★★★★

تم بحمد الله الجزء الثالث من كتاب «منهاج السنة فى نقض كلام
الشيعة القدرية» لابن تيمية ، ويتلوه - إن شاء الله - الجزء الرابع وأوله :
فصل قال الراضى الوجه الرابع أن الإمامية أخذوا مذهبهم عن الأئمة
المعصومين . . . إلخ .

(١) أ ، ب : أن هذا المنتظر . (٢) صلى الله عليه وسلم : زيادة فى (أ) ، (ب) .

(٣) صلى الله عليه وسلم : زيادة فى (ن) .

(٤) ن ، م : وأهل النار . (٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) .

(٦) أ : الناس قدر الحق على طاعته ؛ ب : الناس فدل الخلق على طاعته . وسقطت كلمة

«دل» من (ن) . (٧) أ ، ب : فدل .

فهرس موضوعات الجزء الثالث
من كتاب «منهاج السنة»

الموضوع	الصفحة
قول الرافضى :	
إن الله لا يقدر على مثل مقدور العباد ٥
الرد عليه ٥ - ٧
كلام للرافضى فى القضاء والقدر ٧ - ٨
الرد عليه من وجوه : ٨ - ٢٠
الوجه الأول ٨ - ١٢
الوجه الثانى ١٢ - ٢٠
كلام آخر للرافضى فى مسألة القدر ٢٠
الرد عليه ٢٠ - ٥٣
كلام الرافضى على مقالة أهل السنة فى القدر ٥٤
الرد عليه ٥٤ - ٦٥
الجواب فى هذا المقام من وجوه : ٦٥ - ٧٨
الوجه الأول ٦٥ - ٦٦
الوجه الثانى ٦٦ - ٦٧
الوجه الثالث ٦٧
الوجه الرابع ٦٧ - ٦٨

الموضوع	الصفحة
الوجه الخامس	٦٨ - ٦٩
الوجه السادس	٦٩ - ٧٠
الوجه السابع	٧٠ - ٧٢
الوجه الثامن	٧٢ - ٧٣
الوجه التاسع	٧٣ - ٧٤
الوجه العاشر	٧٤ - ٧٨
حديث احتجاج آدم وموسى عليهما السلام	
تابع كلام الرافضى	٧٨ - ٨٦
على مقالة أهل السنة في مسألة القدر	٨٦
الجواب من وجوه:	٨٦ - ٩١
الوجه الأول	٨٦ - ٨٩
الوجه الثانى	٨٩ - ٩٠
الوجه الثالث	٩٠
الوجه الرابع	٩٠ - ٩١
الوجه الخامس	٩١
تابع كلام الرافضى	
عن مقالة أهل السنة في مسألة القدر	٩١ - ٩٢
الجواب من وجوه:	٩٢ - ٩٩
الوجه الأول	٩٢ - ٩٣
الوجه الثانى	٩٣ - ٩٤
الوجه الثالث، الرابع	٩٤
الوجه الخامس	٩٤ - ٩٥

الصفحة	الموضوع
٩٩ - ٩٥	الوجه السادس
	تابع كلام الرافضى
١٠٠	عن مقالة أهل السنة في مسألة القدر
١٠٢ - ١٠٠	الجواب عليه من وجوه:
١٠٠	الوجه الأول
١٠١	الوجه الثانى
١٠٢ - ١٠١	الوجه الثالث
١٠٢	الوجه الرابع
	كلام الرافضى عن
١٠٣ - ١٠٢	تكليف ما لا يطاق عند أهل السنة
١٠٧ - ١٠٣	الجواب عنه من وجوه:
١٠٤ - ١٠٣	الوجه الأول
١٠٦ - ١٠٤	الوجه الثانى
١٠٧ - ١٠٦	الوجه الثالث
١٠٧	الوجه الرابع
	كلام الرافضى على
١٠٨ - ١٠٧	الأفعال الاختيارية عند أهل السنة
١٢٩ - ١٠٩	الرد عليه
	تابع كلام الرافضى عن
١٣٠ - ١٢٩	مقالة أهل السنة في مسألة القدر
١٣٧ - ١٣٠	الرد عليه

١٣٨ - ١٣٧	مقالة أهل السنة في مسألة القدر
١٤٥ - ١٣٨	الرد عليه من وجوه:
١٤١ - ١٣٨	الوجه الأول
١٤٥ - ١٤١	الوجه الثاني
١٥٤ - ١٤٥	الجواب على كلامه السابق من وجوه:
١٤٨ - ١٤٥	الوجه الأول
١٤٩ - ١٤٨	الوجه الثاني
١٥١ - ١٤٩	الوجه الثالث
١٥٣ - ١٥١	الوجه الرابع
١٥٤ - ١٥٣	الوجه الخامس

تابع كلام الرافضى على

١٥٤	مقالة أهل السنة في مسألة القدر
١٧٩ - ٥٥	الجواب من وجوه:
١٥٥	الوجه الأول
١٥٦ - ١٥٥	الوجه الثاني
١٥٨ - ١٥٦	الوجه الثالث
١٦٨ - ١٥٨	الوجه الرابع
١٧٩ - ١٦٨	الوجه الخامس

تابع كلام الرافضى

١٧٩	على مقالة أهل السنة في مسألة القدر
١٩٠ - ١٨٠	الرد عليه

الموضوع	الصفحة
فصل	١٩٣ - ٢٠٣
فصل : كلام الرافضى على الرضا بقضاء الله وقدره	٢٠٣
الجواب من وجوه :	٢٠٣ - ٢١٠
الوجه الأول	٢٠٣ - ٢٠٥
الوجه الثانى	٢٠٦ - ٢٠٧
الوجه الثالث	٢٠٧ - ٢١٠
كلام آخر للرافضى عن القدر عند أهل السنة	٢١٠
الرد عليه من وجوه :	٢١٠ - ٢١٦
الوجه الأول	٢١١
الوجه الثانى	٢١٢ - ٢١٣
الوجه الثالث	٢١٣
الوجه الرابع	٢١٣ - ٢١٤
الوجه الخامس	٢١٤ - ٢١٥
الوجه السادس	٢١٥ - ٢١٦
الوجه السابع	٢١٦
تابع كلام الرافضى	٢١٧
الجواب عنه من وجوه :	٢١٧ - ٢٢٦
الوجه الأول	٢١٧ - ٢٢٠
الوجه الثانى	٢٢٠ - ٢٢١
الوجه الثالث	٢٢١
الوجه الرابع	٢٢٢
الوجه الخامس	٢٢٢ - ٢٢٤
الوجه السادس	٢٢٤

الوجه السابع ٢٢٥ - ٢٢٦

الرد على قوله :

وجاز منه إرسال الكذاب من وجوه ٢٢٦ - ٢٢٨

الوجه الأول ٢٢٦

الوجه الثاني ٢٢٦ - ٢٢٧

الوجه الثالث ٢٢٧ - ٢٢٨

الوجه الرابع ٢٢٨

كلام آخر للرافضى

في مسألة القدر عند أهل السنة ٢٢٨ - ٢٢٩

الرد عليه من وجوه : ٢٢٩ - ٢٣٤

الوجه الأول ٢٢٩ - ٢٣٠

الوجه الثاني ٢٣٠ - ٢٣١

الوجه الثالث ٢٣١ - ٢٣٢

الوجه الرابع ٢٣٢ - ٢٣٣

الوجه الخامس ٢٣٣ - ٢٣٤

كلام الرافضى على

دلالة العقل عنده على الأفعال الاختيارية ٢٣٥

الرد عليه من وجوه : ٢٣٥ - ٢٥٥

الوجه الأول ٢٣٥

الوجه الثاني ٢٣٦ - ٢٥٥

كلام الرافضى على

دلالة النقل على الأفعال الاختيارية ٢٥٦ - ٢٥٧

الموضوع	الصفحة
التعليق على كلامه من وجوه:	٢٥٧ - ٢٦٥
الوجه الأول	٢٥٧
الوجه الثاني	٢٥٧ - ٢٦٥
تابع كلام الرافضى على الأفعال الاختيارية	٢٦٥ - ٢٦٦
الرد عليه	٢٦٧ - ٢٧٠
الجواب عن معارضة	
ذلك بفعل الله تعالى من وجوه:	٢٧٠ - ٢٧٦
الوجه الأول	٢٧٠
الوجه الثاني	٢٧٠ - ٢٧١
الوجه الثالث	٢٧١ - ٢٧٢
الوجه الرابع	٢٧٢ - ٢٧٤
الوجه الخامس	٢٧٤ - ٢٧٥
الوجه السادس	٢٧٥ - ٢٧٦
الوجه السابع	٢٧٦
فصل:	٢٧٦ - ٣٣٩
الكلام على قول الرافضى: أى شركة هنا؟	٢٧٦ - ٢٨٢
شرك الفلاسفة	٢٨٢ - ٢٩٨
أدلة الوجدانية عند الفلاسفة	٢٩٨ - ٣٠٤
الكلام على دليل التمايع عند المتكلمين	٣٠٤ - ٣٣٦
التعليق على كلام الرافضى عن قوله	
تعالى ﴿والله خلقكم وما تعملون﴾	٣٣٦ - ٣٣٩

فصل:

كلام الرافضى على إثبات الأشاعرة لرؤية الله ٣٤٠ - ٣٤١

الرد عليه من وجوه: ٣٤١ - ٣٥٢

الوجه الأول ٣٤١ - ٣٤٢

الوجه الثانى ٣٤٢ - ٣٤٧

الوجه الثالث ٣٤٧ - ٣٤٨

الوجه الرابع ٣٤٩ - ٣٥٢

فصل: ٣٥٢ - ٣٧١

كلام الرافضى على مقالة الأشاعرة

في كلام الله تعالى ٣٥٢ - ٣٥٣

الرد عليه من وجوه: ٣٥٣ - ٣٧١

الوجه الأول، الثانى ٣٥٣

الوجه الثالث ٣٥٤ - ٣٦٦

الوجه الرابع ٣٦٦ - ٣٧١

فصل: ٣٧١ - ٣٨١

زعم الرافضى بأن أهل السنة ينكرون عصمة الأنبياء

وكلامه على مقالتهم فى الإمامة ٣٧١

الرد عليه من وجوه: ٣٧٢ - ٣٨١

الوجه الأول ٣٧٢ - ٣٨١

فصل: ٣٨١ - ٣٨٥

الصفحة	الموضوع
٣٨٥ - ٣٨١	التعليق على كلامه عن الإمامة
٤٠٠ - ٣٨٥	فصل :
	تابع رد ابن تيمية على كلام ابن المطهر عن الإمامة
٣٨٥	عند أهل السنة
٤٠٠ - ٣٨٦	الجواب من وجوه :
٣٨٦	الوجه الأول
٣٩٠ - ٣٨٦	الوجه الثاني
٣٩٥ - ٣٩٠	الوجه الثالث
٤٠٠ - ٣٩٥	الوجه الرابع
٤١٥ - ٤٠٠	فصل :
	كلام الرافضى على قول أهل السنة بالقياس
٤٠١ - ٤٠٠	وأخذهم بالرأى
٤١٥ - ٤٠١	الجواب عنه من وجوه :
٤٠١	الوجه الأول
٤٠٣ - ٤٠١	الوجه الثاني
٤٠٥ - ٤٠٣	الوجه الثالث
	الوجه الرابع : الكلام على قوله : وأحدثوا
٤٠٧ - ٤٠٥	مذاهب أربعة
٤٠٩ - ٤٠٧	الوجه الخامس
٤١٠ - ٤٠٩	الوجه السادس
٤١٢ - ٤١٠	الوجه السابع
٤١٢	الوجه الثامن

الصفحة	الموضوع
٤١٥ - ٤١٢	الوجه التاسع
٤٤٣ - ٤١٥	فصل :
	كلام الرافضى على أمور فقهية شنيعة
٤١٨ - ٤١٥	يقول بها أهل السنة في زعمه
٤٢٤ - ٤١٨	الجواب من وجوه :
٤١٨	الوجه الأول
٤٢٠ - ٤١٨	الوجه الثانى
٤٢٤ - ٤٢٠	الوجه الثالث
	الكلام على زعم الرافضى بأن أهل السنة
٤٢٧ - ٤٢٤	يبسحون النبيذ
	الكلام على قول الرافضى بإباحة أهل السنة
٤٣٠ - ٤٢٧	للصلاة في جلد الكلب
	الكلام على زعم الرافضى أن أهل السنة أباحوا
٤٣٣ - ٤٣٠	المغضوب لو غير الغاصب الصفة
	التعليق على مزاعمة عن مقالة أهل السنة
٤٣٤ - ٤٣٣	في الحدود
	الرد على مزاعمه عن إباحة أهل السنة لأكل
٤٤٣ - ٤٣٤	الكلب واللواط والملاهى
٤٨٥ - ٤٤٣	فصل :

قول الرافضى : إن الوجه الثانى فى وجوب اتباع مذهب

الإمامية هو أنها الفرقة الناجية ٤٤٣ - ٤٤٤

الجواب من وجوه : ٤٤٤ - ٤٨٥

الوجه الأول ٤٤٤ - ٤٤٥

الوجه الثانى ٤٤٥ - ٤٥٢

الوجه الثالث ٤٥٢ - ٤٥٥

الوجه الرابع ٤٥٥ - ٤٥٦

الوجه الخامس ٤٥٦ - ٤٦٠

الوجه السادس ٤٦٠ - ٤٦٦

الوجه السابع ٤٦٦ - ٤٦٩

الوجه الثامن ٤٦٩ - ٤٨٥

فصل : ٤٨٥ - ٥٠٦

قول الرافضى : إن الوجه الثالث هو أن الإمامية

جازمون بحصول النجاة لهم ٤٨٥ - ٤٨٦

الجواب عنه من وجوه : ٤٨٦

الوجه الأول ٤٨٦ - ٤٨٨

الوجه الثانى ٤٨٨ - ٤٩٣

الوجه الثالث ٤٩٤ - ٤٩٥

الوجه الرابع ٤٩٥ - ٥٠١

الوجه الخامس ٥٠١ - ٥٠٢

الوجه السادس ٥٠٢

الوجه السابع ٥٠٣ - ٥٠٥

الصفحة

الموضوع

٥٠٦-٥٠٥	الوجه الثامن
٥١٨-٥٠٧	فهرس موضوعات الجزء الثالث




مِنْهَاجُ السُّنَنِ النَّبَوِيَّةِ

لِابْنِ تَيْمِيَّةَ
أَبِي الْعَبَّاسِ سَيِّدِي الدِّينِ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْحَكِيمِ

تَحْقِيقُ
الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ دُرَّشَادِ سَالِمٍ

الجزء الرابع



الطبعة الأولى

١٩٨٦ - ١٤٠٦

رموز الكتاب

- ١ - ن = نسخة نور عثمانية باستانبول .
٢ - م = نسخة المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة .
٣ - ب = النسخة المطبوعة بالمطبعة الأميرية ببولاق .
٤ - ع = نسخة عاشر أفندي باستانبول .
٥ - ا = نسخة مكتبة الأوقاف الأولى ببغداد .
٦ - ق = نسخة مكتبة الأوقاف الثانية (المختصرة) ببغداد .
٧ - و = نسخة الولايات المتحدة الأمريكية .
٨ - ل = مخطوطة جامعة الإمام الأولى .
٩ - ص = مخطوطة جامعة الإمام الثانية .
١٠ - هـ = مخطوطة جامعة الإمام الثالثة .
١١ - ح = مخطوطة جامعة الإمام الرابعة .
١٢ - س = مخطوطة جامعة الإمام الخامسة .
١٣ - ر = مخطوطة جامعة الملك سعود الأولى .
١٤ - ي = مخطوطة جامعة الملك سعود الثانية .
١٥ - ك = كتاب «منهاج الكرامة في إثبات الإمامة» لابن المطهر الحلّي .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فصل (١)

كلام الرافضى
على خصائص
الأئمة الاثنى
عشر

قال الرافضى: «[الوجه]»^(١) الرابع^(٢): أن الإمامية أخذوا مذهبهم عن الأئمة المعصومين المشهورين بالفضل والعلم والزهد والورع ، والاشتغال فى كل وقت بالعبادة والدعاء^(٤) وتلاوة القرآن ، والمداومة على ذلك من^(٥) زمن الطفولية إلى آخر العمر ، ومنهم من يعلم الناس العلوم^(٦) ، ونزل فى حقهم : ﴿هَلْ أَتَى﴾ [سورة الإنسان : ١] ، وآية الطهارة ، وإيجاب المودة لهم ، وآية الابتهاال وغير ذلك . وكان على [رضى الله عنه]^(٧) يصلّى فى كل يوم وليلة ألف ركعة ، ويتلو القرآن مع شدة ابتلائه بالحروب والجهاد .

(١) ص، ر، هـ: الفصل الثامن .

(٢) الوجه: فى (أ)، (ب)، (ك) . وسقطت من سائر النسخ .

(٣) الكلام التالى فى (ك) ص ٩٦ (م) .

(٤) ن: بالعبادة أى بالدعاء . .

(٥) ن، ص، هـ، ر، و: فى .

(٦) ك: ومنهم تعلم الناس العلوم .

(٧) رضى الله عنه: كذا فى (أ)، (ب) . وفى (م): عليه السلام، وفى (ك): عليه الصلاة

والسلام .

فأولهم عليّ بن أبي طالب [رضى الله عنه]^(١) كان أفضل الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢) وجعله الله نفس رسول الله^(٣) حيث قال : ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [سورة آل عمران : ٦١] وواخاه [رسول الله] وزوجه^(٤) ابنته ، وفضله لا يخفى^(٥) وظهرت منه^(٦) معجزات كثيرة ، حتى ادعى قوم فيه^(٧) الربوبية وقتلهم ، وصار إلى مقاتلتهم آخرون إلى هذه الغاية كالغلاة والنصيرية. وكان ولداه سبطا رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٨) سيديا شباب أهل الجنة ، إمامين بنص النبي صلى الله عليه وسلم^(٩) ، وكانا أزهد الناس وأعلمهم في زمانهما^(١٠) ، وجاهدا^(١١) في الله حق جهاده حتى قتلا ، وليس الحسن^(١٢) الصوف تحت ثيابه الفاخرة من

(١) ن : علي رضى الله عنه ؛ م : على كرم الله وجهه في الجنة ؛ ك : علي بن أبي طالب عليهما السلام .

(٢) ك : صلى الله عليه وآله .

(٣) أ ، ب ، هـ : نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ ن ، م : نفس رسوله ، و : نفس رسول الله عليه السلام .

(٤) ص ، ر ، هـ ، و ، ن ، م : وواخاه وزوجه ؛ ك : وآخاه الرسول الله عليه وآله وزوجه . .

(٥) أ ، ب ، و : لا يخفى .

(٦) ك : عنه .

(٧) قوم فيه : كذا في (و) ، (ك) ، (هـ) ، (ر) . وفي سائر النسخ : فيه قوم .

(٨) ك : صلى الله عليه وآله . ولن أشير إلى هذا الخلاف فيما يلي بإذن الله .

(٩) ن ، م : بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ ك : بنص النبي عليه السلام .

(١٠) في زمانهما : كذا في (أ) ، (ب) . وفي (ك) وسائر النسخ : في زمانهم .

(١١) ن ، م ، و : وجاهدوا .

(١٢) ك ، و : الحسن عليه السلام .

غير أن يشعر أحد^(١) بذلك ، وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم يوماً الحسين على فخذة الأيمن^(٢) ، وإبراهيم^(٣) على فخذة الأيسر، فنزل جبرائيل [عليه السلام]^(٤) وقال : إن الله تعالى لم يكن ليجمع لك بينهما^(٥) ، فاختر من شئت منهما، فقال النبي صلى الله عليه وسلم^(٦) : إذا مات الحسين بكيت^(٧) أنا وعلى وفاطمة ، وإذا مات إبراهيم بكيت أنا عليه ، فاختر موت إبراهيم^(٨) فمات بعد ثلاثة أيام ، وكان إذا جاء الحسين بعد ذلك يقبله ويقول^(٩) : أهلاً ومرحباً بمن فديته بابني إبراهيم . وكان على بن الحسين / زين العابدين^(١٠) يصوم نهاره ويقوم ليله ، ويتلو الكتاب العزيز ، ويصلي كل يوم ويلة ألف ركعة ، ويدعو كل ركعتين^(١١) بالأدعية المنقولة عنه وعن آبائه^(١٢) ثم يرمى الصحيفة كالمتضجر ، ويقول^(١٣) : أنى لي بعبادة

- (١) ك، ص ٩٧ (م) : يُشعر أحداً . . (٢) أ، ب : الحسين يوماً فوضعه على فخذة الأيمن .
(٣) ك : وولده إبراهيم عليه السلام . .
(٤) جبرائيل عليه السلام : كذا في (هـ) ، (ك) . وفي سائر النسخ : جبريل . وفي (أ) ، (ب) ، (و) : جبريل عليه السلام .
(٥) ن ، م ، ر ، ص ، هـ : ليجمعها لك . (٦) ك : فقال مع نفسه . .
(٧) ك : بكى عليه أنا . . (٨) ك : إبراهيم عليه السلام .
(٩) و ، هـ ، ر : وكان إذا جاء الحسين بعد ذلك يقول ويقبله ؛ ك : فكان إذا جاء الحسين عليه السلام بعد ذلك يقبله ويقول . وسقطت عبارة «بعد ذلك» من (أ) ، (ب) .
(١٠) و : زين العابدين عليه السلام ؛ ك : زين العابدين عليها السلام .
(١١) م ، ص ، هـ ، ر ، و : بعد كل ركعتين ؛ أ ، ب : بعد كل ركعة .
(١٢) و ، ك : وعن آبائه عليهم السلام . (١٣) ن ، هـ ، ر ، ص : ثم يقول .

علّى^(١) ، وكان يبكى كثيراً^(٢) حتى أخذت الدموع من لحم خديه ،
وسجد حتى سمي ذا الثَّفَنَات^(٣) ، وسماه رسول الله صلى الله عليه
وسلم سيد العابدين .

وكان قد حج هشام بن عبد الملك فاجتهد أن يستلم الحجر^(٤)
فلم يمكنه من الزحام^(٥) ، فجاء زين العابدين فوقف^(٦) الناس
له وتَنَحَّوْا عن الحجر حتى استلمه^(٧) ، ولم يبق عند الحجر
سواه^(٨) ، فقال هشام [بن عبد الملك] : من هذا ؟ فقال الفرزدق
[الشاعر]^(٩) :

هذا الذى تعرفُ البطحاء وطأتهُ والبیتُ يعرفُهُ والحِلُّ والحَرَمُ
هذا ابن خیر عباد الله كلُّهم وهذا التَّقِيُّ النَقِيُّ الطاهر^(١٠) العَلَمُ
يكناد يُمسِكُه عِرْفانَ راحته رُكنُ الحَطيْمِ إذا ماجاء يَسْتَلِمُ

- (١) ك: علّى عليه السلام .
(٢) ك: وسجد حتى حشى مساجده كخف البعير ، وسُمى ذا الثفنات . وفي (ن) ، (م) ، (أ) ،
(هـ) : ذا الثقبات ، وهو تحريف . وفي اللسان : الثفنة من البعير والناقة : الركبة ، وقيل
لعبدالله بن وهب الراسبي رئيس الخوارج ذو الثفنات لكثرة صلاته ، ولأن طول السجود كان
أثر في جبهته وركبته ويديه ، كما يؤثر البروك في ثفنات البعير .
(٣) أ ، ب : فاجتهد على أن يستلم الركن .
(٤) ك : فلم يمكنه للزحام .
(٥) أ ، ب : زين العابدين رضى الله عنه فوقف ؛ ك : زين العابدين عليه السلام فوقف . .
(٦) أ ، ر ، ن ، م ، و ، هـ : حتى استلم . (٨) ك : عند الحجر أحد منهم سواه .
(٧) ك ص ٩٧ (م) - ٩٨ (م) : سواه واحترموا له وفضلوه على سائر القوم ، فنظر هشام وغضب
بذلك فقال : من هذا الذى وقَّههم عليه ، حتى استلم الحجر ، فقام من بينهم الفرزدق
الشاعر وفتح طريق المحبة والولاية ... لابن عبدالله الملك] : زيادة في (أ) ، (ب) . وسقطت
كلمة «الشاعر» من (ن) ، (م) . (١٠) ك : الظاهر .

إذا رأته قريشُ قال قائلها
 إن عدَّ أهلَ التقى كانوا أثمتهم
 هذا ابنُ فاطمةٍ إن كنت جاهله
 يُغضِي حياءً ويُغضِي من مهابته
 ينشَقُّ نور الهدى عن صبحِ غُرَّتِه
 مُشْتَقَّةٌ من رسولِ الله نَبَعْتِه
 الله شرفه قِدماً وفضله
 من معشرِ حبهم دينٌ ويُغضُّهم
 لا يستطيع جِوادٌ بُعدَ غَايتهم
 هم الغيوثُ إذا ما أزمته أزمته
 لا ينقص^(٤) العُسرُ بسطاً من أكفهم
 ما قال لا قَطُّ إلا في تشهده
 يُستدفعُ السوء^(٥) والبُلوى بحبهم
 مُقدِّمٌ بعد ذكرِ الله ذكرهم
 من يعرفِ الله يعرفُ أوليَّه^(٦) ذا^(٧)

إلى مكارم هذا ينتهى الكرمُ
 أوقيل من خيرِ أهل الأرض^(١) قيل هم
 بجدِّه أنبياء الله قد ختموا
 فما يُكَلِّم إلا حين يتبسَّمُ
 كالشمس ينجابُ عن إشراقها الظلمُ
 طابت عناصره والخيمُ والشيمُ
 جرى بذاك له في لَوحي القلمِ^(٢)
 كُفِرَ وقرَّبهم ملجأً ومُعْتَصِمُ
 ولا يُدانِيهم قَوْمٌ وإن كَرُموا
 والأسدُ أسدُ الشرى والرأى^(٣) مُخْتَدِمُ
 سيان ذلك إن أثاروا وإن عَدِموا
 لولا التشهُد كانت لأوّه نَعْمُ
 ويُسترقُّ به الإحسان والنعم
 في كلِّ بَرٍّ وخبثوم به الكَلِمُ
 فالدين من بيتِ هذا نالهُ الأُممُ^(٨)

(١) ك: أوقيل من خير خلق الله .

(٢) ص: في اللوح والقلم .

(٣) ب (فقط): والبأس .

(٤) ب (فقط): لا يقبض؛ ك: لا ينقبض .

(٥) ن، م: الشر؛ ك: الضر .

(٦) ب (فقط): بدء .

(٧) ن، م، أ، ر، هـ: أوليته؛ و، ص: ديوان الفرزدق (ص ٨٤٩): أولية ذا . والمثبت من

(ب)، (ك) .

(٨) في (ك) بعد هذا البيت:

فغضب هشام وأمر بحبس الفرزدق بين مكة والمدينة ، [فقال
الفرزدق هذه الأبيات وبعث بها إليه^(١)

أحبسنى بين المدينة والتى إليها قلوبُ الناس يهوى مُنيها^(٢)
تُقلِّبُ رأساً لم يكن رأس سيِّدٍ وَعَيْناً له حواء^(٣) بادِ عُيُوبها^(٤)

فبعث إليه الإمام^(٥) زين العابدين^(٦) بألف دينار فردّها، وقال:
إنما قلت هذا غضباً لله ولرسوله^(٧)، فما آخذ عليه أجراً، فقال
ص ١٢٨ على بن الحسين^(٨): نحن أهل بيت^(٩) لا يعودُ / إلينا ما خرج
مننا، فقبلها^(١٠) الفرزدق.

== وليس قولك من هذا بضائره فالعُربُ تعرف من أنكرت والعجم

هذا البيت الأخير كتب في هامش (ك) . وفي الأغاني ٣٢٧/١٥: فليس قولك . . وهذه
الأبيات لم يذكر منها في ديوان الفرزدق (ط. القاهرة، ١٩٣٦/١٣٥٤) [إلا ستة أبيات، وفي
نسبة سائر الأبيات خلاف كبير. انظر الأغاني ٣٢٦/١٥ - ٣٢٩ (ط. دار الكتب).

- (١) ك: فقال الفرزدق في الحبس هذه الأبيات وبعث إليه . . .
- (٢) ك: مُنيها.
- (٣) ب: حواء، وهو تحريف.
- (٤) ما بين المعقوفتين ساقط من جميع النسخ وأثبتته من (ب)، (ك).
- (٥) الإمام: ساقطة من (ص)، (ب).
- (٦) ك، ص ٩٩ (م)، و: زين العابدين عليه السلام.
- (٧) أ، ب، م، ص، ر: غضباً لله ورسوله؛ ك: حباً لله تعالى ولرسوله.
- (٨) ن، ر، ص، هـ: على بن الحسين رضى الله عنه؛ و: ك: على بن الحسين عليه السلام.
- (٩) أ، ب: أهل البيت.
- (١٠) م، ك: قبله.

وكان بالمدينة قوم يأتيهم رزقهم ليلا ولا يعرفون ممن هو، فلما مات زين العابدين^(١)، انقطع ذلك عنهم^(٢) وعرفوا أنه كان منه^(٣) وكان ابنه محمد الباقر^(٤) أعظم الناس زهدا وعبادة، بقر السجودُ جبهته، وكان أعلم [أهل]^(٥) وقته، سمّاه رسول الله صلى الله عليه وسلم الباقر، وجاء جابر بن عبد الله الأنصاري إليه^(٦) وهو صغير في الكتاب، فقال له: جدك رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عليك. فقال: وعلى جدّي السلام. فقيل لجابر: كيف هذا؟ قال^(٧): كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم والحسين في حجره وهو يلاعبه^(٨)، فقال: يا جابر يولد له ولد اسمه عليّ إذا^(٩) كان يوم القيامة نادى منادٍ ليقم سيد العابدين، فيقوم ولده، ثم يولد له مولود اسمه محمد الباقر، يبقر^(١٠) العلم بقرا، فإذا رأيته فاقرئه مني السلام^(١١). وروى عنه أبو حنيفة وغيره.

(١) ن، م، أ، ب، ر، هـ، و: مولانا زين العابدين: ك: زين العابدين عليه السلام.

(٢) أ، ب: عنهم ذلك.

(٣) ر، ص: أن ذلك منه؛ م: أنه منه؛ و: أنه كان منه عليه السلام؛ ك: أنه منه عليه السلام.

(٤) و، ك: الباقر عليه السلام. (٥) أهل: ساقطة من (ن).

(٦) ا، ب، ر، ن، م: وجاء إليه جابر بن عبد الله الأنصاري؛ ك ص ٩٩ (م) - ص ١٠٠ (م):

وجاء جابر الجعفي - وقيل: جابر بن عبد الله الأنصاري إليه.

(٧) أ، ب: قال جابر؛ ن، ر، ص، هـ: فقال.

(٨) وهو يلاعبه: كذا في (هـ)، (ك). وفي سائر النسخ: وهو يداعبه.

(٩) أ، ب: فإذا.

(١٠) ك: إنه يبقر...

(١١) فإذا رأيته فاقرئه مني السلام: كذا في (ب)، (ص). وفي سائر النسخ... عنى. وفي (ك):

فإذا أدركته فاقرئه مني السلام.

وكان ابنه الصادق^(١) عليه السلام أفضل أهل زمانه وأعبدهم .
قال علماء السيرة^(٢) : إنه اشتغل بالعبادة عن طلب الرياسة . وقال
عمر بن أبي المقدم : كنت إذا نظرت إلى جعفر بن محمد
الصادق^(٣) علمت أنه من سلالة النبيين ، وهو الذي نشر فقه
الإمامية ، والمعارف الحقيقية ، والعقائد اليقينية ، وكان لا يخبر
بأمر إلا وقع ، وبه سمّوه الصادق الأمين .
وكان عبدالله بن الحسن^(٤) جمع أكابر العلويين^(٥) للبيعة
لولديه ، فقال الصادق^(٦) : هذا^(٧) الأمر لا يتم ، فاغتاظ من ذلك ،
فقال : إنه لصاحب القباء الأصفر ، وأشار بذلك إلى المنصور ،
فلما سمع المنصور بذلك فرح لعلمه بوقوع ما يُخبر به^(٨) ، وعلم
أن الأمر يصل إليه^(٩) ، ولما هرب كان يقول : أين قول صادقهم^(١٠) ؟
وبعد ذلك انتهى الأمر إليه .

وكان ابنه موسى الكاظم^(١١) يُدعى بالعبد الصالح ، وكان أعبد أهل
زمانه^(١٢) ، يقوم الليل ويصوم النهار ، وسمّى الكاظم لأنه كان^(١٣) إذ بلغه عن

(١) أ، ب : وكان ابنه جعفر الصادق . . . (٢) أ، ب، ص : السير .

(٣) ك : جعفر بن محمد عليه السلام .

(٤) ك : . . . بن الحسن عليه السلام .

(٥) أ، ب : العلوية . (٦) ك، و : الصادق عليه السلام .

(٧) ك : إن هذا .

(٨) أ، ب، و : ما خبر به .

(٩) أ، ب : يتصل به .

(١٠) أ، ب، ن، م : صادقكم .

(١١) و، ك : الكاظم عليه السلام . (١٢) ك : كان أعبد أهل وقته .

(١٣) ك : سمى الكاظم لأنه عليه السلام كان .

أحد شيء بعث إليه بمال . ونقل فضله الموافق والمخالف . قال ابن الجوزي من الحنابلة: روى^(١) عن شقيق البلخي قال: خرجت حاجاً سنة تسع^(٢) وأربعين ومائة، فنزلت القادسية فإذا شاب حسن الوجه شديد السمرة، عليه ثوب صوف مشتمل بشملة، في رجليه نعلان، وقد جلس منفرداً عن الناس، فقلت في نفسي: هذا الفتى^(٣) من الصوفية يريد أن يكون كلاً على الناس، والله لأمضين إليه أوبّخه^(٤)، فدنوت منه^(٥) فلما رأيته مقبلاً^(٦) قال: يا شقيق اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم . فقلت في نفسي: هذا^(٧) عبد صالح قد نطق على ما في خاطري^(٨)، لألحقنه ولأسألنه أن يحاللني^(٩)، فغاب عن عيني^(١٠)، فلما نزلنا واقصة إذا به يصلي^(١١)، وأعضاؤه تضطرب، ودموعه تتحادر. فقلت: أمضى إليه واعتذر، فأوجز في صلاته، ثم قال: يا شقيق: ﴿وَإِنِّي لَعَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [سورة طه: ٨٢] فقلت: هذا من الأبدال، قد تكلم على

(١) روى: ساقطة من (ك) ص ١٠١ (م). (٢) ن (فقط): سبع .

(٣) الفتى: كذا في (ب)، (ك). وفي سائر النسخ: الصبي .

(٤) ك: وأوبّخته .

(٥) عبارة «فدنوت منه»: ساقطة من (أ)، (ب) .

(٦) مقبلاً: ساقطة من (أ)، (ب)، (ك) .

(٧) ب: إن هذا . وسقطت «هذا» من (و) .

(٨) أ، ب: صالح نطق عيًّا في نفسي ؛ ك: صالح قد نطق ما في خاطري .

(٩) ص: يحللني ؛ ك: يحيلني، وصويت في الهامش إلى: يجالسنى .

(١٠) أ، ب: عن عيني فلم أره .

(١١) أ، ب: فلما نزلنا وافيته فإذا هو يصلي .

سرّي مرتين، فلما نزلنا [زبالة] (١) إذا به قائم على البئر ويده ركوة يريد أن يستقي ماء (٢) فسقطت الركوة من يده (٣) في البئر فرفع طرفه إلى السماء وقال:

أنت ربي (٤) إذا ظمئت إلى الماء وقوتى إذا أردت الطعاما يا سيدى مالى سواها. قال (٥) شقيق: فوالله لقد رأيت البئر قد ارتفع ماؤها، فأخذ الركوة (٦) وملاها وتوضأ وصلى (٧) أربع ركعات، ثم مال (٨) إلى كتيب رمل هناك، فجعل يقبض بيده وي طرحه في الركوة ويشرب (٩). فقلت: أطعمنى من فضل ما رزقك الله أو ما أنعم الله عليك (١٠). فقال: يا شقيق لم تزل نعم الله علينا ظاهرة وباطنة (١١) فأحسن ظنك بربك، ثم ناولنى الركوة فشربت منها فإذا هو سويق وسكر، ماشربت والله ألد منه ولا أطيب منه ريحا (١٢) فشبع ورويت. وأقمت (١٣) أياما لا أشتهى طعاما

(١) زبالة: كذا في (ب). وفي (ك): في زبالة. وسقطت الكلمة من سائر النسخ.

(٢) ماء: ساقطة من (أ)، (ب). (٣) عبارة «من يده»: ساقطة من (ك).

(٤) ربي: كذا في (ب) فقط. وفي (ك) وجميع النسخ ما عدا (أ): ربي. وفي (أ): إلهي.

(٥) أ، ب: فقال.

(٦) أ، ب: فأخذ الركوة بيده.

(٧) وصلى: كذا في (ك)، (و). وفي سائر النسخ: وجعل يصلى.

(٨) أ، ب: ثم قام.

(٩) و: يقبض بيده وي طرحه في الركوة ويشرب؛ ن: فجعل يقبض بيده في طرحه في الركوة فيشرب

(ب): فيشرب منه، وزادت (ك): فرأيت ذلك عجبا منه.

(١٠) ك: فقلت أطعمنى يا عبد الله من فضل ما رزقك الله وما أنعم عليك.

(١١) أ، ب: لم يزل الله ينعم علينا ظاهر وباطنا.

(١٢) أ: ولا أطيب؛ ب: ولا أطيب؛ ك: ولا أطيب ريحا.

(١٣) أ، ب: وبقيت.

ولا شرابا، ثم لم أره حتى دخلت^(١) مكة، فرأيته ليلة إلى جانب
 قبه الميزاب^(٢) نصف الليل يصلّي بخشوع وأنين وبكاء، فلم يزل
 كذلك حتى ذهب الليل، فلما طلع الفجر جلس في مصلاه
 يسبح، ثم قام إلى صلاة الفجر، وطاف بالبيت أسبوعا، وخرج^(٣)
 فتبعته، فإذا له حاشية وأموال وغلمان^(٤)، وهو على خلاف ما رأيته
 في الطريق، ودار به الناس يسلمون عليه ويتبركون به، فقلت
 لهم^(٥): من هذا؟ قالوا / : موسى^(٦) بن جعفر^(٧)، فقلت: قد
 عجبت أن تكون هذه العجائب إلا لمثل هذا السيد. هذا رواه الحنبلي.

وعلى يده تاب^(٨) بشر الحافي لأنه عليه السلام^(٩) اجتاز على داره
 ببغداد، فسمع الملامى وأصوات الغناء والقصب يخرج من تلك
 الدار، فخرجت جارية ويدها قمامة البقل^(١٠)، فرمت بها في
 الدرب، فقال لها^(١١): يا جارية، صاحب هذا الدار حرٌّ أم عبد؟

(١) ص، ر، هـ، ن، و: حتى دخل..

(٢) أ، ن، م، ص، هـ، ر، و: الشرابي؛ ب: الشراب. والمثبت من (ك).

(٣) أ، ب: ثم خرج.

(٤) ب: حاشية وغلمان وأموال؛ هـ، و، ن، م، ص: حاشية وموال وغلمان؛ أ: حاشية وغلمان

وموال. (٥) و: له؛ ك: لبعضهم.

(٦) أ، ب، م: قالوا هذا موسى؛ ن، ص، هـ: فقالوا موسى؛ و، ر، ك: فقال موسى.

(٧) ك: موسى بن جعفر عليه السلام.

(٨) و، ك: وعلى يده عليه السلام تاب.

(٩) عليه السلام: ساقطة من (أ)، (ب).

(١٠) أ، ب، و: النقل. وفي الأصل في (ك): النقل، وفوقها بين السطور: النقل.

(١١) لها: ساقطة من (أ)، (ب).

فقلت : بل حر ، فقال : صدقت لو كان عبدا لخاف من مولاه .
فلما دخلت الجارية قال ^(١) مولاهما وهو على مائدة
السكر ^(٢) : ما أبطأك علينا ^(٣) ؟ قالت : حدثني رجل بكذا وكذا ،
فخرج حافيا حتى لقي مولانا موسى بن جعفر فتاب على يده ^(٤) .

الجواب من وجوه
الوجه الأول

والجواب عنه ^(٥) من وجوه: أحدها: أن يقال : لانسلم أن الإمامية
أخذوا مذهبهم عن ^(٦) أهل البيت : لا الاثنا عشرية ولاغيرهم ، بل هم
مخالفون لعليّ رضی الله عنه وأئمة أهل البيت ^(٧) في جميع أصولهم التي
فارقوا فيها أهل السنة والجماعة : توحيدهم ، وعدلهم ، وإمامتهم ، فإن
الثابت عن علي رضی الله عنه ^(٨) و[أئمة] أهل البيت ^(٩) من إثبات الصفات
لله ، وإثبات / القدر ، وإثبات خلافة الخلفاء الثلاثة ، وإثبات فضيلة
أبي بكر وعمر رضی الله عنهما ، وغير ذلك من المسائل كله ^(١٠) يناقض

ظ ١٢٨

-
- (١) ك : فلما أخذت الماء ورجعت ودخلت عليه قال .
 - (٢) ك : المسكر .
 - (٣) أ ، ب : عنا .
 - (٤) ك : حتى لقي مولانا الكاظم عليه السلام ، واعتذر وبكى واستحيا من فعله وعمله منه فتاب على يده .
 - (٥) عنه : ساقطة من (أ) ، (ب) .
 - (٦) أ ، ب : من .
 - (٧) أهل البيت : كذا في (أ) ، (ب) . وفي سائر النسخ : أهل بيته .
 - (٨) ن ، م ، و : علي عليه السلام .
 - (٩) ن : وأهل بيته ؛ م ، ص ، ر ، هـ ، و : وأئمة أهل بيته .
 - (١٠) أ ، ب : كلها .

مذهب^(١) الرافضة . والنقل بذلك ثابت مستفيض في كتب أهل العلم ، بحيث أن معرفة المنقول في هذا الباب عن أئمة أهل البيت يوجب علماً ضرورياً بأن الرافضة مخالفون لهم لا موافقون لهم^(٢) .

الوجه الثاني

الثاني : أن يُقال : قد علم أن الشيعة مختلفون اختلافاً كثيراً في مسائل الإمامة والصفات والقدر ، وغير ذلك من مسائل أصول دينهم . فأى قول لهم هو المأخوذ عن الأئمة المعصومين ، حتى مسائل الإمامة ، قد عُرف اضطرابهم فيها .

وقد تقدم بعض اختلافهم في النص وفي المنتظر. فهم في الباقي المنتظر على أقوال^(٣) : منهم من يقول ببقاء^(٤) جعفر بن محمد ، ومنهم من يقول ببقاء ابنه موسى بن جعفر^(٥) ، ومنهم من يقول ببقاء عبدالله بن معاوية ، ومنهم من يقول ببقاء محمد بن عبدالله بن حسن ، ومنهم من يقول ببقاء محمد ابن الحنفية ، وهؤلاء يقولون : نص^(٦) عليّ عليّ الحسن والحسين^(٧) ، وهؤلاء يقولون : علي محمد بن الحنفية^(٨) ، وهؤلاء يقولون : أوصى [عليّ بن الحسين] إلى ابنه أبي جعفر ، (وهؤلاء يقولون : إلى ابنه عبدالله)^(٩) ، وهؤلاء

(١) ن ، م ، ص ، ر ، هـ : مذاهب .

(٢) لهم : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) أ : وفي المنتظر منهم في البا المنتظر على أقوال ؛ ب : وفي المنتظر منهم على أقوال .

(٤) ص ، ر : يبقى . (٥) بن جعفر : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٦) أ ، ب : عبد الله بن معاوية ومنهم من يقول : نص . . .

(٧) ن ، م ، و : نص عليّ عليّ ابن الحسين .

(٨) ن : علي ابن محمد بن الحنفية ، وهو خطأ .

(٩) ما بين القوسين زيادة في (أ) ، (ب) فقط .

يقولون : أوصى^(١) إلى محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسين ، وهؤلاء يقولون : إن جعفر أوصى إلى ابنه إسماعيل ، وهؤلاء يقولون : إلى [ابنه]^(٢) محمد بن إسماعيل ، وهؤلاء يقولون : إلى ابنه محمد ، وهؤلاء يقولون : إلى ابنه عبد الله ، وهؤلاء يقولون : إلى ابنه موسى ، وهؤلاء يسوقون النص إلى محمد بن الحسن ، وهؤلاء يسوقون النص إلى بنى [عبيدالله بن]^(٣) ميمون القدّاح الحاكم وشيعته^(٤) ، وهؤلاء يسوقون النص من بنى هاشم إلى بنى العباس ، ويمتنع أن تكون هذه الأقوال المتناقضة مأخوذة عن معصوم ، فبطل قولهم : إن أقوالهم مأخوذة عن معصوم .

الوجه الثالث

الوجه الثالث : أن يُقال : هب أن علياً كان معصوماً ، فإذا كان الاختلاف بين الشيعة هذا الاختلاف ، وهم متنازعون هذا التنازع ، فمن أين يُعلم صحة بعض هذه الأقوال عن عليّ دون الآخر ، وكل منهم يدعى أن ما يقوله إنما أخذه عن المعصومين ؟ وليس للشيعة أسانيد متصلة برجال معروفين^(٥) مثل أسانيد أهل السنة حتى يُنظر في الإسناد^(٦) وعدالة الرجال . بل إنما هي منقولات منقطعة عن طائفة عُرف فيها كثرة الكذب وكثرة التناقض في النقل ، فهل يثق عاقل بذلك ؟

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) .

(٢) ابنه : زيادة في (أ)، (ب) .

(٣) عبارة «عبيد الله بن» : في (ص)، (هـ)، (ر) فقط .

(٤) أ، ب : الحاكم في شيعته .

(٥) أ، ب : متصلة بالرجال المعروفين . (٦) أ، ب : حتى نُنظر في إسنادها .

وإن ادعوا تواتر نصّ هذا على هذا ، [ونصّ هذا على هذا]^(١) كان هذا معارضاً بدعوى غيرهم مثل هذا التواتر ، فإن سائر القائلين بالنص إذا ادعوا مثل هذه الدعوى لم يكن بين الدعويين^(٢) فرق .
فهذه الوجوه وغيرها تبين أن بتقدير^(٣) ثبوت عصمة عليّ رضی الله عنه فمذهبهم^(٤) ليس مأخوذاً عنه ، فنفس دعواهم العصمة في عليّ مثل دعوى النصارى الإلّهيّة في المسيح . مع أن ما هم عليه ليس مأخوذاً عن المسيح .

الوجه الرابع

الوجه الرابع : / أنهم في مذهبهم محتاجون إلى مقدمتين : إحداهما : عصمة من يضيفون المذهب إليه^(٥) من الأئمة . والثانية ثبوت ذلك النقل [عن الإمام]^(٦) . وكلتا المقدمتين باطلة ، فإن المسيح ليس بإله ، بل هو رسول كريم ، وبتقدير أن يكون إلهاً أو رسولاً كريماً فقله حق ، لكن ما تقوله النصارى ليس من قوله^(٧) ، ولهذا كان في عليّ رضی الله عنه^(٨) شبه من المسيح : قوم غلوا فيه فوق قدره ، وقوم نقصوه دون قدره فهم كاليهود^(٩) ، فهؤلاء يقولون عن المسيح : إنه إله . وهؤلاء يقولون : كافر

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) ، (و) .

(٢) الدعويين : كذا في (ص) . وفي سائر النسخ : الدعويين .

(٣) ب (فقط) : أن تقدير . (٤) أ : فمذهب ؛ ب : مذهب .

(٥) ن ، م : إليه المذهب ؛ ر : إليه المذاهب .

(٦) عن الإمام : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) أ ، ب : ليس قوله .

(٨) ن ، م ، و : عليّ عليه السلام .

(٩) فهم كاليهود : زيادة في (ص) . وفي (هـ) : فهم اليهود .

ولد بغية^(١) . وكذلك عليّ : هؤلاء^(٢) يقولون : إنه^(٣) إله ، هؤلاء يقولون : إنه كافر ظالم .

الوجه الخامس : أن يقال : قد ثبت لعليّ [بن أبي طالب رضی الله عنه]^(٤) ، والحسن ، والحسين ، وعلي بن الحسين ، وابنه محمد ، وجعفر ابن محمد من المناقب والفضائل ما لم يذكره هذا [المصنّف]^(٥) الرافضي . وذكر أشياء من الكذب تدل على جهل ناقلها ، مثل قوله : نزل في حقهم : ﴿هَلْ أَتَى﴾ ، فإن سورة : ﴿هَلْ أَتَى﴾ مكية باتفاق العلماء ، وعليّ إنما تزوج فاطمة بالمدينة بعد الهجرة ، ولم يدخل بها إلا بعد غزوة بدر ، ووُلد له الحسن في السنة الثالثة^(٦) من الهجرة ، والحسين في [السنة]^(٧) الرابعة من الهجرة بعد نزول : (هل أتى) بسنين كثيرة .

فقول القائل : إنها نزلت فيهم ، من الكذب الذي لا يخفى على من له علم بنزول القرآن وعلم بأحوال^(٨) هؤلاء^(٩) السادة الأخيار .

(١) ن ، م ، أ ، هـ ، ر : ولدغية .

(٢) هؤلاء : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) إنه : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٥) المصنّف : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) سورة : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٧) أ ، ب : الثانية ، وهو خطأ . وفي «الإصابة» ١/٣٢٨ : «ولد في نصف رمضان سنة ثلاث

من الهجرة . قاله ابن سعد وابن البرقي وغير واحد» .

(٨) السنة : ساقطة من (ن) ، (هـ) ، (ص) ، (ر) .

(٩) أ ، ب : القرآن وأحوال . . .

(١٠) أ ، ب ، ن ، م ، و ، هـ : هذه .

وأما آية الطهارة فليس فيها إخبار بطهارة أهل البيت وذهاب الرجس عنهم ، وإنما فيها الأمر لهم بما يوجب طهارتهم وذهاب الرجس عنهم . فإن قوله ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ [سورة الأحزاب : ٣٣] ، كقوله تعالى : ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ﴾ [سورة المائدة : ٦] وقوله ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ • وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا • يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴾ [سورة النساء ، ٢٦ - ٢٨] .

فالإرادة هنا متضمنة للأمر والمحبة والرضا^(١) ، وليست هي المشيئة المستلزمة لوقوع المراد ؛ فإنه لو كان كذلك لكان قد طهر^(٢) كل من أراد الله طهارته . وهذا على قول هؤلاء القدرية الشيعة أوجه ، فإن عندهم أن الله يريد ما لا يكون ، ويكون ما لا يريد .

فقوله : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ إذا كان هذا بفعل المأمور وترك المحذور ، كان^(٣) ذلك متعلقاً بإرادتهم وأفعالهم ، فإن فعلوا ما أمروا به طهروا وإلا فلا . وهم يقولون : إن الله لا يخلق أفعالهم ، ولا يقدر على تطهيرهم وإذهاب الرجس عنهم^(٤) . وأما المثبتون للقدر فيقولون : إن الله قادر على ذلك^(٥) ،

(١) أ ، ب : للأمر والنهي والرضا ، وهو خطأ .

(٢) أ ، ب ، هـ ، و ، ر : تطهر . (٣) أ ، ب : وكان .

(٤-٤) : ساقط من (أ) ، (ب) .

(٥) أ ، ب : وأما المثبتون للقدر منهم يقولون : إن الله لا يخلق أفعالهم قادر على ذلك ، وهو خطأ .

فإذا ألهمهم فعل ما أمر / وترك ما حظر حصلت^(١) الطهارة وذهب
الرجس .

ومما يبين أن هذا مما أمروا به لا مما أخبروا بوقوعه^(٢) ، ما ثبت في
الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم أدار الكساء على علي وفاطمة^(٣)
وحسن وحسين ، ثم قال : «اللهم هؤلاء أهل بيتي ، فأذهب عنهم
الرجس وطهرهم تطهيرا» . وهذا الحديث رواه مسلم في صحيحه عن
عائشة ، ورواه أهل السنن عن أم سلمة^(٤) .

وهو يدل على [ضد]^(٥) قول الرافضة من وجهين : أحدهما : أنه دعا لهم
بذلك ، وهذا دليل على أن الآية لم تخبر بوقوع ذلك^(٦) ، فإنه لو كان قد^(٧) وقع

(١) أ ، ب : فعل ما أمروا به وترك ما حظروا حصلت . .

(٢) ص ، هـ ، م ، ر ، و : لا مما أخبر بوقوعه .

(٣) أ ، ب : فاطمة وعلي .

(٤) الحديث عن عائشة رضی الله عنها في : مسلم ١٨٨٣/٤ (كتاب فضائل الصحابة ، باب

فضائل أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم) ونصه : «قالت عائشة : خرج النبي صلى الله

عليه وسلم غداة وعليه مرطٌ مُرَحَّلٌ من شعر أسود ، فجاء الحسن بن علي فأدخله ، ثم جاء

الحسين فدخل معه ، ثم جاءت فاطمة فأدخلها ، ثم جاء علي فأدخله ثم قال : «إنها يريد

الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا» (سورة الأحزاب : ٣٣) .

والحديث باللفظ مقاربة عن أم سلمة رضی الله عنها في : سنن الترمذی ٣٠/٥ (كتاب

التفسير ، سورة الأحزاب) ، ٣٢٨/٥ (كتاب المناقب ، باب مناقب أهل بيت النبي صلى

الله عليه وسلم) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٢٩٢/٦ ، ٢٩٨ ، ٣٠٤ . وهو جزء من حديث

مطول عن ابن عباس في المسند (ط . المعارف) ٢٥/٥ - ٢٧ .

(٥) ضد : ساقطة من (ن) .

(٦) أ ، ب ، ص ، هـ ، ر : على أنه لم يخبر بوقوع ذلك .

(٧) قد : ساقطة من (أ) ، (ب) .

لكان يشنى على الله بوقوعه ويشكره على ذلك ، لا يقتصر على مجرد الدعاء
به^(١)

الثاني : أن هذا يدل على^(٢) أن الله قادر على إذهاب الرجس عنهم وتطهيرهم ،
وذلك يدل على^(٣) أنه خالق أفعال العباد . وما بين أن الآية متضمنة للأمر
والنهي قوله في سياق الكلام : ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنِ يَا تُكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ
يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا * وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ
لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا * يَا نِسَاءَ
النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَحْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي
فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا * وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ
الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ
عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا * وَادْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ
مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [سورة الأحزاب : ٣٠ - ٣٤]

١١٨/٢

وهذا السياق يدل على أن ذلك^(٤) أمر ونهي ، ويدل على أن أزواج النبي
صلى الله عليه وسلم من أهل بيته ، فإن السياق إنما هو في مخاطبتهم^(٥) ،
ويدل على أن قوله : (ليذهب عنكم الرجس أهل البيت) عم غير
أزواجه ، كعلى وفاطمة وحسن وحسين رضي الله عنهم لأنه^(٦) ذكره بصيغة

(١) به : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٢-٢) : ساقط من (أ) ، (ب) . وفي (ن) : ذهاب الرجس عنهم ويطهرهم ، وهو تحريف .

(٣) أ ، ب : على أن هذا .

(٤) أ ، ب : إنما هو للمخاطبين .

(٥) أ ، ب : رضي الله عنهم أجمعين فإنه . . .

التذكير لما اجتمع المذكر والمؤنث ، وهؤلاء خُصُّوا بكونهم من أهل البيت من أزواجه^(١) ، فهذا خُصَّهم بالدعاء لما أدخلهم في الكساء ، كما أن مسجد قباء أسس على التقوى ، ومسجده [صلى الله عليه وسلم^(٢)] أيضا أسس على التقوى وهو أكمل في ذلك ، فلما نزل^(٣) قوله تعالى : ﴿لَسَجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحْسِبُونَ أَنْ يُتَّظَّهُرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ [سورة التوبة: ١٠٨] بسبب مسجد قباء ، تناول اللفظ لمسجد قباء ولمسجده [صلى الله عليه وسلم] بطريق الأولى^(٤) .

وقد تنازع العلماء : هل أزواجه^(٥) من آله؟ على قولين ، هما روايتان عن أحمد ، أصحهما أنهن من آله وأهل بيته^(٦) ، كما دل على ذلك ما في الصحيحين [من] قوله : «اللهم [صل^(٧) على^(٨) محمد وعلى أزواجه وذريته^(٩)» وهذا مبسوط في موضع آخر .

-
- (١) ب (فقط) : من أهل البيت بالأولى من أزواجه .
(٢) صلى الله عليه وسلم : زيادة في (أ) ، (ب) ، (م) .
(٣-٣) : ساقط من (أ) ، (ب) وفيهما . على التقوى وكان قوله . . إلخ .
(٤) صلى الله عليه وسلم : في (أ) ، (ب) فقط .
(٥) سيرد ابن تيمية بالتفصيل على استدلال ابن المطهر بآية سورة الأحزاب فيما يأتي (ب) ٢٥/٤ - ٢٥ . وانظر (ك) ١٥١ (م) - ١٥٢ (م) .
(٦) أ ، ب : في كون أزواجه .
(٧) أ ، ب : وأهل البيت .
(٨) ن : الصحيحين قوله صل . . .
(٩) على : ساقطة من (ب) فقط .
(١٠) الحديث عن أبي حميد الساعدي رضى الله عنه في : البخارى ١٤٦/٤ (كتاب الأنبياء ، باب

وأما مواليتهم فليسوا من أهل بيته^(١) بلا نزاع ، فلهذا كانت الصدقة تباح لبريرة . وأما أبو رافع فكان من مواليتهم ، فلهذا نهاه عن الصدقة ، لأن مولى القوم منهم ، وتحريم الصدقة عليهم هو من التطهير الذى أراد الله بهم ، فإن الصدقة^(٢) أوساخ الناس .

وكذلك قوله فى إيجاب^(٣) المودة [لهم]^(٤) غلط . فقد ثبت فى الصحيح عن سعيد بن جبير^(٥) أن ابن عباس [رضى الله عنهما]^(٦) سئل عن قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمُوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ [سورة الشورى : ٢٣] ، قال : فقلت : إلا أن تودوا ذوى قربى محمد [صلى الله عليه وسلم]^(٧) . فقال ابن عباس : عجلت ، إنه^(٨) لم يكن بطن من^(٩) قريش إلا لرسول

حدثنا موسى بن إسماعيل . . . ونصه : أنهم قالوا : يا رسول الله ، كيف نصلى عليك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قولوا : اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته ، كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وأزواجه وذريته ، كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد » . والحديث فى : مسلم ٣٠٦/١ (كتاب الصلاة ، باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد) ؛ الموطأ ١٦٥/١ (كتاب قصر الصلاة فى السفر ، باب ما جاء فى الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم) ؛ سنن النسائي ٤٢/٣ (كتاب السهو ، باب كيف الصلاة على النبي . . . نوع آخر) ؛ سنن ابن ماجه ٢٩٣/١ (كتاب إقامة الصلاة باب الصلاة على النبي) .

- (١) أ ، ب : أهل البيت .
(٢-٢) : ساقط من (أ) ، (ب) . وفى (أ) فلهذا نهاه عن الصدقة أوساخ الناس . وفى (ب) : فلهذا نهاه عن الصدقة ، وقال له إنها أوساخ الناس .
(٣) ب (فقط) : وكذلك قوله : وإيجاب (٤) لهم : فى (هـ) ، (ر) فقط .
(٥) أ ، ب : سعيد بن المسيب . (٦) رضى الله عنهما : فى (أ) ، (ب) فقط .
(٧) صلى الله عليه وسلم : فى (أ) ، (ب) ، (هـ) ، (ص) ، (ر) .
(٨) إنه : ساقطة من (أ) ، (ب) . (٩) ن ، م ، و : فى .

الله صلى الله عليه وسلم منهم^(١) قرابة . فقال : قل لا أسألكم عليه أجرا
إلا أن تودوني في القرابة التي بيني وبينكم^(٢) .

فابن عباس كان من كبار أهل البيت وأعلمهم بتفسير القرآن ، وهذا
تفسيره الثابت عنه . ويدل على ذلك أنه لم يقل : إلا المودة لذوي^(٣)
القربى . ولكن قال : إلا المودة في القربى^(٤) ! ألا ترى أنه لما أراد ذوي قريبه
قال ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِلَّذِي الْقُرْبَى﴾
[سورة الأنفال : ٤١] ، ولا يُقال : المودة في ذوي القربى . وإنما يقال المودة
لذوي^(٥) القربى . فكيف^(٦) وقد قال (قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة
في القربى)^(٧) ؟ !

وبين ذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يسأل أجراً أصلاً ، إنما
أجره* على الله ، وعلى المسلمين موالاته أهل البيت لكن بأدلة أخرى غير

(١) ب (فقط) : فيهم .

(٢) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن سعيد بن جبير رضى الله عنه في : البخارى

١٧٨/٤ - ١٧٩ (كتاب المناقب ، باب يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى) ، ١٢٩/٦

(كتاب التفسير ، سورة الشورى) ؛ سنن الترمذى ٥٤/٥ (كتاب التفسير ، سورة

الشورى) ؛ المسند (ط . المعارف) ٣٢٠/٣ - ٣٢١ ، ٢٠٥/٤ .

(٣) أ ، ب : لذى .

(٤) يتكلم ابن المطهر فيما يأتي عن الاستدلال بهذه الآية ويرد ابن تيمية عليه ردا مفصلا . انظر

(ك) ص ١٥٢ (م) - ١٥٣ (م) والرد في (ب) ٢٥/٤ - ٢٦ .

(٥) أ ، ب : لذى .

(٦) أ ، ب : فى ذى .

(٧) ن ، م ، و : فكيف يقال : المودة في القربى ؛ هـ ، ز : فكيف وقد قال : المودة في القربى .

(* - *) ما بين النجمتين ساقط من (ص) .

هذه الآية ، وليست موالاتنا لأهل البيت من أجر النبي صلى الله عليه وسلم في شيء .

وأيضاً فإن هذه الآية مكية ، ولم يكن عليٌّ بعد [قد]^(١) تزوج بفاطمة ولا وُلد له^(٢) أولاد .

وأما آية الابتهاال ففي الصحيح أنها لما نزلت أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيد عليٍّ وفاطمة وحسن وحسين ليباهل بهم^(٣) ، لكن خصَّهم بذلك لأنهم كانوا أقرب إليه من غيرهم ، فإنه لم يكن له ولد ذكر إذ ذاك يمشى معه . ولكن كان يقول عن الحسن : «إن ابني هذا سيد^(٤)» فهما ابناه ونساؤه^(٥) [إذ]^(٦) لم يكن قد^(٧) بقى له بنت إلا فاطمة رضى الله عنها^(٨) ، فإن المباهلة كانت لما قدم وفد نجران ، وهم نصارى ، وذلك كان بعد فتح مكة ، بل كان سنة تسع ، وفيها نزل صدر آل عمران ، وفيها فرض

(١) قد : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) أ ، ب : لهما .

(٣) آية الابتهاال هي آية ٦١ من سورة آل عمران ، والحديث الذي يشير إليه ابن تيمية جاء عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه رضى الله عنه في : مسلم ١٨٧١/٤ (كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل علي . . .) ؛ سنن الترمذى ٢٩٣/٤ - ٢٩٤ (كتاب التفسير ، باب ومن سورة آل عمران) ؛ المسند (ط . المعارف) ٩٧/٣ - ٩٨ . وسيتكلم ابن تيمية فيما يأتي في (ب) ٣٣/٤ - ٣٤ على هذه الآية رداً على كلام ابن المطهر في (ك) ١٥٤ (م) .

(٤) سبق هذا الحديث في هذا الكتاب ٥٣٩-٥٤٠ .

(٥) ب (فقط) : فهم أبنائه ونساؤه .

(٦) إذ : في (ب) فقط .

(٧) قد : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٨) رضى الله عنها : في (ن) ، (م) فقط .

الحج ، وهى سنة الوفود . فإن مكة لما فتحت سنة ثمان قدمت وفود العرب من كل ناحية ، فهذه الآية تدل على كمال اتصّاهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما دل على ذلك حديث الكساء ، ولكن هذا لا يقتضى أن يكون الواحد منهم / أفضل من سائر المؤمنين ولا أعلم منهم ، لأن الفضيلة بكمال الإيـان والتقوى ، لا بقرب النسب .

١١٩/٢

كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ [سورة الحجرات : ١٣] . وقد ثبت أن الصديق كان أتقى الأمة بالكتاب والسنة ، وتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لا اتخذت أبابكر خليلاً »^(١) ، وهذا مبسوط فى موضعه .

وأما ما نقله عن على^(٢) أنه كان يصلّى / كل يوم و ليلة ألف ركعة ، فهذا يدل على جهله بالفضيلة وجهله بالواقع . أما أولاً فلأن^(٣) هذا ليس بفضيلة ، فإنه قد ثبت فى الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان لا يزيد فى الليل على ثلاث عشرة ركعة^(٤) . وثبت عنه فى الصحيح أنه قال

١٢٩ظ

(١) مضى هذا الحديث من قبل فى هذا الكتاب ٥١٢/١ .

(٢) عن على : ساقطة من (أ) ، (ب) . . . (٣) ن ، م : فإن .

(٤) ورد أكثر من حديث عن بعض الصحابة جاء فيها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يزيد عن ثلاث عشرة ركعة فى صلاة الليل . انظر الأحاديث عن ابن عباس وعائشة رضى الله عنهما فى : البخارى ٥١/٢ (كتاب التهجد ، باب كيف كان صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وكم كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلّى من الليل) ؛ مسلم ٥٠٨/١ - ٥١٠ (كتاب صلاة المسافرين ، باب صلاة الليل . . .) الأحاديث رقم ١٢١ - ١٢٨ ؛ سنن الترمذى ٢٧٤/١ - ٢٧٦ (كتاب الصلاة ، باب ما جاء فى وصف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل) .

[صلى الله عليه وسلم]^(١) : « أفضل القيام قيام دواد ، كان ينام نصف الليل ، ويقوم ثلثه ، وينام سدسه »^(٢) .

وثبت عنه أنه كان يقوم إذا سمع الصارخ^(٣) . وثبت عنه أنه بلغه أن رجلاً يقول أحدهم : « أما أنا فأصوم ولا أفطر . ويقول الآخر : وأما أنا فأقوم ولا أنام . ويقول الآخر : أما أنا فلا آكل اللحم ، ويقول الآخر : أما أنا فلا أتزوج النساء . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « لكننى أصوم

(١) صلى الله عليه وسلم : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٢) الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما في : البخارى ١٦١/٤ (كتاب الأنبياء : باب أحب الصلاة إلى الله صلاة داود .) ونصه : « أحب الصيام إلى الله صيام داود ، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ، وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود ؛ كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه ، وينام سدسه » . والحديث في : البخارى ٥٠/٢ (كتاب التهجد ، باب من نام عند السحر) ؛ مسلم ٨١٦/٢ (كتاب الصيام ، باب النبي عن صوم الدهر .) الحديثان رقم ١٨٩ ، ١٩٠ ؛ سنن النسائي ١٦٨/٤ (كتاب الصيام ، باب صيام نبي الله داود عليه السلام) ؛ سنن ابن ماجه ٥٤٦/١ (كتاب الصيام ، باب ما جاء في صيام داود عليه السلام) ؛ سنن أبى داود ٤٤٠/٢ (كتاب الصوم ، باب في صوم يوم وفطر يوم) .

(٣) الحديث عن عائشة رضى الله عنها في : البخارى ٥٠/٢ (كتاب التهجد ، باب من نام عند السحر) ونصه : . . سمعت مسروقاً قال : سألت عائشة رضى الله عنها : أى العمل كان أحب إلى النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : الدائم . قلت : متى كان يقوم . قالت : يقوم إذا سمع الصارخ . قال ابن الأثير في « النهاية في غريب الحديث والأثر » في شرح معنى كلمة « الصارخ » : « يعنى الديك لأنه كثير الصياح في الليل » . والحديث عنها أيضاً في : البخارى ٩٨/٨ (كتاب الرقاق ، باب القصد والمداومة على العمل) ؛ مسلم ٥١١/١ (كتاب صلاة المسافرين ، باب صلاة الليل ...) ؛ سنن النسائي ١٦٩/٣ (كتاب قيام الليل ، باب وقت القيام) ؛ المسند (ط . الحلبي) ١١٠/٦ ، ١٤٧ ، ٢٠٣ ، ٢٧٩ .

وأفطر، وأقوم وأنام، وأكل اللحم، أتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي
فليس مني»^(١)

وثبت عنه في الصحيح أنه قال لعبد الله بن عمرو بن العاص لما بلغه
أنه قال : لأ صومن النهار ولأ قومن الليل ما عشت. [فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم]^(٢) : «لاتفعل ، فإنك إذا فعلت ذلك هجمت له العين ،
ونفثت له النفس . إن لربك عليك حقا ، ولنفسك عليك حقا ، ولزورك
عليك حقا ، ولزوجك عليك حقا ، فات كل ذي حق حقه»^(٣) .

فالمداومة على قيام جميع الليل^(٤) ليس بمستحب ، بل هو مكروه بسنة^(٥)
النبي صلى الله عليه وسلم الثابتة عنه . وهكذا مداومة صيام النهار ، فإن
أفضل الصيام [صيام دواد عليه السلام]^(٦) : صيام يوم ، وفطر يوم .

(١) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أنس بن مالك رضى الله عنه في : البخارى (كتاب
النكاح ، باب الترغيب في النكاح) ؛ مسلم ١٠٢٠/٢ (كتاب النكاح ، باب استحباب
النكاح لمن تاقت نفسه إليه . . .) ؛ سنن النسائي ٤٩/٦ - ٥٠ (كتاب النكاح ، باب النهي
عن التبتل) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٢٤١/٣ ، ٢٥٩ ، ٢٨٥ .

(٢) ما بين المعقوفتين زيادة في (ص) ، (ر) ، (هـ) .

(٣) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنها في :
البخارى ٥٤/٢ (كتاب التهجد ، باب حدثنا على بن عبدالله . . .) ، ٣٩/٣ (كتاب
الصوم ، باب حق الجسم في الصوم) ، ١٦٠/٤ (كتاب الأنبياء ، باب قول الله تعالى : وآتينا
داود زبوراً) ؛ مسلم ٨١٦/٢ (كتاب الصيام ، باب النهي عن صوم الدهر . . .) ؛ سنن
النسائي ١٨٠/٤ (كتاب الصيام ، باب صوم يوم وإفطار يوم . . .) .

(٤) ص : قيام الليل جميعه ؛ م : قيام كل الليل .

(٥) أ ، ب : بل هو مكروه ، ليس من سنة . . .

(٦) ما بين المعقوفتين زيادة في (أ) ، (ب) .

وأيضاً فالذى ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلى في اليوم والليلة نحو أربعين ركعة ، وعلى رضى الله عنه أعلم بسنته ، وأتبع لهديه من أن^(١) يخالفه^(٢) هذه المخالفة لو كان ذلك ممكناً ، فكيف وصلاة ألف ركعة في اليوم والليلة ، مع القيام بسائر الواجبات ، غير ممكن ؛ فإنه لا بد له^(٣) من أكل ونوم ، وقضاء حق أهل^(٤) ، وقضاء حقوق الرعية ، وغير ذلك من الأمور التي تستوعب من^(٥) الزمان : إما النصف ، أو أقل ، أو أكثر . والساعة الواحدة لا تتسع لثمانين^(٦) ركعة ، وما يقارب ذلك ، إلا أن يكون نقراً كنقر الغراب ، وعلى أجل من أن^(٧) يصلى صلاة المنافقين^(٨)، كما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «تلك صلاة ، تلك صلاة ، تلك صلاة المنافق^(٩) : يرقب^(١٠) الشمس حتى إذا كانت بين قرني شيطان قام فنقر أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلاً»^(١١) . وقد

(١) ب (فقط) : وأتبع لهديه وأبعد من أن .

(٢) أ ، ص ، م : يخالف .

(٣) له : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) أ ، ب : وقضاء حاجة الأهل .

(٥) من : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٦) أ : لا تسع لمائتين ؛ ب : لا تسع مائتي . . . (٧) ن ، و ، هـ : من ذلك أن . . .

(٨-٨) : ساقط من (أ) ، (ب) . (٩) أ ، ب : يترقب .

(١٠) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أنس بن مالك رضى الله عنه في : مسلم ٤٣٤/١

(كتاب المساجد ومواضع الصلاة فيها ، باب استحباب التكبير بالعصر ؛ سنن أبي داود

١٦٧/١ - ١٦٨ (كتاب الصلاة ، باب في وقت صلاة العصر ؛ سنن الترمذى ١٠٧/١

(كتاب الصلاة ، باب ما جاء في تعجيل العصر ؛ سنن النسائي ٢٠٣/١ (كتاب المواقيت ،

باب التشديد في تأخير العصر ؛ المسند (ط . الحلبي) ١٤٩/٣ .

نهى عن نقر كنقر الغراب^(١) ، فنقل مثل هذا عن عليّ يدل على جهل ناقله^(٢) ، ثم إن^(٣) إحياء الليل بالتهجد وقراءة القرآن في ركعة هو ثابت عن عثمان رضى الله عنه ، فتهجده وتلاوته القرآن أظهر من غيره .

وأيضاً فقوله : إن علي بن أبي طالب^(٤) كان أفضل الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوى مجردة ، ينازعه فيها^(٥) جمهور المسلمين من الأولين والآخرين .

وقوله : جعله الله نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٦) حيث قال : ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ سورة آل عمران : ٦١ [وواخاه^(٧) .

فيقال : أما حديث المؤاخاة فباطل موضوع^(٨) ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ أحداً ، ولا أخى بين المهاجرين بعضهم مع^(٩) بعض ، ولا بين

(١) الحديث عن عبد الرحمن بن شبل رضى الله عنه في : سنن أبي داود ٣١٦/١ (كتاب الصلاة ، باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود) ونصه : «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نقرة الغراب ، وافتراش السبع ، وأن يوطن الرجل المكان في المسجد كما يوطن البعير» . وهو أيضاً في : سنن النسائي ١٦٩/٢ (كتاب التطبيق ، باب النهى عن نقرة الغراب) ؛ سنن ابن ماجه ٤٥٩/١ (كتاب إقامة الصلاة ، باب ما جاء في توطين المكان . . .) ؛ سنن الدارمي ٣٠٣/١ (كتاب الصلاة ، باب النهى عن الافتراش ونقرة الغراب) والحديث في مواضع في المسند وحسنه الألباني في «صحيح الجامع الصغير» ٧٠/٦ .

(٢) أ ، ب : قائله . (٣) إن : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) ن ، م : إن علياً رضى الله عنه . (٥) أ ، ب : تنازع فيها .

(٦) ن ، م ، و ، هـ ، ز : نفس رسوله .

(٧) وواخاه : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٨) ذكر ابن المطهر حديث المؤاخاة الموضوع بالتفصيل في (ك) ١٦٩ (م) - ١٧٠ (م) ، ورد ابن

تيمية على استدلاله به رداً مفصلاً فيما يأتي (ب ٩٦/٤ - ٩٧) .

(٩) أ ، ب : من .

الأنصار بعضهم مع^(١) بعض ، ولكن آخى بين المهاجرين والأنصار ، كما آخى بين سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف ، وآخى بين سلمان الفارسي وأبي الدرداء ، كما ثبت ذلك في الصحيح^(٢) . وأما قوله : ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ فهذا / مثل قوله : ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [سورة النور : ١٢] نزلت في قصة [عائشة رضی الله عنها في] ^(٣) [الإفك^(٤)] ، فإن الواحد من المؤمنين من أنفس^(٥) المؤمنين والمؤمنات .

وكذلك قوله تعالى : ﴿فَتَوَبُّوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [سورة

(١) أ ، ب : من .

(٢) أخبار مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم عن عدد من الصحابة في عدة مواضع من البخارى . انظر مثلا : البخارى ٣١/٥ - ٣٢ (كتاب مناقب الأنصار ، باب إخاء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار) ، ٦٩/٥ (كتاب مناقب الأنصار ، باب كيف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه) وانظر أيضا : مسلم ٤/١٩٦٠ (كتاب فضائل الصحابة ، باب مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه . .) ؛ سنن الترمذى ٤/٢٣ (كتاب الزهد ، باب ٤٨) .

(٣) ما بين المعقوفتين زيادة في (أ) ، (ب) .

(٤) حديث الإفك حديث طويل جاء عن عائشة رضی الله عنها . وأوله - وهذا لفظ البخارى : ١١٦/٥ - قالت عائشة : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين أزواجه ، فأين خرج سهمها خرج بها . . والحديث في : البخارى ٣/١٧٣ - ١٧٦ (كتاب الشهادات ، باب تعديل النساء بعضهن بعضا) ، ٥/١١٦ - ١٢٠ (كتاب المغازى ، باب حديث الإفك) ، ٦/٧٦ - ٧٧ (كتاب التفسير ، سورة يوسف) ؛ مسلم ٤/٢١٢٩ - ٢١٣٨ (كتاب التوبة ، باب في حديث الإفك . . .) ، المسند (ط . الحلبي) ٦/١٩٤ - ١٩٧ .

(٥) أ ، ب : نفس .

البقرة: ٥٤]: أى يقتل بعضكم بعضاً^(١). ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ﴾ [سورة البقرة: ٨٤] أى لا يخرج بعضكم بعضاً^(٢) فالمراد بالأنفس الإخوان: إما فى النسب وإما فى الدين^(٣)

وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم لعلى: «أنت منى وأنا منك»^(٤).

(١) انظر تفسير الآية فى: تفسير الطبرى (ط. المعارف) ٧٢/٢-٧٩، وانظر الأثر رقم ٩٣٤ (ص ٧٣) .. عن أبى عبد الرحمن أنه قال فى هذه الآية «فاقتلوا أنفسكم»، قال: عمدوا إلى الخناجر فجعل يطعن بعضهم بعضاً.

(٢) فى تفسير الطبرى لهذه الآية ٣٠١/٢ (ط. المعارف) .. عن أبى العالية فى قوله: «وإذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم»، يقول: لا يقتل بعضكم بعضاً، «ولا تخرجون أنفسكم من دياركم»، يقول: لا يخرج بعضكم بعضاً من الديار.

(٣) انظر تفسير الشيعة لقوله تعالى: (وأنفسنا وأنفسكم) كما نقله عن بعض علمائهم الدكتور أحمد صبحى فى كتابه «نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثنى عشرية» ص ١٧٧-١٧٨، ط. المعارف، ١٩٦٩.

(٤) هذه العبارة جزء من حديث طويل عن البراء بن عازب رضى الله عنه جاء فى ثلاثة مواضع فى: البخارى ١٨٤/٣-١٨٥ (كتاب الصلح، باب كيف يكتب هذا ما صلح فلان بن فلان ..) وهو حديث صلح الحديبية وأوله: سمعت البراء بن عازب رضى الله عنها قال: لما صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الحديبية كتب على بينهم كتابا .. وفيه: قال: «أنا رسول الله وأنا محمد بن عبد الله» وآخر الحديث: «فخرج النبى صلى الله عليه وسلم فتبعهم ابنة حمزة: ياعم ياعم، فتناولها على فأخذها بيدها، وقال لفاطمة عليها السلام: دونك ابنة عمك احملها، فاختصم فيها على وزيد وجعفر، فقال على: أنا أحقُّ بها، وهى ابنة عمى. وقال جعفر: ابنة عمى وخالتها تحتى. وقال زيد: ابنة أحمى. فقضى بها النبى صلى الله عليه وسلم لخالتها، وقال: «الخالة بمنزلة الأم» وقال لعلى: «أنت منى وأنا منك». وقال لجعفر: «أشبهت خلقى وخلقى» وقال لزيد: «أنت أخونا ومولانا». وجاء الحديث أيضا فى: البخارى ١٠٣/٤-١٠٤ (كتاب الجزية والموادعة، باب المصالحة على ثلاثة أيام ..) ولكن لم ترد فيه هذه العبارة، ١٤١/٥-١٤٢ (كتاب المغازى، باب عمرة

وقال للأشعرين : «إن الأشعرين إذا أرملوا في الغزو ، أو نفدت نفقة عيالهم^(١) بالمدينة ، جمعوا ما كان معهم في ثوب واحد ، ثم قسموه بينهم بالسوية ، هم منى وأنا منهم» وهذا في الصحيح^(٢)، والأول أيضا في الصحيح .

وفي الصحيح [أيضا]^(٣) أنه قال جُلَيْبُ : «هذا منى وأنا منه [هذا منى وأنا منه]^(٤)» وهذا مبسوط في موضعه .

القضاء) وذكر البخارى هذه العبارة في أول باب مناقب على بن أبى طالب من كتاب فضائل الصحابة ١٨/٥ ولكنه لم يذكر الحديث كاملا . وجاءت هذه العبارة في أحاديث أخرى منها حديث عن حُبَيْبِ بن جُنَادَةَ رضى الله عنه في : سنن الترمذى ٢٩٩/٥ - ٣٠٠ (كتاب المناقب ، باب ٨٥) ونصه : «على منى وأنا من على ، ولا يؤدى عنى إلا أنا أو على» . وهذا الحديث في : سنن ابن ماجة ٤٤/١ (المقدمة ، باب فضل على بن أبى طالب) ؛ المسند (ط . الحلبي) ١٦٤/٤ ، ١٦٥ . وجاءت هذه العبارة في حديث آخر عن أسامة بن زيد في المسند (ط . الحلبي) ٢٠٤/٥ وانظر : الرياض النضرة للمحب الطبرى ٢٢٥/٢ - ٢٢٦ .

(١) ن ، م ، و ، هـ ، ز : عيالهم .

(٢) الحديث بالفاظ مقاربة عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه في : البخارى ٣/١٣٨ (كتاب الشركة ، باب الشركة في الطعام والنهد . . .) ؛ مسلم ٤/١٩٤٤ - ١٩٤٥ (كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل الأشعرين رضى الله عنهم) . ومعنى «أرملوا في الغزو» : أى فنى طعامهم .

(٣) أيضا : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٤) في جميع النسخ : خيب ، وهو خطأ . والتصويب من «المتقى من مناج الاعتدال» للذهبي ، ص ١٧٠ . وقال ابن حجر في الإصابة ١/٢٤٤ عنه رضى الله عنه : «غير منسوب تصغير جلباب» .

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) ، (أ) ، (ب) .

(٦) الحديث عن أبى برزة الأسلمى رضى الله عنه في : مسلم ٤/١٩١٨ - ١٩١٩ ونصه : أن

وأما تزويجه فاطمة فضيلة لعلّى ، كما أن تزويجه عثمان بابنتيه^(١) فضيلة لعثمان أيضا ، ولذلك سُمّي ذو النورين . وكذلك تزوجه بنت أبي بكر و بنت عمر فضيلة لهما . فالخلفاء الأربعة أصهاره صلى الله عليه وسلم ورضى الله عنهم .

وأما قوله : «وظهرت منه معجزات كثيرة» فكأنه يسمّى كرامات الأولياء معجزات ، وهذا اصطلاح لكثير^(٢) من الناس . فيقال : علّى أفضل من كثير ممن له كرامات^(٣)، والكرامات متواترة عن كثير من عوام^(٤) أهل السنة الذين يفضّلون أبا بكر وعمر على علّى^(٥)؛ فكيف لا تكون الكرامات ثابتة لعلّى رضى الله عنه ؟ وليس في مجرد الكرامات ما يدل على أنه أفضل من غيره .

وأما قوله : «حتى ادعى قوم فيه الربوبية وقتلهم» .

النبى صلى الله عليه وسلم كان في مغزى له ، فأفاء الله عليه ، فقال لأصحابه : «هل تفقدون من أحد؟» قالوا : نعم ، فلانا وفلانا وفلانا . ثم قال : «هل تفقدون من أحد؟» قالوا : نعم ، فلانا وفلانا وفلانا . ثم قال : «هل تفقدون من أحد؟» قالوا : لا . قال : «لكنى أفقد جُلَيْبِيَا ، فاطلبوه» فطلب في القتلى ، فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ، ثم قتلوه . فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فوقف عليه فقال : «قتل سبعة ، ثم قتلوه . هذا منى وأنا منه ، هذا منى وأنا منه» . قال : فوضعه على ساعديه ، ليس له إلا ساعدا النبى صلى الله عليه وسلم . قال : فحفر له ووضع في قبره ، ولم يذكر غسلًا . والحديث في : المسند (ط . الحلبي) ٤/٤٢١ ، ٤٢٢ ، ٤٢٥ .

(١) أ ، ب : ابنتيه .

(٢) أ ، ب ، ص : كثير .

(٣) ن : كرامات كثيرة .

(٤) أ ، ب : العوام .

(٥) عبارة «على علّى» : ساقطة من (أ) ، (ب) .

فهذه مقالة جاهل في غاية الجهل لوجوه : أحدها : أن معجزات النبي صلى الله عليه وسلم أعظم بكثير ، وما ادَّعى فيه أحد من أصحابه^(١) الإلهية .

الثاني : أن معجزات الخليل وموسى أعظم بكثير^(٢) وما ادَّعى أحد فيهما^(٣) الإلهية .

الثالث : أن معجزات نبينا و [معجزات] موسى^(٤) أعظم منه معجزات المسيح ، وما ادَّعت فيهما الإلهية كما ادعت^(٥) في المسيح .

الرابع : أن / المسيح ادعت فيه الإلهية أعظم عما ادَّعت في محمد وإبراهيم وموسى ، ولم يدل ذلك لا على أنه أفضل منهم^(٦) ولا على أن معجزاته أبهر .

الخامس : أن دعوى الإلهية فيهما دعوى باطلة تقابلها^(٧) دعوى باطلة ، وهي دعوى اليهود في المسيح ، و [دعوى] الخوارج^(٨) في عليّ ؛ فإن الخوارج كفَّروا عليّاً ، فإن جاز أن يُقال : إنما ادَّعت فيه الإلهية لقوة الشبهة . جاز أن يُقال : إنما ادَّعى فيه الكفر لقوة الشبهة . وجاز أن يُقال : صدرت منه ذنوب اقتضت أن يكفَّره بها الخوارج .

(١) أ ، ب : من الصحابة .

(٢) أعظم بكثير : كذا في (أ) ، (ب) . وفي سائر النسخ : أعظم منه .

(٣) أ ، ب ، ن ، و ، هـ : فيهم .

(٤) ن ، م : نبينا وموسى .

(٥) ب (فقط) : الإلهية وما ادعت . . .

(٦) أ ، ب : . . . ذلك على أنه أفضل . . .

(٨) ن ، م : والخوارج .

(٧) أ ، ب : قابلها .

والخوارج أكثر وأعقل وأدِينُ^(١) من الذين ادَّعوا فيه الإلهية ، فإن جاز
لاحتجاج بمثل هذا ، وجُعِلت^(٢) هذه الدعوى منقبة ، كان دعوى^(٣)
المبغضين له ودعوى الخوارج مثلبة أقوى وأقوى، وأين الخوارج من الرافضة
الغالية؟!

فالخوارج من أعظم الناس صلاة وصياما [وقراءة للقرآن]^(٤) ، وهم
جيوش وعساكر ، وهم متدينون بدين الإسلام باطنا وظاهرا . والغالية
المدَّعون للإلهية إما أن يكونوا من أجهل الناس وإما أن يكونوا من أكفر
الناس^(٥)، والغالية كفَّار بإجماع العلماء ، وأما الخوارج فلا يكفَّروهم إلا من
يكفَّر الإمامية ، فإنهم خير من الإمامية ، وعلى رضى الله عنه لم يكن
يكفَّروهم ، ولا أمر بقتل الواحد المقدور عليه منهم ، كما أمر بتحريق
الغالية ، بل لم يقاتلهم حتى قتلوا عبد الله بن خَبَّاب^(٦) وأغاروا على سرح
الناس .

فثبت بالإجماع من علىّ ومن سائر الصحابة والعلماء أن الخوارج خير من
الغالية ، فإن جاز لشيئته^(٧) أن تجعل^(٨) دعوى الغالية الإلهية فيه حجة

(١) وأدين: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) أ، ب، و، هـ: وجعل.

(٣) ن، م، و: احتجاج.

(٤) وقراءة للقرآن: ساقطة من (ن)، (م). وفي (ص)، (ر)، (و)، (هـ): وقراءة.

(٥) ن، ص، ر، هـ، و: من أكفروهم.

(٦) أ، ب: بن الحباب.

(٧) أ: الشيعة؛ ب، م: للشيعة.

(٨) أ، ب: أن يجعلوا.

على «فضيلته^(١) كان لشيعة عثمان أن يجعلوا^(٢) دعوى الخوارج لكفره حجة*»
على نقيضه^(٣) / بطريق الأولى ، فعلم أن هذه الحجة إنما يحتج بها جاهل ،
ثم أنها تعود عليه لاله . ولهذا كان الناس يعلمون أن الرافضة أجهل
وأكذب من الناصبة .

وأما قوله : «وكان ولداه سبطا رسول الله صلى الله عليه وسلم سيدا
شباب أهل الجنة إمامين بنص النبي صلى الله عليه وسلم »
فيقال : الذى ثبت بلا شك عن النبي صلى الله عليه وسلم فى
الصحيح أنه قال عن الحسن : «إن ابني هذا سيد ، وإن الله سيصلح به
بين فئتين عظيمتين من المسلمين»^(٤). وثبت عنه فى الصحيح أنه كان^(٥) يقعده
وأسامه بن زيد على فخذة ويقول : «اللهم إني أحبهما فأحبهما^(٦) وأحب
من يحبهما^(٧)»

(*-*) ما بين النجمتين ساقط من (أ) . (١) ب : فضله .

(٢) هـ : كان لمن يقابلهم لشيعة عثمان أن يجعلوا ؛ ص ، ر : كان لمن يقابلهم أن يجعلوا .

(٣) ب (فقط) : حجة على فضله جاز للخوارج أن يجعلوا ذلك حجة على نقيضه . .

(٤) مضى هذا الحديث من قبل فى هذا الكتاب ١/٥٣٩-٥٤٠ .

(٥) أ ، ب : وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان .

(٦) فأحبهما : ساقطة من (ب) فقط .

(٧) فى المسند (ط . الحلبي) ٥/٢٠٥ عن أسامة بن زيد رضى الله عنه قال : كان نبي الله صلى
الله عليه وسلم يأخذني فيقعدني على فخذة ويقعد الحسن بن عليّ على فخذة الأخرى ثم
يضمنا ثم يقول : «اللهم ارحمهما فإني أرحمهما» . وفى المسند أيضا (ط . الحلبي) ٥/٢١٠ عن
أسامة بن زيد قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذني والحسن فيقول : «اللهم إني
أحبهما فأحبهما» . وجاء الحديث فى كتاب «فضائل الصحابة» ٢/٧٦٨ (حديث رقم ١٣٥٢)
وقال المحقق : إسناده صحيح .

وهذا يدل على أن مافعله الحسن من ترك القتال على [الإمامة ، وقصد
الاصلاح بين المسلمين^(١)] كان محبوبا يحبه الله ورسوله ، ولم يكن ذلك
مصيبة ، بل كان^(٢) ذلك أحب إلى الله ورسوله من اقتتال المسلمين ، ولهذا
أحبه وأحب أسامة [بن زيد]^(٣) ودعا لهما ، فإن كلاهما كان^(٤) يكره القتال
في الفتنة^(٥) ، فأما أسامة فلم^(٦) يقاتل لا مع على ولا مع معاوية ، والحسن
كان دائما يشير على على بترك القتال^(٧) . وهذا نقيض ما عليه الرافضة من
أن ذلك الصلح كان مصيبة وكان ذلًا ، ولو كان هناك إمام معصوم يجب
على كل أحد طاعته ، ومن تولى غيره كانت ولايته باطلة لا يجوز أن يجاهد
معه ولا يصلى خلفه ، لكان ذلك الصلح من أعظم المصائب على أمة محمد
صلى الله عليه وسلم وفيه فساد دينها ، [فأى فضيلة كانت تكون للحسن
بذلك^(٨) حتى يُثنى عليه به؟ وإنما^(٩) غايته أن يُعذر لضعفه عن القتال
الواجب^(١٠)] ^(١١) والنبي صلى الله عليه وسلم جعل الحسن فى الصلح سيدا

(١) أ، ب، ز: بين الناس . (٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) .

(٣) بن زيد: زيادة فى (أ)، (ب) .

(٤) أ، ب: فإن كل واحد منهما كان . .

(٥) ن، م: كان يكره القتال والفتنة .

(٦) ص، ر، هـ، و: وأسامة لم .

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) .

(٨) أ، ب: فى ذلك .

(٩) وإنما: زيادة فى (أ)، (ب) .

(١٠) و، ز: أن يعذر لعجزه عن القتال الواجب؛ هـ: أن يعذر عن القتال لعجزه الواجب؛ ص:

أن يعذر عن القتال لعجزه عن القتال الواجب .

(١١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) .

محمودا ، ولم يجعله عاجزا معذورا ، ولم يكن الحسن أعجز عن القتال من الحسين ، [بل كان أقدر على القتال من الحسين]^(١)، والحسين قاتل حتى قُتل ، فإن كان ما فعله الحسين هو [الأفضل]^(٢) الواجب، كان ما فعله الحسن تركا للواجب أو عجزا عنه ، وإن كان ما فعله الحسن هو الأفضل الأصح ، دل على أن ترك القتال هو الأفضل الأصح ، وأن الذى فعله الحسن أحب إلى الله ورسوله^(٣) مما فعله غيره، والله يرفع درجات المؤمنين المتقين^(٤) بعضهم على بعض، وكلهم فى الجنة، رضى الله عنهم [أجمعين]^(٥) .
^(٦) ثم إن كان النبى صلى الله عليه وسلم جعلهما إمامين لم يكونا قد استفادا الإمامة بنص علىّ ، ولا استفادا الحسين بنص الحسن عليه . ولا ريب أن الحسن والحسين ريحانتا النبى صلى الله عليه وسلم فى الدنيا^(٧) . وقد ثبت أنه [صلى الله عليه وسلم]^(٨) أدخلهما مع أبيهما تحت الكساء، وقال : « اللهم هؤلاء أهل بيتى فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا» وأنه دعاهما فى المباهلة، وفضائلهما كثيرة، وهما من أجلاء سادات المؤمنين . وأما كونهما أزهد الناس وأعلمهم فى زمانهم فهذا قول بلا دليل .

وأما قوله : «وجاهدا فى الله حق جهاده حتى قتلا» .

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٢) الأفضل : زيادة فى (أ) ، (ب) .

(٣) أ ، ب : الحسن هو الأحب إلى الله ورسوله . (٤) أ ، ب : المتقين المؤمنين .

(٥) أجمعين : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦-٦) : ساقط من (ب) . وفى (أ) عبارة واحدة هى : «ثم إن كان النبى صلى الله عليه وسلم» .

(٧) صلى الله عليه وسلم : زيادة فى (أ) ، (ب) .

فهذا كذب عليهما ، فإن الحسن تخنّى عن الأمر وسلّمه إلى معاوية ومعه
جيوش العراق^(١) ، وما كان يختار قتال المسلمين قط ، وهذا متواتر من
سيرته^(٢) .

وأما موته ، فقد قيل : ^(٣) إنه مات مسموما ، وهذا شهادة^(٤) [له]^(٥)
وكرامة في حقّه ، لكن لم يمت مقاتلا .

والحسين رضى الله عنه ما خرج يريد القتال^(٦) ، ولكن ظن أن الناس
يطيعونه ، فلما رأى انصرافهم عنه ، طلب الرجوع إلى وطنه ، أو الذهاب
إلى الثغر ، أو إتيان يزيد ، فلم يمكنه أولئك الظلمة لا من هذا ولا من
هذا [ولا من هذا]^(٧) ، وطلبوا أن يأخذوه أسيرا إلى يزيد ، فامتنع من ذلك
وقاتل حتى قُتل مظلوماً شهيداً ، لم يكن قصده ابتداءً أن يُقاتل .

وأما قوله عن الحسن : إنه لبس الصوف تحت ثيابه [الفاخرة]^(٨) .

فهذا من جنس قوله في علي : إنه كان يصلى ألف ركعة ، فإن هذا
لا فضيلة فيه ، وهو كذب . وذلك أن لبس الصوف تحت ثياب القطن
وغيره لو كان فاضلا لكان النبي صلى الله عليه وسلم شرعه^(٩) [لأتمته]^(١٠) ،

(١) العراق : ساقطة من (أ) ، (ب) . (٢) أ ، ب : وهذه متواترة من فضائله .

(٣) أ ، ب : فقيل . . . (٤) أ ، ب ، م : وهذه شهادة .

(٥) له : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٦) أ ، ب : ما خرج مقاتلا . .

(٧) ما بين المعقوفين في (أ) ، (ب) ، (ر) فقط .

(٨) الفاخرة : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٩) شرعه : كذا في (أ) ، (ب) . وفي سائر النسخ : يشرعه .

(١٠) لأتمته : ساقطة من (ن) ، (م) .

١٢٢/٢

ظ ١٣٠

إما بقوله أو^(١) بفعله ، أو كان يفعله أصحابه على عهده^(٢) ، فلما لم يفعله هو ولا أحد من أصحابه على عهده ، ولا رغب فيه ، دل على أنه لا فضيلة فيه ، ولكن النبي صلى الله وسلم / ليس في السفر جبة من صوف فوق ثيابه^(٣) . وقصد لبس الصوف ، دون القطن وغيره ، ليس بمستحب في شريعتنا^(٤) ولا هو من^(٥) هدى نبينا [صلى الله عليه وسلم]^(٦)

وقد قيل^(٧) لمحمد بن سيرين إن قوما يقصدون لبس الصوف ، ويقولون : إن المسيح كان يلبسه . فقال : هَدَىٰ نَبِينَا أَحَبَّ إِلَيْنَا^(٨) من هدى غيره . وقد تنازع العلماء^(٩) هل يُكره لبس الصوف في الخضر من غير حاجة أم لا ؟ وأما لبسه في السفر فحسن لأنه^(١٠) مظنة الحاجة إليه . ثم بتقدير أن

(١) أ ، ب : وإما .

(٢) أ ، ب : في عهده .

(٣) روى البخارى ١٤٤/٧ (كتاب اللباس ، باب جبة الصوف في الغزو) عن عروة بن المغيرة عن أبيه رضى الله عنه قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة في سفر فقال : «أمعك ماء؟» قلت : قلت : نعم . فنزل عن راحلته فمشى حتى توارى عنى فى سواد الليل ثم جاء فأفرغت عليه الإداوة فغسل وجهه ويديه وعليه جبة من صوف فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها حتى أخرجهما من أسفل الجبة فغسل ذراعيه ثم مسح برأسه ثم أهويت لأنزعه خفيه فقال : «دعهما فإنى أدخلتهما طاهرتين» فمسح عليهما .

(٤) ن ، م : فى شرعنا .

(٥) عبارة «هو من» : ساقطة من (أ) ، (ب) . وفى (ن) ، (م) : هو فى .

(٦) صلى الله عليه وسلم : فى (أ) ، (ب) ، (م) فقط .

(٧) أ ، ب : وقيل .

(٨) إلينا : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٩) أ ، ب : وقد تنازعوا .

(١٠) ن ، م : فإنه .

يكون لبس الصوف طاعة وقربة ، فأظهاره تواضعا أولى من إخفائه تحت الثياب ، فإنه ليس في ذلك إلا تعذيب النفس بلا فائدة . والله تعالى لم يأمر العباد إلا بما هو [له] ^(١) أطوع ولهم أنفع ، لم يأمرهم بتعذيب لا ينفعهم ^(٢) ، بل قال [النبي صلى الله عليه وسلم] ^(٣) : «إن الله لغنى ^(٤) عن تعذيب هذا نفسه» ^(٥) .

وأما الحديث الذي رواه أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ يوما الحسين على فخذه الأيمن ، وولده إبراهيم على فخذه الأيسر ، فنزل جبريل وقال : إن الله تعالى لم يكن ليجمع لك بينهما ^(٦) فاختر من شئت منهما . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «إذا مات الحسن بكيت أنا وعلى وفاطمة ، وإذا مات إبراهيم بكيت أنا عليه» فاختر موت إبراهيم ، فمات بعد ثلاثة أيام . وكان إذا جاء الحسين بعد ذلك يقبله ويقول : [أهلا ومرحبا] ^(٧) بمن فديته بابني إبراهيم» .

(١) له : ساقطة من (ن) ، (م) . وفي (أ) ، (ب) : لهم . (٢) أ ، ب : لم ينفعهم . (٣) ما بين المعقوفين في (أ) ، (ب) فقط وسقط من سائر النسخ . (٤) أ ، ب : غنى . (٥) جاء الحديث مفصلا عن أنس بن مالك رضى الله عنه في : سنن أبي داود ٣/٣١٩ (كتاب الأيمان والنذور ، باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية) وأوله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يُهادى بين ابنيه ، فسأل عنه ، فقالوا : نذر أن يمشى ، فقال : «إن الله لغنى عن تعذيب هذا نفسه» وأمره أن يركب . وجاء الحديث مختصرا في : البخارى ٨/١٤٢ (كتاب الأيمان والنذور ، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية) . وجاء مطولا في : سنن الترمذى ٣/٤٦ (كتاب الأيمان والنذور ، باب فيمن يحلف بالمشى ولا يستطيع) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٣/١٠٦ ، ١١٤ ، ١٨٣ ، ٢٣٥ ، ٢٧١ .

(٦) هـ ، ص ، ز : ليجمعهما لك .

(٧) ن ، م : ويقول مرحبا ؛ ص : ويقول مرحبا وأهلا .

فيقال : هذا الحديث لم يروه أحد من أهل العلم ، ولا يعرف له إسنادا ، ولا يُعرف في شيء من كتب الحديث^(١) . وهذا الناقل لم يذكر له إسنادا^(٢) ، ولا عزاه إلى كتاب حديث^(٣) ، ولكن ذكره على عادته في^(٤) روايته أحاديث مسيئة^(٥) بلا زمام ولا خطام .

ومن المعلوم أن المنقولات^(٦) لا يُمَيِّز بين صدقها وكذبها إلا بالطرق الدالة على ذلك ، وإلا فدعوى النقل المجرد بمنزلة سائر الدعاوى .
ثم يقال : هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث^(٧) ، وهو من أحاديث الجهال ، فإن الله تعالى ليس في جمعه بين إبراهيم والحسين أعظم مما في جمعه بين الحسن والحسين على مقتضى هذا الحديث، فإن موت الحسن أو الحسين إذا كان أعظم من موت إبراهيم ، فبقاء الحسن أعظم من بقاء إبراهيم ، وقد بقى الحسن مع الحسين .

(١) أ ، ب : الأحاديث . وتكررت بعد كلمة الأحاديث في (أ) ، (ب) عبارة : «ولا يعرف له إسناد» .

(٢) أ ، ب : إلى كتب الحديث .

(٣) أ ، ب : من .

(٤) أ : سيئة ؛ ب : سائبة .

(٥) أ : أن الأحاديث المنقولات ؛ ب : أن الأحاديث المنقولة .

(٦) قال ابن الجوزي عن هذا الحديث في كتابه «الموضوعات» ٤٠٧/١ - ٤٠٨ : «هذا حديث موضوع قُبِحَ الله واضعه فما أظفعه ، ولا أرى الآفة فيه إلا من أبى بكر النقاش . . . وقال الدارقطني : هذا الحديث باطل . . . » . وانظر عن هذا الحديث الموضوع : اللآلئ المصنوعة للسيوطي ٣٩٠/١ ؛ الفوائد المجموعه للشوكاني ، ص ٣٨٧ ؛ تنزيه الشريعة لابن عراق ٤٠٨/١ .

وأيضاً فحق رسول الله صلى الله عليه وسلم أعظم من حق غيره ، وعلى
يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى به من نفسه ، وهو يحب النبي
[صلى الله عليه وسلم]^(١) أكثر مما يحب نفسه ، فيكون لو مات إبراهيم
لكان بكائه لأجل النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من بكائه لأجل ابنه ،
إلا أن يُقال : محبة الابن طبيعية لا يمكن دفعها . فيقال : هذا موجود
في حب النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو الذى يقول لَمَّا مات إبراهيم :
«تدمع العين ، ويحزن القلب ، ولا نقول إلا ما يرضى الرب ، وإنا بك
يا إبراهيم لمحزونون»^(٢) وهكذا ثبت^(٣) فى الحديث الصحيح ، فكيف
يكون قد اختار موته وجعله فداء لغيره ؟

(١) صلى الله عليه وسلم : ليست فى (ن) ، (و) .

(٢) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى : البخارى ٨٣/٢ - ٨٤ (كتاب الجنائز، باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم : إنا بك لمحزونون) ولفظه : عن أنس بن مالك رضى الله
عنه قال : دخلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبى سيف القين وكان ظئرا
لإبراهيم عليه السلام ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم إبراهيم فقبله وشمه ، ثم
دخلنا عليه بعد ذلك وإبراهيم يجود بنفسه ، فجعلت عيننا رسول الله صلى الله عليه وسلم
تذرفان ، فقال له عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه : وأنت يا رسول الله ؟ فقال : «يا ابن
عوف إنها رحمة» ثم اتبعها بأخرى ، فقال صلى الله عليه وسلم : «إن العين تدمع ، والقلب
يحزن ، ولا نقول إلا ما يرضى ربنا ، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون» والحديث - مع
اختلاف فى الألفاظ - فى : مسلم ١٨٠٧/٤ - ١٨٠٨ (كتاب الفضائل ، باب رحمته صلى الله
عليه وسلم الصبيان والعيال وتواضعه . .) ؛ سنن أبى داود ٢٦٢/٣ - ٢٦٣ (كتاب الجنائز،
باب فى البكاء على الميت) ، وعن أسماء بنت يزيد حديث مقارب فى المعنى فى : سنن ابن
ماجة ٥٠٦/١ - ٥٠٧ (كتاب الجنائز، باب ما جاء فى البكاء على الميت) ؛ المسند (الفتح
الربانى لترتيب المسند) ١٣١/٧ - ١٣٢ ، ط . القاهرة ، ١٣٥٦ .

(٣) أ : يتدب ؛ ب : يتدبه ؛ م : ذكر .

ثم هل يسوغ مثل هذا أن يُجعل شخص معصوم [الدم] (١) فداء شخص معصوم [الدم] (٢)؟ بل إن كان هذا جائزا كان الأمر بالعكس [أولى] (٣) ، فإن الرجل لو لم يكن عنده إلا ما ينفق على ابنه ، أو ابن بنته ، لوجب تقديم النفقة على الابن باتفاق المسلمين ، ولو لم يمكنه (٤) دفع الموت أو الضرر (٥) إلا عن ابنه أو ابن بنته ، لكان دفعه عن ابنه هو المشروع ، لاسيما وهم يجعلون العمدة في الكرامة هو القرابة من النبي صلى الله عليه وسلم ، ويجعلون من أكبر فضائل عليّ قرابته من النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك الحسن والحسين .

ومعلوم أن الابن أقرب من الجميع ، فكيف يكون الأبعد مقدّما على الأقرب ، ولا مزية إلا القرابة؟

وقد قال أنس بن مالك : «لو قُضى أن يكون بعد النبي صلى الله عليه / وسلم نبي لعاش إبراهيم». وغير أنس نازعه في هذا الكلام ، وقال : لا يجب إذا شاء الله نبيا أن يكون ابنه نبيا .

ثم لماذا كان إبراهيم فداء الحسين ولم يكن فداء الحسن ؟ والأحاديث الصحيحة تدل على أن الحسن كان أفضلهما ، وهو كذلك باتفاق أهل السنة والشيعة . وقد ثبت في الصحيح أنه كان يقول عن الحسن : «اللهم

(١) الدم : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٢) أولى : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٣) أ ، ب : ولو لم يكن .

(٤) أ ، ب : الضرب .

إني أحبه فأحبه وأحب من يحبه^(١). فلم لا كان إبراهيم فداء هذا الذي دعا . بمحبة الله لمن يحبه^(٢) .

[فصل ﴿٣﴾]

وأما عليّ بن الحسين^(٣) فمن كبار التابعين وساداتهم علما ودينا ، أخذ عن أبيه ، وابن عباس ، والمسور بن مخرمة ، وأبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم ، وعائشة ، وأم سلمة ، وصفية أمهات المؤمنين ، وعن مروان بن الحكم ، وسعيد بن المسيب ، وعبدالله بن عثمان بن عفان ،

(١) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في : البخارى ١٥٩/٧ (كتاب اللباس ، باب السخاب للصبيان) ونصه : عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سوق من أسواق المدينة فانصرف ، فانصرفت ، فقال : «أين لكم؟» ثلاثا «ادع الحسن بن علي» ، فقام الحسن بن عليّ يمشى وفي عنقه السخابُ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيده : «هكذا» فقال الحسن بيده : هكذا ، فالتزمه ، فقال : «اللهم إني أحبه فأحبه ، وأحب من يحبه» . قال أبو هريرة : فما كان أحد أحبّ إليّ من الحسن بن عليّ بعدما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال . والحديث في : مسلم ١٨٨٣/٤ (كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل الحسن والحسين رضى الله عنهما) ؛ سنن ابن ماجه ٥١/١ (المقدمة ، باب ١١) ؛ المسند (ط . المعارف) ١٣/١٢٩ ، المسند (ط . الحلبي) ٣٣١/٢ ، ٥٣٢/٢ .

(٢) أ ، ب : أحبه .

(٣) فصل : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٤) ن ، م ، ص ، ر ، هـ ، و : رضى الله عنه . وهو أبو الحسن على بن الحسين بن علي بن

أبي طالب ، الملقب بزین العابدين ، وهو الإمام الرابع عند الرافضة ، يقال له «علي الأصغر» للتمييز بينه وبين أخيه «علي الأكبر» الذي قتل مع أبيه الحسين في كربلاء سنة ٦١ . ولد زين العابدين سنة ٣٨ وتوفى سنة ٩٤ . انظر ترجمته في : وفيات الأعيان ٢/٤٢٩-٤٣١ ؛ طبقات ابن سعد ٥/٢١١-٢٢٢ ؛ تهذيب التهذيب ٧/٣٠٤-٣٠٧ ؛ صفة الصفوة ٥٢/٥-٥٧ ؛ حلية الأولياء ٣/١٣٣-١٤٥ ؛ الأعلام ٥/٨٦ .

وذكوان مولى عائشة وغيرهم [رضى الله عنهم]^(١). وروى عنه أبو سلمة بن عبد الرحمن ، ويحيى بن سعيد الأنصارى ، والزهرى ، وأبو الزناد ، وزيد بن أسلم ، وابنه أبو جعفر^(٢) .

قال يحيى بن سعيد : « هو أفضل هاشمى رأيتَه في المدينة » . وقال محمد بن سعد في « الطبقات »^(٣) « كان ثقة مأمونا كثير الحديث عاليا رفيعا » . وروى عن حماد بن زيد [عن يحيى بن سعيد الأنصارى]^(٤) قال : « سمعت على بن الحسين ، وكان أفضل هاشمى أدركته ، يقول : يا أيها الناس أحبونا حب الإسلام ، فما برح بنا حبكم حتى صار عاراً علينا » . وعن شيبه بن نعام قال : « كان على بن الحسين يبخل ، فلما مات وجدوه يقوت مائة أهل بيت بالمدينة في السر » . وله من الخشوع [وصدقة السر وغير ذلك من]^(٥) الفضائل^(٦) ما هو معروف ، حتى إنه كان من صلاحه ودينه يتخطى مجالس أكابر الناس ، ويجالس زيد بن أسلم مولى عمر [بن الخطاب]^(٧) ، وكان من خيار أهل العلم والدين من التابعين ، فيقال له : « تدع مجالس قومك وتجالس هذا ؟ » فيقول : « إنما يجلس الرجل حيث يجد صلاح قلبه » .

(١) رضى الله عنهم : في (أ) ، (ب) فقط .

(٢) أ ، ب : أو ابنه وأبو جعفر .

(٣) في آخر ترجمته ٢٢٢/٥ (ط . بيروت ، ١٣٧٧ / ١٩٥٧) .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) ، (و) ، (أ) ، (ب) .

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) ، (و) .

(٦) ن ، م ، و : والفضائل .

(٧) بن الخطاب : زيادة في (أ) ، (ب) .

وأما ما ذكره من قيام ألف ركعة ، / فقد تقدم أن هذا لا يمكن إلا على وجه يكره^(١) في الشريعة ، أو لا يمكن بحال ، فلا يصلح ذكر مثل^(٢) هذا في المناقب . وكذلك ما ذكر من تسمية رسول الله صلى الله عليه وسلم [له]^(٣) سيد العابدين^(٤) هو شيء لا أصل له ، ولم يروه أحد من أهل العلم [والدين]^(٥) .

وكذلك أبو جعفر محمد بن عليّ من خيار أهل العلم والدين . وقيل : إنما سمي الباقر لأنه بقر العلم ، لا لأجل بقر السجود جبهته . وأما كونه

(١) أ، ب : مكروه .

(٢) أ، ب : ذكره لمثل . . .

(٣) له : ساقطة من (ن) ، (ص) .

(٤) ن ، م ، هـ ، ر ، ص ، و : بسيد المسلمين .

(٥) والدين : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) ، (هـ) ، (ر) ، (ص) . وأورد ابن الجوزي في كتابه «الموضوعات» ٤٤/٢ - ٤٥ . . عن أبي الزبير قال : «كنا عند جابر بن عبد الله وقد كُفَّ بصره ، وعلت سنه ، فدخل عليه عليّ بن الحسين ومعه ابنه محمد وهو صبي فسلم عليّ جابر وجلس ، وقال لابنه محمد : قم إلى عمك فسلم عليه وقبّل رأسه ، ففعل الصبي ذلك ، فقال جابر : من هذا؟ فقال : ابني محمد . فضمه إليه وبكى ، وقال : يا محمد إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ عليك السلام . فقال له صحبه : وماذا؟ قال : كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليه الحسين بن عليّ ، فضمه إليه وقبله وأقعدته إلى جنبه ، ثم قال : يولد لابني هذا ابن يقال له : عليّ ، إذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش : سيد العابدين ، فيقوم هو ، ويولد له ابن يقال له محمد ، إذا رأيت يا جابر ، فقرأ عليه السلام مني ، واعلم أن بقاءك بعد ذلك اليوم قليل ، فما لبث جابر بعد ذلك إلا بضعة عشر يوماً حتى توفي» . قال ابن الجوزي : «هذا حديث موضوع بلا شك ، والمتهم به الغلابي . قال الدارقطني : كان يضع الحديث» . وانظر عن هذا الحديث الموضوع : اللآلئ المصنوعة ٤٥١/١ - ٤٥٣ ؛ الفوائد المجموعة ، ص ٤١٨ ، تنزيه الشريعة ٤١٥/١ .

أعلمَ أهل زمانه فهذا يحتاج إلى دليل ، والزهرى من أقرانه ، وهو عند الناس أعلم منه . ونَقْلُ تسميته بالباقر عن النبي صلى الله عليه وسلم لا أصل له عند أهل العلم ، بل هو من الأحاديث الموضوعة^(١) . وكذلك حديث تبليغ جابر له السلام هو من الموضوعات عند أهل العلم بالحديث ، لكن هو روى عن جابر [بن عبدالله]^(٢) غير حديث ، مثل حديث الغُسل والحج وغير ذلك من الأحاديث الصحيحة عنه^(٣)، ودخل على جابر مع أبيه عليّ بن الحسين بعدما أضرَّ^(٤) جابر ، وكان جابر من المحبين لهم رضى الله عنهم ، وأخذ العلم عن جابر وأنس [بن مالك]^(٥)، وروى [أيضا]^(٦) عن ابن عباس ، وأبي سعيد ، وأبي هريرة ، وغيرهم من الصحابة ، وعن سعيد بن المسيّب ، ومحمد بن الحنفية ، وعبيدالله بن أبي رافع كاتب عليّ^(٧)، وروى عنه أبو إسحاق الهمداني ، وعمرو بن دينار ،

(١) بل هو من الأحاديث الموضوعة: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: بل هو من الأكاذيب.

(٢) بن عبد الله: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، المعروف بالباقر، الإمام الخامس عند السرافضة، ذكره النسائي في فقهاء أهل المدينة من التابعين، ولد سنة ٥٧ وتوفي سنة ١١٤.

انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب ٩/٣٥٠-٣٥٢؛ تذكرة الحفاظ ١/١٢٤-١٢٥؛ طبقات ابن سعد ٥/٣٢٠-٣٢٤؛ وفيات الأعيان ٣/٣١٤؛ الأعلام ٧/١٥٣.

(٤) ن: أمر؛ أ: أضر؛ ب: كبر. (٥) بن مالك: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) أيضا: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) م، ر، و: وعبيدالله... إلخ. وفي «طبقات ابن سعد» ٥/٢٨٢: «عبيد الله بن أبي رافع

مولى النبي عليه السلام، روى عن عليّ بن أبي طالب وكتب له، وكان ثقة كثير الحديث».

وانظر ترجمته في: خلاصة تهذيب الكمال، ص ٢١٢؛ الجرح والتعديل ج٢ ق٢ ص ٣٠٧؛

تهذيب التهذيب ٧/١٠-١١.

والزهري ، وعطاء بن أبي رباح ، وربيعة بن أبي عبد الرحمن^(١) ، والأعرج وهو أسنّ منه ، وابنه جعفر ، وابن جريج ، ويحيى بن أبي كثير^(٢) والأوزاعي ، وغيرهم .

وجعفر الصادق رضي الله عنه من خيار أهل العلم والدين ، أخذ العلم عن جده أبي أمه^(٣) أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، وعن محمد بن المنكدر ، ونافع [مولى ابن عمر]^(٤) والزهري ، وعطاء [بن أبي رباح]^(٥) وغيرهم . وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري ، ومالك [بن أنس]^(٦) وسفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة ، وابن جريج ، وشعبة ، ويحيى بن سعيد القطان ، وحاتم بن إسماعيل^(٧) وحفص بن غياث ، ومحمد بن إسحاق [بن يسار]^(٨) .

١٢٤/٢

وقال عمرو بن أبي المقدام : « كنت إذا نظرت

(١) ر ، ص : وربيعة بن عبد الرحمن . وهو ربيعة الرأي انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ٢٥٨/٣ - ٢٥٩ .

(٢) ص ، ر ، و ، هـ : يحيى بن كثير . ورجحت أن يكون الصواب ما أثبتته . وانظر ترجمة يحيى بن أبي كثير في : تهذيب التهذيب ١١/٢٦٨ - ٢٧٠ .

(٣) ن : أبي أمية ، وهو تحريف . وفي هامش (ر) : أمه رضي الله عنها (في الأصل : عنه) هي أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

() بن أنس : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) ن ، م ، و : وخالد بن إسماعيل ، وهو خطأ . وانظر ترجمة حاتم بن إسماعيل في : تهذيب التهذيب ٢/١٢٨ - ١٢٩ .

(٧) بن يسار : زيادة في (أ) ، (ب) . وانظر ترجمته في : تهذيب التهذيب ٣٨/٩ - ٤٦ .

إلى جعفر [بن محمد]^(١) علمت أنه من سلالة النبيين^(٢)

وأما قوله : « اشتغل بالعبادة عن الرياسة » .

فهذا تناقض من الإمامية ، لأن الإمامة^(٣) عندهم واجب عليه^(٤) أن يقوم بها وبأعبائها ، فإنه لا إمام في وقته إلا هو ، فالقيام بهذا الأمر العظيم^(٥) لو كان واجبا [لكان]^(٦) أولى من الاشتغال بنوافل العبادات .

وأما قوله : إنه^(٧) : « هو الذى نشر فقه الإمامية ، والمعارف الحقيقية ، والعقائد اليقينية » .

فهذا الكلام يستلزم أحد أمرين : إما أنه ابتدع في العلم ما لم يكن يعلمه من قبله . وإما أن يكون الذين قبله قصر^(٨)وا^(٩) فيما يجب [عليهم]^(١٠) من نشر العلم . وهل يشك عاقل أن النبي صلى الله عليه وسلم بين لأمته

(١) بن محمد: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) أبو عبدالله جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الملقب بالصادق، الإمام السادس عند الرافضة. ولد بالمدينة سنة ٨٠ وتوفي بها سنة ١٤٨. انظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ ١/١٦٦ - ١٦٧؛ صفة الصفوة ٢/٩٤ - ٩٨؛ وفيات الأعيان ١/٢٩١ - ٢٩٢؛ حلية الأولياء ٣/١٩٢ - ٢٠٦؛ الأعلام ٢/١٢١. وانظر عنه كتاب «الإمام الصادق» للشيخ محمد أبي زهرة رحمه الله، ط. دار الفكر العربي، القاهرة، بدون تاريخ .

(٣) أ، ب، ر، ص، هـ: الإمام؛ ن: الإمامية. وما أثبتته عن (م)، (و).

(٤) عليه: ساقطة من (أ)، (ب)، (ص).

(٥) أ، ب: أعظم.

(٦) لكان: ساقطة من (ن)، (م)، (أ)، (ب)، (و).

(٧) إنه: ساقطة من (أ)، (ب)، (ص).

(٨) أ، ب، ر، م: الذى قبله قصر (ر، م: قصر^{وا}).

(٩) عليهم: في (ر)، (هـ)، (ص) فقط.

المعارف الحقيقية والعقائد اليقينية أكمل بيان ؟ وأن أصحابه تلقوا ذلك عنه^(١) وبلغوه إلى المسلمين ؟

وهذا يقتضى القدح : إما فيه ، وإما فيهم . بل كُذِبَ^(٢) على جعفر الصادق أكثر مما كُذِبَ على من قبله ، فالآفة وقعت من^(٣) الكذابين عليه لا منه . ولهذا نُسِبَ إليه أنواع^(٤) من الأكاذيب ، مثل كتاب «البطاقة» و«الجُفر» و«الهفت» والكلام في^(٥) النجوم ، وفي مقدمة^(٦) المعرفة من جهة الرعود والبروق واختلاج الأعضاء وغير ذلك^(٧) . حتى نقل عنه أبو عبد الرحمن في «حقائق التفسير»^(٨) من الأكاذيب ما نزه الله جعفرًا عنه ، وحتى أن كل^(٩) من أراد أن ينفق أكاذيبه^(١٠) نسبها إلى جعفر حتى أن طائفة من الناس يظنون أن «رسائل إخوان الصفا» مأخوذة عنه ، وهذا من الكذب المعلوم ، فإن جعفرًا توفي سنة ثمان وأربعين ومائة ، وهذه الرسائل وضعت^(١١) بعد ذلك بنحو مائتي سنة : وضعت^(١٢) لما ظهرت دولة

(٢) أ، ب : بل هو كذب .

(١) أ، ب : عنه ذلك .

(٣) أ، ب : في .

(٤) أ : نسبت إليه أنواعا ؛ ب : نسبت إليه أنواع .

(٥) أ، ب : على .

(٦) أ، ب : مقدمة .

(٧) سبق الكلام عن هذه الكتب المنسوبة إلى جعفر الصادق فيما مضى ٤٦٥-٤٦٤/٢ .

(٨) وهو أبو عبد الرحمن السلمى فى كتابه «حقائق التفسير» .

(٩) كل : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(١٠) أ : يتحقق أكاذيبه ؛ ب : يحقق أكاذيبه .

(١١) أ، ب : صفت .

(١٢) أ : وصفت ؛ ب : صفت .

الإسماعيلية الباطنية الذين بنوا القاهرة المعزية سنة بضع وخمسين وثلاثمائة ، وفي تلك الأوقات صنفت هذه الرسائل بسبب ظهور هذا المذهب ، الذى ظاهره الرفض ، وباطنه الكفر المحض ، فأظهروا اتباع الشريعة ، وأن لهباطنا مخالفا لظاهرها ، وباطن أمرهم مذهب الفلاسفة ، وعلى هذا [الأمر]^(١) وضعت هذه الرسائل ، وضعها^(٢) طائفة من المتفلسفة معروفون ، وقد ذكروا فى أثنائها ما استولى عليه النصارى من أرض الشام ، وكان أول^(٣) ذلك بعد ثلثمائة سنة من الهجرة النبوية فى أوائل المائة الرابعة^(٤) .

﴿فصل﴾

وأما من بعد جعفر فموسى بن جعفر. قال فيه أبو حاتم الرازى^(٥) :
«ثقة^(٦) صدوق إمام^(٧) من أئمة المسلمين» . قلت : موسى ولد بالمدينة سنة

(١) الأمر: زيادة فى (ر)، (ص)، (هـ). (٢) أ، ب: وصفها.

(٣) أول: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) أ، ب: . . الرابعة والله سبحانه وتعالى أعلم . وقد أجمع الباحثون فى تاريخ إخوان الصفا على أنهم ألفوا رسائلهم فى القرن الرابع الهجرى-انظر مثلا مقدمة الدكتور طه حسين لرسائل إخوان الصفا، ومقدمة أحمد زكى باشا لها (ط. ١٣٤٧ / ١٩٢٨) وخاصة ص ٤٢ ، وانظر أيضا كتاب «إخوان الصفا» للدكتور جبور عبد النور، ص ٥-٧؛ كتاب «إخوان الصفا» للأستاذ عمر الدسوقى، ص ٦٧-٧٢، ط. عيسى الحلبي، ١٣٦٦ / ١٩٤٧ . وانظر ما سبق فى هذا الكتاب ٤٦٥ / ٢ (ت ٢).

(٥) فى كتاب «الجرح والتعديل» ق ١ ج-٤، ص ١٣٩ . وروى النص ابنه ابن أبى حاتم عن أبيه أبى حاتم .

(٦) أ، ب: ثقة أمين.

(٧) إمام: ساقطة من (أ)، (ب) وهى فى «الجرح والتعديل» .

بضع وعشرين ومائة ، وأقدمه المهدي إلى بغداد ثم رده إلى المدينة ، وأقام بها إلى أيام الرشيد ، فقدم هارون منصوراً من عُمرَةَ ، فحمل موسى معه إلى بغداد ، وحبسه بها إلى أن تُوفى في محبسه^(١). قال ابن سعد: «فتوفى^(٢) سنة ثلاث وثمانين ومائة وليس له كثير رواية ، روى عن أبيه جعفر ، وروى عنه أخوه عليّ ، وروى له الترمذي وابن ماجه^(٣) .

وأما من بعد موسى^(٤) فلم يؤخذ عنهم من العلم ما يذكر به أخبارهم في كتب المشهورين بالعلم^(٥) وتوارخهم ، فإن أولئك الثلاثة توجد أحاديثهم في الصحاح والسنن والمسانيد^(٦)، وتوجد فتاويهم في الكتب المصنفة في فتاوى السلف ، مثل كتب ابن المبارك ، وسعيد بن منصور ، وعبدالرزاق ، وأبي بكر بن أبي شيبة ، وغير هؤلاء . وأما من بعدهم فليس لهم^(٧) رواية في الكتب الأمهات من كتب^(٨) الحديث، ولا فتاوى في الكتب المعروفة التي نُقل فيها فتاوى السلف ، ولا لهم في التفسير وغيره / أقوال

ظ ١٣١

(١) أ، ب: حبسه .

(٢) أ، ب: توفى .

(٣) أبو الحسن موسى بن جعفر بن محمد، المعروف بالكاظم، الإمام السابع عند الرافضة، عالم عابد، ولد سنة ١٢٨ وتوفى سنة ١٨٣ . لم أجد له ترجمة في طبقات ابن سعد . (ط . بيروت) . انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب ١٠/٣٣٩-٣٤٠؛ وفيات الأعيان ٤/٣٩٣-٣٩٥؛ ميزان الاعتدال ٤/٢٠١-٢٠٢؛ تاريخ بغداد ١٣/٢٧-٣٢؛ صفة الصفوة ٢/١٠٣-١٠٥؛ الأعلام ٨/٢٧٠ . وانظر جزء الطبقات (ط . الجامعة الإسلامية بتحقيق زياد محمد منصور) ص ٢٦٩، ٤٧٤ .

(٤) ر: موسى بن جعفر . (٥) بالعلم: ساقطة من (ب) فقط .

(٦) أ، ب، م، ر، و، هـ: المساند .

(٧) أ، ب: له . (٨) كتب: ساقطة من (أ)، (ب)، (م) .

معروفة ،^(١) ولكن لهم من الفضائل والمحاسن ما هم له أهل ، رضى الله عنهم [أجمعين]^(٢) ، وموسى بن جعفر مشهور بالعبادة والنسك .

١٢٥/٢ / أما / الحكاية المذكورة^(٣) عن شقيق البلخي فكذب ، فإن هذه الحكاية تخالف المعروف من حال موسى بن جعفر ، وموسى كان مقبياً بالمدينة بعد موت أبيه جعفر ، وجعفر مات سنة ثمان وأربعين ، ولم يكن قد جاء إذ ذاك إلى العراق حتى يكون بالقادسية ، ولم يكن أيضاً ممن يترك^(٤) منفرداً على هذه الحال^(٥) لشهرته ، وكثرة غاشيته^(٦) وإجلال الناس له ، وهو معروف ومتهم^(٧) أيضاً بالملك ، ولذلك^(٨) أخذه المهدي ثم الرشيد إلى بغداد .

أما قوله : «تاب على يده بشر الحافي» فمن أكاذيب من لا يعرف حاله ولا حال بشر ، فإن موسى بن جعفر لما قدم [به]^(٩) الرشيد إلى العراق حبسه ، فلم يكن ممن يجتاز على دار بشر وأمثاله من العامة .

(١) أ، ب: ولا لهم تفسير ولا غيره ولا لهم أقوال معروفة .

(٢) أجمعين: زيادة في (ر)، (ص).

(٣) أ، ب: المشهورة، وهو تحريف .

(٤) أ، ب: ينزل .

(٥) أ، ب، و: الحالة .

(٦) أ، ب: لكثرة من يغشاه؛ م: لكثرة حاشيته .

(٧) ر، ص، هـ: وهو معروف فيهم .

(٨) ر، و، هـ: وكذلك .

(٩) به: ساقطة من (ن)، (م) .

﴿فصل﴾^(١)

كلام الرافضى
علی بن
موسی الرضا

قال الرافضى:^(٢) « وكان ولده علی الرضا^(٣) أزهد أهل زمانه و [كان] أعلمهم^(٤) وأخذ عنه فقهاء الجمهور كثيرا^(٥) ، وولاه المأمون لعلمه بما هو عليه من الكمال والفضل^(٦) . ووعظ يوما أخاه زيدا^(٧) ، فقال : يا زید^(٨) ما أنت قائل لرسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سَفَكَتَ الدماء ، وأخذت الأموال من غير حلها وأخفت السبل^(٩) ، وغرَّك حَقِّي^(١٠) أهل الكوفة ؟ وقد قال^(١١) رسول الله صلى

(١) ر، ص، هـ: الفصل التاسع.

(٢) الرافضى: ساقطة من (ن)، (م)، (و)، (أ)، (ب). والكلام التالي في (ك) ص ١٠٢

(م) - ص ١٠٣ (م). (٣) ك: علی بن موسى الرضا عليه السلام.

(٤) وكان أعلمهم: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: وأعلمهم. وسقطت هذه الجملة من

(ك). (٥) أ، ب: وأخذ عنه الفقهاء المشهورين كثيرا.

(٦) أبو الحسن علی بن موسى بن جعفر، الملقب بالرضا، ثامن الأئمة عند الرافضة، ولد في

المدينة سنة ١٥٣ من أم حبشية، وأحبه الخليفة المأمون، فعهد إليه بالخلافة من بعده،

وزوجه ابنته، وضرب اسمه على الدينار والدرهم، وغير من أجله الزی العباسی من السواد

إلى اللون الأخضر، وثار أهل بغداد لذلك وخلعوا المأمون وولوا عمه إبراهيم بن المهدي،

ولكن المأمون تغلب عليهم وقمع ثورتهم، ومات الرضا سنة ٢٠٣ في حياة المأمون. انظر

ترجمة الرضا في: تهذيب التهذيب ٣٨٦/٧-٣٨٩؛ وفيات الأعيان ٤٣٢/٢-٤٣٤؛ ميزان

الاعتدال ١٥٨/٣؛ الأعلام ١٧٨/٥.

(٧) زيدا: ساقطة من (أ)، (ب). (٨) أ، ب، ص، ر، هـ، و: فقال له: يا زید.

(٩) ك، ص ١٠٣: (م) الدماء وأخفت السبل، وأخذت المال من غير حلّه.

(١٠) ك: غرَّك حَقَاء؛ ص: وغرَّك حَقَاء.

(١١) ب (فقط): أو ما قال. وفي سائر النسخ: وما قال. وما أثبتته من (ك).

الله عليه وسلم : إن فاطمة أحصنت* فرجها ، فحرم الله ذريتها على النار^(١)» [وفى رواية : إن عليا قال : يارسول الله لم سميت فاطمة ؟ قال : لأن الله فطمها وذريتها من النار ، فلا يكون الإحصان سببا لتحريم ذريتها على النار وأنت تظلم .]^(٢) والله ما نالوا ذلك إلا بطاعة الله^(٣)، فإن أردت أن تنال بمعصية الله ما نالوه بطاعته ، إنك^(٤) إذاً لأكرم على الله منهم .

وضرب المأمون اسمه على الدراهم والدنانير ، وكتب إلى أهل الآفاق^(٥) ببيعته^(٦) ، وطرح السواد ولبس الخضرة » .

قال :^(٧) «وقيل لأبى نواس: لم لا تمدح الرضا^(٨)؟ فقال : -

قيل لى أنت أفضل الناس طراً في المعانى وفي الكلام البديه
[لك من جوهر الكلام بديع يثمر الدر في يدي مجتنيه^(٩)]
فلماذا تركت مدح ابن موسى والخصال التي تجمعن فيه
قلت لا أستطيع مدح إمام كان جبريل خادماً لأبيه^(١٠) .

(* - *) ما بين النجمتين ساقط من (أ) (١) ب (فقط) : فحرمها الله وذريتها على النار .

(٢) ما بين المعقوفتين في (أ) ، (ب) فقط . وسقط من سائر النسخ ومن (ك) ، ولعله في نسخة

أخرى من نسخ (ك) نقل عنها ابن تيمية .

(٣) أ ، ب ، هـ ، و : إلا بالطاعة . (٤) أ ، ب : فإنك .

(٥) ك : إلى الآفاق ؛ م : إلى أهل العراق ، وهو تحريف .

(٦) ك : ببيعته أنه إمام أهل العالم ونحن توابعه وتوابع آباءه بعد اليوم .

(٧) بعد الكلام السابق مباشرة في (ك) ص ١٠٣ (م) . (٨) ك : الرضا عليه السلام .

(٩) هذا البيت في (أ) ، (ب) فقط . وسقط من (ك) ومن سائر النسخ .

(١٠) لم أجد هذه الأبيات في «ديوان أبي نواس» .

فيقال: من المصائب التي ابتلى بها ولد الحسين انتساب الرافضة إليهم ، وتعظيمهم [ومدحهم]^(١) لهم ، فإنهم يمدحونهم بما ليس بمدح ، ويدعون لهم دعاوى لا حجة لها ، ويذكرون من الكلام ما لو لم يُعرف فضلهم من غير كلام الرافضة^(٢) ، لكان ما تذكره الرافضة بالقدح أشبه منه بالمدح ، فإن علي بن موسى له من المحاسن والمكارم المعروفة ، والمباح المناسبة لحاله^(٣) اللاتقة به ، ما يعرفه بها أهل المعرفة . وأما^(٤) هذا الرافضي فلم يذكر له فضيلة واحدة بحجة .

وأما قوله: «إنه كان أزهد الناس وأعلمهم» فدعوى مجردة بلا دليل ، فكل من غلا في شخص أمكنه أن يدعى له هذه الدعوى . كيف والناس يعلمون أنه كان في زمانه من هو أعلم منه ، ومن هو أزهد منه^(٥)، كالشافعي وإسحاق بن راهويه^(٦) وأحمد بن حنبل وأشهب بن عبد العزيز ، وأبي سليمان الداراني ، ومعروف الكرخي ، وأمثال هؤلاء . هذا ولم يأخذ عنه أحد من أهل العلم بالحديث شيئا ، ولا روى له حديث في الكتب الستة^(٧) وإنما يروى له أبو الصلت الهروي وأمثاله نسخا عن آبائه فيها من الأكاذيب

(١) ومدحهم: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) أ، ب: من كلام غير الرافضة.

(٣) أ، ب: للحالة.

(٤) أ، ب: أما.

(٥) إنه: ساقطة من (أ)، (ب).

(٦) ب (فقط): وأزهد منه.

(٧) وإسحاق بن راهويه: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: وإسحاق بن إبراهيم.

(٨) أ، ب: ولا روى له حديثا في كتب الستة، وهو تحريف.

ما قد نزه الله عنه الصادقين^(١) من غير أهل البيت فكيف بالصادقين^(٢)
منهم^(٣) ؟ !

وأما قوله: «إنه أخذ عنه فقهاء الجمهور كثيرا^(٤)» فهذا من أظهر
الكذب . هؤلاء فقهاء الجمهور المشهورون لم يأخذوا عنه ما هو معروف ،
وإن أخذ عنه بعض من لا يعرف من فقهاء الجمهور فهذا لا يُنكر ، فإن
طلبة الفقهاء قد يأخذون عن المتوسطين في العلم ، ومن هم دون
المتوسطين .

[وما يذكره بعض الناس من أن معروفا الكرخي كان خادماً له ، وأنه

(١) قد : زيادة في (ن) ، (م) ، (و) .

(٢-٢) : ساقط من (أ) ، (ب) .

(٣) قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٦١٦/٢ : «عبد السلام ابن صالح ، أبو الصلت الهروي
الرجل الصالح ، إلا أنه شيعي جَلَد . روى عن حماد بن زيد ، وأبي معاوية ، وعلى الرضا .
قال أبو حاتم : لم يكن عندي بصدوق ، وضرب أبو زرعة علي حديثه . وقال العقيلي :
رافضى خبيث . وقال ابن عدى : متهم . وقال النسائي : ليس بثقة . وقال الدارقطني :
رافضى خبيث متهم بوضع حديث : الإيذان إقرار بالقلب . ونقل عنه أنه قال : كلب للعلوية
خير من بنى أمية .»

(٤) أ ، ب : الفقهاء المشهورون كثيرا . وقال الذهبي في ترجمة علي الرضا في «ميزان الاعتدال»
١٥٨/٣ : «علي بن موسى بن جعفر بن محمد الهاشمي العلوي الرضا : عن أبيه ، عن
جده . قال ابن طاهر : يأتي عن أبيه بعجائب . قلت : إنما الشأن في ثبوت السند إليه ،
وإلا فالرجل قد كُذِب عليه ، ووضع عليه نسخة سائرة ، فما كذب على جده جعفر الصادق ،
فروى عنه أبو الصلت الهروي أحد المتهمين ، ولعل بن مهدي القاضي عنه . . . قال أبو
الحسن الدارقطني : أخبرنا ابن حبان في كتابه قال : علي بن موسى الرضا يروى عنه
عجائب ، يهْمُ ويخطئ .»

أسلم على يديه ، أو أن الخرقه متصلة منه إليه ، فكله كذب / باتفاق من يعرف هذا الشأن^(١) .

والحديث الذي ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم عن فاطمة هو كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث^(٢)، ويظهر كذبه لغير أهل الحديث [أيضاً]^(٣)، فإن قوله : «إن فاطمة أحصنت فرجها فحرم الله ذريتها»^(٤) على النار^(٥) يقتضى أن إحسان فرجها هو السبب لتحريم ذريتها [على النار]^(٦) وهذا باطل قطعاً ، فإن سارة أحصنت فرجها ، ولم يحرم الله جميع^(٧) ذريتها على النار .

قال تعالى : ﴿وَيَسِّرْنَا لَهُ يَسْرًا وَيَسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ * وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ مُبِينٌ﴾ [سورة الصافات : ١١٢ ، ١١٣]

- (١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) ، (و) .
- (٢) قال السيوطي في «الآلئ المصنوعة» عن هذا الحديث : «مداره على عمرو بن غياث ، ويقال فيه عمرو ، قد ضعفه الدارقطني ، وقال : من شيوخ الشيعة . قال : وإنما حدث به عاصم عن زر عن النبي مرسلًا فرواه معاوية (بن هشام) فأفسده» . ثم قال السيوطي : إن الحاكم أخرجه في المستدرک وقال عنه : إنه صحيح . وتعبه الذهبي في «مختصره» فقال : بل ضعيف تفرد به معاوية وفيه ضعف عن ابن غياث وهو واهٍ بمرّة . وانظر عن هذا الحديث : الفوائد المجموعة للشوكاني ، ص ٣٩٢-٣٩٣ ؛ تنزيه الشريعة ١/٤١٧-٤١٨ ؛ الموضوعات لابن الجوزي ١/٤٢٢ .
- (٣) أيضا : ساقطة من (ن) ، (م) .
- (٤) أ ، ب : فحرمها الله وذريتها .
- (٥-٥) : ساقط من (أ) ، (ب) .
- (٦) على النار : ساقطة من (ن) ، (م) .
- (٧) جميع : ساقطة من (هـ) ، (ص) ، (ر) .

وقال تعالى : ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ
وَالْكِتَابَ فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [سورة الحديد : ٢٦] .

ومن المعلوم^(١) أن بنى اسرائيل من ذرية سارة^(٢) والكفار فيهم لا يحصيهم
إلا الله . وأيضا فصفية عمّة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحصنت
فرجها ومن ذريتها^(٣) محسن وظالم .

وفي الجملة فاللواتي^(٤) أحصنن فروجهن لا يُحصى عددهن إلا الله عز
وجل ، ومن ذريتهن البرّ والفاجر ، والمؤمن والكافر .

وأیضا ففضيلة فاطمة ومزيتها ليست بمجرد إحصان فرجها^(٥) ، فإن
هذا يشارك فيه فاطمة جمهور^(٦) نساء المؤمنين . وفاطمة لم تكن سيدة نساء
العالمين بهذا الوصف ، بل بما هو أخص منه . بل هذا من جنس حجج
الرافضة ، فإنهم لجهلهم لا يحسنون أن يحتجوا^(٧) ، ولا يحسنون أن
يكذبوا^(٨) كذبا ينفق^(٩) .

وأیضا فليست ذرية فاطمة كلهم محرّمین على النار ، بل فيهم البرّ

(١) ن ، م : ومعلوم .

(٢) ن ، و : من ذريته سارة ؛ أ ، ب : من ذريته (وسقطت كلمة : سارة) .

(٣) ن ، م ، و : ومن ذريتهم ، وهو خطأ .

(٤) أ ، ب : وفي الجملة اللواتي .

(٥) أ ، ب : الفرج .

(٦) أ ، ب : تشارك فيه فاطمة وجمهور . . .

(٧) م ، ص : لا يحسنون يحتجون .

(٨) ن : ولا يحسنون يكذبون .

(٩) أ ، ب : كذبا باتفاق ينفق . وفي «اللسان» : «ونفق البيع نفاقا : راج .»

والفاجر . والرافضة تشهد على كثير منهم بالكفر والفسوق^(١) وهم أهل السنة منهم المتولون^(٢) لأبى بكر وعمر ، كزيد بن على بن الحسين وأمثاله من ذرية فاطمة [رضى الله عنها]^(٣) ، فإن الرافضة رفضوا زيد بن على بن الحسين ومن والاه ، وشهدوا عليهم^(٤) بالكفر والفسق ، بل الرافضة أشد الناس عداوة إما بالجهل وإما بالعناد لأولاد فاطمة / رضى الله عنها .

ص ١٣٢

ثم موعظة على بن موسى لأخيه المذكور تدل على أن ذرية فاطمة فيهم مطيع وعاصي^(٥) وأنهم إنما بلغوا كرامة الله بطاعته ، وهذا قدر مشترك بين جميع الخلق ، فمن أطاع الله أكرمه الله ، ومن عصى الله كان مستحقا لإهانة الله ، وهذا هو الذى دل عليه الكتاب والسنة .

وأما ما ذكره من تولية المأمون له الخلافة ، فهذا صحيح . لكن [ذلك] لم يتم ، [بل] استمر ذلك إلى أن مات^(٦) على بن موسى ، ولم يجعله ولي عهد^(٧) . وهم يزعمون أنه قتله بالسم ، فإن كان فعل المأمون الأول

(١) أ، ب: والفسق؛ هـ، ر: أو الفسق .

(٢) ن، أ، و، هـ: المتولون؛ ب: الموالون .

(٣) رضى الله عنها: ساقطة من (ن)، (م) .

(٤) أ، ب: عليه . (٥) أ، ب: المطيع والعاصي .

(٦) ن، م: لكن لم يتم استمرار ذلك إلى أن مات . .

(٧) أ، ب، م، و: ولم يجعله من عهده؛ ن: ولم يجعله من عهده . ويذكر الطبرى فى تاريخه فى

أحداث سنة ٢٠١ هـ أن المأمون جعل على بن موسى ولي عهد المسلمين والخليفة من بعده وأن هذا أدى إلى خروج العباسيين عليه وخلعهم له . وفى السنة التالية ٢٠٢ بايع أهل بغداد عم المأمون إبراهيم بن المهدي، وفى سنة ٢٠٣ توفى على بن موسى الرضا وخلع أهل بغداد إبراهيم بن المهدي وبايعوا المأمون بالخلافة من جديد . انظر: الطبرى ٨/٥٥٤-٥٧١؛ الكامل لابن الأثير ٦/١١٦-١٢١؛ الأعلام ٥/١٧٨ .

حجة ، كان فعله الثانى حجة ، وإن لم يكن حجة لم يصلح أن يُذكر مثل هذا فى مناقب علىّ بن موسى الرضا، ولكن القوم جهّال بحقيقة المناقب والمثالب، والطرق التى يُعلم بها ذلك^(١).

ولهذا يستشهدون بأبيات أبى نواس ، وهى لو كانت صدقا لم تصلح أن تثبت فضائل شخص بشهادة شاعر معروف بالكذب والفجور الزائد الذى لا يخفى على من له أدنى خبرة بأيام الناس ، فكيف والكلام الذى ذكره فاسد؟! فإنه قال :-

قلت لا أستطيع مدح إمام كان جبريل خادما لأبيه
ومن المعلوم أن هذا وصف مشترك بين^(*) جميع من كان من ذرية الرسل ،
وجميع ذرية على يشاركونه فى هذا ، فأى مزية^(٢) له فى هذا حتى يكون بها
إماما دون أمثاله المشاركين له فى هذا الوصف؟! ثم هذا يقتضى أنه
لا يمدح أحدا^(*) من ذرية على أصلا ، لأن هذا الوصف مشترك [بينهم ،
ثم كون الرجل^(٣) من ذرية الأنبياء قدر مشترك^(٤)] بين الناس [فإن الناس]^(٥)

(١) نقل الأستاذ إحسان إلهى ظهير فى كتابه «الشيعه وأهل البيت» ص ٢٩٠ - ٢٩٢ ، ط. إدارة ترجمان السنة ، لاهور ، باكستان ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٣/١٩٨٣ أن الرافضة ذكروا فى بعض كتبهم (كتاب الاستبصار، ٣/٣٤٣) أن الرضا كان يرى جواز إتيان الرجل المرأة فى دبرها، كما نسبوا إليه أنه كان يعشق ابنة عم المأمون وهى تعشقه، وذكر ذلك عالمهم ابن بابويه فى كتابه «عيون أخبار الرضا» ١/١٧، ١٨.

(٢) ن: ميزه. (* *): ما بين النجمتين ساقط من (أ)، (ب).

(٣) أ: من كان من ذرية علىّ أصلا، لأن هذا مشترك بينهم من كون الرجل؛ ب: من كان من ذرية علىّ ومن لم يكن، لأن كون الرجل...

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٥) عبارة «فإن الناس»: ساقطة من (ن)، (م).

كلهم من ذرية نوح [عليه السلام]^(١) ، ومن ذرية آدم ، وبنو إسرائيل :
يهودهم وغير يهودهم ، من ذرية إبراهيم وإسحاق ويعقوب .
وأيضاً فتسمية جبريل رسول الله [إلى محمد صلى الله عليه وسلم]^(٢)
خادماً له^(٣) عبارة من لا يعرف قدر الملائكة ، وقدر إرسال الله لهم إلى
الأنبياء . ولكن الرافضة غالب حججهم أشعار تليق بجهلهم وظلمهم ،
وحكايات مكذوبة تليق بجهلهم وكذبهم ، وما يُثبت أصول الدين بمثل
هذه^(٤) الأشعار ، إلا من ليس معدوداً من أولى^(٥) الأبصار .

﴿فصل﴾^(٦)

١٣٧/٢

قال الرافضي^(٨) : «وكان ولده^(٩) محمد بن علي الجواد^(١٠) على
منهاج أبيه في العلم والتقوى والجدود^(١١) ، ولما مات أبوه الرضا شغف
بحبه المأمون^(١٢) لكثرة علمه ودينه ووفور عقله مع صغر سنه ، وأراد

كلام الرافضي
عل محمد بن
عل الجواد

(١) عليه السلام : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط . وعبارة «صلى الله عليه وسلم» في (أ) ، (ب) فقط .

(٣) له : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) ر ، ص ، هـ : أصل .

(٥) أ ، ب : بهذه .

(٦) هـ : من أهل . .

(٧) ر ، ص ، هـ : الفصل العاشر .

(٨) الكلام التالي في (ك) ص ١٠٣ (م) - ١٠٤ (م) .

(٩) ولده : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ص) ، (هـ) .

(١٠) ك : محمد الجواد عليه السلام . (١١) أ ، ب : والجدود والتقوى .

(١٢) ك : الرضا عليه السلام شغف به المأمون .

أن يزوجه ابنته أم الفضل ، وكان قد زوّج أباه الرضا [عليه السلام] ^(١) بابنته أم حبيب ^(٢) ، فغلظ ذلك على العباسيين واستنكروه ^(٣) وخافوا أن يخرج الأمر منهم ^(٤) ، وأن يبايعه كما بايع أباه ، فاجتمع الأدنون منهم ^(٥) وسألوه ترك ذلك ، وقالوا : إنه صغير السن ^(٦) لا علم عنده ، فقال : أنا أعرف [منكم] به ^(٧) ، فإن شئتم فامتحنوه ، فرضوا بذلك ، وجعلوا للقاضي يحيى بن أكثم مالا كثيرا على امتحانه ^(٨) في مسألة يعجزه فيها ، فتواعدوا إلى يوم ، وأحضره ^(٩) المأمون ، وحضر القاضي وجماعة العباسيين ، فقال القاضي : أسألك عن شيء ؟ فقال له عليه السلام ^(١٠) : سل ^(١١) .

(١) عليه السلام : في (ك) ، (و) فقط .

(٢) أ ، ب : زوج أباه ابنته أم حبيب . وفي (ن) ، (م) : أم حبيبة .

(٣) و ، ر ، ص ، هـ : واستكبروه .

(٤) ك : من يده . وهو أبو جعفر محمد بن علي بن موسى ، الملقب بالجواد ، الإمام التاسع عند الرافضة . ولد في المدينة سنة ١٩٥ و انتقل مع والده إلى بغداد حيث كفله الخليفة المأمون بعد وفاة والده الرضا ، وزوجه ابنته أم الفضل ، توفي في بغداد سنة ٢٢٠ . انظر ترجمته في : تاريخ بغداد ٥٤/٣ - ٥٥ ؛ وفيات الأعيان ٣/٣١٥ ؛ شذرات الذهب ٤٨/٢ ؛ الأعلام ١٥٥/٧ .

(٦) السن : ساقطة من (ك) .

(٧) أعرف منكم به : كذا في (ر) ، (ك) . وفي سائر النسخ : أعرف به منكم . وسقطت «منكم»

من (ن) ، (م) ، (و) .

(٨) ن ، م : على اختياره .

(٩) له عليه السلام : ساقطة من (أ) ، (ب) . وفي (ك) : فقال له عليه السلام . وفي سائر النسخ :

(١١) ك : سل عما بدا لك . فقال له .

فقال: ما تقول في مُحْرَم قتل صيدا؟ فقال له عليه السلام^(١) قتله في حل أو حرم ، علما كان أو جاهلا^(٢) ، مبتدئا بقتله أو عائدا ، من صغار الصيد كان أم من كبارها^(٣) ، عبدا كان المُحْرَم أو حراً ، صغيرا كان أو كبيرا ، من ذوات الطير كان الصيد أم من غيرها ؟ فتحير يحيى بن أكثم ، وبيان العجز في وجهه ، حتى عرف جماعة أهل المجلس أمره ، فقال^(٤) المأمون لأهل بيته : عرفتم الآن ما كنتم تنكرونه ، ثم أقبل الإمام فقال^(٥) : أتخطب؟ قال : نعم . فقال : اخطب لنفسك خطبة النكاح ، فخطب وعقد على خمسمائة درهم جياداً^(٦) كمهر [جدته] فاطمة^(٧) عليها السلام ، ثم تزوج بها .

الرد عليه

والجواب أن يقال: إن^(٨) محمد بن عليّ الجواد كان من أعيان بني هاشم ، وهو معروف بالسخاء والسؤدد . ولهذا سُمِّيَ الجواد ، ومات وهو شاب ابن خمس وعشرين سنة . ولد سنة خمس وتسعين ومات سنة عشرين أو سنة

(١) فقال له عليه السلام : كذا في (و) . وفي سائر النسخ : فقال له . وفي (ك) : فقال له الإمام

عليه السلام . (٢) ب : علما أو جاهلا ؛ ر ، ص : علما بقتله أو جاهلا .

(٣) أ ، ب : من صغار الصيد أو من كبارها .

(٤) ك : أمره ، وطلب المقر منه ومن العباسيين ومن الخليفة ومن رآه ، فسكت المأمون ساعة ، وبعد ذلك رفع رأسه نحو الأقارب والحاضرين ، فقال . . .

(٥) ك : على الإمام عليه السلام وقال . . . (٦) أ ، ب ، ك : جياد .

(٧) كمهر جدته فاطمة : كذا في (ك) . وفي جميع النسخ : مهر فاطمة . . .

(٨) إن : زيادة في (ن) ، (م) .

تسع عشرة، وكان المأمون زوجه بابتته، وكان يرسل إليه في السنة ألف ألف درهم، واستقدمه المعتصم^(١) إلى بغداد، ومات بها^(٢).

وأما ما ذكره فإنه من من نمط ما قبله، فإن الرافضة ليس لهم عقل صريح ولا نقل صحيح، ولا يقيمون حقا، ولا يهدمون باطلا، لا بحجة وبيان^(٣)، ولا بيد ولسان^(٤)؛ فإنه ليس فيها ذكره^(٥) ما يثبت فضيلة^(٦) محمد بن عليّ، فضلا عن ثبوت إمامته، فإن هذه الحكاية التي حكاها عن يحيى بن أكثم^(٧) من الأكاذيب التي لا يفرح بها إلا الجهال^(٨)، ويحيى بن أكثم كان^(٩) أفقه [وأعلم]^(١٠) وأفضل من أن يطلب تعجيز شخص بأن يسأله عن مُحْرَم قتل صيدا، فإن صغار^(١١) الفقهاء يعلمون حكم هذه المسألة، فليست من دقائق العلم ولا غرائبه، ولا مما يختص به المبرزون في العلم.

ثم مجرد ما ذكره ليس فيه إلا تقسيم أحوال القتال، ليس فيه بيان حكم هذه الأقسام، [ومجرد التقسيم لا يقتضى العلم بأحكام الأقسام]^(١٢) وإنما

(١) أ، ب: المعتضد، وهو تحريف. (٢) أ، ب: به رضى الله عنه.

(٣) أ، ب: باطلا بحجة ولا بيان.

(٤) ن، م: بيد ولسان؛ أ، ب: بيد ولا لسان.

(٥) أ، ب: ليس لهم فيها ذكره..

(٦) ب (فقط): ثبوت فضيلة.

(٧) بعد «يحيى بن أكثم» يوجد ورقة ناقصة في نسخة (ر).

(٨) أ، ب: إلا جاهل.

(٩) كان: ساقطة من (أ)، (ب).

(١٠) وأعلم: زيادة في (أ)، (ب).

(١١) فإن صغار: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: وصغار.

(١٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

يدل - إن دل - على حسن السؤال، وليس كل من سئل أحسن أن يجيب .
ثم إن كان ذكر الأقسام الممكنة واجبا، فلم يستوف الأقسام، وإن لم يكن
واجبا فلا حاجة إلى ذكر بعضها، فإنه^(١) من جملة الأقسام أن يقال : متعمدا
كان أو مخطئا؟ .

وهذا التقسيم أحق بالذكر من قوله : «عالمًا كان أو جاهلا» فإن الفرق
بين المتعمد والمخطيء ثابت في الإثم^(٢) باتفاق الناس، وفي لزوم الجزاء في
الخطأ نزاع مشهور، فقد ذهب طائفة من السلف والخلف / إلى أن
المخطيء لا جزاء عليه، وهي^(٣) إحدى الروايتين عن أحمد .

قالوا لأن الله تعالى قال : ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ
مِنَ النَّعَمِ . . .﴾ الآية [سورة المائدة : ٩٥]، فخص المتعمد بإيجاب^(٤) الجزاء،
وهذا يقتضى أن المخطيء لا جزاء عليه، لأن الأصل براءة ذمته، والنص
إنما أوجب^(٥) على المتعمد، فبقى المخطيء على الأصل، ولأن تخصيص
الحكم بالمتعمد يقتضى انتقائه عن المخطيء، فإن هذا مفهوم صفة في
سياق الشرط، وقد ذكر الخاص بعد العام، فإنه إذا كان الحكم يعم
النوعين كان قوله : ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ﴾ يبين^(٦) الحكم مع الإيجاز، فإذا

(١) ب، ص : فإن .

(٢) ب (فقط) : بالإثم .

(٣) أ، ب، ص، هـ، و : وهو .

(٤) أ، ب : بوجوب .

(٥) ب (فقط) : وجب، وهو خطأ .

(٦) أ، ب : بين .

قال: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا﴾ فزاد اللفظ ونقص المعنى كان هذا مما يُصان عنه كلام / أذنى الناس حكمة، فكيف بكلام الله الذي هو خير الكلام وأفضله، وفضله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه؟! والجماهور القائلون بوجوب الجزاء على المخطيء يثبتون ذلك بعموم السنة والآثار، وبالقياس على قتل الخطأ في الأدمى، ويقولون: إنها خص الله المتعمد^(١) بالذكر لأنه ذكر من الأحكام ما يختص به المتعمد^(٢) وهو الوعيد بقوله^(٣): ﴿لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾ [سورة المائدة: ٩٥]، فلما ذكر الجزاء والانتقام، كان المجموع مختصا بالمتعمد^(٤)، وإذا كان المجموع مختصا بالمتعمد^(٥)، لم يلزم ألا يثبت^(٥) بعضه مع عدم العمد^(٦).

ومثل هذا قوله: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [سورة النساء: ١٠١] فإنه أراد بالقصر قصر العدد وقصر الأركان، وهذا القصر الجامع للنوعين متعلق بالسفر والخوف، ولا يلزم من الاختصاص المجموع

(١) أ، ب: إنها خص المتعمد.. إلخ.

(٢) أ، ب: ما يختص به المتعمد؛ ن، م: ما يختص العامد؛ و: ما يختص بالمتعمد.

(٣) أ، ب: لقوله.

(٤-٤): ساقط من (أ)، (ب).

(٥) أ، ب: ولم يلزم أن يثبت.

(٦) انظر حكم صيد المحرم في: المغني لابن قدامة ٣/٣١٠-٣١٤؛ نيل الأوطار للشوكاني

١٨٤/٥-٨٦ (ط. المنيرية، الطبعة الثانية، ١٣٤٤)؛ متهمي الإرادات لابن النجار

٢٥٧-٢٥٣/١ (ط. دار العروبة، ١٣٨١ / ١٩٦١).

بالأميرين^(١) أن لا يثبت أحدهما مع أحد الأمرين ، ولهذا نظائر .

وكذلك^(٢) كان ينبغي له^(٣) أن يسأله : أقتله وهو ذاكر لإحرامه أو ناس^(٤)؟
فإن في الناسي من النزاع^(٥) أعظم مما في الجاهل . ويسأله : أقتله^(٦)
لكونه صال عليه؟ أو لكونه اضطر إليه لمخمصة^(٧)؟ أو قتله اعتبارا^(٨)
بلاسبب؟

وأیضا فإن [في]^(٩) هذه التقاسيم ما يبيّن جهل السائل^(١٠) ، وقد نزه الله
من يكون إماما معصوما عن هذا الجهل ، وهو قوله : أفي حل قتله أم في
حرم؟ فإن المحرم إذا قتل الصيد وجب عليه الجزاء ، سواء قتله في الحل أو
في الحرم^(١١) باتفاق المسلمين، والصيد الحرّمی یحرم قتله على المحلّ
والمحرم ، فإذا كان محرما وقتل صيدا حرما توكدت الحرمة ، لكن الجزاء
واحد .

وأما قوله : «مبتدئا أو عائدا» فإن هذا فرق ضعيف لم يذهب إليه
إلا شاذ من أهل العلم^(١٢) .

(١) من الاختصاص المجموع بين الأمرين ، ب : من الاختصاص بمجموع الأمرين ؛ ن ،
م ، و : من اختصاص المجموع بالأمرين .

(٢) أ ، ب : ولذلك .

(٣) له : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (م) ، (ص) ، (و) .

(٤) ص : لإحرامه هو أو ناسيا ؛ أ : لإحرامه هو أو ناسي .

(٥) أ : فإن في الناس نزاع ؛ ب : فإن في الناس نزاعا .

(٦) أ ، ب : هل قتله .

(٧) أ ، ب : اضطر إلى مخمصة . (١٠) ن ، م : جهل الجاهل .

(٨) أ ، ب : أو قتله عبثا ظلما . (١١) أ ، ب : سواء كان في الحل أم في الحرم .

(٩) في : ساقطة من (ن) ، (م) . (١٢) أ ، ب : إليه إنسان من أهل .

وأما الجماهير فعلى أن الجزاء يجب على المبتدئ وعلى العائد . وقوله في القرآن : ﴿ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ ﴾ ، قيل : إن المراد من عاد إلى ذلك في الإسلام ، بعدما عفا الله عنه في الجاهلية وقبل نزول هذه الآية . كما قال : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾

[سورة النساء : ٢٢]

وقوله : ﴿ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ [سورة النساء : ٢٣] وقوله ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ [سورة الأنفال : ٣٨] .

يدل على ذلك أنه لو كان المراد به : عفا الله عن أول مرة ، لما أوجب عليه جزاء ولا انتقم منه ، وقد أوجب عليه الجزاء أول مرة ، وقال : ﴿ لِيَذُوقَ وَيَلْأَمِرِهِ ﴾ [سورة المائدة : ٩٥] فمن أذاقه الله وبال أمره ، كيف يكون قد عفا عنه ؟

وأيضاً فقوله : ﴿ عَمَّا سَلَفَ ﴾ لفظ عام، واللفظ العام المجرد عن قرائن التخصيص ، لا يراد به^(١) مرة واحدة ، فإن هذا ليس من لغة العرب . ولو قُدِّرَ أن المراد بالآية : عفا الله عن أول مرة ، وأن قوله : ﴿ وَمَنْ عَادَ ﴾ يُراد به العود إلى القتل ، فإن انتقام الله منه إذا عاد لا يسقط الجزاء عنه ، فإن تغليظ الذنب لا يسقط الواجب^(٢) كمن قتل نفساً بعد نفس^(٣) لا يسقط ذلك عنه قوداً^(٤) ولا دية ولا كفارة .

(١) به : ساقطة من (ب) فقط .

(٢) عند عبارة «لا يسقط الواجب» تعود نسخة (ر) بعد الصفحة المفقودة .

(٣) و : بغير حق .

(٤) أ ، ب : لا يسقط عنه قود . .

وقوله : «إن مهر فاطمة كان^(١) خمسمائة درهم» لا يثبت^(٢). وإنما الثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصدق امرأة من نسائه ولا أُصْدِقت^(٣) امرأة من بناته أكثر من خمسمائة درهم : اثني عشر أوقية ونش، والنش هو النصف ، وهذا معروف عن عمر وغيره^(٤). لكن أم حبيبة زوجة بها النجاشي ، فزاد الصداق من عنده^(٥). وسواء كان هذا ثابتاً أو لم يكن^(٦) ثابتاً فتحري تخفيف^(٧) الصداق سنة . ولهذا استحَب العلماء أن لا يُزاد على

(١) كان : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ص) ، (هـ) ، (ر) . (٢) ب (فقط) : لم يثبت .

(٣) أ ، ب ، ر ، هـ ، ص : أُصْدِقت .

(٤) في : سنن أبي داود ٣١٦/٢ (كتاب النكاح ، باب الصداق) عن أبي العجفاء السلمى ، قال : خطبنا عمر رحمه الله فقال : ألا لا تغالوا بِصُدُقِ النساء ، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله لكان أولاكم بها النبي صلى الله عليه وسلم ، ما أُصْدِقت رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه ولا أُصْدِقت امرأة من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية . وعن عائشة في الكتاب والباب السابقين ٣١٥/٢-٣١٦ عن أبي سلمة قال : سألت عائشة رضی الله عنها عن صداق النبي صلى الله عليه وسلم ، قالت : ثنتا عشرة أوقية ونَش . فقلت : وما نش؟ قالت : نصف أوقية . وانظر الأثرين في : سنن ابن ماجه ٦٠٧/١ (كتاب النكاح ، باب صداق النساء) ؛ الدراري ١٤١/٢ (كتاب النكاح ، باب كم كانت مهور أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وبناته) . وانظر حديث عمر في المسند (ط . المعارف) ٢٢٧/١ . وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : إسناده صحيح وذكر أنه مروى في سنن أبي داود والترمذى والنسائي وابن ماجه والبيهقى وقال الترمذى : «هذا حديث حسن صحيح» .

(٥) في : سنن أبي داود ٣١٦/٢ عن أم حبيبة (رضى الله عنها) أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش فمات بأرض الحبشة ، فزوجها النجاشي النبي صلى الله عليه وسلم وأمهرها عنه أربعة آلاف ، وبعث بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع شرحبيل بن حسنة . والحديث في : سنن النسائي ٩٧/٦ (كتاب النكاح ، باب القسط في الأصدقة) وزاد : «ولم يبعث إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء ، وكان مهر نسائه أربعمائة درهم . والحديث أيضا في المسند (ط . الحلبي) ٤٢٧/٦ .

(٦) أ ، ب : سواء كان هذا ثابتاً أم لم يكن . . . (٧) أ : فيجزى تخفيف ؛ ب : فتحفيف .

صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم لنسائه وبناته . وقد روى أن عليا
أصدق فاطمة درعه . وبكل حال فليس في هذا ما يدل على فضيلة واحد
من الأمراء^(١) فضلا عن إمامته ، وإن كانت لهم^(٢) فضائل ثابتة بدون
هذا^(٣) .

١٢٩/٢

فصل /^(٤)

كلام الرافضى
عل ولده عل
الهادى

قال الرافضى^(٥) : «وكان ولده علىّ الهادى^(٦) ، ويُقال له :
العسكرى ، لأن المتوكّل أشخصه من المدينة إلى بغداد ، ثم منها
إلى سُرّ من رأى ، فأقام بموضع عندها^(٧) يقال له العسكر ، ثم
انتقل إلى سُرّ من رأى فأقام بها عشرين سنة وتسعة أشهر ، وإنما

(١) ن ، م : في هذا ما يدل على فضيلة واحد من الأمر؛ أ ، و : في هذا ما يدل على فضيلة واحد
من الأمرين ؛ ص : في هذا ما يدل على فضيلة واحدة من الأمراء ؛ ب : في واحد من
الأمرين ما يدل على فضله . .

(٢) أ ، ب ، ن ، م : له .

(٣) أ ، ب ، ن ، م : هذه .

(٤) هـ ، ر ، ص : الفصل الحادى عشر .

(٥) الكلام التالى في (ك) ص ١٠٤ (م) - ١٠٦ (م) .

(٦) ك : وكان ولده الهادى عليه السلام . وهو أبو الحسن على بن محمد بن على ، الملقب
بالهادى ، الإمام العاشر عند الرافضة ، ولد في المدينة سنة ٢١٤ واستقدمه المتوكّل إلى بغداد
وأنزله في سامراء حيث توفي بها سنة ٢٥٤ . انظر ترجمته في : تاريخ بغداد ١٢/٥٦-٥٧ ؛
شذرات الذهب ٢/١٢٨-١٢٩ ؛ العبر ٢/٦ ؛ الأعلام ٥/١٤٠ .

(٧) أ ، ب : منها .

أشخصه المتوكل لأنه كان يبغض علياً رضى الله عنه^(١)، فبلغه مقام عليّ بالمدينة^(٢)، وميل الناس إليه، فخاف منه، فدعا يحيى بن هبيرة وأمره بإحضاره^(٣)، فضج أهل المدينة لذلك خوفاً عليه، لأنه كان^(٤) محسناً إليهم، ملازماً للعبادة^(٥) في المسجد، فحلف يحيى أنه لا مكروه عليه^(٦)، ثم فتش منزله فلم يجد فيه سوى^(٧) مصاحف وأدعية^(٨) وكتب العلم، / فعظم في عينه، وتولى خدمته بنفسه، فلما قدم بغداد بدأ بإسحاق^(٩) بن إبراهيم [الطائي]^(١٠) وإلى بغداد. فقال له: يا يحيى هذا الرجل قد ولده^(١١) رسول الله صلى الله عليه وسلم، والمتوكل من تعلم، فإن حرضته^(١٢) عليه قتله، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

ص ١٣٣

-
- (١) ك: .. المتوكل من المدينة لأنه كان يبغض علياً عليه السلام.
(٢) ك: عليّ التقى عليه السلام بالمدينة.
(٣) ك: ودعا يحيى بن هرثمة وأمره بإشخاصه.
(٤) ك: لأنه عليه السلام كان...
(٥) أ، ب: للصلاة.
(٦) أ، ب: يحيى بن هبيرة أنه لا بأس عليه.
(٧) أ، ب: إلا.
(٨) ك: المصاحف والأدعية.
(٩) أ، ب: بأبي إسحاق.
(١٠) الطائي: ساقطة من (ن)، (م)، وفي (ك) ص ١٠٥ (م): الظاهري.
(١١) ب (فقط): ممن ولده.
(١٢) ك: فإن عرضته..

خصمك يوم القيامة ، فقال له يحيى : والله ما وقعت^(١) منه إلا على خير ، قال : فلما دخلت على المتوكل أخبرته بحسن سيرته وورعه وزهده ، فأكرمه المتوكل ، ثم مرض المتوكل فنذر إن عوفى تصدق بدراهم كثيرة ، فسأل الفقهاء [عن ذلك]^(٢) فلم يجد عندهم جوابا ، فبعث إلى عليّ الهادي^(٣) ، فسأله^(٤) فقال : تصدق بثلاثة وثمانين درهما ، فسأله المتوكل عن السبب ، فقال : لقوله تعالى : ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ﴾ [سورة التوبة : ٢٥] ، وكانت المواطن هذه الجملة^(٥) ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم غزا سبعا وعشرين غزاة^(٦) ، وبعث ستا وخمسين سرية . قال المسعودي^(٧) : نُمي^(٨) إلى المتوكل بعليّ بن محمد^(٩) أن في منزله سلاحا من شيعة من أهل قم ، وأنه عازم على الملك^(١٠) ، فبعث إليه جماعة من

-
- (١) ك : ما وقعت . . .
(٢) عن ذلك : ساقطة من (ن) فقط .
(٣) ك ، و : الهادي عليه السلام .
(٤) فسأله : ساقطة من (ك) . . .
(٥) ن (فقط) : وكانت هذه المواطن الجملة .
(٦) أ ، ب : غزوة .
(٧) في كتابه «مروج الذهب ومعادن الجوهر» ٩٣/٤ - ٩٤ ، تحقيق الشيخ محمد محيى الدين عبد الحميد رحمه الله ، الطبعة الثالثة ، ١٣٧٧/١٩٥٨ .
(٨) أ ، ب : ونمي ، وفي «مروج الذهب» : سعى .
(٩) ك : بعلي بن محمد عليه السلام .
(١٠) ك : إلى الملك .

الأتراك ، فهجموا داره^(١) ليلا فلم يجدوا فيها شيئا ، ووجدوه في بيت مغلق عليه^(٢) وهو يقرأ^(٣) وعليه مُدرعه من صوف ، وهو جالس على الرمل والحصى متوجها إلى الله تعالى يتلو^(٤) القرآن ، فحُمِل على حالته تلك إلى المتوكل ، فأدخل عليه^(٥) وهو في مجلس الشراب ، والكأس في يد المتوكل ، فعظّمه وأجلسه إلى جانبه ، وناوله الكأس ، فقال : والله^(٦) ما خامر لحمي ودمي قط^(٧) فأعفاني ، فأعفاه^(٨) وقال له : أسمعني صوتا ، فقال^(٩) : ﴿ كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴾ الآيات [سورة الدخان : ٢٥] فقال : أنشدني شعرا ، فقال : إني قليل الرواية للشعر ، فقال : لا بد من ذلك ، فأنشده :

باتوا على قُلل الأجيال^(١٠) تحرسهم غلبُ الرجال فما أغنتهم^(١١) القُللُ

- (١) ص : فهجموا على داره . .
- (٢) عليه : ساقطة من (أ) ، (ب) .
- (٣) ك : وهو يقرأ القرآن .
- (٤) يتلو : كذا في (و) ، (ك) . وفي سائر النسخ : يقرأ .
- (٥) فأدخل عليه : كذا في (ر) ، (ك) . وفي سائر النسخ : فأدخله عليه .
- (٦) ن ، م ، و : تالله ؛ هـ ، ر ، بالله .
- (٧) قط : ساقطة من (ك) .
- (٨) أ : فعفى عنه ؛ ب : فأعفاه عنه .
- (٩) و ، ك : فقال عليه السلام ؛ ن ، هـ : فقال له .
- (١٠) ك ، ص : قُلل الأجيال ؛ ر : قُلل أجيال ؛ أ : القُلل الأجيال ؛ و : قُلل الأجيال .
- (١١) ص : فما أغنت عنهم القُلل .

واستنزلوا بعد عزٍّ من^(١) معاقلهم
ناداهمُ صارخ^(٢) من بعد دفنهم
أين الوجوه التي كانت منعمّة
فأفصح القبر عنهم حين ساء لهم^(٣)
قد طال ما أكلوا دهرا وما شربوا^(٤)
وأسكنوا^(٥) حفراً يا بئس ما نزلوا
أين الأسرّة^(٦) والتيجان والحلل
من دونها تُضرب الأستار والكلل
تلك الوجوه عليها الدود يقتتل^(٧)
فأصبحوا بعد طول الأكل قد أكلوا

فبكى المتوكل حتى بلت دموعه لحيته .

الرد عليه

فيقال : هذا الكلام من جنس ما قبله ، لم يذكر منقبة بحجة صحيحة ، بل ذكر ما يعلم العلماء أنه من الباطل^(٨) ، فإنه ذكر في الحكاية أن والي بغداد كان إسحاق بن إبراهيم الطائي ، وهذا من جهله^(٩) ، فإن إسحاق بن إبراهيم هذا خزاعي معروف هو وأهل بيته ، كانوا من خزاعة ، فإنه^(١٠) إسحاق بن إبراهيم بن الحسين بن مصعب ، وابن عمه عبدالله بن طاهر بن الحسين بن مصعب أمير خراسان المشهور المعلوم^(١١) سيرته ، وابن هذا محمد بن عبدالله بن طاهر كان نائباً على بغداد في خلافة

(١) م ، ك : عن .

(٢) أ ، ب : واستبدلوا .

(٣) أ ، ن ، و ، هـ ، ر ، ص : صايح .

(٤) ك : الأساور .

(٥) و ، هـ ، ر : ساءله ؛ ص : تسأله .

(٦) ك : تنتقل .

(٧) و ، ك : وقد شربوا .

(٨) أ ، ب : أنه باطل .

(٩) أ ، ب : من جهلهم . (١٠) أ ، م ، ص ، هـ : فإن . (١١) أ ، ب : المعلوم .

المتوكل وغيره ، وهو الذى صلى على أحمد بن حنبل لما مات ، وإسحاق /
 [بن إبراهيم]^(١) هذا كان نائبا لهم فى إمارة المعتصم والواثق وبعض أيام
 المتوكل ، وهؤلاء كلهم من خزاعة ليسوا من طيء ، وهم [أهل]^(٢) بيت
 مشهورون^(٣) .

وأما الفتيا التى ذكرها من أن المتوكل نذر إن عوفى يتصدق^(٤) بدراهم
 كثيرة ، وأنه سأل الفقهاء عن ذلك فلم يجد عندهم جوابا ، وأن على بن
 محمد أمره أن يتصدق بثلاثة وثمانين درهما ، لقوله تعالى : ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ
 اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ﴾ [سورة التوبة : ٢٥] ، وأن المواطن كانت [هذه
 الجملة] ، فإن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم غزا^(٥) سبعا وعشرين
 غزاة^(٦) ، و [بعث]^(٧) ستا^(٨) وخمسين سرية ، فهذه الحكاية أيضا تحكى عن

(١) بن إبراهيم : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) أهل : زيادة فى (ب) فقط .

(٣) قال ابن العباد فى : شذرات الذهب ٨٤/٢ عن وفيات سنة ٢٣٥ : وفيها الأمير إسحاق بن
 إبراهيم بن مصعب الخزاعى ابن عم (الصواب : ابن أخى) طاهر بن الحسين ، ولى بغداد
 أكثر من عشرين سنة ، وكان يسمى صاحب الجسر ، وكان صارما سايسا حازما ، وهو الذى
 كان يطلب العلماء ويمتنحهم بأمر المأمون ، مات فى آخر السنة . وانظر عنه : العبر
 ٤٢٠/١ ؛ الكامل لابن الأثير ١٧/٧ ؛ الأعلام ٢٨٣/١-٢٨٤ . وأما ابن عمه فهو عبد الله
 ابن طاهر بن الحسين بن مصعب بن زريق أمير خراسان المتوفى سنة ٢٣٠ . انظر ترجمته فى :
 وفيات الأعيان ٢٧١/٢-٢٧٥ ؛ تاريخ بغداد ٤٨٣/٩-٤٨٩ ؛ شذرات الذهب ٦٨/٢ ؛
 الأعلام ٢٢٦/٤-٢٢٧ .

(٤) إن عوفى يتصدق : كذا فى (هـ) ، (ر) . وفى سائر النسخ : نذر أن يتصدق .

(٥) ما بين المعوقتين فى (أ) ، (ب) فقط . (٦) أ ، ب : غزوة .

(٧) وبعث ستا . . . كذا فى (أ) ، (ب) . وفى سائر النسخ : وستا . . .

علّى بن موسى مع المأمون ، وهى دائرة بين أمرين : إما أن تكون كذبا ، وإما أن تكون جهلا ممن أفتى بذلك .

فإن قول القائل : له علّى دراهم كثيرة ، أو والله لأعطين فلانا دراهم كثيرة ، أو لأتصدقن بدراهم كثيرة ، لا يحمل على ثلاث وثمانين عند أحد من علماء المسلمين .

والحجة المذكورة باطلة لوجوه :

حجة الرافضى
باطلة من وجوه

الوجه الأول

أحدها: أن قول القائل : إن المواطن كانت سبعا وعشرين غزاة وستا وخمسين سرية ، ليس بصحيح ، فإن النبى صلى الله عليه وسلم لم يغز سبعا وعشرين غزاة باتفاق أهل العلم بالسير ، بل أقل من ذلك^(١) .

الوجه الثانى

الثانى: أن هذه الآية نزلت يوم حنين ، والله قد أخبر^(٢) بما كان قبل ذلك ، فيجب أن يكون ماتقدّم قبل ذلك مواطن كثيرة ، وكان بعد يوم حنين غزوة الطائف وغزوة تبوك ، وكثير من السرايا كانت بعد [يوم]^(٣)

(١) قال ابن كثير فى كتابه «البداية والنهاية» = السيرة النبوية، تحقيق مصطفى عبدالواحد ٢٥٢/٢-٢٥٤ (ط. عيسى الحلبى، ١٣٨٤ / ١٩٦٤) إن البخارى روى عن زيد بن أرقم أنه سئل: كم غزارسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: تسع عشرة، شهد منها سبع عشرة، أولهن العُسيرة، أو العُشيرة... ثم نقل ابن كثير عن البخارى ومسلم أن بريدة قال: غزارسول الله صلى الله عليه وسلم ست عشرة غزوة، وفى رواية عنه فى مسلم: أنه غزاتسع عشرة غزوة وقاتل فى ثمان منهن. ثم ذكر ابن كثير: «وقد روى الإمام أحمد عن أزهر بن القاسم الراسبى، عن هشام الدُسْتَوائى عن قتادة، أن مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسراياه ثلاث وأربعون: أربع وعشرون بَعَثًا، وتسع عشرة غزاة».

(٢) أ، ب: والله تعالى أخبر...

(٣) يوم: ساقطة من (ن)، (ص).

حنين" كالسرايا التي كانت بعد فتح مكة^(١) مثل إرسال جرير بن عبد الله إلى ذى الخُلصة وأمثال ذلك .

وجرير إنما أسلم قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بنحو سنة، وإذا كان كثير من الغزوات والسرايا كانت بعد نزول هذه الآية، امتنع أن تكون هذه الآية المخبرة عن الماضي^(٢) إخباراً بجميع^(٣) المغازي والسرايا .

الثالث : أن الله لم ينصرهم في جميع المغازي ، بل يوم أحد تولوا ، وكان يوم بلاء وتمحيص^(٤) . وكذلك يوم مؤتة وغيرها من / السرايا لم يكونوا منصورين فيها ، فلو كان مجموع المغازي والسرايا ثلاثاً وثمانين فإنهم لم يُنصروا فيها كلها ، حتى يكون مجموع مانصروا فيه ثلاثاً وثمانين .

الرابع : أنه بتقدير^(٥) أن يكون المراد بالكثير في الآية ثلاثاً وثمانين ، فهذا لا يقتضى اختصاص^(٦) هذا القدر بذلك ؛ فإن لفظ «الكثير» لفظ عام يتناول الألف والألفين والآلاف ، وإذا عمَّ أنواعاً من المقادير ، فتخصيص بعض المقادير دون بعض تحكّم .

الخامس : أن الله تعالى قال : ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ [سورة البقرة : ٢٤٥] ، والله يضاعف الحسنه إلى

الوجه الثالث

ظ ١٣٣

الوجه الرابع

الوجه الخامس

(١-١) : ساقط من (أ)، (ب)، (هـ)، (ر)، (ص).

(٢) أ، ب : مخبرة عن الماضي ؛ ن : مخبرة (وسقطت عبارة: عن الماضي).

(٣) هـ، ر، ص، م : لجميع .

(٤) أ : وكان بونلاً وتمحيص ؛ ب : وكان ابتلاءً وتمحيصاً .

(٥) أ، ب : أنه يكون بتقدير . .

(٦) أ، ب : تخصيصة .

سبعمائة ضعف بنص القرآن، وقد ورد^(١) أنه يضاعفها ألف حسنة، فقد سُمِّيَ^(٢) هذه الأضعاف كثيرة، وهذه المواطن كثيرة.

وقد قال تعالى: ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [سورة البقرة: ٢٤٩]. والكثرة هنا تتناول أنواعا من المقادير، لأن^(٣) الفئات المعلومة مع الكثرة لا تحصر^(٤) في عدد معين، وقد تكون الفئة القليلة ألفا والفئة الكثيرة ثلاثة آلاف، فهي قليلة بالنسبة إلى كثرة عدد الأخرى.

وقد قال تعالى: ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا وَلَوْ أَرَأَيْتَهُمْ كَثِيرًا لَفَشيَلْتُمْ وَتَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ﴾ [سورة الأنفال: ٤٣]. ومعلوم أن الله أراه أهل بدر أكثر من مائة، وقد سُمِّيَ ذلك قليلا بالنسبة والإضافة. وهذا كله مما يبين أن القلة والكثرة أمر إضافي. ولهذا تنازع الفقهاء فيما إذا قال له: «علَى مال عظيم أو خطير أو كثير أو جليل» هل يرجع في تفسيره إليه فيفسره^(٥) بما يتموّل؟ كقول الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد، أو لا يقبل^(٦) تفسيره إلا بما له قدر خطير^(٧) كقول أبي حنيفة ومالك وبعض أصحاب أحمد؟ على قولين، وأصحاب القول الثاني منهم من قدره بنصاب السرقة، ومنهم من قدره بنصاب الزكاة، ومنهم من قدره بالدية. وهذا النزاع في الإقرار / لأنه خبر، والخبر عن أمر ماضٍ قد علمه المقر.

١٣١ / ٢

(١) أ، ب: بنص الحديث وقد روى.

(٢) أ، ب: ألفى حسنة وقد تسمى.

(٣) أ، ب: فإن.

(٤) ن: لا تحصى؛ و: لا تخص.

(٥) أ، ب: فيفسر.

(٦) ن، م: ولا تقبل؛ و: أو لا تقبل.

(٧) أ، ب: إلا بما له خطر؛ و: وإلا بما له قدر خطر.

وأما المسألة المذكورة فهي إنشاء ، كما لو أوصى له بدراهم كثيرة .
والأرجح في مثل هذا أن يرجع إلى عُرف المتكلم ، فما كان يسميه مثله
كثيرا ، حُمل مطلق كلامه على أقل محملاته^(١) . والخليفة إذا قال : «دراهم
كثيرة» في نذر نذره ، لم يكن عرفه في مثل هذا مائة درهم ونحوها ، بل هو
يستقل هذا ولا يستكثره ، بل إذا حُمل [كلامه]^(٢) على مقدار الدية اثني
عشر ألف درهم ، كان هذا أولى من حمله على مادون ذلك ، واللفظ
يحتمل أكثر من ذلك ، لكن هذا مقدار النفس المسلمة في الشرع ،
ولا يكون عوض المسلم إلا كثيرا .

والخليفة يُحمل الكثير منه على ما لا يُحمل الكثير من آحاد العامة ، فإن
صاحب ألف درهم إذا قال أعطوا هذا دراهم كثيرة ، احتمل عشرة
وعشرين ونحو ذلك^(٣) بحسب حاله . فمعنى القليل والكثير هو من الأمور
النسبية الإضافية ، كالعظيم والحقير يتنوع بتنوع الناس ، فيحمل كلام
كل إنسان على ما هو المناسب لحاله^(٤) في ذلك المقام .

والحكاية التي ذكرها عن المسعودي منقطة الإسناد . [وفى تاريخ
المسعودي من الأكاذيب ما لا يحصىه إلا الله تعالى ، فكيف يوثق بحكاية
منقطة الإسناد]^(٥) في كتاب قد عُرف بكثرة الكذب؟^(٦) مع أنه ليس فيها

(١) ص : محملاته .

(٢) كلامه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) أ ، ب : ونحوها .

(٤) أ ، ب : بحاله .

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

(٦) أبو الحسن على بن الحسين بن عليّ المسعودي ، المؤرخ صاحب «مروج الذهب» ، وأخبار

الفضيلة إلا ما يوجد في كثير من عامة المسلمين ، ويوجد فيهم ما هو أعظم منها .

كلام اليرافضى
على الحسن
العسكرى
الرد عليه

وأما قوله^(١) : «وكان ولده^(٢) الحسن العسكرى عالما زاهدا فاضلا عابدا، أفضل أهل زمانه، وروت عنه العامة كثيرا». فهذا من نمط ما قبله من الدعاوى المجردة، والأكاذيب البيّنة^(٣)، فإن العلماء المعروفين بالرواية الذين كانوا في زمن هذا الحسن بن على العسكرى ليست لهم [عنه]^(٤) رواية مشهورة في كتب أهل العلم ، وشيوخ [أهل]^(٥) الكتب الستة^(٦) : البخارى ، ومسلم ، وأبى داود ، [والترمذى]^(٧) والنسائى ، وابن ماجه كانوا موجودين في ذلك الزمان ، وقريبا منه : قبله وبعده .

وقد جمع الحافظ أبو القاسم بن عساكر أخبار شيوخ النبل^(٨)، يعنى

الزمان ومن إيداء الحدّثان» تاريخ في نحو ثلاثين مجلدا، من أهل بغداد، أقام بمصر وتوفى بها سنة ٣٤٦ وقيل ٣٤٥. ترجم له ابن حجر في «لسان الميران» ٢٢٤/٤ - ٢٢٥، وقال عنه : «وكتبه طافحة بأنه كان شيعيا معتزليا . . .». وانظر ترجمته أيضا في : فوات الوفيات ٩٤/٢ - ٩٥ طبقات الشافعية ٣/٤٥٦ - ٤٥٧ ؛ النجوم الزاهرة ٣/٣١٥ - ٣١٦ ؛ تذكرة الحفاظ ٨٥٧/٣ ؛ الأعلام ٨٧/٥ .

(١) في (ك) ص ١٠٦ (م) . (٢) أ، ن، م : ولد، وهو خطأ.

(٣) أ، ب : المثبّته، وهو تحريف.

(٤) عنه : ساقطة من (ن) فقط .

(٥) أهل : ساقطة من (ن)، (م) .

(٦) م : الكتب الستة ؛ أ، ب : كتب السنة .

(٧) والترمذى : ساقطة من (ن)، (و) .

(٨) أ، هـ، ر، ص : أسماء شيوخ النبل ؛ ب : أسماء شيوخ الكل .

شيوخ هؤلاء الأئمة ، فليس في هؤلاء [الأئمة] ^(١) من روى عن الحسن بن علي [هذا] ^(٢) العسكري مع روايتهم عن ألوف مؤلفة من أهل الحديث ، فكيف يقال : روت عنه العامة كثيرا ؟ وأين هذه الروايات ؟ وقوله : «إنه كان أفضل أهل زمانه» هو من هذا النمط ^(٣) .

فصل ^(٤)

قال الرافضي ^(٥) : «وَوَلَدُهُ ^(٦) مولانا المهدي [محمد] ^(٧) عليه السلام .
 روى ابن الجوزي بإسناده إلى ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «يخرج في آخر الزمان رجل من ولدي ، اسمه كاسمي ^(٨) وكنيته كنيتي ، يملأ الأرض عدلا ^(٩) ، كما ملئت

كلام الرافضي
 على محمد بن
 الحسن المهدي
 - عندهم -

(١) الأئمة : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) هذا : زيادة في (هـ) ، (ر) ، (ص) .

(٣) أبو محمد الحسن بن علي بن محمد ، الملقب بالخالص والعسكري ، الإمام الحادي عشر عند الرافضة ، ولد في المدينة سنة ٢٣٢ وانتقل مع أبيه الهادي إلى سامرا وكان اسمها مدينة العسكر فقيل له مثل أبيه العسكري ، وكان صالحا عابدا ، وتوفي سنة ٢٦٠ . انظر ترجمته في :
 وفيات الأعيان ١/٣٧٢-٣٧٣ ؛ شذرات الذهب ٢/١٤١ ؛ العبر ٢/٢٠ ؛ الأعلام ٢/٢١٥-٢١٦ .

(٤) هـ ، ر ، ص : الفصل الثاني عشر .

(٥) في (ك) ص ١٠٦ (م) .

(٦) ن ، م : ولد ؛ هـ ، ر ، ص ، و : وولد ؛ ك : وكان ولده . (٨) ك : اسمه اسمي .

(٧) محمد : ساقطة من (ن) ، (م) . (٩) ك : الأرض قسطا وعدلا .

جورا»^(١) فذلك هو المهدي^(٢) .

الرد عليه

فيقال: قد ذكر محمد بن جرير الطبري وعبد الباقي بن قانع^(٣) وغيرهما من أهل العلم بالأنساب والتواريخ: أن الحسن بن عليّ العسكري لم يكن له نسل ولا عقب. والإمامية الذين يزعمون أنه كان له ولد يدعون أنه دخل السرداب بسامراً وهو صغير. منهم من قال: عمره ستان، ومنهم من

(١) ك: كما ملئت ظلماً وجوراً.

(٢) ه، ر، ص: فهو المهدي؛ ك: فذلك هو المهدي عليه السلام.

(٣) أ، ب، و: وعبد الباقي بن نافع. وسبق الكلام عليه وعلى الطبري فيما مضى ١٢٢/١ وأشرت هناك إلى أن عريب بن سعد القرطبي قد ذكر في «صلة تاريخ الطبري» أن الحسن بن عليّ العسكري لم يعقب وخلاصة هذه الواقعة في «تاريخ الطبري» ٤٩/١١ - ٥٠ (كتاب الصلّة) أن رجلاً زعم أنه محمد بن الحسن المهدي: «فأمر المقتدر بإحضار ابن طومار نقيب الطالبين ومشايخ آل طالب فسأله عن نسبه فزعم أنه محمد بن الحسن بن موسى بن جعفر الرضا وأنه قدم من البادية، فقال له ابن طومار: لم يعقب الحسن - وكان قوم يقولون: إنه أعقب، وقوم قالوا: لم يعقب... إلخ». ويذكر الدكتور أحمد صبحي في كتابه «نظرية الإمامة»، ص ٣٩٥-٣٩٦ أن أصحاب المقالات ومؤرخي الفرق ذكروا أن الشيعة قد انقسموا إلى ما يزيد على عشرين فرقة، وليس بين الأئمة التسع من ولد الحسين من أجمع الشيعة على إمامته، ويقول إن الاختلاف بينهم يبلغ أشده بعد وفاة الحسن العسكري إذ ترى فرق كثيرة أنه لم يعقب، وشارك بعض أهل السنة في هذا القول كابن حجر الهيتمي معارضة منهم في العقيدة المهدية بمفهومها الشيعي، واستندت في ذلك إلى أن جعفر بن الهادي قد طالب بميراث أخيه الحسن بعد موته كما ادعى الإمامة بعده، وتوقفت طائفة عند الحسن العسكري وعدته القائم المنتظر، وذهبت أخرى إلى بطلان الإمامة بعده، فليس في الأرض حجة من ذرية النبي، وإنما الحجة في الأخبار الواردة عن الأئمة المتقدمين. ويقول الدكتور أحمد صبحي في موضع آخر (ص ٤٠٩) إن ابن تيمية وابن حجر الهيتمي قد استندا إلى أن جعفر بن عليّ قد أنكر وجود ولد لأخيه الحسن العسكري وطالب باستحقاق ميراث أخيه، ورفع الأمر إلى السلطان العباسي وحمله على حبس جوارى الحسن العسكري ليتأكد من عدم حملهن».

قال : ثلاث ، ومنهم من قال : خمس سنين^(١) وهذا لو كان موجودا معلوما ، لكان الواجب في حكم الله الثابت بنص القرآن والسنة والإجماع

(١) إن الإمامية الرافضة أنفسهم يسجلون في كتبهم أنه لم يولد . يقول الأستاذ إحسان إلهي ظهير في كتابه « الشيعة وأهل البيت » ص ٢٩٤ : « هذا وأما الثاني عشر الموهوم فكفى فيه القول أنهم يصرّحون في كتبهم أنفسهم أنه لم يولد ولم يعثر عليه ولم ير له أثر مع كل التفتيش والتنقيب ، ثم يحكون حكايات ، وينسجون الأساطير ، ويختلقون القصص والأباطيل في ولادته وأوصافه : إما موجود ولد ، وإما معدوم لم يولد؟ » . ثم يورد الأستاذ إحسان نصا طويلا من كتبهم يذكر أنه في كتاب الحجّة للكافي ص ٥٠٥ ، الإرشاد للمفيد ص ٣٣٩ ، ٣٤٠ ، كشف الغمّة ص ٤٠٨ ، ٤٠٩ ، الفصول المهمة ، ص ٢٨٩ ، جلاء العيون ج ٢ ص ٧٦٢ ، إعلام الوري ، ص ٣٧٧ ، ٣٧٨ .

ووجدت هذا النص عندى في كتاب « الأصول من الكافي » للكلينى (ط . طهران ، ١٣٨١) في كتاب الحجّة ، باب مولد أبى محمد الحسن بن على عليهما السلام وهو من ص ٥٠٣ - ٥٠٦ . وسند هذا الخبر في الكافي هو : « الحسين بن محمد الأشعري ومحمد بن يحيى وغيرهما قالوا : كان أحمد بن عبيد الله بن خاقان على الضياع والخراج بقم ، فجرى في مجلسه يوما ذكر العلوية ومذاهبهم ، وكان شديد النصب ، فقال : ما رأيت ولا عرفت بسرّ من رأى رجلا من العلوية مثل الحسن بن على بن محمد بن الرضا في هدية وسكونه وعفافه ونبله وكرمه عند أهل بيته وبنى هاشم » ثم يستطرد راوى الخبر إلى أن يقول (ص ٥٠٤ - ٥٠٦) : « ولقد ورد على السلطان وأصحابه في وقت وفاة الحسن بن على ما تعجبت منه وما ظننت أنه يكون ، وذلك أنه لما اعتلّ بعث إلى أبى أن ابن الرضا قد اعتلّ ، فركب من ساعته فبادر إلى دار الخلافة ، ثم رجع مستعجلا ومعه خمسة من خدم أمير المؤمنين كلهم من ثقاته وخاصته ، فيهم تحريم ، فأمرهم بلزوم دار الحسن وتعرّف خبره وحاله ، وبعث إلى نفر من المتطيين فأمرهم بالاختلاف إليه وتعاهده صباحا ومساء ، فلما كان بعد ذلك بيومين أو ثلاثة أخبر أنه قد ضعف ، فأمر المتطيين بلزوم داره ، وبعث إلى قاضى القضاة ، فأحضر مجلسه وأمره أن يختار من أصحابه عشرة ممن يوثق به في دينه وأمانته وورعه ، فأحضرهم فبعث بهم إلى دار الحسن وأمرهم بلزومه ليلا ونهارا ، فلم يزالوا هناك حتى توفي عليه السلام ، فصارت سرّ من رأى ضجة واحدة ، وبعث السلطان إلى داره من فتشها وفتش حجرها وختم على جميع ما فيها ، وطلبوا أثر ولده ، وجاءوا بنساء يعرفن الحمل ، فدخلن إلى جواريه ينظرن إلهن ،

أن يكون محضونا عند من يحضنه في بدنه ، كأمه ، وأم أمه ، ونحوهما من أهل الحضانة ، وأن يكون ماله عند من يحفظه : إما وصى أبيه إن كان له وصى ، وإما غير [الوصى] :^(١) إما قريب ، وإما نائب لدى السلطان^(٢) ، فإنه يتيم لموت أبيه .

ص ١٣٤ / والله تعالى يقول : ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا ﴾ [سورة النساء : ٦] ، فهذا لا يجوز تسليم ماله إليه حتى يبلغ النكاح ويؤنس منه الرشد ، كما ذكر الله تعالى ذلك في كتابه ، فكيف يكون من يستحق الحجر عليه في بدنه وماله إماما لجميع المسلمين معصوما ، لا يكون أحد / مؤمنا إلا بالإيمان به ؟ !

١٣٢ / ٢

ثم إن^(٣) هذا باتفاق منهم : سواء قُدِّر وجوده أو عدمه ، لا ينتفعون به

فذكر بعضهن أن هناك جارية بها حمل ، فجعلت في حجرة ، ووكل بها تحرير الخادم وأصحابه ونسوة معهم ، ثم أخذوا بعد ذلك في تهيبته وعطلت الأسواق وركبت بنو هاشم والقواد وأبى وسائر الناس إلى جنازته . . . فلما دفن أخذ السلطان والناس في طلب ولده ، وكثر التفتيش في المنازل والدور ، وتوقفوا عن قسمة ميراثه ، ولم يزل الذين وكلوا بحفظ الجارية التي تُوهم عليها الحمل لازمين حتى تبين بطلان الحمل ، فلما بطل الحمل عنهن قُسم ميراثه بين أمه وأخيه جعفر وأدعت أمه وصيته وثبت ذلك عند القاضي ، والسلطان على ذلك يطلب أثر ولده ، فجاء جعفر بعد ذلك إلى أبى ... فلم يأذن له في الدخول عليه ، حتى مات أبى ، وخرجنا وهو على تلك الحال ، والسلطان يطلب أثر ولد الحسن بن علي .

- (١) ن : وإما غيره .
 (٢) ن ، م ، ص : لدى سلطان ؛ هـ : لدى السلطان .
 (٣) إن : ساقطة من (أ) ، (ب) .

لا في دين ولا في دنيا^(١)، ولا عَلَّمَ أحداً شيئاً^(٢)، ولا يعرف^(٣) له صفة من صفات الخير ولا الشر، فلم يحصل به شيء من مقاصد الإمامة ولا مصالحها^(٤)، لا الخاصة ولا العامة، بل إن قُدِّر وجوده فهو ضرر على أهل الأرض بلا نفع أصلاً، فإن المؤمنين به لم ينتفعوا به^(٥)، ولا حصل لهم به لطف ولا مصلحة، والمكذَّبون به يعذَّبون [عندهم]^(٦) على تكذيبهم به، فهو شر محض لا خير فيه، وخلق مثل هذا ليس من فعل الحكيم العادل.

وإذا قالوا : إن الناس بسبب ظلمهم احتجب عنهم .

قيل : أولاً : كان الظلم موجوداً في زمن^(٧) آياته ولم يحتجبوا .

وقيل : [ثانياً] :^(٨) فالمؤمنون به طبَّقوا الأرض فهلاً اجتمع بهم في بعض

الأوقات ، أو أرسل إليهم رسولا يعلمهم شيئاً من العلم والدين ؟ !

وقيل : ثالثاً : قد كان يمكنه أن يأوى إلى كثير من المواضع التي فيها

شيئته ، كجبال الشام التي كان فيها الرافضة عاصية ، وغير ذلك^(٩) من

المواضع العاصية .

وقيل : رابعاً : فإذا كان هو لا يمكنه أن يذكر شيئاً من العلم والدين

(١) أ، ب: لا في الدين ولا في الدنيا؛ هـ، ر، ص، و: لا في دين ولا دنيا.

(٢) ن، و: ولا علم أحد شيئاً.

(٣) ب: ولا عرف.

(٤) أ: من مقاصد الإمامة ومصالحها، ب: من مقاصد الإمامة ومصالحها.

(٥) أ، ب: لم ينتفعوا به أصلاً.

(٦) عندهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) أ، ب: الظلم كان في زمن . . .

(٩) ن، م: وغيرها.

(٨) ثانياً: ساقطة من (ن).

لأحد ، لأجل هذا الخوف ، لم يكن في وجوده لطف ولا مصلحة ، فكان هذا مناقضا لما أثبتوه . بخلاف من أرسل من الأنبياء وكُذِّب ، فإنه بلغ الرسالة ، وحصل لمن آمن به من اللطف والمصلحة ما هو من نعم الله عليه . وهذا المنتظر لم يحصل به لطائفته إلا الانتظار لمن لا يأتي ، ودوام الحسرة والألم ، ومعاداة العالم ، والدعاء الذي لا يستجيبه الله ، لأنهم يدعون له بالخروج [والظهور]^(١) من* مدة أكثر من أربعمئة وخمسين سنة لم^(٢) يحصل شئ من هذا . ثم إن عمر واحد من المسلمين* هذه المدة أمر يعرف كذبه بالعادة المطردة في أمة محمد ، فلا يُعرف أحد وُلد في دين^(٣) الإسلام وعاش مائة وعشرين سنة^(٤) ، فضلا عن هذا العمر . وقد ثبت في الصحيح^(٥) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في آخر عمره : «أرايتكم ليلتكم هذه ، فإنه^(٦) على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض ممن هو اليوم عليها^(٧) أحد^(٨)» .

(١) والظهور ساقطة من (ن) . وفي (أ) ، (ب) : بالظهور والخروج .

(*)- : ما بين النجمتين ساقط من (و) .

(٢) ب (فقط) : ولم .

(٣) ب (فقط) : زمن .

(٤) ن ، م ، ر ، هـ ، و : مائة وعشرين .

(٥) ص : في الصحيحين .

(٦) ب ، م : فإن .

(٧) ص ، هـ ، و ، ر : عليها اليوم .

(٨) الحديث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في : البخارى ١١٩/١ - ١٢٠ (كتاب مواقيت

الصلاة ، باب السَّمْرِ في الفقه والخير بعد العشاء) ونصه : صَلَّى النبي صلى الله عليه وسلم

صلاة العشاء في آخر حياته ، فلما سَلِمَ قام النبي صلى الله عليه وسلم فقال : «أرايتكم

فمن كان في ذلك الوقت له سنة ونحوها لم يعيش أكثر من مائة سنة قطعاً . وإذا كانت الأعمار في ذلك العصر لا تتجاوز هذا الحد ، فما بعده من الأعصار أولى بذلك في العادة الغالبة العامة ، فإن أعمار بني آدم في الغالب كلما تأخر الزمان قصرت ولم تطل ، فإن نوحاً [عليه السلام] ^(١) لبث في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً ، وآدم [عليه السلام] ^(٢) عاش ألف سنة ، كما ثبت ذلك في حديث صحيح رواه الترمذى وصحّحه ^(٣) ، فكان

ليلتكم هذه ، فإن رأس مائة لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد . فوهل الناس في مقالة رسول الله عليه السلام إلى ما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مائة سنة ، وإنما قال النبي صلى الله عليه وسلم : لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض ، يريد بذلك أنها تخرم ذلك . وجاء الحديث مختصراً في موضعين آخرين في : البخارى ٣٠ / ١ (كتاب العلم ، باب السمر في العلم) ، ١١٣ / ١ (كتاب مواقيت الصلاة ، باب ذكر العشاء والعتمة . .) . وجاء الحديث مفصلاً في : مسلم ١٩٦٥ / ٤ - ١٩٦٦ (كتاب فضائل الصحابة ، باب قوله صلى الله عليه وسلم : لا تأتى مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم) ؛ سنن أبى داود ١٧٦ / ٤ (كتاب الملاحم ، باب قيام الساعة) سنن الترمذى ٣ / ٣٥٤ - ٣٥٥ (كتاب الفتن ، باب ٥٥) . وقال محقق سنن أبى داود : «وقد أخرج مسلم في صحيحه أن أبا الطفيل بن عامر بن وائلة آخر من مات من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن وفاته كانت سنة مائة من الهجرة» . عليه السلام : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٢) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه في : سنن الترمذى ١٢٣ / ٥ - ١٢٤ (كتاب التفسير ، الباب الأخير فيه) وأوله : لما خلق الله آدم ونفخ فيه الروح عطس فقال : الحمد لله ، فحمد الله بإذنه . . . الحديث وفيه «قال : يارب من هذا؟ قال : هذا ابنك داود ، وقد كتبت له عمر أربعين سنة . قال : يارب زده في عمره . قال : ذاك الذى كتبت له . قال : أى رب فإنى قد جعلت له من عمرى ستين سنة . قال : أنت وذاك . قال : ثم أسكن الجنة ما شاء الله ، ثم اهبط منها ، فكان آدم يُعدُّ لنفسه . قال : فأتاه ملك الموت ، فقال له آدم : قد عجلت ، قد كُتِبَ لى ألف سنة . قال : بلى ولكنك جعلت لابنك داود ستين سنة ، فجحد ، فجحدت ذريته ، ونسى ، فنسيت ذريته . قال : فمن يومئذ أمر بالكتاب والشهود» . قال الترمذى :

العمر في ذلك الزمان طويلا ، ثم أعمار هذه الأمة ما بين الستين إلى السبعين ، وأقلهم من^(١) يَجُوز ذلك ، كما [ثبت] ذلك في [الحديث] الصحيح^(٢) .

واحتجاجهم بحياة الخضر احتجاج باطل على باطل ، فمن الذى يسلم لهم بقاء الخضر . والذى عليه سائر العلماء المحققون^(٣) أنه مات ، وبتقدير بقاءه فليس [هو]^(٤) من هذه الأمة^(٥) .

«هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقد روى من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم» قال الألباني في تخريج «مشكاة المصابيح» للبريزي ٥٤٣/٢ : «وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ، وهو كما قال» .

وجاء حديث آخر بنفس المعنى عن ابن عباس رضى الله عنهما في ثلاثة مواضع في المسند (ط . المعارف) ٤/٧١-٧٢ ، ٢٥٢ ، ٥/١٧٤-١٧٥ . وأورد ابن كثير هذا الحديث في تفسيره لآية الدُّنْيَا (البقرة: ٢٨٢) وعلق عليه ، كما أورده السيوطي في الدر المنثور ١/٣٧٠ .

(١) أ ، ب : ممن .

(٢) ن ، م : كما ذلك في الصحيح ؛ ر ، هـ ، ص ، و : كما ثبت ذلك في الصحيح . والحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في : سنن الترمذى ٣/٣٨٧ (كتاب الزهد ، باب ما جاء في أعمار هذه الأمة) . . . ونصه : «عمر أمتي من ستين سنة إلى سبعين» . قال الترمذى : «هذا حديث حسن غريب من حديث أبي صالح عن أبي هريرة ، وقد روى من غير وجه عن أبي هريرة» . والحديث في : سنن ابن ماجه ٢/١٤١٥ (كتاب الزهد ، باب الأمل والأجل) ونصه : «أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين ، وأقلهم من يجوز ذلك» . وصحح الألباني الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ١/٣٥٤ . وانظر كلامه عليه في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٢/٣٢٠ (رقم ٧٥٧) .

(٣) أ ، ب : العلماء والمحققون .

(٤) هو : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٥) لابن حجر العسقلاني رسالة في هذا الموضوع عنوانها «الزهر النضر في نبأ الخضر» نشرت في

ولهذا يوجد كثير [من الكذابين]^(١) من الجن والانس ممن يدعى أنه الخضر ويظن من رآه أنه الخضر ، وفي ذلك من الحكايات الصحيحة [التي نعرفها]^(٢) ما يطول وصفها [هنا]^(٣) .

وكذلك [المنتظر]^(٤) محمد بن الحسن ، فإن عددا كثيرا من الناس يدعى كل واحد منهم أنه محمد بن الحسن ، منهم من يظهر ذلك لطائفة^(٥) من الناس ، ومنهم من يكتم ذلك ولا يظهره إلا للواحد أو الاثنين . وما من هؤلاء إلا من يظهر كذبه كما يظهر كذب من يدعى أنه الخضر .

فصل

وقوله : روى^(٦) ابن الجوزى بإسناده إلى ابن عمر : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يخرج في آخر الزمان رجل من ولدى ، إسمه كاسمى ، وكنيته كنيتى ، يملأ الأرض عدلا ، كما ملئت جورا ، فذلك هو المهدي » .

فيقال : الجواب من وجوه :

الجواب عن
كلام السرافضى
على حديث
المهدى من وجوه

«مجموعة الرسائل المنيرة» ١٩٥/٢ - ٢٣٤ قال في آخرها (ص ٢٣٤) : «والذى تميل إليه النفس من حيث الأدلة القوية خلاف ما يعتقده العوام من استمرار حياته» .

- (١) من الكذابين : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .
- (٢) التى نعرفها : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .
- (٣) هنا : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) . وفي (ر) ، (هـ) ، (ص) : ذكره هنا .
- (٤) المنتظر : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) . (٥) ن ، م ، هـ ، ر : كطائفته .
- (٦) أ ، ب ، قال : روى ؛ ص ، ر : قال وروى ؛ هـ : وروى .

أحدها : أنكم لا تحتجون بأحاديث / أهل السنة ، فمثل هذا الحديث لا يفيدكم فائدة^(١) . وإن قلتم : هو حجة على أهل السنة ، فنذكر كلامهم فيه .

الوجه الأول
الثاني : إن هذا من أخبار الآحاد^(٢) ، فكيف يثبت به أصل الدين الذى لا يصح الإيثار إلا به؟

الوجه الثاني
الثالث : أن لفظ الحديث حجة عليكم لا لكم^(٣) ، فإن لفظه : «يواطىء اسمه اسمى ، واسم أبيه اسم أبى» فالمهدى الذى أخبر به النبى صلى الله عليه وسلم اسمه محمد بن عبدالله لا محمد بن الحسن . وقد روى عن عليّ [رضى الله عنه]^(٤) أنه [قال : هو]^(٥) من ولد الحسن بن عليّ ، لا من ولد الحسين [بن علي]^(٦) .

الوجه الثالث
وأحاديث المهدي معروفة ، رواها الإمام أحمد وأبو داود والترمذى وغيرهم ، كحديث عبدالله بن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : «لوم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم^(٧) حتى يبعث فيه رجلا من أهل بيتى يواطىء اسمه اسمى ، واسم أبيه اسم أبى ، يملأ الأرض قسطا وعدلا ، كما ملئت ظلما وجورا»^(٨) .

-
- (١) أ : فانه ، وهو تحريف . وسقطت الكلمة من (ب) .
 - (٢) ن ، و : أن هذا أخبار آحاد ؛ م : أن هذه أخبار آحاد .
 - (٣) عبارة «لا لكم» : ساقطة من (أ) ، (ب) .
 - (٤) رضى الله عنه : ساقطة من (ن) . وفى (م) ، (و) : عليه السلام .
 - (٥) قال هو : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .
 - (٦) بن عليّ : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) . (٧) ن ، م : لطوله الله .
 - (٨) الحديث بهذا اللفظ عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه فى : سنن أبى داود ١٥١/٤ (كتاب

الوجه الرابع : أن^(١) الحديث الذى ذكره ، وقوله : « اسمه كاسمى ،
وكنيته كنىتى » ولم يقل : « يواطىء اسمه اسمى واسم أبيه اسم أبى » ، فلم
يروه^(٢) أحد من أهل العلم بالحديث فى كتب الحديث المعروفة بهذا

المهدى) وصححه الألبانى فى «صحيح الجامع الصغير» ٧٠/٥ - ٧١. وجاء حديث بسند
آخر عن عبدالله بن مسعود بلفظ: «لا تذهب - أولا تنقضى - الدنيا حتى يملك العرب
رجل من أهل بيتى يواطىء اسمه اسمى» فى سنن أبى داود (نفس الموضوع)؛ سنن الترمذى
٣/٣٤٣ (كتاب الفتن، باب ما جاء فى المهدى) وقال الترمذى: «وفى الباب عن على وأبى
سعيد وأم سلمة وأبى هريرة، هذا حسن صحيح». وذكر الترمذى حديثا آخر عن
عبدالله بن مسعود بلفظ: «يلى رجل من أهل بيتى يواطىء اسمه اسمى» وهو عن
أبى هريرة وأوله: «لوم يبق من الدنيا إلا يوما لطول الله ذلك اليوم حتى يلى... هذا
حديث حسن صحيح». وذكر الترمذى فى نفس الصفحة حديثا عن أبى سعيد الخدرى
ولفظه: «إن فى أمتى المهدى يخرج يعيش خمسا أو سبعا أو تسعا» - زيد الشاك - قال: قلنا:
وماذا؟ قال: «سنين». قال: «فيجىء إليه الرجل فيقول: يا مهدى أعطني أعطني، قال:
فيحشى له فى ثوبه ما استطاع أن يجمله. قال الترمذى: «هذا حديث حسن، وقد روى من
غير وجه عن أبى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم» وجاء الحديث بإسنادين مختلفين
عن على بن أبى طالب رضى الله عنه فى المسند (ط. المعارف) ٢/١١٧-١١٨ (حديث رقم
٧٧٣) ولفظه: «لوم يبق من الدنيا إلا يوم لبعث الله عز وجل رجلا منا، يملأها عدلا كما
ملئت جورا» قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: «إسناداه صحيحان». وهذا الحديث عن
على رضى الله عنه فى: سنن أبى داود (فى نفس الموضوع) وصححه الألبانى فى «صحيح
الجامع الصغير» ٧١/٥ إلا أن لفظ أبى داود: «لوم يبق من الدهر... إلخ. وأورد
ابن ماجة فى سننه: ٢/٩٢٨-٩٢٩ (كتاب الجهاد، باب ذكر الديلم وفضل قزوين) حديثا
عن أبى هريرة رضى الله عنه لفظه: «لوم يبق من الدنيا إلا يوم، لطوله الله عز وجل حتى
يملك رجل من أهل بيتى، يملك جبل الديلم والقسطنطينية» وأورد المعلق ما يبين ضعف
الحديث.

(١) أن: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) ب (فقط): لم يره.

اللفظ . فهذا الراضى لم يذكر الحديث بلفظه المعروف في كتب الحديث ، مثل مسند أحمد^(١) ، و[سنن] أبي داود^(٢) والترمذى ، وغير ذلك من الكتب . وإنما ذكره بلفظ مكذوب لم يروه^(٣) أحد منهم .

ظ ١٣٤

وقوله : إن ابن الجوزى رواه^(٤) بإسناده : إن أراد العالم المشهور صاحب المصنّفات الكثيرة أبا الفرج ، فهو^(٥) كذب عليه . وإن أراد سبطه يوسف بن قز أوغلى^(٦) صاحب التاريخ المسمى «بمرآة الزمان» وصاحب الكتاب المصنّف في «الاثنى عشر» الذى سمّاه «إعلام الخواص» ، فهذا الرجل

(١) ص ، ر ، هـ : مسند الإمام أحمد بن حنبل .

(٢) ن ، م : وأبى داود .

(٣) أ ، ب ، و ، هـ : لم يذكره .

(٤) ن ، م : روى .

(٥) ن ، م ، هـ ، و : فهذا .

(٦) ب : بن غزاوغلى ؛ ن ، أ ، م ، و : قزغلى ؛ هـ ، ر ، ص : قزغل . وهو أبو المظفر يوسف بن

قزاوغلى - أو قزغلى - بن عبدالله ، سبط أبى الفرج بن الجوزى . وقزاوغلى لفظ تركى معناه

«سبط» أو «ابن البنت» . وهو مؤرخ واعظ ، ولد ببغداد سنة ٥٨١ ، وانتقل إلى دمشق وعاش

فيها وتوفى بها سنة ٦٥٤ ، من كتبه «مرآة الزمان» ، «تذكرة خواص الأمة بذكر خصائص

الأئمة» أو «تذكرة الخواص» وطبع بالنجف عام ١٣٨٣ / ١٩٦٤ . قال الذهبى فى ترجمته

(ميزان الاعتدال) ٤ / ٤٧١ : «روى عن جده وطائفة ، وألف كتاب «مرآة الزمان» فتراه يأتى

فيه بمناسك الحكايات ، وما أظنه بثقة فيما ينقله ، بل يجنف ويجازف ، ثم إنه ترقص ، وله

مؤلف فى ذلك . . . قال الشيخ محبى الدين السوسى : لما بلغ جدى موت سبط ابن الجوزى

قال : لا رحمه الله كان رافضيا . وانظر ترجمته أيضا فى : لسان الميزان ٦ / ٣٢٨ ؛ ذيل مرآة

الزمان لقطب الدين اليونى (ط . حيدرآباد ، ١٣٧٤ / ١٩٥٤) ١ / ٣٩ - ٤٣ ؛ شذرات

الذهب ٥ / ٢٦٦ - ٢٦٧ ؛ السلوك للمقريزى ١ / ٤٠١ ؛ البداية والنهاية ١٣ / ١٩٤ - ١٩٥ ؛

الأعلام ٩ / ٣٢٤ ؛ معجم المؤلفين ١٣ / ٣٢٤ .

يذكر في مصنفاته أنواعا من الغث والسمين ، ويحتجّ في أغراضه بأحاديث كثيرة ضعيفة وموضوعة ، وكان يصنّف بحسب مقاصد الناس : يصنّف للشيعة ما يناسبهم ليعوّضوه بذلك ، ويصنّف على مذهب أبي حنيفة لبعض الملوك لينال بذلك أغراضه ، فكانت طريقته طريقة الواعظ الذي قيل له : ما مذهبك ؟ قال : في أي مدينة ؟

ولهذا يوجد في بعض كتبه [ثلب] ^(١) الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم لأجل مداهنة ^(٢) من قصد بذلك من الشيعة ، ويوجد في بعضها تعظيم الخلفاء الراشدين وغيرهم .

ولهذا لما كان الحديث المعروف عند السلف ^(٣) والخلف أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المهدي : «يواطىء اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي» صار يطمع كثير من الناس في ^(٤) أن يكون هو المهدي ، حتى سمى المنصور ابنه محمدا ولقبه بالمهدي مواطأة لاسمه ^(٥) باسمه واسم أبيه باسم أبيه ، ولكن لم يكن هو الموعود به .

وأبو عبد الله محمد بن التومرت [الملقب بالمهدي ، الذي ظهر بالمغرب ، ولقب طائفته بالموحديين ، وأحواله معروفة ، كان يقول : إنه المهدي] ^(٦) المبشر به ، وكان أصحابه يخطبون له على منابرهم ، فيقولون في

(١) ثلب : ساقطة من (ن) .

(٢) أ ، ب : مذاهب ، ن : مذاهبه ؛ ر ، ص : مداهنته .

(٣) ن : عند أهل السلف .

(٤) في : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) أ ، ب : اسمه .

(٦) ما بين العقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

خطبتهم^(١) : «الإمام المعصوم ، المهدي المعلوم ، الذي بشرت به في صريح وحيك ، الذي اكتنفته بالنور الواضح ، والعدل اللائح ، الذي ملأ البرية قسطا وعدلا ، كما ملئت ظلما وجورا» .

وهذا الملقب بالمهدي ظهر سنة بضع وخمسة^(٢) وتوفي سنة أربع وعشرين وخمسة^(٣) ، وكان ينتسب^(٤) إلى أنه من ولد الحسن ، لأنه كان أعلم بالحديث ، فادعى أنه هو المبشر به ، ولم يكن الأمر كذلك ، ولا ملأ الأرض كلها قسطا ولا عدلا ، بل دخل في أمور منكرة ، وفعل أموراً حسنة .

وقد ادعى قبله أنه المهدي عبيد الله^(٥) بن ميمون القداح^(٥) ، ولكن لم

(١) في خطبتهم: كذا في (أ)، (ب)، وفي سائر النسخ: في الخطبة.

(٢) أ، ب، ص، ر: تسع وخمسة؛ هـ: تسع وخمسين وخمسة. وسبقت ترجمة ابن التومرت، وذكرت أنه قد اختلف في سنة مولده ولكنه توفي سنة ٥٢٤ وعمره يتراوح ما بين ٥١ عاما، ٥٥ عاما.

(٣) ن، م: ينسب.

(٤) هـ: عبد الله.

(٥) يقصد ابن تيمية به عبيد الله المهدي، الذي يرى بعض المؤرخين أنه من نسل عبدالله بن ميمون القداح، ويسميه ابن طاهر البغدادي: «سعيد بن الحسين بن أحمد بن عبدالله بن ميمون بن ديسان القداح» ويذكر أنه غير اسم نفسه ونسبه وقال لأتباعه أنه: «عبيد الله بن الحسين بن إسماعيل بن جعفر الصادق». ويذكر البعض أن عبيد الله هذا ابن رجل يهودي كان يعمل حداذاً بسلمية، ولما مات أبوه تزوجت أمه أحد الأشراف العلويين، وقام هذا الشريف بتربية الطفل حتى إذا كبر ادعى لنفسه نسبا علويا. وقد ولد عبيدالله سنة ٢٥٩ وتوفي سنة ٣٢٢ وهو الذي أسس دولته بالمغرب (التي عرفت بالدولة الفاطمية) سنة ٢٩٧ وتمكن خلفاؤه من فتح مصر في زمن المعز لدين الله الفاطمي سنة ٣٥٨. انظر: الفرق بين

يوافق في الاسم ولا اسم الأب^(١) وهذا ادعى أنه من ولد محمد بن إسماعيل بن جعفر^(٢) وأن ميمونا هذا هو^(٣) محمد بن إسماعيل . وأهل المعرفة بالنسب وغيرهم من علماء المسلمين [يعلمون]^(٤) أنه كَذَبَ في دعوى نسبه ، وأن أباه كان يهودياريب مجوسى ، فله نسبتان : نسبة إلى اليهود ، ونسبة إلى المجوس .

١٣٤ / ٢

/ وهو وأهل بيته كانوا ملاحدة ، وهم أئمة الإسماعيلية ، الذين قال فيهم العلماء : «إن^(٥) ظاهر مذهبهم الرفض ، وباطنه الكفر المحض» . وقد صنَّف العلماء كتباً في كشف أسرارهم ، وهتك أستارهم ، وبيان كذبهم في دعوى النسب ودعوى الإسلام ، وأنهم بريئون من النبى صلى الله عليه وسلم نسبا ودينا .

وكان هذا الملقب^(٦) بالمهدى عبید الله بن ميمون قد ظهر سنة تسع وتسعين ومائتين ، وتوفى سنة أربع وعشرين وثلاثمائة ، وانتقل الأمر إلى

الفرق ، ص ١٧٠ ؛ كتاب «طائفة الإسماعيلية» تأليف الدكتور محمد كامل حسين ، ط . القاهرة ، ١٩٥٩ ؛ كتاب «نشأة الفكر الفلسفى فى الإسلام» للدكتور على سامى النشار ٢/٤٧٨-٥١١ ، ط . المعارف ، القاهرة ، ١٩٦٤ ؛ الحاكم بأمر الله للأستاذ محمد عبد الله عنان ، ص ٤٧-٧٥ ، ط . لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٣٧٩/١٩٥٩ ؛ الأعلام ٤/٢٨٦ ، ٣٥٣ .

- (١) أ ، ب : واسم الأب .
- (٢) بن جعفر : ساقطة من (أ) ، (ب) .
- (٣) هو : فى (ن) ، (م) فقط .
- (٤) يعلمون : ساقطة من (ن) ، (م) .
- (٥) إن : ساقطة من (أ) ، (ب) .
- (٦) ن ، م ، هـ ، ر ، ص ، و : كان هذا الملقب .

ولده القائم ، ثم ابنه المنصور ، ثم ابنه المعز الذي بنى القاهرة ، ثم العزيز ، ثم الحاكم ، ثم الظاهر ابنه ، ثم المستنصر [ابنه^(١)] وطالت مدته ، وفي زمنه كانت فتنة البساسيري ، وخطب له ببغداد عاما كاملا^(٢) وابن الصباح الذي أحدث السكين للإسماعيلية^(٣) ، هو من أتباع هؤلاء^(٤) .

وانقرض ملك هؤلاء في الديار المصرية سنة ثمان وستين وخمسائة ، فملكوها أكثر من مائتي سنة ، وأخبارهم عند العلماء مشهورة بالإلحاد والمحادّة لله ورسوله ، والردة والنفاق .

والحديث الذي فيه : « لا مهدي إلا عيسى بن مريم » رواه ابن ماجه ،

(١) ابنه : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٢) هو أبو الحارث أرسلان بن عبدالله البساسيري ، قائد تركي الأصل عمل للخليفة القائم العباسي ، ثم خرج عليه ، فأخرجه القائم من بغداد ، ولكنه أراد أن يخطف للفاطميين ويأخذ البيعة للخليفة المستنصر الفاطمي ، فتغلب عليه أعوان القائم وقتلوه سنة ٤٥١ . انظر ترجمته في : النجوم الزاهرة ٢/٥ - ١٢ ، ٦٤ - ٦٥ ؛ وفيات الأعيان ١/١٧٢ - ١٧٣ ؛ الأعلام ٢٧٦/١ .

(٣) أ ، ب : أخذت السكين للإسماعيلية ؛ هـ ، ز : أحدث السكين للإسماعيلية .

(٤) الحسن بن علي بن محمد بن جعفر بن صباح الحميري ولد سنة ٤٢٨ وتوفي سنة ٥١٨ مؤسس فرقة الحشاشين ، وصاحب الدعوة النزارية من فرق الإسماعيلية ، استولى على قلعة الأملوت سنة ٤٨٣ وجعلها مركزا لدعوته حتى عام ٦٥٤ حين استولى عليها هولاءكو وهدمها مع سائر قلاعهم ، واتخذ الحسن بن صباح مبدأ القتل والاغتيال وسيلة لتحقيق أهدافه . انظر عنه وعن أتباعه : طائفة الإسماعيلية ، ص ٦٢ - ٩٠ ؛ الملل والنحل ١/١٧٥ - ١٧٨ ؛ برنارد لويس : الدعوة الإسماعيلية الجديدة ط . دار الفكر ، بيروت ، ١٩٧١/١٣٩١ ؛ دائرة المعارف الإسلامية ، مادة «الحسن بن الصباح» ؛ تاريخ الدعوة الإسماعيلية لمصطفى غالب ، ص ٢٦٢ - ٢٩٠ .

وهو حديث ضعيف رواه عن يونس^(٥) عن الشافعي عن شيخ [مجهول]^(١) من أهل اليمن، لا تقوم بإسناده حجة، وليس هو في مسنده، بل مداره على يونس^(٥) بن عبد الأعلى^(٢)، ورؤى عنه أنه قال: حَدَّثْتُ عَنْ الشَّافِعِيِّ^(٣)، وفي «الخلعيات»^(٤) وغيرها: «حدثنا يونس عن الشافعي» لم يقل: «حدثنا الشافعي» ثم قال: «عن حديث محمد بن خالد الجندی» وهذا تدليس يدل على توهينه^(٥).

[ومن الناس من يقول: إن الشافعي لم يروه]^(٦).

(٥-٥): ما بين النجمتين ساقط من (أ)، (ب).

(١) مجهول: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) الحديث في: سنن ابن ماجه ٢/١٣٤٠-١٣٤١ (كتاب الفتن، باب شدة الزمان) ونصه: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، ثنا محمد بن إدريس الشافعي، حدثني محمد بن خالد الجندی، عن أبان بن صالح، عن الحسن، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يزداد الأمر إلا شدة، ولا الدنيا إلا إدياراً، ولا الناس إلا شحاً، ولا تقوم الساعة إلا على شرار الناس، ولا المهدي إلا عيسى بن مريم». وتكلم الألباني على الحديث كلاماً مفصلاً في «سلسلة الأحاديث الموضوعة» ١/١٠٣-١٠٥ (حديث رقم ٧٧) وقال عنه: إنه منكر، وأن الذهبي قال في «الميزان» إنه خبر منكر وقال الصغاني: «موضوع» كما في: «الأحاديث الموضوعة» للشوكاني (ص ١٩٥).

(٣) أ، ب: قال عن حديث الشافعي؛ ن، هـ، ص: قال حديث عن الشافعي؛ و: قال حدثت الشافعي.

(٤) أ: الخلفيات؛ ص: الخلعيات.

(٥) أ، ن، م: توهينه الحديث؛ ب: توهين الحديث.

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و).

﴿فصل﴾^(١)

قال الرافضى^(٢) : «فهؤلاء الأئمة الفضلاء المعصومون^(٣)، الذين بلغوا الغاية في الكمال، ولم يتخذوا ما اتخذ غيرهم من الأئمة المشتغلين بالملك وأنواع المعاصى والملاهى، وشرب الخمر والفجور، حتى فعلوا بأقاربهم على ما هو^(٤) المتواتر بين الناس. قالت الإمامية : فالله يحكم بيننا وبين هؤلاء، وهو خير الحاكمين». **قال^(٥) :** «وما أحسن قول الشاعر^(٦)

إذا شئت أن ترضى لنفسك مذهبا وتعلم أن الناس في نقل أخبار
فدع عنك قول الشافعى ومالك وأحمد والمروى عن كعب أخبار
ووال أناسا قولهم وحديثهم روى جدنا عن جبرئيل عن البارى»
والجواب من وجوه:

أحدها : أن يقال : أما دعوى العصمة في هؤلاء فلم تذكر^(٧) عليها حجة إلا ما ادّعيته^(٨) من أنه يجب على الله أن يجعل للناس إماما معصوما،

الرد عليه من
وجوه
الوجه الأول

(١) ص، ر، هـ: الفصل الثالث عشر.

(٢) فى (ك) ص ١٠٦ (م) - ١٠٧ (م).

(٣) ك: المعصومون عليهم السلام.

(٤) ب: حتى فعلوا بأقاربهم ما هو؛ ن، م، ص، هـ، ر، و، أ: حتى ما قاربهم أحد على ما هو. والمثبت من (ك).

(٥) أى ابن المطهر بعد الكلام السابق مباشرة، ص ١٠٧ (م).

(٦) و: ما أحسن قول الناس شعرا؛ ك: وما أحسن قول بعض الناس.

(٧) ن، م: فلم يدرك، وهو خطأ؛ ب، ر، هـ: فلم يذكر.

(٨) ب: ما ادعاه؛ ن: ما ادعيه.

ليكون لطفًا ومصالحةً في التكليف ، وقد تبين فساد هذه الحجة من وجوه :
أدناها أن هذا مفقود^(١) لا موجود ، فإنه لم يوجد إمام معصوم حصل به
لطف و [لا] مصلحة^(٢) ، ولو لم يكن في الدليل على [انتفاء]^(٣) ذلك
إلا المنتظر الذي قد علم بصريح العقل أنه لم ينتفع به أحد ، [لا]^(٤) في
دين ولا دنيا ، ولا حصل لأحد من المكلفين به مصلحة ولا لطف ، لكان
هذا دليل على بطلان قولهم ، فكيف مع كثرة الدلائل على ذلك ؟

الوجه الثاني

الوجه الثاني : أن قوله : « كل واحد من هؤلاء قد بلغ الغاية في /
الكمال » هو قول مجرد عن الدليل ، والقول بلا علم يمكن كل أحد أن
يقابله بمثله . وإذا ادعى المدعى هذا الكمال فيمن هو أشهر في العلم
والدين من العسكريين وأمثالهما من الصحابة والتابعين ، وسائر أئمة
المسلمين ، لكان ذلك أولى بالقبول . ومن طالع أخبار الناس علم أن
الفضائل العلمية والدينية المتواترة عن غير واحد من الأئمة أكثر مما ينقل عن
العسكريين وأمثالهما من الكذب ، دع الصدق^(٥) .

ص ١٣٥

الثالث : أن قوله : « هؤلاء الأئمة » إن أراد بذلك^(٦) أنهم كانوا ذوى
سلطان وقدرة معهم السيف^(٧) ، فهذا كذب ظاهر ، وهم لا يدعون ذلك ،

الوجه الثالث

(١) ن ، م : مقصود ، وهو تحريف .

(٢) ولا مصلحة : في (أ) ، (ب) فقط . وفي سائر النسخ : ومصالحة .

(٣) انتفاء : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) لا : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٥) أ ، ب ، ر ، هـ ، ص : من الصدق .

(٦) أ : بقوله ؛ ب : به .

(٧) أ : السيف ، وهو تحريف .

بل يقولون : إنهم عاجزون ممنوعون مغلوبون مع الظالمين ، لم يتمكن أحد منهم من الإمامة ، إلا على بن أبي طالب ، مع أن الأمور / استصعبت عليه ، ونصف الأمة - أو أقل أو أكثر - لم يبايعوه ، بل كثير منهم قاتلوه وقتلهم ، وكثير منهم لم يقاتلوه^(١) ولم يقاتلوا معه ، "وفى هؤلاء من هو أفضل من الذين قاتلوه وقتلوا معه"^(٢) ، وكان فيهم من فضلاء المسلمين من لم يكن مع علىّ مثلهم^(٣) ، بل الذين تحلّفوا عن القتال معه وله كانوا أفضل ممن قاتله وقاتل معه .

وإن أراد أنه^(٤) كان لهم علم ودين يستحقون به أن يكونوا أئمة ، فهذه الدعوى إذا صحت لا تُوجب كونهم أئمة يجب على الناس طاعتهم ، كما أن استحقاق الرجل أن يكون إمام مسجد لا يجعله إماما ، واستحقاقه أن يكون قاضيا [لا يصيرَه قاضيا]^(٥) ، واستحقاقه أن يكون أمير الحرب لا يجعله أمير الحرب . والصلاة لا تصح إلا خلف من يكون إماما بالفعل ، لا خلف من ينبغى أن يكون إماما . وكذلك الحكم بين الناس إنما يفصله^(٦) ذو سلطان وقدرة لا من يستحق أن يوَلَّى القضاء ، وكذلك الجند إنما يقاتلون مع أمير عليهم لا مع من لم يؤمّر وإن كان يستحق^(٧) أن يؤمر .

(١) ن ، م : لم يقاتلهم .

(٢-٢) : ساقط من (ب) فقط .

(٣) مثلهم : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) أ ، ب : وإن أراد به . . .

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط .

(٦) ر : يفصله .

(٧) وإن كان يستحق : كذا في (أ) ، (ب) . وفي سائر النسخ : وإن استحق .

ففى الجملة الفعل مشروط بالقدرة، فكل من ليس له قدرة وسلطان على الولاية والإمارة لم يكن إماما، وان كان يستحق^(١) أن يُجعل له قدرة حتى يتمكن، فكونه يسوغ^(٢) أن يُمكن أو يجب أن يُمكن^(٣) ليس هو نفس التمكن، والإمام هو المتمكن القادر [الذى له سلطان]^(٤)، وليس فى هؤلاء من هو كذلك إلا على [رضى الله عنه]^(٥) كما تقدم.

الوجه الرابع: أن يقال: ما تعنون بالاستحقاق؟ أتعنون أن الواحد من هؤلاء كان يجب أن يولى الإمامة دون سائر قريش؟ أم تريدون أن الواحد [منهم]^(٦) من جملة من يصلح للخلافة؟ فإن أردتم الأول فهو ممنوع مردود، وإن أردتم الثانى فذلك قدر مشترك بينهم^(٧) وبين خلق كثير من قريش.

[الوجه الخامس: أن يقال الإمام هو الذى يؤتم به]^(٨) وذلك على وجهين: أحدهما: أن يُرجع إليه فى العلم والدين بحيث يطاع باختيار المطيع، لكونه عالما بأمر الله عز وجل أمرا به، فيطيعه المطيع لذلك، وإن كان عاجزا عن إلزامه^(٩) الطاعة.

الوجه الرابع

الوجه الخامس

(٢) أ، ب: يشع.

(١) أ، ب: استحق.

(٣) ن، م: أن يكون، وهو تحريف.

(٤) ما بين المعقوفتين زيادة فى (و) فقط.

(٥) رضى الله عنه: زيادة فى (ص) فقط.

(٦) منهم: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٧) ب: بينه. وسقطت الكلمة من (أ).

(٨) أ: من يقوم به؛ ب: من يقتدى به.

(٩) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(١٠) أ، ب: إلزامهم.

والثانى : أن يكون صاحب يدٍ وسيف، بحيث يطاع طوعاً وكرهاً لكونه^(١) قادراً على إلزام المطيع بالطاعة .
 وقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [سورة النساء ٥٩] قد فُسرَّ بالأمراء^(٢) بذوى القدرة كأمرء الحرب، وفُسرَّ بأهل العلم والدين، وكلاهما حق . وهذان الوصفان كانا كاملين فى الخلفاء الراشدين، فإنهم كانوا كاملين فى العلم والعدل والسياسة والسلطان، وإن كان بعضهم أكمل فى ذلك من بعض، فأبو بكر وعمر أكمل فى ذلك من عثمان وعلى، وبعدهم لم يكْمُل أحد فى هذه الأمور إلا عمر بن عبدالعزيز، بل قد يكون [الرجل]^(٣) أكمل فى العلم والدين ممن [يكون]^(٤) له سلطان، وقد يكون أكمل فى السلطان ممن هو أعلم منه وأدّين .

وهؤلاء إن أُريد بكونهم أئمة أنهم ذوو سلطان فذلك باطل^(٥)، وهم لا يقولونه . وإن أُريد بذلك أنهم أئمة فى العلم والدين يُطاعون، مع عجزهم عن إلزام غيرهم بالطاعة، فهذا قدر مشترك بين كل من كان متصفاً بهذه الصفات .

ثم إما أن يُقال : قد كان فى أعصارهم من هو أعلم منهم وأدّين ، إذ

-
- (١) لكونه : ساقطة من (أ)، (ب) .
 (٢) أ : فسر الأمر؛ ب : فسر أولو الأمر .
 (٣) الرجل : ساقطة من (ن)، (م)، (و) .
 (٤) يكون : زيادة فى (أ)، (ب) .
 (٥) أ، ب : .. سلطان فباطل ..

العلم المنقول عن غيرهم أضعاف العلم المنقول عنهم ، وظهور آثار غيرهم في الأمة أعظم من ظهور آثارهم في الأمة ، والمتقدمون منهم كعلی بن الحسين وابنه أبی جعفر وابنه جعفر بن محمد قد نُقل^(١) عنهم من العلم قطعة معروفة ، وأخذ عن غيرهم أكثر من ذلك بكثير كثير ، وأما من بعدهم فالعلم المأخوذ عنهم قليل جدا ، ولا ذكر لأحد منهم في رجال أهل العلم المشاهير بالرواية والحديث والفُتيا ، ولا غيرهم من المشاهير بالعلم . وما يذكر لهم من المناقب والمحاسن ، فمثله يوجد لغيرهم من الأئمة^(٢) .

وإما أن يقال : إنهم أفضل الأمة في العلم والدين . فعلى التقديرين فإمامتهم على هذا الاعتبار لاينازع فيها أهل السنة ، فإنهم متفقون على أنه يؤتم^(٣) بكل أحد فيما يأمر به [من طاعة الله]^(٤) ويدعو / إليه من دين الله ويفعله مما يحبه الله ، فما فعله هؤلاء من الخير ودعوا إليه من الخير فإنهم أئمة فيه يُقتدى بهم في ذلك^(٥) .

١٣٦ / ٢

قال تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ [سورة السجدة : ٢٤] ، وقد قال تعالى لإبراهيم : ﴿ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ﴾ [سورة البقرة : ١٢٤] ، ولم يكن ذلك بأن جعله ذا سيف يقاتل

(١) أ ، ب : أخذ .

(٢) أ ، ب : لكثير غيرهم من الأمة ؛ ص ، ر ، هـ : لغيرهم من الأمة .

(٣) متفقون على أنه يؤتم : كذا في (أ) ، (ب) . وفي سائر النسخ : يرون أنه يؤتم .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٥) ن ، م : يقتدى بهم فيه .

به جميع الناس ، بل جعله [بحيث]^(١) يجب على الناس أتباعه ، سواء أطاعوه أم عصوه .

فهؤلاء في الامامة^(٢) في الدين أسوة^(٣) أمثالهم ، فأهل السنة مقرؤن بإمامة هؤلاء فيما دلت الشريعة على الائتمام بهم فيه ، *وعلى الإمامة فيما يمكن الائتمام بهم فيه* ، كما أن هذا الحكم ثابت لأمثالهم ، مثل أبي بكر وعمر وعثمان وابن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ وأبي الدرداء وأمثالهم من السابقين الأولين ، ومثل سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وعبيد الله بن عبد الله وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وأبي بكر بن عبد الرحمن وخارجة بن زيد . وهؤلاء هم^(٤) فقهاء المدينة *السبعة الذين قيل فيهم :

إذا قيل من في العلم سبعة أبحر مقالة حق^(٥) ليست عن الحق خارجه
فقل هم عبيد الله عروة قاسم سعيد أبو بكر سليمان خارجه*
ومثل علقمة والأسود بن يزيد^(٦) وأسامة^(٧) ومحمد بن سيرين والحسن
البصرى ، ومثل سالم بن عبد الله بن عمر ، ومثل هشام بن عروة

(١) بحيث: في (أ)، (ب) فقط.

(٢) أ، ب: فهؤلاء الإمامية؛ و: فهؤلاء في الأمة.

(٣) ن: سواء. (•-•): ساقط من (أ)، (ب).

(٤) هم: ساقطة من (أ)، (ب)، (و).

(•-•): ما بين النجمتين في (ص)، (ر) فقط. ولا يوجد إلا كلمة «السبعة» في (ن)، (م)،

(و)، (هـ). وسقطت هذه الكلمة أيضا من (أ)، (ب).

(٥) حق: ساقطة من (ر).

(٦) أ، ب: والأسود بن زيد.

(٧) وأسامة: زيادة في (أ)، (ب).

وعبدالرحمن بن القاسم وعبيدالله بن عمر^(١) والزهرى ويحيى بن سعيد
الأنصارى وأبى الزناد ، ومثل مالك والأوزاعى والليث / بن سعد وأبى
حنيفة والشافعى وأحمد وإسحاق بن إبراهيم وغيرهم^(٢) .

لكن المنقول الثابت عن بعض هؤلاء من الحديث والفُتيا قد يكون أكثر
من المنقول الثابت عن الآخر ، فتكون شهرته لكثرة علمه أو لقوة حجته أو
نحو ذلك ، وإلا فلا يقول أهل السنة : إن يحيى بن سعيد وهشام بن
عروة وأبى الزناد أولى بالاتباع من جعفر بن محمد ، ولا يقولون : إن الزهرى
ويحيى بن أبى كثير وحماد بن أبى سليمان^(٣) ومنصور بن المعتمر أولى بالاتباع
من أبيه^(٤) أبى جعفر الباقر ، ولا يقولون : إن القاسم بن محمد وعروة بن
الزبير وسالم بن عبدالله أولى بالاتباع من على بن الحسين ، بل كل [واحد
من]^(٥) هؤلاء ثقة فيما ينقله ، مصدق في ذلك ، وما بيّنه من دلالة الكتاب
والسنة على أمر من الأمور فهو من العلم الذى يُستفاد منه ، فهو مصدق
في الرواية والإسناد ، "مقبول في الدلالة والإرشاد" ، وإذا أفتى بفتيا

(١) وعبيد الله بن عمر: في (ن)، (م)، (و)، (هـ) فقط.

(٢) يوجد اختلاف في ترتيب الأسماء السابقة بين النسخ المختلفة.

(٣) أ : وحماد بن أبى سلمة وسليمان ؛ ب ، ر : وحماد بن أبى سلمة وسليمان بن يسار. وما أثبتته
في سائر النسخ . وأبو مسلم حماد بن أبى سليمان مسلم الأشعري الكوفي الفقيه . انظر ترجمته
في : تهذيب التهذيب ١٦/٣-١٨.

(٤) ن : من ابنه ، وهو خطأ.

(٥) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م).

(٦-٦) : ساقط من (أ)، (ب).

وعارضه [غيره]^(١) ردّ ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله كما أمر الله سبحانه بذلك^(٢). وهذا حكم الله ورسوله بين هؤلاء جميعهم، وهكذا كان المسلمون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، [وعهد الخلفاء الراشدين]^(٣).

الوجه السادس

الوجه السادس^(٤): أن يقال: قوله: «لم يتخذوا ما اتخذه غيرهم من الأئمة المشتغلين بالملك والمعاصي» كلام باطل. وذلك أنه إن أراد أهل السنة يقولون: إنه يؤتم بهؤلاء الملوك فيما يفعلونه من معصية الله، فهذا كذب عليهم. فإن علماء أهل السنة المعروفين بالعلم [عند أهل السنة]^(٥) متفقون على أنه لا يُقتدى بأحد في معصية الله، ولا يُتخذ إماماً في ذلك.

وإن أراد أن أهل السنة يستعينون بهؤلاء الملوك فيما يُحتاج إليهم فيه من طاعة الله^(٦)، ويعاونونهم على ما يفعلونه من طاعة الله، فيقال لهم^(٧): إن كان اتخادهم أئمة بهذا الاعتبار محذوراً، فالرافضة أدخل منهم في ذلك، فإنهم دائماً يستعينون بالكفار والفجّار على مطالبهم، ويعاونون الكفار [والفجّار]^(٨) على كثير من مآربهم، وهذا أمر مشهود^(٩) في كل زمان.

(١) غيره: ساقطة من (ن). وفي (م): وعارضه آخر. (٢) أ، ب: كما أمر بذلك.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). وفي (أ)، (ب): وعهد خلفائه الراشدين رضی الله عنهم.

(٤) ن، م، و: الخامس، وهو خطأ.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٦) أ، ب: فيما يحتاج إليه في طاعة الله.

(٧) ب (فقط): له.

(٨) والفجّار: ساقطة من (ن)، (م). (٩) ن، م، هـ، و: مشهور.

ومكان ، ولو لم يكن إلا صاحب هذا الكتاب «منهاج الندامة» وإخوانه ، فإنهم يتخذون المغل والكفار أو الفساق أو الجهال أئمة بهذا الاعتبار .

الوجه السابع^(١) : أن يقال الأئمة الذين هم مثل هؤلاء الذين ذكرهم في كتابه وأدعى عصمتهم ، ليس لهم سلطان تحصل به مقاصد^(٢) الإمامة ، ولا يكفي الائتام بهم في طاعة الله ، ولا في تحصيل ما لا بد منه مما يعين على طاعة الله ، فإذا لم يكن لهم ملك ولا سلطان لم يمكن أن تُصلَّى خلفهم جمعة [ولا جماعة]^(٣) ، ولا يكونون أئمة في الجهاد ولا في الحج ، ولا تُقام بهم الحدود، ولا تُفصل بهم الخصومات ، / ولا يستوفى الرجل بهم حقوقه التي عند الناس والتي في بيت المال ، ولا يؤمَّن بهم السبل^(٤) ، فإن هذه الأمور كلها تحتاج إلى قادر يقوم بها ، ولا يكون قادراً إلا من له أعوان على ذلك . وهؤلاء لم يكونوا قادرين على ذلك ، بل القادر على ذلك كان غيرهم ، فمن طلب هذه الأمور من إمام عاجز عنها^(٥) كان جاهلاً ظالماً ، ومن استعان عليها بمن هو قادر عليها كان عالماً^(٦) مهتدياً مسدداً ، فهذا يحصل مصلحة دينه ودينه ، والأول تفوته مصلحة دينه ودينه .

الوجه الثامن^(٧) : أن يقال : دعوى كون جميع الخلفاء كانوا مشتغلين بما

(١) ن ، م ، و : السادس .

(٢) ص ، ر ، و ، هـ : سلطان يقتدى به في مقاصد . . .

(٣) ولا جماعة : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) أ ، ب ، هـ ، ر : السبيل .

(٥) عنها : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٦) عالماً : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ص) ، (ر) ، (هـ) .

(٧) ن ، م ، و : السابع .

ذكره من الخمر والفجور كذب عليهم . والحكايات المنقولة في ذلك فيها ماهو كذب ، وقد علم أن فيهم العدل الزاهد^(١) كعمر بن عبد العزيز والمهدى بالله^(٢) ، وأكثرهم لم يكن مظهراً لهذه المنكرات من خلفاء بني أمية وبني العباس ، وإن كان أحدهم قد يُبتلى ببعض الذنوب ، وقد يكون تاب منها ، وقد يكون له حسنات كثيرة تمحو تلك السيئات ، وقد يُبتلى بمصائب تكفر عنه خطاياها^(٣) . ففي الجملة الملوك حسناتهم كبار وسيئاتهم كبار^(٤) ، والواحد من هؤلاء وإن كان له ذنوب ومعاص لا تكون لآحاد المؤمنين ، فلهم من الحسنات ما ليس لآحاد المسلمين : من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وإقامة الحدود ، وجهاد العدو ، وإيصال كثير من الحقوق إلى مستحقيها ، ومنع كثير من الظلم ، وإقامة كثير من العدل .

ونحن لانقول : إنهم كانوا سالمين من* المظالم والذنوب ، كما لانقول : إن أكثر المسلمين كانوا سالمين من* ذلك ، لكن نقول : وجود الظلم والمعاصي من بعض المسلمين وولاية أمورهم^(٥) وعامتهم ، لا يمنع أن يشارك فيما يعمله من طاعة الله .

وأهل السنة لا يأمرن بموافقة ولاة الأمور إلا في طاعة الله لا في

(١) أ ، ن ، م : العدل والزهد ؛ ب : العدل والزاهد .

(٢) أ ، ب : والمهدى بالله .

(٣) أ ، ب : تكفرها عنه .

(٤) أ : حسناتهم كثار وسيئاتهم ؛ ب : حسناتهم كثيرة وسيئاتهم .

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (أ) ، (ب) ، (ر) .

(٥) أ ، ب : المسلمين وولاية الأمور .

معصيته^(١) ، ولا ضرر على من وافق رجلاً^(٢) في طاعة الله إذا انفرد ذلك عنه بمعصية لم يشركه فيها ، كما أن الرجل إذا حج مع الناس ، فوقف معهم وطاف ، لم يضره كُؤن بعض الحجاج له مظالم وذنوب ينفرد بها ، وكذلك إذا شهد مع الناس الجمعة والجماعة ومجالس العلم وغزا معهم ، لم يضره أن يكون^(٣) بعض المشاركين له في ذلك له ذنوب يختص بها ، فولاة الأمور بمنزلة غيرهم ، يُشاركون فيما يفعلونه من طاعة الله ، ولا يُشاركون فيما يفعلونه من معصية الله .

وهذه كانت سيرة أئمة أهل البيت مع غيرهم ، فمن اتبعهم في ذلك فهو المقتدى بهم ، دون من تبرأ من السابقين الأولين ، وجمهور أهل العلم والدين ، وظاهر على عداوتهم الكفار والمنافقين ، كما يفعله من يفعله من الرافضة الضالين .

الوجه التاسع^(٤) : أن يقال إمام قادر ينتظم به أمر الناس في أكثر مصالحهم ، بحيث تأمن به السبل^(٥) ، ويقام به ما يقام من الحدود ، ويُدفع به ما يدفع من الظلم ، ويحصل به ما يحصل من جهاد العدو ، ويُستوفى / به ما يُستوفى من الحقوق ، خير من إمام معدوم لا حقيقة له .

الوجه التاسع

ص ١٣٦

(١) ن ، م ، هـ : لاقى معصية الله .

(٢) رجلاً : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) أ ، ب : لم يضره كون . . .

(٤) أئمة : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) ن ، م ، و : الثامن .

(٦) أ : يأمن بهم السبل ؛ ب : تؤمن به السبل .

والرافضة تدعو^(١) إلى إمام معصوم ، وليس عندهم في الباطن إلا إمام معدوم ،
 وفي الظاهر إمام كفور أو ظلوم^(٢) . فائمة أهل السنة ، ولو فرض ما فرض
 فيهم من الظلم والذنوب ، خير من الأئمة الظاهرين الذين يعتقدهم
 الرافضة^(٣) ، وخير من إمام معدوم لا حقيقة له . وأما الأئمة الباقون الذين
 كانوا موجودين ، فأولئك يأتهم بهم أهل السنة كما يأتون بأمثالهم ، فهم
 وأمثالهم أئمة ، ومن أئمتهم بهؤلاء مع أمثالهم^(٤) من سائر المسلمين كان خيراً
 ممن أئمتهم وحدهم ، فإن العلم رواية ودراية ، كلما كثر فيه العلماء واتفقوا
 على ذلك^(٥) كان أقوى وأولى الاتباع ، فليس عند الشيعة خير إلا وأهل
 السنة يشركونهم [فيه ، والخير الذي اختص به أهل السنة]^(٦) لا يشركهم
 فيه الشيعة .

الوجه العاشر

الوجه العاشر^(٧) : أن يقال : ما ذكره هذا الإمامي يمكن كل واحد من
 أهل السنة أن يعارضه بما هو أقوى منه ، فإنه يقول عن مثل سعيد بن
 المسيب وعلقمة والأسود والحسن البصري وعطاء بن أبي رباح ومحمد بن
 سيرين / ومطرف بن الشَّخِير ومكحول والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير

١٣٨ / ٢

-
- (١) أ ، ب ، م : يدعون .
 (٢) ن ، م : إمام كفور وظلوم ؛ هـ ، ر ، ص ، و : إما كفور أو ظلوم .
 (٣) ن : يعتقد بهم الرافضة ؛ أ ، ب : تعتمدهم الرافضة ؛ ر ، هـ ، ص ، و : تعضد بهم
 الرافضة .
 (٤) أ ، ب : بهؤلاء وأمثالهم ؛ ن : بهؤلاء فيه مع أمثالهم .
 (٥) ب (فقط) : واتفقوا عليه .
 (٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط .
 (٧) ن ، م ، و : التاسع .

وسالم بن عبدالله ومن شاء الله من التابعين وتابعيهم ، هؤلاء هم الأئمة^(١) فيما يمكن الائتمام بهم فيه من الدين^(٢) مع الائتمام بالملوك فيما يحتاج فيه إلى الائتمام بهم فيه من الدين^(٣) . وعلى بن الحسين وابنه وجعفر بن محمد وغيرهم هم أيضا [من أئمة]^(٤) أهل السنة [والجماعة]^(٥) بهذا الاعتبار ، فلم تأتم الشيعة بإمام ذى علم وزهد إلا وأهل السنة يأتمون به أيضا^(٦) وبجماعات^(٧) آخرين يشاركونهم فى العلم والزهد ، بل هم أعلم منه وأزهد . وما اتخذ أهل السنة إماما من أهل المعاصى^(٨) إلا وقد اتخذت الشيعة إماما من أهل المعاصى شراً منه ، فأهل السنة [أولى بالائتمام بأئمة العدل فيما يمكن الائتمام بهم فيه ، وأبعد عن الائتمام بأئمة الظلم فى غير ما هم ظالمون فيه ، فهم]^(٩) خير من الشيعة فى الطرفين .

الوجه الحادى عشر^(١٠) : قوله : «قالت الإمامية فالله يحكم بيننا وبين هؤلاء وهو خير الحاكمين» .

الوجه الحادى عشر

- (١) أ ، ب : هؤلاء أئمة .
- (٢-٢) : ساقط من (أ) ، (ب) .
- (٣) من أئمة : ساقطة من (ن) ، أئمة : ساقطة من (م) ، من : ساقطة من (أ) ، (ب) .
- (٤) والجماعة : ساقطة من (ن) ، (م) .
- (٥) أيضا : ساقطة من (أ) ، (ب) .
- (٦) أ ، ب ، ص : وبجماعة .
- (٧) أ ، م ، ر ، هـ : إماما فى المعاصى ؛ ن : إماما فى المعاصى .
- (٨-٨) : ساقط من (أ) ، (ب) .
- (٩) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .
- (١٠) ن ، م ، و : الوجه العاشر .

فيقال للإمامية: إن الله قد حكم بينهم [في الدنيا]^(١) بما أظهره من الدلائل والبيّنات ، وبما نصر به أهل الحق^(٢) عليكم ، فهم ظاهرهم عليكم بالحجة والبيان ، وباليد واللسان^(٣) ، كما أظهر دين نبيه على سائر الأديان .

قال تعالى ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [سورة التوبة : ٣٣] وكان من دينه^(٤) قول أهل السنة الذي^(٥) خالفتموهم [فيه]^(٦) ، فإنه ظاهر عليكم بالحجة واللسان^(٧) ، كظهور دين محمد صلى الله عليه وسلم على سائر الأديان ، ولم يظهر دين محمد صلى الله وسلم قط على غيره من الأديان إلا بأهل السنة ، كما ظهر في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم ظهوراً لم يحصل لشيء من الأديان .

وعلى رضى الله عنه مع أنه من الخلفاء الراشدين ، ومن سادات السابقين الأولين ، فلم^(٨) يظهر في خلافته دين الإسلام ، بل وقعت الفتنة بين أهله ، وطمع فيهم عدوهم من [الكفار و] النصارى^(٩) والمجوس

(١) في الدنيا: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٢) أ، ب: وبما يظهره أهل الحق...

(٣) أ، ب: واللسان.

(٤) أ، ب: ومن كان من دينه...

(٥) ن، م، ص: الذين.

(٦) فيه: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) أ، ب: واللسان.

(٨) ب (فقط): لم.

(٩) ن، م: من النصارى.

بالشام والمشرق . وأما بعد عليّ فلم يُعرف أهل علم ودين* ، ولا أهل يد وسيف ، نصر الله بهم الإسلام إلا أهل السنة . وأما الراضية فإما أن تعاون^(١) أعداء الإسلام ، وإما أن* تمسك عن نصر الطائفتين . ولا ريب أن الله تعالى يحكم يوم القيامة بين السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ، وبين من عاداهم من الأولين والآخرين ، كما يحكم بين المسلمين والكفار^(٢) .

الوجه الثاني عشر

الوجه الثاني عشر^(٣) : أن يقال : هذا التظلم ممن هو؟ إن قلت: ممن ظلم علياً ، كأبي بكر وعمر على زعمكم ، فيقال لكم : الخصم في هذا^(٤) عليّ ، وقد مات كما مات أبو بكر وعمر ، وهذا أمر لا يتعلق بنا ولا بكم إلا بطريق بيان الحق وموالاته أهله . ونحن نبين بالحجج الباهرة أن أبا بكر وعمر أولى بالعدل من كل أحد سواهما من هذه الأمة ، وأبعد عن الظلم من كل من سواهما ، وأن علياً لم يكن يعتقد أنه إمام الأمة دونها ، كما يُذكر هذا في موضعه [إن شاء الله تعالى]^(٥) .

وإن قلت: نتظلم من الملوك الذين منعوا هؤلاء حقوقهم من الإمامة ، فهذا فرع على كون هؤلاء [الاثني عشر]^(٦) كانوا يطلبون

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(١) أ ، ب : أن يعاونوا .

(٢) ض ، هـ : بين المسلمين وغيرهم والكفار؛ و: بين المسلمين وغيرهم من الكفار .

(٣) ن ، م ، و : الوجه الحادي عشر .

(٤) أ ، ب : في ذلك .

(٥) ما بين المعقوفتين زيادة في (أ) ، (ب) .

(٦) الاثني عشر: ساقطة من (ن) ، (م) . وفي (و) : على كون الأئمة .

الإمامة ، أو كانوا يعتقدون أنهم أئمة [الأمة المعصومون] (١) ، وهذا كذب على القوم .

وسواء كان صدقا أو كذبا ، فالله يحكم بين الطائفتين إن كانوا مختصمين : ﴿قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [سورة الزمر : ٤٦] .

وإن كان التظلم من بعض الملوك الذين بينهم وبين هؤلاء منازعة في ولاية أو مال ، فلا ريب أن الله يحكم بين الجميع ، كما يحكم بين سائر المختصمين ، فإن نفس الشيعة بينهم من المخاصمات أكثر مما بين سائر طوائف [أهل] (٢) السنة .

وبنو هاشم قد جرى بينهم نوع من الحروب ، وقد جرى (٣) بين بنى حسن وبنى حسين من الحروب ما يجرى بين أمثالهم في هذه الأزمان . والحروب في الأزمان المتأخرة بين بعض بنى هاشم وبين غيرهم من الطوائف أكثر من الحروب التي كانت في أول الزمان بين بعض بنى أمية وبعض بنى هاشم ، لا لشرف نسب أولئك إذ (٤) نسب بنى هاشم أشرف ، لكن لأن خير القرون هو القرن الذي بُعث فيه النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم الذين يلونهم ، [ثم الذين يلونهم] (٥) ، فالخير في تلك القرون أكثر والشر فيما بعدها أكثر .

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) ، وسقطت كلمة «المعصومون» من (و) .

(٢) أهل : زيادة في (أ) ، (ب) ، (ص) .

(٣) أ ، ب : وجرى .

(٤) أ ، ب : إن . (٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) .

وإن كان التظلم من أهل العلم والدين^(١) الذين لم يظلموا أحداً ، ولم يعاونوا ظلماً ، ولكن يذكرون ما يجب من القول علماً وعملاً بالدلائل الكاشفة للحق ، فلا يشك من له أدنى عقل أن^(٢) من شبه مثل مالك والأوزاعي والثوري وأبي حنيفة والليث بن سعد والشافعي / وأحمد وإسحاق وأمثالهم ، بمثل هشام بن الحكم وهشام بن سالم وأمثالهما من شيوخ الرافضة : إنه لمن أظلم الظالمين . وكذلك من شبه المفيد بن النعمان والكراچكى^(٣) وأمثالهما بمثل أبي علي وأبي هاشم والقاضي عبد الجبار وأبي الحسين^(٤) البصرى : إنه لمن أظلم الظالمين ، وهؤلاء شيوخ المعتزلة ، دع محمد بن الهيصم^(٥) وأمثاله ، والقاضي أبابكر بن الطيب وأمثاله من متكلمة أهل الإثبات ، دع أهل الفقه والحديث والتصوف كأبي حامد الإسفرايينى ، وأبي زيد المروزى وأبي عبد الله بن حامد^(٦) ، و[أبي عبد الله] بن بطة^(٧) ، وأبي بكر عبدالعزيز ، وأبي بكر الرازى ، و[أبي الحسين القدورى]^(٨) وأبي محمد بن أبي زيد ، وأبي بكر الأبهري ، وأبي

(١) ن ، م : المعرفة والدين .

(٢) أ ، ب : أنه .

(٣) أ : المقتدين النعمى والكراچلى ؛ ب : القدرين النعمى والكراچكى ؛ م : المفيد بن النعمان والكراخى .

(٤) ن ، ص : وأبي الحسن ، وهو خطأ .

(٥) أ ، ص ، ر ، ن : محمد بن الهيصم ؛ ب : محمد بن هيصم . وسبقت ترجمته ٢٨٥/٢ .

(٦) وأبي عبد الله بن حامد : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (و) .

(٧) ن ، م : وابن بطة .

(٨) وأبي الحسين القدورى : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) . وفى (أ) ، (ب) : وأبي الحسن

الحسن الدارقطني ، [أبى عبدالله] بن منده^(١) ، وأبى الحسين بن سمعون^(٢) ، وأبى طالب المكي ، وأبى عبدالرحمن السلمى ، وأمثال هؤلاء .

فما من طائفة من طوائف أهل السنة - على تنوعهم - إلا إذا اعتبرتها وجدتها^(٣) أعلم وأعدل، وأبعد عن الجهل والظلم، من طائفة الراضية^(٤)، فلا يوجد في أحد منهم معاونة ظالم إلا وهو في الراضية أكثر، ولا يوجد في الشيعة بعد [ما] عن^(٥) ظلم ظالم إلا وهو في هؤلاء أكثر .

وهذا أمر يشهد به العيان والسامع، لمن له اعتبار ونظر. ولا يوجد في جميع الطوائف لا^(٦) أكذب منهم، ولا أظلم منهم، ولا أجهل منهم . وشيوخهم يقرّون بألستهم، يقولون: يا أهل السنة أنتم فيكم قُتوة لو قدرنا عليكم لما عاملناكم^(٧) بما تعاملونا به عند القدرة علينا .

القزويني، وفي (هـ)، (ص): وأبى الحسن القدوري وهو أبى الحسين أحمد بن محمد بن أحمد القدوري، فقيه حنفي، توفي في بغداد سنة ٤٢٨ . انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٦٠/١ - ٦١؛ تاج التراجم لابن قطلوبغا (ط . بغداد، ١٩٦٢) ص ٧؛ الأعلام ٢٠٦/١ .

- (١) ن ، م : وابن منده .
- (٢) أ ، ب : وأبى الحسين بن ميمون؛ ن : وأبى الحسين بن سمعون . وهو أبى الحسين عماد ابن أحمد بن إسماعيل بن عنبس بن سمعون، زاهد وواعظ، ولد ببغداد سنة ٣٠٠ وتوفي بها سنة ٣٨٧، علت شهرته حتى قيل: «أوعظ من سمعون» . انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة ١٥٥/٢ - ١٦٢؛ صفة الصفوة لابن الجوزي ٢/٢٦٦ - ٢٦٩؛ الأعلام ٢٠٤/٦ .
- (٣) أ ، ب : إلا إذا اعتبرتها إلا وتحققها .
- (٤) أ ، ب : الروافض .
- (٥) أ ، ب : عدل عن . وسقطت «ما» من (ن) . (٦) لا : ساقطة من (ب) فقط .
- (٧) أ ، ب : ما عاملناكم؛ ص : لعاملناكم، وهو خطأ .

الوجه الثالث عشر^(١): أن يقال: هذا الشعر الذى استشهد به [واستحسنه]^(٢) هو قول جاهل ، فإن أهل السنة متفقون على قبول ما روى جدهم عن جبريل عن البارى ، بل هم يقبلون مجرد قول الرسول صلى الله عليه وسلم ويؤمنون به ، ولا يسألونه من أين علمت هذا ، لعلمهم بأنه معصوم لا ينطق عن الهوى ، إن هو إلا وحى يوحى ، وإنما سُموا أهل السنة لاتباعهم لسنة^(٣) صلى الله عليه وسلم . لكن الشأن فى [معرفة]^(٤) ما رواه جدهم ، فهم يطلبون علم ذلك من الثقات الأثبات ، فإن كان عند أحد من العلويين علم شىء من ذلك استفادوه منه^(٥)، وإن كان عند غيرهم علم شىء من ذلك استفادوه منه^(٦) .

وأما مجرد كون جدهم روى عن جبريل عن البارى إذا لم يكونوا عالمين به فما يصنع لهم^(٧)؟ والناس لم يأخذوا قول مالك والشافعى وأحمد وغيرهم إلا لكونهم يسندون أقوالهم إلى ما جاء به النبى صلى الله عليه وسلم ، فإن هؤلاء من أعلم الناس بما جاء به ، وأتبعهم لذلك ، وأشدّهم اجتهادا^(٨) فى معرفة [ذلك] واتباعه^(٩) ، وإلا فأى غرض للناس فى تعظيم مثل^(١٠) هؤلاء؟

- (١) ن ، م ، و : الوجه الثانى عشر . (٢) واستحسنه : ساقطة من (ن) ، (م) .
 (٣) أ ، ب : ستة . (٤) معرفة : ساقطة من (ن) ، (م) .
 (٥) أحد من : ساقطة من (أ) ، (ب) .
 (٦) أ ، ب : منهم .
 (٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .
 (٨) و ، ر ، ص ، هـ : بهم . (٩) أ ، ب : وأسد اجتهادا .
 (١٠) ن ، م : فى معرفته واتباعه . (١١) مثل : ساقطة من (أ) ، (ب) .

وعامة الأحاديث التي يروها هؤلاء يروها أمثالهم ، وكذلك عامة ما يجيبون به في المسائل يقوله^(١) أمثالهم ، ولا يجعل أهل السنة قول واحد من هؤلاء وحده^(٢) معصوماً يجب أتباعه ، بل إذا تنازعوا في شيء ردوه إلى الله والرسول .

واعتبر ذلك بما تشاهده في زمانك من علم^(٣) أهل العلم بالقرآن والحديث والفقهاء فيهما^(٤) ، وأنت^(٥) تجد كثيراً من بني هاشم لا يحفظ القرآن ، ولا يعرف من حديث النبي صلى الله عليه وسلم إلا ما شاء الله ، ولا يفقه معاني^(٦) ذلك .

١٤٠/٢

فإذا قال هذا: روى جدنا عن جبريل عن / البازي . قيل: نعم . وهؤلاء أعلم منكم بما روى جدكم عن جبريل ، وأنتم ترجعون في ذلك إليهم . وإذا كان كل من الأولين والآخرين من بني هاشم قد تعلم^(٧) بعض ما جاء به الرسول [صلى الله عليه وسلم]^(٨) من غيره ، بل من غير بني

(١) أ ، ب : من المسائل كقول ...

(٢) وحده : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) علم : ساقطة من (ب) فقط .

(٤) فيهما : ساقطة من (ب) فقط .

(٥) ب (فقط) : فإنك .

(٦) أ ، ب : ولا يعرف معاني ..

(٧) ن ، م ، و : قد يعلم ؛ ب : قد يتعلم .

(٨) صلى الله عليه وسلم : زيادة في (أ) ، (ب) .

هاشم ، كان هذا من أمانة أنه لا علم عندهم بذلك إلا كعلم أمثالهم .
فبمن^(١) يأتّم الناس ، وعمّن يأخذون ؟

عمّن يعرف^(٢) ماجاء به جدّهم أو عمّن لا يعرف ذلك ؟ والعلماء هم ورثة
الأنبياء ، فإن الأنبياء لم يورثوا درهما ولا دينارا ، وإنما ورثوا العلم ، فمن
أخذه فقد^(٣) أخذ بحظ وافر .

وإن قال : مرادى هؤلاء الأئمة الاثنا عشر . قيل له : مارواه عليّ بن
الحسين وأبو جعفر وأمثالهما من حديث جدّهم ، فمقبول منهم كما يرويه
أمثالهم . ولولا أن الناس وجدوا عند مالك والشافعي وأحمد أكثر مما وجدوه
عند موسى بن جعفر ، وعلي بن موسى ، ومحمد بن علي ، لما عدلوا عن
هؤلاء إلى هؤلاء . وإلا فأى غرض لأهل العلم والدين أن يعدلوا عن
موسى بن جعفر إلى مالك بن أنس ، وكلاهما من بلد واحد ، في عصر
واحد ؟ لو وجدوا عند موسى [بن جعفر]^(٤) من علم الرسول ما وجدوه عند
مالك - مع كمال رغبة المسلمين في معرفة علم الرسول ، ونفس بنى هاشم
كانوا يستفيدون علم الرسول من مالك بن أنس أكثر مما يستفيدونه من ابن
عمهم موسى بن جعفر ، ثم الشافعي جاء بعد مالك وقد خالفه في أشياء
وردّها عليه حتى وقع بينه وبين أصحاب مالك ما وقع ، وهو أقرب نسبا

(١) أ ، ص ، هـ : فيمن .

(٢) ب (فقط) : أي أخذون عن من يعرف . وفي (أ) : ويعرف ... الخ .

(٣) فقد : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (و) .

(٤) بن جعفر : ساقطة من (ن) ، (م) .

بني هاشم* من مالك^(١) ، ومن أحرص الناس على ما يستفيده من علم الرسول من بني عمه وغير [بني عمه]^(٢) - فلو وجد^(٣) عند أحد من بني هاشم* أعظم من العلم الذي وجده عند مالك ، لكان أشد الناس مسارعة إلى ذلك ، فلما كان يعترف بأنه لم يأخذ [العلم]^(٤) عن أحد أعلم من مالك وسفيان بن عيينة ، وكانت كتبه مشحونة بالأخذ عن هذين [الاثنين]^(٥) وعن غيرهما^(٦) ، وليس فيها شيء عن موسى بن جعفر وأمثاله من بني هاشم ، علم أن مطلوبه من علم الرسول [صلى الله عليه وسلم]^(٧) كان عند مالك أكثر مما هو عند هؤلاء .

وكذلك أحمد بن حنبل قد علم كمال محبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولحديثه ، ومعرفته بأقواله وأفعاله ، ومولاته لمن يوافقه ، ومعاداته لمن يخالفه ، ومحبته لبني هاشم ، وتصنيفه في فضائلهم ، حتى صنّف «فضائل^(٨) عليّ والحسن والحسين» كما صنّف «فضائل الصحابة^(٩)» ، ومع

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(١) أ ، ب : من بني هاشم من مالك ، وهو تحريف .

(٢) ن : وغيرهم .

(٣) ن : فلو وجدوا ؛ أ ، ب : ولو وجد .

(٤) العلم : في (ر) فقط . وفي (ص) : لم يأخذه .

(٥) الاثنين : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٦) أ ، ب : وغيرهما .

(٧) صلى الله عليه وسلم : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٨) ن ، م : صنّف في فضائل . . .

(٩) م (فقط) : صنّف في فضائل الصحابة . وذكر سزكين من كتب الإمام أحمد بن حنبل =

هذا فكتبه مملوءة بعلم^(١) مثل مالك، والثوري، والأوزاعي، والليث بن سعد، ووكيع بن الجراح، ويحيى بن سعيد القطان، وهشيم بن بشير، وعبد الرحمن بن مهدي / وأمثالهم، دون موسى بن جعفر، وعلي بن موسى، ومحمد بن علي وأمثالهم. فلو وجد مطلوبه عند مثل هؤلاء، لكان أشد الناس رغبة في ذلك.

فإن زعم زاعم أنه كان عندهم من العلم المخزون مالميس عند أولئك لكن كانوا يكتمونونه، فأى فائدة للناس في علم يكتمونونه؟^(٢) فعلم لا يُقال به ككثرة لا يُتفق منه، وكيف^(٣) يأتى الناس بمن لا يبين لهم العلم المكتوم، كالإمام المعدوم، وكلاهما لا يُنتفع به، ولا يحصل به لطف ولا مصلحة. وإن قالوا: بل كانوا يبينون^(٤) ذلك لخواصهم دون هؤلاء الأئمة. قيل: أولاً: هذا كذب عليهم، فإن جعفر بن محمد لم يجيء بعده مثله. وقد أخذ العلم عنه^(٥) هؤلاء الأئمة، كما لك، وابن عيينة، وشعبة، والثوري، وابن جريج، ويحيى بن سعيد، وأمثالهم من العلماء المشاهير^(٦) الأعيان.

المخطوطة «كتاب فضائل الصحابة» ومن كتبه الأخرى كتاب «فضائل علي» انظر: تاريخ التراث العربي، ١م، ٣، ص ٢٢٥، ٢٢٦. وقد طبع كتاب «فضائل الصحابة».

(١) بعلم: ساقطة من (و)، (أ). وفي (ب): مملوءة عن مثل مالك... الخ.

(٢) أ، ب: في علم مكتوم.

(٣) أ، ب، ر: فكيف.

(٤) أ: يشبوا؛ ب: يشتون، وهو تحريف.

(٥) أ، ب، هـ، ر، ص: عن، وهو خطأ.

(٦) ن، م: المشهورين.

ثم من ظن بهؤلاء السادة أنهم يكتمون علمهم^(١) عن مثل هؤلاء ،
ويخصّون به قوما مجهولين ليس لهم في الأمة لسان صدق ، فقد أساء الظن
بهم ؛ فإن في هؤلاء من المحبة لله ولرسوله ، والطاعة له ، والرغبة في حفظ
دينه وتبليغه ، وموالاة من والاه ، ومعاداة من عاداه ، وصيانتة عن الزيادة
والنقصان ، ما لا يوجد قريب منه لأحد من شيوخ الشيعة .

١٤١/٢

وهذا أمر معلوم بالضرورة لمن عرف / هؤلاء وهؤلاء . واعتبر هذا
مما تجده في كل زمان من شيوخ السنة وشيوخ الرافضة ، كمصنّف هذا
الكتاب ، فإنه عند الإمامية أفضلهم في زمانه ، بل يقول بعض الناس :
ليس في بلاد المشرق أفضل منه في جنس العلوم مطلقا . ومع هذا فكلامه
يدل على أنه من أجهل خلق الله بحال النبي صلى الله عليه وسلم وأقواله
وأعماله ، فيروى الكذب^(٢) الذي يظهر أنه كذب من وجوه كثيرة ، فإن كان
عالما بأنه كذب ، فقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : «من حدّث
عني بحديث وهو^(٣) يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين^(٤)» وإن كان جاهلا
بذلك دلّ على أنه من أجهل الناس بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم ، كما
قيل :

- (١) أ ، ب : العلم .
(٢) ر ، ه ، ص : فيروى الحديث .
(٣) وهو : ليست في (ص) .
(٤) أ ، ب ، م : الكذابين . والحديث عن سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة وعليّ رضي الله
عنهم في : مسلم ٩/١ (المقدمة ، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين) ؛ سنن
الترمذى ١٤٣/٤ (كتاب العلم ، باب من روى حديثا وهو يرى أنه كذب) ؛ سنن ابن ماجه
١٤/١ (المقدمة ، باب من حدث عن رسول الله حديثا وهو يرى أنه كذب) ؛ المسند (ط) .
الحلبى) ٢٠/٥ ؛ وانظر شرح النووى على صحيح مسلم ٦٢/١ - ٦٤ .

فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم

* وأما الآيات التي أنشدها فقد قيل في معارضتها

إذا شئت أن ترضى لنفسك مذهبا
فدين بكتاب الله والسنة^(١) التي
ودع عنك دين الرفض^(٢) والبدع التي
وسر خلف أصحاب الرسول فإنهم
وعج عن طريق الرفض فهو مؤسس
هما خطتا^(٤): إما هدى وسعادة
فأى فريقين^(٥) أحق بأمنه
أمن سب أصحاب الرسول وخالف الـ
أم المقتدى بالوحي يسلك منهج الـ

تنال به الزلفي وتنجو من النار
أتت عن رسول الله من نقل أخبار^(٦)
يقودك داعيها إلى النار والعار
نجوم هدى في ضوئها يهتدى السارى
على الكفر تأسيسا على جرف هارٍ
وأما شقاء مع ضلالة كفار
وأهدى سبيلا عند ما يحكم البارى
كتاب ولم يعبا بثابت أخبار^(٦)
صحابة مع حب القرابة الأظهار^(٧)*

* - * ما بين النجمتين ساقط من (و) .

(١) ص : والسنن .

(٢) أخبار: كذا في (ب). وفي سائر النسخ: الأخبار.

(٣) أ ، ب : داع الرفض .

(٤) ب (فقط) : هما خطتان .

(٥) ر ، هـ : فريقين ؛ ص : الفريقين .

(٦) أخبار: كذا في (ص) ، (ر). وفي سائر النسخ: الأخبار.

(٧) ص : قرابة أظهار .

فصل^(١)

قال الرافضي^(٢) : «وما أظن أحدا من المحصّلين^(٣) وقف على هذه المذاهب واختار^(٤) غير مذهب الإمامية باطنا ، وإن كان في الظاهر يصير إلى غيره طلبا للدنيا ، حيث وُضعت لهم المدارس والربط والأوقاف حتى تستمر^(٥) لبني العباس الدعوة ويُشيدوا^(٦) للعامّة اعتقاد إمامتهم» .

الرد عليه

فيقال : هذا الكلام^(٧) لا يقوله إلا من هو من أجهل الناس بأحوال أهل السنة ، أو من^(٨) هو من أعظم الناس كذبا وعنادا ، وبطلانه^(٩) ظاهر من وجوه كثيرة ؛ فإنه من المعلوم أن السنة كانت قبل أن تُبنى المدارس أقوى وأظهر، فإن المدارس إنما بُنيت في بغداد في أثناء المائة الخامسة : بُنيت النظامية في حدود الستين والأربعمئة ، وبُنيت على مذهب واحد من الأئمة الأربعة^(١٠) . والمذاهب الأربعة طبقت المشرق

(١) ص ، ر ، هـ : الفصل الرابع عشر .

(٢) في (ك) ص ١٠٧ (م) .

(٣) ن ، أ : من المخلصين .

(٤) ك : فاختار .

(٥) ك : حين تستمر ، وهو تحريف .

(٦) ك : ويشيد .

(٧) أ ، ب : كلام .

(٨) أ ، ب : ومن .

(٩) ن : وسلطانه ، وهو تحريف .

(١٠) يقول ابن خلكان في ترجمة أبي علي الحسن بن علي بن إسحاق بن العباس الملقب بنظام

والمغرب^(١) ، وليس لأحد منهم مدرسة ، والمالكية في الغرب^(٢) لا يُذكر عندهم ولد العباس .

ثم السنة كانت قبل دولة بنى العباس أظهر منها وأقوى في دولة بنى العباس ، فإن بنى العباس دخل في دولتهم كثير^(٣) من الشيعة وغيرهم من أهل البدع . ثم إن^(٤) أهل السنة متفقون على أن الخلافة لا تختص بينى العباس ، وإنه لو تولاها بعض العلويين أو الأمويين أو غيرهم من بطون قريش جاز ، ثم من المعلوم أن علماء السنة ، كمالك وأحمد وغيرهما ، من أبعد الناس عن مداهنة الملوك أو مقاربتهم ، ثم إن^(٥) أهل السنة إنما يعظّمون الخلفاء الراشدين ، وليس فيهم أحد من بنى العباس .

ثم من المعلوم لكل عاقل أنه ليس في علماء المسلمين المشهورين أحد^(٦) رافضى ، بل كلهم متفقون على تجهيل الرافضة وتضليلهم ، وكتبهم كلها

الملك (وفيات الأعيان ١/٣٩٦ : «وشرع في عمارة مدرسته ببغداد سنة سبع وخمسين وأربعمائة ، وفي سنة تسع وخمسين جمع الناس على طبقاتهم ليدرس بها الشيخ أبو إسحاق الشيرازي رحمه الله تعالى . . . » وانظر : البداية والنهاية لابن كثير ١٢/١٤٠ ؛ الكامل لابن الأثير ١٠/٧٢ ؛ المنتظم لابن الجوزي ٩/٦٥ - ٦٦ وفيه (وفي كتاب شرطها أنها وقف على أصحاب الشافعي أصلاً . . .) .

- (١) ن ، م ، ص ، ر ، هـ : الشرق والغرب .
- (٢) في الغرب : كذا في (أ) ، (ب) . وفي سائر النسخ : بالغرب .
- (٣) أ ، ب : فإن دولة بنى العباس دخل فيها كثير . . .
- (٤) إن : في (ن) فقط .
- (٥) ن ، م ، و : واحد .

شاهدة بذلك ، وهذه كتب الطوائف كلها تنطق^(١) بذلك ، مع / أنه ١٤٢/٢
لا أحد يلجئهم إلى ذكر الرافضة ، وذكر جهلهم وضلالهم .

وهم دائما يذكرون من جهل الرافضة وضلالهم ما يعلم معه بالاضطرار
أنهم يعتقدون أن الرافضة من أجهل الناس وأضلهم ، وأبعد طوائف / ظ ١٣٧
الامة عن الهدى . كيف^(٢) ومذهب هؤلاء الإمامية قد جمع عظام البدع
المنكرة ، فإنهم جهمية قدرية رافضة^(٣) . وكلام السلف والعلماء في ذم كل^(٤)
صنف من هذه الأصناف لا يحصيه إلا الله ، والكتب مشحونة بذلك ،
ككتب الحديث والآثار والفقه والتفسير والأصول والفروع وغير ذلك ،
وهؤلاء الثلاثة شر من غيرهم من أهل البدع كالمرجئة^(٥) والحرورية .

والله يعلم أنى مع كثرة بحثى وتطلعى إلى معرفة أقوال الناس
[ومذاهبهم]^(٦) ما علمت رجلا له في الأمة لسان صدق يُتهم^(٧) بمذهب
الإمامية ، فضلا عن أن يُقال : إنه^(٨) يعتقد في الباطن .

وقد اتهم بمذهب الزيدية الحسن بن صالح بن حي ، وكان فقيها

(١) أ ، ب : تشهد .

(٢) كيف : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) أ ، ب : رافضية .

(٤) كل : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) أ ، ب : والمرجئة ، وهو تحريف .

(٦) ومذاهبهم : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) أ : منهم ؛ ب : متهما .

(٨) إنه : ساقطة من (أ) ، (ب) .

صالحاً^(١) زاهداً^(٢) ، وقيل : إن ذلك كذب عليه ، ولم ينقل^(٣) أحد عنه^(٤) : إنه طعن في أبي بكر وعمر ، فضلاً عن أن يشك في إمامتهما . وإتهم^(٥) طائفة من الشيعة الأولى^(٦) بتفضيل عليّ على عثمان^(٧) ، ولم يُتهم أحد من الشيعة الأولى بتفضيل عليّ على أبي بكر وعمر ، بل كانت عامة الشيعة الأولى^(٨) الذين يحبون علياً يفضّلون عليه^(٩) أبابكر وعمر ، لكن كان فيهم طائفة ترجّحه^(١٠) على عثمان ، وكان الناس في الفتنة صاروا شيعتين : شيعة عثمانية ، وشيعة علوية . وليس كل من قاتل مع عليّ كان يفضله على عثمان ، بل كان كثير منهم يفضّل عثمان عليه ، كما هو قول سائر أهل السنة .

(١) صالحاً : زيادة في (ر) ، (هـ) ، (ص) .

(٢) أبو عبدالله الحسن بن صالح بن حيّ الهمداني الثوري الكوفي ، كان فقيهاً محدثاً متكلمياً ، وهو رأس فرقة الصالحية من الزيدية ، وقولها وفرقة البترية أصحاب كثير النوى الأبرق قول واحد . ولد الحسن بن صالح سنة ١٠٠ وتوفي سنة ١٦٨ وجعلها الأشعري فرقة واحدة سهاها البترية ويقول عنهم إنهم : «يزعمون أن علياً أفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأولاهم بالإمامة ، وأن بيعة أبي بكر وعمر ليست بخطأ ، لأن علياً ترك ذلك لها ، ويقفون في عثمان وفي قتلته ، ولا يُقدمون عليه بإكفار» . انظر عنه وعن آرائه : تهذيب التهذيب ٢/٢٨٥ - ٢٨٩ ؛ ميزان الاعتدال ١/٤٩٦ - ٤٩٩ ؛ الأعلام ٢/٢٠٨ ؛ مقالات الإسلاميين ١/١٣٦ - ١٣٨ ؛ الملل والنحل ١/١٤٢ - ١٤٣ الفرق بين الفرق ، ص ٢٤ - ٢٥ .

(٣) ولم ينقل : كذا في (ن) ، (م) وفي سائر النسخ : ولم يقل .

(٤) عنه : ساقطة من (أ) ، (ب) . (٥) ن ، م ، أ ، ب : وأنهم ، وهو تحريف .

(٦) عليّ على عثمان : كذا في (ص) . وفي سائر النسخ : عثمان على عليّ .

(٧-٧) : ساقط من (أ) ، (ب) .

(٨) أ ، ب : ويفضّلون عليه ، وهو خطأ . (٩) أ ، ب : يرجحونه .

فصل (١)

قال الرافضى^(٢) : «وكثيرا مارأينا من يتدين فى الباطن بمذهب^(٣) الإمامية ، ويمنعه عن إظهاره حب الدنيا وطلب الرياسة ، وقد رأيت بعض أئمة الحنابلة يقول : إنى على مذهب الإمامية ، فقلت : لم^(٤) تدرّس على مذهب الحنابلة ؟ فقال : ليس فى مذهبكم البغلات والمشاهرات . وكان أكبر مدرسى^(٥) الشافعية فى زماننا حيث توفى أوصى أن يتولى أمره فى غسله وتجهيزه بعض المؤمنين^(٦) ، وأن يُدفن فى مشهد مولانا الكاظم ، وأشهد عليه أنه كان على مذهب الإمامية» .

والجواب : أن قوله : «وكثيرا مارأينا» هذا كذب^(٧) ، بل قد يوجد فى بعض المنتسبين إلى مذهب الأئمة الأربعة من هو فى الباطن رافضى ، كما يوجد فى المظهرين للإسلام من هو فى الباطن منافق ، فإن الرافضة لما كانوا من جنس المنافقين يخفون أمرهم احتاجوا أن يتظاهروا بغير ذلك^(٨) ، كما احتاج المنافقون^(٩) أن يتظاهروا بغير الكفر ، ولا يوجد هذا إلا فىمن هو

(١) ص ، ر ، هـ : الفصل الخامس .

(٢) فى (ك) ص ١٠٧ (م) .

(٣) أ ، ب : بدين .

(٤) ك : فلم . (٥) ك ، هـ : مدرس . (٦) ب (فقط) : بعض الإمامية .

(٧) ن ، م : قوله : إن هذا كثير ، كذب . رىقطت «هذا» من (أ) ، (ب) .

(٨) أ ، ب : أن يظهرهوا غير ذلك . (٩) المنافقون : كذا فى (أ) ، (ب) . وفى سائر النسخ : المنافق .

جاهل بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم وأمور المسلمين كيف كانت في أول الإسلام . وأما من عرف الإسلام كيف كان ، وهو مقررٌ بأن محمداً رسول الله باطنًا وظاهرًا ، فإنه يمتنع أن يكون في الباطن رافضياً ، ولا يتصور أن يكون في الباطن رافضياً إلا زنديق منافق ، أو جاهل بالإسلام كيف كان ، [مُفرط في الجهل]^(١) .

والحكاية التي ذكرها عن بعض الأئمة المدرسين ذكر لي بعض البغداديين أنها كذب مفترى ، فإن كان صادقاً فيما نقله عن بعض المدرسين من هؤلاء وهؤلاء ، فلا يُنكر أن يكون في المتتبعين إلى الأئمة الأربعة من هو زنديق ملحد مارق من الإسلام^(٢) ، فضلاً عن أن يكون رافضياً . ومن استدل بزندقة بعض الناس في الباطن على أن علماء المسلمين كلهم زنادقة ، كان من أجهل الناس ، كذلك^(٣) من استدل برفض بعض الناس في الباطن .

ولو كشف لنا عن اسم هذا المدرس وهذا المدرس لبيّنا من جهله^(٤) ما يبين حقيقة حاله^(٥) . وهل في مجرد كون الرجل تولى التدريس في مثل دولة الترك الكفار ، أو الحديثي العهد بالإسلام ، ما يدل على فضيله المدرس وديانته ، حتى يُجعل له قولٌ؟ مع العلم بأن^(٦) / كثيراً ممن يتولى التدريس

١٤٣/٢

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٢) عبارة «من الإسلام» : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) ب (فقط) : وكذلك .

(٤) أ ، ب : من جهلهما .

(٥) ن ، م ، و : حكمه .

(٦) ب (فقط) : مع أهل العلم فإن ..

بجاه الظلمة الجهال^(١) يكون من أجهل الناس وأظلمهم ، ولكن الذى يدل على فضيلة العلماء ما اشتهر من علمهم عند الناس ، وما ظهر من آثار كلامهم وكتبهم . فهل عرف أحد^(٢) من فضلاء أصحاب الشافعى وأحمد [أصحاب] مالك^(٣) كان رافضيا ؟ أم يُعلم^(٤) بالاضطرار أن كل فاضل منهم فإنه^(٥) من أشد الناس إنكارا للرفض . وقد اتهم طائفة من أتباع الأئمة بالميل إلى نوع من الاعتزال ، ولم يعلم عن أحد منهم أنه اتهم بالرفض^(٦) ، لبعدهم الرفض^(٧) عن طريقة أهل العلم ، فإن المعتزلة وإن كانت أقوالهم متضمنة^(٨) لبدع منكرة ، فإن فيهم من العلم^(٩) والدين ، والاستدلال بالأدلة الشرعية والعقلية ، والرد على من هو أبعد عن الإسلام [منهم]^(١٠) من أهل الملل والملاحدة ، بل ومن الرد على الرافضة ما أوجب أن يدخل فيهم جماعات من أهل العلم والدين ، وإن انتسبوا^(١١) إلى مذهب بعض الأئمة الأربعة ، كأبى حنيفة وغيره ، بخلاف الرافضة فإنهم من أجهل

(١) ر : الظلمة الكفار الجهال . .

(٢) ر : واحد .

(٣) ن ، م : وأحمد ومالك .

(٤) ن ، م : إنه يعلم ؛ ص : لم يعلم . .

(٥) فإنه : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٦) أ ، ب : ولم يعلم أحد منهم اتهم بالرفض .

(٧) ن ، م : الرافضة .

(٨) متضمنة : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٩) ن ، م : العدل .

(١٠) منهم : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(١١) أ ، ب : العلم والدين والاستدلال بالأدلة الشرعية وإن انتسبوا ، وهو تحريف .

الطوائف بالمنقول والمعقول ، ومن دخل فيهم من المظهرين للعلم والدين باطنا^(١) فلا يكون إلا من أجهل الناس ، أوزنديقاً ملحدًا .

فصل^(٢)

قال الرافض^(٣) : « الوجه الخامس : في بيان وجوب اتباع مذهب الإمامية أنهم لم يذهبوا^(٤) إلى التعصب في غير الحق ، بخلاف غيرهم^(٥) ، فقد ذكر الغزالي والماوردي^(٦) ، وهما^(٧) إمامان للشافعية ، أن تسطيح القبور هو المشروع ، لكن لما جعلته الرافضة شعاراً لهم^(٨) عدلنا عنه إلى التسنيم ، وذكر الزمخشري ،

كلام الرافض
على الوجه
الخامس في
وجوب اتباع
مذهب
الإمامية : أنهم لم
يذهبوا إلى
التعصب في غير
الحق

(١) أ ، ب : باطنا وظاهرا . وسقطت عبارة «باطنا وظاهرا» من (هـ) ، (ص) ، (ر) .

(٢) هـ ، ص ، ر : الفصل السادس عشر . وسقطت كلمة «فصل» من (ن) ، (م) .

(٣) في (ك) ص ١٠٨ (م) .

(٤) ك : الوجه الخامس أن الإمامية لم يذهبوا .

(٥) عبارة «بخلاف غيرهم» : ليست في (ك) .

(٦) والماوردي : كذا في (ب) فقط . وفي (ك) : والمتوكل . وفي سائر النسخ : المبرّد . والمبرّد هو

أبو العباس محمد بن يزيد بن عبدالأكثر الثمالي الأزدي إمام في اللغة والأدب والنحو ، ولم

يعرف أنه من أئمة الفقه وخاصة في الفقه الشافعي ، وقد ولد عام ٢١٠ وتوفي عام ٢٨٦

(انظر الأعلام ١٥/٨) ، فيما في النسخ المختلفة تحريف بلا شك . وأما ما في (ك) - أعني :

المتوكل - فلم أجده في فقهاء الشافعية . وما اختاره محقق (ب) وهو الماوردي ، جائز إذ أنه من

أئمة فقهاء الشافعية ، وهو أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، ولد عام ٣٦٤ وتوفي

عام ٤٥٠ له كتاب «الحاوي» في فقه الشافعية : نيف وعشرون جزءاً ، وكان أقضى قضاة

عصره ، وله «الأحكام السلطانية» وهو مطبوع . انظر ترجمته في : طبقات الشافعية ٥/٢٦٧

- ٢٨٥ ؛ الأعلام ٥/١٤٦ - ١٤٧ .

(٧) ك : وكانا . (٨) ص : ذلك شعاراً في ...

وكان من أئمة الحنفية، في تفسير قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ [سورة الأحزاب: ٤٣] أنه يجوز بمقتضى هذه الآية أن يُصَلَّى على آحاد المسلمين، لكن لما اتخذت الرافضة ذلك في^(١) أئمتهم منعناه. وقال مصنف «الهداية» من الحنفية: إن المشروع التختم في اليمين^(٢)،/ولكن لما اتخذته الرافضة جعلنا التختم في^(٣) في اليسار، وأمثال ذلك كثير. فانظر إلى من يغيّر الشريعة ويبدّل الأحكام التي ورد بها النص عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٤) ويذهب إلى ضد الصواب معاندة لقوم [معينين]^(٥)، فهل يجوز أتباعه والمصير إلى أقواله^(٦)؟»

ص ١٣٨

الجواب من طريقين

والجواب من طريقين: أحدهما: أن هذا الذي ذكره هو بالرافضة

ألصق.

والثاني: أن أئمة السنة برآء من هذا.

الطريق الأول

أما الطريق الأول فيقال: لا نعلم طائفة أعظم تعصبا في الباطل من الرافضة، حتى أنهم دون سائر الطوائف عُرف منهم شهادة الزور لموافقهم

(١) ص: ذلك شعارا في ..

(٢) ك: باليمين.

(٣) أ، ب: جعلناه في ..

(٤) أ، ب، م: وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ و، ن، ر، هـ: ورد بها النبي صلى الله عليه وسلم؛ ك: ورد بها أخبار النبي صلى الله عليه وآله. وما أثبتته عن (ص).

(٥) معينين: في (ك)، (ب) فقط، وسقطت من سائر النسخ.

(٦) ن، م، ص، هـ، ر، و: قوله.

على مخالفتهم ، وليس في التعصب أعظم من الكذب ، وحتى أنهم في التعصب جعلوا للبت جميع الميراث ، ليقولوا : إن فاطمة رضى الله عنها ورثت رسول الله صلى الله عليه وسلم دون عمه العباس [رضى الله عنه]^(١) ، وحتى أن فيهم من حرّم لحم الجمل^(٢) لأن عائشة قاتلت على جمل ، فخالفوا كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وإجماع الصحابة والقراية لأمر لا يناسب ذلك^(٣) ، فإن ذلك الجمل الذى ركبته عائشة [رضى الله عنها]^(٤) مات ، ولو فرض أنه حتى فركوب الكفار على الجمل لا يوجب تحريمها ، وما زال الكفار يركبون جمالا^(٥) ويغنمها المسلمون منهم ، ولحمها حلال لهم ، فأى شىء في ركوب عائشة للجمل مما^(٦) يوجب تحريم لحمه؟ وغاية ما يفرضون أن بعض من يجعلونه كافرا ركب جمالا^(٧) ، مع أنهم كاذبون مفترون فيما يرمون به أم المؤمنين رضى الله عنها .

ومن تعصبهم أنهم لا يذكرون اسم^(٨) «العشرة» بل يقولون : تسعة وواحد . وإذا بنوا أعمدة أو غيرها لا يجعلونها عشرة ، وهم يتحرّون ذلك في كثير من أمورهم .

(١) رضى الله عنه : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٢) ص ، هـ ، ر : حرم أكل لحم الجمل .

(٣) ذلك : ساقطة من (ب) فقط .

(٤) رضى الله عنها : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٥) أ ، ب : الجمل .

(٦) ن ، م ، ر ، ص ، هـ ، أ : ما : وسقطت من (ب) . وما أثبتته من (و) . وفي (ص) :

فليس ركوب عائشة للجمل ما يوجب تحريم لحمه .

(٧) ن ، م ، ر ، ص ، هـ : الجمل . (٨) ن ، م : لا يذكرون في أبنتهم .

مع أن الكتاب العزيز قد جاء بذكر «العشرة» و«العشر»^(١) في غير موضع، كما في قوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [سورة البقرة: ١٩٦] وقال: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [سورة البقرة: ٢٣٤]. وقال تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ﴾ [سورة الأعراف: ١٤٢] وقال تعالى ﴿وَالْفَجْرِ * وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [سورة الفجر: ١، ٢].

فذكر سبحانه وتعالى اسم «العشرة» في مواضع محمودة. وذكر اسم «التسعة» في موضع مذموم كقوله تعالى: ﴿وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ﴾ [سورة النمل: ٤٨].

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «تحرُّوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان»^(٢). وكان يعتكف العشر الأواخر حتى قبضه الله تعالى. وقال: «ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام العشرة»^(٣) فإذا كان الله ورسوله قد تكلم باسم «العشرة» وعلَّق بهذا

(١) والعشر: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) الحديث عن عائشة رضي الله عنها في: البخارى ٤٧/٣ (كتاب في فضل ليلة القدر، باب تحرى ليلة القدر...); مسلم ٨٢٨/٢ (كتاب الصوم، باب فضل ليلة القدر...); سنن الترمذى ١٤٤/٢ (كتاب الصوم، باب ما جاء في ليلة القدر). وجاء الحديث غير موصول عن هشام بن عروة عن أبيه في: الموطأ ٣١٩/١ (كتاب الاعتكاف، باب ما جاء في ليلة القدر).

(٣) هذا جزء من حديث عن ابن عباس رضي الله عنها - مع اختلاف في اللفظ - في: سنن الترمذى ١٢٩/٢ (كتاب الصوم، باب اجاء في أيام العشر) وقال الترمذى: «وفى الباب عن ابن عمر وأبي هريرة وعبدالله بن عمرو وجابر. قال أبو عيسى: حديث ابن

[العدد]^(١) أحكاما شرعية محمودة، كان نفورهم عن التكلم بذلك لكونه قد تسمى به^(٢) عشرة من الناس يبغضونهم غاية الجهل والتعصب .
 ثم قولهم : تسعة وواحدة، هو معنى العشرة مع طول العبارة . وإذا^(٣) كان اسم العشرة أو التسعة أو السبعة يقع على كل معدود بهذا العدد ، سواء كان من الناس أو الدواب أو الثياب أو الدراهم ، وبعض المعدودات يكون محمودا ، وبعضها يكون مذموما ، فنفور هؤلاء الجهال عن التكلم بهذه الأعداد في غاية الجهل^(٤) ، وإنما هو كنفورهم عن التكلم بأسماء قوم يبغضونهم ، كما ينفرون عمَّن اسمه أبوبكر وعمر [وعثمان]^(٥) لبغضهم لشخص كان اسمه هذا الاسم .

وقد كان من^(٦) الصحابة رضى الله عنهم من هو مسمى بأسماء تسمى بها^(٧) بعض الكفار كالوليد بن الوليد . وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى

عباس حديث حسن غريب صحيح . والحديث في : سنن ابن ماجه ١/٥٥٠ (كتاب الصيام ، باب صيام العشر) ؛ المسند (ط . المعارف) ٣/٢٩٨ وقال الشيخ أحمد شاكر : «إسناده صحيح ، ورواه البخارى والترمذى وأبو داود وابن ماجه ، كما فى الترغيب والترهيب ٢ : ١٢٤ ، ٥/٥٤ . وحديث ابن عباس فى البخارى تختلف ألفاظه وهو فيه ٢/٢٠ (كتاب العيدين ، باب فضل العمل فى أيام التشريق) . وانظر فتح البارى ٢/٤٥٧ - ٤٥٨ .

- (١) العدد : ساقطة من (ن) ، (م) .
- (٢) أ ، ب : تسمى به .
- (٣) أ ، ب : وإن .
- (٤) ب (فقط) : غاية فى الجهل .
- (٥) عثمان : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .
- (٦) أ ، ب : فى .
- (٧) أ ، ب : يسمى بها ؛ ص : يتسمى بها .

الله عليه وسلم كان يقول في قنوته [إذا قنت] ^(١) : «اللهم انج الوليد بن الوليد ، وانج سلمة ^(٢) بن هشام ، وعيَّاش بن أبي ربيعة ، والمستضعفين من المؤمنين» ^(٣) .

وهذا الوليد مؤمن تقى ، وأبوه الوليد كافر شقى . وكذلك عقبه بن أبي معيط من كفَّار قريش . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : «رأيت كَأنى في دار عقبه بن رافع وأتينا برطب ابن طاب ^(٤) ، فأولت الرفعة ^(٥) لنا في الدنيا ، والعاقبة لنا في الآخرة ، وأن ديننا قد طاب ^(٦)» .

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو على بن أبي طالب وفي الكفار على بن أمية بن خلف قُتل هو وأبوه يوم بدر كافرين . وفي الصحابة

(١) إذا قنت : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) أ ، ب : وسلمة ؛ ن ، م : ونج سلمة ؛ ص : اللهم انج سلمة .

(٣) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي هريرة رضى الله عنه في : البخارى ٤٨/٦ -

٤٩ (كتاب التفسير، تفسير سورة البقرة، باب فعسى الله أن يعفو عنهم . . .) ، ١٩/٩ - ٢٠

(كتاب الإكراه، باب قول الله تعالى : إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان) ؛ مسلم ٤٦٦/١

- ٤٦٨ (كتاب المساجد ، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة . . .) ؛ سنن أبي داود

٩٢/٢ (كتاب الصلاة، باب القنوت في الصلوات) .

(٤) أ : ابن طاظ ؛ ب : من طاب .

(٥) ب : بالرفعة .

(٦) الحديث بألفاظ مقاربة عن أنس بن مالك رضى الله عنه في : مسلم ١٧٧٩/٤ (كتاب

الرؤيا، باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم) وقال المحقق : «برطب من رطب ابن طاب :

هو نوع من الرطب معروف . . . وهو مضاف إلى ابن طاب، رجل من أهل المدينة» .

والحديث في : سنن أبي داود ٤١٨/٤ (كتاب الأدب، باب ما جاء في الرؤيا) ؛ المسند (ط .

الخليبي) ٢٨٦/٣ .

كعب بن مالك شاعر النبي صلى الله عليه وسلم وغيره ، وكان كعب بن^(١) الأشرف قد آذى الله ورسوله^(٢) حتى ندب النبي صلى الله عليه وسلم لقتله محمد بن مسلمة وأصحابه^(٣) . وفي الصحابة أبي بن كعب^(٤) الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم : «إن الله أمرني أن أقرأ عليك : (لم يكن الذين كفروا) [سورة البينة : ١]^(٥) يعني قراءة^(٦) تبليغ لا قراءة تعلم^(٧) . وفي المشركين أبي بن خلف قتله النبي صلى الله عليه وسلم بيده يوم أحد ، ولم يقتل النبي صلى الله عليه وسلم بيده [أحدا]^(٨) غيره ، وقال : «إن من أشد

(١) بن : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٢) أ ، ب : آذى النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) خبر مقتل كعب بن الأشرف اليهودى الذى شيب بأمر الفضل زوج العباس بن عبدالمطلب

عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وحرّض الكفار على قتال المسلمين فى سيرة ابن هشام ٣/٥٤ - ٦١ وفيها (ص ٥٨) : «فاجتمع فى قتله محمد بن مسلمة وسليمان بن سلامة بن وقش ، وهو أبو نائلة ، أحد بنى عبد الأشهل ، وكان أخا كعب بن الأشرف من الرضاعة ، وعبد بن بشر بن وقش ، أحد بنى عبد الأشهل ، والحارث بن أوس بن معاذ ، أحد بنى عبد الأشهل ، وأبو عيس بن جبر ، أحد بنى حارثة» .

(٤) أ ، ب : وفى الصحابة : كعب .

(٥) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى : البخارى ٦/١٧٥ (كتاب التفسير، سورة

لم يكن) وساقه البخارى من ثلاثة طرق نص أولها : « . . عن أنس بن مالك رضى الله عنه : قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي : «إن الله أمرني أن أقرأ عليك : (لم يكن الذين كفروا)» . قال : وسأني؟ قال : «نعم» ، فبكى .

(٦) أ : أقرأ عليك يعنى : لم يكن ، قراءة ؛ ب : أقرأ عليك يعنى قراءة ؛ هـ ، ر ، ص : أقرأ

عليك لم يكن يعنى قراءة ؛ و : أقرأ عليك لم يكن قراءة .

(٧) أ ، ب : تعليم .

(٨) أحدا : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ن) ، (م) ، (و) .

(٩) إن : ساقطة من (أ) ، (ب) .

الناس عذابا يوم القيامة من قتل نبيا أو قتله نبي»^(١) . وهذا باب واسع .
 [وقد سُمِّي النبي صلى الله عليه وسلم ابنه إبراهيم]^(٢) ، وقد سُمِّي
 عليُّ رضي الله عنه ابنه أبابكر وعمر^(٣) .
 ففي الجملة أسماء الأعلام يشترك فيها المسلم والكافر ، كما تُسَمَّى
 اليهود والنصارى إبراهيم وموسى وإسحاق ويعقوب ، والمسلمون يسمون
 بذلك أيضا ، فليس في تسمية الكافر باسم ما يوجب هجران ذلك
 الاسم^(٤) ، [فلو فرض - والعياذ بالله - أن هؤلاء كفَّار ، كما يقول المفترون -
 لعنهم الله^(٥) - لم يكن في ذلك ما يوجب هجران هذه الأسماء]^(٦) ، وإنما ذلك
 مبالغة في التعصب والجهل .

فإن قيل : إنما يكرهون هذا الاسم لأن المسمَّى به يكون سنياً .

-
- (١) الحديث عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه في : المسند (ط . المعارف) ٣٣٢/٥ - ٣٣٣
 بلفظ : «أشد الناس عذابا يوم القيامة رجل قتله نبي أو قتل نبيا ، وإمام ضلالة ، وممثل من
 المثليين» . وحسن الألباني الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ١/٣٣٥ ، وقال عنه في
 «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ١/١٣٦ - ١٣٧ (رقم ٢٨١) إن الطبراني أخرجه في المعجم
 الكبير والهيثمي في : مجمع الزوائد .
- (٢) ما بين المعقوفين : في (أ) ، (ب) فقط .
- (٣) ذكر المحب الطبري في «الرياض النضرة» ٢/٣٣٣ ان علي بن أبي طالب «كان له من الولد
 أربعة عشر ذكرا وثمان عشرة انثى» وذكر من أولاده الذكور : «أبو بكر: قتل مع الحسين . . .
 والعباس الأكبر وعثمان وجعفر وعبدالله: قتلوا مع الحسين أيضا ، أمهم أم البنين بنت حزام
 بن خالد . . . وعمر الأكبر أمه أم حبيب الصهباء التغلبية . . .» .
- (٤) ن ، م : هجران هذه الأسماء .
- (٥) عبارة «لعنهم الله» : ساقطة من (أ) ، (ب) .
- (٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

قيل : فهم قد يعرفون^(١) مذهب الرجل ولا يخاطبونه بهذا الاسم ، بل بغيره من الأسماء ، مبالغة في هجران هذا الاسم . ومن تعصبهم أنهم إذا وجدوا مسمّى بعلّى أو جعفر أو الحسن أو الحسين بادروا إلى إكرامه^(٢) ، مع أنه قد يكون فاسقا ، وقد / يكون في / الباطن سنياً ، فإن أهل السنة يسمّون بهذه الأسماء . كل هذا من التعصب والجهل ، ومن تعصبهم وجهلهم أنهم يُبغضون بنى أمية كلهم لكون بعضهم كان ممن يبغض عليا .

١٤٥/٢
ظ ١٣٨

وقد كان في بنى أمية قوم صالحون ماتوا قبل الفتنة ، وكان بنو أمية أكثر القبائل عمّالاً للنبي صلى الله عليه وسلم ، فإنه لما فتح مكة استعمل عليها عتاب بن أسيد بن أبى العيص بن أمية^(٣) ، واستعمل خالد بن سعيد بن العاص^(٤) بن أمية ، وأخويه^(٥) أبان بن سعيد وسعيد بن سعيد على أعمال آخر^(٦) ، واستعمل أبا سفيان بن

(١) أ ، ب : قد عرفوا . (٢) ن ، م : إلى كرامته .

(٣) في «سيرة ابن هشام» ٨٣/٤ : «... واستعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم عتاب بن أسيد بن أبى العيص بن أمية بن عبد شمس على مكة ، أميراً على من تخلف عنه من الناس ، ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على وجهه يريد لقاء هوزان . وجاء في النسخ : عتاب بن أسيد بن أبى العاص بن أمية ، وهو خطأ . انظر : الإصابة ٤٤٤/٢ .

(٤) أ ، ب : بن أبى العاص ، وهو خطأ . (٥) ن ، م ، و : وأخاه .

(٦) بن سعيد : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٧) في «سيرة ابن هشام» ٢٢٩/٥ أن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل خالد بن سعيد بن العاص على الصدقة في مراد وزبيد ومذحج كلها . وفي الإصابة ٢٤/١ : «وفي البخارى وأبى داود عن أبى هريرة قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبان بن سعيد بن العاص على سرية قبل نجد . . . وقال الواقدي : حدثنا إبراهيم بن جعفر عن أبيه عن عمر بن

حرب بن أمية على نجران أو ابنه^(١) يزيد ، ومات وهو عليها^(٢) ، وصاهر [نبي الله صلى الله عليه وسلم]^(٣) بيناته الثلاثة لبني أمية ، فزوج أكبر بناته زينب بأبي العاص بن الربيع بن أمية بن عبد شمس^(٤) ، وحمد صهره لما أراد على أن يتزوج بنت^(٥) أبي جهل ، فذكر صهرأ له من بني [أمية]^(٦) بن عبد شمس فأثنى عليه في مصاهرته ، وقال : «حدثني فصدقني^(٧) ، ووعدني فوق لي^(٨) .

عبدالعزیز قال : مات النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبان بن سعيد على البحرين . وفي «الإصابة» ٤٥/٢ عن سعيد بن سعيد بن العاص : «واستعمله النبي صلى الله عليه وآله وسلم على سوق مكة» .

- (١) ص ، ر ، هـ : وابنه .
- (٢) في «الإصابة» ١٧٢/٢ : «ويقال : إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم استعمله على نجران ولا يثبت . قال الواقدي : أصحابنا ينكرون ذلك ويقولون : كان أبو سفيان بمكة وقت وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكان عاملها حينئذ عمرو بن حزم» . وفي «أسد الغابة» ٤٩١/٥ - ٤٩٢ (ط . الشعب) أن أبابكر استعمل يزيد بن أبي سفيان على جيش وسيره إلى الشام وأن عمر بن الخطاب ولاء فلسطين .
- (٣) ما بين المعقوفتين زيادة في (أ) ، (ب) .
- (٤) خبر زواج أبي العاص بن الربيع من زينب بنت الرسول رضى الله عنها وعنه وخبر أسره يوم بدر وافتداء زينب له وسؤال النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يطلقوه لها وإطلاقهم له ثم اسلامه في : سيرة ابن هشام ٣٠٦/٢ - ٣١٥ . وانظر المسند ٢٧٦/٦ .
- (٥) أ ، ب : بابنة .
- (٦) أمية : زيادة في (أ) ، (ب) .
- (٧) أ ، ب : فصدق .
- (٨) الحديث عن المسور بن مخرمة رضى الله عنه في : البخارى ١٩٠/٣ (كتاب الشروط، باب الشروط في المهر عند عقدة النكاح) ٢٢/٥ - ٢٣ (كتاب فضائل أصحاب النبي . . . ، باب ذكر أصهار النبي صلى الله عليه وسلم منهم أبو العاص بن الربيع) ؛ ٣٧/٧ (كتاب

وزوج ابنتيه لعثمان بن عفان ، واحدة بعد واحدة ، وقال : «لو كانت عندنا
ثلاثة لزوجناها عثمان»^(١) .

وكذلك من جهلهم وتعصبهم أنهم^(٢) يبغضون أهل الشام ، لكونهم^(٣)
كان فيهم أولاً من يبغض علياً . ومعلوم أن مكة كان فيها كفار ومؤمنون ،
وكذلك المدينة كان فيها مؤمنون ومنافقون^(٤) ، والشام في هذه الأعصار لم
يبق فيه^(٥) من يتظاهر ببغض عليّ ، ولكن لفرط جهلهم يسحبون ذيل
البغض . وكذلك من جهلهم أنهم يذمون من ينتفع بشيء من آثار بني
أمية ، كالشرب من نهر يزيد ، ويزيد لم يحفره [ولكن وسّعه]^(٦) ،

النكاح ، باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف ؛ مسلم ١٩٠٢/٤ - ١٩٠٤ (كتاب
فضائل الصحابة ، باب فضائل فاطمة) ؛ سنن أبي داود ٣٠٤/٢ - ٣٠٥ (كتاب النكاح ،
باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء) ؛ سنن الترمذى ٣٥٩/٥ ، ٣٦٠ (كتاب المناقب ،
باب ما جاء في فضل فاطمة رضی الله عنها) ؛ سنن ابن ماجه ٦٤٣/١ - ٦٤٤ (كتاب
النكاح ، باب الغيرة) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٥/٤ ، ٣٢٨ .

(١) ن ، م : لعثمان ، والحديث في كتاب «فضائل الصحابة» في موضعين ٤٨١/١ (رقم ٧٨٢) ،
٥٠٨/١ - ٥٠٩ (رقم ٨٣١) والأول عن عبدالله بن الحسن قال : بلغني أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال : «ألا أبو أيّم ، ألا ولي أيّم ، ألا أخو أيّم يزوج عثمان ، فلو كانت عندى
ثلاثة لزوجته ، وما زوجته إلا بوحى من السماء» . قال المحقق : «ضعيف لانقطاعه ورجال
الحسن» وقال إن ابن أبي عاصم أخرجه في السنة ، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد ٨٣/٩» .
وقال المحقق عن الحديث الثاني «إسناده ضعيف للإرسال» .

(٢) أنهم : ساقطة من أ ، ب .

(٣) لكونهم : كذا في أ ، ب ، وفي سائر النسخ لكونه .

(٤) ن ، م ، و ، ر ، ه ، ص : مؤمن ومنافق .

(٥) أ ، ب ، م : فيها .

(٦) ولكن وسّعه : ساقطة من (ن) ، (م) . وقال ابن عساكر في كتابه «تاريخ مدينة دمشق»

وكالصلاة في جامع بناه بنو أمية . ومن المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلّي إلى الكعبة التي بناها المشركون ، وكان يسكن في المساكن التي بناها ، وكان يشرب من [ماء] ^(١) الآبار التي حفرها ، ويلبس [من] ^(٢) الثياب التي نسجوها ، ويعامل بالدرهم التي ضربوها . فإذا كان ينتفع بمساكنهم وملابسهم ، والمياه التي أنبطوها ^(٣) ، والمساجد التي بناها ، فكيف بأهل القبلة ؟ !

فلو فرض أن يزيد كان كافراً وحفر نهرا ، لم يكره الشرب منه ^(٤) بإجماع المسلمين ، ولكن لفرط تعصبهم كرهوا ما يضاف إلى من يبغضونه . ولقد حدثني ثقة أنه كان لرجل ^(٥) منهم كلب فدعاه آخر منهم : بكير

المجلد الثانية، ق ١ ص ١٤٥ (ط . المجمع العلمي العربي، دمشق ١٣٧٣/١٩٥٤) بعد أن ساق سنده: . . . عن جدى زفر قال: سألت مكحولاً عن نهر يزيد وكيف كانت قصته . قال: سألت منى خبيراً، أخبرني الثقة أنه كان نهراً صغيراً نباتياً يُجرى شيئاً يسقى ضيعتين لقوم يقال لهم بنى فوقا، ولم يكن فيه لأحد منهم شيء غيرهم، فماتوا في خلافة معاوية ولم يبق لهم وارث، فأخذ معاوية ضياعهم وأمواهم، فلما مات معاوية في رجب سنة ستين وولى ابنه يزيد نظر إلى أرض واسعة ليس لها ماء، وكان مهندساً، فنظر إلى النهر فإذا هو صغير، فأمر بحفره، فمنعه من ذلك أهل الغوطة، ودافعوه، فلطف بهم على أن ضمن لهم خراج سنتهم من ماله، فأجابوه إلى ذلك، فاحتفر نهراً سعته ستة أشبار في عمق ستة أشبار، وله ملء جنبتيه، وكان على ذلك كما شرط لهم، فهذه قصة نهر يزيد.

- (١) ماء : زيادة في (أ) ، (ب) .
- (٢) من : زيادة في (أ) ، (ب) .
- (٣) في «لسان العرب» : «النَّبْطُ : الماء الذي يَنْبُطُ من قعر البئر إذا حفر . وقد نبط ماؤها يَنْبُطُ وَيَنْبُطُ نبطاً ونبوطاً، وأنبطنا الماء، أى استنبطناه واتنهينا إليه» .
- (٤) ن ، م : أن يشرب منه .
- (٥) أ ، ب : لواحد .

بكبير^(١) ، فقال صاحب الكلب : أتسمى كلبى بأسماء أصحاب النار^(٢) ؟
 فاقنتلا على ذلك حتى جرى بينهما دم . فهل يكون أجهل من هؤلاء ؟ !
 والنبي صلى الله عليه وسلم يسمّى أصحابه بأسماء قد تسمّى بها قوم
 من أهل النار الذين ذكرهم [الله]^(٣) في القرآن ، كالوحيد الذى ذكره الله
 [فى القرآن]^(٤) فى قوله : ﴿ ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴾ [سورة المدثر : ١١]
 واسمه الوليد بن المغيرة ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو لابن
 هذا ، واسمه أيضا الوليد ، ويسمى الابن والأب فى الصلاة ، ويقول :
 « اللهم انج الوليد بن الوليد » كما ثبت ذلك فى الصحيح^(٥) .

ومن فرط جهلهم وتعصبهم^(٦) أنهم يعمدون إلى يوم أحب الله صيامه
 فيرون فطره ، كيوم عاشوراء . وقد ثبت فى الصحيح عن أبى موسى
 قال : دخل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة^(٧) وإذا ناس من اليهود
 يعظّمون عاشوراء ويصومونه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « نحن
 أحق بصومه » وأمر بصومه ، أخرجه البخارى^(٨) .

(١) و : بأبى بكر ، ن ، م : كليب .

(٢) أ ، ب : أهل النار .

(٣) لفظ الجلالة ليس فى (ن) ، (م) ، (و) ، (ص) .

(٤) فى القرآن : زيادة فى (أ) ، (ب) .

(٥) مضى الحديث من قبل فى هذا الجزء قبل صفحات ، ص ١٤١ .

(٦) ن : ويغضهم .

(٧) أ ، ب : عن أبى موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل المدينة .

(٨) الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما فى : البخارى ٤٤/٣ (كتاب الصوم) ، باب صيام

يوم عاشوراء) ونصه : « قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فرأى اليهود تصوم يوم

ومن فرط جهلهم وتعصبهم أنهم يعمدون إلى دابة عجاء فيؤذونها بغير حق ، إذ جعلوها بمنزلة من يبغضونه^(١) ، كما يعمدون إلى نعجة حمراء يسمونها عائشة وينتفون شعرها ، ويعمدون إلى دواب لهم فيسمون بعضها أبا بكر وبعضها عمر ويضربونها بغير حق ، ويصوِّرون صورة إنسان من حيس^(٢) يجعلونه عمر ويبعجون بطنه ، ويزعمون أنهم يأكلون لحمه ويشربون دمه^(٣) .

١٤٦/٢

/ وأما الطريق الثاني في الجواب فنقول: الذي عليه أئمة الإسلام أن ما كان مشروعاً لم يُترك لمجرد فعل أهل البدع : لا الرافضة ولا غيرهم . وأصول الأئمة كلهم توافق^(٤) هذا ، منها مسألة التسطيح الذي ذكرها ،

عاشوراء . فقال: «ما هذا؟» قالوا: هذا يوم صالح ، هذا يوم نجى الله بنى إسرائيل من عدوهم فصامه موسى . قال : «أنا أحق بموسى منكم» فصامه وأمر بصيامه» والحديث في البخارى ٧٢/٦ (كتاب التفسير، سورة يونس) ؛ مسلم ٧٩٥/٢-٧٩٦ (كتاب الصيام ، باب صوم يوم عاشوراء) ؛ سنن ابن ماجة ٥٥٢/١ (كتاب الصيام ، باب صيام يوم عاشوراء) . وأما حديث أبى موسى فهو في البخارى ومسلم في كتاب الصوم منها ولفظه - وهذا لفظ مسلم ٧٩٦/٢ : عن أبى موسى رضى الله عنه قال : كان يوم عاشوراء يوماً تعظمه اليهود وتتخذة عيداً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «صوموه أنتم» .

- (١) أ ، ب : يبغضونها .
(٢) في «لسان العرب» : «الحيس : الخلط ، ومنه سمي الحيس . والحيس : الأقط يخلط بالتمر والسمن» .
(٣) يقول دونلدسن في كتابه «عقيدة الشيعة» ص ٢٥ (ط . الخانجي ، ١٣٦٥/١٩٤٦) : «ويذكر هيوجز في كتابه «قاموس الإسلام» ص ١٢٨ قضية ظريفة عن عيد الغدير ، قال : وللشيعة عيد في الثامن عشر من ذى الحجة ، يصنعون به ثلاثة تماثيل من العجين يمثلون بطونها بالعل ، وهى تمثل أبا بكر وعمر وعثمان ، ثم يطعنونها بالمدى ، فيسيل العسل ، تمثيلاً لدم الخلفاء الغاصبين» .
(٤) أ ، ب : يوافقون .

فإن مذهب أبي حنيفة وأحمد أن تسنيم القبور أفضل ، كما ثبت في الصحيح أن قبر النبي صلى الله عليه وسلم كان مسنماً^(١) ، ولأن ذلك أبعد عن مشابهة أبنية الدنيا ، وأمنع عن القعود^(٢) على القبور . والشافعي يستحب التسطیح لما روى من الأمر بتسوية^(٣) القبور ، فرأى أن التسوية هي التسطیح^(٤) . ثم إن بعض أصحابه قال : [إن]^(٥) هذا اشعار الرافضة فيكره ذلك ، فخالفه جمهور الأصحاب^(٦) وقالوا : بل هو المستحب وإن فعلته الرافضة .

وكذلك الجهر بالبسملة هو^(٧) مذهب الرافضة ، وبعض الناس تكلم في الشافعي بسببها ، وبسبب^(٨) القنوت ، ونسبه إلى قول الرافضة والقدرية ، لأن المعروف في العراق أن الجهر [كان]^(٩) من شعار^(١٠)

(١) عن سفيان الثمّار في : البخارى ١٠٣/٢ (كتاب الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر) : أنه رأى قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسنماً . وفي «لسان العرب» : «وقبر مسنم إذا كان مرفوعاً عن الأرض ، وكل شيء علا شيئاً فقد تسنمه . وتسنيماً القبر خلاف تسطيحه» .

(٢) أ ، ب : وأبعد من القعود .

(٣) و : بتسطيح .

(٤) انظر الحكم الشرعى في هذه المسألة واختلاف الأئمة فيها في : المعنى لابن قدامة ٤٢٠/٢

- ٤٢١ ؛ أحكام الجنائز للشيخ محمد ناصر الدين الألبانى ، ص ١٥٣ - ١٥٦ ، ٢٠٧ - ٢٠٩

(ط . بيروت ، ١٣٨٨ / ١٩٦٩) ويقول الألبانى (ص ١٥٣) : «ويسن . . . أن يرفع القبر

عن الأرض قليلاً نحو شبر ، ولا يسوى بالأرض ، وذلك ليمتيز فيصان ولا يهان» .

(٥) إن : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٦) أ : فخالفهم جميع الأصحاب ؛ ب : وخالفهم جميع الأصحاب .

(٧) ن ، م : وهو ؛ و : هي . (٨) أ ، ب : وبسبب .

(٩) كان : ساقطة من (ن) ، (م) ، (ص) . (١٠) و : شعائر .

الرافضة ، وأن القنوت في الفجر كان من شعار^(١) القدرية [الرافضة]^(٢) ، حتى أن سفيان الثوري وغيره من الأئمة يذكرون في عقائدهم ترك الجهر بالبسملة ، لأنه كان عندهم من شعار الرافضة ، [كما يذكرون المسح على الخفين لأن تركه كان من شعار الرافضة]^(٣) ، ومع هذا فالشافعي لما رأى أن هذا هو السنة كان ذلك مذهبه وإن وافق قول الرافضة .

وكذلك إجماع أهل العراق من العقيق يستحب^(٤) عنده ، وإن كان ذلك مذهب الرافضة ، ونظائر هذا كثيرة .

وكذلك مالك يضعف أمر المسح على الخفين ، حتى أنه في المشهور عنه لا يمسخ في الحضر ، وإن وافق ذلك قول الرافضة . وكذلك مذهبه ومذهب أحمد ، المشهور عنه^(٥) أن المأخوذ لا يستظل^(٦) بالمحمل ، وإن كان ذلك قول الرافضة . وكذلك قال مالك : إن السجود يكره على غير جنس الأرض ، والرافضة يمنعون من^(٧) السجود على غير الأرض . وكذلك أحمد بن حنبل يستحب المتعة - متعة الحج - ويأمر بها حتى يستحب^(٨) هو وغيره / من الأئمة - أئمة أهل الحديث - لمن أحرم مفردا أو قارنا أن

ص ١٣٩

(١) و : شعائر .

(٢) الرافضة : زيادة في (ر) ، (هـ) ، (ص) .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط .

(٤) أ ، ب : مستحب .

(٥) عبارة « المشهور عنه » : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٦) ن ، م ، و : لا يتظلل .

(٧) من : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٨) أ ، ب : ويستحب .

يفسخ ذلك إلى العمرة ويصير متمتعا ، لأن الأحاديث الصحيحة جاءت بذلك ، حتى قال سلمة بن شبيب^(١) للإمام أحمد : يا أبا عبد الله قويت قلوب الرافضة لما أفتيت أهل خراسان بالمتعة ، فقال : يا سلمة كان يبلغني عنك أنك أحق ، وكنت أَدفع عنك ، والآن فقد^(٢) ثبت عندي أنك أحق : عندي أحد عشر حديثا صحاحا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أتركها لقولك ؟ !

وكذلك أبو حنيفة مذهبه أنه يجوز الصلاة على^(٣) غير النبي صلى الله عليه وسلم ، كأبي بكر وعمر وعثمان وعليّ ، وهذا هو المنصوص عن أحمد في رواية غير واحد من أصحابه . واستدل بما نقله عن عليّ رضي الله عنه أنه قال لعمر [رضي الله عنه^(٤)] : صلّى الله عليك . وهو اختيار أكثر أصحابه ، كالقاضي أبي يعلى ، وابن عقيل ، وأبي محمد عبد القادر الجيلي^(٥) وغيرهم ، ولكن نُقل عن مالك والشافعي المنع من ذلك ، وهو

(١) ن : شيب . ومكان الكلمة بياض في (أ) ، (ب) . وهو أبو عبد الرحمن سلمة بن شبيب الحجري المسمعي نزيل مكة ومحدثها توفي سنة ٢٤٧ . انظر ترجمته في : تهذيب التهذيب ١٤٦/٤ - ١٤٧ ؛ الأعلام ١٧٢/٣ .

(٢) فقد : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (م) .

(٣) أ ، ب : أن الصلاة تجوز على . . .

(٤) رضي الله عنه : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٥) ن ، م ، هـ : وأبي محمد بن عبد القادر الجيلي ، وهو خطأ . وهو عبد القادر بن موسى بن عبد الله الجيلي أو الجيلاني أو الكيلاني ، ولد سنة ٤٧١ وتوفي سنة ٥٦١ ، وهو شيخ الطريقة القادرية ، من كبار الزهاد والصوفية . انظر ترجمته في شذرات الذهب ١٩٨/٤ - ٢٠٢ ؛ الذيل لابن رجب ١/٢٩٠ - ٣٠١ ؛ الطبقات الكبرى للشعراني ١/١٠٨ - ١١٤ ؛ فوات الوفيات لابن شاکر ٢/٤ - ٦ ؛ الأعلام ١٧١/٤ - ١٧٢ .

اختيار بعض أصحاب أحمد لما رُوي عن ابن عباس [رضى الله عنهما^(١)] أنه قال : لاتصلح الصلاة [من أحد على أحد] على غير النبي صلى الله عليه وسلم^(٢) . * وهذا الذي قاله ابن عباس [رضى الله عنه]^(٣) قاله - والله أعلم - لما صارت الشيعة تخصُّ بالصلاة عليا دون غيره ، [ويجعلون ذلك كأنه مأمور به في حقه بخصوصه دون غيره]^(٤) ، وهذا خطأ بالاتفاق ، فإن الله تعالى أمر بالصلاة على نبيه صلى الله عليه وسلم ، وقد فسَّر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بالصلاة عليه وعلى آله ، فيُصَلَّى على جميع آله تبعاله^(٥) .

وآل محمد صلى الله عليه وسلم عند الشافعي وأحمد هم الذين حُرِّمَتْ^(٦) عليهم الصدقة . وذهبت طائفة من أصحاب مالك وأحمد وغيرهما إلى أنهم أمة [محمد صلى الله عليه وسلم] . وقالت^(٧) طائفة من الصوفية : إنهم الأولياء من أمته ، وهم المؤمنون المتَّقون ، وروى^(٨) / في ذلك حديث

١٤٧/٢

(١) رضى الله عنهما : زيادة في (أ) ، (ب) ، (ص) .

(٢) أ ، ب : الصلاة إلا على النبي صلى الله عليه وسلم ؛ ن ، م ، هـ : الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم .

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (و) ويستمر السقط في (هـ) من هذا الموضع إلى كلمة «فصل» .

(٣) رضى الله عنه : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٥) ر ، ص : وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة عليه وعلى آله وعلى جميع آله تبعاله .

(٦) أ ، ب : ... وأحد الذين حرمت ؛ ر ، ص : وأحد من حرمت .

(٧) ن ، م ، ص ، ر : إلى أنهم أمته ، وقالت ...

(٨) أ ، ب : ورووا .

ضعيف^(١) لا يثبت ، فالذى قالته الحنفية وغيرهم ، أنه إذا كان عند قوم^(٢) لا يصلون إلا على عليّ دون الصحابة ، فإذا صَلَّى على عليٍّ ظَنَّ أنه منهم ، فيكره^(٣) لئلا يظن به أنه رافضى ، فأما إذا عَلِمَ أنه صلى^(٤) على عليٍّ وعلى سائر الصحابة لم يكره ذلك .

وهذا القول يقوله سائر الأئمة^(٥) . فإنه إذا كان في فعلٍ مستحبٍ مفسدة راجحة لم يصير مستحبا^(٦) . [ومن هنا]^(٧) ذهب من ذهب من الفقهاء إلى ترك بعض المستحبات إذا صارت شعارا لهم ، فإنه لم يترك واجبا بذلك^(٨) ، لكن قال^(٩) : في إظهار ذلك مشابهة لهم ، فلا يتميز السنن من الرافضى ، ومصلحة التمييز^(١٠) عنهم لأجل هجرانهم ومخالفتهم ، أعظم من مصلحة هذا المستحب . وهذا الذى ذهب إليه يُحتاج إليه في بعض المواضع إذا كان في الاختلاط والاشتباه مفسدة راجحة على مصلحة فعل ذلك^(١١) المستحب ، لكن هذا أمر عارض لا يقتضى أن يجعل المشروع ليس

(١) أ ، ب : حديثا ضعيفا .

(٢) ن ، م : أنه كان عندهم قوم .

(٣) ن ، م ، ر : فكره ؛ ص : وكره .

(٤) أ ، ب : يصلى .

(٥) ص ، ر : سائر الجماعة .

(٦) ومن هنا : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) أ : فإنه لم يترك واجبا لذلك ؛ ب : فإنه وإن لم يكن الترك واجبا لذلك . . .

(٨) قال : ساقطة من (ب) فقط .

(٩) ن ، م : التمييز .

(١٠) ن : هذا .

بمشروع دائما، بل هذا مثل لباس^(١) شعار الكفار وإن كان مباحا [إذا]^(٢) لم يكن شعارا لهم، كلبس العمامة الصفراء، فإنه جائز إذا لم يكن شعارا لليهود، فإذا صار شعارا لهم نهى عن ذلك^(٣).

فصل^(٤)

قال الرافضي^(٥): «مع أنهم ابتدعوا أشياء ، واعترفوا بأنها بدعة ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «كل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة فإن مصيرها إلى النار» . وقال صلى الله عليه وسلم : «من أدخل^(٦) في ديننا ما ليس منه فهو ردّ» ، ولوردوا عنها كرهته^(٧) نفوسهم ونفرت قلوبهم ، كذكر الخلفاء في خطبتهم^(٨) مع أنه بالإجماع لم يكن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا في زمن أحد من الصحابة والتابعين ، ولا في زمن بنى أمية ، ولا في صدر^(٩) ولاية العباسيين، بل شيء^(١٠) أحدثه المنصور لما وقع بينه وبين

زعم الرافضى
بأن المنصور
ابتدع ذكر
الخلفاء
الراشدين في
خطب الجمعة

- (١) أ ، ب : اللباس .
(٢) أ ، ب : عن ذلك ، والله أعلم . وهنا وردت في نسخة (و) السطور التي سقطت منها قبل ذلك .
(٣) في (ك) ص ١٠٨ (م) .
(٤) ص ، ر ، هـ : الفصل السابع عشر .
(٥) ك : وقال : من أحدث
(٦) ن : كراهية ، وهو تحريف .
(٧) ك : في خطبتهم .
(٨) م ، ن : بنى أمية وفي صدور؛ و : بنى أمية وفي صدر؛ ك : بنى أمية ولا في زمن صدر .
(٩) ك : بل هو شيء

العلوية^(١) [خلاف]^(٢) ، فقال : والله لأرغمن أنفى وأنوفهم وأرفع^(٣) عليهم بنى تيم وعدى ، وذكر الصحابة في خطبته ، واستمرت [هذه البدعة]^(٤) إلى هذا الزمان .

الجواب من وجوه
الوجه الأول

فيقال: الجواب^(٥) من وجوه: أحدها: أن ذكر الخلفاء على المنبر كان على عهد عمر بن عبدالعزيز ، بل قد روى إنه كان على عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وحديث ضبة بن محسن^(٦) من أشهر الأحاديث . فروى الظلمنكى من حديث ميمون بن مهران ، قال : كان أبو موسى الأشعري رضى الله عنه إذا خطب بالبصرة يوم الجمعة ، وكان واليها ، صلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ثنى بعمر بن الخطاب يدعوله . فيقوم ضبة بن محسن العنزى فيقول^(٧) : فأين أنت عن^(٨) ذكر صاحبه قبله يَفْضَلُهُ؟^(٩) - يعنى أبا بكر رضى الله عنهما - . ثم قعد ، فلما فعل ذلك مراراً أمحكه^(١٠) أبو موسى ، فكتب أبو موسى إلى عمر رضى الله عنه أن ضبة

(١) ص ، ر ، هـ : وبين العلويين . (٢) خلاف : في (ب) ، (ك) فقط .

(٣) ك : فأرفع .

(٤) هذه البدعة : في (ب) ، (ك) فقط .

(٥) أ ، ب : فيقال في الجواب .

(٦) أ : ضبة بن محسن ؛ ن : ضبة بن محسن ؛ هـ : ضبة بن محسن . وهو ضبة بن محسن العنزى

البصرى . ذكره ابن حجر فى : تهذيب التهذيب ٤/٤٤٢ - ٤٤٣ .

(٧) ب (فقط) : فقام ضبة بن محسن العنزى فقال .

(٨) ب (فقط) : من .

(٩) ب (فقط) : تفضله عليه .

(١٠) ص ، م : محكه . وفى «لسان العرب» : «المحك» : المشادة والمنازعة فى الكلام . والمحك :

يطعن علينا ويفعل ، فكتب عمر إلى ضبّة يأمره^(١) أن يخرج إليه ، فبعث به أبو موسى ، فلما قدم ضبّة المدينة على عمر رضى الله عنه قال له الحاجب^(٢) : ضبّة العنزى بالباب . فأذن له ، فلما دخل [عليه]^(٣) قال : لا مرحبا بضبة ولا أهلا . قال ضبة : أما المرحب فمن الله ، وأما الأهل فلا أهل ولا مال ، فبم استحلتت إشخاصى من مصرى بلا ذنب أذنبت ولا شىء أتيت ؟ قال : ما الذى شجر بينك وبين عاملك ؟

قلت^(٤) : الآن أخبرك يا أمير المؤمنين : إنه كان إذا خطب فحمد الله فأثنى عليه^(٥) وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ، [ثم] ثنى^(٦) يدعو لك ، فغاضنى^(٧) ذلك منه ، وقلت : أين أنت عن^(٨) صاحبه : تفضله عليه ؟ فكتب إليك يشكونى . قال : فاندفع عمر رضى الله عنه باكيا وهو يقول : أنت والله أوفق منه وأرشد منه ، فهل أنت غافر لى ذنبى ، يغفر الله لك ؟ قلت : غفر الله لك يا أمير المؤمنين ، ثم اندفع باكيا وهو^(٩)

التهادى فى اللجاجة عند المساومة والغضب ونحو ذلك . والمهاكة : الملاجة ، وقد تحك يَمْحَكُ ، وَحَكَّ مَحْكًا وَمَحَكًا ، فهو ماحك ومحك ، وأمحكه غيره .

- (١) يأمره : ساقطة من (أ) ، (ب) .
- (٢) أ ، ب : فقال الحاجب .
- (٣) عليه : زيادة فى (أ) ، (ب) .
- (٤) م (فقط) : قال .
- (٥) أ ، ب ، م : حمد الله وأثنى عليه .
- (٦) و ، ر : وثنى . وسقطت «ثم» من (ن) ، (م) ، (ص) ، (هـ) .
- (٧) أ ، ن ، م ، و ، ر : فغاضنى ؛ ب : فغاضبى .
- (٨) ب : من ؛ ن : عن .
- (٩) وهو : ساقطة من (أ) ، (ب) .

يقول : والله لليلة^(١) من أبى بكر ويوم خير من عمر وآل عمر ، فهل لك أن أحدثك بليته^(٢) / ويومه؟ قلت : نعم يا أمير المؤمنين . ١٤٨/٢

قال : أما الليلة^(٣) فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج من مكة هاربا من المشركين خرج ليلا ، فتبعه أبوبكر ، فجعل يمشى مرة أمامه ، / ومرة خلفه ، ومرة عن يمينه ، ومرة عن يساره . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : «ما هذا يا أبابكر؟ ما أعرف هذا من فعلك» . ١٣٩ ظ

فقال : يا رسول الله أذكر الرصد فأكون أمامك ، وأذكر الطلب فأكون خلفك ، ومرة عن يمينك ، ومرة عن يسارك ، لا آمن عليك . فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على أطراف أصابعه حتى حفيت . فلما رأى أبوبكر أنها قد حفيت^(٤) حمله على عاتقه ، حتى أتى به فم الغار ، فأنزله ، ثم قال : والذي بعثك بالحق لا تدخله حتى أدخله ، فإن كان فيه شيء فيبدأ بى قبلك ، فلم ير^(٥) شيئا يستريبه ، فحمله فأدخله^(٦) ، وكان فى الغار خرق فيه حيّات^(٧) ، فلما رأى ذلك أبوبكر^(٨) ألقمه عقبه ، فجعلن يلسعنه أو يضربنه^(٩) وجعلت دموعه تتجادر على خده من ألم ما يجد ،

(١) ن ، م : ليلة .

(٢) أ ، ب : بيومه وليته .

(٣) أ ، ب : أما ليلته .

(٤) أ ، ب : أبوبكر رضى الله عنه أنها حفيت .

(٥) أ ، ب : فيه شيء فبى فدخل فلم ير . . .

(٦) و : يريبه فحمله حتى أدخله . .

(٧) أ ، ب : فأدخله فلما دخل فوجد (ب : وجد) الصديق أحجار الأفاعى . .

(٨) أ ، ب ، م : فلما رأى أبوبكر ذلك . . (٩) أ ، ب : ويضربنه .

ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا تحزن يا أبا بكر^(١) إن الله معنا »
فأنزل الله سكينته وطمأنينته لأبي بكر^(٢) ، فهذه ليلته^(٣) .

وأما يومه فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب ، فقال بعضهم : نصلّي ولا نركّي . وقال بعضهم : نركّي ولا نصلّي . فأتيته لا آله نصحا . فقلت يا خليفة رسول الله تألف الناس وارفق بهم . فقال لي : أجبار^(٤) في الجاهلية وخوَار^(٥) في الإسلام ؟ قبض رسول الله عليه وسلم وارتفع الوحي ، والله لو منعوني عقلا كانوا يعطونه رسول الله^(٥) صلى الله عليه سلم لقاتلتهم عليه . فقاتلنا معه^(٦) ، فكان والله رشيد الأمر ، فهذا يومه . ثم كتب إلى أبي موسى يلومه^(٧) .

(١) عبارة «يا أبا بكر» : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (و) .

(٢) ب (فقط) : على أبي بكر .

(٣) ن : فهذه الليلة .

(٤) ن ، هـ ، ر ، ص ، و : جبار ؛ م : جبان .

(٥) وخوار : كذا في (أ) ، (ب) . وفي سائر النسخ : جوار .

(٥) ن ، م : يعطونه لرسول الله ؛ ص : يؤدونه إلى رسول الله .

(٦) عبارة «فقاتلنا معه» : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٧) ذكر هذا الخبر المحب الطبري في كتابه «الرياض النضرة في مناقب العشرة» ص ٨٩ - ٩١ (ط . الخانجي ، الطبعة الثانية ، ١٣٧٢ / ١٩٥٣) وقال المحب : «وخرجه الحافظ أبو الحسن ابن بشران ، والملاء في سيرته عن ميمون بن مهران عن ضبة بن محصن الغنوي (كذا) . ثم ذكر بعد سرد الخبر : «خرجه الملاء في سيرته وصاحب فضائله ، وخرج الخجندی معناه وزاد . . .» . وأورد الطبري في تاريخه ٤ / ١٨٤ - ١٨٥ (ط . المعارف) خبرا عن واقعة أخرى بين ضبة بن محصن وبين أبي موسى الأشعري حكم فيها عمر رضى الله عنه .

فإن قيل : ذاك فيه ذكر عمر، لأنه كان هو السلطان الحى . قيل :

فأبو بكر كان^(١) قد مات ، فعلم أنهم ذكروا الميت أيضا .

الوجه الثانى

الوجه الثانى : أنه قد قيل : إن عمر بن عبد العزيز ذكر الخلفاء الأربعة لما كان بعض بنى أمية يسبون عليا ، فعوض عن ذلك بذكر الخلفاء والترضى عنهم ، ليمحو تلك السنة^(٢) الفاسدة .

الوجه الثالث

[الوجه]^(٣) الثالث : أن ما ذكره من إحداث المنصور وقصده بذلك باطل ، فإن أبابكر وعمر رضى الله عنهما توليا الخلافة قبل المنصور وقبل بنى أمية ، فلم يكن في ذكر المنصور لهما إرغام لأنفه ولا لأنوف بنى على ، إلا لو كان بعض بنى تيم أو بعض بنى عدى [ينازعهم الخلافة^(٤) ، ولم يكن أحد من هؤلاء]^(٥) ينازعهم فيها .

الوجه الرابع

الوجه الرابع : أن أهل السنة لا يقولون : إن ذكر الخلفاء [الأربعة]^(٦) فى الخطبة فرض ، بل يقولون : إن الاقتصار على على وحده ، أو ذكر الاثنى عشر هو البدعة المنكرة التى لم يفعلها أحد ، لا من الصحابة ، ولا من التابعين ، ولا من بنى أمية ، ولا من بنى العباس . كما يقولون : إن سب على أو غيره [من السلف]^(٧) بدعة منكرة ، فإن كان

(١) أ : الحى وأبو بكر كان . . . ب : قلنا : وأبو بكر كان . . .

(٢) ن : السيئة .

(٣) الوجه : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٤) أ : منازعهم الخلافة ؛ ب : منازعهم فى الخلافة .

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) ، (و) .

(٦) الأربعة : زيادة فى (ص) ، (ر) ، (هـ) .

(٧) من السلف : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

ذكر الخلفاء الأربعة^(١) بدعة ، مع أن كثيراً من الخلفاء فعلوا ذلك ، فالإقتصار على علي^ع ، مع أنه لم يسبق إليه أحد من الأمة ، أولى أن يكون بدعة ، وإن كان ذكر علي^ع لكونه أمير المؤمنين مستحبا ، فذكر الأربعة الذين هم الخلفاء الراشدون أولى بالاستحباب ، ولكن الراضة من المطففين^(٢) : يرى أحدهم القذاة في عيون^(٣) أهل السنة ، ولا يرى الجذع المعترض في عينه .

ومن المعلوم أن الخلفاء الثلاثة اتفقت^(٤) عليهم المسلمون ، وكان السيف في زمانهم مسلولا على الكفار ، مكفوفاً عن أهل الإسلام . وأما علي^ع فلم يتفق المسلمون على مبايعته ، بل وقعت الفتنة تلك المدة ، [وكان السيف في تلك المدة]^(٥) مكفوفاً عن الكفار مسلولاً على أهل الإسلام ، فإقتصار المقتصر على ذكر علي^ع وحده دون من سبقه ، هو ترك لذكر الأئمة وقت اجتماع المسلمين وانتصارهم على عدوهم ، وإقتصار على ذكر الإمام الذي كان إماماً وقت افتراق المسلمين [وطلب / عدوهم لبلادهم^(٦)]

١٤٩ / ٢

فإن الكفار بالشام وخراسان طمعوا وقت الفتنة في بلاد المسلمين^(٧) ،

(١) الأربعة : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٢) ر ، ص ، هـ : قوم مطفون ؛ و : قوم يطفون .

(٣) أ ، ب : عين .

(٤) ب (فقط) : اتفق .

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط .

(٦) أ ، ب : للبلاد .

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

لاشتغال المسلمين بعضهم^(١) ببعض ، وهو ترك لذكر أئمة^(٢) الخلافة التامة الكاملة ، واقتصار على ذكر الخلافة التي لم تتم ولم يحصل مقصودها .
وهذا كان [من]^(٣) حجة من كان يربّع بذكر معاوية [رضى الله عنه]^(٤) ولا يذكر علياً رضياً عنه ، كما كان يفعل ذلك من [كان]^(٥) يفعله بالأندلس وغيرها . قالوا^(٦) : لأن معاوية [رضى الله عنه]^(٧) اتفق المسلمون عليه بخلاف على [رضى الله عنه]^(٨) . ولا ريب أن قول هؤلاء ، وإن كان خطأ ، فقول الذين يذكرون علياً وحده أعظم خطأ من هؤلاء . وأعظم من ذلك^(٩) كله ذكر الاثنى عشر في خطبة أو غيرها ، أو نقشهم على حائط ، أو تلقينهم لميت ، فهذا هو البدعة المنكرة التي يُعلم^(١٠) بالاضطرار من دين الإسلام أنها^(١١) من أعظم الأمور المبتدعة في دين الإسلام . ولوترك الخطيب ذكر الأربعة جميعاً^(١٢) لم ينكر عليه ، وإنما المنكر الاقتصار

(١) ن ، م ، و : لاشتغالهم بعضهم .

(٢) أ : الأئمة . وسقطت الكلمة من (ب) .

(٣) من : زيادة في (ر) ، (هـ) ، (ص) .

(٤) ن ، م ، و : يرفع بمعاوية .

(٥) كان : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) ، (هـ) .

(٦) أ ، ب : وقالوا .

(٧) رضى الله عنه : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٨) أ ، ب : من هذا .

(٩) أ ، ب ، ن : تعلم .

(١٠) أ ، ب : لأنها .

(١١) جميعاً : ساقطة من (أ) ، (ب) .

على واحد دون الثلاثة السابقين ، الذين كانت خلافتهم أكمل ، وسيرتهم أفضل . كما أنكر على أبي موسى ذكره لعمر دون أبي بكر ، مع أن عمر كان هو الحيّ خليفة الوقت .

الوجه الخامس

الوجه الخامس: أنه ليس كل خطباء السنة يذكرون الخلفاء في الخطبة ، بل كثير من خطباء السنة بالمغرب وغيره^(١) "لا يذكرون أحداً من الخلفاء باسمه ، وكان كثير من خطباء المغرب يذكرون" أبابكر وعمر وعثمان ، ويربّعون بذكر معاوية^(٢) لا يذكرون عليا . قالوا : لأن^(٣) هؤلاء اتفق المسلمون على إمامتهم دون عليّ . فإن كان ذكر الخلفاء بأسمائهم حسنا فبعض أهل السنة [يفعله ، وإن لم يكن حسنا فبعض أهل السنة]^(٤) يتركه ، فالحق على التقديرين لا يخرج عن أهل السنة .

الوجه السادس

الوجه السادس : أن يُقال : إن الذين اختاروا ذكر الخلفاء الراشدين على المنبر يوم الجمعة إنما فعلوه تعويضا عمّن يسبهم^(٥) ويقدم فيهم ، وكان ذلك فيه^(٦) من الفساد في الإسلام ما لا يخفى ، فأعلنوا^(٧) بذكرهم والثناء عليهم والدعاء لهم ، ليكون ذلك حفظا للإسلام بإظهار موالاتهم والثناء

(١) أ ، ب : وغيرها .

(٢-٢) ؛ ساقط من (أ) ، (ب) .

(٣) ن ، و : ويرفعون بمعاوية .

(٤) لأن : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) ما بين المعرفتين ساقط من (ن) فقط .

(٦) ب (فقط) : عن سب من يسبهم .

(٧) أ ، ب : وكان في ذلك .

(٨) فأعلنوا : كذا في (ب) ، (و) . وفي سائر النسخ : وأعلنوا

عليهم ومنعاً^(١) ممن يريد عوراتهم والطعن عليهم ، فإنه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «عليكم بستى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل بدعة ضلالة»^(٢) .

والأحاديث في ذكر خلافتهم^(٣) كثيرة ، فلما كان في بنى أمية من يسب علياً رضى الله عنه ويذمه^(٤) / ويقول : إنه ليس من الخلفاء^(٥) الراشدين ، وتولى ص ١٤٠
عمر بن عبدالعزيز [بعد أولئك]^(٦) ، فقيل : إنه أول من ذكر الخلفاء [الراشدين]^(٧) الأربعة على المنبر ، فأظهر ذكر^(٨) عليّ والثناء عليه وذكر فضائله ، بعد أن كان طائفة ممن يبغض علياً لانتحار ذلك^(٩) . والخوارج تبغض علياً وعثمان وتكفرهما ، فكان في ذكرهما مع أبي بكر وعمر رضى الله عنهم رد على الخوارج الذين أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم .

(١) ن ، م ، و ، أ : ومنعها ؛ ب : ومنعهم .

(٢) هذا جزء من حديث عن العرياض بن سارية رضى الله عنه ، وأوله : «أوصيكم بتقوى الله . . . الحديث . وهو في : سنن أبي داود ٤/٢٨٠ - ٢٨١ (كتاب العلم ، باب الأخذ بالسنة . . .) ؛ سنن ابن ماجه ١/١٥ - ١٦ (المقدمة ، باب في اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين) ؛ سنن الدارمي ١/٤٤ - ٤٥ (المقدمة ، باب اتباع السنة) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٤/١٢٦ - ١٢٧ . وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع الصغير» ٢/٣٤٦ .

(٣) ن ، م : خلافتهم ، وهو تحريف .

(٤) ويذمه : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) أ ، ب : ويقول : ليس هو من الخلفاء . . .

(٦) بعد أولئك : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧) الراشدين : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٨) ن ، م ، أ : فأظهر ذلك . . . (٩) أ ، ب : لا يجتارون ذلك . . .

والرافضة [شر]^(١) من هؤلاء وهؤلاء ، يبغضون أبابكر وعمر وعثمان
 ويسبونهم ، بل قد يكفرونهم ، فكان في ذكر هؤلاء وفضائلهم رد على
 الرافضة ، ولما قاموا في دولة خُذَابِنْدَه الذي صَنَّفَ له هذا الرافضى هذا
 الكتاب^(٢) ، فأرادوا إظهار مذهب الرافضة وإطفاء مذهب أهل السنة ،
 وعقدوا ألوية الفتنة ، وأطلقوا عنان البدعة ، وأظهروا من الشر والفساد ،
 ما لا يعلمه إلا رب العباد ، كان مما احتالوا به أن استفوتوا بعض المنتسبين
 إلى السنة في ذكر الخلفاء في الخطبة : هل يجب ؟ فأفتى من أفتى بأنه
 لا يجب : إما جهلا بمقصودهم ، وإما خوفاً منهم وتَقِيَّةَ لهم^(٣) .

وهؤلاء إنما كان مقصودهم منع ذكر الخلفاء ، ثم عَوَّضُوا عن ذلك بذكر
 عليّ والاحدى عشر الذين يزعمون أنهم المعصومون^(٤) ، فالفتى إذا علم
 أن مقصود المستفتى له^(٥) أن يترك ذكر الخلفاء وأن يذكر^(٦) الاثنى عشر ،
 وينادى بحى^(٧) على خير العمل / ليبطل الأذان المنقول بالتواتر من عهد
 النبي صلى الله عليه وسلم ، ويمنع قراءة^(٨) الأحاديث الثابتة الصحيحة
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعوِّض عنها بالأحاديث التي افتراها

١٥٠ / ٢

-
- (١) شر : ساقطة من (ن) ، (م) .
 (٢) انظر كلامي عن خُذَابِنْدَه في المقدمة ص ٩٦ (م) .
 (٣) أ ، ب : وهية لهم .
 (٤) أ ، ب : أنهم معصومون .
 (٥) له : ساقطة من (أ) ، (ب) .
 (٦) أ ، ب : ويذكر .
 (٧) ب : حى . وسقطت الكلمة من (أ) .
 (٨) ن : ومنع قوله ؛ م : ويمنع قوله .

المفترون ، ويبطل الشرائع المعلومة من دين الإسلام ، ويعوّض عنها بالبدع^(١) المضلة ، ويتوسل بذلك من يتوسل^(٢) إلى إظهار دين الملاحدة ، الذين يبتنون مذهب الفلاسفة ، ويتظاهرون بدين الإسلام ، وهم أكفر من اليهود والنصارى ، إلى غير ذلك من مقاصد أهل الجهل والظلم ، الكائدين^(٣) للإسلام وأهله - لم يحل للمفتى أن يفتى بما^(٤) يجر إلى هذه المفاسد .

وإذا كان ذكر الخلفاء الراشدين هو الذى يحصل [به] المقاصد^(٥) المأمور بها عند مثل هذه الأحوال ، كان هذا مما يؤمر به فى مثل هذه الأحوال ، وإن لم يكن من الواجبات التى تجب مطلقاً ، ولا من السنن التى يحافظ عليها فى^(٦) كل زمان ومكان ، كما أن عسكر المسلمين والكفار إذا كان لهؤلاء شعار ولهؤلاء شعار وجب إظهار شعار الإسلام دون شعار الكفر فى مثل تلك الحال ، لأن هذا واجب^(٧) فى كل زمان ومكان ، فإذا قُدِّرَ أن الواجبات الشرعية لا تقوم إلا بإظهار ذكر الخلفاء ، وإنه إذا تُرك ذلك ظهر شعار أهل البدع والضلال ، صار مأموراً به فى مثل هذه الأحوال . والأمر

(١) أ ، ب : بالبدعة .

(٢) من يتوسل : ساقطة من (ب) فقط .

(٣) ب (فقط) : المكائدين .

(٤) أ ، ب : لما .

(٥) ن ، م : يحصل المقاصد .

(٦) أ ، ب : التى تحافظ فى ..

(٧) أ ، ب : الحال هذا واجب ؛ ن ، م ، ر : الحال لا لأن هذا واجب ؛ هـ : الحال لا إن هذا

واجب .

المأمور بها منها ما هو واجب أو مسنون دائماً ، كالصلوات الخمس ،
والوتر ، وركعتي الفجر . ومنها ما يؤمر به في بعض الأحوال ، إذا لم تحصل
الواجبات إلا به ، ولم تندفع المحرّمات إلا به .

الوجه السابع

الوجه السابع : أن يقال : الكلام في ذكر الخلفاء الراشدين على المنبر ،
وفي الدعاء لسطان الوقت ، ونحو ذلك : إذا تكلم في ذلك العلماء أهل
العلم والدين ، الذين يتكلمون بموجب^(١) الأدلة الشرعية ، كان كلامهم
في ذلك مقبولاً ، وكان للمصيب منهم أجران ، وللمخطيء أجر على
ما فعله من الخير ، وخطؤه مغفور له ، وأما إذا أخذ يعيب ذلك من يعوض
عنه بما هو شر منه ، كطائفة ابن التومرت الذي كان يدّعى فيه أنه المهدي
المعلوم ، والإمام المعصوم ، إذا ذكروه باسمه على المنبر ، ووصفوه
بالصفات التي تُعلم أنها باطلة ، وجعلوا حزبه هم خواص أمة محمد صلى
الله عليه وسلم ، وتركوا مع ذلك ذكر أبي بكر وعمر وعثمان وعلى الخلفاء
الراشدين ، والأئمة المهديين^(٢) الذين ثبت بالكتاب^(٣) والسنة وإجماع
السابقين الأولين والتابعين لهم بإحسان^(٤) أنهم خير هذه الأمة وأفضلها ،
وهم الخلفاء الراشدون والأئمة المهديون ، في زمن أفضل القرون ، ثم
أخذ هؤلاء التومرتية ينتصرون لذلك بأن ذكر الخلفاء الأربعة ليس سنة بل
بدعة - كان هذا القول مردوداً عليهم غاية الرد ، مع ذكرهم لإمامهم^(٥) ابن

(١) ن ، م ، و : يتكلمون من حيث ...

(٢) أ ، ب : والأئمة المجتهدين المهديين ..

(٣) أ ، ب : ثبت لهم بالكتاب ..

(٤) ن (فقط) : بإحسان إلى يوم الدين . (٥) أ ، ب : إمامهم .

التومرت بعد موته ، فإنه لا يشك من يؤمن بالله واليوم الآخر أن أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً رضى الله عنهم خير منه وأفضل منه ، وأن أتباعهم للنبي صلى الله عليه وسلم وقيامهم بأمره أكمل^(١) ، بل ذكر غير واحد من خلفاء بنى أمية^(٢) وبنى العباس أولى من ذكر هذا الملقب بالمهدى ، فإن خلافة أولئك خير من خلافته ، وقيامهم بالإسلام خير من قيامه ، وظهورهم بمشارك الأرض ومغاربا أعظم من ظهوره ، وما فعلوه من الخير أعظم مما فعله هو ، وفعل هو^(٣) من الكذب والظلم والجهل والشر ما لم يفعله أولئك ، فكيف يكون هو المهدى دونهم ؟ أم كيف يكون ذكره والثناء عليه في الخطبة مشروعا^(٤) دون ذكرهم ، فكيف يُنكر ذكر أولئك من يذكر مثل هذا ؟

وأعظم من ذلك إنكار [هؤلاء]^(٥) الإمامية الذين ينكرون ذكر الخلفاء الراشدين ، ويذكرون اثني عشر رجلا : كل واحد من الثلاثة خير من أفضل الاثني عشر، وأكمل خلافة وإمامة . وأما سائر الاثني عشر، فهم أصناف : منهم من هو من الصحابة المشهود لهم بالجنة ، كالحسن / والحسين ، وقد شركهم في ذلك من الصحابة المشهود لهم بالجنة خلق كثير^(٦) وفي السابقين الأولين من هو أفضل منهما، مثل أهل بدر . وهما رضى الله

١٥١/٢

(٢) أ ، ب : من الخلفاء من بنى أمية ..

(١) أ ، ب : أجل .

(٣) أ ، ب : وفعل هؤلاء .

(٤) أ ، ب : واجبا .

(٥) هؤلاء : ساقطة من (ن) فقط .

(٦) أ ، ب : الحسين وشركهم في ذلك خلق كثير من الصحابة المشهود لهم بالجنة ..

عنها^(١) وإن كانا سيدا شباب أهل الجنة فأبويكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة، وهذا الصنف أكمل^(٢) من ذلك^(٣) الصنف. وإذا قال القائل: هما ولدا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم: / قيل وعلى [بن أبي طالب] أفضل^(٤) منها باتفاق أهل السنة والشيعنة، وليس هو ولد بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم أقرب إليه منها، وليس هو أفضل من السابقين الأولين، وكذا أمامة^(٥) بنت أبي العاص بنت بنته، وكان لعثمان ولد من بنت النبي صلى الله عليه وسلم. وإذا قيل: [على]^(٦) هو ابن عمه.

قيل: في أعمام النبي صلى الله عليه وسلم وبني عمه جماعة^(٧) مؤمنون صحبوه: كحمزة، والعباس، وعبدالله^(٨) والفضل ابني العباس، وكرييعة بن الحارث بن عبدالمطلب. وحمزة أفضل من العباس، وعلى وجعفر أفضل من غيرهما، وعلى أفضل من العباس، فعلم أن الفضل بالإيمان والتقوى لا بالنسب. وفي الاثنى عشر من هو مشهور بالعلم

(١) رضى الله عنها: في (ن)، (م) فقط.

(٢) ر، ه، ص: أفضل.

(٣) أ، ب: من هذا.

(٤) ن، م: وعلى أفضل..

(٥) وكذا أمامة: كذا في (ب) فقط، وفي سائر النسخ: وأمامة..

(٦) على: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٧) جماعة: ساقطة من (أ)، (ب)، (و).

(٨) ن، ه، ر، و: وعبيدالله. وفي «الإصابة» ٤٣٠/٢: «عبيدالله بن العباس بن عبدالمطلب بن هاشم، يكنى أبا محمد أحد الإخوة، وهو شقيق الفضل وعبدالله وقثم ومعبد...»

والدين ، كعلي بن الحسين ، وابنه أبي جعفر ، وابنه جعفر بن محمد ، وهؤلاء لهم حكم أمثالهم . ففي الأمة خلق كثير مثل هؤلاء وأفضل منهم ، وفيهم المنتظر لا وجود له أو مفقوداً^(١) لا منفعة [لهم]^(٢) فيه ، فهذا ليس في اتباع إلا شرّاً [محض]^(٣) بلا خير .

وأما سائرهم ففي بنى هاشم من العلويين والعباسيين جماعات مثلهم في العلم والدين ، ومن هو أعلم وأدين منهم ، فكيف يجوز أن يعيب ذكر الخلفاء الراشدين ، الذين ليس في الإسلام أفضل منهم ، من يعوّض بذكر قوم في المسلمين خلق كثير أفضل منهم ؟ وقد انتفع المسلمون في دينهم ودنياهم بخلق كثير أضعاف أضعاف ما انتفعوا بهؤلاء ، مع أن الذين يذكرونها قصدتهم معاداة سائر المسلمين ، والاستعانة على ذلك بالكفار والمنافقين^(٤) ، وإطفاء ما بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم من الهدى ودين الحق ، الذي وعد الله أن يُظهره على الدين كله ، وفتح باب الزندقة والنفاق لمن يريد إفساد الملة^(٥) .

فصل^(٦)

قال الرافضي^(٧) : «وكمسح الرجلين الذي نصّ الله تعالى عليه

كلام الرافضي
على مسح
الرجلين في
الوضوء بدلا من
غسلها

- (١) أ ، ب : ومفقود .
 (٢) لهم : زيادة في (أ) ، (ب) .
 (٣) محض : زيادة في (أ) ، (ب) .
 (٤) ن ، م : والمسلمين ، وهو خطأ ظاهر .
 (٥) أ ، ب : الملة والله تعالى أعلم .
 (٦) ر ، هـ ، ص : الفصل الثامن عشر .
 (٧) في (ك) ص ١٠٨ (م) - ١٠٩ (م) .

في كتابه [العزیز] ^(١) فقال : ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [سورة المائدة: ٦]. وقال ابن عباس ^(٢) : عضوان مغسولان ، وعضوان مسحان ، [فغَيَّرُوهُ] ^(٣) وأوجبوا الغسل» .

الرد عليه

فيقال: الذين نقلوا عن النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء ^(٤) قولاً وفعلاً ، والذين تعلموا الوضوء منه وتوضؤوا على عهده ، [وهو يراهم ويقرهم عليه] ^(٥) ، ونقلوه إلى من بعدهم ، أكثر عدداً ^(٦) من الذين نقلوا لفظ هذه الآية ، فإن جميع المسلمين كانوا يتوضؤون على عهده ، ولم يتعلموا الوضوء إلا منه صلى الله عليه وسلم ؛ فإن هذا العمل لم يكن معهوداً عندهم في الجاهلية ، وهم قد رأوه يتوضأ ما لا يحصى عدده إلا الله تعالى ، ونقلوا عنه ذكر غسل الرجلين فيما شاء الله من الحديث ، حتى نقلوا عنه من غير وجه في الصحاح وغيرها أنه قال : «ويل للأعقاب ويطون الأقدام من النار» ^(٧) ، مع أن الفرض إذا كان مسح ظهر القدم ، كان

(١) ن ، م : الذى نص الله تعالى فى كتابه عليه ؛ ك : الذى نصّ عليه الله تعالى فى كتابه العزیز.

(٢) أ ، ب : ابن عباس رضى الله عنهما .

(٣) فغَيَّرُوهُ : فى (ب) ، (ك) فقط .

(٤) أ ، ب : نقلوا الوضوء عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) ، (و) .

(٦) عدداً : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٧) الحديث : بلفظ : «ويل للأعقاب من النار» عن عائشة وأبى هريرة وعبدالله ابن عمرو رضى

الله عنهم فى : البخارى ١٧/١ - ١٨ (كتاب العلم ، باب من رفع صوته بالعلم) ، ٢٦/١ -

غسل الجميع كَلْفَة لاتدعو إليها الطباع ، «كما تدعو الطباع إلى طلب
الرئاسة والمال» فإن جاز أن يقال : إنهم كذبوا وأخطؤوا فيما نقلوه عنه من
ذلك ، كان الكذب والخطأ فيما نُقل^(٣) من لفظ الآية أقرب إلى الجواز .

وإن قيل : بل لفظ^(٤) الآية ثبت بالتواتر الذى لا يمكن الخطأ
فيه ، فثبت التواتر فى نقل^(٥) الوضوء عنه أولى وأكمل ، ولفظ الآية
لا يخالف ما تواتر من السنة ، فإن المسح جنس تحته نوعان : الإِسالة ،
وغير الإِسالة ، كما تقول العرب : تمسّحت للصلاة ، فما كان بالإِسالة فهو
الغسل ، وإذا خص أحد النوعين باسم الغسل فقد يخص / النوع الآخر
باسم المسح ، فالمسح يُقال على المسح العام الذى يندرج فيه الغسل ،
ويُقال على الخاص الذى لا يندرج فيه الغسل .

١٥٢/٢

ولهذا نظائر كثيرة ، مثل لفظ «ذوى الأرحام» فإنه يعمُّ العصابة
[كلهم]^(٦) وأهل الفروض وغيرهم ، ثم لما كان للعصابة وأصحاب

٢٧ (كتاب العلم ، باب من أعاد الحديث ، ٤٠/١) (كتاب الوضوء ، باب غسل الرجلين ولا
يمسح العقبين ، باب غسل الأعقاب) ؛ مسلم ٢١٣/١ - ٢١٥ (كتاب الطهارة ، باب
وجوب غسل الرجلين بكاهما) ؛ المسند (ط . المعارف) الأرقام : ٦٨٠٩ ، ٦٨٨٣ ، ٦٩٧٦ ،
٧١٠٣ ، ٧١٢٢ ، ٧٧٨٨ . وجاء الحديث بلفظ : «ويل للأعقاب ويطون الأقدام من
النار» فى : سنن الترمذى ٣٠/١ (كتاب الطهارة ، باب ما جاء : ويل للأعقاب من النار) ؛
المسند (ط . الحلبي) ١٩١/٤ (عن عبدالله بن الحارث بن جزء رضى الله عنه) .

(١) أ ، ب : الطبايع .

(٢-٣) : ساقط من (ب) وفى (أ) سقطت عبارة «كما تدعو الطبايع» .

(٣) أ ، ب : فيما نقلوه .

(٤) ن ، م : فإن قيل إن لفظ . .

(٥) أ ، ب : فى لفظ . (٦) كلهم : زيادة فى (أ) ، (ب) .

الفروض اسم يخصهما، بقى لفظ «ذوى الأرحام» مختصا في العرف بمن لا يرث بفرض ولا تعصيب^(١).

وكذلك لفظ «الجائز» و«المباح» يعم ما ليس بحرام. ثم قد يختص بأحد الأقسام الخمسة^(٢). وكذلك لفظ «الممكن» يقال^(٣) على ما ليس بممتنع، ثم يُخصَّص^(٤) بما ليس بواجب ولا ممتنع، فيفرق بين الواجب والجائز والممكن العام والخاص. وكذلك لفظ «الحيوان» [ونحوه]^(٥) يتناول الإنسان وغيره، ثم قد يختص بغير الإنسان.

ومثل هذا كثير: إذا كان لأحد النوعين اسم يخصه، بقى الاسم العام مختصا بالنوع الآخر. ولفظ «المسح» من هذا الباب. وفي القرآن ما يدل على أنه لم يُرد بمسح الرجلين المسح الذي هو قسيم الغسل، بل المسح الذي الغسل قسم منه؛ فإنه قال^(٦): (إلى الكعبين) ولم يقل: إلى الكعب، كما قال: (إلى المرافق)، فدل على أنه ليس في كل رجل^(٧) كعب واحد، كما في كل يد مرفق واحد، بل في كل رجل كعبان، فيكون

(١) ن : ولا بعصب .

(٢) يقول الشيخ عبد الوهاب خلاف رحمه الله في كتاب «علم أصول الفقه» ص ١١٦ ، الطبعة الرابعة ، القاهرة ، ١٣٦٩ / ١٩٥٠ : «ينقسم الحكم التكليفي إلى خمسة أقسام : الإيجاب ، والندب ، والتحریم ، والكره ، والإباحة» .

(٣) أ ، ب : فيقال .

(٤) ب (فقط) : يختص .

(٥) ونحوه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) ن ، م : فإنه إذا قال ...

(٧) أ ، ب : في الرجل .

تعالى قد أمر بالمسح إلى العظمين الناتئين ، وهذا هو الغسل ، فإن من
يُمسح المسح الخاص يجعل المسح لظهور القدمين ، وفي ذكره الغسل في
العضوين الأوّلين والمسح في الآخرين ، التنبيه على أن هذين العضوين
يجب فيهما المسح العام ، فتارة يُجزىء المسح الخاص ، كما في مسح الرأس
والعمامة والمسح على الخفين ، وتارة لا بد من المسح الكامل الذي هو
غسل^(١) ، كما في الرجلين المكشوفتين .

وقد تواترت السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم بالمسح على الخفين
وبغسل^(٢) الرجلين . والرافضة تخالف هذه السنة المتواترة ، كما تخالف
الخوارج نحو ذلك ، مما يتوهون أنه مخالف لظاهر القرآن ، بل تواتر غسل
الرجلين والمسح على الخفين^(٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٤) أعظم من
تواتر قطع اليد في ربع دينار ، أو ثلاثة دراهم ، أو عشرة دراهم ، أو نحو
ذلك .

وفي ذكر المسح على الرجلين تنبيه على قلة الصب في الرجل ، فإن
السرف يعتاد فيهما كثيراً ، وفيه اختصار للكلام^(٥) ، فإن^(٦) المعطوف
والمعطوف عليه إذا كان فعلاهما / من جنس واحد اكتفى بذكر أحد
النوعين ، كقوله :

(١) أ ، ب : الغسل .

(٢) أ ، ب : وغسل .

(٣-٣) ساقط من (أ) ، (ب) .

(٤) للكلام : كذا في (أ) ، (ب) . وفي سائر النسخ : الكلام .

(٥) أ ، ب : لأن .

علفتها تبناً وماءً بارداً حتى غدت همالة عيناها
والماء يُسقى ، لا يقال : علقت الماء ، لكن العلف والسقى^(١) يجمعهما
معنى الإطعام .
وكذلك قوله :

ورأيت زوجك في الوغى متقلداً سيفاً ورمحاً
أى : ومعتقلاً^(٢) رمحاً ، لكن التقلد^(٣) والاعتقال يجمعهما معنى الحمل .

وكذلك قوله تعالى : ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ * بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ
وَكَأْسٍ مِّن مَّعِينٍ﴾ [سورة الواقعة : ١٧، ١٨] إلى قوله تعالى : ﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾
[سورة الواقعة : ٢٢] . والهور العين لا يُطاف بهن^(٤) ، ولكن المعنى : يؤتى
بهذا وبهذا . وهم قد يحدفون ما يدل الظاهر على جنسه لا على نفسه ، كما
في قوله^(٥) تعالى : ﴿يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَاباً
أَلِيماً﴾ [سورة الإنسان : ٣١] . والمعنى : يعذب الظالمين .

وهذه الآية فيها قراءتان مشهورتان : الخفض والنصب ،
فالذين قرؤوا بالنصب ، قال غير واحد منهم : أعاد الأمر إلى
الغسل ، أى : وامسحوا برؤوسكم ، واغسلوا أرجلكم إلى
الكعبين ، والقراءتان^(٦) كالأيتين . ومن قال : إنه عطف على

(١) أ ، ب : والماء . (٢) أ ، ب : أى معتقلاً .

(٣) ر ، هـ ، ص ، و : التقليد .

(٤) أ ، ب : بهم .

(٥) أ ، ب : كقوله .

(٦) والقراءتان : ساقطة من (أ) ، (ب) .

محل الجار والمجرور ، يكون المعنى : وامسحوا برؤوسكم ، وامسحوا أرجلكم إلى الكعبين . وقولهم^(١) : مسحت الرجل ، ليس مرادفاً لقوله^(٢) : مسحت بالرجل ، فإنه إذا عُذِّي بالياء أريد به^(٣) معنى الإلصاق ، أى ألصقت به شيئاً . وإذا قيل : مسحته ، لم يقتضى ذلك أن يكون ألصقت به شيئاً ، وإنما يقتضى مجرد المسح ، / ^(٤) وهو لم يرد مجرد المسح^(٥) باليد بالإجماع ، فتعين أنه إذا^(٦) مسحه بالماء ، وهو مجمل ، فسرته السنة ، كما فى قراءة الجر .

وفى الجملة فالقرآن ليس فيه نفي إيجاب الغسل ، بل فيه إيجاب المسح ، فلو قُدِّر أن السنة أوجبت قدراً زائداً على ما أوجبه القرآن لم يكن فى هذا رفعاً لموجب القرآن ، فكيف إذا فسرتة وبيئت معناه؟ وهذا مبسوط فى موضعه .

وفى الجملة فيعلم أن سنة النبي صلى الله عليه وسلم هى التى تفسر القرآن وتبينه وتدل عليه وتعبر عنه ، فالسنة المتواترة^(٧) تقضى على ما يفهمه بعض الناس من ظاهر القرآن ، فإن الرسول صلى الله عليه وسلم بين للناس لفظ القرآن ومعناه ، كما قال أبو عبد الرحمن السلمى : حدثنا الذين كانوا يقرؤون القرآن : عثمان^(٨) بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهم ، أنهم

(١) (فقط) : وقولك .

(٢) أ ، ب : لقولك .

(٣) ن ، م : منه .

(٤) (٤ - ٤) ساقط من (أ) ، (ب) .

(٥) إذا : كذا فى (أ) ، (ب) . وفى سائر النسخ : أراد .

(٦) أ ، ب : فالقرآن والسنة المتواترة ، وهو خطأ .

(٧) أ ، ب : القرآن على عثمان . . .

كانوا إذا تعلموا من النبي صلى الله عليه وسلم عشر آيات لم يجاوزوها^(١)
حتى يتعلموا^(٢) معناها .

وما تقوله الإمامية من^(٣) أن الفرض مسح الرجلين إلى الكعبين اللذين هما
مجتمع^(٤) الساق والقدم عند معقد الشراك^(٥) ، أمر لا يدل عليه القرآن بوجه
من الوجوه ، ولا فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث يُعرف^(٦) ،
ولا هو معروف عن سلف الأمة ، بل هم مخالفون للقرآن والسنة المتواترة ،
ولإجماع السابقين الأولين والتابعين لهم بإحسان^(٧) .

فإن لفظ القرآن يوجب المسح بالروؤوس^(٨) وبالأرجل إلى الكعبين ، مع
إيجابه لغسل الوجوه والأيدي^(٩) إلى المرافق ، فكان في ظاهره مابين^(١٠) أن
في كل يد مرفقاً ، وفي كل رجل كعبين . فهذا على قراءة الخفض ، وأما
قراءة النصب فالعطف إنما يكون على المحل^(١١) إذا كان المعنى واحداً ،
كقول الشاعر :

(١) ر ، هـ ، ص : لم يتجاوزوها .

(٢) ص : يعلموا .

(٣) من : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) أ ، ب ، و : مجمع .

(٥) في «اللسان» : «والشراك» : سير النعل ، والجمع شُرْكٌ .

(٦) ر ، هـ ، ص : معروف .

(٧) ن : بإحسان إلى يوم الدين .

(٨) أ ، ب ، ص : بالرأس .

(٩) ن ، م : الوجه والأيدي ، أ ، ب : الوجه واليدين .

(١٠) أ ، ب : في ظاهر ما تبين ، وهو تحريف .

(١١) يقول ابن كثير في تفسير الآية السادسة من سورة المائدة : «وقوله : (وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ) ،

معاوى إننا بشر فأسجح فلسنا بالجبال ولا الحديد^(١)

فلو كان^(٢) معنى قوله : مسحت برأسي ورجلي ، هو : معنى مسحت رأسي ورجلي ، لأمكن كون العطف^(٣) على المحل . والمعنى مختلف^(٤) ؛ فعلم أن قوله : «وأرجلكم» بالنصب ، عطف على : وأيديكم ، كما قاله الذين قرؤوه كذلك .

وحينئذ فهذه القراءة نص في وجوب الغسل ، وليس في واحدة من القراءتين ما يدل ظاهرها^(٥) على قولهم ، فعلم أن القوم لم يتمسكوا [إلا] بظاهر القرآن^(٦) ، وهذا حال سائر أهل الأقوال الضعيفة الذين يحتجون بظاهر

قريء : (وَأَرْجُلُكُمْ) بالنصب عطفاً على : (فَأَغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ) . وقال ابن أبي حاتم : حدثنا أبو زرعة ، حدثنا أبو سلمة ، حدثنا وهيب ، عن خالد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : أنه قرأها (وَأَرْجُلُكُمْ) يقول : رجعت إلى الغسل . وروى عن عبد الله بن مسعود ، وعروة ، وعطاء ، وعكرمة ، والحسن ، ومجاهد ، وإبراهيم ، والضحاك ، والسدي ، ومقاتل بن حيان ، والزهرى ، وإبراهيم التيمي - نحو ذلك . وهذه قراءة ظاهرة في وجوب الغسل ، كما قاله السلف .

(١) في هامش (ر) كتب ما يلي : «قولهم : ملكت فأسجح . الإسجاح : حسن العفو، أى : ملكت الأمر على ، فأحسن العفو عنى . وأصله : السهولة والرفق . يُقال : مشية سجح ، أى سهلة . قال أبو عبيد : يُروى عن عائشة أنها قالت لعلى رضى الله عنها يوم الجمل حين ظهر على الناس فدننا من هودجها ، ثم كلمها بكلام ، فأجابته : ملكت فأسجح ، أى : ملكت فأحسن ، فجهزها عند ذلك بأحسن جهاز ، وبعث معها بأربعين امرأة ، وقال بعضهم : سبعين امرأة ، حتى قدمت المدينة . مجمع الأمثال للميداني .»

(٢) ن ، م ، ر ، هـ : فلو قال .

(٣) ن ، م : لا يكون كون العطف ؛ ولا يمكن كون العطف .

(٤) ب (فقط) : لكن لمعنى مختلف . (٥) ن ، م ، و : ظاهره ؛ ب : ظاهرا .

(٦) ب (فقط) : تمسكوا بظاهر القرآن . وفي سائر النسخ لم يتمسكوا بظاهر القرآن . ولعل

الصواب ما أثبتته .

القرآن على ما يخالف السنة إذا خفى الأمر عليهم ، [مع أنه^(١)] لم يوجد في ظاهر القرآن ما يخالف السنة ، كمن قال من الخوارج : لا نصلي^(٢) في سفر إلا أربعاً^(٣)، ومن قال : إن الأربع أفضل في السفر^(٤) من الركعتين^(٥) . ومن قال : لانحكم بشاهد ويمين .

وقد بسط الكلام على ذلك [في مواضع] ، وبين^(٦) أن ما دل عليه ظاهر القرآن حق ، وأنه ليس بعام مخصوص ، فإنه ليس هناك عموم لفظي ، وإنما هو مطلق ، كقوله تعالى : ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [سورة التوبة : ٥] فإنه عام في الأعيان ، مطلق في الأحوال ، وقوله : ﴿يُؤْوِيكُمْ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [سورة النساء : ١١] عام في الأولاد ، مطلق في الأحوال .

ولفظ «الظاهر» يراد به ما قد يظهر^(٧) للإنسان ، وقد يراد به ما يدل عليه اللفظ . فالأول يكون بحسب فهم^(٨) الناس . وفي القرآن مما^(٩) يخالف الفهم الفاسد شيء كثير، وأما الثاني فالكلام فيه .

-
- (١) مع أنه : زيادة في (ب) فقط ، والصواب إثباتها لتستقيم العبارة .
 - (٢) أ ، ب ، ص ، ر : لا يصلي .
 - (٣) أ ، ب ، م : السفر .
 - (٤) ن ، م ، هـ ، و : إلا من الأربعا .
 - (٥) ر ، ص ، هـ ، و : في السفر أفضل .
 - (٦) من الركعتين : كذا في (أ) ، (ب) . وفي سائر النسخ : من ركعتين .
 - (٧) ن ، م : على هذا وبين .
 - (٨) أ ، ب : ما يظهر .
 - (٩) أ ، ب : مفهوم .
 - (١٠) أ ، ب ، و : ما ، وهو تحريف .

فصل (١)

كلام الرافضى
على متعة الحج
ومتعة النساء

قال الرافضى (١): «وكالمتعتين اللتين ورد بهما القرآن، فقال في متعة الحج: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [سورة البقرة: ١٩٦] وتأسف النبي صلى الله عليه وسلم على فواتها لما حجَّ قارنا، وقال: «لو استقبلت من أمرى ما استدبرت لما سقت الهدى» وقال في متعة النساء: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [سورة النساء: ٢٤] واستمرت فعلهما مدة زمان النبي صلى الله عليه وسلم ومدة خلافة أبى بكر (٢)، وبعض خلافة عمر، إلى أن صعد المنبر، وقال: «متعتان كانتا [محللتين]» (٣) على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أنهى عنها وأعاقب عليها» (٤).

والجواب أن يقال: أما متعة الحج فمتفق على جوازها بين أئمة المسلمين، ودعواهم (٥) أن أهل السنة ابتدعوا تحريمها كذب عليهم، بل أكثر علماء

التعليق
على
كلامه

(١) ر، ه، ص: الفصل التاسع عشر.

(٢) فى (ك) ص ١٠٩ (م).

(٣) ن، م، و، ه، ر، ص: واستمرت منذ زمان النبي صلى الله عليه وسلم ومنذ خلافة أبى بكر؛ أ، ب: واستمرت فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم، ومدة (ب): ومنذ خلافة أبى بكر. والمثبت من (ك).

(٤) محللتين: فى (ب) فقط. وفى (ك): محللتان، وهو خطأ.

(٥) ن، م، ر، ص، ه، و: إنى محرمها ومعاقب عليها؛ أ: إنى حرمتها ومعاقب عليها؛ ب: وأنا أنهى عنها. والمثبت من (ك). (٦) أ، ب: ودعواهم.

السنة^(١) يستحبون المتعة ويرجّحونها أو يوجبونها. والمتعة اسم جامع لمن اعتمر في أشهر الحج وجمع بينها وبين الحج في سفر واحد، سواء حلّ / من إحرامه بالعمرة ثم أحرم بالحج، أو أحرم بالحج قبل طوافه بالبيت وصار قارناً، أو بعد طوافه بالبيت وبين الصفا والمروة قبل التحلل من إحرامه لكونه ساق الهدى، أو مطلقاً. وقد يراد بالمتعة^(٢) مجرد العمرة في أشهر الحج.

وأكثر العلماء، كأحمد وغيره من فقهاء الحديث، وأبي حنيفة وغيره من فقهاء العراق، والشافعي في أحد قوليه، وغيره من فقهاء مكة: يستحبون المتعة، وإن كان منهم من يرجّح القرآن كأبي حنيفة، ومنهم من يرجّح التمتع الخاص، كأحد القولين في مذهب الشافعي وأحمد، فالصحيح - وهو الصريح من نص أحمد - أنه إن ساق الهدى فالقيران أفضل، وإن لم يسقه فالتحلل^(٣) من إحرامه بعمرة أفضل. فإن الأول^(٤) هو الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، والثاني هو الذي أمر به من لم يسق الهدى من أصحابه^(٥).

(١) ن، م: أكثر علماء المسلمين.

(٢) بالمتعة: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: بالتمتع.

(٣) أ، ب: وإلا فالتحلل.

(٤) ن (فقط): فإن الأفضل.

(٥) عن عائشة رضي الله عنها في: البخاري ١٥٩/٢ - ١٦٠ (كتاب تقضى الحائض المناسك كلها إلا الطواف...) قالت: قدمت مكة وأنا حائض... الحديث وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما أهديت ولولا أن معى الهدى لأحللت». وفي مسلم ٨٧٩/٢ (كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام...) حديث آخر عن عائشة وفيه أن رسول الله قال: «... ولو أنى استقبلت من أمرى ما استدبرت ما سقت الهدى معى حتى اشتريه، ثم أحسل كما حلّوا». والحديث في: سنن أبي داود ٢/٢١٠ - ٢١١ (كتاب

بل كثير من علماء السنة يوجب^(١) المتعة، كما يروى عن ابن عباس رضى الله عنهما، وهو قول أهل الظاهر كابن حزم وغيره، لما ذُكر^(٢) من أمر النبي صلى الله عليه وسلم بها أصحابه في حجة الوداع. وإذا كان أهل السنة متفقين على جوازها^(٣)، وأكثرهم يستحبها، ومنهم من يوجبها، عُلم أن ما ذكره من ابتداء تحريمها كذب عليهم.

وما ذكره عن عمر رضى الله عنه فجوابه أن يُقال: أولاً: هب أن عمر قال قولاً خالفه فيه غيره من الصحابة والتابعين، حتى قال عمران بن حصين رضى الله عنه: تمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونزل بها القرآن^(٤)، قال فيها رجل برأيه ما شاء. أخرجاه في الصحيحين^(٥). فأهل السنة متفقون على أن كل واحد^(٦) من الناس يؤخذ من قوله^(٧)

المناسك، باب في أفراد الحج). وفي سنن ابن ماجه ١٠٢٣/٢ (كتاب المناسك، باب حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم) أن رسول الله قال: «لو أنى استقبلت من أمرى ما استدبرت لم أسق الهدى وجعلتها عمرة، فمن كان منكم ليس معه هدى فليحلل وليجعلها عمرة».

- (١) أ، ب: من أهل السنة من يوجب
- (٢) أ، ب: لما ذكره.
- (٣) أ (فقط): على وجوبها، وهو خطأ.
- (٤) ونزل بها القرآن: كذا في (ص). وفي سائر النسخ: نزل بها كتاب الله.
- (٥) الحديث عن عمران بن حصين رضى الله عنه - مع اختلاف في الألفاظ - في البخارى ١٤٤/٢ (كتاب الحج، باب التمتع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم)؛ مسلم ٩٠٠/٢ (كتاب الحج، باب جواز التمتع)؛ سنن النسائى ١٢٠/٥ (كتاب المناسك، باب التمتع)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤٢٩/٤.
- (٦) واحد: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: أحد.
- (٧) ن: من غيره، أ، ب: بقوله.

ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فإن كان مقصوده الطعن في^(١) أهل السنة مطلقاً فهذا لا يرد عليهم، وإن كان مقصوده أن عمر أخطأ في مسألة فهم لا يُزَّهون عن الإقرار على الخطأ إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وعمر بن الخطاب رضى الله عنه أقل خطأ من على رضى الله عنه. وقد جمع العلماء مسائل الفقه التي ضُعب فيها قول أحدهما فوجدوا^(٢) الضعيف في أقوال^(٣) على رضى الله عنه أكثر: مثل إفتائه بأن المتوفى عنها زوجها تعتد أبعد الأجلين، مع أن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الثابتة عنه، الموافقة لكتاب الله، تقتضى أنها تحلُّ بوضع الحمل. وبذلك أفتى عمر وابن مسعود رضى الله عنهما^(٤).

ومثل إفتائه بأن المفوضة يسقط مهرها بالموت، وقد أفتى ابن مسعود وغيره بأن لها مهر نساءها^(٥)، كما رواه الأشجعيون عن النبي صلى الله عليه وسلم في بروع بنت واشق^(٦).

وقد وُجد من أقوال على المتناقضة في مسائل الطلاق وأم الولد والفرائض وغير ذلك أكثر مما وُجد من أقوال عمر المتناقضة. وإن أراد بالتمتع فسخ الحج إلى العمرة، فهذه مسألة نزاع بين

(١) أ، ب: على.

(٢) فوجدوا: كذا في (ن)، (م). وفي سائر النسخ: فوجد.

(٣) أ، ب، م: قول.

(٤) انظر: المغنى لابن قدامة ٤٧٣/٧ (ط). مكتبة الجمهورية العربية.

(٥) أ، ب: أن لها المهر مهر نساءها.

(٦) انظر: المغنى لابن قدامة ٧٢١/٦ - ٧٢٣؛ الإصابة لابن حجر ٢٤٤/٤.

الفقهاء. فقهاء الحديث، كأحمد بن حنبل وغيره، يأمرون بفسخ الحج إلى العمرة [استحباباً]^(١)، ومنهم من يوجبه كأهل الظاهر، وهو قول ابن عباس رضى الله عنهما. ومذهب الشيعة وأبوحنيفة ومالك والشافعي لا يجوزون / الفسخ. والصحابة كانوا متنازعين في هذا، فكثير منهم كان يأمر به، ونقل عن أبي ذر وطائفة أنهم منَعوا منه، فإن كان الفسخ صواباً فهو من أقوال أهل السنة، وإن كان خطأ^(٢) فهو من أقوال أهل السنة، فلا يخرج الحق عنهم^(٣).

وإن قدحوا في عمر لكونه^(٤) نهى عنها، فأبوذر كان أعظم نهياً عنها من عمر، وكان يقول: إن المتعة كانت خاصة بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم يتولَّون أباذر ويعظِّمونه، فإن كان الخطأ في هذه المسألة يوجب القدح، فينبغي أن يقدحوا في أبي ذر، وإلا فكيف يُقدح في عمر دونه، وعمر أفضل وأفقه وأعلم منه؟!^(٥) ويقال: ثانياً: إن عمر رضى الله عنه لم يحرم متعة الحج، بل ثبت عنه أن الضُّبِّيَّ^(٦) بن مَعْبَد لما قال له: إني أحرمت بالحج والعمرة جميعاً، فقال له عمر: هُديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم، رواه النسائي وغيره^(٧).

(١) استحباباً: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٢) و: محظورا.

(٣) انظر: المغنى لابن قدامة ٣/٣٩٩-٤٠١.

(٤) لكونه: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: بكونه.

(٥) أ، ب: وأفقه منه وأعلم.

(٦) ن، م، و: والضُّبِّي.

(٧) الحديث عن الضُّبِّيِّ بن معبد في: سنن النسائي ٥/١١٣-١١٤ (كتاب المناسك باب

وكان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما يأمرهم بالمتعة، فيقولون له: إن أباك نهى عنها. فيقول: إن أبى لم يرد ما تقولون. فاذا ألخوا عليه قال: أفرسول الله^(١) صلى الله عليه وسلم أحق أن تتبعوا أم عمر؟^(٢)

وقد ثبت عن عمر أيضا^(٣) أنه قال: لو حججت لتمتعت، ولو حججت لتمتعت^(٤). وإنما كان مراد عمر رضى الله عنه أن يأمرهم بما هو الأفضل^(٥)، وكان الناس لسهولة المتعة تركوا الاعتمار^(٦) في غير أشهر الحج، فأراد ألا يعرَى البيت طول السنة، فاذا أفردوا الحج اعتمروا في سائر السنة، والاعتمار في غير أشهر الحج، مع الحج في أشهر الحج، أفضل من المتعة باتفاق الفقهاء الأربعة وغيرهم.

وكذلك^(٧) قال عمر وعلّى رضى الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [سورة البقرة: ١٩٦]^(٨) قالوا: إتمامها أن تُحْرَمَ بهما من دويرة

القران؛ سنن ابن ماجة ٢/٩٨٩ (كتاب المناسك، باب من قرن الحج والعمرة)؛ المسند (ط. المعارف) ١/١٨٩ - ١٩٠ (وسمى الشيخ أحمد شاكر التابعى: الضبى بن معبد. وصحح الحديث) وهو مكرر: الأرقام: ١٦٩، ٢٢٧، ٢٥٤.

- (١) أ، ب: يأمر.
- (٢) أ: أقر رسول الله؛ ب: أمر رسول الله؛ ص: إن رسول الله.
- (٣) الحديث عن عبد الله بن عمر في: سنن الترمذى ٢/١٥٩ (كتاب الحج، باب ما جاء في التمتع) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن»؛ المسند (ط. المعارف) ٨/٧٧ - ٧٨ (وانظر تعليق المحقق).
- (٤) أيضا: ساقطة من (أ)، (ب)، (و) (٥-٥): ساقطة من (أ)، (ب)، (و).
- (٦) أ، ب: أن يأمر بما هو أفضل. (٧) أ، ب: العمرة.
- (٨) ب (فقط): ولذلك.
- (٩) توجد بعد هذه الآية ورقة ساقطة من نسخة (أ).

أهلك^(١) : أراد عمر وعلی رضی الله عنهما أن تسافر للحج سفراً وللعمره
سفراً، وإلا فهما لم ينشئا الإحرام من ديرة الأهل، ولا فعل ذلك رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من خلفائه .

والإمام إذا اختار لرعيته الأمر الفاضل، فالأمر بالشىء نهى عن ضده،
فكان نهيه عن المتعة على وجه الاختيار لا على وجه التحريم، وهو لم يقل :
وأنا أحرمهما^(٢) كما نقل هذا الرافضى، بل قال : أنهى عنهما، ثم كان نهيه
عن متعة الحج على وجه الاختيار للأفضل لا على وجه التحريم^(٣)، وقد
قيل : إنه نهى عن الفسخ .

والفسخ حرام عند كثير من الفقهاء، وهو من مسائل الاجتهاد .
فالفسخ يجرمه أبوحنيفة ومالك والشافعى، لكن أحمد وغيره [من فقهاء
الحديث وغيرهم^(٤)] لا يجرمون الفسخ، بل يستحبونه، بل يوجهه بعضهم،
ولا يأخذون بقول عمر^(٥) في هذه المسألة، بل بقول على وعمران بن
حصين وابن عباس وابن عمر وغيرهم من الصحابة رضی الله عنهم .

وأما متعة النساء [المتنازع فيها]^(٦) فليس في الآية نصٌ صريحٌ بحلها،
فإنه تعالى قال : ﴿ وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ

(١) أ، ب : أن يجرم بهما من ديرة أهله .

(٢) ب : أنا أحرمهما .

(٣-٣) ساقط من (ب) .

(٤) وغيرهم : ساقطة من (ب) .

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٦) عبارة «المتنازع فيها» : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

ص ١٤٢ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيهَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا * وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ ﴿ الآية [سورة النساء: ٢٤ ، ٢٥] فقولوه : (فما استمتعتم به منهن) يتناول كل^(١) من دخل بها "من النساء، فإنه أمر بأن يعطى جميع الصداق، بخلاف المطلقة قبل الدخول التي لم يستمتع بها" فإنها لا تستحق إلا نصفه .

وهذا كقوله تعالى : ﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنُ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ [سورة النساء : ٢١] فجعل الإفشاء مع العقد موجبا لاستقرار الصداق، يبين^(٢) ذلك أنه ليس لتخصيص النكاح المؤقت بإعطاء الأجر فيه دون النكاح المؤبد معنى ، بل إعطاء الصداق كاملا في المؤبد أولى ، فلا بد أن تدل الآية على المؤبد : إما بطريق التخصيص ، وإما بطريق العموم .

يدل على ذلك أنه ذكر بعد هذا نكاح الإماء ، فعلم أن ما ذكر كان في نكاح الحرائر مطلقا . فإن قيل : ففي قراءة طائفة من السلف : ﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ﴾ قيل : أولا : ليست هذه القراءة متواترة ، وغايتها أن تكون كأخبار الأحاد . ونحن لا ننكر / أن المتعة أحلت في أول الإسلام ، لكن الكلام في دلالة القرآن على ذلك .

(١) ب : متناول لكل .

(٢) - (٢) : ساقط من (ب) ومكانه فيها : وأما من لم يدخل بها ..

(٣) ب : فيين .

الثاني : أن يقال : هذا الحرف إن كان نزل^(١) ، فلا ريب أنه ليس ثابتاً^(٢) من القراءة المشهورة ، فيكون منسوخاً ، ويكون نزوله^(٣) لما كانت المتعة مباحة ، فلما حُرِّمت نسخ هذا الحرف ، ويكون^(٤) الأمر بالإيتاء في الوقت تنبيهاً على الإيتاء في النكاح المطلق . وغاية ما يقال إنها قراءتان ، وكلاهما حق . والأمر بالإيتاء في الاستمتاع إلى أجل مسمى^(٥) واجب إذا كان ذلك حلالاً^(٦) ، [وإنما يكون ذلك إذا كان الإستماع إلى أجل مسمى حلالاً ،]^(٧) وهذا كان في أول الإسلام ، فليس في الآية ما يدل على أن الاستمتاع بها إلى أجل مسمى حلال ، فإنه لم يقل : وأحل لكم أن تستمتعوا بهن إلى أجل مسمى ، بل قال : ﴿فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن﴾ فهذا يتناول ما وقع من الاستمتاع : سواء كان حلالاً ، أو كان في وطء شبهة .

ولهذا يجب المهر في النكاح الفاسد بالسنة والاتفاق . والمتمتع إذا اعتقد حلَّ المتعة وفعلها فعليه المهر ، وأما الاستمتاع المحرم فلم تتناوله الآية ؛ فإنه لو استمتع بالمرأة من غير عقد ، مع مطاوعتها ، لكان زناً ، ولا مهر فيه . وإن كانت مستكرهة ، ففيه نزاع مشهور .

-
- (١) ب : إن كان هذا الحرف نزل .
 - (٢) ثابتاً : في (ب) ، (و) فقط .
 - (٣) نزوله : ساقطة من (ب) .
 - (٤) ب : أو يكون .
 - (٥) مسمى : ساقطة من (ب) .
 - (٦) حلالاً : ساقطة من (هـ) ، (و) ، (ص) ، (ر) .
 - (٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م) .

وأما ما ذكره من نهي عمر عن متعة النساء، فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حرم متعة النساء [بعد الإحلال]^(١). هكذا رواه الثقات في الصحيحين وغيرهما عن الزهري عن عبدالله والحسن ابني محمد بن الحنفية عن أبيهما محمد بن الحنفية، عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه، أنه قال لابن عباس رضى الله عنه [لما أباح المتعة]^(٢): «إنك إمرؤ تائه، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم المتعة ولحوم الحُمُر الأهلية» [عام خير]^(٣)، رواه عن الزهري أعلم أهل زمانه بالسنة وأحفظهم لها، أئمة الإسلام في زمنهم، مثل مالك بن أنس وسفيان بن عيينة وغيرهما، ممن اتفق المسلمون^(٤) على علمهم وعدلهم وحفظهم، ولم يختلف أهل العلم بالحديث في أن هذا حديث صحيح متلقى^(٥) بالقبول، ليس في أهل العلم من طعن فيه*.

وكذلك ثبت في الصحيح أنه حرمها^(٦) في غزاة الفتح إلى يوم القيامة. وقد تنازع رواة حديث علي رضى الله عنه: هل قوله: «عام خير» توقيت لتحريم الحُمُر فقط أو له ولتحريم المتعة؟ فالأول قول ابن عيينة وغيره،

-
- (١) بعد الإحلال : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .
 - (٢) ما بين المعرفتين ساقط من (ن) ، (م) ، (هـ) .
 - (٣-٥) : ما بين النجمتين ساقط من (ر) ، (هـ) ، (ص) .
 - (٣) عام خير : ساقطة من (ن) ، (م) .
 - (٤) المسلمون : ساقطة من (ب) .
 - (٥) ب : يتلقى .
 - (٦) هـ ، ص ، ر : أنه حرمها .

قالوا: إنها حرّمت عام الفتح . ومن قال بالآخر قال : إنها حرّمت ثم أحلت ثم حرّمت^(١) . وادعت طائفة ثالثة أنها أحلت بعد ذلك ، ثم حرّمت في حجة الوداع .

فالروايات المستفيضة المتواترة متواطئة على أنه حرّم المتعة بعد إحلالها . والصواب أنها بعد أن حرّمت لم تُحل ، وأنها إنما حرّمت عام فتح مكة ولم تحل بعد ذلك^(٢) ، ولم تحرم عام خيبر ، بل عام خيبر حرمت لحوم الحمر الأهلية . وكان ابن عباس يبيح المتعة ولحوم^(٣) الحمر فأنكر على بن أبي طالب رضى الله عنه ذلك عليه ، وقال له : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرّم متعة النساء وحرّم لحوم الحمر يوم خيبر ، فقرن^(٤) على رضى الله عنه بينهما في الذكر لما روى ذلك لابن عباس رضى الله عنها ، لأن ابن عباس كان يبيحهما . وقد روى ابن عباس رضى الله عنه أنه رجع عن ذلك [لما بلغه حديث النهى عنهما]^(٥) .

فأهل السنة اتبعوا^(٦) عليا وغيره^(٧) من الخلفاء الراشدين فيما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم .

-
- (١) عبارة «ثم حرّمت» : ساقطة من (ب) .
 - (٢) ب : وأنها لما حرمت عام فتح مكة لم تحل بعد ذلك .
 - (٣) ب : المتعة وأكل لحوم . .
 - (٤) ن ، م : ففرّق .
 - (٥) ما بين المعقوفتين في (ب) فقط ، وسقط من سائر النسخ ومكانه بياض فيها .
 - (٦) ب : يتبعون ؛ ص : تبعوا .
 - (٧) ب : (فقط) : اتبعوا عمر وعلياً رضى الله عنهما .

والشيعة خالفوا علياً فيما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم، واتبعوا قول من خالفه .

وأيضاً فإن الله تعالى إنما أباح في كتابه الزوجة وملك اليمين، والمتمتع بها ليست واحدة منها، فإنها لو كانت زوجة لتوارثا، ولوجبت^(١) عليها عدة الوفاة، ولحقها الطلاق الثلاث؛ فإن هذه أحكام الزوجة في كتاب الله تعالى، فلما انتفى عنها لوازم النكاح دل على انتفاء النكاح / فإن^(٢) انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم. والله تعالى إنما أباح في كتابه الأزواج^(٣) وملك اليمين، وحرّم ما زاد على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ [سورة المؤمنون: ٥-٧].

والمستمتع^(٤) بها بعد التحريم ليست زوجة ولا ملك يمين، فتكون حراماً بنص القرآن. أما كونها^(٥) ليست مملوكة فظاهر، وأما كونها^(٦) ليست زوجة فلانتفاء لوازم النكاح [فيها]^(٧)، فإن من لوازم النكاح كونه^(٨) سبباً للتوارث وثبوت عدة الوفاة [فيه]^(٩)، والطلاق الثلاث، وتنصيف المهر بالطلاق قبل الدخول، وغير ذلك من اللوازم .

(١) ب : ولوجب .

(٢) ب : لأن .

(٣) ب : الزواج .

(٤) ر ، هـ ، ص : والمتمتع .

(٥) ن : قولها؛ م : قولنا؛ و : لكونها . (٦) و : لكونها .

(٧) ر ، ص : فيه . وسقطت الكلمة من (ن) ، (م) ، (و) ، (هـ) .

(٨) ن ، م : من لوازمه كونه . (٩) فيه : ساقطة من (ن) ، (م) ، (هـ) ، (ص) .

فإن قيل : فقد تكون زوجة لا ترث كالذميمة والأمة .

قيل : عندهم نكاح^(١) الذميمة لا يجوز، ونكاح الأمة إنما يكون^(٢) عند الضرورة . وهم يبيحون المتعة مطلقا . ثم يقال : نكاح الذميمة والأمة سبب للتوارث، ولكن المانع قائم، وهو الرق والكفر . كما أن النسب سبب للإرث^(٣) إلا^(٤) إذا كان الولد / رقيقا أو كافرا فالمانع قائم . ولهذا إذا أُعتق الولد أو أسلم ورث أباه في حياته^(٥) . وكذلك الزوجة الذميمة^(٦) إذا أسلمت في حياة زوجها ورثته باتفاق المسلمين، وكذلك إذا أُعتقت في حياته^(٧) واختارت بقاء النكاح ورثته باتفاق المسلمين، [بخلاف المستمتع بها]^(٨)، فإن نفس نكاحها لا يكون سببا للإرث، فلا يثبت التوارث فيه بحال . فصار هذا النكاح كولد الزنا الذي وُلد على فراش زوج^(٩) فإن هذا لا يلحق بالزاني بحال، فلا يكون ابنا يستحق الإرث .

ظ ١٤٢

فإن قيل : فالنسب قد تتبع بعض^(١٠) أحكامه، فكذلك النكاح .

قيل : هذا فيه نزاع، والجمهور^(١١) يسلّمونه، ولكن ليس في هذا حجة

(١) ن ، م : عندهم عند نكاح ...

(٢) ب : يجوز .

(٣) ب : للتوارث .

(٤) إلا : ساقطة من (ر) ، (ص) ، (هـ) ، (و) .

(٥) عبارة «في حياته» : في (ن) ، (م) فقط .

(٦) الذميمة : ساقطة من (ب) ، (و) .

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٨) ن ، م : الزوج . (٩) ب ، ر ، هـ ، ص : تبعض .

(١٠) والجمهور : كذا في (ب) . وفي سائر النسخ : ولكن الجمهور .

لهم ؛ فإن جميع أحكام الزوجية^(١) منتفية في المستمتع بها ، لم يثبت فيها شيء من خصائص النكاح الحلال . فعلم انتفاء كونها زوجة ، وما ثبت فيها^(٢) من الأحكام مثل^(٣) حقوق النسب ، ووجوب الاستبراء ، ودرء الحد^(٤) ، ووجوب المهر ، ونحو ذلك - فهذا يثبت في وطء^(٥) الشبهة . فعلم أن وطء المستمتع بها ليس وطئاً لزوج ، لكنه مع اعتقاد الحل^(٦) مثل وطء الشبهة^(٧) . وأما كون الوطاء به حلالاً فهذا مورد النزاع ، فلا يحتاج به أحد المتنازعين ، وإنما يحتاج على الآخر بموارد النص والإجماع .

﴿ فصل ﴾^(٨)

كلام الرافضي
على منع أبي بكر
فاطمه إرثها

قال الرافضي^(٩) : «ومنع أبو بكر فاطمة إرثها فقالت^(١٠) يا ابن أبي قحافة أترث أباك ولا أترث أبي ؟ والتجأ في ذلك إلى رواية انفرد بها -

-
- (١) ب : الزوجة .
 - (٢) عنده عبارة «وما ثبت فيها» تعود نسخة (أ) .
 - (٣) أ ، ب : من .
 - (٤) أ ، ب : الحدود .
 - (٥) أ ، ب : نكاح .
 - (٦) ن ، م : لكنه مع انتفاء مع اعتقاد الحل . .
 - (٧) أ ، ب : مثل الوطاء بشبهة .
 - (٨) ر ، هـ ، ص : الفصل العشرون .
 - (٩) في (ك) ص ١٠٩ (م) .
 - (١٠) ك : فاطمة عليها السلام إرثها فقالت له . .

وكان هو الغريم لها، لأن الصدقة تحل له - لأن^(١) النبي صلى الله عليه وسلم قال: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه»^(٢) صدقة» على أن ما رووه عنه فالقرآن يخالف ذلك^(٣)، لأن الله تعالى قال: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [سورة النساء: ١١]^(٤) ولم يجعل الله ذلك خاصا بالأمة دونه صلى الله عليه وسلم، وكذب روايتهم^(٥) فقال تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾ [سورة النمل: ١٦]، وقال تعالى عن زكريا: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا * يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [سورة مريم: ٥، ٦].

الجواب من وجوه
الوجه الأول

والجواب عن ذلك من وجوه: أحدها: أن ما ذكر من قول فاطمة رضي الله عنها: آتت أباك ولا أرث أبي؟ لا يعلم^(١) صحته عنها، وإن^(٢) صح فليس^(٣) فيه حجة، لأن أباه صلوات الله عليه وسلامه لا يُقاس بأحد من

(١) لأن: كذا في (أ)، (ب)، (ك). وفي سائر النسخ: أن.

(٢) ك: وما تركناه.

(٣) ن، م: على أن ما رووه عنه فالقرآن بخلافه؛ ر، ص: على أن ما رواه عنه فالقرآن يخالف ذلك؛ ب: على ما رووه عنه فالقرآن يخالف ذلك؛ ك: على ما رووه عنه. والقرآن يخالف ذلك.

(٤) ك: يوصيكم الله في أولادكم.

(٥) ن، م، روايته.

(٦) أ، ب: لا نعلم.

(٧) ن، م: فإن.

(٨) أ، ب: ليس.

البشر، وليس أبو بكر أولى بالمؤمنين من أنفسهم [كأبيها]^(١)، ولا هو ممن حرم الله عليه صدقة الفرض والتطوع كأبيها، ولا هو أيضا ممن جعل الله محبته مقدمة على محبة الأهل والمال، كما جعل أباهما كذلك .

والفرق بين الأنبياء وغيرهم أن الله تعالى صان الأنبياء عن أن يورثوا دنيا^(٢)، لثلا يكون ذلك شبهة لمن يقدر في نبوتهم بأنهم طلبوا الدنيا وخلفوها^(٣) لورثتهم . وأما أبو / الصديق^(٤) وأمثاله فلا نبوة لهم يُقدح فيها بمثل ذلك، كما صان الله تعالى نبينا عن الخط والشعر صيانة لنبوته عن الشبهة، وإن كان غيره لم يحتج إلى هذه الصيانة .

الوجه الثاني

الثاني : أن قوله : « والتجأ في ذلك إلى رواية^(٥) انفرد بها » كذب ؛ فإن قول النبي صلى الله عليه وسلم : « لأنورث ما تركنا فهو صدقة » رواه عنه أبو بكر وعمر وعثمان وعليّ وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف والعباس بن عبد المطلب وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم وأبو هريرة ، والرواية عن هؤلاء ثابتة في الصحاح والمسانيد^(٦) ، مشهورة يعلمها أهل

(١) كأبيها : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٢) ن : ديناراً .

(٣) أ ، ب : وورثوها .

(٤) ب : وأما أبو بكر الصديق ؛ و : وأما قحافة ؛ هـ ، ص : وأما الصديق ؛ ر : وأما أبو قحافة .

(٥) أ ، ب : الثاني قوله والتجأ إلى رواية .

(٦) ن ، م ، و ، هـ ، ر : والمسانيد .

العلم بالحديث^(١)، فقول القائل: إن أبا بكر انفرد بالرواية، يدل على فرط^(٢) جهله أو تعمده^(٣) الكذب.

الوجه الثالث

الثالث: قوله «وكان هو الغريم [لها]» كذب^(٤)، فإن أبا بكر رضي الله عنه لم يدع هذا المال لنفسه ولا لأهل بيته، وإنما هو صدقة لمستحقها^(٥)، كما أن المسجد^(٦) حق للمسلمين. [والعدل]^(٧) لو شهد على رجل^(٨) أنه وصى^(٩)

(١) جاء الحديث مطولا ومختصرا مع اختلاف في الألفاظ عن عمر وعثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف والزيبر بن العوام وسعد بن أبي وقاص والعباس وأبو هريرة ومالك بن أوس بن الحدثان وعائشة (زاد الترمذى: وطلحة) في: البخارى ٧٩/٤ (كتاب فرض الخمس، الباب الأول) ٢٠/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى، باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنقبة فاطمة...)، ٨٩/٥ - ٩٠ (كتاب المغازى، باب حديث بنى النضير...)، ١٣٩/٥ - ١٤٠ (كتاب المغازى، باب غزوة خيبر)، ٦٣/٧ - ٦٤ (كتاب النفقات، باب حبس نفقة الرجل قوت سنة على أهله)، ١٤٩/٨ - ١٥٠ (كتاب الفرائض، باب قول النبى صلى الله عليه وسلم: لا نورث ما تركنا صدقة)، ٩٨/٩ - ١٠٠ (كتاب الاعتصام، باب ما يكره من التعمق...); مسلم ١٣٧٦/٣ - ١٣٨٣ (كتاب الجهاد والسير، باب حكم الفىء)، باب قول النبى صلى الله عليه وسلم: لا نورث ما تركنا فهو صدقة؛ سنن أبى داود ١٩٢/٣ - ١٩٩ (كتاب الخراج والإمارة والفىء)، باب فى صفايا رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ سنن الترمذى ٨١/٣ - ٨٣ (كتاب السير، باب ما جاء فى تركة النبى صلى الله عليه وسلم). وجاء الحديث أيضا فى سنن النسائى والموطأ ومسنند أحمد فى مواضع كثيرة. وسيرد بنصه فى هذا الجزء بعد صفحات.

(٢) و: على غاية ..

(٣) أ، ب: وتعمده.

(٤) ن، م: كان هو الغريم كذب ..

(٥) و، ه، ص: لمستحقها.

(٦) ن، م، و، ه، ر: كما هو المسجد؛ ص: كالمسجد

(٧) والعدل: ساقطة من (ن) فقط.

(٨) أ، ب: لرجل. (٩) ن، م: أوصى.

يجعل بيته مسجداً، أو يجعل بئر مسيلة، أو أرضه مقبرة، ونحو ذلك، جازت شهادته باتفاق المسلمين، وإن كان هو ممن يجوز له أن يصلح في المسجد، ويشرب من تلك^(١) البئر، ويدفن في تلك المقبرة. فإن هذا^(٢) شهادة لجهة عامة غير محصورة، والشاهد دخل فيها بحكم العموم لا بحكم التعيين، ومثل هذا لا يكون خصماً.

ومثل هذا شهادة المسلم^(٣) بحق لبيت^(٤) المال مثل كون هذا الشخص^(٥) لبيت المال عنده حق، وشهادته بأن^(٦) هذا ليس له وارث إلا بيت المال، وشهادته على الذمي بما يوجب نقض عهده وكون ماله فيئاً لبيت المال، ونحو ذلك .

ولو شهد عدل بأن فلانا وقف ماله على الفقراء والمساكين قبلت شهادته، وإن كان [الشاهد]^(٧) فقيراً.

الوجه الرابع

الرابع : أن الصديق رضى الله عنه لم يكن من أهل هذه الصدقة، بل كان مستغنيا عنها، ولا انتفع هو ولا أحد من أهله^(٨) بهذه الصدقة؛ فهو^(٩)

(١) أ ، ب : ذلك .

(٢) أ ، ب ، م : هذه .

(٣) ن ، م : المسلمين .

(٤) أ ، ن ، م : بيت .

(٥) ب (فقط) : .. المال على شخص ..

(٦) أ ، ب : أن .

(٧) الشاهد : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٨) أ ، ب : ولا أهل بيته ؛ ر ، ه ، ص . ولا أحد من أهل بيته .

(٩) فهو : ساقطة من (أ) ، (ب) .

كما لو شهد قوم من الأغنياء على رجل أنه وصَّى بصدقة للفقراء؛ فإن هذه شهادة مقبولة بالاتفاق.

الوجه الخامس

الخامس : أن هذا لو كان فيه ما يعود نفعه على الراوى له من الصحابة لُقبِلت روايته لأنه من باب الرواية^(١) لا من باب الشهادة^(٢)، والمحدث إذا حدَّث بحديث في حكومة بينه وبين خصمه قُبِلت روايته للحديث^(٣)، لأن الرواية تتضمن حكما عاما يدخل فيه الراوى وغيره . وهذا من باب الخبر، كالشهادة^(٤) برؤية الهلال؛ فإن ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم يتناول الراوى وغيره، وكذلك ما نهى عنه، وكذلك ما أباحه^(٥).

وهذا الحديث تضمَّن^(٦) رواية بحكم شرعى، ولهذا تضمن تحريم الميراث على ابنة أبى بكر عائشة رضى الله عنها، وتضمن تحريم شرائه لهذا^(٧) الميراث من الورثة واتِّهابه^(٨) لذلك منهم، وتضمن وجوب صرف هذا المال في مصارف الصدقة.

الوجه السادس

السادس : أن قوله : «على أن^(٩) ما رووه فالقرآن يخالف ذلك، لأن الله

(١) - ١ : ساقط من (أ) ، (ب) .

(٢) أ ، ب : لقبِلت شهادته لأنه من باب الرواية للحديث .

(٣) كالشهادة : كذا في (أ) ، (ب) . وفي سائر النسخ : كالشاهد .

(٤) ن ، م : ما نهى عنه وما أباحه .

(٥) أ ، ب : يتضمن .

(٦) أ ، ب : سراية هذا . . .

(٧) أ : واتِّهامه؛ م ، ر : وإيها به . وفي «اللسان» : «واتَّهَبَ : قيل الهبة . واتَّهبت منك درهما، افتعلت، من الهبة . والأتَّهَاب : قبول الهبة» .

(٨) أن : ساقطة من (أ) ، (ب) .

تعالى قال: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [سورة النساء: ١١] ولم يجعل الله ذلك خاصا بالأمة دونه [صلى الله عليه وسلم].

فيقال^(١): أولا: ليس في عموم لفظ الآية [ما يقتضى]^(٢) أن النبي صلى الله عليه وسلم يورث، فإن الله تعالى قال: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبُوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾ [سورة النساء: ١١] وفي الآية الأخرى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ﴾ / إلى قوله: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ﴾ [سورة النساء: ١٢]، وهذا الخطاب شامل للمقصودين بالخطاب وليس فيه ما يوجب أن النبي صلى الله عليه وسلم مخاطب بها.

و«كاف» الخطاب يتناول من قصده المخاطب، فإن لم يعلم أن المعين مقصود بالخطاب لم يشمله اللفظ، حتى ذهبت طائفة من الناس إلى أن الضمائر مطلقا / لا تقبل التخصيص^(٣) [فكيف بضمير المخاطب؟]^(٤) فإنه لا يتناول إلا من قصد بالخطاب دون من لم يقصد. ولو قدر أنه عام يقبل التخصيص، فإنه عام للمقصودين بالخطاب، وليس فيها ما يقتضى كون النبي صلى الله عليه وسلم من المخاطبين بهذا^(٥).

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٢) ن، م، و: إلى أن ضمير الخطاب لا يقبل التخصيص.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و). (٤) ن، م: بها.

فإن قيل : هب أن [الضمائر] ^(١) ضمائر التكلم ^(٢) والخطاب والغيبة لا تدل بنفسها على شيء بعينه، لكن بحسب ما يقترن بها ^(٣)؛ فضمائر الخطاب موضوعة لمن يقصده المخاطب بالخطاب، وضمائر التكلم ^(٤) لمن يتكلم كائناً من كان. لكن قد عرف أن الخطاب ^(٥) بالقرآن هو للرسول ^(٦) صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ^(٧) جميعاً، كقوله تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ [سورة البقرة: ١٨٣] وقوله : ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾ [سورة المائدة: ٦] ونحو ذلك. وكذلك قوله تعالى : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَى ﴾ [سورة النساء: ١١].

قيل : بل كاف الجماعة في القرآن تارة تكون للنبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين، وتارة تكون لهم دونه. كقوله تعالى : ﴿ وَأَعْلَمُوا أَن فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيَّانَ وَزِينَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾ [سورة الحجرات : ٧]؛ فإن هذه الكاف للأمة دون النبي صلى الله عليه وسلم.

-
- (١) الضمائر : زيادة في (أ) ، (ب) .
 - (٢) أ : المتكلم .
 - (٣) أ : يقرون بها ؛ ب : يقترن بها .
 - (٤) أ ، ب : المتكلم .
 - (٥) ب (فقط) : المخاطب .
 - (٦) أ ، ب : الرسول .
 - (٧) أ ، ب : والمؤمنون .

وكذلك قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [سورة التوبة: ١٢٨].

وكذلك قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [سورة محمد: ٣٣]، وقوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [سورة آل عمران: ٣١]^(١) ونحو ذلك؛ فإن كاف الخطاب في هذه المواضع لم يدخل فيها الرسول صلى الله عليه وسلم، بل تناولت من أرسل إليهم^(٢). فلم لا يجوز أن تكون الكاف في قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [سورة النساء: ١١] مثل هذه الكافات، فلا يكون في السنة ما يخالف ظاهر القرآن.

ومثل هذه الآية قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا • وَأَتُوا النِّسَاءَ صِدْقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾ [سورة النساء: ٣، ٤]، فإن الضمير هنا^(٣) في «خفتم» و«تقسطوا» و«انكحوا» و«طاب لكم» و«ما ملكت أيمانكم» إنما يتناول الأمة دون نبيها صلى الله عليه وسلم، فإن [النبي صلى الله عليه وسلم] له أن يتزوج أكثر من أربع، وله أن يتزوج بلا مهر، كما ثبت ذلك بالنص والإجماع.

-
- (١) في هذا الموضع توجد ورقة لم تصور من نسخة (م).
(٢) إليهم: كذا في (ب). وفي سائر النسخ: إليه.
(٣) هنا: ساقطة من (ب).
(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ن).

فإن قيل : ما ذكرتموه من الأمثلة فيها ما يقتضى اختصاص الأمة^(١) ، فإنه لما ذكر ما يجب من طاعة الرسول مخاطبهم بطاعته ومحبته ، وذكر بعثه^(٢) إليهم ، علم أنه ليس داخلا في ذلك .

قيل : وكذلك آية الفرائض لما قال : ﴿أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ [سورة النساء : ١١] ، وقال : ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ﴾ [سورة النساء : ١١] ، ثم قال : ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ * وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [سورة النساء : ١٣ ، ١٤] ، فلما خاطبهم بعدم الدراية التى لا تناسب حال الرسول ، وذكر بعد هذا ما يجب عليهم من طاعته فيما ذكره من مقادير الفرائض ، وأنهم إن أطاعوا الله ورسوله فى هذه الحدود استحقوا الثواب ، وإن خالفوا الله والرسول^(٣) استحقوا العقاب^(٤) ، وذلك بأن يعطوا الوارث أكثر من حقه ، أو يمنعوا الوارث ما يستحقه - دل ذلك على أن المخاطبين المسلوبين الدراية [لما ذكر]^(٥) ، الموعودين على طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم ، المتوعدين على معصية الله ورسوله وتعدى حدوده

(١) أ ، ب : الآية ، وهو تحريف .

(٢) ص : بعثته .

(٣) أ ، ب : وإن خالفوا الله ورسوله ؛ ن ، م ، و : وإن خالفوا الرسول .

(٤) أ ، ب : العذاب .

(٥) لما ذكر : ساقطة من (ن) ، (م) . وفى (أ) ، (ب) : لما ذكره .

فيسأله من / الموارث وغير ذلك، لم يدخل فيهم الرسول صلوات الله
وسلامه عليه، كما لم يدخل في نظائرها.

ولما كان ما ذكره من تحريم تعدى الحدود عقب ذكر الفرائض المحدودة،
دل على أنه لا يجوز أن يزداد أحد من أهل الفرائض على ما قدر له، ودل
على أنه لا تجوز الوصية لهم، وكان هذا ناسخاً لما أمر به أولاً من الوصية
للوالدين والأقربين.

ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع: «إن الله قد
أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث» رواه أهل السنن كأبي داود
وغیره، [ورواه أهل السير]^(١)، واتفقت الأمة عليه، حتى ظن بعض
الناس أن آية الوصية إنما نسخت بهذا الخبر، لأنه لم يرين استحقاق الإرث
وبين استحقاق^(٢) الوصية منافاة، والنسخ لا يكون إلا مع تنافي الناسخ
والمسوخ.

- (١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، والحديث - مع اختلاف الألفاظ - عن أبي أمامة الباهلي
وعمر بن خارجة وأنس بن مالك رضى الله عنهم في: سنن أبي داود ١٥٥/٣ (كتاب
الوصايا، باب ما جاء في الوصية للوارث) عن أبي أمامة؛ سنن الترمذي ٢٩٣/٣ (كتاب
الوصايا، باب ما جاء: لا وصية لوارث) وقال الترمذي: «وفي الباب عن عمرو بن خارجة
وأنس بن مالك، هذا حديث حسن. وقد روى عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم
من غير هذا الوجه»؛ سنن النسائي ٢٠٧/٦ (كتاب الوصايا، باب إبطال الوصية) وهو فيه
عن عمرو بن خارجة؛ سنن ابن ماجه ٩٠٥/٢ - ٩٠٦ (كتاب الوصايا، باب لا وصية
لوارث) عن أبي أمامة وأنس؛ المسند (ط. الحلبي) ١٨٦/٤، ١٨٧، ٢٣٨، ٢٣٩ (عمرو
بن خارجة)، ٢٦٧/٥ (عن أبي أمامة الباهلي)؛ سيرة ابن هشام ٢٥٢/٤ - ٢٥٣.
- (٢) ب (فقط): الإرث واستحقاق ..

وأما السلف والجمهور فقالوا: الناسخ هو آية الفرائض، لأن الله تعالى قدّر فرائض محدودة، ومنع من تعدّي حدوده، فإذا أعطى^(١) الميت لوارثه أكثر مما حدّه الله له، فقد تعدّى حدّ الله، فكان ذلك محرّماً، فإن ما زاد على المحدود يستحقه غيره من الورثة أو العصبية، فإذا أخذ حق العاصب فأعطاه لهذا كان ظلماً^(٢) له.

ولهذا تنازع العلماء فيمن ليس له عاصب^(٣): هل يردّ عليه أم لا؟ فمن منع الردّ قال: الميراث حق لبيت المال، فلا يجوز أن يعطاه غيره. ومن جوّز الردّ قال: إنها يوضع المال في بيت المال، لكونه ليس له مستحق خاص، وهؤلاء لهم رحم عام ورحم خاص، كما قال ابن مسعود رضي الله عنه: «ذو السهم أولى ممن لا سهم له».

والمقصود هنا أنه لا يمكنهم إقامة دليل على شمول الآية للرسول صلى الله عليه وسلم أصلاً.

فإن قيل: فلومات أحد من أولاد النبي صلى الله عليه وسلم ورثته، كما ماتت بناته الثلاث في حياته، ومات ابنه إبراهيم؟

قيل: الخطاب في الآية للموروث دون الوارث^(٤)، فلا يلزم إذا دخل أولاده / في كاف الخطاب لكونهم^(٥) موروثين^(٦) أن يدخلوا إذا كانوا وارثين.

ظ ١٤٣

(١) ن : وأما إذا أعطى .

(٢) ن : ليس بعاصب؛ و : ليس بعاصب؛ ص : ليس عاصب .

(٣) أ ، ب : للموروث دون الورثة؛ ر ، ص ، هـ : للمورث دون الوارث .

(٤) كذا في (ب) فقط وفي سائر النسخ : لكونهن . (٦) ص : مورثين .

* يوضح ذلك أنه قال : ﴿وَلَأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاَحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾ ، [سورة النساء : ١١١] ، فذكره بضمير العيّبة لا بضمير الخطاب ، وهو عائذ على^(١) المخاطب بكاف الخطاب^(٢) وهو الموروث ، فكل من سوى النبي صلى الله عليه وسلم من أولاده وغيرهم موروثون شملهم النص وكان النبي صلى الله عليه وسلم وارثا لمن خوطب ، ولم يخاطب هو بأن يورث أحدا شيئا ، وأولاد النبي صلى الله عليه وسلم ممن شملهم^(٣) كاف الخطاب فوصّاهم بأولادهم للذكر مثل حظ الأنثيين ، ففاطمة رضى الله عنها وصّاهها الله في أولادها للذكر مثل حظ الأنثيين ، ولأبويها لوماتت في حياتهما لكل واحد منهما السدس* .

فإن قيل : ففي آية الزوجين قال : (ولكم) ، (ولهن) .

قيل : أولا : الرافضة يقولون : إن زوجته^(٤) لم يرثه ولا عمه العباس ،

وإنما ورثته^(٥) البنت وحدها .

الثاني^(٦) : أنه بعد نزول الآية لم يُعلم أنه ماتت واحدة^(٧) من أزواجه ولها

مال حتى يكون وارثا لها . وأما خديجة رضى الله عنها فهاتت بمكة ، وأما

(٥٠٥) : ما بين النجمتين ساقط من (و) ، (هـ)

(١) أ ، ب : إلى .

(٢) عبارة «بكاف الخطاب» : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) ر ، ص : وأولاد النبي صلى الله عليه وسلم من أولاده ومورثوه ممن شملهم . .

(٤) أ ، ب : أزواجه .

(٥) أ ، ب : ترثه .

(٦) ب (فقط) : ثانيا .

(٧) واحدة : كذا في (أ) ، (ب) . وفي سائر النسخ : أحد .

زينب بنت خزيمة الهلالية فماتت بالمدينة، لكن من أين نعلم أنها خلفت مالا، وأن آية الفرائض كانت قد نزلت. فإن قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾ [سورة النساء: ١٢] إنما تناول من ماتت له زوجة ولها تركة، فمن لم تمت زوجته أو ماتت^(١) ولا مال لها لم يخاطب^(٢) بهذه الكاف. وبتقدير ذلك فلا يلزم من شمول إحدى الكافين له شمول الأخرى، بل ذلك موقوف على الدليل.

فإن قيل: فأنتم تقولون: إن ما ثبت في حقه من الأحكام ثبت في حق أمته وبالعكس. فإن الله إذا أمره بأمر تناول الأمة، وإن ذلك قد عرف بعادة^(٣) الشرع. ولهذا قال تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْلَا يُكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ [سورة الأحزاب: ٣٧]، فذكر أنه أحل ذلك له، ليكون^(٤) حلالا لأمته. ولما خصه بالتحليل قال: ﴿وَأَمْرًا مُّؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لِّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأحزاب: ٥٠] فكيف يقال: إن هذه الكاف لم تتناوله؟

قيل: من المعلوم أن من قال ذلك قاله لما عرف من عادة الشارع^(٥) في خطابه، كما يعرف من عادة الملوك إذا خاطبوا أميرا بأمر أن نظيره مخاطب

(١) أ، ب: فمن لم تمت له زوجة ولها تركة أو ماتت ...

(٢) أ، ب، ن: لم يخاطب.

(٣) أ، ب: بعبارة.

(٤) أ، ب: فيكون.

(٥) ن: الشرع.

بمثل ذلك، فهذا يُعلم بالعادة والعرف^(١) المستقر^(٢) في خطاب المخاطب، كما يُعلم معانى الألفاظ بالعادة المستقرة^(٣) لأهل تلك اللغة: أنهم يريدون ذلك المعنى.

وإذا كان كذلك فالخطاب بصيغة الجمع قد تنوعت عادة القرآن فيها: تارة تتناول الرسول صلى الله عليه وسلم، وتارة لا تتناوله، فلا يجب أن يكون هذا الموضوع مما تناوله^(٤)، وغاية ما يدعى المدعى أن يقال: الأصل شمول الكاف له، كما يقول: الأصل مساواة أمته له في الأحكام، ومساواته لأمته في الأحكام، حتى يقوم دليل التخصيص. ومعلوم أن له خصائص كثيرة خُصَّ بها عن أمته. وأهل السنة يقولون: من خصائصه أنه لا يورث، فلا يجوز أن يُنكر اختصاصه^(٥) بهذا الحكم إلا كما ينكر اختصاصه^(٦) بسائر^(٧) الخصائص، لكن للإنسان أن يطالب بدليل الاختصاص. ومعلوم أن الأحاديث الصحيحة المستفيضة، بل المتواترة [عنه]^(٨) في^(٩) أنه لا يورث، أعظم من الأحاديث المروية في كثير من خصائصه، مثل اختصاصه بالفى^(١٠) وغيره.

(١) أ، ب: والفرق، وهو تحريف. وهنا تعود نسخة (م).

(٢) ن، م: المستمر.

(٣) ن، م: المستمرة.

(٤) ب (فقط): مما تناولته.

(٥-٥): ساقط من (أ)، (ب).

(٦) أ، ب: كسائر.

(٧) عنه: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) في: ساقطة من (أ)، (ب). (٩) أ، ب، م، و: بالصفى؛ ن: بالصفاء.

وقد تنازع السلف والخلف في كثير من الأحكام: هل هو من خصائصه؟ كتنازعهم في الفىء والخمس، هل كان ملكاً له أم لا؟ وهل أبيع له من^(١) حُرِّم عليه من النساء أم لا؟ .

ولم يتنازع السلف في أنه لا يُورث، لظهور ذلك عنه واستفاضته في أصحابه . وذلك أن الله تعالى قال في كتابه: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [سورة الأنفال: ١]، وقال في [كتابه]^(٢): ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ [سورة الأنفال: ٤١]، وقال في كتابه: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ [سورة الحشر: ٧]. ولفظ آية الفىء كلفظ آية الخمس، وسورة الأنفال نزلت بسبب بدر، فدخلت الغنائم في ذلك بلا ريب، وقد يدخل في ذلك سائر ما نفعه الله للمسلمين من مال الكفار. كما أن لفظ «الفىء» قد يُراد به كل ما أفاء الله على المسلمين، فيدخل فيه الغنائم، وقد يختص ذلك بما أفاء الله عليهم مما لم يُوجف عليه المسلمون^(٣) بخيل ولا ركاب .

ومن الأول^(٤) قول النبي صلى الله عليه وسلم: «ليس لى مما أفاء الله

(١) أ، ب: ما .

(٢) في كتابه: ساقطة من (ن) .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٤) أ، ب: المسلمون عليه . والإيجاف: سرعة السير، وأوجف دابة: حثها .

(٥) أ، ب: ومن الأقوال، وهو تحريف .

عليكم إلا الخمس، والخمس مردود عليكم»^(١). فلما أضاف هذه الأموال إلى الله والرسول رأى طائفة من العلماء^(٢) أن [هذه]^(٣) الإضافة تقتضى أن ذلك ملك للرسول صلى الله عليه وسلم كسائر أملاك الناس، ثم جعلت الغنائم بعد ذلك للغنمين، وخمّسها لمن سمي^(٤)، وبقي الفىء، أو أربعة أخماسه^(٥)، ملكا للرسول صلى الله عليه وسلم، كما يقول ذلك الشافعي، وطائفة من أصحاب أحمد،^(٦) وإنما ترددوا في الفىء، فإن عامة العلماء لا يخمّسون الفىء، وإنما قال بتخميسه الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد^(٧)

(١) الحديث في: سنن النسائي ٧ / ١١٩ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما) (كتاب قسم الفىء) ونصه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بغيرا فأخذ من سنّاه وبّرة بين إصبعيه، ثم قال: «إنه ليس لي من الفىء شيء ولا هذه إلا الخمس، والخمّس مردود فيكم». وجاء حديث آخر في نفس الصفحة بالفاظ مقاربة عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه. وفي سنن أبي داود ٣ / ١٠٩ (كتاب الجهاد، باب في الإمام يستأثر بشيء من الفىء لنفسه) حديث ثالث عن عمرو بن عبّسة رضي الله عنه بالفاظ مقاربة. وضح الألباني الحديثين الأول والثاني في «صحيح الجامع الصغير» ٦ / ٢٧٢ - ٢٧٣، وضح الحديث الثالث في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٢ / ٥٨٧ - ٥٨٨. وجاء الحديث مرسلًا عن عبدالله بن عمرو في: الموطأ ٢ / ٤٥٧ - ٤٥٨ (كتاب الجهاد، باب ما جاء في الغلول). والحديث بالفاظ مقاربة عن العرابض بن سارية رضي الله عنه في المسند (ط. الحلبي) ٤ / ١٢٧ - ١٢٨، وهو فيه عن عبادة بن الصامت ٥ / ٣١٦، ٣١٩.

(٢) أ، ب: من أهل العلم.

(٣) هذه: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن، و: بقى؛ م: يفى.

(٥) أ، ب: لمن سمي بقىء الفىء أو بأربعة أخماسه، وهو تحريف.

(٦-٦): ساقط من (أ)، (ب).

كالخرقي . وأما مالك وأبو حنيفة وأحمد وجمهور أصحابه وسائر أئمة المسلمين فلا يرون تخميس الفيء ، وهو ما أخذ من المشركين بغير قتال ، كالجزية والخراج .

وقالت طائفة ثانية من العلماء : بل^(١) هذه الإضافة لا تقتضى أن تكون الأموال ملكا للرسول ، بل تقتضى أن يكون أمرها إلى الله والرسول ، فالرسول ينفقها فيما أمره الله [به]^(٢) .

كما ثبت في صحيح البخارى عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «إنى والله لا أعطى أحدا ولا أمنع أحدا ، وإنما أنا قاسم أضع حيث أمرت»^(٣) .

وقال أيضا في الحديث الصحيح : « تسموا^(٤) باسمى ، ولا تكنوا^(٥) بكنيتى ، / فإنما أنا قاسم أقسم بينكم»^(٦) .

١٦٢/٢

(١) بل : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٢) ن ، م : فيما أمر الله ؛ ص ، ر ، ه ، و : فيما أمره الله .

(٣) مضى الحديث من قبل ٢٠٦/٢ وذكرت أن الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه فى : البخارى ٨٥/٤ . ونصه فيه : « ما أعطىكم ولا أمنعكم . أنا قاسم أضع حيث أمرت » . والحديث عنه أيضا فى المسند (ط . الحلبي) ٨٢/٢ ونصه فيه : « والله ما أعطىكم ولا أمنعكم ، وإنما أنا قاسم أضعه حيث أمرت » . وقال ابن حجر فى تعليقه على حديث البخارى (فتح البارى ٢١٨/٦) : « وقد أخرجه أبو داود من طريق همام عن أبي هريرة بلفظ : إن أنا إلا خازن » . وجاء حديث آخر عن معاوية رضى الله عنه بلفظ : « من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين ، وإنما أنا قاسم والله يعطى . . الحديث ، وانظر ما ذكرته عنه فى « درء تعارض العقل والنقل » ٢٧٨/٨ (ت ٢) .

(٤) ب : سموا . (٥) أ ، ب : ولا تكتنوا .

(٦) الحديث بالفاظ مقاربة عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه فى : البخارى ٨٤/٤ - ٨٥ (كتاب

فالرسول مبلَّغ عن الله أمره ونهيه ، فالمال المضاف إلى الله ورسوله ، هو المال الذى يُصرف فيما أمر الله به ورسوله من واجب ومستحب ، بخلاف الأموال التى ملكها الله لعباده ، فإن لهم صرفها فى المباحات .

ص ١٤٤

ولهذا لما قال الله فى / المكاتيب : ﴿ وَأَتَوْهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِى آتَاكُمْ ﴾ [سورة النور: ٣٣] ذهب أكثر العلماء ، كمالك وأبي حنيفة وغيرهما ، إلى أن المراد : آتاكم [الله]^(١) من الأموال التى ملكها الله لعباده^(٢) ، فإنه لم يضيفها إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ، بخلاف ما أضافه إلى الله والرسول ، فإنه لا يُعطى إلا فيما أمر الله به ورسوله .

فالأنفال لله والرسول ، لأن^(٣) قسمتها إلى الله والرسول ليست كالموارث التى قسمها الله بين المستحقين . وكذلك مال الخمس ومال الفىء .

فرض الخمس ، باب قول الله تعالى : فإن الله خمسُه ؛ مسلم ١٦٨٢/٣ - ١٦٨٣ (كتاب الآداب ، باب النهى عن التكنى بأبى القاسم) . وجاء الحديث مختصرا بلفظ : «سَمُوا (أو : تَسَمُوا) باسمى ولا تكنوا (أو تكتنوا) بكنيتى» عن على وأنس وجابر وأبى هريرة رضى الله عنهم وجاءت أحاديث فى جواز الجمع بين الاسم والكنية . انظر : البخارى ١٨٦/٤ (كتاب المناقب ، باب كنية النبي صلى الله عليه وسلم) ؛ مسلم ١٦٨٢/٣ - ١٦٨٤ (الموضع السابق) ؛ سنن أبى داود ٣٩٩/٤ - ٤٠١ (كتاب الأدب ، باب فى الرجل يتكنى بأبى القاسم ، باب من رأى أن لا يجمع بينهما ، باب فى الرخصة فى الجمع بينهما) ؛ سنن الترمذى ٢١٤/٤ - ٢١٥ (كتاب الأدب ، باب ما جاء فى كراهية الجمع بين اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته) ؛ المسند (ط . المعارف) الأرقام : ٧٣٠ ، ٧٣٧١ ، ٧٣٧٢ ، ٨٠٩٤ ، المسند (ط . الحلبي) ٤٥٥/٢ ، ٤٥٠/٣ ، ٣٦٤/٥ .

(١) لفظ الجلالة فى (أ) ، (ب) ، (م) فقط .

(٣) ن ، م ، و : فإن .

(٢) أ ، ب : العباد .

وقد تنازع العلماء في الخمس والفقير ، فقال مالك [وغيره من العلماء]^(١) : مصرفهما واحد ، وهو فيما أمر الله به ورسوله ، وعين ما عينه^(٢) من اليتامى والمساكين وابن السبيل تخصيصا لهم بالذكر . وقد روى عن أحمد بن حنبل ما يوافق ذلك ، وأنه جعل مصرف الخمس من الركاز مصرف الفقير ، وهو تبع لخمس الغنائم^(٣) . وقال الشافعي ، وأحمد في الرواية المشهورة : الخمس^(٤) يقسم على خمسة أقسام . وقال أبو حنيفة : على ثلاثة ، فأسقط^(٥) سهم الرسول وذوي القربى بموته صلى الله عليه وسلم . وقال^(٦) داود بن علي : بل مال الفقير [أيضا]^(٧) يُقسم على خمسة أقسام^(٨) . والقول الأول أصح [الأقوال]^(٩) كما قد بسطت أدلته في غير هذا الموضوع^(١٠) ، وعلى ذلك تدل سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسنة خلفائه الراشدين .

فقوله :^(١١) (لله وللرسول) في الخمس والفقير ، كقوله في الأنفال : (لله

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٢) ن ، م : ما عين .

(٣) و ، هـ ، ص ، ر : المغانم .

(٤) أ ، ب : والخمس . وسقطت الكلمة من (ص) .

(٥) و ، هـ ، م ، ص ، ر : سقط ؛ ن : يسقط .

(٦) أ ، ب : قال .

(٧) أيضا : ساقطة من (ن) .

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط .

(٩) الأقوال : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ن) ، (م) .

(١٠) ن ، م : في موضع آخر .

(١١) ن : بقوله ، وهو تحريف .

والرسول) فالإضافة^(١) للرسول لأنه هو الذى يقسّم هذه الأموال بأمر الله ، ليست ملكا لأحد . وقوله صلى الله عليه وسلم : «إنى والله لا أعطى أحدا ولا أمنع أحدا ، وإنما أنا قاسم أضع حيث أمرت» يدل على أنه ليس بمالك للأموال ، وإنما هو منفذ لأمر الله عز وجل فيها ، وذلك لأن الله خيرّه بين أن يكون ملكا نبيا وبين أن يكون عبدا رسولا ، فاختر أن يكون عبدا رسولا ، وهذا أعلى المنزلتين ، فالملك يصرف المال فيما أحب^(٢) ولا إثم عليه ، والعبد الرسول لا يصرف المال إلا فيما أمر به ، فيكون فيما^(٣) يفعله عبادة لله وطاعة له^(٤) ، ليس فى قسمه ما هو من المباح الذى لا يُثاب عليه ، بل يُثاب عليه كله .

وقوله صلى الله عليه وسلم : «ليس لى مما أفاء الله عليكم إلا الخمس ، والخمس مردود عليكم» يؤيد^(٥) ذلك ، فإن قوله : «لى» أى أمره إلى ، ولهذا قال : « والخمس مردود عليكم» . وعلى هذا الأصل فما كان بيده من أموال بنى النضير وقدك وخمس خيبر وغير ذلك ، هي كلها من مال^(٦) الفىء الذى^(٧) لم يكن يملكه فلا^(٨) يورث عنه ، وإنما يورث عنه ما يملكه .

(١) أ ، ب : فأضافه .

(٢) أ : فإن الملك يصرف الأموال فيما أحبه ؛ ب : فإن الملك النبى يصرف الأموال فيما أحبه .

(٣) أ ، ب ، م ، ص ، و ، هـ : ما .

(٤) له : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٥) ن ، م : يؤكد ؛ أ ، ب : يريد .

(٦) أ : هى من مال ؛ ب : هو من مال .

(٧) ن ، م ، و : والذى .

(٨) أ ، ب : ولا .

بل تلك الأموال يجب أن تُصرف فيما يحبه الله ورسوله من الأعمال . وكذلك قال [أبو بكر] الصديق [رضي الله عنه]^(١) . وأما ما قد يظن أنه ملكه ، كمال أوصى له^(٢) به [مخيري] ^(٣) وسهمه من خير^(٤) ، فهذا إما أن يُقال : حُكمه حكم المال الأول ، وإما أن يُقال : هو ملكه ، ولكن حكم الله في حقه أن يأخذ من المال حاجته ، وما زاد على ذلك يكون صدقة ولا يُورث .

كما في الحديث الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يقتسم^(٥) ورثتي ديناراً ولا درهماً ، ما تركت بعد نفقة^(٦) نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة^(٧) . وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال* : « لا نورث ما

(١) أ : ولذلك قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه ؛ ب : وكذلك فعل أبو بكر الصديق رضي الله عنه ؛ ن ، م ، هـ ، و ، ر ، ص : وكذلك قال الصديق .

(٢) كمال أوصى له .. كذا في (ص) فقط . وفي سائر النسخ : كما أوصى له ..

(٣) مخيري : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) ، وهو مخيري النضري الإسرائيلي من بني النضر . وذكر ابن حجر في «الإصابة» ٣/٣٧٣ «ذكر الواقدي أنه أسلم واستشهد بأحد .. وكان أوصى بأمواله للنبي صلى الله عليه وسلم وهي سبع حوائط .. فجعلها النبي صلى الله عليه وسلم صدقة» . (٤) ن : حين .

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (و) .

(٥) أ ، ب : لا تقسم . (٦) أ ، ب : بعد مؤنة .

(٧) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في : البخاري ٤/١٢ (كتاب الوصايا ، باب نفقة القيم للوقف) ؛ مسلم ٣/١٣٨٢ (كتاب الجهاد والسير ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لا نورث ..) ؛ سنن أبي داود ٣/١٩٨ (كتاب الخراج والإمارة والفتىء ، باب في صفايا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأموال) ؛ الموطأ ٢/٩٩٣ (كتاب الكلام ، باب ما جاء في تركة النبي صلى الله عليه وسلم) ؛ المسند (ط . المعارف) ١٣/٢٥ - ٢٦ ، ١٧/٥٣ ، (ط . الحنبلي) ٢/٤٦٤ .

تركناه فهو صدقة « أخرجه البخارى عن جماعة منهم أبو هريرة رضى الله عنه، ورواه مسلم عنه وعن غيره^(١) .

يبين ذلك أن هذا مذكور في سياق قوله تعالى : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنِّي وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴾ * وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا ﴿ [سورة النساء : ٣ ، ٤] إلى قوله : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَىٰ﴾ [سورة النساء : ١١] .

١٦٣ / ٢

ومعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخاطب بهذا، فإنه ليس مخصوصا بمثني ولا ثلاث ولا رباع، بل له أن يتزوج أكثر من ذلك، ولا مأمورا بأن يوفى كل امرأة صداقها، بل له أن يتزوج من تهب نفسها له بغير صداق . كما قال تعالى^(٢) : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ﴾ [سورة الأحزاب : ٥٠] إلى قوله : ﴿وَأَمْرًا مُّؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [سورة الأحزاب : ٥٠] .

وإذا كان سياق الكلام إنما هو خطاب للأمة دونه لم يدخل هو في عموم هذه الآية .

(١) مضى هذا الحديث من قبل في هذا الجزء . (٢) ب (فقط) : كما قال تعالى له .

فإن قيل : بل الخطاب^(١) متناول له وللأمة في عموم هذه الآية^(٢) ، لكن خصص هو من آية النكاح والصداق .

قيل : وكذلك خصص من آية الميراث ، فما قيل في تلك يقال مثله في هذه . وسواء^(٣) قيل : إن لفظ الآية شمله وخصص منه ، أو قيل : إنه لم يشمله لكونه ليس^(٤) من المخاطبين : يقال مثله هنا^(٥) .

السابع : أن يقال : هذه الآية لم يُقصد بها بيان من يورث [ومن لا يورث]^(٦) ، ولا بيان صفة الموروث والوارث ، وإنما قصد بها أن المال الموروث يقسم بين الوارثين على هذا التفصيل . فالمقصود هنا بيان مقدار أنصباة هؤلاء المذكورين إذا كانوا ورثة . ولهذا لو كان الميت مسلماً وهؤلاء كفاراً لم يرثوا باتفاق المسلمين ، وكذلك لو كان كافراً وهؤلاء مسلمين^(٧) لم يرثوا بالسنة وقول جماهير المسلمين^(٨) ، وكذلك لو كان عبداً وهم أحرار ، أو كان حرّاً وهم عبيد . وكذلك القاتل عمداً عند عامة المسلمين ، وكذلك القاتل خطأ من الدية . وفي غيرها نزاع .

الوجه السابع

(١) ن ، م ، و : فإن قيل فالخطاب .

(٢) عبارة «في عموم هذه الآية» في (م) فقط . وفي (ن) : في عموم .

(٣) أ ، ب ، ر ، هـ ، ص : سواء .

(٤) ليس : ساقطة من (أ) .

(٥) عبارة «يقال مثله هنا» : ساقطة من (ب) فقط .

(٦) ومن لا يورث : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٧-٧) : ساقط من (أ) ، (ب) .

وإذا علم أن في الموتى من يرثه أولاده، وفيهم من لا يرثه أولاده، والآية لم تفصّل^(١): من يرثه ورثته ومن لا يرثه، ولا صفة الوارث والموروث، علم أنه لم يقصد بها بيان ذلك، بل قصد بها بيان حقوق هؤلاء إذا كانوا ورثة.

وحينئذ^(٢) فالآية إذا لم تبين من يورث ومن يرثه، لم يكن فيها دلالة على كون [غير]^(٣) النبي صلى الله عليه وسلم يرث أولاد يورث^(٤)، فلأن لا يكون فيها دلالة على كونه هو يورث بطريق الأولي والأخرى.

وهكذا كما في قوله صلى الله عليه وسلم: «فيما سقت السماء العُشر، وفيما سقى^(٥) بالدوالي والنواضح فنصف^(٦) العُشر^(٧)» فإن قصد به الفرق بين ما يجب فيه العُشر وبين ما يجب فيه نصف العُشر، / ولم يقصد به بيان ما يجب فيه أحدهما وما لا يجب واحد منهما، فلهذا لا يحتاج بعمومه على وجوب الصدقة في الخضروات.

ظ ١٤٤

(١) ن، م، ر، ه، ص: لم تفصل بين...

(٢) أ، ب: ورثة حينئذ.

(٣) غير: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٤) أ، ب: يرث ولا يورث.

(٥) ن، م: وما يسقى؛ و، ر، ه: وما سقى؛ ص: وسقى.

(٦) أ، ب، و: نصف.

(٧) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن عبد الله بن عمرو جابر وأبي هريرة رضي الله عنهم في: البخارى ١٢٦/٢ (كتاب الزكاة، باب العُشر فيما يسقى من ماء السماء)؛ مسلم ٦٧٥/٢ (كتاب الزكاة، باب ما فيه العُشر أو نصف العُشر)؛ سنن أبى داود ١٤٥/٢ (كتاب الزكاة، باب صدقة الزرع)؛ سنن الترمذى ٧٥/٢ (كتاب الزكاة، باب ما جاء في الصدقة

وقوله تعالى : ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [سورة البقرة : ٢٧٥] قصد فيه الفرق بين البيع والربا : في أن أحدهما حلال والآخر حرام ، ولم يقصد فيه بيان ما يجوز بيعه وما لا يجوز ، فلا يُحتج بعمومه على جواز بيع كل شيء . ومن ظن أن قوله (وأحل الله البيع) يعم بيع الميتة والخنزير والخمر والكلب وأم الولد والوقف وملك الغير والشمار قبل بدو صلاحها ونحو ذلك - كان غالطا .

الوجه الثامن

الوجه^(١) الثامن : أن يقال : هب أن لفظ الآية عام ، فإنه خص منها الولد الكافر والعبد والقاتل بأدلة هي أضعف من الدليل الذي دلّ على خروج النبي صلى الله عليه وسلم منها ؛ فإن الصحابة الذين نقلوا عنه^(٢) "أنه لا يورث أكثر وأجل من الذين نقلوا عنه" أن المسلم لا يرث الكافر، وأنه ليس لقاتل ميراث ، وأن من باع عبدا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترطه^(٣) المبتاع .

وفي الجملة فإذا كانت الآية مخصوصة بنص أو إجماع ، كان تخصيصها بنص آخر جائزا باتفاق علماء المسلمين . بل قد^(٤) ذهب طائفة إلى أن العام المخصوص يبقى مجملا . / وقد تنازع العلماء في تخصيص^(٥) عموم القرآن

١٦٤ / ٢

فيا يسقى بالأنهار وغيرها) . والحديث في سنن النسائي وابن ماجة والدارمي والموطأ ومسنده أحمد .

- (١) الوجه : ساقطة من (أ) ، (ب) . (٢-٢) : ساقط من (أ) ، (ب) .
 (٣) أ ، ب : أن يشترط .
 (٤) أ ، ب : وقد .
 (٥) أ : وقد تنازع في تخصيص ؛ ب : وقد تنوع في تخصيص .

إذا لم يكن مخصوصاً [بخبر الواحد]^(١)، فأما العام المخصوص فيجوز تخصيصه بخبر الواحد عند عوامهم ، لا سيما الخبر المتلقى بالقبول؛ فإنهم متفقون على تخصيص عموم القرآن به .

وهذا الخبر تلقته الصحابة بالقبول ، وأجمعوا على العمل به ، كما سنذكره [إن شاء الله تعالى]^(٢) .

والتخصيص بالنص المستفيض والإجماع متفق عليه . ومن سلك هذا المسلك يقول : ظاهر الآية العموم^(٣)، لكنه عموم مخصوص . ومن سلك المسلك الأول لم يسلم ظهور العموم إلا فيمن علم أن هؤلاء يرثونه ، ولا يُقال^(٤) : إن ظاهرها متروك ، بل نقول^(٥) : لم يُقصد بها إلا بيان^(٦) نصيب الوارث ، لا بيان الحال التي يثبت فيها الإرث ، فالآية عامة في الأولاد والموتى ، مطلقة في [الموروثين . وأما]^(٧) شروط الإرث فلم تتعرض له الآية ، بل هي مطلقة فيه^(٨) : لا تدل عليه بنفى ولا إثبات .

كما في قوله^(٩) تعالى : ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [سورة التوبة :

-
- (١) عبارة «بخبر الواحد» : ساقطة من (ن) ، (م) .
 - (٢) عبارة «إن شاء الله تعالى» : ساقطة من (ن) ، (م) .
 - (٣) ب (فقط) : يقول ظاهره العموم .
 - (٤) ب (فقط) : ولا يقول .
 - (٥) أ ، ب ، ن ، م : يقول .
 - (٦) أ : إنما يقصد بها بيان . . . ب : إنما يقصد بها بيان .
 - (٧) أ ، ب : الذي يثبت فيه الإرث .
 - (٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .
 - (٩) ر ، هـ ، ص : مطلقة في ذلك .
 - (١٠) ب (فقط) : كما أن قوله . .

هـ] عام في الأشخاص، مطلق في المكان والأحوال. فالخطاب المقيد لهذا المطلق يكون خطاباً مبتدأً مبيناً لحكم شرعي لم يتقدم ما ينفيه^(١)، لا يكون^(٢) رافعا لظاهر خطاب شرعي، فلا يكون مخالفا للأصل.

الوجه التاسع

الوجه التاسع : أن يقال : كون النبي صلى الله عليه وسلم لا يُورث ثبت بالسنة المقطوع بها وبإجماع الصحابة ، وكل منهما دليل قطعي ، فلا يعارض ذلك بما يُظن أنه عموم ، وإن كان عموماً فهو مخصوص ، لأن ذلك لو كان دليلاً لما كان إلا ظنياً ، فلا يعارض القطعي ؛ إذ الظني لا يعارض القطعي .

وذلك أن هذا الخبر رواه غير واحد من الصحابة في أوقات ومجالس ، وليس فيهم من ينكره ، بل كلهم تلقاه بالقبول والتصديق . ولهذا لم يُصرَّ أحد من أزواجه على طلب الميراث ، ولا أصرَّ العم على طلب الميراث ، بل من طلب من ذلك شيئاً فأخبر^(٣) بقول النبي صلى الله عليه وسلم رجع عن طلبه . واستمر الأمر على ذلك على عهد الخلفاء الراشدين إلى عليّ ، فلم يغير شيئاً من ذلك ولا قسم له تركة .

الوجه العاشر

الوجه العاشر : أن يقال : إن أبا بكر وعمر قد أعطيا علياً وأولاده من المال أضعاف أضعاف ما خلفه النبي صلى الله عليه وسلم من المال . والمال الذي خلفه صلى الله عليه وسلم لم ينتفع واحد [منها]^(٤) منه بشيء ، بل

(١) أ ، ب : لم يتقدم منفيه .

(٢) ب (فقط) : ولا يكون .

(٣) أ : شيئاً أخبر ؛ ب : شيئاً وأخبر ؛ ص : شيئاً فلما أخبر .

(٤) منها : ساقطة من (ن) .

سَلَّمه عمر إلى عليّ والعباس رضى الله عنهم يليانه ويفعلان فيه ما كان
النبي صلى الله عليه وسلم يفعله . وهذا مما يوجب انتفاء التهمة^(١) عنهما في
ذلك .

الوجه الحادى عشر

الوجه الحادى عشر: أن يقال : قد جرت العادة بأن الظلمة من الملوك
إذا تولوا بعد غيرهم من الملوك الذين أحسنوا إليهم أو ربوهم^(٢) ، وقد
انتزعوا الملك من بيت ذلك الملك ، استعطفوهم وأعطوهم ليكفوا عنهم
منازعتهم ، فلو قُدِّرَ - والعياذ بالله - أن أبابكر وعمر رضى الله عنهما متغلبان
متوثبان ، لكانت العادة تقضى^(٣) بأن لا يزاها الورثة المستحقين للولاية
والتركة [فى المال]^(٤) ، بل يعطيانهم ذلك وأضعافه ليكفوا عن المنازعة فى
الولاية . وأما منع الولاية والميراث بالكلية فهذا لا يُعلم^(٥) أنه فعله أحد من
الملوك ، وإن كان من أظلم الناس وأفجرهم . فَعُلم أن الذى فعلوه مع
النبي صلى الله عليه وسلم أمر خارج عن العادة^(٦) الطبيعية فى الملوك ، كما
هو خارج عن العادات ، الشرعية فى المؤمنين ، وذلك لاختصاصه صلى الله
عليه وسلم بما لم يخص الله به غيره من ولاة الأمور وهو النبوة^(٧) ، إذ الأنبياء
لا يورثون .

(١) أ ، ب : التهم .

(٢) ن : أورثوهم ، وهو تحريف .

(٣) ر ، ص ، هـ : تقتضى .

(٤) فى المال : ساقطة من (ن) ، (م) . وفى (ر) ، (ص) : والشركة فى الملك ، وفى (هـ) :

والتركة فى الملك . (٦) أ ، ب ، م : العادات .

(٧) أ ، ب : لا نعلم . (٧) أ ، ب : وهو الأنزه ، وهو تحريف .

الوجه الثاني عشر : أن قوله تعالى : ﴿ وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ ﴾ [سورة النمل :

١٦] ، وقوله تعالى [عن زكريا] ^(١) : ﴿ نَهَبَ لِيَ مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا * يَرِثُنِي وَيَرِثُ

مِنْ آلِ يَعْقُوبَ ﴾ [سورة مريم : ٥ ، ٦] ، لا يدل على محل النزاع . لأن الإرث

اسم جنس تحته أنواع ، والدال على ما به الاشتراك لا يدل على ما به

الامتياز . فإذا قيل : هذا حيوان ، لا يدل على أنه إنسان أو فرس أو بغير .

وذلك أن لفظ «الإرث» ^(٢) يستعمل / في إرث العلم والنبوة والملك وغير

ذلك من أنواع الانتقال . قال تعالى : ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا

مِنْ عِبَادِنَا ﴾ [سورة فاطر : ٣٢] .

وقال تعالى : ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ * الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا

خَالِدُونَ ﴾ [سورة المؤمنون : ١٠ ، ١١] .

وقال تعالى : ﴿ وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [الزخرف

: ٧٢] .

وقال تعالى : ﴿ وَأَوْرَثْنَاكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطُوهَا ﴾

[سورة الأحزاب : ٢٧] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ

لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [سورة الاعراف : ١٢٨] .

وقال تعالى : ﴿ وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ

وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴾ [سورة الاعراف : ١٣٧] .

(١) عن زكريا : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٢) ن ، م : وذلك لأن لفظ «لا يرث» .

وقال تعالى : ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [سورة الانبياء : ١٠٥].

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : «إن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما، وإنما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر» رواه أبو داود وغيره^(١). وهكذا لفظ «الخلافة» ولهذا يقال: الوارث خليفة الميت، أى خلقه فيما تركه. والخلافة قد تكون فى المال، وقد تكون فى الملك، وقد تكون فى العلم، وغير ذلك.

وإذا كان كذلك فقولته تعالى : ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾ [سورة النمل : ١٦]، وقوله : ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [سورة مريم : ٦] إنما يدل على جنس الإرث، لا يدل على إرث المال. فاستدلال المستدل بهذا الكلام على خصوص إرث المال جهل منه بوجه الدلالة، كما لو قيل: هذا خليفة هذا، وقد خلفه - كان دالا على خلافة مطلقة، لم يكن فيها ما يدل على

(١) بعد عبارة «أبو داود وغيره» توجد ورقة ناقصة من نسخة (ر). والحديث عن أبى الدرداء رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ٤٣٢/٣ (كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم) ونصه فيه: «من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا إلى الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم، وإن العالم ليستغفر له من فى السماوات ومن فى الأرض والحيتان فى جوف الماء، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمريلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما، ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر». وجاء الحديث بالفاظ مقاربة فى: سنن الترمذى ١٥٣/٤ (كتاب العلم، باب فى فضل الفقه على العبادة)؛ سنن ابن ماجه ٨١/١ (المقدمة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم)؛ سنن السدارمى ٩٨/١ (المقدمة، باب فى فضل العلم والعالم)؛ المسند (ط. الحلبي) ١٩٦/٥. وصحح الألبانى الحديث فى «صحيح الجامع الصغير» ٣٠٢/٥. ولا بن رجب رسالة فى شرح حديث أبى الدرداء طبعت أكثر من مرة.

أنه خلفه في ماله أو امرأته أو ملكه أو غير ذلك من الأمور.

الوجه الثالث عشر : أن يقال : المراد بهذا الإرث إرث العلم والنبوة ونحو ذلك لا إرث المال . وذلك لأنه قال : ﴿ وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ ﴾ [سورة النمل : ١٦] ، ومعلوم أن داود كان له أولاد كثيرون غير سليمان ، فلا يختص سليمان بماله .

وأيضاً فليس في كونه ورث ماله صفة مدح ، لا لداود ولا لسليمان ، فإن اليهودى والنصرانى يرث أباه ماله^(١) ، والآية سيقت في بيان المدح لسليمان ، وما خصه الله به من النعمة .

وأيضاً فإن إرث المال هو من الأمور العادية المشتركة بين الناس ، كالأكل ، والشرب ، ودفن الميت . ومثل هذا لا يُقَصُّ عن الأنبياء إذ لا فائدة فيه^(٢) ، وإنما يُقَصُّ ما فيه عبرة وفائدة تستفاد ، وإلا فقول القائل : « مات فلان وورث ابنه ماله »^(٣) مثل قوله : « ودفنوه » ومثل قوله : « أكلوا وشربوا وناموا »^(٤) ونحو ذلك مما لا يحسن أن يجعل من قصص القرآن .

وكذلك قوله [عن زكريا]^(٥) : ﴿ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ ﴾ [سورة مريم : ٦] : [ليس المراد به إرث المال ، لأنه لا يرث من آل يعقوب شيئاً من]^(٦)

(١) ن ، م : يرث ابنه ماله ؛ و : يرث أباه ابنه ماله .

(٢) عبارة « إذ لا فائدة فيه » : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) أ ، ب : وورث ماله ابنه .

(٤) أ ، ب : كلوا واشربوا وناموا .

(٥) عن زكريا : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط . و« شيئاً من » في (أ) ، (ب) فقط .

أموالهم بل إنما يرثهم ذلك أولادهم وسائر ورثتهم لو ورثوا ، ولأن النبي لا يطلب^(١) ولدا ليرث ماله ؛ فإنه لو كان يورث لم يكن بد من أن ينتقل المال إلى غيره : سواء كان ابنا أو غيره، فلو كان مقصوده بالولد أن يرث ماله، كان مقصوده أنه لا يرثه أحد غير الولد^(٢).

وهذا لا يقصده أعظم الناس بخلا وشحا على من ينتقل إليه المال، فإنه لو كان الولد موجودا وقصد إعطائه دون غيره، لكان المقصود إعطاء الولد. وأما إذا لم يكن له ولد، وليس مراده بالولد إلا أن يجوز^(٣) المال دون غيره، كان المقصود أن لا يأخذ أولئك المال، وقصد الولد بالقصد الثاني، وهذا يقبح^(٤) من أقل الناس عقلا ودينا.

وأیضا فزكريا عليه السلام لم يُعرف^(٥) له مال، بل كان نجارا. وحيى ابنة عليه السلام كان من أزهده الناس.

وأیضا فإنه قال: ﴿وإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي﴾ [سورة مريم : ٥] ومعلوم أنه لم يخف أن يأخذوا^(٦) ماله [من بعده]^(٧) إذا مات، فإن هذا ليس بمخوف^(٨).

(١) أ ، ب : ولأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يطلب ..

(٢) أ ، ب : أحد غيره ؛ ن ، م : أحد عن الولد، وهو تحريف .

(٣) أ ، ب : يجوز .

(٤) أ : وهو قبح ؛ ب : قبيح .

(٥) ن ، م : لم يعلم .

(٦) أ ، ب : أن يأخذ .

(٧) من بعده : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٨) أ ، ب : بمخوف والله أعلم وبالله التوفيق .

كلام الرافضى
على منع فاطمة
من إرث فذك
وعلى غير ذلك
من أمرها رضى
الله عنها.

﴿ فصل ﴾^(١)

قال الرافضى^(٢) : «ولما ذكرت فاطمة أن أباه رسول الله صلى

الله تعالى عليه وسلم وهبها فذك^(٣) قال [لها]^(٤) : هاتِ أسود أو أحمر

يشهد^(٥) لك بذلك ، فجاءت بأم أيمن^(٦) ، فشهدت لها بذلك ، /

فقال : امرأة لا يقبل قولها . وقد رووا جميعا أن رسول الله^(٧) صلى

الله عليه وسلم قال : أم أيمن امرأة من أهل الجنة ، فجاء أمير

المؤمنين^(٨) فشهد لها بذلك ، فقال : هذا بعلك يجره إلى نفسه ولا

نحكم^(٩) بشهادته لك ، وقد رووا جميعا أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال : على مع الحق ، والحق معه^(١٠) يدور [معه]^(١١) حيث دار

لن^(١٢) يفترقا حتى يردا على الحوض ، فغضبت فاطمة عليها

(١) ر ، ص ، هـ : الفصل الحادى والعشرون .

(٢) فى (ك) ص ١١٠ (م) .

(٣) ك : ولما ذكرت فاطمة عليها السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وهبها فذكاً .

(٤) لها : فى (أ) ، (ك) . وفى (ب) : قال أبو بكر لها .

(٥) ك : ليشهد .

(٦) ن ، م ، هـ ، ص : أم أيمن .

(٧) عند لفظ الجلالة تعود نسخة (ر) .

(٨) ك : أمير المؤمنين عليه السلام .

(٩) ولا نحكم : كذا فى (ب) ، (ك) . وفى سائر النسخ : لا يحكم .

(١٠) معه : ساقطة من (ب) فقط .

(١١) معه : فى (ب) ، (ك) فقط .

(١٢) لن : كذا فى (و) ، (ك) . وفى سائر النسخ : ولن .

السلام^(١) عند ذلك وانصرفت^(٢) ، وحلفت أن لا تكلمه ولا صاحبه^(٣) حتى تلقى أباهما وتشكو إليه^(٤) ، فلما حضرته الوفاة أوصت علياً أن يدفنها ليلاً^(٥) ولا يدع أحداً منهم يصلّي عليها، وقد رووا جميعاً أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يا فاطمة إن الله تعالى يغضب لغضبك ويغضب لرضاك . ورووا^(٦) جميعاً [أنه قال]^(٧) : فاطمة^(٨) بضعة مني ، من آذاها فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله . ولو كان هذا الخبر صحيحاً^(٩) حقاً لما جاز له ترك البغلة التي خلفها النبي صلى الله عليه وسلم وسيفه وعمامته عند أمير المؤمنين عليّ ، ولما^(١٠) حكم له بها لما ادّعاها العباس ، ولما كان أهل البيت الذين طهرهم الله في كتابه من الرجس مرتكبين مالا يجوز^(١١) ، لأن الصدقة عليهم محرّمة . وبعد ذلك جاء إليه^(١٢) مال البحرين وعنده جابر بن عبد الله الأنصاري ، فقال له : إن النبي

- (١) عليها السلام : في (م) ، (ك) فقط .
- (٢) ب : فانصرفت . وسقطت الكلمة من (أ) .
- (٣) ك (فقط) : ولا تصاحبه .
- (٤) ن ، م : وتشكو إليه خصمها .
- (٥) م : ان لا يدفنها إلا ليلاً .
- (٦) أ ، ب : وقد رووا .
- (٧) أنه قال : في (ب) ، (ك) فقط .
- (٨) فاطمة : كذا في (ب) ، (ك) . وفي سائر النسخ : إن فاطمة .
- (٩) صحيحاً : ساقطة من (ك) .
- (١٠) أ ، ب : لما .
- (١١) ك : ما لا يجوز لهم .
- (١٢) أ ، ب ، ن ، م ، و ، ص ، هـ : جاء إليهم ؛ ك : جاءه .

صلى الله عليه وسلم قال لي : إذا أتى مال البحرين حثوت^(١) لك ،
ثم حثوت لك ، [ثلاثاً]^(٢) ، فقال له : تقدم فخذ بعددها^(٣) ، فأخذ
[من بيت]^(٤) مال المسلمين من غير بيّنة بل بمجرد قوله^(٥) .

الجواب من
وجوه

والجواب : أن في هذا الكلام من الكذب والبهتان والكلام الفاسد ما لا
يكاد يحصى إلا بكلفة ، ولكن سنذكر من ذلك وجوها [إن شاء الله
تعالى]^(٦) .

الوجه الأول

أحدها : أن ما ذكر من ادعاء فاطمة رضي الله عنها فذلك فإن هذا
يناقض كونها^(٧) ميراثاً لها ، فإن كان طلبها^(٨) بطريق الإرث امتنع أن يكون
بطريق الهبة ، وإن كان بطريق الهبة امتنع أن يكون بطريق الإرث ، ثم إن
كانت هذه هبة في مرض الموت ، فرسول الله صلى الله عليه وسلم منزّه ، إن
كان يُورث كما يورث غيره ، أن يوصى لوارث أو يخصه في مرض موته بأكثر
من حقه ، وإن كان في صحته^(٩) فلا بد أن تكون هذه هبة مقبوضة ، وإلا
فإذا وهب الواهب بكلامه^(١٠) ولم يقبض الموهوب شيئاً حتى مات الواهب^(١١)

(١) ك : حثوت ، وهو تحريف .

(٢) ب : ثم حثوت لك ثلاثاً . وسقطت «ثلاثاً» من جميع النسخ إلا (ب) ، (ك) .

(٣) بعددها : كذا في (ب) ، (ك) ، (ر) . وفي سائر النسخ : بعدها .

(٤) من بيت : في (ب) ، (ك) فقط .

(٥) ك : بل بمجرد الدعوى .

(٦) ن ، م : ولكن نذكر ذلك من وجوه ؛ ر ، ه ، ص ، و : ولكن نذكر من ذلك وجوها .

(٧) أ ، ب : كونه .

(٨) ن ، و : فإن كانت طلبتها .

(٩) ن ، م ، ه : في صحة .

(١٠) أ ، ب : بكلام .

(١١) الواهب : زيادة في (ن) ، (م) .

كان ذلك باطلا عند جماهير العلماء، فكيف يهب النبي صلى الله عليه وسلم فذكَ لفاطمة ولا يكون هذا أمراً معروفاً^(١) عند أهل بيته والمسلمين، حتى تختص بمعرفته أم أيمن أو على رضى الله عنها؟

الوجه الثانى : أن ادعاء فاطمة ذلك كذب على فاطمة^(٢)، [وقد قال الوجه الثانى الإمام أبو العباس بن سريج^(٣) فى الكتاب الذى صنّفه فى الرد على عيسى ابن أبان^(٤) لما تكلمّ معه فى باب اليمين والشاهد، واحتجّ بما احتجّ، وأجاب عمّاً عارض به عيسى بن أبان، قال: وأما حديث البحتري بن حسان عن زيد بن علىّ أن فاطمة ذكرت لأبى بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاهَا فذكَ، وأنها جاءت برجل وامرأة، فقال: رجل مع رجل، وامرأة مع امرأة، فسبحان الله ما أعجب هذا! قد سألت فاطمة أبا بكر^(٥) ميراثها وأخبرها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: لا نُورث، وما

(١) أ، ب: مشهورا.

(٢) أ، ب: كذب على فاطمة رضى الله عنها فى ادعائها ذلك. وبعد ذلك بياض فى جميع النسخ ما عدا نسخة (ب) فليس فيها بياض ولكن سقط منها الكلام التالى، وفى (م): «بياض فى الأم كثير». والكلام التالى فى نسخة (و) فقط.

(٣) أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج البغدادي، فقيه شافعي، ولد سنة ٢٤٩ وتوفى ببغداد سنة ٣٠٦. انظر ترجمته فى: طبقات الشافعية ٣/٢١-٣٩؛ وفيات الأعيان ١/٤٩-٥١؛ سزكين ١م ج٣ ص ١٩٩؛ الأعلام ١/١٧٨-١٧٩.

(٤) أبو موسى عيسى بن أبان بن صدقة، قاض من كبار فقهاء الحنفية، توفى بالبصرة سنة ٢٢١. انظر ترجمته فى: الجواهر المضية ١/٤٠١-٤٠٢؛ تاريخ بغداد ١١/١٥٧-١٦٠؛ الأعلام ٥/٢٨٣؛ سزكين ١م ج٣ ص ٨٠-٨١.

(٥) بعد كلمة فاطمة توجد إشارة إلى هامش (و) ولم تظهر الكلمات فى المصورة، ولعل الصواب ما أثبتته.

حكى في شيء من الأحاديث أن فاطمة ادّعتها بغير الميراث، ولا أن أحدا شهد بذلك.

ولقد روى جرير عن مغيرة عن عمر بن عبد العزيز أنه قال في فدك: «إن فاطمة سألت النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعلها لها فأبى، وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفق منها ويعود على ضَعْفَةَ بنى هاشم ويزوج منه أَيْمَهُمْ، وكانت كذلك حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر صدقة وقبلت فاطمة الحق^(١)، وإنى أشهدكم أنى رددتها إلى ما كانت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم»^(٢).

ولم يُسمع أن فاطمة رضى الله عنها ادّعت أن النبي صلى الله عليه

(١) في الأصل (و) بعد عبارة «صلى الله عليه وسلم» إشارة إلى الهامش، ولم تظهر الكلمات في المصورة، وبعد هذه العبارة: أمرا صرفه فاطمة الحق، وهى عبارة محرفة، ولعل ما أثبتته أقرب إلى الصواب.

(٢) ذكر ابن الجوزى في كتابه «سيرة عمر بن عبد العزيز» ص ١٠٩ - ١١٠، ط. المؤيد، القاهرة ١٩٢١/١٣٣١ قصة عمر بن عبد العزيز مع أرض فدك التى ورثها عن أبيه وكيف ردها إلى الصدقة. وأول الخبر: قال يعقوب بن سفيان وحدثنى سليمان بن (بياض بالأصل) أن عمر نظر في مزارعه... وبلغنى أنها كانت فدك. قال: فحدثنا إبراهيم بن جعفر عن أبيه قال: كانت فدك فيسا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت لابن السبيل، فسألته ابنته إياها فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعطيها، فولى أبو بكر فسلك ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل، ثم عمر، ثم عثمان... فلما ولى مروان المدينة المرة الأخيرة ردها عليه، فأعطى عبد الملك نصفها وعبد العزيز نصفها، فوهب عبد العزيز حقه لعمر ولده... فلقد ولى عمر الخلافة وما يقوم به وبعياله إلا وهى تغل كل سنة عشرة آلاف أو أقل أو أكثر، فسأل عنها فحصى فأخبر بما كان من أمرها... فكتب إلى أبى بكر بن حزم كتابا يقول فيه: إنى نظرت فى أمر فدك، فإذا هو لا يصلح، فرأيت أن أردّها على ما كانت عليه فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر وعثمان، فأقبضها وولها رجلا يقوم فيها بالحق.

وسلم أعطائها إياها في حديث ثابت متصل ، ولا أن شاهداً شهد لها . ولو كان ذلك لحكى ، لأنها خصومة وأمر ظاهر تنازعت فيه الأمة وتحدثت فيه ، فلم يقل أحد من المسلمين : شهدت النبي صلى الله عليه وسلم أعطائها فاطمة ولا سمعت فاطمة تدّعيها حتى جاء البحترى بن حسان يحكى عن زيد شيئاً لا ندرى ما أصله ، ولا من جاء به ، وليس من أحاديث أهل العلم : فضل بن مرزوق عن البحترى عن زيد ، وقد كان ينبغي لصاحب الكتاب أن يكف عن بعض هذا السدى لا معنى له ، وكان الحديث قد حسن بقول زيد : لو كنت أنا لقضيت بما قضى به أبو بكر . وهذا مما لا يثبت على أبى بكر ولا على فاطمة لو لم يخالفه أحد ، ولو لم تجر فيه المناظرة ويأتى فيها الرواية ، فكيف وقد جاءت؟ وأصل المذهب أن الحديث إذا ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال أبو بكر بخلافه ، إن هذا من أبى بكر رحمه الله كنعوماً كان منه في الجدة ، وأنه متى بلغه الخبر رجع إليه .

ولو ثبت هذا الحديث لم يكن فيه حجة ، لأن فاطمة لم تقل : إنى أحلف مع شاهدى فمنعت . ولم يقل أبو بكر : إنى لا أرى اليمين مع الشاهد . قالوا : وهذا الحديث غلط ؛ لأن أسامة بن زيد يروى عن الزهرى عن مالك بن أوس بن الحَدَثَان^(١) ، قال^(٢) : كان مما احتج به عمر أن قال : كانت

(١) ترجمته في تهذيب التهذيب ١٠/١٠-١١ وقال ابن حجر عنه : «مختلف في صحبته ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا ، وقيل : إنه رأى أبا بكر» .

(٢) أورد هذا الحديث أبو داود في سننه ٣/١٩٥ (كتاب الخراج والإمارة والفتىء ، باب في صفايا رسول الله صلى الله عليه وسلم) وسنده فيه : حدثنا هشام بن عمار ، ثنا حاتم بن إسماعيل ح ، وثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا بن وهب ، أخبرني عبدالعزيز بن محمد ح ، وثنا =

لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث صفايا: بنو النضير^(١)، وخيبر، وفدك. فأما بنو النضير فكانت حُبساً لنوائبه. وأما فَدَكُ فكانت حُبساً لأبناء السبيل، وأما خيبر فجزأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أجزاء: جزئين بين المسلمين، وجزءاً نفقة لأهله، فما فَضَلَ عن نفقة أهله جعله بين فقراء المهاجرين جزئين.

وروى الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة^(٢) أنها أخبرته أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أفاء الله عليه بالمدينة^(٣) وفَدَكُ وما بقي من خمس خيبر، فقال أبو بكر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا نُورثُ ما تركنا صدقة، وإنما يأكل آل محمد من هذا المال، وإنى والله^(٤) لا أُغَيِّرُ شيئاً من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله صلى الله

نصير بن علي، ثنا صفوان بن عيسى، وهذا لفظ حديثه، كلهم عن أسامة بن زيد، عن الزهري، عن مالك بن أوس بن الحَدَثَانِ قال . . .

- (١) في الأصل: بنو النضير. والمثبت من سنن أبي داود.
- (٢) الرواية التالية موافقة لحديث عائشة رضي الله عنها في: البخارى ٢٠/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي، باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنقبه فاطمة . . .). وسند هذا الحديث في البخارى: حدثنا أبو الياسان، أخبرنا شعيب عن الزهري، قال: حدثني عروة بن الزبير عن عائشة . . .
- (٣) في البخارى: فيما (وفي رواية: مما) أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم تطلب صدقة النبي صلى الله عليه وسلم التي بالمدينة . . .
- (٤) في البخارى: ما تركنا فهو صدقة، وإنما يأكل آل محمد من هذا المال، يعنى مال الله، ليس لهم أن يزيدوا على المأكل، وإنى والله . . .

عليه وسلم^(١)، ولأعملن فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأبى أبوبكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئاً^(٢).

ورواه شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال: حدثني عروة: أن عائشة أخبرته بهذا الحديث. قال: وفاطمة رضى الله عنها حينئذ تطلب صدقة رسول الله التي بالمدينة وفدك وما بقى من خمس خيبر. قالت عائشة: فقال أبوبكر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا نورث ما تركنا صدقة، وإنما يأكل آل محمد في هذا المال، يعنى مال الله عز وجل، ليس لهم أن يزيدوا على المال.

ورواه صالح عن ابن شهاب عن عروة أن عائشة قالت فيه^(٣): فأبى أبوبكر عليها ذلك، وقال: لست تاركا شيئاً كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به إلا عملت به، إنى أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ. فأما صدقته بالمدينة فدفعها عمر إلى عليّ وعباس، فغلب عليّ عليها. وأما خيبر وفدك فأمسكها عمر، وقال: هما صدقة رسول الله

(١) في البخارى: شيئاً من صدقات النبى (وفى رواية: رسول الله) صلى الله عليه وسلم التى كانت عليها فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم.

(٢) فى البخارى: بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتشهد علىّ، ثم قال: إننا قد عرفنا يا أبابكر فضيلتك. وذكر قرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحققهم. فتكلم أبوبكر فقال: والذى نفسى بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحبّ إلى أن أصل من قرابتي.

(٣) جاء هذا الحديث بالفاظ مقاربة فى: مسلم ١٣٨١/٣ - ١٣٨٢ (كتاب الجهاد والسير، باب قول النبى صلى الله عليه وسلم: لا نورث ما تركنا فهو صدقة)؛ سنن أبى داود ١٩٦/٣ - ١٩٧ (كتاب الخراج والإمارة والفتىء، باب فى صفايا رسول الله صلى الله عليه وسلم).

صلى الله عليه وسلم كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه^(١)، وأمرها إلى من
وَلَى الأمر . قال : فهما على ذلك إلى اليوم .

فهذه الأحاديث الثابتة المعروفة عند أهل العلم، وفيها ما يبين أن فاطمة
رضى الله عنها طلبت ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما
كانت تعرف من المواريث، فأخبرت بما كان من رسول الله فسلمت
ورجعت، فكيف تطلبها ميراثاً وهي تدعيها ملكاً بالعطية؟ هذا ما لا معنى
فيه . وقد كان ينبغي لصاحب الكتاب أن يتدبر، ولا نحتج بما يوجد في
الأحاديث الثابتة لرده وإبانه الغلط فيه^(٢)، ولكن حبك الشيء يعمى
ويصم .

وقد روى عن أنس أن أبابكر قال لفاطمة وقد قرأت عليه إنى أقرأ مثل
ما قرأت^(٣) ولا يبلغن علمى أن يكون قاله كله . قالت فاطمة : هولاك
ولقربانتك؟ قال : لا وأنت عندى مصدقة أمينة، فإن كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم عهد إليك في هذا، أو وعدك فيه موعداً أو أوجه لكم حقاً
صدقتك . فقالت : لا غير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين
أنزل عليه : «أبشروا يا آل محمد وقد جاءكم الله عز وجل بالغنى» . قال

(١) قال محقق صحيح مسلم رحمه الله : «تعروه : معناه ما يطراً عليه من الحقوق الواجبة والمندوبة .
ويقال : عروته واعتبرته إذا أتته تطلب منه . ونوائبه : النوائب ما ينوب الإنسان، أى ينزل به
من المهيات والحوادث» .

(٢) فى الأصل : رده وإبانه للغلط فيه .

(٣) فى الأصل : مثل قرأت .

أبو بكر: صدق الله ورسوله وصدقت، فلكم الفىء^(١)، ولم يبلغ علمى بتأويل هذه أن استلم هذا السهم كله كاملاً إليكم، ولكن الفىء^(٢) الذى يسعكم. وهذا يبين أن أبا بكر كان يقبل قولها، فكيف يرده ومعه شاهد وامرأة؟ ولكنه يتعلق بكل شىء يجده^(٣).

ظ ١٤٥
الوجه الثالث

/ الوجه الثالث: أن يقال: إن كان النبى صلى الله عليه وسلم يُورث فالخصم فى ذلك أزواجه وعمه، ولا تُقبل عليهم شهادة امرأة واحدة ولا رجل واحد بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم واتفاق المسلمين، وإن كان لا يُورث فالخصم فى ذلك المسلمون، فكذلك لا يقبل عليهم شهادة امرأة واحدة ولا رجل واحد باتفاق المسلمين، ولا رجل وامرأة. نعم يُحكم فى [مثل] ذلك^(٤) بشهادة^(٥) ويمين الطالب عند فقهاء الحجاز [وفقهاء أصحاب] الحديث^(٦). وشهادة الزوج لزوجته فيها قولان مشهوران للعلماء، هما روايتان عن أحمد: إحداهما^(٧): لا تُقبل، وهى مذهب أبى حنيفة ومالك والليث بن سعد والأوزاعى وإسحاق وغيرهم.

والثانية: تُقبل، وهى مذهب الشافعى وأبى ثور وابن المنذر وغيرهم^(٨). فعلى هذا^(٩) لو قُدِّرَ صحة هذه القصة^(١٠) لم يجز للإمام أن يحكم

(١) فى الأصل: الفيا (بدون نقط).

(٢) هنا يتهمى الكلام الساقط من جميع النسخ والذى يوجد فى نسخة (و) فقط.

(٣) ن، م: يحكم فى ذلك. (٤) ر، هـ، ص، و: بشاهد.

(٥) ن، م: فقهاء الحجاز والحديث؛ أ، ب: فقهاء الحجاز وفقهاء أهل الحديث.

(٦) إحداهما: كذا فى (ب) فقط. وفى سائر النسخ: أحدهما.

(٧) وغيرهم: ساقطة من (أ)، (ب).

(٨) فعلى هذا: كذا فى (أ)، (ب). وفى سائر النسخ: وعلى هذا.

(٩) أ، ب: الفضية.

بشهادة رجل واحد ولا امرأة^(١) واحدة باتفاق المسلمين، لا سيما وأكثرهم لا
يمييزون شهادة الزوج^(٢)، ومن هؤلاء من لا يحكم بشاهد^(٣) / ويمين،
ومن يحكم بشاهد ويمين لم يحكم للطالب حتى يخلفه .

١٦٧/٢

الوجه الرابع

الوجه الرابع : قوله : «فجاءت بأم أيمن فشهدت لها بذلك، فقال :
امرأة لا يُقبل قولها. وقد رووا جميعاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال : «أم أيمن امرأة من أهل الجنة» .

الجواب : أن هذا احتجاج جاهل مفرط في الجهل^(٤) يريد أن يحتج
لنفسه فيحتج عليها، فإن هذا القول لوقاله الحجاج بن يوسف والمختار بن
أبي عبيد وأمثالهما لكان قد قال حقاً، فإن امرأة واحدة لا يقبل قولها في
الحكم بالمال المدعٍ يريد أن يأخذ ما هو في الظاهر لغيره، فكيف إذا حُكي
مثل هذا عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ؟ !

وأما الحديث الذي ذكره وزعم أنهم رووه جميعاً، فهذا الخبر لا يعرف في
شيء من دواوين الإسلام ولا يُعرف عالم من علماء الحديث رواه^(٥) . وأم

(١) ب (فقط) : ولا بإمرأة . . .

(٢) ن ، م : شهادة الزور .

(٣) أ : بشهاد؛ ب : بشهادة .

(٤) عبارة «مفرط في الجهل» : ساقطة من (أ)، (ب) .

(٥) أ ، ب : ولا تعرف عالماً من العلماء رواه . ووجدت حديثين في حق أم أيمن، الأول هو :

«أم أيمن أمي بعد أمي» وضعفه السيوطي والألباني في «ضعيف الجامع الصغير» ١/٣٨٩ .

والثاني : «من سره أن يتزوج امرأة من أهل الجنة فليتزوج أم أيمن» ذكر السيوطي أن ابن

سعد رواه عن سفيان بن عقيبة مرسلًا، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع الصغير»

٥/٢٠٥ . وأم أيمن اسمها بركة بنت ثعلبة بن عمرو بن حصن انظر ترجمتها في «الإصابة»

٤/٤١٥ - ٤١٧ وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لها : «يا أمة» وكان إذا

نظر إليها يقول : هذه بقية أهل بيتي» .

أيمن هي أم أسامة بن زيد، وهي حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم، وهي من المهاجرات، ولها حق وحرمة^(١)، لكن الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تكون بالكذب عليه وعلى أهل العلم . وقول القائل : «رووا جميعا» لا يكون إلا في خبر متواتر، فمن ينكر^(٢) حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يُورث، وقد رواه أكابر الصحابة، ويقول : إنهم جميعا رووا هذا الحديث، إنما يكون من أجهل الناس وأعظمهم جهداً للحق . ويتقدير أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد أخبر أنها من أهل الجنة، فهو كإخباره عن غيرها أنه من أهل الجنة، وقد أخبر عن كل واحد من العشرة أنه في الجنة، وقد قال^(٣) : «لا يدخل النار أحد بايع^(٤) تحت الشجرة» وهذا الحديث في الصحيح ثابت عند^(٥) أهل العلم بالحديث^(٦)، وحديث الشهادة لهم بالجنة رواه أهل السنن من غير وجه، من حديث عبدالرحمن بن عوف وسعيد بن زيد^(٧) . فهذه الأحاديث المعروفة عند أهل العلم بالحديث . ثم هؤلاء يكذبون من عُلِمَ أن الرسول شهد لهم بالجنة، وينكرون عليهم كونهم لم يقبلوا^(٨) شهادة امرأة زعموا أنه شهد لها بالجنة، فهل يكون أعظم من جهل هؤلاء وعنادهم؟!

(١) أ، ب : حق حرمة .

(٢) أ : يذكر، وهو تحريف .

(٣) أ، ب : وقال .

(٤) أ : لا يدخل أحد النار بايع ؛ ب : لا يدخل أحد النار ممن بايع .

(٥) أ، ب : عن .

(٦) مضى هذا الحديث من قبل ٢٨/٢ .

(٧) أ، ب : وسعد بن زيد، وهو خطأ . ومضى هذا الحديث من قبل ٥٠١/٣ .

(٨) ص : لا يقبلون .

ثم يُقال : كون الرجل من أهل الجنة لا يوجب قبول شهادته، لجواز أن يغلط في الشهادة. ولهذا لو شهدت خديجة وفاطمة وعائشة ونحوهن، ممن يُعلم أنهن من أهل الجنة، لكانت شهادة إحداهن نصف شهادة رجل، كما حكم بذلك القرآن. كما أن ميراث إحداهن نصف ميراث رجل، وديّتها نصف دية رجل^(١). وهذا كله باتفاق المسلمين، فكون المرأة من أهل الجنة لا يُوجب قبول شهادتها لجواز الغلط عليها، فكيف وقد يكون الإنسان ممن يكذب ويتوب من الكذب ثم يدخل الجنة؟

الوجه الخامس

الوجه الخامس : قوله : «إن عليا شهد لها فردّ شهادته لكونه زوجها» فهذا مع أنه كذب^(٢) لو صح ليس يقدر^(٣)، إذ كانت شهادة الزوج مردودة عند أكثر العلماء^(٤)، ومن قبلها منهم لم يقبلها حتى يتم النصاب إما برجل آخر وإما بامرأة مع امرأة^(٥)، وأما الحكم بشهادة رجل وامرأة مع عدم يمين المدعى فهذا لا يسوغ.

الوجه السادس

الوجه السادس : قولهم : إنهم رووا جميعا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «عليٌّ مع الحق، والحق معه يدور^(٦) حيث دار، ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض» من أعظم الكلام كذبا وجهلا، فإن هذا الحديث لم يروه أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم : لا بإسناد صحيح ولا

(١) ن ، م : نصف دية .

(٢) أ : مع كونه كذب ؛ ب : مع كونه كذبا .

(٣) أ ، ب : لم يقدر .

(٤) ن ، م : عند أكثر أهل العلم .

(٥) ن ، م : وإما بامرأتين .

(٦) ب (فقط) : يدور معه .

ضعيف^(١) . فكيف يقال : إنهم جميعاً رووا هذا الحديث ؟ وهل يكون أكذب ممن يروى عن الصحابة والعلماء^(٢) أنهم رووا حديثاً، والحديث لا يعرف عن واحد^(٣) منهم أصلاً؟ بل هذا من أظهر الكذب . ولو قيل : رواه بعضهم ، وكان يمكن صحته لكان ممكناً ، فكيف^(٤) وهو كذب قطعاً على النبي صلى الله عليه وسلم ؟!

بخلاف إخباره أن أم أيمن في الجنة ، فهذا يمكن أنه قاله ، فإن أم أيمن امرأة صالحة من المهاجرات ، فأخباره / أنها في الجنة لا يُنكر ، بخلاف قوله ١٦٨/٢ عن رجل من أصحابه^(٥) أنه مع الحق [وأن الحق]^(٦) يدور معه حيثما دار^(٧) لن^(٨) يفترقا حتى يردا على الحوض ؛ فإنه كلام ينزه عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

أما أولاً : فلأن الحوض إنما يردّه^(٩) عليه أشخاص ، كما قال للأنصار :

-
- (١) لم أجد هذا الحديث لا في كتب الأحاديث الصحيحة ولا في كتب الموضوعات .
(٢) ن : ... والعلماء وغيرهم .
(٣) أ ، ب : عن أحد .
(٤) فكيف : ساقطة من (أ) ، (ب) .
(٥) ر ، هـ : بخلاف قوله عز وجل من أصحابه ، وهو تحريف ؛ ص : بخلاف قوله عن رجل من الصحابة .
(٦) عبارة «وأن الحق» : ساقطة من (ن) ، (م) .
(٧) ن ، ب : حيث دار .
(٨) ب (فقط) : ولن .
(٩) ن (فقط) : يرد .

« اصبروا حتى تلقوني على الحوض »^(١) وقال : « إن حوضي لأبعد ما^(٢) بين أيلة إلى عدن ، وإن أول الناس ورزدا فقراء المهاجرين الشعث رؤوسا الدنس ثيابا الذين لا ينكحون المتنعّات ولا تفتح لهم أبواب^(٣) السدد ، يموت أحدهم وحاجته في صدره لا يجد لها قضاء » رواه مسلم وغيره^(٤) .

وأما الحق فليس من الأشخاص الذين يردون الحوض . وقد روى [أنه قال]^(٥) : « إنى تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتى أهل بيتي ، ولن^(٦) »

(١) الحديث بهذا اللفظ عن عبدالله بن زيد بن عاصم وعن أسيد بن حضير والبراء بن عازب وغيرهم رضى الله عنهم في : البخارى ٣٣/٥ (كتاب مناقب الأنصار، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للأنصار: اصبروا حتى تلقوني على الحوض)؛ مسلم ١٤٧٤/٣ (كتاب الإمارة، باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستئثارهم)؛ المسند (ط. الحلبي) ٥٧/٣، ١٦٦، ١٧١، ٤٢/٤، ٢٩٢ .

(٢) ن ، و ، ص : مما .

(٣) أبواب : ليست في (ب) فقط .

(٤) لم أجد حديثا بهذه الألفاظ ولكنى وجدت حديثا عن ثوبان رضى الله عنه في : سنن الترمذى ٤٧/٤ - ٤٨ (كتاب صفة القيامة، باب ما جاء في صفة أواني الحوض) ولفظ الحديث : «حوضى من عدن إلى عمان البلقاء، ماؤه أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل، وأكوابه عدد نجوم السماء، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدا . أول الناس وروداً عليه فقراء المهاجرين الشعث رؤوسا، الدنس ثيابا، الذين لا ينكحون المتنعّات ولا يفتح لهم السدد» . قال الترمذى : «هذا حديث غريب من هذا الوجه، وقد روى هذا الحديث عن معدان بن أبى طلحة عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم» وأما حديث ثوبان عن الحوض في مسلم ١٧٩٩/٤ - ١٨٠٠ (كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته) فإن ألفاظه مخالفة لهذا الحديث ولا يتفق معه إلا في ألفاظ قليلة .

(٥) أنه قال : في (أ)، (ب) فقط .

(٦) أ ، ب : لن .

يفترقا حتى يردا على / الحوض^(١) . فهو من هذا النمط، وفيه كلام يذكر ص ١٤٦ في موضعه [إن شاء الله]^(٢) .

ولو صح هذا لكان المراد به ثواب القرآن . أما الحق الذى يدور مع شخص^(٣) ويدور الشخص معه فهو صفة لذلك الشخص لا يتعداه . ومعنى ذلك أن قوله صِدْقٌ وعمله صالح ، ليس المراد به أن غيره لا يكون^(٤) معه شيء من الحق .

وأیضا فالحق لا يدور مع شخص غير النبي صلى الله عليه وسلم ، ولو دار الحق مع على حيثما دار لوجب أن يكون معصوما كالنبي صلى الله عليه وسلم ، وهم من جهلهم يدعون ذلك ، ولكن من علم أنه لم يكن بأولى بالعصمة من أبى بكر وعمر وعثمان وغيرهم^(٥) ، وليس فيهم من هو معصوم ، علم كذبهم ، وفتاويه من جنس فتاوى عمر وعثمان^(٦) ليس هو أولى بالصواب منهم ، ولا فى أقوالهم من الأقوال المرجوحة أكثر مما فى قوله^(٧) ، ولا كان ثناء النبي صلى الله عليه وسلم ورضاه عنه بأعظم من ثنائهم عليهم

(١) الحديث بالفاظ مقاربة عن زيد بن أرقم وأبى سعيد الخدرى وزيد بن ثابت رضى الله عنهم فى : سنن الترمذى ٣٢٨/٥ - ٣٢٩ (كتاب المناقب، باب مناقب أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم)؛ المسند (ط . الحلبي) ١٤/٣ ، ١٧ ، ٢٦ ، ٥٩ ، ١٨٢-١٨١/٥ ، ١٨٩ - ١٩٠ . وقال الترمذى : «هذا حديث حسن غريب» .

(٢) إن شاء الله : زيادة فى (١) ، (ب) .

(٣) ب (فقط) : الشخص .

(٤) أ ، ب : لم يكن .

(٥) وغيرهم : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (هـ) .

(٦-٦) : ساقط من (أ) ، (ب) .

(٧) أ : مما قالوه؛ ب : مما قاله .

ورضائه عنهم^(١)، بل لو قال القائل: إنه لا يعرف من النبي صلى الله عليه وسلم أنه عتب على عثمان في شيء، وقد عتب على علي في غير موضع لما أبعد، فإنه لما أراد أن يتزوج بنت^(٢) أبي جهل اشتكته^(٣) فاطمة لأبيها وقالت: إن الناس يقولون إنك لا تغضب لبناتك، فقام^(٤) [رسول الله صلى الله عليه وسلم] خطيباً وقال: «إن بنى المغيرة استأذنونى أن يزوجوا ابنتهم علي بن أبى طالب، وإنى لا آذن ثم لا آذن، ثم لا آذن: إلا أن يريد ابن أبى طالب أن يطلق ابنتى ويتزوج ابنتهم، فإنما فاطمة بضعة منى [يرببى ما رابها]^(٥) ويؤذبنى ما آذاها» ثم ذكر صهرأله من بنى عبد شمس فقال: «حدثنى فصدقنى ووعدنى فوفى لى» والحديث^(٦) ثابت صحيح أخرجاه فى الصحيحين^(٧).

وكذلك فى الصحيحين^(٨) لما طرقة وفاطمة ليلاً، فقال: «ألا تصليان؟» فقال له على: إنما أنفسنا بيد الله إن شاء أن يبعثنا بعثنا، فانطلق وهو يضرب فخذه ويقول: «وكان الإنسان أكثر شىء جدلاً»^(٩).
وأما الفتاوى فقد أفتى بأن^(١٠) المتوفى عنها زوجها وهى حامل^(١١) تعتد

-
- (١) ورضائه عنهم: كذا فى (أ)، (ب). وفى سائر النسخ: ورضاه عنهم.
(٢) ن (فقط): بابتة.
(٣) ر: اشتكت؛ ب: واشتكته.
(٤) (٤-٤): زيادة فى (ر)، (هـ)، (ص).
(٥) يرببى ما رابها: ساقطة من (ن)، (م). وفى (ص): ما رابها.
(٦) أ: وحديث؛ ب: وهو حديث.
(٧) مضى هذا الحديث من قبل فى هذا الجزء ص ١٤٥.
(٨) فى الصحيحين: ساقطة من (أ)، (ب).
(٩) مضى هذا الحديث من قبل ٨٥/٣.
(١٠) أ، ب: أن. (١١) وهى حامل: كذا فى (أ)، (ب). وفى سائر النسخ: الحامل.

أبعد الأجلين، وهذه الفتيا كان قد أفتى بها أبو السنابل بن بعكك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: «كذب أبو السنابل»^(١) وأمثال ذلك كثير. ثم بكل حال فلا يجوز أن يحكم بشهادته وحده، كما لا يجوز له أن يحكم لنفسه.

الوجه السابع: أن ما ذكره عن فاطمة أمر لا يليق بها، ولا يحتاج بذلك إلا رجل جاهل يحسب أنه يمدحها وهو يجرحها؛ فإنه ليس فيما ذكره^(٢) ما يوجب الغضب عليه، إذ لم يحكم - لو كان ذلك صحيحا - إلا بالحق الذي لا يحل لمسلم أن يحكم بخلافه. ومن طلب أن يُحكم له بغير حكم الله ورسوله فغضب^(٣) وحلف أن لا يكلم الحاكم ولا صاحب الحاكم، لم يكن هذا مما يُحمد عليه^(٤) ولا مما يذم به الحاكم، بل هذا إلى أن يكون جرحا أقرب منه إلى أن يكون مدحا. ونحن نعلم أن ما يُحكى عن فاطمة

(١) لم أجد هذا اللفظ. وقصة سبيعة بنت الحارث الأسلمية التي توفي عنها زوجها سعد بن خولة وهى حامل ولما وضعت وخرجت من نفاسها تجملت للخطاب. ولكن أبو السنابل بن بعكك أفتاها بأنها لا يجوز أن تتزوج حتى يمر عليها أربعة أشهر وعشرا فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأفتاها بأنها قد حلت حين وضعت حملها وأمرها بالتزوج إن بدا لها. والحديث بالفاظ مختلفة عن عمر بن عبد الله الأرقم عن سبيعة الأسلمية رضى الله عنها في: البخارى ٨٠/٥ (كتاب المغازى، باب حدثنى عبد الله بن محمد الجعفى باب رقم ١٠)؛ مسلم ١١٢٢/٢ (كتاب الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها بوضع الحمل)؛ سنن الترمذى ٣٣٢/٢ (كتاب الطلاق، باب ما جاء فى الحامل المتوفى عنها زوجها تضع). وذكر ابن حجر فى ترجمة أبى السنابل بن بعكك فى «الإصابة» ٩٦/٤ أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لسبيعة حين أتته: «بلى ولورغم أنف أبى السنابل».

(٢) أ، ب، و: ذكر.

(٣) ب (فقط): ورسوله فامتنع فغضب... والمعنى: فامتنع الحاكم فغضب... الخ.

(٤) ن، م: مما يحمده عليه.

وغيرها من الصحابة من القوادح كثير منها كذب وبعضها كانوا فيه متأولين / وإذا كان بعضها ذنبا فليس القوم معصومين، بل هم مع كونهم أولياء الله ومن أهل الجنة لهم ذنوب يغفرها الله لهم . وكذلك ما ذكره من حلفها أنها لا تكلمه ولا صاحبه حتى تلقى أباه وتشتكى إليه، أمر لا يليق أن يُذكر عن فاطمة رضى الله عنها؛ فإن الشكوى إنما تكون إلى الله تعالى، كما قال العبد الصالح: ﴿ إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ ﴾ [سورة يوسف: ٢٨٦]، وفي دعاء موسى عليه السلام: اللهم لك الحمد، وإليك المشتكى، وأنت المستعان، وبك المستغاث، وعليك التكلان . وقال النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس: «إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله»^(١)، ولم يقل: سلني ولا استعن بي^(٢)

وقد قال تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَعْتَ فَانصَبْ * وَإِلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ ﴾ [سورة

الشرح: ٧، ٨].

ثم من المعلوم لكل عاقل أن المرأة^(٣) إذا طلبت مالا من ولى أمر^(٤) فلم يعطها [إياه]^(٥) لكونها لا تستحقه عنده، وهو لم^(٦) يأخذه ولم يعطه لأحد من

(١) الحديث عن ابن عباس رضى الله عنه في: سنن الترمذى ٧٦/٤ (كتاب صفة القيامة، باب رقم ٢٢) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح». وأوله فيه: «يا غلام إنى أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك . الحديث . وهو في: المسند (ط . المعارف) ٤/٢٣٣ ، ٢٦٩ - ٢٧٠ ، ٢٨٦ - ٢٨٧ .

(٢) ن ، م : سلني ولا استغفر لي ؛ أ ، ب ، هـ : سلني واستعن بي .

(٣) أ ، ب : ومن المعلوم أن المرأة .

(٤) أ ، ب ، ص : ولى الأمر .

(٥) إياه : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) لم : ساقطة من (أ) ، (ب) .

أهله ولا أصدقائه، بل أعطاه لجميع المسلمين، وقيل: إن الطالب غضب على الحاكم - كان غاية ذلك أنه غضب لكونه لم يعطه مالا، وقال^(١) الحاكم: إنه لغيرك لا لك، فأى مدح للطالب في هذا الغضب؟ لو كان مظلوما^(٢) محضا لم يكن غضبه إلا للدنيا. وكيف والتهمة عن^(٣) الحاكم الذي لا يأخذ لنفسه أبعد من التهمة عن الطالب^(٤) الذي يأخذ لنفسه، فكيف تحال^(٥) التهمة على من لا يطلب^(٦) لنفسه مالا، ولا تحال على من يطلب^(٧) لنفسه المال؟.

وذلك^(٨) الحاكم يقول: إنها^(٩) أمنع لله لأنى لا يحل لى أن آخذ المال من مستحقه فأدفعه إلى غير مستحقه، والطالب يقول: إنها أغضب لحظى القليل^(١٠) من المال. أليس من يذكر [مثل]^(١١) هذا عن فاطمة ويجعله من مناقبها جاهلا؟.

أوليس الله قد ذم المنافقين الذين قال فيهم: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رِضْوَانًا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ * وَلَوْ

(١) وقال: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: قال.

(٢) ن، م، أ: مظلوما.

(٣) أ، ب: عند.

(٤) ن، م: أبعد منها عن الطالب؛ ب: أبعد من التهمة عند الطالب.

(٥) أ: بحال.

(٦) أ، ب: من لا يأخذ.

(٧) ن، م: على من لا يطلب، وهو خطأ.

(٨) أ، ب: وكذلك.

(٩) ن، م: أنا.

(١٠) ر، هـ، ص، و: لحظى لقليل؛ ب: لحظ قليل.

(١١) مثل: ساقطة من (ن)، (م).

أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ ﴿٥٨﴾ [سورة التوبة: ٥٨، ٥٩] فذكر الله (١) قوما رضوا إن أعطوا، وغضبوا إن لم يعطوا، فذمهم بذلك، فمن مدح فاطمة بما فيه شبه من هؤلاء ألا يكون (٢) قادحا فيها؟ فقاتل الله الراضية، وانتصف لأهل البيت منهم؛ فإنهم ألقى بهم من العيوب (٣) والشين ما لا يخفى على ذى عين.

ولو قال قائل: فاطمة لا تطلب إلا حقها، لم يكن هذا بأولى من قول القائل: أبوبكر لا يمنع يهوديا ولا نصرانيا حقه فكيف يمنع سيدة نساء العالمين حقها؟ فإن الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم قد شهدا لأبى بكر أنه ينفق ماله لله، فكيف يمنع الناس أموالهم؟ وفاطمة رضي الله عنها قد طلبت من النبي صلى الله عليه وسلم مالا، فلم يعطها إياه. كما ثبت في الصحيحين عن علي رضي الله عنه في حديث الخادم لما ذهبت فاطمة إلى النبي صلى الله عليه وسلم تسأله خادما، فلم يعطها خادما وعلمها التسبيح (٤). وإذا جاز أن تطلب من النبي صلى الله عليه وسلم ما

(١) لفظ الجلالة ليس في (أ)، (ب).

(٢) أ: لا يكون؛ ه: أن لا يكون؛ ر، ص: ألا أن يكون؛ ب: أفلا يكون.

(٣) ب (فقط): من العيب.

(٤) الحديث عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في: البخارى ١٩/٥ (كتاب فضائل

الصحابة، باب مناقب علي بن أبي طالب)؛ مسلم ٢٠٩١/٤-٢٠٩٢ (كتاب الذكر

والدعاء، باب التسبيح أول النهار وعند النوم). ونص الحديث في البخارى: حدثنا علي أن

فاطمة عليها السلام شكت ما تلقى من أثر الرحي فأتى النبي صلى الله عليه وسلم سبي،

فانطلقت فلم تجده، فوجدت عائشة فأخبرتها، فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته

عائشة بمجيء فاطمة، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم إلينا وقد أخذنا مضجعنا فذهبت =

يمنعها [النبي صلى الله عليه وسلم] (١) إياه ولا يجب عليه أن (٢) يعطيها إياه (٣)، / جاز أن تطلب ذلك من أبي بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه و آله ١٤٦ ظ وسلم، وعلّم أنها ليست معصومة أن تطلب ما لا يجب إعطاؤها إياه. وإذا لم يجب عليه الإِطاء لم يكن مذموماً بتركه (٤) ما ليس بواجب وإن كان مباحاً. فأما (٥) إذا قدرنا أن الإِطاء ليس بمباح، فإنه يستحق أن يُحمد على المنع. وأما أبو بكر فلم يُعلم أنه منع أحداً حقه، (٦) ولا ظلم أحداً حقه، (٧): لا في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بعد موته.

وكذلك ما ذكره من إيصائها أن تُدفن ليلاً ولا يُصلّى عليها أحد منهم، لا يحكيه عن فاطمة ويحتج به إلا رجلٌ جاهل يطرق على فاطمة ما لا يليق بها، (٨) وهذا لو صح لكان بالذنب المغفور أُولى منه بالسعي المشكور، فإن صلاة المسلم على غيره زيادة خير تصل إليه، ولا يضر (٩) أفضل الخلق أن

لأقوم، فقال: «على مكانك!» فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدرى. وقال: «ألا أعلمكم خيراً عما سألتانى: إذا أخذتما مضاجعكما تكبرا أربعا وثلاثين وتسبحا ثلاثا وثلاثين وتحمدا ثلاثا وثلاثين، فهو خير لكم من خادم». والحديث في مواضع أخرى في البخارى، وهو في سنن أبي داود والترمذى والنسائى والدارمى والموطأ ومسنده أحمد.

- (١) ما بين المعقوفتين زيادة في (أ)، (ب).
- (٢) أ، ب: ولا يجب أن ..
- (٣) ن (فقط): أن يعطيها حقها إياه.
- (٤) بتركه: كذا في (ن)، (و). وفي سائر النسخ: بترك.
- (٥) أ، ب: أما ..
- (٦ - ٦): ساقط من (أ)، (ب).
- (٧) في «المعجم الوسيط»: «طرق الكلام: عرض له وخاض فيه. وفي «لسان العرب»: «ومن أمثال العرب التي تضرب للذى يخلط في كلامه ويتفنن فيه قوله: اطرقى وميشى».
- (٨) ن: ولا يضر.

يصلّي عليه شر الخلق، وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّي عليه [ويسلم عليه] ^(١) الأبرار والفجار بل ^(٢) والمنافقون، وهذا إن لم ينفعه لم / يضره، وهو يعلم أن في أمته منافقين، ولم يته أحدًا من أمته عن ^(٣) الصلاة عليه، بل أمر ^(٤) الناس كلهم بالصلاة والسلام عليه، مع أن فيهم المؤمن والمنافق، فكيف يُذكر في معرض الثناء عليها والاحتجاج لها ^(٥) مثل هذا الذي لا يحكيه ولا يحتج به ^(٦) إلا مفرط في الجهل، ولو وصّى ^(٧) موصٍ بأن المسلمين لا يصلون عليه لم تنفَّذ وصيته، فإن صلاتهم عليه خير له بكل حال.

ومن المعلوم أن إنسانًا لو ظلمه ظالم، فأوصى بأن لا يصلّي عليه ذلك الظالم، لم يكن هذا من الحسنات التي يُحمد عليها، ولا هذا مما أمر الله به ورسوله. فمن يقصد مدح فاطمة وتعظيمها، كيف يذكر مثل هذا الذي لا مدح فيه، بل المدح في خلافه، كما دل على ذلك الكتاب والسنة والإجماع؟! .

وأما قوله: «وروا جميعا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يا فاطمة إن الله يغضب لغضبك، ويرضى لرضاك» فهذا كذب منه، ما روى ^(٨) هذا

(١) ويسلم عليه : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) ، (هـ) . وفي (ص) ، (ر) : ويسلم .

(٢) بل : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) ن ، م ، و : ولم يته أحدًا منهم عن ..

(٤) أ ، ب : بل قال وأمر ..

(٥) ن ، م ، و : والاحتجاج به .

(٦) ولا يحتج به : كذا في (ب) فقط . وفي سائر النسخ : ويحتج به .

(٧) ب (فقط) : أوصى .

(٨) ن ، م : ما روى ..

عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يُعرف هذا في شيء من كتب الحديث المعروفة، ولا له إسناد معروف^(١) عن النبي صلى الله عليه وسلم: لا صحيح ولا حسن. ونحن إذا شهدنا لفاطمة بالجنة، وبأن الله يرضى عنها، فنحن لأبي بكر وعمر وعثمان وعلي^(٢) وطلحة والزبير وسعيد^(٣) وعبدالرحمن [بن عوف]^(٤) بذلك نشهد، ونشهد بأن^(٥) الله تعالى أخبر برضاه عنهم في غير موضع، كقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [سورة التوبة: ١٠٠]، وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [سورة الفتح: ١٨]. وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي وهو عنهم راض، ومن رضى الله عنه ورسوله لا يضره غضب أحد من الخلق عليه^(٦) كائنا من كان، بل من^(٧) رضى الله عنه ورضى عن الله، يكون رضاه موافقا لرضا الله،^(٨) فإن الله راضٍ عنه، فهو موافق لما يرضى الله^(٩)، وهو راضٍ عن الله، فحكم الله^(١٠) موافق لرضاه،

(١) أ، ب: ولا الإسناد معروف . (٢) وعلى : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) وسعيد : كذا في (أ) ، (ب) ، وفي سائر النسخ : وسعد . والمقصود بالأول سعيد بن زيد وبالثاني سعد بن أبي وقاص رضى الله عنها .

(٤) بن عوف : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٥) بذلك نشهد ونشهد بأن : كذا في (أ) ، (ب) . وفي سائر النسخ : بذلك أشهد وأشهد لأن . .

(٦) عليه : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٧) ب (فقط) : ولأن من . .

(٨ - ٨) ساقط من (ب) فقط .

(٩) أ: وهو راض عن الله بحكم الله . ؛ ب: فهو راض عن الله بحكم الله . .

وإذا رضوا بحكمه غضبوا لغضبه، فإن من رضى بغضب غيره^(١) لزم أن يغضب لغضبه، فإن الغضب إذا كان مرضيا لك، فعلت ما هو مرضي لك، وكذلك الرب [تعالى - وله المثل الأعلى]^(٢) - إذا رضى عنهم غضب لغضبهم، إذ هو راضٍ بغضبهم.

وأما قوله: «رووا جميعا أن فاطمة بضعة مني من آذاها آذاني، ومن آذاني آذى الله» فإن هذا الحديث لم يرو بهذا اللفظ، بل [روى] بغيره^(٣)، كما روى في سياق حديث^(٤) خطبة عليّ لابنة أبي جهل، لما قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال: «إن بني هشام بن المغيرة استأذنونني أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب، وإنني لا آذن، ثم لا آذن، ثم لا آذن، إنما فاطمة بضعة مني يريني ما رابها، ويؤذيني ما آذاها، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم» وفي رواية: «إنني أخاف أن تفتن^(٥) في دينها» ثم ذكر صهراله من بني عبد شمس فأثنى عليه في مصاهرته إياه فقال^(٦): «حدّثني فصدقني، ووعدني فوفى لي. وإنني لست أحلّ حراما، ولا أحرمّ حلالا، ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا أبدا»^(٧) رواه البخاري ومسلم [في الصحيحين]^(٨) من

(١) ن، م: من رضى برضا غيره ..

(٢) ما بين المعقوفتين زيادة في (أ)، (ب).

(٣) ن، م، و: بل غيره.

(٤) أ، ب: كما ذكر في حديث ..

(٥) أ، ب: تفتن.

(٦) فقال: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: قال.

(٧) أ، ب: عند رجل واحد أبدا.

(٨) في الصحيحين: ساقطة من (ن)، (م).

رواية علي بن الحسين والمسور بن مخرمة^(١)، فسبب الحديث خطبة علي رضى الله عنه لابنة أبي جهل، والسبب داخل في اللفظ قطعاً، إذ اللفظ الوارد على سبب^(٢) لا يجوز إخراج سببه منه^(٣)، بل السبب يجب دخوله بالاتفاق.

وقد قال في الحديث: «يرينى ما رابها ويؤذيني ما آذاها» ومعلوم قطعاً أن خطبة ابنة أبي جهل عليها رابها وآذاها، والنبي صلى الله عليه وسلم

(١) سبق الحديث في هذا الجزء ص ١٤٥. ورواية علي بن الحسين هي عن المسور بن مخرمة في: مسلم ١٩٠٣/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل فاطمة) وفيه: «أن علي بن الحسين حدثه أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية، مقتل الحسين بن علي رضى الله عنها، لقيه المسور بن مخرمة. الحديث وفيه: إن علي بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل على فاطمة، فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب الناس في ذلك على منبره هذا، وأنا يومئذ محتلم، فقال: «إن فاطمة منى، وإنى أتخوف في دينها» قال: ثم ذكر صهره له من بنى عبد شمس فأثنى عليه في مصاهرته فأحسن قال: «حدثني فصدقتني ووعدني فأوفى لي. وإنى لست أحرم حلالاً ولا أحل حراماً، ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنت عدو الله مكاناً واحداً أبداً». قال النووي في شرحه على مسلم ٢/١٦ - ٤: «قال العلماء في هذا الحديث تحريم إيذاء النبي صلى الله عليه وسلم بكل حال وعلى كل وجه، وإن تولد ذلك الإيذاء عما كان أصله مباحاً وهو حتى، وهذا بخلاف غيره. قالوا: وقد أعلم صلى الله عليه وسلم بإباحة نكاح بنت أبي جهل لعلي بقوله صلى الله عليه وسلم: «لست أحرم حلالاً» ولكن نهي عن الجمع بينها لعلتين منصوصتين: إحداهما: أن ذلك يؤدي إلى أذى فاطمة. فيتأذى حينئذ النبي صلى الله عليه وسلم: فيهلك من آذاه، فنهى عن ذلك لكسأل شفقتة على علي وعلى فاطمة. والثانية: خوف الفتنة عليها بسبب الغيرة. ويحتمل أن المراد تحريم جمعها، ويكون معنى: «لا أحرم حلالاً» أى لا أقول شيئاً يخالف حكم الله، فإذا أحل شيئاً لم أحرمه وإذا حرمه لم أحلله ولم أسكت عن تحريمه، لأن سكوتي تحليل له ويكون من جملة محرّمات النكاح الجمع بين بنت نبي الله وبنت عدو الله».

(٢) أ، ب: على السبب.

(٣) ص: عنه.

رابه ذلك وآذاه، فإن كان هذا وعيدا^(١) لاحقا بفاعله، لزم أن يلحق هذا الوعيد على بن أبي طالب، وإن لم يكن وعيدا لاحقا بفاعله، كان أبو بكر أبعد عن الوعيد من عليّ.

وإن قيل: إن علياً تاب من تلك الخطبة ورجع عنها.

قيل: فهذا يقتضى أنه غير معصوم. وإذا جاز أن من راب^(٢) فاطمة وآذاه، يذهب ذلك بتوبته، جاز أن يذهب بغير ذلك من الحسنات الماحية، فإن ما هو / أعظم من هذا الذنب تذهبه الحسنات الماحية والتوبة ١٧١/٢ والمصائب المكفرة.

وذلك أن هذا الذنب ليس من الكفر الذى لا يغفره الله إلا بالتوبة، ولو كان كذلك لكان على - والعياذ بالله - قد ارتدّ عن [دين]^(٣) الإسلام في حياة النبي صلى الله عليه وسلم. ومعلوم أن الله تعالى نزه عليا من ذلك. والخوارج الذين قالوا: إنه ارتد بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، لم يقولوا: إنه ارتد في حياته، ومن ارتد فلا بد^(٤) أن يعود إلى الاسلام أو يقتله النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا لم يقع. وإذا كان هذا الذنب هو مما دون الشرك فقد قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [سورة النساء: ٤٨].

(١) ن (فقط) ، وعدا .

(٢) ص : أراب .

(٣) دين : زيادة في (ر) ، (هـ) ، (ص) ، (و) .

(٤) ب (فقط) : إذ من ارتد في حياته صلى الله عليه وسلم فلا بد . .

وإن قالوا بجهلهم : إن هذا الذنب كفر^(١) ليكفروا^(٢) بذلك أبابكر،
 لزمهم تكفير عليّ، واللازم باطل فالملزوم مثله . وهم دائما / يعيبون ص ١٤٧
 أبابكر وعمر وعثمان، بل^(٣) ويكفرونهم بأمور^(٤) قد صدر من عليّ ما هو
 مثلها أو أبعد عن العذر منها، فإن كان مأجورا أو معذورا فهم أولى بالأجر
 والعذر، وإن قيل باستلزام الأمر الأخف فسقاً أو كفراً، كان استلزام
 الأغلظ لذلك أولى .

وأیضا فيقال : إن فاطمة رضی الله عنها إنما عظم أذاها لما في ذلك من
 أذى أبيها، فإذا دار الأمر بين أذى أبيها وأذاها^(٥) كان الاحتراز عن أذى
 أبيها أوجب . وهذا حال أبي بكر وعمر، فإنهما احتزرا عن^(٦) أن يؤذيا
 أباهما أو يريياه^(٧) بشيء، فإنه عهد عهدا وأمر بأمر^(٨)، فخافا إن غيرا عهده
 وأمره أن يغضب لمخالفة أمره وعهده ويتأذى بذلك . وكل عاقل يعلم أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حكم بحكم، وطلبت فاطمة أو غيرها
 ما يخالف ذلك الحكم، كان مراعاة حكم النبي صلى الله عليه وسلم
 أولى، فإن طاعته واجبة، ومعصيته محرمة، ومن تأذى لطاعته كان مخطئا في

(١) ص : إنه إذا أذنب كفر .

(٢) ن : فكفروا ؛ و ، م : وكفروا .

(٣) بل : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) ن (فقط) : بالأخر، وهو تحريف .

(٥) ن ، م : بين أذاها وأذى أبيها .

(٦) عن : ساقطة من (ب) .

(٧) أ ، ب : يرييانه .

(٨) أ ، ب : وأمر أمرا .

تأذيه بذلك، وكان الموافق لطاعته مصيباً في طاعته. وهذا بخلاف من آذاها لغرض نفسه^(١) لا لأجل طاعة الله ورسوله.

ومن تدبّر حال أبي بكر في رعايته لأمر النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه إنما قصد طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم لا أمراً^(٢) آخر، يحكم أن حاله أكمل وأفضل [وأعلى]^(٣) من حال عليّ رضي الله عنهما، وكلاهما سيد كبير من أكابر أولياء الله المتقين، وحزب الله المفلحين، [وعباد الله الصالحين]^(٤)، ومن السابقين الأولين، ومن أكابر المقربين، الذين يشربون بالتسنيم. ولهذا كان أبو بكر رضي الله عنه يقول: «والله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحبّ إليّ أن أصل من قرابتي»^(٥). وقال: «ارقبوا محمداً صلى الله عليه وسلم في أهل بيته» رواه البخاري عنه^(٦).

(١) أ: لغرض لعينه ؛ ب: لغرض بعينه .

(٢) أ، ب، ص، هـ، ر: لا لأمر.

(٣) وأعلى: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٥) أ، ب، ص، ر: إلى من أن أصل قرابتي. وهذه العبارات جزء من الحديث الذي سبق إيراده عن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُورث وأن ما تركه صدقه (انظر هذا الجزء، ص ١٩٥). وجاءت هذه العبارات في: البخاري ٢٠/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب مناقب قرابة رسول الله...)، ٩٠/٥ (كتاب المغازي، باب حديث بنى النضير...)، ١٣٩/٥-١٤٠ (كتاب المغازي، باب غزوة خيبر). وهو في مواضع أخرى وانظر ما سبق، ص ١٩٥.

(٦) الحديث عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه في: البخاري ٢١/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي...، باب مناقب قرابة رسول الله...)، ٢٦/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي...، باب مناقب الحسن والحسين...).

لكن المقصود أنه لو قُدِّرَ أن أبا بكر آذاها، فلم يؤذها لغرض نفسه، بل ليطيع الله ورسوله، ويوصل الحق إلى مستحقه. وعلى رضى الله عنه كان قصده أن يتزوج عليها، فله في آذاها غرض، بخلاف أبى بكر. فعلم أن أبا بكر كان أبعد أن يُذمَّ بأذاها من على، وأنه إنما قصد طاعة الله ورسوله بما لاحظ له فيه، بخلاف على؛ فإنه كان له^(١) حظ فيما رابها به. وأبو بكر كان من جنس من هاجر إلى الله ورسوله، وهذا لا يشبه من كان مقصوده امرأة يتزوجها^(٢). والنبي صلى الله عليه وسلم يؤذيه ما يؤذى فاطمة إذا لم يعارض ذلك أمر الله تعالى، فإذا أمر الله تعالى بشيء فعله، وإن تأذى من تأذى من أهله وغيرهم، وهو في حال طاعته لله يؤذيه ما يعارض^(٣) طاعة الله ورسوله. وهذا الإطلاق كقوله: «من أطاعنى فقد أطاع الله، ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى، ومن عصانى فقد عصى الله، ومن عصى أميرى فقد عصانى^(٤)» ثم قد بين ذلك بقوله صلى الله عليه

(١) ن، م: فإنه لو كان له... وهو تحريف.

(٢) بعد كلمة «يتزوجها» يوجد بياض في (ر)، (ص)، (ه). وكتب في هامش (ر): «قال في هامش الأصل: وجد في الأصل هكذا». وفي هامش (ص): «بياض في الأصل».

(٣) أ: وهو في حال طاعة الله ما يؤذيه ما يعارض...؛ ب: فهو في حال طاعة الله يؤذيه ما يعارض. والمثبت هو الذى فى سائر النسخ إلا أن فيها... لا يؤذيه، وهو خطأ.

(٤) جاء الحديث مختصراً ومطولاً - مع اختلاف فى الألفاظ - عن أبى هريرة رضى الله عنه فى:

البخارى ٦١/٩ (كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى: أطيعوا الله وأطيعوا الرسول...);

مسلم ١٤٦٥/٣، ١٤٦٦ (كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية); سنن

النسائى ١٣٨/٧ (كتاب البيعة، باب الترغيب فى طاعة الإمام)، ٢٤٣/٨ (كتاب

الاستعاذة، باب الاستعاذة من فتنة المحيا); سنن ابن ماجه ٤/١ (المقدمة، باب اتباع

سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم)، ٩٥٤/٢ (كتاب الجهاد، باب طاعة الإمام);

المسند (ط. المعارف) ١٣/٥٢، ١٧٣ - ١٧٤، ١٧٤/١٤، ١٧٦/١٦، ٣٩ - ٤٠، ١٧/١٠٧، =

وسلم: «إنما الطاعة في المعروف^(١)». فإذا كانت طاعة أمرائه أطلقها ومراده بها الطاعة في المعروف، فقوله: «من آذاها فقد آذاني» يحمل على الأذى في المعروف بطريق الأولى والأحرى، لأن طاعة أمرائه فرض، وضدها معصية كبيرة. / وأما فعل ما يؤذى فاطمة فليس هو بمنزلة معصية أمر النبي^(٢) صلى الله عليه وسلم، وإلا لزم أن يكون عليّ قد^(٣) فعل ما هو أعظم^(٤) من معصية الله ورسوله، فإن معصية أمرائه معصيته، ومعصيته معصية الله^(٥). ^(*) ثم إذا عارض معارض وقال: أبو بكر وعمر وليا الأمر، والله قد أمر بطاعة أولى^(٦) الأمر، وطاعة ولي الأمر طاعة الله ومعصيته معصية الله^(٧)، فمن سخط أمره وحكمه فقد سخط أمر الله وحكمه.

ثم أخذ يشنع على عليّ وفاطمة رضي الله عنهما بأنهما ردّا أمر الله، وسخطا حكمه، وكرها ما أرضى الله، لأن الله يرضيه طاعته وطاعة ولي الأمر، فمن كره طاعة ولي الأمر فقد كره رضوان الله، والله يسخط

= ٩٥/١٨؛ المسند (ط. الحلبي) ٤٦٧/٢، ٤٧١، ٥١١.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٨٨/٣.

(٢) ب: أمر رسول الله.

(٣) قد: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) أعظم: ساقطة من (أ)، (ب).

(٥) ر، و، هـ: معصية لله.

(*) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٦) ب (فقط): ولي.

(٧) ن: وطاعته طاعة لله ورسوله ومعصيته معصية؛ ب: وطاعة ولي الأمر طاعة الله ومعصيته معصية الله.

لمعصيته، ومعصية ولى الأمر معصيته، فمن أتبع معصية ولى الأمر فقد أتبع ما أسخط الله وكره رضوانه. وهذا التشنيع^(١) ونحوه^(٢) «على على وفاطمة رضى الله عنهما أوجه من تشنيع الرافضة على أبى بكر وعمر، وذلك لأن^(٣) النصوص الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم فى طاعة ولاية الأمور، ولزوم الجماعة^(٤)، والصبر على ذلك مشهورة كثيرة، بل لو قال قائل: إن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بطاعة ولاية الأمور وإن استأثروا، والصبر على جورهم، وقال: «إنكم ستلقون بعدى أثره، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض»^(٥) وقال: «أدوا إليهم حقهم، وسلوا الله حقكم^(٦)» وأمثال ذلك. فلو قدر أن أبا بكر وعمر رضى الله عنهما كانا ظالمين مستأثرين بالمال لأنفسهما، لكان^(٧) الواجب مع ذلك طاعتهما والصبر على جورهما.

ثم لو^(٨) أخذ هذا القائل يقدح فى على وفاطمة رضى الله عنهما ونحوهما بأنهم لم يصبروا ولم يلزموا الجماعة، بل جزعوا وفرقوا الجماعة، وهذه معصية عظيمة - لكانت هذه الشناعة أوجه من تشنيع

(١) وهذا التشنيع: كذا فى (١)، (ب). وفى سائر النسخ: كان هذا التشنيع.

(٢) ونحوه: ساقطة من (١)، (ب).

(٣) ١، ب: أن.

(٤) ن، م: ولزوم الطاعة.

(٥) سبق هذا الحديث مختصراً فيما مضى فى هذا الجزء، ص ٢٤٠.

(٦) سبق هذا الحديث مطولاً فيما مضى ١١٨/١ ونصه هناك: «إنكم سترون بعدى أثره وأموراً تنكرونها. قالوا: فما تأمرنا يارسول الله؟ قال: أدوا إليهم حقهم، وسلوا الله حقكم».

(٧) ١، ب: كان.

(٨) لو: فى (ب) فقط وإثباتها يقتضيه السياق.

الرافضة على أبى بكر وعمر رضى الله عنهما، فإن أبى بكر وعمر لا تقوم حجة بأنهما تركا واجبا، ولا فعلا محرما أصلا، بخلاف غيرهما، فإنه قد تقوم الحجة بنوع من الذنوب التى لم يفعل مثلها أبى بكر ولا عمر. وما ينزّه على وفاطمة رضى الله عنهما عن ترك واجب أو فعل محظور، إلا وتزويه أبى بكر وعمر أولى بكثير، ولا يمكن أن تقوم شبهة^(١) بتركهما واجبا أو تعديهما حدا، إلا والشبهة^(٢) التى تقوم فى على وفاطمة أقوى وأكبر^(٣)، فطلب الطالب مدح على وفاطمة رضى الله عنهما إما بسلامتهما من الذنوب، وإما بغفران الله لهما، مع القدح فى أبى بكر وعمر بإقامة الذنب والمنع من المغفرة، من أعظم الجهل والظلم، وهو أجهل وأظلم ممن يريد مثل ذلك فى على ومعاوية رضى الله عنهما، إذا أراد مدح معاوية رضى الله عنه، والقدح فى على رضى الله عنه.

الوجه الثامن

الوجه الثامن^(٤): أن قوله: «لو كان هذا الخبر صحيحاً حقاً لما جاز له ترك^(٥) البغلة والسيف والعمامة عند على والحكم له بها^(٦) لما ادّعاها العباس».

فيقال: ومن نقل^(٧) أن أبى بكر وعمر حكما بذلك لأحد، أو تركا ذلك

(١) ا، ب: حجة.

(٢) ا: والسة؛ ب: والحجة.

(٣) ا، ب، ن، م، و: وأكثر.

(٤) الثامن: كذا فى (ب) فقط، وهو الصواب. وفى سائر النسخ: الخامس.

(٥) ا: حقا أن يخلف...؛ ب: حقا لما جاز له أن يترك.

(٦) ب (فقط): عند على حين حكم له بها.

(٧) ن (فقط): وقال ومن يقل...

عند أحد، على أن ذلك ملك له^(١)، فهذا من أبين الكذب عليهما، بل غاية ما في هذا^(٢) أن يُترك عند من يُترك / عنده، كما تركا صدقته^(٣) عند ط ١٤٧
على والعباس ليصرفاها^(٤) في مصارفها الشرعية .

وأما قوله: «ولكان أهل البيت الذين طهرهم الله في كتابه مرتكبين ما لا يجوز» .

فيقال له: أولاً: إن الله تعالى لم يخبر أنه طهر جميع أهل البيت وأذهب عنهم الرجس، فإن هذا كذب على الله . كيف ونحن نعلم أن في^(٥) بنى هاشم من ليس بمطهر من الذنوب، ولا أذهب عنهم الرجس، لا سيما عند الرافضة، فإن^(٦) عندهم كل من كان من بنى هاشم يحب أبا بكر وعمر رضى الله عنهما فليس^(٧) بمطهر، والآية^(٨) إنما قال فيها: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٣]. وقد تقدم أن هذا مثل قوله: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [سورة المائدة: ٦] ، ١٧٣/٢

(١) على أن ذلك ملك له: كذا في (ص). وفي (ب): على أن يكون ملكا له. وفي سائر النسخ: على أن ذلك ملكا له.

(٢) ا، ب: بل غاية هذا.

(٣) ص: أن ترك عند من ترك عنده كما تركت الصدقة؛ ا، ب: أن يترك عند من ترك عنده، كما تركا صدقته .

(٤) ن، م: ليصرفانها.

(٥) ا، ب: أن من.

(٦) ب (فقط): لأن.

(٧) ا، ب: ليس.

(٨) ا، ب: ولأنه.

وقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ الَّذِي بَشَّرْنَا بِالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُم﴾ [سورة النساء: ٢٦]، ونحو ذلك مما فيه بيان أن الله يحب ذلك لكم، ويرضاه لكم، ويأمركم به، فمن فعله حصل له هذا المراد المحبوب المرضى^(١)، ومن لم يفعله لم يحصل له ذلك.

وقد بُسط هذا في غير هذا الموضع، ويُنَّ أن هذا أُلزم^(٢) لهؤلاء الراضية القدرية؛ فإن عندهم [أن]^(٣) إرادة الله بمعنى أمره، لا بمعنى أنه يفعل ما أراد، فلا يلزم إذا أراد الله تطهير أحد أن يكون ذلك قد تطهر، ولا يجوز عندهم أن يطهر الله أحداً^(٤)، [بل من أراد الله تطهيره، فإن شاء طهر نفسه، وإن شاء لم يطهرها]^(٥)؛ ولا يقدر الله عندهم على تطهير أحد.

وأما قوله: «لأن^(٦) الصدقة محرمة عليهم».

فيقال له^(٧): أولاً المحرم عليهم صدقة الفرض، وأما صدقات^(٨) التطوع فقد كانوا يشربون من المياه المسبلة بين مكة والمدينة، ويقولون: إنما حرّم علينا الفرض، ولم يحرم علينا التطوع. وإذا جاز أن ينتفعوا بصدقات الأجانب التي هي تطوع، فانتفاعهم بصدقة النبي صلى الله عليه وسلم أولى وأحرى؛ فإن هذه الأموال لم تكن زكاة مفروضة على النبي صلى الله عليه وسلم، وهي أوساخ الناس التي حرّمت عليهم^(٩)،

(١) المرضى: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) أن: زيادة في (أ)، (ب).

(٣) أ، ب: أن يطهر أحد أحدا؛ ص: أن يطهر أحدا.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٥) أ، ب: إن.

(٦) ن، م: لهم.

(٧) أ، ب، ص: صدقة.

(٨) ن، م، ص، هـ، ز: عليه.

وإنما هي من الفىء الذى أفاءه الله على رسوله، والفىء حلال لهم،
والنبي صلى الله عليه وسلم جعل ما جعله الله له من الفىء صدقة، إذ
غايته^(١) أن يكون ملكا للنبي صلى الله عليه وسلم تصدق به على
المسلمين، وأهل بيته أحق بصدقته؛ فإن الصدقة [على المسلمين
صدقة، والصدقة]^(٢) على القرابة صدقة وصلة.

الوجه التاسع^(٣): فى معارضته بحديث^(٤) جابر رضى الله عنه فيقال: الوجه التاسع
جابر لم يدع حقا لغيره^(٥) يُنتزع من ذلك الغير ويُجعل له^(٦)، وإنما طلب
شيئا من بيت المال يجوز للإمام أن يعطيه إياه، ولو لم يعده به النبي صلى
الله عليه وسلم، فإذا وعده به كان أولى بالجواز، فهذا لم يفتقر إلى بيّنة.
ومثال هذا أن يجيء شخص إلى عقار بيت المال فيدّعيه لنفسه خاصة،
فليس للإمام أن ينزعه من بيت المال ويدفعه إليه بلا حجة شرعية، وآخر
طلب شيئا من المال المنقول^(٧) الذى يجب قسمه^(٨) على المسلمين [من
مال بيت المال]^(٩)؛ فهذا يجوز أن يُعطى بلا بيّنة^(١٠). ألا ترى أن صدقة

(١) ا، ب: أو غايته.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٣) التاسع: كذا فى (ب) فقط. وفى سائر النسخ: السادس.

(٤) ا، ب: لحديث.

(٥) ا، ب: لغير.

(٦) ص: ويبيحه له.

(٧) ن، م: المنفق.

(٨) ن، م: قسمته.

(٩) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(١٠) ا، ب: بغير بيّنة.

رسول الله صلى الله عليه وسلم الموقوفة، وصدقة غيره من المسلمين^(١) لا يجوز لأحد [من المسلمين] أن يملك أصلها^(٢)، ويجوز أن يُعطى من ريعها ما ينتفع به، فالمال الذي أُعطى منه جابر هو المال الذي يقسم بين المسلمين، بخلاف أصول المال.

ولهذا كان أبو بكر وعمر رضى الله عنهما يعطيان العباس [وبنيه]^(٣) وعلياً^(٤) والحسن والحسين وغيرهم من بنى هاشم أعظم مما أعطوا جابر [بن عبدالله]^(٥) من المال الذي يقسم بين الناس، وإن لم يكن^(٦) معهما وعد من النبي صلى الله عليه وسلم.

فقول هؤلاء الرافضة الجهال: إن جابر [بن عبدالله] أخذ^(٧) مال المسلمين من غير بيّنة^(٨) بل بمجرد الدعوى، كلام من لا يعرف حكم الله، لا في هذا ولا في ذلك؛ فإن المال الذي أُعطى [منه]^(٩) جابر مال يجب قسمته^(١٠) بين المسلمين. وجابر أحد المسلمين، وله حقُّ فيه، وهو

(١) ا، ب: على المسلمين.

(٢) ن، م: لا تجوز لأحد أن يملك أصلها؛ ا، ب: لا يجوز لأحد تملك أصلها.

(٣) وبنيه: ساقطة من (ن)، (م)، (ا)، (ب)، (و) ..

(٤) وعلياً: ساقطة من (ص). وفي (ا)، (ب): وعليّ.

(٥) ن، م: مما أعطوا جابراً.

(٦) ن: ولم يكن.

(٧) ن، م: إن جابراً أخذ.

(٨) ا، ب: بلا بيّنة.

(٩) منه: ساقطة من (ن)، (م).

(١٠) ا، ب، و: قسمه.

أحد الشركاء، والإمام إذا أعطى أحد المسلمين^(١) من مال الفىء ونحوه من مال المسلمين، لا يقال: إنه أعطاه مال المسلمين من غير بيّنة، لأن القسم بين المسلمين وإعطاءهم لا يفتقر إلى بيّنة، بخلاف من يدعى أن أصل المال له دون المسلمين^(٢).

نعم الإمام يقسم المال باجتهاده في التقدير، والنبى صلى الله عليه وسلم كان يقسم المال بالحيثيات. وكذلك روى عن عمر رضى الله عنه، وهو نوع من الكيل باليد. وجابر ذكر أن النبى صلى الله عليه وسلم وعده بثلاث حيثيات^(٣)، وهذا أمر معتاد مثله من النبى صلى الله عليه وسلم، فلم يذكر إلا ما عهد من النبى صلى الله عليه وسلم مثله، وما يجوز الاقتداء به فيه، فأعطاه حثية، ثم نظر عددها فأعطاه / بقدرها مرتين، ١٧٤/٢ تحريماً لما ظنه موافقاً لقول النبى صلى الله عليه وسلم في القسم، فإن

(١) ١: لا يعطى أحداً؛ ب: إذا أعطى أحداً.

(٢) حديث جابر نصه في: البخارى ٩٦/٣ (كتاب الكفالة، باب من تكفل عن ميت ديناً. .) عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهم قال قال النبى صلى الله عليه وسلم: «لو قد جاء مال البحرين قد أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا». فلم يجيء مال البحرين حتى قبض النبى صلى الله عليه وسلم، فلما جاء مال البحرين أمر أبو بكر فنأدى: من كان له عند النبى صلى الله عليه وسلم عِدَّةٌ أو دَيْنٌ فليأتنا به، فأتيته فقلت: إن النبى صلى الله عليه وسلم قال لى: كذا وكذا. فحتى لى حثية، فعددتها فإذا هى خمسمائة، وقال: خذ مثلها». وجاء الحديث مفصلاً وفيه قول جابر: «فحثا لى ثلاثاً» في البخارى ٩٠/٤ - ٩١ (كتاب فرض الخمس، باب ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين)، ٩٨/٤ (كتاب الجزية والموادعة، باب ما أقطع النبى صلى الله عليه وسلم من البحرين. .)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣١٠/٣.

(٣) وهو قوله صلى الله عليه وسلم: «أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا».

الواجب موافقته بحسب الإمكان، فإن أمكن العلم وإلا اتبع ما أمكن من التحرّى والاجتهاد.

أما قصة فاطمة رضى الله عنها فما ذكروه من دعواها الهبة والشهادة المذكورة ونحو ذلك، لو كان صحيحاً لكان بالقدح فيمن يحتجون له أشبه منه^(١) بالمدح^(٢).

﴿فصل﴾^(٣)

قال الرافضى^(٤) «وقد روى عن الجماعة^(٥) كلهم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فى حق أبى ذر: «ما أقلت الغبراء، ولا^(٦) أظلت الخضراء على ذى لهجة أصدق من أبى ذر»، ولم يسموه صديقاً، وسموا أبا بكر [بذلك]^(٧) مع أنه لم يرد مثل ذلك فى حقه».

كلام الرافضى
على أبى ذر
الغفارى
وأبى بكر
الصدىق رضى
الله عنها

فيقال: هذا الحديث لم يروه الجماعة كلهم، ولا هو فى الرد عليه

- (١) منه: ساقطة من (ا)، (ب).
- (٢) ا، ب: بالمدح والله المستعان؛ و: بالمدح له.
- (٣) ر، هـ، ص: الفصل الثانى والعشرون.
- (٤) فى (ك) ص ١١١ (م).
- (٥) ن، ر، ص: وقد ورد عن الجماعة؛ و: وقد رووا عن الجماعة؛ ك: وقد روت الجماعة.
- (٦) ا، ب: وما.
- (٧) بذلك: ساقطة من (ن)، (م). وفى (ا)، (ب): وسموا أبا بكر صديقاً.

الصحيحين، ولا [هو]^(١) في السنن، بل هو مروى في الجملة^(٢).
 وبتقدير صحته وثبوته، فمن المعلوم أن هذا الحديث لم يرد به أن أبا ذر
 أصدق من جميع الخلق، فإن هذا يلزم منه أن يكون أصدق من النبي
 صلى الله عليه وسلم، ومن سائر النبيين، ومن على [بن أبي طالب]^(٣).
 وهذا خلاف إجماع المسلمين [كلهم]^(٤) من السنة^(٥) والشيعه، فعلم أن
 هذه الكلمة معناها أن أبا ذر صادق، ليس غيره أكثر / تحرياً للصدق ص ١٤٨
 منه. ولا يلزم إذا كان بمنزلة غيره في تحرى الصدق، أن يكون بمنزلة
 في كثرة الصدق والتصديق بالحق، وفي عظم الحق الذي صدق فيه
 وصدق به. وذلك أنه يُقال: فلان صادق للهجة إذا تحرى الصدق، وإن
 كان قليل العلم بما جاءت به^(٦) الأنبياء. والنبي صلى الله عليه وسلم لم
 يقل: ما أقلت الغبراء أعظم تصديقاً من أبي ذر. بل قال: أصدق للهجة،

(١) هو: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) الحديث عن عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما في: سنن الترمذى ٣٣٤/٥ (كتاب المناقب، باب مناقب أبي ذر. .) وأوله: «ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء. . الحديث، وقد رواه الترمذى بإسنادين، وقال عن الأول: «هذا حديث حسن» وعن الثانى (وهو عن رواية مطولة): «هذا حديث حسن وغريب من هذا الوجه» والحديث فى: سنن ابن ماجه ١/٥٥ (المقدمة، باب فضل أبى ذر)؛ المسند (ط. المعارف) ١٠/٣٦ - ٣٨، ١٦٠، ٣٣ - ٣٢/١٢. وضعف الشيخ أحمد شاکر رحمه الله أسانيد الحديث فى هذه المواضع الثلاث. والحديث فى المسند (ط. الحلبي) ١٩٧/٥ (عن أبى الدرداء)، ٦/٤٤٢ (عن أبى ذر). وصحح الألبانى الحديث فى «صحيح الجامع الصغير» ٥/١٢٤ وحسن الرواية المطولة منه فى نفس الموضوع.

(٣) بن أبى طالب: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) كلهم: زيادة فى (أ)، (ب).

(٥) ن: من السنّة.

(٦) أ، ب: بما حدّث به.

والمدح للصدِّيق^(١) ^(٢) الذي صدَّق الأنبياء، ليس بمجرد كونه صادقاً، بل في كونه مصدقاً للأنبياء. وتصديقه^(٣) للنبي صلى الله عليه وسلم هو صدق خاص، فالمدح بهذا التصديق - الذي هو صدق خاص - نوع، والمدح بنفس كونه صادقاً نوع آخر. فكل صدِّيق صادق، وليس كل صادق صدِّيقاً.

ففى الصحيحين [عن ابن مسعود]^(٤) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدى إلى البر، والبر يهدى إلى الجنة. ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صدِّيقاً. وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدى إلى الفجور، والفجور يهدى إلى النار. ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً^(٥)». فالصدِّيق قد يُراد به الكامل فى الصدق، وقد يراد به الكامل فى التصديق. والصدِّيق ليست فضيلته فى مجرد تحرى^(٦)

(١) ن: بتصديق؛ م: بتصديقه.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٢) عن ابن مسعود: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٣) الحديث - بالفاظ متقاربة - عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه فى: البخارى ٢٥/٨ (كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين)؛ مسلم ٢٠١٣/٤ (كتاب البر، باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله)؛ سنن الترمذى ٢٢٤/٣ - ٢٢٥ (كتاب البر، باب ما جاء فى الصدق والكذب)؛ سنن أبى داود ٤٠٧/٤ (كتاب الأدب، باب التشديد فى الكذب) وأوله: إياكم والكذب... وجاء الحديث مع اختلاف فى الألفاظ فى: سنن ابن ماجه ١٨/١ (المقدمة، باب اجتناب البدع والجدل)؛ سنن السدارمى ٢٢٩٩/٢ - ٣٠٠ (كتاب الرقاق، باب فى الكذب)؛ المسند (ط. المعارف) ٢٣١/٥، ٢٧٥، ٣٤٣. وفى عدة مواضع فى الجزء السادس منه.

(٤) م: دعوى.

الصدق، بل في أنه علم ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم جملة وتفصيلاً، وصدق ذلك تصديقاً كاملاً في العلم والقصد والقول والعمل . وهذا القدر لم يحصل لأبي ذر ولا لغيره، فإن أبا ذر لم يعلم ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم كما علمه أبو بكر، ولا حصل له من التصديق المفصّل كما حصل لأبي بكر^(١) * ولا حصل عنده من كمال التصديق معرفة وحالاً^(٢) كما حصل لأبي بكر*؛ فإن أبا بكر أعرف منه، وأعظم حُباً لله ورسوله منه، وأعظم نصراً لله ورسوله منه، وأعظم جهاداً بنفسه وماله منه، إلى غير ذلك من الصفات التي هي كمال الصديقية .

وفي الصحيحين عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أحداً، ومعه أبو بكر وعمر وعثمان، [فرجف بهم]^(٣)، فقال: «اسكن أحد» وضربه برجله، وقال^(٤): «ليس عليك إلا نبي وصديق وشهيدان»^(٥).

(١) ن (فقط): كما حصل لأبي بكر منه .

(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (م)، (ص).

(٢) ا: ولا حالاً؛ ب: ولا حال .

(٣) فرجف بهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) وقال: كذا في (م)، (ب). وفي سائر النسخ: فقال .

(٥) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه في: البخارى ٩/٥، ١١-١٢، ١٥ (كتاب

فضائل أصحاب النبي . . . ، باب مناقب أبي بكر . . . ، باب مناقب عمر . . . ، باب مناقب

عثمان . . .)؛ سنن أبي داود ٤/٢٩٥ (كتاب السنة، باب في الخلفاء)؛ سنن الترمذى

٥/٢٨٦-٢٨٧ (كتاب المناقب، باب مناقب عمر . . .)؛ المسند (ط. الحلبي)

٣/١١٢ . وجاء حديث بلفظ مقارب عن أبي هريرة رضى الله عنه في مسلم ٤/١٨٨٠

(كتاب فضائل أصحاب النبي، باب من فضائل طلحة والزبير) ونصه: أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم كان على حراء هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعليّ وطلحة والزبير، فتحرّكت =

وفى الترمذى وغيره عن عائشة رضى الله عنها، قالت: يارسول الله الذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة: / أهو الرجل يزنى ويسرق ويشرب الخمر ويخاف؟ قال: «لا يا ابنة الصديق، ولكنه الرجل يصوم ويتصدق^(١) ويخاف أن لا يقبل منه»^(٢).

﴿فصل﴾^(٣)

تابع كلام
الرافضى على
أبي بكر رضى
الله عنه

قال الرافضى^(٤): «وسمّوه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يستخلفه^(٥) فى حياته ولا بعد وفاته عندهم^(٦)، ولم يسمّوا أمير

الصخرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اهدأ، فما عليك إلا نبى أو صديق أو شهيد». وفى سنن ابن ماجة ٤٨/١ (المقدمة، باب فضائل المقدمة) حديث عن سعيد ابن زيد رضى الله عنه قريب فى لفظه ومعناه ونصه: «أثبت حراء، فما عليك إلا نبى أو صديق أو شهيد» وعدهم: رسول الله صلى الله عليه وسلم، أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلى، وطلحة والزبير، وسعد، وابن عوف، وسعيد بن زيد. والحديث بهذا اللفظ صحيح فى «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٤٥٤/٢ - ٤٥٨ وتكلم الألبانى عليه وغل طرقة وأسانيده؛ وذكر أنه ورد من حديث سعيد بن زيد وعثمان بن عفان وأنس بن مالك وبريدة ابن الحصيب وأبى هريرة. وحديث عثمان رضى الله عنه فى سنن النسائى ١٩٦/٦ - ١٩٧ (كتاب الأحباس، باب وقف المساجد).

- (١) و: لا يابنت الصديق، بل هو الرجل يصلى ويتصدق ويصوم.
- (٢) لم أعرف مكان الحديث فى سنن الترمذى. . ووجدت الحديث بألفاظ مقاربة عن عائشة رضى الله عنها فى: سنن ابن ماجة ١٤٠٤/٢ (كتاب الزهد، باب التوقى على العمل)؛ المسند (ط. الحلبي) ١٥٩/٦، ٢٠٥.
- (٣) ر، هـ، ص: الفصل الثالث والعشرون.
- (٤) فى (ك) ص ١١١ (م).
- (٥) ك: وسموه خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله مع أن الرسول صلى الله عليه وآله لم يستخلفه.
- (٦) عندهم: ساقطة من (ب) فقط.

المؤمنين خليفة رسول الله مع أنه استخلفه في عدة مواطن، منها: أنه استخلفه على المدينة في غزوة تبوك، وقال له: إن المدينة لا تصلح إلا بى أو بك، أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبى بعدى.

وأمر أسامة بن زيد على الجيش الذين فيهم أبو بكر وعمر، ومات ولم يعزله، ولم يسموه خليفة، ولما تولى أبو بكر غضب أسامة، وقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنى عليك^(١)، فمن استخلفك على؟ فمشى إليه هو وعمر حتى استرضياه، وكانا يسميانه مدة حياته^(٢) أميراً.

الجواب من
وجوه
الوجه الأول

والجواب: من وجوه: أحدها: أن الخليفة إما أن يكون معناه: الذي يخلف غيره وإن كان لم يستخلفه، كما هو المعروف في اللغة، وهو قول الجمهور. وإما أن يكون معناه: من استخلفه غيره، كما قاله^(٣) طائفة من أهل الظاهر والشيعة [ونحوهم]^(٤). فإن كان هو^(٥) الأول؛ فأبو بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنه خلفه بعد موته، ولم يخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد بعد موته إلا أبو بكر، فكان هو الخليفة دون

(١) ا، ب: عليكم.

(٢) ك: حياتهما.

(٣) أ، ن: كما قال؛ م: كما قالته.

(٤) ونحوهم: زيادة في (ا)، (ب).

(٥) هو: ساقطة من (ا)، (ب).

غيره ضرورة، فإن الشيعة وغيرهم لا ينازعون في أنه هو الذي^(١) صار وليّ الأمر بعده، وصار خليفة له يصلّي بالمسلمين، ويقيم فيهم الحدود، ويقسم بينهم^(٢) الفىء، ويغزو بهم العدو^(٣)، ويولّي عليهم العمال والأمراء، وغير ذلك من الأمور التي يفعلها ولاة الأمور.

فهذه باتفاق الناس^(٤) إنما باشرها بعد موته أبو بكر، فكان^(٥) هو الخليفة للرسول صلى الله عليه وسلم فيها قطعاً. لكن أهل السنة يقولون: خلفه^(٦) وكان هو أحق^(٧) بخلافته، والشيعة يقولون: علىّ كان هو الأحق^(٨) لكن تصح خلافة أبي بكر، ويقولون: ^(٩) ما كان يحلّ له أن يصير هو خليفة^(١٠)، لكن لا ينازعون [في]^(١١) أنه صار خليفة بالفعل، وهو مستحق لهذا الاسم، إذ^(١٢) كان الخليفة من خلف غيره على كل تقدير.

وأما إن قيل: إن الخليفة من استخلفه غيره، كما قاله بعض أهل السنة

(١) الذي: ساقطة من (ا)، (ب).

(٢) ا، ب: عليهم.

(٣) العدو: ساقطة من (ا)، (ب).

(٤) الناس: ساقطة من (ا)، (ب).

(٥) ن، م: وكان.

(٦) ن، م: خليفة.

(٧) و: الأحق.

(٨) ا: يقولون: كان هو الأحق؛ ب: يقولون كان علىّ هو الأحق.

(٩) ا: ويقول؛ ب: وتقول؛ و: أو يقولون.

(١٠) ا، ب: الخليفة.

(١١) في: ساقطة من (ن)، (م)، (ا)، (ب).

(١٢) ا، ن، م، ص، و: إذا.

وبعض الشيعة، فمن قال هذا من أهل^(١) السنة فإنه^(٢) يقول: إن النبي صلى الله عليه وسلم استخلف أبا بكر إما بالنص الجليّ، كما قاله بعضهم، وإما بالنص الخفيّ. كما أن الشيعة القائلين بالنص على عليّ منهم من يقول بالنص الجليّ، كما تقوله الجارودية من الزيدية^(٣). ودعوى أولئك للنص الجليّ أو الخفيّ على أبي بكر أقوى وأظهر بكثير من دعوى هؤلاء للنص على عليّ، لكثرة النصوص الدالة على [ثبوت] خلافة^(٤) أبي بكر، وأن عليّاً لم يدل على خلافته إلا ما يُعلم أنه كذب، أو يُعلم أنه لا دلالة فيه.

وعلى هذا التقدير فلم يستخلف بعد موته أحداً إلا أبا بكر، فلهذا كان هو الخليفة؛ فإن الخليفة المطلق هو من خلفه بعد موته، أو استخلفه بعد موته. وهذان الوصفان لم يثبتا إلا لأبي بكر؛ [لهذا كان هو الخليفة].^(٥)

وأما استخلافه لعليّ على المدينة، فذلك ليس من خصائصه؛ فإن

النبي / صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج في غزاة استخلف على ظ ١٤٨
المدينة رجلاً من أصحابه، كما استخلف ابن أم مكتوم تارة، وعثمان بن عفان تارة.

(١) ا: فمن قال من أهل... ب: فمن قاله من أهل.

(٢) فإنه: ساقطة من (ب).

(٣) يقول ابن طاهر البغدادي في كتابه «أصول الدين» ص ٢٨٥: «فالزيدية والجارودية تزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم نصّ على عليّ بالوصف دون الاسم». وانظر: مقالات الإسلاميين ١/١٣٣؛ الملل والنحل ١/١٤٠.

(٤) ن، م: النصوص الدالة على خلافة؛ ا، ب: النصوص الثابتة الدالة على خلافة.

(٥) ما بين المعقوفتين: في (ا)، (ب) فقط.

[واستخلف ابن ام مكتوم فى غزوة بدر وغيرها، وعثمان فى غزوة ذات الرقاع وغطفان التى يُقال لها غزوة أنمار، واستخلف فى بدر الوعيد بن رواحة وزيد بن حارثة فى المريسيق، واستخلف أبا لبابة فى غزوة بنى قينقاع وغزوة السوق، وفى غزوة الأبواء سعد بن عباد، وسعد بن معاذ فى غزوة بواط وفى غزوة العُشيرة أبا سلمة^(١)].

واستخلف على لم يكن على أكثر ولا أفضل ممن استخلف عليهم غيره، بل [كان] يكون فى المدينة فى كل غزوة [من الغزوات] من المهاجرين^(٢) والأنصار أكثر وأفضل ممن تخلف فى غزوة تبوك؛ فإن غزوة تبوك لم يأذن النبى صلى الله عليه وسلم لأحد بالتخلف فيها، فلم يتخلف فيها / إلا منافق أو معذور أو الثلاثة الذين تاب الله عليهم، وإنما كان عظم^(٣) من تخلف فيها النساء والصبيان^(٤) ولهذا لما استخلف عليا فيها خرج إليه باكيا، وقال: أتدعنى مع النساء والصبيان؟ [وروى أن بعض المنافقين طعنوا فى على، وقالوا: إنما استخلفه لأنه يبغضه]^(٥)، وإذا كان قد استخلف غير على أكثر وأفضل مما استخلف عليه علياً، وكان^(٦) ذلك استخلافاً مقيداً على طائفة معينة [فى مغيبه]^(٧)، ليس هو استخلافاً

١٧٦ / ٢

(١) ما بين المعقوفتين فى (و) فقط. وفى الأصل: وفى غزوة العيرة أبا مسلم، وهو خطأ. انظر

ابن هشام ٢/٢٤٨؛ السيرة النبوية لابن كثير ٢/٣٦١.

(٢) ن، م: بل يكون بالمدينة فى كل غزوة من المهاجرين.

(٣) م، ص: أعظم؛ ب: معظم.

(٤-٤) : ساقط من (ا)، (ب). وفى (ن)، (م): «ولهذا لما خرج إليه باكيا».

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). (٦) ن، م: كان.

(٧) فى مغيبه: ساقطة من (ن)، (م). وفى (ا)، (ب): فى غيبته.

مطلقاً بعد موته على أمته، لم يطلق^(١) على أحد من هؤلاء أنه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مع التقييد. وإذا سُمِّيَ^(٢) على ذلك فغيره من الصحابة المستخلفين أولى بهذا الاسم، فلم يكن هذا من خصائصه.

وأيضاً فالذى يخلف المطاع بعد موته لا يكون إلا أفضل الناس. وأما الذى يخلفه فى حال غزوه لعدوه، فلا [يجب أن] يكون^(٣) أفضل الناس، بل العادة جارية بأنه^(٤) يستصحب فى خروجه لحاجته إليه^(٥) فى المغازى من يكون عنده أفضل ممن يستخلفه^(٦) "على عياله، لأن الذى ينفع فى الجهاد هو شريكه فيما يفعله، فهو أعظم ممن يخلفه على العيال^(٧)، فإن نفع ذلك ليس كنفع المشارك له^(٨) فى الجهاد.

والنبي صلى الله عليه وسلم إنما^(٩) شَبَّهَ علياً بهارون فى أصل الاستخلاف لا فى كماله، ولعلّى شركاء فى هذا الاستخلاف. يبين ذلك أن موسى لما ذهب إلى ميقات ربه لم يكن معه أحد يشاركه فى ذلك،

(١) ا، ب: ولم يطلق.

(٢) و: وإذا لم يسمّى؛ ا: فإذا لم يسمّى؛ ب: فإذا كان يسمّى.

(٣) ن: فلا يكون.

(٤) ا: بالعادة الجارية أنه، ب: فالعادة الجارية أنه.

(٥) إليه: ساقطة من (ب) فقط.

(٦) ن: من يكون أفضل من عنده ممن يستخلفه؛ م: من يكون أفضل من عنده بمن يستخلفه؛ ر، هـ، ص، و: من يكون أفضل عنده ممن يستخلفه.

(٧-٧) : ساقط من (ا)، (ب).

(٨) ا، ب: كنفع ذلك المشارك له.

(٩) إنما: ساقطة من (ب). وفى (ا): ما.

فاستخلف هارون على جميع قومه . والنبي صلى الله عليه وسلم لما ذهب إلى غزوة تبوك أخذ معه جميع المسلمين إلا المعذور^(١)، ولم يستخلف عليا إلا على العيال وقليل من الرجال^(٢)، فلم يكن استخلافه كاستخلاف موسى لهارون، بل ائتمنه في حال مغيبه، كما ائتمن موسى هارون^(٣) في حال مغيبه، فبين له النبي صلى الله عليه وسلم أن الاستخلاف ليس لنقص مرتبة المستخلف، بل قد يكون لأمانته كما استخلف موسى هارون على قومه، وكان علىّ خرج إليه يبكي وقال: أتذرنى مع النساء والصبيان؟ كأنه كره أن يتخلف عنه.

وقد قيل: إن بعض المنافقين طعن فيه، فبين له النبي صلى الله عليه وسلم أن هذه المنزلة ليست لنقص المستخلف، إذ لو كان كذلك ما استخلف موسى هارون^(٤).

وأما قوله: «إنه قال [له]^(٥): إن المدينة لا تصلح إلا بى أو بك» فهذا كذب على النبي صلى الله عليه وسلم لا يُعرف فى كتب العلم^(٦) المعتمدة^(٧). ومما يبين كذبه أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من

الكلام على قول
الرافضى إن
النبي صلى الله
عليه وسلم قال
لعلى: إن المدينة
لا تصلح إلا بى
أو بك

(١) ص، ر إلا المعدم المعذور؛ هـ إلا المعدر المعذور

(٢) أ، ب والقليل من الناس

(٣) هارون: كذا فى (ب). وفى سائر النسخ لهارون

(٤) أ: لما استخلف موسى هارون وفى سائر النسخ لما استخلف موسى لهارون - والمثبت

من (ب).

(٥) له ساقطة من (ن)، (م)، (أ)، (ب)، (هـ)

(٦) أ، ب فى كتب الحديث

(٧) قال ابن الجوزى فى كتابه «الموضوعات» ٣٥٧/١ عن هذا الحديث الموضوع «قال أبو

حاتم: ليس هذا الخبر من حديث ابن المسيب، ولا من حديث الزهرى، ولا من حديث

المدينة غير مرة ومعه عليّ . وليس بالمدينة لا هو ولا عليّ . فكيف يقول : إن المدينة لا تصلح إلا بي أو بك؟ فيوم بدر كان عليّ معه^(١) ، وبين بدر والمدينة عدة مراحل ، وليس واحد منهما^(٢) بالمدينة ، وعليّ كان^(٣) معه يوم بدر بالتواتر ، وكان يوم فتح مكة^(٤) معه باتفاق العلماء ، وقد كانت أخته أم هانئ قد أجارت^(٥) حمويين لها ، فأراد عليّ قتلها ، فقالت : يا رسول الله ، زعم ابن أمي عليّ أنه قاتل رجلاً أجرته : فلان بن هبيرة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ» والحديث في الصحيح^(٦) ، ولم يكن بالمدينة لا هو ولا عليّ .

مالك ، فهو باطل ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم قط ، وحفص بن عمر كان كذاباً . وقال العقيلي : حفص يحدث عن الأئمة بالبواطيل . وقال عنه السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» ٣٤٢/١ : «قال ابن حبان : باطل ، حفص كذاب يحدث عن الأئمة بالبواطيل» . وانظر عن هذا الحديث الموضوع : الفوائد المجموعة للشوكاني ، ص ٣٥٦ - ٣٥٩ ؛ تنزيه الشريعة ٣٨٢/١ .

- (١) ا ، ب : كان معه عليّ .
- (٢) ن : وليس واحد منها ؛ هـ : وليس أحد منهما .
- (٣) ن ، م : وكان عليّ .
- (٤) ا ، ب : يوم الفتح .
- (٥) ا ، ب : وكانت أخته أجارت .
- (٦) الحديث عن أم هانئ ابنة أبي طالب رضی الله عنها بألفاظ مقاربة في : البخارى ١٠٠/٤ (كتاب الجزية والموادعة ، باب أمان النساء وجوارهن) ، ٧٦/١ - ٧٧ (كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الثوب الواحد . . .) ، ٣٧/٨ (كتاب الأدب ، باب ما جاء في زعموا) ؛ مسلم ٤٩٨/١ (كتاب صلاة المسافرين ، باب استحباب صلاة الضحى . . .) ؛ سنن أبي داود ١١٢/٣ (كتاب الجهاد ، باب في أمان المرأة) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٣٤٢/٦ ، ٣٤٣ ، ٤٢٣ ، ٤٢٤ ، ٤٢٥ ؛ الموطأ ١٥٢/١ (كتاب قصر الصلاة . . . ، باب صلاة الضحى) .

وكذلك يوم خيبر^(١) كان قد طلب عليا، فقدم وهو أرمدم، فأعطاه الراية حتى فتح الله على يديه، ولم يكن بالمدينة لا هو ولا علي .
وكذلك يوم حنين والطائف، وكذلك فى حجة الوداع كان علي باليمن، والنبي صلى الله عليه وسلم خرج حاجاً فاجتمعا بمكة وليس بالمدينة واحد منهما .
والرافضة من فرط جهلهم يكذبون الكذب الذى لا يخفى على من له بالسيرة أدنى علم .

وأما قوله: «إنه أمر أسامة رضى الله عنه على الجيش الذين فيهم أبو بكر وعمر» .

الكلام على قول
الرافضة إنه أمر
أسامة على
الجيش الذين
فيهم أبو بكر
وعمر

فمن الكذب الذى يعرفه من له أدنى معرفة بالحديث؛ فإن أبا بكر لم يكن فى [ذلك]^(٢) الجيش، بل كان النبي صلى الله عليه وسلم يستخلفه فى الصلاة من حين^(٣) مرض إلى أن مات، وأسامة قد روى أنه قد عقد له الراية قبل مرضه، ثم لما مرض أمر أبا بكر أن يصلى بالناس، فصلى بهم إلى أن مات النبي صلى الله عليه وسلم^(٤)، فلو قدر أنه أمر بالخروج

(١) ا، ب: ويوم خيبر.

(٢) ذلك: ساقطة من (ن)، (م)، (هـ).

(٣) ا، ب: قد استخلفه من حين .

(٤) فى «إمتاع الأسماع» للمقرئى ١/٥٣٦ - ٥٣٩ (تحقيق الأستاذ محمود محمد شاكر، ط . لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٤١) أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر يوم الاثنين لأربع بقين من صفر سنة إحدى عشرة بالتهيؤ لغزو الروم، ثم دعا من الغد يوم الثلاثاء أسامة بن زيد لتولى إمرة الجيش وأوصاه، فلما كان يوم الأربعاء ابتداء مرض رسول الله فصدع وحُم، وعقد يوم الخميس لأسامة لواء بيده، فخرج أسامة وعسكر بالحرف، وخرج الناس، ولم يبق أحد من المهاجرين الأولين والأنصار إلا انتدب فى تلك الغزوة

مع أسامة قبل المرض لكان / أمره له بالصلاة تلك المدة، مع إذنه ١٧٧/٢
لأسامة أن يسافر في مرضه، موجبا لنسخ إمرة أسامة عنه، فكيف إذا لم
يؤمّر عليه أسامة بحال؟

وأيضاً فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم تكن عاداته في سراياه^(١)،
[بل] ولا [فى] مغازيه^(٢)، أن يعيّن كل من يخرج معه فى الغزو
بأسمائهم، ولكن يندب الناس ندبا عاماً مطلقاً، فتارة يعلمون منه أنه لم
يأمر كل أحد بالخروج معه ولكن ندبهم إلى ذلك، كما فى غزوة

كعمر بن الخطاب وأبى عبيدة وسعد بن أبى وقاص، وتكلم رجال من المهاجرين فى ذلك
وقالوا: يستعمل هذا الغلام على المهاجرين الأولين، فغضب رسول الله صلى الله عليه
وسلم وخطب الناس فى ذلك، ثم نزل فدخل بيته وذلك يوم السبت لعشر خلون من ربيع
الأول، وجاء المسلمون الذين يخرجون مع أسامة يؤدّعون رسول الله صلى الله عليه
وسلم، فيهم عمر رضى الله عنه، فقال رسول الله: انفذوا بعث أسامة، فمضى الناس إلى
المعسكر فباتوا ليلة الأحد، ونزل أسامة يوم الأحد فعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم،
ثم رجع إلى معسكره وغدا منه يوم الاثنين، فأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم مفيقاً،
وجاءه أسامة، فقال: اغد على بركة الله، فودّعه أسامة ورسول الله مفيقاً. يقول المقرئ:
«ودخل أبو بكر رضى الله عنه فقال: يارسول الله، أصبحت مفيقاً بحمد الله، واليوم يوم ابنة
خارجة فأذن لى، فأذن له، فذهب إلى السُّنح، وركب أسامة إلى معسكره وصاح فى
أصحابه باللحوق بالعسكر. . . فبينما هو يريد أن يركب من الجُرف، أتاه رسول أمه - أم
أيمن - تخبره أن رسول الله يموت، فأقبل إلى المدينة معه عمر وأبو عبيدة بن الجراح رضى
الله عنهما، فاتتهوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يموت». وانظر: سيرة ابن هشام
٢٩١/٤، ٢٩٨ - ٣٠٥.

(١) ا، ب: فى السرايا.

(٢) ن، م: فى سراياه ولا مغازيه.

الغابة^(١)، وتارة يأمر أناسا^(٢) بصفة، كما أمر في غزوة^(٣) بدر أن يخرج من حضر ظهره، فلم يخرج معه كثير من المسلمين، وكما^(٤) أمر في غزوة السوق بعد أحد أن لا يخرج معه إلا من شهد أحدًا، وتارة يستنفرهم نفيرا^(٥) عاما، ولا يأذن لأحد في التخلف، كما في غزوة تبوك.

وكذلك كانت سنة خلفائه [من]^(٦) بعده، وكان أبو بكر لما أمر الأمراء إلى الشام وغيرها يندب^(٧) الناس إلى الخروج معهم^(٨)، فإذا خرج مع الأمير من رأى حصول المقصود بهم سيّره.

والنبي صلى الله عليه وسلم لما أرسل إلى مؤته السرية التي أرسلها وقال: «أميركم زيد، فإن قتل فجعفر، فإن قتل فعبدا لله بن رواحة» لم

(١) ن: الغاية، وهو خطأ. يقول ابن هشام في السيرة ٢٩٣/٣ - ٢٩٧ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فلم يقم بها إلا ليالي قلائل حتى أغار عيينة بن حصن الفزاري في خيل من غطفان على إبل لرسول الله بالغابة (موضع قرب المدينة) وفيها رجل من بني غفار وامرأة له فقتلوا الرجل وأخذوا المرأة مع الإبل، وكان أول من علم خبرهم سلمة بن عمرو ابن الأكوع فلحق بهم وجعل يرميهم ويصيح، وبلغ صياحهم النبي صلى الله عليه وسلم فصرخ بالمدينة: «الفرع الفرع» فترامت الخيول إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، واجتمع الناس فأمر عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن زيد ولحق الناس بالقوم وتعرف هذه الغزوة بغزوة ذي قرد. وانظر: «زاد المعاد» لابن القيم (تحقيق شعيب الأرنؤوط وعبدا القادر الأرنؤوط) ٢٧٨/٣ - ٢٨١، ط. بيروت، ١٣٩٩/١٩٧٩.

(٢) ا، ب، و: ناسا.

(٣) ا، ب: غزاة.

(٤) ا، ب: الناس وكان. (٥) ا، ب: نفرا.

(٦) من: في (ا)، (ب)، (هـ) فقط.

(٧) ن، م: ندب.

(٨) معهم: ساقطة من (ا)، (ب).

(٩) هذه العبارة جزء من حديث عن عبدا لله بن عمر رضى الله عنهما في: البخارى ١٤٣/٥

يعين كل من خرج معهم فلان وفلان، ولم تكن الصحابة مكتوبين عند النبي صلى الله عليه وسلم في ديوان، ولا يطوف نقباء يخرجونهم بأسمائهم وأعيانهم، بل كان^(١) يؤمّر الأمير، فإذا اجتمع معه من يحصل بهم المقصود أرسلهم وصار أميراً عليهم، كما أنه في الحج لما أمر أبا بكر^(٢) لم يعين من يخرج معه، لكن من حج معه كان أميراً^(٣) عليه^(٤) وأردفه ص ١٤٩ بعليّ، وأخبر أنه مأمور^(٥)، وأن أبا بكر أمير عليه. ولما أمر أسامة بن زيد^(٦) بعد مقتل أبيه، فأرسله^(٧) إلى ناحية العدو الذين قتلوا أباه، لما رآه في ذلك من المصلحة، ندب الناس [معه]^(٨) فانتدب معه من رغب في الغزو، وروى أن عمر كان ممن انتدب معه، لا أن النبي صلى الله عليه وسلم عين عمر ولا غير عمر^(٩) للخروج معه، لكن من خرج معه في الغزاة كان أسامة أميراً عليه، كما أنه لما استخلف عتاب بن أسيد على مكة،

(كتاب المغازي، باب غزوة مؤتة من أرض الشام) ونصه: عن عبدالله بن عمر رضی الله عنهما قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة مؤتة زيد بن حارثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن قتل زيد فجعفر، وإن قتل جعفر فعبدا لله بن رواحة». الحديث. وجاء بمعناه عن ابن عباس رضی الله عنهما في: المسند (ط. المعارف) ٩٠/٤. وسيأتي الكلام عن حديث غزوة مؤتة بالتفصيل فيما يلي في هذا الجزء، ص ٤٧٨-٤٧٩.

- (١) بل كان: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: وكان.
- (٢-٢) : ساقط من (أ)، (ب).
- (٣) أ، ب: أخبره أنه مأمور.
- (٤) بن زيد: ليست في (أ)، (ب).
- (٥) ب (فقط): وأرسله.
- (٦) معه: ساقطة من (ن)، (م).
- (٧) ن، م: لأن النبي صلى الله عليه وسلم ما عين عمر ولا غيره.

كان من أقام بمكة فعتاب أمير عليه، وكذلك لما أرسل خالد بن الوليد وغيره من أمراء السرايا، كان من خرج مع الأمير، فالأمير أمير عليه باختياره الخروج معه، لا أن^(١) النبي صلى الله عليه وسلم عين للخروج مع الأمير كل من يخرج. هذا لم يكن من عادة النبي صلى الله عليه وسلم، بل ولا يجي بكر.

وهذا^(٢) كما أنه إذا كان إمام راتب في حياته يصلّى بقوم، فمن صلى خلفه كان ذلك الإمام إماماً له يتقدم عليه، وإن كان المأموم أفضل منه. وفي صحيح مسلم [وغيره]^(٣) عن أبي مسعود البدرى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سناً، ولا يؤمّن الرجل [الرجل]^(٤) في سلطانه؛ ولا يجلس على تكرمته إلا بإذنه»^(٥) فنهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يتقدم على الإمام ذى السلطان^(٦) وإن كان المأموم أفضل منه.

(٢) ن، م: ولهذا.

(١) ا، ب: لا أن.

(٣) وغيره: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٤) الرجل: في (ب) فقط.

(٥) الحديث بألفاظ مقاربة عن أبي مسعود البدرى الأنصارى في: مسلم ٤٦٥/١ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من أحق بالإمامة)؛ سنن أبي داود ٢٢٦/١ (كتاب الصلاة، باب من أحق بالإمامة)؛ سنن الترمذى ١٤٩/١ - ١٥٠ (كتاب الصلاة، باب من أحق بالإمامة)؛ سنن النسائى ٥٩/٢ (كتاب الإمامة، باب من أحق بالإمامة)؛ سنن ابن ماجة ٣١٣/١ - ٣١٤ (كتاب إقامة الصلاة، باب من أحق بالإمامة)؛ المسند (ط. الحلبي) ١٢١، ١١٨/٤ - ١٢٢.

(٦) ا: على الإمام ذى سلطان؛ ب، ص: إمام ذى سلطان.

ولهذا قال العلماء: إن الإمام الراتب لا يُقدَّم عليه من هو أفضل منه.. وكانت السنة أولاً أن الأمير هو الذى يصلّى بالناس. وتنازع الفقهاء فيما إذا اجتمع صاحب البيت والمتولّى: أيهما يُقدَّم؟ على قولين. كما تنازعوا فى صلاة الجنّازة هل يُقدَّم الوالى أو الوليّ^(١)، وأكثرهم قدم^(٢) الوالى.

ولهذا لما مات الحسن بن علىّ قدّم أخوه الحسين [بن علىّ] أمير^(٣) المدينة للصلاة عليه، وقال: لولا أنها السنة لما^(٤) قدمتك. والحسين أفضل من ذلك الأمير الذى أمره أن يصلّى على أخيه، لكن لما كان هو الأمير، وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم: «لا يؤمن الرجل [الرجل]^(٥) فى سلطانه» قدّمه لذلك.

وكان يقدم الأمير على من معه فى المغازى، كتقدمه فى الصلاة وفى الحج^(٦)، لأنهم صلوا خلفه باختيارهم، وحجوا معه، مع أنه^(٧) قد تتعين صلاتهم خلفه وحجهم معه، إذا لم يكن للحج إلا أمير واحد^(٨) وللصلاة إلا إمام واحد، وكذلك من أراد الغزو وليس للغزو إلا أمير واحد^(٩) خرج معه، ولكن فى الغزو لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم يأمر جميع

(١) ن، م، و، هـ، ز: الولى أو الوالى.

(٢) ن، م: يقدم؛ ص، ر، هـ، و: قدموا.

(٣) ن، م: قدم أخوه الحسين لأمر؛ هـ، و، ز: قدم أخوه الحسين بن علىّ لأمر..

(٤) ن، م: ما.

(٥) الرجل: فى (ب) فقط.

(٦) ا، ب: والحج.

(٧) ا، ب: مع كونه.

(٨.٨): ساقط من (ا)، (ب).

الناس بالخروج في^(١) السرايا، ولا يعين من يخرج بأسمائهم وأعيانهم، بل يندبهم فيخرج من يختار الغزو. ولهذا كان الخارجون يفضلون^(٢)

على القاعدین، ولو كان الخروج معيناً لكان كل منهم مطيعاً لأمره. بل قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا * دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [سورة النساء: ٩٥، ٩٦].

فأسامة رضى الله عنه كان أميراً من أمراء السرايا، وأمراء السرايا لم يكونوا يُسمون خلفاء، فإنهم لم يخلفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد موته، ولا خلفوه في مغيبه على شيء كان يباشره، بل هو أنشأ لهم سفراً وعملاً استعمل عليه^(٣) رجلاً منهم فهو متولٍ عليه^(٤) ابتداءً لا خلافةً عمَّن كان يعمل قبله. وقد يُسمى العمل على الأمصار والقرى خلافة، ويسمى العمل مخالفاً. وهذه أمور لفظية^(٥) تُطلق بحسب اللغة والاستعمال.

وقوله^(٦): «ومات ولم يعزله».

-
- (١) ا: على؛ ب: مع.
 (٢) ا، ب: مفضلين.
 (٣) ا، ب: عليهم.
 (٤) عبارة «فهو متولٍ عليه»: ساقطة من (ا)، (ب). وفي (ن)، (م): فهو متولٍ عليهم.
 (٥) ن، م: لطيفة.
 (٦) ب (فقط): وأما قوله.

فأبو بكر أنفذ جيش أسامة رضى الله عنه بعد أن أشار الناس عليه برده خوفاً من العدو. وقال: والله لا أحلّ راية عقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم، مع أنه كان يملك عزله، كما كان يملك ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنه قام مقامه، فيعمل ما هو أصح للمسلمين.

وأما ما ذكره من غضب أسامة لما تولّى أبو بكر، فمن الأكاذيب السمجة، فإن محبة أسامة رضى الله عنه لأبى بكر وطاعته له أشهر وأعرف من أن تُنكر^(١)، وأسامة من أبعد الناس عن الفرقة والاختلاف، فإنه لم يقاتل لا مع على ولا مع معاوية واعتزل الفتنة. وأسامة لم يكن من قريش، ولا ممن يصلح للخلافة، ولا يخطر بقلبه أن يتولاها، فأى فائدة [له]^(٢) فى أن يقول مثل^(٣) هذا القول لأبى من تولى الأمر، مع علمه أنه لا يتولّى الأمر أحد إلا كان خليفة عليه، ولو قُدّر أن النبى صلى الله عليه وسلم أمّره على أبى بكر ثم مات، فبموته صار الأمر إلى الخليفة من بعده، وإليه الأمر فى إنفاذ الجيش أو حبسه، وفى تأمير أسامة أو عزله^(٤). وإذا قال: [أمرنى عليك]^(٥) فمن^(٦) استخلفك علىّ؟ قال: من استخلفنى على جميع المسلمين، وعلى من هو أفضل منك. وإذا قال: أنا أمرنى عليك^(٧). قال: أمرك علىّ قبل أن أستخلف، فبعد أن صرت خليفة

(١) ب: تذكر.

(٢) له: زيادة فى (أ)، (ب).

(٣) مثل: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) أو عزله: كذا فى (أ)، (ب). وفى سائر النسخ: وعزله.

(٥) أمرنى عليك: فى (أ)، (ب) فقط.

(٦) فمن: كذا فى (أ)، (ب). وفى سائر النسخ: من.

(٧) أ: أمرنى عليك؛ ب: إنه أمرنى عليك.

صرت أنا الأمير عليك^(١)، كما لو قُدِّر أن أبا بكر أمر علي عمر أهدأ ثم مات أبو بكر وولي عمر، صار عمر أميراً علي من كان أميراً عليه . وكذلك لو أمر عمر علي عثمان أو علي أو غيرهما أهدأ^(٢)، ثم لما مات عمر صار هو الخليفة، فإنه يصير أميراً علي من كان هو أميراً عليه^(٣)، ولو قُدِّر أن علياً كان أرسله النبي صلى الله عليه وسلم وأمر عليه غيره، كما أمر عليه أبا بكر لما أرسله [ليحج بالناس]^(٤) سنة تسع، ولحقه^(٥) علي، فقال لعلي: أنت أمير أو مأمور؟ فقال: بل مأمور. فكان أبو بكر أميراً علي علي، فلو قُدِّر أن علياً هو الخليفة، لكان يصلح أميراً علي أبي بكر.

ومثل هذا لا ينكره إلا جاهل . وأسامة أعقل وأتقى وأعلم من أن يتكلم بمثل هذا الهديان لمثل أبي بكر.

وأعجب من هذا^(٦) قول هؤلاء المفترين: إنه مشى هو وعمر إليه حتى استرضياه، مع قولهم: إنهما قهرا علياً وبنى هاشم وبنى عبد مناف، ولم يسترضياهم^(٧)، وهم أعز وأقوى [وأكثر^(٨)] وأشرف من أسامة رضى الله عنه، فأى حاجة بمن قهروا بنى / هاشم وبنى أمية وسائر بنى

(١) ا، ب: فيعد أن صرت أنا خليفة فانا الأمير عليك.

(٢) ا، ب: أميراً.

(٣) ا، ب: الأمير عليه.

(٤) ليحج بالناس: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ص: وألحقه.

(٦) ا، ب: من ذلك.

(٧) ولم يسترضياهم: كذا في (ب) . . وفي سائر النسخ: ولم يسترضوهم.

(٨) وأكثر: زيادة في (ر)، (هـ)، (ص).

عبد مناف، وبطون قريش والأنصار والعرب، إلى أن يسترضوا أسامة بن زيد، وهو من أضعف رعيتهم، ليس له قبيلة ولا عشيرة، ولا [معه]^(١) مال ولا رجال، ولولا حب النبي صلى الله عليه وسلم إياه^(٢) وتقديمه له لم يكن إلا كأمثاله من الضعفاء؟

فإن قلت: إنهما استرضياه^(٣) لحب النبي صلى الله عليه وسلم له. فأنتم تقولون: إنهم بدّلوا عهده، وظلموا وصيّه وغصبوه^(٤)، فمن عصى الأمر الصحيح، وبدّل العهد البين، وظلم واعتدى وقهر، ولم يلتفت إلى طاعة الله ورسوله، ولم يرقب في آل محمد إلاّ ولا ذمة، يراعى مثل أسامة ابن زيد ويسترضيه؟ وهو قد ردّ شهادة أم أيمن ولم يسترضها، وأغضب فاطمة / وأذاها، وهي أحق بالاسترضاء. فمن يفعل^(٥) مثل هذا أى حاجة ١٧٩ / ٢ به^(٦) إلى استرضاء أسامة بن زيد؟ وإنما يُسترضى الشخص للدين أو للدنيا، فإذا لم يكن عندهم دين يحملهم على استرضاء من يجب استرضاءه، ولا هم محتاجون في الدنيا إليه، فأى داع يدعوهم إلى استرضائه؟! والرافضة من جهلهم وكذبهم يتناقضون تناقضاً [كثيراً]^(٧) بينا إذ هم^(٨) فى قول مختلف، يُؤفك عنه من أفك.

(١) معه: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ا، ب: له.

(٣) ا، ب: إنه استرضاه، وهو خطأ.

(٤) ن: وظلموا وصيه وصيغوه؛ م: وظلموا وصيته وصيغوه، ا: وظلموا وصيه وغصبوه؛ ص: وظلموا وصيته وأغصبوه.

(٥) ا، ب: فمن فعل.

(٦) ا: أى حاجة له؛ ب: فأى حاجة له.

(٧) كثيرا: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) ب (فقط): أو هم.

﴿فصل﴾^(١)

قال الرافضي^(٢) : «وسمّوا عمر الفاروق^(٣) ، ولم يسمّوا علياً [عليه السلام]^(٤) بذلك ، مع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال [فيه]^(٥) : هذا فاروق أمّتي يفرق بين أهل الحق والباطل . وقال [ابن] عمر^(٦) : ما كنا نعرف المنافقين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلا ببغضهم علياً عليه السلام^(٧) .»

زعم الرافضي
أن رسول
الله سمّي علياً
فاروق أمته

فيقال: أولاً : أما هذان الحديثان فلا يستريب أهل المعرفة بالحديث أنهما^(٨) حديثان موضوعان مكذوبان على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرو واحداً منهما في [شئ من]^(٩) كتب العلم المعتمدة ، ولا لواحد منهما إسناد معروف^(١٠) .

الرد عليه من
وجه
الوجه الأول

ويقال: ثانياً : من احتج في مسألة فرعية بحديث فلا بد له أن يسنده ، فكيف في مسائل أصول الدين؟ وإلا فمجرد قول القائل : «قال رسول الله

الوجه الثاني

(١) ر ، هـ ، ص : الفصل الرابع والعشرون .

(٢) في (ك) ؛ ص ١١١ (م) .

(٣) ا ، ب : فاروقاً .

(٤) عليه السلام : في (و) ، (ك) . وفي (ا) ، (ب) ، (هـ) ، (ر) ، (ص) : رضى الله عنه .

(٥) فيه : ساقطة من (ن) ، (م) ، (هـ) .

(٦) ن ، م : وقال عمر .

(٧) عليه السلام : في (و) ، (ك) فقط .

(٨) ن ، م ، و : فقد أجمع أهل المعرفة بالحديث على أنهما .

(٩) شئ من : ساقطة من (ا) ، (ب) .

(١٠) لم أجد الحديثين لا في كتب الأحاديث الصحيحة ولا كتب الأحاديث الموضوعية .

صلى الله عليه وسلم» ليس حجة باتفاق أهل العلم . ولو كان حجة لكان كل حديث قال فيه واحد من أهل السنة : «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم» حجة، ونحن نقنع فى هذا الباب بأن يروى الحديث بإسناد معروفين^(١) بالصدق من أى طائفة كانوا .

لكن إذا لم يكن الحديث له إسناد، فهذا الناقل له، وإن كان لم يكذبه بل نقله من كتاب غيره، "فذلك الناقل لم يعرف عمن نقله . ومن المعروف كثرة الكذب فى هذا الباب وغيره"^٢، فكيف يجوز لأحد أن يشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم بما لم يعرف إسناده ؟

ويقال: ثالثاً: من المعلوم لكل من له خبرة أن أهل الحديث أعظم^(٣) الوجه الثالث الناس بحثاً عن أقوال النبي صلى الله عليه وسلم، وطلباً لعلمها، وأرغب الناس فى اتباعها، وأبعد الناس عن اتباع [هوى]^(٤) يخالفها، فلو ثبت عندهم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلىّ هذا، لم يكن أحد من الناس أولى منهم باتباع قوله، فإنهم يتبعون قوله إيماناً به، ومحبة لمتابعته، لا لغرض لهم فى الشخص الممدوح .

ولهذا يذكرون ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم من فضائل علىّ، كما يذكرون ما قاله من فضائل عثمان، كما يذكرون ما ذكره من فضائل الأنصار، كما يذكرون ما ذكره من فضائل المهاجرين، وفضائل بنى

(١) ب (فقط): معروف .

(٢-٢): ساقط من (ا)، (ب) .

(٣) ا، ب: أهل الحديث من أعظم .

(٤) هوى: ساقطة من (ن) .

إسماعيل وبنى فارس^(١) ويذكرون فضائل بنى هاشم^(٢)، ويذكرون ما ذكره من فضائل [طلحة والزبير، كما يذكرون ما ذكره من فضائل]^(٣) سعد بن أبي وقاص وأسامة بن زيد [وما ذكره من فضائل الحسن والحسين، ويذكرون]^(٤) ما ذكره^(٥) من فضائل عائشة، [كما يذكرون ما ذكره من فضائل فاطمة^(٦) وخديجة، فهم فى [أهل]^(٧) الإسلام كأهل الإسلام فى أهل الملل: يدينون^(٨) بكل رسول وكل^(٩) كتاب، لا يفرقون بين أحد من رسل الله، ولم يكونوا من الذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعا.

فلوثبت عندهم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلّى: هذا فاروق أمتى، لقبوا ذلك ونقلوه، كما نقلوا^(١٠) قوله لأبى عبيدة: «هذا أمين هذه

(١) أ، ب: المهاجرين ويذكرون ما ذكره من فضائل بنى فارس وإسماعيل.

(٢) أ: ويذكرون ما ذكره من فضائل فضائل بنى هاشم (وفى الهامش: بياض بالأصل)؛

ب: ويذكرون ما ذكره من فضائل قريش وفضائل بنى هاشم.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٤) ما بين المعقوفتين فى (ر)، (هـ)، (ص) فقط.

(٥) ن، م: وأسامة بن زيد وما ذكره.

(٦) ن، م: من فضائل عائشة وفضائل فاطمة.

(٧) أهل: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) أ، ب: يؤمنون.

(٩) أ، ب: وبكل.

(١٠) هـ، ر، ص: كما قبلوا ونقلوا.

الامة»^(١) وقوله للزبير: «إن لكل نبي حوارى وحوارى الزبير»^(٢) وكما قبلوا ونقلوا^(٣) قوله لعلّى: «لأعطين الراية [غدا]^(٤) رجلا يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله»^(٥) وحديث الكساء لما قال لعلّى وفاطمة وحسن وحسين: «اللهم هؤلاء أهل بيتى، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا»^(٦) وأمثال ذلك.

(١) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى: البخارى ٢٥/٥ - ٢٦ (كتاب فضائل أصحاب النبى، باب مناقب أبى عبيدة) ونصه: «إن لكل أمة أمينا، وإن أمينا أيتها الأمة أبو عبيدة بن الجراح»؛ سنن الترمذى ٣١٦/٥ (كتاب المناقب، باب مناقب أبى عبيدة). وجاء الحديث بلفظ: «هذا أمين هذه الأمة» عن عبدالله بن مسعود فى: سنن ابن ماجه ٤٩/١ (المقدمة، باب فى فضائل أصحاب رسول الله... فضل أبى عبيدة...); المسند (ط، المعارف) ١٥/٦.

(٢) الحديث عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه فى عدة مواضع فى البخارى منها ٢١/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى، باب مناقب الزبير بن العوام). وهو فى: مسلم ١٨٧٩/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل طلحة والزبير...); سنن ابن ماجه ٤٥/١ (المقدمة، باب فى فضائل أصحاب رسول الله... فضل الزبير)، المسند (ط، المعارف) ٧٨/٢ - ٧٩، ١٣١، ١٣٨ (عن على بن أبى طالب رضى الله عنه)، (ط، الحلبي) ٣٠٧/٣، ٣١٤ وصفحات أخرى عن جابر رضى الله عنه.

(٣) ا، ب: وكما نقلوا؛ ر، ه، ص: وكما نقلوا وقبلوا.

(٤) غدا: فى (ص) فقط.

(٥) جاء الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن جماعة من الصحابة منهم على بن أبى طالب وسعد بن أبى وقاص وأبو بريدة وسلمة رضى الله عنهم فى: البخارى ١٨/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى، باب مناقب على بن أبى طالب)؛ مسلم ١٨٧١/٤ - ١٨٧٢ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل على بن أبى طالب)؛ الترمذى ٣٠١/٥ - ٣٠٢ (كتاب المناقب، باب مناقب على بن أبى طالب)؛ سنن ابن ماجه ٤٣/١ - ٤٤ (المقدمة، باب فى فضائل أصحاب رسول الله... فضل على...); المسند (ط، المعارف) ٩٧/٣ - ٩٨، (ط، الحلبي) ٣٥٣/٥ - ٣٥٤، ٣٥٨ - ٣٥٩.

(٦) سبق هذا الحديث فى هذا الجزء، ص ٢٢.

ويقال: رابعاً: كلُّ من الحديثين يُعلم بالدليل أنه كذب، لا يجوز نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فإنه يُقال: ما المعنى بكون^(١) عليّ أو غيره^(٢) فاروق الأمة يفرق بين الحق والباطل؟ إن عنى بذلك أنه يميّز بين أهل الحق وأهل الباطل^(٣)، فيميّز [بين]^(٤) المؤمنين والمنافقين، فهذا أمر لا يقدر عليه أحدٌ من البشر: لا نبي ولا غيره. وقد قال تعالى لنبيه: ﴿وَمَنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ [سورة التوبة: ١٠١]، فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم عين كل منافق في مدينته وفيما حولها، فكيف يعلم^(٥) ذلك غيره؟

١٨٠ / ٢

وإن قيل: إنه يذكر صفات أهل الحق وأهل الباطل، فالقرآن قد^(٦) بيّن ذلك غاية البيان، وهو الفرقان الذي فرق الله فيه بين^(٧) الحق والباطل بلا ريب.

وإن أريد بذلك أن من قاتل معه كان على الحق^(٨) ومن قاتله كان على الباطل^(٩).

فيقال: هذا لو كان صحيحاً لم يكن فيه إلا^(١٠) التمييز بين تلك الطائفة

(١) ن، م: ما المعنى أن يكون.

(٢) ا، ب: علي وغيره.

(٣) ا، ب: يميّز أهل الحق والباطل.

(٤) بين: في (ا)، (ب) فقط.

(٥) م، ر، ص، هـ، و: يعرف.

(٦) قد: ساقطة من (ا)، (ب).

(٧) ا، ب: فرق لنبيه بين... و: فرق بينه وبين..

(٨) ن، م، و: صحيحاً ليس فيه إلا.

(٩) (٨-٨): ساقط من (ا)، (ب).

المعيّنة . وحينئذ فأبوبكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم أُولى بذلك /
لأنهم قاتلوا بالمؤمنين أهل الحق الكفار^(١) أهل الباطل ، فكان التمييز ص ١٥٠
الذى حصل بفعلهم أكمل وأفضل ؛ فإنه لا يشك عاقل أن الذين قاتلهم
الثلاثة كانوا أُولى بالباطل ممن قاتلهم^(٢) على ، وكلما كان العدو أعظم
باطلا كان عدوه أُولى بالحق .

ولهذا كان أشد الناس عذابا يوم القيامة من قتل نبياً أو [من] قتله
نبي^(٣) ، وكان المشركون الذين باشروا الرسول صلى الله عليه وسلم
بالتكذيب والمعادة ، كأبى لهب وأبى جهل ، شرّاً من غيرهم . فإذا كان
من قاتله^(٤) الثلاثة أعظم باطلا ، كان الذين قاتلوهم أعظم حقاً ، فيكونون
أُولى بالفرقان بهذا الاعتبار .

وإن قيل : إنه فاروق لأن محبته هي المفرقة بين أهل الحق والباطل .

قيل : أولاً : هذا ليس من فعله حتى يكون هو به فاروقا .

وقيل : ثانياً : بل محبة^(٥) رسول الله صلى الله عليه وسلم أعظم تفريقاً
بين أهل الحق والباطل باتفاق المسلمين^(٦) .

وقيل : ثالثاً : لو عارض هذا^(٧) معارض فجعل محبة عثمان هي الفارقة

(١) ر ، هـ ، و : للكفار .

(٢) ن ، م : من الذين قاتلهم .

(٣) ن ، م : من قتله نبي أو قتل نبياً ؛ ر ، هـ ، ص ، و : من قتل نبياً أو قتله نبي .

(٤) ا ، ب : قتله .

(٥) ا ، ب : إن محبة .

(٦) المسلمين : ساقطة من (ا) ، (ب) .

(٧) هذا : ساقطة من (ا) ، (ب) .

بين الحق والباطل لم تكن^(١) دعواه دون دعوى ذلك فى علىّ، مع ما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم من قوله لما ذكر الفتنة: «هذا يومئذ^(٢) وأصحابه على الحق»^(٣). وأما إذا جعل ذلك فى أبى بكر وعمر، فلا يخفى أنه أظهر فى المقابلة. ومن كان قوله مجرد دعوى أمكن مقابله بمثله^(٤).

وإن أريد بذلك مطلق دعوى المحبة، دخل فى ذلك الغالية كالمدّعين لإلهيته ونبوته، فيكون هؤلاء أهل حق^(٥)، وهذا كفر باتفاق المسلمين.

وإن أريد بذلك المحبة المطلقة^(٦) فالشأن فيها، فأهل^(٧) السنة يقولون: نحن أحقّ بها من الشيعة، وذلك أن المحبة المتضمنة للغلو هي

(١) ا، ب: فلم يكن.

(٢) ا: الفتنة يومئذ؛ ب: الفتنة يكون هذا.

(٣) ذكر الترمذى حديثاً فى سننه ٢٩١/٥ - ٢٩٢ (كتاب المناقب، باب مناقب عثمان...) جاء فيه أن مرة بن كعب رضى الله عنه قال: لولا حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قمت، وذكر الفتن فقربها فمرّ رجل مقنّع فى ثوب، فقال: «هذا يومئذ على الهدى» فقمت إليه فإذا هو عثمان بن عفان، قال: فأقبلت عليه بوجهه، فقلت: هذا؟ قال: «نعم». قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح. وفى الباب عن ابن عمرو عبد الله بن حوالة وكعب بن عجرة». وذكر الترمذى حديثاً آخر بعده بقليل ٢٩٢/٥ - ٢٩٣ عن ابن عمر بنفس المعنى، وقال عنه: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه». وأورد الإمام أحمد هذا الحديث الأخير فى مسنده (ط. المعارف) ٢١٦/٨ - ٢١٧ عن ابن عمر وقال الشيخ أحمد شاكر: «إسناده صحيح».

(٤) ن، م: مقابله بها.

(٥) ص، ن: فيكونون هؤلاء أهل حق؛ ا، ب: فيكون هؤلاء أهل الحق.

(٦) ر، هـ، ص، و: المطابقة.

(٧) ب (فقط): لأهل.

كمحبة اليهود لموسى ، والنصارى للمسيح ، وهى محبة باطلة . وذلك أن المحبة الصحيحة^(١) أن يحب العبد ذلك المحبوب على ما هو عليه فى نفس الأمر، فلو اعتقد رجل فى بعض الصالحين أنه نبي من الأنبياء ، أو أنه من السابقين الأولين فأحبه ، لكان^(٢) قد أحب ما لا حقيقة له ، لأنه أحب ذلك الشخص بناءً على أنه موصوف بتلك الصفة ، وهى باطلة ، فقد أحب معدوما لا موجودا ، كمن تزوج امرأة توهم أنها عظيمة المال والجمال والدين والحسب فأحبها ، ثم تبين أنها دون ما ظنه بكثير ، فلا ريب أن حبه ينقص بحسب نقص اعتقاده ، إذ الحكم إذا ثبت لعلة زال بزوالها .

فاليهودى إذا أحب^(٣) موسى بناء على أنه قال : تمسكوا بالسبت مادامت السموات والأرض ، وأنه نهى عن اتباع المسيح^(٤) ومحمد صلى الله عليه وسلم ، ولم يكن موسى كذلك ، فإذا تبين له^(٥) حقيقة موسى [صلى الله عليه وسلم]^(٦) يوم القيامة علم أنه لم يكن يحب^(٧) موسى على ما هو عليه ، وإنما أحب موصوفا بصفات لا وجود لها ، فكانت محبته^(٨)

(١) ب (فقط) : باطلة والمحبة الصحيحة .

(٢) ا ، ب : كان .

(٣) ا ، ب : واليهود إذا أحبوا .

(٤) ص : عيسى .

(٥) ب (فقط) : لهم .

(٦) صلى الله عليه وسلم : فى (ا) ، (ب) فقط .

(٧) ب (فقط) : علموا أنهم لم يكونوا يحبون . . (واستمرت نسخة (ب) على استعمال أسلوب الجمع) .

(٨) ن ، م : محبة .

باطلة، فلم يكن مع موسى المبشّر ببعيسى المسيح^(١) ومحمد.
وقد ثبت^(٢) في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:
«المرء مع من أحب^(٣)». واليهودى لم يجب إلا ما لا وجود له في الخارج،
فلا يكون مع موسى المبشّر ببعيسى^(٤) ومحمد صلى الله عليه وسلم، فإنه
لم يحب موسى هذا. والحب والإرادة ونحو ذلك يتبع العلم والاعتقاد،
فهو فرع الشعور^(٥)، فمن اعتقد باطلا فأحبه، كان محبا لذلك الباطل،
وكانت محبته باطلة فلم تنفعه، وهكذا من^(٦) اعتقد في بشر الإلهية فأحبه
لذلك، كمن اعتقد إلهية فرعون ونحوه^(٧)، أو أئمة الإسماعيلية، أو
اعتقد الإلهية في بعض الشيوخ، أو بعض أهل البيت، أو في^(٨) بعض
الأنبياء أو الملائكة، كالنصارى ونحوهم^(٩)، ومن عرف الحق فأحبه، كان
حبه لذلك الحق فكانت محبته من الحق فنفعته^(١٠).

(١) ببعيسى المسيح: كذا في (١)، (ب). وفي سائر النسخ: بالمسيح. (٢) ١، ب: وثبت.
(٣) الحديث عن عبدالله بن مسعود وعن أبي موسى الأشعري رضى الله عنهما في: البخارى
٣٩/٨ - ٤٠ (كتاب الأدب، باب علامة حب الله عز وجل)؛ مسلم ٢٠٣٤/٤ (كتاب البر
والصلة والآداب، باب المرء مع من أحب)؛ سنن الترمذى ٢٢/٤ (كتاب الزهد، باب
المرء مع من أحب) والحديث عن أنس بن مالك، وقال الترمذى: «وفى الباب عن عليّ
وعبدالله بن مسعود وصفوان بن عسال وأبى هريرة وأبى موسى». والحديث فى سنن
الدارمى ومواضع كثيرة فى المسند.

(٤) ببعيسى: كذا فى (١)، (ب). وفى سائر النسخ: بالمسيح.

(٥) ١: فهو فرع السعود. وسقطت العبارة كلها من (ب).

(٦) ١: وكذلك من؛ ب: وذلك كمن.

(٧) ونحوه: ساقطة من (ب) فقط. (٨) فى: ساقطة من (١)، (ب).

(٩) ١، ب: كاعتقاد النصارى فى المسيح؛ و: كالنصيرية ونحوهم.

(١٠) ١، ب: فتنعه؛ ن، م: فينفعه.

قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ ۖ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ۖ ذَلِكَ بَأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ لِلنَّاسِ أَمْثَالَهُمْ﴾ [سورة محمد: ١-٣]. وهكذا النصراني^(١) مع المسيح: إذا^(٢) أحبه معتقدا أنه إله - وكان عبدا - كان قد أحب ما لا حقيقة له، فإذا تبين له أن المسيح عبد رسول^(٣) لم يكن قد أحبه، فلا يكون معه.

وهكذا من أحب الصحابة [والتابعين]^(٤) والصالحين معتقدا فيهم الباطل، كانت محبته لذلك الباطل باطلة. ومحبة الراضية لعلی رضی الله عنه من هذا الباب؛ فإنهم يحبون ما لم يوجد، وهو الإمام المعصوم المنصوص على إمامته، الذي لا إمام بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلا هو، الذي كان يعتقد أن^(٥) أبا بكر وعمر رضی الله عنهما ظالمان معتديان أو كافران^(٦)، فإذا تبين لهم يوم القيامة أن علياً لم يكن أفضل من واحد من هؤلاء، وإنما غايته أن يكون قريباً من أحدهم^(٧)، وأنه كان مقراً بإمامتهم وفضلهم، ولم يكن معصوماً لا هو ولا هم^(٨)، ولا كان منصوباً على

(١) ا، ب، ن، م: النصراني.

(٢) ا: وإذا؛ ب: فإذا.

(٣) ا: عبدا رسولا؛ ب: عبد ورسول؛ و: عبد رسول الله.

(٤) والتابعين: زيادة في (ا)، (ب).

(٥) أن: ساقطة من (ب) فقط.

(٦) ب (فقط): وعمر وعثمان رضی الله عنهم ظالمين متعدين أو كافرين.

(٧) ا (فقط): أحدهما.

(٨) ص: لا هؤلاء ولا هؤلاء.

إمامته، تبين لهم أنهم لم يكونوا يحبون علياً، بل هم من أعظم الناس بغضاً لعلي رضي الله عنه في الحقيقة، فإنهم يبغضون من اتصف بالصفات التي كانت في عليّ أكمل منها في غيره: من إثبات إمامة الثلاثة وتفضيلهم، فإن علياً رضي الله عنه كان يفضلهم ويقرُّ بإمامتهم. فتبين أنهم مبغضون لعليّ^(١) قطعاً.

وبهذا يتبين الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه عن عليّ رضي الله عنه أنه قال: إنه لعهد^(٢) النبي الأميّ إليّ أنه^(٣) «لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق»^(٤) إن كان هذا محفوظاً ثابتاً عن النبي صلى الله عليه وسلم،^(٥) فإن الرافضة لا تحبه على ما هو عليه، بل محبتهم من جنس محبة اليهود لموسى والنصارى لعيسى^(٦)، بل الرافضة تبغض نعوت عليّ وصفاته، كما تبغض اليهود والنصارى نعوت موسى وعيسى، فإنهم يبغضون من أقر نبوة محمد صلى الله عليه وسلم،^(٧) وكانا مقرين بها^(٨) [صلى الله عليهم أجمعين]^(٩).

(١) ا، ب، و: يبغضون علياً.

(٢) ب: أن. وسقطت من (ا).

(٤) الحديث عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه في: مسلم ٨٦/١ (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حب الأنصار وعليّ رضي الله عنهم من الإيمان..).؛ سنن الترمذي ٣٠٦/٥ (كتاب المناقب، باب مناقب عليّ)؛ سنن ابن ماجه ٤٢/١ (المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله...، فضل عليّ..).؛ المسند (ط، المعارف) ٥٧/٢. وهو في مواضع أخرى في المسند.

(٥-٥) : ساقط من (ا)، (ب).

(٦) و: من جنس محبة اليهود والنصارى لموسى وعيسى.

(٧) ب (فقط): وكانوا مقرين به.

(٨) ما بين المعقوفتين في (و) فقط.

وهكذا كل من أحب شيخا على أنه موصوف بصفات ولم يكن كذلك في نفس الأمر، كمن اعتقد في شيخ أنه يشفع في مرديه^(١) يوم القيامة، وأنه^(٢) يرزقه وينصره ويفرج عنه الكربات^(٣) ويجيبه في / الضرورات، ظ ١٥٠ *كم اعتقد أن عنده خزائن الله، أو أنه يعلم الغيب، أو أنه مَلَك، وهو ليس كذلك في نفس الأمر، فقد* أحب ما لا حقيقة له.

وقول علىّ رضی الله عنه في هذا الحديث: لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق، ليس من خصائصه، بل قد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار»^(٤) وقال: «لا يبغض الأنصار رجل يؤمن»^(٥) بالله واليوم الآخر»^(٦) وقال: «لا يحب الأنصار إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا

(١) ن، م: في حق مرديه.

(٢) ر، هـ، ص، و، ا: أو أنه.

(٣) ب (فقط): ويفرج كربانه.

(*): ما بين النجمتين ساقط من (و).

(٤) الحديث عن أنس بن مالك رضی الله عنه في: البخارى ٣٢/٥ (كتاب مناقب الأنصار، باب حب الأنصار)؛ مسلم ٨٥/١ (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حب الأنصار...); المسند (ط. الحلبي) ١٣٠/٣، ١٣٤، ٢٤٩.

(٥) ا، ب: مؤمن.

(٦) الحديث عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدرى وابن عباس رضی الله عنهم في: مسلم ٨٦/١ (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حب الأنصار...); سنن الترمذى ٣٧٣/٥ (كتاب المناقب، باب في فضل الأنصار وقريش); المسند (ط. المعارف) ٢٩٣/٤، ١١٤/١٨، وفي مواضع أخرى في المسند.

منافق»^(١). وفي [الحديث]^(٢) الصحيح حديث أبي هريرة رضى الله عنه أن
النبي صلى الله عليه وسلم دعا له ولأمه أن يحييهما الله إلى عباده
المؤمنين، قال: فلا تجد مؤمنا إلا يحبني وأمي^(٣).

وهذا مما يُبين به الفرق بين هذا [الحديث] وبين الحديث^(٤) الذي
روى^(٥) عن ابن عمر: «ما كنا نعرف المنافقين على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم إلا ببغضهم علياً»^(٦) فإن هذا مما يعلم كل عالم أنه كذب،

(١) الحديث عن البراء بن عازب رضى الله عنه فى: البخارى ٣٢/٥ (كتاب مناقب الأنصار،
باب حب الأنصار)؛ مسلم ٨٥/١ (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حب
الأنصار...)؛ سنن الترمذى ٣٧١/٥ (كتاب المناقب، باب فى فضل الأنصار وقريش)؛
المسند (ط. الحلبي) ٢٨٣/٤ وفى مواضع أخرى فى المسند.

(٢) الحديث: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) هذا حديث مطول عن أبي هريرة رضى الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم فيه: «اللهم
اهد أم أبي هريرة»، وقال فى آخره: «اللهم حبّب عبّيدك هذا - يعنى أبا هريرة - وأمه إلى
عبادك المؤمنين، وحبّب إليهم المؤمنين» فما خلّق مؤمن يسمع بى ولا يرانى إلا أحببى.
والحديث فى: مسلم ١٩٣٨/٤ - ١٩٣٩ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبى
هريرة...)؛ المسند (ط. المعارف) ١١٣/١٦ - ١١٤.

(٤) ا، ب: يبين الفرق بين هذا الحديث والحديث... ن، م، و: يبين به الفرق بين هذا
وبين الحديث.

(٥) الذى روى: كذا فى (ص). وفى سائر النسخ: الذى رواه.

(٦) الحديث عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه فى: سنن الترمذى ٢٩٨/٥ - ٢٩٩ (كتاب
المناقب، باب مناقب عليّ...) ولفظه: «إن كنا نعرف المنافقين نحن معشر الأنصار
ببغضهم عليّ بن أبى طالب». قال الترمذى: هذا حديث غريب، وقد تكلم شعبة فى أبى
هارون العبدى، وقد روى هذا عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى سعيد. وفى «مجمع
الزوائد» للهيثمى ١٣٢/٩ - ١٣٣: «وعن جابر بن عبد الله قال: والله ما كنا نعرف منافقينا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ببغضهم عليا. رواه الطبرانى فى الأوسط،

لأن النفاق له علامات كثيرة وأسباب متعددة غير بغض عليّ، فكيف لا يكون على النفاق علامة إلا بغض عليّ؟ وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «آية^(١) النفاق بغض الأنصار» وقال في الحديث الصحيح: «آية المنافق ثلاث: إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أوتمن خان^(٢)».

وقد قال تعالى في القرآن في صفة المنافقين: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا﴾ [سورة التوبة: ٥٨]، ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ﴾ [سورة التوبة: ٦١] ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهُ﴾ [سورة التوبة: ٧٥]، ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِّي وَلَا تَفْتِنِّي﴾ [سورة التوبة: ٤٩] ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا﴾ [سورة التوبة: ١٢٤].

وذكر لهم سبحانه وتعالى في سورة براءة وغيرها من العلامات والصفات ما لا يتسع هذا الموضع لبسطه^(٣).

بل لو قال: كنا نعرف المنافقين ببغض عليّ لكان متوجها^(٤)، كما أنهم أيضا يُعرفون ببغض الأنصار، [بل]^(٥) وببغض أبي بكر وعمر،

والبزار بنحوه، إلا أنه قال: ما كنا نعرف منافقينا معشر الأنصار، بأسانيد كلها ضعيفة». ولم أجد الحديث عن ابن عمر رضى الله عنه.

(١) أ، ب: إن آية.

(٢) مضى هذا الحديث من قبل ٨٢/٢.

(٣) أ: ما لم يتسع هذا الموضع بسطه؛ ب: ما لا يسع هذا الموضع بسطه.

(٤) أ، ب: متوجها.

(٥) بل: ساقطة من (ن)، (م).

ويبغض غير هؤلاء، فإن كل من أبغض ما يُعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم يحب ويواليه، وأنه كان^(١) يحب النبي صلى الله عليه وسلم ويواليه، كان بغضه شعبة من شعب النفاق^(٢)، والدليل يطرده ولا ينعكس. ولهذا كان أعظم الطوائف نفاقا المبغضين^(٣) لأبي بكر، لأنه لم يكن في الصحابة أحب إلى النبي صلى الله عليه وسلم منه، ولا كان فيهم أعظم حبا للنبي صلى الله عليه وسلم منه، فبغضه من أعظم [آيات]^(٤) النفاق. ولهذا لا يوجد المنافقون في طائفة أعظم منها في مبغضيه، كالنصيرية والإسماعيلية وغيرهم^(٥).

وإن^(٦) قال قائل: فالرافضة^(٧) الذين يبغضونه يظنون أنه كان عدوا للنبي صلى الله عليه وسلم لما يُذكر لهم من الأخبار التي تقتضي أنه كان يبغض النبي صلى الله عليه وسلم وأهل بيته فأبغضوه^(٨) لذلك.

قيل: إن كان هذا عذرا يمنع نفاق الذين يبغضونه جهلا وتأويلا، فكذلك المبغضون لعليّ الذين اعتقدوا أنه كافر مرتد، أو ظالم فاسق، فأبغضوه لبغضه لدين الإسلام، أو لما أحبه الله وأمر به من العدل، ولاعتقادهم أنه قتل المؤمنين بغير حق، وأراد علوا في الأرض وفسادا،

(١) ا، ب: وإن كان.

(٢) ن، م، و: كان بغضه دليلا على نفاقه.

(٣) المبغضين: كذا في (ب). وفي سائر النسخ: المبغضون.

(٤) آيات: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ا، ب: ونحوهم.

(٦) ب (فقط): فإن.

(٧) ا، ب: الرافضة.

(٨) ا، ب: فيبغضونه.

وكان كفرعون ونحوه؛ فإن هؤلاء وإن كانوا جهالا فليسوا بأجهل ممن اعتقد في عمر أنه فرعون هذه الأمة، فإن لم يكن بغض أولئك لأبي بكر وعمر نفاقا لجهلهم وتأويلهم، فكذلك بغض هؤلاء لعليّ بطريق^(١) الأولى والأخرى، وإن كان بغض عليّ نفاقا وإن كان المبغض جاهلا متأولا فبغض أبي بكر وعمر أولى أن يكون نفاقا حينئذ، وإن كان المبغض جاهلا متأولا.

﴿ فصل ﴾^(٢)

كلام السرافضي
على خديجة
وعائشة رضی
الله عنها

قال الرافضي^(٣): «وأعظموا أمر عائشة على باقي نسوانه، مع أنه عليه السلام^(٤) كان يكثر من ذكر خديجة بنت خويلد، وقالت له عائشة: إنك تكثر [من] ذكرها، وقد أبدلك الله خيرا منها. فقال: والله ما بدّلت بها ما هو خير منها^(٥)؛ صدّقتني إذ كذبتني الناس، وآوتني إذ طردني الناس، وأسعدتني بمالها، ورزقني الله الولد منها، ولم أرزق من غيرها».

الجواب من
وجوه
الوجه الأول

والجواب أولا^(٦): أن يقال: إن أهل السنة ليسوا مجمعين على أن عائشة

(١) ا، ب: بالطريق.

(٢) ر، هـ، ص: الفصل الخامس والعشرون.

(٣) في (ك) ص ١١١ (م) - ١١٢ (م).

(٤) ك: صلى الله عليه وآله.

(٥) من: ساقطة من (ن)، (م)، (ا)، (ب).

(٦) ك: أبدلت بها من هو خير منها.

(٧) أولا: ساقطة من (ب)، (ص).

أفضل نسائه، بل قد ذهب إلى ذلك كثير من أهل السنة، واحتجوا بما في الصحيحين عن أبي موسى وعن أنس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»^(١). والثريد هو أفضل الأطعمة لأنه خبز ولحم، كما قال الشاعر:

إذا ما الخبز تأدّمه بلحم
فذاك أمانة الله الثريد

وذلك أن البرّ أفضل الأقوات، واللحم أفضل الآدام^(٢)، كما في الحديث الذي رواه ابن قتيبة وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «سيد إدام [أهل]^(٣) الدنيا والآخرة للحم»^(٤) فإذا كان اللحم سيد

(١) الحديث عن أنس بن مالك وعائشة وهو جزء من حديث عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنهم فى: البخارى ٢٩/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي . . . ، باب فضل عائشة . . .)؛ مسلم ١٨٩٥/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب فى فضل عائشة . . .)؛ سنن الترمذى ٣٦٥/٥ (كتاب المناقب، باب من فضل عائشة . . .) وقال الترمذى: «وفى الباب عن عائشة وأبى موسى»؛ سنن النسائى ٦٣/٧، ٦٤ (كتاب عشرة النساء، باب حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض) والحديث عن أبى موسى وعن عائشة؛ سنن ابن ماجة ١٩٠١/٢ - ١٠٩٢ (كتاب الأطعمة، باب فضل الثريد على الطعام)؛ سنن الدارمى ١٠٦/٢ (كتاب الأطعمة، باب فى فضل الثريد)؛ المسند (ط. الحلبي) ١٥٦/٣، ٢٦٤، ٣٩٤/٤، ٤٠٩، ١٥٩/٦.

(٢) ص: الأدم.

(٣) أهل: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) هذا جزء من حديث عن بريدة رضى الله عنه ذكره السيوطى فى «الجامع الصغير» ونصه: «سيد الإدام فى الدنيا والآخرة للحم، وسيد الشراب فى الدنيا والآخرة الماء، وسيد الرياحين فى الدنيا والآخرة الفاغية». قال السيوطى: «طس = الطبرانى فى الأوسط، وأبو نعيم فى «الطب»، هب = البيهقى فى شعب الإيمان عن بريدة». وقال الألبانى فى تعليقه فى «ضعيف الجامع الصغير» ٢٣٠/٣: «ضعيف جدا». ووجدت الحديث فى: سنن ابن ماجة ١٠٩٩/٢ (كتاب الأطعمة، باب اللحم) عن أبى الدرداء رضى الله عنه بلفظ: «سيد

الآدام، والبرُّ سيد الأَقوات، ومجموعهما الشريد، كان الشريد أفضل الطعام. وقد صح من غير وجه عن الصادق المصدوق أنه قال: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام».

وفى الصحيح عن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال: قلت يارسول الله: أى الناس (١) أحب إليك؟ قال: «عائشة». قلت: من (٢) الرجال؟ قال: «أبوها». قلت: ثم من؟ قال: «عمر» وسمى رجالا (٣).

وهؤلاء يقولون: قوله لخديجة: «ما أبدلنى الله بخير منها» (٤): إن صح معناه: [ما] (٥) أبدلنى بخير (٦) لى منها؛ لأن (٧) خديجة نفعته فى أول الإسلام نفعاً لم يقم غيرها فيه مقامها، فكانت خيراً له من هذا الوجه، لكونها نفعته وقت الحاجة، لكن عائشة (٨) صحبته فى آخر النبوة وكمال الدين، فحصل لها من العلم والإيمان ما لم يحصل لمن لم يدرك إلا

طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم» وضعف المعلق الحديث. كما ضعف العجلونى الحديث فى «كشف الخفاء» ١/٤٦١ - ٤٦٢ وتكلم عليه كلاماً مفصلاً.

(١) ب (فقط): النساء وهو خطأ.

(٢) ب (فقط): ومن.

(٣) الحديث عن عمرو بن العاص رضى الله عنه فى: البخارى ٥/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى...، باب قول النبى صلى الله عليه وسلم: لو كنت متخذاً خليلاً؛ مسلم ٤/١٨٥٦ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبى بكر...؛ سنن الترمذى ٥/٣٦٥ (كتاب المناقب، باب من فضل عائشة...؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/٢٠٣.

(٤) أ: ما أبدلنى بخير منها؛ ب: ما أبدلنى الله خيراً منها.

(٥) ما: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ب: خيراً.

(٧) أ، ب: فإن.

(٨) أ: لكون عائشة؛ ب: وعائشة.

أول زمن^(١) النبوة، فكانت أفضل بهذه^(٢) الزيادة، فإن الأمة انتفعت بها أكثر مما انتفعت بغيرها، وبلغت من العلم والسنة^(٣) ما لم يبلغه غيرها، فخديجة كان خيرها مقصورا على نفس / النبي صلى الله عليه وسلم، لم تبْلغ عنه شيئا، ولم تنتفع بها الأمة كما انتفعوا بعائشة، ولا كان الدين قد كمل^(٤) حتى تعلمه ويحصل لها من / كمال الإيمان به ما حصل لمن علمه وآمن به^(٥) بعد كماله، ومعلوم أن من اجتمع همه على شيء واحد كان أبلغ فيه ممن تفرق همه في أعمال متنوعة؛ فخديجة رضی الله تعالى عنها خير له من هذا الوجه، ولكن أنواع البر لم تنحصر في ذلك. ألا ترى أن من كان من الصحابة^(٦) [أعظم إيمانا وأكثر جهادا بنفسه وماله، كحمزة وعلي وسعد بن معاذ وأسيد بن حضير وغيرهم، هم أفضل ممن كان يخدم النبي]^(٧) صلى الله عليه وسلم وينفعه في نفسه أكثر منهم، كأبي رافع وأنس بن مالك وغيرهما.

وفي الجملة الكلام في تفضيل عائشة وخديجة ليس هذا موضع استقصائه. لكن المقصود هنا أن أهل السنة مجمعون على تعظيم^(٨) عائشة ومحبتها، وأن نساء أمهات المؤمنين اللاتي^(٩) مات عنهن كانت

(١) زمن: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) أ، ب: لهذه.

(٣) أ، ب: والسنة.

(٤) أ: ولأن الدين قد كمل؛ ب: ولأن الدين لم يكن قد كمل.

(٥) أ، ب: من كماله ما حصل لمن علم وآمن به.

(٦) ن، م: من صحابة رسول الله؛ ص: أصحابه.

(٧) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م).

(٩) أ، ب: اللواتي.

(٨) ص: تفضيل.

عائشة أحبهن إليه وأعلمهن^(١) وأعظمهن حرمة عند المسلمين .
وقد ثبت في الصحيح أن الناس كانوا يتحرّون بهداياهم يوم عائشة^(٢) ،
لما يعلمون من حبه^(٣) إياها، حتى أن نساءه غرن من ذلك ، وأرسلن إليه
فاطمة رضى الله عنها فقلن له^(٤) : نسألك العدل^(٥) فى ابنة أبى قحافة .
فقال لفاطمة : «أى بنية : ألا^(٦) تحبين ما أحب؟» قالت : بلى . قال :
«فأحبنى هذه» الحديث وهو فى الصحيحين^(٧) .
* وفى الصحيحين أيضا أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : «يا

(١) وأعلمهن : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها فى : البخارى ٣٠/٥
(كتاب فضائل أصحاب النبى . . . ؛ باب فضل عائشة . . .) وأوله : كان الناس يتحرّون
بهداياهم يوم عائشة . قالت عائشة : فاجتمع صواحبى إلى أم سلمة ، فقلن : يا أم سلمة
والله إن الناس يتحرّون بهداياهم عن عائشة . . الحديث وهو فى : مسلم ١٨٩١/٤ (كتاب
فضائل الصحابة ، باب فى فضل عائشة . . .) ؛ سنن الترمذى ٣٦٢/٥ - ٣٦٣ (كتاب
المناقب ، باب من فضل عائشة) ؛ سنن النسائى ٦٤/٧ (كتاب عشرة النساء ، باب حب
الرجل بعض نسائه أكثر من بعض) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٢٩٣/٦ .

(٣) ا ، ب : محبته .

(٤) ا : فقلن لها ؛ ب : تقول له .

(٥) ب (فقط) : نسأوك يستلنك العدل .

(٦) ا ، ب : أما .

(٧) أ : الحديث هو الصحيحين ؛ ب : الحديث فى الصحيحين . وهو جزء من حديث عن عائشة
رضى الله عنها فى : البخارى ١٥٦/٣ - ١٥٧ (كتاب الهبة ، باب من أهدى إلى صاحبه
وتحرّى بعض نسائه دون بعض) ؛ مسلم ١٨٩٢ - ١٨٩١/٤ (كتاب فضائل الصحابة ،
باب فى فضل عائشة . . .) ؛ سنن النسائى ٦٢/٧ - ٦٣ (كتاب عشرة النساء ، باب حب
الرجل بعض نسائه أكثر من بعض) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٨٨/٦ ، ١٥٠ - ١٥١ .

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (و) .

عائش^(١) هذا جبريل يقرأ عليك السلام» فقالت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته^(٢)، ترى ما لا نرى^(٣) *». ولما أراد فراق سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة رضى الله عنها بإذنه صلى الله عليه وسلم^(٤)، وكان فى مرضه الذى مات فيه يقول: «أين أنا اليوم؟» استبطاءً ليوم عائشة، ثم استأذن نساءه أن يمرض فى بيت عائشة رضى الله عنها، فمرض فيه، وفى بيتها توفى بين سحرها ونحرها وفى حجرها^(٥)، وجمع الله^(٦) بين ريقه

(١) أ، ب، هـ، ر، ص: يا عائشة. (٢) وبركاته: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ن، م: أرى. والحديث عن عائشة رضى الله عنها بالفاظ مقاربة فى: البخارى ٢٩/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى . . . ، باب فضل عائشة . . .)، ٤٤/٨ (كتاب الأدب، باب من دعا صاحبه فنقص عن اسمه حرفاً)؛ مسلم ١٨٩٥/٤، ١٨٩٦ (كتاب فضائل الصحابة، باب فى فضل عائشة)؛ سنن أبى داود ٤٨٥/٤ (كتاب الأدب؛ باب فى الرجل يقول: فلان يقرئك السلام)؛ سنن الترمذى ١٥٩/٤ (كتاب الاستئذان، باب فى تبليغ السلام).

(٤) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى: سنن أبى داود ٣٢٦/٢ (كتاب النكاح، باب فى القسم بين النساء) وفيه: ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وفرقت أن يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم: يارسول الله، يومى لعائشة. . الحديث. وهو فى: سنن ابن ماجه ٦٣٤/١ (كتاب النكاح، باب المرأة تهب يومها لصاحبها)؛ المسند (ط. الحلبي) ١١٧/٦.

(٥) ن، م: غدا.

(٦) حديث مرض النبى صلى الله عليه وسلم عن عائشة وغيرها من الصحابة رضوان الله عليهم فى مواضع عديدة فى البخارى منها: ١١/٦ (كتاب المغازى، باب مرض النبى صلى الله عليه وسلم ووفاته) وفيه: أن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت: لما نفل رسول الله صلى الله عليه وسلم واشتد به وجعه استأذن أزواجه أن يمرض فى بيتى فأذن له. . الحديث، وهو فى: البخارى ١٢٧/٧ (كتاب الطب، باب حدثنا بشر بن محمد . . .)؛ مسلم ٣١٢/١ - ٣١٣ (كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر . . .)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٤/٦، ١١٧، ٢٢٨ - ٢٢٩.

(٧) لفظ الجلالة ليس فى (أ)، (ب).

وريقها^(١).

وكانت رضى الله عنها مباركة على أمته، حتى قال أسيد بن حضير لما أنزل الله آية التيمم بسببها: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر، ما نزل بك أمر قط تكرهينه إلا جعل الله فيه للمسلمين بركة^(٢).

(١) ا، ب: بين ريقها وريقه. والحديث عن عائشة رضى الله عنها فى البخارى فى أكثر من موضع منها: ١٣/٦ (كتاب المغازى، باب حدثنى محمد بن عبيد...) وفيه أن عائشة كانت تقول: إن من نعم الله على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفى فى بيتى وفى يومى وبين سحرى ونحرى وأن الله جمع بين ريقى وريقه عند موته... الحديث وهو فى: مسلم ١٨٩٣/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب فى فضل عائشة...) ونصه: إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتفقد ويقول: «أين أن اليوم؟ أين أنا غدا؟» استبطأة ليوم عائشة. قالت: فلما كان يومى قبضه الله بين سحرى ونحرى. والحديث فى المسند (ط. الحلبي) ٤٨/٦، ١٢١-١٢٢، ٢٠٠، ٢٧٤.

(٢) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى عدة مواضع فى البخارى منها ٧٠/١ (كتاب التيمم، باب قول الله تعالى: فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا...) وأوله: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لى... وفيه: فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذى قد نام فقال: حست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم. فقالت عائشة: فعاتبنى أبو بكر وقال ماشاء الله أن يقول، وجعل يطعننى بيده فى خاصرتى، فلا يمنعنى من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصبح على غير ماء، فأنزل الله آية التيمم فتييمموا، فقال أسيد بن الحضير: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر... الحديث، وهو فى: مسلم ٢٧٩/١ (كتاب الحيض، باب التيمم)؛ سنن النسائى ١٣٣/١ (كتاب الطهارة، باب بدء التيمم)؛ الموطأ ٥٣/١ - ٥٤ (كتاب الطهارة، باب هذا باب فى التيمم)؛ المسند (ط. الحلبي) ١٧٩/٦.

وكان قد نزلت^(١) آيات^(٢) براءتها قبل ذلك لما رماها أهل الإفك، فبرأها الله من فوق سبع سماوات، وجعلها من الطيبات^(٣).

﴿ فصل ﴾^(٤)

تابع كلام
الرافضي على
عائشة رضي الله
عنها

قال الرافضي^(٥): «وأذاعت سر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: إنك تقاتلين علياً وأنت ظالمة له^(٦)، ثم إنها خالفت أمر الله في قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٣]، وخرجت^(٧) في ملأ من الناس لتقاتل علياً على غير ذنب، لأن المسلمين أجمعوا على قتل

(١) ا، ب: وقد كانت نزلت.

(٢) ا، ب، ص: آية.

(٣) ا، ب: من الصينات وبالله التوفيق. وفي (و): «وكان قد نزلت آيات القذف قبل ذلك لما رماها أهل الإفك، فأنزل الله براءتها من السماء وجعلها من الطيبات اللواتى للطيبين». وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: (الخبثات للخبثين والخبثون للخبثات والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات أولئك مبرءون مما يقولون لهم مغفرة ورزق كريم) [سورة النور: ٢٦]: «قال ابن عباس: الخبيثات من القول للخبثين من الرجال، والخبثون من الرجال للخبثات من القول والطيبات من القول للطيبين من الرجال، والطيبون من الرجال للطيبات من القول. قال: ونزلت في عائشة وأهل الإفك. وهكذا روى عن مجاهد وعطاء وسعيد ابن جبير والشعبي والحسن بن أبي الحسن البصرى وحبيب بن أبي ثابت والضحاك، واختاره ابن جرير». وانظر تفسير الطبرى (ط. بولاق) ١٨/٨٤-٨٦.

(٤) ر، هـ، ص: الفصل السادس والعشرون.

(٥) في (ك) ص ١١٢ (م).

(٦) له: ساقطة من (ا)، (ب).

(٧) ن، م، و: خرجت.

عثمان، وكانت هي في كل وقت تأمر بقتله، وتقول: اقتلوا نعثلاً^(١)، قتل الله نعثلاً؛ ولما^(٢) بلغها قتله فرحت بذلك، ثم سألت: من تولى الخلافة؟ فقالوا: عليّ. فخرجت لقتاله^(٣) على دم عثمان، فأى ذنب كان لعليّ على ذلك؟ وكيف^(٤) استجاز طلحة والزبير وغيرهما مطاوعتها على ذلك؟ وبأى وجه يلقون رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ مع أن الواحد منا لو تحدث مع^(٥) امرأة غيره وأخرجها من منزلها أو سافر بها^(٦) كان أشد الناس عداوة له، وكيف أطاعها على ذلك عشرات ألوف^(٧) من المسلمين، وساعدوها على حرب أمير المؤمنين^(٨)، ولم ينصر أحد منهم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم لما طلبت حقها من أبي بكر، ولا شخص واحد [كلمه]^(٩) بكلمة واحدة؟».

والجواب: أن يقال: أما أهل السنة فإنهم في هذا الباب وغيره قائمون الرد عليه بالقسط شهداء لله، وقولهم حق وعدل لا يتناقض. وأما الرافضة وغيرهم

(١) في هامش (ك): «نعثل: اسم يهودى عظيم اللحية في المدينة فشبّه عثمان به وسمى به».

(٢) ك: فلما.

(٣) ك: تقاتله.

(٤) ك: لعليّ عليه السلام وكيف..

(٥) ن، م، ص، و، ر: على.

(٦) ا، ب: أو أخرجها من بيتها أو سافر بها.

(٧) أ، ب: عشرة آلاف؛ ن، م، ص، هـ، و: عشرات ألف. والمثبت من (ر)، (ك).

(٨) ك: أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام.

(٩) كلمة: زيادة في (ا)، (ب).

من أهل البدع ففي أقوالهم من الباطل والتناقض ما نبه إن شاء الله تعالى على بعضه، وذلك أن أهل السنة عندهم أن أهل بدر كلهم في الجنة، وكذلك أمهات المؤمنين: عائشة وغيرها، وأبو بكر وعمر وعثمان وعليّ وطلحة والزبير هم سادات أهل الجنة [بعد الأنبياء، وأهل السنة يقولون: إن أهل الجنة]^(١) ليس من شرطهم سلامتهم عن^(٢) الخطأ، بل ولا عن الذنب^(٣)، بل يجوز أن يذنب الرجل منهم ذنباً صغيراً أو كبيراً ويتوب منه^(٤) / وهذا متفق عليه بين المسلمين، ولو لم يتب منه فالصغائر مغفورة باجتناب^(٥) الكبائر عند جماهيرهم، بل وعند الأكثرين منهم أن الكبائر قد^(٦) تمحى بالحسنات التي هي أعظم منها، وبالمصائب المكفرة وغير ذلك.

١٨٤ / ٢

وإذا كان هذا أصلهم فيقولون: ما يذكر^(٧) عن الصحابة من السيئات كثير منه كذب، وكثير منه كانوا مجتهدين فيه، ولكن لم يعرف^(٨) كثير من الناس وجه اجتهادهم، وما قُدِّر أنه كان فيه ذنب من الذنوب [لهم]^(٩) فهو مغفور لهم: إما بتوبة، وإما بحسنات ماحية، وإما بمصائب مكفرة، وإما بغير ذلك؛ فإنه^(١٠) قد قام الدليل الذي يجب القول بموجبه: إنهم من أهل

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط.

(٢) ن، م: من.

(٣) ر: الذنوب.

(٤) ن، م: عنه.

(٥) ا: فالصغائر باجتناب...؛ ب: فالصغائر تمحى باجتناب..

(٦) قد: ساقطة من (ا)، (ب).

(٧) ا، ب: ما ذكر.

(٨) ا، ب: لا يعرف. (٩) لهم: زيادة في (ا)، (ب). (١٠) و: لأنه.

الجنة، فامتنع أن يفعلوا ما يوجب النار لا محالة، وإذا لم يمت أحد منهم^(١) على موجب النار لم يقدح ما سوى ذلك في استحقاقهم للجنة. ونحن قد علمنا أنهم من أهل الجنة، ولو لم يُعلم أن أولئك المعيّنين في الجنة لم يجر لنا أن نقدح في استحقاقهم للجنة بأمور^(٢) لا نعلم أنها توجب النار، فإن هذا لا يجوز في آحاد المؤمنين الذين لم يُعلم أنهم يدخلون الجنة، ليس^(٣) لنا أن نشهد لأحد منهم بالنار لأمر محتملة لا تدل على ذلك، فكيف يجوز مثل^(٤) ذلك في خيار المؤمنين^(٥)، والعلم بتفاصيل أحوال كل واحد واحد^(٦) [منهم]^(٧) باطنا وظاهراً، وحسناته وسيئاته واجتهاداته، أمر يتعذر علينا معرفته؟! فكان كلامنا في ذلك كلاماً فيما لا نعلمه، والكلام بلا علم حرام، فلهذا كان الإمساك عما شجر بين الصحابة خيراً من الخوض في ذلك بغير علم بحقيقته الأحوال، إذ كان كثير من الخوض في ذلك - أو أكثره - كلاماً بلا علم، وهذا حرام لو لم يكن فيه هوى / ومعارضة الحق المعلوم، فكيف إذا كان كلاماً بهوياً^(٨) يطلب فيه دفع الحق المعلوم؟! وقد قال النبي صلى الله عليه

(١) ا، ب: أحدهم.

(٢) ص: لأمر.

(٣) ا، ب: وليس.

(٤) مثل: ساقطة من (ا)، (ب).

(٥) ن، م، و: المسلمين.

(٦) واحد: ساقطة من (ا)، (ب).

(٧) منهم: في (ا)، (ب) فقط.

(٨) ص: وحسناتهم وسيئاتهم واجتهاداته.

(٩) ا، ب: لهوى.

وسلم : «القضاة ثلاثة : قاضيان فى النار وقاض فى الجنة : رجل علم الحق وقضى به فهو فى الجنة ، ورجل علم الحق وقضى بخلافه فهو فى النار ، ورجل قضى للناس على جهل فهو فى النار»^(١) . فإذا كان هذا فى قضاء بين اثنين فى قليل المال أو كثيره ، فكيف بالقضاء^(٢) بين الصحابة فى أمور كثيرة؟

فمن تكلم فى هذا الباب بجهل أو بخلاف ما يعلم من الحق^(٣) كان مستوجبا للوعيد ، ولو تكلم بحق لقصد [اتباع]^(٤) الهوى لا لوجه الله تعالى ، أو يعارض به حقا آخر ، لكان [أيضا]^(٥) مستوجبا للذم والعقاب . ومن علم ما دل عليه القرآن والسنة من الثناء على القوم ، ورضا الله عنهم ، واستحقاقهم الجنة ، وأنهم خير هذه الأمة التى هى خير أمة أخرجت للناس - لم يعارض هذا المتيقن المعلوم بأمور مشتبهة : منها ما لا يُعلم^(٦) صحته ، ومنها ما يتبين كذبه ، ومنها ما لا يُعلم^(٧) كيف وقع ، ومنها ما يُعلم

(١) الحديث - مع اختلاف فى اللفظ - عن بريدة رضى الله عنه فى : سنن أبى داود ٤٠٦/٣ - ٤٠٧ (كتاب الأفضية ، باب فى القاضى يخطئ) وقال أبو داود : «وهذا أصح شىء فيه ، يعنى حديث ابن بريدة (عن أبيه) القضاة ثلاثة» . والحديث أيضا فى : سنن ابن ماجة ٧٧٦/٢ (كتاب الأحكام ، باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق) وصحح الألبانى الحديث فى «صحيح الجامع الصغير» ١٥١/٤ ، وذكر حديثا آخر بنفس المعنى قال السيوطى إنه فى الطبرانى عن ابن عمر وصححه الألبانى .

(٢) ن ، ا ، ب : القضاء ؛ ص : فى القضاء .

(٣) من الحق : ساقطة من (ر) ، (ب) .

(٤) اتباع : فى (ر) ، (هـ) ، (ص) فقط .

(٥) أيضا : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) ن ، م : ما يعلم ، وهو خطأ .

(٧) ن ، م : ما يعلم ، وهو خطأ .

عذر القوم فيه، ومنها ما يُعلم توبتهم منه، ومنها ما يُعلم أن لهم من الحسنات ما يغمره، فمن سلك سبيل أهل السنة استقام قوله، وكان من أهل الحق والاستقامه والاعتدال، وإلا حصل في جهل وكذب^(١) وتناقض كحال هؤلاء الضلال.

وأما قوله: «وأذاعت سرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم» فلا ريب أن الله تعالى يقول: ﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضُهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾ [سورة التحريم: ٣].

وقد ثبت في الصحيح [عن عمر]^(٢) أنها^(٣) عائشة وحفصة^(٤).

فيقال: أولاً: هؤلاء يعمدون^(٥) إلى نصوص القرآن التي فيها ذكر ذنوب ومعاصٍ بيّنة لمن نُصّت^(٦) عنه من المتقدمين [يتأولون النصوص بأنواع التأويلات، وأهل السنة يقولون: بل أصحاب الذنوب]^(٧) تابوا منها ورفع الله درجاتهم بالتوبة.

(١) أ، ب: ونقص.

(٢) عن عمر: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) أ، ب: أنها.

(٤) الحديث عن ابن عباس عن عمر رضى الله عنهم وهو حديث طويل فى: البخارى ١٥٦/٦ - ١٥٨ (كتاب التفسير، سورة التحريم)؛ مسلم ١١١٠/٢ - ١١١٣ (كتاب الطلاق، باب فى الإيلاء واعتزال النساء...); المسند (ط. المعارف) ٥٢/١ - ٥٤، ٣٠١.

(٥) أ: تعمدوا؛ ب: عمدوا.

(٦) أ، ب، ن: نصب.

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

وهذه الآية ليست [بأولى] ^(١) في دلالتها على الذنوب من تلك الآيات، فإن كان تأويل تلك ^(٢) سائغا كان تأويل هذه كذلك، وإن كان تأويل هذه باطلا فتأويل تلك أبطل.

الوجه الثاني

ويقال : ثانيا : بتقدير أن يكون هناك ذنب لعائشة وحفصة، فيكونان قد تابتا منه ^(٣). وهذا ظاهر لقوله تعالى : ﴿إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [سورة التحريم : ٤]، فدعاهما الله تعالى إلى التوبة، فلا يظن / بهما أنهما لم يتوبا، مع ما ثبت من علو درجاتهما، وأنهما زوجتا ^(٤) نبينا في الجنة، وأن الله خيرهن بين الحياة الدنيا وزينتها وبين الله ورسوله والدار الآخرة، فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة، ولذلك حرم الله ^(٥) عليه أن يتبدل ^(٦) بهن غيرهن، وحرّم عليه أن يتزوج عليهن، واختلف في إباحة ذلك له بعد ذلك، ومات عنهن وهن أمهات المؤمنين بنص القرآن. ثم قد تقدّم أن الذنب يُغفر ويُعفى عنه بالتوبة ^(٧) وبالחסنات الماحية وبالمصائب ^(٨) المكفرة.

الوجه الثالث

ويقال : ثالثا : المذكور عن أزواجه كالمذكور عمّن شهد له بالجنة

(١) بأولى : في (ب) فقط وإثباتها يقتضيه السياق.

(٢) ن، م : ذلك. وسقطت الكلمة من (ا).

(٣) ا، ب : فيكونان قد تابا منه ؛ و : فيكونا تابتا منه.

(٤) ا، هـ، و : زوجات.

(٥) لفظ الجلالة في (ن)، (م) فقط.

(٦) ا، ب : يستبدل.

(٧) ا، ب، ر، هـ، ص : يزول عقابه بالتوبة.

(٨) ا، ب : والחסنات الماحية والمصائب.

من أهل بيته وغيرهم من الصحابة^(١)، فإن علياً لما خطب ابنة أبي جهل على فاطمة، وقام النبي صلى الله عليه وسلم خطيباً فقال: «إن بني المغيرة استأذنونى أن ينكحوا علياً ابنتهم، وإنى لا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن^(٢)، إلا أن يريد ابن أبى طالب أن يطلق ابنتى ويتزوج ابنتهم، إنما فاطمة^(٣) بضعة منى يربىنى ما رابها^(٤) ويؤذنى ما آذاها^(٥)» فلا يُظن بعلى رضى الله عنه أنه ترك الخطبة فى الظاهر فقط، بل تركها بقلبه وتاب بقلبه عما كان طلبه وسعى فيه.

وكذلك لما صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية، وقال لأصحابه: «انحروا واحلقوا رؤوسكم» فلم يقم أحد، فدخل مغضباً على أم سلمة، فقالت: من أغضبك أغضبه الله؟ فقال: «ما لى لا أغضب وأنا أمر بالأمر فلا يُطاع^(٦)» فقالت: يارسول الله ادع بهديك فانحره، وأمر الحلاق فليحلق^(٧) رأسك، وأمر علياً أن يمحو اسمه. فقال: والله لا أمحوك. فأخذ الكتاب من يده ومحاه^(٨) فمعلوم^(٩)

(١) ب، و: من أصحابه؛ ا: وأصحابه.

(٢) عبارة «ثم لا آذن» الثالثة: ساقطة من (ب).

(٣) ا، ب: فإن فاطمة. (٤) ص: أرابها.

(٥) سبق هذا الحديث فى هذا الجزء، ص ١٤٥. (٦) ن، و: أطاع. (٧) ن، م: يحلق.

(٨) هذا جزء من حديث الحديبية وهو حديث طويل عن المسور بن مخرمة رضى الله عنه وهذا الجزء من الحديث فى: البخارى ١٩٦/٣ (كتاب الشروط، باب الشروط فى الجهاد)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٣١/٤. وجاء الجزء الخاص بأمر على بمحو الاسم فى حديث آخر عن البراء بن عازب رضى الله عنه فى: البخارى ١٨٤/٣ (كتاب الشروط، باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان..؟)؛ مسلم ١٤٠٩/٣ - ١٤١١ (كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية).

(٩) ا، ب: ومعلوم.

أن تأخر عليّ وغيره من الصحابة عمّا أمروا به حتى غضب النبي صلى الله عليه وسلم: إذا قال القائل: هذا ذنب، كان جوابه كجواب القائل: إن عائشة أذنبت في ذلك، فمن الناس من يتأول ويقول: إنما تأخروا متأولين، لكونهم كانوا يرجون تغيير الحال بأن يدخلوا مكة. وآخر يقول: لو كان لهم تأويل مقبول لم يغضب النبي صلى الله عليه وسلم، بل تابوا من ذلك التأخير^(١) ورجعوا عنه، مع أن حسناتهم تمحو مثل هذا الذنب، وعليّ داخل في هؤلاء رضى الله عنهم أجمعين.

وأما الحديث الذى رواه وهو قوله لها: «تقاتلين علياً وأنت ظالمة له»^(٢) فهذا لا يُعرف فى شىء من كتب العلم المعتمدة، ولا له إسناد معروف، وهو بالموضوعات المكذوبات أشبه منه بالأحاديث الصحيحة^(٣)، بل هو كذب قطعاً، فإن عائشة لم تقاتل ولم تخرج لقتال، وإنما خرجت لقصد^(٤) الإصلاح بين المسلمين، وظنت أن فى خروجها مصلحة للمسلمين، ثم تبين لها فيما بعد أن ترك الخروج كان أولى، فكانت إذا ذكرت خروجها تبكى حتى تبل خمارها.

وهكذا عامة السابقين ندموا على ما دخلوا فيه من القتال، فندم طلحة والزبير وعليّ رضى الله عنهم أجمعين، ولم يكن يوم الجمل لهؤلاء قصد فى الاقتتال^(٥)، ولكن وقع الاقتتال بغير اختيارهم، فإنه لما ترأس عليّ

(١) ا، ب، ص، ر، هـ: التأخر.

(٢) له: ساقطة من (ا)، (ب)، (و).

(٣) لم أجد هذا الحديث الموضوع.

(٤) ا، ب: بقصد.

(٥) ا، ب: القتال.

وطلحة والزبير، وقصدوا الاتفاق على المصلحة، وأنهم إذا تمكّنوا طلبوا قَتْلَ عثمان أهل الفتنة، وكان عليّ غير راضٍ بقتل عثمان ولا مُعِيناً عليه، كما كان يحلف فيقول: والله ما قتلت عثمان ولا مالأت على قتله، وهو الصادق البار في يمينه، فخشى القتل أن يتفق عليّ معهم على إمساك القتل، فحملوا عليّ عسكر طلحة والزبير، فظن طلحة والزبير أن علياً حمل عليهم، فحملوا^(١) دفعا عن أنفسهم، فظن عليّ أنهم حملوا عليه، فحمل دفعا / عن نفسه، فوعدت الفتنة بغير اختيارهم، وعائشة رضى الله ص ١٥٢ عنها رابة: لا قاتلت، ولا أمرت بالقتال^(٢). هكذا ذكره غير واحد من أهل المعرفة بالأخبار^(٣).

وأما قوله^(٤): «وخالفت أمر الله في قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [سورة الأحزاب: ٣٣] فهي رضى الله عنها لم تتبرج تبرج الجاهلية الأولى. والأمر بالاستقرار في البيوت لا ينافي الخروج لمصلحة مأمور بها، كما لو خرجت للحج والعمرة، أو خرجت مع زوجها في سفرة^(٥)، فإن هذه الآية / قد^(٦) نزلت في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وقد سافر بهن [رسول الله صلى الله عليه وسلم] بعد

(١) و، هـ: فحملوا عليه.

(٢) ر، ص، هـ: بقتال.

(٣) انظر: عائشة والسياسة للأستاذ سعيد الأفغاني، ص ١٤٠ - ١٦٢، ط. القاهرة،

١٩٥٧؛ العواصم من القواصم، ص ١٣٦ - ١٦١.

(٤) ر، ص، هـ: قوله عنها.

(٥) ا، ب: في سفر.

(٦) قد: في (ر)، (ص)، (هـ).

ذلك^(١)، [كما سافر]^(٢) في حجة الوداع بعائشة [رضى الله عنها] وغيرها^(٣)، وأرسلها مع عبدالرحمن أخيها فأردفها خلفه، وأمرها من التنعيم. وحجة الوداع كانت قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بأقل من ثلاثة أشهر بعد نزول هذه^(٤) الآية، ولهذا كان^(٥) أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يحججن كما كن يحججن معه في^(٦) خلافة عمر رضى الله عنه وغيره^(٧)، وكان عمر يوكل بقطارهن عثمان أو عبدالرحمن بن عوف، وإذا كان سفرهن لمصلحة جائزا فعائشة اعتقدت أن ذلك السفر مصلحة للمسلمين، فتأولت في ذلك^(٨).

وهذا كما أن قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [سورة النساء: ٢٩]، [وقوله]^(٩): ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [سورة النساء: ٢٩] يتضمن نهى المؤمنين عن قتل بعضهم^(١٠) بعضا، كما في قوله: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ١١١]، وقوله: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [سورة النور: ١٢].

- (١) ن، م: وقد سافر بهن بعد ذلك؛ ا، ب: وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك.
- (٢) كما سافر: في (ر)، (ص)، (هـ) فقط.
- (٣) ن، م، و: حجة الوداع وسافر بعائشة وغيرها؛ ا، ب: حجة الوداع سافر بعائشة رضى الله عنها وغيرها.
- (٤) هذه: ساقطة من (ا)، (ب).
- (٥) ا، ب، ر، ص، هـ: كن.
- (٦) ا: كما كن يحججن في؛ ب: كما حججن في.
- (٧) وغيره: ساقطة من (ا)، (ب).
- (٨) ا، ب: في هذا.
- (٩) وقوله: في (ب) فقط، وإثباتها يقتضيه السياق.
- (١٠) ا، ب: يتضمن قتل المؤمنين بعضهم..

وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا»^(١) وقوله صلى الله عليه وسلم: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار». قيل: يارسول الله: هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: «كان حريصا على قتل صاحبه»^(٢).

فلو قال قائل: [إن] علياً^(٣) ومن قاتله قد التقيا بسيفيهما، وقد استحلوا دماء المسلمين^(٤)، فيجب أن يلحقهم الوعيد.

لكان جوابه^(٥): أن الوعيد لا يتناول المجتهد المتأول وإن كان

(١) هذه العبارات جزء من خطبة الرسول صلى الله عليه وسلم في منى في حجة الوداع، وجاءت في حديث عن ابن عباس رضى الله عنهما في: البخارى ١٧٦/٢ - ١٧٧ (كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى) وأول الحديث فيه: . . . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر فقال: «لا أيها الناس أى يوم هذا؟ . . . الحديث وهو بمعناه عن أبى بكره رضى الله عنه في: مسلم ١٣٠٥/٣ - ١٣٠٧ (كتاب القسامة، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال)، وهو أيضا بمعناه عن عمرو بن الأحوص رضى الله عنه في: سنن الترمذى ٣١٢/٣ - ٣١٣ (كتاب الفتن، باب ما جاء في تحريم الدماء والأموال)؛ سنن ابن ماجه ١٠١٥/٢ (كتاب المناسك، باب الخطبة يوم النحر)؛ المسند (ط. المعارف) ٣٢٧/٣ (عن ابن عباس). وهو فى مواضع أخرى فى البخارى وسنن الدارمى وفى المسند.

(٢) الحديث - بالفاظ مقاربة - عن أبى بكره رضى الله عنه فى أكثر من موضع فى البخارى منها: ١١/١ (كتاب الإيمان، باب وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا . . .)؛ مسلم ٢٢١٤/٤ - ٢٢١٥ (كتاب الفتن، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما)؛ سنن أبى داود ١٤٤/٤ - ١٤٥ (كتاب الفتن، باب فى النهى عن القتال فى الفتنة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤٠١/٤، ٤٠٣، ٤١٠، ٤١٨ (عن أبى موسى الأشعري رضى الله عنه).

(٣) ر، ص، هـ، ن، م، و: قائل: على.

(٥) ا، ب: فجوابه.

(٤) ر، ص، هـ، و: المؤمنين.

مخطئا، فإن الله تعالى يقول فى دعاء المؤمنين: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [سورة البقرة: ٢٨٦] قال^(١): «قد فعلت»^(٢). فقد عُفِيَ^(٣) للمؤمنين^(٤) عن النسيان والخطأ، والمجتهد المخطئ مغفور له خطؤه، وإذا غُفِرَ خطأ هؤلاء فى قتال المؤمنين، فالمغفرة لعائشة لكونها لم تقرّ فى بيتها إذ كانت مجتهدة أولى.

وأىضا فلو قال قائل: إن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «إن المدينة تنفى خبثها وينصع طيبها»^(٥). وقال: «لا يخرج أحد من المدينة رغبة

(١) قال: ساقطة من (ا)، (ب).

(٢) هذا جزء من لفظ الحديث فى مسلم ١١٦/١ (كتاب الإيمان، باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق). وجاء الحديث مع اختلاف فى الألفاظ عن ابن عباس وأبى هريرة رضى الله عنهم فى: مسلم ١١٥/١ - ١١٦ (الموضع السابق)؛ المسند (ط. المعارف) ٣/٣٤١ - ٣٤٢ (رقم ٢٠٧٠)، ٥/٣٠ - ٣١ (رقم ٣٠٧١). وانظر الحديث بروايته المتعددة فى تفسير الطبرى (ط. المعارف) ٦/١٤٢ - ١٤٥. وانظر أيضا ٦/١٠٤ - ١٠٥.

(٣) ا، و: عفا.

(٤) ن، م: عن المؤمنين.

(٥) هذا جزء من حديث عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه - مع اختلاف فى اللفظ - فى: البخارى ٣/٢٢ (كتاب فضائل المدينة، باب المدينة تنفى الخبث) ولفظ الحديث: «المدينة كالكبير تنفى خبثها». وهو فى: البخارى ٦/٧٩ (كتاب الأحكام، باب من بايع ثم استقال)، ٦/٨٠ (كتاب الأحكام، باب من نكح بيعة)، ٩/١٠٣ (كتاب الاعتصام، باب ما ذكر النبى...)، مسلم ٢/١٠٠٦ (كتاب الحج، باب المدينة تنفى شرارها)؛ سنن الترمذى ٥/٣٧٨ (كتاب المناقب، باب ما جاء فى فضل المدينة)؛ سنن النسائى ٧/١٣٥ (كتاب البيعة، باب استقالة البيعة)؛ الموطأ ٢/٨٨٦ (كتاب الجامع، باب ما جاء فى سكنى المدينة...).

عنها إلا أبدلها الله خيرا منه» أخرجه في الموطأ^(١). [كما في الصحيحين عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنها طيبة (يعنى المدينة) وإنما تنفى الرجال كما تنفى النار خبث الحديد»، وفي لفظ: «تنفى الخبث كما تنفى النار خبث الفضة»]^(٢). وقال: إن عليا خرج عنها^(٣) ولم يقم بها كما أقام الخلفاء قبله، ولهذا لم تجتمع عليه الكلمة.

لكان الجواب: أن المجتهد إذا كان دون عليّ لم يتناوله الوعيد، فعلى أولى أن لا يتناوله الوعيد لاجتهاده، وبهذا يجاب عن خروج عائشة رضى الله عنها. وإذا كان المجتهد مخطئا فالخطأ مغفور بالكتاب والسنة.

وأما قوله: «إنها^(٤) خرجت في ملاء من الناس تقاتل عليا على غير ذنب».

فهذا أولا: كذب عليها. فإنها لم تخرج لقصد القتال، ولا كان أيضا

(١) الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه في: الموطأ ٢/٨٨٧ (كتاب الجامع، باب الدعاء للمدينة وأهلها). وفي التعليق: «قال أبو عمر: وصله معن بن عيسى وحده عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة».

(٢) الكلام بين المعقوفين في (و) فقط مع كلمات قبلها من الحديث السابق. والحديث بالرواية الأولى عن زيد بن ثابت رضى الله عنه في: البخارى ٣/٢٢ - ٢٣ (كتاب فضائل المدينة، باب المدينة تنفى الخبث) ولفظه: «إنها تنفى الرجال كما تنفى النار خبث الحديد». وأما الرواية الثانية فهي عن زيد أيضا في: البخارى ٦/٤٧ (كتاب التفسير، سورة النساء، باب: فما لكم فى المنافقين) ولفظه: «إنها طيبة تنفى الخبث كما تنفى النار خبث الفضة» والحديث بهذا اللفظ تقريبا في: مسلم ٢/١٠٠٦ - ١٠٠٧ (كتاب الحج، باب المدينة تنفى شرارها).

(٣) أ، ب: منها.

(٤) إنها: ساقطة من (أ)، (ب)، (و).

طلحة والزبير قصدهما قتال علي^(١)، ولو قدر أنهم قصدوا^(٢) القتال، فهذا هو القتال المذكور في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ٩، ١٠] فجعلهم مؤمنين إخوة مع الاقتتال. وإذا كان هذا ثابتاً لمن هو دون أولئك المؤمنين^(٣) فهم به أولى وأحرى.

زعم الرافضى
أن المسلمين
أجمعوا على قتل
عثمان
جوابه من
وجوه
الوجه الأول

وأما قوله: «إن المسلمين أجمعوا على قتل عثمان».

فجوابه من وجوه: أحدها^(٤): أن يقال: أولاً: هذا من أظهر الكذب وأبينه؛ فإن جماهير المسلمين لم يأمرؤا بقتله، ولا شاركوا^(٥) في قتله، ولا رضوا بقتله.

أما أولاً: فلأن^(٦) أكثر^(٧) المسلمين لم يكونوا بالمدينة، بل كانوا بمكة واليمن والشام والكوفة والبصرة ومصر وخراسان، وأهل المدينة بعض المسلمين..

وأما ثانياً: فلأن^(٨) خيار المسلمين لم يدخل واحد منهم في دم عثمان

(١) ا، ب: القتال لعلّى.

(٢) أ: أنهما قصدوا؛ ب: أنهما قصدا.

(٣) ا، ب: أولئك من المسلمين.

(٤) ب (فقط): من وجهين أحدهما.

(٥) شاركوا: كذا في (ص)، (ب). وفي سائر النسخ: شركوا.

(٦) ا، ب: فإن.

(٧) ن (فقط): أول.

(٨) ا، ب: فإن.

[لا قتل]^(١) ولا أمر بقتله، وإنما قتله طائفة من المفسدين في الأرض من أوباش القبائل وأهل الفتن، وكان على رضى الله عنه يحلف دائما: «إني ما قتلت عثمان ولا مالات عل قتله» ويقول: «اللهم العن قتلة عثمان في البر والبحر والسهل والجبل». وغاية ما يقال: إنهم لم ينصروه حق^(٢) النصر، وأنه حصل نوع من الفتور والخذلان، حتى تمكن أولئك المفسدون. / ولهم في ذلك تأويلات، وما كانوا يظنون أن الأمر يبلغ إلى ١٨٧/٢ ما بلغ، ولو علموا ذلك لسدوا الذريعة وحسموا مادة^(٣) الفتنة.

ولهذا قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [سورة الأنفال: ٢٥]، فإن الظالم يظلم فيبتلى الناس بفتنة تصيب من لم^(٤) يظلم، فيعجز^(٥) عن ردها حينئذ، بخلاف ما لو مُنِعَ الظالم ابتداءً، فإنه كان يزول سبب الفتنة.

الثاني^(٦): أن هؤلاء الرافضة في غاية التناقض والكذب؛ فإنه من المعلوم^(٧) أن الناس أجمعوا على بيعة عثمان ما لم يجمعوا^(٨) على قتله؛ فإنهم كلهم بايعوه في جميع الأرض. فإن جاز الاحتجاج بالإجماع الظاهر، فيجب^(٩) أن تكون بيعته حقاً لحصول الإجماع عليها. وإن لم

(١) عبارة «لا قتل» في (١)، (ب) فقط وسقطت من سائر النسخ. (٢) ن (فقط): غاية.

(٣) ن: باب. (٤) ب، ر، ص: لا.

(٥) ب (فقط): فيعجزون.

(٦) ن، م، و: الثالث؛ ب: ثانيهما. وهذا هو الوجه الثاني من وجوه الجواب، وبدأ الأول في الصفحة السابقة.

(٧) ا، ب: فإنه معلوم.

(٨) ص: عثمان ولم يجمعوا..

(٩) ا، ب: وجب.

يجز الاحتجاج به، بطلت حجبتهم بالإجماع على قتله. لا سيما ومن
المعلوم أنه لم يباشر قتله إلا طائفة قليلة. ثم إنهم ينكرون الإجماع على
بيعته، ويقولون: إنما بايع أهل الحق منهم خوفا وكرها^(١). ومعلوم أنهم
لو اتفقوا كلهم على قتله^(٢)، وقال قائل: كان أهل الحق كارهين [لقتله^(٣)
لكن سكتوا خوفا وتقية^(٤) على أنفسهم، لكان^(٥) هذا أقرب إلى الحق،^(٦)
لأن العادة قد جرت بأن من يريد قتل الأئمة يخيف من ينازعه، بخلاف
من يريد مبايعة الأئمة^(٧)، فإنه لا يخيف المخالف، كما يخيف^(٨) من يريد
قتله، فإن المريدين^(٩) للقتل أسرع إلى الشر وسفك الدماء وإخافة الناس
من المريدين للمبايعة.

فهذا لو قُدِّر أن جميع الناس ظهر منهم الأمر بقتله، فكيف
وجمهورهم أنكروا^(١٠) قتله، ودافع عنه من دافع في بيته، كالحسن بن
عليّ وعبدالله بن الزبير / وغيرهما؟

ظ ١٥٢

وأیضا فإجماع الناس على بيعة أبي بكر أعظم من إجماعهم على بيعة

(١) ا، ب: أهل الحق خوفا منهم وكرها.

(٢) عبارة «عل قتله»: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ر، هـ: قتله.

(٤) هـ: أو تقية.

(٥) هـ: كان.

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٧) ن، م: الإمام.

(٨) ر، هـ، و: يخيفه.

(٩) ن، م، ص: المريدين.

(١٠) ا، ب: أنكروا.

علّى وَعَلَى قتل عثمان وعلى غير ذلك^(١)، فإنه لم يتخلف عنها إلا نفر يسير كسعد بن عبادة^(٢)، وسعد قد عُلِمَ سبب تخلفه، والله يغفر له ويرضى عنه. وكان رجلاً صالحاً من السابقين الأوّلين من الأنصار من أهل الجنة، كما قالت عائشة رضی الله عنها فى قصة الإفك لما أخذ يدافع عن عبد الله بن أُبَيِّ رأس المنافقين، [قالت]^(٣): «وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً، ولكن احتملته^(٤) الحمية»^(٥).

وقد قلنا غير مرة: إن الرجل الصالح المشهود له بالجنة قد يكون له سيئات يتوب منها، أو تمحوها حسناته، أو تكفّر عنه بالمصائب، أو بغير ذلك^(٦)؛ فإن المؤمن^(٧) إذا أذنب كان لدفع عقوبة [النار] عنه^(٨) عشرة أسباب: ثلاثة منه، وثلاثة من الناس، وأربعة يبتديها الله^(٩): التوبة، والاستغفار، والحسنات الماحية، ودعاء المؤمنين له^(١٠)، وإهداؤهم العمل الصالح له، وشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم، والمصائب

(١) عبارة «وعلى غير ذلك»: ساقطة من (ا)، (ب).

(٢) ا، ب، ر، ص، هـ: إلا سعد بن عبادة..

(٣) قالت: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ص: حملته.

(٥) هذه العبارة جزء من حديث الإفك وسبق الكلام عليه فى هذا الجزء، ص ٣٤، فارجع إليه.

(٦) ا، ب: أو غير ذلك.

(٧) ا، ب: فإن العبد.

(٨) ن، م، و: لدفع العقوبة عنه.

(٩) ا: الناس يبتديها الله؛ ب: الناس وباقيها من الله.

(١٠) له: ساقطة من (ا)، (ب).

المكفرة في الدنيا، وفي البرزخ، وفي عرصات القيامة، ومغفرة الله له بفضل رحمته.

والمقصود هنا أن هذا الإجماع ظاهر معلوم، فكيف يدعى الإجماع على مثل قتل عثمان من ينكر مثل^(١) هذا الإجماع؟ بل من المعلوم أن الذين تخلفوا عن القتال مع عليّ من المسلمين أضعاف الذين أجمعوا^(٢) على قتل عثمان؛ فإن الناس كانوا في زمن عليّ على ثلاثة أصناف: صنف قاتلوا معه، وصنف قاتلوه، وصنف لا قاتلوه ولا قاتلوا معه. وأكثر السابقين الأوّلين كانوا من هذا الصنف، ولو لم يكن تخلف عنه إلا من قاتل مع معاوية رضى الله عنه، فإن معاوية ومن معه لم يبايعوه، وهم أضعاف الذين قتلوا^(٣) عثمان أضعافا مضاعفة، والذين أنكروا قتل عثمان أضعاف الذين قاتلوا مع عليّ. فإن كان قول القائل: إن الناس أجمعوا^(٤) على قتال عليّ باطلا، فقلوه: إنهم أجمعوا^(٥) على قتل عثمان أبطل وأبطل.

وإن جاز أن يُقال: إنهم أجمعوا على قتل عثمان، لكون ذلك وقع في العالم ولم يُدفع. فقول القائل: إنهم أجمعوا على قتال عليّ [أيضا]^(٦) والتخلف عن بيعته أجوز وأجوز؛ فإن هذا وقع^(٧) في العالم ولم يدفع [أيضا]^(٨).

(١) مثل: ساقطة من (أ)، (ب). (٢) ر، ص، هـ، و: اجتمعوا.

(٣) ص: قاتلوا.

(٤) ر، ص، هـ، و: اجتمعوا.

(٥) أيضا: زيادة في (أ)، (ب).

(٦) و، م: واقع. (٧) أيضا: ساقطة من (ن)، (م).

وإن قيل: إن^(١) الذين كانوا مع عليّ لم يمكنهم إلزام الناس بالبيعة له، وجمعهم^(٢) عليه، ولا دفعهم عن قتاله، فعجزوا عن ذلك.
 قيل: والذين كانوا مع عثمان لما حُصِر لم يمكنهم أيضا^(٣) دفع القتال عنه.

وإن قيل: بل أصحاب عليّ فرطوا وتخاذلوا، حتى عجزوا^(٤) عن دفع القتال، أو قهر الذين قاتلوه^(٥)، أو جمع الناس عليه.

قيل: والذين كانوا / مع عثمان [فرطوا وتخاذلوا]^(٦) حتى تمكن منه ١٨٨ / ٢ أولئك. ثم دعوى المدعى الإجماع على قتل عثمان^(٧) مع ظهور الإنكار [من] جماهير^(٨) الأمة له وقيامهم^(٩) في الانتصار له والانتقام ممن قتله، أظهر كذبا من دعوى المدعى إجماع الأئمة على قتل الحسين رضى الله عنه.

فلو قال قائل: إن الحسين قُتل بإجماع الناس، لأن الذين قاتلوه وقتلوه لم يدفعهم أحد عن ذلك، لم يكن كذبه بأظهر من كذب المدعى للإجماع^(١٠) على قتل عثمان؛ فإن الحسين رضى الله عنه لم يعظم إنكار

(١) إن: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) أ، ب: إلزام الناس البيعة وجمعهم.

(٣) أيضا: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) ن، م، و: عجز.

(٥) ص: قتلوه.

(٦) أ: وتجادلوا.

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٨) الإنكار من جماهير: كذا فى (أ)، (ب). وفى سائر النسخ: إنكار جماهير.

(٩) أ، ب: والقيام. (١٠) أ، ب: الإجماع.

الأمة لقتله، كما عظم إنكارهم لقتل عثمان، ولا انتصر له جيوش كالجيوش الذين انتصرت^(١) لعثمان، ولا انتقم أعوانه من أعدائه كما انتقم أعوان عثمان من أعدائه، ولا حصل بقتله من الفتنة والشر والفساد ما حصل بقتل عثمان، ولا كان قتله أعظم إنكاراً عند الله وعند رسوله وعند المؤمنين من قتل عثمان؛ فإن عثمان من أعيان السابقين الأولين من المهاجرين من طبقة عليّ وطلحة والزبير، وهو خليفة للمسلمين أجمعوا على بيعته، بل لم يُشهر في الأمة سيفاً ولا قتل على ولايته أحداً^(٢)، وكان يغزو بالمسلمين الكفار بالسيف، وكان السيف في خلافته كما كان في خلافة أبي بكر وعمر مسلولا على الكفار، مكفوفاً عن أهل القبلة، ثم إنه طُلب قتله وهو خليفة فصبر ولم يقاتل دفعا عن نفسه حتى قُتل، ولا ريب أن هذا أعظم أجراً، وقتله^(٣) أعظم إثماً، ممن لم يكن متولياً فخرج يطلب الولاية، ولم يتمكن من ذلك^(٤) حتى قاتله^(٥) أعوان الذين طلب أخذ الأمر منهم، فقاتل عن نفسه حتى قُتل.

ولا ريب أن قتال الدافع عن نفسه وولايته أقرب من قتال الطالب لأن يأخذ الأمر من غيره. وعثمان ترك القتال دفعا عن ولايته، فكان حاله أفضل من حال الحسين، وقتله أشنع من قتل الحسين. كما أن الحسن رضى الله عنه لما لم يقاتل على الأمر، بل أصلح بين الأمة بتركه القتال^(٦)،

(١) ن، م: انتصروا. (٢) ا، ر، ص: ولا قُتل على ولايته أحد.

(٣) ا، ب: وقتلته.

(٤) من ذلك: ساقطة من (ا)، (ب).

(٥) قاتله: كذا في (ب) فقط، وهو الصواب. وفي سائر النسخ: قتله.

(٦) ا، ب، و: بترك القتال؛ ص: بتركه للقتال.

مدحه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فقال: «إن ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»^(١).

والمنتصرون لعثمان معاوية وأهل الشام، والمنتصرون من قتلة الحسين المختار بن أبي عبيد [الثقفى]^(٢) وأعوانه. ولا يشك عاقل أن معاوية رضى الله عنه خير من المختار؛ فإن المختار كذاب ادعى النبوة. وقد ثبت فى الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يكون فى ثقيف كذاب ومبير»^(٣). فالكذاب هو المختار، والمبير هو الحجاج بن يوسف. وهذا المختار كان أبوه رجلا صالحا، وهو أبو عبيد الثقفى الذى قُتل شهيداً فى حرب المجوس، وأخته صفية بنت أبى عبيد امرأة عبد الله ابن عمر امرأة صالحه، وكان المختار رجل سوء.

الرد على قوله:
إن عائشة كانت
تأمر بقتل عثمان
من وجوه

وأما قوله: «إن عائشة كانت فى كل وقت تأمر^(٤) بقتل عثمان، وتقول فى كل وقت: اقتلوا نعثلا، قتل الله نعثلا، ولما بلغها قتله فرحت بذلك».

(١) مضى هذا الحديث من قبل ٥٣٩/١ - ٥٤٠.

(٢) الثقفى: ساقطة من (ن)، (م). وسبقت ترجمة المختار ٦٨/٢.

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٦٩/٢. وقال النووى فى شرحه على مسلم ١٠٠/١٦ «أما: أخالك فبفتح الهمزة وكسرهما وهو أشهر، ومعناه: أظنك. والمبير المهلك. وقولها فى الكذاب فرأيناه: تعنى به المختار بن أبى عبيد الثقفى، كان شديد الكذب، ومن أقبحه: ادعى أن جبريل صلى الله عليه وسلم يأتبه» - وجاء الحديث مختصرا عن ابن عمر رضى الله عنهما بلفظ: «فى (أو) إن فى ثقيف كذاب ومبير» فى موضعين فى: سنن الترمذى ٣٣٨/٣ - ٣٣٩ (كتاب الفتن، باب ماجاء فى ثقيف كذاب ومبير)، ٣٨٦/٥ (كتاب المناقب، باب فى ثقيف وبني حنيفة)؛ والحديث عن ابن عمر أيضا فى المسند (ط. المعارف) ١٨/٧، ١٨/٨، ٤٥، ٥٦.

(٤) ر، ص، هـ، ن، م: فى كل وقت كانت تأمر.

الوجه الأول

فيقال له: أولاً، أين النقل الثابت عن عائشة بذلك ؟

الوجه الثاني

ويقال: ثانياً: المنقول الثابت عنها يكذب^(١) ذلك، ويبين أنها أنكرت قتله، وذمّت من قتله، ودعت على أخيها محمد وغيره لمشاركتهم في ذلك.

الوجه الثالث

ويقال: ثالثاً: هب أن واحداً من الصحابة: عائشة أو غيرها قال في ذلك^(٢) على وجه الغضب، لإنكاره بعض ما ينكر، فليس قوله حجة، ولا يقدح ذلك لا في إيمان^(٣) القائل ولا المقول له، بل قد يكون كلاهما ولياً لله تعالى من أهل الجنة، ويظن أحدهما جواز / قتل الآخر، بل يظن كفره، وهو مخطيء في هذا الظن.

ص ١٥٣

كما [ثبت]^(٤) في الصحيحين عن عليّ وغيره في قصة حاطب بن أبي بلتعة، وكان من أهل بدر والحديبية. وقد ثبت في الصحيح أن غلامه قال: يا رسول الله، والله ليدخلن حاطب النار. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «كذبت، إنه قد^(٥) شهد بدرًا والحديبية»^(٦). وفي حديث عليّ أن حاطباً كتب إلى المشركين يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد غزوة الفتح فأطلع الله نبيه على ذلك، فقال لعليّ والزبير: «اذهبا حتى تأتيا روضة خاخ، فإن بها ظعينة معها كتاب». فلما

(١) ا، ب: إن المنقول عن عائشة يكذب.

(٢) ا، ب: في ذلك كلمة.

(٣) ا: ويقدح في ذلك لا في إيمان؛ ب: ولا يقدح في إيمان.

(٤) ثبت: ساقطة من (ن)، (م)، (ص).

(٥) قد: زيادة في (ن)، (م).

(٦) سبق الكلام على هذا الحديث ٣٩/١ وذكرت مكانه في مسلم والمسند.

أتيا بالكتاب، قال: «ما هذا يا حاطب؟» فقال: والله يارسول الله ما فعلت هذا ارتدادا ولا رضا بالكفر، ولكن كنت امرءاً ملصقا في قريش، / ولم ١٨٩ / ٢ أكن من أنفسهم، وكان من معك من المهاجرين لهم بمكة قرابات يحمون بها أهلهم، فأحببت إذ فاتني ذلك أن أتخذ عندهم يداً يحمون بها قرابتي. فقال عمر رضى الله عنه: دعنى أضرب عنق هذا المنافق. فقال: «إنه شهد بدرا، وما يدريك أن الله أطَّل على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم». وأنزل الله تعالى أول سورة الممتحنة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ الآية^(١) [سورة الممتحنة: ١]. وهذه القصة مما اتفق أهل العلم على صحتها، وهى متواترة عندهم، معروفة عند علماء التفسير، وعلماء الحديث^(٢)، وعلماء المغازى والسير والتواريخ، وعلماء الفقه، وغير هؤلاء. وكان على رضى الله عنه يحدث بهذا الحديث فى خلافته بعد الفتنة، وروى ذلك عنه كاتبه عبدالله بن أبى رافع لبيّن [لهم]^(٣) أن السابقين مغفور لهم، ولو جرى منهم^(٤) ما جرى.

فإن عثمان وعلياً وطلحة^(٥) والزيبر أفضل باتفاق المسلمين من حاطب

(١) ١، ب: الآيات. والحديث عن على بن أبى طالب رضى الله عنه فى: البخارى ٥٩/٤ (كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس)؛ مسلم ١٩٤١/٤ - ١٩٤٢ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر رضى الله عنهم وقصة حاطب بن أبى بلتعة)؛ سنن الترمذى ٨٢/٥ - ٨٤ (كتاب التفسير، سورة الممتحنة).

(٢) وعلماء الحديث: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) لهم: زيادة فى (ا)، (ب). وفى (ر): لبيّن بذلك.

(٤) ن، م: عليهم. وسقطت الكلمة من (و).

(٥) ١، ب: وعثمان وطلحة؛ ن، م: فإن عليا رضى الله عنه وعثمان وطلحة.

ابن أبي بلتعة، وكان حاطب مسيئاً إلى مماليكه، وكان ذنبه في مكاتبة المشركين^(١) وإعانتهم على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه أعظم من الذنوب التي تضاف إلى هؤلاء، ومع هذا فالنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتله، وكذب من قال: إنه يدخل النار، لأنه شهد بدرا والحديبية، وأخبر بمغفرة الله لأهل بدر. ومع هذا فقد قال^(٢) عمر رضى الله عنه: دعنى أضرب عنق هذا المنافق. فسماه منافقا، واستحل قتله، ولم يقدح ذلك في إيمان واحدٍ منهما، ولا في كونه من أهل الجنة.

وكذلك في الصحيحين [وغيرهما]^(٣) في حديث الإفك لما قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيباً على المنبر يعتذر من رأس المنافقين عبد الله بن أبي فقال: «من يعذرني من رجل [قد]^(٤) بلغنى أذاه في أهلى. والله ما علمت على أهلى إلا خيراً، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً»^(٥). فقام سعد بن معاذ سيد الأوس، وهو الذى اهتز لموته عرش الرحمن، وهو الذى كان لا تأخذه فى الله لومة لائم، بل حكم فى حلفائه من بنى قريظة بأن يقتل مقاتلهم وتسبى ذراريهم وتغنم أموالهم، حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة»^(٦). فقال: يا رسول الله نحن نعذرك منه. إن كان من إخواننا من

(١) ا، ب: فى مكاتبته للمشركين. (٢) ا، ب: فقال.

(٣) وغيرهما: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٤) قد: زيادة فى (و).

(٥) سبق الكلام على حديث الإفك فى هذا الجزء، ص ٣٤.

(٦) جاء الحديث بهذا اللفظ فى سيرة ابن هشام ٢٥١/٣. ولكنه جاء مع اختلاف فى

اللفظ - عن أبى سعيد الخدرى فى: البخارى ٦٧/٤ (كتاب الجهاد والسير، باب إذا نزل =

الأوس^(١) ضربنا عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج^(٢) أمرتنا ففعلنا فيه أمرك. فقام سعد بن عبادة فقال: كذبت لعمر الله، لا تقتله ولا تقدر على قتله. فقام أسيد بن حضير، فقال: كذبت لعمر الله لقتلته، فإنك منافق تجادل عن المنافقين. وكادت تثور فتنة بين الأوس والخزرج، حتى نزل النبي صلى الله عليه وسلم وحققهم^(٣).

وهؤلاء الثلاثة من خيار السابقين الأولين، وقد قال أسيد بن حضير لسعد بن عبادة: «إنك منافق تجادل عن المنافقين» وهذا مؤمن وليُّ الله من أهل الجنة، وذاك مؤمن وليُّ الله^(٤) من أهل الجنة؛ فدل على أن الرجل قد يكفر آخر^(٥) بالتأويل، ولا يكون واحد منهما كافرا.

= العدو على حكم رجل)، ٣٦-٣٥/٥ (كتاب مناقب الأنصار، باب مناقب سعد بن معاذ)، ١١٢/٥ (كتاب المغازي، باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب...)؛ مسلم ١٣٨٨/٣ - ١٣٨٩ (كتاب الجهاد والسير، باب جواز قتال من نقض العهد...)؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٢/٣. ولفظ الحديث في هذه المواضع: «حكمت فيهم بحكم الله، أو: بحكم الملك». وإخراج الإمام أحمد في مسنده (ط. الحلبي) ١٤١/٦ - ١٤٢ حديثا مقاربا متصلا عن عائشة رضی الله عنها. وانظر ما ذكره الألباني عن الحديث في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٩١/١ - ٩٤ (حديث رقم ٦٧). وقال ابن حجر في «فتح الباري» ٤١٢/٧ «... وفي رواية ابن إسحاق من مرسل علقمة ابن وقاص: لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة. وأرقعة بالقاف جميع رقيق، وهو من أسماء السماء. قيل سميت بذلك لأنها رقت بالنجوم».

- (١) ا، ب: إن كان من الأوس؛ ر، هـ: إن كان من إخواننا الأوس.
- (٢) ا، ب: وإن كان من أصحابنا من الخزرج؛ ر، هـ: وإن كان من إخواننا الخزرج.
- (٣) هذا جزء من حديث الإفك الذي سبق الكلام عليه في هذا الجزء، ص ٣٤.
- (٤) ص، ر: مؤمن من أولياء الله...
- (٥) ا، ب: أخاه؛ ص: الرجل.

وكذلك فى الصحيحين حديث عتبان بن مالك لما أتى النبى صلى الله عليه وسلم منزله فى نفر من أصحابه، فقام يصلى وأصحابه يتحدثون بينهم، ثم أسندوا عظم ذلك إلى مالك بن الدخشم^(١)، وودوا أن النبى صلى الله عليه وسلم دعا عليه فيهلك، ففضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته^(٢) وقال: «أليس يشهد أن لا إله إلا الله، وأنى رسول الله؟» قالوا: [بلى] وإنه يقول^(٣) ذلك، وما هو فى قلبه. فقال: «لا يشهد أحد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله فيدخل النار أو تطعمه»^(٤).

وإذا كان ذلك^(٥) فإذا ثبت أن شخصا من الصحابة: إما عائشة، وإما

(١) ب: بن الدخشن؛ ن، م، هـ، و، ر: بن دخشم. وفى «الإصابة» ٣/٢٢٣: «مالك بن الدخشم، بضم المهملة والمعجمة، بينهما خاء معجمة. ويقال بالنون بدل الميم، ويقال كذلك بالتصغير، مختلف فى نسبه وشهد بدره عند الجميع، وهو الذى أسر سهل بن عمرو يومئذ».

(٢) صلاته: كذا فى (أ)، (ب). وفى سائر النسخ: الصلاة.

(٣) ر، ص، هـ، ن، م، و: قالوا إنه يقول.

(٤) الحديث عن عتبان بن مالك رضى الله عنه فى: مسلم ١/٦١-٦٢ (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/٤٤٩. وانظر «صحيح الجامع الصغير» ٦/٢٣٧. قال النووى فى شرحه على مسلم ١/٢٤٣-٢٤٤: «وقد نص النبى صلى الله عليه وسلم على إيمانه باطنا وبراهنه من التفاق بقوله صلى الله عليه وسلم فى رواية البخارى رحمه الله: «ألا تراه قال لا إله إلا الله يبتغى بها وجه الله تعالى» فهذه شهادة من رسول الله صلى الله عليه وسلم له بأنه قالها مصدقا بها، معتقدا صدقها متقربا بها الى الله تعالى، وشهد له فى شهادته لأهل بدر بما هو معروف، فلا يبتغى أن يشك فى صدق إيمانه رضى الله عنه، وفى هذه الزيادة رد على غلاة المرجئة القائلين بأنه يكفى فى الإيمان النطق من غير اعتقاد فإنهم تعلقوا بمثل هذا الحديث، وهذه الزيادة تدمغهم».

(٥) ر، ص، هـ، و: كذلك.

عمار بن ياسر، وإما غيرهما: كَفَّرَ آخر من الصحابة: عثمان أو غيره، (*) أو أباح قتله على وجه التأويل - كان هذا من باب التأويل المذكور، ولم يقدح ذلك في إيمان واحدٍ منهما، ولا في كونه من أهل الجنة؛ فإن عثمان وغيره* أفضل من حاطب بن أبي بلتعة، وعمر أفضل من عمار وعائشة وغيرهما، وذنّب حاطب أعظم^(١)، فإذا عُفِّرَ لحاطب ذنبه، فالمغفرة لعثمان أولى، وإذا جاز أن يجتهد مثل عمر وأسيد بن حضير في التكفير / أو استحلال القتل، ولا يكون ذلك مطابقاً، فصدور مثل ذلك من ١٩٠ / ٢ عائشة^(٢) وعمار أولى.

ويقال: رابعاً: [إن]^(٣) هذا المنقول عن عائشة من القدح في عثمان: الوجه الرابع إن كان صحيحاً فيما أن يكون صواباً أو خطأ، فإن كان صواباً لم يُذكر في مساوئ عائشة، وإن كان خطأ لم يذكر في مساوئ عثمان، والجمع بين نقص^(٤) عائشة وعثمان باطل قطعاً^(٥). وأيضاً فعائشة ظهر منها من التآلم لقتل^(٦) عثمان، والذم لقتلته، وطلب الانتقام منهم ما يقتضى الندم على ما ينافي ذلك، كما ظهر منها الندم على مسيرها إلى الجمل؛ فإن كان ندمها على ذلك يدل على فضيلة عليّ واعترافها له بالحق، فكذلك هذا يدل على فضيلة عثمان واعترافها له بالحق، وإلا فلا.

(***) : ما بين النجمتين ساقط من (ص).

(١) ا، ب: اعظم من ذلك.

(٢) ا، ب: مثله عن عائشة.

(٣) إن: زيادة في (أ)، (ب).

(٤) ب (فقط): بغض.

(٥) قطعاً: ساقطة من (أ)، (ب).

(٦) لقتل: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: بقتل.

وأيضاً فما ظهر من عائشة وجمهور الصحابة وجمهور المسلمين من الملام لعلّي أعظم مما ظهر منهم من الملام لعثمان؛ فإن كان هذا حجة في لوم عثمان^(١) فهو حجة في لوم عليّ، وإن لم يكن حجة في لوم عليّ، فليس حجة في / لوم عثمان^(٢). وإن كان المقصود بذلك القدح في عائشة لما لامت^(٣) عثمان وعلياً، فعائشة في ذلك مع جمهور الصحابة، لكن تختلف درجات الملام.

وإن كان المقصود القدح في الجميع: في عثمان، وعليّ، وطلحة، والزبير، وعائشة، واللائم والملوم.

قيل^(٤): نحن لسنا ندعى لواحد من هؤلاء العصمة من كل ذنب، بل ندعى أنهم من أولياء الله المتقين، وحزبه المفلحين، وعباده الصالحين، وأنهم من سادات أهل الجنة، ونقول: [إن]^(٥) الذنوب جائزة على من هو أفضل منهم من الصديقين، ومن هو أكبر من الصديقين، ولكن الذنوب يُرفع عقابها بالتوبة^(٦) والاستغفار والحسنات الماحية والمصائب المكفّرة، وغير ذلك، وهؤلاء لهم من التوبة والاستغفار والحسنات ما ليس لمن هو دونهم، وابتلوا بمصائب يكفّر الله بها خطاياهم، لم يبتل بها من دونهم، فلهم من السعي المشكور والعمل المبرور ما ليس لمن بعدهم، وهم بمغفرة الذنوب أحق من غيرهم ممن بعدهم.

(١-١) : ساقط من (و)، (أ). وفي (ب): كان حجة في لوم عليّ، وإلا فلا.

(٢) ن، م: لمالات، وهو تحريف.

(٣) أ، ب: قلنا.

(٤) إن: في (أ)، (ب) فقط.

(٥) أ، ب: يرفع عقابها التوبة.

والكلام فى الناس يجب أن يكون بعلم وعدل، لا بجهل وظلم، كحال أهل البدع؛ فإن الرافضة تعمد^(١) إلى أقوام متقاربين^(٢) فى الفضيلة، تريد أن تجعل^(٣) أحدهم معصوماً من الذنوب والخطايا، والآخر ماثوماً فاسقاً أو كافراً، فيظهر جهلهم وتناقضهم، كاليهودى والنصرانى إذا أراد أن يثبت نبوة موسى أو عيسى، مع قدحه فى نبوة محمد صلى الله عليه وسلم، فإنه يظهر عجزه وجهله وتناقضه، فإنه ما من طريق يثبت بها نبوة موسى وعيسى إلا وتثبت نبوة محمد بمثلها أو بما هو أقوى منها، وما من^(٤) شبهة تعرض فى نبوة محمد صلى الله عليه وسلم إلا وتعرض فى نبوة موسى وعيسى عليهما السلام بما^(٥) هو مثلها أو أقوى منها، وكل من عمد إلى التفريق بين المتماثلين، أو مدح الشيء وذم ما هو من جنسه، أو أولى بالمدح منه أو بالعكس، أصابه مثل هذا التناقض والعجز والجهل. وهكذا أتباع العلماء والمشايخ إذا أراد أحدهم أن يمدح متبوعه ويذم نظيره، أو يفضل أحدهم على الآخر بمثل هذا الطريق.

فإذا قال العراقى: ^(٦) أهل المدينة خالفوا السنة فى كذا وكذا، وتركوا الحديث الصحيح فى كذا، وكذا وأتبعوا رأى فى كذا وكذا، مثل أن يقول عمّن يقوله من أهل المدينة: إنهم لا يرون التلبية إلى رمى جمرة

(١) أ، ب: يعمدون.

(٢) ن، و: متقاربين.

(٣) أ، ب: يريدون أن يجعلوا.

(٤) أ، ب: ولا من.

(٥) بما: كذا فى (أ)، (ب). وفى سائر النسخ: ما.

(٦) أ، ب: فإذا قال أهل العراق.

العقبة، ولا الطيب للمحرم قبل الإحرام ولا قبل التحلل الثاني، ولا السجود في المفصل، ولا الاستفتاح والتعوذ في الصلاة، ولا التسليمتين منها، ولا تحريم كل ذى ناب من السباع، ولا كل ذى مخلب من الطير، وأنهم يستحلون الحشوش ونحو ذلك، مع ما في هذه المسائل من النزاع بينهم. فيقول المدنيون: نحن أتبع للسنّة وأبعد عن مخالفتها وعن الرأى الخطأ من أهل العراق، الذين لا يرون [أن كل مسكر حرام، ولا أن مياه الآبار لا تنجس بمجرد وقوع النجاسات، ولا يرون]^(١) صلاة الاستسقاء ولا صلاة الكسوف بركوعين^(٢) في كل ركعة، ولا يحرمون حرم المدينة، ولا يحكمون بشاهد ويمين، ولا يبدأون^(٣) في القسامة بأيمان المدّعين، ولا يجتزؤون^(٤) بطواف واحد وسعى واحد في القران، ويوجبون الزكاة في الخضروات، ولا يجيزون / الأحباس^(٥)، ولا يبطلون نكاح الشغار، [ولا نكاح] المحلل^(٦)، ولا يجعلون الحكمين بين الزوجين إلا مجرد وكيلين^(٧)، ولا يجعلون الأعمال في العقود بالنيات، ويستحلون محارم الله تعالى بأذنى الحيل، * فيسقطون الحقوق كالشفعة وغيرها بالحيل، ويحلون^(٨) المحرمات كالزنا والميسر والسفاح بالحيل*، ويسقطون الزكاة

١٩١/٢

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). (٢) ن، م: وبركوعين؛ أ: يركعون.

(٣) أ، ب: ولا يتدؤون.

(٤) ن، م، و: ولا يجبرون.

(٥) ا، ر، ص، هـ: الأجناس، وهو تحريف.

(٦) ن، م: الشغار والمحلل.

(٧) أ: الحكمين للزوجين إلا بمجرد وكيلين؛ و، ب: الحكمين للزوجين إلا مجرد وكيلين.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (أ) وسقط القسم الأول من هذا الكلام من (م).

(٨) ن، م، و: ويجعلون.

بالحيل، ولا يعتبرون القصود^(١) في العقد، ويعطلون^(٢) الحدود حتى لا يمكن سياسة بلد برأيهم؛ فلا يقطعون يد من يسرق الأطعمة والفاكهة وما أصله الإباحة، ولا يحدّون أحدا يشرب^(٣) الخمر حتى يقرّ أو تقوم عليه بيّنة^(٤)، ولا يحدّونه إذا رُئي يستقيها أو وجدت^(٥) رائحتها منه، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفائه بخلاف ذلك، ولا يوجبون القود بالمثل^(٦)، ولا يفعلون بالقاتل كما فعل بالمقتول، بل يكون^(٧) الظالم قد قطع يدي المظلوم^(٨) ورجليه وبقر بطنه، فيكتفون بضرب^(٩) عنقه، ويقتلون الواحد من خيار المسلمين بقتل واحد كافر ذمّي، ويسوّون بين دية المهاجرين والأنصار وديات الكفار^(١٠) من أهل الذمة، ويسقطون الحد عنم وطيء ذات محرمه كأمه وابنته عالما بالتحريم لمجرد^(١١) صورة العقد، كما يسقطون بعقد الاستئجار^(١٢) على المنافع، ولا يجمعون بين

(١) أ، ب، و: المقصود. (٢) أ، ب: ويبطلون.

(٣) ب: بشرب؛ ن، و: شرب.

(٤) م: البيّنة.

(٥) أ: بيّنة يستفها أو وجدت؛ ب: بيّنة بشربها ووجدت...؛ ن، م: بيّنة لا يحدونه إذا رُئي يسقها أو وجدت..

(٦) أ: ولا يوجبون القود بالقتل.

(٧) أ: بل يكن؛ ب: كأن يكون.

(٨) أ، ب: الظالم قطع يد المظلوم.

(٩) أ، ب: فيقولون نضرب..

(١٠) أ: بين دين المهاجرين والأنصار وديانة الكفار؛ ب: بين دية المهاجرين والأنصار ودية الكفار..

(١١) ب (فقط): بمجرد.

(١٢) أ: كما يسقطون يعقد الإيجار؛ ب: كما يسقطونه بعقد الإيجار.

الصلاتين إلا بعرفة ومزدلفة، ولا يستحبّون التّغليس بالفجر، ولا يستحبّون القراءة خلف الإمام في صلاة السر، ولا يوجبون تبييت نية الصوم^(١) على من علم أن غدا من رمضان، ولا يجوّزون وقف المشاع ولا هبته ولا رهنه، ويحرّمون الضب والضبع وغيرهما مما أحله^(٢) الله ورسوله، ويحللون المسكر^(٣) الذي حرّمه الله ورسوله،^(٤) ولا يرون أن وقت العصر يدخل إذا صار ظل كل شيء مثليه^(٥)، ويقولون: إن صلاة الفجر تبطل بطلوع الشمس، ولا يجيزون القرعة، ولا يأخذون بحديث المصّرة، ولا بحديث المشتري إذا أفلس، ويقولون: إن الجمعة وغيرها تدرك بأقل من ركعة، ولا يجيزون القصر في مسيرة^(٦) يوم أو يومين، ويجيزون تأخير [بعض] الصلوات^(٧) عن وقتها^(٨).

وكذلك بعض أتباع فقهاء^(٩) الحديث لو قال بعضهم^(١٠): إنا نحن أتبع، إنما نتبع الحديث الصحيح^(١١)، وأنتم تعلمون بالضعيف، فقال له الآخرون: نحن أعلم بالحديث الصحيح [منكم]^(١٢) وأتبع له [منكم]^(١٣)

(١) أ: التبييت بنية الصوم؛ ب: التبييت لنية الصوم؛ ص: تبييت النية للصوم.

(٢) ن: أحلهما.

(٣) أ: ويحلون السكر؛ ب، و: ويحلون المسكر.

(*) ما بين النجمتين ساقط من (و).

(٤) أ، ب، ن، م: مثله، وهو خطأ.

(٥) ن، م: مدة.

(٦) ن، م: تأخير الصلاة؛ ص: تأخير بعض الصلاة.

(٧) ه: أتباع بعض فقهاء.

(٨) أ، ب: أحدهم.

(٩) أ، ب: إنا نحن إنما نتبع الصحيح. (١٠) منكم: زيادة في (أ)، (ب).

ممن يروى عن الضعفاء ما يعتقد صحته، ويظن أنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يثبت عنه؛ كما يظن ثبوت كون النبي صلى الله عليه وسلم كان^(١) في السفر أحيانا يتم الصلاة، أو أنه كان^(٢) يقنت بعد الركوع في الفجر حتى فارق الدنيا، أو أنه أحرم بالحج إحراماً مطلقاً: لم ينو تمتعا ولا إفرادا ولا قرانا، أو أن مكة فتحت صلحا، وأن ما فعله عمر وعثمان وغيرهما من ترك قسمة العقار يُنقض، ويُنقض حكم الخلفاء الراشدين والصحابة كعمر وعثمان / وعلّي وابن عمر وغيرهم في ص ١٥٤ المفقود^(٣)، ويحتج بحديث غير واحد من الضعفاء.

وأما نحن فقولنا: إن الحديث الضعيف خير من الرأى، ليس المراد به الضعيف المتروك، لكن المراد به الحسن، كحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وحديث إبراهيم الهجرى، وأمثالهما ممن^(٤) يحسن الترمذى حديثه أو يصححه. وكان^(٥) الحديث في اصطلاح من قبل الترمذى: إما صحيح وإما ضعيف، والضعيف نوعان: ضعيف متروك، وضعيف ليس بمتروك^(٦)، فتكلم أئمة الحديث بذلك الاصطلاح، فجاء من لم يعرف إلا اصطلاح^(٧) الترمذى؛ فسمع قول بعض الأئمة^(٨):

(١) ن، م: أنه كان؛ ر: أن كان.

(٢) ن، م، ص: وأنه كان..

(٣) أ: المقصود، وهو تحريف.

(٤) ن، م: مما.

(٥) ن، م: وإن كان..

(٦) ن (فقط): غير متروك.

(٧) أ، ب: من لا يعرف إلا اصطلاح؛ ن، م: من لم يعرف الاصطلاح.

(٨) ن: بعض قول الأئمة؛ م: قول أئمة؛ ص: قول بعض أئمة.

الحديث الضعيف أحب إليّ من القياس ، فظن أنه يحتج بالحديث الذي يضعفه مثل الترمذى ، وأخذ يرجح طريقة من يرى أنه أتبع^(١) للحديث الصحيح ، وهو فى ذلك من المتناقضين الذين^(٢) يرجحون الشيء على ما هو أولى بالرجحان منه إن لم يكن دونه .

وكذلك شيوخ الزهد إذا أراد الرجل أن يقدح فى بعض الشيوخ ويعظم آخر، وأولئك^(٣) أولى بالتعظيم وأبعد عن القدح؛ كمن يفضل أبا يزيد والشبلى وغيرهما، ممن يحكى عنه نوع من الشطح، على مثل الجنيد وسهل بن عبدالله التستري وغيرهما ممن هو أولى بالاستقامة وأعظم قدرا .

وذلك لأن هؤلاء من جهلهم يجعلون مجرد الدعوى العظيمة / موجبة ١٩٢/٢
لتفضيل المدعى ، ولا يعلمون أن تلك غايتها أن تكون من الخطأ المغفور، لا من السعى المشكور. وكل من لم يسلك سبيل العلم والعدل أصابه مثل هذا التناقض، ولكن الإنسان كما قال الله تعالى :
﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا * لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٧٢، ٧٣]، فهو ظالم جاهل إلا من تاب الله عليه .

(١) ن، م: يتبع ..

(٢) و: التناقض الذى ..

(٣) أ، ب: وذلك؛ و: بل وأولئك .

وأما قوله^(١): «إنها سألت من تولى الخلافة؟ فقالوا: عليّ. فخرجت لقتاله عليّ دم عثمان، فأى^(٢) ذنب كان لعلّي في ذلك؟».

فيقال له: **أولا**: قول القائل^(٣): إن عائشة وطلحة والزبير اتهموا عليّاً بأنه قتل عثمان وقتلوه عليّ ذلك - كذب بين^(٤)، بل إنما طلبوا القتلة الذين كانوا تحيّرنا إلى عليّ، وهم يعلمون أن براءة عليّ من دم عثمان كبراءتهم وأعظم، لكن القتلة كانوا قد أووا إليه، فطلبوا قتل القتلة، ولكن كانوا عاجزين عن ذلك هم وعليّ، لأن القوم كانت لهم قبائل يذبّون عنهم.

والفتنة إذا وقعت عجز العقلاء فيها عن^(٥) دفع السفهاء، فصار الأكابر [رضى الله عنهم]^(٦) عاجزين عن إطفاء الفتنة وكف أهلها. وهذا شأن الفتن كما قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [سورة الأنفال: ٢٥]. وإذا وقعت الفتنة لم يسلم من التلوث بها إلا من عصمه الله.

وأیضا فقوله: «أى ذنب كان لعلّي في قتله؟»^(٧).

تناقض منه؛ فإنه يزعم أن عليّاً كان ممن^(٨) يستحل قتله [وقتاله]^(٩).

(١) ن، م، ر، ص، هـ: وأما قول القائل. (٢) أ، ب: وأى.

(٣) عبارة «قول القائل»: ساقطة من (ر)، (ص)، (هـ).

(٤) بين: ساقطة من (ب). وفي (أ): تنز، وهو تحريف.

(٥) ن، و: عنها عن.

(٦) رضى الله عنهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) في قتله: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: في قتاله.

(٨) ر، ص، هـ، ب، و: ممن كان. وسقطت «ممن» من (أ).

(٩) وقتاله: ساقطة من (ن)، (م). وفي (ص): وقتاله، وهو تحريف.

وممن ألب عليه وقام في ذلك، فإن علياً رضى الله عنه نسبه إلى قتل^(١) عثمان كثير من شيعته ومن شيعة^(٢) عثمان، هؤلاء لبغضهم لعثمان وهؤلاء لبغضهم لعلي^(٣)، وأما جماهير المسلمين^(٤) فيعلمون كذب الطائفتين على علي.

والرافضة تقول: إن علياً كان ممن يستحل قتل عثمان، بل وقتل أبى بكر وعمر، وترى أن الإعانة على قتله من الطاعات والقربات. فكيف يقول من هذا اعتقاده: أى ذنب كان لعلي على ذلك؟ وإنما يليق هذا التنزيه لعلي بأقوال أهل السنة، لكن الرافضة من أعظم الناس تناقضاً.

وأما قوله: «وكيف استجاز طلحة والزبير وغيرهما مطاوعتها على ذلك؟ وبأى وجه يلقون رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ مع أن الواحد منا لو تحدث مع^(٥) امرأة غيره وأخرجها من منزلها وسافر بها^(٦) كان أشد الناس عداوة له».

فيقال: هذا من تناقض الرافضة وجهلهم؛ فإنهم يرمون عائشة

(١) ن، م: نسبة إلى قول، وهو تحريف.

(٢) أ، ب: وشيعة.

(٣) أ، ب: هؤلاء لتعصبهم لعثمان وهؤلاء لتعصبهم لعلي؛ ن، م، و، ر، هـ: هؤلاء لبغضهم لعثمان وهؤلاء لبغضهم له. والمثبت من (ص).

(٤) أ، ب: الإسلام.

(٥) مع: كذا فى (أ)، (ب). وفى سائر النسخ: على.

(٦) ب (فقط): أو أخرجها من منزلها أو سافر بها.

بالعظائم، ثم منهم من يرميها بالفاحشة التي برأها الله منها، وأنزل^(١) القرآن في ذلك.

ثم إنهم لفرط جهلهم يدعون ذلك^(٢) في غيرها من نساء الأنبياء، فيزعمون^(٣) أن امرأة نوح كانت بغيًّا، وأن الابن الذي دعاه نوح لم يكن منه وإنما كان منها، وأن معنى قوله: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ سورة هود: ٤٦] أن هذا الولد من عمل غير صالح. ومنهم من يقرأ: ﴿وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ﴾ [سورة هود: ٤٢] يريدون: ابنها، ويحتجون بقوله ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [سورة هود: ٤٦]. ويتأولون قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأةَ نُوحٍ وَامْرَأةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا﴾ [سورة التحريم: ١٠] على أن امرأة نوح خائنته في فراشه^(٤)، وأنها كانت قحبة^(٥).

وضاهوا في ذلك المنافقين والفاسقين أهل الإفك الذين رموا عائشة بالإفك والفاحشة ولم يتوبوا^(٦)، وفيهم خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «أيها الناس من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي، والله ما علمت على أهلي إلا خيرا، ولقد ذكروا رجلا، والله ما علمت عليه إلا خيرا»^(٧).

ومن المعلوم أنه من أعظم أنواع الأذى للإنسان أن يكذب على امرأته

(١) ص: ونزل. (٢) ذلك: ساقطة من (أ)، (ب). (٣) ن، م: فيدعون.

(٤) أ، ب: في الفراش.

(٥) أ: تحبه؛ ص، هـ، و، ن، م: تحته. والمثبت من (ر)، (ب).

(٦) أ، ب: ثم لم يتوبوا.

(٧) مضى هذا الحديث قبل صفحات.

رجل^(١) ويقول إنها بغى ويجعل الزوج زوج قحبة^(٢)، فإن هذا^(٣) من أعظم ما يشتم به الناس بعضهم بعضا، حتى أنهم^(٤) يقولون [فى المبالغة]^(٥): شتمه بالزأى والقاف^(٦) مبالغة فى شتمه.

والرمى بالفاحشة - دون سائر المعاصى - جعل الله فيه حد القذف، لأن الأذى الذى يحصل به للمرمى لا يحصل مثله بغيره^(٧)، فإنه لو رُمِيَ بالكفر أمكنه تكذيب الرامى بما يظهره من الإسلام، بخلاف الرمى بالفاحشة؛ فإنه لا يمكنه تكذيب المفترى بما يصاد ذلك، فإن / الفاحشة تخفى وتكتم مع تظاهر الإنسان بخلاف ذلك، والله تعالى قد دمّ من يحب إشاعتها فى المؤمنين^(٨)، لما فى إشاعتها من أذى الناس وظلمهم، ولما فى ذلك من إغراء النفوس [بها]، لما فيها^(٩) من التشبه والافتداء، فإذا رأى الانسان أن غيره فعلها تشبّه به، ففى القذف بها من الظلم والفواحش ما ليس فى القذف بغيرها، لأن النفوس تشتهيها، بخلاف الكفر والقتل، ولأن إظهار الكفر والقتل فيه التحذير للنفوس من

١٩٣/٢

(١) ن، م، و: ومن المعلوم أنه لا مناسبة فى أذى الرجلين بين من يكذب على امرأة رجل.

وفى (أ)، (ب): ومن المعلوم أن. وفى (أ): على امرأة رجل.

(٢) أ، ب: فيقول إنها بغى ويجعل الزوج أنه زوج قحبة (فى أ: تحبه).

(٣) ن، م، و: هذا.

(٤) أنهم: ساقطة من (أ)، (ب).

(٥) فى المبالغة: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) أ، ب: شتمته بالزأى والقاف؛ ص: بشتمه بالزأى والقاف؛ م: شبهه بالزأى والقاف.

(٧) ن، م: لغيره.

(٨) ن: من المؤمنين؛ م، ه، و، ص، ر: عن المؤمنين.

(٩) ن: النفوس بما لها فيها...

مضرة ذلك، فمصلحة إظهار فعل فاعله في الجملة راجحة على مصلحة كتمان / ذلك، ولهذا يُقبل فيه شاهدان، ويُقام الحد فيه بإقراره مرة ١٥٤ واحدة، بخلاف الفاحشة؛ فإنها لا تثبت إلا بأربعة شهداء بالاتفاق، ولا تثبت بالإقرار إلا بإقرار^(١) أربع مرات عند كثير من العلماء.

والرجل يتأذى برمي امرأته بالفاحشة^(٢)، كما يتأذى بفعل امرأته للفاحشة، ولهذا شرع له الشارع اللعان إذا قذف امرأته، وأن يدفع عنه^(٣) حد القذف باللعان دون غيره؛ فإنه إذا قذف محصنة لم يكن بد من إقامة الشهادة وإما الحد^(٤) إن طلب ذلك المقذوف، ولهذا لو قذفت امرأة غير محصنة ولها زوج محصن وجب حد القذف على القاذف في أحد قولَي العلماء، وهو إحدى الروايتين عن أحمد.

فهذه الشواهد الشرعية والعرفية مما يبين أن تأذى الإنسان برمي^(٥) امرأته بالفاحشة أعظم من تأذيه بإخراجها من منزلها^(٦) لمصلحة عامة يظنها المخرج، مع أن طلحة والزبير لم يخرجها من منزلها، بل لما قتل عثمان رضي الله عنه كانت عائشة بمكة [ولم تكن بالمدينة]^(٧)، ولم تشهد قتله، فذهب طلحة والزبير فاجتمعا بها في مكة.

(١) ب: بالإقرار إلا بالإقرار...

(٢) و (فقط): والرجل لا يتأذى برمي أحد من الفاحشة كما يتأذى برمي امرأته بالفاحشة...

(٣) أ: وأن تدفع عنه؛ ب: ويندفع عنه.

(٤) ب (فقط): والحد.

(٥) أ، ب: أن الإنسان يتأذى برمي...

(٦) ص: من منزله...

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

وهؤلاء الرافضة يرمون أزواج الأنبياء: عائشة وامرأة نوح بالفاحشة؛ فيؤذون نبينا صلى الله عليه وسلم وغيره من الأنبياء من الأذى بما هو من جنس أذى المنافقين المكذبين للرسول، ثم ينكرون على طلحة والزبير أخذهما لعائشة معهما لما سافرا معها من مكة إلى البصرة، ولم يكن في ذلك ريبة فاحشة بوجه من الوجوه. فهل هؤلاء إلا من أعظم الناس جهلا وتناقضا؟.

وأما أهل السنة فعندهم أنه ما بغت امرأة نبي قط، وأن ابن نوح كان ابنه. كما قال الله تعالى وهو أصدق القائلين: ﴿وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ﴾ [سورة هود: ٤٢] وكما قال نوح ﴿يَا بُنَيَّ ارْكَب مَعَنَا﴾ [سورة هود: ٤٢]، وقال: ﴿إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي﴾ [سورة هود: ٤٥]، فالله ورسوله يقولان: إنه ابنه، وهؤلاء الكذابون المفترون المؤذون للأنبياء يقولون: إنه ليس ابنه. والله تعالى لم يقل: إنه^(١) ليس ابنك، ولكن قال: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [سورة هود: ٤٦].

وهو سبحانه وتعالى قال: ﴿قُلْنَا إِحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ﴾ [سورة هود: ٤٠]، ثم قال ﴿وَمَنْ آمَنَ﴾ [سورة هود: ٤٠] أى: واحمل^(٢) من آمن، فلم يأمره بحمل أهله كلهم، بل استثنى من سبق عليه القول [منهم]^(٣)، وكان ابنه قد سبق عليه القول، ولم يكن نوح يعلم ذلك. فلذلك قال: ﴿رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي﴾ ﴿ظَانًّا

(١) إنه: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) ن: أى حمل.

(٣) منهم: ساقطة من (ن)، (م)، (و)، (هـ).

أنه دخل في جملة^(١) من وُعد بنجاتهم . [ولهذا قال من قال من العلماء : إنه ليس من أهلِكَ الذين وَعَدت بإنجائهم]^(٢)، وهو وإن كان من الأهل نسبا فليس هو منهم ديناً، والكفر قطع^(٣) الموالاة بين المؤمنين والكافرين، كما نقول: إن أبا لهب ليس من آل محمد ولا من أهل بيته، وإن كان من أقاربه، فلا يدخل في قولنا^(٤): «اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد».

وخيانة امرأة نوح لزوجها كانت في الدين؛ فإنها كانت تقول: إنه مجنون. وخيانة امرأة لوط أيضاً كانت في الدين؛ فإنها كانت تدل قومها على الأضياف، وقومها كانوا يأتون الذكران، لم تكن معصيتهم الزنا بالنساء حتى يُظن أنها أتت فاحشة، بل كانت تعينهم على المعصية وترضى عملهم.

ثم من جهل الرافضة أنهم يعظمون أنساب الأنبياء: آباءهم وأبناءهم، ويقدحون في أزواجهم؛ كل ذلك عصبية واتباع هوى^(٥) حتى يعظمون فاطمة والحسن والحسين، ويقدحون في عائشة [أم المؤمنين]^(٦)، فيقولون - أو من يقول منهم -: إن آزر أبا إبراهيم كان مؤمناً، وإن أبوى النبي صلِّى الله عليه وسلم كانا مؤمنين، حتى لا يقولون: إن النبي يكون / أبوه ١٩٤/٢

(١) أ، ب: أنه من جملة.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٣) أ: كقطع؛ ب: يقطع.

(٤) أ، ب، ر، ص، هـ: في قوله.

(٥) أ، ب: للهوى.

(٦) أم المؤمنين: ساقطة من (ن)، (م).

كافرا، فإذا كان^(١) أبوه كافرا أمكن أن يكون ابنه كافراً، فلا يكون في مجرد النسب فضيلة.

وهذا مما يدفعون به أن ابن نوح كان كافرا لكونه ابن نبي، فلا يجعلونه كافرا مع كونه ابنه، ويقولون أيضا: إن أبا طالب كان مؤمنا. ومنهم من يقول: كان اسمه عمران، وهو المذكور في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٣٣].

وهذا الذي فعلوه مع ما فيه من الافتراء والبهتان ففيه^(٢) من التناقض وعدم حصول مقصودهم ما لا يخفى. وذلك أن كون الرجل أبيه^(٣) أو ابنه كافرا لا ينقصه [ذلك]^(٤) عند الله شيئا، فإن الله يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي.

ومن المعلوم أن الصحابة أفضل من آبائهم، وكان آباؤهم كفارا، بخلاف من كونه زوج بغى [قحبة]^(٥)؛ فإن هذا من أعظم ما يؤدب به ويُعاب؛ لأن مضرّة ذلك تدخل عليه، بخلاف كفر أبيه أو ابنه.

وأیضا فلو كان المؤمن لا يلد إلا مؤمنا، لكان بنو آدم كلهم مؤمنين. وقد قال تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَى آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ

(١) ب (فقط): لأنه إذا كان..

(٢) ب (فقط): فيه.

(٣) أبيه: كذا في (ب). وفي سائر النسخ: أبوه.

(٤) ذلك: في (أ)، (ب) فقط.

(٥) ن، م، و: بخلاف من كونه زوج بغى؛ أ: كون زوج بغى تحته؛ ب، ص: بخلاف كونه زوج بغى قحبة؛ ر، هـ: بخلاف كونه زوج قحبة بغى.

أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَّقَبَلْ مِنَ الْآخِرِ قَالَ لِأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿سورة المائدة: ٢٧﴾ إلى آخر القصة .

وفى الصحيحين عن^(١) النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا تُقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها، لأنه أول من سنَّ القتل»^(٢).

وأیضا فهم یقدحون فی العباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى تواتر إيمانه، ويمدحون أبا طالب الذى مات كافرا باتفاق أهل العلم، كما دلت عليه^(٣) الأحاديث الصحيحة. ففى الصحيحين عن المسيَّب بن حزن قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبى أمية بن المغيرة^(٤)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عم قل لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله». فقال أبو جهل وعبد الله بن أبى أمية: يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) ن، م: وفى الصحيح أيضا عن . . .

(٢) الحديث عن عائشة وعبد الله بن مسعود رضى الله عنهما فى: البخارى ٧٩/٢ (كتاب الجنائز، باب قول النبي يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه)، ١٣٢/٤ (كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل فى الأرض خليفة)؛ مسلم ١٣٠٣/٣ - ١٣٠٤ (كتاب القسامة، باب بيان إثم من سن القتل)؛ سنن الترمذى ٤/٤٨١ (كتاب العلم، باب ما جاء أن الدال على الخير كفاعله). والحديث أيضا فى سنن النسائى وابن ماجه والمسند.

(٣) أ، ب: كما اتفقت عليه.

(٤) أ، ب: عبد الله بن أمية بن المغيرة، وهو خطأ.

يعرضها عليه ويعود له^(١)، وفي رواية: ويعودان بتلك المقالة^(٢)، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: هو على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لأستغفرن لك ما لم أنه عنك» فأنزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [سورة التوبة: ١١٣] وأنزل في أبي طالب، فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [سورة القصص: ٥٦]^(٣) وأخرجه مسلم من حديث أبي هريرة أيضا، وقال فيه: قال أبو طالب: لولا أن تعيرني قريش يقولون: إنما^(٤) حمله على ذلك الجزع لأقررت بها عينك. فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾^(٥).

وفي الصحيحين عن العباس بن عبد المطلب، قال: قلت: يا رسول الله هل نفعت أبا طالب بشيء، فإنه كان يحوطك وينصرك ويغضب لك؟ فقال: «نعم هو في ضحضاح من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار»^(٦).

(١) ن، م، و: ويعيد له؛ ب: ويعود عليه.

(٢) ن، م: وفي رواية: ويعيدان تلك المقالة؛ ب: ويعودان عليه بتلك المقالة.

(٣) سبق هذا الحديث مختصرا فيما مضى ١٢٢/٢.

(٤) أ، ب: إنه.

(٥) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: مسلم ٥٥/١ (كتاب الإيمان، باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت)؛ سنن الترمذى ٢١/٥ - ٢٢ (كتاب التفسير، تفسير سورة القصص)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤٤١/٢.

(٦) الحديث عن العباس بن عبد المطلب في: البخارى ٥١/٥ (كتاب مناقب الأنصار، باب =

وفي حديث أبي سعيد لما ذكر عنده، قال: «لعله تنفعه شفاعتي، فيجعل في ضحضاح من نار يبلغ كعبيه يغلى منهما دماغه» أخرجاه في الصحيحين^(١).

وأیضا فإن الله لم يثن على أحد بمجرد نسبه، بل إنما يُثنى عليه^(٢) بإيمانه وتقواه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ١٣]، وإن كان: «الناس معادن كمعادن الذهب والفضة: خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا» كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح^(٣). فالمعدن هو مظنة حصول المطلوب، فإن لم يحصل وإلا كان المعدن الناقص الذي يحصل منه المطلوب خيرا منه. [وأیضا]^(٤) من تناقضهم أنهم يعظمون عائشة في هذا المقام طعنا في

قصة أبي طالب؛ مسلم ١٩٥/١ (كتاب الإيمان، باب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طالب)؛ المسند (ط. المعارف) ٢٠٢/٣.

(١) الحديث عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه في: البخارى ٥١/٥ (كتاب مناقب الأنصار، باب قصة أبي طالب)، مسلم ١٩٥/١ (كتاب الإيمان، باب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طالب)، المسند (ط. الحلبي) ٥٠، ٩/٣.

(٢) ب (فقط): أثنى عليه.

(٣) جاء جزء من هذا الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخارى ١٤٠/٤، ١٤٨ (كتاب الأنبياء، باب قوله تعالى: واتخذ الله إبراهيم خليلا، باب أم كنتم شهداء إذا حضر يعقوب الموت...)، ١٧٨/٤ (كتاب المناقب، باب قول الله تعالى: ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى﴾ ونصه «خيارهم (وفي لفظ: خياركم) في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا»؛ وجاء الحديث كاملا عن أبي هريرة في: مسلم ٢٠٣١/٤ - ٢٠٣٢ (كتاب البر والصلة والآداب، باب الأرواح جنود مجندة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٥٣٩/٢.

(٤) وأيضا: ساقطة من (ن)، (م).

طلحة والزبير، ولا يعلمون أن هذا إن كان متوجها، فالطعن في عليّ بذلك أوجه؛ فإن طلحة والزبير كانا معظّمين عائشة، موافقين لها، مؤتمرين بأمرها، وهما وهى / من أبعد الناس عن الفواحش والمعاونة عليها. فإن جاز لرافضى^(١) أن يقدح فيهما يقول^(٢): «بأى وجه تلقون^(٣) رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ مع أن الواحد منا لو تحدّث مع^(٤) امرأة غيره حتى أخرجها من منزلها وسافر بها^(٥)»، مع أن ذلك إنما جعلها بمنزلة الملكة التى يأتّم^(٦) بأمرها ويطيعها، ولم يكن إخراجها لمظان الفاحشة - كان لناصبى^(٧) أن يقول: بأى وجه يلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل امرأته وسلّط عليها أعوانه حتى عقروا بها بغيرها، وسقطت من هودجها، وأعداؤها حولها يطوفون بها كالمسبية التى أحاط بها من يقصد سبائها؟ ومعلوم أن هذا فى مظنة الإهانة لأهل الرجل وهتكها وسبائها^(٨) وتسليط^(٩) الأجنب على قهرها وإذلالها وسببها وامتهانها، أعظم من إخراجها [من منزلها]^(١٠) بمنزلة الملكة العظيمة المبجلة^(١١) التى لا يأتى

(١) ب (فقط): للرافضى.

(٢) ن: نقول؛ ب: بقوله؛ أ: يقولون.

(٣) أ: يلقى؛ ب، و: يلقون.

(٤) ن، م، ر، ص، هـ، و: على.

(٥) ب (فقط): وسافر بها، إلى آخره.

(٦) يأتّم: كذا فى (أ)، (ب). وفى سائر النسخ: يوتّم.

(٧) أ، ب، و: لناصبى.

(٨) وسبائها: كذا فى (ب) فقط، وفى سائر النسخ: وسبها.

(٩) ر، ص، هـ: وتسلط.

(١٠) من منزلة: زيادة فى (أ)، (ب).

(١١) أ، ب: المبجلة المعظمة.

إليها أحد إلا بإذنها، ولا يهتك أحد سترها، ولا ينظر في خدرها.

ولم يكن طلحة والزبير ولا غيرهما من الاجانب يحملونها، بل كان في العسكر من محارمها، مثل عبدالله بن الزبير ابن أختها، وخلوة ابن الزبير بها^(١) ومُسَّه لها جائز بالكتاب والسنة والإجماع. وكذلك سفر المرأة مع ذى محرمها جائز بالكتاب والسنة والإجماع، وهى لم تسافر إلا مع ذى محرم منها^(٢). وأما العسكر الذين قاتلوها، فلولا أنه كان فى العسكر محمد بن أبى بكر مدَّ يده إليها لمد يده إليها الأجنب، ولهذا دعت عائشة رضى الله عنها على من مدَّ يده إليها وقالت: يد من هذه؟ أحرقتها الله بالنار. فقال: أى أُخِيَّة^(٣) فى الدنيا قبل الآخرة. فقالت: فى الدنيا قبل الآخرة. فأحرق بالنار بمصر^(٤).

ولو قال المشنَّع: أنتم تقولون: إن آل الحسين سُبوا لما قتل الحسين ولم يُفعل بهم إلا من جنس ما فعل بعائشة حيث استولى عليها، ورُدَّت إلى بيتها، وأعطيت نفقتها. وكذلك آل الحسين استولى عليهم، ورُدُّوا إلى أهلهم، وأعطوا نفقة^(٥)، فإن كان هذا سببا واستحلالا للحرمة النبوية، فعائشة قد سُببت واستُحِلَّت حرمة رسول الله صلى الله عليه

(١) أ، ب: وخلوته بها..

(٢) أ، ب، ر، ص: مع ذى محرمها.

(٣) أ: أى أخته؛ ب: أى أخت؛ ص: أى أخوها.

(٤) ن: فأحرق بمصر بالنار؛ م: فأحرق بمصر فى النار. وانظر خبر حرقه بالنار فى مصر بعد صفحات فى هذا الجزء ص ٣٧٥.

(٥) أ، ب: نفقتهم.

وسلم . وهم يشنعون ويزعمون أن بعض أهل الشام طلب أن يسرق^(١) فاطمة بنت الحسين ، وأنها قالت : لا ها لله^(٢) حتى تكفر^(٣) بديننا . وهذا إن كان وقع فالذين طلبوا من عليّ رضي الله عنه أن يسبي^(٤) من قاتلهم من أهل الجمل وصفين ويغنموا أموالهم ، أعظم جرما من هؤلاء^(٥) ، وكان في ذلك لو سبوا عائشة وغيرها .

ثم إن هؤلاء الذين طلبوا ذلك من عليّ كانوا متدينين به مصرين عليه ، إلى أن خرجوا على عليّ وقاتلهم على ذلك . وذلك الذي طلب استرقاق فاطمة بنت الحسين واحد^(٦) مجهول لا شوكة له ولا حجة ، ولا فعل هذا تدينا ، ولما منعه سلطانه من ذلك امتنع ، فكان^(٧) المستحلون لدماء المؤمنين^(٨) وحرمتهم وأموالهم وحرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم في عسكر عليّ أعظم منهم في عسكر بني أمية ، وهذا متفق عليه بين الناس ؛ فإن الخوارج الذين مرقوا من عسكر عليّ رضي الله عنه هم شر من شرار عسكر معاوية رضي الله عنه . ولهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم ، وأجمع الصحابة والعلماء على قتالهم .

والرافضة أكذب منهم وأظلم وأجهل ، وأقرب إلى الكفر والنفاق ، [لكنهم] أعجز^(٩) منهم وأذل ، وكلا الطائفتين من عسكر عليّ . وبهذا

(١) أ ، ب : يسرق ، وهو تحريف .

(٢) أ ، ن ، م ، و : لاه الله ؛ ر ، هـ : لاها الله .

(٣) ب (فقط) : فكفر .

(٤) أ ، ب : أن يسبوا .

(٥) عبارة «من هؤلاء» : ساقطة من (ب) . وسقطت كلمة «وهؤلاء» من (أ) .

(٦) ن ، م : رجل .

(٧) ن ، م ، ص : وكان . (٨) أ ، ب : المسلمين . (٩) ن ، م : والنفاق وأعجز .

وأمثاله ضعف علىّ وعجز عن مقاومة من كان بإزائه .

والمقصود هنا أن ما يذكرونه من القدح فى طلحة والزبير ينقلب بما^(١) هو أعظم منه فى حق علىّ . فإن أجابوا عن ذلك بأن علياً كان مجتهداً فيما فعل ، وأنه أولى بالحق من طلحة والزبير .

قيل : نعم ، وطلحة^(٢) والزبير كانا مجتهدين ، وعلى - وإن كان أفضل منهما - لكن لم يبلغ فعلهما بعائشة رضى الله عنها ما بلغ فعل عليّ ، فعلى^(٣) أعظم قدراً منهما ، ولكن إن كان فعل طلحة والزبير معها ذنباً ، ففعل علىّ أعظم ذنباً ، فتقاوم^(٤) كبر القدر وعظم الذنب .

فإن قالوا : هما أحوجاً علياً إلى ذلك^(٥) ، لأنهما أتيا بها ، فما فعله علىّ مضاف إليهما لا إلى علىّ .

قيل : وهكذا معاوية / لما قيل له : قد قتل عمار^(٦) ، وقد قال النبى ١٩٦/٢ صلى الله عليه وسلم : «تقتلك الفئة الباغية»^(٧) قال : أو نحن قتلناه؟ إنما قتله الذين جاءوا به حتى جعلوه تحت سيوفنا . فإن كانت هذه الحجة مردودة ، فحجة من احتج بأن طلحة والزبير هما^(٨) فعلا بعائشة ما جرى

(١) بما : كذا فى (ن) ، (م) . وفى سائر النسخ : ما .

(٢) و : نعم ولكن طلحة .

(٣) أ ، ب : فعل ، وهو تحريف .

(٤) أ : فتقاوم ؛ ن ، م : فيقاوم .

(٥) ر : إلى فعل ذلك .

(٦) أ ، ب : قتلت عمارا .

(٧) انظر كلامى الفصل على هذا الحديث بعد صفحات فى هذا الجزء ، ص ٤١٥ - ٤١٨ .

(٨) هما : ساقطة من (أ) ، (ب) .

عليها من إهانة عسكر عليّ لها، واستيلائهم [عليها] ^(١) - مردودة أيضا .
وإن قُبلت هذه الحجة قبلت حجة معاوية رضى الله عنه .

والرافضة وأمثالهم من أهل الجهل والظلم يحتجّون بالحجة التي
تستلزم فساد قولهم وتناقضهم ؛ فإنه إن احتجّ بنظيرها [عليهم فسد قولهم
المنقوض بنظيرها، وإن لم يحتجّ بنظيرها] ^(٢) بطلت هي في نفسها، لأنه
لا بد من التسوية بين المتماثلين، ولكن متهاهم مجرد الهوى الذى لا
علم معه، ومن أضلّ ممن أتبع هواه بغير هدى من الله، إن الله لا يهدى
القوم الظالمين .

وجماهير أهل السنة متفقون على أن علياً أفضل من طلحة والزبير،
فضلا عن معاوية وغيره . ويقولون: ^(٣) إن المسلمين لما افرقوا فى خلافته
فظائفة قاتلته وطاقفة قاتلت ^(٤) معه، كان هو وأصحابه أولى الطائفتين
بالحق، كما ثبت فى الصحيحين ^(٥) عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه
قال: «تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين، يقتلهم أولى الطائفتين
بالحق» ^(٦) . فهؤلاء هم الخوارج المارقون الذين مرقوا فقتلهم عليّ
وأصحابه، فعلم أنهم كانوا أولى بالحق من معاوية رضى الله عنه
وأصحابه . لكن أهل السنة يتكلمون بعلم وعدل، ويعطون كل ذى حق
حقه .

(١) عليها: ساقطة من (ن) . (٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط .

(٣) أ، ب: فيقولون .

(٤) ن: قاتلوا .

(٥) أ، ب: فى الصحيح .

(٦) مضى هذا الحديث من قبل ٣٠٦/١ .

وأما قوله: «كيف أطاعها على ذلك عشرات ألوف من المسلمين^(١) وساعدها^(٢) على حرب أمير المؤمنين، ولم ينصر أحد منهم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم لما طلبت حقها من أبي بكر رضى الله عنه، ولا شخص واحد [كلمه]^(٣) بكلمة واحدة».

فيقال: أولاً: هذا من أعظم الحجج عليك؛ فإنه لا يشك عاقل أن القوم كانوا يحبون رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعظمونه ويعظمون قبيلته وبنته أعظم مما يعظمون أبا بكر وعمر، ولو لم يكن هو رسول الله صلى الله عليه وسلم. فكيف إذا كان [هو]^(٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى هو أحب إليهم من أنفسهم وأهليهم؟ ولا^(٥) يسترىب عاقل أن العرب - قريشا وغير قريش^(٦) - كانت تدين لبنى عبد مناف وتعظمهم أعظم مما يعظمون بنى تيم وعدى^(٧)، ولهذا لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وتولى أبو بكر، قيل لأبى قحافة: مات رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: حدث عظيم، فمن ولى^(٨) بعده؟ قالوا: أبو بكر.

(١) أ: عشرة آلاف من المسلمين؛ و: عشرة ألف من المسلمين؛ ر، ص، هـ: عشرات ألوف من الناس.

(٢) ن، م: وساعدها، وهو تحريف.

(٣) كلمه: فى (ب) فقط.

(٤) هو: فى (هـ)، (و)، (ص) فقط.

(٥) ب (فقط): أهليهم وأنفسهم فلا.

(٦) ن، م: قريشا وغيرهم؛ و: من قريش وغير قريش.

(٧) أ، ن، ر، ص، هـ: مما يعظمون لبنى تيم وعدى؛ و: مما تدين لبنى تيم وعدى.

(٨) لى: كذا فى (ن)، (م). وفى سائر النسخ: تولى.

قال: أو رضيت بنو عبد مناف^(١) وبنو مخزوم؟ قالوا: نعم. قال: ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، أو كما قال.

ولهذا جاء أبو سفيان إلى عليّ فقال: أرضيتم أن يكون هذا الأمر في بنى تيم؟ فقال: يا أبا سفيان إن أمر الإسلام ليس كأمر الجاهلية، أو كما قال.

فإذا كان المسلمون كلهم ليس فيهم من قال: إن فاطمة رضى الله عنها مظلومة، ولا أن لها حقاً عند أبي بكر وعمر رضى الله عنهما، ولا أنهما ظلماتها، ولا تكلم أحد في هذا بكلمة واحدة - دل ذلك على أن^(٢) القوم كانوا يعلمون أنها ليست مظلومة، إذ لو علموا^(٣) أنها مظلومة لكان تركهم لنصرتها: إما عجزاً عن نصرتها، وإما إهمالاً وإضاعة لحقها، وإما بغضاً فيها، إذ الفعل الذى يقدر عليه الإنسان إذا أرادته إرادة جازمة فعله لا محالة، فإذا لم يرد - مع قيام المقتضى لإرادته - فيما أن يكون جاهلاً به، أو له معارض يمنع من إرادته، فلو كانت مظلومة مع شرفها وشرف قبيلتها وأقاربها، وأن أباهما أفضل الخلق وأحبهم إلى أمته، وهم يعلمون^(٤) أنها مظلومة - لكانوا إما عاجزين عن نصرتها^(٥)، وإما أن يكون لهم معارض عارض إرادة النصر من بغضها^(٦)، وكلا الأمرين باطل؛ فإن

(١) ن، م، و: بنو عبد شمس.

(٢) أن: ساقطة من (ب) فقط.

(٣) ن، م: لو علم.

(٤) وهم يعلمون: كذا فى (أ)، (ب). وفى سائر النسخ: وأمه يعلمون.

(٥) أ، ب: نصرها.

(٦) أ، ن: من بغضها.

القوم ما كانوا كلهم عاجزين أن يتكلم واحد منهم بكلمة حق، وهم كانوا أقدر^(١) على تغيير ما هو أعظم من هذا.

وأبو بكر لم يكن ممتنعا من سماع كلام أحد منهم، ولا هو معروفا بالظلم والجبروت. واتفاق هؤلاء كلهم، مع توفر^(٢) دواعيهم على بغض فاطمة، مع قيام الأسباب الموجبة لمحبتها، مما يُعلم بالضرورة امتناعه.

وكذلك عليّ رضي الله عنه، لا سيما وجمهور / قريش والأنصار ١٩٧/٢ والمسلمين لم يكن^(٣) لعلّي إلى أحد منهم إساءة، لا في الجاهلية ولا في الإسلام، ولا قتل أحدا من أقاربهم، فإن الذين قتلهم عليّ^(٤) لم يكونوا من أكبر القبائل، وما من أحد من الصحابة إلا وقد قتل^(٥) أيضا.

وكان عمر رضي الله عنه أشد على الكفار وأكثر عداوة لهم من عليّ، فكلامهم فيه وعداوتهم له^(٦) معروفة، ومع هذا تولّى عليهم، فما مات^(٧) إلا وكلهم يثنى عليه خيراً، ويدعوه له، ويتوجع لمصاب المسلمين به.

وهذا وغيره مما يبيّن أن الأمر على نقيض ما تقوله الرافضة من أكاذيبهم، وأن القوم كانوا يعلمون أن فاطمة لم تكن مظلومة أصلا، فكيف ينتصر القوم لعثمان حتى سفكوا دماءهم، ولا ينتصرون لمن هو

(١) أ: وهم كانوا قادرين؛ ب: بل كانوا قادرين. وبعد هذه العبارة توجد ورقة ناقصة من نسخة (م).

(٢) أ، ب، ص، هـ، ر: وتوفر.

(٣) ن، ر، ص، هـ، و: ولم يكن.

(٤) عليّ: ساقطة من (أ)، (ب).

(٥) ب (فقط): قاتل.

(٦) أ، ب، ر، ص، هـ: فكلامه فيهم وعداوته لهم.

(٧) أ، ب: وما مات.

أحب إليهم من عثمان، وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل بيته؟! وكيف يقاتلون مع معاوية^(١) حتى سُفكت دماؤهم معه، وقد اختلف عليه بنو عبد مناف، ولا يقاتلون مع عليّ وبنو عبد مناف معه؟ فالعباس بن عبد المطلب أكبر بنى هاشم، وأبوسفيان بن حرب أكبر بنى أمية، وكلاهما كانا يميلان إلى عليّ، فلم لا قاتل الناس معه إذ ذاك، والأمر في أوله؟ والقتال^(٢) إذ ذاك لو كان حقاً كان مع عليّ أولى^(٣)، وولاية عليّ أسهل؛ فإنه لو عرض نفر قليل فقالوا: الأمر لعليّ، وهو الخليفة والوصي، ونحن لا نبايع إلا له، ولا نعصى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا نظلم وصيّه وأهل بيته، ولا نقدّم الظالمين أو المنافقين من آل تيم علي بنى هاشم، الذين هم خيرنا في الجاهلية والإسلام - لكان القائل لهذا يستجيب له جمهور الناس، بل يستجيبون له إلا القليل، لا سيما وأبو بكر ليس عنده رغبة ولا رهبة.

وهب أن عمر وطائفة معه كانوا يشذون معه^(٤)، فليس هؤلاء أكثر ولا أعز من الذين كانوا مع معاوية رضى الله عنه، ومع طلحة والزبير رضى الله عنهما، ومع هذا فقد قاتلهم أعوان عليّ، مع كونهم دون السابقين الأولين في العلم والدين، وفيهم قليل من السابقين [الأوليين]^(٥)، فهلاً

(١) مع معاوية: كذا في (ب) فقط، وهو الصواب. وفي سائر النسخ: مع عليّ.

(٢) والقتال: كذا في (ب). وفي سائر النسخ: وكان القتال.

(٣) كان مع عليّ أولى: كذا في (ب)، وفي (أ): كان أولى. وفي سائر النسخ: أمكن.

(٤) ن، أ، ز، و، هـ: منه.

(٥) الأولين: ساقطة من (ن، ؛)، (أ).

قاتلهم من هو أفضل من هؤلاء؟ إذ كان إذ ذاك [على] على الحق^(١)، وعدوه على الباطل، مع أن وليه إذ ذاك أكثر وأعز وأعظم علما وإيمانا، وعدوه إذ ذاك - إن كان عدوا - أذل وأعجز وأضعف علما وإيمانا وأقل عدوانا، فإنه لو كان الحق كما تقوله الرافضة لكان أبو بكر وعمر والسابقون الأوّلون من شرار أهل الأرض وأعظمهم جهلا وظلما، حيث عمدوا عقب موت نبيهم صلى الله عليه وسلم فبدّلوا وغيرّوا وظلموا الوصيّ، وفعلوا بنبوّة محمد صلى الله عليه وسلم ما لم تفعله اليهود والنصارى عقب موت موسى والمسيح^(٢) عليهما الصلاة والسلام؛ فإن اليهود والنصارى لم يفعلوا عقب موت أنبيائهم ما تقوله الرافضة إن هؤلاء فعلوه عقب موت النبي صلى الله عليه وسلم، وعلى قولهم تكون هذه الأمة شرّ أمه أخرجت للناس، ويكون سابقوها شرارها.

وكل هذا مما يُعلم بالاضطرار فساده من دين الإسلام، وهو مما يبين أن الذي ابتدع مذهب الرافضة كان زنديقا ملحدا عدوا لدين الإسلام^(٣) وأهله، ولم يكن من أهل البدع المتأولين كالخوارج والقدرية، وإن كان قول الرافضة راجع بعد ذلك على قوم فيهم إيمان لفرط جهلهم.

ومما يبين ذلك أن يُقال: أي داعٍ كان للقوم في أن ينصروا عائشة بنت أبي بكر ويقاتلوا معها عليّا كما ذكروا^(٤)، ولا ينصرون فاطمة بنت رسول

(١) ن: إذ كان إذ ذاك على الحق؛ ر، و: إذا كان إذ ذاك على الحق؛ أ، ب، هـ: إذا كان إذ ذاك على الحق؛ ص: إذا كان على الحق. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) و: وعيسى.

(٣) لدين الإسلام: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: للإسلام.

(٤) أ، و، هـ: كما ذكر.

الله صلى الله عليه وسلم، ويقاثلون معها ومع زوجها الوصىّ أبا بكر وعمر؟ فإن كان [القوم]^(١) الذين فعلوا هذا يحبون الرياسة ويكرهون إمارة عليّ عليهم، كان^(٢) حبهم للرياسة يدعوهم إلى قتال أبي بكر بطريق الأوّلى؛ فإن^(٣) رياسته بيت^(٤) عليّ أحب اليهم من رياسته بيت^(٤) أبي بكر.

ولهذا قال صفوان بن أمية يوم حنين لما ولّوا مدبرين، وقال بعض الطلقاء: لا ينتهى فلهم دون البحر، وقال الآخر: بطل السحر، فقال صفوان: والله لأن يرئى رجل من قریش أحب إليّ من أن يرئى رجل من ثقيف^(٥). وصفوان^(٦) رأس الطلقاء - كان أن يرئى^(٧) رجل من بنى عبد مناف أحب إليه من أن يرئى رجل من / بنى تيم، فحب الرياسة إذا كان هو الداعى كان يدعوهم إلى تقديم بنى هاشم على بنى تيم باتفاق العقلاء، ولو لم يقدموا عليّاً لقدّموا العباس؛ فإن العباس كان أقرب إلى موافقتهم^(٨) على المطالب الدنياوية من أبي بكر، فإن كانوا قد أقدموا^(٩) على ظلم

١٩٨/٢

(١) القوم: فى (ر)، (ص)، (هـ) فقط.

(٢) كان: كذا فى (ب) فقط. وفى سائر النسخ: فكان.

(٣) فإن: كذا فى (أ)، (ب). وفى سائر النسخ: لأن.

(٤) أ، ن: بنت، وهو تحريف ظاهر.

(٥) فى «سيرة ابن هشام» ٨٦/٤: «وصرخ جبلة بن الحنبل - قال ابن هشام: كدّة بن الحنبل - وهو مع أخيه صفوان بن أمية مشرك فى المدة التى جعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألا بطل السحر اليوم. فقال له صفوان: اسكت فضّ الله فاك، فوالله لأن يرئى رجل من قریش أحبّ إلى من أن يرئى رجل من هوازن». قال الأساتذة المحققون: «يرئى: يكون ربّاً لى، أى مالكا عليّ».

(٦) ب (فقط): فصفوان.

(٧) ص: لأن يرئى؛ ص: فلأن يرئى؛ و: إن كان يرئى.

(٨) أ، ب: لموافقته. (٩) و: قد أقاموا؛ ر: قد قدّموا.

الوصي الهاشمي لثلا يحملهم على الحق الذي يكرهونه، كان تقديم^(١) من يحصل مطالبهم مع الرياسة الهاشمية - وهو العباس - أولى وأحرى من أبي بكر، الذي لا يعينهم على مطالبهم كإعانة العباس، ويحملهم على الحق المر أكثر ما يحملهم عليه عليّ، فلو كره من عليّ حق مر لكان ذلك من^(٢) أبي بكر أكره، ولو أريد من أبي بكر دنيا حلوة لكان طلبها عند العباس وعليّ أقرب، فعدوهم عن عليّ وعن العباس وغيرهما إلى أبي بكر دليل على أن القوم وضعوا الحق في نصابه، [وأقروه في إهابه]^(٣)، وأتوا الأمر الأرشد من بابه^(٤)، وأنهم علموا أن الله ورسوله كانا يرضيان تقديم أبي بكر رضى الله عنه.

وهذا أمر كان معلوما لهم علما ظاهرا بينا لما رأوه وسمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم مدة صحبتهم له، فعلموا من تفضيل النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر بطول المشاهدة والتجربة^(٥) والسماع ما أوجب تقديمه وطاعته. ولهذا قال عمر رضى الله عنه: «ليس فيكم^(٦) من تقطع إليه^(٧) الأعناق مثل أبي بكر»^(٨) أراد أن فضيلته على غيره ظاهرة مكشوفة لا تحتاج إلى بحث ونظر.

(١) أ: تقديمه؛ ب: تقديمهم.

(٢) ن، و: في.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (أ).

(٤) و: وأتوا إليه من بابه.

(٥) والتجربة: في (ن)، (و) فقط.

(٦) ن: فينا.

(٧) أ، ب: فيه.

(٨) سبق هذا الأثر ١/٥١٧.

ولهذا قال له بمحضر من المهاجرين والأنصار: «أنت خيرنا وسيدنا وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم»^(١)، وهم يقرّونه على ذلك، ولا ينازعه منهم أحد، حتى أن المنازعين في الخلافة من الأنصار لم ينازعوا في هذا، ولا قال أحد: بل على أو غيره أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو خير منه أو أفضل^(٢).

ومن المعلوم أنه يمتنع في العادة، لا سيما عادة الصحابة المتضمنة كمال دينهم وقولهم بالحق^(٣)، ألا يتكلم أحد منهم بالحق المتضمن تفضيل على، بل كلهم موافقون^(٤) على تفضيل أبي بكر من غير رغبة فيه^(٥) ولا رهبة^(٦).

﴿فصل﴾^(٧)

تابع كلام
الرافضي على
عائشة مع كلامه
على معاوية
رضي الله عنهما

قال الرافضي^(٨): «وسمّوها أم المؤمنين ولم يسموا غيرها بذلك^(٩)، ولم يسمّوا أباها محمد بن أبي بكر^(١٠) - مع عظم شأنه

(١) سبق هذا الأثر ١/٥١٨.

(٢) أ، ب: وأفضل.

(٣) ب (فقط): وقولهم الحق.

(٤) موافقون: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: موافق.

(٥) فيه: ساقطة من (أ)، (ب). وفي (ر)، (ص): منه.

(٦) أ، ب: ولا رهبة، والله تعالى أعلم.

(٧) ر، ص، هـ: الفصل السابع والعشرون. وهنا تعود نسخة (م)، من جديد.

(٨) في (ك) ص ١١٢ (م).

(٩) أ، ب: بذلك الاسم.

(١٠) ر، ص، هـ، و: محمداً ولد أبي بكر.

وقرب منزلته من أبيه وأخته عائشة أم المؤمنين - فلم يسموه^(١)
 خال المؤمنين ، وسموا معاوية بن أبي سفيان خال المؤمنين ، لأن
 أخته أم حبيبة بنت أبي سفيان إحدى زوجات النبي صلى الله
 عليه وسلم^(٢) ، وأخت محمد بن أبي بكر وأبوه أعظم^(٣) من
 أخت معاوية و[من] أبيها^(٤) .

والجواب أن يقال: أما قوله: «إنهم سموا عائشة رضى الله عنها أم^(٥) الرد عليه
 المؤمنين ولم يسموا غيرها بذلك» .

فهذا من البهتان الواضح الظاهر لكل أحد، وما أدري هل هذا^(٦)
 الرجل وأمثاله يتعمدون الكذب ، أم أعمى الله أبصارهم^(٧) لفرط هواهم ،
 حتى خفى^(٨) عليهم أن هذا كذب؟ وهم ينكرون على بعض النواصب
 أن الحسين لما قال لهم أما تعلمون أنى ابن فاطمة بنت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم؟ قالوا: والله ما نعلم ذلك^(٩) . وهذا لا يقوله ولا يجحد

(١) عبارة «فلم يسموه» ليست فى (ك) .

(٢) ك: بنت أبى سفيان بعض زوجات الرسول صلى الله عليه وآله . و«إحدى» فى (ب)
 فقط، وفى سائر النسخ: أحد، وهو خطأ .

(٣) ر، ص، هـ: أعظم قدرا .

(٤) ن، م: وأبيها .

(٥) ر، ص، هـ: بأم . .

(٦) أ: ألان هذا؛ ب: أهذا .

(٧) أ، ب، ر، هـ: بصائرهم .

(٨) خفى: كذا فى (أ)، (ب) . وفى سائر النسخ: يخفى .

(٩) ب: لا نعلم ذلك؛ و: ما نعلم ذلك .

نسب الحسين إلا متعمد للكذب^(١) والافتراء، ومن أعمى الله بصيرته
 باتباع هواه حتى يخفى^(٢) عليه مثل هذا؟ فإن عين الهوى عمياء.
 والرافضة أعظم جحداً للحق تعمداً، وأعمى^(٣) من هؤلاء؛ فإن منهم^(٤) -
 ومن المنتسبين إليهم - كالنصيرية وغيرهم من يقول: إن الحسن
 والحسين ما كانا أولاد عليّ، بل أولاد سلمان الفارسي. ومنهم من يقول:
 إن علياً لم يمت، وكذلك يقولون عن غيره.

ومنهم من يقول: إن أبا بكر وعمر ليسا مدفونين عند النبي صلى الله
 عليه وسلم، ومنهم من يقول: إن رقية وأم كلثوم زوجتي عثمان ليستا بنتي
 النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن هما بنتا خديجة من غيره. ولهم في
 المكابرات وجحد المعلومات بالضرورة أعظم مما^(٥) لأولئك النواصب
 الذين قتلوا الحسين. وهذا مما يبين أنهم أكذب وأظلم وأجهل من قتلة
 الحسين.

وذلك أنه من المعلوم أن كل واحدة من أزواج النبي صلى الله عليه
 وسلم يقال لها: «أم المؤمنين»: عائشة، / وحفصة، [وزينب بنت
 جحش]^(٦)، وأم سلمة، وسودة بنت زمعة، وميمونة بنت الحارث
 الهلالية، وجويرية بنت الحارث المصطلقية، وصفية بنت حي بن

١٩٩ / ٢

(١) ن، م: الكذب.

(٢) ب (فقط): خفى.

(٣) ن، م، ص، و: أعمى؛ ر، هـ: أو أعمى.

(٤) أ، ب، ن، م، و: فيهم.

(٥) أ، ب: بالضرورات أعظم ما...

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

أخطب الهارونية، رضى الله عنهن. وقد قال الله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [سورة الأحزاب: ٦]، وهذا أمر معلوم للأمة علما عاما، وقد أجمع المسلمون على تحريم نكاح هؤلاء بعد موته على غيره / ، وعلى وجوب احترامهن؛ فهن أمهات المؤمنين ظ ١٥٦ فى الحرمة والتحریم، ولسن أمهات المؤمنین فى المحرمية، فلا يجوز لغير أقاربهن الخلوة بهن، ولا السفر بهن، كما يخلو الرجل ويسافر بذوات محارمه .

ولهذا أمرن بالحجاب، فقال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ [سورة الأحزاب: ٥٩]. وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٥٣].

ولما كنَّ بمنزلة الأمهات فى حكم التحريم دون المحرمية تنازع العلماء فى إختوتهن: هل يقال لأحدهم خال المؤمنين؟ فقيل: يُقال لأحدهم خال المؤمنين، وعلى هذا فهذا الحكم لا يختص بمعاوية، بل يدخل فى ذلك عبدالرحمن ومحمد ولدا^(١) أبى بكر، وعبدالله وعبيدالله وعاصم أولاد عمر، ويدخل فى ذلك عمرو بن الحارث بن أبى ضرار أخو جويرية بنت الحارث، ويدخل فى ذلك عتبة بن أبى سفيان ويزيد بن أبى سفيان أخوا معاوية .

(١) أ: أبناء؛ ب: ابنا.

ومن علماء السنة من قال: لا يُطلق على إخوة الأزواج أنهم أحوال المؤمنين؛ فإنه لو أُطلق ذلك لأطلق على أخواتهن أنهن خالات المؤمنين. ولو كانوا أحوالا وخالات لحرم على المؤمنين أن يتزوج أحدهم خالته^(١)، وحرم على المرأة أن تتزوج خالها.

وقد ثبت بالنص والإجماع أنه يجوز للمؤمنين والمؤمنات أن يتزوجوا أخواتهن وإخوتهن^(٢)، كما تزوج العباس أم الفضل أخت ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين^(٣)، وولد [له] منها^(٤) عبدالله والفضل وغيرهما، وكما تزوج عبدالله بن عمر وعبيد الله ومعاوية وعبدالرحمن بن أبي بكر ومحمد بن أبي بكر من تزوجوهن^(٥) من المؤمنات. ولو كانوا أحوالاً لهن لما جاز للمرأة أن تتزوج خالها.

قالوا: وكذلك لا يُطلق على أمهاتهن أنهن جدات المؤمنين، ولا على آبائهن^(٦) أنهم أجداد المؤمنين، لأنه لم يثبت في حق الأمهات جميع أحكام النسب، وإنما ثبت الحرمة والتحريم. وأحكام النسب تتبع بعض، كما يثبت بالرضاع^(٧) التحريم والمحرمية، ولا يثبت بها سائر أحكام النسب، وهذا كله متفق عليه.

والذين أطلقوا على الواحد من أولئك أنه خال المؤمنين لم ينازعوا^(٨)

(١) أ: على المؤمنين أن يتزوج خالته؛ ب: على المؤمن أن يتزوج خالته.

(٢) ص: وإخوانهن.

(٣) عبارة «أم المؤمنين»: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) ن، م، و: وولد منها.

(٥) من تزوجوهن: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: من تزوجوه. (٦) و: آبائهم.

(٧) بالرضاع: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: بالرضاعة.

(٨) ن، م، و: لم يتنازعوا.

فى هذه الأحكام ، ولكن قصدوا بذلك الإطلاق أن لأحدهم مصاهرة مع النبى صلى الله عليه وسلم ، واشتهر ذكرهم لذلك عن معاوية رضى الله عنه ، كما اشتهر أنه كاتب الوحي - وقد كتب الوحي غيره - وأنه رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد أردف غيره .

فهم لا يذكرون ما يذكرون من ذلك لاختصاصه به ، بل يذكرون ما له من الاتصال بالنبى صلى الله عليه وسلم ، كما يذكرون فى فضائل غيره ما ليس من خصائصه .

كقوله صلى الله عليه وسلم لعلّى رضى الله عنه : « لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله »^(١) . وقوله : « إنه لعهد النبى الأسمى إلیّ أنه لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق »^(٢) . وقوله صلى الله عليه وسلم : « أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى ، [إلا أنه لا نبى بعدى] »^(٣) .

فهذه الأمور ليست من خصائص عليّ ، لكنها من فضائله ومناقبه التى تُعرف بها فضيلته ، واشتهر رواية أهل السنة لها ، ليدفعوا بها قدح من قدح فى عليّ وجعلوه كافراً أو ظالماً ، من الخوارج وغيرهم .

(١) سبق هذا الحديث فى هذا الجزء ، ص ٢٨٩ .

(٢) سبق هذا الحديث فى هذا الجزء ، ص ٢٩٦ .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) ، (و) . وسبق هذا الحديث فيما مضى من هذا الكتاب ٥٠٢/١ .

ومعاوية أيضا لما كان له نصيب من الصحبة والاتصال برسول الله صلى الله عليه وسلم، وصار أقوام / يجعلونه كافرا أو فاسقا، ويستحلّون لعنته^(١) ونحو ذلك، احتاج أهل العلم أن يذكروا ما له من الاتصال برسول الله صلى الله عليه وسلم، ليرعى بذلك حق المتصلين برسول الله صلى الله عليه وسلم بحسب درجاتهم.

وهذا القدر لو اجتهد فيه الرجل وأخطأ، لكان خيرا ممن اجتهد في بغضهم وأخطأ^(٢)؛ فإن باب الإحسان إلى الناس والعفو عنهم مقدّم على باب الإساءة والانتقام، كما في الحديث: «ادروا الحدود بالشبهات»^(٣). فإن الإمام أن يخطيء في العفو خير من أن يخطيء في العقوبة.

وكذلك يُعطى المجهول الذي يدعى الفقر من الصدقة، كما أُعطى النبي صلى الله عليه وسلم رجلين سألاه^(٤)، فرآهما جلدّين. فقال: «إن شئتما أعطيتكما، ولاحظ فيها لغني ولا لقوى مكتسب»^(٥). وهذا لأن

(١) ب (فقط): لعنه.

(٢) أ: لكان خيرا من أن يجتهد في بغضهم وأخطأ؛ ب: لكان خيرا له من أن يجتهد في بغضهم ويخطيء.

(٣) ذكر السيوطي هذا الحديث في «الجامع الكبير» وقال عنه: «أبو مسلم الكجى عن عمر بن عبدالعزيز مرسلا»، وذكر حديثا آخر نصه: «ادروا الحدود بالشبهات وأقلوا الكرام عثراتهم إلا في حد من حدود الله». ثم قال: «في جزء له (يقصد به ابن عدى في الكامل كما بين ذلك في الجامع الصغير) من حديث أهل مصر والجزيرة عن ابن عباس ورواه مسدد في مسنده عن ابن مسعود موقوفاً». ووافقه الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» ١١٧/١ على أنه موقوف، وضعفه.

(٤) و: . . . رجلين مالا.

(٥) الحديث عن عبيد الله بن عدى بن الخيار عن رجلين في: سنن أبي داود ١٥٩/٢ (كتاب =

إعطاء الغنى خير من حرمان الفقير، والعفو عن المجرم خير من عقوبة البريء.

فإذا كان هذا فى حق آحاد الناس، فالصحابة أولى^(١) أن يسلك بهم هذا. فخطأ المجتهد فى الإحسان إليهم بالدعاء والثناء عليهم والذب [عنهم]^(٢) خير من خطائه^(٣) فى الإساءة إليهم باللعن والذم والطعن. وما شجر بينهم غايته أن يكون ذنباً، والذنوب مغفورة بأسباب متعددة هم أحق بها ممن بعدهم. وما تجد أحداً يقدرح فيهم إلا وهو يعظم من [هو]^(٤) دونهم، ولا تجد أحداً يعظم شيئاً من زلاتهم إلا وهو يغضى عما هو أكبر من ذلك من زلات غيرهم، وهذا من أعظم الجهل والظلم.

وهؤلاء الرافضة يقدرحون فيهم بالصغائر، وهم يغضون عن الكفر والكبائر فيمن يعاونهم^(٥) من الكفار والمنافقين، كاليهود والنصارى والمشركين والإسماعيلية والنصرية وغيرهم، فمن ناقش المؤمنين على

الزكاة، باب من يعطى الصدقة وحد الغنى؛ سنن النسائي ٧٤/٥ - ٧٥ (كتاب الزكاة، باب مسألة القوى المكتسب)؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٢٤/٤، ٣٦٢/٥. قال الشيخ أحمد عبدالرحمن البنا رحمه الله فى «بلوغ الأمانى من أسرار الفتح الربانى» ٩٣/٩، القاهرة ١٣٥٧: «عبدالله بن عدى بن الخيار بكسر الخاء... ولد فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وقال العجلي: ثقة من كبار التابعين» وصحح الألبانى الحديث فى «صحيح الجامع الصغير» ٦/٢.

- (١) أ، ب: أحق.
- (٢) عنهم: فى (ب) فقط.
- (٣) ب (فقط): من خطئه.
- (٤) هو: ساقطة من (ن)، (م).
- (٥) أ: عن الكبائر والكفر فيمن يعارضهم؛ ب: عن الكبائر والكفر ممن يعاونهم.

الذنوب، وهو لا يناقش الكفار والمنافقين على كفرهم ونفاقهم، بل ربما يمدحهم ويعظمهم، دلّ^(١) على أنه من أعظم الناس جهلا وظلما، إن لم ينته به جهله وظلمه إلى الكفر والنفاق.

ومما يبيّن تناقضهم أنه ذكر معاوية ومحمد بن أبي بكر، وأنهم سمّوا هذا خال المؤمنين، ولم يسمّوا هذا خال المؤمنين، ولم يذكر بقية من شاركهما^(٢) في ذلك، وهم أفضل منهما، كعبد الله بن عمر بن الخطاب وأمثاله. وقد بيّننا أن أهل السنة لا يخصّون معاوية رضى الله عنه بذلك، وأما هؤلاء^(٣) الرافضة فخصّوا محمد بن أبي بكر بالمعارضة، وليس هو قريبا من عبد الله بن عمر في عمله ودينه، بل ولا هو مثل / أخيه عبد الرحمن، بل عبد الرحمن له صحبة وفضيلة، ومحمد بن أبي بكر إنما وُلد عام حجة الوداع بذي الحليفة، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أمه أسماء بنت عميس أن تغتسل للإحرام وهي نفساء، وصار ذلك سنة، ولم يُدرك من حياة النبي صلى الله عليه وسلم إلا خمس ليالٍ من ذى القعدة، وذا الحجة والمحرم، وصفر، وأوائل شهر ربيع الأول، ولا يبلغ ذلك أربعة أشهر. ومات أبوه أبو بكر رضى الله عنه وعمره أقل من ثلاث سنين، ولم يكن له صحبة مع النبي صلى الله عليه وسلم، ولا قرب منزلة من أبيه، إلا كما يكون لمثله من الأطفال، وتزوج عليّ بعد أبي بكر بأمه أسماء بنت عميس، فكان ربيب عليّ، وكان اختصاصه بعليّ لهذا السبب.

(١) ب (فقط): فقد دل.

(٢) من شاركهما: كذا في (ب)، وفي سائر النسخ: من يشاركهم.

(٣) هؤلاء: ساقطة من (أ)، (ب).

ويقال: إنه أتى حدًا فجلده عثمان عليه، فبقى في نفسه على عثمان، [لما كان في نفسه من تشرفه^(١) بأبيه أبي بكر، فلما قام أهل الفتنة على عثمان]^(٢) قالوا: إنه كان معهم، وإنه دخل عليه وأخذ بلحيته، وأن عثمان قال له: لقد أخذت مأخذاً عظيماً^(٣) ما كان أبوك ليأخذه. ويُقال: إنه رجع لما قال [له]^(٤) ذلك، وأن الذي قتل عثمان كان غيره.

ثم إنه كان مع عليّ في حروبه، وولاه مصر، فُقتل بمصر: قتله شيعة عثمان لما كانوا يعلمون أنه كان من الخارجين عليه، وحُرق في بطن حمار: قتله معاوية بن حُديج^(٥). والرافضة تغلّو في تعظيمه على عاداتهم الفاسدة في أنهم يمدحون رجال الفتنة الذين قاموا على عثمان، وببالغون في مدح من قاتل مع عليّ، حتى يفضلون محمد بن أبي بكر على أبيه أبي بكر، فيلعنون أفضل الأمة بعد نبيها، ويمدحون ابنه الذي ليس له صحبة ولا سابقة ولا فضيلة، ويتناقضون في / ذلك في تعظيم ٢٠١/٢

(١) أ، ب: من شرفه.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٣) عظيماً: في (ن) فقط.

(٤) له: في (أ)، (ب)، (م) فقط.

(٥) ن، م، و، هـ: حديج بن معاوية؛ أ، ب: خديج بن معاوية؛ ر، ص: جديج بن معاوية. والصواب ما أثبتته. وهو معاوية بن حديج بن جفنة بن قنبر، أبو نعيم الكندي ثم السكوني رضى الله عنه. شهيد صفيين مع معاوية، وولاه معاوية إمرة جيش جهزه إلى مصر، وكان الوالي عليها من قبل علي بن أبي طالب رضى الله عنه محمد بن أبي بكر فقتله معاوية سنة ثمان وثلاثين وصيره في بطن حمار وأحرقه. وتوفى معاوية سنة ٥٢. انظر خبر مقتل محمد بن أبي بكر في: العبر ١/٤٤ - ٤٥؛ تاريخ الطبري ١٠٤/٥. وانظر عن معاوية بن حديج رضى الله عنه: الإصابة ٣/٤١١؛ الأعلام ٨/١٧١.

الإنسان^(١)، فإن كان الرجل لا يضره كفر أبيه أو فسقه لم يضر نبينا ولا إبراهيم ولا علياً كفر آبائهم، وإن ضره^(٢) لزمهم أن يقدحوا في محمد بن أبي بكر بأبيه، وهم يعظّمونه، وابنه القاسم بن محمد وابن ابنه عبدالرحمن بن القاسم خير عند المسلمين منه، ولا يذكرونهما بخير^(٣) لكونهما ليسا من رجال الفتنة.

وأما قوله: «وعظم شأنه».

فإن أراد عظم نسبه، فالنسب لا حرمة له عندهم^(٤)، لقدحهم في أبيه وأخته. وأما أهل السنة فإنما يعظّمون بالتقوى، لا بمجرد النسب. قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ١٣].

وإن أراد^(٥) عظم شأنه لسابقته^(٦) وهجرته [ونصرته] وجهاده^(٧)، فهو ليس من الصحابة: لا من المهاجرين ولا الأنصار^(٨). وإن أراد^(٩) بعظم^(١٠) شأنه أنه كان من أعلم^(١١) الناس وأدبهم، فليس الأمر كذلك، وليس هو معدوداً

(١) ب (فقط): الأنساب.

(٢) أ، ب: وإن ضره.

(٣) بأبيه: ساقطة من (أ).

(٤) ص: ولا يذكرانهما إلا بخير، وهو خطأ.

(٥) أ، عنده لا حرمة له؛ ب: عندهم لا حرمة له.

(٦) ن، م: وإن أرادوا.

(٧) أ، ب: بسابقته.

(٨) أ، ب: وجهاده ونصرته. وسقطت «ونصرته» من (ن)، (م)، (و).

(٩) أ: لا من المهاجرين والأنصار؛ ب: لا من المهاجرين ولا من الأنصار.

(١٠) وإن أراد: كذا في (أ)، (ب)، (و). وفي سائر النسخ: وإن أرادوا.

(١١) ن، م، و: تعظيم.

(١٢) أ، ب: اعظم.

من أعيان العلماء والصالحين الذين فى طبقته . وإن أراد^(١) بذلك شرفه فى المنزلة لكونه كان له جاه [ومنزلة]^(٢) ورياسة، فمعاوية كان أعظم جاهها ورياسة ومنزلة منه، بل معاوية خير منه وأعلم وأدين وأحلم وأكرم، فإن معاوية [رضى الله عنه]^(٣) روى الحديث وتكلم فى الفقه . وقد روى أهل الحديث حديثه فى الصحاح والمساند وغيرها^(٤)، وذكر بعض العلماء بعض فتاويه^(٥) وأقضيته. وأما محمد بن أبى بكر فليس له ذكر فى الكتب المعتمدة فى الحديث والفقه .

وأما قوله : «وأخت محمد وأبوه أعظم من أخت معاوية وأبيها^(٦)» .
 فيقال : هذه الحجة باطلة على الأصلين . وذلك أن أهل السنة لا يفضلون الرجل إلا بنفسه، فلا ينفع محمداً قربه من أبى بكر وعائشة، ولا يضر معاوية أن يكون ذلك أفضل نسباً [منه]^(٧)، وهذا أصل معروف لأهل السنة، كما لم^(٨) يضر السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار الذين أنفقوا من قبل الفتح وقتلوا، كبلال وصهيب وخبّاب وأمثالهم، أن

(١) ن، م، ر، هـ، ص: وإن أرادوا.

(٢) ومنزلة: فى (أ)، (ب)، (هـ) فقط.

(٣) رضى الله عنه: فى (أ)، (ب) فقط.

(٤) انظر ما أورده عبد الغنى النابلسى فى كتابه «ذخائر الموارث» ١٠٦/٣ - ١١٠ من

أحاديث معاوية رضى الله عنه وهى ٣٩ حديثاً - (الأرقام ٦٣٢١ - ٦٣٥٩) وكلها فى الصحاح والمساند.

(٥) أ، ب: بعض العلماء فتاويه؛ ر، ص، هـ، و: العلماء بعض فتاويه.

(٦) وأبيها: كذا فى (أ)، (ب). وفى سائر النسخ: وأبيه.

(٧) ن، م: أن يكون ذلك أفضل قرابة.

(٨) أ، ب، و: كما لا..

يكون من تأخر عنهم من الطلقاء وغيرهم، كأبي سفيان بن حرب وابنيه معاوية ويزيد وأبي سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب وربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب وعقيل بن أبي طالب ونحوهم، أعظم نسبا منهم؛ فإن هؤلاء من بنى عبد مناف أشرف قريش بيتا، وأولئك ليس لهم نسب شريف، ولكن فَضَّلُوهُمْ^(١) بما فَضَّلَ اللهُ به من أنفق من قبل الفتح وقاتل، على الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا، فكيف على من بعد هؤلاء!؟

وأما الرافضة فهم إذا اعتبروا^(٢) النسب لزمهم^(٣) أن يكون محمد بن أبي بكر عندهم شر الناس نسبا^(٤)، لقبح قولهم في أبيه وأخته. فعلى أصلهم لا يجوز تفضيله بقربه منهما^(٥)، وإن ذكروا ذلك على طريق الإلزام لأهل السنة، فهم يفضلون من فضله الله، حيث يقول: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ١٣].

﴿فصل﴾^(٦)

مزايم الرافضي
عن معاوية
رضي الله عنه

قال الرافضي^(٧): «مع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن معاوية الطليق بن الطليق، اللعين [بن اللعين]^(٨)، وقال: إذا

(١) أ، ب: فضلهم.

(٢) أ، م: فإنهم إذا اعتبروا؛ ب: فإنهم إن اعتبروا.

(٣) لزمهم: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: لزم.

(٤) أ: من أشر الناس نسبا؛ ب: من شر الناس نسبا.

(٥) أ، ن: منها؛ ب، ص: منهم.

(٦) ر، ص، هـ: الفصل الثامن والعشرون. (٧) في (ك) ص ١١٣ (م).

(٨) عبارة «بن اللعين» في (أ)، (ب)، (ك) فقط.

رأيتهم معاوية على منبرى فاقتلوه . وكان من المؤلفة قلوبهم ،
وقاتل علياً وهو عندهم رابع الخلفاء ، إمام حق ، وكل من حارب
إمام حق [فهو] باغ ظالم»^(١) .

قال:^(٢) «وسبب ذلك محبة محمد بن أبي بكر لعليّ عليه
السلام^(٣) ، ومفارقة لأبيه ، وبغض معاوية^(٤) لعليّ ومحاربتة له .
وسموه كاتب الوحي ولم يكتب له كلمة واحدة من الوحي ، بل
كان يكتب له رسائل^(٥) . وقد كان بين يدي النبي صلى الله عليه
وسلم أربعة عشر نفسا يكتبون الوحي ، أولهم وأخصهم^(٦)
وأقربهم إليه عليّ بن أبي طالب [عليه السلام]^(٧) ، مع أن معاوية
لم يزل مشركا بالله تعالى^(٨) في مدة كَوْن النبي صلى الله عليه
وسلم مبعوثاً يُكذَّب بالوحي ويهزأ بالشرع^(٩)» .

والجواب: أن يقال: «أما ما ذكره من أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن الرد عليه

(١) ن ، م ، و : حق باغ ظالم ؛ ر ، ص : كان باغ ظالم .

(٢) بعد الكلام السابق مباشرة في (ك) ص ١١٣ (م) .

(٣) عليه السلام : في (و) ، (ك) فقط .

(٤) ك : لمعاوية ، وهو تحريف .

(٥) ك : له صلى الله عليه وسلم وآله رسائل .

(٦) ك : وأخصهم به .

(٧) ك : عليهما السلام ؛ أ ، ب : رضى الله عنه . والمثبت من (و) .

(٨) عبارة «بالله تعالى» : ليست في (ك) .

(٩) يكذب بالوحي ويهزأ بالشرع : كذا في (ك) ، (ب) . وفي سائر النسخ : كذَّب بالوحي وتهزأ
بالشرع .

معاوية وأمر بقتله إذا رؤى على المنبر، فهذا الحديث ليس فى شىء من كتب الإسلام التى يرجع إليها فى علم النقل، وهو عند أهل المعرفة بالحديث كذب موضوع مخلق على النبى صلى الله عليه وسلم، وهذا / الرافضى الراوى [له] (١) لم يذكر له إسنادا حتى يُنظر فيه، وقد ذكره أبو الفرج بن الجوزى فى الموضوعات (٢).

ومما يبين كذبه أن منبر النبى صلى الله عليه وسلم قد صعد عليه بعد معاوية من كان معاوية خيراً منه باتفاق المسلمين. فإن كان يجب قتل من صعد عليه لمجرد الصعود على المنبر، وجب قتل هؤلاء كلهم. ثم هذا / خلاف المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام، فإن (٣) مجرد صعود المنبر لا يبيح قتل مسلم. وإن أمر (٤) بقتله لكونه تولّى الأمر (٥) وهو لا يصلح،

(١) له: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) قال ابن الجوزى فى كتابه «الموضوعات» ٢/٢٤ إن هذا الحديث يُروى من حديث ابن مسعود وأبى سعيد والحسن مرسلًا. ثم تكلم على طرق الحديث الثلاثة ٢/٢٤ - ٢٦ ثم قال: «هذا حديث موضوع لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. أما حديث ابن مسعود ففيه رجلان متهمان بوضعه أحدهما عبّاد بن يعقوب وكان غالباً فى التشيع» ثم تكلم ابن الجوزى عنه وعن تضعيف العلماء له ثم قال: «وأما حديث أبى سعيد فى الطريق الأول مجالد... وفى الطريق الثانى على بن زيد» وبين ابن الجوزى أن علماء الجرح والتعديل يعدون الأول كذاباً والثانى مختلط العقل وكان يهيم ويخطىء ويستحق الترك. قال ابن الجوزى: «قلت: وقد تحذلق قوم لينفروا عن معاوية ما قُذف به فى هذا الحديث ثم انقسموا قسمين، فمنهم من غير لفظ الحديث وزاد فيه ومنهم من صرفه إلى غيره» وتكلم ابن الجوزى عليهم ٢/٢٦ - ٢٧.

(٣) أ، ب: أن.

(٤) أ: وأمر؛ ب: وإن كان أمر.

(٥) ن (فقط): نوط الأمر.

فيجب قتل كل من تولّى الأمر بعد معاوية ممن معاوية أفضل منه . وهذا خلاف ما تواترت به السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم من نهيه عن قتل ولاة الأمور وقتالهم ، كما تقدم بيانه .

ثم الأمة متفقة على خلاف هذا ؛ فإنها لم تقتل كل من تولّى أمرها ولا استحلت ذلك . ثم هذا يوجب من الفساد والهرج ما هو أعظم من ولاية كل ظالم ، فكيف يأمر^(١) النبي صلى الله عليه وسلم بشيء يكون فعله أعظم فسادا من تركه؟!!

وأما قوله : «إنه الطليق ابن الطليق» .

فهذا ليس نعت ذم ؛ فإن الطلقاء هم مسلمة الفتح ، [الذين أسلموا عام فتح مكة]^(٢) ، وأطلقهم النبي صلى الله عليه وسلم ، وكانوا نحواً من ألفي رجل ، وفيهم من صار من خيار المسلمين ، كالحارث بن هشام ، وسهل بن عمرو^(٣) ، وصفوان بن أمية ، وعكرمة بن أبي جهل ، ويزيد بن أبى سفيان ، وحكيم بن حزام ، وأبى سفيان بن الحارث [بن عبدالمطلب]^(٤) ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان يهجوهم ثم حسن إسلامه ، وعتّاب بن أسيد الذي ولّاه النبي صلى الله عليه وسلم مكة لما فتحها^(٥) ، وغير هؤلاء ممن حسن إسلامه .

(١) ن ، م : أمر؛ ص : بأمر . (٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٣) ن ، م ، ر ، ص ، هـ : وسهيل بن عمرو . وفي «الإصابة» ١٢ / ٨٨ : «سهل بن عمرو بن عبد شمس العامري ، أخو سهيل ، ذكر ابن سعد أنه أسلم بالفتح . . وقال أبو عمر : مات في خلافة أبى بكر أو عمر» .

(٤) بن عبدالمطلب : فى (ر) ، (ص) ، (هـ) ، (و) فقط .

(٥) فى «الإصابة» ٢ / ٤٤٤ : «عتّاب (بالتشديد) بن أسيد (بفتح أوله) بن أبى العيص بن أمية =

ومعاوية ممن حَسُن إسلامه باتفاق أهل العلم . ولهذا ولأه عمر بن الخطاب رضى الله عنه موضع أخيه يزيد بن أبى سفيان لما مات أخوه يزيد بالشام ، وكان يزيد بن أبى سفيان من خيار الناس ، وكان أحد الأمراء الذين بعثهم أبو بكر وعمر لفتح الشام : يزيد بن أبى سفيان ، وشرحبيل ابن حسنة ، وعمرو بن العاص ، مع أبى عبيدة بن الجراح ، وخالد بن الوليد ، فلما توفى يزيد بن أبى سفيان ولّى عمر مكانه أخاه معاوية^(١) ، وعمر لم يكن تأخذه فى الله لومة لائم ، وليس هو ممن يحابى فى الولاية ، ولا كان ممن يحب أباً سفيان أباه ، بل كان من أعظم الناس عداوة لأبيه أبى سفيان قبل الإسلام ، حتى أنه لما جاء به العباس يوم فتح مكة كان عمر حريصاً على قتله ، حتى جرى بينه وبين العباس نوع من المخاشنة بسبب بغض عمر لأبى سفيان . فتولية عمر لابنه معاوية ليس لها سبب دنيوى ، ولولا استحقاقه للإمارة لما أمره .

ثم إنه بقى فى الشام عشرين سنة أميراً ، وعشرين سنة خليفة ، ورعيته من أشد الناس محبة له وموافقة له^(٢) ، وهو من أعظم الناس إحساناً إليهم وتأييلاً لقلوبهم ، حتى أنهم^(٣) قاتلوا معه على [بن أبى طالب]^(٤) وصابروا

ابن عبد شمس الأموى أبو عبد الرحمن ، ويقال : أبو محمد . . . أسلم يوم الفتح واستعمله النبى صلى الله عليه وآله وسلم على مكة .

(١) أ ، ب : ولّى عمر بن الخطاب معاوية مكانه .

(٢) ن ، م : من أشد الناس له محبة وموافقة . وسقطت «له» الأولى من (ب) .

(٣) أنهم : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٤) ن ، م : حتى قاتلوا معه علياً .

عسكره، حتى قاوموهم وغلبوهم^(١)، وعلى أفضل منه وأعلى درجة، وهو أولى بالحق منه باتفاق الناس، وعسكر معاوية يعلمون أن علياً أفضل منه واحق بالأمر^(٢)، ولا ينكر ذلك [منهم]^(٣) إلا معاند أو من أعمى الهوى قلبه.

ولم يكن معاوية قبل تحكيم الحكيمين يدعى الأمر لنفسه، ولا يتسمى بأمر المؤمنين، بل إنما^(٤) ادعى [ذلك]^(٥) بعد حكم الحكيمين، وكان غير واحد من عسكر معاوية يقول له: لم ذا: تقاتل عليا وليس لك سابقته ولا فضله^(٦) ولا صهره، وهو أولى بالأمر منك؟ فيعترف لهم معاوية بذلك.

لكن قاتلوا مع معاوية لظنهم أن عسكر عليّ فيه^(٧) ظلمة يعتدون عليهم كما اعتدوا على عثمان، وأنهم يقاتلونهم دفعا لصيالهم عليهم^(٨)، وقتال الصائل جائز، ولهذا لم يبدووهم بالقتال حتى بدأهم أولئك. ولهذا قال الأشتر النخعي: إنهم يُنصرون علينا لأننا نحن بدأناهم^(٩) بالقتال.

وعليّ رضى الله عنه كان عاجزا عن قهر الظلمة من العسكرين، ولم

(١) ن، و، هـ، ر: حتى قاوموهم أو غلبوهم؛ أ، ب: إلى أن قاوموهم وغلبوهم.

(٢) ب: أفضل وأحق بالأمر منه. وسقطت هذه العبارات من (أ).

(٣) منهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) أ، ب: وإنما.

(٥) ذلك: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) أ: لم ذا نقاتل معك عليا وليس لك سابقة ولا فضيلته؛ ب: لماذا نقاتل معك عليا وليس لك سابقته ولا فضله.

(٧) أ، ب: فيهم.

(٨) ن، م: يقاتلون دفعا لصيالهم عليه؛ ص: يقاتلونهم دفعا لصيالهم عليهم.

(٩) بدأناهم: كذا فى (أ)، (ب). وفى سائر النسخ: نبدأهم.

تكن أعوانه يوافقونه على ما يأمر به، وأعوان معاوية يوافقونه، وكان يرى أن القتال يحصل به المطلوب، فما حصل به إلا ضد المطلوب، وكان في عسكر معاوية من يتهم علياً بأشياء من الظلم هو برىء منها^(١)، وطالب الحق من عسكر معاوية يقول: / لا يمكننا أن نبايع إلا من يعدل علينا ولا يظلمنا، ونحن إذا بايعنا علياً ظلمنا عسكره، كما ظلم^(٢) عثمان. وعلى إما عاجز عن العدل علينا، أو غير فاعل لذلك، وليس علينا أن نبايع عاجزاً عن العدل علينا ولا تاركاً له. فائمة السنة يعلمون أنه ما كان القتال مأموراً به: لا واجباً ولا مستحباً، ولكن يعذرون من اجتهد فأخطأ.

وأما قوله: «كان معاوية من المؤلفة قلوبهم».

فنعم وأكثر الطلقاء كلهم^(٣) من المؤلفة قلوبهم، كالحارث بن هشام، وابن أخيه عكرمة بن أبي جهل، وسهيل بن عمرو، وصفوان بن أمية، وحكيم بن حزام، وهؤلاء من خيار المسلمين. والمؤلفة قلوبهم غالبهم حسن إسلامه^(٤)، وكان الرجل منهم يُسلم أول النهار رغبة منه في الدنيا، فلا يجيء آخر النهار إلا والإسلام أحب إليه مما طلعت عليه الشمس.

وأما قوله: «وقاتل علياً وهو عندهم رابع الخلفاء إمام حق، وكل من قاتل إمام حق فهو باغ ظالم».

(١) ن، م: بأشياء هي الظلم وهو برىء منها.

(٢) أ، ب، هـ: كما ظلموا.

(٣) أ: وكثير الطلقاء كلهم؛ ب: وكثير من الطلقاء؛ و: وكذا الطلقاء؛ هـ، ر: وكبراء الطلقاء؛

ص: وأكبر الطلقاء.

(٤) أ، ب: إسلامهم.

فيقال له: أولاً: الباغي قد يكون متأولاً معتقداً أنه على حق، وقد يكون متعمداً يعلم أنه باغٍ، وقد يكون بغيه مركباً^(١) من شبهة وشهوة^(٢)، وهو الغالب. وعلى كل تقدير فهذا لا يقدر فيما عليه أهل السنة؛ فإنهم لا ينزهون معاوية ولا من هو أفضل منه من الذنوب، فضلاً عن تنزيههم عن الخطأ في الاجتهاد، بل يقولون: إن الذنوب لها أسباب تدفع عقوبتها من التوبة والاستغفار، والحسنات الماحية، والمصائب المكفرة، وغير ذلك. وهذا أمر يعم الصحابة وغيرهم. والحكاية المعروفة^(٣) عن المسور بن مخرمة، وكان من خيار صغار الصحابة، لما أتى معاوية، وخلا به، وطلب منه أن يخبره^(٤) بجميع ما ينقمه عليه^(٥)، فذكر له المسور جميع ما ينقمه عليه^(٦). فقال: ومع هذا يا مسور ألك سيئات؟ قال: نعم. قال: أترجو أن يغفرها الله؟ قال: نعم. قال: فما جعلك أرجى لرحمة الله مني^(٧)؟ وإني مع ذلك والله ما خيَّرت بين الله وبين غيره إلا اخترت الله على غيره، والله لما أليه^(٨) من الجهاد وإقامة الحدود والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر / أفضل من عملك، وأنا ص ١٥٨

(١) مركباً: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) ب (فقط): أو شهوة.

(٣) ص، هـ، ر: المشهورة.

(٤) أ، ب: وأمره أن يخبره.

(٥) أ، ن، م: ما ينقم عليه.

(٦) أ، ب: ما ينقم عليه.

(٧) أ: فما جعلك لرحمة الله مني؛ ب: فما جعلك لرحمة الله أرجى مني؛ م: فما جعلك

أرجى للرحمة مني.

(٨) ص: ما أنا إليه؛ أ، ب: ما أليه؛ ر، هـ: ما أليه.

على دين يقبل من أهله^(١) الحسنات، ويتجاوز لهم عن السيئات، فما جعلك أرجى لرحمة الله مني؟ قال^(٢) المسور [بن مخزومة]^(٣):
فخصمني . أو كما قال .

ويقال لهم : ثانيا : أما أهل السنة فأصلهم مستقيم مطرد في هذا الباب . وأما أنتم فمتناقضون . وذلك أن النواصب - من الخوارج وغيرهم - الذين يكفرون علياً أو يفسقونه أو يشكّون في عدالته من المعتزلة والمروانية وغيرهم ، لو قالوا لكم : ما الدليل على إيمان عليّ وإمامته وعدله؟ لم يكن لكم حجة؛ فإنكم إن احتججتم بما تواتر من إسلامه وعبادته، قالوا لكم : وهذا متواتر عن الصحابة، والتابعين، والخلفاء الثلاثة، وخلفاء بني أمية ك معاوية ويزيد وعبد الملك وغيرهم، وأنتم تقدحون في إيمانهم، فليس قدحنا في إيمان عليّ وغيره إلا وقد حكم في إيمان هؤلاء أعظم، والذين تقدحون أنتم فيهم أعظم من الذين نقدح نحن فيهم . وإن احتججتم بما في القرآن من الثناء والمدح . قالوا : آيات القرآن عامة تتناول أبا بكر^(٤) وعمر وعثمان وغيرهم مثل ما تتناول علياً أو أعظم من ذلك . وأنتم [قد]^(٥) أخرجتم هؤلاء من المدح والثناء فأخرجنا علياً أيسر . وإن قلتم بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضائله : قالوا : هذه الفضائل روتها الصحابة الذين رووا فضائل أولئك،

(١) ن : من أهل ، وهو تحريف .

(٢) أ ، ب : فقال .

(٣) بن مخزومة : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٤) أ : متناول علي وأبي بكر؛ ب : متناول لعلي وأبي بكر .

(٥) قد : ساقطة من (ن) ، (م) .

فإن كانوا عدولا فاقبلوا الجميع ، وإن كانوا فساقا فإن جاءكم فاستق بنياً
فتبينوا، وليس لأحد أن يقول في الشهود: إنهم إن شهدوا لى كانوا
عدولا، وإن شهدوا على كانوا فساقا، أو: إن شهدوا بمدح من أحبيته
كانوا عدولا، وإن شهدوا بمدح من أبغضته^(١) كانوا فساقا.

وأما إمامة علىّ فهؤلاء ينازعونكم فى إمامته هم وغيرهم . فإن
احتججتم عليهم بالنص الذى تدعون، كان احتجاجهم بالنصوص التى
يدعونها لأبى بكر - بل العباس^(٢) - معارضاً لذلك، ولا ريب عند كل من
يعرف الحديث أن تلك أولى بالقبول والتصديق . وكذلك يُستدل على
تصديقها / بدلالات كثيرة يعلمها من ليس من علماء أهل الحديث . ٢٠٤/٢
وإن احتججتم بمبايعة الناس له . قالوا: من المعلوم أن الناس اجتمعوا
على بيعة^(٣) أبى بكر وعمر وعثمان أعظم مما اجتمعوا على بيعة^(٤) علىّ،
وأنتم قد قدحتم فى تلك البيعة، فالقدح فى هذه أيسر، فلا تحتجون
على إمامة علىّ^(٥) بنص ولا اجماع إلا كان مع أولئك من النص
والإجماع ما هو أقوى من حججتكم، فيكون إثبات خلافة من قدحتم فى
خلافته أولى من إثبات خلافة من أثبتم^(٦) خلافته .

وهذا لا يرد على أهل السنة؛ فإنهم يثبتون خلافة الخلفاء كلهم،

(١) ص: من أبغضه .

(٢) أ، ب: بل للعباس؛ ص: بل للقياس، و: والعباس .

(٣) ر، ص، هـ، و: على مبايعة؛ ن، م: على إمامة .

(٤) ن: مما أجمعوا على بيعة؛ ص: مما اجتمعوا على مبايعة .

(٥) إمامة علىّ: كذا فى (أ)، (ب) . ر، ص، هـ، ن، م: على إمامته؛ و: على إمامة .

(٦) ن، م: من أبيتم، وهو تحريف .

ويستدلون على صحة خلافتهم بالنصوص الدالة عليها، ويقولون: إنها انعقدت بمبايعة أهل الشوكة لهم، وعلّي بايعه أهل الشوكة، وإن كانوا لم يجتمعوا عليه كما اجتمعوا على من قبله، لكن لا ريب أنه كان له سلطان وقوة بمبايعة أهل الشوكة له، وقد دل النص على أن خلافته^(١) خلافة نبوة.

وأما تخلف من تخلف عن مبايعته، فعذرهم في ذلك أظهر من عذر سعد بن عباد وغيره لما تخلفوا عن بيعة أبي بكر، وإن كان لم يستقر تخلف أحد إلا سعد وحده. وأما على وغيره فبايعوا الصديق بلا خلاف بين الناس. لكن قيل: إنهم^(٢) تأخروا عن مبايعته^(٣) ستة أشهر، ثم بايعوه.

وهم يقولون للشيعة: على إما أن يكون تخلف أولا عن بيعة أبي بكر، ثم بايعه بعد ستة أشهر، كما تقول ذلك طائفة من أهل السنة مع الشيعة. وإما أن يكون بايعه أول يوم، كما يقول ذلك طائفة أخرى. فإن كان الثاني بطل قول الشيعة: إنه تخلف عن بيعته، وثبت أنه كان من أول السابقين إلى بيعته. وإن كان الأول، فعذر من تخلف عن بيعة على أظهر من عذر من تخلف عن بيعة أبي بكر، لأن النص والإجماع المثبتين لخلافة أبي بكر، ليس في خلافة على مثلها^(٤)، فإنه ليس في الصحيحين ما يدل على خلافته، وإنما روى ذلك أهل السنن.

(١) ن، م: خلافتهم.

(٢) ن: لأنهم.

(٣) أ، ب: بيعته.

(٤) و، ب: مثلها.

وقد طعن بعض أهل الحديث في حديث سفينة^(١). وأما الإجماع فقد تخلف عن بيعته والقتال معه نصف الأمة، أو أقل أو أكثر.

والنصوص الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم تقتضى أن ترك القتال كان خيراً للطائفتين، وأن القعود عن القتال كان خيراً من القيام فيه، وأن علياً، مع كونه أولى بالحق من معاوية^(٢) "وأقرب إلى الحق من معاوية"^(٣)، لو ترك القتال لكان أفضل وأصلح وخيراً.

وأهل السنة^(٤) يترحمون على الجميع، ويستغفرون لهم، كما أمرهم الله تعالى بقوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة الحشر: ١٠].

وأما الرافضى فإذا قدح فى معاوية رضى الله عنه بأنه كان باغياً ظالماً، قال له الناصبى: وعلى أيضا كان باغياً ظالماً لما قاتل المسلمين على إمارته، وبدأهم بالقتال، وصال عليهم، وسفك دماء الأمة بغير فائدة لهم^(٥): لا فى دينهم ولا فى دنياهم، وكان السيف فى خلافته مسلولاً على أهل الملة، مكفوفاً عن الكفار.

والقادحون فى على طوائف: طائفة تقدح فيه وفيمن قاتله جميعاً. وطائفة تقول فسق^(٦) أحدهما لا بعينه، كما يقول ذلك عمرو بن عبيد

(١) سبق الكلام على حديث سفينة ٥١٥/١ (ت ٧).

(٢-٢) : ساقط من (أ)، (ب). وفى (ن)، (م): وأقرب إلى الحق منه.

(٣) و: السنن.

(٤) لهم: ساقطة من (أ)، (ب).

(٥) ب (فقط): فسقت.

وغيره من شيوخ المعتزلة، ويقولون في أهل الجمل: فسق إحدى الطائفتين لا بعينها، وهؤلاء يفسقون معاوية. وطائفة تقول^(١): هو الظالم دون معاوية، كما يقول [ذلك] المروانية^(٢). وطائفة تقول^(٣): كان في أول الأمر مصيباً^(٤)، فلما حكّم الحكمين كفر وارتد [عن الإسلام]^(٥) ومات كافراً. وهؤلاء هم الخوارج.

فالخوارج والمروانية وكثير من المعتزلة وغيرهم يقدحون في عليّ رضى الله عنه. وكلهم مخطئون في ذلك ضالّون مبتدعون. وخطأ الشيعة في القدح في أبي بكر وعمر أعظم من خطأ أولئك. فإن قال الذاب^(٦) عن عليّ: «هؤلاء الذين / قاتلهم عليّ كانوا بغاة، فقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعُمّار بن ياسر رضى الله عنه: «تقتلك الفئة الباغية»^(٧) وهم قتلوا عماراً. فههنا للناس أقوال: منهم من قدح^(٨) في حديث عمّار، ومنهم من تأوّل عليّ أن الباغي الطالب، وهو تأويل ضعيف. وأما السلف والأئمة فيقول أكثرهم - كأبي حنيفة

(١) أ، ب: يقولون.

(٢) ن: كما تقول المروانية؛ م، و: كما تقوله المروانية.

(٣) أ، ب: يقولون.

(٤) أ: كان في أول أمره مصيباً؛ ب: عليّ كان في أول أمره مصيباً؛ م: كان في أول الإسلام مصيباً.

(٥) عن الإسلام: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٦) أ: أعظم من القدح في عليّ فإن الذاب؛ ب: أعظم خطأ من أولئك في عليّ فإن قال الذاب..

(*) ما بين النجمتين ساقط من (و).

(٧) سبق هذا الحديث في هذا الجزء. (٨) ن، م: يقدح.

ومالك وأحمد / وغيرهم: لم يوجد شرط قتال الطائفة الباغية؛ فإن الله ٢٠٥/٢ لم يأمر بقتالها ابتداءً، بل أمر إذا اقتتل طائفتان أن يُصلح بينهما، ثم إن بغت إحداهما على الأخرى قوتلت التي تبغى. وهؤلاء قوتلوا ابتداءً قبل أن يبدؤوا بقتال. [ومذهب أبي حنيفة وأحمد وغيرهما أن مانعي الزكاة إذا قالوا: نحن^(١) نوذّيها بأنفسنا ولا ندفعها إلى الإمام، لم يكن له قتالهم،]^(٢) ولهذا كان هذا القتال عند أحمد وغيره - كمالك - قتال فتنة. وأبو حنيفة يقول: لا يجوز قتال البغاة حتى يبدؤوا بقتال الإمام. وهؤلاء لم يبدؤوه^(٣) [بل الخوارج بدؤوا به]. وأما قتال الخوارج فهو ثابت بالنص^(٤) والإجماع.

فإن قال الذاب^(٥) عن عليّ^(٦): كان [عليّ]^(٧) مجتهداً في ذلك. قال له منازعه: ومعاوية كان مجتهداً [في ذلك]. فإن قال: كان مجتهداً مصيباً، ففي الناس من يقول له: ومعاوية كان مجتهداً [مصيباً أيضاً،^(٨) بناءً على أن كل مجتهد مصيب. وهو قول الأشعري. ومنهم من يقول:

(١) نحن: ساقطة من (ر)، (ص).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (ه).

(٣) أ، ب: لم يبدؤوا.

(٤) ما بين القوسين من (ن)، (م)، (ه): وفي (ر): ولكن الخوارج بدأت. وفي (ص): ولكن الخوارج بدؤوه.

(٥) أ، ب، ر، ص، ه: وقاتل الخوارج ثابت بالنص..

(٦) ن، م: فإن قال القائل الذاب.

(٧) عليّ: زيادة في (أ)، (ب).

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (ه).

(٩) ر، ص: ومعاوية مجتهد أيضاً.

بل معاوية مجتهد مخطيء، وخطأ المجتهد مغفور. ومنهم من يقول: بل المصيب أحدهما لا بعينه. [ومن الفقهاء^(١) من يقول: كلاهما كان مجتهدا، لكن علىّ كان مجتهدا^(٢) مصيبا، ومعاوية كان مجتهدا مخطئا. والمصيب^(٣) له أجران، والمخطيء له أجر. ومنهم من يقول بل كلاهما مجتهد مصيب^(٤) "بناء على قولهم كل مجتهد مصيب"، وهو قول الأشعري وكثير من أصحابه، وطائفة من أصحاب^(٥) أحمد وغيره، ومنهم من يقول^(٦): المصيب واحد لا بعينه.

وهذه الأقوال ذكرها أبو عبدالله بن حامد عن أصحاب الإمام أحمد^(٧)، لكن المنصوص عنه نفسه وعن أمثاله من الأئمة أن ترك القتال كان خيرا من فعله، وأنه قتال فتنة.

ولهذا كان عمران بن حصين رضى الله عنه ينهى^(٨) عن بيع السلاح فيه، ويقول^(٩): لا يباع السلاح فى الفتنة. وهذا قول سعد بن أبى وقاص

(١) ر، ص: ومن العلماء.

(٢) عبارة «لكن علىّ كان مجتهدا»: ساقطة من (أ).

(٣) ر، ص: فالمصيب.

(٤) أ، ب: يقول كلاهما مصيب. وسقطت «بل» من (ص).

(٥-٥): ساقط من (ر)، (ص).

(٦) ر، ص: من أصحابه ومن أصحاب أحمد.

(٧) وغيره ومنهم من يقول: كذا فى (أ)، وفى (ب): وغيره تقول، وفى (ر)، (ص): وغيره من يقول.

(٨) ب، ر: عن أصحاب أحمد؛ ص: عن أحمد.

(٩) أ، ب: رضى الله عنه وعنايه. و«رضى الله عنه» ليست فى (ر)، (ص).

(١٠) ر، ص: عن بيع السلاح ويقول؛ أ: عن بيع السلاح، وفيه يقول.

رضى الله عنه، ومحمد بن مسلمة^(١)، وابن عمر، وأسامة بن زيد رضى الله عنهم، وأكثر من كان بقى^(٢) من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، وهو قول أكثر أئمة الفقه والحديث.

وقالت الكرامية: بل كلاهما إمام مصيب، ويجوز عقد البيعة^(٣) لإمامين للحاجة^(٤)، ومن نازعه فى أنه كان إمام حق لم يمكن الراضى أن يحتج^(٥) على إمامته بحجة إلا نقضها ذلك المعارض، ومن سلم له أنه كان إمام حق كأهل السنة فإنه يقول: الإمام الحق ليس معصوما، ولا يجب على الإنسان أن يقاتل معه كل من خرج عن طاعته، ولا يطيعه الإنسان فيما يعلم أنه معصية لله، أو أن تركه خير من فعله.

والصحابا الذين لم يقاتلوا معه كانوا يعتقدون أن ترك القتال خير من القتال، أو أنه معصية، فلم يجب عليهم موافقته فى ذلك. والذين قاتلوه لا يخلو: إما أن يكونوا عصاة، أو مجتهدين مخطئين، أو مصيبين. وعلى كل تقدير فهذا لا يقدح فى إيمانهم ولا يمنعهم الجنة.

فإن الله تعالى قال: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ

(١) أ: ومحمد بن سلمة.

(٢) ر، ص: ومن كان قد بقى..

(٣) ر، ص: وتجوز البيعة.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و)، (هـ).

(٥) أ: الراضة أن يحتج؛ ب: الراضة أن يحتجوا.

الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿ [سورة الحجرات: ٩، ١٠]، فسماهم إخوة ووصفهم بأنهم مؤمنون، مع وجود الاقتتال بينهم، والبغى من بعضهم على بعض.

فمن قاتل علياً: فإن^(١) كان باغياً فليس ذلك بمخرجه من^(٢) الإيمان، ولا بموجب^(٣) له النيران، ولا مانع له من الجنان؛ فإن البغى إذا كان بتأويل^(٤) كان صاحبه مجتهداً.

ولهذا اتفق أهل السنة على أنه لا تفسق واحدة من الطائفتين، وإن قالوا في إحداهما: إنهم كانوا بغاة لأنهم كانوا متأولين مجتهدين، والمجتهد المخطيء لا يكفر ولا يفسق، وإن تعمد البغى فهو ذنب من الذنوب، والذنوب يرفع عقابها بأسباب متعددة: كالتوبة، والحسنات الماحية، والمصائب المكفرة، وشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم، ودعاء المؤمنين وغير ذلك.

وأما قوله: «إن سبب ذلك محبة محمد بن أبي بكر لعلي، ومفارقتة لأبيه».

٢٠٦/٢ فكذب بين. وذلك أن محمد بن / أبي بكر في حياة أبيه لم يكن إلا طفلاً له أقل من ثلاث سنين، وبعد موت أبيه كان من أشد الناس تعظيماً لأبيه، وبه كان يتشرف، وكانت له بذلك حرمة عند الناس.

(١) ب: إن. وسقط الحرف من (أ).

(٢) ب، ص: عن.

(٣) ب: موجب؛ أ: يوجب.

(٤) أ: يتأول؛ ب: بتأول.

وأما قوله: «إن سبب قولهم لمعاوية: إنه خال المؤمنين دون محمد، أن محمداً هذا كان يحب علياً، ومعاوية كان يبغضه».

فيقال: هذا كذب أيضاً؛ فإن [عبدالله] بن عمر [كان] أحق^(١) بهذا المعنى من هذا وهذا، وهولم يقاتل لا مع هذا ولا مع هذا، وكان معظماً لعليّ، محباً له، يذكر فضائله ومناقبه، وكان مبايعاً لمعاوية لما اجتمع عليه الناس غير خارج عليه، وأخته أفضل من أخت معاوية، وأبوه أفضل من أبي معاوية، والناس أكثر محبة وتعظيماً له من معاوية ومحمد، ومع هذا فلم يشتهر عنه أنه خال المؤمنين. فعلم أنه ليس سبب ذلك ما ذكره.

وأيضاً فأهل السنة يحبون الذين لم يقاتلوا علياً أعظم مما يحبون من قاتله، ويفضّلون من لم يقاتله عليّ من قاتله، كسعد بن أبي وقاص، وأسامة بن زيد، ومحمد بن مسلمة^(٢)، وعبدالله بن عمر رضى الله عنهم. فهؤلاء أفضل من الذين قاتلوا علياً عند أهل السنة. والحب لعليّ وترك قتاله^(٣) خير بإجماع أهل السنة من بغضه وقتاله. وهم متفقون على وجوب موالاته ومحبته، وهم من أشد الناس ذباً عنه، ورداً على من يطعن عليه من الخوارج وغيرهم من النواصب، لكن لكل مقام مقال.

والرافضة لا يمكنهم أن يثبتوا وجوب موالاته كما يمكن أهل السنة. وأهل السنة متفقون على ذم الخوارج الذين هم أشد بغضاً له وعداوة من غيرهم. وأهل السنة متفقون على وجوب قتالهم، فكيف يفترى المفترى

(١) ن، م: فإن ابن عمر أحق.

(٢) و: محمد بن سلمة.

(٣) ن: والترك لقتاله.

عليهم بأن قدح هذا لبغضه علياً وذم هذا لحبه علياً^(١)، مع أنه ليس من أهل السنة من يجعل بغض عليّ طاعة ولا حسنة، ولا يأمر بذلك، ولا من يجعل مجرد حبه سيئة ولا معصية، ولا ينهى عن ذلك.

وكتب أهل السنة من جميع الطوائف مملوءة بذكر فضائله ومناقبه، وبذم الذين يظلمونه من جميع الفرق، وهم ينكرون علي من سبه، وكارهون لذلك. وما جرى من التساب والتلاعن بين العسكريين، من جنس ما جرى من القتال. وأهل السنة من أشد^(٢) الناس بغضا وكرهية لأن يُتعرض له بقتال أو سب، بل هم كلهم متفقون علي أنه أجلّ قدرا، وأحق بالإمامة، وأفضل عند الله وعند رسوله وعند المؤمنين من معاوية وأبيه وأخيه الذي كان خيرا منه، وعليّ أفضل ممن هو أفضل من معاوية رضى الله عنه، فالسابقون الأولون الذين بايعوا تحت الشجرة كلهم أفضل من الذين أسلموا عام الفتح، وفي هؤلاء خلق كثير أفضل من معاوية، وأهل الشجرة أفضل من هؤلاء كلهم، وعليّ أفضل جمهور^(٣) الذين بايعوا تحت الشجرة، [بل]^(٤) هو أفضل منهم كلهم إلا الثلاثة، فليس في أهل السنة من يقدّم عليه [أحداً]^(٥) غير الثلاثة، بل يفضّلونه علي جمهور أهل بدر وأهل بيعة الرضوان، وعليّ السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار.

(١) أ: لبغض عليّ وذم هذا محبة عليّ؛ ب: لبغضه عليا وذم هذا لمحبة عليّ.

(٢) أ، ب: وهم من أشد.

(٣) ن، م، ر: أفضل من جمهور.

(٤) بل: زيادة في (أ)، (ب).

(٥) أ: أحد. وسقطت من سائر النسخ، وأثبتها من (ب).

وما فى أهل السنة من يقول : إن طلحة والزبير وسعداً وعبدالرحمن بن عوف أفضل منه ، بل غاية ما قد^(١) يقولون السكوت عن التفضيل بين أهل الشورى ، وهؤلاء أهل / الشورى عندهم أفضل السابقين الأولين ، ص ١٥٩ والسابقون [الأولون]^(٢) أفضل من الذين أنفقوا من بعد الفتح وقتلوا ، وهم على أصح القولين الذين بايعوا تحت الشجرة عام الحديبية ، وقيل : من صلى [إلى]^(٣) القبلتين ، وليس بشىء .

وممن أسلم بعد الحديبية خالد بن الوليد ، وعمرو بن العاص ، وشيبة الحنظلي^(٤) وغيرهم . وأما سهيل بن عمرو ، وعكرمة بن أبى جهل ، وأبو سفيان بن حرب ، وابناه يزيد ومعاوية ، وصفوان بن أمية ، وغيرهم ، فهؤلاء مسلمة الفتح . ومن الناس من يقول : إن معاوية رضى الله عنه أسلم قبل أبيه ، فيجعلونه من الصنف الأول .

وقد ثبت فى الصحيح أنه كان بين خالد بن الوليد وعبدالرحمن بن عوف كلام ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : «يا خالد لا تسبوا أصحابى ، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك^(٥) مدّاً / أحدهم ولا نصيفه»^(٦) فنهى خالداً ونحوه ، ممن أنفق من بعد الفتح وقتل ، أن

(١) قد : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٢) الأولون : ساقطة من (ن) .

(٣) إلى : فى (ص) ، (ب) فقط .

(٤) فى «الإصابة» ١٥٧/٢ : «شيبة بن عثمان ، وهو الأوقص بن أبى طلحة بن عبدالله بن عبدالعزيز بن عبدالدار القرشى العبدري الحنظلي ، أبو عثمان» .

(٥) ر ، م ، هـ ، و : ما بلغ .

(٦) مضى هذا الحديث من قبل ٢١/٢ .

يتعرضوا^(١) للذين صحبوه قبل ذلك، وهم الذين أنفقوا من^(٢) قبل الفتح وقاتلوا، ويُن أن الواحد من هؤلاء لو أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مدَّ أحدهم ولا نصيفه.

فإذا كان [هذا] نهيه^(٣) لخالد [بن الوليد]^(٤) وأمثاله من مسلمة الحديبية، فكيف مسلمة^(٥) الفتح الذين لم يسلموا إلا بعد فتح مكة؟ مع أن أولئك كانوا مهاجرين؛ فإن خالدا وعمراً ونحوهما ممن أسلم بعد الحديبية، وقبل فتح مكة، وهاجر إلى المدينة، هو^(٦) من المهاجرين. وأما الذين أسلموا بعد فتح مكة فلا هجرة لهم؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا» رواه البخاري^(٧).

ولهذا كان إذا أتى بالواحد من هؤلاء ليبايعه بايعه على الإسلام ولا يبايعه على الهجرة. ومن هؤلاء أكثر بنى هاشم، كعُقيل بن أبي طالب،

(١) أن يتعرضوا: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: أن يتعرض.

(٢) من: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ن، م: وإذا كان نهيه؛ فإذا كان نهيه.

(٤) بن الوليد: زيادة في (أ)، (ب).

(٥) ن، م، و، هـ: فكذلك مسلمة؛ أ، ب: فكيف لمسلمة.

(٦) ن: وهو؛ ب: فهو.

(٧) الحديث عن عائشة وابن عباس رضى الله عنهم في: البخاري ١٥/٤ (كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير)؛ مسلم ١٤٨٧/٣ (كتاب الإمارة، باب المبايعه بعد فتح مكة...); سنن الترمذي ٧٤/٣ - ٧٥ (كتاب السير، باب ما جاء في الهجرة) وقال الترمذي: «وفي الباب عن أبي سعيد وعبدالله بن عمرو وعبدالله بن حُبشى»؛ المسند (ط. المعارف) ٣٠٧/٣ - ٣٠٨، ١٢٧/٤، ٣٢١. والحديث في مواضع أخرى في البخاري والنسائي وابن ماجه والدارمي والمسند.

وأبى سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب وربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب^(١)، وكذلك العباس؛ فإنه أدرك النبي صلى الله عليه وسلم في الطريق وهو ذاهب إلى مكة، لم يصل إلى المدينة. وكذلك أبو سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم، [وهذا غير أبي سفيان بن حرب]^(٢)، وكان شاعراً يهجو النبي صلى الله عليه وسلم، وأدركه في الطريق، وكان ممن حسن إسلامه، وكان هو والعباس مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حُنين [لما انكشف الناس آخذين ببغلتهم]^(٣). فإذا كانت هذه مراتب الصحابة عند أهل السنة، كما دلَّ عليه الكتاب والسنة، وهم متفقون على تأخر معاوية وأمثاله من مسلمة الفتح عمَّن أسلم بعد الحديبية، وعلى تأخر هؤلاء عن السابقين الأولين أهل الحديبية، وعلى أن البدرين أفضل من غير البدرين^(٤)، وعلى أن علياً أفضل من جماهير هؤلاء - لم يُقدَّم عليه أحد غير الثلاثة، فكيف ينسب إلى أهل السنة تسويته بمعاوية، أو تقديم معاوية عليه؟

نعم مع معاوية طائفة كثيرة^(٥) من المروانية وغيرهم، كالذين قاتلوا معه وأتباعهم بعدهم، يقولون: إنه كان في قتاله على الحق مجتهداً مصيباً، وأن علياً ومن معه كانوا إما ظالمين وإما مجتهدين^(٦) مخطئين. وقد صنَّف

(١) ن، م: وأبى سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب وربيعة بن الحارث؛ أ: وأبى سفيان بن حرب بن عبدالمطلب وربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب؛ ب: وأبى سفيان بن حرب، وربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م)، (و). (٤) ن، م: من غيرهم.

(٥) ن: كبيرة. (٦) أ، ب: كانوا ظالمين أو مجتهدين.

لهم في ذلك مصنفات مثل كتاب «المروانية» الذي صنّفه الجاحظ^(١)، وطائفة وضعوا لمعاوية فضائل ورووا أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك كلها كذب، ولهم [في ذلك]^(٢) حجج طويلة ليس هذا موضعها.

ولكن هؤلاء عند أهل السنة مخطئون في ذلك، وإن كان خطأ الرافضة أعظم [من خطئهم]^(٣). ولا يمكن الرافضة أن ترد^(٤) على هؤلاء بحجة صحيحة مع اعتقادهم مذهب الإمامية، فإن حجج الإمامية متناقضة، يحتاجون بالحجج^(٥) التي ينقضونها في موضع آخر، ويحتجون بالحجة العقلية أو السمعية مع دفعهم لما هو أعظم منها، بخلاف أهل السنة فإن حججهم صحيحة مطّردة، كالمسلمين مع [النصارى وغيرهم من]^(٦) أهل الكتاب، فيمكن لأهل^(٧) السنة الانتصار لعلىّ ممن يذمه [ويسبّه]^(٨) أو يقول: إن الذين قاتلوه كانوا أولى بالحق منه، كما يمكن المسلمين أن ينصروا المسيح^(٩) ممن كذّبه من اليهود وغيرهم، بخلاف النصارى

(١) ينقل الأستاذ عبدالسلام هارون في مقدمة كتاب «العثمانية» للجاحظ (ص ٩) عن المسعودي في كتابه «مروج الذهب» (٢٥٣/٣) قوله: «ثم لم يرض بهذا الكتاب المترجم بكتاب العثمانية حتى أعقبه بتصنيف كتاب آخر في إمامة المروانية وأقوال شيعتهم». ولم يذكر بروكلمان هذا الكتاب ضمن كتب الجاحظ المخطوطة.

(٢) في ذلك: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٣) من خطئهم: ساقطة من (ن)، (م)، (و). (٤) ن، م: أن تحتج.

(٥) و: بالحجة. (٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٧) لأهل: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: أهل.

(٨) ويسبه: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٩) ب: أن ينتصروا للمسيح؛ م: أن ينتصروا المسيح.

فإنهم^(١) لا يمكنهم نصر قولهم فى المسيح بالحجج العلمية على من كذبه من اليهود وغيرهم .

والمنتقصون لعلّى من أهل البدع طوائف : طائفة تكفّره كالخوارج ، وهؤلاء يكفّرون معه عثمان وجمهور المسلمين ، فيثبت أهل السنة إيمان علىّ ووجوب موالاته بمثل ما يثبتون به^(٢) إيمان عثمان ووجوب موالاته .

وطائفة يقولون : إنه وإن كان^(٣) أفضل من معاوية ، لكن كان معاوية مصيبا فى قتاله ، ولم يكن علىّ مصيبا فى قتال معاوية . وهؤلاء كثيرون كالذين قاتلوه مع معاوية ، وهؤلاء يقولون - أو جمهورهم - : إن عليّا لم يكن إماما مفترض الطاعة^(٤) لأنه لم تثبت خلافته بنص ولا إجماع .

وهذا القول قاله طائفة أخرى ممن يراه أفضل من معاوية ، وأنه أقرب إلى الحق من معاوية ، ويقولون : إن معاوية لم يكن مصيبا فى قتاله ، لكن يقولون مع ذلك : إن الزمان كان زمان فتنة وفُرقة ، لم يكن هناك إمام جماعة ولا خليفة .

/ وهذا القول قاله كثير^(٥) من علماء أهل الحديث البصريين والشاميين ٢٠٨/٢ والأندلسيين وغيرهم . وكان بالأندلس كثير من بنى أمية يذهبون إلى هذا القول ، ويترحّمون علىّ علىّ ، ويشنون عليه ، لكن يقولون : لم يكن

(١) أ ، ب : فإنه .

(٢) به : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٣) أ : يقولون وإن كان ؛ ب : يقولون علىّ وإن كان . .

(٤) ن : مفترض طاعته ؛ م : مفترضة طاعته .

(٥) أ ، ب : قاله كثيرون ؛ ص : قاله جماعة .

خليفة، وإنما^(١) الخليفة من اجتمع الناس عليه^(٢) ولم يجتمعوا^(٣) على عليّ. وكان من هؤلاء من يربّع بمعاوية في خطبة^(٤) الجمعة، فيذكر الثلاثة ويربّع بمعاوية، ولا يذكر عليّاً، ويحتجون بأن معاوية اجتمع عليه الناس^(٥) [بالمبايعة]^(٦) لما بايعه الحسن، بخلاف عليّ فإن المسلمين لم يجتمعوا عليه^(٧)، ويقولون لهذا: ربّعنا بمعاوية^(٨)، لا لأنه أفضل من عليّ، بل عليّ أفضل منه، كما أن كثيرا من الصحابة أفضل من معاوية وإن لم يكونوا خلفاء.

وهؤلاء قد احتج عليهم الإمام أحمد وغيره بحديث سفينة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الخلافة بعدى ثلاثون سنة ثم تصير ملكا». وقال أحمد: من لم يربّع بعليّ في الخلافة^(٩) فهو أضل من حمار أهله. وتكلم بعض / هؤلاء في أحمد بسبب هذا الكلام، وقال: قد أنكر خلافته من الصحابة طلحة^(١٠) والزبير وغيرهما ممن لا يُقال^(١١) فيه هذا

ظ ١٥٩

- (١) وإنما: كذا في (و)، (ر). وفي سائر النسخ: وإن.
- (٢) أ، ب: ما اجتمع الناس عليه؛ ن، م، و، هـ، ص: من أجمع عليه الناس. والمثبت من (و).
- (٣) ولم يجتمعوا: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: ولم يجمعوا.
- (٤) ن، م، و: في خطب.
- (٥) اجتمع عليه الناس: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: أجمع عليه الناس.
- (٦) بالمبايعة: في (أ)، (ب) فقط، وسقطت من سائر النسخ.
- (٧) لم يجتمعوا عليه: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: لم يجمعوا عليه.
- (٨) ن، م، و: ربّعنا به.
- (٩) أ، ب: في الخلافة بعليّ.
- (١٠) ن، م، و، هـ، ر: كطلحة.
- (١١) أ، و، ر: من لا يقال؛ ن، م: ولا يقال.

[القول]^(١). واحتجوا بأن أكثر الأحاديث التي فيها ذكر خلافة النبوة لا يُذكر فيها إلا الخلفاء الثلاثة.

مثل ما روى الإمام أحمد في مسنده عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن عبدالرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً: «أيكم رأى رؤيا؟» فقلت: أنا يارسول الله، رأيت كأن ميزانا دُلِّيَ من السماء فَوَزِنَتْ بأبي بكر^(٢) فرجحت بأبي بكر، ثم وُزن أبو بكر بعمر فرجح أبو بكر بعمر، ثم وُزن عمر بعثمان فرجح عمر [بعثمان]^(٣) ثم رفع الميزان. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «خلافة نبوة، ثم يؤتى الله الملك من يشاء»^(٤).

وروى أبو داود حديثاً عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رأى الليلة رجل صالح أن أبا بكر نيط برسول الله صلى الله عليه وسلم، ونيط عمر بأبي بكر، ونيط عثمان بعمر». قال جابر: فلما قمنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا: أما الرجل الصالح فرسول الله صلى الله عليه وسلم، وأما نوط بعضهم ببعض فهم ولاة هذا الأمر الذي بعث الله به نبيه^(٥).

وروى أبو داود من حديث سَمُرَةَ بن جُنْدَب أن رجلاً قال^(٦): يارسول

(١) القول: ساقطة من (ن)، (م)، (و). (٢) ب (فقط): فوزت أنت بأبي بكر.

(٣) بعثمان: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) مضى هذا الحديث من قبل ١/٤٩٠، وذكرت هناك أنه في سنن أبي داود والترمذي، وأنه في المسند (ط. الحلبي) ٤٤/٥، ٥٠.

(٥) مضى هذا الحديث من قبل ١/٤٩١.

(٦) ص، هـ: رجلاً رأى قال؛ ر: رجلاً رأى فقال.

الله رأيت كأن دلوا دُلِّي من السماء، فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها، فشرِب
شربا ضعيفاً، ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرِب حتى تَضَلَّع، ثم جاء
عثمان فأخذ بعراقيها فشرِب حتى تَضَلَّع، ثم جاء عليّ فأخذ بعراقيها
فانتشطت^(١) فانتضح^(٢) عليه منها^(٣) شيء^(٤).

وروى عن الشافعي وغيره أنهم قالوا: الخلفاء ثلاثة: أبو بكر وعمر
وعثمان.

وما جاءت به الأخبار النبوية الصحيحة حق كله، فالخلافة^(٥) التامة
التي أجمع عليها المسلمون، وقوتل بها الكافرون، وظهر بها الدين،
كانت خلافة أبي بكر وعمر وعثمان. وخلافة عليّ اختلف فيها أهل القبلة،
ولم يكن فيها زيادة قوة للمسلمين، [ولا قهر]^(٦) ونقص للكافرين، ولكن
هذا لا يقدح في أن عليّاً كان خليفة راشداً مهدياً، ولكن لم يتمكّن كما
تمكّن غيره، ولا أطاعته الأمة كما أطاعت غيره، فلم يحصل في زمنه من
الخلافة التامة العامة ما حصل في زمن الثلاثة، مع أنه من الخلفاء
الراشدين المهديين.

وأما الذين قالوا: إن معاوية رضی الله عنه كان مصيباً في قتاله له^(٧)؛

(١) ن، و: فانبطت؛ م: فانبط.

(٢) أ: فنضح؛ ب: وانتضح.

(٣) منها: كذا في (ب) فقط. وفي سائر النسخ: منه.

(٤) مضي الحديث من قبل ١/٥١٤ - ٥١٥.

(٥) ن، م، هـ: والخلافة.

(٦) ولا قهر: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٧) له: ساقطة من (م)، (ب).

ولم يكن عليّ رضی الله عنه مصيباً^(١) في قتاله لمعاوية، فقولهم أضعف من قول هؤلاء. وحجة هؤلاء أن معاوية رضی الله عنه كان طالبا بدم^(٢) عثمان رضی الله عنه، وكان هو ابن عمه ووليه، وبنو عثمان وسائر عصبته اجتمعوا إليه وطلبوا من عليّ أن يمكّنهم من قتلة عثمان أو يسلمهم إليهم، فامتنع عليّ من ذلك، فتركوا مبايعته فلم^(٣) يقاتلوه، ثم إن عليا بدأهم بالقتال فقاتلوه دفعا عن أنفسهم وبلادهم. قالوا: وكان عليّ باغيا عليهم.

وأما الحديث الذي رُوِيَ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعمار: «تقتلك الفئة الباغية»^(٤) فبعضهم ضعّفه، وبعضهم تأوّل. فقال بعضهم معنا: الطالبة^(٥) لدم عثمان / رضی الله عنه، كما قالوا: نبغى ابن عفان بأطراف الأسل. وبعضهم قال^(٦): ما يُروى عن معاوية رضی الله عنه أنه قال لما ذُكر^(٧) له هذا الحديث: أو نحن قتلناه؟ إنما قتله عليّ وأصحابه حيث ألقوه بين أسيافنا.

ورُوِيَ عن عليّ رضی الله عنه أنه ذُكر له هذا التأويل، فقال: فرسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يكونون حينئذ قد قتلوا حمزة وأصحابه يوم أُحد، لأنه قاتل معهم المشركين.

(١) ن، م، ر، ص، هـ، و: ولم يكن هو مصيبا.

(٢) أ، ب: طالبا بدم.

(٣) ب (فقط): ولم.

(٤) انظر الكلام على هذا الحديث بعد صفحات، ص ٤١٣ - ٤٢٠.

(٥) أ: المطالبة؛ ص: الطلبة.

(٦) أ، ب: قالوا.

(٧) أ، ب: لما ذكروا.

وهذا القول لا أعلم له قائلاً من أصحاب الأئمة الأربعة ونحوهم من أهل السنة، ولكن هو قول كثير من المروانية^(١) ومن وافقهم. ومن هؤلاء من يقول: إن علياً^(٢) شارك في دم عثمان، فمنهم من يقول: إنه^(٣) أمر علانية، ومنهم من يقول إنه^(٤): أمر سرا، ومنهم من يقول: بل رضى بقتله وفرح بذلك، ومنهم من يقول غير ذلك. وهذا كله كذب على رضى الله عنه وافتراء عليه^(٥)، فعلى رضى الله عنه لم يشارك^(٦) في دم عثمان ولا أمر ولا رضى. وقد روى عنه - وهو الصادق البار^(٧) - أنه قال: والله ما قتلت عثمان ولا مالأت على قتله. وروى عنه أنه قال: ما قتلت ولا رضيت. وروى عنه أنه سمع أصحاب معاوية يلعنون قتلة عثمان، فقال: اللهم العن قتلة عثمان في البر والبحر، والسهل والجبل. وروى أن أقواما^(٨) شهدوا عليه بالزور عند أهل الشام أنه شارك في دم عثمان^(٩)، وكان هذا مما دعاهم إلى ترك مبايعته لما اعتقدوا أنه ظالم وأنه^(١٠) من قتلة عثمان، وأنه آوى قتلة عثمان لموافقتهم على قتله.

(١) و: قول آخرين من المروانية.

(٢) عبارة «إن علياً»: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) إنه: ساقطة من (أ)، (ب)، (ص).

(٤) إنه: ساقطة من (أ)، (ب) فقط.

(٥) ن، م: كذب وافتراء على رضى.

(٦) ن، م، و: لم يشارك.

(٧) ن، م: وهو الصادق المصدوق البار.

(٨) أ، ب: أن ناسا.

(٩) ن، م، و: فى قتل عثمان.

(١٠) وأنه: ساقطة من (أ)، (ب).

وهذا وأمثاله [مما]^(١) يبين شبهة الذين قاتلوه، ووجه اجتهادهم في قتاله^(٢)، لكن لا يدل على أنهم كانوا مصيبين في ترك مبايعته وقتاله؛ وكون قتلة عثمان من رعيته لا يوجب أنه كان موافقا لهم^(٣)، وقد اعتذر بعض الناس عن عليّ بأنه^(٤) لم يكن يعرف القتلة بأعيانهم، أو بأنه كان^(٥) لا يرى قتل الجماعة بالواحد، أو بأنه لم يدع عنده ولى الدم دعوى توجب الحكم له.

ولا حاجة إلى هذه الأعدار^(٦)، بل لم يكن عليّ مع تفرّق الناس عليه متمكنا من قتل قتلة عثمان إلا بفتنة تزيد الأمر شراً وبلاءً، ودفع أفسد الفاسدتين بالتزام أدناهما أولى من العكس، لأنهم كانوا عسكريا، وكان لهم قبائل تغضب لهم، والمباشر منهم للقتل^(٧) - وإن كان قليلا - فكان ردوهم^(٨) أهل الشوكة، ولولا ذلك لم يتمكّنوا. ولما سار طلحة والزبير إلى البصرة ليقتلوا قتلة عثمان، قام بسبب ذلك حرب قُتل فيها^(٩) خلق.

ومما يبيّن ذلك أن معاوية قد أجمع^(١٠) الناس عليه بعد موت عليّ،

(١) مما: زيادة في (ص)، (ب).

(٢) ن: في قتله، وهو تحريف. وعبارة «في قتاله» من (و).

(٣) ن، م: أنه يكون موافقا لهم؛ ص: أنه موافق لهم.

(٤) أ، ب: أنه.

(٥) أ، ب: أو كان؛ هـ: أو أنه كان.

(٦) ن، م، أ: إلى هذا الاعتذار.

(٧) ن، م: القتل.

(٨) ن، م، أ، و: ردهم؛ ب: رداه. وفي «القاموس المحيط»: «الردء (بالكس): العون».

(٩) أ، ب: فيه.

(١٠) ب: (فقط): اجتمع.

ص ١٦٠ وصار أميراً على جميع المسلمين، ومع هذا فلم^(١) يقتل قتلة عثمان الذين كانوا قد بقوا^(٢)، بل روى عنه / أنه [لما]^(٣) قدم المدينة^(٤) حاجاً فسمع الصوت في دار^(٥) عثمان: «يا أمير المؤمنيناه، يا أمير المؤمنيناه»^(٦)، فقال: ما هذا؟ قالوا: بنت عثمان تندب عثمان. فصرف^(٧) الناس، ثم ذهب إليها فقال: يا ابنة عم إن الناس قد بذلوا لنا الطاعة على كره، وبذلنا لهم حلما على غيظ، فإن ردنا حلما ردوا طاعتهم، ولأن تكوني بنت أمير المؤمنين خير من أن تكوني واحدة من عرض الناس، فلا أسمعك بعد اليوم ذكرت عثمان.

فمعاوية رضى الله عنه، الذى يقول المنتصر له: إنه كان مصيبا فى قتال على، لأنه كان طالبا لقتل^(٨) قتلة عثمان، لما^(٩) تمكّن وأجمع الناس عليه لم يقتل قتلة عثمان. فإن كان قتلهم واجبا، وهو مقدور له، كان فعله بدون قتال المسلمين أولى من أن يقاتل عليا وأصحابه لأجل ذلك، ولو قتل معاوية قتلة عثمان لم يقع من الفتنة أكثر مما وقع لىالى

(١) أ، ب: لم.

(٢) أ، ب: بقوا.

(٣) لما: فى (أ)، (ب) فقط.

(٤) المدينة: ساقطة من (ر)، (ص)، (هـ).

(٥) ن، م: فى ذكر.

(٦) عبارة: «يا أمير المؤمنيناه» الثانية ساقطة من (أ)، (ب).

(٧) ن، و، أ: فصرف.

(٨) ر، ص، هـ: لىقتل.

(٩) ر، ص، هـ: فلما.

صَفِين . وإن كان معاوية معذورا في كونه لم يقتل قتلة عثمان إما^(١) لعجزه عن ذلك، أو لما يفضى إليه ذلك من الفتنة وتفریق^(٢) الكلمة وضعف سلطانه، فعلى أولى أن يكون معذورا [أكثر]^(٣) من معاوية، إذ كانت الفتنة وتفریق^(٤) الكلمة وضعف سلطانه بقتل القتلة لو سعى في ذلك أشد . ومن قال: إن قتل الخلق الكثير الذين قُتلوا بينه وبين على كان صوابا منه لأجل قتل قتلة عثمان، فقتل ما هو دون ذلك لأجل قتل قتلة عثمان أولى أن يكون صوابا، وهو لم يفعل ذلك لما تولى^(٥)، ولم يقتل قتلة عثمان .

وذلك أن الفتن إنما يُعرف ما فيها من الشر إذا أدبرت . فأما إذا أقبلت فإنها تُزَيِّن، ويُظن أن فيها خيرا، / فإذا ذاق الناس ما فيها من الشر ٢١٠/٢ والمرارة والبلاء، صار ذلك مبينا لهم مضرتها، وواعظا لهم أن يعودوا في مثلها . كما أنشد [بعضهم]^(٦) :-

الحرب أول ما تكون فُتْيَةً تسعى بزینتها لكل جهول
حتى إذا اشتعلت وشبَّ ضرامها ولَّت^(٧) عجوزاً غير ذات حليل^(٨)

(١) إما: ساقطة من (أ)، (ب) .

(٢) ر، ص، هـ، ب: وتفرق .

(٣) أكثر: في (أ)، (ب) فقط .

(٤) ر، ص، هـ: إذا كانت الفتنة وتفرَّق . . . ن، م، و: إذا كانت الفتنة وتفرق الكلمة .

(٥) ر، هـ: لما تولى ذلك .

(٦) بعضهم: ساقطة من (ن)، (م)، (و) . وفي (أ): كما أنشدوا .

(٧) ب (فقط): عادت .

(٨) ن، و: خليل .

شمطاء يُنكر^(١) لونها وتغيّرت^(٢) مكروهة للشم والتقبيل^(٣) والذين دخلوا في الفتنة من الطائفتين لم يعرفوا ما في القتال من الشر، ولا عرفوا مرارة الفتنة حتى وقعت، وصارت^(٤) عبرة لهم ولغيرهم. ومن استقرأ أحوال الفتن التي تجري بين المسلمين، تبين له أنه ما دخل فيها أحد فحمد عاقبة دخوله، لما يحصل له من الضرر في دينه وديناه^(٥). ولهذا كانت من باب المنهى عنه، والإمساك عنها من الأمور به، الذي قال الله فيه: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [سورة النور: ٦٣].

وأما قول القائل: «إن عليا بدأهم بالقتال».

قيل له^(٦): وهم أولا امتنعوا^(٧) من طاعته ومبايعته، وجعلوه ظلما مشاركا^(٨) في دم^(٩) عثمان، وقبلوا عليه شهادة الزور، ونسبوه إلى ما هو برىء منه.

وإذا قيل^(١٠): هذا وحده لم يبيح له^(١١) قتالهم.

(١) ب (فقط): تنكر.

(٢) ن: ينكر لونها وحديثها وتغيرت؛ م، ر، هـ: ينكر لونها وحديثها.

(٣) هذه الآيات لعمر بن معديكرب الزبيدي، وجاءت في ديوانه ص ١٥٦ - ١٥٧، صنعه

هاشم الطعان، ط. بغداد، ١٣٩٠/١٩٧٠ مع اختلاف في بعض ألفاظ الآيات.

(٤) ر، ص، هـ، و: فصارت.

(٥) ر، ص، هـ، و: أو دينا.

(٦) ن، م، هـ، أ: قيل لهم؛ ب: فقد قيل له.

(٧) ن، م، و: امتنعوا أولا.

(٨) ص: مشركا. (٩) ن، م، و، هـ، ص: في قتل..

(١٠) ن، م: وإن قالوا. (١١) ب (فقط): لا يبيح له.

قيل : ولا كان قتاله مباحا لكونه عاجزا عن قتل قتلة عثمان ، بل لو كان قادراً على قتل قتلة عثمان وقُدِّر أنه ترك هذا الواجب : إما متأولاً وإما مذنباً ، لم يكن ذلك موجبا لتفريق الجماعة ، والامتناع عن مبايعته ، ولمقاتلته^(١) ، بل كانت مبايعته على كل حال^(٢) أصح في الدين ، وأنفع للمسلمين ، وأطوع لله ولرسوله من ترك مبايعته .

فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «إن الله يرضى لكم ثلاثاً: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولأه الله أمركم»^(٣) .

وثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «على المرء المسلم السمع والطاعة : في عسره ويسره ، ومنشطه ومكرهه ، وأثرة عليه ، ما لم يؤمر بمعصية ، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»^(٤) .

وفي الصحيحين عن عبادة رضى الله عنه قال : بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فى : يسرنا وعسرنا ، ومنشطنا ومكرهنا ، وأثرة علينا ، وأن لا ننازع الأمر أهله ، وأن نقول - أو نقوم - بالحق حيث ما كنا^(٥) ، لا نخاف فى الله لومة لائم»^(٦) . وفى الصحيح عن

(١) ن : ومقاتلته .

(٢) ر ، ص ، هـ ، و : تقدير .

(٣) مضى هذا الحديث فيما سبق ١٦١/٣ - ١٦٢ .

(٤) أدمج ابن تيمية هنا حديثين الأول عن ابن عمر رضى الله عنه ونصه : «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره ، إلا أن يؤمر بمعصية ، فإذا أمر بمعصية ، فلا سمع ولا طاعة» . والحديث الثانى هو حديث عبادة بن الصامت التالى لهذا الحديث . ومضى الحديثان من قبل ١١٩/١ ، ٥٦٣/١ - ٥٦٤ .

(٥) ص ، ب : حيث كنا . (٦) مضى هذا الحديث فيما سبق ١١٨/١ ، ٥٦٣/١ - ٥٦٤ .

النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من رأى من أمير شيئا يكرهه فليصبر عليه؛ فإنه من فارق الجماعة قيّد شبر [فقد خلع ربة الإسلام من عنقه]. وفي رواية: فارق الجماعة قيد شبر»^(١) فمات فميتته [ميتة]^(٢) جاهلية»^(٣).

وفي الصحيح من حديث ابن عمر^(٤) رضى الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة ولا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية»^(٥).

وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال^(٦): «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة»^(٧)، ولا يزكّيهم، ولا ينظر إليهم، ولهم عذاب أليم: رجل لا يبائع إماماً إلا لدنيا: إن أعطاه منها رضى وإن منع سخط. . . الحديث .

(١) ما بين المعقوفتين زيادة في (و) فقط.

(٢) ميتة: زيادة في (ص)، (ب) فقط.

(٣) مضى هذا الحديث من قبل ١١٣/١.

(٤) أ، ب: عن ابن عمر.

(٥) مضى هذا الحديث من قبل ١١١/١، ٥٦١/١.

(٦) أنه قال: ساقطة من (أ)، (ب).

(٧) عبارة «يوم القيامة» ساقطة من (أ)، (ب).

(٨) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخارى ١٧٨/٣. (كتاب الشهادات، باب اليمين بعد العصر) ونصه: «ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم. رجل على فضل ماء بطريق يمنع منه ابن السبيل، ورجل بايع رجلاً لا يبائعه إلا للدنيا فإن أعطاه - يريد: وقى له - وإلا لم يق له، ورجل ساوم رجلاً بسلمة بعد العصر فحلف بالله لقد أعطى به كذا وكذا فأخذها». والحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه أيضاً في: البخارى ١١٠/٣ - ١١١ (كتاب الشرب والمساقاة، باب إثم من منع ابن السبيل من

وفى الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبدٌ حبشى كأن رأسه زبيبة»^(١).

وعلى رضى الله عنه كان قد بايعه أهل الكوفة^(٢)، ولم يكن فى وقته أحق منه بالخلافة، وهو خليفة راشد تجب طاعته. [ومعلوم أن قتل القاتل إنما شرع عصمةً للدماء، فإذا أفضى قتل الطائفة القليلة إلى قتل أضعافها، لم يكن هذا طاعة ولا مصلحة، وقد قُتل بصفين أضعاف أضعاف قتلة عثمان]^(٣).

وأيضاً فقول النبي صلى الله عليه وسلم فى الحديث المتفق على صحته: «تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين، تقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق»^(٤) يدل على أن علياً وأصحابه أدنى إلى الحق من معاوية وأصحابه، [فلا يكون معاوية وأصحابه فى قتالهم لعلى أدنى إلى الحق]^(٥).

وكذلك حديث عمار [بن ياسر]^(٦): «تقتلك الفئة الباغية» قد رواه

الماء، ٧٩/٩ (كتاب الأحكام، باب من بايع رجلاً لا يبايعه إلا للدنيا)؛ مسلم ١٠٣/١ (كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمنّ بالعطية...)؛ سنن النسائي ٢١٧/٧ (كتاب البيوع، باب الحلف الواجب للخديعة فى البيع)؛ المسند (ط. المعارف) ١٨٠/١٣.

(١) مضى هذا الحديث من قبل ٣٨٢/٣.

(٢) أ، ب، ر، ص، هـ: أهل الكوفة بالمدينة؛ و: أهل الشوكة بالمدينة. والمثبت من (ن)، (م).

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٤) سبق هذا الحديث من قبل ٣٠٦/١.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و). (٦) بن ياسر: زيادة فى (م).

٢١١/٢ مسلم في صحيحه من غير وجه، ورواه البخارى، لكن في كثير من النسخ لم يذكره تاماً^(١). وأما تأويل من تأوله: أن علياً وأصحابه / قتلوه، وأن الباغية الطالبة بدم عثمان؛ فهذا من التأويلات الظاهرة الفساد، التي يظهر فسادها للعامّة والخاصة. والحديث ثابت في الصحيحين، وقد صححه أحمد بن حنبل وغيره من الأئمة، وإن كان قد روى عنه أنه ضعّفه، فأخر الأمرين منه تصحيحه^(٢).

قال يعقوب بن شيبّة في مسنده [في المكيين]^(٣) في مسند عمّار بن ياسر، لما ذكر أخبار عمّار: سمعت أحمد بن حنبل سئل عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم في عمّار: «تقتلك الفئة الباغية» فقال أحمد: ظ ١٦٠ / قتلته^(٤) / الفئة الباغية، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. وقال: في

هذا غير حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم، وكره أن يتكلم في هذا بأكثر من هذا. وقال البخارى في صحيحه: «حدثنا مسدّد، حدثنا عبدالعزيز بن [المختار]^(٥)، حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة، قال: (١) مضى هذا الحديث من قبل في هذا الجزء، ص ٤٠٥ وانظر كلامي عليه في الصفحات التالية.

(٢) أ، ب: أنه صححه.

(٣) في المكيين: ساقطة من (ن)، (م)، (هـ). وفي (و): في مسنده الكبير. وذكر سزكين أنه: «لم يصل إلينا منه إلا الجزء العاشر بعنوان «مسند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب» وذلك بالمكتبة الخاصة بسامى حداد في بيروت (٢٥ ورقة) ونسخة مصورة بالقاهرة، ملحق ٦٠/٣ - ٦١ تحت رقم ١٩٠٦٠، وطبع في بيروت سنة ١٩٤٠م».

(٤) هـ: فقال قتلته؛ ن، م: قال أحمد قتلته.

(٥) ٩٣/١ (كتاب الصلاة، باب التعاون في بناء المسجد) وساقبل الكلام التالي عليه إن شاء الله.

(٦) المختار: ساقطة من (ن)، (م)، (و). وفي البخارى: مختار.

قال لي ابن عباس ولائنه^(١): انطلقا إلى أبي سعيد واسمعا من حديثه، فانطلقنا فإذا هو في حائط يصلحه، فأخذ رداءه فاحتبى، ثم أنشأ يحدثنا، حتى أتى على ذكر بناء المسجد، فقال: كنا نحمل لَبْنَةَ لَبْنَةٍ، وعمَّارٌ لبنتين لبنتين، فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعل ينفض التراب عنه، ويقول: «ويح عمَّارٌ تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنة، ويدعونهم إلى النار». قال: يقول عمَّارٌ: أعوذ بالله من الفتن.

ورواه البخارى من وجه آخر^(٢)، عن عكرمة، عن أبي سعيد الخدرى^(٣)، لكن فى كثير من النسخ لا يُذكر الحديث بتمامه، بل فيها: «ويح عمار يدعوهم إلى الجنة ويدعونهم إلى النار». ولكن لا يختلف أهل العلم بالحديث أن هذه الزيادة هي فى الحديث.

قال أبو بكر البيهقى وغيره: «قد رواه غير واحد عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس رضى الله عنهما». وظن البيهقى وغيره أن البخارى لم يذكر الزيادة، واعتذر عن ذلك بأن هذه الزيادة لم يسمعها

(١) البخارى: ولائنه عليّ.

(٢) ٢١/٤ (كتاب الجهاد، باب مسح الغبار عن الرأس فى سبيل الله - فى الأصل: عن الناس فى السبيل والتصحيح من فتح البارى ٣٠/٦).

(٣) فى البخارى: حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا عبد الوهاب، حدثنا خالد، عن عكرمة أن ابن عباس قال له ولعلّى بن عبد الله: اثنيا أبا سعيد فاسمعا من حديثه فأتيناه وهو وأخوه فى حائط لهما يسقيانه، فلما رأنا جاء فاحتبى وجلس، فقال: كنا ننقل لَبْنَةَ لَبْنَةَ المسجد لَبْنَةَ لَبْنَةَ - وكان عمَّارٌ ينقل لبنتين لبنتين، فمرّ به النبي صلى الله عليه وسلم، ومسح عن رأسه الغبار، وقال: «ويح عمَّارٌ، تقتله الفئة الباغية، عمَّارٌ يدعوهم إلى الله، ويدعونهم إلى النار».

أبو سعيد من النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن حدّثه بها أصحابه، مثل
أبي قتادة^(١)

كما رواه مسلم في صحيحه^(٢) من حديث شعبة، عن أبي نضرة، عن
أبي سعيد^(٣)، قال: أخبرني من هو خير مني: أبو قتادة^(٤)، أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لعَمَّارٍ -: «تقتلك الفئة الباغية».

وفي حديث داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «تمرق مارقة فتقتلهم أولى الطائفتين
بالله»^(٥).

وكان عمّار يحمل لبنتين لبنتين. قال: فلم أسمع من النبي صلى الله
عليه وسلم، ولكن جئت إلى أصحابي وهم يقولون: إن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال: «ويحك ابن سمية تقتلك الفئة الباغية»^(٦) رواه مسلم

(١) انظر: السنن الكبرى للبيهقي ١٨٩/٨، ولم اجد فيه نص كلام ابن تيمية.

(٢) الحديث في: مسلم ٢٢٣٥/٤ - ٢٢٣٦ (كتاب الفتن، باب لا تقوم الساعة حتى يمر
الرجل بقبر الرجل...).

(٣) في مسلم ٢٢٣٥/٤: حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا:
حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن أبي مسلمة، قال: سمعت أبا نضرة يحدث عن
أبي سعيد الخدري... الخ.

(٤) عبارة «أبو قتادة» ليست في حديث رقم ٧٠ في الباب ولكنها وردت في الحديث التالي له
رقم ٧١.

(٥) سبق الحديث ٣٠٦/١، وهذه الرواية في مسلم وسندها فيه ٧٤٦/٢: حدثنا محمد بن
المثنى، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا داود عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال: «تمرق مارقة في فرقة من الناس، فيلبي قتلهم أولى الطائفتين
بالحق».

(٦) ليس هذا لفظ مسلم ولكن الحديث رقم ٧٠ فيه لفظه «بؤس ابن سمية، تقتلك فئة باغية» =

فى صحيحه والنسائى وغيرهما من حديث ابن عون، عن الحسن البصرى، عن أمه، عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تقتل عمارا الفئة الباغية»^(١). ورواه أيضا من حديث شعبة، عن خالد، عن سعيد بن أبى الحسن والحسن، عن أمهما^(٢)، عن أم سلمة رضى الله عنها^(٣). وفى بعض طرقه أنه قال ذلك فى حفر الخندق^(٤).

وذكر البيهقى وغيره أن هذا غلط. والصحيح أنه إنما قاله يوم بناء المسجد. وقد قيل: إنه يحتمل أنه قاله مرتين.

وقد روى هذا من وجوه أخرى من حديث عمرو بن العاص وابنه عبد الله^(٥)، ومن حديث عثمان بن عفان^(٦)، ومن حديث عمّار نفسه^(٧). وأسانيد هذه مقاربة^(٨). وقد روى من وجوه أخرى واهية. وفى الصحيح ما يغنى عن غيره.

والحديث رقم ٧١ فيه نحوه ولكن فيه: «وئس» أو يقول: «ياؤس ابن سمية». ووجدت الحديث بهذا الإسناد وهذا اللفظ تقريبا فى المسند (ط. الحلبي) ٥/٣.

(١) الحديث بهذا الإسناد وبهذا اللفظ هو الحديث رقم ٧٣ فى: مسلم، ولم أعرف مكان الحديث فى النسائى.

(٢) ن، م: عن أمه.

(٣) الحديث بهذا الإسناد هو الحديث رقم ٧٢ فى مسلم ولفظه: «تقتلك الفئة الباغية».

(٤) النص على أن ذلك كان فى حفر الخندق فى الحديث رقم ٧٠ فى مسلم الذى أشرت إليه من قبل.

(٥) فى المسند (ط. المعارف) الأرقام: ٦٤٩٩، ٦٥٠٠، ٦٥٣٨، ٦٩٢٦، ٦٩٢٧ وصحح الشيخ أحمد شاکر رحمه الله هذه الأحاديث كلها وتكلم عليها.

(٦) لم أعرف مكان حديث عثمان رضى الله عنه.

(٧) فى المسند (ط. الحلبي) ٤/١٩٧، ١٩٩.

(٨) أ، ب: متقاربة.

والحديث ثابت صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل العلم بالحديث^(١)، والذين قتلوه هم الذين باشروا قتله. والحديث أُطلق فيه لفظ «البغي» لم يقيده بمفعول، كما قال تعالى: ﴿لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَالًا﴾ [سورة الكهف: ١٠٨]، وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «الذين هم فيكم تبع لا يبيغون أهلا ولا مالا»^(٢).

ولفظ البغي إذا أُطلق فهو الظلم، كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾ [سورة الحجرات: ٩]، وقال: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ [سورة البقرة: ١٧٣].

(١) الحديث فى: سنن الترمذى ٣٣٣/٥ (كتاب المناقب، باب مناقب عمّار بن ياسر) عن أبى هريرة رضى الله عنه ولفظه: «أبشر يا عمّار تقتلك الفئة الباغية». قال الترمذى: «وفى الباب عن أم سلمة وعبدالله بن عمرو وأبى اليسر وحذيفة. هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث العلاء بن عبدالرحمن». وصحح الألبانى الحديث فى «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٢/٢٦٩ (رقم ٧١٠) وتكلم على طرقه وألفاظه. والحديث أيضا فى المسند (ط. الحلبي) عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ٥/٣، ٢٢، ٢٨، ٩٠-٩١، ٣٠٦/٥، ٣٠٧ وعن خزيمه بن ثابت رضى الله عنه فى ٥/٢١٤-٢١٥ وفيه أيضا عن أم سلمة رضى الله عنها ٦/٢٨٩-٢٩٠، ٣٠٠، ٣١١، ٣١٥. وذكر الألبانى مكانه فى طبقات ابن سعد وحلية أبى نعيم ومستدرک الحاكم وتاريخ الخطيب.

(٢) هذا جزء من حديث رواه مسلم فى صحيحه عن عياض بن حمار المجاشعى رضى الله عنه فى: ٤/٢١٩٧-٢١٩٩ (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الصفات التى يعرف بها فى الدنيا أهل الجنة وأهل النار) ونصه فيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم فى خطبته: «ألا إن ربى أمرنى أن أعلمكم ما جهلتم بما علمنى يومى هذا. كل مال نحلته عبدا حلال وإنى خلقت عبداى حنفاء كلهم... الحديث وفيه... وأهل النار خمسة: الضعيف الذى لا زُرَّ له، الذين هم فيكم تبعاً لا يبتغون أهلا ولا مالا... الحديث. وذكر مسلما له طريقا آخر جاء فيه: «وهم فيكم تبعاً لا يبيغون أهلا ولا مالا». ومعنى لا زُرَّ له: أى لا عقل له يزره ويمنعه مما لا ينبغى.

وأيضاً فإن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر هذا لما كانوا ينقلون اللبن لبناء المسجد، وكانوا ينقلون لبنة لبنة، وكان عمار ينقل لبنتين لبنتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ويح عمار تقتله الفئة الباغية، يدعوهم ٢١٢/٢ إلى الجنة ويدعونه إلى النار»^(١). وهذا ليس فيه ذم لعمار، بل مدح له. ولو كان القاتلون له مصيبين في قتله لم يكن مدحاً له، وليس في كونهم يطلبون دم عثمان ما يوجب مدحه.

وكذلك من تأول قتله^(٢) بأنهم الطائفة التي قاتل معها، فتأويله ظاهر الفساد، ويلزمهم ما ألزمهم إياه عليّ، وهو أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه قد قتلوا كل من قتل معهم في الغزو، كحمزة وغيره. وقد يقال: فلان قتل فلانا، إذا أمره بأمر كان فيه حتفه، ولكن هذا مع القرينة، لا يُقال عند الإطلاق، بل القاتل عند الإطلاق الذي قتله دون الذي أمره. ثم هذا يُقال لمن أمر غيره، وعمار لم يأمره أحد بقتال أصحاب معاوية، بل [هو] كان من^(٣) أحرص الناس على قتالهم، وأشدهم رغبة في ذلك، وكان حرصه على ذلك أعظم من حرص غيره، وكان هو يحضُّ علياً وغيره على قتالهم.

ولهذا لم يذهب أحد من أهل العلم الذين تُذكر مقالاتهم إلى هذا التأويل، بل أهل العلم في هذا الحديث على ثلاثة أقوال: فطائفة ضعّفته لما روى عندها بأسانيد ليست ثابتة عندهم، ولكن رواه أهل

(١) سبق هذا الحديث في هذا الجزء، ص ٤١٥.

(٢) ن، م: تأول قولي.

(٣) ن، م: وعمار لم يأمر غيره بقتال أصحاب معاوية بل كان هو من

الصحيح: رواه البخارى كما تقدّم من حديث أبى سعيد، ورواه مسلم من غير وجه من حديث الحسن عن أمه عن أم سلمة [رضى الله عنها، ومن حديث] أبى سعيد^(١) عن أبى قتادة وغيره.

ومنهم من قال: هذا دليل على أن معاوية وأصحابه بغاة، وأن قتال علىّ لهم قتال أهل العدل لأهل البغى، لكنهم بغاة متأولون لا يكفرون ولا يفسقون.

ولكن يُقال: ليس في مجرد كونهم بغاة ما يوجب الأمر بقتالهم؛ فإن الله لم يأمر بقتال كل باغ، بل ولا أمر بقتال البغاة ابتداءً، ولكن قال: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأْضَلُّوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأْضَلُّوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأْضَلُّوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [سورة الحجرات: ٩، ١٠]، فلم يأمر بقتال البغاة ابتداءً، بل أمر إذا اقتتلت طائفتان من المؤمنين أن يصلح بينهما. وهذا يتناول ما إذا كانتا باغيتين أو إحداهما باغية.

ثم قال: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ وقوله: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾ قد يُقال: المراد به البغى بعد الإصلاح، ولكن هذا خلاف ظاهر القرآن؛ فإن قوله: ﴿بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى﴾ يتناول الطائفتين المقتلتين، سواء أصلح بينهما أو لم يصلح. كما أن الأمر

(١) ن، م، و: عن أم سلمة عن أبى سعيد؛ هـ: عن أم سلمة من حديث أبى سعيد.

بالإصلاح يتناول المقتلتين^(١) مطلقاً؛ فليس في القرآن أمر بقتال الباغي^(٢) ابتداءً، لكن أمر إذا اقتتل طائفتان أن يُصلح بينهما، وأنه إن بغت إحداهما على الأخرى بعد القتال أن تُقاتل حتى تفيء. وهذا يكون إذا لم تُجب إلى الإصلاح بينهما، وإلا فإذا^(٣) أجابت إلى الإصلاح بينهما لم تُقاتل، فلو قوتلت ثم فاءت إلى الإصلاح لم تُقاتل، لقوله تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَتُ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ فأمّر بعد القتال إلى أن تفيء أن يُصلح بينهما بالعدل وأن يُقسط.

وقتل الفتنة لا يقع فيه هذا، وذلك قد يكون لأن الله لم يأمر بالقتال ابتداءً، ولكن أمر^(*) إذا اقتتلوا وبغت إحداهما على الأخرى بقتال الفئة الباغية. وقد تكون الآية أمراً^(*) بالإصلاح^(٤) وقاتل الباغية جميعاً لم يأمر بأحدهما، وقد تكون الطائفة باغية ابتداءً، لكن لما بغت أمر بقتالها، وحينئذ لم يكن المقاتل لها قادراً لعدم الأعوان أو لغير ذلك، وقد يكون عاجزاً ابتداءً عن قتال الفئة الباغية، أو عاجزاً عن قتال تفيء فيه إلى أمر الله، فليس كل من كان قادراً على القتال كان قادراً على قتال تفيء فيه إلى أمر الله، وإذا كان عاجزاً عن قتالها حتى تفيء إلى أمر الله، لم يكن مأموراً بقتالها: لا أمر بإيجاب ولا أمر استحباب، ولكن قد يظن أنه قادراً

(١) أ، هـ: المقتلتين.

(٢) ن، م، و، ر: أمر يتناول الباغي.

(٣) أ، ب: وأما إذا؛ ص: وأما ما إذا.

(*)-*: ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٤) ن، م: وقد تكون لأنه أمر بالإصلاح.

٢/٢١٣ على / ذلك، فتبين^(١) له في آخر الأمر أنه لم يكن قادراً. فهذا من الاجتهاد الذي يُثاب صاحبه على حسن القصد وفعل ما أمر، وإن أخطأ فيكون له فيه أجر، ليس من الاجتهاد الذي يكون له فيه أجران؛ فإن هذا إنما يكون إذا وافق حكم الله في الباطن.

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر، وإذا اجتهد فأصاب فله أجران»^(٢). ومن الاجتهاد أن يكون ولي الأمر - أو نائبه - مخيراً بين أمرين فأكثر^(٣)، تخيير تحرراً للأصلح، لا تخيير شهوة، كما يُخَيَّرُ الإمام في الأسرى بين القتل والاسترقاق^(٤) والمن والقداء عند أكثر العلماء.

فإن قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِنَّا فِدَاءٌ﴾ [سورة محمد: ٤] ليس بمنسوخ. وكذلك تخيير من نزل العدو على حكمه، كما نزل بنو قريظة على حكم النبي صلى الله عليه وسلم، فسأله حلفاؤهم من الأوس أن يمين عليهم كما من على بنى النضير حلفاء الخزرج، فقال النبي صلى

(١) هـ، ر، ص، ب: فيبين.

(٢) الحديث عن عمرو بن العاص رضى الله عنه فى: البخارى ١٠٨/٩ (كتاب الاعتصام، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ)؛ مسلم ١٣١/٥-١٣٢ (كتاب الأفضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد..). ولفظ الحديث فيها: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر». وجاء الحديث بلفظ آخر عن عبد الله بن عمرو عن أبيه رضى الله عنهما فى المسند (ط. المعارف) ١١/٣٩ - ٤٠ (رقم ٦٧٥٥) وفى مسند عمرو (ط. الحلبي) ٤/١٩٨ - ٢٠٥. وقال الشيخ أحمد شاكر فى تعليقه ٤١/١١: «ورواه الدارقطنى (ص: ٥١٠) والحاكم (٤: ٨٨)».

(٣) ن، م: فالأكثر.

(٤) أ، ب: بين الاسترقاق والقتل.

الله عليه وسلم: «ألا ترضون أن أحكم فيهم»^(١) سعد بن معاذ سيد الأوس؟» فرضيت الأوس بذلك، فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم خلف سعد بن معاذ، فجاء وهو راكب، وكان متمرضا من أثر جرح به فى المسجد، وبنو قريظة شرقى المدينة بينهم نصف نهار^(٢) أو نحو ذلك، فلما أقبل سعد رضى الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم: «قوموا إلى سيدكم» [فقاموا]^(٣) وأقاربه فى الطريق يسألونه أن يمن عليهم، ويذكرونه بمعاونتهم^(٤) ونصرهم له فى الجاهلية، فلما دنا قال: لقد آن لسعد أن لا تأخذه فى الله لومة لائم، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يحكم فيهم، فحكم بأن^(٥) تُقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم وتغنم أموالهم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سماوات». والحديث ثابت فى الصحيحين^(٦).

وفى الحديث الذى رواه مسلم فى صحيحه عن بُرَيْدَةَ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا حاصرت أهل حصن فسألوك أن تنزلهم^(٧) على حكم الله فلا تنزلهم^(٨) على حكم الله؛ فإنك لا تدري ما حكم الله فيهم،

(١) ص: أن أحكم فيكم؛ أ: أن يحكم فيكم.

(٢) أ، ب: نصف يوم.

(٣) فقاموا: فى (أ)، (ب) فقط.

(٤) ص، هـ، ر، م، ب: معاونتهم.

(٥) ر، هـ: فحكم فيهم بأن. وسقطت فحكم من (ص).

(٦) سبق هذا الحديث فى هذا الجزء.

(٧) ص، ب: تنزل لهم.

(٨) ص، ب: فلا تنزل لهم.

ولكن أنزلهم^(١) على حكمك وحكم أصحابك^(٢).

فدل هذان الحديثان [الصحيحان] على أن الله حكما معينا فيما يكون وليّ الأمر مخيراً فيه تخيير مصلحة، وإن كان لو حكم بغير ذلك نفذ حكمه [فى الظاهر]^(٣)، فما كان من باب القتال فهو^(٤) أولى أن يكون أحد الأمرين أحب إلى الله ورسوله: إما فعله وإما تركه، ويتبين^(٥) ذلك بالمصلحة [والمفسدة]^(٦)؛ فما كان وجوده خيراً من عدمه لما حصل فيه من المصلحة الراجحة فى الدين، فهذا مما يأمر الله به أمر إيجاب أو استحباب، وما كان عدمه خيراً من وجوده، فليس بواجب ولا مستحب، وإن كان فاعله مجتهداً مأجوراً على اجتهاده.

والقتال إنما يكون لطائفة ممتنعة، فلو بغت ثم أجابت إلى الصلح

(١) ص، ب: انزل لهم.

(٢) هذا جزء من حديث طويل عن سليمان بن بريدة عن أبيه رضى الله عنه وأوله فى: مسلم ١٣٥٦/٣ - ١٣٥٨ (كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء...): «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه... ثم قال: اغزوا بسم الله فى سبيل الله... وإذا حاصرت حصن، فأرادوك على أن تنزلهم على حكم الله... ولكن أنزلهم على حكمك، فإنك لا تدري أنصيب حكم الله فيهم أم لا». والحديث - مع اختلاف فى اللفظ - فى: سنن أبى داود ٥١/٣ - ٥٢ (كتاب الجهاد، باب فى دعاء المشركين)؛ سنن الترمذى ٨٥/٣ - ٨٦ (كتاب السير، باب ما جاء فى وصية النبى صلى الله عليه وسلم فى القتال)؛ سنن ابن ماجه ٩٥٣/٢ - ٩٥٤ (كتاب الجهاد، باب وصية الإمام)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٥٨/٥.

(٣) فى الظاهر: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) أ، ب، ر، ص، هـ، و: هو.

(٥) ر، ص، هـ: ويبين.

(٦) والمفسدة: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

بالعدل لم تكن ممتنعة ، فلم يجز قتالها . ولو كانت باغية ، وقد أمر بقتال
 الباغية إلى أن تفيء إلى أمر الله ، أى ترجع ، ثم قال : ﴿ فَإِنْ فَاءَتْ
 فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ ﴾ فأمر بالإصلاح بعد قتال الفئة [الباغية] (١) ، كما
 أمر بالإصلاح إذا اقتتلنا ابتداءً ، وقد قالت عائشة رضى الله عنها لما
 وقعت الفتنة : «ترك الناس العمل بهذه الآية» . وهو كما قالت ؛ فإنهما لما
 اقتتلنا لم يُصلح بينهما ، ولو قُدِّرَ أنه قوتلت الباغية ، فلم تُقاتل حتى تفيء
 إلى أمر الله ، ثم أصلح بينهما بالعدل . والله تعالى أمر بالقتال إلى الفياء ،
 ثم الإصلاح ، لم يأمر بقتالٍ مجرد ، بل قال : ﴿ فقاتلوا التي تبغى حتى
 تفيء إلى أمر الله ﴾ - وما حصل قتال حتى تفيء إلى أمر الله ، فإن كان
 ذلك مقدورا فما وقع ، وإن كان معجوزا عنه لم يكن مأمورا به (٢) .

وعجز المسلمين يوم أحد عن القتال الذي يقتضى انتصارهم كان بترك
 طاعة الرسول وذنوبهم ، وكذلك التولى يوم حنين كان من الذنوب . يبين
 ذلك أنه لو قُدِّرَ أن طائفة بغت على طائفة ، وأمكن دفع البغى بلا قتال ،
 لم يجز القتال ، فلو اندفع البغى (٣) بوعظٍ أو فتيا (٤) أو أمرٍ بمعروف لم يجز

(١) الباغية : فى (و) . وفى (أ) : الفتنة . وفى سائر النسخ : الفئة . ولعل الصواب ما أثبتته .
 (٢) قول ابن تيمية : ولو قدر أنه قوتلت . . . لم يكن مأمورا به . الكلام هنا غير واضح ، وأخشى
 أن يكون هناك تحريف أو سقط . والمعنى أن الفئة الباغية يجب أن تقاتل حتى تفيء إلى
 أمر الله ، فإن فاءت فيجب الإصلاح بين الفئتين بالعدل ، ولكن ما حدث فى الفتنة لم
 يطابق أمر الله ، إذ أن علياً رضى الله عنه لم يقاتل الفئة الباغية حتى تفيء إلى أمر الله ثم
 أصلح بين فئته والفئة الباغية بالعدل ، ولو كان ما أرشدت إليه الآية الكريمة غير ممكن
 ما أمر الله تعالى به .

(٣) ص : فلو اندفع القتال .

(٤) أو فتيا : ساقطة من (و) .

القتال، ولو اندفع البغى بقتل واحد مقدورٍ عليه، أو إقامة حد أو تعزير،
 ٢١٤/٢ مثل قطع سارق وقتل محارب وحدّ / قاذف لم يجز القتال. وكثيرا ما ثور
 الفتنة إذا ظلم بعض طائفة^(١) لطائفة أخرى، فإذا أمكن استيفاء حق
 المظلوم بلا قتال لم يجز القتال.

وليس في الآية أن كل من امتنع من مبايعة إمامٍ عادل^(٢) يجب قتاله
 ١٦١ ظ بمجرد ذلك، وإن سُمّي باغيا / لترك طاعة الإمام، فليس كل من ترك
 طاعة [الإمام]^(٣) يُقاتل.

والصديق قاتل ما نعى الزكاة لكونهم امتنعوا عن أدائها بالكلية، فقوتلوا
 بالكتاب والسنة، وإلا فلو أقرُّوا بأدائها، وقالوا: لا نُؤديها إليك، لم يجز
 قتالهم عند أكثر العلماء.

وأولئك لم يكونوا كذلك. ولهذا كان القول الثالث في هذا الحديث -
 حديث عمار- إنَّ قَاتِلَ عَمَّارٍ طَائِفَةٌ بَاغِيَةٌ، ليس لهم أن يقاتلوا عليًّا، ولا
 يمتنعوا عن مبايعته وطاعته، وإن لم يكن عليٌّ مأمورا بقتالهم، ولا كان
 فرضا عليه قتالهم لمجرد امتناعهم عن طاعته، مع كونهم ملتزمين
 شرائع^(٤) الإسلام، وإن كان كل من المقتلتين متأولين مسلمين مؤمنين،
 [وكلهم]^(٥) يُسْتَغْفَرُ لَهُمْ وَيُتْرَحَّمُ عَلَيْهِمْ، عملا بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ
 جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا
 تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة الحشر: ١٠].

(١) أ: بعض الطائفة. (٢) ص: إمام عدل.

(٣) الإمام: ساقطة من (ن)، (م)، (و). وفي (ن)، (هـ): إمام.

(٤) ن، م: لشرائع. (٥) وكلهم: ساقطة من (ن)، (م).

﴿فصل﴾

وأما قول الرافضي: «وسمّوه كاتب الوحي ولم يكتب له كلمة^(١) واحدة من الوحي». تابع الرد على مزاعم الرافضي عن معاوية رضی الله عنه

فهذا قول بلا حجة ولا علم^(٢)، فما الدليل على أنه لم يكتب له كلمة^(٣) واحدة من الوحي، وإنما كان يكتب له رسائل؟ وقوله: «إن كتاب الوحي كانوا بضعة عشر أخصّهم وأقربهم إليه عليّ».

فلا ريب^(٤) أن عليّاً كان ممن يكتب له أيضاً، كما كتب الصلح بينه وبين المشركين عام الحديبية. ولكن كان يكتب له أبو بكر وعمر أيضاً، ويكتب له زيد بن ثابت [بلا ريب]^(٥).

ففي الصحيحين أن زيد بن ثابت لما نزلت: ﴿لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة النساء: ٩٥] كتبها [له]^(٦). وكتب له أبو بكر، وعمر،

(١) أ، ب: ولم يكتب له ولا كلمة؛ ص، ر، هـ: ولم يكتب كلمة..

(*)-*: ما بين النجمتين ساقط من (و).

(٢) ن، م: بلا علم ولا حجة.

(٣) أ، ب: لم يكتب له ولا كلمة..

(٤) أ، ب، ص: ولا ريب.

(٥) بلا ريب: في (أ)، (ب) فقط.

(٦) له: زيادة في (أ)، (ب). وفي (و): كتبها زيد بن ثابت: والحديث عن البراء بن عازب

رضى الله عنه في: البخارى ٤٨/٦ (كتاب التفسير، سورة النساء، لا يستوى

القاعدون...); مسلم ١٥٠٨/٣ - ١٥٠٩ (كتاب الإمارة، باب سقوط فرض الجهاد عن

وعثمان، وعليّ، وعامر بن فهيرة، وعبدالله بن الأرقم^(١)، وأبى بن كعب، وثابت^(٢) بن قيس، وخالد بن سعيد بن العاص، وحنظلة بن الربيع الأسدي، وزيد بن ثابت، ومعاوية، وشُرْحَبِيل بن حسنة رضى الله عنهم^(٣).

وأما قوله: «إن معاوية^(٤) لم يزل مشركاً مدة كون النبي صلى الله عليه وسلم مبعوثاً».

فيقال: لا ريب أن معاوية^(٥) وأباه وأخاه وغيرهم أسلموا عام فتح مكة، قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بنحو من ثلاث سنين، فكيف يكون مشركاً مدة المبعث^(٦). ومعاوية رضى الله عنه كان حين بُعث^(٧) النبي صلى الله عليه وسلم صغيراً، كانت هند ترقّصه. ومعاوية رضى الله عنه أسلم مع مسلمة الفتح، مثل أخيه [يزيد، وسهيل بن عمرو،^(٨)] وصفوان [بن أمية]^(٩)، وعكرمة [بن أبى جهل]، وأبى سفيان [بن حرب]،

المعدورين) ولفظ مسلم.. أنه سمع البراء يقول في هذه الآية: (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) [النساء: ٩٥] فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا فجاء بكتف يكتبها، فشكا إليه ابن أم مكتوم ضرارته، فنزلت: (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر). والحديث بمعناه عن زيد بن ثابت رضى الله عنه في المسند (ط. الحلبي) ١٩١/٥؛ سنن أبى داود ١٧/٣ (كتاب الجهاد، باب في الرخصة في القعود من العذر). وانظر تفسير ابن كثير لآية ٩٥ من سورة النساء.

- (١) أ، ب، ص: بن أرقم.
 (٢-٣) : ساقط من (و).
 (٤) : ساقط من (و). (٥) ص: مبعث.
 (٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و).
 (٧) وصفوان بن أمية: ساقطة من (ر). وسقطت «بن أمية»: من (ن)، (م)، (و).

وهؤلاء^(١) كانوا قبل إسلامهم أعظم كفراً ومحاربة للنبي صلى الله عليه وسلم من معاوية .

فصفوان وعكرمة وأبوسفيان كانوا مقدّمين للكفار يوم أُحد، رؤوس الأحزاب في غزوة الخندق، ومع هذا كان أبوسفيان وصفوان^(٢) وعكرمة من أحسن الناس إسلاماً، واستشهدوا رضى الله عنهم يوم اليرموك .

ومعاوية لم يعرف عنه^(٣) قبل الإسلام أذى للنبي صلى الله عليه وسلم^(٤) لا بيد ولا بلسان، فإذا كان من هو أعظم معاداة للنبي صلى الله عليه وسلم من معاوية قد حَسُن إسلامه، وصار ممن يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، فما المانع أن يكون معاوية رضى الله عنه كذلك؟ .

وكان من أحسن الناس سيرة في ولايته، وهو ممن حسن إسلامه، ولولا محاربتة لعلّى رضى الله عنه وتولّىه الملك، لم يذكره أحد إلا بخير، كما لم يذكر أمثاله^(٥) إلا بخير . وهؤلاء مسلمة الفتح - معاوية ونحوه - قد شهدوا مع النبي صلى الله عليه وسلم عدة غزوات، كغزاة حُنين والطائف وتبوك، فله من الإيمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله ما لأمثاله، فكيف يكون هؤلاء كفّاراً وقد صاروا مؤمنين مجاهدين تمام سنة ثمان وتسع وعشر وبعض سنة إحدى عشرة؟ .

(١) ن، م، و: وعكرمة وأبى سفيان وهؤلاء .

(٢) أ، ب، ر، ص، هـ: كان سهيل وصفوان .

(٣) أ، ب: له .

(٤) ر، ص، هـ: قبل الإسلام قط أنه أذى النبي صلى الله عليه وسلم .

(٥) و: إلا بخير كما لا يذكرون أمثاله .

فإن مكة فتحت باتفاق الناس في شهر رمضان سنة ثمان من الهجرة،
والنبي صلى الله عليه وسلم باتفاق الناس / توفي في شهر ربيع الأول
سنة إحدى عشرة، والناس كلهم كانوا كفّاراً قبل إيمانهم بما جاء به النبي
صلى الله عليه وسلم، وكان فيهم من هو أشد عداوة للنبي صلى الله عليه
وسلم [من معاوية]^(١) وأسلم وحسن إسلامه، كأبي سفيان بن الحارث بن
عبدالمطلب ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢) كان من أشد الناس
بُغضاً للنبي صلى الله عليه وسلم^(٣) وهجاء له قبل الإسلام.

وأما معاوية رضى الله عنه فكان أبوه شديد العداوة للنبي صلى الله عليه
وسلم، وكذلك أمه حتى أسلمت، فقالت: «والله يارسول الله ما كان على
وجه^(٤) الأرض أهل خبَاء أحبَّ إليّ أن يذلّوا من أهل خبائِك، وما أصبح
اليوم على ظهر الأرض أهل خبَاء أحبَّ إليّ أن يعزّوا من أهل خبائِك»
أخرجه البخارى^(٥).

وفيهم أنزل الله تعالى: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ
عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوَدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة الممتحنة: ٧]، فإن الله
جعل بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين الذي عادوه، كأبي سفيان وهند
وغيرهما، مودة، والله قدير على تبديل العداوة بالمودة، وهو غفور لهم
بتوبتهم من الشرك، رحيم بالمؤمنين، وقد صاروا من المؤمنين.

(١) من معاوية: ساقطة من (ن)، (م).

(٢-٢) : ساقط من (و).

(٣) ن، م، و: ظهر.

(٤) هذا جزء من حديث طويل عن عائشة رضى الله عنها فى: البخارى ١٣١/٨ (كتاب

﴿فصل﴾^(١)

تابع مزاعم
الرافضي عن
معاوية رضى الله
عنه

قال الرافضي^(٢) : «وكان باليمن يوم الفتح يطعن على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكتب^(٣) إلى أبيه^(٤) صخر بن حرب يعيِّره بإسلامه، ويقول: أَصَبَّوتَ إلى دين محمد^(٥)؟ وكتب إليه: ^(٦) يا صخر لا تسلمن طوعا فتفضحنا^(٧) بعد الذين بيدرٍ أصبحوا فرقا^(٨) جدى وخالى وَعَمُّ الأم يا لهم قوما وحنظلة المهدي لنا أرقا^(٩) فالموت أهون من قول الوشاة لنا

خلى ابن هند عن العزى لقد فرقا^(١٠)

والفتح كان في رمضان^(١١) لثمان سنين^(١٢) من قدوم النبي صلى

الأيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم)، ٤٠/٥ (كتاب مناقب الأنصار، باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة رضى الله عنها)؛ ٦٦/٩ (كتاب الأحكام، باب من رأى للقاضي أن يحكم بعلمه فى أمر الناس . . .)؛ مسلم ١٣٣٩/٣ (كتاب الأفضية، باب قضية هند)؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٢٥/٦ .

(١) ر، ص: الفصل التاسع والعشرون؛ هـ: الفصل الثامن والعشرون.

(٢) فى (ك) ص ١١٣ (م) - ١١٥ م.

(٣) ك: ويكتب.

(٤) ن، م: وكتب إليه .

(٥) ك: محمد صلى الله عليه وآله .

(٦) أ، ب: إليه بهذه الآيات .

(٧) ن، م، هـ: فتفضحنا .

(٨) ك: مزقا .

(٩) ك: الأرقا . (١١) ك: فى شهر رمضان . .

(١٠) ك: إذا فرقا . (١٢) أ، ب: سنة ثمان .

الله عليه وسلم المدينة، ومعاوية مقيم^(١) على شركه، هارب من
النبى صلى الله عليه وسلم، لأنه كان قد أهدر^(٢) دمه، فهرب إلى
مكة، فلما لم يجد له مأوى صار إلى النبى^(٣) صلى الله عليه
وسلم مضطرا، فأظهر الإسلام، / وكان إسلامه قبل موت النبى
صلى الله عليه وسلم بخمسة أشهر، وطرح نفسه على العباس،
فسأل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فعفا^(٤)، ثم شفع إليه^(٥)
أن يشرفه ويضيفه إلى جملة الكتاب، فأجابه وجعله واحدا من
أربعة عشر، فكم كان حظه من هذه المدة^(٦) لو سلمنا أنه كاتب^(٧)
الوحي حتى استحق أن يوصف بذلك دون غيره؟ مع أن
الزمخشري - من مشايخ الحنفية - ذكر فى كتاب^(٨) «ربيع الأبرار»
أنه ادعى نبوته أربعة نفر^(٩). على أن من جملة الكتبة^(١٠) [عبدالله
بن سعد]^(١١) بن أبى سرح وارتد مشركا، وفيه نزل^(١٢) ﴿وَلَكِنَّ مِّنْ

(١) ك (ص ١١٤م) : ومعاوية حينئذ مقيم .

(٢) ن، م، و، هـ، ك : هَدَرَ . وفى «اللسان» : «وهدرته وأهدرته أنا إهدارا، وأهدره السلطان : أبطله وأباحه» .

(٣) ر، ص، هـ : فلم يجد له مأوى فصار إلى النبى . . وفى (أ)، (ب) : «سار» بدلا من «صار» .

(٤) ك : فعفا عنه .

(٥) إليه : كذا فى (و)، (ك) . وفى سائر النسخ : فيه .

(٦) ك : فكم كان يخصه من الكتاب فى هذه المدة .

(٧) ك : أنه كان كاتب . . (٨) ص، ب : فى كتابه .

(٩) و : أنفس . (١١) عبدالله بن سعد : ليست فى (ن)، (م)، (و)، (ك) .

(١٠) ك : من جملة كتبة الوحي . (١٢) أ، ب : وفيه نزل قوله .

شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾
[سورة النحل: ١٠٦].

وقد روى عبد الله بن عمر قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسمعتة يقول: يطلع عليكم رجل يموت على غير سنتي، فطلع معاوية. وقام النبي صلى الله عليه وسلم خطيباً^(١)، فأخذ معاوية بيد ابنه يزيد وخرج ولم يسمع الخطبة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لعن الله القائد والمقود، أى يوم يكون للأمة مع معاوية^(٢) ذى الإساءة؟

وبالغ في محاربة عليّ عليه السلام، وقتل جمعا كثيرا من خيار الصحابة، ولعنه على المنابر^(٣)، واستمر سبُّه ثمانين سنة^(٤) إلى أن قطعه عمر بن عبد العزيز.

وسمَّ الحسن [عليه السلام]^(٥) وقتل ابنه يزيد مولانا الحسين^(٦)، ونهب نساءه، وكسر أبوه^(٧) ثنية النبي صلى الله عليه وسلم^(٨)، وأكلت أمه كبدة حمزة عم النبي صلى الله عليه وسلم^(٩).

(١) ك: يوما يخطب. (٢) ك: يكون لهذه الأمة من معاوية.

(٣) ص، ب: على المنبر؛ ر، هـ: على رؤوس المنابر.

أ: واستمر إلى سنة ثمانين؛ ب: واستمر سبه إلى سنة ثمانين؛ ن، م: واستمر سنة ثمانين؛

(٤) ك: واستمر سبه مدة ثمانين سنة.

(٥) عليه السلام: ساقطة من (ن)، (م). وفي (ك): عليه الصلاة والسلام.

(٦) ك: الحسين عليه الصلاة والسلام؛ و: الحسين عليه السلام.

(٧) ك: جده.

(٨) ك: ثنية الرسول صلى الله عليه وآله. (٩) ك (ص ١١٥م): حمزة عليه السلام.

والجواب: أما قوله: « كان^(١) باليمن يطعن على النبي صلى الله عليه وسلم، وكتب إلى أبيه صخر بن حرب يعيره بإسلامه، وكتب إليه الأبيات».

فهذا من الكذب المعلوم؛ فإن معاوية إنما كان بمكة، لم يكن / باليمن، وأبوه أسلم قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم مكة بمر الظهران ليلة نزل بها، وقال له العباس: إن أبا سفيان يحب الشرف. فقال [النبي صلى الله عليه وسلم]: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن دخل المسجد فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن»^(٢).

وأبو سفيان كان عنده من دلائل النبوة ما أخبره به^(٣) هرقل ملك الروم، لما سافر إلى الشام في الهدنة التي كانت بين النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم^(٤)، وما كان عنده^(٥) من أمية بن أبي الصلت، لكن الحسد منعه من

٢١٦ / ٢

(١) ن، م، و، ر، ص، هـ: أنه كان. (٦) ب (فقط): عندهم.

(٢) النبي صلى الله عليه وسلم: ليست في (ن)، (م)، (و)، (هـ).

(٣) هذا الخبر عن العباس رضى الله عنه جاء في كتب السيرة، فهو في: سيرة ابن هشام ٤٦/٤؛ زاد المعاد ٤٠٤/٣؛ جوامع السيرة، ص ٢٢٩؛ إمتاع الأسماع ص ٣٧١-٣٧٢. وجاء حديث بمعنى هذا الخبر عن أبي هريرة رضى الله عنه في: مسلم ١٤٠٧/٣-١٤٠٨ (كتاب الجهاد والسير، باب فتح مكة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٥٣٨/٢. وذكر ابن حجر الحديث في فتح الباري ١٢/٨ وقال إنه قد رواه أحمد ومسلم والنسائي من طريق عبدالله بن رباح عن أبي هريرة. وأول الحديث في مسلم: «يا أبا هريرة، ادع لي الأنصار»..

(٤) ن، م، و، ر، ص، هـ: ما أخبر به.

(٥) حديث أبي سفيان رضى الله عنه مع هرقل ذكره البخارى عن ابن عباس عن أبي سفيان رضى الله عنهم في: ٦-٤/١ (كتاب بدء الوحي، باب حدثنا أبو اليان الحكم بن نافع). وذكر البخارى طرفاً منه في ١٥/١ (كتاب الإيمان، باب حدثنا إبراهيم بن حمزة)، ١٨٠/٣ (كتاب الشهادات، باب من أمر بإنجاز الوعد) وفي مواضع أخرى.

الإيمان ، حتى أدخله الله عليه وهو كاره ، بخلاف معاوية فإنه لم يُعرف عنه شىء من ذلك ، ولا عن أخيه يزيد .

وهذا الشعر كذب على معاوية قطعاً ؛ فإنه قال فيه :

فالموت أهون من قول الوشاة لنا خلى ابن هند عن العزرى لقد فرقا
ومعلوم أنه بعد فتح مكة أسلم الناس وأزيلت العزرى : بَعَثَ النَّبِيُّ

صلى الله عليه وسلم إليها خالد بن الوليد ، فجعل يقول :

ياعزرى^(١) كفرانك لاسبحانك إنى رأيت الله قد أهانك

وكانت قريباً من عرفات ، فلم يبق هناك لا عزرى ولا من يلومهم على

ترك العزرى . فَعُلِمَ أن هذا من وضع بعض الكذابين على لسان معاوية .

وهو كذاب^(٢) جاهل لم يعلم^(٣) كيف وقع الأمر .

وكذلك ما ذكره من حال جدّه أبى أمية عتبة بن ربيعة وخاله الوليد بن

عتبة وعم أمه شيببة بن ربيعة وأخيه حنظلة ، أمر يشترك فيه هو وجمهور

قريش ، فما منهم من أحد^(٤) إلا وله أقارب كفّار ، قُتِلُوا كَفَّاراً أَوْ مَاتُوا^(٥)

كفّارا ، فهل كان في إسلامهم فضيحة ؟!

وقد أسلم عكرمة بن أبى جهل وصفوان بن أمية ، وكانا من خيار

المسلمين ، وأبواهما قتلا ببدر . وكذلك الحارث بن هشام قُتِلَ أخوه يوم

(١) ن ، م ، ر : ياعزرى .

(٢) ب ، ر ، ص ، هـ : وهو كذب .

(٣) ص ، ب : لا يعلم .

(٤) أ : فما كان أحد ؛ ب : فما كان منهم أحد ؛ ص : فما منهم أحد .

(٥) أوماتوا : كذا في (و) . وفي سائر النسخ : وماتوا .

بدر. وفي الجملة الطعن بهذا طعن في عامة أهل الإيوان . وهل يحل لأحد أن يطعن في عليّ بأن عمه أبا لهب كان شديد العداوة للنبي صلى الله عليه وسلم؟ . «أو يطعن في العباس رضي الله عنه بأن أخاه كان معاديا للنبي صلى الله عليه وسلم؟^(١) أو يعير عليّا بكفر أبي طالب أو يعير بذلك العباس؟ وهل مثل ذلك إلا من كلام من ليس من المسلمين؟^(٢) .
ثم الشعر المذكور ليس من جنس الشعر القديم^(٣) ، بل هو شعر ردىء .

وأما قوله: «إن الفتح كان في رمضان لثمان من مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة» فهذا صحيح^(٤) .

وأما قوله: «إن معاوية كان مقيماً على شِركِه هاربا من النبي صلى الله عليه وسلم، لأنه كان قد أهدر دمه، فهرب إلى مكة، فلما لم يجد له مأوى صار^(٥) إلى النبي صلى الله عليه وسلم مضطرا فأظهر الإسلام، وكان إسلامه قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بخمسة أشهر» .

فهذا من أظهر الكذب؛ فإن معاوية أسلم عام الفتح باتفاق الناس، وقد تقدّم قوله: «إنه من المؤلفّة قلوبهم» والمؤلفّة قلوبهم أعطاهم النبي صلى الله عليه وسلم عام حنين من غنائم هَوازِن، وكان معاوية ممن أعطاه [منها،

(١-١) : ساقط من (هـ)

(٢) ص: من جنس المسلمين.

(٣) أ، ب: الشعر الأول.

(٤) أ، ب: فهو صحيح.

(٥) ب: سار.

والنبي صلى الله عليه وسلم كان يتألف السادة المطاعين في عشائهم^(١)،
فإن كان معاوية هاربا لم يكن من المؤلفة قلوبهم، ولو لم يسلم إلا قبل موت
النبي صلى الله عليه وسلم بخمسة أشهر لم يُعط شيئا من غنائم حُنين.
ومن كانت غايته أن يؤمن لم يحتج إلى تأليف. وبعض الناس يقول: إنه
أسلم قبل ذلك، فإن في الصحيح عنه أنه قال: «قَصَّرت عن النبي صلى
الله عليه وسلم على المروة» رواه البخارى ومسلم [ولفظه: أعلمت أنى
قَصَّرت من رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم عند المروة بِمِشْقَصٍ؟ قاله
لابن عباس، وقال له: لا أعلم هذا حجه إلا عليك]^(٢). وهذا قد قيل:
إنه كان في حجة الوداع، ولكن هذا خلاف الأحاديث المروية^(٣) المتواترة عن
النبي صلى الله عليه وسلم، فإنها كلها متفقة على أن النبي صلى الله عليه
وسلم لم يحل من إحرامه في حجة الوداع إلى يوم النحر، وأنه أمر أصحابه^(٤)
أن يحلوا من إحرامهم الحلّ كله، ويصيروا مُتَمَتِّعِينَ بِالْعَمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ،
إلا من ساق الهدى، فإنه يبقى على إحرامه إلى أن يبلغ الهدى محله. وكان
النبي صلى الله عليه وسلم وعلى وطلحة وطائفة من أصحابه قد / ساقوا

٢١٧ / ٢

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٢) ما بين المعقوفين في (و) فقط. والحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن ابن عباس عن
معاوية رضى الله عنهم في: البخارى ١٧٤/٢ (كتاب الحج، باب الحلق والتقصير عند
الإحلال)؛ مسلم ٩١٣/٢ (كتاب الحج، باب التقصير في العمرة)؛ سنن أبي داود
٢١٧/٢ - ٢١٨ (كتاب المناسك، باب في الإقران)؛ سنن النسائي ١٩٦/٥ - ١٩٧ (كتاب
المناسك، باب أين يقصر المعتمرون)؛ المسند (ط. الحلبي) ٩٦/٤، ٩٧، ٩٨.

(٣) المروية: في (ن) فقط.

(٤) ر، ص، هـ، و: أمر جميع أصحابه.

الهدى فلم يحلوا، وكانت فاطمة وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم ممن لم يسق [الهدى]^(١) فحللن. والأحاديث بذلك معروفة في الصحاح والسنن والمساند^(٢).

فَعُرِفَ أَنَّهُ لَمْ يَقْصُرْ مَعَاوِيَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ، وَلَكِنْ مِنْ أَعْتَقَدَ ذَلِكَ أَبَاحَ لِلْمَتَمِّعِ السَّائِقِ لِلْهَدْيِ^(٣) أَنْ يَقْصُرَ / مِنْ شَعْرِهِ، وَهُوَ إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ عَنِ أَحْمَدَ، كَمَا أَنَّ عَنْهُ رَوَايَةٌ أَنَّهُ إِذَا قَدِمَ قَبْلَ الْعَشْرِ حَلًّا مِنْ إِحْرَامِهِ. وَمَالِكُ وَالشَّافِعِيُّ يَبِيحَانِ لِكُلِّ مَتَمِّعٍ أَنْ يَحْلَلَ مِنْ إِحْرَامِهِ وَإِنْ كَانَ قَدْ سَاقَ الْهَدْيَ. وَأَمَّا أَبُو حَنِيفَةَ وَأَحْمَدُ - فِي الْمَشْهُورِ عَنْهُ - وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْعُلَمَاءِ فَيَعْلَمُونَ^(٤) بِالسَّنَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ أَنَّ سَائِقَ الْهَدْيِ لَا يَحْلَلُ إِلَى يَوْمِ النَّحْرِ^(٥).

ظ ١٦٢

وتقصير معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم على هذا قد^(٦) كان قبل حجة الوداع: إما في عمرة القضية - وعلى هذا فيكون قد أسلم قبل الفتح

(١) الهدى: في (ر) فقط.

(٢) ص، ب: والمسانيد.

(٣) للهدى: في (ص)، (ب). وفي سائر النسخ: الهدى

(٤) ن، م، و، ر: فيعملون.

(٥) يقول ابن قدامة في «المغنى» ٣/٣٥١: «فأما من معه هدى فليس له أن يتحلل، لكن يقيم

على إحرامه ويدخل الحج على العمرة، ثم لا يحل حتى يحل منها جميعا. نص عليه أحمد،

وهو قول أبي حنيفة. وعن أحمد رواية أخرى: أنه يحل له التقصير من شعر رأسه خاصة

ولا يمسه من أظفاره وشاربه شيئا، وروى ذلك عن ابن عمر، وهو قول عطاء، لما روى عن

معاوية قال: «قصرت من رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص عند المروة» متفق

عليه. وقال مالك والشافعي في قول: له التحلل ونحر هديه. ويستحب نحره عند المروة.

(٦) قد: ساقطة من (أ)، (ب).

كما زعم بعض الناس، لكن لا يعرف صحة هذا- وإما في عمرة الجعرانة، كما روى أن هذا التقصير كان في عمرة الجعرانة، وكانت بعد فتح مكة، وبعد غزوة حنين، وبعد حصاره للطائف^(١)؛ فإنه صلى الله عليه وسلم رجع من ذلك فقسّم غنائم حُنين بالجعرانة، واعتمر منها إلى مكة، فقصر عنه معاوية رضى الله عنه، وكان [معاوية]^(٢) قد أسلم حينئذ، فإنه أسلم^(٣) عند فتح مكة، واستكتبه النبي صلى الله عليه وسلم لخبرته وأمانته، ولا يُعرف عنه ولا عن أخيه يزيد بن أبي سفيان أنها أذيا النبي صلى الله عليه وسلم، كما كان يؤذيه بعض المشركين.

وأخوه يزيد أفضل منه. وبعض الجهّال يظن أن يزيد هذا هو يزيد الذى تولّى الخلافة بعد معاوية^(٤)، وقُتل الحسين فى زمنه، فيظن يزيد بن معاوية من الصحابة، وهذا جهل ظاهر؛ فإن يزيد بن معاوية وُلد فى خلافة عثمان، وأما يزيد عمّه هذا^(٥) فرجل صالح من خيار الصحابة، واستعمله الصديق أحد أمراء الشام، ومشى فى ركابه، ومات فى خلافة عمر، فولّى عمر رضى الله عنه أخاه معاوية رضى الله عنه مكانه أميراً، ثم لما ولى عثمان أقره على الإمارة وزاده، وبقي أميراً إلى أن قُتل عثمان ووقعت الفتنة، إلى أن قُتل أمير المؤمنين [على رضى الله عنه]^(٦) وبأيع أهل العراق الحسن بن

(١) ص، أ، ب: الطائف.

(٢) معاوية: ليست فى (ن)، (م).

(٣) ن (فقط): فإنه قد أسلم.

(٤) ن، م، و، هـ: بعد موته.

(٥) أ، ب: وأما يزيد هذا عمه.

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

على رضى الله عنهما، فأقام ستة أشهر، ثم سلّم الأمر إلى معاوية، تحقيقاً لما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»^(١) وبقي معاوية بعد ذلك عشرين سنة، ومات سنة ستين.

ومما يبيّن كذب ما ذكره هذا الرافضى أنه لم يتأخر إسلام أحد من قريش إلى هذه الغاية، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد بعث أبا بكر عام تسع بعد الفتح بأكثر من سنة ليقيم الحج، وينادى أن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان. وفي تلك السنة نُبذت اليهود إلى المشركين، وأجلّوا أربعة أشهر، فانقضت المدة في سنة عشر، فكان هذا أماناً عاماً لكل مشرك من سائر قبائل العرب، وغزا النبي صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك سنة تسع لقتال النصارى بالشام، وقد ظهر الإسلام بأرض العرب.

ولو كان لمعاوية من الذنوب ما كان لكان الإسلام يُجِبُّ ما قبله، فكيف ولم يُعرف له ذنب يهرب لأجله، أو يُهدر دمه لأجله؟! وأهل السير والمغازى متفقون على أنه لم يكن معاوية ممن أهدر دمه عام الفتح. فهذه مغازى عروة بن الزبير، والزهرى، وموسى بن عقبة، وابن إسحاق، والواقدى، وسعيد بن يحيى الأموى، ومحمد بن عائذ^(٢)، وأبى إسحاق الفزارى وغيرهم. وكتب التفسير والحديث كلها تنطق بخلاف ما ذكره ويذكرون

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ١ / ٥٣٩ - ٥٤٠.

(٢) هـ، و: محمد بن عابد، وهو خطأ. وهو محمد بن عائذ بن أحمد القرشى الدمشقى، ولد سنة ١٥٠ وتوفى سنة ٢٣٣ ومن كتبه كتاب «السير». انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب ١/٩ - ٢٤١ - ٢٤٢؛ شذرات الذهب ٢/٧٨؛ الأعلام ٧/٤٨.

من إهدار النبي صلى الله عليه وسلم دمه، مثل مقيس بن حُبابة^(١) وعبد الله بن خَطَل، وهذان قتلا. وأهدر دم عبد الله بن سعد بن أبي سرح، ثم بايعه. والذين أهدر دماءهم كانوا [نفرا] قليلا نحو العشرة.

٢١٨ / ٢

وأبوسفيان كان أعظم الناس^(٢) عداوة للنبي صلى الله عليه وسلم، فهو في غزوة / بدر [الذي]^(٤) أرسل إلى قريش ليستنفرهم، وفي غزوة أحد [هو الذي]^(٥) جمع الأموال التي كانت معه للتجارة، وطلب من قريش أن ينفقها في قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو من أعظم قواد الجيش يوم أحد، وهو قائد الأحزاب أيضا، وقد أخذه العباس بغير عهد ولا عقد، ومشى عمر معه يقول للنبي صلى الله عليه وسلم: يا نبي الله هذا عدو الله أبوسفيان، قد أمكن الله منه بغير عهد ولا عقد، فاضرب عنقه. فقأوله العباس في ذلك، فأسلم أبوسفيان، وأمنه النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، [ومن دخل المسجد فهو آمن]^(٦)، ومن ألقى السلاح فهو آمن».

فكيف يُهدر^(٧) دم معاوية، وهو شاب صغير ليس له ذنب يختص به،

(١) ن، ص، أ: مقيس بن صبابه؛ ب، ر، هـ: مقيس بن ضبابه؛ و: قيس بن صبابه؛ م: حفيس بن صناعة. وما أثبتته من سيرة ابن هشام ٥٢/٤ - ٥٣ وفيها: عبدالله بن خَطَل ٥٣/٤.

(٢) نفرا: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٣) أ، ب: من أعظم الناس؛ ن: أشد الناس.

(٤) الذي: في (أ)، (ب)، (هـ) فقط.

(٥) هو الذي: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م)، (و). (٧) ن: هدر.

ولا عُرف [عنه] ^(١) أنه كان يحضُّ على عداوة النبي صلى الله عليه وسلم، وقد آمن رؤوس الأحزاب؟ ^(٢) فهل يظن هذا إلا من هو من أجهل الناس بالسيرة؟ وهذا الذى ذكرناه مجمع عليه [بين أهل العلم] ^(٣) مذكور في عامة الكتب المصنفة في هذا الشأن.

وقد بسطنا الكلام على هذا في كتاب «الصارم المسلول على شاتم الرسول صلى الله عليه وسلم» لما ذكرنا من أهدر النبي صلى الله عليه وسلم دمه [عام الفتح] ^(٤)، وذكرناهم واحدا واحدا ^(٥). نعم كان فيهم عبد الله بن سعد بن أبى سرح، ثم إن عثمان ^(٦) رضى الله عنه أتى به فأسلم بمكة ^(٧) وحقن النبي صلى الله عليه وسلم دمه.

وأما قوله: «إنه استحق أن يُوصف بذلك دون غيره».

ففرية على أهل السنة؛ فإنه ليس فيهم من يقول: إن هذا من خصائص معاوية، بل هو واحد من كتاب الوحي ^(٨). وأما [عبدالله بن

(١) عنه: زيادة في (أ)، (ب).

(٢-٢) ساقط من (و).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٤) عام الفتح: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ر: واحدا بعد واحد. وطبع كتاب «الصارم المسلول» أكثر من مرة، منها طبعة في حيدرآباد الدكن، سنة ١٣٢٢، وطبعة بتحقيق الشيخ محمد محيى الدين عبدالحميد رحمه الله، ١٣٧٩/١٩٦٠، والكلام عن أهدر النبي صلى الله عليه وسلم دمه مبثوث في الكتاب كله.

(٦) و: عمر.

(٧) ص، ب: أتى به النبي صلى الله عليه وسلم بمكة.

(٨) ر: من كتابه؛ ه: من كبار المسلمين.

سعد]^(١) بن أبي سرح فارتد عن الإسلام، وافترى على النبي صلى الله عليه وسلم، ثم إنه عاد إلى الإسلام.

وأما قوله: «إنه نزل فيه: ﴿وَلَكِنَّ مَن شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا﴾ الآية [سورة

النحل: ١٠٦]».

فهو باطل؛ فإن هذه الآية نزلت بمكة، لما^(٢) أكره عمار وبلال على الكفر. وردة هذا كانت بالمدينة^(٣) بعد الهجرة، ولو قُدِّرَ أنه نزلت فيه هذه الآية؛ فالنبي صلى الله عليه وسلم قد قَبِلَ إسلامه وبايعه.

وقد قال تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّنَا عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ * خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [سورة آل عمران: ٨٦ - ٨٩].

ص ١٦٣

وأما قوله: «وقد روى عبدالله بن عمر قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسمعتَه يقول: «يطلع عليكم رجل يموت على غير سنتي» فطلع معاوية. وقام النبي صلى الله عليه وسلم خطيباً، فأخذ معاوية بيد ابنه يزيد وخرج ولم يسمع الخطبة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لعن الله القائد والمقود، أتى يوم يكون للأمة مع^(٤) معاوية ذى الإساءة».

(١) عبدالله بن سعد: في (ص)، (ب) فقط.

(٢) أ، ب: حين.

(٣) ن، م، ر: على الكفر والردة، وهذا كان بالمدينة، وهو خطأ ظاهر.

(٤) ص: من.

فالجواب : أن يقال : أولاً : نحن نطالب بصحة هذا الحديث ؛ [فإن الاحتجاج بالحديث^(١) لا يجوز إلا بعد ثبوته . ونحن نقول هذا في مقام المناظرة ، وإلا فنحن نعلم قطعاً أنه كذب .

ويقال ثانياً : هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ، ولا يوجد في شيء من دواوين الحديث التي يُرجع إليها في معرفة الحديث ، ولا له إسناد معروف^(٢) . وهذا المحتج به لم يذكر له إسناداً . ثم من جهله أن يروى مثل هذا عن عبدالله بن عمر ، وعبدالله بن عمر كان من أبعد الناس عن ثلب الصحابة ، وأروى الناس لمناقبهم ، وقوله في مدح معاوية معروف ثابت عنه ، حيث يقول : ما رأيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوداً من معاوية . قيل له : ولا أبو بكر وعمر؟ فقال : كان أبو بكر وعمر خيراً منه ، وما رأيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوداً من معاوية^(٣) .

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط .

(٢) لم أجد هذا الحديث لا في كتب الأحاديث الصحيحة ولا في كتب الأحاديث الموضوعة .

(٣) قال ابن كثير في «البداية والنهاية» ١٥٣/٨ : «وقال هشيم عن العوام عن جبلة بن سحيم عن ابن عمرو ، قال : ما رأيت أحداً أسوداً من معاوية . قال : قلت : ولا عمر؟ قال : كان عمر خيراً منه ، وكان معاوية أسوداً منه . ورواه أبو سفيان الخيري عن العوام بن حوشب به . وقال : ما رأيت أحداً بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوداً من معاوية . قيل : ولا أبو بكر؟ قال : كان أبو بكر وعمر وعثمان خيراً منه ، وهو أسود . وروى من طرق عن ابن عمر مثله . وانظر تعليق أستاذي الأستاذ محب الدين الخطيب رحمه الله على العواصم من القواصم ، ص ٢٠٤ ، ط . السلفية ، ١٣٧١ .

قال أحمد [بن حنبل] ^(١): السيد الخليل [يعنى معاوية] ^(٢)، وكان معاوية كريما حليما.

ثم إن خطب النبي / صلى الله عليه وسلم لم تكن واحدة، بل كان يخطب في الجمع والأعياد والحج وغير ذلك. ومعاوية وأبوه يشهدان الخطب، كما يشهدها المسلمون كلهم. أفترهما ^(٣) في كل خطبة كانا يقومان ويُمكنان من ذلك؟ هذا قدح في النبي صلى الله عليه وسلم وفي سائر المسلمين، إذ يمكنون اثنين دائما يقومان ولا يحضران ^(٤) الخطبة ولا الجمعة. وإن كانا يشهدان كل خطبة، فما بالهما يمتنعان [من سماع] خطبة ^(٥) واحدة قبل أن يتكلم بها؟

ثم من المعلوم من سيرة معاوية أنه كان من أحلم الناس، وأصبرهم على من يؤذيه، وأعظم الناس تأليفا لمن يعاديه، فكيف ينفر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مع أنه أعظم الخلق ^(٦) مرتبة في الدين والدنيا، وهو محتاج إليه في كل أموره؟ فكيف لا يصبر على سماع كلامه وهو بعد المملك [كان] ^(٧) يسمع كلام من يسبه ^(٨) في وجهه؟ فلماذا لا ^(٩) يسمع كلام النبي صلى الله

(١) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٢) أفترهما: كذا في (ب) فقط. وفي سائر النسخ: أفتراه.

(٣) ر، ص، هـ: أن يقوما ولا يحضران.

(٤) ن، م، و، أ: يمتنعان في خطب. وفي (ب): عن سماع.

(٥) ن: الناس.

(٦) كان: في (و) فقط.

(٧) أ، ب: من يشتمه.

(٨) أ، ب: لم.

عليه وسلم؟ وكيف يتخذ النبي صلى الله عليه وسلم كاتباً من هذه حاله؟^(١)

وقوله: «إنه أخذ بيد ابنه زيدا أو يزيد»^(٢) فمعاوية لم يكن له ابن اسمه زيد^(٣). وأما يزيد ابنه^(٤) الذى تولى [بعده]^(٥) الملك وجرى فى خلافته ما جرى، فإنها وُلد فى خلافة عثمان باتفاق أهل العلم، ولم يكن لمعاوية ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال الحافظ أبو الفضل ابن ناصر^(٦): «خطب معاوية رضى الله عنه فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يُزوّج^(٧) لأنه كان فقيراً، وإنما تزوج فى زمن عمر رضى الله عنه، ووُلد له يزيد فى زمن عثمان بن عفان رضى الله عنه سنة سبع وعشرين من الهجرة».

ثم نقول ثالثاً: هذا الحديث يمكن معارضته بمثله من جنسه بما يدل على فضل معاوية رضى الله عنه. قال الشيخ أبو الفرج بن الجوزى فى كتاب «الموضوعات»^(٨): «قد تعصّب قوم ممن يدعى السنة، فوضعوا فى

(١) ن، م: وكيف يتخذ كاتباً من هذه حاله؛ و: وكيف يتخذ كاتباً وهذه حاله؛ أ، ب: وكيف

يتخذ النبي صلى الله عليه وسلم كاتباً من هو فى هذه الحالة.

(٢) ص: ابنه يزيد أو زيد؛ أ، ب: ابنه يزيد.

(٣) أ، ب، و: اسمه يزيد.

(٤) أ، ب: وأما ابنه يزيد.

(٥) بعده: فى (و)، (ص)، (هـ) فقط.

(٦) ن: ابن ماضر؛ م: ابن ماصر.

(٧) ن، م، و، هـ، ر: فلم يتزوج.

(٨) ١٥/٢.

فضل معاوية رضى الله عنه أحاديث ليغيظوا^(١) الرافضة، وتعصب قوم من الرافضة فوضعوا في ذمه أحاديث، وكلا الفريقين على الخطأ القبيح». وأما قوله: «إنه بالغ في محاربة عليّ».

فلا ريب أنه اقتتل العسكران: عسكر عليّ ومعاوية بصفتين، ولم يكن معاوية ممن يختار الحرب ابتداء، بل كان من أشد الناس حرصاً^(٢) على أن لا يكون قتال، وكان غيره أحرص على القتال منه. وقتال صفين للناس فيه أقوال: فمنهم من يقول: كلاهما كان مجتهدا [مصييا]^(٣)، كما يقول ذلك كثير من أهل الكلام والفقهاء والحديث، ممن يقول: كل مجتهد مصيب، ويقول: كانا مجتهدين. وهذا قول كثير من الأشعرية والكرامية والفقهاء وغيرهم، وهو قول طائفة^(٤) من أصحاب [أبي حنيفة والشافعي]^(٥) وأحمد وغيرهم، وتقول الكرامية: كلاهما إمام مصيب، ويجوز نصب إمامين للحاجة.

ومنهم من يقول: بل المصيب أحدهما لا بعينه، [وهذا قول طائفة منهم].

ومنهم من يقول: عليّ هو المصيب وحده، ومعاوية مجتهد مخطيء، كما يقول ذلك طوائف من أهل الكلام والفقهاء أهل المذاهب الأربعة.

(١) الموضوعات: في فضله أحاديث ليغضبوا..

(٢) ن، م، و، هـ، ر، ص: من أشد عسكره حرصاً..

(٣) مصيباً: ساقطة من (ن). وفي (و): مجتهدا أيضاً.

(٤) أ، ب: قول كثير..

(٥) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م)، (و).

وقد حكى هذه الأقوال الثلاثة أبو عبد الله بن حامد عن أصحاب أحمد وغيرهم .

ومنهم من يقول: كان الصواب أن لا يكون قتال، وكان ترك القتال خيراً للطائفتين، فليس في الاقتتال صواب، ولكن علىّ كان أقرب إلى الحق من معاوية، والقتال قتال فتنة ليس بواجب ولا مستحب، وكان ترك القتال خيراً للطائفتين، مع أن علياً كان أولى بالحق .

وهذا هو قول أحمد وأكثر أهل الحديث وأكثر أئمة^(١) الفقهاء، وهو قول أكابر الصحابة والتابعين [لهم بإحسان]^(٢)، وهو قول عمران بن حصين رضي الله عنه، وكان ينهى عن بيع السلاح في ذلك القتال، ويقول: هو بيع السلاح في الفتنة، وهو قول أسامة بن زيد، ومحمد بن مسلمة، وابن عمر، وسعد بن أبي وقاص، وأكثر من بقى من السابقين [الأوليين] من المهاجرين^(٣) والأنصار رضي الله عنهم .

ولهذا كان من مذاهب^(٤) أهل السنة الإمساك عمّا شجر بين الصحابة،

(١) ن، م، و، وكثير من أئمة .

(٢) لهم بإحسان: ليست في (ن)، (م) . وذكر ابن طاهر البغدادي في كتابه «أصول الدين»، ص ٢٨٩: «أجمع أصحابنا (الأشاعرة) على أن علياً رضي الله عنه كان مصيباً في قتال أصحاب الجمل وفي قتال أصحاب معاوية بصفين، وقالوا في الذين قاتلوه بالبصرة إنهم كانوا على الخطأ» ثم قال (ص ٢٩٠): «وقال أكثر الكرامية بتصويب الفريقين يوم الجمل، وقال آخرون منهم إن علياً أصاب في محاربة أهل الجمل وأهل صفين، ولو صالحهم على شيء أرفق بهم لكان أولى وأفضل» .

(٣) ن، م: السابقين والمهاجرين؛ و: التابعين الأولين من المهاجرين .

(٤) أ، ب: من مذهب .

فإنه قد ثبتت / فضائلهم، ووجبت موالاتهم ومحبتهم . وما وقع منه ٢٢٠ / ٢
 ما يكون لهم فيه عذر يخفى على الإنسان، ومنه ما تاب صاحبه منه ، ومنه
 ما يكون مغفوراً . فالخوض فيما شجر يُوقع في نفوس كثير من الناس بُغضاً
 وذمّاً، ويكون هو في ذلك^(١) مخطئاً، بل عاصياً، فيضّر نفسه ومن خاض
 معه في ذلك، كما جرى لأكثر من تكلم في ذلك؛ فإنهم تكلموا بكلام
 لا يحبه الله ولا رسوله: إما من ذم من لا يستحق الذم، وإما من مدح أمور
 لا تستحق المدح^(٢).

[ولهذا كان] الإمساك^(٣) طريقة أفاضل السلف^(٤). وأما غير هؤلاء فمنهم
 من يقول: [كان معاوية فاسقاً دون عليّ، كما يقوله بعض المعتزلة . ومنهم
 من يقول: بل كان كافراً، كما يقوله بعض الرافضة، ومنهم من يقول:]^(٥)
 كلاهما كافر: عليّ ومعاوية، كما يقوله الخوارج . / ومنهم من يقول: فسق
 أحدهما لا بعينه، كما يقوله بعض المعتزلة . ومنهم من يقول: [بل]^(٦)
 معاوية على الحق وعليّ كان ظالماً، كما تقوله الروائية .

ظ ١٦٣

والكتاب - والسنة - قد دلّ على أن الطائفتين مسلمون، وأن ترك القتال
 كان خيراً من وجوده . قال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا

(١) أ، ب: في ذلك هو . وسقطت «هو» من (ص) .

(٢) ن، م: أو مدح من لا يستحق المدح .

(٣) ن، م، و: والإمساك . .

(٤) في (ر)، (ص): . . السلف كما ينقل عن . وبعد ذلك بياض بمقدار كلمة . وكتب في

هامش (ص): «بياض بالأصل» . .

(٥) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٦) بل: ساقطة من (ن)، (م)، (و) .

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغْت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ [سورة الحجرات: ٩]. فسأهما^(١) مؤمنين إخوة مع وجود الاقتتال والبغي .

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين يقتلهم أولى الطائفتين بالحق»^(٢) وهؤلاء المارقة مرقوا على على، فدل على أن طائفته أقرب إلى الحق من طائفة معاوية .

وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن ابني هذا سيد، وإن الله سيصلح به بين فئتين عظيمتين من المؤمنين»^(٣) فأصلح الله به بين أصحاب على وأصحاب معاوية، فمدح النبي صلى الله عليه وسلم الحسن بالإصلاح بينهما، وسأهما مؤمنين . وهذا يدل على أن الإصلاح بينهما هو المحمود، ولو كان القتال واجبا أو مستحبا، لم يكن تركه محمودا .

وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشى، والماشى فيها خير من الساعى، من يستشرف لها تستشرفه، ومن وجد فيها ملجأ فليعد به» أخرجاه في الصحيحين^(٤) .

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يوشك أن

(١) ص، ب: فسأهما .

(٢) سبق هذا الحديث في هذا الجزء .

(٣) سبق هذا الحديث في هذا الجزء .

(٤) سبق الحديث ١/٥٣٩، ٥٤٢ .

يكون خير مال المسلم غَنَمٌ يتبع بها شَعَفَ الجبال ومواقع القَطْر يفرّ بدينه من الفتن»^(١).

وفي الصحيح عن أسامة بن زيد رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إني لأرى الفتن تقع خلال بيوتكم كمواقع القطر»^(٢).

والذين رووا أحاديث القعود في الفتنة والتحذير منها، كسعد بن أبي وقاص، ومحمد بن مسلمة، وأسامة بن زيد لم يقاتلوا لا مع علي ولا مع معاوية.

وقال حذيفة رضى الله عنه: «ما أحد من الناس تدركه الفتنة إلا أنا

(١) الحديث عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه في: البخارى ٩/١ (كتاب الإيمان، باب من الدين الفرار من الفتن)، ١٢٧/٤ (كتاب بدء الخلق، باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال؛ سنن النسائي (بشرح السيوطي) ١٠٧/٨-١٠٨ (كتاب الإيمان وشرايعه، باب الفرار بالدين من الفتن)؛ سنن ابن ماجه ١٣١٧/٢ (كتاب الفتن، باب العزلة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٦/٣، ٤٣، ٥٧؛ الموطأ ٩٧٠/٢ (كتاب الإستئذان، باب ما جاء في أمر الغنم). وفي لسان العرب «شعفة كل شيء أعلاه وشعفة الجبل بالتحريك رأسه، والجمع شَعَفٌ وشِعَافٌ وشُعُوفٌ وهى رؤوس الجبال. وفي الحديث: من خير الناس رجل في شعفة من الشعاف في غنيمة له حتى يأتيه الموت وهو معتزل الناس». وانظر «النهاية في غريب الحديث» لإبن الأثير مادة «شعف».

(٢) الحديث عن أسامة بن زيد رضى الله عنها - مع اختلاف في اللفظ - في: البخارى ٢١/٣-٢٢ (كتاب فضائل المدينة، باب أطام المدينة)، ١٩٨/٤ (كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام)، ٤٨/٩ (كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: ويل للعرب من شرقت اقترب)؛ مسلم ٢٢١١/٤ (كتاب الفتن وأشرط الساعة، باب نزول الفتن كمواقع القطر)؛ المسند (ط. الحلبي) ٥/٢٠٠.

أخافها عليه إلا محمد بن مسلمة؛ فإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له: «لا تترك الفتنة»^(١).

وعن ثعلبة بن ضبيعة^(٢) قال: دخلنا على حذيفة فقال: «إني لأعرف رجلا لا تضره الفتنة شيئا، فخرجنا فإذا فسطاط مضروب فدخلنا فإذا فيه محمد بن مسلمة، فسألناه عن ذلك فقال: ما أريد أن يشتمل عليّ شيء من أمصارهم حتى تنجلي عمّا انجلت» رواهما أبو داود^(٣).

﴿ فصل ﴾

ومما ينبغي أن يُعلم أن الأمة يقع فيها أمور بالتأويل^(٤) في دمائها وأموالها وأعراضها، كالقتال واللعن والتكفير. وقد ثبت في الصحيحين عن أسامة بن زيد رضي الله عنه أنه قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية، فصبحنا الحرقات من جهينة، فأدركت رجلا فعلوته بالسيف،

وقوع أمور في
الأمة بالتأويل في
دمائها وأموالها
وأعراضها

(١) الحديث عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه في سنن أبي داود ٤/٣٠٠ (كتاب السنة، باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة). والحديث التالي هو الحديث الذي يتلوه في: سنن أبي داود (نفس الموضوع). وفيه أيضا: ثعلبة بن ضبيعة.

(٢) ن: بن صبيعة؛ م، و: بن صبيعة. وفي «تهذيب التهذيب»: ٤/٤٤٣ هو ضبيعة بن حصين الثعلبي أبو ثعلبة، ويقال: ثعلبة بن ضبيعة الكوفي. روى عن حذيفة ومحمد بن مسلمة، وعنه أبو بردة بن أبي موسى الأشعري. ذكره ابن حبان في الثقات روى له أبو داود حديثا واحدا في ذكر الفتنة من وجهين ساه في أحدهما ضبيعة وفي الآخر ثعلبة وقد رجح البخاري وغيره أنه ضبيعة.

(٣) أ، ب: رواه.

(٤) ن، م: فيها بالتأويل أمور.

(٤) انظرت ١.

فقال: لا إله إلا الله، فطعنته فقتلته، فوقع في نفسى من ذلك، فذكرته للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «أقتلته بعدما قال: لا إله إلا الله؟» قال: قلت: يا رسول الله إنها قالها خوفاً من السلاح. قال: «أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها [خوفاً من السلاح]»^(١) أم لا؟» فما زال يكررها حتى تمنيت أنى أسلمت يومئذ»^(٢).

وفى الصحيحين عن المقداد بن الأسود رضى الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أ رأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلنى فضرب إحدى يديّ فقطعها ثم لاذ منى بشجرة، فقال: أسلمت لله. أفأقتله بعد أن قالها؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تقتله» فقلت: يا رسول الله إنه قطعها ثم قال [ذلك]^(٣) بعد أن قطعها، أفأقتله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تقتله، فإنك إن قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلة قبل أن يقول كلمته التى قالها»^(٤).

فقد ثبت أن هؤلاء قتلوا قوماً مسلمين لا^(٥) يحل قتلهم، ومع هذا فلم يقتلهم النبي صلى الله عليه وسلم، ولا ضمن المقتول بقودٍ ولاديه

(١) عبارة «خوفاً من السلاح» فى (أ)، (ب)، وفى (ص): «خوفاً».

(٢) مضى هذا الحديث من قبل ٥٦٠/١.

(٣) ذلك: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) الحديث عن المقداد بن الأسود رضى الله عنه فى: البخارى ٨٥/٥ (كتاب المغازى، باب

رقم ١٢ حدثنى خليفة حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى)؛ مسلم ٩٥/١ (كتاب الإيمان،

باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله)؛ سنن أبى داود ٦١/٣-٦٢ (كتاب

الجهاد، باب على ما يقاتل المشركون)؛ المسند (ط. الحلبي) ٥/٦-٦.

(٥) ن، م: لم.

ولا كفارة ، لأن القاتل كان متأولاً . وهذا قول أكثر العلماء ، كالشافعي وأحمد وغيرهما . ومن الناس من يقول : بل كانوا أسلموا ولم يهاجروا ، فثبت في حقهم العصمة المؤتممة دون المضمّنة ، بمنزلة نساء أهل الحرب وصبيانهم ، كما يقوله أبو حنيفة وبعض المالكية . ثم إن جماهير العلماء ، كمالك [وأبي حنيفة] ^(١) وأحمد في ظاهر مذهبه ، والشافعي في أحد قوليّه : يقولون : إن أهل العدل والبلغاة إذا اقتتلوا بالتأويل لم يضمن هؤلاء ما أتلّفوه لهؤلاء من النفوس ^(٢) والأموال حال القتال ^(٣) ، ولم يضمن هؤلاء ما أتلّفوه لهؤلاء ^(٤) .

كما قال الزهري : وقعت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٥) متوافرون ، فأجمعوا أن كل دم أو مال أُصيب بتأويل القرآن فإنه هدر ، أنزلوهم ^(٦) منزلة الجاهلية . يعنى بذلك أن القاتل لم يكن يعتقد أنه فعل محرماً ^(٧) . وإن قيل ^(٨) : إنه محرم في نفس الأمر ، فقد ثبت بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم المتواترة واتفاق المسلمين أن الكافر الحربى إذا قتل

(١) وأبي حنيفة : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٢) أ ، ب ، و ، هـ ، ز : ما أتلّفوا لهؤلاء من النفوس ؛ ص : ما أتلّفوا لا هؤلاء ولا هؤلاء من النفوس . .

(٣-٣) : ساقط من (ص) .

(٤) أ ، ب : وأصحاب محمد .

(٥) ب (فقط) : وأنزلوهم .

(٦) أ ، ب : يعتقد أنه لم يفعل محرماً ، ن ، م : لم يكن معتقداً أنه قتل محرماً ؛ و : لم يكن يعتقد أنه قتل محرماً .

(٧) ن : وإن قيل له .

مسلمًا أو أتلف ما له ثم أسلم، لم يضمه بقود [ولا دية] ^(١) ولا كفارة، مع أن قتله له كان من أعظم الكبائر، لأنه كان متأولًا، وإن كان تأويله فاسدًا. وكذلك المرتدون المنتعون إذا قتلوا بعض المسلمين، لم يضموا دمه إذا عادوا إلى الإسلام عند أكثر العلماء، كما هو قول ^(٢) أبي حنيفة ومالك وأحمد، وإن كان من متأخري أصحابه من يحكيه قولًا، كأبي بكر عبدالعزيز ^(٣) حيث قد نص أحمد على أن المرتد يضمن ما أتلفه بعد الردة. فهذا النص في المرتد المقدور عليه، وذلك في المحارب الممتنع، كما يفرق بين الكافر الذمي ^(٤) والمحارب، أو يكون في المسألة روايتان، وللشافعي قولان، وهذا هو الصواب؛ فإن المرتدين الذين قاتلهم الصديق وسائر الصحابة لم يضمهم الصحابة بعد عودهم إلى الإسلام / بما كانوا قتلوه من المسلمين وأتلفوه من أموالهم، لأنهم كانوا متأولين.

ص ١٦٤

فالبغاة المتأولون كذلك لم تضمهم الصحابة رضى الله عنهم، وإذا كان هذا ^(٥) في الدماء والأموال، مع أن من أتلفها خطأ ضمنها بنص القرآن فكيف في الأعراس ^(٦)؟ مثل لعن بعضهم بعضًا، وتكفير بعضهم بعضًا. وقد ثبت في الصحيحين من حديث الإفك، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من يعذرني من رجل بلغنى أذاه في أهلى. والله ما علمت على

(١) ولا دية: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) أ، ب: كما هو عند.

(٣) ن، م: لأبي بكر عبد العزيز.

(٤) أ، ب: الكافر والذمي.

(٥) أ، ب، ص: بالأعراس.

(٦) أ، ب: ذلك.

أهلئ إلا خيراً؁ ولقد ذكروا رجلاً [والله] (١) ما علمت عليه إلا خيراً؁ وما كان يدخل على أهلئ إلا معئ. قال سعد بن معاذ: أنا أعذرک منه؁ إن كان من الأوس ضربت عنقه وإن كان من إخواننا الخزرج (٢) أمرتنا ففعلنا فيه أمرک. فقام (٣) سعد بن عبادة؁ وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً ولكن احتملته الحمئة؁ فقال: كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله. فقام أسيد بن حضير فقال: كذبت لعمر الله لنقتلنه فإنک منافق تجادل عن المنافقين؁ فاستبّ الحیان حتى جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم؁ وكان سعد بن عبادة رضى الله عنه يريد الدفع عن عبدالله بن أبئ المنافق؁ [فقال له أسيد بن حضير: إنک منافق] (٤)؁ وهذا كان تأويلاً [منه] (٥).

٢٢٢ / ٢

وكذلك ثبت / فى الصحيحين أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لحاطب بن أبئ بلتعة: دعنى يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق؁ لما كاتب المشركين بخبر النبئ صلى الله عليه وسلم؁ [فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم]: «إنه شهد بدرًا؁ وما يدريك أن الله أطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» (٦).

- (١) عبارة «والله»: فى (أ)؁ (ب) فقط.
- (٢) ن (فقط): إن كان من إخواننا الأوس ضربت عنقه وإن كان من الخزرج؁ وهو خطأ.
- (٣) أ؁ ب: فقال.
- (٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط.
- (٥) منه: ساقطة من (ن)؁ (م)؁ (و). والحديث سبق فى هذا الجزء؁ ص ٣٣.
- (٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط.
- (٧) سبق هذا الحديث ٥٠١/٣.

وثبت في الصحيحين أن طائفة من المسلمين قالوا في مالك بن الدُّخْشَن: إنه منافق، فأنكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ولم يكفرهم. فقد ثبت أن في الصحابة من قال عن بعض أمته: إنه منافق متأولاً في ذلك، ولم يكفر النبي صلى الله عليه وسلم واحداً منها^(١).

وقد ثبت في الصحيح^(٢) أن فيهم من لعن عبد الله حماراً^(٣) لكثرة شربه

(١) الحديث في البخارى ١/٨٨-٨٩ (كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت). . عن ابن شهاب قال: أخبرني محمود بن الربيع الأنصارى أن عتبان بن مالك، وهو من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرًا من الأنصار أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله قد أنكرت بصرى، وأنا أصلى لقومى، فإذا كانت الأمطار سال الوادى الذى بينى وبينهم، ولم أستطع أن أتى مسجدهم فأصلى بهم، وددت يا رسول الله أنك تأتيني فتصلى في بيتى فأتحذه مصلى. قال: فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سأفعل إن شاء الله». قال عتبان: فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر حين ارتفع النهار، فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأذنت له، فلم يجلس حتى دخل البيت، ثم قال: «أين تحب أن أصلى من بيتك؟» قال: فأشرت له إلى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر، فقمنا فصفنا فصلّى ركعتين، ثم سلم. قال: وجلسنا على خزيرة صنعناها له. قال: فثاب في البيت رجال من أهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا فقال قائل منهم: أين مالك بن الدُّخْشَن أو ابن الدُّخْشَن؟ فقال بعضهم: ذلك منافق لا يجب الله ورسوله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تقل ذلك. ألا تراه قد قال: لا إله إلا الله، يريد بذلك وجه الله؟» قال: الله ورسوله أعلم. قال: فإننا نرى وجهه ونصيحته إلى المنافقين. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فإن الله قد حرم على النار من قال: لا إله إلا الله، يبتغى بذلك وجهه». والحديث في موضعين آخرين في: البخارى ٧/٧٢-٧٣ (كتاب الأطعمة، باب الخزيرة)، ٩/١٨ (كتاب استتابة المرتدين، باب ما جاء في المتأولين). وهو أيضا عن عتبان بن مالك رضى الله عنه في: مسلم ١/٤٥٥-٤٥٦ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر)؛ المسند (ط. الحلبي) ٥/٤٤٩، ٤٥٠. وأنظر ما سبق في هذا الجزء، ص ٣٣٤.

(٢) ص، ب: في الصحيحين.

(٣) ب: حمارا، وهو خطأ.

الخمير، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تلغنه فإنه يجب الله ورسوله»^(١) ولم يعاقب اللاعن لتأويله.

والمتاوّل المخطيء مغفور له بالكتاب والسنة. قال الله تعالى في دعاء المؤمنين: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [سورة البقرة: ٢٨٦]. وثبت في الصحيح^(٢) أن الله عز وجل قال؛ «قد فعلت»^(٣). وفي سنن ابن ماجه وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله تجاوز لى عن أمتى الخطأ والنسيان»^(٤).

﴿ فصل ﴾

إذا تبين هذا فيقال: قول الرافضة من أفسد الأقوال وأشدّها تناقضاً؛ فإنهم يعظّمون الأمر على من قاتل علياً، ويمدحون من قتل عثمان، مع أن الذم والإثم لمن قتل عثمان أعظم من الذم والإثم لمن قاتل علياً، فإن عثمان

تابع الرد على
مزاعم الرافضي
عن معاوية
رضي الله عنه

(١) الحديث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في: البخارى ١٥٨/٨ (كتاب الحدود، باب ما يكره من لَعْن شارب الخمر وأنه ليس بخارج عن الملة).

(٢) ص: في الصحيحين.

(٣) هذا جزء من لفظ الحديث في مسلم ١١٦/١ (كتاب الإيمان، باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق). وجاء الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن ابن عباس وأبى هريرة رضي الله عنهم في: مسلم ١١٥/١-١١٦؛ المسند (ط. المعارف) ٣/٣٤١-٣٤٢ (رقم ٢٠٧٠)، ٣١/٥-٣٠ (رقم ٣٠٧١). وانظر الحديث برواياته المتعددة في تفسير الطبرى (ط. المعارف) ٦/١٤٢-١٤٥. وانظر أيضا ٦/١٠٤-١٠٥ وسبق الحديث، ص ٣٢٠.

(٤) الحديث عن أبى ذر الغفاري رضي الله عنه في: سنن ابن ماجه ٦٥٩/١ (كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والناسي) وفي آخره: . . . والنسيان وما استكرهوا عليه». قال المعلق: «فى الزوائد: إسناده ضعيف . . .». وصحح الألبانى الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ٢/١٠٢.

كان خليفة اجتمع الناس عليه ، ولم يقتل^(١) مسلماً ، وقد قاتلوه لينخلع من^(٢) الأمر ، فكان عذره في أن يستمر على ولايته أعظم من عذر عليّ في طلبه لطاعتهم^(٣) له ، وصبرَ عثمان حتى قُتل مظلوماً شهيداً من غير أن يدفع عن نفسه ، وعليّ بدأ بالقتال^(٤) أصحاب معاوية ، ولم يكونوا يقاتلونه ، ولكن امتنعوا من بيعته .

فإن جاز قتال من امتنع عن بيعة الإمام الذي بايعه نصف المسلمين ، أو أكثرهم [أو نحو ذلك]^(٥) ، فقتال من قاتل^(٦) وقتل الإمام الذي أجمع^(٧) المسلمون على بيعته أولى بالجواز .
وإن قيل : إن عثمان فعل أشياء أنكروها .

قيل : تلك الأشياء لم تبح خلعه ولا قتله^(٨) ، وإن أباحت خلعه وقتله كان ما نقموه على عليّ أولى أن يبيح ترك مبايعته ؛ فإنهم إن ادّعوا على عثمان نوعاً من المحاباة لبني أمية فقد ادّعوا^(٩) على عليّ تحاملاً عليهم وتركاً لإنصافهم ، وأنه بادر بعزل معاوية ، ولم يكن يستحق^(١٠) العزل ؛ فإن النبي

(١) أ ، ب : ولم يقاتل .

(٢) ب : عن .

(٣) أ ، ب : طاعتهم .

(٤) أ ، ب : بقتال .

(٥) أو نحو ذلك : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) فقتال من قاتل : كذا في (ن) ، (م) ، (أ) . وفي سائر النسخ : يقال من قاتل .

(٧) أ ، ب ، ر : اجتمع .

(٨) أ ، ب : قتله ولا خلعه .

(٩) ص ، ب : فإنهم ادّعوا . . . وقد ادّعوا . .

(١٠) ليستحق : كذا في (ص) ، (ب) . وفي سائر النسخ : يستحق .

صلى الله عليه وسلم ولّى أباه أبا سفيان على نجران، ومات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أمير عليها^(١)، وكان كثير من أمراء النبي صلى الله عليه وسلم على الأعمال من بنى أمية؛ فإنه استعمل على مكة عتاب بن أسيد بن أبي العاص بن أمية، واستعمل خالد بن سعيد بن العاص بن أمية على صدقات مَذْحِج وصنعاء اليمن، ولم يزل عليها حتى مات النبي صلى الله عليه وسلم، واستعمل عمرو على تيماء وخيبر وقرى عرينة^(٢) وأبان بن سعيد بن العاص [استعمله أيضا على البحرين برها وبحرها حين عزل العلاء بن الحضرمي، فلم يزل عليها حتى مات النبي صلى الله عليه وسلم وأرسله قبل ذلك أميراً على سرايا منها سرية إلى نجد]^(٣) وولاه عمر رضى الله عنه، ولا يُتهم لا في دينه ولا في سياسته. [وقد ثبت] في الصحيح^(٤) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «خيار أئمتكم الذين تحبّونهم وحبّونكم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم. وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم»^(٥).

(١) وهو أمير عليها: كذا في (ن)، (أ)، وفي (م): وهو أميرا عليها. وفي سائر النسخ:

وأبوسفيان أميرا عليها (ب: أمير عليها). وانظر ما سبق في هذا الجزء، ص ١٤٥.

(٢) ما بين المعقوفتين في (و) فقط، وفيها: «خبيبر قرى عرينة» والعبارة في الأصل غير واضحة،

ولعل الصواب ما أثبتته. وسبق الكلام على ولاية عتاب وخالد في هذا الجزء، ص ١٤٤.

وأما عمرو فهو عمرو بن سعيد بن العاص، قال ابن حجر في «الإصابة» ٥٣٢/٢: «كان

خالد على اليمن وأبان على البحرين وعمرو على سواد خيبر... وكان النبي صلى الله عليه

وأله وسلم استعمله على وادى القرى وغيرها وقبض وهو عليها.

(٣) ما بين المعقوفتين في (و). وسبق الكلام على أبان بن سعيد، ص ١٤٤.

(٤) ن، م: وفي الصحيح؛ ص: وقد ثبت في الصحيحين.

(٥) سبق الحديث فيها مضمي ١١٦/١.

قالوا: ومعاوية كانت رعيته تحبه وهو يحبهم^(١) ، ويصلون عليه وهو يصلّي عليهم.[وقد ثبت] في الصحيح^(٢) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم»^(٣). قال مالك بن يخامر: سمعت معاذًا يقول: «وهم بالشام» قالوا: «وهؤلاء كانوا عسكر معاوية».

وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يزال أهل الغرب ظاهرين حتى تقوم الساعة»^(٤) قال أحمد بن حنبل^(٥) أهل

(١) أ: يحبونه ويحبهم؛ ب: يحبونه وهو يحبهم.

(٢) ن، م: وفي الصحيح.

(٣) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن المغيرة بن شعبه وعقبة بن عامر وثوبان وجابر بن عبد الله ومعاوية بن أبي سفيان وغيرهم رضي الله عنهم - في أربعة مواضع في: البخاري ٨٥/٤ (كتاب فرض الخمس، باب فأن الله خمسه)، ٢٠٧/٤ (كتاب المناقب، باب حدثني محمد بن المثني حدثنا معاذ باب رقم ٢٨)، ١٠١/٩ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون وهم أهل العلم)، ١٣٦/٩ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: إنما قولنا لشيء). والحديث في: مسلم ١٣٧/١ (كتاب الإيثار، باب نزول عيسى بن مريم حاكمها بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم)، ١٥٢٣-١٥٢٥ (كتاب الإمارة، باب لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين...); سنن أبي داود ٨/٣ (كتاب الجهاد، باب في دوام الجهاد) وهو عن عمران بن حصين رضي الله عنه، ١٣٨/٤-١٣٩ (كتاب الفتن، باب ذكر الفتن ودلائلها); سنن الترمذي ٣٤٢/٣ (كتاب الفتن، باب ما جاء في الأئمة المضلّين) والحديث في سنن ابن ماجه والدارمي ومواضع كثيرة في مسند أحمد.

(٤) الحديث عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في: مسلم ١٥٢٥/٣ (كتاب الإمارة، باب

لا تزال طائفة...). قال النووي في شرحه على مسلم ٦٨/١٤: «... وقال معاذ: هم بالشام، وجاء في حديث آخر: هم بيت المقدس. وقيل: هم أهل الشام وما وراء ذلك».

(٥) بن حنبل: ساقطة من (أ)، (ب).

الغرب هم أهل الشام . وقد بسطنا هذا في موضع آخر، وهذا [النص]^(١) يتناول عسكر معاوية .

قالوا: ومعاوية أيضا^(٢) كان خيرا من كثير ممن استنابه عليّ، فلم يكن يستحق أن يعزل ويولى من هو دونه في / السياسة، فإن عليا استتاب زياد بن أبيه، وقد أشاروا^(٣) على عليّ بتولية معاوية . [قالوا: يا أمير المؤمنين تولّيه شهراً واعزله دهرا]^(٤) . ولا ريب أن هذا كان هو المصلحة، إما لاستحقاقه وإما لتأليفه^(٥) واستعطافه، فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل من عليّ، وولّى أبا سفيان، ومعاوية خير منه، فولّى من هو خير من عليّ من هو دون معاوية .

فإذا قيل: إن عليا كان مجتهدا في ذلك .

قيل: وعثمان كان مجتهدا فيما فعل . وأين الاجتهاد في تخصيص بعض الناس بولاية [أو إمارة]^(٦) أو مال، من الاجتهاد في سفك المسلمين بعضهم دماء بعض، حتى ذلّ المؤمنون وعجزوا عن مقاومة الكفار، حتى طمعوا فيهم وفي الاستيلاء عليهم؟ ولا ريب أنه لو لم يكن قتال، بل كان معاوية مقيما على سياسة رعيته، وعليّ مقيما^(٧) على سياسة رعيته، لم يكن في ذلك

(١) النص: ساقطة من (ن)، (م)، (و)، (أ) .

(٢) ن، م، و: أيضا ومعاوية .

(٣) ن، م: زيد بن أبيه (وبعدها بياض في النسختين بمقدار نصف سطر) .

(٤) ما بين المعقوفتين في (ر)، (ص)، (ب) .

(٥) ص، ب: لتأليفه .

(٦) أو إمارة: زيادة في (أ)، (ب) .

(٧) مقيما: كذا في (ب) . وفي سائر النسخ: مقيم .

من الشر أعظم^(١) مما حصل بالاعتتال؛ فإنه بالاعتتال لم تنزل هذه الفرقة / ولم يجتمعوا على إمام، بل سُفكت الدماء، وقويت العداوة والبغضاء، وضعفت الطائفة التي كانت أقرب إلى الحق، وهي طائفة عليّ، وصاروا يطلبون من الطائفة الأخرى من المسألة ما [كانت]^(٢) تلك تطلبه ابتداءً. ومعلوم أن الفعل الذي تكون مصلحته راجحة على مفسدته، يحصل به من الخير أعظم مما يحصل بعدمه^(٣). وهنا لم يحصل بالاعتتال مصلحة، بل كان الأمر مع عدم القتال^(٤) خيراً وأصلح منه بعد القتال، و[كان] عليّ وعسكره [أكثر] وأقوى^(٥)، ومعاوية وأصحابه أقرب إلى موافقته ومسألته^(٦) ومصلحته، فإذا كان مثل هذا الاجتهاد مغفوراً لصاحبه، فاجتهاد عثمان أن يكون مغفوراً أولى وأحرى.

وأما معاوية وأعدائه فيقولون: إنما قاتلنا علياً قتال دفع عن أنفسنا وبلادنا؛ فإنه بدأنا^(٧) بالقتال فدفعناه بالقتال ولم نبتدئه بذلك ولا اعتدينا عليه. فإذا قيل لهم: هو الإمام الذي كانت تجب طاعته عليكم ومبايعته وأن لا تشقوا عصا المسلمين. قالوا: ما نعلم أنه إمام تجب طاعته، لأن ذلك عند الشيعة إنما يُعلم بالنص، ولم يبلغنا عن النبي صلى الله عليه

(١) أ، ب: أكثر.

(٢) كانت: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) مما يحصل بعدمه: كذا في (ب) وهو الصواب. وفي سائر النسخ: مما لا يحصل بعدمه.

(٤) ن، م، ص: الاعتتال.

(٥) ن: وعلى كان وعسكره أقوى؛ ص: وكان على وعسكره أقوى وأكثر.

(٦) ن، م، و: مسألته وموافقته.

(٧) ن، م، و: بدأ.

وسلم نص بإمامته ووجوب طاعته . ولا ريب أن عذرهم في هذا ظاهر، فإنه لو قدر أن النص الجليّ الذي تدّعيه الإمامية حق، فإن هذا قد كُتّم وأُخفى في زمن أبي بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم، فلم يجب أن يعلم معاوية وأصحابه مثل ذلك لو كان حقاً، فكيف إذا كان باطلاً؟!

وأما قوله: «الخلافة ثلاثون سنة» ونحو ذلك. فهذه الأحاديث لم تكن مشهورة شهرة يعلمها مثل أولئك؛ إنما هي من نقل الخاصة [لاسيماً]^(١) وليست من أحاديث الصحيحين وغيرهما. وإذا كان عبد الملك بن مروان خَفِيَ عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضى الله عنها: «لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية لنقضت الكعبة، ولألصقتها بالأرض، ولجعلت لها بايين»^(٢) ونحو ذلك، حتى هدم^(٣) ما فعله ابن الزبير، ثم لما بلغه ذلك قال: وددت أنّي وليته من ذلك ما تولاه. مع أن حديث عائشة رضى الله عنها [ثابت] صحيح متفق على [صحته] عند أهل العلم^(٤)، فلأن يخفى على معاوية وأصحابه قوله: «الخلافة بعدى ثلاثون سنة ثم تصير ملكاً» بطريق الأولى، مع أن هذا في أول خلافة عليّ رضى الله عنه لا يدل على عليّ عيناً، وإنما علّمت دلالته على ذلك لما مات رضى الله عنه، مع أنه ليس نصّاً في إثبات خليفة معين.

(١) لا سيما: ساقطة من (ن).

(٢) سيرد هذا الحديث بعد صفحات في هذا الجزء (ص ٥٧٨-٥٨١) وستتكلم عليه ابن تيمية هناك كلاماً مفصلاً فارجع إليه.

(٣) ن، م: على هدم.

(٤) ن، م: عائشة صحيح متفق عليه عند أهل العلم.

ومن جَوَزَ خليفَتين^(١) في وقت يقول: كلاهما خلافة نبوة؛ فإن معاوية رضى الله عنه كان في أول خلافته محموداً عندهم أكثر مما كان في آخرها. وإن قيل: إن خلافة عليّ ثبتت بمبايعة أهل الشوكة، كما ثبتت خلافة من كان قبله بذلك، أو ردوا على ذلك أن طلحة بايعه مكرها، والذين بايعوه قاتلوه، فلم تتفق^(٢) أهل الشوكة على طاعته.

وأيضاً فإنما تجب مبايعته كمبايعة من قبله إذا سار سيرة من قبله. وأولئك كانوا قادرين على دفع الظلم عن يبايعهم، وفاعلين لما يقدرون / عليه من ذلك. وهؤلاء قالوا: إذا بايعناه كنا في ولايته مظلومين بولايته^(٣) مع الظلم الذى تقدم لعثمان، وهو لا ينصفنا إما لعجزه عن ذلك، وإما تأويلا منه، وإما لما ينسبه إليه آخرون منهم؛ فإن قتلة عثمان وحلفاءهم أعداؤنا، وهم كثيرون في عسكره، وهو عاجز عن دفعهم، بدليل ما جرى يوم الجمل؛ فإنه لما طلب طلحة والزبير الانتصار من قتلة عثمان، قامت قبائلهم فقاتلوهم^(٤).

ولهذا كان الإمساك عن مثل هذا هو المصلحة، كما أشار به عليّ على طلحة والزبير، واتفقوا على ذلك. ثم إن القتلة أحسّوا باتفاق الأكابر، فأثاروا الفتنة^(٥) وبدأوا بالحملة على عسكر طلحة والزبير، وقالوا لعلّ: إنهم

(١) ن: خليفة بنص معين وموجود ومن جواز خليفتين، وهو تحريف.

(٢) ص: فلم يبقوا..

(٣) بولايته: ساقطة من (أ)، (ب). وسقطت عبارة «مظلومين بولايته» من (ن)، (م) وجاءت

بعد ذلك في (ن)، (م)، (و) عبارات بمقدار سطر في غير موضعها.

(٤) فقاتلوهم: كذا في (ص)، (ب). وفي سائر النسخ: قاتلوهم.

(٥) ن، م، و: فأثاروا القتال.

حملوا قبل ذلك، فقاتل كل من هؤلاء وهؤلاء [دفعاً عن نفسه]، ولم يكن^(١) لعلّ ولا لطلحة والزبير غرض في القتال أصلاً، وإنما كان الشر^(٢) من قتلة عثمان.

[وإذا كان لا ينصفنا إما تأويلاً منه وإما عجزاً منه عن نصرتنا، فليس علينا أن نبايع من نُظلم بولايته لا لتأويله ولا لعجزه]^(٣). قالوا: والذين جَوّزوا قتالنا قالوا: إنا بغاة، والبغى ظلم، فإن كان مجرد الظلم مبيحاً للقتال، فلأن يكون مبيحاً لترك المبايعة أُولَى وأحرى، فإن القتال أعظم فساداً من ترك المبايعة بلا قتال.

وإن قيل: علىّ رضى الله عنه لم يكن متعمداً لظلمهم، بل كان مجتهداً في العدل لهم وعليهم.

قالوا: وكذلك نحن لم نكن متعمدين للبغى، بل مجتهدين في العدل له وعليه. وإذا كنا بغاة كنا بغاة بالتأويل. والله تعالى لم يأمر بقتال الباغى ابتداءً، وليس مجرد البغى مبيحاً للقتال، بل قال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [سورة الحجرات: ٩]، فأمر بالإصلاح عند الاقتتال، ثم قال: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [سورة الحجرات: ٩] وهذا بغى بعد الاقتتال، فإنه بغى إحدى الطائفتين المقتلتين لا بغى بدون الاقتتال، فالبغى المجرد

(١) ن، م، و: قبل ذلك وحمل هؤلاء على هؤلاء ولم يكن.

(٢) ن: أصلاً أبداً، بل الشر؛ م: أصلاً بل الشر؛ و: أصلاً بل.

(٣) ما بين المعقوفتين عبارات سقطت من (ن)، (م)، (و) وسبق أن جاءت فيها في غير موضعها.

لا يبيح القتال، مع أن الذى فى الحديث أن عمّاراً تقتله^(١) الفئة الباغية، قد تكون^(٢) الفئة التى باشرت قتله^(٣) [هم البغاة]^(٤) لكونهم قاتلوا لغير حاجة إلى القتال أو لغير ذلك، وقد تكون غير بغاة قبل القتال، لكن لما اقتتلنا بغيتا، وحينئذ قتل عمّاراً الفئة الباغية. فليس فى الحديث ما يدل على أن البغى كان منا قبل القتال، ولما بغينا كان عسكر علىّ متخاذلاً لم يقاتلنا. ولهذا قالت عائشة رضى الله عنها: ترك الناس العمل بهذا الآية.

وأما قوله: «إن معاوية قتل جمعاً كثيراً من خيار الصحابة».

فيقال: الذين قُتلوا [قُتلوا]^(٥) من الطائفتين؛ قتل هؤلاء من هؤلاء، وهؤلاء من هؤلاء. وأكثر الذين كانوا يختارون القتال من الطائفتين لم يكونوا يطيعون لا عليّاً ولا معاوية، وكان علىّ ومعاوية رضى الله عنهما أطلب لكف الدماء من أكثر المقتلين، لكن غلبا فيما وقع. والفتنة إذا ثارت عجز الحكماء^(٦) عن إطفاء نارها، وكان فى العسكرين مثل الأشر النخعي، وهاشم بن عتبة [المرقال]^(٧)، وعبدالرحمن بن خالد بن الوليد، وأبى الأعور السلمى، ونحوهم من المحرضين على القتال: قوم ينتصرون لعثمان

(١) ن، م، و: والحديث الذى فيه عن عمّار تقتله.

(٢) ب: وقد تكون.

(٣) أ، ن، ص، و، هـ: الفئة هى التى باشرت قتله.

(٤) عبارة «هم البغاة»: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٥) قتلوا: ساقطة من (ب)، (ر)، (ص).

(٦) الحكماء: ساقطة من (أ). وفى (و)، (هـ): الحكماء.

(٧) المرقال: ليست فى (أ)، (ن)، (م)، (و).

غاية / الانتصار، وقوم ينفرون عنه، [وقوم ينتصرون لعلیّ، وقوم ينفرون عنه] ^(١).

ثم قتال أصحاب معاوية معه لم يكن لخصوص معاوية، بل كان لأسباب أخرى. وقاتال الفتنة مثل قتال الجاهلية لا تنضبط مقاصد أهله واعتقاداتهم، كما قال الزهري: « وقعت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون، فأجمعوا أن كل دم أو مال أو فرج ^(٢) أصيب بتأويل القرآن فإنه هدر: أنزلوهم منزلة الجاهلية».

وأما ما ذكره من لعن عليّ، فإن التلاعن وقع من الطائفتين كما وقعت المحاربة، وكان هؤلاء يلعنون رؤوس هؤلاء في دعائهم، وهؤلاء يلعنون رؤوس هؤلاء في دعائهم. وقيل: إن كل طائفة كانت تقنت على الأخرى. والقتال باليد أعظم من التلاعن باللسان، وهذا كله سواء كان ذنباً أو اجتهاداً: مخطئاً أو مصيباً، فإن مغفرة الله ورحمته تتناول ذلك بالتوبة / والحسنات الماحية والمصائب المكفرة وغير ذلك.

ثم من العجب أن الرافضة تنكر سب عليّ، وهم يسبون أبا بكر وعمر وعثمان ويكفرونهم ومن والاهم. ومعاوية رضى الله عنه وأصحابه ما كانوا يكفرون عليّاً، وإنما يكفّره الخوارج المارقون، والرافضة شر منهم. فلو أنكرت الخوارج السب لكان تناقضاً منها، فكيف إذا أنكرت الرافضة؟!

ولا ريب أنه لا يجوز سب أحد من الصحابة: لا عليّ ولا عثمان ولا غيرهما، ومن سب أبا بكر وعمر وعثمان فهو أعظم إثماً ممن سب عليّاً،

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م)، (و)، (ه).

(٢) أو فرج: ساقطة من (ر)، (ص)، (ه).

وإن كان متأولا فتأويله أفسد من تأويل من سب عليًا، وإن كان المتأول في سبهم ليس بمذموم لم يكن أصحاب معاوية مذمومين، وإن كان مذموما كان ذم الشيعة الذين سبوا الثلاثة أعظم من سب الناصبة الذين سبوا عليا وحده. فعلى كل تقدير هؤلاء أبعد عن الحق.

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبًا ما بلغ مدًا أحدهم ولا نصيفه»^(١).

وأما قوله: «إن معاوية سمَّ الحسن».

فهذا مما ذكره بعض الناس، ولم يثبت ذلك بيئنة شرعية، أو إقرار معتبر، ولا نقل يُجزم به. وهذا مما لا يمكن العلم به، فالقول به قول بلا علم. وقد رأينا في زماننا من يُقال عنه: إنه سُمَّ ومات مسموماً من الملوك وغيرهم^(٢)، ويختلف الناس في ذلك، حتى في نفس الموضع الذي مات فيه ذلك الملك، والقلعة التي مات فيها، فتجد كلاً منهم يحدث بالشيء بخلاف ما يحدث به الآخر، ويقول: هذا سمَّه فلان، وهذا يقول: بل سمَّه غيره^(٣) لأنه جرى كذا، وهى واقعة في زمانك، والذين كانوا في قلعته هم الذين يحدثونك.

والحسن رضى الله عنه قد نُقل عنه^(٤) أنه مات مسموماً. وهذا مما يمكن

(١) سبق الحديث فيما مضى ٢١/٢.

(٢) ص، ب: من الأتراك وغيرهم.

(٣) ن، م: بل سمَّه فلان.

(٤) عنه: ساقطة من (أ)، (ب).

أن يُعلم، فإن موت المسموم لا يخفى، لكن يُقال: إن امرأته سمّته. ولا ريب أنه مات بالمدينة ومعاوية بالشام، فغاية ما يظن الظان [أن يُقال]:^(١) إن معاوية أرسل إليها وأمرها بذلك. وقد يقال: بل سمّته امرأته^(٢) لغرض آخر مما تفعله النساء؛ فإنه كان مطلقاً لا يدوم مع امرأة. وقد قيل:^(٣) إن أباهما الأشعث بن قيس أمرها بذلك^(٤)؛ فإنه كان يُتهم بالانحراف في الباطن عن علي^(٥) وابنه الحسن.

وإذا قيل: إن معاوية أمر أباهما، كان هذا ظناً محضاً. والنبى صلى الله عليه وسلم قال:^(٦) «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث»^(٧). وبالجملة فمثل هذا لا يُحكم به في الشرع باتفاق المسلمين، فلا يترتب

(١) أن يقال: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) أ، ب: إن امرأته سمّته لغرض..

(٣) ن، م، و: وقد يقال.

(٤) ن، م، و: أمر بذلك.

(٥) ر: بنوع انحراف عن علي.

(٦) ن، م، و، ر، ص، هـ: وقال النبى صلى الله عليه وسلم.

(٧) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخاري ١٩/٨ (كتاب الأدب، باب ما نهى عنه من التحاسد والتدابير، باب يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن..). ونصه: «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا ولا تحسسوا ولا تناجشوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً». والحديث أيضاً في: البخاري ٥/٤ (كتاب الرصايا، باب قول الله تعالى: من بعد وصية يوصى بها أو دين)، ١٩/٧ (كتاب النكاح، باب لا يخطب على خطبة أخيه..)، ١٤٨/٨ - ١٤٩ (كتاب الفرائض، باب تعليم الفرائض)؛ مسلم ١٩٨٥/٤ (كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن..). والحديث في سنن الترمذي والموطأ وفي مواضع كثيرة في المسند.

عليه أمر ظاهر: لا مدح ولا ذم، والله أعلم. ^(*) ثم إن الأشعث بن قيس مات سنة أربعين، وقيل: سنة إحدى وأربعين، ولهذا لم يُذكر في الصلح الذي كان بين معاوية والحسن بن عليّ، في العام الذي كان يُسمى عام الجماعة، وهو عام أحد وأربعين ^(١)، وكان الأشعث حما ^(٢) الحسن بن عليّ، فلو كان شاهداً لكان يكون له ذكر في ذلك، وإذا كان قد مات قبل الحسن بنحو عشر سنين، فكيف يكون هو الذي أمر ابنته أن تسم الحسن؟ ^(٣) والله سبحانه وتعالى أعلم * بحقيقة الحال، وهو يحكم بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون. فإن كان قد وقع شيء من ذلك فهو من باب قتال ^(٤) بعضهم بعضاً [كما تقدم، وقاتل المسلمين بعضهم بعضاً] ^(٥) بتأويل، وسب بعضهم بعضاً بتأويل، وتكفير بعضهم بعضاً بتأويل: باب عظيم، ومن لم يعلم حقيقة الواجب فيه وإلا ^(٦) ضلّ.

(*): ما بين النجمتين ساقط من (و).

- (١) أحد وأربعين: كذا في (ب). وفي سائر النسخ: إحدى وأربعين.
- (٢) حما: كذا في (ب) وهو الصواب. وفي سائر النسخ: حمو.
- (٣) الأشعث بن قيس بن معديكرب الكندي، أبو محمد، صحابي، وفد على النبي صلى الله عليه وسلم سنة عشر في سبعين راكباً من كنده وكان من ملوك كنده، فأسلم، وشهد اليرموك فأصببت عينه. امتنع عن تأدية الزكاة في خلافة أبي بكر الصديق رضى الله عنه فحارب واستسلم، وأطلقه أبو بكر وزوجه أخته أم فروة، فأقام في المدينة وشهد الوقائع، وشارك في حروب العراق، وكان مع عليّ يوم صفين وحضر معه وقعة النهروان ثم عاد إلى الكوفة فتوفي فيها سنة ٤٠. روى له البخارى ومسلم تسعة أحاديث. انظر ترجمته في: الإصابة ٦٦/١؛ الأعلام ١/٣٣٣-٣٣٤.

(٤) ن، م، و: قتل.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (ر).

(٦) وإلا: ساقطة من (ب).

وأما قوله: «وقتل ابنه يزيد مولانا الحسين ونهب نساءه».

فيقال: إن يزيد لم يأمر بقتل الحسين باتفاق أهل النقل، ولكن كتب إلى ابن زياد أن يمنعه عن ولاية العراق. والحسين رضى الله عنه كان يظن أن أهل العراق ينصرونه ويفون له^(١) بما كتبوا إليه، فأرسل إليهم ابن عمه مسلم بن عقيل، فلما قتلوا مسلما وغدروا به وبايعوا ابن زياد، أراد الرجوع فأدركته السرية الظالمة، فطلب^(٢) أن يذهب إلى يزيد، أو يذهب إلى الثغر، أو يرجع إلى بلده، فلم يمكنه من شيء من ذلك حتى يستأسر^(٣) لهم، فامتنع، فقاتلوه حتى قُتل شهيدا مظلوما رضى الله عنه، ولما بلغ ذلك يزيد أظهر التوجع على ذلك، وظهر^(٤) البكاء في داره، ولم يسب له حريبا أصلا، بل أكرم أهل بيته، وأجازهم حتى ردهم إلى بلدهم^(٥).

٢٢٦ / ٢

ولو قدر أن يزيد قتل الحسين لم يكن ذنب ابنه^(٦) ذنبا له؛ فإن الله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [سورة فاطر: ١٨]. وقد اتفق الناس على أن معاوية رضى الله عنه وصى يزيد برعاية حق الحسين وتعظيم قدره. وعمر بن سعد كان هو أمير السرية التي قتلت الحسين، وأبوه سعد كان من أبعد الناس عن الفتن، ولا ابنه هذا [معه]^(٧) قصة معروفة، لما حضه على

(١) أ، ب، ر، ص: ويفون له.

(٢) ن: وطلب.

(٣) ن، م: يستأسر.

(٤) أ، ب، ر: وأظهر.

(٥) ن، م، هـ، ر، ص: إلى بلده.

(٦) ن، م: أبيه، وهو خطأ.

(٧) معه: ساقطة من (ن).

طلب الخلافة، وامتناع^(١) سعد من ذلك، ولم يكن بقى من أهل الشورى غيره.

فقى صحيح مسلم عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: كان سعد بن أبي وقاص في إبله، فجاءه^(٢) ابنه عمر، فلما رآه سعد قال: أعوذ بالله من شر هذا الراكب. فنزل فقال له أنزلت في إبلك وغنمك وتركت الناس يتنازعون الملك بينهم؟ فضرب سعد في صدره فقال: اسكت، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله يحب العبد التقيَّ الغنيَّ الخفيَّ»^(٣).

ظ ١٦٥

ومحمد بن أبي بكر يُقال: إنه أعان على قتل عثمان، وكان أبوه أبو بكر رضى الله عنه من أشد الناس تعظيماً لعثمان، فهل روى أحد من أهل السنة قدحاً في أبي بكر لأجل فعل ابنه^(٤).

وإذا قيل: إن معاوية رضى الله عنه استخلف يزيد، وبسبب ولايته فعل هذا.

قيل: استخلافه إن كان جائزاً لم يضره ما فعل، وإن لم يكن جائزاً فذاك ذنب مستقل ولو لم يقتل الحسين. وهو مع ذلك كان من أحرص الناس على إكرام الحسين رضى الله عنه وصيانة حرمة، فضلاً عن دمه^(٥)، فمع هذا القصد والاجتهاد لا يُضاف إليه فعل أهل الفساد.

(١) ب (فقط): وامتنع.

(٢) أ، ب، و: فجاء.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦٥/٢.

(٤) ن: أبيه، وهو خطأ.

(٥) ن، م، هـ، ر: دمه.

وأما قوله: «وكسر أبوه ثنية النبي صلى الله عليه وسلم، وأكلت أمه كبد حمزة عم النبي صلى الله عليه وسلم».

فلا ريب أن أبا سفيان بن حرب كان قائد المشركين يوم أُحُد، وكُسرت ذلك اليوم ثنية النبي صلى الله عليه وسلم، كسرهما بعض المشركين. لكن لم يقل أحد: إن أبا سفيان باشر ذلك، وإنما كسرهما عتبة بن أبي وقاص^(١)، وأخذت هند كبد حمزة فلاكتها، فلم تستطع أن تبلعها فلفظتها.

وكان هذا قبل إسلامهم، ثم بعد ذلك أسلموا وحسن إسلامهم وإسلام هند، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكرمها، والإسلام يَجِبُ ما قبله، وقد قال الله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَّهَوْا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [سورة الأنفال: ٣٨].

وفي صحيح مسلم عن عبد الرحمن بن شماس المهرى قال: ^(٢) حضرنا^(٣)

(١) في سيرة ابن هشام ٨٤/٣ عن أبي سعيد الخدري: أن عتبة بن أبي وقاص رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ (يوم أُحُد) فكسر رباعيته اليمنى السفلى وجرح شفته السفلى... إلخ. وفي «زاد المعاد» ١٩٧/٣: «وكان الذي تولى أذاه صلى الله عليه وسلم عمرو بن قمئة وعتبة بن أبي وقاص. وقيل: إن عبدالله بن شهاب الزهري، عم محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، هو الذي شجّه». وانظر خبر ما أصاب النبي صلى الله عليه وسلم يوم أُحُد في البخاري (كتاب المغازي، باب ما أصاب النبي صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم أُحُد) في: فتح الباري ٣٧٢/٧-٣٧٣. وفي: البخاري ١٢٩/٧ (كتاب الطب، باب حرق الحصر ليسد به الدم) والحديث عن سهل بن سعد الساعدي، وفي: مسلم ١٤١٦-١٤١٧ (كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أُحُد).

(٢) الحديث في مسلم ١١٢/١-١١٣ (كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله..)

(٣) حضرنا: كذا في (أ)، (ب)، وهو الذي في صحيح مسلم. وفي سائر النسخ: حضرت.

عمرو بن العاص وهو في سياقة^(١) الموت، فبكى طويلاً، وحوّل وجهه إلى الجدار، فجعل ابنه يقول: «^(٢) ما يبكيك يا أبتاه؟ أما بشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا؟ أما بشرك بكذا؟ قال: فأقبل بوجهه فقال: «^(٣) إن أفضل ما نعدّ^(٤) شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، إني قد كنت على أطباق ثلاث، لقد رأيتني وما أحد أشدّ بغضاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم مني، ولا أحب إليّ أن أكون قد استمكنت منه فقتلته، فلو متُّ على تلك الحال لكنت من أهل النار، فلما جعل الله عز وجل الإسلام في قلبي أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: ابسط يمينك فلأبأبعك، فبسط يمينه. قال: فقبضت يدي. فقال: «مالك^(٥) يا عمرو؟» قال: قلت: أريد أن اشترط. قال: «تشرط بماذا؟»^(٦) قلت: أن يُغفر لي. قال: «^(٧) أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وأن الحج يهدم ما كان قبله؟» وذكر الحديث^(٨).

وفي البخارى: لما أسلمت هند [أم معاوية رضى الله عنهما] قالت: «^(٩)

(١) سياقة: كذا في (ن)، (هـ)، صحيح مسلم. وفي سائر النسخ: سياق.

(٢) في (ر)، (ص)، (هـ)، (و): يقول له. والمثبت هو الذى في «مسلم».

(٣) أ، ب: وقال.

(٤) ن، م، أ: بعد. والمثبت هو الذى في «مسلم».

(٥) ن: ما بالك.

(٦) بماذا: كذا في (أ)، (ب)، مسلم. وفي سائر النسخ: ماذا.

(٧) أ، ب: فقال. والمثبت هو الذى في «مسلم».

(٨) انظر باقى الحديث في مسلم ١١٢/١-١١٣.

(٩) ن، م: لما اشتكت هند قالت...

والله يا رسول الله ما كان على ظهر الأرض أهل خباء أحب إليّ أن يذلّوا من أهل خيائك، ثم ما أصبح اليوم على ظهر الأرض أهل خباء أحب أن يعزّوا من أهل خيائك^(١).

﴿ فصل ﴾^(٢)

قال الرافضي^(٣): «وسمّوا خالد بن الوليد سيف الله عناداً لأمر المؤمنين، الذي هو أحق / بهذا الاسم، حيث^(٤) قتل بسيفه الكفار، وثبت بواسطته قواعد الدين^(٥)»، وقال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم: **عليّ سيف الله وسهم الله**. وقال **عليّ على المنبر: أنا سيف الله على أعدائه، ورحمته^(٦) لأوليائه**.

كلام الرافضي
على خالد بن
الوليد رضي الله
عنه

٢٢٧ / ٢

وخالد لم يزل عدواً لرسول الله صلى الله عليه وسلم مكذباً له، وهو كان السبب في قتل المسلمين يوم أحد، وفي كسر رباعية النبي صلى الله عليه وسلم، وفي قتل حمزة^(٧) عمه، ولما تظاهر بالإسلام بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى بني جذيمة ليأخذ منهم

(١) سبق هذا الحديث في هذا الجزء، ص ٤٣٠.

(٢) ر، ص، هـ: الفصل الثلاثون.

(٣) في (ك) ص ١١٥ (م).

(٤) ن، م: حتى.

(٥) ك: وثبتت بواسطة جهاده قواعد الدين.

(٦) ك: حمزة عليه السلام.

(٧) و، هـ، ر: ورحمة.

الصدقات، فخانته وخالفه على أمره وقتل المسلمين، فقام النبي صلى الله عليه وسلم في أصحابه خطيباً^(١) بالإنكار عليه رافعا يديه^(٢) إلى السماء حتى شوهده بياض إبطيه، وهو يقول: «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد»، ثم أنفذ إليه بأمر المؤمنين لتلافي فارطه^(٣)، وأمره بأن^(٤) يسترضى القوم من فعله^(٥).

الرد عليه

فيقال: أما تسمية خالد بسيف الله فليس هو مختصا به، بل هو «سيف من سيوف الله سلَّه الله على المشركين» هكذا جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٦). والنبي صلى الله عليه وسلم هو أول من سمَّاه بهذا

(١) ن: خطيبا في أصحابه.

(٢) أ، ب: فارطته.

(٣) أ، ب، ص: أن.

(٤) ك: القوم ففعل.

(٦) صحح الألباني الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ١٠٥/٣. وذكر السيوطي أن ابن عساكر أخرجه عن عمر. والحديث في المسند (ط. المعارف) ١٧٣/١ (رقم ٤٣) عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ونصه: .. أن أبا بكر عقد لخالد بن الوليد على قتال أهل الردة وقال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «نعم عبد الله وأخو العشيرة خالد بن الوليد، وسيف من سيوف الله سلَّه الله عز وجل على الكفار والمنافقين». وصحح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله الحديث فقال: «إسناده صحيح، وانظر مجمع الزوائد ٣٤٨/٩». وذكر الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٢٤١/٣ (حديث رقم ١٢٣٧) أن الحديث بهذا اللفظ رواه الحاكم في مستدرکه ٢٩٨/٣ وقال الحاكم «صحيح الإسناد» وسكت عليه الذهبي، كما رواه ابن عساكر (١/٢٧١/٥، ١٧/٢، ١/٣٧٢). وانظر كلام الألباني ٢٣٩/٣ - ٢٤٢. وانظر ثلاثة أحاديث بنفس المعنى ذكرها السيوطي في «صحيح الجامع الصغير» وصححها الألباني (رقم ٣٢٠١، ٣٢٠٢، ٣٢٠٣) عن عبد الله بن جعفر

الاسم، كما ثبت في صحيح البخارى من حديث أيوب السخيتانى، عن حميد بن هلال، عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم نعى زيدا وجعفرًا وابن رواحة للناس قبل أن يأتيه خبرهم، فقال: «أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذها جعفر فأصيب، ثم أخذها ابن رواحة فأصيب وعيناه تذرّفان، حتى أخذها سيف من سيوف الله خالد^(١)، حتى فتح الله عليهم»^(٢).

وهذا لا يمنع أن يكون غيره سيفاً لله تعالى، بل هو يتضمن أن سيوف الله متعددة، وهو واحد منها. ولا ريب أن خالدًا قتل من الكفار أكثر مما قتل غيره، وكان سعيداً في حروبه، وهو أسلم قبل فتح مكة بعد الحديبية، هو وعمرو بن العاص، وشيبة بن عثمان، وغيرهم. ومن حين أسلم كان النبى صلى الله عليه وسلم يؤمّره في الجهاد، وخرج في غزوة مؤتة التى قال فيها النبى صلى الله عليه وسلم: «أميركم زيد، فإن قتل فجعفر، فإن قتل

وعمر بن الخطاب وأبى عبيدة بن الجراح رضى الله عنهم. وانظر مشكاة المصابيح للتبريزى ٢٨٤/٣، ٢٨٥ (حديث رقم ٦٢٤٨، رقم ٦٢٥٣)؛ سنن الترمذى ٣٥٢/٥ (كتاب المناقب، باب مناقب خالد...).

- (١) ن، أ، هـ، و: حتى أخذ خالد سيف من سيوف الله.
- (٢) الحديث عن أنس رضى الله عنه في: البخارى ٥/٢٧ (كتاب فضائل أصحاب النبى...، باب مناقب خالد بن الوليد)، ١٤٣/٥ (كتاب المغازى، باب غزوة مؤتة من أرض الشام)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/١١٣، ١١٧-١١٨، ٥/٢٩٩، ٣٠٠-٣٠١ والحديث بمعناه في المسند (ط. الحلبي) عن أبى قتاده الأنصارى ٥/٢٩٩، ٣٠٠-٣٠١، وفي المسند (ط. المعارف) ٣/١٩٢-١٩٤ (عن عبدالله بن جعفر). وانظر البداية والنهاية لابن كثير ٤/٢٥١-٢٥٢.

فعبده الله بن رواحة»^(١). وكانت قبل فتح مكة، ولهذا لم يشهد هؤلاء فتح مكة، فلما قتل هؤلاء الأمراء أخذ الراية خالد بن الوليد من غير إمرة، ففتح الله على يديه، وانقطع في يده^(٢) يوم مؤتة تسعة أسياف، وما ثبت معه إلا صفيحة يمانية. رواه البخارى ومسلم^(٣). ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره يوم فتح مكة، وأرسله إلى هدم العُزَّى، وأرسله إلى بنى جذيمة، وأرسله إلى غير هؤلاء، وكان أحياناً يفعل ما ينكره عليه، كما فعل يوم بنى جذيمة، وتبرأ النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك^(٤).

ثم إنه مع هذا لا يعزله، بل يقرّه على إمارته. وقد اختصم هو وعبدالرحمن بن عوف يوم بنى جذيمة، حتى قال له النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تسبوا أصحابي، فوالدى نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه».

وأمره أبو بكر على قتال أهل الردة، وفتح العراق، والشام، فكان من أعظم الناس غناء^(٥) في قتال العدو. وهذا أمر لا يمكن أحد^(٦) إنكاره. فلا ريب إنه سيف من سيوف الله سلّه الله على المشركين.

(١) سبق الحديث في هذا الجزء، ص ٢٧٨.

(٢) ن: في يديه.

(٣) الحديث عن قيس بن أبى حازم عن خالد بن الوليد رضى الله عنه في: البخارى ١٤٤/٥ (كتاب المغازى، باب غزوة مؤتة) ونصه: قال: سمعت خالد بن الوليد يقول: لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة تسعة أسياف، فما بقى في يدي إلا صفيحة يمانية. ولم أعرف مكان الحديث في مسلم.

(٤) انظر كلامى على هذا الحديث بعد صفحات (ص ٤٨٧).

(٥) غناء: كذا في (هـ) فقط. وفي سائر النسخ: غناء. (٦) أ، ب، ر: أحدا.

وأما قوله: «علیّ أحق بهذا الاسم».

فيقال: أولا: من الذى نازع فى ذلك؟ ومن قال: إن عليا لم يكن سيفا من سيوف الله؟^(١) وقول النبى صلى الله عليه وسلم الذى ثبت فى الصحيح يدل على أن لله سيوفا متعددة، ولا ريب / أن علياً من أعظمها. وما فى المسلمين من يفضل خالداً على عليّ، حتى يقال: إنهم جعلوا هذا مختصاً بخالد. والتسمية بذلك وقعت من النبى صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح، فهو صلى الله عليه وسلم الذى قال: إن خالدا سيف من سيوف الله.

ثم يقال: ثانيا: عليّ أجلّ قدرا من خالد، وأجلّ من أن تجعل فضيلته أنه سيف من سيوف الله؛ فإن علياً له من العلم والبيان والدين والإيمان / والسابقة^(٢) ما هو به أعظم من أن تجعل فضيلته أنه سيف من سيوف الله؛ فإن السيف خاصته القتال^(٣)، وعليّ كان القتال^(٤) أحد فضائله؛ بخلاف خالد فإنه كان هو فضيلته التى تميز بها عن غيره، لم يتقدم بسابقة ولا كثرة علم ولا عظيم^(٥) زهد، وإنما تقدم بالقتال؛ فلهذا عبر عن خالد بأنه سيف من سيوف الله.

وقوله: «إن عليا قتل بسيفه الكفار».

(١) أ، ب: لم يكن سيفاً لله.

(٢) أ، ب: والسابقة؛ و: والمسابقة.

(٣) ص، ب: خاصيته القتال؛ ن، م: خاصته للقتال.

(٤) أ، ن، م، و، ر، هـ: القتل.

(٥) ص، ب: عظم.

فلا ريب أنه لم يقتل إلا بعض الكفار. وكذلك سائر المشهورين بالقتال من الصحابة، كعمر والزبير وحمة والمقداد وأبى طلحة والبراء بن مالك وغيرهم رضى الله عنهم، ما منهم من أحد إلا قتل بسيفه طائفة من الكفار. والبراء بن مالك قتل مائة رجل مبارزة، غير من شرك في دمه^(١). وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «صوت أبى طلحة في الجيش خير من فئة»^(٢). وقال: «إن لكل نبي حوارى، وإن حوارى الزبير»^(٣). وكلا الحديثين في الصحيح.

وفى المغازى انه قال لعلى يوم أحد، لما قال لفاطمة عن السيف^(٤): «اغسله غير ذميم»: «إن تكن أحسنت فقد أحسن فلان وفلان»^(٥).

(١) ذكر هذا الخبر ابن عبد البر في «الاستيعاب» ١٤٢/١، وابن حجر في «الإصابة» ١٤٧/١، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢٠٧/١.

(٢) ذكر السيوطى «صحيح الجامع الصغير» ٢٤٩/٥ حديثاً نصه: «صوت أبى طلحة في الجيش خير من ألف رجل» وقال: «سمويه عن أنس» وعلق الألبانى ٢٥٠/٥ بقوله إنه صحيح وذكر أن الحديث في المسند والمستدرک وغيرهما.

(٣) الحديث عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه فى: البخارى ٢٧/٤ (كتاب الجهاد، باب فضل الطليعة)، ٢١/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى -، باب مناقب الزبير بن العوام)، ١١١/٥ (كتاب المغازى، باب غزوة الخندق وهى الأحزاب)؛ مسلم ١٨٧٩/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل طلحة والزبير... .)؛ سنن ابن ماجه ٤٥/١ (المقدمة، باب فضائل الصحابة، فضائل الزبير... .)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٠٧/٣، ٣١٤، ٣٣٨.

(٤) ن، م: عن سيفه.

(٥) فى سيرة ابن هشام ١٠٦/٣: «فلما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهله تناول سيفه ابنته فاطمة، فقال: اغسلى عن هذا دمّه يا بُنَيَّة، فوالله لقد صدقنى اليوم؛ وناولها عليّ بن أبى طالب سيفه، فقال: وهذا أيضاً فاغسلى عنه دمّه، فوالله لقد صدقنى اليوم؛

وقال عن البراء بن مالك: [«إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره، منهم البراء بن مالك»] (١). وكانوا يقولون في المغازي للبراء بن مالك: يا براء أقسم على ربك، فيقسم على ربه فيُهزم (٢) الكفار. ثم في آخر غزوة غزاها قال: «أقسمت عليك يا رب لما منحتنا أكتافهم، وجعلتني أول شهيد» فاستشهد رضى الله عنه (٣).

والقتال يكون بالدعاء كما يكون باليد. قال النبي صلى الله عليه وسلم: «هل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم؟ بدعائهم وصلاتهم وإخلاصهم؟» (٤).

فقال رسول صلى الله عليه وسلم: لئن كنت صدقت القتال لقد صدق معك سهل بن حنيف وأبو دجانة» وذكر ابن كثير في البداية والنهاية ٤٧/٤ روايات أخرى منها: «لئن كنت أحسنت القتال فقد أحسن عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح والحارث بن صمة وسهل بن حنيف».

(١) ما بين العقوفتين ساقط من (ن)، (م). وجمع ابن تيمية هنا بين حديثين عن أنس بن مالك رضى الله عنه، الأول نصه: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره» والحديث في: البخاري ١٨٦/٣ (كتاب الصلح، باب الصلح في الدية)، ١٩/٤ (كتاب الجهاد، باب قول الله تعالى: من المؤمنين رجال صدقوا... .)؛ مسلم ١٣٠٢/٣ (كتاب القسامة، باب إثبات القصاص في الأسنان)، ١٩٦٩/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أوس)، ٢٠٢٤/٤ (كتاب البر... .، باب فضل الضعفاء والحاملين). والحديث الثاني نصه: «كم من أشعث أغبر ذى طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبره منهم البراء بن مالك» وهو عن أنس أيضا في: سنن الترمذى ٣٥٥/٥ (كتاب المناقب، باب مناقب البراء بن مالك... .).

(٢) أ، ب: فينهمز.

(٣) انظر هذا الخبر في: الإصابة لابن حجر ١٤٨/١؛ الاستيعاب ١٤٢/١-١٤٣؛ أسد الغابة ٢٠٦/١. وقيل إن آخر غزوة غزاها هي معركة اليمامة وقيل: إنه قتل يوم تستر من بلاد فارس.

(٤) الحديث عن مصعب بن سعد عن أبيه سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه في: البخارى ٣٧-٣٦/٤ (كتاب الجهاد، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب) ونصه: «عن

وكان صلى الله عليه وسلم يستفتح بصعاليك المهاجرين^(١).
ومع هذا فعلى أفضل من البراء [بن مالك]^(٢) وأمثاله، فكيف لا يكون
أفضل من خالد؟!
وأما قوله: «وقال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم: على سيف الله
وسهم الله».

فهذا الحديث لا يُعرف في شيء من كتب الحديث، ولا له إسناد
معروف^(٣)، ومعناه باطل؛ فإن علياً ليس هو وحده سيف الله وسهمه.
وهذه العبارة يقتضى ظاهرها الحصر.

مصعب بن سعد قال: رأى سعد رضى الله عنه أن له فضلا على من دونه. فقال النبي صلى
الله عليه وسلم: «هل تصرون وترزقون إلا بضعفائكم؟» والحديث بالفاظ مقاربة في: سنن
النسائي ٣٧/٦-٣٨ (كتاب الجهاد، باب الاستنصار بالضعيف)؛ المسند (ط. المعارف)
٥١/٣ وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه: «إسناده ضعيف لانقطاعه». وقال ابن
حجر في «فتح الباري» ٦/٨٨-٨٩ عن رواية البخارى: «ثم إن صورة هذا السياق مرسل
لأن صعبا لم يدرك زمان هذا القول، لكن هو محمول على أنه سمع ذلك من أبيه، وقد وقع
التصريح عن مصعب بالسرواية له عن أبيه عند الإسماعيلي...، وكذا أخرجه هو
والنسائي...». وجاء حديث آخر بالفاظ مقاربة عن أبي الدرداء رضى الله عنه في: سنن
أبي داود ٣/٣٢ (كتاب الجهاد باب في الانتصار برؤد الخيل والضعفة)؛ المسند (ط.
الجلبي) ١٩٨/٥.

(١) ذكر الزنجشري في كتابه «الفائق في غريب الحديث» ٢/٢٤٦ (ط. عيسى الحلبي،
١٣٦٦/١٩٤٧): «النبي صلى الله عليه وسلم كان يستفتح بصعاليك المهاجرين، أى يفتح
القتال تيمناً بهم، وقيل يستنصر بهم». وذكر ابن الأثير كلاماً مقارباً في «النهاية» ولكنى لم
أهتد إلى مكان الحديث.

(٢) بن مالك: زيادة في (أ)، (ب).

(٣) لم أجد هذا الحديث الموضوع.

والذى فى الصحيح أن أبا بكر قال يوم حُنين: لا ها الله^(١)، إذن لا نعمد^(٢) إلى أسد من أسود الله تعالى يقاتل عن الله عز وجل وعن رسوله فتعطيك^(٣) سلبه.

فإن أريد بذلك أن عليًا وحده سيف الله وسهم الله^(٤)، فهذا باطل. وإن أريد به أنه سيف من سيوف الله، فعلى أجل من ذلك وأفضل، وذلك بعض فضائله.

وكذلك ما نقل عن على رضى الله عنه أنه قال على المنبر: «أنا سيف الله على أعدائه ورحمته^(٥) لأوليائه».

فهذا لا إسناد له، ولا يُعرف له صحة. لكن إن كان قاله فمعناه صحيح، وهو قدر مشترك بينه وبين أمثاله.

قال الله تعالى فيهم^(٦): ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [سورة الفتح: ٢٩]، وقال: ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [سورة المائدة: ٥٤].

وكل من المهاجرين المجاهدين كان سيفاً على أعداء الله ورحمة لأوليائه الله^(٧). ولا يجوز أن يريد: إني أنا وحدى سيف الله، وأنا وحدى رحمة

(١) هـ، ب: لاها لله؛ و: كلا والله.

(٢) ن، م: إذن نعمد؛ إذن لا يعهد؛ ر، ص: إذن لا يعمد.

(٣) ن، ص، هـ: فيعطيك.

(٤) أ، ب: وسهمه.

(٥) ر، ص، هـ: ورحمة.

(٦) ن، م: فإن الله تعالى قال فيهم.

(٧) أ، ب: كان سيف الله على أعدائه رحمة لأوليائه.

على^(١) أولياء الله؛ فإن هذا من الكذب الذى يجب تنزيه على^(٢) عن^(٣) أن يقوله.

وإن أُريد أنه فى ذلك أكمل من غيره؛ فالحصر للكمال، فهذا صحيح فى زمنه. وإلا فمعلوم^(٤) أن عمر كان قهره للكفار أعظم، وانتفاع المؤمنين به أعظم. وهذا مما يعرفه^(٥) كل من عرف السيرتين؛ فإن المؤمنين جميعهم حصل لهم بولاية عمر رضى الله عنه من الرحمة فى دينهم ودنياهم ما لم يحصل شىء منه بولاية على، وحصل لجميع أعداء الدين^(٦) من المشركين وأهل الكتاب والمنافقين من القهر والقتل والذل بولاية عمر رضى الله عنه، ما لم يحصل شىء منه بولاية على. هذا أمر معلوم للخاصة والعامة، ولم يكن فى خلافة على [للمؤمنين]^(٧) الرحمة التى كانت فى زمن عمر وعثمان، بل كانوا يقتتلون ويتلاعنون، ولم يكن لهم على الكفار سيف، بل الكفار كانوا قد طمعوا فيهم، وأخذوا منهم أموالا وبلاداً، فكيف / يُظن مع هذا تقدم على فى هذا الوصف على عمر وعثمان؟

ثم الراضية يتناقضون، فإنهم يصفون علياً بأنه كان هو الناصر لرسول الله صلى الله عليه وسلم الذى لولا هو لما قام دينه، ثم يصفونه بالعجز والذل المنافى لذلك.

(١) أ، ب: رحمة الله على..

(٢) عن: زيادة فى (ن)، (م)، (و).

(٣) أ، ب: فمن المعلوم.

(٤) ر، ص، هـ، و: يعلمه.

(٥) للمؤمنين: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٦) أ، ب: أعداء الله.

وأما قوله: «وخالد لم يزل عدواً لرسول الله صلى الله عليه وسلم مكذباً له».

فهذا كان قبل إسلامه، كما كان الصحابة كلهم مكذّبين له قبل الإسلام، من بنى هاشم وغير بنى هاشم^(١)، مثل أبي سفيان بن الحارث ابن عبد المطلب، وأخيه ربيعة، وحمزة عمه، وعقيل، وغيرهم.

وقوله: «وبعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى بنى جَدِيمَةَ ليأخذ منهم الصدقات، فخانه وخالفه على أمره^(٢) وقتل المسلمين، فقام النبي صلى الله عليه وسلم خطيباً بالإنكار عليه رافعاً يديه إلى السماء حتى شوهده بياض إبطيه، وهو يقول: «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد» ثم أنفذ إليه بأمير المؤمنين لتلافى فارطه^(٣)، وأمره أن يسترضى القوم من فعله».

فيقال: هذا النقل فيه من الجهل والتحريف مالا يخفى على من يعلم السيرة؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم أرسله إليهم بعد فتح مكة ليسلموا، فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، فقالوا: صبأنا صبأنا، فلم يقبل ذلك منهم، وقال: إن هذا ليس بإسلام، فقتلهم، فأنكر ذلك عليه من معه من أعيان الصحابة، كسالم مولى أبي حذيفة، وعبدالله بن عمر، وغيرهما. ولما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم رفع / يديه^(٤) إلى السماء وقال:

ظ ١٦٦

(١) ن، م: وغيرهم.

(٢) ن، م: وخالف أمره.

(٣) أ، ب: فارطته.

(٤) أ، ب: يده.

«اللهم إني أبرأ إليك مما صنع^(١) خالد»^(٢). لأنه خاف أن يطالبه الله بما جرى عليهم من العدوان. وقد قال تعالى: ﴿فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [سورة الشعراء: ٢١٦]، ثم أرسل علياً، وأرسل معه مالا، فأعطاهم نصف الديات، وضمن لهم ما تلف حتى مِيلَغَةَ الكلب، ودفع إليهم ما بقي احتياطاً لثلاثي يكون بقي شيء لم يعلم به^(٣).

ومع هذا فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يعزل خالدًا عن الإمارة^(٤)، بل مازال يؤمره ويقدمه، لأن الأمير إذا جرى منه خطأ أو ذنب أمر بالرجوع عن ذلك، وأقر على ولايته، ولم يكن خالد معانداً للنبي صلى الله عليه وسلم، بل كان مطيعاً له، ولكن لم يكن في الفقه والدين بمنزلة غيره، فخفي عليه حكم هذه القضية^(٥).

ويقال: إنه كان بينه وبينهم عداوة في الجاهلية، وكان ذلك مما حرّكه على قتلهم. وعليّ كان رسولا في ذلك.

(١) ص، هـ، و، م، ر: فعل.

(٢) الحديث عن عبد الله بن عمر رضی الله عنهما - مع اختلاف في الألفاظ - في: البخاري ١٠٠/٤ - ١٠١ (كتاب الجزية، باب إذا قالوا: صباناً، ولم يحسنوا: أسلمنا)، ١٦٠/٥ - ١٦١ (كتاب المغازي، باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى بني جذيمة)، ٧٤/٨ (كتاب الدعوات، باب رفع الأيدي في الدعاء)، ٧٣/٩ (كتاب الأحكام، باب إذا قضى الحاكم بجنور أو بخلاف أهل العلم فهو رد)؛ سنن النسائي ٢٠٨/٨ - ٢٠٩ (كتاب آداب القضاة، باب الرد على الحاكم إذا قضى بغير الحق)؛ المسند (ط. المعارف) ١٨٧/٩ - ١٨٨.

(٣) انظر في ذلك: سيرة ابن هشام ٧٠/٤ - ٧٤؛ السيرة النبوية لابن كثير ٣/٥٩١ - ٥٩٣. ومبلغ الكلب: ما يحفر من الخشب لبلغ فيه الكلب.

(٤) أ، ب: عن إمارته. (٥) ن، م، ر، هـ: القصة.

وأما قوله: «إنه أمره أن يسترضى القوم من فعله».
فكلامٌ جاهلٍ؛ فإنما أرسله لإنصافهم وضمان ما تلف لهم، لا لمجرد
الاسترضاء.

وكذلك قوله عن خالد: «إنه خانته وخالف أمره وقتل المسلمين».

كذب على خالد؛ فإن خالد لم يتعمد خيانة النبي صلى الله عليه
وسلم، ولا مخالفة أمره، ولا قتل من هو مسلم معصوم عنده، ولكنه أخطأ
كما أخطأ أسامة بن زيد في الذي قتله بعد أن قال: لا إله إلا الله، وقتل
السرية لصاحب الغنيمة الذي قال: أنا مسلم، فقتلوه وأخذوا غنمه^(١)
وأَنْزَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا
وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا
فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ
كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [سورة النساء: ٩٤].

وفي صحيح مسلم وغيره عن أسامة بن زيد قال: بعثنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم إلى الحرقات من جهينة فصَبَحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ قَالَ:
«وَلَحِقْتُ أَنَا وَبِجَلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ، فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ، وَطَعَنَتْهُ بِرُحْمِي حَتَّى قَتَلْتَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا
[الْمَدِينَةَ]^(٢) بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي: «يَا أُسَامَةُ أَقْتَلْتَهُ
بَعْدَ أَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا قَالَهَا مَتَعَوِّذًا.

(١) أ، ب: غنيمته.

(٢) المدينة: في (ب) فقط.

قال: «فقتله بعد أن قال لا إله إلا الله؟» فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم^(١)

﴿ فصل (٣) ﴾

تابع كلام
الرافضي على
خالد بن الوليد
رضي الله عنه

٢٣٠ / ٢

قال الرافضي^(٣): «ولما قبض النبي صلى الله عليه وسلم وأنفذه أبو بكر لقتال أهل / اليمامة قتل منهم ألفا ومائتي نفر^(٤) مع تظاهرهم بالإسلام، وقتل مالك بن نويرة صبراً^(٥) وهو مسلم، وعرس^(٦) بامرأته^(٧)، وسمّوا بنى حنيفة أهل الردة لأنهم لم يحملوا الزكاة إلى أبي بكر لأنهم لم يعتقدوا إمامته، واستحلّ دماءهم وأموالهم ونساءهم^(٨) حتى أنكر عمر عليه، فسّموا مانع الزكاة مرتدّاً، ولم يسمّوا من استحلّ دماء المسلمين ومحاربة أمير المؤمنين مرتدّاً، مع أنهم سمعوا قول النبي صلى الله عليه وسلم: يا عليّ

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٦٠ / ١.

(٢) ر، ص، هـ: الفصل الحادى والثلاثون.

(٣) فى (ك) ص ١١٥ - (م) ١١٦ - (ن).

(٤) ن، م: ألفى ومائتى نفر، ص، هـ: ألفان ومائتى نفر؛ ك: ألفا ومائتى نفس.

(٥) ك: ظلماً.

(٦) ص، ب: وأعرس.

(٧) ك: وعرس ليلة قتله بامرأته.

(٨) ك: دمائهم وأموالهم ونسائهم.

حربك حربي، وسلمك سلمى^(١)، ومحارب رسول الله صلى الله عليه وسلم كافر بالإجماع».

الرد عليه

والجواب بعد أن يقال: الله أكبر على هؤلاء المرتدّين المفتريين، أتباع المرتدّين^(*) الذين برزوا بمعاداة الله ورسوله وكتابه ودينه، ومرقوا من الإسلام ونبذوه وراء ظهورهم، وشاقوا الله ورسوله وعباده المؤمنين، وتولوا أهل الردة والشقاق^(*)، فإن هذا الفصل وأمثاله من كلامهم يحقق أن هؤلاء القوم المتعصبين على الصديق رضى الله عنه وحزبه [من أصولهم]^(٢)، من جنس المرتدّين الكفار، كالمتردّين الذين قاتلهم الصديق رضى الله عنه.

وذلك أن أهل اليمامة هم بنو حنيفة الذين كانوا قد آمنوا بمسيلم الكذاب، الذى ادّعى النبوة فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم، وكان قد قدم المدينة وأظهر الإسلام، وقال: إن جعل محمد لى^(٣) الأمر من بعده آمنت به. ثم لما صار إلى اليمامة ادّعى أنه شريك النبى صلى الله عليه وسلم فى النبوة، وأن النبى صلى الله عليه وسلم صدّقه على ذلك، وشهد له الرّجال بن عُنْفُوَة^(٤). وكان قد صنّف قرآنا يقول فيه: «والطاحنات طحنا، فالعاجنات عجنا، فالخابزات خبزا، إهالة وسمنا، إن الأرض بيننا وبين

(١) حربك حربي وسلمك سلمى: كذا فى (و)، (ك). وفى سائر النسخ: حربي حربك وسلمى سلمك.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (و).

(٢) عبارة من أصولهم: زيادة فى (و).

(٣) ص، ب: إن جعل لى محمد.

(٤) الرجال بن عُنْفُوَة: كذا فى (أ)، (و). وفى (ر)، (ص)، (هـ): الرجال بن عُنْفُوَة. وفى =

قريش نصفين ولكن قريشا قوم لا يعدلون». [١] *ومنه قوله لعنه الله : «يا ضفدع بنت ضفدعين، نقي كم تنقيين. لا الماء تكدرين. ولا الشارب تمنعين. رأسك في الماء ودينك في الطين» [٢]. ومنه قوله لعنه الله : «الفيل وما أدراك ما الفيل، له زلوم^(٣) طويل، إن ذلك من خلق ربنا الجليل» [٣] ونحو ذلك من الهذيان السمج الذي قال فيه الصديق رضى الله عنه لقومه لما قرؤوه عليه : «ويلكم أين^(٤) يذهب بعقولكم، إن هذا كلام لم يخرج من إله^(٥) *» .

وكان هذا الكذاب قد كتب للنبي صلى الله عليه وسلم : «من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله . أما بعد فإني قد أشركت في الأمر معك» . فكتب إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب» . فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إليه أبوبكر خالد بن الوليد فقاتله بمن معه من المسلمين، بعد أن قاتل

(ن)، (م) : الرجال من عنفوة . وفي «فتح البلدان» للبلاذرى ١٠٥/١ (تحقيق صلاح الدين المنجد، ط . النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٦) : «فلما انصرف وفد بنى حنيفة إلى اليمامة ادعى مسيلمة الكذاب النبوة، وشهد له الرجال بن عُنْفُوة بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أشركه في الأمر معه فاتبعه بنو حنيفة وغيرهم ممن باليمامة» وانظر ١٠٦/١ . وانظر : البداية والنهاية ٣٢٣/٦ ؛ الأعلام ١٢٥/٨ - ١٢٦ (في ترجمة مسيلمة وسماه الزركلى : الرجال) .

(*) : ما بين المعقوفتين ساقط من (و) .

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٢) ص، ب : زنوم . (٤) ن، م : أن .

(٣) ر : لجليل . (٥) أ، ب : من إله .

خالد بن الوليد طليحة الأسدي، الذي كان أيضا قد ادعى النبوة، واتبعه طوائف من أهل نجد. فلما نصر الله المؤمنين على هؤلاء وهزموهم، وقُتل ذلك اليوم عُكاشة بن محصن الأسدي، وأسلم بعد ذلك طليحة الأسدي هذا، ذهبوا^(١) بعد ذلك إلى قتال مسيلمة الكذاب باليامة، ولقي المؤمنون في حربه شدة عظيمة، وقتل في حربه طائفة من خيار الصحابة^(٢) مثل زيد بن الخطاب، وثابت بن قيس بن الشَّاس^(٣)، وأسيد بن حضير وغيرهم^(٤).

وفي الجملة فأمر مسيلمة الكذاب وادعائه النبوة وأتباع بني حنيفة له باليامة، وقتال الصديق لهم على ذلك، أمر متواتر مشهور، قد علمه الخاص والعام، كتواتر أمثاله. وليس هذا / من العلم الذي تفرّد به الخاصّة، بل علم الناس بذلك أظهر من علمهم بقتال الجمل وصفين، فقد ذكر عن بعض أهل الكلام أنه أنكر الجمل وصفين، وهذا الإنكار - وإن كان باطلا - فلم نعلم أحدا^(٥) أنكر قتال أهل اليامة، وأن مسيلمة الكذاب ادعى النبوة، وأنهم قاتلوه^(٦) على ذلك.

ص ١٦٧

(١) ر: ثم ذهبوا.

(٢) ن، م، و، ر، هـ، ص: خيار المسلمين.

(٣) أ، ب، ص، و؛ شَّاس.

(٤) في نسخة (و) بعد كلمة «وغيرهم» توجد عبارة «وقرآن مسيلمة» ثم يوجد سقط طويل سائر إلى نهايته في موضعه بإذن الله.

(٥) ص: أن أحدا.

(٦) وأنهم قاتلوه: كذا في (ص)، (ب). وفي سائر النسخ: وأنهم قوتلوا.

لكن هؤلاء الرافضة من جحدهم لهذا^(١) وجهلهم به بمنزلة إنكارهم لكون^(٢) أبي بكر وعمر دفنا عند النبي صلى الله عليه وسلم، وإنكارهم لموالاته^(٣) أبي بكر وعمر للنبي صلى الله عليه وسلم، ودعواهم أنه نصّ على عليّ بالخلافة. بل منهم من ينكر أن تكون زينب ورقية وأم كلثوم من بنات النبي صلى الله عليه وسلم، ويقولون: إنهن لخديجة من زوجها الذي كان كافراً قبل النبي صلى الله عليه وسلم.

ومنهم من يقول: إن عمر غضب بنت عليّ حتى زوّجه بها، وأنه تزوج غضباً في الإسلام. ومنهم من يقول: إنهم بعجوا بطن فاطمة حتى أسقطت، وهدموا سقف بيتها على من فيه، وأمثال هذه الأكاذيب التي يعلم من له أدنى علم ومعرفة أنها كذب، فهم دائماً يعمدون إلى الأمور المعلومة المتواترة ينكرونها، وإلى الأمور المعلومّة التي لا حقيقة لها يثبتونها. فلهم أوفر نصيب من قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ﴾ [سورة العنكبوت: ٦٨]، فهم يفترون الكذب ويكذبون بالحق، وهذا حال المرتدين.

وهم يدعون أن أبا بكر وعمر ومن اتبعهما ارتدوا عن الإسلام^(٤). وقد علم الخاص والعام أن أبا بكر هو الذي قاتل المرتدين، فإذا كانوا يدعون أن أهل اليمامة مظلومون قُتلوا بغير حق، وكانوا منكرين لقتال أولئك

(١) أ، ب: لحجرهم لهذا.

(٢) ب (فقط): كون.

(٣) ن، م: موالاته.

(٤) ر، هـ: عن دين الإسلام.

متأولين لهم، كان هذا مما يحقق أن هؤلاء الخلف تبع لأولئك السلف، وأن الصديق وأتباعه يقاتلون المرتدين في كل زمان.

وقوله: «إنهم سمّوا بنى حنيفة مرتدين، لأنهم لم يحملوا الزكاة إلى أبي بكر».

فهذا من أظهر الكذب وأبينه؛ فإنه إنما قاتل بنى حنيفة لكونهم آمنوا بمسليمة الكذاب، واعتقدوا نبوته. وأما مانعو الزكاة فكانوا قوما آخرين غير بنى حنيفة. وهؤلاء كان قد وقع لبعض الصحابة شبهة في جواز قتالهم. وأما بنو حنيفة فلم يتوقف أحد في وجوب قتالهم^(١). وأما مانعو الزكاة فإن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال: يا خليفة رسول الله كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا قالوها»^(٢) عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله». فقال له أبو بكر: ألم يقل: «إلا بحقها» فإن الزكاة من حقها. والله لو منعوني [عناقا أو]^(٣) عقالا كانوا يؤدّونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه»^(٤).

(١) هـ: في قتالهم؛ ص: في جواز قتالهم.

(٢) ص: قالوا هذا.

(٣) عناقا أو: زيادة في (أ)، (ب).

(٤) ص: على منعه. والحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخارى ٩٣/٩-٩٤ (كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم)؛ مسلم ٥١/١-٥٢ (كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله...)؛ سنن النسائي ١٠/٥-١١ (كتاب الزكاة، باب مانع الزكاة)؛ الموطأ ٢٦٩/١ (كتاب الزكاة، باب ما جاء في أخذ الصدقات والتشديد فيها).

وهؤلاء لم يقاتلوهم لكونهم لم يؤدوها إلى الصديق؛ فإنهم لو أعطوها بأنفسهم لمستحقيها^(١) ولم يؤدوها إليه لم يقاتلهم. هذا قول جمهور العلماء، كأبي حنيفة وأحمد وغيرهما. وقالوا: إذا قالوا: نحن نؤديها بأنفسنا ولا ندفعها إلى الإمام، لم يكن له قتالهم. فإن الصديق رضى الله عنه لم يقاتل أحداً على طاعته، ولا ألزم أحداً بمبايعته. ولهذا لما تخلف عن بيعته سعد^(٢) لم يكرهه على ذلك.

فقول القائل: «سموا بني حنيفة أهل الردة لأنهم لم يحملوا الزكاة إلى أبي بكر، لأنهم لم يعتقدوا إمامته» من أظهر الكذب والفرية. وكذلك قوله: «إن عمر أنكر قتال بني حنيفة».

عود الرافضي إلى
كلام على معاوية
رضي الله عنه

وأما قوله: «ولم يسموا من استحل دماء المسلمين، ومحاربة أمير المؤمنين، مرتداً، مع أنهم سمعوا قول النبي صلى الله عليه وسلم: «يا علي حربك حربي وسلمك سلمى^(٣) ومحارب رسول الله صلى الله عليه وسلم كافر بالإجماع»^(٤).

الرد عليه

فيقال في الجواب: أولاً: دعواهم أنهم سمعوا هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم أو عنه كذب عليهم، فمن الذي نقل عنهم أنهم سمعوا ذلك؟ وهذا الحديث ليس في شيء من كتب علماء^(٥) الحديث

(١) أ، ب: إلى مستحقيها.

(٢) أ، ب: لما تخلف سعد عن مبايعته.

(٣) أ، ب، ن، م، ر: حربي حربك وسلمى وسلمك.

(٤) عند عبارة: «كافر بالإجماع» تبدأ نسخة (و) وينتهي السقط الطويل فيها.

(٥) علماء: ساقطة من (أ)، (ب)، (ص)، (و).

المعروفة، ولا رُوِي بإسناد معروف. ولو كان النبي صلى الله عليه وسلم قاله لم يجب أن يكونوا قد سمعوه، فإنه لم يسمع كلُّ منهم كل ما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم، فكيف إذا لم يُعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله، ولا روي بإسناد معروف؟ بل كيف إذا علم أنه كذب موضوع على النبي صلى الله عليه وسلم باتفاق أهل العلم بالحديث؟^(١).

وعلى رضى الله عنه لم يكن قتاله يوم الجمل وصفين بأمر من النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما كان رأياً رآه.

وقال أبو داود في سننه^(٢): «حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الهذلي، حدثنا ابن عليّ، عن يونس، عن / الحسن، عن قيس بن عبّاد قال: قلت لعليّ رضى الله عنه: أخبرنا^(٣) عن مسيرك هذا: أعهد عهده إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم، أم رأى رأيته؟ قال: ما عهد إليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً^(٤)، ولكنه رأى رأيته».

ولو كان محارب عليّ محارباً لرسول الله صلى الله عليه وسلم مرتدّاً، لكان عليّ يسير فيهم السيرة في المرتدين. وقد تواتر عن عليّ^(٥) يوم الجمل لما قاتلهم أنه لم يتبع مدبرهم، ولم يُجهز على جريحهم، ولم يغنم لهم مالاً^(٦)، ولا سبى^(٧).

(١) لم أجد هذا الحديث الموضوع.

(٢) ٣٠٠/٤ (كتاب السنة، باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة).

(٣) أ، ب: أخبرني. والمثبت هو الذي في «سنن أبي داود».

(٤) سنن أبي داود: بشيء.

(٥) ن، م: وقد تواتر عنه.

(٦) ر، ص، هـ: ولم يغنم عليّ لهم مالا. (٧) أ، ب: ولم يسب.

لهم ذرية، وأمر مناديه ينادي^(١) في عسكره: أن لا يُتبع لهم مُدبر^(٢)، ولا يُجهز على جريحهم، ولا تُغنم أموالهم. ولو كانوا عنده مرتدين لأجهز على جريحهم واتبع مدبرهم^(٣).

وهذا مما أنكره الخوارج عليه، وقالوا له: إن كانوا مؤمنين فلا يحل قتالهم، وإن كانوا كفّاراً فلم حرّمت أموالهم ونساءهم؟ فأرسل إليهم ابن عباس رضى الله عنهما فناظرهم، وقال لهم: كانت عائشة فيهم، فإن قلت: إنها ليست أمنا كفرتم^(٤) بكتاب الله، وإن قلت: هي أمنا واستحللتم وطأها^(٥) كفرتم بكتاب الله^(٦).

وكذلك أصحاب الجمل كان يقول فيهم: إخواننا^(٧) بغوا علينا طهرهم السيف.

وقد نُقل عنه رضى الله عنه أنه صلى على قتلى الطائفتين. وسيجيء إن شاء الله بعض الآثار بذلك.

وإن كان أولئك / مرتدين، وقد نزل الحسن عن^(٨) أمر المسلمين،

ظ ١٦٧

(١) ن: وأمر منادٍ ينادى؛ أ: وأمر مناديه فنادى.

(٢) و: لا يتبع مدبرهم.

(٣) ن، م، و: ولو كانوا عنده مرتدين لما فعل ذلك.

(٤) ص: فقد كفرتم.

(٥) أ، ب: سبها.

(٦) أورد ابن الجوزى في كتابه «تلبيس إبليس» ص ٩١-٩٢ مناقشة ابن عباس للخوارج مفصلة.

(٧) و: كانوا يقولون إخواننا.

(٨) هـ: على.

وسلمه^(١) إلى كافر مرتد، كان المعصوم عندهم قد سلم أمر المسلمين إلى المرتدين. وليس هذا من فعل المؤمنين، فضلا عن المعصومين.

وأیضا فإن كان^(٢) أولئك مرتدین، والمؤمنون أصحاب علی، لكان الكفار^(٣) المرتدون منتصرين على المؤمنين دائما.

والله تعالى يقول في كتابه [: ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ﴾ [سورة غافر: ٥١]، ويقول في كتابه^(٤) : ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ * إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ * وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ ﴾ [سورة الصافات: ١٧١-١٧٣]، ويقول في كتابه : ﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة المنافقون: ٨].

وهؤلاء الرافضة، الذين يدعون أنهم المؤمنون، إنما لهم الذل [والصغار]^(٥)، ضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا إلا بحبل من الله وحبل من الناس.

وأیضا فإن الله تعالى يقول في كتابه : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ الآية [سورة الحجرات: ٩]، فقد جعلهم مؤمنين إخوة مع الاقتتال والبغي.

وأیضا فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:

(١) ب (فقط): وسلمهم، وهو خطأ.

(٢) ن، م، ص: فلو كان.

(٣) أ، ب: الكافرون.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٥) ن، م، ر، ص، هـ، و: إنما لهم الذلة.

«تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين تقتلهم أولى الطائفتين بالحق»^(١).
 وقال: «إن ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من
 المسلمين»^(٢). وقال لعمار: «تقتلك الفئة الباغية»^(٣) لم يقل: الكافرة.
 وهذه الأحاديث صحيحة عند أهل العلم^(٤) بالحديث، وهي مروية
 بأسانيد متنوعة، لم يأخذ بعضهم عن بعض. وهذا مما بوجوب العلم
 بمضمونها. وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الطائفتين المفرقتين
 مسلمتان، ومدح من أصلح الله به بينهما. و[قد] أخبر^(٥) أنه تمرق مارقة وأنه
 تقتلها أدنى^(٦) الطائفتين إلى الحق.

ثم يقال لهؤلاء الرافضة: لو قالت لكم النواصب^(٧): عليّ قد استحل
 دماء المسلمين، وقتلهم بغير أمر الله ورسوله على رياسته. وقد قال النبي
 صلى الله عليه وسلم: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»^(٨). وقال:

(١) سبق هذا الحديث ٣٠٦/١.

(٢) سبق هذا الحديث ٥٤٠-٥٣٩/١.

(٣) سبق هذا الحديث في هذا الجزء، ص ٤١٣-٤٢٠.

(٤) ن، م، و: باتفاق أهل العلم..

(٥) ن، م، ر، ص، هـ، و: وأخبر.

(٦) ن، م: أولى.

(٧) أ، ب: الناصبة.

(٨) الحديث عن عبدالله بن مسعود وأبي هريرة وسعد بن أبي وقاص رضى الله عنهم في:
 البخارى ١٥/١ (كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر)،
 ١٥/٨ (كتاب الأدب، باب ما ينهى عن السباب واللعن)؛ مسلم ٨١/١ (كتاب الإيمان،
 باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: سباب المسلم..)؛ سنن الترمذى ٢٣٨/٣ (كتاب
 البر والصلة، باب ما جاء في الشتم)؛ سنن ابن ماجه ١٢٩٩/٢ (كتاب الفتن، باب سباب

«لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»^(١) فيكون عليّ كافراً لذلك - لم تكن حجّتكم أقوى من حجّتهم؛ لأن الأحاديث التي احتجّوا بها صحيحة.

وأيضاً فيقولون: قتل النفوس فساد، فمن قتل النفوس على طاعته كان مريداً للعلو في الأرض والفساد. وهذا حال فرعون. والله تعالى يقول: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [سورة القصص: ٨٣]؛ فمن أراد العلو في الأرض والفساد لم يكن من أهل السعادة في الآخرة. وليس هذا كقتال الصديق للمرتدين ولما نعي الزكاة؛ فإن الصديق إنما قاتلهم على طاعة الله ورسوله، لا على طاعته. فإن الزكاة فرضٌ عليهم، فقاتلهم على الإقرار بها، وعلى أدائها، بخلاف من قاتل ليطاع هو. / ولهذا قال الإمام أحمد وأبو حنيفة وغيرهما: من قال: أنا أؤدّي الزكاة ولا أعطيها للإمام لم يكن للإمام أن يقاتله. وهذا فيه نزاع بين الفقهاء، فمن يجوز القتال على ترك طاعة وليّ الأمر يجوز قتال هؤلاء، وهو قول طائفة من الفقهاء، ويحكي هذا عن الشافعي رحمه الله.

٢٣٣ / ٢

المسلم فسوق..؛ المسند (ط. المعارف) ٢٣٥/٥، ٤/٦ وفي مواضع أخرى فيه.
(١) الحديث عن جرير بن عبدالله وعبدالله بن عمر وابن عباس رضى الله عنهم في: البخارى ٣١/١ (كتاب العلم، باب الإنصات للعلماء)؛ مسلم ٨١/١-٨٢ (كتاب الإيمان، باب بيان معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم: لا ترجعوا...؛ سنن أبي داود ٣٠٥/٤ (كتاب السنة، باب في الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه)؛ سنن الترمذى ٣٢٩/٣ (كتاب الفتن، باب لا ترجعوا بعدي كفاراً)؛ سنن الدرهمى ٦٩/٢ (كتاب المناسك، باب في حرمة المسلم)؛ المسند (ط. المعارف) ٣١٦/٧-٣١٧، وفي مواضع أخرى في المسند.

ومن لم يجوّز القتال إلا على ترك طاعة الله ورسوله، لا على ترك طاعة شخص معين، لم يجوّز قتال هؤلاء.

وفي الجملة فالذين قاتلهم الصديق رضى الله عنه كانوا ممتنعين عن طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) والإقرار بما جاء به، فلهذا كانوا مرتدّين، بخلاف من أقرب بذلك ولكن امتنع عن طاعة شخص معين ك معاوية وأهل الشام؛ فإن هؤلاء كانوا مقرّين بجميع ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم: يقيمون الصلاة، ويؤتون الزكاة، وقالوا: نحن نقوم بالواجبات من غير دخول في طاعة عليّ رضى الله عنه، لما علينا في ذلك من الضرر، فأين هؤلاء من هؤلاء؟

واعلم أن طائفة من الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة والشافعي وأحمد جعلوا قتال مانعي الزكاة وقاتل الخوارج جميعا من قتال البغاة، وجعلوا قتال الجمل وصفين من هذا الباب. وهذا القول خطأ مخالف لقول الأئمة الكبار، وهو خلاف نصّ مالك وأحمد وأبي حنيفة وغيرهم من أئمة السلف، ومخالف للسنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ فإن الخوارج أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم، واتفق على ذلك الصحابة. وأما القتال بالجمل وصفين^(٢) فهو قتال فتنة، وليس فيه أمر من الله ورسوله ولا إجماع من الصحابة. وأما قتال مانعي الزكاة إذا كانوا ممتنعين عن أدائها بالكلية، أو عن^(٣) الإقرار بها؛ فهو أعظم من قتال الخوارج.

(١) ص (فقط): عن طاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم..

(٢) ب (فقط): وأما قتال الجمل وصفين. (٣) ن، م: وعن..

وأهل صفين لم يبدؤوا علياً بالقتال، وأبو حنيفة وغيره لا يجوزون قتال البُغاة إلا أن يبدؤوا الإمام [بالقتال] (١)، وكذلك أحمد وأبو حنيفة ومالك لا يجوزون (٢) قتال من قام بالواجب إذا كانت طائفة ممتنعة قالت: (٣) لا تؤدّي زكاتنا إلى فلان؛ فيجب الفرق بين قتال المرتدين وقتال الخوارج المارقين. وأما قتال البغاة المذكورين (٤) في القرآن فنوع ثالث غير هذا وهذا؛ فإن الله تعالى لم يأمر بقتال البُغاة ابتداءً، بل أمر إذا اقتتل طائفتان من المؤمنين بالإصلاح بينهما، وليس هذا حكم المرتدين ولا حكم الخوارج (٥). والقتال يوم الجمل وصفين فيه نزاع: هل هو (٦) من باب قتال البُغاة المأمور به في القرآن؟ أو هو قتال فتنة القاعد فيه (٧) خير من القائم، فالقاعدون من الصحابة وجمهور أهل الحديث والسنة وأئمة الفقهاء [بعدهم] (٨) يقولون: هو قتال فتنة، ليس هو قتال البغاة المأمور به في القرآن؛ فإن الله لم يأمر بقتال المؤمنين البغاة ابتداءً لمجرد بغيتهم، بل إنما أمر إذا اقتتل المؤمنون بالإصلاح بينهم.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (و).

(١) بالقتال: زيادة في (ص)، (ب).

(٢) ب (فقط): لا يجوزون.

(٣) ص، ب: وقالت.

(٤) ب (فقط): المذكور.

(٥) ن (فقط): ولا حكم البغاة الخوارج.

(٦) ب (فقط): أمر.

(٧) ن، م، و، هـ: فيها.

(٨) بعدهم: ساقطة من (ن)، (م).

وقوله: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى﴾ [سورة الحجرات: ٩] يعود الضمير فيه إلى الطائفتين المقتلتين من المؤمنين، لا يعود إلى طائفة مؤمنة لم تقاتل. فالتقدير: فإن بغت إحدى الطائفتين المؤمنتين المقتلتين على الأخرى، فقاتلوا / الباغية حتى تفيء إلى أمر الله، فمتي كانت طائفة باغية ولم تقاتل لم يكن في الآية أمر بقتالها.

ص ١٦٨

ثم إن كان قوله: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى﴾ بعد الإصلاح فهو أؤكد، وإن كان بعد الاقتتال حصل المقصود.

وحيث أن أصحاب معاوية إن كانوا قد بغوا قبل القتال لكونهم لم يبايعوا علياً، فليس في الآية الأمر بقتال من بغى ولم يقاتل. وإن كان بغيتهم بعد الاقتتال والإصلاح وجب قتالهم، لكن هذا لم يوجد؛ فإن أحداً لم يصلح بينهما^(١).

*ولهذا قالت عائشة رضی الله عنها: «هذه الآية ترك الناس العمل بها»
يعنى إذ ذاك.

وإن كان بغيتهم^(٢) بعد الاقتتال* وقبل الإصلاح، فهنا إذا قيل بجواز القتال، فهذا القدر إنما حصل في أثناء القتال. وحيث فشل أصحاب عليّ ونكلوا عن القتال^(٣) لما رفعوا المصاحف. ففي الحال / التي أمر بقتالهم فيها لم يقاتلوهم، وفي الحال التي قاتلوهم لم يكن قتالهم مأموراً به. فإن كان

٢ / ٢٣٤

(١) ص، ب: بينهم.

(٢) ما بين النجمتين ساقط من (و).

(٢) ص: بغى.

(٣) القتال: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: عن قتالهم.

أولئك بُغاة معتدين فهؤلاء مفرطون مقصرون، ولهذا ذلوا وعجزوا وتفرقوا،
وليس الإمام مأموراً بأن يقاتل بمثل هؤلاء.

وفي الجملة فالبحث في هذه الدقائق من وظيفة خواص أهل العلم،
بخلاف الكلام في تكفيرهم؛ فإن هذا أمر يعلم فساده الخاصة والعامه
بالدلائل الكثيرة.

ومما يبين كذب هذا الحديث: أنه لو كان حرب عليّ حرباً لرسول الله
صلي الله عليه وسلم - والله تعالى قد تكفل بنصر رسوله، كما في قوله
تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾
[سورة غافر: ٥١]، وكما في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ *
إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ * وَإِنَّ جُنَدُنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [سورة الصافات:
١٧١-١٧٣] - لوجب أن يُغلب محارب رسول الله صلي الله عليه وسلم.

ولم يكن الأمر كذلك، بل الخوارج لما أمر النبي صلي الله عليه وسلم
بقتالهم، وكانوا من جنس المحاربين لله ورسوله، انتصر عليهم، كما كان
ينتصر عليهم في عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم. والرسول صلوات
الله عليهم، وإن كانت تُبتلي في حروبها، فالعاقبة لها. فلو كانت محاربتة
محاربة للرسول، لكان المنتصر في آخر الأمر هو. ولم يكن الأمر كذلك، بل
كان في آخر الأمر يطلب مسالمة معاوية رضى الله عنه ومهادنته، وأن يكفَّ
عنه، كما كان معاوية يطلب^(١) ذلك منه أول [الأمر]^(٢).

فُعلم أن ذلك القتال، وإن كان واقعا باجتهاد، فليس هو من القتال

(١) أ، ب: كما كان يطلب معاوية.

(٢) أول الأمر: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: أولاً.

الذي يكون محارب أصحابه محارباً لله ورسوله . ثم إنه لو قُدِّرَ أنه محارب لله ورسوله ، فالمحاربون قطاع الطريق لا يكفرون إذا كانوا مسلمين .

وقد تنازع الناس في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا ﴾ [سورة المائدة: ٣٣] : هل هي في الكفار أو في المسلمين؟ ومن يقول : إنها في المسلمين ، يقول : إن الله تعالى يقول : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تَقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾ ﴿ وَلَوْ كَانُوا كُفَّارًا ﴾ مرتدين لم يجز أن يقتصر على قطع أيديهم ولا نفيهم^(١) ، بل يجب قتلهم ؛ فإن المرتد يجب قتله .

وكذلك من كان متأولاً في محاربتة مجتهداً لم يكن كافراً ، كقتل أسامة بن زيد لذلك المسلم متأولاً لم يكن به كافراً . وإن كان استحلال قتل المسلم المعصوم كافراً ، وكذلك تكفير المؤمن كفر ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إذا قال الرجل لأخيه : يا كافر ، فقد باء بها أحدهما »^(٢) . ومع هذا إذا قالها متأولاً لم يكفر ، كما قال عمر بن الخطاب لحاطب بن أبي بلتعة :

(١) ن ، م ، ر ، ص ، هـ ، و : لم يجز الاقتصار على قطعهم ولا نفيهم .

(٢) الحديث - بالفاظ مقاربة - عن أبي هريرة وعبدالله بن عمر رضى الله عنهم في : البخارى

٢٦/٨ (كتاب الأدب ، باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال) ؛ مسلم ٧٩/١ (كتاب

الإيمان ، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم : يا كافر) ؛ سنن الترمذى ١٣٢/٤

(كتاب الإيمان ، باب من رمى أخاه بالكفر) ؛ الموطأ ٢/٩٨٤ (كتاب الكلام ؛ باب ما يكره

من الكلام) ؛ المسند (ط . المعارف) ٦/٣١٤ .

«دعني أضرب عنق هذا المنافق وأمثاله»، وكقول أسيد بن حضير لسعد بن عباد: «إنك لمنافق^(١) تجادل عن المنافقين» في قصة الإفك^(٢).

﴿ فصل^(٣) ﴾

قال الرافضي^(٤): «وقد أحسن بعض الفضلاء في قوله: شرٌّ من إبليس من لم يسبقه في سالف طاعته^(٥)، وجرى معه في ميدان معصيته^(٦). ولا شك بين العلماء أن إبليس كان أعبد من الملائكة^(٧)، وكان يحمل العرش وحده ستة آلاف سنة، ولما خلق الله آدم^(٨) وجعله خليفة في الأرض، وأمره بالسجود فاستكبر فاستحق اللعنة والطرده^(٩). ومعاوية لم يزل في الإشرار وعبادة الأصنام^(١٠) إلى أن أسلم بعد ظهور النبي صلى الله عليه وسلم بمدة طويلة، ثم استكبر عن طاعة الله في نصب أمير المؤمنين عليه إماما^(١١)، وبايعه

تابع كلام
الرافضي على
معاوية رضي الله
عنه

(١) أ، ب: منافق.

(٢) أ، ب: الإفك، وبالله التوفيق.

(٣) ر، ص، هـ: الفصل الثاني والثلاثون.

(٤) في (ك) ص ١١٦ (م).

(٥) طاعته: كذا في (ك) فقط. وفي سائر النسخ: طاعة.

(٦) معصيته: ساقطة من (أ). وفي (ص)، (ب)، (و): معصية. وفي (ر): المعصية.

(٧) أعبد من الملائكة: كذا في (ك). وفي سائر النسخ: أعبد الملائكة.

(٨) ك: الله تعالى آدم عليه السلام.

(٩) ك: واستحق الطرد واللعن.

(١١) ك: أمير المؤمنين عليه السلام إماما.

(١٠) و: الأوثان والأصنام.

الكل بعد قتل عثمان^(١) وجلس مكانه، فكان^(٢) شرًّا من إبليس». .

الرد عليه من
وجوه

فيقال: هذا الكلام فيه من الجهل والضلال والخروج عن دين الإسلام وكل دين، بل وعن العقل الذي يكون لكثير من الكفار، مالا يخفى على من تدبره.

الوجه الأول

٢٣٥ / ٢

أما أولاً: فلأن^(٣) إبليس أكفر من كل كافر، وكل من دخل النار فمن أتباعه. كما قال تعالى: ﴿لَأْمَلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [سورة ص: ٨٥] وهو الأمر [لهم]^(٤) بكل قبيح المزيّن له، فكيف يكون أحد شرًّا منه؟ لاسيما من المسلمين، لاسيما من الصحابة؟

وقول هذا القائل: «شرُّ من إبليس من لم يسبقه في سالف طاعة، وجرى معه في ميدان المعصية»^(٥) يقتضي أن كل من عصى الله فهو شر من إبليس، لأنه لم يسبقه في سالف طاعة، وجرى معه في ميدان المعصية. وحيثذ فيكون آدم وذريته شرًّا من إبليس؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كل بني آدم خطّاء، وخير الخطّائين التوّابون»^(٦).

ثم هل يقول من يؤمن بالله واليوم الآخر: إن من أذنب ذنبا من المسلمين يكون شرًّا من إبليس؟ أو ليس هذا مما يُعلم فسادَه بالاضطرار من دين

(١) ك: بعد عثمان.

(٢) ن، م: وكان.

(٣) أ، ب: فإن.

(٤) لهم: زيادة في (أ)، (ب).

(٥) عبارة «وَجَرى معه في ميدان المعصية»: ساقطة من (أ). وفي (ب): ميدان معصية.

(٦) سبق هذا الحديث ٤٠٧ / ٢.

الإسلام؟ وقائل هذا كافر كفرا معلوما بالضرورة من الدين . وعلى هذا فالشيعة دائما يذنبون ، فيكون كل منهم شرًّا من إبليس . ثم إذا قالت الخوارج : إن عليًّا أذنب فيكون شرًّا من إبليس - لم يكن للروافض^(١) حجة الا دعوى عصمته^(٢) . وهم لا يقدرّون أن يقيموا حجة على الخوارج بإيمانه وإمامته وعدالته ، فكيف يقيمون حجة عليهم بعصمته؟ ولكن أهل السنة تقدر أن تقيم الحجة بإيمانه وإمامته ، لأن ما تحتج به الرافضة منقوض ومعارض بمثله ، فيبطل الاحتجاج به .

ثم إذا قام الدليل / على قول الجمهور الذي دلّ عليه القرآن كقوله تعالى : ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [سورة طه : ١٢١] ، لزم أن يكون آدم شرًّا من إبليس .

ظ ١٦٨

وفي الجملة فلوازم هذا القول وما فيه من الفساد يفوق الحصر والتعداد . وأما ثانيا : فهذا الكلام كلام بلا حجة ، بل هو باطل في نفسه . فلم قلت : إن شرًّا من إبليس من لم يسبقه في سالف طاعة وجرى معه في ميدان معصية؟^(٣) وذلك أن أحدا لا يجري مع إبليس في ميدان معصيته كلها ، فلا يُتصور أن يكون في الآدميين من يساوي إبليس في معصيته ، بحيث يضلُّ الناس كلهم ويغويهم .

الوجه الثاني

وأما طاعة إبليس المتقدمة فهي حابطة بكفره بعد ذلك^(٤) ، ^(٥) فإن الردة

(١) أ ، ب : للرافضة .

(٢) ن ، م : إلا دعوى عصمته وحجتهم على ذلك .

(٣) ر ، هـ ، ص ، أ ، ب : المعصية .

(٤) ب (فقط) : بكفره وردته . (٥) : ما بين النجمتين ساقط من (ص) .

تجبط العمل، فما تقدم^(١) من طاعته: إن كان طاعة فهي حابطة بكفره وردته*، وما يفعله من المعاصي لا يئاثله أحد فيه، فامتنع أن يكون أحد شراً منه، وصار نظير هذا المرتد الذي يقتل النفوس ويزني ويفعل عامة القبائح بعد سابق طاعته، فمن جاء بعده ولم يسبقه إلى تلك الطاعات الحابطة، وشاركه في قليل من معاصيه، لا يكون شراً منه، فكيف يكون أحد شراً من إبليس؟

وهذا ينقض أصول الشيعة: حقها وباطلها. وأقل ما يلزمهم أن يكون أصحاب عليّ الذين قاتلوا معه، وكانوا أحياناً يعصونه، شراً من الذين امتنعوا عن مبايعته من الصحابة، لأن هؤلاء عبدوا الله قبلهم، وأولئك جروا معهم في ميدان المعصية.

الوجه الثالث

ويقال: ثالثاً: ما الدليل على أن إبليس [كان]^(٢) أعبد الملائكة؟ وأنه كان^(٣) يحمل العرش وحده ستة آلاف سنة؟ أو أنه^(٤) كان من حملة العرش في الجملة؟ أو أنه كان طاووس الملائكة؟ أو أنه ماترك في السماء رقعة ولا في الأرض بقعة إلا وله فيها سجدة وركعة؟ ونحو ذلك مما يقوله بعض الناس؟ فإن هذا أمر إنما يعلم بالنقل الصادق، وليس في القرآن شيء من ذلك، ولا في ذلك خبر صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم. وهل يحتج بمثل هذا في أصول الدين إلا من هو من أعظم الجاهلين!؟

(١) ن، م: فيما تقدم.

(٢) كان: زيادة في (أ)، (ب).

(٣) أ، ب: أو كان.

(٤) ن، م: وأنه.

وأعجب من ذلك قوله: «ولا شك بين العلماء أن إبليس كان أعبد الملائكة».

فيقال: من الذي قال هذا من علماء الصحابة والتابعين وغيرهم من علماء المسلمين؟ فضلاً عن أن يكون هذا متفقاً عليه بين العلماء؟ وهذا شيء لم يقله قط عالم يُقبل قوله من علماء المسلمين. وهو أمر لا يعرف إلا بالنقل، ولم ينقل هذا أحدٌ عن النبي صلى الله عليه وسلم: [لا]^(١) بإسناد صحيح ولا ضعيف. فإن كان قاله بعض الوعاظ أو المصنّفين في الرقائق، أو بعض من ينقل في التفسير من الإسرائيليات مالا إسناد له^(٢)، فمثل هذا لا يُحتج به في جُرْزَة بقل^(٣)، فكيف يُحتج به في جعل إبليس خيراً^(٤) من كل من عصى الله من بني / آدم، ويجعل الصحابة من هؤلاء الذين إبليس خير* منهم؟

٢٣٦ / ٢

وما وصف الله ولا رسوله صلى الله عليه وسلم إبليس بخير قط ولا بعبادة^(٥) متقدمة ولا غيرها،^(٦) مع أنه لو كان له عبادة لكانت قد حبطت بكفره وردته^(٧).

وأعجب من ذلك قوله: «لا شك بين العلماء أنه كان يحمل العرش

(١) لا: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٢) أ، ب: مالا أصل له.

(٣) و: في نقل. وفي «لسان العرب»: «والجُرْزَة: الحزمة من القَتِّ ونحوه».

(٤) (هـ): ما بين النجمتين ساقط من (و).

(٤) ب (فقط): بخير قط لا بعبادة...

(٥-٥): ساقط من (و).

وحده ستة آلاف سنة» فياسبحان الله! هل قال ذلك^(١) أحد^(٢) من علماء المسلمين المقبولين عند المسلمين؟ وهل يتكلم بذلك إلا مفرط في الجهل؟ فإن هذا لا يعرف- لو كان حقاً- إلا بنقل الأنبياء، وليس عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء.

ثم حمل واحد من الملائكة العرش^(٣) خلاف ما دل عليه النقل الصحيح^(٤). [ثم ما باله حمل العرش وحده ستة آلاف سنة ولم يكن^(٥) يحمله وحده دائماً؟]^(٦) ومن الذي نقل أن إبليس من حملة العرش؟

وهذا من أكذب الكذب^(٧)؛ فإن الله تعالى^(٨) يقول: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ [سورة غافر: ٧]، [فأخبر أن له حملة لا واحداً، وأنهم كلهم مؤمنون مسبِّحون بحمد ربهم، مستغفرون للذين آمنوا]^(٩).

(١) أ، ب: هذا.

(٢) ر، ص: عالم؛ ه: عالم أحد.

(٣) ن، م: للعرش.

(٤) و: المنقولات الصحيحة.

(٥) ر، ه: ثم ما باله حملة ستة آلاف سنة وحده ولم يكن؛ ص: ثم ما باله ستة آلاف سنة وحده ولم يكن.

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٧) و: الحديث.

(٨) فإن الله تعالى: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: والله تعالى.

(٩) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

وإذا قيل: هذا إخبار عن الحمل [المطلق]، ليس^(١) فيه أنه لم يزل له حملة.

قيل: قد جاءت الآثار بأنه لم يزل له حملة، كحديث عبدالله بن صالح، عن معاوية بن صالح^(٢)، أن الله تعالى لما خلق العرش أمر الملائكة بحمله. قالوا: ربنا كيف نحمل عرشك وعليه عظمتك؟ فقال: قولوا: لا حول ولا قوة إلا بالله^(٣)، فقالوها، فأطاقوا حملة^(٤).

ويقال: رابعا: إن إبليس كفر، كما أخبر الله تعالى بقوله^(٥): ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [سورة ص: ٧٤]، فلو قُدِّر أنه كان له عمل صالح حبط بكفره. كذلك غيره^(٦) إذا كفر حبط عمله، فأين تشبيهه المؤمنين بهذا؟!.

الوجه الرابع

ويقال: خامسا: قوله: «إن معاوية لم يزل في الإشراك إلى أن أسلم» به يظهر الفرق فيما قصد به الجمع؛ فإن معاوية أسلم بعد الكفر، وقد قال تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [سورة الأنفال: ٣٨]، وتاب من شركه وأقام الصلاة وآتى الزكاة، وقد قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [سورة التوبة: ١١]. وإبليس كفر بعد إيمانه فحبط إيمانه بكفره، وذاك حبط كفره

الوجه الخامس

(١) ن، م، و: إن هذا إخبار عن الحملة ليس.

(٢) ن، م: عن معاوية عن صالح.

(٣) ن: بالله العلى.

(٤) لم أجد هذا الحديث فيما بين يدي من مراجع.

(٥) أ، ب: كما قال تعالى.

(٦) ص: كذلك قوله.

بإيمانه^(١)، فكيف يقاس من آمن بعد الكفر بمن كفر بعد الإيمان؟!^(٢).

الوجه السادس

ويقال: سادسا: قد ثبت إسلام معاوية رضى الله عنه، والإسلام يَجِبُ ما قبله. فمن ادعى أنه ارتد بعد ذلك كان مدّعيًا دعوى بلا دليل لو لم يُعلم كذب دعواه، فكيف إذا عُلم كذب دعواه، وأنه مازال على الإسلام إلى أن مات، كما علم بقاء غيره على الإسلام؟ فالطريق الذي يُعلم به [بقاء إسلام]^(٣) أكثر الناس من الصحابة وغيرهم، يُعلم به بقاء إسلام معاوية رضى الله عنه. والمدّعي لارتداد معاوية وعثمان وأبي بكر وعمر رضى الله عنهم، ليس هو أظهر حجة من المدّعي لارتداد عليّ. فإن كان المدّعي لارتداد عليّ كاذبا، فالمدّعي لارتداد هؤلاء أظهر كذبا، لأن الحجة على بقاء إيمان هؤلاء أظهر، وشبهة^(٤) الخوارج أظهر من شبهة^(٥) الروافض.

الوجه السابع
ص ١٦٩

/ ويقال: سابعا: هذه الدعوى إن كانت صحيحة، ففيها من القدح والغضاضة بعليّ والحسن وغيرهما ما لا يخفي. وذلك أنه كان مغلوبا^(٦) مع المرتدّين، وكان الحسن قد سلّم أمر المسلمين إلى المرتدّين، وخالد بن الوليد قهر المرتدّين، فيكون نصر الله لخالد على الكفار^(٧)

(١) ن، م، و، ر، ص، هـ: وإبليس كفر فذاك حبط كفره بإيمانه، وإبليس حبط إيمانه بكفره.

(٢) أ، ب: بعد كفر بمن كفر بعد إيمان.

(٣) بقاء إسلام: ساقطة من (ن) وسقطت «بقاء» من (م)، (و).

(٤) ن، م: وشبه.

(٥) ن: معلوما، وهو تحريف.

(٦) أ، ب: على المرتدّين.

أعظم من نصره لعليّ . والله سبحانه وتعالى عدل لا يظلم واحداً منهما ،
فيكون ما استحقه خالد من النصر أعظم مما استحقه عليّ ، فيكون
أفضل عند الله منه .

[بل]^(١) وكذلك جيوش أبو بكر وعمر وعثمان ونوابهم ؛ [فإنهم]^(٢) كانوا
منصورين على الكفار، وعليّ عاجز عن مقاومة المرتدين الذين هم من
الكفار أيضاً .

فإن الله سبحانه وتعالى يقول : ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ
كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [سورة آل عمران : ١٣٩] ، وقال تعالى : ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى
السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَرَكُمُ أَعْمَالِكُمْ﴾ [سورة محمد : ٣٥] .

وعليّ رضی الله عنه دعا معاوية إلى السلم في آخر^(٣) الأمر، لما عجز
عن دفعه عن بلاده، وطلب منه أن يبقى / كل واحد [منهما]^(٤) على
ما هو عليه . وقد قال تعالى : ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ
مُؤْمِنِينَ﴾ [سورة آل عمران : ١٣٩] ، فإن^(٥) كان أصحابه مؤمنين وأولئك مرتدين
وجب أن يكونوا الأعلىين ، وهو خلاف الواقع .

[ويقال ثامنا]^(٦) من قال : إن معاوية رضی الله عنه استكبر عن طاعة

٢٣٧ / ٢

الوجه الثامن

- (١) بل : ساقطة من (ن) ، (م) .
- (٢) فإنهم : زيادة في (أ) ، (ب) .
- (٣) ن ، م : أوآخر .
- (٤) منها : زيادة في (أ) ، (ب) .
- (٥) ن ، م ، و : فإذا .
- (٦) ويقال ثامنا : ساقطة من (ن) .

الله في نصب^(١) أمير المؤمنين ، ولم قلت : إنه علم أن ولايته صحيحة ، وأن طاعته واجبة عليه ؟ . فإن الدليل على ثبوت ولايته ووجوب طاعته من المسائل المشتبهة التي لا تظهر إلا بعد بحث ونظر ، بخلاف من أجمع الناس على طاعته . وبتقدير أن يكون عَلِمَ ذلك ، فليس كل من عصى يكون مستكبرا عن طاعة الله . والمعصية تصدر تارة عن شهوة ، وتارة عن كبر ، وهل يُحكم على كل عاصٍ بأنه مستكبر عن طاعة الله كاستكبار إبليس ؟ ! .

الوجه التاسع

ويقال تاسعا : قوله : «وبايعه الكل بعد عثمان» .

إن لم يكن هذا حجة فلا فائدة فيه ، وإن كان حجة فمبايعتهم لعثمان كان اجتماعهم عليها أعظم . وأنتم لا ترون الممتنع عن طاعة عثمان كافراً ، بل مؤمناً تقياً .

الوجه العاشر

ويقال عاشرا : اجتماع الناس على مبايعة أبي بكر كانت [على قولكم]^(٢) أكمل ، وأنتم وغيركم تقولون : إن علياً تخلف عنها مدة . فيلزم [على قولكم]^(٣) أن يكون عليّ مستكبرا عن طاعة الله في نصب أبي بكر عليه إماما ، فيلزم حينئذ كفر عليّ بمقتضى حججكم ، أو بطلانها في نفسها . وكفر عليّ باطل ، فلزم^(٣) بطلانها .

الوجه الحادي عشر

ويقال : حادي عشر قولكم : «بايعه الكل بعد عثمان» .

من أظهر الكذب ، فإن كثيرا من المسلمين : إما النصف ، وإما أقل

(١) نصب : كذا في (ص) ، (ب) . وفي سائر النسخ : نصر .

(٢) على قولكم : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) ، (هـ) ، (ر) .

(٣) ن ، م : فيلزم أن يكون ..

وأكثر لم يبایعوه، ولم يبایعه سعد بن أبي وقاص ولا ابن عمر ولا غيرهما.

ويقال: ثاني عشر: قولكم: «إنه جلس مكانه».

كذب؛ فإن معاوية لم يطلب الأمر لنفسه ابتداء، ولا ذهب إلى عليٍّ لينزعه عن^(١) إمارته، ولكن امتنع هو وأصحابه عن^(٢) مبايعته، وبقي على ما كان عليه والياً^(٣) علي من كان والياً عليه^(٤) في زمن عمر وعثمان. ولما جرى حكم الحكمين إنما كان متولياً على رعيته فقط. فإن أريد بجلوسه في مكانه أنه استبد بالأمر دونه في تلك البلاد، فهذا صحيح، لكن معاوية رضی الله عنه يقول: إنني لم أنزعه شيئاً هو في يده، ولم يثبت عندي ما يوجب عليّ دخولي^(٥) في طاعته. وهذا الكلام سواء كان حقاً أو باطلاً لا يوجب كون صاحبه شراً من إبليس، ومن جعل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم شراً من إبليس، فما أبقى غاية في الافتراء على الله ورسوله والمؤمنين، والعدوان على خير القرون^(٦) في مثل هذا المقام، والله ينصر رسوله والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد، والهوى إذا بلغ بصاحبه إلى هذا الحد فقد أخرج صاحبه عن ربة العقل، فضلاً عن العلم والدين، فنسأل الله العافية من كل بليّة، وإن حقاً على الله أن يذل أصحاب مثل هذا

(١) أ، ب: من.

(٢-٢): ساقط من (ص)، (ب). وفي (ر): على ما كان عليه.

(٣) و: دخولا.

(٤) ن، م: على خير الفرق؛ هـ، و: على خيار القرون.

الكلام^(١)، ويتنصر لعباده المؤمنين - من أصحاب نبيه وغيرهم - من هؤلاء المفترين الظالمين^(٢).

﴿ فصل ﴾

قال الرافضي^(٣): «وتمادى بعضهم في التعصب حتى اعتقد^(٤)

إمامة يزيد بن معاوية مع ما صدر عنه^(٥) من الأفعال القبيحة من قتل الإمام الحسين ونهب أمواله وسبى نسائه ودورانهم^(٦) في البلاد على الجمال بغير قتب، ومولانا زين العابدين مغلول اليدين، ولم يقنعوا بقتله حتى رضوا أضلاعه وصدره بالخيل، وحملوا رؤوسهم على القنا مع أن مشايخهم رووا^(٧) أن يوم قتل الحسين مطرت^(٨) السماء دما. وقد ذكر ذلك الرافعي في «شرح الوجيز» وذكر ابن سعد في «الطبقات» أن الحمرة ظهرت في السماء يوم قتل الحسين ولم تر^(٩) قبل ذلك. وقال أيضا: ما رفع حجر في الدنيا

(١) ص: مثل أصحاب مثل هذا الكلام؛ ب: مثل أصحاب هذا الكلام.

(٢) و: . . وغيرهم منهم.

(٣) في (ك) ص ١١٦ (م).

(٤) ك، ر: اعتقدوا.

(٥) أ، ب: منه.

(٦) ك: الدوران، وسائر النسخ: وذرايعهم.

(٧) ص، ب: رأوا.

(٨) أ، ب: أمطرت؛ ك: قطرت. (٩) ك: منذ يوم قتل الحسين عليه السلام ولم ير.

إلا وتحتته دم عبيط، ولقد مطرت^(١) السماء مطرا بقی^(٢) أثره في الثياب^(٣) مدة حتى تقطعت. قال الزهري: ما بقى أحد من قاتلي^(٤) الحسين إلا وعوقب في الدنيا^(٥): إما بالقتل وإما بالعمى^(٦) أو سواد الوجه أو زوال الملك في مدة يسيرة.

وكان^(٧) رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر الوصية للمسلمين^(٨) في ولديه الحسن والحسين / ويقول لهم: هؤلاء وديعتي^(٩) عندكم. وأنزل الله تعالى ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [سورة الشورى: ٢٣].

والجواب: أما قوله: «وتماذي بعضهم في التعصب حتى اعتقد إمامة يزيد بن معاوية».

إن أراد بذلك أنه اعتقد أنه من الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين^(١٠)، كأبي بكر وعمر وعثمان وعليّ، فهذا لم يعتقده أحد من علماء^(١١) المسلمين.

(١) أ، ب: أمطرت؛ ك: وقد قطرت.

(٢) ك: أبقى.

(٣) أ، و، ص، ر، هـ: النبات.

(٤) ب، ص: قتلة؛ وفي (و): ممن قاتل؛ ن، م، ك: من قاتل. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٥) في الدنيا: ليست في (ك).

(٦) ك: أو العمى.

(٧) ك: وقد كان.

(٨) ن، م: بالمسلمين.

(٩) وديعتي: كذا في: (ب)، (ك)، وفي سائر النسخ: ولدي.

(١٠) ب، ص: المهتدين. (١١) ب: العلماء.

وإن اعتقد مثل هذا بعض الجهال، كما يحكي عن بعض الجهال من الأكراد^(١) ونحوهم أنه يعتقد أن يزيد من الصحابة، وعن بعضهم أنه من الأنبياء^(٢)، وبعضهم يعتقد أنه من الخلفاء الراشدين [المهدين]^(٣)، فهؤلاء ليسوا من أهل العلم الذين يحكي قولهم. وهم مع هذا الجهل خير من جهال الشيعة / وملاحظتهم الذين يعتقدون إلهية عليّ أو نبوته، أو يعتقدون أن باطن الشريعة يناقض^(٤) ظاهرها، كما تقوله الإسماعيلية^(٥) والنصيرية وغيرهم من أنه يسقط عن خواصهم الصوم والصلاة والحج والزكاة، وينكرون المعاد، بل غلاتهم يجحدون الصانع، وهم يعتقدون في محمد بن إسماعيل أنه أفضل من محمد بن عبدالله بن عبدالمطلب، وأنه نسخ شريعته، ويعتقدون في أئمتهم، كالذي يسمونه المهدي وأولاده، مثل المعز والحاكم وأمثالهم: أنهم أئمة معصومون. فلا ريب أن من اعتقد عصمة خلفاء بني أمية وبني العباس كلهم كان خيرا من هؤلاء من وجوه كثيرة؛ فإن خلفاء بني أمية وبني العباس مسلمون ظاهرا وباطنا، وذنوبهم من جنس ذنوب المسلمين، ليسوا كفارا منافقين.

وهؤلاء الباطنية هم في الباطن أكفر من اليهود والنصارى. فمن اعتقد عصمة هؤلاء كان أعظم جهلا وضلالا ممن اعتقد عصمة خلفاء بني أمية

(١) ن، م: بعض جهال الأكراد.

(٢) (ن) فقط: من الأنصار.

(٣) المهديين: ساقطة من: (ن)، (م).

(٤) أ، ب: يخالف.

(٥) أ، ب: كما تقوله ملاحدة الإسماعيلية.

وبني العباس، بل ولو اعتقد معتقد عصمة سائر ملوك المسلمين، الذين هم مسلمون ظاهراً وباطناً، لكان خيراً ممن اعتقد عصمة هؤلاء. فقد تبين أن الجهل الذي يوجد فيمن هو من أجهل أهل السنة، يوجد في الشيعة من الجهل ما هو أعظم [منه]^(١)، لاسيما وجهل أولئك أصله جهل نفاق وزندقة لا جهل تأويل وبدعة. وهؤلاء أصل جهلهم لم يكن جهل نفاق وزندقة، بل جهل بدعة وتأويل وقلة علم بالشريعة.

ولهذا إذا تبين لهؤلاء حقيقة ما بعث الله به [محمدًا]^(٢) رسوله رجعوا عن جهلهم وبدعتهم. وأما أئمة الملاحدة فيعلمون في الباطن أن ما يقولونه مناقض لما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم، وهم يخالفونه لاعتقادهم أنه وضع ناموساً بعقله وفضيلته، فيجوز لنا أن نضع ناموساً كما وضع ناموساً، إذ كانت النبوة عندهم مكتسبة، وهي [عندهم]^(٣) من جنس فضيلة العلماء العباد، والشرائع من جنس سياسة الملوك العادلة، فيجوزون أن تنسخ شريعته بشرية يضعها الواحد من أئمتهم، ويقولون إن الشريعة إنما هي للامة، فأما الخاصة إذا علموا باطنها فإنه تسقط عنهم الواجبات وتباح لهم المحظورات.

وهؤلاء ونحوهم أكفر من اليهود والنصارى، بل إذا قُدِّرَ قوم يعتقدون عصمة الواحد من بني أمية أو بني العباس، أو أنه لا ذنوب لهم، أو أن الله

(١) منه: ساقطة من (ن) فقط.

(٢) محمدًا: ليست في (ن)، (م).

(٣) عندهم: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

لا يؤاخذهم بذنوبهم، كما يحكي عن بعض أتباع بني أمية أنهم كانوا يقولون: إن الخليفة يتقبل الله منه الحسنات ويتجاوز له عن السيئات؛ فهؤلاء مع ضلالتهم أقل ضللاً ممن يقول بإمامة المنتظر والعسكريين ونحوهم. ويقولون: إنهم معصومون، فإن هؤلاء اعتقدوا^(١) العصمة والإمامة في معدوم أو فيمن [ليس]^(٢) له سلطان ينتفعون به ولا عنده من العلم والدين أكثر مما عند كثير من عامة المسلمين، وأولئك اعتقدوا أن الإمام له حسنات^(٣) كثيرة تغمر سيئاته. وهذا ممكن في الجملة، فإنه يمكن أن يكون للمسلم حسنات تغمر سيئاته، وإن كان ذلك لا يشهد به لمعين إلا بما يدل على التعيين. أما كون واحد ممن يوجد في المسلمين من هو أعلم منه وأدين معصوماً عن الخطأ فهذا باطل قطعاً؛ بل دعوى العصمة فيمن سوى الرسول / صلى الله عليه وسلم دعوى باطلة قطعاً، فتبين أن أولئك مع جهالتهم^(٤) هم أقرب إلى الحق وأقل جهلاً من هؤلاء الروافض^(٥)، وأن من اعتقد أن يزيد من الصحابة أو الأنبياء لم يكن جهله وضلاله أعظم من جهل وضلال من اعتقد الإلهية والنبوة في شيوخ الشيعة، لاسيما شيوخ الإسماعيلية والنصيرية، الذين هم أكفر من اليهود والنصارى، وأتباعهم يعتقدون فيهم الإلهية.

٢٣٩ / ٢

(١) (ن) فقط: إن اعتقدوا.

(٢) ليس: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) أ، ب: أن للإمام حسنات.

(٤) مع جهالتهم: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: مع جهل فيهم.

(٥) أ، ب: الرافضة.

وأما علماء أهل^(١) السنة الذين لهم قول [يُحكى]^(٢) فليس فيهم من يعتقد أن يزيد وأمثاله من الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين^(٣)، كأبي بكر وعمر وعثمان وعليّ رضی الله عنهم، بل أهل السنة يقولون بالحديث الذي في السنن: «خلافة النبوة^(٤) ثلاثون سنة ثم تصير ملكا»^(٥).

وإن أراد باعتقادهم^(٦) إمامة يزيد، أنهم يعتقدون أنه كان^(٧) ملك جمهور المسلمين وخليفتهم في زمانه^(٨) صاحب السيف، كما كان أمثاله من خلفاء بني أمية وبني العباس، فهذا أمر معلوم لكل أحد، ومن نازع في هذا كان مكابرا؛ فإن يزيد بويع بعد موت أبيه معاوية، وصار متوليا على أهل الشام ومصر والعراق وخراسان وغير ذلك من بلاد المسلمين.

والحسين رضی الله عنه استشهد يوم عاشوراء سنة إحدى وستين، وهي أول سنة ملك يزيد. والحسين استشهد قبل أن يتولّى على شيء من البلاد. ثم إن ابن الزبير لما^(٩) جرى بينه وبين يزيد ماجرى من الفتنة، وأتبعه من أتبعه من أهل مكة والحجاز وغيرهما، وكان إظهاره طلب الأمر لنفسه^(١٠) بعد

(١) أهل: زيادة في (ر)، (ص)، (ه).

(٢) يحكى: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٣) ص، ب: المهديين.

(٤) ب (فقط): بالنبوة، وهو تحريف.

(٥) مضى هذا الحديث من قبل ١/٥١٥.

(٦) ب (فقط): اعتقادهم.

(٧) كان: ساقطة من (ص)، (ب).

(٨) ص، ب: زمانهم.

(٩) لما: ساقطة من (ب) فقط.

(١٠) ص: وكان من إظهاره طلب أمره لنفسه؛ ر: وكان إظهاره طلب أمره لنفسه.

موت يزيد، فإنه حينئذ تسمى بأمر المؤمنين، وبايعه عامة أهل الأمصار إلا أهل الشام. ولهذا إنما تعدد ولايته من بعد موت يزيد، وأما في حياة يزيد فإنه امتنع عن مبايعته أولاً، ثم بذل المبايعه له، فلم يرض يزيد إلا بأن يأتيه أسيراً، فجرت بينهما فتنة، وأرسل إليه يزيد من حاصره بمكة، فمات يزيد وهو محصور، فلما مات يزيد بايع ابن الزبير طائفة من أهل الشام والعراق وغيرهم. وتولى بعد يزيد ابنه معاوية بن يزيد^(١) ولم تطل أيامه^(٢)، بل أقام أربعين يوماً أونها، وكان فيه صلاح وزهد، ولم يستخلف أحداً، فتأمر بعده مروان [بن الحكم]^(٣) على الشام، ولم تطل أيامه^(٤)، ثم تأمر بعده ابنه عبد الملك، وسار إلى مصعب بن الزبير نائب أخيه على العراق، فقتله حتى ملك العراق، وأرسل الحجاج إلى ابن الزبير [فحاصره]^(٥) وقتله، حتى قُتل / ابن الزبير، واستوثق الأمر لعبد الملك، ثم لأولاده من بعده، وفتح في أيامه بخاري وغيرها من بلاد ما وراء النهر، فتحها قتيبة بن مسلم نائب الحجاج بن يوسف الذي كان نائب عبد الملك بن مروان على العراق، مع ما كان فيه من الظلم، وقاتل المسلمون ملك الترك خاقان وهزموه وأسروا أولاده، وفتحوا أيضاً بلاد السند، وفتحوا أيضاً بلاد الأندلس، وغزوا القسطنطينية وحاصروها مدة، وكانت لهم الغزوات الشاتية^(٦) والصائفة.

(١) بن يزيد: ساقطة من (أ)، (ب). (٢) ن: إمامته؛ م: مدته.

(٣) بن الحكم: ليست في (أ)، (ن)، (م)، (و).

(٤) أ، ب: فلم تطل مدته.

(٥) فحاصره: ساقطة من (ن)، (م). (٦) ن، م: العراق الشاتية... وهو تحريف.

ثم لما انتقل الأمر إلى بني العباس^(١) تولوا على بلاد العراق والشام ومصر والحجاز واليمن وخراسان وغيرهما مما كان قد تولى عليه بنو أمية، إلا بلاد المغرب، فإن الأندلس تولى عليها بنو أمية، وبلاد القيروان كانت دولة بين هؤلاء وهؤلاء.

فيزيد في ولايته هو واحد من هؤلاء الملوك، ملوك المسلمين المستخلفين في الأرض، ولكنه مات وابن الزبير ومن بايعه بمكة خارجون عن طاعته، لم يتول على جميع بلاد المسلمين، كما أن ولد العباس لم يتولوا على جميع بلاد المسلمين، بخلاف عبد الملك وأولاده فإنهم تولوا على جميع بلاد المسلمين، وكذلك الخلفاء الثلاثة ومعاوية تولوا على جميع بلاد المسلمين، وعليّ رضي الله عنه لم يتول على جميع بلاد المسلمين.

فكون الواحد من هؤلاء إماما، بمعنى أنه كان له سلطان ومعه السيف يولى ويعزل، ويعطى ويحرم، ويحكم وينفذ^(٢)، ويقيم الحدود ويجاهد الكفار، ويقسم الأموال - أمر مشهور^(٣) متواتر لا يمكن جرده. وهذا معنى كونه إماما وخليفة وسلطانا، كما أن إمام الصلاة هو الذي / يصلى بالناس. فإذا رأينا رجلا يصلى بالناس كان القول بأنه إمام أمرا مشهوداً محسوسا لا يمكن المكابرة فيه. وأما كونه براً أو فاجرا، أو مطيعا أو عاصيا، فذاك أمر آخر.

٢٤٠ / ٢

(١) بنو العباس: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: ولد العباس.

(٢) ص: وينفى.

(٣) ر، ص، ه: مشهود.

فأهل السنة إذا اعتقدوا إمامة الواحد من هؤلاء: يزيد، أو عبد الملك، أو المنصور، أو غيرهم - كان بهذا الاعتبار. ومن نازع في هذا فهو شبيه بمن نازع في ولاية أبي بكر وعمر وعثمان، وفي ملك كسرى وقيصر والنجاشي وغيرهم من الملوك.

وأما كون الواحد من هؤلاء معصوما، فليس هذا اعتقاد أحد من علماء المسلمين^(١)، وكذلك كونه عادلا في كل أموره، مطيعا لله في جميع أفعاله، ليس هذا اعتقاد أحد^(٢) من أئمة المسلمين. وكذلك وجوب طاعته في كل ما يأمر به، وإن كان معصية لله، ليس هو اعتقاد أحد من أئمة المسلمين.

ولكن مذهب أهل السنة والجماعة أن هؤلاء يُشاركون فيما يحتاج إليهم فيه من طاعة الله، فتُصلي خلفهم الجمعة والعيدين^(٣) وغيرهما من الصلوات التي يقيمونها هم، لأنها لو لم تُصل خلفهم أفضى إلى تعطيلها، ونجاهد معهم الكفار، ونحج معهم البيت العتيق، وُستعان بهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الحدود، فإن الإنسان لو قُدِّر أنه حج^(٤) في رفقة لهم ذنوب وقد جاءوا يحجون، لم يضره هذا شيئا، وكذلك الغزو وغيره من الأعمال الصالحة، إذا فعلها البرُّ وشاركه في ذلك الفاجر لم يضره ذلك شيئا، فكيف إذا لم يمكن فعلها^(٥) إلا على هذا الوجه، فكيف إذا كان

(١) أ، ب: من العلماء.

(٢) ص: واحد.

(٣) ب: فصل خلفهم الجمعة والعيدين؛ أ: فيصل خلفهم الجمعة والعيدين.

(٤) أ، ب: أن يحج.

(٥) ن، أ، ب، و، ز: لم يكن فعلها..

الوالى الذي يفعلها فيه معصية؟! ويستعان بهم أيضا في العدل في الحكم والقسم؛ فإنه لا يمكن عاقل^(١) أن ينازع في أنهم كثيرا ما يعدلون في حكمهم وقسمهم، ويُعاونون على البر والتقوى، ولا يُعاونون على الإثم والعدوان.

وللناس نزاع في تفاصيل تتعلق بهذه الجملة ليس هذا موضعها، مثل إنفاذ حكم الحاكم الفاسق إذا كان الحكم عدلا، ومثل الصلاة خلف الفاسق هل تعاد أم لا؟ والصواب^(٢) الجامع في هذا الباب أن من حكم بعدل أو قسم بعدل نفذ حكمه وقسمه^(٣)، ومن أمر بمعروف أو نهى عن منكر أعين على ذلك، إذا لم يكن في ذلك مفسدة راجحة، وأنه لا بد من إقامة الجمعة والجماعة، فإن أمكن تولية إمام [بر] لم [يجز] تولية فاجر ولا مبتدع^(٤) يظهر بدعته، فإن هؤلاء يجب الإنكار عليهم بحسب الإمكان ولا يجوز^(٥) توليتهم، فإن لم يمكن إلا تولية أحد رجلين كلاهما فيه بدعة وفجور، كان تولية أصلحهما ولاية هو الواجب. وإذا لم يمكن في الغزو إلا تأمير أحد رجلين: أحدهما فيه دين وضعف عن الجهاد، والآخر فيه منفعة في الجهاد مع ذنوب له، كان تولية هذا الذي ولايته أنفع للمسلمين، خيرا من تولية من ولايته أضرّ على المسلمين. وإذا لم يمكن صلاة الجمعة

(١) في كل النسخ: عاقل.

(٢) ن، م: والجواب.

(٣) أ، ب: وقسمته.

(٤) ن، م: فإن أمكن تولية إمام لم يول مبتدع ولا فاجر.

(٥) ن، و: فلا يجوز.

والجماعة وغيرهما إلا خلف الفاجر والمبتدع صُليت خلفه ولم تُعد، وإن أمكن الصلاة خلف غيره^(١)، وكان في ترك الصلاة خلفه هجر له، ليرتدع هو وأمثاله به عن البدعة والفجور، فُعل ذلك. وإن لم يكن في ترك الصلاة خلفه مصلحة دينية صُلي خلفه، وليس على أحد أن يصلي الصلاة مرتين.

ففي الجملة أهل السنة يجتهدون في طاعة الله ورسوله بحسب الإمكان، كما قال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [سورة التغابن: ١٦]. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»^(٢)، ويعلمون أن الله تعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بصلاح العباد في المعاش والمعاد، وأنه أمر بالصالح ونهى عن الفساد، فإذا كان الفعل فيه صلاح وفساد رجّحوا الراجح منهما، فإذا كان صلاحه أكثر من فساده رجّحوا فعله، وإن كان فساده أكثر من صلاحه رجّحوا تركه.

فإن الله تعالى بعث رسوله صلى الله عليه وسلم بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها. فإذا تولى خليفة من الخلفاء، كيزيد وعبد الملك والمنصور وغيرهم، *فإما أن يُقال: يجب منعه من الولاية وقتاله حتى يُتولى^(٣) / غيره* كما يفعله من يرى السيف، فهذا رأى فاسد، فإن مفسدة هذا^(٤) أعظم من مصلحته. وقل من خرج على إمام ذي سلطان إلا كان

(١) ن، م: غيرهم.

(٢) سبق هذا الحديث ٥٥١/١.

(٣) ما بين النجمتين ساقط من (و).

(٣) ن، م: يتولى.

(٤) أ، ب، هـ، ر، ص: فإن مفسدته.

ما تولد على فعله من الشر أعظم مما تولد من الخير. كالذين خرجوا على يزيد بالمدينة، وكابن الأشعث الذي خرج على عبد الملك بالعراق، وكابن المهلب الذي خرج على ابنه^(١) بخراسان، وكأبي مسلم صاحب الدعوة الذي خرج عليهم بخراسان [أيضا]^(٢)، وكالذين^(٣) خرجوا على المنصور بالمدينة والبصرة، وأمثال هؤلاء.

وغاية هؤلاء إما أن يغلبوا وإما أن يغلبوا ثم يزول ملكهم فلا يكون لهم عاقبة؛ فإن عبد الله بن علي وأبا مسلم هما اللذان^(٤) قتلا خلقاً كثيراً، وكلاهما قتله أبو جعفر المنصور. وأما أهل الحرة وابن الأشعث وابن المهلب وغيرهم^(٥) فهزموا وهزم أصحابهم، فلا أقاموا ديناً ولا أبقوا دنياً. والله تعالى لا يأمر بأمر لا يحصل به صلاح الدين ولا صلاح الدنيا، وإن كان فاعل ذلك من أولياء الله^(٦) المتقين ومن أهل الجنة، فليسوا أفضل من علي وعائشة وطلحة والزبير وغيرهم، ومع هذا لم يحمدا ما فعلوه^(٧) من القتال، وهم أعظم قدراً عند الله وأحسن نية من غيرهم.

وكذلك أهل الحرة كان فيهم من أهل العلم والدين خلق. وكذلك

(١) أ، ب، و، هـ، ص: أبيه.

(٢) أيضاً: زيادة في (أ)، (ب).

(٣) ن، م: والذين.

(٤) ن: هم الذين؛ م: هما الذين، وما أثبتته من (و)، وسقطت هذه العبارة من سائر النسخ.

(٥) وغيرهم: زيادة في (ن)، (م)، (و).

(٦) أ، ب، عباد الله.

(٧) أ، و: لم يحمدا على ما فعلوه.

أصحاب ابن الأشعث كان فيهم خلق من أهل العلم والدين، والله يغفر لهم [كلهم]^(١).

وقد قيل للشعبي في فتنه ابن الأشعث: أين كنت يا عامر؟ قال: كنت حيث يقول الشاعر:

عَوَى الذئب فاستأنست بالذئب إذ عوى وصوت إنسان فكدت أطيروا
أصابتنا فتنة لم نكن فيها بررة أتقياء، ولا فجرة أقوياء.

وكان الحسن البصري يقول: إن الحجاج عذاب الله، فلا تدفعوا عذاب الله بأيديكم، ولكن عليكم بالاستكانة والتضرع، فإن الله تعالى يقول: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاَهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾ [سورة المؤمنون: ٧٦]. وكان طلق بن حبيب يقول: اتقوا الفتنة بالتقوى. فقيل له: أجهل لنا التقوى. فقال: أن تعمل بطاعة الله على نور من الله، ترجو رحمة الله، وأن تترك معصية الله على نور من الله تخاف عذاب الله. رواه أحمد وابن أبي الدنيا.

وكان أفاضل المسلمين ينهون عن الخروج والقتال في الفتنة، كما كان عبدالله بن عمر وسعيد بن المسيب وعلى بن الحسين وغيرهم ينهون عام الحرة عن الخروج على يزيد، وكما كان الحسن البصري ومجاهد وغيرهما ينهون عن الخروج في فتنه ابن الأشعث. ولهذا استقر أمر أهل السنة على ترك القتال في الفتنة للأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وصاروا يذكرون هذا في عقائدهم، ويأمرون بالصبر على جور

(١) كلهم: ساقطة من (ن)، (م)، (أ).

الأئمة وترك قتالهم، وإن كان قد قاتل في الفتنة خلق كثير من أهل العلم والدين.

وباب قتال أهل البغي والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يشتهر بالقتال في الفتنة، وليس هذا موضع بسطه. ومن تأمل الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب واعتبر أيضا اعتبار أولى الأبصار، علم أن الذي جاءت به النصوص النبوية خير الأمور. ولهذا لما أراد الحسين رضي الله عنه أن يخرج إلى أهل العراق لما كاتبوه كتبا كثيرة أشار عليه أفاضل أهل العلم والدين، كابن عمر وابن عباس وأبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام أن لا يخرج، وغلب على ظنهم أنه يقتل، حتى إن بعضهم قال: أستودعك الله من قتيل. وقال بعضهم: لولا الشفاعة لأمسكتك ومنعتك من الخروج. وهم في ذلك قاصدون نصيحته طالبون لمصلحته ومصلحة المسلمين. والله ورسوله إنما يأمر بالصلاح لا بالفساد، لكن الرأي يصيب تارة ويخطيء أخرى.

فتبين أن الأمر على ما قاله أولئك، ولم يكن في الخروج لا مصلحة دين ولا مصلحة دنيا^(١)، بل تمكن أولئك الظلمة الطغاة من سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قتلوه مظلوما شهيدا، وكان / في خروجه وقتله من الفساد ما لم يكن حصل^(٢) لو قعد في بلده، فإن ما قصده من تحصيل الخير ودفع الشر لم يحصل منه شيء، بل زاد الشر بخروجه وقتله، ونقص

٢٤٢ / ٢

(١) أ، ب: إذ لم يكن في الخروج مصلحة لا في دين ولا في دنيا.

(٢) أ، ب، و: يحصل.

الخير بذلك ، وصار ذلك^(١) سببا لشر عظيم . وكان قتل الحسين مما أوجب
الفتن ، كما كان قتل عثمان مما أوجب الفتن .

وهذا كله مما يبين أن ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم من الصبر على
جور الأئمة وترك قتالهم والخروج عليهم هو أصلح الأمور للعباد في المعاش
والمعاد ، وأن من خالف ذلك متعمدا أو مخطئا لم يحصل بفعله صلاح بل
فساد . ولهذا أثنى النبي صلى الله عليه وسلم على الحسن بقوله : «إن ابني
هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»^(٢) ولم يش على
أحد لا بقتال في فتنة ولا بخروج على الأئمة ولا نزع يد من طاعة ولا مفارقة
للجماعة .

وأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم الثابتة في الصحيح كلها تدل على
هذا . كما في صحيح البخاري من حديث الحسن البصري : سمعت
أبا بكره رضى الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر
والحسن إلى جنبه ينظر إلى الناس مرة وإليه مرة ويقول : «إن ابني هذا سيد
ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين» . فقد أخبر النبي
صلى الله عليه وسلم بأنه سيد ، وحقق ما أشار إليه من أن الله يصلح به
بين فئتين [عظيمتين]^(٣) من المسلمين .

وهذا يبين أن الإصلاح بين الطائفتين كان محبوبا^(٤) ممدوحا يحبه الله

(١) ذلك : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٢) سبق هذا الحديث في هذا الكتاب : ١ / ٥٣٩ - ٥٤٠ .

(٣) عظيمتين : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) محبوبا : في (ن) ، (م) ، (و) فقط .

ورسوله، وأن ما فعله الحسن من ذلك كان من أعظم فضائله ومناقبه التي أثنى بها عليه النبي صلى الله عليه وسلم. ولو كان القتال / واجبا أو مستحبا لم يثن النبي صلى الله عليه وسلم على أحد^(١) بترك واجب أو مستحب. ولهذا لم يثن النبي صلى الله عليه وسلم على أحد^(٢) بما جرى من القتال يوم الجمل وصفين فضلا عما جرى في المدينة يوم الحرة، وما جرى بمكة في حصار ابن الزبير، وما جرى في فتنة ابن الأشعث وابن المهلب وغير ذلك من الفتن. ولكن تواتر عنه أنه أمر بقتال الخوارج المارقين الذين قاتلهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضى الله عنه بالنهروان بعد خروجهم عليه بحروراء؛ فهؤلاء استفاضت السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم بالأمر بقتالهم، ولما قاتلهم علي رضى الله عنه فرح بقتالهم، وروى الحديث فيهم. واتفق الصحابة على قتال هؤلاء، وكذلك أئمة أهل العلم بعدهم لم يكن هذا القتال [عندهم]^(٣) كقتال أهل الجمل وصفين وغيرهما مما لم يأت فيه نص ولا إجماع، ولا حمده أفاضل الداخلين فيه، بل ندموا عليه ورجعوا عنه.

وهذا الحديث من أعلام نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم حيث ذكر في الحسن ما ذكره، وحمد منه ما حمده، [فكان ما ذكره وما حمده]^(٣) مطابقا للحق الواقع بعد أكثر من ثلاثين سنة؛ فإن إصلاح الله بالحسن بين الفئتين

(١) على أحد: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) عندهم: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

كان سنة إحدى وأربعين من الهجرة، وكان علي رضي الله عنه استشهد في رمضان سنة أربعين، والحسن حين مات النبي صلى الله عليه وسلم كان عمره نحو سبع سنين، فإنه ولد عام ثلاث من الهجرة، وأبو بكر أسلم عام الطائف، تدلى ببكرة فقيل له أبو بكر^(١). والطائف كانت بعد فتح مكة. فهذا الحديث الذي قاله النبي صلى الله عليه وسلم في الحسن كان بعد ماضى ثمان من الهجرة، وكان بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بثلاثين سنة التي هي خلافة النبوة، فلا بد أن يكون قد مضى له أكثر من ثلاثين سنة، فإنه قاله قبل موته صلى الله عليه وسلم. وما يناسب هذا ما ثبت في الصحيح^(٢) من حديث سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن أسامة بن زيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يأخذه والحسن ويقول: «اللهم إني أحبهما فأحبهما»^(٣). ففي هذا الحديث جمعه بين الحسن وأسامة رضي الله عنهما وإخباره بأنه يحبهما [ودعاؤه الله أن يحبهما]^(٤). ووجه صلى الله عليه وسلم لهذين^(٥) مستفيض عنه في أحاديث / صحيحة، كما في الصحيحين من حديث شعبة، عن عدى بن ثابت قال: سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه قال^(٦): رأيت النبي صلى الله عليه وسلم

٢٤٣ / ٢

- (١) في الإصابة ٥٤٢/٣ أن اسمه نفع بن الحارث، ويقال ابن مسروح. قال ابن حجر: «وكان تدلى إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم من حصن الطائف ببكرة فأشتهر بأبي بكر».
- (٢) ن، م: ولا يناسب هذا ما في الصحيح.
- (٣) سبق هذا الحديث في هذا الجزء ص ٣٩.
- (٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و).
- (٥) ن: لهذا؛ م: لها.
- (٦) أ، ب: يقول.

والحسن [بن علي] ^(١) على عاتقه [وهو] ^(٢) يقول: «اللهم إني أحبه فأحبه» ^(٣).
 وفي الصحيحين عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضی الله عنها:
 أن قريشا أهمهم [شأن] ^(٤) المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم
 فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ [قالوا] ^(٥): ومن يجترئ عليه إلا
 أسامة ^(٦) بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ^(٧) وفي صحيح
 البخاري عن عبدالله بن دينار قال: نظر ابن عمر يوما وهو في المسجد إلى
 رجل يسحب ثيابه في ناحية من المسجد، فقال: انظر من هذا؟ ليت هذا

(١) بن علي: زيادة في (أ)، (ب).

(٢) وهو: ليست في (ن)، (م)، (و).

(٣) سبق الحديث بمعناه عن أبي هريرة رضی الله عنه فيما مضى ٤٨/٤. وأما الحديث بهذا
 اللفظ عن البراء بن عازب رضی الله عنه فهو في: البخاري ٢٦/٥ (كتاب فضائل أصحاب
 النبي...، باب مناقب الحسن والحسين)؛ مسلم ١٨٨٣/٤ (كتاب فضائل الصحابة باب
 فضائل الحسن والحسين...); سنن الترمذي ٣٢٧/٥ (كتاب المناقب، باب مناقب أبي
 محمد الحسن...); المسند (ط. الحلبي) ٢٨٣/٤ - ٢٨٤؛ فضائل الصحابة ٧٦٨/٢،
 ٧٨١.

(٤) شأن: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) قالوا: زيادة في (أ)، (ب).

(٦) و: رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أسامة.

(٧) الحديث عن عائشة رضی الله عنها وجاء في البخاري في ثلاثة مواضع: ٢٣/٥ (كتاب
 فضائل أصحاب النبي...؛ باب ذكر أسامة بن زيد)، ١٧٥/٤ (كتاب الأنبياء، باب
 حدثنا أبو البيان...)، ١٦٠/٨ (كتاب الحدود، باب إقامة الحدود على الشريف
 والوضيع)؛ مسلم ١٣١٥/٣ - ١٣١٦ (كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف
 وغيره...); سنن أبي داود ١٨٨/٤ (كتاب الحدود، باب في الحد يشفع فيه). وجاء
 الحديث في سنن الترمذي وابن ماجه والنسائي والدارمي ومسند أحمد.

عندى! قال له إنسان: أما تعرف هذا يا أبا عبد الرحمن؟ هذا محمد بن أسامة. قال: فطأطأ ابن عمر رضى الله عنه رأسه، ونقر بيديه^(١) على الأرض، وقال: لو رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحبه^(٢).

وهذان اللذان جمع بينهما في محبته، ودعا الله لهما بالمحبة، وكان يعرف حبه لكل [واحد]^(٣) منهما منفردا، لم يكن رأيهما القتال في تلك الحروب، بل أسامة قعد عن القتال يوم صفين: لم يقاتل مع هؤلاء ولا [مع] هؤلاء^(٤).

وكذلك الحسن كان دائما^(٥) يشير على أبيه وأخيه بترك القتال، ولما صار الأمر إليه ترك القتال، وأصلح الله به بين الطائفتين المقتلتين.

وعلي رضى الله عنه في آخر الأمر تبين له أن المصلحة في ترك القتال أعظم منها في فعله.

وكذلك الحسين رضى الله عنه لم يُقتل إلا مظلوما شهيدا، تاركاً لطلب الإمامة^(٦)، طالبا للرجوع: إما إلى بلده، أو إلى الثغر^(٧)، أو إلى المتولي على الناس يزيد.

(١) بيديه: كذا في (ن)، (م)، (و)، البخارى. وفي سائر النسخ: بيده.

(٢) هذا الأثر في: البخارى ٢٤/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب ذكر أسامة بن زيد).

(٣) واحد: زيادة في (أ)، (ب).

(٤) ن، م: ولا هؤلاء.

(٥) أ، ب: دائما كان. وسقطت «دائما» من (ص).

(٦) ن، م، و: تاركا للقتال. (٧) ن، م: وإما إلى الثغر.

وإذا قال القائل: إن علياً والحسين إنما تركا القتال [في آخر الأمر]^(١) للعجز، لأنه لم يكن لهما أنصار^(٢)، فكان في المقاتلة قتل النفوس بلا حصول المصلحة المطلوبة.

قيل له: وهذا بعينه هو الحكمة التي راعاها الشارع صلى الله عليه وسلم في النهي عن الخروج على الأمراء، وندب إلى ترك القتال في الفتنة، وإن كان الفاعلون لذلك يرون أن مقصودهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كالذين خرجوا بالحرّة وبدير الجماجم على يزيد والحجاج وغيرهما. لكن إذا لم يُزل المنكر إلا بما هو أنكر منه، صار^(٣) إزالته على هذا الوجه منكراً، وإذا لم يحصل المعروف إلا بمنكر مفسدته أعظم من مصلحة ذلك المعروف، كان تحصيل ذلك المعروف على هذا الوجه منكراً.

وهذا الوجه صارت الخوارج تستحل السيف^(٤) على أهل القبلة، حتى قاتلت علياً وغيره من المسلمين. وكذلك من وافقهم في الخروج على الأئمة بالسيف [في الجملة]^(٥) من المعتزلة والزيدية والفقهاء وغيرهم، كالذين خرجوا مع محمد بن عبد الله بن حسن بن حسين، وأخيه إبراهيم بن عبد الله [بن حسن بن حسين]^(٦) وغير هؤلاء، فإن أهل الديانة من هؤلاء يقصدون تحصيل ما يرونه ديناً.

(١) في آخر الأمر: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٢) ن: أبصار، وهو تحريف.

(٣) ب: صارت؛ ن: فصار.

(٤) أ، ب: يستحلون السيف؛ ص: تستحل سبل السيف.

(٥) في الجملة: ساقطة من (ن)، (م). (٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط.

لكن قد يخطئون من وجهين :

أحدهما : أن يكون ما رأوه ديناً ليس بدين^(١) ، كراي الخوارج وغيرهم من أهل الأهواء ؛ فإنهم يعتقدون رأياً هو خطأ وبدعة ، ويقاتلون الناس عليه ، بل يكفرون من خالفهم ، فيصيرون مخطئين في رأيهم ، وفي قتال^(٢) من خالفهم أو تكفيرهم ولعنهم .

وهذه حال^(٣) عامة أهل الأهواء ، كالجهمية الذين يدعون الناس إلى إنكار حقيقة أسماء الله الحسنى وصفاته العلى^(٤) ، ويقولون : إنه ليس له كلام إلا ما خلقه في غيره ، وإنه لا يرى ، ونحو ذلك . وامتحنوا الناس لسأ ما إلهم بعض ولاية الأمور ، فصاروا يعاقبون من خالفهم في رأيهم : إما بالقتل ، وإما بالحبس ، وإما بالعزل ومنع الرزق . وكذلك قد^(٥) فعلت الجهمية ذلك^(٦) غير مرة ، والله ينصر عباده المؤمنين عليهم .

والرافضة شر منهم : إذا تمكّنوا فإنهم يوالون الكفار وينصرونهم ، ويعادون من المسلمين كل من لم يوافقهم على رأيهم . وكذلك من فيه نوع من البدع : إما من / بدع الحلولية : حلولية الذات أو الصفات ، وإما من بدع النفاة أو الغلو في الإثبات ، / وإما [من]^(٧) بدع القدرية أو الإرجاء

ظ ١٧١

٢ / ٢٤٤

(١) ن : وليس بدين ، وهو تحريف .

(٢) ن ، م ، و : وفي قتالهم . .

(٣) ص ، ب : حالة .

(٤) أ ، ب : العليا .

(٥) قد : في (ن) ، (و) فقط .

(٦) ن ، م : وذلك .

(٧) من : ساقطة من (ن) ، (و) ، (ر) ، (ص) ، (هـ) .

أو غير ذلك - تجده يعتقد اعتقادات فاسدة، ويكفر من خالفه أو يلغنه .
والخوارج المارقون أئمة هؤلاء في تكفير أهل السنة والجماعة وفي قتالهم .

الوجه الثاني: من يقاتل^(١) على اعتقاد رأي يدعو إليه مخالف للسنة والجماعة، كأهل الجمل وصفين والحرّة والجهاجم وغيرهم، لكن يظن أنه بالقتال تحصل المصلحة المطلوبة، فلا يحصل بالقتال ذلك، بل تعظم المفسدة أكثر مما كانت، فيتبين لهم في آخر الأمر ما كان الشارع دلّ عليه من أول الأمر.

وفيه من لم تبلغه نصوص الشارع، أو لم تثبت عنده . وفيهم من يظنها منسوخة كابن حزم . وفيهم من يتأولها، كما يجرى لكثير من المجتهدين في كثير من النصوص .

فإنه بهذه الوجوه [الثلاثة]^(٢) يترك من يترك^(٣) من أهل الاستدلال العمل ببعض النصوص؛ إما أن لا يعتقد ثبوتها عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإما أن يعتقد غير دالة على مورد الاستدلال، وإما أن يعتقد أنها منسوخة .
ومما ينبغي أن يُعلم أن أسباب هذه الفتن تكون مشتركة، فيرد على القلوب من الواردات ما يمنع القلوب عن معرفة الحق وقصده . ولهذا تكون بمنزلة الجاهلية، والجاهلية ليس فيها معرفة الحق ولا قصده، والإسلام جاء بالعلم النافع والعمل الصالح، بمعرفة الحق وقصده . فيتفق أن بعض

(١) من يقاتل: كذا في (ص)، (ب) وهو الصواب . وفي سائر النسخ: من لا يقاتل .

(٢) الثلاثة: ساقطة من (ن)، (م)، (و) .

(٣) أ: بترك من ترك؛ ب: ترك من ترك .

الولاية يظلم باستثناء^(١) فلا تصبر النفوس على ظلمه، ولا يمكنها دفع ظلمه إلا بما هو أعظم فسادا منه. ولكن لأجل محبة الإنسان لأخذ حقه ودفع الظلم عنه، لا ينظر في الفساد العام الذي يتولد عن فعله.

ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إنكم ستلقون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني على الحوض»^(٢).

وفي الصحيح من حديث أنس بن مالك وأسيد بن حضير رضى الله عنهما أن رجلا من الأنصار قال: يا رسول الله ألا تستعملني كما استعملت فلانا؟ قال: «ستلقون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني على الحوض»^(٣).

وفي رواية [للبخاري]^(٤) عن يحيى بن سعيد الأنصاري سمع أنس بن مالك حين خرج معه إلى الوليد قال: دعا النبي صلى الله عليه وسلم الأنصار إلى أن يقطع لهم البحرين، فقالوا: لا إلا أن تقطع لإخواننا من

(١) هـ: باستثائه.

(٢) سبق هذا الحديث مختصرا في هذا الجزء، ص ٢٤٠. وهو بهذا اللفظ في: البخاري ٣٣/٥، مسلم ١٤٧٤/٣. وانظر ما سبق.

(٣) سبق الحديث مختصرا في هذا الجزء ص ٢٤٠ وتكرر بهذا اللفظ ص ٢٥٧. وهو بهذا اللفظ عن أنس بن مالك رضى الله عنه بلفظ «إنكم ستلقون بعدي». وعن أنس بن مالك عن أسيد بن حضير رضى الله عنهما بلفظ: «ستلقون بعدي». في: البخاري ٣٣/٥ (كتاب مناقب الأنصار، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للأنصار: اصبروا حتى تلقوني على الحوض). وجاءت الرواية الأولى عن أسيد بن حضير في مسلم ١٤٧٤/٣ (كتاب الإمارة، باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاية واستثناهم). وجاء الحديث بألفاظ مقاربة عن أنس بن مالك في المسند (ط. الحلبي) ١٦٦/٣، ١٧١.

(٤) للبخاري: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

المهاجرين مثلها. فقال: «أما لا فاصبروا حتى تلقوني [على الحوض]»^(١)
فإنه ستصيبكم أثره بعدي»^(٢).

وكذلك ثبت عنه في الصحيح أنه قال: «على المرء المسلم السمع والطاعة في يسره وعسره، ومنشطه ومكرهه، وأثره عليه»^(٣).

وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٤) عن عبادة قال: «بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة: في عسرنا ويسرنا، ومنشطنا ومكرهنا، وأثره علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، وأن نقول أو نقوم بالحق حيثما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم»^(٥).

فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين بأن يصبروا على الاستئثار عليهم، وأن يطيعوا ولاة [أمورهم وإن استأثروا عليهم، وأن لا ينازعوهم الأمر. وكثير ممن خرج على ولاة]^(٦) الأمور أو أكثرهم إنما خرج لينازعهم مع استئثارهم عليه، ولم يصبروا^(٧) على الاستئثار. ثم إنه يكون لولي الأمر ذنوب أخرى، فيبقى بغضه لاستئثاره يعظم^(٨) تلك السيئات، ويبقى

(١) على الحوض: في (أ)، (ب) فقط.

(٢) هذه الرواية في: البخارى ٣٣/٥ - ٣٤ (الموضع السابق).

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٦٤/١.

(٤) عبارة «عن النبي صلى الله عليه وسلم»: ساقطة من (ر)، (ص)، (ب).

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ١١٨/١.

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و)، (أ).

(٧) ن، م، و، أ: ولم يصبر.

(٨) ص، ب: يغطى.

المقاتل له ظاناً أنه يقاتله لئلا تكون فتنة ويكون الدين كله لله ، ومن أعظم ما حرّكه عليه^(١) طلب غرضه : إما ولاية ، وإما مال^(٢) .

كما قال تعالى : ﴿فَإِنْ أَعْطُوا مِنْهَا رِضْوَانًا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ [سورة التوبة : ٥٨] . وفي الصحيح^(٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم : رجل على فضل ماء يمنعه من^(٤) ابن السبيل ، يقول الله له [يوم القيامة]^(٥) : اليوم أمنعك فضلي^(٦) كما منعت فضل ما لم تعمل يداك . ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا لدنيا : إن أعطاه منها رضى ، وإن منعه سخط . ورجل حلف على سلعة بعد العصر كاذباً : لقد أعطى بها أكثر مما أعطي^(٧)» .

فإذا اتفق من هذه الجهة شبهة وشهوة ، ومن هذه الجهة شهوة وشبهة / قامت الفتنة . والشارع أمر كل إنسان بما هو المصلحة له وللمسلمين ، فأمر الولاية بالعدل والنصح لرعيّتهم ، حتى قال : «ما من راعٍ يسترعيه الله

(١) و: جرى عليه .

(٢) ص، ب : وإما مالا .

(٣) ص : وفي الصحيحين .

(٤) من : ليست في (أ) ، (ر) ، (ب) .

(٥) يوم القيامة : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) ، (هـ) ، (أ) .

(٦) و: أمنعك من فضلي .

(٧) سبق هذا الحديث في هذا الجزء ، ص ٤١٢ .

رعية، يموت يوم يموت وهو غاشٌ لرعيته، إلا حَرَّمَ اللهُ عليه رائحة الجنة»^(١).

وأمر الرعية بالطاعة والنصح، كما ثبت في الحديث^(٢) الصحيح: «الدين النصيحة» - ثلاثاً - قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»^(٣).

وأمر بالصبر على استئثارهم، ونهى عن مقاتلتهم ومنازعتهم الأمر مع ظلمهم، لأن الفساد الناشيء من القتال في الفتنة، أعظم من فساد ظلم ولاة الأمر^(٤)، فلا يُزال أخف الفسادين بأعظهما.

ومن تدبر الكتاب والسنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، واعتبر ذلك بما يجده في^(٥) نفسه وفي الآفاق علم تحقيق قول الله تعالى: ﴿سُنُّرِهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ [سورة

(١) الحديث عن معقل بن يسار رضى الله عنه في: البخارى ٦٤/٩ (كتاب الأحكام، باب من استرعى رعية فلم ينصح)؛ مسلم ١٢٥/١ (كتاب الإيمان، باب استحقات الوالى الغاش لرعيته النار)، ١٤٦٠/٣ (كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل)؛ سنن الدارمى ٣٢٤/٢ (كتاب الرقاق، باب في العدل بين الرعية)؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٥/٥.

(٢) الحديث: ساقطة من (ب).

(٣) الحديث عن عدد من الصحابة في: مسلم ٧٤/١ (كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة)؛ سنن الترمذى ٢١٧/٣ (كتاب البر والصلة، باب في النصيحة) عن أبى هريرة، وقال الترمذى: «هذا حديث حسن». وفي الباب عن ابن عمر، وتميم الدارى، وجرير، وحكيم بن أبى يزيد عن أبيه، وثوبان؛ المسند (ط. دار المعارف) ٩٦/٥ وانظر تعليق الأستاذ المحقق رحمه الله على هذا الحديث.

(٤) أ، ب: من فساد ولاة الأمور؛ ر، ص، هـ، من فساد ولاة الأمر.

(٥) ن، م، أ، ب: من.

فصلت: [٥٣]؛ فإن الله تعالى يُرى عباده آياته في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أن القرآن حق، فخبره صدق^(١) وأمره عدل: ﴿وَمَتَّ كَلِمَةَ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [سورة الأنعام: ١١٥].

ومما يتعلق بهذا الباب أن يُعلم أن الرجل العظيم في العلم والدين، من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى يوم القيامة، أهل البيت وغيرهم، قد يحصل منه نوع من الاجتهاد مقرونا بالظن، ونوع من الهوى الخفي، فيحصل بسبب ذلك ما لا ينبغي أتباعه [فيه]^(٢)، وإن كان من أولياء الله المتقين.

ومثل هذا إذا وقع يصير^(٣) فتنة لطائفتين^(٤): طائفة تعظمه فتريد تصويب ذلك الفعل واتباعه عليه، وطائفة تدممه فتجعل ذلك قادحا في ولايته وتقواه، بل في برّه وكونه من أهل الجنة، بل في إيمانه حتى تخرجه عن الإيمان. وكلا هذين الطرفين^(٥) فاسد.

ص ١٧٢ والخوارج والروافض^(٦) / وغيرهم من ذوى الأهواء دخل عليهم الداخِل من هذا. ومن سلك طريق الاعتدال عظم من يستحق التعظيم، وأحبه ووالاه، وأعطى الحق حقه، فيعظم الحق، ويرحم الخلق، ويعلم

(١) أ، ب: صادق.

(٢) فيه: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) أ، ب: صار.

(٤) م، ص، ر، هـ: للطائفتين.

(٥) ن: الطريقين.

(٦) أ، ب: والرافضة.

أن الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات، فيُحَمَّد ويُدْم، ويُثاب ويُعاقب، ويحب من وجهه ويبغض من وجهه.

هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، خلافا للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم. وقد بسط هذا في موضعه.

وإذا تبين ذلك فالقول في يزيد كالقول في أشباهه من الخلفاء والملوك: من وافقهم في طاعة الله تعالى: كالصلاة، والحج، والجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإقامة الحدود - كان مأجورا على ما فعله من طاعة الله ورسوله. وكذلك كان صالحو المؤمنين^(١) يفعلون^(٢)، كعبدالله بن عمر وأمثاله. ومن صدَّقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم، كان من المعينين على الإثم والعدوان، المستحقين للذم والعقاب.

ولهذا كان الصحابة رضی الله عنهم يغزون مع يزيد وغيره، فإنه غزا القسطنطينية في حياة أبيه معاوية رضی الله عنه، وكان معهم^(٣) في الجيش أبوأيوب الأنصاري رضی الله عنه، وذلك الجيش أول جيش غزا القسطنطينية.

وفي صحيح البخاري عن ابن عمر رضی الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أول جيش يغزو القسطنطينية مغفور لهم»^(٤).

(١) ر، ص، هـ: المسلمین.

(٢) يفعلون: ساقطة من (أ)، (ب).

(٣) ب (فقط): معه.

(٤) سيرد هذا الحديث مرة أخرى في هذا الجزء ص ٥٧٢ إن شاء الله فانظر كلامي عليه هناك.

وعامة الخلفاء الملوك جرى في أوقاتهم فتن، كما جرى في زمن يزيد بن معاوية قتل الحسين، ووقعة الحرّة، وحصار ابن الزبير بمكة. وجرى في زمن مروان بن الحكم فتنة مرج راهط بينه وبين النعمان بن بشير، وجرى في زمن عبد الملك فتنة مصعب بن الزبير وأخيه عبدالله بن الزبير وحصاره أيضا بمكة. وجرى في زمن هشام فتنة زيد بن عليّ. وجرى في زمن مروان بن محمد فتنة أبي مسلم، حتى خرج عنهم الأمر إلى ولد العباس. ثم كان في زمن المنصور فتنة محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسين بالمدينة، وأخيه إبراهيم بالبصرة، إلى فتن يطول وصفها.

والفتن^(١) في كل زمان بحسب رجاله؛ فالفتنة الأولى فتنة قتل عثمان رضى الله عنه هي أول الفتن وأعظمها.

ولهذا / جاء في الحديث المرفوع الذي رواه الإمام أحمد في المسند ٢٤٦ / ٢ وغيره: «ثلاث من نجا منهن فقد نجا: موتى، وقتل خليفة مضطهد بغير حق، والدجال»^(٢).

(١) ن، م، و: والفتنة.

(٢) الحديث عن عبد الله بن حوالة رضى الله عنه في: المسند (ط. الحلبي) ١٠٥/٤، ١٠٩، ٣٣/٥، ٢٨٨ ولفظ الحديث: «من نجا من ثلاث فقد نجا» قاله ثلاث مرات، قالوا: ماذا يا رسول الله؟ قال: «موتى، ومن قتل خليفة مضطهد بالحق يعطيه، والدجال». وذكر السيوطي الحديث في «الجامع الكبير» وقال: «حم (مسند أحمد) طب (الطبراني في المعجم الكبير) ك (المستدرک للحاكم) ص (سعيد بن منصور) عن عبدالله بن خوالة (كذا). وروى الهيثمي الحديث في «مجمع الزوائد» ٣٣٤/٧ - ٣٣٥ فقال: «وعن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ثلاث من نجا منها نجا: من نجا عند قتل مؤمن فقد نجا، ومن نجا عند قتل خليفة يقتل مظلوما وهو مضطهد يعطى الحق من نفسه فقد نجا، ومن نجا من فتنة الدجال فقد نجا» رواه الطبراني وفيه إبراهيم بن يزيد المصرى ولم أعرفه، وبقيّة

ولهذا جاء^(١) في حديث عمر لما سأل عن الفتنة التي تموج موج البحر، وقال له حذيفة: إن بينك وبينها باباً مُغلقاً. فقال: أيكسر الباب أم يفتح؟ فقال: بل يُكسر. فقال: لو كان يُفتح لكاد يُعاد^(٢). وكان عمر هو الباب، فقتل عمر، وتولى عثمان، فحدثت أسباب الفتنة في آخر خلافته، حتى قتل وانفتح باب الفتنة إلى يوم القيامة، وحدث بسبب ذلك فتنة الجمل وصقين، ولا يقاس رجالهما بأحد، فإنهم أفضل من كل من بعدهم. وكذلك فتنة الحرّة وفتنة ابن الأشعث، كان فيها من خيار التابعين من لا يُقاس بهم من بعدهم. وليس في وقوع هذه الفتن في تلك الأعصار ما يُوجب أن أهل ذلك العصر كانوا شرّاً من غيرهم، بل فتنة كل زمان بحسب رجاله.

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «خير القرون القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»^(٣). وفتن ما بعد ذلك الزمان بحسب أهله. وقد رُوِيَ أنه قال: «كما تكونون يُؤبى عليكم»^(٤). وفي أثر آخر يقول الله تعالى: «أنا الله عز وجل ملك

رجاله ثقات». وذكر ابن حجر: إبراهيم بن يزيد بن القديد البصرى في «تهذيب التهذيب» ١٨١/١ وكذلك ذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٧٤/١ وقال عنه «صاحب الأوزاعي» فلعله هو. (١) جاء: في (ن) فقط.

(٢) هذا جزء من حديث طويل عن حذيفة رضى الله عنه جاء في عدة مواضع في البخاري منها: ٥٤/٩ (كتاب الفتن، باب الفتنة التي تموج كموج البحر). وهو في: مسلم ١٢٨/١-١٣٠ (كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً). والحديث في الترمذي وابن ماجه والمسند.

(٣) سبق هذا الحديث ٣٥/٢.

(٤) رواه السيوطى بلفظ «كما تكونوا يؤبى عليكم»، وذكر «ضعيف الجامع الصغير» ١٦٠/٤ «فر

الملوك، قلوب الملوك ونواصيهم بيدي، من أطاعني جعلتهم عليه رحمة، ومن عصاني جعلتهم عليه نقمة، فلا تشتغلوا بسب الملوك، وأطيعوني أعطف قلوبهم عليكم»^(١).

ولما انهزم المسلمون يوم أحد هزمهم الكفار. قال الله تعالى: ﴿أَوَلَمَّْا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ [سورة آل عمران: ١٦٥].

والذنوب تُرفع عقوبتها [بالتوبة] والاستغفار^(٢) والحسنات الماحية والمصائب المكفرة. والقتل الذي وقع في الأمة مما يكفر الله به ذنوبها، كما جاء في الحديث. والفتنة هي من جنس الجاهلية، كما قال الزهري: وقعت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون^(٣)، فأجمعوا أن كل دم أو مال أوفرج أصيب بتأويل القرآن فإنه هدر: أنزلوهم منزلة الجاهلية.

وذلك أن الله تعالى بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق، فبالهدى يُعرف الحق، وبدين الحق يُقصد الخير ويعمل به، فلا بد من علم بالحق، وقصد له وقدرة عليه. والفتنة تضاد ذلك؛ فإنها تمنع معرفة

(مسند الفردوس للدليمي) عن أبي بكر، هب (البيهقي في شعب الإيمان) عن أبي إسحاق السبيعي مرسلًا وضعفه الألباني وتكلم عليه في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» ٣٢٨/١-٣٢٩. وذكره السيوطي في «الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة»، ص ١٦٢، تحقيق الدكتور محمد لطفى الصباغ، ط. الرياض، ١٤٠٣/١٩٨٣ وانظر كلام الأستاذ المحقق عليه.

(١) سبق هذا الحديث ٣/١٣٣. (٢) ن، م، و: ترفع عقوبتها بالاستغفار.

(٣) ص: متوفرون.

الحق أو قصده أو القدرة عليه، فيكون فيها من الشبهات ما يلبس الحق بالباطل، حتى لا يتميز لكثير من الناس أو أكثرهم، ويكون فيها من الأهواء والشهوات ما يمنع قصد الحق وإرادته، ويكون فيها من ظهور قوة الشر ما يضعف القدرة على الخير^(١).

ولهذا ينكر الإنسان قلبه عند الفتنة، فيرد على القلوب ما يمنعها من معرفة الحق وقصده. ولهذا يُقال: فتنة عمياء صماء. ويقال: فتن كقطع الليل المظلم، ونحو ذلك من الألفاظ التي يتبين ظهور الجهل فيها، وخفاء العلم.

فلهذا كان أهلها بمنزلة أهل^(٢) الجاهلية^(٣)، ولهذا لا تُضمن فيها النفوس والأموال، لأن الضمان يكون لمن يَعْرِفُ أنه^(٤) أتلف نفس غيره أو ماله بغير حق، فأما من لم يعرف ذلك، كأهل الجاهلية^(٥) من الكفار والمرتدين والبلغاة المتأولين، [فلا يعرفون ذلك]^(٦)، فلا ضمان عليهم، كما لا يُضمن من علم أنه أتلفه بحق، وإن كان هذا مثابا مصيبا.

وذلك أن أهل الجاهلية إما أن يتوبوا من تلك الجهالة^(٧)، فيُغفر لهم بالتوبة جاهليتهم وما كان فيها، وإما أن يكونوا ممن يستحق العذاب على

(١) ن، م: القدرة عليه.

(٢) أهل: ساقطة من (ص)، (ب).

(٣) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٣) ن، و: بأنه.

(٥) الجهالة: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: الجاهلية.

الجهالة^(١) كالكفار، فهؤلاء حسبهم عذاب الله في الآخرة. وإما أن يكون أحدهم [متأولاً]^(٢) مجتهداً مخطئاً؛ فهؤلاء إذا غُفِرَ لهم خطوئهم^(٣) غُفِرَ لهم موجبات الخطأ أيضاً^(٤).

﴿ فصل ﴾

إذا تبين هذا فنقول: الناس في يزيد طرفان ووسط. قوم يعتقدون أنه كان^(٥) من الصحابة، أو من الخلفاء الراشدين المهديين، أو من الأنبياء، وهذا [كله] باطل^(٦). وقوم يعتقدون أنه كان / كافرًا منافقًا^(٧) في الباطن، وأنه كان له قصد في أخذ ثأر كفار^(٨) أقاربه من أهل المدينة وبني هاشم، / و[أنه] أنشد^(٩):

لما بدت تلك الحمول وأشرفت^(١٠) تلك الرؤوس على ربي جيرون
نعق الغراب فقلت نح أو لا تنح فلقد قضيت من النبي ديوني

(١) الجهالة: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: الجاهلية.

(٢) متأولاً: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٣) ن، ص، أ، ب: خطاهم.

(٤) أ، ب: ... أيضاً، والله تعالى أعلم.

(٥) كان: ساقطة من (أ)، (ب)، (ص).

(٦) ن، م، و: وهذا باطل.

(٧) أ، ب، ص، هـ: أنه كافر منافق.

(٨) ر: الكفار.

(٩) ن، م: وأنشد.

(١٠) ن: تلك الأمور وأشرفت؛ م: تلك الحروب وأشرفت؛ أ: تلك الحمول وأشرفت.

وأنه تمثل بشعر ابن الزُّبَيْرِي^(١):

ليت أشياخي بيدر شهدوا جزع الخزرج من وقع الأسل
قد قتلنا القرن من ساداتهم وعدلناه بيدر فاعتدل
وكلا القولين باطل، يعلم بطلانه كل عاقل؛ فإن الرجل ملك من ملوك
المسلمين، وخليفة من الخلفاء الملوك، لا هذا ولا هذا. وأما مقتل الحسين
رضي الله عنه فلا ريب أنه قُتل مظلوما شهيدا، كما قُتل أشباهه من
المظلومين الشهداء. وقتل الحسين معصية لله ورسوله ممن قتله أو أعان على
قتله [أو رضى بذلك]^(٢)، وهو مصيبة أُصيب بها المسلمون من أهله وغير
أهله، وهو في حقه شهادة له، ورفع درجة، وعلو منزلة؛ فإنه وأخاه سبقت
لهما من الله السعادة، التي لا تُنال إلا بنوع من البلاء، ولم يكن لهما من
السوابق ما لأهل بيتهما، فإنهما تربيا في حجر الإسلام، في عز وأمان، فمات
هذا^(٣) مسموما وهذا مقتولا، لينا لا بذلك منازل السعداء وعيش الشهداء.
وليس ما وقع من ذلك بأعظم من قتل الأنبياء؛ فإن الله تعالى قد أخبر
أن بني إسرائيل كانوا يقتلون النبيين بغير حق. وقتل النبي أعظم ذنبا
ومصيبة، وكذلك قتل علي رضي الله عنه أعظم ذنبا ومصيبة، وكذلك قتل
عثمان رضي الله عنه أعظم ذنبا ومصيبة.

(١) هو أبو سعد عبدالله بن الزُّبَيْرِي بن قيس السهمي القرشي، كان من أشعر قريش وكان
شديدا على المسلمين، ثم أسلم في الفتح ومدح النبي صلى الله عليه وسلم فأمر له بحلّة.
انظر ترجمته في: الإصابة ٢/٣٠٠؛ الأعلام ٤/٢١٨..

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٣) ص، ب: فهذا مات.

إذا كان كذلك فالواجب عند المصائب الصبر والاسترجاع، كما يحبه الله ورسوله. قال الله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٥٥، ١٥٦].

وفي مسند الإمام أحمد وسنن ابن ماجه عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما من مسلم يُصاب بمصيبة فيذكر مصيبتَه وإن قدمت، فيُحدث لها استرجاعاً، إلا أعطاه الله من الأجر مثل أجره يوم أُصيب بها»^(١).

ورواية الحسين وابنته التي شهدت مصرعه لهذا الحديث آية، فإن مصيبة الحسين هي ما يُذكر وإن قدمت، فيشرع^(٢) للمسلم أن يحدث لها استرجاعاً. وأما ما يكرهه الله ورسوله من لطم الخدود، وشق الجيوب، والدعاء بدعوى الجاهلية، فهذا محرم تبرأ النبي صلى الله عليه وسلم من فاعله. كما في [الحديث] الصحيح^(٣) عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ليس منا من لطم الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية»^(٤) وتبرأ من «الصالقة والحالقة والشاقة»^(٥) فالصالقة التي ترفع صوتها عند المصيبة، والحالقة التي تحلق شعرها، والشاقة التي تشق ثيابها.

(١) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن فاطمة بنت الحسين بن علي رضي الله عنهما في: سنن ابن ماجه ١/٥١٠ (كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصبر على المصيبة)؛ المسند (ط. المعارف) ١/١٧٥.

(٢) ب (فقط): فشرع.

(٣) ن، م: كما في الصحيح.

(٤) سبق هذا الحديث ١/٥٢-٥٣.

(٥) الحديث - بالفاظ مقاربة - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه في: البخارى ١/٨١.

وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن النائحة إذا لم تتب قبل موتها فإنها تلبس يوم القيامة درعا من جرب وسربالا من قطران»^(١).

ورُفِعَ إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه نائحة، فأمر بضربها، فقيل: يا أمير المؤمنين إنه قد بدا شعرها. فقال: إنه لا حرمة لها؛ إنها تنهى عن الصبر، وقد أمر الله به، وتأمّر بالجزع، وقد نهى الله عنه، وتفتن الحي، وتؤذي الميت، وتبيع عبرتها، وتبكي بشجو غيرها، إنها لا تبكي على ميتكم، إنها تبكي على أخذ دارهمكم.

٨٢ (كتاب الجنائز، باب ليس منا من شق الجيوب) مسلم ١٠٠/١ (كتاب الإيثار، باب تحريم ضرب الحدود)؛ ولفظ الحديث في البخارى: «... إن رسول الله صلى الله عليه وسلم برىء من الصالقة والحالقة والشاقة»... وقال النووى (شرح مسلم ١١٠/٢): «فالصالقة: وقعت في الأصول بالصاد، وملتق بالسين، وهما صحيحان، وهما لفتان: السلق والصلق، وملتق وملتق، وهى صالقة وسالقة؛ وهى التى ترفع صوتها عند المصيبة. والحالقة: هى التى تحلق شعرها عند المصيبة. والشاقة: التى تشق ثوبها عند المصيبة. هذا هو المشهور الظاهر المعروف. وحكى القاضى عياض عن ابن الأعرابى أنه قال: الصلق ضرب الوجه. وأما دعوى الجاهلية فقال القاضى: هى النياحة وتذب الميت والدعاء بالويل وشبهه. والمراد بالجاهلية ما كان فى الفترة قبل الإسلام» وسبق الحديث ٥٣/١.

(١) الحديث عن أبى مالك الأشعري رضى الله عنه مع حديث آخر قبله فى: مسلم ٦٤٤/٢ (كتاب الجنائز، باب التشديد فى النياحة) وأول الحديث الأول: «أربع من أمى من أمر الجاهلية...» والحديث الثانى نصه: «النائحة إذا لم تتب قبل موتها، تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب». وجاء الحديث مع اختلاف فى الألفاظ فى: سنن ابن ماجة ٥٠٣/١ - ٥٠٤ (كتاب الجنائز، باب فى النهى عن النياحة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٤٢/٥ - ٣٤٣. وذكر ابن ماجة فى سننه ٥٠٤/١ حديثا بلفظ مقارب عن ابن عباس رضى الله عنهما. وجاء فى التعليق عليه ما يبين ضعفه وسبق الحديث ٥٣/١ - ٥٤.

﴿ فصل ^(١) ﴾

وصار الناس في قتل الحسين رضى الله عنه [ثلاثة أصناف] ^(٢): طرفين ووسطا. أحد الطرفين يقول: إنه قُتل بحق؛ فإنه أراد أن يشق عصا [المسلمين] ^(٣) ويفرق الجماعة. وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرق جماعتكم فاقتلوه» ^(٤). قالوا: والحسين جاء وأمر المسلمين على رجل واحد، فأراد أن يفرق جماعتهم. وقال بعض هؤلاء: هو أول خارج خرج في الإسلام على ولاة الأمر.

٢٤٨ / ٢

والطرف الآخر قالوا: بل [كان] هو ^(٥) الإمام / الواجب طاعته، الذي لا ينفذ أمر من أمور الإيذان إلا به، ولا تُصلي جماعة ولا جمعة إلا خلف من يولّيه ^(٦)، ولا يُجاهد عدو إلا بإذنه، ونحو ذلك.

وأما الوسط فهم أهل السنة، الذين لا يقولون لا هذا ولا هذا، بل يقولون: قُتل مظلوما شهيدا، ولم يكن متوليا لأمر ^(٧) الأمة. والحديث

(١) ن، م: فقيل، وهو تحريف. وسقطت الكلمة من (و).

(٢) ثلاثة أصناف: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٣) عصا المسلمين: كذا في (ص)، (ب). وفي سائر النسخ: العصا.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٦٤ / ١.

(٥) ن، م، و: بل هو.

(٦) ن، م: من يولّيه هو.

(٧) أ، ب: أمر.

المذكور لا يتناوله، فإنه لما بلغه ما فعل بآبى عمه مسلم بن عقيل ترك طلب الأمر، وطلب أن يذهب إلى يزيد ابن عمه^(١)، أو إلى الثغر، أو إلى بلده، فلم يمكنه، وطلبوا منه أن يستأسر لهم، وهذا لم يكن واجبا عليه.

﴿فصل﴾

وصار الشيطان بسبب قتل الحسين رضى الله عنه يُحدث للناس بدعتين: بدعة الحزن والنوح يوم عاشوراء، من اللطم والصراخ والبكاء والعطش وإنشاد المراثى، وما يُفرض إليه ذلك من سب السلف ولعنهم^(٢)، وإدخال من لا ذنب له مع ذوي الذنوب، حتى يسب السابقون الأولون، وتقرأ أخبار مصرعه التي كثير منها كذب. وكان قصد من سن ذلك فتح باب الفتنة والفرقة بين الأمة؛ فإن هذا ليس واجبا ولا مستحبا باتفاق المسلمين، بل إحداث الجزع والنياحة للمصائب القديمة من أعظم ما حرّمه الله ورسوله. وكذلك بدعة السرور والفرح.

أحدث الناس بدعتين يوم عاشوراء: بدعة الحزن والنوح، وبدعة السرور والفرح

وكانت الكوفة بها قوم من الشيعة المنتصرين للحسين، وكان رأسهم^(٣) المختار بن أبي عبيد^(٤) الكذاب، وقوم من الناصبة المبغضين لعلي رضى الله عنه وأولاده، ومنهم الحجاج بن يوسف الثقفي. وقد ثبت في الصحيح عن

(١) ابن عمه: زيادة في (ر)، (ص)، (ه).

(٢) أ، ب، م: ولعنهم.

(٣) وكان رأسهم: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: ورأسهم.

(٤) ص، ب: المختار بن عبيد، وهو خطأ.

النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «سيكون في ثقيف كذاب ومُبير»^(١) فكان ذلك الشيعي هو الكذاب، وهذا الناصبي هو المبير، فأحدث أولئك الحزن، وأحدث هؤلاء السرور، ورووا أنه من وسَّع على أهله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنته.

قال حرب الكرماني: سألت أحمد بن حنبل عن هذا الحديث، فقال: لا أصل له، وليس له إسناد يثبت^(٢)، إلا ما رواه سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، أنه قال: بلغنا أنه من وسَّع على أهله يوم عاشوراء^(٣). الحديث. وابن المنتشر / كوفي سمعه ورواه عمّن لا يُعرف، ورووا أنه من اكتحل يوم عاشوراء لم يرمد ذلك العام، ومن اغتسل يوم عاشوراء لم يمرض ذلك العام، فصار أقوام^(٤) يستحبّون يوم عاشوراء الاكتحال والاغتسال والتوسعة على العيال وإحداث^(٥) أطعمة غير معتادة.

وهذه بدعة أصلها من المتعصبين بالباطل^(٦) على الحسين رضي الله عنه، وتلك بدعة أصلها من المتعصبين بالباطل^(٧) له، وكل بدعة ضلالة. ولم يستحب أحد من أئمة المسلمين الأربعة^(٨) وغيرهم لا هذا ولا هذا، ولا في

(١) سبق هذا الحديث ٦٩/٢.

(٢) أ، ب: ثابت.

(٣) يوم عاشوراء: في (ن)، (م)، (ر) فقط.

(٤) أ، ب: قوم.

(٥) أ، ب: وانخاذ.

(٦-٦) ساقط من (ص).

(٧) ص، ب: من الأئمة الأربعة.

شيء من استحباب ذلك حجة شرعية، بل المستحب يوم عاشوراء الصيام عند جمهور العلماء، ويستحب أن يصام معه التاسع، ومنهم من يكره إفراده بالصيام، كما قد بسط في موضعه.

والذين نقلوا مصرع الحسين زادوا أشياء من الكذب، كما زادوا في قتل عثمان، وكما زادوا فيما يُراد تعظيمه من الحوادث، وكما زادوا في المغازى والفتوحات وغير ذلك. والمصنّفون في أخبار قتل الحسين منهم من هو من أهل العلم، كالبعغوي وابن أبي الدنيا وغيرهما، ومع ذلك فيما يروونه آثار منقطعة وأمور باطلة. وأما ما يرويه المصنّفون في المصراع بلا إسناد، فالكذب فيه كثير، والذي ثبت في الصحيح أن الحسين لما قُتل حمل رأسه إلى قدام عبيدالله بن زياد، وأنه نكت بالقضيب على ثناياه، وكان بالمجلس أنس بن مالك رضى الله عنه وأبوبرزة الأسلمي.

عود إلى الكلام
على مقتل
الحسين رضى
الله عنه

ففى صحيح البخارى عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: أتى عبيدالله بن زياد برأس الحسين فجعل في طست^(١) فجعل ينكت، وقال في حسنه شيئا، فقال أنس: كان أشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان مخضوبا بالوشمة^(٢).

وفيه أيضا عن ابن أبي نُعم^(٣)، قال: سمعت ابن عمر، وسأله رجل

(١) ص: طشت.

(٢) ر: بالوشمة. والحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه في: البخارى ٢٦/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب مناقب الحسن والحسين رضى الله عنهما)؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٦١/٣.

(٣) أ، ب: عن أبي نعيم؛ م، ص: ابن أبي النعيم. وهو عبد الرحمن بن أبي نُعم (بضم النون وسكون المهملة). ترجمته في تهذيب التهذيب ٢٨٦/٦ وفيه أنه روى عن ابن عمر.

عن المُحرم يقتل الذباب، فقال: يا أهل العراق تسألوني عن قتل الذباب، وقد قتلتم ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال النبي صلى الله عليه / وسلم: «هما ريحانتي من الدنيا»^(١).

٢٤٩/٢

وقد رُوي بإسناد مجهول أن هذا كان قدام يزيد، وأن الرأس حُمل إليه^(٢)، وأنه هو الذى نكت على ثنياه. وهذا مع أنه لم يثبت فى الحديث ما يدل على أنه كذب، فإن الذين حضروا نكته بالقضيب من الصحابة لم يكونوا بالشام وإنما كانوا بالعراق. والذى نقله غير واحد أن يزيد لم يأمر بقتل الحسين، ولا كان له غرض فى ذلك، بل كان يختار أن يكرمه ويعظمه، كما أمره بذلك معاوية رضى الله عنه. ولكن كان يختار أن يمتنع من الولاية والخروج عليه، فلما قدم الحسين وعلم أن أهل العراق يخذلونه ويسلمونه، طلب أن يرجع إلى يزيد، أو يرجع إلى وطنه، أو يذهب إلى الثغر، فمنعوه من ذلك حتى يستأسر، فقاتلوه حتى قُتل مظلوماً شهيداً رضى الله عنه، وأن خبر قتله لما بلغ يزيد وأهله ساءهم ذلك، وبكوا على قتله، وقال يزيد: لعن الله ابن مرجانة- يعنى عبيدالله بن زياد- [أما] والله

(١) الحديث عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما فى: البخارى ٢٧/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى...، باب مناقب الحسن والحسين...)، ٧/٨ (كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته)؛ سنن الترمذى ٣٢٢/٥ (كتاب المناقب، باب مناقب أبى محمد الحسن... والحسين...؛ المسند (ط. المعارف) ٣١١/٧-٣١٢. وجاء الحديث فى كتاب «فضائل الصحابة ٧٨١/٢-٧٨٢ وقال المحقق: «وأخرجه الطبرانى من طريق الكجى... وأبو داود الطيالسى (منحة المعبود ١٩٢/٢)».

(٢) عبارة «وأن الرأس حُمل إليه» جاءت فى جميع النسخ ماعدا (أ)، (ب) بعد العبارة التالية «وأنه هو الذى نكت على ثنياه».

لو كان^(١) بينه وبين الحسين رحم لما قتله . وقال : قد كنت أرضى من طاعة أهل العراق بدون قتل الحسين . وأنه جهّز أهله بأحسن الجهاز وأرسلهم إلى المدينة ، لكنه مع ذلك ما انتصر للحسين ، ولا أمر بقتل قاتله ، ولا أخذ بثأره .

وأما ما ذكره من سبى نسائه [والذراري]^(٢) ، والدوران بهم في البلاد^(٣) ، وحملهم على الجمال بغير أقتاب ، فهذا كذب وباطل : ما سبى المسلمون - والله الحمد - هاشمية قط ، ولا استحلّت أمة محمد صلى الله عليه وسلم سبى بنى هاشم قط ، ولكن أهل الهوى والجهل يكذبون كثيرا ، كما تقول طائفة منهم : إن الحجاج قتل الأشراف ، يعنون بنى هاشم . وبعض الوعاظ وقع بينه وبين بعض من كانوا يدعون أنهم علويون ، ونسبهم مطعون فيه ، فقال على منبره : إن الحجاج قتل الأشراف كلهم ، فلم يبقَ لنسائهم رجل ، فمكّنوا منهن^(٤) رجالا ، فهؤلاء من أولاد أولئك . وهذا كله كذب ؛ فإن الحجاج لم يقتل من بنى هاشم أحدا قط ، مع كثرة قتله لغيرهم . فإن عبد الملك أرسل إليه يقول له : إياك وبنى هاشم أن تتعرض لهم ، فقد رأيت بنى حرب لما تعرضوا للحسين^(٥) أصابهم ما أصابهم . أو كما قال^(٦) . ولكن قتل الحجاج كثيرا من أشراف العرب ، أى

(١) ن ، م : . . بن زياد والله لو كانت . . .

(٢) والذراري : زيادة في (ر) ، (ص) ، (هـ) .

(٣) ب (فقط) : في البلدان .

(٤) منهن : كذا في (ص) ، (ب) . وفي سائر النسخ : منهم .

(٥-٥) : بدلا من هذه العبارات في (ن) ، (م) ، (و) : لم يبق منهم أحد .

سادات العرب . ولما سمع الجاهل أنه قتل الأشراف - وفي لغته أن الأشراف هم^(١) الهاشميون أو بعض الهاشميين ، ففي بعض البلاد أن الأشراف عندهم ولد العباس ، وفي بعضها الأشراف عندهم ولد عليّ .
ولفظ «الأشراف» لا يتعلق به حكم شرعى ، وإنما الحكم يتعلق ببني هاشم ، كتحريم الصدقة ، وأنهم آل محمد صلى الله عليه وسلم ، وغير ذلك .

والحجاج كان قد تزوج بنت عبدالله بن جعفر ، فلم يرض بذلك بنو أمية حتى نزعوها منه ، لأنهم معظّمون لبني هاشم .
وفي الجملة فما يُعرف في الإسلام أن المسلمين سبوا امرأة يعرفون أنها هاشمية ، ولا سبى عيال الحسين ، بل لما دخلوا إلى بيت يزيد^(٢) قامت النياحة في بيته ، [وأكرمهم]^(٣) وخيرهم بين المقام عنده والذهاب إلى المدينة ، فاختراروا الرجوع إلى المدينة ، ولا طيف برأس الحسين . وهذه الحوادث فيها من الأكاذيب^(٤) ما ليس هذا موضع بسطه .

وأما ما ذكره من الأحداث والعقوبات الحاصلة بقتل الحسين ؛ فلا ريب أن قتل الحسين من أعظم الذنوب ، وأن فاعل ذلك والراضى به والمعين عليه مستحق لعقاب الله الذى يستحقه أمثاله ، لكن قتله ليس بأعظم من قتل من هو أفضل منه من النبيين ، والسابقين الأولين ، ومن قتل في حرب مسيلمة ، وكشهداء أحد ، والذين قتلوا ببئر معونة ، وكقتل عثمان ، وقتل

(١) هم : ساقطة من (ص) ، (ب) .

(٢) أ ، ب : دخلوا دار يزيد .

(٣) وأكرمهم : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) . (٤) أ ، ب : من الكذب .

على، لا سيما والذين قتلوا أباه علياً كانوا يعتقدونه كافراً مرتداً، وأن قتله
من أعظم القربات، بخلاف الذين / قتلوا الحسين؛ فإنهم لم يكونوا
يعتقدون^(١) كفره، وكان كثير منهم - أو أكثرهم - يكرهون قتله، ويرونه ذنباً
عظيماً، لكن قتلوه لغرضهم، كما يقتل الناس بعضهم بعضاً على الملك.

ظ ١٧٣

وبهذا وغيره يتبين أن كثيراً مما روى في ذلك كذب، مثل كون السماء /
أمطرت^(٢) دماً، [فإن هذا ما وقع قط في قتل أحد]^(٣)، ومثل كون الحمرة
ظهرت في السماء يوم قتل الحسين ولم تظهر قبل ذلك؛ فإن هذا من
الترهات، فمازالت هذه الحمرة تظهر ولها سبب طبيعي من جهة الشمس،
فهى بمنزلة الشفق.

٢٥٠ / ٢

وكذلك قول القائل: «إنه ما رُفع حجر في الدنيا إلا وجد تحته دم

عبيط».

هو أيضاً كذب بين.

وأما قول الزهرى: مابقى أحد من قتلة الحسين إلا عُوقب^(٤) في الدنيا.
فهذا ممكن، وأسرع الذنوب عقوبة البغى، والبغى على الحسين من
أعظم البغى.

وأما قوله: «وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر الوصية للمسلمين في
ولديه الحسن والحسين، ويقول لهم: هؤلاء وديعتى عندكم. وأنزل الله

(١) ن، م: معتقدين.

(٢) أمطرت: كذا في (ص)، (ب)، وفي سائر النسخ: مطرت.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م)، (و). (٤) أ، ب: حتى عوقب.

فيهم: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [سورة الشورى: ٢٣].

فالجواب: أما الحسن والحسين فحقهما واجب بلا ريب. و[قد ثبت] في

الصحيح^(١) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خطب الناس بغدير يدعى حُمًا بين مكة والمدينة فقال: «إني تارك فيكم الثقلين: أحدهما كتاب الله» فذكر كتاب الله وحضَّ عليه، ثم قال: «وعترتي أهل بيتي. أذكركم الله في أهل بيتي، [أذكركم الله في أهل بيتي]»^(٢).

والحسن والحسين من أعظم أهل بيته اختصاصاً به، كما ثبت في

الصحيح أنه أدار كساءه^(٣) على عليٍّ وفاطمة وحسن وحسين ثم قال:

«اللهم هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً»^(٤).

وأما قوله: «إنه كان يكثر الوصية بهما ويقول لهم^(٥): «هؤلاء وديعتي

عندكم»^(٦).

فهذا الحديث لا يعرف في شيء من كتب الحديث التي يعتمد عليها.

والنبي صلى الله عليه وسلم أعظم من أن يودع ولديه لمخلوق، فإن ذلك

إن أُريد به حفظهما كما يُحفظ المال المودع، فالرجال لا يودعون. وإن كان

كما يستودع الرجل أطفاله لمن يحفظهم ويربيهم، فهما كانا في حضانة أبيهما،

(١) ن، م: وفي الصحيح.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م). وسبق الحديث فيما مضى في هذا الجزء، ص ٢٤٠.

(٣) ن، م: الكساء.

(٤) سبق هذا الحديث ٢٢/٤.

(٥) لهم: في (ن)، (م)، (و) فقط.

(٦) لم أجد هذا الحديث الموضوع.

ثم لما بلغا رُفِعَ عنهما [حجر]^(١) الحضانة فصار كل منهما في يد نفسه . وإن أريد بذلك أنه أراد أن الأمة تحفظهما وتحرسهما، فالله خير حافظا وهو أرحم الراحمين، وكيف يمكن واحد من الأمة أن يدفع عنها الآفات؟

وإن أراد بذلك المنع من أذاهما بالعدوان عليهما، ونصرهما ممن يبغى عليهما . فلا ريب أن هذا واجب لمن هو دونها، [فكيف]^(٢) لا يجب لهما؟ وهذا من حقوق المسلم على المسلم، وحقها أؤكد من حق غيرها .
وأما قوله: « وأنزل الله فيهم: ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمُوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ [سورة الشورى: ٢٣].

فهذا كذب ظاهر^(٣)؛ فإن هذه الآية في سورة الشورى، وسورة [الشورى] مكية^(٤) بلا ريب نزلت قبل أن يتزوج عليٌّ بفاطمة رضي الله عنهما، وقبل أن يولد [له]^(٥) الحسن والحسين؛ فإن عليا إنما تزوج فاطمة^(٦) بالمدينة بعد الهجرة في العام الثاني، ولم يدخل بها إلا بعد غزوة بدر، وكانت بدر في شهر رمضان سنة اثنتين . وقد تقدّم الكلام على الآية [الكريمة]^(٧)، وأن المراد بها ما بيّنه ابن عباس رضي الله عنهما من أنه لم

(١) حجر: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) فكيف: ساقطة من (ن) فقط.

(٣) ظاهر: في (ن) فقط.

(٤) ن، م، و: وهذه السورة مكية .

(٥) له: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٦) ن، م: بفاطمة.

(٧) الكريمة: زيادة في (أ)، (ب). وانظر ما سبق ٢٥/٤-٢٧.

تكن قبيلة من قريش^(١) إلا وبينها وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم قرابة، فقال: «لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة فى القربى: إلا أن تؤذونى^(٢) فى القرابة التى بينى وبينكم» رواه البخارى وغيره^(٣).

وقد ذكر طائفة من المصنّفين من أهل السنة والجماعة والشيعة، من أصحاب أحمد وغيرهم، حديثا عن النبى صلى الله عليه وسلم أن هذه الآية لما نزلت قالوا: يا رسول الله من هؤلاء؟ قال: على وفاطمة وابناهما. وهذا كذب باتفاق أهل المعرفة [بالحديث]^(٤).

[ومما بيّن ذلك أن هذه الآية نزلت بمكة باتفاق أهل العلم]^(٥)؛ فإن سورة الشورى جميعها مكية، بل جميع آل حم كلهن مكيات، وعلى لم يتزوج فاطمة إلا بالمدينة كما تقدم، ولم يولد له الحسن والحسين إلا فى السنة الثالثة والرابعة من الهجرة، فكيف يمكن أنها لما نزلت بمكة قالوا: يا رسول الله من هؤلاء؟ قال: على وفاطمة وابناهما.

قال الحافظ عبدالغنى المقدسى: «ولد الحسن سنة ثلاث من الهجرة / فى النصف من شهر رمضان. هذا أصح ما قيل فيه. وولد الحسين لخمس خلون من شعبان سنة أربع من الهجرة». قال: «وقيل سنة ثلاث». قلت: ومن قال هذا يقول: إن الحسن ولد سنة اثنتين^(٦)، وهذا

(١) ن، م: من العرب قريش؛ و: من العرب.

(٢) ن: إلا أن تؤذونى؛ و، ص، ر: إلا ألا تؤذونى؛ أ: إلا أن تؤذونى.

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٢٥/٤-٢٦.

(٤) ن، م: أهل العلم.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٦) يقول: ولد الحسين سنة اثنتين، وهو خطأ.

ضعيف؛ فقد ثبت في الصحيح أن علياً لم يدخل بفاطمة رضى الله عنها إلا بعد غزوة بدر^(١).

﴿فصل﴾^(٢)

قال الرافضى^(٣): «وتوقف جماعة ممن لا يقول بإمامته في لعنه^(٤) مع أنه عندهم ظالم بقتل الحسين ونهب حريمه. وقد قال الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [سورة هود: ١٨]. وقال أبو الفرج بن الجوزى من شيوخ الحنابلة عن ابن عباس [رضى الله عنهما]^(٥) قال: أوحى الله تعالى إلى محمد صلى الله عليه وسلم: إني قتلت بيحيى بن زكريا سبعين ألفاً، وإني قاتل بابن بنتك^(٦) سبعين ألفاً وسبعين ألفاً. وحكى السُّدِّي وكان من فضلائهم^(٧) قال: نزلت بكربلاء ومعى طعام للتجارة، فنزلنا على رجل فتعشنا

مزاعم الرافضى
عن يزيد بن
معاوية

- (١) أ، ب: بدر والله تعالى أعلم. وذكر ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة فاطمة رضى الله عنها ٣٦٦/٤: «ومن طريق عمر بن علي قال: تزوج علي فاطمة في رجب سنة مقدمهم المدينة وبنى بها مرجعه من بدر ولها يومئذ ثمان عشرة سنة».
- (٢) هـ: الفصل الثالث والثلاثون؛ ر، ص: الفصل الرابع والثلاثون.
- (٣) في (ك) ص ١١٧ (م) - ١١٨ (م).
- (٤) لعنه: كذا في (م)، (ك). وفي سائر النسخ: في لعته.
- (٥) رضى الله عنهما: ليست في (ك)، (و)، (ن)، (م)، (ر).
- (٦) ك: بابن بنتك فاطمة.
- (٧) ك: فضائلهم.

عنده، وتذاكرنا قتل الحسين^(١) وقلنا: ما شرك أحد في قتل الحسين إلا ومات أقبح موة. فقال الرجل: ما أكذبكم، أنا شركت في دمه^(٢) وكنت ممن قتله فما^(٣) أصابني شيء. قال: فلما كان من آخر^(٤) الليل إذا أنا بصائح^(٥). قلنا: ما الخبر؟ قالوا: قام الرجل يصلح المصباح فاحترقت إصبغه، ثم دب الحريق في جسده^(٦) فاحترق. [قال السدي: فأنا والله رأيته وهو حممة سوداء^(٧)] ^(٨). وقد سأل مهنا بن يحيى أحمد بن حنبل عن يزيد، فقال: هو الذي فعل ما فعل. قلت: وما فعل؟ قال: نهب المدينة. وقال له صالح ولده يوماً: إن قوما ينسبوننا^(٩) إلى تولى^(١٠) يزيد. فقال: يا بني وهل يتولى^(١١) / يزيد أحد يؤمن بالله واليوم الآخر؟ فقال: لم لا تلعنه^(١٢)؟ فقال: وكيف لا ألعن من لعنه الله [في كتابه]^(١٣)؟

ص ١٧٤

(١) ك: الحسين عليه الصلاة والسلام؛ ص: الحسين رضي الله عنه.

(٢) في دمه: كذا في (ك)، (ب). وفي سائر النسخ: في قتل الحسين.

(٣) أ، ب: وما.

(٤) ك: في آخر.

(٥) ك: بصياح.

(٦) ك: ثم سرى الحريق في جسده؛ أ، ب: ثم دب الحريق إلى جسده.

(٧) أ: قال السدي: وأنا والله رأيته وهو حمرة؛ ك: وقال السدي: فأنا والله رأيته كأنه فحمة.

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٩) ن، م، أ، ص، ر، هـ: ينسبوننا.

(١٠) ن، م، ر، أ، ك: تولى.

(١١) ن، م، أ، ر، و: يتولى.

(١٢) ك: فقال لا تلعنه.

(١٣) في كتابه: ساقطة من (ن).

فقلت: وأين لعن يزيد؟ فقال: في قوله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطُّعُوا أَرْحَامَكُمْ * أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ﴾ [سورة محمد: ٢٢، ٢٣]، فهل يكون فساد أعظم من القتل ونهب المدينة ثلاثة أيام وسبى أهلها؟ وقتل جمعاً^(١) من وجوه الناس فيها من قريش والأنصار والمهاجرين من يبلغ^(٢) عددهم سبعمائة، وقتل من لم يعرف من عبدٍ أو حرٍ أو امرأة^(٣) عشرة آلاف، وخاض الناس في الدماء حتى وصلت الدماء إلى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وامتألت الروضة والمسجد، ثم ضرب الكعبة بالمنجنيق وهدمها وأحرقها.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن قاتل الحسين في تابوت من نار عليه نصف عذاب أهل النار^(٤)، وقد شُدَّ^(٥) يداه ورجلاه بسلاسل من نار ينكس^(٦) في النار حتى يقع في قعر جهنم،

(١) ر، ص، ه، ب: وأين لعن الله يزيد.

(٢) ك، و: وقتل جمع.

(٣) أ، ب: من يبلغ؛ ك: ما يبلغ.

(٤) ب: من عبد وحر وأمة؛ أ: من عبد أو حر أو أمة؛ ر: من عبد أو حر؛ ص: من عبد وحر وإمرة.

(٥) ك: أهل الدنيا.

(٦) ك: وقد شُدَّت.

(٧) ك: منكساً.

وله ريح يتعوذ أهل النار^(١) إلى زبهم من شدة نتن ريحه ، وهو فيها خالد وذائق^(٢) العذاب الأليم ، كلما نضجت جلودهم بدّل الله لهم الجلود حتى يذوقوا العذاب ، لا يفتر عنهم ساعة ، ويسقى^(٣) من حميم جهنم ، الويل لهم من عذاب الله عز وجل . وقال عليه الصلاة والسلام : اشتد غضب الله وغضبي على من أراق دم أهلي وأذاني في عترتي .»

والجواب: أن القول في لعنة يزيد كالقول في لعنة أمثاله من الملوك الخلفاء^(٤) وغيرهم ، ويزيد خير من غيره : خير من المختار بن أبي عبيد الثقفي أمير العراق ، الذي أظهر الانتقام من قتلة الحسين ؛ فإن هذا ادّعى أن جبريل يأتيه . وخير من الجحاج بن يوسف ؛ فإنه أظلم من يزيد باتفاق الناس .

ومع هذا فيقال : غاية يزيد وأمثاله من الملوك أن يكونوا فساقاً ، فلعنة الفاسق المعين ليست مأموراً بها ، إنما جاءت السنة بلعنة^(٥) الأنواع ، كقول النبي صلى الله عليه وسلم : «لعن الله السارق ؛ يسرق البيضة فتقطع

(١) أ ، ب : أهل جهنم .

(٢) ك : خالد ذائق .

(٣) ب (فقط) : ويسقون .

(٤) ن ، م : الملوك والخلفاء .

(٥) أ ، ب : بلعن .

يده»^(١). وقوله: «لعن الله من أحدث حَدَثًا أو آوى محدثًا»^(٢). وقوله: «لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه»^(٣). وقوله: «لعن الله المحلَّل والمحلَّل له»^(٤)، «لعن الله الخمر وعاصرها ومعتصرها، وحاملها والمحمولة إليه،

(١) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخارى ١٥٩/٨ (كتاب الحدود، باب لعن السارق: إذا لم يُسَمِّ)، ١٦١/٨ (كتاب الحدود، باب قول الله تعالى: والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما)؛ مسلم ١٣١٤/٣ (كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها)؛ سنن النسائي ٥٨/٨-٥٩ (كتاب قطع السارق، باب تعظيم السرقة)؛ سنن ابن ماجه ٨٦٢/٢ (كتاب الحدود، باب حد السارق)؛ المسند (ط. المعارف) ١٣/١٧٥.

(٢) هذا جزء من حديث عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه في: مسلم ١٥٦٧/٣ (كتاب الأضاحى، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله)؛ سنن النسائي ٢٠٤-٢٠٥ (كتاب الضحايا، باب من ذبح لغير الله عز وجل)؛ المسند (ط. المعارف) ٢/١٥٦، ١٩٧، ٣٢٦-٣٢٧.

(٣) جاء الجزء الأول من هذا الحديث (لعن الله آكل الربا وموكله) ضمن حديث عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه رضى الله عنه في: البخارى ١٦٩/٧ (كتاب اللباس، مَنْ لَعَنَ المصوِّر). وجاء الحديث بتامه عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه في: مسلم ١٢١٩/٣ (كتاب المساقاة، باب لعن آكل الربا وموكله). كما جاء الحديث عن ابن مسعود رضى الله عنه في: سنن أبى داود ٣٣٢-٣٣٣ (كتاب البيوع، باب فى آكل الربا وموكله)؛ سنن الترمذى ٣٤٠/٢ (كتاب البيوع، باب ماجاء فى آكل الربا)؛ سنن ابن ماجه ٧٦٤/٢ (كتاب التجارات، باب التغليظ فى الربا)؛ سنن الدارمى ٢٤٦/٢ (كتاب البيوع، باب فى لعن آكل الربا وموكله). وجاء الحديث عن عدد من الصحابة فى: سنن النسائي ١٢٦-١٢٧ (كتاب الزينة، باب الموتشحات)؛ وهو جزء من حديث عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه فى المسند (ط. المعارف) ٢/٥٣، ٧٥، ٩٦، ٢٠٨.

(٤) الحديث عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس وعبد الله بن مسعود وغيرهم من الصحابة رضى الله عنهم فى: سنن أبى داود ٣٠٧/٢ (كتاب النكاح، باب فى التحليل)؛ سنن الترمذى ٢٩٤-٢٩٥ (كتاب النكاح، باب ما جاء فى المحلِّ والمحلَّل له) وقال الترمذى عن حديث ابن مسعود: «هذا حديث حسن صحيح». وقد روى هذا الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم من غير وجه؛ سنن ابن ماجه ٦٢٢/١ (كتاب النكاح، باب المحلل

وساقيتها، وشاربها، وأكل ثمنها»^(١).

وقد تنازع الناس في لعنة الفاسق المعين. فقيل: إنه جائز، كما قال ذلك طائفة من / أصحاب أحمد وغيرهم، كأبي الفرج بن الجوزي وغيره. وقيل: إنه لا يجوز، كما قال ذلك طائفة أخرى من أصحاب أحمد وغيرهم، كأبي بكر عبدالعزيز وغيره. والمعروف عن أحمد كراهة^(٢) لعن المعين، كالحجاج بن يوسف وأمثاله، وأن يقول كما قال الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [سورة هود: ١٨]. وقد ثبت في [صحيح] البخاري^(٣) أن رجلاً كان يُدعى حِمَارًا^(٤)، وكان يشرب الخمر، وكان يؤتى به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيضربه، فأتى به إليه مرة، فقال رجل: لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تلعنه، فإنه يجب الله ورسوله»^(٥).

فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لعنة هذا المعين الذي كان يكثر شرب الخمر معللاً ذلك بأنه يجب الله ورسوله، مع أنه صلى الله عليه وسلم

والمحلل له)؛ سنن الدارمي ١٥٨/٢ (كتاب النكاح، باب في النهي عن التحليل)؛ المسند (ط. المعارف) ١٤٩/٦ - ١٥٠.

(١) الحديث - مع اختلاف يسير في اللفظ - عن ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم في: سنن أبي داود ٤٤٥/٣ - ٤٤٦ (كتاب الأشربة، باب العنب يعصر للخمر)؛ المسند (ط. المعارف) ٣٢١/٤ - ٣٢٢، ٨٩/٨. وصحح الألباني الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ١٩/٥، وقال السيوطي إنه في سنن أبي داود وفي المستدرک عن ابن عمر.

(٢) أ، ب، و: كراهية.

(٣) ن، م: في البخاري.

(٤) ب (فقط): حمارا. (٥) سبق الحديث قبل صفحات (ص ٤٥٨).

لعن شارب الخمر مطلقاً، فدل ذلك على أنه [يجوز أن] ^(١) يُلعن المطلق ولا تجوز لعنة المعين الذي يجب الله ورسوله .

[ومن المعلوم أن كل مؤمن فلا بد ^(٢) أن يجب الله ورسوله] ^(٣)، ولكن في المظهرين للإسلام من هم منافقون، فأولئك ملعونون لا يحبون الله ورسوله، ومن علم حال الواحد من هؤلاء لم يصل عليه إذا مات، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [سورة التوبة: ٨٤].

ومن جوز [من أهل السنة والجماعة] ^(٤) لعنة الفاسق المعين ^(٥)؛ فإنه يقول يجوز أن أصل عليه وأن ألعنه، فإنه مستحق للثواب [مستحق للعقاب] ^(٦)، فالصلاة عليه لاستحقاقه الثواب، واللعنة له لاستحقاقه العقاب ^(٧). واللعنة البعد عن الرحمة، والصلاة عليه سبب للرحمة، فيرحم من وجه، ويبعد عنها من وجه.

وهذا كله على مذهب الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وسائر أهل السنة والجماعة، ومن يدخل فيهم من الكرامية والمرجئة والشيعة، ومذهب كثير من الشيعة الإمامية وغيرهم، الذين يقولون: إن الفاسق لا يجلد في

(١) يجوز أن: في (أ)، (ب) فقط.

(٢) أ، ب: لا بد.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٥) ن، م، و: المعين الفاسق من أهل السنة والجماعة.

(٦) مستحق للعقاب: ساقطة من (ن)، (م)، (هـ).

(٧) أ، ب: العذاب.

النار. وأما من يقول بتخليده في النار كالخوارج^(١) والمعتزلة وبعض الشيعة، فهؤلاء عندهم لا يجتمع في حق الشخص الواحد ثواب وعقاب. وقد استفاضت السنن النبوية بأنه يخرج من النار قوم بالشفاعة، ويخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان. وعلى هذا الأصل فالذي يجوز لعنة يزيد [وأمثاله]^(٢) يحتاج إلى شيئين: إلى ثبوت أنه كان من الفساق الظالمين الذين تُباح لعنتهم، [وأنه مات مصرأً على ذلك]^(٣). والثاني: أن لعنة المعين من هؤلاء جائزة. والمنازع يطعن في المقدمتين، لاسيما الأولى. فأما قول الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [سورة هود: ١٨] فهي آية عامة كآيات الوعيد، بمنزلة قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [سورة النساء: ١٠]. وهذا يقتضى أن هذا الذنب سبب اللعن والعذاب، لكن قد يرتفع موجه لمعارض راجح: إما توبة، وإما حسنات ماحية، وإما مصائب مكفرة. فمن أين يعلم الإنسان أن يزيد أو غيره من الظلمة لم يتب من هذه^(٤)؟ أو لم تكن له حسنات ماحية تمحو ظلمه؟ ولم يتل بمصائب تكفر عنه؟ [وأن الله لا يغفر له ذلك مع قوله تعالى]^(٥): ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [سورة النساء: ٤٨]. وقد ثبت في صحيح البخارى^(٦)

(١) أ، ب، ر، هـ، و: من الخوارج.

(٢) وأمثاله: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٤) ن، م: من هذا.

(٥) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م). (٦) ن، م: وفي صحيح البخارى.

عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أول جيش يغزو القسطنطينية مغفور لهم»^(١) وأول جيش غزاها كان أميرهم يزيد، والجيش عدد معين لا مطلق، وشمول المغفرة لأحد هذا الجيش أقوى من شمول اللعنة لكل واحدٍ واحدٍ من الظالمين، فإن هذا أخصّ، والجيش معيّنون.

ظ ١٧٤

ويقال: إن يزيد إنما غزا / القسطنطينية لأجل هذا الحديث. ونحن نعلم أن أكثر المسلمين لا بد لهم من ظلم، فإن فتح هذا الباب ساغ^(٢) أن يُلعن أكثر موتى المسلمين. والله تعالى أمر بالصلاة على موتى المسلمين، لم يأمر بلعنتهم^(٣).

ثم الكلام في لعنة الأموات أعظم من لعنة الحيّ؛ فإنه قد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا تسبوا الأموات /

(١) لم أجد الحديث بهذا اللفظ ولكن وجدت عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه الحديث في: البخارى ٤٢/٤ (كتاب الجهاد والسير، باب ما قيل في قتال الروم) ونص الحديث: «أول جيش من أمتى يغزون البحر قد أوجبوا» قالت أم حرام، قلت: يا رسول الله: أنا فيهم؟ قال: أنت فيهم. ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أول جيش من أمتى يغزون مدينة قيصر مغفور لهم». فقلت: أنا فيهم يا رسول الله؟ قال: «لا». وتكلم الألبانى على الحديث في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ١/١١١-١١٢ وقال إنه في مسند الحسن بن سفيان وفي الحلية لأبى نعيم وفي مسند الشاميين للطبرانى. ووجدت في المسند (ط. الحلبي) ٤/٣٣٥ حديثاً عن بشر بن سحيم رضى الله عنه نصه: «لفتحن القسطنطينية، فلنعم الأمير أميرها، ولنعم الجيش ذلك الجيش».

(٢) ن، م: شاع.

(٣) و: باللعنة لهم.

فإنهم قد أفضوا إلى ما قَدَّموا»^(١). حتى أنه قال: «لا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا»^(٢) لما كان قوم يسبُّون أبا جهل ونحوه من الكفار الذين أسلم أقاربهم، فإذا سبوا ذلك آذوا قرابته.

وأما ما نقله عن أحمد، فالمنصوص الثابت عنه من رواية صالح أنه قال: «ومتى رأيت أباك يلعن أحدا؟ [لما قيل له: ألا تلعن يزيد؟ فقال: ومتى رأيت أباك يلعن أحدا؟]»^(٣) وثبت عنه أن الرجل إذا ذكر الحجاج ونحوه من الظلمة وأراد أن يلعن يقول^(٤): «ألا لعنة الله على الظالمين، وكره أن يلعن المعينَّ باسمه.

ونُقلت عنه رواية في لعنة يزيد وأنه قال: «ألا ألعن من لعنه الله، واستدل بالآية، لكنها رواية منقطعة ليست ثابتة عنه. والآية لا تدل على لعن المعينَّ، ولو كان كل ذنب لعن^(٥) فاعله يلعن المعينَّ الذي فعله للعن جمهور

(١) الحديث عن عائشة رضی الله عنها - مع اختلاف في الألفاظ - في: البخارى ١٠٤/٢ (كتاب الجنائز، باب ما ينهى عن سب الأموات)، ١٠٧/٨ - ١٠٨ (كتاب الرقاق، باب سكرات الموت)؛ سنن النسائي ٤٣/٤ (كتاب الجنائز، باب النهى عن سب الأموات)؛ سنن الدارمي ٢٣٩/٢ (كتاب السير، باب النهى عن سب الأموات)؛ المسند (ط. الحلبي) ١٨٠/٦.

(٢) الحديث عن المغيرة بن شعبة رضی الله عنه في: سنن الترمذی ٢٣٨/٣ (كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الشتم)؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٥٢/٤. وجاء الحديث بمعناه عن ابن عباس في المسند (ط. المعارف) ٢٥٩/٤. وصحح الألباني حديث المغيرة في «صحيح الجامع الصغير» ١٥١/٦.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٤) ن، م، ر: ويقول.

(٥) ن (فقط): كل ذنب فعل لعن..

الناس . وهذا بمنزلة الوعيد المطلق ، لا يستلزم ثبوته في حق المعين إلا إذا وجدت شروطه وانتفت موانعه ، وهكذا اللعن . وهذا بتقدير أن يكون يزيد فعل مايقطع به الرحم .

ثم إن هذا تحقق في كثير من بنى هاشم الذين تقاتلوا من العباسيين والطلبين ، فهل يُلعن هؤلاء كلهم؟ وكذلك من ظلم قرابة له لا سيما وبينه وبينه عدة آباء ، أيلعنه بعينه؟ ثم إذا لُعن هؤلاء لُعن كل من شمله ألفاظه ، وحينئذ فيلعن جمهور المسلمين .

وقوله تعالى : ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ * أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ ﴾ [سورة محمد: ٢٢، ٢٣] وعيد عام في حق كل من فعل ذلك ، وقد فعل بنو هاشم بعضهم ببعض أعظم مما فعل يزيد .

فإن قيل ، بموجب هذا لعن^(١) ما شاء الله من بنى هاشم : العلويين والعباسيين وغيرهم من المؤمنين .

وأما أبو الفرج بن الجوزي فله كتاب في [إباحة]^(٢) لعنة يزيد ، رد فيه على الشيخ عبدالمغيث الحربي ؛ فإنه كان ينهى عن ذلك . وقد قيل : إن الخليفة الناصر لما بلغه نهي الشيخ عبدالمغيث عن ذلك قصده وسأله عن ذلك ، وعرف عبدالمغيث أنه الخليفة ، ولم يُظهر أنه يعلمه فقال : يا هذا أنا قصدي كف^(٣) ألسنة الناس عن لعنة^(٤) خلفاء المسلمين وولاتهم ، وإلا فلو

(١) و: بموجب هذا اللعن لعن ..

(٣) ن ، م ، و ، هـ : أكف .

(٢) إباحتة : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٤) م ، أ ، ب : لعن .

فتحنا هذا الباب لكان خليفة وقتنا أحق باللعن؛ فإنه يفعل أموراً منكراً أعظم مما فعله يزيد؛ فإن هذا يفعل كذا ويفعل كذا. وجعل يعدّد مظالم^(١) الخليفة، حتى قال له: ادع لي يا شيخ، وذهب^(٢).
 وأما ما فعله بأهل الحرّة، فإنهم لما خلعوه وأخرجوا نوابه وعشيرته^(٣)، أرسل إليهم مرة بعد مرة يطلب الطاعة، فامتنعوا، فأرسل إليهم مسلم بن عقبة المرّي، وأمره إذا ظهر عليهم أن يبيح المدينة ثلاثة [أيام]^(٤). وهذا هو الذي عظم إنكار الناس له من فعل يزيد. ولهذا قيل لأحمد: أتكتب الحديث عن يزيد؟ قال: لا ولا كرامة. أوليس هو الذي فعل بأهل المدينة ما فعل؟

* لكن لم يقتل جميع الأشراف، ولا بلغ عدد القتلى عشرة آلاف،

(١) ن، م، و: خطايا.

(٢) ذكر هذه الواقعة ابن رجب الحنبلي في «الذيل على طبقات الحنابلة ١/٣٥٦ عند ترجمته لعبدالمغيث الحرّبي ١/٣٥٤ - ٣٥٨، وهو أبو العز عبدالمغيث بن زهير بن علوى الحرّبي، ولد سنة ٥٠٠ تقريباً وتوفي سنة ٥٨٣ وذكر ابن رجب أن عبدالمغيث كان يمنع من سب يزيد بن معاوية وألف كتاباً في ذلك رداً على ابن الجوزي الذي كان يطعن عليه فألف ابن الجوزي كتاباً في الرد على عبدالمغيث هو الذي يشير إليه ابن تيمية وعنوانه «الرد على المتعصب العنيد المانع من ذم يزيد». وانظر في ترجمة عبدالمغيث الحرّبي: شذرات الذهب ٤/٢٧٥ - ٢٧٦؛ البداية والنهاية ١٢/٣٢٨ وقال ابن كثير «وله مصنف في فضل يزيد أتى فيه بالغرائب والعجائب»؛ الأعلام ٤/٣٠٠. وأما كتاب ابن الجوزي فذكرت تلميذتي الدكتور هامة محمد نصير في رسالتها للمجستير «ابن الجوزي وآراؤه الكلامية والأخلاقية» ص ٧٥ أن منه عدة نسخ خطية في برلين وبغداد وليدن بهولندا.

(٣) و: وعترته.

(٤) ثلاثة أيام: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: ثلاثاً.

(*) : مابين النجمتين ساقط من (و).

ولا وصلت الدماء إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم، ولا إلى الروضة، ولا كان القتل في المسجد. وأما الكعبة فإن الله شرفها وعظمها وجعلها محرمة، فلم يمكن الله أحدا^(١) من إهانتها لا قبل الإسلام ولا بعده، بل لما قصدوا أهل الفيل عاقبهم الله العقوبة المشهورة.

كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ * أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ * وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ * تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِّن سَجِيلٍ * فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ﴾ [سورة الفيل: ٥-١].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِالْإِحَادِ يُظْلَمِ نَذْقُهُ مِّنْ عَذَابِ الْإِيمِ﴾ [سورة الحج: ٢٥].

قال ابن مسعود رضى الله عنه: لو هم رجل بعدن أبين أن يلحد في الحرم لأذاقه الله من عذاب أليم^(٢). رواه الإمام أحمد في مسنده موقوفا ومرفوعا^(٣).

ومعلوم أن [من] أعظم الناس كفرا القرامطة الباطنية، الذين قتلوا

(١) أ: فلم يتمكن أحد؛ ص، ب، ر، ن، م: فلم يمكن أحدا.

(٢) أ، ب: العذاب الأليم.

(٣) الحديث عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه في: المسند (ط. المعارف) ٦٥/٦ - ٦٦ (رقم ٤٠٧١). وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: «إسناده صحيح... والحديث في مجمع الزوائد ٧: ٧٠ وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح». ونقله ابن كثير في التفسير ٥: ٥٧١ من تفسير ابن أبي حاتم، رواه عن أحمد بن سنان عن يزيد بن هرون، وفي آخره بعد كلام شعبة: قال يزيد: «هو قد رفعه»، قال ابن كثير: «ورواه أحمد عن يزيد بن هرون، به. قلت (القائل ابن كثير): هذا الإسناد صحيح على شرط البخاري،

الحجّاج، وألقوهم في بئر زمزم، وأخذوا الحجر الأسود وبقي عندهم مدة، ثم أعادوه، وجرى فيه عبرة حتى أعيد، ومع هذا فلم يسلطوا على الكعبة بإهانة، / بل كانت معظّمة مشرّفة، وهم كانوا من أكفر خلق الله تعالى.

وأما ملوك المسلمين، من بنى أمية وبنى العباس [ونوابهم]^(١)، فلا ريب أن أحدا منهم لم يقصد إهانة الكعبة: لا نائب يزيد، ولا نائب عبد الملك الحجّاج بن يوسف، ولا غيرهما. بل كل المسلمين كانوا معظّمين للكعبة^(٢)، وإنما كان مقصودهم حصار ابن الزبير. والضرب بالمنجنيق كان له لا للكعبة، ويزيد لم يهدم الكعبة، ولم يقصد إحراقها: لا هو ولا نوابه باتفاق المسلمين. ولكن ابن الزبير هدمها [تعظيما لها]^(٣)، لقصده إعادتها وبنائها على الوجه الذي وصفه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضی الله عنها، وكانت النار قد أصابت بعض ستائرهما فتفجر بعض الحجارة. ثم إن عبد الملك أمر الحجّاج بإعادتها إلى البناء الذي كانت عليه زمن رسول

ووقفه أشبه من رفعه، ولهذا صمم شعبة على وقفه من كلام ابن مسعود، وكذلك رواه أسباط وسفيان الثوري عن السدي عن مرة عن ابن مسعود، موقوفاً. وهذا تحكم من شعبة ثم من ابن كثير، وكلمة يزيد بن هرون التي رواها ابن أبي حاتم كلمة حكيمة، وإشارة دقيقة، يريد أن شعبة قد حكى رفعه عن شيخه، فهو قد رفعه رواية، وإن وقفه رأياً، والرفع زيادة من ثقة فتقبل، ونحن نأخذ عن الراوى روايته، ولا نتقيد برأيه، وأما أن غير شعبة رواه موقوفاً، فلا يكون علة للمرفوع، والرفع زيادة ثقة كما قلنا.

(١) من: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ونوابهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م: معظمين لها؛ ص: معظمين الكعبة.

(٤) تعظيماً لها: ساقطة من (ن)، (م).

الله صلى الله عليه وسلم، إلا ما زاد في طولها في السماء، فأمره أن يدعه، فهي على هذه الصفة إلى الآن.

وهذه مسألة اجتهاد^(١)؛ فابن الزبير ومن وافقه من السلف رأوا إعادتها إلى الصفة التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قال لعائشة: «لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية لنقضت الكعبة وجعلتها على أساس إبراهيم، فإن قرشا حين بنت الكعبة استقصرت، وجعلت لها خلفا». قال البخارى: يعنى بابا. وعنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية - أو قال: بكفر - لأنفقت كنز / الكعبة في سبيل الله، وجعلت بابها بالأرض، ولأدخلت فيها من الحجر». وفي رواية في صحيح مسلم: «وجعلت لها بايين: بابا شرقيا وبابا غربيا، وزدت^(٢) فيها ستة أذرع من الحجر^(٣)».

ص ١٧٥

[وروى] مسلم [في صحيحه] عن عطاء بن أبي رباح^(٤) قال^(٥): لما

(١) أ، ب: اجتهادية. (٢) أ، ب: ولزدت.

(٣) الحديث عن عائشة رضی الله عنها في ثلاثة مواضع في البخارى: ١٤٦/٢ (كتاب الحج، باب فضل مكة وبنائها)، ١٤٦/٤ (كتاب الأنبياء، باب يزفون النسلان في المشى)، ٢٠/٦ (كتاب التفسير، سورة البقرة، باب قوله تعالى: وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت). والحديث عنها في مسلم ٩٦٨/٢ - ٩٧٢ (كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها) الأحاديث ٣٩٨ - ٤٠٤؛ سنن النسائي ١٦٩/٥ - ١٧١ (كتاب مناسك الحج، باب بناء الكعبة)؛ الموطأ ١/٣٦٣ - ٣٦٤ (كتاب الحج، باب ما جاء في بناء الكعبة). وجاء الحديث في سنن الدارمي وفي مواضع كثيرة من مسند عائشة رضی الله عنها في مسند أحمد (ط. الحلبي).

(٤) ن، م: وفي مسلم عن عطاء بن أبي رباح.

(٥) الحديث في مسلم ٩٧٠/٢ - ٩٧١ (كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها)، وسأقبل

النص التالي عليه إن شاء الله.

احترق البيت زمن يزيد بن معاوية حين غزاه^(١) أهل الشام، فكان من أمره ما كان، تركه ابن الزبير، حتى قدم الناس الموسم، يريد أن يجزئهم^(٢) على أهل الشام، فلما صدر الناس قال: يا أيها الناس أشيروا عليّ في الكعبة: أنقضها ثم أبني^(٣) بناءها^(٤) أم أصلح ما وهى منها؟ قال ابن عباس رضي الله عنهما: فإنني قد فرق لي فيها رأى^(٥) أرى أن تصلح ما وهى منها^(٦) وتدع بيتاً^(٧) أسلم الناس عليه، وأحجارا أسلم الناس عليها، وتُعث عليها النبي صلى الله عليه وسلم. فقال ابن الزبير: لو كان أحدكم احترق بيته ما رضى حتى يُجده^(٨). فكيف بيت^(٩) ربكم؟ إني مستخير ربّي ثلاثاً، ثم عازم على أمرى. فلما مضت^(١٠) الثلاث أجمع أمره على أن ينقضها، فتحاماه الناس أن ينزل، بأول الناس يصعد فيه، أمر من السماء. حتى صعد رجل فألقى منه حجارة، فلما لم يره الناس أصابه شيء تتابعوا، فنقضوه حتى بلغوا الأرض، فجعل ابن الزبير أعمدة فسّتر عليها الستور، حتى ارتفع بناؤه. قال ابن الزبير: سمعت^(١١) عائشة رضي الله عنها تقول إن النبي صلى

(١) مسلم: غزاها.

(٢) ن: يجزئهم، وهى رواية في مسلم جعلها بين قوسين.

(٣) ص، ر، ب، هـ: أثنى.

(٤) ن، م: بانيها.

(٥) مسلم: رأى فيها.

(٦) ب (فقط): منها ما وهى.

(٧) أ: بناها؛ ب: بناء.

(٨) أ، ب، ص: يجده. ويجده: أى يجعله جديداً.

(٩) ن، ص، ر، ب، و: بيت.

(١٠) مسلم: مضى.

(١١) مسلم ٩٧١/٢: وقال ابن الزبير إني سمعت.

الله عليه وسلم قال: «لولا أن الناس حديثٌ عهدُهُم بكفر^(١) وليس عندي من النفقة ما يقوونى^(٢) على بنائه، لكنت أدخلت فيه من الحجر خمس أذرع، ولجعلت لها بابين^(٣) بابا يدخل الناس منه، وبابا يخرجون منه». قال: فأنا اليوم أجد ما أنفق ولست أخاف الناس. قال: فزاد فيه خمس أذرع من الحجر، حتى أبدى أسأ^(٤) نظر إليه الناس^(٥)، فبنى عليه البناء، وكان طول الكعبة ثمانى عشرة^(٦) ذراعا، فلما زاد فيه استقصره، فزاد في طوله عشرة أذرع وجعل لها^(٧) بابين: أحدهما يدخل منه والآخر يخرج منه^(٨). فلما قُتل ابن الزبير كتب الحجاج إلى عبد الملك [بن مروان]^(٩) بذلك، ويخبره أن ابن الزبير قد وضع البناء على أسَّ نَظَرَ إليه العدول من أهل مكة. فكتب إليه عبد الملك: إنا لسنا من تلطيخ ابن الزبير فى شىء. أما ما زاد فى طوله فأقره، وأما ما زاد فيه من الحجر فردّه إلى بنائه، وسدَّ الباب

(١) الناس حديثٌ عهدُهُم بكفر: كذا فى (و)، مسلم. وفى (ن)، (ر)، (هـ): قومك حديث عهدهم بكفر. وفى (ص)، (ب): حديثو عهد بكفر. وفى (م): حديثو عهدهم بكفر. وفى (أ): حديث عهدهم بكفرهم.

(٢) مسلم: ما يقوونى.

(٣) بابين: ليست فى مسلم.

(٤) حتى أبدى أسأ: كذا فى (و)، ومسلم. وفى سائر النسخ: حتى بدا أساس.

(٥) ن، م: نظر فيه الناس؛ مسلم: نظر الناس إليه.

(٦) ن، م، ص، ب، ر، هـ، أ: ثمانية عشر.

(٧) مسلم: له.

(٨) أ، ب: باب يدخل منه وباب يخرج منه؛ م: أحدهما يدخل الناس منه والآخر يخرج منه.

(٩) بن مروان: ليست فى (م)، (أ)، (ب).

الذي فتحه . فنقضه وأعادته إلى بنائه» . وعن عبد الله بن عبيد قال^(١) : وَفَدَّ الحارث بن عبد الله على عبد الملك بن مروان في خلافته ، فقال عبد الملك : ما أظن أبا حُجَيْبٍ - يعنى ابن الزبير - سمع من عائشة - رضى الله عنها^(٢) - / ما كان زعم^(٣) أنه سمعه منها . قال الحارث : بلى أنا سمعته منها ، قال : سمعتها تقول ماذا؟ قالت^(٤) : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إن قومك استقصروا من بنيان البيت ، ولولا حداثة عهدهم بالشرك أعدت^(٥) ما تركوا منه ، فإن بدا لقومك من بعدى أن يبنوه فهلمى لأريك ما تركوا منه» فأراها قريبا من سبعة أذرع ، هذا حديث عبد الله بن عبيد .

وعن الوليد بن عطاء عن الحارث في هذا الحديث^(٦) : قال النبي صلى الله عليه وسلم : «ولجعلت لها بايين موضوعين بالأرض^(٧) : شرقيا وغربيا . وهل تدرين لم كان قومك رفعوا بابها؟ [قالت :]^(٨) «قلت : لا . قال : «تَعَزُّزًا أَلَا^(٩) يدخلها إلا من أرادوا ، فكان الرجل إذا هو أراد أن يدخلها يدعونه يرتقى ، حتى إذا كاد أن يدخلها^(١٠) دفعوه فسقط» . قال عبد الملك

(١) في : مسلم ٩٧١/٢ - ٩٧٢ .

(٢) رضى الله عنها : ليست في «مسلم» .

(٣) مسلم : يزعم .

(٤) مسلم : قال : قالت . .

(٥) ب (فقط) : لأعدت .

(٦) مسلم : وزاد عليه الوليد بن عطاء .

(٧) مسلم : في الأرض ؛ ن م : في هذا الباب .

(٨) قالت : ساقطة من (ن) ، (م) ، (ب) .

(٩) في جميع النسخ : تعززا لا ، والتصويب من مسلم ٩٧٢/٢ .

(١٠) مسلم : أن يدخل .

للحارث : أنت سمعتها تقول هذا؟ قال : نعم . فنكت^(١) ساعةً بعصاه ،
ثم قال : وددت أنى تركته وما تحمّل .»

وذكر البخارى^(٢) عن يزيد بن رومان : قال : شهدت^(٣) ابن الزبير حين
هدمه وبناه وأدخل فيه من الحجر ، وقد رأيت أساس إبراهيم [حجارة]^(٤)
كأسنمة الإبل» فذكر الزيادة ستة أذرع أو نحوها .

قلت : وابن عباس وطائفة أخرى رأوا إقرارها على الصفة التى كانت
عليها زمن النبى صلى الله عليه وسلم ؛ فإن النبى صلى الله عليه وسلم
أقرها كذلك . ثم إنه لما قُتل ابن الزبير رأى عبدالمملك أن تُعاد [كما
كانت]^(٥) [لاعتقاده أن ما فعله ابن الزبير لا مستند له فيه ، ولما بلغه الحديث
وَدَّ أنه تركه ، فلما كانت خلافة الرشيد رحمه الله ، شاور مالك بن أنس فى
أن يفعل كما فعل ابن الزبير ، فأشار عليه مالك بن أنس^(٦) أن لا يفعل
ذلك ، وقيل عن الشافعى : إنه رجّح فعل ابن الزبير .

وكل من الأمراء والعلماء الذين رأوا هذا وهذا معظّمون للكعبة مشرفون
لها ، إنما يقصدون^(٧) ما يرونه أحب إلى الله ورسوله ، وأفضل عند الله

(١) مسلم : قال : فنكت . . .

(٢) البخارى ١٤٧/٢ (كتاب الحج ، باب فضل مكة وبنائها) .

(٣) البخارى : حدثنا يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قال
يزيد : وشهدت .

(٤) حجارة : ساقطة من جميع النسخ ، وأثبتها من «البخارى» .

(٥) كما كانت : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٦) مالك بن أنس : ساقطة من (أ) ، (ب) .

(٧) ن ، م : يعتقدون .

ورسوله، ليس فيهم من يقصد إهانة الكعبة^(١). ومن قال: إن أحداً من خلق الله قصد رمى الكعبة بمنجنيق أو عذرة^(٢) فقد كذب، فإن هذا لم يكن لا في الجاهلية ولا في الإسلام^(٣). والذين كانوا [كفاراً]^(٤) لا يحترمون الكعبة، كأصحاب الفيل والقرامطة، لم يفعلوا هذا، فكيف بالمسلمين الذين كانوا يعظّمون الكعبة؟!^(٥).

وأيضاً فلو قُدِّر- والعياذ بالله- أن أحداً يقصد إهانة الكعبة، وهو قادر على ذلك، لم يحتج إلى رميها بالمنجنيق، بل يمكن تخريبها بدون ذلك، كما تُخرب في آخر الزمان إذا أراد الله أن يقيم القيامة فيخرب بيته، ويرفع كلامه من الأرض، فلا يبقى في المصاحف والقلوب قرآن، ويبعث ريحاً طيبة فتقبض^(٦) روح كل مؤمن ومؤمنة، ولا يبقى في الأرض خير بعد ذلك. وتخريبها بأن يُسلط عليها ذو السويقتين، كما في الصحيحين عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة»^(٧).

(١) ن، م: من يقصد إهانتها.

(٢) م، أ، ب: في جاهلية ولا في إسلام.

(٣) كفاراً: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٤) بعد كلمة «الكعبة» جاءت عدة أسطر في (و) هي من الكلام الذى سبق وروده وكان ساقطاً

من (و) وجاء هنا في غير مكانه الصحيح. (٦) ن، م، و: تقبض.

(٧) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخارى ١٤٨/٢ - ١٤٩، ١٤٩ (كتاب الحج،

باب قول الله تعالى: جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس، باب هدم الكعبة)؛ مسلم

٢٢٣٢/٤ (كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر

الرجل)؛ المسند (ط. المعارف) ١٢/١٤ - ١٥، ١٥، ٢٢٧/١٥ (مع اختلاف في اللفظ).

وروي البخارى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
«كأنى به أسود أفحج يقلعها حجرا حجرا»^(١).

وقال الله تعالى : ﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ﴾ [سورة المائدة: ٩٧] / قال ابن عباس رضى الله عنهما : لو ترك الناس الحج سنة واحدة لما نوظروا . وقال : لو اجتمع الناس على أن لا يحجوا لسقطت السماء على الأرض . ذكره الإمام أحمد فى «المناسك»^(٢) . ولهذا قال غير واحد من الفقهاء من أصحاب الشافعى وأحمد : إن الحج كل عام فرض على الكفاية .

والمنجنيق إنما يُرمى به مالا يقدر عليه^(٣) بدونه ، كما رمى النبي صلى الله عليه وسلم أهل الطائف بالمنجنيق ، لما دخلوا حصنهم وامتنعوا فيه ، والذين حاصروا ابن الزبير لما استجار هو وأصحابه بالمسجد الحرام رموهم بالمنجنيق ، حيث لم يقدروا عليهم بدونه . ولما قُتل ابن الزبير دخلوا بعد هذا إلى المسجد الحرام فطافوا بالكعبة ، وحج الحجاج بن يوسف ذلك العام بالناس ، وأمره عبد الملك بن مروان أن لا يخالف ابن عمر فى أمر الحج . فلو كان قصدهم بالكعبة شراً لفعّلوا ذلك بعد / أن تمكنوا منها ، كما أنهم لما تمكنوا من ابن الزبير قتلوه .

(١) الحديث عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهم فى : البخارى ١٤٩/٢ (كتاب الحج ، باب هدم الكعبة) ؛ المسند (ط . المعارف) ٣١٥/٣ - ٣١٦ . وقال الشيخ أحمد شاکر رحمه الله :

«أفحج : من الفحج بفتح الفاء والحاء وآخره جيم ، وهو تباعد ما بين الفخذين» .

(٢) ذكر ابن الجوزى فى كتابه «مناقب الإمام أحمد بن حنبل» ص ٢٤٨ من مصنفات الإمام أحمد : «المناسك الكبير» و «الصغير» .

(٣) ن ، م : ممن لا يقدر عليهم .

وأما الحديث الذي رواه وقوله^(١): «إن قاتل الحسين في تابوت من نار عليه نصف عذاب أهل النار، وقد شُدت^(٢) يداه ورجلاه بسلاسل من نار، يُنكس في النار حتى يقع في قعر جهنم، وله ريح يتعوذ أهل^(٣) النار إلى ربهم من شدة نتن ريحه، وهو فيها خالد» إلى آخره.

فهذا من أحاديث الكذابين الذين لا يستحيون من المجازفة في الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٤)، فهل يكون على واحد نصف عذاب أهل النار؟ أو يُقدَّر نصف عذاب أهل النار؟ وأين عذاب آل فرعون [وآل المائدة]^(٥) والمنافقين وسائر الكفار؟ وأين قتلة^(٦) الأنبياء، وقتلة السابقين الأولين؟.

وقاتل عثمان أعظم إثما من قاتل الحسين. فهذا الغلو الزائد يقابل بغلو الناصبة، الذين يزعمون أن الحسين كان خارجيا، وأنه كان يجوز قتله، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «من أتاكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرق جماعتكم، فاضربوا عنقه بالسيف كائنا من كان» رواه مسلم^(٧). وأهل السنة والجماعة يردون غلو هؤلاء وهؤلاء، ويقولون: إن الحسين

(١) وقوله: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) شدت: كذا في (ص)، (ب)، (أ). وفي سائر النسخ: شد.

(٣) ب (فقط): يتعوذ منه أهل.

(٤) لم أجد هذا الحديث الموضوع.

(٥) وآل المائدة: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٦) و: قاتلو.

(٧) سبق الحديث فيما مضى ٥٦٤/١.

قُتل مظلوما شهيدا، وإن الذين قتلوه كانوا ظالمين معتدين . وأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم التي يأمر فيها بقتال^(١) المفارق للجماعة لم تتناوله؛ فإنه رضى الله عنه لم يفرّق^(٢) الجماعة، ولم يُقتل إلا وهو طالب للرجوع^(٣) إلى بلده، أو [إلى] الثغر^(٤)، أو إلى يزيد، داخلا في الجماعة، معرضا عن تفريق الأمة^(٥). ولو كان طالب ذلك أقل الناس لوجب إجابته إلى ذلك، فكيف لا تجب إجابة الحسين إلى ذلك؟! ولو كان الطالب لهذه الأمور من هو دون الحسين لم يجوز حبسه ولا إمساكه، فضلا عن أسره وقتله.

وكذلك قوله: اشتد غضب الله وغضبي على من أراق دم أهلى وآذانى فى عترتى.

كلام لا ينقله عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا ينسبه إليه إلا جاهل^(٦). فإن العاصم لدم الحسن والحسين وغيرهما من الإيثار والتقوى أعظم من مجرد القرابة، ولو كان الرجل من أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم، وأتى بما يبيح قتله أو قطعه، كان ذلك جائزا بإجماع المسلمين.

(١) أ، ب: بقتل.

(٢) ص، ب: يفارق.

(٣) أ، م، ب: الرجوع.

(٤) أو إلى الثغر: كذا فى (أ)، (ب). وفى سائر النسخ: أو الثغر.

(٥) أ، ب: عن التفريق بين الأمة.

(٦) لم أجد هذا الحديث الموضوع.

كما ثبت عنه^(١) في الصحيح أنه قال: «إنما أهلك من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم^(٢) الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد. وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها»^(٣).

فقد أخبر^(٤) أن أعز الناس عليه من أهله لو أتى بما يوجب الحد لأقامه عليه، فلوزنى الهاشمي وهو محصن رُجم حتى يموت باتفاق علماء المسلمين، ولو قتل نفساً عمداً عدواناً محضاً لجاز قتله به، وإن كان المقتول من الحبشة أو الروم أو الترك أو الديلم.

فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «المسلمون تتكافأ دماؤهم»^(٥) فدماء الهاشميين وغير الهاشميين سواء إذا كانوا أحراراً مسلمين باتفاق الأمة، فلا فرق بين إراقة دم الهاشمي وغير الهاشمي إذا كان بحق، فكيف

(١) عنه: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) م، ص: منهم.

(٣) سبق هذا الحديث مختصراً في هذا الجزء، ص ٥٣٤.

(٤) أ، ب: ذكر.

(٥) هذا جزء من حديث عن علي بن أبي طالب وعبدالله بن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص ومعتقل بن يسار - مع اختلاف في اللفظ - في: سنن أبي داود ١٠٧/٣ (كتاب الجهاد، باب في السرية ترد على أهل العسكر)؛ سنن ابن ماجه ٨٩٥/٢ (كتاب الديات، باب المسلمون تتكافأ دماؤهم)؛ المسند (ط. المعارف) ١٩٩/٢، ٢١٢، ٢١٣، وصحح الألباني الحديث في «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» ٢٦٥/٧ (رقم ٢٢٠٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت ١٩٧٩/١٣٩٩ (وانظر كلامه عليه).

يخص النبي صلى الله عليه وسلم أهله بأن يشتد غضب الله على من أراق دماءهم .

فإن الله حرم قتل النفس إلا بحق، فالمقتول بحق لم يشتد غضب الله على من قتله، سواء كان المقتول هاشميا أو غير هاشمي؟ .

وإن قتل بغير حق، فمن يُقتل^(١) مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما . فالعاصم للدماء والمبيح لها يشترك فيه بنو هاشم وغيرهم، فلا يضيف مثل هذا الكلام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا منافق يقدهح في نبوته، أو جاهل لا يعلم العدل الذي بُعث به صلى الله عليه وسلم .

وكذلك قوله: «من آذاني في عترتي» فإن ائداء رسول الله صلى الله عليه وسلم حرام في عترته وأمته وستته وغير ذلك^(٢) .

(١) ن، م، و: فمن قتل .

(٢) أ، ب: وغير ذلك وبالله التوفيق . وعند هذا الموضع ينتهي الجزء الثالث من نسخة (ر) وفيها: . . . وغير ذلك والله أعلم آخر الجزء الثالث من منهاج السنة . . . وارجع إلى مقدمة الكتاب لوصف هذه الصفحة الأخيرة . وكذلك تنتهي نسخة (هـ) وفيها: «تم هذا الجزء الثالث لتاسع يوم خلت من شهر الله المحرم رجب سنة ١٢٧٥ ويتلوه الجزء الرابع إن شاء الله تعالى . . . إلخ . والوصف أيضا في مقدمة الكتاب وكذلك جاء في نسخة (ص) هنا ما يشير إلى نهاية الجزء الثالث وبداية الجزء الرابع .

﴿ فصل ﴾^(١)

زعم الرافضي أن
الإمامية ينزّهون
الله وملائكته
وأنبياءه وأئمنه
وأن أهل السنة
تبطل صلاتهم
بإهمال الصلاة
على الأئمة
٢٥٧ / ٢

قال الرافضي^(٢) : «فليُنظر العاقل أى الفريقين أحق بالأمن :
الذى نَزَّهَ اللهُ وملائكته / وأنبياءه وأئمنه ؛ ونَزَّهَ^(٣) الشرع عن
المسائل الرديّة^(٤) ، ومن يبطل^(٥) الصلاة بإهمال الصلاة على
أئمتهم ، ويذكر أئمة غيرهم^(٦) ، أم الذى فعل ضد ذلك واعتقد
خلافه؟» .

الرد عليه

والجواب أن يقال: ما ذكرتموه من التنزيه إنما هو تعطيل وتنقيص لله
ولأنبيائه . [بيان] ذلك أن^(٧) قول الجهمية نفاة الصفات يتضمن وصف الله
تعالى بسلب صفات الكمال التى يشابه فيها الجهادات والمعدومات ، فإذا
قالوا : إنه لا تقوم به حياة ولا علم ولا قدرة ، ولا كلام ولا مشيئة ، ولا حب
ولا بغض ، ولا رضا ولا سخط ، ولا / يُرى ولا يفعل بنفسه فعلاً ،
ولا يقدر أن يتصرف بنفسه ، كانوا قد شَبَّهوه بالجهادات المنقوصات ، وسلبوه
صفات الكمال ، فكان هذا تنقيصاً وتعطيلاً لا تنزيهاً ، وإنما التنزيه أن ينزَّهَ

ص ١٧٦

-
- (١) عند كلمة «فصل» تبدأ نسخة (ر) الجزء الرابع وفيها وفى (ص) ، الفصل الأول كما تبدأ
هنا نسخة (ح) ، (ى) كما أشرت إلى ذلك فى المقدمة .
- (٢) فى (ك) ص ١١٩ (م) .
- (٣) ونَزَّهَ : كذا فى (ب) ، (ك) (ح) . وفى سائر النسخ : ونزَّهوا .
- (٤) ب (فقط) : الرديئة .
- (٥) ك : ويبطل .
- (٦) ك : أئمتهم عليهم الصلاة والسلام واذكر غيرهم .
- (٧) بيان ذلك أن : كذا فى (أ) ، (ب) ، وفى سائر النسخ : وذلك أن .

عن النقائص المنافية لصفات الكمال، فينزّه عن الموت والسنة والنوم، والعجز والجهل والحاجة، كما نزّه نفسه في كتابه، فيُجمع له بين إثبات صفات الكمال، ونفى النقائص المنافية للكمال، وينزّه عن مماثلة شيء من مخلوقات له في شيء من صفاته، وينزّه عن النقائص مطلقا، وينزّه في صفات الكمال أن يكون له فيها مثل من الأمثال.

وأما الأنبياء فإنكم سلبتموهم ما أعطاهم الله من الكمال وعلو الدرجات، بحقيقة التوبة والاستغفار، والانتقال من كمال إلى ما هو أكمل منه^(١)، وكذبتم ما أخبر الله به من ذلك، وحرقتم الكلم عن مواضعه، وظننتم أن انتقال الأدمى من الجهل إلى العلم، ومن الضلال إلى الهدى، ومن الغي إلى الرشاد، تنقّصاً^(٢)، ولم تعلموا أن هذا من أعظم نعم الله وأعظم قدرته، حيث ينقل العباد من النقص إلى الكمال، وأنه قد يكون الذى يذوق الشر والخير ويعرفهما، يكون^(٣) حبه للخير وبغضه للشر أعظم ممن لا يعرف إلا الخير. كما قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه: «إنما تُنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية».

وأما تنزيه الأئمة فمن الفضائح التى يُستحيا^(٤) من ذكرها، لا سيما الإمام المعدوم الذى لا يُتتفع به لا فى دين ولا دنيا.

وأما تنزيه الشرع عن المسائل الرديّة، فقد تقدم أن أهل السنة لم يتفقوا

(١) ن، م، و: والانتقال من نقص إلى كمال، وكلمة «منه» ساقطة من نسخة (ح)، (٥).

(٢) تنقّصا: كذا فى (ص)، (ب). وفى سائر النسخ: نقص.

(٣) ويعرفها قد يكون... (٤) (ح): يستحق، وهو تحريف.

على مسألة ردّية، بخلاف الرافضة؛ فإن لهم من المسائل الردية ما لا يوجد لغيرهم.

وأما قوله: «ومن يبطل الصلاة بإهمال الصلاة على أئمتهم، ويذكر أئمة غيرهم».

فإما أن يكون المراد بذلك أنه تجب الصلاة على الأئمة الاثني عشر، أو على واحد معيّن غير النبي صلى الله عليه وسلم منهم أو من غيرهم.

وإما أن يكون المراد وجوب الصلاة على [آل]^(١) النبي صلى الله عليه وسلم. فإن أراد^(٢) الأول فهذا من أعظم ضلالهم وخروجهم عن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم؛ فإننا نحن وهم نعلم بالاضطرار أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر المسلمين أن يصلّوا على الاثني عشر: لا في الصلاة، ولا في غير [الصلاة]^(٣)، ولا كان أحد من المسلمين يفعل شيئاً من ذلك على عهده، ولا نقل هذا أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم: لا بإسناد صحيح ولا ضعيف، ولا كان يجب على أحد في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتخذ أحداً من الاثني عشر إماماً، فضلاً عن أن تجب الصلاة عليه في الصلاة.

وكانت صلاة المسلمين صحيحة في عهده^(٤) بالضرورة والإجماع. فمن أوجب الصلاة على هؤلاء في الصلاة، وأبطل الصلاة بإهمال الصلاة

(١) آل: ساقطة من (ن)، (م)، (ص).

(٢) عند عبارة «فإن أراد» تنتهي نسخة (ص) كما أشرت إلى ذلك في مقدمة الكتاب.

(٣) ن، م، و: ولا في غيرها.

(٤) ب: في هذه صحيحة؛ ح: في عهده صحيحة؛ م: صحيحة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

عليهم، فقد غير دين النبي صلى الله عليه وسلم وبدّله، كما بدّلت اليهود والنصارى دين الأنبياء.

وإن قيل: المراد أن يُصلى على آل محمد، وهم منهم.

قيل: آل محمد يدخل فيهم^(١) بنو هاشم وأزواجه، وكذلك بنو المطلب على أحد^(٢) القولين. وأكثر هؤلاء تدمّمهم الإمامية؛ فإنهم^(٣) يذمون ولد / العباس، لا سيما خلفائهم، وهم من آل محمد صلى الله عليه وسلم، ويذمون من يتولى أبا بكر وعمر. وجمهور بنى هاشم يتولون أبا بكر وعمر، ولا يتبرأ منهم صحيح النسب من بنى هاشم إلا نفر قليل^(٤) بالنسبة إلى كثرة بنى هاشم. وأهل العلم [والدين]^(٥) منهم يتولون أبا بكر وعمر رضى الله عنهما.

ومن العجب من هؤلاء الرافضة أنهم يدعون تعظيم آل محمد عليه أفضل الصلاة والسلام، وهم سعوا في مجيء التتر^(٦) الكفار إلى بغداد دار الخلافة، حتى قتلت الكفار من المسلمين ما لا يحصيه إلا الله تعالى [من بنى هاشم وغيرهم]^(٧) وقاتلوا بجهات بغداد ألف ألف وثمانمئة ألف ونيفا وسبعين ألفاً^(٨) وقتلوا الخليفة العباسي، وسبوا النساء الهاشميات وصبيان الهاشميين.

(١) ن، م، و: فيه.

(٢) ن، م، و: فهم.

(٣) والدين: ساقطة من (ن) فقط.

(٤) ن، م، و، أ، ي: الترك.

(٥) ما بين المعقوفتين زيادة في (ب) فقط.

(٦-٨) ساقط من (ب) وسقط بعضه من (و).

فهذا هو البغض لآل محمد صلى الله عليه وسلم بلا ريب . [وكان ذلك من فعل الكفار بمعاونة الرافضة، وهم الذين سعوا في سبي الهاشميات ونحوهم إلى يزيد وأمثاله، فما يعيبون على غيرهم بعيب إلا وهو فيهم أعظم] ^(١) .

وقد ثبت في الصحيح والمسانيد والسنن من غير وجه أن المسلمين سألوا النبي صلى الله عليه وسلم كيف يصلون عليه . فقال : «قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على [إبراهيم وعلى] آل إبراهيم ^(٢) إنك حميد مجيد . وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد ^(٣) مجيد ^(٤)، وفي لفظ : «وعلى أزواجه وذريته» ^(٥) .

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و) .

(٢) ي : على إبراهيم . وفي سائر النسخ : على آل إبراهيم . والمثبت هو رواية البخارى ١٤٦/٤ - ١٤٧ .

(٣) م، ح، أ : كما باركت على إبراهيم إنك حميد . . . ؛ ي، ر، ب، و : كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد .

(٤) الحديث بألفاظ مقاربة عن كعب بن عجرة وأبى مسعود الأنصارى رضى الله عنهما في : البخارى ١٤٦/٤ - ١٤٧ (كتاب الأنبياء، باب يزقون النسلان في المشى)، ١٢٠/٦ (كتاب التفسير، سورة الأحزاب، باب : إن الله وملائكته يصلون على النبي . . .)، ٧٧/٨ (كتاب الدعوات . باب الصلاة على النبي . . .) ؛ مسلم ٣٠٥/١ - ٣٠٦ (كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي . . .) ؛ سنن الترمذى ٣٠١/١ - ٣٠٢ (كتاب الوتر، باب ما جاء في صفة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم) . وجاء الحديث عن طلحة بن عبيدالله رضى الله عنه في المسند (ط . المعارف) ٣٦٥/٢ . وورد الحديث في سنن أبى داود والنسائى والدرامى .

(٥) الحديث بهذا اللفظ عن أبى حميد الساعدى رضى الله عنه في : البخارى ١٤٦/٤ (الموضع السابق في التعليق السابق) ؛ مسلم ٣٠٦/١ (الموضع السابق في التعليق السابق) .

وقد ثبت في الصحيح أنه قال: «إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد». وثبت في الصحيح أن الفضل بن العباس و[عبد المطلب]^(١) بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب طلبا منه عليه الصلاة والسلام أن يوليها على الصدقة، فقال: «إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد، وإنما هي أوساخ الناس»^(٢) فيين^(٣) أن ولد العباس وولد الحارث بن عبد المطلب من آل محمد تحرم عليهم الصدقة.

وثبت في الصحيح أنه أعطى من سهم ذوى القربى لبني المطلب بن عبدمناف، وقال: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد، إنهم لم يفارقونا»^(٤) في جاهلية ولا إسلام»^(٥).

وهؤلاء أبعد من بنى العباس وبنى الحارث بن عبد المطلب؛ فهؤلاء كلهم من ذوى القربى. ولهذا اتفق العلماء على أن بنى العباس وبنى الحارث بن عبد المطلب من آل محمد الذين تحرم عليهم الصدقة،

(١) عبد المطلب: زيادة في (ب) فقط.

(٢) الحديث عن عبدالمطلب بن ربيعة بن الحارث بن العباس بن عبدالمطلب في: مسلم ٧٥٢/٢ - ٧٥٣ (كتاب الزكاة، باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة)؛ سنن أبي داود ٢٠٣/٣ - ٢٠٤ (كتاب الخراج والإمارة والفقهاء، باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذى القربى)؛ سنن النسائي ٧٩/٥ - ٨٠ (كتاب الزكاة، باب استعمال آل النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقة)؛ الموطأ ١٠٠٠/٢ (كتاب الصدقة، باب ما يكره من الصدقة)؛ المسند (ط. الحلبي) ١٦٦/٤.

(٣) ب: فتيين. (٤) ب (فقط): لم يفارقوني.

(٥) الحديث عن جبير بن مطعم رضى الله عنه في: سنن أبي داود ٢٠٠/٣ - ٢٠١ (كتاب الخراج والإمارة والفقهاء، باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذوى القربى)؛ سنن النسائي ١١٨/٧ - ١١٩ (كتاب قسم الفداء)؛ المسند (ط. الحلبي) ٨١/٤.

ويدخلون في الصلاة، ويستحقون [من] ^(١) الخمس وتنازعوا ^(٢) في بنى
المطلب بن عبد مناف: هل تحرم عليهم الصدقة، ويدخلون في آل محمد
صلى الله عليه وسلم؟ على قولين هما روايتان عن أحمد: إحداهما: أنه تحرم
عليهم الصدقة، كقول الشافعي. والثانية: لا تحرم، كقول أبي حنيفة.
وآل محمد عند الشافعي وأحمد في المنصوص عنه - وهو اختيار الشريف أبي
جعفر بن أبي موسى وغيره من أصحابه - هم الذين تحرم عليهم /
الصدقة، وهم بنو هاشم. وفي بنى المطلب روايتان.

ظ ١٧٦

وكذلك أزواجه: هل هن من آله الذين تحرم عليهم الصدقة؟ عن أحمد
فيه روايتان. وأما عتقى أزواجه: كبريرة، فتحل لهن الصدقة بالإجماع،
وإن حرمت على موالى بنى هاشم. وعند طائفة أخرى من أصحاب مالك
وأحمد وغيرهما: هم أمته. وعند طائفة من الصوفية: هم الأتقياء من أمته.
ولم يأمر الله بالصلاة على معين غير النبي صلى الله عليه وسلم في
الصلاة، ولو صلى على بعض أهل بيته دون بعض، كالصلاة على ولد
العباس دون عليّ أو بالعكس - لكان مخالفاً للشريعة، فكيف إذا صلى على
قوم معينين دون غيرهم؟

ثم إبطال الصلاة بترك الصلاة على هؤلاء من العجائب. والفقهاء
متنازعون في وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة،
وجهورهم لا يوجبها، ومن أوجبها يوجب الصلاة عليه دون آله، ولو

(١) من: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ب: واختلفوا؛ م: ويتنازعون.

أوجب^(١) الصلاة على آله عموماً لم يجز أن يجعل الواجب الصلاة على قوم معينين دون غيرهم، بل قد تنازع العلماء فيما إذا دعا لقوم / معينين في الصلاة هل تبطل [صلاته]^(٢)؟ على قولين. وإن كان الصحيح أنها لا تبطل، ولا [أن يجعل]^(٣) مناط الوجوب كونهم أئمة، ولهذا لم يوجب أهل السنة الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم: لا أئمتهم ولا غير [أئمتهم]^(٤) لأن إيجاب هذا من البدع المضلة المخالفة لشريعة الله تعالى، كما أن الشهادتين ليس فيهما^(٥) إلا ذكر الله ورسوله، لا في الأذان ولا في الصلاة ولا غير ذلك^(٦)، فلو^(٧) ذكر في الشهادتين غير الله ورسوله من الأئمة كان ذلك من أعظم الضلالات^(٨)، وكذلك إبطاله^(٩) الصلاة بالصلاة على أئمة المسلمين قول باطل؛ فإنه لو دعا لمعين أو عليه في الصلاة بدعاء جائز لم تبطل الصلاة بذلك^(١٠) عند جماهير العلماء، فإنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول في صلاته: «اللهم أنج^(١١) الوليد بن الوليد،

(١) و: والواجب.

(٢) صلاته: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٣) عبارة «أن يجعل»: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٤) ن، م: ولا غيرهم.

(٥) ن، م، و: فيها.

(٦) أ: ولا في غير ذلك.

(٧) ن (فقط): ولو.

(٨) ب، ر، ي، ح: الضلال.

(٩) ب، ر، ح، ي: إبطال.

(١٠) بذلك: ساقطة من (ب) فقط.

(١١) ن، م، ر: نج.

وسلمة بن هشام، والمستضعفين من المؤمنين^(١)، اللهم اشدد وطأتك على مضر، واجعلها عليهم سنين كسنى يوسف»^(٢).

وكذلك كان يقول: «اللهم العن رعلا وذكوان وعصية»^(٣). فقد دعا في صلاته^(٤) لقوم معينين بأسمائهم، ودعا على قبائل معينين بأسمائهم؛ فمن أبطل الصلاة بمثل ذلك كان فساد قوله كفساد قوله بإيجاب الصلاة على ناس معينين.

وأهل السنة لا يوجبون^(٥) هذا ولا يحرمون هذا، إنما يوجبون ما أوجب الله تعالى ورسوله، ويحرمون ما حرم الله ورسوله.

وأما إن أراد أنه تجب الصلاة على آل محمد دون غيرهم.

فيقال: أولاً: هذا فيه نزاع بين العلماء؛ فمذهب الأكثرين أنه لا يجب في الصلاة [أن يصلّى]^(٦) على النبي صلى الله عليه وسلم ولا آله. وهذا مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد في إحدى الروايتين عنه، وأدعى بعض الناس [- وهو الطحاوي وغيره -]^(٧) أن هذا إجماع قديم. والقول الثاني

(١) ب (فقط): المسلمین.

(٢) سبق الحديث بالفاظ مختلفة ٤١/١.

(٣) هذه الألفاظ جزء من حديثين مختلفين. الأول عن أبي هريرة رضى الله عنه في: مسلم ٤٦٦/١ - ٤٦٧ (كتاب المساجد، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة)؛ والثاني عن خُفاف بن إبياء بن رخصة الغفاري رضى الله عنه في: مسلم ١٩٥٣/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لغفار وأسلم). وهذا الحديث الثاني جاء بالفاظ مقاربة عن ابن عمر رضى الله عنهما في: المسند (ط. المعارف) ٢٨٥/٨ - ٢٨٦.

(٤) ن، م، و: في الصلاة. (٥) و: لا يحلون.

(٦) عبارة «أن يصلّى»: ساقطة من (ن) فقط.

(٧) ما بين المعقوفتين زيادة في (ح)، (ب).

أنه تجب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم [فى الصلاة]^(١)، كقول الشافعى وأحمد فى الرواية الثانية عنه . ثم على هذه الرواية : هل هي ركن أو واجب تسقط بالسهو فيه؟^(٢) عن أحمد روايتان .

وهؤلاء الذين أوجبوا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم منهم من أوجبها باللفظ المأثور، وهو أحد الوجهين فى مذهب أحمد . فعلى هذا تجب الصلاة على آل محمد . ومنهم من لم يوجب اللفظ، بل منهم من لا يوجب إلا الصلاة عليه دون آله، كما هو معروف فى مذهب الشافعى وأحمد؛ فعلى هذا لا تجب الصلاة على آله .

وإذا عرف أن فى هذه المسألة نزاعاً مشهوراً، فيقال : على تقدير وجوب الصلاة على آل محمد^(٣) فهذه^(٤) الصلاة لجميع آل محمد لا تختص^(٥) بصالحهم^(٦)، فضلاً عن أن تختص^(٧) بمن هو معصوم، بل تتناول كل من دخل فى آل محمد، كما أن الدعاء للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات يتناول كل من دخل فى الإيمان والإسلام، ولا يلزم من الدعاء للمؤمنين عموماً ولا لأهل البيت عموماً أن يكون كل منهم برّاً تقياً، بل الدعاء لهم طلباً لإحسان الله تعالى إليهم وتفضله عليهم، وفضل الله

(١) عبارة «فى الصلاة»: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن، م: عنه.

(٣) ن: آل محمد صلى الله عليه وسلم.

(٤) فهذه: كذا فى (ب) فقط. وفى سائر النسخ: هذه.

(٥) ر، ح، ي: لا تخصيص؛ ب: لا تخصص.

(٦) أ، ب، ح: بصالحهم.

(٧) ح، ب: تخصص.

سبحانه وإحسانه يُطلب لكل أحد^(١)، لكن يقال: إن هذا حق لآل محمد أمر الله به.

ولا ريب أن لآل محمد صلى الله عليه وسلم حقاً على الأمة لا يشركهم فيه غيرهم، ويستحقون من زيادة المحبة والموالة ما لا يستحقه سائر بطون قريش، كما أن قريشا يستحقون^(٢) من المحبة والموالة ما لا يستحقه غير قريش من القبائل، كما أن جنس العرب يستحق من المحبة والموالة ما لا يستحقه سائر أجناس بني آدم. وهذا على مذهب الجمهور الذين يرون فضل العرب على غيرهم، وفضل قريش على سائر العرب، وفضل بني هاشم على سائر قريش. وهذا هو المنصوص عن الأئمة كأحمد وغيره.

والنصوص دلت على هذا القول^(٣)، كقوله صلى الله عليه وسلم في [الحديث] الصحيح: ^(٤) «إن الله اصطفى قريشا / من كنانة، واصطفى بني هاشم من قريش، واصطفاني من بني هاشم»^(٥). وكقوله في [الحديث] الصحيح: ^(٦) «الناس معادن كمعادن الذهب والفضة؛ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا»^(٧)، وأمثال ذلك.

(١) عبارة «لكل أحد» ساقطة من (ب) فقط.

(٢) ن، م، و: تستحق.

(٣) ب: وعلى هذا دلت النصوص؛ و: والمنصوص على هذا القول.

(٤) ن، م: في الصحيح.

(٥) الحديث عن وائلة بن الأسقع رضى الله عنه - مع اختلاف في اللفظ - في: مسلم ١٧٨٢/٤

(كتاب الفضائل، باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم)؛ سنن الترمذى ٢٤٣/٥

(كتاب المناقب، باب ما جاء في فضل النبي صلى الله عليه وسلم)؛ المسند ١٠٧/٤.

(٦) ن، م: في الصحيح.

(٧) سبق الحديث في هذا الجزء، ص ٣٥٣.

وذهبت طائفة إلى عدم التفضيل بين هذه الأجناس . وهذا قول طائفة من أهل الكلام ، كالقاضي / أبي بكر بن الطيب وغيره ، وهو الذي ذكره القاضي أبو يعلى في المعتمد . وهذا القول يقال له مذهب الشعوية^(١) ، وهو قول ضعيف من أقوال أهل البدع ، كما بسط في موضعه ، وبيننا أن تفضيل الجملة على الجملة لا يقتضي تفضيل كل فرد على كل فرد ، كما أن تفضيل القرن الأول على الثاني والثاني على الثالث لا يقتضي ذلك ، بل في القرن الثالث من هو خير^(٢) من كثير من القرن الثاني .

وإنما تنازع العلماء : هل في غير الصحابة من هو خير من بعضهم؟ على قولين . ولا ريب أنه قد ثبت اختصاص قريش بحكم شرعي ، وهو كون الإمامة فيهم دون غيرهم . وثبت اختصاص بنى هاشم بتحريم الصدقة عليهم ، وكذلك استحقاقهم من الفىء عند أكثر العلماء ، وبنو المطلب معهم في ذلك ، فالصلاة عليهم من هذا الباب ، فهم مخصوصون بأحكام لهم وعليهم ، وهذه الأحكام تثبت للواحد منهم وإن لم يكن رجلا صالحا ، بل كان عاصيا .

وأما نفس ترتيب الثواب والعقاب على القرابة ، ومدح الله عز وجل للشخص المعين ، وكرامته عند الله تعالى - فهذا لا يؤثر فيه النسب ، وإنما

- (١) قال ابن منظور في «لسان العرب»: «والشعوب فرقة لا تفضل العرب على العجم . والشعوبى : الذى يصغر شأن العرب ، ولا يرى لهم فضلا على غيرهم» . وانظر ما ذكره ابن تيمية عن الشعوية والرد عليهم في «اقتضاء الصراط المستقيم» ١/ ٣٧٢ - ٤٠٩ ، تحقيق الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل ، ط . الرياض ، ١٤٠٤ .
- (٢) ب : بل في القرن الثالث خير . ؛ أ : بل في القرن الثالث من هو أفضل ؛ ر : بل في القرن الثالث من هو أخير .

يؤثر فيه الإيمان والعمل الصالح ، وهو التقوى . كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ [سورة الحجرات : ١٣] .

[وقد ثبت] في الصحيح أن النبي ^(١) صلى الله عليه وسلم سُئل : أى الناس أكرم ؟ فقال : «أتقاهم» . فقالوا : ليس عن هذا نسألك . قال : «فيوسف نبي الله ابن يعقوب نبي الله ابن إسحاق نبي الله ابن إبراهيم خليل الله» قالوا : ليس عن هذا نسألك . قال : «أفعلن معادن العرب تسألونى ؟ خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الإسلام إذا فقهوا» ^(٢) .
و[ثبت عنه] فى الصحيح ^(٣) أنه قال : «من بطأ به عمله لم يُسرع به نسبه» رواه مسلم ^(٤) .

ولهذا أثنى الله فى القرآن على [السابقين الأولين من] المهاجرين ^(٥)

(١) ن ، م : وفى الصحيح عن النبي . .

(٢) جاء جزء من هذا الحديث فى هذا الجزء من قبل ، وهو بهذا اللفظ عن أبى هريرة رضى الله عنه فى : البخارى ٤/١٤٠ (كتاب الأنبياء ، باب قوله تعالى : واتخذ الله إبراهيم خليلاً) ، ٤/١٤٩ (كتاب الأنبياء ، باب قول الله تعالى : لقد كان فى يوسف وإخوته آيات للسائلين) .

(٣) ن ، م : وفى الصحيح .

(٤) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى : مسلم ٤/٢٠٧٤ (كتاب الذكر والدعاء . . ، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر) وأوله : «من نفَّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا . . الحديث وفى آخره : «ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه» . وجاء الحديث بتامه فى : سنن الترمذى ٤/٢٦٥ (كتاب القرآن ، باب منه رقم ٣) ؛ سنن ابن ماجه ١/٨٢ (المقدمة ، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم) . وجاء الحديث مختصراً وفيه العبارة التى أوردها ابن تيمية فى : سنن أبى داود ٣/٤٣٣ (كتاب العلم ، باب الحث على طلب العلم) ؛ سنن الدارمى ١/٩٩ (المقدمة ، باب فى فضل العلم والعالم) ؛ المسند (ط . المعارف) ١٣/١٦١ ، ٤٩/١٨ ، ٥٠ .

(٥) ن ، م ، ر : على المهاجرين . .

والأنصار، وأخبر أنه رضى عنهم، كما أثنى على المؤمنين عموماً. فكون الرجل مؤمناً وصف استحق به^(١) المدح والثواب [عند الله، وكذلك كونه ممن آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم وصحبه وصف يستحق به المدح والثواب]^(٢). ثم هم متفاوتون في الصحبة، فأقومهم بما أمر الله به ورسوله في الصحبة، أفضل ممن هو دونه، كفضل السابقين الأولين على من دونهم، وهم الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا. ومنهم أهل^(٣) بيعة الرضوان، وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة، وهؤلاء لا يدخل النار منهم أحد، كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٤).

وأما نفس القرابة فلم يعلّق بها ثواباً ولا عقاباً، ولا مدح [أحداً]^(٥) بمجرد ذلك، وهذا لا ينافي ما ذكرناه من أن بعض الأجناس والقبائل أفضل من بعض، فإن هذا التفضيل معناه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا»، فالأرض إذا كان فيها معدن ذهب ومعدن فضة، كان معدن الذهب خيراً، لأنه مظنة وجود أفضل الأمرين فيه، فإن قُدّر أنه تعطل ولم يُخرج ذهباً، كان ما يخرج الفضة أفضل منه.

فالعرب في الأجناس، وقريش فيها ثم هاشم في قريش مظنة أن يكون فيهم من^(٦) الخير أعظم مما يوجد في غيرهم. ولهذا كان في بني هاشم النبي

(١) ن، م، و: يستحق به.

(٢) ن، م: وقاتلوا وهم أهل..

(٣) أحداً: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٤) من: ساقطة من (ر)، (ي)، (ح)، (ب).

صلى الله عليه وسلم الذى لا يماثله أحد فى قريش، فضلا عن وجوده فى سائر العرب [وغير العرب]^(١)، وكان فى قريش الخلفاء / الراشدون وسائر العشرة وغيرهم ممن لا يوجد له نظير فى العرب وغير العرب، وكان فى العرب من السابقين الأولين من لا يوجد له نظير فى سائر الأجناس.

فلا بد أن يوجد فى الصنف الأفضل ما لا يوجد مثله فى المفضول، وقد يوجد فى المفضول ما يكون أفضل من كثير مما يوجد فى الفاضل. كما أن الأنبياء الذين ليسوا من العرب أفضل من العرب الذين ليسوا بأنبياء، والمؤمنون المتقون من غير قريش أفضل من القرشيين الذين ليسوا مثلهم فى الإيـمان والتقوى، وكذلك المؤمنون المتقون من قريش وغيرهم أفضل ممن ليس مثلهم فى الإيـمان والتقوى من بنى هاشم.

فهذا هو الأصل المعتبر فى هذا الباب دون من ألغى فضيلة الأنساب^(٢) مطلقا، ودون من ظن أن الله تعالى يفضل الإنسان بنسبه على من هو مثله فى الإيـمان والتقوى، فضلا عنَّ هو أعظم إيمانا وتقوى. فكلا القولين خطأ، وهما متقابلان. بل الفضيلة بالنسب^(٣) فضيلة جملة، وفضيلة لأجل المظنة والسبب، والفضيلة بالإيـمان والتقوى فضيلة تعيين وتحقيق وغاية؛ فالأول يُفضَّل به لأنه سبب وعلامة، ولأن الجملة أفضل من جملة تساويها فى العدد. والثانى يُفضَّل به لأنه الحقيقة والغاية^(٤)، ولأن كل من كان أتقى

(١) وغير العرب: ساقطة من (ن)، (م). وفى (و): أو غير العرب.

(٢) الأنساب: كذا فى (ن)، (ب). وفى سائر النسخ: الإنسان.

(٣) ن: فى النسب.

(٤) ن: لأنه الغاية والحقيقة.

لله كان أكرم عند الله، والثواب من الله يقع على هذا، لأن الحقيقة قد وجدت، فلم يعلق الحكم بالمظنة، ولأن الله تعالى يعلم الأشياء على ما هي عليه، فلا يستدل بالأسباب والعلامات.

ولهذا كان رضا الله عن السابقين الأولين أفضل من الصلاة على آل محمد، لأن ذلك إخبار برضا الله عنهم، فالرضا قد حصل، وهذا طلب وسؤال لما لم يحصل^(١). ومحمد صلى الله عليه وسلم قد أخبر الله [عنه]^(٢) أنه يصلّي عليه هو وملائكته بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [سورة الأحزاب: ٥٦]، فلم تكن فضيلته بمجرد كون الأمة يصلّون عليه، بل بأن الله تعالى وملائكته يصلّون / عليه بخصوصه، وإن كان الله وملائكته يصلّون على المؤمنين عموماً، كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [سورة الأحزاب: ٤٣]، ويصلّون على معلّمى^(٤) الناس الخير، كما في الحديث: «إن الله وملائكته يصلّون على معلّمى^(٤) الناس الخير»^(٥).

ظ ١٧٧

(١) ن، م: لما لا يحصل؛ ب: ما لم يحصل.

(٢) عنه: زيادة في (ب) فقط.

(٣) ب (فقط): كما أخبر الله سبحانه وتعالى بقوله..

(٤) ب، ح: على معلّم.

(٥) الحديث عن أبي أمامة الباهلي رضى الله عنه في: سنن الترمذى ١٥٤/٤ - ١٥٥ (كتاب العلم، باب في فضل الفقه على العبادة) ونصه: «فضل العالم على العابد كفضل على أدناكم» ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله وملائكته أهل السماوات والأرض، حتى النملة في جحرها، وحتى الحوت ليصلّون على معلّم الناس الخير». قال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب صحيح. وذكر السيوطى الحديث في «صحيح الجامع الصغير» وقال: «طب (الطبرانى في الكبير، والضياء) عن أبي أمامة». وضحح الألبانى الحديث.

فمحمد^(١) صلى الله عليه وسلم لما كان أكمل الناس فيما يستحق به الصلاة من الإيثار وتعليم الخير وغير ذلك، كان له من الصلاة عليه خيرا^(٢) وأمرا، خاصة لا يوجد [مثلها]^(٣) لغيره صلى الله عليه وسلم.

فبنو هاشم لهم حق وعليهم حق، والله تعالى إذا أمر الإنسان بما لم يأمر به غيره، لم يكن أفضل من غيره بمجرد ذلك، بل إن امتثل ما أمر الله به كان أفضل من غيره بالطاعة، كولاة الأمور وغيرهم ممن أمر بما لم يؤمر به غيره: من أطاع منهم كان أفضل، لأن طاعته أكمل، ومن لم يطع منهم كان من هو أفضل منه في التقوى أفضل منه. ولهذا فضل الخلفاء الراشدين على سائر الناس، وفضل من فضل من أمهات المؤمنين على سائر النساء؛ لأن الله أمر الخلفاء بما لم يأمر به غيرهم، فقاموا من الأعمال الصالحة بما لم يقم غيرهم بنظيره، فصاروا أفضل. وكذلك أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قال الله هن: ﴿مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيَّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا * وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٣٠، ٣١] وهن - والله الحمد^(٤) - قتن لله ورسوله وعملن صالحا، فاستحققن الأجر مرتين، فصرن أفضل لطاعة الأمر، لا لمجرد الأمر. ولو قُدِّر - والعياذ بالله - أن واحدة تأتي بفاحشة مبينة^(٥) لضوعف لها العذاب ضعفين.

(١) ب، ح: ومحمد.

(٢) خيرا: كذا في (ح)، (ر)، (ب). وفي سائر النسخ: خيرا.

(٣) مثلها: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٤) ح، ب: وهن لله الحمد. (٥) مبينة: زيادة في (ن)، (م)، (و).

وقد رُوي عن عليّ بن الحسين أنه جعل هذا الحكم عاما في آل البيت، / وأن عقوبة الواحد منهم تضاعف، وتضاعف حسناته، كما تضاعف العقوبة والثواب على من كان في المسجد الحرام، وعلى من فعل ذلك في شهر رمضان^(١)، ونحو ذلك.

وهذا كله مما يبين أن كرامة الله تعالى [لعباده]^(٢) إنما هي بالتقوى فقط. كما في الحديث الذي في السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا فضل لعربيّ على عجميّ، ولا لعجميّ على عربيّ، ولا لأسود^(٣) على أبيض، ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى. الناس من آدم وآدم من تراب»^(٤).

وقال «إن الله تعالى أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء، الناس رجلان: مؤمن تقى، وفاجر شقى»^(٥).

فالصلاة على آل محمد حق لهم عند المسلمين، وذلك سبب لرحمة الله تعالى لهم بهذا النسب^(٦)، لأن ذلك يوجب أن يكون كل واحد من بني

(١) ن، م، و، أ: في شهر الصيام.

(٢) لعباده: زيادة في (ب) فقط.

(٣) ن: بالأسود؛ و: أسود.

(٤) في المسند (ط. الحلبي) ٤١١/٥ عن أبي نضرة: حدثني من سمع خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في وسط أيام التشريق فقال: «يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد. ألا لا فضل لعربيّ على أعجميّ، ولا لعجميّ على عربيّ، ولا لأحمر على أسود، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى. أبلغت؟ قالوا: بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم...» الحديث.

(٥) مضمي الحديث من قبل ٥٢١/١.

(٦) ن، م، و، ر، ي: السبب.

هاشم لأجل الأمر بالصلاة عليه تبعا للنبي صلى الله عليه وسلم أفضل ممن لم يصل عليه . ألا ترى أن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾ [سورة التوبة : ١٠٣] .

وفي الصحيحين عن ابن أبي أوفى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أتاه قوم بصدقتهم صلى عليهم ، وإن أتاه بصدقته فقال : « اللهم صل على آل أبي أوفى »^(١) .

فهذا فيه إثبات فضيلة لمن صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم ممن كان يأتيه بالصدقة ، ولا يلزم من هذا أن يكون كل من لم يأت به بصدقة^(٢) لفقره دون من أتاه بصدقة^(٣) وصلى عليه ؛ بل قد يكون من فقراء المهاجرين الذين ليس لهم صدقة يأتونه بها من هو أفضل من كثير ممن أتاه بالصدقة وصلى عليه ، وقد يكون بعض من يأخذ الصدقة أفضل من بعض من يعطيها ، وقد يكون فيمن يعطيها أفضل من بعض من يأخذها ، وإن كانت اليد العليا خيرا من اليد السفلى .

فالفضيلة بنوع لا تستلزم أن يكون صاحبها أفضل مطلقا . ولهذا كان في الأغنياء من هو أفضل من جمهور الفقراء ، وفي الفقراء من هو أفضل من

(١) الحديث عن ابن أبي أوفى رضى الله عنه في : البخارى ٧٧/٨ (كتاب الدعوات ، باب هل يصل على غير النبي) ؛ سنن أبي داود ١٤٢/٢ (كتاب الزكاة ، باب دعاء المصدق لأهل الصدقة) ؛ سنن النسائى ٢٢/٥ (كتاب الزكاة ، باب صلاة الإمام على صاحب الصدقة) ؛ سنن ابن ماجه ٥٧٢/١ (كتاب الزكاة ، باب ما يقال عند إخراج الزكاة) ، المسند (ط . الحلبي) ٣٥٣/٤ - ٣٥٥ ، ٣٨١ ، ٣٨٣ .

(٢) ن : بصدقته .

جمهور الأغنياء؛ فإبراهيم وداوود وسليمان ويوسف وأمثالهم أفضل من أكثر الفقراء، ويحيى وعيسى ونحوهما أفضل من أكثر الأغنياء.

فلا اعتبار العام هو التقوى، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ١٣]. فكل من كان أتقى كان أفضل مطلقا، وإذا تساوى اثنان في التقوى استويا في الفضل، سواء كانا - أو أحدهما-^(١) غنيين أو فقيرين، أو أحدهما غنيا والآخر فقيرا، وسواء كانا- أو أحدهما-^(٢) عربيين أو أعجميين، أو قرشيين أو هاشميين، أو كان أحدهما من صنف والآخر من صنف آخر. وإن قدر أن أحدهما له من سبب الفضيلة ومظنتها [ماليس للآخر]^(٣)، فإذا كان ذلك [قد]^(٤) أتى بحقيقة الفضيلة كان أفضل ممن لم يأت بحقيقتها، وإن كان أقدر على الإتيان بها، فالعالم خير من الجاهل، وإن كان الجاهل أقدر على تحصيل العلم، والبر أفضل من الفاجر، وإن كان الفاجر أقدر على البر، والمؤمن الضعيف خير من الكافر القوى، وإن كان ذلك يقدر على الإيثار أكثر من المؤمن القوى. وبهذا تزول شبه كثيرة تعرض في مثل هذه الأمور^(٤).



(١) عبارة «أو أحدهما»: ساقطة من (ب) فقط.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط.

(٣) قد: ساقطة من (ن).

(٤) أ، و، ر، ي: الأمور والله أعلم.

تم بحمد الله الجزء الرابع من كتاب «منهاج
السنة النبوية» لابن تيمية، ويتلوه - إن شاء الله -
الجزء الخامس وأوله الفصل الثاني: قال الرافضي:
السادس: أن الإمامية لما رأوا فضائل أمير المؤمنين
وكمالاته لا تحصى... إلخ.



فهرس موضوعات الجزء الرابع
من كتاب «منهاج السنة»

الصفحة	الموضوع
٤٨ - ٥	(فصل)
١٦ - ٥	كلام الرافضى على خصائص الأئمة الاثنى عشر
٣٦ - ١٦	الجواب من وجوه:
١٧ - ١٦	الوجه الأول
١٨ - ١٧	الوجه الثانى
١٩ - ١٨	الوجه الثالث
٢٠ - ١٩	الوجه الرابع
٣٦ - ٢٠	الوجه الخامس
٤٨ - ٣٦	تابع الكلام فى الرد على الرافضى (فصل)
٥٥ - ٤٨	تابع الكلام فى الرد على الرافضى (فصل)
٥٧ - ٥٥	تابع الكلام فى الرد على الرافضى (فصل)
٦٦ - ٥٨	تابع الكلام فى الرد على الرافضى (فصل)
٥٩ - ٥٨	كلام الرافضى على على بن موسى الرضا
٦٦ - ٥٩	الرد عليه

الصفحة	الموضوع
٧٥ - ٦٦	(فصل)
٦٨ - ٦٦	كلام الرافضى على محمد بن على الجواد
٧٥ - ٦٨	الرد عليه
٨٦ - ٧٥	(فصل)
٧٩ - ٧٥	كلام الرافضى على ولده على الهادى
٨٥ - ٧٩	الرد عليه
٨٥ - ٨١	حجة الرافضى باطلة من وجوه
٨١	الوجه الأول
٨٢ - ٨١	الوجه الثانى
٨٢	الوجه الثالث والرابع
٨٥ - ٨٢	الوجه الخامس
٨٥	كلام الرافضى على الحسن العسكرى
٨٦ - ٨٥	الرد عليه
٩٤ - ٨٦	(فصل)
٨٧ - ٨٦	كلام الرافضى على محمد بن الحسن المهدي - عندهم -
٩٤ - ٨٧	الرد عليه
١٠٢ - ٩٤	(فصل)
	الجواب عن كلام الرافضى على حديث المهدي من وجوه:
٩٥	الوجه الأول، والثانى، والثالث
١٠٢ - ٩٦	الوجه الرابع

الصفحة	الموضوع
١٢٨ - ١٠٣	(فصل)
١٠٣	كلام الرافضى على عصمة الأئمة
١٢٨ - ١٠٣	الرد من وجوه:
١٠٤ - ١٠٣	الوجه الأول
١٠٤	الوجه الثانى
١٠٦ - ١٠٤	الوجه الثالث
١٠٦	الوجه الرابع
١١١ - ١٠٦	الوجه الخامس
١١٢ - ١١١	الوجه السادس
١١٢	الوجه السابع
١١٤ - ١١٢	الوجه الثامن
١١٥ - ١١٤	الوجه التاسع
١١٦ - ١١٥	الوجه العاشر
١١٨ - ١١٦	الوجه الحادى عشر
١٢١ - ١١٨	الوجه الثانى عشر
١٢٨ - ١٢٢	الوجه الثالث عشر
١٣٢ - ١٢٩	(فصل)
	كلام الرافضى على اختيار الناس لمذهب أهل
١٢٩	السنة طلبا للدنيا
١٣٢ - ١٢٩	الرد عليه:
١٣٦ - ١٣٣	(فصل)

الصفحة	الموضوع
	كلام الرافضى على تدين بعض أهل السنة
..... ١٣٣	بمذهب الإمامية فى الباطن
..... ١٣٦ - ١٣٣	الرد عليه
..... ١٥٥ - ١٣٦	(فصل)
	كلام الرافضى على الوجه الخامس فى وجوب
	اتباع مذهب الإمامية: أنهم لم يذهبوا إلى
..... ١٣٧ - ١٣٦	التعصب فى غير الحق
..... ١٥٥ - ١٣٧	الجواب من طريقين
..... ١٤٩ - ١٣٧	الطريق الأول
..... ١٥٥ - ١٤٩	الطريق الثانى
..... ١٧٠ - ١٥٥	(فصل)
	زعم الرافضى بأن المنصور ابتدع ذكر
..... ١٥٦ - ١٥٥	الخلفاء الراشدين فى خطب الجمعة
..... ١٧٠ - ١٥٦	الجواب من وجوه
..... ١٦٠ - ١٥٦	الوجه الأول
..... ١٦٠	الوجه الثانى، والثالث
..... ١٦٣ - ١٦٠	الوجه الرابع
..... ١٦٣	الوجه الخامس
..... ١٦٧ - ١٦٣	الوجه السادس
..... ١٧٠ - ١٦٧	الوجه السابع

الصفحة	الموضوع
١٧٩ - ١٧٠	(فصل)
	كلام الرافضى على مسح الرجلين في
١٧١ - ١٧٠	الوضوء بدلا من غسلها
١٧٩ - ١٧١	الرد عليه
١٩٣ - ١٨٠	(فصل)
١٨٠	كلام الرافضى على متعة الحج ومتعة النساء
١٩٣ - ١٨٠	التعليق على كلامه
٢٢٦ - ١٩٣	(فصل)
١٩٤ - ١٩٣	كلام الرافضى على منع أبى بكر فاطمة إرثها
٢٢٦ - ١٩٤	الجواب من وجوه:
١٩٥ - ١٩٤	الوجه الأول
١٩٦ - ١٩٥	الوجه الثانى
١٩٧ - ١٩٦	الوجه الثالث
١٩٨ - ١٩٧	الوجه الرابع
١٩٨	الوجه الخامس
٢١٦ - ١٩٨	الوجه السادس
٢١٨ - ٢١٦	الوجه السابع
٢٢٠ - ٢١٨	الوجه الثامن
٢٢٠	الوجه التاسع
٢٢١ - ٢٢٠	الوجه العاشر
٢٢١	الوجه الحادى عشر

٢٢٤ - ٢٢٢	الوجه الثانى عشر
٢٢٦ - ٢٢٤	الوجه الثالث عشر
٢٦٤ - ٢٢٦	(فصل)
		كلام الرافضى على منع فاطمة من إرث فدك وعلى
٢٢٨ - ٢٢٦	غير ذلك من أمرها رضى الله عنها
٢٦٤ - ٢٢٨	الجواب من وجوه
٢٢٩ - ٢٢٨	الوجه الأول
٢٣٥ - ٢٢٩	الوجه الثانى
٢٣٦ - ٢٣٥	الوجه الثالث
٢٣٨ - ٢٣٦	الوجه الرابع
٢٣٨	الوجه الخامس
٢٤٣ - ٢٣٨	الوجه السادس
٢٥٨ - ٢٤٣	الوجه السابع
٢٦١ - ٢٥٨	الوجه الثامن
٢٦٤ - ٢٦١	الوجه التاسع
٢٦٨ - ٢٦٤	(فصل)
		كلام الرافضى على أبى ذر الغفارى
٢٦٤	وأبى بكر الصديق رضى الله عنها
٢٦٨ - ٢٦٤	الرد عليه
٢٨٥ - ٢٦٨	(فصل)

تابع كلام الرافضى على أبى بكر

رضى الله عنه ٢٦٨ - ٢٦٩

الجواب من وجوه: ٢٧٤ - ٢٦٩

الوجه الأول ٢٧٤ - ٢٦٩

الكلام على قول الرافضى إن النبى صلى

صلى الله عليه وسلم قال لعلّى: إن المدينة

لا تصلح إلا بى أو بك ٢٧٤ - ٢٧٦

الكلام على قول الرافضى إنه أمر أسامة على

الجيش الذين فيهم أبو بكر وعمر ٢٧٦ - ٢٨٥

(فصل) ٢٨٦ - ٣٠١

زعم الرافضى أن رسول الله سمى عليا

فاروق أمته ٢٨٦

الرد عليه من وجوه: ٢٨٦ - ٣٠١

الوجه الأول ٢٨٦

الوجه الثانى ٢٨٦ - ٢٨٧

الوجه الثالث ٢٨٧ - ٢٨٩

الوجه الرابع ٢٩٠ - ٣٠١

(فصل) ٣٠١ - ٣٠٨

كلام الرافضى على خديجة وعائشة

رضى الله عنهما ٣٠١

الصفحة	الموضوع
٣٠٨ - ٣٠١	الجواب من وجوه:
٣٠٨ - ٣٠١	الوجه الأول
٣٦٦ - ٣٠٨	(فصل)
	تابع كلام الرافضى على عائشة
٣٠٩ - ٣٠٨	رضى الله عنها
٣٢١ - ٣٠٩	الرد عليه
	زعم الرافضى أن المسلمين أجمعوا على
٣٢٢	قتل عثمان
٣٢٩ - ٣٢٢	جوابه من وجوه:
٣٢٣ - ٣٢٢	الوجه الأول
٣٢٩ - ٣٢٣	الوجه الثانى
	الرد على قوله إن عائشة كانت تأمر
٣٤٢ - ٣٢٩	بقتل عثمان من وجوه
٣٣٠	الوجه الأول، والثانى
٣٣٥ - ٣٣٠	الوجه الثالث
٣٤٢ - ٣٣٥	الوجه الرابع
٣٦٦ - ٣٤٣	تابع الرد على كلام الرافضى على عائشة
٣٧٨ - ٣٦٦	(فصل)
	تابع كلام الرافضى على عائشة مع كلامه على
٣٦٧ - ٣٦٦	معاوية رضى الله عنها
٣٧٨ - ٣٦٧	الرد عليه
٤٢٦ - ٣٧٨	(فصل)

الصفحة	الموضوع
٣٧٩ - ٣٧٨	مزاعم الرافضى عن معاوية رضى الله عنه
٤٢٦ - ٣٧٩	الرد عليه
٤٣١ - ٤٢٧	(فصل)
	تابع الرد على مزاعم الرافضى عن معاوية
٤٣١ - ٤٢٧	رضى الله عنه
٤٥٢ - ٤٣١	(فصل)
	تابع مزاعم الرافضى عن معاوية
٤٣٣ - ٤٣١	رضى الله عنه
٤٥٢ - ٤٣٤	الرد عليه
	(فصل)
	وقوع أمور في الأمة بالتأويل في دمائها
٤٥٨ - ٤٥٢	وأموالها وأعراضها
	(فصل)
	تابع الرد على مزاعم الرافضى عن
٤٧٦ - ٤٥٨	معاوية رضى الله عنه
	(فصل)
	كلام الرافضى على خالد بن الوليد
٤٧٧ - ٤٧٦	رضى الله عنه
٤٨٩ - ٤٧٧	الرد عليه

الصفحة	الموضوع
٥٠٦ - ٤٨٩	(فصل) تابع كلام الرافضى على خالد بن الوليد
٤٩٠ - ٤٨٩	رضى الله عنه
٤٩٥ - ٤٩٠	الرد عليه :
	عود الرافضى إلى الكلام على معاوية
٤٩٥	رضى الله عنه
٥٠٦ - ٤٩٥	الرد عليه
٥١٧ - ٥٠٦	(فصل) تابع كلام الرافضى على معاوية
٥٠٧ - ٥٠٦	رضى الله عنه
٥١٧ - ٥٠٧	الرد عليه من وجوه :
٥٠٨ - ٥٠٧	الوجه الأول
٥٠٩ - ٥٠٨	الوجه الثانى
٥١٢ - ٥٠٩	الوجه الثالث
٥١٢	الوجه الرابع
٥١٣ - ٥١٢	الوجه الخامس
٥١٣	الوجه السادس
٥١٤ - ٥١٣	الوجه السابع
٥١٥ - ٥١٤	الوجه الثامن
٤١٥	الوجه التاسع، العاشر
٥١٦ - ٥١٥	الوجه الحادى عشر

الصفحة	الموضوع
٥١٧-٥١٦	الوجه الثاني عشر
٥٤٩-٥١٧	(فصل) كلام الرافضى على يوم مقتل الحسين
٥١٨-٥١٧	رضى الله عنه
٥٤٩-٥١٨	الرد عليه
٥٥٢-٥٤٩	(فصل) الناس في يزيد طرفان ووسط
٥٥٢-٥٤٩	(فصل) الناس في قتل الحسين رضى الله عنه
٥٥٤-٥٥٣	طرفان ووسط
٥٦٤-٥٥٤	(فصل) أحدث الناس بدعتين يوم عاشوراء: بدعة الحزن والنوح وبدعة السرور والفرح
٥٥٦-٥٥٤	عود إلى الكلام على مقتل الحسين
٥٦٤-٥٥٦	رضى الله عنه
٥٨٨-٥٦٤	(فصل) كلام الرافضى على يزيد بن معاوية
٥٦٧-٥٦٤	الرد عليه
٥٨٨-٥٦٧	(فصل)

زعم الرافضى أن الإمامية ينزهون الله وملائكته
وأنبياءه وأئمته وأن أهل السنة تبطل صلاتهم

بإهمال الصلاة على الأئمة ٥٨٩

الرد عليه ٦٠٨ - ٥٨٩

فهرس موضوعات الجزء الرابع ٦١٠ -



مِنْهَاجُ السُّنَنِ النَّبَوِيَّةِ

فِي نَقْضِ كَلَامِ الشَّيْخَةِ الْفُذَرِيَّةِ


لِابْنِ تَيْمِيَّةَ

أَبِي الْعَبَّاسِ تَمِيمِ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْحَكِيمِ

تَحْقِيقُ

الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ دَرَّشَادُ سَالِمٌ

الجزء الخامس



الطبعة الأولى

١٩٨٦ - ١٤٠٦

رموز الكتاب

- ١ - ن = نسخة نور عثمانية باستانبول .
٢ - م = نسخة المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة .
٣ - ب = النسخة المطبوعة بالمطبعة الأميرية ببولاق .
٤ - ع = نسخة عاشر أفندي باستانبول .
٥ - ا = نسخة مكتبة الأوقاف الأولى ببغداد .
٦ - ق = نسخة مكتبة الأوقاف الثانية (المختصرة) ببغداد .
٧ - و = نسخة الولايات المتحدة الأمريكية .
٨ - ل = مخطوطة جامعة الإمام الأولى .
٩ - ص = مخطوطة جامعة الإمام الثانية .
١٠ - هـ = مخطوطة جامعة الإمام الثالثة .
١١ - ح = مخطوطة جامعة الإمام الرابعة .
١٢ - س = مخطوطة جامعة الإمام الخامسة .
١٣ - ر = مخطوطة جامعة الملك سعود الأولى .
١٤ - ي = مخطوطة جامعة الملك سعود الثانية .
١٥ - ك = كتاب «منهاج الكرامة في إثبات الإمامة» لابن المطهر الحلّي .



الفصل [الثاني] (١)

٢/٣

ص ١٧٨

كلام الرافضى
على فضائل عليّ
رضى الله عنه

قال الرافضى (٢) : «السادس (٣) / : إن الإمامية لما رأوا فضائل أمير المؤمنين وكمالاته لا تحصى (٤) قد رواها المخالف والموافق (٥) ، ورأوا الجمهور قد نقلوا عن غيره من الصحابة مطاعن كثيرة، ولم ينقلوا في عليّ طعنا ألبتة، أتبعوا (٦) قوله وجعلوه إماماً لهم حيث نزهه المخالف والموافق (٧) ، وتركوا غيره، حيث روى فيه من يعتقد إمامته من المطاعن ما يطعن في إمامته . ونحن نذكر هنا شيئاً يسيراً مما هو صحيح عندهم ونقلوه في المعتمد من قولهم وكتبهم (٨) ، ليكون حجة عليهم يوم القيامة .

فمن ذلك ما رواه أبو الحسن الأندلسى في «الجمع بين الصحاح الستة» موطأ (٩) مالك وصحيح البخارى ومسلم (١٠)

- (١) ن، م، و: فصل . وهنا تبدأ نسخة (ق) المختصرة .
- (٢) و: قال الإمامى . والكلام التالى فى (ك) ١١٩ (م) - ١٢٠ (م) .
- (٣) السادس : ساقطة من (ب) . وفى (ك) : الوجه السادس .
- (٤) ك : أمير المؤمنين عليه السلام وكمالاته التى لا تحصى . . .
- (٥) و: الموافق والمخالف ؛ ك : المخالف والمؤلف .
- (٦) ك : ابتغوا .
- (٧) ك : والمؤلف .
- (٨) ك : فى المعتمد من كتبهم ؛ م : فى المعتمد من قولهم .
- (٩) ك : الستة من موطأ . .
- (١٠) ر، ح، ي : وصحيح البخارى ومسلم ؛ ك : وصحيح مسلم والبخارى .

وسنن أبي داود وصحيح الترمذى وصحيح النسائي^(١) عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [سورة الاحزاب: ٣٣]. أنزلت^(٢) في بيتها وأنا جالسة عند الباب، فقلت: يا رسول الله ألسنت من أهل البيت؟ فقال: إنك على خير، إنك من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم^(٣). قالت: وفي البيت رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٤) وعليّ وفاطمة والحسن والحسين^(٥) فجللهم بكساء، وقال: اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا».

الرد عليه

والجواب أن يقال: إن الفضائل الثابتة في الأحاديث الصحيحة لأبي بكر وعمر أكثر وأعظم من الفضائل الثابتة لعلّ، والأحاديث التي ذكرها هذا وذكر أنها في الصحيح عند الجمهور، وأنهم نقلوها في المعتمد من قوهم وكتبهم، هو من آيين الكذب على علماء الجمهور؛ فإن هذه الأحاديث التي ذكرها أكثرها كذب أو ضعيف باتفاق أهل المعرفة بالحديث، والصحيح الذي فيها ليس فيه ما يدل على إمامة عليّ ولا على فضيلته على أبي بكر

(١) فوق كلمة النسائي في (ك) بين السطرين كتب ما يلي: «كأنه من بقعة النساء نسبته إلى بلد النساء. وفي وفيات الأعيان ٦٠/١ يقول ابن خلكان عن النسائي: «ونسبته إلى نساء بفتح النون وفتح السين المهملة وبعدها همزة - وهي مدينة بخراسان».

(٢) ن، م، أ، و: نزلت.

(٣) ك: النبي رسول الله.

(٤) ن، م: النبي صلى الله عليه وسلم؛ ك: رسول الله.

(٥) ك: والحسين عليهم السلام.

وعمر، "بل" (١) وليست من خصائصه، بل هي فضائل / شاركه فيها غيره، بخلاف ما ثبت من فضائل أبي بكر وعمر*؛ فإن كثيرا منها خصائص لهما، لا سيما فضائل أبي بكر، فإن عامتها خصائص لم يشركه فيها غيره.

وأما ما ذكره من المطاعن، فلا يمكن أن يوجه على الخلفاء الثلاثة [من] (٢) مطعن إلا وجه على ما هو مثله أو أعظم منه.

فتبين أن ما ذكره في هذا الوجه من أعظم الباطل، ونحن نبين ذلك تفصيلا.

وأما قوله: «إنهم جعلوه إماما لهم حيث نزهه المخالف والموافق» (٣)، وتركوا غيره حيث روى فيه من يعتقد إمامته من المطاعن ما يطعن في إمامته».

فيقال: هذا كذب بين؛ فإن عليا رضي الله عنه لم ينزهه المخالفون، بل القادحون في علي طوائف متعددة، وهم أفضل من القادحين في أبي بكر وعمر وعثمان، والقادحون فيه أفضل من الغلاة فيه، فإن الخوارج متفقون على كفره، وهم عند المسلمين [كلهم] (٤) خير من الغلاة الذين يعتقدون إلهيته أو نبوته، بل هم - والذين قاتلوه من الصحابة والتابعين - خير عند جماهير المسلمين من الرافضة الاثنى عشرية، الذين اعتقدوه إماما معصوما.

(١) بل: زيادة في (ن)، (م)، (و)، (ي).

(٢) ما بين النجمتين ساقط من (أ).

(٣) ن: الموافق والمخالف.

(٤) من: زيادة في (أ)، (ب).

(٤) كلهم: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

وأبو بكر وعمر وعثمان^(١) ليس في الأمة من يقدر فيهم إلا الرافضة ، والخوارج المكفرون لعلّ يوالون أبا بكر وعمر ويترضون عنهما ، والمروانية الذين ينسبون علياً إلى الظلم ، ويقولون : إنه لم يكن خليفة يوالون أبا بكر وعمر مع أنها ليسا من أقاربهم ، فكيف يُقال مع هذا : إن علياً نزهه المؤلف^(٢) والمخالف بخلاف الخلفاء الثلاثة ؟

ومن المعلوم أن المنزهين لهؤلاء أعظم وأكثر وأفضل ، وأن القادحين في عليّ - [حتى]^(٣) بالكفر والفسوق والعصيان - طوائف معروفة ، وهم أعلم من الرافضة وأدين ، والرافضة عاجزون معهم علماً وبدّاً ، فلا يمكن الرافضة أن تقيم عليهم حجة تقطعهم بها ، ولا كانوا معهم في القتال منصورين عليهم .

والذين قدحوا في عليّ رضي الله عنه وجعلوه كافراً وظالماً ليس فيهم طائفة معروفة بالردة عن الإسلام ، بخلاف الذين يمدحونه ويقدحون في الثلاثة ، كالثغالبية الذين يدعون إلهيته من النصيرية وغيرهم ، وكالإسماعيلية الملاحدة الذين هم شر من النصيرية ، وكالثغالبية الذين يدعون نبوته ؛ فإن هؤلاء كفار مرتدّون ، كفرهم

(١) وعثمان : ساقطة من (أ) ، (ب) ، (ج) ، (د) ، (هـ) ، (و) .

(٢) المؤلف : كذا في (و) فقط . وفي سائر النسخ : الموافق .

(٣) حتى : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

[بالله ورسوله]^(١) ظاهر لا يخفى على عالم بدين الإسلام ، فمن اعتقد في بشر الإلهية ، أو اعتقد بعد محمد صلى الله عليه وسلم نبيا ، أو أنه لم يكن نبيا بل كان على هو النبي دونه وإنما غلط جبريل ؛ فهذه المقالات ونحوها مما يظهر كفر أهلها لمن يعرف الإسلام أدنى معرفة .

بخلاف من يكفر علماً ويلعنه من الخوارج ، ومن^(٢) قاتله ولعنه من أصحاب معاوية وبنى مروان وغيرهم ؛ فإن هؤلاء كانوا مقرين بالإسلام وشرائعه : يقيمون الصلاة ، ويؤتون الزكاة ، ويصومون رمضان ، ويحجون البيت العتيق ، ويحرمون ما حرم الله ورسوله ، وليس فيهم كفر ظاهر ، بل شعائر الإسلام وشرائعه ظاهرة فيهم معظمة عندهم ، وهذا أمر يعرفه كل من عرف أحوال الإسلام ، فكيف يُدعى مع هذا أن جميع المخالفين نزّهوه / دون الثلاثة؟

ظ ١٧٨

بل إذا اعتبر الذين كانوا يبغضونه ويوالون عثمان ، والذين كانوا يبغضون عثمان ويحبون علماً ، ووجد هؤلاء خيراً^(٣) من أولئك من وجوه متعددة ، فالنزهون لعثمان القادحون في على أعظم وأدين

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٢) ن، م : من الخوارج ممن ، وهو خطأ .

(٣) خيراً: كذا في (و)، (ب) . وفي سائر النسخ : خير .

وأفضل من المنزهين لعلّى القادحين في عثمان ، [كالزيدية
مثلا]^(١).

فمعلوم أن الذين قاتلوه ولعنوه وذمّوه من الصحابة والتابعين
وغيرهم هم أعلم وأدّين من الذين يتولونه ويلعنون عثمان ، ولو
تخلّى أهل السنة عن موالاته على رضى الله عنه وتحقيق إيمانه
ووجوب موالاته ، لم يكن في المتولّين له من يقدر أن يقاوم
المبغضين له من الخوارج والأموية والمروانية ؛ فإن هؤلاء طوائف
كثيرة.

ومعلوم أن شر الذين يبغضونه هم الخوارج الذين كفّروه، واعتقدوا أنه
مرتد عن الإسلام^(٢) واستحلّوا قتله تقربا إلى الله تعالى، حتى قال شاعرهم
عمران بن حطّان :

ياضربة من تقى ما أراد بها / إنى لأذكره حيناً^(٣) فأحسبه ٤/٣
إلا ليبلغ من ذى العرش رضوانا
أوفى البرية عند الله ميزانا

فعارضه شاعر أهل السنة فقال :-

ياضربة من شقى ما أراد بها / إنى لأذكره حيناً^(٣) فالعنه
لعنا والعن عمران^(٤) بن حطّانا

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٢) ر: عن دين الإسلام.

(٣) ح، ب: يوما.

(٤) ح: والعن أيضا عمران...

وهؤلاء الخوارج كانوا ثمان عشرة^(١) فرقة، كالأزارقة أتباع نافع بن الأزرق^(٢)، والنجادات^(٣) أتباع نجدة الحروري^(٤)، والإباضية أتباع عبد الله

(١) ثمان عشرة: كذا في (ب) فقط، وهو الصواب. وفي سائر النسخ: ثمانية عشر.
(٢) الأزارقة أتباع أبي راشد نافع بن الأزرق بن قيس الحنفي البكري الوائلي، من أهل البصرة، صحب في أول أمره عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، ثم كان من أنصار الثورة على عثمان وممن والى علياً إلى أن خرج عليه في حروراء، وكان جباراً فتاكاً، ومن أشد الخوارج تطرفاً، قتل سنة ٦٥. والأزارقة يكفرون عثمان وعلياً والزبير وطلحة، كما يكفرون القعدة عن القتال معهم، وقالوا بكفر أصحاب الكباثر وخلودهم في النار، وأن دار مخالفيهم دار كفر. انظر عن نافع بن الأزرق والأزارقة: لسان الميزان ١٤٤/٦-١٤٥؛ تاريخ الطبري ٥/٥٢٨، ٥٦٥، ٥٦٦-٥٦٨، ٦١٣؛ ٦١٤؛ الأعلام ٨/٣١٥-٣١٦؛ مقالات الإسلاميين ١٥٧/١-١٦٢؛ الملل والنحل ١/١٠٩-١١٠؛ الفرق بين الفرق، ص ٥٠-٥٢؛ التبصير في الدين، ص ٢٩-٣٠؛ الفصل في الملل والنحل ٥٣-٥٢/٥؛ الخطط للمقرئ ٢/٣٥٤.

(٣) ب (فقط): والنجدية.

(٤) النجديات أو النجدية أتباع نجدة بن عامر الحنفي، ولد سنة ٣٦ وتوفي سنة ٦٩ وكان في بادئ أمره من أتباع نافع بن الأزرق ثم خالفه واستقل بمذهبه، استقر أيام عبد الله بن الزبير بالبحرين وتسمى أمير المؤمنين وأقام بها خمس سنين إلى أن قتل. والنجديات - كما يقول الأشعري - لا يقولون مثل سائر الخوارج إن كل كبيرة كفر، ولا يقولون إن الله يعذب أصحاب الكباثر عذاباً دائماً، وزعموا أن من فعل صغيرة وأصر عليها فهو مشرك، ومن فعل كبيرة ولم يصر عليها فهو مسلم، وقال النجديات: ليس على الناس أن يتخذوا إماماً، إنما عليهم أن يتعاطوا الحق بينهم. انظر عن نجدة والنجديات: لسان الميزان ٦/١٤٨؛ شذرات الذهب ١/٧٦؛ الكامل لابن الأثير ٤/٧٨-٨٠؛ الأعلام ٨/٣٢٤-٣٢٥؛ مقالات الإسلاميين ١/١٥٦، ٢٦٢-٢٦٤؛ الفرق بين الفرق، ص ٥٢-٥٤؛ الملل والنحل ١/١١٠-١١٢؛ التبصير في الدين، ص ٣٠-٣١؛ الفصل في الملل والنحل، ٥٣/٥؛ الخطط للمقرئ ٢/٣٥٤.

بن إياض^(١)، ومقالاتهم وسيرهم مشهورة في كتب المقالات والحديث والسير، وكانوا موجودين في زمن الصحابة والتابعين يناظرونهم ويقاتلونهم، والصحابة اتفقوا على وجوب قتالهم، ومع هذا فلم يكفروهم ولا كفروهم علي بن أبي طالب رضى الله عنه .

وأما الغالية في علي رضى الله عنه فقد اتفق الصحابة وسائر المسلمين على كفرهم، وكفروهم علي بن أبي طالب نفسه، وحرقتهم بالنار. وهؤلاء الغالية يقتل الواحد منهم المقدور عليه، وأما الخوارج فلم يقاتلهم^(٢) علي حتى قتلوا واحدا من المسلمين، وأغاروا على أموال الناس فأخذوها، فأولئك حكم فيهم علي وسائر الصحابة بحكم المرتدين، وهؤلاء لم يحكموا^(٣) فيهم بحكم المرتدين .

(١) الإباضية أتباع عبدالله بن إياض المقعسي المرى التميمي من بني مرة بن عبيد بن مقعس، اختلف المؤرخون في سيرته وتاريخ وفاته، كان معاصراً للمعاوية وعاش إلى أواخر عصر عبد الملك بن مروان وتوفي على الأرجح سنة ٨٦هـ. قال الإباضية إن مخالفهم من أهل القبلة كفار غير مشركين، ودار مخالفهم من أهل الإسلام دار توحيد، إلا معسكر السلطان فإنه دار بغى، وأجمعوا على أن من ارتكب كبيرة من الكبائر كفر كفر النعمة لا كفر الملة، وانقسموا إلى حفصية وحارثية ويزيدية. انظر عن عبدالله بن إياض والإباضية: لسان الميزان ٢٤٨/٣؛ الأعلام ١٨٤/٤ - ١٨٦؛ مقالات الإسلاميين ١٧٠/١ - ١٧٦؛ الملل والنحل ١٢١/١ - ١٢٢؛ الفرق بين الفرق، ص ٦١ - ٦٥؛ التبصير في الدين، ص ٣٤ - ٣٥؛ الفصل في الملل والنحل ٥١/٥؛ الخطط للمقرئى ٣٥٥/٢؛ الإباضية في موكب التاريخ لعلى يحيى معمر ط. مكتبة وهبة، ١٣٨٤/١٩٦٤؛ الإباضية في دائرة المعارف الإسلامية لموتيلنسكى.

(٢) ن، م: يقتلهم.

(٣) ح، ي، ر: لم يحكم.

وهذا مما يبين أن الذين زعموا أنهم والوه دون أبي بكر وعمر وعثمان يوجد فيهم من الشر والكفر باتفاق عليّ وجميع الصحابة ما لا يوجد في الذين عادوه وكفّروه، ويبين أن جنس المبغضين^(١) لأبي بكر وعمر شر عند عليّ وجميع الصحابة من جنس المبغضين^(١) لعليّ.

فصل

الكلام على
حديث الكساء

وأما حديث الكساء فهو صحيح رواه أحمد والترمذي من حديث أم سلمة^(٢)، ورواه مسلم في صحيحه^(٣) من حديث عائشة. قالت: خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غداة وعليه مرطٌ مرحل^(٤) من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي فأدخله^(٥)، ثم جاء الحسين فأدخله معه^(٦)، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء عليّ فأدخله، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [سورة الأحزاب: ٣٣]. وهذا الحديث قد شركه فيه فاطمة وحسن وحسين رضي الله عنهم،

(١) ن، م، و: المتعصبين.

(٢) سبق الحديث ٢٢/٤.

(٣) ١٨٨٣/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم).

(٤) و، ر، ي: مرحل. وقال شارح صحيح مسلم: (مرط مرحل): المرط كساء، جمعه مروط. المرحل هو الموشى المنقوش عليه صور رجال الإبل.

(٥) ب (فقط): فأدخله معه في المرط، وليست في «مسلم».

(٦) فأدخله معه: كذا في (و)، (ب). وفي سائر النسخ: فأدخل معهم. وفي «مسلم»: فدخل

معه.

فليس هو من خصائصه . ومعلوم أن المرأة لا تصلح للإمامة، فعلم أن هذه الفضيلة لا تختص بالأئمة، بل يشركهم فيها غيرهم . ثم إن مضمون هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا لهم بأن يذهب عنهم^(١) الرجس ويطهرهم تطهيرا . وغاية ذلك أن يكون دعا لهم بأن يكونوا من المتقين الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم، واجتنب الرجس واجب على المؤمنين، والطهارة مأمور بها كل مؤمن .

قال الله تعالى : ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ ﴾ [سورة المائدة: ٦] . وقال : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ [سورة التوبة: ١٠٣] .

وقال تعالى : ﴿ إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [سورة البقرة:

[٢٢٢]

فغاية هذا أن يكون هذا دعاء لهم بفعل المأمور وترك المحذور . والصديق رضى الله عنه قد أخبر الله عنه بأنه : ﴿ الْأَتْقَى * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى * وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى * إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى * وَسَوْفَ يُرْضَى ﴾ [سورة الليل: ١٧ - ٢١] .

وأیضا فإن السابقين^(٢) الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه : ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [سورة التوبة: ١٠٠] لا بد أن يكونوا قد فعلوا المأمور وتركوا المحذور، فإن هذا الرضوان وهذا

(١) و، ر، ح، ی: بأن يذهب الله عنهم .
(٢) ر، ن، م، و، ق: وأيضا فالسابقون ..

الجزاء إنما يُنال بذلك . وحيثُذ فيكون ذهاب الرجس عنهم وتطهيرهم من الذنوب بعض صفاتهم . فما دعا به النبي صلى الله عليه وسلم لأهل الكساء هو بعض ما وصف الله به السابقين الأولين . والنبي صلى الله عليه وسلم دعا لغير أهل الكساء بأن يصلّى الله عليهم ، ودعا لأقوام كثيرين^(١) / بالجنة والمغفرة وغير ذلك ، مما هو أعظم من الدعاء بذلك ، ولم يلزم أن يكون من دعا له / بذلك أفضل من السابقين الأولين .

ص ١٧٩
٥/٣

ولكن أهل الكساء لما كان قد أوجب عليهم اجتناب الرجس وفعل التطهير، دعا لهم النبي صلى الله عليه وسلم بأن يعينهم على فعل ما أمرهم به ، لئلا يكونوا مستحقين للذم والعقاب ، ولينالوا المدح والثواب .

الفصل [الثالث] ^(٢)

كلام الرافضى
عن قوله تعالى
فقدموا بين يدي
نجواكم صدقة

قال الرافضى^(٣) : « فى قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ﴾ [سورة المجادلة : ١٢] . قال أمير المؤمنين على [بن أبى طالب رضى الله عنه] : لم يعمل^(٤) بهذه الآية غيرى ، وبى خفف الله عن هذه الأمة أمر هذه الآية .»

(١) ب ، ق : كثيرة ؛ ح : كثير .

(٢) ن ، م ، و : فصل .

(٣) فى (ك) ١٢٠م . ونص (ك) : «ونحوه ما رواه أحمد بن حنبل وقال . . . الخ .

(٤) ن ، م : على لم يعمل ؛ و : على عليه السلام لم يعمل ؛ ك : على عليه الصلاة والسلام :

ما عمل ..

والجواب أن يقال: الأمر بالصدقة لم يكن واجبا على المسلمين حتى يكونوا عصاة بتركه، وإنما أمر به من أراد النجوى، واتفق أنه لم يُرد النجوى إذ ذاك إلا على رضى الله عنه، فتصدق لأجل المناجاة^(١).

وهذا كأمره بالهدى لمن تمتع بالعمرة إلى الحج، وأمره بالهدى لمن أحصر، وأمره لمن به أذى من رأسه بفدية من صيام أو صدقة أو نسك. وهذه الآية نزلت في كعب بن عجرة لما مرّ به النبي صلى الله عليه وسلم وهو ينفخ تحت قدر وهوأم رأسه تؤذيه^(٢). وكأمره لمن كان مريضا أو على سفر بعدة من أيام آخر، وكأمره لمن حنث في يمينه بإطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة، وكأمره إذا قاموا إلى الصلاة أن يغسلوا وجوههم وأيديهم إلى المرافق، وكأمره إذا قرأوا القرآن أن يستعيذوا بالله من الشيطان الرجيم، ونظائر هذا متعددة.

فالأمر المعلق بشرط إذا لم يوجد ذلك الشرط إلا في حق واحد لم يؤمر

(١) انظر تأويل هذه الآية في تفسير ابن كثير وفيه: «قال ابن أبي نجيج عن مجاهد قال: نهوا عن مناجاة النبي صلى الله عليه وسلم حتى يتصدقوا، فلم يناجيه إلا على بن أبي طالب، فقم ديناراً صدقة تصلّق بها، ثم ناجى النبي صلى الله عليه وسلم، فسأله عن عشر خصال، ثم أنزلت الرخصة... وقال معمر عن قتادة: (إذا ناجيت الرسول فقلّموا بين يديّ نجواكم صدقة): إنها منسوخة، ما كانت إلا ساعة من نهار. هكذا روى عبدالرزاق: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن مجاهد، قال على: ما عمل بها أحد غيري حتى نسخت، وأحسبه قال: وما كانت إلا ساعة».

(٢) وهذا كله في آية ١٩٦ من سورة البقرة: (وأتموا الحج والعمرة لله فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك... الآية. وانظر تفسيرها في تفسير ابن كثير وغيره، وانظر ما رواه ابن كثير عن البخاري وأحمد في شأن كعب بن عجرة رضى الله عنه.

به غيره . وهكذا آية النجوى ؛ فإنه لم ينج الرسول قبل نسخها إلا على ، ولم يكن على من ترك النجوى حرج . فمثل هذا العمل ليس من خصائص الأئمة ، ولا من خصائص على رضي الله عنه ، ولا يُقال : إن غير على ترك النجوى بخلا بالصدقة ، لأن هذا غير معلوم ، فإن المدة لم تطل ، وفي تلك المدة القصيرة قد لا يحتاج^(١) الواحد إلى النجوى ، وإن قُدِّر أن هذا كان يخص بعض الناس لم يلزم أن يكون أبوبكر وعمر رضي الله عنهما من هؤلاء . كيف^(٢) وأبوبكر رضي الله عنه قد^(٣) أنفق ماله كله يوم رغب النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة ، وعمر [رضي الله عنه] جاء^(٤) بنصف ماله بلا حاجة إلى النجوى . فكيف يبخل أحدهما^(٥) بدرهمين أو ثلاثة يقدمها بين يدي نجواه ؟

وقد روى زيد بن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر يقول : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق ، فوافق ذلك مالا عندي ، فقلت : اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوما ، فجئت بنصف مالي . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما أبقيت لأهلك يا عمر؟ » فقلت : مثله . قال : وأتى أبوبكر بكل مال عنده . فقال : « يا أبا بكر ما أبقيت لأهلك؟ » فقال : أبقيت لهم الله ورسوله . فقلت : لا أسابقك إلى شيء أبدا^(٦) .

(١) قد لا يحتاج : كذا في (و) . وفي (ب) : لا يحتاج . وفي سائر النسخ : فلا يحتاج .

(٢) ح ، ب : وكيف .

(٣) قد : ساقطة من (ح) ، (ب) .

(٤) ن ، م : وعمر قد جاء .

(٥) أحدهما : كذا في (ب) فقط . وفي سائر النسخ : أحدهم .

(٦) سبق الحديث فيما مضى ٥٢/٢ .

الفصل [الرابع] ^(١)

تابع كلام
الرافضي عن
فضائل علي
رضي الله عنه

قال الرافضي ^(٢): «وعن محمد بن كعب القرظي قال: افتخر طلحة بن شيبه من بني عبدالدار وعباس بن عبدالمطلب [وعلي بن ابي طالب] ^(٣). فقال طلحة بن شيبه: معي مفاتيح البيت، ولو أشاء بت فيه. وقال العباس: أنا صاحب السقاية والقائم عليها، ولو أشاء بت في المسجد. وقال علي ^(٤): ما أدري ما تقولان، لقد صليت إلى القبلة ستة أشهر قبل الناس، وأنا صاحب الجهاد. فأنزل الله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة التوبة: ١٩]».

والجواب أن يقال: هذا اللفظ لا يعرف في [شيء من] ^(٥) كتب الحديث المعتمدة، ^(٦) بل دلالات ^(٧) الكذب عليه ظاهرة. منها: أن طلحة بن شيبه لا وجود له، وإنما خادم الكعبة هو شيبه بن عثمان بن [أبي]

الرد عليه

(١) ن، م، و: فصل.

(٢) في (ك) ١٢٠ (م).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م). وفي (ك): وعلي بن أبي طالب عليه السلام.

(٤) و: علي عليه السلام؛ ك: علي عليه الصلاة والسلام.

(٥) شيء من: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٦) (••): ما بين النجمتين ساقط من (و).

(٧) ح: دلالة.

طلحة^(١). وهذا مما يبين لك أن الحديث لم يصح. ثم فيه قول العباس:
«لو أشاءت^(٢) في المسجد» فأى كبير / أمر في ميته في المسجد حتى
يتبجح به؟

ثم فيه قول عليّ: «صليت ستة أشهر قبل الناس» فهذا مما يُعلم
بطلانه بالضرورة، فإن بين إسلامه وإسلام^(٣) زيد وأبي بكر وخديجة يوماً
أو نحوه، فكيف يصلى قبل الناس بستة أشهر؟!

وأيضاً فلا يقول: أنا صاحب الجهاد، وقد شاركه فيه عدد كثير جداً^(٤).
وأما الحديث فيقال: الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه^(٥)،
ولفظه عن النعمان بن بشير قال: كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال رجل: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقى
الحاج. وقال آخر: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام^(٦) إلا أن أعمر

(١) في جميع النسخ: شيبه بن عثمان بن طلحة. والتصويب من «الإصابة» و«الاستيعاب». في
«الإصابة» لابن حجر ١٥٧/٢: «روى ابن سعد عن هوزة عن عوف عن رجل من أهل
المدينة قال: دعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم شيبه بن عثمان فأعطاه مفتاح الكعبة
فقال: «دونك هذا فأنت أمين الله على بيته». وقال مصعب الزبيري: دفع إليه وإلى عثمان
ابن [أبي] طلحة وقال: «خذوها يا بني أبي طلحة خالدة تالدة لا يأخذها منكم إلا ظالم». و
ذكر الواقدي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أعطاهما يوم الفتح لعثمان، وأن عثمان ولي
الحجاجة إلى أن مات، فوليا شيبه، فاستمرت في ولده. وانظر «الاستيعاب» بهامش
«الإصابة» ١٥٥/٢ - ١٥٧.

(٢) ن، م، ر، ي: لبث.

(٣) ر، ح، ي: وبين إسلام.

(٤) ١٤٩٩/٣ (كتاب الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى).

(٥) أعمل عملاً بعد الإسلام: كذا في مسلم. وفي (ب): أعمل عملاً في الإسلام. وفي سائر
النسخ: أعمل في الإسلام.

المسجد الحرام . وقال آخر: الجهاد فى سبيل الله أفضل مما قلتم . فزجرهم عمر وقال لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهو يوم الجمعة . ولكن إذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه . فأنزل الله عز وجل : ﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [سورة التوبة: ١٩] الآية إلى آخرها .

وهذا الحديث ليس^(١) من خصائص الأئمة ، ولا من خصائص على ، فإن الذين آمنوا بالله واليوم الآخر وجاهدوا فى سبيل الله / كثيرون ، والمهاجرون والأنصار يشتركون فى هذا الوصف . وأبو بكر وعمر أعظمهم^(٢) إيماناً وجهاداً ، لا سيما وقد قال : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَكْبَرُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [سورة الأنفال: ٧٢] . ولاريب أن جهاد أبى بكر بماله ونفسه أعظم من جهاد على وغيره .

كما قال النبى صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح : «إن آمن^(٣) الناس علينا فى صحبته وذات يده أبو بكر»^(٤) .

(١) و: فهزهم .

(٢) أ ، ب : وهذه الآية ليست . . .

(٣) ح ، ر ، ب : أعظم .

(٤) ح : إن من آمن .

(٥) هذا جزء من حديث عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه وسبق فيما مضى ٥١٢/١-٥١٣ . والحديث أيضاً عن ابن عباس رضى الله عنهما فى المسند (ط . المعارف) ١٤٣/٤ ، (ط . الحلبي) ٤٧٧/٣ - ٤٧٨ ، ٢١١/٤ - ٢١٢ (عن أبى سعيد بن المعلّى رضى الله عنه) .

وقال: «ما نفعنى مال ما نفعنى مال أبى بكر»^(١). وأبو بكر كان مجاهداً بلسانه ويده، وهو أول من دعا إلى الله^(٢)، وأول من أودى في الله بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأول من دافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان مشاركاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣) في هجرته وجهاده حتى كان هو وحده معه في العريش يوم بدر، وحتى أن أبا سفيان يوم أحد لم يسأل إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر، لما قال: أفيكم محمد؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تجيبوه». فقال: أفيكم ابن أبى قحافة؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تجيبوه». فقال أفيكم ابن الخطاب؟^(٤) فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تجيبوه». فقال: أما هؤلاء فقد كفيتموهم. فلم يملك عمر نفسه فقال: كذبت عدو الله^(٥)، إن الذين^(٦) عددت لأحياء^(٧)، وقد أبقى الله لك

(١) و: ما نفعنى مال كمال أبى بكر. والحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: سنن ابن ماجه ٣٦/١ (المقدمة)، باب فى فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب فضل أبى بكر الصديق رضى الله عنه) ونصه: «ما نفعنى مال قط ما نفعنى مال أبى بكر. قال: فبكى أبو بكر وقال: يارسول الله: هل أنا ومالى إلا لك يارسول الله؟». والحديث فى: المسند (ط. المعارف) ١٨٣/١٣ وصحح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله الحديث وخالف تضعيف البوصيرى له فى زوائده، وصححه الألبانى أيضاً فى «صحيح الجامع الصغير» ١٩٠/٥. والحديث أيضاً فى المسند (ط. المعارف) ٣٢٠/١٦ - ٣٢١ مطولاً.

(٢) ن (فقط): إلى الله ورسوله.

(٣) ن، م: وكان مشاركاً له؛ و: وكان مشاركاً للرسول؛ ق: وكان مشاركاً لرسول الله.

(٤) و: أفى القوم ابن الخطاب؟.

(٥) أ، م: يا عدو الله.

(٦) ح، و، ب: الذى.

(٧) أ ب: أحياء.

ما يحزبك»^(١)، ذكره البخارى [وغيره]^(٢).

الفصل [الخامس]^(٣)

قال الرافضى^(٤): «ومنها ما رواه أحمد بن حنبل عن أنس بن مالك، قال: قلنا لسلمان: سل^(٥) النبي صلى الله عليه وسلم من وصيه، فقال [له]^(٦) سلمان: يارسول الله من وصيك؟ فقال^(٧): يا سلمان من كان وصى موسى؟ فقال: يوشع بن نون. قال^(٨): فإن^(٩) وصى ووارثى يقضى^(١٠) دينى وينجز موعدى على بن أبى طالب»^(١١).

سبب الرافضى
حديثا موضوعا
إلى الامام أحمد
ابن حنبل أن
على هو الوصى

(١) ق، ب: يحزبك.

(٢) عبارة «ذكره البخارى وغيره»: ساقطة من (و). وسقطت كلمة «وغيره»: من (ن)، (م).

وسبق الحديث فيما مضى ٥٢٣/١.

(٣) سقطت عبارة «الفصل الخامس» من (و). وفى (ن)، (م)، (أ): فصل.

(٤) الرافضى: ساقطة من (و). والكلام التالى فى (ك) ١٢٠ (م) - ١٢١ (م).

(٥) ن، ح، ي، ر: أن سل.

(٦) له: ساقطة من (ن)، (م)، (أ)، (ب).

(٧) ك: فقال صلى الله عليه وآله..

(٨) ن، م، ح، ب: فقال؛ ك: قال قال..

(٩) ن، م: إن. وسقطت من (ك).

(١٠) ك: من يقضى.

(١١) ك: على بن أبى طالب عليه السلام.

رد عليه ***والجواب:** أن هذا الحديث* كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث^(١)، ليس هو في مسند الإمام أحمد بن حنبل. وأحمد قد صنّف كتابا في «فضائل الصحابة» ذكر فيه فضل أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ وجماعة من الصحابة، وذكر فيه ما روى في ذلك من صحيح وضعيف للتعريف بذلك^(٢)، وليس كل ما رواه يكون صحيحا. ثم إن في هذا الكتاب زيادات من روايات^(٣) ابنه عبدالله، وزيادات من رواية القطيعي عن شيوخه. وهذه الزيادات التي زادها القطيعي غالبها كذب، كما سيأتي ذكر بعضها [إن شاء الله]^(٤)، وشيوخ القطيعي يروون عن من في طبقة أحمد. وهؤلاء الراضية جهّال إذا رأوا فيه حديثا ظنوا أن القائل لذلك أحمد بن حنبل، ويكون القائل لذلك هو القطيعي، وذاك الرجل من شيوخ القطيعي الذين يروون عن من في طبقة أحمد. وكذلك / في ٧/٣ المسند زيادات زادها ابنه عبدالله^(٥)، لا سيما في مسند علي بن أبي طالب [رضي الله عنه]^(٦)، فإنه زاد زيادات كثيرة.

(*) : بدلا من هذه العبارات في (و) : فيقال : هذا الحديث.

(١) ذكر الحديث ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٧٤ - ٣٧٥ من أربعة طرق كلها غير

صحيحة أو موضوعة، وتابعة السيوطي في «الآلئ المصنوعة» ١/٣٥٨ - ٣٥٩.

(٢) وهو الكتاب الذي حققه الأستاذ وصي الله بن محمد عباس، وأصدرته جامعة أم القرى:

١٤٠٣/١٩٨٣ وسبق الرجوع إليه.

(٣) أ، ب: رواية.

(٤) إن شاء الله: زيادة في (أ)، (ب).

(٥) ح، ي، ر: ابنه عبدالله بن أحمد؛ و: عبدالله بن أحمد.

(٦) ن، م: في مناقب عليّ؛ و: في مناقب عليّ بن أبي طالب.

الفصل [السادس] (١)

قال الرافضى (١): «وعن يزيد بن أبى مریم (٢) عن علىّ رضى الله عنه (٣): قال: انطلقت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم (٤) حتى أتينا الكعبة، فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم: اجلس، فصعد على منكبى، فذهبت لأنهض به، فرأى منى ضعفا، فنزل وجلس لى نبى الله صلى الله عليه وسلم وقال: اصعد على منكبى، فصعدت على منكبه (٥). قال: فنهض بى. قال: فإنه تخيل لى (٦) أنى لو شئت لنتل أفق السماء، حتى صعدت على البيت وعليه تمثال صفر أو نحاس (٧)، فجعلت أزاوله عن يمينه وعن شماله وبين يديه ومن خلفه، حتى إذا استمكنت منه قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم: اقذف به، فقذفت به فتكسر كما تنكسر (٨) القوارير، ثم نزلت

تابع كلام
الرافضى عن
فضائل علىّ
رضى الله عنه

- (١) ن، م، أ: فصل. وسقطت «الفصل السادس» من (و).
- (٢) الرافضى: ساقطة من (و). والكلام التالى فى (ك) ١٢١ (م).
- (٣) ن: زيد بن أبى مریم؛ ك: أبى مریم.
- (٤) ك، و: علىّ عليه السلام.
- (٥) ك: أنا والنبى صلى الله عليه وآله.
- (٦) ح، ر، ب: منكبه.
- (٧) أ، ب، ق، ي، و، ز: يخيل لى.
- (٨) ك: تمثال من صفر ونحاس.
- (٩) ن، ي، ر، ق، ب: تنكسر؛ و: ينكسر.

فانطلقت^(١) أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نستبق حتى توارينا في البيوت خشية أن يلقانا أحد من الناس».

الرد عليه

والجواب^(٢): أن هذا الحديث إن صح فليس فيه شيء من خصائص الأئمة ولا خصائص عليّ؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت أبي العاص بن الربيع^(٣) على منكبه، إذا قام حملها، وإذا سجد وضعها. وكان إذا سجد جاء الحسن فارتحلته، ويقول: «إن ابني ارتحلني»^(٤) وكان يقبل زبيبة الحسن^(٥). فإذا كان يحمل الطفلة والطفل لم يكن في حمله لعلّي ما يوجب أن يكون ذلك من خصائصه، [بل قد أشركه فيه غيره]^(٦)، وإنما حمله لعجز عليّ عن

(١) و: وانطلقت.

(٢) ح، ب: الجواب.

(٣) بن الربيع: زيادة في (ن)، (م).

(٤) الحديث عن عبدالله بن شداد عن أبيه شداد بن الهاد رضى الله عنه في: سنن النسائي ١٨٢/٢ (كتاب التطبيق، باب هل يجوز أن تكون سجدة أطول من سجدة) ونصه فيه: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في إحدى صلاتي العشاء وهو حامل حسنا أو حسينا، فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه ثم كبر للصلاة، فصلى، فسجد بين ظهراني صلاته سجدة أطالها. قال أبي: فرفعت رأسي، وإذا الصبي على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ساجد فرجعت إلى سجودي، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة، قال الناس: يا رسول الله إنك سجدت بين ظهراني صلاتك سجدة أطالتها حتى ظننا أنه قد حدث أمر، أو أنه يوحى إليك. قال: «كل ذلك لم يكن، ولكن ابني ارتحلني فكرهت أن أعجله حتى يقضى حاجته». والحديث في المسند (ط. الحلبي) ٤٩٣/٣ - ٤٩٤.

(٥) أ: رأس الحسن. ولم أجد هذا الحديث.

(٦) ما بين المعقوفين في (أ) فقط.

حملة، فهذا يدخل فى مناقب رسول الله صلى الله عليه وسلم، * وفضيلة من يحمل النبى صلى الله عليه وسلم أعظم من فضيلة من يحمله النبى صلى الله عليه وسلم*، كما حملة يوم أحد من حملة من الصحابة، مثل طلحة بن عبيد الله^(١)، فإن هذا نفع النبى^(٢) صلى الله عليه وسلم، وذلك نفعه النبى صلى الله عليه وسلم، ومعلوم أن نفعه بالنفس والمال أعظم من انتفاع الإنسان بنفس النبى صلى الله عليه وسلم وماله.

الفصل [السابع]^(٣)

قال الرافضى^(٤): «وعن ابن أبى ليلى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الصديقون ثلاثة: حبيب النجار مؤمن آل

حديث موضوع
آخر يذكره
الرافضى فى
فضائل علي
رضى الله عنه

❖❖ ما بين النجمتين ساقط من (أ).

(١) عن الزبير بن العوام رضى الله عنه فى: سنن الترمذى ٣٠٧/٥ (كتاب المناقب، باب مناقب أبى محمد طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه) قال: كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد درعان، فنهض إلى الصخرة، فلم يستطع، فأقعد تحته طلحة، فصعد النبى صلى الله عليه وسلم حتى استوى على الصخرة. قال: فسمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول: «أوجب طلحة» قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غريب». والحديث فى: المسند (ط. المعارف) ١٢/٣ (وصححه أحمد شاكر رحمه الله)؛ سيرة ابن هشام ٩١/٣ - ٩٢.

(٢) ن، م، ح: أنفع للنبي...؛ و، ر: نفع للنبي.

(٣) ن، م، و: فصل.

(٤) الرافضى: ساقطة من (و). والكلام التالى فى (ك) ص ١٢١ (م). ويوجد قبل هذا الكلام سطران فى (ك) لم يردا فى جميع النسخ وهما: «وعن معقل بن يسار أن النبى صلى الله عليه وسلم وآله قال لقاطمة عليها السلام: ألا ترضين أن زوجك أقدم أمتى إسلاما، وأكثرهم علما، وأعظمهم حلما؟».

ياسين^(١)، وحزقيل مؤمن آل فرعون^(٢)، وعليّ بن أبي طالب وهو أفضلهم.

والجواب: أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه قد ثبت عنه في الصحيح أنه وصف أبا بكر رضي الله عنه بأنه صدّيق^(٣). وفي الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صدّيقاً. وإياكم والكذب؛ فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور^(٤) يهدي إلى النار، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً^(٥)». فهذا يبيّن أن الصدّيقين كثيرون. وأيضا فقد قال تعالى عن مريم ابنة^(٦) عمران إنها صدّيقة، وهي امرأة.

(١) مؤمن آل ياسين: كذا في (و)، (ك). وفي سائر النسخ: من آل ياسين. وزادت (ك): الذي قال: (يا قوم اتبعوا المرسلين) [سورة يس: ٢٠].

(٢) زادت (ك): الذي قال: (أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله) [سورة غافر: ٢٨].

(٣) ذكرت في ت ٢ ص ٥٠١ من الجزء الثالث الحديث الذي رواه سعيد بن زيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أثبت حراء، إنه ليس عليك إلا نبي أو صدّيق أو شهيد» وبينت مواضع وروده في: سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه والمسند. وقد سمى الصحابة والتابعون أبا بكر الصدّيق. انظر: سنن أبي داود ٩٤/٣ (كتاب الجهاد، باب في السلب يعطى القتال) والحديث فيه عن أبي قتادة رضي الله عنه. وانظر أيضاً: المسند (ط. الحلبي) ٤/٤ والأثر عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنه.

(٤) ب (فقط): والفجور.

(٥) سبق الحديث فيما مضى ٢٦٦/٤.

(٦) أ، ب، ح: بنت.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «كامل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا أربع»^(١). فالصديقون من الرجال كثيرون.

الفصل [الثامن]^(٢)

قال الرافضي^(٣): «وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لعليّ: «أنت مني وأنا منك».

حديث آخر
سحيح يذكره
لرافضي قال
عليّ: أنت مني
وأنا منك

(١) لم أجد الحديث بهذا اللفظ، ولكن ذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢١٨/٩ «وبقية الأحاديث التي فيها: «كامل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا أربعة» في مواضعها مفرقة في فضل آدم وفاطمة وخديجة». ولم أجد الحديث في هذه المواضع ولكن وجدت في باب فضل خديجة حديثا مقاربا ٢٢٣/٩ هو «وعن ابن عباس قال: خط رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأرض أربعة خطوط فقال: أتدرون ما هذا؟ فقالوا: الله ورسوله أعلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أفضل نساء أهل الجنة: خديجة بنت خويلد وفاطمة ابنة محمد صلى الله عليه وسلم، ومريم ابنة عمران، وآسية ابنة مزاحم امرأة فرعون». قال الهيثمي: «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجال رجال الصحيح». على أنه يوجد حديث صحيح ألفاظه مقاربة لهذا الحديث رواه البخاري في صحيحه ١٥٨/٤ (كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون... عن أبي موسى رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كامل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون ومريم ابنة عمران، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام». وهذا الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - في: البخاري ١٦٤/٤ (كتاب الأنبياء، باب قوله تعالى: إذ قالت الملائكة يا مريم، ٢٩/٥ (كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب فضل عائشة)، ٧٥/٧ (كتاب الأطعمة، باب فضل الثريد)، مسلم ١٨٨٦/٤ - ١٨٨٧ (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين)؛ سنن الترمذي ١٧٩/٣ - ١٨٠ (كتاب الأطعمة، باب ما جاء في فضل الثريد)؛ سنن ابن ماجه ١٠٩١/٢ (كتاب الأطعمة، باب فضل الثريد على الطعام) المسند (ط. الحلبي) ٣٩٤/٤، ٤٠٩.

(٢) ن، م، و: فصل.

(٣) الرافضي: ساقطة من (و). والكلام التالي في (ك) ص ١٢٢ (م).

والجواب: أن هذا حديث^(١) صحيح أخرجاه في الصحيحين^(٢) من حديث البراء بن عازب، لَمَّا تنازع على [وجعفر]^(٣) وزيد في ابنة حمزة، ففضى بها لخالتها، وكانت تحت جعفر، وقال لعلّي: «أنت مني / وأنا منك». وقال لجعفر: «أشبهت خَلْقِي وخُلُقِي». وقال لزيد: «أنت أخونا ومولانا»^(٤).

لكن هذا اللفظ قد قاله النبي صلى الله عليه وسلم لطائفة من أصحابه، كما في الصحيحين عن أبي موسى الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو»^(٥) أو قلت نفقة عيالهم^(٦) في المدينة^(٧) جمعوا ما كان معهم في ثوب واحد، ثم قسموه بينهم بالسوية. هم مني وأنا منهم^(٨).

وكذلك قال عن جلييب^(٩): «هو مني وأنا منه» فروى مسلم في صحيحه^(١٠) عن أبي برزة قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مغزى^(١١) له. فأفاء الله عليه، فقال لأصحابه: «هل تفقدون من أحد؟»

-
- (١) ب: الحديث.
(٢) وجعفر: ساقطة من (ن)، (م).
(٣) ن، م، و: إذا كانوا في الغزو.
(٤) ر، و: أو نقصت نفقة عيالناهم؛ أ: أو نقصت نفقتهم غنالهم (وهو تحريف)؛ ن، م: ونقصت نفقة عيالهم.
(٥) ن، م، و، ي: في السفر.
(٦) سبق الحديث ٤ / ٤ / ٣٥.
(٧) أ: حبيب، وهـ: طأ.
(٨) (١٠) ٤ / ١٩١٨ - ١٩١٩ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل جلييب رضى الله عنه).
(٩) ح، ب: غزوة.

قالوا: نعم، فلانا وفلاتا^(١). ثم قال: «هل^(٢) تفقدون من أحد؟» قالوا: نعم، فلانا وفلاتا وفلاتا. ثم قال: «هل تفقدون من أحد؟» قالوا: لا. قال: «لكني أفقد جُلَيْبِيًّا، فاطلبوه، فاطلبوه^(٣) في القتلى، فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه. فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فوقف عليه فقال: «قتل سبعة ثم قتلوه. هذا مني وأنا منه، هذا مني وأنا منه» قال: فوضعه عليّ على ساعديه، ليس له إلا ساعدا النبي صلى الله عليه وسلم^(٤). قال: فحفر له فوضع^(٥) في قبره، ولم يذكر غسلًا^(٦).

فتبين أن قوله لعليّ: «أنت مني وأنا منك» ليس من خصائصه، بل قال ذلك للأشعرين، وقاله لجلييب. وإذا لم يكن من خصائصه، بل قد شاركه في ذلك غيره من^(٧) هو دون [الخلفاء]^(٨) الثلاثة في الفضيلة، لم يكن دالاً على الأفضلية^(٩) ولا على الإمامة.

الفصل [التاسع]^(١٠)

قال الرافضي^(١١): «وعن عمرو بن ميمون قال: لعليّ [بن أبي

(١) مسلم: فلانا وفلاتا وفلاتا. (٢) ن، م، و، ر، ح، ي، ب: وهل.

(٣) مسلم: فطلب.

(٤) ح، ب: ليس له سرير إلا ساعديه صلى الله عليه وسلم؛ ر، ي، أ: ليس له سرير إلا ساعدا النبي صلى الله عليه وسلم. (٥) و: فوضعه؛ مسلم: ووضع.

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٥/٤. (٧) ي، ب: ممن.

(٨) الخلفاء: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٩) و: الأفضلية عليهم. (١٠) ن، م، و، أ: فصل.

(١١) الرافضي: ساقطة من (و). والكلام التالي في (ك) ص ١٢٢ (م) - ١٢٤ (م).

تتابع كلام
الرافضي عن
فضائل عليّ
رضي الله عنه
قال عمرو بن
ميمون: لعليّ
عشر فضائل
ليست لغيره

طالب^(١) عشر^(٢) فضائل ليست لغيره. قال [له]^(٣) النبي صلى الله عليه وسلم: لأبعثن رجلا لا يخزيه الله أبدا، يحب الله ورسوله، [ويحبه الله ورسوله]^(٤)، فاستشرف إليها^(٥) من استشرف. قال^(٦): أين عليّ [بن أبي طالب]^(٧)؟ قالوا: هو أرمد^(٨) في الرحى يطحن. [قال:]^(٩) وما كان أحدهم يطحن.

قال: فجاء وهو أرمد لا يكاد أن يبصر. قال: فنفت^(١٠) في عينيه ثم هز الراية ثلاثا وأعطاه إياه^(١١)، فجاء بصفية بنت حبيّ. قال: ثم بعث أبا بكر بسورة التوبة^(١٢)، فبعث عليّا خلفه^(١٣) فأخذها منه وقال: لا يذهب بها إلا رجل هو مني وأنا منه.

(١) بن أبي طالب: ساقطة من (ن)، (م). وفي (ك): لعليّ عليه السلام.

(٢) عشر: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) له: في (و)، (ك) فقط.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و)، (ي)، (أ).

(٥) ك: لها.

(٦) ح، ب: فقال.

(٧) بن أبي طالب: ساقطة من (ن)، (م)، (و)، (ي)، (أ). وفي (ك): عليّ عليه السلام.

(٨) أرمد: ليست في (ك).

(٩) قال: في (و)، (ك) فقط.

(١٠) ك: فتغل.

(١١) ن، م، و، ر، ق، ي، أ: وأعطاه إياها؛ ك: فأعطاه إياه.

(١٢) ح، ر، ي، ب، ق: براءة.

(١٣) و: فبعث عليّا عليه السلام خلفه؛ ك: فبعث عليه السلام خلفه.

وقال لبنى عمه ^(١) : أيكم يواليني فى الدنيا والآخرة؟ قال :
وعلىّ معهم جالس ^(٢) فأبوا، فقال عليّ ^(٣) : أنا أوأليك فى الدنيا
والآخرة. [قال] ^(٤) : فتركه، ثم أقبل على رجلٍ رجلٍ منهم ^(٥) ،
فقال : أيكم يواليني فى الدنيا والآخرة؟ فأبوا، فقال عليّ : أنا
أوأليك فى الدنيا والآخرة، فقال : أنت ولىي فى الدنيا والآخرة.
قال : وكان عليّ أول من أسلم من الناس بعد خديجة . قال :
وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٦) ثوبه فوضعه على عليّ
وفاطمة والحسن والحسين، فقال : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ
الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [سورة الأحزاب : ٣٣].
قال : وشرى عليّ نفسه ولبس ثوب رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم نام مكانه، وكان ^(٧) المشركون يرمونه بالحجارة.
وخرج النبي صلى الله عليه وسلم ^(٨) بالناس فى غزاة تبوك،
فقال له عليّ ^(٩) : أخرج معك؟ قال ^(١٠) : لا . فبكى عليّ، فقال له :

-
- (١) ك : وقال صلى الله عليه وآله لبنى عمه .
(٢) أ، ب : وعليّ جالس معهم .
(٣) و، ك : عليّ عليه السلام .
(٤) قال : ساقطة من (ن)، (م) .
(٥) ك : على رجلٍ منهم .
(٦) ك (ص ١٢٣) : أخذ النبي صلى الله عليه وآله . (٧) ك : فكان .
(٨) ح، ي، ر، ق، ب : وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ ك : قال : وخرج النبي صلى
الله عليه وآله .
(٩) و، ك : عليّ عليه السلام .
(١٠) و، ر، أ، ب، ح، ي : فقال .

أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى ؟ إلا أنك لست
بنبي ، لا ^(١) ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي ^(٢) .

وقال ^(٣) له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنت ولي في كل
مؤمن بعدي .

قال : وسد ^(٤) أبواب المسجد إلا باب علي ^(٥) . قال : وكان
يدخل المسجد ^(٦) جنباً ، وهو طريقه ليس له طريق غيره .

وقال له : من كنت مولاه فعلي مولاه ^(٧) .

وعن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعاً أنه بعث أبا بكر في
براءة إلى مكة ^(٨) ، فسار بها ^(٩) ثلاثاً ثم قال لعلي : « الحقه فردّه
وبلغها أنت ، [ف فعل] ^(١٠) . فلما ^(١١) قدم أبو بكر على النبي صلى الله
عليه وسلم بكى وقال : يا رسول الله حدث ^(١٢) فيّ شيء ؟ قال : لا ،
ولكن أمرت ^(١٣) أن لا يبلغها ^(١٤) إلا أنا أو رجل مني .

(١) ك : ولا .
(٢) ك : قال : وقال .
(٣) ك : قال : وقال .
(٤) ك : قال : وقال صلى الله عليه وآله : سندوا .
(٥) ك : غير باب علي عليه السلام .
(٦) ك : فليدخل المسجد .
(٧) و : فإن مولاه علي ؛ ك : فهذا علي مولاه .
(٨) ك : بالبراءة إلى أهل مكة .
(٩) ب (فقط) : لها .
(١٠) ف فعل : ساقطة من (ن) ، (م) .
(١١) ك (ص ١٢٤م) : ولما .
(١٢) ك : أحدث .
(١٣) أ ، ب : ولكني أمرت ؛ ك : ولكن أمرني ربي .
(١٤) ك : ألا يبلغه .

والجواب: أن هذا^(١) ليس مسندا بل [هو]^(٢) مرسل لو ثبت عن عمرو بن / ميمون، وفيه ألفاظ هي كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، كقوله [: أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى ، غير أنك لست بنبي]^(٣) ، لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي . فإن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب غير مرة وخليفته على المدينة غير عليّ ، كما اعتمر عمرة الحديبية وعليّ / معه وخليفته غيره، وغزا بعد ذلك خيبر ومعه عليّ وخليفته بالمدينة غيره، وغزا غزوة الفتح وعليّ معه وخليفته في المدينة^(٤) غيره، وغزا حُنَيْنَا والطائف وعليّ معه وخليفته بالمدينة غيره، [وحج حجة الوداع وعليّ معه وخليفته بالمدينة غيره]^(٥) ، وغزا غزوة بدر ومعه عليّ وخليفته بالمدينة غيره .

وكل هذا معلوم بالأسانيد الصحيحة وباتفاق أهل العلم بالحديث، وكان عليّ معه في غالب الغزوات وإن لم يكن فيها قتال .

فإن قيل : استخلافه يدل على أنه لا يستخلف إلا الأفضل ، لزم أن يكون عليّ مفضولا في عامة الغزوات ، وفي عمرته وحجته ، لا سيما وكل مرة كان يكون الاستخلاف على رجال مؤمنين ، وعام تبوك ما كان الاستخلاف إلا على النساء والصبيان ومن عَدَرَ الله ، وعليّ الثلاثة [الذين

(١) و: فيقال هذا . .

(٢) هو: ساقطة من (ن)، (م)، (و) .

(٣) ما بين المعقوفتين في (و) فقط .

(٤) ح، ب، ي، م، ر: بالمدينة .

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

خُلْفُوا^(١) أو مُتَّهَمٌ بالنفاق، وكانت المدينة آمنة لا يُخاف على أهلها، ولا يحتاج المستخلف إلى جهاد، كما يحتاج في أكثر الاستخلافات.

وكذلك قوله: «وسد الأبواب كلها إلا باب عليّ» فإن هذا مما وضعته الشيعة على طريق المقابلة^(٢)، فإن الذي في الصحيح عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في مرضه الذي مات فيه «إن أمنّ الناس عليّ في ماله وصحبته أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن أخوة الإسلام ومودّته، لا يبقين في المسجد خوّنه إلا سُدت إلا خوّنه أبي بكر» ورواه ابن عباس أيضاً في الصحيحين^(٣). ومثل قوله: «أنت وليّ في كل مؤمن بعدى» فإن هذا

(١) عبارة «الذين خلفوا»: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٢) أورد ابن الجوزي هذا الجزء من حديث عمرو بن ميمون الموضوع في «الموضوعات» ٣٦٤/١ وحكم عليه بالوضع ٣٦٦/١ وذكر أن هذا الحديث من هذا الطريق وغيره حديث موضوع ثم قال: «فهذه الأحاديث كلها من وضع الرافضة قابلوا بها الحديث المتفق على صحته في: «سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر».

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٥١٢/١. والحديث عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما في: البخارى ٩٦/١ - ٩٧ (كتاب الصلاة، باب الخوذة والممر في المسجد)، ٤/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: لو كنت متخذاً خليلاً). والحديث في مسلم عن عبدالله بن مسعود وعبدالله بن عباس رضي الله عنهم ٤/١٨٥٥ - ١٨٥٦ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر..). ونص الشيخ أحمد شاکر على أن الحديث من رواية ابن عباس في مسلم وذلك عند ورود الحديث في المسند (ط. المعارف) ٢٠٢/٥ (حديث رقم ٣٥٨٠) كما جاء الحديث قبل ذلك عن ابن عباس في المسند (ط. المعارف) ١٤٣/٤ (حديث رقم ٢٤٣٢) وجاءت قطعة منه ٢٥٤/٥ (حديث رقم ٣٦٨٩).

موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث^(١)، والذي فيه من الصحيح^(٢) ليس هو من خصائص الأئمة، بل ولا من خصائص عليّ، بل قد شاركه فيه غيره، مثل كونه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، ومثل استخلافه وكونه منه بمنزلة هارون من موسى، ومثل كون عليّ مولى من النبي صلى الله عليه وسلم مولاه^(٣) فإن كل مؤمن موالٍ لله ورسوله، ومثل كون «براءة» لا يبلغها إلا رجلٌ من بني هاشم؛ فإن هذا يشترك فيه جميع الهاشميين، لما روى أن العادة كانت جارية بأن لا ينقض العهود [ويحلّها]^(٤) إلا رجل من قبيلة المطاع.

الفصل [العاشر]^(٥)

قال الرافضى^(٦): «ومنها ما رواه أخطب خوارزم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: يا عليّ لو أن عبدا^(٧) عبد الله عز

تابع كلام
الرافضى عن
فضائل عليّ
رضى الله عنه:
كلام أخطب
خوارزم.

(١) جاء هذا الحديث فى كتاب «فضائل الصحابة» ٥٠٣/١ (رقم ٥٢١)، ٥٢٤/١ (رقم

٨٦٨) وقال المحقق ٥٠٣/١: «موضوع وفيه متروكان متهمان بالوضع: طلحة وعبيدة».

وجاء الحديث فى حق عثمان بن عفان رضى الله عنه فى «الموضوعات» ٣٣٤/١، «البداية

والنهاية» ٢١٣/٧ وغيرها من المراجع، وذكر المحقق أن هذا الحديث أيضا موضوع.

(٢) ن، م: فى الصحيح.

(٣) أ، ب: مولى من وآله.

(٤) ويحلّها: ساقطة من (ن)، (م)، (و)، (ن).

(٥) ن، م، و، أ: فصل.

(٦) الرافضى: ساقطة من (و). والكلام التالى فى (ك؛ ص ١٢٤ - (م) ١٢٦ - (م).

(٧) أ، ب: رجلا.

وجل مثل ما قام^(١) نوح في قومه، وكان له مثل أحد ذهباً فأنفقه في سبيل الله، ومدّ في عمره حتى حج ألف عام على قدميه^(٢)، ثم قُتل بين الصفا والمروة مظلوماً، ثم لم يوالك يا عليّ، لم يشم رائحة الجنة ولم يدخلها.

وقال رجل لسلمان: ما أشدّ حبك لعليّ. قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من أحب عليّاً فقد أحبني، ومن أبغض عليّاً فقد أبغضني. وعن أنس^(٣) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خلق الله من نور وجه عليّ^(٤) سبعين ألف ملك يستغفرون له ولمحبّيه^(٥) إلى يوم القيامة.

وعن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أحب عليّاً قبل الله عنه^(٦) صلاته وصيامه وقيامه، واستجاب دعاءه^(٧). ألا ومن أحب عليّاً أعطاه الله بكل عرق من بدنه^(٨) مدينة في الجنة. ألا ومن أحب آل محمد آمن من الحساب والميزان والصراف. ألا ومن مات على حب آل محمد فأنا كفيله في الجنة^(٩) مع الأنبياء، [ألا]^(١٠) ومن أبغض آل محمد جاء يوم القيامة

(٢) ن، م، و، ح، ي: قلمه.

(١) ب (فقط): أقام.
(٣) ح، ي، ر، ب: وعن أنس بن مالك.

(٤) ك: خلق الله تعالى من نور وجه عليّ بن أبي طالب عليه السلام..

(٦) أ، ب: منه.

(٥) ك: يستغفرون لمحبّيه..

(٨) ك: في بدنه.

(٧) و، ر، ي: دعواه.

(١٠) ألا: ساقطة من (ن)، (م)، (أ)، (ح)، (ي)، (و).

(٩) ك: بالجنة.

مكتوباً^(١) بين عينيه : « آيس من رحمة الله » .
 وعن عبدالله بن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم [يقول]^(٢) : من زعم أنه آمن بي وبما جئت به وهو يبغض^(٣) علياً فهو كاذب ليس بمؤمن .

وعن أبي برزة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن جلوس ذات يوم : والذي نفسى بيده لا يزول قدم^(٤) عبد يوم القيامة حتى يسأله الله تبارك وتعالى^(٥) [عن أربع]^(٦) : عن عمره فيما^(٧) أفناه ، وعن جسده فيما^(٨) أبلاه ، وعن ماله مم اكتسبه وفيما أنفقه^(٩) ، وعن حُبنا أهل البيت^(١٠) . فقال له عمر : فما آية حبكم من بعدكم^(١١) ؟ فوضع يده على رأس عليّ [بن أبي طالب]^(١٢) وهو إلى جانبه^(١٣) [فقال]^(١٤) : إن حبي من بعدى حب هذا .

-
- (١) أ، ب، ح : مكتوب .
 (٢) ن، م، ر، ح، أ، ي : قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .
 (٣) ك : يبغض .
 (٤) أ، ب : لا تزول قدما .
 (٥) أ، ب، ر، ي، ح، م، ق : حتى يسأله تبارك وتعالى ؛ ك : حتى يسأله ربه تبارك وتعالى .
 (٦) عن أربع : ساقطة من (ن)، (م)، (أ) .
 (٧) ب : فيم .
 (٨) ب، و : فيم .
 (٩) ن، ي، ر، ح : مما اكتسبه وفيما أنفقه .
 (١٠) ك : أهل البيت عليهم السلام .
 (١١) ح، ر، ب، ن، م، ق، أ، ي : من بعدك .
 (١٢) ك، و : عليّ عليه السلام ؛ ن، م، ق، أ : عليّ .
 (١٣) م : وهو جالس إلى جانبه .
 (١٤) فقال : ساقطة من (ن)، (م)، (و) .

وعن [عبد الله] بن عمر^(١) قال: سمعت رسول الله / صلى الله عليه وسلم وقد سئل^(٢): بأى لغة خاطبك ربك ليلة المعراج؟ فقال: خاطبني بلغة علي^(٣)، فألهمني أن قلت: يارب خاطبتني أم علي؟ فقال: يا محمد^(٤) أنا شيء لست كالأشياء^(٥)، لا أقاس بالناس ولا أوصف بالأشياء^(٦)، خلقتك من نوري وخلقت علياً من نورك فاطلعت علي سرائر قلبك، فلم أجد إلى قلبك أحب من علي^(٧)، فخاطبتك بلسانه كيما^(٨) يطمئن قلبك.

وعن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو أن الرياض أقلام، والبحر مداد، والجن حساب، والإنس كتاب ما أحصوا فضائل علي [بن أبي طالب]^(٩).

وبالإسناد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله تعالى جعل الأجر علي^(١٠) فضائل علي لا يحصى كثرة^(١١)،

(١) ن، م: وعن ابن عمر.

(٢) ك، و: علي عليه السلام.

(٣) م، و: ليس كالأشياء؛ ك: لا كالأشياء.

(٤) عبارة «لا أقاس بالناس ولا أوصف بالأشياء» سقطت من الطبعة الأولى ولكنها في (ك) ص ٣٦.

(٥) و: علي عليه السلام؛ ك: علي بن أبي طالب.

(٦) ك: كما.

(٧) و، ك: بن أبي طالب عليه السلام؛ ن، م: علي.

(٨) ح، ب: في.

(٩) ك: إن الله تعالى جعل لأخي علي فضائل لا تحصى كثرة.

فمن ذكر فضيلة من فضائله مقرراً بها غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ومن كتب فضيلة من فضائله لم تزل الملائكة تستغفر له ما بقى لتلك الكتابة رسم، ومن استمع فضيلة من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالاستماع، ومن نظر إلى^(١) كتاب من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالنظر، ثم قال: النظر إلى وجه أمير المؤمنين علي^(٢) عبادة، وذكره عبادة، لا يقبل^(٣) الله إيمان عبدٍ إلا بولايته والبراءة من أعدائه.

وعن حكيم [بن حزام]^(٤) عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال^(٥): لِمُبَارِزَةِ عَلِيٍّ^(٦) لِعَمْرُو بْنِ عَبْدِ^(٧) وَدَّ يَوْمَ الْخَنْدَقِ أَفْضَلُ مِنْ عَمَلِ أُمَّتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وعن سعد بن أبي وقاص قال: أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً بالسبِّ فأبى، فقال: ما منعك أن تسب عليّ بن أبي طالب؟^(٨) قال: ثلاث قالهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلن

(١) أ، ب: في.

(٢) ك ص ١٢٥ (م) - ١٢٦ (م): علي بن أبي طالب عليه السلام.

(٣) أ، ب، : ولا يقبل؛ م: فلا يقبل.

(٤) بن حزام: ليست في (ك).

(٥) ن، م: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال..

(٦) أ، ب، ر، ج، ي: علي بن أبي طالب؛ و: علي بن أبي طالب عليه السلام؛ ك: علي عليه السلام.

(٧) عبد: ساقطة من (ن)، (م)، (و)، (ج).

(٨) ك: أن تسب أبا تراب؟

أسبه، لأن يكون لي واحدة منهن أحب^(١) إليّ من حمر النعم: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعليّ وقد خلفه في بعض مغازيه، فقال [له]^(٢) عليّ: تخلفني مع النساء والصبيان؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: أما ترضى^(٣) أن تكون مني بمنزلة هازون من موسى؟ إلا أنه لا نبي بعدي. وسمعته يقول يوم خيبر^(٤) لأعطين الراية رجلاً^(٥) يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله. قال: فتناولنا، فقال^(٦): ادعوا لي^(٧) عليّاً، فأتاه وبه رمد، فبصق في عينيه^(٨) ودفع الراية إليه، ففتح الله عليه. وأنزلت^(٩) هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [سورة آل عمران: ٦١] دعا^(١٠) رسول الله صلى الله عليه وسلم عليّاً وفاطمة والحسن والحسين فقال: «هؤلاء^(١١) أهلي».

الرد عليه

والجواب: أن أخطب خوارزم هذا له مصنف في هذا الباب [فيه]^(١٢) من

-
- (١) ك: لأن يكون أحب.
 - (٢) له: ساقطة من (ن)، (م).
 - (٣) ك: فقال له: يا عليّ أما ترضى...
 - (٤) أ، ب: يوم خيبر يقول.
 - (٥) ك: لأعطين الراية غدا رجلاً..
 - (٦) ك: قال.
 - (٧) ك: ادعوا إليّ.
 - (٨) أ، و، ب، ق: عينه.
 - (٩) ك: ولما نزلت.
 - (١٠) م، ب: فدعا؛ ر، ح: ودعا.
 - (١١) ك: اللهم هؤلاء..
 - (١٢) فيه: ساقطة من (ن)، (م).

الأحاديث المكذوبة ما لا يخفى كذبه على من له أدنى معرفة بالحديث، فضلاً عن علماء الحديث، وليس هو من علماء الحديث ولا ممن يُرجع إليه في هذا الشأن ألبتة^(١). وهذه الأحاديث مما يعلم أهل المعرفة بالحديث أنها من المكذوبات. وهذا الرجل قد ذكر أنه يذكر ما هو صحيح عندهم، ونقلوه في المعتمد من قولهم وكتبهم، فكيف يذكر ما أجمعوا على أنه كذب موضوع، ولم يُرو^(٢) في شيء من كتب الحديث المعتمدة، ولا صححه أحد من أئمة الحديث.

فالعشرة الأولى^(٣) كلها كذب إلى [آخر حديث]: قتله^(٤) لعمر بن عبد ودّ. وأما حديث سعد لما أمره معاوية بالسب فأبى، فقال: ما منعك أن تسب عليّ بن أبي طالب؟ فقال: ثلاث قالهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلن أسبه، لأن يكون لى واحدة منهن أحب إليّ من حمر النعم. . . الحديث. فهذا حديث صحيح رواه مسلم في صحيحه^(٥) وفيه ثلاث فضائل لعليّ لكن ليست من خصائص الأئمة ولا من خصائص

(١) يقول الأستاذ محب الدين الخطيب في تعليقه على «منهاج الاعتدال» ص ٣١٢: وأخطب خوارزم أديب متشيع من تلاميذ الزمخشري، اسمه الموفق بن أحمد بن إسحاق (٤٨٤ - ٥٦٨) له ترجمة في «بغية الوعاة» ٤٠١ و«روضات الجنات» (الطبعة الثانية) ٧٢٢ وغيرهما، وكتابه الذي كُذّب فيه هذا الخبر على رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمه «مناقب أهل البيت» . . . وانظر ترجمة أبي المؤيد الموفق بن أحمد المكي الخوارزمي في: الأعلام ٢٨٩/٨ وذكر الزركلي أن كتابه «مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب» مطبوع.

(٢) ن، م، و، ي: ولا يروى.

(٣) أ، ب: الأولى.

(٤) ن، م، و: إلى قوله . . .

(٥) سبق الحديث فيما مضى ٥٠١/١ وذكرت هناك أنه في: مسلم ١٨٧١/٤.

عليّ، فإن قوله وقد خلفه في بعض مغازيه فقال له عليّ: يا رسول الله تخلفني مع النساء والصبيان؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟ إلا أنه لا نبي بعدي، ليس من خصائصه؛ فإنه استخلف عليّ المدينة غير واحد، ولم يكن هذا الاستخلاف أكمل من غيره. ولهذا قال له عليّ: أتخلفني مع النساء والصبيان؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان في كل غزاة^(١) يترك بالمدينة رجالا من المهاجرين والأنصار، إلا في غزوة تبوك فإنه أمر المسلمين جميعهم بالنفير^(٢)، فلم يتخلف / بالمدينة إلا عاصم أو معذور غير النساء والصبيان. ولهذا كره عليّ الاستخلاف، وقال: أتخلفني مع النساء والصبيان؟ يقول تتركني خلفا لا تستصحبني معك؟ فبين له النبي صلى الله عليه وسلم أن الاستخلاف ليس نقصا^(٣) ولا غضاؤه؛ فإن موسى استخلف هارون على قومه لأمانته عنده، وكذلك أنت استخلفتك لأمانتك عندي، لكن موسى استخلف نبيا وأنا لا نبي بعدي. وهذا تشبيه في أصل الاستخلاف، فإن موسى استخلف هارون على جميع بني إسرائيل، والنبي صلى الله عليه وسلم استخلف عليا على قليل من المسلمين، وجمهورهم استصحبهم في الغزاة. وتشبيهه بهارون ليس بأعظم من تشبيه أبي بكر وعمر: هذا بإبراهيم وعيسى، وهذا بنوح وموسى؛ فإن هؤلاء الأربعة أفضل من هارون، وكل من أبي بكر وعمر شبه باثنين لا بواحد، فكان^(٤) هذا التشبيه أعظم من تشبيه

(٢) أ، ب: بالنفر.

(٤) ن، م: وكان.

(١) ح، ب، ر: غزوة.

(٣) ن (فقط): بغضا.

علّيّ، مع أن استخلاف عليّ له فيه اشباه وأمثال من الصحابه .
وهذا التشبيه ليس لهذين فيه شبيه، فلم يكن الاستخلاف من
الخصائص، ولا التشبيه بنبي في بعض أحواله من الخصائص .
وكذلك قوله: «لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله [ويحبه الله
ورسوله]»^(١) قال: فتناولنا، فقال: ادعوا لي علياً، فأتاه وبه رمد، فبصق
في عينه^(٢) ودفع الراية إليه، ففتح الله على يديه . وهذا الحديث أصح ما
رُوي لعلّيّ من الفضائل، أخرجاه في الصحيحين من غير وجه . وليس
هذا الوصف مختصاً بالأئمة ولا بعليّ؛ فإن الله ورسوله يحب كل مؤمن
تقى، وكل مؤمن تقى يحب الله ورسوله، لكن هذا الحديث من أحسن
ما يُحتج به على النواصب الذين يتبرؤون منه ولا يتولونه ولا يحبونه، بل
[قد]^(٣) يكفّرونه [أو يفسقونه]^(٤) كالخوارج؛ فإن النبي صلى الله عليه
وسلم شهد له بأنه يحب الله ورسوله [ويحبه الله ورسوله]^(٥) .
لكن هذا الاحتجاج لا يتم على قول الرافضة الذين يجعلون
النصوص الدالة على فضائل الصحابة كانت قبل ردتهم؛ فإن الخوارج /
تقول في عليّ مثل ذلك، لكن هذا باطل، فإن الله - ورسوله - لا يطلق
هذا المدح على من يعلم أنه يموت كافراً^(٦)، وبعض أهل الأهواء من

ظ ١٨١

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (و) .

(٢) ح، ي، ن، م، أ، ب: عينه .

(٣) قد: ساقطة من (ن)، (م)، (و) .

(٤) أو يفسقونه: ساقطة من (ن)، (م)، (و) .

(٥) ويحبه الله ورسوله: في (أ)، (ب)، (م) فقط .

(٦) ن، م، و: فإن الله ورسوله لا يحب ولا يرضى عن من يعلم أنه يموت كافراً .

المعتزلة وغيرهم، وبعض المروانية ومن كان على هواهم، الذين كانوا يبغيضونه ويسبونونه.

وكذلك حديث المباهلة شركه فيه فاطمة وحسن وحسين^(١)، كما شركوه^(٢) في حديث الكساء، فعلم أن ذلك^(٣) لا يختص بالرجال ولا بالذكور ولا بالأئمة، بل يشركه^(٤) فيه المرأة والصبي، فإن الحسن والحسين كانا صغيرين عند المباهلة، فإن المباهلة كانت لما قدم وفد نجران بعد فتح مكة [سنة تسع أو عشر]^(٥)، والنبى صلى الله عليه وسلم مات ولم يكمل الحسين سبع سنين، والحسن أكبر منه بنحو سنة، وإنما دعا هؤلاء لأنه أمر أن يدعو كل واحد من^(٦) الأقرين: الأبناء^(٧) والنساء والأنفس، فيدعو^(٨) الواحد من أولئك: أبناءه ونساءه، وأخص الرجال به نسباً.

وهؤلاء أقرب الناس إلى النبى صلى الله عليه وسلم نسباً، وإن كان غيرهم أفضل منهم عنده، فلم يؤمر أن يدعو أفضل أتباعه، لأن المقصود أن يدعو كل واحد [منهم]^(٩) أخصّ الناس به، لما فى جيلة الإنسان من الخوف عليه وعلى ذوى^(١٠) رحمه الأقرين إليه، ولهذا خصهم فى حديث الكساء.

(١) أ، ب: والحسن والحسين.

(٢) ن، م، و: وأن ذلك...

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٤) من: ساقطة من (أ)، (ب).

(٥) أ، ب: فدعا.

(٦) منهم: زيادة فى (أ)، (ب).

(٧) ر، أ، ب، ح، ي: شركه.

(٨) ح، ي، ر، م: شركه؛ أ: تشركه.

(٩) أ، ب: والأبناء.

(١٠) ر، ح، ي، ب: ذى.

والدعاء لهم والمباهلة مبنها على العدل^(١)، فأولئك أيضاً يحتاجون أن يدعوا أقرب الناس إليهم نسبا، وهم يخافون عليهم ما لا يخافون على الأجانب، ولهذا امتنعوا عن^(٢) المباهلة، لعلمهم بأنه^(٣) على الحق، وأنهم إذا باهلوه حقت عليهم بهلة الله^(٤) وعلى الأقربين إليهم، بل قد يحذر الإنسان على ولده ما لا يحذره^(٥) على نفسه.

فإن قيل: فإذا كان ما صحح من فضائل عليّ رضي الله عنه، كقوله صلى الله عليه وسلم: «لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله»، وقوله: «أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى»، وقوله: «اللهم [هؤلاء]^(٦) أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا» ليس من خصائصه، بل له فيه شركاء، فلماذا تمنى بعض الصحابة أن يكون له ذلك، كما روى عن سعد^(٧) وعن عمر؟

فالجواب: أن في ذلك شهادة / النبي صلى الله عليه وسلم لعليّ بإيمانه باطنا وظاهرا، وإثباتا لموالاته لله ورسوله ووجوب موالاته المؤمنين له. وفي ذلك رد على النواصب الذين يعتقدون كفره أو فسقه، كالخوارج المارقين الذين كانوا من أعبد الناس، كما قال [النبي]^(٨) صلى الله عليه

(١) ن، م: مبنها على الأعداء.

(٢) أ: أنه.

(٣) أ، ب: لعنة الله. وفي «اللسان»: «البيهل: اللعن... وعليه بهلة الله وبهلته أى لعنته».

(٤) م، ح، ي، ز: ما لا يحذر.

(٥) هؤلاء: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ن (فقط): عن سعيد.

(٧) ن، م، ب: إذا.

(٨) النبي: ساقطة من (ن)، (م).

وسلم [فيهم]^(١): «يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يقرآن القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، أينما لقيتموهم فاقتلوهم»^(٢) وهؤلاء يكفرونه ويستحلون قتله، ولهذا قتله واحد منهم، وهو عبدالرحمن بن ملجم المرادي، مع كونه كان من أعيد الناس.

وأهل العلم والسنة يحتاجون إلى إثبات إيمان عليّ وعده ودينه للرد على هؤلاء، أعظم مما يحتاجون إلى مناظرة الشيعة؛ فإن هؤلاء أصدق وأدّين، والشبه^(٣) التي يحتاجون بها أعظم من الشبه^(٤) التي تحتج بها الشيعة، كما أن المسلمين يحتاجون في أمر المسيح صلوات الله وسلامه عليه إلى مناظرة اليهود والنصارى، فيحتاجون أن يتفوا عنه ما يرميه به اليهود من أنه كاذب ولد زنا، وإلى نفي ما تدّعيه النصارى من الإلهية، وجدل اليهود أشد من جدل النصارى، ولهم شبه لا يقدر النصارى أن يجيئوهم عنها، وإنما يجيئهم عنها المسلمون. كما أن للنواصب شبهاً^(٥)

(١) فيهم: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٢) سبق الكلام على أحاديث الخوارج فيما مضى ٦٦/١. وما ذكره ابن تيمية هنا جزء من حديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن عليّ وأبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم في: البخاري ٢٠٠/٤ - ٢٠١ (كتاب المناقب، باب علامات النبوة)؛ مسلم ٧٤٠/٢ - ٧٤٧ (كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، باب التحريض على قتل الخوارج). وانظر: جامع الأصول لابن الأثير ٤٣٦/١٠ - ٤٤٠؛ سنن أبي داود ٣٣٦/٤ (كتاب السنة، باب في قتال الخوارج)؛ سنن أبي ماجه ٦٠/١ - ٦١ (المقدمة، باب في ذكر الخوارج)؛ المسند (ط. الحلبي) ٦٥/٢، ٦٨، ٧٣، ٢٥٢، ٢٥٤ - ٢٥٥.

(٣) ح، ب: والشبهة؛ أ: والسنة. (٤) ح، ب: الشبهة؛ أ: السنة.

(٥) ب (فقط): شبهة.

لا يمكن الشيعة أن يجيبوا عنها، وإنما يجيبهم عنها أهل السنة.

فهذه الاحاديث الصحيحة المثبتة لإيمان عليّ باطنا وظاهرا ردّ على هؤلاء، وإن لم يكن ذلك من خصائصه، كالنصوص الدالة على إيمان أهل بدر وبيعة الرضوان باطنا وظاهرا؛ فإن فيها ردّا على من ينازع في ذلك من الروافض والخوارج، وإن لم يكن ما يستدل به من خصائص واحد منهم. وإذا شهد النبي صلى الله عليه وسلم لمعيّن بشهادة، أو دعا له بدعاء، أحب كثير من الناس أن يكون له مثل تلك الشهادة ومثل^(١) ذلك الدعاء، وإن كان النبي صلى الله عليه وسلم يشهد بذلك لخلق كثير ويدعو به لخلق كثير، وكان تعيينه لذلك المعين من أعظم فضائله ومناقبه، وهذا كالشهادة بالجنة لثابت بن قيس بن شماس^(٢) وعبدالله بن سلام^(٣) وغيرهما، وإن كان قد شهد بالجنة لآخرين. والشهادة بمحبة الله

(١) ب (فقط): أو مثل.

(٢) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى : مسلم ١١٠/١ (كتاب الإيمان، باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله) أن ثابت بن قيس رضى الله عنه لما نزل قوله تعالى : ﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي﴾ [سورة الحجرات : ٢] حزن واحتبس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال كلاما آخره . . فأنانا من أهل النار، فذكر ذلك سعد (بن معاذ) للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «بل هو من أهل الجنة». والحديث فى المسند (ط . الحلبي) ١٣٧/٣ ، ١٤٥ - ١٤٦ ، ٢٨٧ .

(٣) روى البخارى ٥ / ٣٧ - ٣٨ (كتاب مناقب الأنصار، باب مناقب عبدالله بن سلام رضى الله عنه) ومسلم ٤ / ١٩٣٠ - ١٩٣٢ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عبدالله بن سلام رضى الله عنه) حديثا عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه يقول فيه - وهذه رواية البخارى -: ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لأحد يمشى على الأرض إنه من أهل الجنة إلا لعبدالله بن سلام . . الحديث . كما رويا حديثا آخر عن قيس بن عبّاد ذكر فيه أنه كان فى حلقة فيها قوم (عند مسلم : فيها سعد بن مالك وابن عمر رضى الله عنهم) =

ورسوله لعبد الله حمار الذي ضرب في الخمر^(١)، وإن شهد بذلك لمن هو أفضل منه، وكشهادته لعمر وبن تغلب بأنه ممن لا يعطيه لما في قلبه من الغنى والخير لما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «إني لأعطي رجالا وأدع رجالا، والذي أدع أحب إلي من الذي أعطى. أعطى رجالا لما في قلوبهم من الهلع والجزع، وأكل رجالا إلى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير، منهم عمرو بن تغلب»^(٢).

وفي الحديث الصحيح لما صلى على ميت^(٣) قال: «اللهم اغفر له وارحمه، وعافه / واعف عنه، وأكرم منزله، ووسع^(٤) مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد^(٥)، ونقه من الذنوب والخطايا^(٦) كما ينقى^(٧) الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله داراً خيراً من داره، وأهلاً خيراً من أهله، وقه فتنة القبر وعذاب النار، وافسح له في قبره، ونور له فيه». قال عوف بن

= فمر عبدالله بن سلام فقالوا: هذا رجل من أهل الجنة. فسأله قيس عن ذلك فذكر له عبدالله بن سلام أنه رأى رؤيا قصها على النبي صلى الله عليه وسلم فأولها له وقال في آخر كلامه صلى الله عليه وسلم «... وأما العروة فهي عروة الإسلام، ولن تزال مستمسكا بها حتى تموت».

(١) سبق الحديث فيما مضى ٤٥٧/٤ - ٤٥٨.

(٢) سبق الحديث فيما مضى ٦٤ / ١ - ٦٥.

(٣) أ، ب: الميت.

(٤) ن، م: وأوسع.

(٥) ح، ي، و، ز: بماء وثلج ويرد.

(٦) و، ز، ح، ي: من الخطايا.

(٧) ن، م، و، ح، ي: كما نقيت.

مالك: فتمنيت أن أكون [أنا]^(١) ذلك الميت^(٢). وهذا الدعاء ليس مختصا بذلك الميت.

الفصل [الحادى عشر]^(٣)

قال الرافضى^(٤): «وعن عامر بن وائلة^(٥) قال: كنت مع عليّ عليه السلام^(٦) [يوم الشورى]^(٧) يقول لهم^(٨): لأحتجنّ عليكم بما لا يستطيع عربيتكم ولا عجميتكم تغيير ذلك، ثم قال: أنشدكم بالله أيها النفر جميعا، أفيتكم^(٩) أحد وحّد الله تعالى

سابع كلام
الرافضى عن
فضائل عليّ
رضى الله عنه

- (١) أنا: زيادة فى (ى)، (ر)، (ب).
- (٢) الحديث.. مع اختلاف فى الألفاظ - عن عوف بن مالك رضى الله عنه فى: مسلم ٦٦٢/٢ - ٦٦٣ (كتاب الجنائز، باب الدعاء للميت فى الصلاة)؛ سنن النسائى ٤٦/١ (كتاب الطهارة، باب الوضوء بماء البرد)، ٥٩/٤ - ٦٠ (كتاب الجنائز، باب الدعاء)؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٣/٦.
- (٣) ن، م، و، أ: فصل.
- (٤) الرافضى: ساقطة من (و). والكلام التالى فى (ك) ص ١٢٦ (م) - ١٣٠ (م).
- (٥) ن: وإيلة.
- (٦) عليه السلام: فى (ن)، (و)، (ك). وفى (ر)، (ى)، (ق): رضى الله عنه.
- (٧) يوم الشورى: كذا فى (ق) فقط. وفى (ك): فى البيت يوم الشورى، فسمعت عليا عليه السلام.
- (٨) أ، ب، ق، ر، ح، ى: وهو يقول لهم؛ و: يقول.
- (٩) ك (ص ١٢٦م - ١٢٧م): هل فيكم.

قبلى؟ قالوا: اللهم لا. قال: فأنشدكم^(١) بالله هل فيكم أحد له
أخ مثل أخى جعفر الطيار فى الجنة مع الملائكة غيرى؟ قالوا:
اللهم لا. قال: فأنشدكم بالله: هل فيكم أحد له عمّ مثل عمى
حمزة أسد الله وأسد رسوله سيد الشهداء غيرى؟ قالوا: اللهم لا.
قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد له زوجه مثل زوجتى فاطمة
بنت محمد سيدة [نساء]^(٢) أهل الجنة غيرى؟ قالوا: اللهم لا.
قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد له^(٣) سبطان مثل سبطى
الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة غيرى؟ قالوا: اللهم
لا. قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد ناجى رسول الله صلى الله
عليه / وسلم عشر مرات قدّم^(٤) بين يدى نجواه^(٥) صدقة غيرى^(٦)؟
قالوا: اللهم لا. قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم: من كنت مولاه فعلى^(٧) مولاه، اللهم
وال من والاه، وعاد من عاداه^(٨)، ليلبغ^(٩) الشاهد الغائب غيرى؟

١٣/٣

(١) أ، ب: أنشدكم.

(٢) نساء: ساقطة من (ن)، (م)، (و)، (ق)، (أ)، (ى).

(٣) و، أ، ب، ح، ي، ر، ق: من له.

(٤) قدّم: كذا فى (ب). وفى (ك): وقدم. وفى سائر النسخ: أقدم.

(٥) نجواه: كذا فى (ب)، (ك) وفى سائر النسخ: نجواى.

(٦) ك: مثلى.

(٧) ك: فهذا على.

(٨) ك: من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله.

(٩) ك: وليبغ.

قالوا: اللهم لا . قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: اللهم ائتنى بأحب خلقك^(١) إليك وإلى يأكل معي من هذا الطير^(٢)، فأناه فأكل^(٣) معه غيري؟ قالوا: اللهم لا . قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: لأعطين الراية رجلا^(٤) يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، لا يرجع حتى يفتح الله على يديه إذ رجع غيري منهزما غيري؟^(٥) قالوا: اللهم لا . قال^(٦): فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لبني وكيعه^(٧): لتنتهنّ أو لأبعثنّ إليكم رجلا نفسه كنفسى، وطاعته كطاعتي، ومعصيته كمعصيتي^(٨) يفصلكم^(٩) بالسيف غيري؟ قالوا: اللهم لا . قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال

(١) ك: الخلق.

(٢) ك: وإلى وأشدهم لك حبا ولئى حبا يأكل معي هذا الطائر.

(٣) م: يأكل؛ ك: وأكل.

(٤) *-*: ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٥) ك: الراية غدا رجلا.

(٦) أ، ب: على يديه غيري. وسقطت «غيري» الثانية من جميع النسخ ما عدا (ن)،

(ق)، (ك)، (و).

(٧) قال: ساقطة من (ك).

(٨) ك: لبني ربيعة.

(٩) ك: وطاعته طاعتي ومعصيته معصيتي.

(٩) ن، م: يعطلكم.

له رسول الله صلى الله عليه وسلم: كذب من زعم أنه يحبني
ويبغض هذا غيري؟ قالوا: اللهم لا. قال: فأنشدكم بالله هل
فيكم أحد^(١) سلم عليه في ساعة واحدة ثلاثة آلاف من
الملائكة: جبرائيل^(٢) وميكائيل وإسرافيل حيث جئت بالماء إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم من القلب غيري؟ قالوا: اللهم
لا. قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد نودي به من السماء: لا
سيف إلا ذو الفقار، ولا فتى إلا عليّ غيري؟ قالوا: اللهم لا.
قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له جبريل هذه^(٣) هي
المواساة، فقال له^(٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنه مني^(٥)
وأنا منه. فقال جبريل^(٦): وأنا منكما غيري؟ قالوا: اللهم لا.
قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له^(٧) رسول الله صلى الله
عليه وسلم: تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين، على لسان
النبي صلى الله عليه وسلم غيري^(٨)؟ قالوا: اللهم لا. قال:

(١) أ، ر، ن، م، ب، ح: رجل.

(٢) أ، ح، ب، ن، م، ق، و: جبريل؛ ك (ص ١٢٨م): جبرئيل.

(٣) ك: جبرئيل يوم حنين هذه؛ ي: جبرئيل هذه..

(٤) له: ساقطة من (ك)، (و).

(٥) أ، ب: هو مني.

(٦) ي: فقال له جبرئيل؛ ك: فقال جبرئيل عليه السلام.

(٧) له: ساقطة من (ك).

(٨) ك: على النبي غيري.

فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: إني قاتلت على تنزيل القرآن وأنت تقاتل على تأويله غيري؟^(١) قالوا: اللهم لا. قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد رُدَّت عليه الشمس حتى صلى العصر في وقتها غيري؟ قالوا: اللهم لا. قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ « براءة » من أبي بكر، فقال له أبو بكر: يا رسول الله أنزل^(٢) فيّ شيء؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنه^(٣) لا يؤدي عني إلا على^(٤) غيري قالوا: اللهم لا.

قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق [كافر]^(٥) غيري؟ قالوا: اللهم لا.

قال: فأنشدكم بالله هل تعلمون^(٦) أنه أمر بسدّ أبوابكم وفتح بابي فقلتم في ذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أنا سدّدت أبوابكم^(٧) ولا فتحت بابه، بل الله سدّ أبوابكم وفتح بابه

(١) ك: وتقاتل على تأويل القرآن غيري.

(٢) ن، م: هل نزل. (٣) ك: فقال: إنه ...

(٤) أ، ب: إلا أهلي.

(٥) ن، م، ق: إلا منافق؛ و، ك: إلا كافر؛ أ: إلا كافر منافق.

(٦) ك: أتعلمون. (٧) ن، م، ر: بابكم.

غيرى؟ قالوا: اللهم لا^(١).

قال: فأنشدكم بالله أتعلمون^(٢) أنه ناجاني^(٣) يوم الطائف دون الناس فأطال ذلك، فقلتم: نجاه دوننا، فقال: ما أنا انتجيته بل الله انتجاه غيرى؟ قالوا: اللهم نعم^(٤).

قال: فأنشدكم بالله أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الحق مع عليّ وعليّ مع الحق يزول الحق مع عليّ كيفما زال^(٥)؟ قالوا^(٦): اللهم نعم.

قال: فأنشدكم بالله أتعلمون^(٧) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، لن تضلوا ما استمسكتم بهما، ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض؟ قالوا: اللهم نعم.

قال: فأنشدكم بالله هل فيكم أحد وقى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه من المشركين واضطجع في مضجعه غيرى^(٨)؟

(١) ن، م، أ، ر، ي: اللهم نعم.

(٢) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) أ، ب، ق، ح: هل تعلمون.

(٤) ك: أنه صلى الله عليه وآله ناجاني..

(٥) ك (ص ١٢٩م): مع الحق يدور معه حيث دار.

(٦) ر، و، ح، ي، ب: فقالوا.

(٧) ح، ب: هل تعلمون.

(٨) ك: هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وآله حين هرب من المشركين: من

يفديني بنفسه؟ ففدى له بنفسه واضطجع في مضجعه غيرى؟

قالوا: [اللهم] ^(١) لا .

قال : فأنشدكم بالله ^(٢) هل فيكم أحد بارز عمرو بن
[عبد] ^(٣) ودّ العامري حيث ^(٤) دعاكم إلى البراز غيري؟ قالوا:
اللهم لا .

قال : / فأنشدكم بالله هل فيكم أحد نزل فيه آية التطهير
حيث ^(٥) يقول : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ
وَيُطَهِّرَكُم تَطْهِيرًا ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٣] غيري؟ قالوا: اللهم لا .

ظ ١٨٢

قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم : أنت سيد المؤمنين ^(٦) غيري؟ قالوا: اللهم لا .

قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله / صلى
الله عليه وسلم : ما سألت الله شيئاً إلا وسألت لك ^(٧) مثله غيري ؟
قالوا: [اللهم] ^(٨) لا .

١٤ / ٣

ومنها ما رواه أبو عمرو ^(٩) الزاهد عن ابن عباس قال : لعليّ

(١) اللهم : ساقطة من (ن) فقط .

(٢) ك : بالله ربكم .

(٣) عبد : ساقطة من (ن)، (م)، (و)، (ي)، (ق) .

(٤) أ ، ب : حين .

(٥) حيث : ساقطة من (ك) .

(٦) ك : أنت سيد العرب المؤمنين .

(٧) ك : إلا سألت لك .

(٨) اللهم : ساقطة من (ن)، (م) .

(٩) أبو عمرو : كذا في (أ)، (و)، (ك) . وفي سائر النسخ : أبو عمر .

أربع خصال ليست^(١) لأحد من الناس غيره، هو أول عربي وعجمي صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم^(٢)، وهو الذي كان لواؤه^(٣) معه في كل زحف، وهو الذي صبر معه يوم حنين^(٤)، وهو الذي غسله وأدخله قبره^(٥).

وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال: مررت ليلة المعراج بقوم^(٦) تُشرشر أشداقهم، فقلت: يا جبريل^(٧) من هؤلاء؟ قال: قوم يقطعون^(٨) الناس بالغيه. قال: ومررت بقوم وقد ضوضوا^(٩)، فقلت: يا جبريل^(١٠) من هؤلاء؟ قال: هؤلاء^(١١) الكفار. قال: ثم عدلنا عن الطريق^(١٢)، فلما انتهينا إلى السماء الرابعة رأيت عليا يصلي، فقلت: يا جبريل^(١٣) هذا على قد سبقنا. قال: لا ليس هذا عليا^(١٤). قلت: فمن هو^(١٥)؟ قال: إن الملائكة

(١) ك: ليس.

(٢) ك: صلى مع رسول الله صلى الله عليه وآله.

(٣) م، ح، ي، ر، و: لواه؛ ك: لواؤه.

(٤) ن: خير؛ أ: في يوم حنين.

(٥) ك: وأدخله في قبره صلى الله عليهما؛ أ: وأدخله في قبره.

(٦) أ: بأقوام. (٧) أ، ك: يا جبرئيل.

(٨) ك (ص ١٢٩ - ١٣٠م): هؤلاء الذين يقطعون؛ و: هؤلاء قوم يقطعون.

(٩) أ، ب: بقوم قد ضوضوا؛ ك: بقوم ضوضوا. (١٠) ي، ك: يا جبرئيل.

(١١) هؤلاء: ساقطة من (ك).

(١٢) ر: عدلنا الطريقة؛ ك: عدلنا عن ذلك الطريق.

(١٣) ي: فقلت يا جبرئيل؛ ك: فقلت لجبرئيل: يا جبرئيل.

(١٤) ك: على. (١٥) أ، ب: فمن هذا؟

المقربين والملائكة الكروبيين لما سمعت فضائل عليّ وخاصته^(١) وسمعت^(٢) قولك فيه: أنت منى بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي، اشتاقت إلى عليّ، فخلق الله تعالى لها ملكاً على صورة عليّ، فإذا اشتاقت إلى عليّ^(٣) جاءت^(٤) إلى ذلك المكان، فكانها قد رأت عليّاً.

وعن ابن عباس قال: إن المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم وهو نشيط: أنا الفتى ابن الفتى أخو الفتى. قال: فقلوه: أنا الفتى، [يعنى]^(٥) هو فتى العرب^(٦)، وقوله ابن الفتى، يعنى إبراهيم^(٧) من قوله تعالى: ﴿سَمِعْنَا فَتًى يَذُكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ﴾ [سورة الأنبياء: ٦٠]، وقوله: أخو الفتى، يعنى عليّاً، وهو معنى قول جبريل [فى]^(٨) يوم بدر وقد عرج إلى السماء [وهو فرح]^(٩) وهو يقول^(١٠): لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا عليّ.

(١) ك: ومحاسنه.

(٢) ن، م، و، ق، ر: سمعت.

(٣) ن، م: إليه.

(٤) ك: جاءوا..

(٥) يعنى: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ك: العرب بالإجماع أى سيدها.

(٧) ك، و: إبراهيم الخليل عليه السلام.

(٨) فى: ساقطة من (ن)، (م).

(٩) وهو فرح: ساقطة من (ن)، (م)، (ق).

(١٠) ك: وقد عرج إلى السماء بالفتح وهو فرح مسرور يقول..

وعن ابن عباس^(١) قال: رأيت أبا ذر وهو متعلق بأستار الكعبة وهو يقول من عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا أبو ذر، لو صمتم حتى تكونوا كالأوتار، وصليتم حتى تكونوا كالحنايا، ما نفعكم ذلك حتى تحبوا علياً^(٢).

الرد عليه

والجواب: أما قوله^(٣) عن عامر بن واثلة وما ذكره يوم الشورى، فهذا كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث^(٤)، ولم يقل عليّ رضي الله عنه يوم الشورى شيئاً من هذا ولا ما يشابهه^(٥)، بل قال له عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه: لئن أمرتك لتعدلن؟ قال: نعم. قال: وإن^(٦) بايعت عثمان لتسمعن وتطيعين؟ قال: نعم. وكذلك قال لعثمان. ومكث [عبدالرحمن]^(٧) ثلاثة أيام يشاور المسلمين.

ففي الصحيحين^(٨) - وهذا لفظ البخاري^(٩) - عن عمرو بن ميمون في

(١) ب: وعن ابن عباس رضي الله عنهما؛ ح: وعن ابن عباس رضي الله عنه.

(٢) ك، و: عليا عليه السلام؛ ر، ي: عليا رضي الله عنه.

(٣) و: فيقال قوله.

(٤) ذكر ابن الجوزي قسماً من هذا الحديث في «الموضوعات» ١/٣٧٨ - ٣٨٠ وقال: «هذا حديث موضوع لا أصل له» وانظر باقي كلامه. وقد ذكر كلاماً مماثلاً للسيوطي في «اللائحة المصنوعة» ١/٣٦١.

(٥) ن، م: ولم ينقل عن عليّ يوم الشورى شيء من هذا ولا ما يشبهه.

(٦) أ: ولئن.

(٧) عبدالرحمن: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) لم أجد الحديث في مسلم مع طول بحثي عنه.

(٩) ١٥/٥ - ١٨ (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب قصة البيعة) والكلام التالي ص ١٧ - ١٨.

مقتل عمر بن الخطاب رضى الله عنه: «فلما فُرِغَ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبدالرحمن^(١): اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم. قال^(٢) الزبير: قد جعلت أمرى إلى على. وقال^(٣) طلحة: قد جعلت أمرى [إلى عثمان. وقال سعد: قد جعلت أمرى]^(٤) إلى عبدالرحمن^(٥). فقال عبدالرحمن: أيكم تبرا^(٦) من هذا الأمر فنجعله إليه والله عليه والإسلام لينظرون أفضلهم في نفسه^(٧)؟ فأسبكت الشيخان. فقال عبدالرحمن: أتجعلونه إلى^(٨) والله على [أن] لا آلو^(٩) عن أفضلكم. قالوا: نعم، فأخذ بيد أحدهما فقال: لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الإسلام ما قد علمت، فالله عليك لئن أمرتك لتعدلن ولئن أمرت عليك لتسمعن ولتطيعن. ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك، فلما أخذ الميثاق قال: ارفع يدك يا عثمان^(١٠).

(١) ر، و، ح، ي: عبدالرحمن بن عوف.

(٢) البخارى ١٧/٥: فقال.

(٣) البخارى: فقال.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من جميع النسخ ما عدا (ب) وهو فى «البخارى».

(٥) البخارى: إلى عبدالرحمن بن عوف.

(٦) ن، ر، أ، ح، ي: يتبرا.

(٧) ن، ر، ح، ي: أفضل من فى نفسه؛ أ: أفضل من نفسه؛ و: أفضل فى نفسه؛ م: أفضل من هو فى نفسه.

(٨) ن، م: على لا آلو؛ ح: على من أن لا آلو.

(٩) جاء جزء من هذا الحديث فى: البخارى ١٠٣/٢ (كتاب الجنائز، باب ما جاء فى قبر

النبي صلى الله عليه وسلم) . . والحديث فى: البخارى ٧٨/٩ (كتاب الأحكام، باب كيف يبائع الإمام الناس).

وفى حديث المسور بن مخرمة^(١) قال المسور^(٢): «إن الرهط الذين ولأهم عمر اجتمعوا فمشاوروا. قال لهم عبدالرحمن^(٣): لست بالذى أتكلم فى هذا الأمر^(٤) ولكنكم إن شئتم^(٥) اخترت لكم منكم، فجعلوا ذلك إلى عبدالرحمن، فلما ولّوا عبدالرحمن أمرهم مال الناس على عبدالرحمن [حتى ما أرى أحداً من الناس يتبع ذلك الرهط ولا يظاً عقبه، ومال الناس على عبدالرحمن] يشاورونه تلك^(٦) الليالى، حتى إذا كانت الليلة التى أصبحنا منها فبايعنا^(٧) عثمان. قال المسور: طرقتى عبدالرحمن بعد هَجْعٍ^(٨) من الليل، فضرب الباب حتى استيقظت، فقال: أراك نائماً، فوالله ما اكتحلت هذه الليلة^(٩) بكبير نوم، انطلق فادع الزبير وسعداً، فدعوتهما له، فشاورهما^(١٠) ثم دعانى، فقال: ادع لى علياً، فدعوته، فناجاه [حتى إبهار الليل، ثم قام على من عنده وهو على طمع، وقد كان عبدالرحمن يخشى

(١) بن مخرمة: ساقطة من (ح)، (ب).

(٢) عبارة «قال المسور»: ساقطة من (ب) فقط. وفى (و): قال المسور بن مخرمة.

(٣) أ: فقال عبدالرحمن؛ ب، ح، ي: فقال عبدالرحمن بن عوف؛ ن، م، ر: قال عبدالرحمن.

(٤) البخارى: لست بالذى أنافسكم على هذا الأمر.

(٥) ن، م، أ: إن شئت.

(٦) ما بين المعقوفتين فى (و)، البخارى فقط وفى «البخارى»: أولئك الرهط.

(٧) ح، ب: فى تلك.

(٨) ن: فيها بايعنا.

(٩) ح، ب: هجمة.

(١٠) و، ح، ي: هذه الثلاث؛ أ، ر، ب: فى هذه الثلاث.

(١١) ح، أ، ب، ر: فسارهما.

من عليّ شيئاً. ثم قال: ادع لي عثمان، فدعوته فناجاه^(١) حتى فرّق بينهما المؤذن بالصبح، فلما صلّى الناس الصبح، واجتمع أولئك الرهط عند المنبر / أرسل إلى من^(٢) كان حاضراً من المهاجرين والأنصار، وأرسل إلى أمراء الأجناد، وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر، فلما اجتمعوا تشهّد عبد الرحمن، ثم قال: أما بعد يا عليّ إني^(٣) قد نظرت في أمر الناس فلم أراهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلنّ على نفسك سبيلاً. فقال: أبايك على سنة الله ورسوله^(٤) والخليفتين من بعده، فبايعه عبد الرحمن، وبايعه الناس والمهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون، هذا لفظ البخارى.

١٥/٣

وفي هذا الحديث الذى ذكره هذا الرافضى أنواع من الأكاذيب التى نزه الله عليّاً عنها، مثل احتجاجه بأخيه وعمه وزوجته، وعلىّ رضى الله عنه أفضل من هؤلاء، وهو يعلم أن أكرم الخلق عند الله أنقاهم. ولو قال العباس / هل فيكم مثل أخى حمزه ومثل أولاد إخوتى^(٥) محمد وعلىّ وجعفر؟! لكانت هذه الحجة من جنس تلك، بل احتجاج الإنسان ببني إخوته أعظم من احتجاجه بعمه. ولو قال عثمان: هل فيكم من تزوج ببتى نبي^(٦)? لكان من جنس قول القائل: هل فيكم من زوجته كزوجتى^(٧)? وكانت فاطمة قد ماتت قبل الشورى كما ماتت زوجتا عثمان، فإنها ماتت

ص ١٣٨

(١) ما بين المعقوفين ساقط من جميع النسخ وأثبتته من «البخارى».

(٢) ب: أرسل لمن؛ البخارى: فأرسل إلى من.

(٣) ن، م، أ: فلانى.

(٤) ح، ب: على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٥) ر، ح: إخوتى.

(٦) ن، م: ببتى رسول الله صلى الله عليه وسلم. (٧) أ، ب: مثل زوجتى.

بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بنحو ستة أشهر^(١).
وكذلك قوله: «هل فيكم مَنْ له ولد كولدِي^(٢)؟»
وفيه أكاذيب متعددة، مثل قوله: «ما سألت الله شيئاً إلا وسألت لك مثله». وكذلك قوله: «لا يؤدِّي عنى إلا على» من الكذب^(٣).
وقال الخطابي في كتاب «شعار الدين»^(٤): «وقوله: لا يؤدِّي عنى إلا رجل من أهل بيتي» هو شيء جاء به أهل الكوفة عن زيد بن يُثيِّع^(٥)، وهو متهم في الرواية منسوب إلى الرفض. وعامة^(٦) من بَلَغ عنه غير أهل بيته، فقد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أسعد بن زرارَةَ إلى المدينة يدعو الناس إلى الإسلام، ويعلم الأنصار القرآن، ويفقههم في الدين. وبعث العلاء بن الحضرمي إلى البحرين في مثل ذلك، وبعث معاذاً وأباً موسى إلى اليمن، وبعث عتاب بن أسيد إلى مكة. فأين قول من زعم أنه لا يبلغ عنه إلا رجل من أهل بيته؟!
وأما حديث ابن عباس ففيه أكاذيب: منها قوله: كان لواؤه معه في كل

(١) ح، ب: ستة أشهر.

(٢) أ: هل فيكم من وُلد له ولدين كولدِي؛ ب: هل فيكم أحد له ولد كولدِي؛ ح: هل فيكم ولد كولدِي.

(٣) أ، ب: فمن الكذب.

(٤) سبقت ترجمة الخطابي ٣٠٣/١. ولم يذكر سزكين في ترجمته للخطابي م ١ ج ١، ص ٤٢٧ - ٤٢٩ كتاب «شعار الدين» فهو من الكتب المفقودة.

(٥) أ: زيد بن بقيع. وذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال» ١٠٧/٢. وقال: «زيد بن يُثيِّع الهمداني، عن عليّ وأبي ذر. ما روى عنه سوى أبي إسحاق، وسماه أبان بن تغلب: زيد ابن نُفيع. والأول أصح».

(٦) أ: وغايه.

زحف، فإن هذا من الكذب المعلوم، إذ لواء النبي صلى الله عليه وسلم كان يوم أحد مع مصعب بن عمير باتفاق الناس، ولواؤه يوم الفتح كان مع الزبير بن العوام، وأمره^(١) رسول الله^(ص) صلى الله عليه وسلم أن يركّز رأيته بالحجون، فقال العباس للزبير [بن العوام]^(٢): «أهاهنا أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تركز الراية؟ أخرجته البخارى فى صحيحه^(٣)».

وكذلك قوله: «وهو الذى صبر معه يوم حُنين».

وقد علم أنه لم يكن أقرب إليه من العباس بن عبدالمطلب، وأبى سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب، والعباس أخذ^(٤) بلجام بغلته، وأبو سفيان بن الحارث أخذ بركابه، وقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «ناد أصحاب السمرة» قال: فقلت بأعلى صوتي: أين أصحاب السمرة؟ فوالله كأن عطفتهم على حين سمعوا صوتي عطفة^(٥) البقر على أولادها، فقالوا: يالبيك يالبيك. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: «أنا النبي لاكذب، أنا ابن عبدالمطلب» ونزل عن بغلته وأخذ كفاً من حصي فرمى بها^(٦) القوم وقال: «انهزموا ورب الكعبة» قال العباس: «فوالله ما هو إلا

(١) وأمره: كذا فى (أ)، (ب). وفى سائر النسخ: وأمر.

(٢) رسول الله: ليست فى (ح)، (ب).

(٣) بن العوام: فى (ح)، (س)، (ر)، (ب) فقط.

(٤) الحديث عن نافع بن جبير (وهو تابعي) فى: البخارى ٥٣/٤ (كتاب الجهاد والسير، باب ما قيل فى لواء النبي صلى الله عليه وسلم، ونصه: قال سمعت العباس يقول للزبير رضى الله عنه: أههنا أمرك النبي صلى الله عليه وسلم أن تركز الراية؟.

(٥) ن، م، و: وهو أخذ.

(٦) و: عطف.

(٧) ح: به.

أن رماهم فمازلت أرى حذهم كليلاً وأمرهم مدبراً، حتى هزمهم الله»
أخرجاه في الصحيحين^(١). وفي لفظ للبخارى قال: «وأبو سفيان أخذ
بلجام بغلته»^(٢) وفيه: «قال العباس: لزمت أنا وأبو سفيان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم حنين فلم نفارقه»^(٣).

وأما غسله صلى الله عليه وسلم وإدخاله قبره، فاشترك فيه أهل بيته،

(١) الحديث عن العباس بن عبدالمطلب رضى الله عنه فى: مسلم ١٣٩٨/٣ - ١٤٠٠ (كتاب
الجهاد والسير، باب فى غزوة حنين)؛ المسند (ط. المعارف) ٢٠٨/٣ - ٢١٠. وذكر
الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فى تعليقه: «والحديث رواه مسلم ١٠/٢ - ٦١ من طريق
يونس عن الزهري، ومن طريق عبدالرازق عن معمر عن الزهري. وكذلك رواه الحاكم فى
المستدرک ٣: ٣٢٧ وزعم أن الشيخين لم يخرجاه، واستدرك عليه الذهبي بإخراج مسلم
إياه». وهكذا لا نجد ما يدل على أن حديث العباس رواه البخارى ولعل ابن تيمية يقصد
أن الحديث بمعناه من رواية البراء بن عازب فى البخارى. وأما قوله: «فمازلت أرى حذهم
كليلاً» أى: مازلت أرى قوتهم ضعيفة.

(٢) الحديث عن البراء بن عازب رضى الله عنه فى: البخارى ٣٠/٤ - ٣١ (كتاب الجهاد
والسير، باب من قاد دابة غيره) ونصه: . قال رجل للبراء بن عازب رضى الله عنهما: أفررتم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين؟ قال: لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يفر، إن هوازن كانوا قوماً رماة، وأنا لما لقيناهم حملنا عليهم فانهزموا، فأقبل المسلمون
على الغنائم، واستقبلونا بالسهم، فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفر، فلقد رأيت
على بغلته البيضاء وإن أبا سفيان أخذ بلجامها، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: «أنا
النبي لا كذب.. أنا ابن عبدالمطلب». والحديث فى: مسلم ١٤٠٠/٣ - ١٤٠١
(الموضع السابق). وجاء الحديث عن البراء رضى الله عنه فى مواضع أخرى فى البخارى:
٣٢/٤ (كتاب الجهاد والسير، باب بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء)، ٤٣/٤
(كتاب الجهاد والسير، باب من صف أصحابه عند الهزيمة..)، ٦٧/٤ (كتاب الجهاد
والسير، باب من قال خذها وأنا ابن فلان)؛ ١٥٣/٥ (كتاب المغازى، باب قول الله
تعالى: ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم..). وانظر: فتح البارى ٢٨/٨ - ٣٢.

(٣) هذه العبارة فى حديث العباس رضى الله عنه فى: مسلم ١٣٩٨/٣، المسند (ط.
المعارف) ٢٠٨/٣.

كالعباس وأولاده، ومولاه [شقران]^(١)، وبعض الأنصار، لكن علي كان^(٢) يباشر الغسل، والعباس حاضر لجلالة العباس، وأن علياً أولاهم بمباشرة ذلك.

وكذلك قوله: «هو أول عربي [وعجمي]^(٣) صلى» يناقض ما هو المعروف عن ابن عباس.

﴿فصل﴾

وأما حديث المعراج وقوله فيه: إن الملائكة المقربين والملائكة الكروبيين / لما سمعت فضائل عليّ وخاصته وقول النبي صلى الله عليه وسلم^(٤): «أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى؟» اشتاقت إلى عليّ فخلق الله^(٥) لها ملكاً على صورة عليّ.

١٦/٣

فالجواب: أن هذا^(٦) من كذب الجهال الذين لا يحسنون أن يكذبوا، فإن المعراج كان بمكة قبل الهجرة بإجماع الناس، كما قال تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [سورة الإسراء: ١].

(١) شقران: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٢) أ، ب، ي: لكن كان عليّ.

(٣) وعجمي: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٤) ن، م: وخاصة قوله صلى الله عليه وسلم؛ و، ح، ي: وخاصة قول النبي صلى الله عليه وسلم.

(٥) لفظ الجلالة ليس في (ح)، (و)، (و)، (ي). (٦) و: فيقال هذا..

[وكان الإسراء من المسجد الحرام] (١). وقال: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ * وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [سورة النجم: ١-٤] إلى قوله ﴿أَفْتُمَارُونَ عَلَيَّ مَا يَرَىٰ * وَلَقَدْ رَأَىٰ نَزْلَةَ أُخْرَىٰ * عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ﴾ [سورة النجم: ١٢-١٤] إلى قوله: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ [سورة النجم: ١٩] وهذا كله نزل بمكة بإجماع الناس.

وقوله: «أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى؟» قاله في غزوة تبوك، وهي آخر الغزوات عام تسع من الهجرة. فكيف يُقال: إن الملائكة ليلة المعراج سمعوا قوله: «أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى؟».

ثم قد علم أن الاستخلاف على المدينة مشترك، فكل الاستخلافات التي قبل غزوة تبوك وبعد تبوك كان يكون بالمدينة رجال من المؤمنين [المطيعين] (٢) يستخلف عليهم. وغزوة (٣) تبوك لم يكن فيها رجل مؤمن مطيع إلا من عذره الله ممن هو عاجز عن الجهاد، فكان المستخلف عليهم في غزوة تبوك أقل وأضعف من المستخلف عليهم في جميع أسفاره ومغازيه وعمره وحجه، وقد سافر [النبي صلى الله عليه وسلم] (٤) من المدينة قريبا من ثلاثين سفرة، وهو يستخلف فيها من يستخلفه، كما استخلف في غزوة الأبواء سعد بن عبادة (٥)، و[استخلف] في غزوة (٦)

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٢) المطيعين: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٣) وغزوة: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: وفي غزوة.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٥) انظر في ذلك: جوامع السيرة لابن حزم، ص ١٠٠ (٦) ن، م، و: وفي غزوة...

بُواط سعد بن معاذ^(١)، ثم لما رجع وخرج في طلب كُرْز بن جابر^(٢) الفهري
 استخلف زيد بن حارثة^(٣) / ، واستخلف في غزوة العُشيرة أبا سلمة بن
 عبد الأشهل^(٤)، وفي غزوة بدر استخلف ابن أم مكتوم^(٥)، واستخلفه في
 غزوة قَرْقَرَةَ الكُذْر^(٦)، ولما ذهب إلى بني سُليم، وفي غزوة^(٧) حمراء
 الأسد، وغزوة بني النضير، وغزوة بني قريظة، واستخلفه^(٨) لما خرج في
 طلب اللقاح التي استاقها عيينة بن حصن، ونودي ذلك^(٩) اليوم: يا خَيْلِ
 الله اركبي، وفي غزوة الحديبية، واستخلفه في غزوة الفتح، واستخلف

ظ ١٨٣

(١) الذي في «سيرة ابن هشام» ٢٤٨/٢ وفي «جوامع السيرة» ص ١٠٢ أن الذي استعمله
 النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة في غزوة بُواط هو السائب بن عثمان بن مظعون.
 ولكن يذكر ابن كثير في «البدية والنهاية» ٢٤٦/٣: «وقال الواقدي: استخلف عليها سعد
 ابن معاذ». وقال المقرئ في «إمتاع الأسماع» ص ٥٤: «واستخلف على المدينة سعد
 ابن معاذ، وقيل: السائب بن عثمان بن مظعون».

(*) ما بين النجمتين ساقط من (و).

(٢) انظر في ذلك (وهذه غزوة بدر الأولى): البداية والنهاية ٢٤٧/٣؛ إمتاع الأسماع،
 ص ٥٤، ابن هشام ٢٥١/٢.

(٣) في: البداية والنهاية ٢٤٦/٣؛ إمتاع الأسماع ص ٥٥؛ ابن هشام ٢٤٨/٢؛ جوامع
 السيرة، ص ١٠٢: أن النبي صلى الله عليه وسلم استخلف في غزوة العُشيرة على المدينة
 أبا سلمة بن عبد الأسد المخزومي.

(٤) انظر في ذلك: جوامع السيرة، ص ١٠٧؛ ابن هشام ٢٦٣/٢ - ٢٦٤.

(٥) وتعرف بغزوة بني سُليم. قال ابن هشام ٤٦/٣ وابن حزم «جوامع السيرة» ص ١٥٢:
 واستعمل على المدينة سباع بن عرفطة الغفاري أو ابن أم مكتوم. وقال المقرئ في
 «إمتاع الأسماع»، ص ١٠٧: واستخلف على المدينة عبدالله بن أم مكتوم.

(٦) ن، م: إلى بني سليم في غزوة...

(٧) ن، م، أ، ي: واستخلف.

(٨) ح، ب: ونودي في ذلك..

أبا لبابة في غزوة بني قينقاع وغزوة السويق، واستخلف عثمان بن عفان في غزوة غطفان التي يقال لها غزوة أثمار، واستخلفه في غزوة ذات الرقاع، واستخلف ابن رواحة في غزوة بدر الموعد، واستخلف سباع بن عرفطة الغفاري في غزوة دومة الجندل وفي غزوة حَيِّير، واستخلف زيد بن حارثة في غزوة المريسيع، و[استخلف] أبا رهم^(١) في عمرة^(٢) القضية^(٣)، وكانت تلك الاستخلافات أكمل من استخلاف عليّ رضي الله عنه عام تبوك، وكلهم كانوا منه بمنزلة^(٤) هارون من موسى، إذ المراد التشبيه في أصل الاستخلاف^(٥).

وإذا قيل: في تبوك كان السفر بعيداً.

قيل: ولكن كانت المدينة وما حولها أمناً، لم يكن هناك عدو يُخاف، لأنهم كلهم أسلموا، ومن لم يسلم ذهب. وفي غير تبوك كان العدو موجوداً حول المدينة، وكان يُخاف على من بها، فكان خليفته يحتاج إلى مزيد اجتهاد ولا يحتاج إليه في الاستخلاف [في] تبوك^(٦).

﴿فصل﴾

وكذلك الحديث المذكور عن ابن عباس: أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قال [ذات يوم]^(٧) وهو نشيط: أنا الفتى ابن الفتى أخو الفتى، قال:

(١) ن، م: وأبارهم.

(٢) ن، م، و: وكلهم كان بمنزلة؛ ر، ح، ي: وكلهم كان.

(٣) ن: الاستخلافات.

(٤) ن، م، و: في استخلاف تبوك. وسقطت عبارة «في تبوك»: من (ح)، (ي)، (و).

(٥) ذات يوم: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

فقلوه أنا الفتى: يعنى فتى العرب، وقوله: ابن الفتى، يعنى إبراهيم الخليل صلوات الله عليه، من قوله ﴿سَمِعْنَا فَتَى يَذُكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ﴾ [سورة الأنبياء: ٦٠] وقوله: أخو الفتى: يعنى علياً، وهو معنى قول جبريل فى يوم بدر وقد عرج إلى السماء وهو فرح وهو يقول: لا سيف إلا ذو الفقار، ولا فتى إلا على».

فإن هذا الحديث^(١) من الأحاديث المكذوبة الموضوعة باتفاق أهل المعرفة بالحديث^(٢)، وكذبه معروف من غير جهة الإسناد من وجوه.

منها: أن لفظ «الفتى» فى الكتاب والسنة ولغة العرب ليس هو من أسماء المدح، كما ليس هو من أسماء الذم، ولكنه بمنزلة اسم^(٣) الشاب / والكهل والشيخ ونحو ذلك، والذين قالوا عن إبراهيم: سمعنا فتى يذكرهم يُقال له: إبراهيم، هم الكفار، ولم يقصدوا مدحه بذلك، وإنما الفتى كالشاب الحدّث^(٤).

١٧/٣

(١) ن: فإن هذه الأحاديث ..

(٢) لم أجد الجزء الأول من هذا الحديث الموضوع، وأما الجزء الأخير منه وهو: «لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا على» فوصفه بالوضع وتكلم على الكذابين من رواه كل من ابن الجوزى فى «الموضوعات» ١/٣٨١-٣٨٢؛ والسيوطى فى «اللائىء المصنوعة» ١/٣٦٤-٣٦٥؛ وعلى القارىء فى «الأسرار المرفوعة» ص ٣٨٤-٣٨٥؛ وابن عراق الكنانى فى «تنزيه الشريعة» ١/٣٨٥؛ وابن العجلونى فى «كشف الخفاء» ٢/٣٦٣-٣٦٤.

(٣) اسم: ساقطة من (أ)، (ب).

(٤) بعد كلمة «الحدّث» يوجد سقط طويل فى (ح)، (ى)، (ر) ينتهى عند عبارة «نفعه إيمانه وإن أبغضه» (ص ٧٥).

ومنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم أجلُّ من أن يفتخر بجده وابن عمه^(١).

ومنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ عليًّا ولا غيره، وحديث المؤاخاة لعليّ، ومؤاخاة أبي بكر لعمر من الأكاذيب. وإنما آخى بين المهاجرين والأنصار، ولم يؤاخ بين مهاجرى ومهاجرى.

ومنها: أن هذه المناداة يوم بدر كذب.

ومنها: أن ذا الفقار لم يكن لعليّ، وإنما كان سيفاً من سيوف أبي جهل غنمه المسلمون منه يوم بدر، فلم يكن يوم بدر ذو الفقار من سيوف المسلمين، بل من سيوف الكفار، كما روى ذلك أهل السنن. فروى الإمام أحمد والترمذى وابن ماجه عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم تنفل^(٢) سيفه ذا الفقار^(٣) يوم بدر^(٤).

ومنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد النبوة كهلاً قد تعدى سن الفتيان.

(١) ب (فقط): أو ابن عمه. (٢) ب (فقط): نفل.

(٣) ب: سيف ذى الفقار؛ أ: سيف ذو الفقار؛ ن: سيفه ذو الفقار.

(٤) الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما فى: سنن الترمذى ٦٠/٣ - ٦١ (كتاب السير،

باب فى النفل) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب». وهو فى: سنن ابن ماجه

٩٣٩/٢ (كتاب الجهاد، باب السلاح). وجاء الحديث مطولاً فى: المسند (ط).

المعارف) ١٤٦/٤ - ١٤٧. وقال الشيخ أحمد شاكراً رحمه الله: «إسناده صحيح..

والحديث ذكره ابن كثير فى التاريخ ١١/٤ - ١٢ من رواية البيهقى من طريق ابن وهب عن

ابن أبى الزناد بأطول مما هنا... ذو الفقار: بفتح الفاء، سُمى بذلك لأنه كانت فيه حفر

صغار حسان، والسيف المفقر: الذى فيه حوز مطمئة عن مته».

﴿فصل﴾

وأما حديث أبي ذر الذي رواه الرافضى فهو موقوف عليه ليس مرفوعاً^(١)، فلا يحتاج به، مع أن^(٢) نقله عن أبي ذر فيه^(٣) نظر، ومع هذا فحب على واجب، وليس ذلك من خصائصه، بل علينا أن نحبه، كما علينا أن نحب عثمان وعمر وأبا بكر، وأن نحب الأنصار.

ففى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار»^(٤) وفى صحيح مسلم عن على رضى الله عنه أنه قال: «إنه لعهد النبى الأُمى إلىّ أنه لا يحبنى إلا مؤمن ولا يبغضنى إلا منافق»^(٥).

﴿فصل﴾

قال الرافضى^(٦): «ومنها ما نقله صاحب «الفردوس» فى كتابه عن معاذ بن جبل عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال^(٧): «حب

تابع كلام
الرافضى عن
فضائل على
رضى الله عنه

(١) عبارة «ليس مرفوعاً»: ساقطة من (أ)، (ب).

(٢) أ، ب: مع أنه.

(٣) أ، ب: وفيه.

(٤) سبق الحديث فيما مضى ٢٩٧/٤.

(٥) سبق الحديث فيما مضى ٢٩٦/٤.

(٦) الرافضى: ساقطة من (و). والكلام التالى فى (ك) ص ١٣٠ (م) - ١٣١ (م).

(٧) ك: عن معاذ عن النبى صلى الله عليه وآله قال؛ و: عن معاذ عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال.

علي^(١) حسنة لا تضر معها سيئة وبغضه سيئة لا ينفع^(٢) معها حسنة».

والجواب: أن كتاب «الفردوس»^(٣) فيه من الأحاديث الموضوعات ماشاء الله، ومصنفه شيرويه بن شهردار الديلمي^(٤) وإن كان من طلبة الحديث ورواته، فإن هذه الأحاديث التي جمعها وحذف أسانيدها، [نقلها]^(٥) من غير اعتبار لصحتها وضعيفها وموضوعها؛ فلهذا كان فيه من الموضوعات أحاديث كثيرة جداً.

وهذا الحديث مما يشهد المسلم بأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقوله^(٦)؛ فإن حب الله ورسوله أعظم من حب علي، والسيئات تضر مع ذلك. وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يضرب عبدالله / بن حمار^(٧) في

(١) ك: علي بن أبي طالب عليه السلام.

(٢) ك: لا تنفع.

(٣) و: فيقال أما كتاب «الفردوس».

(٤) أ، ن، ب، م: شهريار، وهو خطأ. وهو شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فناخسرو، ولد سنة ٤٤٥ وتوفي سنة ٥٠٩، مؤرخ ومحدث، له «تاريخ همذان» و«فردوس الأخيار» وهو كتاب كبير في الحديث اختصره ابنه شهردار، واختصر المختصر ابن حجر العسقلاني. انظر ترجمة شيرويه في: شذرات الذهب ٢٣/٤ - ٢٤؛ الأعلام ٣/٢٦٨.

(٥) نقلها: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٦) أ، ب: ما يقوله. ولم أجد هذا الحديث الموضوع ولكني وجدت حديثاً موضوعاً مقارباً ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» ١ - ٣٧ وهو: «حب علي بن أبي طالب يأكل السيئات كما تأكل النار الحطب». وذكره أيضاً السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» ٣٥٥/١.

(٧) و: عبدالله حمارة؛ ن، م: عبدالله حمار.

الخمير، وقال: «إنه يجب الله ورسوله»^(١). وكل مؤمن فلا بد أن يجب الله ورسوله، والسيئات تضره. وقد أجمع المسلمون وعلم بالاضطرار من دين الإسلام أن الشرك يضر صاحبه^(٢) ولا يغفره الله لصاحبه^(٣)، ولو أحب عليّ ابن أبي طالب؛ فإن أباه أبا طالب كان يحبه وقد ضره الشرك حتى دخل النار، والغالية يقولون إنهم يحبونه وهم كفّار من أهل النار.

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها»^(٤). وقد علم بالاضطرار من دين الإسلام أن الرجل لو سرق لقطعت يده وإن كان يحب عليّاً، ولو زنى أُقيم عليه الحد ولو كان يحب عليّاً، ولو قتل لأقيد بالمقتول وإن كان يحب عليّاً. وحب النبي صلى الله عليه وسلم أعظم من حب عليّ، ولو ترك رجل الصلاة والزكاة وفعل الكبائر لضرّه ذلك مع حب النبي صلى الله عليه وسلم، فكيف لا يضره ذلك مع حب عليّ؟.

(١) سبق الحديث فيما مضى ٤٥٧/٤ - ٤٥٨.

(٢-٢) : ساقط من (أ)، (ب).

(٣) أ، ب: ولو أن فاطمة.. والحديث عن عائشة رضي الله عنها، وجاء في البخارى في ثلاثة مواضع: ٢٣/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب ذكر أسامة بن زيد)، ١٧٥/٤ (كتاب الأنبياء، باب حدثنا أبو اليمان..) ونصه فيه: ... أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت... وفيه: ... فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أتشفع في حد من حدود الله؟» ثم قام فاختطب ثم قال: «إنما أهلك الذين قبلكم...»، الحديث. وهو في: البخارى ١٦٠/٨ (كتاب الحدود، باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع)؛ مسلم ١٣١٥/٣ - ١٣١٦ (كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره...)؛ سنن أبي داود ١٨٨/٤ (كتاب الحدود، باب في الحد يشفع فيه). وجاء الحديث في: سنن الترمذى وابن ماجه والنسائى والدارمى ومسند أحمد.

ثم من المعلوم أن المحييين له الذين رأوه وقتلوا معه أعظم من غيرهم، وكان هو دائماً يذمهم [ويعيبهم]^(١) ويطعن عليهم ويتبرأ من فعلهم به^(٢)، ودعا الله عليهم أن يبدله بهم خيراً منهم، ويبدلهم به شراً منه، ولو لم تكن إلا ذنوبهم بتخاذلهم في القتال معه ومعصيتهم لأمره - فإذا كان أولئك خيار الشيعة وعلى يمين أن تلك الذنوب تضرهم - فكيف بما هو أعظم منها لمن هو شر من أولئك؟!!

وبالجملة فهذا^(٣) القول كفر [ظاهر]^(٤) يُستتاب صاحبه، ولا يجوز أن يقول هذا من يؤمن بالله واليوم الآخر.

وكذلك قوله: «ويغضه سيئة لا ينفع معها حسنة» فإن من أبغضه إن كان كافراً / فكفره هو الذي أشقاه، وإن كان مؤمناً نفعه إيمانه وإن أبغضه^(٥).

وكذلك الحديث الذي ذكره^(٦) عن ابن مسعود [أن النبي صلى الله عليه وسلم قال]^(٧): حب آل محمد يوماً خيراً من عبادة سنة، ومن مات عليه دخل الجنة. وقوله عن عليّ: أنا وهذا حجة الله على خلقه - هما حديثان

(١) ويعيبهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) به: ساقطة من (أ)، (ب)، (م).

(٣) أ، ب: وبالجملة هذا...

(٤) ظاهر: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٥) هنا ينتهي السقط الطويل في (ح)، (و)، (ي).

(٦) ح، ز: ومنها الذي ذكره؛ ي: ومنها ما ذكره.

(٧) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م)، (و)، (أ)، (ي).

موضوعان عند أهل العلم بالحديث^(١). وعبادة سنة فيها الإيمان والصلوات الخمس كل يوم وصوم شهر رمضان، وقد أجمع المسلمون على أن هذا لا يقوم مقامه حب آل محمد شهراً، فضلاً عن حبهم يوماً.

وكذلك حجة الله على عباده قامت بالرسول فقط. كما قال تعالى: ﴿لَثَلَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [سورة النساء: ١٦٥]. ولم يقل: بعد الرسول والأئمة أو الأوصياء^(٢) أو غير ذلك.

وكذلك قوله: «لو اجتمع الناس على حب علي لم يخلق الله النار» من أبين الكذب^(٣) باتفاق أهل العلم [والإيمان]^(٤)، ولو اجتمعوا على حب علي لم ينفعهم ذلك حتى يؤمنوا بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ويعملوا صالحاً، وإذا فعلوا ذلك دخلوا الجنة، وإن لم يعرفوا علياً بالكلية، ولم يخطر بقلوبهم لا حبه ولا بغضه.

(١) لم أجد الحديث الأول. أما الحديث الثاني فقد وصفه بالوضع وتكلم على رواية الوضعين كل من: ابن الجوزي في «الموضوعات» ٣٨٢/١ - ٣٨٣؛ والسيوطي في «اللآلئ المصنوعة» ٣٦٥/١ - ٣٦٦؛ والشوكاني في «الفوائد المجموعة» ص ٣٧٣. ولم ينقل ابن تيمية كعادته كلام ابن المطهر بنصه ثم يرد عليه ولكنه ذكر كلامه هنا مباشرة مع الرد عليه في نفس الوقت. ونص كلام ابن المطهر في (ك) ص ١٣١ (م)؛ «وعن ابن مسعود قال: حب آل محمد صلى الله عليه وآله يوماً خير من عبادة سنة، ومن مات عليه دخل الجنة. وعن أنس قال: كنت جالساً مع النبي صلى الله عليه وآله إذ أقبل علي عليه السلام فقال: أنا وهذا حجة الله على خلقه».

(٢) أو الأوصياء: كذا في (أ)، (ب)، (ج). وفي سائر النسخ: والأوصياء.

(٣) و: المكنوبات. وهذا الكلام ذكره ابن المطهر في (ك) ص ١٣١ (م) بهذا النص، ولم يفرده ابن تيمية بكلام مستقل كعادته من قبل.

(٤) ن، م: أهل العلم؛ و: أهل المعرفة.

قال الله تعالى: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [سورة البقرة: ١١٢].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [سورة النساء: ٦٩].

وقال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ * وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُبْصِرُوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ * أُولَٰئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ [سورة آل عمران ١٣٣-١٣٦]^(١) فهو لاء في الجنة، ولم يشترط عليهم ما ذكره من حب علي.

وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا * إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا * وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا * إِلَّا الْمُصَلِّينَ﴾ [سورة المعارج ١٩-٢٢]^(٢) إلى قوله: ﴿أُولَٰئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُّكْرَمُونَ﴾ [سورة المعارج: ٣٥] وأمثال ذلك، ولم يشترط حب علي.

وقد قدّم على النبي صلى الله عليه وسلم عدة وفود، وآمنوا به، وآمن

(١) ن، م: ﴿أعدت للمتقين﴾ إلى قوله: ﴿فمنع أجر العاملين﴾.

(٢) جاءت هذه الآيات كاملة في (أ)، (ب) فقط. وفي سائر النسخ: ﴿هلوعاً﴾ إلى قوله: ﴿إلا المصلين﴾.

به طوائف ممن لم يره، وهم لم يسمعوا بذكر عليّ ولا عرفوه، وهم من المؤمنين المتقين المستحقين للجنة. وقد اجتمع على دعوى حبه الشيعة الرافضة^(١) والنصيرية والإسماعيلية، وجمهورهم من أهل النار بل مخلدون في النار.

﴿فصل﴾

وكذلك الحديث الذي ذكره في العهد الذي عهده الله^(٢) في عليّ، وأنه راية الهدى وإمام الأولياء، وهو الكلمة التي ألزمها للمتقين^(٣) . . . الخ^(٤).

تابع كلام
الرافضي عن
فضائل عليّ
رضي الله عنه

(١) أ، ب، ت، م، و: الشيعة والرافضة. (٢) أ، م، ح، ب: عهد الله.

(٣) أ، ب، م: المتقين.

(٤) نص كلام ابن المطهر في (ك) ص ١٣١: «ومنها ما رواه أبو عبدالله الحافظ الشافعي بإسناده عن أبي بردة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله عهد إلىّ عهداً في عليّ عليه السلام، فقلت: ياربّ بينه لي، فقال: اسمع، فقلت: سمعت، فقال: إن عليّاً راية الهدى، وإمام الأولياء، ونور من أطاعني، وهو الكلمة التي ألزمها المتقين، من أحبه أحبني، ومن أبغضه أبغضني، فبشره بذلك، فجاء عليّ عليه السلام فبشّرته، فقال: يارسول الله، أنا عبدالله وفي قبضته، فإن يعذبني فبذنوبي، وإن يتم لي الذي بشرتني فالله أولى بي، قال: فقلت: اللهم اجل قلبه، واجعل ربيعته الإيمان، فقال الله عز وجل: قد فعلت به ذلك، ثم إنه رفع إلىّ أنه سيخصه من البلاء شيء لم يخص به أحد من أصحابي، فقلت: ياربّ أخي وصاحبي، فقال: إن هذا شيء قد سبق، إنه مبتلى ومبتلى به. وروى صاحب كتاب «حلية الأولياء» عن عمّار بن ياسر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: آمن (في الأصل: أو من) من آمن بي وصدقني بولاية عليّ بن أبي طالب عليه السلام، ومن تولاه فقد تولاني، ومن تولاني فقد تولي الله عز وجل. وعن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا عليّ من سبك فقد سبني، ومن سبني فقد سب الله، ومن سب الله أكبه عليّ منخريه في النار. والأخبار الواردة من قبل المخالفين أكثر من أن تحصى، لكن اقتصرنا في هذا المختصر على هذا القدر».

فإن هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة [بالحديث] ^(١) والعلم .
ومجرد رواية صاحب «الحلية» ونحوه ^(٢) لا تفيد ولا تدل على الصحة ؛ فإن
صاحب «الحلية» قد روى في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ
والأولياء وغيرهم أحاديث ضعيفة بل موضوعة باتفاق العلماء ^(٣)، وهو
وأمثاله من الحفاظ الثقات أهل ^(٤) الحديث ثقات فيما يروونه عن
شيوخهم، لكن الآفة ممن هو فوقهم . وهم لم يكذبوا في النقل عمّن
نقلوا عنه، لكن يكون واحد من رجال الإسناد ممن يتعمد الكذب أو
يغلط، وهم يبلغون عمّن حدثهم ما سمعوه منه، ويروون الغرائب
لتُعرف . وعامة الغرائب ضعيفة، كما قال الإمام أحمد : «اتقوا هذه
الغرائب، فإن عامتها ضعيفة» .

وقوله في الحديث : «هو كلمة التقوى» مما يبين أن [هذا] كذب ^(٥) ؛
فإن تسميته «كلمة» من جنس تسمية المسيح عليه السلام «كلمة [الله]» ^(٦)
والمسيح سُمّيَ بذلك لأن مثله عند الله كمثل آدم، خلقه من / تراب ثم
قال له كن فيكون، فهو مخلوق بالكلمة . وأما عليّ فهو مخلوق كما خلق

(١) بالحديث : زيادة في (ح) ، (ب) .

(٢) ونحوه : ساقطة من (أ) ، (ح) ، (ب) ، (د) .

(٣) أ ، ب : باتفاق أهل العلم . وقال الذهبي عن السلمى في ميزان الاعتدال ٤٦/٣ - ٤٧ .

«قيل : كان يضع الأحاديث للصوفية» . وانظر : لسان الميزان ١٤٠/٥ - ١٤١ . وسبقت

ترجمة السلمى ٤٦٥/٢ .

(٤) ح ، ب : وأهل .

(٥) ن ، م : أنه كذب .

(٦) كلمة الله : كذا في (أ) ، (ب) . وفي سائر النسخ «كلمة» .

سائر الناس .

وكلمة التقوى مثل لا إله إلا الله ، والله أكبر، من الكلمات التي يصدق المؤمنون بمضمونها إن كانت خيرا^(١)، ويطيعونها إن كانت أمرا، فمثل كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء، ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الأرض ما لها من قرار، يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة / الدنيا وفي الآخرة.

١٩/٣

وكلمة «التقوى» اسم جنس لكل كلمة يُتقى الله فيها^(٢)، وهو الصدق والعدل .

فكل من تحرّى الصدق في خبره، والعدل في أمره، فقد لزم كلمة التقوى . وأصدق الكلام وأعدله قول لا إله إلا الله، فهو أخص الكلمات بأنها كلمة التقوى .

وكذلك حديث عمّار وابن عباس كلاهما من الموضوعات^(٣) .

(١) أ، ن، م، و: خيرا .

(٢) ح، ب، ق: بها .

(٣) لم أجد هذين الحديثين .

﴿فصل﴾^(١)

قال الرافضي :
المطاعن في
الصحابة كثيرة
حتى صنف
الكلبي كتاب
«مثالب الصحابة»
ولم يذكر فيه
منقصة واحدة
لأهل البيت

قال الرافضي^(٢) : «وأما المطاعن في الجماعة فقد نقل الجمهور منها أشياء كثيرة^(٣) : حتى صنف الكلبي كتابا «في مثالب^(٤) الصحابة» ولم يذكر فيه منقصة واحدة لأهل البيت^(٥) .

والجواب: أن يقال: قبل^(٦) الأجوبة المفصلة عما يُذكر من المطاعن أن ما يُنقل عن الصحابة من المثالب فهو نوعان : أحدهما : ما هو كذب : إما كذب كله ، وإما محرّف قد دخله من الزيادة والنقصان ما يُخرجه إلى الذم والطعن . وأكثر المنقول من المطاعن الصريحة هو من هذا الباب يرويها الكذّابون المعروفون بالكذب ، مثل أبي مخنف لوط بن يحيى^(٧) ، ومثل هشام بن محمد بن السائب الكلبي وأمثالهما من الكذّابين . ولهذا استشهد هذا الرافضي بما صنّفه هشام الكلبي في ذلك ، وهو من أكذب

-
- (١) ي، ر: الفصل الثالث عشر. وسقطت كلمة «فصل» من (ح)، (أ).
(٢) عبارة «قال الرافضي»: ساقطة من (أ). والكلام التالي في (ك) ص ١٣٢ (م). ويستغرق الرد عليه حوالى مائة صفحة من نسخة (ب) ١٩/٣ - ١١٦.
(٣) ن، م، و: شيئا كثيرا.
(٤) ك: كتابا كله في مثالب.
(٥) ك: أهل البيت عليهم السلام؛ و: لأهل البيت عليهم الصلاة والسلام.
(٦) و: فيقال قيل..
(٧) سبقت ترجمته ٥٩/١.

الناس^(١)، وهو شيعي يروى عن أبيه^(٢) وعن أبي مخنف، وكلاهما متروك كذاب. وقال الإمام أحمد في هذا: «الكلبي ما ظننت^(٣) أن أحداً يحدث عنه^(٤)، إنما هو صاحب سمر [وشبهه]^(٥)». وقال الدارقطني: «هو متروك» وقال ابن عدى: «هشام الكلبي الغالب عليه الأسمار، ولا أعرف له في المسند شيئاً، وأبوه أيضاً كذاب». وقال زائدة والليث وسليمان التيمي^(٦): «هو كذاب». وقال يحيى: [ليس بشيء]^(٧) كذاب ساقط». وقال ابن حبان^(٨): «وضوح الكذب فيه أظهر من أن يحتاج إلى الإغراق^(٩) في وصفه».

النوع الثاني: ما هو صدق. وأكثر هذه الأمور لهم فيها معاذير تخرجها

(١) سبقت ترجمة هشام الكلبي فيما مضى ٥٩/١. وترجمته عند سزكين م ١، ح ٢، ص ٥١ - ٥٧ ولم يذكر من كتبه الموجودة كتاب «مثالب الصحابة» وكذلك لم يذكره الزركلي في كتابه «الأعلام» ٨٧/٩ وبروكلمان في «تاريخ الأدب العربي» ٣٠/٣ - ٣٣ ولكنهم ذكروا جميعاً كتاب «مثالب العرب» وذكر بروكلمان أن الكلبي تكلم على «مثالب الأمويين»، وذكر خبر كتابته في مثالب الأمويين الطبري في تاريخه ونقل ذلك عنه الأستاذ أحمد أمين في «ضحى الإسلام» ٢٧/٢ (الطبعة الثالثة ١٣٧١/١٩٥٢).

(٢) انظر ما ذكره الأستاذ محب الدين الخطيب عن محمد بن السائب الكلبي في «المتقى»، ص ٣١٨ - ٣١٩.

(٣) و: وقال الإمام أحمد بن حنبل فيه ما ظننت ...

(٤) ن، م: يروى عنه.

(٥) وشبهه: ساقطة من (ن)، (م). وفي (أ)، (ب)، (و): ونسب. وفي (ق): ذنوباً وشبهه.

(٦) ن: سليمان والتيمي.

(٧) عبارة «ليس بشيء»: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) ن، و: ز: ابن حبان.

(٩) ن، أ: الإعراف؛ و: الاعتراف؛ ح: التعريف؛ ق: الإغراب.

عن أن تكون ذنوباً، وتجعلها من موارد الاجتهاد، التي إن أصاب المجتهد فيها فله أجران وإن أخطأ فله أجر. وعامة المنقول الثابت عن الخلفاء الراشدين من هذا الباب، وما قُدِّر من هذه الأمور ذنباً محققاً فإن ذلك لا يقدر فيما عُلِم من فضائلهم وسوابقهم وكونهم من أهل الجنة، لأن الذنب المحقق يرتفع عقابه في الآخرة بأسباب متعددة.

يرتفع عقاب
الذنوب في
الآخرة بأسباب
متعددة

منها^(١): التوبة الماحية. وقد ثبت عن أئمة الإمامية^(٢) أنهم تابوا من الذنوب المعروفة عنهم.

ومنها: الحسنات الماحية للذنوب؛ فإن الحسنات يذهبن السيئات. وقد قال تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكُفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [سورة النساء: ٣١].

ومنها: المصائب المكفرة.

ومنها: دعاء المؤمنين بعضهم لبعض، وشفاعة نبيهم، فما من سبب يسقط به الذم والعقاب عن أحد [من الأمة]^(٣) إلا والصحابة أحق بذلك، فهم أحق بكل مدح، ونفي كل ذم ممن بعدهم من الأمة.

استطرد طويل:
قاعدة جامعة في
هذا الباب

ونحن نذكر قاعدة جامعة في هذا الباب لهم ولسائر الأمة فنقول: لا بد أن يكون مع الإنسان أصول كلية يرد إليها الجزئيات ليتكلم بعلم وعدل، ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت، وإلا فيبقى في كذب وجهل في الجزئيات وجهل وظلم في الكلليات، [فيتولد فساد عظيم]^(٤).

(٢) و: عن أئمتهم.

(١) و: أحدها.

(٣) من الأمة: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

الكلام فى
تصويب المجتهدين
وتخطئتهم
وتأنيبهم فى
مسائل الفروع
والأصول

فقول: الناس قد تكلموا فى تصويب المجتهدين وتخطئتهم وتأنيبهم
وعدم تأنيبهم فى مسائل الفروع والأصول. ونحن نذكر أصولا جامعة
نافعة.

الأصل الأول: أنه هل يمكن كل أحد أن يعرف باجتهاده الحق فى
كل مسألة فيها نزاع، وإذا لم يمكنه فاجتهد واستفرغ وسعه فلم يصل إلى
الحق، بل قال ما اعتقد أنه هو الحق فى نفس الأمر، ولم يكن هو
[الحق]^(١) فى نفس الأمر: هل يستحق أن يُعاقب أم لا؟

هذا أصل هذه المسائل، وللناس فى هذا الأصل ثلاثة أقوال؛ كل
قول عليه طائفة من النظائر.

الأول: قول من يقول: إن الله قد نصب على الحق فى كل مسألة
دليلا يُعرف به، يمكن كل من اجتهد واستفرغ وسعه أن يعرف الحق،
وكل من لم يعرف الحق فى مسألة أصولية أو فروعية، فإنما هو لتفريطه
فيما يجب عليه، لا لعجزه. وهذا القول هو المشهور عن القدرية
والمعتزلة، و[هو] قول^(٢) طائفة من / أهل الكلام غير هؤلاء.

٢٠ / ٣

ثم قال هؤلاء: أما المسائل العلمية فعليها أدلة قطعية تُعرف بها، فكل
من لم يعرفها فإنه لم يستفرغ وسعه فى طلب الحق فيأثم.

وأما المسائل العملية الشرعية فلهم فيها مذهبان: أحدهما: أنها
كالعلمية، وأنه على كل مسألة دليل قطعى، من خالفه فهو آثم. وهؤلاء

(١) الحق: ساقطة من (ن).

(٢) ن، م: وقول.

الذين يقولون: المصيب واحد في كل مسألة أصلية وفرعية، وكل من سوى المصيب فهو آثم لأنه مخطيء، والخطأ والإثم عندهم متلازمان. وهذا قول بشر المريسي وكثير من المعتزلة البغداديين.

/ الثاني: أن المسائل العملية^(١) إن كان عليها دليل قطعي فإن من خالفه آثم مخطيء كالعلمية، وإن لم يكن عليها دليل قطعي فليس الله فيها حكم في الباطن، وحكم الله في حق كل مجتهد ما أداه اجتهاده إليه. وهؤلاء وافقوا الأولين في أن الخطأ والإثم متلازمان^(٢)، وأن كل مخطيء آثم، لكن خالفوهم في المسائل الاجتهادية، فقالوا: ليس فيها قاطع.

والظن ليس عليه دليل عند هؤلاء، وإنما هو من جنس ميل النفوس إلى شيء دون شيء. فجعلوا الاعتقادات الظنية من جنس الإرادات، وادعوا أنه ليس في نفس الأمر [حكم مطلوب بالاجتهاد، ولا ثم في نفس الأمر]^(٣) أمانة أرجح من أمانة.

وهذا القول قول أبي الهذيل العلاف ومن أتبعه كالجبائي وابنه، وهو أحد قولَي الأشعري وأشهرهما، وهو اختيار القاضي أبي بكر الباقلاني، وأبي حامد الغزالي، وأبي بكر بن العربي، ومن أتبعهم، وقد بسطنا القول في ذلك بسطاً كثيراً [في غير هذا الموضع].

(١) ح، م: العلمية، وهو خطأ.

(٢) ن، م، و: يتلازمان.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

والمخالفون لهم كأبي إسحاق الإسفراييني ، وغيره من الأشعرية ، وغيرهم ، يقولون : هذا القول أوله سفسطة وآخره زندقة . وهذا قول من يقول : إن كل مجتهد في المسائل الشرعية^(١) الاجتهادية العملية فهو مصيب باطنا وظاهراً ، ولا يُتصور^(٢) عندهم أن يكون مجتهداً مخطئاً إلا بمعنى أنه خَفِيَ عليه بعض الأمور ، وذلك الذي خَفِيَ عليه ليس هو حكم الله : لا في حَقِّه ولا في حق أمثاله . وأما من كان مخطئاً - وهو المخطيء في المسائل القطعية - فهو آثم عندهم .

والقول الثاني في أصل المسألة : إن المجتهد المستدل قد يمكنه أن يعرف الحق ، وقد يعجز^(٣) عن ذلك ، لكن إذا عجز عن ذلك فقد يعاقبه الله تعالى ، وقد لا يعاقبه ، فإن له أن يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء بلا سبب أصلاً ، بل لمحض المشيئة . وهذا قول الجهمية والأشعرية ، وكثير من الفقهاء أتباع الأئمة الأربعة وغيرهم .

ثم قال هؤلاء : قد عُلِمَ بالسمع أن كل كافر فهو في النار ، فنحن نعلم أن كل كافر فإن الله يعذبه ، سواء كان قد اجتهد وعجز عن معرفة صحة دين الإسلام أو لم يجتهد . وأما المسلمون المختلفون ، فإن كان اختلافهم في الفروعيات ، فأكثرهم يقول : لا عذاب فيها ، وبعضهم يقول : لأن^(٤) الشارع عفا عن الخطأ فيها ، وعُلِمَ ذلك بإجماع السلف على أنه لا إثم على

(١) ن ، م : الفروعية .

(٢) أ ، ب : إذ لا يتصور .

(٣) ن ، م : وهو يعجز .

(٤) ن ، م ، أ : إن .

المخطيء فيها. وبعضهم يقول: لأن^(١) الخطأ في الظنيات ممتنع، كما تقدم ذكره عن بعض الجهمية والأشعرية. وأما القطعيات فأكثرهم يؤثم المخطيء فيها، ويقول: إن السمع قد دلّ على ذلك. ومنهم من لا يؤثمه. والقول المحكى عن عبيد الله بن الحسن العنبري^(٢) هذا معناه: أنه كان لا يؤثم المخطيء من المجتهدين من هذه الأمة: لا في الأصول ولا في الفروع. وأنكر جمهور الطائفتين من أهل الكلام والرأى على عبيد الله هذا القول.

وأما غير هؤلاء فيقول: هذا قول السلف وأئمة الفتوى، كأبي حنيفة والشافعي والثوري وداود بن علي وغيرهم: لا يؤثمون مجتهدا مخطئا لا في المسائل الأصولية ولا في الفروعية، كما ذكر ذلك عنهم ابن حزم وغيره. ولهذا كان أبو حنيفة والشافعي وغيرهما يقبلون شهادة أهل الأهواء، إلا الخطابية^(٣)، ويصححون الصلاة خلفهم، والكافر لا تقبل شهادته على المسلمين، ولا يُصلى خلفه.

وقالوا: هذا هو القول المعروف عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة الدين: إنهم لا يكفرون ولا يفسقون ولا يؤثمون أحداً من المجتهدين المخطئين، لا في مسألة عملية ولا علمية.

قالوا: والفرق بين مسائل الأصول والفروع إنما هو من أقوال أهل البدع

(١) ن، م: إن.

(٢) و: القنبري، وهو خطأ. انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب ٧/٧ - ٨ (وفيه: مات في ذي القعدة سنة ثمان وستين ومائة).

(٣) سبق الكلام على الخطابية ٦٢/١.

٢١/٣ من أهل الكلام من المعتزلة والجهمية ومن سلك / سبيلهم . وانتقل هذا القول إلى أقوام تكلموا بذلك في أصول الفقه، ولم يعرفوا حقيقة هذا القول ولا غوره .

قالوا: والفرق في ذلك بين مسائل الأصول والفروع كما أنه بدعة محدثة^(١) في الإسلام، لم يدل عليها كتاب ولا سنة ولا إجماع، بل ولا قالها أحد من السلف والأئمة، فهي باطلة عقلا؛ فإن المفرقين^(٢) بين ما جعلوه مسائل أصول ومسائل فروع لم يفرقوا^(٣) بينهما بفرق صحيح يميز بين النوعين، بل ذكروا ثلاثة فروق أو أربعة كلها باطلة .

فمنهم من قال: مسائل الأصول هي العلمية الاعتقادية التي يُطلب فيها العلم والاعتقاد فقط، ومسائل الفروع هي العملية التي يُطلب فيها العمل .

قالوا: وهذا فرق^(٤) باطل؛ فإن المسائل العملية فيها ما يكفر جاحده، مثل وجوب الصلوات الخمس والزكاة وصوم شهر رمضان وتحريم الزنا والربا والظلم والفواحش . وفي المسائل العلمية مالا يأتهم المتنازعون فيه، كتنازع الصحابة: هل رأى محمد ربه؟ وكتنازعهم في بعض النصوص: هل قاله النبي صلى الله عليه وسلم أم لا؟ وما أراد بمعناه؟ وكتنازعهم في بعض الكلمات: هل هي من القرآن أم لا؟ وكتنازعهم في بعض معاني القرآن

(١) ح: كما أنها بدعة محدثة؛ ب: كما أنها محدثة؛ أ: كما أنه محدثة .

(٢) ن، م، ر، ح، ي: فإن الفرق .

(٣) و: لم يفصلوا .

(٤) ن، م: الفرق .

والسنة: هل أراد الله ورسوله كذا وكذا؟ وكتنازع الناس في دقيق الكلام: كمسألة الجوهر الفرد، وتمائل الأجسام، وبقاء الأعراض، ونحو ذلك؛ فليس في هذا تكفير ولا تفسيق.

قالوا: والمسائل العملية فيها علم وعمل، فإذا كان الخطأ مغفوراً [فيها]^(١)، فالتى فيها علم بلا عمل أولى أن يكون الخطأ فيها مغفورا. ومنهم من قال: المسائل الأصولية هي ما كان عليها دليل قطعى، والفرعية^(٢) ما ليس عليها دليل قطعى.

قال أولئك: وهذا الفرق خطأ أيضا، فإن كثيرا من المسائل العملية عليها / أدلة قطعية عند من عرفها، وغيرهم لم يعرفها، وفيها ما هو قطعى بالإجماع، كتحریم المحرمات الظاهرة، ووجوب الواجبات الظاهرة، ثم لو أنكرها الرجل بجهل وتأويل لم يكفر حتى تقام عليه الحجة، كما أن جماعة استحلوا [شرب]^(٣) الخمر على عهد عمر، منهم قدامة، ورأوا أنها حلال لهم، ولم يكفروهم الصحابة حتى بينوا لهم خطأهم فتابوا ورجعوا. وقد كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم طائفة أكلوا بعد طلوع الفجر حتى يتبين^(٤) لهم الخيط الأبيض من الخيط الأسود، ولم يؤثمهم^(٥) النبي صلى الله عليه وسلم، فضلا عن تكفيرهم، وخطوهم قطعى. وكذلك أسامة بن زيد، وقد قتل الرجل المسلم، وكان خطؤه قطعيا.

(١) فيها: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن، م، و، ي، أ: والفروعية.

(٣) شرب: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٤) أ، ر، ح، ب، ي، و: تبين.

(٥) ن، م: ثم لم يؤثمهم.

وكذلك الذين وجدوا رجلا في غنم له، فقال: إني مسلم، فقتلوه وأخذوا ماله، كان خطوهم قطعيا. وكذلك خالد بن الوليد لما قتل بنى جذيمة وأخذ^(١) أموالهم كان مخطئا قطعيا. وكذلك الذين تيمموا إلى الأباط. وعمار الذى تمعك في التراب للجنابة [كما تمعك الدابة، بل والذين أصابتهم جنابة فلم يتيمموا ولم يصلوا،]^(٢) كانوا مخطئين قطعيا.

وفي زماننا لو أسلم قوم في بعض الأطراف، ولم يعلموا وجوب الحج، أو لم يعلموا تحريم الخمر، لم يُحَدُّوا على ذلك. وكذلك لو نشأوا بمكان جهل.

وقد زنت على عهد عمر امرأة، فلما أقرت به، قال عثمان^(٣): إنها لتستهل به استهلال من لم يعلم^(٤) أنه حرام. فلما تبين للصحابة أنها لا تعرف التحريم لم يحدوها. واستحلل الزنا خطأ قطعيا.

والرجل إذا حلف على شيء يعتقد، كما حلف عليه فتين بخلافه، فهو مخطيء قطعيا، ولا إثم عليه بالاتفاق، وكذلك لا كفارة عليه عند الأكثرين.

ومن اعتقد بقاء الفجر فأكل، فهو مخطيء قطعيا إذا تبين له الأكل بعد الفجر، ولا إثم عليه، وفي القضاء نزاع. وكذلك من اعتقد غروب الشمس، فتبين بخلافه، ومثل هذا كثير.

(١) و: وأكل.

(٢) ما بين المقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (أ).

(٣) ن، م: قال عمر.

(٤) ح، ب: من لا يعلم.

وقول الله تعالى في القرآن : ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾
[سورة البقرة: ٢٨٦] قال الله تعالى : قد فعلت^(١) . ولم يفرّق بين الخطأ القطعي
والظني^(٢) ، بل لا يجوز بأنه خطأ إلا إذا [كان]^(٣) أخطأ قطعاً .

قالوا: فمن قال: إن المخطيء في مسألة قطعية [أو ظنية]^(٤) يَأْتَمُ فقد
خالف الكتاب والسنة والإجماع القديم . قالوا: وأيضا فكون المسألة قطعية
أو ظنية هو أمر^(٥) إضافي بحسب حال المعتقدين ، ليس هو وصفا للقول في
نفسه ؛ فإن الإنسان قد يقطع بأشياء علمها بالضرورة أو بالنقل المعلوم
صدقه عنده ، وغيره لا يعرف ذلك لا قطعاً ولا ظناً ، وقد يكون / الإنسان
ذكياً قوى الذهن سريع الإدراك [علماً وظناً]^(٦) ، فيعرف من الحق ويقطع
به ما لا يتصوره غيره ولا يعرفه لا علماً ولا ظناً ، فالقطع والظن يكون
بحسب ما وصل إلى الإنسان من الأدلة ، وبحسب قدرته على الاستدلال .

والناس يختلفون في هذا وهذا ، فكون المسألة قطعية أو ظنية ليس هو
صفة ملازمة للقول المتنازع فيه ، حتى يُقال: كل من خالفه قد خالف
القطعي ، بل هو صفة لحال الناظر المستدل المعتقد ، وهذا مما يختلف فيه
الناس . فعُلم أن هذا الفرق لا يَطْرُد ولا ينعكس .

ومنهم من فرّق بفرق ثالث ، وقال: المسائل الأصولية هي المعلومة

(١) سبق الحديث فيما مضى ٣٢٠/٤ .

(٢) ح ، ب : القطعي في مسألة قطعية أو ظنية والظني .

(٣) كان : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٤) أو ظنية : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) ، (أ) ، (ي) .

(٥) و : فرق . (٦) علماً وظناً : زيادة في (و) .

بالعقل، فكل مسألة علمية^(١) استقل العقل بذكرها^(٢)، فهي من مسائل الأصول التي يكفر أو يُفسق مخالفتها. والمسائل الفرعية هي المعلومة بالشرع. قالوا: فالأول كمسائل الصفات والقدر، والثاني كمسائل الشفاعة وخروج أهل الكبائر من النار.

فيقال لهم: ما ذكرتموه بالضد أولى؛ فإن الكفر والفسق^(٣) أحكام شرعية، ليس ذلك من الأحكام التي يستقل بها العقل^(٤). فالكافر من جعله الله ورسوله كافرا، والفاسق من جعله الله ورسوله فاسقا، كما أن المؤمن والمسلم من جعله الله ورسوله مؤمنا ومسلما، والعدل من جعله الله ورسوله عدلا، والمعصوم الدم من جعله الله ورسوله معصوم الدم، والسعيد في الآخرة من أخبر الله ورسوله عنه أنه سعيد في الآخرة، والشقى فيها من أخبر الله ورسوله عنه أنه شقى فيها، والواجب من الصلاة والصيام والصدقة والحج ما أوجبه الله ورسوله، والمستحقون لميراث الميت من جعلهم الله ورسوله وارثين، والذي يُقتل حداً أو قصاصا من جعله الله [ورسوله]^(٥) مباح الدم بذلك، والمستحق للفيء والخمس من جعله الله ورسوله مستحقا لذلك^(٦)، والمستحق للموالة والمعادة^(٧) من جعله الله

(١) أ: عقلية.

(٢) ن: اشتغل العقل بذكرها؛ م: استقل العقل بإدراكها.

(٣) ن: والفسوق.

(٤) ن: التي يشغل العقل بها؛ ر، ح، ي: التي تستقل بالعقل، م: التي يستقل العقل.

(٥) ورسوله: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٧) ما بين النجمتين ساقط من (ح).

ورسوله مستحقا للموالة والمعادة^(١)، والحلال ما أحله الله ورسوله، والحرام ما حرمه الله ورسوله، والدين ما شرعه الله ورسوله. فهذه المسائل كلها ثابتة بالشرع.

وأما الأمور التي يستقل بها العقل فمثل الأمور الطبيعية، مثل كون هذا المرض ينفع فيه الدواء الفلاني، فإن مثل هذا يُعلم^(٢) بالتجربة والقياس وتقليد الأطباء الذين علموا ذلك بقياس أو تجربة. وكذلك مسائل الحساب والهندسة ونحو ذلك، هذا مما^(٣) يُعلم بالعقل. وكذلك مسألة الجوهر الفرد، وتمائل الأجسام أو اختلافها، وجواز بقاء الأعراض وامتناع بقائها؛ فهذه ونحوها تُعلم بالعقل.

وإذا كان كذلك فكون الرجل مؤمنا وكافرا وعدلا وفاسقا هو من المسائل الشرعية لا من المسائل العقلية، فكيف يكون من خالف ما جاء به الرسول ليس كافرا، ومن خالف ما ادعى غيره أنه معلوم / بعقله كافرا؟ وهل يكفر أحد بالخطأ في مسائل الحساب والطب ودقيق الكلام؟

فإن قيل: هؤلاء لا يكفرون كل من خالف مسألة عقلية، لكن يكفرون من خالف المسائل العقلية التي يُعلم بها صدق الرسول؛ فإن العلم بصدق الرسول مبني عليها^(٤): [على مسائل معينة]^(٥)، فإذا اخطأ فيها لم يكن عالما بصدق الرسول فيكون كافرا.

(١) ن: يعرف.

(٢) ن: هو مما..

(٣) عليها: ساقطة من (م)، (ي).

(٤) على مسائل معينة: في (ح)، (ر)، (ي)، (م) فقط.

قيل: تصديق الرسول ليس مبنيا على مسائل معينة من مسائل النزاع، بل ما جعله أهل الكلام المحدث أصلا للعلم بصدق الرسول، كقول من قال من المعتزلة والجهمية: إنه لا يُعلم صدق الرسول إلا بأن يُعلم أن العالم حادث، ولا يُعلم ذلك إلا بأن يُعلم^(١) أن الأجسام محدثة، ولا يُعلم ذلك إلا [بالعلم]^(٢) بأنها لا تنفك من الحوادث: إما الأعراض مطلقا، وإما الأكوان^(٣)، وإما الحركات، ولا يُعلم حدوثها^(٤) حتى يُعلم امتناع حوادث لا أول لها، ولا يُعلم أنه صادق حتى يُعلم أن الرب غنى، ولا يُعلم غناه حتى يُعلم أنه ليس بجسم.

ونحو ذلك من الأمور التي تزعم طائفة من أهل الكلام أنها أصول لتصديق الرسول لا يُعلم صدقه بدونها، هي مما يُعلم بالاضطرار من دين الرسول أنه لم يكن يجعل إيمان الناس موقوفا عليها، بل ولا دعا الناس إليها، ولا ذُكرت في كتاب ولا سنة، ولا ذكرها أحد من الصحابة، لكن الأصول التي بها يُعلم^(٥) صدق الرسول مذكورة في القرآن، وهي غير هذه، كما قد يُبين^(٦) في غير هذا الموضع.

وهؤلاء الذين / ابتدعوا أصولا زعموا أنه لا يمكن تصديق الرسول إلا بها، وأن معرفتها شرط في الإييان، أو واجبة على الأعيان - هم من أهل

٢٣/٣

(١) ح، أ، ر، ي: ولا نعلم ذلك إلا بأن نعلم.

(٢) بالعلم: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م، ب: الألوان.

(٤) ح: ولا نعلم حدثها.

(٥) ر، ح، ي: التي نعلم بها.

(٦) ن: تبين.

البدع عند السلف والأئمة، وجمهور العلماء يعلمون أن أصولهم بدعة في الشريعة. لكن كثير من الناس يظن أنها صحيحة في العقل، وأما الخذاق من الأئمة ومن اتبعهم فيعلمون أنها باطلة في العقل، مبتدعة في الشرع، وأنها تناقض ما جاء به الرسول.

وحينئذ فإن كان الخطأ في المسائل العقلية التي يُقال: إنها أصول الدين كفرة^(١)، فهؤلاء السالكون هذه الطرق الباطلة في العقل المبتدعة في الشرع هم الكفار لا من خالفهم، وإن لم يكن الخطأ فيها كفرة، فلا يكفر من خالفهم فيها، فثبت أنه ليس كافراً في حكم الله ورسوله على التقديرين.

ولكن من شأن أهل البدع أنهم يتدعون أقوالاً يجعلونها واجبة في الدين، بل يجعلونها من الإيذان الذي لا بد منه، ويكفرون من خالفهم فيها ويستحلون دمه، كفعل الخوارج والجهمية والرافضة والمعتزلة وغيرهم. وأهل السنة لا يتدعون قولاً ولا يكفرون من اجتهد فأخطأ، وإن كان مخالفاً لهم، مكفراً لهم، مستحلاً لدمائهم، كما لم تكفر الصحابة الخوارج، مع تكفيرهم لعثمان وعلى ومن والاهما، واستحلالهم لدماء المسلمين المخالفين لهم.

وكلام هؤلاء المتكلمين في هذه المسائل بالتصويب والتخطئة، والتأيم [ونفيه]^(٢)، والتكفير ونفيه، لكونهم بنوا على القولين المتقدمين: قول القدريّة الذين يجعلون كل مستدل قادراً على معرفة الحق، فيعذب كل من

(١) ن: أصول الذين كفروا، وهو تحريف.

(٢) ونفيه: ساقطة من (ن)، (م).

لم يعرفه، وقول الجهمية الجبرية الذين يقولون: لا قدرة للعبد على شيء أصلا، بل الله يعذب بمحض المشيئة، فيعذب من لم يفعل ذنبا قط، وينعم من كفر وفسق، وقد وافقهم على ذلك كثير من المتأخرين، وهؤلاء يقولون: يجوز أن يعذب الأطفال والمجانين وإن لم يفعلوا ذنبا قط، ثم منهم من يجزم بعذاب أطفال الكفار في الآخرة، ومنهم من يجوزه ويقول: لا أدري ما يقع، وهؤلاء يجوزون أن يغفر لأفسق أهل القبلة بلا سبب أصلا، ويعذب الرجل الصالح على السيئة الصغيرة، وإن كانت له حسنات أمثال الجبال بلا سبب أصلا بل بمحض المشيئة.

وأصل الطائفتين أن القادر المختار يرجح أحد التماثلين على الآخر بلا مرجح. لكن هؤلاء الجهمية يقولون: إنه في كل حادث يرجح بلا مرجح، وأولئك القدرية والمعتزلة والكرامية، وطوائف غيرهم من الفقهاء والصوفية وأهل الحديث وغيرهم يقولون: أصل الإحداث والإبداع كان ترجيحها بلا مرجح، وأما بعد ذلك فقد خلق أسبابا وحكما علقت الحوادث بها.

واختلفت القدرية والجهمية الجبرية في الظلم. فقالت القدرية: الظلم في حقه هو ما نعرفه من ظلم الناس بعضهم بعضا. فإذا قيل: إنه خالق أفعال العباد وإنه مرید لكل ما وقع، وقيل مع ذلك: إنه يعذب العاصي، كان هذا ظلما كظلمنا، وسموا أنفسهم العادلة. وقالت الجهمية: الظلم في حقه هو ما يمتنع وجوده، فأما كل ما يمكن وجوده فليس بظلم؛ فإن الظلم: إما مخالفة أمر من تجب طاعته، وإما التصرف في ملك الغير بغير

إذنه، فالإنسان يُوصف بالظلم لأنه مخالف لأمر ربه، ولأنه قد^(١) يتصرف في ملك غيره بغير إذنه. والرب تعالى ليس فوقه أمر، ولا لغيره ملك، بل إنما يتصرف في ملكه، فكل ما يمكن فليس بظلم، بل إذا نَعِمَ فرعون وأبا جهل وأمثالهما من كفر به وعصاه، وعذَّب موسى ومحمداً ممن آمن به وأطاعه فهو مثل العكس، الجميع بالنسبة إليه سواء، ولكن لما أخبر أنه ينعم المطيعين وأنه يعذب العصاة صار ذلك معلوم الوقوع لخبره الصادق، لا لسبب اقتضى ذلك. / والأعمال علامات على الثواب والعقاب، ليست أسباباً.

ظ ١٨٦

فهذا قول جهم وأصحابه، ومن وافقه كالأشعري، ومن وافقه من أتباع الفقهاء الأربعة والصوفية وغيرهم. ولهذا جوَّز هؤلاء أن يُعذَّب العاجز عن معرفة الحق ولو اجتهد، فليس عندهم في نفس الأمر أسباب للحوادث ولا حكم، ولا في الأفعال صفات لأجلها كانت مأموراً بها ومنهياً عنها، بل عندهم يمتنع أن يكون في خلقه وأمره لام «كفى».

وأما / القدرية فيثبتون له شريعة فيما يجب عليه ويحرم عليه بالقياس على عبادته. وقد تكلمنا على قول الفريقين في مواضع، وذكرنا فصلاً في ذلك في هذا الكتاب فيما تقدَّم، لما تكلمنا على ما نسبته هذا الرافضي إلى [جميع]^(٢) أهل السنة من قول هؤلاء الجهمية الجبرية، وبيننا أن هذه المسألة لا تتعلق بمسألة الإمامة والتفضيل، بل من الشيعة من يقول بالجبر والقدر، وفي أهل السنة من يقول بهذا وبهذا.

(٢) جميع: ساقطة من (ن)، (م).

(١) قد: ساقطة من (أ)، (ب).

والمقصود هنا أن نبيّن أن الكلام في تصويب المتنازعين : مصيبيّن أو
مخطئين، مثابين أو معاقبين، مؤمنين أو كفارا - هو فرع عن هذا الأصل
العام الشامل لهذه المسائل وغيرها .

وهذا يظهر القول الثالث في هذا الأصل ، وهو أنه ليس كل من اجتهد
واستدل يتمكن من معرفة الحق ، ولا يستحق الوعيد إلا من ترك مأمورا
به^(١) أو فَعَلَ محظورا . وهذا هو قول^(٢) الفقهاء والأئمة ، وهو القول المعروف
عن سلف الأمة ، وقول جمهور المسلمين .

وهذا القول يجمع الصواب من القولين ، فالصواب من القول الأول -
قول الجهمية الذين وافقوا فيه السلف والجمهور - وهو أنه ليس كل من
طلب واجتهد واستدل على الشيء يتمكن من معرفة الحق فيه ، بل
استطاعة الناس في ذلك متفاوتة .

والقدرية يقولون^(٣) : إن الله تعالى سَوَّى بين المكلفين في القدرة ، ولم
يخص المؤمنين بما فضّلهم به على الكفار حتى آمنوا ، ولا خص المطيعين بما
فضّلهم به على العصاة حتى أطاعوا .

وهذا من أقوال^(٤) القدرية والمعتزلة وغيرهم التي خالفوا بها الكتاب
والسنة وإجماع السلف والعقل الصريح كما بسط في موضعه . ولهذا قالوا :
إن كل مستدل فمعه قدرة تامة يتوصل بها إلى معرفة الحق .

(١) به : زيادة في (ن) ، (م) .

(٢) ن ، م : وهذا من قول ...

(٣) يقولون : كذا في (أ) ، (ب) . وفي سائر النسخ : يجعلون .

(٤) ن ، م : من قول .

ومعلوم أن الناس إذا اشتبهت عليهم القبلة [في السفر]^(١) فكلهم مأمورون بالاجتهاد والاستدلال على جهة القبلة، ثم بعضهم يتمكن من معرفة جهتها، وبعضهم يعجز عن ذلك فيغلط، فيظن في بعض الجهات أنها جهتها، ولا يكون مصيبا في ذلك. لكن هو مطيع لله ولا إثم عليه في صلاته إليها، لأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها، فعجزه عن العلم بها كعجزه عن التوجه إليها، [كالمقيد والخائف والمحجوس والمريض الذي لا يمكنه التوجه إليها]^(٢).

ولهذا كان الصواب في الأصل الثاني: قول من يقول: إن الله لا يعذب في الآخرة إلا من عصاه بترك المأمور أو فعل المحذور. والمعتزلة في هذا وافقوا الجماعة، بخلاف الجهمية ومن اتبعهم من الأشعرية وغيرهم؛ فإنهم قالوا: بل يعذب من لا ذنب له، أو نحو ذلك.

ثم هؤلاء يحتجون على المعتزلة في نفس الإيجاب والتحريم العقل بقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [سورة الاسراء: ١٥]. وهو حجة عليهم أيضا في نفي العذاب مطلقا إلا بعد إرسال الرسل، وهم يجوزون التعذيب قبل إرسال الرسل، فأولئك يقولون: يعذب من لم يبعث إليه رسولا لأنه فعل القبائح العقلية، وهؤلاء يقولون: بل يعذب من لم يفعل قبيحا قط كالأطفال.

وهذا مخالف للكتاب والسنة والعقل أيضا. قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا

(١) في السفر: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿ [سورة الاسراء: ١٥]. وقال تعالى عن النار: ﴿كُلَّمَا أَلْقَى فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ﴾ [سورة الملك: ٨، ٩]. فقد أخبر سبحانه وتعالى بصيغة العموم أنه كلما ألقى فيها فوج سألهم الخزنة: هل جاءهم^(١) نذير؟ فيعترفون بأنهم قد جاءهم نذير فلم يبق فوج يدخل النار إلا وقد جاءهم نذير، فمن لم يأت نذير لم يدخل النار.

وقال تعالى لإبليس: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [سورة ص: ٨٥]، فقد أقسم سبحانه أنه يملؤها من إبليس وأتباعه، وإنما أتباعه من أطاعه، فمن لم يعمل ذنباً لم يطعه، فلا يكون ممن تملأ^(٢) به النار، وإذا ملئت بأتباعه لم يكن لغيرهم فيها موضع. وقد ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة وأنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يزال يُلقى في النار وتقول: هل من مزيد؟ حتى يضع رب العزة فيها قدمه» وفي رواية: «يضع قدمه عليها فتقول: قط قط، وينزوي بعضها إلى بعض»^(٣) أى تقول: حسبى

(١) ن، م: جاءكم.

(٢) ن، ر، ح، و، ي: تملأ.

(٣) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي هريرة وأنس بن مالك رضى الله عنهما فى: البخارى ١٣٨/٦ (كتاب التفسير، سورة ق، قوله تعالى: وتقول هل من مزيد). وعن أنس فيه ١٣٤/٨ - ١٣٥ (كتاب الأيمان والنذور، باب الحلف بعزة الله وصفاته وكماله). وعنه أيضاً ١١٦/٩ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: وهو العزيز الحكيم). وعن أبي هريرة فيه ١٣٤/٩ (كتاب التوحيد، باب ما جاء فى قوله تعالى: إن رحمة الله قريب من

حسبى . وأما الجنة فيبقى فيها «فضل» ، فينشئ الله لها خلقاً فيسكنهم
 فضول / الجنة»^(١) . هكذا روى فى الصحاح من غير وجه ، ووقع فى
 بعض طرق البخارى غلط قال فيه : «وأما النار فيبقى فيها فضل»^(٢)
 والبخارى رواه فى سائر المواضع على الصواب ليبين غلط هذا الراوى ،
 كما جرت عادته بمثل ذلك إذا وقع من بعض الرواه غلط فى لفظ ، ذكر
 ألفاظ سائر / الرواة التى يُعلم بها الصواب ، وما علمتُ وقع فيه غلط إلا
 ص ١٨٧

(المحسنين) . وجاء الحديث أيضا فى مسلم عن أبى هريرة وأبى سعيد الخدرى وأنس بن
 مالك رضى الله عنهم ٢١٨٦/٤ - ٢١٨٨ (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب النار
 يدخلها الجبارون) . وفى المسند عن أبى هريرة (ط . المعارف) ١٣/١٧ - ١٤ ، (ط .
 الحلبي) ٥٠٧/٢ .

(١) هذا جزء من حديث عن أبى هريرة رضى الله عنه ولفظه . . . وأما الجنة فإن الله عز وجل
 ينشئ لها خلقا» فى : البخارى ١٣٨/٦ - ١٣٩ (الموضع السابق) ؛ مسلم
 ٢١٨٦/٤ - ٢١٨٧ (الموضع السابق) . وفى مسلم ٢١٨٨/٦ عن أنس رضى الله عنه :
 «يبقى من الجنة ما شاء الله أن يبقى ، ثم ينشئ الله تعالى لها خلقا مما يشاء» .
 وعن أنس رضى الله عنه رواية أخرى جاء فيها : . . . ولا تزال الجنة تفضل حتى ينشئ الله
 لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة» وهى فى البخارى ١١٧/٩ (الموضع السابق) وفى مسلم
 ٢١٨٨/٤ (الموضع السابق) .

(٢) لم أجد هذه الألفاظ فى البخارى مع طول البحث ولكنى وجدت حديثا فيه ١٣٤/٩ (كتاب
 التوحيد ، باب ما جاء فى قول الله تعالى : إن رحمة الله قريب من المحسنين) عن أبى
 هريرة رضى الله عنه وفيه : . . . وقال للنار : أنت عذابي أصيب بك من أشاء ولكل واحدة
 منكما ملؤها . قال : فأما الجنة فإن الله لا يظلم من خلقه أحدا وإنه ينشئ للنار من يشاء
 فيلقون فيها فتقول : هل من مزيد؟ ثلاثا ، حتى يضع فيها قدمه فتمتلىء ويرد بعضها إلى
 بعض وتقول : قط قط قط» .

وذكر ابن حجر فى شرحه للحديث (فتح البارى ١٣/٤٣٦ - ٤٣٧) : «قال أبو الحسن
 القاسمى : المعروف فى هذا الموضع أن الله ينشئ للجنة خلقا ، وأما النار فيضع فيها

وقد بين فيه^(١) الصواب، بخلاف مسلم فإنه وقع في صحيحه عدة أحاديث غلط، أنكرها جماعة من الحفاظ على مسلم. والبخارى قد أنكر عليه بعض الناس تخريج أحاديث، لكن الصواب فيها مع البخارى، والذي أنكر على الشيخين أحاديث قليلة جدا، وأما سائر متونهما فمما اتفق علماء المحدثين على صحتها وتصديقها وتلقيها بالقبول لا يستريبون في ذلك.

وقد قال تعالى: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنفُسِنَا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ * ذَلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ﴾ [سورة الأنعام: ١٣٠،

قدمه. قال: ولا أعلم في شيء من الأحاديث أنه ينشئ للنار خلقا إلا هذا. انتهى
وقد قال جماعة من الأئمة إن هذا الوضع مقلوب. وجزم ابن القيم بأنه غلط، واحتج بأن الله تعالى أخبر بأن جهنم تمتلئ من إبليس وأتباعه، وكذا أنكر الرواية شيخنا البلقيني واحتج بقوله: (ولا يظلم ربك أحدا) ثم قال: وحمله على أحجار تلقى في النار أقرب من حمله على ذى روح يعذب بغير ذنب انتهى . . . وقال الشيخ عبدالعزيز بن باز في تعليقه على الحديث ٤٣٤/١١: «جزم ابن القيم بأن هذا غلط من الراوى، صوابه «ينشئ» للجنة» كما تقدم برقم ٤٨٥٠ (حديث أبى هريرة فى تفسير سورة ق-: قوله تعالى: وتقول هل من مزيد) وكما فى رقم ٧٣٨٤ (حديث أنس فى كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: وهو العزيز الحكيم) من طريق قتادة عن أنس. فتبين منهما أن الراوى هنا سبق لفظه من الجنة إلى النار، ويسمونه فى مصطلح الحديث «المتقلب».

ووجدت كلام ابن القيم المشار إليه فى كتابه «حادى الأرواح إلى بلاد الأفراح»

ص ٣٨٥ (ط. المدنى، ١٣٩٨).

(١) ر، ح: فيها.

[١٣١]، فقد خاطب الجن والإنس، واعترف المخاطبون بأنهم جاءتهم رسل يقصون عليهم آياته وينذرونهم لقاء يوم القيامة. ثم قال: ﴿ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ﴾ أى هذا بهذا السبب، فعلم أنه لا يعذب من كان غافلاً ما لم يأته نذير، فكيف الطفل الذى لا عقل له؟! .

ودل أيضا على أن ذلك ظلم تنزه سبحانه عنه، وإلا فلو كان الظلم هو الممتنع لم يتصور أن يهلكهم بظلم، بل كيفما أهلكهم فإنه ليس بظلم عند الجهمية الجبرية.

وقد قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمَّهَاتِ رُسُلًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ [سورة القصص: ٥٩]. وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾ [سورة هود: ١١٧]. وقال تعالى ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [سورة طه: ١١٢]. قال المفسرون: الظلم أن يحمل عليه سيئات غيره، والهضم أن ينقص من حسناته، فجعل سبحانه عقوبته بذنوب غيره ظلما ونزه نفسه عنه.

ومثل هذا كثير كقوله: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٦]، وقوله: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [سورة الانعام: ١٦٤]، وكذلك قوله: ﴿لَا تَخْتَصِمُوا لَدَيَّْ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ * مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّْ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [سورة ق: ٢٨، ٢٩]، فبين سبحانه أنه قدم

بالوعيد وأنه ليس بظلامٍ للعبيد^(١)، كما قال في الآية الأخرى: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْفُرَى نَقُصُّهُ عَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ * وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتَابِعٍ﴾ [سورة هود: ١٠٠، ١٠١]، فهو سبحانه نزه نفسه عن ظلمهم، ويبيّن أنهم هم الذين ظلموا أنفسهم بشركهم، فمن لم يكن ظالماً لنفسه تكون عقوبته ظلماً تنزه الله عنه.

وقال في الآية الأخرى: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ * لَا يُفْتَرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ * وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة الزخرف: ٧٤ - ٧٦].

وهذا الظلم الذي نزه نفسه عنه: إن كان هو الممتنع الذي لا يمكن فعله فأى فائدة في هذا؟ وهل أحد يخاف أن يفعل به ذلك؟ وأى تنزيه في هذا؟ وإذا قيل: هو لا يفعل إلا ما يقدر عليه. قيل: هذا معلوم لكل أحد، وكل أحد لا يفعل إلا ما يقدر عليه، فأى مدح في هذا مما يميز به الرب سبحانه عن العالمين؟^(٢)

^(٣) فعلم أن من الأمور الممكنة ما هو ظلم تنزه الله سبحانه عنه مع قدرته عليه، وبذلك يُحمد ويشنى عليه؛ فإن الحمد والثناء يقع بالأمور الاختيارية من فعل وترك، كعامة ما في القرآن من الحمد، والشكر أخص

(١) للعبيد: كذا في (ن)، (م)، (ي): وفي سائر النسخ: لهم.

(٢) ح، ر: عن العالمين الظالمين؛ و، أ: عن الظالمين.

(٣) * : ما بين النجمتين جاء في (ر)، (ح)، (ي) في غير موضعه الصحيح.

من ذلك يكون على النعم، والمدح أعم من ذلك، وكذلك التسييح فإنه تنزيه وتعظيم، فإذا سبح بحمده جمع له^(١) بين هذا وهذا، كما قد بسطنا الكلام على حقيقة التسييح والتحميد، ومعنى التسييح بحمده فى غير هذا الموضوع^(٢).

وقد قال سبحانه وتعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ﴾ [سورة الأنبياء: ٢٦]، فالأفعال فعل من الأفعال، وقد نزه سبحانه نفسه عنه. فعلم أن من الأفعال ما نزه سبحانه نفسه عنه. والجبرية^(٣) عندهم لا يُنزه عن فعل من الأفعال.

وفى حديث «البطاقة» الذى رواه الترمذى وصححه [وغيره]^(٤)، ورواه الحاكم فى صحيحه. قال فيه: «فُنشِر له تسعة / وتسعون سجلا، كل سجل منها مدّ البصر. ثم يقال: لا ظلم عليك، إن لك عندنا بطاقة، فتوضع البطاقة فى كفة، والسجلات فى كفة، فثقلت البطاقة، وطاشت السجلات»^(٥) فقوله: «لا ظلم عليك» دليل على أنه إن لم يجاز بتلك

(١) له: ساقطة من (أ)، (ب)، (م)، (ر)، (ح)، (و).

(٢) ر، ح: والجبريين. (٣) وغيره: زيادة فى (و).

(٤) الحديث عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما فى: سنن الترمذى ١٣٣/٤ - ١٣٤ (كتاب الإيمان، باب فىمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله) من روايتين (رقم ٢٧٧٦، ٢٧٧٧) وقال الترمذى بعد الأولى: «هذا حديث حسن غريب». والحديث فى: سنن ابن ماجه ١٤٣٧/٢ (كتاب الزهد، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٩٧/١١ - ٢٠٠، ٢٣/١٢ - ٢٤ (مختصرا)؛ المستدرك للحاكم ٥٢٩/١. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبى. وأول الحديث فى سنن الترمذى: «إن الله سيخلص رجلا من أمتى على رؤوس الخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا.. الحديث».

الحسنات، وتوزن حسناته مع سيئاته، كان ذلك ظلماً يُقدِّس^(١) الله عنه؛ فإنه القائم بالقسط.

وقد قال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ يَاوَيْلَتْنَا مَا لِهَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [سورة الكهف: ٤٩]، فهل يُقال: هذا النفي أنه لا يفعل مع أحد ما لا يمكن ولا يقدر عليه؟ أو لا يظلمهم شيئاً من حسناتهم، بل يحصيها كلها ويشيهم^(٢) عليها؟ فدل على أن العبد يُثاب على حسناته، ولا يُنقص شيئاً منها، ولا يُعاقب إلا على سيئاته، وأن عقوبته بغير ذنب، وبخس حسناته ظلم يُنزّه^(٣) الرب تبارك وتعالى عنه.

وأيضاً فقوله تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ﴾ [سورة القلم: ٣٥]، وقال تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [سورة ص: ٢٨]، وقال: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [سورة الجاثية: ٢١] إلى غير ذلك.

فدل على أن التسوية بين هذين المختلفين من الحكم السيء الذي يُنزّه عنه، وأن ذلك منكر لا يجوز نسبته إلى الله تعالى، وأن من جوز ذلك

(١) ن، م: تقدس.

(٢) و: يحصرها كلها ويشيهم...

(٣) ن، م: تنزه.

فقد جوز منكرأ لا يصلح أن يُضاف إلى الله تعالى ؛ فإن قوله : ﴿أَفَنَجْعَلُ
 الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ﴾ [سورة القلم : ٣٥] استفهام إنكار، فعلم أن جعل
 هؤلاء مثل هؤلاء منكر لا يجوز أن يُظن بالله أنه يفعله . فلو كان هذا وضده
 بالنسبة إليه سواء، جاز أن يفعل هذا وهذا .

وقوله : ﴿سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [سورة الأنعام : ١٣٦] دلّ على أن هذا حكم
 سيء، والحكم السيء هو الظلم الذي لا يجوز، فعلم أن الله تعالى
 منزّه عن هذا . ومن قال إنه يسوّى بين المختلفين، فقد نسب إليه الحكم
 السيء . وكذلك تفضيل أحد المتماثلين، بل التسوية بين المتماثلين
 والتفضيل بين المختلفين هو من العدل والحكم الحسن الذي يُوصف به
 الرب سبحانه وتعالى .

والظلم وضع الشيء في غير موضعه ؛ فإذا جعل النور كالظلمة،
 [والمحسن كالمسيء]^(١)، والمسلم كالمجرم - كان هذا ظلماً وحكماً
 سيئاً [يُقَدَّس] وينزّه عنه^(٢) سبحانه وتعالى .

وقال تعالى : ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا
 لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [سورة المائدة : ٥٠] . وعند هؤلاء لو حكم بحكم الجاهلية
 لكان حسناً، وليس في نفس الأمر حكم حسن وحكم غير حسن، بل
 الجميع سواء . فكيف يُقال مع هذا : ومن أحسن من الله حكماً؟! فدلّ
 هذا النص على أن حكمه حسن لا أحسن منه، والحكم الذي يخالفه

(١) : ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٢) : م، ن : سيئا تنزه عنه . .

سيء ليس بحسن . وذلك دليل على أن الحسن صفة لحكمه ، فلو لم يكن الحسن إلا ما تعلق به^(١) الأمر ، أو ما لم ينفه عنه ، لم يكن في الكلام فائدة ، ولم يقسم الحكم إلى حسن وأحسن ، لأن عندهم يجوز أن يحكم الرب بكل ما يمكن وجوده ، وذلك كله حسن ، فليس عندهم حكم يُنزه الرب عنه .

وقال تعالى : ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [سورة الأنعام: ١٢٤] ، فدل على أنه أعلم بالمحل الذي يناسب الرسالة ، ولو كان الناس مستوين ، والتخصيص بلا سبب ، لم يكن لهذا العلم معلوم يختص به محل الرسالة .

وقال تعالى : ﴿وَلَقَدْ جَاءَ آلَ فِرْعَوْنَ النُّذُرُ * كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كُلِّهَا فَأَخَذْنَاهُمْ أَحَدًا عَزِيزٍ مُّقْتَدِرٍ * أَكْفَارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أَوْلَائِكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ﴾ [سورة القمر: ٤١ - ٤٣] ، وقال : ﴿أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمُ تُبَعِّ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ أَهْلَكْنَاهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ [سورة الدخان: ٣٧] . فهذا يبين أن أولئك إذا كانوا كفارا وقد عذبناهم ، والكفار الذين كذبوا محمداً ليسوا خيراً من أولئك بل هم مثلهم^(٢) - استحقوا من العقوبة ما استحقه أولئك ، ولو كانوا خيراً منهم لم يستحقوا ذلك . فعلم انه سبحانه يسوي بين المتماثلين ، ويفضل صاحب الخير ، فلا يسوي بينه وبين من هو دونه .

(١) و: إلا ما يتعلق به .

(٢) ن ، م ، و: رسالاته .

(٣) و: بل هم منهم .

وكذلك قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾ [سورة الحشر: ٢٧] إلى قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [سورة الأنفال: ١٣]، والاعتبار أن يعبر منهم إلى أمثالهم، فيعرف أن من فعل كما فعلوا استحق كما استحقوا، ولو كان تعالى قد يسوى بين المتماثلين وقد لا يسوى، لم يمكن الاعتبار حتى يعلم أن هذا المعين^(١) مما يسوى بينه وبين نظيره، وحينئذ فلا يمكن الاعتبار إلا بعد معرفة حكم ذلك المعين^(٢)، وحينئذ فلا يحتاج إلى الاعتبار.

ومن العجب أن أكثر أهل الكلام احتجوا بهذه الآية على القياس، وإنما تدل عليه لكون الاعتبار^(٣) يتضمن التسوية بين المتماثلين، فعلم أن الرب يفعل هذا في حكمه، فإذا اعتبروا بها في أمره الشرعي للدلالة مطلق الاعتبار على ذلك، فهلاً استدلوا بها على حكمه الخلقى الكوني في الثواب والعقاب، وهو الذي قصد بالآية، فدلالتها عليه أولى؟

فعلم أن المتماثلين في الذنب متماثلان في استحقاق العقاب،

(١) و: المعنى.

(٢) ح: لأن الاعتبار؛ ر: بكون الاعتبار.

بخلاف من لم يشركهما في ذلك. وإذا قيل: هذا قد علم بخبره.
 قيل: هو لم يخبر قبل بهذا، بل دلّ على أن هذا هو حكمه الذي لا يجوز
 أن يُضاف إليه سواه، كما دلّ على ذلك ما تقدم من الآيات.
 وأيضا فالنصوص قد أخبرت بالميزان بالقسط، وأن الله لا يظلم مثقال
 ذرة، وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما، فدلّ هذا على
 أن مثقال ذرة إذا زيد في السيئات أو نقص من الحسنات كان ظلما يُنزّه
 الله عنه، ودلّ على أنه يزن الأعمال بالقسط، الذي هو العدل، فدلّ على
 أن خلاف ذلك ليس قسطا، بل ظلم^(١) تنزه الله عنه، ولو لم يكن هنا^(٢)
 عدل لم يحتج إلى الموازنة؛ فإنه إذا كان التعذيب والتنعيم بلا قانون
 عدلي، بل بمحض المشيئة، لم يحتج إلى الموازنة.

وقال تعالى: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا
 لِلْعَالَمِينَ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٨] قال الزجاج وغيره: قد أعلمنا أنه يعذب
 من عذبه لاستحقاقه. وقال آخر: معناه أنه لا يعاقبهم بلا جرم، فسمى
 هذا ظلما.

وأیضا فإن الله تعالى قد أخبر في غير موضع أنه لا يكلف نفسا إلا
 وسعها، كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا
 إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [سورة الاعراف: ٤٢]، وقوله: ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا
 وُسْعَهَا﴾ [سورة البقرة: ٢٣٣]، وقوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾

(١) بل ظلم: كذا في (ب) فقط، وفي سائر النسخ: بل ظلما.

(٢) ح: هذا.

[سورة الطلاق: ٧]، وأمر بتقواه بقدر الاستطاعة فقال: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [سورة التغابن: ١٦]، وقد دعاه المؤمنون بقولهم: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٦] فقال: قد فعلت^(١).

ص ١٨٨

فدللت هذه النصوص على أنه لا يكلف نفسا ما تعجز عنه، خلافا للجهمية المجبرة^(٢)، ودلت على أنه لا يؤاخذ المخطيء والناسي، خلافا للقدرية والمعتزلة، وهذا فصل الخطاب في هذا الباب.

فالمجتهد المستدل - من إمام وحاكم وعالم وناظر ومناظر ومفت وغير ذلك - إذا اجتهد واستدل فاتقى الله ما استطاع، كان هذا هو الذي كلفه الله إياه، وهو مطيع لله مستحق للثواب إذا اتقاه ما استطاع، ولا يعاقبه الله ألبتة، خلافا للجهمية المجبرة^(٣)، وهو مصيب بمعنى أنه مطيع لله، لكن قد يعلم الحق في نفس الأمر، وقد لا يعلمه، خلافا للقدرية والمعتزلة في قولهم: كل من استفرغ وسعه علم الحق، فإن هذا باطل كما تقدم، بل كل من استفرغ وسعه استحق الثواب.

وكذلك الكفار من بلغته^(٤) دعوة النبي صلى الله عليه وسلم في دار الكفر، وعلم أنه رسول الله فآمن به، وآمن بما أنزل عليه، واتقى الله ما استطاع، كما فعل النجاشي وغيره، ولم يمكنه الهجرة إلى دار الإسلام،

(١) سبق الحديث فيما مضى ٣٢٠/٤.

(٢) و: الجبرية.

(٣) و: الجبرية.

(٤) من بلغته: كذا في (ج)، (ب). وفي سائر النسخ: من بلغه.

ولا التزام جميع شرائع^(١) الإسلام، لكونه ممنوعاً من الهجرة، وممنوعاً من إظهار دينه، وليس عنده من يعلمه جميع شرائع الإسلام - فهذا مؤمن من أهل الجنة، كما كان مؤمن آل فرعون مع قوم فرعون، وكما كانت امرأة فرعون، بل وكما كان يوسف الصديق عليه السلام مع أهل مصر؛ فإنهم كانوا كفاراً، ولم يكن يمكنه أن يفعل معهم كل ما يعرفه من دين الإسلام، فإنه دعاهم إلى التوحيد والإيمان فلم يجيبوه.

قال تعالى عن مؤمن آل فرعون: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن نَّبْعَثَ اللَّهَ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا﴾ [سورة غافر: ٣٤].

وكذلك النجاشي هو وإن كان ملك النصارى فلم يطعه قومه في الدخول في الإسلام، بل إنما دخل معه نفر منهم. ولهذا لما مات لم يكن هناك من^(٢) يصلّي عليه، / فصلّي عليه النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة: خرج بالمسلمين إلى المصلّى فصفهم صفوفاً وصلّي عليه، وأخبرهم بموته يوم مات، وقال: «إن أخا لكم صالحاً من أهل الحبشة مات»^(٣).

٢٨/٣

(١) ن: شعائر.

(٢) ب (فقط): أحد.

(٣) حديث نعي النبي صلى الله عليه وسلم النجاشي إلى المسلمين وصلاته عليه بعد أن صف المسلمين صفوفاً روى عن عدة من الصحابة فرواه أبو هريرة وجابر بن عبد الله وعمران بن حصين رضي الله عنهم في: البخارى ٥١/٥ (كتاب مناقب الأنصار، باب موت النجاشي) وجاء الحديث في البخارى في عدة مواضع من كتاب الجنائز، وهو في: مسلم

وكثير من شرائع الإسلام - أو أكثرها - لم يكن دخل فيها لعجزه عن ذلك، فلم يهاجر ولم يجاهد ولا حج البيت، بل قد روى أنه لم يكن يصلى الصلوات الخمس، ولا يصوم شهر رمضان، ولا يؤدي الزكاة الشرعية، لأن ذلك كان يظهر عند قومه فينكرونه عليه، وهو لا يمكنه مخالفتهم . ونحن نعلم قطعا أنه لم يكن يمكنه أن يحكم بينهم بحكم القرآن .

والله قد فرض على نبيه بالمدينة أنه إذا جاءه أهل الكتاب لم يحكم بينهم إلا بما أنزل الله إليه، وحذره أن يفتنوه عن بعض ما أنزل الله إليه . وهذا مثل الحكم فى الزنا للمحصن بحد الرجم، وفى الديات بالعدل والتسوية فى الدماء بين الشريف والوضيع : النفس بالنفس، والعين بالعين، وغير ذلك .

والنجاشى ما كان يمكنه أن يحكم بحكم القرآن؛ فإن قومه لا يقرّونه على ذلك . وكثيرا ما يتولى الرجل بين المسلمين والتتار قاضيا - بل وإماما - وفى نفسه أمور من العدل يريد أن يعمل بها، فلا يمكنه ذلك، بل هناك من يمنعه [ذلك]^(١)، ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها .

وعمر بن عبدالعزيز عودى وأوذى على بعض ما أقامه من العدل، وقيل : إنه سمّ على ذلك .

٦٥٦/٢ - ٦٥٨ (كتاب الجنائز، باب فى التكبير على الجنائز). والحديث فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه ومسنده الإمام أحمد. وانظر: مفتاح كنوز السنة (النجاشى).

(١) ذلك : ساقطة من (ن)، (م). وفى (و) : عن ذلك .

فالنجاشى وأمثاله سعداء فى الجنة، وإن كانوا لم يلتزموا^(١) من شرائع الإسلام ما لا يقدرّون على التزمه، بل كانوا يحكمون بالأحكام التى يمكنهم الحكم بها، ولهذا جعل الله هؤلاء من أهل الكتاب.

قال تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُؤْتِنْتُكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنْ اللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [سورة آل عمران: ١٩٩]. وهذه الآية قد قال طائفة من السلف: إنها نزلت فى النجاشى. ويروى هذا عن جابر وابن عباس وأنس. ومنهم من قال: فيه وفى أصحابه^(٢)، كما قال الحسن وقتادة، وهذا مراد الصحابة، لكن^(٣) هو المطاع؛ فإن لفظ الآية لفظ الجمع لم يرد بها واحد، وعن عطاء قال: نزلت فى أربعين من أهل نجران وثلاثين من أهل^(٤) الحبشة، وثمانية من الروم، كانوا^(٥) على دين عيسى فأمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم^(٦).

(١) و: لم يلتزموا.

(٢) و: وفى الصحابة.

(٣) ب: ولكن.

(٤) أهل: زيادة فى (ن)، (م).

(٥) ب: وكانوا.

(٦) انظر فى تفسير هذه الآية: الدر المشور للسيوطى ١١٣/٢ (وذكر من وجوه تأويل الآية:

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة، قال: ذكر لنا أن هذه الآية نزلت فى النجاشى وفى ناس من أصحابه آمنوا بنبى الله وصدقوا به). وانظر: تفسير الطبرى (ط. المعارف) ٤٩٦/٧ - ٥٠٠؛ زاد المسير لابن الجوزى ٥٣٢/١ - ٥٣٣ (وذكر الوجه الرابع من وجوه تأويل الآية: فى أربعين من أهل نجران، وثلاثين من الحبشة، وثمانية من الروم كانوا على دين عيسى فأمنوا بالنبى صلى الله عليه وسلم، قاله عطاء). وانظر: تفسير ابن عطية

ولم يذكر هؤلاء من آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة، مثل عبد الله بن سلام وغيره ممن كان يهوديا، وسلمان الفارسي وغيره ممن كان نصرانيا؛ لأن هؤلاء صاروا من المؤمنين، فلا يقال فيهم: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ﴾ [سورة آل عمران: ١٩٩]. ولا يقول أحد: إن اليهود والنصارى، بعد إسلامهم وهجرتهم، ودخولهم في جملة المسلمين المهاجرين المجاهدين، يقال: إنهم من أهل الكتاب، كما لا يُقال عن الصحابة الذين كانوا مشركين: وإن من المشركين لمن يؤمن بالله ورسوله، فإنهم بعد الإيمان ما بقوا يسمون مشركين؛ فدل على أن هؤلاء قوم من أهل الكتاب، أى من جملتهم، وقد آمنوا بالرسول.

كما قال تعالى في المقتول خطأ: ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرٌ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ [سورة النساء: ٩٢]^(١) فهو من العدو، ولكن هو كان قد آمن وما أمكنه الهجرة وإظهار الإيمان والتزام شرائعه، فسمّاه مؤمنا لأنه فعل من الإيمان ما يقدر عليه.

وهذا كما أنه / قد كان بمكة جماعة من المؤمنين يستخفون ظ ١٨٨

(المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للقاضي أبى محمد عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسي، المتوفى سنة ٥٤٦هـ، تحقيق المجلس العلمي، فاس، المغرب، ١٩٧٧/١٣٩٧) ص ٣٢٧-٣٢٨. وانظر: تفسير ابن كثير (ط. الشعب) ١٦٨/٢ - ١٦٩.

(١) فى (ح)، (ب): وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق... إلى قوله... عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة، وهو خطأ إذ أنه يخالف ترتيب كلمات الآية الكريمة.

بإيمانهم، وهم عاجزون عن الهجرة. قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا * إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا * فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [سورة النساء: ٩٧-٩٩] فعذر سبحانه المستضعف العاجز عن الهجرة.

وقال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ [سورة النساء: ٧٥]، فأولئك كانوا عاجزين عن إقامة دينهم، فقد سقط عنهم ما عجزوا عنه.

فإذا كان هذا فيمن كان مشركا وآمن، فما الظن بمن كان من أهل

الكتاب / وآمن؟ ٢٩/٣

وقوله: ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [سورة النساء: ٩٢]

قيل: هو الذي يكون عليه لباس أهل الحرب، مثل أن يكون^(١) في صفهم^(٢) فيُعذر القاتل لأنه مأمور بقتاله، فتسقط عنه الدية وتجب الكفارة. وهو قول الشافعي وأحمد في أحد القولين.

(١) ر، ح، ي، و: مثل من يكون.

(٢) ن، م: في صفتهم.

وقيل : بل هو من أسلم ولم يهاجر، كما يقوله أبو حنيفة . لكن هذا قد أوجب فيه الكفارة . وقيل : إذا كان من أهل الحرب لم يكن له وارث ، فلا يُعطى أهل الحرب ديته^(١) ، بل تجب الكفارة فقط . وسواءٌ عُرف أنه مؤمن وقتل خطأ ، أو ظُن أنه كافر . وهذا ظاهر الآية . وقد قال بعض المفسرين : إن هذه الآية نزلت في عبدالله بن سلام وأصحابه ، كما نقل عن ابن جريج ومقاتل وابن زيد ، يعنى قوله : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ وبعضهم قال : إنها في مؤمنى أهل الكتاب من اليهود والنصارى^(٢) .

فهذا إن أراد به من كان في الظاهر معدودا من أهل الكتاب ، فهو كالقول الأول . وإن أراد العموم ، فهو كالثانى . وهذا قول مجاهد ، ورواه أبو صالح عن ابن عباس ، وقول من أدخل فيها مثل ابن سلام وأمثاله ضعيف ؛ فإن هؤلاء من المؤمنين ظاهراً وباطناً من كل وجه ، لا يجوز أن يُقال فيهم : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ [سورة آل عمران : ١٩٩] .

أما أولاً : فلأن ابن سلام أسلم في أول ما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ، وقال : « فلما رأيت وجهه علمت^(٣) أن وجهه ليس بوجه كذاب^(٤) » .

(١) ح : دية ؛ ي : الدية .

(٢) انظر ما ذكرته عن تفسير هذه الآية قبل صفحات (ص ١١٤) .

(٣) أ ، ب : عرفت .

(٤) الحديث عن عبدالله بن سلام رضى الله عنه فى : سنن الترمذى ٦٥/٤ (كتاب صفة

وسورة آل عمران إنما نزل ذكر أهل الكتاب فيها لما قدم وفد نجران سنة تسع أو عشر.

وثانياً: أن ابن سلام - وأمثاله - هو واحد من جملة الصحابة والمؤمنين، وهو من أفضلهم. وكذلك سلمان الفارسي. فلا يقال فيه: إنه^(١) من أهل الكتاب. وهؤلاء لهم أجور مثل أجور سائر المؤمنين، بل يوتون أجرهم مرتين، وهم ملتزمون بجميع شرائع الإسلام، فأجرهم أعظم من أن يُقال فيه: أولئك لهم أجرهم عند ربهم. وأيضاً فإن أمر هؤلاء كان ظاهراً معروفاً، ولم يكن أحد يشك فيهم، فأى فائدة في الإخبار بهم؟.

وما هذا إلا كما يُقال: الإسلام دخل فيه من كان مشركاً ومن كان كتابياً. وهذا معلوم لكل أحد بأنه دين لم يكن يُعرف قبل محمد صلى الله عليه وسلم، فكل من دخل فيه كان قبل ذلك إما مشركاً وإما من أهل الكتاب، إما كتابياً وإما أمياً، فأى فائدة في الإخبار بهذا؟

القيامة، باب ١٥) ونصه: «لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، يعنى المدينة، انجفل الناس إليه، وقيل: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجنّت في الناس لأنظر إليه، فلما استنبت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب، وكان أول شيء تكلم به أن قال: «يا أيها الناس افسحوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام». قال الترمذى: «هذا حديث صحيح». والحديث - مع اختلاف في الألفاظ - في: سنن ابن ماجه ٤٢٣/١ (كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في قيام الليل)، ١٠٨٣/٢ (كتاب الأطعمة، باب إطعام الطعام)؛ سنن الدارمى ٣٤٠/١ - ٣٤١ (كتاب الصلاة، باب فضل صلاة الليل)، ٢٧٥/٢ (كتاب الاستئذان، باب في إقضاء السلام؛ المسند (ط. الحلبي) ٤٥١/٥.

(١) ب (فقط): إن..

بخلاف أمر النجاشي وأصحابه ممن كانوا متظاهرين بكثير مما عليه
النصارى؛ فان أمرهم قد يشبهه، ولهذا ذكروا في سبب نزول هذه الآية
أنه لما مات [النجاشي] ^(١) صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم، فقال
قائل: «تُصَلِّي على هذا العليج النصراني وهو في أرضه؟!» فنزلت هذه
الآية. هذا منقول عن جابر وأنس بن مالك وابن عباس، وهم من
الصحابة الذين باشروا الصلاة على النجاشي ^(٢).

وهذا بخلاف ابن سلام وسلمان الفارسي؛ فإنه إذا صلى على واحد
من هؤلاء لم ينكر ذلك أحد. وهذا مما يبين أن المظهرين للإسلام فيهم
منافق لا يُصلى عليه، كما نزل ^(٣) في حق ابن أبي وأمثاله، وأن من هو
في أرض الكفر قد يكون مؤمناً يُصلى عليه كالنجاشي.

ويشبه هذه الآية أنه لما ذكر تعالى أهل الكتاب فقال: ﴿وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ
الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ * لَن يَضُرُّكُمْ
إِلَّا أَذَىٰ وَإِن يِقَاتِلُوكُمْ يُولُوكُمْ الْأَذْبَارُ ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ * ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ
أَيْنَمَا تُفْتَوُوا إِلَّا بِحَبْلِ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ وَبَآؤُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ
وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ
الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكُ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ
الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ * يَوْمِنُونَ بِاللَّهِ

(١) النجاشي: زيادة في (ح).

(٢) ن، م: الصلاة عليه. وانظر الكلام على هذا الحديث قبل صفحات (ص ١١٢).

(٣) ر، ح، ي: كما نزلت.

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي
 الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿ [سورة آل عمران: ١١٠ - ١١٤]. وهذه
 الآية^(١) قيل: إنها نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه، وقيل: إن قوله:
 ﴿منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون﴾ هو عبد الله بن سلام وأصحابه^(٢).
 وهذا والله أعلم - من نمط الذي قبله؛ فإن هؤلاء / ما بقوا من أهل
 ٣٠ / ٣ الكتاب.

وإنما المقصود من هو منهم في الظاهر، وهو مؤمن لكن لا يقدر على
 ما يقدر عليه المؤمنون المهاجرون المجاهدون، كمؤمن آل فرعون: هو
 من آل فرعون وهو مؤمن.

ولهذا قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ
 أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [سورة غافر:
 ٢٨] فهو من آل فرعون وهو مؤمن.

ص ١٨٩

(١) الآية: ليست في (م)، (و).

(٢) يقول الطبري في تفسيره: «منهم المؤمنون» يعني: من أهل الكتاب من اليهود والنصارى،
 المؤمنون المصدقون رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جاءهم به من عند الله، وهم
 عبد الله بن سلام وأخوه، وثعلبة بن سَعْيَةَ وأخوه، وأشباههم ممن آمنوا بالله وصدقوا برسوله
 محمد صلى الله عليه وسلم، واتبعوا ما جاءهم به من عند الله، «وأكثرهم الفاسقون»:
 يعني الخارجون عن دينهم، وذلك أن من دين اليهود اتباع ما في التوراة والتصديق بمحمد
 صلى الله عليه وسلم، ومن دين النصارى اتباع ما في الإنجيل، والتصديق به وبما في
 التوراة، وفي كلا الكتابين صفة محمد صلى الله عليه وسلم ونعته ومبعثه وأنه نبي الله. وكلتا
 الفرقتين - أعني اليهود والنصارى - مكذبة، فذلك فسقهم وخروجهم عن دينهم الذي
 يدعون أنهم يدينون به، الذي قال جل ثناؤه «وأكثرهم الفاسقون».

وكذلك هؤلاء منهم المؤمنون، ولهذا قال تعالى: ﴿وَأَكْثَرُهُمُ
الْفَاسِقُونَ﴾ [سورة آل عمران: ١١٠]. وقد قال قبل هذا: ﴿وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ
الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ [سورة آل عمران: ١١٠] ثم قال: ﴿مَنْهُمْ
الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [سورة آل عمران: ١١٠] ثم قال: ﴿لَنْ
يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى﴾ [سورة آل عمران: ١١١] وهذا عائد إليهم جميعهم لا إلى
أكثرهم. ولهذا قال: ﴿وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُؤَلُّوكُمْ الْأَذْبَارُ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾ [سورة
آل عمران: ١١١]. وقد يقاتلون وفيهم مؤمن يكتم إيمانه، يشهد القتال معهم
ولا يمكنه الهجرة، وهو مكره على القتال، ويبعث يوم القيامة على نيته.
كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال: «يغزو
جيش هذا البيت فينما هم ببداء من الأرض إذ خسف بهم». فقيل:
يارسول الله، وفيهم المكره؟ فقال: «يبعثون على نياتهم»^(١).

ويقول ابن الجوزى فى «زاد المسير»: (منهم المؤمنون): من أسلم، كعبدالله بن سلام
وأصحابه (وأكثرهم الفاسقون) يعنى: الكافرين، وهم الذين لم يسلموا.

(١) جاء هذا الحديث مختصرا عن عائشة رضى الله عنها فى: البخارى ١٤٩/٢ (كتاب
الحج، باب هدم الكعبة). وجاء مطولا عنها فى: البخارى ٦٥/٣ - ٦٦ (كتاب البيوع،
باب ما ذكر ما فى الأسواق) ونصه: «يغزو جيش الكعبة، فإذا كانوا ببداء من الأرض
يُخسف بأولهم وآخرهم». قالت: قلت: يارسول الله، كيف يخسف بأولهم وآخرهم،
وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم؟ قال: «يخسف بأولهم وآخرهم، ثم يبعثون على نياتهم»
وروى النسائى الحديث فى سننه ١٦٢/٥ - ١٦٣ (كتاب المناسك، باب حرمة الحرم) عن أبى
هريرة رضى الله عنه مختصرا من طريقين وعن حفصة رضى الله عنها مع اختلاف فى
الألفاظ من طريقين. وخصص ابن ماجه بابا فى سننه لهذه الأحاديث ١٣٥٠/٢ - ١٣٥١
(كتاب الفتن، باب جيش البداء) ذكر فيه الحديث مع اختلاف فى الألفاظ عن حفصة
وصفية وأم سلمة رضى الله عنهن. وفى الحديث الأخير قالت أم سلمة: لعل فيهم المكره؟

وهذا فى ظاهر الأمر وان قُتل^(١) وحكم عليه بما يحكم على الكفار، فالله يبعثه على نيته . كما أن المنافقين منا يُحكم لهم فى الظاهر بحكم الإسلام وبعثون على نياتهم، فالجزاء يوم القيامة على ما فى القلوب لا على مجرد الظواهر^(٢) .

ولهذا روى أن العباس قال: يارسول الله كنت مكرها . قال: «أما ظاهرك فكان علينا، وأما سريرتك فإلى الله»^(٣) .

وبالجملة لا خلاف بين المسلمين أن من كان فى دار الكفر، وقد آمن وهو عاجز عن الهجرة، لا يجب عليه من الشرائع ما يعجز عنها، بل الوجوب بحسب الإمكان . وكذلك ما لم يعلم حكمه، فلو لم يعلم أن الصلاة واجبة عليه، وبقي مدة لم يصل، لم يجب عليه القضاء فى أظهر قولى العلماء . وهذا مذهب أبى حنيفة وأهل الظاهر، وهو أحد الوجهين فى مذهب أحمد . وكذلك سائر الواجبات من صوم شهر رمضان وأداء

قال: «إنهم يبعثون على نياتهم» . والحديث عنها رضى الله عنها فى المسند (ط . الحلبي)

٣١٨/٦

- (١) ن، م، و، أ: قوتل .
- (٢) ن: بالظاهر بحكم الإسلام؛ ح: فى الظاهر بالإسلام .
- (٣) ن، م: الظاهر .
- (٤) لم أجد الحديث بهذا اللفظ، ولكن أورد أحمد فى مسنده (ط . المعارف) ١٠٥/٥ - ١٠٦ حديثا عن ابن عباس رضى الله عنهما جاء فيه أن أبا اليسر بن عمرو أسر العباس . . . الحديث، وفيه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «يا عباس اهد نفسك وابن أخيك . . .» وقال (العباس): «إني كنت مسلما قبل ذلك، وإنما استكرونى، قال: «الله أعلم بشأنك، إن يك ما تدعى حقاً فالله يجزيك بذلك، وأما ظاهر أمرك فقد كان علينا . . .» الحديث . قال أحمد شاكر رحمه الله: «إسناده ضعيف» .

الزكاة وغير ذلك، ولو لم يعلم تحريم الخمر فشربها لم يحد باتفاق المسلمين، وإنما اختلفوا في قضاء الصلاة^(١).

وكذلك لو عامل بما يستحلّه من ربا أو ميسر ثم تبين له تحريم ذلك بعد القبض: هل يفسخ العقد أم لا؟ كما لا يفسخه^(٢) لو فعل ذلك قبل الإسلام. وكذلك لو تزوج نكاحا يعتقد صحته على عاداتهم، ثم لما بلغه شرائع الإسلام رأى أنه قد أحل ببعض شروطه، كما لو تزوج في عدة وقد انقضت، فهل يكون هذا فاسدا أو يُقر عليه، كما لو عقده قبل الإسلام ثم أسلم.

وأصل هذا كله أن الشرائع هل تلزم من لم يعلمها؟ أم لا تلزم أحدا^(٣) إلّا بعد العلم؟ أو يُفرّق بين الشرائع الناسخة والمبتدأة؟ هذا فيه ثلاثة أقوال، هي ثلاثة أوجه في مذهب أحمد، ذكر القاضى أبو يعلى الوجهين المطلقين في كتاب له، وذكر هو وغيره الوجه المفرّق في أصول الفقه، وهو أن النسخ لا يثبت في حق المكلف حتى يبلغه النسخ^(٤)، وخرّج أبو الخطاب وجها بثبوته.

ومن هذا الباب من ترك الطهارة الواجبة ولم يكن علم بوجوبها، أو صلى^(٥) في الموضع المنهى عنه قبل علمه بالنهاى، هل يعيد الصلاة؟

(١) ب (فقط): الصلوات.

(٢) ب (فقط): نفسخه.

(٣) أحدا: ساقطة من (ح)، (ر).

(٤) ح، ر: حتى يبلغه النسخ.

(٥) ن، م: وصلى.

فيه روايتان منصوستان عن أحمد. والصواب في هذا الباب
كله أن الحكم لا يثبت إلا مع التمكن من العلم، وأنه لا يُقضى
ما لم يعلم وجوبه^(١).

فقد ثبت في الصحيح أن من الصحابة من أكل بعد طلوع
الفجر في رمضان حتى تبين له الحبل^(٢) الأبيض من
الأسود^(٣)، ولم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالقضاء^(٤).

ومنهم من كان يمكث جنباً مدة لا يصلي، ولم يكن يعلم
جواز الصلاة بالتيمة، كأبي ذر، وكعمر بن الخطاب وعمار

(١) ن، م: ما لم يعلم بوجوبه.

(٢) أ، ب، م: الخيط.

(٣) أ، ب، م: من الخيط الأسود.

(٤) الحديث عن عدى بن حاتم وسهل بن سعد رضى الله عنهما في: البخارى ٢٦/٦ (كتاب
التفسير، باب سورة البقرة: وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض...); مسلم
٧٦٦/٢ - ٧٦٧ (كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع
الفجر...). ونص الحديث عن عدى في مسلم: قال: لما نزلت (حتى يتبين لكم الخيط
الأبيض من الخيط الأسود من الفجر) [سورة البقرة: ١٨٧] قال له عدى بن حاتم: يا رسول
الله، إنى اجعل تحت وسادتى عقالين: عقالا أبيض وعقالا أسود، أعرف الليل من
النهار... فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن وسادتك لعريض، إنها هو سواد الليل
وبياض النهار». والحديث في: سنن أبى داود ٤٠٨/٢ (كتاب الصوم، باب وقت
السحور); سنن الدارمى ٥/٢ - ٦ (كتاب الصوم، باب متى يمكث المتسحر من الطعام
والشراب).

لما أجنبا، ولم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم أحداً منهم
بالقضاء^(١).

ولا شك أن خلقاً من المسلمين بمكة والبوادي صاروا يصلون
إلى بيت المقدس حتى بلغهم النسخ، ولم يؤمروا بالإعادة. ومثل
هذا كثير.

وهذا يطابق الأصل الذي عليه السلف والجمهور: أن الله
تعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها. فالوجوب مشروط بالقدرة،
والعقوبة لا تكون إلا على ترك مأمورٍ أو فعل محظور بعد قيام
الحجة.

(١) ذكر ابن الأثير في «جامع الأصول» ١٥٣/٥ - ١٥٥ حديثاً رواه أبو داود والترمذى والنسائى
عن أبي ذر رضى الله عنه قال فيه: «فكانت تصيبني الجنابة، فأمكث الخمس والست،
فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: أبو ذر؟ فسكت. فقال... الحديث وفيه:
«الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو إلى عشر سنين، فإذا وجدت الماء فأمسسه جلدك، فإن ذلك
خير». كما ذكر حديثاً آخر رواه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى عن عبدالرحمن بن أبى
عن أبيه أن رجلاً أتى عمر فقال إني أجنبت ولم أجد ماءً، فقال: لا تصل. فقال عمار: أما
تذكر يا أمير المؤمنين، إذ أنا وأنت في سرية فأصابتنا جنابة، فلم نجد الماء، فأما أنت فلم
تصل، وأما أنا فتمعكت في التراب وصليت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنما
كان يكفيك أن تضرب بيدك الأرض وتنفض، ثم تمسح بهما وجهك وكفيك». . . الحديث وهو
في: البخارى ٧١/١ (كتاب التيمم، باب التيمم هل ينفض فيها؟).

وقد ذكرنا في غير هذا الموضوع حكم الناس في الوعد والوعيد والثواب والعقاب، وأن فاعل السيئات تسقط عنه عقوبة جهنم بنحو عشرة أسباب. فإذا كان هذا الحكم في المجتهدين وهذا الحكم في المذنبين حكما عاماً في جميع الأمة، فكيف في أصحاب^(١) رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! وإذا كان المتأخرون من المجتهدين ومن المذنبين^(٢) يندفع عنهم الذم والعقاب بما ذكر من الأسباب، فكيف بالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار؟!

ونحن نسط هذا وننبه بالأدنى على الأعلى، فنقول: كلام الذم للخلفاء ولغيرهم من الصحابة - من رافضى وغيره - هو من باب الكلام في الأعراض، وفيه حق لله تعالى، لما يتعلق به من الولاية والعداوة، والحب والبغض، وفيه حق للأدميين [أيضاً]^(٣).

ومعلوم أننا إذا تكلمنا فيمن هو دون الصحابة، مثل الملوك المختلفين على الملك، والعلماء والمشايخ المختلفين في^(٤) العلم والدين، وجب أن يكون الكلام بعلم وعدل لا بجهل وظلم؛ فإن العدل واجب لكل أحد على كل أحد في كل حال. والظلم محرّم مطلقاً، لا يباح قط بحال. قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ

(٢) ن، ب: والمذنبين.

(١) ن، م: بأصحاب.

(٣) أيضاً: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٤) ن، م: على.

لِلتَّقْوَى ﴿ [سورة المائدة: ٨] وهذه الآية نزلت بسبب بغضهم للكفار، وهو بغض مأمور به . فإذا كان البغض الذى أمر الله به قد نُهي صاحبه أن يظلم من أبغضه^(١)، / فكيف فى بغض مسلم بتأويل وشبهة أو بهوى نفس؟! فهو أحق أن لا يظلم، بل يعدل عليه^(٢).

ظ ١٨٩

وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق من عدل عليهم فى القول والعمل . والعدل مما اتفق أهل الأرض على مدحه ومحبته، والثناء على أهله ومحبتهم . والظلم مما اتفقوا^(٣) على بغضه وذمه^(٤) وتقييحه، وذم أهله وبغضهم، وليس المقصود الكلام فى التحسين والتقييح العقلى، فقد تكلمنا عليه فى غير هذا الموضوع فى مصنف مفرد^(٥)، ولكن المقصود أن العدل محمود محبوب باتفاق أهل الأرض، وهو محبوب فى النفوس، مركز حبه فى القلوب، تحبه القلوب وتحمده، وهو من المعروف الذى تعرفه القلوب، والظلم من المنكر الذى تنكره القلوب فتبغضه وتذمه .

والله تعالى أرسل الرسل ليقوم الناس بالقسط . قال الله تعالى : ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيُقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ [سورة الحديد: ٢٥]^(٦) . وقال تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ

(١) ح، ب: من يبغضه . (٢) ن، م: يعذب عليه، وهو تحريف .

(٣) ح، ب: مما اتفق .

(٤) على بغضه وذمه . . . كذا فى (ن)، (م) . . . وفى سائر النسخ: على ذمه . . .

(٥) لابن تيمية رسالة فى «مسألة تحسين العقل وتقييحه» نشرت فى مجموع فتاوى الرياض

٤٢٨/٨ - ٤٣٦ .

(٦) آية سورة الحديد ليست فى (ن)، (م) .

وَالْمِيزَانَ ﴿ [سورة الشورى: ١٧] . وقال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا
الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾
[سورة النساء: ٥٨] .

وقال : ﴿ فَإِنْ جَاؤُوكَ فَاخُكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضَ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرَضَ عَنْهُمْ
فَلَنْ يَضُرَّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاخُكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُقْسِطِينَ ﴾ [سورة المائدة: ٤٢] .

وقال : ﴿ فَاخُكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ
الْحَقِّ ﴾ [سورة المائدة: ٤٨] فأمره أن يحكم بالقسط ، وأن يحكم بما أنزل الله ،
فدل ذلك على أن القسط هو ما أنزل الله ، فما أنزل الله هو القسط ،
والقسط هو ما أنزل الله .

ولهذا وجب على كل من حكم بين اثنين أن يحكم بالعدل لقوله
تعالى : ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ [سورة النساء: ٥٨]
فليس لحاكم أن يحكم بظلم أبداً ، والشرع الذي يجب على حكام
المسلمين الحكم به عدل كله ، ليس في الشرع ظلم أصلاً ، بل حكم
الله أحسن الأحكام^(١) .

والشرع هو ما أنزل الله ؛ فكل من حكم بما أنزل الله فقد حكم
بالعدل ، لكن العدل قد يتنوع بتنوع الشرائع والمناهج ، فيكون العدل في
كل شرعة بحسبها .

ولهذا قال تعالى : ﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَاخُكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ

(١) ن . م . و ، ر : الحكم .

الْمُقْسَطِينَ * وَكَيْفَ يُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ
مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أَوْلَيْكَ بِالْمُؤْمِنِينَ * إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يُحْكَمُ
بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتَحْفَظُوا
مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِي وَلَا تَشْتَرُوا
بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يُحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿سورة

المائدة: ٤٢ - ٤٤﴾.

إلى قوله: ﴿وَلِيَحْكَمْ أَهْلَ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يُحْكَمْ
بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ * وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا
لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ
أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ
اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى
اللَّهُ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ * وَإِنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ
بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذَرُهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ
إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَعَلِمَ أَنَّ مَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنْ كَثِيرًا
مَنْ النَّاسُ لَفَاسِقُونَ * أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا
لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿سورة المائدة: ٤٧ - ٥٠﴾.

ذكر سبحانه حكم التوراة والإنجيل، ثم ذكر أنه أنزل القرآن، وأمر نبيه
أن يحكم بينهم بالقرآن ولا يتبع أهواءهم عما جاءه من الكتاب، وأخبر
أنه جعل لكل واحد من الأنبياء شريعة ومنهاجا، فجعل لموسى وعيسى ما
في التوراة والإنجيل من الشريعة والمنهاج^(١)، وجعل للنبي صلى الله عليه
(١) ح، ر: والمنهاج.

وسلم ما فى القرآن من الشرعة والمنهاج^(١)، وأمره أن يحكم بما أنزل الله،
وحذّره أن يفتنوه عن بعض ما أنزل الله، وأخبره أن ذلك هو حكم الله،
ومن ابتغى غيره فقد ابتغى حكم الجاهلية، وقال: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا
أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [سورة المائدة: ٤٤].

ولا ريب أن من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله^(٢)
فهو كافر، فمن استحل أن يحكم بين الناس بما يراه هو عدلاً من غير
اتباع لما أنزل^(٣) الله فهو كافر؛ فإنه ما من أمة إلا وهى تأمر بالحكم
بالعدل، وقد يكون العدل فى دينها ما رآه أكابرهم، بل كثير من المنتسبين
إلى الإسلام يحكمون بعباداتهم التى لم ينزلها الله سبحانه وتعالى،
كسوائف البادية، وكأوامر المطاعين [فيهم]^(٤)، ويرون أن هذا هو الذى
ينبغى الحكم به دون الكتاب والسنة.

وهذا هو الكفر، فإن كثيرا من الناس أسلموا، ولكن مع هذا لا
يحكمون إلا بالعبادات الجارية لهم التى يأمر بها المطاعون، فهؤلاء إذا
عرفوا أنه لا يجوز الحكم إلا بما أنزل الله فلم يلتزموا ذلك، بل استحلوا
أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفّار، وإلا كانوا جهّالا، كمن تقدّم
أمرهم^(٥).

وقد أمر الله المسلمين كلهم إذا تنازعوا فى شىء أن يردوه إلى الله

(١) ح، ر: والمنهاج.

(٢) ر: على رسله.

(٣) و: لما أنزله.

(٤) فيهم: زيادة فى (أ)، (ب).

(٥) أمرهم: كذا فى (ن)، (م). وفى سائر النسخ: أمره.

والرسول، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [سورة النساء: ٥٩].

ص ١٩٠

وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [سورة النساء: ٦٥].
فمن لم يلتزم تحكيم^(١) الله ورسوله فيما شجر بينهم فقد أقسم الله بنفسه أنه لا يؤمن، وأما من كان ملتزماً لحكم الله ورسوله باطناً وظاهراً، لكن عصى واتبع هواه، فهذا بمنزلة أمثاله من العصاة.

وهذه الآية مما يحتج بها الخوارج على تكفير ولاية الأمر الذين لا يحكمون بما أنزل الله، ثم يزعمون أن اعتقادهم هو حكم الله. وقد تكلم الناس بما يطول ذكره هنا، وما ذكرته يدل عليه سياق الآية.

والمقصود أن الحكم بالعدل واجب مطلقاً، في كل زمان ومكان على كل أحد ولكل أحد، والحكم بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم هو عدل خاص، وهو أكمل أنواع العدل وأحسنها، والحكم به واجب على النبي صلى الله عليه وسلم وكل من اتبعه، ومن لم يلتزم حكم الله ورسوله فهو كافر.

وهذا واجب على الأمة في كل ما تنازعت فيه من الأمور الاعتقادية والعملية. قال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا

(١) و: يحكم.

اِخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ
الْبَيِّنَاتُ ﴿ [سورة البقرة: ٢١٣].

وقال تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [سورة
الشورى: ١٠]. وقال: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾
[سورة النساء: ٥٩] فالأمور المشتركة بين الأمة لا يحكم فيها إلا الكتاب
والسنة، ليس لأحد أن يلزم الناس^(١) بقول عالم ولا أمير ولا شيخ ولا
ملك.

ومن اعتقد أنه يحكم بين الناس بشيء من ذلك، ولا يحكم بينهم
بالكتاب والسنة فهو كافر، وحكام المسلمين يحكمون في الأمور
المعيّنة، لا يحكمون في الأمور الكلية، وإذا حكموا في المعيّنات
فعلينهم أن يحكموا بما في / كتاب الله، فإن لم يكن فيما في سنة رسول
الله صلى الله عليه وسلم، فإن لم يجدوا اجتهد الحاكم برأيه.

٣٣/٣

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «القضاة ثلاثة: قاضيان في
النار، وقاض في الجنة؛ فمن علم الحق وقضى به فهو في الجنة، ومن
علم الحق وقضى بخلافه فهو في النار، ومن قضى للناس على جهل فهو
في النار»^(٢).

وإذا حكم بعلم وعدل؛ فإذا اجتهد فأصاب^(٣) فله أجران، وإذا اجتهد
فأخطأ فله أجر، كما ثبت ذلك في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه
وسلم من وجهين^(٤).

(٢) سبق الحديث فيما مضى ٣١٢/٤.

(٤) سبق الحديث فيما مضى ٤٢٢/٤.

(١) ن، م، و: الإنسان.

(٣) ح، ر، ي: فإن أصاب.

والمقصود هنا أنه إذا وجب فيما شجر بين عموم^(١) المؤمنين أن لا يتكلم إلا بعلم وعدل، ويرد ذلك إلى الله والرسول، فذاك في أمر الصحابة أظهر. فلو طعن طاعن في بعض ولاة الأمور، من ملك وحاكم وأمير وشيخ ونحو ذلك، وجعله كافراً معتدياً على غيره في ولاية أو غيرها، وجعل غيره هو العالم العادل المبرأ من كل خطأ وذنب، وجعل كل من أحب الأول وتولاه كافراً أو ظالماً مستحقاً للسب وأخذ يسبه، فإنه يجب الكلام في ذلك بعلم وعدل.

والرافضة سلكوا في الصحابة مسلك التفرق، فوالوا بعضهم وغلوا فيه، وعادوا بعضهم وغلوا في معاداته. وقد يسلك كثير من الناس ما يشبه هذا في أمرائهم وملوكهم وعلمائهم وشيوخهم، فيحصل بينهم رفض في غير الصحابة: تجد أحد الحزبين يتولى فلانا ومحبيه، ويبغض فلانا ومحبيه، وقد يسب ذلك بغير حق.

وهذا كله من التفرق والتشيع الذي نهى الله عنه ورسوله. فقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [سورة الأنعام: ١٥٩]. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ * وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [سورة آل عمران: ١٠٢ : ١٠٣].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا

(١) ح، ر: والمقصود هنا إذا وجب فيما بين عموم...

الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ * وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿﴾
 [سورة آل عمران: ١٠٥-١٠٧]. قال ابن عباس: تبيض وجوه أهل السنة وتسود وجوه أهل البدعة^(١). ولهذا كان أبو أمامة الباهلي وغيره يتأولها في الخوارج.

فإن الله تعالى قد أمر المؤمنين كلهم أن يعتصموا بحبله جميعاً ولا يفرقوا، وقد فسّر حبله بكتابه، وبدينه، وبالإسلام، وبالإخلاص، وبأمره، وبعهده، وبطاعته، وبالجماعة. وهذه كلها منقولة عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وكلها صحيحة^(٢)؛ فإن القرآن يأمر بدين الإسلام، وذلك هو عهده وأمره وطاعته، والاعتصام به جميعاً إنما يكون في الجماعة، ودين الإسلام حقيقته الإخلاص لله. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله يرضى لكم ثلاثاً: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولّاه الله أمركم^(٣)».

- (١) في «الدر المنثور» للسيوطي ٦٣/٢: «وأخرج ابن أبي حاتم وأبو نصر في «الإبانة» والخطيب في «تاريخه» واللالكائي في «السنة» عن ابن عباس في هذه الآية قال: «تبيض وجوه وتسود وجوه: قال: تبيض وجوه أهل السنة والجماعة، وتسود وجوه أهل البدع والضلالة». وأورد اللالكائي هذا الأثر في كتاب «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» ٧١/١-٧٢، تحقيق الدكتور أحمد سعد حمدان، دار طيبة للنشر، الرياض، ١٤٠٢.
- (٢) انظر وجوه تفسير «حبل الله» في قوله تعالى: «وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا» [سورة آل عمران: ١٠٣] في تفسير الطبري (ط. المعارف) ٧٠/٧-٧٦؛ زاد المسير لابن الجوزي ٤٣٢/١-٤٣٣. (٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٦١/٣-١٦٢.

والله تعالى قد حرّم ظلم المسلمين : أحيائهم وأمواتهم ، وحرّم دماءهم وأموالهم وأعراضهم . وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في حجة الوداع : «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام ، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا ، في بلدكم هذا . ألا هل بلغت ، ألا ليبلغ الشاهد الغائب ، فرب مبلغ أوعى من سامع»^(١) .

وقد قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [سورة الاحزاب : ٥٨] ، فمن آذى مؤمناً : حياً أو ميتاً بغير ذنب يوجب ذلك ، فقد دخل في هذه الآية ، ومن كان مجتهداً لا إثم عليه ، فإذا آذاه مؤذ^(٢) فقد آذاه بغير ما اكتسب ، ومن كان مذنباً - وقد تاب من ذنبه ، أو عُفِر له بسبب آخر بحيث لم يبق عليه عقوبة - فأذاه مؤذ ، فقد آذاه بغير ما اكتسب ، وإن حصل له بفعله مصيبة .

ولما حاج موسى آدم^(٣) ، وقال : «لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة؟ فقال آدم : بِكُمْ وَجَدْتُمْ مَكْتُوبًا عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ : ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [سورة طه : ١٢١]؟ قال : بأربعين سنة . قال : فحج آدم موسى» وهذا الحديث ثابت في الصحيحين^(٤) ، لكن غلط كثير من الناس في معناه ، فظنوا أن آدم احتج بالقدر / على أن الذنب^(٥) لا يُلام عليه ، ثم تفرّقوا بعد هذا : بين مكذب بلفظه ومتأول لمعناه تأويلات فاسدة . وهذا فهم

(١) سبق الحديث فيما مضى ٣١٩/٤ .

(٢) و ، ر ، ي : فأذاه مؤذ . .

(٣) آدم : كذا في (م) ، (ب) . وفي سائر النسخ : لأدم .

(٤) سبق الحديث فيما مضى ٧٨ / ٣ - ٧٩ . .

(٥) الذنب : كذا في (ن) ، (ي) ، (ب) : وفي سائر النسخ : المذنب .

فاسد وخطأ عظيم، لا يجوز أن يُظن بأقل الناس علماً وإيماناً؛ أن يظن أن كل من أذنب فلا ملام عليه، لكون الذنب مقدراً عليه، وهو يسمع ما أخبر الله به في القرآن من تعذيبه لقوم نوح وعاد وثمود، وقوم فرعون ومدين، و[قوم] لوط^(١) وغيرهم.

والقدر شامل لجميع الخلق، فلو كان المذنب معذورا لم يعذب هؤلاء على ذنوبهم، وهو يعلم ما أرسل الله به رسله - محمداً وغيره - من عقوبات المعتدين / ، كما في التوراة والقرآن^(٢)، وما أمر الله به من إقامة الحدود على المفسدين، ومن قتال الكافرين، وما شرعه الله من إنصاف المظلومين من الظالمين، وما يقضى به يوم القيامة بين عباده من عقوبة الكفار^(٣)، والاقتصاص للمظلوم من الظالم. وقد بسطنا الكلام على هذا في غير هذا الموضوع.

لكن مقصود الحديث أن ما يصيب العبد من المصائب فهي مقدرة عليه، ينبغي أن يسلم لقدر الله. كما قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ [سورة التغابن: ١١]. قال علقمة: هو الرجل^(٤) تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم. وروى الوالبي عن ابن عباس: يهد قلبه لليقين، فيعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه. وقال ابن السائب وابن قتيبة: إنه إذا ابتلى صبر، وإذا أنعم عليه شكر، وإذا ظلم غفر.

(١) ن، م، و، ي، أ: ومدين ولوط.. (٢) ن (فقط): المعتدين والإنجيل والقرآن..

(٣) ح، ب: الكافرين.

(٤) ح، ر، ب، ي: هو العبد.

وإن كانت المصيبة بسبب فعل الأب أو الجد، فإن آدم قد تاب من الأكل، فما بقى عليه ملام للتوبة، والمصيبة كانت مقدرة، فلا معنى للوم آدم عليها، فليس للإنسان أن يؤدي مؤمنا جرى له على يديه^(١) ما هو مصيبة في حقه.

والمؤمن إما معذور وإما مغفور له. ولا ريب أن كثيرا ممن حصل له مصيبة^(٢) أو فوات غرض ببعض الماضين يُسرع بذمه، كما يظن^(٣) بعض الراضية أن أبا بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم كانوا هم السبب في منع حقهم ظلما، وهذا كذب عليهم. أو يقولون: بسببهم ظَلَمْنَا غيرهم، وهذا عدوان عليهم؛ فإن القوم كانوا عادلين متبعين لأمر الله ورسوله.

ومن أصابته مصيبة بسبب ما جاء به الرسول فبذنوبه أصيب، فليس لأحد أن يعيب الرسول وما جاء به، لكونه فيه^(٤) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجهاد المنافقين، أو لكونه بسبب تقديمه أبا بكر وعمر قدمهما المسلمون بعده، كما يُذكر عن بعض الراضية أنه آذى الله ورسوله بسبب تقديم الله ورسوله^(٥) لأبي بكر^(٦) وعمر.

وعن بعضهم أنهم كانوا يقرؤون شيئا من الحديث في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم، فأتوا على فضائل أبي بكر، فلما سمعها قال

(١) ن، أ: على يده.

(٢) ن، ر، م: مصيبة.

(٣) ح، و، ز: يطعن.

(٤) ن، م، ر، ح: لكونه فيه.

(٥) ح، ب: والرسول.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (و).

لأصحابه: تعلمون والله بلاءكم من صاحب هذا القبر، يقول: مروا
أبا بكر فليصل بالناس، لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت
أبا بكر خليلاً، يأبى الله والمسلمون إلا أبا بكر.

وهذا كما أنه ليس لأحد* أن يقول بسبب نزول القرآن بلسان العرب^(١)
اختلفت الأمة في التأويل واقتلوا، إلى أمثال هذه الأمور التي يُجعل الشر
الواقع فيها بسبب ما جاء به الرسول؛ فإن هذا كله باطل، وهو من كلام
الكفار.

قال تعالى عن الكفار الذين قالوا^(٢) لرسولهم: ﴿قَالُوا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ لَئِن
لَّمْ تَنْتَهُوا لَنَرْجِمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ * قَالُوا طَائِرُكُم مَّعَكُمْ أَئِن
ذُكِّرْتُم بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ [سورة يس: ١٨ - ١٩].

وقال عن قوم فرعون: ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِن
تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَّعَهُ أَلَّا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾
[سورة الأعراف: ١٣١].

وقال لما ذكر الأمر بالجهاد وأن من الناس من يبطن عنه: ﴿أَيُّنَا
تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ وَإِن تُصِيبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا
هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِن تُصِيبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ * قُلْ كُلٌّ مِّنْ
عِنْدِ اللَّهِ فَمَا لَهُمْ لَهْزَأَ الْقَوْمِ لَآ يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا * مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ
فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ﴾ [سورة النساء: ٧٨ - ٧٩].

(١) ن، م، ر، ي: بسبب نزول القرآن ونزوله بلسان العرب؛ ح: بسبب نزول القرآن ونزوله
بلسان الأعراب.

(٢) و: أنهم قالوا..

والمراد بالحسنات والسيئات هنا النعم والمصائب، كما قد سَمَى اللهُ ذلك حسنات وسيئات في غير هذا الموضوع من القرآن كقوله: ﴿وَيَلْوَنَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [سورة الاعراف: ١٦٨]. وقوله: ﴿إِنْ تُصِيبَكَ حَسَنَةٌ فَرِحُوا وَإِنْ تُصِيبَكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرًا مِنْ قَبْلٍ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ فَرِحُونَ﴾ [سورة التوبة: ٥٠].

/ ولهذا قال: ﴿مَا أَصَابَكَ﴾ ولم يقل: ما أصبت. وهكذا قال [السلف]. ففي رواية أبي صالح^(١) عن ابن عباس: أن الحسنه: الخصب^(٢) والمطر، والسيئة: الجذب والغلاء. وفي رواية الوالبي عنه: أن الحسنه: الفتح والغنيمه، والسيئة والهزيمة والجراح ونحو ذلك^(٣). وقال في هذه الرواية: ما أصابك من حسنة: ما فتح الله عليه يوم بدر، والسيئة: ما أصابه يوم أحد. وكذلك قال ابن قتيبة: الحسنه: [الغنيمه] [و] النعمة^(٤)، والسيئة البلية. ورؤى ذلك عن أبي العالیه، ورؤى عنه أن الحسنه: الطاعة، والسيئة: المعصية.

وهذا يظنه طائفة من المتأخرين، ثم اختلف هؤلاء، فقال مثبتة القدر: هذا حجة لنا، لقوله سبحانه: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ [سورة النساء: ٧٨]. وقال نفاته: بل هو حجة لنا لقوله: ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَّفْسِكَ﴾ [سورة النساء: ٧٩]. وحجة كل فريق تدل على فساد قول الآخر. والقولان

(١) وهكذا... أبي صالح: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: وهكذا قال في معنى رواية أبي صالح...

(٢) ر، ح، ي، ب: الحسنه هي الخصب..

(٣) ح، ب: والجراح والهزيمة. وسقطت «نحو ذلك» من (ب) فقط.

(٤) ن، م، و، أ: الحسنه النعمة.

باطلان في هذه الآية؛ فإن المراد: النعم والمصائب، ولهذا قال: ﴿وإن تصبهم﴾ والضمير قد قيل: إنه يعود على المنافقين، وقيل: على اليهود، وقيل: على الطائفتين.

والتحقيق أنه يعود على من قال هذا من أي صنف كان. ولهذا قيل: هذا لا يُعَيَّن قائله؛ لأنه دائماً يقوله بعض الناس، فكل من قاله تناولته الآية؛ فإن الطاعنين فيما جاء به الرسول^(١) من كافر ومنافق، بل ومن في قلبه مرض أو عنده جهل يقول مثل ذلك، وكثير من الناس يقول ذلك في بعض ما جاء به الرسول، ولا يعلم أنه جاء به، لظنه خطأ صاحبه، ويكون هو المخطيء، فإذا أصابهم نصر ورزق، قالوا: هذا من عند الله، لا يضيفه إلى ما جاء به الرسول، وإن كان سبباً له. وإن أصابهم نقص رزقٍ وخوف من العدو وظهوره، قالوا: هذا من عندك، لأنه أمر بالجهاد فجرى ما جرى، وأنهم تطيروا بما جاء به، كما تطير قوم فرعون بما جاء به موسى.

والسلف ذكروا المعنيين، فعن ابن عباس، قال: بشؤمك. وعن ابن زيد قال: بسوء تدبيرك. قال تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ [سورة النساء: ٧٨]. وعن ابن عباس: الحسنه والسيئه، أما الحسنه فأنعم بها عليك، وأما السيئه فابتلاك بها. فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً؟! وقد قيل في مثل هذا: لم يفقهوه^(٢) ولم يكادوا، وأن النفي مقابل الإثبات. وقيل: بل معناه فقهوه^(٣) بعد أن كادوا لا يفقهونه^(٤). كقوله: ﴿فَدَبَّحُوا

(١) ح، ب: الرسل. (٢) ح، ب: لم يفقهوا.

(٣) ح، ب: فقهوا. (٤) ن، م: لا يفقهوه؛ ح: لا يفقهوا؛ ب: لا يفقهون.

وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴿سورة البقرة: ٧١﴾، فالمنفى بها مثبت، والمثبت بها منفي^(١)، وهذا هو المشهور، وعليه عامة الاستعمال. وقد يُقال^(٢): يُراد بها هذا تارة وهذا تارة؛ فإذا صرحت بإثبات الفعل فقد وجد، فإذا لم يؤت إلا بالنفى المحض كقوله ﴿لم يكدر يراها﴾ و﴿لا يكادون يفقهون حديثاً﴾ فهذا نفى مطلق، ولا قرينة معه تدل على الإثبات، فيفرق بين مطلقها ومقيدها.

وهذه الأقوال الثلاثة للنحاة، وقال بكل قول طائفة. وقد وصف الله تعالى المنافقين بعدم الفقه في مثل قوله تعالى: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفُضُوا وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [سورة المنافقون: ٧].

وفي مثل قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنفأ أولئك الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾ [سورة محمد: ١٦]. فدل على أنهم لم يكونوا يفقهون القرآن.

لكن قوله (حديثاً) نكرة في سياق النفي فتعم، كما قال في الكهف: ﴿وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا﴾ [سورة الكهف: ٩٣]. ومعلوم أنهم^(٣) لا بد أن يفقهوا بعض الأقوال، وإلا فلا يعيش الإنسان بدون ذلك، فعلم أن المراد أنهم يفقهون بعد أن كادوا لم يفقهوه^(٤).

(١) ن، م، و، ر، ي: مستف.

(٢) ن، م: وقد قيل.

(٣) ن، م، أ: أنه.

(٤) م، أ: كادوا لا يفقهون؛ ح: كادوا لم يفقهوا.

وكذلك في الرواية^(١)، وهذا أظهر أقوال النحاة^(٢) وأشهرها.
 والمقصود أن هؤلاء لو فقهوا القرآن لعلموا أنك ما أمرتهم إلا بخير،
 وما نهيتهم إلا عن شر، وأنه لم تكن المصيبة الحاصلة لهم بسببك، بل
 بسبب ذنوبهم. ثم قال الله تعالى: ﴿مَا أَصَابَكُ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا
 أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ [سورة النساء: ٧٩]. قال ابن عباس: وأنا^(٣)
 كتبتها عليك. وقيل: إنها في حرف عند الله^(٤) وأنا قدّرتها عليك.
 وهذا كقوله: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ
 كَثِيرٍ﴾ [سورة الشورى: ٣٠]، وقوله: ﴿أَوَلَمَّْا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ
 مَثَلِيهَا قُلْتُمْ أَنِّي هَذَا قُلُّ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ [سورة آل عمران: ١٦٥]،
 وقوله: ﴿وَإِنْ تَصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ﴾
 [سورة الشورى: ٤٨].

وأما رواية كردم عن يعقوب (فمن / نفسك) فمعناها يناقض القراءة
 المتواترة فلا يعتمد عليها.

ومعنى هذه الآية كما في الحديث الصحيح الإلهي: «يا عبادي إنما
 هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها، فمن وجد خيرا فليحمد
 الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومنّ إلا نفسه»^(٥).

ومعنى هذه الآية تناول لكل من نسب ما أصابه من المصيبة إلى ما

(١) م، و، أ، ر: الروية؛ ي: الرؤية.

(٢) ح، ر، ب: الأقوال للنحاة.

(٣) ن: فانا.

(٤) عند الله: كذا في (ن). والكلمة غير منقوطة في (م)، (ي). وفي سائر النسخ: عبدالله.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٣٩/١.

أمر الله به ورسوله كائنا من كان^(١). فمن قال: إنه بسبب تقديمه لأبي بكر وعمر، واستخلافه في الصلاة، أو بسبب ولايتهما، حصل لهم^(٢) مصيبة. قيل: مصيبتكم بسبب ذنوبكم: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً * وَرِزْقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [سورة الطلاق: ٢، ٣]، بل هذا كله من أذى المؤمنين بغير ما اكتسبوا. وقد قال تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضاً﴾ [سورة الحجرات: ١٢].

و[ثبت] في الصحيح^(٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الغيبة ذكرك أخاك بما يكره». قيل: رأيت إن كان في أخى ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبت، وإن لم يكن فيه فقد بهته^(٤)». فمن رمى أحداً بما ليس فيه فقد بهته، فكيف إذا كان ذلك في الصحابة؟! ومن قال عن مجتهد: إنه تعمّد الظلم وتعمّد^(٥) معصية الله ورسوله ومخالفة الكتاب والسنة، ولم يكن كذلك فقد بهته، وإذا كان فيه ذلك فقد اغتابه، لكن يباح من ذلك ما أباحه^(٦) الله ورسوله، وهو ما يكون^(٧)

(١) ن: ما كان.

(٢) ن، م: له.

(٣) ن، م: وفي الصحيح.

(٤) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه فى: مسلم ٢٠٠١/٤ (كتاب البر والصلة والآداب،

باب تحريم الغيبة) وأوله: «أتلدون ما الغيبة. الحديث وهو مع اختلاف فى اللفظ فى:

سنن أبى داود ٣٧٠/٤ - ٣٧١ (كتاب الأدب، باب فى الغيبة)؛ سنن الترمذى

٢٢٠/٣ - ٢٢١ (كتاب البر والصلة، باب ما جاء فى الغيبة)؛ سنن الدارمى ٢٩٩/٢

(كتاب الرقاق، باب ما جاء فى الغيبة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٢/١٢٢ - ١٣٣.

٧٠/١٩، ١٠٥، ٩٥/١٧.

(٥) ح، ب: أو تعمّد.

(٦) ن: ما أباح.

(٧) ن: ما كان يكون.

على وجه القصاص والعدل، وما يُحتاج إليه لمصلحة الدين ونصيحة المسلمين. فالأول كقول المشتكى المظلوم: فلان ضربني وأخذ مالي ومنعني حقِّي ونحو ذلك.

قال تعالى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ﴾ [سورة النساء: ١٤٨]، وقد نزلت فيمن ضاف قوماً فلم يقروه، لأن قري الضيف واجب، كما دلت [عليه]^(١) الأحاديث الصحيحة، فلما منعه حقه كان له ذكر ذلك، وقد أذن له النبي صلى الله عليه وسلم أن يعاقبهم^(٢) بمثل قِراه في زرعهم ومالهم، وقال: «نصره واجب على كل مسلم»^(٣) لأنه قد ثبت عنه في الصحيح أنه قال: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً». قلت: يارسول أنصره مظلوماً، فكيف أنصره ظالماً؟ قال: «تمنعه»^(٤) من الظلم فذلك نصرك إياه»^(٥).

وأما الحاجة فمثل استفتاء هند بنت عتبة، كما ثبت في الصحيح أنها

(١) عليه: زيادة في (ح)، (ب).

(٢) يعاقبهم: كذا في (ح)، (ر)، (ب). وفي سائر النسخ: يعقبهم.

(٣) أورد ابن كثير في تفسيره ٣٩٤/٢ - ٣٩٦ الأحاديث الواردة في تفسير آية ١٤٨ من سورة النساء، ومنها حديث تفرد أحمد به في مسنده (ط. الحلبي) ١٣٣/٤ عن المقدم بن أبي كريمة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أيما مسلم أضاف قوماً فأصبح الضيف محروماً، فإن حقاً على كل مسلم نصره حتى يأخذ بقري الليلة - ليلته - من زرعه وماله». والحديث بمعناه عن أبي هريرة في المسند وصحح الألباني حديث أبي هريرة في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ١٩٤/٢.

(٤) ن، م: بمنعه.

(٥) الحديث - مع اختلاف يسير في الألفاظ - عن أنس بن مالك رضى الله عنه في: البخاري ١٢٨/٣ - ١٢٩ (كتاب المظالم والغصب، باب أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً)، ٢٢/٩ (كتاب الإكراه، باب يعين الرجل لصاحبه أنه أخوه...); سنن الترمذي ٣٥٦/٣ - ٣٥٧

قالت: يارسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني وبنى ما يكفيني بالمعروف. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف» أخرجاه فى الصحيحين من حديث عائشة^(١)، فلم ينكر عليها قولها، وهو من جنس قول المظلوم.

وأما النصيحة فمثل قوله صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس لما استشارته فيمن خطبها فقالت: خطبني أبو جهم ومعاوية. فقال: «أما معاوية فصعلوك لا مال له، وأما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه» وفى لفظ: «يضرب النساء»، «أنكحى أسامة»^(٢) فلما استشارته حتى تتزوج^(٣) ذكر ما تحتاج إليه.

وكذلك من استشار رجلا فيمن^(٤) يعامله. والنصيحة مأمور بها ولو لم

(كتاب الفتن، باب ٥٩ حدثنا محمد بن حاتم المؤدب...؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٠١، ٩٩/٣.

(١) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى: البخارى ٧٩/٣ (كتاب البيوع، باب من أجرى الأمصار على ما يتعارفون بينهم...). وجاء الحديث بمعناه فى مواضع أخرى كثيرة فى البخارى (فى ط. الدكتور مصطفى البغا: الأرقام: ٢٣٢٨، ٣٦١٣، ٥٠٤٤، ٥٠٤٩، ٥٠٥٥، ٦٢٦٥، ٦٧٤٢، ٦٧٥٨). وأورد مسلم الحديث فى صحيحه بالفاظ مختلفة عن عائشة ١٣٣٨/٣ - ١٣٣٩ (كتاب الأفضية، باب قضية هند). والحديث فى سنن النسائي وابن ماجه والدارمي.

(٢) الحديث عن فاطمة بنت قيس رضى الله عنها فى: مسلم ١١١٤/٢ (كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها)؛ سنن أبى داود ٣٨٣/٢ (كتاب الطلاق، باب فى نفقة المبتوتة)؛ سنن الترمذى ٣٠١/٢ - ٣٠٢ (كتاب النكاح، باب ما جاء أن لا يخطب الرجل على خطبة أخيه)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤١١/٦، ٤١٢. والحديث فى سنن النسائي والموطأ.

(٣) ح، ر، ب: فيمن تتزوج.

(٤) ن، م، و، ي: ممن.

يشاوره، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح :
«الدين النصيحة، الدين النصيحة» ثلاثا. قالوا: لمن يارسول الله؟ قال:
«الله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»^(١).

وكذلك بيان أهل العلم لمن غلط فى رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم، أو تعمّد الكذب عليه، أو على من ينقل عنه العلم. وكذلك بيان من غلط فى رأى رآه فى أمر الدين من المسائل العلمية والعملية؛ فهذا إذا تكلم فيه الإنسان بعلم وعدل، وقصد النصيحة، فالله تعالى يثيبه على ذلك، لا سيما إذا كان المتكلم فيه داعياً إلى بدعة، فهذا يجب بيان أمره للناس، فإن دفع شره عنهم أعظم من دفع شر قاطع الطريق.

وحكم المتكلم باجتهاده فى العلم والدين حكم أمثاله من المجتهدين. ثم قد يكون مجتهداً مخطئاً أو مصيباً، وقد يكون كل من الرجلين المختلفين باللسان أو اليد مجتهداً يعتقد / الصواب معه، وقد يكونان جميعاً مخطئين مغفوراً لهما، كما ذكرنا نظير ذلك مما كان يجرى بين الصحابة.

ظ ١٩١

ولهذا ينهى عمّا شجر بين هؤلاء سواء كانوا من الصحابة أو ممن بعدهم^(٢)، فإذا تشاجر مسلمان فى قضية، ومضت ولا تعلق للناس بها، ولا يعرفون حقيقتها، كان كلامهم فيها كلاماً^(٣) بلا علم ولا عدل يتضمن أذاهما^(٤) بغير حق، ولو عرفوا أنهما مذنبان أو مخطئان، لكان ذكر ذلك

(١) سبق الحديث فيما مضى ٥٢٨/٤.

(٢) أو ممن بعدهم: كذا فى (ن)، (م)، (ر). وفى سائر النسخ: أو ممن بعدهم

(٣) ن (فقط): ذكر.

(٤) ح، ع، هـ: أذاهم.

من غير مصلحة راجحة من باب الغيبة المذمومة .

٣٧/٣

لكن الصحابة رضوان الله / عليهم [أجمعين] ^(١) أعظم حرمة، وأجل قدرا، وأنزله أعراضا. وقد ثبت من فضائلهم خصوصا وعموما ما لم يثبت لغيرهم، فلهذا كان الكلام الذي فيه ذمهم على ما شجر بينهم أعظم إثما من الكلام في غيرهم .

فإن قيل: فأنتم في هذا المقام ^(٢) تسبون الرافضة وتذمونهم وتذكرون

عيوبهم .

قيل: ذكر الأنواع المذمومة غير ذكر الأشخاص المعينة؛ فإنه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لعن أنواع كثيرة، كقوله: «لعن الله الخمر وشاربها، وعاصرها ومعتصرها، وحاملها والمحمولة إليه، وبائعها وآكل ثمنها» ^(٣) و«لعن الله آكل الربا وموكله، وكاتبه وشاهديه» ^(٤)، و«لعن الله من غير منار الأرض» ^(٥) وقال: «المدينة

(١) ن، م، أ: رضى الله عنهم؛ ي، ر: رضوان الله عليهم .

(٢) ن: فأنتم فيه في هذا المقام؛ و: فأنتم في هذا المكان .

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٥٦٨/٤ - ٥٦٩ .

(٤) سبق الحديث فيما مضى ٥٦٨/٤ .

(٥) الحديث عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه بروايات مختلفة في: مسلم ١٥٦٧/٣

(كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبيح لغير الله تعالى ولعن فاعله) ونص الرواية الأولى . . . حدثنا أبو الطفيل عامر بن واثلة، قال: كنت عند علي بن أبي طالب فأتاه رجل فقال: ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يُسِرُّ إليَّ شيئا يكتمه الناس، غير أنه حدثني بكلمات أربع . قال: فقال: ما هن يا أمير المؤمنين؟ قال: قال: «لعن الله من لعن والده، ولعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من أوى محذثا، ولعن الله من غير منار الأرض» . قال النووي في شرحه على مسلم ١٤١/١٣: «المراد بمنار الأرض بفتح الميم علامات حدودها» . والحديث في سنن

حرم^(١) ما بين غير إلى ثور ، فمن أحدث فيها حَدَثًا ، أو آوى محدثًا فعليها لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفًا ولا عدلاً^(٢) .
 وقال : « لعن الله من عمِلَ عَمَلَ قوم لوط^(٣) » وقال : « لعن الله المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء^(٤) » وقال : « من ادعى إلى غير^(٥) أبيه ،

النسائي ٢٠٤/٧ - ٢٠٥ (كتاب الضحايا ، باب من ذبح لغير الله عز وجل) ؛ المسند (ط. المعارف) ١٥٦/٢ ، والحديث بمعناه عن ابن عباس رضى الله عنهما فى : المسند (ط. المعارف) ٢٦٦/٣ ، ٢٩٢/٤ - ٢٩٣ ، ٣٢٦ - ٣٢٧ .

(١) ح ، م ، ب : حرام .

(٢) الحديث - مع اختلاف فى اللفظ - عن على بن أبى طالب رضى الله عنه فى : البخارى ٢٠/٣ (كتاب فضائل المدينة ، باب حرم المدينة) وهو فى مواضع أخرى من البخارى (انظر ط. د. البغا: الأرقام ٣٠٠١ ، ٣٠٠٨ ، ٦٣٧٤ ، ٦٨٧٠) . والحديث فى : مسلم ٩٩٤/٢ - ٩٩٩ (كتاب الحج ، باب فضل المدينة . . .) ؛ وهو فى مواضع أخرى فى مسلم وفى سنن أبوداود والترمذى والنسائى ومسنند أحمد .

(٣) جاء ذلك فى حديث ابن عباس الذى أشرت إليه قبل قليل ، ونصه فى : المسند (ط. المعارف) ٢٦٦/٣ : « ملعون من سب أباه ، ملعون من سب أمه ، ملعون من ذبح لغير الله ، ملعون من غير تخوم الأرض ، ملعون من كتمه أعمى عن طريق ، ملعون من وقع على بهيمة ، ملعون من عمِلَ بعمل قوم لوط . » وصحح أحمد شاكر رحمه الله الحديث ، وكذلك الأحاديث الأخرى رقم ٢٨١٧ ، ٢٩١٥ ، ٢٩١٦ ، ٢٩١٧ . وأورد الترمذى فى سننه ٩/٣ (كتاب الحدود ، باب ما جاء فى حد اللوطى) حديثا عن عمرو بن أبى عمرو ونصه : « ملعون من عمِلَ عَمَلَ قوم لوط . »

(٤) الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما فى : البخارى ١٥٩/٧ (كتاب اللباس ، باب إخراج المتشبهين من الرجال بالنساء . . .) ولفظه : « لعن النبى صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال : « أخرجوهم من بيوتكم . » قال : فأخرج النبى صلى الله عليه وسلم فلانا وأخرج عمر فلانا . وجاء الحديث مختصرا فى : سنن الترمذى ١٩٤/٤ (كتاب الاستئذان ، باب ما جاء فى المتشبهات بالرجال من النساء) . وهو فى : سنن الدارمى ٢٨٠/٢ - ٢٨١ (كتاب الاستئذان ، باب لعن المخنثين والمترجلات) ؛ المسند (ط. المعارف) ٣٠٥/٣ - ٣١٤ وفى مواضع أخرى .

(٥) م ، و : لغير ؛ ن : من غير .

أو تولى^(١) غير مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً^(٢).

وقال الله تعالى في القرآن: ﴿أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ * الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ [سورة الأعراف: ٤٤، ٤٥].

فالقرآن والسنة مملوءان من ذم الأنواع المذمومة وذم أهلها ولعنهم، تحذيراً من ذلك الفعل، وإخباراً بما يلحق أهله من الوعيد.

ثم المعاصي التي يَعْرِفُ صاحبها أنه عاصٍ [يتوب منها، والمبتدع الذي يظن أنه على حق - كالخوارج والنواصب الذي نصبوا العداوة والحرب]^(٣) لجماعة المسلمين - فابتدعوا بدعة، وكفروا من لم يوافقهم عليها، فصار بذلك ضررهم على المسلمين أعظم من ضرر الظلمة، الذين يعلمون أن الظلم محرّم، وإن كانت عقوبة أحدهم في الآخرة - لأجل التأويل - قد تكون أخف، لكن أمر النبي صلى الله عليه وسلم

(١) ن: وتولى؛ و: ومن تولى.

(٢) ذكر أبو داود في سننه ٤٤٩/٤ - ٤٥٠ (كتاب الأدب، باب في الرجل يتنمى إلى غير مواليه) ثلاثة أحاديث: الأول عن سعد بن أبي وقاص (سعد بن مالك) رضى الله عنه ونصه: «من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام» والثاني عن أبي هريرة: «من تولى قومًا بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف» والثالث عن أنس بن مالك: «من ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله المتابعة إلى يوم القيامة». والظاهر أن ابن تيمية أدمج هذه الأحاديث الثلاثة. وانظر حديث سعد بن أبي وقاص في المسند (ط. المعارف) ج ٣ الأرقام ١٤٥٤، ١٤٩٧، ١٤٩٩، ١٥٠٤، ١٥٥٣. وانظر المسند (ط. الحلبي) ٢٦٧/٥. وقد صحح الألباني حديث أنس وسعد بن أبي وقاص في «صحيح الجامع الصغير» ٢٣٣/٥ - ٢٣٤.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

بقتالهم، ونهى عن قتال الأمراء الظلمة، وتواترت عنه بذلك الأحاديث الصحيحة.

فقال فى الخوارج: «يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وقراءته مع قراءتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرميّة، أينما لقيتموهم فاقتلوهم»^(١).

وقال فى بعضهم: «يقتلون أهل الإيمان، ويدعون أهل الأوثان»^(٢).
وقال للأنصار: «إنكم ستلقون بعدى أثره فاصبروا حتى تلقوني على الحوض»^(٣) أى تلقون من يستأثر عليكم بالمال ولا ينصفكم، فأمرهم بالصبر، ولم يأذن لهم فى قتالهم.

وقال أيضا: «سيكون عليكم بعدى أمراء يطلبون منكم حقهم ويمنعونكم حقكم». قالوا: فما تأمرنا يارسول الله؟ قال: «أدوا إليهم

(١) انظر ما سبق من الكلام عن أحاديث الخوارج فى هذا الكتاب ١/٦٦.

(٢) هذا جزء من حديث عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أوله (وهذه رواية البخارى): بعث على رضى الله عنه إلى النبى صلى الله عليه وسلم بذهية فقسمها بين الأربعة... الحديث وفيه: إن من ضئضىء هذا - أو فى عقب هذا - قوم يقرأون القرآن... إلخ والحديث فى: البخارى ١٣٧/٤ (كتاب الأنبياء، باب قول الله عز وجل وأما عاد فأهلكوا... الآية)، ١٢٧/٩ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: تعرج الملائكة والروح إليه)؛ مسلم ٧٤١/٢ - ٧٤٢ (كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم)؛ سنن أبى داود ٣٣٥/٤ (كتاب السنة، باب فى قتال الخوارج)؛ سنن النسائى (شرح السيوطى) ٦٥/٥ - ٦٦ (كتاب الزكاة، باب المؤلفة قلوبهم)، ١٠٨/٧ - ١٠٩ (كتاب تحريم الدماء، من شهر سيفه ثم وضعه فى الناس)؛ المسند (ط. المعارف) ٣٠٨/٧ (عن عبد الله بن عمر وهو جزء من الحديث مع اختلاف فى اللفظ).

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٤/٢٤٠.

حقهم وسلوا الله حَقَّكم»^(١).

وقال: «من رأى من أميره شيئاً فليصبر عليه؛ فإنه من فارق الجماعة قَيْد شبر فقد خلع ربة الإسلام من عنقه»^(٢).

وقال: «من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة مات ميتة جاهلية»^(٣).

وقال: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم». قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: «لا ما صلوا»^(٤).

وهذه الأحاديث كلها فى الصحيح، إلى أحاديث أمثالها.

فهذا أمره بقتال الخوارج، وهذا نهيه عن قتال الولاة الظلمة. وهذا مما

يُستدل به على أنه ليس كل ظالم باغ يجوز قتاله.

ومن أسباب ذلك أن الظالم [الذى]^(٥) يستأثر بالمال والولايات لا

يُقاتل فى العادة إلا لأجل [الدنيا]^(٦)، يقاتله^(٧) الناس حتى يعطيهم المال

والولايات، وحتى لا يظلمهم، فلم يكن أصل قتالهم ليكون الدين كله

لله، ولتكون كلمة الله هى العليا، ولا كان قتالهم من جنس قتال

المحاربين قطاع الطريق، الذين قال فيهم^(٨): «من قُتل دونه ماله فهو

(١) سبق الحديث فيما مضى ١١٨/١.

(٢) سبق الحديث فيما مضى ١١٣/١.

(٣) سبق الحديث فيما مضى ١١٢/١ - ١١٣.

(٤) سبق الحديث فيما مضى ١١٦/١.

(٥) الذى: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٦) الدنيا: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٧) ن، م: يقاتل، وهو خطأ. (٨) ن، م: الذين قتل فيهم، وهو تحريف.

شهيد، ومن قتل دون [دينه فهو شهيد، ومن قتل دون]^(١) حرمة فهو شهيد^(٢) لأن أولئك معادون لجميع الناس، وجميع الناس يعينون على قتالهم، ولو قُدِّر أنه ليس كذلك العداوة والحرب، فليسوا ولاة أمر قادرين على الفعل والأخذ، بل هم بالقتال يريدون أن يأخذوا أموال الناس ودماءهم، فهم مبتدؤون الناس بالقتال، بخلاف ولاة الأمور فإنهم لا يبتدؤون بالقتال للرعية.

وفرق [بين]^(٣) من تقاتله دفعا وبين من تقاتله ابتداءً. ولهذا هل يجوز في حال الفتنة قتال الدفع؟ فيه عن أحمد روايتان / لتعارض الآثار والمعاني.

٣٨ / ٣

وبالجملة العادة المعروفة أن الخروج على ولاة الأمور يكون لطلب ما في أيديهم من المال والإمارة، وهذا قتال على الدنيا.

- (١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م)، (ح)، (ب)، (أ)، وفي (ر): دون دمه.
- (٢) لم أجد عبارة «ومن قتل دون حرمة فهو شهيد» ولكن وجدت حديثا في قوله صلى الله عليه وسلم «من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد» والحديث عن سعيد بن زيد رضى الله عنه في: سنن أبي داود ٤/٣٣٩ (كتاب السنة، باب في قتال اللصوص)؛ سنن الترمذى ٢/٤٣٥، ٤٣٦ (كتاب الديات، باب ما جاء من قتل دون ماله فهو شهيد) (زاد في بعض الأحاديث: ومن قتل دون دمه فهو شهيد - وجاء الحديث مختصرا عن عبد الله ابن عمرو رضى الله عنه)؛ سنن النسائى ٧/١٠٥-١٠٧ (كتاب تحريم الدم، باب من قتل دون ماله (عن عبد الله بن عمرو وعن سليمان بن بريدة)، باب من قاتل دون أهله، باب من قاتل دون دينه، باب من قاتل دون مظلمته (عن سويد بن مقرن)؛ سنن ابن ماجه ٢/٨٦١ (كتاب الحدود، باب من قتل دون ماله فهو شهيد). وجاء حديث عبد الله بن عمرو (من قتل دون ماله فهو شهيد) في: البخارى ٣/١٣٦ (كتاب المظالم، باب من قاتل دون ماله)؛ مسلم ١/١٢٤، ١٢٥ (كتاب الإيمان، باب عن أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق...); المسند (ط. المعارف) ٣/١١٩، ٤٣/١٠، ١١١/١١، ١٥٤.
- (٣) بين: ساقطة من (ن).

ولهذا قال أبو برزة الأسلمي عن فتنة ابن الزبير، وفتنة القراء مع الحجاج، وفتنة مروان بالشام: هؤلاء وهؤلاء وهؤلاء إنما يقاتلون على الدنيا، وأما أهل البدع كالخوارج فهم يريدون إفساد دين الناس، فقتالهم قتال [على] ^(١) الدين.

والمقصود بقتالهم أن تكون كلمة الله هي العليا، ويكون الدين كله لله. فلهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بهذا، ونهى عن ذلك.

ولهذا كان قتال علي رضي الله عنه للخوارج ^(٢) ثابتاً بالنصوص الصريحة، وبإجماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وسائر علماء المسلمين. وأما قتال الجمل وصفين فكان قتال فتنة، كرهه فضلاء الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر العلماء، كما دلت عليه النصوص. حتى الذين / حضروه كانوا كارهين له، فكان كارهه في الأمة أكثر وأفضل من حامده.

وقد ثبت في الصحيحين من غير وجه أنه صلى الله عليه وسلم كان يقسم مالا فجاء ذو الخويصرة التميمي، وهو مخلوق الرأس، كثر اللحية، ناتئ الجبين، بين عينيه أثر السجود، فقال: يا محمد اعدل فإنك لم تعدل. فقال: «ويحك ومن ^(٣) يعدل إذا لم أعدل؟» ثم قال: «أيأمنني ^(٤) من في السماء ولا تأمنوني ^(٥)؟» فقال له بعض الصحابة: دعني

(١) علي: ساقطة من (ن)، (م). وفي (و)، (ب)، (ج): عن.

(٢) م، ب: الخوارج.

(٣) ن، م: فمن.

(٤) ب (فقط): ويحك أيأمنني..

(٥) م: ولا تأمنوني في الأرض.

أضرب عنقه. فقال: «يخرج من ضئضىء هذا أقوام يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم..» الحديث^(١).

فهذا كلامه في هؤلاء العباد لَمَّا كانوا مبتدعين. وثبت عنه في الصحيح أن رجلاً كان يشرب الخمر، وكان النبي صلى الله عليه وسلم كلما أتى به إليه جلده الحد، فأتى به إليه مرة فلعنه رجل، وقال: ما أكثر ما يؤتى به النبي صلى الله عليه وسلم. فقال: «لا تلعنه؛ فإنه يحب الله ورسوله»^(٢) فنهى عن لعن هذا المعين المدمن الذي يشرب الخمر، وشهد له بأنه يحب الله ورسوله، مع لعنة شارب الخمر عموماً.

فَعَلِمَ الفرق بين العام المطلق والخاص المعين، وعَلِمَ أن أهل الذنوب الذين يعترفون بذنوبهم أخف ضرراً على المسلمين من أمر أهل البدع الذين يبتدعون بدعة يستحلون بها عقوبة من يخالفهم.

والرافضة أشد بدعة من الخوارج، وهم يكفرون من لم تكن الخوارج تكفّره، كأبي بكر وعمر، ويكذبون على النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة كذباً ما كذب أحد مثله، والخوارج لا يكذبون، لكن الخوارج كانوا أصدق وأشجع منهم، وأوفى بالعهد منهم، فكانوا أكثر قتلاً منهم، وهؤلاء أكذب وأجبن وأغدر وأذل.

(١) الحديث عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله رضى الله عنهما مع اختلاف في الألفاظ في البخارى ٢٠٠/٤ (كتاب المناقب، باب علامات النبوة)؛ مسلم ٧٤٤/٢ - ٧٤٥ (كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم)؛ المسند (ط. الحلبي) ٦٥/٣، ٦٨، ٧٣، ٣٥٣، ٣٥٤ - ٣٥٥. وانظر جامع الأصول لابن الأثير ١٠/٤٣٦ - ٤٤٠؛ سنن ابن ماجه ٦٠/١ - ٦١ (المقدمة، باب في ذكر الخوارج).

(٢) سبق الحديث فيما مضى ٤٥٧/٤ - ٤٥٨.

وهم يستعينون بالكفار على المسلمين، فقد رأينا ورأى المسلمون أنه إذا ابتلى المسلمون بعدو كافر كانوا معه على المسلمين، كما جرى لجنكزخان^(١) ملك التتر^(٢) الكفار، فإن الرافضة أعانته على المسلمين^(٣).
وأما إعانتهم لهولاكو ابن ابنه لما جاء إلى خراسان والعراق والشام فهذا أظهر وأشهر من أن يخفى على أحد، فكانوا بالعراق وخراسان من أعظم أنصاره ظاهراً وباطناً^(٤) وكان وزير الخليفة [بيغداد]^(٥) الذي يقال له ابن العلقمي منهم^(٦)، فلم يزل يمكر بالخليفة والمسلمين، ويسعى في قطع أرزاق عسكر المسلمين وضعفهم، وينهى العامة عن قتالهم، ويكيد أنواعاً من الكيد، حتى دخلوا فقتلوا من المسلمين ما يُقال: إنه بضعة عشر ألف إنسان، أو أكثر أو أقل، ولم ير في الإسلام ملحمة مثل ملحمة الترك الكفار المسمين بالتتر، وقتلوا الهاشميين وسبوا نساءهم من العباسيين وغير [العباسيين]^(٧)، فهل يكون موالياً لآل رسول الله صلى الله عليه وسلم من يسلط الكفار على قتلهم وسيبهم وعلى سائر المسلمين؟

(١) ن: لجنكشخان؛ ي، ر، أ، م: لجنكسخان.

(٢) ملك التتر: كذا في (ن)، (م). وفي سائر النسخ: ملك الترك.

(٣) انظر عن غزو جنكزخان لمناطق من العالم الإسلامي أحداث سنة ٦١٧هـ في: تاريخ ابن

الأثير ١٢/١٣٧ - ١٥٣؛ البداية والنهاية ١٣/٨٦ - ٩١. وقد توفي جنكزخان سنة ٦٢٤

وانظر عنه: البداية والنهاية ١٣/١١٧ - ١٢١؛ دائرة المعارف الإسلامية مقالة بارتولد.

(٤) ح، ب: باطنا وظاهراً. (٥) بيغداد: ساقطة من (ن)، (م)، (أ).

(٦) الذي يقال له ابن العلقمي منهم: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: منهم يقال له ابن

العلقمي.

(٧) ن، م: وغيرهم. وانظر ما سبق أن ذكرته عن ذلك في المقدمة، ص ٢١ (م). وانظر ما

ذكره الأستاذ محب الدين الخطيب رحمه الله في تعليقه على «المنتقى من منهاج الاعتدال»

وهم يكذبون على الحجّاج وغيره أنه قتل الأشراف، ولم يقتل الحجّاج هاشمياً قط، مع ظلمه وغشمه؛ فإن عبد الملك نهاه عن ذلك، وإنما قتل ناساً من أشراف العرب غير بنى هاشم، وقد تزوج هاشمية، وهى بنت عبد الله بن جعفر، فما مكّنه بنو أمية من ذلك، وفرّقوا بينه وبينها وقالوا ليس الحجّاج كفواً لشريفة هاشمية.

وكذلك من كان^(١) بالشام من الرافضة الذين لهم كلمة أو سلاح يعينون الكفّار من المشركين و[من] النصارى^(٢) أهل الكتاب على المسلمين، على قتلهم وسبيهم وأخذ أموالهم.

والخوارج / ما عملت من هذا شيئاً، بل كانوا هم^(٣) يقاتلون الناس، لكن ما كانوا يسلّطون الكفار من المشركين وأهل الكتاب على المسلمين.

٣٩ / ٣

ص ٣٢٥ - ٣٢٦ حيث نقل عن الخوانسارى فى كتابه «روضات الجنات» ص ٥٧٨ عند ترجمة نصير الدين الطوسى قوله عنه: «... ومجيئه فى موكب السلطان المؤيد (هولاكو) مع كمال الاستعداد إلى دار السلام بغداد لإرشاد العباد وإصلاح العباد، وقطع دابر سلسلة البغى والفساد، وإخماد نائرة الجور والإلباس، بزيادة دائرة ملك بنى العباس، وإيقاع القتل العام، من أتباع أولئك الطغام، إلى أن أسال من دعائمهم الأقدار، كأمثال الأنهار، فانهار بها فى ماء دجلة، ومنها إلى نار جهنم دار البوار، ومحل الأشقياء والأشرار». وانظر تعليق الأستاذ محب الدين فى هذا الموضوع وفى ص ٢٠ من الكتاب، وانظر تعليقه فى هامش ص ٣٢٦ - ٣٢٧ على ابن الملقمى وكلامه على دوره فى تحريض هولاكو على الزحف على بغداد وخداعه للخليفة المستعصم... الخ.

(١) ن: وكان كذلك من كان.

(٢) ن: والنصارى.

(٣) هم: فى (ن)، (م)، (أ) فقط..

ودخل في الرافضة من الزنادقة [المنافقين] ^(١): الإسماعيلية والنصيرية وغيرهم ممن ^(٢) لم يكن يجترىء أن يدخل عسكر الخوارج، لأن الخوارج كانوا عبّادا متورعين، كما قال فيهم النبي صلى الله عليه وسلم: «يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم [وصيامه مع صيامهم] ^(٣)» الحديث ^(٤)، فأين هؤلاء الرافضة من الخوارج؟!

والرافضة فيهم من هو متعبّد متورّع زاهد، لكن ليسوا في ذلك مثل غيرهم من أهل الأهواء، فالمعتزلة أعقل منهم وأعلم وأدّين، والكذب والفجور فيهم أقل منه في الرافضة. والزيدية من الشيعة خير منهم: أقرب إلى الصدق والعدل والعلم ^(٥)، وليس في أهل الأهواء أصدق ولا أعبد من الخوارج، ومع هذا فأهل السنة يستعملون معهم العدل والانصاف ولا يظلمونهم؛ فإن الظلم حرام مطلقا كما تقدم، بل أهل السنة لكل طائفة من هؤلاء خير من بعضهم لبعض، بل هم للرافضة خير وأعدل من بعض الرافضة لبعض.

وهذا مما يعترفون هم به، ويقولون: أنتم تنصفوننا ^(٦) ما لا ينصف

(١) المنافقين: ساقطة من (ن)، (م)، (أ).

(٢) أ، ب: من.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م)، (أ)، (و). وسبق الكلام على أحاديث الخوارج في الصفحات السابقة.

(٤) مضى هذا الحديث من قبل في هذا الجزء، ص ١٥٠، ١٥٤.

(٥) ن، م، أ: والعلم والعدل.

(٦) أنتم تنصفوننا: كذا في (ح)، (ب). وفي (أ)، (ي)، (و)، (ر) أنتم تنصفوننا. وفي (ن)، (م): أنهم ينصفوننا.

بعضنا بعضا. وهذا لأن الأصل الذى اشتركوا فيه أصل فاسد مبنى على جهل وظلم، وهم مشتركون فى ظلم سائر المسلمين، فصاروا بمنزلة قطاع الطريق المشتركين فى ظلم الناس. ولا ريب أن المسلم العالم العادل أعدل عليهم وعلى بعضهم من بعض.

والخوارج تكفّر أهل الجماعة، وكذلك أكثر المعتزلة يكفّرون من خالفهم، وكذلك أكثر الرافضة، ومن لم يكفّر فسق. وكذلك أكثر أهل الأهواء يتدعون رأيا، ويكفّرون^(١) من خالفهم فيه، وأهل السنة يتبعون الحق من ربهم الذى جاء به الرسول، ولا يكفّرون من خالفهم فيه، بل هم أعلم بالحق وأرحم بالخلق، كما وصف الله به المسلمين بقوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]. قال أبو هريرة: كتتم خير الناس للناس^(٢).

وأهل السنة نقاوة المسلمين، فهم خير الناس للناس. وقد علم أنه كان بساحل الشام جبل كبير، فيه ألوف من الرافضة يسفكون دماء الناس، ويأخذون أموالهم، وقتلوا خلقا عظيما وأخذوا أموالهم، ولما انكسر المسلمون سنة غازان^(٣)، أخذوا الخيل والسلاح

ظ ١٩٢

(١) ويكفّرون: كذا فى (ج)، (ب). وفى سائر النسخ: فيكفرون.

(٢) ورد هذا الأثر فى: البخارى ٣٧/٦ - ٣٨ (كتاب التفسير، سورة آل عمران، باب كتتم خير أمة أخرجت للناس) ونصه فيه: «... عن أبى هريرة رضى الله عنه: كتتم خير أمة أخرجت للناس قال: خير الناس للناس تأتون بهم فى السلاسل فى أعناقهم حتى يدخلوا فى الإسلام» وانظر تفسير ابن كثير للآية ٧٧/٢ (ط. دار الشعب).

(٣) ن، م: فى غازان؛ و: سنة قازان؛ أ: سنة عازاب (وهو تحريف). وذكر الأستاذ محب الدين الخطيب رحمه الله فى تعليقه على «المتقى من منهاج الاعتدال» ص ٣٢٩ ت ٢ ما يلى: «سنة غازان هى سنة ٦٩٩. وغازان (٦٧٠ - ٧٠٣) هو أخو خدابنده

والأسرى^(١) وباعوهم للكفار النصارى^(٢) بقبرص، وأخذوا من مرّ بهم من الجند، وكانوا أضرباً على المسلمين من جميع الأعداء، وحمل بعض أمرائهم راية النصارى، وقالوا له: أيما^(٣) خير: المسلمون أو النصارى؟ فقال: بل النصارى. فقالوا له: مع من تُحشر يوم القيامة؟ فقال: مع النصارى. وسلّموا إليهم^(٤) بعض بلاد المسلمين.

(٦٨٠ - ٧١٦) الذى ألف له الرافضى الكتاب المردود عليه، وقد تقدم التعريف به وبأسلافه فى التعليق على خطبة هذا الكتاب (ص ١٨). والواقعة التى أشار إليها شيخ الإسلام هى أن دمشق كانت فى ذلك الحين تابعة للمملكة المصرية، وكان ملك مصر الناصر محمد بن قلاوون الذى عاد من منفاه بالكرك بعد قتل المنصور لاجين فى السنة الماضية (٦٩٨)، وكان نائب السلطان المصرى فى دمشق وبلاد الشام أقوش الأفرم بعد أن فر سلفه سيف الدين قبيجق المنصورى إلى إيران والتحق بملكها غازان المذكور، فوردت الأخبار فى أواخر سنة ٦٩٨ بزحف غازان من إيران نحو حلب، وعلم بذلك الناصر محمد بن قلاوون فخرج من مصر إلى غزة فى محرم ٦٩٩ ولبث فيها شهرين يستعد ويراقب حركات غازان. وفى ربيع الأول ٦٩٩ وصل الناصر إلى دمشق، وكان الوقت شتاء (ديسمبر ١٢١٩م) فتموّن من دمشق بالرجال والأموال والعتاد حتى اقترضوا أموال الأيتام، وزحف إلى الشمال، فالتقى بالتتار فى وادى سلمية يوم ٢٧ ربيع الأول ٦٩٩ وكانت ملحمة انكسرت فيها جيوش الناصر محمد بن قلاوون، وواصل غازان زحفه فاستولى على بعلبك والبقاع، فنزح أعيان دمشق إلى مصر يتبعون الملك الناصر فى انسحابه، وبقيت دمشق بلا رعاة، والتف الشاميون حول شيخ الإسلام ابن تيمية يطلبون منه الخروج لمقابلة غازان وطلب الأمان منه للشعب. وذكر الأستاذ محب الدين بعد ذلك ما جرى بين ابن تيمية وغازان فى لقاء بينهما. ثم ذكر ما جرى من التتار بعد ذلك حتى أواسط شعبان سنة ٦٩٩ (انظر هامش ص ٣٣٠ - ٣٣٢). وانظر عن سنة غازان أو وقعة غازان: البداية والنهاية ١١ - ٦/١٤.

(١) ح، ب: والأسارى.

(٢) ح، ب: للكفار والنصارى.

(٣) ن، م: من.

(٤) ح: لهم.

ومع هذا فلما استشار [بعض] (١) ولاية الأمر في غزوهم، وكتبت جوابا مبسوطا في غزوهم، وذهبنا إلى ناحيتهم، وحضر عندي جماعة منهم، وجرت بيني وبينهم مناظرات ومفاوضات يطول وصفها، فلما فتح المسلمون بلدهم (٢)، وتمكّن المسلمون منهم، نهيتهم عن قتلهم وعن سبيهم (٣)، وأنزلناهم في بلاد المسلمين متفرقين لئلا يجتمعوا. فما أذكره في هذا الكتاب من (٤) ذم الرافضة وبيان كذبهم وجهلهم قليل من كثير مما أعرفه منهم، ولهم شرّ كثير لا أعرف تفصيله. ومصنّف هذا الكتاب وأمثاله من الرافضة، إنما نقابلهم ببعض ما فعلوه بأمة محمد صلى الله عليه وسلم: سلفها وخلفها؛ فإنهم عمدوا إلى خيار أهل الأرض من الأوّلين والآخرين بعد النبيين والمرسلين، وإلى خيار أمة أخرجت للناس، فجعلوهم شرار الناس، وافتروا عليهم العظائم، وجعلوا حسناتهم سيئات (٥)، وجاؤوا إلى شر من انتسب إلى الإسلام من أهل الأهواء - وهم الرافضة بأصنافها: غاليتها وإماميتها وزيديتها - والله يعلم، وكفى بالله عليما (٦)، ليس في جميع الطوائف المنتسبة إلى الإسلام مع بدعة وضلالة شرّ منهم: لا أجهل ولا أكذب، ولا أظلم، ولا أقرب إلى الكفر والفسوق والعصيان، وأبعد عن حقائق

(١) بعض: ساقطة من (ن)، (م)، (و).

(٢) و: فلما فتح الله بلدهم.

(٣) ح: وسبيهم.

(٤) ح، ب: في.

(٥) ح، ب: سيئاتهم.

(٦) ن، م، أ، و: وكفى به عليما.

الإيمان منهم، فزعموا أن هؤلاء هم صفوة الله من عباده؛ فإن ما سوى أمة محمد كفار، وهؤلاء كفروا الأمة كلها أو ضللوها، سوى طائفتهم التي^(١) يزعمون أنها الطائفة المحقة، وأنها لا تجتمع على ضلالة، فجعلوهم صفوة بني آدم.

٤٠ / ٣ فكان مثلهم كمن جاء إلى غنم / كثيرة، فقيل له: أعطنا خير هذه الغنم لنضحى بها، فعمد إلى شر تلك الغنم: إلى شاة عوراء عجفاء عرجاء مهزولة لا نقى لها^(٢)، فقال: هذه خيار هذه الغنم لا تجوز الأضحية إلا بها، وسائر هذه الغنم ليست غنماً، وإنما هي خنازير يجب قتلها، ولا تجوز الأضحية^(٣) بها.

وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من حَمَى مؤمناً من منافق حَمَى الله لحمه من نار جهنم يوم القيامة»^(٤). وهؤلاء الرافضة: إما منافق وإما جاهل، فلا يكون رافضى ولا جهمى إلا منافقاً أو جاهلاً بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، لا يكون فيهم أحد عالماً بما جاء به الرسول مع الإيمان به؛ فإن مخالفتهم لما جاء

(١) أ، ح، ر، و: الذين.

(٢) في «اللسان»: «التقاوة: أفضل ما انتقيت من الشيء... قال اللحياني: وجمع التقاوة نقاً ونقاًء».

(٣) ن، م: التضحية.

(٤) الحديث عن معاذ بن أنس الجهني رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ٣٧٣/٤ (كتاب الأدب، باب من رد عن مسلم غيبته) ولفظه: «من حَمَى مؤمناً من منافق» أراه قال: بعث الله ملكاً يحمى لحمه يوم القيامة من نار جهنم، ومن رمى مسلماً بشيء يريد شيئاً به حَسَبَهُ الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال». والحديث فى: المسند (ط. الحلبي) ٤٤١/٣. وضعف الألبانى الحديث فى «ضعيف الجامع الصغير» ١٩٣/٦.

به الرسول وكذبهم عليه لا يخفى قط إلا على مفرط في الجهل والهوى .
وشيوخهم المصنّفون فيهم طوائف يعلمون أن كثيرا مما يقولونه
كذب ، ولكن يصنّفون لهم لرياستهم عليهم .

وهذا المصنّف يتهمه الناس بهذا ، ولكن صنّف لأجل أتباعه ؛ فإن
كان أحدهم يعلم أن ما يقوله باطل ويظهره ويقول : إنه حق من عند الله ،
فهو من جنس علماء اليهود الذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا
من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا ، فويل لهم مما كتبت أيديهم ، وويل
لهم مما يكسبون . وإن كان يعتقد أنه حق ، دلّ ذلك على نهاية جهله
وضلاله :

فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة . . . وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم

وهم في دينهم لهم عقليات وشرعيات ، فالعقليات متأخروهم فيها
أتباع المعتزلة ، إلا من تفلسف منهم^(١) ، فيكون إما فيلسوفا ، وإما ممتزجا
من فلسفة واعتزال ، ويضمّ إلى ذلك الرفض ، مثل مصنّف هذا الكتاب
وأمثاله ، فيصيرون بذلك من أبعد الناس عن الله ورسوله ، وعن دين
المسلمين^(٢) المحض .

وأما شرعياتهم فعمدتهم فيها على ما يُنقل عن بعض أهل البيت^(٣) ،
مثل أبي جعفر الباقر ، وجعفر بن محمد الصادق وغيرهما .

(١) ن ، م : فيهم .

(٢) ح ، ب : الإسلام .

(٣) ن ، م : أهل العلم .

ولا ريب أن هؤلاء من سادات المسلمين ، وأئمة الدين ،
ولأقوالهم من الحرمة والقدر ما يستحقه أمثالهم ، لكن كثير مما
ينقل عنهم كذب ، والرافضة لا خيرة لها بالأسانيد ، والتميز بين
الثقات وغيرهم ، بل هم في ذلك من أشباه أهل الكتاب ، كل ما^(١)
يجدونه في الكتب منقولا عن أسلافهم قبلوه ، بخلاف أهل
السنة ؛ فإن لهم من الخبرة بالأسانيد ما يميزون به بين
الصدق والكذب .

وإذا صح النقل عن علي بن الحسين^(٢) فله أسوة نظرائه
كالقاسم بن محمد ، وسالم بن عبدالله وغيرهما ، كما كان علي
ابن أبي طالب مع سائر الصحابة . وقد قال تعالى :

﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾
[سورة النساء : ٥٩] . فأمر برد ما تنازع فيه المسلمون إلى الله
والرسول .

والرافضة لا تعنى بحفظ القرآن ، ومعرفة معانيه وتفسيره ،
وطلب الأدلة الدالة على معانيه . ولا تعنى أيضا بحديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعرفة صحيحه من
سقيميه ، والبحث عن معانيه ، ولا تعنى بآثار الصحابة
والتابعين ، حتى تعرف مأخذهم ومسالكهم ، ويُرد^(٣) ما

(١) ب (فقط) : فكل .

(٢) ن : علي بن الحسن ، وهو خطأ .

(٣) ح ، ب : وترد .

تنازعوا فيه إلى الله والرسول ، بل عمدتها آثار تنقل عن بعض أهل البيت فيها صدق وكذب .

وقد أصلت لها ثلاثة أصول : أحدها : أن كل واحد من هؤلاء إمام معصوم بمنزلة النبي ، لا يقول إلا حقاً ولا يجوز لأحد أن يخالفه ، ولا يرد ما ينازعه فيه / غيره إلى الله والرسول ، فيقولون عنه ما كان هو وأهل بيته يتبرؤون منه .

ص ١٩٣

والثاني : أن كل ما يقوله واحد من هؤلاء فإنه قد علم منه أنه قال : أنا أنقل كل ما أقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وباليتمهم قنعوا بمراسيل التابعين كعلي بن الحسين ، بل يأتون إلى من تأخر زمانه كالعسكريين فيقولون : كل ما قاله واحد من أولئك فالنبي قد قاله .

وكل من له عقل يعلم أن العسكريين بمنزلة أمثالهما ممن كان في زمانهما من الهاشميين ، ليس عندهم من العلم ما يمتازون به عن غيرهم ، ويحتاج إليهم فيه أهل العلم ، ولا كان أهل العلم يأخذون عنهم ، كما يأخذون عن علماء زمانهم ، وكما كان أهل العلم في زمن علي بن الحسين ، وابنه أبي جعفر ، وابن ابنه جعفر بن محمد ؛ فإن هؤلاء الثلاثة رضى الله عنهم قد أخذ أهل العلم عنهم ، كما كانوا يأخذون

٤١ / ٣

عن أمثالهم، بخلاف العسكريين ونحوهما^(١)؛ فإنه لم يأخذ أهل العلم المعروفون بالعلم عنهم شيئاً، فيريدون أن يجعلوا ما قاله الواحد من هؤلاء هو قول الرسول الذي بعثه الله إلى جميع العالمين، بمنزلة القرآن والمتواتر من السنن. وهذا مما لا يبنى عليه دينه إلا من كان من أبعد الناس عن طريقة أهل العلم والإيمان.

زعم الرافضة أن
إجماعهم هو
إجماع العترة وأن
إجماع العترة
معصوم

وأصلوا أصلاً ثالثاً: وهو أن إجماع الرافضة هو إجماع العترة، وإجماع العترة معصوم. والمقدمة الأولى كاذبة بيقين، والثانية فيها نزاع، فصارت الأقوال التي فيها صدق وكذب على أولئك بمنزلة القرآن لهم، وبمنزلة السنة المسموعة من الرسول، وبمنزلة إجماع الأمة وحدها.

وكل عاقل يعرف دين الإسلام وتصوّره هذا، فإنه يمجّه أعظم مما يمجّع الملح الأجاج والعلقم، لا سيما من كان له خبرة بطرق أهل العلم، لا سيما مذاهب أهل الحديث وما عندهم من الروايات الصادقة التي لا ريب فيها عن المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى؛ فإن هؤلاء جعلوا الرسول الذي بعثه الله إلى الخلق هو إمامهم المعصوم، عنه يأخذون دينهم، فالحلال ما حلله، والحرام ما حرّمه، والدين ما شرعه، وكل قول يخالف قوله فهو مردود عندهم، وإن كان الذي قاله من خيار المسلمين وأعلمهم، وهو ما جور فيه على اجتهاده، لكنهم لا يعارضون قول الله وقول رسوله بشيء أصلاً: لا نقل نُقل عن غيره، ولا رأى رأى غيره.

ومن سواه من أهل العلم فإنما هم وسائط في التبليغ عنه: إما للفظ حديثه، وإما لمعناه. فقوم بلّغوا ما سمعوا منه من قرآن وحديث، وقوم

(١) ر، ي: وأمثالهما.

تفقهوا في ذلك وعرفوا معناه، وما تنازعوا فيه ردّوه إلى الله والرسول.

فلهذا لم يجتمع قط أهل الحديث على خلاف قوله في كلمة واحدة، والحق لا يخرج عنهم قط، وكل ما اجتمعوا عليه فهو مما جاء به الرسول، وكل من خالفهم من خارجي ورافضي ومعتزلي وجهمي وغيرهم من أهل البدع، فإنما يخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل من خالف مذاهبهم في الشرائع العملية كان مخالفا للسنة الثابتة، وكل من هؤلاء يوافقهم فيما خالف فيه الآخر، فأهل الأهواء معهم بمنزلة أهل الملل مع المسلمين؛ فإن أهل السنة في الإسلام كأهل الإسلام في الملل، كما قد بسط في موضعه.

الحق لا يخرج
من أهل السنة
لأن كل ما
اجتمعوا عليه
فهو مما جاء
به الرسول

فإن قيل: فإذا كان الحق لا يخرج عن أهل الحديث، فلم لم يُذكر في أصول الفقه أن إجماعهم حجة، وذكر الخلاف في ذلك، كما تكلم على إجماع أهل المدينة وإجماع العترة؟.

قيل: لأن أهل الحديث لا يتفقون إلا على ما جاء عن الله ورسوله^(١) وما هو منقول عن الصحابة، فيكون الاستدلال بالكتاب والسنة وإجماع الصحابة مغنيا^(٢) عن دعوى إجماع ينازع في كونه حجة بعض الناس، وهذا بخلاف من يدعى إجماع المتأخرين من أهل المدينة إجماعا؛ فإنهم يذكرون ذلك في مسائل لا نصّ فيها، بل النصّ على خلافها. [وكذلك المدّعون إجماع العترة يدّعون ذلك في مسائل لا نصّ معهم

الاستدلال
بالكتاب والسنة
وإجماع الصحابة
يفنى عن دعوى
أى إجماع آخر

(١) ح، ب: ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ و: ما جاء به الرسول.

(٢) ن، م، أ: معينا، وهو تحريف.

فيها، بل النص على خلافها^(١)، فاحتاج هؤلاء إلى دعوى ما يدعونه من الإجماع الذي يزعمون أنه حجة.

وأما أهل الحديث فالنصوص الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هي عمدتهم، وعليها يجمعون إذا أجمعوا، لا سيما وأئمتهم يقولون: لا يكون قط إجماع صحيح على خلاف نص إلا ومع الإجماع نص ظاهر معلوم، يُعرف أنه معارض لذلك النص الآخر. فإذا كانوا لا يسوِّغون أن تُعارض النصوص بما يدعى من إجماع الأمة، لبطلان تعارض النص والإجماع عندهم، فكيف إذا عورضت النصوص بما يدعى من إجماع العترة أو أهل المدينة؟!

وكل من سوى أهل السنة والحديث من الفرق فلا ينفرد عن أئمة الحديث بقول صحيح، بل لابد أن يكون معه من دين الإسلام ما هو حق. وبسبب ذلك وقعت الشبهة، وإلا فالباطل المحض لا يشبهه على أحد، ولهذا سُمى أهل البدع أهل الشبهات، وقيل فيهم: إنهم يلبسون الحق بالباطل.

أهل الكتاب
مهم حق
وباطل

وهكذا أهل الكتاب معهم حق وباطل، ولهذا قال تعالى لهم: ﴿وَلَا تَلْبَسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة: ٤٢]، وقال: ﴿أَفْتَوْمُنُونَ بَعْضُ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ [سورة البقرة: ٨٥]، وقال عنهم: ﴿وَيَقُولُونَ نُوْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [سورة النساء: ١٥٠]، وقال عنهم: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَنَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا
لِمَا مَعَهُمْ ﴿ [سورة البقرة: ٩١].

وذلك لأنهم ابتدعوا بدعا خلطوها بما جاءت به الرسل ، وفرّقوا دينهم
وكانوا^(١) شيعة ، فصار^(٢) في كل فريق منهم حق وباطل ، وهم يكذبون
بالحق الذي مع الفريق الآخر ، ويصدّقون / بالباطل الذي معهم .

ظ ١٩٣

[وهذا حال أهل البدع كلهم ؛ فإن معهم]^(٣) حقًا وباطلًا^(٤) ، فهم فرّقوا
دينهم وكانوا شيعة ، كل فريق يكذب بما مع الآخر من الحق ، ويصدق
بما معه من الباطل ، كالخوارج والشيعة ؛ فهؤلاء يكذبون بما ثبت من
فضائل أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب رضى الله عنه ، ويصدّقون بما
روى في فضائل أبي بكر وعمر رضى الله عنهما ، ويصدّقون بما ابتدعوه
من تكفيره وتكفير من يتولاه ويحبه . وهؤلاء يصدقون بما روى في فضائل
عليّ بن أبي طالب ، ويكذبون بما روى في فضائل أبي بكر وعمر ،
ويصدّقون بما ابتدعوه من التكفير والطعن في أبي بكر وعمر وعثمان .

أهل البدع أيضا
معهم حق
وباطل

ودين الإسلام وسط بين الأطراف المتجاذبة . فالمسلمون وسط في
التوحيد بين اليهود والنصارى ، فاليهود^(٥) تصف الرب بصفات النقص
التي يختص بها المخلوق ، ويشبهون الخالق بالمخلوق . كما قالوا : إنه
بخيل ، وإنه فقير ، وإنه لمّا خلق السموات والأرض تعب . وهو سبحانه

(١) أ ، ي ، ر ، و : وصاروا .

(٢) ح ، ب : فكان .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٤) حقًا وباطلًا : كذا في (ب) فقط وهو الصواب . وفي سائر النسخ : حق وباطل .

(٥) ن (فقط) : فالنصارى ، وهو خطأ .

الجواد الذي لا يبخل والغنى الذي لا يحتاج إلى غيره، والقادر الذي لا يمسّه لغوب. والقدرة والإرادة والغنى عمّا^(١) سواه هي صفات الكمال التي تستلزم سائرها.

والنصارى يصفون المخلوق بصفات الخالق التي يختص بها، ويشبهون المخلوق بالخالق، حيث قالوا: إن الله هو المسيح بن مريم، وإن الله ثالث ثلاثة. وقالوا المسيح ابن الله، واتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم، وما أمروا إلا ليعبدوا إنهما واحداً لا إله إلا هو سبحانه عمّا يشركون.

فالمسلمون وحدوا الله ووصفوه بصفات الكمال، ونزهوه عن جميع صفات النقص، ونزهوه عن أن يماثله شيء من المخلوقات في شيء من الصفات، فهو موصوف بصفات الكمال لا بصفات النقص، وليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله.

وكذلك في النبوات؛ فاليهود تقتل بعض الأنبياء، وتستكبر عن اتباعهم، وتكذبهم^(٢) وتتهمهم بالكبائر. والنصارى يجعلون من ليس بنبي ولا رسول نبياً ورسولاً، كما يقولون في الحواريين: إنهم رسل، بل يطيعون أحبارهم ورهبانهم كما تطاع الأنبياء. فالنصارى تصدق بالباطل، واليهود تكذب بالحق.

ولهذا كان في مبتدعة أهل الكلام شبه^(٣) من اليهود، وفي مبتدعة أهل

(١) ب (فقط): عمّن.

(٢) وتكذبهم: كذا في (ن)، (ب). وفي سائر النسخ: وتكذب بهم.

(٣) ن، م: شبهة.

التعبد شبه^(١) من النصارى؛ فأخر أولئك الشك والريب، وآخر هؤلاء الشطح والدعاوى الكاذبة، لأن أولئك كذبوا بالحق فصاروا إلى الشك، وهؤلاء صدّقوا بالباطل فصاروا إلى الشطح، فأولئك كظلمات فى بحر لحيّ، [يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحب، ظلمات بعضها فوق بعض]^(٢)، وهؤلاء كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماءً حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً.

فمبتدعة أهل العلم والكلام طلبوا العلم بما ابتدعوه، ولم يتبعوا العلم المشروع ويعملوا به، فانتهاوا إلى الشك المنافى للعلم، بعد أن كان لهم علم بالمشروع، لكن زاغوا فأزاغ الله قلوبهم، وكانوا مغضوباً عليهم. ومبتدعة العباد^(٣) طلبوا القرب من الله بما ابتدعوه فى العبادة، فلم يحصل لهم إلا البعد منه؛ فإنه ما ازداد مبتدع اجتهاداً إلا ازداد من الله تعالى بعداً.

والبعد عن رحمته^(٤) هو اللعنة، وهو غاية النصارى. وأما الشرائع فاليهود منعوا الخالق أن يبعث رسولا بغير شريعة الرسول الأول، وقالوا: لا يجوز أن ينسخ ما شرعه. والنصارى جوّزوا لأخبارهم أن يغيروا من الشرائع ما أرسل الله بهم رسوله^(٥)، فأولئك عجزوا الخالق، ومنعوه ما

(١) ن، م: شبهة.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م)، (و)، (أ)، (ى). وفى (ر) . . لحيّ إلى قوله:

بعضها فوق بعض.

(٣) ن، أ، ر: العبادة.

(٤) ن، م: عن رحمة الله.

(٥) ن، م: رسله.

تقتضيه قدرته وحكمته في النبوات والشرائع . وهؤلاء جُوزوا للمخلوق أن
يغير ما شرعه الخالق، فضاهاوا المخلوق بالخالق^(١) .

وكذلك في العبادات؛ فالنصارى يعبدونه ببدع ابتدعوها ما أنزل الله
بها من سلطان . واليهود مُعرضون عن العبادات، حتى في يوم السبت
الذي أمرهم الله أن / يتفرغوا فيه لعبادته، إنما يشتغلون فيه بالشهوات .
فالنصارى مشركون به، واليهود مستكبرون عن عبادته .

٤٣ / ٣

والمسلمون عبدوا الله وحده بما شرع، ولم يعبدوه بالبدع . وهذا هو دين
الإسلام الذي بعث الله به جميع النبيين، وهو أن يستسلم العبد لله لا
لغيره، وهو الحنيفية دين إبراهيم . فمن استسلم له ولغيره كان مشركا،
ومن لم يستسلم له فهو مستكبر .

وقد قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ

يَشَاءُ ﴾ [سورة النساء: ٤٨]

وقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾

[سورة غافر: ٦٠] .

وكذلك في أمر الحلال والحرام : في الطعام واللباس وما يدخل في
ذلك من النجاسات؛ فالنصارى لا تحرم ما حرمه الله ورسوله،
ويستحلون الخبائث المحرمة كاللينة والدم ولحم الخنزير، حتى أنهم
يتعبدون بالنجاسات كالبول والغائط، ولا يغتسلون من جنابة، ولا
يتطهرون للصلاة، وكلما كان الراهب عندهم أبعد عن الطهارة، وأكثر
ملايسة للنجاسة . كان معظماً عندهم .

(١) ح : المخلوقات بالخالق؛ و : الخالق بالمخلوق .

واليهود^(١) حُرِّمَتْ عليهم طَيِّباتُ أحلَّتْ لهم ، فهم يحرمون من الطَيِّبات ما هو منفعة للعباد ، ويجتنبون الأمور الطاهرات^(٢) مع النجاسات ، فالمرأة الحائض لا يأكلون معها ولا يجالسونها ، فهم فى آصار وأغلال عُدُّوا بها .

فأولئك^(٣) يتناولون الخبائث المضرة ، مع أن الرهبان يحرمون على أنفسهم طَيِّباتُ أحلَّتْ لهم ، فيحرمون الطَيِّبات ويباشرون النجاسات ، وهؤلاء يحرمون الطيبات النافعة ، مع أنهم من أحبَّ الناس قلوبا ، وأفسدهم بواطن .

وطهارة الظاهر إنما يُقصد بها طهارة القلب ، فهم يطهرون ظواهرهم وينجسون قلوبهم .

وكذلك أهل السنة فى الإسلام متوسطون فى جميع الأمور . فهم فى على^{١٩٤} وسط بين الخوارج والروافض / . وكذلك فى عثمان وسط بين المروانية وبين الزيدية . وكذلك فى سائر الصحابة وسط بين الغلاة فيهم والطاعنين عليهم . وهم فى الوعيد وسط بين الخوارج والمعتزلة وبين المرجئة . وهم فى القدر وسط بين القدرية من المعتزلة ونحوهم وبين القدرية المجبرة من الجهمية ونحوهم . وهم فى الصفات وسط بين المعطلة وبين الممثلة .

والمقصود أن كل طائفة سوى أهل السنة والحديث المتبعين آثار

(١) ح ، ر ، ي ، ب : قال يهود .

(٢) ح ، ب : الطاهرة .

(٣) ب (فقط) : وأولئك .

رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلا ينفردون عن سائر طوائف الأمة^(١) إلا بقول فاسد، لا ينفردون قط بقول صحيح. وكل من كان عن السنة أبعد، كان انفراده بالأقوال والأفعال الباطلة أكثر. وليس في الطوائف المنتسبين إلى السنة أبعد عن آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرافضة.

أقوال الرافضة
التي انفردوا بها
عن الجماعة في
غاية الفساد

فلهذا تجد فيما انفردوا به عن الجماعة أقوالاً في غاية الفساد، مثل تأخيرهم صلاة المغرب حتى يطلع الكوكب مضاهاة لليهود، وقد تواترت النصوص عن النبي صلى الله عليه وسلم بتعجيل المغرب^(٢). ومثل صومهم قبل الناس بيومين، وفطرم قبل الناس بيومين، مضاهاة لمبتدعة^(٣) أهل الكتاب الذين عدلوا عن الصوم بالهلال إلى الاجتماع، وجعلوا الصوم بالحساب.

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إنا أمة أمية لا تحسب ولا تكتب، إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا؛ فإن غم عليكم فاقدروا له». وفي رواية «فأكملوا العدة»^(٤).

(١) ن، م: عن طوائف أهل السنة.

(٢) انظر ما ذكره الشيخ السيد سابق في كتابه «فقه السنة» (ط ١٣٦٥) في الجزء الأول، باب وقت صلاة المغرب (ص ١٧٤ - ١٧٦)، عن تعجيل صلاة المغرب والأحاديث الواردة في ذلك - وانظر ما أورده الألباني في «إرواء الغليل» ١/ ٢٧٧ - ٢٧٨ في ذلك.

(٣) ب (فقط): للمبتدعة.

(٤) الحديث عن ابن عمر رضى الله عنهما في: البخارى ٢٧/٣ - ٢٨ (كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: لا نكتب ولا نحسب) ولفظه فيه: «إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا وهكذا». يعنى مرة تسعة وعشرين، ومرة ثلاثين. والحديث في:

ومثل تحريمهم بعض أنواع السمك، مضاهاة لليهود في تحريم^(١) الطيبات ومثل معاونة الكفار على قتال المسلمين، وترغيب الكفار في قتال المسلمين. وهذا لا يُعرف لأحد من فرق الأمة.

ومثل تنجيس المائعات التي يباشرها أهل السنة، وهذا من جنس دين السامرة وهم رافضة اليهود، هم في اليهود كالرافضة في المسلمين، والرافضة تشابههم من وجوه كثيرة؛ فإن السامرة لا تؤمن بنبي بعد موسى وهارون غير يوشع، وكذلك الرافضة لا تقرّ لأحد من الخلفاء والصحابة بفضل ولا إمامة إلا لعلّى. والسامرة تنجس وتحرم ما باشره غيرهم من المائعات، وكذلك الرافضة. والسامرة لا يأكلون إلا ذبائح أنفسهم، وكذلك الرافضة فإنهم يحرمون ذبائح أهل الكتاب، ويحرم أكثرهم ذبائح الجمهور لأنهم مرتدون عندهم، وذبيحة^(٢) المرتد لا تباح. والسامرة / فيهم كبر ورعونة وحمق ودعاوٍ كاذبة، مع القلة والذلة، وكذلك الرافضة.

٤٤ / ٣

مسلم ٧٦١/٢ (كتاب الصيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال...); سنن أبي داود ٣٩٨/٢ (كتاب الصوم، باب الشهر يكون تسعا وعشرين); المسند (ط. المعارف) الأرقام: ٥٠١٧، ٥١٣٧، ٥٥٣٦، ٦٠٤١. وجمع ابن تيمية في كلامه بين هذا الحديث وحديث آخر عن ابن عمر نصح في: مسلم ٧٥٩/٢ - ٧٦٠ - مع اختلاف في الألفاظ والروايات - «الشهر تسع وعشرون، فإذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فاقدروا له». وهو في البخارى عن ابن عمر ٢٦/٣ - ٢٧ (كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: إذا رأيتم الهلال فصوموا...) ولفظه: «الشهر تسع وعشرون ليلة، فلا تصوموا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين». وجاء الحديث بألفاظ مقاربة عن أبي هريرة في نفس الصفحة.

(١) ن: تحريمهم.

(٢) ح، ب: لأنهم مرتلون وعندهم ذبيحة... الخ.

والرافضة تجعل الصلوات الخمس ثلاث صلوات، فيصلون دائما الظهر والعصر جميعا، والمغرب والعشاء جميعا، وهذا لم يذهب إليه غيرهم من فرق الأمة، وهو يشبه دين اليهود؛ فإن الصلوات عندهم ثلاث^(١).
وغلاة العباد يوجبون على أصحابهم صلاة الضحى والوتر وقيام الليل، فتصير الصلاة عندهم سبعا، وهو دين النصارى. والرافضة لا تصلى جمعة ولا جماعة، لا خلف أصحابهم ولا غير أصحابهم، ولا يصلون إلا خلف المعصوم، ولا معصوم عندهم. وهذا لا يوجد فى سائر الفرق أكثر مما يوجد [فى الرافضة]. فسائر أهل البدع^(٢) سواهم، لا يصلون الجمعة والجماعة إلا خلف أصحابهم، كما هو دين الخوارج والمعتزلة وغيرهم. وأما أنهم لا يصلون ذلك بحال، فهذا ليس إلا للرافضة.

ومن ذلك أنهم لا يؤمنون فى الصلاة - هم^(٣) أو بعضهم - وهذا ليس لأحد من فرق الأمة، بل هو دين اليهود؛ فإن اليهود حسدوا المؤمنين على التأمين. وقد حكى طائفة عن بعضهم أنه يحرم لحم الإبل، وكان ذلك^(٤) لركوب عائشة على الجمل. وهذا من أظهر الكفر؛ وهو^(٥) من جنس دين اليهود.

(١) انظر عن السامرة: الملل والنحل ١/١٩٩ - ٢٠٠؛ الفصل فى الملل والنحل ١٧٧/١ - ١٧٨، ٢٠٢.

(٢) ن، م، و، ي: أكثر مما يوجد فى سائر أهل البدع؛ أ: أكثر مما يوجد فى أهل البدع.

(٣) هم: ساقطة من (ح)، (أ)، (ب).

(٤) ح، ب: وذلك.

(٥) ح، ب: فهو.

وكثير من عوامهم يقول^(١): إن الطلاق لا يكون إلا برضا المرأة،
وعلمائهم ينكرون هذا. وهذا لم يقله أحد غيرهم^(٢).

وهم يقولون بإمام منتظر موجود غائب لا يُعرف له عين ولا أثر، ولا
يُعلم^(٣) بحسب ولا خبر، لا يتم الإيمان إلا به.

ويقولون: أصول الدين أربعة: التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامة.
وهذا انتهى الإمام عندهم: الإيمان بأنه معصوم غائب عن الأبصار،
كائن^(٤) في الأمصار، سيُخرج^(٥) الدينار من قعر البحار، يطبع الحصى،
ويورق العصا. دخل سرداب سامراً سنة ستين ومائتين، وله [من
العمر]^(٦): إما سنتان، وإما ثلاث، وإما خمس، أو نحو ذلك؛ فإنهم
مختلفون في قدر عمره، ثم إلى الآن لم يُعرف له خبر. ودين الخلق
مسلم إليه؛ فالحلال ما حلّله، والحرام ما حرّمه، والدين ما شرعه، ولم
يُنتفع به أحد من عباد الله.

وكذلك كراحتهم لأسماء نظير أسماء من يبغضونه^(٧)، ومحبتهم لأسماء
نظير أسماء من يحبونه، من غير نظر إلى المسمى، وكراحتهم لأن يُتكلم
أو يُعمل بشيء^(٨) عدده عشرة لكراحتهم نفراً عشرة، واشتقاؤهم^(٩) من

(١) ح، ب: يقولون.

(٢) ح، أ، ب، ي، ر: واحد من غيرهم.

(٣) و: ولا يعرف.

(٤) أ، ب: حاضر.

(٥) و: يستخرج.

(٦) من العمر: ساقطة من (ن)، (م)، (و)، (أ).

(٧) أ: يبغضونهم.

(٨) ن، ر، و، ي: شيء؛ ح، أ: شيئاً.

(٩) واشتقاؤهم: كذا في (ب) وهو الصواب. وفي سائر النسخ: واشتقاقهم.

يغضونه كعمر وعائشة وغيرهما، بأن^(١) يقدّروا جمادا كالحيس^(٢)، أو حيوانا كالشاة الحمراء، أنه هو الذي يعادونه، ويعذّبون تلك الشاة تشفيا من العدو، من الجهل البليغ الذي لم يُعرف عن غيرهم.

وكذلك إقامة المآتم والنوائح، ولطم الخدود، وشق الجيوب، وفرش الرماد، وتعليق المسوح، وأكل المالح حتى يعطش، ولا يشرب ماء، تشبها بمن ظلم وقُتل، وإقامة مآتم^(٣) بعد خمسمائة أو ستمائة سنة من قتله، لا يعرف لغيرهم من طوائف الأمة.

ومفاريد الرافضة التي تدل على غاية الجهل والضلال كثيرة لم نقصد ذكرها هنا. لكن المقصود أن كل طائفة سوى أهل السنة والحديث المتبعين لآثار النبي صلى الله عليه وسلم لا ينفردون عن سائر الطوائف بحق، والرافضة أبلغ / في ذلك من غيرهم.

ظ ١٩٤

وأما الخوارج والمعتزلة والجهمية فإنهم أيضا لم ينفردوا^(٤) عن أهل السنة والجماعة^(٥) بحق، بل كل ما معهم من الحق ففي أهل السنة^(٦) من يقول به، لكن لم يبلغ^(٧) هؤلاء من قلة العقل وكثرة الجهل ما بلغت الرافضة.

(١) أ: بل، وهو تحريف.

(٢) ب (فقط): كالحيس. وفي «اللسان»: «هو الطعام المتخذ من التمر والأبط والسمن».

(٣) و: مآتمه.

(٤) ح، ب: لا ينفردون.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٥) ب (فقط): أهل السنة والجماعة.

(٦) ح، ر: لكن ما يبلغ؛ ب: ولكن ما يبلغ.

الأقوال التي
انفردت بها
الطوائف المنتسبة
إلى السنة من
أهل الكلام
والرأى لا تكون
صواباً إلا إذا
وافقت السنة
وأقوال الصحابة

وكذلك الطوائف المنتسبون إلى السنة من أهل الكلام والرأى، مثل
الكُلابية والأشعرية والكرامية والسالمية، ومثل طوائف الفقه من الحنفية
والمالكية والسفانية والأوزاعية والشافعية والحنبلية والداوودية وغيرهم،
مع تعظيم الأقوال المشهورة عن أهل السنة والجماعة^(١)، لا يوجد لطائفة
منهم قول انفردوا به عن سائر الأمة وهو صواب، بل ما مع كل طائفة منهم
من الصواب يوجد عند غيرهم^(٢) من الطوائف، وقد ينفردون بخطأ لا
يوجد عند غيرهم، لكن قد تنفرد طائفة بالصواب عمّن يناظرها من
الطوائف، كأهل المذاهب الأربعة: قد يوجد لكل واحد^(٣) منهم أقوال
انفرد بها، وكان الصواب الموافق للسنة معه دون الثلاثة، لكن يكون قوله
قد قاله غيره من الصحابة والتابعين / وسائر علماء الأمة، بخلاف ما
انفردوا به ولم ينقل عن غيرهم، فهذا لا يكون إلا خطأ. وكذلك أهل
الظاهر كل قول انفردوا به عن سائر الأمة فهو خطأ، وأما ما انفردوا به عن
الأربعة وهو صواب فقد قاله غيرهم من السلف.

٤٥ / ٣

وأما الصواب الذي ينفرد به كل طائفة من الثلاثة فكثير^(٤)، لكن الغالب
أنه يوافقه عليه بعض أتباع الثلاثة. وذلك كقول أبي حنيفة بأن المحرم
يجوز له أن يلبس الخف المقطوع وما أشبهه كالجمجم والمداس، وهو
وجه في مذهب أحمد^(٥) وغيره، وقوله: [بأن]^(٦) الجد يسقط الإخوة، وقد
وافقه عليه بعض أصحاب الشافعي وأحمد، وكقوله بأن طهارة المسح

(١) ح، ب، ر، ي، و: غيرها.

(٢) واحد: في (ن)، (م) فقط.

(٣) ح، ب: فهو كثير.

(٤) ح، ب: الشافعي.

(٥) بأن: ساقطة من (ن)، (م). وفي (ح)، (ب): إن.

يشترط لها دوام الطهارة دون ابتدائها، وقوله: إن النجاسة تزول بكل ما يزيلها، وهذا أحد الأقوال الثلاثة في مذهب أحمد ومذهب مالك، وكذلك قوله بأنها تطهر بالاستحالة.

ومثل قول مالك بأن الخمس مصرفة مصرف الفىء، وهو قول في مذهب أحمد، فإنه عنه روايتان في خمس الركاز^(١): هل يُصرف مصرف الفىء أو [مصرف] الزكاة^(٢)؟ وإذا صرف مصرف الفىء فإنها هو تابع لخمس الغنيمة.

ومثل قوله بجواز أخذ الجزية من كل كافر جازت معاهدته، لا فرق بين العرب والعجم، ولا بين أهل الكتاب وغيرهم، فلا يُعتبر قط أمر النسب، بل الدين^(٣) في الذمة والاسترقاق وحل الذبائح والمناكح، وهذا أصح الأقوال في هذا الباب، وهو أحد القولين في مذهب أحمد؛ فإنه لا يخالفه إلا في أخذ الجزية من مشركى العرب، ولم يبق من مشركى العرب أحد بعد نزول^(٤) آية الجزية، بل كان جميع مشركى العرب قد أسلموا.

ومثل قول مالك: إن أهل مكة يقصرون الصلاة بمنى وعرفة، وهو قول في مذهب أحمد وغيره.

ومثل مذهبه في الحكم بالدلائل^(٥) والشواهد، وفي إقامة الحدود

(١) أ: الزكاة.

(٢) ن، م: الفىء والزكاة.

(٣) أ، ر، ح، ي: الدين.

(٤) بعد عبارة «بعد نزول» توجد ورقة ناقصة من مصورة (م).

(٥) ن: ومثل حكمه بالدلائل...

ورعاية مقاصد الشريعة، وهذا من محاسن مذهبه، ومذهب أحمد قريب من مذهبه في أكثر ذلك .

ومثل قول الشافعي بأن الصبي إذا صَلَّى في أول الوقت ثم بلغ لم يعد الصلاة . وكثير من الناس يعيب هذا على الشافعي ، وغلطوا في ذلك ، بل الصواب قوله ، كما بسط في موضعه ، وهو وجه^(١) في مذهب أحمد .

وقوله بفعل^(٢) ذوات الأسباب في وقت النهي وهو إحدى الروايتين عن أحمد . وكذلك قوله بطهارة المنى ، كقول أحمد في أظهر الروايتين .

ومثل قول أحمد في نكاح البغى : لا يجوز حتى تتوب . وقوله بأن الصيد إذا جرح ثم غاب أنه يؤكل ما لم يوجد فيه أثر آخر ، وهو قول في مذهب الشافعي . وقوله بأن صوم النذر يُصام عن الميت ، بل وكل المنذورات تفعل عن الميت ، ورمضان يطعم عنه . وبعض الناس يضعف هذا القول ، وهو قول [الصحابه]^(٣) : ابن عباس وغيره ، ولم يفهموا غوره^(٤) .

وقوله : إن المحرم إذا لم يجد النعلين والإزار لبس الخفين والسراويل بلا قطع ولا فتق ؛ فإن هذا [كان]^(٥) آخر الأمرين من النبي صلى الله عليه وسلم .

-
- (١) ن : وهذا وجه .
 - (٢) أ ، ر ، ي ، ح ، ب : تفعل .
 - (٣) الصحابة : ساقطة من (ن) .
 - (٤) أ : غيره .
 - (٥) كان : ساقطة من (ن) ، (و) .

وقوله بأن مرور المرأة والكلب والأسود والحمار يقطع الصلاة .
وقوله بأن الجدة ترث وابنها حي . وقوله بصحة المساقاة والمزارعة وما
أشبه ذلك ، وإن كان البذر من العامل ، على إحدى الروایتين عنه ،
وكذلك طائفة من أصحاب الشافعي .

وقوله في إحدى الروایتين : إن طلاق السكران لا يقع ، وهو قول بعض
أصحاب أبي حنيفة والشافعي .

وقوله بأن الوقف إذا تعطل نفعه بيع واشترى به ما يقوم مقامه .
وفي مذهب أبي حنيفة ما هو أقرب إلى قول^(١) أحمد من غيره ، وكذلك
[في]^(٢) مذهب مالك .

وكذلك قوله في إبدال الوقف ، كإبدال مسجد بغيره ، ويُجعل الأول
غير مسجد ، كما فعل^(٣) عمر بن الخطاب رضي الله عنه . وفي مذهب
أبي حنيفة ومالك جواز^(٤) الإبدال للحاجة في مواضع .

وقوله بقبول شهادة العبد ، وقوله بأن صلاة المنفرد خلف الصف يجب
عليه فيها الإعادة ، وقوله : إن فسخ الحج إلى العمرة جائز مشروع ، بل
هو أفضل ، وقوله بأن القارن إذا ساق الهدى فقرانه أفضل^(٥) من التمتع
والإفراد ، كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم . ومثل قوله : إن صلاة
الجماعة فرض على الأعيان .

(٢) في : ساقطة من (ن) .

(١) ح ، ب : مذهب .

(٣) و : كما أمر بذلك .

(٤) ح ، ب ، ز : يجوز .

(٥) و : الهدى فهو أفضل .

وبالجملة فما اختص به كل إمام من المحاسن والفضائل كثير / ليس هذا موضع استقصائه؛ فإن المقصود أن الحق دائما مع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثاره الصحيحة، وإن كان كل^(١) طائفة تضاف إلى غيره إذا انفردت بقول عن سائر الأمة، لم يكن القول الذي انفردوا به^(٢) إلا خطأ، بخلاف المضافين إليه أهل السنة والحديث؛ فإن الصواب معهم دائما، ومن وافقهم كان الصواب معه دائما لموافقته إياهم، ومن خالفهم فإن الصواب معهم دونه في جميع أمور الدين؛ فإن الحق مع الرسول، فمن كان أعلم بسنته / وأتبع لها كان الصواب معه.

ص ١٩٥

وهؤلاء هم الذين لا ينتصرون إلا لقوله، ولا يضافون إلا إليه، وهم أعلم الناس بسنته وأتبع لها. وأكثر سلف الأمة كذلك، لكن التفرق والاختلاف كثير في المتأخرين. والذين رفع الله قدرهم في الأمة هوبما أحيوه من سنته ونصرته. وهكذا سائر طوائف الأمة، بل سائر طوائف الخلق، كل حير معهم فيما جاءت به الرسل عن الله، وما كان معهم من خطأ أو ذنب فليس من جهة الرسل.

ولهذا كان الصحابة إذا تكلموا في مسألة باجتهادهم، قال أحدهم: أقول فيها برأى؛ فإن يكن صوابا فمن الله، وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان، والله ورسوله بريثان منه. كما قال أبو بكر رضي الله عنه في الكلالة، وكما قال ابن مسعود في المفوضة إذا مات عنها زوجها، وكلاهما^(٣) أصاب فيما قاله برأيه، لكن قال الحق؛ فإن القول إذا كان

(١) أ، ب، ح، ر، ي: وأن كل..

(٢) و: وكل منهما.

(٣) ب: الذي انفردت به.

صواباً فهو مما جاء به الرسول عن الله، فهو من الله، وإن كان خطأ فالله لم يبعث الرسول بخطأ، فهو من نفسه ومن الشيطان، لا من الله ورسوله. والمقصود بالإضافة إليه^(١) الإضافة إليه من جهة إلهيته، من جهة الأمر والشرع والدين، وأنه يحبه ويرضاه، ويثيب فاعله عليه. وأما من جهة الخلق، فكل الأشياء منه. والناس لم يسألوا الصحابة عمّا من الله خلقا وتقديرا، فقد علموا أن كل ما وقع فمناه. والعرب كانت في جاهليتها تقرّ بالقضاء والقدر. قال ابن قتيبة وغيره: ما زالت العرب في جاهليتها وإسلامها مقرّة بالقدر^(٢). [وقد]^(٣) قال عنترة:

يا عبـل أين من المنيّة مهـرب . . إن كان ربى فى السماء قضاها
 وإنما كان سؤال الناس عمّا من الله من جهة أمره ودينه وشرعه الذى يرضاه ويحبه ويثيب أهله.

وقد علم الصحابة أن ما خالف الشرع والدين فإنه يكون من النفس والشيطان، وإن كان بقضاء الله وقدره، وإن كان يُعفى عن صاحبه، كما يُعفى عن النسيان والخطأ.

ونسيان الخير يكون من الشيطان، كما قال تعالى: ﴿وَمَا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة الأنعام: ٦٨]. وقال فتى موسى صلى الله عليه وسلم: ﴿وَمَا أُنْسَانِيَةَ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أذْكَرَهُ﴾ [سورة الكهف: ٦٣] وقال: ﴿فَأَنسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ﴾ [سورة يوسف: ٤٢].

(١) ر، ح، ي، ب: والمقصود هنا بالإضافة إليه.

(٢) ب (فقط): مقرّة بالقضاء والقدر.

(٣) وقد: ساقطة من (ن).

ولما نام النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في الوادي عن الصلاة قال: «هذا وادٍ حضرنا فيه الشيطان»^(١). وقال: «إن الشيطان أتى بلالا فجعل يهده»^(٢) كما يهده الصبي حتى نام»^(٣) فإنه كان وكُل بلالا أن يكلاً لهم الصبح»^(٤)، مع قوله: «ليس في النوم تفريط»^(٥) وقال: «إن الله قبض

(١) و: شيطان. والحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: مسلم ٤٧١/١ - ٤٧٢ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها): ولفظه: «عرسنا مع نبي الله صلى الله عليه وسلم فلم نستيقظ حتى طلعت الشمس. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ليأخذ كل رجل برأس راحلته، فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان» قال: ففعلنا، ثم دعا بالماء فتوضأ، ثم سجد سجدتين». (التعريس: نزول المسافرين آخر الليل للنوم والاستراحة). والحديث في: سنن النسائي ٢٤٠/١ (كتاب المواقيت، باب كيف يقضى الفائت من الصلاة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٥٢/١٨. وأما لفظ: «هذا وادٍ حضرنا فيه الشيطان» فانظر عنه التعليق التالي.

(٢) ح: يهده.

(٣) الحديث عن زيد بن أسلم رضى الله عنه في: الموطأ ١٤/١ - ١٥ (كتاب وقوت الصلاة، باب النوم عن الصلاة): ونصه: «عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بطريق مكة، ووكل بلالا أن يوقظهم للصلاة، فرقد بلال ورددوا، حتى استيقظوا وقد طلعت عليهم الشمس، فاستيقظ القوم وقد فزعوا. فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يركبوا حتى يخرجوا من ذلك الوادي، وقال: «إن هذا وادٍ به شيطان» فركبوا حتى خرجوا من ذلك الوادي. . الحديث وفيه: ثم التفت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر فقال: «إن الشيطان أتى بلالاً وهو قائم يصلى، فأضجعه، فلم يزل يهده كما يهده الصبي حتى نام. . . الخ. وفي التعليق: «هذا مرسل باتفاق رواة الموطأ».

(٤) يكلاً لهم الصبح: أى يرقبه ويحفظه ويحرسه، ومصدره الكلاء.

(٥) هذه عبارة جاءت في حديث رواه أبو قتادة رضى الله عنه في: مسلم ٤٧٢/١ (كتاب المساجد. . . باب قضاء صلاة الفائتة. . .) ولفظه: «أما أنه ليس في النوم تفريط» وأول الحديث: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «إنكم تسرون عشيتكم وليتكم. الحديث.

أرواحنا»^(١). [وقال له بلال: «أخذ بنفسى الذى أخذ بنفسك»]^(٢) وقال: «من نام عن صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك». ومع قوله تعالى عن المؤمنين: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [سورة البقرة: ٢٨٦]. قال تعالى: «قد فعلت»^(٣).

وكذلك الخطأ فى الاجتهاد من النفس والشیطان وإن كان مغفورا لصاحبه. وكذلك الاحتلام فى المنام من الشيطان. وفى الصحيحين عنه أنه قال: «الرؤيا ثلاثة: رؤيا من الله، ورؤيا من الشيطان، ورؤيا مما يحدث به المرء نفسه فى اليقظة فيراه فى المنام»^(٤). فالنائم يرى فى منامه ما يكون من الشيطان، وهو كما قال صلى الله عليه وسلم «رفع

- (١) جاءت هذه العبارة فى حديث الموطأ المشار إليه قبل قليل. وجاءت عبارة مماثلة فى حديث ذى مخمر الحبشى فى المسند (ط. الحلبي) ٩٠/٤-٩١.
- (٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (أ). وفى (و) .. أخذ بنفسك يارسول الله. وهذه العبارة والعبارة التالية: «من نام عن صلاة.. الخ. جاءت فى حديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى مسلم فى الموضوع السابق ٤٧١/١ وانظر ما يلى بعد صفحات (ص ٢١١).
- (٣) سبق الحديث فيما مضى ٤٥٨/٤.
- (٤) هذا جزء من حديث عن أبى هريرة - وفى رواية عن عوف بن مالك - رضى الله عنهما فى: مسلم ١٧٧٣/٤ (كتاب الرؤيا، أول الكتاب)؛ سنن الترمذى ٣٦٣/٣ (كتاب الرؤيا، باب أن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة)؛ سنن أبى داود ٤١٦/٤، ٤١٧ (كتاب الأدب، باب ما جاء فى الرؤيا)؛ سنن ابن ماجه ١٢٨٥/٢ (كتاب تعبير الرؤيا، باب الرؤيا ثلاث)؛ المسند (ط. المعارف) ٦٠/١٤، ٦١.
- واختلفت ألفاظ هذا الحديث، والرواية عن أبى هريرة فى مسلم أولها: «إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المسلم تكذب... الحديث... وفيه: الرؤيا ثلاثة: فرؤيا الصالحة (فى سنن أبى داود: فالرؤيا الصالحة) بشرى من الله، ورؤيا تخزي من الشيطان، ورؤيا مما يحدث المرء به نفسه».

القلم عن النائم حتى يستيقظ، وعن المجنون حتى يفيق، وعن الصبي حتى يحتلم^(١). وأعذرهم النائم، ولهذا لم يكن لشيء من أقواله التي تسمع منه^(٢) في المنام حكم باتفاق العلماء، فلو طلق أو أعتق أو تبرع أو غير ذلك في منامه كان لغواً، بخلاف الصبي المميز، فإن أقواله قد تعتبر، إما بإذن الولي، وإما بغير إذنه، في مواضع بالنص، وفي مواضع بالإجماع.

وكذلك الوسواس في النفس يكون من الشيطان / تارة ومن النفس تارة. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلْمُ مَا تُوسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ﴾ [سورة ق: ١٦]. وقال: ﴿فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ﴾ [سورة طه: ١٢٠]^(٣)، وقال: ﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ [سورة الأعراف: ٢٠].
والوسوسة من جنس الوشوشة بالشين المعجمة^(٤)، ومنه وسوسة^(٥) الحلبي، وهو الكلام الخفي والصوت الخفي.

٤٧ / ٣

(١) الحديث عن عائشة وعلی رضي الله عنهما في: سنن أبي داود ٤/١٩٧ - ١٩٩ (كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصاب حداً) في أكثر من موضع؛ سنن الترمذي ٢/٤٣٨ (كتاب الحدود، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد)؛ سنن ابن ماجه ١/٦٥٨ (كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم)؛ سنن الدارمي ٢/١٧١ (كتاب الحدود، باب رفع القلم عن ثلاثة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٦/١٠٠ / ١٠١ / ١٤٤. وجاء الحديث موقوفاً عن علی رضي الله عنه في: البخاري ٧/٤٦ (كتاب الطلاق، باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران والمجنون وأمرهما...)، ٨/١٦٥ (كتاب الحدود، باب لا يرجم المجنون والمجنونة).

(٢) عند عبارة «التي تسمع منه» تعود نسخة (م).

(٣) آية سورة طه في (أ)، (ب) فقط.

(٤) المعجمة: ساقطة من (و).

(٥) ن، ر: وشوشة.

وقد قال تعالى : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ * مَلِكِ النَّاسِ * إِلَهِ النَّاسِ * مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ * الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ * مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ ﴾ [سورة الناس: ٦-١]. وقد قيل : إن المعنى : من الذى يوسوس فى صدور الناس : من الجنة ومن الناس ، وأنه جعل الناس أولا تتناول الجنة والناس ، فسمّاهم ناساً ، كما سماهم رجالاته . قاله الفراء . وقيل : المعنى : من شر الموسوس فى صدور الناس من الجن ، ومن شر الناس مطلقا . قاله الزجاج . ومن المفسرين كأبى الفرج بن الجوزى من لم يذكر غيرهما ، وكلاهما ضعيف . والصحيح أن المراد القول الثالث ، وهو [أن] ^(١) الاستعاذة من شر الموسوس من الجنة ومن الناس فى صدور الناس ، فأمر بالاستعاذة من شر شياطين الإنس والجن ^(٢) .

كما قال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنَّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾ [سورة الأنعام: ١١٢] .

وفى حديث أبى ذر الطويل الذى رواه أبو حاتم بن حبان فى صحيحه

(١) أن : زيادة فى (أ) ، (ب) .

(٢) انظر القولين الأول والثانى فى تفسير ابن الجوزى «زاد المسير» ٢٧٩/٩ . وذهب إلى القول الثالث الذى ذكره ابن تيمية ابن كثير فى تفسيره فذكر آية ١١٢ من سورة الأنعام ثم ذكر حديث أبى ذر رضى الله عنه . وذهب إلى هذا التفسير القرطبي قبل ابن تيمية فقال : «أخبر أن الموسوس قد يكون من الناس . قال الحسن : هما شيطانان ؛ أما شيطان الجن فيوسوس فى صدور الناس ، وأما شيطان الإنس فيأتى علانية . وقال قتادة : إن من الجن شياطين وإن من الإنس شياطين ، فتعوذوا بالله من شياطين الإنس والجن» . ثم ذكر القرطبي حديث أبى ذر (رواية مخالفة للحديث هنا) وأورد آية ١١٢ من سورة الأنعام .

بطوله قال: «يا أبا ذر تعوذ بالله من شياطين الإنس والجن». فقال:
يا رسول الله أول للإنس شياطين؟ قال: «نعم، شر من شياطين الجن»^(١).

وقد قال تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى
شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٤]. والمنقول
عن عامة المفسرين أن المراد شياطين الإنس، وما علمت أحدا قال:
إنهم شياطين الجن^(٢). فعن ابن مسعود وابن عباس والحسن والسدي:
أنهم رؤوسهم^(٣) في الكفر. وعن أبي العالية ومجاهد: إخوانهم من
المشركين. وعن الضحاك وابن السائب: كهنتهم^(٤).

والآية تتناول هذا كله وغيره، ولفظها يدل على أن المراد شياطين
الإنس، لأنه قال: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى
شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾ [سورة البقرة: ١٤]. ومعلوم أن شيطان^(٥) الجن
معهم لما لقوا الذين آمنوا، لا يحتاج أن يخلوا به^(٦)، وشيطان الجن هو

(١) الحديث عن أبي ذر رضى الله عنه فى: سنن النسائى ٢٤٢/٨ (كتاب الاستعاذة، باب

الاستعاذة من شر شياطين الإنس). وهو عنه فى: المسند (ط. الحلبي) ١٧٨/٥، ١٧٩،

٢٦٥ وأوله: يا أبا ذر... هل صليت؟ قلت: لا. قال: قم فصل. قال: فقامت فصليت

ثم جلست. فقال: يا أبا ذر تعوذ بالله من شر شياطين الإنس... الحديث.

(٢) إنهم شياطين الجن: كذا فى (أ)، (ب). وفى سائر النسخ: إنهم من الجن.

(٣) ح، ب: رؤسائهم.

(٤) انظر تفسير ابن كثير (ط. الشعب) للآية ٧٦/١-٧٧؛ زاد المسير لابن الجوزى

٣٤/١-٣٥.

(٥) شيطان: كذا فى (و) فقط. وفى سائر النسخ: شياطين.

(٦) ن، م، ح، ب: أن يخلو به؛ و: أن يخلونه.

الذى أمرهم بالنفاق، ولم يكن ظاهرا حتى يخلو^(١) معهم، ويقول: إنا معكم، لا سيما إذا كانوا يظنون أنهم على حق.

كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٣]، ولو علموا أن الذى يأمرهم^(٢) بذلك شيطان لم يرضوه.

وقد قال الخليل بن أحمد: كل متمرد عند العرب شيطان. وفي اشتقاقه قولان أصحهما أنه من شَطَنَ يَشْطُنُ إذا بعد عن الخير، والنون أصلية. قال أمية بن أبى الصلت فى صفة سليمان عليه السلام:

أَيُّمَا شَاطِنٍ^(٣) عَصَاهُ عَكَاهُ . . ثُمَّ يُلْقَى فِي السُّجْنِ وَالْأَغْلَالِ^(٤)
عَكَاهُ: أوثقه. وقال النابغة:

نَأَتْ بِسُعَادِ عَنكَ نَوَى شَطُونٍ . . فَبَانَتْ وَالْفَوَادُ بِهَا رَهِينٌ^(٥)

ولهذا قرنت به^(٦) اللعنة؛ فإن اللعنة هى البعد من الخير، والشيطان بعيد من الخير، فيكون وزنه «فيعالا»، و«فيعال»^(٧) نظير فعّال، وهو من صفات المبالغة، مثل القيام والقوام، فالقيام فيعال، والقوام فعّال، ومثل العياد والعيّاذ^(٨). وفى قراءة عمر: (الحى القيام).

(١) أ، ر: حتى يخلوا.

(٢) ن: أمرهم.

(٣) و، أ: شيطان.

(٤) البيت فى تفسير الطبرى (ط. المعارف) ١١٢/١ وهو فى ديوانه تحقيق د. عبدالحفيظ السطلى) ص ٤٤٥.

(٥) فى ديوان النابغة (تحقيق الدكتور شكرى فيصل) ص ٢٥٦.

(٦) ح: قرنته، ر: قرنته.

(٧) وفيعال: ساقطة من (أ)، (ب)

(٨) و: العياد والعيّاذ؛ أ: العباد والقواد.

فالشيطان المتصف بصفة ثابتة قوية في كثرة البعد عن الخير، بخلاف من بعد عنه مرة وقرب منه أخرى؛ فإنه لا يكون شيطاناً. ومما يدل على ذلك قولهم: تشيطن بتشيطن شيطنة، ولو كان من شاط يشيط لقيط تشيط يشيط. والذي قال: هو من شاط يشيط إذا احترق والتهب، جعل النون زائدة، وقال: وزنه فعلان. كما قال الشاعر:

وقد يَشِيطُ على أرمَاحنا البَطْلُ^(١)

وهذا يصح في الاشتقاق الأكبر الذي يعتبر فيه الاتفاق في جنس الحروف، كما يُروى عن أبي جعفر أنه قال: العامة مشتق من العمى، ما رضى الله أن يشبههم^(٢) بالأنعام، حتى قال: ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ وهذا كما يقال: السرية مأخوذة من السر، وهو النكاح. ولو جرت على القياس لقيط: / سريرة^(٣) فإنها على وزن فعيلة^(٤). ولكن العرب تعاقب بين الحرف المضاعف والمعتل، كما يقولون تقضى البازى وتقضض.

٤٨/٣

قال الشاعر: تقضى البازى إذا^(٥) البازى كسر^(٦)

ومنه قوله تعالى: ﴿فَانظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٩]، وهذه الهاء تحتمل أن تكون أصلية فجُزمت بلم، ويكون من سانهت، وتحتمل أن تكون هاء السكت، كالهاء من «كتابه»

(١) البيت للأعشى في ديوانه (ط. جابر) ص ٤٠ وصدرة: قَدْ نَطَعْنَ العَيْرِ فِي مَكُونِ فَائِلِهِ

(٢) أ، و: أن شيههم.

(٣) أ: سرية.

(٤) ن، أ، ر: فعلية.

(٥) ن، و، ح: إن.

(٦) البيت للعجاج في ديوانه (ط. د. عزة حسن) ص ٢٨.

و«حسابيه» و«اقتده» و«ماليه» و«سلطانيه». وأكثر القراء يشبتون الهاء وصلا ووقفا، وحمزة والكسائي يحذفانها من الوصل هنا ومن «اقتده» فعلى قراءتهما يجب أن تكون هاء السكت، فإن الأصلية لا تُحذف، فتكون لفظة «لم يتسن» كما تقول: لم يتغن، وتكون مأخوذة من قولهم: تسنى يتسنى. وعلى الاحتمال الآخر تكون من: تسنه يتسنه، والمعنى واحد. قال ابن قتيبة: أي لم يتغير بمرّ السنين عليه. قال: واللفظ مأخوذ من السنه، يُقال^(١): سانهت النخلة إذا حملت عاما وحالت عاما. فذكر ابن قتيبة لغة من جعل الهاء أصلية، وفيها لغتان: يقال: عاملته مسانهة ومساناة. ومن الشواهد لما ذكره ابن قتيبة قول الشاعر:

فليست بسنهاء ولا رُجِيَّة^(٢) . . . ولكن عرايا^(٣) في السنين الجوائح^(٤)
يمدح النخلة، والمقصود مدح صاحبها بالجود، فقال: إنه^(٥) يعرّيها
لمن يأكل ثمرها، لا يرجيها^(٦) لتخليّة^(٧) ثمرها^(٨)، ولا هي بسنهاء^(٩).
والمفسرون من أهل اللغة يقولون في الآية: معناه: لم يتغير. وأما لغة
من قال: إن أصله سنة فهي مشهورة، ولهذا يُقال في جمعها: سنوات،

(١) م، ر، ي: يقول؛ ح، ب: تقول.

(٢) و: ولا رحيه؛ ب، ر: ولا رحيية. وفي سائر النسخ: ولا عربية.

(٣) ن، م، و، أ: عرابا

(٤) أ: الحوايج. وذكر ابن منظور البيت في «اللسان» كما أثبتته هنا، وقال إنه لبعض الأنصار، وهو سُويد بن الصامت.

(٥) أ: بالجود وأنه.

(٦) أ، ر، ي، ح: لا يرجيها.

(٧) أ، ر: لتخليّة؛ و: لتخليته.

(٨) أ: ولا هي منها.

(٩) و: الثمرة.

ويشابهه في الاشتقاق الأكبر الماء الأسن، وهو المتغير المتن، ويشابهه في الاشتقاق الأصغر الحمأ المسنون، فإنه من سن، يقال: سنت الحجر على الحجر إذا حككته، والذي يسيل بينهما^(١) سنن^(٢)، ولا يكون إلا متنا^(٣). وهذا أصح من قول من يقول: المسنون المصبوب على سنة الوجه، أو المصبوب^(٤) المفرغ، أى أبدع صورة الإنسان؛ فإن هذا إنما كان بعد أن خلق من الحمأ^(٥) المسنون، ونفس الحمأ لم يكن على صورة الإنسان ولا صورة وجه، ولكن المراد المتن.

فقوله: ﴿لَمْ يَتَسَّنْهُ﴾ بخلاف قوله: ﴿مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ﴾ [سورة محمد: ١٥]، فإنه من قولهم: أسن يأسن؛ فهذا من جنس الاشتقاق الأكبر، لاشتراكهما في السين والنون [والنون]^(٦) الأخرى، والهمزة والهاء متقاربتان فإنهما حرفا حلق، وهذا باب واسع.

والمقصود أن اللفظين إذا اشتركا في أكثر الحروف وتفاوتا في بعضها، قيل: أحدهما مشتق من الآخر، وهو الاشتقاق الأكبر، والأوسط أن يشتركا في الحروف لا في ترتيبها، كقول الكوفيين: الاسم مشتق من السمة. والاشتقاق الأصغر الخاص الاشتراك في الحروف وترتيبها وهو المشهور، كقولك: عَلِمَ يَعْلَمُ فهو عَالِمٌ.

(١) و: منهما.

(٢) ب (فقط): سنين.

(٣) أ: مبيأ؛ ر: ستنا؛ و: مستنا.

(٤) ن: والمصبوب؛ و: أى المصبوب.

(٥) أ، ب، ن: الحمأ.

(٦) والنون: ساقطة من (ن)، (م)، (أ).

وعلى هذا فالشيطان مشتق من شَطَنَ، وعلى الاشتقاق الأكبر هو من باب^(١) شاط يشيط، لأنهما اشتركا في الشين والطاء. والنون والياء متقاربتان.

فهو سبحانه^(٢) أمر في سورة الناس بالاستعاذة من: شر الوسواس من الجنة والناس، الذي يوسوس في صدور الناس. ويدخل في ذلك وسوسة نفس الإنسان له، ووسوسة غيره له.

والقول في معنى الآية مبسوط في مصنف مفرد^(٣).

والمقصود هنا أنه قد ثبت^(٤) في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة وابن عباس: «أن العبد إذا همَّ بخطيئة لم تكتب عليه، فإن تركها لله كتبت له حسنة كاملة، فإن عملها كتبت عليه سيئة واحدة، وأنه إذا^(٥) همَّ بحسنة كتبت له حسنة كاملة، فإن عملها كتبت له عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة^(٦)».

(١) باب: زيادة في (ن)، (م)

(٢) ح، ب: فالله سبحانه.

(٣) و: في غير هذا الموضع. وقول ابن تيمية: «والقول في معنى الآية... الخ» يفهم منه أن له مصنفًا مفردًا عن آية ٢٥٩ من سورة البقرة، ولم أجد فيما بين يدي من مراجع ومخطوطات ما يدل على ذلك. ولعل الصواب «والقول في معنى السورة مبسوط في مصنف مفرد» ويكون مقصود ابن تيمية سورة الناس فإن له رسالة خاصة في تفسيرها نشرت في مجموع فتاوى الرياض ١٧/٥٠٩-٥٣٦.

(٤) ن: فإن قيل إنه قد ثبت.

(٥) ن، م: وإذا.

(٦) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن ابن عباس رضى الله عنهما في: البخارى ١٠٣/٨

(كتاب الرقاق، باب من هم بحسنة أو بسيئة)؛ مسلم ١١٧/١-١١٨ (كتاب الإيمان ، =

وفي الصحيحين [عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم] أنه قال: ^(١) «إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به» ^(٢).

وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين، فإذا قضى التأذين أقبل، فإذا تَوَّبَّ بالصلاة أدبر - يعنى الإقامة - فإذا قضى التَّوْبَّ أقبل حتى يخطر ^(٣) بين المرء ونفسه، يقول: اذكر كذا، اذكر كذا، لما لم يكن يذكرك، حتى يضل ^(٤) الرجل إن يدرى كم صلى، فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدةً». ^(٥)

باب إذا هم العبد بحسنة كتب...؛ سنن الترمذي ٣٣٠/٤ (كتاب التفسير، سورة الأنعام). والحديث في سنن الدارمي وفي سنن أحمد في مواضع كثيرة.

(١) ن، م، و: وفي الصحيحين عنه أنه قال.

(٢) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في: البخاري ٤٦/٧ (كتاب الطلاق، باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران...) وأوله: «إن الله تجاوز عن أمتي... الحديث. وفي رواية مسلم: لأمتي. وهو في: مسلم ١١٦/١ (كتاب الإيمان، باب تجاوز الله عن حديث النفس...)؛ سنن أبي داود ٣٥٥/٢ (كتاب الطلاق، باب في الوسوسة بالطلاق)؛ سنن النسائي ١٢٧/٦ - ١٢٨ في موضعين (كتاب الطلاق، باب من طلق في نفسه)؛ سنن ابن ماجه (كتاب الطلاق، باب من طلق في نفسه ولم يتكلم)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤٢٥/٢.

(٣) ن: حتى يحضر. (٤) ح، ي، ب، و: يظل.

(٥) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في: البخاري ١٢١/١ (كتاب الأذان، باب فضل التأذين) وأوله: «إذا نودي للصلاة...؛ مسلم ٢٩١/١ - ٢٩٢ (كتاب الصلاة، باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه)؛ سنن النسائي ١٩/٢ (كتاب الأذان، باب فضل التأذين)؛ المسند (ط. المعارف) ٤٢/١٦ - ٤٣، (ط. الحلبي) ٤٦٠/٢، ٥٢٢.

فقد أخبر أن / هذا التذكير والوسواس من الشيطان ، وأنه ينسيه حتى لا يدري كم صلى ، وأمره بسجدة السهو ، ولم يؤثمه بذلك . والوسواس الخفيف لا يبطل الصلاة باتفاق العلماء . وأما إذا كان / هو الأغلب ، فقليل : عليه الإعادة ، وهو اختيار أبي عبدالله بن حامد . والصحيح الذي عليه الجمهور ، وهو المنصوص عن أحمد وغيره ، أنه لا إعادة عليه . فإن حديث أبي هريرة عام مطلق في كل وسواس ، ولم يأمر^(١) بالإعادة ، لكن ينقص أجره بقدر ذلك .

قال ابن عباس : ليس لك من صلاتك إلا ما عقلت منها . وفي السنن عن عمار بن ياسر أنه صلى صلاة فخففها ، فقليل له في ذلك ، فقال : هل نقصت منها شيئا؟ قالوا : لا . قال : فإني بدرت الوسواس ، وإن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إن الرجل لينصرف من صلاته ولم يكتب له منها إلا عشرها ، إلا تسعها ، إلا ثمنها ، حتى قال : إلا نصفها»^(٢) .

وهذا الحديث حجة على ابن حامد ؛ فإن أدنى ما ذكر نصفها ، وقد ذكر إنه يكتب له عشرها . وأداء الواجب له مقصودان : أحدهما : براءة الذمة ، بحيث يندفع عنه الذم والعقاب المستحق بالترك ، فهذا لا تجب معه الإعادة ، فإن الإعادة يبقى مقصودها حصول ثواب مجرد ، وهو شأن

(١) ب (فقط) : ولم يؤمر .

(٢) الحديث عن عمار بن ياسر رضى الله عنه في : سنن أبي داود ٢٩٤/١ (كتاب الصلاة ، باب ما جاء في نقصان الصلاة) ولفظه : «إن الرجل لينصرف وما كتب له إلا عشر صلاته ، تسعها ، ثمنها ، سبعة ، سدسها ، خمسها ، ربعها ، ثلثها ، نصفها» . وحسن الألباني الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ٦٥/٢ .

التطوعات، لكن حصول الحسنات الماحية للسيئات^(١) لا يكون إلا مع القبول الذي عليه الثواب، فبقدر ما يكتب له من الثواب يكفر عنه [به]^(٢) من السيئات الماضية، وما لا ثواب فيه لا يكفر وإن برئت به الذمة. كما في الحديث المأثور: «رُبُّ صَائِمٍ لَيْسَ حِظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ وَالْعَطَشُ^(٣)»، ورب قائم حظه من قيامه السهر^(٤) يقول: إنه تعب ولم يحصل له منفعة، لكن برئت ذمته^(٥)، فسلم من العقاب، فكان على حاله لم يزد بذلك خيرا.

والصوم إنما شرع لتحصيل التقوى، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ * أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ [سورة البقرة: ١٨٣، ١٨٤].

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «الصيام^(٦) جنة، فإذا كان أحدكم

(١) ن، م، أ: السيئات؛ و: بالسيئات.

(٢) به: ساقطة من (ن)، (م). وفي (و): به عنه.

(٣) إلا الجوع والعطش: كذا في (ب) فقط. وفي (و): حظه من صيامه العطش. وفي سائر النسخ: إلا العطش.

(٤) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن أبي هريرة رضى الله عنه فى: سنن ابن ماجه

٥٣٩/١ (كتاب الصيام، باب ما جاء فى الغيبة والرفث للصائم)، وجاء الحديث فيه بلفظ

«رب صائم ليس له من صيامه.. الخ. وهو فى: سنن الدارمى ٣٠١/٢ (كتاب الرقاق،

باب فى المحافظة على الصوم) ولفظه: «كم من صائم... وجاء الحديث فى المسند

(ط. المعارف) ٣٥/١٧ وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: إسناده صحيح، ٢٠٤/١٨

وصححه أيضا. وصحح الألبانى الحديث بروايتين له فى «صحيح الجامع الصغير»

١٧٤/٣.

(٥) ح، ب: لكن ذمته برئت وإن برئت ذمته..

(٦) ح، ب: الصوم.

صائماً فلا يرفث ولا يجهل، فإن امرؤ شاتمته أو قاتله فليقل: إني صائم». وفيها ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره. قيل: يقول^(١) في نفسه فلا يردّ عليه. وقيل: يقول^(٢) بلسانه. وقيل: يفرّق بين الفرض فيقول^(٣) بلسانه والنفل يقول في نفسه؛ فإن صوم الفرض مشترك، والنفل يخاف عليه من الرياء. والصحيح أنه يقول^(٤) بلسانه، كما دل عليه الحديث؛ فإن القول المطلق لا يكون إلا باللسان، وأما [ما]^(٥) في النفس فمقيد، كقوله: «عمّا حدثت به أنفسها» ثم قال: «ما لم تتكلم أو تعمل به» فالكلام المطلق إنما هو الكلام المسموع. وإذا قال بلسانه: إني^(٦) صائم، بيّن عذره في إمساكه عن الرد، وكان أجزر لمن بدأه بالعدوان.

وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه»^(٧). بيّن^(٨)

(١) هذا جزء من حديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخارى ٢٤/٣ - ٢٥ (كتاب الصوم، باب فضل الصوم)، ١٤٣/٩ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: يريدون أن يبذلوا كلام الله)؛ مسلم ٨٠٦/٢ - ٨٠٧ (كتاب الصيام، باب فضل الصيام)؛ سنن أبي داود ٤١٢/٢ (كتاب الصوم، باب الغيبة للصائم). وجاء الحديث - مع اختلاف الألفاظ - في باقى كتب السنن الأربعة وسنن الدارمى والموطأ والمسنَد في مواضع كثيرة.

(٢) ح، ب: يقوله. (٣) ح، ب، ر: فيقوله. (٤) ح، ب: يقوله.

(٥) ما: منقطة من (ن)، (م). (٦) ن، م: أنا.

(٧) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخارى ٢٦/٣ (كتاب الصوم، باب من لم يدع قول الزور...)، ١٧/٨ - ١٨ (كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: واجتنبوا قول الزور)؛ سنن أبي داود ٤١٢/٢ (كتاب الصوم، باب الغيبة للصائم). والحديث في سنن الترمذى وابن ماجه والمسنَد.

(٨) ح، ب، ر، ي: فيين.

صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى لم يحرم على الصائم الأكل لحاجته إلى ترك الطعام والشراب، كما يحرم السيد على عيبيه بعض ماله، بل المقصود محبة الله تعالى، وهو حصول التقوى، فإذا لم يأت به فقد أتى بما ليس فيه محبة ورضا، فلا يثاب عليه، ولكن لا يعاقب^(١) عقوبة التارك.

والحسنة المقبولة تكفر السيئات، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في [الحديث] الصحيح^(٢): «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، كفارة لما بينهن إذا اجتبت الكبائر»^(٣) ولو كُفّر الجميع بالخمس^(٤) لم يحتاج إلى الجمعة، لكن التكفير بالحسنة المقبولة. وغالب الناس لا يكتب له من الصلاة إلا بعضها، فيكفر ذلك بقدره، والباقي يحتاج إلى تكفير.

ولهذا جاء من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة من أعماله الصلاة؛ فإن أكملت وإلا قيل: انظروا هل له من تطوع؟ فإن كان له تطوع أكملت به»^(٥) الفريضة، ثم يصنع في سائر الأعمال^(٦) كذلك^(٧).

(١) ب (قط): ولكن لا يعاقب عليه. (٢) ن، م: في الصحيح.

(٣) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي هريرة رضى الله عنه في: مسلم ٢٠٩/١

(كتاب الصلاة، باب الصلوات الخمس...): سنن الترمذي، ١/١٣٨ (كتاب الصلاة،

باب ما جاء في فضل الصلوات الخمس) وقال الترمذي: «وفي الباب عن جابر وأنس

وحظلة الأسدي، حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح».

(٤) أ: بالجنس. (٥) و: كملت به. (٦) أ: الأعمال؛ ح، ب: أعماله.

(٧) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي هريرة رضى الله عنه في: سنن الترمذي

وتكميل الفرائض^(١) بالتطوع مطلق، فإنه يكون يوم القيامة يوم الجزاء، فإنه إذا ترك بعض الواجبات استحق العقوبة، فإذا كان له من جنسه^(٢) تطوع سدّ مسدّه فلا يعاقب، وإن^(٣) كان ثوابه ناقصا وله تطوع سدّ مسدّه فكمل ثوابه. وهو في الدنيا يُؤمر بأن يعيد حيث تمكن إعادة ما فعله^(٤) ناقصا [من] الواجبات^(٥)، أو يجبره / بما يجبر به، كسجدة^{٥٠ / ٣} السهو في الصلاة، وكالدم الجابر لما تركه من واجبات الحج، ومثل صدقة الفطر التي فرضت طهرة للصائم من اللغو والرفث. وذلك لأنه إذا أمكنه^(٦) أن يأتي بالواجب كان ذلك عليه، ولم يكن قد برىء من عهده، بل هو مطلوب به^(٧) كما لو لم يفعله، بخلاف ما إذا تعذر فعله يوم^(٨) الجزاء؛ فإنه لم يبق هناك إلا الحسنات.

ولهذا كان جمهور العلماء على أن من ترك واجبا من واجبات الصلاة

٢٥٨/١ - ٢٥٩ (كتاب الصلاة، باب ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة) وأوله: «إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة.. الحديث. وقال الترمذى: «حديث أبي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه. وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي هريرة». والحديث في: سنن أبي داود ٣١٧/١ (كتاب الصلاة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: كل صلاة لا يتمها صاحبها..); سنن النسائي ١٨٧/١ - ١٨٩ (كتاب الصلاة، باب المحاسبة على الصلاة); سنن ابن ماجه ٤٥٨/١ (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة)، المسند (ط. المعارف) ١٩/١٥ - ٢٦. وقال أحمد شاكر رحمه الله: وإسناده صحيح، وتكلم على الحديث. والحديث في المسند في مواضع أخرى كثيرة.

(١) ن، م: الفرض. (٢) أ: من حسنة.. (٣) ن: فإن.

(٤) ر: ي: إلا ما فعله. (٥) ن، م، و، ي: ناقص الواجبات.

(٦) ر، ح، ي: إذا أمكن. (٧) ن: مطلوب منه به. (٨) و: ليوم.

عمدا فعليه إعادة الصلاة مادام يمكن فعلها، وهو إعادتها في الوقت. هذا مذهب مالك والشافعي وأحمد، لكن مالك وأحمد يقولان: قد يجب فيها ما يسقط بالسهو، ويكون سجود السهو عوضا عنه، وسجود السهو واجب عندهما. وأما الشافعي فيقول: كل ما وجب بطلت الصلاة بتركه عمدا أو سهوا. وسجود السهو عنده^(١) ليس بواجب؛ فإن ما صحت الصلاة مع السهو عنه^(٢) لم يكن واجبا ولا مبطلا. والأكثر يوجبون سجود السهو، كمالك وأبي حنيفة وأحمد، ويقولون: قد أمر به النبي صلى الله عليه وسلم. والأمر يقتضى الإيجاب، ويقولون: الزيادة في الصلاة لو فعلها عمدا بطلت الصلاة بالاتفاق، مثل أن يزيد ركعة خامسة عمداً، أو يستلم عمدا قبل إكمال الصلاة، ثم إذا فعله سهوا سجد للسهو بالسنة والإجماع.

فهذا سجود لما تصح الصلاة مع سهوه دون عمد. وكذلك ما نقصه منها؛ فإن السجود يكون للزيادة تارة وللنقص أخرى، كسجود النبي صلى الله عليه وسلم لما ترك التشهد الأول، ولو فعل ذلك أحد عمدا بطلت / صلاته عند مالك وأحمد. وأما أبو حنيفة فيوجب^(٣) في الصلاة ما لا تبطل بتركه^(٤) [لا]^(٥) عمدا ولا سهوا، ويقول: هو مسيء بتركه، كالطمأنينة وقراءة الفاتحة.

ظ ١٩٦

(١) ن، م، ر، ح، و، ي: عندهم.

(٢) ن، م: عن السهو عنه، وهو تحريف.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (أ).

(٣) و: ما لا يبطل تركه.

(٤) لا: ساقطة من (ن)، (م).

وهذا مما نازعه فيه الأكثرون، وقالوا: من ترك الواجب عمدا فعليه الإعادة الممكنة، لأنه لم يفعل ما أمر به، وهو قادر على فعله، فلا يسقط عنه.

وقد أخرجنا^(١) في الصحيحين حديث المسيء في صلاته، لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم*: «ارجع فصل؛ فإنك لم تصل» وأمره بالصلاة التي فيها طمأنينة^(٢)، فدل هذا الحديث الصحيح على أن من ترك الواجب لم يكن ما فعله صلاة، بل يؤمر بالصلاة. والشارع [صلى الله عليه وسلم]^(٣) لا ينفى الاسم إلا لانتفاء بعض واجباته، فقوله: «فإنك^(٤) لم تصل» لأنه ترك بعض واجباتها، ولم تكن صلاته تامة مقامة الإقامة المأمور بها في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [سورة النساء: ١٠٣]، فقد أمر بإتمامها.

ولهذا لما أمر بإتمام الحج والعمرة بقوله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾

(١) ن، م، ر: وقد أخرجاه.

(٢) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه، وهو حديث مطول أوله عبارة: «ارجع فصل فإنك لم تصل» في: البخارى ١٣٥/٨ - ١٣٦ (كتاب الأيمان والنذور، باب إذا حث ناسيا في الأيمان)؛ مسلم ٢٩٨/١ (كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة...); سنن الترمذى ١٨٥/١ - ١٨٧ (كتاب الصلاة، باب ما جاء في وصف الصلاة) والحديث فيها عن رفاع بن رافع وعن أبي هريرة؛ سنن النسائى ٩٦/٢ (كتاب الافتتاح باب فرض التكبيرة الأولى)؛ سنن ابن ماجه ٣٣٦/١ - ٣٣٧ (كتاب إقامة الصلاة، باب إتمام الصلاة).

(٣) صلى الله عليه وسلم: زيادة في (ح)، (ب).

(٤) ر، ح، ب: إنك؛ ن: لأنك.

[سورة البقرة: ١٩٦] ألزم^(١) الشارع فيهما فعل جميع الواجبات، فإذا^(٢) ترك بعضها فلا بد من الجبران. فعلم أنه [إن] لم يأت^(٣) بالمأمور به تماماً الواجب^(٤) وإلا فعليه ما يمكن من إعادة أو جبران.

وكذلك أمر الذي رآه يصلى خلف الصف وحده أن يعيد. وقال: «لا صلاة لفذ خلف الصف»^(٥). وقد صححه أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وابن حزم وغيرهم من علماء الحديث.

فإن قيل: ففي حديث المسيء الذي رواه أهل السنن من حديث

(١) ألزم: كذا في (ح)، (ب). وفي سائر النسخ: لزم.

(٢) فإذا: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: وإذا.

(٣) إن: ساقطة من (ن)، (م)، (أ)، (ى). وفي (و): من لم يأت.

(٤) ح، ب: المأمور به بإتمام الواجب.

(٥) لم أجد الحديث بهذا اللفظ ولكن جاء الحديث عن علي بن شيبان رضى الله عنه في: سنن ابن ماجه ١/٣٢٠ (كتاب إقامة الصلاة...، باب صلاة الرجل خلف الصف وحده) ولفظه: خرجنا حتى قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه وصلينا خلفه، ثم صلينا وراءه صلاة أخرى، ففضى الصلاة، فرأى رجلاً فرداً يصلى خلف الصف. قال: فوقف عليه نبي الله صلى الله عليه وسلم حين انصرف، قال: «استقبل صلاتك، لا صلاة للذي خلف الصف». وجاء في التعليق: «في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات». والحديث في: المسند (ط. الحلبي) ٤/٢٣؛ موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، ص ١١٦ (حديث رقم ٤٠١، ٤٠٢) ط. السلفية. وصحح الألباني الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ١/٣٢٢ وفي «إرواء الغليل» ٢/٣٢٨-٣٢٩ وتكلم طويلاً على صلاة المنفرد خلف الصف ٢/٣٢٣-٣٣٠ وتكلم على حديث وابصة بن معبد أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يصلى خلف الصف فأمره أن يعيد. وهو في سنن أبي داود والترمذي والمسند.

رفاعة بن رافع أنه جعل ما تركه^(١) من ذلك يؤاخذ بتركه^(٢) فقط،
ويحسب له ما فعل، ولا يكون كمن لم يصل.

قيل: وكذلك نقول^(٣): من فعلها وترك بعض واجباتها لم يكن بمنزلة
من لم يأت بشيء منها، بل يُثاب على ما فعل، ويُعاقب على ما ترك،
وإنما يؤمر بالإعادة لدفع عقوبة ما ترك، وترك الواجب سبب للعقاب،
فإذا^(٤) كان يعاقب على ترك البعض لزمه أن يفعلها، فإن كان له جبران
أو أمكن فعله وحده، وإلا فعله مع غيره، فإنه لا يمكن فعله مفردا.

فإن قيل: فإذا^(٥) لم يكن فعله مفردا طاعة لم يُثب عليه أولا.

قيل: هو أولا فعله ولم يكن يعلم أنه لا يجوز، أو كان ساهيا، كالذي
يصلى بلا وضوء، أو يسهو عن القراءة والسجود المفروض، فيثاب على
ما فعل، ولا يعاقب بنسيانه وخطئه، لكن يؤمر بالإعادة، لأنه لم يفعل ما
أمر به أولا، كالتائم إذا استيقظ في الوقت، فإنه يؤمر بالصلاة لأنها واجبة
عليه في وقتها إذا أمكن، وإلا صلاها أي وقت^(٦) استيقظ؛ فإنه حينئذ يؤمر
بها. وأما إذا أمر بالإعادة، فقد علم أنه لا يجوز فعل ذلك^(٧) مفردا^(٨)، فلا
يؤمر به مفردا^(٩).

(١) ن، م، ر، ي، و: ما ترك؛ ح: من ترك.

(٢) أ: بما يتركه؛ و: بما تركه.

(٣) ن، م، و، أ: يقول.

(٤) ب (فقط): فإن.

(٥) ن، م: فإن.

(٦) : ما بين النجمتين ساقط من (أ).

(٧) ح، ب: مفردا.

فإن قيل : فلو تعمد أن يفعلها مع ترك الواجبات / التي يعلم وجوبها .
 قيل : هذا مستحق للعقاب ؛ فإنه عاص بهذا الفعل ، وهذا قد يكون
 إثمه كإثم التارك . وإن قُدِّرَ أن هذا قد^(١) يثاب ، فإنه لا يثاب [عليه]^(٢)
 ثواب من فعله مع غيره كما أمر به ، بل أكثر ما يُقال : إن له عليه ثوابا
 بحسبه^(٣) ، لكن الذي يعرف أنه إذا لم يكن يعرف أن هذا واجب أو منهي
 عنه فإنه يثاب على ما فعله . قال الله تعالى : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا
 يَرَهُ ﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿ [سورة الزلزلة : ٧ ، ٨] .

والقرآن وذكر الله ودعاؤه خير . وإلا فالمسلم لا يصلى إلى غير قبلة ،
 أو بغير وضوء أو ركوع أو سجود ، ومن فعل ذلك كان مستحقا للذم
 والعقاب . ومع هذا فقد يمكن إذا فعل ذلك ، مع^(٤) اعترافه بأنه مذنب ،
 لا على [طريق]^(٥) الاستهانة^(٦) والاستهزاء والاستخفاف ، بل على طريق
 الكسل ، أن يثاب على ما فعله ، كمن ترك واجبات الحج المجبورة بدم ،
 لكن لا يكون ثوابه كما إذا فعل ذلك مع^(٧) غيره على الوجه المأمور به .
 وبهذا يتبين الجواب عن شبهة أهل البدع من الخوارج والمرجئة
 وغيرهم ، ممن يقول : إن الإيمان لا يتبعض ولا يتفاضل ولا ينقص .
 قالوا : لأنه إذا ذهب منه جزء ذهب كله ، لأن الشيء المركب من أجزاء

(١) قد : ساقطة من (ح) ، (ب) .

(٢) عليه : زيادة في (أ) ، (ب) .

(٣) ن ، م ، أ ، ي : يحسبه .

(٤) : ما بين النجمتين ساقط من (أ) .

(٥) طريق : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) الاستهانة : ساقطة من (ن) .

متى^(١) ذهب منه جزء ذهب كله ، كالصلاة إذا ترك منها واجبا بطلت . ومن هذا الأصل تشعبت بهم الطرق^(٢) .

وأما الصحابة وأهل السنة والحديث فقالوا : إنه يزيد وينقص . كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة خردل^(٣) من إيمان»^(٤) .

(١) ن ، م : إذا .

(٢) يقول الأشعري في «مقالات الاسلاميين» ١٩٨/١ - ٢٠١ إن الجهمية من المرجئة يقولون : «إن الإيمان لا يتبعض ولا يتفاضل أهله فيه» والإيمان عند الصالحة من المرجئة «لا يزيد ولا ينقص» ويقول الأشعري إن السمرية أصحاب يونس السمرى يزعمون أن الإيمان هو المعرفة بالله والخضوع له وهو ترك الاستكبار عليه والمحبة له ، فمن اجتمعت فيه هذه الخصال فهو مؤمن وقد يكون كافرا لو ترك خصلة منها ، وقول السمرية أصحاب أبى شمر واليونسية أصحاب يونس قريب من هذا فهم يقولون إن الإيمان هو المعرفة بالله والخضوع له والمحبة له بالقلب والإقرار بأنه واحد ليس كمثل شىء والاقرار بالأنبياء والتصديق بهم ، ولا يسمون كل خصلة من هذه الخصال إيمانا ولا بعض إيمان حتى تجتمع هذه الخصال ، مثل الفرس لا تسمى بلقاء حتى يجتمع فيها السواد والبياض ، والشيبية من مرجئة الخوارج يقولون إن الإنسان لا يكون مؤمنا إلا بإصابة كل خصال الإيمان ، وأن الخصلة من الإيمان قد تكون طاعة وبعض إيمان ولكن يكون صاحبها كافرا بترك بعض الإيمان .

(٣) أ ، و : حبة من خردل . . .

(٤) الحديث عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه فى : مسلم ٩٣/١ (كتاب الإيمان ، باب تحريم الكبر وبيان) ولفظه : «لا يدخل النار أحد فى قلبه مثقال حبة خردل من إيمان ، ولا يدخل الجنة أحد فى قلبه مثقال حبة خردل من كبرياء» . والحديث - مع اختلاف يسير فى الألفاظ - فى : سنن أبى داود ٨٤/٤ (كتاب اللباس ، باب ما جاء فى الكبر) ؛ سنن ابن ماجة ٢٢/١ - ٢٣ (المقدمة ، باب فى الإيمان) . وجاء حديث آخر عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه فى : سنن الترمذى ١١٣/٤ (كتاب صفة جهنم ، باب ما جاء أن للنار نفسين . . .) ولفظه : «يخرج من النار من كان فى قلبه مثقال ذرة من الإيمان» قال أبو

وعلى هذا فنقول: إذا نقص شيء من واجباته فقد ذهب ذلك الكمال والتمام، ويجوز نفي الاسم إذا أُريد به نفي ذلك الكمال، وعليه أن يأتي بذلك الجزء: إن كان ترك واجباً فعله، أو كان ذنباً استغفر منه، وبذلك يصير من المؤمنين المستحقين لثواب الله المحض الخالص عن العقاب. وأما إذا ترك واجباً منه أو فعل محرماً؛ فإنه يستحق العقاب على ذلك، ويستحق الثواب على ما فعل. والمنفى إنما هو المجموع، لا كل جزء من أجزائه، كما إذا ذهب واحد من العشرة، لم تبق العشرة عشرة، لكن بقي أكثر أجزائها.

وكذلك جاءت السنة في سائر الأعمال كالصلاة وغيرها، أنه يُثاب على ما فعله^(١) منها، ويُعاقب على الباقي، حتى إنه^(٢) إن كان له تطوع جبر ما ترك بالتطوع، ولو كان ما فعل باطلاً وجوده كعدمه لا يُثاب عليه لم يجبر بالنوافل شيء. وعلى ذلك دل حديث المسيء الذي في السنن^(٣): أنه إذا نقص منها شيئاً أثيب على ما فعله.

فإن قلت: فالفقهاء يطلقون أنه قد بطلت صلاته وصومه وحجه إذا ترك منه ركناً.

قيل: لأن الباطل في عرفهم ضد الصحيح، والصحيح في عرفهم ما

سعيد: «فمن شك فليقرأ: (إن الله لا يظلم مثقال ذرة). قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح». وذكره السيوطي. وقال الألباني في «صحيح الجامع الصغير»: صحيح وهو في مسند أحمد وسنن النسائي.

(١) ح، ب: على ما فعل.

(٢) إنه: ساقطة من (ح)، (ب).

(٣) و: حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي في السنن في المسيء...

حصل به مقصوده، وترتب عليه حكمه، وهو براءة الذمة. ولهذا يقولون: الصحيح ما أسقط القضاء. فصار قولهم: بطلت، بمعنى: وجب القضاء، لا بمعنى: أنه لا يثاب عليها بشيء في الآخرة.

وهكذا جاء النفي في كلام الله ورسوله، كقوله صلى الله عليه وسلم: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(١)، وقوله: «لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له»^(٢).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [سورة الأنفال: ٢]، وقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [سورة الحجرات: ١٥]؛ فإن نفي الإيمان عمّن ترك واجبا منه أو فعل محرما

(١) هذا جزء من حديث عن أبي هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ١٣٦/٣ (كتاب المظالم، باب النهي بغير إذن صاحبه)، ١٠٤/٧ (كتاب الأشربة، باب إنما الخمر والميسر...)، ١٥٧/٨ (كتاب الحدود، باب لا يشرب الخمر)، ١٦٤/٨ (كتاب الحدود، باب إثم الزناة)؛ مسلم ٧٦/١، ٧٧ (كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي...)؛ سنن أبى داود ٣٠٦/٤ (كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه)؛ سنن الترمذى ١٢٧/٤ (كتاب الإيمان، باب لا يزني الزانى وهو مؤمن)؛ سنن ابن ماجه ١٢٩٨/٢ - ١٢٩٩ (كتاب الفتن، باب النهى عن النهية)؛ سنن الدارمى ١١٥/٢ (كتاب الأشربة، باب فى التغليظ لمن شرب الخمر)؛ المسند (ط. المعارف) ٤١/١٣. ونص الحديث فى: البخارى ١٣٦/٣: «لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يتهب نهبه يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين يتهبها وهو مؤمن».

(٢) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى المسند (ط. الحلبي) ١٣٥/٣ وأوله: «... عن أنس بن مالك قال: ما خاطبنا نبي الله صلى الله عليه وسلم إلا قال: «لا إيمان لمن لا أمانة له... وهو أيضا فيه ١٥٤/٣، ٢١٠، ٢٥١».

فيه كفى غيره، كقوله: «لا صلاة إلا بأَم القرآن»^(١). وقوله للمسيء: «ارجع فصل فإنك لم تصل»^(٢). وقوله للمتفرد خلف الصف لما أمره بالإعادة: «لا صلاة لقد خلف الصف»^(٣). وقوله: «من سمع النداء ثم لم يُجِب من غير عذر فلا صلاة له»^(٤).

ومن قال من الفقهاء: إن هذا لتفي الكمال.

قيل له: إن أردت الكمال المستحب؛ فهذا باطل لوجهين:

أحدهما: أن هذا لا يوجد قط في لفظ الشارع: أنه ينفي عملا فعله العبد على الوجه الذي وجبَ عليه، ثم ينفيه لترك بعض المستحبات. بل الشارع لا ينفي عملا إلا إذا لم يفعله العبد كما وجب عليه.

(١) و: إلا بفاتحة الكتاب. وجاء الحديث بلفظ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» ولفظ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بأَم القرآن» عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه في: البخارى ١٤٧/١ - ١٤٨ (كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم...); مسلم ٢٩٥/١ (كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة...); سنن أبى داود ٣٠١/١ (كتاب الصلاة، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب) ولفظه: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعدا». والحديث في سنن الترمذى والنسائى وابن ماجه والداريمى والموطأ والمسند. وتكلم عليه الألبانى كلاما مفصلا فى «إرواء الغليل» ١٠/٢ - ١٢ (حديث رقم ٣٠٢).

(٢) سبق الحديث قبل صفحات. (٣) سبق الحديث قبل صفحات.

(٤) جاء الحديث بلفظ «من سمع النداء فلم يأتيه فلا صلاة له إلا من عذر» عن ابن عباس رضى الله عنهما فى: سنن ابن ماجه ٢٦٠/١ (كتاب المساجد والجماعات، باب التغليظ فى التخلف عن الجماعة). وجاء الحديث بهذا اللفظ مرة ولفظ: «من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له» فى المستدرک للحاكم ٢٤٥/١ (كتاب الصلاة) وقال الحاكم: «صحیح على شرط الشيخين ولم يخرجه» ووافقه الذهبى. وصرح الألبانى الحديث فى «إرواء الغليل» ٢٣٧/٢ - ٢٣٨ وتكلم عليه وعلى روايات أخرى له.

الثانى : أنه لو نفى بترك مستحب ، لكان عامة الناس لا صلاة لهم ولا صيام . فإن الكمال المستحب متفاوت ، ولا أحد يصلى كصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم . أفكل من لم يكملها كتكميل الرسول يُقال : لا صلاة له؟

٢ / ٣ فإن قيل : فهؤلاء الذين يتركون فرضاً من الصلاة أو غيرها / يؤمرون بإعادة الصلاة ، والإيمان إذا ترك بعض فرائضه لا يؤمر باعادته؟ قيل : ليس الأمر بالإعادة مطلقاً ، بل يؤمر بالممكن ؛ فإن أمكن الإعادة أعاد ، وإن لم يمكن أمر أن يفعل حسنات غير ذلك ، كما لو ترك الجمعة ؛ فإنه وإن أمر بالظهر فلا تسد مسد الجمعة ، بل الإثم الحاصل بترك الجمعة لا يزول جميعه بالظهر .

وكذلك من ترك واجبات الحج عمداً ؛ فإنه يؤمر بها ما دام يمكن فعلها فى الوقت ، فإذا فات الوقت أمر بالدم الجابر ، ولم يكن ذلك مسقطاً عنه إثم التفويت* مطلقاً ، بل هذا الذى يمكنه من البدل ، وعليه أن يتوب منه تغسل إثم التفويت* ، كمن فعل محرماً فعليه أن يتوب منه تغسل إثمه ، ومن ذلك أن يأتى بحسنات تمحوه . وكذلك من فوت واجبا لا^(١) يمكنه استدراكه ، وأما إذا أمكنه استدراكه فعله بنفسه .

وهكذا نقول^(٢) فيمن ترك بعض واجبات الإيمان ، بل كل مأمور تركه فقد ترك جزءاً من إيمانه ، فيستدركه بحسب الإمكان ، فإن فات وقته تاب وفعل حسنات آخر غيره .

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (ح) .

(٢) ن ، م ، و : يقول .

(١) ح ، ب : لم .

ولهذا كان الذى اتفق عليه العلماء أنه يمكن إعادة الصلاة فى الوقت الخاص والمشارك^(١)، كما يصلى الظهر بعد دخول العصر، ويؤخر^(٢) العصر إلى الإصفرار؛ فهذا تصح صلاته وعليه إثم التأخير، وهو من المذمومين فى قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [سورة الماعون: ٤، ٥]، وقوله: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ﴾ [سورة مريم: ٥٩]، فإن تأخيرها^(٣) عن الوقت الذى يجب فعلها فيه هو إضاعة لها وسهو عنها بلا نزاع أعلمه [بين العلماء]^(٤). وقد جاءت الآثار بذلك عن الصحابة والتابعين.

وقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال فى الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها: «صلوا الصلاة لوقتها، واجعلوا صلاتكم معهم نافلة»^(٥). وهم إنما كانوا يؤخرون الظهر إلى وقت العصر، والعصر

(١) و: أو المشترك.

(٢) و: أو يؤخر.

(٣) فإن تأخيرها: كذا فى (ب) فقط. وفى سائر النسخ: فإن إضاعتها تأخيرها. وفى (ن): فإن إضاعتها تأخرها.

(٤) بين العلماء: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) الحديث فى: مسلم ٤٤٩/١ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهية تأخير الصلاة... ونصه... عن أبى العالية البراء، قال: قلت لعبدالله بن الصامت: نصلى يوم الجمعة خلف أمراء، فيؤخرون الصلاة. قال فضرِب فخذى ضربة أوجعتنى. وقال: سألت أبا ذر عن ذلك، فضرِب فخذى، وقال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال: «صلوا الصلاة لوقتها، واجعلوا صلاتكم معهم نافلة». قال: وقال عبدالله: ذكر لى أن نبى الله صلى الله عليه وسلم ضرب فخذ أبى ذر. والحديث عن أبى ذر رضى الله عنه أيضا فى: سنن الدارمى ٢٧٩/١ (كتاب الصلاة، باب الصلاة خلف من يؤخر الصلاة عن وقتها)؛ المسند (ط. الحلبي) ١٥٩/٥. وانظر ٣٣٨/٤.

إلى وقت الاصفرار. وذلك مما هم مذمومون عليه. ولكن ليسوا كمن تركها أو فوتها حتى غابت الشمس؛ فإن هؤلاء أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم، ونهى عن قتال أولئك. فإنه لما ذُكر أنه سيكون أمراء يفعلون ويفعلون. قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال «لا، ما صلوا»^(١) وقد أخبر عن هذه الصلاة التي يؤخرونها، وأمر أن تُصلى في الوقت، وتعاد معهم نافلة؛ فدل على صحة صلاتهم، ولو كانوا لم يصلوا لأمر بقتالهم.

وقد ثبت عنه في الصحيحين أنه قال: «من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك [العصر]»^(٢) مع قوله أيضا في [الحديث] الصحيح^(٣): «تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني شيطان قام فنقر أربعة لا يذكر الله فيها إلا قليلا»^(٤).

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ١١٦/١.

(٢) العصر: في (و)، (ب) فقط. والحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه بلفظ «من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح، ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر» في: البخارى ١١٦/١ (كتاب مواقيت الصلاة وفضلها، باب من أدرك من الفجر ركعة)؛ مسلم ٤٢٤/١ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة). وجاء الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه بلفظ: «إذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته». الحديث. وهو في البخارى ١١٢/١ (كتاب مواقيت الصلاة، باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب)؛ مسلم ٤٢٥/١ (الموضع السابق) وتكلم الألبانى على الحديثين في «إرواء الغليل» ٢٧٢/١ - ٢٧٥ (رقم ٢٥٢، ٢٥٣).

(٣) ن، م: في الصحيح.

(٤) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه في: مسلم ٤٣٤/١ (كتاب المساجد...، باب استحباب التكبير بالعصر)؛ سنن الترمذى ١٠٧/١ (كتاب مواقيت الصلاة، باب ما جاء

وثبت عنه في الصحيحين^(١) أنه قال: «من فاتته صلاة العصر فكأنما وُتِرَ أهله وماله»^(٢). وثبت عنه في الصحيحين^(٣) أنه قال: «من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله»^(٤). وقال أيضا: «إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيَعوها، فمن حافظ عليها كان له الأجر مرتين»^(٥).

وقد اتفق العلماء على ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم من قوله «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فإن ذلك وقتها»^(٦). فاتفقوا

في تعجيل العصر؛ سنن النسائي ٢٠٣/١ (كتاب المواقيت، باب التشديد في تأخير العصر). وقد سبق الحديث ٣١/٤.

(١) ن، م: وفي الصحيحين.

(٢) الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ: «الذي تفوته صلاة العصر... الخ في: البخارى ١١١/١ (كتاب المواقيت، باب إثم من فاتته العصر؛ مسلم ٤٣٥/١ (كتاب المساجد...، باب التغليظ في تفويت صلاة العصر)، ٤٣٦/١ (بلفظ: من فاتته...)) والحديث في مواضع أخرى في البخارى ومسلم وفي كتب السنن وفي الموطأ والمسند.

(٣) ن، م: وفي الصحيحين.

(٤) الحديث عن بريده رضي الله عنه في: البخارى ١١١/١ (كتاب مواقيت الصلاة، باب من ترك العصر؛ سنن النسائي ١٩١/١ (كتاب الصلاة، باب من ترك صلاة العصر). وتكلم الألبانى على الحديث في (إرواء الغليل) رقم ٢٥٥.

(٥) الحديث عن أبي بصرة الغفارى رضي الله عنه في: مسلم ٥٦٨/١ (كتاب صلاة المسافرين، باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها) وأوله: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر بالمخمس فقال... وآخره:.. كان له أجره مرتين، ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد (والشاهد: النجم). والحديث في: سنن النسائي ٢٠٨/١ (كتاب المواقيت، باب تأخير المغرب؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٩٦/٦ - ٣٩٧.

(٦) الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه - مع اختلاف في الألفاظ - في: البخارى ١١٨/١ - ١١٩ (كتاب مواقيت الصلاة، باب من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها...؛ مسلم ٤٧٧/١ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة...)).

على أن النائم يصلى إذا استيقظ، والناسي إذا ذكر، وعليه قضاء الفائتة على الفور عند جمهورهم، كمالك وأحمد بن حنبل وأبى حنيفة وغيرهم. وأما الشافعى فيجعل قضاء النائم والناسي على التراخى، ومن^(١) نسى بعض واجباتها فهو كمن نسيها، فلو صلى ثم ذكر بعد خروج الوقت أنه كان على غير وضوء أعاد، كما أعاد عمر وعثمان وغيرهما لما صلّوا بالناس، ثم ذكروا بعد الصلاة أنهم كانوا جنبا فأعادوا، ولم يأمرؤا المأمومين بالإعادة.

وفى حديث عمر أنه لم يذكر إلا بعد طلوع الشمس^(٢). وكذلك إذا أخرها تأخيرا يرى أنه جائز. كما أخرها النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب وصلّاها بعد مغيب الشمس^(٣) فإن ذلك التأخير إما أن يكون لسيان منه، أو لأنه كان جائزا إذا كانوا مشغولين بقتال العدو أن يؤخروا الصلاة.

والحديث فى : سنن أبى داود والنسائى والترمذى وابن ماجة والدارمى والمسند والموطأ، وانظر «إرواء الغليل» ٢٩١/١ - ٢٩٣.

(١) ن، م : فمن.

(٢) لعلى ابن تيمية يقصد بذلك حديث ابن مسعود رضى الله عنه، وهو فى المسند (ط). المعارف) ٢٤٠/٥ (رقم ٣٦٥٧) ولفظه . . أقبل النبي صلى الله عليه وسلم من الحديبية ليلا، فنزلنا دهاسا (أى سهلا) من الأرض، فقال : «من يكلؤنا؟» فقال بلال : أنا. قال : «إذن تنام». قال : لا. فنام حتى طلعت الشمس، فاستيقظ فلان وفلان، فيهم عمر، فقال : اهضبوا. فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم، فقال : «افعلوا ما كنتم تفعلون» فلما فعلوا، قال : «هكذا فافعلوا، لمن نام منكم أو نسى». وصحح أحمد شاكر الحديث. وانظر «إرواء الغليل» ٢٩٣/١. وجاء الحديث مختصرا فى : سنن أبى داود ١٧٩/١ (كتاب الصلاة، باب من نام عن الصلاة أو نسيها).

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٤١١/٣.

والعلماء لهم في ذلك ثلاثة أقوال: قيل: يصلى حال القتال ولا يؤخر [الصلاة]^(١)، وتأخير الخندق منسوخ. وهذا مذهب مالك والشافعي والإمام أحمد / في المشهور عنه. ٥٣ / ٣

وقيل: يخير بين تقديمها وتأخيرها. لأن الصحابة لما أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يصلوا العصر إلا في بني قريظة، كانت طائفة منهم أخرت^(٢) الصلاة فصلوا بعد غروب الشمس، وكانت منهم طائفة / قالوا: لم يُرد منا إلا المبادرة إلى العدو لا تفويت^(٣) الصلاة. فصلوا في الطريق، فلم يعنف النبي صلى الله عليه وسلم أحداً من الطائفتين. والحديث في الصحيحين من حديث ابن عمر^(٤). وهذا قول طائفة من الشاميين وغيرهم، وهو إحدى الروايتين عن أحمد.

وقيل: بل يؤخرونها كما فعل يوم الخندق. وهو مذهب أبي حنيفة. ففي الجملة كل من أخرها تأخيراً يُعذر به إما لنسيان أو لخطأ في الاجتهاد فإنه يصليها بعد الوقت، كمن ظن أن الشمس لم تطلع فأخرها حتى طلعت، أو ظن أن وقت العصر باقٍ فأخرها حتى غربت فإن هذا يصلى. وعلى قول الأكثرين ما بقي تأخيرها جائزاً حتى تغرب الشمس، ومن قال: إنه يجوز التأخير فإنه يصليها، ولو أخرها باجتهاده فإنه يصليها. وإن قيل: إنه أخطأ في اجتهاده^(٥)، وليس هذا من أهل الوعيد

(١) الصلاة: زيادة في (ح)، (ب). (٢) ب (فقط): أخروا.

(٣) أ: ولا تفوت؛ م: لا تفوت؛ ن: ولا تفويت.

(٤) وهو الحديث الذي أشرت إليه قبل قليل وسبق فيما مضى ٤١١/٣.

(٥) ح، ب: أخطأ باجتهاده.

المذكور في قوله : «من ترك صلاة العصر [فقد]»^(١) حبط عمله»^(٢) فإن هذا مجتهد متأول مخطيء . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم «إن الله تجاوز لى عن أمتى الخطأ والنسيان»^(٣) . وهو حديث حسن ، وقد دل عليه القرآن والحديث الصحيح^(٤) .

وأما من فوّتها عمدا عالما بوجوبها ، أو فوّت بعض واجباتها الذى يعلم وجوبه منها ؛ فهذا مما تنازع فيه العلماء . فقليل فى الجميع : يصح أن يصلّيها بعد التفويت ، ويجب ذلك عليه ، ويُثاب على ما فعل ، ويعاقب على التفويت ، كمن أّخر الظهر إلى وقت العصر ، والمغرب والعشاء إلى آخر الليل من غير عذر .

وهذا قول أبى حنيفة والشافعى وأحمد يقولون^(٥) : هو^(٦) فى كل صلاة وجب إعادتها فى الوقت فيجب إعادتها بعد الوقت . وأما مالك وغيره من أهل المدينة فيفرّقون بين ما يعاد فى الوقت وما يعاد بعد خروج الوقت ، فما لم يكن فرضا بل واجبا - وهو الذى يسمونه سنة - أمروا بإعادة الصلاة إذا تركه فى الوقت ، كمن صلّى بالنجاسة . وأما ما كان فرضا ، كالركوع والسجود والطهارة ، فإنه بمنزلة من لم يصل ، فيعيد بعد الوقت .

(١) فقد : ساقطة من (ن) ، (م) ، (أ) .

(٢) مضى الحديث قبل صفحات .

(٣) مضى هذا الحديث من قبل ٤/٥٨٠ .

(٤) الصحيح : ساقطة من (ح) ، (ى) ، (و) .

(٥) أ ، ح ، و ، ر ، ى : يقولونه .

(٦) هو : زيادة فى (ن) ، (م) .

(٧) ب (فقط) : وجبت .

وقد أنكر عليهم كثير من الناس التفريق بين الإعادة في الوقت وبعده .
وصنّف المزنّي مصنّفاً ردّ فيه على مالك ثلاثين مسألة منها هذه . وقد ردّ
على المزنّي الشيخ أبو بكر الأبهري^(١) وصاحبه القاضي عبد الوهاب .
وعمدتهم أن الصلاة إن^(٢) فعلت - كما أمر بها العبد - فلا إعادة عليه في
الوقت ولا بعده، وإن لم تفعل كما أمر بها العبد فهي في ذمته، فيعيدها
في الوقت وبعده . وأهل المدينة يقولون : فعلها في الوقت واجب ليس
لأحد قط أن يؤخرها عن الوقت، فإن كان الوقت أوكد مما ترك لم يعد بعد
الوقت، لأنه ما بقي بعد الوقت يمكنه تلافيها؛ فإن الصلاة مع النجاسة
أو عريانا خير من الصلاة بلا نجاسة بعد الوقت، فلو أمرناه أن يعيدها بعد
الوقت لكننا نأمره بأنقص مما صلّى، وهذا لا يأمر به الشارع، وهذا
بخلاف من ترك ركنا منها، فذاك بمنزلة من لم يصل، فيعيد بعد الوقت .

وهذا الفرق مبني على أن الصلاة من واجباتها^(٣) ما هو ركن لا تتم إلا
به، ومنها ما هو واجب تتم بدونه^(٤)، إما مع السهو وإما مطلقاً . وهذا قول
الجمهور، وأبو حنيفة يوجب فيها ما لا يجب بتركه الإعادة بحال . فإذا

(١) ن، م : البهري، وهو تحريف . وهو أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح التميمي
الأبهري، ولد سنة ٢٨٩ وتوفي سنة ٣٧٥، له تصانيف في شرح مذهب مالك والرد على
مخالفيه . انظر ترجمته في : تاريخ بغداد ٥/٤٦٢ - ٤٦٣ ؛ الأعلام ٧/٩٨ .

(٢) ن، م : إذا .

(٣) بعد عبارة «من واجباتها» يوجد سقط طويل في نسخة (ي) يظهر أنه كان نتيجة ضياع أوراق
من المخطوطة إذ أن الكلام في الصفحة التالية يبدأ بعبارة «به الشرك بل أرادت التقى الذي
لا يقدم على الفجور» ووجدت هذه العبارة في ص ٧٣/٣ (ب) .

(٤) ر، ح : تتم به .

أوجب أهل المدينة فيها ما يجب بتركه الإعادة في الوقت، كان أقرب إلى الشرع. وأحمد - مع مالك - يوجبان فيها ما يسقط بالسهو ويُجبر بالسجود، ثم ذلك الواجب إذا تركه عمدا أمره أحمد في ظاهر مذهبه بالإعادة كما لو ترك فرضا، وأما مالك ففي مذهبه قولان فيمن ترك ما يجب السجود لتركه سهوا، كترك التشهد الأول، وترك تكبيرتين فصاعدا، أو قراءة^(١) السورة والجهر والمخافتة في موضعهما.

وقد اتفق الجميع على أن واجبات الحج منها ما يُجبر الحج مع تركه، ومنها ما يفوت الحج مع تركه فلا يجبر، كالوقوف بعرفة، فكذلك^(٢) الصلاة.

وقالت طائفة ثالثة: ما أمر الله به في الوقت إذا ترك لغير عذر حتى فات وقته لم يمكن فعله بعد الوقت، كالجمعة، والوقوف بعرفة، ورمى الجمار؛ فإن الفعل / بعد الوقت عبادة لا تُشرع إلا إذا شرعها الشارع، فلا تكون مشروعة إلا بشرعه، ولا واجبة إلا بأمره. وقد اتفق المسلمون على أن من فاته الوقوف بعرفة لعذر أو لغيره^(٣) لا يقف بعرفة بعد طلوع الفجر، وكذلك رمى الجمار لا تُرمى بعد أيام منى، سواء فاتته^(٤) لعذر أو لغير عذر^(٥). كذلك الجمعة لا يقضيها الإنسان سواء فاتته بعذر أو بغير

(١) أو قراءة: كذا في (م)، (ح)، (ب). وفي سائر النسخ: وقراءة.

(٢) ن، م: وكذلك.

(٣) ن، م، و: أو غيره.

(٤) أ: فاتته؛ ن، م: فاتت.

(٥) ن، م: لعذر أو غيره؛ ح: لعذر أو بغير عذر؛ و، ر: بعذر أو بغير عذر.

عذر^(١)، وكذلك لو فوتها^(٢) أهل المصر كلهم لم يصلوها^(٣) يوم السبت .
وأما الصلوات الخمس فقد ثبت أن المعذور يصلها إذا أمكنه، كما
قال النبي صلى الله عليه وسلم «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا
ذكرها، فإن ذلك وقتها لا كفارة لها إلا ذلك»^(٤). وكذلك صوم رمضان أمر
الله المسافر والمريض والحائض أن يصوموا^(٥) نظيره في أيام آخر.
والوقت المشترك بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء [وقت]^(٦) لجواز
فعلهما^(٧) جميعاً عند العذر، وإن فعلتا لغير عذر ففعلهما آثم، لكن هذه
قد فعلت في وقت هو وقتها في الجملة .

وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة خلف الأمراء الذين
يؤخرون الصلاة، ونهى عن قتالهم، مع ذمهم وظلمهم . وأولئك كانوا
يؤخرون الظهر إلى العصر، فجاءت طائفة من الشيعة^(٨) فصاروا
يجمعون بين الصلاتين في وقت الأولى دائماً من غير عذر، فدخل في
الوقت المشترك من جواز الجمع للعذر، من تأويل الولاية وتصحيح
الصلاة مع إثم التفويت، ما لم يدخل في التفويت المطلق؛ كمن يفطر
شهر رمضان عمداً ويقول: أنا أصوم في شوال، أو يؤخر الظهر والعصر

(١) ن: بعذر أو بغيره؛ م: بعذر ولا بغيره.

(٢) ح: لوسهى .

(٣) و: وكذلك لو فوت أهل المصر كلهم صلاة الجمعة يوم الجمعة لم يصلوها .

(٤) سبق الحديث قبل صفحات (ص ٢١٢) .

(٥) أ، و، ز: أن يصوم؛ ح، ب: أن تصوم .

(٦) وقت: ساقطة من (ن)، (م)، (و) .

(٧) ن، م: فعلها . (٨) و: طائفة ثلاثة من الشيعة .

عمداً، ويقول: أصليهما بعد المغرب، ويؤخر^(١) / المغرب والعشاء ويقول: ص ١٩٨
أصليهما بعد الفجر، أو يؤخر الفجر ويقول: أصليها بعد طلوع
الشمس، فهذا تفويت محض بلا عذر.

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم: «من فاتته صلاة العصر
فكأنما وتر أهله وماله»، وقال: «من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله»^(٢)،
فلو كان يمكنه الاستدراك لم يحبط عمله. وقوله: «وتر أهله وماله» أى
صار وترًا لأهل له ولا مال، ولو كان فعلها ممكناً بالليل لم يكن موتوراً.

وقال: «من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك»^(٣)
فلو كان فعلها بعد المغرب صحيحاً مطلقاً، لكان مدرِكاً، سواء أدرك
ركعة أو لم يدرك؛ فإنه لم يرد أن من أدرك ركعة صحت صلاته بلا إثم،
بل يَأْتُم بتعمد ذلك، كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة، فإنه أمر بأن
تُصلى الصلاة لوقتها الذى حدّه، وأن لا يُؤخر العصر إلى ما بعد
الاصفرار، ففعلها قبل الاصفرار واجب بأمره، وقوله «صلوا الصلاة
لوقتها»^(٤)؛ فعلم أن هذا الإدراك لا يرفع الإثم عن غير المعذور، بل يكون

(١) ب (فقط): أو يؤخر.

(٢) مضى هذان الحديثان قبل صفحات (ص ٢١٢).

(٣) ب (فقط): فقد أدرك العصر. وسبق الحديث قبل صفحات (ص ٢١١).

(٤) سبق هذا الحديث مطولاً قبل صفحات ٢٠٩/٥. وهذه العبارة جزء من عدة أحاديث

وجاءت أحياناً بلفظ «صل الصلاة لوقتها» وأحياناً بلفظ «صلوا الصلاة لوقتها» وجمع مسلم
هذه الأحاديث فى صحيحه ٤٤٨/١ - ٤٤٩ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب
كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار. . .) وهى أحاديث عن أبى ذر رضى الله عنه جاء
فى أولها: قال لى رسول الله: «كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها،

قد صلاها مع الإثم، فلو كانت أيضا تصلى بعد المغرب مع الإثم، لم يكن فرق بين من يصلّيها عند الاصفرار أو يصلّيها بعد الغروب، إلا أن يُقال: ذاك أعظم إثما. ومعلوم أنه كلما أخرها كان أعظم إثما، فحيث جاز القضاء مع وجوب التقديم كلما أخر القضاء كان أعظم لإثمه.

ومن نام عن صلاة أو نسيها فعليه أن يصلّيها إذا ذكرها؛ [فإن ذلك وقتها]^(١). وإذا أخرها من غير عذر أثم، كما يأثم من أخر الواجب على الفور، ويصح فعلها بعد ذلك، فلو كانت العصر بعد المغرب بهذه المنزلة، لم يكن لتحديد وقتها بغروب الشمس، وقوله: «من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس»^(٢) فائدة، بل كانت تكون كالواجب على الفور إذا أخره، أو كانت تكون كالمغرب إذا أخرها إلى وقت العشاء. ومعلوم أن هذا قد يجوز - بل يُسنّ - كما في ليلة المزدلفة، كما يُسنّ تقديم العصر إلى وقت الظهر يوم عرفة بالسنة المتواترة واتفاق المسلمين.

أو يمتنون الصلاة عن وقتها؟ قال: قلت: فما تأمرني؟ قال: «صل الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم فصل، فإنها لك نافلة»، وفي آخر حديث (رقم ٢٤٤) قال النبي صلى الله عليه وسلم: «صلو الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم نافلة». وجاء الحديث عن أبي ذر وبمعناه عن ابن مسعود وعبادة بن الصامت رضى الله عنهم فى: سنن أبى داود ١٧٣/١ - ١٧٤ (كتاب الصلاة، باب إذا أخر الإمام الصلاة عن الوقت)؛ سنن الترمذى ١١٣/١ - ١١٤ (كتاب مواقيت الصلاة، باب ما جاء فى تعجيل الصلاة إذا أخرها الإمام)؛ سنن ابن ماجه ٣٩٨/١ - ٣٩٩ (كتاب إقامة الصلاة...، باب ما جاء فيما إذا أخرجوا الصلاة عن وقتها).

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٢) سبق هذا الحديث قبل صفحات فى هذا الجزء ١٢/٥.

وأما فعل العصر بعد المغرب^(١)، فلم يؤذن فيه قط لغير المعذور، كما لم يؤذن في صلاة المغرب قبل غروب الشمس. قال هؤلاء: والصلاة في الوقت واجبة على أى حال بترك جميع الواجبات لأجل الوقت، فإذا أمكنه أن يصلّى في الوقت بالتيمم، أو بلا قراءة، أو بلا إتمام ركوع وسجود، أو إلى غير القبلة، أو يصلّى عريانا، أو كيفما أمكن - وجب ذلك عليه، ولم يكن له أن يصلّى بعد الوقت مع تمام الأفعال. وهذا مما ثبت بالكتاب والسنة وعامته مجمع عليه.

٥٥ / ٣ فَعُلِمَ أن الوقت مقدّم على جميع / الواجبات. وحيثئذ فمن صلّى في الوقت بلا قراءة، أو عريانا متعمدا، ونحو ذلك، إذا أمر أن يصلّى بعد الوقت بقراءة وسترة، كان ما أمر به دون ما فعله. ولهذا إذا لم يمكن إلا أحدهما، وجب أن يصلّى في الوقت بلا قراءة ولا سترة، ولا يؤخرها ويصلّى بعد الوقت بقراءة وسترة.

فَعُلِمَ أن ذلك التوقيت^(٢) ما بقى استدراكه ممكنا، وأما المعذور فالله تعالى جعل الوقت في حقه متى أمكنه، فمن نسى الصلاة - أو بعض واجباتها - صلّاها متى ذكرها^(٣)، وكان ذلك هو الوقت في حقه. وإذا قيل: صلاته في الوقت كانت أكمل.

قيل: نعم، لكن تلك لم تجب عليه لعجزه بالنوم والنسيان، وإنما وجب عليه أن يصلّى إذا استيقظ وذكر، كما نقول في الحائض إذا طهرت

(١) ح، ب: بعد الغروب.

(٢) ح، ب: التوقيت.

(٣) ن، م، و: متى ذكر.

فى وقت العصر فهى حيثئذ مأمورة بالظهر والعصر، وتكون مصلية للظهر فى وقتها أداءً، وكذلك إذا طهرت آخر الليل صلت المغرب والعشاء، وكانت المغرب فى حقها أداءً، كما أمرها بذلك أصحاب رسول الله (١) صلى الله عليه وسلم: عبدالرحمن بن عوف، وابن عباس، وأبو هريرة رضى الله عنهم، ولم يُنقل عن صحابى خلافه.

وهذا يدل على أن هذا من السنة التى كان الصحابة يعرفونها؛ فإن مثل هذا يقع على عهد النبى صلى الله عليه وسلم وخلفائه، وقد دل على ذلك الكتاب والسنة، حيث جعل الله المواقيت ثلاثة فى حق المعذور، وهذه معذورة. وهذا مذهب مالك والشافعى وأحمد [بن حنبل] (٢)، وهويدل على أن الوقت مشترك فى حق المعذور، فلا يحتاج أن ينوى الجمع، كما هو قول الأكثرين: أبى حنيفة ومالك والإمام أحمد وقدماء أصحابه.

لكن الشافعى، وطائفة من أصحاب أحمد، كالخرقى ومن وافقه، قالوا: تجب النية فى القصر والجمع. وجمهور العلماء على أنه لا تجب النية لا لهذا ولا لهذا. وهذا مذهب مالك وأبى حنيفة وأحمد وقدماء أصحابه (٣)، وهو الصواب، كما بٌسط فى غير هذا الموضوع (٤). وقضية (٥) الحائض مما يبين أن فعل الصلاة فى غير وقتها الذى أمر بها

(١) ح، ب: النبى.

(٢) بن حنبل: زيادة فى (ح)، (ب).

(٣) عبارة «وقدماء أصحابه»: ساقطة من (ب) فقط.

(٤) ن، م: فى موضعه. (٥) وقضية: كذا فى (أ) وفى سائر النسخ: قصة.

فيه غير ممكن؛ فإن ذلك لو كان ممكنا لكانت الحائض تؤمر بقضاء الصلاة أمر إيجاب أو [أمر] استحباب^(١).

فإذا قيل: يسقط القضاء عنها تخفيفا.

قيل: فلو أرادت أن تصلي قضاء لتحصل^(٢) ثواب الصلاة التي فاتتها، لم يكن هذا مشروعا باتفاق العلماء، وكان لها أن تصلي من النوافل ما شاءت؛ فإن تلك الصلاة لم تكن مأمورة بها في وقتها. والصلاة المكتوبة لا يمكن فعلها إلا في الوقت الذي أمر به العبد، فلم يجز فعلها بعد ذلك. وكل من كان معذورا من نائم وناسٍ ومخطيء، فهؤلاء مأمورون بها في الوقت الثاني، فلم يصلوا إلا في وقت الأمر، كما أمرت الحائض والمسافر والمريض بقضاء رمضان، وقيل في المتعمد لفطره: لا يجزيه صيام الدهر ولو صامه.

قالوا: والناسي إنما أمر بالصلاة إذا ذكرها، لم يؤمر بها قبل ذلك. وذلك هو الوقت في حقه، فلم يصل إلا في وقتها، وكذلك النائم إذا استيقظ إنما صلى في الوقت.

قالوا: ولم يجوز الله لأحد أن يصلي الصلاة لغير وقتها، ولا يقبلها منه في غير وقتها ألبته. وكذلك شهر رمضان. وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من أفطر يوما من رمضان لم يقضه صيام الدهر وإن صامه»^(٣) قالوا: وإنما يقبل الله صيامه في غير الشهر من المعذور،

(١) ن، م، و، أ: إيجاب أو استحباب.

(٢) ن، م: لتحصيل.

(٣) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخارى ٣٢/٣ (كتاب الصوم، باب إذا جامع =

كالمريض والمسافر والحائض، ومن اشتبه عليه الشهر فتحرى فصام بعد ذلك، فإنه يجزيه الصيام، أما المعتمد للفطر فلا.

قالوا: ولهذا لم يأمر / النبي صلى الله عليه وسلم الذى جامع أهله فى رمضان بصوم، بل أمره بالكفارة فقط. وقد جاء ذكر أمره بالقضاء فى حديث ضعيف ضعفه العلماء: أحمد بن حنبل وغيره^(١). وكذلك جاء فى الذى يستقىء عمدا أنه يعيد، وهذا لم يثبت رفعه، وإنما ثبت أنه موقوف على أبى هريرة. ويتقدير صحته فيكون المراد به المعذور الذى اعتقد أنه يجوز له الاستقاء، أو المريض الذى احتاج إلى أن يستقىء فاستقاء؛ فإن الاستقاء لا تكون فى العادة إلا لعذر، وإلا فلا يقصد العاقل أن يستقىء بلا حاجة^(٢)، فيكون المستقىء متداوياً بالاستقاء، كما يتداوى

فى رمضان؛ سنن أبى داود ٤٢٢/٢ - ٤٢٣ (كتاب الصوم، باب التغليظ فيمن أظفر عمدا)؛ سنن الترمذى ١١٣/٢ (كتاب الصوم، باب ما جاء فى الإفطار متممداً).
(١) انظر كلام ابن قدامة فى «المغنى» ١٠٩/٣ - ١١٠ عن حكم من جامع أهله فى رمضان، ورأى فقهاء المذاهب فيها. ورأى وجوب القضاء لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمجامع «وصم يوماً مكانه» رواه أبو داود بإسناده وابن ماجه والأثرم. وأما الكفارة فتلزمه للحديث المتفق عليه عن أبى هريرة قال: بينا نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل، فقال: يا رسول الله هلكت. قال: «مالك؟». قال: وقعت على امرأتى فى رمضان وأنا صائم. الحديث. وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره بالعتق أو بصيام شهرين متتابعين أو بإطعام ستين مسكيناً، فلم يستطع، فأعطاه عرق فيه تمر وأمره بالتصدق به، فقال الرجل إنه لا يوجد من هو أفقر من أهل بيته، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وقال له: «أطعمه أهلك». وانظر ما ذكره الألبانى فى «إرواء الغليل» ٨٨/٤ - ٩٣ وكلامه على الحديثين ومخالفته لابن تيمية فى مسألة القضاء فانه استشهد بكلام ابن حجر فى الفتح (١٥٠/٤) حيث قال «وبمجموع هذه الطرق تعرف أن لهذه الزيادة (وهى قول النبي: وأمره أن يصوم يوماً مكانه) أصلاً».

(٢) ن، م: لغير حاجة.

بالأكل، وهذا يُقبل منه القضاء ويؤمر به. وهذا الحديث ثابت عن أبي هريرة، وإنما اختلف في رفعه، وبكل حال هذا معناه^(١).

٥٦ / ٣ فإن أبا هريرة هو الذى / روى حديث الأعرابي، وحديث: «من أفطر يوماً من رمضان لم يقضه صيام الدهر» فتحمل أحاديثه على الاتفاق لا على الاختلاف. وهذا قول طائفة من السلف والخلف، وهو قول أبي عبد الرحمن صاحب الشافعي، و[هو] قول^(٢) داود بن عليّ، وابن حزم^(٣)، وغيرهم.

قالوا: والمنازعون لنا ليس لهم قط حجة يردّ اليها عند التنازع، وأكثرهم يقولون: لا يجب القضاء إلا بأمر ثانٍ، وليس معهم هنا أمر. ونحن لا تنازع في وجوب القضاء فقط، بل ننازع في قبول القضاء منه وصحة الصلاة في غير وقتها، فنقول: الصلوات الخمس في غير وقتها المختص والمشارك، المضيق والموسع، كالجمعة في غير وقتها، وكالحج في غير وقته، وكرمى الجمار في غير وقتها. والوقت صفة للفعل، وهو من أكد واجباته، فكيف تُقبل العبادة بدون صفاتها^(٤) الواجبة فيها؟

(١) انظر كلام الألباني على هذا الحديث في «إرواء الغليل» ٥١/٤ - ٥٣ وقد صححه مرفوعاً ونصه: عن أبي هريرة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من ذرعه القىء فليس عليه قضاء، ومن استقاء فليقض». على أن للحديث وجهاً آخر ضعيف (انظر ٥٣/٤).

(٢) ن، م: وقول.

(٣) انظر ما ذكره ابن حزم في وجوب القضاء على من استقاء وعدم وجوب القضاء على المتمعد

للجماع في رمضان في «المحلى» ١٧٥/٦ - ١٧٧، ١٨٠ - ١٨٥.

(٤) ح، ب: صفتها.

وهو لو صَلَّى إلى غير القبلة بغير عذر لم تكن صلاته إلا باطلة، وكذلك إذا صَلَّى قبل الوقت المشترك لغير عذر، مثل أن يصلي الظهر قبل الزوال، والمغرب قبل المغيب، ولو فعل ذلك متأولاً، مثل الأسير إذا ظن دخول شهر رمضان فصام، ومثل المسافر في يوم الغيم وغيرهما إذا اجتهدوا فصلوا الظهر: قبل الزوال أو المغرب قبل الغروب؛ فهؤلاء في وجوب الإعادة عليهم قولان معروفان للعلماء. والنزاع في ذلك في مذهب مالك والشافعي. والمعروف من مذهب أحمد أنه لا يُجزئهم، ولو فعلوا ذلك في الوقت المشترك، كصلاة العصر في وقت الظهر، والعشاء قبل مغيب الشفق، فقياس الصحيح من مذهب أحمد أن ذلك يجزىء، فإنه جَمَعَ لعذر، وهو لا يشترط النية، وقد نصَّ على أن المسافر إذا صَلَّى العشاء قبل مغيب الشفق أجزاءه لجواز الجمع له، وإن كان لم يصلها مع المغرب، ولهذا يستحب له مع أمثاله تأخير الظهر وتقديم العصر، وتأخير المغرب وتقديم العشاء، كما نُقل عن السلف. فدل على أن الثانية إذا فُعلت هنا قبل الوقت الخاص أجزأته.

قالوا: فالنزاع في صحة مثل هذه الصلاة، كالنزاع في رمي الجمار [لا يُفعل بعد الوقت]^(١).

قال لهم الأولون: ما قسم عليه من الجمعة والحج ورمي الجمار لا يفعل بعد الوقت المحدود في الشرع بحالٍ، لا لمعذورٍ ولا لغير معذور^(٢). فعلم أن هذه الأفعال مختصة بزمان كما هي مختصة بمكان.

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و).

(٢) ن، م، و: ولا لغيره.

وأما الصلوات الخمس فيجوز فعلها للمعذور بعد انقضاء الأوقات، فعلم أنه يصح فعلها في غير الوقت، وأن الوقت ليس شرطاً فيها، كما هو شرط في تلك العبادات.

قال الآخرون: الجواب من وجهين: أحدهما: أن يُقال: هب أنه يجوز فعل الصلاة بعد وقتها للمعذور، توسعاً من الله ورحمة^(١)، وأما النائم والناسي فلا^(٢) ذنب لهما، فوسّع الله لهما عند الذكر والانتباه، إذ كان لا يمكنهما الصلاة إلا حينئذ. فأى شيء في هذا مما يدل على جواز ذلك لمرتكب الكبيرة الذي لا عذر له في تفويتها؟ والحج إذا فاته في عام أمكنه أن يحج في عام قابل، ورمى الجمار إذا فاته جعل له بدل عنها وهو النسك. والجمعة إذا فاتت صلى الظهر. فكان^(٣) المعذور إذا فاتته هذه العبادات المؤقتة شرع له أن يأتي ببدلها، ولا إثم عليه، رحمة من الله في حقه. وأما غير المعذور فجعل له البدل أيضاً في الحج، لأن الحج يقبل النيابة؛ فإذا مات الإنسان جاز أن يُحجَّ عنه، وإن كان مفترطاً^(٤)، فإذا جاز أن يحج عنه غيره فلأن يجوز أن يأتي هو بالبدل بطريق الأخرى والأولى؛ فإن الدم الذي يخرج هو أولى من فعل غيره عنه.

وأما الجمعة إذا فاتته، فإنما يصلى الظهر، لأنها الفرض المعتاد في كل يوم، لا لأنها بدل عن الجمعة، بل الواجب على كل أحد: إما

(١) ح، ر: ورحمة لهما.

(٢) أ، ب: لأن النائم والناسي لا...

(٣) ن، م، و: وكان.

(٤) ح: مفروضاً.

الجمعة وإما الظهر؛ فإذا أمكنه^(١) الجمعة وجبت عليه، وإن لم يمكن
صلى الظهر، فإذا فاتت الجمعة أمكنه أن يصلى الظهر، فوجب عليه
صلاة الظهر. ولهذا لا يجوز فعلها عند أكثر العلماء إلا إذا فاتت
الجمعة.

وأما الصلاة المكتوبة فلا تدخلها النيابة بحال، وكذلك صوم رمضان
إن^(٢) كان قادرا عليه والإسقاط عنه الصوم، وأطعم هو عن كل يوم مسكينا
عند الأكثرين، وعند مالك لا شيء عليه. وأما ما وردت به السنة من صيام
الإنسان عن وليه، فذاك في النذر، كما فسرتة الصحابة الذين رووه بهذا،
كما يدل عليه لفظه؛ فإنه قال: «من مات وعليه صيام صام / عنه وليه»^(٣)
والنذر في ذمته وهو^(٤) عليه، وأما صوم رمضان فليس في ذمته ولا هو
عليه، بل هو ساقط عن العاجز عنه.

فلما كانت الصلوات الخمس وصيام رمضان لا يفعله أحد عن أحد
أصلا، لم يكن لهما بدل، بخلاف الحج وغيره، فلهذا وسع الشارع في
قضائهما للمعذور لحاجته إلى ذلك توسعة منه ورحمة، وغيرهما لم يوسع
في قضائهما لأحد، لأنه لا حاجة [به]^(٥) إلى قضائهما لما شرع من البديل،

(١) ن، م: أمكنته؛ ح: أمكنت.

(٢) ح، ب: إذا.

(٣) الحديث عن عائشة رضي الله عنها في: البخارى ٣٥/٣ (كتاب الصوم، باب من مات

وعليه صوم)؛ مسلم ٨٠٣/٢ (كتاب الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت)؛ سنن أبى

داود ٤٢٣/٢ - ٤٢٤ (كتاب الصوم، باب فيمن مات وعليه صيام) وقال أبو داود: «هذا

في النذر، وهو قول أحمد بن حنبل».

(٥) به: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن، م، و: فهو.

ص ١٩٩ إما عبادة أخرى كالظهر عن الجمعة، والدم / عن واجبات الحج، وإما فعل الغير، كالحج عن المغصوب والميت.

فهذا يبين الفرق بين الصلاة والصوم وغيرهما، ويبين المعذور وغيره، ويبين أن من وسع [فيهما] لغير المعذور^(١) كما يوسع للمعذور فقد أخطأ القياس.

الجواب الثاني: أنا لم نقس قياساً استفدنا به حكم الفرع من الأصل؛ فإن ما ذكرناه ثابت بالأدلة الشرعية التي لا تحتاج إلى القياس معها كما تقدم، لكن ذكرنا القياس ليتصور الإنسان ما جاء به الشرع في هذا، كما يضرب الله الأمثال للتفهيم والتصوير، لا لأن ذلك هو الدليل الشرعي.

والمراد بهذا القياس أن يُعرف أن فعل الصلاة بعد الوقت، حيث حرّم الله ورسوله تأخيرها، بمنزلة فعل هذه العبادات. والمقصود تمثيل الحكم بالحكم، لا تمثيل الفعل بالفعل، فيُعرف^(٢) أن المقصود أن الصلاة ما بقيت تُقبل ولا تصح، كما لا تقبل هذه ولا تصح؛ فإن من الجهال من يتوهم أن المراد بذلك تهوين^(٣) أمر الصلاة، وأن من فوتها سقط عنه القضاء، فيدعو ذلك السفهاء إلى تفويتها.

وهذا لا يقوله مسلم، بل من قال: إن من فوتها فلا إثم عليه، فهو كافر مرتد يُستتاب، فإن تاب وإلا قُتل. ولكن تفويت الصلاة عمداً مثل تفويت شهر رمضان عمداً بإجماع المسلمين، فأجمع المسلمون كلهم من

(١) ن، م: أن من وسع لغيره.

(٢) ن: فيعمل.

(٣) ح، ب: توهمين.

جميع الطوائف على أن من قال: لا أصلى صلاة النهار إلا بالليل، فهو كمن قال: لا أصوم رمضان^(١) إلا في شوال، فإن كان يستجيز تأخيرها ويرى ذلك جائزا له، فهو كمن يرى تأخير رمضان جائزا. وهذا وهذا يجب^(٢) استتابتهما باتفاق العلماء، فإن تابا واعتقدا وجوب فعل الصلاة والصوم في وقتها وإلا قتلا.

وكثير من العامة والجهال يعتقدون جواز تأخيرها إلى الليل بأدنى شغل، ويرى أن صلاتها بالليل خير من أن يصلّيها بالنهار مع الشغل، وهذا باطل بإجماع المسلمين، بل هذا كفر^(٣). وكثير منهم لا يرى جوازها في الوقت إلا مع كمال الأفعال، وأنه إذا صلاها بعد الوقت مع كمال الأفعال كان أحسن، وهذا باطل، بل كفر باتفاق العلماء.

ومن أسباب هذه الاعتقادات الفاسدة تجويز القضاء لغير المعذور، وقول القائل: إنها تصح وتقبل وإن أثم بالتأخير، فجعلوا فعلها بعد الغروب كفعل العصر بعد الاصرار، وذلك جمع بين ما فرق الله ورسوله بينه. فلو علمت العامة أن تفويت الصلاة كتفويت شهر رمضان باتفاق المسلمين، لاجتهدوا في فعلها في الوقت.

ومن جملة أسباب ذلك أن رمضان يشترك في صومه جميع الناس، والوقت مطابق للعبادة لا يُفصل^(٤) عنها، وليس له شروط كالصلاة. والصلاة وقتها موسّع، فيصلّي بعض الناس في أول الوقت وبعضهم في

(١) ن: لا أصوم شهر رمضان.

(٢) ح: وهذا قد يجب؛ ر، م: وهذا يجب؛ ب: وهذا يجب..

(٤) ح، ب: لا يفصل.

(٣) ن، م: بل هو كفر.

آخره، وكلاهما جائز، وفيها واجبات يظن الجهال أنه لا يجوز فعلها إلا مع تلك الواجبات مطلقاً، فيقولون: نفعناها بعد الوقت، فهو خير من فعلها في الوقت بدون تلك الواجبات.

فهذا الجهل أوجب تفويت الصلاة [التفويت] ^(١) المحرم بالإجماع، ولا يجوز أن يُقال لمن فوتها: لا شيء عليك، أو تسقط عنك الصلاة، وإن قال هذا فهو كافر، ولكن يبين له أنك بمنزلة من زنى وقتل النفس، وبمنزلة من أفطر في رمضان عمداً، إذ أذنبت ذنباً ما بقي له جبران يقوم مقامه، فإنه من الكبائر. بل قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه: الجمع بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر.

فإذا كان هذا في الجمع من غير عذر، فكيف بالتفويت من غير عذر. وحينئذ فعليك بالتوبة والاجتهاد في أعمال صالحة أكثر من قضائها، فصل صلوات كثيرة، لعله أن يكفر بها عنك ما فوته، وأنت مع ذلك على خطر، وتصدق فإن بعض الصحابة ألهاه بستانه عن صلاة المغرب فتصدق ببستانه.

وسليمان بن داود لما فاتته صلاة / العصر بسبب الخيل، طفق مسحاً ^{٥٨ / ٣} بالسوق والأعناق، فعقرها كفارة لما صنع.

فمن فوت صلاة واحدة عمداً فقد أتى كبيرة عظيمة، فليستدرك بما أمكن من توبة وأعمال صالحة. ولو قضاها لم يكن مجرد ^(٢) القضاء رافعا إثم ما فعل بإجماع المسلمين. والذين يقولون: لا يُقبل منه القضاء، يقولون: تأمره بأضعاف القضاء، لعل الله أن يعفو عنه. وإذا قالوا: لا يجب القضاء إلا بأمر جديد، فلأن القضاء تخفيف ورحمة، كما في حق المريض والمسافر في رمضان. والرحمة والتخفيف تكون للمعذور والعاجز، لا تكون

(١) التفويت: ساقطة من (ن)، (م). (٢) مجرد: ساقطة من (ح)، (و).

لأصحاب الكبائر المتعمدين لها، المفرطين في عمود الإسلام .
 والصلاة عمود الإسلام، ألا ترى إلى ما ثبت في الصحيح عن النبي
 صلى الله عليه وسلم من غير وجه أنه لما سُئل عمَّن وجب عليه الحج
 فعجز عنه، أو نذر صياماً أو حجاً فمات، هل يُفعل عنه؟ فقال: «أرأيت
 لو كان على أبيك أو أمك دين فقضيته، أما كان يُجزى عنه؟» قال: بلى .
 قال: فالله^(١) أحق بالقضاء^(٢). ومراده بذلك أن الله أحق بقبول القضاء عن
 المعذور من بنى آدم؛ فإن الله أرحم وأكرم، فإذا كان الأدميون يقبلون
 القضاء عن من مات، فالله أحق بقبوله أيضاً، لم يرد بذلك أن الله يحب
 أن تُقضى حقوقه التي كانت على الميت، وهي أوجب ما يُقضى من
 الدين، فإن دين الميت لا يجب على الورثة قضاؤه، لكن يقضى من
 تركته، ولا يجب على أحد فعل ما وجب على الميت من نذر.

والسائل إنما سأل عن الأجزاء والقبول، لم يسأل عن الوجوب، فلا بد
 أن يُجاب عن سؤاله، فعلم أن الأمر بقضاء العبادات وقبول القضاء من
 باب الإحسان والرحمة^(٣)، وذلك مناسب للمعذور^(٤). وأما صاحب
 الكبيرة المفوت عمداً^(٥) فلا يستحق تخفيفاً ولا رحمة، لكن إذا تاب فله

(١) ح، ب: إن الله .

(٢) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن ابن عباس رضي الله عنهما في: مسلم ٨٠٤/٢

(كتاب الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت)؛ سنن الترمذى ١١٠/٢ (كتاب الصوم،

باب ما جاء في الصوم عن الميت). قال الترمذى: «وفى الباب عن بريدة وابن عمر

وعائشة.. حديث ابن عباس حديث حسن صحيح».

(٣) والرحمة: ساقطة من (ح)، (ر). (٤) ح، ر: للمعرفة.

(٥) ح، ب: .. الكبيرة المتعمد. وسقطت عبارة «المفوت عمداً» من (و).

أسوة بسائر التائبين من الكبائر، فيجتهد في طاعة^(١) الله / وعباداته بما
 ١٩٩ ظ يمكن، والذين أمروه بالقضاء [من العلماء]^(٢) لا يقولون: إنه بمجرد
 القضاء [يسقط عنه الإثم، بل يقولون: بالقضاء]^(٣) يخف عنه الإثم، وأما
 إثم التفويت وتأخير الصلاة عن وقتها فهو كسائر الذنوب التي تحتاج: إما
 إلى توبة، وإما إلى حسنات ماحية، وإما غير ذلك مما يسقط به العقاب.

وهذه المسائل لبسطها موضع آخر. والمقصود هنا أن ما كان من
 الشيطان مما لا يدخل تحت الطاقة فهو معفو عنه، كالنوم والنسيان
 والخطأ في الاجتهاد ونحو ذلك، وأن كل من مُدح من الأمة^(٤) - أولهم
 وآخرهم - على شيء أثابه الله عليه ورفع به قدره، فهو مما جاء به الرسول
 صلى الله عليه وسلم، فالثواب على ما جاء به [الرسول]^(٥)، والنصرة لمن
 نصره، والسعادة لمن اتبعه، وصلوات الله وملائكته^(٦) على المؤمنين به
 والمعلمين للناس دينه، والحق يدور معه حيثما دار، وأعلم الخلق بالحق
 وأتبعهم له أعملهم بسته وأتبعهم لها، وكل قول خالف قوله فهو إما دين
 منسوخ وإما دين مبدل لم يُشرع قط.

وقد قال عليّ رضي الله عنه في مفاوضة جرت بينه وبين عثمان رضي
 الله عنه: «خيرنا أتبعنا لهذا الدين» وعثمان يوافق على ذلك، وسائر
 الصحابة [رضي الله عنهم أجمعين]^(٧).

(٢) من العلماء: ساقطة من (ن)، (م).

(١) ح، ب: طاعات.

(٤) ر، ح: الأئمة.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٦) ن: وسلامه؛ أ: والملائكة.

(٥) الرسول: ساقطة من (ن)، (م)، (و)، (أ).

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

﴿فصل﴾

ولما قال السلف: إن الله أمر بالاستغفار لأصحاب محمد فسبهم الرافضة^(١)، كان هذا كلاماً حقا. وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «لا تسبوا أصحابي»^(٢) يقتضى تحريم سبهم، مع أن الأمر بالاستغفار للمؤمنين والنهي عن سبهم عام.

ففي الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»^(٣). وقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيْمَانِ وَمَنْ لَّمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [سورة الحجرات: ١١] فقد نهى عن السخرية واللمز والتنابز بالألقاب.

واللمز: العيب والطعن، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ [سورة التوبة: ٥٨] أى يعيبك ويطعن عليك، وقوله: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ [سورة التوبة: ٧٩] وقوله ﴿لَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ٤٩] أى: لا يلمز بعضكم بعضا، كقوله ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [سورة

(١) و: أمرنا بالاستغفار لأصحاب محمد فسبهم ..

(٢) سبق الحديث فيما مضى ٢١/٢.

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٤٩٩/٤.

النور: ١٢] وقوله: ﴿فَتَوْبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [سورة البقرة: ٥٤] وقد قال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ الآية [سورة الهمزة: ١] والهمز: العيب^(١) والطنن بشدة وعنف، ومنه هَمَزَ الأرض بعقبه، ومنه الهمزة وهي نبرة من الصدر.

وأما الاستغفار للمؤمنين عموماً فقد قال تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [سورة محمد: ١٩].

وقد أمر الله بالصلاة على من يموت. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستغفر للمنافقين حتى نهى عن ذلك^(٢). فكل مسلم لم يعلم أنه منافق جاز الاستغفار له والصلاة عليه، وإن كان فيه بدعة أو فسق، لكن لا يجب على كل أحد أن يصلى عليه. وإذا كان في ترك الصلاة على الداعي إلى البدعة والمظهر للفجور مصلحة من جهة انزجار الناس، فالكف عن الصلاة كان مشروعاً لمن [كان]^(٣) يؤثر ترك صلاته في الزجر بأن لا يصلى عليه. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فيمن قتل نفسه:

(١) ب (فقط): لعيب.

(٢) في: البخارى ٩٦/٢ - ٩٧ (كتاب الجنائز، باب ما يكره من الصلاة على المنافقين...)
عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضى الله عنهم أنه لما مات عبدالله بن أبى بن سلول جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى عليه رجاء عمر ألا يفعل فقال له: «أخر عنى يا عمر» فلما أكثر عليه قال: «إني خيِّرت فاخترت لو أعلم أنى زدت على السبعين فغفر له لزدت عليها». قال: فصلَّى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم انصرف، فلم يمكث إلا يسيراً حتى نزلت الآياتان من براءة: (ولا تصل على أحد منهم مات أبداً) إلى (وهم فاسقون) [سورة التوبة: ٨٤]. الحديث وهو فى سنن الترمذى والنسائى وأحمد وانظر كلام الألبانى عليه فى «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ١٢٣/٣ - ١٢٤.

(٣) كان: زياده فى (ح)، (ب).

«صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»^(١) وكذلك قال في الغَالِ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»^(٢) وقد قيل لسمره بن جندب: إن ابنك لم ينم البارحة. فقال: أَيْسَمًا؟ قالوا: بَشَمًا. قال: لو مات لم أصل عليه. يعنى: لأنه يكون قد قتل نفسه.

وللعلماء هنا نزاع: هل يَتْرَكَ^(٣) الصلاة على مثل هذا الإمام^(٤) فقط، لقوله صلى الله عليه وسلم: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»؟ أم هذا الترك يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم؟ أم مشروع لمن تطلب صلاته؟ وهل الإمام هو الخليفة أو الإمام الراتب؟ وهل هذا مختص بهذين أم هو ثابت لغيرهما؟ فهذه كلها مسائل تذكر في غير هذا الموضع.

لكن بكل حال المسلمون المظهرون للإسلام قسمان: إما مؤمن،

(١) الحديث عن جابر بن سَمْرَةَ في: سنن الترمذى ٢/٢٦٥ (كتاب الجنائز، باب ما جاء فيمن يقتل نفسه لم يُصَلَّ عليه) ونصه: «أن رجلاً قتل نفسه، فلم يصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم» قال الترمذى «هذا حديث حسن» وذكر الترمذى اختلاف العلماء في هذا وأن أحمد قال: لا يُصَلَّى الإمام على قاتل النفس، ويصلى عليه غير الإمام. والحديث - مع اختلاف في اللفظ - في: سنن النسائى ٤/٥٣ (كتاب الجنائز، باب ترك الصلاة على من قتل نفسه).

(٢) الحديث عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه في: سنن أبى داود ٣/٩١ (كتاب الجهاد، باب في تعظيم الغلول)؛ سنن النسائى ٤/٥٢ (كتاب الجنائز، باب الصلاة على من غل)؛ سنن ابن ماجه ٢/٩٥٠ (كتاب الجهاد، باب الغلول). والحديث في المسند (ط. الحلبي) ٥/١٩٢؛ المستدرک ٢/١٢٧. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. وضعف الألبانى الحديث في «إرواء الغليل» ٣/١٧٤ - ١٧٥ وتكلم عليه.

(٣) قال ابن الأثير في «النهاية»: «البَشَم: التخمة من الدَّسَم».

(٤) ن، م، و: ترك؛ أ: ترك.

(٥) الإمام: ساقطة من (ح)، (و).

وإما منافق . فمن علم نفاقه لم تجز الصلاة عليه والاستغفار له . ومن لم يعلم ذلك منه ^(١) صَلَّى عليه . وإذا عَلِمَ شخص نفاق شخص لم يصل هو عليه ، وصلى ^(٢) عليه من لم يعلم نفاقه .

وكان عمر رضى الله عنه لا يصلى على من لم يصل عليه حذيفة ، لأنه كان فى غزوة تبوك قد عرف المنافقين ، الذين عزموا على الفتك برسول الله صلى الله عليه وسلم .

واعلم أنه لا منافاة بين عقوبة الإنسان فى الدنيا على ذنبه وبين الصلاة عليه والاستغفار له ؛ فإن الزانى والسارق والشارب وغيرهم من العصاة تُقام عليهم الحدود ، ومع هذا فيُحسن إليهم ^(٣) بالدعاء لهم فى دينهم ودنياهم ؛ فإن العقوبات الشرعية إنما شرعت رحمة من الله بعباده ، فهى صادرة عن رحمة الله ^(٤) وإرادة الإحسان إليهم ^(٥) .

ولهذا ينبغى لمن يعاقب الناس على الذنوب أن يقصد بذلك الإحسان إليهم والرحمة لهم ، كما يقصد الوالد تأديب ولده ، وكما يقصد الطبيب معالجة المريض ؛ فإن النبى صلى الله عليه وسلم قال : «إنما أنا لكم بمنزلة الوالد» ^(٦) . وقد قال تعالى : ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ

(١) ح ، ب : عنه . وسقطت الكلمة من (و) .

(٢) ب (فقط) : ويصلى . (٣) ح ، ب : عليهم .

(٤) عن رحمة الله : كذا فى (أ) ، (ب) . وفى سائر النسخ : عن رحمة الخلق .

(٥) ح ، ب ، ر ، أ : لهم .

(٦) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى : سنن أبى داود ٣٠ / ١ (كتاب الطهارة ، باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة) ونصه : «إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم ، فإذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطب بيمينه ، وكان يأمر بثلاثة

وَأَرْوَجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴿ [سورة الاحزاب: ٦] وفي قراءة أُتِيَّ : وهو أب لهم^(١) .
 والقراءة المشهورة تدل على ذلك : فإن نساءه إنما كن أمهات المؤمنين
 تبعاً له ، فلولا أنه كالأب لم يكن نساؤه كالأمهات . والأنبياء أطباء الدين ،
 والقرآن أنزله الله شفاء لما في الصدور ، فالذي يعاقب الناس عقوبة
 شرعية إنما هو نائب عنه^(٢) وخليفة له ، فعليه أن يفعل كما يفعل على
 الوجه الذي فعل .

ولهذا قال تعالى : ﴿ كُتِّمَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
 وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [سورة آل عمران: ١١٠] قال أبو هريرة :
 كتتم خير الناس للناس^(٣) تأتون بهم في الأقياد والسلاسل تدخلونهم
 الجنة^(٤) . أخبر أن هذه الأمة خير الأمم لبني آدم : فإنهم يعاقبونهم
 بالقتل^(٥) والأسر ، ومقصودهم بذلك الإحسان إليهم ، وسوقهم إلى كرامة

أحجار، وينهى عن الروث والرثمة . والحديث في : سنن النسائي ٣٦/١ - ٣٧ (كتاب
 الطهارة، باب النهي عن الاستطابة بالروث) وأوله فيه : «إنما أنا لكم مثل الوالد... وهو
 أيضا في : سنن ابن ماجه ١١٤/١ (كتاب الطهارة، باب الاستنجاء بالحجارة...)؛
 المسند (ط . المعارف) ١٣/١٠٠ ، ١٣٩ وصحح أحمد شاكر الحديثين .
 (١) أورد هذه القراءة الطبري في تفسيره ٧٧/٢١ ، والقرطبي في تفسيره ١٤/١٢٣ ، وابن كثير
 (٢) ح ، ب : نائب له .
 ٣٨٢/٦ .

(٣) أ ، ب : كتتم خير أمة أخرجت للناس ؛ ح : كتتم خيراً للناس .
 (٤) ورد هذا الأثر في : البخاري ٣٧/٦ - ٣٨ (كتاب التفسير، سورة آل عمران، باب كتتم خير
 أمة أخرجت للناس) ونصه فيه : «... عن أبي هريرة رضي الله عنه كتتم خير أمة أخرجت
 للناس . قال : خير الناس للناس ، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في
 الإسلام .» وانظر تفسير ابن كثير للآية ٧٧/٢ (ط . دار الشعب) .
 (٥) ن ، م ، و ، أ ، ر : بالقتال .

الله ورضوانه، وإلى دخول الجنة.

وهكذا الرد على أهل البدع من الرافضة وغيرهم: إن لم يقصد فيه بيان الحق وهدى / الخلق [ورحمتهم] والإحسان إليهم، لم يكن عمله صالحاً. وإذا غلظ [فى] ذم [بدعة و] معصية^(١) كان قصده بيان ما فيها من الفساد ليحذرها العباد، كما فى نصوص الوعيد وغيرها. وقد يهجر الرجل عقوبة وتعزيراً، والمقصود بذلك ردعه وردع أمثاله، للرحمة والإحسان، لا للتشفى والانتقام.

كما هجر النبى صلى الله عليه وسلم أصحابه الثلاثة الذى خلّفوا لما جاء المتخلفون عن الغزاة يعتذرون ويحلفون وكانوا يكذبون. وهؤلاء الثلاثة صدقوا وعُوقبوا بالهجر، ثم تاب الله عليهم ببركة / الصدق^(٢). وهذا مبنى على مسألتين: إحداهما: أن الذنب لا يوجب كفر صاحبه، كما تقوله الخوارج، بل ولا تخليده فى النار ومنع الشفاعة فيه، كما يقوله المعتزلة.

الثانى: أن المتأول الذى قصده متابعة الرسول لا يكفر، [بل]^(٣) ولا يفسق إذا اجتهد فأخطأ. وهذا مشهور عند الناس فى المسائل العملية. وأما مسائل العقائد فكثير من الناس كفر^(٤) المخطئين فيها. وهذا القول لا يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا عن^(٥) أحد من أئمة المسلمين، وإنما هو فى الأصل من أقوال أهل

(٢) انظر ذلك فيما سبق ٦٥/١، ٤٥٩/٤.

(١) ن، م: وإذا غلظ ذم معصية.

(٣) ب: زيادة فى (ر)، (و).

(٥) ح، ب: ولا يعرف عن.

(٤) ح، ب: كفروا.

البدع، الذين يتدعون بدعة ويكفرون من خالفهم، كالخوارج والمعتزلة والجهمية، ووقع ذلك في كثير من أتباع الأئمة، كبعض أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم.

وقد يسلكون في التكفير ذلك؛ فمنهم من يكفر أهل البدع مطلقا، ثم يجعل كل من خرج عما هو عليه من أهل البدع. وهذا بعينه قول الخوارج والمعتزلة والجهمية. وهذا القول أيضا يوجد^(١) في طائفة من أصحاب الأئمة الأربعة، "وليس هو قول الأئمة الأربعة" ولا غيرهم^(٢)، وليس فيهم من كفر كل مبتدع، بل المنقولات الصريحة عنهم تناقض ذلك، ولكن قد يُنقل عن أحدهم^(٣) أنه كفر من قال بعض الأقوال، ويكون مقصوده أن هذا القول كفر ليحذر، ولا يلزم إذا كان القول كفرا أن يكفر كل من قاله مع الجهل والتأويل؛ فإن ثبوت الكفر في حق الشخص المعين، كثبوت الوعيد في الآخرة في حقه، وذلك له شروط وموانع، كما بسطناه في موضعه.

وإذا لم يكونوا في نفس الأمر كفارا لم يكونوا منافقين، فيكونون من المؤمنين، فيستغفر لهم ويترحم عليهم. وإذا قال المؤمن^(٤): ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [سورة الحشر: ١٠] يقصد كل^(٥) من

(١) ب (فقط): لا يوجد، وهو خطأ.

(٢-٢): ساقط من (أ)، (ب).

(٣) و: وهذا القول يوجد في طائفة من أصحاب الأئمة: مالك والشافعي والإمام أحمد، وليس هذا قول هؤلاء الأئمة ولا غيرهم.

(٤) ر: قد ينقل أحد عنهم..

(٦) كل: ساقطة من (ر)، (ح).

(٥) ح، ب، ر، و: المسلم.

سبقة من قرون الأمة بالإيمان، وإن كان قد أخطأ في تأويل تأويله فخالف السنة، أو أذنب ذنبا، فإنه من إخوانه الذين سبقوه بالإيمان، فيدخل في العموم، وإن كان من الثنتين والسبعين فرقة، فإنه ما من فرقة إلا وفيها خلق كثير ليسوا كفارا، بل مؤمنين فيهم ضلال وذنوب يستحقون به الوعيد، كما يستحقه عصاة المؤمنين.

والنبي صلى الله عليه وسلم لم يخرجهم من الإسلام، بل جعلهم من أمته، ولم يقل: إنهم يخلدون في النار. فهذا أصل عظيم ينبغي مراعاته؛ فإن كثيرا من المنتسبين إلى السنة فيهم بدعة، من جنس بدع الرافضة والخوارج. وأصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم - علي بن أبي طالب وغيره - لم يكفروا الخوارج الذين قاتلوهم، بل أول ما خرجوا عليه وتحيزوا بحروراء، وخرجوا عن الطاعة والجماعة، قال لهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه: إن لكم علينا أن لا نمنعكم مساجدنا^(١) ولا حاكم من الفيء. ثم أرسل إليهم ابن عباس فناظرهم فرجع نحو نصفهم، ثم قاتل الباقي وغلبهم، ومع هذا لم يسب لهم ذرية، ولا غنم لهم مالا، ولا سار فيهم سيرة الصحابة في المرتدين، كمسيلمة الكذاب وأمثاله، بل كانت سيرة عليّ والصحابة في الخوارج مخالفة لسيرة الصحابة في أهل الردة، ولم ينكر أحد عليّ ذلك، فعلم اتفاق الصحابة على أنهم لم يكونوا مرتدين عن [دين] الإسلام^(٢).

قال الإمام محمد بن نصر المروزي^(٣): «وقد وليّ عليّ رضي الله عنه

(١) أ، ب: من مساجدنا. (٢) ن، م: عن الإسلام.

(٣) سبقت ترجمته فيما سبق ١٠٦/٢.

قتال أهل البغي، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فيهم ما روى،
وسمّاهم مؤمنين، وحكم فيهم بأحكام المؤمنين. وكذلك عمّار بن
ياسر».

وقال محمد بن نصر أيضا: «حدثنا إسحاق بن راهويه، حدثنا
يحيى بن آدم، عن مفضل^(١) بن مهلهل، عن الشيباني، عن قيس بن
مسلم، عن طارق بن شهاب قال: «كنت عند عليّ حين فرغ من قتال
أهل النهروان، فقيل له: أمشركون هم؟ قال: من الشرك فروا. فقيل:
فمنافقون^(٢)؟ قال: المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلا. قيل: فما هم؟
قال: قوم بغوا علينا فقاتلناهم».

*وقال محمد بن نصر أيضا: «حدثنا إسحاق - حدثنا وكيع، عن
مسعر، عن عامر بن سفيان^(٣)، عن أبي وائل، قال: قال رجل: من
دُعِيَ^(٤) إلى البغلة الشهباء يوم قتل المشركون؟ فقال علي: من الشرك
فروا. قال: المنافقون؟ قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا.
قال: فما هم؟ قال: قوم بغوا علينا فقاتلناهم فنصرنا عليهم.
قال: [حدثنا]^(٥) إسحاق، حدثنا وكيع عن أبي / خالدة^(٦)، عن

١١ / ٣

(١) ن، م، و، أ: حدثنا مفضل..

(٢) ح، ب: أمنافقون.

(*) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) أ، ب: عن عامر بن شفيق.

(٤) أ، ر، و: من دعا.

(٥) حدثنا: زيادة في (و) فقط.

(٦) و: عن ابن أبي حلد.

حكيم بن جابر، قال: قالوا لعلّى حين قتل أهل النهروان: أمشركون هم؟ قال: من الشرك فرّوا. قيل: فمنافقون؟ قال: المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلاً. قيل: فما هم؟ قال قوم: حاربونا فحاربناهم، وقاتلونا فقاتلناهم^(١).

قلت: الحديث^(١) الأول وهذا الحديث صريحان في أن علياً قال هذا القول في الخوارج الحرورية أهل النهروان، الذين استفاضت الأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذمهم والأمر بقتالهم، وهم يكفرون عثمان وعلياً ومن تولاها، فمن لم يكن معهم كان عندهم كافراً ودارهم دار كفر، فإنما دار الإسلام عندهم هي دارهم.

قال الأشعري وغيره: «أجمعت الخوارج على تكفير عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه^(٢)». / ومع هذا عليّ قاتلهم لما بدؤوه بالقتال فقتلوا عبدالله بن خباب، وطلب عليّ منهم قاتله، فقالوا: كلنا قتله، وأغاروا على ماشية الناس^(٣). ولهذا قال فيهم: «قوم قاتلونا فقاتلناهم، وحاربونا فحاربناهم» وقال: «قوم بغّوا علينا فقاتلناهم».

وقد اتفق الصحابة والعلماء بعدهم على قتال هؤلاء؛ فإنهم بغاة على جميع المسلمين، سوى من وافقهم على مذهبهم، وهم يبدؤون المسلمين بالقتال، ولا يندفع شرهم إلا بالقتال؛ فكانوا أضّر على المسلمين من قطاع الطريق. فإن أولئك إنما مقصودهم المال،^(٤) فلو

(١) ح. ر: وأما الحديث.

(٢) قال الأشعري في «مقالات الإسلاميين» ١/١٥٦: «أجمعت الخوارج على إكفار علي بن أبي طالب رضوان الله عليه أن حكم...».

(٣) ح، ب: على ماشية فقتلوا الناس. (* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (أ).

أعطوه لم يقاتلوا، وإنما يتعرضون لبعض الناس*، وهؤلاء يقاتلون الناس على الدين حتى يرجعوا عما ثبت بالكتاب والسنة وإجماع الصحابة إلى ما ابتدعه هؤلاء بتأويلهم الباطل وفهمهم الفاسد للقرآن. ومع هذا فقد صرح علي رضي الله عنه بأنهم مؤمنون ليسوا كفارا ولا منافقين.

وهذا بخلاف ما كان يقوله بعض الناس، كأبي إسحاق الاسفراييني ومن اتبعه، يقولون: «لا نكفر إلا من يكفر^(١)» فإن الكفر ليس حقا لهم، بل هو حق لله^(٢)، وليس للإنسان أن يكذب على من يكذب^(٣) عليه، ولا يفعل الفاحشة بأهل من فعل الفاحشة بأهله، بل ولو استكرهه [رجل] على اللواط^(٤)، لم يكن له أن يستكرهه على ذلك، ولو قتله بتجريح خمر أو تلوط به^(٥) لم يجوز قتله بمثل ذلك^(٦)، لأن هذا حرام لحق الله تعالى. ولو سب النصارى نبينا، لم يكن لنا أن نسب المسيح.

والرافضة إذا كفروا أبا بكر وعمر، فليس لنا أن نكفر عليا. وحديث أبي وائل يوافق ذينك الحديثين. فالظاهر أنه كان يوم النهروان أيضا. وقد روى عنه في أهل الجمل وصفين قول أحسن من هذا. قال إسحاق بن راهويه: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: سمع علي يوم الجمل أو يوم^(٧) صفين رجلا يغلو في القول، فقال:

(١) ح، ب، ر، و: إلا من يكفونا. (٢) ح: الله.

(٣) أ، و: كذب.

(٤) ن، م: ولو استكرهه على اللوطية؛ و، ر: ولو استكرهه رجل على اللوطية.

(٥) به: ساقطة من (أ)، (ب)، (ج)، (د).

(٦) و: لم يكن له أن يقتله بمثل ذلك.. (٧) ح، ب: ويوم.

لا تقولوا إلا خيرا، إنما هم قوم زعموا إنا بغينا عليهم، وزعمنا أنهم بغوا علينا فقاتلناهم. فذكر لأبي جعفر أنه أخذ منهم السلاح. فقال: ما كان أغناه عن ذلك.

وقال محمد بن نصر: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أحمد بن خالد، حدثنا محمد بن راشد، عن مكحول: أن أصحاب عليّ سألوه عمّن قُتل من أصحاب معاوية ما هم؟ قال: هم مؤمنون^(١). وبه قال أحمد بن خالد، حدثنا عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن عبد الواحد بن أبي عون، قال: مرّ عليّ - وهو متكىء^(٢) على الأستر - على قتلى صفين، فإذا حابس اليماني مقتول، فقال الأستر: إنا لله وإنا إليه راجعون، هذا حابس اليماني معهم يا أمير المؤمنين، عليه علامة معاوية، أما والله لقد عهدته^(٣) مؤمنا. قال عليّ: والآن هو مؤمن.

قال: وكان حابس رجلا من أهل اليمن، من أهل العبادة والاجتهاد. قال محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا مختار بن نافع، عن أبي مطر، قال: قال عليّ: متى ينبعث أشقاها؟ قيل: من أشقاها؟ قال: الذي يقتلني. فضربه ابن ملجَم بالسيف فوقع برأس عليّ رضى الله عنه، وهمّ المسلمون بقتله. فقال: لا تقتلوا الرجل، فإن برئت فالجروح قصاص، وإن مت فاقتلوه. فقال: إنك ميت. قال: وما يدريك؟ قال: كان سيفي مسموما^(٤).

(١) مؤمنون: كذا في (ن). وفي سائر النسخ: المؤمنون.

(٢) ن، ح: وهو ييكي. وهو تحريف. (٣) ن: علمته.

(٤) انظر خبر مقتل عليّ رضى الله عنه في: تاريخ الطبرى ١٤٣/٥ - ١٤٧.

٦٢ / ٣
وبه قال محمد بن عبيد^(١)، حدثنا الحسن - وهو ابن الحكم النخعي -
عن رباح^(٢) بن الحارث^(٣)، قال: إنا لبوادٍ، وإن ركبتى لتكاد تمس^(٤) ركبة
عمّار بن ياسر، إذ أقبل رجل فقال: كفر والله أهل الشام^(٥). فقال عمّار:
لا تقل / ذلك، فقبلتنا واحدة، ونبينا واحد، ولكنهم قوم مفتونون، فحق
علينا قتالهم حتى يرجعوا إلى الحق.

وبه قال ابن يحيى، حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن الحسن بن
الحكم، عن رباح^(٦) بن الحارث، عن عمّار بن ياسر، قال: ديننا واحد،
وقبلتنا واحدة، ودعوتنا واحدة، ولكنهم قوم بغوا علينا فقاتلناهم. قال ابن
يحيى، حدثنا يعلى، حدثنا مسعر عن عبدالله بن رباح، عن رباح بن
الحارث، قال: قال عمّار بن ياسر: لا تقولوا: كفر أهل الشام، قولوا:
فسقوا، قولوا: ظلموا.

قال محمد بن نصر: «وهذا يدل على أن الخبر الذي روى عن عمّار
ابن ياسر، أنه قال لعثمان بن عفّان: هو كافر، خبر باطل لا يصح، لأنه
إذا أنكر كفر أصحاب معاوية، وهم إنما كانوا يظهرون أنهم يقاتلون في
دم عثمان، فهو لتكفير عثمان أشد إنكاراً».
قلت: والمروى في حديث عمّار أنه لما قال ذلك، أنكر عليه عليّ

(١) و: وبه قال حدثنا محمد بن عبيد. (٢) ح، ب: رباح.

(٣) و: بن الحرب.

(٤) ن، م، أ: لتمس.

(٥) ب (فقط): الشام.

(٦) ب (فقط): رباح.

رضى الله عنه . وقال : أتكفر برّبِّ آمن به عثمان ؟ . وحدّثه بما يبين بطلان ذلك القول . فيكون عمار : إن كان قال ذلك متأوّلاً فقد رجع عنه حين بيّن له علىّ رضى الله عنه أنه^(١) قول باطل .

ومما يدل على أن الصحابة لم يكفّروا الخوارج أنهم كانوا يصلون خلفهم ، وكان عبدالله بن عمر رضى الله عنه - وغيره [من الصحابة]^(٢) يصلون^(٣) خلف نجدة الحرورى ، وكانوا أيضا يحدّثونهم ويفتونهم ويخاطبونهم ، كما يخاطب المسلم المسلم ، كما كان عبدالله بن عباس يجيب نجدة الحرورى لما أرسل إليه يسأله عن مسائل ، وحدّثه فى البخارى^(٤) . وكما أجاب نافع بن الأزرق عن مسائل مشهورة^(٥) ، وكان نافع يناظره فى أشياء بالقرآن ، كما يتناظر المسلمان .

وما زالت سيرة المسلمين على هذا ، ما جعلوهم مرتدين كالذين

(١) ر ، ح ، ب ، ن ، م : حين تبين له أنه . (٢) من الصحابة : ساقطة من (ن) ، (م) ، (أ) . (٣) ح ، ب : كانوا يصلون .

(٤) ذكر مسلم فى صحيحه ١٤٤٤/٣ - ١٤٤٥ (كتاب الجهاد والسير ، باب النساء الغازيات يرضح لهن . . .) . . . عن يزيد بن هرمز أن نجدة كتب الى ابن عباس يسأله عن خمس خلال ، فقال ابن عباس لولا أن أكنم علما ما كتبت إليه . . . الحديث . وذكره الإمام أحمد فى مسنده (ط . المعارف) الأرقام : ١٩٦٧ ، ٢٢٣٥ ، ٢٦٨٥ ، ٢٨١٢ ، ٢٩٤٣ ، وذكر أحمد شاكر رحمه الله أن الحديث فى سنن أبى داود والنسائى والبيهقى والترمذى والشوكانى ، ولم أعرف مكان الحديث فى البخارى .

(٥) ذكر سزكين فى موضعين ١م ، ١ح ، ص ١٣٠ ، ١م ، ١ح ، ص ٣ ، ص ٧ : أن نجدة بن عامر الحرورى (المتوفى سنة ٦٩) كتب إلى عبدالله بن عباس وسأله عن مسائل فقهية متنوعة (أشار سزكين إلى أن هذه الواقعة ذكرت فى الأنساب للبلاذرى ٧١٥/١ ، ولسان الميزان لابن حجر ١٤٨/٦ وإنه قد وصل إلينا قسم من هذه المراسلات فى المدونة ٦/٣ ، كما كتب نافع بن الأزرق إليه يسأله عن أمور (انظر العلل لابن أبى حاتم الرازى ٣٠٧/١) .

قاتلهم الصديق رضى الله عنه . هذا مع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتالهم^(١) فى الأحاديث الصحيحة، وما روى من أنهم «شر قتلى تحت أديم السماء، خير قتيل^(٢) من قتلوه» فى الحديث الذى رواه أبو أمامة، رواه الترمذى وغيره^(٣)؛ أى أنهم شر على المسلمين من غيرهم، فإنهم لم يكن أحد شراً على المسلمين منهم: لا اليهود ولا النصارى؛ فإنهم كانوا مجتهدين فى قتل كل مسلم لم يوافقهم، مستحلين لدماء المسلمين وأموالهم وقتل أولادهم، مكفرين لهم، وكانوا متدينين / بذلك لعظم جهلهم وبدعتهم المضلة.

ص ٢٠١

ومع هذا فالصحابا رضى الله عنهم والتابعون لهم بإحسان لم يكفروهم، ولا جعلوهم مرتدين، ولا اعتدوا عليهم بقول ولا فعل، بل اتقوا الله فيهم، وساروا فيهم السيرة العادلة. وهكذا سائر فرق أهل البدع والأهواء من الشيعة والمعتزلة وغيرهم؛ فمن كفر الشتين والسبعين فرقة

(١) مع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتالهم: كذا فى (ح)، (ب). وفى سائر النسخ: مع أمر الله ورسوله بقتالهم..
(٢) ن، م، و، أ: قتلى.

(٣) الحديث عن أبى أمامة رضى الله عنه فى: سنن الترمذى ٢٩٤/٤ (كتاب التفسير، من سورة آل عمران) ونصه: عن أبى غالب، قال: رأى أبو أمامة رؤوساً منصوبة على درج دمشق، فقال أبو أمامة: «كلاب النار، شر قتلى تحت أديم السماء، خير قتلى من قتلوه، ثم قرأ: ﴿يَوْمَ تَبْيَسُّ وُجُوهٌُ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌُ﴾ إلى آخر الآية». قلت لأبى أمامة: أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: لو لم أسمعها إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً أو أربعاً حتى عد سبعمائة ما حدثتكموه». قال الترمذى: «هذا حديث حسن». وجاء الحديث مختصراً فى: سنن ابن ماجه ٦٢/١ (المقدمة، باب فى ذكر الخوارج)؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٥٦، ٢٥٣/٥ (مطولا).

كلهم فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان، مع أن حديث الثنتين والسبعين فرقة ليس في الصحيحين، وقد ضعفه ابن حزم وغيره - لكن حسنه غيره أو صححه، كما صححه الحاكم وغيره، وقد رواه أهل السنن، وروى من طرق^(١).

وليس قوله: «ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة» بأعظم من قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [سورة النساء: ١٠]، وقوله: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [سورة النساء: ٣٠]، وأمثال ذلك من النصوص الصريحة بدخول من فعل ذلك النار.

(١) تكلمت على هذا الحديث في مقدمة الجزء الأول، ص ٥٢ (م) من الطبعة الأولى. وجاء الحديث بلفظ: «افتقرت اليهود على إحدى - أو اثنتين - وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى - أو اثنتين - وسبعين فرقة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة» عن أبي هريرة رضي الله عنه. وتكلم عليه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» المجلد الأول (حديث رقم ٢٠٣) كلاماً مفصلاً. والحديث بهذا اللفظ في: سنن أبي داود ٢٧٦/٤ (كتاب السنة، باب شرح السنة)؛ سنن الترمذى ١٣٤/٤ - ١٣٥ (كتاب الإيمان، باب افتراق هذه الأمة) وقال الترمذى: «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح»؛ سنن ابن ماجه ١٣٢١/٢ (كتاب الفتن، باب افتراق الأمم)؛ المسند (ط. المعارف) ١٦٩/١٦ (وصححه أحمد شاكر وأشار إلى تصحيح السيوطى له)؛ المستدرک للحاکم ١٢٨/١. وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبي. وجاء الحديث بالفاظ أخرى عن معاوية بن سفيان وأنس بن مالك وعوف بن مالك وعبدالله بن عمرو رضي الله عنهم. وانظر ما ذكره الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» المجلد الأول الحديث رقم ٢٠٤. وانظر: سنن أبي داود ٢٧٦/٤ - ٢٧٧؛ سنن الترمذى ١٣٥/٤؛ سنن ابن ماجه ١٣٢٢/٢؛ سنن الدارمى ٢٤١/٢ (كتاب السير، باب في افتراق هذه الأمة)؛ المستدرک للحاکم ١٢٨/١؛ المسند (ط. الحلبي) ١٤٥/٣. وانظر إلى ما ذكره ابن حزم عن الحديث في الفصل ٢٩٢/٣.

ومع هذا فلا نشهد لمعيّن بالنار لإمكان أنه تاب، أو كانت له حسنات محت سيئاته، أو كفر الله عنه بمصائب أو غير ذلك كما تقدم، بل المؤمن بالله ورسوله باطنًا وظاهرًا، الذي قصد اتباع الحق وما جاء به الرسول، إذا أخطأ ولم يعرف الحق كان أولى أن يعذره الله في الآخرة من المتعمد العالم بالذنب؛ فإن هذا عاصٍ مستحق للعذاب بلا ريب، وأما ذلك فليس متعمداً للذنب بل هو مخطيء، والله قد تجاوز لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان.

والعقوبة في الدنيا تكون لدفع ضرره عن المسلمين، وإن كان في الآخرة خيراً ممن لم يعاقب، كما يعاقب المسلم المتعدى للحدود، ولا يعاقب أهل الذمة من اليهود والنصارى. والمسلم في الآخرة خير منهم.

وأيضاً فصاحب البدعة يبقى صاحب هوى يعمل لهواه لا ديانة، ويصدر عن الحق الذي يخالفه هواه، فهذا يعاقبه الله على هواه، ومثل هذا يستحق العقوبة / في الدنيا والآخرة. ومن فسق من السلف الخوارج

٦٣ / ٣

ونحوهم - كما روى عن سعد بن أبي وقاص أنه قال فيهم قوله تعالى:

﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ * الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ

الْخَاسِرُونَ﴾ [سورة البقرة: ٢٦، ٢٧] - فقد يكون هذا قصده، لا سيما إذا

تفرق الناس، فكان ممن يطلب^(١) الرياسة له ولأصحابه.

وإذا كان المسلم الذي يقاتل الكفار قد يقاتلهم شجاعة وحمية ورياء، وذلك ليس في سبيل الله، فكيف بأهل البدع الذين يخاصمون ويقاتلون

(١) أ، ب: فكان منهم من يطلب..

عليها؟ فإنهم يفعلون ذلك شجاعة وحمية، وربما يُعاقبون لما أتبعوا أهواءهم بغير هدى من الله، لا لمجرد^(١) الخطأ الذي اجتهدوا فيه. ولهذا قال الشافعي: «لأن أتكلم في علم يُقال لي فيه: أخطأت، أحب إليّ من أن أتكلم في علم يُقال لي فيه: كُفرت». فمن عيوب أهل البدع تكفير بعضهم بعضاً، ومن مبادئ أهل العلم أنهم يخطئون ولا يكفرون. وسبب ذلك أن أحدهم قد يظن ما ليس بكفر كُفراً، [وقد يكون كُفراً]^(٢) لأنه تبيين له أنه تكذيب للرسول وسبب للخالق، والآخر لم يتبين له ذلك، فلا يلزم إذا كان هذا العالم بحاله يَكْفُر إذا قاله، أن يَكْفُر من لم يعلم بحاله.

والناس لهم فيما يجعلونه^(٣) كُفراً طرق [متعددة]^(٤)؛ فمنهم من يقول: الكفر تكذيب ما علم بالاضطرار من دين الرسول، ثم الناس متفاوتون في العلم الضروري بذلك.

ومنهم من يقول: الكفر هو الجهل بالله تعالى، ثم قد يجعل الجهل بالصفة كالجهل بالموصوف وقد لا يجعلها، وهم مختلفون في الصفات نفيًا وإثباتًا.

ومنهم من لا يحده بحدّ، بل كل ما تبيين أنه تكذيب لما جاء به الرسول من أمر الإيمان بالله واليوم الآخر جعله كُفراً، إلى طرق آخر. ولا ريب أن الكفر متعلق بالرسالة، فتكذيب الرسول كفر، وبغضه

(١) لمجرد: كذا في (أ)، (و)، (ب). وفي سائر النسخ: بمجرد.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٣) ح، ز: يجعلون. (٤) متعددة: ساقطة من (ن)، (م).

وسبه وعداوته مع العلم بصدقه في الباطن كفر عند الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة العلم وسائر الطوائف، إلا الجهم ومن وافقه كالصالحى والأشعرى وغيرهم؛ فإنهم قالوا: هذا كفر فى الظاهر، وأما فى الباطن فلا يكون كفراً إلا إذا استلزم الجهل، بحيث^(١) لا يبقى فى القلب شىء من التصديق بالرب، وهذا بناءً على أن الإيمان فى القلب لا يتفاضل، ولا يكون فى القلب بعض من الإيمان. وهو خلاف النصوص الصريحة، وخلاف الواقع، ولبسط هذا موضع آخر.

والمقصود هنا أن كل من تاب من أهل البدع تاب الله عليه، وإذا كان الذنب متعلقاً بالله ورسوله فهو حق محض لله، فيجب أن يكون الإنسان فى هذا الباب^(٢) قاصداً لوجه الله، متبعاً لرسوله، ليكون عمله خالصاً صواباً.

قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرٌ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [سورة البقرة: ١١١، ١١٢].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [سورة النساء: ١٢٥]. قال المفسرون وأهل اللغة: معنى الآية: أخلص دينه [وعمله]^(٣) لله وهو محسن فى عمله.

(١) ن: حتى.
(٢) ح، ب: فيجب على الإنسان أن يكون فى هذا الباب..
(٣) وعمله: ساقطة من (ن) فقط.

/ وقال الفراء في قوله: ﴿فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ﴾ [سورة آل عمران: ٢٠١ ظ ٢٠٠]: أخلصت عملي . وقال الزجاج: قصدت بعبادتي إلى الله . وهو كما قالوا، كما قد ذكر توجيهه في موضع آخر.

وهذا المعنى يدور عليه القرآن؛ فإن الله تعالى أمر أن لا يُعبد إلا إياه، وعبادته فعل ما أمر، وترك ما حظر. والأول هو إخلاص الدين والعمل لله. والثاني هو الإحسان، وهو العمل الصالح. ولهذا كان عمر يقول في دعائه: «اللهم اجعل عملي كله صالحا، واجعله لوجهك خالصا، ولا تجعل لأحد فيه شيئا».

وهذا هو الخالص الصواب، كما قال الفضيل بن عياض في قوله: ﴿لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [سورة هود: ٧]. قال: أخلصه وأصوبه. قالوا: يا أبا علي ما أخلصه وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يُقبل، وإذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل: حتى يكون خالصا صوابا. والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة.

والأمر بالسنة والنهي عن البدعة هو^(١) أمر بالمعروف ونهي عن منكر، وهو من أفضل الأعمال الصالحة، فيجب أن يتبغى به / وجه الله، وأن يكون مطابقا للأمر.

وفي الحديث: «من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فينبغي أن يكون عليما^(٢) بما يأمر به؛ عليما^(٣) بما ينهى عنه، رفيقا فيما يأمر به، [رفيقا فيما

(١) ح، ب: هما.

(٢) ح، ب: عالما.

ينهى عنه^(١)، حلّماً فيما يأمر به، حلّماً فيما ينهى عنه^(٢). فالعلم قبل الأمر، والرفق مع الأمر، والحلم بعد^(٣) الأمر؛ فإن لم يكن عالماً لم يكن له أن يقضوا ما^(٤) ليس له به علم، وإن كان عالماً ولم يكن رقيقاً، كان كالطبيب الذى لا رفق فيه، فيغلظ على المريض فلا يقبل منه، وكالمؤدب الغليظ الذى لا يقبل منه الولد.

وقد قال تعالى لموسى وهارون: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ

يَخْشَى﴾ [سورة طه: ٤٤].

ثم إذا أمر ونهى^(٥) فلا بد أن يؤدى فى العادة، فعليه أن يصبر ويحلم. كما قال تعالى: ﴿وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [سورة لقمان: ١٧].

وقد أمر الله نبيه بالصبر على أذى المشركين فى غير موضع، وهو إمام الأمرين بالمعروف الناهين عن المنكر. فإن الإنسان عليه أولاً أن يكون أمره لله، وقصده طاعة الله فيما أمره [به]^(٦). وهو يحب صلاح المأمور، أو إقامة الحجة عليه، فإن فعل ذلك لطلب الرياسة لنفسه ولطائفته، وتفتيش غيره، كان ذلك حمية^(٧) لا يقبله الله، وكذلك إذا فعل ذلك لطلب السمعة والرياء كان عمله حابطاً. ثم إذا ردّ عليه ذلك وأودى^(٨) أو

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط. (٢) لم أجد هذا الحديث.

(٣) أ، ب: مع.

(٤) ح، ر: فيما.

(٥) ح، ر، ب: أو نهى.

(٦) به: ساقطة من (ن)، (م). وفى (ح)، (ب)، (ر): فيما أمر به.

(٧) ح، ب، ر: خطيئة. (٨) ح، ب: أو أودى.

نسب إلى أنه مخطيء وغرضه فاسد، طلبت نفسه الانتصار لنفسه، وأتاه الشيطان، فكان مبدأ عمله لله، ثم صار له هوى يطلب به أن ينتصر على من آذاه، وربما اعتدى على ذلك المؤذى.

وهكذا يصيب أصحاب المقالات المختلفة، إذا كان كل منهم يعتقد أن الحق معه، وأنه على السنة؛ فإن أكثرهم قد صار لهم في ذلك هوى أن ينتصر جاههم أو رياستهم وما نسب إليهم، لا يقصدون أن تكون كلمة الله هي العليا، وأن يكون الدين كله لله، بل يغضبون على من خالفهم، وإن كان مجتهداً معذوراً لا يغضب الله عليه، ويرضون عن يوافقهم^(١)، وإن كان جاهلاً سيئ القصد، ليس له علم ولا حسن قصد، فيفضي هذا إلى أن يحمدوا من لم يحمده الله ورسوله. ويذموا من لم يذمه الله ورسوله، وتصير موالاتهم ومعاداتهم على أهواء أنفسهم لا على دين الله ورسوله.

وهذا حال الكفار الذين لا يطلبون إلا أهواءهم، ويقولون: هذا صديقنا وهذا عدونا، وبلغه المغل: هذا بال، هذا باغى، لا ينظرون إلى موالاته الله ورسوله، ومعاداة الله ورسوله.

ومن هنا تنشأ الفتن بين الناس. قال الله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [سورة الأنفال: ٣٩]، فإذا لم يكن الدين كله لله كانت فتنة.

وأصل الدين أن يكون الحب لله، والبغض لله، والموالات لله، والمعاداة لله، والعبادة لله، والاستعانة بالله، والخوف من الله، والرجاء

(١) ح، ب: عن كان يوافقهم؛ و: عن وافقهم.

الله، والإعطاء لله، والمنع لله. وهذا إنما يكون بمتابعة رسول الله، الذى أمره أمر الله، ونهيه نهى الله، ومعاداته معاداة الله، وطاعته طاعة الله، ومعصيته معصية الله.

وصاحب الهوى يعميه الهوى ويصمه، فلا يستحضر ما لله ورسوله فى ذلك، ولا يطلبه، ولا يرضى لرضا الله ورسوله، ولا يغضب لغضب الله ورسوله، بل يرضى إذا حصل ما يرضاه بهواه، ويغضب إذا حصل ما يغضب له بهواه، ويكون مع ذلك معه شبهة دين: أن الذى يرضى له ويغضب له أنه^(١) السنة، وهو الحق، وهو الدين، فإذا قدر أن الذى معه هو الحق المحض دين الإسلام، ولم يكن قصده أن يكون الدين كله لله، وأن تكون كلمة الله هى العليا، بل قصد الحمية لنفسه وطائفته أو الرياء، ليعظم هو ويثنى عليه، أو فعل ذلك شجاعةً وطبعاً، أو لغرض من الدنيا - لم يكن لله، ولم يكن مجاهداً فى سبيل الله. فكيف إذا كان الذى يدعى الحق والسنة هو كظيره، معه حق وباطل، وسنة وبدعة، ومع خصمه حق وباطل، وسنة وبدعة؟!

وهذا حال المختلفين الذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعا، وكفّر بعضهم بعضا، وفسق بعضهم بعضا. ولهذا قال تعالى فيهم: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ * وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [سورة البيّنة: ٤، ٥].

وقال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [سورة البقرة: ٢١٣]، يعنى:

(١) ح، ب، و، ر، أ: هو.

فاختلفوا، كما في سورة يونس، وكذلك في قراءة بعض الصحابة. وهذا
 على قراءة / الجمهور من الصحابة والتابعين: أنهم كانوا على دين /
 الإسلام. وفي تفسير ابن عطية عن ابن عباس: أنهم كانوا على الكفر^(١).
 وهذا ليس بشيء. وتفسير ابن عطية عن ابن عباس ليس بثابت عن ابن
 عباس، بل قد ثبت عنه أنه قال: كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على
 الإسلام.

وقد قال في سورة يونس: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا﴾
 [سورة يونس: ١٩] فذمهم على الاختلاف بعد أن كانوا على دين واحد،
 فعلم أنه كان حقاً.

والاختلاف في كتاب الله على وجهين: أحدهما: أن يكون كله
 مذموماً، كقوله: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾
 [سورة البقرة: ١٧٦].

والثاني: أن يكون بعضهم على الحق وبعضهم على الباطل، كقوله:
 ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَّنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ
 دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ
 (١) انظر تفسير ابن كثير (ط. الشعب) للآية ١/٣٦٤ - ٣٦٥ وفيه: ... عن قتادة في قوله
 (كان الناس أمة واحدة) قال: كانوا على الهدى جميعاً (فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين
 ومنذرين) فكان أول نبي بعث نوحاً. وهكذا قال مجاهد: كما قال ابن عباس أولاً. وقال
 العوفي، عن ابن عباس (كان الناس أمة واحدة) يقول: كانوا كفاراً (فبعث الله النبيين
 مبشرين ومنذرين). والقول الأول عن ابن عباس أصح سنداً ومعنى، لأن الناس كانوا على
 ملة آدم عليه السلام حتى عبدوا الأصنام، فبعث الله إليهم نوحاً عليه السلام، فكان أول
 رسول بعثه الله إلى أهل الأرض.

مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ
 مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿
 [سورة البقرة: ٢٥٣]. لكن إذا أُطلق الاختلاف فالجميع مذموم، كقوله:
 ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [سورة هود:
 ١١٨، ١١٩]. وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إنما هلك من كان قبلكم
 بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم»^(١).

ولهذا فسروا الاختلاف في هذا الموضع بأنه كله مذموم. قال الفراء:
 في اختلافهم وجهان: أحدهما: كفر بعضهم بكتاب بعض، والثاني:
 تبديل ما بدلوا. وهو كما قال؛ فإن المختلفين كل منهم يكون معه حق
 وباطل، فيكفر بالحق الذي مع الآخر، ويصدق بالباطل الذي معه، وهو
 تبديل ما بدل.

فالاختلاف لا بد أن يجمع النوعين. ولهذا ذكر كل من السلف
 أنواعاً^(٢) من هذا: أحدها: الاختلاف في اليوم الذي يكون فيه
 الاجتماع، فالיום الذي أمروا به [يوم]^(٣) الجمعة، فعدلت عنه الطائفتان؛
 فهذه أخذت السبت، وهذه أخذت الأحد.

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «نحن
 الآخرون السابقون يوم القيامة، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٣٤/٤.

(٢) أنواعا: كذا في (ب) فقط. وفي سائر النسخ: نوعا.

(٣) يوم: زيادة في (أ)، (ب).

بعدهم ، فهذا اليوم الذى اختلفوا فيه فهدانا الله له ، الناس لنا فيه تبع ،
اليوم لنا ، وغداً لليهود ، وبعد غد للنصارى»^(١).

وهذا الحديث يطابق قوله تعالى : ﴿ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا
فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ ﴾ [سورة البقرة : ٢١٣].

وفى صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه
وسلم كان إذا قام من الليل يصلى يقول : «اللهم رب جبريل وميكائيل
وإسرافيل ، فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم
بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدنى لما اختلفوا فيه من الحق
بإذنك ، إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم»^(٢).

والحديث الأول يبين أن الله تعالى هدى المؤمني لغير ما كان فيه
المختلفون ؛ فلا كانوا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء ، وهو مما يبين أن
الاختلاف كله مذموم .

والنوع الثانى : القبلة . فمنهم من يصلى إلى المشرق ، ومنهم من
يصلى إلى المغرب . وكلاهما مذموم لم يشرعه الله .

والثالث : إبراهيم . قالت اليهود كان يهوديا ، وقالت النصارى كان

(١) جاء هذا الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه ، وفى بعض رواياته هذه الزيادة : «حق على
كل مسلم أن يغتسل فى كل سبعة أيام يوما يغسل فيه رأسه وجسده» الحديث وهو فى :
البخارى ٢/٢ ، ٦ (كتاب الجمعة ، باب فرض الجمعة ، باب هل على من لم يشهد
الجمعة غُسل من النساء والصبيان وغيرهم) ، ١٧٧/٤ (كتاب الأنبياء ، باب حدثنا أبو
اليمان ، أخبرنا شعيب . .) ؛ مسلم ٥٨٥/٢ - ٥٨٦ (كتاب الجمعة ، باب هداية هذه الأمة
ليوم الجمعة) ؛ المسند (ط . المعارف) الأرقام ٧٢١٣ ، ٧٣٠٨ ، ٧٣٩٥ ، ٨٤٨٤ ،
١٠٥٣٧ . وجاء الحديث فى سنن النسائى أيضا .

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٩/١

نصرانيا. وكلاهما كان من الاختلاف المذموم ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٦٧].

والرابع: عيسى. جعلته اليهود لغية^(١)، وجعلته النصراني إليها. والخامس: الكتب المنزلة. آمن هؤلاء ببعض، وهؤلاء ببعض. والسادس: الدين. أخذ هؤلاء بدين، وهؤلاء بدين. ومن هذا الباب قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ﴾ [سورة البقرة: ١١٣]. وقد روى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال: اختصمت يهود المدينة ونصارى نجران عند النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت اليهود: ليست النصراني على شيء، ولا يدخل الجنة إلا من كان يهوديا، وكفروا بالإنجيل وعيسى. وقالت النصراني: ليست اليهود على شيء، وكفروا بالتوراة وموسى، فأنزل الله هذه الآية والتي قبلها^(٢).

واختلاف أهل البدع هو من هذا النمط؛ فالخارجي يقول: ليس الشيعي على شيء. والشيعي يقول: ليس الخارجي على شيء. والقدرى النافي يقول: ليس المثبت على شيء. والقدرى / الجبري المثبت يقول: ليس النافي على شيء. والوعيدية تقول: ليست المرجئة على شيء. والمرجئة تقول: ليست الوعيدية على شيء. بل ويوجد شيء من هذا بين أهل المذاهب الأصولية والفروعية

(١) ح: ابن بغية؛ ر: بغية.

(٢) انظر تفسير الآية في تفسير ابن كثير ١/٢٢٣ - ٢٢٤؛ زاد المسير ١/١٣٣.

المنتسبين إلى السنة. فالكلّابي يقول: ليس الكرامى على شىء. والكرامى يقول: ليس الكلّابي على شىء. والأشعري يقول: ليس السالمى على شىء. والسالمى يقول: ليس الأشعري على شىء. ويصنّف^(١) السالمى كأبى على الأهوازي كتابا فى «مثالب الأشعري»^(٢) ويصنّف^(٣) الأشعري كابن عساكر كتابا يناقض ذلك من كل وجه، وذكر فيه مثالب السالمية^(٤).

وكذلك أهل المذاهب الأربعة وغيرها، لا سيما وكثير منهم قد تلبّس ببعض المقالات الأصولية، وخلط هذا بهذا. فالحنبلى والشافعى والمالكى يخلط بمذهب مالك والشافعى وأحمد شيئا من أصول الأشعرية والسالمية وغير ذلك. ويضيفه إلى مذهب مالك والشافعى وأحمد. وكذلك الحنفى يخلط بمذهب أبى حنيفة شيئا من أصول / المعتزلة والكرامية والكلّابية، ويضيفه إلى مذهب أبى حنيفة.

ظ ٢٠٢

وهذا من جنس الرفض والتشيع، لكنه تشيع فى تفضيل بعض الطوائف والعلماء، لا تشيع فى تفضيل بعض الصحابة. والواجب على كل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله

(١) ح، ب: وصنّف.

(٢) ذكر هذا الكتاب سزكين (١م حـ، ٤، ص ٣٦) ومؤلفه هو أبو على الحسن بن على بن إبراهيم الأهوازي المتوفى سنة ٤٤٦ و ذكر سزكين أنه توجد نسخة خطيه منه فى الظاهرية بدمشق.

(٣) ب (فقط): وصنّف.

(٤) وهو كتاب «تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبى الحسن الأشعري» لأبى القاسم على بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقى المتوفى سنة ٥٧١. وطبع الكتاب بدمشق عام ١٣٤٧.

أن يكون أصل قصده توحيد الله بعبادته وحده لا شريك له وطاعة رسوله، يدور على ذلك، ويتبعه أين وجده، ويعلم أن أفضل الخلق بعد الأنبياء هم الصحابة، فلا ينتصر لشخص انتصاراً مطلقاً عاماً، إلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا لطائفة انتصاراً مطلقاً عاماً، إلا للصحابة رضی الله عنهم أجمعين. فإن الهدى يدور مع الرسول حيث دار، ويدور مع أصحابه دون أصحاب غيره حيث داروا؛ فإذا أجمعوا لم يجمعوا^(١) على خطأ قط، بخلاف أصحاب عالم من العلماء، فإنهم قد يجمعون^(٢) على خطأ، بل كل قول قالوه ولم يقله غيرهم من الأمة^(٣) لا يكون إلا خطأ؛ فإن الدين الذي بعث الله به رسوله^(٤) ليس مسلماً إلى عالم واحد وأصحابه، ولو كان كذلك لكان ذلك الشخص نظيراً لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو شبيه بقول الرافضة في الإمام المعصوم.

ولا بد أن يكون الصحابة والتابعون يعرفون ذلك الحق الذي بعث [الله]^(٥) به الرسول، قبل وجود المتبوعين الذين تُنسب إليهم المذاهب في الأصول والفروع، ويمتنع أن يكون هؤلاء جاءوا بحق يخالف ما جاء به الرسول، فإن كل ما خالف الرسول فهو باطل، ويمتنع أن يكون أحدهم علم من جهة الرسول ما يخالف الصحابة والتابعين لهم بإحسان، فإن أولئك لم يجتمعوا على ضلالة، فلا بد أن يكون قوله إن

(١) ح، ب: اجتمعوا لم يجتمعوا؛ ر: أجمعوا لم يجتمعوا.

(٢) ح، ر، و، أ، ب: يجتمعون.

(٣) ب (فقط): من الأمة.

(٤) ن، م: رسله. (٥) الله: في (ح)، (ب) فقط.

كان حقاً مأخوذاً عما جاء به الرسول، موجوداً فيمن قبله، وكل قول قيل في دين الإسلام، مخالف لما مضى عليه الصحابة والتابعون، لم يقله أحد منهم بل قالوا خلافه، فإنه قول باطل.

والمقصود هنا أن الله تعالى ذكر أن المختلفين جاءتهم البيّنة، وجاءهم العلم، وإنما اختلفوا بغياً. ولهذا ذمهم الله وعاقبهم؛ فإنهم لم يكونوا مجتهدين مخطئين^(١)، بل كانوا قاصدين البغي، عالمين بالحق، [معرضين عن القول وعن العمل به]^(٢).

ونظير هذا قوله: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ [سورة آل عمران: ١٩] قال الزجاج: اختلفوا للبغى لا لقصد البرهان.

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مُبَوَّأً صِدْقٍ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ فَمَا اخْتَلَفُوا حَتَّىٰ جَاءَهُمُ الْعِلْمُ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [سورة يونس: ٩٣].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ * وَآتَيْنَاهُمْ بَيِّنَاتٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ * ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ * إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَإِنَّ

(١) ن: مخلصين.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (و)، (أ).

الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ * هَذَا بَصَائِرُ لِلنَّاسِ
وَهُدًى وَرَحْمَةٌ ﴿ [سورة الجاثية: ١٦-٢٠].

فهذه المواضع من القرآن تبين أن المختلفين ما اختلفوا حتى جاءهم العلم والبيّنات، فاختلفوا للبغي والظلم، لا لأجل / اشتباه الحق بالباطل عليهم. وهذا حال أهل الاختلاف المذموم من أهل الأهواء كلهم؛ لا يختلفون إلا من بعد أن يظهر [لهم]^(١) الحق؛ ويجيئهم [العلم]^(٢)، فيبغى بعضهم على بعض. ثم المختلفون المذمومون كل منهم يبغى على الآخر، فيكذب بما معه من الحق، مع علمه أنه حق، ويصدق بما مع نفسه من الباطل، مع العلم^(٣) أنه باطل.

وهؤلاء كلهم مذمومون. ولهذا كان أهل الاختلاف [المطلق]^(٤) كلهم مذمومين في الكتاب والسنة؛ فإنه ما منهم إلا من خالف حقا واتبع باطلا. ولهذا أمر الله الرسل أن تدعوا إلى دين واحد، وهو دين الإسلام، ولا يتفرقوا فيه، وهو دين الأولين والآخرين من الرسل وأتباعهم.

قال تعالى: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ﴾ [سورة الشورى: ١٣].

وقال في الآية الأخرى: ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ * وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَا رَبُّكُمْ

(١) لهم: زيادة في (ح)، (ب).

(٢) العلم: زيادة في (أ)، (ب).

(٣) أ، ب: مع علمه. (٤) المطلق: ساقطة من (ن).

فَاتَّقُونَ * فَتَقَطُّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبْرًا كُلَّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿سورة
المؤمنون: ٥١-٥٢﴾ أى كتبنا، اتبع كل قوم كتابا مبتدعا غير كتاب الله فصاروا
متفرقين مختلفين، لأن أهل التفرق والاختلاف ليسوا على الحنيفية
المحضة، التى هى الإسلام المحض، الذى هو إخلاص الدين لله الذى
ذكره الله فى قوله: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ
وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [سورة البينة: ٥]. وقال فى
الآية الأخرى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ
عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ
* مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ
فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلَّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [سورة الروم: ٣٠-٣٢]،
فنهاه أن يكون من المشركين، الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا، وأعاد
حرف «مِنْ» لبيّن أن الثانى بدل من الأول. والبدل هو المقصود بالكلام،
وما قبله توطئة له.

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَاخْتَلَفَ فِيهِ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ
مِنْ رَبِّكَ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ﴾ [سورة هود: ١١٠] إلى قوله / : ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ
جَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ
خَلَقَهُمْ﴾ [سورة هود: ١١٨-١١٩] فأخبر أن أهل الرحمة لا يختلفون.

وقد ذكر فى غير موضع أن دين الأنبياء كلهم الإسلام. كما قال تعالى
عن نوح: ﴿وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [سورة النمل: ٩١]، وقال عن
إبراهيم: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ * وَوَصَّى بِهَا

إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿سورة البقرة: ١٣١-١٣٢﴾. وقال يوسف: ﴿فَاطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَالْحَقْنِي بِالصَّالِحِينَ ﴿سورة يوسف: ١٠١﴾. ﴿وَقَالَ مُوسَى يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ ﴿سورة يونس: ٨٤﴾ وقال عن السحرة: ﴿رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ﴿سورة الأعراف: ١٢٦﴾.

وقال عن بلقيس: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿سورة النمل: ٤٤﴾.

وقال: ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ ﴿سورة المائدة: ٤٤﴾. وقال: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿سورة المائدة: ١١١﴾.

وفى الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنا معاشر الأنبياء ديننا واحد»^(١). وتنوع الشرائع لا يمنع أن يكون الدين واحداً وهو

(١) لم أجد الحديث بهذا اللفظ، ولكن روى البخارى فى صحيحه ١٦٧/٤ (كتاب الأنبياء باب وأذكر فى الكتاب مريم) عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنا أولى الناس بعيسى بن مريم فى الدنيا والآخرة، والأنبياء أخوة لعلات، أمهاتهم شتى، ودينهم واحد». وروى حديثاً آخر يقاربه فى اللفظ فى نفس الصفحة. وروى مسلم الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه بالفاظ مقاربة من ثلاثة طرق فى صحيحه ١٨٣٧/٤ (كتاب الفضائل، باب فضائل عيسى عليه السلام). وقال ابن حجر فى «فتح البارى» (ط. السلفية) ٤٨٩/٦: «والعلات بفتح المهملة: الضرائر. وأصله أن من تزوج امرأة ثم تزوج أخرى كأنه عل منها. والعلل: الشرب بعد الشرب. وأولاد العلات: الإخوة من الأب وأمهم شتى». والحديث بمعناه فى: سنن أبى داود ٣٠٢/٤ (كتاب السنة، باب فى التخيير بين الأنبياء)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣١٩/٢، ٤٠٦، ٤٦٣، ٤٨٢، ٥٤١؛ ترتيب مسند الطيالسي ٨٤/٢.

الإسلام، كالدين الذي بعث الله به محمدا صلى الله عليه وسلم؛ فإنه هو دين الإسلام أولا وآخرا.

وكانت القبلة في أول الأمر بيت المقدس، ثم صارت القبلة الكعبة، وفي كلا الحالين الدين واحد، وهو دين الإسلام.

فهكذا سائر ما شرع للأنبياء قبلنا. ولهذا حيث ذكر الله الحق في القرآن جعله واحداً، وجعل الباطل متعدداً.

كقوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [سورة الأنعام: ١٥٣].

وقوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [سورة الفاتحة: ٦-٧].

وقوله: ﴿اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [سورة النحل: ١٢١].

وقوله: ﴿وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [سورة الفتح: ٢].

وقوله: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٧].

٦٨ / ٣

وهذا يطابق ما في / كتاب الله من أن الاختلاف المطلق كله مذموم، بخلاف المقيد الذي قيل فيه: ﴿وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَّنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَّنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا﴾ [سورة البقرة: ٢٥٣]. فهذا قد بين أنه اختلاف بين أهل الحق والباطل، كما قال: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [سورة الحج: ١٩].

وقد ثبت في الصحيحين^(١) أنها نزلت المقتلين يوم بدر: في حمزة عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى ابن عمه، وعبيدة بن الحارث ابن عمه^(٢)، والمشركين الذين بارزهم: عتبة، وشيبة، والوليد بن عتبة^(٣). وقد تدبرت كتب الاختلاف التي يذكر فيها مقالات الناس إما نقلاً مجرداً، مثل كتاب «المقالات» لأبي الحسن الأشعري، وكتاب «الملل والنحل» للشهرستاني، ولأبي عيسى الوراق، أو مع انتصار لبعض الأقوال، كسائر ما صنّفه أهل الكلام على اختلاف طبقاتهم - فرأيت عامة الاختلاف الذي فيها من الاختلاف المذموم. وأما الحق الذي بعث الله به رسوله، وأنزل به كتابه، وكان عليه سلف الأمة - فلا يوجد فيها في جميع مسائل الاختلاف، بل يذكر أحدهم في المسألة عدة أقوال، والقول الذي جاء به الكتاب والسنة لا يذكرونه، وليس ذلك لأنهم يعرفونه ولا يذكرونه، بل لا يعرفونه.

ولهذا كان السلف والأئمة يذمون هذا الكلام. ولهذا يوجد الحاذق

(١) في الصحيحين: كذا في (ح)، (ر)، (و). وفي سائر النسخ: في الصحيح.

(٢) ح، ب: وعلى وعبيدة بن الحارث ابن عمه.

(٣) الحديث عن أبي ذر رضي الله عنه وعن قيس بن عباد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالفاظ مختلفة: البخاري ٩٨/٦ (كتاب التفسير، سورة الحج)؛ مسلم ٢٣٢٣/٤ (كتاب التفسير، باب في قوله تعالى: هذان خصمان اختصموا في ربهم) وحديث أبي ذر رضي الله عنه - وهذه رواية البخاري - أنه كان يقسم فيها إن هذه الآية (هذان خصمان اختصموا في ربهم) نزلت في حمزة وصاحبيه وعتبة وصاحبيه يوم برزوا في بدر. وأما حديث قيس بن عباد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: أنا أول من يجتوبين يَدْنِي الرَّحْمَنُ لِلْخِصْمَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قال قيس: وفيهم نزلت: (هذان خصمان اختصموا في ربهم) قال: هم الذين بارزوا يوم بدر: علي وحمزة وعبيدة وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة. وانظر تفسير ابن كثير ٤٠١/٥.

منهم المنصف^(١) الذى غرضه الحق فى آخر عمره يصرح بالحيرة والشك، إذ لم يجد فى الاختلافات التى نظر فيها وناظر ما هو حق محض. وكثير منهم يترك الجميع ويرجع إلى دين العامة الذى عليه العجائز والأعراب.

كما قال أبو المعالى وقت السياق: «لقد خضت البحر الخضم، وخلّيت أهل الإسلام وعلومهم، ودخلت فى الذى نهونى عنه. والآن إن لم يتداركنى ربي برحمته فالويل لابن الجوينى، وها أنا ذا أموت على عقيدة أمة».

وكذلك أبو حامد فى آخر عمره استقر أمره على الوقف والحيرة، بعد أن نظر فيما كان عنده من طرق النظائر: أهل الكلام والفلسفة، وسلك ما تبين^(٢) له من طرق العبادة والرياضة والزهد، وفى آخر عمره اشتغل بالحديث: بالبخارى ومسلم.

وكذلك الشهرستانى، مع أنه [كان]^(٣) من أخبر هؤلاء المتكلمين بالمقالات والاختلاف، وصنّف فيها كتابه المعروف «بنهاية الإقدام فى علم الكلام» وقال^(٤): «قد^(٥) أشار على^(٦) من إشارته غنم، وطاعته حتم، أن أذكر له من مشكلات^(٧) الأصول ما أشكل على ذوى العقول^(٨)، ولعله

(١) ن، م، ر، و: المصنّف؛ أ: المتصّف. (٢) أ، ب: تيسر.

(٣) كان: زيادة فى (أ)، (ب).

(٤) ص ٣ (تحقيق الفرد جيوم).

(٥) نهاية الإقدام: أما بعد فقد..

(٦) نهاية الإقدام: إلى..

(٧) نهاية..: أن أجمع له

(٨) نهاية.. الأصول، وأحل له ما أتت من غوامضها على أرباب العقول..

استسمن^(١) ذا ورم، ونفخ في غير ضرَم، لعمري:
لقد طفت^(٢) المعاهد كلها وسيرت طرفي بين تلك المعالم
فلم أر إلا واضعاكف حائر على ذقن أو قارعا سنّ نادم
فأخبر أنه لم يجد إلا حائراً شاكاً مرتاباً، أو من اعتقد ثم ندم لما تبين
له خطؤه. فالأول في الجهل البسيط: كظلمات بعضها فوق بعض إذا
أخرج يده لم يكن يراها، وهذا دخل في الجهل المركب، ثم تبين له أنه
جهل فندم، ولهذا تجده في المسائل يذكر أقوال الفرق وحججهم^(٣)، ولا
يكاد يرجح شيئاً للحيرة.

وكذلك الأمدى الغالب عليه الوقف والحيرة.

وأما الرازي فهو في الكتاب الواحد، بل في الموضع الواحد / منه،
ينصر قولاً، وفي موضع آخر منه - أو من كتاب آخر - ينصر نقيضه. ولهذا
استقر أمره على الحيرة والشك. ولهذا لما ذكر أن أكمل العلوم العلم
بالله^(٤) وبصفاته وأفعاله، ذكر أن على كل منها إشكال^(٥). وقد ذكرت
(١) نهاية: .. العقول لحسن ظنه بي أنى وقفت على نهايات النظر، وفزت بغايات مطارح
الفكر، ولعله استسمن ...

(٢) في جميع النسخ: لعمري لقد طفت... والصراب ما أثبتته، وهو الذي في «نهاية
الإقدام» وجاءت العبارات السابقة في «درء تعارض العقل والنقل» ١/١٥٩. وذكرت في
تعليقي هناك: «في هامش (ص ٢ ط)... رد عليه الفقير محمد بن إسماعيل الأمير عفي
الله عنهما فقال:

لملك أهملت الطواف بمعهد الرسول ومن لاقاه من كل عالم
فما حار من يهدى بهدى محمد ولست تراه قارعا سنّ نادم

(٣) ح، ر: أقوالها وحججهم؛ ب: أقوال الفرق وحججها.

(٤) و: فقال لما ذكر أن العلم بالله...؛ أ: ولهذا لما ذكر أن العلم بالله.

(٥) أ: ذكر على أن كل منها إشكال؛ ب، ح: ذكر على أن كلا منها إشكال.

كلامه، وبينت ما أشكل عليه وعلى هؤلاء في مواضع.

فإن الله قد أرسل رسله بالحق، وخلق عباده على الفطرة، فمن كمل فطرته بما أرسل الله به رسله، وجد الهدى واليقين الذى لا ريب فيه، ولم يتناقض. لكن هؤلاء أفسدوا فطرتهم العقلية وشرعتهم السمعية، بما حصل لهم من الشبهات والاختلاف، الذى لم يهتدوا معه إلى الحق، كما قد ذكر تفصيل ذلك في موضع غير هذا.

والمقصود هنا أنه لما ذكر ذلك قال: ومن الذى وصل إلى هذا الباب،

ومن الذى ذاق هذا^(١) الشراب

٦٩ / ٣

/ نهاية إقدام العقول عقال / وأكثر سعى العالمين ضلال
وأرواحنا فى وحشة من جسمنا / وحاصل دنيانا أذى ووبال
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا / سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

[وقال]^(٢): «لقد تأملت الطرق الكلامية، والمناهج الفلسفية، فما

رأيتها تشفى عليلا، ولا تروى غليلا. ورأيت أقرب الطرق طريقة القرآن؛

اقرأ فى الإثبات^(٣): ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾

(١) أ، ب: من هذا .. وكذا جاء النص فى «درء .. ١٦٠ / ١». وذكرت هناك أننى لم أجد

هذ الكلام والكلام التالى فيما بين يدى من كتب الرازى المطبوعة أو المخطوطة، وأن ابن

تيمية يذكر أن الرازى كان يتمثل بهذا الكلام فى كتابه «أقسام اللذات». وهذا الكتاب

مخطوط بالهند، ولم يذكره بروكلمان ضمن مؤلفات الرازى. وذكرت فى تعليقى على

«درء ..» أن ابن تيمية يذكر هذا النص كثيرا فى كتبه، مثل مجموع فتاوى الرياض

٧١ / ٤؛ الفرقان بين الحق والباطل، ص ٩٧ من مجموعة الرسائل الكبرى، ط. صبيح؛

معارج الوصول، ص ١٨٥ من المجموعة السابقة.

(٢) وقال: فى (ح)، (ر)، (ب) فقط.

(٣) و، م: الآيات، وهو تحريف.

[سورة فاطر: ١٠]، ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [سورة طه: ٥] ^(١) وقرأ في النفي ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى: ١١] ^(٢)، ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [سورة طه: ١١٠] ^(٣) ومن جرب مثل تجربتي، عرف مثل معرفتي».

وهو صادق فيما أخبر به أنه لم يستفد من بحوثه في الطرق الكلامية والفلسفية سوى أن جمع قيل وقالوا، وأنه لم يجد فيها ما يشفى عيلا، ولا يروى غليلا، فإن من تدبر كتبه [كلها] ^(٤) لم يجد فيها مسألة واحدة من مسائل أصول الدين موافقة للحق [الذي يدل عليه] ^(٥) المنقول والمعقول، بل يذكر في المسألة عدة أقوال، والقول الحق لا يعرفه فلا يذكره. وهكذا غيره من أهل الكلام والفلسفة، ليس هذا من خصائصه، فإن الحق واحد، ولا يخرج عما جاءت به الرسل، وهو الموافق لصريح العقل: فطرة الله التي فطر الناس عليها ^(٦).

وهؤلاء لا يعرفون ذلك، بل هم من الذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعا، وهم مختلفون في الكتاب ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [سورة البقرة: ١٧٦].

(١) والعمل الصالح يرفعه: في (و) فقط. وجاء آية سورة طه قبل آية سورة فاطر في «درء...» ١٦٠/١.

(٢) وهو السميع البصير: في (ح)، (ر)، (ب) فقط، وليست في «درء...».

(٣) في «درء...» جاءت بعد هاتين الآيتين آية سورة مريم: (هل تعلم له سميًا).

(٤) كلها: ساقطة من (ن)، (أ).

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٦) ح، ب، ر: فطر عليها عباده. و: فطر الله عليها عباده.

وقال الإمام أحمد في خطبة مصنفه الذي صنّفه في محبسه^(١) في «الرد على الزنادقة والجهمية فيما شكت فيه من متشابه القرآن وتأولته على غير تأويله» قال^(٢): «الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل، بقايا من أهل العلم، يدعون من ضلّ إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى^(٣)، ويصّرون بنور الله أهل الضلالة والعمى^(٤)، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من تائه ضال^(٥) [قد]^(٦) هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس، وما أقبح أثر^(٧) الناس عليهم. ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عنان^(٨) الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، متفقون^(٩) على مفارقة الكتاب، *يقولون على الله، وفي الله، وفي كتاب الله بغير علم*، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهّال الناس بما يلبّسون^(١٠) عليهم».

(١) ن: حبسه.

(٢) ص ٥٢، تحقيق النشار، مجموعة عقائد السلف، دار المعارف، الإسكندرية، ١٩٧١،

ص ٨٥، تحقيق د. عبدالرحمن عميرة، دار اللواء: الرياض، ١٣٩٧/١٩٧٧.

(٣) نسخة النشار، و: يحيون بكتاب الله الموتى، ويصبرون منهم على الأذى.

(٤) ح: الضلال والعمى. وسقطت كلمة «الضلالة» من النسختين المطبوعتين.

(٥) نسختا النشار وعميرة: ضال تائه. . . (٦) قد: ساقطة من (ن).

(٧) نسختا الرد: وأقبح أثر. . .

(٨) نسختا الرد: عقال.

(٩) نسختا الرد: مجمعون.

(١٠) ما بين النجمتين ساقط من (و). (١٠) نسختا الرد: بما يشبهون.

وهو كما وصفهم رحمه الله؛ فإن المختلفين أهل المقالات المذكورة في كتب الكلام: إما نقلا مجردا للأقوال، وإما نقلا وبحثا وذكرًا للجدال^(١) - مختلفون في الكتاب، كل منهم يوافق بعضا ويرد بعضا، ويجعل ما يوافق رأيه هو المحكم الذي يجب اتباعه، وما يخالفه^(٢) هو المتشابه الذي يجب تأويله أو تفويضه.

وهذا موجود في كل من صنف^(٣) في الكلام وذكر^(٤) النصوص التي^(٥) يحتج^(٦) بها ويحتج بها عليه؛ تجده يتأول النصوص التي تخالف قوله تأويلات لو فعلها غيره لأقام القيامة عليه، ويتأول الآيات بما يُعلم بالاضطرار أن الرسول لم يرده، وبما لا يدل عليه اللفظ أصلا^(٧)، وبما هو خلاف^(٨) التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين، وخلاف نصوص أخرى.

(١) ح: للجدل. (٢) ن، م، و، أ: وما خالفه.

(٣) في مكان عبارة «من صنف» بياض في (ح)، (و). وفي (أ): في كل مصنف؛ وفي (ن)، (م): في كل صنف.

(٤) وذكر: كذا في (و). وفي سائر النسخ: ويذكر. (٥) و: الذي.

(٦) عبارة «التي يحتج» مكانها بياض في (ح)، (و).

(٧) ح: لم يرده (ويعدها بياض بمقدار كلمة) العلم، وبما لا يدل عليه اللفظ أصلا من الجهل. وشابهت (و) نسخة (ح) إلا أنه لا يوجد فيها بياض بعد عبارة «لم يرده». وفي (أ): لم يرده ويدل عليه اللفظ أصلا. وفي (ن)، (م)، (و): لم يرده، وما لم يدل عليه اللفظ أصلا. ولعل الصواب ما أثبتته. وبعد هذه العبارات يوجد كلام استغرق حوالى أربع صفحات جاء في غير موضعه في (ب)، (ح)، (و)، (أ) وسأشير إلى مكانه فيما بعد إن شاء الله.

(٨) ن، م: وهو خلاف؛ ر، ب: وإنما هو خلاف التفسير. وهذه العبارات موجودة في (ب) في منتصف الصفحة التالية ٧٠/٣.

ولو ذكرت ما أعرفه من ذلك لذكرت خلقا، ولا استثنى أحداً من أهل البدع^(١): لا من المشهورين بالبدع الكبار من معتزلى ورافضى ونحو ذلك، ولا من المتتبعين إلى السنة والجماعة من كرامى وأشعري وسالمى ونحو ذلك.

وكذلك من صنّف على طريقهم من أهل المذاهب الأربعة وغيرها. هذا كله رأيت في كتبهم، وهذا موجود في بحثهم في مسائل الصفات، والقرآن، ومسائل القدر، ومسائل الأسماء والأحكام، والإيمان^(٢) والإسلام، ومسائل الوعد والوعيد، وغير ذلك.

وقد بسطنا الكلام على ذلك^(٣) في مواضع من كتبنا غير هذا الكتاب؛ «درء تعارض العقل والنقل» وغيره. ومن أجمع الكتب التي رأيتها في مقالات الناس المختلفين^(٤) في أصول الدين كتاب أبى الحسن الأشعري، وقد ذكر فيه من المقالات وتفصيلها^(٥) ما لم يذكره غيره، وذكر فيه مذهب أهل الحديث والسنة بحسب ما فهمه عنهم. وليس في جنسه أقرب إليهم منه، ومع هذا نفس القول الذي جاء به الكتاب والسنة، وقال به الصحابة^(٦) والتابعون لهم بإحسان: في القرآن، والرؤية^(٧)،

(١) و: من أهل الكلام.

(٢) أ، ب: الأسماء وأحكام الإيمان، وهو تحريف.

(٣) و: وقد بسط الكلام في ذلك.

(٤) ح، ب: في غير موضع في كتبنا غير هذا الكتاب؛ و: في مواضع غير هذا. وسقط الكلام في (و) بعد ذلك إلى قوله: ومن أجمع الكتب..

(٥) ن: في المقالات للناس المختلفين.

(٦) ح، ب: وتفصيلها.

(٧) و: وقالت الصحابة.. (أ) ب (فقط): وفي الرؤية.

والصفات، والقدر، وغير ذلك من مسائل أصول الدين ليس في كتابه، وقد استقصى ما عرفه من كلام المتكلمين.

وأما معرفة ما جاء به الرسول من الكتاب والسنة وآثار الصحابة، فعلم

آخر لا يعرفه أحد من هؤلاء / المتكلمين، المختلفين في أصول الدين. ص ٢٠٤

ولهذا كان سلف الأمة وأئمتها متفقين على ذم أهل الكلام: فإن كلامهم

لا بد أن يشتمل على تصديق بباطل، وتكذيب بحق^(١)، ومخالفة

الكتاب^(٢) والسنة، فذموه لما فيه من الكذب والخطأ والضلال. ولم يذم

السلف من كان كلامه حقاً، [فإن ما كان حقاً]^(٣) فإنه هو الذي جاء به

الرسول،^(٤) وهذا لا يذمه السلف العارفون بما جاء به الرسول^(٥)، ومع هذا

فيستفاد من / كلامهم^(٦) نقض بعضهم على بعض وبيان فساد قوله، فإن

المختلفين كل كلامهم فيه شيء من الباطل^(٧)، وكل طائفة تقصد بيان

[بطلان]^(٨) قول^(٩) الأخرى، فيبقى الإنسان عنده دلائل كثيرة تدل على

فساد قول كل طائفة من الطوائف المختلفة في الكتاب.

وهذا مما مدح به الأشعري؛ فإنه يبين من فضائح المعتزلة وتناقض

(١) ح: على تصديق باطل وتكذيب حق؛ ر: على تصديق باطل وتكذيب بحق.

(٢) و: للكتاب.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (أ).

(٤-٤) : ساقط من (ح)، (ر)، (أ)، (ب).

(٥) كلمة «كلامهم» في أول ص ٧١. وهنا اضطراب في ترتيب الصفحات في (ب) أشرت

إليه من قبل.

(٦) و: فيه باطل؛ أ: فيه قول من الباطل.

(٧) بطلان: ساقطة من (ن)، (ح)، (ر).

(٨) قول: ساقطة من (أ).

أقوالهم وفسادها ما لم يبينه غيره، لأنه كان منهم، وكان قد درس الكلام على أبي عليّ الجبائي أربعين سنة، وكان ذكياً، ثم إنه رجع عنهم، وصنّف في الرد عليهم، ونصر في الصفات طريقة ابن كُلاب، لأنها أقرب إلى الحق والسنة من قولهم، ولم يعرف غيرها، فإنه لم يكن خبيراً بالسنة والحديث، وأقوال الصحابة والتابعين وغيرهم، وتفسير السلف للقرآن. والعلم بالسنة المحضة إنما يستفاد من هذا^(١).

ولهذا يذكر^(٢) في «المقالات» مقالة المعتزلة مفصلة: يذكر^(٣) قول كل واحد منهم، وما بينهم من النزاع في الدق والجل، كما يحكى ابن^(٤) أبي زيد^(٥) مقالات أصحاب مالك، وكما يحكى أبو الحسن القُدُوري^(٦) اختلاف أصحاب أبي حنيفة. ويذكر أيضاً مقالات الخوارج والروافض^(٧)، لكن نقله لها^(٨) من كتب أرباب المقالات، لا عن مباشرة

(١) ن، م، و، أ: من هنا. (٢) ح، ر، ب: ذكر. (٣) يذكر: ساقطة من (و).

(٤) م، ر، ح: كما يحكى عن..

(٥) أبو زيد عبدالله بن عبدالرحمن أبي زيد النفزاوي القيرواني، إمام المالكية في عصره، يلقب بمالك الأصغر. قال الذهبي: كان على أصول السلف في الأصول، لا يدري الكلام ولا يتأول. أشهر كتبه «الرسالة» في اعتقاد أهل السنة، طبعت وشرحها كثيرون. ولد سنة ٣١٠ وتوفي سنة ٣٨٦. انظر ترجمته في: شذرات الذهب ٣/١٣١؛ الديباج المذهب لابن فرحون، ص ١٣٦-١٣٨؛ الأعلام ٤/٢٣٠-٢٣١.

(٦) أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر القُدُوري، انتهت إليه رئاسة الحنفية في العراق، وصنّف المختصر المعروف باسمه «القُدُوري» في فقه الحنفية، وقد طبع. ولد ببغداد سنة ٣٦٢ وتوفي بها سنة ٤٢٨. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ١/٦٠-٦١؛ الجواهر المضية ١/٩٣-٩٤؛ النجوم الزاهرة ٥/٢٤-٢٥؛ الأعلام ١/٢٠٦.

(٧) و: والرافضة.

(٨) أ: لكن نقلها لها؛ ب، و: لكن نقلها؛ ر: لكن يعلم؛ ح، لا لأن يعلم..

منه للقائلين، ولا عن خبرة بكتبهم، ولكن فيها تفصيل عظيم، ويذكر مقالة ابن كلاب عن خبرة بها ونظر في كتبه، ويذكر اختلاف الناس في القرآن من عدة كتب^(١).

فإذا جاء إلى^(٢) مقالة أهل السنة والحديث^(٣) ذكر أمراً مجملاً، يلقى^(٤) أكثره عن زكريا بن يحيى الساجي^(٥)، وبعضه عمن أخذ عنه من حنبلية بغداد ونحوهم. وأين العلم المفصل من العلم المجمل؟!^(٦) وهو يشبه^(٧) من بعض الوجوه علمنا بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم تفصيلاً^(٨)، وعلمنا بما في التوراة والإنجيل مجملاً، لما نقله الناس عن^(٩) التوراة والإنجيل، وبمنزلة علم الرجل الحنفى أو الشافعى أو المالكى أو الحنبلى بمذهبه الذى عرف أصوله وفروعه، واختلاف أهله وأدلته، بالنسبة إلى ما يذكرونه من خلاف المذهب الآخر^(١٠)، فإنه إنما يعرفه معرفة مجملة.

(١) عبارة «من عدة كتب» ساقطة من (ح) ومكانها بياض فى (ر).

(٢) إلى: ساقطة من (ح)، (ب).

(٣ - ٤) : ساقطة من (ح)، (ر).

(٤) أبو يحيى زكريا بن يحيى بن عبدالرحمن بن محمد بن عدى الضبى البصرى الساجى، من فقهاء الشافعية ومن الحفاظ الثقات ولد سنة ٢٢٠ وتوفى سنة ٣٠٧، له كتاب «اختلاف الفقهاء». انظر ترجمته فى: طبقات الشافعية ٣/٢٩٩-٣٠١، الاعلام ٨١/٣.

(٥) عبارة «من العلم المجمل»: ساقطة من (ح)، (ر). وفى (أ)، (ب): من الأمر المجمل.

(٦) عند عبارة «وهو يشبه» نعود إلى صفحة ٦٩/٣ من نسخة (ب) حيث يوجد الخطأ فى ترتيب الكلام، ويوجد خطأ مماثل فى (ح)، (ر)، (أ).

(٧) أ، ب: مفصلاً.

(٨) ح، ب: من. (٩) ح، ب: المذاهب الأخرى.

فهكذا^(١) معرفته بمذهب أهل السنة والحديث، مع أنه من أعرف المتكلمين المصنِّفين في الاختلاف بذلك، وهو أعرف به من جميع أصحابه: من القاضي أبي بكر، وابن فورك، وأبي اسحاق. وهؤلاء أعلم به من أبي المعالي وذويه، ومن الشهرستاني، [ولهذا كان ما يذكره الشهرستاني]^(٢) من مذهب أهل السنة والحديث ناقصاً عما يذكره الأشعري؛ فإن الأشعري أعلم من هؤلاء كلهم بذلك نقلاً وتوجيهاً.

٧٠ / ٣

وهذا كالفقيه الذي يكون أعرف من غيره من الفقهاء بالحديث، وليس هو من علماء الحديث. أو المحدث / الذي يكون أفقه من غيره من المحدثين، وليس هو من أئمة الفقه. والمقرئ الذي يكون أخبر من غيره بالنحو والإعراب، وليس هو من أئمة النحاة. والنحوي الذي يكون أخبر من غيره بالقرآن، وليس هو من أئمة القراء. ونظائر هذا متعددة. والمقصود هنا بيان ما ذكره الله في كتابه من ذم الاختلاف في الكتاب. وهذا الاختلاف القولي، وأما الاختلاف العملي - وهو الاختلاف باليد والسيف والعصا والسوط - فهو داخل في الاختلاف.

والخوارج والروافض والمعتزلة ونحوهم^(٣) يدخلون في النوعين. والملوك الذين يتقاتلون^(٤) على محض الدنيا يدخلون في الثاني. والذين يتكلمون في العلم، ولا يدعون إلى قول ابتدعوه، ويحاربون عليه من خالفهم لا بيد، ولا بلسان، هؤلاء هم أهل العلم، وهؤلاء خطوئهم مغفور

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط.

(١) ح، ر، ب: وهكذا.

(٣) ن، م: وغيرهم.

(٤) ن، م: يقاتلون.

لهم، وليسوا مذمومين، إلا أن يدخلهم هوى وعدوان أو تفريط في بعض الأمور، فيكون ذلك من ذنوبهم؛ فإن العبد مأمور بالتزام الصراط المستقيم في كل أموره، وقد شرع الله تعالى أن نسأله ذلك في كل صلاة، وهو أفضل الدعاء وأفضله وأجمعه لكل خير، وكل أحد محتاج إلى الدعاء به، فلهذا أوجه الله تعالى على العبد في كل صلاة.

فإنه وإن كان قد هُدى هدى مجملا، مثل إقراره بأن الإسلام حق والرسول حق، فهو محتاج إلى التفصيل في كل ما يقوله ويفعله ويعتقده، فيثبته أو ينفيه، ويحبه أو يبغضه، ويأمر به أو ينهى عنه، ويحمده أو يذمه. وهو محتاج في جميع ذلك إلى أن يهديه الله الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا. فإن كثيرا ممن سمع ذم الكلام مجملا، أو [سمع]^(١) ذم الطائفة الفلانية مجملا، وهو لا يعرف تفاصيل الأمور: من الفقهاء وأهل الحديث والصوفية والعامّة، ومن كان متوسطا في الكلام، لم يصل إلى الغايات التي منها تفرقوا واختلفوا - تجده يذم القول وقائله بعبارة، ويقبله بعبارة^(٢)، ويقرأ كتب التفسير والفقّه وشروح / الحديث، وفيها تلك المقالات التي كان يذمها، فيقبلها من أشخاص آخر يُحسن الظن بهم، وقد ذكروها^(٣) بعبارة أخرى، أو في ضمن تفسير آية أو حديث أو غير ذلك.

ظ ٢٠٤

(١) سمع: زيادة في (ح)، (ب).

(٢) عبارة «ويقبله بعبارة»: ساقطة من (ح)، (ب).

(٣) وقد ذكروها: كذا في (أ)، (ب). وفي سائر النسخ: وذكروها.

وهذا مما يوجد كثيرا، والسالم من سلمه الله، حتى أن كثيرا من هؤلاء^(١) يعظم أئمة، ويذم أقوالا، قد يلعن قائلها أو يكفره، وقد قالها أولئك الأئمة الذين يعظمهم، ولو علم أنهم قالوها لالعن القائل، وكثير منها يكون قد قاله النبي صلى الله عليه وسلم، وهو لا يعرف ذلك.

فإن كان ممن قبلها من المتكلمين^(٢) تقليداً، فإنه يتبع من يكون في نفسه أعظم، فإن ظن أن المتكلمين حققوا ما لم يحققه أئمتهم قلدهم، وإن ظن أن الأئمة أجلّ قدراً [وأعرف بالحق]^(٣) وأتبع للرسول قلدهم، وإن كان قد عرف الحجة الكلامية على ذلك القول وبلغه أن أئمة يعظمهم قالوا بخلافه أو جاء^(٤) الحديث بخلافه^(٥) بقى في الحيرة، وإن رجح أحد الجانبين رجح على مضمض، وليس عنده ما يبنى عليه، وإنما يستقر قلبه بما يعرف صحة أحد القولين جزماً؛ فإن التقليد لا يورث الجزم، فإذا جزم بأن الرسول قاله، وهو عالم بانه لا يقول إلا الحق، جزم بذلك وإن خالفه بعض أهل الكلام.

وعلم الإنسان باختلاف هؤلاء ورد بعضهم على بعض، وإن لم يعرف بعضهم فساد مقالة بعض، هو من^(٦) أنفع الأمور؛ فإنه ما منهم إلا من [قد]^(٧) فضل مقالته طوائف، فإذا عرف رد الطائفة الأخرى على هذه

(١) عند عبارة «حتى أن كثيرا من هؤلاء» تنتهي العبارات التي جاءت في غير موضعها في نسخ (ح)، (ر)، (أ)، (ب). ونعود هنا إلى صفحة ٧١/٣ (ب) في ثلثها الأول تقريبا.

(٢) ن، م، و: عن المتكلم؛ ر: عن المتكلمين.

(٣) وأعرف بالحق: ساقطة من (ن).

(٤) ح، و، ب: وجاء.

(٥) أ: بخلافها.

(٦) ر: ما قاله بعضهم وهذا من... (٧) قد: زيادة في (ح)، (ب).

المقالة عرف فسادها، فكان في ذلك نهى عما فيها من المنكر والباطل . وكذلك إذا عرف رد هؤلاء على أولئك^(١)، فإنه أيضا يعرف ما عند أولئك من الباطل، فيتقى الباطل الذي معهم . ثم من بين الله له الذي جاء به الرسول : إما بأن يكون قولاً ثالثاً خارجاً عن القولين، وإما بأن يكون بعض قول هؤلاء وبعض قول هؤلاء، وعرف أن هذا هو الذي كان عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان، وعليه دلّ الكتاب والسنة - كان الله قد أتم عليه النعمة، إذ هداه الصراط المستقيم، وجنبه صراط أهل البغي والضلال .

وإن لم يتبين له، كان امتناعه من موافقة هؤلاء على ضلالهم، وهؤلاء على ضلالهم، نعمة في حقه، واعتصم بما عرفه من الكتاب والسنة مجملاً، وأمسك عن الكلام في تلك المسألة، وكانت من جملة ما لم يعرفه؛ فإن الإنسان لا يعرف الحق في كل ما تكلم الناس به، وأنت تجدهم يحكون أقوالاً متعددة في التفسير وشرح الحديث في مسائل الأحكام، بل والعربية والطب وغير ذلك، ثم كثير من الناس يحكى الخلاف ولا يعرف الحق .

وأما الخلاف الذي بين الفلاسفة فلا يحصيه أحد لكثرتة ولتفرقهم^(٢)، فإن الفلسفة التي^(٣) عند المتأخرين - كالفارابي وابن سينا ومن نسج على منوالهما - هي فلسفة أرسطو وأتباعه، وهو صاحب التعاليم : المنطق، والطبيعي، وما بعد / الطبيعة^(٤) . والذي^(٥) يحكيه [الغزالي

٧٢ / ٣

(١) ح : على هؤلاء . (٢) ح ، و ، ب : وتفرقهم .

(٣) التي : ساقطة من (ب) فقط .

(٤) أ ، ب : وما بعد الطبيعي ؛ ح ، و : وما بعد الطبيعية .

(٥) ن ، م : هو الذي .

[الشهرستاني^(١) والرازي وغيرهم من مقالات الفلاسفة هو من كلام ابن سينا.

والفلاسفة أصناف مصنفة غير هؤلاء. ولهذا يذكر القاضي أبو بكر في «دقائق الكلام»^(٢) وقبله أبو الحسن الأشعري في كتاب «مقالات غير الإسلاميين»^(٣) - وهو كتاب كبير أكبر من «مقالات الإسلاميين» - أقوالا كثيرة للفلاسفة لا يذكرها هؤلاء الذين يأخذون عن ابن سينا. وكذلك غير الأشعري مثل أبي عيسى الورأق^(٤) والنوبختي^(٥) وأبي علي^(٦) وأبي هاشم^(٧) وخلق كثير من أهل الكلام والفلسفة.

والمقصود أن كتب أهل الكلام يستفاد منها رد بعضهم على بعض. وهذا لا يحتاج إليه من لا يحتاج إلى رد المقالة الباطلة لكونها لم تخطر بقلبه، ولا هناك من يخاطبه بها، ولا يطالع كتابا هي فيه. ولا ينتفع به من لم يفهم الرد، بل قد يستضر به من عرف الشبهة ولم يعرف فسادها. ولكن المقصود هنا أن هذا هو العلم الذي في كتبهم؛ فإنهم يردون باطلا بباطل، وكلا القولين باطل، ولهذا كان مذموما ممنوعا منه عند السلف والأئمة، وكثير منهم - أو أكثرهم - لا يعرف أن الذي يقوله باطل.

(١) ن: يحكيه الشهرستاني ..

(٢) ن، م: دقيق الكلام. وذكرت من قبل في ترجمة الباقلاني ٣٩٤/١ أن كتاب «الدقائق» مفقود وانظر سزكين ١م ح ٤ ص ٤٧ - ٥١.

(٣) وهو كتاب مفقود أيضا. وانظر سزكين ١م، ح ٤، ص ٣٥ - ٣٩.

(٤) سبقت ترجمته ٥٠١/٢.

(٥) سبقت ترجمته ٧٢/١.

(٦) أبو علي الجبائي سبقت ترجمته ٣٩٥/١.

(٧) أبو هاشم الجبائي سبقت ترجمته ٢٧٨/١.

وبكل حال فهم يذكرون من عيوب باطل غيرهم وذمه ما قد يُنتفع به .
 مثال ذلك تنازعهم في مسائل الأسماء والأحكام ، والوعد والوعيد .
 فالخوارج والمعتزلة يقولون : صاحب الكبائر الذي لم يتب منها مغلّد في
 النار، ليس معه شيء من الإيمان . ثم الخوارج تقول : هو كافر،
 والمعتزلة توافقهم على الحكم لا على الاسم . والمرجئة تقول : هو مؤمن
 تام^(١) الإيمان ، لا نقص في إيمانه ، بل إيمانه كإيمان الأنبياء والأولياء .
 وهذا نزاع في الاسم . ثم تقول فقهاؤهم ما تقوله الجماعة في أهل
 الكبائر : فيهم من يدخل النار، وفيهم من لا يدخل . كما دلت على ذلك
 الأحاديث الصحيحة ، واتفق عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان .

فهؤلاء لا ينازعون أهل السنة والحديث في حكمه في الآخرة ، وإنما
 ينازعونهم في الاسم . وينازعون أيضا فيمن قال ولم يفعل . وكثير من
 متكلمة المرجئة تقول : لا نعلم [أن] أحدا^(٢) من أهل القبلة من أهل
 الكبائر يدخل النار، ولا أن أحدا منهم لا يدخلها ، بل يجوز أن يدخلها
 جميع الفسّاق ، ويجوز أن لا يدخلها أحد منهم ، ويجوز دخول بعضهم .
 ويقولون : من أذنب وتاب لا يقطع بقبول توبته ، بل يجوز أن يدخل النار
 أيضا ، / فهم يقفون في هذا كله ، ولهذا سُموا الواقفة . وهذا قول

ص ٢٠٥

القاضي أبي بكر وغيره من الأشعرية وغيرهم .

فيحتج أولئك بنصوص الوعيد وعمومها ، ويعارضهم هؤلاء بنصوص
 الوعد وعمومها . فقال أولئك : الفسّاق لا يدخلون في الوعد ، لأنهم^(٣) لا

(١) ن، م : كامل . (٢) ن، م : لا نعلم أحدا .

(٣) م ، و : لأنه .

حَسَنَاتٍ لَهُمْ^(١)، لَأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا مِنَ الْمُتَّقِينَ. وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [سورة المائدة: ٢٧]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تَبْطُلُوا صِدْقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [سورة البقرة: ٢٦٤]. وَقَالَ: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالِكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [سورة الحجرات: ٢]. وَقَالَ: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [سورة محمد: ٢٨].

فهذه النصوص وغيرها تدل على أن الماضي من العمل قد يحبط بالسيئات، وأن العمل لا يقبل إلا مع التقوى. والوعد إنما هو للمؤمن. وهؤلاء ليسوا مؤمنين^(٢)؛ بدليل قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [سورة الأنفال: ٢]، وقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [سورة الحجرات: ١٥]، ويقوله: ^(٣) ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ﴾ [سورة السجدة: ١٨]. والفاسق ليس بمؤمن فلا يتناوله الوعد.

وبما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح أنه قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن»^(٤) وقوله: «من غشنا فليس منا، ومن حمل علينا السلاح فليس منا»^(٥)، ونحو ذلك.

(١) ن: لا حساب لهم. (٢) ب، و: ليسوا بمؤمنين.

(٣) ح، ر، و: الصادقون. ونحو ذلك ويقوله؛ ب: الصادقون. وقوله..

(٤) مضى هذا الحديث من قبل في هذا الجزء ص ٢٠٧.

(٥) جاء الحديث بلفظ: «من حمل علينا السلاح فليس منا، ومن غشنا فليس منا» عن أبي =

وتقول المرجئة: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [سورة المائدة: ٢٧] المراد به: من اتقى الشرك. ويقولون: الأعمال لا تحبب إلا بالكفر، قال تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [سورة الزمر: ٦٥] وقال: / ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ [سورة المائدة: ٥].

٣ / ٧٣

ويقولون: قد قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ * جَنَّاتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ [سورة فاطر: ٣٢ - ٣٣] فقد أخبر أن الثلاثة يدخلون الجنة. وقد حكي عن بعض غلاة المرجئة أن أحدا من أهل التوحيد لا يدخل النار. ولكن هذا لا أعرف به قائلا معينا فأحكيه عنه. ومن الناس من يحكيه^(١) عن مقاتل بن سليمان، والظاهر أنه غلط عليه.

==
 هريرة رضى الله عنه فى: مسلم ٩٩/١ (كتاب الإيمان، باب قول النبى صلى الله عليه وسلم: من غشنا فليس منا)؛ المسند (ط. المعارف) ١٨/١٠٠. وجاء قسم من الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم: «من حمل علينا السلاح فليس منا» عن ابن عمر وأبى موسى الأشعري وسلمة رضى الله عنهم فى: البخارى ٤/٩ (كتاب الديات، باب قول الله تعالى: ومن أحياءها)، ٤٩/٩ (كتاب الفتن، باب قول النبى صلى الله عليه وسلم: من حمل علينا السلاح فليس منا)؛ مسلم ٩٨/١ (كتاب الإيمان، باب قول النبى صلى الله عليه وسلم: من حمل علينا السلاح فليس منا). وجاء الحديث بلفظ «من غشنا فليس منا» أو «ليس منا من غش» فى مواضع كثيرة فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه والمسند، فهو عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ٣/٣٧٠ (كتاب البيوع، باب فى النهى عن الغش)؛ سنن الترمذى ٢/٣٨٩ (كتاب البيوع، باب ما جاء فى كراهية الغش فى البيوع). وقال الترمذى وحديث أبى هريرة حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند أهل العلم، كرهوا الغش وقالوا: الغش حرام».

(١) ن، م، و، أ: من يذكره.

وهؤلاء قد يحتجون بهذه الآية، ويحتجون بقوله: ﴿فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى * لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى * الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ [سورة الليل: ١٤-١٦] وقد يحتج بعض الجاهل بقوله: ﴿ذَلِكَ يُخَوِّفُ اللَّهَ بِهِ عِبَادَهُ﴾ [سورة الزمر: ١٦] قال: فالوعيد شيء يخوفكم به.

ويقولون: أما قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [سورة محمد: ٩]؛ فهذه في الكفار؛ فإنه قال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعَسَا لَهُمْ وَأُضِلَّ أَعْمَالُهُمْ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [سورة محمد: ٨، ٩]. وكذلك قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمَلَىٰ لَهُمْ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ * فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [سورة محمد: ٢٥-٢٨]، فقد أخبر سبحانه أن هؤلاء ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى، وأن الشيطان سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمَلَىٰ لَهُمْ، أى: وسَّعَ لَهُمْ فِي الْعَمْرِ، وكان هذا بسبب وعدهم للكفار^(١) بالموافقة، فقال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ﴾.

ولهذا فسّر السلف هؤلاء الذين كرهوا ما نزل الله الذين كانوا سبب نزول هذه الآية بالمنافقين واليهود. قالت الوعيدية: الله^(٢) تعالى إنما

(١) ح، ب: وعدهم الكفار.

(٢) و: فالله.

وصفهم بمجرد كراهة ما نزل الله، والكراهة^(١) عمل القلب. وعند
الجهمية الإيمان مجرد تصديق القلب^(٢) وعلمه^(٣)، هذا قول جهم
والصالحى والأشعري فى المشهور عنه وأكثر أصحابه .

وعند فقهاء المرجئة: هو قول اللسان مع تصديق القلب. وعلى
القوليين أعمال القلوب ليست من الإيمان عندهم كأعمال الجوارح،
فيمكن أن يكون الرجل مصدقاً بلسانه وقلبه^(٤) مع كراهة ما نزل^(٥) الله،
وحينئذ فلا يكون هذا كافراً عندهم. والآية تتناوله، وإذا دلت على كفره
دلت على فساد قولهم.

قالوا: وأما قولكم: المتقون الذين اتقوا الشرك. فهذا خلاف القرآن؛
فإن الله تعالى قال: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلَالٍ وَعُيُونٍ وَفَوَاكِهِ مِمَّا يَشْتَهُونَ﴾
[سورة المرسلات: ٤١، ٤٢]، ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهْرٍ﴾ [سورة القمر:
٥٤] .

وقال: ﴿أَلَمْ * ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ
يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا
أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [سورة البقرة: ١ - ٤] .

وقالت مريم: ﴿إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾ [سورة مريم:

(١) ب (فقط): والكراهية.

(٢) ح، ب: التصديق بالقلب.

(٣) ن، م، أ: وعمله، وهو تحريف.

(٤) ح، ب: مصدقاً بقلبه ولسانه؛ أ: مصدقاً وقلبه .

(٥) ن، م: أنزل.

١٨] ولم ترد به الشرك^(١)، بل أرادت التقى الذى يتقى فلا يقدم^(٢) على الفجور.

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [سورة الطلاق: ٢، ١].

وقال تعالى: ﴿إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَاناً وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [سورة الأنفال: ٢٩].

وقال يوسف: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [سورة يوسف: ٩٠].

وقال تعالى: ﴿لَتُبْلَوْنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيراً وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [سورة آل عمران: ١٨٦].

وقال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [سورة الجاثية: ١٨، ١٩].

وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [سورة الأحزاب: ٧٠، ٧١]، فهم قد آمنوا واتقوا الشرك، فلم يكن الذى أمرهم به بعد ذلك مجرد ترك الشرك.

وقال / تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [سورة آل

(١) عند عبارة «ولم ترد به الشرك» تعود نسخة (ى) بعد السقط الطويل الذى أشرت من قبل إلى أوله.

(٢) ح، ب، ي، ر: أرادت التقى الذى لا يقدم؛ أ، و: أرادت الذى يتقى فلا يقدم..

عمران: ١٠٢]. أفيقول مسلم: إن قطاع الطريق الذين يسفكون دماء الناس ويأخذون أموالهم اتقوا الله حق تقاته لكونهم لم يشركوا، وإن أهل الفواحش وشرب الخمر وظلم الناس اتقوا الله حق تقاته؟! وقد قال [السلف]: ابن مسعود^(١) وغيره: كالحسن، وعكرمة، وقتادة، ومقاتل: «حق تقاته: أن يُطاع فلا يعصى، وأن يُشكر فلا يُكفر، وأن يُذكر فلا يُنسى»^(٢). وبعضهم / يرويه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم. وفي تفسير الوالبي عن ابن عباس قال: هو أن يجاهد العبد في الله حق جهاده، وأن لا تأخذه في الله لومة لائم، وأن يقوموا له بالقسط ولو على أنفسهم وآبائهم وأبنائهم^(٣).

٧٤ / ٣

وفي الآية^(٤) أخرى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [سورة التغابن: ١٦] وهذه مفسرة لتلك. ومن قال من السلف هي ناسخة لها، فمعناه أنها رافعة لما يُظن من أن المراد من حق تقاته: ما يعجز البشر عنه؛ فإن الله لم يأمر بهذا قط. ومن قال: إن الله أمر به، فقد غلط. ولفظ النسخ في عُرف السلف يدخل فيه كل ما فيه نوع رفعٍ لحكم، أو ظاهر، أو ظن دلالة حتى يسموا تخصيص العام نسخاً^(٥)، ومنهم من يسمي الاستثناء نسخاً إذا تأخر نزوله.

(١) ن، م: وقال ابن مسعود؛ أ: وقال السلف ابن مسعود...

(٢) ن، م: وأن يذكر فلا ينسى، وأن يشكر فلا يكفر.

(٣) أورد هذه العبارات ابن كثير في تفسيره ٧٢/٢.

(٤) ب (فقط): وفي آية..

(٥) عند عبارة تخصيص العام (وفي أسفل الصفحة كلمة: نسخاً) تنتهي نسخة (أ) كما أشرت

إلى ذلك في المقدمة.

وقد قال تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [سورة الحج: ٥٢]، فهذا رفع لشيء ألقاه الشيطان ولم ينزله الله، لكن غايته أن يظن أن الله أنزله، وقد أخبر أنه نسخه.

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ * وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَىِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ﴿ [سورة الاعراف: ٢٠١، ٢٠٢]، فمن كان الشيطان لا يزال يمدده في الغي، وهو لا يتذكر ولا يبصر، كيف يكون من المتقين؟

وقد قال تعالى في آية الطلاق: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [سورة الطلاق: ٢، ٣]. وفي حديث أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يا أبا ذر لو عمل الناس كلهم بهذه الآية لكفتهم»^(١) وكان ابن عباس وغيره من الصحابة إذا تعدى الرجل حد الله في الطلاق يقولون له: لو اتقيت الله لجعل لك مخرجا وفرجا.

ومعلوم أنه ليس المراد بالتقوى هنا مجرد تقوى الشرك. ومن أواخر^(٢)

(١) الحديث عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه في: سنن ابن ماجه ١٤١١/٢ (كتاب الزهد، باب الورع والتقوى) ونصه «حدثنا هشام بن عمار وعثمان بن أبي شيبة... عن أبي ذر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إني لأعرف كلمة (وقال عثمان: آية) لو أخذ الناس كلهم بها لكفتهم». قالوا: يارسول الله، آية آية؟ قال: «ومن يتق الله يجعل له مخرجا». قال المعلق: «في الزوائد: هذا الحديث رجاله ثقات، غير أنه منقطع، وأبو السليل لم يدرك أبا ذر، قاله في التهذيب». وذكر ابن كثير الحديث في تفسير الآية وزاد: «قال: فجعل يتلوها ويردها على حتى نعست. ثم قال: «يا أبا ذر كيف تصنع إذا خرجت من المدينة؟... الحديث».

(٢) ن، م: ومن آخر.

ما نزل من القرآن وقيل : إنها آخر آية نزلت قوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة: ٢٨١]، فهل اتقاء ذلك هو مجرد ترك الشرك، وإن فعل كل ما حرم الله عليه، وترك كل ما أمر الله به؟ وقد قال طلق بن حبيب - ومع هذا كان سعيد بن جبير ينسبه إلى الإرجاء - قال: التقوى أن تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجو رحمة الله، وأن تترك معصية الله على نور من الله تخاف عقاب الله.

وبالجملة فكون المتقين هم الأبرار الفاعلون^(١) للفرائض، المجتنبون^(٢) للمحارم، هو من العلم العام الذي يعرفه المسلمون خلفا عن سلف، والقرآن والأحاديث [تقتضى ذلك]^(٣).

قالت المرجئة: أما احتجاجكم بقوله تعالى : ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾ [سورة السجدة: ١٨] فلا يصح، لأن تمام الآية يدل على أن المراد بالفاسق المكذب؛ فإنه قال: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾ [سورة السجدة: ٢٠]، فقد وصفهم بالتكذيب بعذاب الآخرة، وهذا وصف المكذب لا العاصي.

وقالوا مع الجمهور للخوارج: لو كان صاحب الكبيرة كافراً لكان مرتداً ووجب قتله. والله تعالى قد أمر بجلد الزاني و [أمر بجلد] القاذف و [أمر]

(١) ب (فقط): الفاعلين.

(٢) ب (فقط): المجتنبين.

(٣) تقتضى ذلك: ساقطة من (ن).

بقطع السارق^(١)، ومضت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بجلد الشارب. فهذه النصوص صريحة بأن الزانى والشارب والقاذف ليسوا كفارا مرتدين يستحقون القتل، فمن جعلهم كفارا فقد خالف نص القرآن والسنة المتواترة.

وقالوا لهم وللمعتزلة: [قد]^(٢) قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [سورة الحجرات: ٩، ١٠] قالوا: فقد سماهم مؤمنين مع الاقتتال والبغى، وقد أمر الله تعالى بالإصلاح بينهم، وجعلهم إخوة المصلح^(٣) بينهم الذى لم يقاتل. فعلم أن البغى لا يخرج عن الإيمان ولا عن أخوة الإيمان.

قالت المرجئة وقوله^(٤): «ليس منا» أى ليس مثلنا، أو ليس من خيارنا. فقليل لهم: فلو لم^(٥) يغش ولم يحمل السلاح، أكان يكون مثل النبي صلى الله عليه وسلم؟ أو كان يكون / من خيارهم بمجرد هذا الكلام؟

٧٥ / ٣

وقالت المرجئة: نصوص الوعيد عامة، ومنا من ينكر صيغ العموم.

(١) ن، م: أمر بجلد الزانى والقاذف وبقطع السارق.

(٢) قد: زيادة فى (و)، (ب).

(٣) ب (فقط): للمصلح.

(٤) أى الرسول صلى الله عليه وسلم.

(٥) ح، ب: لولم.

ومن أثبتها قال: لا يُعلم^(١) تناولها^(٢) لكل فرد من أفراد العام^(٣)، فمن لم يعذب^(٤) لم يكن اللفظ قد شمله.

فقيل للواقفة منهم: عندكم يجوز أن لا يحصل الوعيد بأحد من أهل القبلة، فيلزم تعطيل نصوص الوعيد، ولا تبقى لا خاصة ولا عامة.

وليس مقصودنا هنا استيفاء الكلام في المسألة، وإنما الغرض التمثيل بالمناظرات من الطرفين. وأهل السنة والحديث، وأئمة الإسلام

المتبعون للصحابة، متوسطون بين هؤلاء وهؤلاء. لا يقولون بتخليد أحد من أهل القبلة في النار، كما تقوله الخوارج / والمعتزلة. لما ثبت عن

النبي صلى الله عليه وسلم في^(٥) الأحاديث الصحيحة أنه «يخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان»^(٦) وإخراجه من النار من يخرج بشفاعته

نبينا صلى الله عليه وسلم فيمن يشفع له من أهل الكبائر من أمته^(٧).

(١) ن، م: لا نعلم.

(٢) م: بتناولها؛ ن: بتأويلها، وهو تحريف.

(٣) ح، م: العالم، وهو تحريف.

(٤) ح، ر: فمن لم يكن يعذب.

(٥) ح، ر، ب، و: من.

(٦) مضى هذا الحديث من قبل في هذا الجزء، ص ٢٠٥.

(٧) عن أنس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «شفاعتي لأهل

الكبائر من أمتى». والحديث فى: سنن أبى داود ٣٢٥/٤ (كتاب السنة، باب فى

الشفاعة)؛ سنن الترمذى ٤٥/٤ (كتاب صفة القيامة، باب رقم ١١) وقال الترمذى: «وفى

الباب عن جابر، هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»؛ المسند (ط. الحلبي)

٢١٣/٣. والحديث بمعناه عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه فى: سنن الترمذى (فى

الموضع السابق)؛ سنن ابن ماجه ١٤٤١/٢ (كتاب الزهد، باب ذكر الشفاعة). وانظر:

شرح العقيدة الطحاوية (تحقيق شعيب الأرنؤوط ١٤٠١/١٩٨١) ص ١٩٨ - ٢٠٠.

[وهذه أحاديث كثيرة مستفيضة متواترة عند أهل العلم بالحديث، ولا يقولون: إننا نقف في الأحكام المطلقة، بل نعلم أن الله يدخل النار من يدخله من أهل الكبائر]^(١)، وناس آخرون لا يدخلونها لأسباب. لكن تنازعوا: هل يكون الداخلون بسبب اقتضى ذلك، كعظم^(٢) الذنوب وكثرتها، والذين لم يدخلوها بسبب منع ذلك، كالحسنات المعارضة ونحوها؟ وأنه سبحانه وتعالى يفعل ما يفعله بحكمة وأسباب؟ أم قد يفرق بين المتماثلين بمحض المشيئة، فيعذب الشخص ويعفو عمن هو مثله من كل وجه بمحض المشيئة؟ هذا لهم فيه قولان والنصوص وأقوال السلف توافق الأول.

وإنما قد نقف في الشخص المعين؛ فلا نشهد له بجنة ولا نار إلا عن علم، لأن حقيقة باطنه وما مات عليه لا نحيط به، لكن نرجو للمحسن، ونخاف على المسيء.

ولهم في الشهادة بالجنة ثلاثة أقوال: منهم من لا يشهد بالجنة لأحد إلا للأنبياء. وهذا قول محمد بن الحنفية والأوزاعي.

والثاني: أنه يشهد بالجنة لكل مؤمن جاء فيه نص. وهذا قول كثير من أهل الحديث.

والثالث: يشهد بالجنة لهؤلاء ولمن شهد له المؤمنون. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أنتم شهداء الله في الأرض»^(٣). وقال «يوشك أن

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٢) كعظم: كذا في (ب) فقط، وهو صواب، وفي سائر النسخ: لعظم.

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٤٩٨/٣ وأوله: «وجبت».

تعلموا أهل الجنة من أهل النار» قالوا: بم يارسول الله؟ قال: «بالثناء الحسن والثناء السيء»^(١) فأخبر أن ذلك مما يُعلم به أهل الجنة وأهل النار. وكان أبو ثور يقول: «أشهد أن أحمد بن حنبل في الجنة» ويحتج بهذا. وبسط هذه المسألة له موضع آخر.

والإيمان عندهم يتفاضل، فيكون إيمانٌ أكمل من إيمان. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أكمل المؤمنين إيماننا أحسنهم خلقا»^(٢). فيقولون: قوله: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [سورة المائدة: ٢٧] أى ممن اتقاه فى ذلك العمل، ليس المراد به الخلو من الذنوب، ولا مجرد الخلو من الشرك، بل من اتقاه فى عمل قبله منه وإن كانت له ذنوب أخرى، بدليل قوله ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَى النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [سورة هود: ١١٤] فلو كانت الحسنة لا تقبل من صاحب السيئة لم تمحها.

وقد ثبت بالكتاب والسنة [المتواترة]^(٣) الموازنة بين الحسنات والسيئات، فلو كانت الكبيرة تحبط الحسنات لم تبق حسنة توزن معها.

(١) سبق الحديث فيما مضى ٤٩٨/٣.

(٢) الحديث عن أبى هريرة وعائشة رضى الله عنهما فى: سنن أبى داود ٣٠٤/٤ (كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه)؛ سنن الترمذى ٣١٥/٢ (كتاب الرضاع، باب ما جاء فى حق المرأة على زوجها)، ١٢٢/٤ (كتاب الإيمان، باب فى استكمال الإيمان والزيادة والنقصان) وقال الترمذى عن حديث أبى هريرة: «وفى الباب عن عائشة وابن عباس، حديث أبى هريرة حديث حسن صحيح». والحديث أيضا فى: سنن الدارمى ٣٢٣/٢ (كتاب الرقاق، باب فى حسن الخلق)؛ المسند (ط. المعارف) ١٣٣/١٣، (ط. الحلبي) ٤٧٢/٢، ٥٢٧، ٤٧/٦، ٩٩.

(٣) المتواترة: زيادة فى (ب) فقط.

وقد ثبت في الصحيحين أن بَغْيًا سَقَّتْ كَلْبًا فغفر الله^(١) لها بسقيه^(٢).
 قالوا: وابنا آدم لم يكن أحدهما مشركا، ولكن لم يقصد التقرب إلى
 الله بالطيب من ماله، كما جاء في الأثر. فهذا لم يتقبل الله قربانه.
 وقد قال تعالى في حق المنافقين: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ
 إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ
 إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ﴾ [سورة التوبة: ٥٤] فجعل هذه موانع قبول النفقة دون
 مطلق الذنوب.

قال أهل الحديث والسنة^(٣): ومن نفى عنه الإيمان فلائنه ترك بعض
 واجباته. والعبادة يُنفى اسمها بنفى بعض واجباتها، لأنها لم تبق كاملة،
 ولا يلزم من ذلك أن لا يبقى منه شيء، بل قد دلت النصوص على أنه
 يبقى بعضه، ويخرج من النار من بقي معه بعضه.

ومعلوم أن العبادات فيها واجب كالحج، فيه واجب إذا تركه كان حجة
 ناقصة، يأثم بما ترك، ولا إعادة عليه، بل يجبره بدم، كرمى الجمار، وإن
 لم يجبره بقي في ذمته. فكَذلك الإيمان ينقص بالذنوب، فإن تاب عاد،
 وإلا بقي ناقصة نقصا / يأثم به. وقد يحرم في الحج أفعال إذا فعلها

٧٦ / ٣

(١) الله: في (ن)، (م) فقط.

(٢) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخارى ١٧٣/٤
 (كتاب الأنبياء، باب حدثنا أبو اليمان . . .) ونصه فيه: «بينما كلب يطيف بركية كاد يقتله
 العطش إذ رأته بغي من بغايا بنى إسرائيل فتزعت موقها فسقته فغفر لها به» والموق:
 الخف. والحديث في: مسلم ١٧٦١/٤ (كتاب السلام، باب فضل ساقى المحترمة
 وإطعامها) وأوله فيه: «إن امرأة بغيا . . . الخ»؛ المسند (ط. الحلبي) ٥٠٧/٢.

(٣) والسنة: ساقطة من (ح)، (ب).

نقص حجة ولم يبطل ، كالتطيب ولبس الثياب ، بل يجبر ذلك ولا يفسده من المحرمات إلا الجماع .

فكذلك لا يزيل الإيمان كله إلا الكفر المحض ، الذى لا يبقى مع صاحبه شيء من الإيمان . قالوا : وهذا هو الذى يحبط جميع الأعمال . وأما ما دون ذلك فقد يحبط بعض العمل ، كما فى آية المن والأذى ؛ فإن ذلك يبطل تلك الصدقة ، لا يبطل سائر أعماله^(١) .

والذين كرهوا ما أنزل الله كفاراً ، وأعمال القلوب ، مثل حب الله ورسوله ، وخشية الله ، ونحو ذلك ، كلها من الإيمان . وكراهة ما أنزل الله كفر . وأوثق عرى الإيمان الحب فى الله والبغض فى الله . وقد قال تعالى : ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [سورة المجادلة : ٢٢] .

وقوله فى السابق والمقتصد والظالم لنفسه : ﴿جَنَاتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ [سورة الرعد : ٢٣] لا يمنع أن يكون الظالم لنفسه قد عُدب قبل هذا ثم يدخلها .

وقوله ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى﴾ [سورة الليل : ١٥] لا يخلو إما أن يكون المراد بالصلى نوعاً من التعذيب ؛ كما قيل : إن الذى تصليه النار هو الذى تحيط به ، وأهل القبلة لا تحرق النار منهم مواضع السجود ، أو تكون ناراً مخصوصة .

وقوله : ﴿يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ﴾ [سورة الزمر : ١٦] ، كقول النبى صلى الله

(١) الإشارة هنا إلى آية ٢٦٤ من سورة البقرة : (يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى ...) الآية .

عليه وسلم فى الشمس والقمر: «إنهما آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده»^(١).

وقد قال تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفاً﴾ [سورة الإسراء: ٥٩] والآيات التى خوف الله بها [عباده]^(٢) تكون سبباً فى شر ينزل بالناس، فمن اتقى الله بفعل ما أمر به وقى ذلك الشر. ولو كان مما لا حقيقة له أصلاً لم يخف أحد إذا علم أنه لا شر فى الباطن، وإنما يبقى التخويف للجاهل / القدم^(٣) كما يفرع الصبيان بالخيال.

وقد قال تعالى: ﴿ذَلِكَ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ يَا عِبَادِ فَاتَّقُونِ﴾ [سورة الزمر: ١٦] فخوف العباد مطلقاً، وأمرهم بتقواه، لئلا ينزل المخوف، وأرسل المرسل مبشرين ومنذرين، والإنذار هو الإعلام بما يخاف منه، وقد وجدت المخوفات فى الدنيا، وعاقب الله على الذنوب أمماً كثيرة، كما قصه فى كتابه، وكما شوهد من الآيات، وأخبر عن دخول أهل النار النار فى غير موضع من القرآن.

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [سورة فاطر: ٢٨] ولو كان الأمر كما يتوهمه الجاهل لكان إنما يخشاه من عباده الجهال الذين

(١) الحديث بلفظ مقارب عن أبى بكره وأبى مسعود الأنصارى رضى الله عنهما فى: البخارى ٣٦/٢ (كتاب الكسوف، باب يخوف الله عباده بالكسوف)؛ مسلم ٦٢٨/٢ (كتاب الكسوف، باب ذكر النداء بصلاة الكسوف...). وجاء الحديث بمعناه عن عدد من الصحابة وبألفاظ مختلفة فى كتاب «الكسوف» فى كل من البخارى ومسلم، وفى مواضع أخرى فى البخارى، وفى سنن أبى داود والنسائى وابن ماجه والدارمى والمسند والموطأ.

(٢) عباده: زيادة فى (ح)، (ب).

(٣) فى «اللسان»: «القدم من الناس: العبى عن الحجة والكلام مع ثقل ورخاوة وقلة فهم».

يتخيلون ما لا حقيقة له . وهذا [كله]^(١) مبسوط في موضعه ، وإنما الغرض هنا التمثيل بأقوال المختلفين^(٢) التي كلها باطلة .

ومثال ذلك : إذا تنازع في القدر القدرية من المعتزلة وغيرهم ، والقدرية المجبرة^(٣) من الجهمية وغيرهم ، فقالوا جميعاً : إرادة الله هي محبته وهي رضاه^(٤) . ثم قالت المعتزلة : وهو سبحانه يحب الإيمان والعمل الصالح ، ويكره الكفر والفسوق والعصيان ، فلا يكون مريداً له .

قالوا : والدليل على ذلك قوله : ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [سورة الزمر: ٧] ، وقوله : ﴿إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ [سورة النساء: ١٠] ، وقوله ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [سورة البقرة: ٢٠٥] .

والفقهاء متفقون على أن أفعال البر تنقسم إلى واجب ومستحب ، والمستحب هو ما أحبه الله ورسوله ، وأن المنهى [عنه]^(٥) كله مكروه ، كرهه الله ورسوله . والكراهة نوعان : كراهة تحريم ، وكراهة تنزيه .

وقد قال تعالى لما ذكر المحرمات : ﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ [سورة الإسراء: ٣٨] . وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «إن الله يكره لكم قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة

(١) كله : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) ن ، م : التمثيل بين أقوال المختلفين ؛ ي : التمثيل وأقوال المختلفين .

(٣) ن : والجهمية المجبرة . . .

(٤) ب : هي محبته ورضاه ؛ و : هي تحببه وهي رضاه .

(٥) عنه : زيادة في (ب) فقط .

المال»^(١). وفي الصحيح أيضا عنه أنه قال: «إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب»^(٢).

قالوا: فهذا دليل على أنه يكون في العالم ما هو مكروه لله، [فلا يكون مراداً لله]^(٣)، فيكون في العالم ما لا يريده الله، وهو ما لم يأمر الله به أو ينه عنه^(٤).

قالوا: والأمر لا يعقل أمراً إلا بإرادة الأمر لما أمر به من المأمور، ومن قدر أن الأمر يطلب المأمور به طلباً لا يكون إرادة ولا مستلزماً للإرادة، فهذا قد ادعى ما يُعلم فساده بالضرورة، وما يحتاج به من التمثيل بأمر الممتحن، فذاك لم يكن طلباً^(٥) للمأمور به، ولا مريداً له في الباطن، بل أظهر أنه يريد طالب.

[وقالوا]^(٦): «قَدَّ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ

الْعُسْرَ﴾ [سورة البقرة ١٨٥].

- (١) سبق الحديث فيما مضى ١٥٩/٣ ولفظه: «إن الله كره...».
- (٢) هذا جزء من حديث عن أبي هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ٤٩/٨ (كتاب الأدب، باب ما يستحب من العطاس وما يكره من التثاؤب) ولفظه فيه: «إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، فإذا عطس فحمد الله، فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته. وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان، فليردّه ما استطاع، فإذا قال: ها، ضحك منه الشيطان». وجاء الحديث مرة أخرى فى البخارى ٥٠/٨ (كتاب الأدب، باب إذا تئاب فليضع يده على فيه). وهو فى: سنن الترمذى ١٨٠/٤ - ١٨١ (كتاب الأدب، باب ما جاء فى خفض الصوت وتخمير الوجه عند العطاس)؛ المسند (ط. المعارف) ٣١/١٤ - ٣٣ (وانظر تعليق المحقق)، ١٥١/١٨، (ط. الحلبي) ٥٧١/٢.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٤) ن، م: أو نهى عنه.

(٥) م: طلباً. (٦) وقالوا: ساقطة من (ن)، (م).

وقال تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [سورة المائدة: ٦].

وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ * وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا * يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [سورة النساء: ٢٦ - ٢٨].

وقال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [سورة الأحزاب: ٣٣].

فهذه المرادات كلها قد أمر بها عباده؛ فمنهم من أطاع ومنهم من عصى. فعلم أنه قد يريد من العباد ما لا يفعلونه، كما يأمرهم^(١) بما لا يفعلونه.

قالت القدرية الجبرية من الجهمية، ومن اتبعهم: بل إرادته تعالى تتناول ما وجد دون ما لم يوجد، فإن المسلمين متفقون على قولهم: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، ولأن إرادة ما علم أنه لا يكون تمن. وقد قال سبحانه: ﴿وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ [سورة إبراهيم: ٢٧]، فكل ما يشاؤه فقد فعله.

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا﴾ [سورة السجدة: ١٣].
فعلم أنه لم يشأ ذلك، فلم يرد هدى كل أحد، وإن كان قد أمر به.

(١) ح، ر، ي: كما أمرهم.

وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [سورة الأنعام:

١٢٥]، فعلم أنه يريد الإضلال، كما يريد شرح الصدر للإسلام.

وقال نوح: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ

يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ [سورة هود: ٣٤]، فدل على أنه يريد إغواء من غوى.

وقد قال تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [سورة الرعد: ١٦]، فكل ما أُوجد

من أفعال [العباد]^(١) وغيرها فإن الله خالقه.

[قالوا]^(٢): وما أراده فقد أحبه ورضيه، وقوله: ﴿لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾

[سورة البقرة: ٢٠٥]: أى ممن لم يُفسد، أو لا يحبه ديناً^(٣).

وكذلك قوله: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [سورة الزمر: ٧] أى ممن لم

يكفر، أو لا يرضاه^(٤) ديناً، كما أنه لا يحب الإيمان ممن لم يؤمن، أو لا يحبه غير دين.

قال المنازعون لهم من المعتزلة وغيرهم: فقد قال: ﴿إِذْ يَبْيِئُونَ مَا لَا

يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ [سورة النساء: ١٠٨]. وأولئك منافقون، وذاك القول

محرم عليهم، وهو واقع منهم، وقد أخبر أنه لا يرضاه، فعلم أنه^(٥) ما وقع

من المعاصي لا يرضاه.

وكذلك قوله: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ

(١) العباد: ساقطة من (ن).

(٢) قالوا: ساقطة من (ن).

(٣) ن: ولا يحبه.

(٤) ن: ولا يرضاه.

(٥) ب (فقط): أن.

الْكَفْرُ ﴿سورة الزمر: ٧﴾: أخبر أنه لا يرضاه بتقدير وقوعه، ولا يقال: إنه يرضى كل موجود.

وقولكم: لا يرضاه ديننا، فالرضا في كتاب الله متعلق بنفس / الفعل، [لا بشيء^(١)] محذوف، وكونه لا يرضاه ديننا عندكم، معناه: لا يريد أن يثيب صاحبه عليه. ومعلوم أن إبليس والشياطين لا يرضونه ديننا بهذا الاعتبار؛ مع أن إبليس يرضى الكفر ويختاره؛ فإنه قد يحب ما يبغضه الله ويبغض ما يحبه [الله]^(٢) ليغوى الناس بذلك.

قال الله تعالى عنه: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ [سورة الكهف: ٥٠]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ * وَأَنْ أَعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ [سورة يس: ٦٠، ٦١]. قالوا: والأمة متفقة على أن الله سبحانه يحب الإيمان والعمل الصالح، ويحب المتقين والمحسنين، ويحب التوايين، ويحب المتطهرين، ويحب المقسطين، ولا يحب المعاصي ولا يرضاهما.

واحتجاجنا بهذا الإجماع أقوى من احتجاجكم بقولهم^(٣): «ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن» فإنهم كلهم يقولون: إن الصلاة والصدقة والأعمال الصالحة يرضاهم الله ورسوله، ويحبها الله ورسوله، ويقولون عن الفواحش والظلم: هذا لا يرضاه الله ورسوله، ولا يحبه الله ورسوله.

(١) لا بشيء: ساقطة من (ن).

(٢) لفظ الجلالة ليس في (ن).

(٣) ح، ب: بقول؛ و: بقوله.

فأنتم خالفتم الكتاب والسنة والإجماع في قولكم: إن كل ما وقع من الكفر [والفسوق]^(١) والعصيان فإن الله يحبه ويرضاه.

قالت القدرية المجبرة من الجهمية وغيرهم: أنتم تقولون: إن الله لم يختص المؤمنين بنعمة اهدوا بها، بل نعمته على الكفار والمؤمنين في الإيمان سواء. وهذا خلاف الشرع [والعقل]^(٢)؛ فإن الله تعالى يقول: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ [سورة الحجرات: ٧].

وقال تعالى: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [سورة الحجرات: ١٧].

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا﴾ [سورة الأنعام: ٥٣] وقال: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾ [سورة النور: ٢١].

وقال تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ [سورة الأنفال: ٢٤].

وقال الخليل عليه السلام: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾ [سورة البقرة: ١٢٨].

وقال ﴿وَاجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ * رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّنَا كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ [سورة إبراهيم: ٣٥، ٣٦]. وقال تعالى: ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ * وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة التكاوير: ٢٨، ٢٩].

(١) والفسوق: ساقطة من (ن)، (م). وفي (و): الفسق. (٢) والعقل: ساقطة من (ن) فقط.

وقال: ﴿فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ [سورة المزمل: ١٩].
 [وقال]: ^(١) ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾
 [سورة الإنسان: ٣٠].

وقال: ﴿فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ * وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ هُوَ أَهْلُ التَّقْوَىٰ
 وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ﴾ [سورة المدثر: ٥٥ - ٥٦].

وقد أمرنا أن نقول في الصلاة: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ
 الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [سورة الفاتحة:
 ٦، ٧].

والذين أنعم الله عليهم هم ^(٢) المذكورون في قوله تعالى: ﴿فَأُولَٰئِكَ
 مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ
 وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [سورة النساء: ٦٩].

والإنعام المطلق إنما يدخل فيه المؤمنون؛ فدل ذلك على [أن]
 الطاعة ^(٣) الحاصلة من المؤمنين هو الذي أنعم بها، ولو كانت نعمته
 عليهم كنعمته على الكفار، لكان الجميع من المنعم عليهم، أهل
 الصراط المستقيم.

وقوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [سورة الفاتحة: ٧] صفة لا
 استثناء ^(٤)، لأنه خفض «غير» كما تقول العرب: إني لأمر بالصادق غير

(١) وقال: في (ح)، (ب) فقط.

(٢) هم: ساقطة من (ح)، (ب).

(٣) ن: فدل ذلك على الطاعة؛ م: فدل ذلك إنما الطاعة.

(٤) ن، م: صفة الاستثناء.

الكاذب. فالمغضوب عليهم والضالون لم يدخلوا في المنعم عليهم حتى يخرجوا، بل بين أن هؤلاء مغايرون لأولئك، كمغايرة الصادق للكاذب.

وقد قال تعالى: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا﴾ [سورة الكهف: ١٧] فدل على أن كل من هداه الله اهتدى، ولو هدى الكافر كما هدى المؤمن لاهتدى.

وقال الخليل: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ * رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ﴾ [سورة ابراهيم: ٤٠، ٤١] فتبين أنه سبحانه هو الذي يجعله مقيم الصلاة.

[وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا﴾] ^(١) [سورة الأنبياء: ٧٣]. وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ [سورة القصص: ٤١] فهو الذي جعل هؤلاء أئمة هدى وهؤلاء أئمة ضلال. وقال تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ﴾ [سورة آل عمران: ١٥٩] فبين أن لينه برحمة من الله.

وقال أهل الجنة: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبَّنَا بِالْحَقِّ﴾ [سورة الأعراف: ٤٣]. وقال تعالى لما ذكر الأنبياء: ﴿وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ * ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبَطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ إلى قوله:

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدَهُ﴾ [سورة الأنعام: ٨٧ - ٩٠] فأخبر أنه يخص بهذا الهدى من يشاء من عباده، وأخبر أن هؤلاء هم الذين هداهم الله، فعلم أنه خصّ بهذا الهدى من اهتدى به دون من لم يهتد به^(١)، ودل على تخصيص المهتدين بأنه هداهم ولم يهد من لم يهتد.

والهدى يكون بمعنى البيان والدعوة، وهذا يشترك فيه المؤمن والكافر. كقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى﴾ [سورة فصلت: ١٧].

ويكون بمعنى جعله^(٢) مهتديا، وهذا يختص بالمؤمنين، وهو المطلوب بقوله: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [سورة الفاتحة: ٧] ويقوله: ﴿هُدَى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [سورة البقرة: ٢]. وذلك أن هدى / بمعنى دَلَّ وأرشد قد يكون بالقوة، فهذا مشترك، وقد يكون بالفعل، فهذا مختص. كما تقول^(٣): علّمته فتعلم، وعلمته فما تعلم. وكذلك: هديته فاهتدى، وهديته فما اهتدى. فالأول مختص بالمؤمنين، والثاني مشترك.

وليس تعليمه وهداه كتعليم البشر بعضهم بعضا؛ فإن المعلم يقول والمتعلم يتعلم بأسباب لا يقدر عليها المعلم. والله تعالى هو الذى يجعل العلم فى قلوب^(٤) من علمه. ولهذا يُطلب منه ذلك فيُقال: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ولا يقال ذلك للبشر^(٥)؛ فإنهم لا يقدرُونَ عليه.

(١) و: من هدى به دون من لم يهتد.

(٢) ن، م: جعلته.

(٣) ن، م: وهذا مختص بقوله...

(٤) ح، ب، ي: فى قلب.

(٥) ن، م: لبشر.

ويطلب العبد من الله أن يفهمه ويعلمه^(١) ويشرح صدره، وأن يحجب إليه الإيمان والعمل الصالح، ولا يطلب هذا من غير الله.

قال تعالى: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾

[سورة الزمر: ٢٢].

وقال: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [سورة الأنعام: ١٢٥].

وقال: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾ [سورة الأنبياء: ٧٩]، فخصّ سليمان بالتهميم مع أنهما كانا حاكمتين، لم يخص أحدهما بعلم ظاهر. وقال تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ [سورة الشمس: ٧].

[٨].

وكانت أكثر يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا ومقلب

القلوب»^(٢).

وقال: «ما من قلب من قلوب العباد إلا وهو بين إصبعين من أصابع

(١) ح، ب: أن يعلمه ويفهمه.

(٢) الحديث عن ابن عمر رضی الله عنهما في: البخارى ١٢٨/٨ - ١٢٩ (كتاب الأيمان، باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم) ١١٨/٩ (كتاب التوحيد، باب مقلب القلوب)؛ سنن الترمذى ٤٨/٣ (كتاب النذور، باب كيف كان يمين النبي صلى الله عليه وسلم)؛ سنن النسائى ٣/٧ (كتاب الأيمان والنذور، باب الحلف بمصرف القلوب) فى موضعين؛ سنن ابن ماجه ٦٧٦/١ (كتاب الكفارات، باب يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم التى كان يحلف بها)؛ سنن الدرهمى ١٨٧/٢ (كتاب النذور والأيمان، باب بأى أسماء الله حلفت لزمك)؛ الموطأ ٤٨٠/٢ (كتاب النذور والأيمان، باب جامع الأيمان)؛ المسند (ط. المعارف) ١٧/٧، ٢١٥.

الرحمن، إن شاء أن يقيمه أقامه، وإن شاء أن يزيغه أزاعه^(١).
 و[قد] قال [تعالى] في دعاء^(٢) المؤمنين: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ
 هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [سورة آل عمران: ٨].
 وقال تعالى: ﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾
 [سورة الكهف: ٣٩].

وقال: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا﴾
 [سورة يونس: ٩٩].

وقال: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [سورة هود: ١١٨].
 وقال: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ
 الْبَيِّنَاتُ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٣].

وقال: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا﴾ [سورة السجدة: ١٣].
 وقال: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾ [سورة الأنعام: ١١٢].

وقال: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا﴾ [سورة الأنعام: ١٠٧].
 وقال: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ
 * وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا

(١) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن النّوّاس بن سميان الكلابي رضى الله عنه في:
 سنن ابن ماجه ٧٢/١ (المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية) وفي التعليق: «في الزوائد:
 إسناده صحيح» والحديث في: المسند (ط. الحلبي) ١٨٢/٤. وصححه الألباني في
 تخريج كتاب «السنة» لابن أبي عاصم ٩٨/١ - ٩٩، ط. المكتب الاسلامي،
 ١٤٠٠/١٩٨٠ وتكلم عليه.

(٢) ن: وقال في دعاء...

يُبْصِرُونَ ﴿ [سورة يس : ٨، ٩].

والآيات والنصوص المثبتة للقدر كثيرة جدا . وهذا كله حجة على بطلان قول المعتزلة، وغيرهم من القدرية النافية . فصار مع هؤلاء نصوص يقولون بها، ومع هؤلاء نصوص . وكل من الطائفتين يتأول نصوص الأخرى بتأويلات فاسدة، ويضم إلى النصوص التي يحتج^(١) بها أمورا لا تدل عليها النصوص .

وأما أهل السنة والحديث، من الصحابة والتابعين [لهم بإحسان، وأئمة المسلمين] وعلماء أهل السنة والحديث رضی الله عنهم فأمنوا^(٢) بالكتاب كله، ولم يحرفوا شيئا من النصوص، وقالوا: نحن نقول: «ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن» ونقول: إن الله خالق كل شيء وربّه ومليكه، فكل ما سوى الله مخلوق له^(٣)، حادث بمشيئته وقدرته، ولا يكون في ملكه ما لا يشاؤه ويخلقه، فلا يقدر أحد أن يمنع الله عما أراد أن يخلقه ويكوّنه؛ فإن الواحد القهار ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها، وما يمسك فلا مرسل له من بعده، [﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾] ^(٤) [سورة فاطر: ٢].

وقالوا: إن الله يأمر بالإيمان والعمل الصالح، وينهى عن الكفر والفسوق والعصيان، ويحب كل ما أمر به ويرضاه، ويكره ما نهى عنه

(١) ن، م: التي احتج .

(٢) ن، م: والتابعين وعلماء المسلمين فأمنوا .

(٣) ن، م: فكل ما سواه مخلوق له .

(٤) ما بين المعقوفتين زيادة في (ح)، (ب) .

ويسخطه . وهو سبحانه لا يحب الفساد، ولا يرضى لعباده الكفر .
قالوا: وليس كل ما أمر العباد به وأراد منهم أن يفعلوه، أراد هو أن
يخلقه لهم ويعينهم عليه، بل إعانتة على الطاعة لمن أمره بها فضل منه
كسائر النعم، وهو يختص برحمته من يشاء .

والطائفتان غلطوا من حيث أنهم [لم]^(١) يميزوا بين إرادته لما يخلقه
في عباده، وإرادته لما يأمر به عباده . وقد قال سبحانه: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ
وَالْأَمْرُ﴾ [سورة الأعراف: ٥٤]؛ فالرب خالق كل شيء، وكل ما خلقه في إرادته
خَلَقَهُ؛ فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن . فما لم يكن لم يرد أن
يخلقه، وما كان فقد أراد أن يخلقه . وهو لا يريد [أن يخلق]^(٢) إلا ما سبق
علمه بأنه سيخلقه، فإن العلم يطابق المعلوم .

وقد أمر العباد^(٣) بالحسنات التي تنفعهم، ونهاهم عن السيئات التي
تضرهم . والحسنات محبوبة لله مرضية^(٤)، والسيئات مكروهة له
يسخطها ويسخط على أهلها، وإن كان الجميع مخلوقاً له . فإنه خلق
جبريل وإبليس، وهو يحب جبريل ويبغض إبليس . وخلق الجنة والنار،
وجعل الظلمات والنور، وخلق الظل والحرور، وخلق الموت والحياة،
و[خلق] الذكر والأنثى، و[خلق] الأعمى^(٥) والبصير .

(١) لم : ساقطة من (ن) .

(٢) أن يخلق : ساقطة من (ن)، (م)، (و) .

(٣) ن، م : عباده .

(٤) ح، ب : محبوبة مرضية لله .

(٥) ن، م : الذكر والأنثى والأعمى . .

وقد قال: ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [سورة الحشر: ٢٠].

وقال: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ * وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ * وَلَا الظُّلُّ وَلَا الْحَرُورُ * وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ﴾ [سورة فاطر: ١٩-٢٢].

وقال: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ * مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [سورة القلم: ٣٥، ٣٦].

وقال: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [سورة ص: ٢٨].

وقال: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [سورة الجاثية: ٢١].

وقد خلق الطيبات والخبائث، وليس^(١) / الطيبات كالخبائث، ولا ص ٢٠٨
الفواكه والحبوب كالبقول والعدرة. وهو سبحانه إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه، وهو طيب لا يقبل إلا طيبا، وهو نظيف يحب النظافة، وجميل يحب الجمال، وليس كل ما خلقه يصعد إليه، ويكون [طيبا]^(٢) محبوبا له مرضيا عنده، بل إنما يسكن في جنته من يناسبها ويصلح لها، وكذلك النار. قال تعالى: ﴿طِبُّهُمَا فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ [سورة الزمر: ٧٣].

(١) ب (فقط): وليست.

(٢) طيبا: ساقطة من (ن) فقط.

وفي الصحيح أنه إذا عبر أهل الجنة الصراط، وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتص لبعضهم^(١) من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا، حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة، فلا يدخلون الجنة إلا بعد التهذيب والتنقية^(٢). كما قال تعالى: ﴿طَبَّتُمْ فَأَدْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ [سورة الزمر: ٧٣].

ولما قال إبليس: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ قال فاهبط منها فما يكون لك أن تتكبر فيها فأخرج إناك من الصاغرين [سورة الأعراف: ١٢، ١٣]؛ فبين سبحانه أنه ليس لمن في الجنة أن يتكبر.

وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر، ولا يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان»^(٣). قال رجل: يارسول الله: الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا^(٤) أفمن الكبر ذاك؟ قال: «لا، إن الله جميل يحب

(١) ح، ب: لبعض؛ م: بعضهم.

(٢) الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في: البخارى ١٢٨/٣ (كتاب المظالم والغصب، باب قصاص المظالم) ونصه: «إذا خلص المؤمنون من النار حُسبوا بقنطرة بين الجنة والنار فيتقاصون مظالم كانت بينهم في الدنيا، حتى إذا نُقوا وهذبوا أذن لهم بدخول الجنة، فولدئ نفس محمد صلى الله عليه وسلم بيده لأحدهم بمسكنه في الجنة أدلُّ بمتزله كان في الدنيا». وجاء الحديث مرة أخرى في: البخارى ١١١/٨ (كتاب الرقاق، باب القصاص يوم القيامة). وهو في: المسند (ط. الحلبي) ١٣/٣، ٥٧، ٦٣، ٧٤.

(٣) مضى هذا الحديث من قبل في هذا الجزء ص ٣٠٥.

(٤) ثوبه حسنا ونعله حسنا: كذا في (ح)، (ب). وفي سائر النسخ: نعله حسنا وثوبه حسنا.

الجمال . الكبر بطر الحق وغمط الناس»^(١) . وقوله : «جميل يحب الجمال» أى يحب أن يتجمل العبد له ويتزين ، كما قال تعالى : ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [سورة الأعراف : ٣١] .

وهو يكره أن يصلى العبد له عريانا، بل يكره سبحانه أن تصلى المرأة له مكشوفة الرأس . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : «لا يقبل الله صلاة حائضٍ إلا بخمار»^(٢) .

ولهذا [لما]^(٣) كان المشركون يطوفون بالبيت عُراة، ويقولون : إن الله أمرنا بهذا، قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ اتَّقُوا اللَّهَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة الأعراف : ٢٨] .

فتحسين النعل والثوب لعبادة الله هو من التجمل الذى يحبه الله، ولو تزين [به]^(٤) لمعصية^(٥) لم يحب ذلك . والمؤمن الذى نور الله قلبه بالإيمان يظهر نور الإيمان على وجهه، ونكسى محبة ومهابة، والمنافق

(١) جمع ابن تيمية بين الحديث السابق وهذا الحديث، والرواية الصحيحة فيها قطعة من الحديث السابق فقط هي : «لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر» . وسبق الحديث فيما مضى ١٦١/٣ .

(٢) الحديث بلفظ «لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار» عن عائشة رضى الله عنها فى : سنن الترمذى ٢٣٤/١ (كتاب الصلاة، باب ما جاء لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار) وقال الترمذى : «وفى الباب عن عبدالله بن عمرو . حديث عائشة حديث حسن» . وجاء الحديث بلفظ : «لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار» فى : سنن ابن ماجه ٢١٣/١ - ٢١٤ (كتاب الطهارة، باب إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار) . والحديث فى المسند (ط . الحلبي) ٢١٨/٦ ، ٢٥٩ . (٣) لما : ساقطة من (ن)، (م) .

(٤) به : ساقطة من (ب) فقط . وفى (و) : ولو تجمل به .

(٥) ح ، ر ، ي : لمعصيته ؛ ب : لمعصية له .

بالعكس .

وأما الصورة المجردة، سواء كانت حسنة مشتهاة، كشهوة الرجال للنساء، والنساء للرجال، أو لم تكن مشتهاة، فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا أموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»^(١) ويقال: ولا إلى لباسكم .

وقد قال تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَّقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا * وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِّن قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَانًا وَرَثِيًّا﴾ [سورة مريم: ٧٣، ٧٤] . والأثاث: اللباس والمال .
والرثى: المنظر والصورة .

وقال تعالى [عن المنافقين]^(٢): ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنْهُمْ خُشْبٌ مَّسْنَدَةٌ يَحْسِبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [سورة المنافقون: ٤] ، فبين أن لهم أجساما ومناظر . قال ابن عباس: كان ابن أبي جسيما فصيحاً طلق^(٣) اللسان . قال المفسرون: وصفهم الله بحسن الصورة وإبانة المنطق ، ثم أبان أنهم في عدم الفهم والاستغفار بمنزلة الخشب المسندة الممالة إلى الجدار . والمراد أنها ليست بأشجار تثمر^(٤) ، [بل هي خشب مسندة إلى

(١) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه فى : مسلم ١٩٨٧/٤ (كتاب البر، باب تحريم ظلم

المسلم)؛ سنن ابن ماجه ١٣٨٨/٢ (كتاب الزهد، باب القناعة)؛ المسند (ط .

المعارف) ٢٧٧/١٤ (رقم ٧٨١٤)، (ط . الحلبي) ٥٣٩/٢ .

(٢) عن المنافقين: ساقطة من (ن) .

(٤) م: مشمرة؛ و: وثمر .

(٣) و: ذلق .

حائطاً^(١)، ثم عابهم بالجبن فقال: ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ أى: لا يسمعون صوتاً إلا ظنوا أنهم قد أتوا، لما فى قلوبهم من الرعب أن يكشف الله أسرارهم .
فصاحب الصورة الجميلة إذا كان من أهل هذه الأعمال التى يبغضها الله، كان الله يبغضه ولا يحبه لجماله؛ فإن الله لا ينظر إلى صورته، وإنما ينظر إلى قلبه وعمله .

ويوسف الصديق، وإن كان أجمل من غيره من الأنبياء، وفى الصحيح: «أنه أعطى شطر الحسن»^(٢)، فلم يكن بذلك أفضل من غيره، بل غيره أفضل منه، كإبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب وموسى وعيسى ومحمد، صلوات الله عليهم أجمعين . ويوسف، وإن كانت صورته أجمل، فإن إيمان هؤلاء وأعمالهم كانت أفضل من إيمانه وعمله، وهؤلاء أودوا على نفس الإيمان والدعوة إلى الله، فكان الذين عادوهم معادين لله ورسوله، وكان صبرهم صبراً على توحيد الله وعبادته

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (ر) .

(٢) فى حديث الإسراء الذى رواه مسلم: ١٤٥/١ - ١٤٧ (كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم .) عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: . . . فإذا أنا بيوسف صلى الله عليه وسلم إذا هو قد أعطى شطر الحسن . . . وجاء الحديث عن أنس رضى الله عنه بلفظ: «أعطى يوسف عليه الصلاة والسلام شطر الحسن» فى: المسند (ط. الحلبي) ٢٨٦/٣؛ المستدرک للحاكم ٥٧٠/٢ وقال: . . . يوسف وأمه شطر الحسن . وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» . وتكلم الألبانى على الحديث فى «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٤٧٠/٣ وقال: «صحيح على شرط مسلم» .

وطاعته، وهكذا سائر قصص الأنبياء التي في القرآن .

ويوسف عليه السلام إنما آذاه إخوته لتقريب أبيه له، حسداً على حظ من حظوظ الأنفس، لا على دين . ولهذا كان صبره على التي راودته، وحبس الذين حبسوه على ذلك، أفضل له من صبره على أذى إخوته؛ فإن هذا صبر على تقوى الله باختياره حتى لا يفعل المحرم، وذلك صبر على أذى الغير الحاصل بغير اختياره . فهذا من جنس صبر المصاب على مصيبته، وذلك من جنس صبر المؤمن على الذين يأمرونه بالمعاصي ويدعونهم إليها، فيصبر على طاعة الله وعن معصيته، ويغلب / هواه وشهوته، وهذا أفضل .

٨١ / ٣

فأما صبر إبراهيم وموسى وعيسى ونبينا، صلوات الله وسلامه عليهم، على أذى الكفار، وعداوتهم على الإيمان بالله ورسوله، فذاك أفضل من هذا^(١) كله، كما أن التوحيد والإيمان أفضل من مجرد ترك الزنا، وكما أن [تلك]^(٢) الطاعات / أعظم، فالصبر عليها وعلى معاداة أهلها أعظم .

ظ ٢٠٨

وأيضاً فهؤلاء كانوا يطلبون قتل من يؤمن وإهلاكه بكل طريق، لا يحبون المؤمنين أصلاً، بخلاف يوسف فإنه إنما ابتلى بالحبس^(٣)، وكانت المرأة تحبه فلم تعاقبه بأكثر من ذلك .

وقوله تعالى : ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ ﴾ [سورة يوسف : ٣] ، سواء كان القصص مصدر قَصَّ يَقْصُ قَصْصاً، أو كان مفعولاً : أي أحسن

(١) ن، م : ذلك .

(٢) تلك : ساقطة من (ن) .

(٣) ن : بالحسن .

المقصود، فذاك لا يختص بقصة يوسف، بل قصة موسى أعظم منها قدرا وأحسن، ولهذا [كرر]^(١) ذكرها في القرآن وبسطها. قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَصَ﴾ [سورة القصص: ٢٥] ولهذا قال: ﴿بِمَا أُوحِيَ إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ﴾ [سورة يوسف: ٣] وقد قرىء: ﴿أحسن القصص﴾ بالكسر، ولا تختص بقصة يوسف، بل كل ما قصه الله فهو أحسن القصص، فهو أحسن مقصوص، وقد قصه الله أحسن قصص.

وقوله صلى الله عليه وسلم: «إن الله جميل يحب الجمال» قاله جوابا للسائل في بيان ما يحبه الله من الأفعال وما يكرهه؛ فإنه صلى الله عليه وسلم قال: «لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر، ولا يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان»^(٢). ومعلوم أن هذا الكبر من كسب العبد الداخل تحت قدرته ومشيتته، وهو منهي عنه ومأمور بضده. فخاف السائل أن يكون ما يتجمل به^(٣) الإنسان، فيكون أجمل به ممن لم يعمل مثله من الكبر المذموم؛ فقال: إني أحب أن يكون ثوبى حسنا [ونعلى حسنا]^(٤)، أفمن الكبر ذاك؟

وحسن ثوبه ونعله هو مما حصل بفعله وقصده، ليس هو شيئا مخلوقا فيه بغير كسبه كصورته. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله جميل يحب الجمال» ففرق بين الكبر الذي يمقته الله، وبين الجمال

(١) كرر: ساقطة من (ن). وفي (م): أكثر.

(٢) سبق هذا الحديث قبل صفحات (ص ٣١٤).

(٣) ن: ما يتحلى به.

(٤) ونعلى حسنا: ساقطة من (ن)، (م).

الذى يحبه الله .

ومعلوم أن الله إذا خلق شخصا أعظم من شخص، وأكبر منه فى بعض الصفات: إما فى جسمه، وإما فى قوته، وإما فى عقله^(١) وذكائه ونحو ذلك، لم يكن هذا مبغضا؛ فإن هذا ليس باختيار العبد، بل هذا خلق فيه بغير اختياره. بخلاف ما إذا كان هو متكبرا على غيره، بذلك أو بغيره، فيكون هذا من عمله الذى يمقته الله عليه. كما قال لإبليس: ﴿فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾ [سورة الأعراف: ١٣].

كذلك من خلقه الله حسن اللون معتدل القامة جميل الصورة، فهذا ليس من عمله الذى يُحمد عليه أو يذم، أو يُثاب^(٢) أو يعاقب^(٣)، ويحبه الله ورسوله عليه أو يبغضه [عليه، كما أنه إذا كان أسود أو قصيرا أو طويلا ونحو ذلك، لم يكن هذا من عمله الذى يُحمد عليه أو يذم، ويثاب أو يعاقب^(٤)، ويحبه الله ورسوله عليه أو يبغضه]^(٥). ولهذا قال النبى صلى الله عليه وسلم: «لا فضل لعربى على عجمى، ولا لعجمى على عربى، ولا لأبيض على أسود، ولا لأسود على أبيض إلا بالتقوى»^(٦). ولهذا [لما]^(٧) كان المنافقون لهم جمال فى الصورة، وليس فى

(١) ن، م: قوته وعقله.

(٢) ب (فقط): ويثاب.

(٣) ن، م، ر، ي: ويعاقب.

(٤) ي، و، ز: ويذم ويثاب ويعاقب.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦٠٦/٤.

(٧) لما: ساقطة من (ن)، (م).

قلوبهم إيمان، شبههم الله سبحانه بالخشب المسندة اليابسة التي لا تثمر، فالخشبة [اليابسة] إذا كانت [لا ثمر فيها] لا تُمدح^(١) ولو كانت عظيمة، وهكذا الصورة مع القلب^(٢). نعم قد تكون الصورة عوناً على الإيمان والعمل الصالح، [كما تكون القوة] والمال^(٣) وغير ذلك، فيُحمد صاحبها إذا استعان بها^(٤) في طاعة الله وعفٍّ عن معاصيه، ويكون حينئذ فيه الجمال الذي يحبه الله ولو كان أسود. وفعل ما يحبه الله من الجمال كان أيضاً فيه الجمال الذي يحبه الله.

والمقصود هنا ذكر ما يحبه الله ويرضاه، وهو الذي يثاب أصحابه عليه ويدخلون الجنة. ومن المعلوم أن الفرق بين مطلق الإدارة وبين المحبة موجود في الناس وغيرهم؛ فالإنسان يريد كل ما يفعله باختياره، وإن كان في ذلك ما هو بغیض إليه مكروه له، يريد له لأنه وسيلة إلى ما هو محبوب له، كما يريد المريض تناول^(٥) الدواء الذي يكرهه ويتألم منه، لأنه وسيلة إلى ما يحبه من العافية، وإلى زوال ما هو أبغض إليه من الآلام^(٦).

والجهمية والقدرية إنما لم تفرق بين ما يشاؤه وما يحبه؛ لأنهم لا يشبتون لله محبة لبعض الأمور / المخلوقة دون بعض، وفرحاً بتوبة التائب. وكان أول من أنكر هذا الجعد بن درهم، فضحى به خالد بن

(١) ن: فالخشبة إذا كانت لا تمدح..

(٢) و: الصور مع القلوب.

(٣) ن، م: والعمل الصالح والمال..

(٤) ن، م: إذا اشتغل بها..

(٥) و: بتأوله. (٦) ح، ب: من الألم.

عبدالله [القسرى] (١)، وقال: «صُحُّوا تقبل الله ضحاياكم فإني (٢) مضعٍ بالجعد بن درهم، إنه زعم أن الله لم يكلم موسى تكليماً، ولا اتخذ إبراهيم خليلاً (٣)، تعالى الله عما يقول الجعد [بن درهم] (٤) علواً كبيراً» ثم نزل [عن المنير] (٥) فذبحه (٦). فإنه الخلة من توابع المحبة، فمن كان من أصله أن الله لا يُحِبُّ ولا يُحَبُّ، لم يكن للخلة عنده معنى (٧). والرسول صلوات الله عليهم أجمعين إنما جاءوا بإثبات هذا الأصل، وهو أن الله يحب بعض الأمور المخلوقة (٨) ويرضاها (٩)، ويسخط بعض الأمور ويمقتها، وأن أعمال العباد ترضيه [تارة] (١٠) وتسخطه أخرى.

قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [سورة محمد: ٢٨].

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَبَايَعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [سورة الفتح: ١٨].

وقال: ﴿فَلَمَّا آسَفُونَا انتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ [سورة الزخرف: ٥٥]. عن ابن عباس: أغضبونا، قال ابن قتيبة: الأسف الغضب، [يقال: أسفتُ

(١) القسرى: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن: يقبل الله ضحاياكم فإني؛ و: تقبل الله منكم فإني.

(٣) ن، م، و: لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى تكليماً.

(٤) بن درهم: ساقطة من (ن)، (و).

(٥) عن المنير: في (ح)، (و)، (ب) فقط.

(٦) سبق الكلام على الجعد بن درهم وعلى هذه الواقعة فيما مضى ٣٠٩/١.

(٧) ن، م: المختلفة.

(٨) ن: للخلة له معنى.

(٩) م: المخلوقة.

(١٠) و: ويرضى بها.

أُسْفَاءً، أَى غَضِبْتُ] (١).

وقال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فِجْرَؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [سورة النساء: ٩٣].

و[قد ثبت] فى الصحيح (١) من غير وجه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الله أشد فرحاً بتوبة عبده من رجل أضلّ راحلته بأرض دُوَيْبَةَ (٢) مُهْلَكَةً / عليها طعامه وشرابه، فطلبها فلم يجدها، فقال (٣) تحت شجرة ينتظر الموت، فاستيقظ فإذا هو بدابته عليها طعامه وشرابه. فالله أشد فرحاً بتوبة عبده من هذا براحلته» (٤).

والفرح إنما يكون بحصول المحبوب، والمذنب كالعبد الأبق من مولاة الفار منه، فإذا تاب فهو كالعائد إلى مولاة وإلى طاعته. وهذا المثل (٥) الذى ضرب به النبى صلى الله عليه وسلم يبين من محبة الله وفرحه بتوبة العبد، ومن كراهته لمعاصيه، ما يبين أن ذلك أعظم من التمثيل بالعبد الأبق؛ فإن الإنسان إذا فقد الدابة التى عليها طعامه وشرابه فى الأرض المهلكة (٦)، فإنه يحصل عنده ما الله به عليم من التأذى، من جهة فقد الطعام والشراب والمركب، وكون الأرض مفازة لا يمكن الخلاص منها، وإذا طلبها فلم يجدها يئس واطمأن إلى الموت، وإذا استيقظ فوجدتها كان عنده من الفرح ما لا يمكن التعبير عنه بوجود (٧) ما يحبه

(٢) ن، م: وفى الصحيح.

(٤) ب: فنام؛ م: فمال.

(٦) و: لكن هذا المثل.

(٨) و: بوجوده.

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

(٣) ب (فقط): داوية.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٣٠/٢.

(٧) و: . . . وشرابه فى الهلكة . . .

ويرضاه، بعد فقد المنافى لذلك.

وهذا يبين من محبة الله للتوبة، المتضمنة للإيمان والعمل الصالح، ومن كراهته لخلاف ذلك، ما يرد على منكرى الفرق من الجهمية والقدرية؛ فإن الطائفتين تجعل جميع الأشياء بالنسبة إليه سواء. [ثم^(١)] القدرية يقولون: هو يقصد نفع العبد لكون ذلك حسنا، ولا يقصد الظلم لكونه قبيحا. والجهمية يقولون: إذا كان لا فرق بالنسبة إليه بين هذا وهذا، امتنع أن يكون عنده شيء حسن وشيء قبيح، وإنما يرجع ذلك إلى أمور إضافية للعباد.

فالحسنُ بالنسبة إلى العبد ما يلائمه وما ترتب^(٢) عليه ثواب يلائمه، والقبيح^(٣) بالعكس. ومن هنا جعلوا المحبة والإرادة سواء. فلو أثبتوا أنه سبحانه يحب ويفرح بحصول محبوبه - كما أخبر به الرسول - تبين لهم حكمته، وتبين أيضا أنه يفعل الأفعال لحكمة. فإن الجهمية قالوا: إذا كانت الأشياء بالنسبة إليه سواء، امتنع أن يفعل لحكمة. [والمعتزلة قالوا: يفعل لحكمة]^(٤) تعود إلى العباد. فقالت لهم الجهمية: [تلك الحكمة]^(٥) يعود إليه منها حكم^(٦) أو لا يعود؟ فالأول^(٧) خلاف الأصل الذى أصّلتموه^(٨). والثانى ممتنع؛ فيمتنع أن أحدا يختار الحسن على

(١) ثم: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ب: وما يترتب.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط.

(٣) و: والقبيح.

(٦) و: حكمة.

(٥) تلك الحكمة: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) فالأول: كذا فى (ح)، (ب). وفى سائر النسخ: والأول.

(٨) و: أصلوه.

القبیح^(١)، إن لم يكن له من فعل الحسن معنى يعود إليه، فيكون فعل الحسن يناسبه، بخلاف القبیح. فإذا قُدِّرَ نفى ذلك امتنع أن يفعل لحكمة.

ثم إن هذه الصفة من أعظم صفات الكمال وكذلك كونه محبوباً لذاته هو^(٢) أصل دين الرسل؛ فإنهم كلهم دعوا إلى عبادة الله وحده، وأن لا إله إلا هو. والإله هو المستحق أن يعبد، والعبادة لا تكون إلا بتعظيم ومحبة، وإلا فمن عمل لغيره لعوض^(٣) يعطيه إياه، ولم يكن يحبه، لم يكن عابداً [له]^(٤).

وقد قال تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [سورة المائدة: ٥٤]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [سورة البقرة: ١٦٥]. وهؤلاء الذين ينفون أن الله يُحِبُّ وَيُحَبُّ آخر أمرهم أنه^(٥) لا يبقى عندهم فرق / بالنسبة إلى الله بين أوليائه وبين أعدائه، ولا بين الإيمان والكفر، ولا بين ما أمر به وما نهى عنه، ولا بين بيوته التي هي المساجد وبين الحانات ومواضع الشرك.

وغاية ما يثبتونه من الفرق أن هذا عَلم على لذة تحصل للإنسان، وهذا عَلم على ألم يحصل للإنسان^(٦). فان كانوا^(٧) من الصوفية الذين

(٢) ح، ب: وهو.

(٤) له: ساقطة من (ن).

(١) و، م: القبیح.

(٣) ح: لعرض.

(٥) عبارة «آخرهم أمرهم أنه»: ساقطة من (و).

(٦) ن، م، ر، ي: يحصل له. وسقطت «للإنسان» من (و).

(٧) ح، ر، ب: فإن كان.

يجعلون الكمال في فناء العبد عن حظوظه، دخلوا في مقام الفناء في توحيد الربوبية، الذي يقولون فيه: ^(١) العارف لا يستحسن حسنة ولا يستقبح سيئة. ويجعلون ^(٢) هذا غاية العرفان؛ فيبقى عندهم لا فرق بين أولياء الله وأعدائه، ولا بين الإيمان ^(٣) والكفر به، ولا بين حمده والثناء عليه وعبادته، وبين سبه وشتمه، وجعله ثالث ثلاثة، ولا بين رسول الله وبين أبي جهل ^(٤)، ولا بين موسى وفرعون.

وقد بسطنا الكلام على هؤلاء ^(٥) في غير هذا الموضع، وإن كان من المتكلمين الذين يقولون: ما ثمَّ إلا ما هو حظ للعبد من المخلوقات صاروا مسخرين في العبادات مستقلين لها ^(٦) وفي قلوبهم مرتع للشيطان؛ فانه يقع لهم: لم لا ينعم بالثواب بدون هذا التكليف ^(٧)؟ فإذا أجابوا أنفسهم بأن هذا ألد ^(٨) كان هذا ^(٩) من أبرد الأجوبة وأسمجها ^(١٠).

(١) و: الذي فيه يقولون؛ ح، ب، م: الذين يقولون فيه.

(٢) ح، ر: ويجعل.

(٣) ن، و: وبين الإيمان به.

(٤) ن، م: ولا بين رسول الله وأبي جهل؛ و: ولا بين محمد صلى الله عليه وسلم وبين أبي جهل.

(٥) ن، م: على هذا.

(٦) ن، م: مستقلين لها.

(٧) ح، ر، ي: التكلف.

(٨) ح: بأن هذا الذي، وهو تحريف.

(٩) بعد عبارة «كان هذا» توجد ورقة ناقصة في مصورة (م) وسأشير إلى بداية الكلام الموجود فيها عند موضعه إن شاء الله.

(١٠) وأسمجها: ساقطة من (و).

فإن هذا [إنما]^(١) يقال في المناظرين^(٢)، وأما رب العالمين فلا أحد إلا [وهو]^(٣) مقررٌ بفضلهِ وإحسانهِ. ثم يُقال: قد حصل بطلب الألد من شقاوة الأكثرين، ما كان خلقهم في الجنة ابتداءً بلا هذا الألد أجود لهم، وهو قادر على خلق لذاتٍ عظيمة، إلى أمثال هذه الأجوبة.

وإن كان من المرجئة، الذين إيمانهم بالوعيد ضعيف، استرسلت نفسه في المحرمات وترك الواجبات، حتى يكون من شر الخلق. بخلاف من وجد حلاوة الإيمان بمحبة الله وعلمه بأنه يحب العبادات، وأنه يحب أفعالا وأشخاصا، ويبغض أفعالا وأشخاصا، ويرضى عن هؤلاء، ويبغض على هؤلاء، ويفرح بتوبة التائبين، إلى غير ذلك مما أخبر به^(٤) الرسول؛ فإن هذا هو الإسلام الذي به يشهد العبد أن لا إله إلا الله.

ومن لم يقل بالفرق، فلم يجعل الله معبودا محبوبا؛ فإنما يشهد^(٥) أن لا رب إلا هو. والمشركون كانوا يقرُّون بهذه الشهادة، لم / يشهدوا أن لا إله إلا الله^(٦)، والرسل عليهم الصلاة والسلام بُعثوا بتوحيد الألوهية، المتضمن توحيد الربوبية.

[وأما توحيد الربوبية]^(٧) مجردا، فقد كان المشركون يقرُّون^(٨) بأن الله^(٩) وحده^(١٠) خالق السموات والأرض، كما أخبر الله بذلك عنهم [في

(١) إنما: زيادة في (ب) فقط.

(٢) ب (فقط): في المتناظرين.

(٣) وهو: ساقطة من (ن).

(٤) ن: مما جاء به.

(٥) فإنما يشهد: كذا في (ح)، (ب). وفي سائر النسخ: فإنما شهد..

(٦) و: إلا هو.

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن).

(٨) ن: بالله.

(٩) ح، و: يؤمنون.

(١٠) وحده: ساقطة من (و).

غير موضع من القرآن»^(١).

قال تعالى : ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾
[سورة الزمر: ٣٨]. وقال تعالى : ﴿وَمَا يَزِيدُنَّ إِلَّا وَهْمَ مُشْرِكُون﴾
[سورة يوسف: ١٠٦]. وهذا قد بسطناه في موضع آخر.

وهؤلاء يدعون محبة الله في الابتداء، ويعظمون أمر محبته،
ويستحبون السماع بالغناء والدفوف والشبابت، ويرونه قرابة؛ لأن ذلك
بزعمهم يحرك محبة الله في قلوبهم، وإذا حُقق أمرهم وجدت محبتهم
تشبه محبة المشركين لا محبة الموحدين؛ فإن محبة الموحدين بمتابعة
الرسول والمجاهدة في سبيل الله.

قال تعالى : ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ
لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [سورة آل عمران: ٣١].

وقال تعالى : ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ
وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا
أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهَ
بِأَمْرِهِ﴾ [سورة التوبة: ٢٤].

وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي
اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ
يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [سورة المائدة: ٥٤].

وهؤلاء لا يحققون متابعة الرسول، ولا الجهاد في سبيل الله، بل كثير

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

منهم - أو أكثرهم - يكرهون متابعة الرسول، وهم من أبعد الناس عن الجهاد في سبيل الله، بل يعاونون^(١) أعداءه، ويدعون محبته، لأن محبتهم من جنس محبة المشركين الذين^(٢) قال الله فيهم: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً﴾ [سورة الأنفال: ٣٥].

ولهذا يحبون سماع القصائد أعظم مما يحبون سماع القرآن، ويجتهدون^(٣) في دعاء مشايخهم، والاستغاثة بهم عند قبورهم، وفي حياتهم في مغيبهم، أعظم مما يجتهدون في دعاء الله والاستغاثة به في المساجد [والبيوت]^(٤).

٨٤ / ٣

وهذا كله من فعل أهل الشرك / ليس من فعل المخلصين لله دينهم، كالصحابة والتابعين [لهم بإحسان]^(٥)، فأولئك أنكروا محبته، وهؤلاء دخلوا في محبة المشركين. والطائفتان خارجتان عن الكتاب والسنة. نفس محبته أصل لعبادته، والشرك في محبته أصل للإشراك في عبادته. وأولئك فيهم شبه من اليهود^(٦)، وعندهم كبر من جنس كبر اليهود. وهؤلاء فيهم شبه من النصارى، وفيهم شرك من جنس شرك النصارى.

والنصارى ضالون لهم عبادة ورحمة ورهبانية لكن بلا علم، ولهذا يتبعون أهواءهم بلا علم. قال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي

(١) ن: يعاقبون، وهو تحريف.

(٢) الذين: ساقطة من (ح)، (ب).

(٣) ن: ومجتهدين.

(٤) والبيوت: ساقطة من (ن).

(٥) لهم بإحسان: ساقطة من (ن).

(٦) ح، ب: شبه باليهود.

دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴿ [سورة النساء: ١٧١] . وقال تعالى^(١) :
﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ
ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾ [سورة المائدة: ٧٧] أى
وسط الطريق، وهى السبيل القصد التى قال الله فيها: ﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ
السَّبِيلِ ﴾ [سورة النحل: ٩]، وهى الصراط المستقيم؛ فأخبر بتقديم
ضلالهم، ثم ذكر صفة ضلالهم.

والأهواء هى إرادات النفس^(٢) بغير علم، فكل من فعل ما تريده نفسه
بغير علم يبين أنه مصلحة فهو متبع هواه، والعلم بالذى هو مصلحة العبد
عند الله فى الآخرة هو [العلم]^(٣) الذى [جاءت]^(٤) به الرسل . قال تعالى :
﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ
هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ ﴾ [سورة القصص: ٥٠].

وقال تعالى : ﴿ وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ
قُلْ إِنْ هَدَىٰ اللَّهُ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ
الْعِلْمِ مَالِكٌ مِّنَ اللَّهِ مِنْ وَّلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ [سورة البقرة: ١٢٠].
وقال تعالى : ﴿ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ
مِنَ الْحَقِّ ﴾ [سورة المائدة: ٤٨].

وقال تعالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ
الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الجاثية: ١٨].

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).
(٢) ن: النفوس.
(٣) العلم: ساقطة من (ن)، (و).
(٤) جاءت: ساقطة من (ن).

التعليق على
كلام بعض
الصوفية الذي
يتضمن الاتحاد
والحلول ووحدة
الوجود والقول
باكتساب النبوات

ولهذا كان مشايخ الصوفية العارفون أهل الاستقامة يوصون كثيرا
بمتابعة العلم ومتابعة الشرع؛ لأن كثيرا منهم سلكوا في العبادة لله
مجرداً^(١) محبة النفس وإرادتها وهواها، من غير اعتصام بالعلم الذي جاء
به الكتاب والسنة، فضلوا بسبب ذلك ضلالا يشبه ضلال النصارى.
ولهذا قال بعض الشيوخ - وهو أبو عمرو بن نجيد^(٢) - «كل وجد لا
يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل» وقال سهل^(٣): «كل عمل بلا اقتداء
فهو عيش النفس، وكل عمل باقتداء فهو عذاب على النفس». وقال أبو
عثمان النيسابورى^(٤): «من أمر السنة على نفسه قولاً وفعلاً نطق

(١) ح، ر، ي، ب: بمجرد.

(٢) فى جميع النسخ: عمرو بن نجيد. وأشار محقق (ب) إلى وجود نسخة عنده فيها: أبو
عمرو بن نجد. وهو أبو عمرو إسماعيل بن نجيد بن أحمد بن يوسف السلمى. قال أبو
عبد الرحمن السلمى فى طبقات الصوفية، ص ٤٥٤: «جدى لأمى». لقي الجنيد وكان
أكبر مشايخ وقته. توفى سنة ٣٦٦هـ. انظر ترجمته وأقواله فى: القشيرية ١/١٧١؛ طبقات
الصوفية، ص ٤٥٤ - ٤٥٧؛ الطبقات الكبرى ١/١٠٣؛ طبقات الشافعية
٣/٢٢٢ - ٢٢٤؛ المتظم ٧/٨٤ - ٨٥؛ شذرات الذهب ٣/٥٠.

(٣) أبو محمد سهل بن عبد الله بن يونس التستري، من كبار الصوفية، ولد سنة ٢٠٠ وتوفى سنة
٢٨٣. انظر ترجمته وأقواله فى: طبقات الصوفية، ص ٢٠٦ - ٢١١؛ الطبقات الكبرى
١/٦٦ - ٦٨؛ صفة الصفوة ٤/٤٦ - ٤٨؛ شذرات الذهب ٢/١٨٢ - ١٨٤؛ الأعلام
٣/٢١٠. والنص التالى فى «القشيرية» ١/٨٥ (وترجمة سهل التستري فى «القشيرية»
١/٨٣ - ٨٥).

(٤) هو أبو عثمان سعيد بن إسماعيل بن سعيد بن منصور الحيرى النيسابورى وأصله من
الرى، شيخ الصوفية بنيسابور وبها توفى سنة ٢٩٨. انظر ترجمته وأقواله فى: طبقات
الصوفية، ص ١٧٠ - ١٧٥؛ صفة الصفوة ٤/٨٥ - ٨٨؛ الطبقات الكبرى ١/٧٤ - ٧٥؛
وفيات الأعيان ٢/١١١ - ١١٢؛ تاريخ بغداد ٩/٩٩ - ١٠٢؛ المتظم ٦/١٠٦ - ١٠٨؛
الرسالة القشيرية ١/١٠٩ - ١١١. وهذا النص فى «القشيرية» ١/١١١.

بالحكمة ، ومن أمر الهوى على نفسه [قولاً وفعلاً]^(١) نطق
بالبدعة ، لأن الله تعالى يقول : ﴿ وَإِنْ تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا ﴾ [سورة
النور : ٥٤] . وقال بعضهم : « ما ترك أحد شيئاً من السنة إلا
لكبير في نفسه » .

وهو كما قالوا ؛ فإنه إذا لم يكن متبعاً للأمر الذي جاء به
الرسول كان يعمل بإرادة نفسه ، فيكون متبعاً لهواه بغير هدى من
الله ، وهذا عيش النفس ، وهو من الكبير ؛ فإنه شعبة^(٢) من قول
الذين قالوا : ﴿ لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ ﴾
[سورة الأنعام : ١٢٤] .

وكثير من هؤلاء يظن أنه يصل برياضته واجتهاده في العبادة
وتصفية نفسه إلى ما وصلت إليه الأنبياء ، من غير اتباع
لطريقهم^(٣) . وفيهم طوائف يظنون أنهم صاروا أفضل من
الأنبياء ، وأن الولي^(٤) الذي يظنون هم أنه الولي أفضل من
الأنبياء ، وفيهم^(٥) من يقول : إن الأنبياء والرسل إنما يأخذون
العلم بالله من مشكاة خاتم الأولياء ، ويدعى في نفسه أنه خاتم
الأولياء ، ويكون ذلك العلم هو حقيقة قول فرعون : إن هذا

(١) قولاً وفعلاً : ساقطة من (ن) .

(٢) ن : شعبة .

(٣) ح ، ب ، ي ، ر : لطريقتهم .

(٤) ح : الأولياء .

(٥) ن ، و : ومنهم .

الوجود / المشهود واجب بنفسه ، ليس له صانع مباين له . ص ٢١٠
لكن هذا يقول : هو الله^(١) ، وفرعون أظهر الإنكار بالكلية .
لكن كان فرعون في الباطن أعرف منهم ؛ فإن كان مثبتا
للصانع . وهؤلاء ظنوا^(٢) أن الوجود المخلوق هو الوجود الخالق ،
كما يقول ذلك ابن عربي وأمثاله من الاتحادية^(٣) .

والمقصود ذكر من عدل عن العبادات التي شرعها الرسول ، إلى
عبادات بإرادته وذوقه ووجدته ومحبته وهواه ، وأنهم صاروا في
أنواع من الضلال ، [من جنس ضلال]^(٤) النصارى . ففيهم من
يدعى إسقاط وساطة الأنبياء ، والوصول إلى الله بغير طريقهم ،
ويدعى ما هو أفضل من النبوة . ومنهم من يدعى الاتحاد
والحلول الخاص : إما لنفسه ، وإما لشيخه ، وإما لطائفته
الواصلين^(٥) إلى حقيقة التوحيد بزعمه^(٦) .

وهذا قول النصارى . / والنصارى موصوفون بالغلو وكذلك هؤلاء ٨٥ / ٣

(١) انظر ما ذكره ابن تيمية في «رسالة في الرد على ابن عربي في دعوى إيمان فرعون» في
«جامع الرسائل» ٢٠٣/١ - ٢١٠ وانظر تعليقاتي هناك .

(٢) و: يظنون .

(٣) انظر «جامع الرسائل» ١٦٤/١ - ١٦٧ .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) .

(٥) ن: الواصلة .

(٦) بزعمه: ساقطة من (و) .

مبتدعة العبادة الغلو فيهم وفي الرافضة، ولهذا يوجد في هذين الصنفين كثير ممن يدعى إما لنفسه وإما لشيخه [الإلهية]^(١)، كما يدعيه كثير من الإسماعيلية^(٢) لائمتهم بنى عبيد، وكما يدعيه كثير من الغالية: إما للثاني عشر، وإما لغيرهم من أهل البيت ومن غير أهل البيت، كما تدعيه النصيرية وغيرهم.

وكذلك في جنس المبتدعة الخارجين عن الكتاب والسنة من أهل التبعيد [والتأله]^(٣) والتصوف، منهم طوائف من الغلاة يدعون الإلهية. ودعوى ما هو فوق النبوة، وإن كان متفلسفا يجوز وجود نبي بعد محمد، كالسهروردي المقتول في الزندقة^(٤)، وابن سبعين^(٥) وغيرهما، صاروا

(١) الإلهية: ساقطة من (ن).

(٢) و: كما تدعيه الإسماعيلية. وسبق الكلام على الإسماعيلية في الجزء الأول من هذا الكتاب، ص ١٠.

(٣) : والتأله: زيادة في (و) فقط.

(٤) شهاب الدين أبو الفتح يحيى بن الحسن بن أميرك السهروردي، المولود بسهرورد سنة ٥٤٩ هـ، وقتل بحلب سنة ٥٨٧ هـ، وعرف بفلسفته الإشراقية. انظر عنه وعن آرائه: وفيات الأعيان ٥ / ٣١٢-٣١٨؛ لسان الميزان ٣ / ١٥٦-١٥٨؛ النجوم الزاهرة ٦ / ١١٤-١١٥؛ الأعلام ٩ / ١٦٩-١٧٠. وانظر: كتاب «أصول الفلسفة الإشراقية» تأليف الدكتور محمد علي أبي ريان، ط. الأنجلو، القاهرة، ١٩٥٩؛ الكتاب التذكارى للسهروردي في الذكرى المثوية الثامنة لوفاته، أشرف عليه الدكتور إبراهيم مذكور، نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٤/١٣٩٤.

(٥) سبقت ترجمته فيما مضى من هذا الكتاب ١ / ٣٦٦.

يطلبون النبوة^(١)، بخلاف من أقرَّ بما جاء به الشرع، ورأى أن الشرع الظاهر لا سبيل إلى تغييره؛ فإنه يقول: النبوة ختمت، لكن الولاية لم تختم. ويدَّعى من^(٢) الولاية ما هو أعظم من النبوة وما يكون للأنبياء والمرسلين، وأن الأنبياء يستفيدون منها.

ومن هؤلاء من يقول بالحلول والاتحاد، وهم في^(٣) الحلول والاتحاد نوعان^(٤): نوع يقول بالحلول والاتحاد العام المطلق، كابن عربي وأمثاله. ويقولون في النبوة: إن الولاية أعظم منها، كما قال ابن عربي:

(١) ذكر ابن تيمية في كتابه «درء تعارض العقل والنقل» ٢٢/٥: «وصار كل من هؤلاء يدَّعي النبوة والرسالة، أو يريد أن يفصح بذلك لولا السيف، كما فعل السهروردي المقتول، فإنه كان يقول لا أموت حتى يُقال لي: قم فأنذر. وكان ابن سبعين يقول: لقد زُرب ابن أمانة حيث قال: لا نبى بعدى، ويُقال إنه كان يتحرَّى غار حراء لينزل عليه فيه الوحي». وعلقت على هذا الكلام بقولِي: «يقول الدكتور محمد علي أبو ريان في مقدمته لكتاب «هياكل النور» للسهروردي، ص ١١ (ط. التجارية، القاهرة، ١٣٧٧/١٩٥٧) إن علماء حلب سألوا السهروردي أثناء مناقشته في مسجد حلب: هل يقدر الله على أن يخلق نبيا آخر بعد محمد؟ فأجابهم الشيخ بأن: «لا حد لقدرته». ويقول الدكتور أبو الوفا التفتازاني في مقالة: ابن سبعين وحكيم الإشراف، ص ٢٩٦ «الكتاب التذكارى لشهاب الدين السهروردي، ط. القاهرة، ١٣٩٤/١٩٧٤: «وكذلك الأمر بالنسبة إلى ابن سبعين فإنه في «بَدِّ العارف» يصرِّح بأن النبوة رتبة ممنوعة ولا طمع فيها بوجه من الوجوه، وإن كان في طبع الإنسان أو في طبع جنسه أن توجد له النبوة، فالأنبياء بشر». انظر ما ذكره الأستاذان في المرجعين السابقين وما ذكره الدكتور أبو ريان في: أصول الفلسفة الإشرافية، ص ٣٠٤-٣١٢؛ مقدمة كتاب حكمة الإشراف للسهروردي، ص ١١-١٢ ط. باريس، ١٩٥٢؛ مجموعة في الحكمة الإلهية للسهروردي، كتاب التلويحات، ص ٩٥-١١٣، ط. استانبول، ١٩٤٥.

(٢) و: في .
(٣) و: وما يكون للأنبياء، والمرسلون يستفيدون .
(٤) و: أنواع .
منها، يعنى القول بوحدة الوجود، وهم في ...

مقام النبوة فى برزخ .. فُوَيْقَ الرسول ودون الولي (١)
 وقال ابن عربى فى «الفصوص» (٢): «وليس هذا العلم إلا لخاتم
 الرسل وخاتم الأنبياء، وما يراه أحد من الأنبياء إلا من مشكاة خاتم
 الأنبياء» (٣)، وما يراه أحد من الأولياء إلا من مشكاة خاتم الأولياء (٤)؛ [حتى
 أن الرسل إذا رأوه لا يرونه - [إذا رأوه] (٥) - إلا من مشكاة خاتم الأولياء] (٦)،
 فإن الرسالة والنبوة - أعنى رسالة التشريع ونبوته (٧) - تنقطعان، وأما الولاية
 فلا تنقطع أبداً (٨). فالمرسلون، من كونهم أولياء، لا يرون ما ذكرناه إلا
 من مشكاة خاتم الأولياء (٩)، فكيف بمن (١٠) دونهم من الأولياء؟ وإن كان

(١) لم أشر على هذا البيت، ولكن وجدت بيتا بمعناه فى كتاب «لطائف الأسرار» لابن عربى
 (تحقيق أحمد زكى عطية وطه عبدالباقى سرور، دار الفكر العربى، ١٣٨٠/١٩٦٠)
 ص ٤٩ ونصه:

سما النبوة فى برزخ دوين الولي وفوق الرسول
 وفى الفتوحات المكية ٢/٢٥٢ يقول:

بين الولاية والرسالة برزخ فيه النبوة حكمها لا يجهل
 وانظر الفتوحات ٢/٥٢ - ٥٣.

(٢) فى «فصوص الحكم» ١/٦٢.

(٣) فصوص الحكم: من الأنبياء والرسل إلا من مشكاة الرسول الخاتم.

(٤) فصوص الحكم: ولا يراه أحد من الأولياء إلا من مشكاة الولي الخاتم.

(٥) إذا رأوه: فى (و) فقط. وفى «فصوص الحكم»: متى رأوه.

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

(٧) فصوص الحكم: أعنى نبوة التشريع ورسالته.

(٨) الفصوص: والولاية لا تنقطع أبداً.

(٩) ن: الأنبياء، وهو خطأ.

(١٠) الفصوص: من.

خاتم الأولياء تابعا في الحكم لما جاء به خاتم الرسل من التشريع،
فذلك لا يقدح في مقامه، ولا يناقض ما ذهبنا إليه، فإنه من وجه يكون
أنزل، ومن وجه^(١) يكون أعلى».

قال^(٢): «ولما مثل النبي صلى الله عليه وسلم [النبوة]^(٣) بالحائظ من
اللبن، فرآها قد كملت إلا موضع لبنة^(٤)، فكان هو صلى الله عليه وسلم
موضع اللبنة. وأما خاتم^(٥) الأولياء فلا بد له من هذه الرؤيا، فيرى ما مثله
النبي صلى الله عليه وسلم^(٦)، ويرى نفسه في الحائظ موضع لبنتين،
ويرى نفسه^(٧) تنطبع [في]^(٨) موضع [تينك]^(٩) اللبنتين، فيكمل
الحائظ^(١٠). والسبب الموجب لكونه رآها لبنتين أن الحائظ لبنة من ذهب

(١) ن، و: كما أنه من وجه

(٢) بعد الكلام السابق بخمسة أسطر ٦٣/١.

(٣) النبوة: ساقطة من (ن).

(٤) الفصوص: من اللبن وقد كَمُلَ سوى موضع لبنة.

(٥) الفصوص: فكان صلى الله عليه وسلم تلك اللبنة غير أنه صلى الله عليه وسلم لا يراها
إلا كما قال لبنة واحدة، وأما خاتم

(٦) الفصوص: فيرى ما مثله به رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٧) الفصوص: ويرى في الحائظ موضع لبنتين، واللبن من ذهب وفضة، فيرى اللبنتين
اللتين تنقص الحائظ عنهما وتكمل بهما، لبنة ذهب ولبنة فضة، فلا بد أن يرى
نفسه

(٨) في: ساقطة من (ن).

(٩) تينك: في (و) فقط. وهي في «فصوص الحكم».

(١٠) الفصوص: . . اللبنتين، فيكون خاتم الأولياء تينك اللبنتين، فيكمل الحائظ.

ولبنة من فضة، واللبنة الفضة هي ظاهره^(١) وما يتبعه فيه من الأحكام، كما هو آخذ عن الله في السر ما هو في الصورة^(٢) الظاهرة متَّبِع فيه، لأنه يرى الأمر على ما هو عليه، فلا بد أن يراه هكذا، وهو موضع اللبنة الذهبية في الباطن؛ فإنه يأخذ من المعدن الذي يأخذ منه المُلْك الذي يوحى [به]^(٣) إلى الرسول.

قال^(٤): «فإن فهمت ما أشرنا إليه^(٥) فقد حصل لك العلم النافع^(٦)». قلت: وقد بسطنا الرد على هؤلاء في مواضع، وبيّنا كشف ما هم عليه من الضلال والخيال، والنفاق والزندقة.

وأما الذين يقولون بالاتحاد الخاص؛ فهؤلاء منهم من يصرِّح بذلك. وأما من كان عنده علم بالنصوص [الظاهرة]^(٧)، ورأى أن هذا يناقض ما عليه المسلمون في الظاهر؛ فإنه يجعل هذا مما يُشار إليه ويرمز به ولا يباح به. ثم إن كان معظماً للرسول والقرآن [ظن أن الرسول]^(٨) كان يقول بذلك، لكنه لم يبح به، لأنه مما لا يمكن البشر أن يوحوا به. وإن كان

(١) الفصوص: ... لبتين أنه تابع لشرع خاتم الرسل في الظاهر، وهو موضع اللبنة الفضة وهو ظاهره..

(٢) الفصوص: بالصورة.

(٣) به: ساقطة من (ن).

(٤) في «فصوص الحكم» ٦٣/١ بعد الكلام السابق مباشرة.

(٥) الفصوص: ما أشرت به.

(٦) الفصوص: النافع بكل شيء.

(٧) الظاهرة: زيادة في (ب) فقط.

(٨) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

غير معظم للرسول، زعم أنه تعدى حد الرسول. وهذا الضلال حدث قديما من جهال العباد.

ولهذا كان العارفون، كالجنيد بن محمد سيد الطائفة^(١) قدس الله روحه^(٢) لما سُئل عن التوحيد قال: «التوحيد أفراد الحدوث عن القدم»^(٣) فإنه كان عارفاً، ورأى أقواما ينتهى بهم الأمر إلى الاتحاد، فلا يميزون بين القديم والمحدث وكان أيضا / [طائفة]^(٤) من أصحابه وقعوا فى الفناء فى توحيد الربوبية الذى لا يميز فيه بين المأمور والمحظور، فدعاهم الجنيد إلى الفرق الثانى، وهو توحيد الإلهية، الذى يميز فيه بين المأمور والمحظور. فمنهم من وافقه، ومنهم من خالفه، ومنهم لم يفهم كلامه.

وقد ذكر بعض ما جرى من ذلك أبو سعيد بن / الأعرابي فى «طبقات

٨٦ / ٣

(١) سيد الطائفة: ساقطة من (و).

(٢) ح، ب: سره. وهو أبو القاسم الجنيد بن محمد بن الجنيد البغدادي الخزاز، أصل أبيه من نهاوند، وكان يبيع الزجاج، ولذلك يقال له القواريرى. والجنيد إمام الصوفية، وسمى بسيد الطائفة لضبط مذهبه بقواعد الكتاب والسنة. توفى ببغداد سنة ٢٧٩ وقيل ٢٩٨. انظر ترجمته وأقواله فى: طبقات الصوفية، ص ١٥٥ - ١٦٣؛ الطبقات الكبرى ١/ ٧٢ - ٧٤؛ صفة الصفوة ٢/ ٢٣٥ - ٢٤٠؛ وفيات الأعيان ١/ ٣٢٣ - ٣٢٥؛ شذرات الذهب ٢/ ٢٢٨ - ٢٣٠؛ طبقات الشافعية ٢/ ٢٦٠ - ٢٦٥؛ الأعلام ٢/ ١٣٧ - ١٣٨.

(٣) أورد هذه العبارة ونسبها إلى الجنيد القشيري فى «الرسالة القشيرية» ١/ ٢٤ - ٢٥. وقال: «التوحيد أفراد القدم من الحدوث».

(٤) طائفة: ساقطة من (ن).

النسك^(١) وكان من أصحاب الجنيد، ومن شيوخ^(٢) أبي طالب المكي، [كان]^(٣) من أهل العلم بالحديث وغيره، ومن أهل المعرفة بأخبار الزهاد وأهل الحقائق.

وهذا الذي ذكره الجنيد من الفرق بين القديم والمحدث، والفرق بين المأمور والمحذور، بهما يزول ما وقع فيه كثير من الصوفية من هذا الضلال. ولهذا كان الضلال منهم يذمُّون الجنيد على ذلك، كابن عربي وأمثاله؛ فإن له كتاباً سماه «الإسراء إلى المقام الأسرى»^(٤) مضمونه حديث نفس ووساوس^(٥) شيطان حصلت في نفسه، جعل ذلك معراجاً كمعراج الأنبياء^(٦)، وأخذ يعيب على الجنيد وعلى غيره من الشيوخ ما ذكره، وعاب على الجنيد قوله: «التوحيد أفراد الحدوث عن القدم» وقال: «قلت له يا جنيد ما يميز بين الشيثيين إلا من كان خارجاً عنهما، وأنت إما

(١) ن: أبو سعد الأعرابي، وهو أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن الأعرابي، ولد سنة ٢٤٦، وكان من أصحاب الجنيد وأبي الحسين النوري، وتوفي سنة ٣٤١. وذكر سزكين كتابه «طبقات النسك» وقال: «أفاد منه أبو نعيم في «حلية الأولياء» والذهبي في «تذكرة الحفاظ». وانظر ترجمته وأقواله في: القشيرية ١/١٦٥؛ طبقات الصوفية، ص ٤٩٧-٤٣٠؛ شذرات الذهب ٢/٣٥٤-٣٥٥؛ حلية الأولياء ١٠/٣٧٥-٣٧٦؛ لسان الميزان ١/٣٠٨-٣٠٩؛ الأعلام ١/١٩٩؛ سزكين م ١ ح ٤ ص ١٥٥-١٥٦.

(٢) ن: ومن أصحاب.

(٣) كان: ساقطة من (ن).

(٤) هذا الكتاب لابن عربي ضمن مجموع رسائل ابن العربي، ط. حيدرآباد الدكن، ١٩٤٨/١٣٦٧.

(٥) و: ووسوسة.

(٦) انظر كتاب «الإسراء إلى المقام الأسرى» وانظر قوله ص ٩-١٠: «فيينا أنا نائم، وسر

قديم أو محدث، فكيف تميز؟^(١).

وهذا جهل منه؛ فإن المميز بين الشيثيين هو الذي يعرف أن هذا غير هذا، ليس من شرطه أن يكون ثالثاً، بل كل إنسان يميز بين نفسه وبين غيره وليس هو ثالثاً. والرب سبحانه يميز بين نفسه وبين غيره وليس هناك ثالث.

وهذا الذي ذمّه الجنيد رحمه الله، وأمثاله من الشيوخ العارفين، وقع فيه خلق كثير، حتى من أهل العلم بالقرآن وتفسيره والحديث والآثار، ومن المعظمين لله ورسوله باطنا وظاهراً، المحييين لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذّابيين عنها - وقعوا في هذا غلطاً لا تعمداً، وهم يحسبون أن هذا نهاية التوحيد. كما ذكر ذلك صاحب «منازل السائرين»

وجودي متهجد قائم، جاءني رسول التوفيق، ليهديني سواء الطريق، ومعه براق الإخلاص، عليه لبد الفوز ولجام الإخلاص، فكشف عن سقف محلى، وأخذ في نقضى وحلى، وشق صدرى بسكين السكينة... وأسرى بى من حرم الأكوان، إلى قدس الجنان، فربطت البراق بحلقة بابه... وأتيت بالخمير واللبن، فشربت ميراث تمام اللبن، وتركت الخمر، حذراً أن أكشف السر بالسكر... .

(١) لم أجد هذا الكلام في الكتاب السابق، ويبدو أنه في كتاب آخر لابن عربى. ووجدت نصاً من كتاب «التجليات الإلهية» لابن عربى نشره الدكتور عثمان يحيى ضمن مقاله: «نصوص تاريخية خاصة بنظرية التوحيد فى التفكير الإسلامى» وهو مقال فى «الكتاب التذكارى: محيى الدين بن عربى فى الذكرى المئوية الثامنة لميلاده» نشر الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، ١٩٦٩/١٣٨٩. وهذا النص فى ص ٢٦٤ وهو: «رأيت الجنيد فى هذا التجلى فقلت له: يا أبا القاسم، كيف تقول فى التوحيد: يميز العبد من الرب؟ وأين تكون أنت عند هذا التمييز؟ لا يصح أن تكون عبداً ولا رباً، فلا بد أن تكون فى بينونة تقتضى الاستواء والعلم بالمقامين، مع تجردك عنهما حتى تراهما. فحجل وأطرق». وانظر ما بعد ذلك الى ص ٢٦٨.

مع علمه وستته ومعرفته ودينه^(١).

وقد ذكر في كتابه «منازل الساترين» أشياء حسنة نافعة، وأشياء باطلة. ولكن هو فيه ينتهى إلى الفناء فى توحيد الربوبية، ثم إلى التوحيد الذى هو حقيقة الاتحاد. ولهذا قال^(٢): «باب التوحيد. قال الله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [سورة آل عمران: ١٨]. التوحيد: تنزيه الله عن الحدث^(٣).

قال^(٤): «وإنما نطق العلماء بما نطقوا به، وأشار المحققون^(٥) إلى ما أشاروا إليه^(٦) فى هذا الطريق لقصد تصحيح التوحيد. وما سواه من حالٍ أو مقامٍ فكله مصحوب العلل».

(١) صاحب كتاب «منازل الساترين» هو أبو إسماعيل عبدالله بن محمد بن على الهروى الأنصارى، كان يدعى شيخ الإسلام، وكان إمام أهل السنة بهراة ويسمى خطيب العجم لتبحر علمه وفصاحته ونبله، توفى سنة ٤٨١. انظر ترجمته فى: طبقات الحنابلة ٢/٢٤٧-٢٤٨؛ الذيل لابن رجب ١/٥٠-٦٨؛ الأعلام ٤/٢٦٧؛ تذكرة الحفاظ ٣/١١٨٣-١١٩٠؛ معجم المؤلفين ٦/١٣٣-١٣٤. وانظر كتاب «شيخ الإسلام عبدالله الأنصارى الهروى» تأليف دكتور محمد سعيد عبدالمجيد سعيد الأفغانى، ط. دار الكتب الحديثة، القاهرة ١٣٨٨/١٩٦٨.

(٢) ص ١١٠-١١٣، ط. المعهد العلمى الفرنسى، تحقيق س. دى لوجيه، القاهرة، ١٩٦٢.

(٣) الحديث كذا فى (و)، منازل الساترين وفى سائر السح الحدوث

(٤) بعد الكلام السابق مباشرة

(٥) وأشار العلماء المحققون

(٦) منازل الساترين بما أشاروا إليه

قال^(١): «والتوحيد على ثلاثة أوجه^(٢): الأول^(٣): توحيد العامة الذي يصح بالشواهد. والثاني^(٤): توحيد الخاصة وهو الذي يثبت بالحقائق. والوجه الثالث: توحيد قائم بالقدم، وهو توحيد خاصة الخاصة. فأما التوحيد الأول فهو شهادة أن لا إله إلا الله [وحده لا شريك له]^(٥) الأحد الصمد، الذي لم يلد، ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد. هذا هو التوحيد الظاهر الجلي، الذي نفى الشرك الأعظم، وعليه نُصبت القبلة، وبه وجبت الذمة، وبه حُقنت الدماء والأموال، وانفصلت دار الإسلام من دار الكفر، وصحت به الملة للعامة، وإن لم يقوموا بحسن^(٦) الاستدلال، بعد أن سَلِموا^(٧) من الشبهة والحيرة والريبة، بصدق شهادة صححها قبول القلب.

هذا^(٨) توحيد العامة الذي يصح بالشواهد، والشواهد هي الرسالة، والصنائع تجب^(٩) بالسمع، وتوجد^(١٠) بتبصير الحق، وتنمو^(١١) على مشاهدة^(١٢) الشواهد».

-
- (١) بعد الكلام السابق مباشرة.
(٢) منازل الساترين: الوجه.
(٣) منازل الساترين: الوجه الأول.
(٤) عبارة «وحده لا شريك له» في (و)، «منازل الساترين» فقط.
(٥) منازل الساترين (ص ١١١): بحق.
(٦) سلموا: كذا في (و)، «منازل الساترين». وفي سائر النسخ: يسلموا.
(٧) هذا: كذا في (و)، «منازل الساترين». وفي سائر النسخ: وهذا.
(٨) منازل الساترين: يجب.
(٩) ن: وتوحيد، وهو تحريف؛ ح، ي: وتؤخذ؛ منازل الساترين: ويوجد.
(١٠) ن، و، منازل الساترين: وينمو.
(١١) و: مشاهد.

قال^(١): «وأما التوحيد الثاني الذي يثبت بالحقائق فهو توحيد الخاصة . وهو إسقاط الأسباب الظاهرة، والصعود عن^(٢) منازعات العقول^(٣)، وعن التعلق بالشواهد، وهو أن لا يشهد^(٤) في التوحيد دليلا، ولا في التوكّل سببا، ولا في النجاة^(٥) وسيلة^(٦)، فيكون^(٧) مشاهدا سَبَق^(٨) الحق بحكمه وعلمه، ووضع الأشياء مواضعها، وتعليقه^(٩) إياها بأحايينها، وإخفائه^(١٠) إياها في رسومها^(١١)، ويحقق^(١٢) معرفة العلل، ويسلك^(١٣) سبيل إسقاط الحَدَث^(١٤). هذا توحيد^(١٥) الخاصة الذي يصحّ بعلم الفناء، ويصفو في علم الجمع، ويجذب إلى توحيد أرباب الجمع». قال^(١٦): «وأما التوحيد الثالث فهو توحيد اختصه الحق لنفسه،

(١) بعد الكلام السابق مباشرة، ص ١١١ .

(٢) ح: من .

(٣) و: المعقول .

(٤) منازل الساترين: تشهد .

(٥) منازل الساترين: للنجاه .

(٦) عند كلمة «وسيلة» تعود نسخة (م) بعد الانقطاع .

(٧) منازل الساترين: فتكون .

(٨) ن: يسبق؛ م: لسبق .

(٩) ن، م: وتعليقها .

(١٠) ب (فقط): وإخفائه .

(١١) و: شئونها .

(١٢) منازل الساترين، ر، ح، ي: وتحقق .

(١٣) ن، منازل الساترين: وتسلك .

(١٤) م، ب: الحدوث .

(١٥) ح، ب: هذا هو توحيد .

(١٦) بعد الكلام السابق مباشرة، ص ١١٢ .

واستحقه بقدره، وألاح منه لائحا إلى أسرار طائفة من صفوته، وأخرسهم عن نعته، وأعجزهم عن بثه. والذي يُشار [به] ^(١) إليه على ألسن المشيرين أنه إسقاط الحدّث ^(٢)، وإثبات القدم، على أن هذا الرمز في ذلك التوحيد علّة، لا يصح [ذلك التوحيد] ^(٣) إلا بإسقاطها.

هذا قطب الإشارة إليه على ألسن علماء أهل هذا الطريق ^(٤)، وإن زخرفوا له نعوتنا، وفصلوه فصولا ^(٥)، فإن ذلك التوحيد تزيده العبارة خفاء ^(٦)، والصفة نفورا، والبسط صعوبة. وإلى هذا / التوحيد ^(٧) شخص ^{٨٧ / ٣} أهل الرياضة وأرباب الأحوال، وإليه ^(٨) قصد أهل التعظيم، وإياه ^(٩) عنى المتكلمون في عين الجمع، وعليه تصطلم الإشارات، ثم لم ينطق عنه ^(١٠) لسان، ولم تشر إليه عبارة؛ فإن التوحيد وراء ما يشير إليه مكوّن، أو يتعاطاه خبر ^(١١)، أو يُقلّه سبب.

قال ^(١٢): «وقد أجبنا في سالف الدهر ^(١٣) سائلا سألني عن توحيد الصوفية

- (١) به: ساقطة من جميع النسخ، وأثبتها من «منازل الساترين».
- (٢) ب، م: الحدوث.
- (٣) عبارة «ذلك التوحيد» ساقطة من (ن) فقط.
- (٤) و، منازل الساترين: علماء هذا الطريق.
- (٥) فصولا: كذا في (ن)، (م)، منازل الساترين. وفي سائر النسخ: تفصيلا.
- (٦) و: جفاء؛ ن: حقا.
- (٧) ح، ب، ر، ي: وإلى أهل هذا التوحيد.
- (٨) منازل الساترين: وله.
- (٩) ي، ر: وإليه وإياه.
- (١٠) ن، م: به.
- (١١) (١١) منازل الساترين (ص ١١٣): حين.
- (١٢) بعد الكلام السابق مباشرة، ص ١١٣.
- (١٣) منازل الساترين: الزمان.

بهذه القوافي الثلاث / :

ص ٢١١

ما وَحَدَّ الْوَاحِدَ مِنْ وَاحِدٍ إِذْ كُلُّ مَنْ وَحَدَهُ جَاحِدٌ
تَوْحِيدٌ مَنْ يَنْطِقُ عَنْ نَعْتِهِ عَارِيَةٌ أَبْطَلَهَا الْوَاحِدُ
تَوْحِيدُهُ إِيَّاهُ تَوْحِيدُهُ وَنَعْتُ مَنْ يَنْعَتُهُ لِاحِدٍ

قلت: وقد بسطت^(١) الكلام على [هذا وأمثاله] في غير^(٢) هذا
الموضع، لكن نبه هنا على ما يليق بهذا الموضع فنقول: أما التوحيد
[الأول]^(٣) الذى ذكره فهو التوحيد الذى جاءت به الرسل، ونزلت به
الكتب، وبه بعث الله الأولين والآخرين من الرسل.

قال تعالى: ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ
الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [سورة الزخرف: ٤٥].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا
الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾ [سورة
النحل: ٣٦].

وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ
إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [سورة الانبياء: ٢٥].

وقد أخبر الله تعالى عن كل من الرسل، مثل نوح وهود وصالح وشعيب
وغيرهم، أنهم قالوا لقومهم: اعبدوا الله ما لكم من إله غيره. وهذا أول
دعوة الرسل وآخرها.

(١) و: بسطنا.

(٢) ن، م: عليه فى غير..

(٣) الأول: ساقطة من (ن).

قال النبي صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح المشهور: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله، فإذا قالوها فقد عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله»^(١). وقال النبي صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح أيضا «من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة»^(٢). وقال: «من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة»^(٣).

والقرآن كله مملوء من تحقيق هذا التوحيد والدعوة إليه، وتعليق النجاة والفلاح، واقتضاء السعادة فى الآخرة به. ومعلوم أن الناس متفاضلون فى تحقيقه. وحقيقته إخلاص الدين كله لله. والفناء فى هذا التوحيد مقرون بالبقاء^(٤)، وهو أن تُثبت إلهية الحق فى قلبك، وتنفى إلهية ما سواه، فتجمع بين النفى والإثبات، فتقول: لا إله إلا الله، فالنفى هو الفناء، والإثبات هو البقاء. وحقيقته أن تبنى بعبادته عما سواه، [ومحبته عن محبة ما سواه]^(٥)، وبخشية عن خشية ما سواه، وبطاعته عن طاعة ما سواه، وبموالاته عن موالاته ما سواه، وبسؤاله عن سؤال ما سواه، وبالإستعاذة به عن الإستعاذة^(٦) بما سواه، وبالتوكل عليه عن التوكل على

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٢١/٢.

(٢) الحديث عن عثمان بن عفان رضى الله عنه فى: مسلم ٥٥/١ (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات دخل الجنة قطعا)؛ المسند (ط. المعارف) ٣٧٦/١.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٢٢/٢.

(٤) ن، م: بالفناء.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط.

(٦) ن: وبالإستعاذة به عن الإستعاذة..

ما سواه، وبالتفويض إليه عن التفويض إلى ما سواه، وبالإنابة إليه عن
الإنابة إلى ما سواه، وبالتحاكم إليه عن التحاكم إلى ما سواه،
وبالتخاصم إليه عن التخاصم إلى ما سواه.

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول ^(١) «إذا
قام يصلي من الليل، وقد روى أنه كان يقوله ^(٢) بعد التكبير»: «اللهم لك
الحمد، أنت قيم السموات ^(٣) والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت نور
السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد ^(٤) أنت الحق، وقولك
الحق، ووعدك الحق ^(٥)، ولقاؤك حق، والجنة حق، والنار حق، والنبون
حق، ومحمد حق. اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت،
وإليك أنبت، وبك خاصمت، وإليك حاكمت، فاغفر لي، إنه لا يغفر
الذنوب إلا أنت» ^(٦).

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَعْبُدُوا اللَّهَ أَلِئِنْ أَخَذُ وَلِيًّا فَاظِرِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ
يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ [سورة الأنعام: ١٤].

(١) : ما بين النجمتين ساقط من (و).

(٢) ح، ر، ي، ب، م: يقول.

(٣) و: رب السماوات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت قيم السماوات..

(٤) عبارة «ولك الحمد» ليست في (و).

(٥) ب: أنت الحق، وقولك حق، ووعدك حق؛ ح: أنت الحق، وقولك حق، ووعدك الحق.

(٦) الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما في: البخارى ٤٨/٢ - ٤٩ (كتاب التهجد، باب

التهجد من الليل) وجاء الحديث في مواضع أخرى في البخارى وهو في: مسلم

٥٣٢/١ - ٥٣٤ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه).

والحديث في: سنن أبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه والدارمى والموطأ. وهو في

المسند (ط. المعارف) ٢٤٩/٤ - ٢٥٠، ٢٩١ - ٢٩٢، ١٢٥/٥.

وقال: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ ابْتَغَىٰ حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ

مُفَصَّلًا﴾ [سورة الأنعام: ١١٤].

وقال: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ * وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ

وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ

* بَلِ اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [سورة الزمر: ٦٤ - ٦٦].

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مِثْلَ

إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ * قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ

وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ

* قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغَىٰ رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا

عَلَيْهَا﴾ [سورة الأنعام: ١٦١ - ١٦٤].

وهذا التوحيد كثير في القرآن، وهو أول الدين وآخره، وباطن الدين

وظاهره، وذروة سنام هذا التوحيد لأولى العزم من الرسل، ثم للخليين

محمد وإبراهيم صلى الله عليهما وسلم تسليما. فقد ثبت عن النبي

صلى الله عليه وسلم من غير وجه أنه قال: «إن الله اتخذني خليلا كما

اتخذ إبراهيم خليلا»^(١).

(١) هذا جزء من حديث سبق فيما مضى ٤٧٥/١ عن جنس بن عبد الله رضى الله

عنه، وذكرت هناك مكانه فى مسلم ونصه فيه: «إنى أبرأ إلى الله أن يكون لى منكم خليل،

فإن الله تعالى قد اتخذنى خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا، ولو كنت متخذاً من أمتى خليلا

لاتخذت أبا بكر خليلا، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصلحيهم

مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إنى أنهاكم عن ذلك». وجاءت الألفاظ الواردة هنا

فى حديث آخر عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما فى: سنن ابن ماجه ٥٠/١

وأفضل الرسل بعد محمد صلى الله عليه وسلم إبراهيم ؛ فإنه قد ثبت في الصحيح عنه أنه قال عن خير البرية : «إنه إبراهيم»^(١) . وهو الإمام الذي جعله الله إماما، وجعله أمة . والأمة القدوة الذي يُقتدى به ؛ فإنه حقق هذا التوحيد، وهو الحنيفية ملته .

قال تعالى : ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنبَأْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ * رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاعْفُ رَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ * لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [سورة الممتحنة: ٤ - ٦] .

وقال تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا

(المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: فضل العباس . . .) ونصه: «إن الله اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم، فمتزلي ومنزل إبراهيم في الجنة يوم القيامة تجاهين، والعباس بيننا مؤمن بين خليلين» إلا أن في التعليق على هذا الحديث في الزوائد ما يبين أنه ضعيف بل موضوع، وكذا قال عنه الألباني إنه موضوع في «ضعيف الجامع الصغير» ٦٦/٢ .

(١) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى : مسلم ١٨٣٩/٤ (كتاب الفضائل، باب من فضائل إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم) ولفظه : «جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ياخير البرية . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «ذاك إبراهيم عليه السلام» . والحديث فى : سنن أبى داود ٣٠٢/٤ (كتاب السنة، باب التخيير بين الأنبياء)؛ المسند (ط . الحلبي) ١٧٨/٣ ، ١٨٤ .

الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيِّدِي * وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿
[سورة الزخرف: ٢٦ - ٢٨].

وقال عن إبراهيم أنه قال: ﴿يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ * إِنِّي
وَجْهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ
* وَحَاجَّةٌ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ
إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ * وَكَيْفَ
أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ
سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ
يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ * وَتِلْكَ حُجَّتُنَا
آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَاءِ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿
[سورة الأنعام: ٧٨ - ٨٣].

وقال: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ * أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ * فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ
لِّي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة الشعراء: ٧٥ - ٧٧].

والخليل هو الذي تخللت محبة خليته قلبه^(١)، فلم يكن فيه مسلك
لغيره. كما قيل:

قد تخللت مسلك الروحي مني وبذا سمي الخليل خليلا

وقد قيل: إنه [مأخوذ من الخليل، وهو الفقير، مشتق من الخلة
بالفتح. كما قيل:

(١) و، ي: محبة الخليل قلبه؛ ح: محبة قلب خليته.

وإن أتاه خليلٌ يومَ مَسْغَبَةٍ يقول لا غائبٌ مالى ولا حَرَمٌ^(١)
 والصواب أنه^(٢) من الأول، وهو مستلزم للثاني فإن كمال^(٣) حبه لله هو
 محبة عبودية وافتقار، ليست كمحبة الرب لعبده؛ فإنها محبة استغناء
 وإحسان.

ولهذا قال تعالى : ﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ
 يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِّنَ الدُّنْيَا وَكَبْرَهُ
 تَكْبِيرًا ﴾ [سورة الاسراء : ١١١].

فالرب لا يوالى عبده من ذل^(٤)، كما يوالى المخلوق لغيره، بل يواليه
 إحسانا إليه. والولى من الولاية، والولاية ضد العداوة. وأصل الولاية
 الحب، وأصل العداوة البغض. وإذا قيل : هو مأخوذ من الولي، وهو
 القرب. فهذا جزء معناه^(٥)، فإن الولي يقرب إلى^(٦) وليه، والعدو يبعد عن
 عدوه. ولما كانت الخلة تستلزم كمال المحبة واستيعاب القلب، لم
 يصلح للنبي صلى الله عليه وسلم أن يخالل مخلوقا^(٧). بل قال : «لو كنت
 متخذًا من أهل الأرض خليلا لا اتخذت أبا بكر خليلا، ولكن صاحبكم
 خليل الله»^(٨).

(١) البيت من شعر زهير بن أبي سلمى (ديوانه، ط. دار الكتب، ص ١٥٣).

(٢) و: أنها

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

(٤) ح، ب: من الذل.

(٥) ح، ب: من

(٥) و: معناها.

(٦) سبق الحديث فيما مضى ٥١٢/١

(٧) ن، م. احدا.

ولهذا امتحن الله إبراهيم بذبح ابنه . والذبيح على القول الصحيح ابنه الكبير إسماعيل ، كما دلت على ذلك سورة «الصفات» وغير ذلك ؛ فإنه قد كان^(١) سأل ربه أن يهب له من الصالحين ، فبشّره بالغلام الحليم إسماعيل ، فلما بلغ معه السعى أمره أن يذبحه ، لئلا يبقى في قلبه محبة مخلوق تراحم محبة الخالق ، إذ كان قد طلبه وهو بَكْرُهُ .

وكذلك في التوراة يقول : «اذبح ابنك وحيدك» وفي ترجمة أخرى «بَكْرُكَ» ولكن الحق المبدّلون لفظ إسحاق ، وهو باطل^(٢) . فإن إسحاق هو الثاني من أولاده^(٣) باتفاق المسلمين وأهل الكتاب ؛ فليس هو وحيد ولا بَكْرُهُ ، وإنما وحيد / ويكره إسماعيل .

٨٩ / ٣

ولهذا لما ذكر الله قصة الذبيح في القرآن ، قال بعد هذا : ﴿وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [سورة الصفات : ١١٢] . وقال في الآية الأخرى ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ [سورة هود : ٧١] . فكيف يبشّره بولد ثم يأمره بذبحه ؟

والبشارة بإسحاق وقعت لسارة ، وكانت قد غارت من هاجر لما ولدت إسماعيل ، وأمر الله إبراهيم أن يذهب بإسماعيل وأمه إلى مكة . ثم لما جاء الضيف - وهم الملائكة - لإبراهيم ، بشّروها بإسحاق ، فكيف يأمره بذبح إسحاق مع بقاء إسماعيل ؟

وهي لم تصبر على وجود إسماعيل وحده ، بل غارت أن يكون له ابن

(١) قد كان : كذا في (ح) ، (ب) . وفي سائر النسخ : كان قد .

(٢) ح ، ي ، ر ، و : ممتنع .

(٣) و : من الأولاد .

(٤) ب (فقط) : وبشّروها .

من غيرها، فكيف تصبر على ذبح ابنها وبقاء ابن ضررتها؟ وكيف يأمر الله إبراهيم بذبح ابنه^(١) وأمه مبشرة به وبابن ابنه [يعقوب]^(٢)؟ وأيضا^(٣) فالذبح إنما كان بمكة، وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم قرنتي الكباش في البيت فقال للحاجب: «إني رأيت قرنتي الكباش في الكعبة، فخرهما^(٤)؛ فإنه لا ينبغي أن يكون في الكعبة شيء يلهي المصلّي^(٥)». وإبراهيم وإسماعيل هما اللذان بنيا الكعبة بنص القرآن، وإسحاق^(٦) كان في الشام. والمقصود بالأمر بالذبح أن لا يبقى في قلبه محبة لغير الله تعالى. وهذا إذا كان له ابن واحد، فإذا صار له ابنان، فالمقصود لا

(١) و: إبراهيم بذبحه.

(٢) وبابن ابنه يعقوب: كذا في (م). وفي (ن)، (ر)، (س): وبابن ابنه. وفي (ح)، (ب):

وبابنه. وسقطت عبارة «وبابن ابنه» من (و).

(٣) ح، ب: أيضا. وسقطت الكلمة من (و).

(٤) ح، ي، ب: فخرها. وفي هامش (ر): «يعنى: فغطاهما».

(٥) الحديث في: سنن أبي داود ٢/٢٨٩ - ٢٩٠ (كتاب المناسك، باب في دخول الكعبة)

ونصه: «حدثنا ابن السرح وسعيد بن منصور ومسدد، قالوا: ثنا سفيان، عن منصور

الحجبي، حدثني خالي، عن أمي [صفية بنت شيبه] قالت: سمعت الأسلمية تقول:

قلت لعثمان: ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دعاك؟ قال: قال: «إني

سيت أن أمرك أن تُخمرَ القرنتين فإنه لا ينبغي أن يكون في البيت شيء يشغل المصلّي»

قال ابن السرح. خالي مسافع بن شيبه. وجاء في التعليق على هذا الحديث رقم ٢٠٣٠:

قد اختلف في إسناد هذا الحديث، فروى كما قاله أبو داود، وروى عن منصور عن خاله

مسافع عن صفية بنت شيبه، عن امرأة من بنى سليم، وروى عنه عن خاله عن امرأة من

بنى سليم، ولم يذكر أمه. وجاء الحديث - مع اختلاف في اللفظ - في المسند (ط).

الحلبي) ٤/٦٨، ٥/٣٨٠. وذكر السيوطي الحديث في «الجامع الكبير» ١/٣١٦. وقال

السيوطي «حم (أحمد) ض (الضياء المقدسي في الجنان) ق (البيهقي في السنن) عن امرأة

من بنى سليم عن عثمان بن طلحة». (٦) ن، م: وإبراهيم، وهو خطأ.

يحصل إلا بذبحهما جميعا. وكل من قال: إنه إسحاق، فإنما أخذه عن اليهود، أهل التحريف والتبديل، كما أخبر الله تعالى عنهم.

[وقد بسطنا هذه المسألة في مصنف مفرد]^(١).

والمقصود هنا أن الخليطين هما أكمل خاصة الخاصة توحيدا؛ فلا يجوز أن يكون في أمة محمد صلى الله عليه وسلم من هو أكمل توحيدا من نبي من الأنبياء، فضلا عن الرسل، فضلا عن أولى العزم، فضلا عن الخليطين.

وكمال توحيدهما بتحقيق أفراد الألوهية، وهو أن لا يبقى في القلب شيء لغير الله أصلا، بل يبقى العبد^(٢) مواليا لربه في كل شيء؛ يحب ما أحب، ويبغض ما أبغض، ويرضى بما رضى^(٣)، ويسخط بما سخط^(٤)، ويأمر بما أمر، وينهى عما نهى.

وأما التوحيد الثاني الذي ذكره وسمّاه توحيد الخاصة، فهو الفناء في توحيد الربوبية؛ وهو أن يشهد ربوبية^(٥) / الرب لكل ما سواه، وأنه وحده رب كل شيء ومليكه. والفناء إذا كان في توحيد الألوهية: وهو^(٦) أن

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م). وفي (و) بدلا منه: «وهذا مبسوط في موضعه». وقال ابن عبد الهادي في «العقود الدرية» ص ٥٤: «وله جواب في أن الذبيح من ولد إبراهيم عليه السلام هو إسماعيل واحتج لذلك بأدلة كثيرة». وذكره ابن القيم في «أسماء مؤلفات ابن تيمية»، ص ٢٢.

(٢) ب (فقط): لغير الله أصلا، وكمال هذا التوحيد يوجب أن يبقى العبد...

(٣) رضى: كذا في (و)، (ب). وفي سائر النسخ: يرضى.

(٤) ن، م، ي: يسخط.

(٥) ح، ب، و: ربوبية.

(٦) ب (فقط): هو.

يستولى على القلب شهود معبوده وذكره ومحبته، حتى لا يحس بشيء آخر، مع العلم بثبوت ما أثبتته الحق من الأسباب والحكم، وعبادته وحده لا شريك له بالأمر والنهي، ولكن غلب على القلب شهود الواحد، كما يُقال: غاب بموجوده عن وجوده، وبمعبوده عن عبادته، ويمذكوره عن ذكره، وبمعروفه عن معرفته.

كما يُذكر أن رجلاً كان يحب آخر، فوقع المحبوب في اليمِّ، فألقى المحبُّ نفسه خلفه، فقال له: أنا وقعت فلماذا وقعت أنت؟ فقال: غبت بك عني، فظننت أن أني^(١). فصاحب هذا الفناء إذا غلب^(٢) في ذلك فهو معذور، لعجزه عند غلبة ذكر الرب على قلبه عن شعوره بشيء آخر، كما يُعذر من سمع الحق فمات أو عُشى عليه، وكما عُذر موسى صلى الله عليه وسلم لما صُقع حين تجلَّى ربه للجبل.

وليس هذا الحال غاية السالكين، ولا لازماً لكل سالك.

ومن الناس من يظن أنه لا بد لكل سالك^(٣) منه، وليس كذلك. فبيننا صلى الله عليه وسلم، والسابقون الأولون، هم أفضل. وما أصاب أحداً منهم هذا الفناء ولا صُقع ولا موت^(٤) عند سماع القرآن. وإنما تجد^(٥) هذا الصُقع في التابعين، لا سيما في عبَّاد البصريين.

(١) ب: فظننت أنك أنا؛ ن، م: حتى ظننت أنك أني.

(٢) ح، ر، ب: إذا غاب.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٤) ح، ب: ولا صُقع ولا مات.

(٥) تجد: كذا في (ي). وفي (ن): نجد. وفي (م): يجد. وفي (ح)، (ر)، (و)، (ب):

تجدد.

ومن الناس من يجعل هذا الفناء هو الغاية التي ينتهي إليها سير العارفين. وهذا أضعف [من الذي قبله] (١). وما يُذكر عن أبي يزيد البسطامي (٢) من قوله: «ما في الجبة إلا الله» وقوله: «أين أبو يزيد؟ أنا أطلب أبا يزيد منذ كذا وكذا سنة». ونحو ذلك (٣)، فقد حملوه على أنه كان من هذا الباب. ولهذا يُقال عنه: إنه كان إذا أفاق أنكر هذا. فهذا ونحوه كفر، لكن إذا زال العقل بسبب يُعذر فيه الإنسان، كالنوم

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٢) أبو يزيد طيفور بن عيسى البسطامي ويقال: بايزيد، صوفي شهير له شطحات كثيرة. يقول الزركلي: «وفي المستشرقين من يرى أنه كان يقول بوحدة الوجود وأنه كان أول قائل بمذهب الفناء Nirvana ويعرف أتباعه بالطيفورية أو البسطامية» ولد سنة ١٨٨ وتوفي سنة ٢٦١. انظر ترجمته ومذهبه في: طبقات الصوفية، ص ٦٧ - ٧٤؛ الطبقات الكبرى ٦٥/١ - ٦٦؛ صفة الصفوة ٨٩/٤ - ٩٤؛ شذرات الذهب ١٤٣/٢ - ١٤٤؛ ميزان الاعتدال ٣٤٦/٢ - ٣٤٧؛ الرسالة القشيرية ٨٠/١ - ٨٢؛ الأعلام ٣٣٩/٣.

(٣) للدكتور عبدالرحمن بدوي كتاب «شطحات الصوفية» أورد فيه الكثير من شطحات أبي يزيد البسطامي ونشر فيه رسالة «النور من كلمات أبي طيفور» المنسوبة إلى السهّلجي (ط). النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٤٩) ووجدت في هذه الرسالة النص التالي (ص ٦٥) . . . قصد أبا يزيد رجلاً من أصحاب ذى النون فقال له: من تطلب؟ قال: أبا يزيد. فقال: يا بني، أبو يزيد يطلب أبا يزيد منذ أربعين سنة. فرجع إلى ذى النون وأخبره فغشى عليه. وهو نص مقارب للنص الثاني الذي أورده ابن تيمية (وانظر ص ١١٠). أما النص الأول فلم أجده، وهو ينسب في الغالب إلى الحلاج (انظر كتاب مدخل إلى التصوف الإسلامي للدكتور أبي الوفا الغنيمي التفتازاني، ص ١٢٩، ط. دار الثقافة، القاهرة، ١٩٧٩) على أن البسطامي له عبارات مشابهة بل أكثر شناعة مثل قوله: «سبحاني ما أعظم سلطاني» (شطحات ص ١١١) وقوله لما جاءه رجل فقراً عنده (إن بطش ربك لشديد) قال: وحياته إن بطشي أشد من بطشه» (شطحات، ص ١١١) وقوله: «كنت أطوف حول بيت الله الحرام، فلما أن وصلت إليه رأيت البيت يطوف حولي» (ص ١٠٨).

والإغماء، لم يكن مؤاخذا بما يُصدر عنه في حال عدم التكليف. ولا ريب أن هذا من ضعف العقل والتمييز.

وأما الفناء الذي يذكره صاحب «المنازل» فهو الفناء في توحيد الربوبية، لا في توحيد الإلهية^(١)، وهو يثبت توحيد الربوبية مع نفى الأسباب والحكم، كما هو قول القدرية المجبرة^(٢)، كالجهم / بن صفوان ومن أتبعه، والأشعري وغيره.

وشيخ الإسلام^(٣)، وإن كان رحمه الله من أشد الناس مباينة للجهمية في الصفات، وقد صنّف كتابه «الفاروق في الفرق بين المثبتة والمعطّلة»^(٤) وصنّف كتاب «تكفير الجهمية»^(٥) وصنّف كتاب «ذم الكلام وأهله»^(٦)، وزاد في هذا الباب، حتى صار يُوصف بالغلو في الإثبات للصفات، لكنه في القدر على رأى الجهمية، نفاة الحكم والأسباب.

(١) ن، م: الألوهية.

(٢) ح، ب: القدرية والمجبرة.

(٣) ويقصد به ابن تيمية أبا إسماعيل الهروي الأنصاري صاحب «منازل الساترين».

(٤) و: الفاروق بين المثبتة... وذكر محمد سعيد الأفغاني هذا الكتاب في كتابه عن الهروي وقال (ص ١٠٢): «ذكره ابن رجب في ص ٥١ من كتابه «الذيل على طبقات الحنابلة»، وأيضا أشار إليه إسماعيل باشا (المجلد الأول، ص ٤٥٢) والعلامة السبكي (طبقات الشافعية ج١ ص ٤٢٠)».

(٥) ذكره الهروي الأنصاري في كتابه «ذم الكلام وأهله» (انظر كتاب الأفغاني ص ١٠٥).

(٦) ذكره محمد سعيد الأفغاني في كتابه (ص ١٠٤ - ١٠٥) وأشار إلى وجود نسخ خطية منه في المكتبة الظاهرية وفي مكتبة المتحف البريطاني بلندن وفي معهد الإلهيات بأنقرة كما أن منه نسخة مصورة في معهد المخطوطات بالجامعة العربية. وقد لخصه السيوطي في كتابه «صون المنطق والكلام». وقد نقل ابن تيمية نصوصا من هذا الكتاب في «درء تعارض العقل والنقل» ٨٢/٢ - ٨٣، ١٨٥/٧.

والكلام فى الصفات نوع ، والكلام فى القدر نوع . وهذا الفناء عنده لا يجامع البقاء ؛ فإنه نفى لكل ما سوى حُكْم الرب بإرادته الشاملة ، التى تخصص أحد المتماثلين بلا مخصص .

ولهذا قال فى «باب التوبة» فى لطائف أسرار التوبة^(١) : «اللطفية^(٢) الثالثة : أن^(٣) مشاهدة العبد الحُكْم لم تدع له استحسان حسنة ولا استقباح سيئة ، لصعوده من جميع المعانى إلى معنى الحُكْم أى الحكم القدرى ، وهو خلقه لكل شىء بقدرته وإرادته ؛ فإن من لم يثبت فى الوجود فرقا بالنسبة إلى الرب ، بل يقول : كل ما سواه محبوب له مرضى له مراد له ، سواء بالنسبة إليه - ليس يحب شيئا ويغض شيئا ؛ فإن مشاهدة هذا لا يكون معها استحسان حسنة ولا استقباح سيئة بالنسبة إلى الرب ؛ إذ الاستحسان والاستقباح على هذا المذهب لا يكون إلا بالنسبة إلى العبد : يستحسن ما يلائمه ، ويستقبح ما ينافيه .

وفى عين الفناء لا يشهد نفسه ولا غيره ، بل لا يشهد إلا فعل ربّه . فعند هذه المشاهدة لا يستحسن شيئا ويستقبح آخر ، على قول هؤلاء القدرية الجبرية ، المتبعين لجهم بن صفوان وأمثاله .

وهؤلاء وافقوا القدرية فى أن مشيئة الرب وإرادته ومحبته ورضاه سواء . ثم قالت القدرية النفاة : وهو لا يحب الكفر والفسوق والعصيان ، فهو لا يريد ولا يشاؤه ، فيكون فى ملكه ما لا يشاء .

(١) فى كتابه «منازل الساترين» ص ١١ .

(٢) منازل الساترين : واللطفية .

(٣) أن : ساقطة من (ح) ، (و) ، (ى) .

وقالت الجهمية المجبرة: بل هو يشاء كل شيء، فهو يريد به ويرضاه.

وأما السلف وأتباعهم: فيفرقون بين المشيئة والمحبة. وأما الإرادة فتكون تارة بمعنى المشيئة، وتارة بمعنى المحبة. وقد ذكر الأشعري القولين عن أهل السنة المثبتين للقدر: قول من فرق بين المحبة والرضا. وقول من سوى بينهما، واختار هو التسوية. وأبو المعالي يقول: إن أبا الحسن أول من سوى بينهما، لكنى رأيت في «الموجز» قد حكى قوله عن سليمان بن حرب وعن ابن كلاب وعن الكرابيسي وعن داود بن علي. وكذلك ابن عقيل يقول: «أجمع المسلمون على أن الله لا يحب الكفر والفسوق / والعصيان، ولم يقل: إنه يحبه، غير الأشعري».

ط ٢١٢

وأما القاضي أبو يعلى فهو في «المعتمد» يوافق الأشعري وفي «مختصره» ذكر القولين، وذكر في «المعتمد» قول أبي بكر عبدالعزیز أنه يقول بالفرق، وتأول كلام أبي بكر بتأويل باطل^(١). لكن أهل الملل كلهم متفقون على أن الله يثيب على الطاعات ويعاقب على المعاصي، وإن كانت المشيئة شاملة للنوعين، فهم يسلّمون الفرق بالنسبة إلى العباد، والمدّعون للمعرفة والحقيقة والفناء فيهما يطلبون أن لا يكون لهم مراد، بل يريدون ما يريد الحق تعالى، فيقولون: الكمال أن تبنى عن إرادتك وتبقى مع إرادة ربك. وعندهم أن جميع الكائنات بالنسبة إلى

(١) أمام هذا الموضوع في هامش نسختي (ر)، (ي) كتب مايلي: «وجد في أصل الأصل مكتوب بخط مصنفه من عند الإشارة إلى قوله «ولكن المقصود هنا بيان قولهم». والإشارة في النسختين عند العبارة التالية التي تبدأ هكذا: «ولكن أهل الملل...».

الرب سواء، فلا يستحسنون حسنة ولا يستقبحون سيئة .
وهذا الذى قالوه ممتنع عقلا محرّم شرعا، ولكن المقصود هنا بيان قولهم . ولهذا قال شيخ الإسلام فى توحيدهم، وهو التوحيد الثانى : «إنه إسقاط الأسباب الظاهرة» فإن عندهم لم يخلق الله شيئا بسبب، بل يفعل عنده لا به .

قال : «والصعود عن منازعات العقول، وعن التعلق بالشواهد، وهو أن لا يشهد فى التوحيد دليلا، ولا فى التوكل سبباً، [ولا فى النجاة وسيلة» وذلك لأن عندهم ليس فى الوجود شىء يكون سبباً^(١) لشىء أصلا، ولا شىء جعل لأجل شىء، ولا يكون شىء بشىء .

فالشبع عندهم لا يكون بالأكل، ولا العلم الحاصل فى القلب بالدليل، ولا ما يحصل للمتوكل من الرزق والنصر له سبب أصلا: لا فى نفسه، ولا فى نفس الأمر، ولا الطاعات عندهم سبب للثواب، ولا المعاصى سبب للعقاب، فليس للنجاة وسيلة، بل محض الإرادة الواحدة يصدر عنها كل حادث، ويصدر مع الآخر مقترنا به اقترانا عادياً، لا أن أحدهما / معلق بالآخر أو سبب له أو حكمة له، ولكن لأجل ما جرت به العادة من اقتران أحدهما بالآخر يُجعل أحدهما أمانة وعلماً ودليلاً على الآخر، بمعنى أنه إذا وجد أحد المقترنين عادة كان الآخر موجوداً معه، وليس العلم الحاصل فى القلب حاصلًا بهذا الدليل، بل هذا أيضا من جملة الاقترانات العادية .

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) .

ولهذا قال: «فيكون مشاهدا سبق الحق بحكمه وعلمه» أى يشهد أنه علم ما سيكون وحكم به، أى أراده وقضاه وكتبه، وليس عندهم شىء إلا هذا. وكثير من أهل هذا المذهب يتركون الأسباب الدنيوية، ويجعلون وجود السبب كعدمه.

ومنهم قوم يتركون الأسباب الأخروية، فيقولون: إن سبق العلم والحكم أنا سعداء فنحن سعداء، وإن سبق أنا أشقياء فنحن أشقياء، فلا فائدة فى العمل.

ومنهم من يترك الدعاء بناءً على هذا الأصل الفاسد. ولا ريب أن هذا الأصل الفاسد^(١) مخالف للكتاب والسنة، وإجماع السلف وأئمة الدين، ومخالف لصريح المعقول، ومخالف للحس والمشاهدة.

وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن إسقاط الأسباب نظراً إلى القدر^(٢)، فردّ ذلك. كما [ثبت]^(٣) فى الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما منكم من أحد إلا وقد علم مقعده من الجنة ومقعده من النار». قالوا: يارسول الله أفلا ندع العمل ونتكل على الكتاب؟ فقال: «لا، اعملوا فكل ميسر لما خلق له»^(٤).

(١) الفاسد: ساقطة من (ح)، (ب).

(٢) ح، ب: للقدر.

(٣) ثبت: زيادة فى (ح)، (ب).

(٤) هذا جزء من حديث مروى - مع اختلاف فى الألفاظ - عن على بن أبى طالب رضى الله عنه فى أكثر كتب السنة وفى عدة مواضع. انظر مثلاً فى: البخارى ٩٦/٢ (كتاب الجنائز، باب موعظة المحدث عند القبين، ١٧٠/٦ - ١٧١ (كتاب التفسير، باب سورة والليل إذا

وفى الصحيح أيضا أنه قيل له: يارسول الله أرأيت ما يكدرح الناس فيه اليوم ويعملون: أشيء قضى عليهم ومضى، أم فيما يستقبلون مما أتاهم فيه الحجة؟ فقال: «بل شيء قضى عليهم ومضى فيهم» قالوا: يارسول الله أفلا ندع العمل ونتكل على كتابنا؟ فقال: «لا، اعملوا فكل ميسر لما خلق له»^(١).

وفى السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قيل له: «أرأيت أدوية تتداوى بها، ورقى نسترقى بها، وتقاة نتقيها، هل ترد من قدر الله شيئا؟ فقال: «هى من قدر الله»^(٢).

وقد قال الله تعالى فى كتابه: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَاهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ [سورة الأعراف: ٥٧].

يفشى)، ١٢٣/٨ - ١٢٤ (كتاب القدر، باب وكان أمر الله قدراً مقدوراً)؛ مسلم ٢٠٣٩/٤ - ٢٠٤٠ (كتاب القدر، باب كيفية الخلق الأدمى فى بطن أمه . . .)؛ سنن أبى داود ٣٠٧/٤ - ٣٠٨ (كتاب السنة، باب فى القدر). وجاء الحديث فى: سنن الترمذى ٣٠١/٣ - ٣٠٢ (كتاب القدر، باب ما جاء فى الشقاء والسعادة)؛ سنن ابن ماجه ٣٠/١ - ٣١ (المقدمة، باب فى القدر)؛ المسند (ط. المعارف) فى مواضع كثيرة. انظر الأرقام: ٦٢١، ١٠٦٧، ١٠٦٨، ١١١٠، ١١٨١، ١٣٤٨.

(١) جمع ابن تيمية هنا بين الحديث السابق عن على رضى الله عنه وبين جزء من حديث عن عمران بن الحصين رضى الله عنه جاء فى: مسلم ٢٠٤١/٤ - ٢٠٤٢ (الموضع السابق فى التعليق السابق) وفيه: . . . أو فيما يُستقبلون به مما أتاهم به نبهم، وثبتت الحجة عليهم؟ فقال: «لا، بل شيء قضى عليهم ومضى فيهم. وتصديق ذلك فى كتاب الله عز وجل: (ونفس وما سواها، فألهمها فجورها وتقواها) [سورة الشمس: ٧، ٨].»

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٣٢/٣.

وقال: ﴿وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾
[سورة الجاثية: ٥].

وقال: ﴿قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾ [سورة التوبة: ١٤].
وقال: ﴿وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِنْدِهِ أَوْ
بِأَيْدِينَا﴾ [سورة التوبة: ٥٢].

وقال: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾
[سورة البقرة: ٢٦].

وقال: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾
[سورة المائدة: ١٦].

وقال: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [سورة الشورى: ٥٢].
وقال: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [سورة الرعد: ٧] فكيف لا يشهد الدليل؟!
وقال: ﴿وَنُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا بِمَفَازَتِهِمْ﴾ [سورة الزمر: ٦١].
وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ﴾
[سورة يونس: ٩].

وقال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا
أَلْتَنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [سورة الطور: ٢١].
وقال: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ
رَبِّهِمْ﴾ [سورة ابراهيم: ١].

وقال: ﴿كُلُّوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ﴾ [سورة
الحاقة: ٢٤].

وقال: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [سورة النحل: ٣٢].

وقال: ﴿إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ [سورة الأنفال: ٢٩].

وقال: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا

يَحْتَسِبُ﴾ [سورة الطلاق: ٢-٣].

وقال: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ﴾ [سورة آل عمران: ١٥٩].

وقال: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ
وَبِصَدِّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا * وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ
النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ [سورة النساء: ١٦٠، ١٦١].

وقال: ﴿فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِدُنُوْبِهِمْ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ﴾

[سورة الأنعام: ٦].

وقال: ﴿فَأَنبَأَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾

[سورة المائدة: ٨٥].

وقال: ﴿وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾ [سورة الإنسان: ٤٢].

وقال: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ

لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [سورة آل عمران: ١٩٠].

وقال: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ

وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ
مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ
وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [سورة

البقرة: ١٦٤] وأمثال ذلك في القرآن كثير.

«وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لسعد:
«عسى أن تُخَلَّفَ فيستغ بك أقوام ويضرب بك آخرون»^(١) فكيف يمكن أن
يشهد أن الله لم ينصب على توحيدِهِ دليلاً، ولا جعل / للنجاة من عذابه
وسيلة، ولا جعل لما يفعله المتوكل من عباده سبباً .

وهو مسبب الأسباب، وخالق كل شيء بسبب منه، لكن الأسباب كما
قال فيها^(٢) أبو حامد وأبو الفرج [بن الجوزي]^(٣) وغيرهما: «الالتفات إلى
الأسباب شرك في التوحيد، ومحو الأسباب أن تكون أسباباً تغيير^(٤) في
وجه العقل، والأعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع» .

والتوكل معنى يلتزم^(٥) من معنى التوحيد^(٦) والعقل والشرع،
فالموحد^(٧) المتوكل لا يلتفت إلى الأسباب، بمعنى أنه لا يطمئن إليها،

(٥٥) : ما بين النجمتين ساقط من (و). والحديث عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في:
البخارى ٨١/٢ (كتاب الجنائز، باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة)
ونصه: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذني عام حجة الوداع من وجع اشتد
بي . . الحديث وفيه: فقلت: يا رسول الله أخلف بعد أصحابي . قال: «إنا لن نخلف
فتعمل عملاً صالحاً إلا ازددت به درجة ورفعة . ثم لملك أن تخلف حتى يتضع بك أقوام
ويضرب بك آخرون . اللهم أمضي لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم . لكن
اليأس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بمكة . وجاء
الحديث في البخارى مرة أخرى في ٦٨/٥ - ٦٩ (كتاب مناقب الأنصار، باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم: اللهم أمض لأصحابي هجرتهم . .) . وجاء مرة ثالثة في
كتاب الفرائض .

- (١) لكن التوحيد كما قال فيه . . . (٢) ابن الجوزي: ساقطة من (ح)، (ر)، (ي) .
(٣) ب: تغيير؛ و: تغير؛ ن: تعتبر . (٤) ح، ر: ملتزم .
(٥) ن، م: والتوكل معنى يلتزم معنى التوحيد؛ وسقطت كلمة «معنى» الثانية من (ب) .
(٦) ن، م: فالمؤمن .

ولا يثق بها، ولا يرجوها، ولا يخافها؛ فإنه ليس في الوجود سبب مستقل بحكم، بل كل سبب فهو مفتقر إلى أمور أخرى تُضم إليه، وله موانع وعوائق تمنع مجبه، وما ثمَّ سبب مستقل بالإحداث إلا مشيئة الله وحده؛ فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وما شاء خلقه بالأسباب التي يحدثها ويصرف عنه الموانع، فلا يجوز التوكل إلا عليه.

كما قال تعالى: ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾
[سورة آل عمران: ١٦٠].

وما سبق من علمه وحكمه فهو حق. وقد عَلِمَ وَحَكَمَ بَأَن الشئء الفلاني يحدثه هو سبحانه بالسبب الفلاني. فمن نظر إلى علمه وحكمه فليشهد الحدوث بما أحدثه، وإذا نظر إلى الحدوث بلا سبب منه لم يكن شهوده مطابقا لعلمه وحكمه.

فمن شهد أن الله تعالى خلق الولد لا من أبوين لسبق علمه وحكمه؛ فهذا شهوده عمى، بل يشهد أن الله تبارك وتعالى سبق علمه وحكمه بأن يخلق الولد من الأبوين، والأبوان سبب في وجوده، فكيف يجوز أن يُقال: إنه سبق علمه وحكمه بحدوثه بلا سبب. وإذا كان علمه وحكمه قد أثبت السبب، فكيف أشهد الأمور بخلاف ما هي [عليه]^(١) في علمه وحكمه؟ والعلل التي تُنفى نوعان: أحدهما: أن تعتمد على الأسباب وتتوكل عليها. وهذا شرك محرم^(٢). والثاني: أن تترك ما أمرت به من الأسباب،

(٢) ح: شرك ومحرم.

(١) عليه: زيادة في (ح)، (ب)، (و).

وهذا أيضا محرم .

بل عليك أن تعبدته بفعل ما أمرك به من الأسباب، وعليك أن تتوكل عليه في أن يعينك على ما أمرك به، وأن يفعل هو ما لا تقدر أنت عليه بدون سبب منك^(١)، فليست العلة إلا ترك ما أمرك به الرب أمر إيجاب أو استحباب^(٢)، ومن فعل ما أمر به كما أمر به فليس عنده علة، ولكن قد يجهل حقيقة ما أمر به [كما أمر به]^(٣) فيكون منه علة .

وقول القائل : «يسلك سبيل إسقاط الحدّث» إن أراد أنى^(٤) أعتقد نفى حدوث شيء؛ فهذا مكابرة وتكذيب بخلق الرب وجحد للصانع . وإن أراد أنى أسقط الحدّث من قلبي فلا أشهد محدثا - وهو مرادهم - فهذا خلاف ما أمرت به، وخلاف الحق .

بل قد أمرت أن أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وأشهد حدوث المحدثات بمشيئته بما^(٥) خلقه من الأسباب، ولما خلقه من الحكّم^(٦)، وما أمرت أن لا أشهد بقلبي حدوث شيء قط .

وقول القائل «يفنى^(٧) من لم يكن، ويبقى^(٨) من لم يزل» إن أراد أنه

(١) ح، ر، و، ي: وأن يفعل هو ما يفعله بدون سبب منك .

(٢) و: به الرب واجبا أو مستحبا؛ ن: به الرب أمر إيجاب واستحباب؛ م: به الرب أمر إيجاب أو استحسان .

(٣) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م)، (و)، (ب) .

(٤) و: أن . (٥) و: وبما .

(٦) من الحكّم: كذا في (ح)، (ب) . وفي سائر النسخ: من الحكمة .

(٧) و: فنى .

(٨) و: وبقي .

يبقى على الوجه المأمور [به] ^(١) بحيث يشهد أن الحق هو المحدث لكل ما سواه بما أحدثه من الأسباب، ولما أرادته من الحكمة؛ فهذا حق. وإن أراد ^(٢) أنى لا أشهد قط مخلوقاً، بل لا أشهد إلا القديم فقط؛ فهذا نقص فى الإيمان والتوحيد والتحقيق، وهذا من باب الجهل والضلال، وهذا إذا غلب على قلب العبد كان معذوراً. أما أن يكون هذا مما ^(٣) أمر الله به ورسوله؛ فهذا خلاف الكتاب والسنة والإجماع.

ولما كان هذا مرادهم قال ^(٤): «هذا توحيد الخاصة، الذى يصحّ بعلم الفناء /، ويصفو فى علم الجمع، ويجذب إلى توحيد أرباب الجمع». ظ ٢١٣ فإن المراد بالجمع أن يشهد ^(٥) الأشياء كلها مجتمعة فى خلق الرب ومشيتته، وأنها صادرة بإرادته، لا يرجح ^(٦) مثلاً عن مثل، فلا يفرّق بين مأمور ومحذور، وحسن وقبيح، وأولياء [الله] وأعدائه ^(٧).

والوقوف عند هذا الجمع هو الذى أنكره الجنيد وغيره من أئمة طريق أهل الله أهل الحق ^(٨)؛ فإنهم أمروا بالفرق الثانى، وهو أن يشهد ^(٩) مع هذا الجمع أن الرب فرّق بين ما أمر به وبين ما نهى عنه، فأحبّ هذا،

(١) به: زيادة فى (ح)، (و)، (ب)، (ى).

(٢) و: وإن أريد.

(٣) ح: لما.

(٤) أى الأنصارى الهروى: وهو كلامه الذى سبق من قبل.

(٥) ح، ر، ى: أن تشهد.

(٦) ح، ر، ى: بإرادة ترجع...

(٧) ن، م، و: وأولياء وأعداء.

(٨) ح، ر، ى: أن تشهد.

(٩) ب (فقط): أهل التحقيق.

وَأَبْغَضَ هَذَا، وَأَثَابَ عَلَى هَذَا، وَعَاقَبَ عَلَى هَذَا؛ فَيُحِبُّ مَا أَحْبَبَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَيَبْغِضُ مَا أَبْغَضَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَيَشْهَدُ الْفَرْقَ^(١) فِي الْجَمْعِ، وَالْجَمْعَ فِي / الْفَرْقِ، لَا^(٢) يَشْهَدُ جَمْعاً مَحْضاً وَلَا فَرْقاً مَحْضاً^(٣).

وأما قوله: «ويجذب إلى توحيد أرباب الجمع» فسيأتي. وهؤلاء شربوا من العين التي شرب منها نفاة القدر؛ فإن أولئك الذين قالوا: الأمر أنف. قالوا: إذا سبق علمه وحكمه بشيء، امتنع أن يأمر بخلافه ووجب وجوده. وفي ذلك إبطال الأمر والنهي. لكن أولئك كانوا معظّمين^(٤) للأمر والنهي؛ فظنوا أن إثبات ما سبق من العلم والحكم ينافيه، فأثبتوا الشرع ونفوا القدر.

وهؤلاء اعتقدوا ذلك أيضاً، لكن أثبتوا القدر، ونفوا عن شاهده أن يستحسن حسنة يأمر بها، أو يستقبح سيئة ينهى عنها؛ فأثبتوا القدر وأبطلوا الشرع عمّن شاهد القدر. وهذا القول أشدّ منافاة لدين الإسلام من قول نفاة القدر.

قال: «وأما التوحيد الثالث فهو توحيد اختصه الحق لنفسه واستحقه بقدره. . . إلى آخر كلامه» وقد تقدم حكايته. فهؤلاء هم الذين أنكر عليهم أئمة الطريق، كالجنيّد وغيره، حيث لم يفرّقوا بين القديم والمحدّث. وحقيقة قول هؤلاء الاتحاد والحلول الخاص، من جنس قول النصارى في المسيح، وهو أن يكون الموحّد هو الموحّد، ولا يوحد

الفرق بين التوحيد وبين الاتحاد والحلول

(٣) عبارة «ولا فرقا محضاً»: ساقطة من (و).
(٤) و: معظّمين.

(١) و: ويشهد بهذا الفرق.
(٢) ح، ر، ي: ولا..

الله إلا الله، وكل من جعل غير الله يوحد الله فهو جاحد عندهم، كما قال:

ما وُحِدَ الواحد من واحد (أى من واحد غيره)*
إذ كل من وحده جاحد
فإنه على قولهم: هو الموحد والموحد. ولهذا قال:

توحيد من ينطق عن نعته * عارية أبطلها الواحد
يعنى إذا تكلم العبد بالتوحيد، وهو يرى أنه المتكلم، وإنما ينطق عن نعت نفسه، فيستعير ما ليس له، فيتكلم به، وهذه عارية أبطلها الواحد، ولكن إذا فنى عن شهود نفسه، وكان الحق هو المتكلم على لسانه، حيث فنى من لم يكن، وبقي من لم يزل، فيكون الحق هو الناطق بنعت نفسه، لا بنعت العبد، ويكون هو الموحد وهو الموحد. ولهذا قال: توحيد إياه توحيد - (أى توحيد الحق إياه - أى نفسه - هو^(١) توحيد هو، لا توحيد المخلوقين له) فإنه لا يوحد عندهم مخلوق، بمعنى أنه هو الناطق بالتوحيد على لسان خاصته، ليس الناطق هو المخلوق، كما يقوله النصارى فى المسيح: إن اللاهوت تكلم بلسان الناسوت.

وحقيقة الأمر أن كل من تكلم بالتوحيد أو تصوّره، وهو يشهد غير الله، فليس بموحد^(٢) عندهم. وإذا غاب وفنى عن نفسه بالكلية، فتم له مقام توحيد الفناء^(٣)، الذى يجذبه^(٤) إلى توحيد أرباب الجمع، صار الحق هو

(١) ن، م، و: هـ.

(٢) ح، ر، ي: فليس يوحد..

(٣) و: تم له مقام الفناء؛ ر، ح، ي: فتم له توحيد الفناء.

(٤) ب (فقط): الذى يجذبه.

الناطق المتكلم بالتوحيد، وكان هو الموحد، وهو الموحد، لا موحد غيره.

وحقيقة هذا القول لا يكون إلا بأن يصير الربَّ والعبد شيئاً واحداً، وهو الاتحاد، فيتحد اللاهوت والناسوت، كما يقول النصارى: إن المتكلم بما كان يسمع من المسيح هو الله. وعندهم أن الذين سمعوا منه هم رسل الله، وهم عندهم أفضل من إبراهيم وموسى^(١).

ولهذا تكلم بلفظ اللاهوت والناسوت طائفة من الشيوخ الذين وقعوا في الاتحاد والحلول مطلقاً ومعيناً، فكانوا ينشدون قصيدة ابن الفارض، ويتحلون بما فيها من تحقيق الاتحاد العام، ويرون كل ما في الوجود هو مجلّى ومظهر، ظهر فيه عين الحق. وإذا رأى أحدهم منظرًا حسناً^(٢) أنشد:

يتجلّى في كل طرفة عين بلباس^(٣) من الجمال جديد
وينشد الآخر:

هيهات يشهد ناظري معكم سوى إذا أنتم عين الجوارح والقوى
وينشد الثالث:

أعابن في كل الوجود جمالكم وأسمع من كل الجهات نداكم^(٤)

(١) و: موسى وعيسى.

(٢) و: في لباس.

(٣) : ما بين النجمتين ساقط من (و).

(٤) بعد هذا البيت في (ن)، (م)، (ي): «وارشف» وبعدها بياض في (ن)، (م) وكتب في

(ي): ويتلوه بياض.

وتلتذ^(١) إن مرّت على جسدى يدي لأنى فى التحقيق لست سواكم
ولما كان ظهور قول النصارى بين المسلمين مما يظهر أنه باطل، لم
يمكن أصحاب هذا الاتحاد / أن / يتكلموا به كما تكلمت به
النصارى، بل صار عندهم مما يُشهد ولا يُنطق به، وهو عندهم من
الأسرار التى لا يُباح بها، ومن باح بالسرّ قُتِل .

٩٤ / ٣
ص ٢١٤

وقد يقول بعضهم: إن الحلاج لما باح^(٢) بهذا السرّ وجب قتله . ولهذا
قال^(٣): «هو توحيد اختصّه الحق لنفسه، واستحقّه بقدره، وألاح منه
لائحاً إلى أسرار طائفة من صفوته، وأخرسهم عن نعته، وأعجزهم عن
بثّه» .

فيقال: أما توحيد الحق نفسه^(٤) بنفسه، وهو علمه بنفسه وكلامه الذى
يخبر به عن نفسه، كقوله: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾
[سورة آل عمران: ١٨]، وقوله: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي﴾
[سورة طه: ١٤]؛ فذاك صفته القائمة به، كما تقوم به سائر صفاته من حياته
وقدرته وغير ذلك .

وذلك لا يفارق ذات الربّ ويتقل إلى غيره أصلاً، كسائر صفاته . بل
صفات المخلوق لا تفارق ذاته وتنتقل إلى غيره، فكيف بصفات
الخالق؟! .

(١) م: والتذ .

(٢) ن، م: أباح .

(٣) ن: ولهذا قتل قال . .

(٤) ح، ب: لنفسه .

ولكن هو سبحانه ينزل^(١) على أنبيائه من علمه وكلامه ما أنزله^(٢)، كما أنزل القرآن^(٣)، وهو كلامه، على خاتم الرسل.

وقد قال سبحانه: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [سورة آل عمران: ١٨]؛ فهو سبحانه يشهد لنفسه بالوحدانية، والملائكة يشهدون، وأولو العلم من عباده يشهدون. والشهادات متطابقة متوافقة.

وقد يُقال: هذه الشهادة هي هذه، بمعنى أنها نوعها، وليس نفس صفة المخلوق هي نفس صفة الخالق. ولكن كلام الله الذي أنزله على رسوله هو القرآن الذي يقرؤه المسلمون، وهو كلامه سبحانه مسموعاً من المبلّغين له، ليس تلاوة العباد له وسماع بعضهم من بعض، بمنزلة سماع موسى له من الله بلا واسطة؛ فإن موسى سَمِعَ نفس كلام الرب، كما يُسمع كلام المتكلم منه، كما يَسْمَعُ الصحابة كلام الرسول منه. وأما سائر الناس فسمعوه مبلّغاً عن الله، كما يسمع^(٤) التابعون ومن بعدهم كلام النبي صلى الله عليه وسلم مبلّغاً عنه.

ولهذا قال لرسوله: ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [سورة المائدة: ٦٧]، وقال: ﴿لِيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا رَسُولَاتِ رَبِّهِمْ﴾ [سورة الجن: ٢٨].

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «بَلِّغُوا عَنِّي [ولو آية]»^(٥). وقال:

(١) و: نَزَّلَ. (٢) و: م: ما أنزل؛ و: ما أنزله.

(٣) م: الفرقان. (٤) و: كما سمع.

(٥) ولو آية: زيادة في (و) فقط. ونص الحديث: «بَلِّغُوا عَنِّي ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل

ولا حرج، ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» وهو عن عبدالله بن عمرو رضى

«نضر الله امرأ سمع منا^(١) حديثاً فبلغه إلى من لم يسمعه، فربُّ حامل فقهه غير فقيه^(٢)، وربُّ حامل فقهه إلى من هو أفقه منه^(٣)». وقال: «ألا رجل يحملنى إلى قومه لأبلغ كلام ربي؛ فإن قریشا قد منعونى أن أبلغ كلام ربي^(٤)».

وقول القائل: «وألاح منه لائحاً إلى أسرار طائفة من صفوته، وأخرسهم عن نعته، وأعجزهم عن بثه».

فيقال: أفضل صفوته هم الأنبياء، وأفضلهم الرسل، وأفضل الرسل أولو العزم، وأفضل أولى العزم محمد صلى الله عليه وسلم. وما ألاحه الله على أسرار هؤلاء فهو أكمل توحيد عرفه العباد. وهم قد تكلموا بالتوحيد ونعتوه وبثوه، وما يقدر أحد قط أن ينقل عن نبي من الأنبياء، ولا

الله عنهما في: البخارى ١٧٠/٤ (كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بنى إسرائيل)؛ سنن الترمذى ١٤٧/٤ (كتاب العلم، باب ما جاء فى الحديث عن بنى إسرائيل)؛ المسند (ط. المعارف) ٢٥٠/٩ - ٢٥١، ١٢٧/١١، ٢٠٧.

(١) ح، ب: منى.

(٢) ح، ب: فقهه إلى غير فقيه.

(٣) ورد هذا الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن زيد بن ثابت رضى الله عنه، كما جاء بألفاظ مقاربة عن أنس بن مالك وجبير بن مطعم وعبدالله بن مسعود ومعاذ بن جبل وأبى الدرداء رضى الله عنهم فى: سنن الترمذى ١٤١/٤ - ١٤٢ (كتاب العلم، باب ما جاء فى الحث على تبليغ السماع) وقال الترمذى: «حديث زيد بن ثابت حديث حسن». وهو فى: سنن أبى داود ٤٣٨/٣ (كتاب العلم، باب فضل نشر العلم)؛ سنن ابن ماجه ١/٨٤ - ٨٦ (المقدمة، باب من بلغ علماً)؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٢٥/٣.

(٤) الحديث عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ٣٢٤/٤ (كتاب السنة، باب فى القرآن)؛ سنن الترمذى ٢٥٥/٤ (كتاب فضائل القرآن، باب ما جاء كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غريب».

وارث نبي ، أنه يدعى أنه يعلم توحيداً لا يمكنه النطق به ، بل كل ما علمه القلب أمكن التعبير عنه ، لكن قد لا يفهمه إلا بعض الناس .

فأما أن يُقال : إن محمداً صلى الله عليه وسلم عاجز عن أن يبين ما عرفه الله من توحيده . فهذا ليس كذلك .

ثم يُقال : إن أريد بهذا اللائح أن يكون الرب نفسه هو الموحد لنفسه في قلوب صفوته لاتحاده بهم أو حلوله فيهم . فهذا قول النصارى ، وهو باطل شرعاً وعقلاً .

وإن أريد أنه يعرف صفوته من توحيده ومعرفته والإيمان به ما لا يعرفه غيرهم . فهذا حق ، لكن ما قام بقلوبهم ليس هو نفس الرب [الخالق] تعالى^(١) ، بل هو العلم به ومحبته ومعرفته وتوحيده .

وقد يُسمى المثل الأعلى ، ويُفسر به قوله تعالى : ﴿وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [سورة الروم : ٢٧] أى في قلوب أهل السموات والأرض ، ويُقال له : المثل الحبي والمثال العلمي^(٢) . وقد يخيل لناقص العقل إذا أحب شخصاً محبة تامة ، بحيث فنى في حبه ، حتى لا يشهد في قلبه غيره ، أن نفس المحبوب صار^(٣) في قلبه ، وهو غالط^(٤) في ذلك ، بل المحبوب في موضع آخر : إما في بيته ، وإما في المسجد^(٥) ، وإما في

(١) ن ، م : ليس هو نفس الرب تعالى ؛ ب : ليس هو نفس الخالق ؛ ح ، ر ، و ، ي : ليس هو نفس الرب الخالق .

(٢) و : المثل العلى والمثال الحسى .

(٣) ن : صارت .

(٥) ن ، م : إما في المسجد وإما في بيته . .

(٤) ن ، م : وهذا غلط . .

موضع آخر. ولكن الذى فى قلبه هو مثاله .

وكثيرا ما يقول القائل : أنت فى قلبى ، وأنت فى فؤادى . والمراد هذا المثال ؛ لأنه قد علم أنه لم يعن ذاته ، فإن ذاته منفصلة عنه . كما يُقال : أنت بين عينى ، وأنت دائما على لسانى ^(١) . كما قال الشاعر :

٩٥ / ٣ / مثالك فى عينى وذكرك فى فمى ومثواك فى قلبى فكيف تغيب ^(٢)
وقال آخر :

ساكن فى القلب يعمره لست أنساه فأذكره
فجعله ساكنا عامرا للقلب لا يُنسى ، ولم يرد أن ذاته حصلت فى قلبه
كما يحصل ^(٣) الإنسان الساكن / فى بيته ، بل هذا الحاصل هو المثال
العلمى . "وقال آخر :

ومن عجب أنى أحن إليهم وأسأل عنهم من لقيت وهم معى
وتطلبهم عينى وهم فى سوادها ويشتاقهم قلبى وهم بين أضلعى ^(٤)
ومن هذا الباب قول القائل : «القلب بيت الرب» وما يذكرونه فى
الإسرائيليات من قوله : «ما وسعتنى أرضى ولا سمائى ، ولكن وسعنى
قلب عبدى المؤمن التقى النقى الورع ^(٥) اللين ^(٦)» . فليس المراد أن الله

(١) ح ، ر : دائما فى لسانى .

(٢) و : فأين تغيب .

(٣) و : جعلت فى قلبه كما يجعل . . .

(٤) * : ما بين النجمتين ساقط من (و) .

(٥) الورع : كذا فى (ح) ، (ب) . وفى سائر النسخ : الوارع .

(٦) قال العجلونى فى «كشف الخفاء» ١٩٥/٢ : «ذكره فى «الإحياء» (أى الغزالي) بلفظ : قال

الله : لم يسعنى سمائى ولا أرضى ووسعنى قلب عبدى المؤمن اللين الوارع - قال العراقى

نفسه يكون في قلب كل عبد، بل في القلب معرفته ومحبته وعبادته .
والنائم يرى في المنام إنسانا يخاطبه ويشاهده، ويجرى معه
فصولاً^(١)، وذلك المرئي قاعد في بيته، أو ميت في قبره، وإنما رأى
مثاله . وكذلك يرى في المرآة الشمس والقمر والكواكب وغير ذلك من
المرئيات، ويراها تكبّر بكبّر المرآة، وتضغّر بضغرها، وتستدير
باستدارتها، وتصفو بصفائها. وتلك مثال المرئيات القائمة بالمرآة، وأما
نفس الشمس التي في السماء، فلم تصر ذاتها في المرآة .
وقد خاطبني مرة شيخ من هؤلاء في مثل هذا، وكان ممن يظن أن
الحلاج قال: «أنا الحق» لكونه كان في هذا التوحيد . فقال: الفرق بين
فرعون والحلاج أن فرعون قال: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [سورة النازعات: ٢٤]
وهو يشير إلى نفسه . وأما الحلاج فكان فانيا^(٢) عن نفسه ،
والحق نطق على لسانه . فقلت له : أفصار الحق في قلب الحلاج
ينطق على لسانه ، كما ينطق الجنى على لسان المصروع !؟

في تخريجه: لم أر له أصلا، ووافقه في «الدرر» تبعاً للزركشى وذكر العجلوني كلام ابن
تيمية فقال: «وقال ابن تيمية: هو مذكور في الإسرائيليات وليس له إسناده معروف عن النبي
صلى الله عليه وسلم» ثم قال: «وقال في «المقاصد» تبعاً لشيخه في «اللآلئ»: ليس له
إسناده معروف عن النبي صلى الله عليه وسلم. وذكر السيوطي الحديث في «الدرر المنتشرة
في الأحاديث المشتهرة» ص ١٧٥، تحقيق الدكتور محمد بن لطفى الصباغ، ط.
الرياض، ١٤٠٣/١٩٨٣، وبين الدكتور الصباغ في تعليقه مواضع الحديث في كتب
الأحاديث الموضوعة.

(١) و: فصول.

(٢) ب (فقط): غائبا.

«وهو سبحانه بائن عن قلب الحلاج وغيره من المخلوقات» ، فقلب^(١) الحلاج أو غيره كيف يسع ذات الحق؟! ثم الجنى يدخل في جسد الإنسان ويشغل^(٢) جميع أعضائه ،^(٣) والإنسان المصروع لا يحس بما يقوله الجنى ويفعله بأعضائه ، لا يكون الجنى في قلبه فقط ؛ فإن القلب كل ما قام به فإنما هو عرض من الأعراض ، ليس شيئاً موجوداً قائماً بنفسه ، ولهذا لا يكون الجنى بقلبه الذى هو روحه .

وهؤلاء قد يدعون^(٤) أن ذات الحق قامت بقلبه فقط . فهذا يستحيل فى حق المخلوق^(٥) ، فكيف بالخالق جل جلاله؟! .

وقد يحتج بعضهم بقول النبى صلى الله عليه وسلم : «فإذا قال الإمام : سمع الله لمن حمده ، فقولوا : ربنا ولك الحمد»^(٦) فإن الله قال على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم : «سمع الله لمن حمده»^(٧) .
فيقال لهم : النبى صلى الله عليه وسلم لم يرد ما أردتم من الحلول

(١-١) : ساقط من (و) .

(٢) ن ، م : فقلت ؛ و : وقلت .

(٣) و : ويستعمل .

(٤-٤) : ساقط من (و) .

(٥) و : قد يزعمون .

(٦) و : المكلف .

(٧) هذا جزء من حديث طويل عن أبى موسى الأشعري رضى الله عنه . وأوله - وهذه رواية مسلم - «إذا صليتم فأقيموا صفوفكم ، ثم ليؤمكم أحدكم . . . الحديث . وهو فى : مسلم ٣٠٣/١ - ٣٠٥ (كتاب الصلاة ، باب التشهد فى الصلاة) ؛ سنن النسائى ٧٦ - ٧٥/٢ (كتاب الإمامة ، باب مبادرة الإمام) ١٩٢/٢ - ١٩٣ (كتاب التطبيق ، باب نوع آخر من التشهد) .

والاتحاد، ولكن أراد أن الله بلغكم هذا الكلام على لسان رسوله، وأخبركم أنه يسمع^(١) دعاء من حمده فاحمدوه أنتم، وقولوا: ربنا ولك الحمد، حتى يسمع الله لكم دعاءكم؛ فإن الحمد قبل الدعاء سبب لاستجابة الدعاء.

وهذا أمر معروف؛ يقول المرسل لرسوله: قل على لساني كذا وكذا، ويقول الرسول لمرسله: قلت على لسانك كذا وكذا، ويقول المرسل أيضا: قلت لكم على لسان رسولي^(٢) كذا وكذا.

وقد قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بَأْذَنِهِ مَا يَشَاءُ﴾ [سورة الشورى: ٥١]؛ فالله تعالى إذا أرسل رسولا من الملائكة أو من البشر برسالة، كان مكلما لعباده بواسطة رسوله، بما أرسل به رسوله، وكان مبينا لهم بذلك.

كما قال تعالى: ﴿قَدْ نَبَأْنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾ [سورة التوبة: ٩٤] أى بواسطة رسوله. وقال: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [سورة القيامة: ١٨]. وقال: ﴿تَتْلُو عَلَيْكَ مِنْ نَبَأِ مُوسَى وَفِرْعَوْنَ بِالْحَقِّ﴾ [سورة القصص: ٣]. وقال: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [سورة يوسف: ٣].

فكانت تلك التلاوة والقراءة والقصص بواسطة جبريل؛ فإنه سبحانه يكلم عباده بواسطة رسول يرسله، فيوحى بإذنه ما يشاء. ولهذا جاء بلفظ

(١) ب (فقط): سمع.

(٢) ح: رسولكم.

الجمع ؛ فإن ما فعله المطاع بجنده يُقال فيه : نحن نفعل كذا . والملائكة رسل الله فيما يخلقه ويأمر به ، فما خلقه وأمر به بواسطة رسله من الملائكة ، قال فيه : نحن فعلنا ، كما قال تعالى : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾ [سورة القيامة : ١٨] .

وفي الصحيحين عن ابن عباس قال : إن علينا أن نجتمعه في قلبك ، ثم أن^(١) تقرأه بلسانك ، فإذا قرأه جبريل فاستمع له حتى يفرغ^(٢) .
كما قال^(٣) في الآية الأخرى : ﴿ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ ﴾ [سورة طه : ١١٤] ، أى لا تعجل بتلاوة ما يقرؤه جبريل عليك ، من قبل أن يقضى جبريل تلاوته ، بل استمع له حتى يقضى^(٤) تلاوته ، ثم

(١) أن : ساقطة من (ح) ، (و) ، (ب) .

(٢) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن ابن عباس رضى الله عنهما فى ثلاثة مواضع فى البخارى ٤/١ (كتاب بدء الوحي ، باب كيف كان بدء الوحي) ، ١٦٣/٦ (كتاب التفسير ، سورة القيامة) ، ١٥٢/٩ - ١٥٣ (كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : لا تحرك به لسانك . . .) . والحديث أيضا فى : مسلم ١/٣٣٠ - ٣٣١ (كتاب الصلاة ، باب الاستماع للقراءة) ؛ المسند (ط . المعارف) ٣/٢٧٨ (مختصرا) ، ٦٩/٥ . وأورد ابن كثير الحديث فى تفسيره (ط . الشعب) ٥/٣١٢ ، ٨/٣٠٣ - ٣٠٤ . ولفظ الحديث فى إحدى رواياته (البخارى ١٦٣/٦) : «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل جبريل بالوحي ، وكان مما يحرك به لسانه وشفتيه فيشتد عليه ، وكان يُعرف منه ، فأنزل الله الآية التى فى (لا أقسم بيوم القيامة) : (لا تحرك به لسانك لتعجل به * إن علينا جمعه وقرآنه) [سورة القيامة : ١٦ ، ١٧] قال : علينا أن نجتمعه فى صدرك (وقرآنه * فإذا قرأناه فاتبع قرآنه) فإذا أنزلناه فاستمع (ثم إن علينا بيانه) علينا أن نبينه بلسانك . قال : فكان إذا أتاه جبريل أطرق ، فإذا ذهب قرأه كما وعده الله .»

(٣) ح ، ب : كما قيل .

(٤) ح ، ب : تقضى .

بعد هذا اقرأ ما أنزله^(١) إليك، وعلينا أن نجمع ذلك في قلبك، وأن تقرأه بلسانك، ثم أن تبينه^(٢) للناس بعد ذهاب جبريل عنك.

وقوله: «والذى يُشار إليه على ألسن المشيرين أنه إسقاط الحدّث^(٣) وإثبات القدم».

فيقال: مرادهم بهذا نفى المحدث^(٤)، أى ليس هنا إلا القديم. وهذا على وجهين. فإن أريد به نفى المحدث^(٥) بالكلية، وأن العبد هو القديم؛ فهذا شر من قول النصارى، إلا أنه قريب إلى / قول اليعقوبية من النصارى؛ فإن اليعقوبية يقولون: إن اللاهوت والناسوت امتزجا واختلطا فصارا جوهرًا واحدًا، وأقنومًا واحدًا، وطبيعة واحدة. ويقول بعضهم: إن الالدين اللتين سمرتا^(٦) هما الالدان اللتان خلقت بهما آدم.

وأما النسطورية فيقولون بحلول اللاهوت فى الناسوت. والملكانية^(٧) يقولون: شخص واحد له أقنوم واحد، بطيعتين ومشيئتين^(٨). ويشبهونه بالحديدة والنار، والنسطورية يشبهونه بالماء فى الظرف، واليعقوبية يشبهونه باختلاط الماء واللبن، والماء والخمر^(٩).

(١) ب (فقط): ما أنزل.

(٢) و: ثم إن علينا أن نبينه.

(٣) ب، م: الحدوث.

(٤) و: الحدث.

(٥) ح: فإن أريد نفى للمحدث..

(٦) ن: شمردنا.

(٧) ح: والملكية.

(٨) و: ونسبتين.

(٩) ب (فقط): والحمر. وانظر أقوال اليعقوبية والنسطورية والملكانية من النصارى فى: الملل والنحل للشهرستانى ٢٠٣/١ - ٢٠٨؛ الفصل فى الملل والنحل ١١٠/١ - ١٣٢. وانظر كتاب «الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح» لابن تيمية (ط. المدنى، القاهرة، ١٩٥٩/١٣٧٩).

فقول القائل: «إسقاط الحدوث»^(١) إن أراد به أن المحدث عدم؛ فهذا مكابرة. وإن أراد به إسقاط المحدث من قلب العبد، وأنه لم يبق في قلبه إلا القديم. فهذا إن أُريد به ذات القديم، فهو قول النسطورية من النصارى. وإن أُريد به معرفته والإيمان به وتوحيده، أو قيل: مثله، أو المثل^(٢) العلمى، أو نوره، أو نحو ذلك؛ فهذا المعنى صحيح، فإن قلوب أهل التوحيد مملوءة بهذا، لكن ليس في قلوبهم ذات الرب القديم وصفاته القائمة به.

وأما أهل الاتحاد العام فيقولون: ما في الوجود إلا الوجود القديم. وهذا قول الجهمية.

وأبو اسماعيل لم يُرد هذا؛ فإنه قد صرح في غير موضع من كتبه بتكفير هؤلاء الجهمية الحلولية، الذين يقولون: إن الله بذاته في كل مكان. وإنما يشير إلى ما يختص به بعض الناس.

ولهذا قال: «الأح منه لاثحا إلى أسرار طائفة من صفوته».

والاتحاد والحلول الخاص وقع فيه كثير من العباد والصوفية وأهل الأحوال؛ فإنه^(٣) يفجؤهم ما يعجزون عن معرفته، وتضعف عقولهم عن تمييزه، فيظنون ذات الحق. وكثير منهم يظن أنه رأى الله بعينه. وفيهم من يحكى مخاطباته^(٤) له ومعانياته^(٥). وذاك كله إنما هو في قلوبهم من

(١) و: المحدث.

(٢) ح: أو مثل؛ ب: أو المثال.

(٣) ح، ب: فإنهم.

(٤) ح، ب: مخاطبته.

(٥) ح، ب: ومعانيته؛ ن، م: ومعانياته.

المثال العلمي الذى فى قلوبهم بحسب إيمانهم به .

ومما يشبه المثال العلمى رؤية الرب تعالى^(١) فى المنام ؛ فإنه يُرى فى صور^(٢) مختلفة ، يراه كل عبد^(٣) على حسب إيمانه . ولما كان النبى صلى الله عليه وسلم أعظم إيماناً من غيره رآه فى أحسن صورة ، وهى رؤية منام بالمدينة ؛ كما نظقت بذلك الأحاديث المأثورة عنه^(٤) . وأما ليلة المعراج فليس فى شىء من الأحاديث المعروفة أنه رآه ليلة المعراج ، لكن روى فى ذلك حديث موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث ، رواه الخلال من طريق أبى عبيد ، وذكره القاضى أبو يعلى فى «إبطال التأويل»^(٥) . والذى نص عليه الإمام أحمد فى الرؤية هو ما جاء عن النبى صلى الله عليه

(١) و: رؤية الحق . (٢) ن ، م ، ر : صورة .

(٣) كل عبد : كذا فى (و) . وفى سائر النسخ : يراه العبد .

(٤) روى الإمام أحمد فى مسنده (ط . المعارف) ٢٠١/٤ (رقم ٢٥٨٠) ، ٢٢١ (رقم ٢٦٣٤) عن ابن عباس رضى الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «رأيت ربي تبارك وتعالى» وصحح أحمد شاكر الحديثين وقال : «وهو فى مجمع الزوائد ٧٨/١ وقال : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح» وعقد أبو بكر عمرو بن أبى عاصم فى «كتاب السنة» فصلاً بعنوان «باب ما ذكر من رؤية النبى صلى الله عليه وسلم ربه تعالى» (ص ١٨٨ - ١٩٣) أورد فيه عدة أحاديث منها حديث ابن عباس (رقم ٤٣٣) وقد صححه الألبانى وقال : أخرجه أحمد والأجرى (ص ٤٩٤) والبيهقى فى «الأسماء والصفات» (ص ٤٤٤) والضياء فى «المختارة» . وانظر كلام الألبانى على باقى الأحاديث . وقد علق فى «صحيح الجامع الصغير» ١٦٨/٣ على حديث ابن عباس بقوله : «يعنى فى المنام كما تدل عليه الروايات الأخرى»

(٥) سبقت ترجمة أبى يعلى ١٤٢/١ . وكتابه «إبطال التأويل» ذكره بروكلمان GAL الملحق ٥٠٣/٣ ولم يذكر أنه موجود . على أنه ظهر مخطوطاً مؤخرًا ، وهو موضوع رسالة للدكتوراه (دراسة وتحقيق) مقدمة إلى قسم العقيدة بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

وسلم وما قاله أصحابه، فتارة يقول: رآه بفؤاده، متبعاً لأبي ذر؛ فإنه روى بإسناده عن أبي ذر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بفؤاده^(١).

وقد ثبت في صحيح مسلم أن أبا ذر سأل النبي صلى الله عليه وسلم: هل رأيت ربك؟ فقال: «نور أتى أراه»^(٢). ولم ينقل هذا السؤال عن غير أبي ذر. وأما ما يذكره بعض العامة من أن أبا بكر رضى الله عنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال^(٣): «نعم رأيت» وأن عائشة سألته، فقال: «لم أره» فهو كذب، لم يروه أحد من أهل العلم، ولا يجيب النبي صلى الله عليه وسلم عن مسألة واحدة بالنفى والإثبات مطلقاً، فهو منزّه عن ذلك^(٤).

(١) ذكرت في تعليقي على كلام مماثل لابن تيمية في «درء تعارض العقل والنقل» ٤٢/٨ أنني بحثت عن حديث أبي ذر رضى الله عنه في مسند الإمام أحمد (مسند أبي ذر في الجزء الخامس من طبعة الحلبي) فلم أجده. وقلت: «ولعل الإمام أحمد رواه في غير المسند». والحديث رواه ابن خزيمة في كتاب «التوحيد» (تحقيق الشيخ محمد خليل هراس رحمه الله، ط. القاهرة، ١٣٨٧/١٩٦٨) ص ٢٠٨ ونصه: «حدثنا أحمد بن منيع غير مره، قال: ثنا هشيم، قال: ثنا منصور - وهو ابن زاذان - عن الحكم، عن يزيد بن شريك الرشك، عن أبي ذر في قوله تعالى: (ولقد رآه نزلة أخرى) قال: ثنا هشيم، قال أنبا منصور، عن الحكم، عن يزيد بن الرشك عن أبي ذر قال: رآه بقلبه ولم يره بعينه».

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦٣٦/٢ - ٦٣٧.

(٣) و: سأله فقال.

(٤) انظر كتاب «الشريعة» للأجري (بتحقيق الشيخ محمد حامد الفقى رحمه الله، ط. السنة المحمدية، ١٣٦٩/١٩٥٠) ص ٤٩١ - ٤٩٧ (وانظر تعليقات الشيخ محمد حامد). وانظر كتاب التوحيد لابن خزيمة، ص ١٩٧ - ٢٣٠، وكتاب الأسماء والصفات لليهقي، ص ٤٣٣ - ٤٤٧، تحقيق الشيخ محمد زاهد الكوثري، ط. السعادة، ١٣٥٨.

فلما كان أبو ذر أعلم من غيره أتبعه أحمد، مع ما ثبت في الصحيح عن ابن عباس أنه قال: رآه بفؤاده مرتين^(١). وتارة يقول أحمد: رآه، فيطلق^(٢) اللفظ ولا يقيده بعين ولا قلب^(٣) أتباعاً للحديث، وتارة يستحسن قول من يقول / : رآه، ولا يقول بعين ولا قلب^(٤). ولم ينقل أحد من أصحاب أحمد الذين باشروه عنه أنه قال رآه بعينه، وقد ذكّر ما نقلوه عن أحمد الخلال في كتاب «السنة» وغيره^(٥).

وكذلك لم ينقل أحد بإسناد صحيح عن ابن عباس أنه قال: «رآه بعينه» بل الثابت عنه إما الأطلاق وإما التقييد بالفؤاد. وقد ذكر طائفة من أصحاب أحمد، كالقاضي أبي يعلى^(٦) ومن أتبعه عن أحمد ثلاث روايات في رؤيته تعالى: إحداها: أنه رآه بعينه، واختاروا ذلك. وكذلك اختاره الأشعري وطائفة. ولم ينقل هؤلاء عن

(١) روى مسلم في صحيحه ١٥٨/١ - ١٥٩ (كتاب الإيمان، باب معنى قول الله عز وجل: ولقد رآه نزله أخرى...) أثرين عن ابن عباس: الأول.. عن ابن عباس: رآه بقلبه. والثاني... عن أبي العالية عن ابن عباس قال: (ما كذب الفؤاد ما رأى) [سورة النجم: ١١]، (ولقد رآه نزلة أخرى) [سورة النجم: ١٣] قال: رآه بفؤاده مرتين. وذكر الترمذي في سننه ٧٠/٥ (كتاب التفسير، سورة النجم) أثراً عن عكرمة عن ابن عباس قال: (ما كذب الفؤاد ما رأى) قال: رآه بقلبه. قال الترمذي: «هذا حديث حسن». وجاء الأثر بنفس المعنى في المسند (ط. المعارف) ٢٩٤/٣ عن ابن عباس. وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه: «ونسبه السيوطي في الدر المنثور ١٢٤/٦ أيضاً للطبراني وابن مردويه والبيهقي في «الأسماء والصفات».

(٢) ح، ب: ويطلق.

(٣) : ما بين النجمتين ساقط من (ح).

(٤) لعل كلام أحمد وروايته لحديث أبي ذر بالإسناد رواه عنه الخلال في كتاب «السنة».

(٥) ن: كالقاضي أبي بكر، وهو تحريف.

أحمد لفظاً صريحاً بذلك، ولا عن ابن عباس. ولكن المنقول الثابت عن أحمد من جنس النقول الثابتة عن ابن عباس: إما تقييد الرؤية بالقلب، وإما إطلاقها. وأما تقييدها بالعين فلم يثبت لا عن أحمد ولا عن ابن عباس.

215 ظ / وأما من سوى النبي صلى الله عليه وسلم فقد ذكر الإمام أحمد اتفاق السلف على أنه لم يره أحد بعينه. وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «واعلموا أن أحداً منكم لن يرى ربه حتى يموت»^(١) وهذا لبسطه موضع آخر.

وإنما المقصود هنا أن كثيراً من السالكين يرد عليه من الأحوال ما يظلمه^(٢)، حتى يظن أنه هو الحق، وأن الحق فيه، أو أن الحق يتكلم على لسانه، أو أنه يرى الحق، أو نحو ذلك. وإنما يكون الذي يشاهدونه ويخاطبونه هو الشيطان. وفيهم من يرى عرشاً عليه نور، ويرى الملائكة

(١) في صحيح مسلم ٢٢٤٥/٤ (كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر ابن صياد) قال ابن شهاب: وأخبرني عمر بن ثابت الأنصاري أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم حذر الناس الدجال: «إنه مكتوب بين عينيه كافر، يقرؤه من كره عمله، أو يقرؤه كل مؤمن». وقال: «تعلموا أنه لن يرى أحد منكم ربه عز وجل حتى يموت». وجاء الحديث في: سنن الترمذي ٣٤٥/٣ (كتاب الفتن، باب ما جاء في الدجال) وفيه: «تعلمون أنه لن يرى». الحديث. وقال الترمذي: «هذا الحديث حسن صحيح».

(٢) قال القاشاني في كتاب «اصطلاحات الصوفية» (تحقيق د. محمد كمال جعفر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨١) ص ٣٠: «الاصطلام: هو الوَلَّةُ الغالب على القلب، وهو قريب من الهيمان». وقال ابن عربي في رسالته «اصطلاحات الصوفية» ص ٢٤٠: «الاصطلام: نوع وَلِّه يرد على القلب فيسكن تحت سلطانه».

حول العرش، ويكون ذلك الشيطان، وتلك الشياطين حوله. وقد جرى هذا الغير واحد.

﴿فصل﴾

وقد اعترف طوائف بأنه يستحق أن يُحَبَّ، وأنكروا أنه يُحَبُّ غيره إلا بمعنى الإرادة العامة؛ فإن محبة المؤمنين لربهم أمر موجود في القلوب^(١) والفطر، شهد به الكتاب والسنة، واستفاض عن سلف الأمة وأهل الصفة، واتفق عليه أهل المعرفة بالله.

الكلام على محبة
الله تعالى

وقد ثبت أن التذاذ المؤمنين يوم القيامة بالنظر إلى الله أعظم لذة في الجنة. ففي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا دخل أهل الجنة الجنة نادى مناد يا أهل الجنة إن لكم عند الله موعداً يريد أن ينجزكموه. فيقولون: ما هو؟ ألم يبيض وجوهنا، ويثقل موازيننا، ويدخلنا الجنة، ويجرنا من النار؟ قال: فيكشف الحجاب فينظرون إليه، فما أعطاهم شيئاً أحب إليهم من النظر إليه. وهو الزيادة»^(٢).

وفي حديث آخر رواه النسائي وغيره: «أسألك لذة النظر إلى وجهك، والشوق إلى لقائك، في غير ضراء مضرّة، ولا فتنة مضلّة»^(٣).

(١) ن: القلب.

(٢) سبق الحديث فيما مضى ١٦٦/٣.

(٣) سبق الحديث والتعليق عليه فيما مضى ١١٤/٢ - ١١٥ - ١٦٦/٣ - ١٦٧.

فقوله في الحديث الصحيح: «فما أعطاهم شيئاً أحب إليهم من النظر إليه» يبين أن اللذة الحاصلة بالنظر إليه أعظم من كل لذة في الجنة. والإنسان في الدنيا يجد في قلبه بذكر الله وذكر محامده وآلآئه وعبادته من اللذة ما لا يجده بشيء آخر.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «جُعِلت قرة عيني في الصلاة»^(١). وكان يقول: «أرحنا بالصلاة يابلال»^(٢). وفي الحديث: «إذا مررتم

(١) هذا جزء من حديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه، ونصه: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ: النِّسَاءُ وَالطَّيِّبُ، وَجُعِلت قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ». وهو في: سنن النسائي ٥٨/٧، ٦٠ (كتاب عشرة النساء، باب حب النساء) وأوله: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا... الْحَدِيثُ. وَهُوَ فِي: الْمُسْنَدِ (ط. الْحَلَبِيِّ) ١٢٨/٣، ١١٩، ٢٨٥. وَأَضَافَ السِّيُوطِيُّ فِي «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» أَنَّ الْحَدِيثَ فِي الْمُسْتَدْرَكِ لِلْحَاكِمِ وَفِي السَّنَنِ لِلْبَيْهَقِيِّ. وَصَحَّحَ الْأَبَانِيُّ الْحَدِيثَ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» ٨٧/٣ وَقَالَ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَيَّ «مَشْكَاةُ الْمَصَابِيحِ» لِلتَّبْرِيْزِيِّ ٦٦٩/٢ (ط. الْمَكْتَبِ الْإِسْلَامِيِّ، دِمَشْقَ، ١٣٨١/١٩٦١): «وَقَدْ اشْتَهَرَتْ عَلَيَّ الْأَلْسَنَةُ زِيَادَةَ أُخْرَى وَهِيَ «ثَلَاثٌ» وَلَا أَصْلَ لَهَا فِي شَيْءٍ مِنْ طُرُقِ الْحَدِيثِ، بَلْ هِيَ مَفْسُودَةٌ لِّلْمَعْنَى كَمَا لَا يَخْفَى». وَانظُرْ مَا ذَكَرْتَهُ عَنِ الْحَدِيثِ وَعَنِ الزِّيَادَةِ فِي «جَامِعِ الرَّسَائِلِ» ١١٨/٢-١١٩.

(٢) ح، ر، و: أرحنا بها يابلال. والحديث عن رجل من الصحابة في سنن داود ٤٠٦/٤ (كتاب الأدب، باب في صلاة العتمة) ونصه... عن سالم بن أبي الجعد، قال: قال رجل - قال مسعر: أراه من خزاعة -: ليتني صليت فاسترحت، فكأنهم عابوا عليه ذلك، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «يا بابلال أقم الصلاة أرحنا بها». والحديث بهذه الألفاظ في: المسند (ط. الحلبي) ٣٦٤/٥. ثم جاء الحديث في سنن أبي داود بعد الحديث السابق ونصه: عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن محمد بن الحنفية، قال: انطلقت أنا وأبى إلى صهر لنا من الأنصار نعوده، فحضرت الصلاة، فقال لبعض أهله: يا جارية اثنوني بوضوء لعلني أصلى فاستريح. قال: فأتكرنا ذلك عليه، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «قم يا بابلال فأرحنا بالصلاة». والحديث بهذه الألفاظ في المسند (ط. الحلبي) ٣٧١/٥ وصحح الألباني الحديث في

برياض الجنة فارتعوا». قالوا: وما رياض الجنة؟ قال: «مجالس الذكر»^(١). ومن هذا الباب قوله: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة»^(٢) فإن هذا كان أعظم مجالس الذكر.

والمنكرون لرؤيته من الجهمية والمعتزلة تنكر هذه اللذة. وقد يفسرها من يتأول^(٣) الرؤية بمزيد العلم على لذة العلم به، كاللذة التي في الدنيا بذكره، لكن تلك أكمل.

وهذا قول متصوفة الفلاسفة والنفاة، كالفارابي وكأبي حامد وأمثاله. فإن ما في كتبه من «الإحياء» وغيره من لذة النظر إلى وجهه هو بهذا المعنى^(٤). [والفلاسفة تثبت اللذة العقلية. وأبو نصر الفارابي

«مشكاة المصابيح» ١/٣٩٣ وفي «صحيح الجامع الصغير» ٦/٢٨٤.

(١) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى: سنن الترمذى ٥/١٩٤ (كتاب الدعوات، باب منه) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ثابت عن أنس». والحديث فى المسند (ط. الحلبي) ٣/١٥٠.

(٢) الحديث عن عبد الله بن زيد المازنى رضى الله عنه فى: البخارى ٢/٦١ (كتاب فضل الصلاة فى مسجد مكة والمدينة، باب فضل ما بين القبر والمنبر). وهو عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ٣/٢٣ (كتاب فضائل المدينة، باب حدثنا مسدد عن يحيى... وزاد... ومنبرى على حوضي، ٨/١٢١ (كتاب الرقاق، باب فى الحوض...))، ٩/١٠٥ (كتاب الاعتصام، باب ما ذكر النبى صلى الله عليه وسلم...؟) سنن الترمذى ٥/٣٧٦ - ٣٧٧ (كتاب المناقب، باب ما جاء فى فضل المدينة). والحديث فى سنن النسائى والموطأ والمسند.

(٣) ن: من ينكر.

(٤) يتكلم الغزالي على لذة النظر إلى الله تعالى فى «الإحياء» ١٤/٦٢ - ٧٦ فيقول ١٤/٦٢ «اعلم أن اللذات تابعة للإدراكات» ويفصل القول فى هذه النقطة، ثم يقول ١٤/٦٤ «وبهذا يتبين أن العلم لذيد، وأن أذ العلوم العلم بالله تعالى وبصفاته وأفعاله، وتديبه فى

وأمثاله^(١) من المتفلسفة يثبت الرؤية لله ويفسرها بهذا المعنى^(٢).

وهذه اللذة أيضا ثابتة بعد الموت، لكنهم مقصرون في تحقيقها وإثبات غيرها من لذات الآخرة، كما هو مبسوط في موضعه.

وأما أبو المعالى وابن عقيل ونحوهما فينكرون أن يلتذ أحد بالنظر إليه. وقال أبو المعالى: يمكن أن يحصل^(٣) مع النظر إليه لذة ببعض

مملكته من منتهى عرشه إلى تخوم الأرضين. فينبغي أن يعلم أن لذة المعرفة أقوى من سائر اللذات، أعنى لذة الشهوة والغضب... الخ ثم يقول ٧٠/١٤: «اعلم أن المدركات تنقسم إلى ما يدخل في الخيال... وإلى ما لا يدخل في الخيال، كذات الله تعالى وكل ما ليس بجسم، كالعلم والقدرة والإرادة وغيرها... إلى أن يقول ٧١/١٤: «ووافى استحقاق الجنة، وذلك وقت مبهم... لأن فيه يتجلى الحق سبحانه وتعالى، فيتجلى له تجليا يكون انكشاف تجليه بالإضافة إلى ما علمه كانكشاف تجلى المرأة بالإضافة إلى ما تخيله، وهذه المشاهدة والتجلى هي التي تسمى رؤية...».

(١) م: الفارابى وأبى حامد وأمثاله. ويقول الدكتور إبراهيم مدكور فى كتابه «فى الفلسفة الإسلامية: منهج وتطبيق»، ص ٣٥-٣٦، ط. عيسى الحلبي، ١٣٦٧/١٩٤٧: «لعل أنخص خصائص النظرية الصوفية التى قال بها الفارابى إنها قائمة على أساس عقلى. فليس تصوفه بالتصوف الروحى البحت الذى يقوم على محاربة الجسم والبعد عن اللذات لتطهر النفس وترقى فى مدارج الكمال، بل هو تصوف نظرى يعتمد على الدراسة والتأمل... الخ» ويقول الفارابى فى «كتاب آراء أهل المدينة الفاضلة» ص ١٦-١٧، ط. مكتبة الحسين التجارية، الطبعة الثانية، ١٣٦٨/١٩٤٨: «وإذا كان الأول وجوده أفضل الوجود، فجماله فائق لجمال كل ذى الجمال، وكذلك زينه وبهاؤه... واللذة والسرور والغبطة إنما ينتج ويحصل أكثر بأن يدرك الأجل والأبهى والأزین بالإدراك الأتقن والأتم، فإذا كان هو الأجل فى النهاية والأبهى والأزین فإدراكه لذاته الإدراك الأتقن فى الغاية وعلمه بجوهره العلم الأفضل... لذة لا تفهم نحن كتبها ولا ندرى مقدار عظمها إلا بالقياس والإضافة إلى ما نجد من اللذة عندما نكون قد أدركنا ما هو عندنا أكمل وأبهى إدراكا وأتقن وأتم... الخ».

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط. (٣) و: أن نجعل.

المخلوقات من الجَنَّة، فتكون اللثة مع النظر بذلك المخلوق^(١).
وسمع ابن عقيل رجلا يقول: أسألك لذة النظر إلى وجهك. فقال:
هب أن له وجهاً أفتلتد بالنظر إليه؟

وهذا / ونحوه مما أنكر على ابن عقيل؛ فإنه كان فاضلاً ذكياً، وكان
تتلون آراؤه في هذه المواضع. ولهذا يوجد في كلامه كثير مما يوافق فيه
قول المعتزلة والجهمية، وهذا من ذلك.

وكذلك أبو المعالي بنى هذا على أصل الجهمية الذي وافقهم فيه
الأشعري ومن وافقه، كالقاضي أبي بكر والقاضي أبي يعلى وغيرهما:
أن الله لا يحب ذاته، ويزعمون أن الخلاف في ذلك مع الصوفية.

وهذا القول من بقايا أقوال جهنم بن صفوان. وأول من عُرف في
الإسلام أنه أنكر أن الله يُحِبُّ أو يُحَبُّ الجهنم بن صفوان وشيخه الجعد
ابن درهم. وكذلك هو أول من عُرف أنه أنكر حقيقة تكليم الله لموسى
وغيره. وكان جهنم ينفي الصفات والأسماء، ثم انتقل بعض^(٢) ذلك إلى
المعتزلة وغيرهم، فنفوا الصفات دون الأسماء.

وليس هذا قول أحد من سلف الأمة وأئمتها^(٣)، بل كلهم متفقون على
أن الله يستحق أن يُحَبُّ، وليس شيء أحق بأن يحب من الله سبحانه،
بل لا يصلح أن يُحَبُّ غيره إلا لأجله، وكل ما يحبه المؤمن، من طعام
وشراب ولباس وغير ذلك، لا ينبغي أن يفعله إلا ليستعين به على عبادته

(١) لم أجد هذا الكلام فيما بين يدي من مؤلفات الجويني، ولعله في كتاب من كتبه المفقودة.

(٢) ر، ب، ح، ي: بعد.

(٣) ح، ب: وأئمتهم.

سبحانه المتضمنة لمحبهه ؛ فإن الله إنما خلق الخلق لعبادته، وخلق فيهم الشهوات ليتناولوا بها ما يستعينون به^(١) على عبادته، ومن لم يعبد الله فإنه فاسد هالك، والله لا يغفر أن يُشرك به فَيُعبد معه غيره، فكيف بمن عطلَّ عبادته فلم يعبده البتة / كفرعون وأمثاله !؟

ص ٢١٦

وقد قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [سورة النساء : ٤٨] . [والتعطيل ليس دون الشرك بل أعظم منه . فالمستكبرون عن عبادته أعظم جرماً من الذين يعبدونه ويعبدون معه غيره، وهو لا يغفر لهم، فأولئك أولى^(٢) . وما من مؤمن إلا وفي قلبه حب الله]^(٣)، ولو أنكر ذلك بلسانه .

وهؤلاء الذين أنكروا محبته من أهل الكلام - وهم مؤمنون - لورجعوا إلى فطرتهم التي فطروا عليها، واعتبروا أحوال قلوبهم عند عبادته، لوجدوا في قلوبهم من محبته مالا يُعبّر عن قدره . وهم من أكثر الناس نظراً في العلم به وبصفاته وذكره، وذلك كله من محبته^(٤)، وإلا فما لا يُحب لا تحرص النفوس على ذكره إلا لتعلق حاجتها به . ولهذا يقال : من أحب شيئاً أكثر من ذكره .

والمؤمن يجد نفسه محتاجة إلى الله في تحصيل مطالبه، ويجد في قلبه محبة لله غير هذا . فهو محتاج إلى الله من جهة أنه ربه، ومن جهة

(١) ح : بها .

(٢) و : أعظم .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) .

(٤) و : وذلك طريق محبته .

أنه إنهه . قال تعالى : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ، فلا بد أن يكون العبد عابداً لله ، ولا بد أن يكون مستعينا به . ولهذا كان هذا فرضاً على كل مسلم أن يقوله في صلاته .

وهذه الكلمة بين العبد وبين الرب . وقد روى عن^(١) الحسن البصرى رحمه الله أن الله أنزل مائة كتاب وأربعة كتب ، جمع سرها في الأربعة ، وجمع سر الأربعة في القرآن ، وجمع سر^(٢) القرآن في الفاتحة ، وجمع^(٣) سر الفاتحة في هاتين الكلمتين : [﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾]^(٤) ، ولهذا ثناها الله [في كتابه]^(٥) في غير موضع من القرآن ، كقوله : ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [سورة هود : ١٢٣] وقوله : ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [سورة هود : ٨٨] ، وقوله : ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابُ﴾ [سورة الرعد : ٣٠] ، وقوله : ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً * وَنَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [سورة الطلاق : ٣، ٢] وأمثال ذلك .

وهم يتأولون محبته على محبة عبادته وطاعته .

فيقال لهم : فيمتنع في الفطرة أن يحب الإنسان طاعة مطاع وعبادته ، إلا أن يكون محباً لله ، وإلا فما لا يُحِبُّ في نفسه^(٦) لا يُحِبُّ الإنسان لا

(١) عن : ساقطة من (ح) ، (ب) .

(٢) سر : ساقطة من (و) ، (ر) .

(٣) و ، ح ، ر ، ي : وجعل .

(٤) ما بين المعقوفين في (ح) ، (ر) ، (ب) فقط .

(٥) في كتابه : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٦) ح ، ب : فما لا يحب لنفسه .

طاعته ولا عبادته . ومن كان إنما يحب الطاعة والعبادة للعوض
المخلوق، فهو لا يحب إلا ذلك العوض، ولا يُقال: إن هذا يحب الله .
ألا ترى أن الكافر والظالم ومن يبغضه المؤمن قد يستأجر المؤمن على
عملٍ يعملهُ، فيعمل المؤمن لأجل ذلك العوض، ولا يكون المؤمن محباً
للكافر ولا للظالم إذا عمل له بعوض، لأنه ليس مقصوده إلا العوض .
فمن كان لا يريد من الله إلا العوض على عمله، فإنه لا يحبه [قط^(١)] إلا
كما يحب الفاعل لمن يستأجره^(٢) ويعطيه العوض [على عمله]^(٣)؛ فإن
كل محبوب إما أن يُحَبَّ لنفسه وإما أن يُحَبَّ لغيره، فما أُحِبَّ لغيره
فالمحبوب في نفس الأمر هو ذلك الغير، وأما هذا فإنما أُحِبَّ لكونه
وسيلة إلى المحبوب، والوسيلة قد / تكون مكروهة غاية الكراهة، لكن
يتحملها^(٤) الإنسان لأجل المقصود، كما يتجرع المريض الدواء الكريه
لأجل محبته للعافية، ولا يُقال: إنه يحب ذلك الدواء الكريه .

فإن كان الرب سبحانه لا يُحَبُّ إلا لما يخلقه من النعم، فإنه لا
يحب . وقد قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَاداً
يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [سورة البقرة: ١٦٥]، فأخبر
أن المؤمنين أشد حبا لله من المشركين، وأن المشركين يحبون الأنداد
كحب الله .

(١) قط: ساقطة من (ن)، (م) .

(٢) و: استأجره .

(٣) على عمله: زيادة في (ح)، (ب) .

(٤) ن، م، و، ي: يتحملها .

ومن المعلوم أن المشركين يحبون آلهتهم محبة قوية، كما قال تعالى :
﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾ [سورة البقرة: ٩٣]. وهذا وإن كان
يُقال : [إنه]^(١) لما يظنونه فيهم من أنها تنفعهم؛ فلا ريب أن الشيء يُحِبُّ
لهذا ولهذا، ولكن إذا ظُنَّ فيه أنه متصف بصفات الكمال كانت محبته^(٢)
أشد، مع قطع النظر عن نفعه.

والحديث الذي يُروى : «أحبوا الله لما يغذوكم به من نِعَمِهِ، وأحبوني
بحب الله، وأحب أهل بيتي بحبي» إسناده ضعيف^(٣)؛ فإن الله يُحِبُّ أن
يُحِبَّ لذاته، وإن كانت محبته واجبة لإحسانه.

وقول القائل : المحبة للإحسان محبة العامة، وتلك محبة الخاصة -
ليس بشيء. بل كل مؤمن فإنه يحب الله لذاته، ولو أنكرك ذلك بلسانه.
ومن لم يكن الله ورسوله أحب إليه مما سواهما لم يكن مؤمنا. ومن قال :
إنى لا أجد^(٤) هذه المحبة فى قلبى لله ورسوله، فأحد الأمرين لازم : إما
أن يكون صادقاً فى هذا الخبر، فلا يكون مؤمناً؛ فإن أبا جهل وأبا لهب

(١) إنه : ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن، م : المحبة.

(٣) الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما فى : سنن الترمذى ٣/٣٢٩ (كتاب المناقب،
باب مناقب أهل بيت النبى صلى الله عليه وسلم) وقال الترمذى : «هذا حديث حسن
غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه». والحديث فى : المستدرک ٣/١٤٩ - ١٥٠ (كتاب
معرفة الصحابة، باب ومن مناقب أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) وقال
الحاكم : «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». وقال الذهبي : «صحيح» وضعف
الألبانى الحديث فى «ضعيف الجامع الصغير وزيادته» ١/٩٨.

(٤) ن : لأجد، وهو خطأ؛ ر : لائم أجد.

وأمثالهما إذا قالوا ذلك كانوا صادقين في هذا الخبر، وهم كفار أخبروا
 عمّا في نفوسهم من الكفر، مع أن هؤلاء في قلوبهم محبة الله^(١) لكن مع
 الشرك به، فإنهم اتخذوا من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله، ولهذا
 أبغضوا الرسول وعادوه، لأنه دعاهم إلى عبادة الله وحده ورَفَضَ ما يحبونه
 معه، فنهاهم أن يحبوا / شيئاً كحبه^(٢)، فأبغضوه على هذا. فقد يكون
 بعض هؤلاء المشركين الذين اتخذوا من دون الله أندادا يحبونهم كحب
 الله، يفضل ذلك الند على الله في أشياء. وهؤلاء قد يعلمون أن الله أجل
 وأعظم، لكن تهوى نفوسهم ذلك الند أكثر.

والرب تعالى إذا جعل من يحبُّ الأنداد كحبه مشركين؛ فمن أحب
 الند أكثر كان أعظم شركاً وكفراً، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ
 يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [سورة الأنعام: ١٠٨] فلولا
 تعظيمهم لآلهتهم على الله لما سبوا الله إذا سبَّت آلهتهم.

وقال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا
 هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصُلُّ إِلَى اللَّهِ وَمَا
 كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [سورة الأنعام: ١٣٦]. وقال
 أبو سفيان يوم أحد: أَعْلُ هُبْلُ، أَعْلُ هُبْلُ. فقال النبي صلى الله عليه
 وسلم: ألا تجيبوه؟ فقالوا: وما نقول؟ قال: قولوا: الله أعلى وأجل.
 وقال أبو سفيان: إن لنا العزى ولا عزى لكم. قال: ألا تجيبوه؟ قالوا:

(١) و، ر، ي: محبة الله.

(٢) ح، ب: كحب الله.

وما نقول؟ قال: قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم^(١).

ويوجد كثير من الناس يحلف بندجعله الله، وينذر له، ويوالى فى محبته، ويعادى من يبغضه، ويحلف به فلا يكذب، ويوفى بما نذره له^(٢)، وهو يكذب إذا حلف بالله، ولا يوفى بما نذره الله، ولا يوالى فى محبة الله، ولا يعادى فى الله، كما يوالى ويعادى لذلك الند.

فمن قال: إنى لا أجد فى قلبى أن الله أحب التى مما سواه. فأحد الأمرين لازم: إما أن يكون صادقاً فيكون كافراً مخلداً فى النار، من الذين اتخذوا من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله. وإما أن يكون غالطاً فى قوله: لا أجد فى قلبى هذا.

والإنسان قد يكون فى قلبه معارف وإرادات، ولا يدرى أنها فى قلبه. فوجود الشىء فى القلب شىء، والدراية به شىء آخر. ولهذا يوجد الواحد من هؤلاء يطلب تحصيل ذلك فى قلبه، وهو حاصل فى قلبه، فتراه يتعب تعباً كثيراً لجهله. وهذا كالموسوس^(٣) فى الصلاة؛ فإن كل من فعل فعلاً باختياره، وهو يعلم ما يفعله^(٤)، فلا بد أن ينويه، ووجود ذلك بدون النية - التى هى الإرادة - ممتنع، فمن كان يعلم أنه يقوم إلى الصلاة فهو يريد الصلاة، ولا يتصور أن يصلى إلا وهو يريد الصلاة^(٥)،

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٢٣/١، وانظر هذا الجزء، ص ٢١.

(٢) ن، م: بما نذرله.

(٣) ن، م: ما فعله.

(٤) و: كالموسوسة.

(٥) و: مرید للصلاة.

فطلب مثل هذا لتحصيل النية من جهله بحقيقة النية ووجودها في نفسه .
وكذلك / من كان يعلم أن غداً من رمضان ، وهو مسلم يعتقد وجوب الصوم ، وهو يريد للصوم^(١) ، فهذا نية الصوم . وهو حين يتعشى يتعشى عشاءً من يريد الصوم . ولهذا يُفرَّق بين عشاء ليلة العيد وعشاء ليالي شهر رمضان . فليلة العيد يعلم أنه لا يصوم ، فلا يريد الصوم ولا ينويه ، ولا يتعشى عشاءً من يريد الصوم .

وهذا مثل الذي يأكل ويشرب ويمشى ويركب ويلبس ، إذا كان يعلم أنه يفعل هذه الأفعال ، فلا بد أن يريدّها ، وهذه نيتها . فلو قال بلسانه : أريد أن أضع يدي في هذا الإناء لأخذ لقمة آكلها ، كان أحق عند الناس . فهكذا من يتكلم بمثل هذه الألفاظ في نية الصلاة والطهارة والصيام^(٢) . ومع هذا فتجد خلقاً كثيراً من الموسوسين بعلم وعبادة ، يجتهد في تحصيل هذه النية ، أعظم مما يجتهد من يستخرج ما في قعر معدته من القيء ، أو من يتلع الأدوية الكريهة .

وكذلك كثير من المعارف ، قد يكون في نفس الإنسان ضرورياً وفطرياً ، وهو يطلب الدليل عليه ، لإعراضه عمّا في نفسه ، وعدم شعوره بشعوره .

فهكذا كثير من المؤمنين يكون في قلبه محبة لله ورسوله ، وقد نظر في كلام الجهمية والمعتزلة نفاة المحبة ، واعتقد ذلك قولاً صحيحاً ، لما ظنه من صحة شبهاتهم ، أو تقليداً لهم - فصار يقول بموجب ذلك الاعتقاد ،

(١) ن ، م ، و : يريد الصوم .

(٢) ن : والصوم .

وينكر ما فى نفسه .

فإن نافي محبة الله يقول: المحبة لا تكون إلا لما يناسب المحبوب، ولا مناسبة بين القديم والمحدث، وبين الواجب والممكن، وبين الخالق والمخلوق.

فيقال: لفظ المناسبة لفظ مجمل؛ فإنه يُقال: لا مناسبة بين كذا وكذا، أى أحدهما أعظم من الآخر، فلا يُنسب هذا إلى هذا. كما يُقال: لا نسبة لمال فلان إلى مال فلان، ولا نسبة لعلمه أو جوده أو ملكه [إلى علم فلان وجود فلان وملك فلان،^(١) يُراد به أن هذه النسبة حقيرة صغيرة كلاً نسبة. كما يُقال: لا نسبة للخردلة إلى الجبل، ولا نسبة للتراب إلى رب الأرباب.

فإذا أُريد بأنه لا نسبة للمحدث إلى القديم هذا المعنى ونحوه، فهو صحيح. وليست المحبة مستلزمة لهذه / النسبة. وإن أُريد أنه ليس فى القديم معنى يحبه لأجله المحدث، فهذا رأس المسألة. فلم قلت: إنه ليس بين المحدث والقديم ما يحب المحدث القديم لأجله؟ ولم قلت: إن القديم ليس متصفاً بمحبة ما يحبه من مخلوقاته؟

والمحبة لا تستلزم نقصاً، بل هى صفة كمال، بل هى أصل الإرادة. فكل إرادة فلا بد أن تستلزم محبة؛ فإن الشئ إنما يُراد لأنه محبوب، أو لأنه وسيلة إلى المحبوب. ولو قُدِّرَ عدم المحبة لامتنعت الإرادة؛ فإن المحبة لازمة للإرادة، فإذا انتفى اللازم انتفى الملزوم. وكذلك المحبة

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

مستلزمة للإرادة؛ فمن أحب شيئاً فلا بد أن يتضمن حبه إياه إرادة لبعض متعلقاته.

ولهذا كان خلقه تعالى لمخلوقاته لحكمة^(١)، والحكمة مرادة محبوبة. فهو خَلَقَ ما خَلَقَ لمراد محبوب كما تقدم. وهو سبحانه يحب عباده المؤمنين، فيريد الإحسان إليهم. وهم يحبونه فيريدون عبادته^(٢) [وطاعته].

و[قد ثبت] في الصحيحين^(٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبَّ إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»^(٤). وما من مؤمن إلا وهو يجد في قلبه للرسول من المحبة ما لا يجد^(٥) لغيره، حتى أنه إذا سمع محبوباً له - من أقرابه وأصدقائه^(٦) - يسب الرسول، هان عليه عداوته ومهاجرته، بل وقتله، لحب الرسول. وإن لم يفعل ذلك لم يكن مؤمناً.

قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ﴾ [سورة المجادلة: ٢٢] [بل قد]

(١) ح، ر، ي، ب: بحكمة؛ و: بحكمته.

(٢) ن، م: ويريدون عبادته (وسقطت: وطاعته).

(٣) ن، م: وفي الصحيحين.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٤٧/٢.

(٥) ما لا يجد: كذا في (ر)، (ب). وفي سائر النسخ: ما لا يوجد.

(٦) ب (فقط): أو أصدقائه.

قال تعالى^(١): ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ [سورة التوبة: ٢٤] فتوعد من كان الأهل والمال أحب إليه من الله ورسوله والجهاد في سبيله.

وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ثلاث من كن فيه وجد بهن^(٢) حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن كان يحب المرء / لا يحبه إلا الله، ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار^(٣)».

١٠١ / ٣

فوجود حلاوة الإيمان في القلب لا تكون من محبة العوض الذي لم يحصل بعد، بل الفاعل الذي لا يعمل إلا للكره لا يجد حال العمل إلا التعب والمشقة وما يؤلمه، فلو كان لا معنى لمحبة الله ورسوله إلا محبة

(١) ن، م: وقال تعالى.

(٢) بهن: ساقطة من (و)، (ب).

(٣) جاء الحديث بلفظ مقارب عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى: البخارى ٨/١ (كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان)، ٩/١ (كتاب الإيمان، باب من كره أن يعود فى الكفر...)، ٢٠/٩ (كتاب الإكراه، باب من اختار الضرب...); مسلم ٦٦/١ (كتاب الإيمان، باب بيان خصال...); سنن ابن ماجه ١٣٣٨/٢ - ١٣٣٩ (كتاب الفتن، باب الصبر على البلاء). وجاء الحديث عن أنس أيضا ولكن بلفظ: «لا يجد أحد حلاوة الإيمان حتى يحب المرء لا يحبه إلا الله، وحتى أن يقذف فى النار أحب إليه من أن يرجع إلى الكفر بعد إذ أنقذه الله، وحتى يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما» وذلك فى: البخارى ١٤/٨ (كتاب الأدب، باب الحب فى الله).

ما سيصير إليه العبد من الأجر، لم يكن هنا حلاوة إيمان يجدها العبد في قلبه وهو في دار التكليف والامتحان. وهذا خلاف الشرع وخلاف الفطرة التي فطر الله عليها قلوب عباده.

فقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «كل مولود يولد على الفطرة»^(١). وفي صحيح مسلم عنه أنه قال: «يقول الله تعالى: خلقت عبادي حنفاء، فاجتالتهم الشياطين، وحرمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً»^(٢).
فإن الله فطر عباده على الحنيفية ملة إبراهيم، وأصلها محبة الله وحده؛ فما من فطرة لم تفسد إلا وهي تجد فيها محبة الله تعالى. لكن قد تفسد الفطرة إما لكبرٍ وغرض فاسد^(٣)، كما في فرعون. وإما بأن يُشرك معه غيره في المحبة.

كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [سورة البقرة: ١٦٥].

وأما أهل التوحيد الذين يعبدون الله مخلصين له الدين، فإن في

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٠٧/٢ - ٣٠٨.

(٢) الحديث عن عياض بن حمار المجاشعي رضى الله عنه في: مسلم ٢١٩٧/٤ - ٢١٩٨ (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الصفات التي يُعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار) وأوله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبته: «ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم... وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم... الحديث. وهو- مع اختلاف في اللفظ- في: المسند (ط. الحلبي) ١٦٢/٤.

(٣) و: وعرض آخر.

قلوبهم محبة الله، لا يماثله فيها غيره. ولهذا كان الرب محمودا حمدا مطلقا على كل ما فعله، وحمدا خاصا على إحسانه إلى الحامد. فهذا حمد الشكر، والأول حمده^(١) على كل ما فعله.

كما قال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [سورة الأنعام: ١]، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الآية [سورة فاطر: ١].

والحمد ضد الذم. والحمد خير بمحاسن المحمود مقرون بمحبته، والذم خير بمساوىء المذموم مقرون ببغضه، فلا يكون حمدًا لمحمود إلا مع محبته، ولا يكون ذم لمذموم إلا مع بغضه، وهو سبحانه له الحمد في الأولى والآخرة.

وأول ما نطق به آدم: [الحمد لله رب العالمين]^(٢)، وأول ما سمع من ربه: يرحمك ربك، وآخر دعوى أهل الجنة: أن الحمد لله رب العالمين. وأول من يُدعى إلى الجنة الحمادون. ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم صاحب لواء الحمد، آدم فمن دونه تحت لوائه، وهو صاحب المقام المحمود، الذي يغبطه به الأولون والآخرون.

فلا تكون عبادة إلا بحب المعبود^(٣)، [ولا يكون حمد إلا بحب المحمود]^(٤). وهو سبحانه المعبود المحمود.

(١) ح: حمد.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن).

(٣) ن، م، ر، ح: يحب للمعبود.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ن). وفي (م)، (ي): إلا بحب للمحمود.

وأول نصف الفاتحة الذي للرب حمده، وآخره عبادته . أوله :
﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ، وآخره : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ . كما ثبت في
حديث / القسمة : «يقول الله تبارك وتعالى : قسمت الصلاة بيني وبين
عبدى نصفين ؛ فنصفها لى ، ونصفها لعبدى ، ولعبدى ما سأل . يقول
العبد : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فيقول الله : حمدنى عبدى . يقول
العبد : ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ فيقول الله تعالى : أثنى علىّ عبدى . يقول
العبد : ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ فيقول الله تبارك وتعالى : مجّدتنى عبدى .
يقول العبد : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ فيقول الله تعالى : هذه الآية
بينى وبين عبدى ، ولعبدى ما سأل . يقول العبد : ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ
الْمُسْتَقِيمَ﴾ إلى آخر السورة . يقول الله تعالى : هؤلاء^(١) لعبدى ولعبدى
ما سأل» رواه مسلم [فى صحيحه]^(٢) . وقال النبى صلى الله عليه وسلم :
«أفضل ما قلت أنا والنبىون من قبلى : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ،
له الملك وله الحمد ، وهو على كل شىء قدير»^(٣) فجمع بين التوحيد

(١) ب (فقط) : هذا .

(٢) فى صحيحه : ساقطة من (ن) ، (م) ، والحديث - مع اختلاف فى اللفظ - عن أبى هريرة
رضى الله عنه فى : مسلم ٢٩٦/١ - ٢٩٧ (كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة) ؛
سنن الترمذى ٢٦٩/٤ - ٢٧٠ (كتاب التفسير ، سورة الفاتحة) .

(٣) ذكر السيوطى الحديث فى «الجامع الكبير» ١٢٨/١ فقال : «أفضل ما قلت أنا والنبىون
قبلى عشية عرفة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شىء
قدير . إسماعيل بن عبد الغافر الفارسى فى الأربعين عن علىّ . وذكر العجلونى الحديث
فى «كشف الخفاء» ١٥٣/١ فقال . «أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة ، وأفضل ما قلت أنا
والنبىون من قبلى لا إله إلا الله وحده لا شريك له . رواه مالك عن طلحة بن عبيد الله بن
كريز مرسلًا ، وأخرجه الترمذى وحسنه عن عمرو بن شعيب عن أبىه عن جده بلفظ : خير

والتحميد. كما قال تعالى: ﴿فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ﴾ [سورة غافر: ٦٥].

وكان ابن عباس يقول: إذا قلت: لا إله إلا الله، فقل: الحمد لله رب
العالمين؛ يتأول هذه الآية^(١).

وفي سنن ابن ماجه وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:
«أفضل الذكر لا إله إلا الله، وأفضل الدعاء الحمد لله»^(٢).

الدعاء دعاء يوم عرفة، وزاد: له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. ورواه البيهقي
عن أبي هريرة بلفظ: أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة، وأفضل قولى وقول الأنبياء قبلى لا إله
إلا الله - الحديث، وزاد بعد: وله الحمد يحيى ويميت ويده الخير. ووجدت أن مالكاً
قد أورد الحديث مرسلًا باللفظ الذى ذكره العجلونى فى موضعين: ٢١٤/١ - ٢١٥ (كتاب
القرآن، باب ما جاء فى الدعاء)، ٤٢٢/٢ - ٤٢٣ (كتاب الحج، باب جامع الحج). وفى
التعليق: «قال ابن عبد البر: لا خلاف عن مالك فى إرساله. ولا أحفظ بهذا الإسناد مستدا
من وجه يحتج به، وأحاديث الفضائل لا تحتاج إلى محتج به، وقد جاء مستدا من حديث
علّى وابن عمرو». أما الترمذى فقد أورده باللفظ الذى ذكره العجلونى فى سننه ٢٣١/٥
(كتاب الدعوات، باب فى فضائل لا حول ولا قوة إلا بالله) وقال: «هذا حديث حسن
غريب من هذا الوجه. وحماد بن أبى حميد هو محمد بن أبى حميد، وهو إبراهيم
الأنصارى المدينى، وليس هو بالقوى عند أهل الحديث». وأشار الشيخ أحمد شاكرفى
تعليقاته فى المسند (ط. المعارف) ١٨٠/١١ إلى الحديث وقال إن الحديث ذكره
المنذرى فى «الترغيب» من رواية الترمذى ونقل عنه تحسينه. وأما رواية البيهقى للحديث
عن أبى هريرة فقد ذكرها السيوطى، وضعفها الألبانى فى «ضعيف الجامع الصغير»
٣١٥/١.

(١) ذكر هذا للأثر مستدا الطبرى فى تفسيره (ط. بولاق) ٥٣/٢٤ ونص كلامه فيه... عن ابن
عباس قال: من قال: لا إله إلا الله، فليقل على أثرها: الحمد لله رب العالمين، فذلك
قوله: (فادعوه مخلصين له الدين الحمد لله رب العالمين). ونقل ابن كثير كلامه فى تفسيره
(ط. الشعب) ١٤٥/٧.

(٢) الحديث عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه فى: سنن الترمذى ١٣٠/٥ (كتاب الدعوات،

وفى السنن عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجدم»^(١).

وقال أيضا: «كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء»^(٢).

باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث موسى بن إبراهيم. وقد روى على بن المديني وغير واحد عن موسى بن إبراهيم هذا الحديث». والحديث فى: سنن ابن ماجه ١٢٤٩/٢ (كتاب الأدب، باب فضل الحامدين). وذكر السيوطى الحديث فى «صحيح الجامع الصغير» ١/٣٦٢ وحسنه الألبانى.

(١) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ٤/٣٦٠ (كتاب الأدب، باب الهدى فى الكلام) بلفظ: «كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجدم» وقال أبو داود: «رواه يونس وعقيل وشعيب وسعيد بن عبدالعزيز عن الزهرى عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا». وروى ابن ماجه الحديث عن أبى هريرة مرفوعا فى سننه ١/٦١٠ (كتاب النكاح، باب خطبة النكاح) ولفظه: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد أقطع» وجاء فى التعليق: «قال السندى: الحديث قد حسنه ابن الصلاح والنووى، وأخرجه ابن حبان فى صحيحه والحاكم فى المستدرک». وضعف الألبانى هاتين الروایتين ورواية ثالثة بألفاظ مقاربة فى «ضعيف الجامع الصغير» ٤/١٤٧-١٤٨، وتكلم على الحديث كلاما مفصلا فى «الإرواء» = إرواء الغليل فى تخريج أحاديث منار السبيل ١/٢٩-٣٢، ط. المكتب الإسلامى، بيروت، ١٣٩٩/١٩٧٩. والحديث صحح السيوطى بعض رواياته وحسن النووى بعضها، وانظر ما ذكرته عن الحديث فى «جامع الرسائل» ١/١٠٨، ٢/٦٧ وانظر «كشف الخفاء» لابن العجلونى ٢/١١٩؛ المقاصد الحسنة للسخاوى، ص ٣٢٢.

(٢) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ٤/٣٦١ (كتاب الأدب، باب فى الخطبة)؛ سنن الترمذى ٢/٣٨٦ (كتاب النكاح، باب ما جاء فى خطبة النكاح) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب»؛ المسند (ط. المعارف) ١٥/١٧٠، ١٦/٢١٦ (وصح الشيخ أحمد شاكر الحديثين وأشار إلى تصحيح السيوطى له). وصح الألبانى الحديث فى «صحيح الجامع الصغير» ٤/١٧٢، ورسالة «الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة» ص ٥٦، ط. المكتب الإسلامى، الطبعة الثانية، بيروت، ١٤٠٠.

فلا بد في الخطب^(١) من الحمد لله ومن توحيده . ولهذا كانت الخطب في الجمع والأعياد وغير ذلك مشتملة على هذين الأصلين . وكذلك الشهد في آخر الصلاة أوله ثناء على الله وآخره الشهادتان ، ولا يكون الثناء إلا على محبوب ، ولا التأله إلا / لمحبوب . وقد بسطنا^(٢) الكلام في حقائق هذه الكلمات في مواضع متعددة .

١٠٢ / ٣

وإذا كان العباد يحمدهونه ويشنون عليه ويحبونه ، فهو^(٣) سبحانه أحق بحمد نفسه والثناء على نفسه والمحبة لنفسه ، كما قال أفضل الخلق : « لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك »^(٤) . فلا ثناء من مثني أعظم من ثناء الرب على نفسه . ولا ثناء إلا بحب ، ولا حب من محبوب لمحبوب أعظم من محبة الرب لنفسه . وكل ما يحبه من عباده فهو تابع لربه لنفسه ، فهو يحب المقسطين والمحسنين والصابرين والمؤمنين ، ويحب التوابين ، ويحب المتطهرين ، ويفرح بتوبة التائبين : كل ذلك تبعاً لمحبهه لنفسه^(٥) ؛ فإن المؤمن إذا كان يحب ما يحبه من المخلوقات لله ، فيكون حبه للرسول والصالحين تبعاً لربه لله ، فكيف الرب تعالى فيما يحبه من مخلوقاته ؟!

إنما يحبه تبعاً لربه لنفسه^(٦) . وخلق المخلوقات لحكمته التي يحبها ،

(١) ح ، ب : الخطبة .

(٢) ن ، م : وقد بسط .

(٣) ح ، ب : وهو .

(٤) سبق هذا الحديث والتعليق عليه فيما مضى ١٥٩ / ٢ .

(٥) ح ، ب : تابع لمحبة نفسه .

(٦) م : لمحبة نفسه .

فما خلق شيئاً إلا لحكمة. وهو سبحانه قد قال: ﴿أَحْسَنَ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾ [سورة السجدة: ٧]، وقال: ﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَتَقَنَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [سورة النمل: ٨٨].

وليس في أسمائه الحسنى إلا اسم يُمدح به، ولهذا كانت كلها حسنى. والحسنى خلاف السوأى، فكلها حسنة، والحسن محبوب ممدوح.

فالمقصود بالخلق ما يحبه ويرضاه، وذلك أمر ممدوح، ولكن قد يكون من لوازم ذلك ما يريده، لأنه من لوازم ما يحبه ووسائله؛ فإن وجود الملزوم بدون اللازم ممتنع، كما يمتنع وجود العلم والإرادة بلا حياة، ويمتنع وجود المولود - [مع كونه مولوداً]^(١) - بلا ولادة.

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح، حديث الاستفتاح: «والخير كله^(٢) بيدك، والشر ليس إليك»^(٣). وقد قيل في تفسيره: لا يتقرب به إليك بناء على أنه الأعمال المنهى عنها. وقد قيل:

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن).

(٢) كله: في (ن)، (م) فقط.

(٣) الحديث عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه في: مسلم ١/٥٣٤ - ٥٣٦ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه) ونصه: . عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال: «وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض. . . الحديث وفيه: «ليك وسعديك، والخير كله في يدك، والشر ليس إليك». وروى أحمد الحديث في مسنده (ط. المعارف) ٢/١٣٤ - ١٣٥ (الأرقام ٨٠٣ - ٨٠٥). وانظر: مشكاة المصابيح للتبريزي (ط. دمشق) ١/٢٥٥ - ٢٥٧؛ الأذكار للنووي، ص ٤٣.

لا يُضاف إليك بناء على أنه المخلوق.

والشر المخلوق لا يُضاف إلى الله مجرداً عن الخير [قط^(١)]، وإنما يُذكر على أحد وجوه ثلاثة: إما مع إضافته إلى المخلوق، كقوله: ﴿مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ [سورة الفلق: ٢]. وإما مع حذف الفاعل، كقول الجن: ﴿وَأَنَا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدُ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ [سورة الجن: ١٠].

ومنه في الفاتحة: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [سورة الفاتحة: ٧]، فذكر الإنعام مضافاً إليه، وذكر الغضب محذوفاً فاعله، وذكر الضلال مضافاً إلى العبد. وكذلك قوله: ﴿وَإِذَا مَرَضْتُ فَبُهِتَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ لِمِائِمَةٍ مِمَّنْ لَمْ صَدَّقْكُمْ فِي الْأَمْوَالِ الَّتِي كَفَيْتُمْ مِنْهَا نَفْسَ اللَّهِ لَمَّا كُنْتُمْ فِيهَا رَاغِبِينَ﴾ [سورة الشعراء: ٨٠].

وإما أن يدخل في العموم كقوله: ﴿خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [سورة الأنعام: ١٠٢]. ولهذا إذا ذكر باسمه الخاص قرن بالخير، كقوله في أسمائه الحسنی: الضار، النافع، المعطى، المانع، [الخافض، الرافع، المعز، المذل. فجمع^(٢) بين الاسمين لما فيه من العموم^(٣) والشمول الدال على وحدانيته، وأنه وحده يفعل جميع هذه الأشياء. ولهذا لا يُدعى بأحد الاسمين: كالضار والنافع، والخافض والرافع، بل يذكران جميعاً^(٤). ولهذا كان كل نعمة منه فضلاً، وكل نقمة منه عدلاً.

(١) قط: زيادة في (و).

(٢) و، م: فيجمع.

(٣) لما فيه من العموم: كذا في (ب) فقط. وفي سائر النسخ: لما في العموم..

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة، سحَاء الليل والنهار. أرايتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض فإنه لم يغيض ما فى يمينه؟ والقسط بيده الأخرى يخفض ويرفع»^(١) فالإحسان بيده اليمنى، والعدل بيده الأخرى. وكلتا يديه يمين مباركة.

كما [ثبت] فى الصحيح^(٢) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «المقسطون عند الله يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون فى أهليهم وماولوا»^(٣) ولبسط هذا موضع / آخر.

ص ٢١٨

والمقصود هنا أنه سبحانه إذا خلق ما يغيضه ويكرهه، لحكمة يحبها ويرضاها، فهو يريد لكل ما خلقه، وإن كان بعض مخلوقاته إنما خلقه لغيره، وهو يغيضه ولا يحبه.

وهذا الفرق بين المحبة والمشية هو مذهب السلف وأهل الحديث والفقهاء، وأكثر متكلمي أهل السنة، كالحنفية، والكرامية^(٤)،

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٣٩/١.

(٢) ن، م: كما فى الصحيح.

(٣) الحديث - مع اختلاف فى اللفظ - عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه فى:

مسلم ١٤٥٨/٣ (كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل...); سنن النسائي

١٩٥/٨ - ١٩٦ (كتاب آداب القضاة، باب فضل الحاكم العادل فى حكمه). وأول

الحديث فيهما: «إن المقسطين عند الله على منابر... الخ». والحديث أيضا فى: المسند

(ط. المعارف) ٢٤٩/٩ - ٢٥٠، ٢٥٤.

(٤) م: والمالكية.

والمتقدمين من الحنبلية والمالكية والشافعية، كما ذكر ذلك [أبو بكر]^(١) عبد العزيز في كتاب «المقنع»، وهو أحد قولَي الأشعري، وعليه اعتمد أبو الفرج بن الجوزي، ورجّحه على قول من قال: لا يحب الفساد للمؤمن، أو لا يحبه ديناً.

وذكر أبو المعالي أن هذا قول السلف، وأن أول من جعلهما^(٢) سواء من أهل الإثبات هو أبو الحسن.

والذين قالوا هذا من متأخري المالكية والشافعية والحنبلية، كآبي المعالي / والقاضي أبي يعلى وغيرهما، هم في ذلك تبع للأشعري.

وبهذا الفرق يظهر أن الإرادة نوعان: إرادة أن يخلق، وإرادة لما أمر به. [فأما الأمور به]^(٣) فهو مراد إرادة شرعية دينية، [متضمنة]^(٤) أنه يحب ما أمر به ويرضاه.

١٠٣ / ٣

وهذا معنى قولنا: يريد^(٥) من عبده، فهو يريد له كما يريد الأمر الناصح للمأمور المنصوح. يقول: هذا خير لك وأنفع [لك]^(٦)، وهو إذا فعله أحبه الله ورضيه، والمخلوقات مرادة إرادة خلقية كونية. وهذه الإرادة متضمنة لما وقع دون ما لم يقع، وقد يكون الشيء مراداً له غير محبوب، بل أرادته لإفضائه إلى وجود ما هو محبوب له، أو لكونه شرطاً في وجود ما هو محبوب له.

-
- (١) أبو بكر: ساقطة من (ن).
 (٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).
 (٣) ن، ر، و، ي: يريده.
 (٤) ن، م: وأول من جعل.
 (٥) متضمنة: ساقطة من (ن).
 (٦) لك: ساقطة من (ن)، (م).

فهذه الإرادة الخلقية هي المذكورة في قوله تعالى : ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [سورة الأنعام : ١٢٥].

وفي قوله : ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أُنصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ﴾ [سورة هود : ٣٤].

وفي قول المسلمين : ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن .

وفي قوله : ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا﴾ [سورة السجدة : ١٣] ، وأمثال ذلك .

والإرادة الأمرية هي المذكورة في قوله : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [سورة البقرة : ١٨٥].

وفي قوله : ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا * يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا﴾ [سورة النساء : ٢٧ ، ٢٨]. وفي قوله : ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾ [سورة المائدة : ٦] ، وأمثال ذلك .

وإذا قيل : الأمر هل يستلزم الإرادة ، أم يأمر بما لا يريد ؟

قيل : هو لا يستلزم الإرادة الأولى ، وهي ^(١) إرادة الخلق . فليس كل ما

أمر الله به أراد أن يخلقه ، وأن يجعل العبد المأمور فاعلا له .

والقدرية تنفي أن يريد ذلك ، لأنه عندهم لا يجعل أحداً فاعلا ، ولا

(١) وهي : كذا في (م) ، (ب) . وفي سائر النسخ : وهو .

يخلق فعل أحد .

وأما أهل السنة فعندهم هو الذي جعل الأبرار أبراراً، والمسلمين مسلمين . وعندهم من أمره وجعله فاعلاً للمأمور صار فاعلاً له، وإن لم يجعله فاعلاً [له] ^(١) لم يصر فاعلاً له ^(٢) . فأهل الإيمان والطاعة أراد منهم إيمانهم وطاعتهم أمراً وخلقاً، فأمرهم بذلك وأعانهم عليه، وجعلهم فاعلين لذلك ^(٣)، ولولا إعانتهم لهم على طاعته لما أطاعوه . وأهل الكفر والمعصية أمرهم ولم يجعلهم مطيعين، فلم يرد أن يخلق طاعتهم، لكنه أمرهم بها، وأرادها منهم : إرادة شرعية دينية، لكونها منفعة لهم ومصلحة إذا فعلوها، ولم يرد هو أن يخلقها لما في ذلك من الحكمة . وإذا كان يحبها بتقدير وجودها، فقد يكون ذلك مستلزماً لأمر يكرهه، أو لفوات ما هو أحب إليه منه، ودفعه أحب إليه من حصول ذلك المحبوب، فيكون ترك هذا المحبوب لدفع المكروه، أحب إليه من وجوده . كما أن وجود المكروه المستلزم لوجود المحبوب، يجعله مراداً لأجله، إذا كان محبته له أعظم من محبته لعدم المكروه الذي هو الوسيلة ^(٤) .

وليس كل من نصحته بقولك عليك أن تعينه على الفعل الذي أمرته به . فالأنبياء والصالحون دائماً ينصحون الناس ويأمرونهم، ويدلونهم على ما إذا فعلوه كان صلاحاً لهم، ولا يعاونونهم على أفعالهم . وقد يكونون قادرين، لكن مقتضى حكمتهم أن لا يفعلوا ذلك لأسباب متعددة .

(٢) له : ساقطة من (ب) .

(٤) و : وسيلة .

(١) له : ساقطة من (ن)، (م) .

(٣) ن، م : له .

والرب تعالى على كل شيء قدير، لكن ما من شيء إلا وله ضد
ينافيه، وله لازم لا بد منه، فيمتنع وجود الضدين معا، أو وجود الملزوم
بدون اللازم. كل من الضدين مقدور لله، والله قادر على أن يخلقه، لكن
بشرط عدم الآخر. فأما وجود الضدين معا فممتنع^(١) لذاته، فلا يلزم من
كونه قادرا على كل منهما وجود أحدهما مع الآخر.

والعباد قد لا يعلمون التنافي أو التلازم؛ فلا يكونون عالمين
بالامتناع، فيظنونه ممكن الوجود، مع حصول المحبوب المطلوب^(٢)
للرب. وفرق بين العلم بالإمكان [وعدم العلم بالامتناع، وإنما عندهم
عدم العلم بالامتناع، لا العلم بالإمكان]^(٣). والعدم لا فاعل له، فأتوا
من عدم / علمهم، وهو الجهل الذي هو أصل الكفر^(٤).

ظ ٢١٨

وهو سبحانه إذا اقتضت حكمته خلق شيء، فلا بد من خلق لوازمه
ونفى أضداده. فإذا قال القائل: لم لم يجعل^(٥) معه الضد المنافي؟ أو
لم وجد اللازم؟ كان لعدم علمه بالحقائق.

١٠٤ / ٣

وهذا مثل أن يقول القائل: هلا / خلق زيدا قبل أبيه؟
فيقال له: يمتنع أن يكون ابنه ويُخلق قبله، أو يُخلق حتى يخلق أبوه.
والناس تظهر لهم الحكمة في كثير من تفاصيل الأمور التي يتدبرونها،
كما تظهر لهم الحكمة في ملوحة ماء العين، وعضوبة ماء الفم، ومرارة

(١) م، ب: فيمتنع.
(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن). وفي (ب)، (ح): وإنما عندهم عدم العلم بامتناع العلم
بالإمكان، وهو تحريف.
(٣) م، ب: فيمتنع.
(٤) ر: أصل للكفر.
(٥) ح، ر، ي: تجعل.

ماء الأذن، وملوحة ماء البحر. وذلك يدلهم على الحكمة فيما لم يعلموا حكمته؛ فإن من رأى إنسانا بارعاً في النحو أو الطب أو الحساب أو الفقه، وعلم أنه أعلم منه بذلك، إذا أشكل عليه بعض كلامه فلم يفهمه، سلّم ذلك إليه.

فرب العالمين الذي بهرت العقول حكمته ورحمته، الذي أحاط بكل شيء علماً، وأحصى كل شيء عدداً، وهو أرحم الراحمين، وأحكم الحاكمين، وأرحم بعباده من الوالدة بولدها، كيف لا يجب على العبد أن يسلم ما جهله^(١) من حكمته إلى ما علمه منها!؟

وهذه الأمور مبسوسة في غير هذا الموضوع. والمقصود هنا التنبيه على المختلفين في الكتاب، الذين يُردّ كل منهم قول الآخر، وفي كلام كل منهم حق وباطل. وقد ذكرنا مثالين: مثلاً في الأسماء والأحكام والوعد والوعيد، ومثلاً في الشرع والقدر.

ونذكر مثلاً ثالثاً في القرآن؛ فإن الأئمة والسلف اتفقوا على أن القرآن كلام الله غير مخلوق، بل هو الذي تكلم به بقدرته ومشيتته، لم يقل أحد منهم: إنه مخلوق، ولا إنه قديم.

وصار المختلفون بعدهم على قولين: قوم^(٢) يقولون: هو مخلوق خلقه [الله] في غيره^(٣)، والله لا يقوم به كلام. ويقولون: الكلام صفة فعل لا صفة ذات. ومرادهم بالفعل ما كان منفصلاً عن الفاعل غير قائم به، وهذا لا يعقل أصلاً، ولا يُعرف متكلم لا يقوم به كلامه.

(٢) ب: فقوم.

(١) ن، م: ما جهل.

(٣) ن، م، و: خلقه في غيره.

وقوم يقولون بل هو قديم لم ير فائما بالذات أزلا وأبدا، لا يتكلم
لا بقدرته ولا مشيئته. ولم ير بداؤه لموسى أزليا وكذلك قوله:
يا إبراهيم، ياموسى، يا عيسى

ثم صار هؤلاء حزبيين حزبا عرفوا أن ما كان قديما لم يزل يمتنع أن
يكون حروفا، أو حروفا وأصواتا فإن الحروف متعاقبة: الباء قبل السين،
والصوت لا يبقى، بل يكون شيئا بعد شيء، كالحركة. فيمتنع أن يكون
الصوت الذى سمعه موسى قديما لم يزل ولا يزال. فقالوا: كلامه معنى
واحد قائم بذاته هو الأمر بكل مأمور، والنهى عن كل منهى عنه، والخبر
بكل ما أخبر به. إن عُبِّرَ عنه بالعربية كان قرآنا، وإن عُبِّرَ عنه بالعبرانية^(١)
كان تورا، وإن عُبِّرَ عنه بالسريانية^(٢) كان إنجيلا، وأن ذلك المعنى هو
أمر بكل ما أمر به، وهو نهى عن كل ما نهى عنه، وهو خبر بكل ما أخبر
به. وكونه أمرا ونهيا وخبرا صفات له إضافية، مثل قولنا: زيد أب وعم
وخال، ليست أنواعا له. ولا ينقسم الكلام إلى هذا وهذا.

قالوا: والله لم يتكلم بالقرآن العربى، ولا بالتوراة العبرانية^(٣)، ولا
بالإنجيل السريانية، ولا سمع موسى ولا غيره منه بأذنه صوتا. ولكن
القرآن العربى خلقه الله فى غيره، أو أحدثه جبريل أو محمد، ليعبر به
عما يراد إفهامه من ذلك المعنى^(٤) الواحد.

(١) ن، و، ي. بالعربية

(٢) م بالإسرائيلية؛ و بالعربية. وكلاهما تحريف

(٣) ن، و، ي. بالعربية

(٤) المعنى ساقطة من (ح). (ر). (ى)

فقال لهم جمهور الناس: هذا القول مخالف لصريح المعقول وصحيح المنقول؛ فإننا نعلم بالاضطرار أن معنى آية الكرسي ليس هو معنى آية الدين، ولا معنى: قل هو الله أحد هو معنى: تبت يدا أبي لهب. وقد عرّب الناس التوراة فوجدوا فيها معاني ليست هي المعاني التي في القرآن. ونحن نعلم قطعاً أن المعاني التي أخبر الله بها في القرآن في قصة بدر وأحد والخندق ونحو ذلك، لم ينزلها الله على موسى ابن عمران، كما لم ينزل على محمد تحريم السبت، ولا الأمر بقتال عبّاد العجل، فكيف يكون كل كلام الله معنى واحداً^(١)؟!

ونحن نعلم بالاضطرار أن الكلام معانيه وحروفه تنقسم إلى خبر وإنشاء. والإنشاء منه الطلب، والطلب ينقسم إلى أمر ونهى. وحقيقة الطلب غير حقيقة الخبر. فكيف لا تكون هذه أقسام الكلام وأنواعه، بل هو موصوف بها كلها؟!

«وأيضاً فالله تعالى يخبر أنه [لما]^(٢) أتى موسى الشجرة ناداه، فناداه في ذلك الوقت، لم يناده في الأزل. وكذلك قال: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ [سورة الأعراف: ١١]. وقال: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [سورة آل عمران: ٥٩].

وقال: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ﴾ [سورة البقرة: ٣٠] إلى مواضع كثيرة من

(١) ن: بمعنى واحد.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٢) لما: ساقطة من (ن).

القرآن تبين أنه / تكلم بالكلام المذكور في ذلك الوقت، فكيف يكون أزليا
أبديا، مازال ولا يزال؟ وكيف يكون لم يزل ولا يزال قائلا: ﴿يَأْتُوا حَبِطًا
بِسَلَامٍ مِّنَّا﴾ [سورة هود: ٤٨]، ﴿يَا عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ كَرِّمْنَاكَ فِي الْوَحْيِ وَرَفَعْنَاكَ عَلَى الْغَنَمِ وَجَعَلْنَا لَكَ آيَاتٍ مِّنَّا
آلَ عِمْرَانَ: ٥٥﴾، ياموسى: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا﴾ [سورة طه: ١٤]،
﴿يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُ * قُمْ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [سورة المزمل، آية ١، ٢].

وقال هؤلاء: هذا القرآن العربى ليس هو كلام الله. وقال هؤلاء: كلام
الله لا يتعدد ولا يتبعض.

فقال لهم الناس: موسى لما كلمه الله أفهمه كلامه كله أو بعضه؟ إن
قلتم: كله؛ فقد صار موسى يعلم علم الله. وإن قلتم: بعضه؛ فقد
تبعض، وهو عندكم واحد لا يتبعض.

وكذلك هذا القرآن العربى هو عندكم ليس كلام الله، ولكنه عبارة
عنه. أفهو عبارة عن كله؟ فهذا ممتنع. أم عن بعضه؟ فهذا ممتنع أيضا،
إلى كلام آخر يطول ذكره هنا.

وقال الحزب الثانى لما رأوا فساد هذا القول: بل نقول: إن القرآن
قديم، وإنه حروف، أو حروف وأصوات، وإن هذا القرآن العربى كلام
الله، كما دل على ذلك القرآن والسنة وإجماع المسلمين.

وفى القرآن مواضع كثيرة تبين أن هذا المنزّل هو القرآن، وهو كلام
الله، وأنه عربى.

وأخذوا يشنعون على أولئك إنكارهم^(١) أن يكون هذا كلام الله؛ فإن

(١) ن، م، ب: بإنكارهم.

أولئك أثبتوا قرآنيين: قرآنا قديما، وقرآنا مخلوقا. فأخذ هؤلاء يشنعون على أولئك بإثبات قرآنيين.

فقال لهم أولئك: فأنتم إذا جعلتم القرآن العربي - وهو قديم - كلام الله، لزم أن يكون مخلوقا، وكنتم موافقين للمعتزلة؛ فإن قولكم: إن القرآن العربي قديم، ممتنع في صرائح العقول. ولم يقل ذلك أحد من السلف. ونحن وجميع الطوائف ننكر عليكم هذا القول، ونقول: إنكم ابتدعتموه وخالفتم به المعقول والمنقول. وإلا فكيف تكون السين المعيّنة المسبوقة بالباء المعيّنة قديمة أزلية^(١)، وتكون الحروف المتعاقبة قديمة، والصوت^(٢) الذي كان في هذا الوقت قديما؟

ولم يقل هذا أحد من الأئمة الأربعة ولا غيرهم، وإن كان بعض المتأخرين من أصحاب مالك والشافعي وأحمد يقولونه، ويقول ابن سالم وأصحابه^(٣)، وطائفة من أهل الكلام والحديث؛ فليس في هؤلاء أحد من السلف. وإن كان الشهرستاني ذكر في «نهاية الإقدام» أن هذا قول السلف والحنابلة، فليس هو قول السلف، ولا قول أحمد بن حنبل، ولا أصحابه القدماء، ولا جمهورهم.

فصار كثير من هؤلاء الموافقين للسالمية، وأولئك الموافقين للكُلابية، بينهم منازعات ومخاصمات، بل وفتن. وأصل ذلك قولهم جميعا: إن

(١) ن: قديمة وأزلية.

(٢) و، ر، ي: أو الصوت.

(٣) سبق الكلام عن السالمية ١٥٦/١.

القرآن قديم . وهى أيضا بدعة لم يقلها أحد من السلف . وإنما السلف كانوا يقولون : القرآن كلام الله غير مخلوق ، منه بدأ وإليه يعود^(١) . وكان قولهم أولاً : إنه كلام الله ، كافياً^(٢) عندهم . فإن ما كان كلاماً لمتكلم لا يجوز أن يكون منفصلاً عنه ؛ فإن هذا مخالف للمعقول والمنقول فى الكلام . وفى جميع الصفات يمتنع أن يوصف الموصوف بصفة لا تكون قط قائمة به ، بل لا تكون إلا بائنه عنه .

وما يزعمه الجهمية والمعتزلة من أن كلامه وإرادته ، ومحبه وكراهته ، ورضاه وغضبه ، وغير ذلك - كل ذلك مخلوقات له منفصلة عنه ؛ هو مما أنكره السلف عليهم وجمهور الخلف . بل قالوا : إن هذا من الكفر الذى يتضمن تكذيب الرسول^(٣) ، وجحود ما يستحقه الله من صفاته .

وكلام السلف فى رد هذا القول ، بل^(٤) وإطلاق الكفر عليه ، كثير منتشر . وكذلك لم يقل السلف : [إن]^(٥) غضبه على فرعون وقومه قديم ، ولا أن فرحه بتوبة التائب قديم .

وكذلك سائر ما وصف به نفسه من الجزاء لعباده على الطاعة والمعصية ، من رضاه وغضبه ، لم يقل أحد منهم : إنه قديم ؛ فإن الجزاء لا يكون قبل العمل .

(١) فى هامش (ر) ، (ى) كتب ما يلى : وقال الإمام أحمد : بدأ منه تنزيلاً ، ويعود إليه حكماً .

(٢) كافياً : كذا فى (ب) فقط ، وهو الصواب . وفى سائر النسخ : كاف .

(٣) و : الرسل .

(٤) بل : ساقطة من (ح) ، (ر) ، (ب) .

(٥) إن : زيادة فى (ب) فقط .

والقرآن صريح بأن أعمالهم كانت سبباً لذلك كقوله: ﴿فَلَمَّا آسَفُونَا
 انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ [سورة الزخرف: ٥٥] وقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ
 وَكَرَهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [سورة محمد: ٢٨]، وقوله: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ
 تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [سورة آل عمران: ٣١]، وأمثال ذلك.

بل قد ثبت في الصحيحين^(١) من حديث الشفاعة أن كلاً من الرسل
 يقول: «إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب
 بعده مثله»^(٢).

وفي الصحيحين عن زيد بن خالد قال صلى بنا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم صلاة الصبح في إثر سماء كانت من / الليل، فلما انفتل من
 ١٠٦ / ٣
 صلاته قال^(٣): «أتدرون ماذا قال ربكم الليلة؟» قلنا: الله ورسوله أعلم.
 قال: «فإنه قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي. فمن قال: مُطِرْنَا
 بفضل الله ورحمته، فهو مؤمن بي كافر بالكوكب. ومن قال: مُطِرْنَا بِتَوَّءٍ
 كذا وكذا، فهو كافر بي مؤمن بالكوكب»^(٤).

(١) ن، م: بل وفي الصحيحين.

(٢) سبق الكلام على حديث الشفاعة فيما مضى ٤٠١/٢ - ٤٠٢.

(٣) و: خطبتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على إثر سماء كانت من الليل فقال..

(٤) الحديث - مع اختلاف يسير في الألفاظ - عن زيد بن خالد الجهني رضى الله عنه في:

البخارى ١٦٥/١ (كتاب الأذان، باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم)؛ مسلم

١/٨٣ - ٨٤ (كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء)؛ سنن أبي داود ٤/٢١

(كتاب الطب، باب في النجوم)؛ الموطأ ١/١٩٢ (كتاب الاستسقاء، باب الاستمطار

بالنجوم).

وفي الصحيح^(١) عنه صلى الله عليه وسلم : يقول الله تعالى : «ولا يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه»^(٢).

وفي القرآن والحديث من هذا ما يطول ذكره . وقد بسطنا هذا في كتاب «درء^(٣) تعارض العقل والنقل» وغيره .

وقد أخبر الله تعالى في القرآن بندائه لعباده في أكثر من / عشرة ظ ٢١٩ مواضع . والنداء لا يكون إلا صوتا باتفاق أهل اللغة وسائر الناس . والله أخبر أنه نادى موسى حين جاء الشجرة ، فقال : ﴿فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة النمل : ٨] ، ﴿فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ يَا مُوسَى * إِنِّي أَنَا رَبُّكَ﴾ [سورة طه : ١١ ، ١٢] ﴿فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ﴾ [سورة القصص : ٣٠] ، ﴿وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى أَنْ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة الشعراء : ١٠] ، ﴿وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ﴾ [سورة مريم : ٥٢] ، ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى * إِذْ نَادَاهُ رَبُّهُ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [سورة النازعات : ١٥ ، ١٦] ، ﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا﴾ [سورة القصص : ٤٦] ، ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [سورة القصص : ٦٢ ، ٧٤] ،

(١) ب (فقط) : وفي الصحيحين .

(٢) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في : البخارى ١٠٥/٨ (كتاب الرقاق ، باب التواضع) وأوله فيه : «إن الله قال : من عادى لى وليا فقد آذنته بالحرب ، وما تقرب إلى عبدى بشيء أحب إلى مما افترضت عليه ، وما يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل . . . الحديث . وهو عن عائشة رضى الله عنها في : المسند (ط . الحلبي) ٢٥٦/٦ .

(٣) ن ، م : وقد بسطناه في درء . . . ؛ و : وهذا مبسوط في غير هذا الموضع .

[في موضعين] ^(١) ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [سورة القصص: ٦٥]، ﴿وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا﴾ [سورة الأعراف: ٢٢].

فمن قال: إنه لم يزل مناديا من الأزل إلى الأبد؛ فقد خالف القرآن والعقل. ومن قال: إنه بنفسه ^(٢) لم يناد، ولكن خلق نداء في شجرة أو غيرها؛ لزم أن تكون الشجرة هي القائلة: إني أنا الله. وليس هذا كقول الناس: نادى الأمير، إذ أمر مناديا. فإن المنادى عن الأمير يقول: أمر الأمير بكذا، ورسم السلطان بكذا. لا يقول: أنا أمرتكم. ولو قال ذلك لأهانته الناس. والمنادى قال لموسى: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي﴾ [سورة طه: ١٤] ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة القصص: ٣٠]. وهذا لا يجوز أن يقوله مَلَكٌ إلا إذا بلغه عن الله، كما نقرأ نحن القرآن. والملك إذا أمره الله بالنداء قال. كما [ثبت] في الصحيح ^(٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا أحب الله عبداً نادى جبريل: إني أحب فلانا فأحبه، ثم ينادى جبريل في السماء: إن الله يحب فلانا فأحبه» ^(٤). فجبريل إذا

(١) في موضعين: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ر، ح، ي، و: نفسه.

(٣) ن، م: كما في الصحيح.

(٤) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخارى ١١١/٤ (كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة) وبقية الحديث: «... فأحبه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض». والحديث أيضا في: البخارى ١٤/٨ (كتاب الأدب، باب المَقَّةُ من الله تعالى)، ١٤٢/٩ (كتاب التوحيد، باب كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة)؛ مسلم ٢٠٣٠/٤ (كتاب البر والصلة والآداب، باب إذا أحب الله عبدا حبه إلى عباده)؛ سنن الترمذى ٣٧٨/٤ (كتاب تفسير القرآن، سورة مريم)؛ المسند (ط. المعارف) ٤٨/١٤، ٢٠٩/١٦، ٨١/١٨ - ٨٢، (ط. الحلبي) ٥١٤/٢.

نادى فى السماء قال: إن الله يحب فلانا فأحبوه، والله إذا نادى جبريل يقول: يا جبريل إني أحب فلانا.

ولهذا لما نادى الملائكة زكريا قال تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى﴾ [سورة آل عمران: ٣٩]، وقال: ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٤٢].

ولا يجوز قط لمخلوق أن يقول: إني أنا الله رب العالمين، ولا يقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له؟ والله تعالى إذا خلق صفة فى محل، كان المحل متصفاً بها. فإذا خلق فى محل علماً أو قدرة أو حياة أو حركة أو لونا أو سمعاً أو بصراً - كان ذلك المحل هو العالم به، القادر، المتحرك، الحى، المتلون، السميع، البصير؛ فإن الرب لا يتصف بما يخلقه فى مخلوقاته، وإنما يتصف بصفاته القائمة به، بل كل موصوف لا يوصف إلا بما يقوم به، لا بما يقوم بغيره ولم يقم به.

فلو كان النداء مخلوقاً فى الشجرة، لكانت هى القائلة: إني أنا الله. وإذا كان ما خلقه الرب^(١) فى غيره كلاماً له، وليس له كلام إلا ما خلقه، لزم أن يكون إنطاقه لأعضاء الإنسان يوم القيامة كلاماً له، وتسبيح الحصى كلاماً له، وتسليم الحجر على الرسول كلاماً له. بل يلزم أن يكون كل كلام فى الوجود كلامه، لأنه قد ثبت أنه خالق كل شىء.

(١) ن: الله.

وهكذا طرد قول الحلولية الاتحادية، كابن عربي؛ فإنه قال:

وكل كلام فى الوجود كلامه سواء علينا نشره ونظامه^(١)

ولهذا قال سليمان بن داود الهاشمى^(٢): من قال إن قوله: ﴿إِنِّى أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِى﴾ [سورة طه: ١٤] مخلوق، فقوله من جنس قول فرعون الذى قال: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [سورة النازعات: ٤٤٢]؛ فإن هذا مخلوق وهذا مخلوق. يقول: إن هذا يوجب أن يكون ما خلق فيه هذا القول هو القائل له، كما كان فرعون هو القائل لما قام به.

قالوا: / وقولهم: إن الكلام صفة فعل، فيه تلبيس.

١٠٧ / ٣

فيقال لهم: أتريدون به أنه مفعول منفصل عن المتكلم؟ أم تريدون به أنه قائم به؟^(٣)

فإن قلتم بالأول فهو باطل؛ فلا يعرف قط متكلم بكلام، وكلامه مستلزم كونه منفصلا عنه. والفعل أيضا لا بد أن يكون قائما بالفاعل، كما قال السلف والأكثرون، وإنما المفعول هو الذى يكون باثنا عنه.

(١) البيت لابن عربي، وقد ذكره فى «الفتوحات المكية» (ط. دار الكتب العربية الكبرى، القاهرة، ١٣٢٩) ١٤١/٤ ونصه هناك:

ألا كل قول فى الوجود كلامه .. سواء علينا نشره ونظامه

والبيت الذى يتلوه:

يعم به أسمع كل مكنون .. فمنه إليه بدوّه وختامه

(٢) سليمان بن داود بن داود بن على الهاشمى، أبو أيوب. روى عن الشافعى وابن عيينة وروى عنه البخارى فى كتاب «خلق الأفعال» وأبو حاتم وأحمد بن حنبل وغيرهم، ثقة صدوق، توفى ببغداد سنة ٢١٩ (وقيل ٢٢٠). انظر ترجمته فى: تهذيب التهذيب

١٨٧/٤ - ١٨٨؛ شذرات الذهب ٤٥/٢؛ العبر ٣٧٦-٣٧٧.

(٣) ن: إنه متكلم قائم به؛ م، ر: إنه قائم.

والمخلوق المنفصل عن الرب ليس هو خلقه إياه، بل خلقه
للسموات^(١) والأرض ليس هو نفس السموات والأرض. والذين قالوا:
الخلق هو المخلوق، فرّوا من أمور ظنّوها محذورة، وكان ما فرّوا إليه شراً
مما فرّوا منه؛ فإنهم قالوا: لو كان الخلق غير المخلوق لكان إما قديماً
وإما حادثاً، فإن كان قديماً لزم قدم المخلوق، وإن كان حادثاً فلا بد له
من خلق آخر، فيلزم التسلسل.

فقال لهم الناس: بل هذا منقوض على أصلكم^(٢)؛ فإنكم تقولون:
إنه يريد بإرادة قديمة، والمرادات كلها حادثة. فإن كان هذا جائزاً فلماذا
لا يجوز أن يكون الخلق قديماً والمخلوق حادثاً؟ وإن كان هذا / غير
جائز، بل الإرادة تقارن المراد، لزم جواز قيام الحوادث به. وحينئذ
فيجوز أن يقوم به خلق مقارن للمخلوق. فلزم فساد قولكم على
التقديرين.

وكذلك إذا قيل: إن الخلق حادث. فلم قلت: إنه محتاج إلى خلق
آخر. فإنكم تقولون: المخلوقات كلها حادثة، ولا تحتاج إلى خلق
حادث. فلم لا يجوز أن تكون مخلوقة بخلق حادث؟ وهو لا يحتاج إلى
خلق آخر.

ومعلوم أن حدوثها بخلق حادث أقرب إلى العقول من حدوثها كلها
بلا خلق أصلاً. فإن كان كل حادث يفتقر إلى خلق بطل قولكم، وإن

(١) ح، ب: السموات.

(٢) ن: فيقال لهم: بل هذا منصوص على أصلكم؛ م: فيقال لهم: خالفهم الناس: بل...

كان فيها ما لا يفتقر إلى خلق، جاز أن يكون الخلق نفسه لا يفتقر إلى خلق آخر.

وهذه المواضيع مبسطة في غير هذا الموضوع. والمقصود التمثيل بكلام المختلفين في الكتاب، الذين في قول كل واحد منهم حق وباطل، وأن الصواب ما دلّ عليه الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان.

والناس لهم في طلب العلم والدين طريقان مبتدعان وطريق شرعى. فالطريق الشرعى هو النظر فيما جاء به الرسول، والاستدلال بأدلته، والعمل بموجبها. فلا بد من علم بما جاء به^(١) وعمل به، لا يكفى أحدهما.

وهذا الطريق متضمن للأدلة العقلية والبراهين اليقينية؛ فإن الرسول بين بالبراهين العقلية ما يتوقف السمع عليه. والرسول بينوا للناس العقليات التي يحتاجون إليها، كما ضرب الله في القرآن من كل مثل. وهذا هو الصراط المستقيم، الذي أمر الله عباده أن يسألوه هدايته.

وأما الطريقان المبتدعان: فأحدهما: طريق أهل الكلام البدعى والرأى البدعى؛ فإن هذا فيه باطل كثير، وكثير من أهله يفرطون فيما أمر الله به ورسوله من الأعمال، فيبقى هؤلاء في فساد علم وفساد عمل. وهؤلاء منحرفون إلى اليهودية الباطلة.

والثانى: طريق أهل الرياضة والتصوف والعبادة البدعية. وهؤلاء

(١) ح: من علم ما جاء به.

منحرفون إلى النصرانية الباطلة. فإن هؤلاء يقولون: إذا صفى الإنسان نفسه على الوجه الذى يذكره، فاضت عليه العلوم بلا تعلم. وكثير من هؤلاء تكون عبادته^(١) مبتدعة، بل مخالفة لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، فييقون^(٢) فى فساد من جهة العمل، وفساد من نقص العلم، حيث لم يعرفوا ما جاء به الرسول، وكثيرا ما يقع من^(٣) هؤلاء وهؤلاء، وتقذح كل طائفة فى الأخرى، ويتحل كل منهم أتباع الرسول.

والرسول ليس ما جاء به موافقا لما قال هؤلاء ولا هؤلاء: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٦٧] وما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه على طريقة أهل البدع من أهل الكلام والرأى، ولا على طريقة أهل البدع من أهل العبادة والتصوف، بل كان على ما بعثه الله من الكتاب والحكمة.

الرد على أهل
النظر وأهل
الرياضة

وكثير من أهل النظر يزعمون أنه بمجرد النظر يحصل العلم، بلا عبادة ولا دين ولا تزكية للنفس. وكثير من أهل الإرادة يزعمون أن طريق الرياضة بمجرد تحصيل المعارف^(٤)، بلا تعلم ولا نظر ولا تدبر للقرآن والحديث.

(١) ح، ب، ر: عباداته.

(٢) ح، ب: فيقعون.

(٣) من: كذا فى (و) فقط. وفى سائر النسخ: بين.

(٤) ن، م: طريق الرياضة المجردة تحصيل المعارف، و: طريق الرياضة بمجرد تحصيل

المعارف؛ ح، ب: طريق الرياضة بمجرد تحصيل المعارف..

وكلا الفريقين غالط . بل لتزكية النفس والعمل بالعلم وتقوى الله تأثير عظيم في حصول العلم . لكن مجرد العمل / لا يفيد ذلك إلا بنظر وتدبر وفهم لما بَعَثَ اللهُ به الرسول . ولو تعبد الإنسان ما عسى أن يتعبد ، لم يعرف ما خصَّ اللهُ به محمداً صلى اللهُ عليه وسلم ، إن لم يعرف ذلك من جهته .

وكذلك لو نظر واستدل ماذا عسى أن ينظر لم يحصل له المطلوب إلا بالتعلم من جهته . ولا يحصل التعلم المطابق^(١) النافع إلا مع العمل به . وإلا فقد قال اللهُ تعالى : ﴿ فَلَمَّا رَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ [سورة الصف : ٥] . وقال : ﴿ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ * وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾ [سورة الأنعام : ١٠٩ ، ١١٠] . وقال تعالى : ﴿ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾ [سورة النساء : ١٥٥] . وقال تعالى : ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [سورة المطففين : ١٤] .

وقال : ﴿ أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرْتُونَ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ أَهْلِهَا أَنْ لَوْ نَشَاءُ أَصْبَأْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَنَطْبَعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴾ [سورة الأعراف : ١٠٠] .

وقال : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَبَتُّبًا * وَإِذَا لَا تَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا * وَلَهْدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ [سورة النساء : ٦٦ - ٦٨] .

(١) ح ، ب : اللائق .

وقال: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [سورة المائدة: ١٥، ١٦].

وقال: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [سورة آل عمران:

[١٣٨].

وقال: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [سورة البقرة: ٢].

وكذلك لو جاع وسهر وخلا وصمت وفعل ماذا عسى أن يفعل لا يكون مهتديا إن لم يتعبد بالعبادات الشرعية، وإن لم يتلق علم الغيب من جهة الرسول.

قال تعالى لأفضل الخلق / ، الذي كان أزكى الناس نفساً وأكملهم عقلاً قبل الوحي: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ [سورة الشورى: ٥٢].

وقال: ﴿قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي وَإِنِ اهْتَدَيْتُ فَبِمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ رَبِّي إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ﴾ [سورة سبأ: ٥٠].

وقال: ﴿فَإِنَّمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ * وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا * قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتْهَا كَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَىٰ﴾ [سورة طه: ١٢٣ - ١٢٦].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَسْ عَن ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ

قَرِينٌ ﴿سورة الزخرف: ٣٦﴾. أى عن الذكر الذى أنزلته. قال المفسرون: يعيش عنه فلا يلتفت إلى كلامه ولا يخاف عقابه.

ومنه قوله: ﴿وَهَذَا ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ﴾ [سورة الأنبياء: ٥٠]، وقوله: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ﴾ [سورة الأنبياء: ٢] وشاهده فى الآية الأخرى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي﴾ [سورة طه: ١٢٤] ثم قال: ﴿كَذَلِكَ أُتْنَا فَنَسِيْتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى﴾ [سورة طه: ١٢٦] فكل من عشا عن القرآن فإنه يُقَيِّضُ له شيطان يضلّه، ولو تعبد بما تعبد.

«يعش» روى عن ابن عباس: «يعمى». وكذلك قال عطاء وابن زيد ابن أسلم، وكذلك أبو عبيدة قال: «تُظْلِمُ عينه»^(١). واختاره ابن قتيبة ورجحه على قول من قال: «يعرض». والعشا ضعف فى البصر. ولهذا قيل فيه يَعْشُ. وقالت طائفة: يعرض، وهو رواية الضحاك عن ابن عباس، وقاله قتادة، واختاره الفراء والزجاج^(٢). وهذا صحيح من جهة المعنى؛ فإن قوله: «يعش» ضَمَّنَ معنى «يعرض» ولهذا عُدِّي بحرف الجار^(٣) «عن» كما يُقال: أنت أعمى عن محاسن فلان، إذا أعرضت فلم تنظر إليها. فقوله «يعش» أى يكن^(٤) أعشى عنها^(٥)، وهو دون العمى^(٦)، فلم ينظر إليها إلا نظراً ضعيفاً.

(١) ن، ر: عينه.

(٢) انظر «زاد المسير» لابن الجوزى ٣١٤/٧ - ٣١٥.

(٣) ب (فقط): الجر.

(٤) يكن: كذا فى (ب) فقط. وفى سائر النسخ: يكون.

(٥) ح: منها. (٦) العمى: كذا فى (ح)، (ب). وفى سائر النسخ: الأعمى.

وهذا حال أهل الضلال الذين لم ينتفعوا بالقرآن؛ فإنهم لا ينظرون فيه كما ينظرون في كلام سلفهم، لأنهم يحسبون أنه لا يحصل المقصود، وهم الذين عشوا عنه فقيضت لهم الشياطين، تقترن بهم وتصدهم عن السبيل، وهم يحسبون أنهم مهتدون.

ولهذا لا تجد في كلام من لم يتبع الكتاب والسنة بيان الحق علماً وعملاً أبداً، لكثرة ما في كلامه من وساوس الشياطين^(١).

وحدثني غير مرة رجل، وكان من أهل الفضل والذكاء والمعرفة والدين، أنه كان قد قرأ على شخص سمّاه لي، وهو من أكابر أهل الكلام والنظر، دروساً من «المحصّل» لابن الخطيب، وأشياء من «إشارات» ابن سينا. قال: فرأيت حالي قد تغير. وكان له نور وهدى، ورؤيت له منامات سيئة، فرآه صاحب النسخة بحال سيئة، فقصّ عليه الرؤيا، فقال: هي من كتابك.

وإشارات ابن سينا يعرف جمهور / المسلمين الذين يعرفون دين الإسلام أن فيها إلحاداً كثيراً، بخلاف «المحصّل» يظن كثير من الناس أن فيه بحوثاً تحصّل المقصود.

قال فكتبت عليه:

محصّل في أصول الدين حاصله .: من بعد تحصّيله أصل بلا دين أصل الضلالات والشك المبين فما .: فيه فأكثره وحى الشياطين قلت: وقد سئلت أن أكتب على «المحصّل» ما يعرف به الحق فيما

(١) ح، ب: الشيطان.

ذكره، فكتبت من ذلك ما ليس هذا موضعه^(١). وكذلك تكلمت على ما في «الإشارات» في مواضع أخر^(٢).

والمقصود هنا التنبيه على الجمل، فما^(٣) في «المحصّل» وسائر كتب الكلام المختلف أهله: كتب^(٤) الرازي وأمثاله من الكُلابية ومن حذا حذوهم، وكتب المعتزلة والشيعة والفلاسفة ونحو هؤلاء، لا يوجد فيها ما بعث الله به رسله في أصول الدين، بل يوجد فيها حق ملبوس بباطل.

ويكفيك نفس مسألة خلق الرب مخلوقاته لا تجد فيها إلا قول القدرية والجهمية والدهرية: إما العلة التي تثبتها الفلاسفة الدهرية، أو القادر الذي تثبته المعتزلة والجهمية. ثم إن كان من الكُلابية أثبت تلك الإرادة الكُلابية^(٥). ومن عرف حقائق هذه الأقوال تبين له أنها مع مخالفتها للكتاب والسنة وإجماع السلف مخالفة لصرائح العقول^(٦).

وكذلك قولهم في النبوات. فالمتفلسفة تثبت النبوة على أصلهم

(١) ذكر ابن عبد الهادي في «العقود الدرية» ص ٣٧: «وله كتاب شرح أول المحصل، مجلد». وذكره ابن القيم في «أسماء مؤلفات ابن تيمية» ص ١٩. والمقصود كتاب «محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين» للرازي.

(٢) قال ابن تيمية في كتاب «الصفدية» ٢/٢٨١: «كما قد كتبنا بعض كلام النظار في ذلك في غير هذا الموضع، في الكلام «المحصّل» وعلى «منطق الإشارات» وعلى «المنطق اليوناني»: مصنف كبير ومصنف مختصر، وغير ذلك».

(٣) ن، م: كما.

(٤) ح، ب: وكتب؛ ر: ككتب.

(٥) ح، ب: ثم إن كان من الكلابية من أثبت تلك الإيرادات الكلية؛ ر: ثم إن كان من الكلابية من أثبت تلك الإرادة الكلية.

(٦) ح، ب: لصريح المعقول.

الفاسد: أنها قوة قدسية تختص بها بعض النفوس^(١)، لكونها أقوى نيلا للعلم، وأقوى تأثيراً في العالم، وأقوى تخيلاً لما تعقله^(٢) في صور متخيلة وأصوات متخيلة. وهذه الثلاثة هي عندهم خاصة النبي، ومن اتصف بها فهو نبي: القوة القدسية العلمية، والتأثير في الهيولى، وما يتخيله في نفسه من أصوات هي كلام الله، ومن صور هي عندهم ملائكة [الله]^(٣).

ومعلوم عند من اعتبر العالم أن هذا القدر يوجد لكثير من آحاد الناس، / وأكثر الناس لهم نصيب من هذه الثلاثة. ولهذا طمع كثير من هؤلاء ص ٢٢١
في أن يصير نبياً. ولهذا قال هؤلاء: إن النبوة مكتسبة. وإنما قالوا هذا لأنهم لم يثبتوا لله علماً بالجزئيات، ولا قدرة ولا كلاماً يتكلم به تنزل به ملائكته^(٤).

ثم إن الجهمية والمعتزلة يردون عليهم تارة رداً مقارباً، وتارة رداً ضعيفاً، لكونهم جعلوا صانع العالم يرجح أحد المتماثلين بلا مرجح، وجعلوا القادر المختار يرجح بلا مرجح. وزعم أكثرهم^(٥) أنه مع وجود القدرة والداعى التام لا يجب وجود الفعل، ففرعوا من الموجب بالذات. ولفظ الموجب بالذات مجمل، فالذى ادّعت المتفلسفة باطل؛

(١) ح، ب: يختص بها بعض الناس.

(٢) ب (فقط): يعقله.

(٣) ن، ب: هي عندهم ملائكة؛ ح، ي: عندهم هي ملائكة الله؛ ر: هي عندهم هي ملائكة الله؛ و: هي ملائكة الله.

(٤) ب: ينزل به ملائكته؛ و: ينزل ملائكة.

(٥) ن: بعضهم.

(٦) ن، م، ب: فرعوا.

فإنهم أثبتوا موجبا بذات مجردة عن الصفات يستلزم مفعولاته، حتى لا يتأخر عنه شيء. وأثبتوا له من الوحدة ما يضمنونه نفى صفاته وأفعاله القائمة به. وقالوا: الواحد لا يصدر عنه إلا واحد. والواحد الذي ادعوه لا حقيقة له إلا في الأذهان لا في الأعيان.

والكلام على مذاهبهم وإبطالها مبسوط في موضع آخر. وقد بينا أنهم أكثر الناس تناقضا واضطرابا، وأن دعواهم أنه علة موجبة للمعلول^(١) أزلأ وأبدا فاسدة من وجوه كثيرة.

وأما إذا قيل: هو موجب بالذات بمعنى أنه يوجب بمشيئته وقدرته ما يريد أن يفعله؛ فهذا هو الفاعل بقدرته ومشيئته، فتسمية المسمى له موجبا بذاته نزاع لفظي.

وأكثر الجهمية والقدرية لا يقولون: إنه بقدرته ومشيئته يلزم وجود مقدوره، بل قد يحصل وقد لا يحصل، فيرجح^(٢) إن حصل بلا مرجح.

وهذه الأمور مبسطة في موضع آخر. والمقصود هنا أن الجهمية تثبت نبوة لا تستلزم فضل صاحبها ولا كماله، ولا اختصاصه قط بشيء من صفات الكمال، بل يجوز أن يجعل من هو من أجهل^(٣) الناس نبيا.

ثم الجهمية المحضة عندهم يخلق الله كلاما في غيره فينزل به المَلَك. وأما الكَلابية فعندهم النبوة تعلق المعنى القائم بالذات بالنبى، بمعنى: أنت عبدى ورسولى. فيقولون فى النبوة من جنس ما قالوه فى

(٢) و: فرجح.

(١) ن، م: للمفعول.

(٣) ح، م، ب: من هو أجهل..

أحكام أفعال العباد: إنه ليس للحكم معنى إلا تعلق المعنى القائم بالذات به. والمعنى القائم بالذات المتعلق به لا يثبتون^(١) في الإيمان والتقوى والأعمال الصالحة خاصة تميزت به^(٢) عن السيئات، حتى أمر / بها لأجلها. وكذلك في النبوة.

١١٠ / ٣

والمعتزلة ومن وافقهم يثبتون لله شريعة بالقياس على عباده؛ فيوجبون عليه من جنس ما يجب عليهم، ويحرّمون عليه من جنس ما يحرم^(٣) عليهم، ولا يجعلون أمره ونهيه، وحبّه وبغضه، ورضاه وسخطه - له تأثير في الأعمال، بل صفاتها ثابتة بدون الخطاب، والخطاب مجرد كاشف، بمنزلة الذي يخبر عن الشمس والقمر والكواكب بما هي متصفة به. والله سبحانه قد أخبر أنه يصطفى من الملائكة رسلاً ومن الناس. والاصطفاء افتعال من التصفية، كما أن الاختيار افتعال من الخيرة، فيختار من يكون مصطفى. وقد قال: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [سورة الأنعام: ١٢٤]^(٤) فهو أعلم بمن يجعله رسولا ممن لم يجعله رسولا، ولو كان كل الناس يصلح للرسالة^(٥) لامتنع هذا.

وهو عالم بتعيين الرسول، وأنه أحق من غيره بالرسالة، كما دل القرآن على ذلك. وقد قالت خديجة رضى الله عنها لما فجأ الوحي النبى^(٦)

(١) ح: لا يثبتونه.

(٢) ح: ما يحرمون.

(٣) ب: بها.

(٤) ن، م، و: حيث يجعل رسالته.

(٥) ح، ر: يصل إلى الرسالة؛ ي: يصل للرسالة.

(٦) فجأ الوحي النبى: كذا فى (ب). وفى سائر النسخ: بالنبى.

صلى الله عليه وسلم وخاف من ذلك فقالت له: «كلا والله لا يخزيك الله أبدا، إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق»^(١). وكانت أم المؤمنين خديجة رضى الله عنها أعقل وأعلم من الجهمية، حيث رأت أن من جعله الله على هذه الأخلاق الشريفة، المتضمنة لعدله وإحسانه، لا يخزيه الله، فإن حكمة الرب تأبى ذلك.

وهؤلاء عندهم هذا لا يعلم، بل قد يُخزى من يكون كذلك، وقد يُنبأ شر الناس، كأبى جهل وغيره. ولهذا أنكر المازرى^(٢) وغيره على خديجة، كما أنكروا على هرقل استدلاله بما استدل به فى حديث أبى سفيان المشهور لما سأل عن صفات النبى صلى الله عليه وسلم^(٣).

(١) سبق الحديث فيما مضى ٤١٩/٢ - ٤٢٠.

(٢) ح، ر، ي: المازنى. وهو أبو عبدالله محمد بن على بن عمر التميمى المازرى، محدث ومن فقهاء المالكية، ينسب إلى مازر بجزيرة صقلية، ولد سنة ٤٥٣ هـ وتوفى سنة ٥٣٦ هـ، وله كتاب «الكشف والإنباء فى الرد على الإحياء للغزالي» انظر ترجمته فى: وفيات الأعيان ٤١٣/٣؛ الديباج المذهب لابن فرحون، ص ٢٧٩ - ٢٨١؛ شذرات الذهب ١١٤/٤؛ العبر ١٠٠/٤ - ١٠١؛ الأعلام ١٦٤/٧؛ وانظر: سيرة الغزالي ص ٧٢ - ٧٣، ٧٩ - ٨١، ١٠٩ - ١١٠، ١١٢ - ١٢١.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٣٤/٤. وقد جاء حديث هرقل مع أبى سفيان رضى الله عنه عن ابن عباس عن أبى سفيان رضى الله عنهم فى عدة مواضع فى البخارى منها: ٤/١ - ٦ (كتاب بدء الوحى، باب حدثنا أبو اليمان...) - انظر المواضع الأخرى فى طبعة د. البغا فى الأرقام ٥١، ٢٥٣٥، ٢٦٥٠، ٢٧٣٨، ٢٧٧٨... الخ. والحديث فى: مسلم ١٣٩٣/٣ - ١٣٩٧ (كتاب الجهاد والسير، باب كتاب النبى صلى الله عليه وسلم إلى هرقل...)؛ المسند (ط. المعارف) ١١٠/٤ - ١١٤. وقال أحمد شاكر رحمه الله (ص ١١٠): «ورواه مسلم فى المغازى وأبو داود فى الأدب والترمذى فى الاستئذان

والله سبحانه إذا اتخذ رسولا فضله بصفات أخرى لم تكون موجودة فيه قبل إرساله، كما كان يظهر لكل من رأى موسى وعيسى ومحمداً من أحوالهم وصفاتهم بعد النبوة. وتلك الصفات غير الوحي الذي ينزل عليهم، فلا يُقال: إن النبوة مجرد صفة إضافية كأحكام الأفعال، كما تقوله الجهمية.

ولهذا [لما]^(١) صار كثير من أهل النظر - كالرازي وأمثاله - ليس عندهم إلا قول الجهمية والقدرية والفلاسفة، تجدهم في تفسير القرآن، وفي سائر كتبهم، يذكرون أقوالاً كثيرة متعددة كلها باطلة، لا يذكرون الحق، مثل تفسيره للهِلال^(٢)، وقد قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ [سورة البقرة: ١٨٩] فذكر قول أهل الحساب فيه، وجعله من أقوال الفلاسفة، وذكر قول الجهمية الذين يقولون: إن القادر المختار يحدث فيه الضوء بلا سبب أصلاً ولا لحكمة^(٣).

ظ ٢٢١ / وكذلك إذا تكلم في المطر يذكر قول أولئك الذين يجعلونه حاصلًا عن مجرد البخار المتصاعد والمنعقد في الجو، وقول من يقول: إنه أحدثه الفاعل المختار بلا سبب، ويذكر قول من يقول: إنه نزل من

والنسائي في التفسير، ولم يخرج ابن ماجه، كما قال القسطلاني في شرح البخاري
٤٧٠/١

(١) لما: ساقطة من (ن)، (م)، (ح)، (و)، (ي).

(٢) أي الرازي.

(٣) انظر ما ذكره الرازي في تفسيره «التفسير الكبير» أو «مفاتيح الغيب». (ط. عبدالرحمن

محمد، القاهرة ١٣٥٧/١٣٢٨ - ١٣٢٢/٥ - ١٣٦ وانظر قوله (ص ١٣٢): «وأما السنة فهي

عبارة عن الزمان الحاصل من حركة الشمس من نقطة معينة من الفلك بحركتها الحاصلة

الأفلاك . وقد يرجح^(١) هذا القول في تفسيره^(٢) ، ويجزم بفساده في موضع آخر .

وهذا القول لم يقله أحد من الصحابة ، ولا التابعين لهم بإحسان ، ولا أئمة المسلمين ، [بل سائر أهل العلم من المسلمين]^(٣) من السلف والخلف يقولون : إن المطر نزل من السحاب .

ولفظ « السماء » في اللغة والقرآن اسم لكل ما علا ، فهو اسم جنس للعالي ، لا يتعين في شيء إلا بما يضاف إلى ذلك .

وقد قال : ﴿ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبِ إِلَى السَّمَاءِ ﴾ [سورة الحج : ١٥] ، وقال : ﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً ﴾ [سورة الأنعام : ٩٩] ، وقال : ﴿ أَلَمْ تَمُنَّ مِنْ فِي السَّمَاءِ ﴾ [سورة تبارك : ١٦] والمراد بالجميع العلو ، ثم يتعين هنا بالسقف ونحوه ، وهنا^(٤) بالسحاب ، وهناك بما فوق العالم كله .

فقوله : ﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً ﴾ [سورة الأنعام : ٩٩] ؛ أي من العلو ، مع قطع النظر عن جسم معين . لكن قد صرح في موضع آخر بنزوله من السحاب ، كما في قوله : ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ * أَلَمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنزِلُونَ ﴾ [سورة الواقعة : ٦٨ ، ٦٩] والمزن : السحاب .

عن خلاف حركة الفلك ، إلى أن تعود إلى تلك النقطة بعينها ، إلا أن (القوم) اصطلاحوا على أن تلك النقطة ... الخ .

(١) ن ، م : رجح .

(٢) انظر مثلا تفسير الرازي ٢٢٣/٤ .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) .

(٤) ب : وهناك .

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى
الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ﴾ [سورة النور: ٤٣] والودق: المطر. وقال تعالى:
﴿اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ
وَيَجْعَلُهُ كِسْفًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ﴾ [سورة الروم: ٤٨] فأخبر سبحانه
أنه يبسط السحاب في السماء.

وهذا مما يبين أنه لم يرد بالسماء هنا الأفلاك؛ فإن السحاب / لا ١١١ / ٣
يُسط في الأفلاك، بل الناس يشاهدون السحاب يُسط في الجو. وقد
يكون الرجل في موضع عالٍ: إما على جبل أو على غيره، والسحاب
يُسط أسفل منه، وينزل منه المطر، والشمس فوقه.
والرازي^(١) لا يثبت على قول [واحد]^(٢)، بل هو دائما ينصر هنا قولاً
وهناك ما يناقضه لأسباب تقتضى ذلك.

وكثير من الناس يفهمون من القرآن ما لا يدل عليه. وهو معنى فاسد،
ويجعلون ذلك يعارض العقل. وقد بينا في مصنف مفرد «درء تعارض^(٣)
العقل والنقل» وذكرنا فيه عامة ما يذكرون من العقليات في معارضة
الكتاب والسنة، وبيننا أن التعارض لا يقع إلا إذا كان ما سمي معقولاً
فاسداً، وهذا هو الغالب على كلام أهل البدع، أو أن يكون^(٤) ما أُضيف

(١) ر، و، ي: والرازي رحمه الله.

(٢) واحد: ساقطة من (ن)، (ب).

(٣) و: في مصنف كثير (لعل الصواب: كبير) مفرد منع تعارض...

(٤) ح، ر، ب، ي: أو يكون.

إلى الشرع ليس منه: إما حديث موضوع، وإما فهم فاسد من نص لا يدل عليه، وإما نقل إجماع باطل.

ومن هذا كثير من الناس ذمّ الأحكام النجومية، ولا ريب أنها مذمومة بالشرع مع العقل، وأن الخطأ فيها أضعاف الصواب، وأن من اعتمد عليها في تصرفاته، وأعرض عمّا أمر الله به ورسوله، خسر الدنيا والآخرة.

لكن قد^(١) يردونها على طريقة الجهمية ونحوهم بأن يدّعون أنه لا أثر لشيء من العلويات في السفليات أصلاً: إما على طريقة^(٢) الجهمية، لكن تلك لا تنفي العادات الاقترانية، وإن لم تثبت سبباً ومسبباً وحكمة، وإما بناءً على نفى العادة^(٣) في ذلك.

ثم قد ينازعون^(٤) في استدارة الأفلاك، ويدّعون شكلاً آخر. وقد بينا في جواب المسائل التي سئلت عنها في ذلك أن الأفلاك مستديرة عند علماء المسلمين من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، كما ثبت ذلك عنهم بالأسانيد المذكورة في موضعها، بل قد نقل إجماع المسلمين على ذلك غير واحد من علماء المسلمين^(٥)، الذين هم من أخير الناس بالمنقولات، كأبي الحسين بن المنادي، أحد أكابر الطبقة الثانية من

(١) قد: ساقطة من (و).

(٢) ن، م، و: الطريقة.

(٣) و: العبادة؛ ب: العادات.

(٤) ن، و: تنازعوا.

(٥) انظر ما ذكره ابن تيمية في «المسألة العرشية» في فتاوى الرياض ٥٤٥/٦ - ٥٨٣ - وخاصة

٥٥٧ وانظر إجابته لمسئلة ستل عنها ٥٨٦/٦ - ٥٩١.

أصحاب الإمام أحمد، وله نحو أربعمائة مصنف^(١). وأبى محمد بن حزم الأندلسي، وأبى الفرج بن الجوزي. وقد دلّ على ذلك الكتاب والسنة، كما قد بسط في «الإحاطة»^(٢) وغيرها.

وكذلك المطر معروف عند السلف والخلف بأن الله تعالى يخلقه من الهواء ومن البخار المتصاعد، لكن خلقه للمطر من هذا، كخلق الإنسان من نطفة، وخلق له للشجر والزرع من الحب والنوى. فهذا معرفة^(٣) بالمادة التي خلّق منها، ونفس المادة لا توجب ما خلّق منها باتفاق العقلاء، بل لا بد مما به يخلّق تلك الصورة^(٤) على ذلك الوجه، وهذا هو الدليل على القادر المختار الحكيم، الذي يخلق المطر على قدر معلوم وقت الحاجة إليه. والبلد الجُرْز^(٥) يسوق إليه^(٦) الماء من حيث أمطر. كما قال: ﴿أَوْ

(١) أبو الحسين أحمد بن جعفر بن محمد بن المنادي، ولد سنة ٢٥٦ وتوفي سنة ٣٣٦ عالم بالتفسير والحديث ومن كبار فقهاء الحنابلة، من أهل بغداد. انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة ٣/٢ - ٦؛ البداية والنهاية ١١/٢١٩؛ المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد لعبد الرحمن بن محمد العليمي ٢/٣٧ - ٣٩ (ط. المدني، بتحقيق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، ١٣٨٣/١٩٦٣)؛ مناقب الإمام أحمد (تحقيق الدكتور عبد الله التركي)، ص ٦١٧؛ تاريخ بغداد ٤/٦٩ - ٧٠؛ الأعلام ١/١٠٣.

(٢) ذكر ابن عبد الهادي في كتابه «العقود الدرية» ص ٥١ من مؤلفات ابن تيمية «الإحاطة الكبرى». وفي ص ٥٢ «والإحاطة الصغرى». (٣) ح، ر، ب، ي: معرفة.

(٤) ح: بل لا بد من مادة يخلق تلك الصور؛ ر: بل لا بد من مادة تخلق تلك الصورة؛ : بل لا بد من ماء به تخلق تلك الصورة؛ م: بل لا بد من مائه يخلق تلك الصورة.

(٥) في «اللسان»: «وأرضُ مجرزةٌ وجُرْزٌ وجُرْزٌ وجُرْزٌ: لا تنبت، كأنها تأكل النبت أكلا. وقيل: هي التي قد أكل نباتها. وقيل: هي الأرض التي لم يصبها مطر».

(٦) ح، ب: إليها.

لَمْ يَرَوْا أَنَّا نَسُوقُ الْمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ الْجُرُزِ فَنُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ
 أَنْعَامُهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ أَفَلَا يُبْصِرُونَ ﴿ [سورة السجدة: ٢٧] ، فالأرض الجُرُزُ
 لا^(١) تمطر ما يكفيها، كأرض مصر: لو أمطرت المطر المعتاد لم يكفها؛
 فإنها أرض إبليز^(٢). وإن أمطرت مطراً كثيراً مثل مطر شهر خربت^(٣)
 المساكن، فكان من حكمة الباري ورحمته أن أمطر أرضاً بعيدة، ثم ساق
 ذلك الماء إلى أرض مصر.

فهذه الآيات^(٤) يُستدل بها على علم الخالق وقدرته ومشيتته وحكمته .
 وإثبات المادة التي خَلَقَ منها المطر والشجر والإنسان والحيوان مما يدل
 على حكمته^(٥).

ونحن لا نعرف شيئاً قط خُلِقَ إلا / من مادة، ولا أخبر الله في كتابه
 بمخلوق إلا من مادة.

ص ٢٢٢

وكذلك كون كسوف الشمس وغيره سبباً لبعض الحوادث هو مما دلت
 عليه النصوص الصحيحة. ففي الصحاح من غير وجه عن النبي صلى
 الله عليه وسلم أنه قال: «إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا

(١) ح، ر: ما.

(٢) ح، ر: تلين؛ ي: ابليز. وفي «المعجم الوسيط»: «الإبليز: الطين الذي يُخَلَفُه نهر النيل
 على وجه الأرض بعد ذهابه».

(٣) ح: أخربت.

(٤) ح، ب: الآية.

(٥) ح، ر، و، ي: الحكمة.

لحياته، ولكنهما آيتان من آيات الله عز وجل يخوف [الله] بهما^(١) عباده، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة»^(٢).

وقد ثبت عنه في الصحيح أنه صَلَّى صلاة الكسوف بركوع زائد في كل ركعة، وأنه طَوَّلَهَا تطويلاً لم يطوِّله في شيء من صلوات الجماعات، وأمر عند الكسوف بالصلاة والذكر والدعاء والعتاقة والصدقة والاستغفار^(٣).

وقوله: «يخوف الله بهما عباده» كقوله تعالى: ﴿وَمَا تُرْسِلُ بِالآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفاً﴾ [سورة الإسراء: ٥٩]. ولهذا كانت الصلوات مشروعة عند الآيات عموماً، / مثل تناثر الكواكب والزلزلة وغير ذلك. والتخويف إنما يكون بما هو سبب للشر المخوف، كالزلزلة والرياح العاصف. وإلا فما وجوده كعدمه لا يحصل به تخويف.

فعلم أن الكسوف سبب للشر. ثم قد يكون^(٤) عنه شر، ثم القول فيه كالقول في سائر الأسباب: هل هو سبب؟ كما عليه جمهور الأمة. أو هو مجرد اقتران عادة؟ كما يقوله الجهمية.

وهو صلى الله عليه وسلم أخبر عند^(٥) أسباب الشر بما يدفعها من

(١) ن، ح، ر: يخوف بهما..

(٢) سبق هذا الحديث في هذا الجزء، ص ٢٩٩.

(٣) انظر «إرواء الغليل» ٣/ ١٢٦ - ١٣٢ وانظر الأحاديث الواردة في ذلك وتعليق الألباني عليها.

(٤) ب: ثم قد لا يكون؛ و: ثم هل هو قد يكون...

(٥) ب (فقط): عن.

العبادات، التي تقوى ما انعقد^(١) سببه من الخير، وتدفع أو تضعف ما انعقد سببه من الشر. كما قال: «إن الدعاء والبلاء ليلتقيان فيعتلجان بين السماء والأرض»^(٢).

والفلاسفة تعترف^(٣) بهذا، لكن هل ذلك بناء^(٤) على أن الله يدفع ذلك بقدرته وحكمته، أو بناء على أن القوى النفسانية تؤثر؟ هذا مبنى على أصولهم في هذا الباب.

ويُحكى عن بطليموس^(٥) أنه قال: «ضجيج الأصوات، في هياكل العبادات، بفتون اللغات، تحلل^(٦) ما عقده الأفلاك الدائرات». وعن

(١) ن: ما اعتقد.

(٢) لم أجد الحديث بهذا اللفظ ولكن روى المنذرى في «الترغيب والترهيب» ١٤٢/٣ (ط). مصطفى محمد عمارة، ١٣٥٢/١٩٣٣) عن عائشة رضی الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يغنى حذر عن قدر، والدعاء ينفع مما نزل وما لم ينزل، وإن البلاء لينزل فيلقاه الدعاء فيعتلجان إلى يوم القيامة». قال المنذرى: «رواه البزار والطبراني والحاكم وقال: صحيح الإسناد. يعتلجان: أى يتصارعان ويتدافعان».

(٣) و: تعرف.

(٤) ن، م: لكن هو بناء..

(٥) بطليموس القلوزى العالم المشهور صاحب كتاب المجسطى فى الفلك إمام فى الرياضة. كان فى أيام اندرياسيوس وفى أيام أنطيموس من ملوك الروم وبعد أيرقس بمائتين وثمانين سنة، فأما كتاب المجسطى فهو ثلاث عشرة مقالة. وأول من عنى بتفسيره وإخراجه إلى العربية يحيى بن خالد بن برمك.

انظر عنه: تاريخ الحكماء ص ٩٥ - ٩٨؛ طبقات الأطباء ص ٣٥ - ٣٨؛ الفهرست لابن النديم ص ٢٦٧ - ٢٦٨؛ خطط المقرئى ١/١٥٤.

(٦) ح، ر: تحل.

أبقراط^(١) أنه قال: «واعلم أن طبنا بالنسبة إلى طب أرباب الهياكل، كطب العجائز بالنسبة إلى طبنا».

فالقوم كانوا معترفين بما وراء القوى الطبيعية والفلكية. وليس ذلك مجرد القوى النفسانية، كما يقوله ابن سينا وطائفة^(٢). بل ملائكة ملء^(٣) العالم العلوى والسفلى، والجن أيضا لا يحصى عددهم إلا الله. والله قد وكل الملائكة بتدبير هذا العالم بمشيئته وقدرته، كما دلت على ذلك الدلائل الكثيرة من الكتاب والسنة، وكما يُستدل على ذلك أيضا بأدلة عقلية.

والملائكة أحياء ناطقون، ليسوا أعراضا قائمة بغيرها، كما يزعمه كثير من المتفلسفة. ولا هي مجرد العقول العشرة والنفوس التسعة، بل هذه^(٤) باطلة بأدلة كثيرة^(٥).

(١) أبقراط Hippocrates طبيب ماهر عاش خمسا وتسعين سنة، تتلمذ في الطب على اسقليميوس، تكلم عنه مبشر بن فاتك في كتابه: (مختار الحكم) وحنين بن إسحاق في كتابه: (نوادير الفلاسفة) توفي سنة ٣٥٧ ق. م.

انظر: عيون الأنبياء في طبقات الأطباء ص ٢٤؛ طبقات الأطباء والحكماء لابن جليل ص ١٦ - ١٩؛ تاريخ الحكماء للقفطي ص ٩٠؛ الفهرست لابن النديم ص ٢٨٧ - ٢٨٨.

(٢) ح، ب: وطائفته.

(٣) بل ملائكة ملء: كذا في (و) وهو الصواب. وفي سائر النسخ: بل بمليكه بل.

(٤) ن، م: هي.

(٥) انظر ما ذكرته في كتابي «مقارنة بين الغزالي وابن تيمية» (ط. دار القلم، الكويت، ١٣٩٥/١٩٧٥) ص ٨٩ - ٩٢ من رد ابن تيمية على الفلاسفة في قولهم إن الملائكة هي العقول والنفوس ومواضع كلام ابن تيمية في ذلك. وانظر: الرد على المنطقيين، ص ٤٩٣ - ٤٩٩؛ الصفدية ١/١٩٣ - ٢٠٢.

وما يشوبه من المجردات المعارف لا حصص معهم منه غير نفس
الناطقة ، فإنها تفارق بدنها وما سوى ذلك فلا نسبت معهم على طريقهم
إلا المجردات المعقولة في الأدهان . وهي الكليات المعقولة ولكمهم
يظنون ثبوت ذلك في الخارج . كما يظن شيعه أفلاطون^(١) ثبوت المثل
الأفلاطونية في الخارج ، فثبت^(٢) كليات قديمة أزلية أبدية مفارقة^(٣)
كإنسان كلي

وهذا هو غلطهم^(٤) ؛ حيث ظنوا ما هو في الأدهان موجودا في الأعيان
وكذلك ما يشبونه من الجواهر العقلية . وهي أربعة العقل ، والنفس ،
والمادة ، والصورة وطائفة منهم كشيعة أفلاطون^(٥) تثبت جوهرها عقليا هو
الدهر ، وجوهرها عقليا هو الحير ، وتثبت جوهرها عقليا هو المادة الأولى
المعارضة للصورة .

وكل هذه العقليات التي يشبونها إذا حُققَت غاية التحقيق تبين أنها
أمور معقولة في النفس ، فيتصورها في نفسه ، فهي معقولات في قلبه ،
وهي مجردة عن جزئياتها الموجودة في الخارج ؛ فإن العقل دائما يتترع
من الأعيان المعينة المشهودة كليات مشتركة عقلية ، كما يتصور ريدا
وعمرأ وبكراً ، ثم يتصور إنسانا مشتركا كليا ينطبق على ريد وعمرأ وبكراً ،

(١) م ، ر ، و : أفلاطون

(٢) ن ، و فيثبت

(٣) م ، ن مقارنة ، وهو خطأ

(٤) ح ، ر وعلى هذا من غلطهم

(٥) م ، و ، ر أفلاطون

ولكن هذا المشترك إنما هو في قلبه وذهنه، يعقله بقلبه، ليس في الخارج إنسان مشترك كليّ يشترك^(١) فيه هذا وهذا، بل كل إنسان يختص بذاته وصفاته، لا يشاركه غيره في شيء مما قام به قط.

وإذا قيل: الإنسانية مشتركة أو الحيوانية. فالمراد أن في هذا حيوانية وإنسانية تشابه ما في هذا من الحيوانية والإنسانية، ويشتركان في مسمى الإنسانية والحيوانية. وذلك المسمى إذا أخذ مشتركا كلياً لم يكن إلا في الذهن. وهو تارة يوجد^(٢) مطلقاً بشرط الإطلاق، فلا يكون إلا في الذهن عند عامة العقلاء، إلا من أثبت المثل الأفلاطونية في الخارج. وتارة يوجد^(٣) مطلقاً لا بشرط الإطلاق بحيث يتناول المعينات. وهذا قد يُقال: إنه موجود في الخارج. وهو موجود في الخارج معينا مقيداً مخصوصاً. فيقال: هذا الإنسان، وهذا الحيوان، وهذا الفرس. وأما وجوده في الخارج [مع^(٤)] كونه مشتركا في الخارج فهذا باطل.

ولهذا كان من المعروف عندهم أن الكلّيات / ثابتة في الأذهان لا في الأعيان. ومن قال: إن الكلّيّ الطبيعيّ موجود في الخارج، فمعناه الصحيح أن ما هو كلّيّ إذا كان في الذهن يوجد / في الخارج، لكن لا يوجد في الخارج كلياً. وهذا كما يُقال^(٤): ما يتصوره الذهن قد يوجد في

(١) ن، م: مشترك.

(٢) ح، ر: يؤخذ.

(٣) مع: ساقطة من (ن).

(٤) ح: كما يقول.

الخارج وقد لا يوجد. ولا يُراد بذلك أن^(١) نفس الصورة الذهنية تكون بعينها في الخارج، ولكن يراد به أن ما يُتصور في الذهن قد يوجد في الخارج، كما يوجد أمثاله في الخارج.

كما يتصور الإنسان^(٢) داراً بينها وعملاً يعمله، ويقول الرجل لغيره: جئت بما كان في نفسي، وفعلت هذا كما كان في نفسي. وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه: «زوّرت في نفسي مقالة، فجاء أبو بكر في بديهته بأحسن منها». وهذا كله معروف عند الناس؛ فإن الشيء له وجود في نفسه، وله مثال مطابق [له]^(٣) في العلم، ولفظ يدل على ذلك المثال العلمى، وخط يطابق ذلك اللفظ. ويقال: له وجود في الأعيان، ووجود في الأذهان، ووجود في اللسان، ووجود في البنان^(٤). ووجود عيني، وعلمى، ولفظى، ورسمى. كالشمس الموجودة، والكعبة الموجودة. ثم إذا رأى الإنسان الشمس يمثلها في نفسه، ثم يقول بلسانه: شمس، وكعبة. ثم يكتب بخطه: شمس، وكعبة. فإذا كتَبَ وقيل: هذه الشمس التى فى السماء، وهذه الكعبة التى يصلّى إليها المسلمون، لم يرد بذلك أن الخط هو الشمس والكعبة، ولكن المعنى معروف.

كما إذا قال^(٥): يا زيد؛ فالمنادى لا ينادى الصوت. وإذا قال: ضربت

(١) أن: كذا فى (م)، (ب). وفى سائر النسخ: أنه.

(٢) و: الرجل.

(٣) له: ساقطة من (ن).

(٤) ح، م: البيان.

(٥) ب: قيل.

زيدا، لم يرد أنه ضرب الحروف. لكن قد عُرف أنه إذا أُطلق الأسماء فالمراد مسمياتها التي جعلت الأسماء دالةً عليها، وإذا كُتبت الأسماء فالمراد بالخط ما يراد باللفظ. فإذا قيل لما في الورقة هذه الكعبة من الحجاز، فالمراد المسمّى^(١) بالاسم اللفظي الذي طابقه الخط.

ومثل هذا كثير يعرفه كل أحد. فإذا قيل لما في النفس: ليس بعينه هو الموجود في الخارج؛ فهو بهذا الاعتبار، أي ما تصوّرتَه [في]^(٢) النفس موجود في الخارج، لكن يطابقه مطابقة المعلوم للعلم.

فإذا قيل: الكلّي الطبيعي في الخارج؛ فهو بهذا الاعتبار. أي يوجد في الخارج ما يطابقه الكلّي^(٣) الطبيعي؛ فإنه المطلق لا بشرط، فيطابق المعيّنات بخلاف المطلق بشرط الإطلاق؛ فإن هذا لا يطابق المعيّنات.

وأما أن يقال: [إن]^(٤) في الخارج أمرا كلياً مشتركاً فيه بعينه، هو في هذا المعين وهذا المعين، فهذا^(٥) باطل قطعاً. وإن كان قد قاله طائفة، وأثبتوا ماهيات مجردة في الخارج عن المعيّنات، وقالوا: إن تلك الماهية غشيتها غواش غريبة، وإن أسباب الماهية غير أسباب الوجود. وهذا قد بسط الكلام عليه في الكلام على المنطق وعلى «الإشارات» وغير ذلك، ويبيّن أن الذي لا ريب فيه أن ما يتصور في الأذهان ليس هو الموجود في

(١) ح: بالمسمى.

(٢) في: ساقطة من (ن).

(٣) ح: بالكلّي.

(٤) إن: ساقطة من (ن)، (ح)، (ب)، (ر).

(٥) ن: وهذا، وهو تحريف.

الأعيان، فمن عنى بالماهية ما فى الذهن، وبالوجود ما فى الخارج، فهو مصيب فى قوله: الوجود مغاير للماهية. وأما إذا عنى بالماهية ما فى الخارج، وبالوجود ما فى الخارج، وبالماهية ما فى الذهن، وبالوجود ما فى الذهن، وأدعى أن فى الذهن شيئين، وأن فى الخارج شيئين: وجود وماهية؛ فهذا يتخيل^(١) خيالاً لا حقيقة له. وبهذا التفصيل يزول الاشتباه الحاصل فى هذا الموضع.

ولفظ «الماهية» مأخوذ من قول السائل: ما هو؟ وما هو سؤال عما يتصوره المسئول ليحيب عنه، وتلك هى الماهية للشئ فى نفسه. والمعنى المدلول عليه باللفظ لا بد أن يكون مطابقاً للفظ، فتكون دلالة اللفظ عليه بالمطابقة، ودلاله اللفظ على بعض ذلك المعنى بالتضمن، ودلالته على لازم ذلك المعنى بالالتزام^(٢).

وليس دلالة المطابقة دلالة اللفظ. على ما وُضع له، كما يظنه بعض الناس، ولا دلالة^(٣) التضمن استعمال اللفظ فى جزء معناه، ولا دلالة^(٤) الالتزام استعمال اللفظ فى لازم معناه.

بل يجب الفرق بين ما وُضع له اللفظ وبين ما عناه المتكلم باللفظ، وبين ما يحتمل المستمع عليه اللفظ. فالتكلم إذا استعمل اللفظ فى

(١) و: متخيل.

(٢) فى هامش (ر) كتب ما يلى: «كلام فى أقسام الدلالات الثلاث: المطابقة والتضمن والالتزام».

(٤) ح، ب، و: ودلالة

(٣) ح، ب، و: ودلالة.

معنى فذلك المعنى هو الذى عناه باللفظ، وسُمى «معنى»^(١) لأنه عنى به^(٢) أى قُصد وأريد بذلك، فهو مراد المتكلم ومقصوده بلفظه.

ثم قد يكون اللفظ مستعملا [فيما وضع له، وهو الحقيقة. وقد يكون مستعملا]^(٣) فى غير ما وضع له، وهو المجاز. وقد يكون المجاز من باب استعمال لفظ الجميع فى البعض، ومن باب استعمال الملزوم فى اللازم. وقد / يكون فى غير ذلك.

١١٤ / ٣

وذلك كله دلالة اللفظ على مجموع المعنى، وهى دلالة المطابقة، سواء كانت الدلالة حقيقية أو مجازية^(٤) أو غير ذلك. ثم ذلك المعنى المدلول عليه اللفظ: إذا كان له جزء فدلالة اللفظ عليه تضمن؛ لأن اللفظ تضمن^(٥) ذلك الجزء. ودلالته على لازم ذلك المعنى هى دلالة الملزوم، وكل لفظ استعمل فى معنى فدلالته / عليه مطابقة؛ لأن اللفظ طابق المعنى بأى لغة كان، سواء سُمى ذلك حقيقة أو مجازا.

ص ٢٢٣

فالماهية التى يعينها المتكلم بلفظه دلالة لفظه عليها [دلالة]^(٦) مطابقة، ودلالته على ما دخل فيها دلالة تضمن، ودلالته على ما يلزمها وهو خارج عنها دلالة الالتزام.

(١) و: معناه.

(٢) به: زيادة فى (ن).

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

(٤) ح، ر: حقيقة أو مجازية؛ و: حقيقته أو مجازته.

(٥) ح، ر: يضمن.

(٦) دلالة: زيادة فى (ب) فقط.

فإذا قيل: الصفات الذاتية الداخلة في الماهية والخارجة عن الماهية، وعُنى بالداخل ما دلّ عليه اللفظ بالتضمن، وبالخارج ما دلّ عليه بالالتزام^(١)؛ فهذا صحيح.

وهذا الدخول والخروج هو بحسب ما تصوّره المتكلم؛ فمن تصوّر حيواناً ناطقاً فقال: إنسان؛ كانت دلالاته على المجموع مطابقة، وعلى أحدهما تضمن، وعلى اللازم - مثل كونه ضاحكاً - التزام^(٢). وإذا تصوّر إنساناً ضاحكاً كانت دلالة إنسان على المجموع مطابقة، وعلى أحدهما تضمن، وعلى اللازم مثل كونه^(٣) ناطقاً التزام.

وأما أن تكون الصفات اللازمة للموصوف في الخارج: بعضها داخل في حقيقته وماهيته، [وبعضها خارج عن حقيقته وماهيته]^(٤)، والداخل هو الذاتي، والخارج ينقسم إلى لازم للماهية^(٥) والوجود، وإلى لازم للوجود دون الماهية؛ فهذا كله مما قد بُسط الكلام عليه [في مواضع]^(٦)؛ وبيننا ما في المنطق اليوناني من الأغاليط، التي بعضها من معلّمهم الأول، وبعضها من تغيير المتأخرين.

وتكلمنا على ما ذكره أئمتهم في ذلك [واحدًا واحدًا]^(٧)، كابن سينا

(١) و: بالإلزام.

(٢) ح، ي، ر: وعلى كونه ضاحكاً التزام؛ و: وعلى كونه ضاحكاً إلزام؛ ن، م: مثل كونه ناطقاً التزام.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

(٤) ن: إلى اللازم للماهية؛ ح، و: إلى لازم الماهية.

(٥) في مواضع: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) واحداً واحداً: ساقطة من (ن)، (م).

وأبى البركات وغيرهما، وأنه^(١) يوجد من كلامهم أنفسهم^(٢)، ومن رد بعضهم على بعض، ما يبيّن أن ما ذكروه من تقسيم الصفات اللازمة للموصوف إلى هذه الأقسام الثلاثة تقسيم باطل. إلا إذا جعل ذلك باعتبار ما فى الذهن من الماهية، لا باعتبار ماهية موجودة فى الخارج. وكذلك ما فرّعه على هذا من أن الإنسان مركّب من الجنس والفصل؛ فإن هذا التركيب^(٣) ذهنى لا حقيقة له فى الخارج. وتركّبه من الحيوان والناطق من جنس تركّبه من الحيوان والضاحك، إذا جعل كلّ من الصفتين^(٤) لازماً ملزوماً، وأريد الضاحك بالقوة والناطق بالقوة^(٥).

وأما إذا قيل: [فى الخارج]^(٦) الإنسان مركّب من هذا وهذا. فإن أريد به أن الإنسان موصوف بهذا وهذا؛ فهذا^(٧) صحيح. وكذلك^(٨) إذا فرّق بين الصفات اللازمة للإنسان، التى لا يكون إنساناً إلا بها، كالحيوانية والناطقية والضاحكية، وبين ما يعرض لبعض الناس، كالسواد والبياض والعربية والعجمية؛ فهذا صحيح.

أما إذا قيل: هو مركّب من صفاته اللازمة له، وهى أجزاء له، وهى

(١) ن: فإنه.

(٢) ح، ب: بأنفسهم.

(٣) و: المركب.

(٤) ح، ر، و: الصفتين.

(٥) ن: وبالناطق بالقوة، وهو تحريف. وسقطت العبارة من (م).

(٦) فى الخارج: ساقطة من (ن).

(٧) ن: فهو.

(٨) ح، ر، ب، ي: وهكذا.

متقدمة عليه تقدماً ذاتياً - فإن الجزء قبل الكل ، والمفرد قبل المركب -
وأريد بذلك التركيب فى الخارج ؛ فهذا كله تخليط . فإن الصفة تابعة
للموصوف ، فكيف تكون متقدمة عليه بوجه من الوجوه ؟
وإذا قيل : هو مركب من الحيوانية والناطقة ، أو من الحيوان والناطق ؛
فإن أريد أنه مركب من جوهرين قائمين بأنفسهما ، لزم أن يكون فى كل
موصوف جواهر كثيرة بعدد صفاته ؛ فيكون فى الإنسان جوهر هو جسم ،
وجوهر هو حساس ، وجوهر هو نام ، وجوهر هو متحرك بالإرادة ، وجوهر
هو ناطق .

ومعلوم أن هذا خطأ ؛ بل الإنسان جوهر قائم بنفسه موصوف بهذه
الصفات . فيقال : جسم حساس^(١) نام متحرك بالإرادة ناطق .
وإن أريد [به]^(٢) أنه مركب من عرضين ؛ فالإنسان جوهر ، والجوهر لا
يتركب من أعراض لاحقة له ، فضلا عن أن تكون سابقة له متقدمة عليه .
وهذا كله قد بسطناه فى مواضع . وإنما كان المقصود هنا أن هؤلاء
الفلاسفة كثيرا ما يغلطون فى جعل الأمور الذهنية المعقولة فى النفس ،
فيجعلون ذلك بعينه أمورا موجودة فى الخارج . فأصحاب فيثاغورس
القائلون بالأعداد المجردة فى الخارج من هنا كان غلطهم^(٣) ، وأصحاب

(١) ن : جسم جوهر حساس ، وهو خطأ .

(٢) به : ساقطة من (ن) ، (م) ، (و) .

(٣) فيثاغورس Pythagoras - فيلسوف ورياضى شهير . عرف حوالى منتصف القرن السادس قبل
الميلاد . قال : إن العالم أشبه بالأعداد منه بعالم الماء أو النار أو التراب ، وقال : إن
الموجودات أعداد وأن العالم عدد ونغم ، وقال بالتناسخ . انظر عنه : الملل والنحل

أفلاطون الذين أثبتوا المثل الأفلاطونية من / هنا كان غلطهم^(١)، ١١٥ / ٣
وأصحاب صاحبه أرسطو الذين أثبتوا جواهر معقولة مجردة فى الخارج
مقارنة للجواهر الموجودة المحسوسة، كالمادة والصورة والماهية الزائدة
على الوجود فى الخارج، من هنا كان غلطهم^(٢).

وهم إذا أثبتوا هذه الماهية، قيل لهم: أهى فى الذهن أم فى الخارج؟
ففى أيهما أثبتوها ظهر غلطهم. وإذا قالوا: نشبتها مطلقة، مع قطع النظر

٧٨/٢ - ٧٩؛ تاريخ الحكماء للقفطى، ص ٢٥٨ - ٢٥٩؛ طبقات الأطباء لابن أبى
أصيبعة ١/٦٠ - ٦٨؛ تاريخ ابن العبرى ص ٥٠؛ تاريخ الفلسفة اليونانية لكسرم،
ص ٢٠ - ٢٦؛ فجر الفلسفة اليونانية، ص ٧٠ - ٩٢؛ نشأة الفكر الفلسفى، ٣٨ - ٦٠؛
ربيع الفكر اليونانى، ص ١٠٦ - ١١٦؛ الفلسفة عند اليونان، ص ٦٩ - ٨٢؛
Greek Philosophy, PP. 36 - 40.

(١) أفلاطون (وجاء فى (ن)، (و)، (ر): أفلاطون) Plato: هو الفيلسوف اليونانى الشهير. ولد
٤٢٨ ق. م، وتوفى سنة ٣٤٨ ق. م. انظر عنه وعن آرائه: الملل والنحل ٢/٩٤ - ١٠١؛
تاريخ الحكماء للقفطى، ص ١٧ - ٢٧؛ طبقات الأطباء لابن أبى أصيبعة ٧٨ - ٨٤؛
أفلاطون للدكتور عبدالرحمن بدوى، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٤؛ الفلسفة
عند اليونان، ص ١٦٥ - ٢٤٣؛ تاريخ الفلسفة اليونانية ليوسف كرم، ص ٦٢ - ١١١؛
تاريخ الفلسفة الغربية لبرتراند رسل ترجمة د. زكى نجيب محمود، ص ١٧٦ - ٢٥٧

Greek Philosophy, PP. 58-255; A.E. Taylor: Plato, London, 1963

(٢) أرسطو الذى عرف بالمعلم الأول وهو أشهر فلاسفة اليونان على الإطلاق، ولد سنة
٣٨٤ ق. م. وتوفى سنة ٣٢٢ ق. م. انظر عنه وعن آرائه: الملل والنحل ٢/١٢٨ - ١٤٥؛
تاريخ الحكماء، ص ٢٧ - ٥٣؛ طبقات الأطباء، ص ٨٤ - ١٠٥؛ تاريخ الفلسفة
اليونانية، ص ١١٢ - ٢٠٩؛ تاريخ الفلسفة الغربية، ص ٢٥٨ - ٣٣١؛ الفلسفة عند
اليونان، ص ٢٤٥ - ٣٦٤؛ أرسطو للدكتور عبدالرحمن بدوى، مكتبة النهضة المصرية،
القاهرة، ١٩٤٤؛

Greek Philosophy. pp. 257-380; D. Ross, Aristotle, London, 1974

عن هذا وهذا أو أعم^(١) من هذا وهذا. قيل: عدم نظر الناظر لا يغير الحقائق عما هي عليه في نفس الأمر: إما في الذهن وإما في الخارج. وما كان أعم منها فهو أيضا في الذهن؛ فإنك إذا قدرت ماهية لا في الذهن ولا في الخارج لم تكن مقدرًا^(٢) إلا في الذهن. ومعنى ذلك أن هذا التقدير في الذهن، لا أن الماهية التي قيل عنها: ليست في الذهن - هي في الذهن / ، بل الماهية التي تصورها الإنسان في ذهنه يمكنه تقديرها ليست في ذهنه، مع أن تقديرها ليست في ذهنه هو في ذهنه، وإن كان تقديرا ممتعا.

ظ ٢٢٣

بل يجب الفرق بين الماهية المقيدة بكونها في الذهن، وبين الماهية المطلقة التي لا تتقدر بذهن ولا خارج، مع العلم بأن هذه الماهية المطلقة لا تكون أيضا إلا في الذهن، وإن أعرض الذهن عن كونها في الذهن. فكونها في الذهن شيء، والعلم بكونها في الذهن شيء آخر. وهؤلاء يتصورون^(٣) أشياء ويقدرونها، وذلك لا يكون إلا في الذهن. لكن حال ما يتصور الإنسان [شيئا^(٤)] في ذهنه ويقدره، قد لا يشعر بكونه في الذهن، كمن رأى الشيء في الخارج، فاشتغل بالمرثي عن كونه راثيا له. وهذا يشبه ما يسميه بعضهم الفناء، الذي يفنى بمذكوره عن ذكره،

(١) م، ب: وأعم.

(٢) ن، م: لم تكن مقدرًا.

(٣) ن، م: وهؤلاء يصورون؛ ح، ر: وهم لا يتصورون.

(٤) شيئا: في (ب) وسقطت من سائر النسخ.

والمحبوبه عن محبته، وبمعبوده عن عبادته، ونحو ذلك. كما يقدر
الشيء بخلاف ما هو عليه، كما إذا قَدَّر أن الجبل من ياقوت، والبحر
من زئبق. فتقدير الأمور على خلاف ما هي عليه هو تقدير اعتقادات
باطلة.

والاعتقادات الباطلة لا^(١) تكون إلا في الأذهان. فمن قَدَّر ماهية لا في
الذهن ولا في الخارج، فهو مثل من قَدَّر موجوداً لا واجبا ولا ممكنا، ولا
قديما ولا محدثا، ولا قائما بنفسه ولا قائما بغيره. وهذا التقدير في
الذهن.

وقد بسطنا الكلام على ذلك لما بينا فساد احتجاج كثير من أهل النظر
بالتقديرات الذهنية على الإمكانيات الخارجية، كما يقوله الرازي وغيره:
إننا يمكننا أن نقول: الموجود إما داخل العالم وإما خارج العالم، وإما لا
داخل العالم ولا خارجه. وكل^(٢) موجود إما مباين لغيره وإما محايث له،
وإما لا مباين ولا محايث. فهذا يدل على إمكان القسم الثالث.

وكذلك إذا قلنا: الموجود إما متحيز وإما قائم بالمتحيز، وإما لا متحيز
ولا قائم بالمتحيز. وهذا يدل على إمكان القسم [الثالث]^(٣). وهذا
غلط؛ فإن هذا كقول القائل: الموجود إما قائم بنفسه وإما قائم بغيره،
وإما لا قائم بنفسه ولا بغيره، فدل على إمكان القسم الثالث؛ فإن هذا
غلط.

(١) والاعتقادات الباطلة لا: عند هذا الموضع تنتهي نسخة (و) = الولايات المتحدة الأمريكية
في ص ٢٨٢ منها، كما بينت ذلك في المقدمة.

(٢) ر، ي: أو كل. (٣) الثالث: ساقطة من (ن).

وكذلك إذا قيل : إما قديم وإما محدث ، وإما لا قديم ولا محدث ، وإما واجب وإما ممكن ، وإما لا واجب ولا ممكن . وكذلك ما أشبه هذا . ودخل الغلط على هؤلاء حيث ظنوا أن مجرد تقدير الذهن وفرضه يقتضى إمكان ذلك فى الخارج . وليس كذلك ، بل الذهن يفرض أموراً ممتنعة لا يجوز وجودها فى الخارج ، ولا تكون تلك التقديرات إلا فى الذهن لا فى الخارج .

وهذه الأمور مبسطة فى موضع آخر ، ولكن المقصود هنا ذكر ما اختلف فيه الناس من جهة الذم والعقاب ، وبيننا أن الحال يرجع إلى أصليين : أحدهما : أن كل ما تنازع فيه الناس : هل يمكن [كل] (١) أحد اجتهاد يعرف به الحق ؟ أم (٢) الناس ينقسمون إلى قادر على ذلك وغير قادر ؟

والأصل الثانى : المجتهد العاجز عن معرفة الصواب : هل يعاقبه الله أم لا يعاقب من اتقى الله ما استطاع وعجز عن معرفة بعض الصواب ؟ وإذا عرف هذان الأصلان ؛ فأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم [جميع] (٣) ما يطعن به فيهم أكثره كذب . والصدق منه غايته أن يكون ذنباً أو خطأ ، والخطأ مغفور ، والذنب له أسباب متعددة توجب المغفرة ، ولا يمكن أحد (٤) أن يقطع بأن واحدا منهم فعل من الذنوب ما يوجب النار

(١) كل : ساقطة من (ن) .

(٢) ن : بل .

(٣) جميع : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) ر ، ب ، ي : أحدا .

لا محالة. وكثير مما يطعن به على أحدهم / يكون من محاسنه
وفضائله. فهذا^(١) جواب مجمل^(٢).

ثم نحن نتكلم على ما ذكرته الرافضة من المطاعن على وجه
التفصيل، كما ذكره أفضل الرافضة في زمنه^(٣) صاحب هذا الكتاب، لما
ذكر أن الكلبي صنف كتابا في «المثالب»^(٤).

قال الرافضي^(٥) «وقد ذكر غيره منها»^(٦) أشياء كثيرة، ونحن^(٧)
نذكر منها شيئا يسيرا. منها مارووه^(٨) عن أبي بكر أنه قال على
المنبر: إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتصم^(٩) بالوحي،
وإن لي شيطانا يعتريني، فإن استقمت فأعينوني، وإن زغت
فقوموني، وكيف يجوز^(١٠) إمامة من يستعين بالرعية على تقويمه،
مع أن الرعية تحتاج إليه؟».

عود إلى مناقشة
ابن المطهر بعد
الاستطرد
الطويل: كلام
ابن المطهر عن
بعض مثالب
أبي بكر رضي
الله عنه - في
زعمه

(١) ر، ح، ي: وهذا.

(٢) هنا ينتهي الاستطرد الطويل الذي بدأه ابن تيمية ٢٩/٣ (ب) ويعود فيما يلي إلى مناقشة
كلام ابن المطهر.

(٣) ح، ب: في زمانه.

(٤) بعد كلمة «المثالب» في (ي): الفصل الرابع عشر. وفي (ن)، (م): ثم قال: بسم الله
الرحمن الرحيم. زادت (م): فصل.

(٥) عبارة «قال الرافضي»: ساقطة من (م). والكلام التالي في (ك) ص ١٣٢ (م).

(٦) ك: منهم.

(٧) ونحن: كذا في (م)، (ك). وفي سائر النسخ: نحن.

(٨) ح، ب: رواه.

(٩) ن، م: كان يعتصم.

(١٠) يجوز: كذا في (ي)، (ك)؛ . وفي (ح)، (ر)، (ب): تجوز.

والجواب أن يقال: هذا الحديث من أكبر فضائل الصديق رضى الله عنه وأدائها على أنه لم يكن [يريد علواً فى الأرض ولا فساداً ، فلم يكن]^(١) طالب رياسة ، ولا كان ظالماً ، وإنه كان يأمر الناس بطاعة الله ورسوله فقال لهم : إن استقمتم على طاعة الله فأعينونى عليها ، وإن زغت عنها فقومونى . كما قال أيضاً : [أيها الناس]^(٢) أطيعونى ما أطعت الله ، فإذا اعصيت الله فلا طاعة لى عليكم .

والشيطان الذى يعتره يعترى جميع بنى آدم^(٣) ؛ فإنه ما من أحد إلا [وقد]^(٤) وكَّل الله به قرينه من الملائكة وقرينه من الجن .

والشيطان يجرى من ابن آدم^(٥) مجرى الدم ، كما فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : «ما من أحد إلا وقد وكَّل الله به قرينه من الملائكة وقرينه / من الجن» . قيل : وأنت يارسول الله ؟ قال : «وأنا إلا أن الله أعاننى عليه فأسلم ، فلا يأمرنى إلا بخير»^(٦) .

ص ٢٢٤

وفى الصحيح عنه قال : لما مرَّ به بعض الأنصار وهو يتحدث مع

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (م)

(٢) أيها الناس : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) ن : جميع الناس .

(٤) وقد ساقطة من (ن) ، (م) .

(٥) ر : من بنى آدم .

(٦) الحديث عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه بلفظ : ما منكم من أحد . . الخ فى : مسلم

٢١٦٧/٤ - ٢١٦٨ (كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ، باب تحريش الشيطان وبعث

سراياه . .) ؛ سنن الدارمى ٣٠٦/٢ (كتاب الرقاق ، باب ما من أحد إلا ومعه قرينه من

الجن) ؛ المسند (ط . المعارف) ٢٣٥/٥ - ٢٣٦ ، ٢٩٣ - ٢٩٤ ، ٣٠٦ ، ١٨٢/٦

(بلفظ : ما من أحد . .) .

صفية ليلا، قال: «على رسلكما، إنها صفية^(١) [بنت حبي]^(٢)». ثم قال: «إني خشيت أن يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا؛ إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم»^(٣).

ومقصود الصديق بذلك: إني لست معصوما كالرسول صلى الله عليه وسلم. وهذا حق.

وقول القائل: كيف تجوز إمامة من يستعين على تقويمه بالرعية؟ كلام جاهل بحقيقة الإمامة. فإن الإمام ليس هو رباً لرعيته^(٤) حتى يستغنى عنهم، ولا هو رسول الله إليهم حتى يكون هو الواسطة بينهم وبين الله. وإنما هو والرعية شركاء يتعاونون هم وهو على مصلحة الدين والدنيا؛ فلا بد له من إعاتهم، ولا بد لهم من إعاته، كأمر القافلة الذي يسير بهم في الطريق: إن سلك بهم الطريق أتبعوه، وإن أخطأ عن الطريق^(٥) نبهوه وأرشدوه، وإن خرج عليهم صائل يصول عليهم تعاون هو وهم على دفعه. لكن إذا كان أكملهم علما وقدرة ورحمة كان ذلك أصح لأحوالهم.

(١) ح، ب: لصفية.

(٢) بنت حبي: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) الحديث عن صفية بنت حبي أم المؤمنين رضي الله عنها في: البخاري ١٢٤/٤ (كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده). وجاء الحديث أيضا في: البخاري ٥٠/٣ (كتاب الاعتكاف، باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، باب هل يدرأ المعتكف عن نفسه)، ٧٠/٩ (كتاب الأحكام، باب الشهادة تكون عند الحاكم...). والحديث في سنن أبي داود وسنن ابن ماجه والدارمي ومسند أحمد.

(٤) ح، ب: رب الرعية. (٥) ح، ر: في الطريق.

وكذلك إمام الصلاة إن استقام صلُّوا بصلاته، وإن سها سبَّحوا به
فقوموه إذا زاغ.

وكذلك دليل الحاج إن مشى بهم في الطريق مشوا خلفه، وإن غلط
قوموه.

والناس بعد الرسول لا يتعلمون الدين من الإمام^(١)، بل الأئمة والأمة
كلهم يتعلمون الدين من الكتاب والسنة.

ولهذا لم يأمر الله عند التنازع برد الأمر إلى الأئمة، بل قال تعالى :
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ
تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [الآية [سورة النساء: ٥٩]؛ "فأمر
بالرد عند التنازع إلى الله والرسول"^(٢) لا إلى الأئمة وولاية الأمور، وإنما أمر
بطاعة ولاية الأمور تبعاً لطاعة الرسول.

ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم : «إنما الطاعة في المعروف»^(٣).
وقال : «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»^(٤). وقال : «من أمركم
بمعصية الله فلا تطيعوه»^(٥).

(١) ن : لا يتعلمون الدين إلا من الإمام ..

(٢-٢) : ساقطة من (ح)، (و).

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٥٦٢/١، ٣٨٨/٣ (ت ١).

(٤) سبق الحديث فيما مضى ٣٨٨/٣ (ت ٣).

(٥) سبق الحديث فيما مضى ٣٨٨/٣ (ت ٤).

وقول القائل : كيف تجوز إمامة من يستعين بالرعية على تقويمه ، مع
أن الرعية تحتاج إليه ؟

وارد في كل متعاونين ومشاركين يحتاج كل منهما إلى الآخر، حتى
الشركاء في التجارات والصناعات . وإمام الصلاة هو بهذه المنزلة ؛ فإن
المأمومين يحتاجون إليه ، وهو يحمل عنهم السهو وكذلك القراءة عند
الجمهور ، وهو يستعين بهم إذا سها فينهونه على سهوه ويقومونه ، ولوزاغ
في الصلاة^(١) فخرج عن الصلاة الشرعية لم يتبعوه فيها . ونظائره متعددة .

ثم يُقال : استعانة عليّ برعيته وحاجته إليهم كانت أكثر من استعانة
أبي بكر ، وكان تقويم أبي بكر لرعيته وطاعتهم له أعظم من تقويم عليّ
لرعيته وطاعتهم له . / فإن أبا بكر كانوا إذا نازعوه أقام عليهم الحجّة حتى
يرجعوا إليه ، كما أقام الحجّة على عمر في قتال ما نعى الزكاة وغير ذلك .
وكانوا إذا أمرهم أطاعوه . وعلى رضي الله عنه لما ذكر قوله في أمهات
الأولاد وأنه^(٢) اتفق رأيه ورأى عمر على أن لا يُبعن ، ثم رأى أن يُبعن ،
فقال له قاضيه عبيدة السلماني : رأيك مع عمر في الجماعة أحب إلينا
من رأيك وحدك في الفرقة .

وكان يقول : افضوا كما كنتم تفضون ؛ فإنني أكره الخلاف ، حتى
يكون الناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي .
وكانت رعيته كثيرة المعصية له ، وكانوا يشيرون عليه بالرأى الذي

(١) ح ، ب : عن الصلاة .

(٢) ح ، ر ، ب : الأولاد أنه .

يخالفهم فيه ، ثم يتبين له أن الصواب كان معهم . كما أشار عليه الحسن بأمور ، مثل أن لا يخرج من المدينة دون المبايعة ، وأن لا يخرج إلى الكوفة ، وأن لا يقاتل بصفتين ، وأشار عليه أن لا يعزل معاوية ، وغير ذلك من الأمور .

وفى الجملة فلا يشك عاقل أن السياسة انتظمت لأبي بكر وعمر وعثمان ما لم تنتظم لعلی رضی الله عنهم . فإن كان هذا لكمال المتولّى وكمال الرعية ، كانوا هم ورعيتهم أفضل . وإن كان لكمال المتولّى وحده ، فهو أبلغ فى فضلهم . وإن كان ذلك لفرط نقص رعية علیّ ، كان رعية علیّ أنقص من رعية أبى بكر رضی الله عنه وعمر وعثمان .

ورعيته هم الذين قاتلوا معه ، وأقرؤا بإمامته . ورعية الثلاثة كانوا مقرّين بإمامتهم . فإذا كان المقرّون بإمامة الثلاثة أفضل من المقرّين بإمامة علیّ ، لزم أن يكون كل واحد من الثلاثة أفضل منه .

وأيضاً فقد انتظمت السياسة لمعاوية^(١) ما لم تنتظم لعلیّ ، فيلزم أن تكون رعية معاوية خيراً من رعية علیّ ، ورعية معاوية شيعة عثمان ، وفيهم النواصب المبغضون لعلیّ ، فتكون شيعة عثمان والنواصب أفضل من شيعة علیّ ، فيلزم على كل تقدير: إما أن يكون الثلاثة أفضل من علیّ ، وإما أن تكون شيعة عثمان والنواصب أفضل من شيعة علیّ والروافض . وأيهما كان لزم فساد مذهب الرافضة ؛ فإنهم / يدعون أن علياً أكمل

ظ ٢٢٤

(١) ن ، م : انتظمت الأمور لمعاوية .

من الثلاثة، وأن شيعته الذين قاتلوا معه أفضل من الذين بايعوا الثلاثة،
فضلا عن أصحاب معاوية.

والمعلوم باتفاق الناس أن الأمر انتظم للثلاثة ولمعاوية ما لم ينتظم
لعليّ. فكيف يكون الإمام الكامل والرعية الكاملة - على رأيهم - أعظم
اضطرابا وأقل انتظاما من الإمام الناقص والرعية الناقصة؟ بل من الكافرة
والفاسقة على رأيهم؟

ولم يكن في أصحاب عليّ من العلم والدين والشجاعة والكرم، إلا
ما هو دون ما في رعية الثلاثة. فلم يكونوا أصلح في الدنيا ولا في الدين.
ومع هذا فلم يكن للشيعة إمام ذو سلطان معصوم بزعمهم أعظم من
عليّ، فإذا لم يستقيموا معه كانوا أن لا يستقيموا مع من هو دونه أولى
وأحرى. فعلم أنهم شر وأنقص^(١) من غيرهم.

وهم يقولون: المعصوم إنما وجبت عصمته لما في ذلك من اللطف
بالمكلفين والمصلحة لهم. فإذا علم أن مصلحة غير الشيعة في كل زمان
خير من مصلحة الشيعة، واللطف لهم أعظم من اللطف للشيعة، علم
أن ما ذكره^(٢) من إثبات العصمة باطل.

وتبيّن حينئذ حاجة الأئمة إلى الأمة، وأن الصديق هو الذي قال الحق
وأقام العدل أكثر^(٣) من غيره.

(١) ح، ر، ب، ي: أنهم أنقص..

(٢) ح: أن ما ذكره.

(٣) ح، ر، ي: أعظم.

﴿فصل﴾^(١)

قال الرافضى:^(٢) «وقال: أقيلونى فلست^(٣) بخيركم، وعلى^(٤) فيكم». فإن كانت إمامته حقاً كانت استقالته منها معصية، وإن كانت باطلة لزم الطعن».

سابع كلام
لرافضى عل
بلى بكر رضى
الله عنه

والجواب: أن هذا كذب، ليس فى شىء من كتب الحديث، ولا له إسناد معلوم. فإنه لم يقل: «وعلى^(٥) فيكم» بل الذى ثبت^(٦) عنه فى الصحيح أنه قال يوم السقيفة: بايعوا أحد هذين الرجلين: عمر بن الخطاب وأبا عبيدة بن الجراح. فقال له عمر: بل أنت سيدنا وخيرنا^(٧) وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال عمر: كنت^(٨) والله لأن أقدم فتضرب عنقى، لا يقربنى ذلك إلى إثم، أحب إلى من تأمرى^(٩) على قوم فيهم أبو بكر^(٩).

الرد عليه

ثم لو قال: «وعلى^(٥) فيكم» لاستخلفه مكان عمر؛ فإن أمره كان مطاعاً.

(١) ي: الفصل الخامس عشر: وسقطت كلمة «فصل» من (ح)، (و).

(٢) فى (ك) ١٣٢ (م) - ١٣٣ (م).

(٣) ن: ليس؛ ك: لست.

(٤) كتبت عبارة «وعلى فيكم» فى (ك) بين السطرين.

(٥) ب (فقط): بل الحديث الذى ثبت...

(٦) ن، م: خيرنا وسيدنا.

(٧) ب (فقط): كان..

(٨) ن، م: من أن تأمرى.

(٩) سبق حديث السقيفة فيما مضى ١/٥١٨، ٢/٥٠، ٥١.

وأما قوله: «إن كانت إمامته حقاً كانت استقالته منها معصية» .

فيقال: إن ثبت أنه قال ذلك، فإن كونها حقاً إما بمعنى كونها جائزة،
والجائز يجوز تركه. / وإما بمعنى كونها واجبة إذا لم يولوا غيره ولم
يقتلوه. وأما إذا أقالوه وولوا غيره لم تكن واجبة عليه.

والإنسان قد يعقد بيعاً أو إجارة، ويكون العقد حقاً، ثم يطلب
الإقالة، وهو لتواضعه وثقل الحمل عليه قد يطلب الإقالة، وإن لم يكن
هناك من هو أحق بها منه. وتواضع الإنسان لا يسقط حقه.

﴿فصل﴾^(١)

تابع كلام
الرافضي

قال الرافضي^(٢): «وقال عمر: كانت بيعة أبي بكر فلتة وقي
الله المسلمين^(٣) شرها، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه. ولو كانت
إمامته صحيحة لم يستحق فاعلها القتل، فيلزم تطرق الطعن إلى
عمر. وإن كانت باطلة، لزم الطعن عليهما معا^(٤)» .

الرد عليه

والجواب: أن لفظ الحديث سيأتي. قال فيه: «فلا يغترون امرؤ أن
يقول: «إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة فتمت. ألا وإنها قد كانت كذلك،
ولكن وقي الله شرها، وليس فيكم من تقطع إليه الأعناق مثل أبي
بكر^(٥)». ومعناه أن بيعة أبي بكر بودر إليها من غير تريث ولا انتظار، لكونه

(١) سقطت كلمة «فصل» من (ح)، (ر). وفي (ي): الفصل السادس عشر.

(٢) في (ك) ص ١٣٣ (م).

(٣) المسلمين: ساقطة من (ح)، (ر)، (ي)، (ب).

(٤) ح، ر، ي، ب: جميعاً. (٥) سيرد هذا الحديث كاملاً بعد قليل إن شاء الله.

كان متعيّنًا لهذا الأمر. كما قال عمر: «ليس فيكم من تقطع إليه الاعناق مثل أبي بكر».

وكان ظهور فضيلة أبي بكر على من سواه، وتقديم رسول الله صلى الله عليه وسلم له على سائر الصحابة أمراً ظاهراً معلوماً. فكانت دلالة النصوص على تعيينه تُغنى عن مشاورة وانتظار وتريث، بخلاف غيره؛ فإنه لا تجوز مبايعته إلا بعد المشاورة والانتظار والتريث. فمن بايع غير أبي بكر عن غير انتظار وتشاور لم يكن له ذلك.

وهذا قد جاء مفسّراً في حديث عمر هذا في خطبته المشهورة الثابتة في الصحيح، التي خطب بها مرجعه من الحج في آخر عمره. وهذه الخطبة معروفة عند أهل العلم، وقد رواها البخارى في صحيحه^(١) عن ابن عباس، قال^(٢): «كنت أقرىء رجلاً من المهاجرين: منهم عبدالرحمن بن عوف، فبينما^(٣) أنا في منزله^(٤) بمنى، وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجّها، إذ رجعت إلى عبدالرحمن بن عوف^(٥)،

(١) ن، م: في الصحيح.

(٢) سبق الإشارة إلى هذا الحديث ٣/٣٨٦ (ت ٦). والحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما في: البخارى ١٦٨/٨ - ١٧٠ (كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الحبلى من الزنا إذا زنت) وسأقابل النص التالى عليه إن شاء الله. وجاءت قطع من هذا الحديث في مواضع مختلفة في البخارى (انظر ط. دار القلم، تحقيق د. مصطفى البغا، دمشق وبيروت، ١٤٠١/١٩٨١ الأرقام ٢٣٣٠، ٣٢٦١، ٣٧١٣، ٣٧٩٦، ٦٤٤١، ٦٨٩٢).

(٣) ن، م، ر، ي: فيينا؛ ح: فيتنا، وهو تحريف.

(٤) ح: في منزلى، وهو خطأ.

(٥) بن عوف: ليست في «البخارى».

فقال: لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم، فقال: يا أمير المؤمنين، هل لك في فلان يقول: لو قد مات عمر لقد^(١) بايعت فلاناً، فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة فتمت؟ فغضب عمر ثم قال^(٢): إني إن شاء الله لقائم العشية في الناس فمحذّرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغضبوهم أمورهم. فقال^(٣) عبدالرحمن: فقلت: يا أمير المؤمنين لا تفعل؛ فإن الموسم يجمع رعاك الناس وغوغاءهم، وإنهم^(٤) هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس، وأنا^(٥) أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير، وأن لا يعوها، وأن لا يضعوها على مواضعها، فأمهل حتى تقدم المدينة، فإنها دار الهجرة والسنة، فتخلص بأهل الفقه وأشرف الناس، فتقول مقالتك^(٦) متمكنا^(٧)، فيعي أهل العلم مقالتك ويضعونها^(٨) على مواضعها. فقال^(٩) عمر: أما والله إن شاء الله لأقومن بذلك أول مقام أقومه بالمدينة. قال ابن عباس: / فقدمنا المدينة في ص ٢٢٥ عقب ذي الحجة، فلما كان يوم الجمعة عجلت بالرواح^(١٠) حين زاغت

(١) لقد: ساقطة من (ح)، (ر)، (ي).

(٢) ح: فقال.

(٣) البخاري: قال.

(٤) البخاري: فإنهم.

(٥) وأنا: كذا في (ب) والبخاري. وفي سائر النسخ: فأنا.

(٦) البخاري: ما قلت.

(٧) ح: مستمكنا.

(٨) ح: ويضعوها.

(٩) ن، م، ر، ي: قال.

(١٠) البخاري: عجلنا الرواح (وفي نسخة منه: عجلت بالرواح).

الشمس، حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالساً إلى ركن المنبر، فجلست حوله تمس ركبتي ركبته، فلم أنشب أن خرج عمر بن الخطاب^(١)، فلما رأيته مقبلاً قلت لسعيد بن زيد [بن عمرو بن نفيل]^(٢): ليقولن العشيّة مقالة لم يقلها منذ استخلف. فأنكر عليّ، وقال: ما عسيت أن يقول ما لم يقل قبله؟ فجلس عمر على المنبر، فلما سكت المؤذنون^(٣) قام فأتني على الله بما هو أهله، ثم قال: أمّا بعد فإنّي قائل لكم مقالة قد قدّر لي أن أقولها، لا أدري لعلها بين يديّ أجلى، فمن عقلها ووعاها فليحدّث بها حيث انتهت به راحلته، ومن خشى أن لا يعقلها فلا أحلّ لأحد أن يكذب عليّ. إن الله بعث محمّداً صلى الله عليه وسلم بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان فيما^(٤) أنزل عليه آية^(٥) الرجم، فقرأناها وعقلناها ووعيناها. رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورجمنا بعده. فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: [والله]^(٦) ما نجد آية الرجم في كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله. والرجم في كتاب الله حق على من زنى [إذا أحصن]^(٧) من الرجال والنساء إذا قامت البينة، أو كان الحبل أو الاعتراف. ثم إنّا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب

(١) ح، ب: عمر بن الخطاب رضى الله عنه.

(٢) بن عمرو بن نفيل: فى (ر)، (ى)، البخارى فقط.

(٣) ح، م، ب: المؤذن.

(٤) البخارى: مما (وفى قراءة فيه: فيما).

(٥) البخارى: أنزل الله آية..

(٦) والله: فى البخارى، (ب) فقط.

(٧) إذا أحصن: فى (ب) والبخارى فقط.

اللَّهُ: [أن] (١) لا ترغبوا عن آباءكم؛ فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آباءكم (٢).
 ألا / إن (٣) رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تطروني كما أطرت
 النصارى عيسى (٤) بن مريم، وقولوا: عبد الله ورسوله». ثم إنه بلغني أن
 قائلاً منكم (٥) يقول: والله لو مات عمر لبايعت (٦) فلانا، فلا يغترون امرؤ
 أن يقول: إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة (٧) فتمت (٨)، ألا وإنها قد كانت
 كذلك، ولكن الله وقى شرّها، وليس فيكم (٩) من تقطع الأعناق إليه مثل

- (١) أن: في (ب) والبخارى فقط.
 (٢) البخارى: عن آباءكم أو إن كفرا بكم أن ترغبوا عن آباءكم.
 (٣) ب: ألا وإن؛ البخارى: ألا ثم إن..
 (٤) البخارى: كما أطرى عيسى؛ م: لا تطروني إطراء النصارى عيسى.
 (٥) أن قائلاً منك: كذا في (ب) والبخارى. وفي (ح)، (ر)، (ي): أن قائلاً فيكم. وفي (ن)،
 (م): أن فلانا فيكم. وفي هامش (ي) كتب ما يلي: «وقال بعض العلماء: إن آية الرجم التي
 نسخت: قوله تعالى: والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهم البتة. وقد أبقى الله في كتابه نظيرها
 وهو قوله تعالى: ﴿وَيَذَرُونَهَا إِذْ يُبَايِعُونَ﴾ [سورة النور: ٨]».
 (٦) البخارى: بايعت.
 (٧) قال ابن حجر في شرحه للحديث (فتح البارى ١٢/١٤٧: «أى فجأة: وزنه ومعناه» ثم قال
 (فتح البارى ١٢/١٤٩): «الفلة الليلة التي يشك فيها: هل هي من رجب أو شعبان،
 وهل من المحرم أو صفر؟ كان العرب لا يشهرون السلاح في الأشهر الحرم، فكان من له نار
 ترينص، فإذا جاءت تلك الليلة انتهز الفرصة من قبل أن يتحقق انسلاخ الشهر فيتمكن عن
 يريد إيقاع الشربة وهو آمن فيرتب على ذلك الشر الكثير، فشبه عمر الحياة النبوية بالشهر
 الحرام، والفلة بيا وقع من أهل الردة، ووقى الله شر ذلك بيعة أبي بكر لما وقع منه من
 النهوض في قتالهم وإخادع شوكتهم. كذا قال (ابن الأعرابي) والأولى أن يقال: الجامع بينها
 انتهز الفرصة، لكن كان يشأ عن أخذ الثأر الشر الكثير فوقى الله المسلمين شر ذلك».
 (٨) البخارى: وتمت.
 (٩) البخارى: منكم (وفي قراءة فيه: فيكم).

أبى بكر^(١). من بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين، فلا يبايع هو ولا الذى بايعه تغرة أن يقتلا^(٢)، وإنه قد كان من خبرنا^(٣) حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن^(٤) الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم فى سقيفة بنى ساعدة، وخالف عنا على والزبير ومن معهما^(٥)، واجتمع المهاجرون إلى أبى بكر. فقلت لأبى بكر: يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار. فانطلقنا نريدهم، فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلان صالحان، فذكرا ما تمالأ عليه القوم، فقالا: أين تريدون يا معشر المهاجرين؟ فقلنا: نريد إخواننا هؤلاء^(٦) من الأنصار. فقالا: لا عليكم أن [لا]^(٧) تقربوهم. اقضوا أمركم. فقلت: والله لنأتينهم. فانطلقنا حتى أتيناهم فى سقيفة بنى ساعدة. فإذا رجل مزمل^(٨) بين ظهرائهم. فقلت: من هذا؟ فقالوا: هذا سعد بن عبادة. فقلت: ما له؟ قالوا: يوعك^(٩).

(١) قال ابن حجر: «قال الخطابى: يريد أن السابق منكم الذى لا يلحق فى الفضل لا يصل

إلى منزلة أبى بكر، فلا يطمع أحد أن يقع له مثلما وقع لأبى بكر من المبايعه له أولا فى الملا اليسير، ثم اجتماع الناس عليه وعدم اختلافهم عليه».

(٢) انظر ما سبق أن ذكرته فى معنى هذه العبارة ٣/٣٨٦.

(٣) فى نسخة من البخارى: من خيرنا. (والمعنى أن أبا بكر كان من خير المسلمين حين وفاة النبي صلى الله عليه وسلم).

(٤) البخارى: إلا أن..

(٥) ن، م: ومن تبعهما.

(٦) ح، ر، ي: نريد هؤلاء إخواننا.

(٧) لا: ساقطة من (ن).

(٨) قال ابن حجر: «مزمل بتشديد الميم المفتوحة - أى: مغلف».

(٩) قال ابن حجر: «يوعك بضم أوله وفتح المهملة، أى يحصل له الوعك - وهو الحمى بنافض - ولذلك زمّل».

فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال :
 أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام، وأنتم معشر^(١) المهاجرين
 رهط. وقد دفت دافة^(٢) من قومكم، [فإذا هم]^(٣) يريدون أن يختزلونا^(٤)
 من أصلنا وأن يحضنونا^(٥) من الأمر، فلما سكت أردت^(٦) أن أتكلم،
 وكنت زورت^(٧) مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر، وكنت
 أدارى منه بعض الحد، فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر: على
 رسلك^(٨)، فكرهت أن أغضبه، فتكلم أبو بكر، فكان هو أحلم مني
 وأوقر. والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلا قال في بديهته مثلها
 أو أفضل منها، حتى سكت. فقال: ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له
 أهل، ولن يُعرف^(٩) هذا الأمر إلا لهذا الحى من قريش، هم أوسط العرب

(١) ح، ر، ي، ب: معاشر.

(٢) قال ابن حجر: «وقد دفت دافة من قومكم: بالبدال المهملة والفاء: أى عدد قليل، وأصله

من الدف، وهو السير البطيء في جماعة».

(٣) فإذا هم: في (ب) والبخارى فقط.

(٤) قال ابن حجر: «يختزلونا: بخاء معجمة وزاى: أى يقتطعوننا عن الأمر وينفردوا به دوننا.

وقال أبو زيد: خزلته عن حاجته: عوّته عنها، والمراد هنا بالأصل: ما يستحقونه من

الأمر».

(٥) ح، ر، ي: أن يجثونا. والكلمة غير منقوطة في (ن)، (م). قال ابن حجر: «وأن يحضنونا:

بخاء مهملة وضاء معجمة - ووقع في رواية المستملى: أى يخرجونا، قاله أبو عبيد - وهو

كما يقال: حضنه واحتضنه عن الأمر: أخرجه في ناحية عنه واستبد به أو حبسه عنه».

(٦) ح، ر، ي، ن، م: وأردت.

(٧) قال ابن حجر: «قد زورت: بزى ثم راء: أى هيات وحسنت، وفي رواية مالك:

رويت... من الروية ضد البديهة».

(٨) قال ابن حجر: على رسلك: بكسر الراء وسكون المهملة ويجوز الفتح - أى على

مهلك: بفتحيتين».

نسبا وداراً. وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين، فبايعوا أيهما شئتم. فأخذ بيدي وييد أبي عبيدة بن الجراح، وهو جالس بيننا. فلم أكره مما قال غيرها، كان والله أن أقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك من إثم أحب إلي من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر، اللهم إلا أن تسؤل لي^(١) نفسى عند الموت شيئاً لا أجده^(٢) الآن. فقال قائل من الأنصار: أنا جُدَيْلُهَا الْمُحَكِّكُ وَعُدَيْقُهَا الْمَرْجَبُ^(٣). منّا أمير ومنكم أمير يامعشر قريش. فكثر اللغظ، وارتفعت الأصوات حتى فرقت من الاختلاف. فقلت: ابسط يدك يا أبا بكر. فبسط يده، فبايعته، وبايعه المهاجرون، ثم بايعته^(٤) الأنصار، ونزونا^(٥) على سعد بن عباد، فقال قائل [منهم]^(٦): قتلتم سعد بن عباد. فقلت: قتل الله سعد بن عباد. قال عمر: وأنا والله

(١) البخارى: إلى (وفى قراءة: لى).

(٢) ر: إلا أجده..

(٣) فى هامش (ر)، (ح) كتب ما يلى: «قاله (ح): القائل هو الحباب بن منذر، ذكره أحمد (ر): الإمام أحمد) فى المسند. وفى هامش (ى): «وذكر الإمام أحمد فى مسنده أنه الحباب بن المنذر» وقال الشيخ أحمد شاکر رحمه الله فى شرح الحديث: «الجُدَيْلُ: تصغير جدل، بكسر الجيم وسكون الذال، وهو العود الذى ينصب للإبل الجربى لتحتك به، وهو تصغير تعظيم، أى أنا ممن يستشفى برأيه، كما تستشفى الإبل الجربى بالاحتكاك بهذا العود. وقيل: أراد أنه شديد البأس صلب المكسر. العُدَيْقُ: تصغير العنق، بفتح العين وسكون الذال، وهو النخلة، وهو تصغير تعظيم أيضاً. المرجب: من الترجيب، وهو أن تعتمد النخلة الكريمة ببناء من حجارة أو خشب إذا خيف عليها لطولها وكثرة حملها أن تقع».

(٤) ح، ر، ى، ن: ثم بايعه.

(٥) قال ابن حجر: «ونزونا: بنون وزاى مفتوحة: أى وثبنا».

(٦) منهم: فى (ب) والبخارى فقط.

ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر؛ خشينا إن فارقتنا القوم ولم تكن بيعةً، أن يبايعوا رجلا منهم بعدنا، فإما بايعناهم^(١) على ما لا نرضى^(٢)، وإما أن نخالفهم^(٣) فيكون فساد، فمن بايع رجلا على غير^(٤) مشورة من المسلمين فلا يتابع^(٥) هو ولا الذي^(٦) بايعه تغرة أن يقتلا^(٧). قال مالك^(٨): وأخبرني ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن الرجلين اللذين لقياهما^(٩): عويمر^(١٠) بن ساعدة ومعن بن عدى - وهما ممن شهد بدرًا^(١١) - قال ابن شهاب: وأخبرني سعيد بن المسيب: أن

(١) ح، ر: فإما أن نبايعهم؛ ي: فإما أن نبايعهم بايعناهم. (٢) ت: على ما لا يرضى الله. (٣) البخارى: وإما نخالفهم.

(٤) ح، ب: رجلا من غير؛ ر: رجلا غير.

(٥) ح، ي، ن: فلا يبايع.

(٦) ح، ب: هو والذي.

(٧) جاء هذا الحديث فى البخارى فى المواضع التى أشرت إليها. وجاءت قطعة من هذا

الحديث الطويل عن عبد الله بن عباس عن عمر بن الخطاب رضى الله عنهم فى: مسلم

١٣١٧/٣ (كتاب الحدود، باب رجم الثيب فى الزنى)؛ سنن أبى داود ٢٠٣/٤ - ٢٠٤

(كتاب الحدود، باب فى الرجم)؛ سنن الترمذى ٤٤٢/٢ - ٤٤٣ (كتاب الحدود، باب ما

جاء فى تحقيق الرجم)؛ سنن ابن ماجه ٨٥٣/٢ (كتاب الحدود، باب الرجم)؛ الموطأ

٨٢٣/٢ (كتاب الحدود، باب ما جاء فى الرجم)؛ المسند (ط. المعارف)

٣٢٧ - ٣٢٣/١ (وجاء الحديث فى المسند مطولا). وقال الشيخ أحمد شاکر فى شرحه

للحديث: «وكان هذا الحديث فى سنة ٢٣ قبيل مقتل عمر».

(٨) وهو مالك بن أنس راوى الحديث وإن لم يورده فى الموطأ كاملا بل أورد قطعة مختصرة

منه، والزياة التالية فى المسند (ط. المعارف) ٣٢٧/١.

(٩) ي: اللذين لقياهما.

(١٠) عويمر: كذا فى «المسند». وفى جميع النسخ: عويم.

(١١) عبارة «وهما ممن شهد بدرًا» إيضاح من ابن تيمية. وليست فى «المسند» ولا فى (م).

الذى قال: أنا جدي لها المحكك وعُذيقها المرجَّب: الحُبَابُ بن المنذر. وفي صحيح البخارى^(١) عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وأبو بكر بالسُّنْحِ^(٢)، فقام عمر يقول: والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال^(٣): وقال عمر: والله ما كان يقع فى قلبى^(٤) إلا ذاك - وليبعثنه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم. فجاء أبو بكر [رضى الله عنه]^(٥) فكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم [فقبله]^(٦)، فقال^(٧) / : بأبى وأمى^(٨)، طبتَ حياً وميتاً، والذى نفسى بيده: لا يذيقك الله الموتتين أبداً، ثم خرج فقال: أيها الحالف على رسلك. فلما تكلم أبو بكر جلس عمر، فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه، وقال^(٩): ألا من كان يعبد محمداً^(١٠) فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت. وقال الله تعالى^(١١): ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾

ظ ٢٢٥

(١) ن، م: مسلم. والحديث فى: البخارى ٦/٥ - ٧ (كتاب فضائل أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم، باب لو كنت متخذاً خليلاً).

(٢) فى البخارى بعد ذلك: قال إسماعيل: بالعالية. وقال ابن حجر (فتح البارى) ٢٩/٧: «تقدم ضبطة فى أول الجنائز وأنه بسكون النون، وضبطه أبو عبيد البكرى بضمها وقال: إنه منازل بنى الحارث من الخزرج بالعوالى، وبينه وبين المسجد النبوى ميل».

(٣) فى البخارى: قالت.

(٤) البخارى: فى نفسى.

(٥) رضى الله عنه: زيادة فى (ن)، (م)، (ح)، (ب)، (ى).

(٦) قبله: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) البخارى: قال.

(٨) البخارى: بأبى أنت وأمى.

(٩) ح، ب: فقال.

(١٠) البخارى: محمداً صلى الله عليه وسلم. (١١) ن: وقال الله؛ البخارى: وقال.

[سورة الزمر: ٣٠]، وقال: / ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [سورة آل عمران: ١٤٤] قال: فنشج الناس ليكون، واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة. فقالوا: منا أمير ومنكم أمير، فذهب إليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح، فذهب عمر يتكلم، فأسكته أبو بكر، وكان عمر يقول: والله ما أردت بذلك إلا أنى هيات كلاما قد أعجبنى، خشيت أن لا يبلغه أبو بكر، ثم تكلم أبو بكر، فتكلم أبلغ الناس، فقال فى كلامه: نحن الأمراء وأنتم الوزراء. فقال حُباب ابن المنذر: لا والله لا نفعل، منا أمير ومنكم أمير. فقال أبو بكر: لا، ولكننا الأمراء وأنتم الوزراء. هم أوسط العرب داراً، وأعربهم^(١) أحساباً، فبايعوا عمر أو أبا عبيدة بن الجراح. فقال عمر: بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذ عمر بيده فبايعه، وبايعه الناس. فقال قائل: قتلتم سعد بن عبادة^(٢). فقال عمر: قتله الله^(٣).

وفى صحيح البخارى عن عائشة فى هذه القصة قالت^(٤): «ما كان^(٥) من خطبتهما من خطبة إلا نفع الله بها، لقد خوَّف عمر الناس وإن فيهم

(١) ن، م، ب: وأرفعهم.

(٢) ر، ح، ي: قتلتم سعداً؛ ب: قتلتم والله سعداً.

(٣) جاء خبر وفاة النبى صلى الله عليه وسلم فى البخارى فى عدة أحاديث فى: ٧٢/٢ - ٧٢.

(كتاب الجنائز، باب الدخول على الميت . . .)

(٤) البخارى ٧/٥ (بعد الحديث السابق مباشرة). (٥) البخارى: فما كانت.

لنفاقا، فردّهم الله بذلك، ثم لقد بصر أبو بكر الناس الهدى، وعرفهم الحق الذي عليهم».

وفى صحيح البخارى عن أنس بن مالك^(١): أنه سمع خطبة عمر الآخرة^(٢) حين جلس على المنبر، وذلك الغد من يوم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتشهد وأبو بكر صامت لا يتكلم، قال: كنت أرجو أن يعيشر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا، يريد بذلك أن يكون آخرهم؛ فإن يكن^(٣) محمد^(٤) قد مات فإن الله^(٥) قد جعل بين أظهركم^(٦) نورا تهتدون به، به هدى الله محمدا^(٧)، وإن أبا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثانى اثنين، وإنه^(٨) أولى المسلمين بأموركم، فقوموا فبايعوه. وكانت طائفة منهم قد بايعوه قيل ذلك فى سقيفة بنى ساعدة، وكانت بيعة^(٩) العامة على المنبر.

وعنه^(١٠): «قال سمعت^(١١) عمر يقول لأبى بكر يومئذ: اصعد المنبر، فلم يزل به حتى صعد [المنبر]^(١٢)، فبايعه الناس عامة».

(١) البخارى ٨١/٩ (كتاب الأحكام، باب الاستخلاف).

(٢) ح، ر، ب، ي: الأخيرة.

(٣) البخارى: فإن يك. (٤) م، ح، ر: محمداً.

(٥) البخارى: فإن الله تعالى.

(٦) ر، ي: قد جعل لكم بين أظهركم.

(٧) البخارى: محمداً صلى الله عليه وسلم.

(٨) البخارى: فإنه (وفى قراءة: وإنه).

(٩) ب (فقط): بيعته.

(١٠) فى: البخارى ٨١/٩ (الحديث التالى مباشرة).

(١١) البخارى: قال الزهرى عن أنس بن مالك: سمعت. (١٢) المنبر: ساقطة من (ن)، (م).

وفى طريق^(١) أخرى لهذه الخطبة^(٢) : «أما بعد فاختر الله لرسوله الذى عنده على الذى عندكم، وهذا الكتاب الذى^(٣) هدى الله به رسوله^(٤)، فخذوا به تهتدوا، لما هدى الله^(٥) به رسوله صلى الله عليه وسلم^(٦)» .

﴿فصل﴾^(٧)

قال الرافضى^(٨) : «وقال أبو بكر عند موته : ليتنى كنت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل للأنصار فى هذا الأمر حق ؛ وهذا يدل على أنه فى شك من إمامته ولم تقع صوابا» .

والجواب: أن هذا كذب^(٩) على أبى بكر رضى الله عنه، وهو لم يذكر له إسنادا. ومعلوم أن من احتج فى أى مسألة كانت بشيء من النقل، فلا بد أن يذكر إسنادا تقوم به الحجة. فكيف بمن يطعن فى السابقين الأولين بمجرد حكاية لا إسناد لها ؟

ثم يقال : هذا يقدر فيما تدعونه^(١٠) من النص على على ؛ فإنه لو كان قد

(١) ن : طريقة .

(٢) فى : البخارى ٩١/٩ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، أول الكتاب) والحديث عن أنس رضى الله عنه أنه سمع عمر . . .

(٣) ح ، ب : وهذا كتاب الله الذى . . .

(٤) البخارى : رسولكم .

(٥) البخارى : وإنما هدى الله (وفى قراءة أخرى : لما هدى الله . . .)

(٦) صلى الله عليه وسلم : ليست فى البخارى .

(٧) ي : الفصل السابع عشر . وسقطت كلمة «فصل» من (ح) ، (و) .

(٨) فى (ك) ص ١٣٣ (م) .

(٩) ح : كذاب . (١٠) ن ، م : يدعوه .

نصّ على على لم يكن للأنصار فيه حق، ولم يكن في ذلك شك.

﴿فصل﴾^(١)

قال الراضى^(٢) : «وقال عند احتضاره: ليت أمي لم تلدني!
يا ليتني^(٣) كنت تبنة في لبنة. مع أنهم [قد]^(٤) نقلوا عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال: ما من محتضر يحتضر إلا ويرى
مقعده من الجنة والنار».

تابع كلام
الراضى

والجواب: أن تكلمه بهذا عند الموت غير معروف، بل هو باطل بلا
ريب. بل الثابت عنه أنه لما احتضر، وتمثلت عنده عائشة بقول
الشاعر:-

الرد عليه

لعمرك ما يغنى الثراء عن الفتى إذا حشرجت يوما وضاق بها الصدر
فكشف عن وجهه، وقال: ليس كذلك، ولكن قولي: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةٌ
الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ﴾ [سورة ق: ١٩].

- (١) ي: الفصل الثامن عشر. وسقطت كلمة «فصل» من (ن)، (م)، (و)، (ح).
(٢) في (ك) ص ١٣٣ (م). (٣) ح، ب: ليتنى. (٤) قد: ليست في (ك).
(٥) ك: أو النار. ولم أجد حديثاً بهذا اللفظ، ولكنى وجدت حديثاً بمعناه ونصه في: البخارى
٩٩/٢ - ١٠٠ (كتاب الجنائز، باب الميت يعرض عليه مقعده بالغدأة والعشى) عن
عبدالله بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن أحدكم إذا
مات عُرض عليه مقعده بالغدأة والعشى، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان
من أهل الناس فمن أهل النار، فيقال: هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة). وتكرر
الحديث في: البخارى ١١٧/٤ (كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها
مخلوقة)، ١٠٧/٨ (كتاب الرقاق، باب سكرات الموت). والحديث أيضاً في: مسلم
٢١٩٩/٤ (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار
عليه...).

ولكن نقل عنه أنه قال في صحته: ليت أُمِّي لم تلدني! ونحو هذا
قاله خوفاً - إن صح النقل عنه. ومثل هذا الكلام منقول عن جماعة أنهم
قالوه خوفاً وهيبة من أهوال يوم القيامة، حتى قال بعضهم: لو خُيرت بين
أن أحاسب وأدخل الجنة، وبين أن أصير تراباً، لاخترت أن أصير تراباً.

وروى / الإمام أحمد عن أبي ذر أنه قال: والله لوددت أني شجرة
تعضد. وقد روى أبو نعيم في «حلية الأولياء»^(١) قال: حدثنا سليمان بن
أحمد^(٢)، حدثنا محمد بن علي الصائغ، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا
أبو معاوية، حدثنا السري بن يحيى. قال^(٣): قال عبدالله بن مسعود: «لو
وقفت بين الجنة والنار، فقل لي: اختر في أيهما تكون، أو تكون رماداً؛
لاخترت أن أكون رماداً»^(٤).

وروى الإمام أحمد بن حنبل^(٥): حدثنا يحيى بن سعيد، عن مجالد،
عن الشعبي، عن / مسروق. قال: قال رجل عند عبدالله بن مسعود: ما
أحب أن أكون من أصحاب اليمين، أكون من المقرئين أحب إليّ. فقال
عبدالله بن مسعود: لكن ها هنا رجل ودَّ أنه إذا مات لم يُبعث، يعني
نفسه.

والكلام في مثل هذا^(٦): هل هو مشروع أم لا؟ له موضع آخر. لكن

- (١) ح، ر، ب، ي: في الحلية. وهذا الأثر في «حلية الأولياء» ١٣٣/١.
- (٢) ح، ر، ي: حدثنا سلمان بن أحمد. والمثبت هو ما في «الحلية».
- (٣) في «الحلية»: . . . بن يحيى عن الحسن قال . . .
- (٤) الحلية: . . . اختر نخيرك من أيهما تكون أحب إليك أو تكون رماداً لأحببت أن أكون رماداً.
- (٥) بن حنبل: ساقطة من (ح).
- (٦) ح، ر، ي: في مثل هذا الكلام.

الكلام الصادر عن خوف العبد من الله يدل على إيمانه بالله ، وقد غفر الله لمن خافه حين أمر أهله بتحريقه وتذرية نصفه في البر ونصفه في البحر ، مع أنه لم يعمل خيرا قط . وقال : والله لئن قدر الله عليّ ليعذبني عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين . فأمر الله البر فجمع ما فيه ، وأمر البحر فجمع ما فيه . وقال : ما حملك على ما صنعت؟ قال : من خشيتك يارب ، فغفر له . أخرجاه في الصحيحين^(١) .

فإذا كان مع شكه في القدرة والمعاد، إذا فعل ذلك عُفِر له بخوفه من الله ، علم أن الخوف من الله من أعظم أسباب المغفرة للأمور الحقيقية ، إذا قُدِّرَ أنها ذنوب .

﴿فصل﴾^(٢)

قال الرافضي^(٣) : «وقال أبو بكر: ليتني في ظلة بنى ساعدة ضربت بيدي على يد^(٤) أحد الرجلين ، فكان^(٥) هو الأمير وكنت

تابع كلام
الرافضي

(١) الحديث بالفاظ مقاربة عن أبي هريرة رضى الله عنه فى : البخارى ١٤٥/٩ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى : يريدون أن يبدلوا كلام الله) ؛ مسلم ٢١١٠ - ٢١٠٩/٤ (كتاب التوبة، باب فى سعة رحمة الله تعالى) . وجاءت أحاديث فيها نفس الخبر مع اختلاف فى الألفاظ عن أبى هريرة وأبى سعيد الخدرى وحذيفة بن اليمان رضى الله عنهم فى : البخارى ١٧٦/٤ (كتاب الأنبياء، الباب الأخير: حدثنا أبو اليمان) عن أبى هريرة وأبى سعيد، ١٠١/٨ (كتاب الرقاق، باب الخوف من الله) عن حذيفة وأبى سعيد ؛ مسلم ٢١١١ ، ٢١١٠/٤ (كتاب التوبة، باب فى سعة رحمة الله) حديث ٢٥ ، ٢٧ . والحديث أيضا فى : سنن ابن ماجة ١٤٢١/٢ (كتاب الزهد، باب ذكر التوبة) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٧٧/٣ - ٧٨ ، ٤/٥ ، ٣٨٣ ، ٤٠٧ - ٤٠٨ .

(٢) سقطت كلمة فصل من (ح) ، (ر) . وفى (ى) : الفصل التاسع عشر .

(٣) فى (ك) ص ١٣٣ (م) . (٤) يد : ساقطة من (ح) . (٥) ك : وكان .

الوزير». قال^(١): «وهو يدل على أنه لم يكن صالحاً يرتضى لنفسه الإمامة»^(٢).

والجواب: أن هذا إن كان قاله^(٣) فهو أدل دليل^(٤) على أن علياً لم يكن هو الإمام؛ وذلك أن قائل هذا إنما يقوله خوفاً من الله أن يضيع حق الولاية، وأنه إذا ولى غيره، وكان وزيراً له، كان أبرأ لذمته. فلو كان علي هو الإمام، لكانت توليته لأحد الرجلين إضاعة للإمامة أيضاً، وكان يكون وزيراً لظالم غيره، وكان قد باع آخرته بدنياه غيره. وهذا لا يفعله من يخاف الله، ويطلب براءة ذمته.

وهذا كما لو كان الميت قد وصى بديون، فاعتقد الوارث أن المستحق لها شخص، فأرسلها إليه مع رسوله، ثم قال: ياليتني^(٥) أرسلتها مع من هو أدين منه؛ خوفاً أن يكون الرسول الأول مقصراً في الوفاء، تفريطاً أو خيانة. وهناك شخص حاضر يدعى أنه المستحق للدين دون ذلك الغائب، فلو علم الوارث أنه المستحق، لكان يعطيه ولا يحتاج إلى الإرسال به إلى ذلك الغائب.

﴿فصل﴾^(٦)

قال الرافضي^(٧): «وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في

تابع كلام
الرافضي

- (١) بعد الكلام السابق مباشرة. (٢) ك: يرتضى نفسه للإمامة. (٣) ح: أنه إن كان هذا قاله..
- (٤) ح، ر، ي: فهو من أدل دليل. (٥) ح، ب: قال ليتني.
- (٦) سقطت كلمة فصل من (ح)، (ر). وفي (ي): الفصل العشرون.
- (٧) في (ك) ص ١٣٣ (م).

مرض موته، مرة بعد أخرى، مكرراً لذلك: انفذوا^(١) جيش أسامة، لعن الله المتخلف عن جيش أسامة. وكان الثلاثة معه، ومنع أبو بكر عمر من ذلك».

والجواب: أن هذا من الكذب المتفق على أنه كذب عند كل من يعرف السيرة^(٢)، ولم ينقل أحد من أهل العلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل أبا بكر أو عثمان في جيش أسامة. وإنما روى ذلك في عمر. وكيف يرسل أبا بكر في جيش أسامة، وقد استخلفه يصلي بالمسلمين مدة مرضه. وكان ابتداء مرضه من يوم الخميس إلى الخميس إلى يوم الإثنين، اثني عشر يوماً، ولم يقدم في الصلاة بالمسلمين إلا أبا بكر بالنقل المتواتر، ولم تكن الصلاة التي صلاها أبو بكر بالمسلمين في مرض النبي صلى الله عليه وسلم صلاةً ولا صلاتين، ولا صلاة يوم ولا يومين، حتى يُظنَّ ما تدعيه الرافضة من التلبيس، وأن عائشة قدَّمته بغير أمره، بل كان يصلي بهم مدة مرضه؛ فإن الناس متفقون^(٣) على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل بهم في مرض موته إلا أبو بكر، وعلى أنه صلى بهم عدة^(٤) أيام. وأقل ما قيل: إنه صلى بهم سبع عشرة صلاة؛ صلى بهم صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة، وخطب بهم يوم الجمعة.

الرد عليه

(١) انفذوا: كذا في (ب)، (ك). وفي سائر النسخ: نفذوا.

(٢) ح، ب: السير.

(٣) في هامش (ر)، (س) كتب ما يلي: «وجد في الأصل مكتوب بخط مصنفه من هنا إلى عند قوله: لكن خرج النبي».

(٤) ح، ب: مدة.

هذا مما تواترت به الأحاديث الصحيحة، ولم يزل يصلّي بهم إلى فجر يوم الاثنين: صلّي بهم صلاة الفجر، وكشف النبي صلّي الله عليه وسلم الستارة، فرآهم يصلّون خلف أبي بكر، فلما رأوه كادوا / يفتنون في صلاتهم، ثم أرخى الستارة. وكان ذلك آخر عهدهم به، وتوفى يوم الاثنين حين اشتد الضحى قريبا من الزوال.

وقد قيل: إنه صلّي بهم أكثر من ذلك من^(١) الجمعة التي قبل^(٢)؛ فيكون قد صلّي بهم مدة مرضه كلها، لكن^(٣) خرج النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة واحدة لما وجد خفة في نفسه، فتقدّم وجعل أبا بكر عن يمينه، فكان أبو بكر يأتّم بالنبي صلى الله عليه وسلم^(٤)، والناس يأتّمون بأبي بكر، وقد كشف الستارة يوم الاثنين، صلاة الفجر، وهم يصلّون خلف أبي بكر، ووجهه صلى الله عليه وسلم كأنه ورقة مصحف، فسُرّ بذلك لما رأى اجتماع الناس في الصلاة خلف أبي بكر، ولم يروّه بعدها. وقد قيل: إن آخر صلاة صلاها كانت خلف أبي بكر. وقيل: صلّي خلفه غيرها.

فكيف يتصور أن يأمره بالخروج في الغزاة وهو يأمره بالصلاة

بالناس؟!

(١) من: ساقطة من (ح)، (ب).

(٢) ح، ب: التي قيل. وبعد «قبل» يوجد بياض بمقدار كلمة في (ي):

(٣) في هامش (ر) أمام هذا الموضع كتب: «كتب إلى هنا دون بخط المصنف في أصل الأصل».

(٤) عند عبارة «صلى الله عليه وسلم» تنتهي ص ٢٤١ في نسخة (ي) وكتب في أسفل الصفحة ما يلي: «اعلم أن الذي يلي ربط آخر هذه الورقة، وهو قوله: «والناس» أول الورقة السادسة بعده فتنبه». ووجدت هذه الصفحة في غير مكانها في نسخة (ي) إذا جاءت في ص ٢٥٢.

وأيضاً فإنه جهّز جيش أسامة قبل أن يمرض؛ فإنه أمره على جيش عامتهم المهاجرون؛ منهم عمر بن الخطاب في آخر عهده صلى الله عليه وسلم، وكانوا^(١) ثلاثة آلاف، وأمره أن يغير على أهل مؤتة، وعلى جانب فلسطين، حيث أصيب أبوه، وجعفر، وابن رواحة. فتجهّز أسامة ابن زيد للغزو، وخرج في ثقله إلى الجرف، وأقام بها أياماً لشكوى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة فقال: «اغد على بركة الله والنصر والعافية / ثم أغر^(٢) حيث أمرتك أن تغير». قال أسامة: يارسول الله قد أصبحت ضعيفاً، وأرجو أن يكون الله قد عافاك، فأذن لي فأمكث حتى يشفيك الله، فإني إن خرجت وأنت على هذه الحالة خرجت وفي نفسي منك قرحة، وأكره أن أسأل عنك الناس» فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بأيام، فلما جلس أبو بكر للخلافة أنفذه مع ذلك الجيش، غير أنه استأذنه في^(٣) أن يأذن لعمربن الخطاب في الإقامة؛ لأنه ذورأى ناصح للإسلام، فأذن له، وسار أسامة لوجهه الذي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأصاب في ذلك^(٤) العدو مصيبة عظيمة، وغنم هو وأصحابه، وقتل قاتل أبيه، وردّهم الله سالمين إلى المدينة.

ظ ٢٢٦

(١) ح، ب: وكان.

(٢) ن، م: ثم أغر.

(٣) في: ساقطة من (ح)، (ر).

(٤) ذلك: ساقطة من (ح)، (ر)، (ي).

وإنما أنفذ جيش أسامة أبو بكر الصديق بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: لا أحلُّ رايةً عقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأشار عليه غير واحد أن يردَّ الجيش خوفاً عليهم؛ فإنهم خافوا أن يطمع الناس في الجيش بموت النبي صلى الله عليه وسلم، فامتنع أبو بكر من ردِّ الجيش وأمر بإنفاذه. فلما رآهم الناس يغزون عقب موت النبي صلى الله عليه وسلم، كان ذلك مما أيدَّ الله به الدين، وشدَّ به قلوب المؤمنين، وأذلَّ به الكفار والمنافقين، وكان ذلك من كمال معرفة أبي بكر الصديق وإيمانه ويقينه وتدبيره [ورأيه]^(١).

﴿فصل﴾^(٢)

تابع كلام
الرافضي على
أبي بكر رضي الله
عنه

قال الرافضي^(٣): «وأيضاً لم يُؤلَّ النبي صلى الله عليه وسلم أباً بكر ألبتة عملاً في وقته، بل ولَّى عليه عمرو بن العاص تارة وأسامة أخرى. ولما أنفذه^(٤) بسورة «براءة» ردَّه بعد ثلاثة أيام بوحي من الله، وكيف يرتضى^(٥) العاقل إمامة من لا يرتضيه النبي^(٦) صلى الله عليه وسلم بوحي من الله لأداء عشر آيات من «براءة»؟!».

(١) ورأيه: ساقطة من (ن).

(٢) سقطت كلمة «فصل» من (ح)، (ر). وفي (ي): الفصل الحادي والعشرون.

(٣) في (ك) ص ١٣٤ (م).

(٤) أنفذه: كذا في (ب)، (ك). وفي سائر النسخ: نفذه.

(٥) ح، م، ر، ي، ب: يرضى.

(٦) ح، ب، ي، ر: رسول الله.

والجواب : أن هذا من أبين الكذب؛ فإنه من المعلوم المتواتر عند أهل التفسير والمغازي والسير والحديث والفقهاء وغيرهم: أن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل أبا بكر على الحج عام تسع، وهو أول حج كان في الإسلام من مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يكن قبله حج في الإسلام، إلا الحجة التي أقامها عتاب بن أسيد بن أبي العاص بن أمية من مكة؛ فإن مكة فتحت سنة ثمان، وأقام الحج ذلك العام عتاب بن أسيد، الذي استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على أهل مكة، ثم أمر أبا بكر سنة تسع للحج، بعد رجوع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك، وفيها أمر أبا بكر بالمناداة في الموسم: أن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان. ولم يؤمر النبي صلى الله عليه وسلم غير أبي بكر على مثل هذه الولاية؛ فولاية أبي بكر كانت من خصائصه، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤمر على الحج أحدا كتأمير أبي بكر، ولم يستخلف على الصلاة أحدا كاستخلاف أبي بكر، وكان على من رعيته في هذه الحجة؛ فإنه لحقه فقال: أمير أو^(١) مأمور؟ فقال علي: بل مأمور. وكان علي يصلي خلف أبي بكر مع سائر المسلمين في هذه الولاية، ويأتمر لأمره كما ياتمر له سائر من معه، ونادى علي مع الناس^(٢) في هذه الحجة بأمر أبي بكر.

وأما ولاية غير أبي بكر فكانت مما يشاركه فيها غيره، كولاية علي

١٢٣ / ٣

(١) ب (فقط): أم.

(٢) بعد كلمة «الناس» في أسفل نسخة (ب) كتب ما يلي: «اعلم أن ربط هذه الورقة وهو قوله: في هذه الحجة، في الورقة الخامسة قبل هذه الورقة». ووجدت الكلام التالي في

وغيره؛ فلم يكن لعلّي ولاية إلا ولغيره مثلها، بخلاف ولاية أبي بكر، فإنها من خصائصه، ولم يولّ النبي صلى الله عليه وسلم على أبي بكر لا أسامة بن زيد ولا عمرو بن العاص.

فأما تأمير أسامة عليه فمن^(١) الكذب المتفق على كذبه.

وأما قصة عمرو بن العاص، فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان أرسل عمراً في سرية، وهي غزوة ذات السلاسل^(٢)، وكانت إلى بني عذرة، وهم أحوال عمرو، فأمر عمراً ليكون ذلك سبباً لإسلامهم، للقرابة التي له منهم. ثم أردفه بأبي عبيدة، ومعه أبو بكر وعمر وغيرهما من المهاجرين. وقال: «تطاوعا ولا تختلفا» فلما لحق عمراً قال: أصلى بأصحابي وتصلّى بأصحابك. قال: بل أنا أصلى بكم؛ وإنما أنت مدد لى. فقال له أبو عبيدة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنى أن أطاوعك، فإن عصيتنى أطعتك. قال: فإني أعصيك. فأراد عمرو أن ينازعه فى ذلك، فأشار عليه أبو بكر أن لا يفعل^(٣). ورأى أبو بكر أن ذلك أصلح للأمر، فكانوا يصلّون خلف عمرو، مع علم كل أحد^(٤) أن أبا بكر وعمراً وأبا عبيدة أفضل من عمرو^(٥).

(١) ح، ب: فهو من..

(٢) قال ابن القيم فى «زاد المعاد» ٣/٣٨٦: «وهى وراء وادى القرى بضم السين الأولى وفتحها لغتان، وبينها وبين المدينة عشرة أيام، وكانت فى جمادى الآخرة سنة ثمان» ثم قال ٣/٣٨٧: «وذكر ابن إسحاق نزولهم على ماء لجذام يقال له: السلسل. وقال: وبذلك سميت ذات السلاسل».

(٣) ح، ب: أبو بكر لا تفعل؛ ر، ي: أبو بكر أن لا تفعل. (٤) ح، ب: كل واحد.

(٥) عبارة «تطاوعا ولا تختلفا» من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لم ترد فى هذا الحديث وإنما جاءت فى حديث آخر عن سعيد بن أبى بردة عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه

وكان ذلك لفضلهم^(١) وصلاحهم؛ لأن عمراً كانت إمارته قد تقدّمت لأجل ما في ذلك من تألّف^(٢) قومه الذين أرسل إليهم لكونهم أقاربه . ويجوز تولية المفضول لمصلحة راجحة، كما أمر أسامة بن زيد، ليأخذ بثأر أبيه زيد بن حارثة، لما قُتل في غزوة مؤتة . فكيف والنبي صلى الله عليه وسلم لم يؤمّر على أبى بكر أحداً في شيء من الأمور؟! بل قد علم بالنقل العام المتواتر أنه لم يكن أحد عنده أقرب إليه^(٣) ولا أخص به، ولا أكثر اجتماعاً به ليلاً ونهاراً، سرا وعلانية، من أبى بكر،

وسلم بعث معاذاً وأبا موسى الأشعري إلى اليمن وقال لهما: «يسرا ولا تعسرا، وبشراً ولا تنفرا، وتطوعاً ولا تختلفاً». وهذا الحديث في البخارى في كتاب الأحكام والجهاد والأدب والمغازى (في طبعة د. البغا في الأرقام: ٢٨٧٣، ٤٠٨٦ - ٤٠٨٨، ٥٧٧٣، ٦٧٥١) وهو في مسلم ١٣٥٨/٣ - ١٣٥٩ (كتاب الجهاد والسير، باب في الأمر بالسير وترك التنفيس) وهو في: المسند (ط. الحلبي) ٤/٤١٢، ٤١٧. وأما حديث غزوة السلاسل فهو عن عامر (الشعبي) في: المسند (ط. المعارف) ٣/١٥١ ونصه: قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيش ذات السلاسل، فاستعمل أبا عبيدة على المهاجرين، واستعمل عمرو بن العاص على الأعراب، فقال لهما: تطوعا. قال: وكانوا يؤمرون أن يغيروا على بكر، فانطلق عمرو فأغار على قضاة، لأن بكرأ أخواله، فانطلق المغيرة بن شعبة إلى أبى عبيدة، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعملك علينا، وإن ابن فلان قد ارتبّع أمر القوم، وليس لك معه أمر. فقال أبو عبيدة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا أن نتطوع، فانا أطيع رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن عصاه عمرو. قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: «إسناده ضعيف لإرساله. عامر: هو ابن شراحيل الشعبي، وهو إمام كبير تابعي ثقة حجة: ولكنه لم يدرك عمراً... فأولى أن لم يدرك أبا عبيدة... ارتبّع أمر القوم: أي انتظر أن يؤمّر عليهم». وانظر خبر الغزوة في «زاد المعاد» ٣/٣٨٦ - ٣٨٧؛ سيرة ابن هشام ٤/٢٧٢ - ٢٧٤؛ إمتاع الأسماع، ص ٣٥٢ - ٣٥٤.

(١) ح، ب، ي: من فضلهم. (٢) ح، ب: من تأليف.

(٣) إليه: ساقطة من (ح)، (ر)، (ي).

ولا كان أحد من الصحابة يتكلم بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم قبله ،
فيأمر وينهى ، ويخطب ويفتى ، ويقره النبي صلى الله عليه وسلم على
ذلك راضياً بما يفعل .

ولم يكن ذلك تقدماً بين يديه ، بل بإذن منه قد علمه ، وكان ذلك معونة
للنبي صلى الله عليه وسلم ، وتبليغا عنه ، وتنفيذا لأمره ؛ لأنه كان أعلمهم
/ بالرسول وأحبهم^(١) إلى الرسول واتبعهم له .

ص ٢٢٧

وأما قول الرافضي: إنه لما أنفذه ببراءة رده بعد ثلاثة أيام ؛ فهذا من
الكذب المعلوم أنه كذب . فإن النبي صلى الله عليه وسلم لما أمر أبا بكر
على الحج ، ذهب كما أمره ، وأقام الحج في ذلك العام ، عام تسع ،
للناس ، ولم يرجع إلى المدينة حتى قضى الحج ، وأنفذ فيه ما أمره به
النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فإن المشركين كانوا يحجون البيت ، وكانوا
يطوفون بالبيت عراة ، وكان بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين
المشركين عهد مطلق ، فبعث أبا بكر وأمره أن ينادى : أن لا يحج بعد
العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان . فنادى بذلك من أمره أبو بكر
بالنداء ذلك العام ، وكان علي بن أبي طالب من جملة من نادى بذلك
في الموسم بأمر أبي بكر ، ولكن لما خرج أبو بكر أردفه النبي صلى الله
عليه وسلم بعلي بن أبي طالب لينبذ إلى المشركين العهود .

قالوا : وكان من عادة العرب أن لا يعقد العهود ولا يفسخها إلا
المطاع ، أورجل من أهل بيته . فبعث علياً لأجل فسخ العهود التي كانت
مع المشركين خاصة ، لم يبعثه لشيء آخر . ولهذا كان علي يصلي خلف

(١) ح ، ر ، ي : وأخصهم .

أبى بكر، ويدفع بدفعه فى الحج، كسائر رعية أبى بكر الذين كانوا معه فى الموسم.

وكان هذا بعد غزوة تبوك، واستخلافه له فيها على من تركه بالمدينة، وقوله له: أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى؟

ثم بعد هذا أمر أبى بكر على الموسم، وأردفه بعلّى مأموراً عليه لأبى بكر الصديق رضى الله عنه. وكان هذا مما دل على أن علياً لم يكن خليفة له، إلا مدة مغيبه عن المدينة فقط. ثم أمر أبى بكر عليه عام تسع.

ثم إنه بعد هذا بعث علياً وأبى موسى الأشعري ومُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فرجع على / وأبو موسى إليه، وهو بمكة فى حجة الوداع، وكل منهما قد أهلّ بإهلال النبى صلى الله عليه وسلم. فأما معاذ فلم يرجع إلا بعد وفاة النبى صلى الله عليه وسلم، فى خلافة أبى بكر الصديق رضى الله عنه.

١٢٤ / ٣

﴿فصل﴾^(١)

قال الرافضى^(٢): «وقطع يسار سارق^(٣)، ولم يعلم أن القطع لليد اليمنى^(٤)».

تابع كلام
الرافضى على
أبى بكر رضى
الله عنه

والجواب: أن قول القائل: إن أبى بكر يجهلُ هذا، من أظهر الكذب. ولو قُدِّر أن أبى بكر كان يجيز ذلك، لكان ذلك^(٥) قولاً سائغاً؛

الرد عليه

(١) سقطت كلمة «فصل» من (ح)، (ر). وفى (ى): الفصل الثانى والعشرون.

(٢) فى (ك) ص ١٣٤ (م).

(٣) ح، ر، ن، م، ى: يد سارق؛ ب: يد السارق. والمثبت من (ك).

(٤) ر، م: اليمين. (٥) ذلك: ساقطة من (ح)، (ب).

لأن القرآن ليس في ظاهره ما يعين اليمين، لكن تعيين^(١) اليمين في قراءة ابن مسعود: «فاقطعوا أيمانهما» وبذلك مضت السنة. ولكن أين النقل بذلك عن أبي بكر رضى الله عنه أنه قطع اليسرى؟ وأين الإسناد الثابت بذلك؟ وهذه كتب أهل العلم بالآثار موجودة ليس فيها ذلك، ولا نقل أهل العلم بالاختلاف ذلك^(٢) قولا، مع تعظيمهم لأبي بكر رضى الله عنه.

﴿فصل﴾^(٣)

تابع كلام
الرافضى

قال الرافضى^(٤): «وأحرق الفجاءة السلمى بالنار، وقد نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن^(٥) الإحراق بالنار».

الجواب: أن الإحراق بالنار عن علي أشهر وأظهر منه عن أبي بكر. [وأنه قد ثبت] فى الصحيح^(٦) أن علياً أتى بقوم زنادقة من غلاة الشيعة، فحرقهم بالنار، فبلغ ذلك ابن عباس، فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم بالنار، لنهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يُعذب بعذاب الله، ولضربت أعناقهم، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «من بدل دينه فاقتلوه»^(٧).

(١) ر: تعين.

(٢) سقطت كلمة «فصل» من (ح)، (ر). وفى (ى): الفصل الثالث والعشرون.

(٣) فى (ك) ص ١٣٤ (م).

(٤) ك: من. (٥) ى: فإنه قد ثبت فى الصحيح؛ ن، م: فى الصحيح.

(٦) سبق الحديث فيما مضى ٣٠٧/١. وفى هامش (ر)، (ى) أمام هذا الموضع كتب: «ومما

قال فى ذلك على:

لما رأيت الأمر أمرا منكرا .. أججت نارى ودعوت قنبرا»

فبلغ ذلك علياً، فقال: ويح ابن أم الفضل ما أسقطه على الهنات .
 فعلى حرق جماعة بالنار. فإن كان ما فعله أبو بكر منكراً، ففعل على
 أنكر منه، وإن كان فعل على مما لا يُنكر مثله على الأئمة، فأبو بكر أولى
 أن لا يُنكر عليه .

﴿فصل﴾^(١)

قال الرافضى^(٢): «وخَفِيَ عليه أكثر أحكام الشريعة، فلم^(٣)
 يعرف حكم الكلاله، وقال: أقول فيها برأى، فإن يك^(٤) صواباً
 فمن الله، وإن يك^(٥) خطأ فمنى ومن الشيطان . وقضى فى الجد
 بسبعين قضية . وهو يدل على قصوره فى العلم» .

تابع كلام
الرافضى

والجواب: أن هذا من أعظم البهتان . كيف^(٦) يخفى عليه أكثر
 أحكام الشريعة، ولم يكن بحضرة النبى صلى الله عليه وسلم من يقضى
 ويُفتى إلا هو؟! ولم يكن النبى صلى الله عليه وسلم أكثر مشاورة لأحدٍ
 من أصحابه^(٧) منه له ولعمر . ولم يكن أحدٌ أعظم اختصاصاً بالنبى صلى
 الله عليه وسلم منه ثم عمر .

الرد عليه

(١) فصل: ساقطة من (ح)، (ر). وفى (ى): الفصل الرابع والعشرون .

(٢) فى (ك) ص ١٣٤ (م) .

(٣) ح، ب، ن، م: ولم .

(٤) ح، ب: يكن؛ ك: كان .

(٥) ك: كان .

(٦) ب: وكيف .

(٧) ن، م: من الصحابة .

وقد ذكر غير واحد، مثل منصور بن عبد الجبار السمعاني وغيره، إجماع أهل العلم على أن الصديق أعلم الأمة. وهذا بين، فإن الأمة لم تختلف في ولايته في مسألة إلا فصلها هو بعلم يبين لهم، وحجة يذكرها لهم من الكتاب والسنة. كما بين لهم موت النبي صلى الله عليه وسلم، وتثبيتهم على الإيمان، وقراءته عليهم الآية^(١)، ثم بين لهم موضع دفنه، وبين لهم قتال مانعي الزكاة [لما استراب فيه عمر]^(٢)، وبين لهم أن الخلافة في قريش في سقيفة بنى ساعدة، لما ظن من ظن أنها تكون في غير قريش.

وقد استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على أول حجة حجت من مدينة النبي صلى الله عليه وسلم. وعلم المناسك أدق ما^(٣) في العبادات، ولولا سعة علمه بها لم يستعمله. وكذلك الصلاة استخلفه فيها، ولولا علمه بها لم يستخلفه. ولم يستخلف غيره لا في حج ولا في صلاة.

وكتاب الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذه أنس من أبي بكر. وهو أصح ما روى فيها، وعليه اعتمد الفقهاء.

وفي الجملة لا يُعرف لأبي بكر مسألة من الشريعة غلط فيها، وقد عُرف لغيره مسائل كثيرة، كما بسط في موضعه.

وقد تنازعت الصحابة بعده في مسائل: مثل الجد والإخوة، ومثل

(١) في هامش (ر)، (س) كتب أمام هذا الموضع: «وما محمد إلا رسول... الآية».

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م). (٣) ما: ساقطة من (ح)، (ر)، (س).

العمريتين، ومثل العول^(١)، وغير ذلك من مسائل^(٢) الفرائض. وتنازعا
 في مسألة^(٣) الحرام، والطلاق الثلاث بكلمة، والخلية^(٤)، والبرية^(٥)،
 والبتة^(٦)، وغير ذلك من مسائل الطلاق.

وكذلك تنازعا في مسائل^(٧) صارت مسائل نزاع بين الأمة إلى اليوم.
 وكان تنازعهم في خلافة عمر نزاع اجتهاد محض: كل منهم يقرُّ صاحبه
 على اجتهاده، كتنازع^(٨) الفقهاء أهل العلم والدين.
 وأما في خلافة عثمان فقوى النزاع في بعض الأمور، حتى صار
 يحصل كلام غليظ من بعضهم لبعض. ولكن لم يقاتل / بعضهم بعضا
 باليد^(٩) ولا بسيف ولا غيره.

١٢٥ / ٣

وأما في خلافة عليّ فتغلّظ النزاع، حتى تقاتلوا بالسيوف.

(١) ن: العزل، وهو تحريف. وفي «التعريفات» للجرجاني: «الميل إلى الجور والرفع. وفي
 الشرع: زيادة السهام على الفريضة، فتعول المسألة إلى سهام الفريضة، فيدخل النقصان
 عليهم بقدر حصصهم». وفي «المعجم الوسيط»: «والعول (في علم الفرائض): زيادة
 الأنصاء على الفريضة فتتقص قيمتها بقدر الحصص».

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٢) ن: مسائل.

(٣) في «المعجم الوسيط»: «والخلية كلمة من كنايات الطلاق. يقال للمرأة: أنت خلية: إذا نوى
 القائل بها الطلاق وقع».

(٤) في «المحلّي» لابن حزم ١٨٦/١٠ (ط. المنيرية، ١٣٥٢): «وما عدا هذه الألفاظ فلا
 يقع بها طلاق البتة، نوى بها طلاقاً أولم ينو، لا في فُتيا ولا في قضاء، مثل الخلية والبرية،
 وأنت مبرأة، وقد بارأتك، وحبلك على غاربك، والحرّج، وقد وهبتك لأهلك، أو لمن
 يذكر غير الأهل...».

(٥) في «المعجم الوسيط»: «بت طلاق امرأته: جعله باتاً، لا رجعة فيه». وانظر المحلّي
 ١٨٧/١٠ - ١٩٤.

(٦) ن، م: كسائر. (٧) ب (فقط): بيد.

وأما في خلافة أبي بكر فلم يُعلم أنه استقر بينهم نزاع في مسألة واحدة من مسائل الدين . وذلك لكمال علم الصديق وعدله ومعرفته بالأدلة التي تزيل النزاع ، فلم يكن يقع بينهم نزاع إلا أظهر الصديق من الحجة التي تفصل النزاع ما يزول معها^(١) النزاع . وكان عامة الحجج الفاصلة للنزاع يأتي بها الصديق ابتداءً ، وقليل من ذلك يقوله عمر أو غيره ، فيقره أبو بكر الصديق .

وهذا مما يدل على أن الصديق ورعيته أفضل من عمر ورعيته ، وعثمان ورعيته ، وعلي ورعيته ؛ فإن أبا بكر ورعيته أفضل الأئمة والأمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم .

ثم الأقوال التي خولف فيها الصديق بعد موته ، قوله فيها أرجح من قول من خالفه بعد موته . وطرد ذلك الجد والإخوة ؛ فإن قول الصديق وجمهور الصحابة وأكابرهم أنه يُسقط الإخوة ، وهو قول طوائف^(٢) من العلماء ، وهو مذهب أبي حنيفة ، وطائفة من أصحاب الشافعي وأحمد ، كأبي العباس بن سريج من الشافعية ، وأبي حفص البرمكي من الحنابلة ، ويذكر ذلك رواية عن أحمد .

والذين قالوا بتوريث الإخوة مع الجد ، كعلي وزيد وابن مسعود ، اختلفوا^(٣) اختلافاً معروفاً ، وكل منهم قال قولاً خالفه فيه الآخر ، وانفرد بقوله عن سائر الصحابة . وقد بسطنا الكلام على ذلك في غير هذا الموضع

(١) ب : ما يزول به ؛ ح : ما يزيل معه .

(٢) ن ، ر : طائفة .

(٣) ح ، ر ، ي : واختلفوا .

في مصنف مفرد، وبيننا أن قول الصديق وجمهور الصحابة هو الصواب، وهو القول الراجح الذي تدلُّ عليه الأدلة الشرعية من وجوه كثيرة، [ليس هذا موضع بسطها]^(١).

وكذلك ما كان عليه الأمر في زمن صديق الأمة رضى الله عنه من جواز فسخ الحج إلى العمرة بالتمتع، وأن من طلق ثلاثاً بكلمة واحدة لا يلزمه إلا طلقة واحدة هو الراجح، دون من يحرم الفسخ ويلزم بالثلاث؛ فإن الكتاب والسنة إنما يدل على ما كان عليه الأمر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وخلافة أبي بكر، دون القول المخالف لذلك.

ومما يدل على كمال حال الصديق، وأنه أفضل من كل من ولى الأمة، بل ومن ولى غيرها من الأمم بعد الأنبياء، أنه من المعلوم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الأولين والآخرين، وأفضل من سائر الخلق من جميع العالمين.

وقد ثبت عنه في الصحيحين أنه قال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدى، وسيكون خلفاء ويكثرون». قالوا: يارسول الله فما تأمرنا؟ قال: «فوا^(٢) بيعة الأول فالأول»^(٣).

ومن المعلوم أنه^(٤) من تولى بعد الفاضل إذا كان فيه نقص كثير عن

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م). وذكر ابن عبد الهادي في «العقود الدرية» ص ٥٩ من مؤلفات ابن تيمية: «وله مسألة في أن الجد يسقط الإخوة»، وهذه مسألة مفردة لم تنشر فيما أعلم. وقد أجاب ابن تيمية عن هذا المسألة ضمن إجابته عن سؤال آخر في ص ٣٤٢-٣٤٣ من مجلد ٣١ من فتاوى الرياض. (٢) ح، ب: أوفوا.

(٣) مضى هذا الحديث من قبل ١١٧/١. (٤) ب (فقط): أن.

سياسة الأول، ظهر ذلك^(١) النقص ظهوراً بيناً. وهذا معلوم من حال الولاية إذا تولّى ملك بعد ملك، أو قاضٍ بعد قاضٍ، أو شيخ بعد شيخ، أو غير ذلك؛ فإن الثاني إذا كان ناقص الولاية نقصاً بيناً ظهر ذلك فيه، وتغيرت الأمور التي كان الأول قد نظّمها وألفها. ثم الصديق تولّى بعد أكمل الخلق سياسة، فلم يظهر في الإسلام نقص بوجه من الوجوه، بل قاتل المرتدين حتى عاد الأمر إلى ما كان [عليه]^(٢)، وأدخل الناس في الباب الذي خرجوا منه، ثم شرع في قتال الكفار من أهل الكتاب، وعلم الأمة ما خفي عليهم، وقوّاهم لما ضعفوا، وشجّعهم لما جنبوا، وسار فيهم سيرة توجب صلاح دينهم ودنياهم، فأصلح الله بسببه الأمة في علمهم وقدرتهم ودينهم، وكان ذلك مما حفظ الله به على الأمة دينها، وهذا مما يحقق أنه أحقّ الناس بخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأما قول الرافض: «لم يعرف حكم الكلاله حتى قال فيها

برأيه».

فالجواب: أن هذا من أعظم علمه. فإن هذا الرأي الذي رآه في الكلاله قد اتفق عليه جماهير العلماء بعده؛ فإنهم أخذوا في الكلاله بقول أبي بكر، وهو من لا ولد له ولا والد، والقول بالرأى هو معروف عن سائر الصحابة، كأبي بكر وعمر وعثمان وعليّ وابن مسعود وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل، لكن الرأي الموافق للحق هو الذي يكون لصاحبه

(١) ح، ب: ظهر لك.

(٢) عليه: ساقطة من (ن)، (ح)، (و)، (ي).

أجران، كراى الصدّيق، فإن هذا خير من الرأى الذى غاية صاحبه أن يكون له أجر واحد.

وقد قال قيس بن عبّاد لعلّى: رأيت مسيرك / هذا: ألعهد عهده إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم، أم رأى رأيتة؟ فقال: بل رأى رأيتة. رواه أبو داود وغيره^(١).

١٢٦ / ٣

فإذا كان مثل هذا الرأى الذى حصل به من سفك الدماء ما حصل، لا يمنع صاحبه أن يكون إماماً، فكيف بذلك الرأى / الذى اتفق جماهير العلماء على حسنه.

ص ٢٢٨

وأما ما ذكره من قضائه فى الجدل^(٢) بسبعين قضية، فهذا كذب. وليس هو قول أبى بكر، ولا نقل هذا عن [أبى بكر]^(٣)، بل نقل هذا عن أبى

(١) جاء هذا الحديث عن قيس بن عبّاد مرتين فى: مسلم ٢١٤٣/٤ - ٢١٤٤ (كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، أول الكتاب الجديتان رقم ٩، ١٠) ونص الرواية الأولى: . . . قلت لعمّار: رأيتم صنيعكم هذا الذى صنعتم فى أمر علّى، أراياً رأيتموه أو شيئاً عهده إليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: ما عهد إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً لم يعهده إلى الناس كافة، ولكن حذيفة أخبرنى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: قال النبى صلى الله عليه وسلم: «فى أصحابى اثنا عشر منافقاً، فيهم ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل فى سمّ الخياط، ثمانية منهم تكفيكهم الدبيلة وأربعة» لم أحفظ ما قال شعبة فيهم. قال النووى فى شرحه على مسلم ١٧/١٢٥: «أما قوله صلى الله عليه وسلم «فى أصحابى» فمعناه الذين ينسبون إلى صحبتى، كما قال فى الرواية الثانية: «فى أمتى» وسم الخيط بفتح السين وضمها وكسرهما، الفتح أشهر، وبه قرأ القراء السبعة، وهو ثقب الأبرة. . . . وأما الدبيلة فبدال مهملة ثم باء موحد، وقد فسرها فى الحديث بسراج من نار. . . . وجاء الحديث مختصراً كما ذكره ابن تيمية هنا فى: سنن أبى داود ٤/٣٠٠ (كتاب السنة، باب ما يدل على ترك الكلام فى الفتنة).

(٢) ن: الحديث، وهو تحريف.

(٣) ن، م: عنه.

بكر يدل على غاية جهل هؤلاء الروافض وكذبهم، ولكن نقل بعض الناس عن عمر أنه قضى في الجد بسبعين قضية، ومع هذا هو باطل^(١) عن عمر؛ فإنه لم يمت في خلافته سبعون جداً كل منهم كان لابن ابنه إخوة، وكانت تلك الوقائع تحتمل سبعين قولاً مختلفة، بل هذا الاختلاف لا يحتمله كل جد في العالم^(٢)، فعلم أن هذا كذب.

وأما مذهب أبي بكر في الجد؛ فإنه جعله أباً، وهو قول بضعة عشر من الصحابة، وهو مذهب كثير من الفقهاء [كأبي حنيفة وطائفة من أصحاب الشافعي وأحمد، كأبي حفص البرمكي، ويذكر رواية عن أحمد^(٣) كما تقدم^(٤)، وهو أظهر القولين في الدليل.

ولهذا يُقال: لا يُعرف لأبي بكر خطأ في الفُتيا، بخلاف غيره من الصحابة؛ فإن قوله^(٥) في الجد أظهر القولين. والذين ورثوا الإخوة مع الجد، وهم عليّ وزيد وابن مسعود وعمر، في إحدى الروايتين عنه، تفرّقوا في ذلك. وجمهور الفقهاء على قول زيد، وهو قول مالك والشافعي وأحمد، فالفقهاء في الجد: إما على قول أبي بكر، وإما على قول زيد الذي أمضاه عمر. ولم يذهب أحد من أئمة الفُتيا إلى قول عليّ في الجد. وذلك مما يبين أن الحق لا يخرج عن أبي بكر وعمر؛ فإن زيدا قاضى عمر، مع أن قول أبي بكر أرجح من قول زيد.

(١) ن، م، ي: مع أن هذا باطل؛ ر: مع هذا باطل.

(٢) ن، م: في العلم.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (ب).

(٤) عبارة «كما تقدم» في (ن)، (م)، (ب) فقط. (٥) ح: قولهم، وهو خطأ.

وعمر كان متوقفاً في الجدد، وقال: «ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يبينهن لنا: الجدد، والكلالة، وأبواب من أبواب الربا»^(١).
 وذلك لأن الله تعالى سَمَّى الجدد أباً في غير موضع من كتابه، كما قال تعالى: ﴿أَخْرَجَ أَبْوَابَكُمْ مِّنَ الْجَنَّةِ﴾ [سورة الأعراف: ٢٧]، وقوله: ﴿مَلَّةَ أَيْكُمْ إِبرَاهِيمَ﴾ [سورة الحج: ٧٨]. وقد قال: ﴿يَابْنِي إِسْرَائِيلَ﴾ ﴿يَابْنِي آدَمَ﴾ في غير موضع.

وإذا كان ابن الابن ابناً، كان أبو الأب أباً، ولأن الجدد يقوم مقام الأب في غير مورد النزاع، فإنه يسقط ولد الأم كالأب، ويقدم على جميع العصبات سوى البنين كالأب، ويأخذ مع الولد السدس كالأب، ويجمع له بين الفرض والتعصيب مع البنات كالأب.

وأما في العمريتين زوج وأبوين، وزوجة^(٢) وأبوين؛ فإن الأم تأخذ ثلث الباقي، والباقي للأب^(٣)، ولو كان معها^(٤) جد لأخذت الثلث كله عند جمهور الصحابة والعلماء، إلا ابن مسعود، لأن الأم أقرب من الجدد،

(١) الحديث عن ابن عمر رضي الله عنه في: البخارى ١٠٦/٧ (كتاب الأشربة، باب ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب) ونصه: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال خطب عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إنه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة أشياء الحديث وفيه «وثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد إلينا عهداً: الجدد والكلالة وأبواب من الربا... الحديث، وهو- مع اختلاف في اللفظ- في مسلم ٢٣٢٢/٤ (كتاب التفسير، باب في نزول تحريم الخمر)؛ سنن أبي داود ٤٤٤/٣ (كتاب الأشربة، باب في تحريم الخمر)

(٢) ب (فقط): أو زوجة.

(٣) ن، م: للجد.

(٤) ح، ر، ي: معها.

وإنما الجدّة نظير الجد، والأم تأخذ مع الأب الثلث، والجدّة لا تأخذ مع الجد إلا السدس، وهذا مما يقوى به الجد، ولأن الإخوة مع الجد الأدنى، كالأعمام مع الجد الأعلى.

وقد اتفق المسلمون على أن الجد الأعلى يقدم على الأعمام، فكذلك الجد الأدنى يقدم على الإخوة، لأن نسبة الإخوة إلى الجد الأدنى، كنسبة الأعمام إلى الجد الأعلى، ولأن الإخوة لو كانوا لكونهم بنى الأب^(١) يشاركون الجد، لكان بنو الإخوة كذلك، كما يقوم بنو البنين مقام آبائهم. ولما كان بنو الإخوة لا يشاركون الجد، كان آبائهم الإخوة كذلك، وعكسه البنون: لما كان الجد يُفرض له مع البنين، فُرض له مع بنى البنين^(٢).

وأما الحجّة التي تُورنى عن عليّ وزيد في أن الإخوة يشاركون الجد، حيث شبهوا ذلك بأصل شجرة خرج منها فرع، خرج منه غصنان، فأحد الغصنين أقرب إلى الآخر منه إلى الأصل، وينهر خرج منه نهر آخر، ومنه جدولان، فأحدهما إلى الآخر أقرب^(٣) من الجدول إلى النهر الأول. فمضمون هذه الحجّة أن الإخوة أقرب إلى الميت من الجد.

ومن تدبّر أصول الشريعة علم أن حجة أبي بكر وجمهور الصحابة لا تعارضها هذه الحجّة؛ فإن هذه لو كانت صحيحة لكان بنو الأخ أولى من الجد، ولكن العم أولى من جد الأب. فإن نسبة الإخوة من الأب إلى

(١) ن، م: لكونهم من الأب.

(٢) ح: مع ابن البنين.

(٣) ر: فأحدهما أقرب إلى الآخر.

الجد أبى الأب، كنسبة الأعمام بنى الجد إلى الجد الأعلى جد الأب، فلما أجمع المسلمون على أن الجد الأعلى أولى من الأعمام، كان الجد الأدنى أولى من الإخوة.

وهذه حجة مستقلة تقتضى ترجيح الجد على الإخوة.

وأيضا فالقائلون بمشاركة الإخوة للجد لهم أقوال / متعارضة متناقضة، لا دليل على شيء منها، كما يعرف ذلك من يعرف الفرائض، فعلم أن قول أبى بكر فى الجد أصح الأقوال، كما أن قوله دائما أصح الأقوال.

﴿فصل﴾^(١)

قال الرافضى^(٢) : «فأى نسبة له بمن قال^(٣) : سلونى قبل أن تفقدونى، سلونى عن طرق السماء فإنى أعرف بها من طرق الأرض^(٤) . قال أبو البختري: رأيت عليا صعد المنبر بالكوفة وعليه مدرعة كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم، متقلدا بسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم، «متعمما^(٥)» بعمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفى إصبعه^(٦) خاتم رسول الله صلى

تابع كلام
الرافضى وفيه
الكلام على علم
على رضى الله
عنه

(١) فصل : ساقطة من (ح)، (و). وفى (ى) : الفصل الخامس والعشرون.

(٢) فى (ك) ص ١٣٤ - (م) ١٣٥ - (ن).

(٣) ك : إلى من قال.

(٤) ك : .. الأرض، سلونى عما دون العرش.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (ح)، (و).

(٦) ن، م، ب : وفى يده.

(٥) ن، م، ب : معتما.

الله عليه وسلم* فقعد على المنبر، وكشف^(١) عن بطنه، فقال: سلوني [من]^(٢) قبل أن تفقدوني، وإنما بين الجوانح منى علم جم، هذا سفظ^(٣) العلم، هذا لعاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، هذا ما زقني^(٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم زقاً^(٥) من غير وحي إلى^(٦)، فوالله لو ثنيت^(٧) لى وسادة فجلست / عليها لأفتيت أهل^(٨) التوراة بتوراتهم، وأهل^(٩) الإنجيل بإنجيلهم، حتى يُنطق الله التوراة والإنجيل فتقول^(١٠): صدق علىّ، قد أفتاكم بما أنزل الله فيّ، وأنتم تتلون الكتاب، أفلا تعقلون».

ظ ٢٢٨

والجواب: أما قول عليّ: «سلوني» وإنما كان يخاطب بهذا^(١١) أهل الكوفة ليعلمهم العلم والدين؛ فإن غالبهم كانوا جهّالاً لم يدركوا النبي صلى الله عليه وسلم. وأما أبو بكر فكان الذين^(١٢) حول منبره هم أكابر

الرد عليه

(١) ح، ر، ب: فكشف.

(٢) من: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م: ضغط، وهو تحريف.

(٤) ح، ب، م: رزقني، وهو تحريف. وفي (ك): زقني به.

(٥) ح، ب، م: رزقا.

(٦) ح، ب، ن، م، ي: من غير وحي أوحى إلى.

(٧) لو ثنيت: كذا في (م)، (ك). وفي (ح)، (ر)، (ن)، (ي): بنيت. وفي (ب)، بيتت.

(٨) ك: لأهل.

(٩) ك: ولأهل.

(١٠) ك: فيقول. وكتب بين السطور عبارة غير واضحة كأنها: «أى كل ورقة من التوراة والإنجيل».

(١٢) ح، م: الذى.

(١١) ر، ح، ي: بها.

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، الذين تعلموا من رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم والدين، فكانت رعية أبي بكر أعلم الأمة وأدبها. وأما الذين كان عليّ يخاطبهم فهم من جملة عوام الناس التابعين، وكان كثير منهم من شرار التابعين. ولهذا كان عليّ رضى الله عنه يذمهم ويدعو عليهم، وكان التابعون بمكة والمدينة والشام والبصرة خيراً منهم.

وقد جمع الناس الأفضية والفتاوى المنقولة عن أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ، فوجدوا أضوبها وأدلها على علم صاحبها أمور أبي بكر ثم عمر. ولهذا كان ما يوجد من الأمور التي وجد نصّ يخالفها عن عمر أقل مما وجد عن عليّ، وأما أبو بكر فلا يكاد يوجد نصّ يخالفه، وكان هو الذي يفصل الأمور المشبهة عليهم، ولم يكن يُعرف منهم اختلاف على عهده. وعامة ما تنازعوا فيه من الأحكام كان بعد أبي بكر.

والحديث المذكور عن عليّ كذب ظاهر لا تجوز نسبة مثله إلى عليّ؛ فإن [عليّاً]^(١) أعلم بالله وبدين الله من أن يحكم بالتوراة والإنجيل، إذ كان المسلمون متفقين على أنه لا يجوز لمسلم أن يحكم بين أحد إلا بما أنزل الله في القرآن. "وإذا تحاكم اليهود والنصارى إلى المسلمين لم يجز لهم أن يحكموا [بينهم]"^(٢) إلا بما أنزل الله في القرآن^(٣)، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ

(١) ن، م: فإنه.

(٢) ما بين النجمتين ساقط من (ح).

(٣) بينهم: في (ب) فقط.

سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخِرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ﴿ [سورة المائدة: ٤١] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرَضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [سورة المائدة: ٤٢] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِيمَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾ [سورة المائدة: ٤٨] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ [سورة المائدة: ٤٩]».

وإذا كان من المعلوم بالكتاب والسنة والإجماع، أن الحاكم بين اليهود والنصارى لا يجوز أن يحكم بينهم إلا بما أنزل الله على محمد، سواء وافق ما بأيديهم^(١) من التوراة والإنجيل أو لم يوافق، كان من نسب علياً إلى أنه^(٢) يحكم بالتوراة والإنجيل بين اليهود والنصارى، أو يفتيهم بذلك، ويمدحه بذلك: إما أن يكون من أجهل^(٣) الناس بالدين، وبما يُمدح به صاحبه، وإما أن يكون / زنديقا ملحداً أراد القدح في علي^(٤) ١٢٨ / ٣ بمثل هذا لكلام الذي يستحق صاحبه الذم والعقاب، دون المدح والثواب.

(١) ن، م: .. لفاسقون.. الآية.

(٢) ن، م: ما بين أيديهم.

(٣) ح، ر، ي، ب: إلى أن.

(٤) ر: من جهل.

﴿فصل﴾^(١)

قال الرافضى^(٢) : «وروى البيهقى^(٣) بإسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه^(٤) قال : من أراد أن ينظر إلى آدم^(٥) فى علمه ، وإلى نوح^(٦) فى تقواه ، وإلى إبراهيم^(٧) فى حلمه^(٨) ، وإلى موسى^(٩) فى هيئته ، وإلى عيسى^(١٠) فى عبادته ، فليُنظر إلى على [بن أبى طالب]^(١١) ، فأثبت له^(١٢) ما تفرَّق فيهم .»

تابع كلام
الرافضى على
فضائل على
رضى الله عنه

والجواب: أن يقال : أولاً : أين إسناد هذا الحديث ؟ والبيهقى يروى فى الفضائل أحاديث كثيرة ضعيفة ، بل موضوعة ، كما جرت عادة أمثاله من أهل العلم .

التعليق على
كلامه من وجوه
الوجه الأول

ويقال : ثانياً : هذا الحديث كذب موضوع على رسول الله صلى الله

الوجه الثانى

(١) فصل : ساقطة من (ح) ، (ز) . وفى (ى) : الفصل السادس والعشرون .

(٢) فى (ك) ص ١٣٥ (م) .

(٣) ن ، م : روى البيهقى ؛ ك : وعن البيهقى فى كتابه .

(٤) أنه : ليست فى (ك) .

(٥) ك : آدم عليه السلام .

(٦) ك : نوح عليه السلام .

(٧) ك : إبراهيم عليه السلام .

(٨) ك : فى خلقه .

(٩) ك : موسى عليه السلام .

(١٠) ك : عيسى عليه السلام .

(١١) بن أبى طالب : ساقطة من (ن) .

(١٢) ك : بن أبى طالب عليه السلام ، فأثبت له عليه السلام . . .

عليه وسلم بلا ريب عند أهل العلم بالحديث،^(١) ولهذا لا يذكره أهل العلم بالحديث، وإن كانوا حراسا على جمع فضائل عليّ، كالنسائي؛ فإنه قصد أن يجمع فضائل عليّ في كتاب سماه «الخصائص»، والترمذي قد ذكر أحاديث متعددة في فضائله، وفيها^(٢) ما هو ضعيف بل موضوع، ومع هذا لم يذكروا هذا ونحوه.

﴿فصل﴾^(٣)

تابع كلام
الرافضي على
علم عليّ رضي
الله عنه

قال الرافضي^(٤): «قال أبو عمر الزاهد: قال أبو العباس^(٥): لا نعلم أحداً قال بعد نبيه: «سلوني» من شيث^(٦) إلى محمدٍ إلا عليّ، فسأله الأكابر: أبو بكر وعمر وأشباههما^(٧)، حتى انقطع

(١) ذكر ابن الجوزي هذا الحديث الموضوع - مع اختلاف في بعض الألفاظ - في كتابه «الموضوعات» ٣٧٠/١ وقال: «هذا حديث موضوع، وأبو عمر متروك». وذكر الحديث وقال إنه موضوع كل من: السيوطي في «الآلئ المصنوعة» ٣٥٥/١ - ٣٥٦ الشوكاني في «الفوائد المجموعة» ص ٣٦٧ - ٣٦٨ (وانظر تعليق المحقق)؛ وابن عراق الكنتاني في «تنزيه الشريعة» ٣٨٥/١.

(٢) ب: ومنها.

(٣) فصل: ساقطة من (ح)، (ز). وفي (ي): الفصل السابع والعشرون.

(٤) في (ك) ص ١٣٥ (م).

(٥) ك: أبو العباس تغلب. والصواب: أبو العباس ثعلب، وهو أبو العباس أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار النحوي المعروف بثعلب. قال ابن خلكان: كان إمام الكوفيين في النحو واللغة، سمع ابن الأعرابي والزبير بن بكار، وروى عنه الأخفش الأصغر وأبو بكر الأنباري وأبو عمر الزاهد وغيرهم، وقد توفي سنة ٢٩١. انظر: وفيات الأعيان ١/٨٤ - ٨٧.

(٦) من شئت، وهو تحريف.

(٧) وأشباههما: ساقطة من (ك).

السؤال . ثم قال بعد هذا^(١) : يا كَمَيْلُ ابن زياد، إن ههنا علما^(٢) جما لو أصبت^(٣) له حملة .

التعليق على
كلامه

والجواب: أن هذا النقل إن صح عن ثعلب؛ فثعلب لم يذكر له إسنادا حتى يُحتج به . وليس ثعلب من أئمة الحديث الذين يعرفون صحيحه من سقيمه، حتى يُقال: قد صح عنده . كما إذا قال ذلك أحمد أو يحيى ابن معين أو البخارى ونحوهم . بل من هو أعلم من ثعلب من الفقهاء يذكرون أحاديث كثيرة لا أصل لها، فكيف ثعلب؟! وهو قد سمع هذا من بعض الناس الذين لا يذكرون^(٤) ما يقولون عن أحد .

وعلى رضى الله عنه لم يكن يقول هذا بالمدينة، لا فى خلافة أبى بكر ولا عمر ولا عثمان، وإنما كان يقول هذا فى خلافته فى الكوفة، ليعلم أولئك الذين لم يكونوا يعلمون ما ينبغى لهم علمه . وكان^(٥) هذا لتقصيرهم فى طلب العلم، وكان على رضى الله عنه يأمرهم بطلب العلم والسؤال .

ص ٢٢٩ وحديث / كَمَيْلُ بن زياد^(٦) يدل على هذا؛ فإن كميلا من التابعين لم

(١) ك: بعد هذا كله .

(٢) ح، ر، ي: علما . (٣) ك: لو وجدت .

(٤) ن، م: الذين لا يدرون .

(٥) ن: وقد كان .

(٦) كَمَيْلُ بن زياد بن نهيك النخعي، تابعى ثقة، من أصحاب على بن أبى طالب رضى الله عنه، شهد صفين مع على، وقتله الحجاج سنة ٨٢ هـ . قال ابن حجر: كان ثقة قليل الحديث، وقال ابن حبان: فى الضعفاء لا يحتج به . انظر ترجمته فى: تهذيب التهذيب ٤٤٧/٨ - ٤٤٨؛ الأعلام ٩٣/٦ .

يصحبه إلا بالكوفة، فدل على أنه كان يرى تقصيراً من أولئك عن كونهم حملة للعلم، ولم يكن يقول هذا في المهاجرين والأنصار، بل كان عظيم الشناء عليهم.

وأما أبو بكر فلم يسأل علياً قط عن شيء. وأما عمر فكان يشاور الصحابة: عثمان وعلياً وعبد الرحمن وابن مسعود وزيد بن ثابت وغيرهم. فكان عليّ من أهل الشورى، كعثمان وابن مسعود وغيرهما، ولم يكن^(١) أبو بكر ولا عمر ولا غيرهما من أكابر الصحابة يخصان علياً بسؤال. والمعروف أن علياً أخذ العلم عن أبي بكر، كما في السنن عن عليّ، قال: كنت إذا سمعت من^(٢) النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً نفعني الله به ما شاء أن ينفعني، وإذا حدثني غيره حديثاً استحلفته، فإذا حلف لي صدقته. وحدثني أبو بكر، وصدق أبو بكر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما من عبد مؤمن يذنب ذنباً فيحسن الطهور، ثم يقوم فيصلي، ثم يستغفر الله إلا^(٣) غفر الله له»^(٤).

(١) ح: ولا كان.

(٢) ح، ب، ر: عن.

(٣) ح، ر، ي: ثم يستغفر إلا...

(٤) الحديث عن عليّ بن أبي طالب عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما في: سنن أبي داود ١١٤/٢ - ١١٥ (كتاب الصلاة، باب في الاستغفار) ونصه: كنت رجلاً إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً نفعني الله به ما شاء أن ينفعني، وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلفته فإذا حلف لي صدقته، قال: وحدثني أبو بكر، وصدق أبو بكر رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما من عبد يذنب ذنباً فيحسن الطهور، ثم يقوم فيصلي ركعتين، ثم يستغفر الله، إلا غفر الله له» ثم قرأ هذه الآية: ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله﴾ إلى آخر الآية. والحديث

﴿فصل﴾^(١)

قال الرافضي^(٢): «وأهمل حدود الله فلم يقتص من خالد بن الوليد ولا حدّه حيث^(٣) قتل مالك بن نويرة، وكان مسلماً^(٤)، وتزوج امرأته [في]^(٥) ليلة قتله وضاجعها. وأشار عليه^(٦) عمر بقتله فلم يفعل^(٧)».

عود الرافضي
للكلام على أبي
بكر رضى الله
عنه

والجواب: أن يقال: أولاً: إن كان ترك قتل قاتل المعصوم مما يُنكر على الأئمة، كان هذا من أعظم حجة شيعة عثمان على عليّ؛ فإن عثمان خير من ملء الأرض من مثل مالك بن نويرة، وهو خليفة المسلمين، وقد قُتل مظلوماً شهيداً بلا تأويل مسوّغ لقتله. وعليّ لم يقتل قتلته، وكان هذا من أعظم ما امتنعت به شيعة عثمان عن مبايعة عليّ،

الرد عليه

في سنن الترمذى ٢٥٢/١ - ٢٥٣ (كتاب الصلاة، باب ما جاء في الصلاة عند التوبة) وقال الترمذى: «حديث عليّ حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه...» ٢٩٦/٤ (كتاب التفسير، سورة آل عمران)؛ سنن ابن ماجه ٤٤٦/١ (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في أن الصلاة كفارة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٥٤/١، ١٧٤، ١٧٨. وصحح أحمد شاكر هذه الروايات.

- (١) فصل: ساقطة من (ح)، (ر). وفي (ي): الفصل الثامن والعشرون.
- (٢) في (ك) ص ١٣٥ (م).
- (٣) ك: حين.
- (٤) عبارة «وكان مسلماً»: ساقطة من (ح)، (ر)، (ي).
- (٥) في: ساقطة من (ن)، (م)، (ب). وفي (ك): من.
- (٦) ك: إليه.
- (٧) ح، ب: فلم يقتله؛ ر، ي: فلم يقبل؛ ك: فلم يقتل.

فإن كان عليّ له عذر شرعى فى ترك قتل قتلة عثمان، / فعذر أبى بكر
فى ترك قتل قاتل مالك بن نويرة أقوى، وإن لم يكن لأبى بكر عذر فى
ذلك فعلىّ أولى أن لا يكون له عذر فى ترك قتل قتلة عثمان.

وأما ما فعله الرافضة من الإنكار على أبى بكر فى هذه القضية
الصغيرة، وترك إنكار ما هو أعظم منها علىّ، فهذا من فرط جهلهم
وتناقضهم.

وكذلك إنكارهم علىّ عثمان كونه لم يقتل عبید الله بن عمر
بالهرمزان، هو من هذا الباب^(١).

وإذا قال القائل: علىّ كان معذورا فى ترك قتل قتلة عثمان، لأن
شروط الاستيفاء لم توجد: إما لعدم العلم بأعيان القتلة، وإما لعجزه عن
القوم لكونهم ذوى شوكة، ونحو ذلك.

قيل: فشروط الاستيفاء لم توجد فى قتل قاتل مالك بن نويرة، وقتل
قاتل الهرمزان، لوجود الشبهة فى ذلك. والحدود تُدرأ بالشبهات.

(١) انظر ما ذكره ابن العريبي فى «العواصم من القواصم» ص ١٠٦ - ١٠٨ (ط. السلفية،
١٣٧١ بتحقيق أستاذى الأستاذ محب الدين الخطيب رحمه الله حيث قال: «وأما امتناعه
عن قتل عبید الله بن عمر بن الخطاب بالهرمزان، فإن ذلك باطل، فإن كان لم يفعل
فالصحابة متوافرون، والأمر فى أوله. وقد قيل: إن الهرمزان سعى فى قتل عمر، وحمل
الخنجر وظهر تحت ثيابه، وكان قتل عبید الله له وعثمان لم يل بعد، ولعل عثمان كان لا
يرى على عبید الله حقاً، لما ثبت عنه من حال الهرمزان وفعله...». وانظر تعليقات
الأستاذ محب الدين وما نقله عن الطبرى من خبر القماذبان بن الهرمزان الذى قال إن
عثمان مكنه من عبید الله بن عمر بن الخطاب وقال له: «يا بنى هذا قاتل أبىك، وأنت أولى
به منا، فاذهب فاقتله» وكيف عفا عنه القماذبان... الخ. وانظر أيضا «العواصم من
القواصم» ص ١٤٦.

وإذا قالوا: عمر أشار على أبي بكر بقتل خالد بن الوليد^(١)، وعلى
أشار على عثمان بقتل عبيد الله بن عمر.

قيل: وطلحة والزبير وغيرهما أشاروا على علي بقتل قتلة عثمان، مع
أن الذين أشاروا على أبي بكر بالقود، أقام عليهم حجة سلموا لها^(٢): إما
لظهور الحق معه، وإما لكون ذلك مما يسوغ فيه الاجتهاد.

وعلى لما لم يوافق الذين أشاروا عليه بالقود، جرى بينه وبينهم من
الحروب ما قد علم. وقتل قتلة عثمان أهون مما جرى بالجمل وصفين^(٣)
فإذا كان في هذا اجتهاد سائغ، ففي ذلك أولى.

وإن قالوا: عثمان كان مباح الدم.

قيل لهم: فلا يشك أحد في أن إباحة دم مالك بن نويرة أظهر من
إباحة دم عثمان، بل مالك بن نويرة لا يُعرف أنه كان معصوم الدم^(٤)،

(١) ن، م، ي: بقتل الهرمزان، وهو خطأ. (وفي هامش ي صححت بقوله: لعله: بقتل خالد بن الوليد).

(٢) ن، م: سلموها.

(٣) ن: ويصفين.

(٤) قال ابن كثير في «البداية والنهاية» ٦/٣٢١-٣٢٢ عن مالك بن نويرة اليربوعي التميمي (انظر ترجمته في الأعلام ٦/١٤٥): «كان قد صانع سجاج حين قدمت من أرض الجزيرة، فلما اتصلت بمسيلمة - لعنهما الله - ثم ترحلت إلى بلادها، فلما كان ذلك ندم مالك بن نويرة على ما كان من أمره، وتلوم في شأنه، وهو نازل بمكان يقال له البطاح، فقصدتها خالد بجنوده... فلما وصل البطاح وعليها مالك بن نويرة، فبث خالد السرايا في البطاح يدعون الناس، فاستقبله أمراء بني تميم بالسمع والطاعة، وبذلوا الزكوات، إلا ما كان من مالك بن نويرة فإنه متحير في أمره، متنع عن الناس، فجاءته السرايا فأسروه وأسروا معه أصحابه، واختلفت السرية فيهم، فشهد أبو قتادة - الحارث بن ربيعي الأنصاري - أنهم أقاموا الصلاة، وقال آخرون: إنهم لم يؤذنوا ولا صلوا. فيقال: إن

ولم يثبت ذلك عندنا. وأما عثمان فقد ثبت بالتواتر ونصوص الكتاب والسنة أنه كان معصوم الدم. وبين عثمان ومالك بن نويرة من الفرق ما لا يحصى عدده إلا الله تعالى.

ومن قال: إن عثمان كان مباح الدم، لم يمكنه أن يجعل علياً معصوم الدم، ولا الحسين؛ فإن عصمة دم عثمان أظهر من عصمة دم علي والحسين. وعثمان أبعد عن^(١) موجبات القتل من علي والحسين. وشبهة قتل عثمان أضعف بكثير من شبهة قتل علي والحسين؛ فإن عثمان لم يقتل مسلماً، ولا قاتل أحداً على ولايته [ولم يطلب قتال أحد على ولايته]^(٢) أصلاً^(٣)؛ فإن وجب أن يُقال: من قتل خلقاً من المسلمين على ولايته [إنه]^(٤) معصوم الدم، وإنه مجتهد فيما فعله، فلأن يُقال: عثمان معصوم الدم، [وإنه مجتهد فيما فعله من الأموال والولايات]^(٥) بطريق الأولى والأحرى.

الأسارى باتوا فى كبولهم فى ليلة شديدة البرد، فنادى منادى خالد: أن أدفئوا أسراكم، فظن القوم أنه أراد القتل، فقتلوه، وقتل ضرار بن الأزور مالك بن نويرة. . . . ويقال: بل استدعى خالد مالك بن نويرة فأنبه على ما صدر منه من متابعة سجاح وعلى منعه الزكاة، وقال: ألم تعلم أنها قرينة الصلاة؟ فقال مالك: إن صاحبكم كان يزعم ذلك، فقال: أهو صاحبنا وليس بصاحبك؟ يا ضرار اضرب عنقه، فضربت عنقه. . . الخ وانظر الى ص ٣٢٣. وقد أسلمت سجاح بعد مقتل مسيلمة. انظر: الأعلام ١١٢/٣.

- (١) ح، ر، ي: من.
- (٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).
- (٣) أصلاً: ساقطة من (ر).
- (٤) أنه: ساقطة من (ن)، (م)، (ب).
- (٥) ح، ب: والولاية.

ثم يُقال: غاية ما يُقال في قصة مالك ابن نويرة: إنه كان معصوم الدم^(١) وإن خالدًا قتله بتأويل، وهذا لا يبيح قتل خالد، كما أن أسامة ابن زيد لما قتل الرجل الذي قال: لا إله إلا الله. وقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «يا أسامة: أقتلته بعد أن قال: لا إله إلا الله؟ يا أسامة أقتلته بعد أن قال: لا إله إلا الله؟ [يا أسامة^(٢) أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله؟]^(٣)» فأنكر عليه قتله، ولم يوجب عليه قوداً ولا دية ولا كفارة.

وقد روى محمد بن جرير الطبري وغيره عن ابن عباس وقتادة أن هذه الآية: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ الآية [سورة النساء: ٩٤] نزلت في شأن مرداس، رجل من غطفان، بعث النبي صلى الله عليه وسلم جيشاً إلى قومه، عليهم غالب الليثي، ففر أصحابه ولم يفرّ. قال: إني مؤمن، فصبّحت الخيل، فسلم عليهم، فقتلوه وأخذوا غنمه، فأنزل الله هذه الآية، وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برد أمواله إلى أهله وبديته إليهم، ونهى المؤمنين عن مثل ذلك^(٤).

وكذلك خالد بن الوليد قد قتل بني جذيمة متأولاً، ورفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال: «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع / خالد»^(٥). ومع هذا فلم يقتله النبي صلى الله عليه وسلم لأنه كان متأولاً.

فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتله مع قتله^(٦) غير واحد من

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن).

(٢) عبارة «يا أسامة»: ساقطة من (ر)، (ي).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) وسبق هذا الحديث فيما مضى ٥٦٠/١.

(٤) انظر تفسير الطبري (ط. المعارف) ٧٦/٩ - ٧٨.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٨٧/٤. (٦) ح: مع قتل.

المسلمين من بنى جذيمة للتأويل^(١)، فلأن لا يقتله أبو بكر لقتله مالك ابن نويرة بطريق الأولى والأحرى.

وقد تقدم ما ذكره هذا الرافضى من فعل خالد بينى جذيمة، وهو يعلم أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يقتله، فكيف لم يجعل ذلك حجة لأبى بكر فى أن لا يقتله؟! لكن من كان متبعا لهواه أعماه عن اتباع الهدى. وقوله: إن عمر أشار بقتله.

١٣٠ / ٣ فيقال: غاية هذا أن / تكون مسألة اجتهاد، كان رأى أبى بكر فيها أن لا يُقتلَ خالدًا، وكان رأى عمر فيها قتله، وليس عمر بأعلم من أبى بكر: لا عند السنة^(٢) ولا عند الشيعة، ولا يجب على أبى بكر ترك رأيه لرأى عمر، ولم يظهر بدليل شرعى أن قول عمر هو الراجح، فكيف يجوز أن يجعل مثل هذا عيبا لأبى بكر إلا من هو من أقل الناس علما ودينا؟ وليس عندنا أخبار صحيحة ثابتة بأن الأمر جرى على وجه يُوجب قتل خالد.

وأما ما ذكره من تزوجه بامرأته ليلة قتله؛ فهذا مما لم يُعرف بثوته. ولو ثبت لكان هناك تأويل يمنع الرجم. والفقهاء مختلفون فى عدّة الوفاة: هل تجب للكافر؟ على قولين. وكذلك تنازعوا: هل يجب على الذميمة عدّة وفاة؟ على قولين مشهورين للمسلمين^(٣). بخلاف عدّة الطلاق؛ فإن تلك سببها^(٤) الوطء، فلا بد من براءة الرحم. وأما عدّة الوفاة فتجب

(٢) ب: السنة.

(١) ن، م: مع التأويل.

(٣) ح، ر، ي: فى المسلمين.

(٤) ح، ب: بسبب.

بمجرد العقد، فإذا مات قبل الدخول بها فهل تعتد من الكافر أم لا؟ فيه نزاع. وكذلك إن كان دخل بها، وقد حاضت بعد الدخول حيضة.

هذا إذا كان الكافر أصليا. وأما المرتد إذا قُتل، أو مات على رَدِّته، ففي مذهب الشافعي وأحمد وأبي يوسف ومحمد ليس عليها عدّة وفاة بل عدّة فرقة بائنة، لأن النكاح بطل برَدِّة الزوج. وهذه الفرقة ليست طلاقا عند الشافعي وأحمد، وهي طلاق عند مالك وأبي حنيفة، ولهذا لم يوجبوا عليها عدّة وفاة، بل عدّة فرقة بائنة، فإن كان لم يدخل بها فلا عدّة عليها، كما ليس عليها عدّة من الطلاق.

ومعلوم أن خالدا قتل مالك بن نويرة لأنه رآه مرتدًا، فإذا^(١) كان لم يدخل بامراته فلا عدّة عليها عند عامة العلماء^(٢)، وإن كان قد دخل بها فإنه يجب عليها استبراء بحيضة لا بعدّة كاملة في أحد قوليهما، وفي الآخر بثلاث حيض. وإن كان كافرا أصليا فليس على امرأته عدّة وفاة في أحد قوليهما. وإذا كان الواجب استبراء بحيضة فقد تكون حاضت. ومن الفقهاء من يجعل بعض الحيضة استبراء، فإذا كانت في آخر الحيض جعل ذلك استبراءً لدلالته على براءة الرحم.

وبالجملة فنحن لم نعلم أن القضية وقعت على وجه لا يسوغ فيها الاجتهاد والظن بمثل ذلك من قول من يتكلم بلا علم، وهذا مما حرّمه الله ورسوله.

(١) ن، م: فإن.

(٢) ح، ب: الفقهاء؛ ر، ي: الفقهاء العلماء.

﴿فصل﴾^(١)

تسابع كلام
الرافضي على
أبي بكر رضي
الله عنه

قال الرافضي^(٢) : «وخالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم^(٣) في توريث بنت النبي صلى الله عليه وسلم ومنعها فدكاً^(٤)، وتسمى بخليفة^(٥) رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير أن يستخلفه».

الرد عليه

والجواب: أما الميراث فجميع المسلمين مع أبي بكر في ذلك، ما خلا بعض الشيعة، وقد تقدم الكلام في ذلك، وبيننا أن هذا من العلم الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأن قول الرافضة باطل قطعاً. وكذلك ما ذكر من فدك، والخلفاء بعد أبي بكر على هذا القول. وأبو بكر وعمر لم يتعلقا من فدك ولا غيرها من العقار بشيء ولا أعطيا أهلها من ذلك شيئاً. وقد أعطيا بني هاشم أضعاف أضعاف ذلك. ثم لو احتج محتج بأن علياً كان يمنع المال ابن عباس وغيره من بني هاشم، حتى أخذ ابن عباس بعض مال البصرة وذهب له. لم يكن الجواب عن علي إلا بأنه إمام عادل قاصد للحق، لا يتهم في ذلك. وهذا الجواب هو في حق أبي بكر بطريق الأولى والأحرى. وأبو بكر

(١) فصل: ساقطة من (ح)، (و). وفي (ي): الفصل التاسع والعشرون.

(٢) في (ك) ص ١٣٦ (م).

(٣) ك: أمر الله.

(٤) ح، ب: فدك.

(٥) ك: ويسمى خليفة.

أعظم محبة لفاطمة ومراعاة لها من عليّ لابن عباس . وابن عباس بعليّ أشبه من فاطمة بأبي بكر؛ فإن فضل أبي بكر عليّ فاطمة أعظم من فضل عليّ على ابن عباس .

وليس تبرئة^(١) الإنسان لفاطمة من الظن والهوى بأولي من تبرئة^(٢) أبي بكر؛ فإن أبا بكر إمام لا يتصرّف لنفسه بل للمسلمين ، والمال لم يأخذه لنفسه بل للمسلمين . وفاطمة تطلب لنفسها ، وبالضرورة نعلم^(٣) أن بُعد الحاكم عن أتباع الهوى أعظم من بُعد الخصم الطالب لنفسه ؛ فإن علم أبي بكر وغيره بمثل^(٤) هذه القضية لكثرة مباشرتهم للنبي صلى الله عليه وسلم أعظم من علم فاطمة .

وإذا كان أبو بكر أولى بعلم مثل^(٥) ذلك ، وأولى بالعدل ، فمن جعل فاطمة أعلم^(٦) منه في ذلك وأعدل ، كان من أجهل الناس ، لا سيما وجميع المسلمين الذين لا غرض لهم هم^(٧) مع أبي بكر في هذه / المسألة ، فجميع أئمة الفقهاء عندهم أن الأنبياء لا يورثون مالا ، وكلهم يحب فاطمة ويعظم قدرها رضى الله عنها ، لكن لا يترك ما علموه من قول النبي صلى الله عليه وسلم لقول أحد من الناس ، ولم يأمرهم الله ورسوله أن يأخذوا دينهم من غير محمد صلى الله عليه وسلم : لا عن أقاربه ، ولا عن غير أقاربه ، وإنما أمرهم الله بطاعة الرسول وأتباعه .

(١) ح ، ر ، ي ، م : تنزيه .

(٢) ح ، ب : تعلم .

(٣) ح ، ب : لمثل .

(٤) مثل : ساقطة من (ح) ، (و) ، (ي) .

(٥) ح ، ب : أعظم . (٦) هم : ساقطة من (ح) ، (ب) . وفي (ن) ، (م) : فهم .

وقد ثبت عنه في الصحيحين أنه قال: «لا^(١) أفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة»^(٢) فكيف يسوغ للأمة أن تعدل عمّا علمته من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم / لما يُحكى عن فاطمة في كونها طلبت الميراث، تظن أنها ترث^(٣).

ص ٢٣٠

﴿فصل﴾

وأما تسميته بخليفة رسول الله؛ فإن المسلمين سمّوه بذلك. فإن كان الخليفة هو المستخلف، كما ادّعاه هذا، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استخلفه، كما يقول ذلك من يقوله من أهل السنة. وإن كان

(١) ح، ب: ما.

(٢) هذا جزء من حديث عن أبي بكرة رضى الله عنه ونصه في: البخارى ٨/٦ (كتاب المغازى، باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر): عن أبي بكرة قال: لقد نفعنى الله بكلمة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم أيام الجمل بعد ما كدت الحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم، قال: لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى قال: «لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة». وجاء الحديث مختصرا في: البخارى ٥٥/٩ (كتاب الفتن، باب حدثنا عثمان بن الهيثم...). والحديث أيضا في: سنن الترمذى ٣/٣٦٠ (كتاب الفتن، باب ٦٠ حدثنا موسى بن عبد الرحمن الكندى...); سنن النسائى ٨/٢٠٠ (كتاب آداب القضاة، باب النهى عن استعمال النساء). والحديث فى المسند (ط. الحلبي) مع اختلاف فى اللفظ (تملكهم امرأة، اسندوا...). انظر ٣٨/٥، ٤٣، ٤٧، ٥٠، ٥١.

(٣) ذكر الأستاذ إحسان إلهى ظهير فى كتابه «الشيعة وأهل البيت» أن من الشيعة من قال بموافقة فاطمة رضى الله عنها على ما فعله أبو بكر الصديق رضى الله عنه. يقول الأستاذ إحسان (ص ٨٤-٨٥، ط. باكستان، ١٩٨٣/١٤٠٣) «بل وفى بعض الروايات الشيعية أنها رضيت على ذلك كما يرويه ابن الميثم فى شرح بهج البلاغة: «إن أبا بكر قال

الكلام على تسمية أبي بكر رضى الله عنه بخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم

الخليفة هو الذى خَلَفَ غيره - وإن كان لم يستخلفه ذلك الغير كما يقوله الجمهور - لم يحتج فى هذا الاسم إلى الاستخلاف .

[والاستعمال الموجود فى الكتاب والسنة يدل على أن هذا الاسم يتناول كل من خَلَفَ غيره: سواء استخلفه] ^(١) أو لم يستخلفه، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [سورة يونس: ١٤]، وقوله [تعالى]: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ﴾ الآية [سورة الأنعام: ١٦٥]، وقال: ^(٢) ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُقُونَ﴾ [سورة الزخرف: ٦٠]، وقوله: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلْنَاكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ﴾ [سورة الأعراف: ٦٩]، وفى القصة الأخرى: ﴿خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ﴾ [سورة الأعراف: ٧٤]، ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلِفْنِي فِي قَوْمِي﴾ [سورة الأعراف: ١٤٢] فهذا استخلاف .

وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ﴾ [سورة الفرقان: ٦٢] وقال: ﴿إِنَّ فِي اخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ [سورة يونس: ٦]: أى هذا يَخْلَفُ هذا، وهذا يَخْلَفُ هذا، فهما يتعاقبان . وقال موسى: ﴿عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ

لها: إن لك ما لأبيك، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله يأخذ من فذك قوتكم، ويقسم الباقي ويحمل منه فى سبيل الله، ولك على الله أن أصنع بها كما كان يصنع، فرضيت بذلك وأخذت العهد عليه به» (شرح نهج البلاغة لابن ميثم البحرانى ح ٥ ص ١٠٧ ط . طهران) ومثل ذلك ذكر الدنبلى فى شرحه «الدرة النجفية» (ص ٣٣١، ٣٣٢ ط . إيران) . وانظر «الشيعة وأهل البيت» ص ٨٤ - ٩٢ .

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

تَعْمَلُونَ ﴿ [سورة الأعراف: ١٢٩] وقال تعالى : ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [سورة النور: ٥٥]، وقال للملائكة : ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [سورة البقرة: ٣٠]، وقال : ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ [سورة ص: ٢٦].

فغالب هذه المواضع ليكون الثاني خليفة عن الأول، وإن كان الأول لم يستخلفه .

وسُمِّي الخليفة خليفة لأنه يخلف من قبله، والله تعالى جعله يخلفه، كما جعل الليل يخلف النهار، والنهار يخلف الليل . ليس المراد أنه خليفة عن الله، كما ظنه بعض الناس، كما قد بسطناه في موضع آخر . والناس يسمون ولاية أمور المسلمين الخلفاء . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى»^(١) .

ومعلوم أن عثمان لم يستخلف علياً، وعمر لم يستخلف واحداً معينا، وكان يقول : «إن أستخلف فإن أبا بكر استخلف، وإن لم أستخلف فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستخلف» .

وكان مع هذا يقول لأبي بكر: يا خليفة رسول الله .

وكذلك خلفاء بني أمية وبني العباس، كثير منهم لم يستخلفه من قبله . فعلم أن الاسم عام فيمن خلف غيره .

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٦٤/٤ .

وفي الحديث - [إن صح] -^(١): «وددت أنى رأيت» أو قال: «رحمة الله على خلفائى». قالوا: ومن خلفائك يا رسول الله؟ قال: «الذين يُحيون ستى ويعلمونها الناس»^(٢).

وهذا إن صح من قول النبى صلى الله عليه وسلم فهو حجة فى المسألة، وإن لم يكن من قوله فهو يدل على أن الذى وضعه كان من عادتهم استعمال لفظ «ال خليفة» فىمن خَلَفَ غيره وإن لم يستخلفه، فإذا قام مقامه وسدَّ مسدّه فى بعض الأمور فهو خليفة عنه فى ذلك الأمر.

تم بحمد الله الجزء الخامس من كتاب «منهاج السنة النبوية» لابن تيمية، ويتلوه - إن شاء الله -
الجزء السادس وأوله: فصل قال الرافضى: ومنها ما
رووه عن عمر... الخ

(١) إن صح: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ذكر السيوطى الحديث فى «الجامع الكبير» ١/٥٣٥ وأوله: «رحمة الله على خلفائى...» وقال فى آخره: «أبو النصر السجزى فى الإبانة كر (ابن عساكر فى تاريخه) عن الحسن بن على».

فهرس موضوعات الجزء الخامس
من كتاب «منهاج السنة النبوية»

الصفحة	الموضوع
	الفصل الثانى : كلام الرافضى على فضائل على
٥ - ٦	رضى الله عنه
٦ - ١٥	الرد عليه
١٣ - ١٥	فصل : الكلام على حديث الكساء ..
	الفصل الثالث : كلام الرافضى عن قوله
١٥	تعالى : فقدّموا بين يدى نجواكم صدقة ..
١٦ - ١٧	الرد عليه
	الفصل الرابع : تابع كلام الرافضى عن فضائل
١٨	على رضى الله عنه
١٨ - ٢٢	الرد عليه
	الفصل الخامس : نسب الرافضى حديثا
	موضوعا إلى الإمام أحمد : أن
٢٢	على هو الوصى
٢٣	الرد عليه
	الفصل السادس : تابع كلام الرافضى

٢٥ - ٢٤	عن فضائل علي رضي الله عنه
٢٦ - ٢٥	الرد عليه
	الفصل السابع: حديث موضوع آخر يذكره الرافضي في فضائل علي رضي الله عنه
٢٧ - ٢٦	الرد عليه
٢٨ - ٢٧	الرد عليه
	الفصل الثامن: حديث آخر صحيح يذكره الرافضي: قال لعلي: أنت مني وأنا منك
٢٨	التعليق على كلامه
٣٠ - ٢٩	الرد عليه
	الفصل التاسع: تابع كلام الرافضي عن فضائل علي رضي الله عنه: قال عمرو بن ميمون: لعلي عشر فضائل ليست لغيره
٣٣ - ٣٠	الرد عليه
٣٦ - ٣٣	الرد عليه
	الفصل العاشر: تابع كلام الرافضي عن فضائل علي رضي الله عنه: كلام أخطب خوارزم
٤١ - ٣٦	الرد عليه
٥٠ - ٤١	الرد عليه

	الفصل الحادى عشر: تابع كلام الرافضى
٥٩ - ٥٠ عن فضائل علىّ رضى الله عنه
٦٦ - ٥٩ الرد عليه
٦٩ - ٦٦ فصل
٧١ - ٦٩ فصل
٧٢ فصل
	فصل: تابع كلام الرافضى عن فضائل
٧٣ - ٧٢ علىّ رضى الله عنه
٧٨ - ٧٣ الرد عليه
	فصل: تابع كلام الرافضى عن فضائل
٧٨ علىّ رضى الله عنه
٨٠ - ٧٩ الرد عليه
	فصل: قال الرافضى: المطاعن فى الصحابة
	كثيرة حتى صنف الكلبي كتاب «مثالب
	الصحابة» ولم يذكر فيه منقصة واحدة
٨١ لأهل البيت
٨٣ - ٨١ الرد عليه
	يرتفع عقاب الذنوب فى الآخرة
٨٣ بأسباب متعددة

استطراد طويل: قاعدة جامعة في هذا

الباب ٨٣ - ٤٦١

الكلام في تصويب المجتهدين ونخطتهم وتأثيرهم في

مسائل الفروع والأصول ٨٤ - ١٢٥

فصل ١٢٦ - ٢٣٣

زعم الرافضة أن إجماعهم هو إجماع

العترة وأن إجماع العترة معصوم ١٦٥ - ١٦٦

الحق لا يخرج عن أهل السنة

لأن كل ما اجتمعوا عليه فهو بما

جاء به الرسول ١٦٦

إجماع الصحابة يغنى عن دعوى أى

إجماع آخر ١٦٦ - ١٦٧

أهل الكتاب معهم حق وباطل ١٦٧ - ١٧٣

أقوال الرافضة التى انفردوا بها عن

الجماعة فى غاية الفساد ١٧٣ - ١٧٧

الأقوال التى انفردت بها الطوائف المنتسبة

إلى السنة من أهل الكلام والرأى لا

تكون صوابا إلا إذا وافقت السنة

وأقوال الصحابة ١٧٨ - ١٨١

استطراد لبيان أن الحق دائما مع

السنة والآثار الصحيحة ١٨٢ - ٢٣٣

فصل ٢٣٤ - ٣٨٨

التعليق على كلام بعض الصوفية الذى

	يتضمن الاتحاد والحلول ووحدة الوجود
٣٨٣ - ٣٣١	والقول باكتساب النبوات
٣٨٨ - ٣٨٣	الكلام على رؤية الله تعالى
٤٦١ - ٣٨٨	فصل
٤١٦ - ٣٨٨	الكلام على محبة الله
	الكلام على أن القرآن كلام الله
٤٢٩ - ٤١٦	غير مخلوق
٤٦١ - ٤٢٩	الرد على أهل النظر وأهل الرياضة
	عود إلى مناقشة ابن المطهر
	بعد الاستطراد الطويل: كلام ابن المطهر
	عن بعض مثالب أبي بكر رضى الله
٤٦١	عنه - في زعمه
٤٦٧ - ٤٦١	الرد عليه
٤٦٩ - ٤٦٨	فصل
	تابع كلام الرافضى على أبي بكر
٤٦٨	رضى الله عنه
٤٦٩	الرد عليه
٤٨١ - ٤٦٩	فصل
٤٦٩	تابع كلام الرافضى
٤٨١ - ٤٦٩	الرد عليه

٤٨٢ - ٤٨١ فصل
	تابع كلام الرافضى على أبى بكر
٤٨١ الصديق رضى الله عنه
٤٨٢ - ٤٨١ الرد عليه
٤٨٤ - ٤٨٢ فصل
٤٨٢ تابع كلام الرافضى
٤٨٤ - ٤٨٢ الرد عليه
٤٨٥ - ٤٨٤ فصل
٤٨٥ - ٤٨٤ تابع كلام الرافضى
٤٨٥ الرد عليه
٤٨٩ - ٤٨٥ فصل
٤٨٦ - ٤٨٥ تابع كلام الرافضى
٤٨٩ - ٤٨٦ الرد عليه
٤٩٤ - ٤٨٩ فصل
	تابع كلام الرافضى على أبى بكر
٤٨٩ الصديق رضى الله عنه
٤٩٤ - ٤٨٩ الرد عليه
٤٩٥ - ٤٩٤ فصل
	تابع كلام الرافضى على أبى بكر
٤٩٤ رضى الله عنه

الصفحة	الموضوع
٤٩٥ - ٤٩٤	الرد عليه
٤٩٦ - ٤٩٥	فصل
٤٩٥	تابع كلام الرافضى
٤٩٦ - ٤٩٥	الرد عليه
٥٠٦ - ٤٩٦	فصل
٤٩٦	تابع كلام الرافضى
٥٠٦ - ٤٩٦	الرد عليه
٥٠٩ - ٥٠٦	فصل
	تابع كلام الرافضى وفيه الكلام
٥٠٧ - ٥٠٦	على علم على رضى الله عنه
٥٠٩ - ٥٠٧	الرد عليه
٥١١ - ٥١٠	فصل
	تابع كلام الرافضى على فضائل
٥١٠	على رضى الله عنه
٥١١ - ٥١٠	التعليق على كلامه من وجوه
٥١١ - ٥١٠	الوجه الأول
٥١١ - ٥١٠	الوجه الثانى
٥١٣ - ٥١١	فصل
	تابع كلام الرافضى على علم على
٥١٢ - ٥١١	رضى الله عنه

٥١٣-٥١٢	التعليق على كلامه
٥٢٠-٥١٤	فصل
		عود الرافضى للكلام على
٥١٤	أبى بكر رضى الله عنه
٥٢٠-٥١٤	الرد عليه
٥٢٣-٥٢١	فصل
		تابع كلام الرافضى على أبى بكر
٥٢١	رضى الله عنه
٥٢٣-٥٢١	الرد عليه
٥٢٦-٥٢٣	فصل
		الكلام على تسمية أبى بكر
		رضى الله عنه بخليفة رسول الله
٥٢٦-٥٢٣	صلى الله عليه وسلم
٥٣٤-٥٢٧	فهرس موضوعات الجزء الخامس

مِنْهَاجُ السُّنَنِ النَّبَوِيَّةِ

فِي نَقْضِ كَلَامِ الشَّيْخَةِ الْفَدْرِيَّةِ

لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ


أَبِي الْعَبَّاسِ رَجِيِّ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْكَلْبِيِّ

تَحْقِيقُ

الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ رَشَادُ سَالِمٍ

الجزء السادس

١٤٠٦ - ١٩٨٦



الطبعة الأولى

١٤٠٦ - ١٩٨٦

رموز الكتاب

- ١ - ن = نسخة نور عثمانية باستانبول .
- ٢ - م = نسخة المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة .
- ٣ - ب = النسخة المطبوعة بالمطبعة الأميرية ببولاق .
- ٤ - ع = نسخة عاشر أفندي باستانبول .
- ٥ - ا = نسخة مكتبة الأوقاف الأولى ببغداد .
- ٦ - ق = نسخة مكتبة الأوقاف الثانية (المختصرة) ببغداد .
- ٧ - و = نسخة الولايات المتحدة الأمريكية .
- ٨ - ل = مخطوطة جامعة الإمام الأولى .
- ٩ - ص = مخطوطة جامعة الإمام الثانية .
- ١٠ - هـ = مخطوطة جامعة الإمام الثالثة .
- ١١ - ح = مخطوطة جامعة الإمام الرابعة .
- ١٢ - س = مخطوطة جامعة الإمام الخامسة .
- ١٣ - ر = مخطوطة جامعة الملك سعود الأولى .
- ١٤ - ي = مخطوطة جامعة الملك سعود الثانية .
- ١٥ - ك = كتاب «منهاج الكرامة في إثبات الإمامة» لابن المطهر الحلّي .

﴿ فصل ﴾^(١)

قال الرافضي^(٢) :

«ومنها ما رواه^(٣) عن عمر. روى أبو نعيم الحافظ في كتابه^(٤) «حلية الأولياء» أنه قال^(٥) لما احتضر قال^(٦) : يا ليتني كنت كبشا لقومي فسمّوني^(٧) ما بدا لهم ، ثم جاءهم أحب قومهم إليهم فذبحوني ، فجعلوا^(٨) نصفي شواءً ونصفي قديداً ، فأكلوني ، فأكون عذرة ولا أكون بشرا . وهل هذا إلا مساوٍ لقول الكافر^(٩) : ﴿يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾ [سورة النبا: ٤٠] .»

قال^(١٠) : «وقال لابن عباس عند احتضاره : لو أن لي ملء

(١) فصل : ساقطة من (ح) ، (و) . وفي (ي) : الفصل الثلاثون .

(٢) في (ك) ص ١٣٦ (م) .

(٣) ح : ما رواه .

(٤) ح ، ب : في كتابه .

(٥) قال : ليست في (ك) .

(٦) قال : ليست في (ح) ، (ب) .

(٧) ن : فيسمّوني ؛ م : فيسموني (وهو تحريف) .

(٨) ح ، ب : وجعلوا .

(٩) ك : لقوله تعالى (ويقول الكافر) . . .

(١٠) أي الرافضي بعد الكلام السابق مباشرة .

الأرض ذهباً ومثله معه لافتديت به نفسى من هول المطلاع . وهذا مثل قوله ^(١) : ﴿وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَافْتَدَوْا بِهِ مِنْ سُوءِ الْعَذَابِ﴾ [سورة الزمر: ٤٧]. فليُنظر المنصف العاقل قول الرجلين عند احتضارهما، وقول على ^(٢) :

متى ألقى الأحبة * محمداً وحزبه ^(٣)

متى ألقاها * متى يُبعث ^(٤) أشقاها

وقوله حين قتله [ابن ملجم] : فزت ^(٥) ورب الكعبة .

والجواب : أن فى هذا الكلام من الجهالة ما يدل على فرط جهل قائله ؛ وذلك أن ما ذكره عن على قد نُقل مثله عمَّن هو دون أبى بكر وعمر وعثمان [وعلى] ^(٦) ، بل نُقل مثله عمَّن يكفّر على [بن أبى طالب] ^(٧) من الخوارج . كقول بلال عتيق أبى بكر عند الاحتضار، وامرأته تقول : واحرباه ، وهو يقول : واطرباه غداً ألقى الأحبة محمداً وحزبه .

وكان عمر قد دعا لما عارضوه فى قسمة الأرض فقال : «اللهم اكفنى بلالاً وذويه» فما حال الحول وفيهم عين تطرف ^(٨) .

(١) ك: قوله تعالى .

(٢) ك: على عليه الصلاة والسلام .

(٣) هذا البيت فى (ك) هو الثانى فى الترتيب ويسبقه البيت التالى .

(٤) ر، ي: يبعث ؛ ك: يبعث .

(٥) ك: وقوله عليه السلام حين قتل : فزت . . . ؛ ح، ب: وقوله حين ضربه ابن ملجم فزت ؛

ن، م: وقوله حين قتله فزت . . .

(٦) وعلى : ساقطة من (ن)، (م) .

(٧) ن، م: يكفّر علياً .

(٨) ذكر هذا الخبر أبو عبيد القاسم بن سلام فى كتابه «الأموال» ص ٨١ ، تحقيق الشيخ محمد

وروى أبو نعيم في «الحلية»^(١): «حدثنا القطيعي، حدثنا الحسن بن عبد الله^(٢)، حدثنا عامر بن سيار، حدثنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر ابن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن الحارث بن عمير^(٣)، قال: طعن معاذ وأبو عبيدة وشريحيل بن حسنة وأبو مالك الأشعري في يومٍ واحد^(٤). فقال معاذ: إنه رحمة ربكم، ودعوة نبيكم^(٥)، وقبض الصالحين قبلكم. اللهم آتِ آلَ معاذ النصيب الأوفر من هذه الرحمة. فما أمسى حتى طعن ابنه عبد الرحمن بكرهه الذي كان يُكنى به^(٦)، وأحب الخلق إليه. فرجع من المسجد فوجده^(٧) مكروبا^(٨). فقال: يا عبد الرحمن كيف

خليل هراس، ط. الكليات الأزهرية، ١٩٦٩/١٣٨٩ فقال: «وحدثني سعيد بن أبي سليمان عن عبدالعزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، حدثنا الماجشون قال: قال بلال لعمر بن الخطاب في القرى التي افتتحها عنوة: «اقسمها بيننا، وخذ خمسها». فقال عمر: «لا هذا عين المال، ولكني أحبسه فيما يجرى عليهم وعلى المسلمين». فقال بلال وأصحابه: «اقسمها بيننا». فقال عمر: «اللهم اكفني بلالاً وذويه». قال: فما حال الحول ومنهم عين تطرف». قال الشيخ رحمه الله في تعليقه: «لا نظن أن عمر رضى الله عنه دعا على بلال وأصحابه بالموت. كيف وهو الذي يقول في شأن بلال: «أبو بكر سيدنا أعتق سيدنا» يعني بلالا، ولكنه أراد بذلك أن يكفيه الله خصومتهم معه. وانظر خبر تقسيم أرض سواد العراق وموقف بلال رضى الله عنه في «أخبار عمر» لعلى وناجي الطنطاوى، ص ١١٣، ط. دمشق، ١٩٥٩/١٣٧٩.

- (١) الكلام التالي في «حلية الأولياء» ١/٢٤٠.
- (٢) الحلية: حدثنا أبو جعفر اليقطيني، ثنا الحسين بن عبد الله القطان..
- (٣) الحلية: من حديث الحارث بن عمير. (٤) ن، م: في يوم أحد.
- (٥) الحلية: ربكم عز وجل ودعوة نبيكم صلى الله عليه وسلم.
- (٦) ح، ب، ي، ر: به يُكنى.
- (٧) ن، م: فوجدوه..
- (٨) ب (فقط): مكروبا.

أنت؟ قال^(١): يا أبتِ الحق من ربك فلا تكونن^(٢) من الممترين .
 قال^(٣): وأنا إن شاء الله ستجدني من الصابرين^(٤) . فأمسكه لَيْلَهُ^(٥) ثم
 دفنه من الغد . وطعن^(٦) معاذ، / فقال حين اشتد به النزع، [نزع
 الموت]^(٧)، فنزع نزعاً لم ينزعه أحد، وكان كلما أفاق فتح طرفه،
 وقال^(٨): رب اخنقني خنقك^(٩)، فوعزتكَ إنك لتعلم أن قلبي يحبك» .

[وكذلك قوله: فزت ورب الكعبة . قد قالها من هو دون عليّ، قالها
 عامر بن فهيرة مَوْلَى أَبِي بكر الصديق لما قُتِل يوم بئر معونة . وكان قد بعثه
 النبي صلى الله عليه وسلم مع سرية قبل نجد . قال العلماء بالسير: طعنه
 جَبَّار بن سَلْمَى فأنقذه . فقال عامر: فزت والله . فقال جَبَّار: ما قوله:
 فزت والله؟ قال عروة بن الزبير: يرون أن الملائكة دفنته^(١٠)]

(١) الحلية: فاستجاب له فقال .

(٢) الحلية: فلا تكن؛ م: فلاتك .

(٣) الحلية: فقال معاذ .

(٤) ب: وأنا ستجدني إن شاء الله من الصابرين؛ ن، م: وأنا إن شاء الله ستجدني إن شاء
 الله من الصابرين .

(٥) ح، ر، ي، ب: فأمسك ليلة؛ ن، م: فأمسكه ليلة .

(٦) الحلية: فطعن .

(٧) عبارة «نزع الموت»: ساقطة من (ن)، (ح)، (ب) .

(٨) الحلية: أفاق من غمرة فتح طرفه ثم قال .

(٩) الحلية: اخنقني خنقك؛ ن: اخنقني خنقك .

(١٠) انظر هذا الخبر في: سيرة ابن هشام ٣/١٩٦؛ إمتاع الأسعاع، ص ١٧٢؛ زاد المعاد
 ٣/٢٤٧ (وانظر تعليق المحقق وإشارته إلى وجود الخبر في كتب السنة) .

[وشيب الخارجي] ^(١) لما طعن دخل في الطعنة، وجعل يقول:
وعجلت إليك رب لترضى .

[وأعرف شخصاً من أصحابنا لما حضرته الوفاة جعل يقول: حبيبي
ها قد جئتك، حتى خرجت نفسه . ومثل هذا كثير] ^(٢) .

وأما خوف عمر، ففي [صحيح] البخاري ^(٣) عن المسور بن مخرمة
قال: لما طعن عمر جعل يألّم، فقال ابن عباس ^(٤) وكأنه يجزّعه - أي يزيل
جزعه ^(٥) - يا أمير المؤمنين ولئن ^(٦) كان ذلك لقد صحبت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فأحسنت صحبتته، ثم فارقتَه وهو عنك راضٍ، ثم
صحبَت أبا بكر فأحسنت صحبتته، ثم فارقتَه وهو عنك راضٍ، ثم
صحبَت المسلمين ^(٧) فأحسنت صحبتهم، ولئن فارقتهم لتفارقنهم وهم
عنك راضون. فقال: أمّا ما ذكرت من صحبة رسول الله صلى الله عليه
وسلم ورضاه؛ فإنما ذاك ^(٨) من من الله من به على. وأما ما ذكرت من
صحبة أبي بكر ورضاه فإنما ذاك ^(٩) من من الله ^(١٠) من به على. وأما ما ترى

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م). (٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٣) ن، م: ففي البخاري. والخبر التالي فيه ١٢/٥ - ١٣ (كتاب فضائل أصحاب النبي...،
باب مناقب عمر بن الخطاب).

(٤) البخاري: فقال له ابن عباس.

(٥) عبارة «أى يزيل جزعه»: ليست في «البخاري».

(٦) ح، ب: لئن. (٧) البخاري: ثم صحبت صحبتهم...

(٨) ح، ب، قراءة في البخاري: فإن ذلك.

(٩) ح، ب، ن، م: فإن ذلك.

(١٠) البخاري: الله جل ذكره.

من جزعى فهو من أجلك وأجل أصحابك . والله لو أن لى طلاع الأرض
[ذهبا]^(١) لافتديت به من عذاب الله قبل أن أراه» .

وفى صحيح البخارى^(٢) عن عمرو بن ميمون فى حديث قتل عمر «يا
ابن عباس انظر من قتلنى . فجال ساعة، ثم جاء^(٣) فقال : غلام المغيرة .

قال : الصنّع؟ قال : نعم . قال : قاتله الله ، لقد أمرت به معروفا . الحمد
لله الذى لم يجعل قتلى^(٤) بيد رجل يدعى الإسلام . قد كنت أنت وأبوك
تحبان أن تكثر العلوچ بالمدينة . وكان العباس أكثرهم رقيقا، فقال : إن
شئت فعلت . أى إن شئت قتلنا^(٥) . قال : كذبت ، بعد ما تعلموا^(٦)
بلسانكم ، وصلوا قبلتكم ، وحجوا حجكم؟ فاحتمل إلى بيته ، فانطلقنا
معه ، وكان الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ . فقاتل يقول : لا بأس ،
وقائل يقول : أخاف عليه . فاتى بنبيذ فشربه ، فخرج من جوفه . ثم أتى
بلبن فشربه ، فخرج من جرحه^(٧) . فعلموا^(٨) أنه ميت . فدخلنا^(٩) عليه ،

(١) ذهبا : ساقطة من جميع النسخ وأثبتها من البخارى ، وفى «فتح البارى» ٥٢/٧ : «طلاع
الأرض : بكسر الطاء المهملة والتخفيف أى ملاحها ، وأصل الطلاع ما طلعت عليه
الشمس ، والمراد هنا ما يطلع عليها ويشرف فوقها من المال» .

(٢) ١٦/٥ - ١٧ (كتاب فضائل أصحاب النبى . . . ، باب قصة البيعة . . .)

(٣) ح ، ب : ثم جاءه . (٤) ر ، م ، ي : قتلنى ؛ البخارى : ميتى .

(٥) ح ، م ، ب : قتلناهم . (٦) البخارى : تكلموا .

(٧) ن ، م ، ر ، ي ، ب ، قراءة فى البخارى : من جوفه . وقال ابن حجر (فتح البارى ٦٥/٧) :
«المراد بالنبيذ المذكور تمرات نبذت فى ماء ، أى نفعت فيه ، كانوا يصنعون ذلك لاستعداد
الماء» .

(٨) ن ، م ، ر ، ي ، قراءة فى البخارى : فعرفوا . (٩) ح ، ب : ودخلنا .

[وجاء الناس يشنون عليه^(١)]، وجاء رجل شاب فقال: أبشر يا أمير المؤمنين ببشرى الله لك من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدّم في الإسلام ما قد علمت، / ووليت^(٢) فعدلت، ثم شهادة. قال: وددت أن^(٣) ذلك كفافاً^(٤) لا على ولا لى. فلما أُذبر إذا إزاره يمسُّ الأرض. فقال^(٥): ردّوا علىّ الغلام. قال: يا ابن أخى، ارفع إزارك^(٦)، فإنه أبقى^(٧) لثوبك وأتقى لربك. يا عبدالله بن عمر، انظر ما علىّ^(٨) من الدّين. فحسبوه فوجدوه^(٩) ستّة وثمانين ألفاً أو نحوه. قال: إن وفى له مال آل عمر [فأد من أموالهم]^(١٠) وإلا فسئل^(١١) فى بنى عدى بن كعب، فإن لم تف أموالهم وإلا فسئل^(١٢) فى قريش، ولا تعدّهم إلى غيرهم، فأدّ عني هذا المال. انطلق إلى عائشة أم المؤمنين، فقل: يقرأ عليك عمر

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن).

(٢) البخارى: ثم وليت.

(٣) أن: ساقطة من (ح)، (ب).

(٤) البخارى: كان (وفى قراءة: كفافاً).

(٥) البخارى: قال.

(٦) البخارى: ثوبك؛ م: رداءك.

(٧) ب، قراءة فى البخارى: أتقى.

(٨) ن، م، ماذا علىّ.

(٩) ح، ب: فحسبه فوجدوه.

(١٠) عبارة «فأد من أموالهم»: ساقطة من (ن)، (م)، (و)، (ى). وفى البخارى: فأدّه من

أموالهم.

(١١) ح، ب: فاسأل.

(١٢) ح، ب: أموالهم وإلا فاسأل؛ البخارى: أموالهم فسئل.

السلام - ولا تقل : أمير المؤمنين ، فإنني لست اليوم للمؤمنين أميراً - وقل :
يستأذن عمر بن الخطاب أن يُدفن مع صاحبيّه . ^(١) فسلم واستأذن ، ثم
دخل عليها فوجدها قاعدهً تبكي ، فقال : يقرأ عليك عمر بن الخطاب
السلام ^(٢) ، ويستأذن أن يُدفن مع صاحبيّه ^(٣) . فقالت ^(٤) : كنت أريده
لنفسى ، ولأوثرته اليوم ^(٥) على نفسى . فلما أقبل قيل : هذا عبدالله
ابن عمر قد جاء . فقال ^(٦) : ارفعونى . فأسنده رجل إليه ، فقال : ما
لديك ؟ قال : الذى تحبُّ يا أمير المؤمنين ، أذنت . قال : الحمد لله ، ما
كان شىء أهم من ذلك ^(٧) ، فإذا أنا قضيت ^(٨) فأحملونى ، ثم سلم وقل ^(٩) :
يستأذن عمر بن الخطاب ، فإن أذنت لى فأدخلونى ، وإن ردتنى ردونى ^(١٠)
إلى مقابر المسلمين » وذكر تمام الحديث .

ففى نفس الحديث أنه يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات
وهو عنه راضٍ ورعيته عنه راضون ^(١١) مقرُّون بعدله فيهم ، ولما مات كأنهم
لم يُصابوا بمصيبة قبل مصيبته ، لعظمتها عندهم .

(١٠) : ما بين النجمتين ساقط من (ح) ، (ر) ، (م) .

(١) ح ، ب ، يقرأ عليك عمر السلام ؛ ن : يقرأ عليكم عمر السلام .

(٢) ح ، ر ، ي : قالت .

(٣) البخارى : ولأوثرته (فتح البارى : ولأوثرته به اليوم) .

(٤) البخارى : قال .

(٥) البخارى : ما كان من شىء أهم لى من ذلك .

(٦) ح ، ر ، ي ، م ، ب ، قراءة فى البخارى : قبضت .

(٧) البخارى : فقل .

(٨) ر ، ي ، ب : فردونى .

(٩) ب : رضوان ، وهو تحريف .

وقد ثبت فى الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم. وشرار أئمتكم الذى تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم»^(١). ولم يقتل عمر رضى الله عنه رجلاً من المسلمين لرضا المسلمين عنه، وإنما قتله كافرٌ فارسىٌّ مجوسىٌّ.

وخشيته من الله لكمال علمه؛ فإن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [سورة فاطر: ٢٨].

وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى ولصدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء^(٢). وقرأ عليه ابن مسعود سورة النساء، فلما بلغ إلى قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [سورة النساء: ٤١] قال: «حسبك» فنظرت إلى عينيه وهما تذرّفان^(٣).

وقد قال تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِى مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ﴾ [سورة الاحقاف: ٩].

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ١١٦/١.

(٢) الحديث - مع اختلاف فى الالفاظ - عن مطرف بن عبدالله بن الشخير عن ابيه رضى الله عنه فى: سنن النسائى ١٢/٣ (كتاب السهو، باب البكاء فى الصلاة) ونصه: أتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو يصلى ولجوفه أزيز كأزيز المرجل، يعنى يبكى. والحديث فى المسند (ط . الحلبي) ٢٥/٤، ٢٦، وأوله فيه: رأيت النبى . . .

(٣) الحديث عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه فى: البخارى ١٩٦/٦ (كتاب فضائل القرآن، باب قول المقرئ للقارئ حسبك)؛ المسند (ط . المعارف) الأرقام ٣٥٥١، ٣٦٠٦، ٤١١٨؛ تفسير الطبرى (ط . المعارف) ٣٧٠/٨.

وفى صحيح مسلم أنه قال لما قُتل عثمان بن مظعون، قال: «ما أدري والله وأنا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم»^(١).

وفى الترمذى وغيره عن أبي ذرٍّ، عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٢) أنه قال: «إني أرى ما لا ترون، وأسمع ما لا تسمعون. أظنت السماء وحق لها أن تنط. ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملك واضع جبهته ساجداً لله. والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً، وما تلذذتم بالنساء على الفُرش، ولخرجتم / إلى الصُّعَدَاتِ تجارون إلى الله، وددت أنى كنت شجرة تُعضد» وقوله: «وددت أنى كنت شجرة تُعضد» قيل: إنه من قول أبي ذرٍّ، لا من قول النبي صلى الله عليه وسلم^(٣).

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ الآية [سورة المؤمنون]:

(١) الحديث عن أم العلاء - امرأة من الأنصار - رضى الله عنها، فى عدة مواضع من البخارى: (١) ٧٢/٢ (كتاب الجنائز، باب الدخول على الميت بعد الموت)، (٢) ٦٧/٥ (كتاب مناقب الأنصار، باب مقدم النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه المدينة)، (٣) ٣٥ - ٣٤/٩ (كتاب التعبير، باب رؤيا النساء)، (٤) ٣٨/٩ (الكتاب السابق، باب العين الجارية) ولفظ الحديث فى الموضع الأخير: «عن أم العلاء وهى امرأة من نسائهم بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت: طار لنا عثمان بن مظعون... فاشتكى فمرضناه حتى توفى... فقلت: رحمة الله عليك أبا السائب، فشهادتى عليك: لقد أكرمك الله. قال: «وما يدريك؟» قلت: لا أدري والله. قال: «أما هو فقد جاءه اليقين، إني لأرجوه الخير من الله، والله ما أدري وأنا رسول الله - ما يفعل بي ولا بكم» قالت أم العلاء: فوالله لا أزكى أحداً بعده... الحديث، وهو فى المسند (ط. الحلبي) ٤٣٦/٦. ولم أجد الحديث فى مسلم.

(٢) هنا توجد ورقة ناقصة من مصورة (م) وسأشير إلى أول ما يوجد منها فى موضعه إن شاء الله.

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٦٢٩/٢.

٥٧ - ٥٩]. وفي الترمذى عن عائشة قالت^(١): «[قلت]^(٢): يا رسول الله: هو الرجل يزنى ويسرق ويخاف؟ فقال: «لا يا بنت^(٣) الصديق، ولكنه الرجل يصلى^(٤) ويتصدق ويخاف أن لا يقبل منه»^(٥).

وأما قول الرافضى: «وهل هذا إلا مساوٍ لقول الكافر: ﴿يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾ [سورة النبا: ٤٠]».

فهذا جهل منه؛ فإن الكافر يقول ذلك يوم القيامة، حين لا تقبل توبة، ولا تنفع حسنة^(٦). وأما من يقول ذلك في الدنيا، فهذا يقوله في دار العمل على وجه الخشية لله، فيُثاب على خوفه من الله.

وقد قالت مريم: ﴿يَا لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًّا مَّنْسِيًّا﴾ [سورة مريم: ٢٣]. ولم يكن هذا كتمنى الموت يوم القيامة.

ولا يجعل هذا كقول أهل النار، كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿وَنَادُوا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ [سورة الزخرف: ٧٧].

وكذلك قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَاقْتَدُوا بِهِ مِنْ سُوءِ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبَدَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا

(١) ن: أن عائشة قالت.

(٢) قلت: زيادة في (ح)، (ب).

(٣) ح، ب: يا ابنة...

(٤) ن: الرجل الذى يصلى.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٦٨/٤.

(٦) ن: ... توبته ولا تنفع حسنته.

يَحْتَسِبُونَ ﴿ [سورة الزمر: ٤٧]؛ فهذا إخبار عن حالهم^(١) يوم القيامة حين لا ينفع توبة ولا خشية .

وأما في الدنيا، فالعبد إذا خاف ربه كان خوفه مما يثيبه الله عليه، فمن / خاف [الله] في الدنيا^(٢) أمنه يوم القيامة، ومن جعل خوف المؤمن من ربه في الدنيا كخوف الكافر في الآخرة، فهو كمن جعل الظلمات كالنور، والظل كالحرور، والأحياء كالأموات. ومن تولَّى أمر المسلمين فعَدَل فيهم عدلاً يَشْهَد به^(٣) عامتهم، وهو في ذلك يخاف الله أن يكون ظَلَم، فهو^(٤) أفضل ممن يقول كثير من رعيته: إنه ظَلَم، وهو في نفسه آمن من العذاب، مع أن كليهما من أهل الجنة .

والخوارج الذين كَفَرُوا عَلِيًّا، واعتقدوا أنه ظالم مستحق للقتل، مع كونهم ضُلَّالًا مخطئين، هم راضون عن عمر معظمون لسيرته وعدله .
ويعدل عمر يُضْرَب المثل، حتى يقال: سيرة العُمَريْن، سواء كانا عمر بن الخطاب وعمر بن عبدالعزيز، كما هو قول أهل العلم والحديث^(٥)، كأحمد وغيره، أو كانا أبا بكر وعمر، كما تقوله طائفة من أهل اللغة^(٦) كأبي عبيد [وغيره]^(٧)؛ فإن عمر بن الخطاب داخل في ذلك على التقديرين .

-
- (١) ب: أحوالهم .
(٢) ن: يشهده .
(٣) ن: أهل العلم بالحديث .
(٤) ن: من أهل العلم .
(٥) ن: ساقطة من (ح)، (و)، (ي)، (ن) : هو .
(٦) ن: من أهل العلم .
(٧) وغيره: ساقطة من (ن) .

ومعلوم أن شهادة الرعية لراعيتها أعظم من شهادته هو لنفسه . وقد قال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [سورة البقرة: ١٤٣].

وفى الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مرَّ عليه بجنابة، فأثنوا عليها خيراً فقال: «وجبت وجبت» ومرَّ عليه بجنابة، فأثنوا عليها شراً، فقال: «وجبت وجبت» قالوا: يا رسول الله، ما قولك: وجبت وجبت؟ قال: «هذه الجنابة أنيتم عليها خيراً، فقلت: وجبت لها الجنة . وهذه الجنابة أنيتم عليها شراً، فقلت: وجبت لها النار. أنتم شهداء الله في الأرض»^(١).

وفى المسند عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يوشك أن تعلموا أهل الجنة من أهل النار». قالوا: بم يا رسول الله؟ قال: «بالثناء الحسن وبالثناء السيء»^(٢).

ومعلوم أن رعية عمر انتشرت شرقاً وغرباً، [وكانت رعية عمر خيراً من رعية علي] ^(٣)، وكانت ^(٤) رعية علي جزءاً ^(٥) من رعية عمر، ومع هذا فكُلهم يصفون عدله وزهده وسياسته ويعظمونه ^(٦)، والأمة قرناً بعد قرن تصف عدله وزهده وسياسته، ولا يُعرف أن أحداً طعن في ذلك.

(١) ح، ب: في أرضه. وسبق الحديث فيما مضى ٤٩٨/٣.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٩٨/٣.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن).

(٤) ح، ب: وكان.

(٥) ن: خير، وهو تحريف. (٦) ن: ويعلمونه.

والرافضة لم تطعن في ذلك، بل لما غلت في عليّ جعلت ذنب عمر كونه تولّى، وجعلوا يطلبون له ما يتبين به^(١) ظلّمه فلم يمكنهم ذلك. وأما عليّ رضي الله عنه فإن أهل السنة يحبّونه ويتولّونه، ويشهدون بأنه من الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين، لكن نصف رعيته يطعنون في عدله؛ فالخوارج يكفّرونه، وغير الخوارج من أهل بيته [وغير أهل بيته]^(٢) يقولون: إنه لم ينصفهم، وشيعة عثمان يقولون: إنه ممن ظلّم عثمان. وبالجملة لم يظهر لعلّي من العدل، مع كثرة الرعية وانتشارها، ما ظهر لعمر، ولا قريب منه.

وعمر لم يولّ أحدا من أقاربه، وعليّ ولّى أقاربه، كما ولّى عثمان أقاربه. وعمر مع هذا يخاف أن يكون ظلمهم، فهو أعدل وأخوف من الله من عليّ. فهذا مما يدل على أنه أفضل من عليّ.

وعمر، مع رضا رعيته عنه، يخاف أن يكون ظلمهم. وعليّ يشكو من رعيته وتظلمهم^(٣)، ويدعو عليهم ويقول: إني أبغضهم ويبغضوني^(٤) وسئمتهم وسئمونني^(٥). اللهم فأبدلني بهم خيرا منهم، وأبدلهم بي شرًّا مني.

فأى الفريقين أحق بالأمن إن كنتم تعلمون؟

(١) به: كذا في (ر). وفي (ن)، (ح)، (ي): له.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

(٣) ن، ب: ويظلمهم، وهو تحريف.

(٤) ر: ويبغضونني.

(٥) ب: وأسأمهم ويسأمونني؛ ن: ولشتمهم ويشتمونني (وهو تحريف).

﴿فصل﴾^(١)

تابع كلا
الرافضي على
عمر رضی اللہ
عنه: موقفه عن
مرض الرسوا
صلی اللہ علیہ
وسلم ووفاته

قال الرافضي^(٢) : «وروى أصحاب الصحاح الستة^(٣) من مسند ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته: ائتوني بدواة وبياض^(٤)، أكتب^(٥) لكم كتابا لا تضلُّون به من بعدى. فقال عمر: إن الرجل ليهجر، حسبنا كتاب الله. فكثر اللُغَط. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اخرجوا عنى، لا ينبغي^(٦) التنازع لى. فقال ابن عباس: الرزية كل الرزية ما^(٧) حال بيننا وبين كتاب^(٨) رسول الله صلى الله عليه وسلم. / وقال عمر^(٩) لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما مات محمد^(١٠) ولا يموت حتى يقطع أيدي رجال

ظ ٢٣١

(١) فصل: ساقطة من (ح)، (ر). وفي (ي): الفصل الحادى والثلاثون.

(٢) في (ك) ص ١٣٦ (م).

(٣) الستة: ساقطة من (ح)، (ب).

(٤) ح، ر، ب، ي: قرطاس.

(٥) ك: لأكتب.

(٦) ح، ب: ما ينبغي.

(٧) ك: فيها.

(٨) ح، ر، ن، ي: كتابة.

(٩) عمر: ليست في (ك).

(١٠) ك: والله ما مات محمد صلى الله عليه وآله.

وأرجلهم . فلما نهاه^(١) أبو بكر وتلا عليه : ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [سورة الزمر: ٣٠] وقوله : ﴿أَفَأَنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ [سورة آل عمران: ١٤٤] قال : كأني ما سمعت^(٢) هذه الآية .

والجواب : أن يُقال : أما عمر فقد ثبت من علمه وفضله ما لم يثبت الرد عليه لأحد غير أبي بكر . ففي صحيح مسلم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم / أنه كان يقول : «قد كان في الأمم قبلكم مُحدِّثون ، فإن يكن في أمتي أحد فعمر» . قال ابن وهب : تفسير «محدِّثون» : ملهمون^(٣) .

وروى البخارى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إنه قد^(٤) كان فيما مضى قبلكم من الأمم^(٥) محدِّثون ، وإنه إن كان في أمتي هذه منهم فإنه عمر [بن الخطاب]»^(٦) وفي لفظ للبخارى^(٧) : «لقد كان

-
- (١) ك : نبهه .
 - (٢) ن : ما كأني سمعت .
 - (٣) الحديث عن عائشة رضى الله عنها في : مسلم ١٨٦٤/٤ (كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل عمر) .
 - (٤) قد : زيادة في (ن) .
 - (٥) من الأمم : ساقطة من (ح) ، (ى) ، (ر) .
 - (٦) بن الخطاب : ساقطة من (ن) . والحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في : البخارى ١٧٤/٤ (كتاب الأنبياء ، باب حدثنا أبو اليان أخبرنا شعيب . . .) . وجاء هذا الحديث في : سنن الترمذى ٢٨٥/٥ (كتاب المناقب ، باب في مناقب عمر بن الخطاب) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٥٥/٦ .
 - (٧) ن ، ح ، ب : وفي لفظ البخارى .

فيمَن كان قبلكم من بنى إسرائيل رجال يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء، فإن يكن في أمتي منهم أحد^(١) فعمر^(٢).

وفى الصحيح عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «بيننا أنا نائم إذ رأيت قدحا أتيت به [فيه لبن]^(٣)، فشربت منه حتى أنى لأرى^(٤) الرئى يخرج من أظفارى، ثم أعطيت فضلى عمر بن الخطاب». قالوا: فما أولته يارسول الله؟ قال: «العلم»^(٥).

وفى الصحيحين عن أبى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بيننا أنا نائم رأيت الناس يُعرضون علىّ وعليهم قمص، منها ما يبلغ الثدي، ومنها ما يبلغ دون ذلك، ومر عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره». قالوا: ما أولت ذلك يارسول الله؟ قال: «الدين»^(٦).

(١) ن: أحد منهم.

(٢) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ١٢/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى...، باب من فضائل عمر...).

(٣) فيه لبن: ساقطة من (ن).

(٤) ح، ر، ي: أرى.

(٥) جاء هذا الحديث عن ابن عمر رضى الله عنهما فى عدة مواضع من البخارى: ٢٣/١ - ٢٤ (كتاب العلم، باب فضل العلم)، ٣٥/٩ (كتاب التعبير، باب اللبن، باب إذا جرى اللبن فى أطرافه أو أظافيره)، ٤٠/٩ (كتاب التعبير، باب إذا أعطى فضله غيره فى النوم)، ٤١/٩ (كتاب التعبير، باب القدح فى النوم) وجاء الحديث أيضا فى: مسلم ١٨٥٩/٤ - ١٨٦٠ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر)؛ سنن الترمذى ٢٨٢/٥ (كتاب المناقب، باب مناقب عمر بن الخطاب، باب ٦٩)؛ المسند (ط. المعارف) الأرقام ٦٤٢٦، ٦٣٤٤، ٦٣٤٣، ٦١٤٣، ٦١٤٢، ٥٥٥٤.

(٦) الحديث عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه فى: البخارى ١٢/٥ (كتاب فضائل

وفى الصحيحين عن ابن عمر قال قال عمر: «وافقت ربي في ثلاث^(١): في مقام إبراهيم، وفي الحجاب، وفي أسارى بدر^(٢)». وللبخارى عن أنس قال: قال عمر: «وافقت ربي في ثلاث أو وافقتني ربي في ثلاث. قلت: يارسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى، [فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [سورة البقرة: ١٢٥]]^(٣) وقلت: يارسول الله يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب. فأنزل الله آية الحجاب. وبلغني معاتبه النبي صلى الله عليه وسلم بعض أزواجه، فدخلت عليهم، فقلت: إن انتهيتن، أو ليبدلن الله رسوله خيراً منكن، حتى أتت^(٤) إحدى نسائه فقالت: يا عمر، أما في رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت؟ فأنزل الله: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنْكَنَّ﴾ الآية [سورة التحريم: ٥]^(٥).

- أصحاب النبي . . . ، باب مناقب عمر بن الخطاب)؛ ٣٦ - ٣٥/٩ (كتاب التعبير، باب القميص في المنام)، ٣٦/٩ (كتاب التعبير، باب جر القميص في المنام)؛ مسلم ١٨٥٩/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر)؛ المسند ٨٦/٣، ٣٧٤/٥.
- (١) عند عبارة «ربي في ثلاث» تعود نسخة (م).
- (٢) وجدت هذا الحديث عن عبد الله بن عمر رضى الله عنها في: مسلم ١٨٦٥/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر. . .) ولم أجد الحديث في البخارى.
- (٣) ما بين المعقوفين في (ب) فقط .
- (٤) ر، ن، ي: آتيت.
- (٥) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أنس بن مالك رضى الله عنه في: البخارى ٨٥/١ (كتاب الصلاة، باب ما جاء في القبلة. . .)، ٢٠/٥ (كتاب التفسير، سورة البقرة، باب قوله: واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى. . .)؛ المسند (ط . المعارف) ١/٣٢٣، ٢٦٣.

وأما قصة الكتاب الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يكتبه، فقد جاء مبيناً، كما في الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه: «ادعى لى أباك وأخاك حتى أكتب كتابا، فإني أخاف أن يتمنى متمنٌ ويقول قائل: أنا أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر»^(١).

وفي [صحيح] البخارى^(٢) عن القاسم بن محمد، قال: قالت عائشة: «وارأساه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو كان وأنا حياً^(٣) فاستغفر لك وأدعو لك». قالت عائشة: «واثكلاه، والله إنى لأظنك تحب موتى، فلو كان ذلك لظللت آخر يومك مُعْرِساً ببعض أزواجك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بل أنا وارأساه. لقد هممت أن^(٤) أرسل إلى أبى بكر وابنه وأعهد^(٥)»: أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون، ويدفع الله ويأبى المؤمنون»^(٦).

وفي صحيح مسلم^(٧) عن [ابن]^(٨) أبى مليكة، قال: سمعت عائشة،

والحديث في كتاب «فضائل الصحابة» الأرقام ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٧، ٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥،
(١) سبق الحديث فيما مضى ٤٩٢/١، ٥١١.

(٢) ن: وفي البخارى. والحديث في: البخارى ١١٩/٧ (كتاب المرضى، باب قول المريض إنى وجع أو وارأساه...).

(٣) م: لو كان ذاك وأنا حى. وفي البخارى: ذاك لو كان وأنا حى.

(٤) البخارى: لقد هممت - أو أردت - أن... (٥) ح، ب: فأعهد.

(٦) البخارى: المتمنون، ثم قلت: يأبى الله ويدفع المؤمنون، أو يدفع الله ويأبى المؤمنون. وانظر الحديث أيضا في: البخارى ٨٠/٩ - ٨١ (كتاب الأحكام، باب الاستخلاف).

(٧) ١٨٥٦/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبى بكر الصديق...).

(٨) ابن: ساقطة من (ن).

وسئلت: من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفا لو استخلف؟
قالت: أبو بكر. فقيل لها: ثم من بعد أبي بكر؟ قالت: عمر. قيل لها:
ثم من بعد عمر؟ قالت: أبو عبيدة [عامر]^(١) بن الجراح. ثم انتهت إلى
هذا^(٢).

وأما عمر فاشتبه عليه هل كان قول النبي صلى الله عليه وسلم من شدة
المرض، أو كان من أقواله المعروفة. والمرض جائز على الأنبياء. ولهذا قال:
«ماله؟ أهجر^(٣)؟» فشك في ذلك ولم يجزم بأنه هجر. والشك جائز على
عمر، فإنه لا معصوم إلا النبي صلى الله عليه وسلم. لاسيما وقد شك^(٤)
بشبهة؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان مريضا، فلم يدر أكلامه^(٥)
كان من وهج المرض، كما يعرض للمريض، أو كان من كلامه المعروف
الذي يجب قبوله. وكذلك^(٦) ظن أنه لم يمت حتى تبين أنه قد مات^(٧).

والنبي صلى الله عليه وسلم قد عزم على^(٨) أن يكتب الكتاب الذي

(١) عامر: في (ح) فقط، وليست في «مسلم».

(٢) سبق الحديث فيما مضى ٤٩٧/١.

(٣) انظر عن كلام عمر عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وقول النبي: «اثنوني أكتب لكم كتابا... الحديث» حديث ابن عباس التالى الذى قال فيه: إن الرزية كل الرزية... الخ، وانظر مواضع الحديث التى ذكرتها فى التعليق عليه فهى نفس المواضع التى فيها كلام عمر رضى الله عنه.

(٤) ن: يشك. (٥) ن: فلم يدر أن كلامه؛ ب: فلم يدرأ كلامه (وهو تحريف).

(٦) ب: ولذلك.

(٧) ن: حتى يتبين له أنه قد مات.

(٨) ن: عرض على.

ذكره لعائشة، فلما رأى أن الشك قد وقع، علم أن الكتاب لا يرفع الشك، فلم يبق فيه فائدة، وعلم أن الله يجمعهم على ما عزم عليه، كما قال: «ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر»:

وقول ابن عباس: «إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب الكتاب»^(١) يقتضى أن هذا الحائل كان رزية، وهو رزية في حق من شك^(٢) في خلافة الصديق، أو اشتبه^(٣) عليه الأمر؛ فإنه لو كان هناك كتاب لزال هذا الشك. فأما من علم أن خلافته حق فلا رزية في حقه، ولله / الحمد.

١٣٦/٣

ومن توهم أن هذا الكتاب كان بخلافة عليّ فهو ضال باتفاق [عامّة الناس من]^(٤) علماء السنة والشيعة. أما أهل السنة فمتفقون على تفضيل أبي بكر وتقديمه. وأما الشيعة^(٥) القائلون / بأن عليًّا كان هو المستحق للإمامة، فيقولون: إنه قد نصّ عليّ إمامته قبل ذلك نصًّا جليًا ظاهرًا معروفًا، وحيثئذ فلم يكن يحتاج إلى كتاب.

ص ٢٣٢

(١) هذه العبارة جزء من حديث عن ابن عباس رضى الله عنهما في: البخارى ٣٠/١ (كتاب العلم، باب كتابة العلم)، ٩/٦ - ١٠ (كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته)، ١٢٠/٧ (كتاب المرضى، باب قول المريض: قوموا عنى)، ١١١/٩ - ١١٢ (كتاب الاعتصام...، باب كراهية الخلاف)؛ مسلم ١٢٥٧/٣ - ١٢٥٨ (كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى فيه)؛ المسند (ط. المعارف) ٤/٣٥٦، ٤٥/٥.

(٢) ن: من يشك.

(٣) ح، ر، م، ي: واشتبه.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م). (٥) ن: وأما أهل الشيعة.

وإن قيل: إن الأمة جحدت النص المعلوم المشهور، فلأن تكتم^(١)
كتاباً حضره طائفة قليلة أولى وأحرى.

وأيضاً فلم يكن يجوز عندهم تأخير البيان إلى مرض موته، ولا يجوز
له ترك الكتاب لشك من شك، فلو كان ما يكتبه في الكتاب مما يجب
بيانه وكتابته، لكان النبي صلى الله عليه وسلم بيّنه ويكتبه، ولا يلتفت
إلى قول أحدٍ، فإنه أطوع الخلق له، فعلم أنه لما ترك الكتاب لم يكن
الكتاب واجباً، ولا كان فيه من الدين ما تجب كتابته حينئذ، إذ لو وجب
لفعله، ولو أن عمر رضى الله عنه اشتبه عليه أمر، ثم تبين له أو شك في
بعض الأمور، فليس هو أعظم ممن يفتى ويقضى بأمور ويكون النبي
صلى الله عليه وسلم قد حكم بخلافها، مجتهداً في ذلك، ولا يكون قد
علم حكم النبي صلى الله عليه وسلم؛ فإن الشك في الحق أخف من
الجزم بنقيضه.

وكل هذا [إذا كان]^(٢) باجتهاد سائق كان غايته أن يكون من الخطأ
الذي رفع الله المؤاخذة به. كما قضى عليٌّ في الحامل المتوفى عنها
زوجها أنها تعتدّ أبعد الأجلين، مع ما ثبت في الصحاح عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه لما قيل له: إن أبا السنابل بن بعكك أفتى بذلك
لسبيعة^(٣) الأسلمية. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كذب

(١) ح، ر: فلأن يكتب، وهو تحريف؛ ن، م، ي: فلأن يكتم.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (ح)، (ب).

(٣) ب: سبيعة.

أبو السنا بل، [بل حلت] (١) فانكحى من شئت (٢). فقد كذب النبي صلى الله عليه وسلم هذا الذي أفتى بهذا. وأبو السنا بل لم يكن من أهل الاجتهاد، وما كان له أن يفتى بهذا مع حضور النبي صلى الله عليه وسلم.

وأما على وابن عباس رضى الله عنهما وإن كانا أفتيا بذلك، [لكن] (٣) كان ذلك عن اجتهاد، وكان ذلك بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يكن بلغهما قصة سبيعة.

وهكذا سائر أهل الاجتهاد من الصحابة رضى الله عنهم، إذا اجتهدوا فأفتوا وقضوا وحكموا بأمر، والسنة بخلافه، ولم تبلغهم السنة، كانوا مثاين على اجتهادهم، مطيعين لله ورسوله فيما فعلوه من الاجتهاد بحسب استطاعتهم، ولهم أجر على ذلك (٤)، ومن اجتهد منهم وأصاب فله أجران.

والناس متنازعون: هل يُقال: كل مجتهد مصيب؟ أم المصيب واحد؟ وفصل الخطاب أنه [إن] (٥) أريد بالمصيب المطيع لله ورسوله؛ فكل مجتهد اتقى الله ما استطاع فهو مطيع لله ورسوله، فإن الله لا يكلف نفسا إلا وسعها. وهذا عاجز عن معرفة الحق في نفس الأمر، فسقط [عنه] (٦).

(١) بل حلت : ساقطة من (ن)، (م). وسقطت «بل» من (ح)، (ب).

(٢) سبق الحديث فيما مضى ٢٤٣/٤. (٣) لكن : ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن، م : ولهم أجر على ذلك أجر.

(٥) إن : ساقطة من (ن). (٦) ن : فيسقطه؛ م : فيسقط عنه.

وان عنى بالمصيب العالم بحكم الله فى نفس الأمر، فالمصيب
ليس إلا واحدا، فإن الحق فى نفس الأمر واحد.

وهذا كالمجتهدين فى القبلة، إذا أفضى اجتهاد كل واحد منهم إلى
جهة، فكلٌ منهم مطيع لله ورسوله، والفرض ساقط عنه بصلاته إلى الجهة
التي اعتقد أنها الكعبة. ولكن العالم بالكعبة المصلّى إليها فى نفس الأمر
واحد. وهذا قد فضله الله بالعلم والقدرة على معرفة انصواب والعمل به،
فأجره أعظم. كما أن «المؤمن القوى خيرٌ وأحب إلى الله من المؤمن
الضعيف، وفى كل خير» رواه مسلم فى صحيحه عن النبي صلى الله عليه
وسلم^(١).

وكذلك قضى على رضى الله عنه فى المفوضة بأن مهرها يسقط بالموت،
مع قضاء النبي صلى الله عليه وسلم فى بروع بنت واشق بأن لها مهر
نساءها^(٢). وكذلك طلبه نكاح بنت أبي جهل حتى غضب النبي صلى الله
عليه وسلم فرجع عن ذلك^(٣). وقوله لما ندبه وفاطمة [النبي صلى الله عليه
وسلم]^(٤) إلى الصلاة بالليل، فاحتجّ بالقدر لما قال: «ألا تصليان؟»^(٥) فقال

(١) هذا جزء من حديث عن أبي هريرة رضى الله عنه فى: مسلم ٢٠٥٢/٤ (كتاب القدر،
باب فى الأمر بالقوة وترك العجز...); سنن ابن ماجه ٣١/١ (المقدمة، باب فى القدر)
١٣٩٥/٢ (كتاب الزهد، باب التوكل واليقين); المسند (ط. المعارف) ٣٢١/١٦،
٢٠/١٧.

(٢) سبق الكلام على ذلك وعلى الحديث فيما مضى ١٨٣/٤.

(٣) سبق الكلام على ذلك وعلى الحديث فيما مضى ٢٥٠-٢٥١/٤.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٥) ألا تصليان: كذا فى (ح)، (ب). وفى سائر النسخ: ألا تصلون.

علیّ: إنها أنفسنا بيد الله، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا. فوَلَّى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يضرب فخذَه ويقول: «وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً»^(١).

وأمثال هذا إذا^(٢) لم يقدر في عليّ لكونه كان مجتهداً، ثم رجع إلى ما تبين له من الحق، فكذلك عمر لا يقدر فيه ما قاله باجتهاده، مع رجوعه إلى ما تبين له من الحق.

والأمور التي كان ينبغي لعليّ أن يرجع عنها^(٣) أعظم بكثير من الأمور التي كان / ينبغي لعمر أن يرجع عنها^(٤)، مع أن عمر قد رجع عن عامة تلك الأمور، وعليّ عرف رجوعه عن بعضها فقط، كرجوعه عن خطبة بنت أبي جهل. وأما بعضها: كفتياه بأن المتوفى عنها الحامل تعتد أبعد الأجلين، وأن المفوضة لا مهر لها إذا مات الزوج، وقوله: [إن المخيرة]^(٥) إذا اختارت زوجها فهي واحدة^(٦)، مع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساءه، ولم يكن ذلك طلاقاً.

فهذه لم يعرف إلا بقاؤه عليها حتى مات، وكذلك مسائل كثيرة ذكرها الشافعي في كتاب «اختلاف عليّ وعبدالله»^(٧) وذكرها محمد بن نصر

(١) مضى الحديث فيما سبق ٨٥/٣.

(٢) إذا: ساقطة من (ح)، (ب).

(٣) ن: منها. (*-*) ما بين النجمتين ساقط من (ر).

(٤) إن المخيرة: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن: إذا اجتازت المرأة نفسها فهي واحدة؛ م: إذا اختارها نفسها فهي واحدة.

(٦) ذكر سزكين هذا الكتاب للشافعي وقال إنه موجود ضمن المجلد السابع من كتابه الأم. انظر

المروزي في كتاب «رفع اليدين في الصلاة»^(١) وأكثرها موجودة في الكتب التي يُذكر فيها أقوال الصحابة، إما بإسناد، وإما بغير إسناد، مثل مصنف عبد الرزاق، وسنن سعيد بن منصور، ومصنف وكيع، ومصنف أبي بكر ابن أبي شيبة، وسنن الأثرم، ومسائل حرب، وعبد الله بن أحمد، وصالح، وأمثالهم، مثل كتاب ابن المنذر، وابن جرير الطبري، والطحاوي، ومحمد بن نصر^(٢) وابن حزم وغير هؤلاء.

﴿ فصل ﴾^(٣)

قال الرافضي ^(٤) : «ولما وعظت فاطمة^(٥) أبا بكر في فَدَك، كتب لها / كتابا بها^(٦)، وردها عليها، فخرجت من عنده،

تابع كلام
الرافضي على
عمر رضى الله
عنه
ظ ٢٣٢

سزكين ١م ج ٣ ص ١٨٥ . ووجدت هذا الكتاب ضمن الجزء السابع من ص ١٦٣ - ١٩١ من كتاب «الأم» للشافعي، تصحيح الشيخ محمد زهرى النجار القاهرة، ١٩٦١/١٣٨١ .

(١) لم يذكر سزكين هذا الكتاب ضمن الكتب المخطوطة الموجودة لمحمد بن نصرى المروزي: انظر: ١م ج ٣ ص ١٩٧ - ١٩٨ . ولكنه ذكر كتابا بهذا العنوان للبخارى . انظر: ١م ج ١ ص ٢٥٨ .

(٢) والطحاوي وعمد بن نصر: فى (ح)، (ب): الطبري وابن نصر . وسقطت كلمة «والطحاوي» من (ر)، (ى) .

(٣) فصل : ساقطة من (ح)، (ر)، وفى (ى): الفصل الثانى والثلاثون .

(٤) فى (ك) ص ١٣٧ (م) .

(٥) ك : فاطمة عليها السلام .

(٦) بها : ساقطة من (م)، (ك) .

فلقيها^(١) عمر بن الخطاب فحرق^(٢) الكتاب، فدعت عليه بما فعله أبو لؤلؤة به. وعطّل حدود^(٣) الله فلم يحدّ المغيرة بن شعبة، وكان يعطى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم من بيت المال أكثر مما ينبغي، وكان^(٤) يعطى عائشة وحفصة فى كل سنة عشرة آلاف درهم. وغير حكم الله فى المنفيين^(٥)، وكان قليل المعرفة فى الأحكام.

والجواب: أن هذا من الكذب الذى لا يستريب^(٦) فيه عالم، ولم يذكر هذا أحد من أهل العلم بالحديث، ولا يُعرف له إسناد. وأبو بكر لم يكتب فذكا قط لأحد: لا لفاطمة، ولا غيرها^(٧)، ولا دعت فاطمة على عمر.

وما فعله أبو لؤلؤة كرامة فى حق عمر رضى الله عنه، وهو أعظم ممّا فعله ابن ملجم بعلى رضى الله عنه، وما فعله قتلة الحسين رضى الله عنه به. فإن أبا لؤلؤة كافرٌ قتل عمر كما يقتل الكافر المؤمن. وهذه الشهادة أعظم من شهادة من يقتله مسلم؛ فإن قتيل الكافر أعظم درجةً من قتيل المسلمين^(٨)، وقتل أبى لؤلؤة لعمر كان بعد موت فاطمة، بمدة

(١) ن : فلقتها، وهو تحريف.

(٢) فحرق: كذا فى (ك)، (م)، وفى (ب): فمزق. وفى (ن)، (ر)، (ح)، (ى): فخرق.

(٣) ك : حد .

(٤) ك : فكان .

(٥) ن : المتقين، وهو تحريف .

(٦) ن، م : لم يستريب .

(٧) ب : ولا غيرها . (٨) ن، م : فإن قتل الكفار أعظم درجة من قتل المسلمين .

خلافة أبي بكر وعمر إلا ستة أشهر، فمن أين يُعرف^(١) أن قتله كان بسبب دعاء حصل في تلك المدة.

والداعى إذا دعا على مسلم بأن يقتله كافر، كان ذلك دعاء^(٢) له لا عليه، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو لأصحابه بنحو ذلك، كقوله: «يغفر الله لفلان» فيقولون: لو أمتعتنا به! [وكان]^(٣) إذا دعا لأحد بذلك استشهد^(٤).

ولو قال قائل إن علياً ظلم أهل صفين والخوارج حتى دعوا عليه بما فعله ابن ملجم، لم يكن هذا أبعد عن المعقول من هذا. وكذلك لو قال إن آل [سفيان بن] حرب^(٥) دعوا على الحسين بما فعل به.

(١) ن، م: يعلم.

(٢) ر، ح، ي: الدعاء.

(٣) وكان: ساقطة من (ن).

(٤) الحديث - مطولا ومختصرا ومع اختلاف في الألفاظ - عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه

في: البخارى ١٣٠/٥ - ١٣١ (كتاب المغازى، باب غزوة خيبر)، ٧/٩ - ٨ (كتاب

الدييات، باب إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له)؛ مسلم ١٤٢٧/٣ - ١٤٢٩ (كتاب الجهاد

والسير، باب غزوة خيبر)، ٣/١٤٣٣ - ١٤٤١ (الكتاب السابق، باب غزوة ذى قرد

وغيرها) وهذه أوفى الروايات وأدلها على ما قصده ابن تيمية وفيها ٣/١٤٤٠: .. فجعل

عمى عامر يرتجز بالقوم. . . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من هذا؟» قال: أنا

عامر. قال: «غفر الله لك ربك». قال: وما استغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم لإنسان

يخصه إلا استشهد. قال: فنادى عمر بن الخطاب، وهو على جمل له: يا نبي الله، لولا ما

متعتنا بعامر! . . . الحديث وفيه: فوقع سيف مرحب في رأس عامر، وذهب عامر يسئله،

فرجع سيفه على نفسه، فقطع أكحله، فكانت فيها نفسه. والحديث في المسند (ط .

الجلي) ٤/٤٦ - ٤٧، ٤٧ - ٤٨، ٥٠، ٥١ - ٥٢.

(٥) ن، م: إن آل حرب ..

وذلك أن عمر لم يكن له غرض في فذك؛ [لم] ^(١) يأخذها لنفسه ولا لأحد من أقاربه وأصدقائه، ولا كان له غرض في حرمان [أهل] ^(٢) بيت النبي صلى الله عليه وسلم، بل كان يقدمهم في العطاء على جميع الناس، ويفضلهم في العطاء على جميع الناس، حتى أنه لما وضع الديوان للعطاء، وكتب أسماء الناس، قالوا: نبدأ بك؟ قال: لا ابدأوا بأقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وضعوا عمر حيث وضعه الله. فبدأ بينى هاشم، وضم إليهم بنى المطلب، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد. إنهم لم يفارقونا في جاهلية ولا إسلام» ^(٣) فقدم العباس وعلياً والحسن والحسين، وفرض لهم أكثر مما فرض لنظرائهم من سائر القبائل، وفضل أسامة بن زيد على ابنه عبدالله في العطاء، فغضب ابنه وقال: تفضل على أسامة؟ قال: فإنه كان أحب إلى رسول الله منك، وكان أبوه أحب إلى [رسول الله] من أبيك ^(٤).

وهذا الذي ذكرناه من تقديمه بنى هاشم وتفضيله لهم أمر مشهور عند جميع العلماء بالسير، لم يختلف فيه اثنان. فمن تكون هذه مراعاته لأقارب الرسول وعترته، أيظلم أقرب الناس إليه، وسيدة نساء أهل الجنة وهي مصابة [به] ^(٥) في سير من المال، وهو يعطى أولادها أضعاف

(١) لم: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) أهل: ساقطة من (ن).

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٥٩٤/٤.

(٤) ن، م، ي: أحب إليه من أبيك؛ ر: أحب إلى أبيه منك، وهو خطأ.

(٥) به: زيادة في (ر)، (ي).

ذلك المال، ويعطى من هو أبعد عن النبي صلى الله عليه وسلم منها
ويعطى علياً؟!)

ثم العادة الجارية / بأن طلاب الملك والرياسة لا يتعرضون للنساء،
بل يكرمونهن لأنهن لا يصلحن للملك. فكيف يجزل^(١) العطاء للرجال،
والمرأة يحرمها حقها، لا لغرض أصلاً لا ديني ولا دنيوي؟!)

وأما قول الرافضي : «وعطلَّ حدود الله فلم يحدِّ المغيرة بن
شعبة» .

الرد على القول
بعدم حدِّ
للمغيرة بن شعبة

فالجواب : أن جماهير العلماء على ما فعله عمر في قصة المغيرة . وأن
اليئنة إذا لم تكمل حدَّ الشهود . ومن قال بالقول الآخر لم ينازع في أن
هذه مسألة اجتهاد . وقد تقدّم أن ما يرد على عليّ بتعطيل إقامة^(٢)
القصاص والحدود على قتلة عثمان أعظم . فإذا كان القادح في عليّ
مبطلاً ، فالقادح في عمر أولى بالبطلان .

والذي فعله بالمغيرة كان بحضرة الصحابة رضى الله عنهم ، وأقرّوه
على ذلك ، وعليّ منهم . والدليل على إقرار عليّ [له]^(٣) أنه لما جلد
الثلاثة الحد ، أعاد أبو بكر القذف ، وقال : والله لقد زنى . فهمّ عمر
بجلده ثانياً . فقال له عليّ : إن كنت جالده فارجم المغيرة ، يعني أن هذا
القول إن كان هو الأول^(٤) فقد حدّ عليه ، وإن جعلته^(٥) بمنزلة قول ثمان فقد

(١) ح : يميز .

(٢) إقامة : ساقطة من (ح) ، (ب) . (٣) له : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) ن : إن كان هذا القول هو الأول ؛ م : إن كان هذا هو القول الأول .

(٥) ح ، ر ، ي : وإن جعل .

تم النصاب [أربعة]^(١)، فيجب رجمه^(٢) فلم يحده عمر^(٣)، وهذا دليل على رضا عليّ بحدهم أولاً^(٤) دون الحد الثاني، وإلا كان أنكر حدهم أولاً، كما أنكر الثاني.

وكان من هو دون عليّ يراجع عمر ويحتج عليه بالكتاب والسنة، فيرجع عمر إلى قوله؛ فإن عمر كان وقّافاً عند كتاب الله تعالى.

روى البخارى عن ابن عباس قال^(٥): «قدم عيينة بن حصن على [ابن]^(٦) أخيه الحرّ بن قيس^(٧)، وكان من نفر الذين^(٨) يدينهم عمر، وكان القراء أصحاب مجالس^(٩) عمر كهولاً^(١٠) كانوا أو شبانا. فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخى لك وجه^(١١) عند هذا الأمير فاستأذن^(١٢) لى عليه. فقال: سأستأذن لك عليه. قال ابن عباس: فاستأذن الحرّ لعيينة، فأذن

(١) أربعة: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) عبارة «فيجب رجمه» ساقطة من (م).

(٣) ن، م: فلم يجلده عمر.

(٤) ن، م: وهذا دليل على رضا الله عنه بحدهم أولاً، وهو تحريف.

(٥) جاء الحديث في البخارى في موضعين ٦٠/٦ (كتاب التفسير، سورة الأعراف)، ٩٤/٩

(كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم).

(٦) ابن: ساقطة من (ن).

(٧) البخارى: عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر فتزل على ابن أخيه الحرّ بن قيس بن حصن.

(٨) ن: الذى.

(٩) ح، ب، البخارى ج ٩: مجلس.

(١٠) البخارى: .. عمر ومشاورته كهولاً..

(١١) البخارى: هل لك وجه.

(١٢) البخارى ج ٩: فتستأذن.

له عمر، فلما دخل عليه قال: هيه يا ابن الخطاب، فوالله ما تعطينا الجزل، ولا تحكم بيننا بالعدل. فغضب عمر حتى هم أن يوقع به^(١). فقال له الحر: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [سورة الأعراف: ١٩٩]. وإن هذا من الجاهلين، فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه. وكان عمر وقافاً عند كتاب الله.

وعمر رضى الله عنه من المتواتر عنه أنه كان لا تأخذه في الله لومة لائم، حتى أنه أقام على ابنه الحد لما شرب^(٢) بمصر، بعد أن كان عمرو ابن العاص ضربه الحد، [لكن]^(٣) كان^(٤) ضربه سراً في البيت، وكان الناس يضربون علانية، فبعث عمرو إلى عمر يزره ويتهدده^(٥)، لكونه حابي ابنه، ثم طلبه فضربه مرة ثانية. فقال له عبدالرحمن: مالك هذا، فزجر عبدالرحمن. وما روى أنه ضربه بعد الموت فكذب على عمر، وضرب الميت لا يجوز^(٦).

وأخبار عمر المتواترة في إقامة الحدود، وأنه كان لا تأخذه في الله لومة لائم، أكثر من أن تُذكر هنا.

(١) البخارى: هم به (وفي قراءة: هم أن يوقع به. وفي قراءة: هم بأن يوقع به).

(٢) ح، ر، ي، لما أن شرب.

(٣) لكن: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) كان: ساقطة من (ح).

(٥) ن، م: ويتوعده.

(٦) ن، م: لا يجل. وانظر هذا الخبر في «تاريخ عمر بن الخطاب» لابن الجوزى، ص ٢٠٧ -

٢٠٩ وانظر قول ابن الجوزى (ص ٢٠٩) ... فسمع عمر بن الخطاب رضوان الله عليه:

وأى غرض كان لعمر فى المغيرة بن شعبة؟! وكان عمر عند المسلمين
كالميزان العادل الذى لا يميل إلى ذا الجانب ولا ذا الجانب.

وقوله : «وكان يعطى أزواج النبى صلى الله عليه وسلم من بيت المال
أكثر مما ينبغى . وكان يعطى عائشة وحفصة من المال فى كل سنة عشرة
آلاف درهم» .

فالجواب : أما حفصة فكان ينقصها من العطاء لكونها ابنته ، كما
نقص عبد الله بن عمر^(١) . وهذا من كمال احتياظه فى العدل ، وخوفه مقام
ربه ، ونهيه نفسه عن الهوى . وهو كان يرى التفضيل فى العطاء بالفضل ،
فيعطى أزواج النبى صلى الله عليه وسلم أعظم مما يعطى غيرهن من
النساء ، كما كان يعطى بنى هاشم من آل أبى طالب وآل العباس أكثر مما
يعطى أعدادهم من سائر القبائل . فإذا فضل شخصاً كان لأجل اتصاله
برسول الله صلى الله عليه وسلم ، أولسابقته واستحقاقه . وكان يقول :

فكتب إلى عمرو (بن العاص) أن ابعت إلى عبد الرحمن بن عمر على قتب، ففعل ذلك
عمرو، فلما قدم عبد الرحمن على عمر جلده وعاقبه من أجل مكانه منه، ثم أرسله، فلبث
شهرًا صحيحًا. ثم أصابه قدره فتحسب عامة الناس أنه مات من جلد عمر، ولم يمت من
جلده. قلت: لا ينبغى أن يظن بعبد الرحمن بن عمر أنه شرب الخمر، وإنما شرب النبيذ
متأولًا يظن أن الشرب منه لا يسكر، وكذلك أبوسروعة، وأبوسروعة من أهل بدر، فلما خرج
بهما الأمر إلى السكر طلبا التطهير بالحد، وقد كان يكفيهما مجرد الندم على التفريط، غير أنها غضبا
لله سبحانه على أنفسهما المفرطة، فأسلهاها إلى إقامة الحد. وأما كون عمر أقام الحد على
ولده، فليس ذلك حدًا، وإنما ضربه غضبًا وتأديبًا، وإلا فالحد لا يكرر. وقد أخذ هذا
الحديث قوم من القصاص فأبدأوا فيه وأعادوا، فتارة يجعلون هذا الظن مضرًا على شرب
الخمر، وتارة على الزنا، ويذكرون كلامًا ملفقًا بيكى العوام وانظر أخبار عمر لعلى
وناجى الططاوى، ص ٣٨٢ - ٣٨٣ . (١) ن، م: عبد الله ابنه.

ليس أحد أحق بهذا المال من أحد، وإنما هو الرجل وغناؤه، والرجل وبلاؤه، والرجل وسابقته، والرجل وحاجته. فما^(١) كان يعطى من يتهم على إعطائه بمحابة في صداقة أو قرابة، بل كان يُنقص ابنه وابنته ونحوهما عن نظرائهم في العطاء، وإنما كان يفضل بالأسباب الدينية المحضة، ويفضل أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم على جميع البيوتات ويقدمهم.

وهذه السيرة لم يسرها بعده مثله لا عثمان ولا على ولا غيرهما. فإن قُدح فيه / بتفضيل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، فليُقدح فيه بتفضيل رجال أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل وتقديمتهم على غيرهم.

١٣٩/٣

﴿ فصل ﴾

وأما قوله: «وغير^(٢) حكم الله في المنفيين».

الرد على قوله:
وغير حكم الله
في المنفيين

فالجواب: أن التغيير لحكم الله بما يناقض^(٣) حكم الله، مثل إسقاط ما أوجبه الله، وتحريم ما أحله الله. والنفي في الخمر كان^(٤) من باب التعزير الذي يسوغ فيه الاجتهاد. وذلك أن الخمر لم يقدر النبي صلى الله عليه وسلم حدًّا: لا قدره ولا صفته، بل جوز فيها^(٥) الضرب

(١) ن : كما .

(٢) ن، م : فصل قال الراضى : وغير...

(٣) م، ر، ي : يكون بما يناقض .

(٥) ح، ب : فيه .

(٤) كان : ساقطة من (ح)، (و) .

بالجريد والنعال، وأطراف الثياب^(١) وعُثْكَول النخل^(٢). والضرب في حد القذف والزنا إنما يكون بالسوط. وأما العدد في الخمر^(٣) فقد ضرب الصحابة أربعين، وضربوا ثمانين. وقد ثبت في الصحيح عن علي رضي الله عنه أنه قال: «وَكُلُّ سُنَّةٍ»^(٤). والفقهاء لهم في ذلك قولان. قيل: الزيادة على أربعين حدٌ واجب، كقول أبي حنيفة ومالك وأحمد في إحدئ الروايتين [عنه]^(٥). وقيل: هو تعزير، للإمام أن يفعله وأن يتركه بحسب المصلحة. وهذا قول الشافعي وأحمد في الرواية الأخرى، وهو أظهر. وكان عمر رضي الله عنه يحلق في شرب الخمر وينفي أيضا. وكان هذا من جنس التعزير العارض فيها.

وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بقتل الشارب في [الثالثة أو] الرابعة^(٦). رواه الإمام أحمد والترمذي وغيرهما^(٧).

-
- (١) ن: النبات.
- (٢) في «اللسان»: «العُنْكَال والعُنْكَول والعُنْكَولة: العِدْق... والعُنْكَول والعُنْكَال: السُّمْرَاخ، وهو ما عليه البُسْرُ من عيدان الكِبَاسَة، وهو في النخل بمنزلة العُنُقود من الكَرْم».
- (٣) ر، ي: في حد الخمر.
- (٤) في: مسلم ١٣٣١/٣ - ١٣٣٢ (كتاب الحدود، باب حد الخمر) أثر جاء فيه أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين، وجلد أبو بكر أربعين، وعمر ثمانين، وكلُّ سنة، وهذا أحبُّ إلي». وجاء هذا الأثر بمعناه في: سنن أبي داود ٢٢٨/٤ (كتاب الحدود، باب الحد في الخمر)؛ سنن ابن ماجه ٨٥٨/٢ (كتاب الحدود، باب حد السكران).
- (٥) عنه: زيادة في (ح)، (ب).
- (٦) ن، م: في الرابعة.
- (٧) جاءت عدة أحاديث عن عدد من الصحابة فيها النص على قتل شارب الخمر الذي يتكرر شربه عدة مرات، منها حديث عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قال قال رسول الله

وقد تنازع العلماء: هل هو منسوخ أو مُحكم؟ أو هو من باب التعزير الذى يفعله الإمام إن احتاج إليه ولا يجب؟ على ثلاثة أقوال. وعلى رضى الله عنه كان يضرب فى الحد فوق الأربعين، وقال: «ما أحدٌ أقيم عليه الحد فيموت، فأجد فى نفسى إلا شارب الخمر؛ فإنه لو مات لَوَدِدْتُه، فإنه شئ فعلناه برأينا» رواه الشافعى وغيره^(١). واستدل الشافعى بهذا على أن الزيادة من باب التعزير الذى يُفعل بالاجتهاد. ثم هذا مبنى على مسألة أخرى، وهو أن من أقيم عليه حد أو تعزير أو قصاص فمات

صلى الله عليه وسلم: «إذا شربوا الخمر فاجلدوهم، ثم إن شربوا فاجلدوهم، ثم إن شربوا فاجلدوهم، ثم إن شربوا فاجلدوهم، ثم إن شربوا فاجلدوهم»، وهذا الحديث فى: سنن أبى داود ٢٢٨/٤ (كتاب الحدود، باب إذا تتابع فى شرب الخمر). وفى نفس الباب ٢٢٩/٤ - ٢٣٠ أحاديث بنفس المعنى عن ابن عمر وأبى هريرة وغيرهم من الصحابة رضى الله عنهم. وجاء حديث معاوية فى: سنن الترمذى ٤٤٩/٢ - ٤٥٠ (كتاب الحدود، باب ما جاء من شرب فاجلدوه فإن عاد فى الرابعة فاقتلوه) وعلق الترمذى على ذلك تعليقا طويلا ذكر فيه أسماء الصحابة الذين رووا الحديث وجاء فى تعليقه ما يلى: «سمعت محمداً يقول: حديث أبى صالح عن معاوية عن النبى صلى الله عليه وسلم فى هذا أصح من حديث أبى صالح عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم. وإنما كان هذا فى أول الأمر ثم نسخ بعدئذ. الخ». وانظر أيضا: سنن ابن ماجه ٨٥٩/٢ (كتاب الحدود، باب من شرب الخمر مرارا)؛ سنن الدارمى ١٧٥/٢ - ١٧٦ (كتاب الحدود، باب فى شارب الخمر إذا أتى به الرابعة)؛ سنن النسائى ٢٨١/٨ (كتاب الأشربة، باب الروايات المغلظة فى شرب الخمر)؛ المسند (ط. المعارف) الأرقام ٦٥٥٣، ٧٠٠٣ (إسنادهما صحيح). وانظر التعليق الطويل الذى كتبه الشيخ أحمد شاكركرمه الله ٤٩/٩ - ٩١، وكلامه عن ورود الأحاديث الصحيحة فى الباب.

(١) جاء هذا الأثر عن على رضى الله عنه فى: البخارى ١٥٨/٨ (كتاب الحدود، باب الضرب بالجريد والنعال)؛ مسلم ١٣٣٢/٣ (كتاب الحدود، باب حد الخمر)؛ المسند (ط. المعارف) ٢٢٢/٢ - ٢٢٣، ٢٤٤.

من ذلك، هل يضمن؟ اتفق العلماء على أن الواجب المقدر [كالحدا لا تضمن سرايته، لأنه واجب عليه. واختلفوا في المباح، كالقصاص، وفي غير المقدر^(١)] كالتعزير، وضرب الرجل امرأته، وضرب الرائض للدابة، والمؤدّب للصبي. على ثلاثة أقوال. فقيل: لا يضمن في الجميع لأنه مباح، وهو قول أحمد بن حنبل ومالك فيما أظن^(٢). وقيل: يضمن في المباح دون الواجب [الذي ليس بمقدر]^(٣) لأن له تركه، وهو قول أبي حنيفة. وقيل يضمن غير المقدر، وهو قول الشافعي، لأن غير المقدر يتبين أنه أخطأ إذا تلف به.

﴿ فصل ﴾^(٤)

تابع كلام
الرافضي على
عمر رضى الله
عنه: أمر برجم
حامل... الخ

قال الرافضي^(٥): «وكان قليل المعرفة بالأحكام: أمر^(٦) برجم حامل. فقال له علي^(٧): إن كان لك عليها سبيل، فلا سبيل لك على ما فى بطنها. فأمسك. وقال: لولا عليّ لهلك عمر».

ظ ٢٣٣
الرد عليه

والجواب: أن هذه القصة إن كانت صحيحة، فلا تخلو من / أن

- (١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن).
- (٢) عبارة «فما أظن»: ساقطة من (ر)، (ح)، (ى).
- (٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).
- (٤) فصل: فى (ن) فقط. وفى (ى): الفصل الثالث والثلاثون.
- (٥) فى (ك) ص ١٣٧ (م).
- (٦) ك: وأمر.
- (٧) ك: فقال عليّ عليه السلام.

يكون عمر لم يعلم أنها حامل، فأخبره عليٌّ بحملها. ولا ريب أن الأصل عدم العلم، والإمام إذا لم يعلم أن المستحقة للقتل أو الرجم حامل، فعرفه بعض الناس بحالها، كان هذا من جملة إخباره بأحوال الناس المغيَّبات، ومن جنس ما يشهد به عنده الشهود. وهذا أمر لا بد منه مع كل أحد من الأنبياء والأئمة وغيرهم، وليس هذا من الأحكام الكلية الشرعية.

وإما أن يكون عمر قد غاب عنه كون الحامل لا ترجم، فلما ذكره عليٌّ ذَكَر ذلك، ولهذا أمسك. ولو كان رأيُه أن الحامل ترجم لرجمها، ولم يرجع إلى رأى غيره. وقد مضت سنة النبي صلى الله عليه وسلم في الغامدية، لما قالت: «إني حبلى من الزنا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم «اذهبي حتى تضعيه»^(١). ولو قُدِّر أنه خفى عليه علم هذه المسألة حتى عرفه، لم يقدح ذلك فيه، لأن عمر ساس المسلمين وأهل الذمة، يعطى الحقوق، ويقيم الحدود، ويحكم بين الناس كلهم. وفي زمنه انتشر الإسلام، وظهر ظهوراً لم يكن قبله مثله، وهو دائماً يقضى ويُفتى، ولولا كثرة علمه لم يُطق ذلك. فإذا خفيت عليه قضية من مائة ألف قضية ثم عرفها^(٢)، أو كان نسيها فذكرها، فأى عيب في ذلك؟!

(١) حديث الغامدية التي زنت ثم تابت وطلبت إقامة الحد عليها، سيرد فيما يلي في هذا الجزء، ص ١٧٤ وسأذكر هناك مواضع ورود هذا الحديث إن شاء الله، وانظر: مسلم ١٣٢٣/٣ وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: «أُسْلا، فاذهبي حتى تلدى». وفي: سنن أبي داود ٢١٢/٤ - ٢١٣؛ سنن الدارمي ١٨٠/٢؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٤٨/٥ قال لها: «ارجعي حتى تلدى».

(٢) ح، ر: ثم كان عرفها.

وعلى رضى الله عنه قد خَفِيَ عليه من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أضعاف ذلك، ومنها ما مات ولم يعرفه.

١٤٠/٣

ثم يُقال: عمر رضى الله عنه قد بلغ / من علمه وعدله ورحمته بالذرية أنه^(١) كان لا يفرض للصغير^(٢) حتى يُفطم^(٣)، ويقول: يكفيه اللبن. فسمع امرأة تُكره ابنها على الفطام ليُفرض له، فأصبح فنادى فى الناس: أن أمير المؤمنين يفرض للفطيم والرضيع^(٤). وتضرر الرضيع كان يكرهه أمه لا بفعله هو، لكن رأى أن يفرض للرضعاء ليمتنع الناس عن إيذائهم^(٥). فهذا إحسانه إلى ذرية المسلمين.

ولا ريب أن العقوبة إذا أمكن أن لا يتعدى بها الجانى كان ذلك هو الواجب^(٦). ومع هذا فإذا كان الفساد فى ترك عقوبة الجانى أعظم من الفساد فى عقوبة من لم يجن، دُفع أعظم الفسادين بالتزام أدناهما. كما رمى النبى صلى الله عليه وسلم أهل الطائف بالمنجنيق^(٧)، مع أن المنجنيق قد يصيب النساء والصبيان.

(١) ح، ب: أن.

(٢) ح، ر، ي: لصغير.

(٣) م: حتى يطعم.

(٤) ر، ي: للرضيع وللفطيم.

(٥) ح، ب: أذاهم.

(٦) ن، م: فإن ذلك هو الواجب؛ ح: كان ذلك واجب؛ ب: كان ذلك واجبا.

(٧) فى طبقات ابن سعد (ط - بيروت ١٣٧٦/١٩٥٧) ١٥٩/٢: «أخبرنا قبيصة بن عقبة،

أخبرنا سفيان الثورى، عن ثور بن يزيد، عن مكحول: أن النبى صلى الله عليه وسلم

نصب المنجنيق على أهل الطائف أربعين يوما» وذكر الخبر ابن القيم فى «زاد المعاد» ٤٩٦/٣ =

وفى الصحيحين أن الصعب بن جثامة سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيُصاب من ذراريهم . فقال «هم منهم»^(١).

ولو صالت المرأة^(٢) الحامل على النفوس والأموال المعصومة، فلم يندفع صيالتها إلا بقتلها^(٣) قُتلت، وإن قتل جنينها.

فإذا قُدِّر أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ظن أن إقامة الحدود من هذا الباب، «حتى تبين له أنه ليس من هذا الباب»، لم يكن هذا بأعظم من القتال يوم الجمل وصفين، الذى أفضى إلى أنواع من الفساد أعظم من هذا. وعلى رضى الله عنه كان، مع نظره واجتهاده، لا يظن أن الأمر يبلغ إلى ما بلغ، ولو علم ذلك لما فعل ما فعل، كما أخبر عن نفسه.

وقال المحقق: «رجالہ ثقات، لکنہ مرسل». وقال ابن هشام في السيرة ١٢٦/٤: «ورماهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمنجنيق، حدثني من أتق به أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أول من رمى في الإسلام بالمنجنيق، رمى أهل الطائف». وانظر خبر الرمي بالمنجنيق في: جوامع السيرة، ص ٢٤٣؛ إمتاع الأسماع ٤١٧/١ - ٤١٨.

(١) الحديث عن الصعب بن جثامة رضى الله عنه في: البخارى ٦١/٤ (كتاب الجهاد والسير، باب أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذرارى . . .)؛ مسلم ١٣٦٤/٣ - ١٣٦٥ (كتاب الجهاد والسير، باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد)؛ سنن أبى داود ٧٣/٣ - ٧٤ (كتاب الجهاد، باب في قتل النساء).

(٢) المرأة: ساقطة من (ح)، (ى)، (ر).

(٣) عبارة «إلا بقتلها» ساقطة من (ر).

(٤-٤): ساقط من (ح).

﴿ فصل ﴾^(١)

قال الرافضى^(٢) : «وأمر برجم مجنونة، فقال له علىّ رضى الله عنه: إن القلم رُفِعَ عن المجنون حتى يفيق، فأمسك. وقال: لولا علىّ لهلك عمر».

الرد عليه

والجواب : أن هذه الزيادة ليست معروفة في هذا الحديث^(٣). ورجم المجنونة لا يخلو: إما أن يكون لم يعلم بجنونها فلا يقدح ذلك في علمه بالأحكام، أو كان ذاهلاً عن ذلك فذكر بذلك، أو يظن الظان أن العقوبات لدفع الضرر في الدنيا. والمجنون قد يُعاقب لدفع عدوانه على غيره من العقلاء والمجانين. والزنا هو من العدوان، فيُعاقب على ذلك حتى يتبين له أن هذا من باب حدود الله تعالى التي لا تقام إلا على المكلف.

والشريعة قد جاءت بعقوبة الصبيان على ترك الصلاة، كما قال صلى الله عليه وسلم: «مروهم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لعشر، وفرقوا بينهم في المضاجع»^(٤).

(١) فصل : : ساقطة من (ح)، (ر). وفي (ى) : الفصل الرابع والثلاثون.

(٢) ن، م : وقول الرافضى . والكلام التالى فى (ك) ص ١٣٨ (م).

(٣) سيذكر ابن تيمية نص الحديث الصحيح بعد قليل (ص ٤٩) وهو: «رُفِعَ القلم عن الصبى حتى يجتلم، والمجنون حتى يفيق، والنائم حتى يستيقظ» وسبق الكلام عليه فيما مضى ١٨٥/٥.

(٤) الحديث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله

والمجنون إذا صال ولم يندفع صياله إلا بقتله قُتل، بل البهيمة إذا صالت ولم يندفع صيالها إلا بقتلها قُتلت، وإن كانت مملوكة لم يكن على قاتلها ضمان للمالك عند جمهور العلماء، كمالك والشافعي وأحمد وغيرهم. وأبو حنيفة يقول: إنه يضمنها للمالك لأنه قتلها لمصلحته، فهو كما لو قتلها في الخمصة. والجمهور يقولون: هناك قتلها بسبب منه لا بسبب عدوانها^(١)، وهنا قتلها بسبب عدوانها^(٢).

ففي الجملة قتل غير المكلف، كالصبي والمجنون والبهيمة، لدفع عدوانهم جائز [بالنص والاتفاق]^(٣)، إلا في بعض المواضع^(٤) كقتلهم في الإغارة والبيات وبالمنجنيق وقتلهم لدفع صيالهم.

وحديث: «رُفِعَ القلم عن ثلاثة» إنما يدل على رفع الإثم لا [يدل]^(٥) على منع^(٦) الحد إلا بمقدمة أخرى. وهو أن يقال: من لا قلم عليه «لا حدّ عليه. وهذه المقدمة فيها خفاء؛ فإن من لا قلم عليه قد يُعاقب أحياناً، ولا يعاقب أحياناً، والفصل بينهما يحتاج إلى علم خفى. ولو استكره المجنون امرأة على نفسها، ولم يندفع إلا بقتله، فلها قتله، بل عليها ذلك بالسنة واتفاق أهل العلم.

(عنها) في: سنن أبي داود ١/١٩٣ (كتاب الصلاة، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٠/٢١٧ - ٢١٨ (وانظر تعليق المحقق رحمه الله على الحديث وقوله: إسناده صحيح. وما ذكره من أن الحديث في: المستدرک ١/١٩٧).

(١) ن: عدوانها. (٢) ي: واتفاق الأئمة.
(٣) ما بين المعقوفين ساقطة من (ن)، (م). (٤) يدل: ساقطة من (ن)، (م).
(٥) ح، ب: رفع. (٦) (٦-٦): ساقط من (ح).

فلو اعتقد بعض المجتهدين أن الزنا عدوان، كما ساءه الله تعالى عدواناً بقوله: ﴿فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ [سورة المؤمنون: ٧] فيقتل به المجنون، حتى يتبين له / أن هذا حد الله، فلا يُقام^(١) إلا بعد العلم بالتحريم، والمجنون لم يعلم التحريم، لم يشنع عليه في هذا إلا من شنع بأعظم منه على غيره.

فلو قال قائل: قتال المسلمين هو عقوبة لهم، فلا يعاقبون حتى يعلموا الإيجاب والتحريم. وأصحاب معاوية [الذين قاتلهم^(٢) على^(٣)] لم يكونوا يعلمون أن لهم ذنبا، فلم يجز لعليّ قاتلهم على ما لا يعلمون أنه ذنب، وإن كانوا مذنبين فإن غاية ما يُقال^(٤): إنهم تركوا الطاعة الواجبة، لكن كثير منهم - أو أكثرهم - لم يكونوا يعلمون أنه يجب عليهم طاعة عليّ ومتابعته، بل كان لهم من / الشبهات والتأويلات ما يمنع علمهم بالوجوب، فكيف جاز قتال من لم يعلم أنه ترك واجباً، أو فعل محرماً مع كونه كان معصوماً؟ لم يكن مثل هذا قدحا في إمامة عليّ، فكيف يكون ذلك قدحاً في إمامه عمر؟!

لاسيما والقتال على ترك الواجب إنما يُشرع إذا كانت مفسدة القتال أقل من مفسدة ترك ذلك الواجب، والمصلحة بالقتال أعظم من المصلحة بتركه.

(١) ن : فلا يقام عليه ..

(٢) ح، ب : قتلهم.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٤) ح، ب : ما يقال لهم.

ولم يكن الأمر كذلك؛ فإن القتال لم يُحصَل الطاعة المطلوبة، بل زاد بذلك عصيان الناس لعلّي، حتى عصاه وخرج عليه خوارج من عسكره، وقاتله كثير من أمراء جيشه، وأكثرهم^(١) لم يكونوا مطيعين له مطلقاً، وكانوا قبل القتال أطوع له منهم بعد القتال.

فإن قيل: عليٌّ كان مجتهداً في ذلك، معتقداً أنه بالقتال يُحصَل الطاعة.

قيل: فإذا كان مثل هذا الاجتهاد مغفوراً، مع أنه أفضى إلى قتل ألوف من المسلمين، بحيث حصل الفساد، ولم يحصل المطلوب من الصلاح، أفلا يكون الاجتهاد في قتل واحد، لو قُتل لحصل به نوع المصلحة من الزجر عن الفواحش، اجتهاداً مغفوراً؟ مع أن ذلك لم يقتله، بل همّ به وتركه.

ووليُّ الأمر إلى معرفة الأحكام^(٢) في السياسة العامة الكلية أُحوج منه إلى معرفة الأحكام^(٣) في الحدود الجزئية. وعمر رضى الله عنه لم يكن يخفى عليه أن المجنون ليس بمكلف، لكن^(٤) المشكل أن من ليس بمكلف: هل يعاقب لدفع الفساد؟ هذا موضع مشتبّه؛ فإن الشرع قد جاء بعقوبة غير المكلفين في دفع الفساد في غير موضع، والعقل يقتضى ذلك لحصول مصلحة الناس. والغلام الذى قتله الخضر قد قيل: إنه

(١) ر، ي، م: أو أكثرهم.

(٢-٢): ساقط من (ح).

(٣) لكن: ساقطة من (ح). (ر)، (ي).

كان لم يبلغ [الحلم]^(١) وقتلَه لدفع صوله على أبويه بأن يرهقهما طغيانا وكفرا.

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «رُفِعَ القلم عن الصبي حتى يحتلم، والمجنون حتى يفيق، والنائم حتى يستيقظ»^(٢)، إنما يقتضى رفع المائم لا رفع الضمان باتفاق المسلمين، فلو أتلفوا نفسا أو مالا ضمنوه، وأما رفع العقوبة إذا سرق أحدهما أوزنى أو قطع الطريق، فهذا علم بدليل منفصل بمجرد هذا الحديث.

ولهذا اتفق العلماء على أن المجنون والصغير الذى ليس بمميز ليس عليه عبادة بدنية كالصلاة والصيام والحج، واتفقوا على وجوب الحقوق فى أموالهم كالنفقات والأثمان، واختلفوا فى الزكاة؛ فقالت طائفة - كأبي حنيفة - أنها لا تجب إلا على مكلف كالصلاة. وقال الجمهور - كمالك والشافعى وأحمد - بل الزكاة من الحقوق المالية كالعشر وصدقة الفطر. وهذا قول جمهور الصحابة.

فإذا كان غير المكلف قد تشبه بعض الواجبات: هل تجب فى ماله أم لا؟ وكذلك بعض العقوبات، قد تشبه: هل يعاقب بها أم لا؟ لأن من الواجبات ما يجب فى ذمته بالاتفاق، [ومنها مالا يجب فى ذمته بالاتفاق]^(٣)، وبعضها يشبه: هل هو من هذا أو هذا؟

(١) الحلم: زيادة فى (ر)، (ى).

(٢) انظر كلامى قبل صفحات ص (٤٥).

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

وكذلك العقوبات: منها ما لا يُعاقب به^(١) بالاتفاق، كالقتل على الإسلام، فإن المجنون لا يُقتل على الإسلام. ومنها ما يُعاقب به، كدفع صياله. ومنها ما قد يشبهه.

ولا نزاع بين العلماء أن غير المكلف كالصبي المميّز يعاقب على الفاحشة تعزيراً بليغاً. وكذلك المجنون يُضرب على ما فعله^(٢) لينزجر، لكن العقوبة^(٣) التي فيها قتل أو قطع هي التي تسقط عن غير المكلف. وهذا إنما عُلم بالشرع، وليس هو من الأمور الظاهرة حتى يُعاب من خفيت عليه حتى يعلمها.

وأيضاً فكثير من المجانين - أو أكثرهم - يكون له حال إفاقة وعقل، فلعل عمر ظن أنها زنت في حال عقلها وإفاقتها. ولفظ «المجنون»^(٤) يُقال^(٥) على من به الجنون المُطَبَّق^(٦)، والجنون الخائق. ولهذا يقسم الفقهاء المجنون إلى هذين النوعين. والجنون المطبق قليل، والغالب هو الخائق.

وبالجملة فما ذكره من المطاعن في عمر وغيره يرجع إلى شيئين: إما نقص العلم، وإما نقص الدين. ونحن الآن في ذكره. فما ذكره من منع فاطمة ومحاباته في القسم ودرء الحد^(٧) ونحو ذلك يرجع إلى أنه لم يكن

(١) ن، م، ي: ما لا يؤاخذ؛ ر: ما لا يؤاخذ به.

(٢) فعله: كذا في (ح)، (ب). وفي سائر النسخ: فعل.

(٣) ح، ب: العقوبات.

(٤) ن، ي: الجنون. (٥) ن، م: يطلق.

(٦) ن، م: المطلق. (٧) ح، ب، ي: الحدود.

عادلا بل كان ظالما. ومن المعلوم للخاص والعام أن عدل عمر رضی الله عنه ملأ الآفاق، وصار يُضرب به المثل، كما قيل: سيرة العمرين، وأحدهما عمر بن الخطاب، والآخر قيل: إنه عمر بن عبدالعزيز، وهو قول أحمد بن حنبل وغيره [من / أهل العلم والحديث] (١). وقيل: هو أبو بكر وعمر، وهو قول أبي عبيدة وطائفة من أهل اللغة (٢) والنحو.

١٤٢/٣

ويكفي الإنسان أن الخوارج، الذين هم أشد الناس تعتتا (٣)، راضون عن أبي بكر وعمر في سيرتهما. وكذلك الشيعة الأولى أصحاب علي كانوا يقدّمون عليه أبا بكر وعمر. وروى ابن بطّة ما ذكره / الحسن بن عرفة: حدثني كثير بن مروان الفلسطيني (٤)، عن أنس بن سفيان، عن غالب بن عبد الله العقيلي، قال: لما طعن عمر دخل عليه رجال، منهم ابن عباس، وعمر وجود بنفسه وهو يبكي، فقال له ابن عباس: ما يبكيك يا أمير المؤمنين؟ فقال له عمر: أما والله ما أبكي جزعا على الدنيا، ولا شوقا إليها، ولكن أخاف هول المطلق. قال: فقال له ابن عباس: فلا تبك يا أمير المؤمنين، فوالله لقد أسلمت فكان إسلامك فتحا، ولقد

ظ ٢٣٤

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٢) ح، ب: العلم.

(٣) ح، ب: تعصبا.

(٤) ر: ح: كثير بن معد بن مروان بن الفلسطيني؛ ن، م، ب: كثير بن معدان الفلسطيني؛ ي: كثير بن معدان بن مروان بن الفلسطيني. وأرجو أن يكون الصواب ما أتته، وهو أبو محمد كثير بن مروان الفهري المقدسي. روى عنه الحسن بن عرفة ومحمد بن الصباح. قال أبو حاتم: يكذب في حديثه. وقال يحيى والدارقطني: ضعيف. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ج ٢ - ص ٣١٥٧؛ ميزان الاعتدال ٤/٣ - ٤٠٩ - ٤١٠، لسان الميزان ٤/٤٨٣ - ٤٨٤.

أمّرت فكانت إمارتك فتحا، ولقد ملأت الأرض عدلا، وما من رجلين من المسلمين يكون بينهما ما يكون بين المسلمين فتذكر عندهما إلا رضيا بقولك^(١) وقتعا به. قال: فقال عمر: أجلسوني. فلما جلس. قال عمر. أعد عليّ كلامك يا ابن عباس. قال: نعم^(٢)، فأعاده. فقال عمر: أتشهد لي بهذا عند الله يوم القيامة يا ابن عباس؟ قال: نعم يا أمير المؤمنين، أنا أشهد لك بهذا عند الله، وهذا عليّ يشهد لك. وعليّ بن أبي طالب جالس، فقال علي بن أبي طالب: نعم يا أمير المؤمنين^(٣).

وهؤلاء أهل العلم الذين يبحثون الليل والنهار عن العلم، وليس لهم غرض مع أحد، بل يرجّحون قول هذا الصاحب^(٤) تارة، وقول هذا الصاحب^(٥) تارة، بحسب ما يرونه من أدلة الشرع، كسعید بن المسيب، وفقهاء المدينة، مثل عروة بن الزبير، والقاسم بن محمد، وعليّ بن الحسين، وأبي بكر بن عبدالرحمن، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة^(٥)، وسليمان بن يسار، وخارجة بن زيد، وسالم بن عبدالله بن عمر، وغير هؤلاء.

(١) ر: إلا رضيا بذلك.

(٢) عبارة «قال: نعم» في (ن)، (م) فقط.

(٣) روى هذا الخبر بالفاظ مقاربة ابن الجوزي في كتابه «مناقب عمر بن الخطاب» ص ١٩٣، ونقله عنه علي وناجي الطنطاوي في «أخبار عمر» ص ٥٢٨.

(٤) ح، ب: الصحابي.

(٥) ب، ن، م: عبدالله بن عبدالله بن عتبة، وهو خطأ. وانظر ترجمة عبيدالله في تهذيب

التهذيب ٧/٢٣ - ٢٤.

ومن بعدهم كابن شهاب الزهري، ويحيى بن سعيد، وأبى الزناد،
وربيعة، ومالك بن أنس، وابن أبى ذئب، وعبدالعزیز الماجشون
وغيرهم .

ومثل طاووس اليماني، ومجاهد، وعطاء، وسعيد بن جبیر، وعبيد بن
عمير، وعكرمة مولى ابن عباس .

ومن بعدهم مثل عمرو بن دينار، وابن جريج، وابن عيينة وغيرهم من
أهل مكة .

ومثل الحسن البصرى، ومحمد بن سيرين، وجابر بن زيد أبى
الشعثاء، ومطرف بن عبدالله بن الشَّخِير، ثم أيوب السخيتاني، وعبدالله
ابن عون، وسليمان التيمي، وقتادة، وسعيد بن أبى عروبة، وحمَّاد بن
سلمة، وحمَّاد بن زيد^(١) .

وأمثالهم مثل علقمة، والأسود، وشريح القاضى وأمثالهم، ثم إبراهيم
النخعي، وعامر الشعبي، والحكم بن عُتَيْبَة، ومنصور بن المعتمر، إلى
سفيان الثوري، وأبى حنيفة، وابن أبى ليلى، وشريك، إلى وكيع بن
الجراح، وأبى يوسف، ومحمد بن الحسن، وأمثالهم .

ثم الشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو عبيد
القاسم بن سلام، والحُمَيْدَى عبدالله بن الزبير، وأبو ثور، ومحمد بن
نصر المروزي، ومحمد بن جرير الطبري، وأبو بكر بن المنذر، ومن لا

(١) وحماد بن زيد: في (ن)، (ب) فقط .

يحصى عددهم إلا الله من أصناف علماء المسلمين، كلهم خاضعون
لعدل عمر وعلمه .

كلام العلماء في
مناقب عمر

وقد أفرد العلماء مناقب عمر؛ فإنه لا يعرف في سير الناس كسيرته .
كذلك قال أبو المعالي الجويني ، قال^(١) : « ما دار الفلك على شكله .
قالت عائشة رضی الله عنها : كان عمر أحوذيا نسيج وحده ، قد أعدَّ
للأمور أقرانها . وكانت تقول : زِينُوا مجالسكم بذكر عمر^(٢) . وقال ابن
مسعود : أفرس الناس ثلاثة : ابنة^(٣) صاحب مدين إذ قالت : ﴿ يَا أَبَتِ
اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴾ [سورة القصص : ٢٦] وخديجة
في النبي صلى الله عليه وسلم ، وأبو بكر حين استخلف عمر^(٤) .
وكل هؤلاء العلماء الذين ذكرناهم يعلمون أن عدل عمر كان أتم من
عدل من ولى بعده ، وعلمه كان أتم من علم من ولى بعده .

(١) لم أجد الكلام التالي في كتب الجويني المطبوعة ولا أعلم أين ينتهي كلامه ، ورجحت أن
يكون آخره عبارة : . . . استخلف عمر . ويذكر الدكتور عبدالعظيم الديب في كتابه «إمام
الحرمين» (ط . دار القلم ، الكويت ، ١٤٠١ / ١٩٨١) ص ٥٩ أن المصادر تشير إلى أن
كتاب «الشامل» يقع في خمسة مجلدات ، وأحسب أن المطبوع منه ليس كل الكتاب ، ولعل
الكلام الذي نقله ابن تيمية منه أو من غيره .

(٢) سيأتي كلام عائشة عن عمر بعد قليل (ص ٦٢) .

(٣) ب : بنت .

(٤) ذكر هذا الأثر بألفاظ مختلفة عن ابن مسعود رضی الله عنه الحاكم في : المستدرک ٣ / ٩٠
ونصه : « إن أفرس الناس ثلاثة : العزيز حين تفرس في يوسف فقال لامرأته : أكرمي مثواه ،
والمرأة التي رأت موسى عليه السلام فقالت لأبيها : (يا أبت استأجره) ، وأبو بكر حين
استخلف عمر رضی الله عنهما . قال الحاكم : « فرضي الله عن ابن مسعود ، لقد أحسن في
الجمع بينهم بهذا الإسناد صحيح . ووافقته الذهبي .

وأما التفاوت^(١) بين سيرة عمر وسيرة من ولى بعده فأمر قد عرفته العامة والخاصة؛ فإنها أعمال ظاهرة، وسيرة بيّنة، يظهر لعمر فيها من حسن النية، وقصد العدل، وعدم الغرض، وقمع الهوى ما لا يظهر من غيره. ولهذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم: ما رآك الشيطان سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غير فجك^(٢)، لأن الشيطان إنما يستطيل على الإنسان بهواه، / وعمر قمع هواه.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لو لم أبعث فيكم لبعث فيكم عمر^(٣)».

(١) ر، ح، ي: التفاضل.

(٢) هذا جزء من حديث طويل - وسيرد في ص (٧٠٠) مطولا - رواه محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه سعد رضى الله عنه في موضعين في: البخارى ١٢٦/٤ (كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده)، ١١/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب مناقب عمر بن الخطاب). وأوله في الموضع الأول: «استأذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه... الحديث... وفيه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان قط سالكا فجاً إلا سلك فجاً غير فجك».

(٣) أورد ابن تيمية هذا الحديث مرة أخرى في هذا الجزء بعد صفحات (ص ٦٩) ونص هناك على أن هذا اللفظ في الترمذى. ولم أجد الحديث بهذا اللفظ في «سنن الترمذى». ووجدت السيوطى ذكره في «الجامع الكبير» وقال عنه: «عد» (أى ذكره ابن عدى في «الكامل») وقال: غريب. كر (أى ابن عساکر في «تاريخه») عن عقبه بن عامر. عد عن بلال وناح وقال عد: غير محفوظ. وأورده ابن الجوزى في «الموضوعات». وذكر ابن الجوزى الحديث في كتابه «الموضوعات» ١/٣٢٠ - ٣٢١ من طريقين ثم قال: «هذان حديثان لا يصحان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم» ويسن سبب وضعها. وجاء الحديث مرتين في «فضائل الصحابة» ١/٤٢٨ (رقم ٦٧٦) وذكر المحقق في تعليقه: «إسناده ضعيف لإبهام الرجل» وأشار إلى ذكر السيوطى له في «اللآلئ المصنوعة» ١/٣٠٢ والشوكانى في «الفوائد المجموعة» ص ٣٣٦

وقال: «إن الله ضرب الحق على لسان عمر وقلبه»^(١).

ووافق ربّه في غير واحدة نزل فيها القرآن بمثل ما قال.

وقال ابن عمر: كنا نتحدث أن السكينة تنطق على لسان عمر^(٢).

وهذا لكمال نفسه بالعلم والعدل. قال الله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [سورة الأنعام: ١١٥]؛ فالله تعالى بعث الرسل بالعلم والعدل؛ فكل من كان أتم علما وعدلا كان أقرب إلى ما جاءت به الرسل.

وهذا كان في عمر أظهر منه في غيره، وهذا في العمل والعدل ظاهر لكل أحد، وأما العلم فيعرف برأيه وخبرته بمصالح المسلمين، وما ينفعهم وما يضرهم في دينهم ودنياهم، ويعرف بمسائل النزاع التي له فيها قول ولغيره فيها قول؛ فإن صواب عمر في مسائل النزاع وموافقته للنصوص أكثر من صواب عثمان وعليّ.

والى تعليق المعلمي ص ٣٣٧ بما يشير الى وضع الحديث. ثم جاء الحديث مرة أخرى (رقم ٦٧٧) وقال المحقق إنه موضوع.

(١) جاء الحديث بلفظ: إن الله جعل الحق، وبلغظ .. وضع الحق، وبلغظ ضرب الحق، عن ابن عمر وأبي ذر وأبي هريرة وعمر بن عبدالعزيز في: سنن أبي داود ٣/١٩١ - ١٩٢ (كتاب الخراج والإمارة والقيء، باب في تدوين العطاء)؛ سنن الترمذى ٥/٢٨٠ (كتاب المناقب، باب مناقب أبي حفص عمر) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»؛ سنن ابن ماجه ١/٤٠ (المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم)؛ المسند (ط . المعارف) ٧/١٥٥، ٧٧/٨، (ط . الحلبي) ٢/٤٠١، ١٤٥/٥، ١٦٥، ١٧٧.

(٢) سيأتى هذا الأثر في الصفحة التالية فانظر كلامي عليه هناك.

ولهذا كان أهل المدينة إلى قوله أميل ، ومذهبهم أرجح مذاهب أهل
الأمصار؛ فإنه لم يكن في مدائن الإسلام في القرون الثلاثة أهل مدينة
أعلم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم ، وهم متفقون على
تقديم قول عمر على قول عليّ .

وأما الكوفيون ، فالطبقة / الأولى منهم أصحاب ابن مسعود يقدّمون
قول عمر على قول عليّ . وأولئك أفضل الكوفيين ، حتى قضاته^(١) شريح
وعبيدة السلماني وأمثالهما كانوا يرجّحون قول عمر [وعليّ] على قوله
وحده^(٢) .

قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه : ما رأيت عمر قط إلا وأنا يخيّل
لي أن بين عينيه ملكا يسدّه^(٣) . وروى الشعبي عن عليّ قال : ما كنا نبعد
أن السكينة تنطق على لسان عمر^(٤) . وقال حذيفة بن اليمان : كان

(١) ن ، م : حتى قضى به .

(٢) في جميع النسخ : قول عمر على قوله وحده . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) جاء هذا الأثر في كتاب «فضائل الصحابة» ٢٤٧/١ بإسناد قال عنه المحقق إنه ضعيف ،
ثم قال : «وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧٢/٩ وقال : رواه الطبراني بأسانيد ورجال
أحدها رجال الصحيح» .

(٤) الأثر في «فضائل الصحابة» ٢٤٩/١ (رقم ٣١٠) وقال المحقق : «إسناده صحيح» وذكر
أن الفسوي أخرجه في تاريخه كما أخرجه أحمد في مسنده (الحديث في المسند ط) .
المعارف) ١٤٧/٢ وقال أحمد شاکر : إسناده صحيح) وأخرجه أبو نعيم في «الحلية»
٤٢/١ والطبراني في الأوسط وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦٧/٩ : إسناده حسن .
وجاء الأثر مرة أخرى في «فضائل الصحابة» ٣٣٠/١ (رقم ٤٧٠) وصحح المحقق سنده .
وسبق الأثر في الصفحة السابقة منسوبا إلى ابن عمر رضى الله عنه وذكر محقق «فضائل
الصحابة» أنه ورد من كلام عليّ وابن مسعود رضى الله عنهما (انظرت ١ ص ٢٤٩) .
وذكر الأثر المحب الطبري في «الرياض النضرة» ٢٧٠/١ عن عليّ رضى الله عنه بلفظ : =

الإسلام فى زمن عمر كالرجل المقبل ، لا يزداد إلا قربا ، فلما قُتل كان كالرجل المدبر لا يزداد إلا بعداً . وقال ابن مسعود : مازلنا أعزّه منذ أسلم عمر^(١) . وقال أيضا : إذا ذُكر الصالحون فحيهلا بعمر ، كان إسلامه نصرا ، وإمارته فتحا^(٢) .

وقال أيضا : كان عمر أعلمنا بكتاب الله ، وأفقهنا فى دين الله ، وأعرفنا بالله . والله لهو أبين من طريق الساعين . يعنى أن هذا أمر بين يعرفه الناس^(٣) .

= كنا نرى ونحن متوافرون أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أن السكينة تنطق على لسان عمر^١ ثم قال : «أخرجه بن السمان فى الموافقة والحافظ أبو الفرج فى «حجة الصحابة» .

(١) هذا الأثر فى كتاب «فضائل الصحابة» رقم ٣٦٨ (وقال المحقق : إن إسناده صحيح وأخرجه البخارى والطبرانى) ، رقم ٣٧٢ (وحسن المحقق سنده) ، رقم ٦١٥ (قال المحقق إنه لم يجد أحد رجال السنن والباقون ثقات) . وذكر الأثر المحب الطبرى فى «الرياض النضرة» ٢٥٧/١ وقال : «خرجه البخارى وأبو حاتم» . والحديث عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه فى : البخارى ١١/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى . . . ، باب مناقب عمر . . .) ، ٤٨/٥ (كتاب مناقب الأنصار ، باب اسلام عمر . . .) .

(٢) جاء هذا هذا الأثر فى كتاب «فضائل الصحابة» الأرقام ٣٤٠ ، ٣٥٣ ، ٣٥٧ (وجاء الأثر فيه مختصرا حتى قوله فحيهلا بعمر ، وصحح المحقق سندها) وجاء الأثر مطولا ولكن بالفاظ مختلفة ، الأرقام ٣٥٦ ، ٤٧٥ وصحح المحقق سند الأول وضعف الثانى . وجاءت العبارة الأخيرة «كان إسلامه نصرا وإمارته فتحا» بالفاظ مقاربة فى الأثر رقم ٣٠٧ وإسناده عند المحقق حسن . وجاء الأثر بالفاظ مختلفة فى «مجمع الزوائد» ٦٧/٩ ، ٧٧ ، ٧٨ .

(٣) ذكر الميثمى هذا الأثر عن ابن مسعود رضى الله عنه مرتين فى «مجمع الزوائد» الأولى ٦٩/٩ وقال : رواه الطبرانى فى حديث طويل فى وفاة عمر ، وذكره مرة ثانية ضمن أثر طويل ٧٧/٩ - ٧٨ وفيه : «فوالله فهى أبين من طريق السيلحين» . وقال الميثمى : «رواه الطبرانى بأسانيد

وقال أيضا عبدالله بن مسعود: لو أن علم عمر وُضع في كفة ميزان، ووضع علم أهل الأرض في كفة لرجح عليهم. وقال أيضا لما مات عمر: إني لأحسب هذا قد ذهب بتسعة أعشار العلم، وإني لأحسب تسعة أعشار العلم ذهب مع عمر يوم أصيب^(١).

وقال مجاهد: إذا اختلف الناس في شيء فانظروا ما صنع عمر فخذوا برأيه^(٢).

وقال أبو عثمان النهدي: إنما كان عمر ميزانا لا يقول كذا ولا يقول كذا^(٣).

وهذه الآثار وأضعافها مذكورة بالأسانيد الثابتة في الكتب المصنفة في هذا الباب، ليست من أحاديث الكذابين. والكتب الموجودة فيها هذه الآثار المذكورة بالأسانيد الثابتة كثيرة جدا.

ورجال أحدها رجال الصحيح. كما ذكر هذا الأثر مطولا ابن الجوزي في «تاريخ عمر بن الخطاب» ص ٢١٤.

(١) ذكر الهيثمي الأثرين في «مجمع الزوائد» ٦٩/٩ عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه بلفظ: «لو أن علم عمر وضع في كفة الميزان ووضع علم أهل الأرض في كفة لرجح علمه يعلمهم. قال وكيع: قال الأعمش: فأنكرت ذلك فأتيت إبراهيم فذكرته له، فقال: «وما أنكرت من ذلك؟! فوالله لقد قال عبدالله أفضل من ذلك، قال: إني لأحسب تسعة أعشار العلم ذهب يوم ذهب عمر. قال الهيثمي: «رواه الطبراني بأسانيد ورجال، هذا رجال الصحيح، غير أسد بن موسى، وهو ثقة». وذكر الأثر مطولا ابن الجوزي في «تاريخ عمر ابن الخطاب» ص ٢١٤.

(٢) جاء ذكر الأثر في «فضائل الصحابة» ٢٦٤/١ (رقم ٣٤٢) وأوله: «إذا اختلفوا...» وقال المحقق: «إسناده صحيح».

(٣) جاء الأثر في «فضائل الصحابة» ٢٥٩/١ (رقم ٣٣٢) وقال المحقق: «إسناده صحيح». وجاء بمعناه برقم ٤٧ وإسناده صحيح أيضا.

قال عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، حدثنا قيس بن أبي حازم، قال: قال عبدالله بن مسعود: «مازلنا أعزّة منذ أسلم عمر^(١)». وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وابن عباس وغيرهما أنه قال: «اللهم أعز الإسلام بأبي جهل بن هشام أو بعمر بن الخطاب». قال: فغدا عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم يومئذ. وفي لفظ: «أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك»^(٢).

وروى النضر عن عكرمة عن ابن عباس، قال: لما أسلم عمر قال المشركون: «قد انتصف القوم منا»^(٣).

(١) سبق هذا الأثر قبل صفحتين (ص ٥٨) والسند المذكور هنا يختلف قليلا عن أسانيد روايات هذا الأثر السابقة.

(٢) الحديث عن ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهما في: سنن الترمذى ٢٧٩/٥ - ٢٨٠، ٢٨٠ (كتاب المناقب، باب مناقب أبي حفص عمر...) وقال عن حديث ابن عمر: «هذا حديث حسن صحيح غريب» وعن حديث ابن عباس: «هذا حديث غريب من هذا الوجه، وقد تكلم بعضهم في النضر أبي عمر وهو يروى مناكير». وأخرج الحديث ابن ماجه في سننه ٣٩/١ (المقدمة، باب فضل عمر) بلفظ: «اللهم أعز الإسلام بعمر بن الخطاب خاصة» وإسناده ضعيف. والحديث عن ابن عمر في المسند (ط. المعارف) ٧٦/٨ وقال المحقق: «إسناده صحيح» وجاء الحديث في المستدرک للحاكم ٨٣/٣ عن ابن عمر وعائشة وابن مسعود بالفاظ مختلفة. وجاء أيضا في «فضائل الصحابة» ٢٤٩/١ - ٢٥٠، ٢٥٠ (رقم ٣١١، ٣١٢) وفي «الرياض النضرة» ٢٥٧/١.

(٣) الأثر في «فضائل الصحابة» ٢٤٨/١ (رقم ٣٠٨). وقال المحقق: «إسناده ضعيف جدا لأجل النضر بن عبدالرحمن أبي عمر الخزاز، وقد سبق. وأخرجه الحاكم (٨٥/٣) من طريق يحيى الحماني، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي أيضا في تلخيصه. وفي تصحيحهما له نظر، إذ كيف يكون صحيح الإسناد وفيه النضر أبو عمر وهو متروك. وقال

وروى أحمد بن منيع، حدثنا ابن عليّة، حدثنا أيوب، عن أبي
معشر، عن إبراهيم قال: قال ابن مسعود: كان عمر حائطا حصينا على
الإسلام، يدخل الناس فيه ولا يخرجون منه، فلما قُتل عمر انثلم
الحائط، فالناس اليوم يخرجون منه^(١).

وروى ابن بطة بالإسناد^(٢) المعروف عن الثوري، عن قيس بن
مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أم أيمن قالت: وهى الإسلام يوم مات
عمر^(٣).

والثوري، عن منصور، عن ربيعي، عن حذيفة قال: كان الإسلام فى
زمن عمر كالرجل المقبل لا يزداد إلا قريبا، فلما قُتل كان كالرجل المدير
لا يزداد إلا بعدا^(٤).

الهيثمي فى مجمع الزوائد (٦٢/٩، ٦٥): رواه البزار والطبرانى، وفيه النظر أبو عمر وهو
متروك.

(١) ذكر هذا الأثر ابن الجوزى فى «تاريخ عمر بن الخطاب» ص ٢١٣، وقال: «إن عمر كان
حصنا حصينا... الخ. وجاء بالفاظ مقاربة فى «فضائل الصحابة» ٢٧١/١ (رقم ٣٥٧)
وقال المحقق: «إسناده صحيح وأخرجه الحاكم (٩٣/٣) عن أبى جحيفة عن ابن مسعود
نحوه، والطبرانى بعضه من طرق، ومن طريق عاصم بن أبى النجود كما فى مجمع الزوائد
(٧٨: ٩)». قلت: الصواب ٧٧/٩، وجاء الأثر مرة أخرى فى «فضائل الصحابة»
٣٣٨/١ - ٣٣٩ (رقم ٤٨٦) بإسناد قال عنه المحقق: «ضعيف جدا». وقال: «وأخرج ابن
سعد (٣: ٣٧١) نحوه عن زيد بن وهب عن أبى وائل عن ابن مسعود نحوه ببعضه». وذكر
هذا الأثر أيضا المحب الطبرى فى «الرياض النضرة» ١٠٣/٢ - ١٠٤.

(٢) ن، م: وروى أيضا بالإسناد.

(٣) ذكر هذا الأثر ابن الجوزى فى «تاريخ عمر بن الخطاب» ص ٢١٦ وجاء فى «فضائل
الصحابة» ٢٤٥/١ (رقم ٣٠٣) وقال المحقق: «إسناده ضعيف».

(٤) ذكر هذا الأثر ابن الجوزى فى «تاريخ عمر بن الخطاب» ص ٢١٤ والمحب الطبرى فى

ومن طريق الماجشون، قال أخبرني عبدالواحد بن أبي عون، عن القاسم بن محمد: كانت عائشة رضى الله عنها تقول: من رأى عمر بن الخطاب علم أنه خلق غناءً للإسلام. كان والله أحوذياً^(١) نسيج / وحده، قد أعد للأمور أقرانها^(٢).

وقال محمد بن إسحاق فى «السيرة»: «أسلم عمر بن الخطاب، وكان رجلاً ذا شكيمة لا يُرام ما وراء ظهره، فامتنع به [أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عزوا، وكان عبدالله بن مسعود يقول: ما كنا نقدر أن نصلّى عند الكعبة حتى أسلم عمر بن الخطاب، فلما أسلم قاتل قريشا حتى صلّى] عند الكعبة وصلينا معه».

وكذلك رواه مسندا محمد بن عبيد الطنافسى، قال حدثنا إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم، قال: قال عبدالله بن مسعود: مازلنا أعزّة منذ أسلم عمر. والله لو رأيتنا وما نستطيع أن نصلّى بالكعبة ظاهرين، حتى أسلم عمر فقاتلهم حتى تركونا فصلينا^(٣).

«الرياض النضرة» ١٠٤/٢؛ ابن سعد فى «الطبقات» ٣٧٣/٣.

(١) فى هامش (ر) كتب مايل: «أحوذى بفتح الهمزة وسكون حاء المهملة وفتح الواو وكسر الذال المعجمة وتشديد الياء، وهو الخفيف فى المشى لحذقه».

(٢) ذكر هذا الأثر: ابن الجوزى (ص ٢١٥) والمحب الطبرى ١٠٥/٢؛ أخبار عمر للطنطاويين، ص ٥٥٠، وقالوا: «والأحوذى: المشتمر للأمور القاهر لها».

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م). وجاء فيهما: فامتنع به النبى صلى الله عليه وسلم عند الكعبة... الخ.

(٤) ذكر هذا الأثر المحب الطبرى فى «الرياض النضرة» ٢٥٦/١، ٢٥٧، وجاء فى «فضائل الصحابة» ٢٧٨/١ (رقم ٣٧٠) وقال المحقق: «ضعيف لانقطاعه... وهو فى سيرة

وقد روى من وجوه ثابتة عن مكحول، عن غضيف، عن أبي ذر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله جعل الحق على لسان عمر يقول به. وفي لفظ: جعل الحق على لسان عمر» وقلبه، أو قلبه ولسانه» وهذا مروى من حديث ابن عمر وأبي هريرة^(١).

وقد ثبت من غير وجه عن الشعبي عن عليّ قال: ما كنا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر. ثبت هذا عن الشعبي عن عليّ، وهو قد رأى عليّاً، وهو من أخبر الناس بأصحابه وحديثه^(٢).

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «قد كان في الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن في أمتي منهم أحد فعمر بن الخطاب»^(٣).

وثبت عن طارق بن شهاب قال: إن كان الرجل ليحدث عمر بالحديث فيكذب الكذبة فيقول: احبس هذه، ثم يحدثه الحديث فيقول: احبس هذه، فيقول: كل ما حدثتك به حق إلا ما أمرتني أن أحبسه.

ابن هشام (١: ٣٤٢) مثله. وأخرجه الطبراني: مجمع الزوائد (٩: ٦٣) من طريق القاسم عن ابن مسعود، والقاسم لم يدركه. وقول ابن مسعود ثبت في صحيح البخارى بلفظ: مازلنا أعزة منذ أسلم عمره قلت: قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح إلا أن القاسم لم يدركه جده ابن مسعود.

(١-١) : ساقطة من (ح)، (ب).

(٢) سبق الحديث في هذا الجزء قبل صفحات قليلة (ص ٥٦) وعلقت عليه هناك.

(٣) سبق الأثر قبل صفحات (ص ٥٦، ص ٥٧) وعلقت عليه في ص ٥٧.

(٤) سبق هذا الحديث في أول هذا الجزء، ص ٢٠، ٢١.

وروى ابن وهب، عن يحيى بن أيوب، عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر: أن عمر بن الخطاب «بعث جيشاً وأمر عليهم رجلاً يدعى سارية. قال: فينا عمر^(١) يخطب في الناس، فجعل يصيح على المنبر: يا سارية الجبل، يا سارية الجبل. قال: فقدم رسول الجيش، فسأله، فقال: يا أمير المؤمنين: لقينا عدونا فهزمونا^(٢)، فإذا بصائح: يا سارية الجبل، يا سارية الجبل. فأسندنا ظهورنا إلى الجبل، فهزمهم الله. فقبل لعمر بن الخطاب: إنك كنت تصيح بذلك على المنبر^(٣)».

وفى الصحيحين عن عمر أنه قال: «وافقت ربي في ثلاث. قلت يا رسول الله: لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [سورة البقرة: ١٢٥] وقلت: يا رسول الله إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر، فلو / أمرتهن أن يحتجبن. قال: فنزلت آية الحجاب. واجتمع على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤه في الغيرة. فقلت لهن: عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن. فنزلت كذلك^(٤)».

ظ ٢٣٥

وفى الصحيحين أنه لما مات عبدالله بن أبي بن سلول دُعِيَ له رسول

(١-١): ساقط من (ح).

(٢) ح: فهزمنا.

(٣) ذكر هذا الخبر ابن الجوزي في «تاريخ عمر بن الخطاب» ص ١٤٩ - ١٥٠، وهو في «أخبار عمر» للطنطاويين ص ٤٥١ - ٤٥٢؛ تهذيب الأسماء واللغات للنووي، ق ١، ج ٢، ص ١٠ - ١١؛ الرياض النضرة ١٥/٢.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى من هذا الجزء، ص ٢٢.

الله صلى الله عليه وسلم ليصلى عليه . قال عمر : فلما قام دنوت إليه ، فقلت : يا رسول الله أتصلى عليه وهو منافق . فأنزل الله : ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [سورة التوبة : ٨٤] وأنزل الله : ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [سورة التوبة : ٨٠].^(١)

وثبت عن قيس عن طارق بن شهاب ، قال : كنا نتحدث أن عمر يتحدث على لسانه ملك^(٢) .

وعن مجاهد قال : كان عمر إذا رأى الرأى نزل به القرآن .

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «رأيت كأن الناس عُرضوا على وعليهم قُمْص ، منها ما يبلغ الثدي ، ومنها ما هو دون ذلك . وعرض على عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره» . قالوا^(٣) : فما أولته يا رسول الله؟ قال : «الدين»^(٤) .

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «بيننا أنا نائم رأيتني^(٥) أتيت بقدر فشربت منه ، حتى أنى لا أرى الرأى يخرج من

(١) سبق الحديث فيما مضى وأوله «آخر عنى يا عمر» ٢٣٥/٥ .

(٢) ذكر هذا الخبر ابن الجوزى فى «تاريخ عمر بن الخطاب» ، ص ٢١٨ . وفيه : «ينطق على لسان ملك» .

(٣) ب : قال ، وهو خطأ .

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى فى هذا الجزء ، ص ٢١ وأوله هناك : «بيننا أنا نائم رأيت الناس ...» .

(٥) ح : رأيت أنى ...

أظفاري، ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب». قالوا: ما أولت ذلك يا رسول الله؟ قال: «العلم»^(١).

وفي الصحيحين عنه قال: «رأيت كأنى أنزع على قلب بدلوا، فأخذها ابن أبي قحافة فنزع ذنوبا أو ذنوبين، وفي نزعها ضعف، والله يغفر له. ثم أخذها عمر بن الخطاب فاستحالت في يده غربا فلم أر عبقريا من الناس يفرى فرئه، حتى ضرب الناس بعطن»^(٢).

وقال عبدالله بن أحمد، حدثنا الحسن بن حماد، حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن شقيق، عن عبدالله بن مسعود، قال: «لو أن علم عمر وُضع في كفة ميزان ووضع علم [خيار]^(٣) أهل الأرض في كفة لرجح عليهم بعلمه». قال الأعمش فأنكرت ذلك، وذكرته لإبراهيم. فقال: ما أنكرت من ذلك؟ / قد قال ما هو أفضل من ذلك، قال: «إني لأحسب تسعة أعشار العلم ذهب مع عمر بن الخطاب»^(٤).

١٤٥/٣

وروى ابن بطّة بالإسناد الثابت عن ابن عيينة وحماد بن سلمة، وهذا لفظه عن عبدالله بن عمير، عن زيد بن وهب أن رجلا أقرأه معقل بن مقرن [أبو عميرة]^(٥) آية، وأقرأها عمر بن الخطاب آخر، فسألا ابن مسعود عنها، فقال لأحدهما: من أقرأها؟ قال: أبو عميرة بن معقل بن مقرن.

(١) سبق هذا الحديث في هذا الجزء، ص ٢١.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٨٩/١ وأوله هناك: «بيننا أنا نائم رأيتني على قلب... الخ.

(٣) خيار: في (ر)، (ي) فقط.

(٤) سبق هذا الأثر في هذا الجزء قبل صفحات، ص ٥٩.

(٥) أبو عميرة: ساقطة من (ن)، (م).

وقال للآخر: من أقرأكها؟ قال: عمر بن الخطاب. فبكى ابن مسعود حتى كثرت دموعه، ثم قال: اقرأها كما أقرأكها عمر؛ فإنه كان أقرأنا لكتاب الله، وأعلمنا بدين الله. ثم قال: كان عمر حصنا حصينا [على الإسلام] ^(١) يدخل في الإسلام ولا يخرج منه، فلما ذهب عمر انثلم الحصن ثلثة لا يسدها ^(٢) أحد بعده. وكان إذا سلك طريقا أتبعناه ووجدناه سهلا، فإذا ذكر الصالحون فحيهلا بعمر [، فحيهلا بعمر، فحيهلا بعمر] ^(٣). وقال عبدالله بن أحمد، حدثنا أبي، حدثنا هشيم، حدثنا العوام، عن مجاهد قال: «إذا اختلف الناس في شيء فانظروا ما صنع عمر فخذوا به» ^(٤).

وروى ابن مهدي، عن حماد بن زيد، قال: سمعت خالدًا الحذاء يقول: نرى أن الناسخ من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان عليه عمر بن الخطاب رضى الله عنه.

وروى ابن بطة من حديث أحمد بن يحيى الحلواني، حدثنا عبيد بن جناد، حدثنا عطاء بن مسلم، عن صالح المرادي، عن عبد خير، قال: رأيت علياً صلى العصر فصُفَّ له أهل نجران صفيين، فلما صلى أوما رجل

(١) على الإسلام: زيادة في (ر).

(٢) ر: لا سده.

(٣) ما بين المعقوفين في (ر)، (ى). وجاءت العبارة مرتين فقط في (ح). والأثر بالفاظ مقاربة في «طبقات ابن سعد» ٣/٣٧١-٣٧٢، وبإسناد مختلف في «فضائل الصحابة» ١/٣٣٨-٣٣٩ (رقم ٤٨٦) وقال المحقق: «إسناده ضعيف جدا» وسبق الأثر بمعناه قبل صفحات في هذا الجزء، ص ٥٨.

(٤) سبق هذا الأثر قبل صفحات: ص ٥٩، وعلقت عليه هناك.

منهم إلى رجل، فأخرج كتاباً فناوله إياه، فلما قرأه دمعت عيناه، ثم رفع رأسه إليهم فقال: يا أهل نجران - أو يا أصحابي - هذا والله خطي بيدي، وإملاء عمر عليّ. فقالوا: يا أمير المؤمنين أعطنا ما فيه. فدنوت منه فقلت: إن كان راداً على عمر يوماً فاليوم يرد عليه. فقال: لست راداً على عمر شيئاً صنعه، إن عمر كان رشيد الأمر، وإن عمر أعطاكم خيراً مما أخذ منكم، وأخذ منكم خيراً مما أعطى، ولم يجر لعمر نفع ما أخذ لنفسه، إنما أخذه لجماعة المسلمين»^(١).

وقد روى أحمد والترمذي وغيرهما، قال أحمد: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، حدثنا حيوة بن شريح، حدثنا بكر بن عمرو المعافري، عن مشرَح بن هاعان^(٢)، عن عقبة بن عامر الجهني قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لو كان بعدى نبي لكان عمر بن الخطاب»^(٣).

(١) ذكر هذا الأثر بالفاظ مختلفة ابن الجوزي في «تاريخ عمر بن الخطاب» ص ٢١٣.

(٢) أبو: ساقطة من (ح)، (ب). وهي في المسند.

(٣) ح، ب: عاهان؛ ر: عاهن. والمثبت في (ن)، (م)، (ي). وهو الذي في المسند وسنن الترمذي.

(٤) الحديث عن عقبة بن عامر رضى الله عنه في: سنن الترمذي ٢٨١/٥ - ٢٨٢ (كتاب المناقب، باب مناقب أبي حفص عمر بن الخطاب) وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث مشرَح بن هاعان». وجاء الحديث في المسند (ط: الحلبي) ١٥٤/٤؛ المستدرک للحاكم ٨٥/٣. وتكلم الألباني على الحديث في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (رقم ٣٢٧) وحسنه.

ورواه ابن وهب وغيره عن ابن لهيعة عن مشرح، فهو ثابت عنه .
وروى ابن بطة من حديث عتبة بن مالك الخطمي، قال: قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم: « لو كان غيري نبي لكان عمر بن الخطاب ». .
وفي لفظ: « لو لم أبعث فيكم لبعث فيكم عمر » وهذا اللفظ في
الترمذي^(١).

وقال عبدالله بن أحمد^(٢)، حدثنا شجاع بن مخلد، حدثنا يحيى بن
يمان، حدثنا سفيان، عن عمرو بن محمد^(٣)، عن سالم بن عبدالله، عن
أبي موسى الأشعري أنه أبطأ عليه خبر عمر، فكلم امرأة في بطنها
شيطان. فقالت: حتى يجيء شيطاني فأسأله. فقال: رأيت عمر متزراً
بكساء يهناً إبل الصدقة^(٤)، وذلك^(٥) لا يراه الشيطان إلا خراً لمنخرية^(٦)
للملك الذي بين عينيه، روح^(٧) القدس ينطق^(٨) على لسانه^(٩)!
ومثل هذا في الصحيحين عن سعد بن أبي وقاص، قال: استأذن عمر

(١) قال الألباني: إن أبا بكر النجاد رواه في «الفوائد المتقاة» ١٧/١ - ٢ من طريق ابن لهيعة عن مشرح به.

(٢) سبق الحديث والتعليق عليه في هذا الجزء، ص ٥٥.

(٣) في كتاب «فضائل الصحابة» ١/٢٤٦ رقم ٣٠٤.

(٤) فضائل الصحابة: عن عمر بن محمد.

(٥) يهناً الإبل أى يظليها بالقطران.

(٦) فضائل الصحابة: وقال.

(٧) ن، م: لمنخره.

(٨) فضائل الصحابة: وروح.

(٩) ر، ح، ي: تنطق.

(١٠) قال محقق «فضائل الصحابة»: «إسناده ضعيف».

على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعنده نساء من قريش يكلمنه / ويستكثرنه، عالية أصواتهن، فلما استأذن عمر قمن فابتدرن^(١) الحجاب، فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك. فقال عمر: أضحك الله سنك يا رسول الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عجبت^(٢) من هؤلاء اللاتي كن عندي، فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب». فقال عمر: قلت يا رسول الله^(٣) أنت أحق أن يهين. ثم قال عمر: أى عدوات أنفسهن، تهبنتي ولا تهبين رسول الله صلى الله عليه وسلم. [قلن نعم: أنت أفظ وأغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم]^(٤). قال رسول الله: «والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان قط سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غير فجك»^(٥).

وفى حديث آخر أن الشيطان يفر من حسن عمر^(٦).

- (١) ن: يبتدرن؛ م: ابتدرن. (٢) ح، ر، عجب. (٣-٣): ساقط من (ح)، (ر)، (ى). (٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م). (٥) سبق هذا الحديث مختصراً قبل صفحات في هذا الجزء، ص ٥٥. والحديث أيضاً في كتاب «فضائل الصحابة» ١/٢٤٤-٢٤٥ (رقم ٣٠١، ٣٠٢)، ١/٢٥٦-٢٥٧ (رقم ٣٢٦). (٦) لم أجد حديثاً بهذا اللفظ: ولكن أورد الترمذى في سننه ٥/٢٨٤-٢٨٥ (كتاب المناقب، باب مناقب عمر.) حديثاً عن عائشة أوله: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً فسمعنا لغطاً وصوت صبيان، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا حبشية تُزْفَنُ والصبيان حولها فقال: «يا عائشة تعال فانظري...» الحديث وفيه... فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنى لأنظر إلى شياطين الجن والإنس قد فروا من عمر» قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه» وانظر الحديث السابق عليه ٥/٢٨٣-٢٨٤.

وقال أحمد بن حنبل: حدثنا عبدالرحمن، حدثنا سفيان، عن
 واصل، عن مجاهد قال: كنا نتحدث أن الشياطين كانت مصفدة في
 إمارة عمر، / فلما قُتل عمر وثبت.

١٤٦/٣

وهذا باب طويل قد صنف الناس فيه مجلدات في مناقب عمر مثل
 كتاب أبي الفرج بن الجوزي وعمر بن شبة^(١) وغيرهما، غير ما ذكره الإمام
 أحمد بن حنبل وغيره من أئمة العلم، مثل ما صنفه خيثمة بن سليمان في
 «فضائل الصحابة» والدارقطني والبيهقي وغيرهم.

رسالة عمر في
 القضاء إلى أبي
 موسى الأشعري

ورسالة عمر المشهورة في القضاء إلى أبي موسى الأشعري تداولها
 الفقهاء، وثبوا عليها واعتمدوا على ما فيها من الفقه وأصول الفقه. ومن
 طرقها ما رواه أبو عبيد وابن بطة وغيرهما بالإسناد الثابت عن كثير بن
 هشام، عن جعفر بن برقان، قال^(٢): كتب عمر بن الخطاب رضي الله
 عنه إلى أبي موسى الأشعري: «أما بعد فإن القضاء فريضة محكمة،
 وسنة متبعة، فأفهم إذا أدلى إليك^(٣)، فإنه لا ينفع تكلم بحق^(٤) لا نفاذ

(١) م: ي: شيبة، وهو خطأ. وهو أبو زيد عمر بن زيد (لقبه: شبة) بن عبيدة بن ربيعة
 النميري، ولد سنة ١٧٣ وتوفي سنة ٢٦٤. وذكره سزكين م ١ ج ٢، ص ٢٠٥-٢٠٧ ولم
 يذكر في كتبه المخطوطة كتاب «مناقب عمر»، كما لم يذكر الكتاب في ترجمته في «تهذيب
 التهذيب» ٤٦٠/٧ - ٤٦١ وفي «تاريخ بغداد» ٢٠٨/١١ - ٢١٠ وفي «الأعلام» ٢٠٦/٥ -
 ٢٠٧ وفي «الفهرست لابن النديم»، ص ١١٢ - ١١٣ وفي «معجم المؤلفين» ٢٨٦/٤.

(٢) ذكر هذه الرسالة المحب الطبري في «الرياض النضرة» ٨٢/٢ - ٨٣. وجاءت في «أخبار
 عمر» للطنطاويين، ص ٢١٧ - ٢١٨ (نقلا عن البيان والتبيين ٣٧/٢؛ مفتاح الأفكار ٨٩؛
 عيون الأخبار ١/٦٦؛ صبح الأعشى ١/١٩٣؛ نهاية الأرب ٦/٢٥٧).

(٣) ح: عليك. وزاد «أخبار عمر» وأنفذ إذا تبين لك. وفي «الرياض النضرة»: وأنفذ الحق إذا
 وضح. (٤) ح، ب: بالحق.

له^(١)، آس^(٢) بين الناس في مجلسك ووجهك وقضائك^(٣)، حتى لا يطمع شريف في حَيْفِكَ، ولا يياس ضعيف من عدلك^(٤). البينة على من ادعى^(٥)، واليمين على من أنكر، والصلح جائز بين المسلمين، إلا صلحاً أحل حراماً، أو حرم حلالاً. "ومن ادعى حقاً غائباً فامدد له أمداً ينتهي إليه، فإن جاء ببينة فأعطه حقه، وإن أعجزه ذلك استحلت عليه القضية، فإن ذلك هو أبلغ في العذر، وأجلى للعمى^(٦). ولا يمنعك قضاء قضيتَه اليوم^(٧) فراجعت فيه رأيك^(٨) فهُديت فيه لرشدك أن تراجع الحق^(٩)، فإن الحق قديم، وليس يبطله شيء^(١٠)، ومراجعة الحق خير من التماذي في الباطل. "والمسلمون عدول بعضهم^(١١) على بعض، إلا مجرباً عليه شهادة زور، أو مجلوداً في حد، أو ظنياً في ولاء أو نسب^(١٢)؛

(١) في «أخبار عمر»: فإنه لا ينفع حق لا نفاذ له.

(٢) أي سو.

(٣) الرياض النضرة: في وجهك ومجلسك وعدلك. وسقطت كلمة «وقضائك» من «أخبار عمر».

(٤) الرياض النضرة: حتى لا يياس الضعيف من عدلك، ولا يطمع الشريف في عدلك.

(٥) ح، ر، ي: على المدعى.

(٦-٦) هذه العبارات جاءت في كل من «الرياض النضرة»، «أخبار عمر» بعد هذا الموضع بعدة أسطر مع اختلاف في بعض الألفاظ.

(٧) الرياض، أخبار: بالأمس. (٨) الرياض، أخبار: نفسك.

(٩) الرياض: أن ترجع إلى الحق.

(١٠) وليس يبطله شيء: ساقطة من «الرياض» وفي «أخبار عمر»: «لا يبطله شيء».

(١١) العبارات بين النجمتين يخالف مكانها هنا مكانها في «الرياض»، «أخبار».

(١٢) أخبار عمر: عدول في الشهادة بعضهم.

(١٢) الرياض: أو وراثته؛ أخبار عمر: أو قرابة.

فإن الله تولّى من العباد السرائر، وستر عليهم الحدود إلا بالبينات والأيمان^(١)». ثم الفهم الفهم فيما أدلى إليك وفيما ورد^(٢) عليك، مما ليس في قرآن ولا سنة^(٣)، ثم قايِس الأمور عند ذلك، ثم اعرف الأمثال^(٤)، ثم اعمد فيما ترى إلى أحبها إلى الله وأشبهها بالحق^(٥). وإياك والغضب والقلق والضجر والتأذى بالخصوم؛ فإن القضاء في مواطن الحق مما يوجب [الله] به الأجر، ويُحسن به الذخر^(٦)، فمن خلصت نيته في الحق، ولو على نفسه، كفاه الله ما بينه وبين الناس^(٧)، ومن تزين بما ليس في نفسه شأنه الله عز وجل^(٨)؛ «فإن الله عز وجل لا

(١) الرياض، أخبار: فإن الله قد تولى منكم السرائر، ودأ عنكم بالبينات (أخبار: الشبهات).

(٢) ب: وورد.

(٣) الرياض، أخبار: الفهم الفهم فيما يختلج (أخبار: تلجلج) في صدرك، مما لم يبلغك (أخبار: مما ليس) في كتاب ولا سنة (الرياض: في الكتاب والسنة).

(٤) الرياض، أخبار: واعرف الأمثال والأشياء (أخبار: الأشباه والأمثال)، ثم قس الأمور عند ذلك.

(٥) الرياض، أخبار: فاعمد إلى أحبها إلى الله وأشبهها بالحق فيما ترى. وبعد هذه العبارات جاءت عبارات أخرى في «الرياض»، «أخبار» استغرقت سطرين ولم ترد هنا.

(٦) الرياض، أخبار: وإياك والقلق (الرياض: والقلق) والضجر والتأذى بالناس والتنكر للخصوم في مواطن الحق التي يوجب الله بها الأجر ويحسن الذخر. (وفي: ن، م: مما يجب به الأجر).

(٧) الرياض، فإنه من يصلح نيته فيما بينه وبين الله تعالى ولو على نفسه يكفيه الله ما بينه وبين الناس؛ أخبار: فإنه من يخلص نيته فيما بينه وبين الله تبارك وتعالى ولو على نفسه، يكفه الله ما بينه وبين الناس.

(٨) الرياض: ومن تزين للناس بما يعلم الله منه غير ذلك يشنه الله؛ أخبار: ومن تزين للناس فيما يعلم الله خلافه منه شأنه الله.

(*) : هذه العبارات بين النجمتين سقطت من «الرياض»، «أخبار».

يقبل من العبد إلا ما كان له خالصاً^(١)، فما ظنك بثواب^(٢) عند الله في عاجل رزقه وخزائنه رحمته^(٣).

وروى ابن بطة من حديث أبي يعلى الناجي، حدثنا العتبي، عن أبيه قال: خطب عمر بن الخطاب يوم عرفة يوم بُويع له فقال^(٤): «الحمد لله الذي ابتلاني بكم، وابتلاكُم بي، وأبقاني فيكم من بعد صاحبي. من كان منكم شاهداً بأشْرناه، ومن كان غائباً وليّنا أمره أهل القوة عندنا، فإن أحسنَ زِدناه، وإن أساء لم نناظره. أيتها الرعية إن للولاء عليكم حقاً، وإن لكم عليهم حقاً. واعلموا^(٥) أنه ليس حلم^(٦) أحب إلى الله وأعظم نفعاً من حلم^(٧) إمام وعدله، وليس جهل أبغض إلى الله تعالى من جهل والٍ وخرقه، وأنه من يأخذ العافية ممن تحت يده يعطه الله العافية ممن هو فوقه».

قلت: وهو معروف من حديث الأحنف عن عمر، قال: الوالي إذا طلب العافية ممن هو دونه أعطاه الله العافية ممن هو فوقه.

وروى من حديث وكيع، عن الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن

(١) ح، ب: بالثواب.

(٢) الرياض: فما ظنك بثواب الله عز وجل وعاجل رزقه وخزائنه رحمته، والسلام عليك؛ أخبار: فما ظنك بثواب عند الله عز وجل في عاجل رزقه وخزائنه رحمته والسلام. وقال المحب الطبري في آخر الرسالة: «خرجه الدارقطني».

(٣) ذكر بعض هذه الخطبة ابن سعد في الطبقات ٣/٢٧٥ وجاء بعضها في «أخبار عمر» ص ٧٤؛ الرياض النضرة ٨٨/٢.

(٤) واعلموا: كذا في (ح)، (ب). وفي سائر النسخ: واعلم.

(٥) ح، ر، ي: حكم.

يحيى بن جعدة^(١)، قال: قال عمر رضى الله عنه: لولا ثلاث لأحببت أن أكون قد لحقت بالله. لولا أن أسير فى سبيل الله، أو أضع جبهتى فى التراب ساجدا، أو أجالس قوماً يلتقطون طيب الكلام كما يلتقط طيب الثمر^(٢).

وكلام عمر رضى الله عنه من أجمع الكلام [وأكمله، فإنه ملهم]^(٣) محدث، كل كلمة من كلامه تجمع علما كثيرا. مثل هؤلاء الثلاث التي ذكرهن^(٤)؛ فإنه ذكر الصلاة والجهاد والعلم، وهذه الثلاث هي أفضل الأعمال بإجماع الأمة. قال أحمد بن حنبل: أفضل ما تطوع به الإنسان الجهاد. وقال الشافعى: أفضل ما تطوع به الصلاة. وقال أبو حنيفة ومالك: العلم.

والتحقيق أن كلاً من الثلاثة لا بد له من الآخرین، وقد يكون هذا أفضل فى حال، وهذا أفضل فى حال. كما كان النبى صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه / يفعلون هذا وهذا وهذا، كل فى موضعه بحسب الحاجة والمصلحة. وعمر جمع الثلاث.

ظ ٢٣٦

١٤٧/٣

ومن/حديث محمد بن إسحاق عن الزهرى، عن عبيدالله بن

(١) يحيى بن جعدة: كذا فى (ن)، (م)، (ر). وفى سائر النسخ: يحيى بن أبى جعدة، وهو خطأ. وهو يحيى بن جعدة بن هبيرة بن أبى وهب القرشى المخزومى، روى عنه حبيب بن أبى ثابت وعمرو بن دينار وغيرهما. قال أبو حاتم والنسائى: ثقة، وذكره ابن حبان فى الثقات. ترجمته فى: تهذيب التهذيب ١١/١٩٢ - ١٩٣.

(٢) ح، ر، ي: التمر.

(٣) ما بين المعقوفين مكانه بياض فى (ن)، (م).

(٤) ن، م: التى ذكرها.

عبدالله، عن ابن عباس قال: قال لى عمر: إنه والله يا ابن عباس ما يصلح لهذا الأمر إلا القوى فى غير عنف، اللين فى غير ضعف، الجواد فى ^(١) غير سرف، الممسك فى غير بخل. قال: يقول ابن عباس: فوالله ما أعرفه غير عمر.

وعن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن سالم عن أبيه، أنه كان إذا ذكر عمر قال: لله درّ عمر، لقل ما سمعته يقول، يحرك شفّيه بشىء قط يتخوّفه إلا كان حقاً.

﴿ فصل ﴾ ^(٢)

قال الرافضى ^(٣) : «وقال فى خطبة له: من غالى فى مهر امرأة جعلته فى بيت المال. فقالت له امرأة: كيف تمنعنا ما أعطانا الله فى كتابه حين قال: ﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا﴾ [سورة النساء: ٢٠]؟ فقال: كل أحد ^(٤) أفقه من عمر حتى المخدّرات».

تابع كلام
الرافضى على
عمر رضى الله
عنه: منع
المغلاة فى
المهور... الخ
الرد عليه

والجواب : أن هذه القصة دليل على كمال فضل عمر ودينه وتقواه، ورجوعه إلى الحق إذا تبين له، وأنه يقبل الحق حتى من امرأة، ويتواضع له، وأنه معترف بفضل الواحد عليه، ولو فى أدنى مسألة. وليس من شرط

(١) ح، ر، ي: من .

(٢) فصل: ساقطة من (ح)، (ر). وفى (ي): الفصل الخامس والثلاثون.

(٣) فى (ك) ص ١٣٨ (م) .

(٤) ك: كل الناس .

الأفضل أن لا ينهه المفضول لأمر من الأمور، فقد قال الهدهد
لسليمان: ﴿أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ﴾ سورة النمل:
٢٢] وقد قال موسى للخضر: ﴿هَلْ أَتَبَعَكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ
رُشْدًا﴾ [سورة الكهف: ٦٦]. والفرق بين موسى والخضر أعظم من الفرق بين
عمر وبين أشباهه من الصحابة، ولم يكن هذا بالذي أوجب أن يكون
الخضر قريبا من موسى، فضلا عن أن يكون مثله، بل الأنبياء المتبعون
لموسى، كهارون ويوشع وداود وسليمان وغيرهم، أفضل من الخضر.
وما كان عمر قد رآه فهو مما يقع مثله للمجتهد الفاضل، فإن الصداق
فيه حق لله تعالى، ليس من جنس الثمن والأجرة، فإن المال والمنفعة
يستباح بالإباحة، ويجوز بذله بلا عوض. وأما البضع فلا يستباح
بالإباحة، ولا يجوز النكاح بغير صداق، لغير النبي صلى الله عليه وسلم
باتفاق المسلمين. واستحلال البضع بنكاح لا صداق فيه من خصائص
النبي صلى الله عليه وسلم، لكن يجوز عقده بدون التسمية، ويجب
مهر المثل، فلو مات قبل أن يفرض لها ففيها قولان للصحابة والفقهاء.
أحدهما: لا يجب شيء، وهو مذهب علي ومن اتبعه، كمالك والشافعي
في أحد قوليه. والثاني: يجب مهر المثل، وهو مذهب عبد الله بن
مسعود، ومذهب أبي حنيفة وأحمد والشافعي في قوله الآخر.
والنبي صلى الله عليه وسلم قضى في بروع بنت واشق بمثل ذلك^(١)،
فكان هذا قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم. فعمر لم يستقر قوله

(١) سبق الكلام على بروع بنت واشق ٤/١٨٣.

على خلاف النص، "فكان حاله أكمل من حال من استقر قوله على خلاف النص"، وإذا كان الصداق فيه حق لله أمكن أن يكون مقدراً بالشرع، كالزكاة وفدية الأذى وغير ذلك، ولهذا ذهب أبو حنيفة ومالك إلى أن أقله مقدّر^(٣) بنصاب السرقة، وإذا جاز تقدير أقله جاز تقدير أكثره. وإذا كان مقدراً اعتبر بالسنة، فلم يتجاوز به ما فعله رسول الله صلى الله عليه في نسائه وبناته.

وإذا قُدِّرَ أن هذا لا يسوغ، كانت^(٣) قد بُدلت لمن لا يستحقها، فلا يعطاها الباذل لحصول مقصوده، ولا الأخذ لكونه [لا]^(٤) يستحقها، فتوضع في بيت المال، كما تقوله طائفة من الفقهاء: إن المتجر بمال غيره يتصدق بالربح. وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد في إحدى الروايات، وكما يقوله محققو الفقهاء فيمن باع سلاحاً في الفتنة، أو عصيراً أو عبناً للخمر: إنه يتصدق بالثمن.

ففي الجملة عمر لو نفذ اجتهاده لم يكن أضعف من كثير من اجتهاد غيره الذي أنفذه، وكيف ولم ينفذه؟!

وقوله تعالى: ﴿وَأْتَيْتُمَّ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا﴾ [سورة النساء: ٢٠] يتأول كثير من الناس ما هو أصرح منها، بأن يقولوا: هذا قيل للذنبالغة. كما قالوا في

(١ - ١) ساقط من (ح).

(٢) ن: يقدر.

(٣) ح، ب: لا يسوغ فإن كانت ..

(٤) لا: ساقطة من (ن)، (م).

قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «التمس ولو خاتماً من حديد»^(١)،
أنه قاله على سبيل المبالغة. فإذا كان المقدرون لأذناه يتأولون مثل هذا،
جاز أن يكون المقدّر لأعلاه يتأول مثل هذا.

وإذا كان في هذا منع للمرأة المتسحّقة، فكذلك منع المفوّضة
المهر^(٢) الذي استحقته بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، لاسيما
والمزوّجة بلا تسمية لم تغال في الصداق. وعمر / مع هذا لم يصر على
ذلك، بل رجع إلى الحق.

فَعَلِمَ أن تأييد الله له وهدايته إياه أعظم من تأييده لغيره وهدايته إياه،
وأن أقواله الضعيفة التي رجع عنها ولم يصرّ عليها، خير من أقوال غيره
الضعيفة التي لم يرجع عنها.

(١) هذه العبارة وردت في حديث طويل عن سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه في:
البخارى ٦/٧ - ٧ (كتاب النكاح، باب تزويج المعسر...) وأوله: جاءت امرأة إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يارسول جئت أهب لك نفسى. قال: فنظر إليها رسول
الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر فيها وصوبه، ثم طأطأ رسول الله صلى الله عليه
وسلم رأسه، فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئاً جلست، فقام رجل من أصحابه فقال:
يارسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها. فقال: «وهل عندك من شيء؟» قال: لا
والله يارسول الله. فقال: «اذهب إلى أهلك، فانظر هل تجد شيئاً؟» فذهب ثم رجع فقال:
لا والله ما وجدت شيئاً. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «انظر ولو خاتماً من
حديد». الحديث. وجاء الحديث في عدة مواضع أخرى من كتاب النكاح وفي كتاب
فضائل القرآن وكتاب اللباس وفي بعض الروايات: «اذهب فالتمس ولو خاتماً من حديد».
انظر بعض رواياته في طبعة د. البقا الأرقام ٢١٨٦، ٤٧٩٩، ٤٨٣٣، ٤٨٤٢، ٤٨٤٧،
٤٨٥٤، ٤٨٥٥، والحديث في: مسلم ١٠٤٠/٢ - ١٠٤١ (كتاب النكاح، باب الصداق
وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد...) والحديث في السنن الأربعة والدارمي والموطأ
والمسند. (٢) المهر: ساقطة من (ر). وفي (ن)، (م): الميز، وهو تحريف.

والله تعالى قد غفر لهذه الأمة الخطأ وإن لم يرجعوا عنه، فكيف بمن
رجع^(١) عنه؟

وقد ثبت في موضع غير هذا أن اجتهادات السلف من الصحابة
والتابعين كانت أكمل من اجتهادات^(٢) المتأخرين، وأن صوابهم أكمل
من صواب المتأخرين، وخطأهم أخف من خطأ المتأخرين. فالذين قالوا
من الصحابة والتابعين بصحة نكاح المتعة خطوهم أيسر من خطأ من قال
من المتأخرين بصحة نكاح المحلل، من أكثر من عشرين وجهاً، قد
ذكرناها في مصنف مفرد. والذين قالوا من الصحابة والتابعين بجواز
الدرهم بدرهمين خطوهم أخف من خطأ من جوز الحيل / الربوية من
المتأخرين، وأن الذين أنكروا ما قاله الصحابة، عمر وغيره، في مسألة
المفقود من أن زوجها إذا أتى خيراً بين امرأته ومهرها - قولهم ضعيف،
وقول الصحابة هو الصواب الموافق لأصول الشرع. والذين عدوا هذا
خلاف القياس، وقالوا: لا ينفذ حكم الحاكم إذا حكم به، قالوا ذلك
لعدم معرفتهم بما أخذ الصحابة ودقة فهمهم^(٣)؛ فإن هذا مبنى على وقف
العقود عند الحاجة؛ وهو أصل شريف من أصول الشرع.

وكذلك ما فعله عمر من جعل أرض العنوة فيثاً هو فيه على الصواب،
دون من لم يفهم ذلك من المتأخرين، وأن الذي أشار به علي بن أبي
طالب في قتال أهل القبلة كان علي رضي الله عنه فيه على الصواب،
دون من أنكره عليه من الخوارج وغيرهم.

(١) ن، م، ي: يارجعوا؛ ر: بمن رجعوا. (٢) ح، ز: من اجتهاد.

(٣) ح، ر، ي: الصحابة وفقههم؛ م: الصحابة ودقة فقههم.

وما أفتى به ابن عباس وغيره من الصحابة في مسائل الأيمان والندور والطلاق والخلع، قولهم فيها هو الصواب، دون قول من خالفهم من المتأخرين.

وبالجملة فهذا باب يطول وصفه. فالصحابة أعلم الأمة وأفقهها وأدينها. ولهذا أحسن الشافعي رحمه الله في قوله: «هم فوقنا في كل علم [وفقة]»^(١) ودين وهدى، وفي كل سبب يُنال به علم وهدى، ورأيهم لنا خير من رأينا لأنفسنا» أو كلاما هذا معناه.

وقال أحمد بن حنبل: «أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم».

وما أحسن قول عبدالله بن مسعود رضى الله عنه حيث قال: «أيها الناس من كان منكم مستنًا فليستن بمن قد مات»^(٢)، [فإن الحى لا تؤمن عليه الفتنة]^(٣)، أولئك أصحاب محمد كانوا أفضل هذه الأمة: أبرها قلوبا، وأعمقها علما، وأقلها تكلفا، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم في آثارهم، وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم ودينهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم».

وقال حذيفة رضى الله عنه: «يا معشر القراء استقيموا وخذوا طريق من كان قبلكم، فوالله لئن استقمتم لقد سبقتم سبقا بعيدا، وإن أخذتم يمينا وشمالا لقد ضللتكم ضلالا بعيدا».

(١) وفقه : ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ح : بمن كان قد مات.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

﴿ فصل ﴾^(١)

قال الرافضى^(٢) : « ولم يجد قدامة^(٣) في الخمر، لأنه تلا عليه : ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا﴾ [سورة المائدة: ٩٣] الآية . فقال [له]^(٤) على^(٥) : ليس قدامة من أهل هذه الآية ، فلم يدر كم يحده . فقال له أمير المؤمنين : حده ثمانين . إن شارب الخمر إذا شربها^(٦) [سكر، وإذا سكر]^(٧) هذى ، وإذا هذى افترى . »

تابع كلام
الرافضى على
عمر رضى الله
عنه : لم يجد
قدامة في
الخمر . الخ

والجواب : أن هذا من الكذب [البيّن]^(٨) الظاهر على عمر رضى الله عنه ؛ فإن علم بن الخطاب بالحكم فى مثل هذه القضية أئبن من أن يحتاج إلى دليل ، فإنه قد جلد في الخمر غير مرة هو وأبو بكر قبله ، وكانوا يضربون فيها تارة أربعين وتارة ثمانين ، وكان عمر أحيانا يعزّر فيها بحلق الرأس والنفى ، وكانوا يضربون فيها تارة بالجريد ، وتارة بالنعال والأيدى

الرد عليه

(١) فصل : ساقطة من (ح) ، (ر) . وفى (ى) : الفصل السادس والثلاثون .

(٢) فى (ك) ص (١٣٨) م .

(٣) ك : قدامة بن مطعون .

(٤) له : ساقطة من (ن) .

(٥) ح ، ب : إذا شرب .

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) .

(٧) البين : زيادة فى (ح) ، (ب) .

وأطراف الثياب . وقد تنازع علماء المسلمين في الزائد عن الأربعين إلى الثمانين : هل هو حد يجب إقامته؟ أو تعزير يختلف باختلاف الأحوال؟ على قولين مشهورين ، هما روايتان عن أحمد . أحدهما^(١) : أنه^(٢) حدٌ لأن أقل الحدود ثمانون ، وهو حدُّ القذف . وادّعى أصحاب هذا القول أن الصحابة أجمعت على ذلك ، / وأن ما نقل من الضرب أربعين كان بسوط له طرفان ، فكانت الأربعون قائمة مقام الثمانين . وهذا مذهب أبي حنيفة ومالك وغيرهما ، واختاره الخرقى والقاضى أبو يعلى وغيرهما .

والثانى : أن الزائد على الأربعين جائز ، فليس بحد واجب . وهو قول الشافعى ، واختاره أبو بكر وأبو محمد^(٣) وغيرهما . وهذا القول أقوى ؛ لأنه قد ثبت فى الصحيح عن علىّ رضى الله عنه أنه جلد الوليد أربعين ، وقال : جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين ، وجلد أبو بكر أربعين ، وجلد عمر ثمانين ، وكلُّ^(٤) سنة ، وهذا أحب إلى^(٥) .

وفى الصحيحين عن أنس قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب الخمر ، فضربه بالنعال نحواً من أربعين ، ثم أتى به أبو بكر ففعل به مثل ذلك ، ثم أتى به عمر فاستشار الناس فى الحدود ،

(١) أحدهما: كذا فى (ح) ، (ب) . وفى سائر النسخ : إحداهما .

(٢) ر: أنها .

(٣) ن : أبو بكر ومحمد .

(٤) ح : والكل . (٥) سبق الكلام على هذا الأثر فى هذا الجزء ، ص ٣٩ .

فقال ابن عوف: أخف الحدود ثمانون، فضربه عند^(١).

ولأنه يجوز الضرب فيه بغير السوط، كالجرید والنعال والأیدی وأطراف الثياب، فلما لم تكن صفة الضرب مقدرة^(٢)، بل يُرجع فيها إلى الاجتهاد، فكذلك مقدار الضرب. وهذا لأن أحوال الشاربين تختلف. ولهذا أمر أولاً بقتل الشارب في المرة الرابعة، وقد قيل: إن هذا منسوخ. وقيل: بل هو هو محكم. وقيل: بل هو تعزير جائز يُفعل عند الحاجة إليه. وهذا لأن الضرب بالثوب ليس أمراً محدوداً، بل يختلف باختلاف قلته وكثرته، وخفته وغلظته. والنفوس قد لا تنتهي فيه عند مقدار، فردت أكثر العقوبة^(٣) فيه إلى الاجتهاد، وإن كان أقلها مقدراً. كما أن^(٤) من التعزيرات ما يُقدر أكثره ولا يقدر أقله.

وأما قصة قدامة فقد روى أبو إسحاق الجوزجاني [وغيره حديثه]^(٥) عن ابن عباس^(٦): أن قدامة بن مظعون شرب الخمر، فقال له عمر: ما يحملك^(٧) على ذلك؟ فقال إن الله يقول: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا

(١) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه في: مسلم ٣/١٣٣٠ - ١٣٣١ (كتاب الحدود، باب حد الخمر). وجاء الحديث عنه مختصراً في: البخارى ١٥٨/٨ (كتاب الحدود، باب الضرب بالجرید والنعال).

(٢) ح: فلما لم يكن الضرب مقدراً.

(٣) ح، ب: العقوبات.

(٤) ح، ب: كما كان.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٦) ح، ب: حديث ابن عباس.

(٧) ح، ر، ي: ما يحملكم.

وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴿٩٣﴾
الآية [سورة المائدة: ٩٣] وإني من المهاجرين / الأولين من أهل بدر وأحد. ظ ٢٣٧

فقال عمر: أجيئوا الرجل . فسكتوا عنه . فقال لابن عباس : أجبه . فقال :
إنما أنزلها الله عُذْرًا لِلْمَاضِينَ لِمَن شَرِبَهَا قَبْلَ أَنْ تُحْرَمَ ، وَأَنْزَلَ : ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ
وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ [سورة
المائدة : ٩٠] حجة^(١) على الناس . ثم سأل عمر عن الحد فيها ، فقال علي بن
أبي طالب : إذا شرب هذَى ، وإذا هذَى افتري ، فاجلده ثمانين جلدة^(٢) ،
فجلد عمر ثمانين^(٣) ففيه أن عليا أشار بالثمانين ، وفيه نظر .

فإن الذي ثبت في الصحيح أن علياً جلد أربعين عند عثمان بن
عفان ، لما جلد الوليد بن عقبة ، وأنه أضاف الثمانين إلى عمر . وثبت في
الصحيح أن عبدالرحمن بن عوف أشار بالثمانين^(٤) ، فلم يكن جلد
الثمانين مما استفاده عمر من علي . وعلي قد نُقل عنه أنه جلد في خلافته
ثمانين ، فدل علي أنه كان يجلد تارة أربعين وتارة ثمانين . ورؤى عن
علي أنه قال : ما كنت لأقيم حدًا على أحد فيموت ، فأجد في نفسي ،
إلا صاحب الخمر ، [فإنه] لومات^(٥) لوديته ، لأن النبي صلى الله عليه
وسلم لم يسنه لنا^(٥) .

(١) ن ، م : لمن شربها قبل أن تحرم و(إنما الخمر والميسر) حجة . . .

(٢) ح ، ر ، ي : فاجلدوهم ثمانين .

(٣) انظر ما سبق في هذا الجزء ، ص ٣٩ .

(٤) ن ، م ، ي ، ر : الخمر ولومات ؛ ح : الخمر لومات .

(٥) انظر ما سبق في هذا الجزء ، ص ٤٠ .

وهذا لم يقل به أحد من الصحابة والفقهاء في الأربعين فما دونها، ولا ينبغي أن يُحمل كلام عليّ عليّ ما يخالف الإجماع. وإنما تنازع الفقهاء^(١) فيما إذا زاد على الأربعين فتلف: هل يضمن؟ على قولين: فقال جمهورهم: لا يضمن أيضا، وهو مذهب مالك وأبي حنيفة وأحمد وغيرهم. وقال الشافعي: يضمنه إما بنصف الدية في أحد القولين جعلاً له قد تلف بفعل مضمن وغير مضمن^(٢)، وإما أن تقسّط الدية على عدد الضربات كلها، فيجب من الدية^(٣) بقدر الزيادة على الأربعين في القول الآخر.

والشافعي بنى هذا على أن الزيادة تعزيرٌ غير مقدر، ومن أصله أن من مات بعقوبة غير مقدرة ضمن، لأنه بالتلف يتبين عدوان المعزّر، كما إذا ضرب الرجل امرأته، والمؤدّب الصبي، والرائض الدابة.

وأما الجمهور فمنهم من يخالفه في الأصلين، ومنهم من يخالفه في أحدهما. فأبو حنيفة ومالك يقولان: الثمانون حدٌ واجب، وهو قول أحمد في إحدى الروايتين. وفي الأخرى يقول^(٤): كل من تلف بعقوبة جائزة، فالحق قتله، سواء كانت واجبة أو مباحة، وسواء كانت مقدرة أو غير مقدرة إذا لم يتعد. وعلى هذا لا يضمن عنده سراية القود / في الطرف وإن لم يكن واجبا. وقد اتفق الأئمة على أنه إذا تلف في عقوبة

١٥٠/٣

(١) ن: العلماء.

(٢) ح: مضمون وغير مضمون.

(٣) ر، ي: فتجب منه الدية.

(٤) ح، ر، ي: وفي الأخرى أحمد يقول.

مقدرة واجبة لا يضمن، كالجلد فى الزنا، والقطع فى السرقة. وتنازعوا فى غير ذلك، فمنهم من يقول: يضمن فى الجائز ولا يضمن فى الواجب، كقول أبى حنيفة. فإنه يقول: يضمن سراية القود ولا يضمن سراية التعزير لحق الله تعالى. ومنهم من يقول: يضمن غير المقدر، ولا يضمن فى المقدر، " سواء كان واجبا أو جائزاً " كقول الشافعى. ومنهم من يقول: لا يضمن لا فى هذا ولا فى هذا، كقول مالك وأحمد وغيرهما.

﴿ فصل ﴾^(٢)

قال الرافضى^(٣): «وأرسل إلى حامل يستدعيها فأسقطت^(٤) خوفا. فقال له الصحابة: نراك مؤدبا ولا شىء^(٥) عليك. ثم سأل^(٦) أمير المؤمنين فأوجب الدية على عاقلته».

والجواب: أن هذه مسألة اجتهاد تنازع فيها العلماء، وكان عمر بن الخطاب يشاور الصحابة رضى الله عنهم فى الحوادث، يشاور عثمان

(١-١): ساقط من (ح)، (ر)، (ى).

(٢) فصل: ساقطة من (ح)، (ر). وفى (ى): الفصل السابع والثلاثون.

(٣) فى (ك) ص ١٣٨ (م).

(٤) ك: فأجهضت.

(٥) ك: فلا شىء.

(٦) ن: سل.

وعلياً وعبدالرحمن بن عوف وابن مسعود وزيد بن ثابت وغيرهم ، حتى كان يشاور ابن عباس . وهذا كان من كمال فضله وعقله ودينه،ولهذا^(١) كان من أسد^(٢) الناس رأياً، وكان يرجع تارة إلى رأى هذا وتارة إلى رأى هذا . وقد أتى بامرأة قد أقرت بالزنا، فاتفقوا على رجمها، وعثمان ساكت . فقال : مالك لا تتكلم؟ فقال : أراها تستهملُّ به استهلال من لا يعلم أن الزنا محرّم، فرجع^(٣) فاسقط الحدَّ عنها لما ذكر له عثمان . ومعنى كلامه أنها تجهر به وتبوح به ، كما يجهر الإنسان ويبوح بالشئ الذى لا يراه قبيحا، مثل الأكل والشرب والتزويج والتسرّى .

والاستهلال رفع الصوت ، ومنه استهلال الصبيّ ، وهو رفعه صوته عند الولادة . وإذا كانت لا تعلمه قبيحا كانت جاهلةً بتحريمه ، والحد لا يجب إلا على من بلغه^(٤) التحريم . فإن الله تعالى يقول : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [سورة الاسراء : ١٥] وقال تعالى : ﴿ لئنْلا يَكُونْ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ [سورة النساء : ١٦٥] . ولهذا لا يجوز قتال الكفار الذين لم تبلغهم الدعوة حتى يدعوا إلى الإسلام .

ولهذا من أتى شيئا من المحرمات التى لم يعلم تحريمها لقرب عهده بالإسلام ، أو لكونه نشأ بمكان جهلٍ لم يُقم عليه الحد . ولهذا لم يعاقب النبى صلى الله عليه وسلم من أكل من أصحابه حتى يتبين له الخيط

(١) ب : فلهذا .

(٢) ن ، م ، ي : من أشد .

(٣) فرجع : ساقطة من (ح) ، (ر) ، (ى) .

(٤) ح ، ر ، ي ، ب : والحد إنما يجب على من بلغه .

الأبيض من الخيط الأسود، لأنهم أخطأوا في التأويل .
ولم يعاقب أسامة بن زيد لما قتل الرجل الذي قال : لا إله إلا الله ،
لأنه ظنَّ جواز قتله ، لما اعتقد أنه قالها تعوُّداً .
وكذلك السريّة التي قتلت الرجل الذي قال : إنه مسلم وأخذت ماله ،
لم يعاقبها لأنها كانت متأولة .
وكذلك خالد بن الوليد لما قتل بني جذيمة لما قالوا صَبَّأنا ، لم يعاقبه
لتأويله .
وكذلك الصديق لم يعاقب خالداً على قتل مالك بن نويرة لأنه كان
متأولاً .

”وكذلك الصحابة لما قال هذا لهذا : أنت منافق ، / لم يعاقبه النبي ص ٢٣٨
صلى الله عليه وسلم لأنه كان متأولاً“ .

ولهذا قال الفقهاء : الشبهة التي يسقط بها الحد شبهة اعتقاد ، أو
شبهة ملك ؛ فمن تزوج نكاحاً اعتقد أنه جائز ووطىء فيه لم يُحدّ ، وإن
كان حراماً في الباطن . وأما إذا علم التحريم ولم يعلم العقوبة فإنه يُحدّ .

كما حد النبي صلى الله عليه وسلم ماعز بن مالك إذ كان قد علم
تحريم الزنا ، ولكنه لم يكن يعلم أن الزانى المحصن يُرجم ، فرجمه
النبي صلى الله عليه وسلم لعلمه بتحريم الفعل ، وإن لم يعلم أنه يُعاقب

(١-١) ساقط من (ح) .

بالرجم^(١).

والمقصود هنا أن عمر رضى الله عنه كان يشاورهم، وأنه من ذكر ما هو حق قبله، وذلك من وجهين: أحدهما: أن يتبين فى القصة المعينة مناط الحكم الذى يعرفونه، كقول عثمان: إنها جاهلة بالتحريم؛ فإن عثمان لم يفدهم معرفة الحكم العام، بل أفادهم إن هذا المعين هو من أهله. وكذلك قول على إن هذه مجنونة، قد يكون من هذا، فأخبره بجنونها أو بحملها أو نحو ذلك.

والثانى أن يتبين نصاً^(٢) أو معنى نص يدل على الحكم العام، كتنبية المرأة له على قوله تعالى: ﴿وَأْتَيْتُمَّ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ [سورة النساء: ٢٠]، وكإلحاق عبدالرحمن - يد الشارب بحد القاذف ونحو ذلك.

(١) الحديث عن عبدالله بن بريدة عن أبيه رضى الله عنه فى: مسلم ١٣٢٢/٣ - ١٣٢٤ (كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا). وأول الحديث أن معاذ بن مالك الأسلمى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إني قد ظلمت نفسى وزنيت وإني أريد أن تطهرنى فرده... فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قومه فقال: «أتعلمون بعقله بأساً تنكرون منه شيئاً...» الحديث، وفيه الكلام على الغامضية التى زنت ثم تابت... الخ. وانظر ما يلى فى هذا الجزء، ص ١٧٤. وجاء الحديث عن أبى هريرة بدون ذكر اسم معاذ بن مالك فى: البخارى ٦٨/٩ - ٦٩ (كتاب الأحكام، باب من حكم فى المسجد...) وانظر باب الشهادة تكون عند الحاكم... بعد الحديث السابق ٦٩/٩ وفيه: وأقر معاذ عند النبى صلى الله عليه وسلم بالزنا أربعاً فأمر برجمه. وأورد مسلم فى صحيحه ١٣١٨/٣ - ١٣٢١ (كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا) وأبو داود فى سننه ٢٠٤/٤ - ٢١١ (كتاب الحدود، باب رجم معاذ بن مالك) عدة أحاديث فيها تفصيل خبر معاذ عن عدد من الصحابة منهم جابر بن عبدالله وجابر بن سمرة وابن عباس وأبو هريرة رضى الله عنهم. وانظر حديث أبى هريرة فى المسند (ط. المعارف) ٤١/١٩ - ٤٢.

(٢) ح، ب: نص.

تابع كلام
الرافضى على
عمر رضى الله
عنه: تنازعت
امرأتان في طفل
عنده، وأفتاه
على رضى الله
عنه
١٥١/٣

﴿ فصل ﴾^(١)

قال الرافضى^(١) : «وتنازعت امرأتان فى طفل، ولم^(٢) يعلم الحكم، وفزع فيه^(٣) إلى أمير المؤمنين / على^(٤)، فاستدعى أمير المؤمنين المرأتين^(٥) ووعظهما فلم ترجعا. فقال: ائتوني بمنشار، فقالت المرأتان: ما تصنع به؟^(٦) فقال: أقده بينكما نصفين فتأخذ^(٧) كل واحدة نصفاً. فرضيت واحدة^(٨). وقالت الأخرى: الله الله يا أبا الحسن، إن كان ولا بد من ذلك فقد سمحت لها به. فقال على: الله أكبر^(٩) هو ابنك دونها، ولو كان ابنها لرقت عليه. فاعترفت الأخرى أن الحق مع صاحبته، ففرح عمر، ودعا لأمر المؤمنين».

- (١) فصل: ساقط من (ح)، (و). وفي (ى): الفصل الثامن والثلاثون.
- (٢) فى (ك) ص ١٣٨ (م) - ١٣٩ (م).
- (٣) ك: فلم.
- (٤) فيه: ليست فى (ك).
- (٥) على: ليست فى (ك)، وفيها: أمير المؤمنين عليه السلام.
- (٦) ك: فاستدعى المرأتين.
- (٧) ك: المرأتان له: ما تصنع؟
- (٨) ك: أقده بنصفين تأخذ...
- (٩) ر، ي، ن، م: الواحدة؛ ك: إحداهما.
- (١٠) ك: إن كان لا بد فقد سمحت به لها. فقال عليه السلام: الله أكبر.

والجواب : أن هذه قصة^(١) لم يذكر لها إسناداً^(٢)، ولا يُعرف صحتها، ولا أعلم أحداً من أهل العلم ذكرها، [ولو كان لها حقيقة لذكروها،]^(٣) ولا تُعرف عن عُمر وعليّ، ولكن هي معروفة عن سليمان بن داود عليهما السلام. وقد ثبت ذلك في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن إحداهما. فقالت هذه^(٤) لصاحبتها: إنما ذهب بابنك. وقالت الأخرى: إنما ذهب بابنك. فتحاكما إلى داود، ففضى به للكبرى. فخرجتا على سليمان بن داود فأخبرته. فقال: اثنوني بالسكين أشقهُ بينكما. فقالت الصغرى: لا تفعل يرحمك الله، هو ابنها. ففضى به للصغرى». قال أبو هريرة: والله إن سمعت بالسكين إلا يومئذ، ما كنا نقول: إلا المُدَيَّةُ^(٥).

(١) ح، ر، ي: قضية.

(٢) ن، م، ح، ب: إسناد.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٤) هذه: ساقطة من (ح)، (ب).

(٥) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخارى ١٦٢/٤ (كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: (ووهبنا لداود سليمان...)) وأوله: «مثل ومثل الناس كمثل رجل استوقد ناراً فجعل الفراش وهذه الدواب تقع في النار» وقال: «كانت امرأتان معهما ابناهما... الحديث، وهو في: البخارى ١٥٦/٨-١٥٧ (كتاب الفرائض، باب إذا ادعت المرأة ابناً)؛ مسلم ١٣٤٤/٣-١٣٤٥ (كتاب الأفضية، باب بيان اختلاف المجتهدين) وأوله فيه «بينما امرأتان معهما ابناهما... وكذلك أول الحديث في: سنن النسائي ٢٠٦/٨-٢٠٧ (كتاب آداب القضاة، باب حكم الحاكم) وجاءت فيه رواية أخرى ٢٠٧/٨ (باب السعة للحاكم أن يقول للشيء...)). والحديث أيضاً في المسند (ط . المعارف) ٢٠٢/١٦.

فإن كان بعض الصحابة: علياً أو غيره، سمعوها من النبي صلى الله عليه وسلم كما سمعها أبو هريرة، أو سمعوها من أبي هريرة، فهذا غير مستبعد. وهذه القصة فيها أن الله تعالى فهم سليمان من الحكم ما لم يفهمه داود^(١) كما فهمه الحكم: إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم، وكان سليمان قد سأل ربه حكماً يوافق حكمه. ومع هذا فلا يحكم بمجرد ذلك بأن سليمان أفضل من داود عليهما السلام.

﴿ فصل ﴾^(٢)

قال الرافضى^(٣) : « وأمر برجم امرأة ولدت لستة أشهر، فقال له عليّ: إن خاصمتك بكتاب الله تعالى خصمتك، إن الله يقول: ﴿ وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾ [سورة الأحقاف: ١٥] وقال تعالى: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٣]. »

تابع كلام
الرافضى: أمر
عمر برجم امرأة
ولدت لستة
أشهر فردة عليّ -
رضى الله
عنها.

والجواب : أن عمر كان يستشير الصحابة، فتارة يشير عليه عثمان بما يراه صواباً، وتارة يشير عليه عليّ، وتارة يشير عليه عبدالرحمن بن عوف، وتارة يشير عليه غيرهم. وبهذا مدح الله المؤمنين بقوله تعالى: ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ [سورة الشورى: ٣٨]. والناس متنازعون في المرأة إذا ظهر بها

(١) ح، ب: داود.

(٢) فصل: ساقطة من (ح)، (و) . . . وفي (ي): الفصل التاسع والثلاثون.

(٣) في (ك) ص ١٣٩ (م).

حمل ولم يكن لها زوج ولا سيد ولا ادعت شبهة: هل ترجم؟ فمذهب مالك وغيره من أهل المدينة والسلف: أنها تُرجم. وهو قول أحمد في إحدى الروايتين. ومذهب أبي حنيفة والشافعي: لا تُرجم، وهى الرواية الثانية عن أحمد. قالوا لأنها قد تكون مستكرهة على الوطاء، أو موطوءة بشبهة، أو حملت بغير وطاء.

والقول الأول هو الثابت عن الخلفاء الراشدين. وقد ثبت في الصحيحين أن عمر بن الخطاب خطب الناس في آخر عمره، وقال: الرجم في كتاب الله حقُّ على من زنى من الرجال والنساء، إذا قامت البيِّنة، أو كان الحَبْل، أو الاعتراف^(١). فجعل الحبل دليلاً على ثبوت الزنا كالشهود. وهكذا^(٢) هذه القضية. وكذلك اختلفوا في الشارب هل يحدُّ إذا تقياً أو وجدت منه الرائحة؟ على قولين. والمعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه^(٣) الراشدين أنهم كانوا يحدّون بالرائحة وبالقىء^(٤)، وكان الشاهد إذا شهد أنه تقياً كان كشهادته بأنه شربها. والاحتمالات البعيدة هى مثل احتمال غلط الشهود أو كذبهم، وغلطه فى

(١) الأثر عن ابن عباس عن عمر رضى الله عنهم فى: البخارى ١٦٨/٨ (كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب الاعتراف بالزنا) وأوله: لقد خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول قائل: لا نجد الرجم فى كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ألا وإن الرجم حق على من زنى وقد أحصن إذا قامت البينة... الخ. والأثر فى: مسلم ١٣١٧/٣ (كتاب الحدود، باب رجم الثيب فى الزنا)؛ سنن أبى داود ٢٠٣/٤ - ٢٠٤ (كتاب الحدود، باب فى الرجم)؛ والأثر فى سنن الترمذى والنسائى وابن ماجه والدارمى والموطأ. وهو فى المسند (ط. المعارف) ١/٢٧٤، ٣٩١.

(٢) ن، م: وكذلك.

(٣) م، ب: والخلفاء.

(٤) ح، ب: والقىء.

الإقرار أو كذبه، بل هذه الدلائل الظاهرة يحصل بها من العلم ما لا يحصل بكثير من الشهادات والإقرارات.

والشهادة على الزنا لا يكاد يقام بها حدٌ. وما أعرف حدًّا أُقيم بها^(١)، وإنما تُقام الحدود^(٢) إما باعتراف، وإما بحَبَل. ولكن يُقام بها ما دون "الحد"، كما إذا رُئيَا متجرِّدَيْن في لحاف ونحو ذلك، فلما كان معروفاً عند الصحابة أن الحدَّ يُقام بالحبل، فلو ولدت المرأة لدون ستة أشهر أُقيم عليها الحد.

والولادة لستة أشهر نادرة إلى الغاية. والأمور النادرة قد لا تخطر بالبال. فأجرى عمر ذلك على الأمر المعتاد المعروف في النساء. كما في أقصى الحمل، فإن المعروف من / النساء أن المرأة تلد لتسعة ١٥٢/٣ أشهر، وقد يوجد قليلاً من تلد لستين. ووجد نادراً من ولدت لأربع سنين. ووجد من ولدت لسبع سنين. فإذا ولدت امرأة بعد إبانة زوجها لهذه المدة، فهل يلحقه النسب؟ فيه نزاع معروف. وهذه من مسائل الاجتهاد. فكثير من العلماء يحدُّ لأقصى الحمل المدة النادرة. هذا يحدُّ سنتين، وهذا يحدُّ أربعاً^(٣)، وهذا يحدُّ سبعا. ومنهم من يقول هذا أمر نادر لا يُلتفت إليه، وإذا أبانها وجاءت بالولد على خلاف المعتاد، مع ظهور كونه من غيره، لم يجب إلحاقه به.

(١) ح، ب: وما أعرف أحداً أقام بها.

(٢) وإنما يُقام الحد.

(٣-٢) : ساقط من (ح)، (د).

(٤) ح، ب: أربع سنين.

﴿ فصل ﴾^(١)

قال الرافضى^(٢) : «وكان يضطرب فى الأحكام، ففضى فى الجدِّ بمائة قضية»^(٣).

تابع كلام
الرافضى : كان
عمر رضى الله
عنه يضطرب -
زعم - فى
الأحكام.

الرد عليه

والجواب : أن عمر رضى الله عنه أسعد الصحابة المختلفين فى الجدِّ بالحق؛ فإن الصحابة فى الجدِّ مع الإخوة على قولين : أنه يسقط الإخوة. وهذا قول أبى بكر وأكثر الصحابة، كأبى بن كعب، وأبى موسى، وابن عباس، وابن الزبير، ويُذكر عن أربعة عشر منهم. وهو مذهب أبى حنيفة، وطائفة من أصحاب الشافعى وأحمد، كابن سريج من أصحاب الشافعى، وأبى حفص البرمكى من أصحاب أحمد، ويذكر هذا رواية عن أحمد.

وهذا القول هو الصحيح. فإن نسبة بنى الإخوة من الأب إلى الجدِّ، كنسبة الأعمام بنى الجد إلى الجد أبى الأب. وقد اتفق المسلمون على أن الجدَّ أبا الأب أولى من الأعمام، فيجب أن يكون الجدُّ أبو الأب أولى من الإخوة.

وأيضاً فإن الإخوة لو كانوا لكونهم يدلّون بينوة الأب بمنزلة الجد، لكان أبنائهم، وهم بنو الإخوة، كذلك. فلما كان أولادهم ليسوا

(١) فصل : ساقطة من (ح)، (ر). وفى (ى) : الفصل الأربعون.

(٢) فى (ك) ص ١٣٩ (م).

(٣) ك : وقضى فى الجدِّ بشائين قضية.

بمنزلتهم ، علم أنهم لا يتقدمون بينوة الأب . ألا ترى أن الابن لما كان
أولى من الجد كان ابنه [- ابن الابن -]^(١) بمنزلته؟

وأيضاً فإن الجدة كالأم ، فيجب أن يكون الجد كالأب ، ولأن الجد
يُسمى أباً . وهذا القول هو إحدى الروايتين عن عمر .

والقول الثاني : أن الجد يقاسم الإخوة . وهذا قول عليّ وزيد وابن
مسعود . ورؤى عن عثمان القولان ، ولكنهم مختلفون في التفصيل^(٢)
اختلافاً متبايناً .

وجمهور أهل هذا القول على مذهب زيد ، كمالك والشافعي
وأحمد . وأما قول عليّ في الجد فلم يذهب إليه أحد من أئمة الفقهاء ،
وإنما يُذكر عن ابن أبي ليلى أنه كان يقضى به ، ويُذكر عن عليّ فيه أقوال
مختلفة . فإن كان القول الأول هو الصواب ، فهو قول لعمر . وإن كان
الثاني فهو قول لعمر .

وإنما نفذ قول زيد في الناس لأنه كان قاضى عمر ، وكان عمر ينفذ
قضاءه^(٣) في الجد لورعه ، لأنه كان يرى أن الجد كالأب مثل قول
أبي بكر ، فلما صار جداً تورّع^(٤) وفوّض الأمر في ذلك لزيد .

وقول القائل: «إنه قضى في الجد بمائة قضية» .

إن صح هذا ، لم يُرد به أنه قضى في مسألة واحدة بمائة قول ؛ فإن
هذا غير ممكن ، وليس في مسائل الجد نزاع أكثر مما في مسألة الخرقاء

(١) ابن الابن : في (ح) ، (ر) فقط .

(٢) ح ، ب ، ي : التفضيل .

(٣) ن ، م : قضاياه .

(٤) م ، ر ، ي : توزع ، وهو تحريف .

أم وأخت وجد . والأقوال فيها ستة . فعُلم أن المراد به إن كان صحيحا :
أنه قضى فى مائة حادثة من حوادث الجد . وهذا مع أنه ممكن ، لكن لم
يخرج قوله عن قولين أو ثلاثة . وقول علىّ مختلف أيضا .

وأهل الفرائض يعلمون هذا وهذا ، مع ^(١) أن الأشبه أن هذا كذب ،
فإن وجود جد وإخوة فى الفريضة قليل جداً فى الناس . وعمر إنما تولى
عشر سنين ، وكان قد أمسك عن الكلام فى الجد .

وثبت عنه فى الصحيح أنه قال : «ثلاث وددت أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان بيّنهن لنا : الجدّ ، والكلالة ، وأبواب من أبواب
الربا» ^(٢) . ومن كان متوقفا لم يحكم فيها بشىء .

ومما يبين هذا أن الناس إنما نقلوا عن عمر فى فريضة واحدة
قضاءين . قضى ^(٣) فى المشركة ، فرُوى عنه بالإسناد المذكور فى كتب
أهل العلم أنه قضى فيها مرةً بعدم التشريك . وهذا قول علىّ ، وهو مذهب
أبى حنيفة وأحمد بن حنبل فى المشهور عنه .

وقضى فى نظيرها فى العام الثانى بالتشريك . وقال : ذلك علىّ ما
قضينا ، وهذا على ما نقضى . وهذا قول زيد ، وهو قول مالك والشافعى ؛
فإنهما وغيرهما مقلدان لزيد فى الفرائض . وهى رواية حرب عن أحمد
ابن حنبل .

وهذا مما استدل به الفقهاء على أن الاجتهاد لا يُنقض بالاجتهاد .

(١) ب : هذا مع ..

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤١٢/٥ .

(٣) ن ، م : قضا ؛ ر : قضاء .

وعلى رضى الله عنه يوافق على ذلك؛ فإنه / قد ثبت عنه أنه قال: «كان رأبى ورأى عمر فى أمهات الأولاد أن لا يُبعن . ثم قد رأيت أن يُبعن» فقال له قاضيه عبيدة السلماني: «رأبك مع عمر فى الجماعة أحبُّ إلينا من رأبك وحدك فى الفرقة». فعلى له فى المسألة قولان . ومعلوم أن ما قضى به / فى عتقهن ومنع بيعهن هو وعمر لم يكن ينقضه ، وإنما كان يرى أن يستأنف فيما بعد أنه يجوز بيعهن .

ص ٢٣٩

والمسائل التى لعلى فيها قولان وأكثر كثيرة، ونفس الجدّ مع الإخوة قد نُقل عنه فيها اختلاف كثير .

ونُقل عنه أنه كان إذا أرسل إليه بعض نوابه يسأله عن قضية فى ذلك يأمره فيها باجتهاده ويقول: قطع الكتاب؛ فإنه رضى الله عنه رأى أنه إنما يتكلم فيها بالاجتهاد للضرورة، وهو مضطر إلى الاجتهاد فى هذه المعينة، وكره أن يقلده غيره من غير اجتهاد منه، فأمره بتقطيع الكتاب لذلك .

بخلاف ما إذا كان معه فيها نص، فإنه كان يبلغه، ويأمره بتبليغه، ولا يأمر بقطع كتابه .

والعلماء مختلفون فى بيع الكتب التى فيها العلم بالرأى، هل يجوز [بيعه وغير ذلك من الأحكام فيه؟] ^(١) على قولين .

(١) ما بين المعقوفين فى (ح)، (ر)، (ى) فقط .

تابع كلام
الرافضي: كان
يفضّل في
الغنيمة والعطاء.
الرد عليه

﴿ فصل ﴾^(١)

قال الرافضي^(٢) : «وكان يفضّل في الغنيمة والعطاء، وأوجب^(٣) الله تعالى التسوية».

والجواب : أما الغنيمة فلم يكن يقسمها هو بنفسه، وإنما يقسمها الجيش الغانمون بعد الخمس. وكان الخمس يرسل إليه، كما يرسل إلى غيره، فيقسمه بين أهله. ولم يقل عمر ولا غيره: إن الغنيمة يجب فيها التفضيل. ولكن تنازع العلماء: هل للإمام أن يفضّل بعض الغانمين على بعض، إذا تبين^(٤) له زيادة نفع؟

فيه قولان للعلماء، هما روايتان عن أحمد. إحداهما^(٥): أن ذلك جائز. وهو مذهب أبي حنيفة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم نقل في بدايته الربع بعد الخمس، وفي رجعتة الثلث بعد الخمس. رواه أبو داود وغيره^(٦).

وهذا تفضيل لبعض الغانمين من أربعة الأحماس، ولأن في

(١) فصل: ساقطة من (ح)، (ر). وفي (ي): الفصل الحادي والأربعون.

(٢) في (ك) ص ١٣٩ (م).

(٣) ح، ر، ي: وأحب.

(٤) تبين: كذا في (ح)، (ب). وفي سائر النسخ: ظهر.

(٥) ح، ي، ب: أحدهما.

(٦) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن حبيب بن مسلمة الفهري وعبادة بن الصامت رضي

الله عنهما في: سنن أبي داود ١٠٦/٣ - ١٠٧ (كتاب الجهاد، باب فيمن قال: الخمس قبل

النقل؛ المسند (ط . الحلبي) ١٥٩/٤، ١٦٠، ٣١٩/٥ - ٣٢٠.

الصحيح^(١) صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى سلمة بن الأكوع سهم راجلٍ وفارسٍ في غزوة الغابة، وكان راجلاً، لأنه أتى من القتل والغنيمة وإرهاب العدو بما لم يأت به غيره^(٢).

والقول الثاني: لا يجوز ذلك، وهو مذهب مالك والشافعي. ومالك يقول: لا يكون النفل إلا من الخمس، والشافعي يقول: لا يكون إلا من خمس الخمس.

وقد ثبت في الصحيح^(٣) عن ابن عمر قال: غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل نجد، فبلغت سهماننا^(٤) اثني عشر بعيراً. ونقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيراً بعيراً^(٥). وهذا النفل لا يقوم به خمس الخمس.

وفي الجملة فهذه مسألة اجتهاد. فإذا كان عمر يسوغ التفضيل للمصلحة، فهو الذي ضرب الله الحق على لسانه وقلبه^(٦). وأما التفضيل في العطاء فلا ريب أن عمر كان يفضل فيه ويجعل

(١) الصحيح: ساقطة من (ح)، (ب).

(٢) انظر هذا الخبر في حديث سلمة بن الأكوع الطويل في: مسلم ١٤٣٣/٣ - ١٤٤١ (كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد وغيرها) ونص الخبر (ص ١٤٣٩): ثم أعطاني رسول الله صل الله عليه وسلم سهمين: سهم الفارس وسهم الراجل، فجمعهما لي جميعاً. وهو في المسند (ط . الحلبي) ٥٣/٤.

(٣) ح، ب: في الصحيحين.

(٤) ر: سهامنا.

(٥) جاء الأثر عن ابن عمر رضی الله عنه في: البخاري ١٦٠/٥ (كتاب المغازي، باب السرية التي قبل نجد)؛ المسند (ط . المعارف) ٢٦١/٦ - ٢٦٢، ١٩٥/٧.

(٦) ن، م: ويده، وهو تحريف.

الناس فيه على مراتب . وروى عنه أنه قال . لئن عشت إلى قابل لأجعلن
الناس باباً^(١) واحداً ، أى نوعاً واحداً

وكان أبو بكر يسوى فى العطاء ، وكان على يسوى أيضاً . وكان عثمان
يفضل . وهى مسألة اجتهاد . فهل للإمام التفضيل فيه للمصلحة؟ على
قولين هما روايتان عن أحمد . والتسوية فى العطاء اختيار أبى حنيفة
والشافعى ، والتفضيل قول مالك .

وأما قول القائل : «إن الله أوجب التسوية فيه» .

فهو لم يذكر على ذلك دليلاً . ولو ذكر دليلاً لتكلمنا عليه ، كما نتكلم
فى مسائل الاجتهاد . والذين أمروا بالتسوية من العلماء احتجوا بأن الله
قسّم الموارد بين الجنس الواحد بالسواء ، ولم يفضل أحداً بصفة .
وأجاب المفضلون بأن تلك تستحق بسبب لا بعمل^(٢) . واحتجوا بأن
النبي صلى الله عليه وسلم سوى فى المغانم بين الجنس الواحد ،
فأعطى الرجل سهماً واحداً ، وأعطى الفارس ثلاثة أسهم ، كما ثبت فى
الصحيحين^(٣) . وهو قول الجمهور: مالك والشافعى وأحمد . وقيل :

(١) ن ، م : بياناً ؛ ب : بياناً ، وهو تحريف . (٢) ن : لا يعلم ، وهو تحريف .

(٣) الحديث عن ابن عمر رضى الله عنه فى : البخارى ١٣٦/٥ - ١٣٧ (كتاب المغازي ، باب
غزوة خيبر) ونصه : عن ابن عمر قال : قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر
للفرس سهمين وللراجل سهماً . قال : فسره نافع فقال : إذا كان مع الرجل فرس فله ثلاثة
أسهم ، فإن لم يكن له فرس فله سهم . وانظر : البخارى ٣٠/٤ (كتاب الجهاد والسير ، باب
سهام الفرس) ؛ مسلم ١٣٨٣/٣ (كتاب الجهاد والسير ، باب كيفية قسمة الغنمة بين
الحاضرين) ؛ سنن أبى داود ١٠١/٣ (كتاب الجهاد ، باب فى سُهْمَانِ الخيل) ؛ سنن الترمذى
٥٦/٣ (كتاب السير ، باب فى سهم الخيل) .

أعطاه سهمين، وهو قول أبي حنيفة. وقد روى في ذلك أحاديث ضعيفة. والثابت في الصحيحين أنه عام خير أعطى الفارس ثلاثة أسهم: سهما له، وسهمين لفرسه، وكانت الخيل مائتي فرس، وكانوا أربعة عشر مائة، فقسّم خير على ثمانية عشر سهما، كل مائة في سهم، فأعطا أهل الخيل ستمائة سهم، وكانوا مائتين. وأعطى ألفاً ومائتين لألف / ومائتي رجل، وكان أكثرهم ركبانا على الإبل، فلم يسهم للإبل ١٥٤/٣ عام خير^(١).

والمجوزون للتفضيل قالوا: بل الأصل التسوية. وكان أحيانا يفضل، فدلّ على جواز التفضيل. وهذا القول أصح: أن^(٢) الأصل التسوية، وأن التفضيل لمصلحة راجحة جائز.

وعمر لم يفضل لهوى ولا حابي، بل قسّم المال على الفضائل الدينية، فقدّم السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، ثم من بعدهم [من]^(٣) الصحابة، ثم من بعدهم. وكان ينقص نفسه وأقاربه عن نظرائهم، فنقص ابنه وابنته عمّن كانا أفضل منه.

(١) في: سنن أبي داود ١٠١/٣ - ١٠٢ (كتاب الجهاد، باب فيمن أسهم له سهما) عن مجمع ابن جارية الأنصاري رضى الله عنه وكان أحد القراء الذين قرأوا القرآن، قال: شهدنا الحديدية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. الحديث وفيه: فقسّم خير على أهل الحديدية، فقسّمها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثمانية عشر سهما، وكان الجيش ألفا وخمسمائة، فيهم ثلاثمائة فارس، فأعطى الفارس سهمين، وأعطى الراجل سهما. وقال أبو داود: حديث أبي معاوية أصح والعمل عليه، وأرى الوهم في حديث مجمع أنه قال: ثلاثمائة فارس، وكانوا مائتي فارس.

(٢) ن، ر: لأن. (٣) من: ساقطة من (ن)، (م).

وإنما يُطعن في تفضيل من فضّل لهوى. أما من كان قصده وجه الله تعالى، وطاعة رسوله، وتعظيم من عظّمه الله ورسوله، وتقديم من قدّمه الله ورسوله - فهذا يُمدح ولا يُذم.

ولهذا كان يعطى علياً والحسن والحسين ما لا يعطى لغيرهم. وكذلك سائر أقارب النبي صلى الله عليه وسلم. ولو سوى لم يحصل لهم إلا بعض ذلك.

وأما الخمس فقد اختلف اجتهاد العلماء فيه. فقالت طائفة: سقط بموت النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يستحق أحدٌ من بني هاشم شيئاً بالخمس، إلا أن يكون فيهم يتيم أو مسكين، فيعطى لكونه يتيماً أو مسكيناً. وهذا مذهب أبي حنيفة وغيره.

وقالت طائفة: بل هو لذي قربي ولّي الأمر بعده، فكل ولّي أمر^(١) يعطى أقاربه. وهذا قول طائفة، منهم [الحسن و] أبو ثور^(٢) فيما أظن^(٣). وقد نُقل هذا القول عن عثمان.

ظ ٢٣٩ وقال طائفة: بل الخمس يقسم خمسة أقسام بالتسوية. / وهذا قول الشافعي وأحمد في المشهور عنه.

وقالت طائفة: بل الخمس إلى اجتهاد الإمام يقسمه بنفسه في طاعة الله ورسوله كما يقسم الفيء. وهذا قول أكثر السلف، وهو قول عمر بن عبدالعزيز ومذهب أهل المدينة: مالك وغيره. وهو الرواية الأخرى عن

(١) ن، م: فكل امرء، وهو تحريف.

(٢) ن، م: منهم أبو ثور.

(٣) فيما أظن: ليست في (ح)، (ر)، (ي).

أحمد. وهو أصح الأقوال، وعليه يدل الكتاب والسنة، كما قد بسطناه في موضعه.

فمصرف الفىء والخمس واحد. فكان ديوان العطاء الذى لعمر يقسم فيه الخمس والعطاء جميعا.

وأما ما يقوله الرافضة من أن خمس مكاسب المسلمين يؤخذ منهم ويصرف إلى من يروونه هو نائب الإمام المعصوم أو إلى غيره، فهذا قول لم يقله قط أحد من الصحابة: لا على ولا غيره، ولا أحد من التابعين لهم بإحسان، ولا أحد من القرابة: لا بنى هاشم ولا غيرهم.

وكل من نقل هذا عن على أو علماء أهل بيته، كالحسن والحسين وعلى بن الحسين وأبى جعفر الباقر وجعفر بن محمد، فقد كذب عليهم. فإن هذا خلاف المتواتر من سيرة على رضى الله عنه، فإنه قد تولى الخلافة أربع سنين وبعض أخرى، ولم يأخذ من المسلمين من أموالهم شيئا، بل لم يكن فى ولايته قط خمس مقسوم. أما المسلمون فما خمس لا هو ولا غيره أموالهم، وأما الكفار فإذا غنمت منهم الأموال^(١) خمس بالكتاب والسنة، لكن فى عهده لم يتفرغ المسلمون لقتال الكفار، بسبب ما وقع بينهم من الفتنة والاختلاف.

وكذلك من المعلوم بالضرورة أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يخمس أموال المسلمين، ولا طالب أحدا^(٢) قط من المسلمين بخمس

(١) ب : أموال .

(٢) ن، م، ب: ولا طلب أحدا؛ ر، ي: ولا طلب طالب أحدا؛ ح: ولا طلب طالب أحد.

ولعل الصواب ما أثبتته.

ماله، بل إنما كان يأخذ منهم الصدقات، ويقول: ليس لآل محمدٍ منها شيء، وكان يأمرهم بالجهاد بأموالهم وأنفسهم، وكان هو صلى الله عليه وسلم يقسم ما أفاء الله على المسلمين: يقسم الغنائم بين أهلها، ويقسم الخمس والفيء.

وهذه هي الأموال المشتركة السلطانية التي كان النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه يتولون قسمتها^(١). وقد صنّف العلماء لها كتباً مفردة، وجمعوا بينها في مواضع: يذكرون قسم الغنائم والفيء والصدقة.

والذي تنازع فيه أهل العلم لهم فيه مأخذ، فتنازعوا في الخمس، لأن الله تعالى قال في القرآن: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ أَجْمَعِينَ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [سورة الأنفال: ٤١].

وقال في الفيء: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [سورة الحشر: ٧].

وقد قال قبل ذلك: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ﴾ [سورة الحشر: ٣/١٥٥].

وأصل الفيء الرجوع. والله خلق الخلق لعبادته، وأعطاهم الأموال يستعينون بها على عبادته. فالكفار لما كفروا بالله وعبدوا غيره لم يبقوا

(١) ح، ب، ر، ي: قسمها.

مستحقين للأموال، فأباح الله لعباده قتلهم وأخذ أموالهم، فصارت فيئاً أعاده الله على عباده المؤمنين، لأنهم هم المستحقون له. وكل مال أخذ من الكفار قد يسمى فيئاً حتى الغنيمة.

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في غنائم حُنين: «ليس لى مما أفاء الله عليكم إلا الخمس، والخمس مردود عليكم»^(١).

لكن لما قال تعالى: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ [سورة الحشر: ٦]، وقال: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ [سورة الحشر: ٧] صار اسم الفىء عند الإطلاق لما أخذ من الكفار بغير قتال.

وجمهور العلماء على أن الفىء لا يخمس، كقول مالك وأبى حنيفة وأحمد. وهذا قول السلف قاطبة. وقال الشافعى والخرقى ومن وافقه من أصحاب أحمد: يُخمس. والصواب قول الجمهور. فإن السنن الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه تقتضى أنهم لم يخمسوا فيئاً قط، بل أموال بنى النضير كانت أول الفىء، ولم يخمسها النبي صلى الله عليه وسلم، بل خمس غنيمة بدر، وخمس خيبر وغنائم حنين.

وكذلك الخلفاء بعده، لم يكونوا يخمسون الجزية والخراج. ومنشأ الخلاف أنه لما كان لفظ آية الخمس وآية الفىء واحداً، اختلف فهم الناس للقرآن. فرأت طائفة أن آية الخمس تقتضى أن يقسم الخمس بين الخمسة بالسوية. وهذا قول الشافعى وأحمد وداود

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٠٨/٤ - ٢٠٩.

الظاهري، لأنهم ظنوا أن هذا ظاهر القرآن. ثم إن آية الفىء لفظها كلفظ آية الخمس، فرأى بعضهم أن الفىء كله يُصرف أيضاً مصرف الخمس إلى هؤلاء الخمسة. وهذا قول داود بن عليّ وأتباعه. وما علمت أحداً من المسلمين قال هذا القول قبله.

وهو قول يقتضى فساد الإسلام إذا دُفع الفىء كله إلى هذه الأصناف. وهؤلاء يتكلمون أحياناً بما يظنونه ظاهر اللفظ، ولا يتدبرون عواقب قولهم. ورأى بعضهم أن قوله في آية الفىء: ﴿فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [سورة الحشر: ٧] المراد بذلك: خمس الفىء، فرأوا أن الفىء يخمس. وهذا قول الشافعي ومن وافقه من أصحاب أحمد.

وقال الجمهور: هذا ضعيف جداً، لأنه قال: ﴿فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَأِثْنِ السَّبِيلِ﴾ [سورة الحشر: ٧]، لم يقل: خمسه هؤلاء. ثم قال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ﴾ [سورة الحشر: ٨]، ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [سورة الحشر: ٩] ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ [سورة الحشر: ١٠] وهؤلاء هم المستحقون للفىء كله، فكيف يقول: المراد خمسه.

ص ٢٤٠ وقد ثبت عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه / أنه لما قرأ هذه الآية قال: «هذه عمت المسلمين كلهم».

وأما أبو حنيفة ومن وافقه فوافقوا هؤلاء على أن الخمس يستحقه هؤلاء، لكن قالوا: إن سهم الرسول كان يستحقه في حياته، وذوو قرباه كانوا يستحقونه لنصرهم له. وهذا قد سقط بموته فسقط سهمهم، كما سقط سهمه.

والشافعي وأحمد قالا: بل يقسم سهمه بعد موته في مصرف الفيء، إما في الكراع والسلاح، وإما في المصالح مطلقا. واختلف هؤلاء: هل كان الفيء ملكا للنبي صلى الله عليه وسلم في حياته؟ على قولين: أحدهما: نعم، كما قاله الشافعي وبعض أصحاب أحمد، لأنه أضيف إليه. والثاني: لم يكن ملكا له، لأنه لم يكن يتصرف فيه تصرف المالك.

وقالت طائفة: ذوو القربى هم ذوو قربي^(١) القاسم المتولّى، وهو الرسول في حياته، ومن يتولّى الأمر بعده. واحتجوا بما روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما أطعم الله نبيا طعمة إلا كانت لمن^(٢) يتولى الأمر بعده»^(٣).

والقول الخامس قول مالك وأهل المدينة وأكثر السلف: أن مصرف الخمس والفيء واحد، وأن الجميع لله والرسول، بمعنى أنه يُصرف فيما أمر الله به. والرسول هو المبلغ عن الله: ﴿فَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [سورة الخشر: ٧].

(١) قربي: ساقطة من (ح)، (و).

(٢) ن، م: للذي.

(٣) الحديث في: سنن أبي داود ١٩٨/٣ (كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في صفايا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأموال) ونصه: عن أبي الطفيل قال: جاءت فاطمة رضي الله عنها إلى أبي بكر رضي الله عنه تطلب ميراثها من النبي صلى الله عليه وسلم، قال: فقال أبو بكر رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله عز وجل إذا أطعم نبيا طعمة فهي للذي يقوم بعده». والحديث - مع اختلاف يسير في اللفظ - في المسند (ط. المعارف) ١٦٠/١ وصحح أحمد شاكر رحمه الله الحديث.

وقد ثبت عنه في الصحيح أنه قال: «إني والله لا أعطى أحدا ولا أ منع أحدا، وإنما أنا قاسم أضع حيث أمرت»^(١). فدلّ على أنه يعطى المال لمن أمره الله به لا لمن يريد هو، ودل على أنه أضافه إليه لكونه رسول الله لا لكونه مالكا له.

وهذا بخلاف نصيبه من / المغنم وما وُصِيَ له به، فإنه كان ملكه، ولهذا سُمي الفيء مال الله، بمعنى أنه المال الذي يجب صرفه فيما أمر الله به ورسوله، أي في طاعة الله، أي لا يصرفه أحد فيما يريد وإن كان مباحا، بخلاف الأموال المملوكة.

وهذا بخلاف قوله: ﴿وَأَتَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ [سورة النور: ٣٣] فإنه لم يصفه إلى الرسول بل جعله مما آتاهم الله. قالوا: وقوله تعالى: ﴿وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [سورة الحشر: ٧] تخصيص هؤلاء بالذكر للاعتناء بهم، لا لاختصاصهم بالمال. ولهذا قال: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةٌ بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾ [سورة الحشر: ٧] أي لا تتداولونه وتحرمون الفقراء. ولو كان مختصا بالفقراء لم يكن للأغنياء فضلا عن أن يكون دولة.

وقد قال تعالى ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [سورة الحشر: ٧] فدلّ على أن الرسول هو القاسم للفيء والمغانم، ولو كانت مقسومة محدودة كالفرائض، لم يكن للرسول أمر فيها ولا نهى.

وأیضا فالأحاديث الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه تدل على هذا القول؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخمس قط خمسا

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٠٦/٢.

خمسة أجزاء ولا خلفاؤه، ولا كانوا يعطون اليتامى مثل ما يعطون المساكين، بل يعطون أهل الحاجة من هؤلاء وهؤلاء، وقد يكون المساكين أكثر من اليتامى الأغنياء، وقد كان^(١) بالمدينة يتامى أغنياء فلم يكونوا يسوّون بينهم وبين الفقراء، بل ولا عُرف أنهم أعطوهم، بخلاف ذوى الحاجة. والأحاديث في هذا كثيرة ليس هذا موضع ذكرها.

﴿ فصل ﴾^(٢)

قال الرافضى^(٣) : «وقال بالرأى والحدس والظن».

والجواب : أن القول بالرأى لم يختص به عمر رضى الله عنه، بل علىّ كان من أقولهم بالرأى، وكذلك أبو بكر وعثمان وزيد وابن مسعود وغيرهم من الصحابة رضى الله عنهم كانوا يقولون بالرأى. وكان رأى علىّ فى دماء أهل القبلة ونحوه من الأمور العظام.

كما فى سنن أبى داود^(٤) وغيره عن الحسن، عن قيس بن عبّاد^(٥) قال: قلت لعلّى: أخبرنا عن مسيرك هذا، أعهد عهده إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم أم رأى رأيتَه؟ قال: ما عهد النبى صلى الله عليه وسلم إلّى شيئا^(٦) ولكنه رأى رأيتَه». وهذا أمر ثابت، ولهذا لم يرو علىّ

(١) ح، ر: وقد يكون؛ ب: قد كان.

(٢) فصل: ساقطة من (ح)، (ر). وفى (ى): الفصل الثانى والأربعون.

(٣) فى (ك) ص ١٣٩ (م).

(٤) ٣٠٠/٤ (كتاب السنة، باب ما يدل على ترك الكلام فى الفتنة).

(٥) ن، ح: عباده. (٦) سنن أبى داود: بشىء.

تابع كلام
الرافضى: قال
بالرأى والحدس
والظن
الرد عليه

رضى الله عنه فى قتال الجملى وصفين شيئاً، كما رواه فى قتال الخوارج، بل روى الأحاديث الصحيحة هو وغيره من الصحابة فى قتال الخوارج المارقين. وأما قتال الجملى وصفين فلم يرو أحد منهم فيه نصاً إلا القاعدون؛ فإنهم رروا الأحاديث فى ترك القتال فى الفتنة.

وأما الحديث الذى يُروى أنه أمر بقتل^(١) الناكثين والقاسطين والمارقين فهو حديث موضوع على النبى صلى الله عليه وسلم^(٢).

ومعلوم أن الرأى إن لم يكن مذموماً فلا لوم على من قال به^(٣)، وإن كان مذموماً فلا رأى أعظم ذمّاً من رأى أريق^(٤) به دم أوف مؤلفة من

(١) ر: بقتال.

(٢) ذكر الحاكم فى «المستدرک» ١٣٩/٣ - ١٤٠ حديثين عن أبى أيوب الأنصارى رضى الله عنه الأول: قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين. والثانى: سمعت النبى صلى الله عليه وآله وسلم يقول لعلى بن أبى طالب: «تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين بالطرقات والنهروانات وبالشفقات». قال أبو أيوب: قلت: يارسول الله: مع من تقاتل هؤلاء الأقسام؟ قال: «مع على بن أبى طالب». ولم يعلق الحاكم على الحديثين. وقال الذهبى فى «تلخيص المستدرک»: «قلت: لم يصح، وساقه الحاكم بإسنادين مختلفين إلى أبى أيوب، ضعيفين». وذكره ابن عراق الكنانى فى «تنزيه الشريعة» ٣٨٧/١ بلفظ: «أمرنا بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين مع على» ثم قال: (حب) وفيه أصبغ بن نباته، وعنه: على ابن الخروز، شيعى متروك. تعقب بأن له طرقاتاً أخرى غير هذه، فأخرجه الحاكم فى «الأربعين» من طريقين، وأخرجه من حديث على بلفظ: «أمرت بقتال ثلاثة، فذكره، وأخرجه من حديث أبى سعيد الخدرى بسند ضعيف، ومن حديث ابن مسعود. وكذا الطبرانى من طريقين، وأخرجه أبو يعلى والخطيب والحافظ عبد الغنى فى «إيضاح الإشكال» من حديث على، قال العقيلى: «وأسانيداً لينة، وأخرجه الطبرانى من حديث عمارة». وذكر الحديث الشوكانى فى «الفوائد المجموعة» ص ٣٨٣، وقال: «وفى إسناده متروكان، وهو من قول أبى أيوب، وروى عن ابن مسعود وأبى سعيد رضى الله عنهما».

(٣) ر: على من قاله. (٤) ن، م: أريق.

المسلمين، ولم يحصل بقتلهم مصلحة للمسلمين، لا في دينهم ولا في دنياهم، بل نقص الخير عمّا كان، وزاد الشر على ما كان.

فإذا كان مثل هذا الرأي لا يُعاب^(١) به، فرأى عمر وغيره في مسائل الفرائض والطلاق أولى أن لا يُعاب^(٢). مع أن عليّاً شركهم في هذا الرأي، وامتاز برأيه في الدماء.

وقد كان ابنه الحسن وأكثر السابقين الأولين لا يرون القتال مصلحة. وكان هذا الرأي أصح^(٣) من رأى القتال بالدلائل الكثيرة.

ظ ٢٤٠

/ ومن المعلوم أن قول عليّ في الجحد وغيره من المسائل كان بالرأى. وقد قال: اجتمع رأبي ورأى عمر على المنع من بيع أمهات الأولاد، والآن فقد رأيت أن يُبعن. فقال له قاضيه عبيده السلماني: رأيتك مع رأى عمر في الجماعة أحب إلينا من رأيتك وحدك في الفرقة.

وفي صحيح البخارى عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن عليّ قال: «اقتضوا كما كنتم تقضون، فإنى أكره الاختلاف، حتى يكون للناس جماعة، أو أموت كما مات أصحابي». قال: وكان ابن سيرين يرى أن عامة ما يُروى عن عليّ كذب^(٤).

وقد جمع الشافعى ومحمد بن نصر المروزى المسائل التى تركت من قول عليّ وابن مسعود، فبلغت شيئاً كثيراً، وكثير منها قد جاءت السنة بخلافه، كالمتوفى عنها الحامل، فإن / مذهب عليّ رضى الله عنه أنها

١٥٧/٣

(١) ح: يعاقب.

(٢) الحديث بهذا اللفظ في: البخارى ١٩/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى صلى الله عليه

وسلم، باب مناقب عليّ...).

تعتدّ أبعد الأجلين، وبذلك أفتى أبو السنابل بن بعكك في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، فلما جاءته سُبَيْعة الأَسلمية وذكرت ذلك له، قال: «كذب أبو السنابل، بل حللت فانكحي من شئت»^(١). وكان زوجها قد توفى عنها بمكة في حجة الوداع.

فإن كان القول بالرأى ذنباً، فذنب غير عمر - كعلّي وغيره - أعظم، فإن ذنب من استحلّ دماء المسلمين برأى، هو ذنب أعظم من ذنب من حكم في قضية جزئية برأيه، وإن كان منه ما هو صواب ومنه ما هو خطأ، فعمر رضى الله عنه أسعد بالصواب من غيره، فإن الصواب في رأيه أكثر منه في رأى غيره، والخطأ في رأى غيره أكثر منه في رأيه. وإن كان الرأى كله صواباً، فالصواب^(٢) الذى مصلحته أعظم هو خير وأفضل من الصواب الذى مصلحته دون ذلك، وآراء عمر رضى الله عنه كانت مصلحتها أعظم للمسلمين.

فعلى كل تقدير عمر فوق القائلين بالرأى من الصحابة فيما يُحمد، وهو أخف منهم فيما يُذم. ومما يدل على ذلك ما ثبت فى الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «قد كان فى الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن فى أمتى أحد فعمر»^(٣).

ومعلوم أن رأى المحدث الملهم أفضل من رأى من ليس كذلك، وليس فوقه إلا النص الذى هو حال الصديق المتلقى من الرسول. ونحن نسلم أن الصديق أفضل من عمر، لكن عمر أفضل من سائرهم.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٤٣/٤. (٢) ح، ب: فإن الصواب.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى فى مواضع كثيرة.

وفى المسند وغيره أن الله تعالى : «ضرب الحق على لسان عمر وقلبه»^(١). وقال عبدالله بن عمر: ما سمعت عمر يقول لشيء إني لأراه كذا وكذا إلا كان كما يقول^(٢).

فالنصوص والإجماع والاعتبار يدل على أن رأى عمر أولى بالصواب من رأى عثمان وعليّ وطلحة والزبير، وغيرهم من الصحابة رضى الله عنهم، ولهذا كانت آثار رأيه محمودة، فيها صلاح الدين والدنيا، فهو الذى فتح بلاد فارس والروم، وأعزّ الله به الإسلام، وأذلّ به الكفر والنفاق. وهو الذى وضع الديوان، وفرض العطاء، وألزم أهل الذمة بالصغار والغيار، وقمّع الفجار، وقوم العمال، وكان الإسلام فى زمنه أعز ما كان.

وما يتمارى فى كمال سيرة عمر وعلمه وعدله وفضله من له أدنى مسكة من عقل وإنصاف، ولا يطعن على أبى بكر وعمر رضى الله عنهما إلا أحد رجلين: إما رجل منافق زنديق ملحد عدو للإسلام، يتوصل بالطعن فيهما إلى الطعن فى الرسول ودين الإسلام، وهذا حال المعلم الأول للرافضة، أول من ابتدع الرفض، وحال أئمة الباطنية. وإما جاهل مفرط فى الجهل والهوى، وهو الغالب على عامة الشيعة، إذا كانوا مسلمين فى الباطن.

وإذا قال الرافضى: علىّ كان معصوماً لا يقول برأيه، بل كل ما قاله فهو مثل نصّ الرسول، وهو الإمام المعصوم المنصوص على إمامته من جهة الرسول.

(١) مضى هذا الحديث من قبل فى مواضع كثيرة. (٣) ر: صالح.

(٢) الأثر فى: البخارى: ٤٨/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى...، باب إسلام عمر).

قيل له : نظيرك في البدعة الخوارج ، كلهم يكفرون علياً ، مع أنهم أعلم وأصدق وأذين من الرافضة . لا يستريب في هذا كل من عرف حال هؤلاء وهؤلاء .

وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال فيهم : «يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم ، وقراءته مع قراءتهم»^(١) .

وقد قاتلوه في حياته ، وقتله واحد منهم ، ولهم جيوش وعلماء ومدائن . وأهل السنة - ولله الحمد - متفقون على أنهم مبتدعة ضالون ، وأنه يجب قتالهم بالنصوص الصحيحة ، وأن أمير المؤمنين علياً رضي الله عنه كان من أفضل أعماله قتاله الخوارج .

وقد اتفقت الصحابة على قتالهم ، ولا خلاف بين علماء السنة أنهم يُقاتلون مع أئمة العدل ، مثل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه . لكن هل يُقاتلون مع أئمة الجور؟^(٢) فنقل عن مالك أنهم لا يقاتلون^(٣) ، وكذلك قال فيمن نقض العهد من أهل الذمة : لا يُقاتلون مع أئمة الجور ، ونقل عنه أنه قال ذلك في الكفار . وهذا منقول عن مالك وبعض أصحابه ، ونُقل عنه خلاف ذلك ، وهو قول الجمهور . وأكثر أصحابه^(٤) خالفوه في ذلك ، وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي وأحمد ، وقالوا : يغزى مع كل أمير برّاً كان أو فاجراً إذا كان الغزو الذي يفعله

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٧/٥ ، ١٥٠ .

(٢-٢) سقطت هذه العبارات من (ح) : وفي (ب) : فنقل عن بعضهم أنهم يقاتلون . وفي (ن) ،

(م) : فنقل عن بعضهم أنهم لا يقاتلون . والمثبت من (ر) ، (ي) .

(٣) ن : الصحابة ، وهو تحريف .

جائزا، فإذا قاتل الكفار أو المرتدّين أو ناقضى العهد أو الخوارج قتالا مشروعا قُوتل معه، وإن / قاتل قتالا غير جائز لم يُقاتل معه، فيعاون على البر والتقوى، ولا يعاون على الإثم والعدوان، كما أن الرجل / يسافر مع من يحج ويعتمر، وإن كان فى القافلة من هو ظالم.

فالظالم لا يجوز أن يُعاون على الظلم، لأن الله تعالى يقول: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [سورة المائدة: ٢].

وقال موسى: ﴿رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ﴾ [سورة القصص: ١٧].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾ [سورة هود: ١١٣].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ [سورة النساء: ٨٥].

والشفيع : المعين، فكل من أعان شخصاً على أمر فقد شفعه فيه، فلا يجوز أن يُعان أحد: لا وليّ أمر ولا غيره على ما حرّمه الله ورسوله. وأما إذا كان للرجل ذنوب، وقد فعل برّاً، فهذا إذا أُعِين على البر، لم يكن هذا محرّماً. كما لو أراد مذنب أن يُؤدّي زكاته، أو يحج، أو يقضى ديونه، أو يردّ بعض ما عنده من المظالم، أو يُوصى على بناته - فهذا إذا أُعِين عليه فهو إعانة على برٍّ وتقوى، ليس إعانة على إثم وعدوان. فكيف بالأمور العامة؟

والجهاد لا يقوم به إلا ولاة الأمور، فإن لم يغز معهم، لزم أن أهل
الخير الأبرار لا يجاهدون، فتفتر عزمات أهل الدين عن الجهاد، فيما أن
يتعطل، وإما أن ينفرد به الفجّار، فيلزم من ذلك استيلاء الكفّار، أو ظهور
الفجّار، لأن الدين لمن قاتل عليه.

وهذا الرأى من أفسد الآراء، وهو رأى أهل البدع من الرافضة والمعتزلة
وغيرهم. حتى قيل لبعض شيوخ الرافضة: إذا جاء الكفّار إلى بلادنا
فقتلوا النفوس وسبوا الحريم وأخذوا الأموال، هل نقاتلهم؟ فقال: لا،
المذهب أنا لا نغزو إلا مع المعصوم. فقال ذلك المستفتى مع عاميته^(١):
والله إن هذا لمذهب نجس، فإن هذا المذهب يُفضي إلى فساد الدين
والدنيا.

وصاحب هذا القول تورّع^(٢) فيما يظنه ظلما، فوقع فى أضعاف ما
تورّع^(٣) عنه بهذا الورع الفاسد. وأين ظلم بعض ولاة الأمور من استيلاء
الكفار، بل من استيلاء من هو أظلم منه؟ فالأقل ظلما ينبغى أن يُعاون^(٤)
على الأكثر ظلما؛ فإن الشريعة مبناها على تحصيل المصالح وتكميلها،
وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الإمكان، ومعرفة خير الخيرين وشر
الشرين، حتى يقدم عند التزاحم^(٥) خير الخيرين ويدفع شر الشرين.
ومعلوم أن شر الكفار والمرتدين والخوارج أعظم من شر الظالم. وأما
إذا لم يكونوا يظلمون المسلمين، والمقاتل لهم يريد أن يظلمهم، فهذا
عدوان منه، فلا يُعاون على العدوان.

(٢) ح، ر، ي: نوزع، وهو تحريف.

(٤) ح، ر: عند التزام، وهو تحريف.

(١) ح، ر، ي: مع عامته.

(٣) ن، م: أن يعان.

﴿ فصل ﴾^(١)

تابع كلام
الرافضي على
عمر رضي الله
عنه: جعل الأمر
شورى بعده،
وخالف من
تقدمه . الخ

قال الرافضي^(٢) : «وجعل الأمر شورى بعده، وخالف فيه من تقدمه؛ فإنه لم يفوض الأمر فيه إلى اختيار الناس، ولا نصَّ على إمام بعده، بل تأسَّف على سالم مَوْلَى أَبِي^(٣) حذيفة، وقال: لو كان حيًّا لم يختلجني فيه شك، وأمير المؤمنين عليًّا حاضر^(٤). وجمع فيمن يختار بين الفاضل والمفضول^(٥)، ومن حق الفاضل التقدّم على المفضول. ثم طعن^(٦) في كل واحد ممن اختاره للشورى، وأظهر أنه يكره أن يتقلَّد^(٧) أمر المسلمين ميتًا كما تقلَّده^(٨) حيًّا. ثم تقلَّده [ميتًا]^(٩) بأن جعل الإمامة في ستة، ثم ناقص^(١٠) فجعلها في أربعة، ثم في ثلاثة، ثم في واحد، فجعل إلى عبدالرحمن بن عوف الاختيار، بعد أن وصفه

(١) فصل: ساقطة من (ح)، (ر). وفي (ي): الفصل الثالث والأربعون.

(٢) في (ك) ص ١٣٩ (م) - (١٤٠) م.

(٣) أبي: ساقطة من (ك).

(٤) ك: وأمير المؤمنين عليه السلام حاضر.

(٥) ن، م: وجمع بين من يختار من الفاضل والمفضول؛ ح، ب: وجمع بين الفاضل والمفضول.

والمثبت من (ي)، (ك). (٦) ح: ثم إذا طعن.

(٧) ك: أن يُقلَّد. (٨) ك: كما تقلَّد.

(٩) ميتا: ساقطة من (ن)، (م)، (ك). (١٠) ن، ح، ي، ب: ناقص.

بالضعف والقصور. ثم قال: إن اجتمع أمير المؤمنين^(١) وعثمان، فالقول ما قالاه. وإن صاروا ثلاثة فالقول قول الذي صار فيهم عبدالرحمن بن عوف، لعلمه أن علياً^(٢) وعثمان لا يجتمعان على أمر واحد^(٣)، وأن عبدالرحمن لا يعدل الأمر^(٤) عن أخيه وهو عثمان وابن عمه^(٥)، ثم أمر بضرب أعناقهم إن تأخروا عن البيعة ثلاثة أيام^(٦)، «مع أنهم عندهم من العشرة المبشرة بالجنة»^(٧)، وأمر بقتل من خالف الأربعة منهم^(٨)، وأمر بقتل من خالف الثلاثة [الذين بينهم] عبدالرحمن^(٩)، وكل ذلك مخالف للدين.

وقال لعليّ: وإن^(١٠) وليتها - وليسوا فاعلين^(١١) - لتركبهم على المحجة البيضاء. وفيه إشارة إلى أنهم لا يولّونه إياها. قال لعثمان: إن وليتها لتركب آل أبي معيط^(١٢) على رقاب الناس، وإن^(١٣) فعلت لتقتلن. وفيه إشارة إلى الأمر بقتله.

(١) ك: أمير المؤمنين عليه السلام. (٢) ك: عليا عليه السلام.

(٣) واحد: ليست في (ك). (٤) ك: بالأمر.

(٥) ح، ب: عن أخيه عثمان وهو ابن عمه؛ ك: عن أخيه وهو عثمان وابن عمه أيضا.

(٦) ن، م: أتاهم، وهو تحريف. (٧-٧): ساقط من (ك).

(٨) عبارة «وأمر بقتل من خالف الأربعة» ساقطة من (ن)، (م). وهي موجودة في هامش (ك) ولكنها سقطت من الطباعة في الطبعة الأولى للكتاب.

(٩) الثلاثة الذين بينهم عبدالرحمن: كذا في (ك)، وفي سائر النسخ: الثلاثة منهم عبدالرحمن.

(١٠) ح، ب: لعلي إن؛ ك: لعلي عليه السلام وإن.. (١١) ح، ب: بفاعلين.

(١٢) ن، م: إلى ابن أبي معيط؛ ح، ر، ب: آل بني معيط؛ ك: آل أبي معيط والذي أثبتته

هو ما في (ي)، (ك) المطبوعة بعد تصحيح الأصل. (١٣) ك: لئن.

والجواب : أن هذا الكلام كله لا يخرج عن قسمين : إما كذب فى الرد عليه النقل ، وإما قدح فى الحق ، / فإن منه ما هو كذب معلوم الكذب أو غير معلوم الصدق ، وما عُلم أنه صدق فليس فيه ما يوجب الطعن على عمر رضى الله عنه ، بل ذلك معدود من فضائله ومحاسنه التى ختم الله بها عمله .

ولكن هؤلاء القوم لفرط جهلهم وهواهم يقبلون الحقائق فى المنقول والمعقول ، فيأتون إلى الأمور التى وقعت وعُلم أنها وقعت ، فيقولون : ما وقعت ، وإلى أمور ما كانت ويُعلم أنها ما كانت ، فيقولون : كانت ، ويأتون إلى الأمور التى هى خير وصلاح ، فيقولون : هى فساد ، وإلى الأمور التى هى فساد ، فيقولون : هى خير وصلاح ؛ فليس لهم لا^(١) عقل ولا نقل ، بل لهم نصيب من قوله : ﴿ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ [سورة الملك : ١٠] .

وأما قول الرافضى : «وجعل الأمر شورى بعده وخالف فيه من تقدّمه» .

فالجواب : أن الخلاف نوعان : خلاف تضاد ، وخلاف تنوع . فالأول : مثل أن / يوجب هذا شيئاً ويحرّمه الآخر . والنوع الثانى : مثل القراءات ظ ٢٤١ التى يجوز كل منها ، وإن كان هذا يختار قراءة ، وهذا يختار قراءة . كما ثبت فى الصحاح ، بل استفاض عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال :

(١) لا : ساقطة من (ب) .

«إن القرآن نزل^(١) على سبعة أحرف، كلها شافٍ كاف»^(٢)

وثبت أن عمر وهشام بن حكيم بن حزام اختلفا في سورة الفرقان، فقرأها هذا على وجه، وهذا على وجه آخر. فقال لكليهما: «هكذا أنزلت»^(٣).

ومن هذا الباب أنواع الشهادات كتشهد ابن مسعود الذى أخرجاه فى الصحيحين، وتشهد أبى موسى الذى رواه مسلم، وألفاظهما متقاربة، وتشهد ابن عباس الذى رواه مسلم، وتشهد عمر الذى علمه الناس على منبر النبى صلى الله عليه وسلم، وتشهد ابن عمر وعائشة وجابر اللواتى^(٤)

(١) ح، ب، ي: أنزل.

(٢) هذا جزء من حديث طويل عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى: البخارى ١٢٢/٣. (كتاب الخصومات، باب كلام الخصوم بعضهم فى بعض)، ١٨٤/٦ - ١٨٥ (كتاب فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف)، ١٧/٩ - ١٨ (كتاب المرتدين، باب ما جاء فى التأولين)، ١٥٨/٩ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: فاقروا ما تيسر من القرآن)؛ مسلم ٥٦٠/١ (كتاب صلاة المسافرين، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف)؛ سنن الترمذى ٢٦٣/٤ - ٢٦٤ (كتاب القراءات، باب ما جاء أن القرآن أنزل على سبعة أحرف)؛ سنن أبى داود ١٠١/٢ - ١٠٢ (كتاب الوتر، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف)؛ سنن النسائى ١١٦/٢ - ١١٧ (كتاب افتتاح الصلاة، باب جامع ما جاء فى القرآن)؛ المسند (ط. المعارف) ٢٢٤/١، ٢٧٤ - ٢٧٥، ٢٨٣ - ٢٨٤. وأول الحديث (البخارى ١٢٢/٣): «... سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول: سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها... فبحث به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: إني سمعت هذا يقرأ على غير ما أقرأتها. فقال لى: «أرسله». ثم قال له: «اقرأ» فقرأ. قال: «هكذا أنزلت». ثم قال لى «اقرأ» فقرأت فقال «هكذا أنزلت، إن القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقروا منه ما تيسر».

(٣) انظر التعليق السابق.

(٤) ح، ب: التى.

رواها أهل السنن عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم^(١).
فكل ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فهو سائغ
وجائز، وإن اختار كل من الناس بعض الشهادات: إما لكونه هو الذى
علمه ولاعتياده إياه، وإما لاعتقاده رجحانه من بعض الوجوه.
وكذلك الترجيع فى الأذان وترك^(٢) الترجيع؛ فإن الأول قد ثبت فى
الصحيح فى أذان أبى محذورة، وروى فى أوله التكبير مرتين، كما رواه
مسلم، وروى أربعا كما رواه أبو داود، وترك الترجيع هو الذى رواه أهل

(١) انظر عن تشهد ابن مسعود رضى الله عنه: البخارى ١٦٢/١، ١٦٢ - ١٦٣ (كتاب
الأذان، باب التشهد فى الآخرة)؛ مسلم ٣٠١/١ - ٣٠٢ (كتاب الصلاة، باب التشهد فى
الصلاة). وعن تشهد أبى موسى الأشعري رضى الله عنه: مسلم ٣٠٣/١ - ٣٠٤
(الموضع السابق). وعن تشهد ابن عباس رضى الله عنهما: مسلم ٣٠٢/١ - ٣٠٣ (الموضع
السابق)؛ وعن تشهد ابن عمر رضى الله عنهما: سنن أبى داود ٣٥٠/١ - ٣٥١ (كتاب
الصلاة، باب التشهد). وعن تشهد عمر رضى الله عنه: الموطأ ٩٠/١ - ٩١ (كتاب
الصلاة، باب التشهد فى الصلاة)، وعن تشهد عائشة رضى الله عنها: الموطأ ٩١/١ - ٩٢
(الموضع السابق). وانظر أيضا: الأبواب السابقة فى الكتب السابقة كلها؛ البخارى
٦٣/٢، ٥١/٨، ٥٢، ٥٩، ٧٢، ١١٦/٩؛ سنن الترمذى ١٧٧/١ - ١٧٨ (كتاب
الصلاة، باب ما جاء فى التشهد) وذكر تشهد ابن مسعود ثم قال: «وفى الباب عن ابن عمر
وجابر وأبى موسى وعائشة» ثم ذكر تشهد ابن عباس؛ المسند (ط. الحلبي) ٤٠٨/٤ - ٤٠٩؛
سنن ابن ماجه ٢٩٠/١ - ٢٩٢ (كتاب إقامة الصلاة...، باب ما جاء فى التشهد) وذكر فى
آخره تشهد جابر بن عبد الله رضى الله عنه. وانظر «ارواء الغليل» ٢٦/٢ - ٢٨؛ صفة
صلاة النبى للألبانى (ط. ١١، ١٤٠٣/١٩٨٣) ص ١٤٢ - ١٤٥.

(٢) ن، م: وتركه.

السنن في أذان بلال^(١).

وكذلك وتر الإقامة هو الذي ثبت في أذان بلال، وشفع الإقامة ثبت في الصحيح في أذان أبي محذورة، فأحمد وغيره من فقهاء الحديث أخذوا بأذان بلال وإقامته، والشافعي أخذ بأذان أبي محذورة وإقامة بلال، وأبو حنيفة أخذ بأذان بلال وإقامة أبي محذورة^(٢).

وكل هذه الأمور جائزة بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن كان من الفقهاء من يكره بعض ذلك، لاعتقاده^(٣) أنه لم يثبت كونه سنن في الأذان، فذلك لا يقدر في علم من علم أنه سنة.

وكذلك أنواع صلاة الخوف، فإنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها أنواع متعددة، كصلاة ذات الرقاع وصلاة عسفان وصلاة نجد، فإنه صلّى بهم بعسفان جماعة صلاة^(٤) واحدة، لكن جعلهم صفين، فالصف الواحد ركعوا معه جميعاً، وسجد معه الصف الأول، وتخلّف الصف^(٥)

(١) قال ابن قدامة في «المغني» ٣٥٧/١: «الترجيع وهو أن يذكر الشهادتين مرتين مرتين، يخفض بذلك صوته، ثم يعيدها رافعا بها صوته». وحديث أبي محذورة رضى الله عنه في: مسلم ٢٨٧/١ (كتاب الصلاة، باب صفة الأذان). وانظر أحاديث الأذان عن عدد من الصحابة رضوان الله عليهم في: سنن أبي داود ١٩٥/١ - ٢٠٢ (كتاب الصلاة، باب كيف الأذان)؛ سنن الترمذي ١٢٣/١ - ١٢٤ (كتاب الصلاة، باب ما جاء في الترجيع في الأذان)، سنن النسائي ٥/٢ - ٦ (كتاب الأذان، باب كيف الأذان)؛ سنن ابن ماجه ٢٣٤/١ - ٢٣٥ (كتاب الأذان والسنة فيها، باب الترجيع في الأذان)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤٠٨/٣، ٤٠٩. وانظر المغني لابن قدامة ٣٥٦/١ - ٣٦١.

(٢) انظر في ذلك: المغني لابن قدامة ٣٥٨/١ - ٣٥٩؛ إرواء الغليل ٢٢٧/١ - ٢٦٥.

(٣) م: إما لاعتقاده.

(٤) صلاة: ساقطة من (ح)، (ر)، (س). (٥) الصف: زيادة في (ن)، (م).

الأخر عن المتابعة ليحرسوا، ثم أتموا لأنفسهم، وفي الركعة الثانية بالعكس . فكان في ذلك من خلاف الصلاة المعتادة تخلف أحد الصفيين عن السجود معه لأجل الحرس، وهذه مشروعة إذا كان العدو وجاه القبلة .

وصار هذا أصلا للفقهاء في تخلف المأموم^(١) لعذر فيما دون الركعة، كالرحمة والنوم والخوف وغير ذلك : أنه لا يبطل الصلاة، وأنه يفعل ما تخلف عنه .

وأكثر الصلوات كان يجعلهم طائفتين . وهذا يتعين إذا كان العدو في غير جهة الكعبة^(٢) فتارة يصلى بطائفة ركعة، ثم يفارقونه^(٣) ويتمون لأنفسهم، ثم يصلى بالطائفة الثانية الركعة الثانية، ويتمون لأنفسهم قبل سلامه فيسلم بهم، فيكون الأولون أحرموا معه، والآخرين سلموا معه، كما صلى بهم في ذات الرقاع، وهذه أشهر الأنواع، وأكثر الفقهاء يختارونها . لكن منهم من يختار أن تسلم الثانية بعده كالمسبوق، كما يروى عن مالك، والأكثر يختارون ما ثبت به النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولأن المسبوق قد صلى / غيره مع الإمام^(٤) الصلاة كلها ١٦٠ / ٣ فيسلم بهم، بخلاف هذا، فإن الطائفة الأولى لم تتم معه الصلاة، فلا يسلم إلا بهم، ليكون تسليمه بالمأمومين .

(١) ن، م : الإمام .

(٢) ح، ب : القبلة .

(٣) ب : يفارقون .

(٤) ح، ر، ب، ي : قد صلى مع الإمام غيره .

فإن في السنن عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم» فهذا مروى عن عليٍّ وغيره^(١).

ومنها صلاة نجد: صَلَّى بطائفة ركعة، ثم ذهب إلى وجاه العدو، وجاءت^(٢) الطائفة الثانية فَصَلَّى بهم الثانية، ثم ذهبوا إلى وجاه العدو، ورجع الأولون فَاتَمَّوا بركعة^(٣)، ثم رجع هؤلاء فَاتَمَّوا بركعة^(٤).

وهذه يختارها أبو حنيفة، لأنها على وفق القياس عنده، إذ ليس فيها إلا العمل الكثير واستدبار القبلة^(٥) لعذر، وهو يجوز ذلك لمن سبقه الحَدَّث، ومنها صلوات^(٦) أخرى.

والصحيح الذي لا يجوز أن يُقال بغيره: أن كل ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فهو جائز، وإن كان المختار يختار بعض ذلك فهذا من اختلاف التنوع^(٧).

ومن ذلك أنواع الاستفتاحات في الصلاة، كاستفتاح أبي هريرة الذي

(١) الحديث عن علي بن أبي طالب وأبي سعيد الخدري رضى الله عنهما في: سنن أبي داود ٤٧/١ (كتاب الطهارة، باب فرض الوضوء)؛ سنن الترمذى ١/٥٠ - ٦ (كتاب الطهارة، باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور) وقال الترمذى: «هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن»؛ سنن ابن ماجه ١/١٠١ (كتاب الطهارة وستنها، باب مفتاح الصلاة الطهور)؛ المسند (ط . المعارف) ٢/٢١٨، ٢٤٠ . وانظر: إرواء الغليل ٢/٩ - ١٠ .

(٢) ح : وجاءته .

(٣) ن ، م : ركعة .

(٥) ن ، م : صلاة .

(٤) ن ، م : الكعبة .

(٦) انظر عن صلاة الخوف وما يجرى مجراها: المعنى لابن قدامة ٢/٣٣٢ - ٣٤٩؛ إرواء الغليل

٣/٤٢ - ٥٠ .

رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو في الصحيحين . واستفتاح
علّى بن أبي طالب الذي رواه مسلم، واستفتاح عمر الذي كان يجهر به
في محراب النبي صلى الله عليه وسلم يعلمه الناس، متفق عليه، وهو
في السنن مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وغير ذلك من
الاستفتاحات^(١).

ومن ذلك صفات الاستعاذة، وأنواع الأدعية في آخر الصلاة، وأنواع
الأذكار / التي تُقال في الركوع والسجود مع التسبيح المأمور به . ص ٢٤٢
ومن ذلك صلاة التطوع: يخيّر فيها بين القيام والقعود، ويخيّر بين
الجهر بالليل والمخافتة^(٢) إلى أمثال ذلك.
ومن ذلك تخيير الحاج بين التعجيل^(٣) في يومين من أيام منى وبين
التأخر إلى^(٤) اليوم الثالث.

وهذا الاختلاف قسمان: أحدهما: يكون^(٥) الإنسان مخيراً فيه بين
النوعين بدون اجتهاد في أصلحهما. والثاني يكون تخييره بحسب ما يراه
من المصلحة.

وتخيير المتصرف لغيره هو من هذا الباب، كوليّ اليتيم، وناظر
الوقف، والوكيل، والمضارب، والشريك وأمثال ذلك ممن تصرف^(٦)

(١) انظر عن أدعية الاستفتاح في الصلاة: إرواء الغليل ٤٨/٢ - ٥٣؛ صفة صلاة النبي، ص
٧٢ - ٧٦؛ المغني لابن قدامة ٤١٥/١ - ٤١٦؛ الكلم الطيب لابن تيمية، تحقيق محمد
ناصر الدين الألباني، ص ٥٩ - ٦٣، ط . المكتب الإسلامي، ١٣٩٧.

(٢) ح، ب: الجهر والمخافتة بالليل . (٣) ب: التعجل .

(٤) ن، م: التأخير في . (٥) ن، م: أن يكون .

(٦) ن، م: يتصرف .

لغيره؛ فإنه إذا كان مخيراً بين هذا النقد وهذا النقد، أو بين النقد والنسيئة، أو بين ابتياع هذا الصنف وهذا الصنف، أو البيع في هذا السوق وهذا السوق، فهو تخيير مصلحة واجتهاد، فليس له أن يعدل عما يراه أصلح لمن ائتمنه، إذا لم يكن عليه في ذلك مشقة تسوِّغ له تركه.

ومن هذا الباب تصرف ولي الأمر للمسلمين، كالأسير الذي يُخَيَّر فيه بين القتل والاسترقاق، وكذلك بين المنّ والفداء عند أكثر العلماء.

ولهذا استشار النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه فيهم يوم بدر، فأشار عليه أبو بكر رضى الله عنه بأخذ الفداء، وشبهه النبي صلى الله عليه وسلم بإبراهيم وعيسى، وأشار عليه عمر رضى الله عنه بالقتل، وشبهه النبي صلى الله عليه وسلم بنوح وموسى، ولم يعب واحدا منهما بما أشار عليه به، بل مدحه وشبهه بالأنبياء^(١). ولو كان مأموراً بأحد الأمرين حتما لما استشارهم فيما يفعل.

وكذلك اجتهاد ولي الأمر فيمن يولّى، فعليه أن يختار أصلح من يراه. ثم إن الاجتهاد يختلف ويكون جميعه صواباً، كما أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه كان رأيه أن يولّى خالد بن الوليد في حروبه، وكان عمر يشير عليه بأن يعزله، فلا يعزله، ويقول: إنه سيف سلّه الله على المشركين. ثم إن عمر لما تولّى عزله وولّى أبا عبيدة بن الجراح. وما فعله كلُّ منهما كان أصلح في وقته؛ فإن أبا بكر كان فيه لين، وعمر كان فيه

(١) انظر نص الحديث وتعليقي عليه بعد صفحات في هذا الجزء (ص ١٣١ - ١٣٥).

شدة، وكانا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرهما النبي صلى الله عليه وسلم.

وروى عنه أنه قال: «إذا اتفقتما على شيء لم أخالفكما»^(١). وثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في بعض مغازيه: «إن يُطع القوم أبا بكر وعمر يرشدوا»^(٢).

وفي رواية في الصحيح «كيف ترون القوم صنعوا حين فقدوا نبيهم وأرهقتهم صلاتهم» قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «أليس فيهم أبو بكر وعمر؟ إن يطيعوهما [فقد رشدوا ورشدت أمتهم، وإن يعصوهما]^(٣) فقد غووا وغوت أمتهم» قالها ثلاثاً^(٤).

(١) روى الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥٢/٩: «وعن البراء بن عازب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر وعمر: «الحمد لله الذي أيدني بكما، ولولا أنكما تختلفان علي ما خالفتكما» قال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط وفيه حبيب بن أبي حبيب كاتب ملك وهو متروك». ثم روى الهيثمي ٥٣/٩: «وعن ابن غنم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر وعمر: «لو اجتمعنا في مشورة ما خالفتكما». قال الهيثمي: «رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن ابن غنم لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم».

(٢) هذه العبارات جزء من حديث طويل عن أبي قتادة الأنصاري في: مسلم ٤٧٢/١ - ٤٧٤ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها) وأوله: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «إنكم تسرون عشيتكم وليتكم...» الحديث وفيه: «فإن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا». والحديث في: المسند (ط. الحلبي) ٢٩٨/٥ وفيه: «وإن يطع الناس أبا بكر وعمر يرشدوا» قالها ثلاثاً.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن).

(٤) لم أجد هذا الحديث.

وقد روى مسلم في صحيحه^(١) من حديث [ابن عباس عن] عمر^(٢) قال: «لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين وهم ألف، وأصحابه وهم^(٣) ثلاثمائة وتسعة عشر^(٤) رجلا، فاستقبل رسول الله^(٥) صلى الله عليه وسلم القبلة، ثم / مَدَّ يديه فجعل^(٦) يهتف بربه: «اللهم أنجز لى ما وعدتني، اللهم آتني^(٧) ما وعدتني، اللهم إن تهلك^(٨) هذه العصابة من أهل الإسلام لا تُعبد في الأرض» فمازال يهتف بربه ما دأ يديه مستقبل^(٩) القبلة، حتى سقط رداؤه عن منكبيه^(١٠)، فأناه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه^(١١)، ثم التزمه من ورائه، وقال: يا نبي الله كفاك^(١٢) مناشدتك ربك، [فإنه]^(١٣) سينجز لك ما وعدك، فأنزل الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِئْمِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [سورة الأنفال: ٩]، فأمدّه الله بالملائكة. قال أبو زميل: فحدثني ابن عباس قال: بينما رجل من

(١) ١٣٨٣/٣ - ١٣٨٥ (كتاب الجهاد، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر . . .).

(٢) ن، م: من حديث عمر.

(٣) وهم: ليست في «مسلم»، (م).

(٤) وتسعة عشر: كذا في (ب)، مسلم. وفي سائر النسخ: وسبعة عشر.

(٥) مسلم: نبي الله.

(٦) فجعل: كذا في (ب)، مسلم، وفي سائر النسخ: وجعل.

(٧) مسلم: آت.

(٨) ح، ب، ر، ي: إنك إن تهلك.

(٩) ح، ب: مستقبلا.

(١٠) منكبيه: كذا في (ب)، (ن)، مسلم. وفي سائر النسخ: منكبه.

(١١) م، ي، مسلم (في قراءة): كذاك.

(١٢) فإنه: ساقطة من (ن).

المسلمين يومئذ يشتد في أثر رجل من المشركين أمامه، إذ سمع ضربة بالسوط فوقه، وصوت الفارس يقول: أقدم حيزوم^(١)، فنظر إلى المشرك أمامه فخر مستلقيا، فنظر إليه فإذا قد^(٢) خُطِم^(٣) أنفه وشُقَّ وجهه كضربة السوط^(٤). فاخضر ذلك أجمع، فجاء الأنصارى فحدث بذلك^(٥) رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «صدقت، ذلك^(٦) من مدد السماء الثالثة» فقتلوا يومئذ سبعين وأسروا سبعين. فقال^(٧) أبو زميل: قال ابن عباس: فلما أسروا الأسارى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر: «ما ترون في هؤلاء الأسارى؟» فقال أبو بكر: [يا نبي الله]^(٨) هم بنو العم والعشيرة، أرى أن تأخذ منهم فدية، فتكون^(٩) لنا قوة على المشركين^(١٠)، فعسى الله أن يهديهم للإسلام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما ترى يا ابن الخطاب؟» قلت: لا والله يا رسول الله ما أرى

(١) حيزوم: كلمة زجر للفرس معلومة في كلامهم، وقيل: اسم فرس الملك.

(٢) مسلم: فإذا هو قد...

(٣) الخطم: الأثر على الأنف.

(٤) كضربة السوط: كذا في (ب)، مسلم. وفي (ن)، (م): لضربه بالسيف. وفي سائر النسخ: لضربه بالسوط.

(٥) بذلك: كذا في (ج)، (ب)، مسلم. وفي سائر النسخ: ذلك.

(٦) ح، ر، م: ذلك.

(٧) مسلم: قال.

(٨) يا نبي الله: في (ب)، مسلم فقط.

(٩) فتكون: كذا في (ب)، مسلم. وفي سائر النسخ: تكون.

(١٠) مسلم: الكفار.

الذى رأى أبو بكر، ولكنى^(١) أرى أن تمكّنتا^(٢) فنضرب^(٣) أعناقهم، فتمكّر علياً من عقيل فيضرب عنقه، وتمكّنتى^(٤) من فلان-نسيب^(٥) لعمر- فأضرب عنقه؛ فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها^(٦)، فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال^(٧) أبو بكر، ولم يهو ما قلت^(٨)، فلما كان من الغد جئت، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر [قاعدين]^(٩) يكيان. قلت^(١٠): يا رسول الله ما يبكيك أنت وصاحبك^(١١)؟ فإن وجدت بكاءً بكيت، وإن لم أجد بكاءً تباكيت لبكائكما. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أبكي للذى عرض على أصحابك^(١٢) من أخذهم الفداء، لقد عرض على عذابهم أدنى من هذه الشجرة (شجرة^(١٣) قريبة من رسول الله صلى الله عليه وسلم) فأنزل الله تعالى^(١٤) ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ

ظ ٢٤٢

-
- (١) ولكنى : كذا فى (ب) مسلم . وفى سائر النسخ : ولكن .
 - (٢) مسلم : تمكّنتا .
 - (٣) ي : فتضرب .
 - (٤) ن ، ر ، ي ، ب : وتمكّنتى .
 - (٥) مسلم : نسيباً .
 - (٦) صناديدها : أى أشرفها .
 - (٧) ن ، م : ما قاله .
 - (٨) ن ، م ، ي : ما قلته .
 - (٩) قاعدين : فى (ب) ، مسلم فقط .
 - (١٠) ن ، م : فقلت .
 - (١١) مسلم : يا رسول الله أخبرنى من أى شىء تبكى أنت وصاحبك .
 - (١٢) ن ، م : على الذى عرض من أصحابك .
 - (١٣) ن ، م : لشجرة .
 - (١٤) مسلم : وأنزل الله عز وجل .

لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُثَخِّنَ فِي الْأَرْضِ ﴿١﴾ الآية [سورة الأنفال: ٦٧]، قال (١) :
«فأحلَّ الله لهم الغنيمة» (٢).

ورواه عبد الله بن مسعود وقال فيه : فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم : «إن مثلك يا أبا بكر كمثل إبراهيم قال :
﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة
إبراهيم: ٣٦] أو كمثل عيسى قال : ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ
تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [سورة المائدة: ١١٨] وإن مثلك
يا عمر كمثل نوح قال : ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ
دَيَّارًا﴾ [سورة نوح: ٢٦] وقال : يا عمر كمثل موسى (٣) قال : ﴿وَأَشَدُّ
عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [سورة
يونس: ٨٨] (٤).

(١) مسلم : .. الأرض إلى قوله : (فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا) [سورة الأنفال : ٦٩] .

(٢) قال : ليست في «مسلم» .

(٣) مسلم : فأحلَّ الله الغنيمة لهم . وجاء هذا الحديث في مسند عمر في المسند (ط . المعارف)

١/٢٤٤ - ٢٤٥ وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : «والحديث نقله ابن كثير في تفسيره عن

المسند ٤/١٨ - ١٩ وقال : ورواه مسلم وأبو داود والترمذي وابن جرير وابن مردويه من طرق

عن عكرمة بن عمار به ، وصححه علي بن المديني والترمذي» .

(٤) ح ، ب : دياراً أو كمثل موسى .

(٥) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه في : المستدرک

للحاكم ٣/٢١ - ٢٢ . وقال الحاكم : «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه

الذهبي . والحديث في المسند (ط . المعارف) ٥/٢٢٧ - ٢٢٩ وقال أحمد شاكر رحمه الله : =

وقد روى هذا المعنى من حديث أم سلمة وابن عباس وغيرهما.

وقد روى أحمد في المسند من حديث أبي معاوية، ورواه ابن بطة، ورويناه فى جزء ابن عرفة عن أبى معاوية وهذا لفظه قال^(١): «لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما تقولون فى هؤلاء الأسارى^(٢)؟ فقال^(٣) أبو بكر: يا رسول الله -مك وأهلك، استبقهم واستأن بهم، لعل الله يتوب^(٤) عليهم. وقال عمر: يا رسول الله كذبوك وأخرجوك^(٥)»، قرَّبهم واضرب أعناقهم» فذكر الحديث. قال: «فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يرد عليهم شيئاً. قال: فخرج رسول

== «إسناده ضعيف لانقطاعه» وانظر كلامه عليه. وأورد ابن كثير الحديث فى تاريخه (السيرة النبوية تحقيق مصطفى عبدالواحد ٢/٤٥٨ - ٤٥٩) وقال: «وهكذا رواه الترمذى والحاكم من حديث أبى معاوية». وأورد الترمذى الحديث مختصراً فى سننه فى موضعين ٣/١٢٩ (كتاب الجهاد، باب ما جاء فى المشورة) وقال الترمذى: «وفى البلب عن عمر وأبى أيوب وأنس وأبى هريرة. وهذا حديث حسن وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه؛ ٤/٣٣٥ - ٣٣٦ (كتاب التفسير، سورة الأنفال) وأول الحديث فى الموضعين: «ما تقولون فى هؤلاء الأسارى؟» والحديث فى كتاب «فضائل الصحابة» ١/١٨١ وقال المحقق: «إسناده ضعيف لانقطاعه».

(١) الرواية التالية هى التى أشرنا إليها فى المسند (ط . المعارف) ٥/٢٢٧ - ٢٢٩.

(٢) المسند: الأسرى.

(٣) فقال: كذا فى المسند، ح، ب. وفى باقى النسخ: قال.

(٤) المسند: أن يتوب.

(٥) المسند: أخرجوك وكذبوك.

الله صلى الله عليه وسلم فقال: «إن مثلك^(١) يا أبا بكر كمثل إبراهيم قال: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة إبراهيم: ٣٦] وإن مثلك يا أبا بكر كمثل عيسى قال: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ سورة المائدة: ١١٨] وإن مثلك يا عمر كمثل نوح قال: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنَا عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ [سورة نوح: ٢٦] وإن مثلك يا عمر كمثل موسى قال: ﴿وَأَشَدُّ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [سورة يونس: ٨٨].

وروى ابن بطة بالإسناد الثابت من حديث الزنجي بن خالد عن إسماعيل بن أمية قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر: «لولا أنكما تختلفان علي ما خالفتكما»^(٢).

وكان السلف متفقين على تقديمهما حتى شيعة علي رضي الله عنه.

١٦٢/٣

وروى ابن بطة عن شيخه المعروف بأبي العباس / بن مسروق، حدثنا محمد بن حميد، حدثنا جرير، عن سفيان، عن عبد الله بن زياد عن حدير^(٣)، قال: «قدم أبو إسحاق السبيعي^(٤) الكوفة، قال لنا شمر بن

(١) في المسند ٢٢٨/٥: فقال: إن الله ليولين قلوب رجال فيه حتى تكون ألين من اللبن، وإن

الله ليشد قلوب رجال فيه حتى تكون أشد من الحجارة، وإن مثلك..

(٢) انظر ما ذكرته قبل صفحات قليلة (ص ١٢٩) في تعليقي على هذا الحديث.

(٣) ر: زياد بن جدير. والمثبت عن (ن). وفي «تهذيب التهذيب» ٢٢١/٥ عبد الله بن زياد

أبو مريم الأسدي الكوفي.. روى عنه شمر بن عطية. وأما حدير فلعله حدير بن كريب

الحضرمي. ترجمته في «تهذيب التهذيب» ٢١٨/٢ - ٢١٩.

(٤) وهو عمرو بن عبد الله بن عبيد. ترجمته في «تهذيب التهذيب» ٦٣/٨ - ٦٧، ومات سنة

١٢٦ وقيل غير ذلك.

عطية^(١): «قوموا إليه^(٢)»، فجلسنا إليه، فتحدّثوا، فقال أبو إسحاق: خرجت من الكوفة وليس أحد يشك في فضل أبي بكر وعمر وتقديمهما، وقدمت الآن وهم يقولون ويقولون، ولا والله ما أدري ما يقولون .

وقال: حدثنا النيسابوري، حدثنا أبو أسامة الحلبي، حدثنا أبي، حدثنا ضمرة، عن سعيد بن حسن^(٣)، قال: سمعت ليث بن أبي سليم^(٤) يقول: أدركت الشيعة الأولى وما يفضلون على أبي بكر وعمر أحداً.

وقال أحمد بن حنبل: «حدثنا ابن عيينة، عن خالد بن سلمة^(٥)، عن الشعبي، عن مسروق قال: حبُّ أبي بكر وعمر ومعرفة فضلها من السنة^(٦)». «ومسروق من أجل تابعي الكوفة، وكذلك قال طاووس: «حبُّ

(١) ترجمته في «تهذيب التهذيب» ٣٦٤/٤ - ٣٦٥ وفيها: «روى عنه أبو إسحاق السبيعي وهو أكبر منه» ووثقه ابن حجر.

(٢) ن، م: من مواليه .

(٣) ن، م: حدثنا ابن أبي ضمرة وعن سعيد بن جبير. وأرجح أن في الأسماء تحريفاً ولعله ضمرة بن سعيد بن أبي حسنة (أو ابن أبي حنة) ذكره ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٤٦١/٤ وهو ثقة.

(٤) ذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤٢٠/٣ - ٤٢٣ وهو مختلف فيه وثقة البعض وضعفه كثيرون منهم الدارقطني. وأورد الذهبي الخبر بلفظ: «قال ابن شوذب، عن ليث، قال: أدركت الشيعة الأولى بالكوفة وما يفضلون على أبي بكر وعمر أحداً» وابن شوذب هو عبدالله بن شوذب الخراساني. قال ابن حجر ٢٥٥/٥: «وعنه ضمرة بن ربيعة وهو راويته». فلعل السند صحته: حدثنا ضمرة عن عبدالله بن شوذب.

(٥) ن، م: حدثنا خالد بن مسلمة، وهو خطأ. وهو خالد بن سلمة بن العاص بن هشام بن المغيرة المخزومي أبو سلمة روى عنه الشعبي وعنه السفينان. ترجمته في «تهذيب التهذيب» ٩٥/٣ - ٩٦.

(٥٥) : ما بين النجمتين ساقط من (ح).

أبي بكر وعمر ومعرفة فضلها من السنة»^(*). وقد روى ذلك عن ابن مسعود.

وكيف لا تقدّم الشيعة الأولى أبا بكر وعمر، وقد تواتر عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «خير هذه الأمة بعد نبينا أبو بكر ثم عمر»^(١) وقد روى هذا عنه من طرق كثيرة، قيل: إنها تبلغ ثمانين طريقاً.

وقد رواه^(٢) البخاري عنه [في صحيحه]^(٣) من حديث الهمدانيين الذين هم أخص الناس بعليّ حتى كان يقول:

ولو^(٤) كنت بربّاً على باب جنّة: : لقلتُ لهمدان ادخلي^(٥) بسلام وقد رواه البخاري من حديث سفيان الثوري، [وهو همداني]^(٦) عن منذر [وهو همداني]^(٧) عن محمد بن الحنفية قال: قلت لأبي: يا أبت، من خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: يا بُنَيَّ أو ما تعرف؟ فقلت: لا. قال: أبو بكر. فقلت: ثم من؟ قال: عمر^(٨) وهذا يقوله لابنه بينه وبينه، ليس هو مما يجوز أن يقوله تقيّة ويرويه عن أبيه خاصة، وقاله على المنبر.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ١١/١ - ١٢، ٣٠٨، ٧٢/٢.

(٢) ح، ب: وقد روى.

(٣) في صحيحه: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن، م: لو.

(٥) ن، م: ادخلوا.

(٦) وهو همداني: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) سبق هذا الأثر فيما مضى ١٢/١.

وعنه أنه كان يقول: «لا أُوتى بأحد يفضّلني على أبي بكر وعمر إلا جلدته جلد المفترى»^(١).

وفى السنن عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر»^(٢).

ولهذا كان أحد قولَي العلماء، وهو إحدى الروایتين عن أحمد، أن قولهما إذا اتفقا حجة لا يجوز العدول عنها. وهذا أظهر القولين. كما أن الأظهر أن اتفاق الخلفاء الأربعة أيضا حجة لا يجوز خلافها، لأمر النبي صلى الله عليه وسلم باتّباع سنتهم.

وكان نبينا صلى الله عليه وسلم مبعوثاً بأعدل الأمور وأكملها، فهو الضحوك القتال، وهو نبي الرحمة، ونبي الملحمة. بل أمته موصوفون بذلك في مثل قوله تعالى: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [سورة الفتح: ٢٩] [وقوله تعالى]: ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [سورة المائدة: ٥٤]. فكان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين شدة هذا ولين هذا، فيأمر بما هو العدل^(٣)، وهما يطيعانه، فتكون أفعالهما على كمال الاستقامة، فلما قبض الله نبيه، وصار كل منهما خليفة على المسلمين خلافة نبوة، كان من كمال أبي بكر رضى الله عنه أن^(٤) يولّي

(١) سبق هذا الأثر فيما مضى ٣٠٨/١. وجاء الأثر مع اختلاف في اللفظ - في فضائل الصحابة ٨٣/١ (رقم ٤٩) وضعف المحقق إسناده.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٨٩/١.

(٣) وقوله تعالى: في (ب) فقط. (٤) ن، م: الغالب.

(٥) ر: أنه.

الشديد ويستعين به ليعتدل أمره، ويخلط الشدة باللين، فإن مجرد اللين يُفسد، ومجرد الشدة تفسد، ويكون قد قام مقام النبي صلى الله عليه وسلم، فكان^(١) يستعين باستشارة عمر وباستنابة خالد ونحو ذلك.

وهذا من كماله الذى صار به خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولهذا اشتدّ فى قتال / أهل الردّة شدّة برّز بها على عمر وغيره. حتى
ص ٢٤٣ روى أن عمر قال [له]^(٢): يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم تألّف الناس. فقال: علامَ أتألّفهم: أعلّى حديث مفترى؟ أم على شعر مفتعل؟

وقال أنس: خطبنا أبو بكر عقيب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وإنا لكالثعالب، فما زال يشجّعنا حتى صرنا كالأسود.

وأما عمر رضى الله عنه فكان شديدا فى نفسه، فكان من كماله استعانته باللين ليعتدل أمره، فكان يستعين بأبى عبيدة بن الجراح، وسعد ابن أبى وقاص، وأبى عبيد الثقفى، والنعمان بن مقرن، وسعيد بن عامر، وأمثال هؤلاء من أهل الصلاح والزهد، الذين هم أعظم زهداً وعبادة من مثل خالد بن الوليد [وأمثاله]^(٣).

ومن هذا الباب أمر الشورى، فإن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان / كثير المشاورة للصحابة فيما لم يتبين فيه أمر الله ورسوله؛ فإن
ص ١٦٣/٣ الشارح نصوصه كلمات جوامع، وقضايا كلية، وقواعد عامة، يمتنع أن

(١) ن، م: وكان .

(٢) له : ساقطة من (ن)، (م).

(٣) وأمثاله : ساقطة من (ن)، (م).

ينصّ على كل فرد من جزئيات العالم إلى يوم القيامة، فلا بدّ من الاجتهاد في المعيّنات: هل تدخل في كلماته^(١) الجامعة أم لا؟

وهذا الاجتهاد يُسمّى «تحقيق المناط»، وهو مما^(٢) اتفق عليه الناس كلهم: نفاة القياس ومثبتة؛ فإن الله إذا أمر أن يستشهد ذوا عدل، فكون الشخص المعين من ذوى العدل لا يُعلم بالنصّ العام بل باجتهاد خاص. وكذلك إذا أمر أن تؤدّى الأمانات إلى أهلها وأن يولى الأمور من يصلح لها، فكون هذا الشخص المعين صالحاً لذلك أو راجحاً على غيره لا يمكن أن تدل عليه النصوص، بل لا يعلم إلا باجتهاد خاص. والرافضى إن زعم أن الإمام يكون منصوباً عليه وهو معصوم، فليس هو أعظم من الرسول، ونوابه وعمّاله ليسوا معصومين، ولا يمكن أن ينصّ الشارع على كل معيّنة، ولا يمكن النبي ولا الإمام أن يعلم الباطن في كل معيّنة، بل قد كان النبي صلى الله عليه وسلم يولّى الوليد بن عقبة ثم يُنزل الله فيه: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ﴾ [سورة الحجرات: ٦]^(٣).

وقد كان يظن أن الحق في قضيته^(٤) مع بنى أبيرق^(٥) ثم يُنزل الله:

- (١) كلماته: كذا في (ج)، (ب). وفي سائر النسخ: كلمته.
- (٢) ن، م: ما.
- (٣) انظر تفسير ابن تثير ٧/ ٢٥٠ - ٢٥١؛ السنند (ط . الحلبي) ٤/ ٢٧٩ (حديث الحارث بن ضرار الخزاعي رضى الله عنه). وانظر رأى ابن العربي وإنكار الأستاذ محب الدين الخطيب لذلك في «العواصم من القواصم» ص ٩٠ - ٩٤.
- (٤) ن، م: م في قصة؛ ي: في قضية.
- (٥) ب: مع ابن أبيرق.

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ
لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ [سورة النساء: ١٠٥] الآيات^(١).

وأما على^(٢) رضى الله عنه فظهور الأمر له^(٣) فى الجزئيات بخلاف ما
ظنه كثير [جدا]^(٤)، فعلم أنه لا بد من الاجتهاد فى الجزئيات من
المعصومين وغير المعصومين^(٥).

وفى الصحيح^(٦) عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إنكم
تختصمون إلىّ، ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وإنما
أقضى بنحو ما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه،
فإنما أقطع له قطعة من النار»^(٧).

فحكمه فى القضية المعيّنة إنما هو باجتهاده. ولهذا نهى المحكوم له
أن يأخذ ما حكم له به إذا كان الباطن بخلاف ما ظهر [للمحاكم]^(٨).

وعمر رضى الله عنه إمام، وعليه أن يستخلف الأصلح للمسلمين،
فاجتهد فى ذلك ورأى أن هؤلاء الستة أحقّ من غيرهم، وهو كما رأى؛
فإنه لم يقل أحد أن غيرهم أحقّ منهم. [وجعل التعيين إليهم خوفاً أن

(١) انظر تفسير ابن كثير ٢/٣٥٨ - ٣٦٠.

(٢) ن، م: وأما عمر..

(٣) له: ساقطة من (ح)، (ب).

(٤) جدا: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م: وغيرهم.

(٦) ر: وفى الصحيحين.

(٧) انظر كلامى على هذا الحديث فيما يلى فى هذا الجزء، ص ٤١٢.

(٨) للمحاكم: زيادة فى (ر)، (ى).

يُعَيِّن واحدا منهم ويكون غيره أصلح لهم، فإنه^(١) ظهر له^(٢) رجحان الستة دون رجحان التعيين، وقال: الأمر في التعيين إلى الستة يعيّنون واحداً منهم.

وهذا أحسن اجتهاد إمام عالم عادل ناصح لا هوى له رضى الله عنه .
وأيضاً فقد قال تعالى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [سورة الشورى: ٣٨]،
وقال: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [سورة آل عمران: ١٥٩]. فكان ما فعله من الشورى مصلحة، وكان ما فعله أبو بكر رضى الله عنه من تعيين عمر هو المصلحة أيضاً؛ فإن أبا بكر تبيّن له من كمال عمر وفضله واستحقاقه للأمر ما لم يحتج معه إلى الشورى، وظهر أثر هذا الرأى المبارك الميمون على المسلمين، فإن كل عاقل منصف يعلم أن عثمان أو عليّاً أو طلحة أو الزبير أو سعداً أو عبدالرحمن بن عوف لا يقوم^(٣) مقام عمر، فكان تعيين عمر في الاستحقاق كتعيين أبى بكر في مبايعتهم له .

ولهذا قال عبدالله بن مسعود رضى الله عنه: «أفرس الناس ثلاثة: بنت صاحب مدين حيث قالت: ﴿يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ [سورة القصص: ٢٦] وامرأة العزيز حيث قالت: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا﴾ [سورة القصص: ٩] وأبو بكر حيث استخلف عمر^(٤).

(١) ما بين المعقوفتين ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) ن، م: فظهر له .

(٣) لا يقوم: كذا في (ح)، (ب) . وفي سائر النسخ: لا يقومون .

(٤) انظر كلامى على هذا الأثر فيما مضى من قبل في هذا الجزء، ص ٥٤ .

وقالت عائشة رضى الله عنها فى خطبتها^(١): «أبى وما أبىه^(٢)! والله لا تعطوه^(٣) الأيدى^(٤). ذاك طود منيف^(٥)، وفرع^(٦) مديد. هيهات! كذبت الظنون! أنجح^(٧) إذ أكديتم^(٨)، وسبق إذ نيتم^(٩)، سبق الجواد إذا استولى على الأمد^(١٠)، فتى قریش ناشئا، وكهفها كهلا^(١١)، يفكُ عانيها^(١٢)، ويريش مُملقها^(١٣)، ويرأب شعبها^(١٤) حتى حليتته قلوبها^(١٥)، ثم استشرى

(١) أورد هذه الخطبة المحب الطبرى فى «الرياض النضرة» ١/ ١٨٩ - ١٩٠، ونقلها الأستاذ على الطنطاوى فى كتابه «أبو بكر الصديق» (ط . السلفية، القاهرة، ١٣٧٢) ص ١٨ - ١٩.

(٢) ح، ب : وما أبى .

(٣) لا تعطوه: كذا فى (ب). وفى سائر النسخ: لا يعطوه.

(٤) أى لا تبلغه فتناوله (من شرح الأستاذ محب الدين الخطيب على «المنتقى من منهاج

الاعتدال ص ٣٦٤). (٥) جبل شامخ .

(٦) الفرع: أعلى الشىء، وفرع القوم شريفهم .

(٧) أى صار ناجحا .

(٨) ر: إذ كذبتم؛ م، ح، ي: إذ كذبتم، وهو تحريف. وأكدى: أصله من الكدية وهى الأرض

الغليظة القوية، وأكدى أى بلغ هذه الأرض فلم يمكنه الحفر (من شرح الأستاذ على الطنطاوى).

(٩) أى فترتم وقصرتم .

(١٠) الأمد: الغاية .

(١١) الكهف: الملجأ، والكهل: من جاوز الرابعة والثلاثين ولم يجاوز الواحدة والخمسين.

(١٢) العانى: الأسير .

(١٣) رآب السهم أى وضع فيه الريش والمراد يساعد فقيرها .

(١٤) م، ح، ب: شعنها. والمثبت من (ر)، (ى). والكلمة فى (ن) غير منقوطة. وفى «الرياض

النضرة»: ويرأب شعبها ويلم شعنها. والرأب: جمع الشىء وشده برفق. والشعب:

الصدع وهو الشق فى الشىء. أرادت أنه يجمع متفرق أمر الأمة وكلمتها.

(١٥) ح، ر، ي، ب: جليته؛ ن: حليتها (بدون نقط)؛ م: حبسها (بدون نقط). والمثبت من

«الرياض النضرة» وكذا أثبتتها الأستاذ على الطنطاوى وشرح الكلمة فقال: أى استحلته .

فى الله^(١) ، فما برحت شكيمته فى ذات الله تعالى تشتد^(٢) ، حتى اتخذ بفنائها مسجدا^(٣) ، يحيى فيه ما أمات المبطلون . وكان رحمه الله عزير الدمعة ، وقيد الجوانح^(٤) ، شجى الشيخ^(٥) ، فتتقصف عليه نسوان مكة وولدانها^(٦) ، يسخرون منه ويستهزئون به ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٥] فأكبرت ذلك رجالات قريش فحنت له قسيها^(٧) ، وفوقت له سهامها^(٨) ، وانتبلوه غرضا^(٩) ، فما فلوا له

- (١) الرياض النضرة، المتقى: استشرى فى دينه؛ الطنطاوى: فى دين الله وفى رواية فى «الرياض النضرة» استشرى فى الله تعالى. استشرى: أى جد وقوى واهتم وألح.
- (٢) تشتد: فى (ب) والمتقى فقط. والشكيمة: الأنفة والإباء.
- (٣) قال الاستاذ محب الدين الخطيب (المتقى، ص ٣٦٥): تشير إلى المسجد الذى أقامه أبوها رضى الله عنها فى ساحة منزله بمكة قبل الهجرة فكان من أعظم وسائل الدعاية للإسلام.
- (٤) وقيد الجوانح: كذا فى (ب)، المتقى، الرياض النضرة، أبوبكر الصديق للطنطاوى. وفى سائر النسخ: وقيد الجوارح. والمعنى: محزون القلب. قال المحب الطبرى: «حتى كان الحزن صيره لا حراك به، من الوقذ: وهو الضرب حتى يصير المضروب لا حراك به».
- (٥) الشجو: الحزن. والشجى: المحزن. والشيج: الصوت الذى يتردد فى الحلق. أرادت كانه يُحزن من يسمعه يقرأ لأن فى صوت بكائه رقة وحنان.
- (٦) فتتقصف عليه... الخ: كذا فى (ب)، المتقى. وفى (ن)، انقضت إليها، وفى (م): فانقضت إليه، وفى (ح)، (ر)، (ى): فانقضت إليه. وفى «لسان العرب»: «وفى حديث أبى بكر رضى الله عنه: كان يصلّى ويقرأ فتتقصف عليه نساء المشركين وأبنائهم، أى يزدحمون».
- (٧) القسى: جمع قوس. وفى «اللسان»: «فحنت لما قوسها أى وترت، لأنها إذا وترتها عطفها، ويجوز أن تكون: حنت مشددة، يريد: صوت».
- (٨) فوق السهم: موضع الوتر منه. وفوقت: سدت.
- (٩) ح، ر، ى: وانتبلوا غرضا؛ ن، ب: وانتلوه غرضا. والمثبت من (م)، المتقى. وفى «الرياض النضرة» الطنطاوى: وامتلوه غرضا. وفى رواية فى «الرياض النضرة» فانتلوه غرضا. ولعل الصواب ما أثبتته. والمعنى: أى اتخذوه هدفا لنبالهم.

صفة^(١)، ولا / قصفوا له قناه، ومرَّ على سببائه^(٢)، حتى إذا ضرب الدين
بجِزَّانته^(٣)، وألقى بَرَكه^(٤)، وورست^(٥) أوتاده، ودخل الناس فيه أفواجا،
ومن كل فرقة أرسالا وأشتاتا^(٦)، اختار الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ما
عنده. فلما قبض الله نبيه نَصَبَ الشيطان رُواقه^(٧)، ومد طُنْبَه^(٨)، ونصب
جباله^(٩)، فظنَّ رجال أن قد تحققت أطماعهم، ولات^(١٠) حين الذي
يرجون، وأنى / والصدِّيق بين أظهرهم، فقام حاسرا مشمرا، فجمع
حاشيته ورفع قُطْرِيَه^(١١)، فردَّ^(١٢) نَشْرَ الإسلام على غَره^(١٣)، ولمَّ شَعَثَه

ظ ٢٤٣

(١) ن، م: فما فاصواله صفاة، وهو تحريف. والمعنى: أنهم عجزوا عن أن يكسروا له حجرا،
والصفاة: صحرة ملساء.

(٢) سبباء الظهر من الدواب: مجتمع وسطه، وهو موضع الركوب.

(٣) الجران: باطن العنق. أى قرَّ قراره واستقام. وذلك أن البعير إذا برك واستراح مد عنقه على
الأرض.

(٤) البرك: الصدر.

(٥) وورست: أى وثبتت.

(٦) أرسالا: جمع رَسَل وهو فى الأصل القطيع من الإبل والغنم، فاستعير للجماعة من الناس.
وأشتاتا: متفرقين.

(٧) الروق والرواق: ما بين يدي البيت.

(٨) الطُنْب: الجبل الذى تشد به أطراف الخيمة.

(٩) أى مصايده: واحدها جباله (بكسر الحاء).

(١٠) لات: كلمة معناها ليس، وقيل إنها «لا» زيدت عليها التاء.

(١١) فى جميع النسخ: ورفع فطرتة. والذى أثبتة قراءة فى «الرياض النضرة»: وقال المحب الطبرى
فى شرحه: «وقطرا الشيء: جانباه». وكتبها الأستاذ محب الدين الخطيب «وضم قُطْرِيَه»
وقال: «صححناها من النهاية لابن الأثير».

(١٢) ن، م: ورد.

(١٣) على غَره: كذا فى (ب). وفى سائر النسخ: على عرب (ح: عرب). ويقال: طوى الثوب
على غَره الأول، أى كما كان مطويا. والمراد أنه أعاده إلى حالته التى كانت على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم.

بطبه^(١)، وأقام أودّه بثّافه^(٢)، فدقّ^(٣) النفاق بوطأته، وانتاش الدين
فمنعه^(٤)، فلما أراح الحق على أهله^(٥)، وقرّر^(٦) الرؤوس على كواهلها،
وحقن الدماء فى أهبها^(٧)، أتته منيته، فسدّ ثلّمه^(٨) بنظيره^(٩) فى
الرحمة، وشقيقه فى السيرة والمعدلة، ذاك^(١٠) ابن الخطاب، [لله]^(١١) أمّ
حملت به^(١٢)، [ودرت عليه]^(١٣)، لقد أوحّدت^(١٤) به، ففتح الكفرة
ودبّخها^(١٥)، وشرّد الشرك^(١٦) شذر مذر^(١٧)، وبعج الأرض ويخعها^(١٨)،

- (١) ن، م: بطنه؛ ر، الرياض النضرة: بطيه. ولم شعثه: جمع ما تفرّق من أمره.
(٢) ب: بثّافه، وهو خطأ مطبعى. والأود: العوج؛ والثفاف: تقويم المعوج.
(٣) فدق: كذا فى (ح). وفى (ن)، (م): فاندفر وفى (ر)، (ى): فاندقر. وفى (ب)، المتقى:
فوقذ. وفى «الرياض النضرة»: امذقر. ولعل الصواب ما أثبتته.
(٤) فمنعه: كذا فى (ح)، (ر). وفى (ن)، (م): فغعه. وفى (ى): فغعه. وفى (ب): فغعه. وفى
«المتقى»، «الرياض»، بنعشه. وانتاش الدين: تناوله واستنقذه وانتشله.
(٥) ن، م: فلما راح الحق إلى أهله؛ ح، ر، ى: فلما زاح الحق إلى أهله. والمثبت من (ب)،
المتقى، الرياض. والمعنى: ردّ الحق إلى أهله.
(٦) ن، م: وقرت. (٧) جمع إهاب، وهو الجلد قبل الدبغ.
(٨) ثلّمة: كذا فى (ب)، المتقى وفى سائر النسخ: ثلّمته.
(٩) ن، م: بنظره. (١٠) ح، ر، ى: ذلك.
(١١) لله: ساقطة من (ن)، (م). (١٢) ب، المتقى: حفلت له.
(١٣) ودرت عليه: ساقطة من (ن)، (م).
(١٤) ن، ر، ى: أوجدت.
(١٥) ب، المتقى: فقيح الكفر. والمثبت من سائر النسخ، أبو بكر للطنطاوى. وفتح الكفرة:
أى أذلّم، ودبّخها: أى دوّخها وقهرها.
(١٦) ن، م: الكفر. (١٧) شذر مذر: أى فى كل جهة.
(١٨) ح، ر: ونجعها؛ ب، م: وبعجها. والمثبت من (ى)، (ن)، المتقى. وفى «لسان
العرب»: «وفى حديث عائشة رضى الله عنها أنها ذكرت عمر رضى الله عنه فقالت: ويخع
الأرض فقاءت أكلها: أى قهر أهلها وأذلّم واستخرج ما فيها من الكنوز وأموال الملوك».

فقاءت أكلها، ولفظت خبيثها^(١)، ترأمة ويصدق عنها^(٢)، وتصدى له
 وبأباها، ثم ورع^(٣) فيها وودعها كما صحبتها. فأروني ما تريون^(٤)، وأى
 يوم تنقمون^(٥): أيوم إقامته إذ عدل فيكم؟ أم يوم طعنه وقد^(٦) نظر لكم؟
 [أقول قولي هذا] أستغفر الله لي ولكم^(٧). وروى هذه الخطبة جعفر
 ابن عون، عن أبيه، عن عائشة. وهؤلاء رواة الصحيحين. وقد رواها
 أبو أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه. وبعضهم رواها عن هشام، ولم
 يذكر فيه عروة^(٨).

وأما عمر رضى الله عنه فرأى الأمر فى الستة متقاربا، فإنهم وإن كان
 لبعضهم من الفضيلة ما ليس لبعض، فذلك المفضول مزية أخرى
 ليست للآخر، ورأى أنه إذا عيّن واحداً فقد يحصل بولايته نوع من
 الخلل، فيكون منسوباً إليه، فترك التعيين خوفاً من الله تعالى، وعلم أنه
 ليس واحداً^(٩) أحق بهذا الأمر منهم، فجمع بين المصحلتين: بين

(١) ن، ر: جنيها؛ م: حياها.

(٢) ترأمة ويصدق عنها: كذا فى (م)، الطنطاوى. وفى (ب)، (ح)، المتقى: ترأمة ويصد
 عنها. وفى (ن): ترأمة وتصدق عنها. وفى (ر)، (ى): ترأمة ويصدق عنها. ولعل الصواب
 ما أثبتته. والمعنى: تعطف عليه ويعرض عنها.

(٣) ح، ر، ى، م: وزع.

(٤) ح، ر، ى: فأروى ما يريون.

(٥) ب، المتقى، الطنطاوى: وأى يومى أبى تنقمون.

(٦) وقد: كذا فى (ب)، المتقى. وفى سائر النسخ: فقد. وفى «الرياض»، الطنطاوى: إذ.

(٧) ح، ر، ى، ن، م: استغفر الله لي ولكم. والمثبت من (ب)، المتقى، الطنطاوى،
 الرياض.

(٨) ن، م: فيه عن عروة. (٩) ن، م: ليس أحد.

تعيينهم إذ لا أحقّ منهم، وترك تعيين واحد منهم لما تخوفه^(١) من التقصير.

والله تعالى قد أوجب على العبد أن يفعل المصلحة بحسب الإمكان. فكان ما فعله غاية ما يمكن من المصلحة. وإذا كان من الأمور [أمور]^(٢) لا يمكن دفعها، فتلك لا تدخل في التكليف. وكان كما رآه، فعلم أنه إن ولّى واحداً من الستة، فلا بد أن يحصل نوع من التأخر عن سيرة أبي بكر وعمر رضى الله عنهما^(٣)، وأن يحصل بسبب ذلك مشاجرة، كما جَبَل الله على ذلك [طباع]^(٤) بنى آدم وإن كانوا من أولياء الله المتقين. وذكر [فى]^(٥) كل واحد من الستة الأمر^(٦) الذى منعه من تعيينه وتقديمه على غيره.

ثم إن الصحابة اجتمعوا على عثمان رضى الله عنه، لأن ولايته كانت أعظم مصلحة وأقل مفسدة من ولاية غيره. والواجب أن يُقدّم أكثر الأمرين مصلحة، وأقلهما مفسدة.

وعمر رضى الله عنه خاف أن يتقلّد أمراً يكون فيه ما ذكر، ورأى أنهم إذا بايعوا واحداً منهم باختيارهم حصلت المصلحة بحسب الإمكان، وكان الفرق بين حال المحيا وحال الممات: أنه فى الحياة يتولّى أمر

(١) ن، م: يتخوفه.

(٢) أمور: ساقطة من (ن).

(٣) ن، م: سيرة أبي بكر رضى الله عنه وعمر.

(٤) طباع: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) فى: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ن: الأمراء، وهو تحريف.

المسلمين ، فيجب عليه أن يولّى عليهم أصلح من يمكنه ، وأما بعد الموت فلا يجب عليه أن يستخلف *معيناً إذا كانوا يجتمعون على أمثلهم . كما أن النبي صلى الله عليه وسلم لما علم أنهم يجتمعون على أبي بكر استغنى بذلك عن كتابة الكتاب الذي كان قد عزم على أن يكتبه لأبي بكر .

وأيضاً فلا دليل على أنه يجب على الخليفة أن يستخلف* بعده ، فلم يترك عمر واجبا . ولهذا رُوجع في استخلاف المعين . وقيل له : أرأيت لو أنك استرعت؟ فقال : إن الله تعالى لم يكن يضيّع^(١) دينه ولا خلافته ولا الذي بعث به نبيه صلى الله عليه وسلم ، فإن عَجَّلَ بي أمر ، فالخليفة شورى بين هؤلاء [الستة]^(٢) الذين توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راضٍ .

ومما ينبغى أن يُعلم أن الله تعالى بعث الرسل وأنزل الكتب^(٣) ليكون الناس على غاية ما يمكن من الصلاح ، لا لرفع الفساد بالكلية ؛ فإن هذا ممتنع في الطبيعة الإنسانية ، إذ لا بد فيها من فساد .

ولهذا قال تعالى : ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ . ﴾ الآية [سورة البقرة : ٣٠] . ولهذا لم تكن أمة من الأمم إلا وفيها شر وفساد . وأمثلة

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (ح) .

(١) ن ، م : مضيّع .

(٢) الستة : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) ح : بعث الرسول وأنزل الكتاب ؛ ر : أرسل الرسل وأنزل الكتب .

الأمم قبلنا بنو إسرائيل ، وكان فيهم من الفساد والشر / ما قد علم بعضه .
وأمتنا خير الأمم وأكرمها على الله ، وخيرها القرون الثلاثة ، وأفضلهم
الصحابة . وفي أمتنا شر كثير ، لكنه أقل من شر بنى إسرائيل ، وشر
بنى إسرائيل أقل من شر الكفار الذين لم يتبعوا نبياً كفرعون وقومه . وكل
خير فى بنى إسرائيل ففى أمتنا خير منه . وكذلك أول هذه الأمة وآخرها ،
فكل خير فى المتأخرين ففى المتقدمين ما هو خير منه ، وكل شر فى
المتقدمين ففى المتأخرين ما هو شر منه . وقد قال تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ
مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [سورة التغابن : ١٦] .

ولا ريب أن الستة الذين توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
عنهم راضٍ ، الذى عينهم عمر ، لا يوجد أفضل منهم ، وإن كان فى كل
منهم ما كرهه ، فإن غيرهم يكون فيه من المكروه أعظم . ولهذا لم يتولَّ
بعد عثمان خير منه ولا أحسن سيرة ، ولا تولَّى بعد علىَّ خير منه^(١) ، ولا
تولَّى ملك من ملوك المسلمين أحسن سيرة من معاوية رضى الله عنه ،
كما ذكر الناس سيرته وفضائله .

وإذا كان الواحد من هؤلاء له ذنوب ، فغيرهم أعظم ذنوباً ، وأقل
حسناً . فهذا من الأمور التى ينبغى أن تُعرف ، فإن الجاهل بمنزلة
الذباب الذى لا يقع إلا على العقير^(٢) ولا يقع على الصحيح . والعامل
يزن الأمور جميعاً : هذا وهذا .

(١) ح ، ر ، ب ، ي : بعد علىَّ مثله .

(٢) فى جميع النسخ : العقير ، وهو خطأ . ولعل الصواب ما أثبتته والعقير : الجريح .

وهؤلاء الرافضة من أجهل الناس، يعيبون على من يذمونه ما يُعاب
أعظم منه على من يمدحونه، فإذا سُلِكَ معهم ميزان العدل تبين أن الذى
ذموه أولى بالتفضيل ممن مدحوه.

وأما ما يُروى من ذكره لسالم مولى أبى حذيفة؛ فقد عُلِمَ أن عمر وغيره
من الصحابة كانوا يعلمون أن / الإمامة فى قريش، كما استفاضت
بذلك السنن [عن النبى صلى الله عليه وسلم]^(١). ففى الصحيحين عن
عبدالله بن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم: «لا يزال هذا الأمر فى قريش ما بقى فى الناس اثنان» وفى لفظ:
«ما بقى منهم اثنان»^(٢).

وفى الصحيحين عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: «الناس تبع لقريش فى هذا الشأن: مؤمنهم تبع
لمؤمنهم، وكافرهم تبع لكافرهم»^(٣) رواه مسلم.

وفى حديث جابر قال: «الناس تبع لقريش فى الخير والشر»^(٤)
وخرّج البخارى عن معاوية قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول: «إن هذا الأمر فى قريش، لا يعاديهم أحد إلا كبة الله على
وجهه ما أقاموا الدين»^(٥).

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣/٣٨٢.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣/٣٨٤.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣/٣٨٥.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣/٣٨٥.

وهذا مما احتجوا به على الأنصار يوم السقيفة . فكيف يُظن بعمر أنه كان يولّى رجلاً من غير قريش؟! بل من الممكن أنه كان يولّيه ولاية جزئية^(١)، أو يستشيره فيمن يولّى ونحو ذلك من الأمور التي يصلح لها سالم مولى أبي حذيفة، فإن سالما كان من خيار الصحابة، وهو الذي كان يؤمهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المهاجرون.

وأما قول الرافضى: «وجمع بين الفاضل والمفضول، ومن حق الفاضل التقدّم [على المفضول]»^(٢).

الرد على قول
الرافضى إنه
جمع بين
الفاضل
والمفضول

فيقال له : **أولاً** : [هؤلاء]^(٣) كانوا متقاربين في الفضيلة، ولم يكن تقدّم بعضهم على بعض ظاهراً، كتقدم أبي بكر وعمر على الباقيين . ولهذا كان^(٤) في الشورى تارة يُؤخذ برأى عثمان، وتارة [يؤخذ]^(٥) برأى عليّ، وتارة برأى عبدالرحمن . وكل منهم له فضائل لم يشركه فيها الآخر.

ثم يقال له : **ثانياً** : وإذا كان فيهم فاضل ومفضول، فلم قلت : إن عليّاً هو الفاضل، وعثمان وغيره هم المفضولون؟ وهذا القول خلاف ما أجمع عليه المهاجرون والأنصار، [كما قال غير واحد من الأئمة، منهم

(١) ن، م : حروية، زهر تمريف .

(٢) عل المفضول : ساقطة من (ن) .

(٣) هؤلاء : ساقطة من (ن)، (م) .

(٤) كان : كذا في (ب) . وفي سائر النسخ : كانوا .

(٥) يؤخذ : ساقطة من (ن)، (م)، (ي)، (و) .

أيوب السخيتاني وغيره: من قَدَّم عليًّا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار. [١]

وقد ثبت في الصحيحين عن عبدالله بن عمر قال: «كنا نفاضل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان». وفي لفظ: «ثم ندع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم» [٢].

فهذا إخبار عمَّا كان عليه الصحابة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم [من تفضيل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان. وقد رُوي أن ذلك كان يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم] [٣] فلا ينكره [٤].

وحيثُذ فيكون هذا التفضيل ثابتاً بالنص. وإلا فيكون ثابتاً بما ظهر بين المهاجرين والأنصار على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من غير تكبير، وبما ظهر لَمَّا توفى عمر؛ فإنهم كلهم بايعوا عثمان بن عفان من غير رغبة ولا رهبة، ولم ينكر هذه الولاية منكر منهم.

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٢) الحديث عن ابن عمر رضى الله عنهما - مع اختلاف في الألفاظ - في: البخارى ٤/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي...، باب مناقب المهاجرين وفضلهم، باب فضل أبي بكر) ولفظه: «كنا نختير بين الناس في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فنختير أبا بكر ثم عمر ابن الخطاب ثم عثمان بن عفان رضى الله عنهم»، ١٤/٥ - ١٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي؛ باب مناقب عثمان)؛ سنن أبي داود ٢٨٧/٤ (كتاب السنة، باب في التفضيل) عن طريقين في أولها زيادة: «ثم ترك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم»؛ كتاب فضائل الصحابة، الأرقام ٥٣ - ٥٨، ٦١ - ٦٣، ٤٠١؛ مجمع الزوائد ٥٨/٩؛ المسند (ط. المعارف) الأرقام ٤٦٢٦، ٤٧٩٧.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) فقط. (٤) ن: فلم ينكره.

قال / الإمام أحمد: «لم يجتمعوا على بيعة أحد ما اجتمعوا على بيعة عثمان» وسئل عن خلافة النبوة فقال: «كل بيعة كانت بالمدينة». وهو كما قال؛ فإنهم كانوا في آخر ولاية عمر أعز ما كانوا وأظهر ما كانوا قبل ذلك.

وكلهم بايع^(١) عثمان بلا رغبة بذلها [لهم]^(٢) ولا رهبة؛ فإنه لم يعط أحداً على ولايته لا مالا ولا ولاية. وعبدالرحمن الذي بايعه لم يولّه ولم يعطه مالا. وكان عبدالرحمن من أبعد الناس عن الأغراض، مع أن عبدالرحمن شاور جميع الناس، ولم يكن لبنى أمية شوكة، ولا كان في الشورى منهم أحد غير عثمان.

مع أن الصحابة رضى الله عنهم كانوا كما وصفهم الله عز وجل ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [سورة المائدة: ٥٤].

[وقد بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم على أن يقولوا الحق حيثما كانوا، لا يخافون في الله لومة لائم]^(٣)، ولم ينكر أحد منهم ولاية عثمان، بل كان في الذين بايعوه عمار بن ياسر وصُهيب وأبوذر وخبّاب والمقداد بن الأسود وابن مسعود. وقال ابن مسعود: ولينا أعلاتا ذا فوق ولم نأل.

وفيهم العباس بن عبدالمطلب، وفيهم من النقباء مثل عبادة بن

(١) ح، ب: بايعوا.

(٢) لهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

الصامت وأمثاله، وفيهم مثل أبي أيوب الأنصاري وأمثاله .
 وكل من هؤلاء وغيرهم^(١) لو تكلم بالحق لم يكن هناك عذر يسقطه^(٢)
 عنه ، فقد كان يتكلم من يتكلم منهم على عهد رسول الله صلى الله عليه
 وسلم في ولاية من يُولَّى^(٣) وهو مستحق للولاية، ولا يحصل لهم ضرر .
 وتكلم طلحة وغيره في ولاية عمر لما استخلفه أبو بكر، وتكلم أسيد بن
 حضير في ولاية أسامة [بن زيد]^(٤) على عهد النبي صلى الله عليه وسلم،
 وقد كانوا يكلمون عمر فيمن يُولَّيه [ويعزله .

وعثمان، بعد ولايته وقوة شوكته وكثرة أنصاره وظهور بني أمية، كانوا
 يكلمونه فيمن يُولَّيه^(٥) ويعطيه منهم ومن غيرهم . ثم في آخر الأمر^(٦) لما
 اشتكوا من بعضهم عزله، ولما اشتكوا من بعض من يأخذ بعض المال
 منعه . فأجابهم إلى ما طلبوه من عزلٍ ومنعٍ من المال، وهم أطراف من
 الناس، وهو^(٧) في عزة^(٨) ولايته . فكيف لا يسمع كلام الصحابة - أئمتهم
 وكبرائهم - مع عزهم وقوتهم^(٩) لو تكلموا في ولاية عثمان؟! وقد تكلموا
 مع الصديق في ولاية عمر، وقالوا: ماذا تقول لربك وقد وليت علينا فظاً
 غليظاً؟ فقال: أبالله تخوفوني؟ أقول: وليت عليهم خير أهلك . فلم
 يحابوا الصديق في عهده لعمر مع شدته .

- (١) ب : ومن غيرهم .
 (٢) ن ، م : تولى .
 (٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) .
 (٤) بن زيد : زيادة في (ح)، (ب) .
 (٥) ن ، م ، ي : وفي آخر الأمر .
 (٦) ح ، ر ، ي : وهم .
 (٧) ن ، م : غيرة، وهو تحريف .
 (٨) ن ، م : مع غيرهم وقولهم، وهو تحريف .

ومن شأن الناس أن يراعوا من يرشح للولاية فيحابونه، خوفاً منه أن ينتقم منهم إذا وُلِّي، ورجاءً له، وهذا موجود. فهؤلاء لم يحابوا عمر ولا أبا بكر مع ولايتهما، فكيف يحابون عثمان، وهو بعد لم يتول [ولا شوكة له]؟^(١)

فلولا علم القوم بأن عثمان أحقهم بالولاية لما وُلوه. وهذا أمر كلما /
تدبره الخبير ازداد به خبرة وعلماً، ولا يشك فيه إلا من لم يتدبره من أهل العلم بالاستدلال، "أو من هو جاهل بالواقع أو بطريق النظر والاستدلال".

والجهل بالأدلة أو بالنظر فيها يُورث الجهل، وأما من كان عالماً بما وقع وبالأدلة، وعالماً بطريقة^(٢) النظر والاستدلال، فإنه يقطع قطعاً لا يتمارى فيه أن عثمان كان أحقهم بالخلافة، وأفضل من بقى بعده. فاتفاقهم^(٣) على بيعة عثمان بغير نكير دليل على أنهم لم يكن عندهم أصلح منها، وإن كان في ذلك كراهية في الباطن من بعضهم لاجتهاد أو هوى، فهذا لا يقدر فيها، كما لا يقدر في غيرها من الولايات، كولاية أسامة بن زيد، وولاية أبي بكر وعمر.

وأيضاً فإن ولاية عثمان [كان]^(٤) فيها من المصالح والخيرات ما لا يعلمها إلا الله. وما حصل فيها من الأمور التي كرهوها، كتأمير بعض بني

(١) ولا شوكة له: ساقطة من (ن)، (م).

(٢-٢): ساقط من (ح)، (و).

(٣) ب: بطريق.

(٤) ن، م: باتفاقهم.

(٥) كان: ساقطة من (ن)، (م).

أمية، وإعطائهم بعض المال ونحو ذلك، فقد حصل في ولاية من بعده ما هو أعظم من ذلك من الفساد، ولم يحصل فيها من الصلاح ما حصل في إمارة عثمان.

وأين إثارة بعض الناس بولاية أو مال، من كون الأمة يسفك بعضها دماء بعض وتشتغل بذلك عن مصلحة دينها ودنياها حتى يطمع الكفار في بلاد المسلمين؟ وأين اجتماع^(١) المسلمين وفتح بلاد الأعداء من الفرقة والفتنة بين المسلمين، وعجزهم عن الأعداء حتى يأخذوا بعض بلادهم أو بعض أموالهم قهرا أو صلحا؟

١٦٧/٣

وأما قول الرافضى: «إنه طعن في / كل واحد ممن اختاره للشورى، وأظهر أنه يكره أن يتقلد أمر المسلمين ميتا كما تقلده حيا، ثم تقلده بأن جعل الإمامة في ستة».

فالجواب: أن عمر لم يطعن فيهم طعن من يجعل غيرهم أحق بالإمامة منهم، بل لم يكن عنده أحق بالإمامة منهم، كما نصّ على ذلك. لكن [بيّن]^(٢) عذره المانع له من تعيين واحد منهم، وكره أن يتقلد ولاية معين، ولم يكره أن يتقلد تعيين الستة، لأنه قد علم أنه لا أحد أحق بالأمر منهم، فالذى^(٣) علمه وعلم أن الله يثيبه عليه ولا تبعة عليه فيه [إن]^(٤) تقلده هو^(٥)

(١) ن، م: إجماع.

(٢) بيّن: ساقطة من (ن).

(٣) ن، م: والذي.

(٤) إن: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) هو: في (ب) فقط. وفي سائر النسخ: وهو.

الرد على قول
الرافضى: إن
عمر رضى الله
عنه طعن في كل
واحد ممن
اختاره

اختيار الستة، والذي^(١) خاف أن يكون عليه فيه تبعة، وهو تعيين واحد منهم، تركه.

وهذا من كمال عقله ودينه رضى الله عنه. وليس كراهته لتقلده ميّتا كما تقلده حيّا لضعفه في تقلده حيا؛ فإنه إنما تقلد الأمر حيّا باختياره، وبأن تقلده كان خيرا له وللأمة، وإن كان خائفا من تبعة الحساب. فقد قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ [سورة المؤمنون: ٦٠]. قالت عائشة: يا رسول الله: أهو الرجل يزنى ويسرق ويشرب الخمر ويخاف أن يعاقب؟ قال: «لا يا بنت^(٢) الصديق، ولكنه الرجل يصوم ويصلى ويتصدق^(٣) ويخاف أن لا يقبل منه^(٤)».

فخوفه^(٥) من التقصير في الطاعة من كمال الطاعة. والفرق بين تقلده حيّا وميّتا أنه في حياته كان رقيقا على نوابه، متعقبا لأفعالهم، يأمرهم بالحج كل عام ليحكم بينهم وبين الرعية، فكان ما يفعلونه مما يكرهه يمكنه منعهم منه وتلافيه، بخلاف ما بعد الموت، فإنه لا يمكنه [لا]^(٦) منعهم مما يكرهه، ولا تلافى ذلك. فلهذا كره تقلد الأمر^(٧) ميّتا.

(١) ن: وهو الذى.

(٢) م: يا ابنة.

(٣) ويتصدق: كذا في (ب) فقط. وفي سائر النسخ: ويتعبد.

(٤) سبق الحديث فيما مضى ٢٦٨/٤.

(٥) فخوفه: ساقطة من (ح)، (و).

(٦) لا: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) ن، م: تقليد الأمراء، وهو تحريف.

وأما تعيين الستة فهو عنده واضح بين ، لعلمه أنهم أحق الناس بهذا الأمر.

وأما قوله : «ثم ناقص^(١) فجعلها في أربعة، ثم في ثلاثة، ثم في واحد، فجعل إلى عبدالرحمن بن عوف الاختيار، بعد أن وصفه بالضعف والقصور».

فالجواب^(٢) : أولاً : أنه ينبغي لمن احتج بالمنقول أن يثبت^(٣) أولاً . وإذا قال القائل : هذا غير معلوم الصحة ، لم يكن عليه حجة . والنقل الثابت في صحيح البخارى وغيره ليس فيه شيء من هذا ، بل هو يدل على نقيض هذا ، وأن الستة هم الذين جعلوا الأمر في ثلاثة ، ثم الثلاثة جعلوا الاختيار إلى عبدالرحمن بن عوف واحد منهم ، ليس لعمر في ذلك أمر .

وفي الحديث الثابت عن عمرو بن ميمون^(٤) أن عمر بن الخطاب لما طعن قال^(٥) : «إن الناس يقولون : [استخلف ،] وإن الأمر^(٦) إلى هؤلاء الستة الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض : على عثمان وطلحة والزبير وعبدالرحمن بن عوف وسعد بن مالك ، ويشهدهم

(١) ح ، م ، ي ، ب : ناقص .

(٢) فالجواب : كذا في (ب) . وفي سائر النسخ : والجواب .

(٣) ن ، م : أن يبينه .

(٤) ن ، م : عن عمرو بن عوف ، وهو خطأ . والكلام التالى - مع اختلاف في اللفظ - في : البخارى ، ١٥/٥ - ١٨ (كتاب فضائل أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب عثمان . . . ، قصة البيعة والاتفاق على عثمان . . .) .

(٥) الكلام التالى - مع اختلاف في الألفاظ - في : البخارى ١٧/٥ .

(٦) ن ، م : يقولون إن الأمر . . .

عبدالله بن عمر، وليس له من^(١) الأمر شيء، فإن أصابت الخلافة سعداً، وإلا فليستعن به من وُلِّيَ، فإنني لم أعزله عن^(٢) عجز ولا خيانة». ثم قال^(٣): «أوصى الخليفة من بعدى بتقوى الله تعالى، وأوصيه بالمهاجرين الأولين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم^(٤): أن يعرف لهم حقهم، ويحفظ لهم حرمتهم، وأوصيه بالأنصار الذين تبوأوا الدار والإيمان من قبلهم: أن يقبل من محسنهم، ويتجاوز عن سيئهم، وأوصيه بأهل الأمصار [خيراً]^(٥)، فإنهم رداء الإسلام، وغيظ العدو، وجباة الأموال، لا يؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضا منهم، وأوصيه بالأعراب خيراً، فإنهم أصل العرب، ومادة الإسلام: أن يؤخذ منهم من حواشي^(٦) أموالهم فترد على فقرائهم، وأوصيه بذمة الله ورسوله أن يوفى لهم بعهدهم، ويقاتل من وراءهم^(٧)، ولا يُكَلَّفوا إلا طاقتهم» / .

ص ٢٤٥ فقد وصَّى^(٨) الخليفة مَنْ بَعْدَهُ بجميع أجناس الرعيَّة السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، وأوصاه بسكان الأمصار من المسلمين،

(١) ن، م: في .

(٢) ح، م، ب: من .

(٣) في البخارى ١٧/٥ .

(٤) ن: من ديارهم بغير حق وأموالهم .

(٥) خيراً: ساقطة من (ن)، (م) .

(٦) ر، ي: أن يؤخذ من حواشي . . . ح: أن يأخذ من حواشي ؛ ب: أن يأخذ منهم من حواشي . .

(٧) ن، م: من دونهم .

(٨) ب: أوصى .

وأوصاه بأهل البوادي وبأهل الذمة. قال عمرو بن ميمون^(١): «فلما قبضنا انطلقنا نمشي، فسلم عبد الله بن عمر. وقال: يستأذن عمر بن الخطاب^(٢). قالت: أدخلوه، فأدخل، فوضع هنالك مع صاحبيه، فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن بن عوف: اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم. قال الزبير: قد جعلت أمرى إلى عليّ. وقال طلحة: قد جعلت أمرى إلى عثمان. وقال سعد^(٣): قد جعلت أمرى إلى عبد الرحمن [بن عوف]^(٤). وقال عبد الرحمن: أيكم يبرأ من هذا الأمر فنجعله إليه؟ والله عليه والإسلام لينظرون / أفضل من فى^(٥) نفسه. فأسكت الشيخان، فقال عبد الرحمن: أتجعلونه إلى؟ والله على أن لا ألو عن أفضلكما. قالوا: نعم. فأخذ بيد أحدهما، فقال: لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم فى الإسلام ما قد علمت، والله عليك لئن أمرتك لتعدلن، ولئن أمرت عليك لتسمعن ولتطيعن. ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك، فلما أخذ الميثاق قال: ارفع يدك يا عثمان، فبايعه، وبايع له على، وولج أهل الدار فبايعوه^(٦).

وفى الصحيحين من حديث المسور بن مخرمة قال^(٧): «... أن الرهط

(١) فى: البخارى ١٧/٥ - ١٨.

(٢) ن، م: يستأذن ابن عمر، وهو خطأ.

(٣) ن، م: سعيد، وهو خطأ.

(٤) بن عوف: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) فى: ساقطة من (ح)، (ب).

(٦) انظر أيضا ما سبق ٥٨/٥ - ٥٩.

(٧) الكلام التالى فى: البخارى ٧٨/٩ (كتاب الأحكام، باب كيف يبايع الإمام الناس) وسبق

ورود الحديث من قبل والتعليق عليه فى ٦١/٥ - ٦٢ ولم أجد الحديث فى مسلم.

الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا^(١)، وقال لهم عبدالرحمن: لست بالذي أنافسكم في هذا الأمر، ولكن^(٢) إن شئتم اخترت لكم منكم. فجعلوا ذلك لعبدالرحمن^(٣) بن عوف، فلما ولوا عبدالرحمن أمرهم مال^(٤) الناس على عبدالرحمن حتى ما أرى أحدا من الناس يتبع أولئك الرهط الذين ولاهم عمر^(٥)، ولا يطاء عقبه. قال^(٦): «ومال الناس إلى عبدالرحمن يشاورونه تلك الليالي، حتى إذا كانت الليلة التي أصبحنا منها^(٧)، قال المسور: طرقتي عبدالرحمن بعد هجع من الليل، فضرب الباب حتى استيقظت فقال: أراك نائماً، والله^(٨) ما اكتحلت هذه الليلة^(٩) بكبير نوم، انطلق فادع لي^(١٠) الزبير وسعداً، فدعوتهما^(١١)؛ فشاورهما. ثم دعاني فقال^(١٢): ادع لي علياً، فدعوته، فواجه حتى آبهار الليل، ثم قام عليٌّ من عنده، وهو على طمع. وقد كان عبدالرحمن يخشى من عليٍّ

(١) ن، م: وتشاوروا.

(٢) البخاري: ولكنكم.

(٣) البخاري: إلى عبدالرحمن..

(٤) البخاري: فمال.

(٥) عبارة «الذين ولاهم عمر» ليست في «البخاري».

(٦) بعد الكلام السابق مباشرة.

(٧) البخاري... منها فبايعنا عثمان.

(٨) البخاري: فوالله.

(٩) هذه الليلة: كذا في (ن)، (م)، البخاري. وفي سائر النسخ: هذه الثلاث (وهي في نسخة

من البخاري).

(١٠) لي: ليست في البخاري.

(١١) البخاري: فدعوتها له.

(١٢) ر: فقال لي.

شيئا. ثم قال: ادع لى عثمان، [فدعوته^(١)]، فواجه حتى فرّق بينهما المؤذن بالصبح، فلما صلى الناس الصبح واجتمع^(٢) أولئك الرهط عند المنبر، أرسل^(٣) إلى من كان حاضراً من المهاجرين والأنصار، وأرسل إلى أمراء الأجناد، وكانوا وافوا^(٤) تلك الحجة مع عمر، فلما اجتمعوا تشهد عبدالرحمن ثم قال: أما بعد يا علىّ بنى^(٥) قد نظرت فى أمر الناس فلم أرىهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلنّ على نفسك سييلا. فقال: أبايعك على سنة الله ورسوله والخليفتين من بعده، فبايعه عبدالرحمن وبايعه الناس والمهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون».

تابع كلام
الرافضى على ما
تم فى بيعة
عثمان رضى
الله عنه

وأما قوله: [ثم قال^(٦)]: إن اجتمع علىّ وعثمان فالقول ما قالاه، وإن صاروا ثلاثة، فالقول قول الذين^(٧) [صار]^(٨) فيهم عبدالرحمن، لعلمه أن علياً وعثمان لا يجتمعان على أمر، وأن عبدالرحمن لا يعدل بالأمر عن أخيه عثمان وابن عمه».

الرد عليه

فيقال له: من الذى قال إن عمر قال ذلك؟ وإن كان قد قال ذلك^(٩)

(١) فدعوته: من البخارى، وسقطت من النسخ.

(٢) ن: فلما دخل الناس الصبح اجتمع؛ م: فلما دخلوا الناس اجتمع. وفى جميع النسخ «اجتمع» والمثبت من «البخارى».

(٣) البخارى: فأرسل.

(٤) وافوا: كذا فى (م) والبخارى. وفى سائر النسخ: وافقوا.

(٥) ن، م: فبنى.

(٦) عبارة «ثم قال»: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) ح، ب: الذى.

(٨) صار: ساقطة من (ن)، (م).

(٩) ن، م: قد قاله.

فلا يجوز أن يُظنَّ به^(١) أنه كان غرضه ولاية عثمان محاباة له، ومنع عليّ معاداة له، فإنه لو كان قصده هذا لولّى عثمان ابتداءً، ولم ينتطح فيها عززان. كيف والذين عاشوا بعده قدّموا عثمان بدون تعيين عمر له؟ فلو كان [عمر]^(٢) عيّنه، لكانوا أعظم متابعة^(٣) له وطاعة، سواء كانوا كما يقوله المؤمنون: أهل دين وخير وعدل، أو كانوا كما يقوله المنافقون الطاعنون فيهم: إن مقصودهم الظلم والشر. لاسيما وعمر كان فى حال الحياة لا يخاف أحداً، والرافضة تسمّيه: فرعون هذه الأمة. فإذا كان فى حياته لم يخف من تقديم أبى بكر، والأمر فى أوله، والنفوس لم تتوطن^(٤) على طاعة أحد معيّن بعد النبى صلى الله عليه وسلم، ولا صار لعمر أمر، فكيف يخاف من تقديم عثمان عند موته والناس كلهم مطيعوه، وقد تمرّنوا^(٥) على طاعته؟

فعلّم أنه لو كان له غرض فى تقديم عثمان لقدمه، ولم يحتج إلى هذه الدورة^(٦) البعيدة.

ثم أى غرض يكون لعمر رضى الله عنه فى عثمان دون عليّ؟ وليس بينه وبين عثمان من أسباب الصلة أكثر مما بينه وبين عليّ، لا من جهة القبيلة، ولا من غير جهة القبيلة.

(١) ن، م، ي : فيه .

(٢) عمر : ساقطة من (ن) .

(٣) ر، ن، ي : مبايعة .

(٤) ن : تستوطن .

(٥) ن، م : وقد مرّنوا .

(٦) ب : الدويرة .

وعمر قد أخرج من الأمر ابنه، ولم يدخل في الأمر ابن عمه سعيد بن زيد، وهو أحد العشرة المشهود لأعيانهم بالجنة في حديث واحد^(١). وهم^(٢) من قبيلة بنى عدى. ولا كان يولّى من بنى عدى أحداً، بل ولى رجلا منهم ثم عزله.

وكان باتفاق الناس لا تأخذه في الله لومة لائم، فأتى داعٍ يدعو إلى محاباة زيد دون عمرو بلا غرض يحصّله^(٣) من الدنيا^(٤)؟

فمن أقصى عشيرته، وأمر بأنّ الدّين الذى عليه لا يوفى إلا من مال أقاربه، ثم من مال بنى عدى، ثم من مال قريش، ولا يؤخذ من بيت المال شىء، ولا من سائر الناس، فأتى حاجة له إلى عثمان أو على أو غيرهما حتى يقدّمه؟ وهو لا يحتاج إليه لا فى أهله الذين يخلفهم ولا فى دينه / الذى عليه؟

١٦٩ / ٣

والإنسان إنما يحابى من يتولّى بعده لحاجته إليه فى نحو ذلك. فمن لا يكون له حاجة لا إلى هذا ولا إلى هذا، فأتى داعٍ يدعو إلى ذلك؟ لا سيما عند الموت، وهو وقت يسلم فيه الكافر، ويتوب فيه الفاجر. فلو عَلِمَ أن لعلّى حقاً دون غيره، أو أنه أحقّ بالأمر من غيره، لكان الواجب أن يقدّمه حينئذ: / إما توبة إلى الله، [وإما تخفيفاً للذنب]^(٥)، " فإنه ٢٤٥ ظ إذا لم يكن له مانع دنوى لم يبق إلا الدّين، فلو كان الدين يقتضى ذلك"

(١) سبق الحديث فيما مضى ٥٠١/٣ وهو عن سعيد بن زيد رضى الله عنه وأوله: «عشرة فى

الجنة... (٢) ي : وهو.

(٣) ح، ب : يحصل . (٤) عند عبارة «من الدنيا» تنتهى نسخة (ي).

(٥) ما بين المعقوفتين ساقطة من (ن)، (م).

(٦٦): ساقط من (ح).

لفعله، وإلا فليس في العادة أن الرجل يفعل ما يعلم أنه يُعاقب عليه، ولا ينتفع به لا في دين ولا دنيا^(١)، بل لا يفعل ما لا غرض له فيه أصلاً، ويترك ما يحتاج إليه في دينه عند الموت، مع صحة العقل [وحضوره]^(٢) وطول الوقت.

ولو قُدِّر - والعياذ بالله - أنه كان عدواً مبغضاً للنبي صلى الله عليه وسلم غاية البغضة، فلا ريب أنه نال بسبب النبي صلى الله عليه وسلم ما ناله من السعادة، ولم يكن عمر ممن يخفى عليه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صادق مصدق^(٣)، فإنه كان من أذكى الناس، ودلائل النبوة من أظهر الأمور، فهو يعلم^(٤) أنه إن استمر على معاداته يعذب في الآخرة، وليس له وقت الموت غرض في ولاية عثمان ونحوه، فكيف يَصْرِف الأمر عن مستحقه لغير غرض؟

وإن قيل: إنه كان يخاف أن يُقال: إنه رجع وتاب، كما خاف أبوطالب من الإسلام وقت الموت.

فيقال: قد كان يمكنه ولاية عليّ بلا إظهار توبة، فإنه لو وُلِّيَ عليّاً أو غيره لسمع الناس وأطاعوا، ولم ينتطح في ذلك عنزان. والإنسان قد يكون عليه مظالم فيؤدّيها على وجه لا يعرف أنه كان ظالماً، فيوصى وقت

(١) ن، م: ولا في دنيا.

(٢) وحضوره: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ح، ب: مصدوق.

(٤) ن، م: الأمور فعلم...

الموت لفلان بكذا ولفلان بكذا، ويجعلها وصية، ويكون إما معتقدا وإما خائفاً أن يكون حقاً واجبا عليه.

وليس لعمر من يخاف عليه بعد موته، فإن أقربه صرّف الأمر عنهم، وهو يعلم أن علياً أعدل وأتقى من أن يظلمهم. ولو قدر أن عليا كان ينتقم من الذين [لم]^(١) يبايعوه أولاً، فبنو عدى كانوا أبعد الناس عن ذلك، فإنه^(٢) لم يكن لهم شوكة ولا كانوا كثيرين، وهم كلهم محبون لعليّ معظّمون له، ليس فيهم من يبغض علياً أو يبغضه عليّ، ولا قتل عليّ منهم أحداً لا في جاهلية ولا إسلام. وكذلك بنو تميم^(٣) كلهم يحبون علياً [وعليّ يحبهم]^(٤)، ولم يقتل عليّ منهم أحداً في جاهلية ولا إسلام.

ويقال ثانياً: عمر مازال إذا روجع رجع، ومازال يعترف غير مرة أنه يتبين له الحق فيرجع إليه، فإن^(٥) هذا توبة. ويقول: رجل أخطأ وامرأة أصابت، ويجدد التوبة لما يعلم أنه يُتاب منه. فهذا كان يفعله في حال الحياة، وهو ذو سلطان على الأرض، فكيف لا يفعله وقت الموت؟ وقد كان يمكنه أن يحتال لعليّ بحيلة يتولّى بها، ولا يُظهر ما به يُذمّ^(٦)، كما أنه احتال لعثمان. ولو علم أن الحق كان لعليّ دون غيره لكان له طرق كثيرة في تعيينه تخفى على أكثر الناس.

(١) لم : ساقطة من (ن) .

(٢) ر : فإنهم ؛ م : فإن .

(٣) ن : بيوتهم، وهو تحريف .

(٤) وعلى يحبهم : ساقطة من (ن)، (م) .

(٥) ن، م، ر : وإن .

(٦) ح، ر : ندم .

وكذلك قول القائل : إنه عَلِمَ^(١) أن علياً وعثمان لا يجتمعان على أمر، كذب [على عمر رضى الله عنه]^(٢). ولم يكن بين عثمان وعليّ نزاع فى حياة عمر أصلاً، بل كان أحدهما أقرب إلى صاحبه من سائر الأربعة إليهما^(٣)، [كلاهما]^(٤) من بنى عبد مناف. وما زال بنو عبد مناف يدا واحدة، حتى أن أبا سفيان بن حرب أتى علياً عقب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، وطلب منه أن يتولّى الأمر، لكون عليّ كان ابن عم أبى سفيان، وأبوسفيان كان^(٥) فيه بقايا من جاهلية العرب، يكره أن يتولّى على الناس رجل من غير قبيلته، وأحب أن تكون الولاية فى بنى عبد مناف.

وكذلك خالد بن سعيد كان غائباً، فلما قدّم تكلم مع عثمان وعليّ وقال : أرضيتم أن يخرج الأمر عن بنى عبد مناف؟

وكل من يعرف الأمور العادية، ويعرف ما تقدّم من سيرة القوم، يعلم أن بنى هاشم وبنى أمية كانوا فى غاية الاتفاق فى أيام النبي صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر، حتى أن أبا سفيان لما خرج من مكة عام الفتح يكشف الخبر، ورآه العباس، أخذه وأركبه خلفه، وأتى به النبي صلى الله عليه وسلم، وطلب من النبي أن يشرفه بشيء لما قال له : إن

(١) إنه علم : ساقطة من (ح).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن).

(٣) إليهما : كذا فى (ب) فقط . وفى سائر النسخ : إليهم .

(٤) كلاهما : ساقطة من (ن) ، (م).

(٥) كان : ساقطة من (ح) ، (و) ، (م).

أبا سفيان [رجل] ^(١) يحب الشرف ^(٢). وكل هذا من محبة العباس
لأبي سفيان وبنى أمية، لأنهم كلهم بنو عبد مناف.

وحتى أنه كان بين عليّ وبين رجل آخر ^(٣) من المسلمين منازعة في
حدّ، فخرج عثمان / في موكب فيهم معاوية ليقفوا على الحدّ، فابتدر
معاوية وسأل عن معلم من معالم الحد: هل كان هذا على عهد عمر؟
فقالوا: نعم ^(٤). فقال: لو كان هذا ظلماً لغيره عمر. فانتصر معاوية لعليّ
في تلك الحكومة، ولم يكن عليّ حاضراً، بل كان قد وكلّ ابن جعفر.
وكان [عليّ] ^(٥) يقول: «إن للخصومات قُحماً ^(٦)»، وإن الشيطان يحضرها»
وكان قد وكلّ عبد الله بن جعفر عنه في المحاكمة.

وبهذا احتجّ الشافعي وغير واحد من الفقهاء على جواز التوكيل في
الخصومة بدون اختيار الخصم، كما هو مذهب الشافعي، و[أصحاب]
أحمد ^(٧) وأحد القولين في مذهب أبي حنيفة.
فلما رجعوا ذكروا ذلك لعليّ، فقال: أتدرى لم فعل ذلك معاوية،

(١) رجل: ساقطة من (ن).

(٢) سبق الكلام على هذا الخبر فيما مضى ٤٣٤/٥ وهو كلام ذكره العباس للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن».

(٣) آخر: زيادة في (ن)، (م).

(٤) ح: فقالوا لا نعلم، وهو تحريف. (٥) عليّ: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) في «لسان العرب»: «والقُحْمُ: الأمور العظام التي لا يركبها كل أحد. وللخصومة قُحْمٌ، أي أنها تقحم بصاحبها على ما لا يريد. وفي حديث عليّ، كرم الله وجهه: أنه وكلّ عبد الله ابن جعفر بالخصومة، وقال: إن للخصومة قُحماً، وهي الأمور العظام الشاقة، واحدها قُحْمَةٌ».

(٧) ن، م: الشافعي وأحمد.

فعل لأجل المنافية. أى لأجل أنا جميعا من بنى عبد مناف. وكانت قد وقعت حكومة شاورنى فيها بعض قضاة القضاة، وأحضر لى كتابا فيه هذه الحكومة، ولم يعرفوا هذه اللفظة: لفظة «المنافية» فبيتها لهم وفسرت لهم معناها.

والمقصود أن بنى عبد مناف كانوا متفقين فى أول الأمر على عهد النبى صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر، وإنما وقعت الفرقة بينهم بعد ذلك، لما تفرقوا فى الإمارة. كما أن بنى هاشم كانوا متفقين على عهد الخلفاء الأربعة وعهد بنى أمية، وإنما حصلت الفرقة لما ولى بنو العباس، وصار بينهم وبين بعض بنى أبى طالب^(١) فرقة واختلاف.

وهكذا عادة الناس، يكون القوم متفقين إذا لم يكن بينهم ما يتنازعون / ص ٢٤٦ عليه من جاه أو مال أو غير ذلك، وإن كان لهم خصم كانوا جميعا إلباً^(٢) واحدا عليه، فإذا صار الأمر إليهم تنازعوا واختلفوا.

فكان بنو هاشم من آل على والعباس وغيرهم فى الخلافة الأموية متفقين لا نزاع بينهم، ولما خرج من يدعو إليهم صار يدعو إلى الرضا من آل محمد ولا يعينه، وكانت العلوية تطمع أن تكون^(٣) فيهم، وكان جعفر ابن محمد وغيره قد علموا أن هذا الأمر لا يكون إلا فى بنى العباس، فلما أزالوا^(٤) الدولة الأموية، وصارت الدولة هاشمية، ونى السفاح مدينة

(١) ن، م: وصار بين بعضهم وبين بعض بنى أبى طالب؛ ر: وصار بينهم وبعض بنى أبى طالب.

(٢) فى «المصباح المنير»: «وهم إلب واحد، أى جمع، بكسر الهمزة، والفتح لفة».

(٣) ب: أن يكون.

(٤) ن: فلما زالت.

سماها الهاشمية، ثم^(١) تولّى المنصور، وقع^(٢) نزاع بين الهاشميين، فخرج محمد وإبراهيم ابنا عبدالله بن حسن على المنصور، وسير المنصور إليهما من يقاتلهما، وكانت فتنة عظيمة قُتل فيها خلق كثير. ثم إن العباسيين وقع بينهم نزاع، كما وقع بين الأمين والمأمون أمور أُخر. فهذه الأمور [ونحوها من الأمور]^(٣) التي جرت بها العادة^(٤).

[ثم إن عثمان وعليًا جميعًا^(٥) اتفقا على تفويض الأمر^(٦) إلى عبد الرحمن بن عوف، من غير أن يكره أحدهما الآخر]^(٧).

وقوله : «إن عمر علم أن عبد الرحمن لا يعدل الأمر عن أخيه وابن عمه».

فهذا كذب بين علي عمر وعلي أنسابهم؛ فإن عبد الرحمن ليس أخاً لعثمان ولا ابن عمه ولا من قبيلته أصلاً، بل هذا من بني زهرة وهذا من بني أمية. [وبنو] زهرة^(٨) إلى بني هاشم أكثر ميلاً منهم إلى بني أمية، فإن [بني] زهرة^(٩) أحوال النبي صلى الله عليه وسلم، ومنهم عبد الرحمن بن

(١) ثم : ساقطة من (ح).

(٢) ر : ووقع .

(٣) ونحوها من الأمور : ساقطة من (ن)، (م). موسقت «ونحوها» من (ح)، (و).

(٤) م، ح، ر : العادات .

(٥) جميعاً : زيادة في (ح)، (و).

(٦) ر : تفويض الاختيار .

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٨) ن، م، ر : وزهرة .

(٩) ن، م، ر : فإن زهرة .

عوف، وسعد بن أبي وقاص الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم: «هذا خالي، فليرنى^(١) امرؤ خاله»^(٢).

ولم يكن أيضا بين عثمان وعبدالرحمن مؤاخاة ولا مخالطة^(٣)؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ بين مهاجري ومهاجري^(٤)، ولا بين أنصاري وأنصاري، وإنما آخى بين المهاجرين والأنصار، فأخى بين عبدالرحمن بن عوف وبين سعد بن الربيع الأنصاري، وحديثه مشهور ثابت في الصحاح وغيرها، يعرفه أهل العلم بذلك^(٥)، ولم يؤاخ قط بين عثمان وعبدالرحمن.

- (١) ن، م: فليرنى: كذا في (ن)، (م). وفي سائر النسخ: فليكرمن.
- (٢) الحديث بهذا اللفظ عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه فى: سنن الترمذى ٣١٣/٥ (كتاب مناقب الصحابة، باب مناقب أبى إسحاق سعد بن أبى وقاص..). وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث مجالد، وكان سعد من بنى زُهرة، وكانت أم النبي صلى الله عليه وسلم من بنى زُهرة، لذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم: «هذا خالى».
- (٣) ن، م: ولا مخالفة، وهو تحريف. (٤) ر: بين مهاجر ومهاجر.
- (٥) روى البخارى هذا الحديث من عدة طرق وبألفاظ مختلفة منها: ٦٩/٥ (كتاب مناقب الأنصار، باب كيف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه) ونصه: «وقال عبدالرحمن ابن عوف: آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينى وبين سعد بن الربيع لما قدمت المدينة» بينما روى البخارى فى نفس الباب ونفس الصفحة عن أنس رضى الله عنه قال: «قدم عبدالرحمن ابن عوف المدينة فأخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري فعرض عليه أن يناصفه أهله وماله، فقال عبدالرحمن: بارك الله لك فى أهلك ومالك، دلتنى على السوق.. الحديث.. وجاء الحديث بألفاظ مختلفة ومن طرق مختلفة فى البخارى. انظر طبعة الدكتور البغا الأرقام: ١٩٤٣، ١٩٤٤، ٢١٧١، ٣٥٧٠، ٣٧٢١، ٣٧٢٢، ٤٨٥٣، ٤٨٥٨، ٤٨٦٠، ٤٨٧٢، ٥٧٣٢، ٦٠٢٣. والحديث أيضا عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى: سنن الترمذى ٢٢٠/٣ (كتاب البر والصلة، باب ماجاء فى مواساة الأخ؛ المسند (ط. الحلبي) ١٩٠/٣، ٢٠٤-٢٠٥، ٢٧١.

تابع كلام
الرافضي على
البيعة
الرد عليه من
وجوه

وأما قوله: «ثم أمر بضرب أعناقهم إن تأخروا عن البيعة ثلاثة أيام» .

فيقال : أولا : من قال إن هذا صحيح؟ وأين النقل الثابت بهذا؟ وإنما

المعروف أنه أمر الأنصار [أن]^(١) أن لا يفارقوهم حتى يبايعوا واحدا منهم .

ثم يقال : ثانيا : هذا من الكذب على عمر، ولم ينقل هذا أحد من أهل العلم بإسناد يعرف، ولا أمر عمر قط بقتل الستة الذين يعلم أنهم خيار الأمة . وكيف يأمر بقتلهم، وإذا قتلوا كان الأمر [بعد قتلهم]^(٢) أشد فسادا؟ ثم لو أمر بقتلهم لقال ولوا بعد قتلهم فلانا وفلانا، فكيف يأمر بقتل المستحقين للأمر، ولا يولّى بعدهم أحدا؟

وأيضا فمن الذي يتمكن من قتل هؤلاء، والأمة كلها مطيعة لهم، والعساكر/ والجنود معهم؟ ولو أرادت الأنصار كلهم قتل واحد منهم ١٧١/٣ لعجزوا عن ذلك . وقد أعاد الله الأنصار من ذلك . فكيف يأمر طائفة قليلة من الأنصار بقتل هؤلاء الستة [جميعا]^(٣)؟ ولو قال هذا عمر فكيف كان يسكت هؤلاء الستة، ويمكنون الأنصار منهم، ويجتمعون في موضع ليس فيه من ينصرهم؟

ولو فرضنا أن الستة لم يتولوا واحد منهم، لم يجب قتل أحد منهم [بذلك]^(٤)، بل تولّى^(٥) غيرهم . وهذا [عبدالله] بن عمر^(٦) كان دائما

(١) أن : ساقطة من (ن) .

(٢) بعد قتلهم : ساقطة من (ن)، (م) .

(٣) جميعا : ساقطة من (ن)، (م) .

(٤) بذلك : ساقطة من (ن)، (م) .

(٥) ب : بل يولى ؛ ن : بل ولى .

تُعرض عليه الولايات، فلا يتولَّى، وما قتله أحد، وقد عُيِّن للخلافة يوم الحكمين [فتغيَّب عنه]^(١) وما آذاه أحد قط، وما سُمع قط أن أحدا امتنع من الولاية فقتل على ذلك.

فهذا من اختلاف مفترٍ [لا يدرى] ما يكتب^(٢) لا شرعا ولا عادة.
ثم نقول جوابا مركبا لا يخلو إما أن يكون عمر أمر بهذا، أو لم يكن أمر به. فإن كان الأول بطل إنكاره. وإن كان الثاني فليس كون الرجل من أهل الجنة، أو كونه وليا لله مما يمنع قتله إذا اقتضى الشرع ذلك.
فإنه قد ثبت في الصحاح أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم الغامدية، وقال: «لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له. وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها لله»^(٣) فهذه يشهد لها الرسول بذلك. ثم لما كان الحد قد ثبت عليها أمر برجمها.

ولو وجب على الرجل قصاص، وكان من أولياء الله، وتاب من قتل العمد توبة نصوحاً، لوجب أن يمكَّن أولياء المقتول منه، فإن شاءوا قتلوه، ويكون قتله كفارة له.

-
- (١) فتغيَّب عنه: ساقطة من (ن)، (م). وفي (ح)، (د): فتغيَّب غيبة.
(٢) ن، م: اختلاف مفتر بها يكذب، وهو تحريف.
(٣) الحديث عن عبدالله بن بريدة عن أبيه رضى الله عنه في: مسلم ١٣٢٣/٣ - ١٣٢٤ (كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا). وأول الحديث أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم... الحديث وفيه: فجاءت الغامدية فقالت: يارسول الله إني قد زنيت فطهرني... والحديث في: سنن أبي داود ٢١٢/٤ - ٢١٣ (كتاب الحدود، باب المرأة التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم برجمها من جهينة)؛ سنن الدارمي ١٧٩/٢ - ١٨٠ (كتاب الحدود، باب الحامل إذا اعترف بالزنا)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٤٨/٥.

والتعزير بالقتل إذا لم تحصل المصلحة بدونه مسألة اجتهادية^(١)،
كقتل الجاسوس المسلم، للعلماء فيه^(٢) قولان معروفان، وهما قولان في
مذهب أحمد: أحدهما: [يجوز قتله، وهو مذهب مالك، واختيار ابن
عقيل. والثاني:]^(٣) لا يجوز قتله، وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي،
واختيار القاضي أبي يعلى وغيره.

وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من جاءكم
وأمركم على رجل واحد، يريد أن يفرق جماعتكم فاقتلوه»^(٤) وقال في
شارب الخمر: «إن شربها»^(٥) في الرابعة فاقتلوه»^(٦). وقد تنازع العلماء في
هذا الحكم: هل هو منسوخ أم لا؟

فلو قُدِّرَ أن عمر أمر بقتل واحدٍ من المهاجرين الأولين، لكان ذلك
منه على سبيل الاجتهاد السائغ له، ولم يكن ذلك مانعاً من كون ذلك
الرجل في الجنة، ولم يقدح لا في عدل هذا، ولا في دخول هذا الجنة.
فكيف إذا لم يقع شيء من ذلك؟!

ثم من العجب أن الرافضة يزعمون أن الذين أمر عمر بقتلهم، بتقدير
صحة هذا النقل، يستحقون القتل إلا علياً. فإن كان عمر أمر بقتلهم،
فلماذا ينكرون عليه ذلك، ثم يقولون: إنه كان يحاييهم في الولاية ويأمر

(١) ح، ر: مسألة اجتهاد.

(٢) ر: فيها؛ ح: فيها.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٦٤/١.

(٥) ن، م: إن شرب.

(٦) سبق هذا الحديث في هذا الجزء، ص ٣٩ - ٤٠.

بقتلهم؟ فهذا جمع بين الضدين .

ظ ٢٤٦ / وإن قلتم / : كان مقصوده قتل عليّ .

قيل : لو بايعوا إلا علياً لم يكن ذلك يضر الولاية ، فإنما يقتل من يخاف . وقد تخلف سعد بن عبادة عن بيعة أبي بكر، ولم يضربوه ولم يحبسوه، فضلاً عن القتل .

وكذلك من يقول : إن علياً وبنى هاشم تخلفوا عن بيعة أبي بكر ستة أشهر، يقول^(١) : إنهم لم يضربوا أحدا منهم ، ولا أكرهوه على البيعة . فإذا لم يكره أحد عليّ مبايعة أبي بكر، التي هي عنده متعيّنة، فكيف يأمر بقتل الناس على مبايعة عثمان، وهي عنده غير متعيّنة؟

وأبو بكر وعمر مدة خلافتهما مازالا [مكرّمين]^(٢) غاية الإكرام لعليّ وسائر بنى هاشم يقدّمونهم على سائر الناس، ويقول [أبو بكر]^(٣) : أيها الناس اربقوا محمداً في أهل^(٤) بيته . وأبو بكر يذهب وحده إلى بيت عليّ، وعنده بنو هاشم، فيذكر لهم^(٥) فضلهم، ويذكرون له فضله، ويعترفون له باستحقاقه الخلافة، ويعتذرون من التأخر، ويبايعونه وهو عندهم وحده .

والآثار المتواترة بما كان بين القوم^(٦) من المحبة والاتلاف توجب كذب من نقل ما يخالف ذلك .

(١) ح ، ب : يقولون .

(٢) مكرّمين : ساقطة من (ن)، (م) .

(٣) أبو بكر : ساقطة من (ن) .

(٤) ن ، م ، ر : في آل ...

(٦) ن ، م : بين الناس .

(٥) ح : فيذكرهم .

ولو أراد أبو بكر وعمر [في ولايتهما] ^(١) إيذاء عليّ بطريق من الطرق، لكانا أقدر عليّ ذلك من صرف الأمر عنه بعد موت النبي صلى اله عليه وسلم.

فهؤلاء المفترون يزعمون أنهم ظلموه في حال كان فيها أقدر عليّ دفع الظلم عن نفسه، ومنعهما من ظلمه، وكانا أعجز عن ظلمه لو أرادا ذلك ^(٢)، فهلاً ظلماه بعد قوتها ومطاوعة الناس لهما إن كانا مریدين لظلمه؟

ومن العادة المعروفة / أن من تولّى ولايةً، وهناك من هو مرشح لها يخاف أن ينزعه ^(٣)، أنه لا يقر حتى يدفعه عن ذلك: إما بحبس، وإما بقتل ^(٤) سرّاً أو علانية ^(٥)، كما جرت عادة الملوك. فإذا كانا يعلمان أنهما ظالمان له، وهو مظلوم يعرف أنه مظلوم، وهو مریدٌ للولاية، فلا بد أن يخافا منه.

فكان ينبغي لو كان هذا حقاً أن يسعيا في قتله أو حبسه ولو بالحيلة. وهذا لو أراداه ^(٦) لكان أسهل عليهما من منعه ابتداءً مع وجود النص، ولو أرادا تأميره عليّ بعض الجيوش، وأوصيا ^(٧) بعض أهل الجيوش ^(٨) أن يقتله

(١) في ولايتهما: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن، م: وكانوا أعجز عن ظلمه لو أرادوا ذلك.

(٣) ن، م، ر: أن ينزعه.

(٤) بقتل: كذا في (م)، (ب). وفي (ن)، (ح)، (ر): بقيد.

(٥) ن، م: سرّاً وعلانية.

(٦) ن: لو أراداه، وهو تحريف.

(٧) ن: وأوصى، وهو تحريف. (٨) ن، ر: الجيش.

وَسُمُّهُ ، كان هذا ممكناً .

ففى الجملة دفع المتولّى لمن يعرف أنه ينازعه، ويقول: إنه أحقّ بالأمر منه، أمر لا بد منه . وذلك بأنواع من إهانةٍ وإيذاءٍ وحبسٍ وقتلٍ وإبعاد .

وعلىّ، رضى الله عنه، مازالا مكرّمين له غاية الإكرام بكل طريق، مقدّمين له، [بل] ^(١) ولسائر بنى هاشم، على غيرهم فى العطاء، مقدّمين له فى المرتبة والحرمة والمحبة والموالاتة والثناء والتعظيم، كما يفعلان بنظرائه، ويفضّلانه بما فضّله الله عز وجل به على من ليس مثله، ولم يُعرف عنهم ^(٢) كلمة سوء فى علىّ قط، [بل] ^(٣) ولا فى أحد من بنى هاشم . ومن المعلوم أن المعاداة التى فى القلب توجب إرادة الأذى لمن يُعادى . فإذا كان الإنسان قادراً، اجتمعت القدرة مع الإرادة الجازمة، وذلك يوجب وجود المقدور . فلو كانا مريدَيْنِ بعلىّ سوءاً، لكان ذلك مما يوجب ظهوره لقدرتهما . فكيف ولم يظهر منهما إلا المحبة والموالاتة؟! وكذلك علىّ رضى الله عنه قد تواتر عنه من محبتهما وموالاتهما وتعظيمهما وتقديهما على سائر الأمة ^(٤)، ما يُعلم به حاله فى ذلك . ولم يُعرف عنه قط كلمة سوءٍ فى حقّهما، ولا أنه كان أحقّ بالأمر منهما . وهذا معروف عند من عرف ^(٥) الأخبار الثابتة المتواترة عند الخاصة والعامة، والمنقولة بأخبار الثقات .

(١) بل : ساقطة من (ن)، (م) .

(٢) ن : منهم .

(٣) بل : ساقطة من (ن) .

(٤) ر : الأئمة .

(٥) ن، م : يعرف .

وأما من رجع إلى ما ينقله من هو من أجهل الناس بالمنقولات، وأبعد الناس عن معرفة أمور الإسلام، ومن هو معروف بافتراء الكذب الكثير، الذى لا يروج إلا على البهائم، ويروج كذبه على قوم لا يعرفون الإسلام: إما قوم سكان البوادي، أو رءوس الجبال، أو بلد أهله من أقل الناس علماً وأكثرهم كذبا، فهذا هو الذى يضل.

وهكذا الرافضة لا يتصور قط أن مذهبهم يروج على أهل مدينة كبيرة من مدائن المسلمين، فيها أهل علم ودين. وإنما يروج على جهال [سكنوا البوادي والجبال]^(١) أو على محلة في مدينة أو بليدة، أو طائفة يظهرون للناس خلاف ما يبطنون لظهور كذبهم، حتى أن القاهرة لما كانت مع العبيديين، وكانوا يظهرون التشيع، لم يتمكنوا من ذلك، حتى منعوا من فيها من أهل العلم والدين من إظهار علمهم. ومنع هذا فكانوا خائفين من سائر مدائن المسلمين، يقدم عليهم الغريب من البلد البعيد^(٢)، فيكتمون عنه قولهم، ويدهنونونه ويتقونونه، كما يخاف الملك المطاع، وهذا لأنهم أهل فرية وكذب.

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيِّئًا لَهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتِرِينَ﴾ [سورة الأعراف: ١٥٢] قال أبو قلابة: هي لكل مفتر من هذه الأمة إلى يوم القيامة.

وكذلك قوله: «أمر بقتل من خالف [الأربعة وأمر بقتل من خالف]^(٣)

الثلاثة، منهم عبد الرحمن».

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٢) ب (فقط) : من البلدان البعيدة. (٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

الرد على قول
الرافضى إن
عمر رضى الله
عنه أمر بقتل من
خالف الأربعة
ثم الثلاثة

فيقال : هذا^(١) من الكذب المفتري . ولو قُدِّر أنه فعل ذلك لم يكن عمر [قد]^(٢) خالف الدين ، بل يكون قد أمر بقتل من يقصد الفتنة . كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : «من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرِّق جماعتكم ، فاضربوا عنقه بالسيف كائنا من كان»^(٣) .

والمعروف عن عمر رضى الله عنه أنه أمر بقتل من أراد أن ينفرد عن المسلمين ببيعة بلا مشاورة لأجل هذا الحديث .

ص ٢٤٧ وأما قتل الواحد / المتخلف عن البيعة إذا لم تقم فتنة ، فلم يأمر عمر بقتل [مثل]^(٤) هذا ، ولا يجوز قتل مثل هذا .

وكذلك ما ذكره من الإشارة إلى قتل عثمان ، ومن الإشارة إلى ترك ولاية عليّ ، كذب بين عليّ وعمر . فإن قوله : «لئن فعلت ليقتلنك [الناس]^(٥)» إخبار عما يفعله الناس ، ليس فيه أمر لهم بذلك .
وكذلك قوله : «لا يولونه إياها» .

إخبار عما سيقع ، ليس فيه نهى لهم عن الولاية . مع أن هذا اللفظ بهذا السياق ليس بثابت عن عمر . بل / هو كذب عليه . [والله تعالى أعلم]^(٦) .

(١) ن ، م : فهذا ...

(٢) قد : ليست في (ن) ، (م) .

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٦٤/١ .

(٤) مثل : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٥) سقطت كلمة «الناس» من (ن) ، (م) . وفي (ن) : لقتلنك . وفي (م) : لقتلنك ، وكلاهما تحريف .

(٦) والله تعالى أعلم : زيادة في (ح) ، (ن) ، (ب) .

﴿ فصل ﴾^(١)

كلام السرافضى
على عثمان رضى
الله عنه والأمر
الذى أنكرها عليه

قال الرافضى^(٢) : «وأما عثمان فإنه ولى أمور المسلمين من لا يصلح للولاية، حتى ظهر من بعضهم الفسوق^(٣)، ومن بعضهم الخيانة، وقسم الولايات بين أقاربه، وعوتب على ذلك مراراً فلم يرجع، واستعمل الوليد بن عقبة، حتى ظهر منه شرب الخمر، وصلّى بالناس وهو سكران. واستعمل سعيد بن العاص على الكوفة، وظهر منه ما أدى إلى أن أخرجه أهل الكوفة منها. وولى عبدالله بن سعد بن أبي سرح^(٤) مصر حتى تظلم منه أهلها، وكتبه أن يستمر على ولايته سراً، خلاف ما كتب إليه جهراً، وأمر^(٥) بقتل محمد بن أبي بكر. وولى معاوية الشام، فأحدث من الفتن ما أحدث. وولى عبدالله بن عامر^(٦) البصرة^(٧)»

(١) فصل : ساقطة من (ح)، (ر).

(٢) فى (ك) ص ١٤٠ (م) - ١٤١ (م).

(٣) ن، م، ر: الفسق.

(٤) ك: وأمره.

(٤) ك: عبدالله بن أبي سرح.

(٦) ب (فقط) : عامر بن عبدالله، وهو خطأ. وهو عبدالله بن عامر بن كُرَيْز بن ربيعة الأموى،

أبو عبدالرحمن رضى الله عنه ولى البصرة فى أيام عثمان (سنة ٢٩هـ) ولد بمكة سنة ٤هـ

وتوفى بها سنة ٥٩، وهو ابن خالة عثمان بن عفان. انظر: الكامل لابن الأثير ٣/٢٠٦؛

الإصابة ٢/٣٢٠ - ٣٢١؛ الأعلام ٤/٢٢٨.

(٧) ك: العراق.

ففعل من المناكير^(١) ما فعل . وولى مروان أمره، وألقى إليه مقاليد أموره، ودفع إليه خاتمه، فحدث من ذلك قتل عثمان، وحدث من الفتنة بين الأمة ما حدث . وكان يُؤثر أهله بالأموال الكثيرة من بيت المال^(٢)، حتى أنه دفع إلى أربعة نفر من قريش - زوجهم بناته - أربعمئة ألف دينار، ودفع إلى مروان ألف [ألف] دينار^(٣) . وكان ابن مسعود يطعن عليه ويكفره، ولما حَكَمَ ضربه حتى مات . وضرب عمّاراً حتى صار به فتق . وقد قال فيه^(٤) النبي صلى الله عليه وسلم : عمّار جلدة بين عيني^(٥) تقتله الفئة الباغية، لا أنالهم الله شفاعتى يوم القيامة . وكان عمّار يطعن عليه . وطرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم بن أبى العاص عم عثمان عن المدينة، ومعه ابنه مروان، فلم يزل هو - وابنه - طريداً^(٦) فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر . فلما ولى عثمان آواه وردّه إلى المدينة، وجعل مروان كاتبه وصاحب تدبيره . مع أن الله تعالى قال ﴿لَا تَحِدْ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ

(١) ك : المناكر .

(٢) ك : من بيت مال المسلمين .

(٣) ن ، م : ألف دينار، وهو خطأ .

(٤) فيه : ليست فى (ك) .

(٥) ب (فقط) : جلدة ما بين عيني .

(٦) ك : فلم يزل طريدا هو وابنه ؛ ح : فلم يزل هو وابنه طريدان ؛ ب : فلم يزل هو ابنه طريدين .

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُؤَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ
 أَبْنَاءَهُمْ ﴿ الآية [سورة المجادلة: ٢٢]. ونفى أبا ذر إلى الرِّبْدَةِ، وضربه
 ضربا وجيعا، مع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في حقه :
 ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء على^(١) ذى لهجة أصدق من
 أبى ذر. وقال^(٢) : إن الله أوحى إليّ أنه يحب أربعة من أصحابى
 وأمرنى بحبهم . فقيل^(٣) من هم يارسول الله؟ قال : سيدهم على
 وسلمان والمقداد^(٤) وأبو ذر. وضيع حدود الله فلم يقتل^(٥)
 عبيدالله بن عمر حين قتل الهرمزان مولى أمير المؤمنين^(٦) بعد
 إسلامه، وكان أمير المؤمنين يطلب عبيدالله لإقامة القصاص
 عليه، فلحق بمعاوية. وأراد أن يعطّل حد الشرب^(٧) فى الوليد بن
 عقبة^(٨) حتى حدّه^(٩) أمير المؤمنين، وقال : لا يبطل حد الله^(١٠) وأنا
 حاضر. وزاد الأذان الثانى يوم الجمعة، وهو بدعة، وصار^(١١) سنة

(٢) ك : وقال صلى الله عليه وآله .

(١) ب : من .

(٣) ك : وأمرنى بهم . قيل له . . .

(٤) ك : علىّ عليه السلام سيدهم وسلمان ومقداد . . .

(٥) ك : فلم يحد .

(٦) ك : أمير المؤمنين عليه السلام .

(٧) ن : حد الشراب ؛ ك : حد الضرب .

(٨) ك : الوليد بن عتبة، وهو تحريف .

(٩) ح، ر : حتى جلده .

(١٠) ن، م : لا تبطل حدود الله ؛ ر : لا تبطل حد الله ؛ ب : لا يعطّل حد الله .

(١١) ح، ر : بدعة صار . . .

إلى الآن. وخالفه المسلمون كلهم حتى قُتل، وعابوا أفعاله، وقالوا له: غبتَ عن بدر، وهربت يوم أحد، ولم تشهد بيعة الرضوان. والأخبار في ذلك^(١) أكثر من أن تحصى».

والجواب: أن يقال: نُوابِ عليّ خانوه وعصوه أكثر مما خان عمّال عثمان له وعصوه. وقد صنّف الناس كتباً فيمن ولّاه^(٢) عليّ فأخذ المال وخانه، وفيمن تركه وذهب إلى معاوية. وقد ولىّ عليّ رضي الله عنه زياد ابن أبي سفيان أبا عبيدالله بن زياد قاتل الحسين، وولىّ الأشتر النخعي، وولىّ محمد بن أبي بكر وأمثال هؤلاء. ولا يشك عاقل أن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه كان خيراً من هؤلاء كلهم.

ومن العجب أن الشيعة ينكرون عليّ عثمان ما يدعون أن عليّاً كان أبلغ فيه من عثمان. فيقولون: إن عثمان ولىّ أقاربه من بني أمية. ومعلوم أن عليّاً ولىّ أقاربه من قبيل أبيه وأمه، كعبدالله وعبيدالله ابني العباس. فولّى عبيدالله [بن عباس]^(٣) عليّ اليمن، وولىّ عليّ مكة والطائف فثم ابن العباس. وأما المدينة فقبل إنه ولىّ عليها سهل بن حنيف. وقيل: ثمامة بن العباس. وأما البصرة فولّى عليها عبدالله بن عباس. وولىّ عليّ مصر ربيبه محمد بن أبي بكر الذي ربّاه في حجره.

ثم إن الإمامية تدّعي أن عليّاً نصّ عليّ أولاده في الخلافة، أو عليّ

(١) ك : بذلك .

(٢) ح ، ر ، ب : ولىّ .

(٣) بن عباس : ساقطة من (ن) ، (م) .

ولده، وولده على ولده الآخر، وهلمَّ جرأً.

ومن المعلوم أنه إن كان تولية الأقربين منكراً، فتولية الخلافة العظمى أعظم من إمارة بعض الأعمال^(١)، وتولية / الأولاد أقرب إلى الإنكار من تولية بنى العم. ولهذا كان الوكيل والولى الذى لا يشتري لنفسه لا يشتري لابنه [أيضاً]^(٢) فى أحد قولَى العلماء، والذى دفع إليه المال ليعطيه لمن يشاء^(٣) لا يأخذه لنفسه ولا يعطيه لولده فى أحد قولهم.

وكذلك تنازعوا فى الخلافة: هل للخليفة أن يوصى بها لولده؟ على قولين. والشهادة لابنه مردودة عند أكثر العلماء. ولا ترد الشهادة لبنى عمه. وهكذا غير ذلك من الأحكام.

وذلك أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «أنت ومالك لأبيك»^(٤). وقال: «ليس لواهب أن يرجع فى هبته إلا الوالد فيما وهبه لولده»^(٥).

(١) ن، م: من توليه إمرة بعض العمال؛ ر: أعظم من إمرة بعض الأعمال.

(٢) أيضا: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ح، ب: لمن شاء.

(٤) الحديث عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه فى: سنن ابن ماجه ٧٦٩/٢ (كتاب التجارات، باب ما للرجل من مال ولده). وجاء فى التعليق: «فى الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات على شرط البخارى». وأورد الهيثمى الحديث فى كتاب البيوع فى باب مال الولد ١٥٤/٤ - ١٥٥ من عدة طرق وبألفاظ متقاربة وتكلم عليه. وقال السيوطى فى «الجامع الصغير» عن الحديث إن ابن ماجه رواه عن جابر، وإن الطبرانى رواه عن سمرة وابن مسعود. وصحح الألبانى الحديث فى «صحيح الجامع الصغير» ٢/٢٥ وتكلم كلاما مفصلا على طرقة وألفاظه فى «إرواء الغليل» ٣/٣٢٣ - ٣٣٠ (رقم ٨٣٨).

(٥) الحديث عن ابن عمر وابن عباس رضى الله عنهم فى: سنن أبى داود ٣/٣٩٤ - ٣٩٥ (كتاب البيوع والإجازات، باب الرجوع فى الهبة) ونصه: «لا يجمل لرجل أن يعطى عطية أو

الرد على قولهم :
إن علياً رضى
الله عنه فعل
ذلك بالنص
وبيان غلو
الرافضة في علي
والأئمة

ظ ٢٤٧

فإن قالوا: إن علياً رضى الله عنه فعل ذلك بالنص .
[قيل] (١) : أولاً: نحن نعتقد أن علياً خليفة راشد، وكذلك عثمان .
لكن قبل أن نعلم / حجة كل منهما فيما فعل، فلا ريب أن تطرق
الظنون والتهم إلى ما فعله علي أعظم من تطرق التهم والظنون إلى ما
فعله عثمان .

وإذا قال القائل: لعلّي حجه فيما فعله (٢) .

قيل له: وحجة عثمان فيما فعله أعظم . وإذا ادعى لعلّي العصمة
ونحوها مما يقطع عنه السنة الطاعنين، كان ما يدعى لعثمان من الاجتهاد
الذى يقطع السنة الطاعنين أقرب إلى المعقول [والمقول] (٣) .

فإن الرافضى يجيء إلى أشخاص ظهر بصريح (٤) المعقول وصحيح
المنقول أن بعضهم أكمل سيرة من بعض، فيجعل الفاضل مذموماً
مستحقاً للقدح، ويجعل المفضول معصوماً مستحقاً للمدح، كما فعلت
النصارى: يجيئون إلى الأنبياء صلوات الله عليهم، وقد فضل الله بعضهم

سب هبة فيرجع فيها، إلا الوالد فيما يعطى لولده، ومثل الذى يُعطى العتية ثم يرجع فيها
كمثل الكلب يأكل فإذا شبع قاء ثم عاد في قيئه . والحديث بالفاظ مقارنة في: سنن الترمذى
٢٩٩/٣ (كتاب الولاء والهبة، باب ماجاء في كراهية الرجوع في الهبة) وقال الترمذى: «هذا
حديث حسن صحيح»؛ سنن النسائى ٢٢٢/٦ - ٢٢٣ (كتاب الهبة، باب رجوع الوالد
فيما يعطى ولده)؛ المسند (ط . المعارف) الأرقام: ٢١١٩، ٤٨١٠، ٥٤٩٣ وصح أحمد
شاكر رحمه الله الحديث .

(١) قيل: ساقطة من (ن)، (م) ومكانها فيهما بياض .

(٢) ن، م: فيما فعل .

(٣) والمنقول: ساقطة من (ن)، (م) . وفي (م): أقرب إلى العقول .

(٤) ن، م: تصريح، وهو تحريف ظاهر .

على بعض ، فيجعلون المفضول إنها والفاضل منقوصا دون الحواريين الذين صحبوا المسيح ، فيكون ذلك قلبا للحقائق . وأعجب من ذلك أنهم يجعلون الحواريين الذين ليسوا أنبياء معصومين عن الخطأ ، ويقدمون في بعض الأنبياء كسليمان وغيره .

ومعلوم أن إبراهيم ومحمداً أفضل من نفس المسيح صلوات الله وسلامه عليهم بالدلائل الكثيرة ، بل وكذلك موسى . فكيف يجعل الذين صحبوا المسيح أفضل من إبراهيم ومحمداً؟

وهذا من الجهل والغلو الذي نهاهم الله عنه . قال تعالى : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ﴾ [سورة النساء : 171] .

وكذلك الرافضة موصوفون بالغلو عند الأمة ، فإن فيهم من ادعى الإلهية في علي . وهؤلاء شرٌّ من النصارى ، وفيهم^(١) من ادعى النبوة فيه . ومن أثبت نبياً بعد محمد فهو شبيهه باتباع مسيلمة الكذاب وأمثاله من المتنبئين ، إلا أن علياً رضي الله عنه برىء من هذه الدعوة ، بخلاف من ادعى النبوة لنفسه كمسيلمة وأمثاله .

الرد على دعوى
الرافضة بالنص
وعصمة الأئمة

وهؤلاء الإمامية يدعون ثبوت إمامته بالنص ، وأنه كان معصوماً هو وكثير من ذريته ، وأن القوم ظلموه وغصبوه .

ودعوى العصمة تضاهي المشاركة في النبوة . فإن المعصوم يجب

(١) ن ، م : ومنهم .

اتِّبَاعَهُ فِي [كُلِّ] مَا يَقُولُ^(١)، لَا يَجُوزُ أَنْ يَخَالَفَ فِي شَيْءٍ. وَهَذِهِ خَاصَّةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَلِهَذَا أَمَرْنَا أَنْ نُوْمِنَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٣٦]، فَأَمَرْنَا أَنْ نَقُولَ: آمَنَّا بِمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾ [سورة البقرة: ١٧٧].

فَالْإِيمَانُ بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّونَ مِمَّا أَمَرْنَا أَنْ نَقُولَهُ وَنُوْمِنَ بِهِ. وَهَذَا مِمَّا اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ: أَنَّهُ يَجِبُ الْإِيمَانُ بِكُلِّ نَبِيٍّ، وَمَنْ كَفَرَ بِنَبِيٍّ وَاحِدٍ فَهُوَ كَافِرٌ، وَمِنْ سَبَبِهِ وَجِبَ قَتْلُهُ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ.

وَلَيْسَ كَذَلِكَ مِنْ سِوَى الْأَنْبِيَاءِ، سِوَاءِ سَمُّوا أَوْلِيَاءَ أَوْ أُمَّةٍ [أَوْ حُكَمَاءَ]^(٢) أَوْ عُلَمَاءَ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ. فَمَنْ جَعَلَ بَعْدَ الرَّسُولِ مَعْصُومًا يَجِبُ الْإِيمَانُ بِكُلِّ مَا يَقُولُهُ فَقَدْ أَعْطَاهُ مَعْنَى النَّبُوَّةِ، وَإِنْ لَمْ يَعْطِهِ لَفْظَهَا. وَيُقَالُ لِهَذَا: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ كَانُوا

(١) ن : فيما يقول .

(٢) أوحكاماء : ساقطة من (ن)، (م) .

مأمورين باتباع شريعة التوراة؟

وكثير من الغلاة فى المشايخ يعتقد أحدهم / فى شيخه نحو ذلك . ١٧٥/٣
ويقولون^(١): الشيخ محفوظ ، ويأمرون باتباع الشيخ فى كل ما يفعل ،
لا يُخالف فى شىء أصلاً . وهذا من جنس غلو الرافضة والنصارى
والإسماعيلية: تدعى فى أئمتها أنهم كانوا معصومين .
وأصحاب ابن تومرت^(٢) الذى ادعى أنه المهدي يقولون: إنه معصوم ،
ويقولون فى خطبة الجمعة: الإمام المعصوم والمهدي المعلوم، ويُقال:
إنهم قتلوا بعض من أنكر أن يكون معصوماً .

ومعلوم أن كل هذه الأقوال مخالفة لدين الإسلام: للكتاب^(٣) والسنة
وإجماع سلف الأمة وأئمتها . فإن الله تعالى يقول: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا
الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ

(١) ح ، ر: ويقول؛ م : وتقول .

(٢) ر : ابن التومرت . وهو أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن تومرت المصمودى البربرى ، الملقب
بالمهدى ، أو بمهدى الموحدين . مؤسس دولة الموحدين التى قامت على أنقاض دولة
المرابطين . اختلف فى سنة مولده . ولكنه توفى سنة ٥٢٤ وعمره يتراوح بين ٥١ عاماً ، ٥٥
عاماً . من كتبه كتاب «أعز ما يطلب» . وقد نشره جولدتسيهر (الجزائر، ١٩٠٣) وكتاب «كنز
العلوم» وهو مخطوط ، و«المرشدة» وهى رسالة صغيرة طبعت ضمن بعض الكتب عدة
مرات . وقد نشرها الأستاذ عبدالله كنون حديثاً ضمن كتاب «نصوص فلسفية مهداة إلى
الدكتور إبراهيم مذكور» ص ١١٤ - ١١٥ ، القاهرة ١٩٧٦ . انظر عن حياة ابن التومرت
ومذهبه: بحث الأستاذ عبدالله كنون المشار إليه ، ص ٩٩ - ١١٥ ؛ كتاب «تاريخ فلسفة
الإسلام فى القارة الإفريقية» للدكتور يحيى هويدى ٢٢٣/١ - ٢٤٣ . وانظر أيضاً: وفيات
الآعيان ١٣٧/٤ - ١٤٦ ؛ الكامل لابن الأثير ٢٠١/١٠ - ٢٠٥ ؛ الأعلام ١٠٤/٧ -
١٠٥ . (٣) ح : الكتاب ..

وَالرُّسُولِ ﴿١﴾ الآية [سورة النساء: ٥٩]، فلم يأمرنا بالرد عند التنازع إلا إلى الله والرسول^(١)، فمن أثبت شخصا معصوما غير الرسول، أوجب رد ما تنازعوا فيه^(٢) إليه، لأنه لا يقول عنده إلا الحق كالرسول. وهذا خلاف القرآن.

وأیضا فإن المعصوم تجب طاعته مطلقاً بلا قيد، ومخالفة يستحق الوعيد. والقرآن إنما أثبت هذا في حق الرسول خاصة. قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [سورة النساء: ٦٩]. وقال: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ [سورة الجن: ٢٣]. فدلّ القرآن في غير موضع على أن من أطاع الرسول كان من أهل السعادة، ولم يشترط في ذلك طاعة معصوم آخر.

ومن عصى الرسول كان من أهل الوعيد، وإن قدّر أنه أطاع من ظنّ أنه معصوم، فالرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي فرق الله به بين أهل الجنة وأهل النار، وبين الأبرار والفجّار، وبين الحق والباطل، وبين الغي والرشاد، والهدى والضلال، وجعله القسيم الذي قسم الله به عباده إلى شقيّ وسعيد، فمن اتّبعه فهو السعيد، ومن خالفه فهو الشقيّ. وليست هذه المرتبة لغيره.

ولهذا اتفق أهل العلم - أهل الكتاب والسنة - على أن كل شخص

(١-١): ساقط من (ح)، (و).

(٢) ن، م، ر: ما تنوزع فيه.

سوى الرسول فإنه^(١) يؤخذ من قوله ويترك، إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه يجب تصديقه في كل ما أخبر، وطاعته في كل ما أمر، فإنه المعصوم الذى^(٢) لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحى / يوحى، وهو الذى يسأل الناس عنه يوم القيامة كما قال تعالى: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [سورة الأعراف: ٦].

وهو الذى يمتحن به الناس^(٣) فى قبورهم، فيقال لأحدهم: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ ويقال: ما تقول فى هذا الرجل الذى بُعث فيكم؟ فيثبّت الله الذين آمنوا بالقول الثابت، فيقول: هو عبدالله ورسوله، جاءنا بالبينات والهدى فأمنّا به واتبعناه. ولو ذكر بدل الرسول من ذكره من الصحابة والأئمة^(٤) والتابعين والعلماء لم ينفعه ذلك، ولا يمتحن فى قبره بشخص غير الرسول.

والمقصود هنا أن ما يعتذر به عن علىّ فيما أنكر عليه يُعتذر بأقوى^(٥) منه عن عثمان، فإن علىّ قاتل على الولاية، وقتل بسبب ذلك خلق كثير [عظيم]^(٦)، ولم يحصل فى ولايته لاقتال للكفار، ولا فتح لبلادهم، ولا كان المسلمون فى زيادة خير، وقد ولّى من أقاربه من وآله، فولاية الأقارب مشتركة، ونواب عثمان كانوا أطوع من نواب علىّ وأبعد عن

(٢) ب: الذين، وهو خطأ مطبعى .

(١) فإنه: ساقطة من (ر).

(٣) ن، م: الناس به .

(٤) م، ح، ر: من الأئمة والصحابة .

(٥) بأقوى: ساقطة من (ح)، (ر).

(٦) عظيم: ساقطة من (ن)، (م). وسقطت الكثير من (ر).

الشر.

وأما الأموال التي تأوّل فيها [عثمان] ^(١)، فكما تأوّل علىّ في الدماء .
وأمر الدماء أخطر وأعظم .

ويقال : ثانياً : هذا النصّ الذي تدعونه أنتم فيه مختلفون اختلافاً
يوجب العلم الضروري بأنه ليس عندكم ما يُعتمد عليه فيه ، بل كل قوم
منكم يفترون ما شاءوا .

وأيضاً فجماهير المسلمين يقولون : إنّنا نعلم علماً يقيناً ^(٢)، بل
ضرورياً ، كذب هذا النصّ ، بطرق كثيرة مبسوطة في مواضعها .

ويقال ^(٣) : ثالثاً : إذا كان كذلك ظهرت حجة عثمان ؛ فإن عثمان يقول :

إن بنى أمية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعملهم في حياته ،
واستعملهم بعده من لا يُتهم بقراة : فيهم أبو بكر الصديق رضي الله
عنه ، وعمر رضي الله عنه . ولا نعرف قبيلة من قبائل قريش فيها عمّال
لرسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من بنى عبد شمس ، لأنهم كانوا
كثيرين ، وكان فيهم شرف وسؤدد ، فاستعمل النبي صلى الله عليه وسلم
في عزة الإسلام علىّ أفضل الأرض مكّة عتّاب بن أسيد بن أبي
العاص / بن أمية ، واستعمل علىّ نجران أبا سفيان بن حرب بن أمية ،
واستعمل [أيضاً] ^(٤) خالد بن سعيد بن العاص على صدقات بنى مذحج

١٧٦ / ٣

(١) عثمان : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) ح ، ر ، م : يقينا .

(٣) ح ، ر : وقيل .

(٤) أيضا : ساقطة من (ن) ، (م) .

وعلى صنعاء اليمن، فلم يزل عليها^(١) حتى مات رسول الله صلى الله عليه وسلم، واستعمل عثمان بن سعيد بن العاص على تيماء وخيبر وقرى عُرَيْنَةَ، واستعمل أبان بن سعيد بن العاص على بعض السرايا، ثم استعمله على البحرين فلم يزل عليها بعد العلاء بن الحضرمي حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم، واستعمل^(٢) الوليد بن عقبة بن أبي معيط حتى أنزل [الله] فيه^(٣): ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ﴾ الآية [سورة الحجرات: ٦].

فيقول عثمان: أنا لم استعمل إلا من استعمله^(٤) النبي صلى الله عليه وسلم منهم^(٥) ومن جنسهم ومن قبيلتهم، وكذلك أبو بكر وعمر بعده، [فقد ولَّى أبو بكر يزيد بن أبي سفيان بن حرب في فتوح الشام، وأقره عمر، ثم ولَّى عمر بعده أخاه معاوية]^(٦).

وهذا النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم في استعمال هؤلاء ثابت مشهور [عنه]^(٧)، بل متواتر عند^(٨) أهل العلم، ومنه متواتر عند علماء الحديث^(٩)، ومنه ما يعرفه العلماء منهم، ولا ينكره أحد منهم.

فكان الاحتجاج على جواز الاستعمال من بنى أمية بالنص الثابت عن

-
- (١) عليها: ساقط من (ح)، (ب)، (م).
(٢) ن، م: حتى أنزل فيه.
(٣) منهم، ساقطة من (ح)، (ب)، (م).
(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).
(٥) عنه: ساقطة من (ن)، (م).
(٦) ن: عن.
(٧) ن: علماء أهل الحديث.
(٨) ن: علماء أهل الحديث.

النبي صلى الله عليه وسلم أظهر عند كل عاقل من دعوى كَوْن الخلافة في واحدٍ معيّن من بنى هاشم بالنصّ، لأن هذا كذب باتفاق أهل العلم بالنقل، [وذاك صدق باتفاق أهل العلم بالنقل] ^(١).

وأما بنو هاشم فلم يستعمل النبي صلى الله عليه وسلم منهم إلا على ابن أبي طالب رضى الله عنه على اليمن. وولّى أيضا على اليمن معاذ ابن جبل وأبا موسى الأشعري، وولّى جعفر بن أبي طالب على قتال مؤتة، وولّى قبل جعفر زيد بن حارثة ^(٢) [مولاه] ^(٣)، وقيل: عبد الله بن رواحة. فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدّم في الولاية زيد بن حارثة مولاه، وهو من كَلْب، على جعفر بن أبي طالب. وقد رُوِيَ أن العباس سأله ولايةً فلم يؤلّه إياها.

وليس في بنى هاشم بعد على أفضل من حمزة وجعفر [وعبيدة بن الحارث بن المطلب الذى قُتل يوم بدر] ^(٤)، فحمزة ^(٥) لم يتولّ شيئا، فإنه قُتل يوم أحد شهيدا رضى الله عنه.

وما ينقله بعض الترك، بل وشيوخهم، من سيرة حمزة ويتداولونها بينهم، ويذكرون له حروبا وحصارات وغير ذلك، فكله ^(٦) كذب، من جنس ما يذكره الذاكرون ^(٧) من الغزوات المكذوبة على على بن أبي

(١) ما بين المعقوفتين ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ح: وولى بعده زيد بن حارثة؛ ر: وولاه بعد زيد بن حارثة.

(٣) مولاه: زيادة في (ب) فقط.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٥) ن، م: وحمزة.

(٦) ن، م: الكذابون.

(٧) ن: فإنه.

طالب، بل وعلى النبي صلى الله عليه وسلم، [من جنس ما يذكره أبو الحسن البكري صاحب «تقليات الأنوار» فيما وضعه من السيرة^(١)، فإنه من جنس ما يفتره الكذّابون من سيرة داهمة والبطالين^(٢) والعيّارين ونحو ذلك]^(٣).

فإن مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم معروفة مضبوطة عند أهل العمل، وكانت بضعا وعشرين غزوة، لكن لم يكن القتال منها إلا في تسع مغازٍ: بدر، وأحد، والخندق، وبنى المصطلق، والغابة، وفتح خيبر، وفتح مكة، وحنين، والطائف، وهي آخر غزوات القتال. لكن لما حاصر الطائف^(٤)، وكان بعدها غزوة تبوك، وهي آخر المغازى وأكثرها عدداً وأشقها على الناس، وفيها أنزل الله سورة براءة، لكن لم يكن فيها قتال.

وما يذكره جهّال الحجاج من حصار تبوك كذب لا أصل له، فلم يكن بتبوك حصن ولا مقاتلة. وقد أقام بها رسول الله^(٥) صلى الله عليه وسلم

(١) تكلم ابن تيمية على البكري في غير موضع، فذكره في «تلخيص كتاب الاستغاثة في الرد على البكري» ص ٧، ط. السلفية، ١٣٤٦، وذكره في «فتاوى الرياض» ٣٥١/١٨. و أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن محمد البكري المتوفى حوالى سنة ٢٥٠. قال عنه الذهبي في «ميزان الاعتدال» ١١٢/١: «ذاك الكذاب الدجال واضع القصص التي لم تكن قط... ويقرأ له في سوق الكتبيين كتاب «ضياء الأنوار»... انظر ترجمته أيضا في: لسان الميزان ٢٠٢/١؛ الأعلام ١٤٨/١ - ١٤٩.

(٢) ر: والبطال.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٤) لكن لما حاصر الطائف: كذا في جميع النسخ، والكلام ناقص لم يتم.

(٥) رسول الله: ساقطة من (ب).

عشرين ليلة، ثم رجع إلى المدينة النبوية.

وإذا كان جعفر أفضل بنى هاشم بعد عليّ في حياته، ثم مع هذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة - وهو من كلب - عليه^(١)، علم أن التقديم بفضيلة الإيمان والتقوى، وبحسب أمور آخر، بحسب المصلحة لا بالنسب. ولهذا قدّم النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر وعمر على أقاربه، لأنه رسول الله يأمر بأمر الله، ليس من الملوك الذين / يقدّمون بأهوائهم لأقاربهم ومواليهم وأصدقائهم. وكذلك كان أبو بكر وعمر رضى الله عنهما حتى قال عمر: «من أمر رجلاً لقرابة أو صداقة بينهما، وهو يجد في المسلمين خيراً منه، فقد خان الله ورسوله وخان المؤمنين».

﴿ فصل ﴾^(٢)

قاعدة كلية أن لا نعتقد بعصمة أحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم

والقاعدة الكلية في هذا أن لا نعتقد أن أحداً معصوم^(٣) بعد النبي صلى الله عليه وسلم / بل الخلفاء وغير الخلفاء^(٤) يجوز عليهم الخطأ، والذنوب التي تقع منهم قد يتوبون منها، وقد تُكفّر^(٥) عنهم بحسناتهم الكثيرة، وقد يبتلون [أيضاً]^(٦) بمصائب يكفّر الله عنهم بها،

(١) ن، م: أمر النبي صلى الله عليه وسلم عليه زيد بن حارثة وهو من كلاب.

(٢-٢): ساقط من (م). (٣) في جميع النسخ: معصوماً.

(٤) ن، م: الخلفاء وغيرهم.

(٥) ن، م: يكفّر.

(٦) أيضاً: ساقطة من (ن)، (م).

وقد يكفر عنهم بغير ذلك .

فكل^(١) ما يُنقل عن عثمان غايته أن يكون ذنباً أو خطأً . وعثمان رضى الله عنه قد حصلت له أسباب المغفرة من وجوه كثيرة، منها سابقته وإيمانه وجهاده وغير ذلك من طاعاته .

وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم شهد له ، بل بشره بالجنة على بلوى تصيبه^(٢) .

ومنها أنه تاب من عامة ما أنكروه عليه ، وأنه ابتلى ببلاء عظيم ، فكفر الله به خطاياها ، وصبر حتى قُتل شهيداً مظلوماً . وهذا من أعظم ما يكفر الله به الخطايا .

[وكذلك على رضى الله عنه : ما تنكره الخوارج وغيرهم عليه غايته أن يكون ذنباً أو خطأً ، وكان قد حصلت له أسباب المغفرة من وجوه كثيرة . منها سابقته وإيمانه وجهاده ، وغير ذلك من طاعته ، وشهادة^(٣) النبي صلى الله عليه وسلم له بالجنة . ومنها أنه تاب من أمور كثيرة أنكرت عليه وندم

(١) ن ، م : وكل .

(٢) الحديث عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه في : البخارى ٨/٥ - ٩ ، ١٢ - ١٣ ، ١٣ - ١٤ . (كتاب فضائل أصحاب النبي . . . ، باب حدثنا الحميدى ، باب مناقب عمر بن الخطاب ، باب مناقب عثمان بن عفان) وأول الحديث : . . . أخبرني أبو موسى الأشعري أنه ترضاً في بيته . . . ولفظ النبي صلى الله عليه وسلم : «إذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه . . . الحديث . وهو في : مسلم ٤/١٨٦٧ - ١٨٦٩ كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل عثمان ؛ سنن الترمذى ٥/٢٩٤ - ٢٩٥ (كتاب المناقب ، مناقب عثمان بن عفان ، باب رقم ٨١ حديث رقم ٣٧٩٤) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٤/٣٩٣ ، ٤٠٦ ، ٤٠٧ .

(٣) ر : من طاعاته ومنها شهادة .

عليها، ومنها أنه قتل مظلوما شهيدا^(١).

فهذه القاعدة تغنينا أن نجعل كل ما فعل [واحد منهم]^(٢) هو الواجب أو المستحب من غير حاجة بنا إلى ذلك. والناس المنحرفون في هذا الباب صنفان: القادحون الذين يقدحون في الشخص بما يغفره الله له. والمادحون الذين يجعلون الأمور المغفورة من باب السعي المشكور. فهذا يغلو في الشخص الواحد حتى يجعل سيئاته حسنات. وذلك يجفو فيه حتى يجعل السيئة الواحدة منه محبطة للحسنات.

وقد أجمع المسلمون [كلهم]^(٣) - حتى الخوارج - على أن الذنوب تُمحي بالتوبة، وأن منها ما يُمحي بالحسنات. وما يمكن أحدا^(٤) أن يقول: إن عثمان [أو علياً أو غيرهما] لم يتوبوا^(٥) من ذنوبهم. فهذه حجة على الخوارج الذين يكفرون عثمان وعلياً، وعلى الشيعة الذين يقدحون في عثمان وغيره، وعلى الناصبة الذين يخصون علياً بالقدح. ولا ريب أن عثمان رضي الله عنه تقابلت^(٦) فيه طائفتان: شيعة^(٧) من بنى أمية وغيرهم، ومبغضوه^(٨) من الخوارج والزيدية والإمامية وغيرهم.

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٢) واحد منهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) كلهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن، ب: أحدا.

(٥) ن، م: أن عثمان ونحوه لم يتوبوا.

(٦) ب: تقابلت.

(٧) ن، م، ر: شيعة.

(٨) ح، ر: ومبغضون.

لكن شيعته أقل غلوا فيه من شيعة عليّ، فما بلغنا أن أحداً منهم اعتقد فيه بخصوصه إلهيةً ولا نبوة، ولا بلغنا أن أحداً اعتقد ذلك في أبي بكر وعمر.

لكن قد يكون بعض من يغلو في جنس المشايخ، ويعتقد فيهم الحلول أو الاتحاد أو العصمة^(١)، يقول ذلك في هؤلاء، لكن لا يخصهم بذلك.

ولكن شيعة عثمان، الذين كان فيهم انحراف عن عليّ، كان كثير منهم يعتقد أن الله إذا استخلف خليفة يقبل^(٢) منه الحسنات ويتجاوز له عن السيئات، وأنه يجب طاعته في كل ما يأمر به. وهو مذهب كثير من شيوخ الشيعة العثمانية وعلمائها.

ولهذا لما حجَّ سليمان بن عبد الملك، وتكلم مع أبي حازم في ذلك، قال له أبو حازم: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى يقول: ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [سورة ص: ٢٦]. وموعظة أبي حازم لسليمان معروفة^(٣).

(١) ب: الحلول والاتحاد والعصمة؛ ح، ر: الحلول والاتحاد أو العصمة.

(٢) ح، ر: تقبل.

(٣) أبو حازم هو سلمة بن دينار المخزومي، أبو حازم الأعرج، عالم المدينة وقاضيها، كان عابداً زاهداً، توفي سنة ١٤٠. انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب ٤/١٤٣ - ١٤٤؛ تذكرة الحفاظ ١/١٣٣ - ١٣٤؛ الأعلام ٣/١٧١ - ١٧٢. وانظر موعظته لسليمان بن عبد الملك في: حلية الأولياء ٣/٢٣٤ - ٢٣٧؛ صفة الصفوة ٢/٨٩ - ٩٠.

ولما تولّى عمر بن عبدالعزيز أظهر من السنة والعدل ما كان قد خفى ،
ثم مات ، فطلب يزيد بن عبد الملك أن يسير سيرته ، فجاء إليه عشرون
شيخاً من شيوخ [الشيعة]^(١) العثمانية ، فحلفوا له بالله الذى لا إله إلا هو
أن الله إذا استخلف خليفة تقبل منه الحسنات وتجاوز له عن السيئات ،
حتى أمسك عن مثل طريقة عمر [بن عبدالعزيز]^(٢) .

ولهذا كانت فيهم طاعة مطلقة لمتولّى أمرهم ، فإنهم كانوا يرون أن
الله أوجب عليهم طاعة ولى أمرهم مطلقاً ، وأن الله لا يؤاخذهم على
سيئاته ، ولم يبلغنا أن أحداً منهم كان يعتقد فيهم أنهم معصومون ، بل
يقولون : إنهم لا يؤاخذون على ذنب ، كأنهم يرون أن سيئات الولاة
مكفّرة بحسناتهم ، كما تكفّر الصغائر باجتنب الكبائر .

فهؤلاء إذا كانوا لا يرون خلفاء بنى أمية ، معاوية فمن بعده ، مؤاخذين
بذنب ، فكيف يقولون فى عثمان - مع سابقته [وفضله]^(٣) وحسن سيرته
وعدله ، وأنه من الخلفاء الراشدين ؟

وأما الخوارج ، فأولئك يكفّرون عثمان وعلياً جميعاً . ولم يكن لهم
اختصاص بدم / عثمان . وأما شيعة علىّ فكثير منهم - أو أكثرهم - يذم
عثمان ، حتى الزيدية الذين يترحمون علىّ أبى بكر وعمر ، فيهم من
يسبّ عثمان ويذمه ، وخيارهم الذى يسكت عنه فلا يترحم عليه ولا
يلعنه .

(١) الشيعة : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) بن عبدالعزيز : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) فضله : ساقطة من (ن) ، (م) .

وقد كان من شيعة عثمان من يسبّ علياً، ويجهر بذلك على المنابر وغيرها، لأجل القتال الذي كان بينهم وبينه. وكان أهل السنة من جميع الطوائف تنكر ذلك عليهم، وكان فيهم من يؤخر الصلاة عن وقتها، فكان المتمسك بالسنة يظهر محبة عليّ ومولاته، ويحافظ على الصلاة^(١) في مواقيتها. حتى رُئِيَ عمرو بن مرة الجملي، وهو من خيار أهل الكوفة: شيخ الثوري وغيره، بعد موته، فقيل له: ما فعل الله بك؟ فقال: غفر لي بحب عليّ بن أبي طالب، ومحافظتي على الصلاة في مواقيتها.

وغلت شيعة عليّ في الجانب الآخر، حتى صاروا يصلّون العصر مع الظهر دائما قبل وقتها الخاص، ويصلّون العشاء مع المغرب / دائما ص ٢٤٩ قبل وقتها الخاص، فيجمعون بين الصلاتين دائما في وقت الأولى. وهذا خلاف المتواتر من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن الجمع إنما كان [يفعله]^(٢) لسبب، لاسيما الجمع في وقت الأولى، فإن الذي تواتر عند الأئمة أنه فعله بعرفة. وأما ما فعله غيرها ففيه نزاع. ولا خلاف أنه لم يكن يفعله دائما لا في الحضر ولا في السفر، بل في حجة الوداع لم يجمع إلا بعرفة ومزدلفة. ولكن رُوي عنه الجمع في غزوة^(٣) تبوك. ورُوي أيضا أنه جمع بالمدينة، لكن نادراً لسبب. والغالب عليه ترك الجمع. فكيف يُجمع بين الصلاتين دائما؟

وأولئك إذا كانوا يؤخرون الظهر إلى وقت العصر، فهو خير من تقديم^(٤) العصر إلى وقت الظهر. فإن جمع التأخير خير من جمع التقديم. فإن

(٢) يفعله : ساقطة من (ن) .

(٤) ح، ر، م : ممن يقدم .

(١) ب : الصلوات .

(٣) غزوة : زيادة في (ن)، (م) .

الصلاة يفعلها النائم والناسي قضاءً بعد الوقت . وأما الظهر قبل الزوال فلا تصلى بحال .

وهكذا تجد في غالب الأمور بدع هؤلاء أشنع من بدع أولئك . ولم يكن أحد منهم يتعرض لأبى بكر وعمر إلا بالمحبة والثناء والتعظيم ، ولا بلغنا أن أحداً منهم كفر علياً ، كما كفرته الخوارج الذين خرجوا عليه من أصحابه . وإنما غاية من يعتدى^(١) منهم على علي رضي الله عنه أن يقول : كان ظالماً ، ويقولون : لم يكن من الخلفاء ، ويروون عنه أشياء من المعاونة على قتل عثمان ، والإشارة بقتله في الباطن ، والرضا بقتله . وكل ذلك كذب على علي رضي الله عنه . وقد حلف رضي الله عنه - وهو الصادق بلا يمين - أنه لم يقتل عثمان ، ولا مالا على قتله ، بل ولا رضي بقتله ، وكان يلعن قتلة عثمان .

وأهل السنة يعلمون ذلك منه بدون قوله . فهو أتقى لله من أن يُعين على قتل عثمان ، أو يرضى بذلك .

فما قالته شيعة علي في عثمان أعظم مما قالته شيعة عثمان في علي ؛ فإن كثيراً منهم يكفر عثمان . وشيعة عثمان لم تكفر علياً . ومن لم يكفره بسببه ويبغضه أعظم مما كانت شيعة عثمان تبغض علياً .

وأهل السنة يتولون عثمان وعلياً جميعاً ، ويتبرؤون من التشيع والتفرق في الدين ، الذي يوجب موالاته أحدهما ومعاداة الآخر . وقد استقر أمر أهل السنة على أن هؤلاء مشهود لهم بالجنة ، ولطلحة والزبير ، وغيرهما

(١) ح ، ر : يعتدى .

ممن شهد له الرسول بالجنة، [كما قد بُسط في موضعه]^(١). وكان طائفة من السلف يقولون: لا نشهد^(٢) بالجنة إلا الرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة. وهذا قول محمد بن الحنفية والأوزاعي وطائفة أخرى من أهل الحديث، كعلی بن المدینی وغيره^(٣)، يقولون: هم في الجنة، ولا يقولون^(٤): نشهد لهم بالجنة.

والصواب أننا نشهد لهم بالجنة كما استقر على ذلك مذهب أهل السنة. وقد ناظر أحمد [بن حنبل]^(٥) لعلی بن المدینی في هذه المسألة. وهذا معلوم عندنا بخبر الصادق. وهذه المسألة لبسطها موضع آخر. والكلام هنا فيما يذكر عنهم من أمور يُراد بها الطعن عليهم.

فطائفة تغلو فيهم فتريد أن تجعلهم معصومين [أو كالمعصومين]^(٦). وطائفة تريد أن تسبهم وتذمهم بأمور، إن كانت صدقا فهم مغفور لهم، أو هم غير مؤاخذين بها، فإنه ما ثمَّ إلا ذنب أو خطأ في الاجتهاد. والخطأ قد رفع الله المؤاخذة به عن هذه الأمة. والذنب لمغفرته عدة أسباب كانت موجودة فيهم. وهما^(٧) أصلان: عام وخاص. أما العام فإن الشخص / الواحد يجتمع فيه أسباب الثواب والعقاب عند عامة

(١) ما بين المعقوفتين ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ح، ر: لا يُشهد.

(٣) ن، م: وغيرهم.

(٤) ن، م، ر: ولا يقول.

(٥) بن حنبل: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) أو كالمعصومين: ساقطة من (ن).

(٧) ن، م: وهنا.

المسلمين، من الصحابة والتابعين [لهم بإحسان]^(١) وأئمة المسلمين .
 والنزاع في ذلك مع الخوارج والمعتزلة الذين يقولون: ما ثمَّ إلا مُثاب
 في الآخرة أو معاقب، ومن دخل النار لم يخرج منها: لا بشفاعة ولا
 غيرها، ويقولون: إن الكبيرة تُحبط جميع الحسنات، ولا يبقى مع
 صاحبها من الإيثار شيء.

وقد ثبت بالنصوص المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم إخراج
 قوم^(٢) من النار بعد ما امتحشوا. وثبت أيضا شفاعة النبي صلى الله عليه
 وسلم لأهل الكبائر من أمته. والآثار بذلك متواترة عند أهل العلم
 بالحديث، أعظم من تواتر الآثار بنصب^(٣) السرقة، ورجم الزاني
 المحصن، ونصب الزكاة، ووجوب الشفاعة، وميراث الجدة، وأمثال
 ذلك.

لكن^(٤) هذا الأصل لا يُحتاج إليه في مثل^(٥) عثمان وأمثاله ممن شهد
 له بالجنة، وأن الله رضى عنه، وأنه لا يعاقبه في الآخرة، بل نشهد أن
 العشرة في الجنة، وأن أهل بيعة الرضوان في الجنة، وأن أهل بدر في
 الجنة، كما ثبت الخبر بذلك^(٦) عن الصادق المصدوق، [الذى لا ينطق
 عن الهوى، إن هو إلا وحى يوحى]^(٧). وقد دخل في الفتنة خلق من

(١) لهم بإحسان : ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ح، ب : أقوام . (٣) ن : بتواتر .

(٤) ح، ب : ولكن . (٥) مثل : ليست في (ح)، (ب)

(٦) ن، م : في ذلك .

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م). وسقطت عبارة «إن هو إلا وحى يوحى» من (ر).

هؤلاء المشهود لهم بالجنة، والذي قتل عمّار بن ياسر هو أبو الغادية^(١)،
وقد قيل: إنه من أهل بيعة الرضوان، ذكر ذلك ابن حزم.

فنحن نشهد لعمّار بالجنة، ولقاتله إن كان من [أهل] بيعة الرضوان^(٢)
بالجنة. وأما عثمان وعليّ وطلحة والزبير فهم أجلّ قدرا من غيرهم، ولو
كان منهم ما كان، فنحن لا نشهد أن الواحد من هؤلاء لا يذنب، بل
الذي نشهد به أن الواحد من هؤلاء إذا أذنب، فإن الله لا يعذّبه في
الآخرة، ولا يدخله النار، بل يدخله / الجنة بلا ريب، وعقوبة الآخرة،
نزول عنه: إما بتوبة منه، وإما بحسناته الكثيرة^(٣)، وإما بمصائبه
المكفّرة، وإما بغير ذلك، كما قد بسطناه في موضعه.

فإن الذنوب مطلقا من جميع المؤمنين هي سبب العذاب، لكن
العقوبة بها في الآخرة في جهنم تندفع بنحو عشرة أسباب.

ظ ٢٤٩

العقوبة على
الذنوب في
الآخرة تندفع
بنحو عشرة
أسباب

(١) ح، ب: أبو الغاوية. والكلمة غير واضحة في (ر). وهو أبو الغادية الجهني. قال ابن الأثير
في «أسد الغابة» ٢٣٧/٦: «اختلف في اسمه فقيل: يسار بن أزهر، وقيل: اسمه مسلم»
وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب» هامش ١٥٠/٤: «فقيل: يسار بن سبع، وقيل: يسار
بن أزهر، وقيل: اسمه مسلم» وقال ابن حجر في «الإصابة» ١٥٠/٤: «سكن الشام...
أبو الغادية الجهني قاتل عمّار له صحبة، وفرق بينه وبين أبي الغادية المزني. انظر الإصابة
٦٢٧/٣، ١٥٠/٤ - ١٥١؛ الاستيعاب ٦٢٩/٣، ١٥٠/٤ - ١٥١؛ أسد الغابة
٥١٣/٥، ٢٣٧/٦. وقال الذهبي في «العبر» ٤٢/١ إنه شهد صفين مع معاوية أبو غادية
الجهني سنة ٣٧ وذكره ابن حزم في «جوامع السيرة» مرتين، ص ٣٠٨، ٣٢٢ ضمن
الصحابة رواة الحديث.

(٢) ن، م: وللقاتل الذي هو من أهل (سقطت) «أهل» من (ن) بيعة الرضوان...

(٣) ن: وإما باجتنابه الكبيرة.

السبب الأول : التوبة؛ فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له .
والتوبة مقبولة من جميع الذنوب : الكفر، والفسوق، والعصيان . قال الله
تعالى : ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَّهَوْا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ [سورة الأنفال: ٣٨]
وقال تعالى : ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي
الدِّينِ ﴾ [سورة التوبة: ١١] .

وقال تعالى : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا
إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَتَّهَوْا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ
أَلِيمٌ * أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [سورة المائدة:
٧٣ - ٧٤] .

وقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ
جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ الْحَرِيقِ ﴾ [سورة البروج: ١٠] . قال الحسن البصرى:
انظروا إلى هذا الكرم والجود، فتنوا أوليائه وعذبوهم بالنار، ثم هو
يدعوهم إلى التوبة .

والتوبة عامة لكل [عبد]^(١) مؤمن، كما قال تعالى : ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ
كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا * لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ
وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [سورة الأحزاب:
٧٢ - ٧٣] .

وقد أخبر الله في كتابه عن توبة أنبيائه ودعائهم بالتوبة، كقوله:
﴿ فَتَلَقَىٰ آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ [سورة

(١) عبد : ساقطة من (ن)، (م) .

وقول إبراهيم وإسماعيل: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ * رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [سورة البقرة: ١٢٧، ١٢٨].

وقال موسى: ﴿أَنْتَ وَلِيُّنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ * وَكُتِبَ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُذُنَا إِلَيْكَ﴾ [سورة الأعراف: ١٥٥، ١٥٦].

وقوله: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [سورة القصص: ١٦].

وقوله: ﴿تُبَّتْ إِلَيْكَ وَآنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأعراف: ١٤٣].

وكذلك ما ذكره في قصة داود وسليمان وغيرهما.

وأما المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فكثير مشهور. وأصحابه كانوا أفضل قرون الأمة، فهم أعرف القرون بالله، وأشدهم له خشية، وكانوا أقوم الناس بالتوبة في حياته وبعد مماته.

فمن ذكر ما عيب عليهم، ولم يذكر توبتهم، التي بها رفع الله درجاتهم، كان ظالما لهم، كما جرى من بعضهم يوم الحديبية، وقد تابوا منه، مع أنه كان / قصدهم الخير. وكذلك قصة حاطب [بن أبي بلتعة] ١٨٠/٣ تاب منها^(١)، بل زانهم كان يتوب توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له، كما تاب ماعز بن مالك وأتى [إلى]^(٢) النبي صلى الله عليه وسلم حتى

(١) ن، م: قصة حاطب تاب منها. وانظر ما سبق ٣/٣٩٩.

(٢) إلى: ليست في (ن)، (م).

طهره بإقامة الحد عليه^(١). وكذلك الغامدية [بعده]^(٢). وكذلك كانوا زمن عمر [وغيره]^(٣) إذا شرب أحدهم الخمر أتى إلى أميره، فقال: طهرني وأقم عليّ الحد. فهذا فعل من يأتي الكبيرة منهم حين^(٤) يعلمها حراماً، فكيف إذا أتى أحدهم الصغيرة^(٥) أو ذنبا تأوّل فيه ثم تبين له خطؤه؟

وعثمان بن عفّان رضى الله عنه تاب توبة ظاهرة من الأمور التي صاروا^(٦) ينكرونها، ويظهر له^(٧) أنها منكر. وهذا مأثور مشهور عنه [رضى الله عنه وأرضاه]^(٨).

وكذلك عائشة رضى الله عنها ندمت على مسيرها إلى البصرة، وكانت إذا ذكرته تبكى حتى تبل خمارها.

وكذلك طلحة ندم على [ما ظن من]^(٩) تفريطه في نصر عثمان وعلى غير ذلك. والزيبر ندم على مسيره يوم الجمل.

(١) حديث إقامة الحد على ما عز بن مالك جاء من وجوه كثيرة وهو في البخارى ومسلم، ولكن النص على أنه تاب وأن الله قبل توبته جاء في حديث عن سليمان بن بريدة عن أبيه رضى الله عنه في: مسلم ١٣٢١/٣ - ١٣٢٣ (كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا) وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عنه: «لقد تاب توبةً لو قُسمت بين أمة لوسعتهم».

(٢) بعده: ساقطة من (ن)، (م). وسبق حديث توبة الغامدية قبل صفحات (ص ١٧٤) في هذا الجزء.

(٣) وغيره: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن، م: التى .

(٥) ن: بالصغيرة .

(٦) ن، م: جاءوا .

(٧) ن، م: لهم .

(٨) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م).

وعلى بن أبى طالب رضى الله عنه ندم على أمور فعلها من القتال وغيره، وكان يقول:

لقد عجزت عجزة لا أعتذر سوف أكيس بعدها وأستمر
وأجمع رأى الشيت المتشر

وكان يقول لىالى صفين: «لله در مقام قامه عبدالله بن عمر وسعد ابن مالك؛ إن كان برأ إن أجره لعظيم، وإن كان إثما إن خطره ليسير» وكان يقول: «ياحسن يا حسن ما ظن أبوك أن الأمر يبلغ إلى هذا، ود أبوك لو مات قبل هذا بعشرين سنة».

ولما رجع من صفين تغير كلامه، وكان يقول: «لا تكرهوا إمارة»^(١) معاوية، فلو قد فقدتموه لرأيتم الرؤوس تتطاير عن كواهلها». وقد روى هذا عن على رضى الله عنه من وجهين أو ثلاثة. وتواترت الآثار بكرهته^(٢) الأحوال فى آخر الأمر، ورؤيته اختلاف الناس وتفرقهم، وكثرة الشر الذى أوجب أنه لو استقبل من أمره ما استدبر ما فعل ما فعل.

وبالجملة ليس علينا أن نعرف كل واحد تاب، ولكن نحن نعلم أن التوبة مشروعة لكل عبد: للأنبياء وللمن دونهم، وأن الله سبحانه يرفع عبده بالتوبة، وإذا ابتلاه بما يتوب منه، فالمقصود كمال النهاية لا نقص البداية، فإنه تعالى يحب التوابين ويحب المتطهرين، وهو يبدل بالتوبة السيئات حسنات.

(١) ن : ولاية .

(٢) ن : بكرهية؛ م : لكرهته .

والذنب مع التوبة يوجب لصاحبه من العبودية والخشوع والتواضع والدعاء وغير ذلك، مالم يكن يحصل قبل ذلك. ولهذا قال طائفة من السلف: إن العبد ليفعل الذنب فيدخل به الجنة، ويفعل الحسنة "فيدخل بها النار. يفعل الذنب فلا يزال نصب عينيه"^(١)، إذا ذكره تاب إلى الله ودعاه وخشع له فيدخل به الجنة، ويفعل الحسنة^(٢) فيُعجب بها فيدخل النار.

وفى الأثر: لو لم تذبوا لخفت عليكم ما هو أعظم من الذنب، وهو العُجب. وفى أثر آخر: لو لم تكن التوبة أحب الأشياء إليه لما ابتلى بالذنب أكرم الخلق عليه.

وفى أثر آخر: «يقول الله تعالى: أهل ذكرى أهل مجالستي، وأهل شكرى أهل زيادتي، وأهل طاعتي أهل كرامتي، وأهل معصيتي لا أقنطهم"^(٣) من رحمتي، إن تابوا فأنا حبيبهم، فإن الله يحب التوابين [ويحب المتطهرين]^(٤)، وإن لم يتوبوا فأنا طبيهم، أبتليهم بالمصائب لأطهرهم من المعائب»^(٥) / . والتائب حبيب الله سواء كان شاباً أو شيخاً.

ص ٢٥٠

السبب الثاني: الاستغفار؛ فإن الاستغفار [هو]^(٦) طلب المغفرة، وهو من جنس الدعاء والسؤال، وهو مقرون بالتوبة فى الغالب [ومأمور

السبب الثاني:
الاستغفار

(*) : ما بين النجمتين ساقطة من (م) .

(١) ن : فلا يزال بين عينيه .

(٢) ويحب المتطهرين : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) ن ، م : لأكفر عنهم من المعائب .

(٥) هو : ساقطة من (ن) ، (م) .

به^(١)، لكن قد يتوب الإنسان [ولا يدعو]^(٢)، وقد يدعو ولا يتوب. وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل أنه قال: «أذنب^(٣) عبد ذنبا فقال: اللهم اغفر لى ذنبي. فقال الله تبارك وتعالى: أذنب عبدى ذنبا فعلم أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب. ثم عاد فأذنب فقال: [أى]^(٤) رب اغفر لى ذنبي. فقال تبارك وتعالى: عبدى أذنب ذنبا فعلم أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب. ثم عاد فأذنب، فقال: [أى]^(٤) رب اغفر لى ذنبي. فقال تعالى: أذنب عبدى ذنبا فعلم أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب. قد غفرت لعبدى» وفي رواية لمسلم: «فليفعل ما شاء»^(٥).

والتوبة تمحو جميع السيئات، وليس شىء يغفر جميع الذنوب إلا التوبة، فإن الله لا يغفر أن يُشرك به ويغفر ما دون ذلك / لمن يشاء. ١٨١/٣
وأما التوبة فإنه قال تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [سورة الزمر: ٥٣] وهذه لمن تاب. [ولهذا قال: ﴿لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ بل توبوا إليه]، وقال بعدها: ﴿وَأَنبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ

(١) وأموره: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ولا يدعو: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م: إذا أذنب.

(٤) أى: فى (ب) فقط.

(٥) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ١٤٥/٩ (كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: يريدون أن يبدلوا كلام الله)؛ مسلم ٢١١٢/٤ - ٢١١٣ (كتاب التوبة، باب قبول التوبة من الذنوب)؛ المسند (ط. المعارف) ٩٢/١٥ - ٩٣ (وانظر تعليق المحقق).

الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴿سورة الزمر: ٥٤﴾^(١). وأما الاستغفار بدون التوبة، فهذا لا يستلزم المغفرة، ولكن هو سبب من الأسباب.

السبب الثالث : الأعمال الصالحة ؛ فإن الله تعالى يقول : ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [سورة هود: ١١٤]. وقال النبي صلى الله عليه وسلم [لمعاذ بن جبل يوصيه : «يا معاذ اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن»^(٢).

وفي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال^(٣) : «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان كفارات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر» أخرجاه في الصحيحين^(٤).

وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم : «من صام رمضان

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) وجاءت بدلا منه : (وأنبيوا إلى ربكم وأسلموا له) الآية، فهذه لمن تاب.

(٢) جاء الحديث بهذا اللفظ (بدون عبارة : يا معاذ) عن أبي ذر الغفاري رضى الله عنه في : سنن الترمذى ٢٣٩/٣ (كتاب البر والصلة، باب ما جاء في معاشره الناس) وقال الترمذى : «وفى الباب عن أبي هريرة. هذا حديث حسن صحيح» ثم ذكر الترمذى حديثا بعده (ص ٢٤٠) وأول سنده : حدثنا محمود بن غيلان . . . عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. قال محمود : «والصحيح حديث أبي ذر». وجاء حديث أبي ذر في : سنن الدارمى ٣٢٣/٢ (كتاب الرقاق، باب فى حسن الخلق)؛ المسند (ط . الحلبي) ١٥٣/٥ . وفى آخره : «قال وكيع : وقال سفيان مرة عن معاذ، فوجدت فى كتابى عن أبى ذر وهو السماع الأول». وجاء الحديث مرة أخرى ١٥٨/٥ . وجاء الحديث عن أبى ذر فقط ١٧٧/٥ . وجاء الحديث وأوله «يا معاذ» عن معاذ فى : المسند (ط . الحلبي) ٢٢٨/٥، ٢٣٦ . وحسن الألبانى الحديث عن أبى ذر ومعاذ وأنس فى «صحيح الجامع الصغير» ٨٦/١ .

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٤) سبق الحديث فيما مضى ١٩٨/٥ .

إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»^(١). وقال: «من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»^(٢).
 وقال: «أرأيتم لو أن بيباب أحدكم نهراً غمراً يغتسل فيه كل يوم خمس مرات، هل كان يبقى من درنه شيء؟ قالوا: لا. قال: كذلك الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا كما يمحو الماء الدرن». وهذا كله في الصحيح^(٣).

(١) الحديث بهذا اللفظ فقط أو مع زيادة: «ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه» عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخارى ١٢/١ (كتاب الإيثار، باب صوم رمضان احتساباً من الإيثار)؛ ٢٦/٣ (كتاب الصوم، باب من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونية)، ٤٥-٤٥/٣ (كتاب فضل ليلة القدر، باب فضل ليلة القدر)؛ مسلم ٥٢٣-٥٢٤ (كتاب صلاة المسافرين، باب الترغيب في قيام رمضان . . .)؛ سنن أبي داود ٦٦/٢-٦٧ (كتاب تفريع أبواب شهر رمضان، باب في قيام شهر رمضان).

(٢) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخارى ١٣٣/٢ (كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور)؛ مسلم ٩٨٣/٢ (كتاب الحج، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة). والحديث في سنن الترمذى والنسائى وابن ماجه والدارمى والمسند.

(٣) الحديث بدون كلمة «غمراً» عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخارى ١٠٨/١ (كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلوات الخمس كفارة)؛ مسلم ٤٦٢/١ - ٤٦٣ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب المشى إلى الصلاة . . .). وأما كلمة «غمراً» فجاءت في حديث آخر بمعناه عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه في: مسلم ٤٦٣/١ ونصه: «مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جارٍ غمراً على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات» قال: قال الحسن: وما يبقى ذلك من الدرن؟ وروى الإمام أحمد هذا الحديث في مسنده (ط).
 المعارف (١٤٣/١٨ (رقم ٩٥٠١) عن جابر رضى الله عنه ثم في الحديث الذى بعده (١٤٤/١٨ (رقم ٩٥٠٢) عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. والحديث عن جابر في: المسند (ط . الحلبي) ٣١٧/٣. وجاء حديث ثالث عن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه في: المسند (ط . المعارف) ٦٧/٣ - ٦٨ أوله: عن عامر بن سعد بن أبي وقاص: سمعت سعداً أو ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون: كان رجلان أخوان . . . وفيه: فقال (النبي صلى الله عليه وسلم): ألم يكن يصلى . . . وفيه: إنما مثل الصلاة كمثل نهر جارٍ بيباب رجلٍ غمراً عذب، يقتحم فيه . . . الحديث. وفي الشرح: الغمر، بفتح الغين وسكون الميم: الكثير، أى يغمر من دخله ويغطيه.

وقال: «الصدقة تطفىء الخطيئة كما يطفىء الماء النار» رواه الترمذى وصححه^(١).

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ * تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ * يَغْفِرَ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلِكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَٰلِكَ الْقَوْلُ الْعَظِيمُ﴾ [سورة الصف: ١٠-١٢].

وفى الصحيح: «يغفر للشهيد كل شيء إلا الدين»^(٢). وما روى: أن

(١) الحديث عن معاذ بن جبل رضى الله عنه فى: سنن الترمذى ١٢٤/٤-١٢٥ (كتاب الإيثار، باب ما جاء فى حرمة الصلاة) وأوله: «كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر... فقلت: يارسول الله أخبرنى بعمل يدخلنى الجنة ويباعدنى عن النار. قال: ولقد سألتنى عن شىء عظيم، وإنه ليسير على من يسره الله عليه... الحديث وفيه: «والصدقة تطفىء الخطيئة كما يطفىء الماء النار...». وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح». وجاء حديث معاذ أيضا فى: سنن ابن ماجه ١٣١٤/٢-١٣١٥ (كتاب الفتن، باب كف اللسان فى الفتنة). وجاءت هذه العبارات أيضا فى حديث آخر عن كعب بن عجرة رضى الله عنه فى: سنن الترمذى ٦١/٢-٦٢ (كتاب الجمعة: السفر، باب فى فضل الصلاة) وأوله: «أعيذك بالله يا كعب بن عجرة من أمراء يكونون من بعدى... الحديث وفيه: «والصوم جنة والصدقة تطفىء الخطيئة كما يطفىء الماء النار». وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب...». كما جاءت هذه العبارات فى حديث ثالث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى: سنن ابن ماجه ١٤٠٨/٢ (كتاب الزهد، باب الحسد) وأوله: «الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، والصدقة تطفىء الخطيئة كما يطفىء الماء النار». وحديث معاذ بن جبل فى المسند (ط. الحلبي) ٢٣١/٥، ٢٣٧، ٢٤٨، وحديث كعب بن عجرة فى المسند (ط. الحلبي) ٣٢١/٣، ٣٩٩.

(٢) الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنها - مع اختلاف فى اللفظ - فى: =

«شَهِيدُ الْبَحْرِ يَغْفِرُ لَهُ الدِّينَ»، فإسناده ضعيف^(١). والدِّينُ حقٌّ لآدمي^(٢)
فلا بد من استيفائه .

وفى الصحيح : «صوم يوم عرفة كفارة سنتين، وصوم [يوم]^(٣) عاشوراء
كفارة سنة»^(٤). ومثل هذه النصوص كثيرة، وشرح هذه الأحاديث يحتاج
إلى بسط [كثير]^(٥).

مسلم ١٥٠٢/٣ (كتاب الإمارة، باب من قُتل في سبيل الله . . .)؛ المسند (ط . المعارف)
١٣/١٢ .

(١) هذه العبارة جزء من حديث عن أبي امامة رضى الله عنه في : سنن ابن ماجه ٩٢٨/٢
(كتاب الجهاد، باب فضل غزو البحر) وأوله . . . سمعت أبا امامة يقول : سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول : «وشهيد البحر مثل شهيد البر . . . الحديث وفيه : «ويغفر
لشهيد البر الذنوب كلها إلا الدِّينَ، ولشهيد البحر: الذنوب والدِّينَ». وقال الألبانى في :
«ضعيف الجامع الصغير» ٢٥١/٢ : «موضوع» وتكلم عليه في «سلسلة الأحاديث الضعيفة
والموضوعة» ٢٢٢/٢ - ٢٢٣ .

(٢) ح : الأدمي ؛ ب : آدمي .

(٣) يوم : ساقطة من (ن) .

(٤) الحديث في «إرواء الغليل» ١١١/٤ - ١١٢ بلفظ «صوم يوم عرفة يكفر سنتين ماضية
ومستقبله، وصوم يوم عاشوراء يكفر سنة ماضية». وقال الألبانى : رواه الجماعة إلا
البخارى ولم يخرج النسائي في سننه الصغرى والظاهر أنه في سننه الكبرى . وهذا الحديث
عن أبي قتادة الأنصارى رضى الله عنه في : مسلم ٨١٨/٢ - ٨١٩ (كتاب الصيام، باب
استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر . . .) وأوله : رجل أتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال : كيف تصوم؟ الحديث . . . وفيه : . . . صيام يوم عرفة أحسب على الله أن يكفر
السنة التي قبله والسنة التي بعده، وصيام يوم عاشوراء أحسب على الله أن يكفر السنة
التي قبله» وانظر كلام الألبانى عليه في «إرواء الغليل» ١٠٨/٤ - ١١٠ (رقم ٩٥٢) وما
ذكره من وجود الحديث في سنن أبي داود والترمذى وابن ماجه والمسند وسنن البيهقى
بروايات مختلفة .

(٥) كثير : ساقطة من (ن) .

فإن الإنسان قد يقول: إذا كُفِّرَ عني بالصلوات^(١) [الخمسة]^(٢)، فأى شيء تكفر [عني] الجمعة^(٣) أو رمضان، وكذلك صوم [يوم]^(٤) عرفة وعاشوراء؟ [وبعض الناس يجيب عن هذا بأنه يكتب لهم درجات إذا لم تجد ما تكفره من السيئات]^(٥).

فيقال^(٦): أولاً: العمل الذي يمحو الله به الخطايا ويكفر به^(٧) السيئات هو العمل المقبول.

والله تعالى إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ مِنَ الْمُتَّقِينَ.

والناس لهم في هذه الآية^(٨) وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [سورة المائدة: ٢٧]^(٩) [ثلاثة أقوال]^(١٠): طرفان ووسط. فالخارج والمعتزلة يقولون: لا يتقبل الله إلا ممن اتقى الكبائر. وعندهم صاحب الكبيرة لا يقبل منه حسنة^(١١) بحال. والمرجئة يقولون: من اتقى الشرك. والسلف والأئمة يقولون: لا يتقبل إلا ممن اتقاه^(١٢) في ذلك العمل ففعله

(١) ن، م: إذا كفرت الصلوات.

(٢) الخمس: ساقطة من (ن).

(٣) ن: تكفره الجمعة.

(٤) يوم: ساقطة من (ن).

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٦) ن، م: فائدة.

(٧) ن: ويكفر الله به.

(٨ - ٨) زيادة في (ن)، (م) فقط.

(٩) عبارة «ثلاثة أقوال»: ساقطة من (ن)، (م).

(١٠) ن: لا تقبل له حسنة؛ لا تقبل له حسنات.

(١١) ن، م: ممن اتقى.

كما أمر به خالصا لوجه الله تعالى .

قال الفضيل بن عياض فى قوله تعالى : ﴿لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [سورة هود: ٧]. قال : أخلصه وأصوبه . قيل : يا أبا على ما أخلصه وأصوبه ؟ قال : إن العمل إذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل ، وإذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل ، حتى يكون خالصا صوابا . والخالص أن يكون لله ، والصواب أن يكون على السنّة .

فصاحب الكبائر^(١) إذا اتقى الله فى عمل من الأعمال تقبل الله منه ، ومن هو أفضل منه إذا لم يتق الله فى عمل لم يتقبله منه ، وإن تقبل منه عملا آخر .

وإذا كان الله إنما يتقبل ممن يعمل العمل على الوجه المأمور [به]^(٢) ، ففى السنن عن عمّار عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : «إن العبد لينصرف عن^(٣) صلاته ولم يكتب له منها^(٤) إلا نصفها ، إلا ثلثها ، إلا ربعها ، حتى قال : إلا عشرها»^(٥) .

وقال ابن عباس : ليس لك من صلاتك إلا ما عقلت منها . وفى الحديث : «رب صائم حظه من صيامه العطش ، ورب قائم حظه من قيامه السهر»^(٦) . وكذلك الحج والجهاد وغيرهما .

(١) ح ، ب : الكبيرة .

(٢) به : زيادة فى (ر) .

(٣) ن ، م : من .

(٤) منها : ساقطة من (ح) ، (ب) ، (ر) .

(٥) سبق الحديث فيها مضى ١٩٥/٥ .

(٦) سبق الحديث فيها مضى ١٩٦/٥ .

وفي حديث معاذ موقوفا ومرفوعا، وهو في السنن: «الغزو غزوان: فغزو يُتغى به وجه الله، ويُطاع فيه الأمير، وتُنْفَق فيه كرائم الأموال، ويُأسر فيه الشريك، ويجتنب فيه الفساد، ويُتقى فيه الغلول، فذلك الذي لا يعدله شيء. وغزو / لا يُتغى به وجه الله، ولا يُطاع فيه الأمير، ولا تُنْفَق فيه كرائم الأموال، ولا يُأسر^(١) فيه / الشريك، ولا يُجْتنب فيه الفساد، ولا يُتقى فيه الغلول، فذاك حسب صاحبه أن يرجع كفافا^(٢). وقيل لبعض السلف: الحاج كثير. فقال: الداج كثير، والحاج قليل. ومثل هذا كثير.

فالمحو والتكفير يقع بما يُتقبل من الأعمال. وأكثر الناس يقصرون في الحسنات، حتى في نفس صلاتهم. فالسعيد منهم من يكتب له نصفها، وهم يفعلون السيئات كثيرا. فلهذا يُكفر بما يُقبل من الصلوات الخمس شيء، وبما يُقبل من الجمعة شيء، وبما يُقبل من صيام رمضان شيء آخر. وكذلك سائر الأعمال، وليس كل حسنة تمحو كل سيئة، بل المحو يكون للصغائر تارة، ويكون للكبائر [تارة]^(٣)، باعتبار الموازنة.

والنوع الواحد من العمل قد يفعله الإنسان على وجه يكمل فيه

(١) ن، م: ولا يباشر.

(٢) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن معاذ به جيل رضى الله عنه في: سنن أبي داود ٢٠/٣ (كتاب الجهاد، باب فيمن يغزو ويلتمس الدنيا)؛ سنن النسائي ٤١/٦ (كتاب الجهاد، باب فضل الصدقة في سبيل الله عز وجل)، ١٣٩/٧ (كتاب البيعة، باب التشديد في عصيان الأمير)؛ سنن الدارمي ٢٠٨/٢ (كتاب الجهاد، باب الغزو غزوان)؛ المسند (ط . الحلبي) ٢٣٤/٥.

(٣) تارة: ساقطة من (ن)، (م).

إخلاصه وعبوديته لله، فيغفر [الله] له به^(١) كبائر. كما فى الترمذى وابن
 ماجة وغيرهما [عن عبدالله بن عمرو بن العاص]^(٢) عن النبى صلى الله
 عليه وسلم أنه قال: «يُصاح برجل من أمتى يوم القيامة على رؤوس
 الخلائق، فيُنشر عليه تسعة وتسعون سِجلاً، كل سِجْلٍ منها مدّ البصر.
 فيقال: هل تنكر من هذا شيئاً؟ فيقول: لا يارب. فيقول: لا ظلم
 عليك. فتخرج له بطاقة قدر الكف، فيها شهادة أن لا إله إلا الله،
 فيقول: أين تقع هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فتوضع [هذه]^(٣) البطاقة
 فى كفة، والسجلات فى كفة، فثقلت البطاقة وطاشت السجلات»^(٤).
 فهذه^(٥) حال من قالها بإخلاص وصدق، كما قالها هذا الشخص.
 وإلا فأهل الكبائر الذين دخلوا النار كلهم كانوا يقولون: لا إله إلا الله،

(١) ن : فيغفر له به .

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٣) هذه : زيادة فى (ح)، (ب).

(٤) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنها فى :
 سنن الترمذى ١٢٣/٤ - ١٢٤ (كتاب الإيمان، باب فىمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا
 الله) وأوله فيه : «إن الله سيخلص رجلاً من أمتى على رؤوس الخلائق يوم القيامة . .
 الحديث . وقال الترمذى : «هذا حديث حسن غريب» . وهو فى : سنن ابن ماجة ١٤٣٧/٢
 (كتاب الزهد، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة)؛ المسند (ط . المعارف) ١١/١٩٧ -
 ٢٠٠ . وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : «إسناده صحيح» . وقال إن الحاكم رواه فى
 المستدرک ١/٥٢٩ . . . وقال : «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» ووافقه الذهبى .
 ونقله المنذرى فى «الترغيب والترهيب» . . وقال : «رواه الترمذى . . وابن حبان فى صحيحه
 والحاكم والبيهقى . . . السجل : بكسر السن وتشديد اللام : هو الكتاب الكبير، قال ابن
 الأثير . البطاقة : بكسر الباء الموحدة وتخفيف الطاء المهملة . . . الرقعة، وأهل مصر يقولون
 للبطاقة : رقعة .

(٥) ن ، م : فهذا .

ولم يترجّح قولهم على سيئاتهم، كما ترجّح قول صاحب البطاقة .
وكذلك فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال :
«بينما رجل يمشى بطريق اشتد عليه فيها العطش، فوجد بئراً، فنزل فيها
فشرب. ثم خرج، فإذا كلب يلهث، يأكل الثرى من العطش. فقال
الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذى كان بلغ منى، فنزل
البئر فملاً خفه، ثم أمسكه بفيه حتى رقى، فسقى الكلب، فشكر الله
له^(١)، فغفر له»^(٢).

وفى لفظ فى الصحيحين: «إن امرأة بغياً رأت كلباً فى يوم حار يطيف
بيثر قد أدلع لسانه من العطش، فنزعت [له] موقها، [فسقته به]، فغُفر
لها»^(٣). وفى لفظ [فى الصحيحين]^(٤) أنها كانت بغياً من بغايا
بنى اسرائيل^(٥).

وفى الصحيحين عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) ر : له ذلك ...

(٢) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ١١١/٣ - ١١٢ (كتاب الشرب
والمساقاة، باب فضل سقى الماء)، ١٣٢/٣ - ١٣٣ (كتاب المظالم، باب الأبار على الطرق
إذا لم يتأذ بها)؛ مسلم ١٧٦١/٤ (كتاب السلام، باب فضل ساقى البهائم المحترمة
وإطعامها)؛ سنن أبى داود ٣٣/٣ (كتاب الجهاد، باب ما يؤمر به من القيام على الدواب
والبهائم)؛ الموطأ ٩٢٩/٢ - ٩٣٠ (كتاب صفة النبى صلى الله عليه وسلم، باب جامع ما
جاء فى الطعام والشراب)؛ والحديث فى المسند.

(٣) ن، م : فنزعت موقها فغُفر لها. وسبق الحديث فيما مضى ٢٩٧/٥.

(٤) فى الصحيحين : ساقطة من (ن)، (م).

(٥) فى : البخارى ١٧٣/٤؛ مسلم ١٧٦١/٤. وأدلع لسانه : أدلع ودلع لغتان : أى أخرجه
من شدة العطش. الموق : الحف.

قال: «بينما رجل يمشى [فى طريق]»^(١) وجد غصن شوكٍ على الطريق فأخّره فشكر الله له، فغفر له»^(٢).

وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «دخلت امرأة النار فى هرة، ربطتها: لا هى أطعمتها، ولا هى تركتها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت»^(٣).

فهذه سقت الكلب بإيمان خالص كان فى قلبها^(٤) فغفر لها، وإلا فليس كلُّ بغيٍّ سقت كلبا يغفر لها. وكذلك هذا الذى نحى غصن الشوك عن الطريق، فعلة إذ ذاك بإيمان خالص، [وإخلاص] قائم بقلبه^(٥)، فغُفر له بذلك. فإن الأعمال تتفاضل بتفاضل ما فى القلوب من الإيمان والإخلاص، وإن الرجلين ليكون مقامهما فى الصف واحداً، وبين

(١) ن، م : بطريق .

(٢) هذا هو الجزء الأول من حديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى : البخارى ١٢٨/١ (كتاب الأذان، باب فضل التهجير إلى الظهر)؛ مسلم ١٥٢١/٣ (كتاب الإمارة، باب بيان الشهداء)، ٢٠٢١/٤ (كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل إزالة الأذى عن الطريق)؛ سنن أبى داود ٤٩٠/٤ (كتاب الأدب، باب فى إمطة الأذى عن الطريق)؛ سنن الترمذى ٢٣٠/٣ (كتاب البر والصلة، باب ما جاء فى إمطة الأذى عن الطريق). والحديث فى الموطأ والمسند.

(٣) الحديث عن ابن عمر رضى الله عنهما فى : البخارى ١٣٠/٤ (كتاب بدء الخلق، باب خمس من السدواب فواسق يقتلن فى الحرم) وهو فى موضعين آخرين فى البخارى؛ مسلم ٢٠٢٢/٤ - ٢٠٢٣ (كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها. . .) والحديث فى موضعين آخرين فى مسلم. والحديث فى سنن النسائى وابن ماجه والدارمى وفى مواضع كثيرة فى المسند.

(٤) عبارة «كان فى قلبها»: ساقطة من (ح)، (ب).

(٥) ن، م : بإيمان خالص قام بقلبه.

صلاتيها كما بين السماء والأرض . وليس كل من نحى غصن شوك عن الطريق يغفر له .

قال الله تعالى : ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤَهَا وَلَكِنَّ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ﴾ [سورة الحج : ٣٧] . فالناس^(١) يشتركون في الهدايا والضحايا ، والله لا يناله الدم المهرق ولا اللحم المأكول ، والتصديق^(٢) به ، لكن يناله تقوى القلوب .

وفى الأثر: أن الرجلين ليكون مقامهما فى الصف واحدا ، وبين صلاتيهما كما بين المشرق والمغرب .

فإذا عُرف أن الأعمال الظاهرة يعظم قدرها [ويصغر قدرها]^(٣) بما فى القلوب ، وما فى القلوب يتفاضل ، لا يُعرف مقادير ما فى القلوب من الإيمان إلا الله - عرف الإنسان أن ما قاله الرسول كله حق ، ولم يضرب بعضه ببعض .

وقد قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ [سورة المؤمنون : ٦٠] .

وفى الترمذى وغيره عن عائشة رضى الله عنها قالت : يارسول الله : أهو^(٤) الرجل يزنى ويسرق^(٥) ويشرب الخمر ويخاف أن يعاقب؟ قال : لا

(١) ن ، م : فإن الناس ..

(٢) ب : والتصديق ، وهو خطأ .

(٣) ويصغر قدرها : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) ن ، م : هو .

(٥) م ، ر : يسرق ويزنى .

يا ابنة الصديق، بل هو الرجل يصوم ويصلى ويتصدق، ويخاف أن لا يتقبل منه»^(١).

[وقد ثبت] في الصحيحين^(٢) عن النبي صلى الله / عليه وسلم أنه ١٨٣/٣ قال: «لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه»^(٣).

وذلك أن الإيمان الذى كان فى قلوبهم حين الإنفاق فى أول الإسلام وقلة أهله، وكثرة الصوارف عنه، وضعف الدواعى^(٤) إليه لا يمكن أحداً أن يحصل له مثله ممن بعدهم. وهذا يعرف بعضه من ذاق الأمور، وعرف المحن والابتلاء الذى يحصل للناس، وما يحصل للقلوب من الأحوال المختلفة.

وهذا مما يُعرف به أن أبا بكر رضى الله عنه لن يكون أحد مثله، فإن اليقين والإيمان الذى كان فى قلبه لا يساويه فيه أحد. قال أبو بكر بن عيَّاش^(٥): ما سبقهم أبو بكر بكثرة صلاة ولا صيام، ولكن بشيء وقر فى قلبه.

وهكذا سائر الصحابة حصل لهم بصحبتهم للرسول، مؤمنين به مجاهدين معه، إيمان ويقين لم يشركهم فيه من بعدهم.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٦٨/٤.

(٢) ر: وقد ثبت فى الصحيح؛ ن، م: وفى الصحيح.

(٣) ن، م: ولا نصيفه. وسبق الحديث فيما مضى ٢٠-٢١/٢.

(٤) ح، ر: الداعى.

(٥) ن: قال ابن عباس، م: قال أبو بكر بن عباس، وكلاهما تحريف.

و [قد ثبت] في صحيح مسلم^(١) عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رفع رأسه إلى السماء، وكان كثيرا ما يرفع رأسه إلى السماء، فقال: «النجوم أمانة للسماء، فإذا ذهب النجوم أتى السماء ما توعد، وأنا أمانة لأصحابي / ، فإذا ذهب أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمانة لأمتي، فإذا ذهب^(٢) أصحابي أتى أمتي ما يوعدون»^(٣).

(١) ن، م: وفي صحيح مسلم.

(٢) ن: ذهب.

(٣) جاء هذا الحديث في المستد (ط . الحلبي) ٣٩٨/٤ - ٣٩٩ عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري، ولكنه في مسلم عن أبي بردة عن أبيه (وهو ابن لأبي موسى الأشعري اسمه الحارث، وقيل: عامر، وقيل: اسمه كنيته. انظر: تهذيب التهذيب ١٢/١٨ - ١٩؛ تذكرة الحفاظ ١/٩٥). ونص الحديث في: مسلم ١٩٦١/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب بيان أن بقاء النبي صلى الله عليه وسلم أمان لأصحابه...): قال: صلينا المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قلنا: لو جلسنا حتى نصلّى معه العشاء. قال: فجلسنا، فخرج علينا، فقال: «مازلتم ههنا؟» قلنا: يارسول الله صلينا معك المغرب، ثم قلنا: نجلس حتى نصلّى معك العشاء. قال: «أحسبتم أو أصبتم» قال: فرفع رأسه إلى السماء، وكان كثيرا ما يرفع رأسه إلى السماء فقال: النجوم أمانة للسماء. . الحديث. وقال النووي في شرحه على مسلم ٨٣/١٦: «قال العلماء: الأمانة: بفتح الهمزة والميم، والأمن والأمان بمعنى. ومعنى الحديث أن النجوم مادامت باقية فالسماء باقية، فإذا انكدرت النجوم وتناثرت في القيامة وهنت السماء فانفطرت وانشقت وذهبت. وقوله صلى الله عليه وسلم: «وأنا أمانة لأصحابي فإذا ذهب أتى أصحابي ما يوعدون» أي من الفتن والحروب وارتداد من ارتد من الأعراب واختلاف القلوب ونحو ذلك مما أندر به صريحا، وقد وقع كل ذلك. قوله صلى الله عليه وسلم: «وأصحابي أمانة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون»: معناه ظهور البدع والحوادث في الدين والفتن فيه وطلوع قرن الشيطان وظهور الروم وغيرهم عليهم، وانتهاك المدينة ومكة وغير ذلك، وهذه كلها من معجزاته صلى الله عليه وسلم».

وفي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ليأتين على الناس زمان يَغزُو [فيه]^(١) فثام من الناس، فيقال: "هل فيكم من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيقال: نعم، فيفتح لهم» وفي لفظ^(٢): «هل فيكم من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون: نعم. فيفتح لهم. ثم يأتى على الناس زمان يَغزُو [فيه]^(٣) فثام من الناس، فيقال: هل فيكم من صحب من صحب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟^(٤) فيقولون: نعم. فيفتح لهم». هذا لفظ بعض الطرق، والثلاث الطبقات متفق عليها فى جميع الطرق، وأما الطبقة الرابعة فهى مذكورة فى بعضها^(٥).

وقد ثبت ثناء النبى صلى الله عليه وسلم على القرون الثلاثة فى عدة أحاديث صحيحة، من حديث ابن مسعود وعمران بن حصين يقول فيها:

(١) فيه: ساقطة من (ن).

(٢-٢): ساقطة من (ح).

(٣) فيه ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ر: من صحب من صحب النبى صلى الله عليه وسلم؛ ب: من رأى من رأى من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ح: من صاحب من صاحب من صاحب من صاحبهم من رأى من رأى من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وزادت ن، م بعد ما أثبتته: ثم يأتى على الناس يَغزُو فيه فثام من الناس فيقال هل فيكم من رأى من رأى من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٥) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه فى: البخارى ٣٧/٤ (كتاب الجهاد، باب من استعان بالضعفاء والصالحين)، ١٩٧/٤ (كتاب المناقب، باب علامات النبوة فى الإسلام)، ٢/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم، الباب الأول)؛ مسلم ١٩٦٢/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم...؛ المسند (ط. الحلبي) ٧/٣.

«خير القرون قرنى، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم» ويشك بعض الرواة هل ذكر بعد [قرنه] ^(١) قرنين أو ثلاثة ^(٢).

والمقصود أن فضل الأعمال وثوابها ليس لمجرد صورها الظاهرة، بل لحقائقها التي في القلوب. والناس يتفاضلون في ذلك تفاضلا عظيما. وهذا مما يحتج به من رجح كل واحد من الصحابة على كل [واحد] ممن بعدهم ^(٣)، فإن العلماء، متفقون على أن جملة الصحابة أفضل من جملة التابعين، لكن هل يفضل كل واحد من الصحابة على كل واحد ممن بعدهم، ويفضل معاوية على عمر بن عبدالعزيز؟

ذكر القاضي عياض [وغيره] ^(٤) في ذلك قولين، وأن الأكثرين يفضلون كل واحد من الصحابة، وهذا مأثور عن ابن المبارك وأحمد بن حنبل وغيرهما.

ومن حجة هؤلاء أن أعمال التابعين وإن كانت أكثر، وعدل عمر بن عبدالعزيز أظهر من عدل معاوية، وهو أزهد من معاوية، لكن الفضائل عند الله بحقائق الإيمان الذي في القلوب. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه» ^(٥).

قالوا: فنحن قد نعلم أن أعمال [بعض] ^(٦) من بعدهم أكثر من أعمال بعضهم، لكن من أين نعلم ^(٧) أن ما في قلبه من الإيمان أعظم مما في قلب ذلك، والنبي صلى الله عليه وسلم يخبر أن جبل ذهب من الذين

(١) قرنه: ساقطة من (ن).

(٢) سبق الحديث فيما مضى ٣٥/٢.

(٣) ن، م: على كل من بعدهم. (٤) وغيره: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م: ولا نصيفه. وسبق الحديث قبل صفحات (ص ٢٢٣).

(٦) بعض: ساقطة من (ن)، (م). (٧) ح: يُعلم.

أسلموا^(١) بعد الحديدية لا يساوى نصف مدّ من السابقين . ومعلوم فضل النفع المتعدّي بعمر بن عبدالعزيز: أعطى الناس حقوقهم وعدل فيهم، فلو قُدِّر أن الذي أعطاهم ملكه، وقد تصدَّق به عليهم، لم يعدل ذلك مما أنفق^(٢) السابقون إلا شيئاً يسيراً. وأين مثل جبل أحد ذهباً حتى ينفقه الإنسان، وهو لا يصير مثل نصف مدّ؟

ولهذا يقول من يقول من السلف: غبار دخل [في]^(٣) أنف معاوية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل من [عمل]^(٤) عمر بن عبدالعزيز.

وهذه المسألة تحتاج إلى بسط وتحقيق ليس هذا موضعه، إذ المقصود هنا أن الله سبحانه مما يحو به السيئات الحسنات، وأن الحسنات

١٨٤ / ٣

تفاضل بحسب / ما فى قلب صاحبها من الإيمان والتقوى. وحينئذ فيُعرف أن من هو دون الصحابة قد تكون له حسنات تمحو مثل ما يُدْم من أحدهم، [فكيف الصحابة؟]^(٥)؟

السبب الرابع:
الدعاء للمؤمنين

السبب الرابع: الدعاء للمؤمنين^(٦)، فإن صلاة المسلمين على الميت ودعائهم له من أسباب المغفرة. وكذلك دعاؤهم واستغفارهم في غير صلاة الجنازة. والصحابة مازال المسلمون يدعون لهم.

السبب
الخامس: دعاء
النبي صلى الله
عليه وسلم
واستغفاره في
حياته وبعد مماته

السبب الخامس: دعاء النبي صلى الله عليه وسلم واستغفاره في حياته وبعد مماته، كشفاعته يوم القيامة، فإنهم أخصّ الناس بدعائه وشفاعته في محياه^(٧) ومماته.

(١) ق، م، ب: من التابعين الذين أسلموا. (٢) ح، ر: ما ينفقه.

(٣) في: ساقطة من (ن)، (م). (٤) عمل: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) عبارة وفكيف الصحابة: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ن، م، ر: للمؤمن. (٧) ن: في حياته...

السبب
السادس: ما
يُفعل بعد الموت
من عمل صالح
يُهدى له

السبب السادس: ما يُفعل بعد الموت من عمل صالح يُهدى له، مثل من يتصدَّق عنه، ويحج عنه ويصوم عنه. فقد ثبت في الأحاديث الصحيحة أن ذلك يصل إلى الميت وينفعه، وهذا غير دعاء ولده، فإن ذلك من عمله.

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له» رواه مسلم^(١). فولده من كسبه، ودعاؤه محسوب من عمله، بخلاف دعاء غير الولد: فإنه ليس محسوباً من عمله، والله ينفعه به.

السبب السابع: المصائب الدنيوية التي يكفر الله بها الخطايا^(٢).
كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما يصيب المؤمن من وَصَبٍ ولا نصب، ولا غم ولا هم^(٣)، ولا حزن ولا أذى، حتى الشوكة يشاكها، إلا كفر الله بها من خطاياها^(٤)».
وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مثل

السبب السابع:
المصائب
الدنيوية التي
يكفر الله بها
الخطايا

(١) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: مسلم ١٢٥٥/٣ (كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته)؛ سنن أبي داود ١٥٩/٣ (كتاب الوصايا، باب ما جاء في الصدقة عن الميت)؛ سنن الترمذى ٤١٨/٢ (كتاب الأحكام، باب ما جاء في الوقف) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح»؛ سنن النسائى ٢١٠/٦ (كتاب الوصايا، باب فضل الصدقة عن الميت)؛ سنن ابن ماجه ٨٨/١ (المقدمة، باب ثواب معلم الناس الخير)؛ المسند (ط. المعارف) ٢٨/١٧ - ٢٩.

(٢) ح، ر: خطاياها. (••): ما بين النجمتين ساقط من (ح).

(٣) ر: ولا هم ولا غم.

(٤) جمع ابن تيمية هنا بين حديثين، الأول عن عائشة رضى الله عنها ونصه: «ما من مصيبة يُصاب بها المسلم إلا كفر بها عنه حتى الشوكة يشاكها». والحديث - مع اختلاف في الألفاظ - في: مسلم ١٩٩٢/٤ (كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه...) وجاءت أحاديث

المؤمن مثل الخامة من الزرع تفيئها^(١) الرياح، تقومها تارة وتميلها أخرى. ومثل المناق كمثل شجرة الأرز، لا تزال ثابتة على أصلها، حتى يكون انجعافها مرة واحدة^(٢).

وهذا المعنى متواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم [في أحاديث كثيرة]^(٣). والصحابة رضوان الله عليهم كانوا يُبتلون بالمصائب الخاصة، وابتلوا بمصائب مشتركة، كالمصائب التي حصلت في الفتن، ولو لم يكن إلا أن كثيراً منهم قُتلوا، والأحياء أصيبوا بأهليهم وأقاربهم، / وهذا أصيب في ماله، وهذا أصيب بجراحته، وهذا أصيب بذهاب ولايته وعزّه،

ظ ٢٥١

أخرى عنها وعن غيرها من الصحابة في الباب نفسه مقارنة في المعنى واللفظ. والحديث أيضا في: سنن الترمذى ٢٢٠/٢ (كتاب الجنائز، باب ما جاء في ثواب المرض) وقال الترمذى: «حديث عائشة حديث حسن صحيح». والحديث الثانى في نفس المكان في: سنن الترمذى ونصه: «ما من شيء يصيب المؤمن من نصب ولا حزن ولا وصب حتى المم يهّمه إلا يكفر الله به عن سيئاته» وهذا الحديث عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه، وقال الترمذى: «هذا حديث حسن في هذا الباب... وقد روى بعضهم هذا الحديث عن عطاء بن يسار عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم». وجاء الحديث عنها في: مسلم ١٩٩٢/٤ - ١٩٩٣ (الموضع السابق في التعليق السابق) كما جاء عن أبى سعيد الخدرى في: المسند (ط. الحلبي) ٤/٣، ٢٤، ٣٨، ٦١.

(١) ح: تسفيها.

(٢) انجعافها: أى انقلعها. والحديث عن أبى هريرة وكعب بن مالك رضى الله عنها بالفاظ مختلفة في: البخارى ١٣٧/٩ - ١٣٨ (كتاب التوحيد، باب في المشيئة والإرادة)؛ مسلم ٢١٦٣/٤ - ٢١٦٤ في خمسة مواضع في (كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب مثل المؤمن كالزرع ومثل الكافر كشجر الأرز)؛ سنن الدارمى ٣١٠/٢ (كتاب الرقائق، باب مثل المؤمن مثل الزرع)؛ المسند (ط. المعارف) ١٧٨/١٢، ٢٢١/١٤. والحديث بمعناه عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه في المسند (ط. الحلبي) ٣/٣٤٩ وعن كعب بن مالك في المسند (ط. الحلبي) ٦/٣٨٦.

(٣) في أحاديث كثيرة: ساقطة من (ن)، (م).

إلى غير ذلك، فهذه كلها مما يكفر الله بها ذنوب المؤمنين من غير الصحابة، فكيف الصحابة؟ وهذا مما لا بد منه.

[وقد ثبت] فى الصحيح^(١) عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «سألت ربى ثلاثا فأعطاني اثنتين ومنعنى واحدة. سألته أن لا يهلك أمتى بسنة عامة، فأعطانيها، وسألته أن لا يُسلط عليهم عدواً من غيرهم [فيجتاحهم]^(٢)، فأعطانيها. وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها»^(٣).

(١) ن، م: وفى الصحيح . (٢) فيجتاحهم: ساقطة من (ن).

(٣) الحديث بالفاظ مقاربة عن معاذ بن جبل رضى الله عنه فى: المسند (ط . الحلبي) ٢٤٧/٥ ونصه: «عن معاذ قال: صلى رسول الله عليه وسلم صلاة فأحسن فيها القيام والخشوع والركوع والسجود وقال: «إنها صلاة رغب ورهب، سألت الله فيها ثلاثا فأعطاني اثنتين وزوى عنى واحدة. سألته أن لا يبعث على أمتى عدواً من غيرهم فيجتاحهم فأعطانيه، وسألته أن لا يبعث عليهم سنة تقتلهم جوعا فأعطانيه، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فردّها على». وذكر السيوطى الحديث فى «الجامع الصغير» بالفاظ مقاربة وفيه: «سألته أن لا يسحتكم بعذاب أصابه من كان قبلكم فأعطانيها، وسألته أن لا يسلم على بيضتكم عدوا فيجتاحها فأعطانيها، وسألته أن لا يلبسكم شيئا ويذيق بعضكم بأس بعض فمنعنيها». قال السيوطى (ع = مسند أبى يعلى، طب = الطبرانى فى الكبير، والضياء) عن خالد الخزازى، (حم، ت، ن، حب، والضياء) عن خباب) وصحح الألبانى (صحيح الجامع الصغير ٢/٣٠٩ - ٣١٠) الحديث. وروى مسلم فى صحيحه حديثا عن ثوبان وآخر عن سعد بن أبى وقاص معناهما مقارب. انظر: مسلم ٤/٢٢١٥ - ٢٢١٦ (كتاب الفتن وأشرط الساعة، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض). وجاء حديث ثوبان فى: سنن أبى داود ٤/١٣٨ - ١٣٩ (كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها)؛ سنن الترمذى ٣/٣١٩ - ٣٢٠ (كتاب الفتن، باب سؤال النبى صلى الله عليه وسلم ثلاثا فى أمته) وروى الترمذى أيضا حديثا عن خباب بن الأرت رضى الله عنه وقال: «هذا حديث حسن صحيح، وفى الباب عن سعد وابن عمر. وجاء حديث سعد رضى الله عنه فى: المسند (ط . المعارف) ٣/٦٠ - ٦١، ٨٦. والسنة العامة: القحط الذى يعم بلاد الإسلام.

وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما نزل قوله تعالى : ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ [سورة الأنعام: ٦٥] قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أعوذ بوجهك»^(١) ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أعوذ بوجهك»^(٢) ﴿أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قال: «هذا أهون وأيسر»^(٣).

فهذا أمر لا بد منه للأمة عموماً. والصحابة رضی الله عنهم كانوا أقل فتناً من سائر من بعدهم، فإنه كلما تأخر العصر عن النبوة كثر التفرق والخلاف^(٤).

ولهذا لم تحدث في خلافة عثمان بدعة ظاهرة، فلما قُتل وتفرق الناس حدثت بدعتان متقابلتان: بدعة الخوارج المكفرين لعلي، وبدعة الرافضة المدعين لإمامته وعصمته، أو نبوته أو إلهيته.

ثم لما كان في آخر عصر الصحابة، في إمارة ابن الزبير وعبد الملك، حدثت بدعة المرجئة والقدرية. ثم لما كان في أول عصر التابعين في أواخر الخلافة الأموية حدثت بدعة الجهمية المعطلة والمشبهة الممثلة. ولم يكن على عهد الصحابة شيء من ذلك^(٥).

وكذلك فتن السيف، فإن الناس كانوا في ولاية معاوية رضی الله عنه متفقين يغزون العدو، فلما مات معاوية قُتل الحسين، وحوصر ابن الزبير بمكة، ثم جرت فتنة الحرّة بالمدينة.

(١-١): ساقط من (ح).

(٢) سبق فيما مضى ٢٩٠/٢.

(٣) ن، م: والاختلاف.

(٤) ن، م: من هذا.

ثم لما مات يزيد جرت فتنة بالشام بين مروان والضحاك بمرج راهط .

ثم وثب المختار على ابن زياد فقتله وجرت فتنة .

ثم جاء مصعب بن الزبير فقتل المختار وجرت فتنة .

ثم ذهب عبدالملك إلى مصعب فقتله وجرت فتنة^(١) .

وأرسل الحجاج إلى ابن الزبير فحاصره مدة ثم قتله وجرت فتنة .

ثم لما تولى الحجاج العراق خرج عليه ابن الأشعث^(٢) مع خلق عظيم

من العراق^(٣) وكانت / فتنة كبيرة، فهذا كله بعد موت معاوية .

ثم جرت فتنة ابن المهلب بخراسان، وقتل زيد بن علي بالكوفة،

وقتل خلق كثير آخرون .

ثم قام أبو مسلم وغيره بخراسان وجرت حروب وفتن يطول وصفها، ثم

هلم جراً .

فلم يكن من ملوك المسلمين ملك خير من معاوية، ولا كان الناس

في زمان^(٤) ملك من الملوك خيراً منهم في زمن معاوية، إذا نسبت أيامه

إلى أيام من بعده . وأما إذا نسبت إلى أيام أبي بكر وعمر ظهر التفاضل .

وقد روى أبو بكر الأثرم، ورواه ابن بطة من طريقه، حدثنا محمد بن

(١-١) : ساقطة من (ح) .

(٢) ح، ر، ب: محمد بن الأشعث، وهو خطأ . وهو عبدالرحمن بن محمد بن الأشعث بن قيس

الكندي، من القادة الشجعان، قاتل الحجاج الثقفي سنة ٨١ ونسبت بينهما معارك كثيرة إلى

أن دارت بينهما موقعة «دير الجهاجم» التي دامت مئة وثلاثة أيام، وانتهت بخروج ابن

الأشعث من الكوفة، حتى تم قتله سنة ٨٥ . انظر البداية والنهاية ٣٥/٩ - ٣٧، ٤٠ -

٤٢، ٥٥؛ العبر ١/٩٠؛ الأعلام ٤/٩٨ - ٩٩ .

(٤) ن، م، ر: زمن .

(٣) ن، م، ر: من القراء .

عمرو بن جبلة^(١)، حدثنا محمد بن مروان، عن يونس، عن قتادة قال: لو أصبحتم في مثل عمل معاوية لقال أكثركم: هذا المهدي. وكذلك رواه ابن بطة بإسناده الثابت من وجهين عن الأعمش عن مجاهد قال: لو أدركتم معاوية لقلتم هذا المهدي. ورواه الأثرم: حدثنا محمد بن حواش^(٢) حدثنا أبوهريرة المكتب قال: كنا عند الأعمش، فذكروا عمر بن عبدالعزيز وعدله، فقال الأعمش: فكيف لو أدركتم معاوية؟ قالوا: في حلمة؟^(٣) قال: لا والله بل في عدله.

وقال عبدالله بن أحمد بن حنبل: حدثني أبي، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق قال: لما قدم معاوية فرض للناس^(٤) على أعطيه^(٥) آبائهم حتى انتهى إلى، فأعطاني ثلثمائة درهم. وقال عبدالله، أخبرنا^(٦) أبوسعيد الأشج، حدثنا^(٧) أبو أسامة، ثنا [الثقفي]^(٨)، عن أبي إسحاق، يعني السبيعي^(٩)، أنه [ذكر معاوية]^(١٠)

(١) ح: بن جبلة.

(٢) ن، م: أحمد بن حواش؛ ر: أحمد بن حواش.

(٣) ح، ر: في ظلمه، وهو تحريف.

(٤) ن، م: عرض الناس، وهو تحريف؛ ر: فرض على الناس، وهو خطأ.

(٥) أعطيه: كذا في (ب). وفي سائر النسخ: عطية.

(٦) ن، م: ثنا؛ ح: أنا؛ ر: نا.

(٧) ن، م، ح، ر: ثنا.

(٨) ن، م: ثنا الثقة؛ ب: أبو أسامة الثقفي.

(٩) ن: الشعبي؛ م: السبيعي.

(١٠) ذكر معاوية: ساقطة من (ن).

فقال: لو [أدرکتموه أو] أدرکتکم^(١) أيامه لقلت: كان المهدي^(٢).
وروى الأثر، حدثنا محمد بن العلاء، عن أبي [بكر]^(٣) بن عياش،
عن أبي إسحاق قال: ما رأيت^(٤) بعده مثله، يعني معاوية.
وقال البغوي، حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا ضمام بن إسماعيل،
عن أبي قيس^(٥) قال: كان معاوية قد جعل في كل قبيل^(٦) رجلاً، وكان
رجل منا يكتني أبا يحيى، يصبح كل يوم فيدور على المجالس: هل ولد
فيكم الليلة ولد؟ هل حدث الليلة حدث^(٧)؟ هل نزل اليوم بكم^(٨) نازل؟
قال: فيقولون: نعم، نزل رجل من أهل اليمن بعياله، يسمونه وعياله،
فيذا فرغ من القبيل كله أتى الديوان، فأوقع أسماءهم في الديوان.
وروى محمد بن عوف الطائي، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا ابن أبي
مريم، عن عطية بن قيس قال: سمعت معاوية [بن أبي سفيان]^(٩) يخطبنا
يقول: إن في بيت مالكم فضلاً بعد أعطياتكم^(١٠)، وإني قاسمه بينكم،
فإن كان يأتينا فضل عاماً قابلاً قسمناه عليكم، وإلا فلا عتبه عليّ، فإنه
ليس بمالي، وإنما هو مال الله الذي أفاء عليكم.

(١) ن، م: لو أدرکتکم.

(٢) ذكر الهيثمي هذا الخبر في «مجمع الزوائد» ٣٥٧/٩ ونسبه إلى الأعمش ونصه: «وعن الأعمش قال: لو رأيتم معاوية لقلت: هذا المهدي. رواه الطبراني مرسلًا وفيه يحيى الحياتي وهو ضعيف».

(٣) بكر: ساقطة من (ن)، (م). (٤) ن: ما رأيتم.

(٥) ن، ر: عن أبي قبيل. (٦) ح، ر: قبيلة.

(٧) ب: حادث. (٨) ن، م: بكم اليوم.

(٩) بن أبي سفيان: ليست في (ن)، (م).

(١٠) ح، ر: عطياتكم؛ ن، م: عطائكم.

وفضائل معاوية في حسن السيرة والعدل والإحسان كثيرة. وفي الصحيح أن رجلا قال لابن عباس: هل لك في أمير المؤمنين معاوية؟ إنه أوتر بركعة^(١)؟ قال: أصاب إنه فقيه^(٢).

وروى البغوى في معجمه بإسناده، ورواه ابن بطة من وجه آخر، كلاهما عن سعيد بن عبدالعزيز، عن إسماعيل بن عبدالله^(٣) بن أبي المهاجر، عن قيس بن الحارث، عن الصنابحي، عن أبي الدرداء قال: ما رأيت أحدا أشبه صلاة بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من إمامكم هذا. يعني معاوية^(٤).

فهذه^(٥) شهادة الصحابة بفقهه ودينه، والشاهد بالفقه ابن عباس، وبحسن الصلاة أبو الدرداء، وهما هما. والآثار الموافقة لهذا كثيرة^(٦).

(١) ن، م: أوتر ركعة.

(٢) هذا الأثر عن ابن عباس في: البخارى ٢٨/٥ - ٢٩ (كتاب فضائل أصحاب النبي...، باب ذكر معاوية رضى الله عنه) ونصه: «هل لك في أمير المؤمنين معاوية فإنه ما أوتر إلا بواحدة؟ قال: إنه فقيه».

(٣) ن، م، ر: بن عبید الله.

(٤) الأثر في «مجمع الزوائد» للهيثمى ٣٥٧/٩ وقال: «رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح غير قيس بن الحارث المذحجى، وهو ثقة».

(٥) ن، م: فهذا.

(٦) ومن ذلك ما رواه الهيثمى في «مجمع الزوائد» ٣٥٧/٩ عن عبدالله بن عمرو أن معاوية كان يكتب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه الطبرانى بإسناد حسن. ومن ذلك ما رواه الهيثمى ٣٥٦/٩ - ٣٥٧ وجاء أيضا في «فضائل الصحابة» ٩١٣/٢ - ٩١٥ عن العرياض بن سارية وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اللهم علم معاوية الكتاب والحساب وقه العذاب». وجاء الحديث من عدة طرق ضعيفة أو مرسله ولكن يقوى بعضها بعضا. وانظر ما ذكره ابن العربي في «العواصم من القواصم» وتعليق الأستاذ محب الدين الخطيب على كلامه، ص ٢٠٢ - ٢١١، ط. السلفية، القاهرة، ١٣٧١.

هذا ومعاوية/ ليس من السابقين/ الأولين، بل قد قيل: إنه من مسلمة الفتح. وقيل: أسلم قبل ذلك. وكان يترف بأنه^(١) ليس من فضلاء الصحابة. وهذه سيرته مع عموم ولايته، فإنه كان في ولايته من خراسان إلى بلاد إفريقية بالمغرب، ومن قبرص إلى اليمن.

ومعلوم بإجماع المسلمين أنه ليس قريباً من عثمان وعليّ، فضلاً عن أبي بكر وعمر. فكيف يُشبهه غير الصحابة بهم؟ وهل توجد سيرة^(٢) أحد من الملوك مثل سيرة معاوية رضى الله عنه^(٣)؟

والمقصود أن الفتنة التي بين الأمة، والذنوب التي لها بعد الصحابة، أكثر وأعظم. ومع هذا فمكفّرات الذنوب موجودة لهم. وأما الصحابة فجمهورهم وجمهور أفاضلهم ما دخلوا في فتنة.

قال عبدالله بن [الإمام] أحمد^(٤)، حدثنا أبي، حدثنا إسماعيل، يعنى ابن عليّ، حدثنا أيوب [يعنى] السخيتاني^(٥)، عن محمد بن سيرين قال: هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف، فما حضرها^(٦) منهم مائة، بل لم يبلغوا^(٧) ثلاثين. وهذا الإسناد

(١) ح، ب، م: أنه ..

(٢) سيرة: ساقطة من (ح)، (ر).

(٣) رضى الله عنه: في (ن). وفي (م): لعنه الله. وهذا بين أن ناسخ (م) كان رافضياً، وقد ظهر هذا أيضاً في مواضع سابقة عند قوله بعد كلمة على: عليه السلام... الخ.

(٤) ن، م: بن أحمد.

(٥) ن، م، ر: أيوب السخيتاني.

(٦) ن، م: ما حضرها.

(٧) ن، م: ثم لم يبلغوا.

من أصح إسناد^(١) على وجه الأرض . ومحمد بن سيرين [من]^(٢) أورع الناس في منطقته ، ومراسيله من أصح المراسيل .

وقال عبدالله ، حدثنا أبي* ، حدثنا إسماعيل حدثنا منصور بن عبدالرحمن قال : قال الشعبي : لم يشهد الجمل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غير عليّ وعمّار وطلحة والزبير ، فإن جاءوا بخامس فأنا كذاب .

وقال عبدالله بن أحمد ، حدثنا أبي* ، حدثنا أمية بن خالد قال : قيل لشعبة : إن أبا شيبة روى عن الحكم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، قال : شهد صفين من أهل بدر سبعون رجلا . فقال : كذب والله ، لقد ذكرت الحكم بذلك ، وذاكرناه في بيته ، فما وجدناه شهد صفين من أهل بدر غير خزيمة بن ثابت .

قلت : هذا النفي يدل على قلة من حضرها ، وقد قيل : إنه حضرها سهل بن حنيف وأبو أيوب . وكلام ابن سيرين مقارب^(٣) فما يكاد يذكر مائةً واحدً .

وقد روى ابن بطة عن بكير بن الأشج قال : أما إن رجلا من أهل بدر لزموا بيوتهم بعد قتل عثمان ، فلم يخرجوا إلا إلى قبورهم .

(١) ر : وهذا إسناده من أصح إسناد ؛ ح : وهذا إسناد من أصح إسناد ؛ ب ، ن : وهذا الإسناد أصح إسناد .

(٢) من : ساقطة من (ن) ، (م) .

(***) : ما بين النجمتين ساقطة من (م) .

(٣) ح ، ر ، ب : متقارب .

السبب الثامن : ما يُتلى به المؤمن فى قبره من الضغطة وفتنة الملكين .

السبب الثامن :
بلاء القبر

السبب التاسع : ما يحصل له فى الآخرة من كرب أهوال يوم القيامة .
السبب العاشر : ما ثبت فى الصحيحين أن المؤمنين إذا عبروا الصراط ، وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار ، فيقتصّ لبعضهم من بعض ^(١) فإذا هُذِّبوا ونُقُوا أذن لهم فى دخول الجنة ^(٢) .

السبب التاسع :
أهوال يوم
القيامة

السبب العاشر :
اقتصاص
المؤمنين يوم
القيامة بعضهم
من بعض

فهذه الأسباب لا تفوت كلها من المؤمنين إلا القليل ، فكيف بالصحابة ^(٣) رضوان الله عليهم ، الذين هم خير قرون ^(٤) الأمة؟ وهذا فى الذنوب المحققة ، فكيف [بما] ^(٥) يكذب عليهم؟ فكيف بما يُجعل من سيئاتهم ^(٦) وهو من حسناتهم؟

وهذا كما ثبت فى الصحيح أن رجلاً أراد أن يطعن فى عثمان عند ابن عمر ، فقال : إنه قد فرّ يوم أحد ، ولم يشهد بدرًا ، ولم يشهد بيعة الرضوان ^(٧) . فقال ابن عمر : أمّا يوم أحد فقد عفا الله عنه . [وفى لفظ : فرّ يوم أحد فعفا الله عنه ، وأذنب عندكم ذنبا ، فلم تعفوا عنه] ^(٨) . وأمّا يوم

(١) ن ، م : بعضهم من بعض .

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣١٤ / ٥ وأوله : إذا خلس المؤمنون . . . الحديث .

(٣) ن ، م : الصحابة .

(٤) ن ، م : فرق ، وهو تحريف .

(٥) بما : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٦) ن : سياستهم ، وهو تحريف .

(٧) ن : العقبة ؛ ر : الحديبية .

(٨) ما بين المعقوفتين ساقطة من (ن) ، (م) .

بدر فإن النبي صلى الله عليه وسلم استخلفه على ابنته، وضرب له
بسهمه. وأما بيعة الرضوان فإنما كانت بسبب عثمان، فإن النبي صلى
الله عليه وسلم بعثه إلى مكة وبيع عنه بيده، / ويد النبي صلى الله
عليه وسلم خير من يد عثمان^(١).

فقد أجاب ابن عمر بأن ما يجعلونه^(٢) عيباً [ما كان منه عيباً]^(٣)، فقد
عفا الله عنه، والباقي ليس بعيب، بل هو من الحسنات. وهكذا عامة^(٤)
ما يُعاب به على سائر^(٥) الصحابة هو إما حسنة وإما معفو عنه.

وحينئذ فقول^(٦) الرافضى: إن عثمان ولى من لا يصلح للولاية. إما أن
يكون هذا باطلاً، ولم يول إلا من يصلح. وإما أن يكون ولى من لا يصلح
فى نفس الأمر، لكنه كان مجتهداً فى ذلك، فظن أنه كان^(٧) يصلح
وأخطأ^(٨) ظنه، وهذا لا يقدر فيه.

وهذا الوليد بن عقبة الذى أنكر عليه ولايته قد اشتهر فى التفسير

(١) الحديث عن ابن عمر رضى الله عنهما فى: البخارى ١٥/٥ (كتاب فضائل أصحاب
النبي . . . ، باب مناقب عثمان . . .)، ٩٨/٥ - ٩٩ (كتاب المغازى، باب قول الله تعالى:
إن الذين تولوا منكم يوم التقي الجمعان . . .)؛ سنن الترمذى ٢٩٣/٥ - ٢٩٤ (كتاب
المناقب، مناقب عثمان بن عفان)؛ المسند (ط . المعارف) ١٣٠/٨ - ١٣١، ٢٥١ - ٢٥٢.

- (٢) ح، ر: تجعلونه .
(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).
(٤) عامة: كذا فى (ب). وفى سائر النسخ: غاية.
(٥) على سائر: ساقطة من (ح)، (ب). وفى (و)، (م): على الصحابة.
(٦) ن: فيقال قول؛ م: فصل فقول .
(٧) كان: ساقطة من (ح)، (ب).
(٨) ح، ب: فأخطأ .

والحديث [والسَّير]^(١) أن النبي صلى الله عليه وسلم ولَّاهُ على صدقات ناسٍ من العرب فلما قرب منهم خرجوا إليه، فظن أنهم يحاربونه، فأرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يذكر محاربتهم [له]^(٢)، فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يرسل إليهم جيشاً، فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَيَّ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [سورة الحجرات: ٦]^(٣).

فإذا كان حال هذا خَفِيَ على النبي صلى الله عليه وسلم، فكيف لا يخفى على عثمان؟!!

وإذا قيل: إن عثمان ولَّاهُ بعد ذلك؟

فيقال: باب التوبة مفتوح. وقد كان عبدالله بن سعد [بن أبي سرح]^(٤) ارتد عن الإسلام، ثم جاء تائباً، وقَبِلَ النبي صلى الله عليه وسلم إسلامه وتوبته بعد أن كان أهدر دمه.

وعلى رضى الله عنه تبين له من عماله مالم يكن يظنه فيهم. فهذا لا يقدر في عثمان ولا غيره. وغاية ما يُقال: إن عثمان ولَّى من يعلم أن غيره أصلح منه، وهذا من موارد الاجتهاد.

أو يقال: إن محبته لأقاربه ميلته إليهم، حتى صار يظنهم أحق من

(١) والسَّير: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) له: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) انظر: تفسير ابن كثير للآية ٧/٣٥٠ - ٣٥٢.

(٤) ن، م، ر: عبدالله بن سعد؛ ج: عبدالله بن سرح. والمثبت من (ب).

غيرهم ، أو أن ما فعله^(١) كان ذنباً ، وقد تقدّم^(٢) أن ذنبه لا يُعاقب عليه في الآخرة .

وقوله : حتى ظهر من بعضهم الفسق ، ومن بعضهم الخيانة .

ظ ٢٥٢

فيقال : / ظهور ذلك بعد الولاية لا يدل على كونه كان ثابتاً حين الولاية ، ولا على أن المولى علم ذلك . وعثمان رضى الله عنه لما علم أن الوليد بن عقبة شرب الخمر طلبه وأقام عليه الحد . وكان يعزل من يراه مستحقاً للعزل ، ويقيم الحدّ على من يراه مستحقاً لإقامة الحد عليه .
وأما قوله : وقسّم المال بين أقاربه .

فهذا غايته أن يكون ذنباً لا يُعاقب عليه في الآخرة ، فكيف إذا كان من موارد الاجتهاد؟ فإن الناس تنازعوا فيما كان للنبي صلى الله عليه وسلم في حياته : هل يستحقه وليّ الأمر بعده ، على قولين . وكذلك تنازعوا في وليّ^(٣) اليتيم : هل له أن يأخذ من مال اليتيم إذا كان غنياً أجرته مع غناه ، والترك أفضل ، أو الترك واجب؟ على قولين . ومن جَوَّزَ الأخذ من مال اليتيم مع الغنى ، جَوَّزه للعامل على بيت مال المسلمين ، وجَوَّزه للقاضى وغيره من الولاة . ومن قال لا يجوز ذلك من مال اليتيم ، فمنهم من يجوّزه من مال^(٤) بيت المال ، كما يجوّز للعامل على الزكاة الأخذ مع الغنى ، فإن العامل على الزكاة يجوز له أخذ جعالاته مع غناه .

(١) ن : وما فعله ؛ م : وأن ما فعله .

(٢) ح ، ب : وتقدم .

(٣) ن ، م : وصى .

(٤) ن ، م : من أموال .

ووليّ^(١) اليتيم قد قال تعالى فيه: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [سورة النساء: ٦].

وأيضا فقد ذهب بعض الفقهاء^(٢) إلى أن سهم ذوى القربى هو لقرابة الإمام، كما قاله الحسن وأبو ثور، وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعطى أقاربه بحكم الولاية، وسقط حق ذوى قرياه بموته. كما يقول ذلك كثير من / العلماء كأبي حنيفة وغيره، ثم لما سقط حقه بموته، فحقه الساقط قيل: إنه يُصرف فى الكراع والسلاح والمصالح، كما كان يفعل أبو بكر وعمر. وقيل: هو لمن ولى الأمر بعده. وقيل: إن هذا مما تأوَّله عثمان. ونُقِل^(٣) عن عثمان رضى الله عنه نفسه أنه ذكر هذا، وأنه يأخذ بعمله، وأن ذلك جائز. وإن كان ما فعله أبو بكر وعمر أفضل، فكان له الأخذ بهذا وهذا، وكان يعطى أقرباءه مما يختص به، فكان يعطيهم^(٤) لكونهم ذوى قربى الإمام، على قول من يقول ذلك.

وبالجملة فعامة من تولى الأمر بعد عمر كان يخص بعض أقاربه: إما بولاية، وإما بمال. وعلى ولى أقاربه أيضا^(٥).

وأما قوله: استعمل الوليد بن عقبة حتى ظهر منه شرب الخمر، وصلّى بالناس وهو سكران.

الرد على قول
الرافضى: إن
عثمان رضى الله
عنه استعمل
الوليد بن عقبة
حتى ظهر منه
شرب الخمر
وصلّى بالناس
وهو سكران

(١) ن، ر، ح: وولى.

(٢) ن، م: العلماء.

(٣) ن، م: وذكر.

(٤) ن، م: مما يختص به أو يعطيهم.

(٥) ن: ولى أرقاب الناس أيضا، وهو تحريف.

فيقال : لا جرم طلبه وأقام عليه الحد بمشهد من عليّ بن أبي طالب، وقال لعليّ: قم فاضربه. فأمر عليّ الحسن بضربه، فامتنع. وقال لعبد الله بن جعفر: قم فاضربه، فاضربه أربعين. ثم قال: أمسك، ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين، وأبوبكر أربعين، وعمر ثمانين، وكلُّ سنة، وهذا أحبّ إليّ» رواه مسلم [وغيره]^(١). فإذا أقام الحد برأى عليّ وأمره، فقد فعل الواجب.

وكذلك قوله : إنه استعمل سعيد بن العاص على الكوفة، وظهر منه ما أدى إلى أن أخرجه أهل الكوفة منها.

فيقال : مجرد إخراج أهل الكوفة لا يدل على ذنب يوجب ذاك، فإن القوم كانوا يقومون على كل والٍ. قد قاموا على سعد بن أبي وقاص، وهو الذي فتح البلاد، وكسر جنود كسرى، وهو أحد أهل الشورى، ولم يتول عليهم نائب^(٢) مثله. وقد شكوا غيره مثل عمار بن ياسر، وسعد بن أبي وقاص، والمغيرة بن شعبة، وغيرهم. ودعا عليهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال: اللهم إنهم قد لبسوا عليّ فلبس عليهم.

وإذا قُدِّر أنه أذنب ذنباً، فمجرد ذلك لا يوجب أن يكون عثمان راضياً بذنبه، ونواب عليّ قد أذنبوا ذنوباً كثيرة.^(٣) بل كان غير واحدٍ من نواب النبي صلى الله عليه وسلم يذنبون ذنوباً كثيرة^(٤). وإنما يكون الإمام مذنباً

(١) وغيره: ساقطة من (ن)، (م)، (ر). وسبق الأثر في أول هذا الجزء، ص ٣٩/٦ وانظر عن تولية عثمان رضى الله عنه للوليد بن عقبة، العواصم من القواصم، ص ٨٥-٨٧، ٩٠.

(٢) ن، م، ثانياً؛ ر: نائباً. (٣-٤): ساقط من (ح)، (ب).

السرد على قول
الرافضى إن
عثمان رضى الله
عنه استعمل
سعيد بن العاص
فظهر منه ما أدى
إلى إخراج أهل
الكوفة له

إذا ترك ما يجب عليه من إقامة حد^(١)، أو استيفاء حق، أو اعتداء ونحو ذلك^(٢).

وإذا قُدِّرَ أن هناك ذنباً، فقد عُلِمَ الكلام فيه .

وأما قوله : وولَّى عبدالله بن سعد بن أبي سرح مصر حتى تظلم منه أهلها، وكاتبه أن يستمر على ولايته سرّاً، خلاف ما كتب إليه جهراً .

والجواب : أن هذا كذب عَلى عثمان . وقد حلف عثمان أنه لم يكتب

شيئاً من ذلك، وهو الصادق البار بلا يمين، وغاية ما قيل : إن مروان كتب بغير علمه، وأنهم طلبوا أن يُسَلَّم إليهم مروان ليقتلوه، فامتنع. فإن كان

قَتَلَ مروان لا يجوز، فقد فعل الواجب، وإن كان يجوز ولا يجب، فقد

فعل الجائز، وإن كان قتله واجباً، فذاك^(٣) من موارد الاجتهاد؛ فإنه لم

يثبت لمروان ذنب يُوجب قتله شرعاً، فإن مجرد التزوير لا يوجب القتل .

وبتقدير أن يكون ترك الواجب فقد قَدِمنا الجواب العام^(٤).

وأما قوله : أمر بقتل محمد بن أبي بكر .

فهذا من الكذب المعلوم عَلى عثمان . وكل ذى علم بحال عثمان

وإنصاف له، يعلم أنه لم يكن ممن يأمر بقتل محمد بن أبي بكر ولا

أمثاله، ولا عرف منه قط أنه قتل أحداً من هذا الضرب، وقد سعوا فى

الرد على قول
الرافضى : إن
عثمان رضى الله
عنه ولى ابن أبي
سرح مصر حتى
تظلم منه
أهلها . الخ

الرد على قول
الرافضى : إن
عثمان رضى الله
عنه أمر بقتل
محمد
بن
أبي بكر

(١) ن : الحد .

(٢) انظر عن تولية سعيد بن العاص، المتفق من منهاج الاعتدال، ص ٣٧٤ - ٣٧٥ (وانظر تعليقات الأستاذ محب الدين الخطيب رحمه الله).

(٣) ح ، ب : فذا .

(٤) انظر : «المتفق من منهاج الاعتدال» والتعليقات، ص ٣٧٥ - ٣٧٧؛ العواصم من القواصم ص ١٠٩ - ١١٠، ص ١٢٦ - ١٢٩ .

قتله، ودخل عليه محمد فيمن دخل، وهو لا يأمر بقتالهم دفعاً عن نفسه،
فكيف يبتدىء بقتل معصوم الدم؟^(١)

/ وإن ثبت أن عثمان أمر بقتل محمد بن أبي بكر، لم يُطعن على
عثمان. بل عثمان إن كان أمر بقتل محمد بن أبي بكر أولى بالطاعة ممن
طلب قتل مروان، لأن عثمان إمام هُدى، وخليفة راشد، يجب عليه
سياسة رعيته، وقتل من لا يُدفع شره إلا بالقتل^(٢). وأما الذين طلبوا قتل
مروان فقوم خوارج مفسدون في الأرض، ليس لهم قتل أحد، ولا إقامة
حد. وغايتهم أن يكونوا ظلموا في بعض الأمور، وليس لكل مظلوم أن
يقتل بيده كل من ظلمه، بل ولا يقيم الحد.

وليس مروان أولى بالفتنة والشر من محمد بن أبي بكر، ولا هو أشهر
بالعلم والدين منه. بل أخرج أهل الصحاح / عدة أحاديث عن مروان،
وله قول مع أهل الفتيا^(٣)، واختلف في صحبته^(٤).

(١) انظر: المتقى من منهاج الاعتدال، والتعليقات، ص ٣٧٦ - ٣٧٧.

(٢) ح، ب: إلا بقتله.

(٣) أورد عبدالغنى النابلسي في كتابه «ذخائر الموارث في الدلالة على مواضع الحديث» ٩٥/٣ -

٩٦، ط. جمعية النشر والتأليف الأزهرية، القاهرة، ١٣٥٣/١٩٣٤ أحد عشر حديثاً عن

مروان بن الحكم الثلاثة الأولى منها (٦٢٠٠ - ٦٢٠٢) في البخاري وجاءت باقي الأحاديث

في سنن أبي داود والموطأ.

(٤) ذكره ابن حجر في «الإصابة» ٤٥٥/٣ - ٤٥٦ وقال: «يقال: ولد بعد الهجرة بستين وقيل

بأربع. وقال ابن شاهين: مات النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين، فيكون

مولده بعد الهجرة بستين. قال: وسمعت ابن أبي داود يقول: ولد عام أحد، يعني سنة

ثلاث. وقال ابن أبي داود: وقد كان في الفتح مميراً وفي حجة الوداع، ولكن لا يُدرى أسمع

من النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً أم لا». ثم قال: «... فلم يثبت له أزيد من الرؤية

وأرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عن غير واحد من الصحابة».

ومحمد بن أبى بكر ليس بهذه المنزلة عند الناس ، ولم يدرك من حياة
النبي صلى الله عليه وسلم إلا أشهراً قليلة : من ذى القعدة إلى أول شهر
ربيع الأول ، فإنه ولد بالشجرة لخمس بقين من ذى القعدة عام حجة
الوداع . ومروان من أقران ابن الزبير ، فهو قد أدرك حياة النبي صلى الله
عليه وسلم ، ويمكن أنه رآه عام فتح مكة ، أو عام حجة الوداع .
[والذين^(١)] قالوا : لم ير النبي صلى الله عليه وسلم قالوا : إن أباه كان
بالطائف ، فمات النبي صلى الله عليه وسلم وأبوه بالطائف ، وهو مع
أبيه . ومن الناس من يقول : إن النبي صلى الله عليه وسلم نفى أباه إلى
الطائف ، وكثير من أهل العلم ينكر ذلك ، ويقول : إنه ذهب باختياره ،
وإن نفيه ليس له إسناد .

وهذا إنما يكون بعد فتح مكة ، فقد كان أبوه بمكة مع سائر الطلقاء ،
وكان هو قد قارب سنّ التمييز .

وأيضاً فقد يكون أبوه حجّ مع الناس ، فرآه في حجة الوداع ، ولعله قدم
إلى المدينة . فلا يمكن الجزم بنفى رؤيته للنبي صلى الله عليه وسلم .
وأما أقرانه ، كالمسور بن مخزومة ، وعبدالله بن الزبير ، فهؤلاء كانوا
بالمدينة . وقد ثبت أنهم سمعوا من النبي صلى الله عليه وسلم .

وأما قوله : «ولّى^(٢) معاوية الشام ، فأحدث من الفتن ما أحدثه» .

فالجواب : أن معاوية إنما ولّاه عمر بن الخطاب رضى الله عنه . لما
مات أخوه يزيد بن أبى سفيان ولّاه عمر مكان أخيه . واستمر في ولاية

السردي على قول
الرافضي : أن
عشيان ولي
معاوية - رضى
الله عنها - الشام
فأحدث من
الفتن ما أحدث

(١) والذين : ساقطة من (ن) .

(٢) ح ، ب : ولّى .

عثمان، وزاده عثمان فى الولاية. وكانت سيرة معاوية مع رعيته من خيار سير^(١) الولاية، وكان رعيته يحبونه^(٢).

و[قد ثبت] فى الصحيح^(٣) عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «خيار أئمتكم الذين تحبّونهم ويحبّونكم، وتصلّون عليهم ويصلّون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم»^(٤).

وإنما ظهر الأحداث من معاوية فى الفتنة لما قُتل عثمان، ولما قُتل عثمان كانت الفتنة شاملة لأكثر الناس، لم يختص بها معاوية، بل كان معاوية أطلب للسلامة من كثيرٍ منهم، وأبعد عن^(٥) الشر من كثيرٍ منهم. ومعاوية كان خيرا من الأشتر النخعى، ومن محمد بن أبى بكر، ومن عبيدالله^(٦) بن عمر بن الخطاب، ومن أبى الأعور السلمى، [ومن هاشم بن هاشم بن هاشم المرقال]^(٧)، ومن الأشعث بن قيس الكندى، ومن بُسر^(٨) بن أبى أرطاة، وغير هؤلاء من الذين كانوا معه ومع على بن أبى طالب رضى الله عنهما.

(١) ن: سيرة.

(٢) انظر: المنتقى من منهاج الاعتدال، ص ٢٣١-٢٣٤، ص ٢٥٩، ٢٦٢، ٣٨٧-٣٨٩.

(٣) ن، م: وفى الصحيح؛ ح، ب: وقد ثبت فى الصحيحين.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ١/١١٦، ١/٥٦٥.

(٥) ح، ب: من.

(٦) ن: عبدالله، وهو خطأ.

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٨) ن، م: بشر، وهو تحريف. وقد اختلف فى صحبته، وكان من قواد معاوية، ولد بمكة قبل

الهجرة وتوفى سنة ٨٦. انظر ترجمته فى: الإصابة ١/١٥٢؛ الأعلام ٢/٢٣-٢٤.

الرد على قوله :
وولي عبدالله بن
عامر البصرة .
الخ

١٩٠ / ٣

وأما قوله: «وولي عبدالله بن عامر البصرة، ففعل من المناكير ما فعل» .
فالجواب : أن عبدالله بن عامر له من الحسنات والمحبة في / قلوب
الناس ما لا ينكر، وإذا فعل منكراً فذنبه عليه^(١) . فمن قال : إن عثمان
رضى بالمنكر الذي فعله؟

الرد على قوله :
وولي مروان
أمره . الخ

**وأما قوله: «وولي مروان أمره، وألقى إليه مقاليد أموره، ودفع إليه
خاتمه، وحدث من ذلك قتل عثمان، وحدث من الفتنة بين الأمة
ما حدث» .**

فالجواب : أن قتل عثمان والفتنة لم يكن سببها مروان^(٢) وحده، بل
اجتمعت أمور متعددة، من جملتها أمور تُنكر من مروان . وعثمان رضى
الله عنه كان قد كَبُر، وكانوا يفعلون أشياء لا يُعلمونه بها، فلم يكن أمراً
لهم بالأمور التي أنكرتموها عليه^(٣)، بل كان يأمر بإبعادهم وعزلهم،
[فتارة يفعل ذلك]^(٤)، وتارة لا يفعل ذلك . وقد تقدم^(٥) الجواب العام .
ولما قدم المفسدون الذين أرادوا قتل عثمان، وشكوا أمورا، أزالها
كلها [عثمان]^(٦)، حتى أنه أجابهم إلى عزل من يريدون عزله، وإلى أن
مفاتيح بيت المال تعطى لمن يرتضونه، وأنه لا يعطى أحداً من المال إلا
بمشورة الصحابة ورضاهم، ولم يبقَ لهم طلب . ولهذا قالت عائشة

(١) ن : قد ثبت عليه ؛ م : فقد ثبت عليه .

(٢) ن : لم تكن سنة مروان، وهو تحريف ؛ م : لم يكن سببه مروان . . .

(٣) ر : أنكرتموها عليهم ؛ ن ، م : التي أنكرت عليهم .

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) .

(٥) ح ، ب : وتقدم .

(٦) عثمان : ساقطة من (ن)، (م) .

رضى الله عنها: «مصصتموه كما يُمص»^(١) الثوب، ثم عمدتم إليه فقتلتموه».

وقد قيل: إنه زور^(٢) عليه كتابٌ بقتلهم^(٣)، وأنهم أخذوه في الطريق، فأنكر عثمان الكتاب، وهو الصادق. وأنهم اتهموا به مروان، وطلبوا تسليمه إليهم، فلم يسلمه.

وهذا بتقدير أن يكون صحيحا، لا يبيح [شيئا] مما فعلوه [بعثمان]^(٤). وغايته أن يكون مروان قد أذنب في إرادته قتلهم، و [لكن] لم يتم^(٥) غرضه. ومن سعى في قتل إنسان ولم يقتله، لم يجب قتله. فما كان يجب قتل مروان بمثل هذا. نعم ينبغي الاحتراز ممن يفعل مثل هذا، وتأخيره وتأديبه. ونحو ذلك. أما الدم فأمر عظيم.

وأما قوله: «وكان يؤثر أهله بالأموال الكثيرة من بيت المال، حتى أنه دفع إلى أربعة نفر من قريش، زوجهم بناته، أربعمائة ألف دينار^(٦)، ودفع إلى مروان ألف ألف دينار».

فالجواب: [أولا]^(٧) أن يُقال: أين النقل الثابت بهذا؟ نعم كان يعطى أقاربه عطاءً كثيرا، ويعطى غير أقاربه أيضا، وكان محسنا إلى جميع المسلمين. وأما هذا القدر الكثير فيحتاج إلى نقل ثابت^(٨).

(١) ن، م، ر: يمتص.

(٢) ن: زوروا.

(٣) ن، ر: الكتاب بقتلهم؛ م: الكتاب لقتلهم.

(٤) ن، م: لا ينتج ما فعلوه (وكلمة ينتج غير منقوطة في «م»).

(٥) ن، م: ولم يتم.

(٦) ن، م: أربعة آلاف دينار.

(٧) أولا: ساقطة من (ن)، (م). (٨) ن، م: بين.

الرد على قول
الرافضي: إن
عثمان رضى الله
عنه كان يؤثر
أهله بالأموال
الكثيرة

ثم يقال : ثانيا : هذا من الكذب البين، فإنه لا عثمان ولا غيره من الخلفاء الراشدين أعطوا أحداً ما يقارب هذا المبلغ. ومن المعلوم أن معاوية كان يعطى^(١) من يتألفه أكثر من عثمان. ومع هذا فغاية ما أعطى الحسن بن عليّ مائة ألف أو ثلاثمائة ألف [درهم]^(٢). وذكروا أنه لم يعط أحدا قدر هذا قط .

نعم كان عثمان يعطى بعض أقاربه ما يعطيهم من العطاء الذي أنكر عليه، وقد تقدم تأويله في ذلك، والجواب العام يأتي على ذلك، فإنه كان له تأويلان في إعطائهم، كلاهما مذهب طائفة من الفقهاء: أحدهما: أنه ما أطعم الله لنبى طعمة إلا كانت طعمة لمن يتولّى الأمر بعده، وهذا مذهب طائفة من الفقهاء، ورووا في ذلك حديثا معروفا مرفوعا^(٣)، / وليس هذا موضع بسط الكلام في جزئيات المسائل.

٢٥٣ ط

وقالوا : [إن]^(٤) ذوى القربى في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ذوو قريبه، وبعد موته هم ذوو قريبه من يتولّى الأمر بعده. وقالوا: إن أبا بكر وعمر لم يكن لهما^(٥) أقارب كما كان لعثمان، فإن بنى عبد شمس من أكبر قبائل قريش، ولم يكن من يوازهم إلا بنو مخزوم. والإنسان مأمور بصلة رحمه من ماله، فإذا اعتقلوا / أن ولي الأمر يصله من مال بيت المال مما جعله الله لذوى القربى، استحقوا بمثل هذا أن يوصلوا من

١٩١/٣

(١) ن، م : أنه كان يعطى .

(٢) درهم : ليست في (ن)، (م) .

(٣) سبق هذا الحديث في هذا الجزء، ص ١٠٩ .

(٤) إن : زيادة في (ب) فقط .

(٥) لهما : كذا في (ب) فقط . وفي سائر النسخ : لهم .

بيت المال ما يستحقونه، لكونهم أولى قربي الإمام. وذلك أن نصر ولى الأمر والذب عنه متعين، وأقاربه ينصرونه ويذبون عنه مالا يفعله غيرهم. وبالجملة، فلا بد لكل ذوى أمر^(١) من أقوام يأتهم على نفسه، ويدفعون عنه من يريد ضرره. فإن لم يكن الناس مع إمامهم كما كانوا مع أبى بكر وعمر، احتاج الأمر إلى بطانة يطمئن إليهم، وهم لا بد لهم من كفاية. فهذا أحد التأويلين.

والتأويل الثانى: أنه كان يعمل فى المال. وقد قال الله تعالى ﴿وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا﴾ [سورة التوبة: ٦٠]. والعامل على الصدقة الغنى له^(٢) أن يأخذ بعمالته باتفاق المسلمين.

والعامل فى مال اليتيم قد قال الله تعالى فيه: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [سورة النساء: ٦]. وهل الأمر للغنى بالاستعفاف أمر إيجاب أو أمر استحباب؟ على قولين.

^(٣) "ولى بيت المال وناظر الوقف هل هو كعامل الصدقة"^(٤) * أو كولى اليتيم؟ على قولين. وإذا جعل ولى الأمر كعامل الصدقة استحق مع الغنى*. وإذا جعل كولى اليتيم^(٥) ففيه القولان. فهذه ثلاثة أقوال، وعثمان على قولين: كان له الأخذ مع الغنى. وهذا مذهب الفقهاء، ليست كأغراض الملوك التى لم يوافق عليها أحد من أهل العلم.

(١) ن، م، ر: لكل ذى أمر. (٢) ن: المعنى له؛ م: المعين له.

(٣-٣) ساقط من (ح) فقط.

(*) ما بين النجمتين ساقط من (ح)، (ب).

(٤) ن: وإذا جعل ولى اليتيم.

ومعلوم أن هذه التأويلات إن كانت مطابقة فلا كلام، وإن كانت مرجوحة^(١) فالتأويلات في الدماء التي جرت من عليّ ليست بأوجه منها. والاحتجاج لهذه الأقوال أقوى^(٢) من الاحتجاج لقول من رأى القتال.

وأما قوله : «وكان ابن مسعود يطعن عليه ويكفره»

الرد على قول السرافضي : إن ابن مسعود كان يطعن على عثمان ويكفره - رضى الله عنها

فالجواب : أن هذا من الكذب البين على ابن مسعود، فإن علماء أهل النقل يعلمون أن ابن مسعود ما كان يكفر عثمان، بل لما وليّ عثمان وذهب ابن مسعود إلى الكوفة قال : «ولينا أعلننا ذا فوق ولم نأل» .

وكان عثمان في السنين الأولى^(٣) من ولايته لا يتقمون منه شيئاً ولما كانت السنين الآخرة^(٤) تقموا منه أشياء، بعضها هم معذورون فيه، وكثير منها كان عثمان هو المعذور فيه .

من جملة ذلك أمر ابن مسعود؛ فإن ابن مسعود بقى في نفسه من أمر المصحف، لما فوّض كتابته إلى زيد دونه، وأمر الصحابة^(٥) أن يغسلوا^(٦) مصاحفهم . وجمهور الصحابة كانوا على ابن مسعود مع عثمان، وكان زيد بن ثابت قد انتدبه قبل ذلك أبو بكر وعمر لجمع المصحف في

(١) ن، م : أن هذا التأويل إن كان مطلقاً فلا كلام (م : فالكلام)، وإن كان مرجوحاً . . .

(٢) ن، م : أوجه .

(٣) ح، ب : في السنة الأولى .

(٤) ن : ولما كان في السنين الآخرة؛ م : ولما كان في السنين الآخرة؛ ح، ب : ولما كانت السنة الآخرة .

(٥) ح، ب : وأمر أصحابه .

(٦) أن يغسلوا : كذا في (ب) وهو الصواب . وفي سائر النسخ : أن يغلوا . والمقصود أن يغسلوا المصاحف (وكانت من الجلد أو العظم) من الكتابة التي بها .

الصحف^(١)، فندب عثمان من ندبه أبو بكر وعمر، وكان زيد بن ثابت قد حفظ العرضة الأخيرة، فكان اختيار تلك أحب إلى الصحابة، فإن جبريل عارض النبي صلى الله عليه وسلم بالقرآن في العام الذي قبض فيه مرتين.

وأيضاً فكان ابن مسعود أنكر على الوليد بن عقبة لما شرب الخمر، وقد قدم ابن مسعود إلى المدينة، وعرض عليه عثمان النكاح.

وهؤلاء المبتدعة غرضهم التكفير أو التفسيق^(٢) للخلفاء الثلاثة بأشياء لا يُفسق بها واحد من الولاة، فكيف يفسق بها أولئك؟ ومعلوم أن مجرد قول الخصم [في خصمه]^(٣) لا يوجب القدح في واحد منها، وكذلك كلام أحد^(٤) المتشاجرَيْن في الآخر.

ثم يُقال: بتقدير أن يكون ابن مسعود طَعَنَ عَلَى عثمان رضى الله عنهما فليس جعل ذلك قدحاً في عثمان بأولى من جعله قدحاً في ابن مسعود. وإذا كان كل واحد منهما / مجتهداً فيما قاله أثابه الله على حسناته وغفر له خطأه، وإن كان صدر من أحدهما ذنب، فقد علمنا أن كلا منهما وليٌّ لله، وأنه من أهل الجنة، وأنه لا يدخل النار، فذنب كل واحد^(٥) منهما لا يعذبه الله عليه في الآخرة.

(١) ن: لجمع المصحف للمصحف؛ م: لجمع المصحف في المصحف.

(٢) ح، ر: أو الفسق؛ ن، م: والفسق.

(٣) في خصمه: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) أحد: ساقطة من (ح)، (ب).

(٥) واحد: ساقطة من (ح)، (ب).

وعثمان أفضل من كل من تكلم فيه . هو أفضل من ابن مسعود وعمار وأبى ذر [ومن] غيرهم^(١) من وجوه كثيرة، كما ثبت ذلك بالدلائل الكثيرة . فليس جعل كلام المفضول قادحاً في الفاضل بأولى من العكس ، بل إن أمكن الكلام بينهما بعلمٍ وعدل ، وإلا تكلم بما يُعلم من فضلها ودينهما ، وكان ما شجر بينهما وتنازعا فيه أمره إلى الله .

ولهذا أوصوا^(٢) بالإمساك عما شجرَ بينهم ، لأننا لسأل عن ذلك^(٣) .

كما قال عمر بن عبد العزيز: «تلك دماء طهر الله منها يدي ، فلا أحب أن أخضب بها لساني» . وقال آخر: «تلك أمةٌ قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تُسألون عما كانوا يعملون» [سورة البقرة: ١٣٤] .

لكن إذا ظهر مبتدع يقدح فيهم بالباطل ، فلا بد من الذب عنهم ، وذكر ما يبطل حجته^(٤) بعلمٍ وعدل .

وكذلك ما نقل من تكلم عمار في عثمان ، وقول الحسن فيه ، ونقل عنه أنه قال: «لقد كفر عثمان كفره صلحاء» وأن الحسن بن عليّ أنكر [ذلك]^(٥) عليه ، وكذلك عليّ ، وقال له: «يا عمار أتكفر برّب آمن به عثمان؟» .

وقد تبين أن الرجل المؤمن الذي هو وليّ لله قد يعتقد كفر الرجل المؤمن الذي هو وليّ لله ، ويكون مخطئاً في هذا الاعتقاد . ولا يقدح

(١) ن ، م : وغيرهم .

(٢) أوصوا : كذا في (ب) . وفي سائر النسخ : وصوا .

(٣) ن ، م : لا بالسؤال عن ذلك .

(٤) ح ، ر : حججهم .

(٥) ذلك : ساقطة من (ن) ، (م) .

هذا فى إيمان واحدٍ منهما وولايته . كما ثبت فى الصحيح أن أسيد بن
 حضير قال لسعد بن عبادة بحضرة النبى صلى الله عليه وسلم : «إنك
 منافق تجادل عن المنافقين»^(١) ، / وكما قال عمر بن الخطاب رضى الله
 عنه لحاطب بن أبى بلتعة : «دعنى يا رسول الله أضرب عنق هذا
 المنافق» فقال النبى صلى الله عليه وسلم : «إنه قد شهد بدرا، وما
 يدريك لعلّ الله اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت
 لكم»^(٢) .

ص ٢٥٤

فعمر أفضل من عمّار، وعثمان أفضل من حاطب بن أبى بلتعة
 بدرجات كثيرة . وحجة عمر فيما قال لحاطب أظهر من حجة عمّار،
 [ومع هذا] فكلاهما^(٣) من أهل الجنة، فكيف لا يكون عثمان وعمّار من
 أهل الجنة، وإن قال أحدهما للآخر ما قال؟! مع أن طائفة من العلماء
 أنكروا أن يكون عمّار قال ذلك .

وأما قوله^(٤) : «إنه لما حكم ضرب ابن مسعود حتى مات» .

فهذا كذب باتفاق أهل العلم، فإنه لما ولى أقرّ ابن مسعود على ما
 كان عليه من الكوفة، إلى أن جرى من ابن مسعود [ما جرى] . وما مات
 ابن مسعود^(٥) من ضرب عثمان أصلا .

وفى الجملة فإذا قيل إن عثمان ضرب ابن مسعود أو عمّاراً، فهذا لا

(١) سبق هذا الأثر فيما مضى ٤/٣٣٣ وهو جزء من حديث الإفك .

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣/٥٠١ .

(٣) ن ، م : عمّار وكلاهما .

(٤) وأما قوله : مكانها بياض فى (ن) ، (م) .

(٥) ما بين المعقوفتين ساقطة من (ن) ، (ر) .

الرد على قول
 الراضى : إن
 عثمان حكم
 بضرب ابن
 مسعود - رضى
 الله عنها - حتى
 مات

يقدم في أحد منهم؛ فإننا نشهد أن الثلاثة في الجنة، وأنهم من أكابر أولياء الله المتقين. وقد قدمنا أن ولي الله قد يصدر منه^(١) ما يستحق عليه العقوبة الشرعية، فكيف بالتعزير؟^(٢)

وقد ضرب عمر بن الخطاب أبا بن كعب بالذرة / لما رأى الناس يمشون خلفه. فقال: ما هذا يا أمير المؤمنين؟ قال: هذا ذلة للتابع وفتنة للمتبع.

فإن كان عثمان أدب هؤلاء، فإما أن يكون عثمان مصيباً في تعزيرهم لاستحقاقهم ذلك، أو يكون^(٣) ذلك الذي عُرِّوا عليه تابوا منه، أو كفر عنهم بالتعزير وغيره من المصائب، أو بحسناتهم^(٤) العظيمة، أو بغير ذلك.

وإما أن يقال: كانوا مظلومين مطلقاً، فالقول في عثمان كالقول فيهم وزيادة، فإنه أفضل منهم، وأحق بالمغفرة والرحمة.

وقد يكون الإمام مجتهداً في العقوبة مثاباً عليها، وأولئك مجتهدون فيما فعلوه لا يأتون به، بل يشابون عليه لاجتهادهم. مثل شهادة أبي بكر على المغيرة، فإن أبا بكر رجل صالح من خيار المسلمين، وقد كان محتسباً في شهادته معتقداً أنه يُثاب على ذلك، وعمر أيضاً محتسب في إقامة الحد عليه مثاب على ذلك.

(١) ن: عنه.

(٢) انظر: العواصم من القواصم، ص ٥٤ (التعليق)، ص ٦٣ - ٦٤.

(٣) ح، ر، ب: ويكون.

(٤) ن: وبحسناتهم.

فلا يمتنع أن يكون ما جرى من عثمان في تأديب ابن مسعود
[وعَمَّار]^(١) من هذا الباب .

وإذا كان المقتلون قد يكون كل منهم مجتهداً مغفوراً له خطؤه
فالمختصمون أولى بذلك^(٢) .

ولما أن يقال : كان مجتهداً وكانوا مجتهدين . فمثل هذا^(٣) يقع كثيراً :
يفعل الرجل شيئاً باجتهاده ، ويرى ولي الأمر أن مصلحة المسلمين لا تتم
إلا بعقوبته ، كما أنها لا تتم إلا بعقوبة المتعدّي ، وإن تاب بعد رفعه^(٤)
إلى الإمام .

فالزاني والسارق والشارب إذا تابوا بعد الرفع إلى الإمام وثبت الحد
عليهم ، لم يسقط الحد عنهم^(٥) بالتوبة ، بل يعاقبون مع كونهم بالتوبة
مستحقّين للجنة^(٦) ، ويكون الحد مما يثابون عليه ويؤجرون عليه ،
ويكفر الله به ما يحتاج إلى التكفير .

ولو أن رجلاً قتل من اعتقده مستحقاً لقتله قصاصاً ، أو أخذ مالا يعتقد
أنه له في الباطن ، ثم ادعى أهل المقتول وأهل المال بحقهم عند ولي
الأمر ، حكم لهم به ، وعاقب من امتنع من تسليم المحكوم به إليهم ، وإن
كانوا متأولاً فيما فعله ، بل بريئاً في الباطن .

(١) وعمّار : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٢) ن ، م : فهؤلاء أولى بذلك .

(٣) ح ، ر : وهذا ...

(٤) م : بعد الرفع .

(٥) ن : عنهم الحد .

(٦) ح ، ب : الجنة .

وأكثر الفقهاء يحدون من شرب النبيذ المتنازع^(١) فيه، وإن كان متأولاً. وكذلك يأمرون بقتال الباغي المتأول لدفع بغيه، وإن كانوا مع ذلك لا يفسقونه لتأويله.

وقد ثبت في الصحيح أن عمّار بن ياسر لما أرسله على إلى الكوفة هو والحسن ليعينوا على عائشة^(٢)، قال عمّار بن ياسر: إنا لنعلم أنها زوجة نبيكم في الدنيا والآخرة، ولكن الله ابتلاكم بها لينظر: إياه تطيعون أم إياها؟^(٣)

فقد شهد لها عمّار بأنها من أهل الجنة زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الآخرة، ومع هذا دعا الناس إلى دفعها بما يمكن من قتال وغيره.

فإذا كان عمّار يشهد لها بالجنة ويقاتها، فكيف لا يشهد له عثمان بالجنة ويضربه؟

وغاية ما [يقال: إن ما] وقع كان هذا وهذا [وهذا] مذنبين فيه^(٤). وقد قدّمنا القاعدة الكلية أن القوم مشهود لهم بالجنة وإن كان لهم ذنوب.

وأما قوله: «وقال فيه النبي / صلى الله عليه وسلم: «عمّار جلدة بين عيني، تقتله الفئة الباغية، لا أنالهم الله شفاعتي يوم القيامة».

الرد على حديث
مكشوف يذكره
الرافضى عن
عمّار رضى الله
عنه

١٩٤/٣

(١) ن: المنازع.

(٢) ن، م: ليعينوا عليا.

(٣) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن عمّار بن ياسر رضى الله عنه في: البخارى ٢٩/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي...، باب فضل عائشة...)، ٥٦/٩ - ٥٦ (كتاب

الفتن؛ باب حدثنا عثمان بن الهيثم...؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٦٥/٤.

(٤) ن، م: وغاية ما وقع يقال إنما كان هذا وهذا مذنبين فيه.

فيقال : الذي في الصحيح : «تقتل عمّار الفئة الباغية»^(١). وطائفة من العلماء ضعفوا هذا الحديث، منهم الحسين الكرايسى وغيره، ونقل ذلك عن أحمد أيضا.

وأما قوله : «لا أنالهم الله شفاعتى» فكذب مزيد في الحديث، لم يروه أحد من أهل العلم بإسناد معروف^(٢).

وكذلك قوله : «عمّار جلدة بين عيني» لا يعرف له إسناد^(٣).

ولو قيل مثل ذلك، فقد ثبت عنه في الصحيح* أنه قال : «إنما فاطمة بضعة منى يربىنى ما يربىها»^(٤). وفي الصحيح عنه* أنه قال : «لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها»^(٥). و[ثبت] عنه في الصحيح^(٦) أنه كان يحب أسامة، ثم يقول^(٧) : «اللهم إني أحبه فأحبه وأحب من يحبه»^(٨). ومع هذا لما قتل ذلك الرجل أنكر عليه إنكار شديدا وقال :

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٤١٣-٤٢٠.

(٢) لم أجد هذا الحديث الموضوع.

(٣) لم أجد هذا الحديث الموضوع.

(*) : ما بين النجمتين من (ح)، (ن).

(٤) سبق الحديث فيما مضى ٤/١٤٥، ٢٤٢. وأوله هناك : إن بنى المغيرة استاذنوني . الخ. وانظر كتاب «فضائل الصحابة» الأرقام ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٢٩، ١٣٣٠، ١٣٣٤، ١٣٣٥.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٥٣٤-٧٤.

(٦) ن، : وفي الصحيح عنه .

(٧) ن، م : ويقول.

(٨) لم أجد الحديث بهذا اللفظ ، ولكن جاءت أحاديث كثيرة عن حب رسول الله صلى الله عليه وسلم له . انظر : سنن الترمذى ٥/٣٤٢ (كتاب المناقب، باب مناقب أسامة . . .) ؛ جمع الزوائد للهيثمي ٩/٢٨٦ ؛ فضائل الصحابة ٢/٨٣٤-٣٨٦ ؛ ترتيب مسند أبى داود الطيالسى ، تأليف أحمد عبدالرحمن البنا ٢/١٤٠ ، ط المنيرة بالأزهرية ، ١٣٧٢ ؛ المسند

«يا أسامة أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله؟ [أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله]»^(١) قال: فما زال يكررها عليّ حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت إلا يومئذ»^(٢).

و[ثبت] عنه في الصحيح^(٣) أنه قال: «يا فاطمة بنت محمد لا أغنى عنك من الله شيئاً، يا عباس عم رسول الله لا أغنى عنك من الله شيئاً» الحديث^(٤).

وثبت عنه في عبد الله حمار أنه كان يضربه^(٥) على شرب الخمر مرة بعد مرة، وأخبر عنه^(٦) أنه يحب الله ورسوله^(٧).

(ط . الحلبي) ٢٠٥/٥، ٢١٠ وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذه والحسن

ويقول: «اللهم إني أحبها فأحبهها» وسبق فيها مضي ٣٩/٤.

(١) ما بين المعقوفتين ساقطة من (ن)، (م).

(٢) سبق هذا فيما مضي ٥٦٠/١.

(٣) ن، م: وعنه في الصحيح.

(٤) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في: البخاري ٦/٤ - ٧ (كتاب الوصايا، باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب) وأوله: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزل الله عز وجل عليه: (وأندر عشيرتك الأقرين) قال: «بإمعرش قريش - أو كلمة نحوها - اشتروا أنفسكم لا أغنى عنكم من الله شيئاً... يا عباس بن عبدالمطلب لا أغنى عنك من الله شيئاً... ويا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي لا أغنى عنك من الله شيئاً. والحديث في: البخاري ١١٢/٦ (كتاب التفسير، سورة الشعراء، باب (وأندر عشيرتك الأقرين) [سورة الشعراء: ٢١٤])؛ سنن النسائي ٢٠٨/٦ (كتاب الوصايا، باب إذا أوصى لعشيرته الأقرين)؛ سنن الدارمي ٣٠٥/٢ (كتاب الرقاق، باب (وأندر عشيرتك الأقرين)).

(٥) ح، ب: يضرب.

(٦) ن، م: وقال عنه.

(٧) سبق هذا الحديث فيما مضي ٤٥٨/٤.

وقال في خالد : «سيف^(١) من سيف الله»^(٢) ولما فعل في بني جذيمة ما فعل / قال : «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد»^(٣) .
وثبت عنه أنه قال لعلی : «أنت مني وأنا منك»^(٤) . ولما خطب بنت أبي جهل قال : «إن بني المغيرة استأذنونني في أن يزوجوا ابنتهم»^(٥) علياً، وإني لا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي ويتزوج ابنتهم . والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد»^(٦) .

وفي حديث آخر أنه رأى أبا بكر يضرب عبده وهو مُحرِم ، فقال :
«انظروا ما يفعل المحرم»^(٧) ومثل هذا كثير .

(١) ب : إنه سيف . . .

(٢) مضي الحديث من قبل ٤/٤٧٧ .

(٣) مضي الحديث من قبل ٤/٤٨٦-٤٨٧ .

(٤) سبق الحديث ٤/٣٤ .

(٥) ح ، ر ، م : بتهم .

(٦) سبق هذا الحديث قبل قليل مختصراً (ص ٢٥٩) .

(٧) الحديث عن أسماء بنت أبي بكر رضی الله عنها في : سنن أبي داود ٢/٢٢٣ (كتاب المناسك ، باب المحرم يؤدب غلامه) ولفظه : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حُجَّاجاً . . . وكانت زمالةً أبي بكر وزمالة رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدة مع غلام لأبي بكر ، فجلس أبو بكر ينتظر أن يَطَّلَعَ عليه ، فطلع وليس معه بعيره ، قال : أين بعيرك؟ قال : أضلته البارحة . قال : فقال أبو بكر : بعير واحد تضلُّه؟ قال : فطفق يضربه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبتسم ويقول : «انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع» . قال ابن أبي رزمة : فما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن يقول : «انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع» ويتبسم . والحديث في : سنن ابن ماجه ٢/٩٧٨ (كتاب المناسك ، باب التوقى في الإحرام) . وذكر الحديث ابن الأثير في جامع الأصول ٣/٤٣٢ ، وقال المحقق رحمه الله : «قال المنذرى : وأخرجه ابن ماجه ، وفي إسناده محمد بن إسحاق» .

فكون الرجل محبوباً لله ورسوله، لا يمنع أن يُؤدَّب بأمر الله ورسوله، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما يصيب المؤمن من وَصَبٍ ولا نَصَبٍ، ولا هَمٌّ ولا حزن، ولا غم ولا أذى، حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها [من]»^(١) خطاياها». أخرجاه في الصحيحين^(٢).

وَأَنْزَلَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [سورة النساء: ١٢٣]. قال أبو بكر: يا رسول الله قد جاءت قاصمة الظهر. فقال: «ألست تحزن؟ ألست تنصب؟ ألست تصيبك اللأواء؟ فهو مما تجزون به» رواه أحمد وغيره^(٣).

وفي الحديث: «الحدود كفارات لأهلها»^(٤).

(١) من: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) سبق الحديث في هذا الجزء، ص ٢٢٨، وأول الحديث: ما من شيء يصيب المؤمن من... الخ.

(٣) هذا حديث منقطع رواه أبو بكر بن أبي زهير الثقفي (من صغار التابعين) عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه في: المسند (ط. المعارف) ١٨١/١ - ١٨٢ الأرقام ٦٨ - ٧١، وهو في: تفسير الطبري (ط. المعارف) ٣٤١/٩ - ٢٤٣ (وانظر تعليق الأستاذ محمود شاكِر ص ٢٤٣)؛ تفسير ابن كثير ٣٧٠/٢. والحديث في المستدرک وفي سنن البيهقي وغير ذلك. قال أحمد شاكِر رحمه الله: «اللأواء: الشدة وضيق المعيشة... وهو في المستدرک ٧٤/٣ - ٧٥ وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وهو عجب منها، فإن انقطاع سنده بين!».

(٤) لأهلها: ساقطة من (ح). ولم أجد حديثاً بهذا اللفظ ولكنني وجدت أن الهيثمي في كتابه «مجمع الزوائد» ٢٦٥/٦ - ٢٦٦ قد خصص باباً بعنوان «باب: هل تكفر الحدود الذنوب أم لا؟» أورد فيه حديثاً عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما أدرى الحدود كفارات أم لا؟» ثم قال: «رواه البيهقي بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح غير أحمد بن منصور الرمادي، وهو ثقة». ثم أورد أحاديث تفيد أن الحدود كفارات، منها: عن خزيمة بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أيما عبد أصاب شيئاً مما نهى الله عنه، ثم أقيم عليه حدّه كفر عنه ذلك الذنب». وفي رواية: «من أصاب ذنباً وأقيم عليه

وفى الصحيحين عن عبادة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بايعونى / على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تزنوا ولا تسرقوا، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصونى»^(١) فى معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فى الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب [من ذلك]^(٢) شيئاً فستره الله عليه، فأمره إلى الله، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له»^(٣).

فإذا كانت المصائب السماوية^(٤) التى تجرى بغير فعل بشر^(٥) مما يكفر الله بها الخطايا، فما يجرى من أذى الخلق والمظالم^(٦) بطريق الأولى، كما يصيب المجاهدين من أذى الكفار، وكما يصيب الأنبياء من أذى من يكذبهم، وكما يصيب المظلوم من أذى الظالم.

- حد ذلك الذنب فهو كفارته». ثم قال الهيثمى: «الطبرانى وأحمد بنحوه، وفيه راوٍ لم يسم، وهو ابن خزيمة، ويقية رجاله ثقات، ورواه موقفاً. وذكر أحاديث أخر أكثرها ضعيف.
- (١) ن، م: ولا تعصوا. (٢) من ذلك: زيادة فى (ب) فقط.
- (٣) الحديث - مع اختلاف فى اللفظ - عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه فى: البخارى ٨/١ - ٩ (كتاب الإيمان، باب حدثنا أبو اليان...)، ٥٥/٥ (كتاب مناقب الأنصار، باب وفود الأنصار إلى النبى صلى الله عليه وسلم بمكة وبيعة العقبة)، ١٥٩/٨، ١٦٢ (كتاب الحدود، باب الحدود كفارة، باب توبة السارق)؛ مسلم ١٣٣٣/٣ - ١٣٣٤ (كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها)؛ سنن النسائى ١٤٤/٧ (كتاب البيعة، باب ثواب من وفى بما بايع عليه)؛ سنن الدارمى ٢٢٠/٢ (كتاب السير، باب فى بيعة النبى صلى الله عليه وسلم).
- (٤) ن، م: السائية.
- (٥) عبارة «فعل بشر» مكانها بياض فى (ح)، (ب).
- (٦) ن: من أذى الخلق الظالم والكافر؛ ر: من أذى الخلق كافراً والظالم (ويوجد بياض بعد كلمة الخلق) وما أثبتته من (ح)، (ب) ولكن يوجد بياض بمقدار كلمة فى (ح) بعد كلمة الخلق.

وإذا كان هذا مما يقع معصية لله ورسوله، فما يفعله ولي الأمر من إقامة حد وتعزير يكون تكفير الخطايا به ^{أولى}.

وكانوا في زمن عمر إذا شرب أحدهم الخمر جاء بنفسه إلى الأمير وقال: «طهرني».

وقد جاء ماعز بن مالك والغامدية إلى النبي صلى الله عليه وسلم وطلبا منه التطهير.

وإذا كان كذلك، فكون الرجل ولياً لله لا يمنع أن يحتاج إلى ما يكفر الله به سيئاته، من تأديب ولي الأمر الذي أمره الله عليه، وغير ذلك.

وإذا قيل: هم مجتهدون معذورون فيما أدبهم عليه عثمان، فعثمان ^{أولى} أن يقال فيه: كان مجتهداً معذوراً فيما أدبهم عليه، فإنه إمام مأمور بتقويم رعيته. وكان عثمان أبعد عن الهوى، وأولى بالعلم والعدل فيما أدبهم عليه، رضى الله عنهم أجمعين.

ولو قدح رجل في علي بن أبي طالب بأنه قاتل معاوية وأصحابه و[قاتل] طلحة^(١) والزبير.

لقيل له: علي بن أبي طالب أفضل وأولى بالعلم والعدل من الذين قاتلوه، فلا يجوز أن يجعل الذين قاتلوه هم العادلين^(٢) وهو ظالم لهم.

كذلك عثمان فيمن أقام عليه حداً أو تعزيراً هو أولى بالعلم والعدل منهم. وإذا وجب الذب عن علي لمن يريد أن يتكلم فيه بمثل ذلك، فالذب عن عثمان لمن يريد أن يتكلم فيه بمثل ذلك ^{أولى}.

(١) ن، م: وطلحة...

(٢) ح: هم العادلون.

الرد على زعم
الرافضى أن
رسول الله صلى
الله عليه وسلم
طرد الحكم وابنه
مروان عن
المدينة ووردها
عنه وأكرمها

وقوله : «وطرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم بن أبى العاص عم عثمان عن المدينة، ومعه ابنه مروان، فلم يزل هو وابنه طريدين فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر، فلما ولى عثمان آواه وردّه إلى المدينة، وجعل مروان كاتبه وصاحب تدبيره. مع أن الله قال: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الآية^(١)] [سورة المجادلة: ٢٢]».

والجواب : أن الحكم بن أبى العاص كان من مسلمة الفتح، وكانوا ألقى رجل، ومروان ابنه كان صغيرا إذ ذاك، فإنه من أقران ابن الزبير والمسور بن مخرمة، عمره حين الفتح سن التمييز: إما سبع سنين، أو أكثر بقليل، أو أقل بقليل، فلم يكن لمروان ذنب يُطرد عليه على عهد النبى صلى الله عليه وسلم، ولم تكن الطلقاء تسكن بالمدينة فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم. فإن كان / قد طرده، فإنها طرده من مكة لا من المدينة، ولو طرده من المدينة لكان يرسله إلى مكة. وقد طعن كثير من أهل العلم فى نفيه، وقالوا: هو ذهب باختياره.

وقصة نفي الحكم ليست فى الصحاح، ولا لها إسناد يُعرف به أمرها. ومن الناس من يروى أنه حاكى^(٢) النبى صلى الله عليه وسلم فى مشيته، ومنهم من يقول غير ذلك، ويقولون: إنه نفاه إلى الطائف.

(١) الآية : ليست فى (ن) ، (م) .
(٢) ن ، م : جاو، وهو تحريف .

١٩٦ / ٣

والطلاق ليس فيهم من هاجر، بل قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية»^(١).

ولما^(٢) قدم صفوان بن أمية مهاجراً أمره النبي صلى الله عليه وسلم [بالرجوع]^(٣) إلى مكة. ولما أتاه العباس برجل^(٤) ليبيعه على الهجرة وأقسم عليه، أخذ بيده وقال: [إني]^(٥) أبررت قسم عمي ولا هجرة بعد الفتح.

وكان العباس قد خرج من مكة إلى المدينة قبل وصول النبي صلى الله عليه وسلم [إليها]^(٦) عام الفتح، فلقبه في الطريق. فلم تكن الطلقاء تسكن بالمدينة. فإن كان قد طرده فإنما طرده من مكة لا من المدينة، ولو طرده من المدينة لكان يرسله إلى مكة.

وقد طعن كثير من أهل العلم في نفيه كما تقدّم، وقالوا: هو ذهب باختياره.

والطرد هو النفي، والنفي قد جاءت به السنة في الزاني وفي المخنثين، وكانوا يُعزّرون بالنفي. وإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد عزّر رجلاً بالنفي، لم يلزم أن يبقى منفياً طول الزمان، فإن هذا لا يُعرف في شيء من الذنوب، ولم تأت الشريعة بذنوب يبقى صاحبه

(١) سبق الحديث فيما مضى ٣٩٨/٤.

(٢) ن، م : فلما .

(٣) بالرجوع : ساقطة من (ن) .

(٤) برجل : ساقطة من (ح)، ومكانها بياض في (ر) .

(٥) إني : ساقطة من (ن)، (م) .

(٦) إليها : ساقطة من (ن) .

منفياً [دائماً]^(١)، بل غاية النفي المقدر سنة، وهو نفي الزاني والمخنث حتى يتوب من التخنيث، فإن كان تعزير الحاكم لذنب حتى يتوب منه، فإذا تاب سقطت العقوبة عنه، وإن كانت على ذنب ماضٍ فهو أمر اجتهادي لم يقدر فيه قدر، ولم يوقت فيه وقت.

ص ٢٥٥

/ وإذا كان كذلك، فالنفي كان في آخر الهجرة، فلم تطل مدته في زمن أبي بكر وعمر. فلما كان عثمان طالت مدته، وقد كان عثمان شفع في عبدالله بن أبي سرح إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وكان كاتباً للوحي، وارتد عن الإسلام، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد أهدر دمه فيمن أهدر، ثم جاء [به]^(٢) عثمان فقبل النبي صلى الله عليه وسلم شفاعته فيه وبايعه، فكيف لا يقبل شفاعته في الحكم؟! شفاعته فيه وبايعه، فكيف لا يقبل شفاعته في الحكم!؟

وقد رووا أن عثمان سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يرده فأذن له في ذلك. ونحن نعلم أن ذنبه دون ذنب عبدالله بن سعيد بن أبي سرح. وقصة [عبدالله] ثابتة^(٣) معروفة بالإسناد الثابت. وأما قصة الحكم فعامّة من ذكرها إنما ذكرها مرسلّة، وقد ذكرها المؤرخون الذين يكثر الكذب فيما يروونه، وقلّ أن يسلم لهم ثقلهم من الزيادة والنقصان، فلم يكن هنا^(٤) نقل ثابت يوجب القدح فيمن هو دون عثمان.

(١) دائماً : ساقطة من (ن)، (م).

(٢) به : ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م : وقصة ثابتة .

(٤) ح : هناك ؛ ب : هنالك .

والمعلوم من فضائل عثمان، ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم له،
 وثنائه عليه، وتخصيصه بابتتيه، وشهادته له بالجنة، وإرساله إلى مكة،
 ومبايعته له عنه لما أرسله إلى مكة، وتقديم الصحابة له باختيارهم في
 الخلافة، وشهادة عمر وغيره له بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات
 وهو عنه راض، وأمثال ذلك مما يوجب العلم القطعي بأنه من كبار أولياء
 الله المتقين، الذين رضى الله / عنهم ورضوا عنه، فلا يُدفع هذا بنقل
 لا يثبت إسناده، ولا يُعرف كيف وقع، ويجعل لعثمان ذنب بأمر لا يُعرف
 حقيقته، بل مثل هذا مثل الذين يعارضون المحكم بالمتشابه، وهذا من
 فعل الذين في قلوبهم زيغ، الذين يبتغون الفتنة.

١٩٧/٣

«ولا ريب أن الرافضة من شرار الزائعين الذين يبتغون الفتنة» الذين
 ذمهم الله ورسوله.

وبالجملة فنحن نعلم قطعاً أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يأمر
 بنفى أحدٍ دائماً ثم يرده عثمان معصيةً لله ورسوله، ولا ينكر ذلك عليه
 المسلمون. وكان عثمان رضى الله عنه أتقى لله من أن يُقدم على مثل
 هذا^(١)، بل هذا مما يدخله الاجتهاد، فلعل أبا بكر وعمر رضى الله عنهما
 لم يردها لأنه لم يطلب ذلك منهما، وطلبه من عثمان، فأجابه إلى ذلك،
 أو لعله لم يتبين لهما توبته، وتبين ذلك لعثمان. وغاية ما يُقدَّر أن يكون
 هذا خطأً من الاجتهاد أو ذنباً، وقد تقدم الكلام على ذلك.

(*) ما بين النجمتين ساقط من (ح)، (ر).

(١) ن، م: ذلك.

وأما استكتابه مروان، فمروان لم يكن له في ذلك ذنب، لأنه كان صغيراً لم يجر عليه القلم، ومات النبي صلى الله عليه وسلم ومروان لم يبلغ [الحلم]^(١) باتفاق أهل العلم، بل غايته أن يكون له عشر سنين أو قريب منها، وكان مسلماً باطناً وظاهراً، يقرأ القرآن ويتفقه في الدين، ولم يكن قبل الفتنة معروفاً بشيء يُعاب به^(٢)، فلا ذنب لعثمان في استكتابه. وأما الفتنة فأصابت من هو أفضل من مروان، ولم يكن مروان ممن يحادّ الله ورسوله.

وأما أبوه الحكم فهو من الطلقاء، والطلاق حسن إسلام أكثرهم، وبعضهم فيه نظر. ومجرد ذنب يعزّر عليه لا يوجب أن يكون منافقاً في الباطن.

والمنافقون تجرى عليهم في الظاهر أحكام الإسلام، ولم يكن أحد من الطلقاء بعد الفتح يظهر المحادة لله ورسوله، بل يرث ويورث، ويصلى عليه، ويدفن في مقابر المسلمين، وتجرى عليه أحكام الإسلام التي تجرى على غيره.

وقد عُرف نفاق جماعة من الأوس والخزرج كعبدالله بن أبي [بن سلول]^(٣) وأمثاله، ومع هذا كان المؤمنون يتعصبون لهم أحياناً، كما تعصب سعد بن عبادة لابن أبي بين يدي رسول الله صلى الله عليه

(١) الحلم : ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ح ، ب : فيه.

(٣) بن سلول : ليست في (ن)، (م).

وسلم، وقال لسعد بن معاذ: «والله لا تقتله ولا تقدر على قتله»^(١). وهذا وإن كان ذنباً من سعد لم يخرج ذلك عن الإيمان، بل سعد من أهل الجنة، ومن السابقين الأولين من الأنصار. فكيف بعثمان إذا أوى رجلاً لا يُعرف أنه منافق؟!

ولو كان منافقاً لم يكن الإحسان إليه موجبا للطعن [في عثمان] فإن الله^(٢) تعالى يقول: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [سورة الممتحنة: ٨]^(٣).

وقد ثبت في الصحيح أن أسماء بنت أبي بكر قالت: يارسول الله إن أمي قدمت وهي راغبة، أفأصلها؟ قال: «نعم صلي أمك»^(٤).

وقد أوصت صفية بنت حيي بن أخطب لقرابة لها من اليهود. فإذا كان الرجل المؤمن قد يصل أقاربه الكفار، ولا يخرج ذلك عن الإيمان، فكيف إذا وصل أقاربه المسلمين، وغاية ما فيهم أن يتهموا بالنفاق؟!

(١) هذه العبارة وردت ضمن حديث الإفك، وسبق هذا الحديث فيما مضى ٣٣/٤.

(٢) ن، م: موجبا للقدح فإن الله..

(٣) انظر أيضا: العواصم من القواصم، ص ٧٧ - ٧٩.

(٤) الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر رضی الله عنهما في: البخارى ١٦٤/٣ (كتاب الهبة، باب الهدية للمشركين)؛ مسلم ٦٩٦/٢ (كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج... .)؛ سنن أبى داود ١٧٠/٢ (كتاب الزكاة، باب الصدقة على أهل الذمة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٤٤/٦، ٣٤٧.

و[أم المؤمنين] صفية^(١) بنت حبي بن أخطب كان أبوها من رءوس / اليهود^(٢) المحادّين لله ورسوله، وكانت هي امرأة صالحة من أمهات المؤمنين المشهود لها بالجنة، ولما ماتت أوصت لبعض أقاربها من اليهود^(٣)، وكان ذلك مما تُحمد عليه لا مما تُذم عليه.

وهذا مما احتج به الفقهاء على جواز صلة المسلم لأهل الذمة بالصدقة عليهم والوصية لهم. فكيف بأمر المؤمنين إذا أحسن إلى عمّه المظهر للإسلام؟!

وهذا حاطب بن أبي بلتعة لما كتب المشركين بأخبار النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح، وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه من أهل الجنة لشهوده بدرا والحديبية، وقال لمن قال: «إنه منافق»: «ما يدريك لعل الله^(٤) أطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»^(٥)

وأين حاطب من عثمان؟ فلو قدر - والعياذ بالله - أن عثمان فعل مع أقاربه ما هو من هذا الجنس، لكان إحساننا القول فيه والشهادة له بالجنة أولى / بذلك من حاطب بن أبي بلتعة.

وأما قوله: «إنه نفى أبا ذر إلى الرّبذة وضربه ضربا وجيعا، مع أن

(١) ن، م؛ وصفية.

(٢) اليهود: ساقطة من (ح)، (ب).

(٣) في: سنن الدارمي ٤٢٧/٢ (كتاب الوصايا، باب الوصية لأهل الذمة): «حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن ليث، عن نافع، عن ابن عمر، أن صفية أوصت لنسيب لها يهودي».

(٤) ما يدريك أن الله...

(٥) سبق الحديث فيما مضى ٥٠١/٣.

النبى صلى الله عليه وسلم قال فى حقه : ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء على ذى^(١) لهجة أصدق من أبى ذر . وقال : إن الله أوحى إلى أنه يحب أربعة من أصحابى وأمرنى بحبهم . فقيل له : من هم يا رسوا الله ؟ قال : على سيدهم ، وسلمان ، والمقداد ، وأبو ذر .

فالجواب: أن أباذر سكن الربذة ومات بها لسبب ما كان يقع بينه وبين الناس ، فإن أبا ذر رضى الله عنه كان^(٢) رجلا صالحا زاهدا ، وكان من مذهبه أن الزهد واجب ، وأن ما أمسكه الإنسان^(٣) فاضلاً عن حاجته فهو كنز يُكوى به فى النار ، واحتج على ذلك بما لا حجة فيه من الكتاب والسنة . احتج^(٤) بقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [سورة التوبة : ٣٤] ، وجعل الكنز ما يفضل عن الحاجة ، واحتج بما سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم وهو أنه قال : «يا أبا ذر ما أحب أن لى مثل أحد ذهباً يمضى عليه ثلاثة^(٥) وعندى منه دينار ، إلا ديناراً أرصده لدين» . وأنه قال : «الأكثرون هم الأقلون يوم القيامة ، إلا من قال بالمال هكذا وهكذا^(٦)» .

ظ ٢٥٥

الرد على زعم
الرائضى أن
عثمان نفى أباذر
وضربه

(١) ب : من ذى .

(٢) ن ، م : فإنه رضى الله عنه كان . . . و«رضى الله عنه» ليست فى (ب)

(٣) ن ، م : الرجل .

(٤) ح ، ب : واحتج .

(٥) ن : يمضى على ثلاثة ؛ ح : يمضى عليه ثلاثة ؛ م : يمضى على ثلثه .

(٦) هذان جزءان من حديث واحد عن أبى ذر الغفارى رضى الله عنه مع اختلاف فى الألفاظ

فى : البخارى ١١٦/٣ (كتاب الاستقراض ، باب أداء الديون) ، ٩٤/٨ - ٩٥ (كتاب

الرقاق ، باب قول النبى صلى الله عليه وسلم : ما أحب أن لى مثل أحد ذهباً) ، ٦٠/٨ -

ولما توفي عبدالرحمن بن عوف وخلف مالا، جعل أبو ذر ذلك^(١) من الكنز الذي يُعاقب عليه، وعثمان يناظره في ذلك، حتى دخل كعب ووافق عثمان، فضربه أبو ذر، وكان قد وقع بينه وبين معاوية بالشام بهذا السب.

وقد وافق أبا ذر على هذا طائفة من السَّاك، كما يذكر عن عبدالواحد ابن زيد ونحوه. ومن الناس من يجعل الشبلي من أرباب هذا القول. وأما الخلفاء الراشدون وجماهير الصحابة والتابعين فعلى خلاف هذا القول.

[فإنه قد ثبت] في الصحيح^(٢) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة، وليس فيما دون خمس ذود صدقة، وليس فيما دون خمس^(٣) أواق صدقة»^(٤). فنفي الوجوب فيما دون المائتين، ولم يشترط كون صاحبها محتاجا إليها أم لا. وقال جمهور الصحابة: الكنز هو المال الذي لم تؤدَّ حقوقه، وقد قسّم

٦١ (كتاب الاستئذان، باب من أجاب بليك وسعديك)؛ مسلم ٦٨٧/٢ - ٦٨٨ (كتاب

الزكاة، باب الترغيب في الصدقة).

(١) ح، ب: جعل ذلك أبو ذر.

(٢) ن، م: ففي الصحيح.

(٣) ر: خمسة.

(٤) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في: البخاري

١٠٧/٢ (كتاب الزكاة، باب ما أدى زكاته ليس بكنز)؛ مسلم ٦٧٣/٢ - ٦٧٥ (كتاب

الزكاة، أول الكتاب)؛ سنن أبي داود ١٢٧/٢ (كتاب الزكاة، باب ماتجب فيه الزكاة)؛

المسند (ط الحلبي) ٦/٣، ٣٠، ٤٤ - ٤٥. والحديث في سنن الترمذي والنسائي وابن

ماجة والدارمي.

الله تعالى الموارث في القرآن، ولا يكون الميراث إلا لمن خلف مالا .
وقد كان غير واحد من الصحابة له مال على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم، من الأنصار، بل ومن المهاجرين . وكان غير واحد من الأنبياء له
مال .

199/3 / وكان أبوذر يريد أن يوجب على الناس ما لم يوجب الله عليهم،
ويذمهم على ما لم يذمهم الله عليه، مع أنه مجتهد في ذلك، مثاب على
طاعته رضى الله عنه، كسائر المجتهدين من أمثاله .

وقول النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيه إيجاب، إنما قال: «ما
أحب أن يمضى عليّ ثلاثة وعندي منه شيء» فهذا يدل على استحباب
إخراج ذلك قبل الثالثة لا على وجوبه . وكذا قوله «المكثرون هم
المقلّون» دليل على أن من كثر ماله قلّت حسناته يوم القيامة إذا لم يكثّر
الإخراج^(١) منه، وذلك لا يوجب أن يكون [الرجل] القليل الحسنات^(٢) من
أهل النار، إذا لم يأت كبيرة ولم يترك فريضة [من فرائض الله] .

وكان^(٣) عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقوم رعيته [تقويما تاما]^(٤)،
فلا يعتدى^(٥) لا الأغنياء ولا الفقراء . فلما كان في خلافة عثمان توسّع
الأغنياء في الدنيا، حتى زاد كثير منهم على قدر المباح في المقدار^(٦)

(١) ن، م : إلا من أكثر الإخراج منه؛ ح، ب : إذا لم يخرج منه .

(٢) ن : أن يكون قليل الحسنات؛ م : أن يكون القليل الحسنات . .

(٣) ن، م : ولم يترك واجبا وكان . . . ر : ولم يترك (وبعدها بياض) وكان . .

(٤) تقويما تاما : زيادة في (ح)، (ب) .

(٥) فلا يعتدى : ساقطة من (ح) . (٦) ن : الأقدار .

والنوع، وتوسّع أبو ذر في الإنكار حتى نهاهم عن المباحات. وهذا من أسباب الفتن بين الطائفتين.

فكان اعتزال أبي ذر لهذا السبب، ولم يكن لعثمان مع أبي ذر غرض من الأغراض^(١).

وأما كون أبي ذر من أصدق الناس، فذاك لا يوجب أنه أفضل من غيره، بل كان أبو ذر مؤمناً ضعيفاً. كما [ثبت]^(٢) في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال له: «يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً، وإني أحب لك ما أحب لنفسى. لا تأمرنّ على اثنين، ولا تولين مال يتيم»^(٣).

و[قد ثبت عنه] في الصحيح^(٤) أنه قال: «المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير»^(٥).

وأهل^(٦) الشورى مؤمنون أقوياء، وأبو ذر وأمثاله مؤمنون ضعفاء.

(١) ن، م: عرض من الأغراض.

(٢) ثبت: ليست في (ن)، (م).

(٣) الحديث عن أبي ذر الغفاري رضى الله عنه في: مسلم ١٤٥٧/٣ - ١٤٥٨ (كتاب الإمامة، باب كراهة الإمامة بغير ضرورة)؛ سنن أبي داود ١٥٤/٣، ١٥٥ (كتاب الوصايا، باب ما جاء في الدخول في الوصايا).

(٤) ن، م: وفي الصحيح

(٥) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: مسلم ٢٠٥٢/٤ (كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز...); سنن ابن ماجه ٣١/١ (المقدمة، باب في القدر)، ١٣٩٥/٢

(كتاب الزهد، باب التوكل واليقين)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٦٦/٢، ٣٧٠

(٦) ح، ب، م: فأهل.

فالمؤمنون الصالحون لخلافة النبوة، كعثمان وعليّ وعبدالرحمن بن عوف، أفضل من أبي ذر وأمثاله^(١).

والحديث المذكور بهذا اللفظ الذي ذكره الرافضي^(٢) ضعيف، بل موضوع^(٣)، وليس له إسناد يقوم به.

وأما قوله: «إنه ضيِّع حدود الله، فلم يقتل عبيدالله^(٤) بن عمر حين قتل الهرمزان مولى أمير المؤمنين بعد إسلامه، وكان أمير المؤمنين يطلب عبيدالله لإقامة القصاص عليه، فلحق بمعاوية^(٥). وأراد أن يعطل حدَّ الشرب في الوليد بن عقبة، حتى حدّه أمير المؤمنين. وقال: لا تبطل حدود^(٦) الله وأنا حاضر».

الرد على زعم
الرافضي أن
عثمان ضيِّع
حدود الله فلم
يقتل عبيدالله بن
عمر حين قتل
الهرمزان ولم
يحد الوليد بن
عقبة في
الخمير.

فالجواب: أما قوله: «إن الهرمزان كان مولى عليّ»

فمن الكذب الواضح، فإن الهرمزان كان من الفرس الذين استنابهم كسرى على قتال المسلمين، فأسره المسلمون وقدموا به على عمر،

(١) وانظر أيضا: العزاصم من القواصم، ص ٧٣ - ٧٧؛ المتقى من منهاج الاعتدال، ص ٣٨٠ (ت ٦)، ٣٩٦.

(٢) ن، م: المصنف.

(٣) سبق أن تكلمت على الحديث الأول فيما سبق ٢٦٥/٤ وبينت أنه حسن أو صحيح. وأما الحديث الثاني وهو: «وإن الله أوحى إليّ أنه يجب أربعة من أصحابي... الخ فلم أجده.

(٤) ن: عبدالله، وهو خطأ.

(٥) ن، م، ر: فلحق معاوية.

(٦) ن، م: لا يعطل حدود... ب: لا تعطل حدود..

[فأظهر الإسلام]^(١)، فمن^(٢) عليه عمر وأعتقه، فإن كان عليه ولاء فهو للمسلمين، وإن كان الولاء لمن باشر العتق فهو لعمر، وإن لم يكن عليه ولاء، بل هو كالأسير إذا [منّ عليه فلا ولاء عليه، فإن العلماء تنازعوا في الأسير إذا]^(٣) أسلم: هل يصير رقيقاً بإسلامه؟ أم يبقى حراً يجوز المن عليه والمفاداة كما كان قبل الإسلام؟ مع اتفاقهم على أنه عصم بالإسلام دمه.

وفي المسألة قولان مشهوران، هما قولان في مذهب أحمد وغيره. وليس لعلّى سعى [لا]^(٤) في استرقاقه ولا في إعتاقه. ولما قتل عمر [ابن الخطاب رضى الله عنه] كان^(٥) الذى قتله أبولؤلؤة الكافر المجوسى مولى المغيرة [بن شعبة]^(٦)، وكان بينه وبين الهرمزان مجانسة، وذكر لعبيد الله / بن عمر أنه رأى عند الهرمزان [حين قتل عمر]^(٧)، فكان^(٨) ممن اتهم بالمعاونة على قتل عمر. وقد قال [عبدالله]^(٩) بن عباس لما قُتل عمر، وقال له عمر: قدا^(١٠) كنت

(١) فأظهر الإسلام: ساقطة من (ن)، (م). (٢) ح، ب: ومن.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن). (م)

(٤) لا: ساقطة من (ن).

(٥) ن، م: ولما قتل عمر كان..

(٦) بن شعبة: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). وكانت العبارة في (س)، (ب): حين قتل الهرمزان. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته.

(٨) ح، ر، ب: وكان.

(٩) عبدالله: ليست في (ن)، (م). (١٠) قد: ليست في (ح)، (ب).

أنت وأبوك تحبان أن تكثر العلوج بالمدينة^(١) . / فقال: إن شئت أن نقتلهم . فقال: «كذبت، أما [بعد] إذ تكلموا^(٢) بلسانكم، وصلوا إلى قبلكم^(٣)» .

فهذا ابن عباس وهو أफقه من عبّيد الله [بن عمر وأذّين وأفضّل]^(٤) بكثير يستأذن عمر في قتل علوج الفرس مطلقا الذين كانوا بالمدينة، لما اتهموهم بالفساد اعتقد جواز مثل هذا، فكيف لا يعتقد عبدالله [جواز]^(٥) قتل الهرمزان؟ فلما استشار عثمان الناس^(٦) في قتله، فأشار عليه طائفة من الصحابة أن لا تقتله، فإن أباه قُتل بالأمس ويُقتل هو اليوم، فيكون في هذا فساد في الإسلام، وكأنهم وقعت لهم شبهة في عصمة الهرمزان، وهل كان^(٧) من الصائلين الذين كانوا يستحقون الدفع؟ أو من المشاركين في قتل عمر الذين يستحقون القتل؟

و[قد] تنازع الفقهاء في^(٨) المشتركين في القتل إذا باشر بعضهم دون

(١) ن ، م : تختاران أن يكون العلوج بالمدينة .

(٢) ن : إما إذا تكلموا . . . م : أما إذ يتكلموا . .

(٣) هذه العبارات جاءت ضمن حديث قصة البيعة الذي سبق فيما مضى ٦١/٥ - ٦٢ ، وهذه

العبارات في الحديث الذي جاء عن عمرو بن ميمون رضى الله عنه في : البخارى

١٥/٥ - ١٨ (كتاب فضائل أصحاب النبي . . . باب قصة البيعة) وهذه العبارات في ص

١٦ . وانظر ماسبق في هذا الجزء ص ١٦١ - ١٦٣ .

(٤) مابين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٥) جواز: زيادة في (ب) فقط .

(٦) ح ، ب : فلما قتل الهرمزان استشار عثمان الناس ؛ ن : فلما استشار الناس عثمان .

(٧) ن ، م : وأنه كان . . . (٨) ن ، م : وتنازع الفقهاء . .

بعض . فقيل : لا يجب القود إلا على المباشر خاصة . وهو قول أبي حنيفة . وقيل : إذا كان السبب قويا وجب على المباشر والمتسبب كالمكره والمكره ، وكالشهود بالزنا والقصاص إذا رجعوا وقالوا : تعمدنا . وهذا مذهب الجمهور كمالك والشافعي وأحمد . ثم إذا أمسك واحد وقتله الآخر ، فمالك يوجب القود على الممسك والقاتل^(١) ، وهو إحدى الروايتين عن أحمد . والرواية الأخرى : يُقتل القاتل ويُحبس^(٢) الممسك حتى يموت ، كما روى عن ابن عباس . وقيل : لا قود إلا على القاتل ، كقول أبي حنيفة والشافعي .

وقد تنازعوا أيضا في الأمر الذي لم يُكره ، إذا أمر من يعتقد أن القتل محرّم ، هل يجب القود على الأمر؟ على قولين . وأما الردء فيما يحتاج فيه إلى المعاونة كقطع الطريق ، فجمهورهم على أن الحدّ يجب على الردء والمباشر جميعا . وهو قول أبي حنيفة ومالك وأحمد . وكان عمر [بن الخطاب]^(٣) يأمر بقتل الربيثة^(٤) وهو الناطور^(٥) لقطاع الطريق .

(١) ح ، ب : والمباشر . (٢) ن ، م : ويُمسك .

(٣) بن الخطاب : ليست في (ن) ، (م) .

(٤) ح : الرئية ؛ ن ، م : الرية (بدون نقط) . وفي «لسان العرب» : «ربا القوم يربؤهم ربا ، وربا لهم : اطلع لهم على شرف . ورباتهم أى رقتهم ، وذلك إذا كنت لهم طليعة فوق شرف . . . والربيثة : الطليعة» .

(٥) ب : (فقط) : الناطور . وفي «اللسان» : «الناطر والناطور ، من كلام أهل السواد : حافظ الزرع والتمر والكرم . قال بعضهم : وليست بعربية محضة . وقال أبوحنيفة : هى عربية» . وفي «اللسان» أيضا : «والناظر : الحافظ . وناطور الزرع والنخل وغيرهما : حافظة ، والطاء نبطية» .

وإذا كان الهرمزان ممن أعان على قتل عمر جاز قتله في أحد القولين
قصاصاً. وعمر هو القاتل في المقتول بصنعاء: «لو تمالأ عليه أهل
صنعاء لأقذتهم به».

وأيضاً فقد تنازع الناس في قتل الأئمة: هل يقتل قاتلهم حدًا أو
قصاصاً؟ على قولين في مذهب أحمد وغيره. أحدهما: أنهم يقتلون
حدًا، كما يقتل القاتل في المحاربة حدًا، لأن قتل الأئمة فيه فساد عام
أعظم من فساد قطاع الطريق، فكان قاتلهم محارباً لله ورسوله، ساعياً
في الأرض فساداً. وعلى هذا خرجوا فعل الحسن بن علي رضي الله
عنهما لما قتل ابن ملجم قاتل علي، وكذلك قتل قتلة عثمان.

وإذا كان الهرمزان ممن أعان على قتل عمر كان من المفسدين في
الأرض المحاربين، فيجب قتله لذلك. ولو قدر أن المقتول معصوم
[الدم] يحرم قتله^(١)، [لكن]^(٢) كان القاتل متأولاً يعتقد^(٣) حل قتله لشبهة
ظاهرة، صار ذلك شبهة تدرأ القتل عن القاتل. كما أن أسامة بن زيد لما
قتل [ذلك]^(٤) الرجل بعدما قال: لا إله إلا الله، واعتقد أن هذا القول
لا يعصمه، عزّره النبي صلى الله عليه / وسلم بالكلام ولم يقتله لأنه كان
متأولاً، لكن الذي قتله أسامة كان مباحاً قبل القتل، فشك في العاصم.

٢٠١/٣

(١) ن، م: ولو قدر أن المفضول معصوم يجرم (م: محرم) قتله؛ ح، ر: وإن قدر أن
المقتول معصوم الدم لكن قتله يحرم.

(٢) لكن: في (ب) فقط.

(٣) ب: ويعتقد.

(٤) ذلك: ليست في (ن)، (م).

وإذا كان عبيد الله بن عمر متأولاً يعتقد أن الهرمزان أعان على قتل أبيه، وأنه يجوز له قتله، صارت هذه شبهة يجوز أن يجعلها المجتهد مانعة من وجوب القصاص، فإن مسائل القصاص فيها مسائل كثيرة اجتهادية.

وأيضاً فالهرمزان لم يكن له أولياء يطلبون دمه^(١) وإنما وليّ الأمر. ومثل هذا إذا قتله قاتل كان للإمام قتل قاتله، لأنه وليّ، وكان له العفو عنه [إلى الدية لثلاث تضييع حقوق المسلمين]^(٢). فإذا^(٣) قدر أن عثمان عفا عنه، ورأى قدر الدية أن يعطيها لآل عمر، لما كان على عمر من الدّين، فإنه كان عليه ثمانون ألفاً، وأمر أهله أن يقضوا دينه من أموال عصبته^(٤) عاقلته بنى عدى وقريش، فإن عاقلة الرجل هم الذين يحملون كلّ، والدية لو طالب بها عبيدالله، أو عصبته عبيدالله إذا كان قتله خطأ [أو عفا عنه إلى الدية]^(٥) فهم الذين يؤدّون دين عمر، فإذا^(٦) أعان بها في دين عمر كان هذا من محاسن عثمان التي يُمدح بها لا يُذم.

وقد كانت أموال بيت المال في زمن عثمان كثيرة، وكان يعطى الناس عطاءً كثيراً أضعاف هذا، فكيف لا يعطى هذا لآل عمر؟

(١) ح ، ر ، ب : بدمه .

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) .

(٣) ن ، م : وإذا .

(٤) عصبته : كذا في (ب) . وفي سائر النسخ : عصبته .

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) .

(٦) ن ، م : فإن .

وبكل حال فكانت مسألة اجتهادية^(١)، وإذا كانت مسألة اجتهادية، وقد رأى طائفة كثيرة^(٢) من الصحابة أن لا يُقتل، ورأى آخرون أن يُقتل، لم يُنكر على عثمان ما فعله باجتهاده، ولا على عليّ ما قاله^(٣) باجتهاده^(٤). وقد ذكرنا تنازع العلماء في [قتل^(٥)] الأئمة: هل هو من باب الفساد الذي يجب قتل صاحبه حتما، كالقاتلين لأخذ المال؟ أم قتلهم كقتل الأحاد الذين يقتل أحدهم الآخر لغرض خاص فيه، فيكون على قاتل أحدهم القود؟ وذكرنا في ذلك قولين، وهما قولان في مذهب أحمد وغيره، وذكرهما^(٦) القاضي أبو يعلى وغيره.

فمن قال: إن قتلهم حدٌ. قال: إن جنائتهم توجب [من]^(٧) الفتنة والفساد أكثر مما يوجب جنائية [بعض]^(٨) قطاع الطريق لأخذ المال، فيكون قاتل الأئمة من المحاربين لله ورسوله، الساعين في الأرض فسادا.

ويدل على ذلك ما رواه مسلم [في صحيحه]^(٩) عن النبي صلى الله

(١) ن، م: مسألة اجتهاد.

(٢) ن: كبيرة.

(٣) ن: ما فعله.

(٤) وانظر أيضا: العواصم من القواصم وتعليقاته، ص ١٠٦-١٠٨؛ المتقى، ص ٣٩٧.

(٥) قتل: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) ح، ر، ب: في مذهب أحمد ذكرها.

(٧) من: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) بعض: ساقطة من (ن)، (م).

(٩) في صحيحه: ليست في (ن)، (م).

عليه وسلم أنه قال: «من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرق جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائنا من كان»^(١).

فأمَرَ بقتل الواحد المرید لتفريق^(٢) الجماعة، ومن قتل إمام المسلمين فقد فرّق جماعتهم.

ومن قال هذا قال: إن قاتل عمر يجب قتله حتماً، وكذلك قتلة عثمان / يجب قتلهم حتماً، [وكذلك قاتل عليّ يجب قتله حتماً]^(٣).

ظ ٢٥٦

وبهذا يُجاب عن ابنه الحسن بن عليّ^(٤) وغيره من يعترض عليهم، فنقول^(٥): كيف قتلوا قاتل عليّ، وكان في ورثته صغار وكبار، والصغار لم يبلغوا؟

فيجاب عن الحسن بجوابين: أحدهما: أن قتله كان واجبا حتماً، لأن قتل عليّ وأمثاله من أعظم المحاربة لله ورسوله والفساد في الأرض.

ومنهم من يجيب بجواز انفراد الكبار بالقود، / كما يقول ذلك من ٢٠٢/٣ يقول من أصحاب أبي حنيفة ومالك وأحمد في إحدى الروايتين.

وإذا كان قتل عمر وعثمان وعليّ ونحوهم من باب المحاربة، فالمحاربة يشترك فيها الردء والمباشر عند الجمهور. فعلى هذا من أعان

(١) سبق الحديث فيما مضى ٥٦٤/١.

(٢) ن، م، ر: تفريق.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) فقط.

(٤) بن عليّ: ليست في (ح)، (ب).

(٥) ح، ر، ب: فيقول.

عَلَى قتل عمر، [ولو بكلام، وجب قتله. وكان الهرمزان ممن ذُكر عنه أنه أعان عَلَى قتل عمر بن الخطاب]^(١).

وإذا كان الأمر كذلك كان قتله واجبا، ولكن كان قتله إلى الأئمة، فافتات عبيد الله بقتله، وللإمام أن يعفو عمن افتات عليه.

وأما قوله: إن عليا كان يريد قتل^(٢) عبيد الله بن عمر. فهذا لو صح كان قدحاً في عليّ.

والرافضة لا عقول لهم^(٣)، يمدحون بما هو إلى الذم أقرب؛ فإنها مسألة اجتهاد، وقد حكم حاكم بعصمة الدم، فكيف يحل لعليّ نقضه؟ وعليّ ليس وليّ المقتول، ولا طلب وليّ المقتول القود. وإذا كان حقه لبيت المال، فللإمام أن يعفو عنه. وهذا مما يُذكر في عفو عثمان، وهو أن الهرمزان لم يكن له عصابة إلا السلطان، وإذا قُتل من لا وليّ له، كان للإمام أن يقتل قاتله، وله أن لا يقتل قاتله، ولكن يأخذ الدية، [والدية حق للمسلمين]^(٤)، فيصرفها في مصارف الأموال. وإذا ترك لآل عمر دية مسلم، كان هذا بعض ما يستحقونه عَلَى المسلمين.

ويكل حال فلم يكن بعد عفو عثمان وحكمه بحقن دمه يباح قتله^(٥)

-
- (١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).
 - (٢) ح، ر، ب: وكان عليّ يريد قتل..
 - (٣) ن، م، ر: لا عقل لهم.
 - (٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).
 - (٥) ح، ب: ما يبيع قتله...

أصلاً. وما أعلم في هذا نزاعاً بين المسلمين، فكيف يجوز أن يُنسب إلى عليّ مثل ذلك؟

ثم يقال: ياليت شعري متى عزم [عليّ] على^(١) قتل عبيدالله؟ ومتى تمكن عليّ من قتل عبيدالله؟ أو متى تفرّغ له حتى ينظر في أمره؟ وعبيدالله كان معه ألوف مؤلفة من المسلمين مع معاوية، وفيهم خير من عبيدالله بكثير. وعليّ لم يمكنه عزل معاوية، وهو عزل مجرد. أفكان يمكنه قتل عبيدالله؟!

ومن حين مات عثمان تفرّق الناس، وعبيدالله^(٢) بن عمر الرجل الصالح لحق بمكة، ولم يبايع أحداً، ولم يزل معتزلاً الفتنة حتى اجتمع الناس على معاوية، مع محبته لعليّ، ورؤيته له أنه هو المستحق للخلافة، وتعظيمه له، وموالاته له، وذمه لمن يطعن عليه. ولكن كان لا يرى الدخول في القتال بين المسلمين، ولم يمتنع عن موافقة عليّ إلا في القتال.

وعبيدالله بن عمر لحق معاوية^(٣) بعد مقتل عثمان، كما لحقه غيره ممن كانوا يميلون إلى عثمان وينفرون عن عليّ. ومع هذا فلم يُعرف لعبيدالله من القيام في الفتنة ما عرف لمحمد بن أبي بكر والأشتر النخعي وأمثالهما، فإنه بعد القتال وقع الجميع في الفتنة. وأما قبل مقتل عثمان فكان أولئك ممن أثار الفتنة بين المسلمين.

(١) ن، م: متى عزم عليّ..

(٢) ن (فقط): وعبيدالله، هو خطأ.

(٣) ح، ب: بمعاوية

ومن العجب أن دم الهرمزان المتهم بالنفاق، والمحاربة لله ورسوله، والسعى في الأرض بالفساد، تُقام فيه القيامة، ودم عثمان يُجعل لا حرمة له، وهو إمام المسلمين المشهود له بالجنة، الذي هو - وإخوانه - أفضل الخلق بعد النبيين !

ومن المعلوم بالتواتر أن عثمان كان من أكفّ الناس عن الدماء، وأصبر الناس على من نال^(١) من عرضه، وعلى من سعى في دمه فحاصروه وسعوا^(٢) في قتله، وقد عُرف إرادتهم لقتله، وقد جاءه المسلمون من كل ناحية ينصرونه / ويشيرون عليه بقتالهم، وهو يأمر الناس بالكف عن القتال، ويأمر من يطيعه أن لا يقاتلهم. ورُوى أنه قال لمماليكه: من كفّ يده فهو حر. وقيل له: تذهب إلى مكة؟ فقال: لا أكون ممن أُلحد في الحرم. فقيل له: تذهب إلى الشام؟ فقال: لا أفارق دار هجرتي. فقيل له: فقاتلهم. فقال: لا أكون أول من خلف محمداً في أمته بالسيف.

٢٠٣/٣

فكان صبر عثمان حتى قُتل من أعظم فضائله عند المسلمين. ومعلوم أن الدماء الكثيرة التي سُفكت باجتهاد عليّ [ومن قاتله]^(٣) لم يُسفك قبلها مثلها من دماء المسلمين. فإذا كان مافعله عليّ مما لا يوجب القدح في عليّ، بل [كان]^(٤) دفع الظالمين لعليّ من الخوارج وغيرهم من النواصب

(١) ن ، م : ينال.

(٢) ن ، م : فحاصره وسعى.

(٣) ومن قاتله : ساقطة من (ن)، (م).

(٤) كان : ساقطة من (ن)، (م).

القادحين في عليّ واجباً، فلأن يجب^(١) دفع الظالمين [القادحين]^(٢) في عثمان بطريق الأولى والأحرى، إذ كان^(٣) بُعد عثمان عن استحلال دماء المسلمين أعظم من بعد عليّ عن ذلك بكثير كثير^(٤)، وكان من قدح في عثمان بأنه كان يستحل إراقة دماء المسلمين بتعطيل الحدود، كان قد طرق من القدح في عليّ ما هو أعظم من هذا، وسوّغ لمن أبغض عليّاً [وعاداه وقاتله]^(٥) أن يقول: إن علياً عطّل الحدود الواجبة على قتلة عثمان. وتعطيل تلك الحدود إن كانت واجبة أعظم فساداً من تعطيل حدّ وجب بقتل الهرمزان.

وإذا كان من الواجب^(٦) الدفع عن عليّ بأنه كان معذوراً^(٧) باجتهاد أو عجز، فلأن يدفع عن عثمان بأنه كان معذوراً بطريق الأولى.

وأما قوله: «أراد عثمان تعطيل حد الشرب في الوليد بن عقبة، حتى حدّه أمير المؤمنين»

فهذا كذب عليهما، بل عثمان هو الذي أمر عليّاً بإقامة الحد عليه،

(١) ن ، م : فلا يجب، وهو تحريف .

(٢) القادحين : ساقطة من (ن) .

(٣) ن ، م : إذا كان، وهو تحريف .

(٤) كثير : ساقطة من (ح)، (ر)، (ب) .

(٥) وعاداه وقاتله : ساقطة من (ن)، (م) .

(٦) ح ، ر : وإذا كان الواجب . .

(٧) ن ، م : بأنه معذور .

كما ثبت [ذلك]^(١) في الصحيح^(٢)، وعلى خفف عنه وجَلده^(٣) أربعين، ولو جلده ثمانين لم ينكر عليه عثمان.

وقول الرافضى: «إن علياً قال: لا يبطل حدُّ الله^(٤) وأنا حاضر»

فهو كذب. وإن كان صدقاً فهو من أعظم المدح لعثمان؛ فإن عثمان قَبِلَ قولَ عليٍّ ولم يمنعه من إقامة الحد، مع قدرة عثمان على منعه لو /
 أراد، فإن عثمان كان إذا أراد شيئاً فعله، ولم يقدر عليٌّ على منعه. وإلا ٢٥٧

(١) ذلك : ساقطة من (ن)، (م).

(٢) الأثر عن حُضين بن المنذر فى : مسلم ١٣٣١/٣ - ١٣٣٢ (كتاب الحدود، باب حد الخمس) ونصه قال : شهدت عثمان بن عفان وأتى بالوليد قد صلى الصبح ركعتين، ثم قال : أزيدكم؟ فشهد عليه رجلان أحدهما حُمران : أنه شرب الخمر، وشهد آخر أنه رآه يتقياً. فقال عثمان : إنه لم يتقياً حتى شربها. فقال : يا عليّ قم فاجلده. فقال عليّ : قم يا حسن فاجلده. فقال الحسن : ولّ حارها من تَوَلَّى قارها (فكانه وجَد عليه . . . الخ الأثر، وهو فى سنن أبى داود ٢٢٧/٤ - ٢٢٨ (كتاب الحدود، باب الحد من الخمس)؛ سنن ابن ماجة ٨٥٨/٢ (كتاب الحدود، باب حد السكران). وقد ناقش الأستاذ محب الدين الخطيب هذا الخبر فى «العواصم من القواصم» ص ٩٤ - ٩٩ ، ١٠٠ وهو يرى : «أن الشهود على الوليد اثنان من الموتورين الذين تعددت شواهد غلهم عليه» ويقول : «أما صلاة الصبح ركعتين وكلمة «أزيدكم» فهى من كلام حُضين ولم يكن حُضين من الشهود، ولا كان فى الكوفة وقت الحادث المزعوم، ثم إنه لم يسند هذا العنصر من عناصر الاتهام إلى انسان معروف . . الخ» وانظر باقى كلام الأستاذ الخطيب، وانظر كلامه عن استبعاده أن يكون قوله تعالى : ﴿إن جاءكم فاسق نبياً . . ﴾ قد نزلت فى الوليد بن عقبة (العواصم ص ٩٠ - ٩٣).

(٣) ن ، م : خفف عنه جلده.

(٤) ح : لا تبطل حدود الله ؛ ر : لا تبطل حدَّ الله ؛ ب : لا تعطل حدود الله.

فلو كان [عليّ] (١) قادراً على منعه مما فعله من الأمور التي أنكرت عليه ولم يمنعه مما هو عنده مُنكرٌ مع قدرته، كان هذا قدحاً في عليّ. فإذا كان عثمان أطاع عليّاً فيما أمره به من إقامة الحدّ، دل ذلك (٢) على دين عثمان وعدله.

وعثمان ولى الوليد بن عقبة هذا على الكوفة، وعندهم أن هذا لم يكن يجوز. فإن كان حراماً وعليّ قادر على منعه، وجب على عليّ منعه، فإذا لم يمنعه دلّ على جوازه عند عليّ، أو على عجز عليّ. وإذا عجز عن منعه عن (٣) الإمارة، فكيف لا يعجز عن ضربه الحدّ؟ فعلم أن عليا كان عاجزاً عن حدّ الوليد، لولا أن عثمان أراد ذلك، فإذا أراد عثمان دلّ على دينه.

وقائل هذا يدعى أن الحدود مازالت تبطل وعليّ حاضر، حتى في ولايته يدعون (٤) أنه كان يدع الحدود خوفاً وتقيةً. فإن (٥) كان قال هذا لم يقله إلا لعلمه بأن عثمان وحاشيته يوافقونه على إقامة الحدود، وإلا فلو كان يتقى منهم لما قال هذا. ولا يُقال: إنه كان أقدر منهم على ذلك، فإن قائل هذا يدعى أنه كان عاجزاً لا يمكنه إظهار الحق بينهم (٦).

(١) عليّ: ساقطة من (ن).

(٢) ذلك: ساقطة من (ح)، (ن)، (ب).

(٣) ن، م: من.

(٤) ن، م: ويدعون.

(٥) ن: فإذا؛ م: وإن. (٦) وانظر: العواصم من القواصم والتعليقات ص ٩٣ - ٩٩.

ودليل هذا أنه لم يمكنه / عندهم إقامة الحد على عبيد الله بن عمر وعلى نواب عثمان وغيرهم .

والرافضة تتكلم بالكلام المتناقض الذى ينقض بعضه بعضا .

وأما قوله: «إنه زاد الأذان الثانى يوم الجمعة، وهو بدعة، فصار^(١) سنة إلى الآن» .

الرد على قول
الرافضى إن
عثمان زاد
الأذان الثانى يوم
الجمعة .
الخ

فالجواب: أن علياً رضى الله عنه كان ممن يوافق على ذلك فى حياة عثمان وبعد مقتله . ولهذا لما صار خليفة لم يأمر بإزالة هذا الأذان، كما أمر بما أنكره من ولاية طائفة من عمال عثمان، بل أمر بعزل معاوية وغيره . ومعلوم أن إبطال هذه البدعة كان أهون عليه من عزل أولئك [ومقاتلتهم التى عجز عنها، فكان على إزالة هذه البدعة، من الكوفة ونحوها من أعماله، أقدر منه على إزالة أولئك، ولو أزال ذلك لعلمه الناس ونقلوه]^(٢) .

فإن قيل: كان الناس لا يوافقونه على إزالتها .

قيل: فهذا دليل على أن الناس وافقوا عثمان على استحبابها واستحسانها، حتى الذين قاتلوا مع على، كعمار وسهل بن حنيف وغيرهما من السابقين الأولين . وإلا فهؤلاء الذين هم أكابر الصحابة لو أنكروا ذلك لم يخالفهم غيرهم، وإن قُدِّرَ أن فى الصحابة من كان ينكر

(١) ن ، م : أراد النداء الثانى يوم الجمعة وهو بدعة، وصار . .

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م) .

هذا^(١) ومنهم من لا ينكره، كان ذلك من مسائل الاجتهاد، ولم يكن^(٢) هذا مما يُعاب به عثمان.

وقول القائل: هي بدعة. إن أراد بذلك أنه لم يكن يفعل قبل ذلك، فكذلك قتال أهل القبلة بدعة، فإنه لم يُعرف أن إماماً قاتل أهل القبلة قبل عليّ. وأين قتال أهل القبلة من الأذان؟!

فإن قيل: بل البدعة ما فعل بغير دليل شرعي.

قيل لهم: فمن أين^(٣) لكم أن عثمان فعل هذا بغير دليل شرعي؟

وأن^(٤) علياً قاتل أهل القبلة بدليل شرعي؟

[وأيضاً] فإن عليّ [بن أبي طالب] رضى الله عنه^(٥) أحدث في خلافته العيد الثاني بالجامع، فإن السنة المعروفة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان أنه لا يُصلى في المصراً إلا الجمعة واحدة، ولا يُصلى يوم النحر والفطر إلا عيد واحد. والجمعة كانوا يصلونها في المسجد، والعيد يصلونه بالصحراء. وكان^(٦) النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة وعرفة قبل الصلاة، وفي العيد بعد الصلاة. واختلف عنه في الاستسقاء.

فلما كان عليّ عهد عليّ قيل له: إن بالبلد^(٧) ضعفاء لا يستطيعون

(١) ح، ر، ب: من كان ينكره.

(٢) م، ن: فلم يكن.

(٣) ح، ب: من أين. (٤) ن، م: فإن، وهو تحريف.

(٥) ن: .. شرعي فإن علياً رضى الله عنه..

(٦) ن، م: فكان. (٧) ن: إن في البلد..

الخروج إلى المصلّى، فاستخلفَ عليهم رجلاً صلّى^(١) بالناس بالمسجد. قيل: إنه صلّى ركعتين بتكبير، وقيل: بل صلّى أربعاً بلا تكبير.

وأيضاً فإن ابن عباس عرّف في خلافة عليّ بالبصرة، ولم يُرو عن عليّ^(٢) أنه أنكر ذلك.

وما فعله عثمان من النداء الأول اتفق عليه الناس بعده: أهل المذاهب الأربعة وغيرهم، كما اتفقوا على ما سنّه أيضاً عمر من جمع الناس في رمضان على إمام واحد.

وأما ما سنّه عليّ من إقامة عيدين^(٣) فتنازع العلماء فيه وفي الجمعة على ثلاثة أقوال. قيل: إنه لا يُشرع في المصر إلا جمعة واحدة وعيد واحد، كقول مالك وبعض أصحاب أبي حنيفة، لأنه السنة. وقيل: بل يُشرع تعدد صلاة العيد في المصر دون الجمعة، كقول الشافعي وأحمد في إحدى الروايتين. لكن قائل هذا بناء على أن صلاة العيد لا يُشترط لها الإقامة والعدد كما يشترط للجمعة. وقالوا: إنها تُصلّى في الحضر / والسفر^(٤). وهذا خلاف المتواتر من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنة خلفائه الراشدين. وقيل: بل يجوز عند الحاجة أن تُصلّى جمعتان في المصر، كما صلّى عليّ عيدين للحاجة. وهذا مذهب أحمد بن حنبل في المشهور عنه، وأكثر أصحاب أبي حنيفة، وأكثر المتأخرين من

٢٠٥/٣

(١) ح، ب: يصلى.

(٢) ح، ر، ب: إقامة العيدين.

(٣) ح، ر، ب: ولم يرو عنه.

(٤) ن، ر: في السفر والحضر.

أصحاب الشافعي . وهؤلاء يحتجون بفعل عليّ [بن أبي طالب] ^(١) لأنه من الخلفاء الراشدين .

وكذلك أحمد بن حنبل جوز التعريف بالأمصار، واحتج بأن ابن عباس فعله بالبصرة . وكان ذلك في خلافة عليّ ، وكان ابن عباس نائبه بالبصرة . فأحمد بن حنبل وكثير من العلماء يتبعون عليّاً فيما سنّه ، كما يتبعون عمر وعثمان فيما سنّاه . وآخرون من العلماء ، كمالك وغيره ، لا يتبعون عليّاً فيما سنّه ، وكلهم متفقون على اتباع عمر وعثمان فيما سنّاه . فإن جاز القدح في عمر وعثمان فيما سنّاه ، وهذا حاله ، فلأن يُقدح في عليّ فيما سنّه - وهذا حاله - بطريق الأولى .

وإن قيل بأن مافعله عليّ سائغ لا يُقدح فيه ، لأنه باجتهاده ، أو لأنه سنّه يُتبع فيه ، فلأن يكون مافعله عمر وعثمان كذلك بطريق الأولى .

ومن هذا الباب ما يُذكر مما فعله ^(٢) عمر ، مثل / تضعيف الصدقة ، ظ ٢٥٧

التي هي جزية في المعنى ، على نصارى بنى تغلب ، وأمثال ذلك . ثم من العجب أن الرافضة تنكر شيئاً فعله عثمان بمشهد من الأنصار والمهاجرين ، ولم ينكروه عليه ، واتّبعه ^(٣) المسلمون كلهم عليه في أذان الجمعة ، وهم قد زادوا في الأذان شعاراً لم يكن يُعرف على عهد النبي صلى الله عليه وسلم [ولا نقل ^(٤) أحد أن النبي صلى الله عليه

(١) ن ، م : عليّ رضي الله عنه .

(٢) ن : تذكر مما فعله . .

(٣) ب : وتبعه .

(٤) ح : ولا يقل ، وهو تحريف .

وسلم^(١) [أمر بذلك فى الأذان، وهو قولهم: «حتى على خير العمل» .
 وغاية ما ينقل إن صح النقل، أن بعض الصحابة، كابن عمر رضى الله
 عنهما، كان يقول ذلك أحياناً على سبيل التوكيد، كما كان بعضهم يقول
 بين النداءين: حتى على الصلاة، حتى على الفلاح، وهذا يسمى نداء
 الأمراء، [وبعضهم يسميه التثويب^(٢)] ورخص^(٣) فيه بعضهم، وكرهه أكثر
 العلماء، ورووا عن عمر وابنه وغيرهما كراهة^(٤) ذلك .

ونحن نعلم بالاضطرار أن الأذان، الذى كان يؤذنه بلال^(٥) وابن أم
 مكتوم فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة، وأبومحذورة^(٦)
 بمكة، وسعد القرظ فى قباء، لم يكن فيه هذا الشعار الرافضى . ولو كان
 فيه لنقله المسلمون ولم يهملوه، كما نقلوا ما هو أيسر منه . فلما لم يكن
 فى الذين نقلوا الأذان من ذكر هذه الزيادة، علم^(٧) أنها بدعة باطلة .

وهؤلاء الأربعة كانوا يؤذنون بأمر النبى صلى الله عليه وسلم، ومنه
 تعلموا الأذان، وكانوا يؤذنون فى أفضل المساجد: مسجد مكة، ومسجد
 المدينة، ومسجد قباء . وأذانهم متواتر عند العامة والخاصة .

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) .

(٣) ح ، ب : رخص .

(٤) ح ، ب : كراهية .

(٥) ح ، م ، ب : يؤذن به بلال . . .

(٦) ن : وأبو محذورة .

(٧) ن : علموا .

ومعلوم أن نقل المسلمين للأذان أعظم من نقلهم إعراب آية، كقوله:
[وأرجلكم] ونحو ذلك. ولا شيء أشهر في^(١) شعائر الإسلام من الأذان،
فقله أعظم من نقل [سائر]^(٢) شعائر الإسلام.

وإن قيل: فقد اختلف في صفته^(٣).

قيل: بل كل ما ثبت به النقل فهو صحيح سنة، ولا ريب أن تعليم
[النبي صلى الله عليه وسلم] أبا محذورة^(٤) / الأذان^(٥)، وفيه الترجيع،
والإقامة مثناة كالأذان. ولا ريب أن بلالا أمر أن يشفع الأذان ويوتر
الإقامة، ولم يكن في أذانه ترجيع. فنقل أفراد الإقامة صحيح بلا ريب،
ونقل تثنيتهما صحيح بلا ريب، وأهل العلم بالحديث يصححون هذا
وهذا.

وهذا مثل أنواع الشهادات^(٦) المنقولات. ولكن اشتهر بالحجاز آخراً
إفراد الإقامة التي علمها النبي صلى الله عليه وسلم بلالا^(٧). وأما الترجيع
فهو يُقال سرا. وبعض الناس يقول: إن النبي صلى الله عليه وسلم علمه
لأبي محذورة ليثبت الإيمان في قلبه، لا أنه من الأذان. فقد اتفقوا على

(١) ن، م: من.

(٢) سائر: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م: في نقله.

(٤) ن: أن تعليم أبا محذورة؛ م: أن تعليم أبا محذورة.

(٥) ن، م: والأذان.

(٦) ح، ب: التشهد.

(٧) ن، م: لبلال.

أنه لَقْنَه أبا محذورة، فلم يبق بين الناس خلاف في نقل الأذان المعروف.

وأما قوله: «وخالفه المسلمون كلهم حتى قُتل^(١). وعابوا أفعاله، وقالوا له: غبت عن بدر، وهربت يوم أحد، ولم تشهد بيعة الرضوان. والأخبار في ذلك أكثر من أن تحصى».

فالجواب^(٢): أما قوله: «وخالفه المسلمون [كلهم] حتى قتل^(٣)». فإن أراد أنهم خالفوه خلافا يبيح قتله، أو أنهم [كلهم] أمروا بقتله، ورضوا بقتله، وأعانوا على قتله^(٤). فهذا مما يَعْلَم كل أحد أنه من أظهر الكذب، فإنه لم يقتله إلا طائفة قليلة باغية ظالمة.

قال ابن الزبير: «لُعنت قتلة عثمان، خرجوا عليه كاللصوص من وراء القرية، فقتلهم الله كل قتلة، ونجا من نجا منهم تحت بطون الكواكب» يعني هربوا ليلا، وأكثر المسلمين كانوا غائبين، وأكثر أهل المدينة الحاضرين لم يكونوا يعلمون أنهم يريدون قتله حتى قتلوه. وإن أراد أن كل المسلمين خالفوه في كل ما فعله، أو في كل ما أنكر، عليه. فهذا [أيضا]^(٥) كذب. فما من شيء أنكر عليه إلا وقد وافقه عليه

الرد على زعم
الرافضي أن
المسلمين كلهم
خالفوه حتى
قتل، وقالوا له:
غبت يوم بدر
وهربت يوم أحد
ولم تشهد بيعة
الرضوان.

(١) ن : حتى قيل، وهو تحريف.

(٢) ح ، ب : والجواب.

(٣) ن : وخالفه المسلمون حتى قيل.

(٤) ن : وأنهم أمروا بقتله ورضوا به أو أعانوا على قتله ؛ م : أو أنهم أمروا بقتله ورضوا به أو أعانوا على قتله.

(٥) أيضا: ساقطة من (ن)، (م).

كثير من المسلمين، بل من علمائهم الذين لا يُتهمون بمداهنة، والذين وافقوا عثمان^(١) على ما أنكر عليه أكثر وأفضل عند المسلمين من الذين وافقوا علياً على ما أنكر عليه: إما في كل الأمور، وإما في غالبها. وبعض المسلمين أنكر عليه بعض الأمور، وكثير من ذلك يكون الصواب فيه مع عثمان، وبعضه يكون فيه مجتهداً، ومنه ما يكون المخالف له مجتهداً: إما مصيباً وإما مخطئاً.

وأما الساعون في قتله فكلهم مخطئون، بل ظالمون باغون معتدون. وإن قُدِّرَ أن فيهم من قد يغفر الله له، فهذا لا يمنع كون عثمان قُتِلَ مظلوماً.

والذي قال^(٢) له: غبت عن بدر وبيعة الرضوان، وهربت يوم أحد، قليل جدا من المسلمين. ولم يعين منهم^(٣) إلا اثنان أو ثلاثة أو نحو ذلك. وقد أجابهم عثمان وابن عمر وغيرهما عن هذا السؤال، وقالوا: يوم بدر غاب بأمر النبي صلى الله عليه وسلم ليخلفه عن ابنة النبي^(٤) صلى الله عليه وسلم، فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه وأجره.

ويوم الحديبية بايع النبي صلى الله عليه وسلم عن عثمان بيده. ويد رسول الله صلى الله عليه وسلم خير له من يده لنفسه^(٥)، وكانت البيعة

(١) ن : عليا. وهو خطأ.

(٢) ح : والذي قالوا ؛ ب : والذين قالوا.

(٣) ن ، م : فيهم.

(٤) ح ، ب : على ابنته.

(٥) ح ، ر ، ب : من يد نفسه.

بسيبه، فإنه لما أرسله النبي صلى الله عليه وسلم [رسولاً] إلى [أهل] مكة^(١) بلغه أنهم قتلوه، فبايع أصحابه على أن لا يفروا وعلى الموت، فكان عثمان شريكاً في البيعة، مختصاً بإرسال النبي صلى الله عليه وسلم له، وطلبت منه قريش أن يطوف بالبيت دون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، فامتنع من ذلك، وقال: حتى يطوف به رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يرسل^(٢) عمر، فأخبره أنه ليس [له]^(٣) بمكة شوكة يحمونه، وأن عثمان له بمكة بنو أمية، وهم من أشرف مكة، فهم يحمونه.

٢٠٧/٣

وأما التولى يوم أحد، فقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [سورة آل عمران: ١٥٥] فقد عفا الله عن جميع المتولين^(٤) يوم أحد، فدخل في العفو من هو دون عثمان، / فكيف لا يدخل هو فيه مع فضله وكثرة حسناته^(٥)؟!

ص ١٥١

(١) ن، م : لما أرسله النبي صلى الله عليه وسلم إلى مكة.

(٢) ن، م، ر : وكان أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرسل.

(٣) له : ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن، م : وقد عفا الله عنهم جميعهم جميع المتولين . .

(٥) ن، م : إحسانه. وعند كلمة «حسناته» تنتهى نسخة (ح) فى ص ١٦٤ منها كما تنتهى

نسخة (ر) فى ص ٣٨٣ منها. وكتب فى نسخة (ح) بعد ذلك : «تم الكتاب والحمد لله

رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد خير المرسلين، وإمام المتقين، ورسول رب

العالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين. وكان الفراغ من تحريره ضحوة الجمعة يوم تسع

وعشرين شهر ربيع الأول سنة ١٣٢١ على يد كاتبه الفقير إلى رحمة مولاه، الراجى عفو

ورضاه، عبده عبدالله بن عايض، غفر الله له خطاياہ بمنه وكرمه وإحسانه، ولمن دعا له بالمغفرة والرضوان، والمسلمين أجمعين، يارحمن . ويتلوه إن شاء الله المجلد الخامس، قال الرافضي : وقد ذكر الشهرستاني . الخ . وكتب تحت هذا الكلام بخط مختلف : «ويتلوه الجزء الرابع من أجزاء أربعة والخامس أوله : قال الرافضي : وقد ذكر الشهرستاني الخ وبه تم الكتاب .

وتوجد بعد ص ١٦٤ ست ورقات تضمنت قصيدتين أشرت إليهما في المقدمة وذكرت أنتى قد سبق لى نشرهما ضمن مقدمة الجزء الأول من طبعة دار العروبة المحققة (ص ٣٥ (م) - ٥٠ (م))

أما فى نسخة (ر) فكتب فيها بعد كلمة «حسانته» مايلى : «الحمد لله وحده وصلى الله على سيد المرسلين، وإمام المتقين، ورسول رب العالمين، صلى الله عليه وسلم، وعلى أزواجه وذريته وأصحابه أجمعين، أمين أمين أمين .

آخر المجلد الرابع من منهاج السنة النبوية فى نقض كلام الشيعة القدرية للشيخ (الكلمتان الأخيرتان مطموستان) تقى الدين المجتهد المفسر، الحبر والبحر، أبوالعباس أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن تيمية، رحمه الله، وجزاه عن الإسلام خيراً بمنه، وكتب أسفل هذه العبارات مايلى : «اللهم صلى على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم». وعلى يسار هذه الصفحة وفى أعلاها كتب مايلى : «بلغ مقابلة على أصله وذلك يوم الأس . . . جمادى الآخرة سنة (ولم تظهر فى المصورة أرقام السنة بوضوح)، والحمد لله وحده، وصلى على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم» .

وأسفل هذه العبارات كتب مايلى : «يتلوه فى المجلد الخامس إن شاء الله : الفصل الأول : قال الرافضي : وقد ذكر الشهرستاني وهو من أشد المتعصبين على الإمامية الخ». وأما الصفحتان الأخيرتان من الجزء الرابع (ص ٣٨٤، ٣٨٥) فيتضمنان تعليقا على كلام لابن تيمية يبدأ كما يلى : «بسم الله الرحمن الرحيم هذا يتعلق بما ذكره الشيخ رحمه الله وأما الكتاب ؟ فلسفه من رؤساء المتكلمين كالرازى والشهرستاني وأبى المعالى وغيرهم قال الشيخ شمس الدين بن قيم الجوزية رحمه الله تعالى فى كتابه المسمى بمفتاح دار السعادة . . . ولاية العلم والإرادة : وقد يقع فى وهم كثير من الجهال أن . . . ويستمر هذا التعليق حتى نهاية صفحة ثلاثمائة خمسة وثمانين وينتهي بالعبارات التالية : «وقال : (ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هى أحسن) وهذه مناظرات رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لخصومهم وإقامة الحجج عليهم، لا ينكر ذلك إلا جاهل مفرط الجهل» .

﴿فصل﴾

قال الرافضى^(١): «وقد ذكر الشهرستاني وهو من^(٢) أشد المتعصبين على الإمامية، أن مثار الفساد بعد شبهة إبليس الاختلاف الواقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم^(٣). فأول تنازع وقع في مرضه مارواه^(٤) البخارى بإسناده إلى ابن عباس قال: «لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي توفى فيه فقال: اثتوني بدواة وقرطاس، أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده^(٥). فقال عمر: إن الرجل^(٦) ليهجر، حسبنا كتاب الله. وكثر اللغط. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: قوموا عنى، لا ينبغي عندى التنازع».

نقل الرافضى عن الشهرستاني ما ذكره من التنازع الذي وقع بين الصحابة في مرض النبي صلى الله عليه وسلم.

الجواب: أن يُقال: ما ينقله الشهرستاني وأمثاله من المصنفين في الملل والنحل، عامته مما ينقله بعضهم عن بعض، وكثير من ذلك لم يُحرر فيه

الجواب

- (١) فى (ك) ص ١٤٢ (م).
- (٢) من : ليست فى (ك).
- (٣) ك : أن منشأ الفساد بعد إبليس الاختلافات الواقعة فى مرض النبي صلى الله عليه وسلم وآله؛ ن : أن مثار ذلك الفساد بعد شبهة إبليس الاختلاف الواقع فى مرض النبي صلى الله عليه وسلم.
- (٤) ك : فيما رواه.
- (٥) ك : بعدى.
- (٦) ك : صاحبكم.

أقوال المنقول عنهم ، ولم يذكر الإسناد في عامة ما ينقله ، بل هو ينقل من كتب من صنّف المقالات قبله ، مثل أبي عيسى الورّاق وهو من المصنّفين للرافضة ، المتهمين في كثير مما ينقلونه^(١) ، ومثل أبي يحيى وغيرهما من الشيعة . وينقل أيضا من كتب بعض الزيدية والمعتزلة الطاعنين في كثير من الصحابة .

ولهذا تجد^(٢) نقل الأشعري أصحّ من نقل هؤلاء ، لأنه أعلم بالمقالات ، وأشدّ احترازا من كذب الكذّابين فيها ، مع أنه يوجد في نقله ، ونقل عامة من ينقل المقالات بغير ألفاظ أصحابها ولا إسناد عنهم ، من الغلط ما يظهر به الفرق بين قولهم وبين ما نقل عنهم . حتى في نقل الفقهاء بعضهم مذاهب بعض ، فإنه يوجد فيها غلط كثير ، وإن لم يكن الناقل ممن يقصد الكذب ، بل يقع الغلط على من ليس له غرض في الكذب عنه^(٣) ، بل هو معظّم له أو متبع له^(٤) .

ورسول الله صلّى الله عليه وسلم كل المؤمنين متفقون على موالاته وتعظيمه ووجوب اتباعه ، ومع هذا فغير علماء الحديث يكثر في نقلهم الغلط عليه ، ويزيدون في كلامه وينقصون نقصا يفسد المعنى الذي قصده ، بل يغلطون في معرفة أموره المشهورة المتواترة عند العامة وغيرهم .

(١) انظر ما ذكرته عن الورّاق فيما مضى ٥٠١/٢ .

(٢) ن : نجد .

(٣) ن ، م : ع : م .

(٤) ن : له ورسوله .

ونحن وإن كنا قد بينّا كذب كثير مما ينقله هذا الرافضى ، فمعلوم أن كثيرا ممن^(١) ينقل ذلك لم يتعمد الكذب ، لا هذا ولا نحوه ، لكن وقع إما تعمداً للكذب^(٢) من بعضهم ، وإما غلطا^(٣) وسوء حفظ ، ثم قبله الباقون لعدم علمهم ولهواهم ، فإن الهوى يُعمى ويصم ، وصاحب الهوى يقبل ماوافق هواه بلا حجة / توجب صدقه ، ويرد ما خالف هواه بلا حجة توجب رده .

٢٠٨/٣

وليس فى الطوائف أكثر تكذيبا بالصدق وتصديقا بالكذب من الرافضة ، فإن رؤوس مذهبهم وأئمتهم الذين ابتدعوه وأسسوه كانوا منافقين زنادقة ، كما ذكر ذلك عن غير واحد من أهل العلم .

وهذا ظاهر لمن تأمله ، بخلاف قول الخوارج ، فإنه كان عن جهل بتأويل القرآن ، وغلوفى تعظيم الذنوب . وكذلك قول الوعيدية والقدرية ، كان عن تعظيم الذنوب . وكذلك قول المرجئة ، كان أصل مقصودهم نفى التكفير عمّن صدق الرسل . ولهذا رؤوس المذاهب التى ابتدعوها لم يقل أحدٌ أنهم زنادقة منافقون ، بخلاف الرافضة ، فإن رؤوسهم كانوا كذلك ، مع أن كثيرا منهم ليسوا منافقين ولا كفّارا ، بل بعضهم له إيمان وعمل صالح ، ومنهم من هو مخطئ يُغفر له خطاياها ، ومنهم من هو صاحب ذنب يُرجى له مغفرة الله ، لكن الجهل بمعنى القرآن والحديث

(١) ن ، م : ما .

(٢) ن ، م : لكذب .

(٣) ن ، م : غلط .

شامل لهم كلهم ، فليس فيهم إمام من أئمة المسلمين في العلم والدين .
وأصل المذهب إنما ابتدعه زنادقة منافقون ، مرادهم إفساد^(١) دين
الإسلام . وقد رأيت كثيرا من كتب أهل المقالات التي ينقلون فيها
مذاهب الناس ، ورأيت أقوال أولئك^(٢) ، فرأيت فيها اختلافا كثيرا .
وكثير من الناقلين ليس قصده الكذب ، لكن المعرفة بحقيقة أقوال
الناس ، من غير نقل ألفاظهم وسائر ما به يُعرف مرادهم قد يتعسر على
بعض الناس ، ويتعذر على بعضهم .

ثم إن غالب كتب أهل الكلام والناقلين للمقالات ، ينقلون في أصول
الملل والنحل من المقالات ما يطول وصفه . ونفس ما بعث الله به رسوله ،
وما يقوله أصحابه والتابعون لهم في ذلك الأصل ، الذي حكوا فيه أقوال
الناس ، لا ينقلونه ، [لا]^(٣) تعمداً منهم لتركه ، بل لأنهم لم يعرفوه ، بل
ولا سمعوه ، لقلة خبرتهم بنصوص الرسول وأصحابه والتابعين .

وكتاب «المقالات» للأشعري أجمع هذه الكتب وأبسطها ، وفيه من
الأقوال وتحريرها ما لا يوجد في غيرها . وقد نقل مذهب أهل السنة
والحديث بحسب ما فهمه وظنه قولهم ، وذكر أنه يقول بكل ما نقله عنهم .
وجاء بعده من أتباعه - كابن فورك^(٤) - من لم يعجبه ما نقله عنهم ، فنقص

(١) ب : فساد .

(٢) ن ، ب : أقوال ذلك . .

(٣) لا : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٤) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني ، فقيه شافعي ومتكلم أشعري ،

توفي سنة ٤٠٦ ، انظر ترجمته في : طبقات الشافعية ٤/ ١٢٧ - ١٣٥ ؛ تبين كذب

من ذلك وزاد، مع هذا فلكون خبرته بالكلام أكثر من خبرته بالحديث ومقالات السلف وأئمة السنة، قد ذكر في غير موضع عنهم أقوالاً في النفي والإثبات لا تنقل عن أحد منهم أصلاً مثل ذلك^(١) الإطلاق، لا لفظاً ولا معنى، بل المنقول الثابت عنهم يكون فيه تفصيل^(٢) في نفي ذلك اللفظ والمعنى المراد وإثباته، وهم منكرون الإطلاق الذي أطلقه من نقل عنهم، ومنكرون لبعض المعنى الذي أرادته بالنفي والإثبات.

والشهرستاني قد نقل في غير موضع أقوالاً ضعيفة، يعرفها من يعرف مقالات الناس، مع أن كتابه أجمع من أكثر الكتب المصنفة في المقالات وأجود نقلاً، لكن هذا الباب وقع / فيه ما وقع . ولهذا لما كان خبيراً بقول الأشعرية وقول ابن سينا ونحوه من الفلاسفة، كان أجود ما نقله قول هاتين الطائفتين . وأما الصحابة والتابعون وأئمة / السنة والحديث، فلا هو ولا أمثاله يعرفون أقوالهم، بل ولا سمعوها على وجهها بنقل أهل العلم لها^(٣) بالأسانيد المعروفة، وإنما سمعوا جملاً تشتمل على حق وباطل .

ولهذا إذا اعتبرت مقالاتهم الموجودة في مصنفاتهم الثابتة بالنقل

المفتري، ص ٢٣٢ - ٢٣٣؛ وفيات الأعيان ٤٠٢/٣؛ النجوم الزاهرة ٤/٢٤٠؛ الأعلام ٣١٣/٦. وانظر مقدمة كتاب «مشكل الحديث وبيانه» لابن فورك، تحقيق الأستاذ موسى محمد علي، ص ١٤ - ٢٦.

- (١) ذلك : ساقطة من (ب).
(٢) ن ، م : تفضيل، وهو تحريف.
(٣) ب ، ن : أنها، وهو تحريف.

عنهم، وُجد من ذلك ما يخالف تلك النقول عنهم. وهذا من جنس نقل التواريخ والسير ونحو ذلك من المرسلات^(١) والمقاطع وغيرها، مما فيه صحيح وضعيف.

وإذا كان كذلك [فنقول:]^(٢) ما علم بالكتاب والسنة والنقل المتواتر، من محاسن الصحابة وفضائلهم، لا يجوز أن يُدفع بنقول بعضها منقطع، وبعضها محرف^(٣)، وبعضها لا يُقدح فيما علم، فإن اليقين لا يزول بالشك، ونحن قد تيقنا ما دلّ عليه الكتاب والسنة وإجماع السلف قبلنا، وما يصدّق ذلك من المنقولات المتواترة من^(٤) أدلة العقل، من أن الصحابة رضی الله عنهم أفضل الخلق بعد الأنبياء، فلا يقدر في هذا أمور مشكوك فيها، فكيف إذا علم بطلانها؟!

وأما قوله: «إن الشهرستاني من أشد المتعصبين على الإمامية».

فليس كذلك، بل يميل كثيرا إلى أشياء من أمورهم، بل يذكر أحيانا أشياء^(٥) من كلام الإسماعيلية الباطنية منهم ويوجهه^(٦). ولهذا اتهمه بعض الناس [بأنه]^(٧) من الإسماعيلية، وإن لم يكن الأمر كذلك. وقد ذكر من اتهمه شواهد من كلامه وسيرته. وقد يُقال: هو مع الشيعة بوجه، ومع أصحاب الأشعرى بوجه.

(١) ب : المرسلات.

(٢) فنقول : ساقطة من (ن)، (ب).

(٣) ن : مخرق.

(٤) ب : عن.

(٥) أشياء : ساقطة من (ب).

(٦) ن : ويوجهه؛ ب : وتوجيهه.

(٧) بأنه : ساقطة من (ن)، (م).

وقد وقع في هذا كثير من أهل الكلام والوعاظ، وكانوا يدعون بالأدعية
المأثورة في صحيفة عليّ بن الحسين، وإن كان أكثرها كذبا عليّ عليّ
ابن الحسين.

وبالجملة فالشهرستاني يظهر الميل إلى الشيعة، إما بباطنه وإما
مداهنة لهم، فإن هذا الكتاب - كتاب «الملل والنحل» - صنّفه لرئيس من
رؤسائهم، وكانت له ولاية ديوانية. وكان للشهرستاني مقصود في
استعطافه له. وكذلك^(١) صنّف له كتاب «المصارعة» بينه وبين ابن
سينا^(٢)، لميله إلى التشيع والفلسفة. وأحسن أحواله أن يكون من
الشيعة، إن لم يكن من الإسماعيلية، أعني المصنّف له. ولهذا تحامل
فيه للشيعة^(٣) تحاملا بيّنا.

(١) ن : ولذلك.

(٢) وهو كتاب «مصارعة الفلاسفة» الذي حققته الدكتور سهير محمد مختار، ط . القاهرة،
١٣٩٦/١٩٧٦ وجاء في أوله (ص١٣) أن الشهرستاني ألفه لأبي القاسم علي بن جعفر
الموسوي، وذكرت الدكتور سهير أن الشهرستاني ألف كتاب «الملل والنحل» أيضا له،
وليس للوزير نصير الدين، الذي كان يتولى وزارة السلطان سنجر عام ٥٢١، كما ذكر
الدكتور محمد بن فتح الله بدران في الطبعة الأولى من كتاب «الملل والنحل» ١/٣-٥.
ونقلت الدكتور سهير في مقدمة كتاب المصارعة (ص٢٩) عن صدر الدين الشيرازي في
كتابه «الأسفار الأربعة» ٢/٢٧٥ قوله: «وقد ألف هذا الكتاب لمجد الدين أبي القاسم
علي بن جعفر الموسوي، وهو ضد ابن سينا. . . في حوالى عام ٥٤٠، ولم أجد ترجمة
لعلى بن جعفر فيما بين يدي من مراجع، وذكرت الدكتور سهير أنه علي بن جعفر بن
علي ويمتد نسبه إلى موسى الكاظم، وقد تولى علي بن جعفر حكم ترمذ، ودعا العلماء
إليه من شتى مدن إقليم خراسان ومنهم الشهرستاني الذي ألف له «الملل والنحل» ثم
«مصارعة الفلاسفة».

(٣) في ، م : الشيعة، وهو تحريف.

وإذا كان في غير ذلك من كتبه يُبطل مذهب الإمامية، فهذا يدل على
المداهنة لهم في هذا الكتاب لأجل من صنفه له .

وأيضا فهذه الشبهة التي حكاها الشهرستاني في أول كتاب «الملل
والنحل» عن إبليس في مناظرته للملائكة لا تعلم إلا بالنقل، وهو لم
يذكر لها إسناداً، بل لا إسناد لها أصلاً. فإن هذه لم تنقل عن النبي صلى
الله عليه وسلم، ولا عن أحد من الصحابة، ولا عن أئمة المسلمين
المشهورين، ولا هي أيضا مما هو معلوم عند أهل الكتاب^(١).
وهذه لا تعلم إلا بالنقل عن الأنبياء، وإنما توجد في شيء من كتب
المقالات وبعض كتب النصارى.

والشهرستاني أكثر ما ينقله من المقالات من كتب المعتزلة، وهم
يكذبون بالقدر. فيشبهه - والله أعلم - / أن يكون بعض المكذّبين بالقدر
وضع هذه الحكاية ليجعلها حجة على المثبتين للقدر، كما يضعون شعراً
على لسان يهودى وغير ذلك، فإننا رأينا كثيراً من القدرية يضعون على
لسان الكفار ما فيه حجة على الله، ومقصودهم بذلك التكذيب بالقدر،

(١) انظر هذه المناظرة في «الملل والنحل» ٢٣/١ - ٢٥. وقال الشهرستاني في أولها (ص
٢٤) «قال - كما نقل عنه: إني سلمت أن الباري تعالى إلهى وإله الخلق عالم قادر،
ولأيسأل عن قدرته ومشيتته، وأنه مهما أراد شيئاً قال له: كن، فيكون، وهو حكيم، إلا أنه
يتوجه على مساق حكمته أسئلة، قالت الملائكة: ما هي؟ وكم هي؟ قال - لعنه الله:
سبع... ثم أورد الشهرستاني سبعة أسئلة على لسان إبليس (ص ٢٤ - ٢٥) وذكر في
آخرها (ص ٢٥): «قال شارح الإنجيل: فأوحى الله تعالى إلى الملائكة عليهم السلام:
قولوا له: إنك في تسليمك الأول... الخ

وأن من صدَّق به فقد جعل للخلق حجة على الخالق، كما وجدنا كثيرا من الشيعة يضع حججاً لهم على لسان بعض اليهود، ليُقال لأهل السنة: أجيئوا هذا اليهودي، ويخاطب بذلك من لا يحسن أن يبيِّن فساد تلك الحجة من جهال العامة.

وأما قول القائل: «إن مثار الفساد بعد شبهة إبليس الاختلاف الواقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم».

فهذا من أظهر [الكذب]^(١) الباطل، فإنه إن كان قصده أن هذا أول ذنب أذنب، فهذا باطل ظاهر البطلان.

وإن كان قصده أن هذا أول اختلاف وقع بعد تلك الشبهة، فهو باطل من وجوه:

أحدها: أن شبهة إبليس لم توقع خلافا بين الملائكة، ولا سمعها الأدميون منه حتى يوقع بينهم خلافا.

والثاني: أن الخلاف مازال بين بني آدم من زمن نوح، واختلاف الناس قبل المسلمين أعظم بكثير من اختلاف المسلمين.

وقد قال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَّ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ [سورة البقرة: ٢١٣]. قال ابن عباس: «كان بين آدم

(١) الكذب: ساقطة من (ن)، (م).

ونوح عشرة قرون كلهم على الإسلام، ثم اختلفوا بعد ذلك»^(١).

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا﴾ [سورة يونس: ١٩].

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [سورة هود: ١١٨، ١١٩].

وقالت الملائكة لما قال تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ [سورة البقرة: ٣٠].

وقد أخبر الله تعالى أن ابني آدم قتل أحدهما أخاه. وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه سلم أنه قال: «لأتقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها، فإنه أول من سنَّ القتل»^(٢).

وقال تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَّنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِن بَعْدِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَّنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَّنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٣].

(١) ذكر هذا الأثر الطبري في تفسيره (ط . المعارف) ٢٧٥/٤، وقال الاستاذ محمود شاكر في تعليقه: «رواه الحاكم في المستدرک ٥٤٦/٢ - ٥٤٧، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي». وسبق ورود هذا الأثر من قبل فيما مضى ٢٥٧/٥.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٥١/٤.

وقد قال تعالى : ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ
الْبَيِّنَاتُ﴾ [سورة آل عمران : ١٠٥].

فهذه نصوص القرآن تخبر بالاختلاف والتفرق الذي كان في الأمم
قبلنا. وقال صلى الله عليه وسلم «افترقت اليهود على إحدى وسبعين
فرقة، وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة»^(١).

وقد أخبر الله من تكذيب قوم عاد وثمود / وفرعون لأنبيائهم مافيه
عبرة. ٢١١/٣

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «ذروني
ماتركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على
أنبيائهم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما
استطعتم»^(٢).

وقال تعالى عن أهل الكتاب قبلنا : ﴿وَالْقِيَانَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ
إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾ [سورة المائدة : ٦٤].

وقال تعالى : ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا
مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [سورة
المائدة : ١٤].

وأمثال ذلك مما يعلم بالاضطرار في الأمم قبلنا من الاختلاف

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٤٩/٥ .
(٢) سبق هذا الحديث وأوله : دعوني ماتركتكم . . . ، فيما مضى ٥٥١/١ .

والنزاع . والخلاف الواقع في غير أهل الملل أكثر منه في أهل الملل ، فكل من كان إلى متابعة الأنبياء أقرب ، كان الخلاف بينهم أقل . فالخلاف المنقول عن فلاسفة اليونان والهند وأمثالهم أمر لا يحصيه إلا الله . وبعده الخلاف عن أعظم الملل ابتداء كالرافضة فينا . وبعد ذلك الخلاف الذي بين المعتزلة ونحوهم . وبعد ذلك خلاف الفرق المنتسبة إلى الجماعة ، كالكلابية والكرامية والأشعرية ونحوهم . ثم بعد ذلك ^(١) اختلاف أهل الحديث ، وهم أقل الطوائف اختلافا في أصولهم ، لأن ميراثهم من النبوة أعظم من ميراث غيرهم ، فعصمهم حبُّ الله الذي اعتصموا به فقال ^(٢) : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا ﴾ [سورة آل عمران : ١٠٣] .

فكيف يُقال مع الاختلاف الذي في الأمم قبلنا : إن مثار الفساد بعد شبهة إبليس الاختلاف الواقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم ؟ وكم قد ^(٣) وقع من الفساد والاختلاف قبل هذا ؟
 والتحديد بشبهة إبليس والاختلاف الواقع في المرض باطل . فأما شبهة إبليس فلا يُعرف لها أثر إسناد كما تقدم . والكذب ظاهر عليها .
 وأما ما وقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم ، فقد كان يقع قبل ذلك ما هو أعظم منه . وقد وقع قتال بين أهل قباء حتى خرج النبي صلى الله عليه وسلم ليصلح بينهم .

(١) ن : ونحوهم ولا ثم بعد ذلك ؛ م : ونحوهم هؤلاء ثم بعد ذلك . .

(٢) م : حيث قال . (٣) قد : ساقطة من (ب) .

وقد تنازع المسلمون يوم بدر في الأنفال، فقال الأخذون: هي لنا. وقال الذاهبون خلف العدو: هي لنا. وقال الحافظون لرسول الله صلى الله عليه وسلم: هي لنا. حتى أنزل الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرُّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [سورة الأنفال: ١].

وقد كان بين الأنصار خلاف في قصة الإفك، حتى همَّ الحيان بالاقتيال، فسكنهم النبي صلى الله عليه وسلم في شخص هل يجوز قتله أم لا يجوز؟

وقد وقع نزاع بين الأنصار مرة بسبب يهودى كان يذكرهم حروبهم في الجاهلية التي كانت بين الأوس والخزرج، حتى اختصموا وهموا بالقتال، حتى أنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ * وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَد هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٠٠، ١٠١].

وقد ثبت في الصحيح أنهم كانوا في سفر فاقتل رجل من المهاجرين ورجل من الأنصار، فقال المهاجري: يا للمهاجرين! وقال الأنصارى: يا للأنصار! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أبدعوى الجاهلية وأنا بين ظهرانيكم، دعوها فإنها منتنة»^(١).

(١) الحديث عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه - مع اختلاف في اللفاظ - في: البخارى ١٥٣/٦ - ١٥٤، ١٥٤ - ١٥٥ (كتاب التفسير، سورة المنافقون)؛ مسلم ١٩٩٨/٤ - ١٩٩٩ (كتاب البر والصلة والآداب، باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً)؛ سنن الترمذى ٩٠/٥ (كتاب التفسير، سورة المنافقون)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/٣٣٨، ٣٨٥، ٣٩٢ - ٣٩٣.

وقد كان الصحابة يتنازعون / في مراد النبي صلى الله عليه وسلم في حياته . كما ثبت في الصحيحين عن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يصلُّن أحدُ العصر إلا في بني قريظة » فأدركتهم الصلاة في الطريق . فقال بعضهم : نصلِّي ولا نترك الصلاة . وقال بعضهم : لا نصلِّي إلا في بني قريظة ، فصلُّوا بعد غروب الشمس . فما عنف النبي صلى الله عليه وسلم أحداً منهم ^(١) .

وفي البخارى عن ابن الزبير أنه لما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وفد تميم ، قال أبو بكر : أمر القعقاع بن معبد ^(٢) . وقال عمر : أمر الأقرع بن حابس . فقال : ما أردت إلا خلافي . فقال : ما أردت خلافاً . فارتفعت أصواتهما ، فأنزل الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ الآية [سورة الحجرات : ٢] ، فكان عمر بعد ذلك لا يحدثه إلا كأخى السرار ^(٣) .

(١) سبق الحديث فيما مضى ٤١١/٣ .

(٢) ن ، م : بن حكيم ؛ ب : بن حكم . وكله خطأ . وهو القعقاع بن معبد بن زرارة بن زيد التميمي الدارمي رضى الله عنه . ترجمته في : الإصابة ٢٣٠/٣ - ٢٣١ ؛ الاستيعاب (بهاشم الإصابة) ٢٥١/٣ - ٢٥٢ ؛ أسد الغابة ٤٠٩/٤ .

(٣) انظر تفسير آية ٢ من سورة الحجرات في تفسير ابن كثير ٣٤٦/٧ وقوله : « وقال الحافظ أبو بكر البزار في مسنده : حدثنا الفضل بن سهل ، حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا حصين بن عمر ، عن مُخارق ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي بكر الصديق قال : لما نزلت هذه الآية : (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي) قلت : يا رسول الله ، والله لا أكلمك إلا كأخى السرار . حصين بن عمر هذا - وإن كان ضعيفاً - لكن قدر ويناؤه من حديث عبد الرحمن بن عوف وأبي هريرة بنحو ذلك . وجاء الحديث عن عبد الله بن

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر بشيء أو يأذن فيه، فيراجع فيه، فينسخ الله ذلك الأمر الأول . كما أنه لما أمرهم بكسر الأواني التي فيها لحوم الحمر، قالوا: ألا نزيقها؟ قال: أزيقوها^(١).

ولما كانوا في سفر استأذنوه^(٢) في نحر ظهورهم، فأذن لهم . حتى جاء عمر فقال: يا رسول الله إن أذنت في ذلك نفذ ظهرهم، ولكن اجمع ما معهم، وادع الله تبارك وتعالى فيه، ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك^(٣).

ومن ذلك حديث أبي هريرة لما أعطاه النبي صلى الله عليه وسلم بغلته، وقال: «اذهب فممن لقيت وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فبشره بالجنة . فلقية عمر، فقال، فضربه في صدره، وقال: ارجع، فرجع إلى رسول الله / صلى الله عليه وسلم . وقال له عمر: فلا تفعل؛ فإنني أخاف أن يتكل الناس عليها، فخلّهم

ظ ٢٥٩

الزبير رضى الله عنهما بدون العبارة الأخيرة في: البخارى ١٣٧/٦، ١٣٧ - ١٣٨ (كتاب التفسير، سورة الحجرات) وأخى السرار. الصوت المنخفض أو الهمس.

(١) لم أجد حديثاً بهذا اللفظ، ولكن جاءت عدة أحاديث في النهى عن أكل لحوم الحمر الإنسية (الأهلية) وأن القلدور التي فيها لحومها أكفت. انظر: البخارى ٩٥/٧ - ٩٦ (كتاب الذبائح والصيد . . . ، باب لحوم الحُمُر الإنسية)؛ مسلم ١٥٣٧/٣ - ١٥٤٠ (كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية).

(٢) ن ، م : استأذنهم، وهو خطأ.

(٣) الحديث عن سلمة رضى الله عنه بألفاظ مختلفة في: البخارى ١٣٧/٣ - ١٣٨ (كتاب الشركة في الطعام . . . ، الباب الأول) وأوله: «نادى الناس فيأتون بفضل أزوادهم . . . وجاء بمعناه في المسند (ط . المعارف) ١٢٣/١٨ (رقم ٩٤٤٧).

يعملون . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «فخلَّهم»^(١) . وأمثال ذلك كثير .

الوجه الثالث : أن الذئى وقع فى مرضه كان من أهون الأشياء وأبينها .
وقد ثبت فى الصحيح أنه قال لعائشة فى مرضه : «ادعى لى أباك وأخاك
حتى أكتب لأبى بكر كتابا لا يختلف عليه الناس من بعدى» . ثم قال :
«يأبى الله والمؤمنون إلا أبابكر»^(٢) فلما كان يوم الخميس هم أن يكتب
كتاباً ، فقال عمر : «ماله أهجر؟»^(٣) فشكَّ عمر هل هذا القول من هجر
الحمى ، أو هو مما يقول على عادته . فخاف عمر أن يكون من هجر
الحمى ، فكان هذا مما خفى على عمر ، كما خفى عليه موت النبى
صلى الله عليه وسلم ، بل أنكره . ثم قال بعضهم : هاتوا كتابا . وقال
بعضهم : لا تأتوا بكتاب . فرأى النبى صلى الله عليه وسلم أن الكتاب فى
هذا الوقت لم يبق فيه فائدة ، لأنهم يشكون : هل أملاه مع تغييره
بالمريض؟ أم مع سلامته من ذلك؟ فلا يرفع النزاع . فتركه .

ولم تكن كتابة الكتاب مما أوجبه الله عليه أن يكتبه أو يبلغه فى ذلك

(١) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه - مع اختلاف فى اللفظ - فى : مسلم ٥٩/١ - ٦١ (كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا) .

(٢) سبق الحديث فيما مضى ٤٩٢/١ ، ٥١/٢ - ٥٢ .

(٣) قال ابن الأثير فى «النهاية فى غريب الحديث» ٢٤٠/٤ : «أهجر : أى اختلف كلامه بسبب المرض ، على سبيل الاستفهام ، أى هل تغير كلامه واختلط لأجل ما به من المرض . وهذا أحسن ما يُقال فيه ، ولا يُجعل إخباراً ، فيكون إما من الفحش أو الهديان . والقائل كان عمر ولا يُظن به ذلك» .

الوقت، إذ لو كان كذلك لما ترك صلى الله عليه وسلم ما أمره الله به، لكن ذلك مما رآه مصلحة لدفع النزاع في خلافة أبي بكر، ورأى أن الخلاف لا بد أن يقع. وقد سأل ربه لأتمه ثلاثاً، فأعطاه اثنتين ومنعه واحدة. سألته أن لا يهلكهم / بسنة عامة، فأعطاه إياها، وسألته أن لا يسلط عليهم عدواً من غيرهم، فأعطاه إياها، و"سألته أن لا يجعل بأسهم بينهم، فمنعه إياها".

وهذا ثبت في الصحيح. وقال ابن عباس: «الرِّزْيَةُ كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب الكتاب»^(١).
فإنها رزية، أي مصيبة في حق الذين شكوا في خلافة أبي بكر رضي الله عنه وطمعوا فيها.

وابن عباس قال ذلك لما ظهر أهل الأهواء من الخوارج والروافض ونحوهم. وإلا فابن عباس كان يُفتى بما في كتاب الله، فإن لم يجد في كتاب الله فيما في سنة رسول الله، فإن لم يجد في سنة رسول الله صلى

(١-١): جاءت في (ب) في غير موضعها. وفي (ن)، (م): فمنعها. والحديث سبق في هذا الجزء، ص ٢٣٠.

(٢) الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما في عدة مواضع في البخارى منها ٣٠/١ (كتاب العلم، باب كتابة العلم) ونصه: لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وسلم وجعه قال: «اتنوني بكتاب أكتب لكم» (وفي رواية: هلم اكتب لكم) كتاباً لا تضلوا بعده» قال عمر: إن النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع، وعندنا كتاب الله حسينا، فاختلفوا وكثر اللغط. فقال: «قوموا عني لا ينبغي عندي التنازع» فخرج ابن عباس يقول: «إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كتابه». وسبق الحديث وبينت مواضع وروده في أول هذا الجزء، ص ٢٥.

الله عليه وسلم فيما أفتى أبوبكر وعمر. وهذا ثابت من حديث ابن عيينة عن عبد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس .
ومن عرف حال ابن عباس علم أنه كان يفضل أبابكر وعمر على علي رضي الله عنه .

ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم ترك كتابة الكتاب باختياره، فلم يكن في ذلك نزاع، ولو استمر على إرادة الكتاب ما قدر أحد أن يمنعه .
ومثل هذا النزاع قد كان يقع في صحته ما هو أعظم منه . والذي وقع بين أهل قباء وغيرهم كان أعظم من هذا بكثير، حتى أنزل فيه : ﴿ وَإِنَّ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [سورة الحجرات : ٩] . لكن روى أنه كان بينهم قتال بالجريد والنعال^(١) .

ومن جهل الرافضة أنهم يزعمون أن ذلك الكتاب كان كتابه بخلافة علي، وهذا ليس في القصة ما يدل عليه بوجه من الوجوه . ولا [في]

(١) جاء هذا في حديث عن أنس رضي الله عنه في : البخارى ١٨٣/٣ (كتاب الصلح ، الباب الأول) ونصه : أن أنساً رضي الله عنه قال : قيل للنبي صلى الله عليه وسلم «لو أتيت عبد الله بن أبيّ ، فانطلق إليه النبي صلى الله عليه وسلم وركب حماراً ، فانطلق المسلمون يمشون معه ، وهى أرض سبخة ، فلما أتاه النبي صلى الله عليه وسلم قال : إليك عنى والله لقد أذانى تنن حمارك . فقال رجل من الأنصار منهم : والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم أطيب ريحا منك . فغضب لعبد الله رجل من قومه فشتمه ، فغضب لكل واحد منهما أصحابه ، فكان بينهما ضرب بالجريد والأيدى والنعال ، فبلغنا أنها أنزلت : (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما) والحديث أيضا في : مسلم ١٤٢٤/٣ (كتاب الجهاد والسير ، باب فى دعاء النبى صلى الله عليه وسلم وصبره على أذى المنافقين) ؛ المسند (ط . الحلبي) ١٥٧/٣ ، ٢١٩ . وانظر تفسير ابن كثير ٣٥٤ - ٣٥٣/٧ .

شيء^(١) من الحديث المعروف عند أهل النقل أنه جعل علياً خليفة .
 كما في الأحاديث الصحيحة ما يدل على خلافة أبي بكر . ثم يدعون
 مع هذا أنه كان^(٢) قد نصّ على خلافة عليّ نصّاً جليّاً قاطعاً للعدر، فإن
 كان قد فعل ذلك فقد أغنى عن الكتاب، وإن كان الذين سمعوا ذلك
 لا يطيعونه فهم أيضا لا يطيعون الكتاب . فأى فائدة لهم في الكتاب لو
 كان كما زعموا؟

**وأما قوله^(٣) : «الخلافة الثانية : الواقع في مرضه^(٤) : أنه قال
 جهّزوا جيش أسامة، لعن الله من تخلف عنه . فقال قوم : يجب
 علينا امثال أمره، وأسامة قد برز^(٥)، وقال قوم : قد اشتد مرضه،
 ولا يسع^(٦) قلوبنا المفارقة» .**

الرد على زعم
 السرافضي عن
 الخلافة في
 تجهيز جيش
 أسامة .

**فالجواب^(٧) : أن هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالنقل ؛ فإن
 النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل : «لعن الله من تخلف عنه» ولا نقل
 هذا بإسناد ثبت، بل ليس له إسناد في كتب أهل الحديث أصلا، ولا
 امتنع أحد من أصحاب أسامة من الخروج معه لو خرج، بل كان أسامة**

(١) ن، م، ب : ولا شيء... ولعل ما أثبتته يتم به الكلام .

(٢) كان : ساقطة من (ب) .

(٣) أي ابن المطهر في (ك) ١٤٢ (م) .

(٤) ك : الثاني وهو في مرضه .

(٥) ك : قد برز عن المدينة .

(٦) ب : ولا تسع .

(٧) ن، م : والجواب .

هو الذى توقف فى الخروج، لما خاف أن يموت النبى صلى الله عليه وسلم، فقال: كيف أذهب وأنت هكذا، أسأل عنك الركبان؟ فإذاً له النبى صلى الله عليه وسلم فى المقام. ولو عزم على أسامة فى الذهاب لأطاعه، ولو ذهب أسامة لم يتخلف عنه أحد ممن كان معه، وقد ذهبوا جميعهم معه بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم، ولم يتخلف عنه أحد بغير إذنه.

وأبوبكر رضى الله عنه لم يكن فى جيش أسامة باتفاق أهل العلم، لكن روى أن عمر كان فيهم، وكان عمر خارجاً مع أسامة، لكن طلب / منه أبوبكر أن يأذن له فى المقام عنده لحاجته إليه، فإذاً له، مع أن النبى صلى الله عليه وسلم لما مات كان أحرص الناس على تجهيز أسامة هو وأبوبكر. وجمهور الصحابة أشاروا عليه بأن لا يجهزه خوفاً عليهم من العدو، فقال أبوبكر رضى الله عنه: والله لا أحل راية عقدها النبى صلى الله عليه وسلم. وكان إنفاذه من أعظم المصالح التى فعلها أبوبكر رضى الله عنه فى أول خلافته، ولم يكن فى شىء من ذلك نزاع مستقر أصلاً^(١).

والشهرستانى لا خبرة له بالحديث وآثار الصحابة والتابعين. ولهذا نقل فى كتابه هذا ما ينقله من اختلاف غير المسلمين واختلاف المسلمين، ولم ينقل مع هذا مذهب الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين فى الأصول

(١) سبق الكلام على سرية أسامة بن زيد رضى الله عنه وما حدث فيها فيما مضى ٢٧٦/٤ -

الكبار، لأنه لم يكن يعرف هذا هو وأمثاله من أهل الكلام، وإنما ينقلون
ص ٢٦٠ ما يحدثونه في كتب / المقالات، وتلك فيها أكاذيب كثيرة^(١) من جنس
ما في التواريخ.

ولكن أهل الفرية يزعمون أن الجيش كان فيه أبو بكر وعمر، وأن
مقصود الرسول كان إخراجهما لثلاثين نازعاً علياً. وهذا إنما يكذبه ويفتره
من هو من أجهل الناس بأحوال الرسول والصحابة، وأعظم الناس تعمداً
للكذب، وإلا فالرسول صلى الله عليه وسلم طول مرضه يأمر بأب بكر أن
يصلّي بالناس، والناس كلهم حاضرون، ولو ولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم على الناس من ولاءه لأطاعوه، وكان المهاجرون والأنصار
يحاربون من نازع أمر الله ورسوله، وهم الذين نصروا دينه أولاً وآخراً.

ولو أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يستخلف علياً في الصلاة: هل
كان يمكن أحداً أن يرده؟ ولو أراد تأميره على الحج على أبي بكر ومن
معه هل كان ينازعه أحد؟ ولو قال لأصحابه: هذا هو الأمير عليكم والإمام
بعدي، هل كان يقدر أحد أن يمنعه ذلك؟

ومعه جماهير المسلمين من المهاجرين والأنصار كلهم مطيعون
لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ليس فيهم من يبغض علياً، ولا من قتل
علياً أحداً من أقاربه.

وقد دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح في عشرة آلاف:
سليم ألف، ومزينة ألف، وجهينة ألف، وغفار ألف، ونحو ذلك. والنبي

(١) كثيرة: ساقطة من (ب).

صلى الله عليه وسلم يقول: «أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها»^(١) ويقول: «قريش والأنصار وأسلم وغفار وجهينة موالىّ دون الناس، ليس لهم مولى دون الله ورسوله»^(٢).

وهؤلاء لم يقتل عليّ أحدا منهم، ولا أحدا من الأنصار. وقد كان عمر رضى الله عنه أشد عداوة منذ أسلم للمشركين من عليّ، فكانوا يبغضونه أعظم من بغضهم لسائر الصحابة. وكان الناس ينفرون عن عمر لغلظته وشدته، أعظم من نفورهم عن عليّ، حتى كره بعضهم توليه أبى بكر له، وراجعوه لبغض النفوس للحق، لأنه كان لا تأخذه فى الله لومة لائم، فلم

(١) الحديث عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما فى: البخارى ١٨١/٥ (كتاب المناقب، باب ذكر أسلم وغفار... .) ونصه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على المنبر: «غَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَعُصَيْبَةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ». وجاء حديث آخر عن أبى هريرة سبق فيما مضى وأوله: «اللهم انج الوليد بن الوليد... . ففى إحدى روايات هذا الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ٢٦/٢ (كتاب الاستسقاء، باب دعاء النبى صلى الله عليه وسلم اجعلها عليهم سنين كسنى يوسف) قال النبى فى آخر الحديث: «غفار غفر الله لها وأسلم سالمها الله». وجاءت هذه العبارات فى حديث ثالث أورده مسلم فى صحيحه ٤٧٠/١ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت فى جميع الصلاة... .) عن خُفاف بن إيماء الغفارى رضى الله عنه. كما وردت فى حديث رابع عن أبى ذر الغفارى فى: مسلم ١٩٢٢/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبى ذر... .) وعقد مسلم فصلا آخر فى كتاب فضائل الصحابة ١٩٥٢/٤-١٩٥٤ (باب دعاء النبى صلى الله عليه وسلم لغفار وأسلم) ذكر فيه روايات مختلفة عن عدد من الصحابة جاء فيها هذا الدعاء. والحديث فى سنن الدارمى ومسنده أحمد فى مواضع كثيرة.

(٢) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ١٨١/٥ (كتاب المناقب، باب ذكر أسلم وغفار... .) وهو- مع اختلاف فى اللفظ- عن أبى أيوب الأنصارى فى: سنن الترمذى ٣٨٥/٥ (كتاب المناقب، باب فى غفار وأسلم وجهينة ومزينة).

يكن قط سبب يدعو المسلمين إلى تأخير من قدمه النبي صلى الله عليه وسلم ونص عليه، وتقديم من يريد تأخيره وحرمانه.

ولو أراد إخراجهما في جيش أسامة خوفاً منهما، لقال للناس: لا تباعوهما. فialيت شعري ممن كان يخاف الرسول؟ فقد نصره الله وأعزه، وحوله المهاجرون والأنصار الذين / لو أمرهم بقتل آبائهم وأبنائهم لفعلوا.

٢١٥/٣

وقد أنزل الله سورة براءة، وكشف فيها حال المنافقين، وعرفهم المسلمين، وكانوا مدحوضين مذمومين عند الرسول وأمه.

وأبو بكر وعمر كانا^(١) أقرب الناس عنده، وأكرم الناس عليه، وأحبهم إليه، وأخصهم به، وأكثر الناس له صحبة ليلاً ونهاراً، وأعظمهم موافقة له ومحبة له، وأحرص الناس على امتثال أمره وإعلاء دينه. فكيف يُجوز عاقل أن يكون هؤلاء عند الرسول من جنس المنافقين، الذين كان أصحابه قد عرفوا إعراضه عنهم، وإهانتهم لهم، ولم يكن يقرب أحدا منهم بعد سورة براءة.

بل قال الله تعالى: ﴿لَئِن لَّمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا * مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقُفُوا أَخِذُوا وَوَقْتِلُوا قَتِيلًا﴾ [سورة الأحزاب: ٦٠، ٦١] فانتهاوا عن إظهار النفاق وانقمعوا.

هذا وأبو بكر عنده أعز الناس وأكرمهم وأحبهم إليه.

(١) ن، م: كانوا، وهو خطأ.

وأما قوله^(١): «الخلاف الثالث في موته»^(٢).

الرد على كلام
الرافضي على
ما كان من عمر
عند وفاة النبي
صلى الله عليه
وسلم

فالجواب: لا ريب أن عمر خفي عليه موته أولاً، ثم أقر به من الغد، واعترف بأنه كان مخطئاً في إنكار موته، فارتفع الخلاف. وليس لفظ الحديث كما ذكره الشهرستاني. ولكن في الصحيحين عن ابن عباس أن أبا بكر خرج وعمر يكلم الناس، فقال: اجلس يا عمر، فأبى أن يجلس، فأقبل الناس إليه، وتركوا عمر، فقال أبو بكر: «أما بعد، فمن كان منكم يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت. قال الله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾ الآية [سورة آل عمران: ١٤٤]». قال: والله لكان الناس لم يعلموا أن الله قد أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر، فتلها^(٣) الناس كلهم، فما أسمع بشراً من الناس إلا يتلوها. فأخبرني ابن المسيب أن عمر قال: «والله ما هو إلا أن سمعت أبا بكر تلاها فعقرت حتى مات قلني رجلاي، وحتى أهويت

(١) أي ابن المطهر الرافضي في (ك) ١٤٢ (م).

(٢) اختصر هنا ابن تيمية كلام ابن المطهر الرافضي، ونص كلامه في (ك) ١٤٢ (م) - ١٤٣ (م) هو: «الثالث: في موته صلى الله عليه وآله، قال عمر: من قال إن محمداً صلى الله عليه وآله قد مات قتلته بسيفي هذا، وإنما رُفِعَ إلى السماء كما رُفِعَ عيسى بن مريم عليه السلام، وقال أبو بكر: من كان يعبد محمداً، فإن محمداً قد مات، ومن يعبد إله محمداً صلى الله عليه وآله، فإنه حي لا يموت».

(٣) ب: فنقلها.

إلى الأرض حين سمعته تلاها، علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مات»^(١).

وأما قوله^(٢): «الخلافة الرابع: في الإمامة. وأعظم خلاف بين الأمة خلاف^(٣) الإمامة، إذ ما سُئل سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سُئل على الإمامة في كل زمان»^(٤).

فالجواب^(٥): أن هذا من أعظم الغلط، فإنه - والله الحمد - لم يُسَلَّ سيفٌ على خلافة أبي بكر ولا عمر ولا عثمان، ولا كان بين المسلمين في زمنهم نزاع في الإمامة، فضلا عن السيف، ولا كان بينهم سيف مسلول على شيء من الدين. والأنصار تكلم بعضهم بكلام أنكره عليهم

قال الرافضي:
الخلافة الرابع
في الإمامة
الخ

الرد عليه

(١) الحديث عن أبي سلمة عن ابن عباس رضى الله عنهم في: البخارى ٧١/٢ - ٧٢ (كتاب الجنائز، باب الدخول على الميت بعد الموت . . .) وهو بمعناه عن عائشة رضى الله عنها في: البخارى ٦/٥ - ٧، ٧ (كتاب فضائل أصحاب النبي . . . باب حدثنا الحميدى). / سنن ابن ماجه ٢/٥٢٠ (كتاب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم)، المسند (ط. الحلبي) ٦/٢١٩ - ٢٢٠.

(٢) أى ابن المطهر الرافضى في (ك) ص ١٤٣ (م).

(٣) ك: خلافات.

(٤) اختصر ابن تيمية كلام ابن المطهر في (ك) ص ١٤٣ (م) وباقى كلامه هو: «واختلف المهاجرون والأنصار، فقللت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، واتفقوا على رئيسهم سعد بن عبادَةَ الأنصارى، فاستدرك أبو بكر وعمر بأن حضرا سقيفة بنى ساعدة، ومدَّ عمر يده إلى أبى بكر وبأيامه، فبايعه الناس. قال عمر: «إنها كانت فلتة وقرى الله شرها، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه» وأمير المؤمنين عليه السلام مشغول بما أمره النبي صلى الله عليه وآله من دفنه وتجهيزه وملازمة قبره، وتخلف هو وجماعة عن البيعة».

(٥) ن، م: والجواب.

أفاضلهم ، كَأَسِيدِ بنِ حَضِيرٍ وَعَبَّادِ بنِ بَشْرٍ وَغَيْرَهُمَا مِمَّنْ هُوَ^(١) أَفْضَلُ مِنْ سَعْدِ بنِ عِبَادَةَ نَفْساً وَبَيْتاً .

فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد ثبت عنه في الصحيحين من غير وجه أنه قال : «خير» دور الأنصار دار بنى النجَّار، ثم دار بنى عبد الأشهل، ثم دار بنى الحارث بن الخزرج، ثم دار بنى ساعدة . وفي كل دور الأنصار خير»^(٢) .

فأهل الدور الثلاثة المفضَّلة : دار بنى النجَّار، وبنى عبد الأشهل، وبنى الحارث بن الخزرج لم يُعرف / منهم من نازع في الإمامة، بل رجال بنى النجَّار، كأبي أيوب الأنصاري وأبي طلحة وأبي بن كعب وغيرهم، كلهم لم يختاروا إلا أبا بكر.

وأسيد بن حضير هو الذي كان مقدّم الأنصار يوم فتح مكة، عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم، وأبو بكر عن يمينه، وهو كان من بنى عبد الأشهل، وهو كان يأمر ببيعة أبي بكر رضى الله عنه، وكذلك غيره من رجال الأنصار.

وإنما نازع سعد بن عبادة والحَبَّاب بن المنذر وطائفة قليلة، ثم رجع هؤلاء وبايعوا الصديق، ولم يُعرف أنه تخلف منهم إلا سعد بن عبادة .

(١) ن، م : ممن هم .

(٢) روى مسلم هذا الحديث كاملاً عن أبي أسيد الساعدي رضى الله عنه في صحيحه ١٩٥٠ - ١٩٤٩/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب في خير دور الأنصار رضى الله عنهم) وأوله : «خير دور الأنصار بنو النجار . . . الحديث، وانظر الأرقام ١٧٧ - ١٧٩ . وروى البخارى الحديث مختصراً في صحيحه ١٧/٨ (كتاب الأدب، باب خير دور الأنصار) .

وسعد، وإن كان رجلاً صالحاً، فليس هو معصوماً، بل له ذنوب يغفرها الله، وقد^(١) عرف المسلمون بعضها، وهو من أهل الجنة السابقين الأولين من الأنصار، رضى الله عنهم وأرضاهم.

فما ذكره الشهرستاني من أن الأنصار اتفقوا على تقديمهم سعد بن عبادة هو باطل باتفاق أهل المعرفة بالنقل، والأحاديث الثابتة بخلاف ذلك. وهو وأمثاله، وإن لم يتعمدوا الكذب، لكن ينقلون من كتب من ينقل عن من يتعمد الكذب.

وكذلك قول القائل: إن علياً كان مشغولاً بما أمره النبي صلى الله عليه وسلم من دفنه وتجهيزه وملازمة قبره، فكذب ظاهر، وهو مناقض لما يدعونه، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يُدفن إلا بالليل، لم يدفن بالنهار. وقيل: إنه إنما دُفن من الليلة المقبلة، ولم يأمر أحداً بملازمة قبره، ولا لازم عليّ قبره، بل قُبر في بيت عائشة، وعليّ أجنبى منها. ثم كيف يأمر بملازمة قبره، وقد أمر - بزعمهم - أن يكون إماماً بعده؟ ولم يشتغل بتجهيزه عليّ وحده، بل عليّ، والعباس، وبنو العباس، ومولاه شقران، وبعض الأنصار، وأبو بكر وعمر، وغيرهما عليّ باب البيت، حاضرين غسله وتجهيزه، لم يكونوا حينئذ في بني ساعدة. لكن السنة أن يتولى الميت أهله، فتولى أهله غسله، وأخروا دفنه ليُصلّى المسلمون عليه^(٢)، فإنهم صلّوا عليه أفراداً، واحداً بعد واحد،

(١) ن، م: .. الله قد ...

(٢) ب: ليصلّى عليه المسلمون.

رجالهم ونسأؤهم : خلق كثير، فلم يتسع يوم الاثنين لذلك مع تغسيله وتكفينه ، بل صلّوا عليه يوم الثلاثاء ، ودُفن يوم الأربعاء .

وأيضاً فالقتال الذي كان في زمن عليّ لم يكن على الإمامة ، فإن أهل الجمل وصفين والنهروان لم يقاتلوا عليّ نصب إمامٍ غير عليّ ، ولا كان معاوية يقول : أنا^(١) الإمام دون عليّ ، ولا قال ذلك طلحة والزبير .

فلم يكن أحد ممن قاتل عليّاً قبل الحكمين^(٢) نصب إماماً يقاتل عليّ طاعته ، فلم يكن شيء من هذا القتال على قاعدة من قواعد الإمامة المنازع فيها ، لم يكن أحد من المقاتلين يقاتل طعناً في خلافة^(٣) الثلاثة ، ولا ادعاء للنص على غيرهم ، ولا طعناً في جواز خلافة عليّ .

فالأمر الذي تنازع فيه الناس من أمر الإمامة ، كنزاع الرافضة والخوارج المعتزلة وغيرهم ، ولم يقاتل عليه أحد من الصحابة أصلاً ، ولا قال أحد منهم : إن الإمام المنصوص عليه هو عليّ ، ولا قال : إن الثلاثة كانت إمامتهم باطلة ، ولا قال أحد منهم : إن عثمان / وعليّاً وكل من والاهما كافر .

فدعوى المدعى أن أول سيف سُلّ بين أهل القبلة كان مسلولاً على قواعد الإمامة التي تنازع فيها الناس ، دعوى كاذبة ظاهرة الكذب ، يُعرف كذبها بأدنى تأمل ، مع العلم بما وقع .

(١) ب : إنه .

(٢) ب : المحكمين .

(٣) ب : إمامة .

وإنما كان القتال قتال^(١) فتنه عند كثير من العلماء، وعند كثير منهم هو^(٢) من باب قتال أهل العدل^(٣) والبغى، وهو القتال بتأويل سائغ لطاعة غير^(٤) الإمام، لا على قاعدة دينية.

ولو أن عثمان نازعه منازعون في الإمامة وقتلهم، لكان قتالهم من جنس قتال عليّ، وإن كان ليس بينه وبين أولئك نزاع في القواعد الدينية.

ولكن أول سيف سُلّ على الخلاف في القواعد الدينية سيف الخوارج، وقتلهم من أعظم القتال، وهم الذين ابتدعوا أقوالاً خالفوا فيها الصحابة وقتلوا عليها، وهم الذين تواترت النصوص بذكرهم، كقوله صلى الله عليه وسلم: «تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين، تقتلهم أولى الطائفتين بالحق»^(٥).

وعليّ رضى الله عنه لم يقاتل أحداً على إمامة من قاتله، ولا قاتله أحدٌ على إمامته نفسه، ولا ادعى أحدٌ قط في زمن خلافته أنه أحقُّ بالإمامة منه: لا عائشة، ولا طلحة، ولا الزبير، ولا معاوية وأصحابه، ولا الخوارج، بل كل الأمة كانوا معترفين بفضل عليّ وسابقته بعد قتل

(١) قتال : ساقطة من (ب).

(٢) ن، ب : وعند كثير منهم وهو . . .

(٣) ب : العدل، وهو تحريف .

(٤) ن : عين، وهو تحريف .

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٠٦/١.

عثمان، وأنه لم يبق في الصحابة من يماثله في زمن خلافته، كما كان عثمان كذلك: لم يناع قط أحد من المسلمين في إمامته وخلافته، ولا تخاصم اثنان في أن غيره أحق بالإمامة منه، فضلا عن القتال على ذلك. وكذلك أبو بكر وعمر رضي الله عنهما.

وبالجملة فكل من له خبرة بأحوال القوم / يعلم علما ضروريا أنه لم يكن بين المسلمين مخاصمة بين طائفتين^(١) في إمامة الثلاثة، فضلا عن قتال.

وكذلك علي: لم يتخاصم طائفتان في أن غيره أحق بالإمامة منه. وإن كان بعض الناس كارهاً لولاية أحد من الأربعة، فهذا لا بد منه. فإن من الناس من كان كارهاً لنبوّة محمد صلى الله عليه وسلم، فكيف لا يكون فيهم من يكره إمامة بعض الخلفاء؟

لكن لم يكن بين الطوائف نزاع ظاهر في ذلك بالقول، فضلا عن السيف. كما بين أهل العلم نزاع في مقالات معروفة بينهم، في المسائل العملية، والعقائد^(٢) العلمية. وقد تجتمع طائفتان فيتنازعون ويتناظرون في بعض المسائل.

والخلفاء الأربعة لم يكن على عهدهم طائفتان يظهر بينهم^(٣) النزاع،

(١) ب : بين الطائفتين .

(٢) ن : والعقائل، وهو تحريف .

(٣) ن، م : بينهما .

ص ٢٦١ لا في تقديم أبي بكر عَلى من بعده وصحة إمامته، ولا / في "تقديم عمر وصحة إمامته، ولا في تقديم عثمان وصحة إمامته، ولا في" أن علياً مقدّم بعد هؤلاء^١.

وليس في الصحابة بعدهم^(٢) من هو أفضل منه، ولا تنازع طائفة من المسلمين بعد خلافة عثمان في أنه ليس في جيش عليّ أفضل منه. لم تفضّل طائفة معروفة عليه طلحة والزبير، فضلاً أن يُفضّل عليه معاوية.

فإن قاتلوه مع ذلك لشبهة عرضت لهم، فلم يكن القتال له لا علي أن غيره أفضل منه، ولا أنه الإمام دونه. ولم يتسمّ قط طلحة والزبير باسم الإمارة، ولا بايعهما أحد عليّ ذلك.

وعليّ بايعه كثير من المسلمين، وأكثرهم بالمدينة عليّ أنه أمير المؤمنين. ولم يبايع طلحة والزبير أحد عليّ ذلك، ولا طلب أحد منهما ذلك، ولا دعا إلى نفسه، فإنهما - رضى الله عنهما - كانا أفضل وأجل قدراً من أن يفعلوا مثل ذلك.

وكذلك معاوية لم يبايعه أحد لما مات عثمان عليّ الإمامة، ولا حين كان يقاتل علياً / بايعه أحد عليّ الإمامة، ولا تسمّى بأمر المؤمنين، ولا سمّاه أحد بذلك، ولا ادعى معاوية ولايةً قبل حكم الحكّمين^(٣).
وعليّ يسمّى نفسه أمير المؤمنين في مدة خلافته، والمسلمون معه

(١-١) : ساقط من (ب) فقط .

(٢) بعدهم : ساقطة من (ب).

(٣) ب : المحكمين .

يسمونه أمير المؤمنين . لكن الذين قاتلوه مع معاوية ما كانوا يقرّون له بذلك، ولا دخلوا في طاعته، مع اعترافهم بأنه ليس في القوم أفضل منه، ولكن ادّعوا موانع تمنعهم عن طاعته .

ومع ذلك فلم يحاربوه، ولا دعوه وأصحابه إلى أن يبايع معاوية، ولا قالوا: أنت، وإن كنت أفضل من معاوية، لكن معاوية أحق بالإمامة منك، فعليك أن تتبعه، وإلا قاتلناك .

كما يقول كثير من خيار الشيعة الزيدية: إن علياً كان أفضل من أبي بكر وعمر وعثمان، ولكن كانت المصلحة الدينية تقتضى خلافة هؤلاء، لأنه كان في نفوس كثير من المسلمين نفور عن عليٍّ بسبب من قتله من أقاربهم، فما كانت الكلمة تتفق على طاعته، فجاز تولية المفضول لأجل ذلك .

فهذا القول يقوله كثير من خيار الشيعة، وهم الذين ظنّوا أن علياً كان أفضل، وعلموا أن خلافة أبي بكر وعمر حق لا يمكن الطعن فيها، فجمعوا بين هذا وهذا بهذا الوجه .

وهؤلاء عُذرهم آثار سمعوها، وأمور ظنّوها، تقتضى فضل عليٍّ عليهم، كما يقع مثل ذلك في عامة المسائل المتنازع فيها بين الأمة، يكون الصواب مع أحد القولين، ولكن الآخرون معهم منقولات ظنّوها صدقا، ولم يكن لهم خبرة بأنها كذب، ومعهم من الآيات والأحاديث الصحيحة تأويلات ظنّوها مرادة ومن النص، ولم تكن كذلك، ومعهم نوع من القياس والرأى ظنّوه حقاً، وهو باطل .

فهذا / مجموع مايورث الشبه في ذلك إذا خلت النفوس عن الهوى .
 وَقَلَّ أَنْ يَخْلُوَ أَكْثَرَ النَّاسِ عَنِ الْهَوَىٰ : ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى
 الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَى﴾ [سورة النجم : ٢٣].

والمقصود أن جواز تولية المفضول لأسباب مانعة من تولية الفاضل هو
 قول ذهب إليه طوائف من السنة والشيعة . ومع هذا فلم يكن الذين مع
 معاوية يقولون : إنه الإمام والخليفة ، وإن عَلَى عَلِيٍّ وَأَصْحَابِهِ مَبَايَعَتُهُ
 وطاعته ، وإن كان عَلَى أَفْضَلَ ، لأن توليته أصلح .

فهذا لم يكونوا يقولونه ، ولا يقاتلون عليه . وهذا مما هو معلوم لعموم
 أهل العلم . ولا بدأوا علياً وأصحابه بقتالٍ أصلاً .

ولأن الخوارج بدأوه بذلك ؛ فإنهم قتلوا عبد الله بن خَبَّابٍ لما اجتاز
 بهم ، فسألوه أن يحدثهم عن أبيه خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ ، فحدثهم حديثاً في
 ترك الفتن ، وكان قصده - رحمه الله - رجوعهم عن الفتنة ، فقتلوه ،
 وبقي دمه مثل الشراك في الدماء . فأرسل إليهم عَلَىٌّ يَقُولُ : سَلَمُوا إِلَيْنَا
 قَاتِلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ . فقالوا : كلنا قَتَلَهُ . ثم أغاروا على سرح الناس ،
 وهي الماشية التي أرسلوها تسرح مع الرعاء . فلما رأى عَلَىٌّ أَنَّهُمْ اسْتَحْلَوْا
 دَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْوَالَهُمْ ، ذكر النصوص التي سمعها من النبي صلى الله
 عليه وسلم في صفتهم وفي الأمر بقتالهم ، ورأى تلك الصفة منطبقه
 عليهم ، فقاتلهم ، ونصره الله عليهم ، وفرح بذلك وسجد لله شكراً لما
 جاءه خبر المخدج أنه معهم ، فإنه هو كان العلامة التي أخبر بها النبي
 صلى الله عليه وسلم ، واتفق الصحابة على قتالهم ، فقتاله للخوارج كان
 بنص من الرسول وبيجامع الصحابة .

وأما قتال الجمل وصفين، فقد ذكر عليّ رضي الله / عنه أنه لم يكن معه نصّ من النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما كان رأياً. وأكثر الصحابة لم يوافقوه على هذا القتال، بل أكثر أكابر^(١) الصحابة لم يقاتلوا: لا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء، كسعد بن أبي وقاص، وابن عمر، وأسامة بن زيد، ومحمد بن مسلمة، وأمّثالهم من السابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، مع أنهم معظّمون لعليّ، يحبونه ويؤيّدونه، ويقدمونه على من سواه، ولا يرون أن أحداً أحقّ بالإمامة منه في زمنه، لكن لم يوافقوه في رأيه في القتال.

وكان معهم نصوص سمعوها من النبي صلى الله عليه وسلم تدلهم على أن ترك القتال والدخول في الفتنة خير من القتال، وفيها ما يقتضي النهي عن ذلك. والآثار بذلك كثيرة معروفة.

وأما معاوية، فلم يقاتل معه من السابقين / الأوّلين المشهورين أحد،^{ظ ٢٦٠} بل كان مع عليّ بعض السابقين، ولم يكن مع معاوية أحد، وأكثرهم اعتزلوا الفتنة.

وقيل: كان مع معاوية بعض السابقين الأوّلين، وإن قاتل عمّار بن ياسر هو أبو الغادية^(٢)، وكان ممن بايع تحت الشجرة، وهم السابقون الأوّلون. ذكر ذلك ابن حزم وغيره.

(١) أكابر: ساقطة من (ب).

(٢) ب: أبو الغادية. وسبق الكلام عليه رضي الله عنه.

والمقصود أن علياً لم يقاتله أحدٌ على إمامة غيره، ولا دعاه إلى أن يكون تحت ولاية غيره. ثم إنه لما رُفعت المصاحف، ودعوا إلى التحكيم، واتفقوا على ذلك، وأجمعوا في العام القابل، واتفق الحكمان على عزل عليٍّ ومعاوية، / وأن يكون الأمر شورى بين المسلمين، وقال ٢٢٢/٣ أحد الحكمين: «هذا عَزَلَ صاحبه، وأنا لم أعزل صاحبي» ومال أبو موسى إلى تولية عبد الله بن عمر، فغضب عبد الله لذلك، ولم يكن اتفاقهما على عزل معاوية عن كونه أمير المؤمنين، فإنه لم يكن قبل هذا أمير المؤمنين، بل عزله عن ولايته على الشام، فإنه كان يقول: أنا ولأني الخليفةان عمر وعثمان، فأنا باقٍ على ولايتي حتى يجتمع الناس على الإمام.

فاتفق الحكمان علياً أن يُعزل عليٌّ عن إمرة المؤمنين، ومعاوية عن إمرة الشام. وكان مقصود أحدهما إبقاء صاحبه، ولم يُظهر ما في نفسه. فلما أظهر ما في نفسه تفرَّق الناس عن غير اتفاق، ولم يقع بعد هذا قتالٌ. فلو قُدِّر أن معاوية في هذا الحال صار يدَّعي أصحابه أنه أمير المؤمنين دون عليٍّ، فلم يمكنهم أن يقولوا: إن علياً بعد ذلك قوتل على إمامة معاوية.

فتبين أن علياً لم يقاتله أحد على أن يكون غيره إماماً وهو مطيع له، فإن الذين كانوا يستحقون الإمامة أبو بكر وعمر وعثمان، وكان هو أقوى لله من أن يخرج عليهم بقولٍ أو فعلٍ، بل عثمان كان عليٍّ هو أول من بايعه قبل جمهور الناس.

وأما معاوية فكان المسلمون أعلم وأعدل من أن يقولوا لعليّ: بايع معاوية، بل يقولوا له^(١): بايع طلحة والزبير، وهما^(٢) من أهل الشورى. فبعد الرحمن بن عوف مات في خلافة عثمان، وبقي بعد موت عثمان أربعة.

فأما سعد فاعتزل الفتنة، ولم يدخل في قتال أحدٍ من المسلمين، وعاش بعدهم كلهم، وهو آخر العشرة موتاً، واعتزل بالعقيق، ولما مات حمل علي الأعتاق فدفن بالبيع.

٢٢٣/٣ / وفي صحيح مسلم عن عامر بن سعد بن أبي وقاص: كان سعد ابن أبي وقاص في إبله، فجاء ابنه عمر، فلما رآه سعد قال: أعوذ بالله من شر هذا الراكب. فنزل. فقال له: أنزلت في إبلك وغنمك، وتركت الناس يتنازعون في الملك بينهم؟ فضرب سعد في صدره وقال: اسكت، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله يحبَّ العبد التقي الغني الخفي»^(٣).

وابنه عمر هذا كان يحب الرياسة، ولو حصلت على الوجه المذموم. ولهذا لما وُلِّي ولاية، وقيل له: لا نوليكَ حتى تتولَّى قتال الحسين وأصحابه، كان هو أمير تلك السرية. وأما سعد رضي الله عنه فكان مجاب الدعوة، وكان مسدداً في زمنه،

(١) ن، م: بل يقولوا إنه.

(٢) ب: وغيرهما.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦٥/٢، ١٦١/٣.

وهو الذي فتح العراق، وكسر جنود كسرى، وكان يعلم أنه لا بد من وقوع فتن بين المسلمين.

وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «سألت ربي أن لا يهلك أمتي بسنة عامة فأعطاها، وسألته أن لا يُسلط عليهم عدواً من غيرهم فيستبيح بيضتهم فأعطاها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعها»^(١).

والمقصود أن الصحابة رضوان الله عليهم لم يقتتلوا قط لاختلافهم في قاعدة من قواعد الإسلام أصلاً، ولم يختلفوا في شيء من قواعد الإسلام: لا في الصفات، ولا [في] القدر^(٢)، ولا مسائل الأسماء والأحكام^(٣)، ولا مسائل الإمامة. لم يختلفوا في ذلك بالاختصاص بالأقوال، فضلاً عن الاقتتال بالسيف، بل كانوا مثبتين لصفات الله التي أخبر بها عن نفسه، نافين عنها تمثيلها بصفات المخلوقين، مثبتين للقدر كما أخبر الله به ورسوله، مثبتين للأمر والنهي والوعد والوعيد، مثبتين لحكمة الله في خلقه وأمره، مثبتين لقدرة العبد / واستطاعته ولفعله مع إثباتهم للقدر.

٢٧٤/٣

[ثم]^(٤) لم يكن في زمنهم من يحتج للمعاصي بالقدر، ويجعل القدر^(٥) حجة لمن عصى أو كفر، ولا من يكذب بعلم الله ومشيئته الشاملة

(١) سبق هذا الحديث في هذا الجزء، ص ٢٣٠.

(٢) ن : ولا القدر .

(٣) ب : ولا مسائل الأحكام .

(٤) ثم : ساقطة من (ن)، (م) . (٥) ب : القدرة، وهو تحريف .

وقدرته العامة وخلقه لكل شيء، وينكر فضل الله وإحسانه ومنه على أهل الإيمان والطاعة، وأنه هو الذى أنعم عليهم بالإيمان والطاعة، وخصهم بهذه النعمة، دون أهل الكفر والمعصية، ولا من ينكر افتقار العبد إلى الله فى كل طرفة عين، وأنه لا حول ولا قوة إلا به فى كل ذق وجل، ولا من يقول: إن الله يجوز أن يأمر بالكفر والشرك، وينهى عن عبادته وحده، ويجوز أن يدخل إبليس وفرعون الجنة، ويدخل الأنبياء النار، وأمثال ذلك.

فلم يكن فيهم من يقول بقول القدرية النافية، ولا القدرية الجبرية الجهمية. ولا كان فيهم من يقول بتخليد أحد من أهل القبلة فى النار، ولا من يكذب بشفاعه^(١) النبى صلى الله عليه وسلم فى أهل الكبائر، ولا من يقول: إيمان* الفساق كإيمان الأنبياء.

بل قد^(٢) ثبت عنهم بالنقول الصحيحة القول بخروج من فى قلبه مثقال ذرة من إيمان* من النار بشفاعه النبى صلى الله عليه وسلم، وأن إيمان الناس يتفاضل، وأن الإيمان يزيد وينقص.

ومن نقل عن ابن عباس أنه كان يقول بتخليد قاتل النفس / فقد كذب عليه، كما ذكر ذلك ابن حزم وغيره^(٣). وأما المنقول عن ابن

(١) ب : يكذب شفاعة ..

(**): ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٢) قد : ساقطة من (ب) .

(٣) ذكر ابن حزم فى «الفصل» مرتين ٢٧٤/٣، ٨٠/٤ أن ابن عباس يقول بتخليد القاتل عمداً فى النار، إلا أنه يرد على هذا القول بعد ذلك ٢٧٥-٢٨٩، ٢٨٩-٢٧٥ بما يبين

عباس، ففي توبة القاتل، لا القول بتخليده وتوبته فيها، روايتان عن أحمد، كما قد بسط في موضعه. فأين هذا من هذا؟

ولا كان في الصحابة من يقول: إن أبا بكر وعمر وعثمان لم يكونوا أئمة
ولا كانت خلافتهم صحيحة، ولا من يقول: / إن خلافتهم ثابتة ٢٢٥/٣
بالنص، ولا من يقول: إن بعد مقتل عثمان كان غير علي أفضل منه، ولا
أحق منه بالإمامة.

فهذه القواعد الدينية التي اختلف فيها من بعد الصحابة، لم يختلفوا
فيها بالقول ولا بالخصومات، فضلا عن السيف، ولا قاتل أحد منهم
على قاعدة في الإمامة. فقبل خلافة علي لم يكن بينهم قتال في
الإمامة، ولا في ولايته^(١) لم يقاتله أحد على أنه يكون تابعا لذلك.

والذين قاتلوا عليا لم يقاتلوا لاختصاص علي دون الأئمة قبله
بوصف، بل الذين قاتلوا معه كانوا يقرؤون بإمامة من قبله، وشائعا بينهم
أن أبا بكر أفضل منه. وقد تواتر^(٢) عنه نفسه أنه كان يقول ذلك على
المنبر. ولم يظهر عن الشيعة^(٣) الأول تقديم علي على أبي بكر وعمر،
فضلا عن الطعن في إمامتهما.

خطأ هذا الكلام، وهو يذكر أثرا عن ابن عباس ٩٣/٤ يعارض الرأي السابق فيقول:
«... عن ابن عباس في قول الله تعالى: (وإنا لموفوهم نصيبهم غير منقوص) [سورة
هود: ١٠٩] قال: ما وعدوا فيه من خير وشر - وهذا هو نص قولنا».

(١) ب : في ولاية .

(٢) ن : تواترت .

(٣) م : ولم يظهر على الشيعة؛ ب : ولم تظهر الشيعة .

وبكل حال ، فمن المعلوم للخاصة والعامة ، أهل السنة وأهل البدعة ، أن القتال في زمن عليٍّ لم يكن لمعاوية ومن معه ، إلا لكونهم لم يبايعوا عليًّا ، لم يكن لكونهم بايعوا أبابكر وعمر وعثمان .

وأما الحرب التي كانت بين طلحة والزبير وبين عليٍّ فكان كل منهما يقاتل عن نفسه ظاناً أنه يدفع صول غيره عليه ، لم يكن لعليٍّ غرض في قتالهم ، ولا لهم غرض في قتاله ، بل كانوا قبل قدوم عليٍّ يطلبون قتلة عثمان ، وكان للقتلة من قبائلهم من يدفع عنهم ، فلم يتمكنوا منهم ، فلما قدم عليٍّ وعرفوه مقصودهم^(١) ، عرفهم أن هذا أيضاً رأيه ، لكن لا يتمكن حتى ينتظم الأمر ، فلما علم بعض القتلة ذلك ، حمل [علي] أحد العسكريين^(٢) ، فظن الآخرون أنهم بدأوا بالقتال ، فوقع القتال بقصد أهل الفتنة ، لا بقصد السابقين الأولين ، ثم وقع قتال علي المملك .

/ فلم يكن ماوقع قدحاً في خلافة الثلاثة ، مثل الفتنة التي وقعت بين ابن الزبير وبين يزيد ، ثم بين مروان وابنه . وهؤلاء كلهم كانوا متفقين على موالة عثمان ، وقاتل من قاتله ، فضلاً عن أبي بكر وعمر . وكذلك الفتنة التي وقعت بين يزيد وأهل المدينة - فتنة الحرّة - فإنما كانت من بعض أهل المدينة ، أصحاب السلطان من بني أمية وأصحاب يزيد ، لم تكن لأجل أبي بكر وعمر أصلاً ، بل كان كل من بالمدينة والشام من الطائفتين متفقين على ولاية أبي بكر وعمر .

(١) ن : مقصوده ، وهو خطأ .

(٢) في جميع النسخ: حمل أحد العسكريين . ولعل الصواب ما أثبتته .

والحسين - رضى الله عنه - لما خرج إلى الكوفة إنما كان يطلب الولاية مكان يزيد، لم يكن يقاتل على خلافة أبي بكر وعمر. وكذلك الذين قتلوه. ولم يكن هو حين قُتل طالباً للولاية، ولا كان معه جيش يُقاتل به، وإنما كان قد رجع منصرفاً، وطلب أن يردَّ إلى يزيد ابن عمه، أو أن يردَّ إلى منزله بالمدينة، أو أن يسير إلى الثغر، فمنعه أولئك الظلمة من الثلاثة حتى يستأسر لهم. فلم يُقتل - رضى الله عنه - وهو يقاتل على ولاية، بل قُتل وهو يطلب الدفع عن نفسه لئلا يُؤسر ويُظلم.

والحسن أخوه قد كانت معه الجيوش العظيمة، ومع هذا فقد نزل عن الأمر، وسلَّم إلى معاوية. وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أثنى عليه بذلك، وقال: «إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به»^(١) بين فئتين عظيمتين من المسلمين»^(٢).

ثم لما قُتل الحسين قام من يطلب بدمه مع المختار بن أبي عبيد الثقفي، وقتلوا عبيد الله بن زياد. ثم لما قدم مصعب بن الزبير قتل المختار، فإنه كذب وأدعى^(٣) أنه يُوحى إليه.

وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «سيكون من ثقيف / كذاب ومُبِير»^(٤)، وكان الكذاب هو الذي سُمي^(٥) المختار،

٢٢٧/٣

(١) ن : وأن الله يصلح به؛ م : وأن الله سيصلح به..

(٢) سبق الحديث فيما مضى ٥٣٩/١ - ٥٤٠.

(٣) ب : وادحى ، وهي غلطة مطبعية.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦٩/٢.

(٥) ن ، م : يسمى .

ولم يكن بالمختار. والمبير هو الحجاج بن يوسف الثقفي، والفتنة التي وقعت في زمنه فتنة ابن الأشعث، خرج عليه، ومعه القراء، كانت بظلمه وعسفه.

فلم يكن شيء من هذه لأجل خلافة أبي بكر وعمر، بل كل هؤلاء كانوا متفقين على خلافة أبي بكر وعمر، وإنما كانت على ولاية سلطان الوقت، فإذا جاء قوم ينازعونه، قام معه ناس، وقام عليه أناس.

وهكذا كانت الفتن التي وقعت بعد هذا في زمن بني أمية؛ فان زيد ابن علي بن الحسين لما خرج في خلافة هشام وطلب الأمر لنفسه، كان ممن يتولّى أبابكر وعمر، فلم يكن قتاله على قاعدة من قواعد الإمامة التي يقولها الرافضة.

ولما خرج أبو مسلم وشيعة بني هاشم على بني أمية إنما قاتلوا من كان متولياً في ذلك الوقت، وهو مروان بن محمد وأنصاره.

وما زال بنو العباس مشتين لخلافة الأربعة^(١)، مقدّمين لأبي بكر وعمر وعثمان على المنابر. فلم يُقاتل^(٢) أحدٌ من شيعتهم ولا من شيعة بني أمية قدحاً في خلافة الثلاثة.

والذين خرجوا عليهم مثل محمد بن عبدالله بن الحسن بالمدينة، وأخيه إبراهيم بالبصرة، إنما^(٣) خرجا - ومن معهما - على المنصور، لا

(١) ب : لخلافة العباس، وهو تحريف .

(٢) ب : يقتل .

(٣) ن، م : وإنما .

على من يتولّى أبابكر وعمر، بل الذين كانوا معهما بالمدينة والبصرة كلهم كانوا يتولون أبابكر وعمر.

فهذه - وأمثالها - الفتن الكبار التي كانت في السلف. وكذلك لما صار عبدالرحمن الداخل إلى الأندلس، ودامت ولايته مدة طويلة، لم يكن النزاع بينه وبين العباسيين على خلافة أبي بكر وعمر وعثمان^(١).

فهذه الولايات الكبار التي كانت في الإسلام، القائمون / فيها والخارجون على الولاة لم يكن قتالهم فيها على قاعدة الإمامة، التي يختلف فيها أهل السنة والرافضة. وإنما ظهر من دعا إلى الرفض^(٢)، وتسمى بأمر المؤمنين^(٣)، وأظهر القتال على ذلك، وحصل لهم ملك وأعوان مدة بنى^(٤) عبيدالله^(٥) القداح، الذين أقاموا بالمغرب مدة، وبمصر نحو مائتي سنة.

وهؤلاء - باتفاق أهل العلم والدين - كانوا^(٦) ملاحدة، ونسبهم باطل، فلم يكن لهم بالرسول اتصال نسب في الباطن ولا دين، وإنما أظهروا النسب الكاذب وأظهروا التشيع، ليتوسلوا بذلك إلى متابعة الشيعة، إذ كانت أقل الطوائف عقلاً وديناً، وأكثرها جهلاً، وإلا فأمر

(١) ن : أبي بكر ولا عمر ولا عثمان؛ م : أبي بكر وعمر ولا عثمان.

(٢) ن : وإنما دعا من ظهر إلى الرفض؛ ب : وإنما دعا من ظهر إلى الرافضة.

(٣) ن : ويسمى بأمر المؤمنين؛ م : ويسمى (غير منقوطة) بإمرة المؤمنين.

(٤) ن، م، ب : مدة بنو، وهو خطأ.

(٥) ب : عبدالله، وهو خطأ.

(٦) كانوا : ساقطة من (ب).

هؤلاء العبيدية / المنتسبين إلى إسماعيل بن جعفر أظهر من أن يخفى على مسلم . ولهذا جميع المسلمين - الذين هم مؤمنون - في طوائف الشيعة يتبرأون^(١) منهم ، فالزيدية والإمامية تكفّرهم وتبرأ منهم ، وإنما يتسبب إليهم الإسماعيلية الملاحدة ، الذين فيهم من الكفر ما ليس لليهود والنصارى ، كابن الصباح^(٢) الذي أخرج^(٣) لهم السكين .

وشر منهم قرامطة البحرين ، أصحاب أبي سعيد الجنابي^(٤) ، فإن أولئك لم يكونوا يتظاهرون بدين الإسلام بالكلية ، بل قتلوا الحجاج ، وأخذوا الحجر الأسود .

فهذه - وأمثالها - الملاحم والفتن^(٥) التي كانت في الإسلام ، ليس فيها ما وقع القتال فيه حقيقة على قاعدة الإمامة التي تدعيها الرافضة ، وإن ذكر بعض الخارجين ببعض البلاد من يدعو إلى نفسه ، ومعه من يقاتل ، فهؤلاء من جنس سكان الجبال وأهل البوادي والأمصار الصغار من الرافضة ، وهم طائفة قليلة مقموعون^(٦) مع جمهور المسلمين ، نيس لهم سيف / مسلول على الجمهور ، حتى يقول القائل : أعظم خلاف وقع بين الأمة خلاف الإمامة ، أو : ما سئل في الإسلام سيف مثل ما سئل على الإمامة في كل زمان .

(١) ن ، م : يتبرأ .

(٢) سبقت ترجمة ابن الصباح ١٠١/٤ .

(٣) ب : خرج .

(٤) ب : أبو سعيد الجبائي ، وهو تحريف . وسبقت ترجمته ٣١٦/١ .

(٥) ب : الملاحم الفتن .

(٦) ب : منقمعون .

وإن كان صاحب هذا القول يعنى به أنه إنما يقتل^(١) الناس على الإمامة، التي هي ولاية شخص في ذلك الزمان. فقوم يقاتلون معه، وقوم يخرجون عليه.

فهذا ليس من مذهب السنة والشيعة في شيء؛ فإن من المعلوم أن الناس الذين دينهم واحد ونبئهم واحد، إذا اقتتلوا، فلا بد أن يكون لهؤلاء من يقدمونه فيجعلونه متولياً، ولهؤلاء من يقدمونه فيجعلونه متولياً، فيقاتل كل قوم على إمامة من جعلوه هم إمامهم.

لكن هؤلاء لا يقاتلون على القاعدة الدينية، من كون الإمامة ثبتت^(٢) بالنص لعلي^(٣)، ولا أن خلافة الثلاثة باطلة. بل عامة هؤلاء معترفون بإمامة الثلاثة.

ثم قد تبين أن الصحابة لم يقتتلوا على خلافة أبي بكر^(٤) وعمر وعثمان والنزاع بينهم. فتبين أن خلافتهم كانت بلا سيف مسلول أصلاً، وإنما كان السيف مسلولاً في خلافة عليّ. فإن كان هذا قدحاً، فالقدح يختص بمن كان السيف في زمانه بين الأمة.

وهذه حجة للخوارج. وحجتهم أقوى من حجة الشيعة، كما أن سيوفهم أقوى من سيوف الشيعة، ودينهم أصح، وهم صادقون لا يكذبون. ومع هذا فقد ثبت بالسنة المستفيضة عن النبي صلى الله عليه

(١) ن : يقبل؛ م : يقا (غير منقوطة).

(٢) ن : ثبت.

(٣) لعلّي : ساقطة من (ب).

(٤) ن، م : لا على خلافة أبي بكر...

وسلم واتفاق أصحابه أنهم مبتدعون مخطئون ضلّال، فكيف بالرافضة، الذين هم أبعد منهم عن العقل والعلم والدين والصدق والشجاعة والورع وعامة خصال الخير؟!!

ولم يعرف في الطوائف أعظم من سيف الخوارج، ومع هذا فلم يقاتل / القوم على خلافة أبي بكر وعمر، بل هم متفقون على إمامتهما وموالاتهما.

٢٣٠ / ٣

قال الرافضى:

الخلافة

الخامس

في فذك

والتوارث

الخ

الرد عليه

وقوله^(١)؛ «الخلافة^(٢) الخامس: في فذك والتوارث. روى عن النبي صلى الله عليه وسلم: «نحن معاشر^(٣) الانبياء لا نُورث، ما تركناه صدقة^(٤)».

فيقال: هذا أيضا اختلاف في مسألة شرعية، وقد زال الخلاف فيها. والخلاف في هذه دون الخلاف في ميراث الإخوة مع الجد^(٥)، وميراث الجدة مع ابنها، وحجب الأم الأخوين^(٦)، وجعل الجد مع الأم كالأب، وأمثال ذلك من مسائل الفرائض التي تنازعوا فيها.

فالخلافة في هذا أعظم لوجوه: أحدها: أنهم تنازعوا في ذلك، ثم

(١) أي ابن المطهر الرافضى في (ك) ص ١٤٣ (م).

(٢) الخلافة: ليست في (ك).

(٣) ك: والتوارث عن النبي صلى الله عليه وآله، ودفعها أبو بكر عن النبي صلى الله عليه وآله: نحن معاشر...

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٩٥/٤ - ١٩٦.

(٥) ن: الإخوة مع الجد والجارية؛ م: الإخوة والعمومتين والجارية.

(٦) ن: وحجب الإمام لأخوين؛ م: وحجب الأم بالأخوين.

لم يجتمعوا على قول واحد، كما اجتمعوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يُورث.

الثانى : أنهم لم يرو لهم من النصوص الصريحة، فى هذه المسائل ما روى لهم فى ميراث النبي صلى الله عليه وسلم.

الثالث : الخلاف هنا فى قصة واحدة لا يتعدد، والنزاع فى هذه المسائل من جنس متعدد. وعامة النزاع فى تلك هى نزاع [فى] ^(١) قليل من المال : هل يختص به ناس معينون؟

وأولئك القوم قد أعطاهم أبوبكر وعمر من مال الله، بقدر ما خلفه النبي صلى الله عليه وسلم أضعافا مضاعفة. ولو قُدِّرَ أنها كانت ميراثا، مع أن هذا باطل، فإنما أخذ منهم قرية ليست كبيرة، لم يأخذ منهم مدينة ولا قرية عظيمة.

وقد تنازع العلماء فى مسائل الفرائض وغيرها، ويكون النزاع فى موارث الهاشميين وغيرهم من أضعاف أموال فدك، ولا يُنسب المتنازعون فيها إلى ظلم، إذا كانوا قائلين باجتهادهم.

فلو قُدِّرَ أن الخلفاء اجتهدوا، فأعطوا الميراث من لا يستحقه، كان أضعاف هذا / يقع من العلماء المجتهدين، الذين هم دون الأئمة، ولا يقدح ذلك فى دينهم. وإن قدر أنهم مخطئون فى الباطن لأنهم تكلموا باجتهادهم، فكيف بالخلفاء الراشدين المهديين رضى الله عنهم أجمعين؟

٣٣١/٣

(١) فى : ساقطة من (ن).

وإنما يعظّم القول في مثل هذه الأمور أهل الجهل والهوى، الذين لهم غرض في فتح باب الشر على الصحابة بالكذب والبهتان . وقد تولّى عليّ بعد ذلك، وصار فدك وغيرها تحت حكمه، ولم يعطها لأولاد فاطمة، ولا [أخذ]^(١) من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم، ولا ولد العباس شيئا من ميراثه .

فلو كان ذلك ظلما وقدر على إزالته، لكان هذا أهون عليه من قتال معاوية وجيوشه . أفتراه يقاتل معاوية، مع ماجرى في ذلك من الشر العظيم، ولا يعطى هؤلاء قليلا من المال، وأمره أهون بكثير؟

[وأما قوله]^(٢)؛ «الخلافة»^(٣) السادس : في قتال مانعي الزكاة، قاتلهم^(٤) أبوبكر، واجتهد عمر في أيام خلافته، فردّ السبايا والأموال إليهم، وأطلق المحبوسين .

فهذا من الكذب الذي لا يخفى على من عرف أحوال المسلمين؛ فإن مانعي الزكاة اتفق أبوبكر وعمر على قتالهم، بعد أن راجعه عمر في ذلك .

كما في الصحيحين عن أبي هريرة أن عمر قال لأبي بكر: يا خليفة رسول الله، كيف تقاتل الناس، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم:

(١) أخذ: ساقطة من جميع النسخ، وإثباتها يقتضيه سياق الكلام.

(٢) وأما قوله: ساقطة من (ن). وفي (م): وقوله. والمقصود ابن المطهر الرافضي في (ك) ص

١٤٣ (م).

(٣) الخلافة: ليست في (ك). (٤) ك: فقاتلهم.

«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأنى رسول الله، فإذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله^(١)؟ فقال أبو بكر: ألم يقل إلا بحقها وحسابهم على الله^(٢)؟ فإن الزكاة من حقها. والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها. قال عمر: / فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت^(٣) أنه الحق^(٤)».

٢٣٢/٣

وفي الصحيحين تصديق فهم أبي بكر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله، وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها^(٥)».

فعمر وافق أبا بكر على قتال أهل الردة مانعي الزكاة، وكذلك سائر الصحابة. وأقر أولئك بالزكاة بعد امتناعهم / منها^(٦)، ولم تسب لهم

ص ٢٦٣

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٧٥/١ - ٧٦.

(٢) عبارة «وحسابهم على الله ساقطة من (م). وجاءت عبارات في (ن) بعد عبارة وإلا بحقها» في غير موضعها، ثم عاد الناسخ إلى العبارات الأصلية.

(٣) م : فعلت .

(٤) سبق الحديث مختصرا فيما مضى ٧٥/١ - ٧٦ ، ١٢١/٢ ، ٣٤٦/٥ . وأما هذه الرواية

المطولة فهي في : البخارى ١٥/٩ ؛ مسلم ٥١/١ - ٥٢ .

(٥) حديث ابن عمر أشرت إليه في المواضع السابقة مع روايات أخرى لأبى هريرة وجابر رضى

الله عنهم . وانظر حديث ابن عمر خاصة في : البخارى ١٠/١ ؛ مسلم ٥٣/١ .

(٦) ن ، م : منهم .

ذرية، ولا حبس منهم أحد، ولا كان بالمدينة حبس إلا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا على عهد أبي بكر. فكيف يموت وهم في حبسه؟^(١).

وأول حبس اتخذ في الإسلام بمكة، اشترى عمر من صفوان بن أمية داره، وجعلها حبسا بمكة. ولكن من الناس من يقول: سبى أبو بكر نساءهم وذريتهم، وعمر أعاد ذلك عليهم. وهذا إذا وقع ليس فيه بيان اختلافهما، فإنه قد يكون عمر كان موافقاً على جواز سبيهم، لكن رد إليهم سبيهم، كما رد النبي صلى الله عليه وسلم على هوازن سبيهم بعد أن قسمه بين المسلمين، فمن طابت نفسه بالرد وإلا عوضه^(٢) من عنده لما أتى أهلهم مسلمين، فطلبوا رد ذلك إليهم.

وأهل الردة كان^(٣) قد اتفق أبو بكر وعمر وسائر الصحابة على أنهم لا يمكنون من ركوب الخيل ولا حمل السلاح، بل يُتركون يتبعون أذئاب البقر، حتى يُرى الله خليفة رسوله والمؤمنين حسن إسلامهم، فلما تبين لعمر حسن إسلامهم رد ذلك إليهم، لأنه جائز.

وقوله^(٤): «الخلافة^(٥) السابع: في تنصيب أبي بكر على عمر في الخلافة^(٦)، فمن الناس من قال: وليت علينا/ فظاً غليظاً».

(١) أى: كيف يموت أبو بكر الصديق رضى الله عنه، وهؤلاء الذين زعم ابن المطهر أنهم كانوا محبوسين، مازالوا في حبسه؟

(٢) ن: عوّده. (٣) كان: ساقطة من (ب).

(٤) أى ابن المطهر الحلبي الرافضي في (ك) ص ١٤٣ (م).

(٥) الخلافة: ليست في (ك). (٦) ك: بالخلافة.

والجواب: أن يُقال: إن جَعَلَ^(١) مثل هذا خلافا فقد كان مثل هذا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم: قد طعن بعض الصحابة في إمارة زيد ابن حارثة، وبعضهم في إمارة أسامة ابنه. وقد كان غير واحد يطعن فيمن يوليّه أبوبكر وعمر. ثم إن القائل لها: كان طلحة، وقد رجع عن ذلك، وهو من أشد الناس تعظيما [لعمر]^(٢)، كما أن الذين طعنوا في إمارة زيد وأسامة رجعوا عن طعنهم طاعة لله ورسوله.

قال الرافضى:

الخلافا.

الثامن: في إمارة

الشورى... الخ

الرد عليه

وقوله^(٣): «الخلافا»^(٤) الثامن: في إمارة^(٥) الشورى، واتفقوا بعد الاختلاف على إمارة عثمان».

والجواب: أن هذا من الكذب الذى اتفق أهل النقل على أنه كذب؛ فإنه لم يختلف أحد في خلافة عثمان، ولكن بقى عبدالرحمن يشاور الناس ثلاثة أيام، وأخبر أن الناس لا يعدلون بعثمان، وأنه شاور حتى العذارى في خدورهن. وإن كان في نفس أحد كراهة، لم يَنْقَل - أو قال - أحدٌ شيئا ولم ينقل إلينا.

فمثل هذا قد يجرى في مثل^(٦) هذه الأمور. والأمر الذى يتشاور فيه الناس لا بد فيه من كلام، لكن لا يمكن الجزم بذلك بمجرد الحزر.

(١) إن جعل: كذا في (م) فقط. وسقطت «إن» من سائر النسخ.

(٢) لعمر: ساقطة من (ن)، (ب).

(٣) أى الرافضى في (ك) ص ١٤٤ (م).

(٤) الخلافا: ليست في (ك).

(٥) ك: في أمر..

(٦) عبارة «هذا قد يجرى في مثل» ساقطة من (ب).

فلما علمنا نقلاً صحيحاً أنه ما كان اختلافٌ في ولاية عثمان، ولا أن طائفة من الصحابة قالت: ولّوا علياً أو غيره، كما قال بعض الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، ولو وُجد شيء من ذلك لكان مما تتوفّر الهمم والدواعى على نقله، كما نقل نزاع بعض الأنصار في خلافة أبي بكر - فالمدعى لذلك مفترٍ.

ولهذا قال الإمام أحمد: «لم يتفق الناس على بيعة كما اتفقوا على بيعة عثمان».

وعثمان^(١) ولأه المسلمون بعد تشاورهم ثلاثة أيام، وهم مؤتلفون متفقون، متحابون متوادون، معتصمون / بحبل الله جميعاً، وقد أظهرهم الله، وأظهر بهم^(٢) ما بعث به نبيه من الهدى ودين الحق، ونصرهم على الكفار، وفتح بهم بلاد الشام والعراق وبعض خراسان.

فلم يعدلوا بعثمان غيره، كما أخبر بذلك عبدالرحمن بن عوف، ولهذا بايعه عبدالرحمن، كما ثبت هذا في الأحاديث الصحيحة.

وأما ما ذكره بعض الناس من أنه اشترط على عثمان^(٣) سيرة الشيخين فلم يُجب، إما لعجزه عن مثل سيرتهما، وإما لأن التقليد غير واجب أو غير جائز، وأنه اشترط على علي^(٤) سيرة الشيخين فأجاب، لإمكان متابعتهما أو جواز تقليدهما، فهذا النقل [باطل]^(٥) ليس له إسناد ثابت،

(١) وعثمان: ساقطة من (ب). (٢) ن، ب: وأظهرهم، وهو تحريف.

(٣) ن، م: على علي، وهو خطأ.

(٤) م: على عثمان، وهو خطأ.

(٥) باطل: ساقطة من (ن)، (ب). ومكانها في (ن): ثابت، وهو خطأ.

فإنه مخالف للنقل الثابت في الصحيح ، الذي فيه أن عبدالرحمن بقى ثلاثة أيام لم يغمض في لياليها بكثير نوم ، في كل ذلك يشاور المسلمين ، ولم يرههم يعدلون بعثمان غيره ، بل رأوه أحق وأشبه بالأمر من غيره ، وأن عبدالرحمن لم يشترط علىّ إلا العدل ، فقال لكل منهما : «الله عليك إن وليتك لتعدلن ، وإن وليت عليك لتسمعن ولتطيعن» فيقول : «نعم»^(١)

فشرط على المتولّى العدل ، وعلى المتولّى عليه السمع والطاعة . وهذا حكم الله ورسوله ، كما دلّ عليه الكتاب والسنة .

وأما قوله^(٢) : ووقعت اختلافات^(٣) كثيرة ، منها : ردّه الحَكَم بن أمية إلى المدينة بعد أن طرده رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان يُسمّى طريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بعد أن كان يشفع إلى^(٤) أبى بكر وعمر أيام خلافتهما ، فما أجاباه^(٥) إلى ذلك ، ونفاه عمر من مقامه باليمن أربعين فرسخاً .

فيقال : مثل هذا إن جعله اختلافا جعل كلما حكم خليفة بحكم ونازعه فيه قوم اختلافا ، وقد كان / ذكرك^(٦) لما اختلفوا فيه من الموارث

الرد على مزاعم السرافضى عن اختلافات كثيرة وقعت من عثمان رضى الله عنه

١٣٥ / ٣

(١) سبق الكلام على حديث بيعة عثمان فيما مضى ٦١/٥ - ٦٢ .

(٢) وهو الرافضى فى (ك) ص ١٤٤ (م) .

(٣) ك : اختلافات .

(٤) ن ، م : ويعد أن كان يشفع إلى ؛ ك : بعد أن تشفع إلى .

(٥) ك : فما أجابا . (٦) ن ، ب : ذكر ذلك .

والطلاق وغير ذلك أصح وأنفع ، فإن الخلاف في ذلك ثابت منقول عند [أهل] (١) العلم ، ينتفع الناس بذكره والمناظرة فيه . وهو خلاف في أمر كلّي يصلح أن تقع فيه المناظرة .

وأما هذه الأمور فغايتها جزئية ، ولا تجعل مسائل خلاف يتناظر فيها الناس .

هذا مع أن فيما ذكره كذبا كثيراً (٢) ، منه ما ذكره من أمر الحَكَم ، وأنه طرده رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان يسمى طريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنه استشفع إلى أبي بكر وعمر أيام خلافتهما فما أجاباه إلى ذلك ، وأن عمر نفاه من مقامة باليمن أربعين فرسخاً . فمن الذى نقل ذلك؟ وأين إسناده؟ ومتى ذهب هذا إلى اليمن؟ وما الموجب لنفيه إلى اليمن وقد أقره النبي صلى الله عليه وسلم على ما يدعونه بالطائف ، وهي أقرب إلى مكة والمدينة من اليمن؟ فإذا كان الرسول أقره قريباً منه ، فما الموجب لنفيه بعد ثبوته (٣) إلى اليمن؟

وقد ذكر غير واحد من أهل العلم أن نفي الحَكَم باطل ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينفه إلى الطائف ، بل هو ذهب بنفسه . وذكر بعض الناس أنه نفاه ، ولم يذكروا إسناداً صحيحاً بكيفية القصة وسببها . وعلى هذا التقدير / فليس فيمن يجب نفيه في الشريعة من يستحق

(١) أهل : ساقطة من (ن) .

(٢) ن : مع هذا أن فيما ذكره كذب كثير ؛ م : هذا مع أن فيما ذكره كذب كثير .

(٣) ن : الكلمة غير منقوطة ؛ م : بعد موته ، وهو تحريف .

النفى السدائم، بل ما من ذنب يستحق صاحبه النفى إلا ويمكن أن يستحق بعد ذلك الإعادة إلى وطنه، فإن النفى إما مؤقت، كنفى الزانى البكر عند جمهور العلماء سنة، فهذا يُعاد بعد السنة. وإما نفى مطلق، كنفى المخنث، فهذا يُنفى^(١) إلى أن يتوب. وكذلك نفى عمر فى تعزير الخمر.

وحيثُ فلا يمكن أن يُقال: إن ذنب / الحَكَم الذى نُفى من أجله لم يتب منه فى مدة بضع عشرة سنة، وإذا تاب من ذنبه - مع طول هذه المدة - جاز أن يُعاد.

وقد أمر النبى صلى الله عليه وسلم بهجر الثلاثة الذين خَلَفُوا خمسين ليلة، ثم تاب الله عليهم، وكَلَّمهم المسلمون. وعمر رضى الله عنه نفى صبيغ بن عسل التميمى لما أظهر اتِّباع المتشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، وضربه، وأمر المسلمين بهجره سنة بعد أن أظهر التوبة، فلما تاب أمر المسلمين بكلامه^(٢).

(١) ب : فهذا يبقى .

(٢) أورد ابن الجوزى فى كتابه «تاريخ عمر بن الخطاب» (ص ١٠٨ - ١١٠) خبر صبيغ بن عسل مفصلاً، وذكر خبره مع عمر رضى الله عنه بروايات كثيرة أسندها إلى عدد من الصحابة والتابعين، كما أورده ابن عساكر فى تاريخه ٣٨٥/٦ (نقلاً عن كتاب «أخبار عمر» للأستاذين على وناجى الطنطاوى، ص ٢٢٤-٢٢٥، ط . دمشق، ١٣٧٩/١٩٥٩). وجاء الخبر فى سنن الدارمى ٥٦-٥٤/١ (المقدمة، باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع). وذكره السيوطى فى «صون المنطق» ١/٥٠-٥١؛ والأجرى فى كتابه «الشرعة» ص ٧٣ - ٧٤. وانظر «درء تعارض العقل والنقل» ١٧٢/٧؛ الاستقامة ٢٥٨/١.

وبهذا أخذ أحمد وغيره في أن الداعي إلى البدعة إذا تاب يؤجل سنة ،
 كما أجل عمر صبيغا ، وكذلك الفاسق إذا تاب ، واعتبر مع التوبة صلاح
 العمل ، كما يقول الشافعي وأحمد في إحدى الروايتين .
 ثم لو قُدِّرَ أنه كان يستحق النفي الدائم ، فغاية ذلك أن يكون اجتهاداً
 اجتهده عثمان في رده ، لصاحبه أجر مغفور له ، أو ذنباً له أسباب كثيرة
 توجب غفرانه .

وقوله^(١) : «ومنها نفيه أبا ذر إلى الرنذة^(٢) ، وتزويجه مروان بن
 الحكم ابنته ، وتسليمه خمس غنائم إفريقية ، وقد بلغت مائتي
 ألف دينار» .

فيقال : أما قصة أبي ذر فقد تقدّم ذكرها . وأما تزويجه مروان ابنته فأى
 شيء في هذا مما يُجعل اختلافاً؟
 وأما إعطاؤه خمس غنائم إفريقية ، وقد بلغت مائتي ألف دينار ، فمن
 الذي نقل ذلك؟ وقد تقدم^(٣) قوله : «إنه أعطاه ألف ألف دينار» والمعروف
 أن خمس إفريقية لم يبلغ ذلك .

(١) أى ابن المطهر الرافضى فى (ك) ص ١٤٤ (م) .

(٢) ن : الرنده ، وهو تحريف . وقال ياقوت فى «معجم البلدان» ٧٤٩/٢ (ط . فلوجل) :
 «والرنذة من قرى المدينة على ثلاثة أميال قريبة من ذات عرق على طريق الحجاز إذا
 رحلت من قيّد تريد مكة ، وبهذا الموضع قبر أبى ذر الغفاري رضى الله عنه واسمه جُنْدَب
 ابن جُنادة ، وكان قد خرج إليها مغاضباً لعثمان بن عفان رضى الله عنه فأقام بها إلى أن
 مات فى سنة ٣٢هـ .

(٣) ب : وتقدم .

الرد على زعم
 السرافضى أن
 عثمان رضى الله
 عنه زوج مروان
 ابن الحكم
 وسلمه خمس
 غنائم إفريقية .

ونحن لا ننكر أن عثمان رضى الله عنه كان يحب بنى أمية، وكان
يواليهم ويعطيهم أموالاً كثيرة. وما فعله من مسائل الاجتهاد التي تكلم
فيها العلماء، الذين ليس لهم غرض، كما أننا^(١) لا ننكر أن علياً ولّى
أقاربه، وقاتل وقتل خلقاً كثيراً^(٢) من المسلمين / الذين يقيمون الصلاة،
ويؤتون الزكاة، ويصومون ويصلون^(٣). لكن من هؤلاء من قاتله بالنص
والإجماع، ومنهم من كان قتاله من مسائل الاجتهاد التي تكلم فيها
العلماء الذين لا غرض لهم.

وأمر الدماء أخطر من أمر الأموال. والشر الذي حصل في الدماء بين
الامة أضعاف الشر الذي حصل بإعطاء الأموال.

إذا كنا نتولّى علياً ونحبه، ونذكر ما دلّ عليه الكتاب والسنة من
فضائله^(٤)، مع أن الذي جرى في خلافته أقرب إلى الملام مما جرى في
خلافة عثمان، وجرى في خلافة عثمان من الخير ما لم يجز مثله في
خلافته، فلأن^(٥) نتولّى عثمان ونحبه، ونذكر ما دلّ عليه الكتاب والسنة^(٦)
بطريق الأولى.

وقد ذكرنا أن مافعله عثمان في المال فله ثلاثة مآخذ: أحدها: أنه
عامِلٌ عليه، والعامل يستحق مع الغنى.

(١) ن، م: كما أننا.

(٢) كثيراً: ساقطة من (م).

(٤) ن، م: على فضائله.

(٥) ب: أفلا.

(٣) ن، م: وصلوا.

(٦) ن: ونذكر من دلّ عليه الكتاب والسنة؛ م: ونذكر ما دلّ عليه من الكتاب والسنة على
فضائله...

الثانى : أن ذوى القربى^(١) هم ذوو قربى الإمام .

الثالث : أنهم كانوا قبيلة كثيرة، ليسوا مثل قبيلة أبى بكر وعمر رضى الله عنهما، فكان يحتاج إلى إعطائهم وولايتهم، أكثر من حاجة أبى بكر وعمر إلى تولية أقاربهما وإعطائهما . وهذا مما نقل عن عثمان الاحتجاج به .

وقد قدّمنا أننا لا ندعى عصمةً فى أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الذنب، فضلا عن الخطأ فى الاجتهاد . وقد قال سبحانه وتعالى : ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ * لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ * لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سورة الزمر: ٣٣-٣٥] وقال تعالى : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ نَقَبَلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَّ الصَّدَقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ﴾ [سورة الأحقاف: ١٦] .

وقوله^(٢) : «ومنها ابواؤه^(٣) عبد الله بن سعد بن أبى سرح بعد أن أهدر النبى صلى الله عليه وسلم دمه، وتوليته مصر»^(٤) .

فالجواب^(٥) : إن كان المراد أنه لم يزل مهدر الدم حتى ولّاه عثمان، كما

(١) ن : الثانى ذى القربى : م : الثانى ذوى القربى .

(٢) أى الرافضى فى (ك) ص ١٤٤ (م) .

(٣) ن، م : ابواه؛ ك : ابواؤه .

(٤) ك : . . . مصر، وتوليته عبد الله بن عامر البصرة، حتى أحدث فيها ما أحدث .

(٥) ب : والجواب .

الرد على زعم
الرافضى أن
عثمان آوى ابن
أبى سرح وولاه
مصر بعد أن
أهدر النبى
صلى الله عليه
وسلم دمه

يفهم من الكلام . فهذا لا يقوله إلا مفرط في الجهل بأحوال الرسول صلى الله عليه وسلم وسيرته؛ فإن الناس كلهم متفقون على أنه في عام [فتح] مكة^(١)، بعد أن كان النبي صلى الله عليه وسلم أهدر دم جماعة منهم عبدالله بن سعد، أتى عثمان به النبي صلى الله عليه وسلم وبايعه النبي صلى الله عليه وسلم بعد مراجعة عثمان له في ذلك، وحقق دمه، وصار من المسلمين المعصومين، له ما لهم، وعليه ما عليهم. وقد كان هو من أعظم [الناس] معاداة للنبي^(٢) عليه الصلاة والسلام، وأسلم وحسن إسلامه. وإنما كان صلى الله عليه وسلم أهدر دمه، كما أهدر دماء قوم يغلظ كفرهم: إما بردة مغلظة، كمقيس ابن صبابه.

وعبدالله هذا كان كاتباً للوحي فارتد، وافترى على النبي صلى الله عليه وسلم، فأهدر دمه، ثم لما قدم به عثمان عفا عنه صلى الله عليه وسلم، فقال: يارسول بايع عبدالله. فأعرض عنه مرتين أو ثلاثاً، ثم بايعه. فقال: «أما فيكم رجل رشيد ينظر إليّ وقد أعرضت عن هذا فيضرب عنقه؟» فقال رجل من الأنصار: يارسول الله هلاً أومضت إليّ؟ فقال: «ما ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين»^(٣).

(١) ن، م: في عام مكة.

(٢) في جميع النسخ: من أعظم معاداة النبي... الخ. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) جاء هذا الحديث في سنن أبي داود عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه مرتين:

٧٩/٣-٨٠ (كتاب الجهاد، باب قتل الأسير ولا يُعرض عليه الإسلام)، ١٨٣/٤ (كتاب

الحدود، باب الحكم فيمن ارتد). والحديث في: سنن النسائي ٩٧/٧-٩٨ (كتاب

تحريم الدم، باب الحكم في المرتد). وذكر السيوطي الحديث في «الجامع الصغير»

وقال إنه في سنن أبي داود والنسائي والمستدرک للحاكم، وصححه الألباني في «صحيح

ثم لما بايعه حسن إسلامه، ولم يُعلم منه بعد ذلك إلا الخير، وكان محموداً عند رعيته في مغازيه، وقد كانت عداوة غيره من الطلقاء أشد من عداوته، مثل صفوان بن أمية، وعكرمة بن أبي جهل / وسهيل بن عمرو، وأبي سفيان بن حرب وغيرهم، وذهب ذلك كله.

كما قال تعالى: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوَدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة الممتحنة : ٧]، فجعل بين أولئك وبين النبي صلى الله عليه وسلم مودة تجب^(١) تلك العداوة، والله قدير على قلب القلوب، وهو غفور رحيم، غفر الله ما كان من السيئات بما بدّلوه^(٢) من الحسنات، وهو الذي يقبل التوبة عن عباده، ويعفو عن السيئات، ويعلم ما تفعلون.

وأما قوله^(٣): «كان عامل جنوده^(٤) معاوية بن أبي سفيان عامل الشام، وعامل الكوفة سعيد بن العاص^(٥)، وبعده عبدالله بن عامر، والوليد بن عقبة عامل البصرة».

فيقال: أما معاوية فولاه عمر بن الخطاب لما مات أخوه يزيد بن أبي سفيان مكانه، ثم ولّاه عثمان رضي الله عنه الشام كله، وكانت سيرته

الجامع الصغير، ٣٠٧/٢. ولفظ الحديث في سنن أبي داود: إنه لا ينبغي لنبى . . . الخ.

- (١) ن، م : تحت ، وهو تحريف .
- (٢) ن، ب : بدّلوه . والكلمة غير منقوطة في (م) . ولعل الصواب ما أثبتته .
- (٣) أى ابن المطهر في (ك) ص ١٤٤ (م) .
- (٤) ك : وكان أمراء جنوده .
- (٥) ك : وسعيد بن العاص عامل الكوفة .

في ^(١) أهل الشام من أحسن السير ^(٢)، وكانت رعيته من أعظم الناس محبةً له .

وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ، وتصلون عليهم ويصلون عليكم » ^(٣) .

وكان معاوية تحبه رعيته وتدعوه له ، وهو يحبها ويدعو لها .

وأما توليته لسعيد بن العاص فأهل الكوفة كانوا دائماً يشكون ^(٤) من ولايتهم . ولِيَ عليهم سعد بن أبي وقاص ، وأبوموسى الأشعري ، وعمَّار ابن ياسر والمغيرة بن شعبة ، وهم يشكون منهم ، وسيرهم في هذا مشهورة . ولا شك أنهم كانوا يشكون في زمن عثمان أكثر . وقد علم أن عثمان وعلياً رضى الله عنهما كل منهما ولَّى أقاربه ، وحصل له بسبب ذلك من كلام الناس وغير ذلك ما حصل .

وأما قوله ^(٥) : «الخلافة ^(٦) التاسع : / في زمن أمير المؤمنين عليه السلام ^(٧) بعد الاتفاق عليه وعقد ^(٨) البيعة له ، فأولاً خروج طلحة والزبير إلى مكة ، ثم حمل عائشة إلى البصرة ، ثم نصب

٢٤٠ / ٣
تابع كلام
الرافضى على
الخلافة التاسع
الذى ذكره
الشهرستاني

(١) ب : إلى ، وهو تحريف .

(٢) ن : من أهل السير ، وهو تحريف .

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ١١٦ / ١ .

(٤) ب : فأهل الكوفة ربما كانوا يشكون ، وهو تحريف .

(٥) وهو ابن المطهر فى (ك) ص ١٤٤ (م) - ١٤٥ (م) .

(٦) الخلافة : ليست فى (ك) .

(٧) ك : عليه الصلاة والسلام . (٨) ن ، ب : وعهد .

القتال معه^(١)، ويُعرف ذلك بحرب الجمل، والخلاف بينه وبين^(٢) معاوية وحرب صفين، ومغادرة عمرو بن العاص أبا موسى الأشعري، وكذا الخلاف بينه وبين الشراء^(٣) المارقين بالنهروان. وبالجملة كان عليّ مع الحق^(٤) والحق معه، وظهر في زمانه الخوارج عليه^(٥)، مثل الأشعث بن قيس، ومِسْعَر بن فدكي التميمي^(٦)، وزيد بن حصين الطائي^(٧) وغيرهم، وظهر في زمنه^(٨) الغلاة كعبدالله بن سبأ. ومن الفرقتين ابتدأت الضلالة والبدع^(٩)، وصدق فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم: يهلك فيك اثنان: محبُّ غالٍ ومبغضٌ قالٍ.

-
- (١) ك: معه عليه السلام .
(٢) ك: بينه عليه السلام وبين ..
(٣) ن، م: السراة .
(٤) ن: كان عليّ في الحق؛ م: كان عليّ رضى الله عنه في الحق؛ ك: كان عليّ عليه السلام مع الحق ..
(٥) عليه: ليست في (ك).
(٦) ن، م، ب: وسعود بن مالك التميمي؛ ك: مسعود بن مذكى التميمي؛ الملل والنحل ٣٣/١: مسعود بن فدكي التميمي . وكله خطأ . والصواب ما أثبتته، وهو الوارد في تاريخ الطبرى فى أكثر من موضع . انظر مثلا: ١١/٥، ٤٩، ٥١، ٥٥، ٧٦، ٧٧ . وانظر أيضا: الأخبار الطوال للدينورى (ط . القاهرة، ١٩٦٠) ص ١٩١ .
(٧) ن، م: زيد بن حصن الطائي؛ ب: يزيد بن حصين الطائي؛ ك: يزيد بن الحصين الطائي (وكذا فى الأخبار الطوال، ص ٢٠٢، ٢٠٤) . والمثبت هو الوارد فى تاريخ الطبرى فى أكثر من موضع . انظر مثلا ١١/٥، ٤٩، ٥١، ٧٥-٧٧، ٨٥ .
(٨) ك: فى زمانه عليه السلام .
(٩) ك: ومن الفريقين ابتدأت البدعة والضلالة .

فانظر بعين الإنصاف إلى كلام هذا الرجل ، هل خرج موجب
الفتنة^(١) عن المشايخ أو تعدّاهم؟» .

والجواب: أن يقال هذا الكلام مما يبين تحامل الشهرستاني في هذا
الكتاب مع الشيعة كما تقدم ، وإلا فقد ذكر أبابكر وعمر وعثمان ، ولم
يذكر من أحوالهم أن الحقّ معهم دون من خالفهم . ولما ذكر عليّاً قال^(٢) :
«وبالجملة كان الحق مع عليّ وعليّ مع الحق»^(٣) والناقل الذي لا غرض
له : إما أن يحكى الأمور بالأمانة ، وإما أن يعطى كل ذي حقّ حقه . فأما
دعوى المدعى أن الحق كان مع عليّ وعليّ مع الحق ، وتخصيصه بهذا
دون أبي بكر وعمر وعثمان ، فهذا لا يقوله أحد من المسلمين غير
الشيعة .

الرد عليه

ومما يبين فساد هذا الكلام قوله : «إن الاختلاف وقع في زمن عليّ
بعد الاتفاق عليه وعقد البيعة له» . ومن المعلوم أن / كثيراً من المسلمين
لم يكونوا بايعوه ، حتى كثير من أهل المدينة ومكة الذين رأوه لم يكونوا
بايعوه ، دع الذين كانوا بعيدين ، كأهل الشام ومصر والمغرب والعراق
وخراسان .

٢٤١/٣

وكيف يقال مثل هذا في بيعة عليّ ، ولا يقال في بيعة عثمان التي^(٤)
اجتمع عليها المسلمون كلهم ولم يتنازع فيها اثنان؟

(١) ن : موجب الفقيه ؛ م : من حب الفتنة .

(٢) أي الشهرستاني في الملل والنحل ١/٣٣ .

(٣) نص كلام الشهرستاني : «كان عليّ رضي الله عنه مع الحق والحق معه» .

(٤) ن : الذي .

وكذلك ما ذكره من التعريض بالطعن على طلحة والزبير وعائشة من غير أن يذكر لهم عذراً ولا رجوعاً. وأهل العلم يعلمون أن طلحة والزبير لم يكونا قاصدين قتال عليّ ابتداءً. وكذلك أهل الشام لم يكن قصدهم قتاله، وكذلك عليّ لم يكن قصده قتال هؤلاء ولا هؤلاء.

ولكن حرب الجمل جرى^(١) بغير اختياره ولا اختيارهم، فإنهم كانوا قد اتفقوا على المصالحة^(٢) وإقامة الحدود على قتلة عثمان، فتواطأت القتلة على إقامة الفتنة آخراً كما أقاموها أولاً، فحملوا على طلحة والزبير وأصحابهما، فحملوا دفعاً عنهم، وأشعروا عليّاً أنهما حملاً عليه^(٣)، فحمل عليّ دفعاً عن نفسه، وكان كل منهما قصده دفع الصيال لا ابتداء القتال.

هكذا ذكر غير واحد من أهل العلم بالسير. فإن كان الأمر قد جرى على وجه لا ملام فيه فلا كلام^(٤)، وإن كان قد وقع خطأ أو ذنب من أحدهما أو كليهما فقد عرف أن هذا لا يمنع ما دل عليه الكتاب والسنة من أنهم من خيار أولياء الله المتقين، وحزبه المفلحين، وعباده الصالحين، وأنهم من أهل الجنة^(٥).

(١) جرى : ساقطة من (ب). ولعل الصواب : جرت.

(٢) في النسخ الثلاث: المصلحة. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته.

(٣) ن : إنما حملاً عليه؛ ب : إنما حمل عليه. (٤) ن، ب : ولا كلام.

(٥) انظر ما ذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» ٧/٢٣٠-٢٥١، وما جاء في «العواصم

والقواصم» عن وقعة الجمل (مع تعليقات الأستاذ محب الدين الخطيب)، ص

١٤٧-١٦١. وانظر أيضاً كتاب «التاريخ الإسلامي» (٣) الخلفاء الراشدون» للأستاذ

محمود شاكر، ص ٢٦٧-٢٧١، ط. المكتب الإسلامي، ١٤٠٣/١٩٨٣.

وقول هذا الرافض: «انظر بعين الإنصاف إلى كلام هذا الرجل^(١)، هل خرج موجب الفتنة عن المشايخ أو تعدّاهم؟».

فالجواب أن يُقال: أمّا الفتنة فإنما ظهرت في الإسلام من الشيعة، فإنهم أساس كل فتنة وشر، وهم قطب رحى الفتن، فإن أول فتنة كانت في الإسلام قتل عثمان.

وقد روى الإمام أحمد في مسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ثلاث من نجا منهن فقد نجا: موتى، وقتل خليفة مضطهد بغير حق، والدجال»^(٢).

ومن^(٣) استقرأ أخبار العالم في جميع الفرق تبين له أنه لم يكن قط طائفة أعظم اتفاقاً على الهدى والرشد، وأبعد عن الفتنة والتفرق والاختلاف / من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذين هم خير الخلق بشهادة الله لهم بذلك، إذ يقول تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [سورة آل عمران: ١١٠].

كما لم يكن في الأمم أعظم اجتماعاً على الهدى، وأبعد عن التفرق والاختلاف، من هذه الأمة، لأنهم أكمل اعتصاماً بحبل الله، الذي هو كتابه المنزل، وما جاء به نبيه المرسل. وكل من كان أقرب إلى الاعتصام

(١) وهو الشهرستاني.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٤٥/٤.

(٣) ب: فمن.

بحبل الله، وهو اتباع الكتاب والسنة، كان أولى بالهدى والاجتماع
والرشد والصلاح، وأبعد عن الضلال والافتراق والفتنة.

واعتبر ذلك بالأمم، فأهل الكتاب أكثر اتفاقاً وعلماً وخيراً من
الخارجين عن الكتب، والمسلمون أكثر اتفاقاً وهدى ورحمة وخيراً من
اليهود والنصارى، فإن أهل الكتابين قبلنا تفرقوا وبدلوا ما جاءت به
الرسول، وأظهروا الباطل، وعادوا الحق وأهله.

وإنه وإن كان يوجد في أمتنا نظير ما يوجد في الأمم قبلنا، كما ثبت في
الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لتبعن سنن من
كان قبلكم حذو القذة بالقذة، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه».

قالوا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: «فمن الناس؟»^(١)

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لتأخذن
أمتي مأخذ الأمم قبلها شبراً بشبر وذراعاً بذراع». قالوا: فارس والروم؟
قال: «فمن الناس إلا أولئك؟»^(٢).

لكن أمتنا لاتزال فيها طائفة ظاهرة على الحق، لا يضرهم من خالفهم
ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة. ولهذا لا يسلم الله عليهم عدواً من

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦٢٨/٢.

(٢) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخارى ١٠٢/٩-١٠٣ (كتاب الاعتصام
بالكتاب والسنة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: لتبعن سنن من كان قبلكم)
ولفظه: «لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها شبراً بشبر وذراعاً بذراع».
فقيل: يا رسول الله كفارس والروم؟ فقال: «ومن الناس إلا أولئك؟». ولم أجد الحديث
في مسلم.

غيرهم فيجتاحهم، كما ثبت هذا وهذا في الأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أنه: « لا تزال طائفة من أمته ظاهرة على الحق لا يضرهم من خالفهم إلى يوم القيامة»^(١). وأخبر أنه: «سأل ربه أن لا يسَلِّط عليهم عدواً / من غيرهم فأعطاه»^(٢) ذلك، وسأله أن لا يهلكهم بسنة عامة فأعطاه»^(٣) ذلك، وسأله أن لا يجعل بأسهم بينهم شديداً فمنعه ذلك»^(٤).

وَمَنْ قَبَلْنَا كَانَ الْحَقَّ^(٥) يُغْلِبُ فِيهِمْ حَتَّى لَا تَقُومَ بِهِ طَائِفَةٌ ظَاهِرَةٌ مَنْصُورَةٌ. ولهذا كان العدو يُسَلِّطُ عَلَيْهِمْ فِيجْتَا حَهُمْ، كَمَا سُلِّطَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَخَرَّبَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ مَرَّتَيْنِ، فَلَمْ^(٦) يَبْقَ لَهُمْ مَلِكٌ. ونحن - والله الحمد - لم يزل لأمتنا سيف منصور يقاتلون على الحق، فيكونون على الهدى ودين الحق، الذي بعث الله به الرسول. فلهذا لم نزل ولانزال. وأبعد الناس عن هذه الطائفة المهديّة المنصورة هم الراضية، لأنهم أجهل وأظلم طوائف أهل الأهواء المنتسبين إلى القبلة. وخيار هذه الأمة هم الصحابة، فلم يكن في الأمة أعظم اجتماعاً على الهدى ودين الحق، ولا أبعد عن التفرُّق والاختلاف منهم. وكل ما يُذكر عنهم مما فيه نقصٌ فهذا إذا قيس إلى ما يوجد في غيرهم من الأمة كان قليلاً من كثير. وإذا قيس ما يوجد في الأمة إلى ما يوجد في سائر الأمم

(١) سبق الحديث فيما مضى ٤٦١/٤.

(٢) ن، م : وأعطاه.

(٣) سبق هذا الحديث في هذا الجزء، ص ٣٣٠.

(٤) ب : الخلف، وهو تحريف. (٥) ن، م : ولم.

كان قليلا من كثير. وإنما يغلط من يغلط أنه ينظر إلى السواد القليل في الثوب الأبيض، ولا ينظر إلى الثوب الأسود الذي فيه بياض. وهذا من الجهل والظلم، بل يوزن هؤلاء بنظرائهم، فيظهر الفضل والرجحان.

وأما ما يقترحه^(١) كل أحد في نفسه مما لم يُخلق، فهذا لا اعتبار به. فهذا يقترح معصوماً من الأئمة، وهذا يقترح ما هو كالمعصوم وإن لم يسمه معصوماً، فيقترح في العالم والشيخ والأمير والملك ونحو ذلك، مع كثرة علمه ودينه ومحاسنه، وكثرة ما فعل الله على يديه من الخير، يقترح مع ذلك أن لا يكون قد خفي عليه شيء، ولا يخطيء في مسألة^(٢)، وأن يخرج عن حد البشرية فلا يغضب، بل كثير من هؤلاء يقترح فيهم^(٣) ما لا يقترح في الانبياء.

وقد أمر الله تعالى نوحاً ومحمداً أن يقولوا: ﴿لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ﴾ [سورة هود: ٣١] فيريد الجهال من المتبوع أن يكون عالماً بكل ما يُسئل عنه، قادراً على كل ما يُطلب منه، غنياً عن الحاجات البشرية كالملائكة.

وهذا الاقتراح من ولاة الأمر كاقتراح الخوارج في عموم الأمة، أن لا يكون لأحدهم ذنب، ومن كان له ذنب كان عندهم كافراً مخلداً في النار.

(١) ن : ما يقربه .

(٢) م : فلا يخطيء في مسأله .

(٣) ن ، م : فيه .

وكل هذا باطل خلاف ما خلقه الله ، وخلاف ما شرعه الله .
فاقتراح هؤلاء فيمن يوليّه ، كاقترح أولئك عليه فيمن يرسله ، وكاقترح
هؤلاء فيمن يرحمه ويغفر له .
والبدع مشتقة من الكفر، فما من قول مبتدع إلا وفيه شعبة من شعب
الكفر.

وكما أنه لم يكن في القرون أكمل من قرن الصحابة ، فليس في
الطوائف بعدهم أكمل من أتباعهم . فكل من كان للحديث والسنة وآثار
الصحابة أتبع كان أكمل ، وكانت تلك الطائفة أولى بالاجتماع والهدى
والاعتصام بحبل الله ، وأبعد عن التفرق والاختلاف والفتنة . وكل من بعد
عن ذلك كان أبعد عن الرحمة ، وأدخل في الفتنة .

فليس الضلال والغي^(١) في طائفة من طوائف الأمة أكثر منه [في]
الرافضة^(٢) ، كما أن الهدى والرشاد والرحمة ليس في طائفة من طوائف
الأمة أكثر منه في أهل الحديث والسنة المحضة ، الذين لا يتصرون إلا
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإنهم خاصته ، وهو إمامهم المطلق
الذي لا يغضبون لقول غيرهم إلا إذا أتبع قوله ، ومقصودهم نصر الله
ورسوله .

وإذا^(٣) كان الصحابة ، ثم أهل الحديث والسنة المحضة ، أولي

(١) ب : والغي .

(٢) ن ، م : أكثر من الرافضة .

(٣) ب : وإن .

بالهدى / ودين الحق وأبعد^(١) الطوائف عن الضلال والغى^(٢)، فالرافضة ص ٢٦٥ بالعكس.

وقد تبين أن هذا الكلام الذى ذكره هذا الرجل^(٣) فيه من الباطل ما لا يخفى على عاقل، ولا يحتج به إلا من هو جاهل، وأن هذا الرجل كان له بالشيعة إمام واتصال، وأنه دخل فى هواهم^(٤) بما ذكره فى هذا الكتاب، مع أنه ليس من علماء النقل والآثار، وإنما هو من جنس نقلة التواريخ التى لا يعتمد عليها أولو الأبصار.

ومن كان علمه بالصحابة / وأحوالهم من مثل هذا الكتاب^(٥)، فقد ٢٤٣/٣ خرج عن جملة أولى الألباب. ومن الذى يدع كتب النقل التى اتفق أهل العلم بالمنقولات على صحتها، ويدع ما تواتر به النقل فى كتب الحديث على بعضها^(٦)، كالصحيح والسنن والمسند، والمعجمات والأسماء والفضائل، وكتب أخبار الصحابة وغير ذلك، وكتب السير والمغازى، وإن كانت دون ذلك، وكتب التفسير والفقهاء، وغير ذلك من الكتب التى من نظر فيها علم بالتواتر اليقيني^(٧) ضد^(٨) ما فى النقل الباطل، وعلم أن

(١) فى جميع النسخ: أبعد. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) ب: والبغى.

(٣) وهو الشهرستاني.

(٤) ن، م: هواهم.

(٥) ن: الكلاب؛ م: الكذاب.

(٦) ن، ب: على نفسها.

(٧) ن، ب: النفسى.

(٨) ب: صدق، وهو خطأ.

الصحابة رضی الله عنهم كانوا أئمة الهدى، ومصايح الدجى، وأن أصل كل^(١) فتنة وبليّة هم الشيعة و[من] انضوى^(٢) إليهم، وكثير من السيوف التي سُلت في الإسلام إنما كانت من جهتهم، وعلم أن أصلهم ومادتهم منافقون، اختلقوا أكاذيب، وابتدعوا آراء فاسدة، ليفسدوا بها دين الإسلام، ويستزلّوا بها من ليس من أولى^(٣) الأحلام، فسعوا في قتل عثمان، وهو أول الفتن، ثم انزروا إلى عليّ، لا حباً فيه ولا في أهل البيت، لكن ليقيموا سوق الفتنة بين المسلمين.

ثم هؤلاء الذين سعوا معه منهم من كفره بعد ذلك وقتله، كما فعلت الخوارج، وسيفهم أول سيف سُلت على الجماعة، ومنهم من أظهر الطعن على^(٤) الخلفاء الثلاثة، كما فعلت الرافضة، وبهم تسترت الزنادقة، كالغالية من النصيرية وغيرهم، ومن القرامطة الباطنية والإسماعيلية وغيرهم، فهم منشأ كل فتنة، والصحابة رضی الله عنهم منشأ كل علم وصلاح، وهدى ورحمة في الإسلام.

ولهذا تجد الشيعة ينتصرون لأعداء الإسلام المرتدين، كبنى حنيفة أتباع مُسيّلمة الكذاب، ويقولون: إنهم كانوا مظلومين، كما ذكر صاحب هذا الكتاب، ومنتصرون لأبي لؤلؤة الكافر المجوسى. ومنهم من يقول: اللهم ارض عن أبي لؤلؤة واحشرنى معه. ومنهم من يقول فى بعض

(١) ن : وأن كل أصل ...

(٢) ن : وانضوى ..

(٣) ب : من ليسوا بأولى ...

(٤) ن ، م : فى .

ما يفعله من^(١) محاربتهم : واثارات أبي لؤلؤة ! كما يفعلونه في الصورة التي يقدرون فيها صورة عمر من الجبس أو غيره .

وأبولؤلؤة كافر باتفاق أهل الإسلام ، كان مجوسيا من عبّاد النيران ، وكان مملوكا للمغيرة بن شعبة ، وكان يصنع الأرحاء^(٢) ، وعليه خراج للمغيرة كل يوم أربعة دراهم ، وكان قد رأى ما عمله المسلمون بأهل الذمة ، وإذا رأى سبيهم يقدم إلى^(٣) المدينة ، يبقى^(٤) في نفسه من ذلك .

وقد روى أنه طلب من عمر أن يكلم مولاة في خراجه ، فتوقّف عمر ، وكان من نيّته أن يكلمه ، فقتل عمر بغضاً في الإسلام وأهله ، وحباً للمجوس ، وانتقاما للكفار ، لما فعل بهم عمر حين فتح بلادهم ، وقتل رؤساءهم ، وقسم أموالهم .

كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك في الحديث الصحيح حيث يقول : «إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده ، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده . والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله»^(٥) وعمر هو الذي أنفق كنوزهما ، وهذا الحديث الصحيح مما يدل على صحة

(١) ن : عن .

(٢) في «اللسان» : «الرحى : معروفة ، التي يطحن بها ، والجمع : أرح وأرحاء ورجح ورجحى وأرحية ، الأخيرة نادرة» . (٣) إلى : ساقطة من (ب) .

(٤) ب : بقى .

(٥) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي هريرة وجابر بن سمرة رضي الله عنهما في : البخارى ١٢٩/٨ (كتاب الأيمان والندور ، باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم) ؛ مسلم ٤/٢٢٣٦-٢٢٣٧ (كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ...) ؛ المسند (ط . المعارف) الأرقام : ٧١٨٤ ، ٧٢٦٦ ،

خلافته، وأنه كان ينفق هذين الكنزين في سبيل الله، الذي هو طاعته وطاعة رسوله، وما يقرب إلى الله، لم ينفق الأموال في أهواء النفوس المباحة، فضلا عن المحرمة، فهل ينتصر لأبي لؤلؤة مع هذا إلا من هو أعظم الناس كفرا بالله ورسوله، وبغضا في الإسلام، ومفرطاً^(١) في الجهل لا يعرف حال أبي لؤلؤة؟

ودع ما يُسمع ويُنقل عمَّن خلا، فليُنظر كل عاقل فيما يحدث في زمانه، وما يقرب من زمانه من الفتن والشُرور والفساد في الإسلام، فإنه يجد معظم ذلك من قِبَل الرافضة، وتجدهم من أعظم الناس فتناً وشرّاً، وأنهم لا يقعدون عمّا يمكنهم من الفتن والشر وإيقاع الفساد بين الأمة. ونحن نعرف بالعيان والتواتر العام وما كان^(٢) في زماننا، من حين خرج^(٣) جنكزخان^(٤) ملك الترك الكفار، وما جرى في الإسلام من الشر. فلا يشك عاقل أن استيلاء الكفار المشركين، الذين لا يقرُّون بالشهادتين ٢٤٤/٣ ولا / بغيرها من المباني الخمس، ولا يصومون شهر^(٥) رمضان، ولا يحجون البيت العتيق، ولا يؤمنون بالله، ولا بملائكته، ولا بكتبه ورسله واليوم الآخر.

٧٤٧٢، ٧٦٦٤، (ط . الحلبي) ٩٢/٥، ٩٩ والحديث في مواضع أخرى في البخارى وفى سنن الترمذى ٣٣٧/٣ (كتاب الفتن، باب ما جاء إذا ذهب كسرى فلا كسرى بعده).

(١) ن : ومفرطاً، م : أو مفرطاً .

(٢) ن، م : وما كان ..

(٣) ن : يخرج .

(٤) ن : حنكشجان؛ م : جنكسيخان .

(٥) شهر : ساقطة من (ب).

وأعلم من فيهم وأدين مشرك يعبد الكواكب والأوثان وغايته أن يكون ساحراً أو كاهناً، له رثى^(١) من الجن، وفيهم من الشرك والفواحش ما هم به شرٌّ من الكهَّان الذين يكونون في العرب .

فلا يشك عاقل أن استيلاء مثل هؤلاء على بلاد الإسلام، وعلى أقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم من بنى هاشم، كذرية العباس وغيرهم، بالقتل وسفك الدماء، وسبى النساء واستحلال فروجهن، وسبى الصبيان واستعبادهم وإخراجهم عن دين الله إلى الكفر، وقتل أهل العلم والدين من أهل القرآن والصلاة، وتعظيم بيوت الأصنام - التي يسمونها البذخانات^(٢) والبيع والكنائس - على المساجد، ورفع المشركين وأهل الكتاب^(٣) من النصارى وغيرهم على المسلمين، بحيث يكون المشركون وأهل الكتاب^(٤) أعظم عزاً، وأنفذ / كلمة، وأكثر حرمة من ٢٦٥ المسلمين، إلى أمثال ذلك مما لا يشك عاقل أن هذا أضمر على المسلمين من قتال بعضهم بعضاً، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى ما جرى^(٥) على أمته من هذا، كان كراهته^(٦) له، وغضبه منه، أعظم من كراهته^(٧) لاثنتين مسلمين تقاتلا على الملك، ولم يسب

(١) ن : رأى ؛ م : رى .

(٢) ن : البذخاناه؛ م : البذخان .

(٣-٣) : ساقط من (ب) فقط . وفي (ن)، (م) : . . . بحيث يكون المشركين . . الخ، وهو خطأ ظاهر .

(٤) ن، م : ما يجرى .

(٥) ن : كراهيه ، ب : كراهيته .

(٦) ن، ب : كراهيته .

أحدهما حريم الآخر، ولا نفع^(١) كافراً، ولا أبطل شيئاً من شرائع الإسلام المتواترة، وشعائره الظاهرة.

ثم مع هذا الرفضة يعاونون أولئك الكفار، وينصرونهم على المسلمين، كما قد شاهده الناس^(٢)، لما دخل هولاءكو ملك الكفار الترك الشام سنة ثمان وخمسين وستمائة، فإن الرفضة الذين كانوا بالشام، بالمدائن والعواصم، من أهل حلب وما حولها، ومن أهل دمشق وما حولها، وغيرهم، كانوا من أعظم الناس أنصاراً وأعواناً على إقامة ملكه، وتنفيذ أمره في زوال ملك المسلمين.

وهكذا يعرف الناس - عامةً وخاصةً - ما كان بالعراق لما قديم هولاءكو إلى العراق، وقتل الخليفة، وسفك فيها من الدماء ما لا يحصيه إلا الله، فكان وزير الخليفة ابن العلقمي، والرفضة هم بطانته، الذين أعانوه^(٣) على ذلك بأنواع كثيرة، باطنة وظاهرة، يطول وصفها.

وهكذا ذكر أنهم كانوا مع جنكز خان^(٤)، وقد رآهم المسلمون بسواحل الشام وغيرها، إذا اقتتل المسلمون والنصارى هواهم مع النصارى، ينصرونهم بحسب الإمكان، ويكرهون فتح مدائنهم، كما كرهوا فتح عكا وغيرها، ويختارون إدالتهم على المسلمين، حتى أنهم لما انكسر

(١) م : ولا رفع .

(٢) م : كما قد شاهده الناس ملك ؛ ن : كما قد قال شاهده الناس ملك ؛ ب . . . كما قد قال شاهدة الناس . وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٣) ب : علونوه .

(٤) ن : جنكشخان ؛ م : جنكشيجان .

عسكر المسلمين سنة غازان، سنة تسع وتسعين وخمسمائة، وخلت الشام من جيش [المسلمين]^(١)، عاثوا في البلاد، وسعوا في أنواع من الفساد، من القتل وأخذ الأموال، وحمل راية الصليب، وتفضيل النصارى على المسلمين، وحمل السبى والأموال والسلاح من المسلمين إلى النصارى، أهل الحرب بقبرس وغيرها.

فهذا - وأمثاله - قد عاينه الناس، وتواتر عند من لم يعاينه. ولو ذكرت أنا ما سمعته ورأيتُه من آثار ذلك لطال الكتاب، وعند غيري من أخبار ذلك وتفاصيله ما لا أعلمه.

فهذا أمر مشهود من معاونتهم للكفار على المسلمين، ومن اختيارهم لظهور الكفر وأهله على الإسلام وأهله. ولو قُدِّر أن المسلمين ظلمة فسقة، ومظهرون لأنواع من البدع التي هي أعظم من سبِّ عليٍّ وعثمان، لكان العاقل ينظر في خير الخَيْرين وشر الشرِّين.

ألا ترى أن أهل السنة وإن كانوا يقولون في الخوارج والروافض وغيرهما من أهل البدع ما يقولون، لكن لا يعاونون الكفار على دينهم، ولا يختارون ظهور الكفر وأهله على ظهور بدعةٍ دون ذلك؟

والرافضة إذا تمكَّنوا لا يتَّقون. وانظر ما حصل لهم في دولة السلطان خدابندا^(٢)، الذي صنَّف له هذا الكتاب، كيف ظهر فيهم من الشرِّ، الذي لو دام وقوى أبطلوا به عامة شرائع الإسلام! لكن يريدون أن يطفثوا نور الله بأفواههم، ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون.

(١) المسلمين : ساقطة من (ن)، (م). (٢) م : خدابندا؛ ب : خدابندا.

وأما الخلفاء والصحابة / فكل خير فيه المسلمون إلى يوم القيامة - من الإيمان [والإسلام] (١)، والقرآن والعلم، والمعارف والعبادات، ودخول الجنة، والنجاة من النار، وانتصارهم على الكفار، وعلو كلمة الله - فإنما هو ببركة مافعله الصحابة، الذين بلغوا الدين، وجاهدوا في سبيل الله .

وكل مؤمن آمن بالله فللصحابة رضى الله عنهم عليه فضل إلى يوم القيامة، وكل خير فيه الشيعة وغيرهم فهو ببركة (٢) الصحابة . وخير الصحابة تبع لخير الخلفاء الراشدين، فهم كانوا أقوم بكل خير في الدين والدنيا من سائر الصحابة، فكيف يكون هؤلاء منبع الشر، ويكون أولئك الرافضة منبع الخير؟!

ومعلوم أن الرافضى يوالى أولئك الرافضة ويعادى الصحابة، فهل هذا إلا من شر من أعمى الله بصيرته؟ فإنها لا تعمى الأبصار، ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور.

وإذا قال القائل: الجمهور الذين يتولون الثلاثة فيهم من الشر والفتن ما لم يُنقل مثله عن على، فلا يقابل بين الرافضة والصحابة والجمهور. فنقول: الجواب من وجهين: الأول (٣): أننا لم نذكر هذا للمقابلة، بل رداً على من زعم أن الفتنة لم تخرج إلا عن الخلفاء الراشدين . ونحن قد علمنا بالمعينة والتواتر أن الفتن والشرور العظيمة، التى لا تشابهها فتن،

(١) والإسلام : ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ن، م : من بركة.

(٣) ن، م : من وجهين الجواب ..

إنما تخرج عن طائفته التي يتولاها، ويزعم أنهم هم المؤمنون أهل الجنة، وعلمنا أن الخير العظيم الذي لا يوازيه خير، إنما ظهر عن الصحابة والخلفاء الراشدين، لنبيّن عظيم افتراء هذا المفتري، وأن مثله في ذلك مثل من قال من أتباع إخوانه الكذابين^(١) الذين يعظمون غير الأنبياء على الأنبياء، كأئمة العبيديين^(٢) وغيرهم^(٣) من الملاحدة، وأتباع مسيلمة الكذاب وأبي لؤلؤة قاتل عمر، ونحوهما ممن يعظمه هذا المفتري، إذا قال: «انظر هل ظهرت الفتن^(٤) إلا من موسى وعيسى ومحمد؟..»

فيقال له: بل الفتن^(٤) إنما ظهرت عن أصحابك وإخوانك، الذين يفترون على الله الكذب ويعظمون الكذابين المفتريين، كتعظيم العبيديين الملاحدة، وتعظيم مسيلمة الكذاب، وتعظيم الطوسي الملحد وأمثاله.

وقد رأيناك وأمثالك تعظمون هؤلاء الملاحدة - علماءهم^(٥) وولاتهم^(٦) - على أتباع الأنبياء، فلکم أوفر نصيب من قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا

ص ٢٦٦

(١) ب : إخوانه من الكذابين .

(٢) ن : العبيديين، وهو تحريف .

(٣) ن : وغيرهم ونحوهم ؛ م : ونحوهم .

(٤) ن، م : الفتننة .

(٥) ب : علما لهم، وهو تحريف ؛ ن، م : علمائهم، وهو خطأ .

(٦) وولاتهم : ساقطة من (ب) . وفي (ن) : وولاتهم .

هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ
اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴿سورة النساء: ٥١، ٥٢﴾.

فإن مسيلمة الكذاب من أكابر الأئمة الذين كفروا. وكذلك أمثاله من
الملاحدة العبيدين، وأمثالهم الذين كانوا يدعون الإلهية والنبوة، أو
يدعى أن الفيلسوف أعظم من الأنبياء، ونحو ذلك من مقالات الذين
كفروا، فإن المبتدعة من الجهمية والرافضة وغيرهم الذين أوتوا نصيبا من
الكتاب، يقولون للذين كفروا هؤلاء أهدي من الذين آمنوا سبيلا، فيحق
عليهم ما وعد الله به حيث قال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ
فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ [سورة النساء: ٥٢].

ومن هؤلاء من يعظم الشرك والسحر والأحوال الشيطانية، مما هو من
الإيمان بالجبت والطاغوت؛ فإن الجبت هو السحر، والطاغوت:
الشیطان والأوثان.

الوجه الثاني: أنا لو فرضنا المقابلة بين الجمهور والرافضة، فما بين
خير الطائفتين وشرهما نسبة، فإننا لا ننكر أن في الجمهور شرًا كثيرًا.
لكن إذا جاءت المقابلة، فلا بد من المعادلة. كما أنا إذا قابلنا بين
المسلمين والنصارى واليهود، لم نستكثر مافي المساء بن من الشر، لكن
يجب العدل، فإن الله أمر بالقسط والعدل، و[هو]^(١) مما اتفقت العقول
والشرائع على وجوبه وحسنه.

فتقول: مامن شر يوجد في الجمهور إلا وفي الرافضة من جنسه ما هو

(١) وهو: ساقطة من (ن)، (م).

أعظم منه، كما أنه مامن شرٌّ يكون في المسلمين إلا وفي اليهود والنصارى^(١) من جنسه ما هو أعظم منه، وما من خير يكون في الشيعة إلا وفي الجمهور من جنسه ما هو أعظم منه، كما أنه مامن خير يكون في بعض أهل الكتاب إلا وفي المسلمين من / جنسه ما هو خير منه .

٢٤٦/٣

وأمهات الفضائل : العلم، والدين، والشجاعة، والكرم . فاعتبر هذا في هؤلاء وهؤلاء . فالجمهور فيهم من العلم بالقرآن ومعانيه وعلومه ما لا يوجد منه شيء عند الشيعة، بعضهم تعلمه من أهل السنة، وهم مع هذا مقصرون، فمن صنّف منهم تفسير القرآن فمن تفاسير أهل السنة يأخذ، كما فعل الطوسي والموسوي، فما في تفسيره من علم يُستفاد هو مأخوذ من تفاسير أهل السنة، وأهل السنة في هذا الموضوع من يُقرُّ بخلافة الثلاثة، فالمعتزلة داخلون في أهل السنة، وهم إنما يستعينون^(٢) في التفسير والمنقولات^(٣) بكلام المعتزلة، وكذلك بحوثهم العقلية، فما كان فيها صواباً فإنما أخذوه عن أهل السنة، والذين يمتازون به هو كلامهم في ثلب الصحابة والجمهور، ودعوى النص، ونحو ذلك مما هم به أخلق، وهو بهم أشبه .

وأما الحديث فهم من أبعد الناس عن^(٤) معرفته : لا إسناده ولا متنه، ولا يعرفون الرسول وأحواله . ولهذا إذا نقلوا شيئاً^(٥) من الحديث كانوا من

(١) ن ، م : إلا في النصارى واليهود .

(٢) ن : يستغيثون، وهو تحريف .

(٣) ن ، م : والمعقولات .

(٥) ن : أشياء .

(٤) ن : من .

أجهل الناس به، وأتى كتاب وجدوا فيه ما يوافق هواهم نقلوه، من غير معرفة بالحديث، كما نجد هذا المصنّف وأمثاله ينقلون ما يجدونه موافقا لأهوائهم.

ولو أنهم ينقلون ما لهم وعليهم من الكتب التي ينقلون منها، مثل تفسير الثعلبي، وفضائل الصحابة لأحمد بن حنبل، وفضائل الصحابة لأبي نعيم، وما في كتاب أحمد من زيادات القطيعي، وزيادات ابن أحمد - لانتصف الناس منهم، لكنه لا يصدّقون إلا بما يوافق قلوبهم. وأما الفقه فهم من أبعد الناس عن الفقه. وأصل دينهم في الشريعة هي مسائل ينقلونها عن بعض علماء أهل البيت، كعلّي بن الحسين، وابنه أبي جعفر محمد^(١)، وابنه جعفر^(٢) بن محمد.

وهؤلاء رضى الله عنهم من أئمة الدين وسادات المسلمين، لكن لا ينظرون في الإسناد إليهم، هل ثبت النقل إليهم أم لا؟ فإنه لا معرفة لهم بصناعة الحديث والإسناد. ثم إن الواحد من هؤلاء إذا قال قولا لا يطلب دليله من الكتاب والسنة، ولا ما يعارضه، ولا يردون ما تنازع فيه المسلمون إلى الله والرسول، كما أمر الله به ورسوله.

بل قد أصّلوا لهم ثلاثة أصول: أحدها: أن هؤلاء معصومون.
والثاني: أن كل ما يقولونه منقول عن النبي صلى الله عليه وسلم.
والثالث: أن إجماع العترة حجة، وهؤلاء هم العترة.

(١) ن: أبي جعفر بن محمد، وهو خطأ. وابن تيمية يقصد أبا جعفر محمد الباقر.

(٢) ب: وجعفر...

فصاروا لذلك لا ينظرون في دليل ولا تعليل ، بل خرجوا عن الفقه في الدين ، كخروج الشعرة من العجين .

وإذا صنّف واحد منهم كتابا في الخلاف وأصول الفقه ، كالموسوي وغيره ، فإن كانت المسألة فيها نزاع بين العلماء ، أخذوا حجة من يوافقهم ، واحتجوا بما احتج به أولئك ، وأجابوا عمّا يعارضهم بما يجيب به أولئك ، فيظن الجاهل منهم^(١) أن هذا قد صنّف كتابا عظيما في الخلاف أو الفقه أو الأصول^(٢) ، ولا يدري الجاهل أن عامته استعاره من كلام علماء أهل السنة ، الذين يكفرهم ويعاديهم ، وما انفردوا به فلا يساوى مداده ، فإن المداد ينفع ولا يضر ، وهذا يضر ولا ينفع . وإن كانت المسألة مما انفردوا [به]^(٣) اعتمدوا على تلك الأصول الثلاثة ، التي فيها من الجهل والضلال ما لا يخفى .

وكذلك كلامهم في الأصول والزهد والرقائق والعبادات والدعوات ، وغير ذلك .

وكذلك إذا نظرت ما فيهم من العبادة والأخلاق المحمودة تجده /
جزءاً ممّا عليه الجمهور .

ظ ٢٦٦

(١) منهم : ساقطة من (ب) .

(٢) ب : في الخلاف والفقه والأصول .

(٣) به : ساقطة من (ن) . وفي (م) : بها .

﴿ فصل ﴾

قال الرافضى^(١): «الفصل الثالث: فى الأدلة الدالة على إمامة أمير المؤمنين على بن أبى طالب بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢). الأدلة فى^(٣) ذلك كثيرة لا تحصى، لكن نذكر المهم منها، وننظم^(٤) أربعة منهاج: المنهج^(٥) الأول: فى الأدلة العقلية، وهى خمسة:

قال الرافضى:
الفصل الثالث
فى الأدلة الدالة
إمامة على رضى
الله عنه بعد
رسول الله صلى
الله عليه
وسلم... الخ

الأول: أن الإمام يجب^(٦) أن يكون معصوما، ومتى كان ذلك^(٧) كان الإمام هو علياً عليه السلام.

أما المقدمة الأولى: فلأن الإنسان / مدنى بالطبع، لا يمكن أن يعيش منفردا، لافتقاره فى بقاءه إلى ما يأكل ويشرب ويلبس ويسكن^(٨)، ولا يمكن^(٩) أن يفعلها بنفسه، بل يفتقر إلى مساعدة

٢٤٧/٣

(١) فى (ك) ص ١٤٥ (م) - ١٤٦ (م).

(٢) ك: أمير المؤمنين عليه السلام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله.

(٣) ك: على.

(٤) ك: وننظمه.

(٥) المنهج: ساقطة من (ب).

(٦) ن، م: أن الإمام هو على يجب... .

(٧) ك: كذلك.

(٨) ك (ص ١٤٦ م): إلى مأكلا وملبس ويسكن.

(٩) ن، م: لا يمكن.

غيره، بحيث يفرغ^(١) كل واحد منهم إلى ما يحتاج إليه صاحبه^(٢)، حتى يتم قيام^(٣) النوع. ولما كان الاجتماع في مظنة التغالب والتغابن^(٤)، بأن كل واحد من الأشخاص قد يحتاج إلى ما في يد غيره، فتدعوه قوته الشهوانية^(٥) إلى أخذه وقهره عليه وظلمه فيه، فيؤدى ذلك إلى وقوع الهرج والمرج وإثارة الفتن، فلا بد من نصب إمام معصوم يصدّهم عن الظلم والتعدى، ويمنعهم عن التغالب^(٦) والقهر، وينصف المظلوم^(٧) من الظالم، ويوصل الحق إلى مستحقّه، لا يجوز عليه الخطأ ولا السهو ولا المعصية، وإلا لافتقر^(٨) إلى إمام آخر، لأن العلة المُحوّجة إلى نصب الإمام هي^(٩) جواز الخطأ على الأمة، فلو جاز الخطأ عليه لاحتاج إلى إمام آخر، فإن كان معصوماً كان هو الإمام، وإلا لزم التسلسل.

وأما المقدمة الثانية فظاهرة^(١٠)؛ لأن أبا بكر وعمر وعثمان لم

(١) ن : يفرغ .

(٢) ك : كل منهم لما يحتاج إليه صاحبه .

(٣) ك : نظام .

(٤) ن، م : والتفتان ؛ ك : والتناوش .

(٥) ك : وتدعو قوته الشهوية .

(٦) ك : الغلبة .

(٧) ك : ويتصف للمظلوم .

(٨) ك : وإلا افتقر . .

(٩) ك : هو .

(١٠) ك : فظاهر .

الرد عليه

السرد على

المقدمة الأولى

وهي قوله: لا بد

من إمام

معصوم... الخ

يكونوا معصومين اتفاقاً، وعليّ معصوم، فيكون هو الإمام».

والجواب عن ذلك: أن نقول: كلنا^(١) المقدمتين باطلة. أما الأولى:

فقوله: «لا بد من نصب إمام معصوم يصدّهم^(٢) عن الظلم والتعدّي، ويمنعهم عن التغالب والقهر، وينصف المظلوم من الظالم، ويوصل الحق إلى مستحقّه، لا يجوز عليه الخطأ ولا السهو ولا المعصية».

فيقال له: نحن نقول بموجب هذا الدليل إن كان صحيحاً، فإن

الرسول هو المعصوم وطاعته واجبة في كل زمان على كل أحد. وعلم الأمة بأمره ونهيه أتم من علم آحاد الرعية بأمر الإمام الغائب، كالمنتظر ونحوه، بأمره ونهيه. فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم إمام معصوم، والأمة تعرف^(٣) أمره ونهيه، ومعصومهم ينتهي إلى الغائب المنتظر، الذي لو كان معصوما لم يعرف أحدٌ لا أمره ولا [نهيه^(٤)]، بل ولا كانت رعية عليّ تعرف أمره ونهيه، كما تعرف^(٥) الأمة أمر نبيّها ونهيه، بل عند أمة محمد صلى الله عليه وسلم من علم أمره ونهيه [ما أغناهم عن كل إمام سواه، بحيث أنهم لا يحتاجون قط إلى المتولّي عليهم في شيء من معرفة دينهم، ولا يحتاجون في العمل إلى ما يحتاجون فيه إلى التعاون. وهم يعلمون أمره ونهيه]^(٦) أعظم من معرفة آحاد رعية المعصوم، ولو قُدِّر

(١) ن : والجواب عن الأولتان تقول كلا... م : والجواب عن الأول أن نقول: كل... .

(٢) ن : ويصدّهم .

(٣) ن ، م : تعلم .

(٤) ن : لا أمره ونهيه .

(٥) ن ، م : تعلم .

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (ب)، وأثبتته من (م).

وجوده بأمره، فإنه لم يتولَّ على الناس ظاهراً من ادَّعيت له العصمة إلا على.

ونحن نعلم قطعاً أنه كان في رعيته باليمن وخراسان وغيرهما من لا يدري بماذا أمر ولا عمّاداً نهى، بل نوابه كانوا يتصرفون بما لا يعرفه هو.

وأما الورثة الذين ورثوا علم محمد صلى الله عليه وسلم فهم يعرفون أمره ونهيه، ويصدّقون في الإخبار عنه، أعظم من علم نواب على بأمره ونهيه، ومن صدّقهم في الإخبار عنه. وهم إنما يريدون أنه لا بد من إمام معصوم حتى.

فنقول: هذا الكلام باطل من وجوه:

قول الرافضة:
إنه لا بد من إمام
معصوم حتى
باطل من وجوه:
الوجه الأول

أحدها: أن هذا الإمام الموصوف لم يوجد بهذه الصفة. أما في زماننا فلا يُعرف إمام معروف يُدعى فيه^(١) هذا، ولا يدعى لنفسه، بل مفقود غائب عند متبّعيه، ومعدوم لا حقيقة له عند العقلاء. ومثل هذا لا يحصل به شيء من مقاصد الإمامة أصلاً، بل من وليّ على الناس، ولو كان فيه بعض الجهل وبعض الظلم، كان أنفع لهم ممن لا ينفعهم بوجه من الوجوه.

وهؤلاء المنتسبون إلى الإمام المعصوم لا يوجدون مستعنيين في أمورهم إلا بغيره، بل هم ينتسبون إلى المعصوم، وإنما يستعينون بكفور أو ظلم. فإذا كان المصدّقون لهذا المعصوم المنتظر لم يتتفع به أحد

(١) ن: فلا نعرف إمام معروف ندعى فيه ..

منهم، لا فى دينه ولا فى دنياه، لم يحصل لأحد^(١) به شىء من مقاصد الإمامة^(٢).

وإذا كان المقصود لا يحصل منه شىء، لم يكن بنا حاجة إلى إثبات الوسيلة، لأن الوسائل لا تُراد إلا لمقاصدها^(٣). فإذا جزمنا بانتفاء المقاصد كان الكلام فى الوسيلة من السعى الفاسد، وكان هذا بمنزلة من يقول: الناس يحتاجون / إلى من يطعمهم ويسقيهم، وينبغى أن يكون الطعام صفته كذا، والشراب صفته كذا، وهذا عند الطائفة الفلانية، وتلك الطائفة قد علم أنها من أفقر الناس، وأنهم معروفون بالإفلاس.

وأى فائدة فى طلب ما يُعلم عدمه، واتباع ما لا ينتفع به أصلاً؟ والإمام يُحتاج إليه فى شيئين^(٤). إما فى العلم لتبليغه وتعليمه، وإما فى العمل به ليعين الناس على ذلك بقوته وسلطانه.

وهذا المنتظر لا ينفع لا بهذا ولا بهذا. بل ما عندهم من العلم فهو من كلام مَنْ قَبْلَهُ، ومن العمل، إن كان ممَّا يوافقهم عليه المسلمون استعانوا بهم، وإلا استعانوا بالكفار والملاحدة ونحوهم، فهم أعجز الناس فى العمل، وأجهل الناس فى العلم، مع دعواهم ائتمامهم بالمعصوم، الذى مقصوده العلم والقدرة، ولم يحصل لهم لا علم ولا قدرة، فعلم انتفاء / هذا مما يدعونهُ.

ص ٢٦٧

(١) لأحد : ساقطة من (ب).

(٢) ن ، م : الأمة .

(٣) ن : بمقاصدها .

(٤) ن : والإمام يحتج فيه إلى شيئين ؛ م : والإمام يحتاج فيه إلى شيئين .

وأيضاً فالأئمة الاثنا عشر لم يحصل لأحدٍ من الأمة بأحد منهم جميع مقاصد الإمامة .

أما من دون عليّ فإنما كان يحصل للناس^(١) من علمه ودينه مثل ما يحصل من نظرائه . وكان عليّ بن الحسين ، وابنه أبو جعفر ، وابنه جعفر ابن محمد يعلمون الناس ما علمهم الله ، كما علمه علماء زمانهم ، وكان في زمنهم من هو أعلم منهم وأنفع للأمة .

وهذا معروف عند أهل العلم . ولو قدر أنهم كانوا أعلم وأدب ، فلم يحصل من أهل العلم والدين ما يحصل^(٢) من ذوى الولاية من القوة والسلطان ، وإلزام الناس بالحق ، ومنعهم باليد عن الباطل .

وأما من بعد الثلاثة كالعسكريين ، فهؤلاء لم يظهر عليهم علم تستفيده الأمة ، ولا كان لهم يد تستعين بها الأمة ، بل كانوا كأمثالهم^(٣) من الهاشميين لهم حرمة ومكانة ، وفيهم من معرفة ما يحتاجون إليه فى الإسلام والدين مافى أمثالهم ، وهو ما يعرفه كثير من عوام المسلمين .

وأما ما يختص به أهل العلم ، فهذا لم يعرف عنهم . ولهذا لم يأخذ عنهم أهل العلم ، كما أخذوا عن أولئك الثلاثة . ولو وجدوا ما يُستفاد لأخذوا ، ولكن طالب العلم يعرف مقصوده .

وإذا^(٤) كان للإنسان نسب شريف ، كان^(٥) ذلك مما يعينه على قبول

(١) ب : لناس .

(٢) ن : فلم يحصل من أهل العلم والدين مالا يحصل . . . ؛ م : فلم يحصل منهم إلا ما يحصل من أهل العلم والدين مالا يحصل . . .

(٣) ن ، م : كأمثالهما .

(٥) ن ، ب : وكان .

(٤) ب : وإن .

الناس منه . ألا ترى أن ابن عباس لما كان كثير العلم عَرَفَتْ^(١) الأمة له ذلك ، واستفادت منه ، وشاع ذكره بذلك في الخاصة والعامة . وكذلك الشافعي لما كان عنده من العلم والفقهِ ما يُستفاد منه^(٢) ، عرف المسلمون له ذلك ، واستفادوا ذلك منه ، وظهر ذكره بالعلم والفقهِ . ولكن إذا لم يجد الإنسان مقصوده في محل لم يطلبه منه . ألا ترى أنه لو قيل عن أحد : إنه طبيب أو نحوي ، وعُظِّمَ حتى جاء إليه الأطباء أو النحاة ، فوجدوه لا يعرف من الطب والنحو ما يطلبون ، أعرضوا عنه ، ولم ينفعه مجرد دعوى الجهال وتعظيمهم ؟

وهؤلاء الإمامية أخذوا عن المعتزلة أن الله يجب عليه الإقذار والتمكين واللفظ ، بما يكون المكلف^(٣) عنده أقرب إلى الصلاح ، وأبعد عن الفساد ، مع تمكنه في الحالين .

ثم قالوا : والإمامة واجبة ، وهي أوجب عندهم من النبوة ، لأن بها لطفاً في التكليف . قالوا : إننا نعلم يقينا بالعبادات^(٤) واستمرار الأوقات أن الجماعة متى كان لهم رئيس "مهيب مطاع متصرف منبسط اليد كانوا بوجوده أقرب إلى الصلاح ، وأبعد عن الفساد ، وإذا لم يكن لهم رئيس" وقع الهرج والمرج بينهم ، وكانوا عن الصلاح أبعد ، ومن الفساد أقرب . وهذه الحال مشعرة بقضية العقل معلومة لا ينكرها إلا من جهل

(١) م : كيف عرفت ..

(٢) ن ، م : ما يستفيد منه .

(٣) ب : الممكن ، وهو خطأ .

(٤) ن : نقصا بالعبادات ؛ م : نقصا بالعبادات ..

(٥-٥) ساقط من (ب) فقط .

العادات، ولم يعلم استمرار القاعدة المستمرة في العقل. قالوا: وإذا كان هذا لطفًا في التكليف لزم وجوبه. ثم ذكروا صفاته من العصمة وغيرها.

ثم أورد طائفة منهم على أنفسهم سؤالاً، فقالوا: إذا قلت: إن الإمام لطف، وهو غائب عنكم، فأين اللطف الحاصل مع غيبته؟ وإذا لم يكن لطفه حاصلًا مع الغيبة، وجاز التكليف، بطل أن يكون الإمام لطفًا في الدين. / وحينئذ يفسد القول بإمامة المعصوم.

٢٤٩ / ٣

وقالوا في الجواب عن هذا السؤال: إنا نقول: إن لطف الإمام حاصل في حالة الغيبة للعارفين به في حال الظهور. وإنما فات اللطف لمن لم يُقَلِّ بإمامته. كما أن لطف المعرفة لم يحصل لمن لم يعرف الله تعالى، وحصل لمن كان عارفاً به. قالوا: وهذا يُسقط هذا السؤال، ويوجب القول بإمامة المعصومين.

ف قيل لهم: لو كان اللطف حاصلًا في حال الغيبة كحال الظهور، لوجب أن يستغنوا عن ظهوره، ويتبعوه^(١) إلى أن يموتوا. وهذا خلاف ما يذهبون إليه.

فأجابوا بأننا نقول: إن اللطف في غيبته عند العارف به من باب التنفير والتباعد عن القبائح مثل حال الظهور، لكن نوجب ظهوره لشيء غير ذلك، وهو رفع أيدي المتغلبين عن المؤمنين، وأخذ الأموال ووضعها في مواضعها من أيدي الجبابرة، ورفع ممالك الظلم^(٢) التي لا يمكننا رفعها إلا بطريقه^(٣)، وجهاد الكفار الذي لا يمكن إلا مع ظهوره.

(١) ن، م: ويتبعونه. (٢) ن، م: الظالم. (٣) أي بطريق الإمام الغائب المنتظر.

فيقال لهم: هذا كلام ظاهر البطلان . وذلك أن الإمام الذي جعلتموه لطفاً، هو ماشهدت به العقول والعادات، وهو ما ذكرتموه . قلت: إن الجماعة متى كان لهم رئيس مهيب مطاع متصرف منبسط اليد، كانوا بوجوده أقرب إلى الصلاح، وأبعد عن الفساد، واشترطتم فيه العصمة . قلت: لأن مقصود الانزجار^(١) لا يحصل إلا بها . ومن المعلوم أن الموجودين الذين كانوا قبل المنتظر، لم يكن أحد منهم بهذه الصفة: لم يكن أحد منهم منبسط اليد ولا متصرفاً .

وعلى رضى الله عنه تولى الخلافة، ولم يكن تصرفه وانبساطه تصرف من قبله وانبساطهم . وأما الباقيون فلم تكن أيديهم منبسطة ولا متصرفون، بل كان يحصل بأحدهم ما يحصل بنظرائه^(٢) .

وأما الغائب فلم يحصل به شيء، فإن المعترف بوجوده إذا عرف أنه غاب من أكثر من أربعمئة سنة وستين سنة، وأنه خائف لا يمكنه الظهور، فضلاً عن إقامة الحدود، ولا يمكنه أن يأمر أحداً ولا ينهيه - لم يزل^(٣) الهرج والفساد بهذا .

ولهذا يوجد^(٤) طوائف الرافضة أكثر الطوائف هرجاً وفساداً، واختلافاً بالألسن والأيدى، ويوجد من الاقتتال والاختلاف وظلم بعضهم لبعض، / ما لا يوجد فيمن لهم متول كافر، فضلاً عن متول مسلم، فأى لطف حصل لمتبعيه به؟

ظ ٢٦٧

(١) ن : مقصود الأمر جار، وهو تحريف .

(٢) ب : بنظائره .

(٤) م : يوجب .

(٣) ن ، م : ولم يزل .

واعتبر^(١) المدائن والقرى التي يقرّ أهلها بإمامة المنتظر، مع القرى التي لا يقرّون به . تجد حال^(٢) هؤلاء أعظم انتظاما وصلاحا في المعاش والمعاد، حتى أن الخبير بأحوال العالم يجد بلاد الكفار، لوجود رؤسائهم، يقيمون مصلحة دنياهم أكثر انتظاما من كثير من الأرض^(٣) التي يُنسبون فيها إلى متابعة المنتظر، لا يقيم لهم سبباً من مصلحة دينهم ودنياهم .

ولو قدّر أن اعترفهم بوجوده يخافون معه أن يظهر فيعاقبهم على الذنوب، كان من المعلوم أن خوف الناس من ولاية أمورهم المشهورين أن يعاقبوهم، أعظم من خوف هؤلاء من عقوبة المنتظر لهم . ثم الذنوب قسمان : منها ذنوب ظاهرة، كظلم الناس والفواحش الظاهرة، فهذه تخاف الناس^(٤) فيها من عقوبة ولاية أمورهم، أعظم مما يخافه الإمامية من عقوبة المنتظر . فعلم أن اللطف الذي أوجبه لا يحصل بالمنتظر أصلا للعارف به ولا لغيره .

وأما قولهم إن اللطف به يحصل للعارفين به، كما يحصل في حال الظهور، فهذه مكابرة ظاهرة؛ فإنه إذا ظهر حصل به من إقامة الحدود والوعظ وغير ذلك، ما يوجب أن يكون في ذلك لطف لا يحصل مع عدم الظهور.

(١) ن : واعتد؛ م : واعتدا .

(٢) حال : ساقطة من (ب) .

(٣) تكررت في (ب) عبارات في غير موضعها هكذا : .. أكثر انتظاما وصلاحا في المعاش والمعاد حتى أن الخبير بأحوال العالم يجد بلاد الكفار من كثير من الأرض . . .

(٤) ن : النفس .

وتشبيهم معرفته بمعرفة الله في باب اللطف، وأن اللطف به يحصل للعارف دون غيره، قياس فاسد. فإن المعرفة بأن الله موجود حتى قادر، يأمر بالطاعة ويثيب عليها، وينهى عن / المعصية ويعاقب عليها، من ٢٥٠ / ٣ أعظم الأسباب في الرغبة والرغبة منه، فتكون هذه المعرفة داعية إلى الرغبة في ثوابه، بفعل المأمور وترك المحذور، والرغبة من عقابه إذا عصى، لعلم العبد بأنه عالم قادر، وأنه قد جرت سنته بإثابة المطيعين وعقوبة العاصين.

وأما شخص يعرف الناس أنه^(١) مفقود من أكثر من أربعمئة سنة، وأنه لم يعاقب أحداً، وأنه لم يثب أحداً، بل هو خائف على نفسه إذا ظهر، فضلاً عن أن يأمر وينهى، فكيف تكون المعرفة به^(٢) داعية إلى فعل ما أمر وترك ما حظر^(٣)، بل المعرفة بعجزه وخوفه توجب الإقدام على فعل القبائح، لاسيما مع طول الزمان وتوالي الأوقات وقتاً بعد وقت، وهو لم يعاقب أحداً ولم يثب أحداً.

بل لو قُدِّرَ أنه يظهر في [كل]^(٤) مائة سنة مرة فيعاقب، لم يكن ما يحصل به من اللطف مثل ما يحصل بأحاد ولاية الأمر، بل ولو قيل: إنه يظهر في كل عشر سنين، بل ولو ظهر في السنة مرة، فإنه [لا] تكون^(٥) منفعته كمنفعة ولاية الأمور الظاهرين للناس في كل وقت، بل هؤلاء - مع

(١) ب: بأنه.

(٢) ن: بها، وهو خطأ.

(٣) ن: ما خطر، وهو تحريف.

(٤) كل: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ن، م: فإنه يكون، وهو خطأ.

ذنوبهم وظلمهم في بعض الأمور - شرع الله بهم، وما يفعلونه من العقوبات، وما يبذلونه من الرغبات في الطاعات، أضعاف ما يُقام بمن يظهر بعد كل مدة، فضلاً عمَّن هو مفقود، يعلم جمهور العقلاء أنه لا وجود له، والمقرّون به يعلمون أنه عاجز خائف لم يفعل قط ما يفعله^(١) آحاد الناس، فضلاً عن ولاة أمرهم.

وأى هية لهذا؟ وأي طاعة، وأي تصرف، وأي يد منبسطة؟ حتى إذا كان للناس رئيس مهيب مطاع متصرف منبسط اليد، كانوا أقرب إلى الصلاح بوجوده.

ومن تدبر هذا علم أن هؤلاء القوم في غاية الجهل والمكابرة والسفسطة، حيث جعلوا اللطف به في حال عجزه وغيبته، مثل اللطف به في حال ظهوره، وأن المعرفة به مع عجزه وخوفه وفقده لطف، كما لو كان ظاهراً قادراً آمناً، وأن مجرد هذه المعرفة لطف، كما أن معرفة الله لطف.

الوجه الثاني

الوجه الثاني: أن يقال: قولكم: لا بد من نصب إمام معصوم يفعل هذه الأمور.

أتريدون أنه^(٢) لا بد أن يخلق الله ويقيم من يكون متصفاً بهذه الصفات؟ أم يجب على الناس أن يبايعوا من يكون كذلك؟ فإن أردتم الأول، فالله لم يخلق أحداً متصفاً بهذه الصفات؛ فإن غاية ما عندكم أن تقولوا: إن علياً كان معصوماً لكن الله لم يمكنه ولم يؤيده،

(١) ن، م: ما يفعله.

(٢) ن: أتريدون أنه؛ م: أتريدون (غير منقوطة) أن.

لا بنفسه، ولا بجند خلقهم له حتى يفعل ما ذكرتموه .
بل أنتم تقولون : إنه كان عاجزاً مقهوراً مظلوماً في زمن الثلاثة، ولما صار له جند، قام له جند آخرون قاتلوه، حتى لم يتمكن أن يفعل ما فعل الذين كانوا قبله، الذين هم عندكم ظلمة .

فيكون الله قد أيد أولئك الذين كانوا قبله، حتى تمكنوا من فعل ما فعلوه من المصالح، ولم يؤيده حتى يفعل ذلك .

وحينئذ فما خلق الله هذا المعصوم المؤيد الذي اقترحموه على الله .

وإن قلتم : إن الناس يجب عليهم أن يبايعوه ويعاونوه .

قلنا : أيضاً فالناس لم يفعلوا ذلك، سواء كانوا مطيعين أو عصاة .

وعلى كل تقدير فما حصل لأحدٍ من المعصومين عندكم تأييد، لا من الله

ولا من الناس . وهذه المصالح التي ذكرتموها لا تحصل إلا بتأييد^(١)، فإذا

لم يحصل ذلك لم يحصل مابه تحصل المصالح، بل حصل أسباب

ذلك، وذلك لا يفيد المقصود .

الوجه الثالث : أن يقال : إذا كان لم يحصل مجموع مابه تحصل هذه

المطالب، بل فات كثير من شروطها، فلم لا يجوز أن يكون الفئات هو

العصمة؟ وإذا كان المقصود فائتاً : إما بعدم العصمة، وإما بعجز

المعصوم، فلا فرق بين عدمها بهذا أو بهذا، فمن أين يُعلم بدليل العقل

أنه يجب على الله أن يخلق إماماً معصوماً ؟

وهو إنما يخلقه ليحصل به مصالح عباده، وقد خلقه عاجزاً لا يقدر

على تلك المصالح، بل حصل به من / الفساد ما لم يحصل إلا بوجوده .

الوجه الثالث

٢٥١ / ٣

(١) ب : بالتأييد .

وهذا يتبين : بالوجه الرابع : / وهو أنه لو لم يخلق هذا المعصوم ، لم يكن يجرى فى الدنيا من الشر أكثر مما جرى ، إذ كان^(١) وجوده لم يدفع شيئاً من الشر ، حتى يُقال : وجوده دفع كذا . بل وجوده أوجب أن كذب به الجمهور ، وعادوا شيعته ، وظلموه وظلموا أصحابه ، وحصل من الشرور التى لا يعلمها إلا الله ، بتقدير أن يكون معصوماً .

فإنه بتقدير أن لا يكون على رضى الله عنه معصوماً ، ولا بقية الاثنى عشر ونحوهم ، لا يكون ما وقع من تولية الثلاثة ، وبنى أمية ، وبنى العباس ، فيه من الظلم والشر ما فيه ، بتقدير كونهم أئمة^(٢) معصومين .
 ^(٣) وبتقدير كونهم معصومين فما أزالوا من الشر إلا ما يزيله من ليس بمعصوم ، فصار كونهم معصومين إنما حصل به الشر لا الخير .

فكيف يجوز على الحكيم أن يخلق شيئاً ليحصل به الخير ، وهو لم يحصل به إلا الشر لا الخير؟

وإذا قيل : هذا الشر حصل من ظلم الناس له .

قيل : فالحكيم الذى خلقه إذا كان خلقه لدفع ظلمهم ، وهو يعلم أنه إذا خلقه زاد ظلمهم ، لم يكن خلقه حكمة بل سفهاً ، وصار هذا كتسليم إنسانٍ ولده إلى من يأمره بإصلاحه ، وهو يعلم أنه لا يطيعه بل يفسده .

فهل يفعل هذا حكيم؟

ومثل أن يبنى إنساناً خاناً فى الطريق لتأوى إليه القوافل ، ويعتصموا

(١) م ، ب : إذا كان . .

(٢) أئمة : ساقطة من (ب) .

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (ب) فقط .

(٣) م : أنهم .

به من الكفار وقطاع الطريق، وهو يعلم أنه إذا بناه اتخذه الكفار حصناً، والقطاع مأوى لهم .

ومثل من يعطى رجلاً مالاً ينفقه في الغزاة والمجاهدين، وهو يعلم أنه^(١) إنما ينفقه في الكفار والمحاربين أعداء الرسول .

ولا ريب أن هؤلاء الرافضة القدرية أخذوا هذه الحجج من أصول المعتزلة القدرية . فلما كان أولئك يوجبون على الله *^(٢) الإصلاح والأصلح^(٣) أخذ هؤلاء ذلك منهم . وأصل أولئك في أنه يجب على الله * أن يفعل بكل مكلف ما هو الأصلح له في دينه ودينه، [وهو]^(٤) أصل فاسد، وإن كان الرب تعالى بحكمته ورحمته يفعل بحكمة لخلقه ما يصلحهم^(٥) في دينهم ودينهم .

والناس في هذا الأصل على ثلاثة أقوال:

فالقدرية يقولون: يجب على الله رعاية الأصلح - أو الإصلاح - في كل شخص معين، ويجعلون ذلك الواجب من جنس ما يجب على الإنسان . فغلطوا حيث شبهوا الله بالواحد من الناس، فيما يجب عليه ويحرم عليه، وكانوا هم مشبهة الأفعال، فغلطوا^(٦) من حيث لم يفرقوا بين المصلحة العامة الكلية، وبين مصلحة آحاد الناس، التي قد^(٧) تكون مستلزمة لفساد عام، ومضادة لصالح عام .

(١) ب : أن

*-# : ما بين النجمتين ساقط من (ب) فقط .

(٢) م : أو الأصلح .

(٣) وهو: ساقطة من (ن)، (م) .

(٤) م : يفعل بجمله ما يصلحهم . . .

(٦) قد : ساقطة من (ب) .

(٥) ن ، م : وغلطوا .

والقدرية المجبرة الجهمية لا يثبتون له حكمة ولا رحمة، بل عندهم يفعل بمشيئة محضة، لا لها حكمة ولا رحمة. والجهم بن صفوان رأس هؤلاء، كان يخرج إلى المبتلين من الجذمي وغيرهم فيقول: أرحم الراحمين يفعل هذا؟! يريد أنه ليس له رحمة. فهؤلاء وأولئك في طرفين متقابلين.

والثالث: قول الجمهور: إن الله عليم حكيم رحيم، قائم بالقسط. وإنه سبحانه كتب على نفسه الرحمة، وهو أرحم بعباده^(١) من الوالدة بولدها، كما نطقت بذلك نصوص الكتاب والسنة، وكما يشهد به الاعتبار^(٢) حساً وعقلاً، وذلك واقع منه بحكمته ورحمته، وبحكم أنه كتب على نفسه الرحمة، وحرّم على نفسه الظلم، لا بأن الخلق يوجبون عليه ويحرّمون، ولا بأنه يشبه المخلوق فيما يجب ويحرّم، بل كل نعمة منه فضل، وكل نقمة منه عدل، وليس لمخلوق عليه حق، إلا ما أحقّه هو على نفسه المقدسة، كقوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [سورة الانعام: ٥٤]، وقوله: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الروم: ٤٧]، وذلك بحكم وعده وصدقه في خبره، وهذا متفق عليه بين المسلمين، وبحكم كتابه على نفسه وحكمته ورحمته، وهذا^(٣) فيه تفصيل ونزاع مذكور في غير هذا الموضع.

ثم القدرية القائلون برعاية الأصلح، يقولون: إنما خلقهم لتعريضهم للشواب.

(١) ب: بعباد.

(٢) ن، ب: وكما يشهد به الكتاب والسنة الاعتبار...، وهو خطأ. (٣) ب: وذلك.

فإذا قيل لهم: فهو كان يعلم أن هذا الذي عرّضه لا ينتفع مما خلقه له^(١)، بل يفعل ما يضرّه، فكان كمن يعطى شخصاً مالا لينفقه^(٢) في سبيل الله، وسيفا ليقاتل به الكفار، وهو يعلم أنه ينفقه في حرب المسلمين وقتالهم.

قالوا: / المكلف إنما أتى من جهة نفسه، فهو الذي فرط بترك الطاعة.

أجابهم أهل السنة بجوابين: أحدهما: مبنى على إثبات العلم. والثاني: مبنى على إثبات المشيئة والقدرة التامة، وأنه خالق كل شيء. فقالوا: على الأول إذا كان هو يعلم أن مقصوده بالفعل لم^(٣) يحصل، لم يكن فعله حكمة، وإن كان ذلك بتفريط غيره.

والثاني: أنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وهو خالق كل شيء، وهو يعلم أنه لا يشاء ويخلق ما به يكون ما ذكره من المطلوب، فيمتنع مع هذا أن يكون ما ذكره هو المطلوب بالخلق. وكل جواب للقدرية فهو جواب للرافضة.

ويُجابون بأجوبة أخرى تجيبهم بها القدرية، وإن وافقوهم على قاعدة التعليل والتجويز^(٤)، فيقولون: إنما يجب خلق إمام معصوم إذا لم يكن قد خلق لهم ما يغنيهم عنه.

وبالجملة فحقيقة هذه الحجة أنها استدلال بالواجب على الواقع،

(١) له: ساقطة من (ب).

(٢) ب: ينفقه.

(٣) ب: لا.

(٤) ب، ن: والتجويز، وهو خطأ.

فيقولون: يجب عليه كذا، فلا بد أن يكون قد فعل الواجب، وليس هذا إلا هكذا.

والعلم بالواقع له طرق كثيرة قطعية يقينية تبين انتفاء هذا الذي ذكروا أنه واقع. فإذا علمنا انتفاء الفائدة المطلوبة قطعاً، لم يمكن إثبات لازمها، وهو الوسيلة، فإننا نستدل على إثبات اللازم بإثبات الملزوم، فإذا كان الملزوم قد علمنا انتفاءه قطعاً، لم يمكن إثبات لازمه.

ثم بعد / ذلك أن نقدر في الإيجاب جملة وتفصيلاً، أو نقول^(١):
الواجب من الجملة^(٢) لا يتوقف على ما ادّعوه من المعصوم ما لم يكن مثله في نواب^(٣) معاوية.

وقول الرافضة^(٤) من جنس قول النصارى: إن الإله تجسّد ونزل، وإنه أنزل ابنه ليُصلب، ويكون الصلب مغفرة لذنوب آدم، ليدفع الشيطان بذلك لهم.

ف قيل لهم: إذا كان قتله وصلبه وتكذيبه من أعظم الشر والمعصية، فيكون قد أراد أن يزيل ذنباً صغيراً بذنوب هو أكبر منه، وهو مع ذلك لم يغيّر الشر، بل زاد على ما كان، فكيف يفعل شيئاً لمقصود، والحاصل إنما هو ضد المقصود!؟

الوجه الخامس: إذا كان الانسان مدنيًا بالطبع، وإنما وجب نصب

الوجه الخامس

(١) ن، م: أن يقدح في الإيجاب جملة أو تفصيلاً أو يقول..

(٢) م: الحكمة.

(٣) نواب: كذا في (ب). وفي (ن): نواب. والكلمة غير منقوطة في (م).

(٤) ب: الرافضى.

المعصوم ليزيل الظلم والشر عن أهل المدينة، فهل تقولون^(١): إنه لم يزل في كل مدينة خلقها الله تعالى معصوم يدفع ظلم الناس أم لا؟
فإن قلتُم بالأول، كان هذا مكابرة ظاهرة. فهل في بلاد الكفار من المشركين وأهل الكتاب معصوم؟ وهل كان في الشام عند معاوية معصوم؟

وإن قلتُم: بل نقول: هو في كل مدينة واحد، وله نواب في سائر المدائن.

قيل: فكل معصوم له نواب في جميع مدائن الأرض أم في بعضها؟
فإن قلتُم: في الجميع، كان هذا مكابرة. وإن قلتُم: في البعض دون البعض. قيل: فما الفرق إذا كان ما ذكرتموه واجبا على الله، وجميع المدائن حاجتهم إلى المعصوم واحدة؟

الوجه السادس: أن يُقال: هذا المعصوم يكون وحده معصوماً؟ أو كلُّ من نوابه معصوماً^(٢)؟ وهم لا يقولون بالثاني، والقول به مكابرة. فإن نواب النبي صلى الله عليه وسلم لم يكونوا معصومين، ولا نواب عليّ، بل كان في بعضهم من الشر والمعصية ما لم يكن مثله في نواب معاوية لأمرهم، فأين العصمه؟

وإن قلت: يشترط فيه وحده.

قيل: فالبلاد الغائبة عن الإمام، لا سيما إذا لم يكن المعصوم قادراً على قهر نوابه بل هو عاجز، ماذا ينتفعون بعصمة الإمام، وهم يصلون

(١) ن: يقولون؛ م: يقول (غير منقوطة).

(٢) ن، م: معصوم.

خلف غير معصوم ، ويحكم بينهم غير معصوم ، ويطيعون غير معصوم^(١) ،
ويأخذ أموالهم غير معصوم؟

فإن قيل : الأمور ترجع إلى المعصومين .

قيل : لو كان المعصوم قادراً ذا سلطان ، كما كان عمر وعثمان ومعاوية
وغيرهم ، لم يتمكن أن يوصل إلى كل من رعيته^(٢) العدل الواجب الذي
يعلمه هو . وغاية ما يقدر عليه أن يولّى أفضل من يقدر عليه ، لكن إذا لم
يجد^(٣) إلا عاجزاً أو ظالماً ، كيف يمكنه تولية قادر عادل؟^(٤)
فإن قالوا : إذا لم يخلق الله إلا هذا سقط عنه التكليف .

قيل : فإذا لم يجب على الله أن يخلق قادراً عادلاً مطلقاً ، بل أوجب
على الإمام / أن يفعل ما يقدر عليه ، فكذلك الناس عليهم أن يولّوا
أصلح من خلقه الله تعالى ، وإن كان فيه نقص : إما من قدرته ، وإما من
عدله .

وقد كان عمر رضى الله عنه يقول : « اللهم إليك أشكو جلد الفاجر^(٥)
وعجز الثقة » ، وما ساس العالم أحدٌ مثل عمر ، فكيف الظن بغيره؟
هذا إذا كان المتولّى نفسه قادراً عادلاً ، فكيف إذا كان المعصوم
عاجزاً؟ بل كيف إذا كان مفقوداً؟ من الذى يوصل الرعية إليه حتى يخبروه
بأحوالهم؟ ومن الذى يُلزمها بطاعته حتى تطيعه؟ وإذا أظهر بعض نوابه

(١) ن : م : ويطيعون غير معصوم ويحكم بينهم غير معصوم .

(٢) ن : رعية ، وهو تحريف .

(٣) ن : لم يجز .

(٤) ب : قادر عليه ، وهو تحريف .

(٥) ب : العاجز ، وهو خطأ . والكلمة غير منقوطة فى (م) .

طاعته حتى يوليّه، ثم أخذ ما شاء من الأموال، وسكن في مدائن الملوك،
فأى حيلة للمعصوم فيه؟

فعلم أن المعصوم الواحد لا يحصل به المقصود، إذا كان ذا سلطان،
فكيف إذا كان عاجزاً مقهوراً؟ فكيف إذا كان مفقوداً غائباً لا يمكنه
مخاطبة أحد؟ فكيف إذا كان معدوماً لا حقيقة له؟

الوجه السابع

الوجه السابع : أن يُقال : صدُّ غيره عن الظلم، وإنصاف المظلوم
منه، وإيصال حق غيره إليه فرع على منع ظلمه، واستيفاء حقه. فإذا كان
عاجزاً مقهوراً لا يمكنه دفع الظلم عن نفسه، ولا استيفاء حقه من ولاية
ومال، ولا حق امرأته من ميراثها، فأى ظلم يدفع؟ وأى حق يُوصّل؟
فكيف إذا كان معدوماً أو خائفاً لا يمكنه أن يظهر في قرية أو مدينة خوفاً
من الظالمين أن يقتلوه، وهو دائماً على هذه الحال أكثر من أربعمائة
وستين سنة^(١)، والأرض مملوءة من الظلم والفساد، وهو لا يقدر أن يعرف
بنفسه، فكيف يدفع الظلم عن الخلق، أو يُوصّل الحق إلى المستحق؟
وما أخلق هؤلاء بقوله تعالى : ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ
إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [سورة الفرقان : ٤٤]!

الوجه الثامن

الوجه الثامن^(٢) : أن يقال : الناس في باب ما يقع^(٣) من الله على

قولين

منهم من يقول : الظلم ممتنع منه، وفعل القبيح مستحيل، ومهما

(١) ن، م : .. سنة على هذه الحال.

(٢) م : السابع، وهو خطأ.

(٣) ن، م : ما يقع.

فعله كان حسناً. فهؤلاء يمتنع عندهم أن يُقال: يَحْسُنُ منه كذا، فضلاً عن القول بالوجوب.

والقول الثاني: قول من يقول: إنه يجب عليه العدل والرحمة بإيجابه على نفسه، كما قال تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [سورة الأنعام: ٥٤].

ويحرم الظلم بتحريمه على نفسه، كما قال في الصحيح: «يا عبادي إنني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا»^(١)، ويقول: إن ذلك واجب بالعقل. وعلى كل قول فهو سبحانه لم يقع منه ظلم، ولم يخلِّ بواجب، فقد فعل ما يجب عليه، وهو مع هذا لم يخلق ما تحصل به هذه المصالح المقصودة من المعصوم.

فإن كانت هذه المصالح تحصل بمجرد خلقه، وهي لم تحصل، لزم أن لا يكون خلقه واجباً، وهو المطلوب. وإن كانت لا تحصل إلا بخلقته وخلق أمور أخرى، حتى يحصل بالمجموع المطلوب، فهو لم يخلق ذلك المجموع، سواء كان لم يخلق شيئاً منه، أو لم يخلق بعضه.

والإخلال بالواجب ممتنع عليه في القليل والكثير، فلزم على التقديرين أنه لا يجب عليه خلق الموجب لهذه المطالب. وإذا لم يجب / عليه ذلك، فلا فرق بين أن يخلق معصوماً لا يحصل به ذلك، وبين أن لا يخلق، فلا يكون ذلك واجبا عليه. وحينئذ فلا يلزم أن يكون موجوداً. فالقول بوجوب وجوده باطل على كل تقدير.

وإن قيل: إن المطلوب يحصل بخلقته وبطاعة المكلفين له.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٣٦/١.

قيل : إن كانت طاعة المكلفين مقدورة لله ، ولم يخلقها ، فلم يخلق المصلحة المطلوبة بالمعصوم ، فلا تكون واجبة عليه؟ وإن لم تكن مقدورة امتنع الوجوب بدونها في حق المكلف ، فكيف في حق الله؟ وما لا يتم الوجوب إلا به [وهو غير موجود] فليس [الأمر حينئذ] بواجب^(١) .

ألا ترى أن الإنسان لا يجب عليه تحصيل مصلحة لا تحصل بدون فعل غيره ، إلا إذا أعانه ذلك الغير؟ كالجمعة التي لا تجب إلا خلف إمامٍ أو مع عددٍ ، فلا يجب / على الإنسان أن يصلّيها إلا إذا حصل الإمام وسائر العدد . والحج الذي لا يجب عليه السفر إليه إلا مع رفقة يأمن معهم ، أو مع من يُكرهه دابته ، فلا يجب عليه إذا لم يحصل من يفعل^(٢) معه ذلك . ودفع الظلم عن المظلوم ، إذا لم يمكن إلا بأعوان لم يجب على من لا أعوان له .

فإذا قالوا: إن الربَّ يجب عليه تحصيل هذه المصالح لعباده ، الحاصلة بخلق المعصوم ، وهي لا تحصل إلا بوجود من يطيعه . والله تعالى على هذا التقدير لا يمكنه أن يجعل الناس يطيعونه ، لم يكن خلق المعصوم واجبا عليه ، لعدم وجوب ما لا يحصل الواجب إلا به ، وعدم حصول المطلوب بالمعصوم وحدد^(٣) .

وإن قيل : يخلقه لعل بعض الناس يطيعه .

قيل : أولاً : هذا ممتنع ممن يعلم عواقب الأمور .

(١) في جميع النسخ: وما لا يتم الواجب إلا به فليس بواجب . ولعل ما زدته بين معقوفتين

يوضح المعنى ، وهو الذي يشرحه ابن تيمية في الكلام التالي بعد ذلك .

(٢) ب : من فعله . (٣) وحده : ساقطة من (ب) .

وقيل : ثانيا : إذا كان شرط المطلوب قد يحصل وقد لا يحصل ، وهو في كثير من الأوقات أو غالبها أو جميعها لا يحصل ، أمكن أن يخلق غير المعصوم ، يكون عادلاً في كثير من (*) الأوقات أو بعضها ، فإن حصول المقصود ممن^(١) يعدل في كثير من^(٢) الأمور ، ويظلم في بعضها ، إذا كانت مصلحة وجوده أكثر من مفسدته ، خير ممن لا يقدر على أن يعدل بحال ، ولا يدفع شيئاً من الظلم ، فإن هذا لا مصلحة فيه بحال .

وإن قالوا : الربّ فعل ما يجب عليه من خلق المعصوم ، ولكن الناس فوّتوا المصلحة بمعصيتهم له .

قيل : أولاً : إذا كان يعلم أن الناس لا يعاونونه حتى تحصل المصلحة ، بل يعصونه فيعذبون ، لم يكن خلقه واجبا ، بل ولا حكمة على قولهم .

ويقال : ثانيا : ليس كل الناس عصاه ، بل بعض الناس عصوه ومنعوه ، وكثير من الناس تؤثر طاعته ومعرفة مايقوله . فكيف لا يمكن هؤلاء من طاعته؟

فإذا قيل : أولئك الظلمة منعوا هؤلاء .

قيل : فإن كان الربّ قادراً على منع الظلمة ، فهلاً منعهم على قولهم؟ وإن لم يكن ذلك مقدوراً ، فهو يعلم أن حصول المصلحة غير مقدورة فلا يفعله ، فلم قلت على هذا التقدير: إنه يمكن خلق معصوم غير نبي؟

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (ب) .

(٢) من : ساقطة من (م) .

(١) ن : بمن .

وهذا لازم لهم؛ فإنهم إن قالوا: إن الله خالق أفعال العباد، أمكنه
صرف دواعي الظلمة حتى يتمكن الناس من طاعته.

وإن قالوا: ليس خالق أفعال العباد.

قيل: فالعصمة إنما تكون بأن يريد الفاعل الحسنات ولا يريد
السيئات، وهو عندكم لا يقدر أن يغيّر إرادة أحد، فلا يقدر على جعله
معصوماً.

وهذا أيضاً دليل مستقل على إبطال خلق أحد معصوماً، على قول
القدرية؛ فإن العصمة إنما تكون بأن يكون العبد مريداً للحسنات، غير
مريدٍ للسيئات. فإذا كان هو المحدث للإرادة^(١)، والله تعالى عند القدرية
لا يقدر على إحداث إرادة أحد، امتنع منه أن يجعل أحداً معصوماً.

وإذا قالوا: يخلق ما تميل به إرادته إلى الخير.

قيل: إن كان ذلك ملجئاً، زال التكليف. وإن لم يكن ملجئاً لم
ينفع. وإن كان ذلك مقدوراً عندكم، فهلاً فعله بجميع العباد؟ فإنه
أصلح لهم، إذا أوجبتم على الله أن يفعل الأصلح بكل عبد، وذلك لا
يمنع الثواب عندكم، كما لا يمنعه في حق المعصوم.

الوجه التاسع^(٢): أن يُقال: حاجة الإنسان إلى تدبير بدنه بنفسه،
أعظم من حاجة المدينة إلى رئيسها. وإذا كان الله تعالى لم يخلق نفس
الإنسان معصومةً، فكيف يجب عليه أن يخلق رئيساً معصوماً؟

مع أن الإنسان يمكنه أن يكفر بباطنه، ويعصى بباطنه، ويتفرد بأمور

الوجه التاسع

(١) ن، م: .. المحدث للإرادة بين ..

(٢) م: الثامن.

كثيرة من الظلم والفساد، والمعصوم لا يعلمها، وإن علمها لا يقدر على إزالتها، فإذا لم يجب هذا^(١) فكيف يجب^(٢) ذلك؟

الوجه العاشر^(٣) أن يقال: المطلوب من الأئمة أن يكون الصلاح بهم أكثر من الفساد، وأن يكون الإنسان معهم أقرب إلى المصلحة وأبعد عن المفسدة، مما لو عدموا ولم يقيم مقامهم؟ أم المقصود بهم وجود صلاح لا فساد معه؟ أم مقدار معين من الصلاح؟

فإن كان الأول، فهذا المقصود حاصل لغالب ولاية / الأمور. وقد حصل هذا المقصود على عهد أبي بكر وعمر وعثمان، أعظم مما حصل على عهد عليّ. وهو حاصل بخلفاء بني أمية وبني العباس، أعظم مما هو حاصل بالاثني عشر. وهذا حاصل بملوك الروم والترك والهند، أكثر مما هو حاصل بالمنتظر الملقب صاحب الزمان، فإنه ما من أمير يتولى ثم يُقدّر عدمه بلا نظير، إلا كان الفساد في عدمه أعظم من الفساد في وجوده، لكن قد يكون الصلاح في غيره أكثر منه، كما قد قيل: «ستون سنة مع^(٤) إمام جائر خير من ليلة واحدة بلا إمام».

وإن قيل: بل المطلوب وجود صلاح لا فساد معه.

قيل: فهذا لم يقع، ولم يخلق الله ذلك، ولا خلق أسبابا توجب ذلك لا محالة. / فمن أوجب ذلك، وأوجب ملزوماته على الله، كان إماما مكابرا لعقله، وإماما ذاملا لربه. وخلق ما يمكن معه وجود ذلك، لا يحصل به ذلك، إن لم يخلق ما يكون به ذلك.

(١) ب: فلم يجب هذا..

(٢) يجب: ساقطة من (م).

(٣) م: التاسع.

(٤) ن، م: من.

ومثل هذا يقال في أفعال العباد، لكن القول في المعصوم أشد، لأن مصلحته تتوقف على أسبابٍ خارجة عن قدرته، بل عن قدرة الله عند هؤلاء. الذين هم معتزلة رافضة، فييجاب ذلك على الله أفسد من إيجاب خلق مصلحة كل عبد له.

الوجه الحادى
عشر

الوجه الحادى عشر^(١): أن يقال: قوله: «لو لم يكن الإمام معصوما لافتقر إلى إمام آخر، لأن العلة المحوجة إلى الإمام هي جواز الخطأ على الأمة، فلو جاز الخطأ عليه لاحتاج إلى إمام آخر».

فيقال له: لم لا يجوز أن يكون إذا أخطأ الإمام كان في الأمة من ينبهه على الخطأ، بحيث لا يحصل اتفاق المجموع على الخطأ، لكن إذا أخطأ بعض الأمة، نبهه الإمام أو نائبه أو غيره، وإن أخطأ الإمام أو نائبه نبهه آخر كذلك، وتكون العصمة ثابتة للمجموع، لا لكل واحد من الأفراد، كما يقوله أهل الجماعة؟

وهذا كما أن كل واحد من أهل خبر التواتر يجوز عليه الخطأ، وربما جاز عليه تعمد الكذب^(٢)، لكن المجموع لا يجوز عليهم ذلك في العادة. وكذلك الناظرون إلى الهلال أو غيره من الأشياء الدقيقة، قد يجوز الغلط على الواحد منهم، ولا يجوز على العدد الكثير^(٣). وكذلك الناظرون في الحساب والهندسة، ويجوز على الواحد منهم الغلط في مسألة أو مسألتين، فأما إذا كثرت أهل المعرفة بذلك، امتنع في العادة غلطهم.

(١) م: الوجه العاشر.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (ب).

(٢) ب: الخطأ.

ومن المعلوم أن ثبوت العصمة لقوم اتفقت كلمتهم ، أقرب إلى العقل والوجود من ثبوتها لواحدٍ . فإن كانت العصمة لا تمكن للعدد الكثير ، في حال اجتماعهم على الشيء المعين ، فإن لا تمكن للواحد أولى . وإن أمكنت للواحد مفرداً ، فلأن تمكن له ولأمثاله مجتمعين بطريق الأولى والأحرى .

فعلم أن اثبات العصمة "للمجموع أولى من إثباتها للواحد، وبهذه العصمة" يحصل "المقصود المطلوب من عصمة الإمام، فلا تتعين عصمة الإمام .

ومن جهل الرافضة إنهم يوجبون عصمة واحد من المسلمين، ويجوزون على مجموع المسلمين الخطأ إذا لم يكن فيهم واحد معصوم . والمعقول الصريح يشهد أن العلماء الكثيرين، مع اختلاف اجتهاداتهم، إذا اتفقوا على قولٍ كان أولى بالصواب من واحد، وأنه إذا أمكن حصول العلم بخيرٍ واحد، فحصوله بالأخبار المتواترة أولى .

ومما يبين ذلك أن الإمام شريك الناس في المصالح العامة، إذ كان "هو وحده لا يقدر أن يفعلها، إلا أن يشترك هو وهم فيها، فلا يمكنه أن يقيم الحدود، ويستوفى الحقوق، ولا يوفّيها"، ولا يجاهد عدواً إلا أن يعينوه، بل لا يمكنه أن يصلّي بهم جمعة ولا جماعة إن لم يصلّوا معه، ولا يمكن أن يفعلوا ما يأمرهم به إلا بقواهم وإرادتهم . فإذا كانوا مشاركين

(١ - ١) : ساقط من (ب) .

(٢) ن : يجعل، وهو تحريف .

(٣) ن، م : إذا كان .

(٤) م : ويوفّيها .

له في الفعل والقدرة، لا ينفرد عنهم بذلك، فكذلك العلم والرأى لا يجب أن [ينفرد به بل] يشاركهم فيه^(١)، فيعاونهم ويعاونونه، وكما أن قدرته تعجز إلا بمعاونتهم^(٢)، فكذلك علمه يعجز إلا بمعاونتهم.

الوجه الثاني عشر^(٣): أن يُقال: العلم الديني الذي يحتاج إليه الأئمة والأمة نوعان: علم كلّي، كإيجاب الصلوات الخمس، وصيام شهر رمضان، والزكاة، والحج، وتحريم الزنا والسرقه والخمر/ ونحو ذلك. وعلم جزئي، كوجوب الزكاة على هذا، ووجوب إقامة الحد على هذا، ونحو ذلك.

فأما الأول، فالشريعة مستقلة به، لا تحتاج فيه إلى الإمام. فإن^(٤) النبي^(٥) إما أن يكون قد نصّ على كليات الشريعة التي لا بد منها، أو ترك منها^(٦) ما يحتاج إلى القياس. فإن كان الأول ثبت المقصود. وإن كان الثاني، فذلك القدر يحصل بالقياس.

^(٧) وإن قيل: بل ترك فيها ما لا يُعلم بنصّه ولا بالقياس،^(٨) بل بمجرد قول المعصوم، كان هذا المعصوم شريكاً في النبوة لم يكن نائباً^(٩)؛ فإنه إذا

(١) ن: وكذلك.

(٢) ن: وكذلك العلم والرأى لا يجب أن يشاركهم؛ ب: فكذلك العلم والرأى يجب أن يشاركهم. والمثبت من (م).

(٣) ن: بمعاونته، وهو خطأ.

(٤) م: الحادي عشر.

(٥) ن: فأما.

(٦) م: فإن النبي صلى الله عليه وسلم.

(٧) ن، م: فيها.

(٨-٨) : ساقط من (ب). (٩) ن، ب: ثابتاً.

كان يُوجب ويحرّم من غير إسناد إلى نصوص النبي ، كان مستقلا ، لم يكن متبعا له ، وهذا لا يكون إلا نبيا ، فأما من لا يكون إلا خليفة لنبي ، فلا يستقل دونه .

وأیضا فالقياس إن كان حجةً جاز إحالة الناس عليه ، وإن لم يكن حجةً وجب أن ينصّ النبي على الكلّيات .

وأیضا فقد قال تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ [سورة المائدة : ٣] .

وهذا نصّ في أن الدين كامل لا يحتاج معه إلى غيره .

والناس في هذا الأصل على ثلاثة أقوال :

منهم من يقول : النصوص قد انتظمت جميع^(١) كلّيات الشريعة فلا

حاجة إلى القياس ، بل لا يجوز القياس .

ومنهم من يقول : بل كثير من الحوادث لا يتناولها النصوص ، فالحاجة

داعية إلى القياس . ومن هؤلاء من قد يدعى أن أكثر الحوادث كذلك ،

وهذا سرّف منهم .

ومنهم من يقول : بل النصوص تناولت الحوادث بطرق جليّة أو خفيّة ،

فمن الناس من لا يفهم تلك الأدلة^(٢) ، أو لا يبلغه النصّ فيحتاج إلى

القياس ، وإن كانت الحوادث قد تناولها النصّ . أو يقول : إن كل واحد

من عموم النصّ القطعي والقياس المعنوي حجة وطريق يسلك السالك

(١) م : انتظمت جمع ؛ ب : انتظمت في جميع . .

(٢) ن ، م : الدلالة .

[إليه] ما أمكنه^(١)، وهما متفقان لا يتناقضان إلا لفساد أحدهما. وهذا القول أقرب من غيره.

وأما الجزئيات فهذه لا يمكن النصّ على أعيانها، بل لا بد فيها من الاجتهاد المسمّى بتحقيق المناط، كما أن الشارع لا يمكن أن ينصّ لكل مصلٍّ على جهة القبلة في حقّه، ولكل / حاكم على عدالة كل شاهد، وأمثال ذلك. ص ٢٧٠

وإذا كان كذلك، فإن ادّعوا عصمة الإمام في الجزئيات، فهذه مكابرة، ولا يدّعيها أحد، فإن عليّاً رضی الله عنه كان يولّي من تبين له خيانتة وعجزه وغير ذلك، وقد قطع رجلاً بشهادة شاهدين، ثم قال: أخطأنا. فقال: لو أعلم أنكما تعمدتما لقطعت أيديكما.

وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم، ففي الصحيحين عنه أنه قال: «إنكم تختصمون إليّ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وإنما أفضى بنحو ما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار»^(٢).

وقد ادّعى قوم من أهل الخير على ناسٍ من أهل الشر، يقال لهم:

(١) ن: يسلك السالك أينما أمكنه؛ م: سلك السالك أيها أمكنه.

(٢) الحديث عن أم سلمة رضی الله عنها في: البخارى ١٨٠/٣ (كتاب الشهادات، باب من أقام البيّنة بعد اليمين)، ٢٥/٩ (كتاب ترك الخيل، باب حدثنا محمد بن كثير. .)، ٦٩/٩ (كتاب الأحكام، باب موعظة الإمام للخصوم)؛ مسلم ١٣٣٧/٣ - ١٣٣٨ (كتاب الأفضية، باب الحكم بالظاهر واللعن بالحجة)؛ سنن أبي داود ٤١٠/٣ (كتاب الأفضية، باب في قضاء القاضى إذا أخطأ)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٢٠/٣. والحديث في سنن الترمذى والنسائى وابن ماجه والموطأ ومواضع أخرى في المسند.

بنو أُبَيْرِق، أنهم سرقوا لهم طعاماً ودروعاً، فجاء قوم فبرأوا أولئك المتهمين، فظن النبي صلى الله عليه وسلم صدق أولئك المبرئين لهم، حتى أنزل الله تعالى عليه^(١): ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا * وَاسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا * وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَانًا أَثِيمًا﴾ [سورة النساء: ١٠٥ - ١٠٧].^(٢)

وبالجملة الأمور نوعان: كلية عامة، وجزئية خاصة. فأما الجزئيات الخاصة، كالجزئي الذي يمنع تصوره من وقوع الشركة فيه، مثل ميراث هذا الميت، وعدل هذا الشاهد، ونفقة هذه الزوجة، ووقوع الطلاق بهذا الزوج، وإقامة الحد على هذا المفسد، وأمثال ذلك.

فهذا مما لا يمكن لا نبياً ولا إماماً ولا أحداً من الخلق أن ينص على كل فردٍ فردٍ منه، لأن أفعال بني آدم وأعيانهم يعجز عن معرفة أعيانها الجزئية علم واحد من البشر وعبارته، لا يمكن بشر^(٣) أن يعلم ذلك كله بخطاب الله له، وإنما الغاية الممكنة ذكر الأمور الكلية العامة.

كما قال صلى الله عليه وسلم: «بعثت بجوامع الكلم»^(٤). فالإمام لا

(١) عليه ساقطة من (ب).

(٢) انظر تفسير ابن كثير لهذه الآيات. وانظر عمدة التفسير عن ابن كثير ٢٦٤/٣ - ٢٦٥.

(٣) ب: بشرا.

(٤) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في البخارى ٥٤/٤ (كتاب الجهاد والسير، باب قون

النبي صلى الله عليه وسلم: نصرت بالرعب...)، ونصه: «بعثت بجوامع الكلم،

ونصرت بالرعب، فبينما أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي». قال أبو

هريرة: وقد ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم تتثلونها. والحديث - مع اختلاف في

يمكنه الأمر والنهي لجميع رعيته إلا بالقضايا الكلية العامة^(١). وكذلك إذا ولى نائبا لا يمكنه أن يعهد إليه إلا / بقواعد كلية عامة، ثم النظر في دخول الأعيان تحت تلك الكليات، أو دخول نوعٍ خاص تحت أعمِّ منه، لا بد فيه من نظر المتولى واجتهاده، وقد يصيب تارة ويخطئ أخرى.

فإن اشترط عصمة^(٢) "كل واحدٍ اشترط^(٣) عصمة" النواب في تلك الأعيان، وهذا^(٤) متفق^(٥) بالضرورة واتفاق العقلاء. وإن اكتفى^(٦) بالكليات، فالنبي يمكنه أن ينص على الكليات، كما جاء به نبينا صلى الله عليه وسلم، إذ ذكر ما يحرم من النساء وما يحل، فجميع أقارب الرجل من النساء حراماً عليه، إلا بنات عمه، وبنات عماته، وبنات خاله وبنات خالاته، كما ذكر هؤلاء الأربع في سورة «الأحزاب». وكذلك في الأشربة حرم كل مسكر^(٧) دون ما لا يسكر، وأمثال ذلك. بل قد حصر المحرمات في قوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ

الألفاظ - في: البخارى ٣٦/٩ - ٣٧ (كتاب التعبير، باب المفاتيح في اليد)، ٩١/٩ - ٩٢ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: بعثت بجوامع الكلم)؛ مسلم ٣٧١/١ - ٣٧٢ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، أول الكتاب)؛ سنن النسائي ٣/٦ - ٤ (كتاب الجهاد، أول الكتاب)؛ المسند (ط. المعارف) ٢٠/١٤، ٥٣. وقول أبي هريرة: «وأنتم تستلونها»: أى تستخرجونها... والضمير هنا يُراد به الأموال وما فتح عليهم من زهرة الدنيا..

- (١) ن، م: العامة الكلية.
 (٢) م: ما بين النجمتين ساقط من (ب).
 (٣) م: يشترط.
 (٤) ب: فهذا.
 (٥) ن، م: وإن النفي، وهو تحريف.
 (٦) م: متفق، وهو تحريف.
 (٧) ب: حرم ما يسكر..

مَاظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿ [سورة الاعراف: ٣٣]. فكل ما حُرِّمَ تحريماً مطلقاً عاماً لا يباح في حالٍ فيباح في أخرى، كالدم والميتة ولحم الخنزير.

وجميع الواجبات في قوله: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [سورة الاعراف: ٢٩] الآية، فالواجب كله محصور في حق الله وحق عباده.

وحق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحقوق عباده العدل. كما في الصحيحين عن معاذ رضى الله عنه قال: «كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «يا معاذ، أتدرى ما حق الله على عباده؟» قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً. يا معاذ، أتدرى ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟» قلت: الله ورسوله أعلم. قال «حقهم على الله أن لا يعذبهم»^(١).

ثم إنه سبحانه فصل أنواع الفواحش والبغى، وأنواع حقوق العباد، في مواضع آخر^(٢). ففصل الموارث، وبين من يستحق الإرث ممن لا يستحقه، وما يستحق الوارث بالفرض والتعصيب. وبين ما يحل من المناكح وما يحرم، وغير ذلك.

فإن كان يقدر على نصوص كلية تتناول الأنواع، فالرسول أحق بهذا من الإمام. وإن قيل: لا يمكن، فالإمام أعجز عن هذا من الرسول.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٧/٣ - ٥٨.

(٢) ن: في موضع آخر.

والمحرّمات^(١) المعينة لا سبيل إلى النص عليها، لا لرسول ولا إمام، بل لا بد فيها من الاجتهاد، والمجتهد فيها يصيب تارة ويخطئ أخرى. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر»^(٢).

وكما قال لسعد^(٣) بن معاذ - وكان حكماً في قضية معينة يؤمر فيها الحاكم أن يختار الأصلح - فلما حكم بقتل المقاتلة وسبى الذرية من بنى قريظة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة»^(٤).

وكما كان يقول لمن يرسله أميراً على سرية أو جيش: «إذا حاصرت أهل حصن فسألوك أن تنزلهم على حكم الله، فإنك لا تدري ما حكم الله فيهم، ولكن أنزلهم على حكمك وحكم أصحابك»^(٥). والأحاديث الثلاثة ثابتة في الصحيح.

فتبين بذلك أنه لا مصلحة في عصمة الإمام إلا وهي حاصلة بعصمة الرسول، والله الحمد والمنة. والواقع يوافق هذا. وأنا رأينا كل من كان إلى أتباع السنة والحديث وأتباع الصحابة أقرب، كانت مصلحتهم في الدنيا والدين / أكمل، وكل من كان أبعد من ذلك كان بالعكس.

ولما كانت الشيعة أبعد الناس عن أتباع المعصوم، الذي لا ريب في

ظ ٢٧٠

(١) ن: والحرّمات.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٢٢/٤.

(٣) ن، ب: سعد.

(٤) سبق الحديث ٣٣٢/٤.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٢٣/٤ - ٤٢٤.

عصمته، وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذى أرسله بالهدى ودين الحق بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، الذى أخرج به الناس من الظلمات إلى النور، وهداهم به إلى صراط العزيز الحميد، الذى فرّق بين الحق والباطل، والهدى والضلال، والغى والرشد، والنور والظلمة، وأهل السعادة وأهل الشقاوة، وجعله القاسم الذى قسم به عباده إلى شقى وسعيد، فأهل السعادة من آمن به، وأهل الشقاوة من كذّب به وتولّى عن طاعته.

٢٥٨/٣

فالشيعه القائلون بالإمام / المعصوم ونحوهم، من أبعد الطوائف عن اتباع هذا المعصوم، فلا جرم تجدهم من أبعد الناس عن مصلحة دينهم ودنياهم، حتى يوجد ممن^(١) هو تحت سياسة أظلم الملوك وأضلهم من هو أحسن حالا منهم، ولا يكونون^(٢) فى خير إلا تحت سياسة من ليس منهم.

ولهذا كانوا يُشبهون اليهود فى أحوال كثيرة منها هذا: أنه ضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا إلا بحبل من الله وحبل من الناس، وضربت عليهم المسكنة، فلا يعيشون فى الأرض إلا بأن يتمسكوا بحبل بعض ولاة الأمور، الذى ليس بمعصوم.

ولا بد لهم من نسبة إلى الإسلام يظهر بها خلاف ما فى قلوبهم، فما جاء به الكتاب والسنة يشهد له ما يرينا الله من الآيات فى الآفاق وفى أنفسنا. قال تعالى: ﴿سُرِّيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ [سورة فصلت: ٥٣].

(١) ن: حتى يوجد من م: حتى لو وجد من ... (٢) ن، ب: ولا يكون.

ومما أَرانا أَنا رأينا^(١) آثار^(٢) سبيل المتَّبِعين لرسول الله صلى الله عليه وسلم المعصوم، أصلح في دينهم ودنياهم من سبيل الإمام المعصوم بزعمهم. وإن زعموا أَنهم متَّبِعون للرسول، فهم من أَجهل الناس بأقواله وأفعاله وأحواله.

وهذا الذي ذكرته كل من استقرأه في العالم وجده. وقد حدَّثني الثقات، الذين لهم خبرة بالبلاد، الذين خبروا حال أهلها، بما يبين ذلك.

ومثال ذلك أَنه يوجد في الحجاز وسواحل الشام من الرافضة من يتحلون المعصوم. وقد رأينا حال من كان بسواحل الشام، مثل جبل كسروان وغيره، وبلغنا أخبار غيرهم، فما رأينا في العالم طائفة أسوأ من حالهم في الدين والدنيا، ورأينا الذين هم تحت سياسة الملوك على الإطلاق خيراً من حالهم.

فمن كان تحت سياسة ملوك الكفار حالهم في الدين والدنيا أحسن من أحوال ملاحدهم، كالنصيرية والإسماعيلية ونحوهم من الغلاة الذين يدعون الإلهية والنسوة في غير الرسول، أو يتخلَّون^(٣) عن هذا كله ويعتقدون دين الإسلام، كالإمامية والزيدية.

فكل طائفة كانت تحت سياسة ملوك السنة، ولو أن الملك كان أظلم الملوك في الدين والدنيا، حاله خير من حالهم، فإن الأمر الذي يشترك

(١) ن: ومما أَرانا أَنا رأينا؛ م: ومما أَرانا أَن أَرانا.

(٢) آثار: ساقطة من (م).

(٣) ب: أو ينحلون. والكلمة غير منقوطة في (ن)، (م). ولعل الصواب ما أثبت.

فيه أهل السنة، ويمتازون به عن "الرافضة، تقوم"^(١) به مصالح المدن وأهلها على بعض الوجوه. وأما الأمر الذي يشترك فيه الرافضة ويمتازون عن به^(٢) أهل السنة فلا تقوم به مصلحة مدينة واحدة ولا قرية، ولا تجد^(٣) أهل مدينة ولا قرية يغلب عليهم الرفض، إلا ولا بد لهم من الاستعانة بغيرهم: إما من أهل السنة، وإما من الكفار.

وإلا فالرافضة وحدهم لا يقوم أمرهم [قط]^(٤)، كما أن اليهود^(٥) وحدهم لا يقوم أمرهم قط، بخلاف أهل السنة، فإن مدائن كثيرة من أهل السنة يقومون بدينهم ودنياهم، لا يحوجهم الله سبحانه وتعالى إلى كافرٍ ولا رافضى.

والخلفاء الثلاثة فتحوا الأمصار، وأظهروا الدين في مشارق الأرض ومغاربها، ولم يكن معهم رافضى.

بل بنو أمية بعدهم، مع إنحراف كثير منهم عن عليّ وسب بعضهم له، غلبوا على مدائن الإسلام كلها، من مشرق الأرض إلى مغربها، وكان الإسلام في زمنهم أعزّ منه فيما بعد ذلك بكثير، ولم ينتظم بعد انقراض دولتهم العامة لما جاءتهم الدولة العباسية، صار إلى الغرب عبدالرحمن بن هشام الداخل إلى المغرب، الذي يُسمى صقر قریش، واستولى هو - ومن بعده - على بلاد الغرب، وأظهروا الإسلام فيها

(*)-*: ما بين النجمتين ساقط من (ب).

(١) ن: وتقوم، وهو خطأ.

(٢) ب: ولا نجد. والكلمة غير منقوطة في (م).

(٣) قط: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) م: كاليهود.

وأقاموه، وقمعوا من يليهم من الكفار، وكانت لهم من السياسة فى الدين
والدنيا ما هو معروف عند الناس.

وكانوا من أبعد الناس عن مذاهب أهل العراق، فضلاً عن أقوال
الشيعة^(١)، وإنما كانوا على مذهب أهل المدينة، وكان أهل العراق على
مذهب الأوزاعى وأهل الشام، وكانوا يعظمون مذهب أهل الحديث،
وينصره بعضهم فى كثير من الأمور، وهم من أبعد الناس عن مذهب
الشيعة، وكان فيهم من الهاشميين الحسينيين^(٢) كثير، ومنهم من صار من
ولاية الأمور على مذهب أهل السنة والجماعة.

ويقال: / إن فيهم من كان يسكت عن على، فلا يربّع به^(٣) فى
الخليفة، لأن الأمة لم تجتمع عليه، ولا يسبونه كما كان بعض الشيعة
يسبّه.

وقد صنّف بعض علماء الغرب كتاباً كبيراً فى الفتوح، فذكر فتوح النبى
صلى الله عليه وسلم، وفتوح الخلفاء بعده: أبى بكر وعمر وعثمان، ولم
يذكر علياً مع حبه له وموالاته له، لأنه لم يكن فى زمنه فتوح.

وعلماء السنة كلهم: مالك وأصحابه، والأوزاعى وأصحابه،
والشافعى وأصحابه، وأحمد بن حنبل وأصحابه، وأبوحنيفة وأصحابه،

وغير هؤلاء، كلهم يحب الخلفاء ويتولاهم، ويعتقد إمامتهم، وينكر
على من يذكر أحداً منهم بسوء، فلا يستجيزون / ذكر على ولا عثمان
ولا غيرهما بما يقوله الرافضة والخوارج.

(١) ب: عن أقوال أهل الشيعة.

(٢) ب: الحسينين؛ ن: الحسين (وهو تحريف). (٣) ب: ولا يرفع به، وهو تحريف.

وكان صار إلى المغرب طوائف من الخوارج والروافض، كما كان هؤلاء في المشرق، وفي بلاد كثيرة من بلاد الإسلام. ولكن قواعد هذه المدائن لا تستمر على شيء من هذه المذاهب، بل إذا ظهر فيها شيء من هذه المذاهب مدة، أقام الله ما بعث به محمداً صلى الله عليه وسلم من الهدى ودين الحق الذي يظهر [على] باطلهم^(١).

وبنو عبيد يتظاهرون بالتشيع، واستولوا من المغرب على ما استولوا عليه، وبنوا المهديّة. ثم جاءوا إلى مصر، واستولوا عليها مائتي سنة، واستولوا على الحجاز والشام نحو مائة سنة، وملكوا بغداد في فتنة البساسيري^(٢)، وانضم إليهم الملاحدة في شرق الأرض وغربها، وأهل البدع والأهواء تحب ذلك منهم، ومع هذا فكانوا محتاجين إلى أهل السنة، ومحتاجين إلى مصانعتهم والتقية لهم.

ولهذا رأس مال الرافضة التقيّة، وهي أن يظهر خلاف ما يبطن كما يفعل المنافق. وقد كان المسلمون في أول الإسلام في غاية الضعف والقلّة، وهم يظهرون دينهم لا يكتُمونه.

والرافضة يزعمون أنهم يعملون بهذه الآية: قوله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [سورة آل عمران: ٢٨] ويزعمون أنهم هم المؤمنون، وسائر أهل القبلة كفار، مع أن لهم في تكفير الجمهور قولين. لكن قد رأيت غير واحدٍ من أئمتهم يصرّح في كتبه

(١) ن، م: الذي يظهر باطلهم.

(٢) سبق الكلام على البساسيري وفتنته فيما مضى ١٠١/٤.

وفتاويه بكفر الجمهور، وأنهم مرتدون، ودارهم دار ردة، يحكم بنجاسة مائعها، وأن من انتقل إلى قول الجمهور منهم ثم تاب لم تقبل توبته، لأن المرتد الذي يولد على الفطرة لا يقبل [منه] (١) الرجوع إلى الإسلام.

وهذا في المرتد عن الإسلام قول لبعض السلف، وهو رواية عن الإمام أحمد. قالوا: لأن المرتد من كان كافراً فأسلم، ثم رجع إلى الكفر، بخلاف من يولد مسلماً.

فجعل هؤلاء هذا في سائر الأمة، فهم عندهم كفار، فمن صار منهم إلى مذهبهم كان مرتدًا.

وهذه الآية حجة عليهم، فإن هذه الآية خوطب بها أولاً من كان مع النبي صلى الله عليه وسلم من المؤمنين، فقيل لهم: ﴿لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٢٨]. وهذه الآية مدنية باتفاق العلماء؛ فإن سورة آل عمران كلها مدنية، وكذلك البقرة والنساء والمائدة.

ومعلوم أن المؤمنين بالمدينة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن أحد منهم يكتنم إيمانه، ولا يظهر للكفار أنه منهم، كما يفعله الرافضة مع الجمهور.

وقد اتفق المفسرون على أنها نزلت بسبب أن بعض المسلمين أراد إظهار مودة الكفار فنهوا عن ذلك. وهم لا يظهرون المودة للجمهور. وفي رواية الضحاك عن ابن عباس أن عبادة بن الصامت كان له حلفاء من

(١) زدت «منه» لتستقيم العبارة.

اليهود، فقال: يارسول الله إن معى خمسمائة من اليهود، وقد رأيت أن أستظهر بهم على العدو، فنزلت هذه الآية.

وفى رواية أبى صالح أن عبدالله بن أبى وأصحابه من المنافقين كانوا يتولون اليهود ويأتونهم بالأخبار، يرجون لهم الظفر على النبى صلى الله عليه وسلم، فنهى الله المؤمنين عن مثل فعلهم.

وروى عن / ابن عباس أن قوماً من اليهود كانوا يباطنون قوماً من الأنصار، ليفتنوهم عن دينهم، فنهاهم قومٌ من المسلمين عن ذلك. وقالوا: اجتنبوا هؤلاء. فأبوا، فنزلت هذه الآية.

وعن مقاتل بن حيان ومقاتل بن سليمان أنها نزلت فى حاطب بن أبى بلتعة وغيره، كانوا يظهرون المودة لكفار مكة، فنهاهم الله عن ذلك.

والرافضة من أعظم الناس إظهاراً لمودة أهل السنة، ولا يُظهر أحدهم دينه، حتى إنهم يحفظون من فضائل الصحابة، والقصائد التى فى مدحهم، وهجاء الرافضة ما يتوددون به إلى أهل السنة، ولا يُظهر أحدهم دينه، كما كان المؤمنون يظهرون دينهم للمشركين وأهل الكتاب. فعلم أنهم من أبعد الناس عن العمل بهذه الآية.

وأما قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ [سورة آل عمران: ٢٨] قال مجاهد: إلا مصانعة^(١).

والتقاة ليست بأن أكذب^(٢) وأقول بلسانى ما ليس فى قلبى، فإن هذا نفاق، ولكن أفعل ما أقدر عليه.

(١) ب: لا مصانعة، وهو تحريف. والذي فى «زاد المسير» لابن الجوزى ١/٣٧٧: «قال مجاهد:

إلا مصانعة فى الدنيا. (٢) ن: بأن أكذب منهم..

كما فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه أنه قال: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»^(١).

فالمؤمن إذا كان بين الكفار والفجار لم يكن عليه أن يجاهدهم بيده مع عجزه، ولكن إن أمكنه بلسانه وإلا فقلبه، مع أنه لا يكذب ويقول بلسانه ما ليس فى قلبه، إما أن يظهر دينه وإما أن يكتمه، وهو مع هذا لا يوافقهم على دينهم كله، بل غايته^(٢) أن يكون كمؤمن [آل]^(٣) فرعون - وامرأة فرعون - وهو لم يكن موافقاً لهم على جميع دينهم، ولا كان يكذب، ولا يقول^(٤) بلسانه ما ليس فى قلبه، بل كان يكتم إيمانه.

وكتمان الدين شىء، وإظهار الدين الباطل شىء آخر. فهذا لم يبحه الله قط إلا لمن أكره، بحيث أبيع له النطق بكلمة الكفر. والله تعالى قد فرق بين المنافق والمكروه.

والرافضة حالهم من جنس حال المنافقين، لا من جنس حال المكروه الذى أكره على الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان، فإن هذا الإكراه لا يكون

(١) الحديث عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه فى: مسلم ٦٩/١ (كتاب الإيمان، باب كون النهى عن المنكر من الإيمان...); سنن أبى داود ٤٠٦/١ (كتاب الصلاة، باب خطبة يوم العيد)، ١٧٣/٤ - ١٧٤ (كتاب الملاحم، باب الأمر والنهى); سنن الترمذى ٣١٧/٣ - ٣١٨ (كتاب الفتن، باب ما جاء فى تغيير المنكر...); سنن ابن ماجه ٤٠٦/١ (كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء فى صلاة العيدين)، ١٣٣٠/٢ (كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر); المسند (ط. الحلبي) ٣٠/٣.

(٢) ن، م: بل غايتهم، وهو خطأ.

(٣) آل: ساقطة من (ن).

(٤) م: ويقول..

عاماً من جمهور بني آدم، بل المسلم يكون أسيراً أو منفرداً^(١) في بلاد الكفر، ولا أحد يُكرهه على كلمة الكفر، ولا يقولها، ولا يقول بلسانه ما ليس في قلبه، وقد يحتاج إلى أن يلين لناس من / الكفار ليظنوه منهم، وهو مع هذا لا يقول بلسانه ما ليس في قلبه، بل يكتم ما في قلبه.

ظ ٢٧١

وفرق بين الكذب وبين الكتمان . فكتمان ما في النفس يستعمله المؤمن حيث يعذره الله في الإظهار، كمؤمن آل فرعون . وأما الذي يتكلم بالكفر، فلا يعذره إلا إذا أكره . والمنافق الكذاب لا يُعذر بحال، ولكن في المعارض مندوحة عن الكذب . ثم ذلك المؤمن الذي يكتم إيمانه يكون بين الكفار الذين لا يعلمون دينه، وهو مع هذا مؤمن عندهم يحبونه ويكرمونه، لأن الإيمان الذي في قلبه يُوجب أن يعاملهم بالصدق والأمانة والنصح، وإرادة الخير بهم، وإن لم يكن موافقاً لهم على دينهم، كما كان يوسف الصديق يسير في أهل مصر وكانوا كفاراً، وكما كان مؤمن آل فرعون يكتم إيمانه، ومع هذا كان يعظم موسى ويقول: ﴿ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ ﴾ [سورة غافر: ٢٨].

وأما الراضى فلا يعاشر أحداً إلا استعمل معه النفاق، فإن دينه الذي في قلبه دين فاسد، يحمله على الكذب والخيانة، وغش الناس، وإرادة السوء بهم، فهو لا يألوهم خبالاً، ولا يترك شراً يقدر عليه إلا فعله بهم، وهو ممقوت عند من لا يعرفه، وإن لم يعرف أنه راضى تظهر على وجهه سيما النفاق وفي لحن القول، ولهذا تجده ينافق ضعفاء الناس ومن لا حاجة به إليه، لما في قلبه من النفاق الذي يضعف قلبه.

(١) عبارة «أو منفرداً»: ساقطة من (ب).

والمؤمن معه عزة الإيمان^(١)، فإن العزة لله ولرسوله وللمؤمنين. ثم هم يدعون الإيمان دون الناس، والذلة فيهم أكثر منها في سائر الطوائف من المسلمين.

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ [سورة غافر: ٥١]. وهم أبعد طوائف أهل الإسلام عن النصرة، وأولاهم بالخذلان. فعلم أنهم أقرب^(٢) طوائف [أهل]^(٣) الإسلام إلى النفاق، وأبعدهم عن الإيمان.

وآية ذلك أن المنافقين حقيقة، الذين ليس فيهم إيمان من الملاحدة، يميلون إلى الرافضة، والرافضة تميل إليهم أكثر من سائر الطوائف.

وقد قال صلى الله عليه وسلم: «الأرواح جنود مجنّدة، ما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف»^(٤). وقال ابن مسعود رضى الله عنه: اعتبروا الناس بأخذانهم.

فعلم أن بين أرواح الرافضة وأرواح المنافقين اتفاقاً^(٥) محضاً: قدراً مشتركاً وتشابهاً، وهذا لما في الرافضة من النفاق، فإن النفاق شعب. كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أربع

(١) ب: غيرة الإيمان.

(٢) ن: أبعد، وهو خطأ.

(٣) أهل: ساقطة من (ن)، (م).
(٤) الحديث عن عائشة وأبي هريرة رضى الله عنهما: في البخارى ١٣٣/٤ - ١٣٤ (كتاب الأنبياء، باب الأرواح جنود مجنّدة)؛ مسلم ٢٠٣١/٤ (كتاب البر والصلة والآداب، باب الأرواح جنود مجنّدة)؛ سنن أبي داود ٣٥٩/٤ (كتاب الأدب، باب من يؤمر أن يجالس)؛ المسند (ط. المعارف) ٧٧/١٥، (ط. الحلبي) ٥٢٧/٢، ٥٣٩.

(٥) م: نفاقاً، وهو تحريف.

من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه شعبة من النفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا أوتمن خان، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»^(١). وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أوتمن خان» وفي رواية لمسلم: «وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم»^(٢).
والقرآن يشهد لهذا، فإن الله وصف المنافقين في غير موضع بالكذب والغدر والخيانة. وهذه الخصال لا توجد في طائفة أكثر منها في الرافضة، ولا أبعد منها عن أهل السنة المحضة المتبعين للصحابة، فهؤلاء أولى الناس بشعب^(٣) الإيمان وأبعدهم عن شعب النفاق، والرافضة أولى الناس بشعب^(٤) النفاق وأبعدهم عن شعب الإيمان، وسائر الطوائف قربهم إلى الإيمان وبعدهم عن^(٥) النفاق بحسب سنتهم وبدعتهم.

وهذا كله مما يبين أن القوم أبعد الطوائف عن^(٦) اتباع المعصوم الذي لاشك في عصمته، وهو خاتم المرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله. وما يذكرونه من خلاف السنة في دعوى الإمام المعصوم وغير ذلك، فإنما هو في الأصل من ابتداع منافق زنديق، كما قد ذكر ذلك أهل العلم.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٧٥/٣.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٨٢/٢.

(٤) ن: إلى، وهو خطأ.

(٣-٣): ساقط من (ب).

(٥) ب، م: من.

ذكر غير واحد منهم أن أول من ابتدع الرفض والقول بالنص على عليّ وعصمته كان منافقاً زنديقاً، أراد فساد دين الإسلام، وأراد أن يصنع بالمسلمين ما صنع بولص بالنصارى، لكن لم يتأت له ما تأتى لبولص، لضعف دين النصارى وعقلهم، فإن المسيح صلى الله عليه وسلم رُفِع ولم يتَّبعه خلق كثير يعلمون دينه، ويقومون به علماً وعملاً، فلما ابتدع بولص ما ابتدعه من الغلو في المسيح، اتَّبعه على ذلك طوائف، وأحبوا الغلو في المسيح، ودخلت معهم ملوك، فقام أهل الحق خالفوهم وأنكروا عليهم، فقتلت الملوك بعضهم، وداهن الملوك بعضهم، وبعضهم اعتزلوا^(١) في الصوامع والديارات.

وهذه الأمة - ولله الحمد - لا يزال فيها طائفة ظاهرة على الحق، فلا يتمكن ملحدٌ ولا مبتدع من إفساده بعلوٍ أو انتصار على أهل الحق^(٢)، ولكن يضلُّ من يتبعه على ضلاله.

وأيضاً فنواب المعصوم الذي يدعونه غير معصومين^(٣) في الجزئيات. وإذا كان كذلك فيقال: إذا كانت العصمة في الجزئيات غير واقعة، وإنما الممكن العصمة في الكليات، فالله تعالى قادر أن ينص على الكليات، بحيث لا يحتاج في معرفتها إلى الإمام ولا غيره، وقادر أيضاً أن يجعل نص النبي أكمل من نص الإمام، وحينئذ فلا يحتاج إلى عصمة الإمام، لا في الكليات ولا في الجزئيات.

(١) ن، م: اعتزلوهم.

(٢) ن: من إفساده ويعلو أو انتصار على أهل الحق؛ م: من إفساده ويعلو وانتصار على هو الحق.

وكلاهما فيه تحريف.

(٣) ن، م، ب: غير معصوم، وهو خطأ. ولعل الصواب ما أثبتته.

الوجه الثالث عشر^(١): أن يُقال: العصمة الثابتة للإمام: أهي فعله للطاعات باختياره وتركه للمعاصي باختياره، مع^(٢) أن الله تعالى عنكم لا يخلق اختياره؟ أم هي خلق الإرادة له؟ أم^(٣) سلبه القدرة على المعصية؟

فإن قلتم بالأول، وعندكم أن الله لا يخلق اختيار الفاعلين، لزمكم أن الله لا يقدر على خلق معصوم.

وإن قلتم بالثاني بطل أصلكم الذي ذهبتم إليه في القدرة.

٢٦٢/٣
ص ٢٧٢

وإن قلتم: سلب / القدرة على / المعصية، كان [المعصوم] عنكم^(٤) هو العاجز عن الذنب. كما يعجز الأعمى عن نقط المصاحف، والمقعد عن المشي.

والعاجز عن الشيء لا يُنهي عنه ولا يؤمر به، وإذا لم يؤمر وبه لم يستحق ثواباً على الطاعة، فيكون المعصوم عنكم لا ثواب له على ترك معصية، بل^(٥) ولا على فعل طاعة. وهذا غاية النقص.

وحينئذ فأي مسلم فرض كان خيراً من هذا المعصوم، إذا أذنب ثم تاب، لأنه بالتوبة محيت سيئاته، بل بَدَل بكل سيئة حسنة مع حسناته المتقدمة، فكان ثواب المكلفين خيراً من المعصوم عند هؤلاء، وهذا يناقض قولهم غاية المناقضة.

(١) ن، م: الثاني عشر، وهو خطأ.

(٢) ب: ومع.

(٣) ب: أو.

(٤) ب: فإنه عنكم. وسقطت كلمة «المعصوم» من (ن).

(٥) بل: ساقطة من (ب).

الرد على المقدمة
الثانية من كلام
الرافضى وهى
قولهم: إذا كان
لايد من معصوم
فليس بمعصوم
غير على

وأما المقدمة الثانية^(١): فلو قدر أنه لايد من معصوم، فقولهم ليس
بمعصوم غير على اتفاقاً ممنوع، بل كثير من الناس من عبّادهم
وصوفيتهم وجندهم^(٢) وعامتهم يعتقدون فى كثير من شيوخهم من
العصمة، من جنس ما تعتقده الرافضة فى الاثنى عشر، وربما عبّروا
ذلك بقولهم: «الشيخ محفوظ».

وإذا كانوا يعتقدون هذا فى شيوخهم، مع اعتقادهم أن الصحابة
أفضل منهم، فاعتقادهم ذلك فى الخلفاء من الصحابة أولى.
وكثير^(٣) من الناس فيهم من الغلو فى شيوخهم من جنس ما فى الشيعة
من الغلو فى الأئمة.

وأيضاً فالإسماعيلية يعتقدون عصمة أئمتهم، وهم غير الاثنى عشر.
وأيضاً فكثير من أتباع بنى أمية - أو أكثرهم - كانوا يعتقدون أن الإمام
لا حساب عليه ولا عذاب، وأن الله لا يؤاخذهم على ما يطيعون فيه
الإمام، بل تجب عليهم طاعة الإمام فى كل شىء، والله أمرهم بذلك.
وكلامهم فى ذلك معروف كثير.

وقد أراد يزيد بن عبد الملك أن يسير بسيرة عمر بن عبدالعزيز، فجاء
إليه جماعة من شيوخهم، فحلفوا له بالله الذى لا إله إلا هو، أنه إذا ولى
الله على الناس إماماً تقبل الله منه^(٤) الحسنات وتجاوز عنه السيئات^(٥).

(١) المقدمة الثانية وهى التى ذكرها ابن المطهر فيما سبق، ص ٣٨٤، وهى قوله: ومتى كان ذلك
كان الإمام هو على عليه السلام.

(٢) ب: وجنديهم.

(٣) ب: فكثير.

(٥) م: ويتجاوز له عن السيئات.

(٤) ن: عنه.

ولهذا تجد في كلام كثير من كبارهم الأمر بطاعة وليّ الأمر مطلقاً، وأن من أطاعه فقد أطاع الله . ولهذا كان يُضرب بهم المثل ، يقال : «طاعة شامية» .

وحينئذ فهؤلاء يقولون : إن إمامهم لا يأمرهم إلا بما أمرهم الله به ، وليس فيهم شيعة ، بل كثير منهم يبغض علياً ويسبّه .

ومن كان اعتقاده أن كل ما يأمر^(١) الإمام به فإنه مما أمر الله به ، وأنه تجب طاعته ، وأن الله يثيبه على ذلك ، ويعاقبه على تركه - لم يحتج مع ذلك إلى معصوم غير إمامه .

وحينئذ فالجواب من وجهين : أحدهما : أن يُقال : كلُّ من هذه الطوائف إذا قيل [لها]^(٢) : إنه لا بد لها^(٣) من إمام معصوم . تقول : يكفيني عصمة الإمام الذي ائتممت به ، لا أحتاج إلى عصمة الاثنى عشر : لا علي ولا غيره . ويقول هذا : شيخي وقدوتي . وهذا يقول : إمامي الأموي والإسماعيلي . بل كثير من الناس يعتقدون أن من يطيع الملوك لا ذنب له في ذلك ، كائناً من كان ، ويتأولون قوله : ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [سورة النساء : ٥٩] .

فإن قيل : هؤلاء لا يعتدّ بخلافهم^(٤) .

قيل : هؤلاء خيرٌ من الرافضة الإسماعيلية .

(١) ب : ما أمر . .

(٢) لها : ساقطة من (ن) ، (م) .

(٣) لها : ساقطة من (ب) .

(٤) ن : بخلافهم ، وهو تحريف .

وأيضاً فإن أئمة هؤلاء وشيوخهم خير من معدوم^(١) لا يُنتفع به بحال .
فهم بكل حال خير من الرافضة .

وأيضاً^(٢) فبطلت حجة الرافضة بقولهم : لم تدع العصمة إلا في عليّ
وأهل بيته .

فإن قيل : لم يكن في الصحابة من يدعى العصمة^(٣) لأبي بكر وعمر
وعثمان .

قيل : إن لم يكن فيهم من يدعى العصمة لعليّ بطل قولكم . وإن كان
فيهم من يدعى العصمة^(٤) لعليّ ، لم يمتنع أن يكون فيهم من يدعى
العصمة للثلاثة ، بل دعوى العصمة لهؤلاء أولى ، فإننا نعلم يقيناً أن
جمهور الصحابة كانوا يفضلون أبا بكر وعمر ، بل عليّ نفسه كان
يفضلها عليه ، كما تواتر عنه . وحينئذ فدعواهم عصمة هذين أولى من
دعوى عصمة عليّ .

فإن قيل : فهذا لم يُنقل عنهم .

قيل لهم : ولا نُقل عن واحدٍ منهم القول بعصمة عليّ . ونحن لا نثبت
[عصمة]^(٥) لا هذا ولا هذا ، لكن نقول : ما يمكن أحداً أن ينفي نقل أحدٍ

منهم بعصمة أحد / الثلاثة ، مع دعواهم أنهم كانوا يقولون بعصمة
عليّ . فهذا الفرق لا يمكن أحداً أن يدعيه ، ولا ينقله عن واحد منهم .
وحينئذ فلا يُعلم زمان ادعى فيه العصمة لعليّ أو لأحدٍ^(٦) من الاثنى عشر ،

(١) ن : معدومهم . (٢) أيضاً : ساقطة من (ب) .

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٣) عصمة : ساقطة من (ن) ، (م) . (٤) ن ، م : عصمة على أو أحد . . .

ولم يكن من ذلك الزمان من يدعى عصمة غيرهم ، فبطل أن يحتج بانتفاء
عصمة الثلاثة ، ووقوع النزاع في عصمة عليّ .

الوجه الرابع عشر: ^(١) أن يقال: إما أن يجب وجود المعصوم في كل
زمان، وإما أن لا يجب . فإن لم يجب بطل قولهم . وإن وجب لم نسلم
على هذا التقدير أن علياً كان هو المعصوم دون الثلاثة . بل إذا كان هذا
القول حقاً، لزم أن يكون أبوبكر وعمر وعثمان معصومين ، فإن أهل السنة
متفقون على تفضيل أبي بكر وعمر، وأنهما أحق بالعصمة من عليّ ، فإن
كانت العصمة ممكنه ، فهي إليهما أقرب . وإن كانت ممتنعة ، فهي عنه
أبعد .

وليس أحد من أهل السنة يقول بجواز عصمة عليّ دون أبي بكر
وعمر، وهم لا يسلمون انتفاء العصمة عن الثلاثة ، إلا مع انتفائها عن
عليّ . فأما انتفاؤها عن الثلاثة دون عليّ ، فهذا ليس قول أحد من أهل
السنة .

وهذا كنبوة موسى وعيسى ، فإن المسلمين لا يسلمون نبوة أحد من
هذين إلا مع نبوة محمد ، وليس في المسلمين من يقرّ بنبوتها منفردة /
عن نبوة محمد ، بل المسلمون متفقون على كفر من أقرّ بنبوة بعضهم
دون بعض ، وأن من كفر بنبوة محمد وأقرّ بأحد هذين ، فهو أعظم كفراً
ممن أقرّ بمحمد وكفر بأحد هذين .

وإذا قيل: إن الإيمان ^(٢) بمحمد مستلزم للإيمان بهما ، وكذلك

(١) ن: الثالث عشر؛ م: الثاني .

(٢) ب: إن الثلاثة الإيمان . . . ، وهو خطأ .

الإيمان بهما مستلزم للإيمان بمحمد. وهكذا نفى العصمة، وثبوت الإيمان والتقوى، وولاية الله. فأهل السنة لا يقولون بإيمان عليّ وتقواه وولايته لله، إلا مقرونا بإيمان الثلاثة وتقواهم وولايتهم لله. ولا ينفون العصمة عنهم إلا مقرونا بنفيها عن عليّ. ومعنى ذلك أن الفرق باطل عندهم.

وإذا قال الرافضى لهم: الإيمان ثابت لعلّى بالإجماع، والعصمة^(١) منتفية عن الثلاثة بالإجماع، كان كقول اليهودى: نبوة موسى ثابتة بالإجماع، أو قول النصرانى: الإلهية منتفية عن محمد بالإجماع. والمسلم يقول: نفى الإلهية عن محمد وموسى كنفيتها^(٢) عن المسيح، فلا يمكن أن أنفيها عن موسى ومحمد وأسلم ثبوتها للمسيح. وإذا قال النصرانى: اتفقنا على أن هؤلاء ليسوا آلهة، وتنازعنا فى النصرانى أن الله لا بد أن يظهر له فى صورة البشر، ولم يدع [ذلك]^(٣) إلا فى المسيح، كان كتقرير الرافضى أنه لا بد من إمام معصوم، ولم يدع ذلك إلا لعلّى. ونحن نعلم بالاضطرار^(٤) أنه ليس لعيسى^(٥) مزية يستحق أن يكون بها إنها دون موسى ومحمد، كما يُعلم بالاضطرار^(٦) أن عليّاً لم [يكن له] مزية^(٧) يستحق أن يكون بها معصوماً دون أبى بكر وعمر، ومن أراد التفريق منعناه^(٨) ذلك، وقلنا: لا نسلّم إلا التسوية فى الثبوت أو الانتفاء.

(١) ن، م: أو العصمة.

(٢) ن، م: كنفى لها. (٣) ذلك: ساقطة من (ن)، (ب).

(*) ما بين النجمتين فى (م) فقط وسقط من (ن)، (ب).

(٤) فى الأصل (م): لعلّى، وهو خطأ. وأحسب أن الصواب ما أثبتته.

(٥) ن: لم مزية؛ ب: لم نره. (٦) ن، م: معناه، وهو تحريف.

وإذا قال: أنتم تعتقدون انتفاء العصمة عن الثلاثة.

قلنا: نعتقد انتفاء العصمة عن عليّ، ونعتقد أن^(١) انتفاءها عنه أولى من انتفائها عن غيره^(٢)، وأنهم أحق بها منه إن كانت ممكنة، فلا يمكن مع هذا أن يحتج علينا بقولنا.

وأيضاً فنحن إنما نسلم انتفاء العصمة عن الثلاثة، لاعتقادنا أن الله لم يخلق إماماً معصوماً. فإن قُدِّر أن الله خلق إماماً معصوماً فلا يُشك أنهم أحق بالعصمة من كل من جاء بعدهم، ونفينا لعصمتهم لاعتقادنا هذا التقدير.

وهنا جواب ثالث عن أصل الحجة، وهو أن يُقال: من أين علمتم أن علياً معصوم، ومن سواه ليس بمعصوم. فإن قالوا بالإجماع على ثبوت عصمة عليّ وانتفاء عصمة غيره^(٣) كما ذكروه من حجتهم.

قيل لهم: إن لم يكن الإجماع حجة بطلت هذه الحجة، وإن كان حجة في إثبات عصمة عليّ - التي هي الأصل - أمكن أن يكون حجة في المقصود بعصمة من حفظ الشرع ونقله. ولكن هؤلاء يحتجون^(٤) بالإجماع، ويردّون كون الإجماع حجة، فمن أين علموا أن علياً هو المعصوم دون من سواه؟

فإن ادّعوا التواتر عندهم عن النبي في عصمته، كان القول في ذلك

(١) أن: ساقطة من (ب).

(٢) ن، م: أولى من انتفائها غيرهم، وهو تحريف.

(٣) ن: فإن قالوا بالإجماع على انتفاء عصمة عليّ انتفاء عصمة غيره؛ م: فإن قالوا بالإجماع على انتفاء عصمة غيره..

(٤) ب: محتجون.

كالقول / في تواتر النص على إمامته، وحينئذ فلا يكون لهم مستند آخر.
الجواب الرابع^(١): أن يُقال: الإجماع عندهم ليس بحجة، إلا أن يكون قول المعصوم فيه، فإن لم يعرفوا ثبوت المعصوم إلا به لزم الدور، فإنه لا يُعرف أنه معصوم إلا بقوله، ولا يُعرف أن قوله حجة إلا إذا عُرف أنه معصوم، فلا يثبت واحد منهما.

فَعُلِمَ بطلان حججهم على إثبات المعصوم. [وهذا يبين أن القوم ليس لهم مستند علمي أصلاً فيما يقولون، فإن الإجماع عندهم ليس بحجة، بل لا يجوز عندهم أن تجتمع الأمة إلا إذا كان المعصوم فيهم، فإن قول المعصوم^(٢)] وحده هو الحجة، فيحتاجون حينئذ إلى العلم بالشخص المستقل^(٣)، حتى يُعلم أن قوله حجة. فإذا احتجوا بالإجماع لم تكن الحجة عندهم في الإجماع إلا قول المعصوم، فيصير هذا مصادرة على المطلوب، ويكون حقيقة قولهم: فلان معصوم لأنه قال: إني معصوم. فإذا قيل لهم: بم عرفتم أنه معصوم، وأن من سواه ليسوا معصومين؟ قالوا: بأنه قال: أنا^(٤) معصوم، ومن سواي^(٥) ليس بمعصوم. وهذا مما يمكن كل أحد أن يقوله، فلا يكون حجة.

وصار هذا كقول القائل: أنا صادق في كل ما أقوله، فإن لم يُعلم صدقه بغير قوله، لم يُعلم صدقه فيما يقوله.

(١) في النسخ الثلاث: (ن)، (م)، (ب): السابع، وهو تحريف. وسبق الجواب الثالث،

وسياتي بعد ذلك الجواب الخامس إن شاء الله.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (ب). وأثبتته من (م). وفي (م): ... أن تجتمع الأمة

على ضلالة إلا إذا كان... وهو خطأ، ولذلك حذفت عبارة «على ضلالته».

(٣) ب: المستقبل، وهو تحريف. (٤) ب: إنه. (٥) ن، ب: ومن سواه.

وحجتهم هذه من جنس حجة إخوانهم الملاحدة الإسماعيلية، فإنهم يدعون إلى^(١) الإمام المعلم المعصوم، ويقولون: إن^(٢) طرق العلم من الأدلة السمعية والعقلية لا يُعرف صحتها إلا بتعليم المعلم المعصوم. وكأنهم أخذوا هذا الأصل الفاسد عن إخوانهم الرافضة، فلما أدعت الرافضة أنه لا بد من إمام معصوم في حفظ الشريعة وأقرت^(٣) بالنبوة، أدعت الإسماعيلية ما هو أبلغ: فقالوا: لا بد في جميع العلوم السمعية والعقلية^(٤) من المعصوم.

وإذا كان هؤلاء ملاحدة في الباطن، يقرّون بالنبوات^(٥) في الظاهر والشرائع، ويدعون^(٦) أن لها تأويلات باطنة تخالف ما يعرفه^(٧) الناس منها، ويقولون بسقوط العبادات^(٨) وحلّ المحرمات للخواص الواصلين، فإن لهم طبقات في الدعوة، ليس هذا موضعها.

وإنما المقصود أن كلتا^(٩) الطائفتين تدعى الحاجة إلى معصوم غير الرسول، لكن الاثنى عشرية يجعلون المعصوم أحد الاثنى عشر، وتجعل الحاجة إليه في حفظ الشريعة وتبليغها. وهؤلاء ملاحدة كفار.

(١) إلى: ساقطة من (ب).

(٢) م: إنه، وهو تحريف.

(٣) ن، ب: وأقرب، وهو تحريف.

(٤) ن، م: العقلية والسمعية.

(٥) ب: بالنبوه.

(٦) ب: في الظاهر والشرائع يدعون.

(٧) ب: ما يعرف.

(٨) ب: العادات، وهو تحريف.

(٩) ن، م: كلا.

والإمامية في الجملة يعتقدون صحة الإسلام في الباطن، إلا من كان منهم ملحداً، فإن كثير من شيوخ الشيعة هو في الباطن على غير اعتقادهم: إما متفلسف ملحداً، وإما غير ذلك.

ومن الناس من يقول: إن صاحب هذا الكتاب ليس هو^(١) في الباطن على قولهم، وإنما احتاج أن يتظاهر بهذا المذهب، لما له في ذلك من المصلحة الدنيوية. وهذا يقوله^(٢) غير واحد ممن يحب صاحب هذا الكتاب ويعظمه.

والأشبه أنه وأمثاله^(٣) حائرون بين أقوال الفلاسفة وأقوال سلفهم المتكلمين، ومباحثهم تدل في كتبهم على الحيرة والاضطراب. ولهذا صاحب هذا الكتاب يعظم الملاحدة كالطوسي وابن سينا وأمثالهما، ويعظم شيوخ الإمامية. ولهذا كثير من الإمامية تدمه وتسبّه، وتقول: إنه ليس على طريق الإمامية.

ص ٢٧٣ /

وهكذا أهل كل دين: تجد فضلاءهم في الغالب، إما أن يدخلوا في دين الإسلام الحق، وإما أن يصيروا ملاحدة، مثل كثير من علماء النصارى، هم في الباطن زنادقة ملاحدة، وفيهم من هو في الباطن يميل إلى دين الإسلام، وذلك لما ظهر لهم من فساد دين النصارى.

فإذا قدر أن الحاجة إلى المعصوم ثابتة، فالكلام في تعيينه. فإذا طُوب الإسماعيلي بتعيين معصومه، وما الدليل على أن هذا هو^(٤)

(١) هو: ساقطة من (ب).

(٢) م: يقول.

(٣) م: وأشبه هو وأمثاله.

(٤) هو: ساقطة من (ب).

المعصوم دون غيره، لم يأت بحجة أصلاً، وتناقضت أقواله .
وكذلك الراضى أخذ من القدرية كلامهم فى وجوب رعاية الأصلح ،
وبنى عليه^(١) أنه لا بد من معصوم . وهى أقوال فاسدة، ولكن إذا طوبل
بتعيينه، لم يكن له حجة أصلاً، إلا مجرد^(٢) قول من لم تثبت^(٣) بعد
عصمته : إني معصوم^(٤) .

فإن قيل : إذا ثبت بالعقل أنه لا بد من معصوم، فإذا قال على : إني
معصوم، لزم أن يكون هو المعصوم^(٥)، لأنه لم يدع هذا / غيره .
قيل لهم : لو قُدر ثبوت معصوم فى الوجود، لم يكن مجرد قول
شخص : أنا معصوم، مقبولاً، لإمكان كون^(٦) غيره هو المعصوم، وإن لم
نعلم نحن دعواه^(٧)، وإن لم يُظهر دعواه، بل يجوز أن يسكت عن^(٨)
دعوى العصمة وإظهارها على أصلهم، كما جاز للمتظر أن يخفى نفسه
خوفاً من الظلمة .

وعلى هذا التقدير فلا يمتنع أن يكون فى الأرض معصوم غير الاثنى
عشر، وإن لم يظهر ذلك ولم نعلمه، كما ادعوا مثل ذلك فى المتظر،
فلم يبق معهم دليل على التعيين : لا إجماع ولا دعوى .

(١) ن، م : وتلى (غير منقوطة) عليه، وهو تحريف .

(٢) م : بمجرد .

(٣) ب : يثبت . والكلمة غير منقوطة فى (ن)، (م) .

(٤) ن، ب : لم يثبت (فى (ن) غير منقوطة) إلا بعد عصمته إنه معصوم .

(٥) ب : هو معصوماً .

(٦) كون : ساقطة من (م) .

(٧) ب : وإن لم نعلم مجرد دعواه .

(٨) ب : على .

ومع هذا كله^(١) بتقدير دعوى عليّ العصمة، فإنما يُقبل هذا لو كان عليّ قال ذلك، وحاشاه من ذلك.

وهذا جواب خامس^(٢) وهو أنه إذا لم تكن^(٣) الحجّة على العصمة إلا قول المعصوم: إني معصوم، فنحن راضون بقول عليّ في هذه المسألة، فلا يمكن أحد^(٤) أن يَنْقِلَ عنه بإسناد ثابت أنه قال ذلك، بل النقول المتواترة عنه تنفي اعتقاده في نفسه العصمة.

وهذا جواب سادس، فإن إقراره لقضائه^(٥) على أن يحكموا بخلاف رأيه، دليل على أنه لم يعدّ نفسه معصوماً.

وقد ثبت بالإسناد الصحيح أن عليّاً قال: «اجتمع رأيي ورأي عمر في أمهات الأولاد أن لا يُيعن. وقد رأيت الآن أن يعن». فقال له عبيدة السلماني قاضيه: «رأيك مع عمر [في الجماعة]^(٦) أحب إلينا من رأيك وحدك في الفرقة».

وكان شريح يحكم باجتهاده ولا يراجعه ولا يشاوره، وعليّ يقره على ذلك. وكان يقول: «اقضوا كما كنتم تقضون». وكان يفتى ويحكم باجتهاده، ثم يرجع عن ذلك باجتهاده، كأمثاله من الصحابة. وهذه أقواله المنقولة عنه بالأسانيد الصحاح موجودة.

-
- (١) ن: ولا دعوى مع هذا كله؛ م: ولا دعوى مع أن هذا كله..
 - (٢) خامس: كذا في النسخ الثلاث، وهو يؤكد صحة تصويب العدد السابق فيما مضى.
 - (٣) م: لم تظهر.
 - (٤) ب: أحدا. وسقطت الكلمة من (م).
 - (٥) ن، م: لقضايه.
 - (٦) عبارة «في الجماعة»: ساقطة من (ن) فقط.

ثم قد وجد من أقواله التي تخالف النصوص أكثر مما وجد من أقوال عمر وعثمان. وقد جمع الشافعي من ذلك كتابا فيه خلاف عليّ وابن مسعود، لما كان أهل العراق يناظرونه في المسألة، فيقولون: قال عليّ وابن مسعود، ويحتجون بقولهما. فجمع الشافعي كتابا ذكر فيه ما تركوه من قول عليّ وابن مسعود^(١)، وجمع بعده^(٢) محمد بن نصر المروزي^(٣) كتابا أكبر من ذلك بكثير^(٤) ذكره^(٥) في مسألة رفع اليدين في الصلاة، لما احتجّ عليه فيها بقول ابن مسعود^(٦).

وهذا كلام مع علماء يحتجون بالأدلة الشرعية من أهل الكوفة، كأصحاب أبي حنيفة: محمد بن الحسن وأمثاله، فإن^(٧) أكثر مناظرة الشافعي كانت مع محمد بن الحسن وأصحابه، لم يدرك أبا يوسف، ولا ناظره، ولا سمع منه، بل توفي أبو يوسف قبل أن يدخل الشافعي العراق، توفي سنة ثلاث وثمانين^(٨)، وقدم الشافعي العراق سنة خمس وثمانين. ولهذا إنما يذكر في كتبه أقوال أبي يوسف عن محمد بن الحسن عنه.

(١) وهذا الكتاب موجود داخل كتاب «الأم» للشافعي، ١٦٣/٧ - ١٩١ (ط. مكتبة الكليات الأزهرية، ١٩٦١/١٣٨١). وأشار سزكين (م ١٠ ح ٣ ص ١٨٥) إلى وجوده في طبعة القاهرة ١٣٢١ - ١٣٢٦ في ١٥١/٧ - ١٧٧.

(٢) م: بعد. (٣) م. محمد بن نصره المروزي. وسبقت ترجمته ١٠٦/٢.

(٤) ب: أكثر من ذلك كبير. (٥) ذكره: ساقطة من (ب).

(٦) لم أجد هذا الكتاب، ولكن ذكر له سزكين (م ١٠ ح ٣ ص ١٩٨) كتاب «اختلاف الفقهاء» وذكر أن منه نسخة خطية في يوسف أغا بقونية. وذكر الزركلي في الأعلام ٣٤٦/٧ من كتبه كتاب «ما خالف به أبو حنيفة عليّ وابن مسعود». وانظر «معجم المؤلفين» ٧٨/١٢.

(٧) ن، م: فإنه.

(٨) سبقت ترجمة أبي يوسف فيما مضى ٤٧١/٢. وذكرت هناك أنه توفي سنة ١٨٢.

وهؤلاء الرافضة في^(١) احتجاجهم على أن علياً معصوم بكون غيرهم
ينفى العصمة عن غيره احتجاجاً لقولهم^(٢) بقولهم، وإثبات الجهل
بالجهل.

ومن توابع ذلك ما رأيت في كتب شيوخهم: أنهم إذا اختلفوا في مسألة
على قولين، وكان أحد القولين يُعرف قائله، والآخر لا يُعرف قائله،
فالصواب عندهم القول الذي لا يُعرف قائله. قالوا^(٣): لأن قائله إذا لم
يُعرف، كان من أقوال المعصوم. فهل هذا إلا من أعظم الجهل؟! ومن
أين يُعرف أن القول الآخر - وإن لم يُعرف قائله - إنما قاله المعصوم؟!
ولو قدر وجوده أيضاً لم يعرف^(٤) أنه قاله، كما لم يُعرف^(٥) أنه قاله
الآخر. ولم لا يجوز أن يكون المعصوم قد قال القول الذي يُعرف وأن
غيره قاله، كما أنه يقول أقوالاً كثيرة يوافق فيها غيره، وأن القول الآخر قد
قاله من لا يدري ما يقول، بل قاله شيطان من شياطين الجن والإنس؟
فهم يجعلون عدم العلم بالقول وصحته دليلاً على صحته، كما قالوا
هنا: ٢٦٦/٣: هنا: عدم القول بعصمة / غيره دليل على عصمته، وكما^(٦) جعلوا عدم
العلم بالقائل دليلاً على أنه قول المعصوم. وهذا^(٧) حال من أعرض عن
نور السنة التي بعث الله بها رسوله، فإنه يقع في ظلمات البدع، ظلمات
بعضها فوق بعض.

(١) ن، م: من.

(٢) لقولهم: ساقطة من (م).

(٣) ن، م: قال.

(٤) ن، م: ولم يعرف.

(٥) ن، م: كما.

(٥) ن: كما لو يعرف؛ م: كما لا يعرف.

(٧) ن، ب: وهذه.

﴿ فصل ﴾

كلام الرافضى
على الوجه
الثانى من وجوه
إمامة على: وهو
وجوب النص
على الإمام.

قال الرافضى^(١): «الوجه^(٢) الثانى : أن الإمام يجب أن يكون منصوباً عليه، لما بيننا من بطلان الاختيار، وأنه ليس بعض المختارين^(٣) لبعض الأمة أولى من البعض المختار الآخر^(٤)، ولأدائه إلى التنازع^(٥) والتشاجر، فيؤدى نصب الأمام إلى أعظم أنواع الفساد التى^(٦) لأجل إعدام الأقل منها أوجبنا نصبه. وغير على^(٧) من أئمتهم لم يكن منصوباً عليه بالإجماع، / فتعين أن يكون هو الإمام».

ظ ٢٧٣

والجواب عن هذا بمنع^(٨) المقدمتين أيضاً، لكن النزاع هنا فى الثانية أظهر وأبين، فإنه قد ذهب طوائف كثيرة من السلف والخلف، من أهل الحديث والفقہ والكلام، إلى النصّ على أبى بكر. وذهبت طائفة من الرافضة إلى النصّ على العباس.

(١) فى (ك) ص ١٤٦ (م).

(٢) الوجه: ليست فى (ك).

(٣) م: المتأخرين، وهو تحريف.

(٤) ك: للآخر.

(٥) ن: ولا أدى به إلى التنازع؛ ب: وإلا أدى إلى التنازع؛ م: وإذا أدى به إلى التنازع. والمثبت من (ك).

(٦) ن، م: النى.

(٧) ك: على عليه السلام.

(٨) م: والجواب عن هذا لا يمنع...

وحينئذ فقوله: «غير على من أئمتهم لم يكن منصوصا عليه بالإجماع» كذب متيقن، فإنه لا إجماع على نفي النص عن غير على. وهذا الرافضى المصنّف^(١)، وإن كان من أفضل بنى جنسه، ومن المبرزين على طائفته، فلا ريب أن الطائفة كلها جهال. وإلا فمن له معرفة بمقالات الناس كيف يدعى مثل هذا الإجماع؟!.

الوجه الثالث

ونجيب هنا بجواب ثالث مركّب^(٢)، وهو أن نقول: لا يخلو إما أن يُعتبر النص في الإمامة وإما أن لا يُعتبر. فإن اعتبر معنا المقدمة الثانية، إن قلنا: إن النص ثابت لأبى بكر. وإن لم يُعتبر بطلت [المقدمة]^(٣) الأولى.

الوجه الرابع

وهنا جواب رابع: وهو أن نقول: الإجماع عندكم ليس بحجة، وإنما الحجة قول المعصوم، فيعود الأمر إلى إثبات النص بقول الذى يدعى له العصمة. ولم يثبت بعد لا نص ولا عصمة، بل يكون قول القائل: «لم يُعرف صحة قوله: أنا^(٤) المعصوم، وأنا المنصوص على إمامتى» حجة، وهذا من أبلغ الجهل. وهذه الحجة من جنس التى قبلها.

الوجه الخامس

وجواب خامس: وهو أن يُقال: ما تعنى بقولك: «يجب أن يكون منصوصاً عليه»؟^(٥) لأنه لا بد من أن يقول: هذا هو الخليفة من بعدى،

(١) المصنّف: ساقطة من (م).

(٢) ب: ونجيب هذا الجواب هنا بجواب ثالث مركّب. والجواب الأول يبدأ بقول ابن تيمية: والجواب عن هذا بمنع المقدمتين... الخ. والجواب الثانى قوله: وحينئذ فقوله: غير على... كذب متيقن... الخ.

(٣) المقدمة: ساقطة من (ن)، (ب).

(٤) م: صحة قوله بعد أنا... (٥) ن، ب: يجب أن يكون معصوما منصوصا عليه.

فاسمعوا له وأطيعوا، فيكون^(١) الخليفة بمجرد هذا النص؟ أم لا يصير هذا^(٢) إماما حتى تُعقد^(٣) له الإمامة مع ذلك؟

فإن قلت بالأول. قيل: لا نسلم وجوب النص بهذا الاعتبار. والزيدية مع الجماعة تنكر هذا النص، وهم من الشيعة الذين لا يُتَّهَمون على^(٤) علي.

وأما قوله: «إنه إذا لم يكن كذلك أدى^(٥) إلى التنازع والتشاجر». الرد على قوله: إذا لم يكن كذلك أدى إلى التنازع والتشاجر

فيقال: النصوص التي تدل على استحقاقه الإمامة وتُعلم دلالتها بالنظر والاستدلال، يحصل بها المقصود في الأحكام، فليست كل الأحكام منصوطة نصًّا جليا يستوى في فهمه العام والخاص^(٦). فإذا كانت الأمور الكلية التي تجب معرفتها في كل زمان يُكتفى فيها بهذا النص، فلأن يُكتفى بذلك في القضية الجزئية، وهو تولية إمام معين، بطريق الأولى والأحرى. فإننا قد بينا أن الكليات يمكن نصّ الأنبياء عليها، بخلاف الجزئيات.

وأیضا فيه إذا كانت الأدلة ظاهرة في أن بعض الجماعة أحق بها من غيره استغنى بذلك عن^(٧) استخلافه.

والدلائل الدالة على أن أبابكر كان أحقهم بالإمامة ظاهرة بيّنة، لم

(١) م: ثم يكون..

(٢) هذا: ساقطة من (م).

(٣) ب: يعقد؛ م: تعتقد. والكلمة غير منقوطة في (ن).

(٤) ب: لا يتهمون عليًّا.

(٥) ن: فإنه أدى؛ م: فإنه يؤدي.

(٦) ن، م: الخاص والعام. (٧) م: من.

ينازع فيها أحد من الصحابة، ومن نازع من الأنصار لم ينازع في أن^(١)
أبا بكر أفضل المهاجرين، وإنما طلب أن يُولَّى واحد من الأنصار مع
واحد من المهاجرين.

فإن قيل: إن كان لهم^(٢) هوَى مُنِعوا ذلك بدلالة النصوص.

قيل: وإذا كان لهم هوَى عصوا / تلك النصوص وأعرضوا عنها، كما
ادعيتم أنتم عليهم. فمع قصدهم القصد الحق يحصل المقصود بهذا
وبهذا، ومع العناد لا ينفع هذا ولا هذا.

٢٦٧/٣

وجواب سادس: أن يقال: النص على الأحكام على وجهين: نص
الوجه السادس
كلى^(٣) عام يتناول أعيانها، ونص على الجزئيات.

فإذا قلتم: لا بد من النص على الإمام. إن أردتم النص على^(٤) العام
الكلى: [على]^(٥) ما يشترط للإمام، وما يجب عليه، وما يجب له،
كالنص على الحكام والمفتين والشهود وأئمة الصلاة والمؤذنين وأمراء
الجهاد، وغير هؤلاء ممن يتقلد شيئاً من أمور المسلمين - فهذه
النصوص^(٦) ثابتة - والله الحمد - كثيرة^(٧)، كما هي ثابتة على سائر
الأحكام.

وإن قلتم: لا بد من نص على أعيان من يتولَّى.

(١) ن، ب: لم ينازع أحد في أن؛ م: لم ينازع أن. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) ن، م: له.

(٣) ب: جلى.

(٤) على: ساقطة من (ب).

(٥) على: ساقطة من (ن).

(٦) م: كثيراً.

(٧) ن، ب: الأمور.

قيل : قد تقدّم أن النص على جزئيات الأحكام لا يجب، بل ولا يمكن. والإمامة حكم من الأحكام، فإن النص على كل من يتولّى على المسلمين ولاية ما إلى^(١) قيام الساعة غير ممكن ولا واقع. والنص على معيّن دون معيّن لا يحصل به النص على كل معيّن، بل يكون نصّاً^(٢) على بعض المعيّنين.

وحينئذ إذا قيل : يمكن النص على إمام، ويفوّض إليه^(٣) النص على من يستخلفه.

[قيل : ويمكن أن يُنصّ على من يستخلفه]^(٤) الإمام، وعلى من يتخذه وزيراً، والنص على ذلك أبلغ في المقصود.

وأيضاً فالإمام المنصوص على عينه : أهو^(٥) معصوم فيمن يولّيه أو ليس بمعصوم؟ فإن كان معصوماً لزم أن يكون نوابه كلهم معصومين. وهذا كله^(٦) باطل بالضرورة. وإن لم يكن كذلك أمكن أن يستخلف^(٧) غير معصوم، فلا يحصل المقصود في سائر الأزمنة بوجود المعصوم.

فإن قيل : هو معصوم فيمن يستخلفه بعده، دون من يستخلفه في

حياته

(١) م : على المسلمين والأئمة ما إلى ، وهو تحريف.

(٢) ن ، م : نصّ.

(٣) م : عليه.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) ، (ب).

(٥) م : هو.

(٦) كله : ساقطة من (م).

(٧) م : أن يستخلفه ، وهو خطأ.

قيل : الحاجة داعية^(١) إلى العصمة في كليهما^(٢)، وعلمه بالحاضر أعظم من علمه بالمستقبل، فكيف يكون معصوما فيما يأتي، وليس معصوماً في الحاضر؟

فإن قيل : فالنص ممكن، فلو نصّ النبي صلى الله عليه وسلم على خليفة. قيل : فنصه على خليفة بعده كتولية واحد في حياته، ونحن لا نشترط العصمة لا^(٣) في هذا ولا في هذا.

الوجه السابع : وجواب سابع : وهو أن يقال : أنتم أوجبتم النص، لئلا يفضى إلى التشاجر، المفضى إلى أعظم أنواع الفساد التي^(٤) لأجل إعدام الأقل منها أوجبتم نصبه.

فيقال : الأمر بالعكس، فإن أبا بكر رضى الله عنه تولى بدون هذا الفساد. وعمر وعثمان توليا بدون هذا الفساد. *فإنما عظم هذا الفساد في الإمام الذي / ادّعيتم أنه منصوص عليه دون غيره، فوقع في ولايته من أنواع التشاجر والفساد* [التي] لأجل^(٥) إعدام الأقل منها أوجبتم نصبه، فكان ما جعلتموه وسيلة إنما حصل معه نقيض المقصود، [وحصل المقصود]^(٦) بدون وسيلتكم، فبطل كون ما ذكرتموه وسيلة إلى المقصود.

(١) ن : الداعية .

(٢) ن ، م : في كلاهما ، وهو خطأ .

(٣) لا : ساقطة من (ب) .

(٤) ن ، م : الذى .

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٥) م : ما لأجل . وسقطت «التي» من (ن) .

(٦) عبارة «وحصل المقصود» : ساقطة من (ن) ، (ب) .

وهذا لأنهم أوجبوا على الله ما لا يجب عليه، وأخبروا بما لم يكن،
فلزم من كذبهم وجهلهم هذا التناقض.

الوجه الثامن

وجواب ثامن: وهو أن يقال: النص^(١) الذي يزيل هذا^(٢) الفساد يكون
على وجوه: أحدها: أن يخبر النبي [صلى الله عليه وسلم]^(٣) بولاية
الشخص ويثنى عليه في ولايته، فحينئذ تعلم الأمة أن هذا إن^(٤) تولى كان
محموداً مرضياً، فيرتفع النزاع، وإن لم يقل: ولؤه.
وهذا النص وقع لأبي بكر وعمر.

الثاني: أن يخبر بأمور تستلزم صلاح الولاية، وهذه النصوص وقعت
في خلافة أبي بكر وعمر.

الثالث: أن^(٥) يأمر من يأتيه أن يأتي بعد موته شخصاً يقوم مقامه، فيدل
على أنه خليفة من بعده. وهذا وقع لأبي بكر^(٦).

الرابع: أن يريد كتابة كتاب، ثم يقول: إن الله والمؤمنين لا يولون إلا
فلاناً، وهذا وقع لأبي بكر.

الخامس: أن يأمر بالافتداء بعده بشخص، فيكون هو الخليفة
بعده.

السادس: أن يأمر باتِّباع سنة خلفائه الراشدين المهديين، ويجعل

(١) النص: ساقطة من (ب).

(٢) هذا: ساقطة من (م).

(٣) صلى الله عليه وسلم: ليست في (ن).

(٤) ن، م: إذا.

(٥) م: من.

(٦) م: لأبي بكر وعمر.

خلافتهم إلى مدة معينة، فيدل على أن / المتولين في تلك المدة هم الخلفاء الراشدون .

السابع : أن يخص بعض الأشخاص بأمر يقتضى أنه هو المقدم عنده في الاستخلاف، وهذا موجود لأبى بكر.

وهنا جواب تاسع^(١) : وهو أن يقال : ترك النص على معين أولى بالرسول، فإنه إن كان^(٢) النص ليكون معصوما، فلا معصوم^(٣) بعد الرسول . وإن كان بدون العصمة^(٤) فقد يُحتج بالنص على وجوب اتباعه في كل مايقول، ولا يمكن أحد^(٥) بعد موت الرسول أن يراجع الرسول في أمره ليرده أو يعزله^(٦)، فكان أن لا ينص^(٧) على معين أولى من النص . وهذا بخلاف من يوليّه في حياته، فإنه إذا^(٨) أخطأ أو أذنب أمكن الرسول بيان خطئه ورد ذنبه، وبعد موته لا يمكنه ذلك، ولا يمكن الأمة عزله لتولية^(٩) الرسول إياه، فكان^(١٠) عدم النص على معين - مع علم المسلمين بدينهم - أصلح للأمة، وكذلك وقع .

وأيضاً لو نصّ على معين ليؤخذ الدين منه^(١١)، كما تقوله الرافضة،

(١) سبق الجواب الثامن قبل قليل (في الصفحة السابقة).

(٢) ب : فإن كان . .

(٣) م : فلا يمكن معصوم . .

(٤) ن : وإن كان معصوم بدون العصمة .

(٥) ن، ب : أحداً .

(٦) م : أو يقوله .

(٧) ن، ب : فإن كان لا ينص ؛ م : فإن كان أن لا ينص . ولعل الصواب ما أثبت .

(٨) ن، ب : عزل تولية، وهو خطأ .

(٩) ن، ب : فإذا .

(١١) ن : ليأخذ الدين منه ؛ م : ليأخذ الدين معه .

(١٠) م : فكل، وهو تحريف .

بطلت حجة الله ، فإن ذلك لا يقوم به شخص واحد غير الرسول ، إذ لا معصوم إلا هو .

ومن تدبّر هذه الأمور وغيرها علم أن ما اختاره الله لمحمد [صلى الله عليه وسلم] ^(١) وأتمه أكمل الأمور .

وجواب عاشر : وهو أن النص على الجزئيات لا يمكن ، والكليات قد نُصَّ [عليها] ^(٢) . فلو نصَّ على معين وأمر بطاعته في تعيين الكليات كان هذا باطلا ، وإن أمر بطاعته في الجزئيات ، سواء وافقت الكليات أو خالفتها ، كان هذا باطلا ، وإن أمر بطاعته في الجزئيات إذا طابقت الكليات ، فهذا حكم كل متول .

وأیضا فلو نصَّ على معین لكان من يتولّى بعده ، إذا لم يكن منصوفا عليه ، يظن الظان أنه لا تجوز طاعته ، إذ طاعه الأول إنما وجبت بالنص ، ولا نص معه .

وإن قيل : كل واحد ينصُّ على الآخر ، فهذا إنما يكون إذا كان الثاني معصوما .

والعصمة منتفية عن غير الرسول ، وهذا مما يبين أن القول بالنص فرع على القول بالعصمة ، وذلك من أفسد الأقوال .

فكذلك هذا ، أعنى النص الذي تدعيه الرافضة ^(٣) ، وهو الأمر بطاعة المتولّى في كل مايقوله ، من غير رد مايقوله إلى الكتاب والسنة إذا نوزع .

(١) صلى الله عليه وسلم : زيادة في (ب) .

(٢) عليها : ساقطة من (ن) .

(٣) ب : فكذلك هذا النص الذي تدعيه أعنى الرافضة .

وأما إذا كان يرد ما تُنوزع فيه إلى الكتاب والسنة^(١) لم يحتج حينئذ إلى نص عليه لحفظ الدين، فإن الدين^(٢) محفوظ بدونه.

وبالجملة فالنص على معيّن : إن أريد به أنه يُطاع كما يطاع الرسول في كل ما يأمر به^(٣) وينهى عنه ويبيحه، وليس^(٤) لأحد أن^(٥) ينازعه في شيء، كما ليس [له]^(٦) أن^(٧) ينازع الرسول، وأنه يستبد بالأحكام، والأمة معه كما كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم - فهذا^(٨) لا يكون لأحد بعد الرسول، ولا يمكن هذا لغيره، فإن أحدا بعده لا يأتيه الوحي كما كان يأتيه، ولم يعرف أحد كل ما عرفه الرسول، فلم يبق سبيل إلى مماثلته : لا من جهته، ولا من جهة الرب تعالى .

وإن أريد بالنص أنه يبيّن للأمة أن هذا أحق بأن يتولّى عليكم من غيره، وولاية هذا أحبّ إلى الله ورسوله، وأصلح لكم في دينكم ودنياكم، ونحو هذا مما يبيّن أنه أحق بالتقدّم في خلافة النبوة - فلا ريب أن النصوص الكثيرة بهذه المعاني دلت على خلافة أبي بكر.

وإن أريد أنه أمرهم أن يتابعوه، كما أمرهم أبو بكر أن يتابعوا عمر، ويعهد إليهم في ذلك - فهذا إذا علم أن الأمة^(٩) تفعله، كان تركه خيرا

(١) ب (فقط) : .. والسنة إذا نوزع .

(٢) ب : فالدين .

(٣) م : يؤمر به . .

(٤) م : ليس .

(٥) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٦) له : ساقطة من (ن)، (م) .

(٧) م : لهذا، وهو تحريف .

(٨) م : للإمامة، وهو تحريف .

من فعله . وإن خاف أن لا تفعله إلا بأمره، كان الأمر أولى به .
ولهذا لما خشى عليهم أبو بكر رضى الله عنه أن يختلفوا بعده، عهد
إلى عمر، ولما علم النبي صلى الله عليه وسلم أنهم يبايعون أبا بكر لم
يأمرهم بذلك^(١) .

كما فى الصحيحين أنه قال لعائشة : « ادعى لى أباك / وأخاك حتى
أكتب لأبى بكر كتاباً لا يختلف عليه الناس من بعدى » ثم [قال]^(٢) :
« يا أبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر »^(٣) .

فعلم أن الله لا يؤلى إلا أبا بكر والمؤمنون لا يبايعون إلا أبا بكر^(٤) .
وكذلك سائر الأحاديث الصحيحة تدل على أنه علم ذلك، وإنما كان
ترك الأمر مع علمه أفضل، كما فعل [النبي]^(٥) صلى الله عليه وسلم،
لأن الأمة إذا ولته طوعاً منها بغير التزام - وكان هو الذى يرضاه الله
ورسوله - كان أفضل للأمة، ودل على علمها ودينها .

فإنها لو ألزمت بذلك، لربما قيل : إنها أكرهت على الحق، وهى لا
تختاره، كما كان يجرى [مثل]^(٦) ذلك لبنى إسرائيل، ويظن الظان أنه
كان فى الأمة بقايا جاهلية من التقديم بالأنساب، فإنهم / كانوا يريدون
أن لا يتولى إلا من هو من بنى عبد مناف، كما كان أبوسفیان وغيره

(١) ن، م : أنهم يبايعوا أبا بكر لم يأمر بذلك .

(٢) قال : زيادة فى (ب) .

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٩٢/١ .

(٤) م : إلا هو .

(٥) النبي : ساقطة من (ن) .

(٦) مثل : ساقطة من (ن)، (ب) .

يختارون ذلك . فلو أُلزِمَ المهاجرين^(١) والأنصار بهذا، لظنَّ الظان أنهم كانوا من جنس أبي سفيان وأمثاله، وكانوا يعرفون اختصاص الصديق بالنبي صلى الله عليه وسلم أولاً وآخراً، وموافقته له باطنا وظاهراً .
 فقد يقول القائل : إنهم كانوا في الباطن كارهين^(٢) لمن يأمرهم بمثل ما أمرهم به الرسول، لكن لما أُلزِمهم بذلك احتاجوا إلى التزامه : لو لم يقدح فيهم بذلك لم يُمدحوا إلا بمجرد الطاعة للأمر، فإذا كانوا برضاهم واختيارهم اختاروا ما يرضاه^(٣) الله ورسوله من غير إلزام، كان ذلك أعظم لقدرة، وأعلى لدرجتهم، وأعظم في ثبوتهم^(٤)، وكان ما اختاره الله ورسوله للمؤمنين به هو أفضل الأمور له ولهم .

ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم أمر زيد بن حارثة، ويَعده أسامة [بن زيد]^(٥)، وطعن بعض الناس في إمارتهما^(٦)، واحتاجوا مع ذلك إلى لزوم طاعتهما . فلو أُلزِمهم بواحد لكان [يُظن] بهم^(٧) أن مثل هذا كان [في]^(٨) نفوسهم، وأنه ليس الصديق^(٩) عندهم بالمنزلة التي لا يتكلم فيها أحد . فلما اتفقوا على بيعته، ولم يقل قط أحد^(١٠) : إني أحق بهذا الأمر منه،

(١) ن، ب : المهاجرون .

(٢) ن، ب : كانوا، وهو تحريف .

(٣) م : ما يراه .

(٤) ب : في بيوتهم، وهو تحريف .

(٥) بن زيد : زيادة في (ب) .

(٦) ب : في أصل ولايتهما .

(٧) ن : لكان بهم ؛ ب : لكان لهم .

(٨) في : ساقطة من (ن)، (ب) .

(١٠) م : أحد قط .

(٩) م : للصديق .

لا قرشى ولا أنصاري، فإن من نازع أولاً من الأنصار لم تكن منازعته للصدِّيق، بل طلبوا أن يكون منهم أمير ومن قريش أمير.

وهذه منازعة عامة لقريش، فلما تبين لهم أن هذا الأمر في قريش قطعوا المنازعة، وقال لهم الصدِّيق: «رضيت لكم أحد هذين الرجلين: عمر بن الخطاب أو أبا عبيدة^(١) بن الجراح» قال عمر: فكنت والله أن أقدِّم فتضرب عنقي، لا يقربني ذلك^(٢) إلى إثم، أحب إليّ من أن أتأمر^(٣) على قوم فيهم أبوبكر» وقال له بمحضر الباقيين: «أنت خيرنا وأفضلنا وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم» وقد ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة^(٤).

ثم بايعوا أبابكر من غير طلب منه ولا رغبة بذلك لهم^(٥) ولا رهبة، فبايعه الذين بايعوا الرسول تحت الشجرة، والذين بايعوه ليلة العقبة، والذين بايعوه لما كانوا يهاجرون إليه، والذين بايعوه لما كانوا يُسلمون من غير هجرة، كالطلاق وغيرهم.

ولم يقل أحد قط: إنني أحق بهذا من أبي بكر، ولا قاله أحد في أحدٍ بعينه: إن فلانا أحق بهذا الأمر من أبي بكر.

وإنما قال من فيه أثر جاهلية عربية أو فارسية: إن بيت الرسول أحق

(١) ب: وأبي عبيدة.

(٢) ن، ب: لا يقربني من ذلك، وهو خطأ.

(٣) م: أن أمر.

(٤) انظر ذلك في حديث السقيفة الذي سبق فيما مضى ١/٥٣٦، ٢/٥٠.

(٥) ب: بذلتهم، وهو تحريف.

بالولاية . لكون^(١) العرب [كانت] فى جاهليتها^(٢) تقدّم أهل بيت الرؤساء ، وكذلك الفرس يقدّمون أهل بيت الملك .

فنقل عمن نقل عنه كلام يشير به إلى هذا ، كما نقل عن أبى سفيان^(٣) وصاحب هذا الرأى لم يكن^(٤) له غرض فى علىّ ؛ بل كان العباس عنده بحكم رأيه أولى من علىّ ، وإن قُدّر أنه رجّح علىّ ، فلعلمه^(٥) بأن الإسلام يقدّم الإيمان والتقوى على النسب ، فأراد أن يجمع بين حكم الجاهلية والإسلام .

فأما الذين كانوا لا يحكمون إلا بحكم الإسلام المحض ، وهو التقديم بالإيمان والتقوى ، فلم يختلف منهم اثنان فى / أبى بكر ، ولا خالف أحد من هؤلاء^(٦) ولا من هؤلاء^(٧) فى أنه ليس فى القوم أعظم إيمانا وتقوى^(٨) من أبى بكر ، فقدّموه مختارين له مطيعين ، فدلّ ذلك^(٩) على كمال إيمانهم وتقواهم ، واتباعهم لما بعث الله به نبيهم من تقديم الأتقى فالأتقى ، وكان ما اختاره الله لنبيهم^(١٠) صلى الله عليه وسلم ولهم أفضل لهم ، والحمد لله على أن هدى هذه الأمة ، وعلى أن جعلنا من أتباعهم .

(١) ب : لأن .

(٢) ب : فى جاهليتها كانت . وسقطت «كانت» من (ن) .

(٣) فى جميع النسخ : عن أبى عثمان . وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٤) عبارة «لم يكن» : ساقطة من (م) .

(٥) ب : فعله ، وهو تحريف . وفى (ن) ، (م) : فعله . وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٦) م : أحد لأمره من هؤلاء . .

(٧) م : أو تقوى .

(٨) ذلك : ساقطة من (ب) .

(٩) ب : لنبيه .

﴿فصل﴾

قال الرافضى^(١) : «الثالث: أن الإمام يجب أن يكون حافظاً للشرع، لانقطاع الوحي بموت النبي صلى الله عليه وسلم، وقصور الكتاب والسنة عن تفاصيل الأحكام الجزئية^(٢) الواقعة إلى يوم القيامة، فلا بد من إمام منصوب^(٣) من الله تعالى، معصوم من الزلل والخطأ^(٤)، لئلا يترك بعض الأحكام، أو يزيد فيها عمداً أو سهواً. وغير عليّ^(٥) لم يكن كذلك بالإجماع».

والجواب من وجوه: أحدها: أنا لا نسلم أنه يجب أن يكون حافظاً للشرع، بل يجب أن تكون الأمة حافظة للشرع. وحفظ الشرع يحصل بمجموع الأمة كما يحصل بالواحد، بل الشرع إذا نقله أهل التواتر كان خيراً من أن ينقله واحد منهم. وإذا كان كل طائفة تقوم بهم^(٦) الحجة تنقل بعصمة^(٧)، حصل المقصود. وعصمة أهل التواتر حصل في نقلهم أعظم عند بنى آدم كلهم من عصمة من^(٨) ليس بنبي، فإن أبابكر وعمر وعثمان

(١) في (ك) ص ١٤٦ (م) - ١٤٧ (م).

(٢) ك: أحكام الجزئيات.

(٣) ن، ب: معصوم.

(٤) ك (ص ١٤٧ م): من الخطأ والزلل.

(٥) ك: عليّ عليه السلام.

(٦) ن، ب: به.

(٧) ن، م: تنقل بعضه؛ ب: ينقل بعصمة. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٨) من: ساقطة من (م).

وعلياً - ولو قيل إنهم معصومون - فما نقله المهاجرون والأنصار أبلغ مما نقله هؤلاء .

وأيضاً فإن كان^(١) أكثر الناس يطعنون في عصمة الناقل لم يحصل المقصود، فكيف إذا كان كثير من الأمة يكفره؟

والتواتر يحصل بأخبار المخبرين الكثيرين وإن لم تعلم عدالتهم .

الوجه الثاني : أن يقال : أتريد به من يكون^(٢) حافظاً للشرع وإن لم يكن معصوماً؟ أو من يكون معصوماً؟ فإن اشترطت^(٣) العصمة فهذا هو الوجه الأول، وقد كررته، وتقدم الجواب عليه^(٤) . وإن اشترطت^(٥) مجرد الحفظ، فلا نسلم أن علياً كان أحفظ للكتاب والسنة، وأعلم بهما من أبي بكر وعمر، بل هما كانا أعلم بالكتاب والسنة منه، فبطل ما ادّعاه من الإجماع .

الوجه الثالث

الوجه الثالث : أن يقال : أتعني^(٦) بكونه حافظاً للشرع معصوماً أنه^(٧) لا يُعلم صحة شيء من الشرع إلا بنقله؟ أم يمكن أن يُعلم صحة شيء من الشرع بدون نقله؟
إن^(٨) قلت بالثاني^(٩) لم يحتج لا إلى حفظه ولا إلى عصمته^(١٠)، فإنه

الوجه الرابع

(١) كان : ساقطة من (ب) .

(٢) ب : من كان .

(٣) ن ، ب : فإن اشترط .

(٤) ن ، ب : عنه .

(٥) ب : وإن اشترط .

(٦) ن ، م : تعني (غير منقوطة) ؛ ب : أعني (ويبدو أنه خطأ مطبعي) .

(٧) ب : وأنه . (٩) م : الثاني .

(٨) ن ، م : وإن . (١٠) م : لم يحتج إلى حفظ ولا إلى عصمة .

إذا^(١) أمكن حفظ شيء من الشرع بدونه، أمكن حفظ الآخر، حتى يُحفظ الشرع كله من غير حاجة إليه.

وإن^(٢) قلت: بل معناه أنه لا يمكن معرفة شيء من الشرع / إلا ص ٢٧٥ يحفظه.

فيقال: حينئذ لا تقوم حجة^(٣) على أهل الأرض إلا بنقله، ولا يُعلم صحة نقله حتى يُعلم أنه معصوم، ولا يُعلم أنه معصوم إلا بالإجماع على نفي عصمة من سواه، فإن كان الإجماع معصوماً أمكن حفظ الشرع به، وإن لم يكن معصوماً لم تُعلم عصمته.

الوجه الرابع: أن يُقال: فيما إذا تثبت نبوة محمد صلى الله عليه وسلم الوجه الرابع عند من يقرّ بنبوته؟

فإن قيل: بما نقله الإمام من معجزاته.

قيل: من لم يقرّ بنبوته محمد لم يقرّ بإمامة عليّ رضي الله عنه بطريق الأولى، بل يقدح في هذا وهذا.

وإن قيل: بما تنقله الأمة نقلاً متواتراً من معجزاته، كالقرآن وغيره.

قيل: فإذا كان نقل الأمة المتواتر حجة يثبت بها أصل نبوته، فكيف

لا يكون حجة يثبت بها^(٤) فروع شريعته؟

الوجه الخامس: أن الإمام: هل يمكنه تبليغ الشرع إلى من ينقله الوجه الخامس

عنه بالتواتر؟ [أم]^(٥) لا يزال منقولاً نقل الأحاد من إمام إلى إمام؟

(١) ن، ب: فإذا.

(٢) ن، م: فإن.

(٣) م: الحجة.

(٤) م: به.

(٥) أم: ساقطة من (ن). وفي (ب): أو.

فإن كان الإمام يمكنه ذلك، فالنبي صلى الله عليه وسلم يمكنه ذلك بطريق الأولى، وحينئذ فلا حاجة إلى نقل الإمام. وإن قيل: لا يمكنه ذلك.

لزم أن يكون / دين الإسلام لا ينقله إلا واحد بعد واحد، والنقلة لا يكونون إلا من أقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذين يمكن القادح في نبوته أن يقول إنهم [يقولون] عليه مايشاؤون^(١)، ويصير^(٢) دين المسلمين شرًا من دين النصارى واليهود، الذين يدعون أن أئمتهم يختصون بعلمه ونقله.

الوجه السادس^(٣): أن مذكروه ينقص من قدر النبوة، فإنه إذا كان الذى يدعى العصمة فيه وحُفظ من عصبته^(٤)، كان ذلك من أعظم التهم التى توجب القدح فى نبوته. ويقال: إن كان طالب ملكٍ أقامه لأقاربه^(٥)، وعهد إليهم ما يحفظون به الملك، وأن لا يعرف ذلك غيرهم، فإن هذا بأمر الملك أشبه منه بأمر الأنبياء.

الوجه السابع: أن يُقال: الحاجة ثابتة إلى معصوم فى حفظ الشرع ونقله، [وحيثئذ]^(٦) فلماذا لا يجوز أن يكون الصحابة الذين حفظوا القرآن والحديث وبلغوه هم المعصومين^(٧) الذين حصل بهم مقصود حفظ

(١) ن، ب: أن يقول إنهم عليه ما شاؤوا.

(٢) م: أن يصير.

(٣) ن، م: الخامس، وهو خطأ.

(٤) ب: عصمته.

(٥) ن، ب: أقاربه لأقاربه، وهو تحريف.

(٦) وحيثئذ: ساقطة من (ن)، (ب).

(٧) ن، م: المعصومون.

الشرع وتبليغه . ومعلوم أن العصمة إذا حصلت في الحفظ والتبليغ من
النقلة حصل المقصود، وإن لم يكونوا هم الأئمة .

الوجه الثامن

الوجه الثامن: أن يُقال: لماذا لا يجوز أن تكون العصمة في الحفظ
والبلاغ ثابتة لكل طائفة بحسب ما حملته من الشرع . فالقرءاء معصومون
في حفظ القرآن وتبليغه، والمحدثون معصومون في حفظ الحديث
وتبليغه، والفقهاء معصومون في فهم الكلام والاستدلال على^(١)
الأحكام .

وهذا هو الواقع المعلوم الذي أغنى الله به^(٢) عن واحد معدوم .

الوجه التاسع

الوجه التاسع: أنه إذا كان لا يحفظ الشرع ويبلغه^(٣) إلا واحدٌ بعد
واحد، معصوم عن معصوم، وهذا المنتظر له أكثر من أربعمئة وستين
سنة لم يأخذ عنه أحدٌ شيئاً من الشرع، فمن أين علمتم القرآن من أكثر
من أربعمئة سنة؟ ولم لا [يجوز ان] يكون^(٤) هذا القرآن الذي تقرأونه
ليس فيه شيء من كلام [الله]^(٥)؟

وكذلك من أين لكم العلم بشيء من أحوال النبي صلى الله عليه
وسلم وأحكامه، وأنتم لم تسمعوا شيئاً من ذلك من معصوم، لأن
المعصوم إما مفقود وإما^(٦) معدوم؟

(١) ن، ب: في .

(٢) ب: به الله؛ م: أغنى أن، وهو تحريف .

(٣) ب، م: وتبليغه .

(٤) ن، ب: ولم لا يكون .

(٥) لفظ الجلالة ليس في (ن) .

(٦) م: أو .

فإن قالوا: تواتر ذلك عند أصحابنا بنقلهم^(١) عن الأئمة المعصومين .
 قيل: فإذا كان تواتر^(٢) أصحابكم عن الأئمة يوجب حفظ الشرع
 ونقله، فلماذا لا يجوز أن يكون تواتر الأمة كلها عن نبيها أولى بحفظ
 الشرع ونقله، من غير احتياج إلى نقل واحد عن واحد^(٣)؟
 وهم يقولون: إن ما بأيديهم [من العلم الموروث]^(٤) عمّن قبل
 المنتظر يغيثهم عن أخذ شيء من المنتظر، فلماذا لا يكون ما بأيدي الأمة
 عن نبيها يغيثها عن أخذ شيء عمّن بعده؟ وإذا كانوا يدعون أن ما ينقلونه
 عن واحد من الاثنى عشر ثابت^(٥)، فلماذا لا يكون ما تنقله الأمة عن نبيها
 ثابتاً؟

ومن المعلوم أن مجموع الأمة أضعاف أضعاف الرافضة بكثير، وأنهم
 أحصر على [حفظ]^(٦) دين نبيهم وتبليغه^(٧)، أقدر^(٨) على ذلك من
 الرافضة: على حفظ ما يقوله هؤلاء ونقله. وهذا مما لا يخفى على من له
 أدنى معرفة بالأمر.

الوجه العاشر: أن يقال: قولك: «لانقطاع الوحي وقصور النصوص
 عن تفاصيل الأحكام» أتريد به قصورها عن بيان جزئى جزئى بعينه؟ أو
 قصورها عن البيان الكلى المتناول للجزئيات؟

(١) ب: ينقلهم. والكلمة غير منقوطة في (م).

(٢) ب: نقل.

(٣) عبارة «عن واحد»: ساقطة من (م).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (ب).

(٥) ن، م: ثابتاً، وهو خطأ.

(٦) حفظ: ساقطة من (ن)، (ب).

(٧) ب: وأقدر.

(٨) ب: وتبليغه.

فإن ادّعت الأول، قيل لك: وكلام الإمام وكل أحد^(١) بهذه المنزلة،
فإن الأمير إذا خاطب الناس^(٢) فلا بد أن يخاطبهم بكلام عام يعم الأعيان
والأفعال وغير ذلك، فإنه من الممتنع أن يعين بخطابه كل فعل من
[كل]^(٣) فاعل في كل وقت، فإن هذا غير ممكن، فإذا لا يمكنه إلا
الخطاب العام الكلي، والخطاب العام الكلي ممكن من الرسول.

وإن ادّعت أن نفس نصوص الرسول ليست عامة كلية.

قيل لك: هذا ممنوع، وبتقدير أن / يُمنع هذا في نصوص الرسول
الذي هو أكمل من الإمام، فمنع ذلك من نصوص الإمام أولى وأحرى،
فأنت مضطر في خطاب الإمام إلى أحد أمرين: إما ثبوت عموم
الألفاظ، وإما ثبوت عموم المعاني بالاعتبار. وأيهما كان أمكن إثباته في
خطاب الرسول، فلا يحتاج في بيانه^(٤) الأحكام إلى الإمام.

الوجه الحادى عشر

الوجه الحادى عشر: أن يُقال: وقد^(٥) قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ
رَسُولٍ إِلَّا لِبَلْسَانَ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [سورة إبراهيم: ٤] وقال تعالى: ﴿لِنَلَّا
يَكُونَنَّ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [سورة النساء: ١٦٥] وقال تعالى:
﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [سورة النور: ٥٤] وأمثال ذلك
[فيقال:]^(٦) وهل^(٧) قامت الحجة على الخلق^(٨) ببيان الرسول أم لا؟

(١) م: وكلام كل أحد...

(٢) ن: فإن الأمراء إذا خاطب الناس؛ م: فإن المراد إحاطت الناس؛

(٣) كل: ساقطة من (ن).

(٤) ن: ثباته؛ ب: ثبوت.

(٥) م، ب: قد.

(٦) فيقال: ساقطة من (ن)، (ب).

(٧) ن، ب: الحق.

(٨) ن، ب: هل.

فإن لم تقم^(١) بطلت هذه الآيات وما كان في معناها، وإن قامت
 الحجة ببيان الرسول علم أنه لا يحتاج إلى معين آخر^(٢) يفتقر الناس إلى
 بيانه، فضلا عن [حفظ]^(٣) تبليغه، وأن ما جعل الله في الإنسان من القوة
 الناقلة لكلام الرسول وبيانه كافية من ذلك، لاسيما وقد ضمن الله حفظ
 ما أنزله من الذكر، فصار ذلك مأمونا أن يبدل أو يغير.

وبالجملة دعوى هؤلاء المخذولين أن دين الإسلام لا يُحفظ ولا يُفهم
 إلا بواحد معين، من أعظم الإفساد لأصول الدين^(٤). وهذا لا يقوله - وهو
 يعلم لوازمه - إلا زنديق ملحد، قاصد^(٥) لإبطال الدين، ولا يروج هذا إلا
 على مفرط في الجهل والضلال.

الوجه الثاني عشر: أن يُقال: قد علم بالاضطرار أن أكثر المسلمين
 بلغهم القرآن والسنة بدون نقل عليّ، فإن عمر رضى الله عنه لما فتح
 الأمصار بعث إلى الشام والعراق من علماء الصحابة من علمهم وفقههم،
 واتصل العلم من أولئك إلى سائر المسلمين، ولم يكن ما بلغه عليّ
 للمسلمين أعظم مما بلغه ابن مسعود ومعاذ بن جبل وأمثالهما.

وهذا أمر معلوم. ولو لم يُحفظ الدين إلا بالنقل عن عليّ لبطل عامة
 الدين؛ فإنه لا يمكن أن يُنقل عن عليّ إلا أمر قليل لا يحصل به المقصود

الوجه
 الثاني
 عشر

(١) م: فإن لم يعلم.

(٢) م: إلى آخر معين.

(٣) حفظ: ساقطة من (ن)، (ب).

(٤) م: الفساد لأصول الإسلام.

(٥) قاصد: ساقطة من (م).

والنقل عنه ليس متواتراً^(١)، وليس في زماننا معصوم يمكن الرجوع إليه،
فلا حول ولا قوة إلا بالله، ما أسخف عقول الرافضة!

﴿فصل﴾

قال الرافضى^(٢) : «الرابع: (٣) أن الله تعالى قادر على نصب
[إمام]^(٤) معصوم، وحاجة العالم داعية إليه، ولا مفسدة فيه،
فيجب نصبه. وغير على لم يكن كذلك إجماعاً^(٥)، فتعين أن
يكون الإمام هو على^(٦). أما القدرة فظاهرة، وأما الحاجة فظاهرة
أيضاً لما بيننا من وقوع النزاع بين العالم. وأما [انتفاء]^(٧)
المفسدة فظاهر^(٨) أيضاً، لأن المفسدة لازمة لعدمه. وأما وجوب
نصبه، فلأن^(٩) عند ثبوت القدرة والداعي وانتفاء الصارف يجب
الفعال».

والجواب : أن هذا هو الوجه الأول بعينه ولكن قرره. وقد تقدمت^(١٠)

(١) م: بمتواتر؛ ب: متواتر.

(٢) في (ك) ص ١٤٧ (م).

(٣) ن: الوجه الرابع.

(٤) إمام: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ك: بالإجماع.

(٦) ب: هو عليا؛ ك: هو على عليه السلام.

(٧) انتفاء: ساقطة من (ن)، (ب).

(٨) ب: فظاهرة.

(٩) ب: فلأنه.

(١٠) ن، ب: وقدمت.

كلام الرافضى
على الوجه الرابع
من وجوه إمامة
على رضى الله
عنه: أن الله
تعالى قادر على
نصب إمام
معصوم. الخ.

الرد عليه من
وجوه

الأجوبة عنه بمنع المقدمة الأولى وبيان فساد هذا الاستدلال، فإن مبناه على الاحتجاج بالإجماع، فإن كان الإجماع معصوماً أغنى عن عصمة [على] (١)، وإن لم يكن معصوماً بطلت دلالاته على عصمة على، [فبطل الدليل] (٢) على التقديرين.

ومن العجب أن الرافضة تثبت (٣) أصولها على ما تدّعيه من النص والإجماع، وهم أبعد الأمة عن معرفة النصوص والإجماعات (٤)، والاستدلال بها (٥)، بخلاف السنة (٦) والجماعة؛ فإن السنة (٧) تتضمن النص، والجماعة تتضمن الإجماع. فأهل السنة والجماعة هم المتبعون للنص والإجماع.

ونحن نتكلم على هذا التقرير (٨) ببيان فساده، وذلك من وجوه:

أحدها: أن يقال: لا نسلم أن الحاجة داعية إلى نصب إمام معصوم، وذلك لأن عصمة الأمة مغنية عن عصمته. وهذا مما (٩) ذكره العلماء في حكمة عصمة الأمة.

قالوا: لأن من كان من الأمم قبلنا كانوا إذا بدلوا دينهم بعث الله نبياً

(١) على: ساقطة من (ن).

(٢) عبارة «فبطل الدليل»: ساقطة من (ن)، (ب).

(٣) ب: بنت.

(٤) م: والجماعات.

(٥) بها: ساقطة من (ب).

(٦) ن، ب: بخلاف أهل السنة...

(٧) ب: فإن أهل السنة...

(٨) ن، م: التقدير.

(٩) م: ما.

يبين^(١) الحق، وهذه الأمة لا نبي بعد نبيها، فكانت عصمتها تقوم مقام النبوة، فلا يمكن أحداً منهم أن يبدل شيئاً من الدين إلا أقام الله من يبين خطأه فيما بدّله، فلا تجتمع الأمة^(٢) على ضلال.

كما قال صلى الله عليه وسلم: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق، لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة»^(٣). وقال: «إن الله أجاركم على لسان نبيكم أن تجتمعوا على ضلالة»^(٤). إلى غير ذلك من الدلائل الدالة على صحة الإجماع.

الوجه الثاني

الثاني: إن أريد بالحاجة أن حالهم مع وجوده أكمل، فلا ريب أن حالهم مع عصمة نواب الإمام أكمل، وحالهم مع عصمة أنفسهم أكمل. وليس كل ما تقدّره الناس أكمل لكل منهم يفعل الله، ولا يجب عليه فعله.

وإن أريد أنهم مع عدمه يدخلون النار، أو لا يعيشون^(٥) في الدنيا، أو يحصل لهم [نوع]^(٦) من الأذى.

(١) م: بما يبين.. (٢) م: الأئمة.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٤٦١.

(٤) الحديث عن أبي مالك الأشعري رضى الله عنه في: سنن أبي داود ٤/١٢٩ (كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها) ونصه: «إن الله أجاركم من ثلاث خلال: أن لا يدعوا عليكم نبيكم فتهلكوا جميعاً، وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق، وأن لا تجتمعوا على ضلالة». قال المعلق الشيخ محمد محيى الدين عبد الحميد رحمه الله: «تفرّد به من بين أصحاب السنن أبو داود، وفيه انقطاع، وأخرجه الطبراني أيضاً. وأجاركم: حماكم، وألا يظهر: أى لا يغلب». وذكر الألباني الحديث في «ضعيف الجامع الصغير وزيادته» ٢/٦٧ وقال: «ضعيف».

(٥) أولاً يعيشون: كذا في (ن). وفي (ب): لا يعيشون. والكلمة غير منقوطة في (م). والمعنى أنهم لا يحيون حياة طيبة في الدنيا. (٦) نوع: ساقطة من (ن)، (ب).

فيقال : هب أن الأمر كذلك . فلم قلت : إن إزالة هذا واجب . ومعلوم أن الأمراض^(١) والهموم والغموم موجودة، والمصائب^(٢) في الأهل والمال والغلاء موجود، والجوائح التي تصيب الثمار موجودة . وليس^(٣) ما يصيب المظلوم من الضرر بأعظم مما يصيبه من هذه الأسباب، والله تعالى لم يُزل ذلك .

الرجع الثالث الثالث : أن قوله : «عند ثبوت القدرة والداعى وانتفاء الصارف يجب الفعل» .

يقال له : لم^(٤) قلت : إن الداعى ثابت والصارف منتف؟
وقوله^(٥) : «حاجة^(٦) العالم^(٧) داعية إليه» .

يقال له : الداعى هو الذى يكون داعياً للفاعل ، فلم قلت : إن مجرد الحاجة داعية للرب تعالى فيها؟

وكذلك قوله : «وانتقاء الصارف» وأنت لم تدع إلا عدم المفسدة التي ادعيتها، فلم قلت : لا مفسدة^(٨) في ذلك؟ كما يُقال : إن الواحد منا^(٩) يحتاج إلى المال^(١٠) والصحة والقوة وغير ذلك .

(١) م : الأعراض .

(٢) م : فالمصائب .

(٣) ب : فليس .

(٤) م : ولم .

(٥) ن ، م : قوله .

(٦) م : لأن حاجة .

(٧) ن ، م : العلم، وهو خطأ .

(٨) م : أن لا مفسدة .

(٩) منا : ساقطة من (م) .

(١٠) م : الكمال .

الرابع : أن قوله : «إن الله قادر على نصب إمام معصوم» / أتريد^(١) به الوجه الرابع
معصوماً يفعل الطاعات باختياره والمعاصي باختياره^(٢)، والله تعالى لم
يخلق اختياره / كما هو قولهم^(٣) ؟ أم تريد^(٤) به أنه معصوم يفعل الطاعات
بغير اختيار يخلقه^(٥) الله فيه؟

فإن قالوا بالأول، كان باطلاً على أصلهم، فإن الله عندهم لا يقدر
على خلق مؤمن^(٦) معصوم بهذا التفسير، كما لا يقدر على خلق مؤمن
وكافر عندهم بهذا التفسير. فإن الله عندهم لا يقدر على فعل الحي
المختار، ولا يخلق إرادته المختصة بالطاعة دون المعصية.

وإن قالوا بهذا الثاني، لم يكن لهذا المعصوم ثواب على فعل الطاعة
ولا على ترك المعصية. وحينئذ فسائر الناس يثابون على طاعتهم وترك
معاصيهم أفضل منه، فكيف يكون الإمام المعصوم الذي لا ثواب له
أفضل من أهل الثواب؟

فتبين انتقاض مذهبهم حيث جمعوا بين متناقضين^(٧)، بين إيجاب
خلق معصوم على الله، وبين قولهم: إن الله لا يقدر على جعل أحد
معصوماً باختياره، بحيث يثاب على فعله للطاعات وتركه للمعاصي.

الوجه الخامس : أن يقال : قولك^(٨) : «يقدر على نصب إمام معصوم»

الوجه الخامس

(٢) عبارة «والمعاصي باختياره»: ساقطة من (ب).

(١) ب: أريد.

(٣) ب: قوله.

(٤) ن: تريدون؛ ب: يريد.

(٥) م: خلقه.

(٦) مؤمن: ليست في (م).

(٧) م: مناقضين.

(٨) م: قوله.

لفظ مجمل، فإنه يُقال: إن الله يقدر على جعل هذا الجسم أسود وأبيض، ومتحركاً وساكناً، وميتاً وحيّاً، وهذا صحيح، بمعنى أن الله إن شاء "سودّه" (وإن شاء بيّضه) وإن شاء "أحياه" وإن شاء أماته، لكن ليس المراد أنه يصير أبيض أسود في حال واحدة، فإن اجتماع الضدين^(١) ممتنع لذاته، فليس بشيء، ولا يسمى شيئاً باتفاق الناس، ولا يدخل في عموم قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٤].

وإذا كان كذلك فقولك: «قادر على نصب إمام^(٢) معصوم» إن أردت أنه قادر على أن ينصب إماماً، ويلهمه فعل الطاعات وترك المعاصي. فلا ريب أن الله قادر على ذلك وغيره، كما هو قادر على أن يجعل جميع البشر معصومين كالإمام، بجعل كل واحد من البشر نبياً، وأمثال ذلك من مقدرات الله تعالى.

وإن أردت أنه مع ذلك تحصل حكمته المنافية لوجود ذلك، التي /
 ٢٧٠/٣ يمتنع وجودها إلا مع عدم ذلك، فهذا يستلزم الجمع بين الضدين، فمن أين تعلم انتفاء جميع أنواع الحكمة التي تنافي [وجود]^(٤) ذلك؟
 ولو لم يكن الأعظم أجر المطيعين إذا لم يكن لهم إمام معصوم، فإن معرفة الطاعة والعمل بها حينئذ أشق، فتوابه أكبر^(٥). وهذا الثواب يفوت بوجود المعصوم.

(١ - ١): ساقط من (ب) فقط. وزدت عبارة «وإن شاء بيّضه» ليستقيم الكلام.

(٢) ب: الضديق، وهو خطأ مطبعي.

(٣) إمام: ساقطة من (م).

(٤) وجود: ساقطة من (ن)، (ب).

(٥) ب: أكثر.

وأيضاً فحفظ^(١) الناس للشرع، وتفقههم في الدين، واجتهادهم في معرفة الدين والعمل [به]^(٢) تقل^(٣) بوجود المعصوم، [فتفوت]^(٤) هذه الحكم والمصالح.

وأيضاً فجعل غير النبي ممثلاً للنبي في ذلك، قد يكون من أعظم الشبهة والقدح في خاصة النبي، فإنه إذا وجب أن^(٥) يؤمن بجميع ما يقوله هذا^(٦)، كما يجب الإيمان بجميع ما يقوله^(٧) النبي، لم تظهر خاصة النبوة، فإن الله أمرنا أن نؤمن بجميع ما أتى به النبيون، فلو كان لنا من يساويهم في العصمة، لوجب^(٨) الإيمان بجميع ما يقوله، فيبطل^(٩) الفرق.

الوجه السادس

الوجه السادس: أن يقال: المعصوم الذي تدعو الحاجة إليه: أهو القادر^(١٠) على تحصيل المصالح وإزالة المفساد؟ أم هو عاجز عن ذلك^(١١)؟ الثاني ممنوع؛ فإن العاجز لا يحصل به وجود المصلحة ولا دفع المفسدة، بل القدرة شرط في ذلك، فإن العصمة تفيد^(١٢) وجود داعية إلى

(١) ب: لحفظ.

(٢) به: ساقطة من النسخ الثلاث، وزدتها ليم الكلام.

(٣) تقل: ساقطة من (م).

(٤) فتفوت: ساقطة من (ن)، (ب).

(٥) أن: ساقطة من (م).

(٦) ب: وهذا، وهو خطأ. والإشارة هنا بـ «هذا» إلى الإمام المعصوم.

(٧) ب: بما يقوله.

(٨) ن: يوجب.

(٩) م: فينظر.

(١٠) م: هو القادر؛ ب: أهو قادر.

(١١) ن، م: أم هو وإن كان عاجزاً عن ذلك. (١٢) ن: تقبل؛ ب: تقل.

الصالح، لكن حصول الداعى^(١) بدون القدرة لا يوجب حصول المطلوب.

وإن قيل: بل المعصوم القادر.

قيل: فهذا لم يوجد^(٢). وإن كان هؤلاء^(٣) الاثنا عشر قادرين^(٤) على ذلك ولم يفعلوه، لزم أن يكونوا عصاه^(٥) لا معصومين، وإن لم يقدرُوا لزم أن يكونوا عاجزين. فأحد الأمرين لازم قطعاً أو كلاهما: العجز وانتفاء^(٦) العصمة. وإذا كان كذلك، فنحن نعلم بالضرورة انتفاء ما استدل به على وجوده. والضروريات لا تعارض بالاستدلال.

الوجه السابع: أن يقال: هذا موجود في [هذا]^(٧) الزمان وسائر الأزمنة، وليس في هذا الزمان أحدٌ يمكنه العلم بما يقوله، فضلاً عن كونه يجلب مصلحة / أو يدفع مفسدة، فكان مذكروه باطلاً.

الوجه الثامن: أنه سبحانه وإن كان قادراً على نصب معصوم، فلا نسلم أنه لا مفسدة في نصبه. وهذا النفي [العام]^(٨) لا بد له من دليل، ولا يكفي في ذلك عدم العلم بالمفسدة، فإن عدم العلم ليس علماً

(١) الداعى: ساقطة من (م).

(٢) م: لا يوجد.

(٣) ن، م، وإن كان واحد من هؤلاء؛ ب: وإن كان كل واحد من هؤلاء.

(٤) م: قادر.

(٥) ب: كانوا عصاة.

(٦) م: أو انتفاء.

(٧) هذا: ساقطة من (ن).

(٨) العام: ساقطة من (ن)، (ب).

بالعدم . ثم من المفسد في ذلك أن يكون طاعة من ليس بنبي وتصديقه
مثل طاعة النبي مطلقا . وإذا ساوى^(١) النبي في وجوب طاعته في كل
شيء ، ووجوب تصديقه في كل شيء ، ونفى كل غلط منه^(٢) .

فيقال : فأى^(٣) شيء خاصة النبي التي انفرد بها عنه ، حتى صار هذا
نبيا ، وهذا ليس بنبي ؟

فإن قيل : بنزول الوحي عليه .

قيل : إذا كان المقصود بنزول الوحي عليه قد حصل له ، فقد استراح
من التعب الذي كان يحصل للنبي ، وقد شاركه في المقصود .

وأياضا فعصمته إنما تكون بإلهام الحق له ، وهذا وحي .

وأياضا فإما أن يخبر بما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم^(٤) ، ويأمر
بما أمر به ، أو يخبر بأخبار وأوامر زائدة^(٥) . فإن كان الأول ، لم يكن إليه
حاجة ، ولا فيه فائدة ، فإن هذا قد عُرف بأخبار الرسول^(٦) . وأوامره . وإن
كان غير^(٧) ذلك ، وهو معصوم فيه ، فهذا نبي ، فإنه ليس^(٨) بمبلغ عن
الأول

وإذا قيل : بل يحفظ^(٩) ما جاء به الرسول .

(١) ب : وأن يساوى .

(٢) م : عنه .

(٣) م : أى .

(٤) صلى الله عليه وسلم : ليست في (م) .

(٥) م : زيادة .

(٦) م : النبي صلى الله عليه وسلم .

(٧) م : بغير .

(٨) ن ، ب : يعرف .

(٩) ن ، م : بأن ليس .

قيل : يحفظه لنفسه أو للمؤمنين؟ فإن كان لنفسه فلا حاجة بالناس
 ظ ٢٧٦ إليه . / وإن كان للناس فبأى شىء يصل إلى الناس ما يحفظه : أفتواتر^(١)
 أم بخبر الواحد؟ فبأى طريق وصل ذلك منه إلى الناس الغائبين ، وصل
 من الرسول إليهم ، مع قلة الوسائط .
 ففي الجملة لا مصلحة فى وجود معصوم بعد الرسول إلا وهى حاصله
 بدونه ، وفيه من الفساد ما لا يزول إلا بعده . فقولهم : «الحاجة داعية
 إليه» ممنوع . وقولهم : «المفسدة فيه معدومة» ممنوع .
 بل الأمر بالعكس ؛ فالمفسدة [معه]^(٢) موجودة ، والمصلحة معه
 منتفية . وإذا كان اعتقاد وجوده قد أوجب من الفساد ما أوجب ، فما الظن
 بتحقق وجوده؟

﴿ فصل ﴾

**قال الرافضى^(٣) : «الخامس^(٤) : أن الإمام يجب أن يكون
 أفضل من رعيته . وعلى أفضل أهل^(٥) زمانه على ما يأتى ، فيكون
 هو الإمام لقبح تقديم^(٦) المفضول على الفاضل عقلا ونقلا . قال
 تعالى : ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا**

كلام الرافضى
 على الوجه
 الخامس من
 وجوه إمامة على
 رضى الله عنه :
 أن الإمام يجب
 أن يكون أفضل
 من رعيته . الخ

- (١) م : إذ بالتواتر .
- (٢) معه : ساقطة من (ن) ، (م) .
- (٣) فى (ك) ص ١٤٧ (م) .
- (٤) ن ، م : الوجه الخامس .
- (٥) ن ، ب : أفضل من أهل .
- (٦) لقبح تقديم : كذا فى (ك) وهو الصواب . وفى (ن) ، (م) ، (ب) : ليصح تقدّم .

أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٥﴾ [سورة يونس: ٣٥].

والجواب من وجوه

أحدها : منع المقدمة الثانية الكبرى، فإننا لا نسلم أن علياً أفضل أهل زمانه. بل خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر، كما ثبت ذلك عن عليّ وغيره. وسيأتى الجواب عمّا ذكره، وتقرير ما ذكرناه.

الوجه الثاني

الثاني: أن الجمهور من أصحابنا وغيرهم، وإن كانوا يقولون: يجب تولية الأفضل مع الإمكان، لكن هذا الرفض لم يذكر حجة على هذه المقدمة. وقد نازعه فيها كثير من العلماء. وأما الآية المذكورة فلا حجة فيها له، لأن المذكور في [الآية]: من يهدي^(١) إلى الحق، ومن لا يهدي^(٢) إلا أن يهدي. والمفضول لا يجب أن يهدي إلا أن يهديه الفاضل^(٣)، بل قد يحصل له هدى كثير بدون تعلم من الفاضل، وقد يكون الرجل يعلم ممن هو أفضل منه، وإن كان ذلك الأفضل قد مات، وهذا الحي [الذي]^(٤) هو أفضل منه لم يتعلم منه شيئاً.

وأيضاً فالذي^(٤) يهدي إلى الحق مطلقاً هو الله، والذي لا يهدي إلا أن يهدي صفة كل مخلوق لا يهدي إلا أن يهديه الله تعالى. وهذا هو المقصود بالآية وهي أن عبادة الله أولى من عبادة خلقه.

كما قال في سياقها: ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلْ

(١) ن، ب: لأن المذكور فيمن يهدي.

(٢) م: والمفضول لا يجب أن يهدي إلا أن يهدي به الفاضل؛ ب: والمفضول لا يجب أن يهدي إلا أن لا يهديه الفاضل.

(٣) الذي: ساقطة من (ن)، (ب).

(٤) ن، م: وأيضاً فقوله فالذي... الخ، وهو خطأ.

اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِي ﴿ [سورة يونس : ٣٥]

فافتتح الآيات بقوله : ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْ مَنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾ [سورة يونس : ٣١] إلى قوله : ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ﴾ [سورة يونس : ٣٥]

وأيضاً فكثير من الناس يقول : ولاية الأفضل واجبة ، إذا لم تكن [فى] ولاية^(١) المفضول مصلحة راجحة ، ولم يكن فى ولاية الأفضل مفسدة . وهذه البحوث يبحثها من يرى علياً أفضل من أبى بكر [وعمر]^(٢) ، كالزيدية وبعض المعتزلة ، أو من يتوقف فى ذلك ، كطائفة من المعتزلة . وأما أهل السنة فلا يحتاجون إلى منع هذه المقدمة ، بل الصديق عندهم أفضل الأمة . لكن المقصود أن نبين أن الرفضة ، وإن قالوا حقاً ، فلا يقدر أن يدلوا عليه بدليل صحيح ، لأنهم سدوا على أنفسهم كثيراً من طرق العلم ، فصاروا عاجزين عن بيان الحق ، حتى أنه [لا]^(٣) يمكنهم تقرير إيمان على الخوارج ، ولا تقرير إمامته على المروانية . ومن قاتله فإن ما يستدل به على ذلك قد أطلق^(٤) جنسه على أنفسهم ، لأنهم لا يدرون ما يلزم أقوالهم الباطلة^(٥) من التناقض والفساد ، لقوة جهلهم ، واتباعهم الهوى^(٦) بغير علم^(٧) .

(١) ن : إذا لم يكن ولاية ..

(٢) وعمر : ساقطة من (ن) ، (ب) .

(٣) لا : ساقطة من (ن) .

(٤) ن ، ب : قد أبطلوا .

(٥) ن ، م : الباطنة .

(٦) ب : واتباعهم الفساد والهوى .

(٧) ب : بغير علم ، والله أعلم .

تم بحمد الله الجزء السادس من كتاب
«منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة
القدرية» لابن تيمية، ويتلوه - إن شاء الله -
الجزء السابع، وأوله: «قال الرافضى: المنهج
الثانى: فى الأدلة المأخوذة من القرآن.. الخ

فهرس موضوعات الجزء السادس
من كتاب «منهاج السنة»

الصفحة	الموضوع
١٨ - ٥	فصل كلام الرافضى على عمر رضى الله عنه :
٦ - ٥	كلامه عند الاحتضار
١٨ - ٦	الرد عليه
٣٠ - ١٩	فصل تابع كلام الرافضى على عمر رضى الله عنه : موقفه عند مرض الرسول صلى الله عليه وسلم وفاته
٢٠ - ١٩	الرد عليه
٣٠ - ٢٠	الرد عليه
٣٨ - ٣٠	فصل تابع كلام الرافضى على عمر رضى الله عنه
٣١ - ٣٠	الرد عليه والكلام على موقفه من فدك
٣٤ - ٣١	الرد على القول بعدم حده للمغيرة
٣٧ - ٣٤	ابن شعبة

الكلام على عطاياه لأزواج النبي

صلى الله عليه وسلم ٣٧ - ٣٨

فصل ٣٨ - ٤١

الرد على قوله:

وغير حكم الله في المنفيين ٣٨ - ٤١

فصل ٤١ - ٤٤

تابع كلام الرافضي على عمر رضی الله عنه:

أمر برجم حامل... الخ ٤١

الرد عليه ٤١ - ٤٤

فصل ٤٥ - ٧٦

تابع كلام الرافضي على عمر رضی الله عنه:

أمر برجم مجنونة... الخ ٤٥

الرد عليه ٤٥ - ٥٤

كلام العلماء في مناقب عمر ٥٤ - ٧١

رسالة عمر في القضاء إلى

أبي موسى الأشعري ٧١ - ٧٦

فصل ٧٦ - ٨١

تابع كلام الرافضي على عمر رضی الله عنه:

منعه المغالاة في المهور... الخ ٧٦

٨١ - ٧٦	الرد عليه
٨٧ - ٨٢	فصل
	تابع كلام الرافضى على عمر رضى الله عنه :
٨٢	لم يحدّ قدامة في الخمر .. الخ
٨٧ - ٨٢	الرد عليه
٩٠ - ٨٧	فصل
	تابع كلام الرافضى على عمر رضى الله عنه :
٨٧	أسقطت حامل خوفاً منه
٩٠ - ٨٧	الرد عليه
٩٣ - ٩١	فصل
	تابع كلام الرافضى على عمر رضى الله عنه :
	تنازعت امرأتان في طفل عنده، وأفتاه على
٩١	رضى الله عنه
٩٣ - ٩٢	الرد عليه
٩٥ - ٩٣	فصل
	تابع كلام الرافضى : أمر عمر برجم
	امراً ولدت لسته أشهر فردّه على ، رضى
٩٣	الله عنها
٩٥ - ٩٣	الرد عليه

٩٦ - ٩٩ فصل
	تابع كلام الراضى : كان عمر يضطرب
٩٦ - زعم - فى الأحكام
٩٧ - ٩٦ الرد عليه
	الرد على قول الراضى : قضى فى الجد
٩٧ - ٩٩ بيانة قضية
١١١ - ١٠٠ فصل
	تابع كلام الراضى :
١٠٠ كان يفضل فى الغنمة والعطاء
١١١ - ١٠٠ الرد عليه
١١٨ - ١١١ فصل
	تابع كلام الراضى :
١١١ قال بالرأى والحدس والظن
١١٨ - ١١١ الرد عليه
١٨٠ - ١١٩ فصل
	تابع كلام الراضى على عمر رضى
	الله عنه : جعل الأمر شورى بعده، وخالف
١٢٠ - ١١٩ من تقدمه الخ
١٥٢ - ١٢٠ الرد عليه :

١٥٧ - ١٥٢	الرد على قول الرافضى : إنه جمع بين الفاضل والمفضول
١٥٩ - ١٥٧	الرد على قول الرافضى : إن عمر رضى الله عنه طعن في كل واحد من اختاره
١٦٣ - ١٥٩	الرد على قول الرافضى : ثم ناقص حتى جعل الاختيار إلى عبدالرحمن بن عوف
١٦٣	تابع كلام الرافضى على ما تم في بيعة عثمان رضى الله عنه
١٧١ - ١٦٣	الرد عليه
١٧١	تابع كلام الرافضى على بيعة عثمان
١٧٢ - ١٧١	الرد عليه
١٧٣	تابع كلام الرافضى على البيعة
١٧٩ - ١٧٣	الرد عليه من وجوه
١٨٠	الرد على قول الرافضى : إن عمر رضى الله عنه أمر بقتل من خالف الأربعة ثم الثلاثة
١٩٦ - ١٨١	فصل
	كلام الرافضى على عثمان رضى الله عنه
١٨٤ - ١٨١	والأمور التي أنكرها عليه
١٩٦ - ١٨٤	الرد عليه :
١٨٧ - ١٨٦	الرد على قولهم : إن علياً رضى الله عنه فعل ذلك بالنص وبيان غلو الرافضة في علي والأئمة
١٩٦ - ١٨٧	الرد على دعوى الرافضة بالنص وعصمة الأئمة

فصل ١٩٦ - ٢٩٩

قاعدة كلية: أن لا نعتقد بعصمة أحد بعد

النبي صلى الله عليه وسلم ١٩٦ - ٢٠٥

العقوبة على الذنوب في الآخرة تندفع بنحو

عشرة أسباب ٢٠٥ - ٢٣٩

السبب الأول: التوبة ٢٠٦ - ٢١٠

السبب الثاني: الاستغفار ٢١٠ - ٢١٢

السبب الثالث: الأعمال الصالحة ٢١٢ - ٢٢٧

السبب الرابع: الدعاء للمؤمنين ٢٢٧

السبب الخامس: دعاء النبي صلى الله عليه وسلم

واستغفاره في حياته وبعد مماته ٢٧

السبب السادس: ما يُفعل بعد الموت من عمل

صالح يُهدى له ٢٢٨

السبب السابع: المصائب الدنيوية التي يكفر الله

بها الخطايا ٢٢٨ - ٢٣٧

السبب الثامن: بلاء القبر ٢٣٨

السبب التاسع: أهوال يوم القيامة ٢٣٨

السبب العاشر: اقتصاص المؤمنين يوم القيامة

بعضهم من بعض ٢٣٨ - ٢٣٩

الرد على قول الرافضى: إن عثمان رضى الله

عنه ولّى من لا يصلح للولاية ٢٣٩ - ٢٤٢

- الرد على قول الرافضى : إن عثمان رضى الله
 عنه استعمل الوليد بن عقبة حتى ظهر منه شرب
 الخمر وصلى بالناس وهو سكران ٢٤٢ - ٢٤٣
- الرد على قول الرافضى : إن عثمان رضى الله
 عنه استعمل سعيد بن العاص فظهر منه ما أدى
 إلى إخراج أهل الكوفة له ٢٤٣ - ٢٤٤
- الرد على قول الرافضى : إن عثمان رضى الله
 عنه ولى ابن أبى سرح مصر حتى تظلم
 منه أهلها الخ ٢٤٤
- الرد على قول الرافضى : إن عثمان رضى الله
 عنه أمر بقتل محمد بن أبى بكر ٢٤٤ - ٢٤٦
- الرد على قول الرافضى : إن عثمان ولى معاوية
 - رضى الله عنهما - الشام فأحدث من الفتن
 ما أحدث ٢٤٦ - ٧ : ٢
- الرد على قوله : وولى عبد الله بن عامر
 البصرة ... الخ ٢٤٨
- الرد على قوله : وولى مروان أمره .. الخ ٢٤٨ - ٢٤٩
- الرد على قوله الرافضى : إن عثمان رضى الله
 عنه كان يؤثر أهله بالأموال الكثيرة ٢٤٩ - ٢٥٢

الموضوع

الصفحة

- الرد على قول الرافضى : إن ابن مسعود كان
يطعن على عثمان ويكفره - رضى الله عنها ... ٢٥٢ - ٢٥٥
- الرد على قول الرافضى : إن عثمان حكم بضرب
ابن مسعود - رضى الله عنها - حتى مات ... ٢٥٥ - ٢٥٨
- الرد على حديث مكذوب يذكره الرافضى
عن عمار رضى الله عنه ٢٥٨ - ٢٦٤
- الرد على زعم الرافضى أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم طرد الحكم وابنه مروان عن المدينة
وردّهما عثمان رضى الله عنه وأكرمهما ٢٦٥ - ٢٧٠
- الرد على زعم الرافضى أن عثمان نفى أبا ذر
وضربه ٢٧١ - ٢٧٦
- الرد على زعم الرافضى أن عثمان ضيّع حدود
الله فلم يقتل عبيدالله بن عمر حين قتل الهرمزان
ولم يحدّ الوليد بن عقبة فى الخمر ٢٧٦ - ٢٩٠
- الرد على قول الرافضى : إن عثمان زاد الأذان
الثانى يوم الجمعة ... الخ ٢٩٠ - ٢٩٦
- الرد على زعم الرافضى أن المسلمين كلهم خالفوه
حتى قتل ، وقالوا له : غبت يوم بدر وهربت يوم
أحد ولم تشهد بيعة الرضوان ٢٩٦ - ٢٩٩

٣٨١ - ٣٠٠ فصل
	نقل الرافضى عن الشهرستانى ما ذكره من
	التنازع الذى وقع بين الصحابة فى مرض النبى
٣٠٠ صلى الله عليه وسلم
٣٠٥ - ٣٠٠ الجواب
	الرد على زعم الرافضى أن الشهرستانى من
٣٠٨ - ٣٠٥ أشد المتعصبين على الإمامية
	الرد على زعم الرافضى عن الاختلاف الواقع
	فى مرض النبى صلى الله عليه وسلم من
٣١٨ - ٣٠٨ وجوه
٣٠٨ الأول
٣١٥ - ٣٠٨ الثانى
٣١٨ - ٣١٥ الثالث
	الرد على زعم الرافضى عن الخلاف فى تجهيز
٣٢٢ - ٣١٨ جيش أسامة
	الرد على كلام الرافضى على ما كان من عمر
٣٢٤ - ٣٢٣ عند وفاة النبى صلى الله عليه وسلم
	قال الرافضى : الخلاف الرابع : فى
٣٤٥ - ٣٢٤ الإمامة ... الخ
	قال الرافضى : الخلاف الخامس فى قَدك

- والتوارث... الخ ٣٤٥
- الرد عليه ٣٤٧-٣٤٥
- قال الرافضى : الخلاف السادس فى قتاله
- مانعى الزكاة ٣٤٧
- الرد عليه ٣٤٧-٣٤٩
- قال الرافضى : الخلاف السابع فى نص أبى بكر
- على عمر فى الخلافة ٣٤٩-٣٥٠
- قال الرافضى : الخلاف الثامن : فى إمرة
- الشورى... الخ ٣٥٠
- الرد عليه ٣٥٠-٣٥٢
- الرد على مزاعم الرافضى عن اختلافات كثيرة
- وقعت من عثمان رضى الله عنه ٣٥٥-٣٥٢
- الرد على زعم الرافضى أن عثمان رضى
- الله عنه زوج مروان بن الحكم وسلمه خمس
- غنائم إفريقية ٣٥٧-٣٥٥
- الرد على زعم الرافضى أن عثمان أوى
- ابن أبى سرح وولاه مصر بعد أن أهدر
- النبي صلى الله عليه وسلم دمه ٣٥٧-٣٥٩

٣٦٠ - ٣٥٩	رضى الله عنه
٣٨١ - ٣٦٠	تابع كلام الرافضى على الخلاف التاسع الذى ذكره الشهرستانى
٤٤٢ - ٣٨٢	فصل
		قال الرافضى : الفصل الثالث فى الأدلة الدالة على إمامة على رضى الله عنه بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم .. الخ
٣٨٤ - ٣٨٢	الرد عليه
٤٤٢ - ٣٨٤	الرد على المقدمة الأولى وهى قوله : لا بد من إمام معصوم .. الخ
٣٨٤	قول الرافضة : إنه لا بد من إمام معصوم حتى باطل من وجوه :
٤٤٢ - ٣٨٥	الوجه الأول
٣٩٣ - ٣٨٥	الوجه الثانى
٣٩٤ - ٣٩٣	الوجه الثالث
٣٩٥ - ٣٩٤	الوجه الرابع
٣٩٩ - ٣٩٥	الوجه الخامس
٤٠٠ - ٣٩٩	الوجه السادس
٤٠٢ - ٤٠٠	الوجه السابع
٤٠٢	الوجه الثامن
٤٠٦ - ٤٠٢	

٤٠٧ - ٤٠٦	الوجه التاسع
٤٠٨ - ٤٠٧	الوجه العاشر
٤١٠ - ٤٠٨	الوجه الحادى عشر
٤٢١ - ٤١٠	الوجه الثانى عشر
٤٢٩ - ٤٢١	التقية عند الرفضة
٤٢٩	الوجه الثالث عشر
	الرد على المقدمة الثانى من كلام الرفضى
	وهى قولهم: إذا كان لا بد من معصوم فليس
٤٣٣ - ٤٣٠	بمعصوم غير على
٤٤٢ - ٤٣٣	الوجه الرابع عشر
٤٥٦ - ٤٤٣	فصل

كلام الرفضى على الوجه الثانى من
وجوه إمامة على: وهو وجوب النص

٤٤٣	على الإمام
٤٥٦ - ٤٤٣	الرد عليه من وجوه
٤٤٤ - ٤٤٣	الوجهان الأول والثانى
٤٤٤	الوجه الثالث
٤٤٥ - ٤٤٤	الوجه الرابع
	الرد على قوله: إذا لم يكن كذلك أدى إلى
٤٤٦ - ٤٤٥	التنازع والتشاجر
٤٤٨ - ٤٤٦	الوجه السادس
٤٤٩ - ٤٤٨	الوجه السابع
٤٥٠ - ٤٤٩	الوجه الثامن

٤٥١ - ٤٥٠	الوجه التاسع
٤٥٦ - ٤٥١	الوجه العاشر
٤٦٥ - ٤٥٧	فصل
		كلام الرافضى على الوجه الثالث من وجوه
		إمامة على رضى الله عنه : يجب أن يكون
٤٥٧	حافظا للشرع
٤٦٥ - ٤٥٧	الجواب من وجوه :
٤٥٨ - ٤٥٧	الوجه الأول
٤٥٨	الوجه الثانى
٤٥٩ - ٤٥٨	الوجه الثالث
٤٥٩	الوجه الرابع
٤٦٠ - ٤٥٩	الوجه الخامس
٤٦٠	الوجه السادس
٤٦١ - ٤٦٠	الوجه السابع
٤٦١	الوجه الثامن
٤٦٢ - ٤٦١	الوجه التاسع
٤٦٣ - ٤٦٢	الوجه العاشر
٤٦٤ - ٤٦٣	الوجه الحادى عشر
٤٦٥ - ٤٦٤	الوجه الثانى عشر
٤٧٤ - ٤٦٥	فصل
		كلام الرافضى على الوجه الرابع من وجوه
		إمامة على رضى الله عنه : أن الله تعالى

٤٦٥ الخ	قادر على نصب إمام معصوم
٤٧٤ - ٤٦٥	الرد عليه من وجوه:
٤٦٧ - ٤٦٦	الوجه الأول
٤٦٨ - ٤٦٧	الوجه الثاني
٤٦٨	الوجه الثالث
٤٦٩	الوجه الرابع
٤٧١ - ٤٦٩	الوجه الخامس
٤٧٢ - ٤٧١	الوجه السادس
٤٧٢	الوجه السابع
٤٧٤ - ٤٧٢	الوجه الثامن
٤٧٦ - ٤٧٤	فصل
		كلام الرافضى على الوجه الخامس من وجوه
		إمامة على رضى الله عنه: أن الإمام يجب
٤٧٥ - ٤٧٤ الخ	أن يكون أفضل من رعيته
٤٧٦ - ٤٧٥	الرد عليه من وجوه:
٤٧٥	الوجه الأول
٤٧٦ - ٤٧٥	الوجه الثاني
٤٩٢ - ٤٧٩	فهرس موضوعات الجزء السادس

مِنْهَاجُ السُّنَنِ النَّبَوِيَّةِ

فِي نَقْضِ كَلَامِ الشَّيْخَةِ الْقَدْرِيَّةِ

لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ


أَبِي الْعَبَّاسِ تَيْمِيَّةِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْحَكِيمِ

تَحْقِيقُ

الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ دُرَّشَادُ سَالِمٌ

الجزء السابع

١٤٠٦ - ١٩٨٦



الطبعة الأولى

١٤٠٦ - ١٩٨٦

رموز الكتاب

- ١ - ن = نسخة نور عثمانية باستانبول .
٢ - م = نسخة المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة .
٣ - ب = النسخة المطبوعة بالمطبعة الأميرية ببولاق .
٤ - ع = نسخة عاشر أفندي باستانبول .
٥ - ا = نسخة مكتبة الأوقاف الأولى ببغداد .
٦ - ق = نسخة مكتبة الأوقاف الثانية (المختصرة) ببغداد .
٧ - و = نسخة الولايات المتحدة الأمريكية .
٨ - ل = مخطوطة جامعة الإمام الأولى .
٩ - ص = مخطوطة جامعة الإمام الثانية .
١٠ - هـ = مخطوطة جامعة الإمام الثالثة .
١١ - ح = مخطوطة جامعة الإمام الرابعة .
١٢ - س = مخطوطة جامعة الإمام الخامسة .
١٣ - ر = مخطوطة جامعة الملك سعود الأولى .
١٤ - ي = مخطوطة جامعة الملك سعود الثانية .
١٥ - ك = كتاب «منهاج الكرامة في إثبات الإمامة» لابن المطهر الحلي .

/ قال الرافضي^(١): «المنهج الثاني: في الأدلة المأخوذة من ٢/٤

المنهج الثاني عند
الرافضي: في
الأدلة الدالة من
القرآن على إمامة
علي رضي الله
عنه البرهاني
الأول: (إنسا
وليكم الله
ورسوله... الخ

القرآن، والبراهين الدالة على إمامة علي من الكتاب العزيز كثيرة^(٢).

الأول: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [سورة المائدة: ٥٥]

وقد أجمعوا أنها نزلت في علي^(٣). قال الثعلبي في إسناده^(٤) إلى أبي ذر: [قال]^(٥): «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بهاتين وإلا

صمنا^(٦)، ورأيت بهاتين وإلا عميتا^(٧) يقول: «علي قائد البررة، وقاتل الكفرة، فمنصور^(٨) من نصره، ومخدول^(٩) من خذله» أما إنني

صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً^(١٠) صلاة الظهر، فسأل سائل في المسجد، فلم يعطه أحد شيئاً، فرفع السائل يده

إلى السماء، وقال: اللهم إنك تشهد أنني^(١١) سألت في مسجد

(١) بعبارة «قال الرافضي» تبدأ نسخة (س) وهي مخطوطة جامعة الإمام رقم ٤٩٦٨، وسبق

الكلام عليها في مقدمة هذه الطبعة. والكلام التالي في (ك) ص ١٤٧ (م) - ١٤٩ (م).

(٢) ك: الكتاب العزيز أربعون برهاناً.

(٣) ك (ص ١٤٨ م): علي أنها نزلت في علي عليه السلام.

(٤) م: في تفسيره إسناده؛ ك: بإسناده.

(٥) قال: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٦) ك: وإلا فصمتا.

(٧) ك: وإلا فعميتا.

(٨) ك: منصور.

(٩) ك: مخدول.

(١٠) يوماً: ساقطة من (س)، (ب).

(١١) ك: اللهم اشهد أنني.

رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعطني أحد شيئاً، وكان عليّ
راكعاً، فأومأ بخنصره^(١) اليمنى، وكان متختماً فيها^(٢)، فأقبل
السائل حتى أخذ الخاتم^(٣)، وذلك بعين النبي صلى الله عليه
وسلم^(٤). فلما فرغ من صلاته رفع رأسه إلى السماء، وقال: «اللهم
إن موسى سألَكَ وقال^(٥): ﴿رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي * وَسِّرْ لِي
أَمْرِي * وَأَحْلِلْ عُقْدَةَ مِنِّ لِسَانِي * يَفْقَهُوا قَوْلِي * وَاجْعَلْ لِي وَزيراً
مِّنْ أَهْلِي * هَارُونَ أَخِي * اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي * وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾
[سورة طه: ٢٥-٣٢]^(٦) فأنزلت عليه قرآناً ناطقاً: ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ
بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكَ سُلْطَانًا فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا﴾ [سورة القصص:
٣٥]. اللهم وأنا محمد نبيك ووصفيك، اللهم فاشرح لي صدري،
ويسر لي أمري، واجعل لي وزيراً من أهلي، علياً^(٧) اشدد به
ظهري، قال أبوذر: فما استتم كلام^(٨) [رسول الله صلى الله عليه
وسلم]^(٩) حتى نزل عليه جبريل من عند الله^(١٠) فقال: يا محمد اقرأ.

(١) ك: فأومأ إليه بخنصره..

(٢) ك: وكان يتختم بها.

(٣) ك: الخاتم من خنصره.

(٤) م: صلى الله تعالى عليه وسلم؛ ك: صلى الله عليه وآله. (٥) ك: فقال.

(٦) زادت (ك): (كى نسبحك كثيراً).

(٧) ك: علياً أخى..

(٨) ن، س، ب: كلامه.

(٩) رسول الله صلى الله عليه وسلم: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). وفي (ك): رسول الله صلى

الله عليه وآله. (١٠) جبرئيل عليه السلام من عند الله تعالى.

قال^(١) : وما^(٢) أقرأ؟ قال : اقرأ : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ [سورة المائدة : ٥٥].

ونقل الفقيه ابن المغازلي^(٣) الواسطي الشافعي أن هذه نزلت في علي^(٤) ، والوليّ / هو المتصرف ، وقد أثبت له الولاية^(٥) في الآية^(٦) ، ص ٢٧٧ كما أثبتها الله تعالى لنفسه ولرسوله^(٧) .

الجواب من
وجوه
الوجه الأول

/ **والجواب من وجوه** : أحدها : أن يقال : ليس فيما ذكره ما يصلح أن يقبل ظنا ، بل كل ما ذكره كذب وباطل ، من جنس السفسطة . وهو لو أفاده ظنونا^(٨) كان تسميته^(٩) براهين تسمية منكرة ؛ فإن البرهان في القرآن وغيره يطلق على ما يفيد العلم واليقين ، كقوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [سورة البقرة : ١١١].

وقال تعالى : ﴿ أَمَّنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ

(١) م : فقال .

(٢) س : ما . .

(٣) س ، م ، ب : ابن المغازي .

(٤) ك (ص ١٤٩م) أن هذه الآية نزلت في عليّ عليه السلام .

(٥) س ، ب : الموالات .

(٦) ك : الأمة .

(٧) ك : الله لنفسه ولرسوله صلى الله عليه وآله .

(٨) ن : وهو لو أفادت ظنونا ؛ م : وهي لو أفادت ظنونا .

(٩) ن ، س ، م : يسميه ، وهو تحريف .

وَالْأَرْضِ إِلَهُ مَعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿ [سورة النمل: ٦٤].

فالصديق لا بد له من برهان على صدقه، والصدق المجزوم بأنه صدق هو المعلوم.

وهذا الرجل جميع ما ذكره من الحجج فيها كذب، فلا^(١) يمكن أن يذكر حجة واحدة جميع مقدماتها صادقة، فإن المقدمات الصادقة يمتنع أن تقوم على باطل. وسنبين إن شاء الله تعالى عند^(٢) كل واحدة منها ما يبين كذبها، فتسميه هذه براهين من أقبح الكذب.

ثم إنه يعتمد في تفسير القرآن على قولٍ يحكى عن بعض الناس، مع أنه قد يكون كذبا عليه، وإن كان صدقا فقد خالفه أكثر الناس. فإن كان قول الواحد [الذي]^(٣) لم يُعلم صدقه، وقد خالفه الأكثرون برهاناً، فإنه يقيم^(٤) براهين كثيرة من هذا^(٥) الجنس على نقيض ما يقوله، فتعارض البراهين فتناقض، والبراهين لا تتناقض.

بل سنبين^(٦) إن شاء الله تعالى قيام^(٧) البراهين الصادقة التي لا تتناقض على كذب ما يدّعيه من البراهين، وأن الكذب في عامتها كذب ظاهر،

(١) ن، م: ولا.

(٢) ب: في. وسقطت (عند) من (س).

(٣) الذي: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٤) ن، م: يقوم.

(٥) ن، س: من هذه.

(٦) م: وسنبين.

(٧) م: بيان.

لا يخفى إلا على من أعمى الله قلبه، وأن البراهين الدالة على نبوة الرسول حق، وأن القرآن حق، وأن دين الإسلام حق - تناقض ما ذكره من البراهين، فإن غاية ما يدعيه من البراهين إذا تأمله اللبيب، وتأمل لوازمه وجده يقدر في الإيثار والقرآن والرسول.

وهذا لأن أصل الرفض^(١) كان من وضع قوم زنادقة منافقين، مقصودهم الطعن في القرآن والرسول ودين الإسلام، فوضعوا من الأحاديث ما يكون التصديق به طعنًا في دين الإسلام، وروجوها^(٢) على أقوام، فمنهم من كان صاحب هوى وجهل، فقبلها لهواه، ولم ينظر في حقيقتها. ومنهم من كان له نظر فتدبرها، فوجدها تقدر في [حق]^(٣) الإسلام، فقال بموجبها، وقدر بها في دين الإسلام^(٤)، إما لفساد اعتقاده في الدين، وإما لاعتقاده أن هذه صحيحة وقدحت فيها كان يعتقد من دين^(٥) الإسلام.

ولهذا دخلت عامة الزنادقة من هذا الباب؛ فإن ما تنقله الرافضة من الأكاذيب تسلطوا به على الطعن في الإسلام، وصارت شبيها عند من لم [يعلم] أنها كذب^(٦)، وكان عنده^(٧) خبرة بحقيقة الإسلام.

وضلت طوائف كثيرة من الإسماعيلية والنصيرية، وغيرهم من الزنادقة

(١) س، ب: الراضي.

(٢) س، ب: وردوا بها، وهو تحريف.

(٣) حق: زيادة في (م).

(٤) م: في الإسلام.

(٥) ن: دون: وهو تحريف.

(٦) ن، س: عند من لم أنه كذب؛ ب: عند من لم يعرف أنه كذب.

(٧) ن، م: له.

الملاحدة المنافقين . وكان مبدأ ضلالهم تصديق الرافضة في أكاذيبهم التي يذكرونها في تفسير القرآن والحديث، كأئمة^(١) العبيديين^(٢) إنما يقيمون مبدأ دعوتهم بالأكاذيب التي اختلقتها^(٣) الرافضة، ليستجيب^(٤) لهم بذلك الشيعة الضلال، ثم ينقلون الرجل من القدح في الصحابة، إلى القدح في علي، ثم في النبي صلى الله عليه وسلم، ثم في الإلهية، كما رتبته لهم صاحب البلاغ الأكبر، والناموس الأعظم . ولهذا كان الرفض أعظم باب ودهليز إلى الكفر والإلحاد^(٥).

ثم^(٦) نقول : ثانيا : الجواب عن هذه الآية حق من وجوه : الأول : أنا نطالبه بصحة هذا النقل، أو لا يُذكر^(٧) هذا الحديث على وجه تقوم به الحجة؛ فإن مجرد عزوه إلى تفسير الثعلبي، أو^(٨) نقل الاجماع على ذلك من غير العالمين بالمنقولات، الصادقين في نقلها، ليس بحجة باتفاق أهل العلم، إن^(٩) لم نعرف ثبوت إسناده . وكذلك إذا روى فضيلة لأبي بكر وعمر، لم يجوز اعتقاد ثبوت ذلك بمجرد ثبوت روايته باتفاق أهل العلم .

(١) س، ب : كان أئمة، وهو تحريف .

(٢) س، ن، ب : العبيديين، وهو تحريف .

(٣) س، ب : دعواهم ؛ ن : دعواتهم .

(٤) ن : اختلقها .

(٥) ن، م، س : ليستجيبوا . .

(٦) س : والاتحاد .

(٧) ثم : ساقطة من (س)، (ب) .

(٨) س، ب : ولا تذكر .

(٩) م : إذ .

(١٠) ن، س، ب : وإن .

فالجُمهور - أهل السنة - لا يثبتون بمثل هذا شيئاً يريدون إثباته :
لا حكماً، ولا فضيلة، ولا غير ذلك . وكذلك الشيعة .

وإذا كان هذا بمجرد ليس بحجة باتفاق [الطوائف] كلها^(١) ، / بطل
الاحتجاج به . وهكذا القول في كل ما نقله وعزاه إلى أبي نُعيم أو الثعلبي
أو النقاش أو ابن المغازلي^(٢) ونحوهم .

الثاني : قوله : « قد أجمعوا أنها نزلت في عليّ » من أعظم الدعاوى
الكاذبة ، بل أجمع أهل العلم بالنقل على أنها لم تنزل في عليّ بخصوصه ،
وأن عليّاً لم يتصدّق بخاتمته في الصلاة ، وأجمع أهل العلم بالحديث على أن
القصة^(٣) المروية في ذلك من الكذب الموضوع^(٤) .

(١) س، ن : باتفاق كليهما ؛ ب : باتفاق كليهما .

(٢) ب : أو ابن المغازي .

(٣) س : القضية .

(٤) ذكر الطبري في تفسيره (ط . المعارف) ٤٢٥/١٠ - ٤٢٦ خمسة آثار فيها أن المقصود بالآية

علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهي الأرقام ١٢٢١٠ - ١٢٢١٤ ففي الأثر الأول جاء عن
السدي أنه قال . . هؤلاء جميع المؤمنين ولكن علي بن أبي طالب مرّ به سائل وهو راكع في
المسجد ، فأعطاه خاتمة . وفي الآثار الثلاثة التالية أن الآية نزلت في عليّ بن أبي طالب وأنه
من الذين آمنوا وعلق الأستاذ محمود شاكر على الأثر ١٢٢١٣ وبين ضعف اثنين من روايته ،
وكذلك الأثر التالي ١٢٢١٤ ذكر عن أحد روايته وهو غالب بن عبيد الله العقيلي الجزري
ما يلي : « منكر الحديث متروك مترجم في لسان الميزان والكبير للبخاري ١٠١/١/٤ وابن
أبي حاتم ٤٨/٢/٣ » ثم قال الأستاذ محمود : « هذا وأرجح أن أبا جعفر الطبري قد أغفل
الكلام في قوله تعالى : « وهم راكعون » وفي بيان معناها في هذا الموضع مع الشبهة الواردة فيه ،
لأنه كان يجب أن يعود إليه فيزيد فيه بيانا ، ولكنه غفل عنه بعد . ونقل الأستاذ محمود بعد
ذلك كلاما لابن كثير في تفسير هذه الآية قال فيه : « وأما قوله : « وهم راكعون » فقد توهم
بعض الناس أن هذه في موضع الحال من قوله : « ويؤتون الزكاة » أي : في حال ركوعهم . ولو
كان هذا كذلك ، لكان دفع الزكاة في حال الركوع أفضل من غيره ، لأنه ممدوح . وليس الأمر

==

وأما ما نقله^(١) من تفسير الثعلبي ، فقد أجمع أهل العلم بالحديث أن الثعلبي يروي^(٢) طائفة من الأحاديث الموضوعات ، كالحديث الذي يرويه في أول كل سورة عن أبي أمامة في فضل تلك السورة ، وكأمثال ذلك . ولهذا يقولون : «هو كحاطب ليل» .

وهكذا الواحدى تلميذه ، وأمثالهما من المفسرين : ينقلون الصحيح والضعيف .

ولهذا لما كان البغوى عالماً بالحديث ، أعلم به من الثعلبي والواحدى ، وكان تفسيره مختصر تفسير الثعلبي ، لم يذكر في تفسيره شيئاً من هذه الأحاديث الموضوعة التي يرويها الثعلبي ، ولا ذكر تفاسير / أهل البدع التي ذكرها^(٣) الثعلبي ، مع أن الثعلبي فيه خير ودين ، لكنه لا خبرة له بالصحيح والسقيم من الأحاديث^(٤) ، ولا يميز بين السنة والبدعة في كثير من الأقوال^(٥) .

كذلك عند أحد من العلماء ، ممن نعلمه من أئمة الفتوى . وحتى أن بعضهم ذكر هذا أثراً عن عليّ بن أبي طالب أن هذه الآية نزلت فيه ثم ساق الآثار السالفة وما في معناها من طرق مختلفة . ثم قال الأستاذ محمود شاكر : «وهذه الآثار جميعاً لا تقوم بها حجة في الدين ، وقد تكلم الأئمة في موقع هذه الجملة وفي معناها . والصواب من القول في ذلك أن قوله «وهم راكعون» يعنى به : وهم خاضعون لربهم متذللون له بالطاعة . . الخ» . وانظر كلام ابن كثير عن الآثار التي تذكر أن الآية نزلت في عليّ رضی الله عنه وتضعيفه لها ، وانظر كلام ابن تيمية السابق على هذه الآية فيما مضى ٢/٣٠-٣٢ .

(١) س ، ن ، ب : ينقله .

(٢) س ، ب : روى .

(٣) م : يذكرها .

(٤) ن ، س : والسقيم بالأحاديث .

(٥) سبق الكلام على الثعلبي وتفسيره فيما مضى ٢/٢٤٧ ت ٢ .

وأما أهل العلم الكبار: أهل التفسير، مثل تفسير محمد بن جرير الطبري، وبقية بن مخلد، وابن أبي حاتم، وابن المنذر، وعبدالرحمن بن إبراهيم دحيم، وأمثالهم - فلم يذكروا فيها^(١) مثل هذه الموضوعات .
دع من هو أعلم منهم، مثل تفسير أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه . بل^(٢) ولا يُذكر مثل هذا^(٣) عند ابن حُميد ولا عبدالرزاق^(٤)، مع أن عبدالرزاق كان يميل إلى التشيع، ويروى كثيراً من فضائل عليّ، وإن كانت ضعيفة، لكنه أجل قدراً من أن يروى مثل هذا الكذب الظاهر .
وقد أجمع أهل العلم بالحديث على أنه لا يجوز الاستدلال بمجرد خبر يرويه الواحد، من جنس الثعلبي والنقّاش والواحدى، وأمثال هؤلاء المفسرين، لكثرة ما يروونه^(٥) من الحديث ويكون ضعيفاً، بل موضوعاً . فنحن لو لم نعلم كذب هؤلاء من وجوه أخرى، لم يجوز أن نعتمد عليه، لكون الثعلبي وأمثاله روه، فكيف إذا كنا عالمين بأنه كذب؟! .
وسنذكر إن شاء الله تعالى ما يبيّن كذبه عقلاً ونقلًا، وإنما المقصود هنا

(١) ب: بها .

(٢) بل: ساقطة من (س)، (ب) .

(٣) س، ب، ن: ولا تذكر مثل هذه: (وتذكر: غير منقوطة في ن) .

(٤) هو أبو بكر عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعاني، روى عن عبيد الله بن عمر قليلاً وعن ابن جريج والأوزاعي والثوري، وروى عنه أحمد وإسحاق وابن معين وغيرهم . قال أحمد: . . . تقموا عليه التشيع، وما كان يغلو فيه، بل يجب علياً رضي الله عنه، ويغض من قاتله . قال ابن سعد: مات في نصف شوال سنة ٢١١ وعاش خمساً وثمانين سنة . انظر ترجمته في: طبقات المفسرين للداودي ٢٩٦/١؛ شذرات الذهب ٢/٢٧؛ ميزان الاعتدال ٦٠٩/٢ - ٦١٤ .

(٥) ن: يروونه؛ س، ب: يرويه .

بيان افتراء هذا المصنّف أو كثرة^(١) جهله، حيث قال: «قد أجمعوا أنها نزلت في عليّ» فياليت شعري من نقل هذا الإجماع من أهل العلم العالمين بالإجماع في مثل هذه الأمور؟^(٢) فإن نقل الإجماع في مثل هذا لا يُقبل من غير أهل العلم بالمنقولات، وما فيها من إجماع واختلاف.

فالتكلم والمفسّر والمؤرخ ونحوهم، لو ادّعى أحدهم نقلاً مجرداً بلا إسناد ثابت لم يُعتمد عليه، فكيف إذا ادّعى إجماعاً؟!.

الوجه الثالث : أن يقال: هؤلاء المفسرون الذين نقل^(٣) من كتبهم، هم - ومن هم أعلم منهم - قد نقلوا ما يناقض هذا الإجماع المدّعى، والثعلبي [قد نقل] في تفسيره^(٤) أن ابن عباس يقول: نزلت في أبي بكر. ونقل عن عبدالملك: قال: سألت أبا جعفر، قال: هم المؤمنون. قلت: فإن ناساً يقولون: هو عليّ. قال: فعلى من الذين آمنوا. وعن الضحّاك مثله.

وروى ابن أبي حاتم في تفسيره عن أبيه قال: حدثنا أبو صالح كاتب الليث، حدثنا معاوية [بن صالح]^(٥)، حدثنا عليّ بن أبي طلحة، عن ابن عباس في هذه، قال: «كل من آمن^(٦) فقد تولى الله ورسوله والذين آمنوا». قال: وحدثنا أبو سعيد الأشجّ، عن المحاربى، عن عبدالملك بن

(١) س، ب: وكثرة.

(٢) هـ: ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) س، ب: يتقل.

(٤) ن، س: والثعلبي في تفسيره؛ ب: ونقل الثعلبي في تفسيره.

(٥) بن صالح: زيادة في (م).

(٦) م: أسلم.

أبي سليمان، قال: سألت أبا جعفر محمد بن عليّ عن هذه الآية، فقال: «هم الذين آمنوا». قلت: نزلت [في عليّ؟] قال: عليّ من الذين آمنوا^(١). وعن السديّ مثله.

الوجه الرابع: أنا نفعيه من الإجماع، ونطالبه أن ينقل ذلك بإسناد الوجه الرابع واحد صحيح. وهذا الإسناد الذي ذكره الثعلبيّ إسناده^(٢) ضعيف، فيه رجال متهمون. وأما نقل ابن المغازلي^(٣) الواسطيّ^(٤) فأضعف وأضعف، فإن هذا قد جمع في كتابه من الأحاديث الموضوعات^(٥) ما لا يخفى أنه كذب عليّ من له أدنى معرفة / بالحديث، والمطالبة بإسناد يتناول هذا وهذا. / ٤

الوجه الخامس: أن يُقال: لو كان المراد بالآية أن يُؤتى الزكاة حال ركوعه، كما يزعمون أن عليّاً تصدق بخاتمة في الصلاة، لوجب أن يكون

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

(٢) س، ب: إسناد.

(٣) ب: ابن المغازلي.

(٤) هو أبو الحسن - أو أبو محمد - علي بن محمد بن محمد بن الطيّب الجُلّابي الشافعي الواسطيّ ثم البغدادي الشهير بابن المغازلي المتوفى سنة ٤٨٣. ولد ببلدة واسط ثم انتقل في أواخر عمره إلى بغداد، كان شافعيًا في الفقه وأشعريًا في أصول الدين وسمى بابن المغازلي لأن أحد أسلافه كان نزيلًا بمحلة المغازليين في واسط. ذكر السمعاني في الأنساب أن من مؤلفاته «ذيل تاريخ واسط» وقال إنه غرق ببغداد سنة ٤٨٣ وحمل ميتًا إلى واسط ودفن بها. ولم أجد له ترجمة إلا في: الأنساب للسمعاني، ص ١٤٦ (ط. مرجليوث) = ٤٤٦/٣ (ط. حيدرآباد ١٣٨٣/١٩٦٣)؛ تاج العروس للزبيدي ١/١٨٦؛ تبصير المنتبه بتحرير المشبه لابن حجر ١/٣٨٠ (ط. ١٣٨٣/١٩٦٤)؛ مقدمة كتاب مناقب الإمام عليّ بن أبي طالب لابن المغازلي، ص ٣-٢٩، تحقيق محمد باقر البهبودي، نشر دار الأضواء، بيروت، ١٩٨٣/١٤٠٣.

(٥) س، ن، ب: الموضوعة.

ذلك شرطاً في الموالاة، وأن لا يتولى المسلمون إلا علياً وحده، فلا يُتَوَلَّى الحسن ولا الحسين ولا سائر بنى هاشم. وهذا خلاف إجماع المسلمين.

الوجه السادس: أن قوله: «الذين» صيغة جمع، فلا يصدق على عليٍّ وحده.

الوجه السادس

الوجه السابع: أن الله تعالى لا يثنى على الإنسان [إلا]^(١) بما هو محمود عنده: إما واجب، وإما مستحب. والصدقة والعقود والهدية والهبة والإجارة والنكاح والطلاق، وغير ذلك من العقود في الصلاة، ليست واجبة ولا مستحبة باتفاق المسلمين، بل كثير منهم يقول: إن ذلك يبطل الصلاة وإن لم يتكلم، بل تبطل بالإشارة المفهمة. وآخرون يقولون: لا يحصل الملك بها لعدم الإيجاب الشرعي. ولو كان هذا مستحباً، لكان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله ويحض عليه أصحابه، ولكان عليٌّ يفعله في غير هذه الواقعة^(٢).

الوجه السابع

فلما لم يكن شيء من ذلك، علم أن التصديق في الصلاة ليس من الأعمال الصالحة، وإعطاء السائل لا يفوت، فيمكن المتصدق إذا سلم أن يعطيه، وإن في الصلاة لشغلا.

الوجه الثامن: أنه لو قُدِّرَ أن هذا مشروع في الصلاة، لم يختص بالركوع، بل يكون في القيام والقعود أولى منه في الركوع، فكيف يُقال: لا وليَ [لكم]^(٣) إلا الذين يتصدقون في كل الركوع. فلو تصدَّق المتصدق

الوجه الثامن

(١) إلا: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) ب: الرقعة.

(٣) لكم: ساقطة من (ن)، (ب)، وعليها شطب في (ن).

في حال القيام والقعود: أما كان يستحق هذه المولاة؟

فإن قيل: هذه أراد بها^(١) التعريف بعليّ على خصوصه^(٢).

قيل له: أوصاف عليّ التي يُعرف بها^(٣) كثيرة ظاهرة، فكيف يُترك تعريفه

بالأمور المعروفة، ويعرفه^(٤) بأمر^(٥) لا يعرفه إلا من سمع هذا وصدّقه؟.

وجمهور الأمة لم^(٦) تسمع هذا الخبر، ولا [هو]^(٧) في شيء من كتب

المسلمين المعتمدة: لا الصحاح، ولا السنن، ولا الجوامع،

ولا المعجمات، ولا شيء من الأمّهات. فأحد الأمرين لازم: إن قصد^(٨)

به المدح بالوصف فهو باطل، وإن قصد^(٩) به التعريف فهو باطل.

الوجه التاسع: أن يُقال: قوله: ﴿ويؤتون الزكاة وهم راكعون﴾ على

قولهم / يقتضى أن يكون قد أتى الزكاة في حال ركوعه. وعلى رضى الله

عنه لم يكن ممن تجب^(١٠) عليه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فإنه كان

فقيراً، وزكاة الفضة إنما تجب على من ملك النصاب حولاً، وعلى لم يكن

من هؤلاء.

الوجه العاشر: أن إعطاء الخاتم في الزكاة لا يجزىء عند كثير من

(١) ن، م، س: إرادتها.

(٢) م: لخصوصه.

(٣) ن، م: التي بها يعرف.

(٤) س: وتعرفه.

(٥) ب: بالأمر.

(٦) س، ب: لا.

(٧) هو: في (ب) فقط.

(٨) س: صدق، وهو تحريف.

(٩) س: يجب.

الفقهاء، إلا إذا قيل بوجوب الزكاة في السُّحْلِ. وقيل: إنه يخرج من جنس الحلى. ومن جَوَزَ ذلك بالقيمة، فالتقويم في الصلاة متعذر، والقيم تختلف باختلاف الأحوال.

الوجه الحادى عشر

الوجه الحادى عشر: أن هذه الآية بمنزلة قوله ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاٰكِعِينَ﴾ [سورة البقرة: ٤٣] هذا أمر بالركوع. وكذلك قوله: ﴿يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَأَسْجُدِي وَأَرْكَعِي مَعَ الرَّاٰكِعِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٤٣]، وهذا أمر بالركوع.

قد قيل: ذكر ذلك ليبين أنهم يصلُّون جماعة، لأن المصلِّي في الجماعة إنما يكون مدرِكاً للركعة بإدراك ركوعها، بخلاف الذى لم يدرك إلا السجود، فإنه قد فاتته الركعة. وأما القيام فلا يشترط فيه الإدراك. وبالجملة «الواو» إما واو الحال، وإما واو العطف. والعطف هو الأكثر، وهى المعروفة فى مثل هذا الخطاب. وقوله إنها يصح^(١) إذا كانت واو الحال، فإن^(٢) لم يكن ثم^(٣) دليل على تعيين ذلك بطلت الحجة، فكيف إذا كانت الأدلة تدل على خلافة؟! [٤].

الوجه الثانى عشر

الوجه الثانى عشر: أنه من المعلوم المستفيض عند أهل التفسير، خلفاً عن سلف، أن هذه الآية نزلت فى النهى عن موالة الكفار، والأمر بموالة المؤمنين، لما كان بعض المنافقين، كعبدالله بن أبى، يوالى اليهود، ويقول: إنى أخاف الدوائر. فقال بعض المؤمنين، وهو^(٥) عبادة بن الصامت: إنى

(١) ن، س: تفتح؛ ب: يتضح.

(٢) ن، م: فإذا.

(٣) ن، س، ب: لهم.

(٤) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (س)، (ب). (٥) س، ب: هو.

يا رسول الله^(١) أتولى الله ورسوله، وأبرأ إلى الله ورسوله من حلف^(٢) هؤلاء الكفار وولايتهم.

ولهذا لما جاءتهم بنو قينقاع وسبب تأمرهم عبد الله / بن أبي بن سلول،^{٦ / ٤} فأنزل الله هذه الآية، يبين فيها وجوب موالة المؤمنين عموماً، وينهى عن موالة الكفار عموماً. وقد تقدّم كلام الصحابة والتابعين أنها عامة لا تختص بعلي^(٣).

الوجه الثالث عشر

الوجه الثالث عشر: أن سياق الكلام يدل على ذلك لمن تدبر القرآن، فإنه^(٤) قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة المائدة: ٥١] فهذا نهى عن موالة اليهود والنصارى.

ثم قال: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ﴾ إلى قوله: ﴿فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ﴾ [سورة المائدة: ٥٢، ٥٣]. فهذا وصف الذين في قلوبهم مرض، الذين يوالون الكفار كالمنافيين.

ثم قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ

(١) عبارة «يا رسول الله»: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) حلف: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) عبارة «لا تختص بعلي»: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) فإنه: ساقطة من (م).

عَلِيمٌ ﴿ [سورة المائدة: ٥٤] ^(١) فذكر فعل ^(٢) المرتدّين وأنهم لن يضرّوا الله شيئاً، وذكر من يأتي به بدلهم ^(٣).

ثم قال: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ * وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴾ [سورة المائدة: ٥٥، ٥٦].

فضمن هذا الكلام ذكر أحوال من دخل في الإسلام من المنافقين، ومن يرتد عنه، وحال المؤمنين الثابتين عليه ظاهراً وباطناً.

فهذا السياق، مع إتيانه بصيغة الجمع، مما يوجب لمن تدبّر ذلك ^(٤) علماً يقيناً لا يمكنه دفعه عن نفسه: أن الآية عامّة في كل المؤمنين المتصفيين بهذه الصفات، لا تختص بواحد بعينه: لا أبي بكر، ولا عمر، ولا عثمان، ولا عليّ، ولا غيرهم. لكن هؤلاء أحقّ الأمة بالدخول فيها.

الوجه الرابع عشر: أن الألفاظ المذكورة في الحديث مما يُعلم أنها كذب على النبي صلى الله عليه وسلم، فإن عليّاً ليس قائداً لكل البررة، بل لهذه الأمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٥)، ولا هو أيضاً قاتلاً لكل الكفرة، بل قتل بعضهم، كما قتل غيره بعضهم. وما أحد من المجاهدين القاتلين لبعض الكفار، إلا وهو قاتل لبعض الكفرة.

وكذلك قوله: «منصور من نصره، مخذول ^(٦) من خذله» هو خلاف

(١) في (ن)، (م)، (س)، (ب): . . من يشاء والله ذو الفضل العظيم، وهو تحريف.

(٢) ب (فقط): فصل، وفي سائر النسخ: فضل. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) ن، س، ب: بعدهم. (٤) س، ب: مما يوجب الجمع لمن يريد ذلك، وهو خطأ.

(٥) م: بل لهذه الأمة رسولا صلى الله عليه وسلم. (٦) ن: ومخذول.

الواقع . والنبي صلى الله عليه وسلم لا يقول إلا حقاً، لا سيما على قول الشيعة، فإنهم يدعون أن^(١) الأمة كلها خذلتها إلى قتل عثمان .

ومن المعلوم أن الأمة كانت منصوره في أعصار الخلفاء الثلاثة، نصرأ لم يحصل لها بعده مثله . ثم لما قُتل عثمان، وصار الناس ثلاثة أحزاب : حزب نصره وقاتل معه، وحزب قاتلوه، وحزب خذلوه لم يقاتلوا لا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء - لم يكن الذين قاتلوا معه منصورين على الحزبين الآخرين ولا على الكفار، بل أولئك^(٢) الذين نصرأ عليهم، وصار الأمر لهم، لما تولى معاوية، فانتصروا^(٣) على الكفار، وفتحوا البلاد، إنها^(٤) كان على منصورا كنصر أمثاله في قتال الخوارج والكفار^(٥) .

والصحابه الذين قاتلوا الكفار المرتدين كانوا منصورين نصرأ عظيماً، فالنصر^(٦) وقع كما وعد الله به حيث قال : ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ﴾ [سورة غافر: ٥١] .

فالقتال الذي كان بأمر الله وأمر رسوله من المؤمنين / للكفار المرتدين ظ ٢٧٨ والخوارج، كانوا فيه منصورين [نصرأ عظيماً]^(٧) إذا اتقوا وصبروا، فإن التقوى والصبر من تحقيق^(٨) الإيمان الذي علق به النصر .

(١) أن : ساقطة من (م) .

(٢) م : يلزم أولئك .

(٣) فانتصروا : ساقطة من (م) . (٤) ن ، س ، ب : وإنما .

(٥) ن ، م : الكفار والخوارج .

(٦) ن ، س ، ب : والنصر .

(٧) نصرأ عظيماً : ساقطة من (ن) ، (س) ، (ب) .

(٨) م : هو تحقيق . .

وأيضاً فالدعاء الذي ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم عقب التصدق بالخاتم من أظهر الكذب. فمن المعلوم أن الصحابة أنفقوا في سبيل الله وقت الحاجة إليه، ما هو أعظم قدراً ونفعاً من إعطاء سائل خاتماً.

وفي الصحيحين^(١) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما نفعني مأل كمال أبي بكر»^(٢)، «إن أمنَّ الناس عليَّ في صحبته وذات يده أبو بكر، ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً»^(٣).

وقد تصدق عثمان بألف بعير في سبيل الله في غزوة العسرة، حتى قال / ٧ /
النبي صلى الله عليه وسلم: «ما ضرَّ عثمان ما فعل بعد اليوم»^(٤).

(١) ن، س، ب: وفي الصحيح.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢١/٥

(٣) سبق القسم الأخير من هذا الحديث فيما مضى ٥١٢/١-٥١٣ وذكرت في تعليقي عليه أنه عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه وذكرت مواضعه فارجع إليه، وإليك نصه كاملاً في: البخاري ٩٦/١ (كتاب الصلاة، باب الخوخة والممر في المسجد). . عن أبي سعيد الخدري قال: خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «إن الله خيرٌ عبداً بين الدنيا وما عنده فاختر ما عند الله». فبكى أبو بكر رضى الله عنه، فقلت في نفسي: ما يبكي هذا الشيخ إن يكن الله خير عبداً بين الدنيا وبين ما عنده فاختر ما عند الله. فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو العبد، وكان أبو بكر أعلمنا. قال: «يا أبا بكر لا تيك، إن أمنَّ الناس عليَّ في صحبته وماله أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً من أممي لاتخذت أبا بكر، ولكن أخوة الإسلام ومودته، لا ييقين في المسجد باب إلا سدُّ إلا باب أبي بكر».

(٤) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن عبد الرحمن بن سمرة رضى الله عنه في: سنن الترمذي ٢٨٩/٥ (كتاب المناقب، باب مناقب عثمان بن عفان) وأوله: جاء عثمان إلى النبي صلى الله عليه وسلم بألف دينار. . الحديث وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما ضرَّ عثمان ما عمل بعد اليوم» مرتين. قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه». والحديث في: المسند (ط. الحلبي) ٦٣/٥.

وجاء حديث آخر في: سنن الترمذي ٢٨٨/٥-٢٨٩ (الباب والكتاب السابقان) عن

والإنفاق في سبيل الله وفي إقامة الدين في أول الإسلام أعظم من صدقة على سائل محتاج. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدًّا^(١) أحدهم ولا نصيفه»^(٢) أخرجاه في الصحيحين^(٣).

قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [سورة الحديد: ١٠] فكذلك الإنفاق الذي صدر في أول الإسلام في إقامة الدين ما بقي له نظير يساويه.

وأما إعطاء السؤال لحاجتهم فهذا البر يوجد مثله إلى يوم القيامة. فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لأجل تلك النفقات^(٤) العظيمة النافعة الضرورية لا يدعو بمثل هذا الدعاء، فكيف يدعو به^(٥) لأجل إعطاء خاتم لسائل قد يكون كاذباً في سؤاله؟.

عبدالرحمن بن خباب وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم حث جيش العسرة على العطاء فقال عثمان: يا رسول الله عليّ مائة بعير. ثم قدم عثمان مائتي بعير ثم ثلاثمائة بعير فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما على عثمان ما عمل بعد هذه، ما على عثمان ما عمل بعد هذه». قال الترمذي: «هذا حديث غريب من هذا الوجه». وجاء هذا الحديث مرتين في كتاب «فضائل الصحابة» ١/٥٠٤، ٥٠٥ (حديث رقم ٨٢٢، ٨٢٣) وقال المحقق عن كل من الحديثين: «إسناده ضعيف».

- (١) مد: ساقطة من (م).
- (٢) ن، م، س: لا نصفه.
- (٣) سبق الحديث فيما مضى ٢/٢١٠.
- (٤) ن، س: النفقات.
- (٥) س: يدعو به.

ولا ريب أن هذا ومثله من كذب جاهل أراد أن يعارض ما ثبت^(١) لأبي بكر بقوله: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى • الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى • وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى • إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى • وَلَسَوْفَ يَرْضَى﴾ [سورة الليل: ١٧-٢١] بأن يذكر لعلي شيئا من هذا الجنس، فما أمكنه أن يكذب أنه فعل ذلك في أول الإسلام، فكذب هذه الأكذوبة التي لا تروج إلا على مفرط في الجهل.

وأیضا فكيف يجوز أن يقول النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة - بعد الهجرة والنصرة -: واجعل لي وزيرا من أهلي، عليا أشد به ظهري، مع أن الله قد أعزه بنصره وبالمؤمنين^(٢)، كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ وَيَا الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنفال: ٦٢]، وقال: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠].

فالذي كان معه حين نصره الله، إذ أخرجه الذين كفروا، هو أبو بكر. وكانا اثنين الله ثالثهما. وكذلك لما كان يوم بدر، لما صنع له عريش كان الذي دخل معه في العريش دون سائر الصحابة أبو بكر^(٣)، وكل من الصحابة له في نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم سعى مشكور وعمل مبرور.

وروى أنه لما جاء علي بسيفه يوم أحد، قال لفاطمة: اغسليه يوم أحدٍ

(١) ن، م، س: ما ثبت.

(٢) ن، م، س: والمؤمنين.

(٣) ب: أبا بكر.

غير ذميمة . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن تك أحسنت فقد أحسن فلان وفلان وفلان » فعدد جماعة من الصحابة^(١) .

ولم يكن لعلی اختصاص بنصر النبي صلى الله عليه وسلم دون أمثاله ، ولا عُرف موطن احتاج النبي صلى الله عليه وسلم فيه إلى معونة علی وحده ، لا باليد ولا باللسان ، ولا كان إيمان الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم وطاعتهم له لأجل علی ، بسبب دعوة علی لهم ، وغير ذلك من الأسباب الخاصة ، كما كان هارون مع موسى ، فإن بنى إسرائيل كانوا يحبون هارون جداً ويهابون موسى ، وكان هارون يتألفهم .

والرافضة تدعى أن الناس كانوا يبغضون علياً ، وأنهم لبغضهم له لم يبايعوه . فكيف يُقال : إن النبي صلى الله عليه وسلم احتاج إليه ، كما احتاج موسى إلى هارون ؟ .

وهذا أبو بكر الصديق أسلم على يديه ستة أو خمسة من العشرة : عثمان ، وطلحة ، والزبير ، وسعد^(٢) ، وعبدالرحمن بن عوف ، وأبو عبيدة . ولم يُعلم أنه أسلم على يد علی وعثمان وغيرهما أحدٌ من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار .

ومصعب بن عمير هو الذي بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة لما بايعه الأنصار ليلة العقبة ، وأسلم على يده رعوس الأنصار ، كسعد بن معاذ ، الذي اهتز عرش الرحمن لموته^(٣) ، وأسيد بن حضير وغير هؤلاء .

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٨١/٤ (٢) وسعد : ساقطة من (ب) .

(٣) الحديث عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه في : البخاري ٣٥/٥ (كتاب مناقب الأنصار ،

باب مناقب سعد بن معاذ رضى الله عنه) ونصه : « اهتز عرش الرحمن (أو : العرش) لموت =

وكان أبو بكر يخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم يدعو معه الكفار إلى الإسلام في الموسم، ويعاونه معاونة عظيمة في الدعوة، بخلاف غيره. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح: «لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً»^(١).

وقال: «أيها» الناس إني جئت إليكم، فقلت: إني رسول الله، فقلت: كذبت. وقال أبو بكر: صدقت. فهل أنتم تاركوا لي صاحبي؟^(٢).

ثم إن موسى دعا بهذا الدعاء قبل أن يبلغ الرسالة إلى الكفار / لِيُعَاوَنَ ٨ / ٤ عليها. ونبينا صلى الله عليه وسلم كان قد بلغ الرسالة لما بعثه الله: بلَغَهَا وحده، وأول من آمن به باتفاق أهل الأرض أربعة. أول من آمن به من الرجال أبو بكر، ومن النساء خديجة، ومن الصبيان علي، ومن الموالى زيد.

وكان أنفع الجماعة في الدعوة باتفاق الناس أبو بكر، ثم خديجة. لأن أبا بكر هو أول رجل حر بالغ آمن به باتفاق الناس، وكان له قدر عند قريش لما كان فيه من المحاسن، فكان آمن الناس عليه في صحبته وذات يده. ومع هذا فما دعا / الله أن يَشُدُّ أزره بأحد: لا بأبي بكر ولا بغيره، ص ٢٧٩

سعد بن معاذ. والحديث عن جابر وأنس بن مالك رضى الله عنهما في: مسلم ١٩١٥/٤ - ١٩١٦ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل سعد بن معاذ رضى الله عنه)؛ سنن الترمذي ٣٥٣/٥ (كتاب المناقب، باب مناقب سعد بن معاذ. .) وقال الترمذي: «وفي الباب عن أسيد بن حضير وأبي سعيد رُمِيَّة». والحديث في سنن ابن ماجه ومسند أحمد.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥١٢/١.

(٢) م: يا أيها..

(٣) هذا جزء من حديث عن أبي الدرداء رضى الله عنه وسيرد الحديث كاملاً فيما بعد في هذا الجزء (ص ١٦٤ - ١٦٥) فانظر تعليقي عليه هناك.

بَلْ قَامَ مَطِيعاً لِرَبِّهِ، مَتَوَكِّلاً عَلَيْهِ، صَابِراً لَهُ، كَمَا أَمَرَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿قُمْ فَأَنْذِرْ * وَرَبُّكَ فَكَبِيرٌ * وَثِيَابُكَ فَطَهِّرْ * وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ * وَلَا تَمْنُنِ تَسْتَكْبِرُ * وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ﴾ [سورة المدثر ٧-٢] وقال ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [سورة هود: ١٢٣].

فمن زعم أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل الله أن يشد أزره بشخص من الناس، كما سأل موسى أن يشد أزره بهارون، فقد افترى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبخسه حقّه. ولا ريب أن الرفض مشتق من الشرك والإلحاد والنفاق، لكن تارة يظهر [لهم] ^(١) ذلك فيه ^(٢) وتارة يخفى.

الوجه الخامس عشر

الوجه الخامس عشر: أن يُقال: غاية ما في الآية أن المؤمنين عليهم موالاة الله ورسوله والمؤمنين، فيوالون علياً. ولا ريب أن موالاة علي واجب على كل مؤمن، كما يجب على كل مؤمن موالاة أمثاله من المؤمنين.

قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة التحريم: ٤]. فبين الله أن كل صالح من المؤمنين فهو ^(٣) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ^(٤) والله مولاه، وجبريل مولاه، وليس في كون الصالح من المؤمنين مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما أن الله مولاه، وجبريل مولاه، أن يكون ^(٥) صالح المؤمنين متولياً على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا متصرفاً فيه.

وأيضاً فقد قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾

(١) لهم: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٢) فيه: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) فهو: ساقطة من (س)، (ب).

(٤-٤): في (ن) فقط، وسقط من (م)، (س)، (ب).

(٥) ب (فقط): لا أن يكون، وهو خطأ.

[سورة التوبة: ٧١]، فجعل كل مؤمن ولياً لكل مؤمن. وذلك لا يوجب أن يكون أميراً عليه معصوماً، لا يتولى عليه إلا هو.

وقال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ • الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [سورة يونس: ٦٢، ٦٣]، فكل مؤمن تقى^(١) فهو وليُّ الله، والله وليُّه. كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [سورة البقرة: ٢٥٧] وقال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾ [سورة عمدة: ١١]، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا﴾^(٢) إلى قوله: ﴿وَأَوْلُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [سورة الأنفال: ٧٢-٧٥].

فهذه النصوص كلها ثبتت فيها موالاتة المؤمنين بعضهم لبعض، وأن هذا وليُّ هذا، وهذا وليُّ هذا، وأنهم أولياء الله، وأن الله وملائكته والمؤمنين موالى رسوله، كما أن الله ورسوله والذين آمنوا هم أولياء المؤمنين. وليس في شيء من هذه النصوص أن من كان ولياً للآخر كان أميراً عليه دون غيره، وأنه يتصرف فيه دون سائر الناس.

الوجه السادس عشر: أن الفرق بين «الولاية» بالفتح و«الولاية» بالكسر معروف، فالولاية ضد العداوة، وهي المذكورة في هذه النصوص، ليست هي الولاية بالكسر التي هي الإمارة. وهؤلاء الجهال يجعلون الولي هو الأمير، ولم يفرقوا بين الولاية والولاية. والأمير يسمّى الوالى لا يُسَمَّى

الوجه السادس عشر

(١) تقى: ساقطة من (م).

(٢) س، ب: والذين هاجروا وجاهدوا، وهو خطأ.

الولى^(١)، ولكن قد يُقال: هو ولى الأمر، كما يقال: وليت أمركم، ويقال: أولو الأمر.

وأما إطلاق القول بالمولى وإرادة الولى، فهذا لا يُعرف، بل يُقال في الولى: المولى، ولا يقال: الوالى. ولهذا قال الفقهاء: إذا اجتمع في الجنابة الوالى والولى، فقيل: يُقدّم الوالى، وهو قول أكثرهم. وقيل: يُقدّم الولى.

فَبَيَّنَّ أن الولاية^(٢) دلت على الموالاتة، المخالفة للمعاداة، الثابتة لجميع المؤمنين بعضهم على بعض. وهذا مما يشترك فيه الخلفاء الأربعة، وسائر أهل بدر، وأهل بيعة الرضوان^(٣). فكلهم بعضهم أولياء بعض. ولم تدل الآية على أحدٍ منهم يكون أميراً على غيره، بل هذا باطل من وجوه كثيرة، إذ لفظ «الولى» و«الولاية» غير لفظ «الوالى». والآية عامة في المؤمنين، والإمارة لا تكون عامة.

الوجه السابع عشر: أنه لو أراد الولاية التى هى الإمارة لقال: إنما يتولى الوجه السابع عشر عليكم الله ورسوله والذين آمنوا^(٤)، ولم يقل: ومن يتولى الله ورسوله، فإنه لا يُقال لمن وَلِيَ عليهم / وَالٍ^(٥): إنهم يقولون^(٦): تولوه، بل يُقال: تولى ١ / ٤ عليهم.

(١) عبارة «لا يسمى الولى»: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) ب: أن الآية.

(٣) ن، س: .. الرضوان عليهم.

(٤) م: والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة.

(٥) س، ب: ولا. وسقطت الكلمة من (م).

(٦) يقولون: ساقطة من (م).

الوجه الثامن عشر: أن الله سبحانه لا يُوصف بأنه متولٍ على عباده، وأنه أمير عليهم، جلّ جلاله، وتقدّست أسماؤه، فإنه خالقهم ورازقهم، وربهم ومليكهم، له الخلق والأمر، ولا^(١) يُقال: إن الله أمير المؤمنين، كما يُسمّى المتولّى، مثل على وغيره: أمير المؤمنين، بل الرسول صلى الله عليه وسلم أيضاً لا يُقال انه متولٍ على الناس، وأنه أمير عليهم، فإن قدره أجل من هذا. بل أبو بكر الصديق رضى الله عنه لم يكونوا يسمونه إلا خليفة رسول الله. وأول من سُمى من الخلفاء «أمير المؤمنين» هو عمر رضى الله عنه.

وقد روى أن عبد الله بن جحش كان أميراً فى سرية، فسُمى أمير المؤمنين، لكن إمارة خاصة فى تلك السرية، لم يسم أحد بإمارة المؤمنين عموماً قبل عمر، وكان خليفاً بهذا الاسم.

وأما الولاية المخالفة للعداوة فإنه يتولّى عباده المؤمنين، فيحبهم ويحبونه، ويرضى عنهم ويرضون عنه. ومن عادى له ولياً فقد بارزه بالمحاربة. وهذه الولاية من رحمته وإحسانه، ليست كولاية المخلوق للمخلوق لحاجته إليه. قال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلِداً وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وِليٌّ مِّنَ الذَّلِّ﴾ [سورة الإسراء: ١١١]. فالله تعالى ليس له ولى^(٢) من الذل، بل هو القاتل: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعاً﴾ [سورة فاطر: ١٠]. بخلاف الملوك وغيرهم ممن يتولاه لذاته، إذا لم يكن له ولى ينصره.

(١) س، ب: لا.

(٢) م: فإن الله تعالى ليس له ولى؛ س، ب: فالله تعالى لم يكن له ولى.

الوجه التاسع عشر^(١): أنه ليس كل من تولى^(٢) عليه إمام عادل يكون من حزب الله، ويكون غالباً؛ فإن أئمة العدل يتولون على المنافقين / ظ ٢٧٩ والكفار^(٣)، كما كان في مدينة النبي صلى الله عليه وسلم تحت حكمه ذميون ومنافقون. وكذلك كان تحت ولاية عليّ كفار ومنافقون. والله تعالى يقول ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [سورة المائدة: ٥٦]، فلو أراد الإمارة لكان المعنى: إن كل من تأمر عليهم الذين آمنوا يكونون من حزبه الغالبين، وليس كذلك. وكذلك الكفار والمنافقون تحت أمر الله الذي هو قضاؤه وقدره، مع كونه لا يتولاهم بل يبغضهم.

﴿ فصل ﴾

البرهان الثاني
من القرآن - عند
الرافضي - على
إمامة عليّ رضي
الله عنه: (بأبيها
الرسول بلغ ما
انزل إليك من
ربك...)
الخ

قال الرافضي^(٤): «البرهان الثاني: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [سورة المائدة: ٦٧]^(٥)، اتفقوا على نزولها في عليّ. وروى^(٦) أبو نعيم الحافظ - من الجمهور - بإسناده عن عطية قال: نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم في عليّ بن أبي طالب^(٧). ومن تفسير

(١) ن: السابع عشر، وهو خطأ.

(٢) م: يتولى.

(٣) ب: والكفار.

(٤) في (ك) ص ١٤٩ (م).

(٥) ن، م: رسالته.

(٦) ك: في عليّ عليه السلام، روى...

(٧) ك: على رسول الله صلى الله عليه وآله في عليّ عليه السلام.

الثعلبي قال: معناه: بلغ ما أنزل إليك من ربك في فضل عليّ، فلما نزلت هذه الآية أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد عليّ، فقال: من كنت مولاه فعليّ مولاه. والنبى صلى الله عليه وسلم مولى أبي بكر وعمر وباقي الصحابة بالإجماع، فيكون عليّ مولاهم، فيكون هو الإمام.

ومن تفسير الثعلبي^(١): لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بغدير خم نادى الناس فاجتمعوا، فأخذ بيد عليّ، وقال: «من كنت مولاه فعليّ مولاه» فشاع ذلك وطار في البلاد^(٢)، فبلغ ذلك الحارث بن النعمان الفهرى، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته، حتى أتى الأبطح، فنزل عن ناقته وأناخها فعقلها، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣) وهو في ملاء من الصحابة، فقال: يا محمد أمرتنا عن الله أن نشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله، فقبلنا^(٤) منك. وأمرتنا أن نصلى خمساً فقبلناه منك. وأمرتنا أن نزكى أموالنا^(٥) فقبلناه منك. وأمرتنا أن نصوم شهراً^(٦) فقبلناه منك. وأمرتنا أن نحج البيت فقبلناه منك. ثم لم ترض

(١) ك: .. الثعلبي قال ..

(٢) ن، س، ب: بالبلاد.

(٣) ك: وعقلها وأتى النبي صلى الله عليه وآله.

(٤) ك: فقبلناه ..

(٥) ك: أن نصوم شهراً ..

(٦) ك: أن نزكى أموالنا ..

بهذا حتى رفعت بِضْبَعِي^(١) ابن عمك وفضلته علينا، وقلت: من كنت مولاه فعليّ مولاه^(٢). وهذا منك^(٣) أم من الله؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم: والله^(٤) الذي لا إله إلا هو هو من أمر الله^(٥)، فولى الحارث^(٦) يريد راحلته، وهو يقول: اللهم إن كان هذا هو الحق^(٧) من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم، فما وصل إليها حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته / وخرج^(٨) من ١٠ / ٤ دبره فقتله، وأنزل^(٩) الله تعالى: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ * لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ * مِّنَ اللَّهِ﴾ [سورة المعارج: ١-٣]. وقد روى هذه الرواية النقاش من علماء الجمهور في تفسيره.

الجواب من وجوه الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أن هذا أعظم كذبا وفرية من الأول، كما سنبينه إن شاء الله تعالى. وقوله: «اتفقوا على نزولها في عليّ» أعظم كذبا مما قاله في تلك الآية. فلم يقل لا هذا ولا ذاك أحد من العلماء، الذين يدرون ما يقولون.

- (١) ن، م: بضعى؛ س: بضع. وفي «لسان العرب»: «الضَّبْعُ، بسكون الباء: وسط العَضُدِ بلحمه يكون للإنسان وغيره. . وقيل: العَضُدُ كلها، وقيل: الإبط. . وقيل: ما بين الإبط إلى نصف العضد من أعلاه، تقول: أخذ بضيعه، أى بعضديه».
- (٢) ك: فهذا عليّ مولاه. (٣) ك: فهذا شيء منك. .
- (٤) ك: فقال: والله. .
- (٥) ن: من أمر الله؛ ك (ص ١٥٠م): إنه من أمر الله؛ س، ب: أمر الله.
- (٦) ك: الحارث بن النعمان.
- (٧) م: إن كان هو الحق؛ ك: إن كان ما يقول محمد حقاً، وسقطت (من عندك).
- (٨) ك: فخرج. (٩) ك: فأنزل.

وأما ما^(١) يرويه أبو نُعَيْمٍ في «الحلية» أو في «فضائل الخلفاء» والنقّاش
 والثعلبي والواحدى ونحوهم في التفسير، فقد^(٢) اتفق أهل المعرفة بالحديث
 على أن فيما يروونه كثيراً من الكذب الموضوع، واتفقوا على أن هذا الحديث
 المذكور الذي رواه الثعلبي في تفسيره^(٣) هو من الموضوع، وسنين أدلة
 يُعرف بها أنه^(٤) موضوع، وليس [الثعلبي]^(٥) من أهل العلم* بالحديث.
 ولكن المقصود هنا أننا نذكر قاعدة فنقول: المنقولات فيها كثير من
 الصدق وكثير من الكذب*، والمرجع في التمييز بين هذا وهذا إلى أهل علم
 الحديث^(٦)، كما نرجع إلى النحاة في الفرق بين نحو العرب ونحو غير
 العرب^(٧)، ونرجع إلى علماء اللغة فيما هو من اللغة وما ليس من اللغة،
 وكذلك علماء الشعر والطب وغير ذلك، فلكل علم رجال يُعرفون به،

استطرد: قاعدة
 في التمييز
 بين
 الصدق والكذب
 في المنقولات

(١) س، ب: وما . . .

(٢) س، ب: قد . . . (٣) ن، م، س: أن ما . . .

(٤) سقت ترجمة أبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم النيسابوري الثعلبي المتوفي سنة ٤٢٧
 فيما مضى ٢/٢٤٧ وذكرت هناك أن تفسيره «الكشف والبيان في تفسير القرآن» غير مطبوع.
 وانظر عنه أيضاً: طبقات المفسرين للدواودي ١/٦٥-٦٦؛ معجم المؤلفين ٢/٦٠، وذكر
 بروكلمان في مقاله عن الثعلبي في «دائرة المعارف الإسلامية» عن تفسير الثعلبي: «وقد نقده
 ابن الجوزي فيما رواه ابن تغرى بردى لأنه أخذ فيه بالروايات الضعيفة وخاصة في السور
 الأولى». وانظر: البداية والنهاية ١٢/٤٠. حيث يقول ابن كثير: «وكان كثير الحديث واسع
 السماع، ولهذا يوجد في كتبه من الغرائب شيء كثير».

(٥) أنه: ساقطة من (م).

(٦) الثعلبي: ساقطة من جميع النسخ، وبها يتم الكلام.

(٧) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٨) ن: إلى علم أهل الحديث؛ س، ب: إلى علم الحديث.

(٩) ن، س، ب: وغير نحو العرب.

والعلماء بالحديث أجل هؤلاء قدراً^(١)، وأعظمهم صدقا، وأعلامهم منزلة، وأكثر ديناً.

وهم من أعظم الناس صدقاً وأمانة، وعلماً وخبرة، فيما يذكرونه من الجرح والتعديل، مثل مالك، وشعبة، وسفيان، ويحيى بن سعيد، وعبدالرحمن بن مهدي، وابن المبارك، ووكيع، والشافعي، وأحمد، وإسحاق بن راهويه، وأبي عبيد، وابن معين، وابن المديني، والبخاري، ومسلم، وأبي داود، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والعجلي، وأبي أحمد بن عدي، وأبي حاتم^(٢) البستي، والدارقطني، وأمثال هؤلاء: خلق كثير لا يحصى عددهم، من أهل العلم بالرجال والجرح والتعديل، وإن كان بعضهم أعلم بذلك من بعض، وبعضهم أعدل من بعض في وزن كلامه، كما أن الناس في سائر العلوم كذلك.

وقد صنّف للناس كتباً في نقلة الأخبار: كباراً وصغاراً، مثل الطبقات لابن سعد، وتاريخي البخاري، والكتب المنقولة عن أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وغيرهما. وقبلها عن يحيى بن سعيد القطان وغيره، وكتاب يعقوب بن سفيان، وابن أبي خيثمة، وابن أبي حاتم، وكتاب ابن عدي، وكتب^(٣) أبي حازم وأمثال ذلك.

وصنفت كتب الحديث تارة على المساند، فتذكر ما أسنده الصحاب^(٤)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، كمسند أحمد، وإسحاق، وأبي داود

(١) ن، س، ب: أجل قدراً من هؤلاء.

(٢) س، ب: وأبي حامد، وهو خطأ.

(٣) س، ب: وكتاب.

(٤) ب: الصحابي.

الطيالسي، وأبي بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن أبي عمر، والعدني،
 وأحمد بن منيع، وأبي يعلى الموصلي، وأبي بكر البزار البصري، وغيرهم.
 وتارة على الأبواب، فمنهم من قصد مقصده الصحيح^(١) كالبخاري
 ومسلم وابن خزيمة وأبي حاتم وغيرهم. وكذلك من خرّج على
 الصحيحين، كالإسماعيلي والبرقاني وأبي نعيم وغيرهم. ومنهم من خرّج
 ٢٨٠ ص أحاديث السنن، كأبي داود والنسائي وابن ماجه وغيرهم / . ومنهم من
 خرّج الجامع الذي يذكر فيه الفضائل وغيرها، كالترمذي وغيره.

وهذا علم عظيم من أعظم علوم الإسلام. ولا ريب أن الرافضة أقل
 معرفة بهذا الباب، وليس في أهل الأهواء والبدع أجهل منهم به، فإن سائر
 أهل الأهواء - كالمعتزلة والخوارج - "مقصرون"^(٢) في معرفة هذا، ولكن
 المعتزلة أعلم بكثير من الخوارج، والخوارج أعلم بكثير من الرافضة،
 والخوارج^(٣) أصدق من الرافضة وأذين وأورع، بل الخوارج لا نعرف عنهم
 أنهم يتعمّدون الكذب، بل هم [من]^(٤) أصدق الناس.

والمعتزلة - مثل سائر الطوائف - فيهم من يكذب، وفيهم من يصدق،
 لكن ليس لهم من العناية بالحديث ومعرفة^(٥) ما لأهل الحديث والسنة،
 فإن هؤلاء يتدينون^(٦) به^(٧) فيحتاجون إلى أن يعرفوا ما هو الصدق.

(١) ن: من قصد قصد الصحيح؛ س، ب: من قصد الصحيح.

(٢) م: ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) س، ب: يقصرون.

(٤) من: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٥) س، ب: ومعرفة، وهو تحريف.

(٦) ب: فإن هؤلاء لا يتدينون، وهو خطأ. (٦) به: ساقطة من (س)، (ب).

وأهل البدع سلكوا طريقاً آخر ابتدعوها واعتمدوا عليها^(١)، ولا يذكرون الحديث، بل ولا القرآن، في أصولهم / [إلا]^(٢) للاعتضاد لا للاعتقاد. ١١ / ٤ والرافضة أقل معرفة وعناية بهذا، إذ^(٣) كانوا لا ينظرون في الإسناد ولا في سائر الأدلة الشرعية والعقلية: هل^(٤) توافق ذلك أو تخالفه؟ ولهذا لا يوجد لهم أسانيد متصلة صحيحة قط، بل كل إسناد متصل لهم، فلا بد أن يكون فيه من^(٥) هو معروف بالكذب أو كثرة الغلط.

وهم في ذلك شبيهة باليهود والنصارى، فإنه ليس لهم إسناد. والإسناد من خصائص هذه الأمة، وهو من خصائص الإسلام، ثم هو في الإسلام من خصائص أهل السنة. والرافضة من أقل الناس عناية، إذ^(٦) كانوا لا يصدّقون إلا بما يوافق أهواءهم، وعلامة كذبه أنه^(٧) يخالف هواهم. ولهذا قال عبدالرحمن بن مهدي: أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم.

ثم إن أولهم كانوا كثيرى^(٨) الكذب، فانتقلت أحاديثهم إلى قوم لا يعرفون الصحيح من السقيم، فلم يمكنهم التمييز إلا بتصديق الجميع أو تكذيب الجميع، والاستدلال على ذلك بدليل منفصل غير الإسناد.

(١) ب: ابتدعوها واعتمدوها.

(٢) إلا: ساقطة من (ب)، (س).

(٣) ن، م، س، ب: إذا. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته.

(٤) س: بل، وهو تحريف. (٥) س، ب: ما.

(٦) ن، س، ب: إذا، وهو تحريف.

(٧) ن، م: أن.

(٨) ن، م، س: كثيرين، وهو خطأ.

فيقال: ما يرويه مثل أبي نعيم والشعبي والنقاش وغيرهم^(١): أتقبلونه مطلقاً؟ أم تردونه مطلقاً؟ أم تقبلونه إذا كان لكم [لا عليكم]^(٢)، وتردونه إذا كان عليكم؟ فإن تقبلوه^(٣) مطلقاً، ففي ذلك أحاديث كثيرة في فضائل^(٤) أبي بكر وعمر وعثمان تناقض قولكم. وقد روى أبو نعيم في أول «الحلية» في فضائل الصحابة، وفي كتاب مناقب أبي بكر وعمر وعثمان وعلى أحاديث بعضها صحيحة وبعضها ضعيفة، بل منكراً^(٥). وكان رجلاً عالماً بالحديث فيما ينقله، لكن هو وأمثاله يروون ما في الباب، لا يعرف أنه روى كالمفسر الذي ينقل أقوال الناس في التفسير، والفقهاء الذي يذكر الأقوال في الفقه، والمصنف الذي يذكر حجج الناس، ليذكر ما ذكره^(٦)، وإن كان كثير من ذلك لا يعتقد صحته، بل يعتقد ضعفه، لأنه يقول: أنا نقلت ما ذكر غيري، فالعهدة^(٧) على القائل لا على الناقل.

وهكذا كثير ممن صنف في فضائل العبادات، وفضائل الأوقات، وغير

(١) م: ونحوهم.

(٢) لا عليكم: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، م: فإن قبلوه.

(٤) فضائل: ساقطة من (م).

(٥) قال الذهبي في ترجمة أبي نعيم الأصبهاني (أحمد بن عبدالله الحافظ) في «ميزان الاعتدال»

١١١/١: «قال الخطيب: رأيت لأبي نعيم أشياء يتساهل فيها؛ منها أنه يطلق في الإجازة

أخبرنا - ولا يبين. قلت: هذا مذهب رآه أبو نعيم وغيره، وهو ضرب من التدليس. وكلام

ابن منده في أبي نعيم فظيع لا أحب حكايته، ولا أقبل قول كل منهما في الآخر؛ بل هما عندي

مقبولان، ولا أعلم لهما ذنباً أكثر من روايتهما الموضوعات ساكتين عنها». وانظر: لسان الميزان

٢٠١/١-٢٠٢.

(٦) م: ما يذكره.

(٧) ن، س، ب: فالعهد.

ذلك: يذكرون أحاديث كثيرة وهي ضعيفة، بل موضوعة، باتفاق أهل العلم، كما يذكرون [أحاديث^(١)] في فضل صوم رجب كلها ضعيفة، بل موضوعة، عند أهل العلم. ويذكرون صلاة الرغائب في أول ليلة^(٢) جمعة منه، وألفية نصف شعبان، وكما يذكرون في فضائل عاشوراء ما ورد من التوسعة على العيال، وفضائل المصافحة والحناء والحضاب والاختسال ونحو ذلك، ويذكرون فيها صلاة.

وكل هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم: لم يصح في عاشوراء إلا فضل صيامه. قال حرب الكرماني: قلت لأحمد بن حنبل: الحديث الذي يُروى: من وسَّع على عياله^(٣) يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنته؟ فقال: لا أصل له^(٤).

وقد صنَّف في فضائل الصحابة: عليّ وغيره، غير واحد، مثل خيثمة بن سليمان الأطرابلسي وغيره. وهذا قبل أبي نُعيم. يروى عنه إجازة. وهذا وأمثاله جروا على العادة المعروفة لأمثالهم ممن يصنف في الأبواب: أنه يروى ما سمعه في هذا^(٥) الباب.

(١) أحاديث: ساقطة من (ن)، (س). وفي (ب): كما يذكرون في فضل صوم رجب أحاديث..

(٢) ليلة: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) ن، م: أهله.

(٤) ذكر ابن الجوزي هذا الحديث الموضوع - وهو جزء من حديث طويل منسوب إلى أبي هريرة - في الموضوعات ١٠٩/٢ - ١١٠ وقال: «موضوع ورجاله ثقات والظاهر أن بعض المتأخرين وضعه وركبه على هذا الإسناد» وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه إلى أبي سعيد وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» ٢٥٦/٦.

(٥) ن، م: ذلك.

وهكذا المصنّفون في التواريخ، مثل «تاريخ دمشق» لابن عساکر وغيره، إذا ذكر ترجمة واحد من الخلفاء الأربعة، أو غيره^(١)، يذكر كل ما رواه في ذلك الباب، فيذكر لعلّ ومعاوية من الأحاديث المروية في فضلها ما يعرف أهل العلم بالحديث أنه كذب، ولكن لعلّ من الفضائل الثابتة في الصحيحين وغيرهما، ومعاوية ليس له بخصوصه فضيلة في الصحيح، لكن قد شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حُنيئاً والطائف وتبوك، وحج معه حجة الوداع، وكان يكتب الوحي، فهو ممن ائتمنه النبي صلى الله عليه وسلم على كتابة الوحي، كما ائتمن غيره من الصحابة.

فإن كان المخالف يقبل كل ما رواه هؤلاء وأمثالهم في كتبهم، فقد روى أشياء كثيرة تناقض مذهبهم. وإن كان يرد الجميع، بطل احتجاجه بمجرد عزوه الحديث [بدون المذهب] إليهم^(٢). وإن قال: أقبل ما يوافق مذهبي وأردّ ما يخالفه، أمكن منازعه أن يقول له مثل / هذا، [وكلاهما]^(٣) باطل، لا يجوز أن يحتج على "صحة مذهب بمثل هذا، فإنه يُقال: إن كنت إنما عرفت صحة هذا الحديث بدون المذهب، فاذكر / ما يدل على "صحته، وإن كنت إنما عرفت صحته لأنه يوافق المذهب، امتنع تصحيح الحديث بالمذهب، لأنه يكون حينئذ صحة المذهب موقوفة على صحة الحديث، وصحة الحديث موقوفة على صحة المذهب، فيلزم الدّور الممتنع.

(١) ب: أو غيرهم.

(٢) بدون المذهب إليهم: ساقطة من (س)، (ب). وفي (ن): بمجرد عزوه الحديث إليهم.

(٣) وكلاهما: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٤): ما بين النجمتين ساقط من (م).

وأيضاً فالمذهب : إن كنت عرفت صحته بدون هذا الطريق ، لم يلزم صحة هذا الطريق . فإن الإنسان قد يكذب على غيره قولاً ، وإن كان ذلك القول حقاً ، فكثير من الناس يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم "قولا هو حق في نفسه ، لكن لم يقله رسول الله صلى الله عليه وسلم" ، فلا يلزم من كون الشيء صادقا في نفسه^(١) أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قاله ، وإن كنت إنما عرفت صحته بهذا الطريق ، امتنع أن تعرف صحة الطريق بصحته ، لإفضائه إلى الدُّور.

فثبت أنه على التقديرين لا يعلم صحة هذا الحديث لموافقته للمذهب ، سواء كان المذهب معلوم الصحة ، أو غير معلوم الصحة ..

وأيضاً^(٢) فكل من له أدنى علم وإنصاف يعلم أن المنقولات فيها صدق وكذب^(٣) ، وأن الناس كذبوا في المثالب والمناقب ، كما كذبوا في غير ذلك ، وكذبوا فيما يوافقهم ويخالفه .

ونحن نعلم أنهم كذبوا في كثير مما رووه^(٤) في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان ، كما كذبوا في كثير مما رووه^(٥) في فضائل عليّ ، وليس في أهل الأهواء أكثر كذبا من الرافضة ، بخلاف غيرهم ، فإن الخوارج^(٦) لا يكادون يكذبون ، بل هم من أصدق الناس مع بدعتهم وضلالهم .

(١-١) : ساقط من (س) ، (ب) .

(٢) م : من كون النبي صلى الله عليه وسلم صادقا في نفسه ، وهو تحريف .

(٣) وأيضاً : ساقطة من (س) ، (ب) .

(٤) ن ، م : كذب وصدق .

(٥) س ، ب : مما يروونه .

(٦) س ، ب : فإن من الخوارج .

(٦) س : يرووه ؛ ب : يروونه .

وأما أهل العلم والدين فلا يصدقون بالنقل ويكذبون [به] ^(١) بمجرد موافقة ما يعتقدون، بل قد ينقل الرجل أحاديث كثيرة فيها فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وأمته وأصحابه، فيردونها لعلمهم بأنها كذب، ويقبلون أحاديث كثيرة لصحتها، وإن كان ظاهرها بخلاف ما يعتقدونه: إما لإعتقادهم أنها منسوخة، أو لها تفسير لا يخالفونه، ونحو ذلك. فالأصل في النقل أن يُرجع فيه إلى أئمة النقل وعلمائهم، ومن يشركهم في علمهم عَلِمَ ما يعلمون، وأن يُستدل على الصحة والضعف بدليل منفصل عن الرواية، فلا بد من هذا وهذا. وإلا فمجرد قول القائل: «رواه فلان» لا يَحْتَجُّ به: لا أهل السنة ولا الشيعة، وليس في المسلمين من يحتج بكل حديث رواه كل مصنف، فكل حديث يحتج به نطالبه من أول مقام بصحته.

ومجرد عزوه إلى رواية الثعلبي ونحوه ليس دليلاً على صحته باتفاق أهل العلم بالنقل. ولهذا لم يروه أحد من علماء الحديث في شيء من كتبهم التي ترجع الناس إليها في الحديث، لا [في] ^(٢) الصحاح ولا السنن ولا المسانيد ^(٣) ولا غير ذلك، لأن كذب مثل هذا لا يخفى على من له أدنى معرفة بالحديث.

وإنما هذا عند أهل العلم بمنزلة ظن من يظن من العامة - وبعض من يدخل في غمار الفقهاء - أن النبي صلى الله عليه وسلم كان على أحد المذاهب الأربعة، وأن أبا حنيفة ونحوه كانوا من قبل النبي صلى الله عليه

(١) به: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٢) في: زيادة في (م).

(٣) ب: المساند.

وسلم، أو كما يظن طائفة من التركمان أن حمزة له مغاز عظيمة وينقلونها بينهم، والعلماء متفقون على أنه لم يشهد إلا بدمياً واحداً وقتل يوم أحد، ومثل ما يظن كثير من الناس أن في مقابر دمشق من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أم سلمة وغيرها، ومن أصحابه أبي بن كعب، وأويس القرني وغيرهما.

وأهل العلم يعلمون أن أحداً من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لم يقدم دمشق، ولكن كان في الشام أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصاري، وكان أهل الشام يسمونها أم سلمة، فظن الجهال أنها أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم. وأبي بن كعب مات بالمدينة. وأويس تابعي لم يقدم الشام.

ومثل من يظن من الجهال أن قبر عليّ بباطن النجف. وأهل العلم - بالكوفة وغيرها - يعلمون بطلان هذا، ويعلمون أن علياً ومعاوية وعمرو بن العاص كل منهم دفن في قصر الإمارة ببلده، خوفاً عليه^(١) من الخوارج أن ينبشوه؛ فإنهم كانوا قد تحالفوا على قتل الثلاثة، فقتلوا علياً وجرحوا / معاوية.

وكان عمرو بن العاص قد استخلف رجلاً يقال له^(٢) خارجة، فضربه القاتل يظنه عمراً فقتله، فتبين أنه خارجة، فقال: أردت عمراً وأراد الله خارجة، فصار مثلاً.

ومثل هذا كثير مما يظنه كثير من الجهال. وأهل العلم بالمنقولات يعلمون خلاف ذلك.

(٢) ن، س، ب: إنه.

(١) م: عليهم.

الوجه الثاني: أن نقول^(١): في نفس هذا الحديث ما يدل على أنه كذب من وجوه كثيرة؛ فإن فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان بغدير يدعى حُما نادى الناس فاجتمعوا، فأخذ بيدي عليّ وقال: من كنت مولاه فعلىّ مولاه، وأن هذا قد شاع وطار بالبلاد، وبلغ ذلك الحارث بن النعمان الفهرى، وأنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم على ناقته وهو في الأبطح، وأتى وهو في ملا من الصحابة، فذكر أنهم امتثلوا أمره بالشهادتين والصلاة والزكاة والصيام والحج، ثم قال: «ألم ترص بهذا حتى رفعت بضبعي ابن عمك تفضله علينا؟ وقلت: من كنت مولاه فعلىّ مولاه؟ وهذا منك أم^(٢) من الله؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: هو من أمر الله^(٣)، فولى الحارث بن النعمان يريد راحلته، وهو يقول: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم، فما وصل إليها حتى رماه الله بحجر، فسقط على هامته، وخرج من دبره فقتله، وأنزل الله: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ * لِلْكَافِرِينَ﴾ [سورة المعارج: ١، ٢] الآية.

ص ٢٨١

فيقال / لهؤلاء الكذابين: أجمع الناس كلهم على أن ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم بغدير خم^(٤) كان مرجعه من حجة الوداع. والشريعة تسلم هذا، وتجعل ذلك اليوم عيداً وهو اليوم الثامن عشر من ذي الحجة. والنبي صلى الله عليه وسلم لم يرجع إلى مكة بعد ذلك، بل رجع من حجة الوداع إلى المدينة، وعاش تمام ذي الحجة والمحرم وصفر، وتوفي في أول ربيع الأول.

(٢) س، ب: أو.

(١) ن: أن تقول.

(٤) عبارة «بغدير خم»: ساقطة من (م).

(٣) م: هو أمر من الله.

وفي هذا الحديث يذكر أنه بعد أن قال هذا بغدير خم وشاع في البلاد،
جاءه الحارث وهو بالأبطح، والأبطح^(١) بمكة، فهذا كذب جاهل لم يعلم
متى كانت قصة غدير خم.

وأيضاً^(٢) فإن هذه السورة - سورة سأل سائل - مكية باتفاق أهل العلم،
نزلت بمكة قبل الهجرة، فهذه نزلت قبل غدير خم بعشر سنين أو أكثر من
ذلك، فكيف [تكون]^(٣) نزلت بعده؟.

وأيضاً قوله: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ﴾ [سورة
الأنفال: ٣٢] في سورة الأنفال، وقد نزلت عقيب بدر^(٤) بالاتفاق قبل غدير
خم بسنين كثيرة، وأهل التفسير متفقون على أنها نزلت بسبب ما قاله
المشركون للنبي صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة، كأبي جهل وأمثلة، وأن
الله ذكر نبيه بما كانوا يقولونه^(٥) بقوله: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ
الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾ أى اذكر قولهم، كقوله:
﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ﴾ [سورة البقرة: ٣٠]، ﴿وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾
[سورة آل عمران: ١٢١]، ونحو ذلك: يأمره بأن يذكر كل ماتقدم. فدل على
أن هذا القول كان قبل نزول هذه السورة.

وأيضاً فإنهم لما استفتحوا بين الله أنه لا ينزل عليهم العذاب ومحمد
صلى الله عليه وسلم فيهم، فقال: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ

(١) والأبطح: ساقطة من (م).

(٢) وأيضاً: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) تكون: في (م) فقط.

(٤) س، ب: وقد نزلت ببدر.

(٥) س: ب: يقولون.

مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوْ اثْبِتْنَا بِعَذَابِ الْيَمِّ ﴿ [سورة
 الأنفال: ٣٢]، ثم قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ
 اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [سورة الأنفال: ٣٣] واتفق الناس على أن أهل
 مكة لم تنزل عليهم حجارة من السماء لما قالوا ذلك، فلو كان هذا آية لكان
 من جنس آية أصحاب الفيل، ومثل هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على
 نقله.

ولو أن الناقل طائفة من أهل العلم، فلما كان هذا لا يرويه أحد من
 المصنفين في العلم: لا المسند، ولا الصحيح، ولا الفضائل، ولا التفسير،
 ولا السير ونحوها، إلا ما يُروى بمثل هذا الإسناد المنكر - علم^(١) أنه كذب
 وباطل.

وأيضاً فقد ذكر^(٢) في هذا الحديث أن هذا القائل أمر بمباني الإسلام
 الخمس، وعلى هذا فقد كان مسلماً فإنه قال: فقبلناه^(٣) منك. ومن المعلوم
 بالضرورة أن أحداً من المسلمين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم
 يصبه هذا.

وأيضاً فهذا الرجل لا يُعرف في الصحابة، بل هو من جنس الأسماء
 التي يذكرها الطريقة، من جنس / الأحاديث التي في سيرة عنتر ودلهمة. ١٤ / ٤
 وقد صنّف الناس كتباً كثيرة في أسماء الصحابة الذين ذكروا في شيء
 من الحديث، حتى في الأحاديث الضعيفة، مثل كتاب «الاستيعاب» لابن

(١) ن، م، س: على. والصواب ما أثبتته من (ب).

(٢) م: فقد ذكره في هذا الحديث؛ س، ب: فقد ذكر هذا في الحديث.

(٣) ن، س، ب: قبلنا.

عبدالبر، وكتاب ابن منده، وأبى نعيم الأصبهاني، والحافظ أبى موسى، ونحو ذلك. ولم يذكر أحد منهم هذا الرجل، فعلم أنه ليس له ذكر في شيء من الروايات، فإن هؤلاء لا يذكرون إلا ما رواه أهل العلم، لا يذكرون أحاديث الطريقة، مثل «تنقلات الأنوار» للبكري الكذاب^(١) وغيره.

الوجه الثالث: أن يُقال: أنتم ادّعيتم أنكم أثبتم إمامته بالقرآن، والقرآن ليس في ظاهره ما يدل على ذلك أصلاً؛ فإنه قال: ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [سورة المائدة: ٦٧]. وهذا اللفظ عام في جميع ما أنزل إليه من ربه، لا يدل على شيء معين.

فدعوى المدعى أن إمامة عليّ هي^(٢) مما بلّغها، أو مما^(٣) أمر بتبليغها، لا تثبت بمجرد القرآن؛ فإن القرآن ليس فيه دلالة على شيء معين، فإن ثبت ذلك بالنقل كان ذلك إثباتاً بالخبر لا بالقرآن. فمن ادّعى أن القرآن يدل على [أن]^(٤) إمامة عليّ مما أمر بتبليغها، فقد افترى على القرآن، فالقرآن لا يدل على ذلك عموماً ولا خصوصاً.

الوجه الرابع^(٥): أن يُقال: هذه الآية، مع ما علم من أحوال النبي صلى الله عليه وسلم، تدل على نقيض ما ذكروه، وهو أن الله لم ينزلها عليه، ولم يأمره بها^(٦)، فإنها لو كانت مما أمره الله بتبليغها، لبلّغها، فإنه لا يعصى الله في ذلك.

(١) سبق الكلام على البكري وكتابه «تنقلات الأنوار». (٢) هي: ساقطة من (م).

(٣) مما: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) أن: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٥) م: الثالث، وهو خطأ.

(٦) م: ولم يأمر بها.

ولهذا قالت عائشة رضی الله عنها: «من زعم أن محمداً كتب شيئاً من الوحي فقد كذب، والله تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [سورة المائدة: ٦٧]».

لكن أهل العلم يعلمون بالاضطرار أن النبي صلى عليه وسلم لم يبلغ شيئاً من إمامة عليّ، ولهم على هذا طرق كثيرة يثبتون بها هذا العلم.

منها: أن هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله، فلو كان له أصل لنقل، كما نقل أمثاله من حديثه، لا سيما مع كثرة ما يُنقل في فضائل عليّ، من الكذب الذي لا أصل له، فكيف لا يُنقل الحق [الصدق]^(١) الذي قد بلغ للناس ١٩.

ولأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أمته بتبليغ ما سمعوا منه، فلا يجوز عليهم كتمان ما أمرهم الله بتبليغه.

ومنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم لما مات، وطلب بعض الأنصار أن يكون منهم أمير ومن المهاجرين أمير، فأنكر^(٢) ذلك عليه، وقالوا: الإمارة لا تكون إلا في قريش، وروى الصحابة في [مواطن]^(٣) متفرقة الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في^(٤) أن: «الإمامة في قريش»^(٥)

(١) الصدق: زيادة في (م).

(٢) مواطن: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٣) في: ساقطة من (ب).

(٤) الحديث بلفظ «الأئمة من قريش» ذكره الألباني في «إرواء الغليل» ٢/٢٩٨-٣٠١ (حديث

رقم ٥٢٠) وقال: «صحيح، ورد من حديث جماعة من الصحابة منهم أنس بن مالك وعليّ

ابن أبي طالب وأبو برة الأسلمي» ثم تكلم على طرقه المختلفة. والحديث عن أنس رضی

الله عنه مطولا في المسند (ط. الحلبي) ٣/١٢٩ وأوله: «الأئمة من قريش، ولهم عليكم

/ ولم يرو واحد^(١) منهم : لا في ذلك المجلس ولا غيره، ما يدل على إمامة ط ٢٨١
عليّ.

وبايع المسلمون أبا بكر، وكان أكثر بنى عبدمناف - من بنى أمية وبنى
هاشم وغيرهم - لهم ميل قوى إلى عليّ بن أبي طالب يختارون ولايته، ولم
يذكر أحد منهم هذا النص. وهكذا أجرى الأمر^(٢) في عهد عمر وعثمان،
وفي عهده أيضا لما صارت له ولاية، ولم يذكر^(٣) هو ولا أحد من أهل بيته
ولا من الصحابة المعروفين هذا النص، وإنما ظهر هذا النص بعد ذلك.
وأهل العلم بالحديث والسنة الذين يتولّون عليًّا ويحبّونه، ويقولون^(٤):
إنه كان الخليفة بعد عثمان، كأحمد بن حنبل وغيره من الأئمة، قد نازعهم^(٥)
في ذلك طوائف من أهل العلم وغيرهم، وقالوا: كان زمانه زمان فتنة
واختلاف^(٦) بين الأمة، لم تتفق الأمة فيه لا عليه ولا على غيره.

حق ولكم مثل ذلك.. الحديث» وقال السيوطي عنه: «حم = مسند أحمد، ن = سنن
النسائي، الضياء (المقدسي) وصححه الألباني، وقال في (إرواء الغليل) إن الطيالسي أخرجه
في مسنده وابن عساكر وأبو نعيم في «الخليّة» والبيهقي في سننه.. إلخ. وأما حديث عليّ
رضي الله عنه فأوله: «الأئمة من قريش، أبرارها أمراء أبرارها، وفجارها أمراء فجارها..»
الحديث. وقال السيوطي إن البيهقي والحاكم أخرجاه، وذكر الألباني أنه في «المستدرک»
٧٥/٤-٧٦ وفي المعجم الصغير للطبراني (ص ٨٥) وفي «مجمع الزوائد» ١٩٢/٥ وفي غير
ذلك، وهو صحيح عند الألباني أيضا. وحديث أبي برزة في المسند (ط. الحلبي) ٤/٤٢١،
٤٢٤، وذكره الألباني في «السنة» لابن أبي عاصم (رقم ١٠٠٩، ١٠٢٩).

- (١) ن، م: أحد.
- (٢) ن، س، ب: وهكذا جرى النص.
- (٣) ن، ب: لم يذكر؛ س: لم يذكره.
- (٤) ب: يقولون.
- (٥) س: وقد تنازعهم؛ ب: قد نازعهم؛ م: تنازعهم. (٦) ن، م، س: والاختلاف.

وقال طوائف من الناس كالكرامية: بل هو كان إماماً ومعاوية إماماً، وجوزوا أن يكون للناس إمامان للحاجة. وهكذا قالوا في زمن ابن الزبير ويزيد، حيث لم يجبدوا الناس اتفقوا على إمام.

وأحمد بن حنبل، مع أنه أعلم أهل زمانه بالحديث، احتج على إمامة عليّ بالحديث الذي في السنن: « تكون خلافة النبوة ثلاثين سنة، ثم تصير ملكاً^(١) ». وبعض الناس ضعف هذا الحديث، لكن أحمد وغيره يثبتونه. فهذا عمدتهم من النصوص على خلافة عليّ، فلو ظفروا بحديث مسندٍ أو مرسل موافق لهذا لفرحوا به.

فعلم أن ما تدعيه الرافضة من النصّ، هو مما لم يسمعه أحدٌ من أهل العلم بأقوال / رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قديماً ولا حديثاً. ولهذا كان أهل العلم بالحديث يعلمون بالضرورة كذب هذا النقل، كما يعلمون كذب غيره من المنقولات المكذوبة.

وقد جرى تحكيم الحكمين، ومعه أكثر الناس، فلم يكن في المسلمين من أصحابه ولا غيرهم من ذكر هذا النصّ، مع كثرة شيعته، ولا فيهم من احتج به، في مثل هذا المقام الذي تتوفر فيه الهمم والدواعي على إظهار مثل هذا النصّ.

ومعلوم أنه لو كان النصّ معروفاً عند شيعة عليّ - فضلاً عن غيرهم - لكانت العادة المعروفة تقتضي أن يقول أحدهم: هذا نص رسول الله صلى الله عليه وسلم على خلافته، فيجب تقديمه على معاوية.

وأبو موسى نفسه كان من خيار المسلمين، لو^(٢) علم أن النبي صلى الله

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥١٥/١. (٢) ن، م، س: قد.

عليه وسلم نصّ عليه لم يستحلّ عزله ، ولو عزله لكان من أنكر عزله (١) عليه
يقول : كيف تعزل من نصّ النبي صلى الله عليه وسلم على خلافته؟ .
وقد احتجّوا بقوله صلى الله عليه وسلم : «تقتل عمّاراً الفئة الباغية» وهذا
الحديث خبر واحد أو اثنين أو ثلاثة ونحوهم ، وليس هذا متواتراً (٢) . والنص
عند القائلين به متواتر ، فيا لله العجب كيف ساغ (٣) عند الناس احتجاج
شيعة علىّ بذلك الحديث ، ولم يحتج أحد منهم بالنص؟ .

﴿ فصل ﴾

كلام الرافضى
البرهان الثالث :
(اليوم أكملت
لكم دينكم . . . الخ

قال الرافضى (٤) : «البرهان الثالث : قوله تعالى : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾
[سورة المائدة : ٣] . روى أبو نعيم بإسناده إلى أبي سعيد الخدرى رضى
الله عنه (٥) أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا الناس إلى غدير
خُم (٦) ، وأمر بإزالة ما تحت الشجر من الشوك (٧) ، فقام (٨) فدعا

(١) عزله : ساقطة من (م) .

(٢) م : وليس هو متواتر . وسبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٤١٣ - ٤٢٠ .

(٣) ن ، م : شاع .

(٤) في (ك) ص ١٥٠ (م) .

(٥) ك : أبو سعيد الخدرى قال . . .

(٦) ك : الناس إلى علىّ عليه السلام في غدير خُم .

(٧) ك : وأمر بها تحت الشجر من الشوك ؛ ن ، س ، ب : وأمرنا بحت الشجرة من الشوك .

والمثبت من (م) .

(٨) ك : فقم ، وهو تحريف .

عليًا، فأخذ^(١) بضبعيه فرفعهما، حتى نظر الناس إلى [بياض]^(٢) إبطى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم لم يتفرقوا حتى نزلت هذه الآية: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [سورة المائدة: ٣]. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الله أكبر على إكمال الدين، وإتمام النعمة، ورضا الرب برسالتى، وبالولاية لعلى من بعدى. ثم قال: من كنت مولاه فعلى مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله».

والجواب من وجوه: أحدها: أن المستدل عليه بيان صحة الحديث. ومجرد عزوه إلى رواية أبى نعيم لا تفيد الصحة باتفاق الناس: علماء السنة والشيعة؛ فإن أبان نعيم روى كثيراً من الأحاديث التى هى ضعيفة، بل موضوعة، باتفاق علماء أهل الحديث: السنة والشيعة. وهو وإن كان حافظاً^(٣) كثير الحديث واسع الرواية، لكن روى، كما عادة المحدثين أمثاله يروون جميع ما فى الباب، لأجل المعرفة بذلك، وإن كان لا يُتجس من ذلك إلا ببعضه. والناس فى مصنفاتهم: منهم من لا يروى عمَّن يعلم أنه يكذب، مثل مالك، وشعبة، ويحيى بن سعيد، وعبدالرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل؛ فإن هؤلاء لا يروون عن شخص ليس بثقة عندهم،

الرد عليه من
وجوه
الوجه الأول

(١) م: واحد.

(٢) بياض: زيادة من (ك).

(٣) ن، س، ب: حافظاً ثقة.

ولا يروون حديثاً يعلمون أنه عن كذاب، فلا يروون أحاديث الكذابين الذين يُعرفون بتعمد الكذب، لكن قد يتفق فيما يروونه ما يكون صاحبه أخطأ فيه .

وقد يروى الإمام أحمد وإسحاق وغيرهما أحاديث تكون ضعيفة عندهم، لاتهم روايتها بسوء الحفظ ونحو ذلك، يُعتبر بها ويُستشهد بها، فإنه قد يكون لذلك الحديث ما يشهد له أنه محفوظ، وقد يكون له ما يشهد بأنه خطأ، وقد يكون صاحبها كذّاباً^(١) في الباطن، ليس مشهوراً بالكذب، بل يروى كثيراً من الصدق، فيروى حديثه .

وليس كل ما رواه الفاسق يكون كذباً، بل يجب التبيين^(٢) في خبره، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [سورة الحجرات: ٦] الآية، فيروى / لتنظر سائر الشواهد: هل تدل على الصدق ص ٢٨٢ أو الكذب؟ .

وكثير من المصنّفين يعزّ عليه تمييز ذلك على وجهه، بل يعجز عن ذلك، فيروى ما سمعه كما سمعه، والدركُّ على غيره لا عليه، / وأهل العلم ١٦ / ٤ ينظرون في ذلك وفي رجاله وإسناده .

الوجه الثاني: أن هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة الوجه الثاني ' بالموضوعات . وهذا يعرفه أهل العلم^(٣) بالحديث، والمرجع إليهم في ذلك . ولذلك^(٤) لا يوجد هذا في شيء من كتب الحديث التي يرجع إليها أهل العلم بالحديث .

(٢) ن، س: التبيين .

(٤) ن، م: ولهذا .

(١) ب: كذاباً .

(٣-٣) : ساقطة من (م) .

الوجه الثالث: أنه قد ثبت في الصحاح والمساند^(١) والتفسير أن هذه الآية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة، وقال رجل من اليهود لعمر بن الخطاب: يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرأونها، لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك [اليوم]^(٢) عيداً. فقال له عمر: وأى آية هي؟ قال: قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [سورة المائدة: ٣] فقال عمر: إني لأعلم أى يوم نزلت، وفي أى مكان نزلت. نزلت^(٣) يوم عرفة بعرفة^(٤)، ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة. وهذا مستفيض من وجوه آخر^(٥)، وهو منقول في كتب المسلمين: الصحاح والمساند والجوامع والسير والتفسير^(٦) وغير ذلك^(٧).

وهذا اليوم كان قبل يوم غدیر خم بتسعة أيام؛ فإنه كان يوم الجمعة تاسع ذى الحجة، فكيف يُقال: إنها نزلت يوم الغدير؟! .
الوجه الرابع: أن هذه الآية ليس فيها دلالة على على ولا إمامته بوجه

- (١) م: والمساند.
- (٢) اليوم: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).
- (٣) نزلت: ساقطة من (س)، (ب).
- (٤) بعرفة: ساقطة من (م).
- (٥) ن، س، ب: أخرى.
- (٦) م: والمساند والسنن والتفسير. . .
- (٧) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه في: البخاري ١٤/١ (كتاب الإيمان، باب زيادة الإيمان ونقصانه)، ٥٠/٦ (كتاب التفسير، سورة المائدة)؛ مسلم ٢٣١٢/٤ - ٢٣١٣ (كتاب التفسير، حديث رقم ٣، ٤، ٥)؛ سنن الترمذي ٣١٦/٤ (كتاب التفسير، سورة المائدة)؛ سنن النسائي ١٠٠/٨ (كتاب الإيمان وشرائعه، باب زيادة الإيمان)؛ المسند (ط. المعارف) ٢٣٧/١؛ تفسير ابن كثير ٢٤/٣.

من الوجوه، بل فيها إخبار الله بأكمل الدين وإتمام النعمة على المؤمنين،
ورضا الإسلام ديناً. فدعوى المدعى أن القرآن يدل على إمامته من هذا
الوجه كذب ظاهر.

وإن قال: الحديث يدل على ذلك.

فيقال: الحديث إن كان صحيحاً، فتكون الحجة من الحديث لا من

الآية. وإن لم يكن صحيحاً، فلا حجة في هذا ولا في هذا.

فعلى التقديرين لا دلالة في الآية على ذلك. وهذا مما يبين به^(١) كذب

الحديث؛ فإن نزول الآية لهذا السبب، وليس فيها ما يدل عليه أصلاً،
تناقض.

الوجه الخامس: أن هذا اللفظ، وهو قوله: «اللهم وال والاه، وعاد من
عاداه، وانصر من نصره واخذل من خذله» كذب باتفاق أهل المعرفة
بالحديث.

وأما قوله: «من كنت مولاة فعلى مولاة» فلهم فيه قولان، وسنذكره إن
شاء الله تعالى في موضعه.

الوجه السادس: أن دعاء النبي صلى الله عليه وسلم مجاب، وهذا
الدعاء ليس بمجاب. فعلم أنه ليس من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم،
فإنه من المعلوم أنه لما تولى كان الصحابة وسائر المسلمين ثلاثة أصناف:
صنف قاتلوا معه، وصنف قاتلوه، وصنف قعدوا عن هذا وهذا. وأكثر
السابقين الأولين كانوا من القعود. وقد قيل: إن بعض السابقين الأولين
قاتلوه. وذكر ابن حزم أن عمار بن ياسر قتله أبو الغادية^(٢)، وإن أبا الغادية

(١) به: ليست في (م).

(٢) ن، م، س، ب: أبو الغادية. والصواب ما أثبتته، وسبق الكلام على أبي الغادية.

هذا من السابقين، ممن بايع تحت الشجرة. وأولئك جميعهم قد ثبت في الصحيحين أنه لا يدخل النار منهم أحد.

ففي صحيح مسلم وغيره عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يدخل النار أحدٌ بايع تحت الشجرة»^(١).

وفي الصحيح أن غلام حاطب بن أبي بلتعة قال: يا رسول الله ليدخلن حاطب النار. فقال: «كذبت، إنه شهد بدرًا والحديبية»^(٢).

وحاطب هذا هو الذي كاتب المشركين بخبر النبي صلى الله عليه وسلم، وبسبب ذلك نزل^(٣): ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ [سورة الممتحنة: ١] الآية، وكان مسيئًا إلى مماليكه، ولهذا قال مملوكه هذا القول، وكذبه النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: «إنه شهد بدرًا والحديبية» وفي الصحيح: «لا يدخل النار أحدٌ بايع تحت الشجرة».

وهؤلاء فيهم ممن قاتل عليًا، كطلحة^(٤) والزبير، وإن كان قاتل عمَّار فيهم فهو أبلغ من غيره.

وكان الذين بايعوه تحت الشجرة نحو ألف وأربعمائة، وهم الذين فتح الله عليهم^(٥) خير^(٦)، كما وعدهم الله بذلك في سورة الفتح، وقسمها بينهم

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٨/٢.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٩/١.

(٣) ن: نزلت.

(٤) س، ب: طلحة.

(٥) ن، م: لهم.

(٦) م: كل خير، وهو تحريف.

النبى صلى الله عليه وسلم على ثمانية عشر سهماً، لأنه كان فيهم مائتا فارس، فقسّم للفارس ثلاثة أسهم: سهماً له، وسهمين لفرسه، فصار لأهل الخيل ستمائة سهم، ولغيرهم ألف ومائتا سهم. هذا هو الذى ثبت فى الأحاديث الصحيحة^(١)، وعليه أكثر أهل / العلم، كمالك والشافعى ١٧ / ٤ وأحمد وغيرهم. وقد ذهب طائفة إلى أنه أسهم للفارس سهمين، وأن الخيل كانت ثلاثمائة، كما يقول ذلك من يقوله من أصحاب أبى حنيفة.

وأما على فلا ريب أنه قاتل معه طائفة من السابقين الأولين، كسهل بن حنيف، وعمار بن ياسر. لكن الذين لم يقاتلوا معه كانوا أفضل؛ فإن سعد ابن أبى وقاص لم يقاتل معه، ولم يكن قد بقى من الصحابة بعد على أفضل منه. وكذلك محمد بن مسلمة من الأنصار^(٢)، وقد جاء فى^(٣) الحديث: «أن الفتنة لا تضره»^(٤) فاعتزل. وهذا مما استدل به على أن القتال كان قتال فتنة بتأويل، لم يكن من الجهاد الواجب ولا المستحب.

وعلى - ومن معه - أولى بالحق من معاوية وأصحابه، كما ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «تمرق مارقة على خير فرقة من المسلمين، تقتلهم أولى الطائفتين بالحق»^(٥) فدلّ هذا الحديث على أن علياً أولى بالحق ممن قاتله؛ فإنه هو الذى قتل الخوارج لما افترق / المسلمون، فكان قوم معه ٢٨٢ ظ وقوم عليه. ثم إن هؤلاء الذين قاتلوه لم يُخذلوا، بل مازالوا^(٦)

(١) انظر تفسير ابن كثير للآية (ط. الشعب) ٣٠٨/٧-٣٠٩ وقد ذكر الأحاديث الواردة فى هذا

الأمر. وسبق الحديث فيما مضى ٢٨/٢. وانظر ٢٣/٢-٢٨.

(٢) م: محمد بن مسلمة الأنصاري.

(٣) م: فيه. (٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٤١/١.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٠٦/١. (٦) س، ب: بل كانوا.

منصورين يفتحون البلاد ويقتلون الكفار.

وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة»^(١) قال معاذ بن جبل: «وهم بالشام».

وفي مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يزال أهل الغرب ظاهرين حتى تقوم الساعة»^(٢) قال أحمد بن حنبل وغيره: «أهل الغرب هم أهل الشام».

وهذا كما ذكره؛ فإن كل بلد له غرب وشرق، والاعتبار في لفظ النبي صلى الله عليه وسلم بغرب مدينته، ومن الفرات هو غرب المدينة، فالبيرة^(٣) ونحوها على سمت المدينة، كما أن حران^(٤) والرقة^(٥) وسُمَيْسَاط^(٦) ونحوها على سمت مكة. ولهذا يُقال: إن قبلة هؤلاء أعدل القبل، بمعنى أنك تجعل القطب الشمالي خلف ظهرك، فتكون مستقبل الكعبة، فما كان غربي الفرات فهو غربي المدينة إلى آخر الأرض، وأهل الشام أول هؤلاء.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٤٦١. (٢) مضى هذا الحديث ٤/٤٦١.

(٣) قال ياقوت في «معجم البلدان»: «البيرة في عدة مواضع منها بلد قرب سُمَيْسَاط بين حلب والشغور الرومية، وهي قلعة حصينة».

(٤) قال ياقوت في «معجم البلدان»: «هي مدينة عظيمة مشهورة من جزيرة أقور وهي قسبة ديار مصر، بينها وبين الرها يوم وبين الرقة يومان».

(٥) قال ياقوت: «الرقة: بفتح أوله وثانيه وتشديده. وهي مدينة مشهورة على الفرات بينها وبين حران ثلاثة أيام، معدودة في بلاد الجزيرة، لأنها من جانب الفرات الشرقي».

(٦) م: وسمساط. وقال ياقوت في «معجم البلدان»: «سُمَيْسَاط: بضم أوله وفتح ثانية ثم ياء من تحت ساكنة وسين أخرى ثم بعد الألف طاء مهمله، مدينة على شاطئ الفرات في طرف بلاد الروم على غربي الفرات».

والعسكر الذين قاتلوا مع معاوية ما خذلوا قط، بل ولا في قتال عليّ. فكيف يكون النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اللهم اخذل من خذله وانصر من نصره» [والذين قاتلوا معه لم يُنصروا على هؤلاء، بل الشيعة الذين تزعمون انهم مختصون بعليّ ما زالوا مخذولين مقهورين لا يُنصرون إلا مع غيرهم: إما مسلمين وإما كفّار، وهم يدعون أنهم أنصاره] (١)، فأين نصر الله لمن نصره؟! وهذا وغيره مما يبيّن كذب هذا الحديث.

﴿ فصل ﴾

تابع كلام
الرافضي:
البرهان الرابع:
(والنجم إذا
موى...)
الخ

قال الرافضي (٢): «البرهان الرابع: قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [سورة النجم: ١-٢] روى الفقيه عليّ بن المغازلي (٣) الشافعي بإسناده عن ابن عباس، قال: كنت جالسا مع فتية من بنى هاشم عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ انقض كوكب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من انقض هذا النجم في منزله، فهو الوصي من بعدى» فقام فتية من بنى هاشم، فنظروا، فإذا الكوكب قد انقض في منزل عليّ (٤)، قالوا: يا رسول الله قد (٥) غويت في حب عليّ، فأنزل الله تعالى:

- (١) ما بين المعقوفين في (م) فقط. وسقط من (ن)، (س)، (ب).
- (٢) في (ك) ص ١٥٠ (م) - ص ١٥١ (م).
- (٣) ب: ابن علي المغازي؛ س: ابن علي المغازلي.
- (٤) ك: (ص ١٥١ م): في منزل عليّ بن أبي طالب عليه السلام.
- (٥) ك: لقد.

﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ • مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [سورة النجم:

٢٠١] .

الرد عليه من وجوه الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحته، كما تقدم. وذلك أن القول بلا علم حرام بالنص والإجماع.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [سورة الإسراء: ٣٦].

وقال: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة الأعراف: ٣٣].

وقال: ﴿هَا أَنْتُمْ هَنُوءًا حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ [سورة آل عمران: ٦٦].

وقال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [سورة الحج: ٣].

وقال: ﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ كَبْرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [سورة غافر: ٣٥^(١)].

والسلطان الذي أتاهم هو الحجة الآتية من عند الله، كما قال: ﴿أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا فَهَوْا يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا بِهِ يُشْرِكُونَ﴾ [سورة الروم: ٣٥].

وقال: ﴿أَمْ لَكُمْ سُلْطَانٌ مُبِينٌ • فَاتُّوا بِكِتَابِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [سورة

الصافات: ١٥٦، ١٥٧].

وقال: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ﴾ [سورة النجم: ٢٣].

(١) في جميع النسخ حرفت الآية إلى إن الذين . .

/ فما جاءت به الرسل عن الله فهو سلطان، فالقرآن^(١) سلطان، والسنة
سلطان، لكن لا يعرف أن النبي صلى الله عليه وسلم جاء به إلا بالنقل
الصادق عن الله، فكل من احتج بشيء منقول عن النبي صلى الله عليه
وسلم فعليه أن يعلم صحته، قبل أن يعتقد موجه ويستدل به. وإذا احتج
به على غيره، فعليه بيان صحته، وإلا كان قائلاً بلا علم، مستدلاً بلا
علم.

وإذا علم أن في الكتب المصنفة في الفضائل ما هو كذب، صار الاعتماد
على مجرد ما فيها، مثل الاستدلال بشهادة الفاسق، الذي يصدق تارة
ويكذب أخرى. بل لو لم يُعلم أن فيها كذباً، لم يفدنا علماً حتى نعلم^(٢)
ثقة من رواها.

وبيننا وبين الرسول مئون من السنين^(٣)، ونحن نعلم بالضرورة أن فيما
ينقل الناس عنه وعن غيره صدقاً وكذباً^(٤). وقد روى عنه أنه قال:
سيكذب عليّ، فإن كان هذا الحديث صدقاً، فلا بد أن يُكذّب عليه، وإن
كان كذباً فقد كذب عليه. وإن^(٥) كان كذلك لم يجز لأحد أن يحتج في مسألة
فرعية بحديث حتى يبين ما به يثبت، فكيف يحتج في مسائل الأصول،
التي يقدر فيها في خيار القرون وجماهير المسلمين وسادات أولياء الله
المقربين، بحيث لا يعلم المحتج به صدقه؟

(١) س، ب: والقرآن.

(٢) س، ب: يعلم.

(٣) ن، س، ب: من المسلمين، وهو تحريف.

(٤) ن، م، س: صدق وكذب، وهو خطأ.

(٥) ب: وإذا.

وهو لو قيل له: أتعلم أن هذا وقع؟ فإن قال: أعلم ذلك، فقد كذب. فمن أين^(١) يعلم وقوعه؟ ويُقال له: من أين علمت صدق ذلك، وذلك [مما]^(٢) لا يُعرف إلا بالإسناد^(٣) ومعرفة أحوال الرواة؟ وأنت لا تعرفه، ولو أنك عرفت لعرفت أن هذا كذب.

وإن قال: لا أعلم ذلك. فكيف يسوغ لك^(٤) الاحتجاج بها لا تعلم^(٥) صحته؟

الثاني: أن هذا كذب باتفاق أهل العلم بالحديث. وهذا المغازلي^(٦) ليس من أهل الحديث، كأبي نعيم وأمثاله، ولا هو أيضا^(٧) من جامعي العلم الذين يذكرون ما غالبه حق وبعضه باطل، كالثعلبي وأمثاله، بل هذا لم يكن الحديث من صنعته، فعمد إلى ما وجدته من كتب الناس من فضائل عليّ فجمعها، كما فعل أخطب خوارزم، وكلاهما لا يعرف الحديث، وكل منهما يروى فيما جمعه من الأكاذيب الموضوعة، مالا يخفى أنه كذب على أقل علماء النقل والحديث^(٨).

ولسنا نعلم^(٩) أن أحدهما يتعمد^(١٠) الكذب فيما ينقله^(١١)، لكن الذي

(١) س، ب: فإين.

(٢) مما: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٣) ن: بإسناد.

(٤) ب: له.

(٥) م، ب: يعلم.

(٦) ب: المغازلي. (٧) ن، س، ب: وهؤلاء أيضا.

(٨) س، ب: النقل بالحديث. (٩) م: وليس يعلم.

(١٠) ن، س: يعتمد؛ م: تتعمد. (١١) م: فيما نقله.

تَيَقَّنَاهُ أَنْ الْأَحَادِيثَ الَّتِي يَرَوْنَهَا^(١) فِيهَا مَا هُوَ كَذِبٌ كَثِيرٌ^(٢) بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَمَا قَدْ كَذَّبَهُ النَّاسَ قَبْلَهُمْ، وَهَمَّا - وَأَمْثَلُهُمَا - قَدْ يَرَوُونَ ذَلِكَ وَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ كَذِبٌ، وَقَدْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ كَذِبٌ. فَلَا أَدْرِي هَلْ كَانَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِأَنْ هَذَا كَذِبٌ؟ أَوْ كَانَا مَعْمَالًا يَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟

ص ٢٨٣

وهذا الحديث ذكره الشيخ^(٣) أبو الفرج في «الموضوعات»^(٤) لكن بسياق آخر^(٥)، من حديث محمد بن مروان، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: لما عرج بالنبى^(٦) صلى الله عليه وسلم إلى السماء السابعة، وأراه الله من العجائب في كل سماء، فلما أصبح^(٧) جعل يحدث الناس عن عجائب ربه^(٨)، فكذَّبه من أهل مكة من كذَّبه، وصدَّقه من صدَّقه، فعند ذلك انقضَّ نجم من السماء، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: في دار من^(٩) وقع [هذا النجم]^(١٠) فهو خليفتي من بعدى، فطلبوا^(١١) ذلك النجم^(١٢) فوجدوه في دار علي بن أبي طالب [رضى الله عنه]^(١٣). فقال أهل مكة:

(١) م: يرونها.

(٢) كثير: ساقطة من (م).

(٣) الشيخ: ساقطة من (م).

(٤) ٣٧٢/١ - ٣٧٣.

(٥) ذكر ابن الجوزى سياقاً طويلاً يبدأ بقوله: حدثت عن عبدالله بن الحسين... الخ.

(٦) م: لما خرج النبي؛ س، ب: لما عرج النبي. والمثبت من (ن)، كتاب «الموضوعات».

(٧) س، ب: فأصبح.

(٨) ن، س، ب: عن العجائب؛ الموضوعات: من عجائب ربه.

(٩) ب (فقط): انظروا في دار من... .

(١٠) هذا النجم: زيادة من «الموضوعات» وفي (م): هذا.

(١١) الموضوعات: قال: فطلبوا... .

(١٢) النجم: ساقطة من (م). (١٣) رضى الله عنه: في (م)، الموضوعات فقط.

ضَلَّ مُحَمَّدٌ وَغَوَى، وَهُوَ أَهْلُ بَيْتِهِ ^(١) وَمَالَ إِلَى ابْنِ عَمِّهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ ^(٢) [سورة النجم: ١-٢]. قَالَ أَبُو الْفَرَجِ ^(٣): «هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ لِأَشْكَ فِيهِ، وَمَا أَبْرَدَ الَّذِي وَضَعَهُ، وَمَا أَبْعَدَ مَا ذَكَرَ، وَفِي إِسْنَادِهِ ظُلُمَاتٌ مِنْهَا أَبُو صَالِحٍ وَكَذَلِكَ ^(٤) الْكَلْبِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ السَّدِّيَّ، وَالْمَتَّهَمُ بِهِ الْكَلْبِيُّ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ بْنُ حَبَّانَ ^(٥): كَانَ الْكَلْبِيُّ مِنَ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ عَلِيًّا لَمْ يَمُتْ، وَأَنَّهُ يَرْجِعُ إِلَى الدُّنْيَا، وَإِنْ رَأَوْا سَحَابَةً قَالُوا: أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِيهَا. لَا يَجِلُّ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ. قَالَ: وَالْعَجَبُ ^(٦) مِنْ تَغْفِيلِ ^(٧) مَنْ وَضَعَ هَذَا الْحَدِيثَ، كَيْفَ رَتَّبَ مَا لَا يَصِحُّ ^(٨) فِي الْمَعْقُولِ ^(٩) مِنْ أَنَّ النَّجْمَ يَقَعُ فِي دَارٍ وَيَثْبِتُ إِلَى أَنْ يُرَى ^(١٠)، وَمَنْ بَلَّهَ أَنَّهُ وَضَعَ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ زَمَنَ ^(١١) الْمَعْرَاجِ ابْنِ سَتِينَ، فَكَيْفَ يَشْهَدُ تِلْكَ الْحَالَةَ ^(١٢) وَيُرْوِيهَا؟».

-
- (١) الموضوعات: وهو إلى أهل بيته.
(٢) الموضوعات: وما ينطق عن الهوى * إن هو إلا وحى يوحى.
(٣) بعد كلامه السابق مباشرة.
(٤) الموضوعات ١/٣٧٣: منها أبو صالح باذام وهو كذاب وكذلك..
(٥) ن، س: بن حيان.
(٦) الموضوعات: قال المصنف: قلت: والعجب.
(٧) من تغفيل: كذا في «الموضوعات». وفي (ب): من تعقل. وفي (ن)، (م)، (س): من يعتقد..
(٨) ن، س، ب: ما لا يصلح.
(٩) الموضوعات: المعقول.
(١٠) الموضوعات: ويثبت حتى يرى.
(١١) الموضوعات: في زمن..
(١٢) ن، م: الحال.

قلت: إذا لم يكن / هذا الحديث في تفسير الكلبي المعروف عنه، فهو ١٩ / ٤
 مما وضع بعده. وهذا هو الأقرب. قال أبو الفرج^(١): «وقد سرق هذا
 الحديث بعينه قومٌ وغيرُوا إسناده، ورووه^(٢) بإسناد غريب^(٣) من طريق
 أبي بكر العطار، عن سليمان بن أحمد المصري، ومن طريق أبي قضاة
 ربيعة بن محمد، حدثنا ثوبان بن إبراهيم، حدثنا مالك بن غسان
 النهشلي، عن أنس^(٤) قال: انقضَّ كوكب على عهد النبي صلى الله عليه
 وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: انظروا إلى هذا الكوكب فمن
 انقضَّ في داره فهو خليفة^(٥) من بعدى. قال: فنظرنا، فإذا هو قد^(٦) انقضَّ
 في منزل علي^(٧)، فقال جماعة^(٨): قد غوى محمد في حب علي^(٩). فأنزل الله
 تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [الآيات^(١٠) سورة

(١) بعد كلامه السابق مباشرة.

(٢) ن، م، س: ورووا.

(٣) بدلا من عبارة «وروه بإسناد غريب» ذكر في «الموضوعات» الإسناد عن حمد بن نصر بن
 أحمد... إلى أن وصل إلى: «أبو الفضل نصر بن محمد بن يعقوب العطار» ثم استمر في ذكر
 السند.

(٤) الموضوعات: قال حدثنا سليمان بن أحمد بن يحيى بن عثمان المصري، قال حدثنا أبو قضاة
 ربيعة بن محمد الطائي، قال: حدثنا ثوبان بن إبراهيم المصري، قال: حدثنا مالك بن
 غسان النهشلي، قال: حدثنا ثابت عن أنس بن مالك.

(٥) الموضوعات: الخليفة.

(٦) قد: ليست في «الموضوعات».

(٧) الموضوعات: علي بن أبي طالب.

(٨) الموضوعات: جماعة من الناس.

(٩) الموضوعات: علي بن أبي طالب.

(١٠) الموضوعات: والنجم إذا هوى، إلى قوله: وحى يوحى.

النجم: [٢-١] « قال أبو الفرج^(١): «وهذا [الحديث] هو المتقدم^(٢) سرقة^(٣) بعض هؤلاء الرواة فغير^(٤) إسناده، ومن تغفيله وَضَعُهُ إِيَّاهِ عَلَى أَنَسٍ؛ فَإِنْ أَنَسًا لَمْ يَكُنْ بِمَكَّةَ زَمَنَ^(٥) المعراج، ولا حين نزول هذه السورة^(٦)، لأن المعراج كان قبل الهجرة بسنة، وأنس إنما عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة، وفي هذا الإسناد ظلمات. أما مالك النهشلي فقال ابن حبان: يأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات، وأما ثوبان فهو أخو ذى النون المصري ضعيف في الحديث، وأبو قضاة منكر الحديث متروكه، وأبو بكر^(٧) العطار وسليمان بن أحمد مجهولان».

الوجه الثالث

الوجه الثالث: أنه مما يبين أنه كذب أن فيه ابن عباس شهد نزول سورة النجم حين انقض الكوكب في منزل علي، وسورة النجم باتفاق الناس من أول ما نزل بمكة، وابن عباس حين مات النبي صلى الله عليه وسلم كان مراهقاً للبلوغ لم يحتلم بعد، هكذا ثبت عنه في الصحيحين. فعند نزول هذه الآية: إما أن ابن عباس لم يكن وُلِدَ بعد، وإما أنه كان طفلاً لا يميز، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر كان لابن عباس نحو خمس^(٨) سنين، والأقرب أنه لم يكن ولد عند نزول سورة النجم، فإنها من أوائل ما نزل من القرآن.

(١) بعد كلامه السابق مباشرة.

(٢) سقطت كلمة «الحديث» من (ن)، (س)، (ب). وفي «الموضوعات»: وهذا هو الحديث

المتقدم.

(٣) الموضوعات: إنها سرقة. (٤) الموضوعات: فغيروا.

(٥) الموضوعات: في زمن. (٦) ن، س، ب: الآية.

(٧) الموضوعات: وأبو الفضل. (٨) ن، س: الخمس.

الوجه الرابع : أنه لم ينقض قط كوكب إلى الأرض بمكة ولا بالمدينة
 ولا غيرهما. ولما بُعث النبي صلى الله عليه وسلم كثر الرمي بالشهب، ومع
 هذا فلم^(١) ينزل كوكب إلى الأرض. وهذا ليس من الخوارق التي تُعرف في
 العالم، بل هو من الخوارق التي لا يُعرف مثلها في العالم، ولا يروى مثل
 هذا إلا من [هو من] أوقح^(٢) الناس، وأجرئهم على الكذب، وأقلهم حياءً
 ودينياً، ولا يُزوج إلا على من هو من أجهل الناس وأحقهم، وأقلهم معرفة
 وعلماً.

الوجه الخامس : أن نزول سورة النجم كان في أول الإسلام، وعلى إذ
 ذاك كان صغيراً، والأظهر أنه لم يكن احتلم^(٣) ولا تزوج بفاطمة، ولا شرع
 بعد فرائض الصلاة أربعاً وثلاثاً واثنين، ولا فرائض الزكاة، ولا حج
 البيت^(٤)، ولا صوم رمضان^(٥)، ولا عامة قواعد الإسلام.
 وأمر الوصية بالإمامة لو كان حقاً إنما يكون في آخر الأمر كما ادعوه يوم
 غدِير خُم، فكيف يكون قد نزل في ذلك الوقت؟

الوجه السادس : أن أهل العلم بالتفسير متفقون على خلاف هذا، وأن
 النجم المقسم به : إما نجوم السماء، وإما نجوم القرآن، ونحو ذلك. ولم
 يقل أحد : إنه كوكب نزل في دار أحد بمكة.

الوجه السابع : أن من قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : «غويت»

(١) م : لم .

(٢) ن، س، ب : إلا من أوقح .

(٣) ن، س، ب : لم يحتلم .

(٤) عبارة «ولا حج البيت» : ساقطة من (م) .

(٥) ن : ولا صام رمضان ؛ م : ولا صام شهر رمضان .

فهو كافر، والكفار لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يأمرهم بالفروع قبل
الشهادتين والدخول في الإسلام.

الوجه الثامن

الوجه الثامن: أن هذا النجم إن كان صاعقة، فليس نزول الصاعقة
في بيت شخص كرامة / له، وإن كان من نجوم السماء فهذه لا تفارق
الفلك، وإن كان من الشهب فهذه^(١) يُرمى بها رجوما للشياطين، وهي
لا تنزل إلى الأرض. ولو قُدِّر أن الشيطان الذي رُمِيَ بها وصل إلى بيت
على حتى احترق بها، فليس هذا كرامة له، مع أن هذا لم^(٢) يقع قط.

ظ ٢٨٣

﴿ فصل ﴾

تابع كلام

الرافضي:

البرهان

الخامس: (إنما

يريد الله ليلب

عنكم

الرجس...)

الفتح

قال الرافضي^(٣): «البرهان الخامس: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ
اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [سورة
الأحزاب: ٣٣]. فروى^(٤) أحمد بن حنبل في مسنده عن واثلة بن
الأسقع قال: طلبت علياً في^(٥) منزله، فقالت فاطمة [رضى الله
عنها]^(٦): ذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: فجاءا
جميعاً فدخلا ودخلت معهما، فأجلس علياً عن يساره، وفاطمة عن
يمينه، والحسن والحسين بين يديه، ثم التفت عليهم^(٧) بثوبه،

٢٠ / ٤

(١) م: فهو؛ س: فهذا.

(٢) م: لا.

(٣) في (ك) ص ١٥١ (م) - ١٥٢ (م).

(٤) م: إلى.

(٥) ك: روى.

(٦) رضى الله عنها: في (م) فقط. وفي (ك): عليها السلام. (٧) م: عليها.

وقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ اللهم إن هؤلاء أهلى حقاً^(١).

وعن أم سلمة قالت: إن النبي صلى الله عليه وسلم كان في بيتها، فأتته فاطمة رضى الله عنها^(٢) ببرمة فيها حريرة، فدخلت بها عليه، فقال^(٣): ادعى^(٤) زوجك وابنيك. قالت: فجاء على والحسن والحسين^(٥) فدخلوا وجلسوا يأكلون^(٦) من تلك الحريرة، وهو وهم على منام له على^(٧)، وكان تحته كساء خيبرى^(٨). قالت: وأنا في الحجرة أصلى^(٩)، فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ قالت: فأخذ فضل الكساء وكساهم به، ثم أخرج يده فالوى بها^(١٠) إلى السماء، وقال: هؤلاء أهل بيتى، فأذهب^(١١) عنهم الرجس

(١) ك: اللهم إن هؤلاء أهل بيتى، اللهم إن هؤلاء أحتق.

(٢) ك: عليها السلام.

(٣) ك: قال.

(٤) ك: ادعى لى..

(٥) ن، م، ب: وحسن وحسن؛ ك: والحسن والحسين عليهم السلام.

(٦) ك: فأكلوا.

(٧) علي: ليست في (ك): والمعنى: عال.

(٨) خيبرى: كذا في (ك)، (ن). وفي (م) الكلمة غير منقوطة. وفي (س)، (ب): حبرى.

(٩) أصل: ساقطة من (ك).

(١٠) س، ب: يديه فالوى بهما؛ ن: يديه فالوى بها.

(١١) ك (ص ١٥٢م): أهل بيتى وخاصتى اللهم فأذهب..

وطهرهم تطهيرا. وكرّر ذلك. قالت: فأدخلت رأسي وقلت: وأنا معهم^(١) يا رسول الله قال: إنك إلى^(٢) خير.

وفي هذه الآية دلالة على العصمة، مع التأكيد بلفظة: «إنما» وإدخال^(٣) اللام في الخبر، والاختصاص في الخطاب بقوله: [«أهل البيت» والتكرير بقوله: «ويطهركم» والتأكيد بقوله: [«تطهيرا». وغيرهم ليس بمعصوم، فتكون الإمامة^(٤) في عليّ، ولأنه^(٥) ادّعاها في عدة من أقواله، كقوله: والله لقد تقمّمصها^(٦) ابن أبي قحافة، وهو يعلم^(٧) أن محليّ منها محل القطب من الرحي. وقد ثبت نفى الرجس عنه، فيكون صادقا، فيكون هو الإمام».

الرد عليه **والجواب:** أن هذا الحديث^(٨) صحيح في الجملة؛ فإنه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعليّ وفاطمة^(٩) وحسن وحسين^(١٠): «اللهم إن هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا»^(١١).

(١) ن، س، ب: فكرر..

(٢) ك: معكم.

(٣) ك: عل.

(٤) ك: ويدخل.

(٥) ما بين المعقوفين في (ك) فقط وسقط من جميع النسخ، وإثباته يقتضيه سياق الكلام.

(٦) ن، س، ب: فيكون الإمام، وهو تحريف.

(٧) س، ب: ولاية، وهو تحريف.

(٨) ن، س: انقمصها.

(٩) ك: وإنه ليعلم.

(١١) ن، س: أو فاطمة.

(١٠) الحديث: ليست في (م).

(١٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٢/٤.

(١٣) س: والحسن والحسين.

وروى ذلك مسلم عن عائشة قالت: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم غداً وعليه مرط مرحل^(١) من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي فأدخله، ثم جاء الحسين فأدخله [معه]^(٢)، ثم جاءت فاطمة فأدخلها [معه]^(٣)، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) « . وهو مشهور من رواية أم سلمة من رواية أحمد والترمذي^(٤)، لكن ليس في هذا دلالة على عصمتهم ولا إمامتهم .

وتحقيق ذلك في مقامين أحدهما: أن قوله: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾، كقوله: ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [سورة المائدة: ٦]، وكقوله: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [سورة البقرة: ١٨٥]، وكقوله: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا ﴾ [سورة النساء: ٢٦-٢٧] .

فإن إرادة الله في هذه الآيات متضمنة لمحبة الله لذلك^(٥) المراد ورضاه به، وأنه شرعه للمؤمنين وأمرهم به، ليس في ذلك أنه خلق هذا المراد، ولا أنه قضاه وقدره، ولا أنه يكون لا محالة .

والدليل على ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول هذه الآية

(١) س: مرحل .

(٢) معه: زيادة في (م) .

(٣) ذكرت فيها سبق ٢٢/٤ مكان الحديث في مسلم والترمذي والمسنَد، فارجع إليه .

(٤) ن، س: بذلك .

قال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا»
فطلب^(١) من الله لهم إذهاب الرجس والتطهير. فلو كانت الآية تتضمن
إخبار الله بأنه قد أذهب عنهم الرجس وطهرهم، لم يحتاج إلى الطلب
والدعاء.

وهذا على قول القدرية أظهر؛ فإن إرادة الله عندهم لا تتضمن وجود
المراد، بل قد يريد ما لا يكون ويكون ما لا يريد، فليس في كونه تعالى
مريداً لذلك ما يدل على وقوعه.

وهذا الرفض وأمثاله قدرية، فكيف يحتجون بقوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ
لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ على وقوع المراد؟ وعندهم أن الله قد
أراد إيمان من على وجه الأرض فلم يقع مراده؟

وأما على قول أهل الإثبات، فالتحقيق في ذلك أن الإرادة في كتاب الله
نوعان: ٢١ / ٤ إرادة شرعية دينية تتضمن / محبته ورضاه، وإرادة كونية قدرية
تتضمن خلقه وتقديره.

الأولى مثل هؤلاء الآيات.

والثانية مثل قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ
وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَانِمًا يَضَعُدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [سورة
الأنعام: ١٢٥].

وقول نوح: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ
يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ [سورة هود: ٣٤].

(١) م: وطلب.

وكثير من المثبتة^(١) والقدرية يجعل الإرادة نوعاً واحداً، كما يجعلون الإرادة والمحبة شيئاً واحداً.

ثم القدرية ينفون إرادته لما بين^(٢) أنه مراد في آيات التقدير^(٣)، «وأولئك ينفون إرادته لما بين أنه مراد في آيات التشريع»، فإنه عندهم كل ما قيل: «إنه مراد» فلا بد^(٤) أن يكون كائناً.

والله قد أخبر أنه يريد / أن يتوب على المؤمنين وأن يطهرهم، وفيهم من ص ٤٤
تاب، وفيهم من لم يتب، وفيهم من تطهر، وفيهم من لم يتطهر. وإذا كانت الآية دالة على وقوع ما أراده من التطهير وإذهاب الرجس، لم يلزم بمجرد الآية ثبوت ما ادّعاه.

ومما يبين ذلك أن أزواج النبي صلى الله عليه مذكورات في الآية، والكلام في الأمر بالتطهير بإيجابه، ووعده الثواب على فعله، والعقاب على تركه. قال تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا * وَمَن يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَلْ صَالِحًا نُؤْتَهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا * يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَحْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴿سورة الاحزاب: ٣٠-٣٢﴾ إلى قوله: ﴿وَأَطِئْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ

(١) م: من السنة..

(٢) ن، م: بين.

(٣) ن: في الآيات التقدير؛ س، ب: في الآيات التشريع.

(٤-٤): في (ن)، (م) فقط وسقط من (س)، (ب). وفي (ن): في الآيات التشريع، وفي (م):

في باب التشريع. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته.

(٥) ب (فقط): فلا يلزم.

لِيَذْهَبَ عَنْكُمْ الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴿ [سورة الأحزاب: ٣٣].
 فالخطاب كله لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم، ومعهن الأمر والنهي
 والوعد والوعيد. لكن لما تبين ما في هذا من المنفعة التي تعتمهن وتعم غيرهن
 من أهل البيت، جاء التطهير بهذا الخطاب وغيره، وليس^(١) مختصاً
 بأزواجه، بل هو متناول لأهل البيت كلهم، وعليّ وفاطمة والحسن
 والحسين أخص من غيرهم بذلك، ولذلك خصّهم النبي صلى الله عليه
 وسلم بالدعاء لهم.

وهذا كما أن قوله: ﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ [سورة
 التوبة: ١٠٨] نزلت بسبب مسجد قباء، لكن الحكم يتناوله ويتناول ما هو
 أحق منه بذلك، وهو مسجد المدينة.

وهذا يوجّه ما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
 سُئِلَ عن المسجد الذي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، فقال: «هو مسجدي
 هذا»^(٢).

وثبت عنه في الصحيح أنه كان يأتي قُباً كل سبت ماشياً
 وراكباً، فكان يقوم في مسجده يوم الجمعة، ويأتي قُباً يوم
 (١) ن، ب: وغيره ليس؛ س: وغير ليس.

(٢) الحديث عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه في: سنن الترمذي ٣٤٤/٤ (كتاب تفسير
 القرآن، سورة التوبة حديث رقم ٥٠٩٧) ونصه: تمارى رجلان في المسجد الذى أسس على
 التقوى من أول يوم، فقال رجل: هو مسجد قباء، وقال الآخر: هو مسجد رسول الله صلى
 الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هو مسجدي هذا». قال الترمذي:
 «هذا حديث حسن صحيح، وقد روى هذا عن أبي سعيد من غير هذا الوجه...»
 والحديث في: سنن النسائي ٣٠/٢ (كتاب المساجد، باب ذكر المسجد الذى أسس على
 التقوى)؛ المسند (ط. الحلبي) ٨/٣، ١١٦/٥، ٣٣١، ٣٣٥.

السبب^(١) . وكلاهما مؤسس على التقوى .

وهكذا أزواجه وعليّ وفاطمة والحسن والحسين "كلهم من أهل البيت، لكنّ علياً وفاطمة، والحسن والحسين" أخص بذلك من أزواجه، ولهذا خصّهم بالدعاء .

وقد تنازع الناس في آل محمد: من هم؟ فقيل: هم^(٢) أمته . وهذا قول طائفة من أصحاب مالك وأحمد وغيرهم^(٣) .

وقيل: المتقون من أمته . ورووا حديثاً: «آل محمد كل مؤمن تقى» رواه الخلال وتّمّام في «الفوائد» له، وقد احتج به طائفة من أصحاب أحمد وغيرهم، وهو حديث موضوع^(٤) . وبنى على^(٥) ذلك طائفة من الصوفية أن آل محمد هم خواصّ الأولياء، كما ذكر الحكيم الترمذى .

والصحيح أن آل محمد هم أهل بيته، وهذا هو المنقول عن الشافعي وأحمد، وهو اختيار الشريف أبي جعفر وغيرهم . لكن هل أزواجه من أهل

(١) الحديث عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما في: البخاري ٦١/٢ (كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب من أتى مسجد قباء كل سبت) ونصه: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي مسجد قباء كل سبت ماشياً وراكباً، وكان عبدالله رضى الله عنه يفعله» . وجاء ذلك ضمن حديث في الباب الذي قبله (باب مسجد قباء) ٦٠/٢ - ٦١ . والحديث في: مسلم ١٠١٧/٢ (كتاب الحج، باب فضل مسجد قباء . . .)

(٢-٢) : ساقط من (س)، (ب) .

(٣) هم : ساقطة من (س)، (ب) .

(٤) س، ب : من أصحاب محمد ومالك وغيرهم .

(٥) ذكر الحديث السيوطى في «الجامع الصغير» بلفظ: «آل محمد كل تقى» وقال: «طس (الطبرانى في الأوسط) عن أنس» وقال الألبانى عنه في «ضعيف الجامع الصغير وزيادته»: «ضعيف جداً» .

(٦) على : ساقطة من (م) .

بيته^(١)؟ على قولين، هما روايتان عن أحمد: أحدهما: أنهن لسن من أهل البيت. ويروى هذا عن زيد بن أرقم^(٢). والثاني: - وهو الصحيح - أن أزواجه من آله.

فإنه قد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه علمهم الصلاة عليه: «اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته»^(٣).
ولأن امرأة إبراهيم من آله وأهل بيته، وامرأة لوط من آله وأهل بيته، بدلالة القرآن. فكيف لا يكون أزواج محمد من آله وأهل بيته؟
ولأن هذه الآية تدل على أنهن من أهل بيته، وإلا لم يكن لذكر ذلك في الكلام معنى.

وأما الأتقياء من أمته فهم أولياؤه. كما ثبت في الصحيح أنه قال: «إن آل بني فلان^(٤) ليسوا لي بأولياء، وإنما وليي الله وصالح المؤمنين»^(٥) فين / ٢٢ / ٤ أن / أولياءه صالح المؤمنين.

وكذلك في حديث آخر: «إن أوليائي المتقون حيث كانوا وأين كانوا»^(٦).

(١) م: من آله. (٢) ن: بن باقم؛ س: بن بارقم، وكلاهما تحريف.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٤/٤.

(٤) م: أنه قال: آل أبي فلان..

(٥) الحديث عن عمرو بن العاص رضي الله عنه في: البخاري ٦/٨ (كتاب الأدب، باب يُبَلُّ

الرحم ببلالها) ونصه: أن عمرو بن العاص قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جهاراً

غير سرٍ يقول: «إن آل أبي - قال عمرو (وهو عمرو بن عباس): وفي كتاب محمد بن جعفر

(الذي روى عنه عمرو بن عباس) بيباض - ليسوا بأوليائي، إنما وليي الله وصالح المؤمنين».

والحديث في: مسلم ١٩٧/١ (كتاب الإيثار، باب موالة المؤمنين ومقاطعة غيرهم...)

المسند (ط. الحلبي) ٢٠٣/٤.

(٦) لم أجد الحديث بهذا اللفظ، لكن جاء الحديث مطولاً عن معاذ بن جبل رضي الله عنه في:

وقد قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة التحريم: ٤].

وفي الصحاح عنه أنه قال: «وددت أنى رأيت إخوانى» قالوا: أولسنا إخوانك؟ قال: «بل أنتم أصحابى، وإخوانى»^(١) قوم يأتون^(٢) من بعدى يؤمنون بى ولم يرونى^(٣).

المسند (ط. الحلبي) ٥/٢٣٥ ونصه . . عن معاذ بن جبل قال: لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن خرج معه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوصيه، ومعاذ راكب، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي تحت راحلته، فلما فرغ قال: «يا معاذ إنك عسى أن لا تلقانى بعد عامي هذا، أو لعلك أن تمر بمسجدي هذا أو قبري» فبكى معاذ جشعا لفراق رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم التفت فأقبل بوجهه نحو المدينة فقال: «إن أولى الناس بى المتقون من كانوا وحيث كانوا». وصحح الألبانى الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ٢/١٨١-١٨٢. وقال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث»: «والجشع الجزع لفراق الإلف».

(١) س، ب: بل أنتم إخوانى، وأصحابى . . . وهو خطأ.

(٢) ن: قوم آخريين يأتون . . .

(٣) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: مسلم ١/٢١٨ (كتاب الطهارة، باب استجاب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء) ونصه . . عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى المقبرة فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، وددت أنا قد رأينا إخواننا». قالوا: أولسنا إخوانك يا رسول الله؟ فقال: «أنتم أصحابى وإخواننا الذين لم يأتوا بعد». فقالوا: كيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك يا رسول الله؟ فقال: «أرايت لو أن رجلا له خيل غرٌ محجلة بين ظهري خيل دهم بهم، ألا يعرف خيله؟» قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «فإنهم يأتون غرًا محجلين من الوضوء، وأنا فرطهم على الحوض، ألا ليذاذن عن حوضى كما يذاذ البعير الضال. أناديهم: ألا هلم، فيقال: إنهم قد بدّلوا بعدك، فأقول: سَحَقًا سَحَقًا. والحديث في سنن النسائى ١/٧٩ (كتاب الطهارة، باب حلية الوضوء)؛ سنن ابن ماجة ٢/١٤٣٩-١٤٤٠ (كتاب الزهد، باب ذكر الحوض)؛ الموطأ ١/٢٨-٢٩ (كتاب

وإذا كان كذلك فأولياؤه المتقون بينه وبينهم قرابة الدين والإيمان والتقوى. وهذه القرابة الدينية أعظم من القرابة الطينية^(١)، والقرب بين القلوب والأرواح أعظم من القرب بين الأبدان.

ولهذا كان أفضل الخلق أولياؤه المتقون. وأما أقاربه ففيهم المؤمن والكافر، والبر والفاجر. فإن كان فاضلاً^(٢) منهم كعلي رضي الله عنه وجعفر والحسن والحسين، ففضيلهم^(٣) بما فيهم من الإيمان والتقوى، وهم أولياؤه بهذا الاعتبار، لا بمجرد النسب، فأولياؤه أعظم درجة من آله، وإن صلّى على آله تبعاً له^(٤) لم يقتض^(٥) ذلك أن يكونوا أفضل من أوليائه الذين لم يصل عليهم، فإن الأنبياء والمرسلين هم من أوليائه، وهم أفضل من أهل بيته، وإن لم يدخلوا في الصلاة معه تبعاً، فالفضل قد يختص بأمر، ولا يلزم أن يكون أفضل من الفاضل.

ودليل ذلك أن أزواجه هم ممن يصلّى عليه، كما ثبت ذلك في الصحيحين، فقد^(٦) ثبت باتفاق الناس كلهم أن الأنبياء أفضل^(٧) منهن كلهن.

الطهارة، باب جامع الوضوء؛ المسند (ط. المعارف) ١٥٢/١٥، ١٨/٥٦-٥٧ وجاء الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ١٠٧/٦ وقال السيوطي إن الحديث في مسند أحمد عن أنس رضي الله عنه.

(١) س، ب: الطبيعية.

(٢) ب (فقط): فاضل.

(٣) ن: فيفضلهم؛ س، ب: فضيلهم.

(٤) له: ساقطة من (س)، (ب). (٥) س: لم يقتض.

(٦) ن، س: قد؛ ب: وقد.

(٧) ن: أن الأنبياء والمرسلين هم من أفضل...؛ س: أن الأنبياء هم من أفضل..

فإن قيل : فهب أن القرآن لا يدل على وقوع ما أريد من التطهير وإذهاب الرجس ، لكن دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لهم^(١) بذلك يدل على وقوعه ، فإن دعاءه مستجاب^(٢) .

قيل : المقصود أن القرآن لا يدل ما ادّعه من ثبوت^(٣) الطهارة وإذهاب الرجس ، فضلا عن أن يدل على العصمة والإمامة .

ظ ٢٨٤

وأما الاستدلال بالحديث / فذاك مقام آخر .

ثم نقول في المقام الثاني : هب أن القرآن دل على طهارتهم وإذهاب الرجس عنهم^(٤) ، كما أن الدعاء المستجاب^(٥) لا بد أن يتحقق^(٦) معه طهارة المدعو لهم وإذهاب الرجس عنهم ، لكن ليس في ذلك ما يدل على العصمة من الخطأ .

والدليل عليه أن الله لم يرد بما أمر به أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يصدر من واحدة منهن خطأ ، فإن الخطأ مغفور لهن ولغيرهن . وسياق الآية يقتضى أنه يريد ليذهب عنهم الرجس - الذي هو الخبث كالفواحش - ويطهرهم تطهيرا من الفواحش وغيرها من الذنوب .

والتطهير من الذنب على وجهين : كما في قوله : ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ [سورة المدثر: ٤] ، وقوله : ﴿ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴾ [سورة الأعراف: ٨٢] ، فإنه قال

(١) لهم : ساقطة من (س) ، (ب) .

(٢) ن ، م : مجاب .

(٣) س ، ب : بثبوت .

(٤) ن ، س ، ب : وعلى ذهاب رجسهم .

(٥) ن ، م : المجاب .

(٦) س ، ب : يستحق .

فيها: ﴿مَنْ يَأْتِ مِنْكُنْ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٠].

والتطهير عن الذنب إما بأن لا يفعله العبد، وإما بأن يتوب منه كما في قوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [سورة التوبة: ١٠٣] [لكن^(١)] ما أمر الله به من الطهارة ابتداءً وإرادةً فإنه يتضمن نهي عن الفاحشة، لا يتضمن الإذن فيها بحال، لكن هو سبحانه ينهى عنها، ويأمر من فعلها بأن يتوب منها.

وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول: «اللهم باعد بيني وبين خطاياي^(٢) كما باعدت بين المشرق والمغرب، واغسلني بالثلج والبرد والماء البارد، اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس»^(٣).

وفي الصحيحين أنه قال لعائشة رضي الله عنها في قصة الإفك قبل أن يعلم النبي صلى الله عليه وسلم براءتها، وكان قد ارتاب في أمرها، فقال: «يا عائشة إن كنت بريئة فسيرثك الله، وإن كنت ألممت [بذنب]^(٤)»

(١) لكن: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٢) م: خطاي.

(٣) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي هريرة رضي الله عنه في: البخاري ١٤٥/١ (كتاب الأذان، باب ما يقول بعد التكبير)؛ مسلم ٤١٩/١ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يقال بين تكبير الإحرام والقراءة)؛ سنن أبي داود ٢٨٨/١ - ٢٨٩ (كتاب الصلاة، باب السكعة عند الافتتاح)؛ سنن النسائي ٤٥/١ (كتاب الطهارة، باب الوضوء بالثلج). والحديث في سنن ابن ماجه والدارمي ومسنده أحمد.

(٤) بذنب: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

فاستغفري الله وتوبى إليه، فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه^(١).

وبالجملة لفظ «الرجس» أصله القذر، ويراد به الشرك، كقوله: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [سورة الحج: ٣٠]. ويراد به الخبائث المحرمة، كالطعمومات والمشروبات، كقوله: ﴿قُلْ لَا أُجِدُ فِيهَا أَوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقٌ﴾ [سورة الانعام: ١٤٥]، وقوله: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [سورة المائدة: ٩٠]، وإذ هاب ذلك إذهاب لكله. ونحن نعلم أن الله أذهب عن أولئك السادة / الشرك ٢٣ / ٤ والخبائث.

ولفظ «الرجس» عام يقتضي أن الله [يريد] أن^(٢) يذهب جميع الرجس، فإن النبي صلى الله عليه وسلم دعا بذلك.

وأما قوله: «وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا» فهو سؤال مطلق بما يسمّى طهارة. وبعض الناس يزعم أن هذا مطلق، فيكتفي فيه^(٣) بفرد من أفراد الطهارة، ويقول مثل ذلك في قوله: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾ [سورة الحشر: ٢] ونحو ذلك.

والتحقيق أنه أمر بمسمى^(٤) الاعتبار الذي يُقال عند الإطلاق، كما إذا قيل: أكرم هذا، أي اعمل معه ما يسمى عند الإطلاق إكراماً. وكذلك

(١) سبق الكلام على حديث الإفك فيما مضى ٣٣/٤.

(٢) يريد: ساقطة من (س)، يريد أن: ساقطة من (ب).

(٣) ن، م: فينتهى (غير منقوطة) فيه... (٤) ن، م، س: يسمى.

ما يسمى عند الإطلاق اعتباراً، والإنسان لا يُسمى معتبراً إذا اعتبر في قصة وترك ذلك في نظيرها، وكذلك لا يقال: هو طاهر، أو متطهراً، أو مطهراً، إذا كان متطهراً من شيء متنجساً بنظيره.

ولفظ «الطاهر» كلفظ الطيب. قال تعالى: ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ [سورة النور: ٢٦]، كما قال: ﴿الْحَبِيثَاتُ لِلْحَبِيثِينَ وَالْحَبِيثُونَ لِلْحَبِيثَاتِ﴾ [سورة النور: ٢٦].

وقد روى أنه قال لعنار: «اثنوا له مرحباً بالطيب المطيب»^(١).

وهذا أيضاً كلفظ «المتقى» ولفظ «المزكى». قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا * وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [سورة الشمس: ٩-١٠]. وقال: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [سورة التوبة: ١٠٣]. وقال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ [سورة الأعلى: ١٤]. وقال: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مَنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾ [سورة النور: ٢١].

وليس من شرط المتقين ونحوهم أن لا يقع منهم ذنب، ولا أن يكونوا معصومين من الخطأ والذنوب. فإن هذا لو كان كذلك لم يكن في الأمة متق، بل من تاب من ذنوبه دخل في المتقين^(٢)، ومن فعل ما يكفر سيئاته دخل في المتقين^(٣)، كما قال: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكُفَّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [سورة النساء: ٣١].

(١) الحديث عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في: سنن ابن ماجه ٥٢/١ (المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فضل عمر بن ياسر)؛ المستدرک للحاكم ١٨٨/٣ وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». وقال الذهبي: «صحيح». والحديث أيضاً في: مصنف ابن أبي شيبة ١١٨/١٢. وانظر تعليق المحقق. (٢-٢): ساقط من (س)، (ب).

فدعاء النبي صلى الله عليه وسلم بأن يطهرهم تطهيرا، كدعائه بأن يزكيهم ويطيبهم ويجعلهم متقين ونحو ذلك. ومعلوم أن من استقر أمره على ذلك، فهو داخل في هذا، لا تكون الطهارة التي دعا بها لهم بأعظم مما دعا به لنفسه. وقد قال: «اللهم طهرني من خطاياي»^(١) بالثلج والبرد والماء البارد. فمن وقع ذنبه مغفورا أو مكفرا فقد طهره الله منه تطهيرا، ولكن من مات^(٢) متوسخا بذنوبه، فإنه لم يطهر منها في حياته.

وقد يكون من تمام تطهيرهم صيانتهم عن الصدقة التي هي أوساخ الناس. والنبي صلى الله عليه وسلم إذا دعا بدعاء أجابه الله بحسب استعداد المحل، فإذا استغفر للمؤمنين والمؤمنات^(٣)، لم يلزم أن لا يوجد مؤمن مذنب، فإن هذا لو كان واقعا لما عذب مؤمن، لا في الدنيا ولا في الآخرة، بل يغفر الله لهذا بالتوبة، ولهذا بالحسنات الماحية، ويغفر الله لهذا ذنوبا^(٤) كثيرة، وإن واحدة بأخرى.

وبالجملته فالتطهير الذي أراه الله، والذي دعا به النبي صلى الله عليه وسلم، ليس هو العصمة بالاتفاق، فإن أهل السنة عندهم لا معصوم إلا النبي صلى الله عليه وسلم. والشيعة يقولون: لا معصوم غير النبي صلى الله عليه وسلم والإمام. فقد وقع الاتفاق^(٥) على انتفاء العصمة المختصة بالنبي صلى الله عليه وسلم والإمام عن أزواجه وبناته وغيرهن / من النساء.

(١) م: خطاي.

(٢) س: تاب، وهو خطأ.

(٣) ب: وللمؤمنات.

(٤) م: ويغفر لهم ذنوبا... (٥) س: بالاتفاق.

وإذا كان كذلك امتنع أن يكون التطهير المدعوبه^(١) للأربعة متضمناً للعصمة التي يختص بها النبي صلى الله عليه وسلم والإمام عندهم^(٢)، فلا يكون من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم له^(٣) بهذه^(٤) العصمة: لا لعلي^(٥) ولا لغيره، فإنه دعا بالطهارة لأربعة مشتركين لم يختص^(٦) بعضهم بدعوة. وأيضا فالدعاء بالعصمة من الذنوب ممتنع على أصل القدرية، بل وبالتطهير أيضا؛ فإن الأفعال الاختيارية - التي هي فعل الواجبات^(٧) وترك المحرمات - عندهم غير مقدورة للرب، ولا يمكنه^(٨) أن يجعل العبد مطيعا ولا عاصيا، ولا متطهرا من الذنوب ولا غير متطهر، فامتنع على أصلهم أن يدعو لأحد بأن يجعله فاعلا للواجبات تاركا للمحرمات، وإنما المقدر عندهم قدرة تصلح للخير والشر، كالسيف الذي يصلح لقتل المسلم والكافر، والمال الذي يمكن إنفاقه في الطاعة والمعصية، ثم العبد يفعل باختياره: إما الخير وإما الشر بتلك القدرة.

وهذا / الأصل يبطل حجتهم. والحديث حجة عليهم في إبطال هذا الأصل، حيث دعا النبي صلى الله عليه وسلم لهم^(٩) بالتطهير. فإن قالوا: المراد بذلك أنه يغفر لهم ولا يؤاخذهم.

- (١) م: المطهر المدعوله.
(٢) ن، م، س: وعندهم.
(٣) له: ساقطة من (م).
(٤) ب: بهذا.
(٥) م: إلا لعلي، وهو تحريف.
(٦) ن، م: .. مشتركين لم يختص.
(٧) م: الموجبات.
(٨) ن، م، س: ولا يمكن.
(٩) لهم: ساقطة من (س)، (ب).

كان ذلك أدل على البطلان من دلالة على العصمة^(١).

فتبين أن الحديث لا حجة لهم فيه بحالٍ [على]^(٢) ثبوت العصمة .
والعصمة مطلقاً - التي هي فعل المأمور وترك المحذور - ليست مقدوره
عندهم لله ، ولا^(٣) يمكنه أن يجعل أحداً فاعلاً لطاعة ولا تاركاً لمعصية ،
لا لنبي ولا لغيره ، فيمتنع عندهم أن من يعلم أنه إذا عاش يطيعه باختيار
نفسه لا بإعانة الله وهدايته^(٤) .

وهذا مما يبين تناقض قولهم في مسائل العصمة كما تقدم . ولو قُدِّر ثبوت
العصمة فقد قَدَّمنا أنه لا يُشترط في الإمام العصمة ولا إجماع^(٥) على انتفاء
العصمة في غيرهم ، وحينئذ فتبطل حججهم بكل طريق .

وأما قوله : «إن علياً ادَّعاهما»^(٦) ، وقد^(٧) ثبت نفي الرجس عنه فيكون
صادقاً .

فجوابه من وجوه : أحدها : أنا لا نسلم أن علياً ادَّعاهما ، بل نحن نعلم
بالضرورة [علماً متيقناً]^(٨) أن علياً ما ادَّعاهما قط حتى قُتل عثمان ، وإن^(٩)

(١) ن ، م : أدل على بطلان دلالة على العصمة .

(٢) على : ساقطة من (ن) ، (س) .

(٣) م : فلا .

(٤) فيمتنع عندهم أن . . . لا بإعانة الله وهدايته : كذا في النسخ الأربعة ، والكلام فيه نقص
وتحريف . والمقصود أن من يكون معصوما عندهم لا يكون مطيعاً لله بإعانة الله وهدايته بل
باختيار نفسه .

(٥) ب (فقط) : والإجماع ، وهو خطأ .

(٦) م : ادَّعاهما لنفسه .

(٧) ن ، م ، س : فقد .

(٨) علماً متيقناً : زيادة في (م) فقط . (٩) م : فإن .

كان قد ^(١) يميل بقلبه إلى أن يُؤلَّى، لكن ما قال: إني أنا الإمام، ولا :
إني معصوم، ولا : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) جعلني الإمام
بعده، ولا إنه أوجب على الناس متابعتي، ولا نحو هذه الألفاظ.
بل نحن نعلم بالاضطرار أن من نقل هذا ونحوه عنه فهو كاذب عليه.
ونحن نعلم أن علياً كان أتقى لله من أن يدعي الكذب الظاهر، الذي
تعلم الصحابة كلهم أنه كذب.

وأما نقل الناقل عنه أنه قال: «لقد تقمّصها ابن أبي قحافة، وهو يعلم
أن محلي منها محل القطب من الرحي».

فنقول: أولاً: أين إسناد هذا النقل ^(٣)، بحيث ينقله ثقة عن ثقة متصلًا
إليه؟ وهذا لا يوجد قط، وإنما يوجد مثل هذا في كتاب «نهج البلاغة»
وأمثاله، وأهل العلم يعلمون أن أكثر خطب هذا الكتاب مفتراة على عليّ،
ولهذا لا يوجد غالبها في كتاب متقدم، ولا لها إسناد معروف. فهذا الذي
نقلها من أين نقلها؟

ولكن هذه الخطب بمنزلة من يدعي أنه علويّ أو عباسي، ولا نعلم
أحدًا من سلفه ادّعى ذلك قط، ولا ادّعى ذلك له، فيعلم كذبه.

فإن النسب يكون معروفًا من أصله حتى يتصل بفرعه، وكذلك
المنقولات لا بد أن تكون ثابتة معروفة عمن نقل عنه حتى تتصل بنا. فإذا
صنّف واحد كتاباً ذكر فيه خطباً كثيرة للنبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر

(١) قد: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) س: إن الرسول صلى الله عليه وسلم؛ ب: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو

خطأ. (٣) س: هذا الحديث النقل.

وعمر وعثمان وعليّ، ولم يرو أحد منهم تلك الخطب قبله بإسناد معروف، علمنا قطعاً أن ذلك كذب. وفي هذه الخطب أمور كثيرة قد علمنا^(١) يقينا من عليّ ما يناقضها.

ونحن في هذا المقام ليس علينا أن نبين أن هذا كذب، بل يكفينا المطالبة بصحة النقل، فإن الله لم يوجب على الخلق أن يصدّقوا بما لم يقيم دليل^(٢) على صدقه، بل هذا ممتنع بالاتفاق، لا سيما على القول بامتناع تكليف مالا يطاق؛ فإن هذا من أعظم تكليف مالا يطاق، فكيف يمكن الإنسان أن يثبت ادعاء عليّ للخلافة بمثل حكاية^(٣) ذكرت عنه في أثناء المائة الرابعة، لما كثر الكذّابون^(٤) عليه، وصار لهم دولة تقبل منهم^(٥) ما يقولون، سواء كان صدقاً أو كذباً، وليس عندهم من يطالبهم بصحة النقل. وهذا الجواب عمدتنا في نفس الأمر، وفيما بيننا وبين الله تعالى.

ثم نقول^(٦): هب أن عليّاً قال ذلك، فلم قلت^(٧): إنه أراد إنّي إمام [معصوم]^(٨) منصوص عليه، ولم لا يجوز أنه أراد أني كنت أحق بها من غيري، لاعتقاده في نفسه أنه أفضل وأحق من غيره، وحينئذ فلا^(٩) يكون مخبراً عن أمر تعمّد فيه الكذب، ولكن يكون متكلماً باجتهاده، والاجتهاد يصيب ويخطئ.

(١) ن، م: قد علم.

(٢) ن، س: بما لم يقيم به دليل؛ ب: بما لم يقيم له دليل...

(٣) م: بمثل هذه الحكاية.

(٤) س، ب: الكاذبون.

(٥) م: عنهم.

(٦) ن، م: ثم يقال.

(٧) ن، م: فلم قلت.

(٨) معصوم: ساقطة من (ن)، (م).

(٩) ن، س، ب: لا.

ونفى^(١) الرجس لا [يوجب أن] يكون^(٢) معصوما من الخطأ بالاتفاق،
بدليل أن الله لم يرد من أهل البيت أن يذهب عنهم الخطأ، فإن ذلك غير
مقدور عليه عندهم، والخطأ مغفور، فلا يضر وجوده.

وأیضا [فالخطأ لا يدخل]^(٣) فيه عموم الرجس.

وأیضا فإنه لا معصوم من أن یقرَّ على خطأ إلا رسول الله صلى الله عليه
وسلم، وهم یخصون ذلك بالأئمة بعده، وإذهاب / الرجس قد اشترك فيه
عليّ وفاطمة وغيرهما من أهل البيت.

وأیضا فنحن نعلم أن علیاً كان أتقى الله من أن يتعمد الكذب، كما أن
ظ ٢٨٥ أبا بكر وعمر وعثمان وغيرهم كانوا أتقى / الله من أن يتعمدوا للكذب. لكن
لو قيل لهذا المحتج بالآية: أنت لم تذكر دليلا على أن الكذب من الرجس،
وإذا لم تذكر على ذلك دليلا لم يلزم من إذهاب الرجس إذهاب الكذبة
الواحدة، إذا^(٤) قُدِّر أن الرجس ذاهب، فهو فيمن^(٥) يحتج بالقرآن، وليس
في القرآن ما يدل على إذهاب^(٦) الرجس، ولا ما يدل على أن الكذب
والخطأ من الرجس، ولا أن علیاً قال ذلك. ولكن هذا كله لو صح شيء
منه، لم يصح إلا بمقدمات ليست في القرآن، فأين البراهين التي في القرآن
على الإمامة؟ وهل يدعى هذا إلا من هو من أهل الخزي والندامة؟

(١) ب: ونفى.

(٢) ن، س، ب: لا يكون..

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (س)، (ب).

(٤) س، ب: إن.

(٥) ن، س، ب: فهو ضمن أن..

(٦) م: ذهاب.

﴿ فصل ﴾

قال الرافضي^(١) : «البرهان السادس: في^(٢) قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتِ الَّذِينَ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ * رِجَالٌ * إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ [سورة النور: ٣٦، ٣٧]^(٣) قال الثعلبي بإسناده عن أنس^(٤) وتريدة قالا: قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية، فقام رجل فقال: أي بيوت هذه يا رسول الله؟ فقال: «بيوت الأنبياء». فقام إليه أبو بكر فقال: يا رسول الله هذا البيت منها؟ يعني بيت علي وفاطمة^(٥). قال: نعم من أفضلها^(٦)، وصف فيها الرجال بما يدل على أفضليتهم، فيكون علي^(٧) هو الإمام، وإلا لزم تقديم المفضل على الفاضل^(٨)».

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة هذا النقل. ومجرد عزو ذلك

(١) في (ك) ص ١٥٢ (م).

(٢) في: ليست في (ك).

(٣) ك: أذن الله أن ترفع، الآية..

(٤) ك: أنس بن مالك.

(٥) ك: وفاطمة عليها السلام.

(٦) ك: من أفضلها.

(٧) ك: علي عليه السلام.

(٨) عبارة «على الفاضل»: ساقطة من (س)، (ب).

تابع كلام
الرافضي:
البرهان
السادس: (في)
بيوت أذن الله أن
ترفع... الخ.

الرد عليه من
وجوه
الوجه الأول

إلى الثعلبي ليس بحجة باتفاق أهل السنة والشيعة، وليس كل خبر رواه واحد من الجمهور يكون حجة عند الجمهور، بل علماء^(١) الجمهور متفقون على أن ما يرويه الثعلبي وأمثاله لا يحتجون به، لا في فضيلة أبي بكر وعمر، ولا في إثبات حكم من الأحكام، إلا أن يُعلم ثبوته بطريق^(٢)، فليس له أن يقول: إنا نحتج عليكم بالأحاديث التي يرويها [واحد من] الجمهور^(٣)، فإن هذا بمنزلة من يقول: أنا أحكم عليكم بمن يشهد^(٤) عليكم من الجمهور، فهل يقول أحد من علماء الجمهور: إن كل من شهد^(٥) منهم فهو عدل، أو قال^(٦) أحد من علمائهم: إن كل من روى منهم^(٧) حديثاً كان صحيحاً.

ثم^(٨) علماء الجمهور متفقون على أن الثعلبي وأمثاله يروون الصحيح والضعيف، ومتفقون على أن مجرد روايته لا توجب اتباع ذلك. ولهذا يقولون في الثعلبي^(٩) وأمثاله: إنه حاطب ليل يروي ما وجد، سواء كان صحيحاً أو سقيماً. فتفسيره وإن كان غالب الأحاديث التي فيه صحيحة، ففيه ما هو كذب موضوع باتفاق أهل العلم.

(١) علماء. ساقطة من (س).

(٢) ن، س: بطريقة؛ ب: بطريقة.

(٣) التي يرويها واحد من الجمهور: كذا في (ب) فقط. وفي (ن)، (م)، (س): التي يرويها الجمهور.

(٤) ن: بياشهد؛ س، ب: بيا يشهد.

(٥) م: يشهد.

(٦) م: وقال.

(٧) م: كل ما يروي عنهم.

(٨) ن، م، س: أم...

(٩) سبق الكلام على الثعلبي فيما مضى ٢/٢٤٧.

ولهذا لما اختصره أبو محمد الحسين بن مسعود البغوى - وكان أعلم بالحديث والفقهاء منه، والثعلبي أعلم بأقوال المفسرين - [ذكر البغوى عنه أقوال المفسرين] ^(١) والنحاة وقصص الأنبياء، فهذه الأمور نقلها البغوى من الثعلبي، وأما الأحاديث فلم يذكر في تفسيره شيئاً من الموضوعات التي رواها الثعلبي، بل يذكر الصحيح منها ويعزوه إلى البخارى وغيره، فإنه مصنف كتاب «شرح السنة» وكتاب «المصابيح» وذكر ما في الصحيحين والسنن، ولم يذكر الأحاديث التي تظهر لعلماء الحديث أنها موضوعة، كما يفعله غيره من المفسرين، كالواحدى صاحب الثعلبي، وهو أعلم بالعربية منه، وكالزغشرى وغيرهم من المفسرين، الذين يذكرون من الأحاديث ما يعلم أهل الحديث أنه موضوع ^(٢).

الثانى: أن هذا الحديث موضوع عند أهل المعرفة بالحديث، ولهذا لم يذكره علماء الحديث في كتبهم التي يعتمد في الحديث عليها، كالصحيح والسنن والمسند ^(٣)، مع أن في بعض هذه ^(٤) ما هو ضعيف، بل ما يُعلم أنه كذب، لكن هذا قليل جداً. وأما هذا الحديث وأمثاله فهو أظهر كذباً من أن يذكره في مثل ذلك.

الثالث: أن يُقال: الآية باتفاق الناس هي في المساجد ^(٥)، كما قال: الوجه الثالث

- (١) ما بين المعقوفين في (م) فقط وسقط من (ن)، (س)، (ب).
- (٢) انظر ما ذكرته عن البغوى فيما سبق ٤٥٧/١.
- (٣) م: والمسائيد.
- (٤) س، ب: هذا.
- (٥) لم أجد هذا الحديث.
- (٦) انظر تفسير آية ٣٦ من سورة النور في تفسير الطبرى وابن كثير وزاد المسير، وتفسير الفخر الرازى ٣/٢٤.

﴿ فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾ / الآية [سورة النور: ٣٦]. وبيت علي وغيره^(١) ليس موصوفاً^(٢) بهذه الصفة.

الوجه الرابع: أن يقال: بيت النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من بيت علي باتفاق المسلمين، ومع هذا لم يدخل في هذه الآية، لأنه ليس في بيته رجال، وإنما فيه هو والواحدة من نسائه، ولما أراد بيت النبي صلى الله عليه وسلم قال: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ [سورة الأحزاب: ٥٣]، وقال: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٤].

الوجه الخامس: أن قوله: «هي بيوت الأنبياء» كذب، فإنه لو كان كذلك لم يكن لسائر المؤمنين فيها نصيب. وقوله: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ * رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [سورة النور: ٣٦، ٣٧] تناول لكل من كان بهذه الصفة.

الوجه السادس: أن قوله: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ﴾ نكره موصوفة ليس فيها تعيين^(٣). وقوله: ﴿أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾: إن أراد بذلك ما لا يختص به المساجد من الذكر في البيوت^(٤) والصلاة فيها، دخل في ذلك بيوت أكثر المؤمنين المتصفين بهذه الصفة، فلا تختص بيوت الأنبياء.

(١) وغيره: ساقطة من (ب). وفي (س): علي وغيره. وفي (ن): ثبت علي وغيره، وهو تحريف.

(٢) م: موضوعاً.

(٣) س، ب: ليس تغيير، وهو تحريف.

(٤) ن، س: من الذكر من في البيوت، وهو خطأ.

وإن أراد بذلك ما يختص به المساجد من وجود الذكر في الصلوات الخمس ونحو ذلك، كانت مختصة بالمساجد. وأما بيوت الأنبياء فليس فيها خصوصية المساجد، وإن كان لها فضل بسكنى الأنبياء فيها.

الوجه السابع: أن يقال: إن أريد بيوت الأنبياء ما سكنه النبي صلى الله عليه وسلم، فليس في المدينة من بيوت الأنبياء إلا بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، فلا يدخل فيها بيت / عليّ. وإن أريد ص ٢٨٦ ما دخله الأنبياء، فالنبي صلى الله عليه وسلم قد^(١) دخل بيوت كثير من الصحابة.

وأى تقدير قُدِّر في الحديث لا يمكن تخصيص بيت عليّ بأنه^(٢) من بيوت الأنبياء، دون بيت أبي بكر وعمر وعثمان ونحوهم. وإذا لم يكن له اختصاص، فالرجال مشتركون بينه وبين غيره.

الوجه الثامن: أن يقال: قوله: الرجال المذكورون موصوفون بأنهم لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله، ليس^(٣) في الآية ما يدل على أنهم أفضل من غيرهم، وليس فيها ذكر ما وعدهم الله به من الخير، وفيها الثناء عليهم^(٤)، ولكن ليس^(٥) كل من أثنى عليه أو وعد^(٦) بالجنة يكون أفضل من غيره، ولهذا لم يلزم^(٧) أن يكون هو أفضل من الأنبياء.

(١) قد: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) م: تخصيصه بيت عليّ بأنه...

(٣) ن، م، س: وليس، وهو خطأ.

(٤) س، ب: وفيها من الثناء عليهم.

(٥) ن، س، ب: وليس.

(٦) ن: وأوعد؛ س: س: وأوعد؛ ب: ووعد. (٧) س: لم يلزم؛ ب: فلا يلزم.

الوجه التاسع: أن يُقال: هب أن هذا يدل على أنهم أفضل من ليس كذلك من هذا الوجه، لكن لم قلت: إن هذه الصفة مختصة بعلي؟ بل كل^(١) من كانت لا تلهيه التجارة والبيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ويخاف يوم القيامة، فهو متصف بهذه الصفة. فلم قلت^(٢): إنه ليس متصف بذلك إلا علياً؟ ولفظ الآية يدل على أنهم رجال ليسوا رجلاً واحداً، فهذا دليل على أن هذا لا يختص بعلي، بل هو وغيره مشتركون فيها. وحيث فلا يلزم أن يكون أفضل من المشاركين له فيها.

الوجه العاشر: أنه لو سُلم أن علياً أفضل من غيره في هذه الصفة، فلم قلت: إن ذلك يوجب الإمامة؟

وأما امتناع تقديم المفضول على الفاضل إذا سُلم، فإننا هو في^(٣) مجموع الصفات التي تناسب الإمامة، وإلا فليس كل من فُضِّل في خصلة من الخير استحق أن يكون هو الإمام. ولو جاز هذا لقليل: ففي الصحابة من قتل من الكفار أكثر مما قتل علي، وفيهم من أنفق من ماله أكثر مما أنفق علي، وفيهم من كان أكثر صلاة وصياماً من علي،^(٤) وفيهم من أودى في الله أكثر من علي، وفيهم من كان أسنَّ من علي،^(٥) وفيهم من كان عنده من العلم ما ليس عند علي.

وبالجمل لا يمكن أن يكون واحداً من الأنبياء^(٦) له مثل ما لكل واحد من الأنبياء^(٧) من كل وجه، ولا أحد من الصحابة يكون له مثل ما لكل أحد

(١) كل: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) م: فإن قلت.

(٣) م: من.

(٤-٤): ساقط من (ب)، (س).

(٥هـ): ساقط من (س).

من الصحابة من كل وجه، بل يكون في المفضول نوع من الأمور التي يمتاز بها عن الفاضل، ولكن الاعتبار في التفضيل بالمجموع.

﴿ فصل ﴾

قال البرافض^(١): «البرهان السابع: قوله تعالى: ﴿قُلْ لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [سورة الشورى: ٢٣] روى أحمد بن حنبل في مسنده عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿قُلْ لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ قالوا: يا رسول الله من قرابتك الذين وجبت علينا مودتهم؟ قال: «علي وفاطمة [وابنهما]^(٢). / وكذا^(٣) في تفسير الثعلبي، ونحوه في الصحيحين. وغير علي^(٤) من الصحابة والثلاثة لا تجب مودته^(٥)، فيكون علي أفضل، فيكون هو الإمام، ولأن مخالفته تنافي المودة، وبامثال أوامره تكون مودته^(٦)، فيكون واجب الطاعة، وهو معنى الإمامة^(٧)».

والجواب من وجوه، أحدها: المطالبة بصحة هذا^(٨) الحديث. وقوله:

(١) في (ك) ص ١٥٢ (م) - ١٥٣ (م).

(٢) وابنهما: في (ك) فقط. وسقطت من (ن)، (م)، (ب)، (س).

(٣) ب: وكذلك.

(٤) ك: علي عليه السلام.

(٥) ك: من الصحابة الثلاثة لا يجب مودته.

(٦) ك: وامثال أوامره يكون مودة.

(٧) س: الآية. (٨) هذا: ساقطة من (م).

تابع كلام
البرافض:
البرهان السابع:
(قل لا أسألكم
عليه أجراً إلا
المودة في
القربى).

الرد عليه من
وجوه
الوجه الأول

«إن أحمد روى هذا في مسنده» كذب بين، فإن [هذا]^(١) مسند أحمد موجود، به^(٢) من النسخ ما شاء الله، وليس فيه هذا الحديث. وأظهر من ذلك كذبا قوله: إن نحو^(٣) هذا في الصحيحين، وليس هو في الصحيحين، بل فيهما وفي المسند ما يناقض ذلك.

ولا ريب أن هذا الرجل وأمثاله جهال بكتب أهل العلم، لا يطالعونها ولا يعلمون ما فيها. ورأيت بعضهم جمع لهم كتاباً^(٤) في أحاديث من كتب متفرقة، معزوة تارة إلى الصحيحين، وتارة إلى مسند أحمد، وتارة إلى المغازلي^(٥) والموفق خطيب خوارزم والثعلبي وأمثاله، وسماه «الطرائف في الرد على الطوائف». وآخر صنف كتابا لهم سماه «العمدة» واسم مصنفه ابن البطريق.

وهؤلاء مع كثرة الكذب فيما يروونه، فهم أمثل حالا من أبي جعفر محمد بن عليّ الذي صنف لهم وأمثاله، فإن هؤلاء يروون من الأكاذيب ما لا يخفى إلا على من هو من أجهل الناس. ورأيت كثيراً من ذلك المعزوة الذي عزاه أولئك إلى المسند والصحيحين وغيرهما باطلاً لا حقيقة له، يعزرون إلى مسند أحمد ما ليس فيه أصلاً.

لكن أحمد صنف كتابا في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ [وغيرهم]^(٦)، وقد يروى في هذا الكتاب ما ليس في المسند. وليس كل

(١) هذا: ساقطة من (ن)، (ب).

(٢) به: ساقطة من (م).

(٣) نحو: ساقطة من (ب)، (س).

(٤) م: جمع لهم كتاب؛ ب، س: جمع لهم كتابا.

(٥) ب: المغازلي.

(٦) وغيرهم: ساقطة من (ن)، (ب)، (س).

ما رواه أحمد في المسند وغيره يكون حجة عنده، بل يروى ما رواه أهل العلم، وشرطه في المسند أن لا يروى عن المعروفين بالكذب عنده، وإن كان في ذلك ما هو ضعيف، وشرطه في المسند مثل شرط أبي داود في سننه. وأما كتب الفضائل فيروى^(١) ما سمعه من شيوخه، سواء كان صحيحاً أو ضعيفاً، فإنه لم يقصد أن لا يروى في ذلك إلا ما ثبت عنده. ثم زاد ابن أحمد زيادات، وزاد أبو بكر القطيعي زيادات. وفي زيادات القطيعي أحاديث كثيرة [كذب]^(٢) موضوعة، فظن ذلك الجاهل أن تلك من رواية أحمد، وأنه رواها في المسند. وهذا خطأ قبيح؛ فإن الشيوخ المذكورين شيوخ القطيعي، وكلهم^(٣) متأخر عن أحمد، وهم ممن يروى عن أحمد، لا ممن يروى أحمد عنه.

وهذا مسند أحمد وكتاب «الزهد» له، وكتاب «الناسخ والمنسوخ» وكتاب «التفسير» وغير ذلك من كتبه، يقول: حدثنا وكيع، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، حدثنا عبدالرزاق. فهذا أحمد. وتارة يقول: حدثنا أبو معمر القطيعي، حدثنا علي بن الجعد، حدثنا أبو نصر التمار، فهذا عبدالله. وكتابه في «فضائل الصحابة» له^(٤) فيه هذا وهذا، وفيه من زيادات القطيعي. يقول: حدثنا أحمد بن / عبدالجبار الصوفي وأمثاله، ممن هو ٢٨٦ ظ
مثل عبدالله بن أحمد في الطبقة، وهو ممن غايته أن يروي عن أحمد، فإن أحمد ترك الرواية في آخر عمره، لما طلب الخليفة أن يحدّثه ويحدّث ابنه

(١) ن، م: فروى.

(٢) كذب: ساقطة من (ن)، (ب)، (س).

(٣) ن، ب، س: كلهم.

(٤) له: ليست في (م).

ويقيم عنده، فخاف على نفسه من فتنة الدنيا، فامتنع من الحديث مطلقا ليسلم من ذلك، ولأنه^(١) قد حدّث بها كان عنده قبل ذلك، فكان يذكر الحديث بإسناده بعد شيوخه، ولا يقول: حدثنا فلان، فكان من يسمعون منه ذلك يفرحون بروايته عنه.

فهذا القطيعي يروى عن شيوخه زيادات، وكثير منها^(٢) كذب موضوع. وهؤلاء قد وقع لهم هذا الكتاب ولم ينظروا ما فيه من فضائل سائر^(٣) الصحابة، بل اقتصروا على ما فيه من فضائل علي^(٤)، وكلما زاد حديثا ظنوا أن القائل ذلك هو أحمد بن حنبل، فإنهم لا يعرفون الرجال وطبقاتهم، وأن شيوخ القطيعي يمتنع أن يروي أحمد^(٥) عنهم شيئا، ثم إنهم^(٦) لفرط جهلهم ما سمعوا كتابا إلا المسند، فلما ظنوا أن أحمد رواه، وأنه إنما يروى في^(٧) المسند، صاروا يقولون لما رواه القطيعي: رواه أحمد في المسند.

هذا إن لم يزيدوا على القطيعي ما لم يروه، فإن / الكذب عندهم^(٨) غير مأمون، ولهذا يعزو صاحب «الطرائف» وصاحب «العمدة» أحاديث يعزوها^(٩) إلى أحمد، لم يروها أحمد لا في هذا ولا في هذا، ولا سمعها أحد^(١٠)

(١) ن، ب، س: لأنه.

(٢) م: زيادات كثيرة منها...

(٣) سائر: ساقطة من (م).

(٤) ن، ب، س: بل عرض ذلك على م؛ بل عز من ذلك على. وهو تحريف. ولعل ما أثبتته يستقيم به الكلام.

(٥) ن، س: أحمد، وهو تحريف.

(٦) م: فلانهم.

(٨) م: منهم.

(٧) في: ساقطة من (م).

(٩) ب: أحمد.

(١٠) يعزوها: ساقطة من (ب).

قط . وأحسن حال هؤلاء أن تكون تلك مما رواه القطيعي ، وما رواه القطيعي فيه من الموضوعات القبيحة الوضع ما لا يخفى على عالم .
ونقل هذا الرفض من جنس صاحب كتاب «العمدة» و«الطرائف»
فما أدري نقل منه^(١) أو عمن ينقل^(٢) عنه ، وإلا فمن له بالنقل أدنى معرفة
يستحي أن يعزو مثل هذا الحديث إلى مسند أحمد والصحيحين ،
والصحيحان والمسند نسخهما ملء الأرض ، وليس هذا في شيء منها . وهذا
الحديث لم يرو في شيء من كتب العلم المعتمدة أصلا ، وإنما يروي مثل
هذا من يحطب بالليل ، كالثعلبي وأمثاله ، الذين يروون الغث والسمين
بلا تمييز .

الوجه الثاني : أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة
بالحديث ، وهم المرجوع إليهم في هذا . وهذا^(٣) لا يوجد في شيء من كتب
الحديث التي يرجع إليها^(٤) .

الوجه الثالث : أن هذه الآية في سورة الشورى وهي مكيّة باتفاق أهل
السنة ، بل جميع آل حم مكيات ، وكذلك آل طس . ومن المعلوم أن علياً
إنما تزوج فاطمة بالمدينة بعد غزوة بدر ، والحسن ولد في السنة الثالثة من
الهجرة ، والحسين في السنة الرابعة ، فتكون هذه الآية قد نزلت قبل وجود
الحسن والحسين بسنين متعددة ، فكيف يفسر النبي صلى الله عليه وسلم
الآية بوجوب مودة قرابة لا تعرف ولم تخلق [بعد]^(٥)؟! .

(١) ب : عنه .

(٢) م : نقل .

(٣) س ، ب : ولهذا .

(٥) بعد : زيادة في (م)

(٤) لم أجد هذا الحديث .

الوجه الرابع: أن تفسير الآية الذي في الصحيحين عن ابن عباس يناقض ذلك. ففي الصحيحين عن سعيد بن جبير قال: سئل ابن عباس عن قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [سورة الشورى: ٢٣]، فقلت: أن لا تؤذوا^(١) محمداً في قرابته. فقال ابن عباس: عجلت، إنه لم يكن بطن من قريش إلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم قرابة، فقال: لا أسألكم عليه أجراً، لكن [أسألكم] أن تصلوا^(٢) القرابة التي بيني وبينكم^(٣).

فهذا ابن عباس ترجمان القرآن، وأعلم أهل البيت بعد عليّ، يقول: ليس معناها مودة ذوى القربى، لكن معناها: لا أسألكم يا معشر العرب ويا معشر قريش عليه أجراً، لكن أسألكم أن تصلوا القرابة التي بيني وبينكم، فهو سأل الناس الذين أرسل إليهم أولاً أن يصلوا رحمة، فلا يعتدوا عليه حتى يبلغ رسالة ربه^(٤).

(١) ن: ألا تؤذوا؛ م: إلا أن تؤذوا.

(٢) ن، س: لكن تصلوا؛ ب: لكن أن تصلوا.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٥/٤ - ٢٦.

(٤) قال ابن الجوزى في «زاد المسير» ٧/٢٨٤ - ٢٨٥: «ثم في المراد بقرابته قولان: أحدهما: عليّ وفاطمة وولداها. وقد روه مرفوعاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم». وقال محقق الكتاب تعليقا على ذلك: «قال السيوطي في «الدر» ٦/٧: أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه بسند ضعيف من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾. قالوا: يا رسول الله من قرابتك هؤلاء الذين وجبت مودتهم؟ قال: علي وفاطمة وولداها. وقد ذكره الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف» وقال: في سننه حسين الأشقر ضعيف ساقط. قال: وقد عارضه ما هو أولى منه؛ ففي البخاري من رواية طاووس عن ابن عباس أنه سئل عن هذه الآية، فقال

الوجه الخامس : أنه قال : لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى ،
لم يقل : إلا المودة للقربى ، ولا المودة لذوى القربى . فلو أراد المودة لذوى
القربى لقال : المودة لذوى القربى ، كما قال : ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّنْ
شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ [سورة الأنفال : ٤١] وقال :
﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ ﴾
[سورة الحشر : ٧] .

وكذلك قوله : ﴿ فَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ﴾ [سورة
الروم : ٣٨] ، وقوله : ﴿ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ ﴾ [سورة البقرة :
١٧٧] ، وهكذا في غير موضع .

فجميع ما في القرآن من التوصية بحقوق ذوى قربى النبي صلى الله
عليه وسلم وذوى قربى الإنسان إنما قيل فيها : ذوى القربى ، لم يقل : [فى]
القربى^(١) . فلما ذكرنا المصدر دون الاسم دلّ على أنه لم يرد ذوى القربى .

الوجه السادس : أنه لو أريد المودة لهم ، لقال : المودة لذوى القربى ،
ولم يقل : فى القربى . فإنه لا يقول من طلب المودة لغيره : أسألك المودة فى
فلان ، ولا فى قربى فلان ، ولكن أسألك المودة لفلان والمحبة لفلان . فلما
قال : المودة فى القربى ، عُلم أنه ليس المراد^(٢) لذوى القربى .

الوجه السابع : أن يقال : إن النبي صلى الله عليه وسلم لا يسأل على

سعيد بن جبير: قربى آل محمد صل الله عليه وسلم . فقال ابن عباس : عجّلت ، إن النبي
صل الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش إلا كان له فيهم قرابة . . الحديث .

(١) ن ، س : لم يقل القربى ؛ م : لم يقل لذوى القربى ، وهو خطأ .

(٢) ن : المودة ؛ م : بالمودة .

تبليغ رسالة ربه أجراً ألبته، بل أجره على الله، كما قال: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [سورة ص: ٨٦]، وقوله: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ﴾ [سورة الطور: ٤٠]، وقوله: ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنَّ أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾ [سورة سبأ: ٤٧].

ولكن الاستثناء هنا^(١) منقطع، كما قال: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ [سورة الفرقان: ٥٧].

ولا ريب أن محبة أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم واجبة، لكن لم يثبت وجوبها / بهذه الآية، ولا محبتهم أجر للنبي^(٢) صلى الله عليه وسلم، بل هو مما أمرنا^(٣) الله به، كما أمرنا بسائر العبادات.

٢٩ / ٤

ص ٢٨٧

وفى الصحيح عنه أنه خطب أصحابه بغدير يدعى حُما بين مكة والمدينة، فقال: «أذكركم الله فى أهل بيتي^(٤) أذكركم الله فى أهل بيتي^(٥)». وفى السنن عنه أنه قال: «والذى نفسى بيده لا يدخلون الجنة حتى يحبوكم^(٦) لله ولقرابتي^(٧)» فمن جعل

(١) م: هذا.

(٢) س، ب: النبي.

(٣) م: أمر.

(٤) : ساقط من (س)، (ب). وسبق الحديث فيما مضى ٢٤٠-٢٤١/٤. وانظر الحديث

أيضا فى : المسند (ط. الحلبي) ٣٦٦-٣٦٧/٤؛ مسند الدارمي ٤٣١-٤٣٢ (كتاب

فضائل القرآن، باب فضل من قرأ القرآن).

(٥) ن، س: يحبونكم.

(٦) لم أجد الحديث بهذا اللفظ، ولكن جاء الحديث عن العباس بن عبدالمطلب رضى الله عنه

فى : سنن الترمذي ٣١٧/٥-٣١٨ (كتاب المناقب، باب مناقب أبي الفضل . . . وهو

العباس بن عبدالمطلب) ولفظ الحديث فى الترمذي : « . . أن العباس بن عبدالمطلب دخل

[محنة^(١)] أهمل بيته أجراً له يوفيه إياه فقد اخطأ خطأ عظيماً، ولو كان أجراً له لم نثب عليه نحن، لأننا أعطيناه أجره الذي يستحقه بالرسالة، فهل يقول مسلم مثل هذا؟!]

الوجه الثامن: أن القربى معرفة باللام، فلا بد أن يكون معروفاً عند المخاطبين الذين أمر أن يقول لهم: ﴿قل لا أسألكم عليه أجراً﴾ وقد ذكرنا^(٢) أنها لما نزلت لم يكن قد خلق الحسن ولا الحسين^(٣)، ولا تزوج عليّ بفاطمة. فالقربى التي كان المخاطبون يعرفونها يمتنع أن تكون هذه، بخلاف القربى التي بينه وبينهم، فإنها معروفة عندهم. كما تقول: لا أسألك إلا المودة في الرحم التي بيننا، وكما تقول: لا أسألك إلا العدل بيننا وبينكم^(٤)، ولا أسألك إلا أن تتقى الله في هذا الأمر.

الوجه التاسع: أننا نسلم^(٥) أن علياً تجب مودته وموالاته بدون

على رسول الله مغضبا وأنا عنده، فقال: «ما أغضبك؟» قال: يا رسول الله، مالنا ولقريش إذا تلاقوا بينهم تلاقوا بوجوه مبشرة، وإذا لقونا لقونا بغير ذلك، قال: فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمر وجهه، ثم قال: «والذي نفسي بيده لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبكم الله ولرسوله» ثم قال: «يا أيها الناس من آذى عمى فقد آذاني، فإنما عم الرجل صنو أبيه». قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وجاء هذا الحديث في المسند (ط. المعارف) ٢٠٦/٣، ٢٠٧، ٢١٠، (ط. الحلبي) ١٦٥/٤ وجاء الحديث بالفاظ مقاربة في: سنن ابن ماجه ١/٥٠ (المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله...، فضل العباس بن عبدالمطلب). وضعف الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» ٤٦/٦ حديث الترمذي وأحمد ولكن قال إن الطرف الآخر منه صحيح.

(١) محبة: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٢) س، ب: وقد ذكر.

(٣) ب: والحسين.

(٥) م: أننا لا نسلم، وهو خطأ.

(٤) م: وبينك.

الاستدلال بهذه الآية، لكن ليس في وجوب موالاته ومودته ما يوجب اختصاصه بالإمامة ولا الفضيلة.

وأما قوله: «والثلاثة لا تجب موالاتهم» فممنوع^(١)، بل يجب أيضا مودتهم وموالاتهم، فإنه قد ثبت أن الله يحبهم، ومن كان الله يحبه وجب علينا أن نحبه، فإن الحب في الله والبغض في الله واجب، وهو أوثق عرى الإيمان. وكذلك هم من أكابر أولياء الله المتقين، وقد أوجب الله موالاتهم، بل قد ثبت أن الله رضى عنهم ورضوا عنه بنص القرآن، وكل من رضى الله عنه فإنه يحبه، والله يحب المتقين والمحسنين والمقسطين والصابرين، وهؤلاء أفضل من دخل في هذه^(٢) النصوص من هذه الأمة بعد نبيها.

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مثل المؤمن في توادهم وتراحهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد، إن اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحذى والسهر»^(٣) فهو أخبرنا أن المؤمنين يتوادون وتعاطفون وتراحون، وأنهم في ذلك كالجسد الواحد.

وهؤلاء قد ثبت إيمانهم بالنصوص والإجماع، كما قد ثبت إيمان عليّ، ولا يمكن من قدح^(٤) في إيمانهم أن يثبت إيمان عليّ، بل كل^(٥) طريق دل

(١) ن، س: موالاتهم ممنوع فممنوع، وهو تحريف. (٢) ن، س: في هؤلاء.

(٣) الحديث بلفظ مقارب عن النعمان بن بشير رضى الله عنه في: مسلم ١٩٩٩/٤ - ٢٠٠٠ (كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتوادهم). وجاء الحديث عنه بألفاظ أخرى فيه وفي: البخاري ١٠/٨ (كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم) وأوله في البخاري: ترى المؤمنين في تراحمهم... والحديث في: المسند (ط. الحلبي) ٢٧٠/٤. وتكلم عليه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٧١/٣ (حديث رقم ١٠٨٣).

(٤) ب: يقدح. (٥) م: فكل.

عَلَى إِيْمَانِ عَلِيٍّ فَإِنَّمَا عَلَى إِيْمَانِهِمْ أَدْلٌ، وَالطَّرِيقُ الَّتِي ^(١) يُقَدِّحُ بِهَا فِيهِمْ يُجَابُ عَنْهَا ^(٢) كَمَا يُجَابُ عَنِ الْقَدْحِ فِي عَلِيٍّ وَأَوْلَى، فَإِنَّ الرَّافِضِيَّ الَّذِي يَقَدِّحُ فِيهِمْ وَيَتَعَصَّبُ لِعَلِيٍّ فَهُوَ مَنْقَطِعُ الْحُجَّةِ، كَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى الَّذِينَ يَرِيدُونَ ^(٣) إِثْبَاتَ نُبُوَّةِ مُوسَى وَعِيسَى وَالْقَدْحِ فِي نُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَلِهَذَا لَا يُمْكِنُ الرَّافِضِيُّ أَنْ يَقِيمَ الْحُجَّةَ عَلَى النَّوَاصِبِ الَّذِينَ يَبْغُضُونَ عَلِيًّا، أَوْ يَقْدَحُونَ فِي إِيْمَانِهِ، مِنَ الْخَوَارِجِ وَغَيْرِهِمْ. فَإِنَّمَا إِذَا قَالُوا لَهُ: بَأَى شَيْءٍ عَلِمْتَ أَنْ عَلِيًّا مُؤْمِنٌ أَوْ وُلَى اللَّهُ تَعَالَى ^(٤)؟

فَإِنْ قَالَ: بِالنَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ بِإِسْلَامِهِ وَحَسَنَاتِهِ.

قِيلَ لَهُ: هَذَا النَّقْلُ مُوجُودٌ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعِثْمَانُ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. بَلِ النَّقْلُ الْمُتَوَاتِرُ بِحَسَنَاتِ هَؤُلَاءِ، السَّلِيمَةِ عَنِ الْمَعَارِضِ، أَعْظَمُ مِنَ النَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ لِعَلِيٍّ.

وَإِنْ قَالَ: بِالْقُرْآنِ الدَّالِّ عَلَى إِيْمَانِ عَلِيٍّ.

قِيلَ لَهُ: الْقُرْآنُ إِنَّمَا دَلَّ بِأَسْمَاءٍ عَامَةٍ، كَقَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الفتح: ١٨] وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَأَنْتَ تَخْرُجُ [مِنْ ذَلِكَ] ^(٥) أَكْبَرَ الصَّحَابَةِ، فَيُخْرَجُ وَاحِدٌ أَسْهَلُ.

وَإِنْ قَالَ: بِالْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى فَضَائِلِهِ، أَوْ نَزُولِ ^(٦) الْقُرْآنِ فِيهِ.

قِيلَ: أَحَادِيثُ أَوْلَيْكَ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ، وَقَدْ قَدِّحْتَ فِيهِمْ ^(٧).

(١) ن، م، س: الذي.

(٢) م: عنهم.

(٣) م: يدعون.

(٤) ن: أو ولي لله؛ م: أو ولي الله.

(٥) من ذلك: زيادة في (م).

(٦) م: أو إنزال.

(٧) م: وقد قدح فيها.

وقيل له: تلك الأحاديث التي في فضائل عليّ إنما رواها^(١) الصحابة الذين قدحت فيهم، فإن كان القدح صحيحاً بطل النقل، وإن كان النقل صحيحاً بطل القدح.

وإن قال: بنقل الشيعة أو تواترهم.

قيل له: الصحابة لم يكن فيهم من الرافضة أحد. والرافضة تطعن في جميع الصحابة إلا نفرًا قليلاً: بضعة عشر. ومثل هذا قد يُقال: إنهم قد^(٢) تواطأوا على ما نقلوه، فمن قدح في نقل الجمهور كيف يمكنه / إثبات نقل نفر قليل؟ وهذا مبسوط في موضعه.

٣٠ / ٤

والمقصود أن قوله: «وغير عليّ من الثلاثة لا تجب مودته» كلام باطل عند الجمهور، بل مودة هؤلاء أوجب عند أهل السنة من مودة عليّ، لأن وجوب المودة على مقدار الفضل، فكل من كان أفضل كانت مودته أكمل.

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ [سورة مريم: ٩٦]. قالوا: يحبهم وحببهم إلى عباده. وهؤلاء أفضل من آمن وعمل صالحاً من هذه الأمة بعد نبيها، كما قال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ [سورة الفتح: ٢٩] إلى آخر السورة.

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سُئل: أيّ الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة». قيل^(٣): فمن الرجال؟ قال: «أبوها»^(٤).

(١) م: ردها، وهو تحريف.

(٢) قد: زيادة في (ن).

(٣) س، ب: قال.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٥٤/٤.

وفي الصحيح أن عمر قال لأبي بكر رضی الله عنهما يوم السقيفة: بل أنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١).

وتصديق ذلك ما استفاض في الصحاح من غير وجه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن مودة الإسلام»^(٢). فهذا يبين أنه ليس في أهل الأرض أحق بمحبته ومودته من أبي بكر، وما كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو أحب إلى الله، وما كان أحب إلى الله ورسوله فهو أحق أن يكون أحب إلى المؤمنين، الذين يحبون ما أحبه الله ورسوله [كما أحب الله ورسوله]^(٣). والدلائل الدالة على أنه أحق بالمودة / كثيرة، فضلاً عن أن يُقال: إن المفضول تجب مودته، وإن الفاضل لا تجب مودته.

الرد على قوله:
إن مخالفته
تنافى المودة.
الخ من وجوه
الوجه الأول

وأما قوله: «إن مخالفته تنافى المودة، وامثال^(٤) أوامره هو مودته^(٥)، فيكون واجب الطاعة، وهو معنى^(٦) الإمامة».

فجوابه من وجوه: أحدها: إن كان المودة توجب الطاعة فقد وجبت مودة ذوى القربى فتجب طاعتهم، فيجب أن تكون فاطمة أيضاً إماماً، وإن كان هذا باطلاً فهذا^(٧) مثله.

الثانى: أن المودة ليست مستلزمة للإمامة في حال وجوب المودة، فليس

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥١٨/١.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥١٢/١.

(٣) ما بين المعقوفين في (م) فقط.

(٤) ب: ويامثال.

(٥) م: بمودته؛ ب: تكون مودته.

(٦) م: ومعنى.

(٧) ن، م: وإذا كان هذا باطلاً فذاك..

من وجبت مودته كان إماماً حينئذ، بدليل أن الحسن والحسين تجب مودتهما قبل مصيرهما إمامين، وعليّ تجب مودته^(١) في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن إماماً، بل تجب وإن تأخرت إمامته إلى مقتل عثمان.

الوجه الثالث

الثالث: أن وجوب المودة إن كان ملزوم الإمامة، [وانتفاء الملزوم]^(٢) يقتضى انتفاء اللازم، فلا تجب مودة إلا من يكون إماماً معصوماً. فحينئذ لا يود أحداً^(٣) من المؤمنين ولا يجبهم، فلا تجب مودة أحد من المؤمنين ولا محبته، إذا لم يكونوا أئمة: لا شيعة عليّ ولا غيرهم. وهذا خلاف الإجماع، وخلاف ما علم بالاضطرار من دين الإسلام.

الوجه الرابع

الرابع: أن قوله: «والمخالفة تنافي المودة». يقال: متى؟ إذا كان ذلك واجب الطاعة أو مطلقاً؟ الثاني ممنوع، وإلا لكان^(٤) من أوجب على غيره شيئاً لم يوجبه الله عليه إن خالفه فلا يكون محباً له، فلا يكون مؤمناً^(٥) محباً لمؤمن حتى يعتقد وجوب طاعته، وهذا معلوم الفساد.

وأما الأول فيقال^(٦): إذا لم تكن المخالفة قاذحة في المودة إلا إذا كان واجب الطاعة، فحينئذ يجب أن يُعلم أولاً وجوب الطاعة، حتى تكون مخالفته قاذحة في مودته. فإذا ثبت^(٧) وجوب الطاعة بمجرد وجوب المودة

(١) ن، م، س: إمامته، وهو خطأ.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (س)، (ب).

(٣) م: أحد.

(٤) م: كان.

(٥) ن، م، س: مؤمناً.

(٦) ن، س: أن يقال.

(٧) ن، س، ب: أثبت.

باطلا، وكان ذلك دَوْرًا ممتنعا؛ فإنه لا يعلم أن المخالفة تقدح في المودة حتى يعلم وجوب الطاعة، ولا يعلم وجوب الطاعة إلا إذا علم أنه إمام، ولا يعلم أنه إمام حتى يعلم أن مخالفته تقدح في مودته^(١).

الخامس: أن يقال: المخالفة تقدح في المودة إذا أمر بطاعته أو لم يؤمر^(٢)؟ الوجه الخامس والثاني منتف ضرورة. وأما الأول فإننا نعلم أن عليا لم يأمر الناس بطاعته في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان.

السادس: يُقال: هذا بعينه يُقال في حق أبي بكر وعمر وعثمان، فإن مودتهم ومحبتهم وموالاتهم واجبة كما تقدم، ومخالفتهم تقدح في ذلك.

السابع: الترجيح من هذا الحديث، لأن القوم دعوا الناس إلى ولايتهم وطاعتهم وادّعوا الإمامة، / والله أوجب طاعتهم، فمخالفتهم^(٣) تقدح^(٤) في مودتهم، بل تقدح في محبة الله ورسوله. ولا ريب أن الذي ابتدع الرفض لم يكن محباً لله ولرسوله، بل كان "عدواً"^(٥) لله.

وهؤلاء القوم مع أهل السنة بمنزلة النصارى مع المسلمين، فالنصارى يجعلون المسيح إلها، ويجعلون إبراهيم وموسى ومحمداً أقل من الحواريين الذين كانوا مع عيسى. وهؤلاء يجعلون علياً هو الإمام المعصوم، أو هو^(٦) النبي أو إله^(٧)، والخلفاء الأربعة^(٨)

(١) م: المخالفة تقدح في المودة.

(٢) ن، س: ولم يؤمر؛ م: وإذا لم يؤمن، وهو تحريف.

(٣) ب: فمخالفتهم.

(٤-٤): ساقط من (س)، (ب).

(٥) س، ب: عدو، وهو خطأ.

(٦) س، ب: وهو.

(٧) م: أو الإله.

(٨) الأربعة: ساقطة من (م).

أقل من^(١) مثل الاشتهر النخعي ، وأمثاله الذين قاتلوا معه . ولهذا كان جهلهم وظلمهم أعظم من أن يوصف : ويتمسكون بالمنقولات المكذوبة، والألفاظ المشابهة، والأقيسة الفاسدة، ويدعون المنقولات الصادقة بل^(٢) المتواترة، والنصوص البيّنة، والمعقولات الصريحة.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(١) : « البرهان الثامن : قوله تعالى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [سورة البقرة: ٢٠٧]. قال الثعلبي : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد الهجرة خلف عليّ بن أبي طالب^(٢) لقضاء ديونه ورد الودائع التي كانت عنده، وأمره^(٣) ليلة خرج إلى الغار، وقد أحاط المشركون بالدار، أن ينام على فراشه، فقال له : يا عليّ اتشح ببردى الحضرمي الأخضر^(٤)، ونم على فراشي ، فإنه لا يخلص^(٥) إليك منهم مكروه إن شاء الله

تابع كلام
الرافضي :
البرهان الثامن :
(ومن الناس من
يشري نفسه ...
... الخ .

(١) ن، س : منه، وهو تحريف.

(٢) س، ب : النخعي، وهو تحريف. وسبقت عبارة مماثلة فيما مضى ٥٥/٢.

(٣) بل : ساقطة من (س)، (ب).

(٤) في (ك) ص ١٥٣ (م) - ١٥٤ (م).

(٥) ك : م : بن أبي طالب عليه السلام.

(٦) م : وأمر.

(٧) س، ب : الأخضر الحضرمي.

(٨) ك : لا يصل.

[تعالى] (١)، ففعل ذلك، فأوحى الله تعالى (٢) إلى جبريل (٣) وميكائيل أنى قد آخيت بينكما، وجعلت عمر أحدكما (٤) أطول من عمر الآخر، فأيكما يؤثر صاحبه بالحياة؟ فاختار كلاهما الحياة، فأوحى الله (٥) إليها: ألا كنتما مثل عليّ بن أبي طالب، آخيت بينه وبين محمد عليه الصلاة والسلام فبات على فراشه يفديه بنفسه ويؤثره بالحياة؟ اهبطا إلى الأرض فاحفظاه من عدوه. فنزلا، فكان جبريل (٦) عند رأسه، وميكائيل عند رجله، فقال جبريل: بخ بخ (٧) من مثلك يا ابن أبي طالب يباهى (٨) الله بك الملائكة؟ فأنزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم وهو متوجه إلى المدينة في شأن عليّ (٩): ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [سورة البقرة: ٢٠٧]. وقال ابن عباس: إنما نزلت في عليّ (١٠) لما هرب النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين إلى الغار، وهذه

(١) تعالى: ليست في (ن)، (م). وفي (ك): عز وجل.

(٢) ك: فأوصى الله عز وجل؛ ن، م: فأوحى الله.

(٣) ك: جبرئيل.

(٤) ن، م: أحدهما.

(٥) ك: الله عز وجل.

(٦) ك: جبرئيل عليه السلام.

(٧) ك: بخ بخ لك يا عليّ.

(٨) س، ب: باهى.

(٩) ك: عليّ بن أبي طالب عليها السلام.

(١٠) ك (ص ١٥٤م): في عليّ بن أبي طالب عليه السلام.

فضيلة^(١) لم تحصل لغيره تدل على أفضلية عليّ على^(٢) جميع الصحابة^(٣)، فيكون هو الإمام».

الرد عليه من
وجوه
الوجه الأول

الجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة هذا النقل. ومجرد نقل الثعلبي وأمثاله لذلك، بل روايتهم، ليس بحجة باتفاق طوائف [أهل]^(٤) السنة والشيعه، لأن هذا مرسل^(٥) متأخر، ولم يذكر إسناده، وفي نقله من^(٦) هذا الجنس للإسرائيليات والإسلاميات أمور يُعلم أنها باطلة، وإن كان هو لم يتعمد^(٧) الكذب.

ثانيها: أن هذا الذي نقله من هذا الوجه^(٨) كذب باتفاق أهل العلم بالحديث / والسيرة^(٩)، والمرجع إليهم في هذا الباب.

الوجه الثاني

ص ٢٨٨

الثالث: أن النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر هو وأبو بكر إلى المدينة لم يكن للقوم غرض في طلب عليّ، وإنما كان مطلوبهم النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر، وجعلوا في كل واحد منهما ديتة لمن جاء به، كما ثبت ذلك في الصحيح الذي لا يستريب أهل العلم في صحته^(١٠)، وترك عليًّا في^(١١)

الوجه الثالث

(١) ك: فضيلة له.. (٢) ن، س، ب: فضيلة عليّ على؛ ك: أفضليته على..

(٣) س، ب: أصحابه. (٤) أهل: زيادة في (ب).

(٥) م: من مثل، وهو تحريف. (٦) من: ساقطة من (م).

(٧) ن، م، س: يعتمد. (٨) ن، س: عن الوجه؛ ب: على هذا الوجه.

(٩) لم أجد هذا الحديث الموضوع في كتب الحديث والسيرة، وانظر ما يلى في الصفحات التالية.

(١٠) سيرد الحديث مفصلا فيما بعد في الجزء الثامن عن عائشة رضی الله عنها وهو في البخاري

٥٨/٥ - ٦٠ (كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى

المدينة) وسيرد فيه إن شاء الله أن سراقه بن جعشم قال: جاءنا رُسل كُفار قريش

يُعملون في رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر دية كل واحد منهما لمن قتله أو أسره.

(١١) ن، م: على.

فراشه ليظنوا أن النبي صلى الله عليه وسلم في البيت فلا يطلبوه، فلما أصبحوا وجدوا علياً فظهرت خبيثتهم، ولم يؤذوا علياً، بل سألوه عن النبي صلى الله عليه وسلم، فأخبرهم أنه لا علم له به، ولم يكن هناك خوف على عليٍّ من أحد^(١)، وإنما كان الخوف على النبي صلى الله عليه وسلم وصديقه، ولو كان لهم في عليٍّ غرض لتعرضوا له لما وجدوه، فلما لم يتعرضوا له دلَّ على أنهم^(٢) لا غرض لهم فيه، فأتي فداء هنا بالنفس؟.

والذي كان يفديه بنفسه بلا ريب، ويقصد أن يدفع بنفسه عنه، ويكون الضرر به دونه، هو أبو بكر. كان يذكر الطلبة فيكون خلفه، ويذكر الرصد فيكون أمامه، وكان يذهب فيكشف له الخبر. وإذا [كان]^(٣) هناك ما يخاف أحب أن يكون به لا بالنبي صلى الله عليه وسلم.

وغير واحد من الصحابة قد فداه بنفسه في مواطن الحروب، فمنهم من قُتل بين يديه، ومنهم من سُلت يده، كطلحة بن عبدالله. وهذا واجب على المؤمنين كلهم. فلو قُدِّر أنه كان هناك فداء بالنفس لكان / هذا من ٣٢ / ٤ الفضائل المشتركة بينه وبين غيره من الصحابة، فكيف إذا لم يكن هناك خوف على عليٍّ؟.

قال ابن إسحاق في «السيرة» - مع أنه من المتولين^(٤) لعليٍّ المائلين إليه - وذكر خروج النبي صلى الله عليه وسلم من منزله، واستخلاف عليٍّ على فراشه ليلة مكر الكفار به، قال^(٥) «فأتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم

(١) س، ب: خوف على أحد.

(٢) ن، م: على أنه.

(٣) كان: ساقطة من (ن)، (س).

(٤) ن: المتولين. (٥) المقابلة على النص التالي مع «سيرة ابن هشام» ١٢٦/٢ - ١٢٨.

فقال له^(١): لا تَبِتْ هذه الليلة على فراشك الذي كنت تبيت عليه . قال :
فلَمَّا كانت عَتَمَةُ الليل^(٢) اجتمعوا على بابه يرصدونه متى^(٣) ينام ، فيشبون
عليه ، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامهم قال لعلي^(٤): نَمَّ
على فراشي واتشح^(٥) ببردٍ هذا الحضرمي الأخضر ، فَنَمَ فيه^(٦) ، فإنه لن
يُخْلَصَ^(٧) إليك شيء تكرهه منهم . وعن محمد بن كعب القرظي^(٨) قال : لما
اجتمعوا له ، وفيهم : أبو جهل^(٩) ، فقال وهم على بابه : إن محمداً يزعم
أنكم إن تابعتموه على أمره كنتم ملوك العرب والعجم ، ثم بُعِثتم [من]^(١٠)
بعد موتكم ، فُجِعِلت لكم جنات كجنات^(١١) الأردن ، وإن لم تفعلوا كان له
فيكم ذبح ، ثم بُعِثتم من بعد موتكم ، فُجِعِلت^(١٢) لكم نار تحرقون فيها .
قال : وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم^(١٣) ، فأخذ حَفَنَةً^(١٤)

-
- (١) سيرة ابن هشام : جبريل عليه السلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ...
 - (٢) سيرة ابن هشام : عتمة من الليل .
 - (٣) ب : حتى .
 - (٤) ابن هشام : مكانهم قال لعلي بن أبي طالب .
 - (٥) ابن هشام : وتشح .
 - (٦) فيه : ساقطة من (س) ، (ب) .
 - (٧) م : لا يخلص .
 - (٨) ابن هشام : قال ابن إسحاق : فحدثني يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي قال : .
 - (٩) ابن هشام : أبو جهل بن هشام .
 - (١٠) من : ساقطة من (ن) ، (س) ، (ب) . وأثبتها من (م) ، ابن هشام .
 - (١١) ابن هشام : جنان كجنان . .
 - (١٢) ابن هشام : ثم فجعلت . .
 - (١٣) سقطت «عليهم» من (م) . وفي «ابن هشام» : وخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم .
 - (١٤) ن : حفية ؛ م : حصاة .

من تراب في يده، ثم قال: نعم^(١) أنا أقول ذلك، أنت^(٢) أحدهم. وأخذ الله على أبصارهم عنه، فلا يروونه^(٣) ولم يبق منهم رجلاً إلا وضع على^(٤) رأسه تراباً، ثم انصرف^(٥) إلى حيث أراد أن يذهب، فأتاهم آتٍ ممن لم يكن معهم فقال: ما تنتظرون ههنا؟ قالوا^(٦): محمداً. قال: خيبتكم الله! قد والله خرج عليكم محمد، ثم ما ترك منكم رجلاً إلا وقد وضع على رأسه تراباً، وانطلق لحاجته^(٧)، أفما ترون ما بكم^(٨)؟ قال: فوضع كل رجل منهم يده على رأسه، فإذا عليه تراب، ثم جعلوا يطلعون^(٩) فيرون علياً على الفراش مسجياً^(١٠) ببرد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيقولون: والله إن هذا لمحمد نائماً، عليه بردة. فلم يبرحوا كذلك حتى أصبحوا. فقام علي عن الفراش، فقالوا: والله لقد كان صدقنا الذي كان حدثنا^(١١) وكان مما أنزل الله [من القرآن] ذلك اليوم^(١٢): ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا

(١) نعم: ليست في «ابن هشام».

(٢) ن، س، ب: وأنت.

(٣) بعد عبارة «فلا يروونه» توجد ثلاثة أسطر في «ابن هشام» اختصرها ابن تيمية.

(٤) م: إلا وضع الله على . . ابن هشام: إلا وقد وضع على . .

(٥) ن: انصرفوا.

(٦) س، ب: فقالوا.

(٧) م: ثم انصرف وانطلق لحاجته؛ س، ب: وانطلق إلى حاجته.

(٨) م: أمامكم.

(٩) ابن هشام: يتطلعون.

(١٠) ابن هشام: متسجياً.

(١١) م: والله لقد صدقنا الذي كان حدثنا؛ ابن هشام: والله لقد كان صدقنا الذي حدثنا.

(١٢) ن، س، ب: وكان مما أنزل الله ذلك اليوم؛ ابن هشام ١٢٨/٢: قال ابن إسحاق: وكان

مما أنزل الله عز وجل من القرآن في ذلك اليوم، وما كانوا أجمعوا له.

لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاهِرِينَ ﴿٣٠﴾
 [سورة الأنفال: ٣٠] وقوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَّتَرَبَّصُ بِهِ رَبِّبَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ الآية
 [سورة الطور: ٣٠] وأذن الله لنبيه^(١) في الهجرة عند ذلك^(٢).

فهذا يبين أن القوم لم يكن لهم غرض في عليٍّ أصلاً.

وأيضاً فإن النبي صلى الله عليه وسلم^(٣) قد قال: «أتشع ببردى هذا الأخضر، فتم فيه، فإنه لن يخلص إليك منهم رجل بشيء تكرهه» فوعده، وهو الصادق، أنه لا يخلص إليه مكروه، وكان طمأنينته بوعده الرسول [صلى الله عليه وسلم]^(٤).

الوجه الرابع: أن هذا الحديث فيه من الدلائل على كذبه ما لا يخفى، فإن الملائكة لا يقال فيهم مثل هذا الباطل الذي لا يليق بهم، وليس أحدهما جائعاً فيؤثره الآخر بالطعام، ولا هناك خوف فيؤثر أحدهما صاحبه بالأمن^(٥)، فكيف يقول الله لهما: أيكما يؤثر صاحبه بالحياة؟ ولا للمؤاخاة بين الملائكة أصل، بل جبريل له عمل يختص به دون ميكائيل، وميكائيل له عمل يختص به دون جبريل، كما جاء في الآثار أن الوحي والنصر لجبريل، وأن الرزق والمطر لميكائيل.

(١) ابن هشام: ذكر الآية التالية ٣١ من سورة الطور ثم ذكر أربعة أسطر اختصرها ابن تيمية ثم قال: قال ابن إسحاق: وأذن الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم. وفي (س)، (ب): فأذن.

(٢) ابن هشام: عند ذلك في الهجرة. (٣) ن، م: فالنبي صلى الله عليه وسلم.

(٤) ن: بوعده الرسول؛ س، ب: بوعده رسول الله.

(٥) م: بالآخر.

ثم إن كان الله قضى بأن عمر أحدهما أطول من الآخر فهو ما قضاه، وإن قضاه لواحد وأراد منها أن يتفقا على تعيين الأطول، أو يؤثر به أحدهما الآخر، وهما راضيان بذلك، فلا كلام. وأما إن كانا يكرهان ذلك، فكيف يليق بحكمة الله ورحمته أن يحرّش بينهما، ويلقى بينهما العداوة؟ ولو كان ذلك حقاً - تعالى الله عن ذلك - ثم هذا القدر لو وقع مع أنه باطل، فكيف تأخر من حين خلقهما الله قبل آدم إلى حين الهجرة؟ وإنما كان يكون ذلك لو كان عقب خلقهما.

الوجه الخامس

الخامس: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ علياً ولا غيره، بل كل ما روى في هذا فهو كذب. وحديث المؤاخاة الذي يُروى في ذلك - مع ضعفه وبطلانه - إنما فيه / مؤاخاته له في المدينة، هكذا رواه الترمذي^(١).
فأما بمكة فمؤاخاته له باطلة على التقديرين.

ظ ٢٨٨

وأيضا فقد عرف أنه لم يكن فداء بالنفس ولا إثارة بالحياة باتفاق علماء النقل.

٣٣ / ٤

الوجه السادس

السادس: أن هبوط جبريل وميكائيل لحفظ واحد من / الناس من

(١) أشرت إلى هذا الحديث الموضوع فيما مضى ٣٢/٤، وذكرت هناك أن ابن تيمية سيتكلم كلاماً مفصلاً على هذا الحديث فيما يلي إن شاء الله (٧ / ٣٦١). وأما حديث الترمذي فهو فيه ٣٠٠/٥ (كتاب المناقب، مناقب علي بن أبي طالب، باب ٨٥) ونصه: عن ابن عمر قال: آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصحابه، فجاء علي تدمع عيناه، فقال: يا رسول الله آخيت بين أصحابك ولم تؤاخ بيني وبين أحد. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنت أخي في الدنيا والآخرة». قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب وفيه عن زين بن أبي أوفى». وذكر الألباني الحديث في «ضعيف الجامع الصغير» ١٤/٢ وذكر السيوطي: «ت (الترمذي)، ك (الحاكم) عن ابن عمر» وقال الألباني: «ضعيف جداً». وذكره التبريزي في «مشكاة المصابيح» ٣/٢٤٣-٢٤٤.

أعظم المنكرات؛ فإن الله يحفظ من شاء^(١) من خلقه بدون هذا. وإنما روى هبوطها يوم بدر للقتال، وفي مثل تلك الأمور^(٢) العظام، ولو نزل لحفظ واحد^(٣) من الناس لنزلا لحفظ النبي صلى الله عليه وسلم وصديقه، اللذين كان الأعداء يطلبونها من كل وجه، وقد بذلوا في كل واحد منهما ديتة، وهم عليها غلاظ شداد سود الأكباد.

الوجه السابع

السابع: أن هذه الآية في سورة البقرة، وهي مدنية بلا خلاف، وإنما نزلت بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، لم تنزل وقت هجرته^(٤). وقد قيل: إنها نزلت لما هاجر صهيب وطلبه المشركون، فأعطاهم ماله، وأتى المدينة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ربح البيع أبا يحيى». وهذه القصة مشهورة في التفسير، نقلها غير واحد^(٥).

وهذا ممكن؛ فإن صهيبا هاجر من مكة إلى المدينة. قال ابن جرير^(٦): «اختلف^(٧) أهل التأويل فيمن نزلت هذه الآية [فيه]^(٨)، ومن عنى بها.

(١) س، ب: من يشاء.

(٢) س: وفي مثل ذلك الأمور؛ ب: وفي مثل ذلك من الأمور.

(٣) م: أحد.

(٤) ن: بعد هجرته؛ س، ب: قبل هجرته.

(٥) الحديث في المستدرک للحاكم ٣/٣٩٨ وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه». ونسب الطبري في تفسيره هذا الكلام لعمر بن الخطاب رضى الله عنه وقال إن الآية نزلت في صهيب؛ وكذا قال ابن كثير في تفسيره، ولكنه قال بعد ذلك: قال ابن مردويه - وساق بسنده - وذكر خبر هجرة صهيب رضى الله عنه إلى أن قال: حتى قدمت المدينة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «ربح صهيب، ربح صهيب» مرتين. وانظر: «زاد المسير» لابن الجوزي.

(٦) في تفسيره (ط. المعارف) ٤/٢٤٧ - ٢٤٨.

(٧) تفسير الطبري: ثم اختلف. (٨) فيه: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

فقال بعضهم : نزلت في المهاجرين والأنصار ، وعُنى بها المجاهدون في سبيل الله . وذكر بإسناده هذا القول^(١) «وعن قتادة قال : وقال بعضهم : نزلت في قومٍ بأعيانهم^(٢)» وروى عن «القاسم قال : حدثنا الحسين^(٣) ، حدثنا حجاج^(٤) ، حدثنا ابن جريح^(٥) ، عن عكرمة^(٦) قال : نزلت في صهيب وأبي ذر جندب^(٧) ، أخذ أهل أبي ذر [أبا ذر]^(٨) فانقلت^(٩) منهم ، فقدم على النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما رجع مهاجراً عرضوا له ، وكانوا^(١٠) بمر الطهران ، فانقلت^(١١) أيضاً حتى قدم عليه^(١٢) ، وأما صهيب فأخذه أهله ، فافتدى منهم بماله ، ثم خرج مهاجراً فأدركه قنفذ بن عمير بن جدعان^(١٣) ،

(١) انظر ٢٤٧/٤ .

(٢) تفسير الطبري : نزلت في رجال من المهاجرين بأعيانهم .

(٣) ن ، م ، س : حدثنا الحسن .

(٤) م ، س ، ب : حدثنا الحجاج ؛ تفسير الطبري : حدثني حجاج .

(٥) تفسير الطبري : عن ابن جريح .

(٦) بعد «عكرمة» أورد الطبري الآية .

(٧) ن ، م ، س : في صهيب وأبي ذر وجندب ، وهو خطأ ؛ تفسير الطبري : في صهيب بن سنان

وأبي ذر الغفاري جندب بن السكن .

(٨) أبا ذر : ساقطة من (ن) ، (م) ، (س) .

(٩) م ، س : فانقلب ، وهو تحريف .

(١٠) ن ، م ، س : وكان .

(١١) م ، س : فانقلب .

(١٢) تفسير الطبري : حتى قدم على النبي عليه السلام .

(١٣) ن ، م ، س : سعد بن عمرو بن جدعان ؛ ب : منقذ بن عمير بن جدعان . وذكر الأستاذ

عمود محمد شاكر في تعليقه ٢٤٨/٤ (ت ١) : أن المطبوعة كانت محرفة إلى : منقذ بن عمير ،

وتكلم على قنفذ رضی الله عنه .

فخرج له مما^(١) بقى من ماله فخلّى^(٢) سبيله^(٣)».

«وقال آخرون: عنى^(٤) [بذلك]^(٥) كل شار نفسه في طاعة الله^(٦)»

وجهاد^(٧) في سبيل الله، وأمر^(٨) بمعروف».

ونسب هذا القول إلى عمر بل وابن عباس، وأن صهيبا كان سبب

النزول^(٩).

الثامن: أن لفظ الآية مطلق، ليس فيه تخصيص. فكل من باع نفسه

الوجه الثامن

ابتغاء مرضات الله فقد دخل فيها. وأحق من دخل فيها النبي صلى الله

عليه وسلم وصدّيقه، فإنها شريا نفسهما^(١٠) ابتغاء مرضات الله، وهاجرا في

سبيل الله، والعدو يطلبها من كل وجه.

التاسع: أن قوله: «هذه فضيلة لم تحصل لغيره [فدل على أفضليته]^(١١)»

الوجه التاسع

فيكون هو الإمام^(١٢)».

(١) ن، م، س: بها.

(٢) تفسير الطبرى: وخلّى.

(٣) ترك ابن تيمية تسعة أسطر من تفسير الطبرى بعد كلمة «سبيله».

(٤) تفسير الطبرى: بل عنى..

(٥) م: عنى بها؛ وسقطت «بذلك» من (ن)، (س).

(٦) ن، س: في سبيل الله.

(٧) س، ب: وجاهد.

(٨) تفسير الطبرى: أو أمر.

(٩) انظر تفسير الطبرى ٤/٢٥٠-٢٥١.

(١٠) م: أنفسهما.

(١١) عبارة «فدل على أفضليته» في (م) فقط، وسبق كلام الرافضي (ص ١١٢) وفيه: تدل على

أفضلية عليّ على جميع الصحابة.

(١٢) عبارة «فيكون هو الإمام»: ساقطة من (م).

فيقال^(١): لا ريب أن الفضيلة التي حصلت لأبي بكر في الهجرة لم تحصل لغيره من الصحابة بالكتاب والسنة والإجماع، فتكون هذه الأفضلية ثابتة له دون عمر وعثمان وعلي وغيرهم من الصحابة، فيكون هو الإمام. فهذا هو الدليل الصدق الذي لا كذب فيه. يقول الله: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَمْزِنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠].

ومثل هذه الفضيلة لم تحصل لغير أبي بكر قطعاً، بخلاف الوقاية بالنفس، فإنها لو كانت صحيحة فغير واحد من الصحابة وقى النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه. وهذا واجب على كل مؤمن، ليس من الفضائل المختصة بالأكابر من الصحابة.

والأفضلية إنما تثبت بالخصائص لا بالمشتركات. يبين ذلك أنه لم ينقل أحد أن علياً أودى في مبيته^(٢) على فراش النبي صلى الله عليه وسلم، وقد أودى غيره في وقايتهم^(٣) النبي صلى الله عليه وسلم: تارة بالضرب، وتارة بالجرح، وتارة بالقتل. فمن فداه وأودى أعظم ممن فداه ولم يؤذ.

وقد قال العلماء: ما صح لعلي من الفضائل فهي مشتركة، شاركه فيها غيره، بخلاف الصديق، فإن كثيراً من فضائله - وأكثرها - خصائص له، لا يشركه فيها غيره. وهذا مبسوط في موضعه^(٤).

(١) ن: العاشر، وهو تحريف.

(٢) م: في بيته، وهو تحريف.

(٣) ب: وقايتة.

(٤) س، ب: في موضعه، والله أعلم.

تابع كلام
الرافضي البرهان
التاسع: (فمن
حاجك فيه من
بعد ما جاءك من
المسلم...
الخ.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(١): «البرهان التاسع: قوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٦١]. نقل الجمهور كافة أن «أبناءنا» إشارة إلى الحسن والحسين، و«نساءنا» إشارة إلى فاطمة. و«أنفسنا» إشارة إلى علي^(٢). وهذه الآية دليل^(٣) على ثبوت الإمامة لعلي^(٤) لأنه تعالى قد جعل / نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم، والاتحاد محال، فيبقى المراد بالمساواة له الولاية^(٥). وأيضا لو كان غير هؤلاء مساويا لهم وأفضل^(٦) منهم في استجابة الدعاء لأمره تعالى بأخذهم معه لأنه في موضع الحاجة، وإذا كانوا هم الأفضل تعينت الإمامة فيهم^(٧). وهل تخفى دلالة هذه الآية على المطلوب إلا [علي]^(٨) من استحوذ الشيطان عليه، وأخذ بمجامع

٣٤ / ٤

- (١) في (ك) ص ١٥٤ (م).
- (٢) ك: إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام.
- (٣) ك: أدل دليل.
- (٤) ك: فيبقى المراد: المساوي، وله صلى الله عليه وآله الولاية العامة، فكذا لمساوية.
- (٥) ك: أو أفضل.
- (٦) ك: فيهم عليهم السلام.
- (٧) علي: ساقطة من (ن)، (س).

قلبه، وحببت إليه الدنيا^(١) التي لا يناها إلا بمنع أهل الحق من^(٢) حقهم؟».

والجواب أن يقال: أما أخذه علياً [وفاطمة]^(٣) والحسن والحسين في الجواب المباهلة فحديث صحيح، رواه مسلم عن سعد بن أبي وقاص. قال في حديث طويل^(٤): «لما نزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [سورة آل عمران: ٦١]^(٥) دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال: «اللهم هؤلاء أهلي».

ولكن لا دلالة في ذلك على الإمامة ولا على الأفضلية. وقوله: «قد جعله الله نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم، والاتحاد محال، فبقى المساواة له^(٦)، وله الولاية العامة، فكذا المساوية^(٧)». قلنا: لا نسلم أنه لم يبق إلا المساواة، ولا دليل على ذلك، بل حمله على ذلك ممتنع، لأن أحدا لا يساوي رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا علياً^(٨) ولا غيره.

(١) ك: وخبيل له حب الدنيا. (٢) ك: عن.

(٣) وفاطمة: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٤) الحديث عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في: مسلم ١٨٧١/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه) وهو حديث طويل أوله: أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً فقال: ما منعك أن تسب أبا التراب؟.. الحديث، والكلام الذي أورده ابن تيمية في آخر الحديث.

(٥) في «مسلم» ذكر جزء من الآية حتى قوله «وأبناءكم» فقط.

(٦) له: ساقطة من (م).

(٧) م، س: فكذا المساواة؛ ن: فكذا المساوية. (٨) ن، م، س: لا علياً.

وهذا / اللفظ في لغة العرب لا يقتضي المساواة. قال تعالى في قصة الإفك: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [سورة النور: ١٢]، ولم يوجب ذلك أن يكون المؤمنون والمؤمنات متساوين.

وقد قال تعالى في قصة بني إسرائيل: ﴿فَتَوَبُّوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ﴾ [سورة البقرة: ٥٤]، أي: يقتل بعضهم بعضا، ولم يوجب ذلك أن يكونوا متساوين، ولا أن يكون من عبد العجل مساويا لمن لم يعبد.

وكذلك قد قيل في قوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [سورة النساء: ٢٩] أي لا يقتل بعضهم بعضا، وإن كانوا غير متساوين.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ١١]: أي لا يلمز بعضهم بعضا، فيطعن عليه ويعيبه. وهذا نهى لجميع المؤمنين، أن لا يفعل بعضهم ببعض هذا الطعن والعيب، مع أنهم غير متساوين لا في الأحكام، ولا في الفضيلة، ولا الظالم كالمظلوم، ولا الإمام كالأموم.

ومن هذا الباب قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَٰؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾ [سورة البقرة: ٨٥]، أي يقتل بعضهم بعضا.

وإذا كان اللفظ في قوله: ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ كاللفظ في قوله:

﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ١١]، ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [سورة النور: ١٢]، ونحو ذلك، مع أن التساوي هنا ليس بواجب بل ممتنع، فكذلك هناك وأشد. بل هذا اللفظ يدل على المجانسة والمشاكلة. والتجانس والمشاكلة يكون بالاشتراك

في [بعض الأمور، كالاشتراك في] الإيمان^(١)، فالْمُؤْمِنُونَ إخوة في الإيمان، وهو المراد بقوله: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [سورة النور: ١٢]، وقوله: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ١١]. وقد يكون بالاشتراك في الدين، وإن كان فيهم المناق، كاشتراك المسلمين في الإسلام الظاهر، وإن كان مع ذلك الاشتراك في النسب فهو أوكد. وقوم موسى كانوا أنفسنا^(٢) بهذا الاعتبار.

قوله تعالى: ﴿تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [سورة آل عمران: ٦١] أي رجالنا ورجالكم، أي الرجال الذين هم من جنسنا في الدين والنسب، والرجال الذين هم من جنسكم. أو المراد^(٣) التجانس في القرابة فقط، لأنه قال: ﴿أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ﴾ فذكر الأولاد وذكر [النساء]^(٤) والرجال، فعلم أنه أراد الأقربين إلينا من الذكور والإناث، من الأولاد والعصبة.

ولهذا دعا الحسن والحسين من الأبناء، ودعا فاطمة من النساء، ودعا علياً من رجاله^(٥)، ولم يكن عنده أحد أقرب إليه نسباً من هؤلاء، وهم الذين أدار عليهم الكساء.

والمباهلة إنما تحصل بالأقربين إليه، وإلا فلو باهلهم بالأبعدين في

(١) ن، س: يكون بالاشتراك في جميع الإيمان؛ ب: يكون بالاشتراك في الإيمان؛ م: يكون بالاشتراك في بعض الأمور، فلاشتراك في الإيمان. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته.

(٢) م: وأنفسا، وهو تحريف.

(٣) س، ب: والمراد.

(٤) النساء: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٥) م: من رجاله.

النسب، وإن كانوا أفضل عند الله، لم يحصل المقصود؛ فإن المراد أنهم يدعون الأقربين، كما يدعو هو^(١) الأقرب إليه.

والنفوس تحنو على أقاربها مالا تحنو على غيرهم، وكانوا يعلمون أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويعلمون / أنهم إن باهلوه نزلت البهلة عليهم وعلى أقاربهم، واجتمع خوفهم^(٢) على أنفسهم وعلى أقاربهم، فكان ذلك أبلغ في امتناعهم، وإلا فالإنسان قد يختار أن يهلك ويحيا ابنه، والشيخ الكبير قد يختار الموت إذا بقى أقاربه في نعمة ومال. وهذا موجود كثير.

فطلب منهم المباهلة بالأبناء والنساء والرجال والأقربين من الجانبين، فلهذا دعا هؤلاء.

آية المباهلة نزلت سنة عشر، لما قدم وفد نجران، ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم قد بقى من أعمامه إلا العباس، والعباس لم يكن من السابقين الأولين، ولا كان له به اختصاص كعلي. وأما بنو عمه فلم يكن فيهم مثل علي، وكان جعفر قد قُتل قبل ذلك. فإن المباهلة كانت لما قدم وفد نجران سنة تسع أو عشر، وجعفر قتل بمؤتة سنة ثمان، فتعين علي رضي الله عنه.

وكونه تعين للمباهلة، إذ ليس في الأقارب من يقوم مقامه، لا يوجب أن يكون مساوياً للنبي صلى الله عليه وسلم في شيء من الأشياء، بل ولا أن يكون^(٣) أفضل من سائر الصحابة مطلقاً، بل له بالمباهلة نوع فضيلة،

(١) ن، س: هؤلاء، وهو خطأ.

(٢) ن، س، ب: فاجتمع الخوف. (٣) س، ب: بل ولا يكون.

وهي مشتركة بينه وبين فاطمة وحسن وحسين، ليست من خصائص الإمامة، فإن خصائص الإمامة لا تثبت للنساء، ولا يقتضى أن يكون من باهل به أفضل من جميع الصحابة، كما لم يوجب أن تكون فاطمة وحسن وحسين أفضل من جميع الصحابة.

الرد على قول
الرافضي: لو
كان غير هؤلاء
مساويا لهم
الخ.

وأما قول الرافضي: «لو كان غير هؤلاء مساويا لهم، أو أفضل منهم في استجابة الدعاء لأمره تعالى بأخذهم معه، [لأنه]^(١) في موضع الحاجة».

فيقال في الجواب: لم يكن المقصود إجابة الدعاء؛ فإن دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وحده كافٍ، ولو كان المراد بمن يدعوه معه أن يستجاب دعاؤه، لدعا المؤمنين^(٢) كلهم ودعا بهم، كما كان يستسقى بهم، وكما كان يستفتح بصعاليك المهاجرين، وكان يقول: «وهل^(٣) تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم؟ بدعائهم وصلاتهم وإخلاصهم؟»^(٤).

ومن المعلوم أن هؤلاء، وإن كانوا مجابين، فكثرة الدعاء^(٥) أبلغ في الإجابة. لكن لم يكن المقصود دعوة من دعاه لإجابة دعائه^(٦)، بل لأجل المقابلة بين الأهل والأهل. ونحن نعلم بالاضطرار أن النبي صلى الله عليه

(١) لأنه: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٢) ن، م، س: المؤمنون، وهو خطأ.

(٣) س، ب: فهل.

(٤) سبق الحديث فيما مضى ٤/٤٨٢ - ٤٨٣.

(٥) م: الداعي.

(٦) م: لكن لم يكن المقصود دعوة من دعاه لإجابة دعائه؛ ب: لكن لم يكن المقصود من دعوة من دعاه لإجابة دعائه.

وسلم لو دعا أبا بكر وعمر وعثمان، وطلحة والزبير، وابن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وغيرهم للمباهلة، لكانوا من أعظم الناس استجابة لأمره، وكان دعاء هؤلاء وغيرهم أبلغ في إجابة الدعاء، لكن لم يأمره الله سبحانه بأخذهم [معه]^(١)، لأن ذلك لا يحصل به المقصود.

ظ ٢٨٩

فإن المقصود أن أولئك يأتون بمن يشفقون / عليه طبعاً^(٢)، كأبنائهم ونسائهم ورجالهم الذين هم أقرب الناس إليهم. فلو دعا النبي صلى الله عليه وسلم قوماً أجنباً لأتى أولئك بأجنب، ولم يكن يشتد عليه نزول البهلة بأولئك الأجنب، كما يشتد عليهم نزولها بالأقربين إليهم، فإن طبع البشر يخاف على أقربيه^(٣) ما لا يخاف على الأجنب، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعو قرابته، وأن يدعو أولئك قرابتهم.

والناس عند المقابلة تقول كل طائفة للأخرى: ارهنوا عندنا أبناءكم ونساءكم، فلو رهنتم إحدى الطائفتين أجنبياً لم يرض أولئك، كما أنه لو دعا النبي صلى الله عليه وسلم الأجنب لم يرض أولئك المقابلون له، ولا يلزم أن يكون أهل الرجل أفضل عند الله إذا قابل بهم لمن يقابله بأهله.

فقد تبين أن الآية لا دلالة فيها أصلاً على مطلوب الرافضي، لكنه، وأمثاله ممن في قلبه زيغ، كالنصارى الذين يتعلقون بالألفاظ المجملة ويدعون النصوص الصريحة، ثم قدحه^(٤) في خيار الأمة بزعمه الكاذب،

(١) معه: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٢) طبعاً: ساقطة من (م).

(٤) ب: ثم قدح.

(٣) م: أقاربه.

حيث زعم أن المراد بالأنفس: المساوون، وهو خلاف المستعمل في لغة العرب.

ومما يبين ذلك أن قوله: «نساءنا» لا يختص بفاطمة، بل من دعاه من بناته كانت بمنزلتها في ذلك، لكن لم يكن عنده إذ ذاك إلا فاطمة، فإن رقية وأم كلثوم وزينب كن قد توفين قبل ذلك.

فكذلك «أنفسنا» ليس مختصا بعلي، بل هذه^(١) صيغة جمع، كما أن «نساءنا» صيغة جمع وكذلك «أبناءنا» صيغة جمع، وإنما دعا حسناً وحسيناً لأنه لم يكن ممن ينسب / إليه^(٢) بالبنوة سواهما، فإن إبراهيم ٣٦ / ٤ إن كان موجوداً إذ ذاك فهو طفل لا يدعى، فإن إبراهيم هو ابن مارية القبطية التي أهداها له [المقوقس]^(٣) صاحب مصر، وأهدى له البغلة ومارية وسيرين، فأعطى سيرين لحسان بن ثابت، وتسرى مارية فولدت له إبراهيم، وعاش بضعة عشر شهراً ومات، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن له مرضعا في الجنة تتم رضاعه^(٤)»

(١) ن، س، ب: هذا.

(٢) ن، س: إليها، وهو خطأ.

(٣) له: ساقطة من (م)، «المقوقس»: ساقطة من (ن)، (س).

(٤) رضاعه: كذا في (س). وفي سائر النسخ: رضاعته. والحديث بهذا اللفظ تقريبا عن البراء بن عازب رضى الله عنه في: المسند (ط. الحلبي) ٤/٢٨٣، ٢٨٤، ٢٩٧، ٣٠٤ ووجدت حديثاً مقارباً عن أنس بن مالك رضى الله عنه في: مسلم ٤/١٨٠٨ (كتاب الفضائل، باب رحمته صلى الله عليه وسلم الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك) وأوله: ما رأيت أحداً كان أرحم بالعيال من رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفيه. قال عمرو (بن سعيد وهو الراوى عن أنس): فلما توفي إبراهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن إبراهيم ابني، وإنه مات في الثدي، وإن له لظئرين تكملان رضاعه في الجنة.» مات =

وكان إهداء المقوقس بعد^(١) الحديبية، بل بعد حنين.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(٢): «البرهان العاشر: قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ [سورة البقرة: ٣٧]. روى [الفقيه]^(٣) ابن المغازلي^(٤) الشافعي بإسناده عن ابن عباس، قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلمات التي تلقاها آدم^(٥) من ربه فتاب عليه. قال: سأله بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين أن يتوب عليه^(٦)، فتاب عليه. وهذه فضيلة لم يلحقه أحد من الصحابة فيها، فيكون هو الإمام، لمساواته النبي صلى الله عليه وسلم في التوسل به إلى الله تعالى».

تابع كلام
الرافضي
البرهان العاشر:
(فتلقى آدم من
ربه كلمات
فتاب عليه) ..
الخ.

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة هذا النقل، فقد عُرف أن مجرد رواية^(٧) ابن المغازلي^(٨) لا يسوغ الاحتجاج بها باتفاق أهل العلم.

الرد عليه من
وجوه
الوجه الأول

في الثدي: أي مات وهو في سن رضاع الثدي، والظئر: هي المرصعة ولد غيرها. والحديث في: المسند (ط. الحلبي) ١١٢/٣. وجاء حديثان ضعيفان فيها أن رضاعة إبراهيم تتم في الجنة في: سنن ابن ماجه ١/٤٨٤ (كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكرته وفاته).

- (١) س: وكان هذا المقوقس بعد... ؛ ب: وكان هذا بعد..
- (٢) في (ك) ص ١٥٤ (م) - ١٥٥ (م).
- (٣) الفقيه: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). (٤) ب: ابن المغازي.
- (٥) ك: آدم عليه السلام. (٦) ك: .. والحسين إلا تبت علي.
- (٧) ن، س: أن مجرد صحة رواية... (٨) ب: ابن المغازي.

الثاني: أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم، وذكره أبو الفرج بن الجوزي في «الموضوعات» من طريق الدارقطني^(١)، فإن له كتاباً^(٢) في الأفراد والغرائب^(٣). قال الدارقطني: «تفرّد به عمرو بن ثابت عن أبيه عن أبي المقدام، لم يروه عنه غير حسن^(٤) الأشقر. قال يحيى بن معين: عمرو بن ثابت ليس ثقة ولا مأموناً. وقال ابن حبان: يروى الموضوعات عن الأثبات».

الثالث: أن الكلمات التي تلقاها آدم قد جاءت مفسّرة في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [سورة الأعراف: ٢٣]. وقد روى عن السلف هذا وما يشبهه^(٥)، وليس في شيء من النقل الثابت عنهم ما ذكره من القسم.

الرابع: أنه معلوم بالاضطرار أن من هو دون آدم من الكفار والفساق إذا تاب أحدهم إلى الله تاب الله عليه، وإن لم يقسم عليه بأحد. فكيف يحتاج آدم في توبته إلى ما لا يحتاج إليه أحد من المذنبين: لا مؤمن ولا كافر؟ وطائفة قدرّوا أنه توسّل بالنبي صلى الله عليه وسلم حتى قبل توبته، وهذا كذب. وروى عن مالك في ذلك حكاية في خطابه للمنصور، وهو كذب على مالك، وإن كان ذكرها القاضي عياض في «الشفاء».

(١) لم أستطع العثور على هذا الحديث الموضوع في كتاب «الموضوعات» لابن الجوزي.

(٢) ن، م: كتابا.

(٣) ذكر سزكين من كتب الدارقطني المخطوطة كتاب «الفوائد الأفراد» وكتاب «الفوائد المتقاة الغرائب الحسان». انظر: سزكين م ١ ج ١ ص ٤٢٢. وسبقت ترجمة الدارقطني ٥٣٤/١.

(٤) م: حسين.

(٥) انظر في هذا: زاد المسير لابن الجوزي ٦٩/١؛ تفسير ابن كثير (ط. الشعب) ١١٦/١.

الخامس: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر أحداً بالتوبة بمثل هذا الدعاء، بل ولا أمر أحداً بمثل هذا الدعاء في توبة ولا غيرها، بل ولا شرع لأمة أن يقسموا على الله بمخلوق، ولو كان هذا الدعاء مشروعاً لشرعه لأمة.

السادس: أن الإقسام على الله بالملائكة والأنبياء أمر لم يرد به كتاب ولا سنة، بل قد نصّ غير واحد من أهل العلم - كأبي حنيفة وأبي يوسف وغيرهما - على أنه لا يجوز أن يقسم على الله بمخلوق. وقد بسطنا الكلام على ذلك.

السابع: أن هذا لو كان مشروعاً فآدم نبيّ كريم، كيف يقسم على الله بمن هو أكرم عليه منه؟ ولا ريب أن نبينا صلى الله عليه وسلم أفضل من آدم، لكن آدم أفضل من عليّ وفاطمة وحسن وحسين.

الثامن: أن يُقال: هذه ليست من خصائص الأئمة، فإنها قد ثبتت لفاطمة. وخصائص الأئمة لا تثبت للنساء. وما لم يكن من خصائصهم لم يستلزم الإمامة، فإن دليل الإمامة لا بد أن يكون ملزوماً لها، يلزم من وجوده استحقاقها، فلو كان هذا دليلاً على الإمامة لكان من يتصف به يستحقها، والمرأة لا تكون إماماً بالنص والإجماع.

تابع كلام
الرافضى:
البرهان الحادى
عشر: (إنى
جاعلك للناس
إماماً... الخ.

﴿ فصل ﴾

قال الرافضى^(١) «البرهان الحادى عشر / قوله تعالى: ﴿إِنّى

ص ٢٩٠ (١) فى (ك) ص ١٥٥ (م).

جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ﴿ [سورة البقرة: ١٢٤] . روى
 الفقيه ابن المغازلي^(١) الشافعي عن ابن مسعود^(٢)، قال: قال النبي
 صلى الله عليه وسلم: انتهت الدعوة إليّ وإلى عليّ، لم يسجد أحدنا
 لصنم قط، فاتخذني نبياً واتخذ علياً وصياً. وهذا نص في الباب.»

/ والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة هذا كما تقدّم.

٢٧ / ٤
 السرد عليه من
 وجوه:

الثاني: أن هذا الحديث كذب موضوع باجماع أهل العلم بالحديث^(٣).

الوجه الأول
 الوجه الثاني
 الوجه الثالث

الثالث: أن قوله: «انتهت الدعوة إلينا» كلام لا يجوز أن ينسب إلى

النبي صلى الله عليه وسلم، فإنه إن أريد: أنها لم تُصب من قبلنا كان
 ممتنعاً، لأن الأنبياء من ذرية إبراهيم دخلوا في الدعوة.

قال تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ *
 وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ
 وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ﴾ [سورة الأنبياء: ٧٢، ٧٣].

وقال تعالى: ﴿وَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [سورة
 الإسراء: ٢].

وقال عن بني إسرائيل: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا
 وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوْقِنُونَ﴾ [سورة السجدة: ٢٤].

(١) ب: ابن المغازي. (٢) ك: بإسناده عن عبدالله بن مسعود.

(٣) لم أجد هذا الحديث الموضوع. وانظر تفسير ابن كثير للآية ١/٢٣٧-٢٤٢ (ط. الشعب)،
 وقال في تفسيره لقوله تعالى: (قال ومن ذرّيتي قال لا ينال عهدى الظالمين): «لما جعل الله
 إبراهيم إماماً سأل الله أن تكون الأئمة من بعده من ذرّيته، فأجيب إلى ذلك، وأخبر أنه
 سيكون من ذرّيته ظالمون، وأنه لا ينالهم عهد الله، ولا يكونون أئمة فلا يقتدى بهم.»
 وانظر: زاد المسير ١/١٣٩-١٤١؛ الدر المنثور للسيوطي ١/١١٨.

وقال: ﴿وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ * وَنُتَمِّكِنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ [سورة القصص: ٦٠، ٥].
فهذه عدة نصوص في القرآن في جعل الله [أئمة] (١) من ذرية إبراهيم قبل امتنا.

وان أريد: انتهت الدعوة إلينا: أنه لا إمام بعدنا، لزم أن لا يكون الحسن والحسين ولا غيرهما أئمة، وهو باطل بالإجماع (٢). ثم التعليل بكونه لم يسجد لصنم [هو] (٣) علة موجودة في سائر المسلمين بعدهم.

الوجه الرابع: أن كون الشخص لم يسجد لصنم فضيلة يشاركه فيها جميع من ولد على الإسلام، مع أن السابقين الأولين أفضل منه، فكيف يجعل المفضل مستحقاً لهذه المرتبة دون الفاضل؟

الوجه الخامس: أنه لو قيل: إنه لم يسجد لصنم لأنه أسلم قبل البلوغ، فلم يسجد بعد إسلامه، فهكذا كل مسلم، والصبي غير مكلف. وإن قيل: إنه لم يسجد قبل إسلامه. فهذا النفي غير معلوم، ولا قائله ممن يوثق به. ويقال: ليس كل من لم يكفر، أو من لم يأت بكبيرة، أفضل ممن تاب عنها مطلقاً. بل قد يكون التائب من الكفر والفسوق أفضل ممن لم يكفر ولم يفسق، كما دل على ذلك الكتاب [العزیز] (٤)؛ فإن الله فضل الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا على الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا، وأولئك كلهم أسلموا بعد [الكفر] (٥). وهؤلاء فيهم من ولد على الإسلام. وفضل

(١) أئمة: ساقطة من (ن)، (س).

(٢) بالإجماع: ساقطة من (س)، (ب). (٣) هو: ساقطة من (ن)، (م). وفي (س): وهو.

(٤) العزيز: زيادة في (م). (٥) ن، س، ب: أسلموا من بعد.

السابقين الأولين على التابعين لهم بإحسان، وأولئك آمنوا بعد الكفر،
و[أكثر] التابعين^(١) ولدوا على الإسلام.

وقد ذكر الله في القرآن أن لوطاً آمن لإبراهيم، وبعثه الله نبياً. وقال
شعيب: ﴿قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا
وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا﴾ [سورة الأعراف: ٨٩].
وقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِّنْ أَرْضِنَا أَوْ
لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ [سورة إبراهيم: ١٣].

وقد أخبر الله عن إخوة يوسف بما أخبر، ثم نبأهم بعد توبتهم، وهم
الأسباط الذين أمرنا أن نؤمن بما أوتوا في سورة البقرة وآل عمران والنساء.
وإذا كان في هؤلاء من صار نبياً، فمعلوم أن الأنبياء أفضل من غيرهم.
وهذا مما تنازع فيه الرافضة وغيرهم، ويقولون: من صدر منه ذنب لا يصير
نبياً. والنزاع فيمن أسلم أعظم، لكن الاعتبار بما دلَّ عليه الكتاب
والسنة. والذين منعوا من هذا عمدتهم أن التائب من الذنب يكون ناقصاً
مذموماً لا يستحق النبوة، ولو صار من أعظم الناس طاعةً. وهذا هو
الأصل الذي نوزعوا فيه، والكتاب والسنة و[الإجماع] يدل^(٢) على بطلان
قولهم فيه.

﴿ فصل ﴾

قال الرافضي^(٣): «البرهان الثاني عشر: قوله تعالى: ﴿إِنَّ

(١) ن، س: والتابعين؛ ب: والتابعون.

(٢) ن، س: والكتاب والسنة يدل؛ ب: والكتاب والسنة يدلان. (٣) في (ك) ص ١٥٥ (م) الخ.

تابع كلام
الرافضي:
البرهان الثاني
عشر: (إن)
الذين آمنوا
وعملوا
الصالحات
سيجعل لهم
الرحمن ودا...

الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا ﴿سورة مريم: ٩٦﴾
 روى الحافظ أبو نعيم الأصبهاني^(١) بإسناده إلى ابن عباس،
 قال: نزلت في عليّ. والوُدُّ محبة في القلوب المؤمنة. وفي تفسير^(٢)
 الثعلبي عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لعليّ^(٣): يا عليّ قل: اللهم اجعل لي عندك عهداً، واجعل
 لي في صدور المؤمنين^(٤) مودة. فأنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا
 الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ [سورة مريم: ٩٦]، ولم يثبت لغيره
 ذلك، فيكون هو الإمام^(٥).

الرد عليه من
 وجوه

الوجه الأول

٣٨ / ٤

والجواب من وجوه: أحدها: أنه لا بد من إقامة الدليل على صحة
 المنقول، وإلا فالاستدلال^(٦) / بما لا تثبت مقدماته باطل بالاتفاق، وهو
 من القول بلا علم، ومن قفو الإنسان ما ليس له به علم، ومن الحاجة
 بغير علم. والعزو المذكور لا يفيد^(٧) الثبوت باتفاق أهل السنة والشيعة.
الوجه الثاني: أن هذين الحديثين من الكذب باتفاق أهل المعرفة
 بالحديث^(٨).

الوجه الثاني

- (١) الأصبهاني: ساقطة من (ك).
- (٢) ك: عليّ عليه السلام. قال: الوُدُّ محبته في قلوب المؤمنين. ومن تفسير.
- (٣) ك: لعليّ بن أبي طالب عليهما السلام.
- (٤) م: العالمين.
- (٥) ك: لغيره من الصحابة ذلك، فيكون أفضل منهم، فيكون هو الإمام.
- (٦) م: المنقول في الاستدلال. (٧) ن، س، ب: لا يقبل.
- (٨) لم أجد هذين الحديثين. وذكر ابن الجوزي في «زاد المسير» ٥/٢٦٦ ما قيل من أن ابن عباس
 قال إن الآية نزلت في عليّ ولم يعلق على ذلك.

الثالث: أن^(١) قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [سورة مريم:

٩٦] عامّ في جميع المؤمنين، فلا يجوز تخصيصها بعليّ، بل هي متناولة لعليّ وغيره^(٢). والدليل عليه أن^(٣) الحسن والحسين وغيرهما من المؤمنين الذين تعظّمهم الشيعة داخلون في الآية، فعلم بذلك الإجماع على عدم اختصاصها بعليّ.

وأما قوله: «ولم يثبت مثل ذلك لغيره من الصحابة» فممنوع كما تقدم، فإنهم خير القرون، فالذين آمنوا وعملوا الصالحات فيهم أفضل منهم في سائر القرون، وهم بالنسبة إليهم أكثر منهم في كل قرن بالنسبة إليه.

الرابع: أن الله قد أخبر أنه سيجعل للذين / آمنوا وعملوا الصالحات وداً. وهذا وعد منه صادق. ومعلوم أن الله قد جعل للصحابة مودّه في قلب كل مسلم، لاسيما الخلفاء رضى الله عنهم، لاسيما أبو بكر وعمر، فإن عمّة الصحابة والتابعين كانوا يودّونها^(٤)، وكانوا^(٥) خير القرون.

ولم يكن كذلك عليّ، فإن كثيرا من الصحابة والتابعين كانوا يبغضونه

(١) أن: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) انظر تفسير ابن كثير للآية وانظر الحديث الصحيح الذي ذكره في تفسير الآية، وهو عن ابن هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا أحب الله عبداً نادى جبريل: إني قد أحببت فلاناً فأحبه، فينادى في السماء، ثم ينزل له المحبة في أهل الأرض، فذلك قول الله عز وجل: (إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن وداً)». قال ابن كثير: «ورواه مسلم والترمذي، كلاهما عن عبدالله، عن قتيبة، عن الدراوردي به، وقال الترمذي: حسن صحيح».

(٣) ن، س: والدليل على أن؛ ب: والدليل على ذلك أن..

(٤) ن، م، س: يودّوها.

(٥) م: وهما.

ويسوونه ويقاتلونهم. وأبو بكر وعمر رضى الله عنهما قد أبغضهما وسبهما
الرافضة والنصيرية والغالية والإسماعيلية. لكن معلوم أن الذين أحبوا
دينك " أفضل وأكثر، وأن الذين أبغضوهما أبعد عن الإسلام وأقل،
بخلاف عليّ، فإن الذين أبغضوه وقتلوه هم خير من الذين أبغضوا أبا بكر
وعمر، بل شيعة عثمان الذين يحبونه ويبغضون عليا، وإن كانوا مبتدعين
ظالمين، فشيعة عليّ الذين يحبونه ويبغضون عثمان أنقص منهم علماً وديناً،
وأكثر جهلاً وظلماً.

فَعَلِمَ أَنَّ الْمَوْدَةَ الَّتِي جُعِلَتْ لِلثَّلَاثَةِ أَعْظَمُ .

وَإِذَا قِيلَ : عَلِيٌّ قَدْ ادَّعَيْتَ^(١) فِيهِ الْإِلَهِيَّةَ وَالنَّبُوَّةَ .

قِيلَ : قَدْ كَفَّرْتَهُ الْخَوَارِجَ كُلَّهَا، وَأَبْغَضْتَهُ الْمُرَوَّانِيَّةَ . وَهَؤُلَاءِ خَيْرٌ مِنْ

الرَّافِضَةِ الَّتِي يَسْبُونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَضْلاً عَنِ الْغَالِيَةِ^(٢) .

﴿ فِصْل ﴾

قال الرافضي^(٣) : « البرهان الثالث عشر : قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا

أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴾ [سورة الرعد : ٧] . من كتاب « الفردوس »

عن ابن عباس^(٤) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا

تابع كلام
الرافضي .
البرهان الثالث
عشر : (إنما
أنت منذر ولكل
قوم هاد) .
الخ

(١) ن، م، س : أولئك .

(٢) ن، ب : أدغيت، وهو تحريف .

(٣) س، ب : .. الغالية والله أعلم .

(٤) في (ك) ص ١٥٥ (م) - ١٥٦ (م) .

(٥) ك : وعن ابن عباس .

المنذر^(١) وعليّ الهادي، بك^(٢) يا عليّ يهتدى المهتدون. ونحوه رواه أبو نعيم، وهو صريح في ثبوت الولاية والإمامة^(٣)».

السردي عليه من
وجوه

الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أن هذا لم يقيم دليل على صحته، فلا يجوز الاحتجاج [به]^(٤). وكتاب «الفردوس» للديلمى^(٥) فيه موضوعات كثيرة أجمع أهل العلم على أن مجرد كونه رواه لا يدل على صحة الحديث، وكذلك رواية أبي نعيم لا تدل على الصحة.

الوجه الثاني

الثاني: أن هذا كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث^(٦)، فيجب

تكذيبه ورده.

(٢) ك: وبك.

(١) ك: أنا النذير.

(٣) ك: في ثبوت الإمامة والولاية له.

(٤) به: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) هو أبو شجاع شيروية بن شهردار بن شيروية بن فناخسرو الديلمى الهمداني، مؤرخ ومحدث، ولد سنة ٤٤٥ وتوفي سنة ٥٠٩، له كتاب «فردوس الأخيار» كتاب كبير في الحديث، اختصره ابن شهردار ثم اختصر المختصر ابن حجر العسقلاني. انظر ترجمته في: طبقات الشافعية ١١١/٧ - ١١٢ (وقال: وكان يلقب إلكيا)؛ الأعلام ٣/٢٦٨؛ معجم المؤلفين ٤/٣١٣؛ كشف الظنون ١٢٥٤.

(٦) روى الطبري هذا الحديث الموضوع في تفسيره (ط. المعارف) ٣٥٧/١٦ فقال: «حدثنا أحمد بن يحيى الصوفي قال: حدثنا الحسن بن الحسين الأنصاري قال: حدثنا معاذ بن مسلم بياع الهروي، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما نزلت: «إنما أنت منذر ولكل قوم هاد»، وضع صلى الله عليه وسلم يده علي صدره، فقال: أنا المنذر «ولكل قوم هاد» وأوما بيده إلى منكب عليّ، فقال: أنت الهادي يا عليّ، بك يهتدى المهتدون بعدى». قال أستاذي الأستاذ محمود محمد شاعر في تعليقه على هذا الحديث الموضوع: «والحسن بن الحسين الأنصاري العرنى» كأنه قيل له: «العرنى» لأنه كان يكون في مسجد «حبة العرنى»، كان من رؤساء الشيعة، ليس بصدوق، ولا تقوم به حجة. وقال ابن حبان: «يأتى عن الأثبات بالملزقات، ويروى المقلوبات والمناكير». مترجم في ابن أبي

الثالث: أن هذا الكلام لا يجوز نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فإن قوله: أنا المنذر وبك يا عليّ يهتدى المهتدون، ظاهره أنهم بك يهتدون دوني، وهذا لا يقوله مسلم؛ فإن ظاهره أن النذارة والهداية مقسومة بينهما، فهذا نذير لا يهتدى به، وهذا هادٍ، [وهذا]^(١) لا يقوله مسلم.

الرابع: أن الله تعالى قد جعل محمداً هادياً فقال: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ * صِرَاطِ اللَّهِ﴾ [سورة الشورى: ٥٣، ٥٢] فكيف يجعل الهادي من لم يوصف بذلك دون من وصف به؟!.

الخامس: أن قوله: «بك يهتدى المهتدون» ظاهره أن كل من اهتدى من أمة محمد فيه اهتدى، وهذا كذب بين؛ فإنه قد آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم خلق كثير، واهتدوا به، ودخلوا الجنة، ولم يسمعوا من عليّ كلمة واحدة، وأكثر الذين آمنوا بالنبي صلى الله عليه وسلم واهتدوا به لم يهتدوا بعليّ في شيء. وكذلك لما فتحت الأمصار وآمن واهتدى الناس بمن سكنها من الصحابة وغيرهم، / كان جماهير المؤمنين لم يسمعوا من عليّ شيئاً، فكيف يجوز أن يُقال: بك يهتدى المهتدون؟!.

حاتم ٦/٢/١، وميزان الاعتدال ١/٢٢٥، ولسان الميزان ٢/١٩٨.

ومعاذ بن مسلم يباع الهروي، لم يذكر هذه الصفة «بياع الهروي» في غير التفسير، والهروي ثياب تنسب إلى هراة. وجعلها في المطبوعة: «حدثنا الهروي» فأفسد الإسناد إفساداً.

ومعاذ بن مسلم مجهول، هكذا قال ابن أبي حاتم، وهو مترجم في ابن أبي حاتم ٤/١/٢٤٨، وميزان الاعتدال ٣/١٧٨، ولسان الميزان ٦/٥٥.

وهذا خبر هالك من نواحيه، وقد ذكره الذهبي وابن حجر في ترجمة «الحسن بن الحسين الأنصاري» قالاً بعد أن ساق الخبر بإسناده ولفظه، ونسبته لابن جرير أيضاً: «معاذ نكرة، فلعل الآفة منه»، وأقول: بل الآفة من كليهما: الحسن بن الحسين، ومعاذ بن مسلم.

وانظر ما ذكر عن هذا الحديث في «مختصر التحفة الاثني عشرية» ص ١٥٧.

(١) وهذا: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

السادس : أنه قد قيل معناه : إنما أنت نذير ولكل قوم هاد، وهو الله تعالى ، وهو قول ضعيف . وكذلك قول من قال : أنت نذير وهاذ لكل قوم ، قول ضعيف . والصحيح أن معناها : إنما أنت نذير، كما أرسل من قبلك نذير^(١) ، ولكل أمة نذير يهديهم أى يدعوهم^(٢) ، كما فى قوله ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [سورة فاطر: ٢٤] . وهذا قول جماعة من المفسرين ، مثل قتادة وعكرمة وأبي الضحى وعبدالرحمن بن زيد . قال ابن جرير الطبرى^(٣) : «حدثنا بشر، حدثنا^(٤) يزيد، حدثنا سعيد، عن قتادة، وحدثنا أبو كريب^(٥) حدثنا [وكيع، حدثنا]^(٦) سفيان، عن السدى، عن عكرمة، ومنصور عن أبي الضحى : «إنما أنت منذر^(٧) ولكل قوم هاد» قال : محمد هو المنذر وهو الهادي .»

«حدثنا يونس^(٨) ، حدثنا ابن وهب^(٩) ، قال : قال ابن زيد : لكل قوم نبي^(١٠) . «الهادي» : النبي^(١١) و«المنذر» النبي أيضا^(١٢) .» وقراً : ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ

- (١) ب : كما أرسل من قبلك نذيراً .
- (٢) م : يهديهم ويدعوهم ؛ س : يهدى لهم أى يدعوهم ؛ ب : يهدى لهم أى يدعو .
- (٣) فى تفسيره (ط . المعارف) ٣٥٣/١٦ - ٣٥٤ .
- (٤) تفسير الطبرى : . . بشر قال حدثنا . .
- (٥) أدمج ابن تيمية السندين معا (٢٠١٣٨ ، ٢٠١٣٩) .
- (٦) ما بين المعقوفين فى (م) فقط . وفى تفسير الطبرى : قال حدثنا وكيع عن سفيان .
- (٧) س ، ب : نذير .
- (٨) «حدثنا يونس» هذه العبارة وما بعدها فى «تفسير الطبرى ٣٥٦/١٦» وفيه : حدثنى يونس .
- (٩) تفسير الطبرى : قال أخبرنا ابن وهب .
- (١٠) تفسير الطبرى : قال ابن زيد فى قوله : «ولكل قوم هاد» . قال : لكل قوم نبي .
- (١١) تفسير الطبرى : النبي صلى الله عليه وسلم .
- (١٢) تفسير الطبرى : أيضا النبي صلى الله عليه وسلم .

إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴿سورة فاطر: ٢٤﴾. وقرأ^(١): ﴿نَذِيرٌ مِنَ النُّذُرِ الْأُولَى﴾ [سورة النجم: ٥٦] قال: نبي من الأنبياء. «حدثنا بشار^(٢)، حدثنا أبو عاصم، حدثنا سفيان^(٣)، عن ليث، عن مجاهد قال: «المنذر^(٤): محمد^(٥)»، «ولكل قوم هاد» قال: نبي.

وقوله: ﴿يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ﴾ [سورة الإسراء: ٧١] إذ الإمام [هو]^(٦) الذي يؤتم به، أى يُقتدى به. وقد قيل: إن المراد به هو الله الذى يهديهم، والأول أصح.

وأما تفسيره بعلي فإنه باطل، لأنه قال: ﴿ولكل قوم هاد﴾، وهذا يقتضى أن يكون هادى هؤلاء غير هادى هؤلاء، فيتعدد الهداة، فكيف يُجعل عليّ هادياً^(٧) لكل قوم من الأولين والآخرين؟!.

السابع: أن الاهتداء بالشخص قد يكون بغير تأميره عليهم، كما يهتدى بالعالم. وكما جاء في الحديث الذى فيه: «أصحابى كالنجوم فأبهم اقتديتم اهتديتم^(٨)» فليس هذا صريحاً في أن الإمامة^(٩) كما زعمه هذا المفتري.

الوجه السابع

(١) تفسير الطبري: قال.

(٢) عبارة «حدثنا بشار» في تفسير الطبري قبل الكلام السابق ٣٥٥/١٦ وفيه: حدثنا محمد بن

بشار قال: ..

(٣) س، ب: حدثنا أبو سفيان.

(٤) س، ب: النذير. (٥) تفسير الطبري: محمد صلى الله عليه وسلم.

(٦) هو: في (م) فقط. (٧) م: فكيف يحصل هادياً.

(٨) قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في كلامه على هذا الحديث في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» ٧٨/١-٧٩ (حديث رقم ٥٨) إنه حديث موضوع ونقل كلام ابن عبد البر وابن حزم في هذا الصدد. وانظر الأحاديث التالية: ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٢ فهى مقاربة في المعنى وكلها أحاديث موضوعة. (٩) ن، س: في أن الأمة؛ ب: في ثبوت الإمامة.

الثامن: أن قوله: ﴿لكل قوم هادٍ﴾ نكرة في سياق الإثبات، وهذا الوجه الثامن لا يدل على معين، فدعوى دلالة القرآن على عليٍّ باطل، والاحتجاج بالحديث ليس احتجاجاً بالقرآن، مع أنه باطل.

التاسع: أن قوله: كل قوم، صيغة عموم. ولو أُريد أن هادياً واحداً للجميع لقليل: لجميع الناس هادٍ^(١). لا يُقال: (لكل قوم)، فإن هؤلاء القوم [غير هؤلاء القوم]^(٢)، وهو لم يقل: لجميع القوم، ولا يُقال ذلك، بل أضاف «كلاً» إلى نكرة، لم يضيفه إلى معرفة.

كما في قولك: «كل الناس يعلم أن هنا»^(٣) قوماً وقوماً متعددين، وأن كل قوم لهم هادٍ ليس هو هادى الآخرين». وهذا يبطل قول من يقول: [إن]^(٤) الهادى هو الله تعالى، ودلالته / على بطلان قول من يقول «هو عليٌّ» أظهر.

ص ٢٩١

تابع كلام
الرافضى:
البرهان الرابع
عشر: (وقفوهم
إنهم مسئولون)
الخ

﴿فصل﴾

قال الرافضى^(٥): «البرهان الرابع عشر: قوله تعالى: ﴿وَقِفُّهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ [سورة الصافات: ٢٤] من طريق أبي نعيم^(٦) عن الشعبي عن ابن عباس قال في قوله تعالى: ﴿وَقِفُّهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ عن ولاية عليٍّ. وكذا في كتاب «الفردوس» عن أبي

(١) ن، س: ولو أُريد أن هادياً واحداً لجميع الناس لقليل: لجميع الناس هادياً؛ ب: ولو أُريد

أن هادياً واحداً لجميع الناس لقليل لجميع الناس هادٍ.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (س)، (ب).

(٣) م: هذا.

(٤) إن: زيادة في (م).

(٦) ك: الحافظ أبي نعيم.

(٥) في (ك) ص ١٥٦ (م).

سعيد الخدري رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم^(١).
وإذا سئلوا عن الولاية وجب أن تكون ثابتة له، ولم يثبت لغيره من
الصحابة ذلك، فيكون هو الامام».

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة النقل^(٢)، والعزو إلى
«الفردوس» وإلى أبي نعيم لا تقوم به حجة باتفاق أهل العلم.

الثانى: أن هذا كذب موضوع بالاتفاق^(٣).

الثالث: أن الله تعالى قال: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ * وَإِذَا ذُكِّرُوا
لَا يَذْكُرُونَ * وَإِذَا رَأَوْا آيَةً يَسْتَسْخِرُونَ * وَقَالُوا إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ *
أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَئِنَّا لَمَبْعُوثُونَ * أَوْ آبَاؤُنَا الْأَوَّلُونَ * قُلْ نَعَمْ وَأَنْتُمْ
دَاخِرُونَ * فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ فَإِذَا هُمْ يَنْظُرُونَ * وَقَالُوا يَا وَيْلَنَا هَذَا يَوْمُ
الَّذِينَ * هَذَا يَوْمُ الْفُضْلِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَكْدُبُونَ * احشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا
وَأَرْوَاهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ * مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ *
وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ * مَا لَكُمْ لَا تَنصِرُونَ * بَلْ هُمْ الْيَوْمَ مُسْتَسْلِمُونَ *
وَأَقْبَلْ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ * قَالُوا إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ *
قَالُوا بَلْ لَمْ تَكُونُوا مُؤْمِنِينَ * وَمَا كَانَ لَنَا عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بَلْ كُنْتُمْ قَوْمًا
طَاغِينَ * فَحَقَّ عَلَيْنَا قَوْلُ رَبِّنَا إِنَّا لَذَائِقُونَ * فَأَعْوَبْنَاكُمْ إِنَّا كُنَّا غَاوِينَ * فَإِنَّهُمْ
يَوْمَئِذٍ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ * إِنَّا كَذَلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ * إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا

(١) ك: عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله . .

(٢) ن، م، س: المطالبة بالنقل .

(٣) في «مختصر التحفة الاثنى عشرية»: « . . وهذه الرواية واقعة في فردوس الديلمي الجامع

للأحاديث الضعيفة الواهية، ومع هذا فقد وقع في سندها الضعفاء والمجاهيل

الكثيرون . . . » .

قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ * وَيَقُولُونَ أَنِنَّا لَتَأْرِكُوا آلِهَتَنَا لَشَاعِرٍ
مَجْنُونٍ * بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَّقَ الْمُرْسَلِينَ ﴿ [سورة الصافات : ١٢-٣٧].

فهذا خطاب عن المشركين المكذبين بيوم الدين، وهؤلاء يسألون عن
توحيد الله والإيمان برسله واليوم الآخر. وأي مدخل لحب عليٍّ في سؤال
هؤلاء؟ تراهم لو أحبوه مع هذا الكفر والشرك أكان ذلك ينفعهم؟ أو تراهم
لو أبغضوه أين كان بغضهم له في بغضهم لأنبياء الله ولكتابه ودينه؟.

وما يفسر القرآن بهذا، ويقول: النبي صلى الله عليه وسلم فسره بمثل
هذا، إلا زنديق ملحد، متلاعب بالدين، قادح في دين الإسلام، أو مفرط
في الجهل، لا يدري ما يقول. وأي فرق بين حب عليٍّ وطلحة والزبير
وسعد وأبي بكر وعمر وعثمان؟!.

ولو قال قائل: إنهم مسئولون عن حب أبي بكر، لم يكن قوله أبعد من
قول من قال: عن حب عليٍّ، ولا في الآية^(١) ما يدل على أن ذلك القول
أرجح، بل دلالتها^(٢) على ثبوتها وانتفائها^(٣) سواء، والأدلة الدالة^(٤) على
وجوب حب أبي بكر أقوى.

الرابع: أن قوله: «مسئولون» لفظ مطلق لم يوصل [به] ضمير^(٥) يخصه الوجه الرابع
بشيء، وليس في السياق ما يقتضى ذكر حب عليٍّ، فدعوى المدعى دلالة
اللفظ على سؤالهم عن حب عليٍّ من أعظم الكذب والبهتان.

(١) ن، م: الولاية، وهو تحريف.

(٢) ن: دلالتها.

(٣) س: على ثبوتها وانتفائها؛ م: على ثبوتها وانتفائها، وهو تحريف.

(٤) الدالة: زيادة في (ن). (٥) ن، س: لم يوصل ضمير؛ ب: لم يوصل بضمير.

الخامس: أنه لو ادعى مدّع أنهم مسئولون عن حب أبي بكر وعمر، لم يكن^(١) إبطال ذلك بوجه، إلا وإبطال السؤال عن حب علي^ع أقوى وأظهر.

﴿ فصل ﴾

تتابع كلام

الرافضي:

البرهان

الخامس عشر:

(ولتتعرفنهم في

لحن القول)...

لحن

قال الرافضي^(٢): «البرهان الخامس عشر: قوله تعالى:

﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [سورة عمه: ٣٠]. روى أبو نعيم^(٣)

بإسناده عن^(٤) أبي سعيد الخدري، في قوله تعالى: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي

لحن القول﴾ قال: يبغضهم علياً. ولم يثبت لغيره من الصحابة

ذلك، فيكون أفضل منهم، فيكون هو الإمام».

الرد عليه

من وجوه

الوجه الأول

الوجه الثاني

والجواب: المطالبة بصحة النقل أولاً.

والثاني: أن هذا من الكذب على أبي سعيد عند أهل المعرفة

بالحديث^(٥).

الثالث: أن يقال: لو ثبت أنه قاله، فمجرد قول أبي سعيد قول واحد

الوجه الثالث

من الصحابة، وقول الصحاب إذا خالفه صاحب آخر ليس بحجة باتفاق

(١) ن، س، ب: لم يمكن.

(٢) في (ك) ص ١٥٦ (م).

(٣) ك: أبو نعيم الحافظ.

(٤) ك: إلى.

(٥) لم أجد هذا الحديث الموضوع. وقال ابن كثير في تفسيره للآية: «ولتتعرفنهم في لحن القول:

أي فيما يبدو من كلامهم الدال على مقاصدهم، يفهم المتكلم من أي الحزبين هو بمعاني

كلامه وفحواه، وهو المراد من لحن القول، كما قال أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله

عنه: ما أمر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه. وانظر: زاد

السير ٤١١/٧.

أهل العلم . وقد علم قدح كثير من الصحابة في عليّ، وإنما احتج عليهم بالكتاب والسنة، لا بقول آخر من الصحابة .

الرابع : أنا نعلم بالاضطرار أن عامة المنافقين لم يكن ما يُعرفون به الوجه الرابع من^(١) لحن القول هو بغض عليّ، فتفسير القرآن بهذا فرية ظاهرة .

الخامس : أن عليّاً لم يكن أعظم معاداة للكفار والمنافقين من عمر، بل الوجه الخامس^(٢) ولا نعرف أنهم كانوا يتأذون منه كما يتأذون من عمر، بل ولا نعرف أنهم كانوا يتأذون منه إلا وكان بغضهم لعمر أشد^(٣) .

السادس : أن في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار»^(٤) . وقال : «لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر»^(٥) . فكان معرفة المنافقين في لحنهم يبغض الأنصار أولى .

فإن هذه الأحاديث أصح مما يروى عن عليّ، أنه قال : « [إنه]^(٦) لعهد النبي الأمي إليّ أنه لا يُجبنى إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق» . فإن هذا من أفراد مسلم، وهو من رواية عدّي بن ثابت، عن زبّ بن حُبَيْش عن عليّ^(٧)، والبخاري أعرض عن هذا الحديث، بخلاف أحاديث الأنصار،

(١) ن، س، ب : في .

(٢) هـ : ما بين النجمتين في (م) ولكن فيها فكان بغضهم . الخ . وفي (ن)، (س) : ولا نعرف أنهم كانوا يتأذون من عمر، بل ولا نعرف أنهم كانوا يتأذون منه، فكان بغضهم لعمر أشد . وفي (ب) : ولا نعرف أنهم كانوا يتأذون منه فكان بغضهم لعمر أشد .

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٩٧/٤ .

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٩٧/٤ .

(٤) إنه : ساقطة من (ن)، (س)، (ب) . (٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٩٦/٤ .

فإنها مما اتفق عليه أهل الصحيح كلهم: البخارى وغيره. وأهل العلم يعلمون يقيناً^(١) أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله، وحديث عليّ قد شك فيه بعضهم.

الوجه السابع
ظ ٢٩١
السابع: أن علامات النفاق كثيرة، كما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى / الله عليه وسلم أنه قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اتّمن خان»^(٢) فهذه علامات ظاهرة. فعلم أن علامات النفاق لا تختصّ بحب شخص أو طائفة ولا بغضهم، إن كان ذلك من العلامات. ولا ريب أن من أحبّ علياً لله بما يستحقه من المحبة لله، فذلك من الدليل على إيمانه، وكذلك من أحبّ الأنصار لأنهم نصروا الله ورسوله، فذلك من علامات إيمانه. ومن أبغض علياً والأنصار لما فيهم من الإيثار بالله ورسوله والجهاد في سبيله، فهو منافق.

٤١ / ٤
وأما من أحبّ الأنصار / أو علياً أو غيرهم لأمر طبيعي، مثل قرابة بينهما، فهو كمحبة أبي طالب للنبي صلى الله عليه وسلم، وذلك لا ينفعه عند الله. ومن غلا في الأنصار، أو في عليّ، أو في المسيح، أو في نبيّ، فأحبه واعتقد فيه فوق مرتبته، فإنه لم يحبه في الحقيقة، إنما أحبّ مالا وجود له، كحب النصارى للمسيح، فإن المسيح أفضل من عليّ.

وهذه المحبة لا تنفعهم، فإنه إنما ينفع الحب لله، لا الحب مع الله.
قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [سورة البقرة: ١٦٥].

(١) يقيناً: ساقطة من (م).

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٨٢/٢.

ومن قَدَّر أنه سمع عن بعض الأنصار أمراً يوجب^(١) بغضه فأبغضه لذلك، كان ضالاً مخطئاً، ولم يكن منافقاً بذلك. وكذلك من اعتقد في بعض الصحابة اعتقاداً غير مطابق، وظن فيه أنه كان كافراً أو فاسقاً فأبغضه لذلك، كان جاهلاً ظالماً، ولم يكن منافقاً.

وهذا مما يُبَيِّنُ به كذب ما يُروى عن بعض الصحابة كجابر، أنه قال: «ما كنا نعرف المنافقين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلا ببغضهم علي بن أبي طالب» فإن هذا النفي من أظهر الأمور كذباً، لا يخفى بطلان هذا النفي على [آحاد الناس، فضلاً عن أن يخفى مثل ذلك على]^(٢) جابر أو نحوه.

فإن الله قد ذكر في سورة التوبة وغيرها من علامات المنافقين وصفاتهم أموراً متعددة، ليس في شيء منها بغض علي.

كقوله^(٣): ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِّي وَلَا تَفْتِنِّي اَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾

[سورة التوبة: ٤٩].

وقوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ اِنْ اَعْطَوْا مِنْهَا رَضُوا وَاِنْ لَّمْ يُعْطَوْا مِنْهَا اِذَا هُمْ يَسْحَطُونَ﴾ [سورة التوبة: ٥٨].

وقوله: ﴿وَمِنْهُمْ اَلَّذِيْنَ يُوْذَنُ النَّبِيَّ وَيَقُولُوْنَ هُوَ اُذُنٌ قُلٌّ اُذُنٌ خَيْرٌ لَّكُمْ يُوْمِنُ بِاللّٰهِ﴾ [سورة التوبة: ٦١].

وقوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللّٰهَ لَئِنْ اٰتٰنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُوْنُنَّ مِنْ

(١) ب: ما يوجب.

(٢) ما بين المعقوفين في (م) فقط وسقط من (ن)، (س)، (ب).

(٣) ن، م، س: وكقوله.

الصَّالِحِينَ ﴿ [سورة التوبة: ٧٥] إلى قوله ﴿وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [سورة التوبة: ٧٧].
 إلى أمثال ذلك من الصفات التي يصف بها المنافقين^(١)، وذكر علاماتهم
 وذكر الأسباب الموجبة للنفاق.

وكل ما كان موجبا للنفاق فهو دليل عليه وعلامة له . فكيف يجوز لعاقل
 أن يقول: لم يكن للمنافقين علامة [يعرفون بها]^(٢) غير^(٣) بُغض علي؟ وقد
 كان من علامتهم التخلف عن الجماعة، كما في الصحيح عن ابن مسعود
 أنه قال: أيها الناس حافظوا على [هؤلاء]^(٤) الصلوات الخمس حيث يُنادى
 بهن^(٥)، فإنهن من سنن الهدى، وإن الله^(٦) شرع لنبية سنن الهدى، وإنكم
 لو صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم،
 ولو تركتم سنة نبيكم^(٧) لضللتم، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها^(٨) إلا منافق
 معلوم النفاق، ولقد كان الرجل يُؤتى به يُهادى بين الرجلين حتى يُقام في
 الصف^(٩).

(١) ن، س، ب: التي وصف بها المنافقون.

(٢) يعرفون بها: زيادة في (م).

(٣) م: إلا.

(٤) هؤلاء: زيادة في (م).

(٥) س، ب: إليهن.

(٦) ن، س، ب: والله.

(٧-٧): ساقط من (م).

(٨) ن، س: منها.

(٩) الأثر عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه في: مسلم ٤٥٣/١ (كتاب المساجد ومواضع
 الصلاة، باب صلاة الجماعة من سنن الهدى) وجاء الأثر مرتين ٢٥٦، ٢٥٧، وهو مطول
 في المرة الثانية، وأوله: «من سره أن يلقي الله غدا مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث
 ينادى بهن». والأثر في: سنن أبي داود ٢٥٥/١-٢١٦ (كتاب الصلاة، باب في التشديد في

وعامة علامات النفاق وأسبابه ليست في أحدٍ من أصناف الأمة أظهر منها في الرافضة، حتى يوجد فيهم من النفاق الغليظ الظاهر ما لا يوجد في غيرهم. وشعار دينهم «التقية» التي هي أن يقول بلسانه ما ليس في قلبه، وهذا علامة النفاق.

كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ * وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَا تَبْعَنَّاكُمْ هُمْ لِلْكَفْرِ يَوْمئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾ [سورة آل عمران: ١٦٦-١٦٧].

وقال تعالى: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهُمْ بِمَا لَمْ يَنَالُوا﴾ [سورة التوبة: ٧٤]^(١).

وقال تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٠] وفيها قراءتان^(٢): يَكْذِبُونَ، وَيَكْذِبُونَ^(٣).

وفي الجملة [فعلامات]^(٤) النفاق مثل الكذب والخيانة وإخلاف^(٥) الوعد والغدر، لا يوجد في طائفة أكثر منها في الرافضة. وهذا من صفاتهم القديمة، حتى أنهم كانوا يغدرون بعليّ وبالحسن والحسين.

ترك الجماعة؛ سنن النسائي ٨٤/٢ (كتاب الإمامة، باب المحافظة علي الصلوات حيث يُنادى بهن)؛ سنن ابن ماجه ٢٥٥/١-٢٥٦ (كتاب المساجد والجماعات، باب المشي إلى الصلاة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٨٢/١، ٤١٤-٤١٥، ٤١٩، ٤٥٥.

(١) زادت (ن)، (س)، (ب): .. وما تقموا. (٢) س، ب: قراءات.

(٣) انظر تفسير الطبري (ط. المعارف) ٢٨٤/١.

(٤) فعلامات: زيادة في (م). (٥) ن، س: واختلاف؛ م: واختلف.

وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أربع من كن فيه كان منافقا خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف^(١)، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر^(٢)». وهذا لبسطه موضوع آخر.

والمقصود هنا أنه يمتنع أن يُقال: لا علامة للنفاق إلا بغض عليّ، ولا يقول هذا أحد من الصحابة، لكن الذي قد يُقال: إن بغضه من علامات النفاق، كما في الحديث / المرفوع: «لا يبغضني إلا منافق^(٣)»، فهذا يمكن توجيهه، فإنه من علم ما قام به عليّ رضي الله عنه من الإيمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله، ثم أبغضه على ذلك، فهو منافق.

ونفاق من يبغض الأنصار أظهر؛ فإن الأنصار قبيلة عظيمة لهم مدينة، وهم الذين تبوّأوا الدار والإيمان من قبل المهاجرين، وبالهجرة إلى دارهم عزّ الإيمان، واستظهر أهلها، وكان لهم من نصر الله ورسوله ما لم يكن لأهل مدينة غيرهم، ولا لقبيلة سواهم، / فلا يبغضهم إلا منافق. ومع هذا ص ٢٩٢

فليسوا بأفضل من المهاجرين، بل المهاجرون أفضل منهم.

فَعَلِمَ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِ بُغْضِ الشَّخْصِ مِنْ عِلَامَاتِ النِّفَاقِ أَنْ يَكُونَ أَفْضَلَ مِنْ غَيْرِهِ. وَلَا يَشْكُ مِنْ عَرَفِ أَحْوَالِ الصَّحَابَةِ أَنَّ عَمْرَ كَانَ أَشَدَّ عِدَاوَةً لِلْكَفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ مِنْ عَلِيٍّ، وَأَنَّ تَأْتِيرَهُ فِي نَصْرِ الْإِسْلَامِ وَإِعْزَازِهِ

(١) م: خلف.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣/٣٧٥.

(٣) أول الحديث: «إنه لعهد النبي الأمي: لا يجنبني إلا مؤمن، ولا يبغضني... الخ. وسبق

فيما مضى ٤/٢٩٦.

وإذلال الكفار والمنافقين أعظم من تأثير عليّ، وأن الكفار والمنافقين أعداء الرسول يبغضونه أعظم مما يبغضون عليّاً.

ولهذا كان الذي قتل عمر كافراً يبغض دين الإسلام، ويبغض الرسول وأمته، فقتله بغضاً للرسول ودينه وأمته. والذي قتل عليّاً كان يصلى ويصوم ويقرأ القرآن، وقتله معتقداً أن الله ورسوله يجب قتل عليّ، وفعل ذلك محبة لله ورسوله - في زعمه - وإن كان في ذلك ضالاً مبتدعاً.

والمقصود أن النفاق في بغض عمر أظهر منه في بغض عليّ. ولهذا لما كان الرافضة من أعظم الطوائف نفاقاً كانوا يسمّون عمر فرعون الأمة. وكانوا يوالون أبا لؤلؤة - قاتله الله - الذي هو من أكفر الخلق وأعظمهم عداوة لله ورسوله^(١).

﴿ فصل ﴾

تابع كلام
الرافضي :
البرهان
السادس عشر :
(والسابقون
السابقون)
الغ

قال الرافضي^(٢) : البرهان السادس عشر : قوله تعالى :

﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ * أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [سورة الواقعة : ١٠-١١]^(٣) .

روى أبو نعيم^(٤) عن ابن عباس^(٥) في هذه الآية : سابق هذه الأمة

(١) ن : ورسوله ؛ س ، ب : . . ورسوله ، والله أعلم .

(٢) في (ك) ص ١٥٦ (م) - ١٥٧ (م) .

(٣) ن ، م ، س : (الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله) ، (والسابقون السابقون * أولئك المقربون) .

(٤) ك : أبو نعيم الحافظ .

(٥) ن ، س ، ب : عن ابن عباس قال . . .

عليّ بن أبي طالب. روى^(١) الفقيه ابن المغازلي^(٢) الشافعي، عن مجاهد، عن ابن عباس في قوله ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ قال: سبق يوشع بن نون إلى موسى، وسبق موسى إلى هارون، وسبق صاحب يس إلى عيسى، وسبق عليّ إلى محمد صلى الله عليه وسلم^(٣). وهذه الفضيلة لم تثبت لغيره من الصحابة، فيكون هو الإمام^(٤).

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة النقل، فإن الكذب كثير فيما يرويه هذا وهذا.

الرد عليه من وجوه الوجه الأول

الثاني: أن هذا باطل عن ابن عباس، ولو صح عنه^(٥) لم يكن حجة إذا خالفه من هو أقوى منه^(٦).

الوجه الثاني

الثالث: أن الله يقول: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [سورة التوبة: ١٠٠].

الوجه الثالث

(١) ك: وروى.

(٢) ب: ابن المغازي، وهو تحريف.

(٣) ك: سبق يوشع بن نون إلى موسى عليه السلام، وسبق موسى إلى فرعون، وصاحب يس إلى عيسى عليه السلام، وسبق عليّ عليه السلام إلى محمد صلى الله عليه وآله.

(٤) ك: فيكون أفضل، فيكون هو الإمام.

(٥) عنه: ساقطة من (س)، (ب).

(٦) قال شاه عبدالعزيز الدهلوي (مختصر التحفة الاثنى عشرية، ص ١٥٨-١٥٩): «ومدار

إسناد هذه الرواية على أبي الحسن الأشقر، وهو ضعيف بالإجماع. قال العقيلي: هو شيعي

متروك الحديث. ولا يبعد أن يكون هذا الحديث موضوعاً إذ فيه من أمارات الوضع أن

صاحب ياسين لم يكن أول من آمن بعيسى بل برسله، كما يدل عليه نص الكتاب...

الخ.

وقال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بإِذْنِ اللَّهِ﴾ الآية [سورة فاطر: ٣٢].

والسابقون الأولون هم الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا، الذين هم أفضل ممن أنفق من بعد الفتح وقاتل. ودخل فيهم أهل بيعة الرضوان، وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة، فكيف يُقال: إن سابق هذه الأمة واحد؟! .

الرابع: قوله: «وهذه الفضيلة لم تثبت لغيره من الصحابة» ممنوع؛ فإن الوجه الرابع الناس متنازعون في أول من أسلم، فقيل: أبو بكر أول من أسلم، فهو أسبق إسلاماً من علي. وقيل: إن علياً أسلم قبله. لكن علي كان صغيراً، وإسلام الصبي فيه نزاع بين العلماء. ولا نزاع في أن إسلام أبي بكر أكمل وأنفع، فيكون هو أكمل سبقاً بالاتفاق، وأسبق على الإطلاق على القول الآخر. فكيف يُقال: علي أسبق منه بلا حجة تدل على ذلك.

الخامس: أن هذه الآية فضلت السابقين^(١) الأولين، ولم تدل على أن كل من كان أسبق إلى الإسلام كان أفضل من غيره. وإنما يدل على أن السابقين أفضل قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [سورة الحديد: ١٠]، فالذين سبقوا إلى الانفاق والقتال قبل الحديبية، أفضل ممن بعدهم، / فإن الفتح فسره النبي صلى الله عليه وسلم بالحديبية.

وإذا كان أولئك السابقون قد سبق بعضهم بعضاً إلى الإسلام، فليس

(١) س، ب: أن هذه الأفضلية للسابقين...

في الآيتين ما يقتضي أن يكون أفضل مطلقاً، بل قد يسبق^(١) إلى الإسلام من سبقه غيره إلى الإنفاق والقتال.

ولهذا كان عمر رضى الله عنه بمن أسلم بعد تسعة وثلاثين، وهو أفضل من أكثرهم بالنصوص الصحيحة، وبيجامع الصحابة والتابعين، وما علمت أحداً قط قال: إن الزبير ونحوه أفضل من عمر، والزبير أسلم قبل عمر. ولا قال من يعرف من أهل [العلم]^(٢): إن عثمان أفضل من عمر، وعثمان أسلم قبل عمر.

وإن كان الفضل بالسبق إلى الإنفاق والقتال، فمعلوم أن أبا بكر أخصّ بهذا، فإنه لم يجاهد قبله أحدٌ: لا بيده ولا بلسانه، بل هو من حين آمن بالرسول ينفق ماله ويجاهد بحسب الإمكان، فاشترى من المعدّين في الله غير واحد، وكان يجاهد مع الرسول قبل الأمر بالقتال^(٣) وبعد الأمر بالقتال^(٤). كما قال تعالى: ﴿وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَاداً كَبِيراً﴾ [سورة الفرقان: ٥٢] فكان أبو بكر أسبق الناس وأكملهم في أنواع الجهاد بالنفس والمال.

ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «إن أمنّ الناس عليّ» في صحبته وذات يده أبو بكر^(٥). والصحبة بالنفس وذات اليد هو المال، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمنّ الناس عليه في النفس والمال.

(١) م: سبق.

(٢) العلم: ساقطة من (ن).

(٣-٤): ساقط من (م).

(٤) م، س، ب: علينا.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥١٢/١-٥١٣.

﴿ فصل ﴾

تابع كلام

الرافضي :

البرهان السابع

عشر (الذين

آمنوا وهاجروا

وجاهدوا . . .)

الخ.

قال الرافضي^(١) : « البرهان السابع عشر: قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَكْبَرُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ﴾ الآيات [سورة التوبة: ٢٠]. روى رزين بن معاوية^(٢) في «الجمع بين الصحاح الستة» أنها نزلت في علي لما افتخر طلحة بن شيبه والعباس. وهذه لم تثبت^(٣) / لغيره من الصحابة، فيكون أفضل^(٤)، فيكون هو الإمام».

ظ ٢٩٢

الرد عليه من

وجوه

الوجه الأول

الوجه الثاني

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة النقل. ورزين^(٥) قد ذكر في كتابه أشياء ليست في الصحاح.

الثاني: أن الذي في الصحيح ليس كما ذكره عن رزين، بل الذي في الصحيح ما رواه^(٦) النعمان بن بشير، قال: كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل: لا أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقى الحاج. وقال آخر: لا أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن

(١) في (ك) ص ١٥٧ (م).

(٢) ك: زيد بن معاوية.

(٣) ك: وهذه فضيلة لم تحصل..

(٤) ن، س، ب: فيكون هو أفضل.

(٥) أبو الحسن رزين بن معاوية بن عمّار العبدي السرقسطي الأندلسي، توفي سنة ٥٣٥ وكان من المحدثين ومن تصانيفه «التجريد للصحاح الستة». انظر ترجمته في: شذرات الذهب ١٠٦/٤؛ روضات الجنات، ص ٢٨٦؛ معجم المؤلفين ١٥٥/٤-١٥٦؛ الأعلام ٤٦/٣.

(٦) ن، س، ب: ما روى.

أعمر المسجد الحرام . وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم . فزجرهم عمر، وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو يوم الجمعة، ولكن إذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه . فأنزل الله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الآية إلى آخرها^(١) [سورة التوبة: ١٩] أخرجه مسلم^(٢) .

وهذا الحديث يقتضى أن قول عليّ الذي فضل به الجهاد على السدانة والسقاية أصح من قول من فضل السدانة والسقاية، وأن علياً كان أعلم بالحق في هذه المسألة من نازعه فيها . وهذا صحيح .

وعمر قد وافق ربه في عدة أمور، يقول شيئاً وينزل القرآن بموافقته . قال للنبي صلى الله عليه وسلم: لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى، فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [سورة البقرة: ١٢٥]، وقال: إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر، فلو أمرتهن بالحجاب، فنزلت آية الحجاب . وقال: عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن مسلمات مؤمنات فانتات ثابتات، فنزلت كذلك^(٣) . وأمثال ذلك . وهذا كله ثابت في الصحيح . وهذا أعظم من تصويب عليّ في مسألة واحدة .

وأما التفضيل بالإيمان والهجرة والجهاد، فهذا ثابت لجميع الصحابة الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا، فليس هاهنا فضيلة اختص بها عليّ، حتى يقال: إن هذا لم يثبت لغيره .

(١) س، ب: الخ .

(٢) الحديث عن النعمان بن بشير رضى الله عنه في: مسلم ١٤٤٩/٣ (كتاب الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى)؛ المسند (ط . الحلبي) ٢٦٩/٤ . وانظر تفسير الطبري (ط . المعارف) ٢٥/١٤، ٢٦ .

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٢/٦ . وأوله: «واقفت ربي في ثلاث...»

الثالث: أنه لو قُدِّرَ أنه اختصَّ بمزية فهذه ليست من خصائص الإمامة، ولا موجبة لأن يكون أفضل مطلقا. فإن الخضر لما علم ثلاث مسائل لم يعلمها موسى لم يكن أفضل من موسى مطلقا، والهدهد لما قال لسليمان: ﴿أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ﴾ [سورة النمل: ٢٢] لم يكن أعلم من سليمان مطلقا.

/ الرابع: أن عليًّا كان يعلم هذه المسألة، فمن أين يعلم أن غيره من الصحابة لم يعلمها؟ فدعوى اختصاصه بعلمها باطل، فبطل الاختصاص على التقديرين. بل من المعلوم بالتواتر أن جهاد أبي بكر بماله أعظم من جهاد عليٍّ، فإن أبا بكر كان موسرا، قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم «ما نفعنى مال كمال أبي بكر»^(١) وعليٍّ كان فقيرا، وأبو بكر أعظم جهادا بنفسه، كما سنذكره إن شاء الله تعالى^(٢).

تابع كلام
الرافضى:
البرهان الثامن
عشر: (يا أيها
الذين آمنوا إذا
ناجيتهم
الرسول... الخ

﴿ فصل ﴾

قال الرافضى^(٣): «البرهان الثامن عشر: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ﴾

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢١/٥. وجاءت هذه العبارات ضمن حديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: سنن الترمذي ٢٧٠/٥ - ٢٧١ (كتاب المناقب، مناقب أبي بكر... باب ٥٢) ونصه: «ما لأحد عندنا يدٌ إلا وقد كافيناه، ما خلا أبا بكر، فإن له عندنا يدًا يكافيه الله بها يوم القيامة، وما نفعنى مالٌ أحدٍ قط ما نفعنى مالٌ أبي بكر، ولو كنت متخذًا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا، ألا وإن صاحبكم خليل الله». قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه».

(٢) س، ب: ان شاء الله، والله أعلم.

(٣) في (ك) ١٥٧ (م).

[سورة المجادلة: ١٢] ^(١) من طريق الحافظ أبي نعيم إلى ابن عباس، قال: إن الله حرّم كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بتقديم الصدقة، وبخلوا أن يتصدّقوا قبل كلامه، وتصدّق عليّ، ولم يفعل ذلك أحد من المسلمين غيره. ومن تفسير الثعلبي قال ابن عمر: كان لعليّ ثلاثة لو كانت لي واحدة منهن كانت أحبّ إليّ من حمر النعم: تزويجه فاطمة، واعطاؤه ^(٢) الراية يوم خيبر، وآية النجوى. وروى رزين بن معاوية في «الجمع بين الصحاح الستة» عن عليّ: ما عمل بهذه الآية غيري، وبني خفف الله ^(٣) عن هذه الأمة. وهذا يدل على فضيلته عليهم، فيكون هو أحق بالإمامة ^(٤).

الرد عليه

والجواب أن يقال: أما الذي ثبت فهو أن عليّاً رضی الله عنه تصدّق وناجى، ثم نسخت الآية قبل أن يعمل بها غيره ^(٥)، لكن الآية لم توجب الصدقة عليهم، لكن أمرهم إذا ناجوا أن يتصدّقوا، فمن لم يناج لم يكن عليه أن يتصدّق. وإذا لم تكن المناجاة واجبة، لم يكن أحد ملوماً إذا ترك ما ليس بواجب، ومن كان فيهم ^(٦) عاجزا عن الصدقة ولكن لو قدر لناجى

(١) ك: .. صدقة، الآية.

(٢) ك: وإعطاء.

(٣) لفظ الجلالة ليس في (س)، (ب).

(٤) ك: .. علي أفضليته عليه السلام، فيكون أحق بالإمامة.

(٥) قال ابن كثير في تفسيره لأية ١٢ من سورة المجادلة: «وقد قيل: إنه لم يعمل بهذه الآية قبل

نسخها سوى عليّ بن أبي طالب رضی الله عنه». ثم قال: «وقال العوفي عن ابن عباس في

قوله تعالي: ﴿يا أيها الذين آمنوا... نجواكم صدقة - إلي - فإن الله غفور رحيم﴾: كان

المسلمون يقدّمون بين يدي النجوى صدقة، فلما نزلت الزكاة نُسخ هذا.

(٦) ب: منهم.

فتصدّق، فله نيته وأجره، ومن لم يعرض له سبب يناجى لأجله لم يجعل ناقصاً، ولكن من عرض له سبب اقتضى المناجاة فتركه بخلاً، فهذا قد ترك المستحب. ولا يمكن أن يُشهد على الخلفاء أنهم كانوا من هذا الضرب، ولا يُعلم أنهم كانوا ثلاثتهم^(١) حاضرين عند نزول هذه الآية، بل يمكن غيبة بعضهم، ويمكن حاجة بعضهم، ويمكن عدم الداعى إلى المناجاة.

ولم يطل زمان عدم نسخ الآية، حتى يُعلم أن الزمان الطويل لا بد أن يعرض فيه حاجة إلى المناجاة.

وبتقدير أن يكون أحدهم ترك المستحب، فقد بيّنا غير مرة أن من فعل مستحباً لم يجب أن يكون أفضل من غيره مطلقاً.

وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه: «من أصبح منكم اليوم صائماً؟» فقال أبو بكر: أنا. قال: «فمى تبع منكم جنازة؟» قال أبو بكر: أنا. قال: «هل فيكم من عاد مريضاً؟» قال أبو بكر: أنا. قال: «هل فيكم من تصدّق بصدقة؟» فقال أبو بكر: أنا. قال: «ما اجتمع لعبد هذه الخصال إلا وهو من أهل الجنة»^(٢). وهذه الأربعة لم ينقل مثلها لعلّ ولا غيره في يوم.

وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من أنفق زوجين في سبيل الله دُعِيَ من أبواب الجنة: يا عبدالله هذا / خير، فإن كان من ص ٢٩٣

(١) ب: أنهم ثلاثتهم كانوا..

(٢) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن أبي هريرة رضى الله عنه في: مسلم ٧١٣/٢ (كتاب

الزكاة، باب من جمع الصدقة وأعمال البر).

أهل الصلاة دُعِيَ من باب الصلاة، وإن كان من أهل الجهاد دُعِيَ من باب الجهاد، وإن كان من أهل الصدقة دُعِيَ من باب الصدقة». فقال أبو بكر . يا رسول الله فما عَلَى من يُدعى من تلك الأبواب كلها من ضرورة، فهل يُدعى أحد من تلك الأبواب كلها؟ قال: «نعم وأرجو أن تكون منهم»^(١). ولم يُذكر هذا لغير أبي بكر رضى الله عنه .

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «بيننا رجل يسوق بقرة قد حَمَلَ عليها، فالتفت إليه^(٢) فقالت: إني لم أُخلق لهذا، ولكني إنما أُخِلقت للحرث». فقال الناس: سبحان الله بقرة تتكلم!! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فإني أومن به أنا وأبو بكر وعمر» و[ما] هما ثم^(٣). قال أبو هريرة: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم*: «بيننا راعٍ في غنمه عدا عليها الذئب، فأخذ منها شاة، فطلبه الراعي حتى استنقدها منه، فالتفت إليه الذئب، فقال: من لها يوم السَّبْعِ، يوم ليس [لها]^(٤) راعٍ غيري؟». فقال الناس: سبحان الله! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فإني أومن بذلك: أنا وأبو بكر وعمر» وما هما ثم^(٥).

(١) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخاري ٢٤/٣ (كتاب الصوم، باب الريان للصائمين)، ٢٦/٤ (كتاب الجهاد، باب فضل النفقة في سبيل الله)، ١١٩/٤ (كتاب بدء الخلق، باب صفة أبواب الجنة)، ٦/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي، باب حدثنا الحميدى...); مسلم ٧١١/٢-٧١٣ (كتاب الزكاة، باب من جمع الصدقة وأعمال البر); سنن الترمذي ٢٧٦/٥-٢٧٧ (كتاب المناقب، مناقب أبي بكر...، باب ٦٠). والحديث في سنن النسائي والدارمي والموطأ والمستد.

(٢) ن: التفتت إليه؛ م: التفتت عليه... (٥): ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

(٣) ن: وهما ثم. (٤) لها: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٥) الحديث بشقيه - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخاري

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما نفعني مال كمال أبي بكر»^(١). وهذا صريح / في اختصاصه بهذه الفضيلة، لم يشركه فيها ٤٠ / ٤ علي ولا غيره.

وكذلك قوله في الصحيحين: «إن أمن الناس علي في صحبته وماله أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلاً، لكن أخوة الإسلام ومودته. لا ييقنُ بابٌ في المسجد إلا سُدَّ، إلا باب أبي بكر»^(٢).

وفي سنن أبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر: «أما أنك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة من أمتي»^(٣).

١٠٣/٣ - ١٠٤ (كتاب الوكالة، باب استعمال البقر للحراثة)، ١٧٤/٤ (كتاب الأنبياء، باب حدثنا أبو اليان)، ٥/٥ - ٦ (كتاب فضائل أصحاب النبي...، باب حدثنا الحميدي)؛ مسلم ٤/١٨٥٧ - ١٨٥٨ (كتاب فضائل الصحابة...، باب فضائل أبي بكر الصديق)؛ سنن الترمذي ٥/٢٧٩ (كتاب المناقب، مناقب أبي بكر...، باب رقم ٦٤)؛ المسند (ط. المعارف) ١٣/٧١.

(١) سبق هذا الحديث في هذا الجزء قبل صفحات قليلة (ص ١٥٩).

(٢) سبق الكلام على هذا في هذا الجزء قبل صفحات قليلة (ص ١٥٦).

(٣) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في: سنن أبي داود ٤/٢٩٥ (كتاب السنة، باب في الخلفاء). ونص الحديث: «أتاني جبريل فأخذ بيدي، فأراني باب الجنة الذي تدخل منه أمتي» فقال أبو بكر: يا رسول الله، وددت أني كنت معك حتى أنظر إليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما إنك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة من أمتي». قال المحقق رحمه الله: «أبو خالد الدالاني: اسمه يزيد بن عبدالرحمن، وثقة أبو حاتم، وقال ابن معين: لا بأس به، وعن الإمام أحمد نحوه، وقال فيه ابن حبان: لا يحتج به إذا وافق الثقات، فكيف إذا انفرد عنهم بالعضلات». والحديث في المستدرک للحاكم ٣/٧٣ وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، وقال الذهبي: «خ م (أى أن الحديث في البخاري ومسلم) رواه المحاربي عنه»، ولكن ذكر السيوطي في «الجامع الصغير» أن

وفي الترمذي وسنن أبي داود عن عمر رضي الله عنه، قال: أمرنا^(١) رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق، فوافق^(٢) مني مالا، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته. قال: فجئت بنصف مالي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما أبقيت لأهلك؟» قلت: مثله. وأتى أبو بكر بكل ما عنده. فقال: «يا أبا بكر ما أبقيت لأهلك؟» قال: الله ورسوله. قلت: لا أسابقه إلى شيء أبداً^(٣).

وفي البخاري عن أبي الدرداء، قال: كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ أقبل أبو بكر آخذاً بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبته^(٤)، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أما صاحبكم فقد غامر فسلم». وقال: إنه^(٥) كان بيني وبين ابن الخطاب شيء، فأسرعت إليه، ثم ندمت، فسألته أن يغفر لي، فأبى عليّ، فأقبلت إليك، فقال: يغفر الله لك يا أبا بكر ثلاثاً. ثم إن عمر ندم، فأتى منزل أبي بكر، فسأل^(٦): أثم أبو بكر؟ قالوا: لا. فأتى النبي صلى الله عليه وسلم [فسلم عليه]^(٧) فجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم يتمعّر، حتى أشفق أبو بكر، فجثا على ركبتيه، وقال:

الحديث في سنن أبي داود والمستدرک، وضعف الألباني الحديث في «ضعيف الجامع الصغير»

. ٧١/١

- (١) م: أمر.
- (٢) م: ووافق.
- (٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٢/٢.
- (٤) س: حتى إذ أبدى عن ركبتيه..
- (٥) ن، م، س: إنى.
- (٦) ن، م، س: فقال.
- (٧) سلم عليه: في (ب) فقط.

يا رسول الله، [والله]^(١) أنا كنت أظلم، مرتين. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله بعثنى إليكم فقلتم: كذبت^(٢). وقال أبو بكر: صدق^(٣)، وواسانى بنفسه وماله، فهل أنتم تاركون لى صاحبى؟ فهل أنتم تاركون لى صاحبى؟ فما أودى بعدها» وفى لفظ آخر: «[إنى]^(٤) قلت: [أياها الناس]^(٥) إنى رسول الله إليكم جميعا، فقلتم: كذبت. وقال أبو بكر: صدقت^(٦)».

وفى الترمذى مرفوعا: «لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمهم غيره»^(٧).
وتجهيز عثمان بألف بعير أعظم من صدقة عليّ بكثير كثير؛ فإن الإنفاق فى الجهاد كان فرضاً، بخلاف الصدقة أمام النجوى فإنه مشروط بمن يريد النجوى^(٨)، فمن لم يردّها لم يكن عليه أن يتصدق.

وقد أنزل الله فى بعض الأنصار: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [سورة الحشر: ٩].

- (١) والله: ليست فى (ن)، (م).
(٢) م: كذب.
(٣) أ، س، ب: صدقت.
(٤) إنى: زيادة فى (م).
(٥) أياها الناس: زيادة فى (م).
(٦) ن: صدق. والحديث عن أبي الدرداء رضى الله عنه فى: البخارى ٥/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي...، باب حدثنا الحميدى...)، ٦٠/٦ (كتاب التفسير، سورة الأعراف، باب قل يا أيها الناس إنى رسول الله...). وسبق الحديث فى هذا الجزء، ص ٢٦.
(٧) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى: سنن الترمذى ٢٧٦/٥ (كتاب المناقب، مناقب أبي بكر الصديق، باب رقم ٥٩) وقال الترمذى: «هذا حديث غريب». وذكره السيوطى فى «الفتح الكبير» ٣/٣٧٣ وقال إنه فى سنن الترمذى عن عائشة. وقال الألبانى فى «ضعيف الجامع الصغير وزيادته» ٩٦/٦: «ضعيف جدا».
(٨) س، ب: بمرید النجوى.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني مجهود. فأرسل إلى بعض نسائه، فقالت: والذي بعثك بالحق نبياً^(١) ما عندي إلا ماء. ثم إلى أخرى فقالت مثل ذلك، حتى قلن كلهن مثل ذلك: لا^(٢) والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء. فقال: «من يضيئه هذه الليلة رحمه الله؟» فقام رجل من الأنصار فقال: أنا يا رسول الله. وانطلق^(٣) به إلى رحله^(٤)، فقال لامرأته: هل عندك شيء؟ فقالت: لا إلا قوت صبياننا. فقال: فعلّليهم بشيء، فإذا دخل ضيفنا فاطفئى السراج، وأريه أنا نأكل، فإذا أهوى^(٥) ليأكل^(٦) فقومي إلى السراج حتى تطفئيه^(٧). قال: فقعدوا [فأكل الضيف]^(٨) فلما أصبح غدا على^(٩) رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «قد عجب الله من صنعكما بضيفكما الليلة». وفي رواية فنزلت هذه الآية: ﴿وَيُؤْتُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [سورة الحشر: ٩]^(١٠).

(١) م: نبيا: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) لا: ساقطة من (م).

(٣) ن، م: فانطلق.

(٤) م: راحله.

(٥) ن، س، ب: فإذا أهوى.

(٦) ليأكل: ساقطة من (م).

(٧) ن، س: تطفئيه.

(٨) فأكل الضيف: في (م) فقط. (٩) م: إلي.

(١٠) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه - مع اختلاف يسير في الألفاظ - في: البخاري ٣٤/٥

(كتاب مناقب الأنصار، باب ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة)، ١٤٨/٦

(كتاب التفسير، باب سورة الحشر)؛ مسلم ١٦٢٤/٣ - ١٦٢٥ (كتاب الأشربة، باب إكرام

الضيف وفضل إيثاره).

وبالجمللة فباب الإنفاق في سبيل الله وغيره، لكثير من المهاجرين والأنصار، فيه من الفضيلة ما ليس لعلّي، فإنه لم يكن له مالٌ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(١) : البرهان التاسع عشر: ﴿وَأَسْأَلُ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا﴾ [سورة الزخرف: ٤٥]. قال ابن عبد البر، وأخرجه أبو نعيم أيضاً^(٢): أن النبي صلى الله عليه وسلم ليلة أُسرى به جمع الله بينه وبين الأنبياء^(٣) ثم قال: سلهم يا محمد علامٌ بعثتم؟ قالوا: بعثنا^(٤) على شهادة أن لا إله إلا الله وعلى الإقرار بنبوتك والولاية لعلّي بن أبي طالب. وهذا صريح بثبوت الإمامة لعلّي^(٥).

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة في هذا وأمثاله بالصحة. وقولنا في هذا الكذب القبيح وأمثاله: / المطالبة بالصحة، ليس بشك منا في أن هذا وأمثاله من أسمع الكذب وأقبحه، لكن على / طريق التنزل في المناظرة، وأن هذا لو [لم] يعلم^(٦) أنه كذب لم يجوز أن يُحتج به حتى يثبت صدقه؛ فإن

(١) في (ك) ص ١٥٧ (م) - ١٥٨ (م).

(٢) ك (ص ١٥٨ م) : أيضا قال ..

(٣) ك: الأنبياء عليهم السلام.

(٤) ك: .. بعثتم؟ قال: فقال لهم النبي صلى الله عليه وآله: على ماذا بعثتم يا أنبياء الله؟ فقالوا: بعثنا ..

(٥) ك: في ثبوت الإمامة لعلّي عليه الصلاة والسلام.

(٦) ن، س: لو يعلم، وهو خطأ.

الاستدلال بها لا تعلم صحته لا يجوز بالاتفاق، فإنه قول بلا علم، وهو حرام بالكتاب والسنة والإجماع.

الوجه الثاني الموضوع^(١): أن مثل هذا مما اتفق أهل العلم على^(٢) أنه كذب

الوجه الثالث: أن هذا مما يعلم من له علم ودين أنه^(٣) من الكذب الباطل الذي لا يُصدَّق به من له عقل ودين، وإنما يُخلَق مثل هذا أهل الوقاحة والجرأة في الكذب، فإن الرسل صلوات الله عليهم كيف يُسئلون عمَّا لا يدخل في أصل الإيمان؟

وقد أجمع المسلمون على أن الرجل لو آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم وأطاعه، ومات في حياته قبل أن يعلم أن الله خلق أبا بكر وعمر وعثمان وعليًا لم يضره ذلك شيئًا، ولم يمنعه ذلك من دخول الجنة. فإذا كان هذا في أمة محمد صلى الله عليه وسلم، فكيف يقال: إن الأنبياء يجب عليهم الإيمان بواحد من الصحابة؟!..

والله تعالى قد أخذ الميثاق عليهم لئن بُعث محمد وهم أحياء ليؤمنن به ولينصرنه. هكذا قال ابن عباس وغيره، كما^(٤) قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُبْتَلًى عَلَيْهِمْ لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَخَذُوا الْوَثَاقَ وَاللَّهُ يَخْتَبِرُ الصَّادِقِينَ وَالكَاذِبِينَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [سورة آل عمران: ٨١] إلى قوله: ﴿أَقْرَبْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَبْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٨١]^(٥).

(١) علي: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) م: أن هذا.

(٣) م: أن هذا.

(٤) كما: ساقطة من (س)، (ب).

(٥) الأثر بمعناه عن علي بن أبي طالب وعن ابن عباس رضی الله عنهم في: تفسير الطبري

فأما الإيـان بتفصـيل ما بُعث به [محمد] ^(١) فلم يؤخذ عليهم ، فكيف يؤخذ عليهم موالاة واحد من الصحابة دون غيره من المؤمنين؟ .

الرابع : أن لفظ الآية : ﴿وَأَسْأَلُ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا ^{الوجه الرابع} مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [سورة الزخرف : ٤٥] . ليس في هذا سؤال لهم بإذا بعثوا؟ ^(٢) .

الخامس : أن قول القائل : إنهم بعثوا بهذه الثلاثة . إن أراد أنهم لم يُبعثوا ^{الوجه الخامس} إلا بها ، فهذا كذب على الرسل . وإن أراد أنها أصول ما بُعثوا به ، فهذا أيضا كذب ؛ فإن أصول الدين التي بُعثوا بها : من الإيـان بالله واليوم الآخر ، وأصول ^(٣) الشرائع ، [أهم] ^(٤) عندهم : من ذكر الإيـان بواحد من أصحاب نبيّ غيرهم ، بل ومن الإقرار بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم ، فإن الإقرار بمحمد يجب عليهم مجملا ، كما يجب علينا نحن الإقرار بنبواتهم مجملا ، لكن من أدركه منهم وجب عليه الإيـان بشرعه على التفصيل كما يجب علينا . وأما الإيـان بسرائع الأنبياء على التفصيل ، فهو

ط . المعارف) ٥٥٥/٦ - ٥٥٧ ؛ تفسير ابن كثير (ط . الشعب) ٥٦/٢ ؛ زاد المسير ٤١٤/١ - ٤١٥ .

- (١) محمد : ساقطة من (ن) ، (م) .
(٢) قال ابن كثير في تفسيره للآية : «وقوله سبحانه وتعالى : ﴿وَأَسْأَلُ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ : أي جميع الرسل دعوا إلي ما دعوت الناس إليه من عبادة الله وحده لا شريك له ، ونهوا عن عبادة الأصنام والأنداد ، كقوله جلّت عظمته : ﴿ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن أعبدوا الله واجتنبوا الطاعات﴾ . . . وقال عبدالرحمن بن زيد بن أسلم : وأسألهم ليلة الإسراء ، فإن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام جمعوا له . وانظر زاد المسير ٣١٨/٧ - ٣٢٠ .

(٣) م : بأصول . (٤) أهم : ساقطة من (ن) ، (س) ، (ب) .

واجب على أنهم، [فكيف يتركون ذكر ما هو واجب على أمهم]^(١) ويزكرون ما ليس هو الأوجب؟.

الوجه السادس

الوجه السادس: أن ليلة الإسراء كانت بمكة قبل الهجرة بمدة. قيل: إنها سنة ونصف. وقيل: إنها خمس سنين. وقيل غير ذلك. وكان عليٌّ صغيراً ليلة المعراج، لم يحصل له هجرة، ولا جهاد، ولا أمر يُوجب أن يذكره به الأنبياء. والأنبياء لم [يكن]^(٢) يذكر عليٌّ في كتبهم أصلاً، وهذه كتب الأنبياء [الموجودة]^(٣) التي أخرج الناس ما فيها من ذكر النبي صلى الله عليه وسلم، ليس في شيء منها ذكر عليٍّ، بل ذكروا أن في التابوت الذي كان فيه عند المقوقس صور الأنبياء صورة أبي بكر وعمر مع صورة النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه بها يقيم الله أمره. وهؤلاء الذين أسلموا من أهل الكتاب لم يذكر أحدٌ منهم أنه ذكر عليٌّ عندهم، فكيف يجوز أن يُقال: إن كلاً من الأنبياء بعثوا بالإقرار بولاية [عليٍّ]^(٤) ولم يذكروا ذلك لأهمهم ولا نقله أحد منهم؟.

﴿ فصل ﴾

تابع كلام
الرافضي:
البرهان
العشرون:
(وتعنيها أذن
واعية)... الخ.

قال الرافضي^(٥): «البرهان العشرون: قوله تعالى: ﴿وَتَعِيهَا أَذُنٌ وَأَعِيَةٌ﴾ [سورة الحاقة: ١٢] في تفسير الثعلبي، قال: قال رسول الله

- (١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (س)، (ب).
- (٢) يكن: في (م) فقط.
- (٣) الموجودة: في (م) فقط.
- (٤) ن، م: بولايته.
- (٥) في (ك) ص ١٥٨ (م).

صلى الله عليه وسلم: سألت الله عز وجل أن يجعلها أذنك يا علي^(١). ومن طريق أبي نعيم، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: [يا علي^(٢)] إن الله أمرني أن أذنيك^(٣) وأعلمك،^(٤) يا علي إن الله أمرني أن أذنيك وأعلمك لتعبي، وأنزلت علي^(٥) هذه الآية: ﴿وتعيها أذن واعية﴾ فأنت أذن واعية^(٦). وهذه الفضيلة لم تحصل لغيره، فيكون هو الإمام.

الرد عليه من
وجوه
الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: بيان صحة الإسناد. والثعلبي وأبو نعيم يرويان ما لا يحتاج به بالإجماع.

الوجه الثاني

الثاني: أن هذا موضوع باتفاق أهل العلم^(٧).

الوجه الثالث

الثالث: أن قوله: ﴿لَمَّا طَغَى الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ * لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذْكِرَةً وَتَعِيهَا أذنٌ وَاعِيَةٌ﴾ [سورة الحاقة: ١١، ١٢] لم يرد به أذن واحد من الناس فقط، فإن هذا خطاب لبني آدم.

وحملهم في السفينة من أعظم الآيات. قال تعالى: ﴿وَأَيَّةٌ لَهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلِّ الْمَشْحُونِ * وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِنْ مِثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ﴾ [سورة يس:]

(١) ك: .. يا علي. قال عليه السلام: فما نسيت شيئا بعد ذلك، وما كان لي أن أنساه.

(٢) يا علي: في (م)، (ك) فقط.

(٣) ك: أؤذنيك.

(٤-٤): ساقط من (م)، (س)، (ك).

(٥) س، ب: وأنزل علي. وسقطت «علي» من (م).

(٦) ك: واعية للعلم.

(٧) ذكر ابن كثير في تفسيره لأية ١٢ من سورة الحاقة الحديث الأول من رواية ابن أبي حاتم ثم

قال: وهكذا رواه ابن جرير عن علي بن سهل عن الوليد بن مسلم عن علي بن حوشب

٤١، ٤٢] (١) وقال: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِنِعْمَةِ اللَّهِ لِيُرِيَكُمْ مِّنْ آيَاتِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ [سورة لقمان: ٣١]، فكيف يكون ذلك كله ليعى ذلك واحد من الناس؟.

نعم أذن عليّ من الأذان الواعية، كأذن أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم. وحينئذ فلا اختصاص لعلّي بذلك. وهذا مما يُعلم بالاضطرار: أن الأذان الواعية ليست أذن عليّ وحدها. أترى أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست واعية؟ ولا أذن الحسن والحسين وعمّار وأبي ذر والمقداد وسلمان الفارسي وسهل بن حنيف وغيرهم ممن يوافقون عليّ فضيلتهم وإيمانهم؟ وإذا كانت الأذن الواعية له ولغيره، لم يجوز أن يُقال: هذه الأفضلية لم تحصل لغيره.

ولا ريب أن هذا الرافضي الجاهل الظالم يبنى أمره على مقدمات / ص ٢٩٤ باطلة؛ فإنه لا يُعلم في طوائف أهل البدع أوهمى من حجج الرافضة، بخلاف المعتزلة ونحوهم، فإن لهم حججاً وأدلة قد تشبّه على كثير من أهل العلم والعقل. وأما الرافضة فليس لهم حجة قط تنفق إلا على جاهل أو ظالم صاحب هوى، يقبل ما يوافق هواه، سواء كان حقاً أو باطلاً. ولهذا يُقال فيهم: ليس لهم عقل ولا نقل، ولا دين صحيح، ولا دنيا منصوره.

عن مكحول به، وهو حديث مرسل. ثم ذكر الحديث الثاني من رواية ابن أبي حاتم أيضاً، ثم قال: «ورواه ابن جرير عن محمد بن خلف عن بشر بن آدم به، ثم رواه ابن جرير من طريق آخر عن داود الأعمى عن بريدة به، ولا يصح أيضاً». وانظر: زاد المسير ٣٤٨/٨. (١) م: ذرياتهم..

وقالت طائفة من العلماء : لو علق حكما بأجهل الناس لتناول الرافضة ، مثل أن يحلف : إنى أبغض أجهل الناس ، ونحو ذلك . وأما لو وصى لأجهل الناس ، فلا تصح الوصية ، لأنها لا تكون إلا قرية ، فإذا وصى لقوم يدخل فيهم الكافر جاز ، بخلاف ما لو جعل الكفر والجهل جهة وشرطا في الاستحقاق .

ثم الرافضي يدعى في شيء أنه من فضائل عليّ ، وقد لا يكون كذلك . ثم يدعى أن تلك الفضيلة ليست لغيره ، وقد تكون من الفضائل المشتركة ؛ فإن فضائل عليّ الثابتة^(١) عامتها مشتركة بينه وبين غيره ، بخلاف فضائل أبي بكر وعمر ، فإن عامتها خصائص لم يُشاركها فيها . ثم يدعى أن تلك الفضيلة توجب الإمامة ، ومعلوم أن الفضيلة الجزئية في أمر من الأمور ليست مستلزمة للفضيلة المطلقة ولا للإمامة ، ولا مختصة بالإمام^(٢) ، بل تثبت للإمام ولغيره ، وللفاضل المطلق ولغيره^(٣) .

فبنى^(٤) هذا الرافضي أمره على هذه المقدمات الثلاث ، والثلاث باطلة^(٥) . ثم يُردفها بالمقدمة الرابعة ، وتلك فيها نزاع ، لكن نحن لا نتنازعه فيها ، بل نسلم أنه من كان أفضل كان أحق بالإمامة ، لكن الرافضي لا حجة معه على ذلك^(٦) .

(١) م : التامة .

(٢) ن ، س ، ب : بالإمامة .

(٣) س ، ب : وغيره .

(٤) ب : فيبنى .

(٥) س : الثلاث باطلة ؛ ب : الثلاث وهي باطلة .

(٦) س ، ب : على ذلك ، والله أعلم .

تابع كلام
الرافضي:
البرهان الحادي
والعشرون:
سورة هل
أتى... الخ.

﴿ فصل ﴾

قال الرافضي^(١) «البرهان الحادي والعشرون: سورة هل أتى .
في تفسير الثعلبي من طرق مختلفة قال: مرض الحسن والحسين^(٢)،
فعادهما جدّهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وعامة العرب،
فقالوا^(٣): يا أبا الحسن لو نذرت على ولديك . فنذر صوم ثلاثة
أيام، وكذا نذرت^(٤) أمهما فاطمة وجاريتهم فضة، فبرئنا، وليس
عند آل محمد قليل ولا كثير^(٥)، فاستقرض عليّ ثلاثة أصع^(٦) من
شعير، فقامت فاطمة إلى صاع فطحنته، وخبزت^(٧) منه خمسة
أقراص، لكل واحد منهم قرصاً^(٨)، وصلى عليّ مع النبي صلى الله
عليه وسلم المغرب، ثم أتى المنزل فوضع الطعام بين يديه، إذ
أتاهم^(٩) مسكين، فقال^(١٠): السلام عليكم أهل بيت محمد صلى

(١) في (ك) ص ١٥٨ (م) - ١٦٠ (م).

(٢) ك: والحسن صلوات الله وسلامه عليهما.

(٣) ك: .. العرب والعجم فقال ..

(٤) نذرت: ليست في (ك).

(٥) ك: .. ولا كثير من الطعام.

(٦) ك: أصوع.

(٧) ك: واختبزت.

(٨) ب: قرص.

(٩) ب: فاتاهم.

(١٠) ك (ص ١٥٩م): .. مسكين فوقف بالباب فقال ..

الله عليه وسلم، مسكين من مساكين المسلمين، أطعموني
أطعمكم الله من موائد الجنة. فسمعه عليّ، فأمر بإعطائه، فأعطوه
الطعام، ومكثوا يومهم وليلتهم لم يذوقوا شيئاً إلا الماء القراح.

فلما كان اليوم الثاني قامت فاطمة فخبزت^(١) صاعاً، وصلى عليّ
مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم أتى المنزل^(٢) فوضع^(٣) الطعام بين
يديه، فأتاهم يتيم، فوقف بالباب، وقال: السلام عليكم أهل

بيت محمد صلى الله عليه وسلم، يتيم من أولاد المهاجرين استشهد
والدى يوم العقبة، / أطعموني أطعمكم الله من موائد الجنة،
فسمعه عليّ، فأمر بإعطائه، فأعطوه الطعام، ومكثوا يومين
وليلتين^(٤) لم يذوقوا إلا^(٥) الماء القراح.

فلما كان اليوم الثالث قامت فاطمة إلى الصاع الثالث، فطحنته
وخبزته^(٦)، وصلى عليّ مع النبي صلى الله عليه وسلم، ثم أتى
المنزل فوضع الطعام بين يديه، إذ أتى أسير فقال: أتأسروننا^(٧)
وتشردوننا ولا تطعموننا، أطعموني فإني أسير محمد أطعمكم الله
من موائد الجنة. فسمعه عليّ، فأمر بإعطائه، فأعطوه الطعام،

(١) ك: فاخبزت.

(٢) ك: وصلى عليّ عليه الصلاة والسلام مع النبي صلى الله عليه وآله فأتى المنزل.

(٣) ن، س، ب: فوضعوا.

(٤) وليلتين: ساقطة من (ك). (٥) ك: لم يذوقوا شيئاً إلا..

(٦) ك: واخبزته.

(٧) ك: إذ أتاهم أسير، فوقف بالباب، فقال: السلام عليكم أهل بيت محمد، تأسروننا..

ومكثوا ثلاثة أيام بلياليها^(١) لم يذوقوا شيئا إلا الماء القراح .
 فلما كان اليوم الرابع ، وقد وقوا نذورهم^(٢) ، أخذ عليّ الحسن
 بيده اليمنى^(٣) ، والحسين بيده^(٤) اليسرى ، وأقبل على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ، وهم يرتعشون كالفراخ من شدة الجوع ، فلما
 بَصَرَهُمَا^(٥) النبي صلى الله عليه وسلم قال : يا أبا الحسن ما أشد
 ما يسوؤني^(٦) ما أرى بكم ، انطلق بنا إلى منزل^(٧) ابنتي فاطمة ،
 فانطلقوا إليها ، وهى فى حجرتها^(٨) ، قد^(٩) لصق بطنها بظهرها^(١٠)
 من شدة الجوع ، وغارت عيناها ، فلما رآها النبي صلى الله عليه
 وسلم قال : واغوثاه ، بالله^(١١) أهل بيت محمد يموتون جوعا ! فهبط
 جبريل^(١٢) على محمد صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا محمد ، خذ

(١) ك : ولياليها .

(٢) ن ، م ، س : وقد فانداهم (وهو تحريف) ؛ ب : ونفذ ما عندهم ، وهو خطأ .

(٣) ن ، س : أخذ عليّ بيد الحسن بيده اليمنى ؛ ب : أخذ عليّ يد الحسن بيده اليمنى ؛ ك : أخذ
 عليّ عليه السلام الحسن عليه السلام باليد اليمنى .

(٤) ك : باليد .

(٥) س : فلما بصرهما ؛ ب : فلما أبصرهما ؛ ك : فلما بصر به .

(٦) ب : يسيئنى ؛ س : يسيئونى .

(٧) منزل : ساقطة من (ك) .

(٨) ك : محرابها .

(٩) ك : وقد .

(١٠) ك : ظهرها ببطنها .

(١١) ن ، س : يا الله ؛ ب : يا لله .

(١٢) ك (ص ١٦٠م) : جبرئيل عليه السلام .

ما هنالك الله في أهل بيتك . فقال ما آخذ يا جبريل ؟ فأقرأه : ﴿ هَلْ
أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ ﴾^(١) [سورة الإنسان : ١٧] .

وهي تدل على فضائل جملة لم يسبقه إليها أحد ، ولا يلحقه
أحد ، فيكون أفضل من غيره ، فيكون هو الإمام .

السر عليه من
وجوه
الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها : المطالبة بصحة النقل ، كما تقدم . ومجرد
رواية الثعلبي والواحدى وأمثالهما لا تدل على أنه صحيح باتفاق أهل السنة
والشيعة . ولو تنازع اثنان في مسألة من مسائل الأحكام والفضائل ، واحتج
أحدهما بحديث^(٢) لم يذكر ما يدل على صحته ، إلا رواية الواحد من هؤلاء
له في تفسيره ، لم يكن ذلك دليلا على صحته ، ولا حجة على منازعه باتفاق
العلماء .

وهؤلاء من عاداتهم يروون ما رواه غيرهم ، وكثير^(٣) من ذلك لا يعرفون
هل هو صحيح أم ضعيف ، ويروون من الأحاديث الإسرائيلية ما يعلم
غيرهم / أنه باطل في نفس الأمر ، لأن وصفهم^(٤) النقل لما نقل ، أو حكاية
أقوال الناس ، وإن كان كثير من هذا وهذا باطلا ، وربما تكلموا على صحة
بعض المنقولات وضعفها ، ولكن لا يطردون هذا ولا يلتزمون به .

الثاني : أن هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة
بالحديث ، الذي هم أئمة هذا الشأن وحكامه . وقول هؤلاء هو المنقول في

(١) حين : ليست في (ك) . وفي (م) : حين من الدهر .

(٢) م : بالحديث .

(٣) ن ، م ، س : كثيرون .

(٤) ب : وظيفتهم .

هذا الباب، ولهذا لم يرو هذا الحديث في شيء من الكتب التي يُرجع إليها في النقل^(١)، لا في الصحاح، ولا في المسانيد^(٢)، ولا في الجوامع، ولا السنن^(٣)، ولا رواه المصنفون في الفضائل، وإن كانوا قد يتسامحون في رواية أحاديث ضعيفة، كالنسائي فإنه صنف^(٤) خصائص عليّ، وذكر فيها^(٥) عدة أحاديث ضعيفة، ولم يرو^(٦) هذا وأمثاله^(٧).

وكذلك أبو نعيم في «الخصائص»^(٨)، وخيثمة بن سليمان^(٩)، والترمذي في «جامعة» روى أحاديث كثيرة في فضائل عليّ، كثير منها ضعيف، ولم يرو مثل هذا لظهور كذبه.

وأصحاب السير، كابن إسحاق وغيره، يذكرون من فضائله أشياء ضعيفة، ولم يذكروا مثل هذا، ولا رويوا مما قلنا فيه: إنه موضوع باتفاق أهل النقل، من أئمة أهل التفسير، الذين ينقلونها بالأسانيد المعروفة، كتفسير ابن جرير، وسعيد بن أبي عروبة، وعبدالرزاق، وعبد بن حميد،

(١) لم أجد هذا الحديث.

(٢) م: المسانيد.

(٣) م: ولا الجوامع ولا السنن؛ ب: ولا في الجوامع ولا في السنن.

(٤) صنف: ساقطة من (س). وفي (ب): روى. (٥) م: لها.

(٦) م: ولم يروا.

(٧) ذكر سزكين (م ١ ج ١ ص ٣٣٠) هذا الكتاب ونسخه الخطية، وهو مطبوع في القاهرة سنة

١٣٠٨.

(٨) م: في الفضائل. وأبو نعيم هو أحمد بن عبدالله بن أحمد الأصبهاني (أبو نعيم) حافظ مؤرخ

ولد بأصبهان سنة ٣٢٦ وتوفي سنة ٤٣٠ هـ. له حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ودلائل النبوة

وطبقات المحدثين والرواة. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ١/٧٥؛ ميزان الاعتدال

١/١١١؛ لسان الميزان ١/٢٠١؛ طبقات الشافعية ٤/١٨-٢٥؛ الأعلام ١/١٥٠.

(٩) ن، س: وحثمة بن سليمان؛ ب: وابن أبي حثمة أبو بكر بن سليمان، وهو خطأ. وهو

وأحمد، وإسحاق، وتفسير بقي بن مخلد، وابن جرير الطبري، ومحمد بن أسلم الطوسي، وابن أبي حاتم، وأبي بكر بن المنذر، وغيرهم من العلماء الأكابر، الذين لهم في الإسلام^(١) لسان صدق، وتفسيرهم متضمنة للمنقولات التي يعتمد عليها في التفسير .

الوجه الثالث: أن الدلائل على كذب هذا كثيرة. منها: أن علياً إنما تزوج فاطمة بالمدينة، ولم يدخل بها إلا بعد غزوة بدر، كما ثبت ذلك في الصحيح. والحسن والحسين ولداً بعد ذلك، سنة ثلاث أو أربع. والناس متفقون على أن علياً لم يتزوج فاطمة إلا بالمدينة / ولم يولد له ولد إلا ٤ / ٤٩ بالمدينة. وهذا من العلم العام المتواتر، الذي يعرفه [كل]^(٢) من عنده طرف من العلم^(٣) بمثل هذه الأمور.

وسورة «هل أتى» مكّية باتفاق أهل التفسير والنقل، لم يقل أحد منهم: إنها مدنية. وهي على طريقة السور المكّية في تقرير أصول الدين المشتركة بين الأنبياء، كالإيمان بالله واليوم الآخر، وذكر الخلق والبعث. ولهذا [قيل:]^(٤) إنه كان النبي^(٥) صلى الله عليه وسلم يقرؤها مع: (ألم تنزيل)^(٦)

أبو الحسن خيشمة بن سليمان بن حيدرة، القرشي الطرابلسي، ولد سنة ٢٥٠ وتوفي سنة ٣٤٣. وكان من حفاظ الحديث وله كتاب كبير في «فضائل الصحابة» وآخر في «فضائل الصديق» ذكر سزكين أن منها نسخة خطية في الظاهرية. انظر ترجمته في: شذرات الذهب ٣٦٥/٢؛ لسان الميزان ٤١١/٢-٤١٢؛ الأعلام ٣٧٤/٢؛ معجم المؤلفين ١٣١/٤؛ سزكين م ١ ج ١ ص ٣٦٨-٣٦٩.

- (١) م: في الأمة. (٢) كل: زيادة في (م).
 (٣) س، ب: طرف من علم. (٤) قيل: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).
 (٥) النبي: ساقطة من (س)، (ب). (٦) وهي سورة «السجدة».

في فجر يوم الجمعة، لأن فيه خلق آدم، وفيه دخل الجنة، وفيه تقوم الساعة.

وهاتان السورتان متضمنتان لابتداء خلق السموات والأرض وخلق الإنسان إلى أن يدخل فريق الجنة وفريق النار. وإذا كانت السورة نزلت بمكة قبل أن يتزوج عليّ بفاطمة، تبين أن نقل^(١) أنها نزلت بعد مرض الحسن والحسين من الكذب والمين.

الوجه الرابع

الوجه الرابع: أن سياق هذا الحديث وألفاظه من وضع جهال الكذابين. فمنه قوله: «فعادهما جدّهما وعامة العرب» فإن عامة^(٢) العرب لم يكونوا بالمدينة، والعرب الكفار ما كانوا يأتونها يعودونها.

ومنه قوله: «فقالوا^(٣): يا أبا الحسن لو نذرت على ولديك». وعليّ لا يأخذ الدّين من أولئك العرب، بل يأخذه من النبي صلى الله عليه وسلم. فإن كان هذا أمراً بطاعة فرسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن يأمره به من أولئك العرب، وإن لم يكن طاعة لم يكن عليّ يفعل ما يأمر به. ثم كيف يقبل منهم ذلك من غير مراجعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك؟!.

الوجه الخامس

الوجه الخامس: أن في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النذر، وقال: إنه^(٤) لا يأتي بخير، وإنما يُستخرج به من البخيل^(٥).

(١) ن، م: أن من نقل..

(٢) ن: وعامة. وسقطت عبارة «فإن عامة العرب» من (م)، (س).

(٣) ن، س: فقال.

(٤) إنه: ساقطة من (س)، (ب).

(٥) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن ابن عمر رضی الله عنهما في: البخاري ١٢٤/٨ -

وفي طريق آخر: «إن النذر يرد ابن آدم إلى القدر^(١) فيعطى على النذر ما لا يعطى على غيره»^(٢). وإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النذر ويقول: إنه لا يأتي بخير وإنما يرد ابن آدم إلى القدر^(٣). فإن كان علي وفاطمة وسائر أهلها^(٤) لم يعلموا مثل هذا، وعلمه عموم الأمة، فهذا قدح في علمهم، فأين المدعى للعصمة؟ وإن كانوا^(٥) علموا ذلك، وفعلوا ما لا طاعة فيه لله ولرسوله، ولا فائدة لهما فيه، بل قد نُهباً عنه: إما نهى تحريم، وإما نهى تنزيل - كان هذا قدحاً إما^(٦) في دينهم^(٧) وإما في عقولهم وعلمهم.

فهذا الذي يروى مثل هذا في فضائلهم جاهل، يقدر فيهم من حيث يمدحهم، ويخففهم من حيث يرفعهم، ويذمهم من حيث يمدحهم.

ولهذا قال بعض أهل البيت للرافضة ما معناه: إن محبتكم لنا صارت معرفة علينا. وفي المثل السائر^(٨) «عدو عاقل خير من صديق جاهل».

١٢٥ (كتاب القدر، باب إلقاء العبد النذر إلى القدر) ونصه فيه: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر، قال «إنه لا يُردُّ شيئاً، وإنما يستخرج به من البخيل»؛ مسلم ١٢٦٠/٣ - ١٢٦١ (كتاب النذر، باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً) وجاءت فيه ثلاث روايات (الأحاديث رقم ٢، ٣، ٤) منها الرواية التي ذكرها ابن تيمية. والحديث أيضاً في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه والدارمي والبيهقي ومسنده أحمد، وانظر ما ذكره عنه الألباني في «إرواء الغليل» ٢٠٨/٨ - ٢٠٩ (رقم ٢٥٨٥).

(١) : ما بين النجمتين في (م) فقط، وساقط من (ن)، (س)، (ب).

(١) لم أجد هذا الحديث.

(٢) ب: وأهلها.

(٣) ن، م: وإن (بدون: كانوا).

(٤) إما: ساقطة من (ب)، (س).

(٥) س: في دينها. (٦) السائر: زيادة في (ن).

والله تعالى إنما مدح على الوفاء بالندر، لا على نفس عقد النذر. والرجل
يُنهى عن الظهار، وإن ظاهر وجبت عليه كفارة للظهار، وإذا عاود مُدح^(١)
على فعل^(٢) الواجب، وهو التكفير، لا على نفس الظهار المحرم. وكذلك
إذا طَلَّق امرأته ففارقها بالمعروف، مُدح على فعل ما أوجبه الطلاق،
لا نفس الطلاق المكروه. وكذلك من باع أو اشترى فأعطى ما عليه، مُدح
على فعل^(٣) ما أوجبه العقد، لا على نفس العقد الموجب. ونظائر هذا
كثيرة.

الوجه السادس

الوجه السادس: أن علياً وفاطمة لم يكن لهما جارية اسمها فضة، بل
ولا لأحدٍ من أقارب النبي صلى الله عليه وسلم. ولا نعرف أنه كان بالمدينة
جارية اسمها فضة، ولا ذكر ذلك [أحد من]^(٤) أهل العلم، الذين ذكروا
أحوالهم: دقها وجلها. ولكن فضة هذه بمنزلة ابن عقب الذي يُقال: إنه
كان معلّم الحسن والحسين، / وأنه أعطى تفاحة كان فيها علم الحوادث
المستقبلية، ونحو ذلك من الأكاذيب التي تروج^(٥) على الجهال. وقد أجمع
أهل العلم على أنهما^(٦) لم يكن لهما معلم، ولم يكن^(٧) في الصحابة أحد يُقال
له ابن عقب.

ص ٢٩٥

وهذه الملاحم المنظومة^(٨) المنسوبة إلى ابن عقب، هي من نظم بعض

(١) ن، م: وإذا عاد ومدح؛ س: وإذا عاود ومدح.

(٢) هـ: ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) أحد من: في (م) فقط.

(٤) س، ب: تجوز.

(٥) ن، م: أنه.

(٦) ن، م: ولا كان.

(٧) المنظومة: ساقطة من (س)، (ب).

متأخرى الجهال [الرافضة]^(١)، الذين كانوا زمن نور الدين وصلاح الدين، لما كان كثير من الشام بأيدي النصارى، ومصر بأيدي القرامطة الملاحدة بقايا بني عبيد، فذكر من الملاحم ما يناسب تلك الأمور بنظم جاهل عامي.

وهكذا هذه الجارية فضة. وقد ثبت في الصحيحين عن عليّ أن فاطمة سألت النبي صلى الله عليه وسلم خادماً، فعلمها أن تسبح عند المنام ثلاثاً وثلاثين، وتكبر ثلاثاً، وثلاثين، وتحمد أربعاً / وثلاثين. وقال: «هذا خير / ٤ / ٥٠ لك من خادم». قال عليّ: فما تركتهن منذ سمعتهن من النبي صلى الله عليه وسلم. قيل له: ولا ليلة صفتين؟ قال: ولا ليلة صفتين». وهذا خبر صحيح باتفاق أهل العلم^(٢)، وهو يقتضي أنه لم يعطها خادماً. فإن كان بعد ذلك حصل لها خادم^(٣) فهو ممكن، لكن [لم يكن]^(٤) اسم خادمها فضة بلا ريب.

الوجه السابع: أنه قد ثبت في الصحيح عن بعض الأنصار أنه أثر

(١) الرافضة: في (م) فقط.

(٢) الحديث - مع اختلاف يسير في الألفاظ - عن عليّ بن أبي طالب رضى الله عنه في: البخارى ١٩/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي . . . ، باب مناقب عليّ بن أبي طالب)، ٦٥/٣ (كتاب النفقات، باب خادم المرأة)؛ مسلم ٢٠٩١/٤ - ٢٠٩٢ (كتاب الذكر والدعاء . . . ، باب التسبيح أول النهار وعند النوم)؛ سنن أبي داود ٤٣٠/٤ (كتاب الأدب، باب في التسبيح عند النوم)؛ سنن الترمذي ١٤٢/٥ (كتاب الدعوات، باب ما جاء في التسبيح والتكبير والتحميد عند النوم).

(٣) بعد: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) س، ب: خادماً.

(٥) لم يكن: في (ب) فقط.

ضيفه بعشائهم، ونوم الصبيّة، وبيات هو وامراته طاويين. فأنزل الله سبحانه وتعالى: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [سورة الحشر: ٩]^(١).

وهذا المدح أعظم من المدح بقوله: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا﴾ [سورة الإنسان: ٨]، فإن هذا كقوله: ﴿وَأَتَى السَّالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ﴾ [سورة البقرة: ١٧٧].

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سُئِلَ: أي الصدقة أفضل؟ قال: «أن تصدَّق^(٢) وأنت صحيح شحيح، تأمل البقاء، وتخاف الفقر، ولا تمهل، حتى إذا بلغت الحلقوم، قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان»^(٣).

وقال تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [سورة آل عمران: ٩٢]. فالتصدق مما يحبه الإنسان جنس تحته أنواع كثيرة. وأما الإيثار^(٤) مع الخصاصة فهو أكمل من مجرد التصدق مع المحبة، فإنه ليس كل متصدق محباً مؤثراً، ولا كل متصدق يكون به خصاصة، بل قد يتصدق بما يجب، مع اكتفائه ببعضه، مع محبة لا تبلغ به الخصاصة.

(١) سبق هذا الحديث في هذا الجزء قبل صفحات (ص ١٦٦).

(٢) س: ان تصدقت.

(٣) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي هريرة رضى الله عنه في: مسلم ٧١٦/٢ (كتاب

الزكاة، باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح)؛ سنن النسائي ٥١/٥

(كتاب الزكاة، باب أى الصدقة أفضل)، ١٩٨/٦ (كتاب الوصايا، الكراهية في تأخير

الوصية)؛ سنن ابن ماجه ٩٠٣/٢ (كتاب الوصايا، باب النهى عن الإمساك في الحياة

والتبذير عند الموت)؛ المسند (ط. المعارف) الأرقام ٧١٥٩، ٧٤٠١، ٩٣٦٧، ٩٧٦٧.

(٤) م: وأما الإنفاق..

فإذا كان الله مدح الأنصار بإيثار الضيف ليلةً بهذا المدح، والإيثار المذكور في قصة أهل البيت هو أعظم من ذلك، فكان ينبغي أن يكون المدح عليه أكثر، إن كان هذا مما يُمدح عليه. وإن كان مما لا يُمدح عليه، فلا يدخل في المناقب.

الثامن: أن في هذه القصة مالا ينبغي نسبته إلى عليّ وفاطمة رضي الله الوجه الثامن عنهما؛ فإنه خلاف المأمور به المشروع، وهو إبقاء الأطفال ثلاثة أيام جِئاعاً، ووصالهم ثلاثة أيام. ومثل هذا الجوع قد يفسد العقل والبدن والدين.

وليس هذا مثل قصة الأنصاري؛ فإن ذلك^(١) بيّتهم ليلة واحدة بلا عشاء، وهذا قد يحتمله الصبيان، بخلاف ثلاثة أيام بلياليها.

التاسع: أن في هذه القصة أن اليتيم قال: «استشهد والدي يوم الوجه التاسع العقبة». وهذا من الكذب الظاهر، فإن ليلة العقبة لم يكن فيها قتال، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم بايع الأنصار ليلة العقبة قبل الهجرة، وقبل أن يُؤمر بالقتال.

وهذا يدل على أن الحديث، مع أنه كذب، فهو من كذب أجهل الناس بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم. ولو قال: «استشهد والدي يوم أحد» لكان أقرب.

العاشر: أن يُقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكفى أولاد من الوجه العاشر قُتل معه. ولهذا قال لفاطمة لما سألته خادماً: «لا أدع يتامى بدر وأعطيك».

(١) ن، م: ذاك.

فقول القائل: إنه كان من يتامى المجاهدين الشهداء من لا يكفيه النبي صلى الله عليه وسلم، كذب عليه وقدر فيه.

الوجه الحادى عشر المسلمون يقومون بالأسير الذي يستأسرونه. فدعوى المدعى أن أسراهم كانوا محتاجين إلى مسألة الناس كذب عليهم وقدر فيهم. والأسراء الكثيرون [إنما]^(١) كانوا يوم بدر، قبل أن يتزوج عليّ بفاطمة رضى الله عنها. وبعد ذلك فالأسرى في غاية القلة.

الوجه الثانى عشر: أنه لو كانت هذه القصة صحيحة، وهى من الفضائل، لم تستلزم أن يكون صاحبها أفضل الناس، ولا أن يكون هو الإمام دون غيره. فقد كان جعفر أكثر إطعاماً للمساكين من غيره، حتى قال له النبي صلى الله عليه وسلم: «أشبهت خلقى وخلقى»^(٢) وكان أبو هريرة يقول: ما احتذى النعال بعد النبي صلى الله عليه وسلم أحد أفضل من جعفر، يعنى في الإحسان إلى المساكين، إلى غير ذلك من الفضائل. فلم يكن بذلك^(٣) أفضل من عليّ ولا غيره، فضلاً عن أن يكون مستحقاً للإمامة.

الوجه الثالث عشر: أنه من المعلوم أن إنفاق الصديق أمواله أعظم وأحب إلى الله ورسوله؛ فإن إطعام الجائع^(٤) من جنس الصدقة المطلقة، التى يمكن كل واحد فعلها إلى يوم القيامة، بل وكل أمة / يطعمون جياعهم من المسلمين وغيرهم، وإن كانوا لا يتقربون إلى الله بذلك، بخلاف المؤمنين،

(١) إننا: في (م) فقط.

(٢) هذا جزء من حديث سبق فيما مضى ٣٤/٤ ، ٢٩/٥ .

(٣) ن، ب: ولم يكن بذلك؛ م: ولم يكن ذلك.

(٤) ن، م: الجياع.

فإنهم يفعلون ذلك لوجه الله، بهذا تميّزوا. كما قال تعالى عنهم: ﴿إِنَّمَا نَطَعُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾ [سورة الإنسان: ٩].

وأما إنفاق الصديق ونحوه، فإنه كان في أول الإسلام، لتخليص من آمن، / والكفار يؤذونه أو يريدون قتله. مثل اشتراؤه بهاله سبعة كانوا ظ ٢٩٥ يعذبون في الله، منهم بلال، حتى قال عمر: أبو بكر سيدنا وأعتق سيدنا، يعنى بلالا^(١).

وإنفاقه على المحتاجين من أهل الإيمان وفي^(٢) نصر الإسلام، حيث كان أهل الأرض قاطبة أعداء الإسلام. وتلك النفقة ما بقى يمكن مثلها. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق على صحته: «لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدُّ أحدهم ولا نصيفه»^(٣) وهذا في النفقة التي اختصوا بها. وأما جنس إطعام الجائع مطلقاً، فهذا مشترك يمكن فعله إلى يوم القيامة.

﴿فصل﴾

تابع كلام

الرافضي:

البرهان الثاني

والعشرون:

(والذي جاء

بالصدق وصنق

٤) ... الخ

قال الرافضي^(٤): «البرهان الثاني والعشرون: قوله تعالى:

﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [سورة الزمر:

٢٣]. من طريق أبي نعيم عن مجاهد في قوله: ﴿وَالَّذِي جَاءَ

(١) ذكر هذا الأثر بسنده أبو نعيم الأصفهاني في «حلية الأولياء» ١/١٤٧.

(٢) س، ب: الإيمان في ...

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢/٢١.

(٤) في (ك) ص ١٦٠ (م).

الرد عليه من
وجوه
الوجه الأول

بِالصَّدَقِ ﴿ [: محمد صلى الله عليه وآله]^(١) ، ﴿ وَصَدَّقَ بِهِ ﴾ : قال :
عليّ بن أبي طالب . ومن طريق الفقيه الشافعي عن مجاهد^(٢) :
﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ وَصَدَّقَ بِهِ ﴾ قال : جاء به محمد صلى الله
عليه وسلم وصدق به عليّ . وهذه فضيلة اختص بها ، فيكون هو
الإمام .

والجواب من وجوه : أحدها : أن هذا ليس منقولاً عن النبي صلى الله
عليه وسلم ، وقول مجاهد وحده ليس بحجة يجب اتباعها على كل مسلم ،
لو كان^(٣) هذا النقل صحيحاً عنه ، فكيف إذا لم يكن ثابتاً عنه ! فإنه قد
عُرف بكثرة^(٤) الكذب

والثابت عن مجاهد^(٥) خلاف هذا ، وهو أن الصدق هو القرآن ، والذي
صدق به هو المؤمن الذي عمل به ، فجعلها عامة . رواه الطبري [وغيره]^(٦)
عن مجاهد قال^(٧) : هم أهل القرآن يجيئون [به]^(٨) يوم القيامة ،

(١) ما بين المعقوفين في (ك) فقط . (٢) ك : .. مجاهد في قوله تعالى ...

(٣) س ، ب : ولو كان ، وهو تحريف . (٤) ن ، م ، س : كثرة .

(٥) أبو الحجاج مجاهد بن جبر المكي ، تابعي ، مفسر من أهل مكة ، ولد سنة ٢١ وتوفي سنة

١٠٤ . قال الذهبي في « سير أعلام النبلاء » : « الإمام ، شيخ القراء المفسرين . . . قال

أبو بكر بن عباس : قلت للأعمش : ما بالهم يتقون تفسير مجاهد ؟ قال : كانوا يرون أنه يسأل

أهل الكتاب . . قال ابن خراش : أحاديث مجاهد عن عليّ وعائشة : مراسيل . انظر ترجمة

مجاهد في : سير أعلام النبلاء ٤ / ٤٤٩ - ٤٥٧ ، طبعة مؤسسة الرسالة ، بيروت ،

١٤٠١-١٩٨١ ؛ ميزان الاعتدال ٣ / ٤٣٩ - ٤٤٠ ، حلية الأولياء ٣ / ٢٧٩ - ٣١٠ ؛ الاعلام

١٦١ / ٦ .

(٦) وغيره : زيادة في (م) .

(٧) في تفسير الطبري (ط . بولاق) ٤ / ٢٤ . (٨) به : في (ن) وفي تفسير الطبري .

فيقولون^(١): هذا الذي أعطيتمونا قد اتبعنا^(٢) ما فيه . ورواه^(٣) أبو سعيد الأشج ، قال : حدثنا ابن إدريس ، عن ليث ، عن مجاهد فذكره . وحدثنا المحاربي ، عن جوير ، عن الضحَّاك : وصدَّق به . قال : المؤمنون جميعا . قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي ، حدثنا أبو صالح ، حدثنا معاوية بن صالح ، عن عليّ بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : وصدَّق به . قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٤) .

الوجه الثاني : أن هذا معارض بها هو أشهر منه عند أهل التفسير ، وهو الوجه الثاني أن الذي جاء بالصدق : محمد ، والذي صدَّق به : أبو بكر ، فإن هذا يقوله طائفة ، وذكره الطبري بإسناده إلى عليّ . قال^(٥) : جاء به محمد وصدَّق به أبو بكر . وفي هذا حكاية ذكرها بعضهم عن أبي بكر عبدالعزیز بن جعفر غلام أبي بكر الخلال : أن سائلا سأله عن هذه الآية ، فقال له هو - أو بعض الحاضرين^(٦) - : نزلت في أبي بكر . فقال السائل : بل في عليّ؟ . فقال أبو بكر بن جعفر : اقرأ ما بعدها : ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [سورة الزمر: ٣٣] إلى قوله^(٧) ﴿لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا﴾ [سورة الزمر: ٣٥] الآية ، فبهت السائل .

الثالث : أن يُقال : لفظ الآية عام مطلق لا يختص بأبي بكر ولا بعليّ ، الوجه الثالث

(١) تفسير الطبري : يقولون . (٢) تفسير الطبري : فاتبعنا .

(٣) ن ، س ، ب : رواه .

(٤) انظر تفسير ابن كثير (ط . الشعب) ٨٩/٧ - ٩٠ ؛ زاد المسير ١٨٢/٧ .

(٥) تفسير الطبري ٣/٢٤ .

(٦) كذا في (م) . وفي سائر النسخ : المهاجرين .

(٧) عبارة «إلى قوله» : ساقطة من (س) ، (ب) .

بل كل من دخل في عمومها دخل في حكمها. ولا ريب أن أبا بكر وعمر
وعثمان وعلياً أحق هذه الأمة بالدخول فيها، لكنها لا تختص بهم. وقد قال
تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصَّدْقِ إِذْ جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي
جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ * وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ
الْمُتَّقُونَ﴾ [سورة الزمر: ٣٢، ٣٣] الآية، فقد ذم الله سبحانه وتعالى الكاذب
على الله والمكذب بالصدق، وهذا ذم عام.

والرافضة أعظم أهل البدع دخولا في هذا الوصف المذموم؛ فإنهم
أعظم الطوائف افتراء للكذب على الله، وأعظمهم تكذيبا بالصدق لما^(١)
جاءهم، وأبعد الطوائف عن المجيء بالصدق والتصديق به.

وأهل السنة المحضة أولى الطوائف بهذا؛ فإنهم يصدقون ويصدقون /

٥٢ / ٤ بالحق في كل ما جاء به، ليس لهم هوى إلا مع الحق.

والله تعالى مدح الصادق فيما يجيء به، والمصدق بهذا الحق. فهذا مدح
للنبي صلى الله عليه وسلم، ولكل من آمن به وبما جاء به. وهو سبحانه لم
يقبل: والذي جاء بالصدق والذي صدق به، فلم يجعلها صنفين، بل
جعلها^(٢) صنفاً واحداً، لأن المراد مدح النوع الذي يجيء بالصدق ويصدق
بالصدق، فهو ممدوح على اجتماع الوصفين، على أن لا يكون من شأنه
إلا أن يجيء بالصدق، ومن شأنه أن يصدق بالصدق.

وقوله: (جاء بالصدق) اسم جنس لكل صدق، وإن كان القرآن أحق
بالدخول في ذلك من غيره، ولذلك صدق به أي بجنس الصدق^(٣). وقد

(١) س، ب: للصدق ولما.

(٢) ن، م، س: بل جعلهم.

(٣) ب: من يحسن الصدق.

يكون الصدق الذي صدَّق به ليس^(١) هو عين الصدق الذي جاء به، كما تقول: فلان يسمع الحق، ويقول الحق ويقبله، ويأمر بالعدل ويعمل به. أى هو موصوف بقول الحق لغيره، وقبول الحق من غيره، وأنه يجمع بين الأمر بالعدل والعمل به. وإن كان كثير من العدل الذى يأمر به، ليس هو عين العدل الذى يعمل به.

فلما ذم الله سبحانه من اتصف بأحد الوصفين: الكذب على الله، والتكذيب بالحق، إذ كل منهما يستحق به^(٢) الذم، مدح ضدّهما الخالى عنهما، بأن يكون يجيء بالصدق لا بالكذب، وأن يكون مع ذلك مصدِّقاً بالحق، لا يكون ممن يقوله هو، وإذا قاله غيره لم^(٣) يصدِّقه، فإن من الناس من يصدق ولا يكذب، لكن يكره أن غيره يقوم مقامه في ذلك حسداً ومنافسة، فيكذب غيره في صدقه أو لا يصدِّقه، بل يعرض عنه. وفيهم من يصدِّق طائفة فيما قالت، قبل أن يعلم ما قالوه: أصدق هو أم كذب؟ والطائفة الأخرى لا يصدِّقها^(٤) فيما تقول وإن كان صادقا، بل إما أن يصدقها / وإما أن يعرض عنها^(٥).

ص ٢٩٦

وهذا موجود في عامة أهل الأهواء: تجد كثيرا منهم صادقا فيما ينقله، لكن ما ينقله عن طائفته يعرض عنه، فلا يدخل هذا في المدح، بل في الذم، لأنه لم يصدِّق بالحق الذى جاءه.

(١) ليس: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) به: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) م: لا.

(٤) س، ب: لا تصدقها.

(٥) س، ب: بل إما أن تصدقها وإما أن تعرض عنها.

والله قد ذم الكاذب والمكذَّب بالحق، لقوله في غير آية: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ﴾ [سورة العنكبوت: ٦٨] وقال: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾ [سورة الأنعام: ٢١].

ولهذا لما كان مما وصف الله به الأنبياء، الذين هم أحق الناس بهذه الصفة، أن كلاً منهم يجيء بالصدق فلا يكذب، فكل منهم صادق في نفسه مصدق لغيره.

ولما كان قوله: (والذي) صنفاً من الأصناف، لا يُقصد^(١) به واحد بعينه، أعاد الضمير بصيغة الجمع فقال: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصُّدُقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [سورة الزمر: ٣٣].

وأنت تجد كثيراً من المنتسبين إلى علم ودين لا يكذبون فيما يقولونه^(٢)، بل لا يقولون إلا الصدق، لكن لا يقبلون ما يخبر به غيرهم من الصدق، بل يحملهم الهوى والجهل على تكذيب غيرهم وإن كان صادقاً: إما تكذيب نظيره، وإما تكذيب^(٣) من ليس من طائفته.

ونفس تكذيب الصادق هو من الكذب، ولهذا قرنه بالكاذب^(٤) على الله، فقال: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَّبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصُّدُقِ إِذْ جَاءَهُ﴾ [سورة الزمر: ٣٢] فكلاهما كاذب: [هذا كاذب]^(٥) فيما يخبر به عن الله، وهذا كاذب فيما يخبر به عن المخبر عن الله.

(١) س، ب: لا يصدق به، وهو خطأ. (٢) ب: فيما يقولون.

(٣) م: إما بكذب نظيره وإما بكذب.

(٤) م: بالكذب. (٥) عبارة وهذا كاذب، في (ب) فقط.

والنصارى يكثر فيهم المفترون للكذب على الله، واليهود يكثر فيهم المكذَّبون بالحق. وهو سبحانه ذكر المكذَّب بالصدق نوعا ثانيا، لأنه أولا لم يذكر جميع أنواع الكذب، بل ذكر من كذب على الله. وأنت إذا تدبرت هذا، وعلمت أن كل واحد من الكذب على الله والتكذيب بالصدق مذموم، وأن^(١) المدح لا يستحقه إلا من كان آتيا بالصدق مصدقا للصدق، علمت أن هذا مما هدى الله به عباده إلى صراطه المستقيم.

وإذا تأملت هذا، تبين لك أن كثيرا من الشر - أو أكثره - يقع من أحد هذين^(٢)، فتجد إحدى الطائفتين، أو الرجلين^(٣) من الناس، لا يكذب فيما يخبر به من العلم، لكن لا يقبل ما تأتي به الطائفة الأخرى، فربما^(٤) جمع بين الكذب على الله والتكذيب بالصدق.

وهذا وإن كان يوجد في عامة الطوائف شيء منه فليس في الطوائف أدخل في ذلك من الرافضة؛ فإنها أعظم الطوائف كذبا على الله، وعلى رسوله، وعلى / الصحابة^(٥) وعلى ذوى القربى. وكذلك هم من أعظم^{٥٣/٤} الطوائف تكذيبا بالصدق، فيكذبون بالصدق الثابت المعلوم من المنقول الصحيح والمعقول الصريح.

فهذه الآية - والله الحمد - ما فيها من مدح فهو يشتمل على الصحابة الذين افترت عليهم الرافضة وظلمتهم، فإنهم جاءوا بالصدق وصدقوا به،

(١) م: فإن.

(٢) م: من أحد من هذين.

(٣) س، ب: والرجلين.

(٤) م: وربما.

(٥) م: وعلى أصحابه.

وهم من أعظم أهل الأرض دخولاً في ذلك، وعليّ منهم، وما فيها من ذمٍ فالرافضة أدخل الناس فيه، فهي حجة عليهم من الطرفين^(١)، وليس فيها حجة على اختصاص عليّ دون الخلفاء الثلاثة بشيء، فهي^(٢) حجة [عليهم]^(٣) من كل وجه، ولا حجة لهم فيها بحال.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(٤) : البرهان الثالث والعشرون : قوله تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي أَيْدِكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنفال : ٦٢] من طريق أبي نعيم عن أبي هريرة قال : مكتوب على العرش لا إله إلا الله وحده لا شريك له^(٥) ، محمد عبدي ورسولي أيدته بعليّ بن أبي طالب^(٦) ، وذلك قوله في كتابه : ﴿هُوَ الَّذِي أَيْدِكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾ ، يعني بعليّ^(٧) . وهذه من أعظم الفضائل التي لم تحصل لغيره من الصحابة^(٨) ، فيكون هو الإمام .

تابع كلام
الرافضي :
البرهان الثالث
والعشرون (هو
الذي أيدك
بنصره
وبالمؤمنين)
... الخ

(١) ن : من الطريقتين .

(٢) م : فهذه .

(٣) عليهم : ساقطة من (ن) ، (م) ، (س) .

(٤) في (ك) ص ١٦٠ (م) .

(٥) ك : أنا الله وحده لا شريك لي .

(٦) ك : وأيدته بعليّ بن أبي طالب عليه السلام .

(٧) ك : بعلي بن أبي طالب عليها السلام .

(٨) من الصحابة : ساقطة من (ك) .

السردي عليه من
وجوه

الوجه الأول

والجواب: من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة النقل. وأما مجرد العزو إلى رواية أبي نعيم فليس^(١) حجة بالاتفاق. وأبو نعيم له كتاب مشهور في «فضائل الصحابة»^(٢)، وقد ذكر قطعة من الفضائل في أول «الحلية»، فإن كانوا يحتجون بما رواه، فقد روى في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان ما ينقض بنيانهم ويهدم أركانهم، وإن كانوا [لا]^(٣) يحتجون بما رواه فلا يعتمدون على نقله، ونحن نرجع فيما رواه - هو وغيره - إلى أهل العلم بهذا الفن، والطرق التي بها يُعلم صدق الحديث وكذبه، من النظر في إسناده ورجاله، وهل هم ثقات سمع بعضهم من بعض أم لا؟ وننظر إلى شواهد الحديث وما يدل [عليه]^(٤) على أحد الأمرين، لا فرق عندنا بين ما يُروى في فضائل عليّ أو فضائل غيره، فما ثبت أنه صدق صدقناه، وما كان كذباً كذبناه.

فنحن نجىء بالصدق ونصدق به، لا نكذب، ولا نكذب صادقاً. وهذا معروف عند أئمة السنة. وأما من افتري على الله كذباً أو كذب^(٥) بالحق، فعلياً أن نكذبه في كذبه وتكذيبه للحق، كأتباع مسيلمة

(١) ن، م، س: فليست.

(٢) سبقت ترجمة أبي نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد الأصبهاني قبل صفحات، وذكر الزركلي في «الأعلام» ١/١٥٠ أن له كتاب «معرفة الصحابة» كبير، بقيت منه أجزاء في مجلد واحد مخطوط. وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» عنه: «قال الخطيب: رأيت لأبي نعيم أشياء يتساهل فيها، منها أنه يطلق في الإجازة «أخبرنا» ولا يبين. قلت: هذا مذهب رأه أبو نعيم وغيره، وهو ضرب من التدليس. وكلام ابن منده في أبي نعيم فظيح لا أحب حكايته، ولا أقبل قول كل منهما في الآخر، بل هما عندي مقبولان، لا أعلم لهما ذنباً أكثر من روايتهما الموضوعات ساكتين عنها».

(٣) لا: ساقطة من (ن)، (س).

(٤) عليه: في (ب) فقط.

(٥) س، ب: وكذب.

الكذاب، والمكذبين بالحق الذي جاء به الرسول وأتبعه عليه المؤمنون به :
صديقه الأكبر وسائر المؤمنين .

الوجه الثاني

ولهذا نقول في الوجه الثاني : إن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث^(١) . وهذا الحديث - وأمثاله - مما جزمنا أنه كذب موضوع نشهد أنه^(٢) كذب موضوع ، فنحن - والله الذي لا إله إلا هو - نعلم علماً ضرورياً في قلوبنا ، لا سبيل لنا إلى دفعه ، أن هذا الحديث [كذب] ما حدث به أبو هريرة ، وهكذا نظائره^(٣) مما نقول فيه مثل ذلك .

ظ ٢٩٦

وكل من كان عارفاً بعلم الحديث وبدين الإسلام يعرف ، / وكل من لم يكن له بذلك علم لا يدخل معنا ، كما أن أهل الخبرة بالصرف يحلفون على ما يعلمون أنه مغشوش ، وإن كان من لا خبرة له لا يميز بين المغشوش والصحيح .

الوجه الثالث

الثالث : أن الله تعالى قال : ﴿ هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ وَيَا الْمُؤْمِنِينَ * وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مَا أَلْفَتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ ﴾ [سورة الأنفال : ٦٢ ، ٦٣] . وهذا نص في أن المؤمنين عدد مؤلف بين قلوبهم ، وعليّ واحد [منهم]^(٤) ليس له قلوب يؤلف بينها . والمؤمنون^(٥) صيغة^(٦) جمع ، فهذا نص صريح لا يحتمل أنه أراد به واحداً

(١) لم أجد هذا الحديث الموضوع .

(٢) س ، ب : يشهد له ؛ ن : نسهد (غير منقوطة) له .

(٣) كذب : زيادة في (م) .

(٤) س ، ب : نظيره .

(٥) منهم : في (م) فقط .

(٦) ب : صفة ، وهو تحريف .

(٦) س ، ب : والمؤمنين .

معينًا، وكيف يجوز أن يُقال: المراد بهذا عليّ وحده؟ .

الوجه الرابع: أن يُقال: من المعلوم بالضرورة والتواتر أن النبي صلى الله عليه وسلم ما كان قيام دينه بمجرد موافقة عليّ، فإن عليًا كان^(١) من أول من أسلم، فكان الإسلام ضعيفا، فلولا أن الله هدى من هداه إلى الإيمان والهجرة والنصرة، لم يحصل بعليّ وحده شيء من التأييد، ولم يكن^(٢) إيمان الناس ولا هجرتهم ولا نصرتهم على يد عليّ، ولم يكن عليّ منتصبا: لا بمكة ولا بالمدينة للدعوة إلى الإيمان، كما / كان أبو بكر منتصبا لذلك، ٤/٤ ولم يُنقل أنه أسلم على يد عليّ أحدًا من السابقين الأولين، لا من المهاجرين ولا الأنصار، بل لا نعرف أنه أسلم على يد عليّ أحدًا من الصحابة، لكن لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قد يكون أسلم على يديه^(٣) من أسلم، إن كان وقع ذلك، وليس أولئك من الصحابة، وإنما أسلم أكابر الصحابة على يد أبي بكر، ولا كان يدعو المشركين وينظرهم، كما كان أبو بكر يدعوهم وينظرهم، ولا كان المشركون يخافونه، كما يخافون أبا بكر وعمر.

بل قد ثبت في الصحاح والمساند والمغازي، واتفق عليه الناس، أنه لما كان يوم أحد وانهمز المسلمون، صعد أبو سفيان على^(٤) الجبل وقال: أفي القوم محمد؟ [أفي القوم محمد؟]^(٥) فقال النبي صلى الله عليه وسلم:

(١) كان: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) س، ب: ولا يكون.

(٣) علي يديه: ساقطة من (س)، (ب). وفي (ن): على يده.

(٤) س، ب: إلى.

(٥) ما بين المعقوفين في (م) فقط.

«لا تحيوه». فقال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟ أفي القوم ابن أبي قحافة؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تحيوه» فقال: أفي القوم ابن الخطاب؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تحيوه». فقال لأصحابه: أما هؤلاء فقد كفيتموهم. فلم يملك عمر^(١) رضى الله عنه نفسه أن قال: كذبت يا عدو الله، إن الذين عدت^(٢) لأحياء، وقد بقى لك ما يسوؤك. فقال: يوم بيوم بدر. فقال عمر: لا سواء، قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار. ثم أخذ أبو سفيان يرتجز ويقول:

أعل هبل .. أعل هبل

فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ألا تحيوه؟»^(٣) فقالوا: وما نقول؟ قال: «قولوا: الله أعلى وأجل». فقال: إن لنا العزى ولا عزى لكم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ألا تحيوه»^(٤) فقالوا: وما نقول؟ قال: «قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم». فقال: ستجدون في القوم مثلة لم أمر بها ولم تسؤنى»^(٥).

فهذا جيش المشركين إذ ذاك لا يسأل إلا على النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر، فلو كان القوم خائفين من علي أو عثمان أو طلحة أو الزبير أو نحوهم، أو كان للرسول تأييد هؤلاء، كتأييده بأبي بكر وعمر، لكان يُسأل عنهم كما يُسأل عن هؤلاء، فإن المقتضى للسؤال^(٦) قائم، والمانع

(١) م: حمزة، وهو خطأ.

(٢) م: ذكرت.

(٣) ب: أحيوه.

(٤) سبق هذا الحديث ٥٢٣/١.

(٥) ن، س: للرسول، وهو خطأ.

متنف، ومع وجود القدرة والداعي وانتفاء الصارف^(١) يجب معه^(٢) وجود الفعل.

الوجه الخامس: أنه لم يكن لعليّ في الإسلام أثر حسن، إلا ولغيره من الصحابة مثله، ول بعضهم آثار أعظم من آثاره. وهذا معلوم لمن عرف السيرة الصحيحة الثابتة بالنقل. وأما من يأخذ بنقل الكذابين وأحاديث الطرقية، فباب الكذب مفتوح، وهذا الكذب^(٣) يتعلق بالكذب على الله، ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ﴾ [سورة العنكبوت: ٦٨].

ومجموع المغازي التي كان فيها القتال مع النبي صلى الله عليه وسلم تسع مغازٍ، والمغازي كلها بضع وعشرون غزاة^(٤)، وأما السرايا فقد قيل: إنها تبلغ سبعين^(٥).

ومجموع من قُتل من الكفار في غزوات النبي صلى الله عليه وسلم يبلغون ألفاً أو أكثر أو أقل، ولم يقتل [عليّ]^(٦) منهم عَشْرهم ولا نصف عَشْرهم، وأكثر السرايا لم يكن يخرج فيها. وأما بعد النبي صلى الله عليه وسلم فلم يشهد شيئاً من الفتوحات: لا هو، ولا عثمان، ولا طلحة،

(١) س: الصدق، وهو تحريف؛ ب: الضد.

(٢) معه: ساقطة من (ب).

(٣) م: المكذب.

(٤) م: غزوة.

(٥) م: تسعين، وهو خطأ. وانظر عن عدد غزوات الرسول صلى الله عليه وسلم وسراياه ويعونه: زاد المعاد ١/١٢٩-١٣٠؛ جوامع السيرة، ص ١٦-٢١؛ صحيح مسلم ١٤٤٧-١٤٤٨ (كتاب الجهاد والسيرة، باب عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم).

(٦) عليّ: ساقطة من (ن)، (س).

ولا الزبير، إلا أن يخرجوا مع عمر حين خرج^(١) إلى الشام. وأما الزبير فقد شهد فتح مصر، وسعد شهد فتح القادسية، وأبو عبيدة فتح الشام.

فكيف يكون تأييد الرسول بواحدٍ من أصحابه^(٢) دون سائرهم والحال هذه؟ وأين تأييده بالمؤمنين كلهم من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار الذين بايعوه تحت الشجرة والتابعين لهم بإحسان؟.

وقد كان المسلمون يوم بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر، ويوم أحد نحو^(٣) سبعمائة، ويوم الخندق أكثر من ألف أو قريبا من ذلك، ويوم بيعة الرضوان ألفاً وأربعمائة، وهم الذين شهدوا فتح خيبر، ويوم فتح مكة كانوا عشرة آلاف، ويوم حنين كانوا اثني عشر ألفاً: تلك العشرة^(٤)، والطلاقاء ألفان.

وأما تبوك فلا يُحصى من شهدها، بل كانوا أكثر من ثلاثين [ألفاً]^(٥). وأما حجة الوداع فلا يُحصى من شهدها معه، وكان قد أسلم على عهده^(٦)

ص ٢٩٧ ٥٥/٤
وأضعاف^(٧) من رآه وكان من أصحابه، وأيده الله بهم في حياته / باليمن وغيرها. وكل هؤلاء من المؤمنين الذين أيده الله بهم، / بل كل من آمن وجاهد إلى يوم القيامة دخل في هذا المعنى^(٨).

(١) س، ب: يخرج.

(٢) س، ب: من الصحابة.

(٣) نحو: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) ن، س: عشرة.

(٥) ألفا: في (م) فقط.

(٦) س، ب: على عهدها.

(٧) ب: أصناف، وهو تحريف.

(٨) س، ب: ... المعنى والله سبحانه وتعالى أعلم.

تابع كلام

الرافضي:

البرهان الرابع

والعشرون:

(يا أيها النبي

حسبك الله ومن

اتبعتك من

المؤمنين)

الخ

الجواب من

وجوه

الوجه الأول

الوجه الثاني

الوجه الثالث

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(١): «البرهان الرابع والعشرون: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنفال: ٦٤]. من طريق أبي نعيم قال: نزلت في علي^(٢). وهذه فضيلة لم تحصل لأحد من الصحابة غيره، فيكون هو الإمام».

والجواب من وجوه: أحدها: منع الصحة.

الثاني: أن هذا القول ليس بحجة.

الثالث: أن يُقال: هذا الكلام^(٣) من أعظم الفرية على الله ورسوله. وذلك أن قوله: ﴿حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنفال: ٦٤] معناه: أن^(٤) الله حسبك وحسب من اتبعك من المؤمنين، فهو وحده كافيك وكافي من معك^(٥) من المؤمنين. وهذا كما تقول العرب: حسبك وزيداً درهم.

ومنه قول الشاعر:

★ فحسبك والضحاك سيف مهند ★

(١) في (ك) ص ١٦٠ (م) - ١٦١ (م).

(٢) ك: علي بن أبي طالب عليه السلام.

(٣) ن، س، ب: كلام.

(٤) أن: ساقطة من (س)، (ب).

(٥) م: من اتبعك.

وذلك أن «حسب» مصدر، فلما أضيف لم يحسن العطف عليه إلا بإعادة الجار، فإن العطف بدون ذلك، وإن كان جائزا في أصح القولين فهو قليل، وإعادة الجار أحسن وأفصح، فعطف على المعنى، والمضاف إليه في معنى المنصوب، فإن قوله: «فحسبك والضحاك» [معناه: يكفيك والضحاك]^(١).

والمصدر يعمل عمل الفعل، لكن إذا أضيف عمل في غير المضاف إليه، ولهذا إن أضيف إلى الفاعل نصب المفعول، وإن أضيف إلى المفعول رفع الفاعل، فتقول: أعجبنى دقّ القصار الثوب، وهذا وجه الكلام. وتقول: أعجبنى دقّ الثوب القصار.

ومن النحاة من يقول: إعماله منكراً أحسن من إعماله مضافاً، لأنه بالإضافة قوى شبهه بالأسماء. والصواب أن إضافته إلى أحدهما وإعماله في الآخر أحسن من تنكيره وإعماله فيهما. فقول القائل: أعجبنى دقّ القصار الثوب، أحسن من قوله: دقّ الثوب القصار، فإن التنكير أيضا من خصائص الأسماء، والإضافة أخف، لأنه اسم، والأصل فيه أن يُضاف ولا يعمل، لكن لما تعدّرت إضافته إلى الفاعل والمفعول جميعاً، أُضيف إلى أحدهما، وأعمل في الآخر^(٢).

وهكذا في المعطوفات: إن أمكن إضافتها إليها كلها^(٣)، كالمضاف إلى الظاهر، فهو أحسن. كقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله حرم بيع

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (س). وفي (ب) بدلا من كلمة واحدة هي «مصدر».

(٢) م: وعمل له في الآخر.

(٣) س، ب: إن أضيف إليها كلها.

الخمير والميتة [والدم] ^(١) والخنزير والأصنام ^(٢).
 وكقولهم: نهي عن بيع الملاقيح والمضامين وحبل ^(٣) الحبلية.
 وإن تعذر لم يحسن ذلك، كقولك: حسبك وزيداً درهم، عطفاً على
 المعنى.

ومما يشبه هذا قوله: ﴿وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا﴾
 [سورة الأنعام: ٩٦] ^(٤)، نصب هذا ^(٥) على محل الليل المجرور، فإن اسم
 الفاعل كالمصدر، ويضاف تارة ويعمل تارة أخرى ^(٦).

- (١) والدم: ساقطة من (ن)، (م).
 (٢) هذا جزء من حديث عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه في: البخارى ٨٤/٣ (كتاب
 البيوع، باب بيع الميتة والأصنام) وأوله: «إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير
 والأصنام.. الحديث، وهو في: مسلم ١٢٠٧/٣ (كتاب المساقاة، باب تحريم بيع الخمر
 والميتة والخنزير والأصنام)؛ سنن ابن ماجه ٧٣٢/٢ (كتاب التجارات، باب مالا يحل
 بيعه)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/٣٢٤، ٣٢٦.
 (٣) م: وجعل.
 (٤) ن، س: وجاعل الليل... وفيها وفي (ب) كلمة «ذلك» بعد كلمة «حسانا» وهى من
 الآية.
 (٥) ن، س، ب: نصب على هذا.
 (٦) في تفسير الطبرى ٥٥٦-٥٥٧/١١: «وأما قوله: «وَجَاعِلُ اللَّيْلِ سَكَنًا»، فإن القراءة اختلفت
 في قراءته. فقرأ ذلك عامة قرأة أهل الحجاز والمدينة وبعض البصريين: «وَجَاعِلُ اللَّيْلِ»
 بالألف على لفظ الاسم، ورفع عطفاً على «فالق»، وخفض «الليل» بإضافة «جاعل» إليه،
 ونصب «الشمس والقمر»، عطفاً على موضع «الليل»، لأن «الليل» وإن كان مخفوضاً في
 اللفظ، فإنه في موضع النصب، لأنه مفعول «جاعل». وحسن عطف ذلك على معنى
 «الليل» لا على لفظة، لدخول قول: «سكنا» بينه وبين «الليل»... وقرأ ذلك عامة
 قرأة الكوفيين: «وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ»، على «فَعَلَ»، بمعنى الفعل الماضى،
 ونصب «الليل».

وقد ظن بعض الغالطين^(١) أن معنى الآية: أن الله والمؤمنين حسبك، ويكون ﴿من اتبعك﴾^(٢) رفعا عطفاً على الله، وهذا خطأ قبيح مستلزم للكفر^(٣)؛ فإن الله وحده حسب جميع الخلق.

كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [سورة آل عمران: ١٧٣]، ^(٤) أى: الله وحده كافينا كلنا.

وفي البخاري عن ابن عباس في هذه الكلمة: «قالها إبراهيم حين ألقى في النار، وقالها محمد حين قال لهم الناس: إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل»^(٥). فكل من النبيين قال: حسبى الله، فلم يشرك بالله غيره في كونه حسبه، فدل على أن الله وحده حسبه ليس معه غيره.

ومنه قوله تعالى: ﴿الَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ [سورة الزمر: ٣٦]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ﴾ [سورة التوبة: ٥٩] الآية، فدعاهم إلى أن يرضوا ما آتاهم الله ورسوله، وإلى أن يقولوا: حسبنا الله، ولا يقولوا: حسبنا الله ورسوله. لأن الإتياء^(٦) يكون بإذن الرسول، كما قال: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [سورة الحشر: ٧].

(١) ن، س، ب: العارفين، وهو خطأ. (٢) ن، م، س: من معك.

(٣) م: الكفر. (٤) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٤) الأثر عن ابن عباس رضى الله عنهما في: البخاري ٣٩/٦ (كتاب التفسير، سورة آل عمران، باب إن الناس قد جمعوا لكم الآية). وانظر تفسير ابن كثير ١٤٧/٢.

(٥) ن، م، س: الإتيان.

وأما الرغبة فإلى الله ، كما قال تعالى : ﴿ فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ * وَإِلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ ﴾ [سورة الشرح : ٧ ، ٨] .

وكذلك التحسب الذي / هو التوكل على الله وحده . فلهذا أمروا أن ٥٦ / ٤ يقولوا : حسبنا الله ، ولا يقولوا : ورسوله . فإذا لم يجوز أن يكون الله ورسوله * حسب المؤمن ، كيف يكون المؤمنون مع الله حسباً لرسوله؟! .

وأيضاً فالمؤمنون محتاجون إلى الله ، كحاجة الرسول إلى الله* ، فلا بد لهم من حسبهم ، ولا يجوز أن يكون معونتهم وقوتهم من الرسول وقوة الرسول منهم ؛ فإن هذا يستلزم الدُّور ، بل قوتهم من الله ، وقوة الرسول من الله ، [فإنه] وحده^(١) يخلق قوتهم ، والله وحده يخلق قوة الرسول .

فهذا كقوله : ﴿ هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ وَيَا الْمُؤْمِنِينَ * وَالْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ﴾ [سورة الأنفال : ٦٢ ، ٦٣] ، فإنه وحده هو المؤيد للرسول بشيئين : أحدهما : نصره الذي ينصره به^(٢) ، والثاني : بالمؤمنين الذين أتى بهم .

وهناك قال : حسبك الله ، ولم يقل : نصر الله . فنصر الله منه ، كما أن المؤمنين من^(٣) مخلوقاته أيضاً ، فعطف ما منه على ما منه ، إذ كلاهما منه . وأما هو سبحانه فلا يكون معه غيره في إحداث شيء من الأشياء ، بل هو وحده الخالق لكل ما سواه ، ولا يحتاج في شيء من ذلك إلى غيره .

وإذا^(٤) تبين هذا ، فهؤلاء الراضية رتبوا جهلاً / على جهل ، فصاروا في ظ ٢٩٧

(١) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٢) ن ، س : من الله وحده . وفي (م) : من الله ، والله وحده .

(٣) به : ساقطة من (س) ، (ب) .

(٤) من : ساقطة من (س) ، (ب) .

(٤) ن ، س ، ب : فإذا .

ظلمات بعضها فوق بعض ، فظنوا أن قوله : ﴿حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين﴾ معناه : أن الله ومن اتبعك من المؤمنين حسبك ، ثم جعلوا المؤمنين الذين اتبعوه هم^(١) عليّ بن أبي طالب .

وجهلهم [في]^(٢) هذا أظهر من جهلهم في الأول ؛ فإن الأول قد يشته على بعض الناس ، وأما هذا فلا^(٣) يخفى على عاقل ، فإن علياً لم يكن وحده [من الخلق]^(٤) كافياً لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولو لم يكن معه إلا عليّ لما أقام دينه . وهذا عليّ لم يغن عن نفسه ومعه أكثر جيوش الأرض ، بل لما حاربه معاوية مع أهل الشام ، كان معاوية مقاوماً له أو مستظهماً ، سواء كان ذلك بقوة قتال ، أو قوة مكرٍ واحتيال^(٥) ، فالحرب خدعة :

الرأى قبل شجاعة الشجعان هو أولٌ وهى المحل الثانى
فإذا هما اجتمعا لنفسٍ مرة بلغت^(٦) من العلياء كل مكان^(٧)
فإذا لم يغن عن نفسه بعد ظهور الإسلام واتباع أكثر أهل الأرض له ، فكيف يغنى عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأهل الأرض كلهم أعداؤه؟!

وإذا قيل : إن علياً إنما لم يغلب معاوية ومن معه لأن جيشه لا يطيعونه ، بل كانوا مختلفين عليه .

(١) هم : ساقطة من (س) ، (ب) . (٢) في : في (ب) فقط .

(٣) ن ، م : فما . (٤) من الخلق : زيادة في (م) فقط .

(٥) ن : واحتيار؛ س ، ب : واختبار . (٦) ن ، س ، ب : فإذا هما اجتمعا لعيد مرة . . بلغا . .

(٧) البيتان للمتنبى في مطلع قصيدة يمدح بها سيف الدولة عند منصرفه من بلاد الروم سنة

٣٤٥ . انظر : شرح ديوان المتنبى ٤/٣٠٧ ، وضع الأستاذ عبدالرحمن البرقوقى ، ط . دار

الكتاب العربي ، بيروت .

قيل : فإذا كان من معه من المسلمين لم يطيعوه، فكيف يطيعه الكفار الذين يكفرون بنبيه وبه؟!!

وهؤلاء الرافضة يجمعون بين النقيضين، لفرط جهلهم وظلمهم : يجعلون علياً أكمل الناس قدرة وشجاعة، حتى يجعلوه هو الذي أقام دين الرسول، وأن الرسول كان محتاجاً إليه . ويقولون مثل هذا الكفر، إذ يجعلونه^(١) شريكاً لله في إقامة دين محمد، ثم يصفونه بغاية العجز والضعف والجزع والتقية بعد ظهور الإسلام وقوته ودخول الناس فيه أفواجا^(٢).

ومن المعلوم قطعاً أن الناس بعد دخولهم في دين الإسلام أتبع للحق منهم قبل دخولهم فيه، فمن كان مشاركاً لله في إقامة دين محمد، حتى قهر الكفار وأسلم الناس، كيف لا يفعل هذا في قهر طائفة بغوا عليه، هم أقل من الكفار^(٣) الموجودين عند بعثة الرسول، وأقل منهم شوكة، وأقرب إلى الحق منهم؟!!

فإن الكفار حين بَعَثَ اللهُ محمداً كانوا أكثر ممن نازع علياً وأبعد عن الحق، فإن أهل الحجاز والشام واليمن ومصر والعراق وخراسان والمغرب كلهم كانوا كفاراً، ما بين مشرك وكتابيٍّ ومجوسيٍّ وصابئٍ، ولما مات النبي صلى الله عليه وسلم كانت جزيرة العرب قد ظهر فيها الإسلام، ولما قُتِلَ عثمان كان الإسلام قد ظهر في الشام ومصر والعراق وخراسان والمغرب . فكان أعداء الحق عند موت النبي صلى الله عليه وسلم أقل منهم

(١) ن، م، س : الذي يجعلونه .

(٢) أفواجا : ساقطة من (س)، (ب) .

(٣) م : فهم أقل الكفار .

وأضعف، وأقل^(١) عداوة منهم له "عند مبعثه، وكذلك كانوا عند مقتل عثمان أقل منهم وأضعف، وأقل عداوة منهم له"^(٢) حين بُعث محمد صلى الله عليه وسلم؛ فإن جميع الحق الذي كان يقاتل عليه عليّ، هو جزء من الحق الذي قاتل عليه النبي صلى الله عليه وسلم، فمن كذّب بالحق الذي بُعث به محمد صلى الله عليه وسلم وقاتله عليه، كذّب / بما قاتل عليه عليّ من ذلك. ٥٧ / ٤

فإذا كان عليّ في هذه الحال قد ضعف وعجز عن نصر الحق ودفع الباطل، فكيف يكون حاله حين المبعث^(٣)، وهو أضعف وأعجز، وأعداء الحق أعظم وأكثر وأشدّ عداوة؟!

ومثل الرافضة في ذلك مثل النصاري: ادّعوا في المسيح الإلهية، وأنه رب كل شيء ومليكه، وعلى كل شيء قدير. ثم يجعلون أعداءه صفعوه ووضعوا الشوك على رأسه وصلبوه، وأنه جعل يستغيث فلا يغيثوه، فلا [أفلحوا] بدعوى^(٤) تلك القدرة القاهرة، ولا بإثبات هذه الذلة التامة.

وإن قالوا: كان هذا برضاه^(٥).

قيل: فالرب إنما يرضى بأن يُطاع لا بأن يعصى. فإن كان قتله وصلبه برضاه^(٦)، كان ذلك عبادة وطاعة لله، فيكون اليهود الذين صلبوه عابدين

(١) وأقل: ساقطة من (س)، (ب). (٢-٢): في (ن) فقط، وسقط من (م)، (س)، (ب).

(٣) ب: البعث.

(٤) س، ب: فلا يدعوا. ن، م: فلا بدعوى.. وزدت كلمة «أفلحوا» لتستقيم العبارة.

(٥) ن، س، ب: هذا كان يرضاه. وكلمة «برضاه» ليست منقوطة في (م). ولعل الصواب ما أثبتته.

(٦) ن، س، ب: يرضاه. والكلمة غير منقوطة في (م).

الله مطيعين في ذلك، فيمدحون على ذلك لا يُذمّون. وهذا من أعظم الجهل والكفر.

وهكذا يوجد من فيه شبه من النصارى والرافضة من الغلاة في أنفسهم وشيوخهم، تجدهم في غاية الدعوى وفي غاية العجز. كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة»^(١) ولا يزيكهم ولهم عذاب أليم: شيخ زان، وملك كذاب، وفقير محتال». وفي لفظ: «عائل»^(٢) مزهو» وفي لفظ: «وعائل مستكبر»^(٣) وهذا معنى قول بعض العامة: الفقر والزنطرة»^(٤).

فهكذا شيوخ الدعاوى والشطح: يدّعى أحدهم الإلهية وما هو أعظم من النبوة، ويعزل الرب عن ربوبيته، والنبى عن رسالته، ثم^(٥) آخرته شحاذ يطلب ما يقبته^(٦)، أو خائف يستعين بظالم على دفع مظلمته، فيفتقر^(٧) إلى لقمة، ويخاف من كلمة، فأين هذا الفقر والذل من دعوى الربوبية المتضمنة للغنى والعز؟!

وهذه حال^(٨) المشركين الذين قال الله فيهم: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَّفَهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَى بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [سورة الحج: ٣١].

(١) س، ب: لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يكلمهم.

(٢) عائل: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) سبق هذا الحديث ٤/٤١٢.

(٤) م: والزبطرة.

(٥) ن: ما يقبته؛ م: ما يغنيه.

(٥) م: أثر.

(٨) م: حالة.

(٧) ن: يفتقر؛ م: مفتقر.

وقال: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [سورة العنكبوت: ٤١].

وقال: ﴿سَنَلْقَى فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ [سورة آل عمران: ١٥١].

والنصارى فيهم شرك بين، كما قال تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [سورة التوبة: ٣١]. وهكذا من أشبههم من الغالية من الشيعة والنسك: فيه شرك وغلو، [كما في النصارى شرك وغلو]^(١) واليهود فيهم كبر، والمستكبر معاقب بالذل.

قال تعالى: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ أَيْنَمَا تُقِفُوا إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ وَبِأَوْوَابِ غَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [سورة آل عمران: ١١٢].

وقال تعالى: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [سورة البقرة: ٨٧] فتكذيبهم وقتلهم للأنبياء^(٢) كان استكبارا.

فالرافضة فيهم شبه من اليهود من وجه، وشبه من النصارى من وجه. ففيهم شرك وغلو وتصديق بالباطل كالنصارى، وفيهم جبن وكبر وحسد وتكذيب بالحق كاليهود.

(١) ما بين المعقوفين في (م) فقط وسقط من (ن)، (س)، (ب) - (٢) س، ب: الأنبياء.

وهكذا غير الرافضة من أهل الأهواء والبدع، تجدهم في نوع من الضلال ونوع من الغي، فيهم شرك وكبر.

لكن الرافضة أبلغ من غيرهم في ذلك، ولهذا تجدهم أعظم الطوائف تعطيلاً لبيوت الله ومساجده من الجمع والجماعات، التي هي أحب الاجتماعات إلى الله. وهم أيضاً لا يجاهدون الكفار أعداء الدين، بل كثيراً ما يوالونهم ويستعينون بهم^(١) على عداوة المسلمين، فهم يعادون أولياء الله المؤمنين، ويوالون أعداءه المشركين وأهل الكتاب، كما يعادون أفضل الخلق [من] المهاجرين^(٢) والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، ويوالون أكفر الخلق من الإسماعيلية والنصيرية ونحوهم من الملاحدة، وإن كانوا يقولون: هم كفار، فقلوبهم وأبدانهم إليهم أميل منها إلى المهاجرين والأنصار والتابعين وجاهير المسلمين.

وما من أحد من أهل الأهواء والبدع، حتى المنتسبين إلى العلم والكلام^(٣) والفقهاء والحديث / والتصوف إلا وفيه شعبة من ذلك، كما يوجد أيضاً شعبة من ذلك في أهل الأهواء، من أتباع الملوك والوزراء والكتّاب والتجار، لكن الرافضة أبلغ في الضلال والغي من جميع الطوائف أهل البدع.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(٤): «البرهان الخامس والعشرون: قوله تعالى:

(١) ن، س: ويستغيثون بهم. (٢) س: بالمهاجرين؛ ب: كالمهاجرين. وسقطت «من» من (ن).
(٣) والكلام: ليست في (م). (٤) في (ك) ص ١٦١ (م).

﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [سورة المائدة: ٥٤] قال
 الثعلبي: إنما^(١) نزلت في عليّ، وهذا يدل^(٢) على أنه أفضل، فيكون
 هو الإمام.

والجواب من وجوه: أحدها: أن هذا كذب على الثعلبي، فإنه قال في
 تفسيره [في] هذه الآية^(٣): «قال عليّ وقتاده والحسن: إنهم أبوبكر
 وأصحابه. وقال مجاهد: هم^(٤) أهل اليمن». وذكر حديث عياض بن
 غنم: أنهم أهل اليمن، وذكر الحديث: «أتاكم أهل اليمن». فقد نقل
 الثعلبي أن عليًّا فسّر هذه الآية بأنهم أبوبكر وأصحابه.

الجواب من
 وجوه
 الوجه الأول

وأما أئمة التفسير، فروى الطبري^(٥) عن المثني، حدثنا عبدالله بن
 هاشم^(٦)، حدثنا سيف بن عمر، عن أبي روق، [عن الضحّاك]^(٧)، عن
 أبي أيوب، عن عليّ [في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ
 دِينِهِ﴾ [سورة المائدة: ٥٤]^(٨) قال: عَلِمَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ، ووقع^(٩) معنى^(١٠) السوء

(١) ك: إنها.

(٢) س، ب: دليل.

(٣) ن، س، ب: وأنه قال في تفسيره هذه الآية.

(٤) هم: ساقطة من (س)، (ب).

(٥) في تفسيره (ط. المعارف) ٤١٣/١٠ - ٤١٤.

(٦) الطبري: المثني قال: حدثنا إسحاق قال: حدثنا عبدالله بن هشام.

(٧) عن الضحّاك: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٨) ما بين المعقوفين ساقط من (ن) (م)، (س).

(٩) ب: وأوقع.

(١٠) ن، م، س: يعنى.

على الحشو الذي^(١) فيهم [من] المنافقين^(٢) ومن في علمه أن يرتدوا^(٣)،
 فقال: ﴿من يرتد^(٤) منكم عن دينه فسوف يأتي الله﴾: المرتدة في
 دورهم^(٥)، ﴿بقوم يحبهم ويحبونه﴾: بأبي بكر وأصحابه رضى الله عنهم.
 وذكر بإسناده هذا القول عن قتادة والحسن والضحاك وابن جريج^(٦)،
 وذكر عن قوم أنهم الأنصار^(٧)، وعن آخرين أنهم أهل اليمن^(٨)، ورجح
 هذا الآخر وأنهم رهط أبي موسى^(٩)، قال^(١٠): «ولولا صحة الخبر بذلك عن
 النبي صلى الله عليه وسلم ما كان القول عندي [في ذلك] إلا قول^(١١) من
 قال: هم أبو بكر وأصحابه»^(١٢) قال: «ولما ارتد المرتدون جاء الله بهؤلاء
 على عهد عمر رضى الله عنه^(١٣)».

-
- (١) م، ب: الذين.
 (٢) ن، م، س: فيهم المنافقون.
 (٣) ن، م، س: أن يرتد.
 (٤) تفسير الطبرى: قال: يا أيها الذين آمنوا من يرتد..
 (٥) ب: في دينهم.
 (٦) انظر: تفسير الطبرى ١٠/٤١١-٤١٣.
 (٧) انظر: تفسير الطبرى ١٠/٤١٧-٤١٨. (٨) انظر: تفسير الطبرى ١٠/٤١٦-٤١٧.
 (٩) تفسير الطبرى ١٠/٤١٩.
 (١٠) تفسير الطبرى ١٠/٤١٩.
 (١١) ن، م، س: ما كان عندي القول إلا قول..
 (١٢) تفسير الطبرى ١٠/٤١٩: «ولولا الخبر الذي روى في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخبر الذي روى عنه ما كان القول عندي في ذلك إلا قول من قال: هم أبو بكر وأصحابه».
 (١٣) تفسير الطبرى ١٠/٤٢٠: «قيل له: إن الله تعالى ذكره لم يعد المؤمنين أن يبدلهم بالمرتدين منهم يومئذ خيرا من المرتدين لقتال المرتدين، وإنما أخبر أنه سيأتيهم بخير منهم بدلا منهم، فقد فعل ذلك بهم قريبا غير بعيد، فجاء بهم على عهد عمر...».

الثاني : أن هذا قول بلا حجة، فلا يجب قبوله .

الثالث : أن هذا معارض بما^(١) هو أشهر منه وأظهر، وهو أنها نزلت في أبي بكر وأصحابه، الذين قاتلوا معه أهل الردة . وهذا هو المعروف [عند الناس]^(٢) كما تقدم . لكن هؤلاء الكذّابون أرادوا أن يجعلوا الفضائل التي جاءت في أبي بكر يجعلونها^(٣) لعلّي، وهذا من المكر السيء الذي لا يحيق إلا بأهله .

وحدّثني الثقة من أصحابنا أنه اجتمع بشيخ أعرفه، وكان فيه دين وزهد وأحوال معروفة، لكن كان فيه تشييع . قال : وكان عنده كتاب يعظّمه، ويدّعى أنه من الأسرار، وأنه أخذه من خزائن الخلفاء، وبالغ في وصفه . فلما أحضره، فإذا به كتاب^(٤) قد كُتب بخط حسن، وقد عمدوا إلى الأحاديث التي في البخاري ومسلم جميعها في فضائل أبي بكر وعمر ونحوهما جعلوها لعلّي . ولعل هذا الكتاب كان من خزائن بني عبّيد المصريين، فإن خواصهم كانوا ملاحدة زنادقة غرضهم قلب الإسلام، وكانوا قد وضعوا من الأحاديث المفتراة التي يناقضون بها الدين ما لا يعلمه إلا الله .

ومثل هؤلاء الجهال يظنون أن الأحاديث التي في البخاري ومسلم إنما أخذت عن البخاري ومسلم، كما يظن مثل / ابن الخطيب ونحوه ممن لا يعرف حقيقة الحال، وأن البخاري ومسلما كان الغلط يروج عليهما، أو

ظ ٢٩٨

(١) س، ب : لا .

(٢) عند الناس : زيادة في (م) .

(٣) يجعلونها : ساقطة من (ب) .

(٤) م : وإذا الكتاب؛ س، ب : وإذا به كتاب .

كانا يتعمدان^(١) الكذب، ولا يعلمون أن قولنا: رواه البخاري ومسلم علامة لنا على [ثبوت]^(٢) صحته، لا أنه^(٣) كان صحيحاً بمجرد رواية البخاري ومسلم، بل أحاديث البخاري ومسلم رواها غيرهما^(٤) من العلماء والمحدثين من لا يحصى عدده إلا الله، ولم ينفرد واحد منها بحديث، بل ما من حديث إلا وقد رواه قبل زمانه وفي زمانه وبعد زمانه طوائف، ولو لم يُخلق البخاري ومسلم لم ينقص من الدين شيء، وكانت تلك الأحاديث موجودة بأسانيد يحصل بها المقصود وفوق المقصود.

وإنما قولنا: رواه^(٥) البخاري ومسلم كقولنا: قرأه^(٦) القراء السبعة. والقرآن منقول بالتواتر، لم يختص هؤلاء السبعة بنقل شيء منه، وكذلك التصحيح لم يقلد أئمة الحديث فيه البخاري ومسلم، بل جمهور ما صححاه كان قبلها عند أئمة الحديث صحيحاً متلقى بالقبول، وكذلك في عصرهما وكذلك بعدهما قد نظر^(٧) أئمة هذا الفن في كتابيهما، ووافقوهما^(٨) على تصحيح^(٩) ما صححاه، إلا مواضع يسيرة، نحو عشرين حديثاً، غالبها / في مسلم، انتقدها عليها طائفة من الحفاظ، وهذه

٥٩ / ٤

(١) ن، س، ب: يعتمدان.

(٢) ثبوت: زيادة في (م).

(٣) م: لأنه، وهو خطأ.

(٤) ن، م، س: غيرهم.

(٥) م: رواية.

(٦) م: قراءة.

(٧) ن، م، س: قد يظن، وهو تحريف.

(٨) م: ووقفوا.

(٩) س، ب: صحة.

المواضع المنتقدة غالبها في مسلم، وقد انتصر طائفة لها فيها، وطائفة قررت قول المنتقدة^(١).

والصحيح التفصيل؛ فإن فيها مواضع منتقدة بلا ريب، مثل حديث أم حبيبة، وحديث خلق الله البرية يوم السبت، وحديث صلاة الكسوف بثلاث ركوعات وأكثر.

وفيه مواضع لا انتقاد فيها في البخارى، فإنه أبعد الكتائب عن الانتقاد، ولا يكاد يروى لفظاً فيه انتقاد، إلا ويروى اللفظ الآخر الذى يبين أنه منتقد، فما في كتابه لفظ منتقد، إلا وفي كتابه ما يبين أنه منتقد. وفي الجملة من نقد سبعة آلاف درهم، فلم يرج عليه^(٢) فيها إلا دراهم يسيرة، ومع هذا فهى مغيرة ليست مغشوشة محضة، فهذا إمام في صنعته. والكتابان سبعة آلاف حديث وكسر^(٣).

والمقصود أن أحاديثها انتقدها^(٤) الأئمة الجهابذة قبلهم وبعدهم، ورواها خلائق لا يحصى عددهم إلا الله، فلم ينفردا لا برواية ولا بتصحيح، والله سبحانه وتعالى هو الكفيل بحفظ^(٥) هذا الدين، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [سورة الحجر: ٩].

وهذا مثل غالب المسائل التى توجد في الكتب المصنفة في مذاهب^(٦) الأئمة، مثل القدورى والتنبيه والخرقي^(٧) والجلاب، غالب ما فيها إذا

(١) ن، ب: قررت قول المنتقد؛ م: قررت المنتقدة.

(٢) عليه: ساقطة من (س).

(٣) م: وكثير.

(٤) س: انتقدها؛ ب: نقدها.

(٥) س، ب: الحفيظ يحفظ..

(٦) ن، س، ب: مذهب.

(٧) م: والخرقي؛ س، ب: والخرقي.

قيل: ذكره فلان، عُلم أنه مذهب ذلك الإمام، وقد نقل ذلك سائر أصحابه، وهم خلق كثير ينقلون مذهبه بالتواتر.

وهذه الكتب فيها مسائل انفرد بها بعض أهل المذهب، وفيها نزاع بينهم، لكن غالبها هو قول أهل المذهب. وأما البخاري ومسلم فجمهور ما فيهما اتفق عليه أهل العلم بالحديث، الذين هم أشد عناية بالفاظ الرسول وضبطا لها ومعرفة بها من أتباع الأئمة لألفاظ أئمتهم، وعلماء الحديث أعلم بمقاصد الرسول [في ألفاظه]^(١) من أتباع الأئمة بمقاصد أئمتهم، والنزاع بينهم^(٢) في ذلك أقل من تنازع أتباع الأئمة في مذاهب أئمتهم.

والرافضة - لجهلهم - يظنون أنهم إذا قلبوا ما في نسخة من ذلك، وجعلوا فضائل الصديق لعليّ، أن ذلك يخفى على أهل العلم، الذين حفظ الله بهم الذكر.

الرابع: أن يقال: إن الذي تواتر عند الناس أن الذي قاتل أهل الردة الوجه الرابع هو أبو بكر الصديق رضى الله عنه، الذي قاتل مسيلمة الكذاب المدعى للنبوّة وأتباعه بنى حنيفة وأهل اليمامة. وقد قيل: كانوا نحو مائة ألف أو أكثر^(٣)، وقاتل طليحة الأسدي، وكان قد ادعى النبوّة بنجد، وأتبعه من أسد وقيم وغطفان ما شاء الله، ادّعت النبوّة سجاح، امرأة تزوجها مسيلمة الكذاب، فتزوج الكذاب بالكذّابة.

(١) في ألفاظه: زيادة في (م).

(٢) بينهم: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) ن، م: وأكثر.

وأيضاً فكان من العرب من ارتدّ عن الإسلام، ولم يتبع متنبئاً كذاباً. ومنهم قوم أقرّوا بالشهادتين، لكن امتنعوا من أحكامها كما نعى الزكاة. وقصص هؤلاء مشهورة متواترة يعرفها كل من له بهذا الباب أدنى معرفة. والمقاتلون للمرتدّين [هم من الذين يحبهم الله ومحّبونه]^(١)، وهم أحقّ الناس بالدخول في هذه الآية، وكذلك الذين قاتلوا سائر الكفّار من الروم والفرس. وهؤلاء أبو بكر وعمر ومن اتبعهما من أهل اليمن وغيرهم. ولهذا روى أن هذه الآية لما نزلت سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن هؤلاء، فأشار إلى أبي موسى الأشعري، وقال: «هم قوم هذا»^(٢).

فهذا أمر يعرف بالتواتر والضرورة: أن الذين أقاموا الإسلام وثبتوا عليه حين الردة، وقاتلوا المرتدين والكفّار، هم داخلون في قوله: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [سورة المائدة: ٥٤].

وأما عليّ رضي الله عنه فلا ريب أنه ممن يحب الله ويحبّه الله، لكن ليس بأحقّ بهذه الصفة من أبي بكر وعمر وعثمان، ولا «كان جهاده للكفّار والمرتدّين أعظم من جهاد هؤلاء، ولا حصل به من المصلحة للدين / أعظم»^(٣) مما حصل بهؤلاء، بل كل منهم له سعى مشكور وعمل مبرور وآثار صالحة في الإسلام، والله يجزيهم عن الإسلام وأهله خير جزاء، فهم

ص ٢٩٩

(١) في جميع النسخ: ومن المقاتلين للمرتدّين، وهم أحقّ الناس... إلخ. والكلام غير مستقيم، ولعل ما أثبتته تستقيم به العبارة.

(٢) ذكر هذا الحديث الطبري في تفسيره ١٠/٤١٤-٤١٥ (وانظر تعليق المحقق).

(٣) ما بين النجمتين ساقط من (م).

الخلفاء الراشدون والأئمة المهديون، الذين قضوا بالحق، وبه كانوا يعدلون.

وأما أن يأتي إلى / أئمة الجماعة الذين كان نفعهم في الدين والدنيا ١٠ / ٤ أعظم، فيجعلهم كفّاراً أو فسّاقاً^(١) ظلّمة، ويأتى إلى من لم يجر على يديه من الخير مثل ما جرى على يد واحدٍ منهم، "فيجعله الله أو شريكاً لله، أو شريك رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو الإمام المعصوم الذي لا يؤمن إلا من*" جعله معصوماً منصوباً عليه، ومن خرج عن هذا فهو كافر، ويجعل الكفّار المرتدّين الذي قاتلهم أولئك كانوا مسلمين، ويجعل المسلمين الذين يصلّون الصلوات الخمس، ويصومون شهر رمضان، ويحجّون البيت، ويؤمنون بالقرآن يجعلهم^(٢) كفّاراً لأجل قتال هؤلاء.

فهذا عمل أهل الجهل والكذب والظلم والإلحاد في دين الإسلام، عمل من لا عقل له ولا دين ولا إيمان.

والعلماء دائماً يذكرون أن الذي ابتدع الرفض كان زنديقاً ملحداً، مقصوده إفساد [دين]^(٣) الإسلام. ولهذا [صار]^(٤) الرفض مأوى الزنادقة الملحدين من الغالية والمعطّلة^(٥)، كالنصيرية والإسماعيلية ونحوهم.

وأول الفكرة^(٦) آخر العمل، فالذي ابتدع الرفض كان مقصوده إفساد^(٧)

(١) س، ب: وفسّاقاً؛ م: أوفسقة.

(٢) ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب). وفي (ن)، (س): إلا من جعله الله معصوماً.. إلخ.

(٣) يجعلهم: ساقطة من (ب).

(٤) دين: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) صار: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). (٥) م: والمبطلّة.

(٦) م: الكفرة، وهو تحريف. (٧) م: إفساده.

دين الإسلام، ونقض عراه، وقلعه بعروشه آخراً، لكن صار يظهر منه ما يكتنه^(١) من ذلك، ويأبي الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون.

وهذا معروف عن^(٢) ابن سبأ وأتباعه^(٣)، وهو الذي ابتدع النص في عليّ، وابتدع أنه معصوم. فالرافضة^(٤) الإمامية هم أتباع المرتدين، وغللمان الملحدين، وورثة المنافقين، لم يكونوا أعيان المرتدين الملحدين.

الوجه الخامس

الوجه الخامس: أن يقال: هب أن الآية نزلت في عليّ، أيقول القائل: إنها مختصة به، ولفظها يصرح بأنهم جماعة؟ قال تعالي: ﴿مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [سورة المائدة: ٥٤] إلى قوله: ﴿لَوْمَةٌ لآئِمٍ﴾. أفليس هذا صريحاً في أن هؤلاء ليسوا رجلاً، فإن الرجل^(٥) لا يُسَمَّى قوماً في لغة العرب: لا حقيقة ولا مجازاً.

ولو قال: المراد هو وشيعته.

لقليل: إذا كانت الآية أدخلت مع عليّ غيره، فلا ريب أن الذين قاتلوا الكفار والمرتدين أحق بالدخول فيها ممن لم يقاتل إلا أهل القبلة، فلا ريب أن أهل اليمن، الذين قاتلوا مع أبي بكر وعمر وعثمان، أحق بالدخول فيها من الرافضة، الذين يوالون اليهود والنصارى والمشركين، ويعادون السابقين الأولين.

فإن قيل: الذين قاتلوا مع عليّ كان كثير منهم من أهل اليمن. قيل: والذين قاتلوه أيضاً كان كثير منهم من أهل اليمن. فكلما

(١) ن، م، س: ما يكتنه.

(٢) في جميع النسخ: ابن سينا وأتباعه، وهو تحريف. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته.

(٣) م: والرافضة.

(٤) ن، س، ب: فإن الواحد.

العسكريين كانت اليمانية والقيسية فيهم كثيرة^(١) جدا، وأكثر أذواء اليمن كانوا مع معاوية، كذى كلاع^(٢)، وذى عمرو، وذى رعين، ونحوهم. وهم الذين يُقال لهم: الذوين.

كما قال الشاعر:

وما أعنى بذلك أصغريهم ولكنى أريد به الذوينا

الوجه السادس

الوجه السادس: قوله: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ لفظ

مطلق، ليس فيه تعيين. وهو متناول لمن قام بهذه الصفات كائناً ما كان، لا يختص ذلك بأبي بكر ولا بعلي. وإذا لم يكن مختصاً بأحدهما، لم يكن هذا من خصائصه، فبطل أن يكون بذلك أفضل ممن يشاركه فيه، فضلا عن أن يستوجب بذلك الإمامة.

بل هذه الآية تدلّ على أنه لا يرتدُّ أحد [عن الدين]^(٣) إلى يوم القيامة إلا أقام الله قوما يحبهم ويحبونه، أدلة على المؤمنين أعزة على الكافرين، يجاهدون هؤلاء المرتدّين.

والردّة قد تكون عن أصل الإسلام، كالغالية من النصرانية والإسماعيلية. فهؤلاء مرتدّون باتفاق أهل السنة والشيعه، وكالعباسية^(٤).

(١) م: كثرة.

(٢) م: كذى الكلاع.

(٣) عن الدين: زيادة في (م).

(٤) ن، م، س: كالعباسية. ويقصد بهم ابن تيمية هنا الراوندية وهم كما سبق أن ذكرنا (١٤/١) أتباع ابن الراوندى الذين كان من أئمة المعتزلة ثم فارقهم وهاجم مذهبهم وصار ملحدا زنديقا. والراوندية فرقة من فرق الكيسانية، ويقول ابن النوبختى في كتابه «فرق الشيعة» ص ٥٧: «فالكيسانية كلها لا إمام لها وإنما ينتظرون الموتى إلا «العباسية» فإنها تثبت الإمامة في ولد العباس وقادوها فيهم إلى اليوم». وقال ابن النوبختى قبل ذلك

وقد تكون الردّة عن بعض الدين، كحال أهل البدع، الراضية وغيرهم. والله تعالى يقيم قوماً يحبهم ويحبونه، ويجاهدون من ارتد عن الدين، أو عن بعضه، كما يقيم من يجاهد الراضية المرتدين عن الدين، أو عن بعضه، في كل زمان.

والله سبحانه المسؤول أن يجعلنا من الذين يحبهم ويحبونه، الذين يجاهدون المرتدين [وأتباع المرتدين]^(١)، ولا يخافون لومة لائم.

﴿فصل﴾

قال الراضي^(٢) : «البرهان السادس والعشرون: قوله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [سورة الحديد: ١٩] روى أحمد بن حنبل بإسناده عن^(٣) ابن أبي ليلى، / عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

تابع كلام
الراضى :
البرهان السادس
والعشرون:
(والذين آمنوا
بالله ورسوله
أولئك هم
الصادقون
والشهداء عند
ربهم) .. الخ.
٦١ / ٤

(ص ٥٤): «وفرقة قالت أوصى عبدالله بن محمد بن الحنفية إلى محمد بن علي بن عبدالله بن العباس بن عبدالمطلب لأنه مات عندهم بأرض الشراة بالشام، وأنه دفع إليه الوصية إلى أبيه علي بن عبدالله بن العباس، وذلك أن محمد بن علي كان صغيراً عند وفاة أبي هاشم وأمره أن يدفعها إليه إذا بلغ دفعها إليه، فهو الإمام، وهو الله عز وجل، وهو العالم بكل شيء، فمن عرفه فليصنع ما شاء، وهؤلاء غلاة الروندية». انظر ما سبق أن ذكرته عن الروندية ١٤/١، ٥٠٠. وانظر كلام ابن حزم في «الفصل» (١٥٤/٤) حيث قال: «وقالت طائفة لا تجوز الخلافة إلا في ولد العباس بن عبدالمطلب وهم الروندية». وقد نقلت كلامه فيما سبق ١/٥٠٠-٥٠٣. وانظر أيضاً ١/٥٤٦ وانظر كتاب «أصول الدين» ص ٢٨١.

(١) وأتباع المرتدين: زيادة في (م).

(٢) في (ك) ص ١٦١ (م).

(٣) ك: إلى.

«الصدّيقون ثلاثة: حبيب بن موسى النجار مؤمن آل ياسين، الذي قال: يا قوم اتبعوا المرسلين. وحزقيل مؤمن آل فرعون الذي قال: أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله. وعلي بن أبي طالب الثالث^(١)، وهو أفضلهم. ونحوه رواه ابن المغازلي^(٢) الفقيه الشافعي^(٣) وصاحب كتاب «الفردوس». وهذه فضيلة تدل على إمامته».

ظ ٢٩٩

الجواب من وجوه الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: / المطالبة بصحة الحديث، وهذا ليس في مسند أحمد. ومجرد روايته له في الفضائل، لو كان رواه، لا يدل على صحته عنده باتفاق أهل العلم، فإنه يروى ما رواه الناس، وإن لم تثبت صحته. وكل من عرف العلم يعلم أنه^(٤) ليس كل حديث رواه أحمد في الفضائل ونحوه يقول: إنه صحيح، بل ولا كل حديث رواه في مسنده يقول: إنه صحيح، بل أحاديث مسنده هي التي رواها الناس عمّن هو معروف عند الناس بالنقل ولم يظهر كذبه، وقد يكون في بعضها علة تدل على أنه ضعيف، بل باطل. لكن غالبها وجمهورها أحاديث جيدة محتجّ بها، وهي أجود من أحاديث سنن أبي داود. وأما ما رواه في الفضائل فليس من هذا الباب عنده.

والحديث قد يُعرف أن محدّثه غلط فيه، أو كذبه من غير علم^(٥) بحال

المحدّث، بل بدلائل آخر.

(١) ك: بن أبي طالب عليه السلام هو الثالث.

(٢) ب: ابن المغازي. (٣) ك: الفقيه ابن المغازلي الشافعي.

(٤) س، ب: أن. (٥) ن، م: العلم.

والكوفيون كان قد اختلط كذبهم بصدقهم، فقد يخفى كذب أحدهم أو غلظه على المتأخرين، ولكن يُعرف ذلك بدليل آخر. فكيف وهذا الحديث لم يروه أحمد: لا في المسند ولا في كتاب «الفضائل»، وإنما هو من زيادات القطيعي^(١) رواه^(٢) عن محمد بن يونس القرشي، حدثنا الحسن بن محمد الأنصاري^(٣) حدثنا عمرو^(٤) بن جميع حدثنا ابن أبي ليلى^(٥) «عن أخيه عن عبدالرحمن بن أبي ليلى^(٦) [عن أبيه]^(٧) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره^(٨)».

(١) ن: القعني؛ م، ب: القعيني؛ س: القعيني. ورجحت أن يكون الصواب: القطيعي.

والقعني هو عبدالله بن مسلمة بن قعنب القعني الحارثي أبو عبدالرحمن توفي سنة ٢٢١، روى عنه البخاري ومسلم وليست له زيادات على المسند ولا على كتب أحمد ولم تذكر في ترجمته أي صلة بينه وبين أحمد. انظر: تهذيب التهذيب ٦/٣١-٣٣؛ الأعلام ٤/٢٨٠-٢٨١. وأما القطيعي فهو أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي فهو صاحب الزيادات على كتاب «فضائل الصحابة» وسيذكره ابن تيمية بعد قليل فيقول: «ورواه القطيعي أيضا من طريق آخر». ولد القطيعي سنة ٢٧٣ وتوفي سنة ٣٦٨. انظر ترجمته في: طبقات الخنابلة ٢/٦-٧؛ تاريخ بغداد ٤/٧٣-٧٤؛ الأعلام ١/١٠٣.

(٢) في كتاب «فضائل الصحابة» ٢/٦٢٧-٦٢٨ (رقم ١٠٧٢).

(٣) فضائل الصحابة: حدثنا محمد قتنا الحسن بن عبدالرحمن الأنصاري.

(٤) س: عمر.

(٥) فضائل الصحابة: قال: ناعمر بن جميع عن ابن أبي ليلى.

(٦-٦): ساقط من (س)، (ب). وفي «فضائل الصحابة»: عن أخيه عيسى عن عبدالرحمن بن أبي ليلى.

(٧) عن أبيه: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٨) قال الدكتور وصي الله بن محمد عباس في تعليقه: «موضوع لأجل عمرو بن جميع أبي المنذر، وقيل: أبي عثمان، فإنه متروك كذبه ابن معين. وقال النسائي والدارقطني: متروك. وقال ابن عدى: كان يتهم بالوضع» وانظر باقي التعليق.

ورواه القطيعي أيضا من طريق آخر قال^(١): كتب إلينا عبد الله بن غنام الكوفي^(٢) يذكر أن الحسن بن عبدالرحمن بن أبي ليلى المكفوف حدثهم قال: حدثنا^(٣) عمرو بن جميع حدثنا محمد بن أبي ليلى عن عيسى^(٤) ثم ذكر الحديث^(٥). وعمرو بن جميع ممن لا يُحتج بنقله، بل قال ابن عدى: يتهم^(٦) بالوضع. قال يحيى: كذاب خبيث. وقال النسائي والدارقطني: متروك. وقال ابن حبان: يروى الموضوعات عن الأثبات، والمناكير عن المشاهير، لا يحل^(٧) كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار^(٨).

الثاني: أن هذا^(٩) الحديث موضوع على رسول الله صلى الله عليه والوجه الثاني وسلم.

الثالث: أن في الصحيح من غير وجه تسمية غير عليّ صديقاً، كتسمية الوجه الثالث أبي بكر الصديق، فكيف يُقال: الصديقون ثلاثة؟
وفي الصحيحين عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم صعد أهدأ،

- (١) فضائل الصحابة ٢/٦٥٥-٦٥٦ (رقم ١١١٧).
- (٢) الكوفي: ساقطة من (س)، (ب). وفي «فضائل الصحابة»: وفيما كتب إلينا... إلخ.
- (٣) فضائل الصحابة: أنا.
- (٤) فضائل الصحابة: .. بن جميع البصرى عن محمد بن أبي ليلى عن عيسى بن عبدالرحمن عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبيه أبي ليلى قال: قال رسول الله ..
- (٥) قال الدكتور وصى الله: «موضوع».
- (٦) ب: قال فيه ابن عدى: متهم ...
- (٧) ن: لا تحل.
- (٨) قال الدكتور وصى الله: «الضعفاء للنسائي (ص ٢٩٩)، المجروحين (٧٧/٢) الميزان (٢٥١/٣) اللسان (٣٥٨/٤)».
- (٩) هذا: ساقطة من (س)، (ب).

وتبعه^(١) أبو بكر وعمر وعثمان، فرجف بهم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اثبت أحد فما عليك إلا نبي أو صديق وشهيدان»^(٢). ورواه الإمام أحمد عن يحيى بن سعيد عن قتادة عن أنس^(٣). وفي رواية «ارتج بهم أحد»^(٤).

وفي الصحيح^(٥) عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «عليكم بالصدق؛ فإن الصدق يهدي إلى البر، والبر يهدي إلى الجنة، ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، والفجور يهدي إلى النار، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»^(٦).

الوجه الرابع الوجه الرابع: أن الله تعالى قد سمي مريم صديقة، فكيف يقال: الصديقون ثلاثة!؟

(١) م: ومعه.

(٢) سبق الحديث فيما مضى ٥٠١/٣ (ت٢). وفي جميع مواضع الحديث: «اثبت حراء» أو «اسكن حراء» ماعدا رقم ١٦٣٨ في المسند (ط. المعارف) ١١٢/٣ فيه «اثبت حراء» أو «أحد».

(٣) في: المسند (ط. الحلبي) ١١٢/٣ وفيه: حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا شعبة، حدثنا قتادة أن أنس بن مالك.. وحديث أنس في: البخاري ١٥/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي، باب فضائل عثمان..). وفيه «أحد» بدلا من «حراء». وقد تكلم الألباني كلاما مفصلا على الحديث والفاظه ورواياته في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٤٥٤-٤٥٨ (حديث رقم ٨٧٥).

(٤) أحد: ساقطة من (س)، (ب). وهذه الرواية في: المسند (ط. الحلبي) ٣٣١/٥.

(٥) م: وفي الصحيحين.

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٦٦/٤.

الوجه الخامس: أن قول قول القائل: الصديقون ثلاثة، إن أراد به أنه لا صديق إلا هؤلاء، فإنه^(١) كذب مخالف للكتاب والسنة وإجماع المسلمين. وإن أراد^(٢) أن الكامل في الصديقية هم الثلاثة، فهو أيضاً خطأ، لأن أمتنا خير أمة أخرجت للناس، فكيف يكون المصدق بموسى ورسول عيسى أفضل من المصدقين بمحمد؟!

والله تعالى لم يسمّ مؤمن آل فرعون صديقاً، ولا يُسمّى^(٣) صاحب آل ياسين صديقاً، ولكنهم صدّقوا بالرسول^(٤). والمصدقون بمحمد صلى الله عليه وسلم أفضل منهم.

وقد سمّى الله الأنبياء / صديقين في مثل قوله: ﴿وَأذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صَدِيقًا نَبِيًّا﴾ [سورة مريم: ٤١]، ﴿وَأذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ إِنَّهُ كَانَ صَدِيقًا نَبِيًّا﴾ [سورة مريم: ٥٦] وقوله عن يوسف: ﴿أَيُّهَا الصَّادِقُ﴾ [سورة يوسف: ٤٦].

الوجه السادس^(٥): أن الله تعالى قال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [سورة الحديد: ١٩]. وهذا يقتضي أن كل مؤمن آمن^(٦) بالله ورسوله^(٧) فهو صديق^(٨).

(١) ن، م: فهذا.

(٢) ن، م: وإن أريد به.

(٣) س، ب: ولا يسمى.

(٤) ن: بالرسول.

(٥) ن: السابع، وهو خطأ.

(٦) ن، م: كل من آمن.

(٧) م: ورسوله.

(٨) ن، س، ب: الصديق.

السابع: أن يُقال: إن كان الصديق هو الذي يستحق الإمامة، فأحق الناس بكونه صديقاً أبوبكر؛ فإنه الذي ثبت له هذا الاسم بالدلائل الكثيرة، وبالتواتر الضروري عند الخاص والعام، حتى أن أعداء الإسلام يعرفون ذلك، فيكون هو المستحق للإمامة. وإن لم يكن كونه صديقاً يستلزم الإمامة بطلت الحجة.

﴿فصل﴾

تابع كلام
الرافضي:
البرهان السابع
والعشرون:
(الذين يتفقون
أموالهم بالليل
والنهار سرا
وعلانية) .. الخ

قال الرافضي^(١): «البرهان السابع والعشرون: قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ [سورة البقرة: ٢٧٤]. من طريق أبي نعيم^(٢) بإسناده إلى ابن عباس^(٣) نزلت في علي^(٤)، كان معه أربعة دراهم، فأنفق درهما بالليل، ودرهما بالنهار، ودرهما سرًّا، ودرهما علانية، وروى الثعلبي ذلك. ولم يحصل ذلك لغيره^(٥)، فيكون أفضل، فيكون هو الإمام».

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة النقل. ورواية / أبي نعيم

الجواب من
وجوه

والثعلبي لا تدل على الصحة.

الوجه الأول
ص ٣٠٠

(١) في (ك) ص ١٦١ (م).

(٢) ك: أبي نعيم الحافظ.

(٣) ك: إلى ابن عباس قال ..

(٤) ك، م: عليه السلام.

(٥) ك: فانفق بالليل درهما، وبالنهار درهما، وفي السر درهما، وفي العلانية درهما. وكذا رواه

الثعلبي في تفسيره، ولم يحصل لغير علي عليه السلام ذلك ..

الوجه الثاني

الثاني: أن هذا كذب ليس بثابت^(١).

الوجه الثالث

الثالث: أن الآية عامة في كل من ينفق بالليل والنهار سرًا وعلانية، فمن عمل بها دخل فيها^(٢)، سواء كان عليًا أو غيره، ويمتنع أن لا يراد بها إلا واحدًا معينًا^(٣).

الوجه الرابع

الرابع: أن ما ذكر^(٤) من الحديث يناقض مدلول الآية؛ فإن الآية تدل على الإنفاق في الزمانين اللذين لا يخلو الوقت عنها، وفي الحالين اللذين لا يخلو الفعل منهما. فالفعل لا بد له من زمان، والزمان إما ليل وإما نهار. والفعل إما سرًا وإما علانية. فالرجل إذا أنفق بالليل سرًا، كان قد أنفق ليلاً سرًا. وإذا أنفق علانية نهارًا، كان قد أنفق علانية نهارًا. وليس الإنفاق سرًا وعلانية خارجاً عن الإنفاق بالليل والنهار. فمن قال: إن المراد من أنفق درهمًا في السر، ودرهما في العلانية، ودرهما بالليل، ودرهما بالنهار - كان جاهلاً، فإن الذي أنفقه سرًا وعلانية قد أنفقه ليلاً ونهارًا، والذي قد أنفقه ليلاً ونهار قد أنفقه سرًا وعلانية. فعلم أن الدرهم الواحد يتصف بصفتين، لا يجب أن يكون المراد أربعة.

لكن هذه التفاسير الباطلة يقول مثلها كثير من الجهال، كما يقولون:

(١) انظر تفسير ابن كثير لآية ٢٧٤ من سورة البقرة وانظر ما رواه من أحاديث وآثار في أنها نزلت في أصحاب الخيل أو في الذين يعلقون الخيل في سبيل الله، ثم ذكر عن مجاهد حديثًا موافقًا للحديث الذي ذكره ابن المطهر ونسبه إلى ابن أبي حاتم ثم قال: «وكذا رواه ابن جرير من طريق عبد الوهاب بن مجاهد وهو ضعيف، ولكن رواه ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس أنها نزلت في علي بن أبي طالب».

(٢) فيها: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) س، ب: أن يراد بها واحد معين.

(٤) م: أن ما ذكره.

محمد رسول الله والذين معه (أبوبكر) أشداء على الكفار (عمر) رحماء بينهم (عثمان) تراهم رُكعاً سَجداً (عليّ) يجعلون هذه الصفات لموصوفات متعددة ويعيّنون الموصوف^(١) في هؤلاء الأربعة .

والآية صريحة في إبطال هذا وهذا، فإنها صريحة في أن هذه الصفات كلها لقوم يتصفون بها كلها، وإنهم كثيرون ليسوا واحداً . ولا ريب أن الأربعة أفضل هؤلاء، وكل من الأربعة موصوف بذلك كله، وإن كان بعض الصفات في بعض أقوى منها في آخر .

وأغرب من ذلك قول بعض جهّال^(٢) المفسرين : ﴿وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ * وَطُورِ سَيْنِينَ * وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾ [سورة التين: ١-٣] إنهم الأربعة ؛ فإن هذا مخالف للعقل والنقل . لكن الله أقسم بالأماكن الثلاثة التي أنزل فيها كتبه الثلاثة : التوراة والإنجيل والقرآن ، وظهر منها موسى وعيسى ومحمد ، كما قال في التوراة : جاء الله من طور سيناء ، وأشرق من ساعين ، واستعلن من جبال فاران^(٣) .

فالتين والزيتون : الأرض التي بُعث فيها المسيح ، وكثيرا ما تسمى الأرض بما ينبت فيها ، فيقال : فلان خرج إلى الكرم وإلى الزيتون وإلى الرمان ، ونحو ذلك ، ويراد الأرض التي فيها ذلك ، فإن الأرض تتناول ذلك ، فعبر عنها ببعضها .

وطور سينين حيث كلّم الله موسى ، وهذا البلد الأمين مكة أم القرى التي بُعث بها محمد صلى الله عليه وسلم .

(١) عبارة (ويعيّنون الموصوف) : ساقطة من (م) .

(٢) م : الجهّال .. (٣) س ، ب : قاران ، وهو تحريف .

والجاهل بمعنى الآية، لتوهمه أن الذي أنفقه سرّاً وعلانية غير الذي أنفقه بالليل والنهار يقول: نزلت فيمن أنفق أربعة دراهم: إما عليّ / وإما غيره، ولهذا قال: ﴿الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرّاً وعلانية﴾^(*) لم يعطف بالواو، فيقول: «وسراً وعلانية» بل هذان داخلان في الليل والنهار، سواء^(*) قيل: هما منصوبان على المصدر، لأنهما نوعان من الإنفاق. أو قيل: على الحال. فسواء قُدراً سرّاً وعلانية⁽¹⁾، أو مُسرّاً ومعلناً، فتبين أن الذي كَذَبَ هذا كان جاهلاً بدلالة القرآن. والجهل في الرافضة ليس بمنكر.

الوجه الخامس

الخامس: أنا لو قدرنا أن عليّاً فعل ذلك، ونزلت فيه الآية، فهل هنا إلا إنفاق⁽²⁾ أربعة دراهم في أربعة أحوال؟! وهذا عمل مفتوح بابه⁽³⁾ ميسّر إلى يوم القيامة. والعاملون بهذا وأضعافه أكثر من أن يُحصوا، وما من أحدٍ فيه خير إلا ولا بد أن ينفق إن شاء الله، تارة بالليل وتارة بالنهار، وتارة في السر وتارة في العلانية. فليس هذا من الخصائص، فلا يدل على فضيلة الإمامة⁽⁴⁾.

تابع كلام
الرافضي:
البرهان الثامن
والعشرون:
ليس من آية في
القرآن: يا أيها
الذين آمنوا، إلا
وعلى رأسها
وأمرها... الخ.

﴿فصل﴾

قال الرافضي⁽⁵⁾: «البرهان الثامن والعشرون: ما رواه أحمد بن

(5-5): ما بين النجمتين ساقط من (م).

(1) ن: قدر إسراراً وإعلاناً؛ س، ب: قدر سرّاً وإعلاناً.

(2) ن، م، س: هنا الإنفاق، وهو تحريف.

(3) م، س، ب: بأنه، وهو تحريف.

(4) ن: على فضله الإمامة؛ ب: على فضيلة ولا إمامة.

(5) في (ك) ص ١٦٢ (م).

حنبل عن ابن عباس قال : ليس من آية في القرآن : ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ إلا وعليّ رأسها وأميرها، وشريفها وسيدها، ولقد عاتب الله تعالى أصحاب محمد^(١) في القرآن، وما ذكر عليّاً إلا بخير. وهذا^(٢) يدل على أنه أفضل، فيكون هو الإمام».

والجواب من وجوه: أحدها : المطالبة بصحة النقل . وليس هذا في مسند أحمد، ولا مجرد روايته له - لو رواه - في «الفضائل» يدل على أنه صدق، فكيف ولم يروه أحمد : لا في المسند، ولا في «الفضائل» وإنما هو من زيادات القطيعي، رواه^(٣) عن إبراهيم عن شريك الكوفي حدثنا زكريا بن يحيى الكسائي حدثنا عيسى^(٤) عن عليّ بن بذيمة^(٥)، عن عكرمة، عن ابن عباس . ومثل هذا الإسناد لا يحتج به باتفاق أهل العلم؛ فإن زكريا بن يحيى الكسائي : قال فيه يحيى : «رجل سوء يحدث بأحاديث يستأهل أن يُحفر له بئر فيلقى فيها». وقال الدارقطني : «متروك». وقال ابن عدي : «كان يحدث بأحاديث في مثالب الصحابة»^(٦).

الجواب من وجوه الوجه الأول

الثاني : أن هذا كذب على ابن عباس، والمتواتر عنه أنه كان يفضل عليه أبا بكر وعمر، وله معايبات يعيب بها عليّاً، ويأخذ عليه في أشياء من

الوجه الثاني

- (١) م : عاتب الله تعالى محمداً . . .
- (٢) ك : فهذا .
- (٣) في كتاب «فضائل الصحابة» ٦٥٤/٢ (رقم ١١١٤).
- (٤) فضائل الصحابة : حدثنا إبراهيم بن شريك الكوفي قتنا زكريا بن يحيى الكسائي . . قتنا عيسى .
- (٥) ن ، س : نديمة .
- (٦) قال الدكتور وصي الله في تعليقه : «إسناده ضعيف جدا لأجل زكريا بن يحيى الكسائي» .

أموره، حتى أنه لما حرق الزنادقة الذين ادّعوا فيه الإلهية قال: لو كنت أنا لم أحرقهم، لنهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يعدّب بعذاب الله، ولضربت أعناقهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «من بدل دينه فاقتلوه» رواه / البخارى وغيره^(١). ولما بلغ علياً ذلك قال: ويح أم ابن عباس. ظ ٣٠٠
ومن الثابت عن ابن عباس أنه كان يفتى - إذا لم يكن معه نص - بقول أبي بكر وعمر. فهذا أتباعه لأبي بكر وعمر، وهذه معارضته لعلي.
وقد ذكر غير واحد، منهم الزبير بن بكار مجابته لعلي لما أخذ ما أخذ من مال البصرة، فأرسل إليه رسالة فيها تغليظ عليه، فأجاب علياً^(٢) بجواب يتضمن أن ما فعلته دون ما فعلته من سفك دماء المسلمين على الإمارة ونحو ذلك.

الثالث: أن هذا الكلام ليس فيه مدح لعلي؛ فإن الله كثيراً ما يخاطب الناس بمثل هذا في مقام عتاب، كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [سورة الصف: ٢-٣]، فإن كان عليّ رأس هذه الآية، فقد وقع منه هذا الفعل الذى أنكره الله وذمه.

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ [سورة المتحنة: ١]. وثبت في الصحاح أنها نزلت في حاطب بن أبي بلتعة لما كاتب المشركين بمكة، فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم علياً والزبير ليأتيا بالمرأة^(٣) التى كان معها الكتاب^(٤)، وعليّ كان بريثا

(١) سبق الحديث فيما مضى ٣٠٧/١.

(٢) م: وأجاب عليّ. والمجيب هو ابن عباس أجاب عليا على رسالته التى فيها تغليظ.

(٣) ن، س، ب: المرأة. (٤) سبق هذا الحديث ٥٠١/٣. وانظر تفسير ابن كثير ١٠٨/٨-١١١.

من ذنب حاطب، فكيف يُجعل رأس المخاطبين الملامين على هذا الذنب؟!.

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَصَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [سورة النساء: ٩٤]. وهذه الآية نزلت في الذين وجدوا رجلاً في غنيمة له، فقال: إني مسلم، فلم يصدقوه / وأخذوا غنمه، فأمرهم الله سبحانه وتعالى بالتثبت والتبين، ونهاهم عن تكذيب مدعى الإسلام طمعا في دنياه. وعليّ رضي الله عنه برىء من ذنب هؤلاء، فكيف يقال هو رأسهم؟! وأمثال هذا كثير في القرآن.

الوجه الرابع: الرابع: هو من شمله لفظ الخطاب، وإن لم يكن هو سبب الخطاب، فلا ريب أن اللفظ شمله كما يشمل^(١) غيره. وليس في لفظ الآية تفریق بين مؤمن ومؤمن.

الوجه الخامس: الخامس: أن قول القائل عن بعض الصحابة: إنه رأس الآيات وأميرها وشريفها وسيدها، كلام لا حقيقة له. فإن أريد أنه أول من خطب بها، فليس كذلك؛ فإن الخطاب يتناول المخاطبين تناولاً واحداً، لا يتقدم بعضهم بما تناوله عن بعض.

وإن قيل: إنه أول من عمل بها، فليس كذلك؛ فإن في الآيات آيات قد عمل بها من قبل عليّ، وفيها آيات لم يحتج عليّ أن يعمل بها. وإن قيل: إن تناوّلها لغيره أو عمل غيره بها مشروط به، كالإمام في الجمعة، فليس الأمر كذلك، فإن شمول الخطاب لبعضهم ليس مشروطاً

(١) ن: يشمل كما يشمل؛ س، ب: يشمل كما شمل.

بشموله لآخرين، ولا وجوب العمل على بعضهم مشروط على آخرين
بوجوبه.

وإن قيل: إنه أفضل من عُنى بها، فهذا يبنى على كونه أفضل الناس.
فإن ثبت ذلك فلا حاجة إلى الاستدلال بهذه الآية، وإن لم يثبت لم يجز
الاستدلال بها، فكان الاستدلال بها باطلا على التقديرين.
وغاية ما عندكم أن تذكروا أن ابن عباس كان يفضل علياً، وهذا مع
أنه^(١) كذب على ابن عباس، وخلاف المعلوم عنه، فلو قُدِّر أنه قال ذلك -
مع مخالفة جمهور الصحابة - لم يكن حجة.

الوجه السادس: أن قول القائل: لقد عاتب الله أصحاب محمد في القرآن وما
ذكر علياً إلا بخير، كذب معلوم. فإنه لا يُعرف أن الله عاتب أبا بكر في
القرآن، بل ولا أنه ساء رسول^(٢) الله صلى الله عليه وسلم، بل رُوى عنه
عليه الصلاة والسلام أنه قال في خطبته «أيها الناس اعرفوا لأبي بكر حقه،
فإنه لم يسؤنى يوماً قط»^(٣).

والثابت من الأحاديث الصحيحة يدل على أن النبي صلى الله عليه
وسلم كان ينتصر لأبي بكر، وينهى الناس عن معارضته، ولم يُنقل أنه
ساءه، كما نُقل ذلك عن غيره؛ فإن علياً لما خطب بنت أبي جهل خطب
النبي صلى الله عليه وسلم الخطبة المعروفة^(٤)، وما حصل مثل هذا في حق
أبي بكر قط.

(١) س، ب: ومع هذا أنه، وهو تحريف.

(٢) م: ساء إلى رسول...

(٣) لم أجد هذا الحديث.

(٤) سبق الحديث فيما مضى ١٤٥/٤. وأوله: إن بنى المغيرة استأذنونى...

وأيضاً فعليّ لم يكن يدخل مع النبي صلى الله عليه وسلم في الأمور العامة كما كان يدخل معه أبو بكر، مثل المشاورة في ولايته وحروبه وإعطائه وغير ذلك، فإن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا مع النبي صلى الله عليه وسلم مثل الوزيرين له، شاورهما^(١) في أسرى بدر ما يصنع بهم، وشارورهما^(٢) في وفد بني تميم لمن يوئى عليهم، وشارورهما^(٣) في غير ذلك من الأمور العامة يخصهما بالشورى.

وفي الصحيحين عن عليّ أن عمر لما مات قال له: «والله إني لأرجو أن يحشرك الله مع صاحبك؛ فإني كنت كثيراً ما أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «دخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر، وذهبت أنا وأبو بكر وعمر»^(٤).

وكان يشاور أبا بكر^(٥) بأمور حروبه يخصه، كما شاوره في قصة الإفك، كما^(٦) استشار أسامة بن زيد، وكما سأل بريرة. وهذا أمر يخصه؛ فإنه لما اشتبه عليه أمر عائشة رضي الله عنها، وتردد هل يطلقها لما بلغه عنها أم يمسكها، صار يسأل عنها بريرة لتخبره بباطن أمرها، ويشاور فيها عليّاً: أيمسكها أم يطلقها؟ فقال له أسامة: أهلك ولا نعلم إلا خيراً، وقال عليّ: لم يضيق الله عليك، والنساء سواها كثير، وأسأل الجارية تصدقك. ومع

(١) ن، م، س: يشاورهما.

(٢) ن، س: ويشاورهما؛ م: ويشاورهم.

(٣) ن، م: ويشاورهما.

(٤) سيرد هذا الحديث كاملاً فيما بعد في هذا الجزء، ص ٣٩١ إن شاء الله فانظر كلامي عليه هناك.

(٥) م: وكان يشاور علياً، وهو خطأ.

(٦) ب: وكما.

هذا فنزل القرآن ببراءتها وإمساكها، موافقة لما أشار به أسامة بن زيد حب النبي صلى الله عليه وسلم^(١)، وكان عمر يدخل في مثل هذه الشورى، ويتكلم مع نسائه فيما يخص النبي / صلى الله عليه وسلم، حتى قالت له ص ٣٠١
 أم سلمة: يا عمر لقد دخلت في كل شيء حتى دخلت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين نسائه.

وأما الأمور العامة الكلية التي تعم المسلمين، إذا لم يكن فيها وحى خاص، فكان / يشاور فيها أبا بكر وعمر، وإن دخل غيرهما في الشورى، لكن هما الأصل في الشورى، وكان عمر تارة ينزل القرآن بموافقته فيما يراه، وتارة يتبين له الحق في خلاف ما رآه فيرجع عنه.

وأما أبو بكر فلم يُعرف أنه أنكر عليه شيئاً^(٢)، ولا كان أيضاً يتقدم في شيء، اللهم إلا لما تنازع هو وعمر فيمن يولّى من بنى تميم، حتى ارتفعت أصواتهما، فأنزل الله هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ﴾ الآية [سورة الحجرات: ٢٢]، وليس تأذي النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك بأكثر من تأذيه في قصة فاطمة.

وقد قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ [سورة الأحزاب: ٢٣]. وقد أنزل الله تعالى في عليّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [سورة النساء: ٤٣] لما صلى فقرأ وخلط^(٣).

(١) انظر حديث الإفك فيما سبق ٣٣/٤

(٢) أى لم يعرف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنكر على أبي بكر رضى الله عنه شيئاً.

(٣) ذكر ابن كثير في تفسيره لأول آية ٤٣ من سورة النساء حديثاً عن ابن أبي حاتم - وساق

سنده - عن علي بن أبي طالب، قال: صنع لنا عبدالرحمن بن عوف طعاماً فدعانا وسقانا من

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «وكان الإنسان أكثر شيئا جدلا» لما قال له ولفاطمة: «ألا تصليان؟» فقالا: إنما أنفسنا بيد الله سبحانه وتعالى»^(١).

تتابع كلام
الرافضي:
البرهان التاسع
والعشرون:
(إن الله وملائكته
يصلون على
النبي... الخ

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(٢): «البرهان التاسع والعشرون: قوله تعالى:

الخمر، فأخذت الخمر منا، وحضرت الصلاة فقدموا فلانا. قال: فقرا: قل يا أيها الكافرون، ما أعبد ما تعبدون، ونحن نعبد ما تعبدون. فأنزل الله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقرّبوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون﴾. قال ابن كثير: «هكذا رواه ابن أبي حاتم، وكذا رواه الترمذي عن عبد بن حميد، عن عبدالرحمن الدشتكي به، وقال: حسن صحيح».

ثم ذكر ابن كثير حديثا آخر رواه ابن جرير الطبري جاء فيه أن الذي صلى بهم هو عبدالرحمن (بن عوف)، ثم قال ابن كثير: «وهكذا رواه أبو داود والنسائي من حديث الثوري به».

وذكر ابن كثير حديثا ثالثا رواه ابن جرير الطبري وفيه أن الذي صلى إماما هو علي بن أبي طالب رضی الله عنه.

كما ذكر حديثا رابعا رواه ابن جرير فيه أن الإمام هو عبدالرحمن بن عوف واختلفت ألفاظه عن الحديث الأول الذي رواه ابن أبي حاتم قليلا.

انظر تفسير الطبري (ط. المعارف) ٣٧٦/٨ (الآثار ٩٥٢٤، ٩٥٢٥). والحديث في: سنن الترمذي ٣٠٥/٤ (كتاب تفسير القرآن، سورة النساء) وهو عن ابن أبي طالب وفيه: فأخذت الخمر منا وحضرت الصلاة فقدموني فقرا... الحديث، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب صحيح».

وأما حديث علي في سنن أبي داود فهو فيها ٤٤٥/٣ (كتاب الأشربة، باب في تحريم الخمر) وفيه: أن رجلا من الأنصار دعاه وعبدالرحمن بن عوف، فسقاها قبل أن تحرم الخمر، فأمهم علي في المغرب فقرا... الخ.

(١) سبق الحديث فيما مضى ٨٥/٣. (٢) في (ك) ص ١٦٢ (م).

﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٥٦]. من صحيح البخارى عن كعب بن عجرة قال: سألتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا^(١): يا رسول الله كيف الصلاة عليكم أهل البيت، فإن الله علمنا كيف نسلم؟ قال: «قولوا: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد». وفي صحيح^(٢) مسلم: قلنا: يا رسول الله، أما السلام عليك فقد عرفناه، فكيف الصلاة عليك؟ فقال: «قولوا اللهم صلِّ على محمدٍ وعلى آل محمد^(٣)»، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم». ولا شك أن علياً أفضل آل محمد، فيكون أولى بالإمامة.

والجواب: أنه لا ريب أن هذا الحديث صحيح متفق عليه، وأن علياً الرد عليه من آل محمد الداخلين في قوله: «اللهم صلِّ على محمدٍ وعلى آل محمد^(٤)»، ولكن ليس هذا من خصائصه؛ فإن جميع بنى هاشم داخلون في هذا، كالعباس وولده، والحارث بن عبدالمطلب وولده^(٥)، وكبنات النبي صلى الله عليه وسلم زوجتى عثمان: رقية وأم كلثوم، وبنته فاطمة. وكذلك

(١) ك: .. عليه وآله وقلنا ..

(٢) ك: على محمد وآل محمد، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد. ومن

صحيح ..

(٣) ك: وآل محمد.

(٤) سبق الحديث فيما مضى ٥٩٣/٤.

(٥) وولده: ساقطة من (س)، (ب).

أزواجه، كما في الصحيحين عنه قوله: «اللهم صل على محمدٍ وعلى أزواجه وذريته»^(١) بل يدخل فيه سائر أهل بيته إلى يوم القيامة، ويدخل فيه إخوة عليّ كجعفر وعقيل.

ومعلوم أن دخول كل هؤلاء في الصلاة والتسليم لا يدل على أنه أفضل من كل من لم يدخل في ذلك، ولا أنه يصلح بذلك للإمامة، فضلا عن أن يكون عن أن يكون مختصًا بها. ألا ترى أن عمّارا والمقداد وأبا ذر وغيرهم ممن اتفق [أهل] السنة^(٢) والشيعة على فضلهم لا يدخلون في الصلاة على الآل، ويدخل فيها^(٣) عقيل والعبّاس وبنوه، وأولئك أفضل من هؤلاء باتفاق [أهل]^(٤) السنة والشيعة، وكذلك يدخل فيها عائشة وغيرها من أزواجه، ولا تصلح امرأة للإمامة، وليست أفضل الناس باتفاق أهل السنة والشيعة، فهذه فضيلة مشتركة بينه وبين غيره، وليس كل من اتصف بها أفضل ممن لم يتصف بها.

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «خير القرون القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم»^(٥). فالتابعون أفضل من القرن الثالث.

وتفضيل الجملة على الجملة لا يستلزم تفضيل الأفراد على كل فرد؛ فإن القرن الثالث والرابع فيهم من هو أفضل من كثير ممن أدرك الصحابة،

(١) سبق الحديث فيما مضى ٢٤/٤.

(٢) ن، م، س: ممن اتفقت السنة...

(٣) ن، س، ب: فيه.

(٤) أهل: ليست في (ن)، (م)، (س).

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٥/٢.

كالأشتر النخعي وأمثاله من رجال الفتن، وكالمختار بن أبي عبيد^(١) وأمثاله من الكذابين والمفترين؛ والحجاج بن يوسف وأمثاله من أهل الظلم والشر. وليس عليّ أفضل أهل البيت، بل أفضل أهل البيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه داخل في أهل البيت.

كما قال للحسن: «أما علمت أنا أهل بيت لا نأكل الصدقة»^(٢) وهذا الكلام يتناول المتكلم ومن معه.

وكما قالت الملائكة ﴿رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [سورة هود:

٧٣] وإبراهيم فيهم.

وكما قال: «اللهم صلّ على محمد / وعلى آل محمد، كما صليت على ٦٦ / ٤

إبراهيم وآل إبراهيم»، [وإبراهيم]^(٣) داخل فيهم.

وكما في قوله تعالى: ﴿إِلَّا آلَ لُوطٍ نَّجَّيْنَاهُمْ﴾ [سورة القمر: ٣٤]، فإن لوطاً

دخل فيهم.

وكذلك قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى

الْعَالَمِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٣٣]، فقد دخل إبراهيم في الاصطفاء^(٤).

(١) س، ب: بن عبيد، وهو خطأ.

(٢) لم أجد الحديث بهذا اللفظ، ولكن لفظ الحديث في البخاري ٧٤/٤ (كتاب الجهاد، باب

من تكلم بالفارسية والرطانة . . .) عن أبي هريرة رضى الله عنه أن الحسن بن علي أخذ ثمرة

من تمر الصدقة فجعلها في فيه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم بالفارسية: «كَخِ كَخِ» أما

تعرف أنا لا نأكل الصدقة. والحديث في: مسلم ٧٥١/٢ (كتاب الزكاة، باب تحريم

الزكاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله . . .) وجاء من طريق آخر بلفظ: «أنا

لا نأكل لنا الصدقة» وجاءت أحاديث أخرى في مسلم بهذا المعنى في هذا الباب ومثلها في

سنن أبي داود ٨٣/٢ - ٨٤ وسنن الترمذي ١٦٥/٢ - ١٦٧.

(٣) وإبراهيم: ساقطة من (ن)، (س).

(٤) س، ب: في الاصطفائية.

وكذلك قوله: ﴿سَلَامٌ عَلَىٰ آلِ يَاسِينَ﴾ [سورة الصفات: ١٣٠]، [فقد] دخل ياسين في السلام^(١).

وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: «اللهم صلِّ على آل أبي أوفى»^(٢) دخل في ذلك أبو أوفى.

وكذلك قوله: «لقد أوتى هذا مزماراً من مزامير آل داود»^(٣).

وليس إذا كان عليّ أفضل أهل البيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يجب أن يكون أفضل الناس بعده، لأن بنى هاشم أفضل من غيرهم، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم، وأما إذا خرج منهم فلا يجب أن يكون أفضلهم بعده أفضل ممن سواهم.

كما أن التابعين إذا كانوا أفضل من تابعي التابعين، وكان فيهم واحد أفضل، لم يجب أن يكون الثاني أفضل من أفضل تابعي التابعين.

بل الجملة إذا فُضلت على الجملة، فكان أفضلها^(٤) أفضل من الجملة الأخرى، حصل مقصود التفضيل، وما^(٥) بعد ذلك فموقوف على الدليل.

بل قد يُقال: لا يلزم أن يكون أفضلها أفضل من فاضل الأخرى إلا

بدليل.

(١) ن، م: ياسين) دخل آل ياسين في السلام؛ س: على آل ياسين) في السلام.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦٠٧/٤

(٣) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه في: البخاري

١٩٥/٦ (كتاب فضائل القرآن، باب حسن الصوت بالقراءة) ونصه: «يا أبا موسى لقد

أوتيت مزماراً من مزامير آل داود». والحديث في: مسلم ٥٤٦/١ (كتاب صلاة المسافرين،

باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن)؛ سنن الترمذي ٣٥٥/٥ - ٣٥٦ (كتاب المناقب،

باب مناقب أبي موسى الأشعري). والحديث في سنن النسائي وابن ماجه ومسند أحمد.

(٥) ن، س، ب: وأما.

(٤) ب: فكان أفضلها.

وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله
اصطفى كنانة من بنى^(١) إسماعيل، / واصطفى قريشاً من كنانة،
واصطفى من قريش بنى هاشم^(٢)، واصطفاني من بنى هاشم^(٣). فإذا
كان جملة قريش أفضل من غيرها^(٤)، لم يلزم أن يكون كل منهم أفضل من
غيرهم، بل في سائر العرب وغيرهم من المؤمنين من هو أفضل من أكثر
قريش، والسابقون الأولون من قريش نفر معدودون^(٥)، وغالبهم إنما
أسلموا عام الفتح^(٦)، وهم الطلقاء.

وليس كل المهاجرين من قريش، بل المهاجرون من قريش وغيرهم^(٧) -
كابن مسعود الهذلي^(٨)، وعمران بن حصين الخزاعي، والمقداد بن الأسود
الكندي - وهؤلاء وغيرهم من البدرين أفضل من أكثر بني هاشم،
فالسابقون من بني هاشم: حمزة وعليّ وجعفر وعبيدة بن الحارث أربعة
أنفس. وأهل بدر ثلاثائة وثلاثة عشر، فمنهم من بني هاشم ثلاثة،
وسائرهم أفضل من سائر بني هاشم.

وهذا كله بناء على أن الصلاة والسلام على آل محمد^(٩) وأهل بيته تقتضى

(١) ب: من ولد.

(٢) ن، م: واصطفى هاشماً من قريش.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٩٩/٤.

(٤) ن، م: من غيرهم.

(٥) نفر: ساقطة من (س)، (ب)، وفي (م): نفر متجددون.

(٦) م: يوم الفتح.

(٧) م: وغير قريش.

(٨) ب: كأي مسعود الهذلي، وهو خطأ؛ م: كأي مسعود والهذلي، وهو خطأ. وهو عبد الله بن

(٩) م: على محمد، وهو خطأ. مسعود رضى الله عنه.

أن يكونوا أفضل من سائر أهل البيوت . وهذا مذهب أهل السنة والجماعة الذين يقولون : بنو هاشم أفضل قریش ، وقریش أفضل العرب ، والعرب أفضل بني آدم .

وهذا هو المنقول عن أئمة السنة ، كما ذكره حرب الكرماني عنهم لقيهم ، مثل أحمد وإسحاق وسعيد بن منصور وعبدالله بن الزبير الحميدي وغيرهم .

وذهبت طائفة إلى منع التفضيل بذلك ، كما ذكره القاضي أبو بكر ، والقاضي أبو يعلى في «المعتمد» وغيرهما .

والأول أصح ، فإنه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح^(١) أنه قال : «إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل ، واصطفى قریشا من كنانة ، واصطفى هاشما من قریش ، واصطفاني من بني هاشم»^(٢) . وروى : «أن الله اصطفى بني إسماعيل» وهذا مبسوط في غير هذا الموضع .

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(٣) : «البرهان الثلاثون : قوله تعالى : ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ • بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَّا يَبْغِيَانِ﴾ [سورة الرحمن : ١٩ ، ٢٠]»^(٤) .

(١) في الصحيح : ساقطة من (س) ، (ب) .

(٢) ن ، س ، ب : .. إسماعيل ، واصطفى هاشما من بني كنانة ، واصطفاني من بني هاشم ، وهو خطأ . وسبق الحديث قبل قليل .

(٣) في (ك) ص ١٦٢ (م) - ١٦٣ (م) .

(٤) في (ك) الآية ١٩ من سورة الرحمن فقط .

تابع كلام
الرافضي :
البرهان
الثلاثون : (مرج
البحرين
يلتقيان .. الخ

«من تفسير الثعلبي وطريق أبي نعيم عن ابن عباس في قوله: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾^(١) قال: علي وفاطمة^(٢) ﴿بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَا يَبْغِيَانِ﴾: النبي صلى الله عليه وآله^(٣): ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [سورة الرحمن: ٢٢]: الحسن والحسين^(٤)، ولم يحصل لغيره من الصحابة هذه الفضيلة، فيكون أولى بالإمامة^(٥)».

والجواب: أن هذا وأمثاله إنما يقوله من لا يعقل ما يقول. وهذا بالهذيان الرد عليه أشبه منه بتفسير القرآن، وهو من جنس تفسير الملاحدة والقرامطة الباطنية للقرآن، بل هو شر من كثير منه. والتفسير بمثل هذا طريق للملاحدة على القرآن والطعن فيه^(٦)، بل تفسير القرآن بمثل هذا من أعظم القدح فيه والطعن فيه.

ولجهال المنتسبين^(٧) إلى السنة تفاسير في الأربعة، وهي إن كانت / باطلة ٦٧/٤ فهي أمثل من هذا، كقولهم: الصابرين: محمد، والصادقين: أبو بكر، والقائتين: عمر، والمنفقين: عثمان، والمستغفرين بالأسحار: عليّ. وكقوله: محمد رسول الله، والذين معه: أبو بكر، أشداء على الكفار: عمر، رحماء بينهم: عثمان، تراهم ركعاً سجداً: عليّ.

(١-١) : ساقطة من (س)، (ب).

(٢) ك: .. وفاطمة عليهما السلام.

(٣) س، ب: وسلم وأول، وهو تحريف.

(٤) ك: والحسين عليهما السلام. (٥) ك: فيكون هو الإمام.

(٦) ن: بمثل هذا بطرق الملاحدة على القرآن والطعن فيه؛ م: مثل هذا بطريق الملاحدة على

القرآن منه والطعن فيه؛ س: بمثل هذا بطريق الملاحدة على القرآن والطعن فيه.

(٧) س، ب: ولجهال منتسبين.

وكقولهم: والتين: أبو بكر، والزيتون: عمر، وطور سينين: عثمان، وهذا البلد الأمين: علي.

وكقولهم: ﴿والعصر﴾ إن الإنسان لفي خسر • إلا الذين آمنوا •: أبو بكر ﴿وعملوا الصالحات﴾: عمر، ﴿وتواصوا بالحق﴾: عثمان ﴿وتواصوا بالصبر﴾ علي.

فهذه التفاسير من جنس [تلك] ^(١) التفاسير، وهي أمثل من إحدآت الراضة كقولهم: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾: [سورة يس: علي، وكقولهم ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيَّ حَكِيمٌ﴾: [سورة الزخرف: ٤]: إنه علي بن أبي طالب، ﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾: [سورة الإسراء: ٦٠]: بنو أمية، وأمثال هذا الكلام الذي لا يقوله من "يرجو لله وقارا، ولا يقوله من" يؤمن بالله وكتابه.

وكذلك قول القائل: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾ [سورة الرحمن: ١٩]: علي وفاطمة، ﴿بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَا يَبْغِيَانِ﴾ [سورة الرحمن: ٢٠]: النبي صلى الله عليه وسلم، ﴿يَخْرُجُ مِنْهَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [سورة الرحمن: ٢٢]: الحسن والحسين. وكل من له أدنى علم وعقل يعلم بالاضطرار بطلان هذا التفسير، وأن ابن عباس لم يقل هذا.

وهذا من ^(٣) التفسير الذي في تفسير الثعلبي، وذكره بإسناد رواه مجهولون لا يعرفون، عن سفيان الثوري. وهو كذب علي سفيان. قال

(١) تلك: في (ب) فقط.

(٢-٢): ساقط من (س)، (ب).

(٣) ب: لم يقله وهذا من؛ س: لم يقل هذا من..

الثعلبي أخبرني الحسن بن محمد الدينوري، حدثنا موسى بن محمد بن علي بن عبد الله، قال: قرأ أبي عليّ أبي محمد^(١) بن الحسن بن علوية القطان من كتابه وأنا أسمع، حدثنا بعض أصحابنا، حدثنا رجل من أهل مصر يقال له طسم، حدثنا أبو حذيفة، عن أبيه، عن سفيان الثوري في قوله: ﴿مرج البحرين يلتقيان * بينهما برزخ لا يبغيان﴾ قال: فاطمة وعليّ، يخرج منها اللؤلؤ والمرجان: الحسن والحسين.

كذبه يتبين من وجوه

الوجه الأول

وهذا الإسناد ظلّمات بعضها فوق بعض، لا يثبت بمثله شيء.

ومما يبيّن كذب ذلك وجوه: أحدها: أن هذا في سورة الرحمن، وهي

مكية بإجماع المسلمين، والحسن والحسين إنما ولدا بالمدينة.

الوجه الثاني

الثاني: أن تسمية هذين بحرين، وهذا لؤلؤا، وهذا مرجانا، وجعل

النكاح مرجًا - أمر لا تحتمله لغة العرب بوجه، لا حقيقة ولا مجازا، بل كما

أنه كذب على الله وعلى القرآن، فهو كذب على اللغة^(٢).

الوجه الثالث

الثالث: أنه ليس في هذا شيء زائد على ما يوجد في سائر بني آدم، فإن

ص ٣٠٢

كل من تزوج امرأة وولّد لها ولدان^(٣) فهما من هذا الجنس، / فليس في ذكر

(١) س، ب: قرأ إلى أبي محمد، وهو تحريف.

(٢) قال ابن كثير في تفسير هذه الآيات: «(مرج البحرين يلتقيان). قال ابن عباس: أي أرسلهما. وقوله: (يلتقيان) قال ابن زيد: أي منعها أن تلتقيا بما جعل بينهما من البرزخ

الحاجز الفاصل بينهما. والمراد بقوله (البحرين): الملح والحلوة، فالحلوة هذه الأنهار السارحة

بين الناس. وقد قدمنا الكلام على ذلك في سورة الفرقان عند قوله تعالى: (وهو الذي مرج

البحرين هذا عذب فرات وهذا ملح أجاج * وجعل بينهما برزخا وحجرا محجورا) . . . (بينهما

برزخ لا يبغيان) أي وجعل بينهما برزخا، وهو الحاجز من الأرض لثلا يبغي هذا على هذا

وهذا على هذا . . . (يخرج منها اللؤلؤ والمرجان) أي من مجموعها فإذا وجد ذلك من أحدهما

كفى . . . واللؤلؤ معروف، وأما المرجان فقيل: هو صغار اللؤلؤ. وانظر تفسير الطبري،

وزاد المسير لابن الجوزي، والدر المنثور للسيوطي.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

هذا ما يُستعظم من قدره الله وآياته، إلا ما في نظائره من خلق الأدميين^(١).
فلا موجب^(٢) للتخصيص، وإن كان ذلك لفضيلة الزوجين والولدين،
فإبراهيم وإسحاق ويعقوب أفضل من عليّ.

وفي الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم سُئل: أي الناس أكرم؟
فقال: «أتقاهم». فقالوا: ليس عن هذا نسألك. فقال: «يوسف نبي
الله، ابن يعقوب نبي الله، ابن إسحاق نبي الله، ابن إبراهيم خليل
الله»^(٣).

وآل إبراهيم الذين أمرنا أن نسأل لمحمد وأهل بيته من الصلاة مثل
ما صلى الله عليهم، ونحن - وكل مسلم - نعلم أن آل إبراهيم أفضل من
آل عليّ، لكن محمد أفضل من إبراهيم. «ولهذا ورد هنا سؤال مشهور،
وهو أنه إذا كان محمد أفضل، فلم^(٤) قيل: كما صليت على إبراهيم^(٥)»،
والمشبه دون المشبه به.

وقد أُجيب عن ذلك بأجوبة: منها: أن يُقال: إن آل إبراهيم فيهم
الأنبياء، ومحمد^(٥) فيهم. قال ابن عباس: محمد من آل إبراهيم. فمجموع
آل إبراهيم بمحمد أفضل من آل محمد، ومحمد قد دخل في الصلاة على

(١) ن، م، س: فلا يوجب.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦٠١/٤.

(٣) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٤) ن: فلماذا.

(٥) ن: على آل إبراهيم.

(٥) م: ومحمدا.

آل إبراهيم، ثم طلبنا له من الله ولأهل بيته مثل ما صلى على آل إبراهيم،
 فيأخذ أهل بيته ما يليق بهم، ويبقى سائر ذلك لمحمد صلى الله عليه
 وسلم، فيكون قد طلب له من الصلاة ما جعل^(١) للأنبياء من آل إبراهيم.
 والذي يأخذه الفاضل من أهل بيته دونه لا يكون مثل ما يحصل لنبي،
 فتعظم الصلاة عليه بهذا الاعتبار، صلى الله عليه وسلم. وقيل: إن
 التشبيه^(٢) في الأصل لا في القدر.

الرابع: أن الله ذكر أنه مرج البحرين في آية أخرى، فقال في الفرقان: الوجه الرابع
 ﴿وَهُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ﴾ [سورة
 الفرقان: ٥٣] فلو / أريد بذلك علي^(٣) وفاطمة لكان ذلك ذمًا لأحدهما، وهذا
 باطل^(٤) بإجماع أهل السنة والشيعة.

الخامس: أنه قال: ﴿بينهما برزخ لا يبغيان﴾ فلو أريد بذلك علي^(٥) الوجه الخامس
 وفاطمة، لكان البرزخ الذي هو النبي صلى الله عليه وسلم - بزعمهم - أو
 غيره هو المانع لأحدهما أن يبغي على الآخر. وهذا بالذم أشبه منه بالمدح.

السادس: أن أئمة التفسير متفقون على خلاف هذا، كما ذكره ابن
 جرير وغيره. فقال ابن عباس: بحر السماء وبحر الأرض يلتقيان كل عام.
 وقال الحسن: مرج البحرين، يعني بحر فارس والروم، بينهما برزخ: هو
 الجزائر^(٥).

(١) م: ما حصل.

(٢) ن، س: النسبة؛ م: التشبه.

(٣) ن، س: فلو أراد بذلك علي؛ ب: فلو أراد بذلك عليًا.

(٤) عبارة «وهذا باطل»: ساقطة من (س)، (ب).

(٥) انظر: تفسير الطبري (ط. بولاق) ٢٧/٧٤-٧٦؛ زاد المسير ١١٢/٨.

وقوله: ﴿يَخْرُجُ مِنْهَا اللَّوْؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [سورة الرحمن: ٢٢] قال الزجاج: إنما يخرج^(١) من البحر الملح، وإنما جمعها لأنه إذا خرج من أحدهما فقد خرج^(٢) منهما، مثل: ﴿وجعل القمر فيهن نورا﴾. وقال الفارسي: أراد من أحدهما فحذف المضاف. وقال ابن جرير: إنما قال منهما، لأنه يخرج من أصداف البحر عن قطر السماء.

وأما اللؤلؤ والمرجان ففيهما قولان: أحدهما: أن المرجان ما صغر من اللؤلؤ، واللؤلؤ: العظام. قاله الأكثرون، منهم ابن عباس وقتادة والفراء والضحاك. وقال الزجاج: اللؤلؤ اسم جامع للحب الذي يخرج من البحر، والمرجان صغاره. الثاني: أن اللؤلؤ الصغار، والمرجان الكبار. قاله مجاهد والسدي ومقاتل. قال ابن عباس: إذا أمطرت السماء فتحت الأصداف أفواهاها، فما وقع فيها من المطر فهو لؤلؤ. وقال ابن جرير^(٣): حيث وقعت قطرة كانت لؤلؤة. وقال ابن مسعود: المرجان الخرز الأحمر. وقال الزجاج: المرجان أبيض شديد البياض. وحكى عن أبي يعلى أن المرجان ضرب من اللؤلؤ كالقضببان^(٤).

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(٥): «البرهان الحادي والثلاثون: قوله تعالى:

(١) عبارة «إنما يخرج»: ساقطة من (س)، (ب). (٢) ن، س: أخرج.

(٣) ن، م: ابن جرير.

(٤) س، ب: كالقضببان والله أعلم. وانظر: تفسير الطبري (ط. بولاق) ٧٦/٢٧-٧٨؛ زاد

(٥) في (ك) ص ١٦٣ (م).

المسير ١١٣/٨.

تابع كلام

الرافضي:

البرهان الحادي

والثلاثون:

«ومن عنده علم

الكتاب» ...

الخ.

﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ [سورة الرعد: ٤٣]. من طريق أبي نعيم^(١) عن ابن الحنفية قال: هو علي بن أبي طالب. وفي تفسير الثعلبي عن عبدالله بن سلام قال^(٢): قلت: من هذا الذي عنده علم الكتاب؟ قال: ذلك علي بن أبي طالب^(٣). وهذا يدل على أنه أفضل، فيكون هو الإمام.

الجواب من وجوه

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة النقل عن ابن سلام وابن الحنفية.

الوجه الأول

الوجه الثاني

الثاني: أنه بتقدير ثبوته ليس بحجة مع مخالفة الجمهور لهما.

الوجه الثالث

الثالث: أن هذا كذب عليهما.

الوجه الرابع

الرابع: أن هذا باطل قطعاً. وذلك أن الله تعالى قال: ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ [سورة الرعد: ٤٣]، ولو أريد به علي لكان المراد أن محمداً يستشهد^(٤) على ما قاله بابن عمه علي. ومعلوم أن علياً لو شهد له بالنبوة وبكل ما قال، لم ينتفع محمد بشهادته له، ولا يكون ذلك حجة له على الناس، ولا يحصل بذلك دليل المستدل^(٥)، ولا ينقاد بذلك أحد، لأنهم يقولون: من أين لعلي ذلك؟ وإنما هو استفاد ذلك من محمد، فيكون محمد هو الشاهد لنفسه.

ومنها أن يُقال: [إن]^(٦) هذا ابن عمه ومن أول من آمن به، فيُظن به

(١) ك: الحافظ أبي نعيم.

(٢) قال: ساقطة من (ك).

(٣) ك: قال: إنما ذلك علي بن أبي طالب عليهما السلام. (٤) م: استشهد.

(٥) م: استدل، وهو تحريف. (٦) إن: ساقطة من (ن)، (م).

المحابة والمداهنة . والشاهد إن لم يكن عالماً بما يشهد به ، بريثاً من التهمة ، لم يحكم بشهادته ، ولم يكن حجة على المشهود عليه ، فكيف إذا لم يكن له علم بها إلا من المشهود له؟!

ومعلوم أنه لو شهد له بتصديقه^(١) فيما قاله أبو بكر وعمر وغيرهما ، كان أنفع له ، لأن هؤلاء أبعد عن التهمة ، ولأن هؤلاء قد يُقال : إنهم كانوا رجالاً وقد سمعوا من أهل الكتاب ومن الكهّان أشياء علموها من غير جهة محمد ، بخلاف عليّ فإنه كان صغيراً ، فكان الخصوم يقولون : لا يعلم ما شهد به إلا من جهة المشهود له .

وأما أهل الكتاب فإذا شهدوا بما تواتر عندهم عن الأنبياء وبما علم صدقة^(٢) كانت تلك^(٣) شهادة نافعة ، كما لو كان الأنبياء موجودين وشهدوا له . لأن ما ثبت نقله عنهم بالتواتر وغيره كان / بمنزلة شهادتهم أنفسهم .

ظ ٣٠٢

ولهذا نحن نشهد على الأمم بما علمناه من جهة نبينا ، كما قال تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [سورة البقرة : ١٤٣] .

فهذا الجاهل / الذي جعل هذا فضيلة لعليّ قدح بها فيه وفي النبي^(٤) الذي صار به عليّ من المؤمنين ، وفي الأدلة^(٥) الدالة على الإسلام . ولا يقول هذا إلا زنديق أو جاهل مفرط في الجهل .

٦٩/٤

(١) م : بتصديق .

(٢) ن ، س : وبما علم صدقهم ؛ م : ونبيا علم صدقهم .

(٣) تلك : ساقطة من (م) .

(٤) ن ، س ، ب : وفي الشيء .

(٥) س ، ب : وفي الدلالة .

فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم
الخامس: أن الله سبحانه وتعالى قد ذكر الاستشهاد بأهل الكتاب في
غير آية، كقوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ثُمَّ كَفَرْتُمْ بِهِ﴾
[سورة فصلت: ٥٢]، ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَيَّ مِثْلَهُ﴾ [سورة
الأحقاف: ١٠] أفترى علياً هو من بني إسرائيل؟! .

وقال تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ
الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [سورة يونس: ٩٤]، فهل كان علي من الذين يقرءون
الكتاب من قبله؟ .

وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ﴾ [سورة يوسف:
١٠٩]، ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾ [سورة النحل: ٤٣] فهل أهل الذكر^(١) الذين
"يسألونهم هل أرسل الله إليهم" رجالاً هم علي بن أبي طالب؟! .

السادس: أنه لو قدر أن علياً هو الشاهد، لم يلزم أن يكون أفضل من
غيره، كما أن أهل الكتاب الذين يشهدون بذلك، مثل عبد الله بن سلام
*وسلمان وكعب الأحبار وغيرهم، ليسوا أفضل من السابقين الأولين من
المهاجرين والأنصار*، كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وجعفر وغيرهم^(٢) .

(١) أهل الذكر: ساقطة من (س)، (ن). وفي (ب): فأهل الذكر.

(٢-٢) : ساقط من (م) ومكانه بياض.

(٣-٣) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) ذكر الطبري في تفسيره (ط. المعارف) ١٦/٥٠٠-٥٠٧ أنه على قراءة «وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ
الْكِتَابِ» يكون المعنى: «والذين عندهم علم الكتاب، أي الكتب التي نزلت قبل القرآن،
كالتوراة والإنجيل، وعلى هذه القراءة فسر ذلك المفسرون» ثم أورد آثاراً (٢٠٥٣٥-
٢٠٥٤١) تقول إنه عبد الله بن سلام وذكر آثاراً أخرى فيها أنهم ناس من أهل الكتاب منهم
عبد الله بن سلام وسلمان الفارسي وتميم الداري. وقال ابن كثير في تفسيره للآية: —

تابع كلام

الرافضي:

البرهان الثاني

والثلاثون:

«يوم لا يُجزي

الله النبي والذين

آمنوا معه»...

الخ.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(١) : «البرهان الثاني والثلاثون : قوله تعالى :

﴿يَوْمَ لَا يُجْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾ [سورة التحريم : ٨] .

روى^(٢) أبو نعيم مرفوعا إلى ابن عباس قال : أول من يُكسى^(٣) من

حلل الجنة : إبراهيم عليه السلام بخلته من الله^(٤) ، ومحمد صلى

الله عليه وسلم لأنه صفوة الله ، ثم عليّ يزف بينهما إلى الجنان ، ثم

قرأ ابن عباس : ﴿يَوْمَ لَا يُجْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾ قال :

عليّ وأصحابه . وهذا يدل على أنه أفضل من غيره ، فيكون هو

الإمام .»

والجواب من وجوه : أحدها : المطالبة بصحة النقل^(٥) ، لاسيما في مثل

الحساب من

وجوه

هذا الذي لا أصل له .

الوجه الأول

«... قيل : نزلت في عبدالله بن سلام ، قاله مجاهد . وهذا القول غريب ، لأن هذه الآية
مكية ، وعبدالله بن سلام إنما أسلم في أول مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ، والأظهر
في هذا ما قاله العوفي عن ابن عباس قال : هم من اليهود والنصارى» وانظر سائر كلامه .
وقال القرطبي في تفسيره للآية : «قال القاضي أبو بكر بن العربي : أما من قال : إنه عليّ ،
فعول على أحد وجهين : إما لأنه عنده أعلم المؤمنين ، وليس كذلك ، بل أبو بكر وعمر وعثمان
أعلم منه ، ولقول النبي صلى الله عليه وسلم : أنا مدينة العلم وعليّ بابها ، وهو حديث
باطل» .

(١) في (ك) ص ١٦٣ (م) .

(٢) ك : يكسى .

(٣) م : رواه .

(٤) ك : إبراهيم خليل الرحمن لخلته من الله . (٥) م : بصحة النقل الحديث ، وهو تحريف .

الوجه الثاني

الثاني: أن هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث^(١).

الوجه الثالث

الثالث: أن هذا باطل قطعاً، لأن هذا يقتضى^(٢) أن يكون عليّ أفضل

من إبراهيم ومحمد، لأنه وسط وهما طرفان. وأفضل الخلق إبراهيم ومحمد، فمن فضل عليهما علياً كان أكفر من اليهود والنصارى.

الوجه الرابع

الرابع: أنه قد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أول من يكسى يوم القيامة إبراهيم»^(٣). وليس فيه ذكر محمد ولا عليّ. وتقديم إبراهيم بالكسوة لا يقتضى أنه أفضل من محمد مطلقاً^(٤)، كما أن قوله: «إن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من يفيق، فأجد^(٥) موسى باطشاً^(٦) بالعرش، فلا أدري هل استفاق قبلي، أم كان من الذين استثنى الله»^(٧)،

(١) لم أجد هذا الحديث الموضوع. (٢) ن، م: لأنه يقتضى.

(٣) الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما في: البخارى ١٣٩/٤ (كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: واتخذ الله إبراهيم خليلاً) . . . ، ١٦٨/٤ (كتاب الأنبياء، باب واذكر في الكتاب مريم . . .) وهو البخارى في مواضع أخرى. والحديث في: مسلم ٢١٩٤-٢١٩٥ (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة)؛ سنن الترمذى ٤/٥ (كتاب التفسير، سورة الأنبياء) وهو في الترمذى في مواضع أخرى. والحديث في النسائى والدارمى ومسنند أحمد.

(٤) ن، م: مطلقاً من محمد . . .

(٥) م: وأخى.

(٦) س: باسطاً.

(٧) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه، وجاء في البخارى في عدة مواضع آخرها ١٣٩/٩ (كتاب التوحيد، باب في المشيئة والإرادة . . .) وأول الحديث: استب رجلٌ من المسلمين ورجل من اليهود . . . فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تخبرونى على موسى، فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من يفيق، فإذا موسى باطش بجانب العرش، فلا

فتجوز^(١) أن يكون سبقه في الإفاقة أو لم يصعق^(٢) بحال، لا يمتنعنا^(٣) أن نعلم أن محمداً أفضل من موسى .

ولكن إذا كان التفضيل على وجه الغض من المفضول في النقص له نهي عن ذلك، كما نهي في هذا الحديث عن تفضيله على موسى، وكما قال لمن قال: يا خير البرية. قال: «ذاك إبراهيم»^(٤) وضح قوله: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر، آدم فمن دونه تحت لوائى يوم القيامة ولا فخر»^(٥).

أدرى أكان فيمن صَعِقَ فأفاق قبلي، أو كان ممن استثنى الله . والحديث مع اختلاف الألفاظ - في: مسلم ١٨٤٤/٤ - ١٨٤٥ (كتاب الفضائل، باب من فضائل موسى صلى الله عليه وسلم)؛ سنن أبي داود ٣٠١/٤ - ٣٠٢ (كتاب السنة، باب في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام)؛ المسند (ط. المعارف) ١٤ / ٢٠ - ٢٢ (رقم ٧٥٧٦).

(١) ن، س، ب: فيجوز.

(٢) م: ولم صعق، وهو تحريف.

(٣) م: لا يمتنع.

(٤) س، ب: ذلك إبراهيم. والحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه في: مسلم ١٨٣٩/٤

(كتاب الفضائل، باب من فضائل إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم) ونصه: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا خير البرية. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ذاك إبراهيم عليه السلام». والحديث في: سنن الترمذي ١١٦/٥ (كتاب التفسير، سورة لم يكن...)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/١٧٨، ١٨٤. وقال النووي في شرحه على مسلم ١٢١/١٥ - ١٢٢: «قال العلماء: إنما قال صلى الله عليه وسلم هذا تواضعاً واحتراماً لإبراهيم صلى الله عليه وسلم لخلته وأبوتيه، وإلا فبيننا صلى الله عليه وسلم أفضل، كما قال صلى الله عليه وسلم: «أنا سيد ولد آدم» ولم يقصد به الافتخار ولا التناول على من تقدمه، بل قاله بياناً لما أمر ببيانه وتبليغه، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم: «ولا فخر» لينفي ما قد يتطرق إلى بعض الأفهام السخيفة».

(٥) هذه العبارات جاءت في حديث طويل من أحاديث الشفاعة وروى عن ابن عباس وأبي

سعید الخدرى وأنس بن مالك رضى الله عنهم في: سنن الترمذي ٣٧٠/٤ - ٣٧١ (كتاب

تفسير القرآن، سورة الإسراء) وقال الترمذي: «هذا حديث حسن، وقد روى بعضهم هذا

وكذلك الكلام في تفضيل الصحابة يُتقى فيه نقص أحد عن رتبته أو الغصن من^(١) درجته، أو دخول الهوى والفرية في ذلك، كما فعلت الرافضة والنواصب الذين يبخسون بعض الصحابة حقوقهم.

الوجه الخامس

الخامس: أن قوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا آتِنَا لَنَا نُورَنَا وَاعْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [سورة التحريم: ٨] وقوله: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ بُشْرَاكُمُ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [سورة الحديد: ١٢] نص عام في المؤمنين الذين مع النبي صلى الله عليه وسلم، وسياق الكلام يدل على عمومته، والآثار المروية في ذلك تدل على عمومته.

قال ابن عباس: ليس أحد من المسلمين إلا يُعطى نوراً يوم القيامة، فاما المنافق فيُطفأ [نوره] يوم القيامة^(٢)، والمؤمن يشفق مما يرى^(٣) من إطفاء نور المنافق^(٤)، فهو يقول: ربنا آتِنَا لَنَا نُورَنَا^(٥)، / فإن العموم^(٦) في ذلك ٧٠/٤

الحديث عن أبي نضرة عن ابن عباس، الحديث بطوله. وهو أيضا في: سنن الترمذي ٢٤٧/٥ (كتاب المناقب، باب ما جاء في فضل النبي صلى الله عليه وسلم حديث رقم ٣٦٩٣)؛ سنن ابن ماجه ١٤٤٠/٢ (كتاب الزهد، باب ذكر الشفاعة)؛ المسند (ط. المعارف) حديث رقم ٢٥٤٦، ٢٦٩٢، (ط. الحلبي) ٢/٣، ١٤٤.

- (١) ن: أو النقص من؛ س، ب: أو النقص عن..
- (٢) ن: فيطفىء يوم القيامة؛ م: فيطفى؛ س: فيعطى يوم القيامة؛ ب: فيطفأ نوره. ولعل الصواب ما أثبتته.
- (٣) ن، م: رأى.
- (٤) ن، م: المنافقين.
- (٥) ذكر هذا الأثر بمعناه ابن كثير في تفسير آية ١٢ من سورة الحديد ونسبه إلى الضحاك.
- (٦) ن، س، ب: فالعموم.

يعلم قطعاً وبقيناً، وأنه لم يرد به شخص واحد، فكيف يجوز أن يُقال: إنه عليٌّ وحده، ولو أن قائلًا قال في كل ما جعلوه عليًّا إنه أبو بكر أو عمر أو عثمان^(١) أى فرق كان بين هؤلاء وهؤلاء إلا محض الدعوى والافتراء^(٢)؟ بل يمكن ذكر شبه لمن يدعى اختصاص ذلك بأبي بكر وعمر أعظم من شبه الرافضة التى تدعى اختصاص ذلك بعليّ. وحيثدّ فدخل عليّ في هذه الآية كدخل الثلاثة، بل هم أحقّ بالدخول فيها، فلم يثبت بها أفضليته ولا إمامته^(٣).

تابع كلام
الرافضي البرهان
الثالث
والثلاثون: ﴿إن
الذين آمنوا وعملوا
الصالحات
أولئك هم خير
البرية﴾...
الخ:
ص ٣٠٣

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(٤): «البرهان الثالث والثلاثون: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ [سورة البينة: ٧]. روى الحافظ أبو نعيم بإسناده إلى ابن عباس لما^(٥) نزلت هذه الآية قال رسول الله / صلى الله عليه وسلم لعليّ^(٦): [تأتى] أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين^(٧)، ويأتى خصماؤك

(١) م: أبو بكر وعمر وعثمان.

(٢) م: والافتراء.

(٣) م: فلم ينسب بها أفضلية ولا إمامة.

(٤) في (ك) ص ١٦٣ (م) - ١٦٤ (م).

(٥) ك (ص ١٦٤ م): إلى ابن عباس قال: لما...

(٦) ك: قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعليّ عليه السلام.

(٧) م، س: أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين؛ ك: هم أنت وشيعتك، تأتي أنت

وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين. والمثبت من (ب).

غضابا مفحمين^(١)، وإذا كان خير البرية، وجب أن يكون هو الإمام».

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة النقل، وإن كنا غير مرتابين الجواب من وجوه الوجه الأول
في كذب ذلك، لكن مطالبة المدعى بصحة النقل لا ياباه إلا معاند. ومجرد رواية أبي نعيم ليست بحجة باتفاق طوائف المسلمين.

الثاني: أن هذا مما هو كذب موضوع باتفاق [العلماء و] أهل المعرفة^(٢) الوجه الثاني
بالمثولات .

الثالث: أن يُقال: هذا معارض بمن يقول: إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات هم النواصب، كالخوارج وغيرهم. ويقولون: إن من تولاه فهو كافر مرتد، فلا يدخل في الذين آمنوا وعملوا الصالحات، ويحتجون على ذلك بقوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [سورة المائدة: ٤٤]. قالوا: ومن حكم الرجال في دين الله فقد حكم بغير ما أنزل الله فيكون كافراً، ومن تولّى الكافر^(٣) فهو كافر، لقوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [سورة المائدة: ٥١]^(٤) وقالوا: إنه هو وعثمان ومن تولاهما مرتدون بقول النبي صلى الله عليه وسلم: «ليذا دن رجال عن حوضي كما يذاذ البعير الضال، فأقول: أى رب أصحابي أصحابي. فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم»^(٥).

(١) ك: ويأتى عدوك غضباناً مفحمين خائبين.

(٢) ن، س، ب: باتفاق أهل المعرفة... (٣) لم أجد هذا الحديث الموضوع.

(٤) ن، س: الكفر؛ ب: الكفار. (٥) س، ب: ومن يتولهم.

(٦) هذا جزء من حديث طويل عن أبي هريرة رضى الله عنه في: مسلم ٢١٨/١ (كتاب

«قالوا: وهؤلاء هم الذين^(١) حكموا في دماء المسلمين وأموالهم بغير ما أنزل الله .

واحتجوا بقوله: «لا ترجعوا بعدي كفاراً»^(٢) يضرب بعضكم رقاب بعض»^(٣). قالوا: والذين^(٤) ضرب بعضهم رقاب بعض رجعوا بعده كفاراً.

فهذا وأمثاله من حجج الخوارج، وهو وإن كان باطلاً بلا ريب فحجج الرافضة أبطل منه، والخوارج أعقل وأصدق وأتبع للحق من الرافضة؛ فإنهم صادقون لا يكذبون، أهل دين ظاهراً وباطناً، لكنهم ضالون جاهلون مارقون، مرقوا من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، وأما الرافضة فالجهل والهوى والكذب غالب عليهم، وكثير من أئمتهم وعامتهم زنادقة ملاحدة، ليس لهم غرض في العلم ولا في الدين، بل ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى﴾ [سورة النجم: ٢٣].

الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة.. أوله: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى المقبرة فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين.. وددت أنا قد رأينا إخواننا». قالوا: أو لسنا إخوانك يا رسول الله؟... الحديث، وفيه.. قال: «فإنهم يأتون غراً محجلين من الوضوء، وأنا فرطهم على الحوض، ألا لئذا دن رجال عن حوضي كما يُدَاد البعير الضال، أناديهم: ألا هلُم، فيقال: إنهم قد بذلوا بعدك، فأقول: سُحِقاً سُحِقاً». والحديث - مع اختلاف في اللفظ - في: الموطأ ١/٢٨ - ٣٠ (كتاب الطهارة، باب جامع الوضوء)؛ سنن ابن ماجه ٢/١٤٣٩ - ١٤٤٠ (كتاب الزهد، باب ذكر الحوض). وجاء الحديث مختصراً في مسلم ومع اختلاف اللفظ ١/٢١٧ (رقم ٣٧).

(٥٥) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) س، ب: وهم الذين.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٥٠٠. (٣) م: والذي، وهو تحريف.

والمروانية الذين قاتلوا^(١) علياً، وإن كانوا لا يكفرونه، فحججهم أقوى من حجج الرافضة. وقد صنف الجاحظ كتاباً للمروانية ذكر فيه من الحجج التي لهم ما لا يمكن الرافضة نقضه، بل لا يمكن الزيدية نقضه، دع الرافضة!

وأهل السنة^(٢) والجماعة لما كانوا معتدلين^(٣) متوسطين صارت الشيعة تنتصر بهم فيما يقولونه في حق عليّ من الحق، ولكن أهل السنة قالوا ذلك بأدلة يثبت^(٤) بها فضل الأربعة وغيرهم من الصحابة، ليس مع أهل السنة ولا غيرهم حجة تخصّ علياً بالمدح وغيره بالقدح، فإن^(٥) هذا ممتنع لا يُنال إلا بالكذب المحال، لا بالحق المقبول في ميدان النظر والجدال.

الوجه الرابع: أن يُقال: قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [سورة البينة: ٧] عام في كل من اتصف بذلك^(٦)، فما الذي أوجب تخصيصه بالشيعة؟

فإن قيل^(٧): لأن من سواهم كافر.

قيل: إن ثبت^(٨) كفر من سواهم بدليل، كان ذلك مغنياً لكم عن هذا التطويل، وإن لم يثبت لم ينفعكم هذا الدليل، فإنه من جهة النقل لا يثبت، فإن أمكن إثباته بدليل منفصل، فذاك هو/ الذي يعتمد عليه ٧١/٤ لا هذه الآية.

- | | |
|---------------------------------|------------------------------|
| (١) س، ب: قتلوا، وهو خطأ. | (٢) م: ولكن أهل السنة.. |
| (٣) ن، س: معتدلين؛ ب: مقتصدتين. | |
| (٤) س، ب: ثبت. | |
| (٥) س، ب: وإن. | (٦) بذلك: ساقطة من (س)، (ب). |
| (٧) س، ب: فإنه قلت... | (٨) م: لن يثبت، وهو تحريف. |

الوجه الخامس : أن يُقال : من المعلوم المتواتر أن ابن عباس كان يوالى غير شيعة عليّ أكثر مما يوالى كثيرا من الشيعة، حتى الخوارج كان يجالسهم ويفتيهم ويناظرهم . فلو اعتقد أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات هم الشيعة فقط، وأن من سواهم كفّار، لم يعمل مثل هذا . وكذلك بنو أمية كانت معاملة ابن عباس وغيره لهم من أظهر الأشياء دليلا على أنهم مؤمنون عنده لا كفّار^(١) .

فإن قيل : نحن لا نكفر من سوى الشيعة، لكن نقول : هم خير البرية .

قيل : الآية تدل على أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات هم خير البرية، فإن قلتُم : إن من سواهم لا يدخل في ذلك، فيما أن تقولوا : هو كافر أو تقولوا : فاسق^(٢)، بحيث لا يكون من الذين آمنوا وعملوا الصالحات، ^(٣) وإن دخل اسمهم في الإيمان، وإلا فمن كان مؤمنا ليس بفاسق فهو داخل في الذين آمنوا وعملوا الصالحات^(٤) .
فإن قلتُم : هو فاسق .

قيل لكم : إن ثبت فسقهم كفاكم ذلك في الحجة . وإن لم يثبت لم ينفعكم ذلك في الاستدلال، وما تذكرون به فسق^(٥) طائفة من الطوائف إلا وتلك الطائفة تبين لكم أنكم أولى بالفسق منهم من وجوه كثيرة، وليس لكم حجة صحيحة تدفعون بها هذا .

(١) م : يؤمنون عنده لا كفّارا، وهو خطأ .

(٢) س، ب : أو فاسق .

(٣) هـ : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٤) فسق : ساقطة من (س)، (ب)، به : ساقطة من (م) .

والفسق غالب عليكم لكثرة الكذب^(١) فيكم والفواحش والظلم، فإن ذلك أكثر فيكم منه في الخوارج وغيرهم من خصومكم. وأتباع بني أمية كانوا أقل ظلماً وكذباً وفواحش ممن دخل في الشيعة بكثير، وإن كان في بعض الشيعة صدق ودين وزهد، فهذا في سائر الطوائف أكثر منهم، ولو لم يكن إلا الخوارج الذين قيل فيهم: «يحق أحدكم صلته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم»^(٢).

الوجه السادس

الوجه السادس: أنه قال قبل ذلك ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ﴾ [سورة البينة: ٦] ثم قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ [سورة البينة: ٧]. وهذا يبين أن هؤلاء من سوى المشركين وأهل الكتاب. وفي القرآن مواضع كثيرة ذكر فيها الذين آمنوا وعملوا الصالحات، وكلها عامة. فما الموجب لتخصيص هذه الآية دون نظائرها؟

وإنما دعوى الرافضة - أو غيرهم - من أهل الأهواء الكفر في كثير من سواهم، كالخوارج وكثير من المعتزلة والجهمية، [و] أنهم^(٣) هم الذين آمنوا وعملوا الصالحات دون من سواهم، كقول اليهود والنصارى: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [سورة البقرة: ١١١، ١١٢]. وهذا عام في كل من عمل

(١) س، ب: الفسق، وهو خطأ.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦٨/١، ٤٦/٥.

(٣) في جميع النسخ: أنهم. وزدت الواو لتستقيم العبارة.

الله بما أمره الله ، فالعمل الصالح هو المأمور به ، وإسلام وجهه لله إخلاص قصده لله^(١) .

﴿فصل﴾

تابع كلام
الرافضي:
البرهان الرابع
والثلاثون:
«وهو النبي
خلق من الماء
بشراً فجعله نسباً
وصهراً»
.. الخ.

قال الرافضي^(٢) : «البرهان الرابع والثلاثون: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ السَّمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾ [سورة الفرقان: ٥٤]. في تفسير الثعلبي عن ابن سيرين قال: نزلت في النبي صلى الله عليه وسلم وعلي بن أبي طالب^(٣): «زَوْجٌ فَاطِمَةَ عَلِيًّا^(٤)»، وهو الذي خلق من الماء بشراً فجعله نسباً وصهراً^(٥)، ولم يثبت لغيره ذلك، فكان أفضل، فيكون هو الإمام^(٦)».

الجواب من
وجوه

والجواب من وجوه: أولاً: المطالبة بصحة النقل.

وثانياً: أن هذا كذب على ابن سيرين بلاشك.

الوجه الأول
الوجه الثاني
الوجه الثالث
الوجه الرابع

وثالثاً: أن مجرد قول ابن سيرين الذي خالفه فيه الناس ليس بحجة.

الرابع: أن يُقال: هذه الآية في سورة الفرقان، وهى مكية. وهذا من

الآيات المكية باتفاق الناس قبل أن يتزوج عليّ بفاطمة، فكيف يكون ذلك

قد أريد به عليّ وفاطمة؟!!

(١) س، ب: إخلاص وجهه. (٢) في (ك) ص ١٦٤ (م).

(٣) ك: في النبي صلى الله عليه وآله وعلي بن أبي طالب عليه السلام.

(٤) ك: إذا (وفوقها كتبت عبارة غير واضحة) زوج فاطمة عليا عليها السلام.

(٥) في هامش (ك) كتب ما يلي: «أى فجعل النسبة قسمين: في نسبه ذكورا يُنسب إليهم،

وصهرا، أى إنانا يصاهرهن، وكان ربك قديرا، يخلق من النطفة الواحدة ذكراً وأنثى».

(٦) ك: فكان هو الإمام عليه السلام.

الخامس: أن الآية مطلقة في كل نسب وصهر^(١)، لا اختصاص لها الوجه الخامس
 بشخص دون شخص، ولا ريب^(٢) أنها تتناول مصاهرته لعلّي، كما تتناول
 مصاهرته لعثمان مرتين، كما تتناول مصاهرة أبي بكر وعمر للنبي صلى الله
 عليه وسلم، فإن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج عائشة بنت أبي بكر،
 وحفصة بنت عمر من أboهها، / وزوج عثمان برقية وأم كلثوم بنتيه، وزوج^{٧٢/٤}
 علياً بفاطمة، فالمصاهرة^(٣) ثابتة بينه وبين الأربعة. ورؤى عنه أنه قال: «لو
 كانت عندنا ثالثة لزوجناها عثمان»^(٤) وحينئذ فتكون المصاهرة مشتركة بين
 علي وغيره، فليست من خصائصه، فضلا عن أن توجب أفضليته وإمامته
 عليهم.

السادس: أنه لو فرض أنه أريد بذلك مصاهرة^(٥) علي، فمجرد
 المصاهرة لا تدل على أنه أفضل من غيره باتفاق [أهل]^(٦) السنة والشيعه،
 فإن المصاهرة^(٥) ثابتة لكل من الأربعة، مع أن بعضهم أفضل من بعض،
 فلو كان المصاهرة توجب الأفضلية للزم التناقض.

(١) يقول ابن كثير في تفسيره للآية: «وهو الذي خلق من الماء بشراً الآية، أى خلق الإنسان
 من نطفة ضعيفة فسواه وعده وجعله كامل الخلق ذكراً وأنثى كما يشاء، (فجعله نسبا
 وصهراً) فهو في ابتداء أمره ولد نسيب، ثم يتزوج فيصير صهراً، ثم يصير له أصهاراً وأختان
 وقربات، وكل ذلك من ماء مهين، ولهذا قال تعالى (وكان ربك قديراً).

(٢) س، ب: فلا ريب.

(٣) ن، س، ب: والمصاهرة.

(٤) سبق هذا الحديث الضعيف فيما مضى ١٤٦/٤.

(٥.٥) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٥) أهل: ساقطة من (ن).

تابع كلام
الرافضي:
البرهان الخامس
والثلاثون:
«يا أيها الذين
آمنوا اتقوا الله
وكونوا مع
الصادقين»
الخ.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(١): «البرهان الخامس والثلاثون: قوله تعالى:
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [سورة التوبة:
١١٩] أوجب الله علينا الكون مع المعلوم منهم الصدق، وليس إلا
المعصوم لتجويز الكذب في غيره، فيكون هو علياً، إذ لا معصوم
من الأربعة سواه. وفي حديث أبي نعيم عن ابن عباس أنها نزلت
في علي».

والجواب من وجوه: أحدها: أن الصديق مبالغة في الصادق، فكل
صديق صادق وليس كل صادق صديقاً. وأبو بكر رضي الله عنه قد ثبت
أنه صديق بالأدلة الكثيرة، فيجب أن تتناوله الآية قطعاً وأن تكون معه،
بل تناولها له أولى من تناولها لغيره من الصحابة. وإذا كنا معه مقرين
بخلافته، امتنع أن نقر بأن علياً كان هو الإمام دونه، فالآية تدل على
نقيض مطلوبهم.

الثاني: أن يُقال: عليٌّ إما أن يكون صديقاً وإما أن لا يكون، فإن لم
يكن صديقاً فأبو بكر الصديق، فالكون مع الصادق الصديق أولى من
الكون مع الصادق الذي ليس بصديق. وإن كان صديقاً فعمر وعثمان
أيضاً صديقون، وحينئذ فإذا كان الأربعة صديقين، لم يكن عليٌّ مختصاً

(١) في (ك) ص ١٦٤ (م).

بذلك، ولا بكونه صادقا، فلا يتعين الكون مع واحد دون الثلاثة. بل لو قدرنا التعارض لكان الثلاثة أولى من الواحد؛ فإنهم أكثر عدداً، لا سيما وهم أكمل في الصدق.

الثالث: أن يُقال: هذه الآية نزلت في قصة كعب بن مالك لما تخلف الوجه الثالث عن غزوة تبوك، وصدّق النبي صلى الله عليه وسلم في أنه لم يكن له عذر، وتاب الله عليه ببركة الصدق، وكان جماعة أشاروا عليه بأن يعتذر ويكذب، كما اعتذر غيره من المنافقين وكذبوا. وهذا ثابت في الصحاح والمساند^(١) وكتب التفسير والسير، والناس متفقون عليه^(٢).

ومعلوم أنه لم يكن لعلّي اختصاص في هذه القصة، بل قال كعب بن مالك: «فقام إليّ طلحة يهرول فعانقني، والله ما قام إليّ من المهاجرين غيره»^(٣) فكان كعب لا ينساها لطلحة. وإذا كان كذلك بطل حملها على عليّ وحده.

الوجه الرابع: أن هذه الآية نزلت في هذه القصة، ولم يكن أحد يُقال إنه معصوم، لا عليّ ولا غيره. فعلم أن الله أراد (مع الصادقين) ولم يشترط كونه معصوماً.

الخامس: أنه قال: (مع الصادقين) وهذه صيغة جمع، وعليّ واحد، فلا يكون هو المراد وحده.

السادس: أن قوله تعالي: (مع الصادقين) إما أن يُراد: كونوا معهم في

(١) ن: والمساند.

(٢) انظر تفسير ابن كثير للآيتين ١١٨، ١١٩ من سورة التوبة، وما ذكره من الروايات المختلفة لحديث كعب بن مالك.

(٣) سبق حديث كعب بن مالك فيما مضى ٤٣٣/٢.

الصدق وتوابعه، فاصدقوا كما يصدق الصادقون، ولا تكونوا مع الكاذبين. كما في قوله / : ﴿وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاٰكِعِيْنَ﴾ [سورة البقرة: ٤٣]، وقوله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللّٰهَ وَالرَّسُوْلَ فَاُوْلٰئِكَ مَعَ الَّذِيْنَ اَنْعَمَ اللّٰهُ عَلَيْهِمْ مِّنَ النَّبِيِّْنَ وَالصّٰدِقِيْنَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصّٰلِحِيْنَ﴾ [سورة النساء: ٦٩]، وكما في قوله: ﴿فَاُوْلٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِيْنَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللّٰهُ الْمُؤْمِنِيْنَ اَجْرًا عَظِيْمًا﴾ [سورة النساء: ١٤٦].

وإما أن يُراد به: كونوا مع الصادقين في كل شيء، وإن لم يتعلق^(١) بالصدق.

والثاني باطل؛ فإن الإنسان لا يجب عليه أن يكون مع الصادقين في المباحات، كالأكل والشرب واللباس ونحو ذلك. فإذا كان الأول هو الصحيح، فليس في هذا أمر^(٢) بالكون مع شخص معين، بل المقصود: اصدقوا ولا تكذبوا.

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «عليكم بالصدق؛ فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر^(٣) / يهدي إلى الجنة، ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً. وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»^(٤).

(١) م: لو يتعلق، وهو تحريف.

(٢) م: فليس في هذا الأمر؛ س: فليس هذا أمر؛ ب: فليس هذا أمراً.

(٣) س: إلى البر. الحديث؛ ب: والبر.

(٤) سبق هذا الحديث فيها مضى ٢٦٦/٤.

وهذا كما يُقال: كن مع المؤمنين، كن مع الأبرار. أى ادخل معهم^(١) في هذا الوصف وجامعهم عليه، ليس المراد: أنك مأمور بطاعتهم في كل شيء.

الوجه السابع: أن يُقال: إذا أريد: كونوا مع الصادقين مطلقاً، فذلك لأن الصدق مستلزم لسائر البرّ، كقول^(٢) النبي صلى الله عليه وسلم: «عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدى إلى البر» الحديث. وحينئذ فهذا وصف ثابت لكل من اتصف به.

الوجه الثامن: أن يُقال: إن الله أمرنا أن نكون مع الصادقين، ولم يقل: مع المعلوم فيهم الصدق، كما أنه قال: ﴿وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾ [سورة الطلاق: ٢] لم يقل: من علمتم أنهم ذوو عدل منكم. وكما قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [سورة النساء: ٥٨] لم يقل: إلى من علمتم أنهم أهلها. وكما قال: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [سورة النساء: ٥٨]، لم يقل: بما علمتم أنه عدل، لكن علّق الحكم بالوصف.

ونحن علينا الاجتهاد بحسب الإمكان في معرفة الصدق والعدالة وأهل الأمانة والعدل، ولسنا مكلفين في ذلك بعلم الغيب. كما أن النبي صلى الله عليه وسلم المأمور أن يحكم بالعدل قال: «إنكم تختصمون إليّ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وإنما أفضى بنحو مما أسمع^(٣)، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنما أقطع له من النار^(٤)».

(١) معهم: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) ب: لقول.

(٣) سبق الحديث فيما مضى ٤١٢/٦.

(٤) (٣-٣): ساقط من (م).

الوجه التاسع : هب أن المراد: مع المعلوم فيهم الصدق، لكن العلم كالعلم في قوله: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ﴾ [سورة المتحنة: ١٠]، والإيمان أخفى من الصدق. فإذا كان العلم المشروط هناك يمتنع أن يُقال فيه ليس: إلا العلم بالمعصوم، كذلك هنا يمتنع أن يُقال: لا يُعلم إلا صدق المعصوم^(١).

الوجه العاشر: هب^(٢) أن المراد: علمنا صدقه، لكن يُقال: إن أبا بكر وعمر وعثمان ونحوهم ممن عُلم صدقهم، وأنهم لا يتعمدون الكذب، وإن جاز عليهم الخطأ أو بعض الذنوب، فإن الكذب أعظم. ولهذا تُردُّ شهادة الشاهد بالكذبة الواحدة في أحد قَوْلَي العلماء، وهو إحدى الروايتين عن أحمد. وقد روى في ذلك حديث مرسل^(٣). ونحن قد نعلم يقينا أن هؤلاء لم يكونوا يتعمدون الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل ولا يتعمدون الكذب بحال. ولا نسلم أننا لا نعلم انتفاء الكذب إلا عمّن يُعلم أنه معصوم مطلقا، بل كثير من الناس إذا اختبرته تيقنت أنه لا يكذب، وإن كان يخطيء ويذنب ذنوبا أخرى. ولا نسلم أن كل من ليس بمعصوم يجوز أن يتعمد الكذب.

وهذا خلاف الواقع، فإن الكذب لا يتعمده إلا من هو من شر الناس. وهؤلاء الصحابة لم يكن فيهم من يتعمد الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم، وأهل العلم يعلمون بالاضطرار أن مثل مالك وشعبة ويحيى بن

(١) م: الصدق للمعصوم.

(٢) هب: ساقطة من (م).

(٣) لم أجد هذا الحديث.

سعيد والثورى والشافعي وأحمد ونحوهم ، لم يكونوا يتعمدون الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم ، بل ولا على غيره ، فكيف بابن عمر وابن عباس وأبي سعيد وغيرهم؟! .

الوجه الحادى عشر: أنه لو قُدِّر أن المراد به: المعصوم لا نسلم الإجماع على انتفاء العصمة من غير^(١) عليّ، كما تقدم بيان ذلك؛ فإن كثيرا من الناس الذين هم خير من الراضية يدعون في شيوخهم هذا المعنى، وإن غيروا عبارته. وأيضا فنحن لا نسلم انتفاء عصمتهم مع ثبوت عصمته، بل إما انتفاء الجميع وإما ثبوت الجميع.

﴿فصل﴾

تابع كلام
الرافضي:

البرهان السادس
والثلاثون:

﴿واركعوا مع
الراكعين﴾

قال الراضي^(٢): «البرهان السادس والثلاثون: قوله تعالى: ﴿وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاٰكِعِيْنَ﴾ [سورة البقرة: ٤٣] من طريق أبي نعيم عن ابن عباس رضى الله عنهما^(٣): أنها نزلت في رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليّ خاصة^(٤)، وهما أول من صلى وركع. وهذا^(٥) يدل على فضيلته^(٦) فيدل على إمامته».

(١) ن: على أنبياء العصمة عن غير... م: على اشياء عن غير... وكلاهما تحريف.

(٢) في (ك) ص ١٦٥ (م).

(٣) رضى الله عنهما: ليست في (ك)، (م). وفي (ن)، (س): رضى الله عنه.

(٤) ك: في رسول الله وعلى عليهما السلام خاصة.

(٥) ك: وهو.

(٦) ك: أفضليته.

الجواب من وجوه: أحدها: أنا لا نسلم صحة هذا، ولم يذكر دليلاً على

من الجواب
وجوه

صحته.

الوجه الأول
٧٤ / ٤

الثاني: أن / هذا كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث.

الوجه الثاني

الثالث: أن هذه الآية في سورة البقرة، وهي مدنية باتفاق المسلمين،

الوجه الثالث

وهي في سياق مخاطبة لبني إسرائيل، وسواء كان الخطاب لهم^(١)، أو لهم وللمؤمنين^(٢)، فهو خطاب أنزل بعد الهجرة، وبعد أن كثرت المصلّون والراكعون، لم تنزل في أول الإسلام حتى يُقال: أنها مختصة / بأول من صلى وركع.

ظ ٣٠٤

الرابع: أن قوله: (مع الراكعين) صيغة جمع، ولو أريد النبي صلى الله عليه وسلم وعليّ، لقليل: مع الراكعين، بالثنائية. وصيغة الجمع لا يُراد بها اثنان فقط باتفاق الناس، بل إما الثلاثة فصاعداً، وإما الاثنان فصاعداً. أما إرادة اثنين فقط فخلاف الإجماع.

الوجه الرابع

الخامس: أنه قال لمريم: ﴿أَقْتَنِي لِرَبِّكِ وَأَسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاٰكِعِيْنَ﴾ [سورة آل عمران: ٤٣] ومريم كانت قبل الإسلام،^(٣) فعلم أنه كان راعون قبل الإسلام^(٤)، فليس فيهم عليّ، فكيف لا يكون راعون في أول الإسلام ليس فيهم عليّ وصيغة الاثنان واحدة؟!.

الوجه الخامس

(١) م: له..

(٢) في تفسير الطبري (ط. المعارف) ٥٧٢/١ للآية: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاٰكِعِيْنَ﴾ [سورة البقرة: ٤٣]: «قال أبو جعفر: ذُكر أن أحبار اليهود والمنافقين كانوا يأمرون الناس بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، فأمرهم الله بإقام الصلاة مع المسلمين المصدّقين بمحمد وبما جاء به، وإيتاء زكاة أموالهم معهم، وأن يخضعوا لله ولرسوله كما خضعوا». وانظر ٥٧٥/١، وانظر تفسير ابن كثير للآية. (٣-٣): ساقط من (س)، (ب).

السادس : أن الآية مطلقة لا تخصُّ شخصاً بعينه ، بل أمر الرجل المؤمن أن يصلي مع المصلين . وقيل : المراد به الصلاة في الجماعة^(١) ، لأن الركعة لا تدرك إلا بإدراك الركوع .

السابع : أنه لو كان المراد الركوع^(٢) معها لانقطع حكمها بموتها^(٣) ، فلا يكون أحدٌ مأموراً أن يركع مع الراكعين .

الثامن : أن قول القائل : [علي^(٤)] أول من صلى مع النبي^(٥) صلى الله عليه وسلم ، ممنوع . بل أكثر الناس على خلاف ذلك ، وأن أبا بكر صلى قبله^(٦) .

التاسع : أنه لو كان أمراً بالركوع معه ، لم يدل ذلك على أن من ركع معه يكون هو الإمام ، فإن علياً لم يكن إماماً مع النبي صلى الله عليه وسلم وكان يركع معه .

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(٧) : «البرهان السابع والثلاثون : قوله تعالى :

﴿وَاجْعَلْ لِي وَزِيْرًا مِّنْ أَهْلِ﴾ [سورة طه : ٢٩] من طريق أبي نعيم عن

(١) س ، ب : مع الجماعة .

(٢) م : المراد به الركوع . . .

(٣) م : حكمهما في الجماعة بموتها ، وهو خطأ . .

(٤) علي : زيادة في (ب) .

(٥) م : مع رسول الله . . .

(٦) س . ب : خلقه .

(٧) في (ك) ص ١٦٥ (م) .

ابن عباس قال: أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيد عليّ ويدي ونحن بمكة، وصلى أربع ركعات، ورفع^(١) يده إلى السماء، فقال: اللهم موسى بن عمران سألك، وأنا محمد نبيك أسألك أن تشرح لي صدري، وتحلل^(٢) عقدة من لساني، يفقهوا قولي، واجعل لي وزيراً من أهلي، عليّ بن أبي طالب أخى، أشد به أزرى وأشركه في أمرى. قال ابن عباس: سمعت^(٣) منادياً ينادى: يا أحمد قد أوتيت^(٤) ما سألت. وهذا نص في الباب.

والجواب؛ المطالبة بالصحة كما تقدّم أولاً.

الثانى: أن هذا^(٥) كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث^(٦)، بل هم يعلمون أن هذا من أسمع الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم. **الثالث:** أن النبي صلى الله عليه وسلم لما كان بمكة في أكثر الأوقات لم يكن ابن عباس قد وُلد، وابن عباس^(٧) ولد وبنو هاشم في الشعب

الجواب من

وجوه

الوجه الأول

الوجه الثانى

الوجه الثالث

(١) ك: ثم رفع.

(٢) ب: وتحل.

(٣) ك: فسمعت.

(٤) ك: أويت، وهو تحريف.

(٥) ن، م، س: فهذا..

(٦) لم أجد أحداً ذكر هذا الحديث الموضوع، ولكن ذكر السيوطى في «الدر المشور» ٤/٢٩٥

حديثاً بمعناه فقال: «وأخرج السلفى في «الطيوريات» بسند وإيه عن أبي جعفر محمد بن عليّ

قال: لما نزلت: ﴿واجعل لي وزيراً من أهلي﴾ • هارون أخى • أشد به أزرى • كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم على جبل ثم دعا ربه، وقال: اللهم أشد أزرى بأخى عليّ، فأجابه

إلى ذلك.»

(٧) م: وأن ابن عباس..

محصورون، ولما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن ابن عباس بلغ سن التمييز، ولا كان ممن يتوضأ ويصلي^(١) [مع النبي صلى الله عليه وسلم]^(٢)، فإن النبي صلى الله عليه وسلم مات^(٣) وهو لم يحتلم بعد، وكان^(٤) له عند الهجرة نحو خمس سنين أو أقل منها، وهذا لا يؤمر بوضوء ولا صلاة؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مروهم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لعشر، وفرقوا بينهم في المضاجع»^(٥) ومن يكون بهذا السن لا يعقل الصلاة، ولا يحفظ مثل هذا الدعاء إلا بتلقين، لا يحفظ بمجرد السماع.

الرابع: أنهم قد قدموا في قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ [سورة المائدة: الوجه الرابع ٥٥]. وحديث التصدق بالخاتم في الصلاة أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا بهذا الدعاء. وهنا قد ذكروا أنه قد دعا بهذا الدعاء بمكة قبل تلك^(٦) الواقعة بسنين متعددة، فإن تلك^(٧) كانت في سورة المائدة، والمائدة من آخر القرآن نزولا، وهذا في مكة. فإذا^(٨) كان قد دعا بهذا في مكة وقد استجيب له، فأى حاجة إلى الدعاء به بعد ذلك بالمدينة^(٩) بسنين متعددة؟! .

(١) ب: ولا يصل.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة في (م).

(٣) مات: ساقطة من (م).

(٤) ن، س، ب: فكان..

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٥/٦.

(٦) ن، س، ب: هذه.

(٧) تلك: ساقطة من (م).

(٨) م: وإذا.

(٩) م: بالمائدة، وهو تحريف.

الخامس : أنا قد بينا فيما تقدم^(١) وجوها متعددة في بطلان مثل هذا، فإن هذا الكلام كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجوه / كثيرة، ولكن هنا قد زادوا فيه زيادات^(٢) كثيرة لم يذكروها هناك، وهي قوله: ﴿وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي﴾ [سورة طه: ٣٢]، فصرّحوا^(٣) هنا بأن علياً كان شريكه في أمره، كما كان هارون شريك موسى، وهذا قول من يقول بنبوته، وهذا كفر صريح، وليس هو قول الإمامية، وإنما هو من قول الغالية.

وليس الشريك في الأمر هو الخليفة من بعده، فإنهم يدعون إمامته بعده، ومشاركته له في أمره في حياته. وهؤلاء الإمامية وإن كانوا يكفرون من يقول بمشاركته له في النبوة، لكنهم يكثرون سوادهم في المقال والرجال بمن يعتقدون فيه^(٤) الكفر والضلال، وبما يعتقدون أنه من الكفر والضلال، لفرط منابذتهم للدين، ومخالفتهم لجماعة السلمين، وبغضهم لخيار أولياء الله المتقين، واعتقادهم فيهم أنهم من المرتدين. فهم كما قيل في المثل: «رمتني بدائها وانسلت».

وهذا الرافضي الكذاب يقول: «وهذا نص في الباب». فيقال له: يا دُبَّير هذا نص في أن علياً شريكه في أمره في حياته، كما كان هارون شريكاً لموسى. فهل تقول بموجب هذا النص؟ أم ترجع عن الاحتجاج بأكاذيب المفترين، وترهات إخوانك المبطلين؟! .

(١) م: فيما هناك تقدم.

(٢) ن، م: زيادة.

(٣) م: وصرّحوا.

(٤) فيه: ساقطة من (م).

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(١): «البرهان الثامن والثلاثون: قوله تعالى: ﴿إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾ [سورة الحجر: ٤٧]. من مسند أحمد^(٢) بإسناده إلى زيد بن أبي أوفى قال: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجده، فذكر قصة مؤاخاة^(٣) رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٤)، فقال عليّ: لقد ذهبت^(٥) روحى، وانقطع / ظهري، حين فعلت بأصحابك^(٦)، فإن كان هذا من سخط الله عليّ^(٧)، فلك العقبى^(٨) والكرامة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: والذي بعثنى بالحق نبياً، ما اخترتك^(٩) إلا لنفسى، فأنت منى بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي^(١٠)، وأنت أخى

(١) في (ك) ص ١٦٥ (م) - ١٦٦ (م).

(٢) ك: أحمد بن حنبل ..

(٣) في (ك) في الأصل العبارة مضطربة هكذا: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله صلى

الله عليه السلام مسجده فذكر عليه قصة مؤاخاة .. إلخ.

(٤) ك: صلى الله عليه وآله بين أصحابه.

(٥) س، ب: أذهبت.

(٦) ك: حين فعلت بأصحابك ما فعلت غيرى.

(٧) ك: فإن كان هذا منكراً من سخط عليّ.

(٨) ك (ص ١٦٦ م): العقبى.

(٩) ك: ما اخترتك.

(١٠) س، ب: من بعدي.

ووارثي^(١)، وأنت معي في قصرى في الجنة، ومع ابنتى فاطمة،
فأنت^(٢) أختى ورفيقتى. ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم:
﴿إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾، المتحابين في الله ينظر بعضهم إلى
بعض. والمؤاخاة تستدعى المناسبة والمساكلة، فلما اختص عليّ
بمؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم^(٣) كان هو الإمام».

الجواب من وجوه الوجه الأول
الحديث في مسند أحمد، ولا رواه أحمد [قط]^(٤) لا في المسند ولا في
«الفضائل»^(٥) ولا ابنه^(٦). فقول هذا الرافضي: «من مسند أحمد»^(٧) كذب
واقترأ على المسند، وإنما هو من زيادات القطيعي^(٨) التي فيها من الكذب
الموضوع ما اتفق أهل العلم على أنه كذب موضوع، رواه القطيعي^(٩) عن
عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوى، حدثنا حسين بن محمد الذارع،
حدثنا عبدالمؤمن بن عباد، حدثنا يزيد بن معن، عن عبدالله بن
شرحبيل، عن زيد بن أبي أوفى^(١٠) . . .

(١) م: وقارنى، وهو محريف.

(٢) ك: وأنت.

(٣) ك: رسول الله صلى الله عليه وآله.

(٤) قط: زيادة في (م).

(٥) س: ولا هو في «الفضائل».

(٦) م: ولا نائبه، س، ولا أثبته.

(٧) من: ساقطة من (م). وفي س، ب: في مسند أحمد.

(٨) هـ: ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٩) الحديث في «فضائل الصحابة» ٢/٦٣٨-٦٣٩ (رقم ١٠٨٥).

(١٠) تكلم محقق كتاب «فضائل الصحابة» على هذا السند ١/٥٢٥ (الحديث رقم ٨٧١)، ثم —

وهذا الرافضي لم يذكره بتمامه فإن فيه عند قوله : وأنت أخي ووارثي .
 قال : وما أرت منك يا رسول الله ؟ قال : ما ورث الأنبياء من قبلي . قال :
 وما ورث الأنبياء من قبلك ؟ قال : كتاب الله وسنة نبيهم^(١) .
 وهذا الإسناد مظلم انفراد^(٢) به عبدالمؤمن بن عباد أحد المجروحين ،
 ضعفه أبو حاتم^(٣) عن يزيد بن معن ، ولا يدري من هو ، فلعله الذي
 اختلقه عن عبد الله بن شرحبيل ، وهو مجهول ، عن رجل من قريش ، عن
 زيد^(٤) بن أبي أوفى .

الوجه الثاني

الوجه الثاني : [أن هذا]^(٥) مكذوب مفترى باتفاق أهل المعرفة .

الوجه الثالث

الثالث : أن أحاديث المؤاخاة بين المهاجرين بعضهم مع بعض ،
 والأنصار بعضهم مع بعض ، كلها كذب . والنبي صلى الله عليه وسلم لم
 يؤاخ علياً ، ولا أخي بين أبي بكر وعمر ، ولا بين مهاجري ومهاجري ، لكن
 أخي بين المهاجرين والأنصار ، كما أخي بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن
 الربيع ، وبين سلمان الفارسي وأبي الدرداء ، وبين عليّ وسهل بن حنيف .

قال عند التعليق على هذا الحديث : «إسناده ضعيف لأجل عبدالمؤمن بن عباد» وذكر قبل
 ذلك ٥٢٥/١ : «وفيه عبدالمؤمن بن عباد العبدى ، ضعفه أبو حاتم ، وقال البخارى :
 لا يتابع على حديثه ، ذكره الساجى وابن الجارود في الضعفاء ، وذكره ابن حبان في الثقات .
 التاريخ الكبير ١١٧/٢/٣ ، الديوان ، ص ٢٠٢ ، الميزان ٢/٦٧٠ ، اللسان ٤/٢٧٦ .

(١) انظر فضائل الصحابة ٢/٦٣٩ .

(٢) م : لأنه تفرد .

(٣) ترجمة عبدالمؤمن بن عباد في «الجرح والتعديل» م ٣ ق ١ ص ٦٦ وقال عنه أبو حاتم «ضعيف
 الحديث» .

(٤) س ، ب : يزيد .

(٥) أن هذا : ساقطة من (ن) ، (س) . وفي (ب) : أنه .

وكانت المؤاخاة في دور بني النجّار، كما أخبر بذلك أنس في الحديث الصحيح، لم تكن / في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم، كما ذكر في الحديث الموضوع، وإنما كانت في دار كان لبعض بني النجّار^(١)، وبناءه في محلّتهم. فالمؤاخاة التي أخبر بها أنس ما في الصحيحين عن عاصم بن سليمان الأحول، قال: قلت لأنس: أبلغت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا حلف في الإسلام». فقال أنس: قد حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والأنصار في داري^(٢).

الوجه الرابع: أن قوله في هذا الحديث: أنت أخي ووارثي، باطل على قول أهل السنة والشيعة، فإنه إن أراد ميراث المال بطل قولهم: إن فاطمة ورثته. وكيف يرث ابن العم مع وجود العم وهو العباس؟ وما الذي خصّه بالإرث دون سائر بني العم الذين هم في درجة واحدة؟ وإن أراد^(٣): وارث^(٤) العلم والولاية، بطل احتجاجهم بقوله: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾ [سورة النمل: ١٦] وقوله: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي﴾ [سورة مريم: ٦٠، ٥٠]،

(١) في جميع النسخ: ومسجده فإن كان لبعض بني النجار، وهو خطأ ظاهر. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه في: البخاري ٩٦/٣ (كتاب الكفالة، باب قول الله تعالى: والذين عاقدت أميانكم...) ونصه: «... حدثنا عاصم، قال: قلت لأنس رضي الله عنه: أبلغك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا حلف في الإسلام؟ فقال: قد حالف النبي صلى الله عليه وسلم بين قريش والأنصار في داري». وجاء هذا الحديث أيضا في مسلم ١٩٦٠/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه)؛ سنن أبي داود ١٧٨/٣ (كتاب الفرائض، باب في الحلف) وفي مواضع أخرى في كتب السنة.

(٣) م: وإن أردت. (٤) س، ب: إرث.

إذ لفظ «الإرث» إذا كان محتملا لهذا ولهذا^(١) أمكن أن [أولئك]^(٢) الأنبياء ورثوا كما ورث عليّ النبي صلى الله عليه وسلم.

وأما أهل السنة فيعلمون أن ما ورثه النبي صلى الله عليه وسلم من العلم لم يختص به عليّ، بل كل^(٣) من أصحابه حصل له نصيب بحسبه، وليس العلم كالمال، بل الذي يرثه هذا يرثه هذا ولا يتزاحمان^(٤)، إذ لا يمتنع أن يعلم هذا ما علمه هذا، كما يمتنع أن يأخذ هذا المال الذي أخذه هذا.

الوجه الخامس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أثبت الأخوة لغير الوجه الخامس عليّ، كما في الصحيحين أنه قال لزيد: «أنت أخونا ومولانا»^(٥). وقال له أبو بكر لما خطب ابنته: أأست أخى؟ قال: «أنا أخوك، وبنتك حلال لي»^(٦). وفي الصحيح أنه قال في حق أبي بكر: «ولكن أخوة الإسلام»^(٧).

(١) م: فإن الأثر إذا كان يتحمل لهذا ولهذا، وهو تحريف.

(٢) أولئك: زيادة في (م).

(٣) م: كان، وهو تحريف.

(٤) م: ولا يتزاحمان، وهو تحريف.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٤/٤ وسيرد في هذا الجزء مرتين إن شاء الله.

(٦) الحديث عن عروة بن الزبير في: البخارى ٥/٧ (كتاب النكاح، باب تزويج الصغار من الكبار) ونصه: أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب عائشة إلى أبي بكر، فقال له أبو بكر:

إنما أنا أخوك. فقال: «أنت أخى في دين الله وكتابه، وهى لي حلال». قال ابن حجر في

«فتح البارى» ١٢٤/٩: «إنه وإن كان صورة سياقه الإرسال فهو من رواية عروة في قصة

وقعت لخالته عائشة وجدته لأمه أبي بكر، فالظاهر أنه حمل ذلك عن خالته عائشة أو عن أمه

أسماء بنت أبي بكر.

(٧) سبق الحديث فيما مضى ٢٠/٥.

وقال في الصحيح أيضا^(١): «وددت أن قد رأيت إخواني». قالوا: أو لسنا إخوانك يا رسول الله؟ قال: «لا أنتم أصحابي، ولكن إخواني قوم يأتون من بعدى يؤمنون بي ولم يروني»^(٢) يقول: أنتم لكم من الأخوة ما هو أخص منها، وهو الصحبة، وأولئك لهم أخوة بلا صحبة.

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [سورة الحجرات: ١٠] وقال صلى الله عليه وسلم: «لا تقاطعوا ولا تدابروا، ولا تباغضوا ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخوانا» أخرجاه في الصحيحين^(٣).

وقال: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه»^(٤).

وقال: «والذي نفسى بيده لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه»^(٥).

(١) ن، م: قال وفي الصحيح أيضا؛ س: قال وفي الصحيح؛ ب: وفي الصحيح. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٧٧/٧.

(٣) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أنس بن مالك رضى الله عنه في: البخاري ١٩/٨،

٢١ (كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير، باب الهجرة وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث)؛ مسلم ٤/١٩٨٣ (كتاب البر والصلة والأداب، باب تحريم التحاسد والتباغض). وجاء الحديث بمعناه عن أبي هريرة رضى الله عنه في: البخاري ٨/١٩ (الموضع السابق)؛ مسلم ٤/١٩٨٥ - ١٩٨٦ (كتاب البر...، باب تحريم الظن والتجسس...). والحديث عن أنس رضى الله عنه في: سنن أبي داود ٤/٣٨٣ (كتاب الأدب، باب فيمن يهجر أخاه المسلم) وهو في الترمذي وابن ماجه والمستند والموطأ.

(٤) م: ولا يشتمه. والحديث بهذا اللفظ عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما في: البخاري

٩/٢٢ (كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصحابه أنه أخوه)...؛ مسلم ٤/١٩٩٦

(كتاب البر...، باب تحريم الظلم)؛ سنن أبي داود ٤/٣٧٦ - ٣٧٧ (كتاب الأدب، باب

المؤاخاة)؛ المسند (ط. المعارف) ٨/٤٦.

(٥) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أنس بن مالك رضى الله عنه في: البخاري ١/١٢ =

وهذه الأحاديث وأمثالها في الصحاح . وإذا كان كذلك عُلم أن مطلق المؤاخاة لا يقتضى ^(١) التماثل من كل وجه، ولا يقتضى المناسبة والمشاكلة من كل وجه، بل من بعض ^(٢) الوجوه .

وإذا كان كذلك فلم قيل: إن مؤاخاة عليّ لو كانت صحيحة اقتضت

الإمامة والأفضلية، مع أن المؤاخاة مشتركة؟ / وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحاح من غير وجه أنه قال: «لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لآتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن صاحبكم خليل الله . لا يبقين في المسجد خوخة إلا سدّت، إلا خوخة أبي بكر. إن آمن الناس علينا في صحبته وذات يده أبو بكر» ^(٣). وفي هذا إثبات خصائص لأبي بكر لا يشركه ^(٤) فيها أحد [غيره] ^(٥)، وهو صريح في أنه ليس من أهل الأرض من هو أحب إليه، ولا أعلى منزلة عنده، ولا أرفع درجة، ولا أكثر اختصاصاً به من أبي بكر.

*كما في الصحيحين: قيل له: [أى الناس أحب إليك؟ قال:

«عائشة». قيل: من الرجال؟ قال: «أبوها» ^(٦). وفي الصحيحين عن عمر

(كتاب الإيوان، باب من الإيوان أن يجب لأخيه ما يجب لنفسه) وأوله فيه: «لا يؤمن أحدكم...»؛ مسلم ٦٧/١ - ٦٨ (كتاب الإيوان، باب الدليل على أن من خصال الإيوان...); سنن ابن ماجة ٢٦/١ (المقدمة، باب في الإيوان); المسند (ط. الحلبي) ٢٥١، ٢٠٦، ١٧٦/٣.

(١) س، ب: لا تقتضى. (٢) ن: كل، وهو خطأ.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥١٢/١.

(٤) م: لا يشاركه؛ ن: لا تشركوا، وهو تحريف ظاهر.

(٥) غيره: زيادة في (م).

(٦) مابين النجمتين ساقط من (س)، (ب). (٦) سبق الحديث فيما مضى ٣٠٣/٤.

أنه قال: أنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله صلى عليه وسلم^(١). فهذه الأحاديث التي [١] "أجمع أهل العلم على صحتها وتلقاها بالقبول، ولم يقدح فيها أحد من العلم^(٢) تبين أن أبا بكر كان أحب إليه وأعلى عنده من جميع الناس^(٣).

وحينئذ فإن كانت المؤاخاة دون هذه المرتبة لم تعارضها، وإن كانت أعلى كانت هذه الأحاديث الصحيحة تدل على كذب أحاديث المؤاخاة، وإن كنا نعلم أنها كذب بدون هذه المعارضة.

لكن المقصود أن هذه الأحاديث الصحيحة تبين أن أبا بكر كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من عليّ، وأعلى قدراً عنده منه ومن كل^(٤) من سواه، وشواهد هذا كثيرة^(٥).

وقد روى بضعة وثلاثون نفساً عن عليّ أنه قال: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر». رواها البخارى في الصحيح عن عليّ رضی الله عنه^(٦). وهذا هو الذى يليق بعليّ رضی الله عنه فإنه من أعلم الصحابة بحق أبى بكر وعمر، وأعرفهم بمكانها^(٧) من الإسلام، وحسن تأثيرهما في الدين، / حتى أنه تمنى أن يلقي الله بمثل عمل عمر، رضی الله عنهم أجمعين.

٧٧ / ٤

(١) سبق الحديث فيما مضى ٥١٨/١.

(٢) ما بين المعرفتين ساقط من (ن). وفي (م): فهذه الأحاديث الذي ...

(٣-٣): ساقط من (س)، (ب).

(٤) ن، س، ب: وكل.

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٢/١، ٧٢/٢.

(٥) م: وشواهد أكثر.

(٧) م: بمكانه، وهو خطأ.

وروى الترمذى - وغيره - مرفوعاً عن علىّ رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين، لا تخبرهما يا على»^(١).

وهذا^(٢) الحديث وأمثاله لو عورض بها أحاديث المؤاخاة وأحاديث الطير ونحوه، لكانت باتفاق المسلمين أصح منها، فكيف إذا انضم إليها سائر الأحاديث التي لا شك في صحتها؟ مع الدلائل الكثيرة المتعددة، التي توجب علماً ضرورياً لمن علمها، أن أبا بكر كان أحب الصحابة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وأفضل عنده من عمر وعثمان وعلى وغيرهم، وكل من كان بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحواله أعلم كان بهذا أعرف، وإنما يستريب فيه من لا يعرف الأحاديث الصحيحة من الضعيفة؛ فإما^(٣) أن يصدق الكل أو يتوقف في الكل.

- (١) روى الترمذى الحديث مرتين - بالفاظ مقاربة - ٢٧٢/٥، ٢٧٣ (كتاب المناقب، باب ٥٣) وقال الترمذى عن الطريق الأول: «هذا حديث غريب من هذا الوجه، والوليد بن محمد الموقر يضعف في الحديث، ولم يسمع علىّ بن الحسين من علىّ بن أبى طالب، وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه. وفي الباب عن أنس وابن عباس». وأما الطريق الآخر فلم يتكلم عليه الترمذى، وأورد الترمذى هذا الحديث عن أنس رضى الله عنه قبل ذلك ٢٧٢/٥ - ٢٧٣ وقال عنه: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه». وأورد الإمام أحمد الحديث فى مسنده (ط. المعارف) ٣٧/٢ - ٣٨ (رقم ٦٠٢) وقال عنه أحمد شاكر رحمه الله «إسناده صحيح» ثم قال: «والحديث رواه أيضا الترمذى ٤ : ٣١٠ وابن ماجه ١ : ٢٥ - ٢٦ بإسنادين آخرين ضعيفين. وهذا الحديث والذي قبله من زيادات عبدالله بن أحمد». والحديث - مع اختلاف فى اللفظ - عن عون بن أبى جحيفة عن أبى رضى الله عنه فى : سنن ابن ماجه ٣٨/١ (المقدمة، باب فى فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فضل أبى بكر الصديق رضى الله عنه). وصحح الألبانى الحديث فى «صحيح الجامع الصغير» ٧٥/٦. وانظر: مجمع الزوائد للهيتمى ٥٣/٩.
- (٢) ب: فهذا. (٣) م: وإما.

وأما أهل العلم بالحديث الفقهاء فيه فيعلمون هذا علماً ضرورياً. دع هذا، فلا ريب أن كل من له في الأمة لسان صدق من علمائها وعبادها متفقون^(١) على تقديم أبي بكر وعمر، كما قال الشافعي رضي الله عنه فيما نقله عنه البيهقي بإسناده قال: «لم يختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وتقديمهما على جميع الصحابة»^(٢).

وكذلك أيضاً لم يختلف علماء الإسلام في ذلك، كما هو قول مالك وأصحابه، وأبي حنيفة وأصحابه، وأحمد وأصحابه، وداود وأصحابه، والثوري وأصحابه، والليث وأصحابه، والأوزاعي وأصحابه، وإسحاق وأصحابه، وابن جرير وأصحابه، وأبي ثور وأصحابه، وكما هو قول سائر العلماء المشهورين، إلا من لا يؤبه له^(٣) ولا يلتفت إليه.

وما علمت من نقل عنه في ذلك نزاع من أهل الفتيا، إلا ما نقل عن الحسن بن صالح بن حيّ أنه كان يفضل علياً. وقيل: إن هذا كذب عليه. ولو صح هذا عنه لم يقدح فيما نقله الشافعي^(٤) من الإجماع؛ فإن الحسن بن صالح لم يكن من التابعين ولا من الصحابة. والشافعي ذكر إجماع الصحابة والتابعين على تقديم أبي بكر، ولو قاله الحسن، فإذا أخطأ واحد من مائة ألف إمام أو أكثر، لم يكن ذلك بمنكر.

وليس في شيوخ الرافضة إمام في شيء من علوم الإسلام، لا علم

(١) م: يتفقون.

(٢) سترد عبارة الشافعي مرة أخرى في هذا الجزء بإذن الله، ص ٣٦٨-٣٦٩، فانظر كلامي عليها هناك.

(٣) م: من لا يثق به، وهو تحريف.

(٤) ن، س، ب: الشافعي رضي الله عنه.

الحديث ولا الفقه ولا التفسير ولا القرآن، بل شيوخ الرافضة إما جاهل
وإما زنديق، كشيوخ أهل الكتاب.

بل السابقون^(١) الأوّلون وأئمة السنة والحديث متفقون على تقديم
عثمان، ومع هذا إنهم لم يجتمعوا على ذلك رغبة ولا رهبة، بل مع تباين
آرائهم وأهوائهم وعلومهم، واختلافهم وكثرة اختلافاتهم فيما سوى ذلك
من مسائل العلم، فائمة الصحابة والتابعين رضى الله عنهم متفقون على
هذا، ثم من بعدهم، كمالك بن أنس، وابن أبي ذئب، وعبدالعزیز بن
الماجشون، وغيرهم من علماء المدينة.

ومالك يحكى الإجماع عمّن لقيه أنهم لم يختلفوا في تقديم أبى بكر
وعمر. وابن جريج وابن عيينة وسعد^(٢) بن سالم ومسلم بن خالد^(٣)،
وغيرهم من علماء مكة، وأبى حنيفة والثورى وشريك بن عبد الله وابن أبى
ليل، وغيرهم من فقهاء الكوفة، وهى دار الشيعة، حتى كان الثورى^(٤)
يقول: من قدّم علياً على أبى بكر ما أرى أن يصعد له إلى الله عمل. رواه
أبو داود في سننه^(٥).

وحمّاد بن زيد وحمّاد بن سلمة وسعيد بن / أبى عروبة، وأمثالهم من ص ٣٠٦
علماء البصرة، والأوزاعى وسعيد بن عبدالعزیز، وغيرهم من علماء الشام،

(١) س: مع السابقون، وهو خطأ؛ ب: والسابقون.

(٢) ن، م: وسعيد.

(٣) م: .. بن سالم بن خالد.

(٤) ن، س، ب: .. الثورى رضى الله عنه.

(٥) الأثر فى: سنن أبى داود ٤/ ٢٨٨ (كتاب السنة، باب فى التفضيل) ونصه: «من زعم أن
علياً عليه السلام كان أحقّ بالولاية منهما فقد خطأ أبى بكر وعمر والمهاجرين والأنصار، وما
أراه يرتفع له مع هذا عمل إلى السماء».

والليث وعمرو بن الحارث^(١) وابن وهب، وغيرهم من علماء مصر، ثم مثل عبدالله بن المبارك ووكيع بن الجراح وعبدالرحمن بن مهدي وأبي يوسف ومحمد بن الحسن، ومثل الشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم وأبي عبيد، ومثل البخاري وأبي داود وإبراهيم الحري، ومثل الفضيل بن عياض وأبي سليمان الداراني ومعروف الكرخي والسري السقطي والجنيد وسهل بن عبدالله التستري، ومن لا يحصى عدده إلا الله، ممن له في الإسلام لسان صدق، كلهم يجزمون بتقديم / أبي بكر وعمر، كما يجزمون بإمامتهما، مع فرط اجتهادهم في متابعة النبي صلى الله عليه وسلم وموالاته. فهل يوجب هذا إلا ما علموه من تقديمه هو لأبي بكر وعمر، وتفضيله لهما بالمحبة والثناء والمشاورة وغير ذلك من أسباب التفضيل.

٧٨ / ٤

فصل

قال الرافضي^(٢) : « البرهان التاسع والثلاثون : قوله تعالى :

﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴾ [سورة الأعراف: ١٧٢]^(٣). في^(٤) كتاب «الفردوس»

تابع كلام
الرافضي :
البرهان التاسع
والثلاثون : (إذ
أخذ ربك من
بنى آدم من
ظهورهم
ذرياتهم...)
إلخ.

(١) م : وعمرو بن الحارث، وهو خطأ.

(٢) في (ك) ص ١٦٦ (م).

(٣) في جميع النسخ : «... من ظهورهم ذرياتهم» وهي قراءة صحيحة. وفي (ك) : من ظهورهم ذرياتهم... الآية... وفي (م) : «... من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم... الآية».

(٤) ك : من.

لابن شيرويه يرفعه عن حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو يعلم الناس متى سُمي عليُّ أمير المؤمنين ما أنكروا فضله، سُمي أمير المؤمنين وآدم بين الروح والجسد. قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [سورة الأعراف: ١٧٢] (١) قالت الملائكة: بلى، فقال تبارك وتعالى: أنا ربكم، ومحمد نبيكم، وعلى أميركم. وهو صريح في الباب».

الجواب من وجوه الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: منع الصحة، والمطالبة بتقريرها. وقد أجمع أهل العلم بالحديث على أن مجرد رواية صاحب «الفردوس» لا تدل على أن الحديث صحيح، فابن شيرويه الديلمي الهمداني ذكر في هذا الكتاب أحاديث كثيرة صحيحة وأحاديث حسنة* (٢) وأحاديث موضوعة، وإن كان من أهل العلم والدين، ولم يكن ممن يكذب هو، لكنه نقل ما في كتب الناس، والكتب* (٣) فيها الصدق والكذب، ففعل (٢) كما فعل كثير من الناس في جمع الأحاديث: إما بالأسانيد، وإما محذوفة الأسانيد.

الثاني: أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحدِيث (٣).

(١) ن، س، ب: ... ألسنت بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا.

(*) - (*): ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٢) س، ب: فعل؛ ن: وفعل.

(٣) لم أجد هذا الحديث.

الثالث: أن الذي في القرآن أنه قال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾^(١) ليس فيه ذكر النبي ولا الأمير، وفيه قوله: ﴿أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ [سورة الأعراف: ١٧٣]. فدلّ على أنه ميثاق التوحيد خاصة، ليس فيه ميثاق النبوة، فكيف ما دونها؟!

الرابع: أن الأحاديث المعروفة في هذا، التي في المسند والسنن والموطأ^(٢) وكتب التفسير وغيرها، ليس فيها شيء من هذا. ولو كان ذلك المذكوراً في الأصل لم يهمله جميع الناس، وينفرد به من لا يُعرف صدقه، بل يُعرف أنه كذب.

الخامس: أن الميثاق أخذ على جميع الذرية، فيلزم أن يكون على أميراً على الأنبياء كلهم، من نوح إلى محمد صلى الله عليه وسلم. وهذا كلام المجانين؛ فإن أولئك ماتوا قبل أن يخلق الله علياً، فكيف يكون أميراً عليهم؟!

وغاية ما يمكن أن يكون أميراً على أهل زمانه. أما الإمارة على من خلق قبله، وعلى من يخلق بعده، فهذا من كذب من لا يعقل ما يقول، ولا يستحي فيما يقول^(٣).

ومن العجب أن هذا الحمار الرافضي الذي^(٤) هو أحمر من عقلاء اليهود، الذين قال الله فيهم: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [سورة الجمعة: ٥]. والعامّة معذورون في

(١) م: والسنن ونحوها.

(٢) س: ولا يستحي فيما يقول؛ ب: ولا يستحي مما يقول.

(٣) التي: ليست في (ب).

قولهم : الرافضى حمار اليهودى ، وذلك أن عقلاء اليهود يعلمون أن هذا ممتنع عقلا وشرعا ، وأن هذا كما يُقال : خَرَّ عليهم السقف من تحتهم . فيقال^(١) : لا عقل ولا قرآن .

وكذلك كون على أميراً على ذرية آدم كلهم^(٢) ، وإنما وُلد بعد موت آدم بألوف من السنين ، وأن يكون أميراً على الأنبياء الذين هم متقدمون عليه في الزمان والمرتبة ، وهذا من جنس قول ابن عربى الطائى وأمثاله من ملاحظة المتصوفة^(٣) الذين يقولون إن الأنبياء كانوا يستفيدون العلم بالله من مشكاة خاتم الأولياء ، الذى وُجد بعد محمد بنحو ستمائة سنة^(٤) . فدعوى هؤلاء فى الإمامة من جنس دعوى هؤلاء فى الولاية ، وكلاهما يبنى أمره على الكذب والغلو والشرك والدعاوى الباطلة ، ومناقضة الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة .

ثم إن هذا الحمار الرافضى يقول : «هو صريح فى الباب» فهل يكون

هذا حجة عند أحد من أولى الألباب ؟! / أو يحتج بهذا من يستحق^(٥) ٧٩ / ٤

(١) م : فقال .

(٢) م : على كل الذرية آدم كلهم ، وهو تحريف .

(٣) م : من الملاحظة الصوفية .

(٤) يشير ابن تيمية بهذا إلى كلام ابن عربى الذى زعم أنه خاتم الأولياء وقال فى ذلك :

أنا ختم الولاية دون شك . . لورث الهاشمى مع المسيح
ويقول ابن عربى (المتوفى سنة ٦٦٩) فى كتابه «فصوص الحكيم» ١/٦٢ : « . . وهذا هو أعلى علم بالله ، وليس هذا العلم إلا لخاتم الرسل وخاتم الأولياء ، وما يراه أحد من الأنبياء والرسل إلا من مشكاة الرسول الخاتم ، ولا يراه أحد من الأولياء إلا من مشكاة الولي الخاتم ، حتى أن الرسل لا يرونه - متى رأوه - إلا من مشكاة خاتم الأولياء . وانظر «جامع الرسائل» لابن تيمية بتحقيقى ١/٢٠٥ - ٢٠٦ .

(٥) ن ، س ، ب : أو يحتج بهذا فى حريرة نقل من يستحق . . الخ ؛ م : أو يحتج بهذا فى =

أن يُؤهل للخطاب؟! فضلا عن أن يُحتج به في تفسيق خيار هذه الأمة وتضليلهم وتكفيرهم وتجهيلهم؟

ولولا أن هذا المعتدى الظالم قد اعتدى على خيار أولياء الله، وسادات أهل الأرض، / خير خلق الله بعد النبيين اعتداءً يقدح في الدين، ويسلط الكفار والمنافقين، ويورث الشبه والضعف عند كثير من المؤمنين - لم يكن بنا حاجة إلى كشف أسراره، وهتك أستاره، والله حسيبه وحسيب أمثاله.

فصل

قال الرافضي^(١): «البرهان الأربعون: قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [سورة التحريم: ٤] أجمع المفسرون أن صالح المؤمنين هو علي^(٢). روى أبو نعيم بإسناده إلى أسماء بنت عميس، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الآية: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَ عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾: [قال: صالح المؤمنين]^(٣) علي بن أبي طالب، واختصاصه

تابع كلام
الرافضي:
البرهان
الأربعون: (فإن
الله هو موله
وجبريل وصالح
المؤمنين... الخ.

حرره نقل من يستحق... الخ. والعبارة محرقة وغير مستقيمة، ورأيت أن حذف عبارة: «في حريرة نقل» يستقيم به الكلام.

(١) في (ك) ص ١٦٦ (م) - ١٦٧ (م). (٢) ك: علي أن صالح المؤمنين هو علي عليه السلام.
(٣) ما بين المعقوفتين زدته من (ك) لتتضح العبارة.

بذلك يدل على أفضليته^(١)، فيكون هو الإمام. والآيات في هذا^(٢) المعنى كثيرة، اقتصرنا على ما ذكرنا^(٣) للاختصار.

الجواب من
وجوه
الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: قوله: «أجمع المفسرون على أن صالح المؤمنين هو عليّ» كذب مبین، فإنهم لم يجمعوا على هذا، ولا نقل الإجماع على هذا أحد من علماء التفسير، ولا علماء الحديث ونحوهم. ونحن نطالبهم بهذا النقل، ومن نقل هذا الإجماع؟

الوجه الثاني

الثاني: أن يُقال: كتب التفسير مملوءة بنقيض هذا. قال ابن مسعود وعكرمة ومجاهد والضحاك وغيرهم: هو أبو بكر وعمر. وذكر هذا جماعة من المفسرين، كابن جرير الطبري وغيره.

وقيل: هو أبو بكر، رواه مكحول عن أبي أمامة.

وقيل: عمر، قاله سعيد بن جبیر ومجاهد.

وقيل: خيار المؤمنين، قاله الربيع بن أنس.

وقيل: هم الأنبياء، قاله قتادة والعلاء بن زياد وسفيان.

وقيل: هو عليّ، حكاه الماوردي، ولم يسم قائله، فلعله بعض

الشيعة^(٤).

(١) م: أفضلية.

(٢) ك: .. الإمام عليه السلام. والآيات المذكورة في هذا...

(٣) ن، س، ب: على ما ذكرناه..

(٤) ذكر هذه الأقوال الستة ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣١٠/٨ - ٣١١. وفي تفسير الطبري

١٠٥/٢٨ (ط. بولاق) ذكر بعض هذه الأقوال. وفي تفسير ابن كثير ١٩٢/٨: وكذا قال

سعيد بن جبیر وعكرمة ومقاتل بن حيان والضحاك وغيرهم (وصالح المؤمنين): أبو بكر

وعمر، زاد الحسن البصري: عثمان. وقال ليث بن أبي سليم عن مجاهد: (وصالح

المؤمنين): قال: علي بن أبي طالب. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن الحسين،

=

الثالث: أن يُقال: لم يثبت [هذا]^(١) القول بتخصيص عليّ به عمّن قوله حجة. والحديث المذكور كذب موضوع، وهو لم يذكر دلالة على صحته^(٢). ومجرد رواية أبي نُعيم له لا تدل على الصحة.

الرابع: أن يُقال: قوله: (وصالح المؤمنين) اسم يعم كل صالح من المؤمنين، كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء، إنما ولي الله وصالح المؤمنين»^(٣).

الخامس: أن يُقال: إن الله جعل في هذه الآية صالح المؤمنين مولى^(٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما أخبر أن الله مولاه، والمولى يمنع أن يُراد به الموالى عليه^(٥)، فلم يبق المراد به إلا الموالى.

ومن المعلوم أن كل من كان صالحاً من المؤمنين كان موالياً للنبي صلى الله عليه وسلم قطعاً، فإنه [لو] لم يواله^(٦) لم يكن من صالح المؤمنين، بل قد يواليه المؤمن وإن لم يكن صالحاً، لكن لا تكون موالاة كاملة. وأما الصالح فيواليه موالاة كاملة؛ فإنه إذا كان صالحاً أحب ما أحبه الله ورسوله، وأبغض ما أبغضه الله ورسوله، وأمر بما أمر به الله ورسوله، ونهى عما نهى الله عنه ورسوله. وهذا يتضمن الموالاة.

حدثنا محمد بن أبي عمر، حدثنا محمد بن جعفر بن محمد بن عليّ بن الحسين قال:

أخبرني رجل ثقة يرفعه إلى عليّ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قوله: (وصالح

المؤمنين) قال: «هو عليّ بن أبي طالب» إسناده ضعيف، وهو منكر جدا.

(١) هذا: زيادة في (م). (٢) لم أجد هذا الحديث.

(٣) سبق هذا الحديث في هذا الجزء، ص ٧٦.

(٤) م: ولي.

(٥) س، ب: المولى عليه.

(٦) ن، س: فإنه لم يواله؛ ب: فإن لم يواله.

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن عمر: «إن عبد الله رجل صالح لو كان يصلى من الليل» فما نام بعدها^(١).

وقال عن أسامة بن زيد: «إنه من صالحكم، فاستوصوا به خيراً»^(٢).
وأما قوله: «والآيات فى هذا المعنى كثيرة»^(٣) فغايته أن يكون المتروك من جنس المذكور، والذي ذكره خلاصة ما عندهم، وباب الكذب لا ينسد. ولهذا كان من الناس من يقابل كذبهم بما يقدر عليه من الكذب^(٤)، ولكن الله يقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق، وللكذابين الويل مما يصفون.

(١) هذا جزء من حديث طويل عن ابن عمر رضى الله عنه جاء فى عدة مواضع فى البخارى منها ٤٠/٩، ٤٠ - ٤١ (كتاب التعبير، باب الأمن وذهاب الروح، باب الأخذ على اليمين فى النوم) وأوله فى الموضوع الأول: «إن رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يرون الرؤيا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقصونها على رسول الله صلى الله عليه وسلم.. الحديث، وجاء الحديث فى البخارى بالفاظ أخرى وسياق آخر ٦٩/٢ (كتاب التهجد، باب فضل من تعار من الليل فصلى). وهو فى: مسلم ١٩٢٧/٤ - ١٩٢٨ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عبد الله بن عمر) وأوله فيه: «نعم الرجل عبد الله لو كان يصلى من الليل»؛ سنن ابن ماجه ١٢٩١/٢ (كتاب تعبير الرؤيا)؛ المسند (ط. المعارف) ١٤٨/٩ - ١٥٠ (رقم ٦٣٣٠).

(٢) الحديث عن سالم عن أبيه ابن عمر رضى الله عنهما فى: مسلم ١٨٨٤/٤ - ١٨٨٥ (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد..). ونصه: «إن تطعنوا فى إمارته - يريد أسامة بن زيد - فقد طعنتم فى إماره أبيه من قبل، وأيم الله إن كان لخليقا لها. وأيم الله إن كان لأحب الناس إلى، وأيم الله إن هذا لها لخليق - يريد أسامة بن زيد - وأيم الله إن كان لأحبهم إلى من بعده، فأوصيكم به فإنه من صالحكم».

(٣) م: الآيات فيما ذكرنا كثيرة؛ س: والآيات فيما ذكرناه كثيرة.

(٤) م: ولهذا كان من الناس من يقا تل لديهم ما يقدره من الكذب؛ م: ولهذا كان من الناس من يقا تل ما لديهم بما يقدره من الكذب، وكله تحريف.

وما ذكر وقال: «أريد به عليّ» إذا ذكر أنه أريد به أبو بكر أو عمر أو عثمان، لم يكن هذا القول بأبعد من قولهم، بل يرجح على قوله، لا سيما في مواضع كثيرة.

وإذا^(١) قال: فهذا لم يقله أحد، بخلاف / قولنا.

٨٠ / ٤

كان الجواب من وجهين: أحدهما: أن هذا ممنوع، بل من الناس من يخصّ أبا بكر وعمر ببعض ما ذكره من الآيات وغيرهما.

الثاني: أن قول القائل: خصّ هذا بواحد من الصحابة، إذا أمكن غيره أن يخصه بآخر، تكون حجته من جنس حجته؛ فإنه يدل على فساد قوله. وإن كان لم يقله، فإن الإنسان إذا كذب كذبة [لم]^(٢) يمكن مقابلتها بمثلها^(٣)، ولم يمكنه دفع هذا إلا بما يدفع به قوله، ووجب: إما تصديق الاثنين، وإما كذب الاثنين.

كالحكاية المشهورة عن قاسم بن زكريا المطرز، قال: دخلت على بعض الشيعة - وقد قيل: إنه عبّاد بن يعقوب - فقال لى: من حفر البحر؟ فقلت: الله تعالى. فقال: تقول من حفره؟ قلت: من حفره؟ قال: عليّ ابن أبي طالب. قال: من جعل فيه الماء؟ قلت: الله. قال: تقول من هو الذي جعل فيه الماء؟ قلت: من هو؟ قال: الحسن. قال: فلما أردت أن أقوم، قال: من حفر البحر؟ قلت: معاوية، قال: ومن [الذى]^(٤) جعل فيه الماء؟ قلت: يزيد. فغضب من ذلك وقام.

(١) س، ب: فإذا.

(٢) لم: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) بمثلها: ساقطة من (م). (٤) الذى: ساقطة من (ن)، (م).

وكان غرض القاسم أن يقول: هذا القول مثل قولك، وأنت تكره ذلك وتدفعه، وبما به يدفع ذلك يُدفع به قولك^(١).

وكذلك ما تذكره الناس من المعارضات لتأويلات القرامطة والرافضة ونحوهم. كقولهم في قوله: ﴿فَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ﴾ [سورة التوبة: ١٢] طلحة والزبير وأبو بكر / وعمر ومعاوية. فيقابل هذا بقول الخوارج: إنهم علىٰ الحسن والحسين. وكل هذا باطل، لكن الغرض أنهم يقابلون بمثل حجتهم، والدليل علىٰ فسادها يعم النوعين، فعلم بطلان الجميع.

فصل

قال الرافض:^(٢) «المنهج الثالث في الأدلة المستندة^(٣) إلى السنة، المنقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهي اثنا عشر. الأول: ما نقله الناس كافة أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [سورة الشعراء: ٢١٤] جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى عبدالمطلب في دار أبي طالب^(٤)، وهم أربعون رجلا وأمر أن يصنع لهم فخذ شاة^(٥) مع مُدٍّ من البر^(٦) ويعدُّ لهم

(١) م، ب: وما به تدفع ذلك فيدفع به قولك؛ م: وبما به يدفع ذلك ويدفع به قولك.

(٢) عبارة «قال الرافض»: ساقطة من (س)، (ب). والكلام التالي في (ك) ص ١٦٧ (م)

(٣) م، س، ب: المستندة.

١٦٨ (م).

(٤) ك: أبي طالب عليه السلام.

(٥) ن، م، س، ب: أربعون رجلا وامرأتان فصنع لهم طعاما وأخذ شاة.

(٦) م: شامد من البر؛ س، ب: مع من البر.

كلام الرافضى
على المنهج
الثالث في الأدلة
المستندة إلى
السنة وهي اثنا
عشر. الأول: ما
نزل قوله تعالى:
(وأنذر عشيرتك
الأقربين) جمع
رسول الله صلى
الله عليه وسلم
بنى عبد المطلب
الع

صاعاً^(١) من اللبن، وكان الرجل منهم يأكل الجذعة في مقعد واحد، ويشرب الفَرْق^(٢) من الشراب في ذلك المقام، فأكلت الجماعة كلهم^(٣) من ذلك [الطعام]^(٤) اليسير حتى شبعوا، ولم يتبين ما أكلوه^(٥)، فبهرهم [النبي صلى الله عليه وآله] بذلك^(٦)، وتبين لهم آية نبوته^(٧)، فقال^(٨): يا بني عبدالمطلب، إن الله بعثنى [بالحق]^(٩) إلى الخلق كافة، وبعثنى إليكم خاصة، فقال: ﴿وأندر عشيرتك الأقربين﴾ وأنا أدعوكم إلى كلمتين خفيفتين على اللسان، ثقيلتين في الميزان، تملكون بهما^(١٠) العرب والعجم، وتنقاد^(١١) لكم بهما^(١٢) الأمم، وتدخلون بهما الجنة، وتنجون بهما من النار: شهادة أن لا إله إلا الله، وأنى رسول الله، فمن يجيبني إلى هذا الأمر، ويؤازرنى على القيام به يكن

(١) م: وأبعد لهم صاعاً؛ س، ب: وبعدكم صاعاً، وهو تحريف.

(٢) ك: القرب: والفَرْق: بفتح الفاء والراء مكيال يسع ستة عشر رطلا.

(٣) ك: كلها.

(٤) الطعام: فى (ك) فقط وسقطت من سائر النسخ.

(٥) س، ب: ما أكلوا.

(٦) ن، م، س، ب: فبهرهم ذلك. والمثبت من (ك).

(٧) م: وتبين لهم نبوته؛ س: وتبين لهم أنه نبوته؛ ب: وتبين لهم أنه صادق فى نبوته.

(٨) ك: ثم قال.

(٩) بالحق: فى (ك) فقط.

(١٠) ن، م: بها.

(١١) س: وتنقاد.

(١٢) م: بها.

أخى ووزيرى، ووصىنى^(١) ووارثى، وخليفتى من بعدى. فلم يجبه أحد منهم. فقال أمير المؤمنين: أنا يارسول الله أوأزرك^(٢) على هذا الأمر. فقال: اجلس. ثم أعاد القول على القوم ثانية^(٣) فصمتوا. فقال على: فقمتم^(٤) فقلت مثل مقالتي الأولى، فقال: اجلس، ثم أعاد القول الثالثة^(٥)، فلم ينطق أحد منهم بحرف، فقمتم فقلت: أنا أوأزرك يارسول الله على هذا الأمر. فقال: اجلس فأنت أخى ووزيرى، ووصى^(٦) ووارثى، وخليفتى من بعدى. فنهض القوم وهم يقولون لأبى طالب: ليهنئك^(٧) اليوم أن دخلت فى دين ابن أخيك، فقد جعل ابنك أميراً^(٨) عليك».

الجواب من
وجوه
الوجه الأول

والجواب من وجوه: الأول: المطالبة بصحة النقل. وما ادّعاه من نقل الناس كافة من أظهر الكذب عند أهل العلم بالحديث^(٩)، فإن هذا الحديث ليس فى شيء من كتب المسلمين التى يستفيدون منها علم النقل: لا فى الصحاح ولا فى المسانيد^(١٠) والسنن والمغازى والتفسير التى

- (١) ك: يكن أخى ووصى ووزيرى...
- (٢) ك: فقال أمير المؤمنين عليه السلام: أنا يارسول الله صلى الله عليه وآله أوأزرك..
- (٣) س، ب: ثانيا.
- (٤) ك: فقال على عليه السلام وقمت..
- (٥) ك (ص ١٦٨ م): ثم أعاد على القوم مقالته الثالثة..
- (٦) ك: فأنت أخى وصى ووزيرى..
- (٧) ك: لأبى طالب عليه السلام ليهنئك... (فى ن، س، ب: ليهنك).
- (٨) س، ب: وزيراً...
- (٩) م: بالنقل.
- (١٠) م: المسانيد.

يُذكر فيها الإسناد الذي يُحتج به^(١)، وإذا كان في بعض كتب التفسير التي يُنقل منها^(٢) الصحيح والضعيف، مثل تفسير الثعلبي والواحدى والبغوى، بل وابن جرير وابن أبي حاتم، لم يكن مجرد رواية واحدٍ من هؤلاء، دليلاً على صحته باتفاق أهل العلم؛ فإنه إذا عُرف أن تلك المنقولات فيها صحيح وضعيف، / فلا بد من بيان أن هذا المنقول من قسم الصحيح دون الضعيف.

وهذا الحديث غايته أن يُوجد في بعض^(٣) كتب التفسير التي فيها الغث والسمين، وفيها أحاديث كثيرة موضوعة مكذوبة، مع أن كتب التفسير التي يُوجد^(٤) فيها هذا^(٥) مثل^(٦) تفسير ابن جرير وابن أبي حاتم والثعلبي والبغوى، يُنقل فيها بالأسانيد الصحيحة ما يناقض هذا، مثل بعض المفسرين الذين ذكروا هذا في سبب نزول الآية، فإنهم ذكروا^(٧) مع ذلك بالأسانيد الصحيحة الثابتة التي اتفق أهل العلم على صحتها ما يناقض ذلك، ولكن هؤلاء المفسرون ذكروا^(٨) ذلك على عادتهم في أنهم ينقلون ما ذُكر في سبب نزول الآية من المنقولات الصحيحة والضعيفة، ولهذا يذكر أحدهم في سبب نزول الآية عدة أقوال، ليذكر

(١) انظر كلام ابن تيمية التالى بعد صفحات، ويذكر فيه ورود هذا الحديث الموضوع في تفسير الطبرى. ولم أجد الحديث في كتب السنة التي رجعت إليها.

(٢) ب: فيها.

(٣) بعض: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) يوجد: ساقطة من (م).

(٥) هذا: ساقطة من (س)، (ب).

(٦) م: التي فيها مثل هذا...

(*) - (*): ما بين النجمتين ساقط من (م).

أقوال الناس وما نقلوه فيها، وإن كان بعض ذلك هو الصحيح وبعضه كذب، وإذا احتج بمثل هذا الضعيف^(١) وأمثاله واحدٌ بذكر^(٢) بعض ما نُقل في تفسير الآية من المنقولات، وترك سائر ما ينقل مما يناقض ذلك - كان هذا من أفسد الحجج، كمن احتجّ بشاهد يشهد له ولم تثبت عدالته بل ثبت جرحه، وقد ناقضه عدولٌ كثيرون^(٣) يشهدون بما يناقض شهادته، أو يحتج^(٤) بروايةٍ واحدٍ لم تثبت عدالته بل ثبت جرحه، ويدع روايات^(٥) كثيرين عدول، وقد رروا^(٦) ما يناقض ذلك.

بل لو قُدِّرَ أن هذا الحديث من رواية أهل الثقة والعدالة، وقد روى آخرون من أهل الثقة والعدالة ما يناقض ذلك، لوجب النظر في الروائيتين: أيهما أثبت وأرجح؟ فكيف إذا كان أهل العلم بالنقل متفقين على أن الروايات المناقضة^(٧) لهذا الحديث هي الثابتة الصحيحة، بل هذا الحديث مناقض لما^(٨) عُلم بالتواتر، وكثير^(٩) من أئمة التفسير لم يذكروا^(١٠) هذا بحال لعلمهم أنه باطل.

(١) ن: الصنف.

(٢) ن، س: يذكر؛ ب: فذكر.

(٣) س، ب: عدد كثيرون، وهو تحريف.

(٤) م: ويحتج.

(٥) ن، م: رواية.

(٦) م: قدر دوا، وهو تحريف.

(٧) المناقضة: ساقطة من (م).

(٨) ن: مناقض ما؛ م: يناقض ما..

(٩) وكثير: ساقطة من (س)، (ب).

(١٠) ب: من أئمة التفسير الذين لم يذكروا...

الثاني : أنا نرضى منه من هذا النقل العام بأحد شيئين : إما بإسنادٍ يذكره مما يحتج به أهل العلم في مسائل النزاع ، ولو أنه مسألة فرعية ، وإما قول رجل من أهل الحديث الذين يعتمد الناس على تصحيحهم . فإنه لو تناظر فقيهان في فرع من الفروع ، لم تقم الحجة على المناظرة^(١) إلا بحديث يُعلم أنه مسند إسناداً تقوم به الحجة ، أو يصححه من يُرجع إليه في ذلك . فأما إذا لم يُعلم إسناده ، ولم يثبتته^(٢) أئمة النقل ، فمن أين يُعلم ؟ لا سيما في مسائل الأصول التي يُبنى عليها الطعن في سلف الأمة وجمهورها ، ويتوسل / بذلك إلى هدم قواعد المسألة ، فكيف يقبل^(٣) في مثل ذلك حديث لا يُعرف إسناده ولا يثبتته أئمة النقل^(٤) ولا يعرف أن عالماً صححه .

الثالث : أن هذا الحديث كذب^(٥) عند أهل المعرفة بالحديث ، فما من عالم يعرف الحديث إلا وهو يعلم أنه كذب موضوع^(٦) ، ولهذا لم يروه أحد منهم في الكتب التي يُرجع إليها في المنقولات ، لأن أدنى من له معرفة بالحديث يعلم أن هذا كذب .

وقد رواه ابن جرير والبخاري بإسنادٍ فيه عبدالغفار بن القاسم بن فهد ، أبو مريم الكوفي^(٧) ، وهو مجمع على تركه ، كذبه سماك بن حرب وأبو

(١) ب : المناظر .

(٢) ن ، س : ولا يثبتته ؛ م : ولا ثبتته .

(٣) ن : كيف يقبل ؛ س ، ب : كيف ينقل .

(٤) عبارة «ولا يثبتته أئمة النقل» : ساقطة من (م) . وسقطت «ولا يثبتته» من (س) ، (ب) .

(٥ - ٥) : ساقط من (س) ، (ب) .

(٦) قال الطبري في تفسيره (ط . بولاق) ٧٤/١٩ : «قال : ثنا سلمة ، قال : ثنا محمد بن

داود، وقال أحمد: ليس بثقة، عامة أحاديث بواطيل^(١). قال يحيى: ليس بشيء. قال ابن المديني: كان يضع الحديث. وقال النسائي وأبو حاتم: متروك الحديث. وقال ابن حبان البستي: كان عبدالغفار بن قاسم يشرب الخمر حتى يسكر، وهو مع ذلك يقلب الأخبار، لا يجوز الاحتجاج به، وتركه أحمد ويحيى^(٢).

ورواه ابن أبي حاتم، وفي إسناده عبدالله بن عبدالقدوس، وهو ليس بثقة. وقال فيه يحيى بن معين: ليس بشيء رافضي خبيث. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الدارقطني: ضعيف^(٣). وإسناد الثعلبي أضعف، لأن فيه من لا يُعرف، وفيه من الضعفاء والمتهمين^(٤) من لا يجوز الاحتجاج بمثله في أقل مسألة.

إسحاق، عن عبدالغفار بن القاسم، عن المنهال بن عمرو، عن عبدالله بن الحارث ابن نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب، عن عبدالله بن عباس، عن علي بن أبي طالب: لما نزلت هذه الآية.. الخ.

(١) س، ب: بواطيل.

(٢) انظر ترجمة أبي مريم عبدالغفار بن القاسم في: ميزان الاعتدال ٢/٦٤٠ - ٦٤١؛ لسان الميزان ٤/٤٢ - ٤٣. وذكر الحديث الموضوع ابن كثير في تفسيره (ط. الشعب) ٦/١٨٠ نقلا عن الطبري وقال: «تفرّد بهذا السياق عبدالغفار بن القاسم أبي مريم، وهو متروك كذاب شيعي، اتهمه علي بن المديني وغيره بوضع الحديث، وضعفه الأئمة رحمهم الله».

(٣) هو عبدالله بن عبدالقدوس التميمي الرازي، قال عنه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل: «ق ٢ م ١ ص ١٠٤: «روى عن الأعمش وعبيد المكنب وعبد الملك بن عمير وليث بن أبي سليم، وروى عنه سعيد بن سليمان...» وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢/٤٥٧: «كوفي رافضي، نزل الرّي، روى عن الأعمش وغيره. قال يحيى: ليس بشيء، رافضي خبيث، وقال النسائي وغيره: ليس بثقة، وقال الدارقطني. وقال أبو معمر: حدثنا عبدالله بن عبدالقدوس، وكان خشييا». (٤) م: الضعاف المتهمين.

الرابع: أن بنى عبدالمطلب لم يبلغوا أربعين رجلا حين نزلت هذه الآية؛ فإنها نزلت بمكة في أول الأمر. ثم ولا بلغوا أربعين رجلا في مدة حياة النبي صلى الله عليه وسلم؛ فإن بنى عبدالمطلب لم يُعقب منهم باتفاق الناس إلا أربعة: العباس، وأبو طالب، والحارث، وأبولهب. وجميع ولد عبد المطلب من هؤلاء الأربعة، وهم بنو هاشم، ولم يدرك^(١) النبوة من عمومته إلا أربعة: العباس، وحمزة، وأبو طالب / وأبولهب، فأمن اثنان، وهما حمزة والعباس^(٢)، وكفر اثنان، أحدهما نصره وأعاناه، وهو أبو طالب، والآخر عاداه وأعان أعداءه، وهو أبولهب.

٨٢ / ٤

وأما العمومة وبنو العمومة فأبو طالب كان له أربعة بنين: طالب، وعقيل، وجعفر، وعليّ. وطالب لم يدرك الإسلام، وأدركه الثلاثة، فأمن عليّ وجعفر في أول الإسلام، وهاجر جعفر إلى أرض الحبشة، ثم إلى المدينة عام خيبر.

وكان [عقيل]^(٣) قد استولى على ربيع^(٤) بنى هاشم لما هاجروا وتصرف فيها، ولهذا لما قيل للنبي صلى الله عليه وسلم في حجته: «نزل غدا في دارك بمكة» قال: «وهل ترك لنا عقيل من دار؟»^(٥).

(١) ن: ولم يذكر، وهو تحريف.

(٢) م: وهما العباس وحمزة.

(٣) عقيل: ساقطة من (ن)، (م)، (س). وفي هامش (سن) أمام هذا الموضع كتب: «لعله عقيل».

(٤) ن: ربيع، والكلمة غير منقوطة في (م).

(٥) الحديث عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما في: البخارى ١٤٧/٢ (كتاب الحج، باب

تورث دور مكة وبيعها وشرائها) ونصه.. أنه قال: يا رسول الله أين تنزل في دارك بمكة؟

فقال: «وهل ترك عقيل من ربيع أو دور؟» وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب، ولم يرثه

وأما العباس فبنوه كلهم صغار، إذ لم يكن^(١) فيهم بمكة رجل. وهب أنهم كانوا رجالاً فهم: عبدالله، وعبيدالله، والفضل. وأما قثم فولد بعدهم، وأكبرهم الفضل، وبه كان يُكنَّى. وعبدالله ولد في الشعب بعد نزول قوله: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [سورة الشعراء: ٢١٤] وكان له في الهجرة^(٢) نحو ثلاث سنين أو أربع سنين، ولم يولد للعباس في حياة النبي صلى الله عليه وسلم إلا الفضل وعبيدالله، وأما سائرهم فولدوا بعده.

وأما الحارث بن عبد المطلب وأبو لهب فبنوهما أقل. والحارث كان له ابنان: أبو سفيان وربيعه، وكلاهما تأخر إسلامه، وكان من مسلمة الفتح.

وكذلك بنو أبي لهب تأخر إسلامهم إلى زمن الفتح، وكان له ثلاثة ذكور، فأسلم منهم اثنان: عتبة ومغيث، وشهد الطائف وحنينا، وعتيبة دعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأكله الكلب، فقتله السبع بالزرقاء^(٣) من الشام كافراً^(٤).

جعفر ولا علي رضي الله عنهما شيئا، لأنهما كانا مسلمين، وكان عقيل وطالب كافرين... الخ. والحديث في: مسلم ٩٨٤/٢ - ٩٨٥ (كتاب الحج، باب النزول بمكة للحاج وتوريث دورها)؛ سنن ابن ماجه ٩١٢/٢ (كتاب الفرائض، باب ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك).

(١) ن، م: ولم يكن.

(٢) له: ساقطة من (س). وفي (ب): وكان سنة في الهجرة.

(٣) ن، س: بالزرباء، وهو تحريف.

(٤) جاء هذا الخبر في كتاب «الفصول في اختصار سيرة الرسول» لابن كثير، تحقيق الأستاذين

محمد العيد الخطراوي، ومحيى الدين مستو، ص ٢٠٧، ط. بيروت، ١٣٩٩ - ١٤٠٠.

فهؤلاء بنو عبد المطلب لا يبلغون عشرين رجلاً، فأين الأربعون؟!
الخامس: قوله: «إن الرجل منهم كان يأكل الجذعة ويشرب الفَرْق من اللبن» فكذب^(١) على القوم، ليس بنو هاشم معروفين بمثل هذه الكثرة في الأكل، ولا عُرف فيهم من كان يأكل جذعة ولا يشرب فرقا.

السادس: أن قوله للجماعة: «من يجيئني إلى هذا الأمر ويؤازرنى على القيام به يكن أخى ووزيرى ووصى وخليفتى من بعدى» كلامٌ مفترى على النبي صلى الله عليه وسلم، لا يجوز نسبته إليه. فإن مجرد الإجابة إلى الشهادتين والمعانة على ذلك لا يوجب هذا كله؛ فإن جميع المؤمنين أجابوا إلى هاتين الكلمتين، وأعانوه على هذا الأمر، وبذلوا أنفسهم وأموالهم فى إقامته وطاعته^(٢)، وفارقوا أوطانهم، وعادوا إخوانهم، وصبروا على الشتات بعد الألفة، وعلى الذل بعد العز، وعلى الفقر بعد الغنى، وعلى الشدة بعد الرخاء، وسيرتهم معروفة مشهورة. ومع هذا فلم يكن أحد منهم بذلك^(٣) خليفة له.

ونصه: «ودعا على ابن أبى لهب، فسَلَطَ اللهُ عليه السُّعُ بالشام وفق دعائه عليه السلام» وعلق المحققان: «ابن أبى لهب: هو عتبة (كذا) بن عبد العزى (أبولهب). والحديث رواه الحاكم وابن إسحاق من طرق صحيحة مسندة. انظر نسيم الرياض شرح كتاب الشفاء ١٢٦/٣». ولم أجد الحديث فى سيرة ابن هشام وهو فى المستدرک للحاكم ٥٣٩/٢ فى تفسير سورة أبى لهب ونصه: «كان لهب بن أبى لهب يسب النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «اللهم سلط عليه كلبك» فخرج فى قافلة يريد الشام، فنزل منزلاً فقال: إني أخاف دعوة محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) قالوا: كلا. فحطوا متاعهم حوله، وقعدوا يحرسونه، فجاء الأسد، فانتزعه، فذهب به. قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي. (١) ب: كذب. (٢) وطاعته: ساقطة من (م). وفى (س): وإطاعته. (٣) بذلك: ساقطة من (س)، (ب).

وأيضاً فإن كان عرض هذا الأمر على أربعين رجلاً أمكن أن يجيبوه - أو أكثرهم أو عدد منهم - فلو أجابه منهم عدد من كان الذي يكون الخليفة بعده؟ أيعين واحداً^(١) بلا موجب؟ أم يجعل^(٢) الجميع خلفاء في وقت واحد؟ وذلك أنه لم يعلق الوصية والخلافة، والأخوة والمؤازرة، إلا بأمر سهل، وهو الإجابة إلى الشهادتين، والمعونة على هذا الأمر. وما من مؤمن يؤمن بالله ورسوله واليوم الآخر إلى يوم القيامة، إلا وله من هذا نصيب وافر، ومن لم يكن له من ذلك حظ فهو منافق، فكيف يجوز نسبة مثل هذا الكلام إلى النبي صلى الله عليه وسلم!؟

السابع: أن حمزة وجعفرًا وعبيدة بن الحارث أجابوا إلى ما أجابه عليّ الوجه السابع من الشهادتين والمعونة على هذا الأمر؛ فإن هؤلاء من السابقين الأولين الذين آمنوا بالله ورسوله / في أول الأمر. بل حمزة أسلم قبل أن يصير ص ٣٠٨ المؤمنون أربعين رجلاً، وكان النبي صلى الله عليه وسلم في دار الأرقم ابن أبي الأرقم، وكان اجتماع النبي صلى الله عليه وسلم به في دار الأرقم، ولم يكن يجتمع هو وبنو عبد المطلب كلهم في دار واحدة، فإن أبا لهب كان مظهرًا لمعاداة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولما حُصر بنو هاشم في الشعب لم يدخل معهم أبو لهب.

[الثامن]^(٣): أن الذي في الصحاح من نزول هذه الآية غير هذا. ففي الوجه الثامن الصحيحين عن ابن عمر وأبي هريرة / - واللفظ له - عن النبي صلى الله عليه وسلم ٨٣ / ٤

(١) ن، س، ب: يعين واحد؛ م: أيعين واحد. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) س، ب: لم يجعل، وهو تحريف.

(٣) كلمة «الثامن» ساقطة من (ن)، (س)، (ب) ومكانها بياض وكتب في هامش (س): «بياض بأصله».

عليه وسلم لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [سورة الشعراء: ٢١٤] دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشاً، فاجتمعوا، فخصَّ وعم فقال: «يا بني كعب بن لؤى أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني مرة بن كعب أنقذوا أنفسكم من النار. «يا بني عبد شمس أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني عبد مناف أنقذوا أنفسكم من النار». يا بني هاشم أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني عبدالمطلب أنقذوا أنفسكم من النار. يا فاطمة [بنت محمد] (٣) أنقذى نفسك من النار، فإنى لا أملك لكم من الله شيئاً غير أن لكم رحماً سأبلها بيلالها» (٣).

وفى الصحيحين عن أبي هريرة رضى الله عنه أيضاً لما نزلت هذه الآية قال: «يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من الله لا أغنى عنكم من الله شيئاً. يا بني عبدالمطلب لا أغنى عنكم من الله شيئاً. يا صفيّة عمة رسول الله لا أغنى عنك من الله شيئاً. يا فاطمة بنت محمد لا أغنى عنك من الله شيئاً. سلانى ما شئتما من مالى (٤)» وخرجه مسلم من حديث ابن

(١-١) : ساقط من (س)، (ب).

(٢) بنت محمد: زيادة فى (م).

(٣) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ١١١/٦ - ١١٢ (كتاب التفسير، سورة الشعراء)؛ مسلم ١٩٢/١ (كتاب الإيمان، باب فى قوله تعالى: وأنذر عشيرتك الأقربين)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٣٣/٢، ٣٦٠، ٥١٩.

(٤) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ٦/٤ - ٧ (كتاب الوصايا، باب هل يدخل النساء والولد فى الأقارب)، ١٨٥/٤ (كتاب المناقب، باب من انتسب إلى آبائه فى الإسلام والجاهلية)، ١١٢/٦ (كتاب التفسير، سورة الشعراء)؛ مسلم ١٩٢/١ - ١٩٣ (كتاب الإيمان، باب فى قوله تعالى: وأنذر عشيرتك الأقربين). والحديث فى سنن النسائى والدارمى والمسند.

المخارق وزهير بن عمرو^(١)، ومن^(٢) حديث عائشة وقال فيه: «قام على الصفا»^(٣).

وقال في حديث قبيصة: «انطلق إلى رضمة من جبل، فعلا أعلاها حجرا»^(٤)، ثم نادى: يا بني عبد مناف إني لكم نذير. إنما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو فانطلق يربأ أهله، فخشى أن يسبقوه، فجعل يهتف: يا صباحاه»^(٥).

وفي الصحيحين من حديث ابن عباس قال: «لما نزلت هذه الآية خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا، فهتف: «يا صباحاه»^(٦) فقالوا: من هذا الذي يهتف؟ قالوا: محمد. فاجتمعوا إليه، فجعل ينادى: «يا بني فلان، يا بني عبدمناف، يا بني عبدالمطلب» وفي رواية: «يا بني فهر، يا بني عدي، يا بني فلان» لبطون قريش فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولا ينظر ما هو، فاجتمعوا فقال: «أرايتكم لو أخبرتكم أن خيلا تخرج بسفح هذا الجبل، أكنتم

(١) الحديث في: مسلم في الموضع السابق ١٩٣/١ (رقم ٣٥٣، ٣٥٤).

(٢) م: زهير بن عمرو من حديث، وهو خطأ.

(٣) الحديث في: مسلم ١٩٢/١ (الموضع السابق) حديث رقم ٣٥٠.

(٤) م: هجرا.

(٥) الحديث هو حديث ابن المخارق وزهير بن عمرو السابق، وابن المخارق هو قبيصة بن المخارق. والرضمة: حجارة مجتمعة ليست بثابتة في الأرض كأنها مثورة. وعبرة «فعلا أعلاها حجرا»: أي فرقى في أرفعها. وكلمة «يربأ» على وزن يقرأ: معناه: يحفظهم ويتطلع لهم، ويقال لفاعل ذلك: ربيئة. وكلمة «واصباحاه» هي كلمة يعتادونها عند وقوع أمر عظيم، فيقولونها ليجتمعوا ويتأهبوا له.

(٦) س، ب: يا صباحاه.

مصّدقِي؟» قالوا: ماجربنا عليك كذبا. قال: «فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد» قال: فقال أبو لهب: تباً لك أما^(١) جمعتنا إلا لهذا؟ فقام فنزلت هذه^(٢) السورة: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [سورة المسد: ١].^(٣) وفي رواية: «أرايتم لو أخبرتكم أن العدو يصبحكم ويمسيكم أكنتم تصدقوني؟» قالوا: بلى^(٤).

فإن قيل: فهذا الحديث قد ذكره طائفة من المفسرين والمصنّفين في الفضائل، كالثعلبي والبغوي وأمثالهما والمغازلي^(٥).

قيل له: مجرد رواية هؤلاء لا توجب ثبوت الحديث باتفاق أهل العلم بالحديث؛ فإن في كتب هؤلاء من الأحاديث الموضوعة ما اتفق أهل العلم على أنه كذب موضوع، وفيها شيء كثير يُعلم بالأدلة اليقينية السمعية والعقلية أنها كذب، بل فيها ما يُعلم بالاضطرار أنه كذب. والثعلبي وأمثاله لا يعتمدون الكذب^(٦)، بل فيهم من الصلاح والدين ما يمنعهم من ذلك، لكن ينقلون ما وجدوه في الكتب، ويروون ما سمعوه، وليس لأحدهم من الخيرة بالأسانيد ما لأئمة الحديث، كشعبة، ويحيى ابن سعيد القطان، وعبدالرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل، وعلي بن

(١) م، س، ب: ما.

(٢) هذه: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦٦/٣. والحديث أيضا في: مسلم ١/١٩٣ - ١٩٤ (كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾).

(٤) هذه الرواية جزء من حديث عن ابن عباس رضي الله عنهما في: البخاري ٦/١٢٢ (كتاب التفسير، سورة سبأ)، ١٨٠/٦ (كتاب التفسير، سورة تبت يدا أبي لهب وتب).

(٥) ب: والمغازي.

(٦) ن، م: لا يعتمدون الكتب؛ س: لا يعتمدون الكذب.

المديني، ويحيى بن معين، وإسحاق، ومحمد بن يحيى الذهلي،
 والبخاري، ومسلم، وأبي داود، والنسائي، وأبي حاتم وأبي زرعة
 الرازيين، وأبي عبدالله بن منده، والدارقطني، وأمثال هؤلاء من أئمة
 الحديث ونقاده وحكامه وحفاظه الذين لهم خبرة ومعرفة تامة بأحوال النبي
 صلى الله عليه وسلم، وأحوال من نقل العلم والحديث عن النبي صلى
 الله عليه وسلم من الصحابة والتابعين [وتابعيهم]^(١) ومن بعدهم من نقلة
 العلم.

وقد صنفوا الكتب الكثيرة في معرفة الرجال الذين نقلوا الآثار
 وأسماءهم، وذكروا أخبارهم وأخبار من أخذوا عنه، ومن أخذ عنهم. مثل
 كتاب «العلل وأسماء الرجال» عن يحيى القطان، وابن المديني،
 وأحمد، وابن معين^(٢) والبخاري، ومسلم، وأبي زرعة، وأبي حاتم،
 والنسائي، والترمذي، وأحمد بن عدي، وابن حبان، وأبي الفتح
 الأزدي، والدارقطني وغيرهم.

وتفسير الثعلبي فيه أحاديث موضوعة وأحاديث صحيحة. ومن
 الموضوع فيه الأحاديث التي في فضائل السور: سورة سورة.

وقد ذكر هذا الحديث الزمخشري والواحدى^(٣)، وهو كذب موضوع

باتفاق أهل الحديث . وكذلك غير هذا.

٨٤ / ٤

(١) وتابعيهم: زيادة في (م).

(٢) س، ب: وأحمد بن معين، وهو خطأ.

(٣) ذكر الزمخشري هذا الحديث بمعناه مختصراً في تفسيره «الكشاف» ١٣١/٣ (ط).

مصطفى الحلبي ١٣٨٥/١٩٦٦) عند تفسير قوله تعالى: ﴿وأنذر عشيرتک الأقربين﴾

[سورة الشعراء: ٢١٤].

وكذلك الواحدى تلميذ الثعلبى . والبغوى اختصر تفسيره من تفسير
الثعلبى والواحدى، لكنهما أخبر^(١) بأقوال المفسرين منه، والواحدى
أعلم بالعربية من هذا وهذا، والبغوى أتبع للسنة منهما.

وليس كون الرجل من الجمهور الذين يعتقدون خلافة الثلاثة يُوجب
له أن كل ما رواه صدق، كما أن كونه من الشيعة لا يوجب أن يكون كل
ما رواه كذبا، / بل الاعتبار بميزان العدل. ظ ٣٠٨

وقد وضع الناس أحاديث كثيرة مكذوبة على رسول الله صلى الله عليه
وسلم: فى الأصول، والأحكام، والزهد، والفضائل. ووضعوا كثيرا من
فضائل الخلفاء الأربعة، وفضائل معاوية.

ومن الناس من يكون قصده رواية كل ما روى فى الباب، من غير
تمييز بين صحيح وضعيف، كما فعله أبو نعيم فى فضائل الخلفاء.
وكذلك غيره ممن صنّف فى الفضائل. ومثل ما جمعه أبو الفتح بن أبى
الفوارس، وأبو على الأهوازى وغيرهما فى فضائل معاوية. ومثل ما جمعه
النسائى فى فضائل علىّ، وكذلك ما جمعه أبو القاسم بن عساكر فى
فضائل علىّ وغيره، فإن هؤلاء وأمثالهم قصدوا أن يرووا ما سمعوا من غير
تمييز بين صحيح ذلك وضعيفه، فلا يجوز أن يُجزم بصدق الخبر بمجرد
رواية الواحد من هؤلاء باتفاق أهل العلم.

وأما من يذكر الحديث بلا إسناد من المصنّفين فى الأصول والفقه
والزهد والرقائق، فهؤلاء يذكرون أحاديث كثيرة صحيحة، ويذكر بعضهم
(١) ن، س: أخيرا، وهو تحريف.

أحاديث كثيرة ضعيفة وموضوعة، كما يوجد ذلك في كتب الرقائق والرأى وغير ذلك.

فصل

تابع كلام
الرافضى:
الثانى: حديث
الغدير.

قال الرافضى^(١): الثانى: الخبر المتواتر عن النبى صلى الله عليه وسلم: أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [سورة المائدة: ٦٧] خطب الناس فى غدير خم وقال للجمع كله: يا^(٢) أيها الناس أأست أولى منكم بأنفسكم؟ قالوا: بلى. قال: من كنت مولاه فعلى مولاه^(٣). اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله. فقال عمر: بخ بخ^(٤)، أصبحت مولاى ومولى كل مؤمن ومؤمنة. والمراد بالمولى هنا الأولى بالتصرف لتقدم التقرير^(٥) منه صلى الله عليه وسلم بقوله^(٦): أأست أولى منكم بأنفسكم^(٧)؟

والجواب عن هذه الآية والحديث المذكور قد تقدم^(٨)، وبيننا أن هذا الجواب

(١) فى (ك) ص ١٦٨ (م).

(٢) يا: ليست فى (ك).

(٣) ك: فهذا على مولاه.

(٤) ك: فقال له عمر: بخ بخ لك يا على.

(٥) س، ب: التقوى، وهو تحريف.

(٦) ك: منه عليه بقوله.

(٧) م: أأست أولى بكم من أنفسكم.

(٨) انظر ما سبق ٥٠١/١ (ت ٢).

كذب، وأن قوله: ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [سورة المائدة: ٦٧] نزل قبل حجة [الوداع]^(١) بمدة طويلة.

ويوم الغدير إنما كان ثامن عشر ذى الحجة بعد رجوعه من الحج، وعاش بعد ذلك شهرين وبعض الثالث. ومما يبين ذلك أن^(٢) آخر المائدة نزولا قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [سورة المائدة: ٣] وهذه الآية نزلت بعرفة تاسع ذى الحجة فى حجة الوداع، والنبي صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة، كما ثبت ذلك فى الصحاح والسنن، وكما قاله العلماء قاطبة من أهل التفسير والحديث وغيرهم.

وغدير خم كان بعد رجوعه إلى المدينة ثامن عشر ذى الحجة بعد نزول هذه الآية بتسعة أيام، فكيف يكون قوله: ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [سورة المائدة: ٦٧] نزل ذلك الوقت، ولا خلاف بين أهل العلم أن هذه الآية نزلت قبل ذلك، وهى من أوائل ما نزل بالمدينة، وإن كان ذلك فى سورة المائدة، كما أن فيها تحريم الخمر، والخمر حُرِّمَتْ فى أوائل الأمر عقب غزوة أحد. وكذلك فيها الحكم بين أهل الكتاب بقوله: ﴿فَإِنْ جَاؤُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [سورة المائدة: ٤٢]. وهذه الآية نزلت إما فى الحد^(٣) لما رجم اليهوديين^(٤)، وإما فى الحكم بين قريظة والنضير لما تحاكموا إليه فى الدماء. ورجم اليهوديين كان أول ما

(١) ن، س، ب: قبل حجة..

(٢) أن: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) س، ب: إما نزلت فى الحد...

(٤) ن، م، س: اليهودى.

فعله بالمدينة، وكذلك الحكم بين قريظة والنضير، فإن بنى النضير أجلاهم قبل الخندق، وقريظة قتلهم عقب غزوة الخندق. والخندق باتفاق الناس كان قبل الحديبية، وقبل فتح خيبر. وذلك كله قبل فتح مكة وغزوة حنين، وذلك كله قبل حجة الوداع، وحجة الوداع قبل خطبة الغدير.

فمن قال: إن المائدة نزل فيها شيء / بغدير خم^(١) فهو كاذب مفترٍ ٨٥ / ٤
باتفاق أهل العلم.

وأيضاً فإن الله تعالى قال في كتابه: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [سورة المائدة: ٦٧]^(٢) فضمن له سبحانه أنه يعصمه من الناس إذا بلغ الرسالة ليؤمنه بذلك من الأعداء. ولهذا روى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قبل نزول هذه الآية يُحرس^(٣)، فلما نزلت هذه الآية ترك ذلك^(٤).

(١) س، ب: بعد غدير خم.

(٢) ن، م: فما بلغت رسالته...

(٣) ن، س، ب: يحترس.

(٤) الحديث عن عائشة رضی الله عنها في: سنن الترمذی ٣١٧/٤ (كتاب تفسير القرآن، باب سورة المائدة) ونصه: كان النبي صلى الله عليه وسلم يُحرس حتى نزلت هذه الآية: (والله يعصمك من الناس) فأخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة، فقال لهم: «يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمني الله» قال الترمذی: «هذا حديث غريب، وروى بعضهم هذا الحديث عن الجريري عن عبدالله بن شقيق، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرس، ولم يذكروا فيه عن عائشة». وذكر ابن كثير الحديث في تفسيره وقال إن ابن أبي حاتم رواه عن عائشة وذكر رواية الترمذی له ثم قال: «وهكذا رواه ابن جرير والحاكم في مستدرکه من طريق مسلم بن إبراهيم به، ثم قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وكذا رواه سعيد بن منصور عن الحارث بن أبي قدامة الأيادي عن الجريري عن

وهذا إنما يكون قبل تمام التبليغ، وفي حجة الوداع تم التبليغ .
 وقال في حجة الوداع: «ألا هل بلغت ألا هل بلغت؟» قالوا: نعم
 قال: «اللهم اشهد» وقال لهم: «أيها الناس إنى تارك فيكم ما إن تمسكتم
 به لن تضلوا: كتاب الله . وأنتم تسألون عنى فما أنتم قائلون؟ قالوا:
 نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت . فجعل يرفع إصبعه إلى السماء
 وينكبها^(١) إلى الأرض^(٢) ويقول: «اللهم اشهد، اللهم اشهد» وهذا لفظ
 حديث جابر فى صحيح مسلم وغيره من الأحاديث الصحيحة^(٣) .

وقال: «ليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع»^(٤) .
 فتكون العصمة المضمونة موجودة وقت^(٥) التبليغ المتقدم، فلا تكون
 هذه الآية نزلت بعد حجة الوداع، لأنه قد بلغ قبل ذلك، ولأنه حينئذ لم
 يكن خائفا من أحدٍ يحتاج أن يعصم منه^(٦)، بل بعد^(٧) حجة الوداع كان
 أهل مكة^(٨) والمدينة وما حولهما كلهم مسلمين منقادين له^(٩) ليس فيهم

عبدالله بن شقيق عن عائشة به . وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فى «عمدة التفسير عن
 ابن كثير» ١٩٣/٤ : «إسناده صحيح، وهو فى الترمذى ٩٦: ٤، والطبرى: ١٢٢: ٧٦ .
 والحاكم ٣١٣: ٢ وواقفه الذهبى على تصحيحه . ورواه بعضهم مرسلًا - عند الطبرى
 وغيره - وأشار الترمذى إلى ذلك . وما هذه بعلة تقدر فى صحة الموصول» .

(١) ن : وينكبها . (٢) ب : إلى الناس .
 (٣) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه فى : مسلم
 ٨٩٠/٢ (كتاب الحج، باب حجة النبى صلى الله عليه وسلم)؛ المسند (ط . الحلبي)
 ٣٦٧/٤ .

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٨٣/١ .

(٥) س، ب : قبل .

(٦) ن، س، ب : يعصم منه . (٧) بعد : ساقطة من (س)، (ب) .

(٨) ب : كانت وأهل مكة . . . (٩) ب : مسلمون منقادون له . . .

كافر، والمنافقون مَقْمُوعُونَ مُسِرُّونَ لِلنِّفَاقِ^(١)، ليس فيهم من يحاربه، ولا من يخاف الرسول منه. / فلا يُقال له في هذه الحال: ص ٣٠٩ ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [سورة المائدة: ٦٧].

وهذا مما يبيِّن أن الذي جرى يوم الغدير لم يكن مما أمر بتبليغه، كالذي بلَّغه في حجة الوداع؛ فإن كثيرا من الذين حجَّوا معه - أو أكثرهم - لم يرجعوا معه إلى المدينة، بل رجع أهل مكة إلى مكة، وأهل الطائف إلى الطائف، وأهل اليمن إلى اليمن، وأهل البوادي القريبة من ذلك إلى بواديهم. وإنما رجع [معه]^(٢) أهل المدينة ومن كان قريبا منها.

فلو كان ما ذكره يوم الغدير مما أمر بتبليغه، كالذي بلَّغه في الحج، لبلَّغه^(٣) في حجة الوداع كما بلَّغ غيره، فلما لم يذكر^(٤) في حجة الوداع إمامة ولا ما يتعلق بالإمامة أصلا، ولم ينقل أحد بإسناد صحيح ولا ضعيف أنه في حجة الوداع ذكر إمامة عليّ، بل ولا ذكر عليّ في شيء من خطبته^(٥)، وهو المجمع العام الذي أمر فيه بالتبليغ العام - علم أن إمامة عليّ لم تكن من الدين الذي أمر بتبليغه^(٦)، بل ولا حديث الموالاتة^(٧) وحديث الثقلين ونحو ذلك مما يُذكر في إمامته^(٨).

(١) م: يسرون النفاق..

(٢) معه: في (ب) فقط.

(٣) ن، س: ليلغه، وهو تحريف.

(٤) س: فلم يذكر؛ ب: ولم يذكر.

(٥) م: من خطبه، وهو تحريف.

(٦) م: لم يكن النبي أمر بتبليغه.

(٨) ن، س، ب: مما يذكر في إمامته ونحو ذلك.

(٧) س، ب: المواخاة.

والذى رواه مسلم أنه^(١) بغدير خم قال: «إني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله» فذكر كتاب الله وحض عليه ثم قال: «وعترتي أهل بيتي، أذكركم الله [في أهل بيتي]^(٢)» ثلاثاً. وهذا مما انفرد به مسلم، ولم يروه البخارى، وقد رواه الترمذى وزاد فيه: «وإنهما لن^(٣) يفترقا حتى يردا على الحوض»^(٤).

وقد طعن غير واحد من الحفاظ فى هذه الزيادة، وقال: إنها ليست من الحديث. والذين اعتقدوا صحتها قالوا: إنما يدل على أن مجموع العترة الذين هم بنو هاشم لا يتفقون على ضلالة. وهذا قاله طائفة من أهل السنة، وهو من أجوبة القاضى أبى يعلى وغيره.

والحديث الذى فى مسلم، إذا كان النبى صلى الله عليه وسلم قد قاله، فليس فيه إلا الوصية باتِّباع كتاب الله. وهذا أمر قد تقدّمت الوصية به فى حجة الوداع قبل ذلك، وهو لم يأمر^(٥) باتِّباع العترة، ولكن قال: «أذكركم الله فى أهل بيتي» وتذكير الأمة بهم^(٦) يقتضى أن يذكروا ما تقدّم الأمر به قبل ذلك من إعطائهم حقوقهم، والامتناع من ظلمهم. وهذا أمر قد تقدّم بيانه قبل غدير خم.

(١) ن، س، ب: بأنه.

(٢) فى أهل بيتي: فى (م) فقط. (٣) س، ب: لم.

(٤) سبق الحديث فيما مضى ٢٤٠/٤ - ٢٤١ وهو فى: مسلم ١٨٧٣/٤ - ١٨٧٤ (كتاب

فضائل الصحابة، باب من فضائل على بن أبى طالب رضى الله عنه).

(٥) ن، س: يؤمر، وهو تحريف.

(٦) س: ويذكر الأمة لهم؛ ب: وتذكر الأمة لهم.

فعلم أنه لم يكن في غدیر خم أمر يشرع نزل إذ ذاك، لا في حق عليّ ولا غيره^(١)، لا إمامته ولا غيرها.

لكن حديث الموالاتة^(٢) قد رواه الترمذی وأحمد في مسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من كنت مولاه فعليّ مولاه»^(٣). وأما الزيادة وهي^(٤) قوله: «اللهم وال من والاه وعاد من عاداه. . الخ، فلا ريب أنه كذب.

ونقل الأثر في «سننه» عن أحمد أن العباس سأله عن حسين الأشقر، وأنه / حدّث^(٥) بحديثين: أحدهما^(٦): قوله^(٧) لعليّ: إنك ستعرض عليّ البراءة مني فلا تبرأ. والآخر: اللهم وال من والاه وعاد من عاداه. فأنكره أبو عبيد الله جداً، لم يشك أن هذين كذب.

وكذلك قوله. أنت أولى بكل مؤمن ومؤمنة، كذب أيضاً.

وأما قوله: «من كنت مولاه فعليّ مولاه» فليس هو في الصحاح^(٨)، لكن هو مما رواه العلماء، وتنازع الناس في صحته، فنقل عن البخاري وإبراهيم الحري وطائفة من أهل العلم بالحديث أنهم طعنوا فيه

(١) س، ب: ولا في حق غيره.

(٢) س، ب: المواخاة.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٠١/١ (ت٢) وأشارت إليه قبل صفحات قليلة.

(٤) ن، س: هي.

(٥) س، ب: حدّثه.

(٦) أحدهما: ساقطة من (س)، (ب).

(٧) س: فقوله.

(٨) م: في الصحيح.

وضَعْفُوهُ، وَنُقِلَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ حَسَّنَهُ كَمَا حَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ. وَقَدْ صَنَّفَ أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ عُقْدَةَ مَصْنُفًا فِي جَمِيعِ طَرَفِهِ^(١).

وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ^(٢): «الَّذِي صَحَّ مِنْ فَضَائِلِ عَلِيِّ فَهُوَ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْتَ مِنْنِي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»^(٣) وَقَوْلُهُ^(٤): «لَأَعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رِجَالًا يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»^(٥) وَهَذِهِ صِفَةٌ وَاجِبَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ وَمُؤْمِنٍ وَفَاضِلٍ^(٦) وَعَهْدُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٧): «أَنْ عَلِيًّا «لَا يُحِبُّهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُهُ إِلَّا مُنَافِقٌ»^(٨). وَقَدْ صَحَّ مِثْلُ هَذَا فِي الْأَنْصَارِ أَنَّهُمْ^(٩) «لَا يُبْغِضُهُمْ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ»^(١٠).

قَالَ^(١١): «وَأَمَّا «مَنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فَعَلِيَ مَوْلَاهُ» فَلَا يَصِحُّ مِنْ طَرِيقٍ^(١٢)

(١) أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ الْكُوفِيُّ، وَوُلِدَ سَنَةَ ٢٤٩ وَتَوَفَّى سَنَةَ ٣٣٣، كَانَ يَمِيلُ إِلَى رَأْيِ الشَّيْعَةِ وَكَانَ يَمْلَى فِي «مِثَالِبِ الصَّحَابَةِ» وَلَمْ يَذْكَرْ سَزْكَينَ كِتَابَهُ الَّذِي صَنَّفَهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ. انْظُرْ: لِسَانَ الْمِيزَانِ ١/٢٦٣-٢٦٦؛ مَعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ ١٠٦/٢؛ الْأَعْلَامُ ١/١٩٨؛ سَزْكَينَ م ١ ح ١، ص ٣٦١.

(٢) فِي «الْفَصْلِ فِي الْمَلَلِ وَالْأَهْوَاءِ وَالنَّحْلِ» ٤/٢٢٤.

(٣) سَبَقَ الْحَدِيثُ فِيمَا مَضَى ١/٥٠١ (ت ٣). (٤) الْفَصْلُ: وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(٥) سَبَقَ الْحَدِيثُ فِيمَا مَضَى ٤/٢٨٩.

(٦) م: لِكُلِّ مُؤْمِنٍ مُسْلِمٍ وَفَاضِلٍ؛ الْفَصْلُ. لِكُلِّ مُؤْمِنٍ وَفَاضِلٍ.

(٧) الْفَصْلُ: وَعَهْدُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(٨) سَبَقَ الْحَدِيثُ فِيمَا مَضَى ٤/٢٩٦.

(٩) الْفَصْلُ: مِثْلُ هَذِهِ فِي الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُ..

(١٠) سَبَقَ هَذَا الْحَدِيثُ بِمَعْنَاهُ ٤/٢٩٧.

(١١) بَعْدَ الْكَلَامِ السَّابِقِ مُبَاشَرَةً.

(١٢) س، ب: مِنْ طَرَفِهِ.

الثقات أصلاً. وأما سائر الأحاديث التي يتعلق بها الروافض^(١) فموضوعه، يعرف ذلك من له أدنى علم^(٢) بالأخبار ونقلها^(٣). »

فإن قيل: لم يذكر ابن حزم ما في الصحيحين من قوله: «أنت مني وأنا منك»^(٤) وحديث المباهلة^(٥) والكساء^(٦).

قيل: مقصود ابن حزم: الذي في الصحيح من الحديث الذي لا يُذكر فيه إلا عليّ. وأما تلك ففيها ذكر غيره، فإنه قال^(٧) لجعفر: «أشبهت خلقي وخلقي»^(٨) وقال لزيد: «أنت أخونا ومولانا»^(٩). وحديث المباهلة والكساء فيهما^(١٠) ذكر عليّ وفاطمة وحسن وحسين رضي الله عنهم، فلا يرد هذا على ابن حزم.

ونحن نجيب بالجواب المركّب فنقول: إن لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم قاله فلا كلام، وإن كان قاله^(١١) فلم يرد به قطعاً الخلافة بعده، إذ ليس في اللفظ ما يدل عليه. ومثل هذا الأمر العظيم يجب أن يبلغ بلاغا مبينا.

(١) الفصل: الرافضة.

(٢) س، ب: إمام.

(٣) الفصل: ونقلتها.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٤/٤.

(٥) سبق هذا الحديث في هذا الجزء. ص ١٢٣.

(٦) سبق هذا الحديث ٢٢/٤.

(٧) م: وبه قال...

(٨) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٤/٤.

(٩) سبق هذا الحديث في نفس الموضع في التعليق السابق.

(١٠) ن، م: فيه؛ س: فيها. (١١) س، ب: فإن قاله.

وليس فى الكلام ما يدل دلالة بينة على أن المراد به الخلافة . وذلك أن المولى كالمولى . والله تعالى قال : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [سورة المائدة : ٥٥] ، وقال : ﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴾ [سورة التحريم : ٤] ، *فبين أن الرسول ولّى المؤمنين ، وأنهم مواليه أيضا ، كما بين أن الله ولّى المؤمنين ، وأنهم أولياؤهم ، وأن* المؤمنين بعضهم أولياء بعض .

فالموالة ضد المعادة ، وهى تثبت من الطرفين^(١) ، وإن كان أحد المتوالمين أعظم قدرا ، وولايته إحسان وتفضل ، وولاية الآخر طاعة وعبادة ، كما أن / الله يحب المؤمنين ، والمؤمنون يحبونه . فإن الموالة ضد المعادة والمحاربة والمخادعة ، والكفار لا يحبون الله ورسوله ، ويحادون^(٢) الله ورسوله ويعادونه .

وقد قال تعالى : ﴿ لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ [سورة الممتحنة : ١] . وهو يجازيهم على ذلك ، كما قال تعالى : ﴿ فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [سورة البقرة : ٢٧٩] .

وهو ولّى المؤمنين وهو مولاهم^(٣) يخرجهم من الظلمات إلى النور . وإذا كان كذلك فمعنى كون الله ولّى المؤمنين ومولاهم ، وكون الرسول وليهم ومولاهم ، وكون على مولاهم ، هى^(٤) الموالة التى هى ضد المعادة .

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(١) م : من الطرفين . (٢) م : ويخادعون .

(٣) ن ، م ، س : وهو مولى المؤمنين وهو مولاهم ؛ ب : وهو ولّى المؤمنين ومولاهم . ولعل

(٤) ن ، م : هو ؛ س : هم . الصواب ما أثبتته .

والمؤمنون يتولون الله ورسوله الموالاته^(١) المضادة للمعاداة، وهذا حكم ثابت لكل مؤمن. فعلى رضى الله عنه من المؤمنين الذين يتولون المؤمنين ويتولونه.

وفى هذا الحديث إثبات إيمان على فى الباطن، والشهادة له بأنه يستحق الموالاته باطناً وظاهراً، وذلك يرد^(٢) ما يقوله^(٣) فيه أعداؤه من الخوارج والنواصب، لكن ليس فيه أنه ليس للمؤمنين مولى غيره، فكيف ورسول الله صلى الله عليه وسلم له موالى^(٤)، وهم صالحو المؤمنين، فعلى أيضا له مولى بطريق الأولى والأحرى، وهم المؤمنون الذين يتولونه.

وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم: ^(*) إن أسلم وغفارا ومزينة وجهينة وقريشا والأنصار ليس لهم مولى دون الله ورسوله^(٥)، وجعلهم موالى رسول الله صلى الله عليه وسلم^{*}، كما جعل صالح المؤمنين مواليه / والله ورسوله مولاهم.

٨٧ / ٤

(١) ن، م، س: والموالاته.

(٢) س، ب: وظاهرا ويرد... (٣) م: ما قاله.

(٤) س، ب: موال.

(*) - (*): ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٥) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن أبى هريرة وأبى أيوب رضى الله عنهما فى: البخارى ١٧٩/٤ - ١٨٠، ١٨١ (كتاب المناقب، باب مناقب قريش، باب ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع)؛ مسلم ١٩٥٤/٤ - ١٩٥٥ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل غفار وأسلم...); سنن الترمذى ٣٨٥/٥ (كتاب المناقب، باب فى غفار وأسلم وجهينة ومزينة)، (ط. المعارف) ٢٨/١٥، (ط. الحلبي) ٣٨٨/٢، ٤٦٧ - ٤٦٨، ٤٨١، ١٩٤/٥ (عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه).

وفى الجملة فرق بين الولي والمولى ونحو ذلك وبين الوالى . فباب
الولاية - التى هى ضدّ^(١) العداوة - شىء ، وباب الولاية - التى هى
الإمارة - شىء .

والحديث إنما هو فى الأولى دون الثانية . والنبي صلى الله عليه وسلم
لم يقل : من كنت واليه فعلى واليه . وإنما اللفظ «من كنت مولاه فعلى
مولاه»^(٢) .

وأما كون المولى^(٣) بمعنى الوالى ، فهذا باطل . فإن الولاية تثبت من
الطرفين ؛ فإن المؤمنين^(٤) أولياء الله ، وهو مولاهم .

وأما كونه أولى بهم من أنفسهم ، فلا يثبت إلا من طرفه صلى الله عليه
وسلم . وكونه أولى بكل مؤمن من نفسه من خصائص نبوته ، ولو قدر أنه
نص على خليفة من بعده ، لم يكن ذلك موجباً أن يكون أولى بكل مؤمن
من نفسه ، كما أنه لا يكون أزواجه أمهاتهم . ولو أريد هذا المعنى لقال :
من كنت أولى به من نفسه فعلى أولى به من نفسه . وهذا لم يقله ، ولم
ينقله أحد ، ومعناه باطل قطعاً ؛ لأن كون النبي صلى الله عليه وسلم أولى
بكل مؤمن من نفسه أمر ثابت فى حياته ومماته ، وخلافة على - لو قدر
وجودها - لم تكن إلا بعد موته ، لم تكن فى حياته ، فلا يجوز أن يكون
على خليفة فى زمنه ، فلا يكون حينئذ أولى بكل مؤمن من نفسه^(٥) ، بل
ولا يكون مولى أحد من المؤمنين ، إذا أريد [به]^(٦) الخلافة .

(١) ن : حد ، وهو تحريف .

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٠١ (ت ٢) .

(٣) س : الموالى ، وهو خطأ . (٤) عبارة «إن المؤمنين» : ساقطة من (م) .

(٥) ن ، م : فى نفسه ، وهو تحريف . (٦) به : ساقطة من (ن) ، (س) ، (ب) .

وهذا مما يدل على أنه لم يُرد الخلافة؛ فإن كونه وليّ كل مؤمن، وصف ثابت له في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، لم يتأخر حكمه إلى الموت. وأما الخلافة فلا يصير خليفة إلا بعد الموت. فعُلم أن هذا ليس هذا.

وإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم هو أولى بالمؤمنين من أنفسهم في حياته وبعد مماته إلى يوم القيامة، وإذا استخلف أحداً على بعض الأمور في حياته، أو قُدِّر أنه استخلف أحداً على بعض الأمور في حياته، أو قُدِّر أنه استخلف أحداً بعد موته، وصار له خليفة بنص أو إجماع، فهو أولى بتلك الخلافة ويكل المؤمنين من أنفسهم، فلا يكون قط غيره أولى بكل مؤمن من نفسه، لا سيما في حياته.

وأما كون عليّ وغيره مولى كل مؤمن، فهو وصف ثابت لعليّ في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعد مماته، وبعد ممات عليّ، فعلى اليوم مولى كل مؤمن، وليس اليوم متولياً على الناس. وكذلك سائر المؤمنين بعضهم أولياء بعض أحياءً وأمواتاً^(١).

فصل

تابع كلام
الرافضى:
الثالث: قوله:
أنت منى بمنزلة
هارون من
موسى الخ

قال الرافضى^(٢): الثالث^(٣): قوله^(٤): أنت منى بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدى. [أثبت له «عليه السلام» جميع

(١) عبارة «وأحياء وأمواتاً»: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) فى (ك) ص ١٦٨ (م).

(٣) ب (فقط): البرهان الثالث.

(٤) ك: قوله صلى الله عليه وآله.

منازل هارون من موسى عليه السلام للاستثناء^(١) . ومن جملة^(٢) منازل هارون أنه كان خليفة لموسى ، ولو عاش بعده لكان خليفة أيضاً ، وإلا [لزم] تطرّق النقص إليه^(٣) ، ولأنه خليفته^(٤) مع وجوده وغيبته مدة يسيره ، فبعد موته وطول مدة الغيبة^(٥) ، أولى بأن يكون خليفته^(٦) .

الجواب

والجواب: أن هذا الحديث ثبت^(٧) في الصحيحين بلا ريب وغيرهما ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال له^(٨) ذلك في غزوة تبوك^(٩) . وكان صلى الله عليه وسلم كلما سافر في غزوة أو عمرة أو حج يستخلف على المدينة بعض الصحابة ، كما استخلف على المدينة في غزوة ذي أمر^(١٠) عثمان^(١١) ، وفي غزوة بني قينقاع

(١) ما بين المعقوفين في (ك) فقط، ولعل الصواب: بلا استثناء.

(٢) ك: وفي جملة.

(٣) ن: وإلا بطريق النقص إليه؛ س، ب: وإلا بطريق النص إليه؛ م: وإلا تطرق المص (غير منقوطة) إليه. والمثبت من (ك).

(٤) ن، م، س: ولأنه خليفة؛ ب: ولأنه خلفه. والمثبت من (ك).

(٥) ن، م، س، ب: فعند موته تطول الغيبة. والمثبت من (ك).

(٦) ن، م، س: يكون أولى بأن يكون خليفة؛ ب: فيكون أولى بأن يكون خليفة. والمثبت من (ك).

(٧) س، ب: أن هذه الأحاديث ثبتت، وهو خطأ.

(٨) له: ساقطة من (ب). (٩) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٤٩/١.

(١٠) كلمة «أمر»: ساقطة من (ب) ومكانها بياض فيها وفي (ن)، (س) بياض بعد كلمة ذي ويعدها كلمة: أمر.

(١١) قال ابن هشام: السيرة ٤٩/٣: «فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة السوق، أقام بالمدينة بقية ذي الحجة، ثم غزا نجداً، يريد غطفان، وهي غزوة ذي أمر،

بشير بن [عبد] المنذر^(١)، ولما غزا قريشا ووصل^(٢) إلى الفُرع استعمل ابن أم مكتوم^(٣)، وذكر ذلك محمد بن سعد^(٤) وغيره.

وبالجمله فمن المعلوم أنه كان لا يخرج من المدينة حتى يستخلف. وقد ذكر المسلمون من كان يستخلفه، فقد سافر من المدينة في عُمرتين: عُمره الحديبية وعمره القضاء. وفي حجة الوداع، وفي مغازيه - أكثر من عشرين غزاة - وفيها كلها استخلف^(٥)، وكان يكون بالمدينة رجال كثيرون يستخلف / عليهم من يستخلفه، فلما كان في غزوة تبوك لم يأذن لأحد ص ٣١٠ في التخلف عنها، وهي آخر مغازيه صلى الله عليه وسلم، ولم يجتمع

واستعمل على المدينة عثمان بن عفان، فيما قال ابن هشام. وانظر خبر هذه الغزوة في:

طبقات ابن سعد ٢/٣٤ - ٣٥؛ زاد المعاد ٣/١٩٠؛ السيرة النبوية لابن كثير ٣/٣.

(١) م: بشر بن المبدلة؛ ن، س، ب: بشر بن المنذر. وهو أبو لبابة بن عبد المنذر رضى الله عنه. قال ابن حجر (الإصابة ٤/١٦٧): مختلف في اسمه، قال موسى بن عقبة: اسمه بشير... وقيل بالمهملة أوله التحتانية ثانية. وقال ابن إسحاق اسمه رفاعة... وكذا قال: «الكشاف» وغيره في تفسير الأنفال أن اسمه مروان. وانظر ترجمته في: أسد الغابة ١/٢٣٢، ٦/٢٦٥ - ٢٦٧؛ الاستيعاب ٤/١٦٧. وانظر خبر الغزوه واستعماله له في: سيرة ابن هشام ٣/٥٢؛ طبقات ابن سعد ٢/٢٩؛ إمتاع الأسماع ١/١٠٥.

(٢) ن، م، س: وصل.

(٣) انظر هذا الخبر في: طبقات ابن سعد ٢/٣٥ - ٣٦؛ إمتاع الأسماع ١/١٠٧؛ زاد المعاد ٣/١٩٠؛ جوامع السيرة، ص ١٥٢؛ سيرة ابن هشام ٣/٤٦ وقال: «واستعمل على المدينة سباع بن عُرْفُطَةَ الغفارى أو ابن أم مكتوم».

(٤) م، س، ب: محمد بن سعيد، وهو خطأ. وهو أبو عبدالله محمد بن سعد بن منيع الزهرى صاحب الطبقات، صحب الواقدي المؤرخ زمانا وعرف بمؤرخ الواقدى، ولد سنة ١٦٨ وتوفى سنة ٢٣٠. انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ٩/١٨٢ - ١٨٣؛ تاريخ بغداد ٥/٣٢٢ - ٣٢١؛ وفيات الأعيان ٣/٤٧٣؛ الأعلام ٧/٦.

(٥) ن، س، ب: يستخلف.

معه أحد كما اجتمع معه فيها، فلم يتخلف عنه إلا النساء والصبيان، أو من هو معذور لعجزه عن الخروج، أو من هو منافق، وتخلف الثلاثة الذين تيب عليهم، ولم^(١) يكن في المدينة رجال من المؤمنين يستخلف عليهم، كما كان يستخلف عليهم في كل / مرة، بل كان هذا الاستخلاف أضعف من^(٢) الاستخلافات المعتادة منه، لأنه لم يبق في المدينة رجال من المؤمنين أقوياء يستخلف عليهم أحداً، كما كان يبقى في جميع مغازيه، فإنه كان يكون بالمدينة رجال كثيرون من المؤمنين أقوياء يستخلف عليهم من يستخلف، فكل استخلاف استخلفه^(٣) في مغازيه، مثل استخلافه في غزوة بدر الكبرى والصغرى، وغزوة بني المصطلق، والغابة، وخيبر، وفتح مكة، وسائر مغازيه التي لم يكن فيها قتال، ومغازيه بضع عشرة غزوة، وقد استخلف فيها كلها إلا القليل، وقد استخلف في حجة الوداع وعمرتين قبل غزوة تبوك.

وفي كل مرة يكون بالمدينة أفضل ممن بقى في غزوة تبوك، فكان كل استخلاف قبل هذه يكون على أفضل ممن استخلف عليه علياً. فلهذا خرج إليه على رضي الله عنه يبكي، وقال: أتخلفني مع النساء والصبيان؟

وقيل: إن بعض المنافقين طعن فيه، وقال: إنما خلفه لأنه يبغضه. فبين له النبي صلى الله عليه وسلم: إني إنما استخلفتك لأمانتك عندي،

(١) س، ب: لم.

(٢) من: ساقطة من (م).

(٣) س، ب: يستخلفه.

وإن الاستخلاف ليس بنقص ولا غَضٌّ، فإن موسى استخلف هارون على قومه، فكيف يكون نقصاً^(١) وموسى لِيَفْعَلَهُ^(٢) بهارون؟ فطِيبْ بذلك قلب عليّ، وبيّن أن جنس الاستخلاف يقتضى كرامة المستخلف وأمانته، لا يقتضى إهانتة ولا تخوينه، وذلك لأن المستخلف يغيب عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقد خرج معه جميع الصحابة.

والمملوك - وغيرهم - إذا خرجوا في مغازيهم أخذوا معهم من يعظم انتفاعهم به، ومعاونته لهم^(٣)، ويحتاجون إلى مشاورته والانتفاع برأيه ولسانه، ويده وسيفه.

والمتخلف^(٤) إذا لم يكن له في المدينة سياسة كثيرة لا يحتاج إلى هذا كله. فظن من ظن أن هذا غضاضة من عليّ، ونقص منه، وخفض من منزلته، حيث لم يأخذه معه في المواضع المهمة، التي تحتاج إلى سعى واجتهاد، بل تركه في المواضع التي لا تحتاج إلى كثير^(٥) سعى واجتهاد. فكان قول النبي صلى الله عليه وسلم مبيّناً أن جنس الاستخلاف ليس نقصاً ولا غَضاً، إذ لو كان نقصاً أو غضا أو غضا لما فعله موسى بهارون، ولم يكن هذا الاستخلاف كاستخلاف هارون، لأن العسكر كان مع هارون، وإنما ذهب موسى وحده.

وأما استخلاف النبي صلى الله عليه وسلم فجميع العسكر كان معه،

(١) م: بغضا.

(٢) ب: يفعله.

(٣) ن، م، س: ومعاونتهم، وهو خطأ.

(٤) والمتخلف: ساقطة من (م) ومكانها بياض.

(٥) س، ب: كبير

ولم يُخَلَّف^(١) بالمدينة - غير النساء والصبيان - إلا معذوراً أو عاصياً .
وقول^(٢) القائل : « هذا بمنزلة هذا ، وهذا مثل هذا » هو كتشبيه الشيء بالشيء . وتشبيه الشيء بالشيء يكون بحسب ما دلَّ عليه السياق ، لا يقتضى المساواة فى كل شيء . ألا ترى إلى ما ثبت فى الصحيحين من قول النبى صلى الله عليه وسلم فى حديث الأسارى لما استشار أبا بكر ، وأشار بالفداء ، واستشار عمر ، فأشار بالقتل . قال : « سأخبركم عن صاحبكم^(٣) . مثلك يا أبا بكر كمثل إبراهيم إذ قال : ﴿ فَمَنْ تَبِعَنِ فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [سورة إبراهيم : ٣٦] ، ومثل عيسى إذ قال : ﴿ إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [سورة المائدة : ١١٨] . ومثلك يا عمر مثل نوح إذ قال : ﴿ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَيَّ الْأَرْضَ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا ﴾ [سورة نوح : ٢٦] ، ومثل^(٤) موسى إذ قال : ﴿ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَيَّ أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَيَّ قُلُوبَهُمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴾ [سورة يونس : ١٨٨] ^(٥) .

فقوله لهذا : مثلك كمثل^(٦) إبراهيم وعيسى ، ولهذا : مثل نوح وموسى - أعظم من قوله : أنت منى بمنزلة هارون من موسى ؛ فإن نوحاً وإبراهيم وموسى وعيسى أعظم من هارون ، وقد جعل هذين مثلهم ، ولم

(١) ب : ولم يتخلف .

(٢) ن ، س : وهو قول ... ، وهو تحريف .

(٣) ن ، م ، س : عن صاحبكم .

(٤) س ، ب : أو مثل .

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٣٣/٦ .

(٦) ن ، م : مثل .

يرد أنهما مثلهم في كل شيء، لكن فيما دلّ عليه السياق من الشدة في الله واللين في الله.

وكذلك هنا إنما هو بمنزلة هارون فيما دلّ عليه السياق، وهو استخلافه في مغيبه، كما استخلف موسى هارون. وهذا الاستخلاف ليس من خصائص عليّ، بل ولا هو مثل استخلافاته، فضلاً عن أن يكون أفضل منها. وقد استخلف مَنْ عليّ أفضل منه في كثير من الغزوات، ولم تكن تلك الاستخلافات توجب تقديم المستخلف عليّ عليّ إذا قعد معه، فكيف يكون موجباً لتفضيله عليّ عليّ؟

بل / قد استخلف عليّ المدينة غير واحد، وأولئك المستخلفون منه ٨٩ / ٤ بمنزلة هارون من موسى من جنس استخلاف عليّ، بل كان ذلك الاستخلاف يكون عليّ أكثر وأفضل ممن استخلف عليه عام تبوك، وكانت الحاجة إلى الاستخلاف أكثر، فإنه كان يخاف من الأعداء عليّ المدينة.

فأما عام^(١) تبوك فإنه كان قد أسلمت العرب بالحجاز، وفتحت مكة، وظهر الإسلام وعزّز. ولهذا أمر الله نبيّه أن يغزو أهل الكتاب / بالشام، ولم تكن المدينة تحتاج إلى من يقاتل بها العدو. ولهذا لم يدع النبي صلى الله عليه وسلم عند عليّ أحداً من المقاتلة، كما كان يدع بها في سائر الغزوات، بل أخذ المقاتلة كلهم معه.

وتخصيصه لعليّ بالذكر هنا هو مفهوم اللقب، وهو نوعان: لقب هو جنس، ولقب يجري مجرى العلم، مثل زيد، وأنت. وهذا المفهوم

(١) ن، م: فأقام عام... وهو تحريف.

أضعف المفاهيم ، ولهذا كان جماهير أهل الأصول والفقهاء على أنه لا يُحتج به . فإذا قال : محمد رسول الله ، لم يكن هذا نفيًا للرسالة عن غيره ، لكن إذا كان في سياق الكلام ما يقتضى التخصيص ، فإنه يحتج به على الصحيح .

كقوله : ﴿ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ ﴾ [سورة الأنبياء : ٧٩] ، وقوله : ﴿ كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ ﴾ [سورة المطففين : ١٥] .

وأما إذا كان التخصيص لسبب يقتضيه ، فلا يُحتج به باتفاق الناس . فهذا^(١) من ذلك ؛ فإنه إنما خصَّ عليًا بالذكر لأنه خرج إليه يبكى ويشتكى^(٢) تخليفه مع النساء والصبيان .

ومن استخلفه سوى عليّ ، لما لم يتوهموا أن في الاستخلاف نقصا ، لم يحتج أن يخبرهم بمثل هذا الكلام . والتخصيص بالذكر إذا كان لسبب يقتضى ذلك لم يقتضِ الاختصاص بالحكم ، فليس في الحديث دلالة على أن غيره لم يكن منه بمنزلة هارون من موسى ، كما أنه لما قال للمضروب الذى نَهَى عن لعنه : «دعه فإنه يحب الله ورسوله»^(٣) لم يكن هذا دليلا على أن غيره لا يحب الله ورسوله ، بل ذكر ذلك لأجل الحاجة إليه لينهى بذلك عن لعنه .

ولما استأذنه عمر رضى الله عنه فى قتل حاطب بن أبى بلتعة ، قال : «دعه فإنه قد شهد بدرًا»^(٤) ولم يدل هذا على أن غيره لم يشهد بدرًا ، بل ذكر المقتضى لمغفرة ذنبه .

(١) م : وهذا . (٢) م : وشكى ؛ س ، ب : وشكى .

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٥٨ (٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٣٣١ .

وكذلك لما شهد للعشرة بالجنة، لم يقتض أن غيرهم لا يدخل الجنة، لكن ذكر ذلك لسبب اقتضاه.

وكذلك لما قال للحسن وأسامة: «اللهم إني أحبهما فأحبهما، وأحب من يحبهما»^(١) لا يقتضى انه لا يحب غيرهما، بل كان يحب غيرهما أعظم من محبتهما.

وكذلك لما قال: «لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة»^(٢) لم يقتض أن من سواهم يدخلها.

وكذلك لما شبه أبا بكر بإبراهيم وعيسى، «لم يمنع ذلك أن»^(٣) يكون في أمته وأصحابه^(٤) من يشبه إبراهيم وعيسى*. وكذلك لما شبه عمر بنوح وموسى، لم يمنع^(٥) أن يكون في أمته من يشبه نوحاً وموسى. فإن قيل: إن هذين أفضل من يشبههم من أمته.

قيل: الاختصاص بالكمال لا يمنع المشاركة^(٦) في أصل التشبيه.

وكذلك لما قال عن عروة بن مسعود: «إنه مثل صاحب ياسين»^(٧).

(١) سبق هذا الحديث ٣٩/٤.

(٢) سبق هذا الحديث ٢٨/٢.

(*) - (*): ما بين النجمتين ساقط من (س).

(٣) ب: لم يمنع أن..

(٤) وأصحابه: ساقطة من (ب).

(٥) م: لم يمنع.

(٦) م: الشركة.

(٧) هو عروة بن مسعود بن متعب بن مالك الثقفي. قال ابن حجر في «الإصابة» ٤٧٠/٢:

«وثبت ذكر عروة بن مسعود في الحديث الصحيح في قصة الحديدية وكانت له اليد البيضاء

في تقرير الصلح» ثم قال: «وفي رواية ابن اسحاق أنه اتبع أثر النبي صلى الله عليه وسلم =

وكذلك لما قال للأشعريين: «هم منى وأنا منهم»^(١) لم يختص ذلك بهم، بل قال لعلّي: «أنت منى وأنا منك» وقال لزيد: «أنت أخونا ومولانا»^(٢) وذلك لا يختص بزيد، بل أسامة أخوهم ومولاهم.

وبالجملة الأمثال والتشبيهات كثيرة جداً، وهي لا توجب^(٣) التماثل من كل وجه، بل فيما سيق الكلام له، ولا تقتضى اختصاص المشبه بالتشبيه، بل يمكن أن يشاركه غيره له^(٤) فى ذلك.

قال الله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ﴾ [سورة البقرة: ٢٦١].

وقال تعالى: ﴿وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ﴾ [سورة يس: ١٣].

وقال: ﴿مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ﴾ [سورة آل عمران: ١١٧].

وقد قيل: إن فى القرآن اثنين وأربعين مثلاً.

وقول القائل: إنه جعله بمنزلة هارون فى كل الأشياء إلا فى النبوة باطل؛ فإن قوله: «أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى؟»

لما انصرف من الطائف فأسلم واستأذنه أن يرجع إلى قومه، فقال: «إني أخاف أن يقتلوك». قال: لو وجدوني نائماً ما أيقظوني. فأذن له، فدعاهم إلى الإسلام ونصح لهم، فعصوه وأسمعوه من الأذى، فلما كان من السحر قام على غرفة له فأذن، فرماه رجل من ثقيف بسهم فقتله، فلما بلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم قال: «مثل عروة مثل صاحب ياسين، دعا قومه إلى الله فقتلوه». والخير فى: سيرة ابن هشام ٤/١٨٢؛ زاد المعاد ٣/٤٩٨؛ إمتاع الأسماع، ص ٤٨٩ - ٤٩٠.

(١) سبق هذا الحديث ٣٥/٤.

(٢) سبق هذا الحديث ٣٤/٤.

(٣) ن، س: تشبه؛ ب: تثبت. (٤) له: ساقطة من (س)، (ب).

دليل على أنه يسترضيه بذلك ويطيّب قلبه لِمَا توهم من وهن الاستخلاف
ونقص درجته، فقال هذا على سبيل الجبر له .

وقوله : «بمنزلة هارون من موسى» أى مثل منزلة هارون، فإن^(١) نفس

منزلته / من موسى بعينها لا تكون لغيره، وإنما يكون له ما يشابهها^(٢)، ٨٩/٤

فصار هذا كقوله: هذا مثل هذا، وقوله عن أبي بكر: مثله مثل إبراهيم

وعيسى، وعمر: مثله مثل نوح وموسى .

ومما يبين ذلك أن هذا^(٣) كان عام تبوك، ثم بعد رجوع النبي صلى

الله عليه وسلم بعث أبا بكر أميراً على الموسم، وأردفه بعلىّ، فقال

[لعلىّ]^(٤): أمير أم مأمور؟ [فقال: بل مأمور]^(٥)، فكان أبو بكر أميراً

عليه، وعلىّ معه كالمأمور مع أميره: يصلّى خلفه، ويطيع أمره^(٦) وينادى

خلفه^(٧) مع الناس بالموسم: ألا لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف

بالبیت عُريان^(٨) .

(٢) م: ما يشاكلها بعضها .

(١) ن، س، ب: وإن .

(٣) ن، س، ب: ذلك .

(٤) لعلىّ: زيادة فى (م) .

(٥) ما بين المعقوفتين زيادة فى (م) .

(٦) عبارة «ويطيع أمره»: ساقطة من (س)، (ب) .

(٧) خلفه: زيادة فى (ن) . وسقطت «وينادى» من (س) .

(٨) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ٧٨/١ - ٧٩ (كتاب الصلاة)، باب ما

يُستَر من العورة) ونصه: أن أبا هريرة قال: «بعثنى أبو بكر فى تلك الحجة فى مؤذنين يوم

النحر نؤذَن بمنى ألا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبیت عُريان . قال حميد بن

عبدالرحمن (بن عوف): ثم أردف رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً فأمره أن يؤذَن

ببراءة . قال أبو هريرة: فأذَن معنا علىّ فى أهل منى يوم النحر: لا يحج بعد العام مشرك

ولا يطوف بالبیت عُريان .

وإنما أردفه به لينبذ العهد إلى العرب، فإنه كان من عادتهم أن لا يعقد العقود وينبذها إلا السيد المطاع، أو رجل من أهل بيته. فلم يكونوا يقبلون نقض العهود إلا من رجل من أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم. ومما بيّن ذلك أنه لو أراد أن يكون خليفة على أمته بعده، لم يكن هذا خطاباً بينها يناجيه به، ولا كان أخره حتى يخرج إليه على ويشتكى، بل كان هذا من الحكم الذي يجب بيانه وتبليغه للناس كلهم، بلفظ يبين المقصود. ثم من جهل الرافضة أنهم يتناقضون، فإن هذا الحديث يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخاطب علياً بهذا الخطاب إلا ذلك اليوم في غزوة تبوك، فلو كان عليّ قد عرف أنه المستخلف من بعده - كما رووا ذلك فيما تقدم - لكان / عليّ مطمئن القلب أنه مثل هارون بعده وفي حياته، ولم يخرج إليه يبكى^(١)، ولم يقل له: أتخلفني مع النساء والصبيان؟ ولو كان عليّ بمنزلة هارون مطلقاً لم يستخلف عليه أحداً. وقد كان

وجاء الحديث في مواضع أخرى في البخارى ١٥٣/٢ (كتاب الحج، باب لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك)، ١٦٧/٥ (كتاب المغازى، باب حج أبي بكر بالناس سنة تسع)، ٦٤/٦ (كتاب التفسير، تفسير سورة التوبة)، ١٠٢/٤ (كتاب الجزية، باب كيف ينبذ إلى أهل العهد). والحديث أيضا في: سنن أبي داود ٢٦٤/٢ - ٢٦٥ (كتاب المناسك، باب يوم الحج الأكبر)؛ سنن النسائي ١٨٦/٥ (كتاب المناسك، باب قوله تعالى: خذوا مناسككم عند كل مسجد)؛ سنن الدارمي ٢٣٧/٢ (كتاب السير، باب في الوفاء للمشركين بالعهد)؛ المسند (ط. المعارف) ١٣٣/١٥ - ١٣٤.

وجاءت أحاديث أخرى في نفس الموضوع عن أبي بكر وعليّ وغيرهما من الصحابة رضوان الله عليهم أشار إلى بعضها ابن كثير في تفسيره (ط. الشعب) ٤٤/٤، ٥٣، وإلى بعضها الطبرى. انظر تفسيره (ط. المعارف) ٩٨/١٤ وما بعدها. وانظر المسند (ط. المعارف) ٣٢/٢، ١٥٦/١.

(١) عبارة «ولم يخرج إليه يبكى»: ساقطة من (م).

يستخلف على المدينة غيره وهو فيها، كما استخلف على المدينة عام خيبر غير عليّ، وكان عليّ بها أرمداً، حتى لحق بالنبي صلى الله عليه وسلم، فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم الراية حين قدم، وكان قد أعطى الراية رجلاً فقال^(١): «لأعطين الراية [غدا] رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله»^(٢).

وأما قوله: «لأنه خليفته»^(٣) مع وجوده وغيبته مدة يسيرة، فبعد^(٤) موته وطول مدة الغيبة الأولى^(٥) بأن يكون خليفته»^(٦).

فالجواب: أنه مع وجوده وغيبته قد استخلف غير عليّ استخلاقاً أعظم من استخلاف عليّ، واستخلف^(٧) أولئك على أفضل من الذين استخلف عليهم علياً، وقد استخلف بعد تبوك على المدينة غير عليّ في حجة الوداع، فليس جعل عليّ هو الخليفة بعده لكونه استخلفه على المدينة بأولى من هؤلاء الذين استخلفهم على المدينة كما استخلفه، وأعظم مما استخلفه، وآخر الاستخلاف كان على المدينة كان^(٨) عام حجة الوداع، وكان^(٩) عليّ باليمن، وشهد معه الموسم، لكن استخلف عليها في حجة الوداع غير عليّ.

(١) م: وكان قد قال . . . (٢) سبق الحديث ٢٨٩/٤ .

(٣) ن، م، س: الخليفة؛ ب: خليفة. والمثبت هو الذي سبق وروده في (ك).

(٤) ن، س، ب: فعند.

(٥) ن، م، س، ب: تطول الغيبة يكون أولى. والمثبت هو الذي سبق أن أثبتناه من (ك).

(٦) ن، م، س، ب: خليفة. والمثبت من (ك).

(٧) م: واستخلاف.

(٨) كان: ساقطة من (س)، (ب). (٩) ن، م: كان.

فإن كان الأصل بقاء الاستخلاف، فبقاء من استخلفه^(١) في حجة الوداع أولى من بقاء استخلاف من استخلفه قبل ذلك.

وبالجملة فالاستخلافات على المدينة ليست من خصائصه، ولا تدل على الأفضلية، ولا على الإمامة، بل قد استخلف عدداً غيره. ولكن هؤلاء جهال يجعلون الفضائل العامة المشتركة بين عليّ وغيره خاصة بعليّ، وإن كان غيره أكمل منه فيها، كما فعلوا في النصوص والوقائع. وهكذا فعلت النصارى: جعلوا ما أتى به المسيح من الآيات دالاً على شيء يختص به^(٢) من الحلول والاتحاد، وقد شاركه غيره من الأنبياء فيما أتى به، وكان ما أتى به موسى من الآيات أعظم مما جاء به المسيح، فليس هناك سبب يوجب اختصاص المسيح دون إبراهيم وعيسى، لا بحلول ولا اتحاد^(٣)، بل إن كان ذلك كله ممتنعاً، فلا ريب أنه كله ممتنع في الجميع، وإن فسّر ذلك بأمر ممكن، كحصول معرفة الله والإيمان به، والأنوار الحاصلة بالإيمان به ونحو ذلك، فهذا قدر مشترك وأمر^(٤) ممكن.

وهكذا الأمر مع الشيعة: يجعلون الأمور المشتركة بين عليّ وغيره، التي تعمه وغيره، مختصةً به، حتى رتبوا^(٥) عليه ما يختص به من العصمة والإمامة والأفضلية. وهذا كله منتفٍ.

(١) م: يستخلفه.

(٢) م: مختص به.

(٣) م: ولا باتحاد.

(٤) ن، س، ب: بأمر.

(٥) ن، م: يرتبوا.

فمن عرف سيرة الرسول، وأحوال الصحابة، ومعاني القرآن والحديث: علم أنه ليس هناك اختصاص بما يوجب أفضليته ولا إمامته، بل فضائله مشتركة، / وفيها من الفائدة إثبات إيمان عليّ وولايته، والرد ٩١ / ٤ على النواصب الذين يسبّونه أو يفسّقونه أو يكفّرونه^(١) ويقولون فيه من جنس ما تقوله الرافضة في الثلاثة.

ففي فضائل عليّ الثابتة ردّ على النواصب، كما أن في فضائل الثلاثة ردّاً على الروافض.

وعثمان رضي الله عنه تقدح فيه الروافض والخوارج، ولكن شيعة يعتقدون إمامته، ويقدحون^(٢) في إمامة عليّ. وهم في بدعتهم خير من شيعة عليّ الذين يقدحون في غيره. والزيدية الذين يتولون أبا بكر وعمر مضطربون فيه.

وأيضاً فالاستخلاف في الحياة نوع نيابة، لا بد منه لكل ولي أمر، وليس كل [مَنْ]^(٣) يصلح للاستخلاف في الحياة على بعض الأمة يصلح أن يُستخلف بعد الموت؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم استخلف في حياته غير واحد، ومنهم من لا يصلح للخلافة بعد موته، وذلك كبشير بن [عبد] المنذر^(٤) وغيره.

وأيضاً فإنه مطالب في حياته بما يجب عليه من القيام بحقوق الناس،

(١) س، ب: ويفسّقونه ويكفّرونه.

(٢) م: أو يقدحون.

(٣) مَنْ: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن، م، س: وكذلك بشير بن المنذر؛ ب: وذلك كبشير بن المنذر. وسبق تصحيح الاسم

قبل صفحات قليلة.

كما يُطالب بذلك ولاة الأمور. وأما بعد موته فلا يطالب بشيء، لأنه قد بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وعبد الله حتى أتاه اليقين من ربه. ففي حياته يجب عليه جهاد الأعداء، وقسم الفيء، وإقامة الحدود، واستعمال العمال، وغير ذلك مما يجب على ولاة الأمور بعده، وبعد موته لا يجب عليه شيء من ذلك.

فليس الاستخلاف في الحياة كالأستخلاف بعد الموت. والإنسان إذا استخلف أحداً في حياته على أولاده وما يأمر به من البر، كان *المستخلف وكيلاً محضاً*^(١) يفعل ما أمر به الموكل، وإن استخلف أحداً على أولاده بعد موته، كان* ولياً مستقلاً يعمل بحسب المصلحة، كما أمر الله ورسوله*^(٢)، ولم يكن *وكيلاً للميت.

وهكذا أولو الأمر إذا استخلف أحدهم شخصاً في حياته، فإنه يفعل ما يأمره به في القضايا المعينة. وأما إذا استخلفه بعد موته، فإنه يتصرف بولايته كما أمر الله ورسوله، فإن* هذا التصرف مضاف إليه لا إلى الميت، بخلاف ما فعله في الحياة بأمر مستخلفه، فإنه يُضاف إلى من استخلفه لا إليه. فأين*^(٣) هذا من هذا؟!

ولم يقل أحد من العقلاء: إن من استخلف شخصاً على بعض الأمور. وانقضى ذلك الاستخلاف: إنه يكون خليفة بعد موته على

(*) - (*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) س: مختص؛ ب: مختصاً.

(٢) س، ب: .. الله به ورسوله.

(*) - (*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) ن، م، س: فإن، وهو تحريف.

شيء، ولكن الرافضة من أجهل الناس بالمعقول والمنقول^(١).

فصل

قال الرافضي^(٢) «الرابع: أنه صَلَّى اللهُ عليه وسلم استخلفه /
عَلَى المدينة مع قصر مدة الغيبة^(٣)، فيجب أن^(٤) يكون خليفة له
بعد^(٥) موته. وليس غير عليّ إجماعاً، ولأنه^(٦) لم يعزله عن
المدينة، فيكون خليفة [له]^(٧) بعد موته فيها، وإذا كان خليفة
فيها^(٨) كان خليفة في غيرها إجماعاً».

ظ ٣١١

والجواب: أن هذه الحجة وأمثالها من الحجج الداحضة، التي هي من

جنس بيت^(٩) العنكبوت. والجواب عنها من وجوه:

أحدها: أن نقول على أحد القولين: إنه استخلف أبا بكر بعد موته
كما تقدم. وإذا قالت الرافضة: بل استخلف علياً. قيل: الراوندية من
جنسكم قالوا: استخلف العباس، وكل من كان له علم بالمنقولات
الثابتة يعلم أن الأحاديث الدالة على استخلاف أحدٍ بعد موته إنما تدل

(١) س، ب: والمنقول والله أعلم.

(٢) في (ك) ص ١٦٩ (م).

(٣) ن، م، س، ب: مع قصور هذه الغيبة. والمثبت من (ك).

(٤) ك: فيجب له أن...

(٥) ك: خليفته بعد...

(٦) ن، س، ب: وأنه.

(٧) له: زيادة من (ك).

(٨) ك: في المدينة.

(٩) بيت: ساقطة من (س)، (ب).

على استخلاف أبي بكر، ليس فيها شيء يدل على استخلاف علي ولا العباس، بل كلها تدل على أنه لم يستخلف واحداً منهما. فيقال حينئذ: إن كان النبي صلى الله عليه وسلم استخلف أحداً فلم يستخلف إلا أبا بكر، وإن لم يستخلف أحداً فلا هذا ولا هذا.

فعلى تقدير كون الاستخلاف واجبا على الرسول، لم يستخلف إلا أبا بكر، فإن جميع أهل العلم بالحديث والسيرة متفقون على أن الأحاديث الثابتة لا تدل على استخلاف غير أبي بكر، وإنما يدل ما يدل منها على استخلاف أبي بكر. وهذا معلوم بالاضطرار عند العالم بالأحاديث الثابتة.

الوجه الثاني أن نقول: أنتم لا تقولون بالقياس، وهذا احتجاج بالقياس، حيث قسم الاستخلاف في الممات على الاستخلاف في المغرب. / وأما نحن إذا فرضنا على أحد القولين فنقول: الفرق بينهما ما نبهنا عليه في استخلاف عمر في حياته، وتوقفه في الاستخلاف بعد موته، لأن الرسول في حياته شاهد على الأمة^(١)، مأمور بسياستها بنفسه أو نائبه، وبعد موته انقطع عنه التكليف.

كما قال المسيح: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ [سورة المائدة: ١١٧] الآية، لم يقل: كان خليفتي الشهيد عليهم. وهذا دليل على أن المسيح لم يستخلف، فدل على أن الأنبياء لا يجب عليهم الاستخلاف بعد الموت.

وكذلك ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «فأقول كما قال

(١) م: على الإمامة.

العبد الصالح: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ [سورة المائدة: ١١٧]،^(١).

وقد قال تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [سورة آل عمران: ١٤٤].

فالرسول بموته انقطع عنه التكليف، وهو لو استخلف خليفة في حياته لم يجب أن يكون معصوماً، بل كان يولّى الرجل ولايةً، ثم يتبين كذبه فيعزله، كما ولّى الوليد بن عقبة بن أبي معيط، وهو لو استخلف رجلاً لم يجب أن يكون معصوماً، وليس هو بعد موته شهيداً عليه، ولا مكلفاً برده عما يفعله، بخلاف الاستخلاف في الحياة.

الوجه الثالث: أن يُقال: الاستخلاف في الحياة واجبٌ على كل وليّ الوجه الثالث أمر؛ فإن كل ولي أمر - رسولا كان أو إماما - عليه أن يستخلف فيما غاب عنه من الأمور، فلا بد له من إقامة الأمر: إما بنفسه، وإما بنائبه. فما شهدته من الأمر أمكنه أن يقيمه بنفسه، وأما ما غاب عنه فلا يمكنه إقامته إلا بخليفة يستخلفه عليه، فيولّى على من غاب عنه من رعيته من يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، ويأخذ منهم الحقوق، ويقيم فيهم^(٢)

(١) الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما في: البخارى ١٦٨/٤ (كتاب الأنبياء، باب واذكر في الكتاب مريم) وأولاه: «تحشرون حُفَاةً عُرَاةً غُرُلًا...» ثم يؤخذ برجال من أصحابي ذات اليمين وذات الشمال، فأقول أصحابي، فيقال: إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم، فأقول كما قال العبد الصالح عيسى بن مريم... الحديث، وهو في: البخارى ٥٥/٦ (كتاب التفسير، سورة المائدة)؛ ٩٧/٦ (كتاب التفسير، سورة الأنبياء)؛ سنن الترمذى ٤/٥ - (كتاب التفسير، سورة الأنبياء). (٢) س، ب: عليهم.

الحدود، ويعدل بينهم فى الأحكام، كما كان النبى صلى الله عليه وسلم يستخلف فى حياته على كل ما غاب عنه، فيولّى^(١) الأمراء على السرايا: يصلّون بهم^(٢)، ويجاهدون بهم، ويسوسونهم، ويؤمّر أمراء على^(٣) الأمصار، كما أمّر عتاب بن أسيد على مكة، وأمّر خالد بن سعيد بن العاص وأبان بن سعيد بن العاص وأبا سفيان بن حرب ومعاذاً وأبا موسى على قرى عُرينة وعلى نجران وعلى اليمن، وكما كان يستعمل عمالاً على الصدقة، فيقبضونها ممن تجب عليه، ويعطونها لمن تحلّ له، كما استعمل غير واحد.

وكان يستخلف فى إقامة الحدود، كما قال لأنيس: «يا أنيس اغد على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها»^(٤) فغدا عليها فاعترفت فرجمها. وكان يستخلف على الحج، كما استخلف أبا بكر على إقامة الحج عام تسع بعد غزوة تبوك، وكان على من جملة رعية أبى بكر: يصلّى خلفه، ويأتمر بأمره، وذلك^(٥) بعد غزوة تبوك.

وكما استخلف على المدينة مراتٍ كثيرة، فإنه كان كلما خرج فى غزاة

(١) م: فولّى.

(٢) م: بالصلاة بهم.

(٣) على: ساقطة من (م).

(٤) الحديث عن زيد بن خالد وأبى هريرة رضى الله عنهما فى: البخارى ١٠٢/٣ (كتاب الوكالة، باب الوكالة فى الحدود)، ١٦٧/٨ - ١٦٨ (كتاب الحدود، باب الاعتراف بالزنا)، ١٧٢/٨ - ١٧٣ (كتاب الحدود، باب إذا رمى امرأته وامرأة غيره بالزنا...)، ١٧٦/٨ (كتاب الحدود، باب هل يأمر الإمام رجلاً...); سنن الترمذى ٤٤١/٢، ٤٤٣ (كتاب الحدود، باب ما جاء فى التلقين فى الحد، باب ما جاء فى الرجم على الثيب).

(٥) ن، م، س: وكذلك.

استخلف . ولما حج واعتمر استخلف . فاستخلف في غزوة بدر، وبنى المصطلق، وغزوة خيبر، وغزوة الفتح، واستخلف في غزوة الحديبية، وفي غزوة القضاء، وحجة الوداع، وغير ذلك .

وإذا كان الاستخلاف في الحياة واجباً على متولى الأمر وإن لم يكن نبياً، مع أنه لا يجب عليه الاستخلاف بعد *موته، لكون الاستخلاف في الحياة أمراً ضرورياً لا يؤدى الواجب إلا به، بخلاف الاستخلاف بعد* الموت، فإنه قد بلغ الأمة، وهو الذى يجب / عليهم طاعته بعد ص ٣١٢ موته، فيمكنهم أن يعينوا من يؤمرونه عليهم، كما يمكن ذلك فى كل فروض الكفاية التى تحتاج إلى واحد معين - علم أنه لا يلزم من وجوب الاستخلاف فى الحياة وجوبه بعد الموت .

الرابع : أن الاستخلاف فى الحياة واجب فى أصناف الولايات، كما الوجه الرابع كان النبى صلى الله عليه وسلم يستخلف على من غاب عنهم^(١) من يقيم فيهم الواجب، ويستخلف فى الحج، وفى قبض الصدقات، وحفظ مال الفىء، وفى إقامة الحدود، وفى الغزو وغير ذلك .

ومعلوم أن هذا الاستخلاف لا يجب بعد الموت باتفاق العقلاء، بل ولا يمكن، فإنه لا يمكن أن يعين للأمة بعد موته من يتولى كل أمر جزئى، فإنهم يحتاجون إلى واحدٍ بعد واحد، وتعيين ذلك متعذر، ولأنه لو عين واحداً / فقد يختلف حاله ويجب عزله، فقد كان يولى فى حياته من ٩٣ / ٤ يُشكى^(٢) إليه فيعزله، كما عزل الوليد بن عقبة، وعزل سعد^(٣) بن عبادة

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (م) . (١) ن، م : عنه .

(٢) ن، س، ب : من يشكى . (٣) م : سعيد، وهو خطأ .

عام الفتح وولّى ابنه قيساً، وعزل إماما كان يصلّى بقوم لما بصق فى القبلة، وولّى مرة^(١) رجلا فلم يقيم بالواجب، فقال: «أعجزتم إذا وليت من لا يقوم بأمرى أن تولّوا رجلا يقوم بأمرى»^(٢) فقد فوّض إليهم عزل من لا يقوم بالواجب من ولاته، فكيف لا يفوض^(٣) إليهم ابتداء تولية من يقوم بالواجب!؟

وإذا^(٤) كان فى حياته من يولّيه ولا يقوم بالواجب فيعزله، أو يأمر بعزله، كان لو وولّى واحداً بعد موته يمكن فيه أن لا يقوم بالواجب، وحينئذ فيحتاج إلى عزله، فإذا ولّته الأمة وعزلته، كان خيرا لهم من أن يعزلوا من ولّاه النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا مما يتبين به حكمة ترك الاستخلاف، وعلى هذا فنقول فى:

الوجه الخامس: أن ترك الاستخلاف بعد مماته كان أولى من الاستخلاف^(٥)، كما اختاره الله لنبيه، فإنه لا يختار له إلا أفضل الأمور. وذلك لأنه: إما أن يُقال: يجب أن لا يستخلف فى حياته من ليس

الوجه الخامس

(١) م: أمره، وهو تحريف.

(٢) لم أجد الحديث بهذا اللفظ، ولكنى وجدت حديثا بمعناه فى: سنن أبى داود ٥٦/٣ (كتاب الجهاد، باب فى الطاعة) ونصه عن عقبه بن مالك رضى الله عنه.. قال: بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية فسلحت رجلا منهم سيفا، فلما رجع قال: لو رأيت ما لامنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: «أعجزتم إذ بعثت رجلا منكم فلم يمض لأمرى، أن تجعلوا مكانه من يمضى لأمرى؟». والحديث فى: المسند (ط. الحلبي) ١٦٠/٤.

(٣) ن، س: فكيف من لا يفوض، وهو خطأ.

(٤) س، ب: وإن.

(٥) ن، س، ب: بالاستخلاف، وهو خطأ.

بمعصوم، وكان يصدر من بعض نوابه أمور منكرة فينكرها عليهم، ويعزل من يعزل منهم. كما استعمل خالد بن الوليد على قتال بني جذيمة فقتلهم، فودّاهم النبي صلى الله عليه وسلم بنصف ديّاتهم، وأرسل على بن أبي طالب فضمن لهم حتى ميلغة الكلب^(١)، ورفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه^(٢) إلى السماء وقال: «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد»^(٣).

واختصم خالد وعبدالرحمن بن عوف حتى قال صلى الله عليه وسلم: «لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ^(٤) مدّ أحدهم ولا نصيفه»^(٥) ولكن مع هذا لم يعزل النبي صلى الله عليه وسلم خالدًا.

واستعمل الوليد بن عقبة على صدقات قوم، فرجع فأخبره أن القوم امتنعوا وحاربوا، فأراد غزوهم، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقُ بِنِيٍّ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ﴾ [سورة الحجرات: ٦].

وولّى سعد بن عبادة يوم الفتح، فلما بلغه أن سعدًا قال:

اليوم يوم الملحمة . . اليوم تستباح الحرمّة

عزله، وولّى ابنه قيسا، وأرسل بعمامته علامةً على عزله، ليعلم سعد

أن ذلك أمرٌ من النبي صلى الله عليه وسلم.

وكان يُشْتَكى إليه بعض نوابه فيأمره بما أمر^(٦) الله به، كما اشتكى أهل

(١) م: حتى يبلغه الكتاب، وهو تحريف. (٢) س، ب: يده.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٨٦/٤ - ٤٨٧.

(٤) س، ب: لما بلغ. (٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢١/٢.

(٦) س، ب: بما أمره.

قبا معاذاً لتطويله الصلاة بهم، لما قرأ البقرة في صلاة العشاء فقال: «أفتان أنت يا معاذ؟ اقرأ بسبح اسم ربك الأعلى، والليل إذا يغشى، ونحوها»^(١).

وفي الصحيح أن رجلاً قال له: إني أتخلف عن صلاة الفجر مما يطول بنا فلان، فقال: «يا أيها الناس إذا أم أحدكم فليخفف؛ فإن من ورائه الضعيف والكبير وذا الحاجة، وإذا صلى لنفسه فليطوّل ما شاء»^(٢).
ورأى إماماً قد بصق في قبلة المسجد، فعزله عن الإمامة، وقال: «إنك آذيت الله ورسوله»^(٣).

(١) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه فى: البخارى ٢٦/٨ - ٢٧ (كتاب الأدب، باب من لم ير إكفار من قال ذلك متولوا أو جاهلا) وأوله: أن معاذ بن جبل رضى الله عنه كان يصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم يأتى قومه فيصلى بهم الصلاة فقرأ البقرة، قال: فتجوز رجل فصلّى صلاة خفيفة.. الحديث. وهو فى: مسلم ٣٣٩/١ - ٣٤٠ (كتاب الصلاة، باب القراءة فى العشاء)؛ سنن أبى داود ٢٩٢/١ (كتاب الصلاة، باب فى تخفيف الصلاة)؛ سنن النسائى ٧٦/٢ - ٧٧ (كتاب الإمامة، باب خروج الرجل من صلاة الإمام)؛ المسند (ط. الحلبي) ١٢٤/٣، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٦٩، ٣٠٨.

(٢) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبى هريرة رضى الله عنه - فى: البخارى ١٣٨/١ (كتاب الأذان، باب إذا صلى لنفسه فليطوّل ما شاء) وأوله فيه: «إذا صلى أحدكم للناس فليخفف.. الحديث. وهو فى: مسلم ٣٤١/١ (كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة فى تمام)؛ سنن الترمذى ١٥٠/١ - ١٥١ (كتاب الصلاة، باب ما جاء إذا أم أحدكم الناس فليخفف)؛ سنن ابن ماجة ٣١٥/١ (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب من أم قوما فليخفف)؛ المسند (ط. المعارف) ٢٠١/١٣، (ط. الحلبي) ٥٠٢/٢، ٥٣٧. وقال الترمذى فى تعليقه على الحديث: «وفى الباب عن عدى بن حاتم وأنس وجابر ابن سمرة ومالك بن عبد الله وأبى واقد وعثمان بن العاص وأبى مسعود وجابر بن عبد الله وابن عباس».

(٣) الحديث عن أبى سهلة السائب بن خلاد رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ١٨٩/١ (كتاب

وكان الواحد من خلفائه إذا أشكل عليه الشيء أرسل إليه يسأله^(١)

عنه .

فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته يعلم خلفاءه ما جهلوا، ويقومهم إذا زاغوا، ويعزلهم إذا لم يستقيموا . ولم يكونوا مع ذلك معصومين . فَعَلِمَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُوَلِّيَ الْمَعْصُومَ .

وأيضاً فإن هذا تكليف ما لا يمكن ؛ فإن الله لم يخلق أحداً معصوماً غير الرسول صلى الله عليه وسلم . فلو كُفِّ أن يستخلف معصوماً لَكُفِّ ما لا يقدر عليه، وفات مقصود الولايات، وفسدت أحوال الناس في الدين والدنيا .

وإذا عُلِمَ أَنَّهُ كَانَ يَجُوزُ - بَلْ يَجِبُ - أَنْ يَسْتَخْلَفَ فِي حَيَاتِهِ مِنْ لَيْسَ بِمَعْصُومٍ ، فَلَوْ اسْتَخْلَفَ بَعْدَ مَوْتِهِ كَمَا اسْتَخْلَفَ فِي حَيَاتِهِ ، لاسْتَخْلَفَ^(٢) أيضاً غير معصوم ، وكان لا يمكنه أن يعلمه ويقومه كما كان يفعل في حياته ، فكان أن لا يستخلف خيراً من أن يستخلف^(٣) .

والأمة قد بلغها أمر الله ونهيه ، وعلموا ما أمر الله به ونهى عنه ، فهم يستخلفون من يقوم بأمر الله ورسوله ، ويعاونونه على إتمامهم القيام

الصلاة، باب في كراهية البُزَاق في المسجد) ونصه : أن رجلاً أمّ قوماً فبصق في القبلة، ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ : « لا يصلى لكم » فأراد بعد ذلك أن يصلى لهم ، فمنعوه وأخبروه بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « نعم » وحسبت أنه قال : « إنك آذيت الله ورسوله » . والحديث في المسند (ط . الحلبي) ٥٦/٤ .

(١) س ، ب : سأله .

(٢-٢) : ساقط من (م) .

بذلك ، إذا كان الواحد لا يمكنه القيام بذلك ، فما فاته من العلم بيّنه /
ظ ٣١٢ له من يعلمه ، وما احتاج إليه من القدرة عاونه عليه من يمكنه الإعانة ، وما
٩٤ / ٤ خرج فيه عن الصواب أعادوه / إليه بحسب الإمكان بقولهم وعملهم^(١) ،
وليس على الرسول ما حُمّلوه ، كما أنهم ليس عليهم ما حُمّل .

فَعَلِمَ أن ترك الاستخلاف من النبي صلى الله عليه وسلم بعد الموت
أكمل في حق الرسول من الاستخلاف ، وأن من قاس وجوب
الاستخلاف بعد الممات على وجوبه في الحياة كان من أجهل الناس .
وإذا عَلِمَ الرسول أن الواحد من الأمة هو أحق بالخلافة ، كما كان
يعلم أن أبا بكر هو أحق بالخلافة من غيره ، كان في دلالة الأمة على أنه
أحق ، مع علمه بأنهم يولّونه ، ما يغنيه عن استخلافه ، لتكون الأمة هي
القائمة بالواجب ، ويكون ثوابها على ذلك أعظم من حصول مقصود
الرسول .

وأما أبو بكر فلما علم أنه ليس في الأمة مثل عمر ، وخاف أن لا يولّوه
إذا لم يستخلفه^(٢) لشدة ، فولّاه هو - كان ذلك هو المصلحة للأمة .
فالنبي صلى الله عليه وسلم عَلِمَ أن الأمة يولّون أبا بكر ، فاستغنى
بذلك عن توليته ، مع دلالة لهم عَلَى أنه أحق الأمة بالتولية . وأبو بكر لم
يكن يعلم أن الأمة يولّون عمر إذا لم يستخلفه أبو بكر . فكان ما فعله
النبي صلى الله عليه وسلم هو اللائق به لفضل علمه ، وما فعله صديق
الأمة هو اللائق به إذ لم^(٣) يعلم ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم .

(١) م : وعلمهم .

(٢) م : إذا لم يستخلف . . (٣) إذ لم : ساقطة من (س) ، (ب) . وفي (م) : إذا لم . .

الوجه السادس : أن يقال : هب أن الاستخلاف واجب^(١)، فقد الوجه السادس
استخلف النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر، على قول من يقول : إنه
استخلفه، ودلّ على استخلافه على القول الآخر.
وقوله : «لأنه لم يعزله عن المدينة».

قلنا : هذا باطل ؛ فإنه لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم انعزل على
بنفس رجوعه، كما كان غيره ينعزل إذا رجع . وقد أرسله بعد هذا إلى
اليمن، حتى وافاه بالموسم في حجة الوداع، واستخلف على المدينة في
حجة الوداع غيره .

أفترى النبي صلى الله عليه وسلم فيها مقيماً وعلى باليمن، وهو خليفة
بالمدينة !؟

ولا ريب أن كلام هؤلاء كلام جاهل بأحوال النبي صلى الله عليه
وسلم، كأنهم ظنوا أن علياً ما زال خليفة على المدينة حتى مات النبي
صلى الله عليه وسلم، ولم يعلموا أن علياً بعد ذلك^(٢) أرسله النبي صلى
الله عليه وسلم سنة تسع مع أبي بكر لنبذ العهود، وأمر عليه أبا بكر. ثم
بعد رجوعه مع أبي بكر أرسله إلى اليمن، كما أرسل معاذاً وأبا موسى .
ثم لما حج النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع استخلف على
المدينة غير على، ووافاه على بمكة، ونحر النبي صلى الله عليه وسلم
مائة بدنة، نحر بيده ثلثيها، ونحر على ثلثها .

وهذا كله معلوم عند أهل العلم، متفق عليه بينهم، وتواترت به

(١) م : وجب .

(٢) س، ب : ولم يعلموا بعد ذلك أن علياً .

الأخبار، كأنك تراه بعينك . ومن لم يكن له عناية بأحوال الرسول لم يكن له أن يتكلم فى هذه المسائل الأصولية .

والخليفة لا يكون خليفة إلا مع مغيب المستخلف أو موته^(١) . فالنبي صلى الله عليه وسلم إذا كان بالمدينة امتنع أن يكون له خليفة فيها، كما أن سائر من استخلفه النبي صلى الله عليه وسلم لما رجع انقضت خلافته . وكذلك سائر ولاة الأمور: إذا استخلف أحدهم على مصره فى مغيبه بطل استخلافه ذلك إذا حضر المستخلف .

ولهذا لا يصلح أن يُقال: إن الله يستخلف أحداً عنه، فإنه حتى قيوم شهيد^(٢) مدبر لعباده، منزّه عن الموت والنوم والغيبية .

ولهذا لما قالوا لأبى بكر: يا خليفة الله . قال: لست خليفة الله، بل خليفة رسول الله، وحسبى ذلك^(٣) .

والله تعالى يوصف بأنه يخلف العبد، كما قال صلى الله عليه وسلم: «اللهم أنت الصاحب فى السفر، والخليفة فى الأهل»^(٤) . وقال فى حديث الدجال: «والله خليفتى على كل مسلم»^(٥) .

(١) س، ب: وموته . (٢) شهيد: ساقطة من (س)، (ب) .

(٣) ن، م، س: ذاك .

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٠٨/١ .

(٥) هذه العبارة جاءت ضمن حديث الدجال الذى رواه النواس بن سميان رضى الله عنه فى: مسلم ٢٢٥٠/٤ - ٢٢٥١ (كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه) الحديث رقم ١١٠ وجاءت هذه العبارة فى ص ٢٢٥١، وفى: سنن أبى داود ١٦٦/٤ (كتاب الملاحم، باب خروج الدجال)؛ سنن الترمذى ٣/٣٤٦ - ٣٤٩ (كتاب الفتن، باب ما جاء فى فتنة الدجال)؛ سنن ابن ماجه ٢/١٣٥٦ - ١٣٥٩ (كتاب الفتن، باب فتنة الدجال . . .)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/١٨١ - ١٨٢ .

وكل من وصفه الله بالخلافة في القرآن فهو خليفة عن مخلوق كان قبله .

كقوله : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ [سورة يونس: ١٤] ، ﴿ وَأذْكُرُوا إِذْ جَعَلْنَاكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ ﴾ [سورة الأعراف: ٦٩] ، ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ [سورة النور: ٥٥] .

وكذلك قوله : ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ [سورة البقرة: ٣٠] ،
أى : عن خلقٍ كان في الأرض قبل ذلك ، كما / ذكر^(١) المفسرون ٩٥ / ٤
وغيرهم^(٢) .

وأما ما يظنه طائفة من الاتحادية وغيرهم أن الإنسان خليفة الله ، فهذا
جهل وضلال .

فصل

قال الرافض:^(٣) «الخامس : ما رواه الجمهور^(٤) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لأمير المؤمنين^(٥) : أنت أخی^(٦)»

(١) ب : ذكره . (٢) انظر : تفسير ابن كثير ١/٩٩ - ١٠٣ ؛ زاد المسير ١/٥٨ - ٦٠ .

(٣) فى (ك) ص ١٦٩ (م) .

(٤) ك : الجمهور بأجمعهم . .

(٥) ك : صلى الله عليه وآله أنه قال لأمير المؤمنين عليه السلام . .

(٦) س ، ب : أنت منى بمنزلة أخی . .

ووصي وخليفتي من بعدى وقاضى دَينى ، وهو نصُّ فى الباب» .
والجواب من وجوه : أحدها : المطالبة بصحة هذا الحديث ، فإن هذا
الحديث ليس فى شىء من الكتب التى تقوم الحجة بمجرد إسناده
إليها^(١) ، ولا صححه^(٢) إمام من أئمة الحديث .

الجواب من
وجوه
الوجه الأول

ص ٣١٣ وقوله : «رواه / الجمهور» : إن أراد بذلك أن علماء الحديث رووه^(٣)

فى الكتب التى يُحتج بما فيها ، مثل كتاب^(٤) البخارى ومسلم ونحوهما ،
وقالوا : إنه صحيح - فهذا كذب عليهم . وإن أراد بذلك أن هذا يرويه
مثل أبى نُعيم فى «الفضائل» والمغازلى وخطيب خوارزم ونحوهم ، أو
يُروى فى كتب الفضائل ، فمجرد هذا ليس بحجة باتفاق أهل العلم فى
مسألة فروع ، فكيف فى مسألة الإمامة ، التى قد أقمت عليها القيامة !؟

الوجه الثانى : أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم

بالحديث^(٥) . وقد تقدّم كلام ابن حزم أن سائر هذه الأحاديث موضوعة ،
يعلم ذلك من له أدنى علم بالأخبار ونقلتها^(٦) . وقد صدق فى ذلك ؛ فإن
من له أدنى معرفة بصحيح الحديث وضعيفه ، ليعلم أن هذا الحديث
ومثله ضعيف ، بل كذب موضوع . ولهذا لم يخرج أحد من أهل
الحديث فى الكتب التى يحتج بما فيها ، وإنما يرويه من يرويه فى

(١) س ، ب : إسناده حاكمها .

(٢) س ، ب : صححها .

(٣) ن ، س : يرووه ؛ ب : يروونه .

(٤) ن ، س : من كتب ؛ ب : مثل كتب .

(٥) انظر فى ذلك : الفوائد المجموعة للشوكانى ، ص ٣٤٦ ؛ تنزيه الشريعة ١/٣٥٣ .

(٦) ب : ونقلها .

الكتب التي يُجمع فيها بين الغثِّ والسمين، التي يعلم كل عالم أن فيها ما هو كذب، مثل كثير من كتب التفسير: تفسير^(١) الثعلبي والواحدى ونحوهما، والكتب التي صنفها في الفضائل من يجمع الغثِّ والسمين، لا سيما خطيب خوارزم، فإنه من أروى الناس للمكذوبات، وليس هو من أهل العلم بالحديث، ولا المغازلي^(٢).

قال أبو الفرج بن الجوزي في كتاب «الموضوعات» لما روى هذا الحديث^(٣) من طريق أبي حاتم البستي، حدثنا محمد بن سهل بن أيوب، حدثنا عمّار بن رجاء، حدثنا عبيد الله^(٤) بن موسى، حدثنا مطر ابن ميمون الإسكافي، عن أنس^(٥) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن أخى ووزيرى وخليفتى^(٦) من^(٧) أهلى، وخير من أترك بعدى، يقضى دينى، وينجز موعدى: على بن أبى طالب^(٨)» قال: هذا حديث موضوع. قال ابن حبان: مطر بن ميمون يروى الموضوعات عن الأثبات، لا تحل الرواية عنه.

رواه أيضا من طريق أحمد^(٩) بن عدى بنحو هذا اللفظ، ومداره على

(١) ب: كفسير.

(٢) م: ولا المغازى.

(٣) فى ٣٤٧/١.

(٤) م: عبدالله.

(٥) الموضوعات: عن أنس بن مالك.

(٦) ن، م، س: وخليلي.

(٧) ب: فى.

(٨) الموضوعات: وعودى على بن أبى طالب رضى الله عنه. والحديث فى «اللالىء

المصنوعة» ٣٢٦/١. (٩) ن، س، ب: أبى أحمد.

عبيد الله بن موسى ، عن مطر بن ميمون . وكان عبيد الله بن موسى في نفسه صدوقاً روى عنه البخاري ، لكنه معروف بالتشيع ، فكان لتشييعه يروى عن غير الثقات ما يوافق هواه ، كما روى عن مطر بن ميمون هذا ، وهو كذب . وقد يكون علم أنه كَذَبَ ذلك ، وقد يكون لهواه لم يبحث عن كذبه ، ولو بحث عنه لتبين له أنه كَذَبَ هذا ، مع أنه ليس في اللفظ الذي رواه هؤلاء المحدثون^(١) : «وخليفتي من بعدى» وإنما في تلك الطريق : «وخليفتي في أهلي» وهذا استخلاف خاص .

وأما اللفظ الآخر^(٢) الذي رواه ابن عدى فإنه قال^(٣) : «حدثنا ابن أبي سفيان^(٤) ، حدثنا عدى^(٥) بن سهل ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، حدثنا مطر^(٦) ، عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «علّيّ أخي وصاحبي وابن عمي وخير من أترك من بعدى^(٧) ، يقضى ديني وينجز موعدى^(٨)» .

ولا ريب أن مطراً هذا كذاب ، لم^(٩) يرو عنه أحد من علماء الكوفة ،

(١) هؤلاء المحدثون : كذا في (س) ، (ب) . وفي (ن) : المحدثون هؤلاء . وسقطت «هؤلاء» من (م) .

(٢) الآخر : ساقطة من (س) ، (ب) .

(٣) في «الموضوعات» لابن الجوزي ٣٧٨/١ .

(٤) الموضوعات : أنبأنا إسماعيل بن أحمد قال أنبأنا ابن أبي سفيان قال . . .

(٥) الموضوعات : على . . .

(٦) الموضوعات : مطر الإسكاف . (٧) الموضوعات : من أترك بعدى .

(٨) قال ابن الجوزي بعد ذلك : «هذا حديث لا يصح ، والمتهم به مطر بن ميمون . قال ابن

حبان : يروى الموضوعات عن الأثبات ، لا تحل الرواية عنه» .

(٩) ن ، س ، ب : ولم .

مع روايته عن أنس، فلم يرو عنه يحيى بن سعيد القطان، ولا وكيع، ولا أبو معاوية، ولا أبو نعيم، ولا يحيى بن آدم ولا أمثالهم، مع كثرة من بالكوفة من الشيعة، ومع أن كثيراً من عوامها يفضل علياً على عثمان، ويروى حديثه أهل الكتب الستة، حتى الترمذي وابن ماجه قد / يرويان ٩٦ / ٤ عن ضعفاء، ولم يرووا عنه، وإنما روى عنه عبيد الله بن موسى، لأنه كان صاحب هوى متشيعاً، فكان لأجل هواه يروى عن هذا ونحوه، وإن كانوا كذابين.

ولهذا لم يكتب أحمد عن عبيد الله بن موسى^(١)، بخلاف عبد الرزاق، وذكر أحمد أن عبيد الله^(٢) كان يظهر ما عنده بخلاف عبد الرزاق. ومما افتراه مطر هذا مارواه أبو بكر الخطيب في «تاريخه» من حديث عبيد الله بن موسى، عند مطر، عن أنس، قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فرأى علياً مقبلاً، فقال: «أنا وهذا حجة الله على أمتي يوم القيامة» قال ابن الجوزي^(٣): «هذا حديث موضوع، والمتمهم بوضعه مطر. قال أبو حاتم: يروى الموضوعات عن الأثبات لا تحل الرواية عنه».

الوجه الثالث: أن دَيْن النبي صلى الله عليه وسلم^(٥) لم يقضه عليّ، الوجه الثالث

- (١) ن: ولا أبي معاوية؛ س، ب: ولا ابن معاوية.
(٢) ن، م، س: بن عيسى، وهو خطأ. وهو عبيد الله بن موسى العبسي الكوفي. قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ١٦/٣: «شيخ البخاري، ثقة في نفسه، لكنه شيعي متحرق... مات سنة ثلاث عشرة ومائتين».
(٣) ن، م، س: أحمد بن عبيد الله، وهو خطأ.
(٤) في «الموضوعات» ٣٨٣/١. (٥) م: دين محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

بل في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم مات ودرعه مرهونة عند يهودى على ثلاثين وسقا من شعير ابتاعها لأهله^(١). فهذا الدين الذي كان عليه يقضى من الرهن الذي رهنه، ولم يعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم دين آخر.

وفي الصحيح عنه أنه قال: «لا يقتسم^(٢) ورثتى ديناراً ولا درهما، ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنه عاملى فهو صدقة»^(٣). فلو كان عليه دين قُضِيَ مما تركه، وكان ذلك مقدماً على الصدقة، كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح^(٤).

فصل

قال الرافضى:^(٥) «السادس: حديث^(٦) المؤاخاة. روى أنس

تابع كلام
الرافضى:
السادس:
الحديث:
الموضوع:
حديث المؤاخاة

(١) الحديث عن عائشة رضی الله عنها فى: البخارى ١٤١/٤ (كتاب الجهاد والسير، باب ما قيل فى درع النبى . . .) ونصه: «توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودى بثلاثين صاعاً من شعير». والحديث - مع اختلاف الألفاظ - فى: البخارى ١٥/٦ (كتاب المغازى، باب حدثنا قبيصة). وجاء الحديث بمعناه ومع اختلاف فى الألفاظ عن ابن عباس وأنس وأسماء بنت يزيد رضی الله عنهم فى: سنن الترمذى ٣٤٤/٢ (كتاب البيوع، باب ما جاء فى الرخصة فى الشراء إلى أجل)؛ سنن النسائى ٢٦٧/٧ (كتاب البيوع، باب مبايعة أهل الكتاب)؛ سنن ابن ماجه ٨١٥/٢ (كتاب الرهون، باب حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة)؛ المسند (ط. المعارف) الأرقام ٢١٠٩، ٢٧٢٤، ٢٧٤٣، ٣٤٠٩، (ط. الحلبي) ١٠٢/٣، ٤٥٣/٦، ٤٥٧.

(٢) س، ب: لا يقسم. (٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢١٤/٤.

(٤) س، ب: . . . الصحيح، والله سبحانه وتعالى أعلم - والحديث.

(٥) فى (ك) ص ١٦٩ (م) - ١٧٠ (م).

(٦) حديث: ساقطة من (ك). وفى هامش (م) كتب أمام هذا الموضوع: «مطلب فى الرد

أن النبي صلى الله عليه وسلم لما كان يوم المباهلة^(١)، وأخى بين المهاجرين والأنصار، وعلئ^(٢) واقف يراه ويعرفه^(٣)، ولم يؤاخ بينه وبين أحد، فانصرف باكيا^(٤)، فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل^(٥) أبو الحسن؟ قالوا: انصرف باكى العين^(٦)، [قال: يابلال اذهب فائتنى به، فمضى إليه، ودخل منزله باكى العين]^(٧) فقالت له فاطمة ما يبكيك^(٨)؟ قال: آخى النبي صلى الله عليه وسلم / عليه وسلم ط ٣١٣ بين المهاجرين والأنصار، ولم يؤاخ^(٩) بينى وبين أحد. قالت: لا يخزيك^(١٠) الله، لعله إنما ادخرك^(١١) لنفسه، فقال بلال: يا علىّ أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتى فقال: ما يبكيك^(١٢) يا أبا الحسن؟ فأخبره، فقال: إنما أدخرك^(١٣) لنفسى، ألا يسرك

على من قال بالمؤاخاة بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين علىّ رضى الله عنه.

- (١) ك: أنس قال: لما كان المباهلة..
- (٢) وآخى النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار وعلئ عليه السلام..
- (٣) ك: ويعرف مكانه.
- (٤) ك: بينه عليه السلام وبين أحد، فانصرف علىّ عليه السلام باكى العين.
- (٥) ك: فافتقده النبي صلى الله عليه وآله فقال: ما فعل... .
- (٦) ن، س: انصرف باكيا باكى العين؛ م: انصرف باكيا..
- (٧) ما بين المعقوفتين فى (ك) فقط وسقط من سائر النسخ.
- (٨) ك: فقالت فاطمة عليها السلام: ما يبكيك لا أبكى الله عينيك؟
- (٩) ك: .. والأنصار، وأنا واقف يرانى ويعرف مكانى، ولم يؤاخ..
- (١٠) كتب فوق هذه الكلمة بين السطور فى (ك): يحزنك.. (١١) م: إنما يترك..
- (١٢) ك: أجب النبي صلى الله عليه وآله، فأتى النبي صلى الله عليه وآله قال له: ما يبكيك..
- (١٣) ك (ص ١٧٠م): يا أبا الحسن؟ فقال: واخيت بين المهاجرين والأنصار يارسول الله،

أن تكون أخا نبيك ؟ قال: بلى ، فأخذ بيده ، فأتى المنبر ، فقال :
 اللهم هذا^(١) منى وأنا منه ، ألا إنه منى بمنزلة هارون من موسى ،
 ألا من كنت مولاه فعلىّ مولاه^(٢) ، فانصرف فاتبعه^(٣) عمر ،
 فقال : يخِ يخِ يا أبا الحسن^(٤) ، أصبحت مولاي ومولى كل
 مسلم^(٥) . فالمؤاخاة^(٦) تدل على الأفضلية ، فيكون هو الإمام .

الجواب من
 وجوه
 الوجه الأول

والجواب أولاً : المطالبة بتصحيح النقل ، فإنه لم يعز هذا الحديث
 إلى كتاب أصلا ، كما عادته يعزوه ، وإن كان عادته يعزوه إلى كتب لا تقوم
 بها الحجة ، وهنا أرسله إرسالا على عادة أسلافه شيوخ الرافضة ،
 يكذبون ويروون الكذب بلا إسناد . وقد قال ابن المبارك : الإسناد من
 الدين ، لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء ، فإذا سُئِلَ : وقف وتحير^(٧) .

الثانى : أن هذا الحديث موضوع عند أهل الحديث ، لا يرتاب أحد
 من أهل المعرفة بالحديث أنه موضوع^(٨) ، وواضعه جاهل ، كذب كذبا

الوجه الثانى

وأنا واقف ترانى وتعرف مكانى ، ولم تواخ بينى وبين أحد ، فقال : إنما ادخرتك . .

(١) ك : بلى يارسول الله ، إنى راض بذلك ، فأخذه بيده عليه السلام ، فأرقاه المنبر ، فقال :

اللهم إن هذا . . .

(٢) ك : فهذا علىّ مولاه .

(٣) ك : فانصرف علىّ عليه السلام قرير العين ، فاتبعه .

(٤) ك : يخِ يخِ لك يا أبا الحسن .

(٥) م : مسلم ومسلمة . (٦) ك : والمؤاخاة .

(٧) ن : فإذا سئل عنم بقى ؛ س : فإذا سئل عنم لقى ؛ ب : فإذا يسئل عنم لقى .

(٨) لم أجد هذا الحديث الموضوع بهذه الألفاظ فى كتب الأحاديث الصحيحة أو الموضوعية ،

وجاءت فى كتب الأحاديث الموضوعية عدة أحاديث ذكر فيها أن علياً أخ للنبي صلى الله

عليه وسلم منها ما ذكره ابن تيمية قبل قليل (ص ٣٥٣-٣٥٤) ولكنها بألفاظ مختلفة .

ظاهراً مكشوفاً، يعرف أنه كذب من له أدنى معرفة بالحديث، كما سيأتي بيانه.

الثالث: أن أحاديث^(١) المؤاخاة لعلّي كلها موضوعة^(٢)، والنبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ أحداً، ولا آخى بين مهاجري ومهاجري، ولا بين أبي بكر وعمر، ولا بين أنصاري وأنصاري، ولكن آخى بين المهاجرين والأنصار في أول قدومه المدينة^(٣).
وأما المباهلة فكانت لما قدم وفد نجران سنة تسع أو عشر من الهجرة^(٤).

الرابع: أن دلائل الكذب على هذا الحديث بيّنة، منها: أنه قال: الوجه الرابع «لما كان يوم المباهلة وآخى بين المهاجرين والأنصار». والمباهلة كانت لما قدم وفد نجران النصارى، وأنزل الله سورة آل عمران، وكان ذلك في

(١) ن، س: حديث، وهو تحريف.

(٢) سبق أن علفت على حديث الترمذي الضعيف في هذا الجزء، ص ١١٧ فارجع إليه. وذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١١١/٩ - ١١٢ حديثاً عن ابن عباس رضى الله عنه في المؤاخاة بين النبي صلى الله عليه وسلم وعلّي رضى الله عنه ثم قال: «رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه حامد بن آدم المروزي، وهو كذاب» ثم ذكر حديثاً آخر عن جابر رضى الله عنه ثم قال: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أشعث بن عم الحسن بن صالح وهو ضعيف ولم أعرفه. ويأتي حديث في المؤاخاة بين الصحابة في مناقب جماعة من الصحابة رضى الله عنهم». ثم ذكر حديثاً ثالثاً عن أبي أمامة رضى الله عنه، وقال: «رواه الطبراني من طريق بشر بن عون وهو ضعيف».

(٣) انظر ما سبق هذا الجزء، ص ١١٧ وفي حديث البخاري ٦٩ / ٥ (كتاب، مناقب الأنصار، باب كيف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه): «وقال عبدالرحمن بن عوف: آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينى وبين سعد بن الربيع لما قدمنا المدينة». وانظر عن ذلك: سيرة ابن هشام ١٥٠ / ٢ - ١٥٣؛ زاد المعاد ٦٣ / ٣ - ٦٥.

(٤) انظر حديث المباهلة فيما سبق في هذا الجزء، ص ١١٩.

آخر الأمر سنة عشر أو سنة تسع ، لم يتقدم على ذلك باتفاق الناس والنبي صلى الله عليه وسلم / لم يباهل النصارى ، لكن دعاهم إلى المباهلة ، فاستنظروه حتى يشتوروا ، فلما اشتوروا قالوا : هو نبي ، وما باهل قوم نبياً إلا استؤصلوا . فأقروا له بالجزية ، ولم يباهلوا . وهم أول من أقر بالجزية من أهل الكتاب . وقد اتفق الناس على أنه لم يكن في ذلك اليوم مؤاخاة .

الوجه الخامس : أن المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار كانت في السنة الأولى من الهجرة في دار بنى النجار ، وبين المباهلة وذلك عدة سنين .

الوجه السادس : أنه كان^(١) قد آخى بين المهاجرين والأنصار . والنبي صلى الله عليه وسلم وعلى كلاهما من المهاجرين ، فلم يكن بينهما مؤاخاة ، بل آخى بين عليّ وسهل بن حنيف . فعلم أنه لم يؤاخ علياً . وهذا مما^(٢) يوافق ما في الصحيحين من أن المؤاخاة إنما كانت بين المهاجرين والأنصار ، لم تكن بين مهاجرى ومهاجرى^(٣) .

الوجه السابع : أن قوله : «أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى» إنما قاله في غزوة تبوك مرة واحدة ، لم يقل ذلك في غير ذلك المجلس أصلاً باتفاق أهل العلم بالحديث .

وأما حديث الموالة فالذين رووه^(٤) ذكروا أنه قاله ، بغدير خم مرة واحدة ، لم يتكرر في غير ذلك المجلس أصلاً^(٥) .

(١) كان : ساقطة من (س) ، (ب) .

(٢) مما : ساقطة من (ب) . (٣) انظر ما سبق في هذا الجزء ص ١١٩ .

(٤) م : ردوه ، وهو تحريف ؛ س : يرووه ؛ ب : يروونه . (٥) انظر ما سبق ٥٠١/١ (ت) .

الثامن: أنه قد تقدم الكلام على المؤاخاة، وأن فيها عموما وإطلاقا الوجه الثامن لا يقتضى الأفضلية والإمامة، وأن ما ثبت للصدِّيق من الفضيلة لا يشركه فيه غيره، كقوله: «لو كنت متخذاً خليلاً من أهل الأرض لاتخذت أبا بكر خليلاً»^(١)، وإخباره: أن أحب الرجال إليه أبو بكر، وشهادة الصحابة له^(٢) أنه أحبهم إلى رسول صلى الله عليه وسلم، وغير ذلك مما يبيِّن أن الاستدلال بما روى من المؤاخاة باطل نقلا ودلالة.

التاسع: أن من الناس من يظن أن المؤاخاة وقعت بين المهاجرين الوجه التاسع بعضهم مع بعض، لأنه روى فيها أحاديث، لكن الصواب المقطوع به أن هذا لم يكن، وكل ما روى في ذلك فإنه باطل: إما أن يكون من رواية من يتعمد الكذب، وإما أن يكون أخطأ فيه، ولهذا لم يخرج أهل الصحيح^(٣) شيئا من ذلك.

والذى فى الصحيح إنما هو المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار. ومعلوم أنه لو واخى بين المهاجرين بعضهم مع بعض وبين الأنصار بعضهم مع بعض، لكان هذا مما تتوفر الهمم والدواعى على نقله، ولكان يذكر فى أحاديث^(٤) المؤاخاة، ويذكر كثيرا، فكيف وليس فى هذا حديث صحيح، ولا خرج أهل الصحيح* من ذلك شيئا.

وهذه الأمور يعرفها من كان له خبرة بالأحاديث الصحيحة والسيرة^(٤)

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥١٢/١.

(٢) له: ساقطة من (م).

(*) - (*) ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

(٣) ن: حديث.

(٤) س، ب: والسير.

المتواترة، وأحوال النبي صلى الله عليه وسلم، وسبب المؤاخاة وفائدتها ومقصودها، وأنهم كانوا يتوارثون بذلك، فأخى النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار، كما أخى بين سعد بن الربيع وعبدالرحمن بن عوف، وبين سلمان الفارسي وأبي الدرداء، ليعقد الصلة بين المهاجرين والأنصار، حتى أنزل الله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [سورة الأنفال: ٧٥] وهي المحالفة التي أنزل الله فيها: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانَكُمْ فَأَتَوْهُم نَصِيهِمْ﴾ [سورة النساء: ١٣٣]^(١).

وقد تنازع الفقهاء: هل هي محكمة يورث بها عند عدم النسب أو لا يورث بها؟ على قولين، هما روايتان عن أحمد، الأول: مذهب أبي حنيفة. والثاني: مذهب مالك والشافعي.

فصل

قال الرافضي:^(٢) «السابع: ما رواه الجمهور كافة أن النبي صلى الله عليه وسلم لما حاصر خيبر تسعاً وعشرين ليلة^(٣)، وكانت الراية لأمير المؤمنين علي^(٤)، فلحقه رمد أعجزه عن

تابع كلام
الرافضي:
السابع: حديث
الراية وهو
حديث موضوع

(١) في (ن)، (م)، (س)، (ب): والذين عاقدت، وهي قراءة صحيحة. انظر تفسير الطبري (ط. المعارف) ٢٧٢/٨.

(٢) في (ك) ص ١٧٠ (م) - ١٧١ (م).

(٣) ن، م، س: تسعة وعشرين ليلة، وهو خطأ؛ ك: بضعا وعشرين ليلة.

(٤) ك: لأمير المؤمنين عليه السلام.

الحرب، وخرج مرحب يتعرض للحرب، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر، فقال له: خذ الراية، فأخذها في جمع من المهاجرين^(١)، [فاجتهد]^(٢) ولم يغن شيئا، ورجع منهزما، فلما كان من الغد تعرّض لها عمر، فسار غير بعيد، ثم رجع يخبر أصحابه^(٣)، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: جيئوني بعليّ، فقل: إنه أرمد، فقال: أرونيه أروني^(٤) رجلا يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، ليس بفرار، فجاءوا بعليّ، فتفل في يده ومسحها على عينيه^(٥) ورأسه فبرئ^(٦)، فأعطاه^(٧) الراية، ففتح الله على يديه^(٨)، وقتل مرحباً^(٩). ووَصَفُهُ عليه السلام بهذا الوصف يدل على انتفائه عن غيره، وهو يدل على أفضليته، فيكون هو الإمام».

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بتصحيح النقل. وأما قوله: **الجواب من وجوه** «رواه الجمهور» فإن الثقات الذين رووه لم يرووه هكذا، بل الذي في الوجه الأول

- (١) م: فأخذها فجمع المهاجرين، وهو خطأ.
- (٢) فاجتهد: في (ك) فقط، وسقطت من سائر النسخ.
- (٣) ك: يجيئ أصحابه ويجيئه أصحابه. (٤) ك: تروني.
- (٥) ن، م: عينه.
- (٦) س: فبرئ؛ ب: فبرأ، وفي «اللسان»: «وأهل الحجاز يقولون: برأت من المرض برءاً بالفتح، وسائر العرب يقولون: برئت من المرض».
- (٧) ن، م: وأعطاه.
- (٨) م: على يديه خبير.
- (٩) ن، م، س، ب: وقتل مرحب. والمثبت من (ك).

الصحيح أن علياً كان غائباً عن خير، لم يكن حاضراً فيها، تخلف /
 عن الغزاة لأنه كان أرمداً. ثم إنه شقَّ عليه التخلف عن النبي صلى الله
 عليه وسلم، فلحقه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم قبل قدومه:
 «لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، يفتح الله
 على يديه»^(١). ولم تكن الراية قبل ذلك لأبي بكر ولا لعمر، ولا قربها
 واحدٌ منهما، بل هذا من الأكاذيب. ولهذا قال عمر: «فما أحببت الإمارة
 إلا يومئذ، وبات الناس كلهم يرجون أن يعطاها، فلما أصبح دعا علياً،
 فقيل له^(٢): إنه أرمداً، فجاءه فتفل في عينيه^(٣) حتى برأ، فأعطاه الراية».

وكان هذا التخصيص جزاءً مجيء عليٍّ مع الرمد، وكان إخبار النبي
 صلى الله عليه وسلم بذلك وعليٍّ ليس بحاضر لا يرجونه من كراماته
 صلى الله عليه وسلم، فليس في الحديث تنقيص بأبي بكر وعمر أصلاً.

الوجه الثاني

الثاني: أن إخباره أن علياً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله حق،
 وفيه رد على النواصب. لكن الرافضة الذين يقولون: إن الصحابة ارتدوا
 بعد موته لا يمكنهم الاستدلال بهذا، لأن الخوارج تقول لهم: هو ممن
 ارتد أيضاً، كما قالوا لما حكم الحكمين: إنك قد ارتددت عن الإسلام
 فعد إليه.

قال الأشعري في كتاب «المقالات»^(٤): «أجمعت الخوارج على كفر
 عليٍّ»^(٥).

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٨٩/٤. (٢) له: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) ن، س، ب: عينه. (٤) في «مقالات الإسلاميين» ١٥٦/١.

(٥) مقالات الإسلاميين: على إكفار عليٍّ بن أبي طالب رضوان الله عليه أن حكم..

وأما أهل السنة فيمكنهم الاستدلال على بطلان قول الخوارج بأدلة كثيرة، لكنها مشتركة تدل على إيمان الثلاثة، والرافضة تقدر فيها، فلا يمكنهم إقامة دليل على الخوارج على أن علياً مات مؤمناً، بل أى دليل ذكروه قدح فيه ما يبطله على أصلهم، لأن أصلهم فاسد.

وليس هذا الوصف من خصائص عليّ، بل غيره يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، لكن فيه الشهادة لعينه^(١) بذلك، كما شهد لأعيان العشرة بالجنة، وكما شهد لثابت بن قيس بالجنة، وشهد لعبدالله حمار بأنه يحب الله ورسوله^(٢)، وقد كان ضربه في الحد مرات.

وقول القائل: «إن هذا يدل على انتفاء هذا الوصف عن غيره».

فيه جوابان: أحدهما: أنه إن سلّم ذلك، فإنه قال: «لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، يفتح الله على يديه»، فهذا المجموع اختصّ به، وهو أن ذلك الفتح كان على يديه، ولا يلزم إذا كان ذلك الفتح المعين على يديه أن يكون أفضل من غيره، فضلاً عن أن يكون مختصاً بالإمامة.

الثاني: أن يقال: لا نسلم أن هذا يوجب التخصيص. كما لو قيل:

لأعطين هذا المال رجلاً فقيراً، أو رجلاً صالحاً، ولأدعون اليوم رجلاً مريضاً صالحاً، أو لأعطين^(٣) هذه الراية رجلاً شجاعاً، ونحو ذلك - لم

(١) ن، م، س: بعينه.

(٢) زادت (م) فقط: ويحبه الله ورسوله.

(٣) س، ب: ولأعطين..

يكن في هذه الألفاظ ما يوجب أن تلك الصفة لا توجد إلا في واحد، بل هذا يدل على أن ذلك الواحد موصوف بذلك .

ولهذا لو نذر أن يتصدق بألف درهم على رجل صالح أو فقير، فأعطى هذا المندور لواحد، لم يلزم أن يكون غيره ليس كذلك . ولو قال : أعطوا هذا المال لرجلٍ قد حجَّ عني ، فأعطوه رجلا ، لم يلزم أن غيره لم يحج عنه .

الوجه الثالث الثالث : أنه لو قُدِّر ثبوت أفضليته في ذلك الوقت، فلا يدل ذلك على أن غيره لم يكن أفضل منه بعد ذلك .

الوجه الرابع الرابع : أنه لو قُدِّرنا أفضليته^(١)، لم يدل ذلك على أنه إمام معصوم منصوص^(٢) عليه، بل كثير من الشيعة الزيدية ومتأخري المعتزلة وغيرهم يعتقدون أفضليته^(٣)، وأن الإمام هو أبو بكر، وتجاوز عندهم ولاية المفضل . وهذا مما يجوزه كثير من غيرهم، ممن يتوقف في تفضيله^(٤) بعض الأربعة على بعض، أو ممن يرى أن هذه المسألة ظنية لا يقوم فيها دليل قاطع على فضيلة واحدٍ معيّن، فإن من لم يكن / له خبرة بالسنة الصحيحة قد يشك في ذلك .

وأما أئمة المسلمين المشهورون فكلهم متفقون على أن أبا بكر وعمر أفضل من عثمان وعليّ . ونقل هذا الإجماع غير واحد، كما روى البيهقي في كتاب «مناقب الشافعي» [مسنده عن الشافعي]^(٥)، قال : «ما

(١) ن، م، س : لو قدر أن أفضليته .

(٢) ن، م : أنه أفضل .

(٣) م : ومنصوص .

(٤) عبارة «مسنده عن الشافعي» في (م) فقط .

(٥) ب : في تفضيل .

اختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل أبي بكر وعمر،
وتقديمهما على جميع الصحابة»^(١).

وروى مالك عن نافع عن ابن عمر قال: «كنا نفاضل على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم، فنقول: خير الناس بعد رسول الله صلى الله
عليه وسلم أبو بكر / ثم عمر»^(٢).

٩٩ / ٤

وقد تقدم نقل البخاري عن عليّ هذا الكلام^(٣).
والشيعة الذين صحبوا عليًّا كانوا يقولون ذلك، وتواتر ذلك عن عليّ
من نحو ثمانين وجهًا. وهذا مما يقطع به أهل العلم، ليس هذا مما
يخفى على من كان عارفاً بأحوال الرسول والخلفاء.

فصل

قال الرافضي:^(٤) «الثامن: خبر الطائر»^(٥). روى الجمهور كافة
أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بطائر، فقال: اللهم أئتنى

تتابع كلام
الرافضي:
الثامن: حديث
الطائر (وهو
حديث
موضوع).

(١) وردت هذه العبارة في كتاب «مناقب الشافعي» لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي،
تحقيق الأستاذ السيد أحمد صقر (ط. دار التراث، القاهرة، ١٣٩١/١٩٧١) ٤٣٤/١
وجاء بعدها: «ولما اختلف من اختلف منهم في عليّ وعثمان: منهم من قدّم عليًّا على
عثمان، ومنهم من قدّم عثمان علىّ عليّ. ونحن لا نخطيء أحداً من أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيما فعلوا».

(٢) سبق الكلام على هذا الأثر فيما مضى ١٥٣/٦. وانظر أيضاً كتاب «فضائل الصحابة»
٩٢/١ - ٩٣ (رقم ٦٢).

(٣) سبق هذا الأثر فيما مضى ١٢/١، ٧٢/٢.

(٤) في (ك) ص ١٧١ (م).

(٥) م: الطير.

بأحب خلقك إليك وإلى يأكل معي من هذا الطائر، فجاء عليّ ،
 فدق الباب، فقال أنس^(١) : إن النبي صلى الله عليه وسلم على
 حاجة^(٢) ، فرجع . ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم كما قال
 أولاً، فدق الباب^(٣) ، فقال أنس : ألم أقل لك إنه علي^(٤)
 حاجة^(٥) ؟ فانصرف^(٦)، فعاد النبي صلى الله عليه وسلم، فعاد عليّ
 فدق الباب^(٧) أشد من الأولين^(٨) ، فسمعه النبي صلى الله عليه
 وسلم، فأذن^(٩) له بالدخول، وقال : ما أبطأك^(١٠) عني ؟ قال :
 جئت فردني أنس، ثم جئت فردني [أنس]^(١١) ، ثم جئت فردني
 الثالثة^(١٢) ، فقال : يا أنس ما حملك على هذا ؟ فقال : رجوت أن
 يكون الدعاء لرجل من الأنصار^(١٣) ، فقال : يا أنس أوفى الأنصار

(١) ك : أنس بن مالك .

(٢) ب : علي حاجته .

(٣) ك : فدق عليّ عليه السلام الباب .

(٤) ك : أولم أقل لك إن النبي صلى الله عليه وآله علي . .

(٥) ب : حاجته .

(٦) ك : فانصرف، فقال النبي صلى الله عليه وآله كما قال في الأولين، فجاء عليّ عليه السلام

(٧) فدق الباب .

(٨) ن، س، ب : الأولتين .

(٩) ك : فسمعه النبي صلى الله عليه وسلم وآله وقد قال له أنس : إنه علي حاجة، فأذن . .

(١٠) ك : فقال : يا عليّ ما أبطأك . .

(١١) أنس : ساقطة من (ن)، (س)، (ب) .

(١٢) ك : ثم جئت الثالثة فردني . .

(١٣) ك : لأحد من الأنصار؛ ب : للأنصار .

خير من عليّ؟ أو في الأنصار أفضل من عليّ؟ فإذا كان أحب الخلق إلى الله^(١)، وجب أن يكون هو الإمام^(٢).

الجواب من وجوه

الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بتصحيح النقل. وقوله: «روى الجمهور كافة» كذب عليهم؛ فإن حديث الطير لم يروه أحد من أصحاب الصحيح، ولا صححه أئمة الحديث، ولكن هو مما رواه بعض الناس، كما رووا أمثاله في فضل غير عليّ، بل قد روى^(٣) في فضائل معاوية أحاديث كثيرة، وصُنّف في ذلك مصنفات. وأهل العلم بالحديث لا يصححون لا هذا ولا هذا.

الوجه الثاني

الثاني: أن حديث الطائر^(٤) من المكذوبات الموضوعات عند أهل العلم والمعرفة بحقائق النقل^(٥). قال أبو موسى المدني: «قد جمع غير

(١) ك: وإذا كان أحب الخلق إلى الله تعالى.

(٢) ك: أن يكون الإمام. (٣) ن، م: رروا.

(٤) م: الطير.

(٥) جاء هذا الحديث مختصراً عند الترمذى في سننه ٣٠٠/٥ (كتاب المناقب، مناقب عليّ...، باب ٨٦ حديث رقم ٣٨٠٥) ونصه: «كان عند النبي صلى الله عليه وسلم طير، فقال: اللهم ائني بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطير، فجاء عليّ فأكل معه» قال الترمذى: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث السُّدِّيِّ إلا من هذا الوجه. وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن أنس». والحديث في «الفوائد المجموعة» للشوكاني، ص ٣٨٢ - ٣٨٣ وقال الشوكاني: «قال في المختصر له طرق كثيرة، كلها ضعيفة، وقد ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات». وأما الحاكم فأخرجه في «المستدرک» و صححه، واعترض عليه كثير من أهل العلم، ومن أراد استيفاء البحث فليظن ترجمة الحاكم في «النبلاء». ولم أجد الحديث في «الموضوعات» ولكنني وجدت حديثاً آخر يقاربه في المعنى ٣٧٦/١ - ٣٧٧ ونصه: عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «يا أنس اسكب لى وضوءاً» ثم قام فصلّى ركعتين، ثم قال: «يا أنس أول من يدخل عليك

واحد من الحفّاظ طرق أحاديث الطير للاعتبار والمعرفة، كالحاكم النيسابوري، وأبى نُعيم، وابن مروديه. وسئل الحاكم عن حديث الطير فقال: «لا يصح»^(١).

من هذا الباب أمير المؤمنين وسيد المرسلين وقائد الغر المحجلين وخاتم الوصيّين قال أنس: فقلت: اللهم اجعله رجلاً من الأنصار؛ إذ جاء علىّ عليه السلام. قال: «من هذا يا أنس؟» فقلت: علىّ، فقام مستبشراً فاعتقه. قال: ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح. قال يحيى بن معين: علىّ بن عباس ليس بشيء، وقد روى هذا الحديث جابر الجعفي عن أبي الطفيل عن أنس. قال زائدة: كان جابر كذاباً. وقال أبو حنيفة: ما لقيت أكذب منه». وذكر الحديث كما رواه ابن الجوزي وقال إنه موضوع كل من السيوطي في «السلامة المصنوعة» ١/٣٥٩ وزاد على ابن الجوزي: «قلت: قال في الميزان: هذا الحديث موضوع، وإبراهيم بن محمد بن ميمون من جلاّد الشيعة. زاد في اللسان وذكره الأزدي في الضعفاء وقال إنه منكر الحديث، ونقلت من خط شيخنا الحافظ أبي الفضل: أنه ليس بثقة. هـ». وذكر الحديث أيضاً برواية مقاربة لرواية ابن الجوزي ابن عراق الكناني في «تنزيه الشريعة» ١/٣٥٧.

وذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/١٢٥ الحديث وفيه «ياكل معي من هذا الفرخ» ثم قال: «وفي رواية: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حائط وقد أتى بطائر. وفي رواية: أهدت أم أيمن إلى النبي صلى الله عليه وسلم طائراً بين رغيفين، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «هل عندكم شيء؟» فجاءته بالطائر. قلت عند الترمذي طرف منه. رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» باختصار، وأبو يعلى باختصار كثير، إلا أنه قال: «فجاء أبو بكر، فردّه، ثم جاء عمر فردّه، ثم جاء علىّ، فأذن له». وفي إسناد «الكبير» حماد بن المختار، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح، ورجال أبي يعلى ثقات، وفي بعضهم ضعف.

ثم ذكر الهيثمي ٩/١٢٦ رواية أخرى مقاربة وقال في آخرها: «رواه البزار وفيه إسماعيل ابن سلمان وهو متروك». وذكر بعد ذلك روايتين أخريين لهذا الحديث بألفاظ مختلفة ٩/١٢٦ عن سفينة وعن ابن عباس وذكر أن فيهما ضعفاً.

(١) ذكرت في التعليق السابق كلام الشوكاني وقوله إن الحاكم صحح الحديث. الخ. والحديث في «المستدرک» للحاكم ٣/١٣٠ - ١٣١ عن أنس وفيه: «فقدم لرسول صلى

هذا مع أن الحاكم منسوب إلى التشيع ، وقد طلب منه أن يروى حديثاً في فضل معاوية فقال : ما يجيء من قلبي ، ما يجيء من قلبي ، وقد ضربوه على ذلك فلم يفعل . وهو يروى في «الأربعين» أحاديث ضعيفة بل موضوعة عند أئمة الحديث ، كقوله بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين ، لكن تشيعه وتشيع أمثاله من أهل العلم بالحديث ، كالنسائي وابن عبد البر وأمثالهما ، لا يبلغ إلى تفضيله على أبي بكر وعمر ، فلا يُعرف في علماء الحديث من يفضّله عليهما^(١) بل غاية المتشيع منهم أن يفضّله على عثمان ، أو يحصل منه كلام أو إعراض عن ذكر محاسن من قاتله ونحو ذلك ، لأن علماء الحديث قد عصمهم وقيدهم ما يعرفون من الأحاديث الصحيحة الدالة على أفضلية^(٢) الشيخين ، ومن ترقّض ممن له نوع اشتغال بالحديث ، كابن عُقْدَةَ وأمثاله ، فهذا غايته أن يجمع ما يروى في فضائله من المكذوبات والموضوعات ، لا يقدر أن يدفع ما تواتر من فضائل الشيخين ،

الله عليه وسلم فرخ مشوى . . . الخ» ثم قال الحاكم : «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقد رواه عن أنس جماعة من أصحابه زيادة على ثلاثين نفساً ، ثم صحت الرواية عن عليّ وأبي سعيد الخدري وسفيّنة ، وفي حديث ثابت البناني عن أنس زيادة ألفاظ ، كما حدثنا به الثقة المأمون أبو القاسم الحسن بن محمد بن الحسين بن إسماعيل بن محمد بن الفضل بن عليّة بن خالد السكّوني بالكوفة من أصل كتابه . . . الخ.

وعلق الذهبي على كلام الحاكم بقوله : «قلت : ابن عياض لا أعرفه ، ولقد كنت زماناً طويلاً أظن أن حديث الطير لم يجسر الحاكم أن يودعه في «مستدرکه» فلما علق هذا الكتاب رأيت الهول من الموضوعات التي فيه ، فإذا حديث الطير بالنسبة إليها سماء» .

(١) ن ، م ، س : غيرهما . (٢) ن ، م : فضيلة .

فإنها باتفاق أهل العلم بالحديث أكثر مما صحح في فضائل عليّ وأصح وأصرح في الدلالة.

وأحمد بن حنبل لم يقل: إنه صحّ لعليّ من الفضائل ما لم يصح لغيره، بل أحمد أجلّ من أن يقول مثل هذا الكذب، بل نُقل عنه أنه قال: «رؤى له ما لم يُرو لغيره» مع أن في نقل هذا عن أحمد كلاماً ليس هذا موضعه.

الوجه الثالث الثالث: أن أكل الطير ليس فيه أمر عظيم يناسب أن يجيء أحب الخلق إلى الله ليأكل منه، فإن إطعام الطعام مشروع للبرّ والفاجر، وليس في ذلك زيادة وقربة عند الله لهذا الأكل، ولا معونة على مصلحة دين ولا ديناً، فأى أمر عظيم هنا يناسب جعل أحب الخلق إلى الله يفعلهُ؟!!

الوجه الرابع الرابع: أن هذا الحديث يناقض مذهب^(١) الرافضة؛ فإنهم يقولون: إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم أن علياً أحب الخلق إلى الله، وأنه جعله خليفة من بعده. وهذا الحديث يدل على أنه ما كان يعرف أحب الخلق إلى الله.

الوجه الخامس / الخامس: أن يقال: إما أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرف أن علياً أحب الخلق إلى الله، أو ما كان يعرف. فإن كان يعرف ذلك، كان يمكنه أن يرسل يطلبه، كما كان يطلب الواحد من الصحابة، أو يقول: اللهم اثنني بعليّ فإنه أحب الخلق / إليك. فأى حاجة إلى الدعاء والإبهام في ذلك؟! ولو سَمِيَ علياً لاستراح أنس من الرجاء الباطل، ولم يغلق الباب في وجه عليّ.

(١) م: مذاهب.

وإن كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعرف ذلك، بطل ما يدَّعونه من كونه كان يعرف ذلك. ثم إن في لفظه: «أحب الخلق إليك وإلى» فكيف لا يعرف أحب الخلق إليه!؟

الوجه السادس

السادس: أن الأحاديث الثابتة في الصحاح، التي أجمع أهل الحديث على صحتها وتلقيها بالقبول، تناقض هذا، فكيف تعارض بهذا الحديث المكذوب الموضوع الذي لم يصححوه!؟
يبين^(١) هذا لكل متأملٍ ما في صحيح البخارى^(٢) ومسلم وغيرهما من فضائل القوم، كما في الصحيحين أنه قال: «لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً». وهذا الحديث مستفيض، بل متواتر عند أهل العلم بالحديث؛ فإنه قد أُخرج في الصحاح من وجوه متعددة، من حديث ابن مسعود وأبي سعيد وابن عباس وابن الزبير^(٣)، وهو صريح في أنه لم يكن عنده من أهل الأرض أحد أحب إليه من أبي بكر؛ فإنه الخلة هي كمال الحب، وهذا لا يصلح إلا لله^(٤)، فإذا كانت ممكنة، ولم يصلح لها إلا أبو بكر، عُلِمَ أنه أحب الناس إليه.
وقوله في الحديث الصحيح لما سئل: «أى الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة» قيل: من الرجال؟ قال: «أبوها»^(٥).

وقول الصحابة: «أنت خيرنا وسيدنا وأحب إلى رسول الله صلى الله

(١) م: فبين.

(٢) م: لكل متأمل في الصحيح للبخارى.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥١٢/١ وفي مواضع أخرى.

(٤) م: إلى الله، وهو تحريف.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٠٣/٤.

عليه وسلم»^(١) يقوله عمر بين المهاجرين والأنصار، ولا ينكر ذلك منكر.
وأيضاً فالنبي صلى الله عليه وسلم محبته تابعة لمحبة الله، وأبو بكر
أحبهم إلى الله تعالى، فهو أحبهم إلى رسوله.

وإنما كان كذلك لأنه أتقاهم [وأكرمهم]^(٢)، وأكرم الخلق على^(٣)
الله تعالى أتقاهم بالكتاب والسنة. وإنما كان أتقاهم لأن الله تعالى
قال: ﴿ وَسَيَجْزِيهَا الْآتِقَى * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى * وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ
مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى * إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى * وَلَسَوْفَ يَرْضَى ﴾
[سورة الليل: ١٧ - ٢١]

وأئمة التفسير^(٤) يقولون: إنه أبو بكر^(٥).

ونحن نبين صحة قولهم بالدليل فنقول: الأتقى قد يكون نوعاً، وقد
يكون شخصاً. وإذا كان نوعاً فهو يجمع أشخاصاً. فإن قيل: إنهم ليس
فيهم شخص هو أتقى، كان هذا باطلاً، لأنه لا شك أن بعض الناس
أتقى من بعض، مع أن هذا خلاف قول أهل السنة والشيعة، فإن هؤلاء
يقولون: إن أتقى الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه
الأمّة هو أبو بكر، وهؤلاء يقولون: هو عليّ. وقد قال بعض الناس: هو
عمر. ويحكى عن بعض الناس غير ذلك. ومن توقف أو شكّ لم يقل:

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥١٨/١.

(٢) وأكرمهم: ساقطة من (ن)، (م). (٣) م: إلى.

(٤) ن: وأئمة أهل التفسير.

(٥) قال ابن كثير في تفسير هذه الآيات: «وقد ذكر غير واحد من المفسرين أن هذه الآيات
نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله عنه، حتى أن بعضهم حكى الإجماع من المفسرين
على ذلك».

إنهم مستوون في التقوى. فإذا قال: إنهم متساوون في الفضل، فقد خالف إجماع الطوائف. فتعين أن يكون هذا^(١) أتقى.

وإن كان الأتقى شخصا، فإما أن يكون أبا بكر أو علياً. فإنه إذا كان اسم جنس يتناول من دخل فيه، وهو^(٢) النوع، وهو القسم الأول، أو معينا^(٣) غيرهما. وهذا القسم منتف باتفاق أهل السنة والشيعة، وكونه علياً باطل أيضا لأنه قال: ﴿الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى * وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى * إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى * وَلَسَوْفَ يَرْضَى﴾ [سورة الليل: ١٨ - ٢١].

وصف «الأتقى»

منتف في علي

لوجوه:

الوجه الأول

وهذا الوصف منتف في علي لوجوه:

أحدها: أن هذه السورة مكية بالاتفاق، وكان علي فقيرا بمكة في عيال النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يكن له مالٌ ينفق منه^(٤)، بل كان النبي صلى الله عليه وسلم قد ضمّه إلى عياله لما أصابت أهل مكة سنة.

الوجه الثاني

الثاني: أنه قال: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى﴾ [سورة الليل: ١٩]. وعليّ كان للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة تجزى، وهو إحسانه إليه لما ضمّه إلى عياله. بخلاف أبي بكر؛ فإنه لم يكن له^(٥) عنده نعمة دينوية، لكن كان^(٦) له عنده نعمة الدين، وتلك لا تجزى؛ فإن أجر النبي

(١) ن، س، ب: هنا.

(٢) ب: فهو.

(٣) ن، س: أو معين؛ م: ومعين.

(٤) ن، م، س: عليه.

(٥) له: ساقطة من (س)، (ب).

(٦) كان: ساقطة من (س)، (ب).

صلى الله عليه وسلم فيها على الله، لا يقدر أحد يجزيه. فنعمة النبي
صلى الله عليه وسلم عند / أبى بكر دينية لا تجزى، ونعمته عند عليّ
دنيوية تجزى، ودينية.

وهذا الأتقى ليس لأحد عنده نعمة تُجزى، وهذا الوصف لأبى بكر
ثابت دون عليّ.

فإن قيل: المراد به^(١) أنه أنفق ماله لوجه الله، لا جزاء لمن أنعم عليه.
وإذا قُدِّر أن شخصاً أعطى من أحسن إليه أجراً^(٢)، وأعطى شيئاً آخر لوجه
الله، كان هذا مما ليس لأحد عنده من نعمة تجزى.

قيل: هب أن الأمر كذلك، لكن عليّ لو أنفق لم ينفق إلا فيما يأمره^(٣)
به النبي صلى الله عليه وسلم، والنبي له عنده نعمة تجزى، فلا يخلص
إنفاقه عن المجازاة، كما يخلص إنفاق أبى بكر.

وعليّ أتقى من غيره، لكن^(٤) أبى بكر أكمل فى وصف التقوى، مع أن
لفظ الآية أنه ليس عنده قط لمخلوق نعمة تُجزى. وهذا وصف من
يجازى الناس على إحسانهم إليه، فلا يبقى لمخلوق عليه منة. وهذا
الوصف منطبق على أبى بكر انطباقاً لا يساويه فيه أحد من المهاجرين؛
فإنه لم يكن فى المهاجرين: - عمر وعثمان وعليّ وغيرهم - رجل^(٥) أكثر
إحساناً إلى الناس، قبل الإسلام وبعده، بنفسه وماله من أبى بكر. كان

(١) به: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) ن، س، ب: جزاء.

(٣) م، س، ب: يأمر.

(٤) س، ب: ولكن.

(٥) رجل: ساقطة من (م).

مؤلفاً محبباً يعاون الناس على مصالحتهم ، كما قال فيه ابن الدُّغْنَةَ سيد القارة لما أراد أن يخرج من مكة : «مثلك يا أبا بكر لا يُخْرَج ولا يُخْرَج ؛ فإنك تحمل الكلَّ ، وتُقْرَى الضيف ، وتكسب المعدوم ، / وتعين على نواب الحق»^(١).

وفى صلح الحديبية لما قال لعروة بن مسعود : «امصص بظر اللات ، أنحن نفر عنه وندعه ؟ قال لأبي بكر : لولا يدُ لك عندي لم أجرك بها لأجبتك»^(٢).

وما عُرف قط أن أحداً كانت له يدُ على أبي بكر في الدنيا ، لا قبل

(١) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى : البخارى ٥٨/٥ - ٦١ (هذه العبارات فى ص ٥٨) (كتاب مناقب الأنصار ، باب هجرة النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة). وانظر الخبر فى : سيرة ابن هشام ١١/٢ - ١٣ . وفى تعليق المحققين : «واسم ابن الدغنة : مالك . وقد ضبطه القسطلانى بفتح الدال وكسر الغين وفتح النون مخففة ، وبضم الدال وفتح النون مشددة» .

(٢) الحديث عن المسور بن مخزومة ومروان يصدق كل واحد منهما صاحبه فى : البخارى ١٩٣/٣ - ١٩٨ (كتاب الشروط ، باب الشروط فى الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط) وهذه العبارات فى ص ١٩٤ ؛ المسند (ط . الحلبي) ٣٢٣/٤ - ٣٢٦ ، ٣٢٨ - ٣٣١ . وقال ابن حجر فى «فتح البارى» ٣٤٠/٥ : «قوله : امصص بظر اللات . زاد ابن عائد من وجه آخر عن الزهري - وهى - أى اللات - طاغيتها التى يعبد . أى طاغية عروة . وقوله : امصص ، بألف وصل ومهملتين ، الأولى مفتوحة ، بصيغة الأمر . وحكى ابن التين عن رواية القابسى : بضم الصاد الأولى ، وخطأها ، والبظر : بفتح الموحدة وسكون المعجمة : قطعة تبقى بعد الختان فى فرج المرأة . واللوات : اسم أحد الأصنام التى كانت قريش وثقيف يعبدونها ، وكانت عادة العرب الشتم بذلك ، لكن بلفظ الأم ، فأراد أبو بكر المبالغة فى سب عروة بإقامة من كان يُعبد مقام أمه ، وحمله على ذلك ما أغضبه به من نسبة المسلمين إلى الفرار ، وفيه جواز النطق بما يُستبشع من الألفاظ لإرادة زجر من بدامنه ما يستحق به ذلك» .

الإسلام ولا بعده، فهو أحق الصحابة: (وما لأحد عنده من نعمة تجزى)
فكان أحق الناس بالدخول فى الآية.

وأما على رضى الله عنه فكان للنبي صلى الله عليه وسلم عليه نعمة
دنيوية. وفى المسند لأحمد أن أبا بكر رضى الله عنه كان يَسْقُطُ السوط
من يده فلا يقول لأحد: ناولنى إياه. ويقول: إن خليلى أمرنى أن لا أسأل
الناس شيئاً^(١).

وفى المسند والترمذى وأبى داود حديث عمر، قال عمر: «أمرنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق، فوافق^(٢) ذلك مالاً عندى، فقلت
اليوم أسبق أبا بكر، إن سبقته يوماً. فجئت بنصف مالى. فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: «ما أبقيت لأهلك؟» فقلت: مثله. قال: وأتى
أبو بكر بكل ما عنده. فقال: «ما أبقيت لأهلك؟» قال: أبقيت لهم الله
ورسوله. فقلت: لا أسابقك إلى شىء أبداً^(٣).

فأبو بكر رضى الله عنه جاء بماله كله، ومع هذا فلم يكن يأكل من
أحد: لا صدقة ولا صلة ولا نذراً، بل كان يتجر ويأكل من كسبه^(٤)، ولما

(١) الحديث بمعناه فى المسند (ط. المعارف) ١/١٨٠ - ١٨١ (رقم ٦٥) عن ابن أبى مليكة
قال: كان ربما سقط الخطم من يد أبى بكر الصديق، قال: فيضرب بذراع ناقتة فينيخها،
قال: فقالوا له: أفلا أمرتنا نناولكه؟ فقال: إن حبيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنى
أن لا أسأل الناس شيئاً. قال المحقق رحمه الله: «إسناده ضعيف لانقطاعه». وجاءت
أحاديث كثيرة عن عدد من الصحابة فيها أمر من النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، انظر:
مسلم ٧٢١/٢ (كتاب الزكاة، باب كراهه المسألة للناس)؛ المسند (ط. الحلبي)
١٨١/٥.

(٢) ن، م، س: ووافق.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٢/٢. (٤) م: مكسبه.

وَلِيَّ النَّاسِ وَاشْتَغَلَ عَنِ التَّجَارَةِ بِعَمَلِ الْمُسْلِمِينَ أَكَلَ مِنْ مَالِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لَهُ، لَمْ يَأْكُلْ مِنْ مَالِ مَخْلُوقٍ.

وأبو بكر لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يعطيه شيئاً من الدنيا
يخصه به، بل كان في المغازي كواحد من الناس، بل يأخذ من ماله ما
ينفقه على المسلمين. وقد استعمله النبي صلى الله عليه وسلم وما عرف
أنه^(١) أعطاه عمالة، وقد أعطى "عمر عمالة وأعطى" علياً من الفيء،
وكان يعطى المؤلفة قلوبهم من الطلقاء وأهل نجد، والسابقون الأولون
من المهاجرين والأنصار لا يعطيهم، كما فعل في غنائم حنين وغيرها،
ويقول: «إني لأعطي رجلاً وأدع رجلاً، والذي أدع أحب إليّ من
الذي^(٢) أعطى. أعطى رجلاً لما في قلوبهم من الجزع والهلع، وأكل
رجلاً إلى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير»^(٣).

ولما بلغه عن الأنصار كلام سألهم عنه، فقالوا: يا رسول الله أما ذوو
الرأى منا فلم يقولوا شيئاً، وأما أناس منا حديثه أسنانهم، فقالوا: يغفر
الله لرسول الله، يعطى قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم. فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فإني أعطى رجلاً حديثي عهد بكفر
أتألفهم، أفلا ترضون أن يذهب الناس بالأموال وترجعوا إلى رجالكم
برسول الله، فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به» قالوا: بلى يا رسول

(١) س، ب: وما عرف له أنه . .

(٢-٢) : ساقط من (س)، (ب).

(٣) ن: من الذين.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦٤/١.

الله قد رضينا. قال: «فإنكم ستجدون بعدى أثره شديدة، فاصبروا حتى

تلقوا الله ورسوله على الحوض» / قالوا: سنصبر^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَسِيحْنِبَهَا الْأَتَقَىٰ * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّىٰ * وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَىٰ * إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ * وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ﴾ [سورة الليل: ١٧ - ٢١] استثناء منقطع. والمعنى: لا يقتصر في العطاء على من له عنده يد يكافئه بذلك؛ فإن هذا من العدل الواجب للناس بعضهم على بعض، بمنزلة المعاوضة في المبايعة والمؤاجرة. وهذا واجب لكل أحد على كل أحد، فإذا لم يكن لأحد عنده^(٢) نعمة تجزى لم يحتج إلى هذه المعادلة، فيكون عطاؤه خالصاً لوجه ربه الأعلى، بخلاف من كان عنده لغيره نعمة^(٣) يحتاج أن يجزيه لها، فإنه يحتاج أن يعطيه مجازاة^(٤) له على ذلك. وهذا الذي ما لأحد عنده من نعمة تجزى إذا أعطى ماله يتزكى، فإنه في معاملته للناس يكافئهم دائماً ويعاونهم ويجازيهم، فحين أعطاه الله ماله يتزكى^(٥) لم يكن لأحد عنده من نعمة تجزى.

(١) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى: البخارى ٩٤/٤ (كتاب فرض الخمس،

باب ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يعطى المؤلففة قلوبهم...؛ مسلم

٧٣٣/٢ - ٧٣٤ (كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلففة قلوبهم على الإسلام...؛ المسند

(ط. الحلبي) ١٦٥/٣ - ١٦٦، ٢٧٥.

(٢) ن، م: فإذا لم يكن عنده لأحد.

(٣) ن، م، س: بمنزلة، وهو تحريف.

(٤-٤) : ساقط من (ب). وفى (م): ... يجزيه به لها.

(٥) م: مكافأة.

(٦-٦) : ساقط من (س)، (ب).

وفيه أيضا ما يبين أن التفضيل بالصدقة لا يكون إلا بعد أداء الواجبات من المعاولسات . كما قال تعالى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ ﴾ [سورة البقرة : ٢١٩] ، ومن تكون عليه ديون وفروض وغير ذلك أذاها ، ولا يقدم الصدقة على قضاء هذه الواجبات ، ولو فعل ذلك : فهل ^(١) ترد صدقته ؟ على قولين معروفين للفقهاء .

وهذه الآية يحتج بها من ترد ^(٢) صدقته ، لأن الله إنما أثنى على من آتى ماله يتزكى ، وما لأحد عنده من نعمة تجزى ، فإذا كان عنده نعمة تجزى فعليه أن يجزيها قبل أن يؤتى ماله يتزكى ، فأما إذا آتى ماله يتزكى قبل أن يجزيها لم يكن ممدوحا ، فيكون عمله مردودا ، لقوله عليه الصلاة والسلام : « من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد » ^(٣) .

الثالث : أنه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ما نفعنى مال كمال أبى بكر » ^(٤) ، وقال : « إن أمن الناس علينا فى صحبتہ وذات يده أبو بكر » ^(٥) ، بخلاف على رضى الله عنه فإنه لم يذكر عنه النبي

(١) س ، ب : هل .

(٢) ب : يرد .

(٣) ن : مردود . وجاء الحديث عن عائشة بهذا اللفظ أو بلفظ : « من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » . انظر : البخارى ٦٩/٣ (كتاب البيوع ، باب النجش) ، ١٨٤/٣ (كتاب الصلح ، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فهو مردود) ، ١٠٧/٩ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ . . .) ؛ مسلم ١٣٤٣/٣ - ١٣٤٤ (كتاب الأفضية ، باب نقض الأحكام الباطلة ، ورد محدثات الأمور) ؛ سنن أبى داود ٢٨٠/٤ (كتاب السنة ، باب فى لزوم السنة) . والحديث فى سنن ابن ماجه ومسند أحمد .

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢١/٥ .

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥١٢/١ .

صلى الله عليه وسلم شيئاً من إنفاق المال، وقد عُرف أن أبا بكر اشترى سبعة من المعذِّبين في الله في أول الإسلام، وفعل ذلك ابتغاءً لوجه ربِّه الأعلى، لم^(١) يفعل ذلك كما فعله أبو طالب، الذى أعان النبى صلى الله عليه / وسلم لأجل نسبه وقرابته، لا لأجل الله تعالى ولا تقرباً إليه. ص ٣١٦

وإن كان «الأتقى» اسم جنس، فلا ريب أنه يجب أن يدخل فيه^(٢) أتقى الأمة، والصحابة خير القرون، فأتقاها أتقى الأمة، وأتقى الأمة [إما]^(٣) أبوبكر وإما على وإما غيرهما. والثالث منتفٍ بالإجماع، وعلى إن قيل: إنه يدخل فى هذا النوع، لكونه بعد أن صار له مال آتى ماله يتزكى، فيقال: أبوبكر فعل ذلك فى أول الإسلام وقت الحاجة إليه، فيكون أكمل فى الوصف، الذى يكون صاحبه هو الأتقى.

وأيضاً فالنبى صلى الله عليه وسلم إنما كان يقَدِّم الصديق فى المواضع التى لا تحتل المشاركة، كاستخلافه فى الصلاة والحج، ومصاحبته وحده فى سفر الهجرة^(٤)، ومخاطبته وتمكينه^(٥) من الخطاب، والحكم والافتاء بحضرتة ورضاه بذلك^(٦)، إلى غير ذلك من الخصائص التى يطول وصفها.

(١) س، ب: فلم.

(٢) س، ب: فلا ريب أنه يدخل فيه.

(٣) إما: ساقطة من (ن)، (س).

(٤) س: فى سفره الهجرة؛ ب: فى سفره للهجرة.

(٥) ن، م، س: وتمكنه.

(٦) ورضاه بذلك: ساقطة من (ب) وسقطت «ورضاه» من (س).

ومن كان أكمل في هذا الوصف، كان أكرم عند الله، فيكون^(١) أحب إليه. فقد ثبت بالدلائل الكثيرة أن أبا بكر هو أكرم الصحابة في الصديقية. وأفضل الخلق بعد الأنبياء الصديقون، ومن كان أكمل في ذلك كان أفضل.

وأيضاً فقد ثبت في النقل الصحيح عن عليّ أنه قال: «خير هذه الأمة بعد نبينا أبو بكر وعمر» واستفاض ذلك وتواتر عنه^(٢)، وتوعدّ بجلد المفتري من يفضله عليه^(٣)، وروى عنه أنه سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم^(٤)، ولا ريب أن عليّاً لا يقطع بذلك إلا عن علم. وأيضاً فإن الصحابة أجمعوا على تقديم عثمان الذي عمر أفضل منه^(٥) وأبو بكر أفضل منهما. وهذه المسألة مبسّطة في غير هذا الموضع، وتقدّم بعض ذلك، ولكن ذكر هذا^(٦) لبيان^(٧) أن حديث الطير من الموضوعات.

فصل

قال الرافضي^(٨) «التاسع: ما رواه الجمهور أنه أمر الصحابة^(٩)»

تابع كلام
الرافضي:
التاسع: روى
الجمهور أن
النبي صلى الله
عليه وسلم أمر
الصحابة أن
يسلموا على
عليّ بإسرة
المؤمنين. الخ

(١) ن، م، س: ليكون.

(٢) سبق هذا الأثر فيما مضى ١٢/١، ٧٢/٢.

(٣) سبق هذا الأثر فيما مضى ٣٠٨/١.

(٤) لم أعرف مكان هذا الحديث.

(٥) س: عليّ أن تقديم عثمان أفضل منه؛ ب: عليّ أن عثمان أفضل منه.

(٦) ب: هنا.

(٧) س، ب: لبيان.

(٨) في (ك) ص ١٧١ (م) - ١٧٢ (م).

(٩) ك: الجمهور من أنه صلى الله عليه وآله أمر أصحابه.

بأن يَسَلِّمُوا عَلَيَّ عَلَيَّ بِأَمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَالَ: إِنَّهُ ^(١) سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ ^(٢)، وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ. وَقَالَ: هَذَا وَلِيُّ كُلِّ / مُؤْمِنٍ بَعْدِي ^(٣). وَقَالَ فِي حَقِّهِ: إِنْ عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ ^(٤) وَمُؤْمِنَةٍ، فَيَكُونُ عَلِيٌّ وَحْدَهُ هُوَ الْإِمَامُ لِذَلِكَ. وَهَذِهِ نصوص في الباب ^(٥)».

والجواب من وجوه:

الجواب من وجوه الوجه الأول

أحدها: المطالبة بإسناده وبيان صحته، وهو لم يعزه إلى كتاب على عادته. فأما قوله: «رواه الجمهور» فكذب، فليس هذا في كتب الأحاديث ^(٦) المعروفة: لا الصحاح، ولا المساند، ولا السنن وغير ذلك. فإن كان رواه بعض حاطبي الليل كما يُروى أمثاله، فعلم مثل هذا ليس بحجة يجب اتباعها باتفاق المسلمين.

والله تعالى قد حرم علينا الكذب، وأن نقول عليه ما لا نعلم. وقد تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من كَذَبَ عَلَيَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار» ^(٧).

الوجه الثاني: أن هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث،

الوجه الثاني

(١) ن، س، ب: بأنه.

(٢) ن، س، ب: المرسلين. والمثبت من (م)، (ك).

(٣) ك: كل مؤمن من بعدي.

(٤) ك: وهو ولي كل مؤمن.

(٥) ك: فيكون عليًّا عليه السلام بعده كذلك. وهذا نص في الباب.

(٦) م: الحديث.

(٧) الحديث عن عدد من الصحابة منهم الزبير بن العوام وأنس بن مالك وأبي سعيد الخدري

وكل من له أدنى معرفة بالحديث^(١) يعلم أن هذا كذب موضوع لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث في كتاب يعتمد عليه: لا الصحاح، ولا السنن، ولا المسانيد^(٢) المقبولة.

الثالث: أن هذا مما لا يجوز نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم، الوجه الثالث فإن قائل^(٣) هذا كاذب، والنبي صلى الله عليه وسلم^(٤) منزّه عن الكذب. وذلك أن سيد المسلمين^(٥)، وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين هو رسول الله صلى الله عليه وسلم باتفاق المسلمين. فإن قيل: علىّ هو سيدهم بعده.

قيل: ليس في لفظ الحديث ما يدل على هذا [التأويل]^(٦)، بل هو مناقض لهذا؛ لأن أفضل المسلمين المتقين المحجلين هم القرن الأول، ولم يكن لهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم سيد ولا إمام

وأبى هريرة رضى الله عنه في عدة مواضع من البخارى منها: ٣٣/١ (كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم)؛ مسلم ٢٢٩٨/٤ - ٢٢٩٩ (كتاب الزهد، باب الثبوت في الحديث وحكم كتابة العلم). والحديث في سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه والدارمى، وهو فى المسند فى مواضع كثيرة منها (ط. المعارف) الأرقام ٦٤٨٦، ٦٨٨٨، ٧٠٠٦ وذكر ابن الجوزى فى مقدمة كتابه «الموضوعات» عن هذا الحديث إنه: «قد رواه من الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد وستون نفساً وأنا أذكره عنهم. قال الشيخ: شاهدته فذكره فى غير هذه النسخة عن ثمانية وتسعين منهم عبدالرحمن بن عوف ومنهم أبو بكر الصديق رضى الله عنه».

- (١) لم أجد هذا الحديث.
- (٢) م: ولا السنن والمسانيد..
- (٣-٣) : ساقط من (م).
- (٤) ن، س، ب: المرسلين.
- (٥) التأويل: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

ولا قائد غيره، فكيف يخبر عن شيء بعد أن لم يحضر^(١)، ويترك الخبر
عمّا هم أحوج إليه، وهو حكمهم في الحال؟
ثم القائد يوم القيامة هو رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمن^(٢) يقود
علّى؟

وأيضاً فعند الشيعة جمهور المسلمين المحجّلين كفّار أو فسّاق،
فلمن يقود؟

وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «وددت أنى قد
رأيت إخوانى». قالوا: أولسنا إخوانك يا رسول الله؟ قال: «أنتم
أصحابى، وإخواننا الذين لم^(٣) يأتوا بعد». قالوا: كيف تعرف من لم يأت
بعد من أمتك يا رسول الله؟ قال: «أرايتم لو أن رجلاً له خيل غرٌّ محجّلة
بين ظهري خيل دهم بهم، ألا يعرف خيله؟» قالوا: بلى يا رسول الله.
قال: «فإنهم يأتون يوم القيامة غرّاً محجّلين من الضوء، وأنا فرطهم
على الحوض» الحديث^(٤).

فهذا يبين أن كل من توضأ وغسل وجهه ويديه ورجليه فإنه من الغرّ
المحجّلين، وهؤلاء جماهيرهم إنما يقدّمون أبا بكر وعمر. والرافضة لا
تغسل بطون أقدامها ولا أعقابها، فلا يكونون من المحجّلين^(٥) في
الأرجل، وحينئذ فلا يبقى أحد من الغرّ المحجّلين يقودهم، ولا يقادون

(١) س: عن شيء إن لم يحضر؛ ب: عن شيء لم يحضر.

(٢) م: فلمن؛ س: فيمن.

(٣) لم: ساقطة من (م).

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٧٧/٧

(*) - (*): ما بين النجمتين ساقط من (م).

مع الغر المحجلين*؛ فإن الحجلة لا تكون إلا^(١) في ظهر القدم، وإنما الحجلة في الرجل كالحجلة في اليد^(٢).

وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار»^(٣). ومعلوم أن الفرس لو لم يكن البياض إلا لمعة في يده أو رجله لم يكن محجلاً، وإنما الحجلة بياض اليد أو الرجل، فمن لم يغسل الرجلين / إلى الكعبين لم يكن من المحجلين، فيكون قائد الغر المحجلين بريئاً منه كائناً من كان.

ثم كون على سيدهم وإمامهم وقائدهم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يعلم بالاضطرار أنه كذب، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل شيئاً من ذلك، بل كان يفضل عليه أبا بكر وعمر تفضيلاً بيناً ظاهراً عرفه الخاصة والعامة^(٤)، حتى أن المشركين كانوا يعرفون [منه]^(٥) ذلك.

ولما كان يوم أحد قال أبو سفيان، وكان حينئذ أمير المشركين: أفي القوم محمد؟ أفي القوم محمد؟ ثلاثاً. فقال النبي صلى الله عليه

(١) إلا: ساقطة من (ب).

(٢) في «اللسان»: «وفي الحديث في صفة الخيل: الأقرح المحجل. قال ابن الأثير: هو الذي يرتفع البياض في قوائمه في مواضع القيد، ويجاوز الأرساغ، ولا يجاوز الركبتين لأنها مواضع الأحجال، وهي الخلاخيل والقيود. ومنه الحديث: أمتي الغر المحجلون، أي بياض مواضع الوضوء من الأيدي والوجه والأقدام، استعار أثر الوضوء في الوجه واليدين والرجلين للإنسان من البياض الذي يكون في وجه الفرس ويديه ورجليه».

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٧١/٤

(٤) م: الخاص والعام.

(٥) منه: ساقطة من (ن)، (م).

وسلم: «لا تجيبوه». فقال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟ أفي القوم ابن أبي قحافة؟ ثلاثاً. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تجيبوه». فقال: أفي القوم ابن الخطاب؟ أفي القوم ابن الخطاب؟ ثلاثاً. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تجيبوه» فقال أبو سفيان / لأصحابه: ١٠٤/٤
 أما هؤلاء فقد كفيتموهم. فلم يملك عمر نفسه أن قال: كذبت ياعدو الله، إن الذين عددت لأحياء، وقد بقي لك ما يسوءك. وقد ذكر باقى الحديث، رواه البخارى وغيره^(١).

فهذا مقدّم الكفار إذ ذاك لم يسأل إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر، لعلمه وعلم الخاص والعام أن هؤلاء الثلاثة هم رؤوس هذا الأمر، وأن قيامه بهم، ودلّ ذلك على أنه كان ظاهراً عند الكفار^(٢) أن هذين وزيراه وبها تمام أمره، وأنها أخص الناس به، وأن لهما من السعى فى إظهار الإسلام ما ليس لغيرهما.

وهذا أمر كان^(٣) معلوماً للكفار، فضلاً عن المسلمين. والأحاديث الكثيرة متواترة بمثل هذا. وكما فى الصحيحين عن ابن عباس قال: وُضع عمر على سريره فتكفّفه الناس يدعون له ويثنون [عليه]^(٤) ويصلّون عليه قبل أن يرفع، وأنا فيهم، فلم يرعنى إلا برجل قد أخذ بمنكبى من ورائى، فالتفت، فإذا هو علىّ فترحّم على عمر، وقال: ما خلفت^(٥) أحداً

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٢٣/١.

(٢) م: علمه الكفار.

(٣) م: وهذا لما كان...

(٤) عليه: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) ب: ما حلفت، وهو خطأ مطبعى.

أحب إليّ أن ألقى الله بمثل عمله منك . وأيم الله إن كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبيك ، وذلك أني كثيرا ما كنت أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « جئت أنا وأبو بكر وعمر ، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر ، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر ، فإن كنت لأرجو أن يجعلك الله معهما »^(١) .

فلم يكن تفضيلهما عليه وعلى أمثاله مما^(٢) يخفى على أحد . ولهذا كانت الشيعة القدماء الذين أدركوا عليا يقدمون أبا بكر وعمر عليه ، إلا من ألد منهم . وإنما كان نزاع من نازع منهم في عثمان .

وكذلك قوله : « هو وليّ كل مؤمن بعدي » كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل هو في حياته وبعد مماته وليّ كل مؤمن ، وكل مؤمن وليّه في المحيا والممات . فالولاية التي هي ضد العداوة لا تختص بزمان . وأما الولاية التي هي الإمارة فيقال فيها : والي^(٣) كل مؤمن بعدي ، كما يقال في صلاة الجنائز : إذا اجتمع الوليّ والوالي قُدّم الوالي في قول الأكثر . وقيل : يقدم الولي .

فقول^(٤) القائل : « عليّ وليّ كل مؤمن بعدي » كلام يمتنع نسبتَه إلى

(١) الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما في : البخارى ٩/٥ - ١٠ ، ١١ (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب حدثنا الحميدى . . . ، باب مناقب عمر بن الخطاب . . .) ؛ مسلم ٤/١٨٥٨ - ١٨٥٩ (كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل عمر) . وانظر ما سبق في هذا الجزء ص ٢٣٦ .

(٢) ن ، م ، س ، ب : ممن ، وهو تحريف . وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٣) والي : كذا في (ب) وهو الصواب . وفي سائر النسخ : ولي .

(٤) س ، ب : وقول ؛ ن : وقيل .

النبى صلى الله عليه وسلم؛ فإنه إن أراد الموالاة لم يحتج أن يقول: بعدى. وإن أراد الإمارة كان ينبغي أن يقول: والى كل مؤمن.

وأما قوله لعلّى: «أنت منى وأنا منك» فصحيح^(١) فى غير هذا الحديث. ثبت أنه قال له ذلك عام القضية، لما تنازع هو وجعفر وزيد ابن حارثة فى حضانة بنت حمزة، ففضى النبى صلى الله عليه وسلم بها لخالتها، وكانت تحت جعفر. وقال: «الخالة أم». وقال لجعفر: «أشبهت خلقى وخُلقتى». وقال لعلّى: «أنت منى وأنا منك». وقال لزيد: «أنت أخونا ومولانا»^(٢).

وفى الصحيحين عنه أنه قال: «إن الأشعريين إذا أرملوا فى السفر، أو نقصت^(٣) نفقة عيالاتهم^(٤) بالمدينة جمعوا ما كان معهم فى ثوب واحد فقسموه بينهم بالسوية، هم منى وأنا منهم»^(٥) فقال للأشعريين: «هم منى وأنا منهم» كما قال لعلّى: «أنت منى [وأنا منك]»^(٦) وقال لجلييب^(٧): «هذا منى وأنا منه»^(٨) فعلم أن هذه اللفظة لا تدل على الإمامة، ولا على أن من قيلت له كان هو أفضل الصحابة.

(١) ب: فصح.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٤/٤.

(٣) ن، م، س: ونقصت.

(٤) ب: عيالهم.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٥/٤.

(٦) وأنا منك: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٧) س: الخيب؛ ب: الحيب. وكلاهما خطأ.

(٨) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٥/٤.

تابع كلام
الرافضى:
العاشر: حديث
غدير خم
وحديث: أهل
بيتي مثل سفينة
نوح الخ فيها
الدليل على إمامة
علی رضی الله
عنه.

فصل

قال الرافضى^(١): «العاشر: ما رواه الجمهور من قول النبي صلى الله عليه وسلم: إني تارك فيكم ما إن^(٢) تمسكتم به لن تضلّوا: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا^(٣) حتى يرثني عليّ الحوض. وقال: أهل بيتي^(٤) فيكم مثل سفينة نوح: من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق، وهذا يدل على وجوب التمسك بقول أهل بيته^(٥)، وعليّ سيدهم^(٦)، فيكون واجب الطاعة على الكل، فيكون هو الإمام^(٧)».

والجواب من وجوه:

الجواب من
وجوه
الوجه الأول:

أحدها: أن لفظ الحديث الذي في صحيح مسلم عن زيد بن أرقم: «قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً بماءٍ يدعى خُماً بين مكة والمدينة، فقال: «أما بعد أيها الناس إنما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول

(١) فى (ك) ص ١٧٢ (م).

(٢) ك: فيكم الثقلين ما إن ..

(٣) ك: يتفرقا.

(٤) ك: وقال صلى الله عليه وآله: مثل أهل بيتي ..

(٥) م: أهل البيت.

(٦) ك: وسيدهم عليّ عليه السلام.

(٧) ك: فيكون هو الإمام دون غيره من الصحابة.

ربى فأجيب ربي ، وإنى تارك فيكم ثقلين : أولهما : كتاب الله ، فيه الهدى والنور ، فخذوا بكتاب الله ، واستمسكوا به» فحث على كتاب الله ، ورغب فيه . / ثم قال : «وأهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي»^(١) .
 وهذا اللفظ يدل على / أن الذي أمرنا بالتمسك به وجعل المتمسك به^(٢) لا يضل هو كتاب الله .

وهكذا جاء في غير هذا الحديث ، كما في صحيح مسلم عن جابر في حجة الوداع لما خطب يوم عرفة وقال : «قد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن^(٣) اعتصمتم به : كتاب الله ، وأنتم تُسألون عني فما أنتم قائلون ؟» قالوا : نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت . فقال بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكبها^(٤) إلى الناس : «اللهم اشهد» ثلاث مرات^(٥) .

وأما قوله : «وعترتي [أهل بيتي]^(٦) وأنها لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض» فهذا رواه الترمذي^(٧) . وقد سئل عنه أحمد بن حنبل فضغفه ،

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٤٠/٤ - ٢٤١ . والحديث في : مسلم ١٨٧٣/٤ - ١٨٧٤ (كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل علي بن أبي طالب) .

(٢) ن : وجعلوا التمسك به ؛ س : وجعلوا التمسك ..

(٣) م : إذا .

(٤) ن ، س : وينكبها .

(٥) سبق هذا الحديث مختصرا فيما مضى في هذا الجزء ، ص ٣١٦ .

(٦) أهل بيتي : ساقطة من (ن) ، (م) ، (س) .

(٧) سبق أن علقت على هذا الحديث فيما مضى ٢٤٠/٤ - ٢٤١ . وهذه الرواية ألفاظها قريية

من رواية الترمذي عن زيد بن أرقم رضي الله عنه ، وقال الترمذي : «هذا حديث حسن غريب» . وذكر الترمذي حديثا آخر ٣٢٧/٥ - ٣٢٨ عن جابر بن سعيد ألفاظه مقاربة .

ضعفه غير واحد من أهل العلم، وقالوا: لا يصح. وقد أجاب عنه طائفة بما يدل على أن أهل بيته كلهم لا يجتمعون على ضلالة. قالوا: ونحن نقول بذلك، كما ذكر ذلك القاضي أبو يعلى وغيره.

لكن أهل البيت لم يتفقوا - والله الحمد - على شيء من خصائص مذهب الرافضة، بل هم المبرؤون المنزهون عن التدنس بشيء منه. وأما قوله: «مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح» فهذا لا يعرف له إسناد لا^(١) صحيح، ولا هو في شيء من كتب الحديث التي يُعتمد عليها، فإن كان قد رواه مثل من يروى أمثاله من حطاب الليل الذين يروون الموضوعات فهذا مما يزيدُه وهناً.

الوجه الثاني: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عن عترته: إنها الوجه الثاني والكتاب لن يفترقا حتى يرثا عليه الحوض، وهو الصادق المصدوق، فيدل على أن إجماع العترة حجة. وهذا قول طائفة من أصحابنا، وذكره القاضي في «المعتمد». لكن العترة هم بنو هاشم كلهم: ولد العباس، وولد عليّ، وولد الحارث بن عبدالمطلب، وسائر بني أبي طالب وغيرهم. وعليّ وحده ليس هو العترة، وسيد العترة هو رسول الله صلى الله عليه وسلم.

يبين ذلك أن علماء العترة - كابن عباس وغيره - لم يكونوا يوجبون اتباع عليّ في كل ما يقوله، ولا كان عليّ يوجب على الناس طاعته في

وقال: «وفي الباب عن أبي ذر وأبي سعيد وزيد بن أرقم وحذيفة بن أسيد. هذا حديث غريب حسن من هذا الوجه. وزيد بن الحسن قد روى عنه سعيد بن سليمان وغير واحد من أهل العلم».

(١) لا: ساقطة من (ب).

كل ما يُفتى به، ولا عُرف أن أحداً من أئمة السلف - لا من بنى هاشم ولا غيرهم - قال: إنه يجب اتباع عليّ في كل ما يقوله.

الوجه الثالث: أن العترة لم تجتمع على إمامته ولا أفضليته، بل أئمة العترة كابن عباس وغيره يقدّمون أبا بكر وعمر^(*) في الإمامة والأفضلية، وكذلك سائر بنى هاشم من العباسيين والجعفرين وأكثر العلويين وهم مقرّون^(١) بإمامة أبي بكر وعمر^(*)، وفيهم من أصحاب مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد وغيرهم أضعاف من فيهم من الإمامية.

والنقل الثابت عن جميع علماء أهل البيت، من بنى هاشم، من التابعين وتابعيهم، من ولد الحسين بن عليّ، وولد الحسن، وغيرهما: أنهم كانوا يتولّون أبا بكر وعمر، وكانوا يفضلونها على عليّ. والنقول عنهم ثابتة متواترة.

وقد صنّف الحافظ أبو الحسن الدارقطني كتاب «ثناء الصحابة على القرابة وثناء القرابة على الصحابة»^(٢) وذكر فيه من ذلك قطعة، وكذلك كل من صنّف من أهل الحديث في السنة، مثل كتاب «السنة» لعبدالله ابن أحمد و«السنة» للخلال^(٣)، و«السنة» لابن بطّة، و«السنة» للأجري واللالكائي والبيهقي وأبي ذرّ الهروي والظلمنكي وأبي حفص بن شاهين، وأضعاف هؤلاء الكتب التي يحتج هذا بالعزو إليها، مثل كتاب «فضائل الصحابة» للإمام أحمد ولأبي نعيم^(٤) وتفسير الثعلبي، وفيها من

(*) - * : ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب). (١) م: يقرون.

(٢) لم أجد هذا الكتاب في سزكين ولكنه ذكر (م ١ - ص ١٢٤) كتاب «فضائل الصحابة».

(٣) ن، س، ب: للحلاب، وهو تحريف. (٤) ب: وأبي نعيم.

ذكر فضائل الثلاثة ما هو من أعظم الحجج عليه . فإن كان هذا القدر حجة فهو حجة له وعليه ، والإِ فلا يحتاج به .

الوجه الرابع : أن هذا معارض بما هو أقوى منه ، وهو أن إجماع الأمة الوجه الرابع حجة بالكتاب والسنة والإجماع . والعترة بعض الأمة ، فيلزم من ثبوت إجماع الأمة إجماع العترة . وأفضل الأمة أبو بكر كما تقدم ذكره ويأتي . وإن كانت الطائفة التي إجماعها حجة يجب اتباع قول أفضلها مطلقا . وإن لم يكن هو الإمام ثبت أن أبا بكر هو الإمام ، وإن لم يجب أن يكون الأمر كذلك بطل ما ذكروه في إمامة عليّ . فنسبة أبي بكر إلى جميع الأمة بعد نبيها كنسبة عليّ إلى العترة بعد نبيها عليّ قول هذا .

١٠٦ / ٤

فصل /

تابع كلام

الرافضى :

الحادى عشر :

الأحاديث التي

رواها الجمهور

عن وجوب محبته

وموالاته .

قال الرافضى^(١) : «الحادى عشر: ما رواه الجمهور من

وجوب^(٢) محبته وموالاته . روى أحمد بن حنبل فى مسنده أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم^(*) أخذ بيد حسن وحسين ، فقال :

من أحبني وأحب^(٣) هذين وأباهما وأمهما فهو معي^(٤) فى درجتى

يوم القيامة^(٥) .

(١) فى (ك) ص ١٧٢ (م) - ١٧٣ (م) .

(٢) م : وجوه ، وهو تحريف .

(*) - * : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٣) ك : وقال من أحبني فأحب .

(٤) ك : كان معي .

(٥) الحديث عن على بن حسين عن أبيه عن جده فى كتاب «فضائل الصحابة» =

وروى ابن خالويه عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم*: من أحب أن يتمسك بقصبة الياقوت التي خلقها الله بيده^(١) ثم قال لها: كوني، فكانت، فليتولّ علي بن أبي طالب من بعدى. وعن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلّي: حبك إيمان وبغضك نفاق، وأول من يدخل الجنة محبّك، وأول من يدخل النار مبغضك، وقد جعلك الله أهلاً لذلك، فأنت منى وأنا منك، ولا نبي بعدى. وعن شقيق بن سلمة عن عبد الله قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عليّ وهو يقول: هذا وليّ وأنا وليّه، / عاديّ من عادى، وسالمت من سالم. وروى أخطب خوارزم عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: جاءني جبريل من

٢٦٩٣/٢ - ٦٩٤ (رقم ١١٨٥) بالفاظ مقاربة وقال المحقق فى تعليقه: «فى إسناده علىّ ابن جعفر بن محمد الصادق، لم يُذكر بجرح ولا تعديل، والباقون ثقات. قال الذهبي فى الميزان (٣: ١١٧) فى ترجمة علىّ: «ما هو من شرط كتابى، لأنى ما رأيت أحداً ليّنه، نعم ولا من وثّقه، ولكن حديثه منكر جداً، ما صححه الترمذى ولا حسّنه، ثم ذكر هذا الحديث». وقال فى سير النبلاء (٤: ل ١٠٨): إسناده ضعيف والمتن منكر، وأخرجه الترمذى (٥: ٦٤١) وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن محمد إلا من هذا الوجه. وقد رأينا أن الذهبي أنكر أن يكون الترمذى حسّنه. قال أحمد شاكر فى تعليقه على المسند (٢: ٢٥): والتحسين ثابت فى بعض نسخ الترمذى دون بعض. وذكر فى التهذيب (١٠: ٤٣) أنه لما حدّث نصر بن علىّ هذا الحديث أمر المتوكل بضربه ألف سوط».

(١) ك: التى خلق الله تعالى بيده.

عند الله^(١) بورقة خضراء مكتوب فيها بياض : إني قد^(٢) افترضت محبة علي^(٣) على خلقي فبلغهم ذلك عنى . والأحاديث^(٤) فى ذلك لا تحصى كثرة من طرق المخالفين ، وهى تدل على أفضليته^(٥) واستحقاقه للإمامة .

والجواب من وجوه :

أحدها : المطالبة بتصحيح النقل ، وهيهات له بذلك^(٦) . وأما قوله : «رواه أحمد» فيقال : أولا : أحمد له المسند المشهور ، وله كتاب مشهور فى «فضائل الصحابة» روى فيه أحاديث ، لا يروىها فى المسند لما فيها من الضعف ، لكونها لا تصلح أن تُروى فى المسند ، لكونها مراسيل أو ضعافاً^(٧) بغير الإرسال . ثم إن هذا الكتاب زاد فيه ابنه عبدالله زيادات ، ثم إن القطيعي^(٨) - الذى رواه عن ابنه عبدالله - زاد عن شيوخه زيادات ، وفيها أحاديث موضوعة باتفاق أهل المعرفة .

وهذا الرافضى وأمثاله من شيوخ الرافضة جهال ، فهم ينقلون من هذا المصنّف ، فيظنون أن كل ما رواه القطيعي أو عبدالله قد رواه أحمد نفسه^(٩) ، ولا يميّزون بين شيوخ أحمد وشيوخ القطيعي . ثم يظنون أن أحمد

(١) ك (ص ١٧٣م) : جبريل عليه السلام من عند الله عز وجل .

(٢) قد : ليست فى (ك) .

(٣) ك : عليّ بن أبي طالب عليه السلام .

(٤) ك : والأخبار .

(٥) ن ، س ، ب : فضيلته .

(٦) ب : ذلك . (٧) م : وضعافا .

(٨) ن ، م ، س : ثم زاد القطيعي . (٩) س ، ب : بنفسه .

إذا رواه فقد رواه في المسند، فقد رأيتهم في كتبهم يعزون إلى مسند أحمد أحاديث ما سمعها أحمد^(١) قط، كما فعل ابن البطريق، وصاحب «الطرائف» منهم، وغيرهما بسبب هذا الجهل منهم. وهذا غير ما يفترونه من الكذب، فإن الكذب كثير منهم.

وبتقدير أن يكون أحمد روى الحديث، فمجرد [رواية]^(٢) أحمد لا توجب أن يكون صحيحاً يجب العمل به، بل الإمام أحمد روى^(٣) أحاديث كثيرة ليعرف ويبين للناس ضعفها. وهذا في كلامه وأجوبته أظهر وأكبر من أن يحتاج إلى بسط، لا سيما في مثل هذا الأصل العظيم. مع أن هذا الحديث الأول من زيادات القطيعي^(٤)، رواه عن نصر بن علي الجهضمي^(٥) عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر^(٦). والحديث الثاني ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» وبيّن أنه موضوع^(٧). وأما رواية ابن خالويه فلا تدل على أن هذا الحديث صحيح

(١) س: أحد.

(٢) رواية: ساقطة من (ن)، (س).

(٣) م: يروى.

(٤) الحديث في كتاب «فضائل الصحابة» ٦٩٣/٢ - ٦٩٤ (رقم ١١٨٥) وفيه: «حدثنا عبد الله قال حدثني نصر..»

(٥) م، س، ب: الجهني، وهو خطأ.

(٦) فضائل الصحابة: قال أخبرني علي بن جعفر بن محمد بن علي بن حسين بن علي قال: أخبرني أخي موسى بن جعفر... الخ. ونقلت قبل صفحات قليلة ما ذكره محقق «فضائل الصحابة» في تعليقه على هذا الحديث.

(٧) ذكر ابن الجوزي هذا الحديث الموضوع على البراء وزيد بن أرقم رضي الله عنهما مع اختلاف في الألفاظ، وقال عن الرواية الأولى: «قال الأزدي: كان إسحاق بن إبراهيم يضع الحديث». وقال عن الثانية: «وهو العدوي الكذاب الرضاع ولعله سرقه من النحوي». وذكر الحديث ابن عراق الكناني في «تنزيه الشريعة» ٣٦١/١ وانظر ما ذكره عنه.

باتفاق أهل العلم . وكذلك رواية خطيب^(١) خوارزم ؛ فإن في روايته من الأكاذيب المختلفة ما هو من أقبح الموضوعات باتفاق أهل العلم .

الوجه الثاني : أن هذه الأحاديث التي رواها ابن خالويه كذب الوجه الثاني موضوعة^(٢) عند أهل الحديث وأهل المعرفة ، يعلمون علما ضروريا يجزمون به أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهذه ليست في شيء من كتب الحديث التي يعتمد عليها علماء الحديث : لا الصحاح ، ولا المسانيد^(٣) ، ولا السنن ، ولا المعجمات ، ولا نحو ذلك من الكتب .

الثالث : أن من تدبر ألفاظها تبين له أنها مفتراة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثل قوله : من أحب أن يتمسك بقصبة الياقوت التي خلقها الله بيده ، ثم قال لها : كوني ، فكانت . فهذه من خرافات الحديث . وكأنهم لما سمعوا أن الله خلق آدم بيده من تراب ثم قال له : / كن فكان^(٤) ، قاسوا هذه الياقوتة على خلق آدم ، وآدم خلق من تراب ، ١٠٧/٤ ثم قال له : كن فكان ، فصار حيا بنفخ الروح فيه . فأما هذا القصب^(٥) فبنفس خلقه كامل ، ثم لم يكن له بعد هذا حال يُقال له فيها : كن ، ولم يقل أحد من أهل العلم إن الله خلق بيده ياقوتة ، بل قد روى في عدة آثار : أن الله لم يخلق بيده إلا ثلاثة أشياء : آدم ، والقلم ، وجنة عدن ،

(١) ب : أخطب .

(٢) م : موضوع .

(٣) م : ولا المسانيد .

(٤) ن ، س ، ب : فيكون .

(٥) م : فأما ما ذهب إليه القصب . .

ثم قال لسائر خلقه كن فكان . فلم يُذكر فيها هذه الياقوتة .
ثم أَى عظيم فى إمساك هذه الياقوتة حتى يَجْعَلَ على هذا وعدا
عظيما .

وكذلك قوله : أول من يدخل النار مِبْغُضُكَ . فهل يقول مسلم : إن
الخوارج يدخلون النار قبل أبى جهل بن هشام وفرعون وأبى لهب
وأمثالهم من المشركين !؟

وكذلك قوله : أول من يدخل الجنة محبِّكَ . فهل يقول عاقل : إن
الأنبياء والمرسلين سبب دخولهم [الجنة]^(١) أولا هو حب علىّ دون حب
الله ورسوله وسائر الأنبياء ورسله ، وحب الله ورسله ليس هو السبب فى
ذلك . وهل تعلّق السعادة والشقاوة بمجرد حب علىّ دون حب الله
ورسوله ، إلا كتعلقها بحبّ أبى بكر وعمر وعثمان ومعاوية رضى الله
عنهم ؟ فلو قال قائل : من أحب عثمان ومعاوية دخل الجنة ، ومن
أبغضهما دخل النار - كان هذا من جنس قول الشيعة .

فصل

**قال الرافضى^(٢) : «الثنانى عشر:»^(٣) روى أخطب^(٤) خوارزم
بإسناده عن^(٥) أبى ذر الغفارى قال : قال رسول الله صلى الله عليه**

تابع كلام
الرافضى :
الثنانى عشر :
أحاديث أخرى
يُستدل بها على
إمامة علىّ رضى
الله عنه .

(١) الجنة : ساقطة من (ن)، (س)، (ب) . (٢) فى (ك) ص ١٧٣ (م) .

(٣) الثانى عشر : ساقطة من (س)، (ب) .

(٤) م : خطيب . (٥) ك : إلى .

وسلم: من ناصب علياً الخلافة فهو^(١) كافر، وقد حارب الله ورسوله، ومن شك في عليّ فهو كافر. وعن أنس قال: كنت عند النبي^(٢) صلى الله عليه وسلم فرأى علياً مقبلاً فقال: أنا وهذا حجة الله على امتي يوم القيامة. وعن معاوية بن حيدة القشيري قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لعليّ: من مات وهو يبغضك^(٣) مات يهودياً أو نصرانياً.

الجواب من
وجوه

و الجواب من وجوه:

أحدها: المطالبة بتصحيح النقل. وهذا على سبيل التنزل^(٤)، فإن مجرد رواية الموفق خطيب خوارزم لا تدل على أن الحديث ثابت قاله رسول الله / صلى الله عليه وسلم، وهذا لو لم يُعلم ما في الذي جمعه ص ٣١٨ من الأحاديث من الكذب والفرية، فأما من تأمل ما^(٥) في جمع هذا الخطيب فإنه يقول: سبحانك هذا بهتان عظيم!

الثاني: أن كل من له معرفة بالحديث يشهد أن هذه الأحاديث كذب الوجه الثاني
مفتراة على رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٦).

(١) ك: .. الخلافة من بعدى فهو..

(٢) ن، س، ب: رسول الله...

(٣) ك: لعليّ عليه السلام: يا عليّ لا يبالي من مات وهو يبغضك..

(٤) م: التوسل؛ س: الشرك.

(٥) ما: ساقطة من (س)، (ب).

(٦) روى ابن الجوزي الحديث الأخير في كتابه «الموضوعات» ١/ ٣٨٥ بسند آخر، ونصه فيه:

«من مات وفي قلبه بغض لعليّ بن أبي طالب فليمت يهودياً أو نصرانياً». قال ابن

الجوزي: «هذا حديث موضوع، والمتهم به عليّ بن قرين. قال العقيلي: هو وضع هذا

الثالث: أن هذه الأحاديث إن كانت مما رواها الصحابة والتابعون فأين ذكرها بينهم؟ ومن الذى نقلها عنهم؟ وفى أى كتاب وُجد أنهم رووها؟ ومن كان خبيراً بما جرى بينهم علم بالاضطرار أن هذه الأحاديث مما وُلّدها الكذّابون بعدهم، وأنها مما عملت أيديهم.

الوجه الرابع: أن يُقال: علمنا بأن المهاجرين والأنصار كانوا مسلمين يحبون الله ورسوله، وأن النبى صلى الله عليه وسلم كان يحبهم ويتولاهم، أعظم من علمنا بصحة شىء من هذه الأحاديث، وأن أبا بكر الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فكيف يجوز أن يُرد ما علمناه بالتواتر المتيقن بأخباره أقل وأحق من أن يُقال لها: أخبار آحاد لا يعلم لها ناقل صادق، بل أهل العلم بالحديث متفقون على أنها من أعظم المكذوبات، ولهذا لا يوجد [منها] شىء فى كتب^(١) الأحاديث المعتمدة، بل أئمة الحديث كلهم يجزمون بكذبها.

[الوجه]^(٢) الخامس: أن القرآن يشهد فى غير موضع برضا الله عنهم وثنائه عليهم، كقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [سورة التوبة: ١٠٠].

الحديث، وقال يحيى بن معين: هو كذاب خبيث. وقال البغوى: كان يكذب. وأما الحديث الأول فلم أجده ولكن ذكر السيوطى حديثاً موضوعاً منسوباً إلى جابر رضى الله عنه فى كتابه «اللآلىء المصنوعة» ٣٢٨/١ ونصه: «على خير البشر فمن أبى فقد كفر» وانظر كلام السيوطى عليه.

(١) ن، م، س: لا يوجد شىء من كتب، وهو تحريف.

(٢) الوجه: زيادة فى (ب).

وقوله: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مَنِ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [سورة الحديد: ١٠].

وقوله: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ الآية [سورة الفتح: ٢٩].
وقوله: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [سورة الفتح: ١٨].

وقوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ [سورة الحشر: ٨]، وأمثال ذلك. فكيف يجوز أن^(١) يرد ما علمنا دلالة القرآن عليه يقينا بمثل هذه الأخبار المفتراة، التي رواها من لا يخاف مقام ربه ولا يرجو الله وقارا!؟

الوجه السادس: أن هذه الأحاديث تقلح في عليّ، وتوجب أنه كان مكذبا بالله ورسوله، فيلزم من صحتها كفر الصحابة كلهم: هو وغيره. أما الذين ناصبوه الخلافة^(٢) فإنهم في هذا الحديث المفترى كفّار. وأما عليّ فإنه لم يعمل بموجب هذه النصوص، بل كان يجعلهم مؤمنين مسلمين. وشر من قاتلهم عليّ هم الخوارج، ومع هذا فلم يحكم فيهم بحكم الكفار، بل حرّم أموالهم وسيبهم، وكان يقول لهم قبل قتالهم: إن لكم علينا أن لا نمنعكم مساجدنا ولا حقكم من فيئنا. ولما قتله ابن

(١) يجوز أن: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) م: ناصبوه في الخلافة.

ملجم^(١) قال: إن عشت فأنا وليّ دمي، ولم يجعله مرتدّاً بقتله^(٢).
 وأما أهل الجمل فقد تواتر عنه أنه نهى [عن]^(٣) أن يتبع مدبرهم، وأن
 يجهز على جريحهم، وأن يقتل أسيرهم، وأن تغنم أموالهم، وأن تسبي
 ذراريهم. فإن كان هؤلاء كفّاراً بهذه النصوص، فعلى أول^(٤) من كذب
 بها، فيلزمهم أن يكون على كافراً.

وكذلك أهل صفّين كان يصلّي على قتلاهم، ويقول: إخواننا بَعُوا
 علينا طهرهم السيف. ولو كانوا عنده كفّاراً لما صلّي عليهم، ولا جعلهم
 إخوانه، ولا جعل السيف طهراً لهم^(٥).

وبالجملة نحن نعلم بالاضطرار من سيرة علىّ رضی الله عنه أنه لم
 يكن يكفّر الذين قاتلوه، بل ولا جمهور المسلمين، ولا الخلفاء الثلاثة،
 ولا الحسن ولا الحسين كفّروا^(٦) أحداً من هؤلاء، ولا علىّ بن الحسين
 ولا أبو جعفر. فإن كان هؤلاء كفّاراً فأول من خالف النصوص علىّ وأهل
 بيته، وكان يمكنهم أن يفعلوا ما فعلت الخوارج، فيعتزلوا بدار غير دار
 الإسلام^(٧)، وإن عجزوا عن القتال، ويحكموا^(٨) على أهل دار الإسلام
 بالكفر والردة، كما يفعل مثل ذلك كثير من شيوخ الرافضة، وكان الواجب

(١) م: ابن ملجم لعنه الله.

(٢) أمام هذا الموضع في هامش (س) كتب «الخوارج وابن ملجم مسلمون».

(٣) عن: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن، س، ب: أولى.

(٥) ن، س: كفراً؛ م: كفّر.

(٦) ن، م: المسلمين.

(٧) ن، س: وتحكموا.

عَلَى عَلِيٍّ إِذَا رَأَى أَنَّ الْكُفَّارَ لَا يُؤْمِنُونَ، أَنْ يَتَّخِذَ لَهُ وَلِشِيعَتِهِ دَارًا غَيْرَ دَارِ أَهْلِ الرَّدَّةِ وَالْكَفْرِ، وَيُبَيِّنُهُمْ كَمَا بَيَّنَّ الْمُسْلِمُونَ لِمَسِيلِمَةَ الْكُذَّابِ وَأَصْحَابِهِ.

وهذا نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم كان بمكة هو وأصحابه في غاية الضعف، ومع هذا فكانوا يباينون الكفار، ويظهرون مبايبتهم بحيث يُعرف المؤمن من الكافر. وكذلك هاجر من هاجر منهم إلى أرض الحبشة، مع ضعفهم، وكانوا يباينون النصارى، ويتكلمون بدينهم قدام النصارى.

وهذه بلاد الإسلام مملوءة من اليهود والنصارى، وهم مظهرون لدينهم، متحيزون عن المسلمين.

فإن كان كل من يشك^(١) في خلافة عليٍّ كافراً عنده وعند أهل بيته، وليس بمؤمن عندهم إلا من اعتقد أنه الإمام المعصوم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن لم يعتقد ذلك فهو مرتدٌّ عند عليٍّ وأهل بيته، فعلى أول من بدّل الدين، ولم يميّز المؤمنين من الكافرين، ولا المرتدين من المسلمين.

وهب أنه كان عاجزاً عن قتالهم وإدخالهم في طاعته، فلم يكن عاجزاً عن مبايبتهم، ولم يكن أعجز من الخوارج الذين هم شرذمة [قليلة]^(٢) من عسكره، والخوارج اتخذوا لهم داراً غير دار الجماعة، وباينوهم كما^(٣) كفروهم، وجعلوا أصحابهم^(٤) هم المؤمنين.

(٢) قليلة: زيادة في (م).

(٤) ن، م، س: أصحابه، وهو خطأ.

(١) م: متى شك.

(٣) ن: لما.

وكيف كان يحلّ للحسن^(١) أن يسلم أمر المسلمين إلى من / هو عنده من المرتدّين، شرّ من اليهود والنصارى كما يدعون في معاوية؟ وهل يفعل هذا من يؤمن بالله واليوم الآخر؟ وقد كان الحسن يمكنه أن يقيم بالكوفة، ومعاوية لم يكن بدأه بالقتال، وكان قد طلب منه ما أراد، فلو قام مقام أبيه لم يقاتله معاوية. وأين قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الثابت عنه في فضل الحسن: «إن ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين^(٢)» فإن كان عليّ وأهل بيته - والحسن منهم - يقولون: لم يصلح الله به إلا بين المؤمنين والمرتدّين، فهذا قدح في الحسن وفي جدّه الذي أثنى على الحسن، إن^(٣) كان الأمر كما يقوله الرافضة.

فتبين / أن الرافضة من أعظم الناس قدحاً وطعناً في أهل البيت، وأنهم الذين عادوا أهل البيت في نفس الأمر، ونسبوهم إلى أعظم المنكرات، التي من فعلها كان من الكفار. وليس هذا بيدع من جهل الرافضة وحماقاتهم.

ثم إن الرافضة تدعى أن الإمام المعصوم لطف من الله بعباده، ليكون ذلك أدعى إلى أن يطيعوه فيرحموا. وعلى ما قالوه فلم يكن على أهل الأرض نقمة أعظم من عليّ؛ فإن الذين خالفوه وصاروا مرتدّين كفّاراً، والذين وافقوه، أذلاء مهوورين تحت النقمة، لا يدّ ولا لسان، وهم مع

(١) م: للحسين عليه السلام، وهو خطأ.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ١/٥٣٩ - ٥٤٠.

(٣) س: وإن، وهو خطأ.

ذلك يقولون: إن خلقه مصلحة و لطف، وإن الله يجب عليه أن يخلقه،
وإنه لا تتم مصلحة العالم في دينهم وديانهم إلا به. وأي صلاح في ذلك
على قول الرافضة؟

ثم إنهم يقولون: إن الله يجب عليه أن يفعل أصلح ما يقدر عليه
للعباد في دينهم وديانهم، وهو يمكن الخوارج الذين يكفرون به بدارٍ
لهم^(١) فيها شوكة ومن قتال أعدائهم، ويجعلهم هم^(٢) والأئمة المعصومين
في ذل^(٣) أعظم من ذل^(٤) اليهود والنصارى^(٥) وغيرهم من أهل الذمة؛ فإن
أهل الذمة يمكنهم إظهار دينهم، وهؤلاء الذين يدعى أنهم حجج الله
على عباده ولطفه في بلاده، وأنه لا هدى إلا بهم، ولا نجاة إلا بطاعتهم،
ولا سعادة إلا بمتابعتهم - قد غاب خاتمهم من أكثر من^(٦) أربعمئة
وخمسين سنة^(٧)، فلم ينتفع به أحد في دينه ولا دياناه، وهم لا يمكنهم
إظهار دينهم كما تظهر اليهود والنصارى دينهم.

ولهذا ما زال أهل العلم يقولون: إن الرفض من إحداث الزنادقة
الملاحدة، الذين قصدوا إفساد الدين: دين الإسلام، ويأبى الله إلا أن
يتم نوره ولو كره الكافرون. فإن منتهى أمرهم تكفير على أهل بيته، بعد
أن كفروا الصحابة [والجمهور]^(٨).

(١) م: بدارهم لهم.

(٢) س، ب: ويجعلوهم.

(٣) ن، م، س: في ذلك، وهو تحريف.

(٤) م: من دار.

(٥) ب: والنصار، وهو خطأ مطبعي.

(٦) أكثر من: ساقطة من (س)، (ب).

(٧) ن، س، ب: أربعمئة سنة وخمسين سنة.

(٨) والجمهور: زيادة في (م).

ولهذا كان صاحب دعوى الباطنية الملاحدة رتبّ دعوته مراتب: أول ما يدعو المستجيب إلى التشيع، ثم إذا طمع فيه* قال له: علىّ مثل الناس، ودعاه إلى القدح في علىّ أيضا. ثم إذا طمع فيه دعاه إلى القدح في الرسول، ثم إذا طمع فيه* دعاه إلى إنكار الصانع. هكذا^(١) ترتيب كتابهم الذي يسمونه «البلاغ الأكبر» و«الناموس الأعظم»، وواضعه الذي أرسل به إلى القرمطى الخارج بالبحرين، لما استولى على مكة، وقتلوا الحجّاج، وأخذوا الحجر الأسود، واستحلّوا المحارم، وأسقطوا الفرائض، وسيرتهم مشهورة عند أهل العلم.

وكيف يقول النبي صلى الله عليه وسلم: من مات وهو يبغض عليا مات يهوديا أو نصرانيا، والخوارج كلهم تكفّره وتبغضه؟! وهو نفسه لم يكن يجعلهم مثل اليهود والنصارى، بل يجعلهم من المسلمين أهل القبلة، ويحكم فيهم بغير ما يحكم به^(٢) بين اليهود والنصارى.

وكذلك من كان يسبّه ويبغضه من بنى أمية وأتباعهم. فكيف يكون من يصلّي الصلوات ويصوم شهر رمضان ويحج البيت ويؤدى الزكاة مثل اليهود والنصارى؟! وغايته أن يكون قد^(٣) خفى عليه كون هذا إماما، أو عصاه بعد معرفته.

وكل أحد يعلم أن أهل الدين والجمهور ليس لهم غرض مع علىّ، ولا لأحد منهم غرض في تكذيب الرسول، وأنهم لو علموا أن الرسول جعله إماما كانوا أسبق الناس إلى التصديق بذلك.

(*) - (*): ما بين النجمتين ساقط من (م). (١) س، ب: هذا.

(٢) به: ساقطة من (س)، (ب). (٣) قد: ساقطة من (س)، (ب).

وغاية ما يُقدَّر أنهم خفي عليهم هذا الحكم . فكيف يكون من خفي عليه جزء من الدين مثل اليهود والنصارى !؟
 وليس المقصود هنا الكلام في التكفير، بل التنبيه على أن هذه الأحاديث مما يُعلم بالاضطرار أنها كذب على النبي صلى الله عليه وسلم، وأنها مناقضة لدين الإسلام، وأنها تستلزم تكفير عليّ وتكفير من خالفه، وأنه لم يقلها من يؤمن بالله واليوم الآخر، فضلا عن أن تكون من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل إضافتها - والعياذ بالله - إلى رسول الله من أعظم القدح والطعن فيه . ولا شك أن هذا فعل زنديق ملحد لقصد^(١) إفساد دين الإسلام، فلعن الله من افترأها، وحسبه ما وعده به الرسول حيث قال: «من كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

١١٠/٤

فصل /

قال الرافضي^(٣): «قالت الإمامية: إذا رأينا المخالف لنا يورد مثل^(٤) هذه الأحاديث، ونقلنا نحن أضعافها عن رجالنا الثقات، وجب علينا المصير إليها، وحرّم العدول عنها».

والجواب أن يقال: لا ريب أن رجالكم الذين وثقتموهم غايتهم أن يكونوا من جنس من يروى هذه الأحاديث من الجمهور، / فإذا كان أهل العلم

(١) س، ب: يقصد.

(٢) سبق هذا الحديث في هذا الجزء قبل صفحات.

(٣) في (ك) ص ١٧٣ (م).

(٤) مثل: ساقطة من (م).

قول الرافضي إنه
يجب الأخذ
بالأحاديث ويحرم
العدول عنها.

الجواب
من
وجوه
ص ٣١٩

يعلمون بالاضطرار أن هؤلاء كذّابون، وأنتم أكذب منهم وأجهل، حُرّم عليكم العمل بها والقضاء بموجبها. والاعتراض على هذا الكلام من وجوه.

الوجه الأول

أحدها: أن يقال لهؤلاء الشيعة: من أين لكم أن الذين نقلوا هذه الأحاديث في الزمان القديم ثقات، وأنتم لم تدركوهم ولم تعلموا أحوالهم ولا لكم كتب مصنّفة تعتمدون عليها في أخبارهم التي يُميّز بها بين الثقة وغيره، ولا لكم أسانيد تعرفون رجالها؟ بل علمكم بكثير مما في أيديكم شر من علم كثير من اليهود والنصارى بما في أيديهم، بل أولئك معهم كتب وضعها لهم هلال وشماس^(١) وليس عند جمهورهم ما يعارضها.

وأما أنتم فجمهور المسلمين دائما يقدحون في روايتكم، ويبنون^(٢) كذبكم، وأنتم ليس لكم علم بحالهم. ثم قد عُلم بالتواتر الذي لا يمكن حجه^(٣) كثرة الكذب وظهوره في الشيعة من زمن عليّ وإلى اليوم. وأنتم تعلمون أن أهل الحديث يبغضون الخوارج، ويروون فيهم عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة صحيحة، وقد روى البخاري

(١) هلال وشماس: كذا في كل الأصول. وقال ابن حزم في «الفصل» ٢/٢٢٢: «ومن هذا النوع كثير من نقل اليهود، بل هو أعلى ما عندهم، إلا أنهم لا يقربون فيه من موسى عليه السلام كقربنا فيه من محمد صلى الله عليه وسلم، بل يقفون ولا بد حيث بينهم وبين موسى عليه السلام أزيد من ثلاثين عصرا، في أزيد من ألف وخمسةائة عام، وإنما يبلغون بالنقل إلى هلال وشماس (في نسختين: وشمانى) وشمعون ومرعقيا وأمثالهم...».

(٢) م: ويشتون.

(٣) م، س: لا يمكن حجة؛ ب: لا تنكر حجته.

بعضها، وروى مسلم عشرة منها، وأهل الحديث متدينون بما صح عندهم عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومع هذا فلم يحملهم^(١) بغضهم للخوارج^(٢) على الكذب عليهم، بل جربوهم فوجدوهم صادقين. وأنتم يشهد عليكم أهل الحديث والفقهاء والمسلمون والتجار والعامّة والجند، وكل من عاشركم وجربكم قديماً وحديثاً، أن طائفتكم أكذب الطوائف، وإذا وُجد فيها صادق، فالصادق في غيرها أكثر، وإذا وجد في غيرها كاذب، فالكاذب فيها أكثر.

ولا يخفى هذا على عاقل منصف، وأما من أتبع هواه فقد أعمى الله قلبه، ومن يضل الله فلن تجد له ولياً مرشداً.

وهذا الذي ذكرناه معروف عند أهل العلم قديماً وحديثاً، كما قد ذكرنا بعض أقوالهم. حتى قال الإمام عبدالله بن المبارك: «الدين لأهل الحديث، والكذب للرافضة، والكلام للمعتزلة، والحيل لأهل الرأي أصحاب فلان، وسوء التدبير لآل أبي فلان» وهو كما قال؛ فإن الدين هو ما بعث الله به محمداً صلى الله عليه وسلم، وأعلم الناس [به]^(٣) أعلمهم بحديثه وسنته. وأما الكلام فأشهر الطوائف به هم المعتزلة، ولهذا كانوا أشهر الطوائف بالبدع عند الخاصة.

وأما الرافضة فهم المعروفون بالبدعة^(٤) عند^(٥) الخاصة والعامّة، حتى أن أكثر العامّة لا تعرف في مقابلة الشيء إلا الرافضي^(٥)، لظهور

(٢) ن، س: فلا يحملهم.

(٣) به: زيادة في (ب).

(٤) س، ب: مع الخوارج.

(٥) ب: بالكذب.

(٥-٥) : ساقط من (س)، (ب). ومكان هذه العبارات في (س) كلمة «الخاصة» وفي (ب):

«العامّة والخاصة».

مناقضتهم لما جاء به الرسول عليه السلام عند الخاصة والعامة^(١)، فهم عينٌ على ما جاء به، حتى الطوائف الذين ليس لهم من الخبرة بدين الرسول ما لغيرهم، إذا قالت لهم الرافضة: «نحن مسلمون» يقولون: أنتم جنس آخر.

ولهذا الرافضة يوالون أعداء الدين، الذين يعرف كل أحد معاداتهم، من اليهود والنصارى والمشركين: مشركى الترك، ويعادون أولياء الله الذين هم خيار أهل الدين، وسادات المتقين، وهم الذين أقاموه وبلّغوه ونصروه.

ولهذا كان الرافضة من أعظم الأسباب فى دخول الترك الكفار إلى بلاد الإسلام.

وأما قصة الوزير ابن العلقمى وغيره، كالنصير الطوسى، مع الكفار، وممالاتهم على المسلمين - فقد عرفها الخاصة والعامة. وكذلك من كان منهم بالشام: ظاهروا المشركين على المسلمين، وعاونوهم معاونة عرفها الناس.

وكذلك لما انكسر عسكر المسلمين، لما قدم غازان، ظاهروا الكفار النصارى وغيرهم من أعداء المسلمين، وباعوهم أولاد المسلمين - بيع العبيد - وأموالهم، وحاربوا المسلمين محاربة ظاهرة، وحمل بعضهم راية الصليب.

وهم كانوا من أعظم الأسباب فى استيلاء النصارى قديما على بيت المقدس، حتى استنقذه / المسلمون منهم.

١١١/٤

(١) س، ب: عند العامة والخاصة.

وقد دخل فيهم أعظم الناس نفاقاً من النصرانية والإسماعيلية ونحوهم، ممن هو أعظم كفراً في الباطن، ومعاداة الله ورسوله، من اليهود والنصارى.

فهذه الأمور وأمثالها مما هي ظاهرة مشهورة، يعرفها الخاصة والعامّة، توجب ظهور مباينتهم للمسلمين، ومفارقتهم للدين ودخولهم في زمرة الكفار والمنافقين، حتى يعدهم من رأى أحوالهم جنساً آخر غير جنس المسلمين؛ فإن المسلمين الذين يقيمون دين الإسلام في الشرق والغرب، قديماً وحديثاً، هم الجمهور، والرافضة ليس لهم سعى إلا في هدم الإسلام، ونقض عراه، وإفساد قواعده. والقدر الذي عندهم من الإسلام إنما قام بسبب قيام الجمهور به.

ولهذا قراءة القرآن فيهم قليلة، ومن يحفظه حفظاً جيداً فإنما تعلمه من أهل السنة. وكذلك الحديث إنما يعرفه^(١) ويصدق فيه ويؤخذ عن أهل السنة. وكذلك الفقه والعبادة والزهد والجهاد والقتال إنما هو لعساكر أهل السنة. وهم الذين حفظ الله بهم الدين علماً وعملاً، بعلمائهم وعبادهم ومقاتليهم^(٢).

والرافضة من أجهل الناس بدين الإسلام، وليس للإنسان منهم شيء يختص به^(٣) إلا ما يسر عدو الإسلام ويسوء عليه، فأياهم في / الإسلام ظ ٣١٩

(١) ب: يعرف.

(٢) ن، س: ومقابلتهم، وهو تحريف؛ ب: ومقاتلتهم. والمثبت من (م) والكلمة فيها غير منقوطة.

(٣) ن، م، س: يختصون به.

كلها سود. وأعرف الناس بعيوبهم وممادحهم^(١) أهل السنة، لا تزال تطلع منهم على أمور غيرها عرفتها^(٢)، كما قال تعالى في اليهود: ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ﴾ [سورة المائدة: ١٣].

ولو ذكرت بعض ما عرفته منهم بالمباشرة ونقل الثقات، وما رأيته في كتبهم - لاحتاج ذلك إلى كتاب كبير .

وهم الغاية في الجهل وقلة العقل، يبغضون من الأمور ما لا فائدة لهم في بغضه، ويفعلون من الأمور ما لا منفعة لهم فيه إذا قُدِّرَ أنهم على حق، مثل ننف النعجة، حتى كأنَّ لهم عليها ثأرا، كأنهم ينتفون عائشة، وشق جوف الكبش^(٣) كأنهم يشقون جوف عمر. فهل فعل هذا أحد من طوائف المسلمين بعدوّه غيرهم؟!

ولو كان مثل هذا مشروعا لكان بأبي جهل وأمثاله أولى^(٤).

ومثل كراحتهم للفظ العشرة لبغضهم للرجال العشرة.

وقد ذكر الله لفظ العشرة في غير موضع من القرآن، كقوله: ﴿وَالْفَجْرِ

* وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [سورة الفجر: ١، ٢]، وقوله: ﴿وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ﴾ [سورة

الأعراف: ١٤٢]، ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [سورة البقرة: ١٩٦].

(١) ن، م، س: وممادح.

(٢) ن، م، س: على أمور غيرها عرفتها؛ ب: على أمور غير ما عرفتها. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) الكبش: كذا في (ب) ولعله الصواب. وفي سائر النسخ: الحلس، وهو ما يغطي به ظهر البعير والدابة. وفي «اللسان»: «الحلْسُ والحَلْسُ... كل شيء ولي ظهر البعير والدابة تحت الرجل والقُتْب والسرّج، وهي بمنزلة المرشحة تكون تحت اللبد، وقيل: هو كساء رقيق يكون تحت البرذعة، والجمع أحلاس وحلوس».

(٤) أولى: ساقطة من (س)، (ب).

وأما التسعة فذكرها في معرض الدم، كقوله: ﴿وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةٌ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ﴾ [سورة النمل: ٤٨]. فهل كره المسلمون التكلم بلفظ التسعة «لأجل أولئك التسعة، وهم يختارون التكلم بلفظ التسعة» على لفظ العشرة؟!

وكذلك كراهيتهم لأسامٍ سُمِّيَ بها من يبغضونه. وقد كان من الصحابة من تسمى بأسماء تسمى بها عدو الإسلام، مثل الوليد الذي هو الوحيد، وكان ابنه من خيار المسلمين، واسمه الوليد، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقنت له في لصلاة ويقول: «اللهم نجِّ الوليد بن الوليد» كما رواه أهل الصحيحين^(١).

ومثل أبي بن خلف، الذي قتله النبي صلى الله عليه وسلم، وفي المسلمين أبي بن كعب^(٢) وغيره. ومثل عمرو بن ود [العامري]^(٣)، وفي الصحابة عمرو بن أمية وعمرو بن العاص، ومثل هذا كثير. ولم يغيّر النبي صلى الله عليه وسلم اسم رجل من الصحابة لكون كافر سُمِّيَ به.

فلو قدر كفر من يبغضونه، لكان كراهتهم لمثل أسمائهم في غاية الجهل، مع أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعوهم بها. ويقال لهم: كل من جرّب من أهل العلم والدين الجمهور علم أنهم

(١-١) : ساقط من (س)، (ب).

(٢) س، ب: في الصحيحين. وسبق الحديث فيما مضى ٤١/١.

(٣) س، ب: أبي بن خلف، وهو خطأ. وفي «الإصابة» ٣١/١: أبي بن كعب بن عبد ثور المزني، وأبي بن كعب بن قيس الأنصاري.

(٤) العامري: زيادة في (م).

لا يرضون بالكذب ولو وافق أغراضهم، فكم^(١) يروون لهم فى فضائل الخلفاء الثلاثة وغيرها أحاديث بأسانيد خير من أسانيد الشيعة، ويرويها مثل أبى نعيم والثعلبى وأبى بكر النقاش والأهوازى وابن عساكر وأمثال هؤلاء، ولا يقبل علماء الحديث منها شيئا ! بل إذا كان الراوى عندهم مجهولا توقّفوا فى روايته . وأما أنتم معاشر الرافضة فقد رأيناكم تقبلون كل ما يوافق^(٢) رأيكم وأهواءكم، لا تردّون غثا ولا سمينا .

ويقال لكم : إذا كان عند الجمهور من الأحاديث الصحيحة المعروفة عند من يعلم المسلمون كلهم صدقه وعلمه، وأنتم ممن يعلم ذلك،

أحاديث متلقاة بالقبول، بل متواترة توجب العلم الضرورى الذى / لا ١١٢/٤

يمكن دفعه عن القلب، تناقض هذه الأدلة التى رواها طائفة مجهولة أو

معروفة بالكذب منكم ومن الجمهور، فهل يمكن أن يدفع^(٣) الناس ما

علموه بالضرورة، وما علموه مستفيضا^(٤) بنقل الثقات الأثبات الذين

يُعرف صدقهم وضبطهم، هل يمكن دفع هذا بمثل هذه الروايات

المسيبة التى لا زمام لها ولا خطام !؟

ولو روى رجل أن الصلوات^(٥) كانت أكثر من خمس، وأن الصوم

الواجب شهران، وأن على المسلمين حج بيت آخر، هل كان الطريق

إلى تكذيب هذا إلا من جنس الطريق إلى تكذيبهم !؟

وقد نبهنا فى هذا الرد على طرق مما به يُعلم كذب ما يعتمدون عليه

(٢) ن، س، ب: يقابل.

(١) ن، م، س: فلم.

(٣) ن، س، ب: أن يدع.

(٤) س، ب: مستفادا.

(٥) س، ب: الصلاة.

غير طرق أهل الحديث، وبيننا كذبهم: تارة بالعقل، وتارة بما عُلم بالقرآن، وتارة بما علم بالتواتر، وتارة بما أجمع الناس كلهم عليه. ومن المعلوم أن الأخبار المخالفة للقرآن والتواتر والإجماع، والمخالفة للعقل، يُعلم بطلانها. وهذا من^(١) جملة الطرق التي يُعلم بها طرق ما يناقضون به مذهب أهل السنة من الأخبار. وهم لا يعتمدون في أدلتهم إلا على أحد ثلاثة أشياء: إما نقل كاذب، وإما دلالة مجملة مشبهة^(٢)، وإما قياس فاسد. وهذا حال كل من احتج بحجة فاسدة نسبها إلى الشريعة؛ فإن عمدته إما نص وإما قياس. والنص يحتاج إلى صحة الإسناد ودلالة المتن، فلا بد أن يكون النص ثابتا عن الرسول، ولا بد أن يكون دالاً^(٣) على المطلوب.

والحجج الباطلة السمعية إما نقل كاذب، وإما نقل صحيح لا يدل، وإما قياس فاسد. وليس للرافضة وغيرهم من أهل الباطل حجة سمعية إلا من هذا الجنس. وقولنا: «نقل» يدخل فيه كلام الله ورسوله، وكلام أهل الإجماع عند من يحتج به، فإن الرافضة لا تحتج بالإجماع. والأفعال والإقرار والإمساك يجري مجرى ذلك.

فصل

واعلم أنه ليس كل أحد من أهل النظر والاستدلال خبيراً بالمنقولات،

(١) ب: هذا ومن.

(٢) مشبهة: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) ن، س: ثابتا دالاً.

والتمييز بين صدقها وكذبها، وصوابها وخطئها، فضلا عن العامة. وقد
عُلم من حيث الجملة أن المنقول منه صدق ومنه كذب، وليس لهم خبرة
ص ٣٢٠ أهل المعرفة علماء / الحديث، فهؤلاء يحتاجون في الاستدلال على
الصدق والكذب إلى طرق أخرى.

والله سبحانه الذي عَلم بالقلم، عَلم الإنسان ما لم يعلم، الذي خلق
فسوى، والذي قدّر فهدي، أعطى كل شيء خلقه ثم هدى، الذي أخرج
الناس من بطون أمهاتهم لا يعلمون شيئا، وجعل لهم السمع والأبصار
والأفئدة، يهدي من يشاء من عباده بما تيسر له^(١) من الأدلة التي تبين له
الحق من الباطل، والصدق من الكذب.

كما في الحديث الصحيح الإلهي: «يا عبادي كلكم ضال إلا من
هديته، فاستهدوني أهدكم»^(٢).

ولهذا تنوعت الطرق التي بها يعلم الصدق من الكذب، حتى في
إخبار المخبر عن نفسه بأنه^(٣) رسول الله، وهو دعوى النبوة. فالطرق^(٤)
التي يُعلم بها صدق الصادق وكذب المتنبئ الكذاب كثيرة متنوعة، كما
قد نبهنا عليه^(٥) في غير هذا الموضع. وكذلك ما به يُعلم صدق المنقول
عن الرسول وكذبه يتعدد ويتنوع، وكذلك ما به يُعلم صدق الذين حملوا
العلم؛ فإن أهل العلم يعلمون صدق مثل مالك والثوري وشعبة ويحيى

(١) ن، م، س: لهم.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٣٩/١ - ١٤٠.

(٣) س، ب: أنه.

(٤) ن، س، ب: فالطريق.

(٥) ب: عليها.

ابن سعيد وعبدالرحمن بن مهدى وأحمد بن حنبل والبخارى ومسلم وأبى داود وأمثال هؤلاء - علماً يقينا يجزمون بأنهم لا يتعمدون الكذب فى الحديث، ويعلمون كذب محمد بن سعيد المصلوب وأبى البخترى القاضى^(١) وأحمد بن عبدالله الجوبارى وعتاب بن إبراهيم بن عتاب وأبى داود النخعى ونحوهم ممن يعلمون أنهم يتعمدون^(٢) الكذب.

وأما الخطأ فلا يعصم من الإقرار عليه إلا نبى، لكن أهل الحديث يعلمون أن مثل الزهرى والثورى ومالك ونحوهم من أقل الناس غلطا فى أشياء خفيفة لا تقدر فى مقصود الحديث، ويعرفون رجلا دون هؤلاء يغلطون أحيانا، والغالب عليهم الحفظ والضبط، ولهم دلائل يستدلون بها على غلط الغالط.

ودون هؤلاء قوم كثير / غلطهم، فهؤلاء لا يحتجون بهم إذا انفردوا، ١١٣/٤

لكن يعتبرون بحديثهم ويستشهدون به، بمعنى أنهم ينظرون فيما رووه: هل رواه غيرهم؟ فإذا تعددت الطرق واللفظ واحد، مع العلم بأنهم لم يتواطأوا، ولا يمكن فى العادة اتفاق الخطأ فى مثل ذلك - كان هذا مما يدلهم على صدق الحديث.

ولهذا قال أحمد: أكتب حديث الرجل لأعتبر به، مثل ابن لهيعة ونحوه؛ فإنه كان عالما دينا قاضيا، لكن احترقت كتبه، فصار يحدث بعد

(١) ن، س: وأبى البحرى (بدون نقط) القاضى؛ م: وأبى الآخر القاضى. وهو أبو البخترى وهب بن وهب بن كبير بن عبدالله بن زعدة بن عبدالمطلب، توفى سنة ٢٠٠، متهم بوضع الحديث. انظر ترجمته فى: لسان الميزان ٢٣١/٦؛ ميزان الاعتدال ٢٧٨/٣؛ الوفيات ٩٠/٥ - ٩٤؛ تاريخ بغداد ٤٥١/١٣ - ٤٥٧؛ الأعلام ١٥٠/٩.

(٢) م: أنهم لا يعتمدون، وهو خطأ.

ذلك بأشياء دخل^(١) فيها غلط، لكن أكثر ذلك صحيح يوافقه عليها الثقات، كالليث وأمثاله.

وأهل الحديث يعلمون صدق متون الصحيحين، ويعلمون كذب الأحاديث الموضوعة، التي يجزمون بأنها كذب بأسباب عرفوا بها ذلك، مَنْ شركهم فيها عَلِمَ ما علموه، ومن لم يشركهم لم يعلم ذلك، كما أن الشهود الذين يتحملون الشهادة ويؤدونها يعرف مَنْ جربهم وخبرهم [صدق] صادقهم و[كذب] كاذبهم^(٢).

وكذلك أهل المعاملات فى البيع والإجارة، يعلم من جربهم وخبرهم صادقهم وكاذبهم، وأمينهم وخائنهم. وكذلك الأخبار قد يعلم الناس صدق بعضها، وكذب بعضها، ويشكون فى بعضها.

وباب المعرفة بأخبار النبى صلى الله عليه وسلم، وأقواله وأفعاله، وما ذكره من توحيد، وأمر ونهى، ووعده ووعيد، وفضائل لأعمال أو لأقوام^(٣)، أو أمكنة أو أزمنة^(٤)، ومثالب لمثل ذلك، أَعْلَمُ الناس به أهل العلم بحديثه، الذين اجتهدوا فى معرفة ذلك وطلبه من وجوهه، وعلموا أحوال نقلة ذلك، وأحوال الرسول صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة، وجمعوا بين رواية هذا وهذا وهذا، فعلموا صدق الصادق، وغلط الغالط، وكذب الكاذب.

وهذا علم أقام الله له من حفظ به^(٥) على الأمة ما حفظ من دينها، وغير

(٢) ن، م: .. وخبرهم صادقهم وكاذبهم.

(١) س، ب: صار.

(٣) م: الأعمال أو الأقسام.

(٥) م: من حفظته.

(٤) ن، م: وأزمنة.

هؤلاء لهم تبع^(١) فيه: إما مستدلّ بهم، وإما مقلّد لهم. كما أن الاجتهاد لى الأحكام أقام الله له رجالا اجتهدوا فيه، حتى حفظ الله بهم على الأمة ما حفظ من الدين، وغيرهم لهم^(٢) تبع فيه: إما مستدلّ بهم، وإما مقلّد لهم.

مثال ذلك: أن خواص أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أعلم به ممن هو دونهم فى الاختصاص، مثل أبى بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد وأبى بن كعب ومعاذ بن جبل وابن مسعود وبلال وعمّار بن ياسر وأبى ذر الغفارى وسلمان وأبى الدرداء وأبى أيوب الأنصارى وعبادة بن الصامت وحذيفة وأبى طلحة وأمثال هؤلاء من السابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار: هم أكثر اختصاصا به ممن ليس مثلهم، لكن قد يكون بعض الصحابة أحفظ وأفقه من غيره، وإن كان غيره أطول صحبة، وقد يكون أيضا أخذ عن بعضهم من العلم أكثر مما أخذ عن غيره لطول عمره، وإن كان غيره أعلم منه، كما أخذ عن أبى هريرة وابن عمر وابن عباس وعائشة وجابر وأبى سعيد / من ظ ٣٢٠ الحديث، أكثر مما أخذ عنّ هو أفضل منهم^(٣)، كطلحة والزبير [ونحوهم]^(٤).

وأما الخلفاء الأربعة فلهم فى تبليغ كليات الدين، ونشر أصوله، وأخذ الناس ذلك عنهم، ما ليس لغيرهم، وإن كان يُروى عن صغار الصحابة

(١) ن: لهم بيع؛ م: لم تبع، وهو تحريف. (٢) م: لم.

(٣) س، ب: منهم أفضل.

(٤) ونحوهم: زيادة فى (م).

من الأحاديث المفردة أكثر مما يُروى^(١) عن بعض الخلفاء، فالخلفاء لهم عموم التبليغ وقوته التي لم يشركهم فيها غيرهم، ثم لما قاموا بتبليغ ذلك شاركهم فيه غيرهم، فصار متواترا، كجمع أبي بكر وعمر القرآن في الصحف^(٢)، ثم جمع عثمان له في المصاحف التي أرسلها إلى الأمصار، فكان الاهتمام بجمع القرآن وتبليغه أهم مما سواه.

وكذلك تبليغ شرائع الإسلام إلى أهل الأمصار، ومقاتلتهم^(٣) على ذلك، واستنابتهم^(٤) في ذلك الأمراء والعلماء، وتصديقهم لهم فيما بلغوه عن الرسول، فبلغ من أقاموه من أهل العلم، حتى صار الدين منقولاً نقلاً عاماً متواتراً ظاهراً معلوماً، قامت به الحجة، ووضحت به المحجة، وتبين به أن هؤلاء كانوا خلفاء المهديين الراشدين، الذين خلفوه في أمته علماً وعملاً.

وهو صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى في حقه: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [سورة النجم: ١-٤]، فهو ما ضل وما غوى، وكذلك خلفاؤه الراشدون، الذين قال فيهم: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ»^(٥) فإنهم خلفوه في ذلك، فانتفى عنهم بالهدى الضلال، وبالرشد الغي.

(١) م: روى.

(٢) ن، م: في المصحف.

(٣) س، ب: ومقابلتهم؛ م: ومقاتلة (غير منقوطة).

(٤) م: واستنابتهم.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/١٦٤، ٥/٥٢٥.

وهذا هو الكمال في العلم والعمل؛ فإن الضلال عدم العلم، والغى اتباع الهوى. ولهذا أمرنا الله تعالى أن نقول في صلاتنا: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [سورة الفاتحة: ٦، ٧]. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اليهود مغضوب عليهم، والنصارى ضالون»^(١). فالمهتدى الراشد الذي هداه الله الصراط المستقيم، فلم يكن من أهل الضلال الجهال، ولا من أهل الغي المغضوب عليهم.

والمقصود هنا أن بعض الصحابة أعلم بالرسول من بعض، وبعضهم أكثر تبليغا لما علمه من بعض. ثم قد يكون عند المفضول علم قضية معينة لم يعلمها الأفضل، فيستفيدا منه، ولا يوجب ذلك أن يكون هذا أعلم منه مطلقا، ولا أن هذا الأعم يتعلم من ذلك المفضول ما امتازه. ولهذا كان الخلفاء يستفيدون من بعض الصحابة علما لم يكن عندهم، كما استفاد أبو بكر رضى الله عنه علم ميراث الجدة^(٢) من محمد ابن مسلمة^(٣) والمغيرة بن شعبة^(٤)، واستفاد عمر رضى الله عنه علم دية

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ١١/٢ - ١٢.

(٢) ب: الجد.

(٣) س، م: ب: سلمة، وهو تحريف.

(٤) الحديث فى: سنن ابن ماجه ٢/٩٠٩ - ٩١٠ (كتاب الفرائض، باب ميراث الجدة) وأوله: عن ابن ذؤيب؛ قال: جاءت الجدة إلى أبى بكر الصديق تسأله ميراثها. فقال لها أبو بكر: مالك فى كتاب الله شىء، وما علمت لك فى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا، فارجمى حتى أسأل الناس. فسأل الناس. فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاهما السدس. فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصارى، فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة. فأنفذه لها أبو بكر. . . الحديث.

الجنين والاستئذان وتوريث المرأة من دية زوجها وغير ذلك من غيره، واستفاد عثمان رضى الله عنه حديث مقام المتوفى عنها فى بيتها حتى يبلغ الكتاب أجله من غيره، واستفاد على رضى الله عنه حديث صلاة التوبة من غيره.

وقد يخفى ذلك العلم عن الفاضل حتى يموت ولم يعلمه، ويبلغه من هو دونه. وهذا كثير ليس هذا موضعه. لكن المقصود أن نبين طرق العلم، فالصحابية الذين أخذ الناس عنهم العلم بعد الخلفاء الأربعة: مثل أبى بن كعب، وابن مسعود، ومعاذ [بن جبل]^(١)، وأبى الدرداء، وزيد بن ثابت، وحذيفة، وعمران بن حصين، وأبى موسى، وسلمان، وعبدالله بن سلام وأمثالهم.

وبعد هؤلاء: مثل عائشة، وابن عباس، وابن عمر، وعبدالله بن عمرو^(٢)، وأبى سعيد، وجابر وغيرهم.

ومن التابعين مثل الفقهاء وغيرهم، وسعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة، والقاسم بن محمد، وسالم بن عبدالله، وأبى بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، وعلى بن الحسين، وخارجة بن زيد بن ثابت، وسليمان بن يسار، ومثل علقمة، والأسود، وشريح القاضى، وعبيدة السلمانى، والحسن البصرى، ومحمد بن سيرين وأمثالهم.

ثم من بعد هؤلاء: مثل الزهرى، وقتادة، ويحيى بن أبى كثير،

(١) بن جبل: فى (س)، (ب).

(٢) وعبدالله بن عمرو: ساقطة من (م).

ومكحول الشامي ، وأيوب السخيتاني ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ،
وزيد بن أبي حبيب المصري وأمثالهم .

ثم [من] ^(١) بعد هؤلاء مثل مالك ، والثوري ، وحماد بن زيد ، وحماد
ابن سلمة ، والليث ، والأوزاعي ، وشعبة ، وزائدة ، وسفيان بن عيينة
وأمثالهم .

ثم من بعد هؤلاء : مثل يحيى القطان ، وعبدالرحمن بن مهدي ، وابن
المبارك ، وعبدالله بن وهب ، ووكيع بن الجراح ، وإسماعيل بن عليه ،
وهشيم بن بشير ^(٢) ، وأبي يوسف القاضي ، والشافعي ، وأحمد ،
والحميدي ، وإسحاق بن راهويه ، والقاسم بن سلام ، وأبي ثور ، وابن
معين ، وابن المديني ، وأبي بكر بن أبي شيبة ، وأبي خيثمة زهير بن
حرب ^(٣) .

وبعد هؤلاء : البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ،
وعثمان بن سعيد الدارمي ، [وعبدالله بن عبدالرحمن
الدارمي] ^(٤) ، ومحمد بن مسلم بن واره ، وأبو بكر الأثرم ، وإبراهيم
الحري ، وبقي ^(٥) بن مخلد الأندلسي ، ومحمد بن وضاح .

(١) من : ساقطة من الأصول .

(٢) م : وهشيم بن عبد بن بشر؛ س ، ب : وهشام بن بشر . وهو هشيم بن بشير بن القاسم بن
دينار السلمى ، أبو معاوية . . ترجمته فى : تهذيب التهذيب ١١/٥٩ - ٦٤ ، الأعلام ٩/٨٩ .

(٣) ن ، س : وابن خيثمة . . . وهو خطأ . وهو أبو خيثمة زهير بن حرب بن شداد الحرشى
النسائي ، ولد سنة ١٦٠ هـ وتوفى سنة ٢٣٤ هـ . انظر ترجمته فى : تهذيب التهذيب
٣/٢٤٢ - ٢٤٤ .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) .

(٥) ن ، س : وتقى ، وهو تحريف .

ومثل : أبى / عبدالرحمن النسائى ، والترمذى ، وابن خزيمة ،
ومحمد بن نصر المروزى ، ومحمد بن جرير الطبرى ، وعبدالله بن أحمد
ابن حنبل ، وعبدالرحمن بن أبى حاتم .

ثم [من] ^(١) بعد هؤلاء مثل : أبى حاتم البستى ، وأبى بكر النجاد ^(٢) ،
وأبى بكر النيسابورى ، وأبى قاسم الطبرانى ، وأبى الشيخ الأصبهانى ، /
وأبى أحمد العسال الأصبهانى وأمثالهم .

١١٥/٤

ثم من بعد هؤلاء : مثل أبى الحسن الدارقطنى ، وابن منده ،
والحاكم ^(٣) أبى عبدالله ، وعبدالغنى بن سعيد ، وأمثال هؤلاء ممن لا
يمكن إحصاؤهم .

فهؤلاء وأمثالهم أعلم بأحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
غيرهم ، وإن ^(٤) كان فى هؤلاء من هو أكثر رواية ، وفيهم من هو أكثر منهم
معرفة بصحيحه من سقيمه ، ومنهم من هو أفقه فيه من غيره .

قال أحمد بن حنبل : معرفة الحديث والفقهاء فيه أحب إلى من حفظه ،
وقال على بن المدينى : أشرف العلم الفقهاء فى متون ^(٥) الأحاديث ومعرفة
أحوال الرواة . فإن يحيى بن معين وعلى بن المدينى ونحوهما أعرف
بصحيحه وسقيمه ^(٦) من مثل أبى عبيد وأبى ثور ، وأبو عبيد وأبو ثور

(١) من : ساقطة من الأصول .

(٢) م ، ب : النجار . وهو أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن بن إسرائيل النجاد ، شيخ

العلماء ببغداد فى عصره ، من حفاظ الحديث الحنابلة ، ولد سنة ٢٥٣ هـ وتوفى سنة

٣٤٨ هـ . انظر ترجمته فى : ميزان الاعتدال ١/١٠١ ؛ الأعلام ١/١٢٧ - ١٢٨ .

(٣) ن ، س ، ب : وابن منده الحاكم ، وهو خطأ .

(٤) م : فإن .

(٦) م : من سقيمه .

(٥) ن : فتون .

ونحوهما أفقه من أولئك، وأحمد كان يشارك هؤلاء وهؤلاء .
 وكان أئمة هؤلاء وهؤلاء ممن يحبهم ويحبونه، كما كان مع الشافعي
 وأبي عبيد ونحوهما من أهل الفقه في الحديث، ومع يحيى بن معين
 وعلى بن المديني ونحوهما من أهل المعرفة في الحديث .
 ومسلم بن الحجاج له عناية بصحيحه أكثر من أبي داود، وأبو داود له
 عناية بالفقه أكثر، والبخاري له عناية بهذا وهذا .
 وليس المقصود هنا توسعة الكلام في هذا، بل المقصود أن علماء
 أهل العلم بالحديث لهم من المعرفة بأحوال الرسول ما ليس لغيرهم،
 فهم أئمة هذا الشأن . وقد يكون الرجل صادقا كثير الحديث كثير الرواية
 فيه، لكن ليس من أهل العناية بصحيحه وسقيمه، فهذا يُستفاد منه نقله؛
 فإنه صادق ضابط . وأما المعرفة بصحيحه وسقيمه فهذا علم آخر . وقد
 يكون مع ذلك فقيها مجتهدا، وقد يكون صالحا من خيار المسلمين،
 وليس له كثير معرفة .

لكن هؤلاء، وإن تفاضلوا في العلم، فلا يروج عليهم من الكذب ما
 يروج على من لم يكن له علمهم^(١)، فكل من كان بالرسول أعرف، كان
 تمييزه بين الصدق والكذب أتم . فقد يروج على أهل التفسير والفقه
 والزهد والنظر أحاديث كثيرة: إما يصدّقون بها، وإما يجوّزون بصدقها،
 وتكون معلومة الكذب عند علماء الحديث .

وقد يصدّق بعض هؤلاء بما يكون كذبا عند أهل المعرفة^(٢)، مثل ما

(١) س، ب: علم .

(٢) في هامش (س) كتب أمام هذا الموضع: «الأحاديث المكذوبة» .

كلام ابن تيمية
على طائفة من
الأحاديث
الرائجة بين
الناس وهي
ضعيفة أو
موضوعة.

يروى طائفة من الفقهاء حديث: «لا تفعلوا يا حميراء فإنه يورث
البرص»، وحديث: «زكاة الأرض نبتها»، وحديث: «نهى عن بيع وشرط
ونهى عن بيع المكاتب والمدبر وأم الولد»، وحديث: «نهى عن قفيز
الطحان»، وحديث: «لا يجتمع العشر والخراج على مسلم»، وحديث:
«ثلاث هن على فريضة وهن لكم تطوع: التور، والنحر، وركعتا الفجر»،
وحديث: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر يتم ويقصر»،
وحديث: «لا تقطع اليد إلا في عشرة دراهم»، وحديث: «لا مهر دون
عشرة دراهم»، وحديث: «الفرق بين الطلاق والعتاق في الاستثناء»
وحديث: «أقل الحيض ثلاثة أيام، وأكثره عشرة»، وحديث: «نهى عن
البتر»، وحديث: «يغسل الثوب من المنى والدم»، وحديث «الوضوء
مما خرج لا مما دخل»، وحديث: «كان يرفع يديه في ابتداء الصلاة، ثم
لا يعود».

إلى أمثال^(١) ذلك من الأحاديث^(٢) التي يصدق بعضها طائفة من
الفقهاء، وبينون عليها الحلال والحرام. وأهل العلم بالحديث متفقون
على أنها كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم موضوعة [عليه]^(٣)،
وكذلك أهل العلم من الفقهاء يعلمون ذلك.
وكذلك أحاديث يروونها كثير من النساك ويظنها صدقا، مثل قولهم^(٤):

(١) ن، م: مثال.

(٢) ن، م، س: الحديث.

(٣) عليه: زيادة في (م).

(٤) ن، م، س: قوله.

«إن عبدالرحمن بن عوف يدخل الجنة حياً»، ومثل قولهم: «إن قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [سورة الأنعام: ٥٢] [﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾] [سورة الكهف: ٢٨] (١): نزل (٢) في أهل الصفة، ومثل حديث: «غلام المغيرة بن شعبة أحد الأبدال الأربعة» وكذلك حديث فيه ذكر الأبدال والأقطاب والأغوات وعدد الأولياء. وأمثال ذلك مما يعلم أهل العلم بالحديث أنه كذب.

وكذلك أمثال (٣) هذه الأحاديث قد تعلم من / غير طريق أهل ١١٦/٤ الحديث، مثل أن نعلم أن قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ [سورة الأنعام: ٥٢]، ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ [سورة الكهف: ٢٨] في سورة الأنعام وفي سورة الكهف (٤)، وهما سورتان مكيتان باتفاق الناس. والصفة إنما كانت بالمدينة (٥).

ومثل ما يروون في أحاديث المعراج (٦): أنه رأى ربه في صورة كذا.

(١) آية سورة الكهف في (ب) فقط.

(٢) نزل: ساقطة من (م)، وفي (ن)، (س): نزلت.

(٣) ن، م: وكذب أمثال..

(٤) ن، م: قوله تعالى في سورة الأنعام: (واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي) وفي سورة الكهف؛ س: قوله تعالى في سورة الأنفال: (واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي) وفي سورة الكهف. والصواب ما أثبتناه من (ب).

(٥) المقصود أن آية سورة الأنعام وآية سورة الكهف لم ينزلا في أهل الصفة لأنهما نزلتا بمكة وأهل الصفة كانوا بالمدينة.

(٦) م: حديث المعراج.

وأحاديث المعراج التي في الصحاح ليس فيها شيء من أحاديث ذكر الرؤية، وإنما الرؤية في أحاديث مدنية كانت في المنام، كحديث معاذ ابن جبل: «أتاني البارحة ربي في أحسن صورة» إلى آخره، فهذا منام رآه^(١) في المدينة، *وكذلك ما شابهه كلها كانت في المدينة في المنام*، والمعراج كان بمكة بنص القرآن واتفاق المسلمين.

وقد يروج على طائفة من الناس من الحديث ما هو أظهر كذبا من هذا، مثل تواجد النبي صلى الله عليه وسلم حتى سقطت / البردة عنه، فهذا من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة. وطائفة يظنون هذا صدقاً لما رواه محمد بن طاهر المقدسي، فإنه رواه في مسألة السماع، ورواه أبو حفص السهروردي، لكن قال: «يخالج سري أن هذا الحديث ليس دون اجتماع النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه» وهذا الذي ظنه وخالج سره هو يقين عند غيره قد خالط قلبه؛ فإن أهل العلم بالحديث متفقون على أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأعظم من هذا ظن طائفة أن أهل الصفة قاتلوا النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه يجوز للأولياء قتال الأنبياء، إذا كان الغدر عليهم. وهذا مع أنه من أعظم الكفر والكذب، فقد راج على كثير ممن ينتسب إلى الأحوال والمعارف والحقائق، وهم في الحقيقة لهم أحوال شيطانية، والشياطين التي تقترون بهم^(٢) قد تخبرهم ببعض الغائبات، وتفعل بعض

(١) رآه: ساقطة من (م).

(*) - (*): ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

(٢) ن: التي تقرن بهم؛ س: التي يغترون بهم؛ ب: الذين يغترون بهم.

أغراضهم، وتقضى [بعض] ^(١) حوائجهم، ويظن كثير من الناس أنهم بذلك أولياء الله، وإنما هم من أولياء الشياطين.

وكذلك قد يروج على كثير ممن ينتسب ^(٢) إلى السنة أحاديث يظنونها من السنة وهي كذب، كالأحاديث المروية في فضائل عاشوراء - غير الصوم - وفضل الكحل فيه، والاعتسال، والحديث ^(٣)، والخضاب والمصافحة، وتوسعة النفقة على العيال فيه، ونحو ذلك. وليس في عاشوراء ^(٤) حديث صحيح غير الصوم.

وكذلك ما يُروى في فضل صلوات ^(٥) معينة فيه، فهذا كله كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة، ولم ينقل هذه الأحاديث أحد من أئمة أهل العلم في كتبهم.

ولهذا لما ^(٦) سئل الإمام أحمد عن الحديث الذي يُروى: «من وسَّع على أهله يوم عاشوراء» فقال: لا أصل له.

وكذلك الأحاديث المروية في فضل رجب بخصوصه، أو فضل صيامه، أو صيام شيء منه، أو فضل صلاة مخصوصة فيه كالرغائب، كلها كذب مختلق.

وكذلك ما يروى في صلاة الأسبوع، كصلاة يوم الأحد والاثنين

(١) بعض: زيادة في (م).

(٢) س، ب: ينسب.

(٣) والحديث: ساقطة من (م).

(٤) ن، س، ب: وليس في حديث عاشوراء...

(٥) س، ب: صلاة.

(٦) لما: ساقطة من (س)، (ب).

وغيرهما كذب. وكذلك ما يروى من الصلاة المقدّرة ليلة النصف، وأول ليلة^(١) جمعة من رجب، أو ليلة سبع وعشرين منه، ونحو ذلك كلها كذب.

وكذلك كل صلاة فيها الأمر بتقدير عدد الآيات أو السور أو التسبيح، فهي كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث، إلا صلاة التسبيح، فإن فيها قولين لهم، وأظهر القولين أنها كذب، وإن كان قد اعتقد صدقها طائفة من أهل العلم، ولهذا لم يأخذها أحد من أئمة المسلمين، بل أحمد بن حنبل وأئمة الصحابة كرهوها وطعنوا في حديثها. وأما مالك وأبو حنيفة والشافعي وغيرهم فلم يسمعوها بالكلية، ومن يستحبها من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهما فإنما هو اختيار منهم، لا نقل عن الأئمة.

وأما ابن المبارك فلم يستحب الصفة المذكورة المأثورة، التي فيها التسبيح قبل القيام، بل استحب صفة أخرى توافق المشروع، لثلاث ثبت سنة بحديث لا أصل له.

وكذلك أيضا في كتب التفسير أشياء منقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم يعلم أهل العلم بالحديث أنها كذب، مثل حديث فضائل سور القرآن الذي يذكره الثعلبي والواحدى في أول^(٢) كل سورة، ويذكره^(٣) الزمخشري / في آخر كل سورة.

ويعلمون أن أصح ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضائل السور أحاديث «قل هو الله أحد»، ولهذا رواها أهل الصحيح، فأفرد^(٤)

(٢) س، ب: في أوائل.

(٤) س، ب: فأورد.

(١) س، ب: أول ليلة..

(٣) ن: ويذكر؛ م: وكذلك.

الحفاظ لها مصنفات، كالحافظ أبي محمد الخلال وغيره، ويعلمون أن الأحاديث المأثورة^(١) في فضل فاتحة الكتاب وآية الكرسي وخواتيم البقرة والمعوذتين أحاديث صحيحة، فلهم فرقان يفرقون به بين الصدق والكذب.

وأما [أحاديث]^(٢) سبب النزول فغالبها مرسل ليس بمسند. ولهذا قال الإمام أحمد بن حنبل: ثلاث علوم لا إسناد لها - وفي لفظ: ليس لها أصل -: التفسير، والمغازي، والملاحم. يعني أن أحاديثها مرسلة. والمراسيل قد تنازع الناس في قبولها وردها، وأصح الأقوال أن منها المقبول ومنها المردود ومنها الموقوف، فمن علم من حاله أنه لا يرسل إلا عن ثقة قبل مرسله، ومن عرف أنه يرسل عن الثقة وغير الثقة كان إرساله رواية عمّن لا يُعرف حاله، فهذا موقوف. وما كان من المراسيل مخالفاً لما رواه الثقات كان مردوداً.

وإذا جاء المرسل من وجهين^(٣): كل من الراويين^(٤) أخذ العلم عن شيوخ الآخر^(٥)، فهذا مما^(٦) يدل على صدقه، فإن مثل ذلك لا يتصور في العادة تماثل الخطأ فيه وتعمد الكذب، كان هذا مما يُعلم أنه صدق، فإن المخبر إنما يؤتى^(٧) من جهة [تعمد الكذب ومن جهة]^(٨)

(١) ن، م، س: الحديث المأثور.

(٢) أحاديث: في (ب) فقط.

(٣) س، ب: وإذا كان المرسل من وجهين؛ م: وأحاد المراسل من وجهين.

(٤) ن، س: الروايين، وهو تحريف.

(٥) ن: عن آخر شيوخ الآخر.

(٦) مما: ساقطة من (س)، (ب).

(٧) ن، م: إنما يؤتى به.

(٨) ما بين المعقوفين ساقط من (ن).

الخطأ، فإذا كانت القصة مما يُعلم أنه لم يتواطأ فيه المخبران، والعادة^(١) تمنع تماثلهما في الكذب عمداً وخطأً، مثل^(٢) أن تكون قصة طويلة فيها أقوال كثيرة رواها هذا مثل ما رواها هذا، فهذا يُعلم أنه صدق.

وهذا مما يُعلم به صدق محمد صلى الله عليه وسلم وموسى عليه السلام؛ فإن كلا منهما أخبر عن الله وملائكته وخلقته للعالم^(٣) وقصة آدم ويوسف وغيرهما / من قصص الأنبياء عليهم السلام بمثل ما أخبر به ص ٣٢٢ الآخر، مع العلم بأن واحداً منهما لم يستفد ذلك من الآخر، وأنه يمتنع في العادة تماثل الخبرين الباطلين في مثل ذلك؛ فإن من أخبر بأخبار كثيرة مفصلة دقيقة عن مخبر معين، لو كان مبطلاً في خبره لاختلف خبره، لامتناع أن مبطلاً يخلق ذلك من غير تفاوت، لا سيما في أمور لا تهتدى العقول إليها، بل ذلك يبين أن كلا منهما أخبر بعلم وصدق.

وهذا مما يعلمه الناس من أحوالهم. فلو جاء رجل من بلد إلى آخر^(٤) وأخبر عن حوادث مفصلة حدثت فيه، تنتظم أقوالاً وأفعالاً مختلفة، وجاء من علمنا أنه لم يواطئه على الكذب فحكى مثل ذلك، علم قطعاً أن الأمر كان كذلك؛ فإن الكذب قد يقع في مثل ذلك، لكن على سبيل المواطأة وتلقى بعضهم عن بعض، [كما يتوارث أهل الباطل المقالات الباطلة، مثل مقالة النصارى والجهمية والرافضة ونحوهم، فإنها وإن كان يُعلم بضرورة العقل أنها باطلة، لكنها تلقاها بعضهم عن بعض،]^(٥)

(١) ب (فقط): فالعادة.

(٣) ن، س، ب: للعلم، وهو خطأ.

(٢) س، ب: ومثل، وهو خطأ.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

(٤) إلى آخر: في (ن) فقط.

فلما تواطأوا عليها جاز اتفاقهم فيها على الباطل .
والجماعة الكثيرون يجوز اتفاقهم على جحد الضروريات على سبيل
التواطؤ: إما عمدا للكذب^(١)، وإما خطأ في الاعتقاد، وأما اتفاقهم على
جحد الضروريات من دون^(٢) هذا وهذا فممتنع^(٣).

فصل

الطرق التي
يعلم بها كذب
المنقول

في الطرق التي يُعلم بها كذب المنقول .
منها: أن يُروى خلاف ما عُلم بالتواتر والاستفاضة، مثل أن نعلم أن
مسيلمة الكذاب ادّعى النبوة، وأتبعه طوائف كثيرة من بني حنيفة، فكانوا
مرتدين لإيمانهم بهذا المتنبىء الكذاب، وأن أبا لؤلؤة قاتل عمر كان
مجوسياً كافراً، وأن الهرمزان كان مجوسياً أسلم، وأن أبا بكر* كان يصلّي
بالناس مدة مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويخلفه في الإمامة
بالناس لمرضه، وأن أبا بكر* وعمر دفنا في حجرة عائشة مع النبي صلى
الله عليه وسلم، ومثل ما يعلم من غزوات النبي صلى الله عليه وسلم التي
كان فيها القتال كبدر ثم أحد ثم الخندق ثم خيبر ثم فتح مكة ثم غزوة
الطائف، والتي لم يكن فيها قتال كغزوة تبوك وغيرها، وما نزل من القرآن

(١) م: إما عمد الكذب .

(٢) ن، م: بدون .

(٣) ن، س: الممتنع، وهو خطأ .

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

في الغزوات، كنزول الأنفال بسبب^(١) بدر، ونزول آخر آل عمران /
بسبب أحد، ونزول أولها بسبب نصارى نجران، ونزول سورة الحشر ١١٨/٤
بسبب بنى النضير، ونزول الأحزاب بسبب الخندق، ونزول سورة الفتح
بسبب صلح الحديبية، ونزول براءة بسبب غزوة تبوك، وغيرها وأمثال
ذلك.

فإذا روى في الغزوات - وما يتعلق بها - ما يعلم أنه خلاف الواقع،
علم أنه كذب، مثل ما يروى هذا الرافضى، وأمثاله من الرافضة
وغيرهم، من الأكاذيب^(٢) الباطلة الظاهرة في الغزوات، كما تقدم التنبيه
عليه، ومثل أن يُعلم نزول القرآن في أى وقت كان، كما يُعلم أن سورة
البقرة وآل عمران والنساء^(٣) والمائدة والأنفال وبراءة نزلت بعد الهجرة في
المدينة، وأن الأنعام والأعراف ويونس وهود ويوسف والكهف وطه ومريم
واقتربت الساعة وهل أتى على الإنسان وغير ذلك نزلت قبل الهجرة
بمكة، وأن المعراج كان بمكة، وأن الصفة كانت بالمدينة، وأن أهل
الصفة كانوا من جملة الصحابة الذين لم يقاتلوا النبي صلى الله عليه
وسلم، ولم يكونوا ناساً معينين، بل كانت الصفة منزلاً ينزل بها من لا
أهل له من الغرباء القادمين، وممن دخل فيهم سعد بن أبي وقاص
وأبو هريرة وغيرهما من صالحى المؤمنين، وكالعُرَينيين^(٤) الذين ارتدوا عن

(١) ن، م: لسبب.

(٢) م: الأحاديث.

(٣) ن، م، س: البقرة والنساء وآل عمران. (٤) م: وكالعُرانيين.

الإسلام، فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في آثارهم، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسَمَل أعينهم، وألقاهم في الحرّة يستسقون^(١)، فلا يسقون^(٢)، وأمثال ذلك من الأمور المعلومة.

فإذا روى الجاهل نقيض ذلك علم أنه كذب، ومن الطرق التي يُعلم بها الكذب أن ينفرد الواحد والاثنان بما يُعلم أنه لو كان واقعا لتوفرت الهمم والدواعى على نقله؛ فإنه من المعلوم أنه لو أخبر الواحد ببلدٍ عظيم بقدر بغداد والشام والعراق لعلمنا كذبه في ذلك، لأنه^(٣) لو كان موجودا لأخبر به الناس.

(١) س: ليستسقون.

(٢) الحديث عن أنس رضى الله عنه فى: البخارى ١٦٢/٨ - ١٦٣ (كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم المحاربين من أهل الردة حتى هلكوا) ونصه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع العُرنين ولم يحسمهم حتى ماتوا. وجاء بعده مباشرة حديث آخر عن أنس كذلك (باب لم يُسَق المرتدون المحاربون حتى ماتوا) ونصه: عن أنس رضى الله عنه قال: قدم رهط من عُكَلٍ على النبي صلى الله عليه وسلم كانوا فى الصفة... وقتلوا الراعى واستاقوا الدؤد، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم الصريخ فبعث الطلب فى آثارهم... حتى أتى بهم فأمر بمسامير فأحميت فكحلهم وقطع أيديهم وأرجلهم وما حسمهم، ثم ألقوا فى الحرّة يستسقون فما سقوا حتى ماتوا». وأورد مسلم فى صحيحه ١٢٩٦/٣ - ١٢٩٨ بابا (كتاب القسامة، باب حكم المحاربين والمرتدين) أورد فيه ستة أحاديث عن أنس فى هذا الأمر بنفس المعنى (٩ - ١٤) وآخر حديث فيه: عن أنس: «إنما سَمَل النبي صلى الله عليه وسلم أعين أولئك لأنهم سملوا أعين الرعاء» وعريته: حى من قضاة وحى من بجيلة من قحطان. والمراد هنا الثانى. وساقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم: أى أخذوا إبله وقدموها أمامهم سائقين لها طاردين. سمل أعينهم (فى بعض النسخ: سمر). ومعنى سمل: فقأها وأذهب ما فيها. ومعنى سمر: كحلها بمسامير محمية. وقيل: هما بمعنى. وتركهم فى الحرّة: هى أرض ذات حجارة سود معروفة بالمدينة. (٣) ن، م: فإنه.

وكذلك لو أخبرنا بأنه تولّى^(١) رجل بين عمر وعثمان، أو تولّى بين عثمان وعليّ، أو أخبرنا بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يؤدّن له في العيد، أو في صلاة الكسوف أو الاستسقاء، أو أنه كان يُقام بمدينته يوم الجمعة أكثر من جمعة واحدة، أو يُصلّى يوم العيد أكثر من عيد واحد، أو أنه كان يصلى العيد بمنى يوم العيد، أو أن أهل مكة كانوا يتمون الصلاة بعرفة ومزدلفة ومنى خلفه، أو أنه^(٢) كان يجمع بين الصلاتين بمنى كما كان يقصر، أو أنه فرض صوم شهر آخر غير رمضان، أو أنه فرض صلاة سادسة وقت الضحى أو نصف الليل، أو أنه فرض حج بيت آخر غير الكعبة، أو أن القرآن عارضه طائفة من العرب أو غيرهم بكلام يشابهه، ونحو هذه الأمور - لكننا نعلم كذب هذا الكاذب، فإننا نعلم انتفاء هذه الأمور بانتفاء لازمها، فإن هذه لو كانت مما يتوفر الهمم والدواعى على نقلها عامة لبني آدم، وخاصة لأمتنا شرعاً، فإذا لم ينقلها أحد من أهل العلم، فضلاً عن أن تتواتر، علم أنها كذب.

ظ ٣٢٢ ومن هذا الباب / نقل النص على خلافة عليّ، فإننا نعلم أنه كذب

من طرق كثيرة؛ فإن هذا النص لم ينقله أحد [من أهل العلم] بإسناد^(٣)

صحيح، فضلاً عن أن يكون متواتراً، ولا نُقل أن أحداً ذكره على عهد^(٤)

(١) م: لو أخبر بأنه توفي ..

(٢) ن، م، س: وأنه.

(٣) ن، س، ب: لم يبلغه أحد بإسناد ..

(٤) س، ب: على جهة.

الخلفاء^(١)، مع تنازع الناس في الخلافة وتشاورهم^(٢) فيها يوم السقيفة،
 وحين موت عمر، وحين جعل الأمر شورى بينهم في ستة، ثم لما قُتل
 عثمان واختلف الناس على عليّ، فمن المعلوم^(*) أن مثل هذا النص لو
 كان كما تقوله الرافضة من أنه نص على عليّ نصًّا جليًّا قاطعا للعدر علمه
 المسلمون، لكان من المعلوم^{*} بالضرورة أنه لا بد أن ينقله الناس نقل
 مثله، وأنه لا بد أن يذكره لكثير^(٣) من الناس، بل أكثرهم، في مثل هذه
 المواطن التي تتوفر الهمم على ذكره فيها غاية التوفر، فانتفاء ما يُعلم أنه
 لازم يقتضي انتفاء ما يعلم أنه ملزوم، ونظائر ذلك كثيرة.

ففي الجملة الكذب هو نقيض الصدق، وأحد النقيضين يعلم انتفاؤه
 تارة بثبوت نقيضه، وتارة بما يدل على انتفائه بخصوصه.

والكلام مع الشيعة أكثره مبني على النقل، فمن كان خبيراً بما وقع،
 وبالأخبار الصادقة التي توجب العلم / اليقيني علم انتفاء ما يناقض ذلك^{١١٩/٤}
 يقينا^(٤)، ولهذا ليس في أهل العلم بالأحاديث النبوية [إلا]^(٥) ما يوجب
 العلم بفضل^(٦) الشيخين وصحة إمامتهما، وكذب ما تدّعيه الرافضة.

(١) ب (فقط): الخفاء.

(٢) م: وشاورهم، وهو تحريف.

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) س، ب: كثير.

(٤) ن، س، ب: عينا، وهو تحريف.

(٥) إلا: ساقطة من جميع النسخ، وإثباتها يقتضيه سياق الكلام.

(٦) ن، س، ب: بفضول، وهو تحريف.

ثم كل من كان أعلم بالرسول وأحواله، كان أعلم ببطلان مذهب الزيدية وغيرهم، ممن يدعى نصًّا خفيًّا، وأن^(١) عليًّا كان أفضل من الثلاثة، أو يتوقف في التفضيل؛ فإن هؤلاء إنما وقعوا في الجهل المركب أو البسيط لضعف علمهم بما علمه أهل العلم بالأحاديث والآثار.

فصل

توجد أحاديث
مكذوبة لم
يذكرها الرافضي
وهي أدل على
مقصوده من التي
ذكرها.

واعلم أنه ثمَّ أحاديث أُخر لم يذكرها هذا الرافضي، لو كانت صحيحة لدلت على مقصوده، وفيها ما هو أدل من بعض ما ذكره، لكنها كلها كذب. والناس قد رووا أحاديث مكذوبة في فضل أبي بكر وعمر وعثمان وعليٍّ ومعاوية رضى الله عنهم وغيرهم، لكن المكذوب في فضل عليٍّ أكثر، لأن الشيعة أجراً على الكذب من النواصب.

قال أبو الفرج بن الجوزي^(٢): «فضائل عليٍّ الصحيحة^(٣) كثيرة، غير أن الرافضة لم تقنع فوضعت له ما يضع لا ما يرفع^(٤)، وحُوشيت^(٥) حاشيته^(٦) من الاحتياج^(٧) إلى الباطل».

قال^(٨): «فاعلم^(٩) أن الرافضة ثلاثة أصناف: صنف منهم^(١٠) سمعوا

(١) ن: أو أن.

(٢) في كتابه «الموضوعات» ١/٣٣٨.

(٣) الموضوعات: فضائله الصحيحة..

(٤) م: إلا ما يرفع؛ الموضوعات: ولا يرفع.

(٥) ن، س: وحوشت؛ م: وحوسب.

(٦) ن، س: حاشته؛ م: حاسبه.

(٧) الموضوعات: الاحتجاج.

(٨) بعد ما سبق مباشرة.

(٩) ن، س، ب: واعلم.

(١٠) منهم: ليست في «الموضوعات».

أشياء^(١) من الحديث فوضعوا أحاديث وزادوا ونقصوا. وصنف لم يسمعوا
فتراهم يكذبون على جعفر الصادق، ويقولون: قال جعفر، وقال^(٢)
فلان. وصنف^(٣) ثالث عوامّ جهله يقولون ما يريدون مما يسوغ في العقل
ومما لا يسوغ».

فمن أمثال الموضوعات ما رواه ابن الجوزي^(٤) من طريق النسائي في
كتابه الذي وضعه^(٥) في خصائص عليّ من حديث عبيد الله بن موسى،
حدثنا العلاء بن صالح، عن المنهال بن عمرو^(٦) عن عباد^(٧) بن عبد الله
الأسدي قال: قال عليّ رضي عنه: أنا عبد الله، وأخو رسول الله^(٨)، وأنا
الصديق الأكبر، لا يقولها بعدى^(٩) إلا كاذب، صليت قبل الناس سبع
سنين» ورواه أحمد في «الفضائل»^(١٠) وفي رواية له^(١١): «ولقد أسلمت قبل
الناس بسبع سنين».

ورواه من حديث العلاء بن صالح أيضا عن المنهال عن عباد.

(١) الموضوعات: شيئا.

(٢) م: أو قال.

(٣) الموضوعات: والصنف.

(٤) في كتابه «الموضوعات» ٣٤١/١.

(٥) م: صنفه.

(٦) ن، م، س: بن عمر.

(٧) الموضوعات: عبادة.

(٨) الموضوعات: وأخو رسوله.

(٩) بعدى: ساقطة من (م).

(١٠) ح- ٢ ص ٥٨٦ - ٥٨٧ (رقم ٩٩٣).

(١١) أي في «فضائل الصحابة» وذكرت في نفس الرقم السابق.

قال أبو الفرج^(١): «هذا حديث موضوع^(٢)، والمتهم به عباد بن عبدالله. قال علي بن المديني: كان ضعيف الحديث». وقال أبو الفرج^(٣): «[حمّاد]^(٤) الأزدي: روى^(٥) أحاديث لا يتابع عليها. وأما المنهال فتركه شعبة. قال^(٦) أبو بكر الأثرم: سألت أبا عبدالله عن حديث عليّ: «أنا عبدالله وأخو رسول الله^(٧)» فقال: اضرب عليه فإنه حديث منكر^(٨)».

قلت: وعباد يُروى من طريقه عن عليّ ما يُعلم أنه كذب عليه قطعاً، مثل هذا الحديث؛ فإننا نعلم أن علياً^(٩) كان أبرّ وأصدق وأتقى لله من أن يكذب ويقول مثل هذا الكلام، الذي هو كذب ظاهر معلوم بالضرورة أنه كذب. وما علمنا أنه كذب ظاهر لا يشتبه، فقد علمنا أن علياً لم يقله، لعلمنا بأنه أتقى لله من أن يتعمّد هذا الكذب القبيح، وأنه ليس بما^(١٠)

(١) في «الموضوعات» ٣٤١/١.

(٢) الموضوعات: وهذا موضوع.

(٣) ن، م: أبو الفتح.

(٤) حمّاد: زيادة في (س)، (ب) وليست في «الموضوعات». بل فيه: وقال الأزدي.

(٥) م: يروى.

(٦) الموضوعات: وقال.

(٧) ن: وأخو رسوله؛ الموضوعات: وأخو رسوله وأنا الصديق الأكبر.

(٨) قال الدكتور وصي الله بن محمد عباس في تعليقه على الحديث: «هذا إسناد منكر

لأجل عباد بن عبدالله الأسدي الكوفي... وقال الذهبي في «الميزان» ٣٦٨/٢: هذا

كذب عليّ».

(٩) س، ب: أنه.

(١٠) م: مما ليس.

يشتبه حتى يخطيء فيه، فالناقل عنه إما متعمد الكذب وإما مخطيء غالط، وليس قدح المبغض لعلّي من الخوارج والمتعصبين لبني مروان وغيرهم مما يشككنا في صدقه وبره وتقواه، كما أنه ليس قدح الرافضة في أبي بكر وعمر، بل وقدح الشيعة في عثمان، لا يشككنا في العلم بصدقهم وبرّهم وتقواهم، بل نحن نجزم بأن واحداً منهم لم يكن ممن يتعمد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا هو فيما دون ذلك.

فإذا كان المنقول عنه مما لا يغلط^(١) في مثله، وقد علمنا أنه كذب، جزمنا بكذب الناقل متعمداً أو مخطئاً.

مثل ما رواه عبد الله في «المناقب»^(٢): حدثنا يحيى بن عبد الحميد^(٣)، حدثنا شريك، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو^(٤)، عن عباد بن عبد الله، عن عليّ. وحدثنا أبو خيثمة، حدثنا الأسود^(٥) بن عامر، حدثنا شريك، عن / الأعمش، عن المنهال بن عمرو^(٦)، عن عباد بن عبد الله ص ٣٢٣ الأسدى عن عليّ قال: لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [سورة الشعراء: ٢١٤] دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً من أهل بيته: إن كان الرجل منهم لأكلاً جذعة، وإن كان شارباً فرقا. . إلى آخر الحديث.

(١) س، ب: مما يغلط.

(٢) في «فضائل الصحابة» ٢/٦٥٠ - ٦٥١ (رقم ١١٠٨).

(٣) الفضائل: بن عبد الحميد الحماني.

(٤) م: بن عمر.

(٦) م: بن عمر.

(٥) الفضائل: أسود.

وهذا كذب / عَلَى عَلَى رضى الله عنه لم يروه قط، وكذبه ظاهر من وجوه^(١).

وهذا الحديث رواه أحمد في «الفضائل^(٢)»: حدثنا عثمان^(٣)، حدثنا أبو عوانة، عن عثمان بن المغيرة، عن أبي صادق، عن ربيعة بن ناجز، عن عليّ، وهؤلاء يُعلم^(٤) أنهم يروون الباطل.

وروى أبو الفرج^(٥) من طريق أجليح عن سلمة^(٦) بن كهيل، عن حبة ابن جوين^(٧)، قال: سمعت عليا يقول: أنا^(٨) عبدت الله عز وجل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يعبده رجل من هذه الأمة خمس سنين أو سبع سنين». قال أبو الفرج: «حبة لا يساوى حبة^(٩) فإنه كذاب. قال يحيى: ليس بشيء^(١٠)». وقال السعدى: غير ثقة. وقال ابن حبان: كان غالبا في التشيع واهيا^(١١) في الحديث. وأما الأجليح فقال أحمد: قد روى غير حديث منكر. قال أبو حاتم الرازى: لا يُحتج به^(١٢). وقال ابن حبان: كان لا يدري ما يقول».

(١) قال محقق «الفضائل»: «إسناده ضعيف لأجل يحيى الحماني وعباد بن عبد الله وشريك».

(٢) لم أجد الحديث في «الفضائل» بالإسناد التالي، ولكن جاء الحديث مرة أخرى في «الفضائل» ٧٠٠/٢ (رقم ١١٩٦) بإسناد آخر.

(٣) ن: عفان؛ م: عفار.

(٤) س، ب: وهو لا يعلم، وهو تحريف. (٥) في «الموضوعات» ٣٤١/١ - ٣٤٢.

(٦) الموضوعات: أجليح بن سلمة. (٧) م: بن جوير (غير منقوطة).

(٨) أنا: ليست في (الموضوعات).

(٩) الموضوعات: وهذا حديث موضوع على عليّ عليه السلام: أما حبة فلا يساوى حبة.

(١٠) الموضوعات: ليس حديثه بشيء.

(١١) م: واهنا. (١٢) الموضوعات: بحديثه.

قال أبو الفرج^(١): «ومما يبطل هذه الأحاديث أنه لا خلاف في تقدم إسلام خديجة وأبي بكر وزيد^(٢)، وأن عمر أسلم في سنة ست من النبوة بعد أربعين رجلا^(٣)، فكيف يصح هذا؟».

وذكر حديثا^(٤) عن النبي صلى الله عليه وسلم: «[أنا]^(٥) الصديق الأكبر^(٦)» «وهو مما عملته يد أحمد بن نصر الذراع^(٧)، فإنه كان كذابا يضع الحديث».

وحديثا فيه^(٨): «أنا أولهم إيمانا، وأوفاهم بعهد الله، وأقومهم بأمر الله، وأقسمهم بالسوية^(٩)، وأعدلهم في الرعية، وأبصرهم بالقضية^(١٠)» قال: «وهو موضوع^(١١)، والمتهم به بشر بن إبراهيم. قال ابن عدى وابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات». ورواه الأبرازى الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم بن سعيد^(١٢) الجوهري، عن مأمون عن الرشيد. قال: وهذا الأبرازى كان كذابا^(١٣).

- (١) بعد كلامه السابق مباشرة.
- (٢) الموضوعات: خديجة ويزيد وأبي بكر، وهو خطأ. والمقصود زيد بن حارثة رضى الله عنه.
- (٣) رجلا: ليست في «الموضوعات».
- (٤) قال ابن الجوزى بعد كلامه السابق: «طريق آخر لهذا الحديث بغير هذا اللفظ».
- (٥) أنا: ساقطة من (ن)، (م).
- (٦) الحديث في «الموضوعات» طويل وآخر عباراته: «فهذا الصديق الأكبر».
- (٧) الموضوعات: «هذا لا نشك أنه من عمل الذراع»...
- (٨) وهو الحديث التالى ١/٣٤٢-٣٤٣. (٩) ن، س: بالتسوية.
- (١٠) الموضوعات: وأعظمهم عند الله مزية يوم القيامة.
- (١١) الموضوعات: هذا حديث موضوع. (١٢) س، ب: بن سعد.
- (١٣) لخص ابن تيمية هنا كلام ابن الجوزى الذى ذكر حديثا طويلا. وفي «الموضوعات»: الأبرازى.

وذكر حديثاً^(١): «أنت أول من آمن بي ، وأنت أول من يصفحني يوم القيامة ، وأنت الصديق الأكبر ، وأنت الفاروق تفرق بين الحق والباطل ، وأنت يعسوب المؤمنين ، والمال يعسوب الكافرين ، أو يعسوب^(٢) الظلمة^(٣)» .

قال : «وهذا حديث موضوع . وفي طريقه الأول^(٤) : عباد بن يعقوب . قال ابن حبان : يروى المناكير عن المشاهير فاستحق الترك ، وفيه على ابن هاشم . قال ابن حبان : كان يروى المناكير عن المشاهير ، وكان غالباً في التشيع . وفيه محمد بن عبدالله قال يحيى : ليس بشيء^(٥) . وأما الطريق الثاني ففيه أبو الصلت الهروي كان كذاباً رافضياً^(٦) خبيثاً ، فقد اجتمع عباد وأبو الصلت في روايته^(٧) ، والله أعلم بهما أيهما سرقه من صاحبه» .

قلت : لعل الآفة فيه من محمد بن عبدالله .

وروى عن طريق ابن عباس وفيه عبدالله بن زاهر^(٨) . قال ابن معين : ليس بشيء ، لا يكتب عنه إنسان فيه خير . قال أبو الفرج بن الجوزي : «كان غالباً في الرفض» .

(١) وهو الحديث التالي ٣٤٤/١ . (٢) م : ويعسوب .

(٣) عبارة «أو يعسوب الظلمة» جاءت في رواية تالية ٣٤٥/١ .

(٤) الموضوعات : أما الطريق الأول ففيه .

(٥) لم يلتزم ابن تيمية في العبارات الأخيرة بكلام ابن الجوزي .

(٦) ن ، س ، ب : رافضياً .

(٧) الموضوعات : في روايته عن علي بن هاشم .

(٨) لم يلتزم هنا ابن تيمية بترتيب كلام «الموضوعات» .

فصل

وهنا طرق^(١) يمكن سلوكها لمن لم تكن له معرفة بالأخبار من الخاصة؛ فإن كثيراً من الخاصة - فضلاً عن العامة - يتعذر عليه معرفة التمييز بين الصدق والكذب من جهة الإسناد في أكثر ما يروى من الأخبار في هذا الباب وغيره. وإنما يعرف ذلك علماء الحديث^(٢)، ولهذا عدل كثير من أهل الكلام والنظر عن معرفة الأخبار بالإسناد وأحوال الرجال لعجزهم عنها، وسلكوا طريقاً آخر.

ولكن تلك الطريق هي طريقة أهل العلم بالحديث، العالمين بما بعث الله به رسوله. ولكن نحن نذكر طريقاً آخر فنقول: نقدر أن الأخبار المتنازع فيها لم توجد، أو لم يُعلم أيها الصحيح، ونترك الاستدلال بها في الطرفين، ونرجع إلى ما هو معلوم بغير ذلك من التواتر، وما يُعلم من العقول^(٣) والعادات، وما دلت عليه النصوص المتفق عليها.

فنقول: من المعلوم المتواتر عند الخاصة والعامة، الذي لم يختلف فيه أهل العلم بالمنقولات والسير: أن أبا بكر رضى الله عنه لم يطلب الخلافة: لا برغبة ولا برهبة، لا بذل فيها ما يرغب^(٤) الناس به، ولا شهر

(١) س، ب: طريق.

(٢) ن، م: علماء أهل الحديث.

(٣) ن، م: بالعقول.

(٤) ن، م: ما لا يرغب، وهو خطأ.

عليهم سيفاً يرهبهم به، ولا كانت له قبيلة ولا مَوالٍ^(١) تنصره وتقيميه في ذلك، كما جرت عادة^(٢) الملوك أن أقاربهم ومواليهم يعاونونهم، ولا طلبها أيضاً بلسانه، ولا قال: بايعونى، بل أمر بمبايعة عمر وأبى عُبيدة، ومن تخلف / عن بيعته كسعد بن عباد لم يؤذ، ولا أكرهه على المبايعة، ولا منعه حقاً له، ولا حرّك عليهم ساكننا. وهذا^(٣) غاية في عدم إكراه الناس على المبايعة.

ثم إن المسلمين بايعوه ودخلوا في طاعته، والذين بايعوه هم الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة، وهم السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار، والذين اتبعوهم بإحسان، رضى الله عنهم ورضوا عنه، وهم أهل الإيمان والهجرة والجهاد، ولم يتخلف عن بيعته إلا سعد بن عباد.

وأما علىّ وسائر بنى هاشم فلا / خلاف بين الناس أنهم بايعوه^(٤)، لكن تخلف فإنه^(٥) كان يريد الإمرة^(٦) لنفسه، رضى الله عنهم أجمعين. ثم إنه فى مدة ولايته قاتل بهم المرتدّين والمشركين، لم^(٧) يقاتل

(١) م: أموال.

(٢) ن، س: جرت من عادة؛ ب: جرى من عادة.

(٣) س، ب: وهذه.

(٤) م: بايعوا.

(٥) ن، س: لكن تخلفه فإنه؛ ب: لكن تخلفه لأنه. والكلام هنا على سعد بن عباد رضى الله عنه.

(٧) س، ب: ولم.

(٦) ن، س، ب: الأمر.

مسلمين، بل أعاد الأمر إلى ما كان عليه قبل الردّة، وأخذ يزيد الإسلام فتوحاً، وشرع في قتال فارس والروم، ومات والمسلمون محاصرو دمشق، وخرج منها أزهد^(١) مما دخل فيها: لم يستأثر عنهم^(٢) بشيء، ولا أمر له قرابة.

ثم وليّ عليهم عمر بن الخطاب، ففتح الأمصار، وقهر الكفار، وأعزّ أهل الإيمان، وأذلّ أهل النفاق والعدوان، ونشر الإسلام والدين، وبسط العدل في العالمين، ووضع ديوان الخراج والعطاء لأهل الدين، ومصرّ الأمصار للمسلمين، وخرج منها أزهد^(٣) مما دخل فيها: لم يتلوث لهم بمال، ولا وليّ أحداً من أقاربه ولاية، فهذا أمر يعرفه كل أحد.

وأما عثمان فإنه بنى على أمر قد استقرّ قبله بسكينة وحلم^(٤)، وهديّ ورحمة وكرم، ولم يكن فيه قوة عمر ولا سياسته، ولا فيه كمال عدله وزهده، فطمع فيه بعض الطمع، وتوسّعوا في الدنيا، [وأدخل من أقاربه في الولاية والمال]^(٥)، ودخلت^(٦) بسبب أقاربه في الولايات والأموال^(٧) أمور أنكرت عليه، فتولّد من رغبة^(٨) [بعض]^(٩) الناس في الدنيا، وضعف

(١) س، ب: أزيد.

(٢) م: عليهم.

(٣) س، ب: أزيد.

(٤) ن، م، س: وحكم.

(٥) ما بين المعقوفتين في (م) فقط. وفيها في الأصل: ودخلوا من أقاربه. الخ. ولعل

(٦) ن، س، ب: ودخل.

الصواب ما أثبتته.

(٧) م: والمال.

(٩) بعض: زيادة في (م).

(٨) م: رعيته، وهو تحريف.

خوفهم من الله ومنه، ومن ضعفه هو، وما حصل من أقاربه في الولاية
والمال - ما أوجب الفتنة، حتى قُتل مظلوماً شهيداً.

وتولّى^(١) عليٌّ عليّ إثر ذلك، والفتنة قائمة، وهو عند كثير منهم
متلّخ^(٢) بدم عثمان، والله يعلم براءته مما نسب إليه^(٣) الكاذبون عليه،
المبغضون له، كما نعلم براءته مما نسب إليه^(٤) الغالون فيه، المبغضون
لغيره من الصحابة؛ فإن عليّاً لم يُعن علي^(٤) قتل عثمان ولا رضى به،
كما ثبت عنه - وهو الصادق - أنه قال ذلك، فلم تصف له قلوب كثير
منهم، ولا أمكنه هو قهرهم حتى يطيعوه، ولا اقتضى رأيه أن يكف عن
القتال حتى ينظر ما يؤول إليه الأمر، بل اقتضى رأيه القتال، وظنّ أنه به
تحصل الطاعة والجماعة، فما زاد الأمر إلا شدة، وجانبه إلا ضعفاً،
وجانب من حاربه إلا قوة، والأمة إلا افتراقاً، حتى كان في آخر أمره يطلب
هو^(٥) أن يكف عنه من قاتله، كما كان في أول الأمر يُطلب منه الكف.

وضعفت خلافة [النبوة]^(٦) ضعفاً أوجب أن تصير ملكاً، فأقامها معاوية
ملكاً برحمة وحلم، كما في الحديث المأثور^(٧): «تكون نبوة ورحمة، ثم

(١) ن، م: فتولى.

(٢) س، ب: ملطخ.

(٣-٣) : ساقط من (س)، (ب).

(٤) م: لم يحرض على ..

(٥) م: هو يطلب.

(٦) ن، س، ب: وضعفت الخلافة.

(٧) المأثور: ساقطة من (م).

تكون خلافة نبوة ورحمة، ثم يكون ملك ورحمة^(١)، ثم يكون ملك^(٢) ولم يتولَّ أحد من الملوك خيراً من معاوية، فهو خير ملوك الإسلام، وسيرته خير من سيرة سائر الملوك بعده، وعلى آخر الخلفاء الراشدين، الذين هم^(٣) ولايتهم خلافة نبوة ورحمة، وكلُّ من الخلفاء الأربعة رضى الله عنهم يشهد له بأنه من^(٤) أفضل أولياء الله المتقين،^(٥) بل هؤلاء الأربعة أفضل خلق الله بعد النبيين^(٦)، لكن إذا جاء القادح فقال في أبي بكر وعمر: إنهما كانا ظالمين متعدّين^(٧) طالبين للرئاسة مانعين للحقوق، [وإنهما كانا من أحرص الناس على الرئاسة]^(٨)، وإنهما - ومن أعانها - ظلموا الخليفة المستحق المنصوص عليه من جهة الرسول، وإنهم منعوا أهل البيت ميراثهم، وإنهما كانا من أحرص الناس على الرئاسة والولاية

(١) م: ملكا رحمة.

(٢) ذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» في كتاب الخلافة، باب كيف بدأت الإمامة وما تصير إليه والخلافة والملك عدة أحاديث مقاربة لهذا الحديث وأقربها إليه هو حديث عن ابن عباس رضى الله عنهما (مجمع الزوائد ٥/١٨٩ - ١٩٠) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أول هذا الأمر نبوة ورحمة، ثم يكون خلافة ورحمة، ثم يكون ملكا ورحمة، ثم يتكادمون عليها تكادم الحمير، فعليكم بالجهاد، وإن أفضل جهادكم الرباط، وإن أفضل رباطكم عسقلان» قال الهيثمي: «رواه الطبراني ورجاله ثقات» ويتكادمون: أى يعرض بعضهم بعضا. وانظر ما ذكره الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ١/٨ - ٩ (حديث رقم ٥).

(٣) هم: ليست في (م).

(٤) من: ساقطة من (م).

(٥ - ٥) : ساقط من (س)، (ب).

(٦) ن: معتدين؛ م: متعدّين.

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

الباطلة، مع ما قد عُرف من سيرتهما^(١) - كان من المعلوم أن هذا الظن لو كان حقاً فهو أولى بمن قاتل عليها^(٢) حتى غلب، وسفكت الدماء بسبب المنازعة التي بينه وبين منازعه، ولم يحصل بالقتال لا مصلحة الدين ولا مصلحة الدنيا، ولا قُوتل في خلافته كافر، ولا فَرِحَ مسلم، فإن علياً لا يفرح بالفتنة بين المسلمين، وشيعته لم تفرح بها، لأنها لم تغلب، والذين قاتلوه لم يزالوا أيضاً في كربٍ وشدة.

وإذا كنا ندفع من يقده في عليّ / من الخوارج، مع ظهور هذه الشبهة، فلأن ندفع من يقده في أبي بكر وعمر بطريق الأولى والأحرى. وإن جاز أن يُظن بأبي بكر أنه كان قاصداً للرئاسة^(٣) بالباطل، مع أنه لم يُعرف منه إلا ضد ذلك، فالظن بمن قاتل عليّ الولاية - ولم يحصل له مقصوده - أولى وأحرى.

فإذا ضرب مثل هذا وهذا بإمامي مسجد، وشيخي مكان^(٤)، أو مدرسَي مدرسة - كانت العقول كلها تقول: إن هذا أبعد عن طلب الرئاسة، وأقرب إلى قصد الدين والخير.

فإذا كنا نظن بعليّ أنه كان قاصداً للحق والدين، وغير مرید علواً في الأرض ولا فساداً، فَظُنُّ ذلك بأبي بكر وعمر - رضى الله عنهما - أولى وأحرى.

(١) م: سيرهما.

(٢) ن، س: أولى من قال عليها؛ م: أولى بمن قاتل عليهما.

(٣) ب: الرئاسة.

(٤) س: كان؛ ب: خان.

وإن ظن ظان بأبي بكر أنه كان يريد العلو في الأرض والفساد، فهذا الظن بعليّ أجدر وأولى .

أما أن يُقال : إن أبا بكر كان يريد العلو في الأرض والفساد، وعليّ لم يكن يريد علوًا في الأرض ولا فسادا، مع ظهور السيرتين - فهذا مكابرة، وليس فيما تواتر من السيرتين ما يدل على ذلك، بل المتواتر من السيرتين يدل على أن سيرة أبي بكر أفضل .

ولهذا كان الذين ادّعوا هذا لعلّي أحوالوا / علي ما لم يُعرف، وقالوا: ص ٣٢٤
ثم نصّ عليّ خلافته كتم، وثمّ^(١) عداوة باطنة لم تظهر، بسببها مُنع حقه .
ونحن الآن مقصودنا أن نذكر ما علم وتيقن وتواتر عند العامة والخاصة، وأما ما يُذكر^(٢) من منقول يدفعه جمهور الناس، ومن ظنون سوء لا يقوم عليها دليل بل نعلم فسادها، فالمحتج بذلك ممن يتبع الظن وماتهوى الأنفس، وهو من جنس الكفار وأهل الباطل، وهي مقابلة بالأحاديث من الطرق الأخر.

ونحن لم نحتج بالأخبار التي رُويت من الطرفين، فكيف بالظن الذي لا يُغنى من الحق شيئا؟!

فالمعلوم المتيقن المتواتر عند العام والخاص أن أبا بكر كان أبعد عن إرادة العلو والفساد من عمر وعثمان وعليّ^(٣)، فضلا عن عليّ وحده،^(٤) وأنه كان أولى^(٥) بإرادة وجه الله تعالى وصلاح^(٥) المسلمين من الثلاثة

(١) س، ب: ثم .

(٢) ن، س: ما نذكر .

(٣- ٢) : ساقط من (س)، (ب) وفي (س) : . . . وعليّ وحده .

(٤) ب : . . . كان وحده أولى . . . (٥) س، ب: وإصلاح .

بعده، فضلا عن عليّ، وأنه كان أكمل عقلا ودينا وسياسة من الثلاثة، وأن^(١) ولايته الأمة^(٢) خير من ولاية عليّ، وأن منفعته للمسلمين في دينهم ودنياهم أعظم من منفعة عليّ، رضى الله عنهم [أجمعين]^(٣).

وإذا كنا نعتقد أنه كان مجتهداً مريداً وجه الله بما فعل^(٤)، وأن ما تركه من المصلحة كان عاجزا عنه، وما حصل من المفسدة كان عاجزاً عن دفعه، وأنه لم يكن مريداً للعلو في الأرض ولا الفساد - كان هذا الاعتقاد بأبي بكر وعمر أولى وأخلق وأحرى^(٥).

فهذا وجه لا يقدر أحد أن يعارضه إلا بما يظن أنه نقل خاص، كالنقل لفضائل عليّ، ولما يقتضى أنه أولى بالإمامة، أو أن إمامته منصوص عليها. وحينئذ فيعارض هذا بنقل الخاصة - الذين هم أصدق وأكثر - لفضائل الصديق التي تقتضى أنه أولى بالإمامة، وأن النصوص إنما دلت عليه.

فما من حجة يسلكها الشيعي إلا وبإزائها للسنن حجة من جنسها أولى منها؛ فإن السنة في الإسلام كالإسلام في الملل، فما من حجة يسلكها كتابي إلا وللمسلم فيها ما هو أحق بالاتباع منها.

قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾

(١) ن، س، ب: فإن.

(٢) ن، س، ب: لأمته.

(٣) أجمعين: زيادة في (م).

(٤) م: لوجه الله بما يفعل.

(٥) ب: وأخرى، وهو تحريف.

[سورة الفرقان: ٣٣]. لكن صاحب الهوى الذى له غرض فى جهة، إذا وجّه له المخالف لهواه ثقل عليه سمعه واتباعه.

قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَتَبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ [سورة المؤمنون: ٧١].

وهنا طريق آخر. وهو أن يُقال: دواعى المسلمين بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم كانت متوجهة إلى اتباع الحق، وليس لهم ما يصرفهم عنه، وهم قادرون على ذلك، فإذا^(١) حصل الداعى إلى الحق، وانتفى الصارف مع القدرة، وجب الفعل.

فَعَلِمَ أن المسلمين اتبعوا فيما فعلوه الحق. وذلك أنهم^(٢) خير الأمم، وقد أكمل الله لهم الدين، وأتم عليهم النعمة. ولم يكن عند الصديق غرض دنيوى يقدمونه لأجله، ولا عند على غرض دنيوى يؤخرونه لأجله، بل لو فعلوا بموجب الطبع لقدموا علياً. وكانت الأنصار لو اتبعت الهوى أن تتبع رجلا من بنى هاشم أحب إليها من أن تتبع رجلا من بنى تيم. وكذلك عامة / قبائل قريش، لا سيما بنو عبد مناف وبنو مخزوم؛ فإن ١٢٣/٤ طاعتهم لمنافى كانت أحب إليهم من طاعة تيمى لو اتبعوا الهوى. وكان أبو سفيان بن حرب وأمثاله يختارون تقديم على.

وقد روى أن أبا سفيان طلب من على أن يتولى لأجل القرابة التى بينهما. وقد قال أبو قحافة، لما قيل له أن ابنك تولى، قال: «أورضيت بذلك بنو عبد مناف وبنو مخزوم؟» قالوا: نعم. فعجب من ذلك، لعلمه

(١) ن، س، ب: وإذا.

(٢) ن، م، س: أنه، وهو خطأ.

بأن بنى تيمم كانوا من أضعف القبائل، وأن أشرف قريش كانت من تينك القبيلتين.

وهذا وأمثاله مما [إذا]^(١) تدبره العاقل علم أنهم لم يقدموا أبا بكر إلا لتقديم الله ورسوله، لأنه كان خيرهم وسيدهم وأحبهم إلى الله ورسوله؛ فإن الإسلام إنما يقدم بالتقوى لا بالنسب، وأبو بكر كان أتقاهم.

وهنا طريق آخر، وهو أنه تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان خير هذه الأمة القرن الأول ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم^(٢) ثم الذين يلونهم^(٣). وهذه الأمة خير الأمم كما دل عليه الكتاب والسنة.

وأيضاً فإنه^(٤) من تأمل أحوال المسلمين في خلافة بنى أمية، فضلاً عن زمن الخلفاء الراشدين، علم أن أهل ذلك الزمان كانوا خيراً وأفضل من أهل هذا الزمان، وأن^(٥) الإسلام كان في زمنهم أقوى وأظهر. فإن كان القرن الأول قد جحدوا حق الإمام المنصوص عليه المولى عليهم، ومنعوا أهل بيت نبيهم ميراثهم، وولّوا فاسقاً وظالماً، ومنعوا عادلاً عالماً، مع علمهم بالحق، فهؤلاء من شر الخلق، وهذه الأمة شر الأمم، لأن هذا فعل خيارها، فكيف بفعل شرارها!؟

وهنا طريق آخر. وهو أنه قد عُرف بالتواتر، الذي لا يخفى على العامة والخاصة، أن أبا بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم كان لهم بالنبي صلى

(١) إذا: ساقطة من (ن). وفي (س)، (ب): إن.

(٢-٣) : ساقط من (س)، (ب). وسبق هذا الحديث فيما مضى ٣٥/٢.

(٣) ب: فإن.

(٤) م: فإن.

الله عليه وسلم اختصاص عظيم، وكانوا من أعظم الناس اختصاصاً به، وصحبة له، وقرباً إليه، واتصالاً به، وقد صاهرهم كلهم، وما عُرف عنه أنه كان يذمهم ولا يلعنهم، بل المعروف عنه أنه كان يحبهم ويثنى عليهم.

وحينئذ: فيما أن يكونوا على الاستقامة ظاهراً وباطناً، في حياته وبعد موته. وإما أن يكونوا بخلاف ذلك، في / حياته أو بعد موته. فإن كانوا ظ ٣٢٤ على غير الاستقامة، مع هذا التقرب، فأحد الأمرين لازم: إما عدم علمه بأحوالهم، أو مداهنته لهم. وأيهما كان فهو من أعظم القدح في الرسول صلى الله عليه وسلم. كما قيل:

فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم

وإن كانوا انحرفوا بعد الاستقامة، فهذا خذلان من الله للرسول في خواص أمته وأكابر أصحابه. ومن قد أُخبر بما سيكون بعد ذلك، أين كان عن علم ذلك؟ وأين الاحتياط للأمة حتى لا يولّى مثل هذا أمرها؟ ومن وُعد أن يظهر دينه على الدين كله، فكيف يكون أكابر خواصه مرتدين؟ فهذا ونحوه من أعظم ما يقدح به الرافضة في الرسول، كما قال مالك وغيره: إنما أراد هؤلاء الرافضة الطعن في الرسول ليقول القائل: رجلٌ سوء كان له أصحاب سوء، ولو كان رجلاً صالحاً لكان أصحابه صالحين.

ولهذا قال أهل العلم: إن الرافضة دسيسة الزندقة، وإنه وضع عليها. وطريق آخر أن يُقال: الأسباب الموجبة لعليّ - إن كان هو المستحق -

قوية^(١)، والصوارف متتفية، والقدرة حاصلة. ومع وجود الداعى والقدرة وانتفاء الصارف يجب الفعل. وذلك أن علياً هو^(٢) ابن عم نبيهم، ومن أفضلهم نسباً، ولم يكن بينه وبين أحدٍ عداوة: لا عداوة نسب ولا إسلام، بأن يقول القائل: قتل أقاربهم فى الجاهلية.

وهذا المعنى^(٣) منتفٍ فى الأنصار؛ فإنهم لم يقتل أحداً من أقاربهم، ولهم الشوكة، ولم يقتل من بنى تميم ولا عدى ولا كثير من القبائل^(٤) أحداً، والقبائل^(٥) التى قتل منها، كبنى عبد مناف، كانت تواليه، وتختار ولايته،^(٦) لأنه إليها أقرب. فإذا كان النبى صلى الله عليه وسلم نصّ على ولايته^(٧)، أو كان^(٨) هو الأفضل المستحق لها، لم يكن هذا مما يخفى عليهم، وعلمهم بذلك يوجب انبعاث إرادتهم إلى ولايته، إذا لم يكن هناك صارف يمنع، والأسباب كانت مساعدة لهذا / الداعى، ولا معارض لها ولا صارف أصلاً.

١٢٤/٤

ولو قُدِّر أن الصارف كان فى نفر قليل، فجمهور المسلمين لم يكن لهم فيها صارف يصرفهم عنه، بل هم قادرون على ولايته. ولو قالت الأنصار: على هو أحق بها من سعد ومن أبى بكر - [ما]^(٩) أمكن أولئك

(١) قوية: ساقطة من (س). وفى (ب): موجودة.

(٢) هو: ساقطة من (م).

(٣) المعنى: ساقطة من (م).

(٤ - ٤) : ساقط من (م).

(٥ - ٥) : ساقط من (س)، (ب).

(٦) ب: لو كان.

(٧) ما: فى (ب) فقط.

النفر من المهاجرين أن يدافعوهم ، وقام أكثر الناس مع عليّ ، لا سيما وكان جمهور الذين في قلوبهم مرض يبغضون عمر لشدته عليهم ، وبغض الكفار والمنافقين لعمر أعظم من بغضهم لعليّ بما لا نسبة بينهما ، بل لم^(١) يعرف أن عليّاً كان يبغضه الكفار والمنافقون ، إلا^(٢) كما يبغضون أمثاله . بخلاف عمر ، فإنه كان شديداً عليهم ، وكان من القياس أن ينفروا عن جهة فيها عمر .

ولهذا لما استخلفه أبو بكر ، كره خلافته طائفة ، حتى قال له طلحة : ماذا تقول لربك إذا وليت علينا فظاً غليظاً ؟ فقال : أبالله تخوفني ؟ أقول : وليت عليهم خير أهلك .

فإذا كان أهل الحق مع عليّ ، وأهل الباطل مع عليّ ، فمن الذي يغلبه إذا كان الحق معه ؟ وهب أنهم إذا قاموا لم يغلبوا ، أما كانت الدواعي المعروفة في مثل ذلك توجب أن يجرى في ذلك قيل وقال ونوع من الجدال ؟ أو ليس ذلك أولى بالكلام فيه من الكلام في ولاية سعد ؟ فإذا كانت الأنصار بشبهة^(٣) لا أصل لها طمعوا أن يتأمر سعد ، فمن يكون فيهم المحق^(٤) ؟

ونص الرسول الجليّ كيف لا يكون أعوانه أطمع في الحق ؟ فإذا كان لم ينبز^(٥) متكلم منهم^(٦) بكلمة واحدة في ذلك ، ولم يدع داع إلى عليّ :

(١) ن ، م ، س : لمن ، وهو خطأ .

(٢) إلا : ساقطة من (م) .

(٣) ن : تشبهه ، وهو تحريف .

(٤) ن ، م : الحق .

(٥) م : ينبزه ؛ س : يميز ؛ ب : ينيس . (٦) منهم : ساقطة من (م) .

لا هو ولا غيره، واستمر الأمر على ذلك، إلى أن بويغ له بعد مقتل عثمان، فحينئذ قام هو وأعوانه فطلبوا وقتلوا ولم يسكتوا، حتى كادوا يغلبوا^(١) - عُلِمَ بالاضطرار أن سكوتهم أولاً كان لعدم المقتضى، لا لوجود المانع، وأن القوم لم يكن عندهم علم بأن علياً هو^(٢) الأحق، فضلاً عن نص جليّ، وأنه^(٣) لما بدا لهم استحقاؤه قاموا معه، مع وجود المانع. وقد كان أبو بكر رضى الله عنه أبعدهم عن الممانعة من معاوية بكثير، لو كان لعليّ حق. فإن أبا بكر لم يدع إلى نفسه، ولا أرغب ولا أرهب، ولا^(٤) كان طالباً للرئاسة بوجه من الوجوه، ولا كان في أول الأمر يمكن أحداً القدح في عليّ كما أمكن ذلك بعد مقتل عثمان، فإنه حينئذ نسبه كثير من شيعة عثمان إلى أنه أعان على قتله، وبعضهم يقول: خذله. وكان قتلة عثمان في عسكره، وكان هذا من الأمور التي منعت كثيراً من مبايعته.

وهذه الصوارف كانت منتفية في أول الأمر، فكان جنده أعظم، وحقه إذ ذاك - لو كان مستحقاً - أظهر، ومنازعه أضعف داعياً وأضعف قوة، وليس هناك داعٍ قوى يدعو إلى منعه^(٥)، كما كان بعد مقتل عثمان، ولا جند^(٦) يجمع على مقاتلته^(٧)، كما كان بعد مقتل عثمان.

(١) ن، س: يعلنوا.

(٢) س، ب: بأنه هو.

(٣) س، ب: وأنهم.

(٤) ب: لا.

(٥) ن، س: منفعة؛ م: بيعة (غير منقوطة).

(٧) س: مقابلته.

(٦) ن، م، س: جنده.

وهذه الأمور وأمثالها من تأملها تبين له انتفاء استحقاقه إذ ذاك بياناً لا يمكنه دفعه عن نفسه، فلو تبين / أن الحق لعلّي، وطلبه^(١) على لكان ص ٣٢٥
أبو بكر: إما أن يُسَلَّم إليه، وإما أن يجامله، وإما أن يعتذر إليه. ولو قام^(٢)
أبو بكر وهو ظالم يدافع علياً وهو محق، لكانت الشريعة والعادة والعقل
توجب أن يكون الناس مع عليّ المحق المعصوم عليّ أبي بكر المعتدى
الظلم، لو كان الأمر كذلك، لا سيما والنفوس تنفر عن مبايعة من ليس
من بيت الولاية، أعظم من نفرتها عن مبايعة أهل بيت المطاع^(٣)،
فالدواعي لعلّي من كل وجه كانت أعظم وأكثر، لو كان أحق، وهى عن
أبي بكر من كل وجه كانت أبعد، لو كان ظالماً.

لكن لما كان المقتضى مع أبي بكر - وهو دين الله - قوياً، والإسلام
فى جدته^(٤) وطراوته^(٥) وإقباله، كان أتقى لله الأ^(٦) يصرفوا الحق عمّن
يعلمون أنه الأحق إلى غيره، ولو [كان]^(٧) لبعضهم هوى مع الغير.
وأما أبو بكر فلم يكن لأحد معه هوى إلا هوى الدين، الذى يحبه الله
ويرضاه.

فهذه الأمور وأمثالها من تدبرها علم بالاضطرار أن القوم علموا أن
أبا بكر هو الأحق بخلافة النبوة، وأن ولايته أرضى الله^(٨) ورسوله فبايعوه،

(١) س، ب: وطالبه. (٢) ن، م: أقام.

(٣) م: أهل بيت مطاع؛ س، ب: أهل البيت المطاع.

(٤) م، س: حدثه.

(٥) ب: وطراءته.

(٦) ن، س: وأن؛ ب، م: أن. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته.

(٧) كان: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). (٨) م: ترضى الله ورسوله.

وإن لم يكن ذلك لزم أن يعرفوا ويحرفوا، وكلاهما ممتنع عادةً ودينياً. والأسباب متعددة. / فهذا المعلوم اليقيني لا يندفع بأخبارٍ لا يُعلم صحتها، فكيف إذا علم كذبها؟ وألفاظٍ لا تُعلم دلالتها، فكيف إذا علم انتفاء دلالتها؟ ومقاييس لا نظام لها، يعارضها من المعقول والمنقول الثابت الإسناد المعلوم المدلول ما هو أقوى وأولى بالحق وأحرى.

وهؤلاء الرافضة الذين يدفعون^(١) الحق المعلوم^(٢) يقينا بطرق كثيرة علمياً لا يقبل النقيض بشبه في غاية الضعف، هم من أعظم الطوائف الذين في قلوبهم الزيف^(٣)، الذين يتبعون المتشابه ويدعون المحكم، كالنصارى والجهمية وأمثالهم من أهل البدع والأهواء، الذين يدعون النصوص الصحيحة الصريحة التي توجب العلم، ويعارضونها بشبه لا تفيد إلا الشك، لو تعرض^(٤) لم تثبت. وهذا في المنقولات سفسطة كالسفسطة في العقليات، وهو القدرح فيما علم بالحس والعقل بشبهة تعارض ذلك. فمن أراد أن يدفع العلم اليقيني^(٥) المستقر في القلوب بالشبه، فقد سلك مسلك السفسطة؛ فإن السفسطة أنواع: أحدها: النفي والجحد والتكذيب: إما بالوجود وإما بالعلم به.

والثاني: الشك والريب، وهذه طريقة اللا أدريّة، الذين يقولون: لا ندري، فلا يُثبتون ولا ينفون، لكنهم في الحقيقة قد نفوا العلم، وهو نوع

(١) يدفعون: ساقطة من (م).

(٢) ن، م، س: الظاهر. والمثبت من (ب).

(٣) م: زيف. (٤) ن، س، ب: لوتجردت.

(٥) ن، س، ب: النفسى.

من النفي . فعادت السفسطة إلى جحد الحق^(١) المعلوم أو جحد العلم به .
الثالث : قول من يجعل الحقائق تبعاً للعقائد ، فيقول : من اعتقد العالم
قديماً فهو قديم ، ومن اعتقده محدثاً فهو محدث ، وإذا أُريد بذلك^(٢) أنه
قديم عنده ومحدث عنده^(٣) فهذا صحيح ، فإن هذا هو اعتقاده .
لكن السفسطة أن يراد أنه كذلك^(٤) في الخارج .

وإذا كان كذلك فالقدح فيما عُلم من أحوال الرسول صلى الله عليه
وسلم مع الخلفاء الثلاثة ، وما علم من سيرتهم بعده بأخبار يروها
الرافضة ، يكذبهم فيها جماهير الأمة^(٥) من أعظم السفسطة . ومن روى
لمعاوية وأصحابه من الفضائل ما يوجب تقديمه على عليّ وأصحابه ، كان
كاذباً مبطلاً مسفسطاً .

ومع هذا فكذب الرافضة الذين^(٦) يروون^(٧) ما يقدر في إيمان الخلفاء
الثلاثة ويوجب عصمة عليّ ، أعظم من كذب من يروى ما يُفضّل به
معاوية على عليّ ، وسفستهم أكثر ؛ فإن ظهور إيمان الثلاثة أعظم من
ظهور فضل عليّ على معاوية من وجوه كثيرة ، وإثبات عصمة عليّ أبعد عن
الحق من إثبات فضل معاوية .

-
- (١) ن ، س : النفي ؛ ب : نفي .
 - (٢) م : وإذا يريد به ذلك ، وهو خطأ .
 - (٣) عبارة «ومحدث عنده» : ساقطة من (م) . وفي (ن) ، (س) : ومحدث عنه .
 - (٤) كذلك : ساقطة من (م) .
 - (٥) ن ، س ، ب : الأئمة .
 - (٦) م : والذين .
 - (٧) ن ، م : يردون ، وهو تحريف .

ثم خلافة أبي بكر وعمر هي من كمال نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ورسالته، ومما يُظهر أنه رسول حق، ليس ملكاً من الملوك؛ فإن عادة الملوك إشار أقاربهم^(*) بالولايات لوجوه: أحدها: محبتهم لأقاربهم أكثر من الأجانب، لما في الطباع من ميل الإنسان إلى قرابته. والثاني: لأن أقاربهم يريدون إقامة ملكهم ما لا يريد الأجنبي، لأن في عز قريب الإنسان عز لنفسه، ومن لم يكن له أقارب من الملوك استعان بمالكة ومواليه فقرّبهم واستعان بهم، وهذا موجود في ملوك المسلمين والكفار.

ولهذا لما كان [ملوك]^(١) بنو أمية وبنو العباس ملوكا، كانوا يريدون أقاربهم^(٢) ومواليهم^(٣) بالولايات أكثر من غيرهم، وكان ذلك مما يقيمون به ملكهم.

وكذلك ملوك الطوائف، كبنى بويه، وبنى سلجق، وسائر الملوك بالشرق والغرب، والشام واليمن، وغير ذلك.

وهكذا ملوك الكفار من أهل الكتاب والمشرّكين، كما يوجد في ملوك الفرنج وغيرهم، وكما يوجد في آل جنكشخان بأن الملوك تبقى في أقارب الملك، ويقولون: هذا من العظم، وهذا ليس من العظم، أى من أقارب الملك.

وإذا كان كذلك فتولية أبي بكر وعمر بعد النبي صلى الله عليه وسلم دون عمّه العباس وبنى عمه على وعقيل وربيعة بن الحارث بن عبد المطلب

(*) - (*) : ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

(١) ملوك: زيادة في (م).

(٢) س، ب: والموالاة.

وأبى سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب وغيرهم، ودون سائر بنى عبد مناف: كعثمان بن عفان وخالد بن سعيد بن العاص وأبان بن سعيد بن العاص وغيرهم من بنى عبد مناف، الذين كانوا أجل قريش قدراً، وأقرب نسبا إلى النبي صلى الله عليه وسلم - من أعظم الأدلة على أن محمداً عبد الله ورسوله، وأنه ليس ملكاً؛ حيث لم يقدّم / في خلافته أحداً: لا ^{ظ ٣٢٥} بقرب نسب منه، ولا بشرف بيته، بل إنها قدّم بالإيمان والتقوى.

ودلّ ذلك على أن محمداً صلى الله عليه وسلم وأمته من بعده إنها يعبدون الله ويطيعون أمره، لا يريدون ما يريد غيرهم من العلوفى الأرض، ولا يريدون أيضاً ما أبيع لبعض الأنبياء من الملك. فإن^(١) الله خير محمداً بين أن يكون عبداً رسولاً وبين أن يكون ملكاً نبياً^(٢) فاختار أن يكون عبداً رسولاً.

وتولية أبى بكر وعمر / بعده من تمام ذلك؛ فإنه لو قدّم^(٣) أحداً من ^{١٢٦ / ٤} أهل بيته لكانت شبهة لمن يظن^(٤) أنه كان ملكاً، كما أنه لو ورث مالا لورثته لكانت شبهة لمن يظن^(٥) أنه جمع المال لورثته. فلما^(٦) لم يستخلف أحداً من أهل بيته ولا خلف لهم مالا، كان هذا مما يبين أنه كان من أبعد الناس عن طلب الرياسة والمال، وإن كان ذلك مباحاً، وأنه لم يكن من الملوك الأنبياء، بل كان عبد الله ورسوله.

(١) م: وأن.

(٢) ن، م، س: عبداً نبياً. وفي هامش (س) كتب ما يلى: «لعله: ملكاً رسولاً أو: ملكاً نبياً، لكن فى الأصل: عبداً نبياً، والله أعلم. كاتبه يوسف حسين».

(٣) س، ب: أقام.

(*) - (*): ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب). (٤) ن: فكما.

كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح : «إني والله لا أعطى أحدا ولا أمنع أحدا، وإنما أنا قاسم»^(١) أضع حيث أمرت»^(٢) .
وقال : «إن ربّي خيّرني بين أن أكون عبدا رسولا أو نبياً ملكا، فقلت : بل عبدا رسولا»^(٣) .

وإذا كان هذا مما دلّ على تنزيهه عن كونه من ملوك الأنبياء ، فدلالة ذلك على نبوته ونزاهته عن الكذب والظلم أعظم وأعظم . ولو تولى بعده على أو واحد من أهل بيته لم تحصل هذه المصالح والإلطافات العظيمة .
وأیضا فإنه من المعلوم أن الإسلام في زمن على كان أظهر وأكثر^(٤) مما كان في خلافة أبي بكر وعمر، وكان الذين قاتلهم على أبعد عن الكفر من

(١) م : وإنما أقاسم، وهو تحريف .

(٢) سبق الحديث فيما مضى ٢٠٦/٢ .

(٣) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في : المسند (ط . المعارف) ١٤٢/١٢ - ١٤٣ (رقم ٧١٦٠) ونصه . . . عن أبي زُرعة، قال : ولا أعلمه إلا عن أبي هريرة، قال : جلس جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فنظر إلى السماء، فإذا ملك ينزل، فقال جبريل : إن هذا الملك ما نزل منذ يوم خلق قبل الساعة، فلما نزل قال : يا محمد، أرسلني إليك ربك، قال : أقمليكا نبياً يجعلك أو عبداً رسولا ؟ قال جبريل : تواضع لربك يا محمد . قال : «بل عبداً رسولا» . وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه : «إسناده صحيح» ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩ : ١٨ - ١٩) وقال : «رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى ، ورجال الأولين رجال الصحيح» . ولم يذكر فيه قول أبي زُرعة : «ولا أعلمه إلا عن أبي هريرة» ، مما يظن معه أنه شك في وصله، وإن كان هذا لا يؤثر في صحة الحديث، لأنه حكى ظنه الراجح القريب إلى اليقين، وغلبة الظن في مثل هذا كافية، فإعراض الهيثمي عن ذكر هذا دلالة على أنه مروى بالجزم عن أبي هريرة عند البخاري وأبي يعلى أو عند أحدهما . وانظر مجمع الزوائد ١٨/٩ - ٢٠ .

(٤) م : المصلحة ولا الطاعات . . .

(٥) س، ب : أكثر وأظهر .

أبى بكر وعمر بعد النبي صلى الله عليه وسلم؛ فإنه لو تولى غيرهما كان لم يفعل ما فعلا، إما لعدم القدرة، وإما لعدم الإرادة.

فإنه إذا قيل: لم لم يغلب على معاوية وأصحابه؟ فلا بد أن يكون سبب ذلك: إما عدم كمال القدرة، وإما عدم كمال الإرادة. وإلا فمع كمال القدرة وكمال الإرادة يجب وجود الفعل، ومن تمام القدرة طاعة الأتباع له، ومن تمام الإرادة إرادة^(١) ما هو الأصلح الأنفع الأرضي لله ولرسوله.

وأبو بكر وعمر كانت قدرتهما أكمل، وإرادتهما أفضل. فبهذا نصر الله بهما الإسلام، وأذل بهما الكفر والنفاق. وعلى رضى الله عنه لم يؤت من كمال القدرة والإرادة ما أوتيا.

والله تعالى كما فضل بعض النبيين على بعض، فضل بعض الخلفاء على بعض. فلما لم يؤت ما أوتيا، لم يمكنه أن يفعل في خلافته ما فعلا، وحينئذ فكان^(٢) عن ذلك بموت النبي صلى الله عليه وسلم أعجز وأعجز؛ فإنه على أى وجه قُدِّر ذلك فإن غاية ما يقول المتشيع: إن أتباعه لم يكونوا يطيعونه.

فيقال: إذا^(٣) كان الذين بايعوه^(٤) لم يطيعوه، فكيف يطيعه من لم يبايعه^(٥)؟ وإذا قيل: لو بايعوه^(٦) بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم لفعل بهم أعظم مما فعل أبو بكر وعمر.

(١) إرادة: ساقطة من (م).

(٢) بعد كلمة «وحيثئذ» يوجد بياض فى (س)، (ب) بمقدار كلمتين، وكتب فى هامش (س)

مايلى: «كذا بياض فى الأصل، ولعله لفظة «فهو» والله أعلم، يوسف حسين». وكتب

محقق (ب) فى تعليقه: «بياض بالأصل بمقدار كلمتين». وفى (ن) كتبت كلمة «فكان»

ولكن عليها شطب. ولا يوجد بياض فى (م). (٣) س، ب: إن.

(٤) م: تابعوه. (٥) م: يتابعه. (٦) م: تابعوه.

فيقال: قد بايعه أكثر ممن بايع^(١) أبا بكر وعمر ونحوهما^(٢)، وعدوه أضعف وأقرب إلى الإسلام من عدو أبي بكر وعمر، ولم يفعل ما يشبه فعلهما، فضلا عن أن يفعل أفضل منه.

وإذا قال القائل: إن أتباع أبي بكر وعمر رضى الله عنهما أعظم إيمانا وتقوى، فنصرهم الله لذلك.

قيل: هذا يدل على فساد قول الرافضة؛ فإنهم يقولون: إن أتباع أبي بكر وعمر كانوا مرتدين أو فاسقين، وإذا كان نصرهم وتأيدهم لإيمانهم وتقواهم، دل ذلك على / أن الذين بايعوهما^(٣) أفضل من الشيعة الذين بايعوا^(٤) علياً.

وإذا^(٥) كان المقرّون بإمامتها أفضل من المقرّين بإمامة عليّ، دل ذلك على أنها أفضل منه.

وإن / قالوا: إن علياً إنما لم ينتصر لأن أتباعه كانوا يبغضونه ويختلفون ص ٣٢٦ عليه.

قيل: هذا أيضا يدل على فساد قول الشيعة: [إن]^(٦) الذين بايعوا علياً وأقروا بإمامته أفضل ممن بايع أبا بكر وعمر وأقرّ بإمامتهما، فإذا كان أولئك الشيعة الذين بايعوا [علياً]^(٧) عصاة للإمام المعصوم، كانوا من أشر^(٨)

(١) م: تابعة أكثر ممن تابعه. وفي (ب): بايعه أكثر ممن بايع.

(٢) ن: أو نحوهم؛ س، ب: ونحوهم.

(٣) م: تابعوهما.

(٤) م: تابعوا. وسأكتفى بالإشارة إلى هذا الخلاف الذي سيتكرر فيما بعد إن شاء الله.

(٥) وإذا: ساقطة من (م). (٦) إن: ساقطة من (ن)، (م).

(٧) عليا: زيادة في (م). (٨) ن: شر.

الناس، فلا يكون في الشيعة طائفة محمودة أصلاً، ولا طائفة ينتصر بها على العدو، فيمتنع أن يكون عليّ مع الشيعة قادراً على قهر الكفار.

وبالجملة فلا بد من^(١) كمال حال أبي بكر وعمر وأتباعهما، فالنقص^(٢) الذي حصل في خلافة عليّ^(٣) من إضافة ذلك: إما إلى الإمام، وإما إلى أتباعه، وإما إلى المجموع.

وعلى كل تقدير فيلزم أن يكون أبو بكر وعمر وأتباعهما أفضل من عليّ وأتباعه؛ فإنه إن كان سبب الكمال والنقص من الإمام ظهر فضلها عليه، وإن كان من أتباعه كان المقرّون بإمامتهما^(٤) أفضل من المقرّين بإمامته، فتكون أهل السنة أفضل من الشيعة، وذلك يستلزم كونها أفضل منه، لأن ما امتاز به الأفضل أفضل مما امتاز به المفضول.

وهذا بين لمن تدبره؛ فإن الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم وقاتلوا معهم، هم أفضل من الذين بايعوا علياً وقاتلوا معه؛ فإن أولئك فيهم من عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم، من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان^(٥) رضى الله عنهم ورضوا عنه^(٦).

(١) ن: مع.

(٢) س، ب: والنقص؛ وفي (م) كتبت الكلمة بنقطة واحدة فوق الصاد.

(٣) في (س) يوجد بياض بمقدار كلمة، وكتب في الهامش ما يلي: «لعل هنا سقط لفظ: فلا بد، والله أعلم. يوسف حسين». ويوجد البياض في (ب) وكتب المحقق: «بياض بالأصل بمقدار كلمة».

(٤) ن، م: بأمثالهما، وهو تحريف.

(٥) - * : ما بين النجمتين ساقط من (م).

وعامة السابقين الأولين عاشوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم، إنما توفي منهم أو قتل في حياته قليل منهم.

والذين بايعوا علياً كان فيهم من السابقين والتابعين بإحسان بعض من بايع أبا بكر وعمر^(*) وعثمان. وأما سائرهم فمنهم من لم يبايعه ولم يقاتل معه، كسعد بن أبي وقاص، وأسامة بن زيد، وابن عمر^(*)، ومحمد بن مسلمة، وزيد بن ثابت، وأبي هريرة، وأمثال هؤلاء من السابقين، والذين اتبعوهم بإحسان.

ومنهم من قاتله، كالذين كانوا مع طلحة والزبير وعائشة ومعوية من السابقين والتابعين.

وإذا كان الذين بايعوا الثلاثة وقاتلوا معهم أفضل من الذين بايعوا علياً وقاتلوا معه، لزم أن يكون كلٌّ من الثلاثة أفضل، لأن علياً كان موجوداً على عهد الثلاثة، فلو كان هو المستحق للإمامة دون غيره، كما تقوله الرافضة، أو كان أفضل وأحق بها، كما يقوله من يقوله من الشيعة، لكان أفضل الخلق قد عدلوا عما أمرهم^(١) الله به ورسوله به^(٢) إلى ما لم يؤمروا به، بل ما^(٣) نهوا عنه، وكان الذين بايعوا علياً وقاتلوا معه فعلوا ما أمروا به.

ومعلوم أن من فعل ما أمر الله به ورسوله كان أفضل ممن تركه وفعل ما نهى الله عنه ورسوله، فلزم لو كان قول الشيعة حقاً أن يكون أتباع عليّ

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) ن، م: أمر.

(٢) به: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) ما: ساقطة من (س)، (ب).

أفضل . وإذا^(١) كانوا هم أفضل وإمامهم أفضل من الثلاثة، لزم أن يكون ما فعلوه من الخير^(٢) أفضل مما فعله الثلاثة .

وهذا خلاف المعلوم بالاضطرار، الذى تواترت به^(٣) الأخبار، وعلمته البوادى والحضار؛ فإنه فى عهد الثلاثة جرى من ظهور الإسلام وعلوه، وانتشاره ونموه^(٤)، وانتصاره وعزّه، وقمع المرتدّين، وقهر الكفار من أهل الكتاب والمجوس وغيرهم - ما لم يجز^(٥) بعدهم مثله .

وعلىّ رضى الله عنه فضله الله وشرفه بسوابقه الحميدة وفضائله العديدة، لا بما جرى فى^(٦) زمن خلافته من الحوادث، بخلاف أبى بكر وعمر وعثمان؛ فإنهم فضّلوا مع السوابق الحميدة والفضائل العديدة، بما جرى فى^(٧) خلافتهم من الجهاد فى سبيل الله، وإنفاق كنوز كسرى وقيصر، وغير ذلك من الحوادث المشكورة، والأعمال المبرورة .

وكان أبوبكر وعمر أفضل سيرة وأشرف سريرة من عثمان [وعلى]^(٨) رضى الله عنهم أجمعين . فلهذا كانا أبعد عن الملام وأولى بالثناء العام، حتى لم يقع^(٩) فى زمنها شيء من الفتن؛ فلم يكن للخوارج فى زمنها لا قول ماثور، ولا سيف مشهور، / بل كان كل سيوف المسلمين مسلولة على الكفار، وأهل الإيمان فى إقبال، وأهل الكفر فى إدبار .

١٢٨ / ٤

(١) م : فإذا .

(٢) س، ب : من الخيرات . (٣) ن : لو تواترت به .

(٤) م : ويكره .

(٥) ن : يجز .

(٦) * - * : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٧) وعلى : ساقطة من (ن)، (م) . (٨) م : يسمع .

ثم إن الرافضة - أو أكثرهم - لفرط جهلهم وضلالهم يقولون : إنهم ومن اتبعهم كانوا كفارا مرتدين ، وإن اليهود والنصارى خير منهم ، لأن الكافر الأصلي خير من المرتد . وقد رأيت هذا في عدة من كتبهم ، وهذا القول من أعظم الأقوال افتراءً على أولياء الله المتقين ، وحزب الله المفلحين ، وجند الله الغالين .

ومن الدلائل الدالة على فساده أن يُقال : من المعلوم بالاضطرار ، والمتواتر من الأخبار ، أن المهاجرين هاجروا من مكة وغيرها إلى المدينة ، وهاجر طائفة منهم ، كعمر وعثمان وجعفر بن أبي طالب ، هجرتين : هجرة إلى الحبشة ، وهجرة إلى المدينة ، وكان الإسلام إذ ذاك قليلاً ، والكفار مستولون على عامة الأرض ، وكانوا يؤذون بمكة ويلقون من أقاربهم وغيرهم من المشركين من الأذى ما لا يعلمه إلا الله ، / وهم صابرون على ٣٢٦ ظ الأذى ، متجرعون لمرارة البلوى ، وفارقوا الأوطان ، وهجروا الخللان لمحبة الله ورسوله والجهاد في سبيله ، كما وصفهم الله تعالى بقوله : ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [سورة الحشر: ٨] . وهذا كله فعلوه طوعاً واختياراً من تلقاء أنفسهم ، لم يكرههم عليه مكره ، "ولا أُلجأهم إليه أحد؛ فإنه لم يكن للإسلام إذ ذاك من القوة ما يُكرهه" به أحد على الإسلام^(١) ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذ ذاك - هو ومن اتبعه - منبهين عن القتال ، مأمورين بالصفح والصبر ، فلم يُسلم

(*) - (*) : ما بين النجمتين ساقط من (س) ، (ب) .

(١) ن ، س ، ب : به أحد من الإسلام . والمثبت من (م) .

أحد باختياره ، ولا هاجر أحد إلا باختياره .
لهذا قال أحمد بن حنبل وغيره من العلماء : إنه لم يكن من المهاجرين
من نافع ، وإنما كان النفاق في قبائل الأنصار لما ظهر الإسلام بالمدينة ،
ودخل فيه قبائل الأوس والخزرج ، و [لما] صار^(١) للمسلمين دار يمتنعون بها
ويقاتلون دخل في الإسلام من أهل المدينة ومن حولهم من الأعراب من
دخل خوفا وتقية ، وكانوا منافقين .

كما قال تعالى : ﴿ وَمَنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ
مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنَعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ﴾ [سورة التوبة :
. [١٠١]

ولهذا إنما ذكر النفاق في السور المدنية ، وأما السور المكية فلا ذكر فيها
للمنافقين ، فإن من أسلم قبل الهجرة بمكة لم يكن فيهم منافق ، والذين
هاجروا لم يكن فيهم منافق ، بل كانوا مؤمنين بالله ورسوله ، محبين لله
ولرسوله ، وكان الله ورسوله أحب إليهم من أولادهم وأهلهم وأموالهم .
وإذا كان كذلك علم أن ربيهم - أرمى أكثرهم أو بعضهم - بالنفاق ،
كما يقوله من يقوله من الرافضة ، من أعظم البهتان ، الذي هو نعت
الرافضة وإخوانهم من اليهود ؛ فإن النفاق كثير ظاهر في الرافضة إخوان
اليهود ، ولا يوجد في الطوائف أكثر وأظهر نفاقا منهم ، حتى يوجد فيهم
النصيرية والإسماعيلية وأمثالهم ، ممن هو من أعظم الطوائف نفاقا وزندقة
وعداوة لله ولرسوله^(٢) .

(١) ن ، م ، س : وصار .

(٢) ن ، س ، ب : ورسوله .

وكذلك دعواهم عليهم الردة من أعظم^(١) الأقوال بهتاناً؛ فإن المرتد إنما يرتد لشبهة أو شهوة. ومعلوم أن الشبهات والشهوات في أوائل الإسلام كانت أقوى، فمن كان إيمانهم مثل الجبال في حال ضعف الإسلام، كيف يكون إيمانهم بعد ظهور آياته وانتشار أعلامه؟!

وأما الشهوة: فسواء كانت شهوة رياسة أو مال أو نكاح أو غير ذلك، كانت في أول الإسلام أولى بالاتباع، فمن^(٢) خرجوا من ديارهم وأموالهم، وتركوا ما كانوا عليه من الشرف والعزّ حباً لله ورسوله، طوعاً غير إكراه، كيف يعادون الله ورسوله طلباً للشرف والمال؟!

ثم هم في حال قدرتهم على المعادة، وقيام المقتضى للمعادة، لم يكونوا معادين لله ورسوله، بل موالين لله ورسوله، معادين لمن عادى الله ورسوله، فحين قوى المقتضى للموالاتة، وضعت القدرة على المعادة، يفعلون نقيض هذا؟! هل يظن هذا إلا من هو من أعظم الناس ضلالاً؟

وذلك أن الفعل إذا حصل معه كمال القدرة عليه، وكمال الإرادة له وجب وجوده. وهم في أول الإسلام كان المقتضى لإرادة معادة الرسول أقوى، لكثرة أعدائه وقلة / أوليائه، وعدم ظهور دينه^(٣) وكانت قدرة من ١٢٩ / ٤ يعاديه^(٤) باليد واللسان حينئذ^(٥) أقوى، حتى كان يعاديه آحاد الناس،

(١) ن، م: أظهر.

(٢) ن، م، س: ممن. والتصويب من (ب).

(٣) ن، م، س: وعدم ظهور دينه باليد واللسان. والعبارة الأخيرة جاءت في هذه النسخ في غير موضعها الصحيح، وأثبتها محقق (ب) في مكانها الصحيح، كما سنذكره بعد قليل.

(٤) م: وكانت قدرة معاديه.

(٥) ن: من يعاديه حينئذ؛ م: معاديه حينئذ.

ويباشرون أذاه بالأيدي والألسن . ولما ظهر الإسلام وانتشر، كان المقتضى للمعاداة أضعف، والقدرة عليها أضعف . ومن المعلوم أن من ترك المعاداة أولاً، ثم عاداه ثانياً لم يكن إلا لتغير^(١) إرادته أو قدرته .

ومعلوم أن القدرة على المعاداة كانت أولاً أقوى، والموجب لإرادة المعاداة كان أولاً أولى، ولم يتجدد [عندهم]^(٢) ما يوجب تغير إرادتهم ولا قدرتهم، فعلم علماً يقينياً أن القوم لم يتجدد عندهم ما يوجب الردة عن دينهم ألبتة، والذين ارتدوا بعد موته إنما كانوا ممن أسلم بالسيف، كأصحاب مسيلمة وأهل نجد، فأما المهاجرون الذين أسلموا طوعاً فلم يرتد منهم - والله الحمد - أحد، وأهل مكة لما أسلموا بعد فتحها هم طائفة منهم بالردة، ثم ثبتهم الله بسهيل بن عمرو.

وأهل الطائف لما حاصرهم^(٣) النبي صلى الله عليه وسلم بعد فتح مكة، ثم رأوا ظهور الإسلام، فأسلموا مغلوبين، فهُموا بالردة، فثبتهم^(٤) الله بعثمان بن أبي العاص .

فأما أهل مدينة النبي صلى الله عليه وسلم فإنها أسلموا طوعاً، والمهاجرون منهم والأنصار، وهم قاتلوا الناس على الإسلام، ولهذا لم يرتد من أهل المدينة أحد، بل ضعف غالبهم بموت النبي صلى الله عليه وسلم، وذلت أنفسهم عن الجهاد على دينه، حتى ثبتهم الله وقواهم بأبي بكر الصديق رضى الله عنه، فعادوا إلى ما كانوا عليه من قوة اليقين،

(١) م: لتعين، وهو تحريف.

(٢) عندهم: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) م: وثبهم.

(٣) م، س، ب: حصرهم.

وجهاد الكافرين، فالحمد لله الذى من على الإسلام وأهله بصديق /
 الأمة، الذى آيد الله به دينه فى حياة رسوله، وحفظه به بعد وفاته، فالله ص ٣٢٧
 يجزيه عن الإسلام وأهله خير الجزاء.

فصل

كلام الرافضى
 على المنهج الرابع
 فى الأدلة الدالة
 على إمامة علي
 رضى الله عنه
 وهى اثنا عشر

قال الرافضى^(١): «المنهج الرابع: فى الأدلة الدالة على إمامته
[المستنبطة]^(٢) من أحواله^(٣) وهى اثنا عشر».

ثم ذكر: كان أزهد الناس وأعبدهم وأعلمهم وأشجعهم، وذكر أنواعاً
 من خوارق العادات له، واجتماع الفضائل على أوجه^(٤) تقدّم بها عليهم،
 فقال^(٥):

قال: الأول: أنه
 كان أزهد
 الناس الخ

«الأول: أنه كان أزهد الناس بعد رسول الله صلى الله عليه
وسلم»^(٦).

والجواب: المنع؛ فإن أهل العلم بحالهما يقولون: أزهد الناس بعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم الزهد الشرعى: أبو بكر وعمر. وذلك أن
أبا بكر كان له مال يكتسبه^(٧) فأنفقه كله فى سبيل الله، وتولى الخلافة،

(١) فى (ك) ص ١٧٤ (م).

(٢) المستنبطة: ساقطة من (ن)، (م)، (س)، (ب)، وأثبتها من (ك).

(٣) ك: من أحواله عليه السلام.

(٤) ن، م: وجه. (٥) بعد كلام ابن المطهر السابق مباشرة.

(٦) ك: أنه عليه السلام كان أزهد الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله.

(٧) م: مكسبه؛ س، ب: يكسبه.

فذهب إلى السوق يبيع ويتكسب^(١)، فلقية عمر وعلى يده أبراد، فقال له: أين تذهب؟ فقال: أظننت أنني تارك^(٢) طلب المعيشة لعيالي؟ فأخبر بذلك أبا عبيدة والمهاجرين، ففرضوا له شيئاً، فاستحلف عمر وأبا عبيدة، فحلفا له أنه يُباح^(٣) له أخذ درهمين كل يوم، ثم ترك ماله في بيت المال، ثم لما حضرته الوفاة أمر عائشة أن تردّ إلى بيت المال ما كان قد دخل في ماله من مال المسلمين، فوجدت جرد قطيفة لا يساوي خمسة دراهم، وحبشية ترضع ابنه، أو عبداً حبشياً ويعيرا ناضحاً، فأرسلت بذلك إلى عمر. فقال عبدالرحمن بن عوف له: أتسلب هذا عيال أبي بكر؟ فقال: كلا ورب الكعبة، لا يتأثم^(٤) منه أبو بكر في حياته، وأتحمله أنا بعد موته.

وقال بعض العلماء: علىّ كان زاهداً، ولكن الصديق أزهده منه؛ لأن أبا بكر كان له المال الكثير في أول الإسلام والتجارة الواسعة، فأنفقه في سبيل الله، وكان حاله في الخلافة ما ذكر، ثم ردّ ما تركه لبيت المال.

قال ابن زنجويه^(٥): «وأما علىّ فإنه كان في أول الإسلام فقيراً يُعال ولا يعول، ثم استفاد المال: الرباع، والمزارع، والنخيل، والأوقاف، واستشهد وعنده تسع عشرة سرية، وأربع نسوة، وهذا كله مباح - والله

(١) ن، س، ب: ويكتسب.

(٢) ن، س، ب: تركت. (٣) م: مباح.

(٤) م: لا يتألم.

(٥) هو حميد بن مخلد، أو حميد بن زنجويه، بن قتيبة الأزدي النسائي، أبو أحمد، من حفاظ الحديث، مصنف كتاب «الأموال» وكتاب «الترغيب والترهيب». حدّث عنه أبو داود السجستاني والنسائي وغيرهما، وتوفى سنة ٢٥١. انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ ٥٥٠/٢ - ٥٥١؛ الأعلام ٣١٩/٢.

الحمد - ولم يأمر^(١) برد ما تركه^(٢) لبيت المال . وخطب الحسن الناس بعد وفاته فقال: ما ترك^(٣) صفراء ولا بيضاء، إلا سبعمائة درهم بقيت من عطائه» .

وروى الأسود بن عامر: حدثنا شريك النخعي، عن عاصم / بن ١٣٠ / ٤
كليب، عن محمد بن كعب القرظي قال: [قال]^(٤) على: لقد رأيتني على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربط الحجر على بطني من شدة الجوع، وإن صدقة مالى لتبلغ اليوم أربعين ألفاً^(٥). رواه أحمد عن حجاج عن شريك^(٦)، ورواه إبراهيم بن سعيد الجوهري، وفيه: لتبلغ أربعة آلاف دينار.

فأين هذا من زهد أبي بكر؟! وإن كانا رضى الله عنهما زاهدين .
وقال ابن حزم^(٧): «وقال قائلون: على كان أزهدهم» قال: «وكذب هذا

(١) ن، س: ولم يؤمر.

(٢) ن، س، ب: ما ترك.

(٣) س: ما تركت، وهو خطأ.

(٤) قال: فى (ب) فقط.

(٥) الحديث فى كتاب «فضائل الصحابة» بهذا الاسناد ٧١٢/٢ (رقم ١٢١٨).

(٦) فى «فضائل الصحابة» الرقم السابق والأرقام ٨٩٩، ٩٢٧، ١٢١٧. وضعف المحقق الحديث فى كل أسانيده السابقة وتكلم عليه ٥٣٩/١ وقال عن شريك ٧١٢/٢: «شريك ابن عبدالله النخعي سىء الحفظ». وانظر كلامه على الحديث ٥٣٩/١ وفيه قوله: «وأخرجه الدولابى فى الكنى (٢: ١٦٣) من شريك بدون قوله: وإن صدقتى . الخ . وليس فى الحديث تصريح أنه صلى الله عليه وسلم أيضا كان يربط الحجر، لكنه محتمل، غير أنه لا يصح فى حق النبي صلى الله عليه وسلم . . .» .

(٧) فى كتابه «الفصل فى الملل والأهواء والنحل» ٢١٦/٤ - ٢١٨. وهناك فروق بين نص كتابنا وبين «الفصل» سأشير إلى أهمها إن شاء الله .

الجاهل، وبرهان ذلك أن الزهد إنما هو عزوف^(١) النفس عن حب الصوت، وعن المال، وعن اللذات، وعن الميل إلى الولد والحاشية. ليس للزهد^(٢) معنى يقع عليه اسم الزهد إلا هذا المعنى. فأما عزوف النفس عن المال فقد عَلم كل من له أدنى بصر بشيء من الأخبار الخالية أن أبا بكر أسلم وله مال عظيم. قيل: أربعين ألفاً^(٣) أنفقها في سبيل الله كلها، وأعتق المستضعفين من العبيد المؤمنين المعذبين في ذات الله، ولم يعتق عبداً أجلاداً^(٤) يمنعونه، لكن كل معذب ومعذبة في الله عز وجل، حتى هاجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يبق لأبي بكر من جميع ماله إلا ستة آلاف درهم، حملها كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يبق لبنيه منها درهما، ثم أنفقها كلها في سبيل الله، حتى لم يبق له منها شيء، وبقي في عبادة له قد خللها بعود، إذا نزل فرشها، وإذا ركب لبسها، إذ تمول غيره من الصحابة، واقتنى الرباع الواسعة، والضياع العظيمة من حلها وحقها، إلا أن من آثر بذلك [الله]^(٥) في سبيل الله^(٦) أزهدهم من أنفق وأمسك. ثم ولي الخلافة فما اتخذ جارية، ولا توسع في مال. وعَدَّ عند موته^(٧) ما أنفق على نفسه وولده من مال الله، الذي لم يستوف منه

(١) الفصل: غروب.

(٢) الفصل: الزهد.

(٣) الفصل: أربعين ألف درهم.

(٤) الفصل: جلداً.

(٥) الله: ليست في (ن)، (م).

(٦) الفصل: إلا أن من آثر بذلك سبيل الله.

(٧) س، ب: وعند موته.

إلا بعض حقه، وأمر^(١) بصرفه إلى بيت المال من صلب ماله الذي حصل له من سهامه في المغازي والمقاسم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهذا هو الزهد في اللذات والمال الذي لا يدانيه^(٢) فيه أحد من الصحابة: لا على ولا غيره، إلا أن يكون أباً ذر^(٣) وأباً عبدة، من المهاجرين الأولين، فإنهما جريا على هذه الطريقة التي فارقا عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .

ولقد تلا^(٤) أبا بكر عمر^(٥) في هذا الزهد، وكان فوق على في ذلك، يعنى في إعراضه عن المال واللذات.

وأما على رضي الله عنه فتوسّع في هذا المال من حلّه، ومات عن أربع زوجات، وتسع عشرة أم ولد، سوى الخدم والعبيد، وتوفى عن أربعة وعشرين ولداً من ذكر وأُنثى، وترك لهم من العقار والضياع ما كانوا به من أغنياء قومهم ومياسيرهم.

هذا أمر مشهور، لا يقدر على إنكاره من له أقل علم بالأخبار والآثار. ومن جملة عقاره ينبع^(٦) التي تصدق بها، كانت تغل ألف وسق تمر سوى زرعها فأين هذا من هذا؟!

وأما حب الولد^(٧) والميل إليهم وإلى الحاشية، فالأمر في هذا أبين من أن

(١) ب: أمر.

(٢) ن، س: لا يباينه، وهو تحريف. وفي (ب): لا يضاويه.

(٣) ب: أبان، وهو تحريف.

(٤) ترك ابن تيمية في هذا الموضع ما يقرب من سطرين من كلام ابن حزم.

(٥) ن، م: وعمر، وهو خطأ.

(٦) كلمة «ينبع»: ساقطة من «الفصل». (٧) س: الوليد.

يخفى على أحد له أقل علم بالأخبار، فقد كان لأبي بكر رضى الله عنه من
 ظ ٣٢٧ / القرابة والولد مثل طلحة بن عبيد الله^(١)، من المهاجرين الأولين،
 والسابقين من ذوى الفضائل العظيمة فى كل باب من أبواب الفضائل فى
 الإسلام، ومثل ابنه عبدالرحمن بن أبى بكر، وله مع النبى صلى الله عليه
 وسلم صحبة قديمة، وهجرة سابقة، وفضل ظاهر، فما استعمل أبو بكر
 أحدا منهم على شىء من الجهات، وهى بلاد اليمن كلها على سعتها وكثرة
 أعمالها، وعُمان، وحضرموت، والبحرين، واليامة، والطائف، ومكة،
 وخيبر، وسائر أعمال الحجاز. ولو استعملهم لكانوا لذلك أهلاً، ولكن
 خشى المحاباة، وتوقع أن يميله إليهم شىء من الهوى.

ثم جرى عمر رضى الله عنه على مجراه فى ذلك، لم يستعمل من بنى
 عدى بن كعب أحداً على سعة البلاد وكبرها^(٢)، وقد فتح الشام^(٣) ومصر
 وجميع مملكة الفرس^(٤) إلى خراسان، إلا النعمان بن عدى وحده على
 ميسان، ثم أسرع عزله.

وفيه من الهجرة ما ليس فى شىء من أفخاذ قريش، لأن بنى عدى لم
 يبق منهم أحد بمكة إلا هاجر، وكان فيهم مثل سعيد بن زيد، أحد
 المهاجرين الأولين ذى السوابق، وأبى الجهم بن حذيفة / ، وخارجة بن
 حذافة، ومعمّر بن عبدالله [وابنه] عبدالله بن عمر^(٥).

١٣١ / ٤

(١) ن، م، س، ب: طلحة بن عبدالله. والتصويب من «الفصل» ٢١٧/٤.

(٢) م: وكثرها؛ الفصل: وكثرتها.

(٣) م: وقد فتح الله الشام. . . . (٤) س، ب: فرس.

(٥) ن، م، س: ومعمّر بن عبدالله بن عمر؛ ب: ومعمّر بن عبدالله وعبدالله بن عمر. والمثبت

من «الفصل» ٢١٧/٤.

ثم لم يستخلف أبوبكر ابنه عبدالرحمن، وهو أحد الصحابة، ولا استعمل عمر ابنه^(١) في حياته ولا بعد موته^(٢)، وهو من فضلاء الصحابة وخيارهم، وقد رضى بخلافته بعض الناس^(٣)، وكان أهلاً لذلك، ولو استخلفه لما اختلف عليه أحد، فما^(٤) فعل.

ووجدنا علياً إذ ولى قد استعمل أقاربه: ابن عباس^(٥) على البصرة، وعبيد الله بن عباس على اليمن، وقثمًا ومعبداً ابني العباس^(٦) على مكة والمدينة، وجعدة بن هبيرة^(٧)، وهو ابن اخته أم هانئ بنت أبي طالب على خراسان، ومحمد بن أبي بكر، وهو ابن امرأته وأخو ولده على مصر.

ورضى ببيعة الناس الحسن ابنه بالخلافة بعده. ولسنا نكر استحقاق الحسن للخلافة، ولا استحقاق عبدالله بن عباس للخلافة، فكيف بإمارة البصرة؟. لكننا نقول: إن من زهد في الخلافة لولدٍ مثل عبدالله بن عمر أو عبدالرحمن بن أبي بكر والناس متفقون^(٨) عليه، وفي تأمير مثل طلحة بن

(١) ن، س، ب: ولا استعمل ابنه عمر.

(٢) الفصل: ولا استعمل عمر ابنه عبدالله على الخلافة...

(٣) الفصل: وقد رضى به الناس...

(٤) ب: فيما.

(٥) الفصل: عبدالملك بن عباس، وهو خطأ. وذكر ابن حجر في «الإصابة» ٣٢٥/٢ في ترجمة عبدالله بن عباس رضى الله عنهما: «فلم يزل ابن عباس على البصرة حتى قُتل علي».

(٦) الفصل: وخثعم ومعبداً بنى العباس، وهو خطأ. وانظر: الأعلام ٢٩/٦ وفيه: «وولاه عمه علي بن ابي طالب على المدينة، فاستمر فيها إلى أن قتل علي». وانظر أيضاً: تهذيب التهذيب ٣٦١/٨ - ٣٦٢.

(٧) الفصل: وجعدة بن نميّره، وهو خطأ. انظر: تهذيب التهذيب ٨١/٢.

(٨) م: يتفقون.

عبيد الله وسعيد بن زيد، فلا شك أنه أتم زهداً وأعزف^(١) عن جميع معاني الدنيا نفساً^(٢) ممن يأخذ ما أبيح له أخذه^(٣).
 فصح بالبرهان الضروري أن أبا بكر رضى الله عنه أزهّد من جميع الصحابة، ثم عمر رضى الله تعالى عنه^(٤).

فصل

تابع كلام
 الرافضى
 على زهد علي
 رضى الله عنه

قال الرافضى^(٥) : «عليّ قد^(٦) طلق الدنيا ثلاثاً، وكان قوته جريش الشعير، وكان يختمه لثلاً يضع الإمامان فيه أدماً^(٧)، وكان يلبس خشن الثياب وقصيرها، ورقّع مدرعته حتى استحى^(٨) من رقعها^(٩)، وكان حائل سيفه ليفاً^(١٠) وكذا نعله.

وروى أخطب خوارزم عن عمّار قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: يا عليّ إن الله زينك بزينة لم يزين العباد بزينة أحب^(١١) إلى الله منها: زهدك في الدنيا، وبغضها إليك،

(١) الفصل ٤/٢١٨: أو أعزب، وهو خطأ.

(٢) الفصل: يقينا.

(٣) الفصل: ممن أخذ منها [مما] أبيح له أخذه.

(٤) س، ب: عنه والله أعلم.

(٥) فى (ك) ص ١٧٤ (م) - ١٧٦ (م).

(٦) عبارة: «عليّ قد...» ليست فى (ك).

(٧) ك: الإمامان عليهما السلام فيه إداما.

(٨) ن: استحى؛ ك: استحيا.

(٩) م: ليف؛ ك: الليف.

(١٠) ك: من راقمها.

(١١) ك: هى أحب.

وَحَبَّبَ إِلَيْكَ الْفُقَرَاءَ، فَفَرَضْتَ بِهِمْ أَتْبَاعاً، وَرَضُوا بِكَ إِمَاماً.
يَا عَلِيُّ طُوبَى لِمَنْ أَحْبَبَكَ وَصَدَّقَ عَلَيْكَ، وَالْوَيْلَ لِمَنْ أَبْغَضَكَ
وَكَذَبَ عَلَيْكَ. ^(*) أَمَا مِنْ أَحَبَّكَ وَصَدَّقَ عَلَيْكَ فإِخْوَانِكَ فِي دِينِكَ،
وَشُرَكَاءُكَ فِي جَنَّتِكَ. وَأَمَا مِنْ أَبْغَضَكَ وَكَذَبَ عَلَيْكَ ^(*) فَحَقِيقٌ عَلَى
اللَّهِ أَنْ يَقِيمَهُمْ ^(١) مَقَامَ الْكَذَّابِينَ.

قال ^(٢) سويد بن غفلة: دخلت على عليّ العصر، فوجدته جالساً
بين يديه صفحة فيها لبن حار، وأجد ريحه من شدة حموضته، وفي
يده رغيف أرى قشار الشعير في وجهه وهو ^(٣) يكسر بيده أحياناً،
فإذا غلبه كسره بركبته ^(٤)، فطرحه فيه ^(٥)، فقال: ادن فأصِبْ من
طعامنا هذا. فقلت: إني صائم. فقال: سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول: من منعه الصيام عن ^(٦) طعام يشتهيهِ كان
حقاً على الله أن يطعمه من طعام الجنة ويسقيه من شرابها. قال:
قلت لجاريته وهي قائمة ^(٧): ويحك يا فضة، ألا تتقين الله في هذا
الشيخ؟ ألا تنخلين طعامه مما أرى فيه من النخال ^(٨)؟ فقالت:

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) ك: على الله يوم القيامة أن يقيمه.

(٢) ك: وقال...

(٣) وهو: ليست في (ك) ص ١٧٥ (م).

(٤) ك: بركبه.

(٥) ك: من.

(٥) فيه: ليست في (ك).

(٨) ك: له طعامه مما أرى فيه من النخال.

(٧) ك: وهي قائمة بقرب منه.

لقد عهد^(١) إلينا أن لا ننخل له طعاما. قال: ما قُلتَ لها؟ فأخبرته. قال^(٢): بأبي وأمي من لم يُنخل له طعام، ولم يشبع من خبز البرِّ ثلاثة أيام حتى قبضه الله عز وجل، واشترى يوما ثوبين غليظين، فخير قبرا فيهما، فأخذ واحداً ولبس هو الآخر، ورأى في كمّه طولاً عن أصابعه فقطعه.

وقال ضرار بن ضمرة: دخلت على معاوية بعد قتل أمير المؤمنين علي^(٣)، فقال: صف لي علياً. فقلت: أعفنى. فقال: لا بد من ذلك^(٤). فقلت^(٥): أما إذ لا بد، فإنه كان والله بعيد المدى، شديد القوى، يقول فصلاً، ويحكم عدلاً، يتفجر العلم من جوانبه، وتنطق الحكمة من نواحيه، يستوحش من الدنيا وزينتها، ويستأنس^(٦) بالليل ووحشته. وكان والله^(٧) غزير العبرة، طويل الفكرة، يعجبه^(٨) من اللباس ما خشن، ومن الطعام ما قشب، وكان فينا كأحدنا: يجيبنا إذا سألناه، ويأتينا^(٩) إذا دعونا، ونحن -

(١) ك: لقد تقدم..

(٢) القائل هنا سويد بن غفلة وقوله التالي عن علي^(٣) رضى الله عنه.

(٣) ك: بعد قتل علي^(٣) عليه السلام.

(٤) ك: لا بد أن تصفه.

(٥) ن، م: فقال، وهو خطأ.

(٦) ك: ويأنس.

(٧) عبارة «وكان والله»: ليست في (ك).

(٨) ك: .. الفكرة، يقلب كفه، ويعاتب نفسه، يعجبه..

(٩) ن، س، ب: ويلينا.

والله - مع تقريبه لنا وقربه منا لا نكلّمه^(١) هية له، يعظّم أهل الدين، ويقرب المساكين، لا يطمع القوى في باطله، ولا ييأس الضعيف من عدله. فأشهد بالله لقد رأيته وهو يقول: يا دنيا^(٢) غرّى غيرى. أليّ تعرضتِ؟ أم إلىّ / تشوفت^(٣)؟ هيهات! قد ١٣٢ / ٤ بتت^(٤) ثلاثا، لا رجعة فيك^(٥)، عمرك قصير^(٦)، وخطرك^(٧) كثير، وعيشك حقير. آه من قلة الزاد وبعد السفر ووحشة الطريق! فبكى معاوية، وقال: رحم الله أبا الحسن كان^(٨) والله كذلك، فما حزنك^(٩) عليه يا ضرار؟ قال: حزن من ذُبح ولدها في حجرها، فلا ترقأ عبرتها، ولا يسكن حزنها.

والجواب: أما زهد عليّ رضى الله عنه في المال فلا ريب فيه، لكن الرد عليه الشأن أنه كان أزهد من أبي بكر [وعمر]^(١٠)، وليس فيما ذكره ما يدل على

- (١) ك (ص ١٧٦م): لا نكاد نكلّمه ..
- (٢) ك: لقد رأيته في بعض مواقفه، وقد أرخى الليل سدوله، وغارت نجومه، قابضا على لحيته، يتململ تململ السليم، ويبكى بكاء الحزين، ويقول: يا دنيا ..
- (٣) ن، س، ب: تشوقت. والمثبت من (م)، (ك)، وتشوفت الجارية: أى تزينت.
- (٤) ك: هيهات هيهات، غرّى غيرى، قد أبنتك .. والبت: القطع.
- (٥) ك: فيها؛ ب: لى فيك.
- (٦) ك: فعمرك قصير.
- (٧) ن، س، ب: وبطرك.
- (٨) ن، س، ب: فكان؛ ك: قد كان.
- (٩) ك: .. كذلك. قال معاوية: كيف كان حبك له؟ قال: كحب أم موسى لموسى عليه السلام. قال: فما حزنك ..
- (١٠) (عمر: زيادة في (م)).

ذلك، بل ما كان فيه حقاً فلا دليل فيه على ذلك، والباقي : إما كذب، وإما ما لا مدح فيه .

[أما كونه طلق الدنيا ثلاثاً]^(١) : فمن المشهور عنه^(٢) أنه قال : «يا صفراء، يا بيضاء، قد طلقتك ثلاثاً، غرّى غيرى، لا رجعة لى فيك» . لكن هذا لا يدل على أنه أزهد ممن لم يقل هذا؛ فإن نبينا وعيسى ابن مريم وغيرهما كانوا أزهد منه، ولم يقولوا هذا . ولأن الإنسان إذا زهد لم يجب أن يقول بلسانه^(٣) : قد زهدت،^(٤) وليس كل من قال : زهدت، يكون قد زهد، فلا عدم هذا الكلام يدل على عدم الزهد، ولا وجوده يدل على وجوده، فلا دلالة فيه .

وأما قوله : إنه كان دائماً يقتات جريش الشعير بلا أدم^(٥) .

فلا دلالة فى هذا الوجهين : أحدهما : أنه كذب . والثانى : أنه لا مدح فيه . فرسول الله صلى الله عليه وسلم إمام الزهاد كان^(٦) لا يردّ موجوداً، ولا يتكلّف مفقوداً^(٧)، بل إن حضر لحم دجاج أكله، أو لحم غنم أكله، أو حلواء أو عسل أو فاكهة أكله، وإن لم يجد شيئاً لم يتكلّفه، وكان إذا حضر طعاماً^(٨) : فإن اشتهاه أكله وإلا تركه، ولا يتكلّف ما لا يحضر،

(١) ما بين المعقوفتين فى (م) فقط .

(٢) عنه : ساقطة من (س)، (ب) .

(٣) ن، س، ب : لم يجب بلسانه أن يقول .

(٤-٤) : ساقط من (م) .

(٥) م : إدام .

(٦) س، ب : . . . وسلم كان إمام الزهاد وكان .

(٧) س : مقصوداً . (٨) م : طعام .

وربما ربط على بطنه الحجر^(١) من الجوع، وقد كان^(٢) يقيم الشهر والشهرين لا يُوقد في بيته ناراً.

وقد ثبت في الصحيحين أن رجلاً قال أحدهم: أما أنا فأصوم ولا أفطر، وقال الآخر أما أنا فأقوم ولا أنام، وقال الآخر: أما أنا فلا أتزوج النساء، وقال الآخر: أما أنا فلا آكل اللحم. فقال النبي صلى عليه وسلم: «لكنى أصوم وأفطر، وأقوم وأنام، وأتزوج النساء، وآكل اللحم، فمن رغب عن سنتي فليس مني»^(٣).

فكيف يُظن بعليّ أنه رغب عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم، ويجعل ذلك من مناقبه؟! وأتى مدح لمن رغب عنها؟ ثم كيف يقال: إن علياً كان بالعراق ولا يقتات إلا شعيراً مجروشاً لا أدم له، ولا يأكل خبز برّ ولا لحمًا، والنقل المتواتر بخلاف ذلك؟ وهل من الصحابة من فعل ذلك؟ أو هل قال أحد منهم: إن ذلك مستحب؟

وأما قوله: «كان حمائل سيفه ليفاً، ونعله ليفاً».

فهذا أيضاً كذب ولا مدح فيه؛ فقد روى أن نعل [رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من الجلود، وحمائل]^(٤) سيف النبي صلى الله عليه وسلم كانت^(٥) ذهباً وفضة. والله قد يسر الرزق عليهم، فأى مدح في أن يعدلوا عن الجلود مع تيسرها؟ وإنما يمدح هذا عند العدم.

(١) م: بالحجر.

(٢) س، ب: وكان.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٩/٤ - ٣٠.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (٥) ن، م، س: كان.

كما قال أبو أمامة الباهلي : «لقد فتح البلاد أقوام كانت خُطْم خيلهم
 ليفاً، وركبهم العلابي»^(١) رواه البخاري^(٢).
 وحديث عمار من الموضوعات، وكذلك حديث سويد بن غفلة ليس
 مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم.
 وأما حديث الثوب الذي اشتراه فهو معروف. وحديث ضرار بن ضمرة
 قد روى، وليس في واحد منهما ما يدل على أنه أزهد من أبي بكر وعمر،
 بل من عرف المنقول من سيرة عمر وعدله وزهده، وصرفه الولايات عن
 أقاربه، ونقصه لابنه في العطاء عن نظيره، ولا بنته في العطاء عن
 نظيرتها، وأكله الخشن مع كونه هو الذي قسم كنوز كسرى وقيصر، وإنما
 كان الذي يقسمه علي^(٣) جزءاً من فتوح عمر، وأنه مات وعليه ثمانون ألف
 درهم ديناً - تبين له من وجوه كثيرة أن عمر كان أزهد من علي. ولا ريب
 أن أبا بكر أزهد من عمر^(٤).

فصل

قال الرافضي^(٥) : «وبالجملة زهده لم يلحقه أحد فيه، ولا سبقه

تابع كلام
 السرافضي على
 زهد علي رضي
 الله عنه.

(١) ن، م، س: العلابي. وفي «النهاية في غريب الحديث» ١٢١/٣: «العلابي جمع علباء، وهو عصب في العنق كانت العرب تشده على أجفان سيوفهم».

(٢) الأثر عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه - بلفظ مختلف - في: البخاري ٣٩/٤ (كتاب الجهاد، باب حلية السيوف) ونصه: . . . سمعت أبا أمامة يقول: «لقد فتح الفتوح قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة، إنما كانت حليتهم العلابي والأنك والحديد».

(٣) م: الفيء، وهو تحريف.

(٤) س، ب: من عمر، والله أعلم. (٥) في (ك) ص ١٧٦ (م).

[أحد]^(١) إليه . وإذا كان أزهد^(٢) كان هو الإمام ، لامتناع تقدم
المفضل عليه^(٣) .

والجواب: أن كلتا القضيتين باطلة : لم يكن أزهد من أبي بكر وعمر ، الرد عليه
ولا كل من كان أزهد كان / أحق بالإمامة . وذلك أن علياً كان له من ١٣٣ / ٤
المال والسراري ولأهله ما لم يكن لأبي بكر وعمر .

وقد روى عبدالله بن أحمد ، حدثنا علي بن حكيم ، حدثنا شريك ،
عن عاصم بن كليب ، عن محمد بن كعب القرظي قال : سمعت علياً
قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم وإني لأربط الحجر على بطني
من الجوع ، وإن صدقتى اليوم لتبلغ أربعين ألفاً^(٤) .

وهذا - وإن كان ضعيفاً - فهو يقابل لمن قال : إنه كان لا يأكل في
العراق إلا خبز الشعير ، مع أن ذلك النقل لا إسناد له .

ولا ريب أن علياً كان له مال أعظم من مال أبي بكر وعمر ، ولو لم يكن
إلا ما كان عمر يعطيه وأولاده / وأهل بيته ، فإنه كان يعطيهم من المال ظ ٣٢٨
أعظم مما يعطى سائر قبائل قريش ، ولم يكن عمر يعطى أحداً من بني
عدى ولا تيم ولا غيرهم من القبائل مثل ما كان يعطى أقارب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، فهذا^(٥) وحده يوجب سعة أموالهم .

(١) أحد : زيادة من (ك) .

(٢) ك : أزهد الناس .

(٣) ك : تقديم المفضل على الفاضل .

(٤) سبق هذا الأثر قبل صفحات ، ص ٤٨١ .

(٥) ن ، م ، س : وهذا .

وعلى له وقف معروف ، فهل يوقف الوقوف من لم يكن له مال ؟ وعمر
إنما وقف نصيبه من خير ، لم يكن له عقار غير ذلك . وعلى كان له عقار
بالبئع^(١) وغيرها .

فصل

قال الرافضي :
الثاني : أن علياً
رضي الله عنه
كان أعبد الناس

قال الرافضي^(٢) : «الثاني : أنه كان أعبد الناس : يصوم النهار ،
ويقوم الليل ، ومنه تعلم الناس صلاة الليل ونوافل النهار ، وأكثر
العبادات والأدعية المأثورة عنه تستوعب الوقت ، وكان يصلي في
ليله ونهاره^(٣) ألف ركعة ، ولم يخل في صلاة^(٤) الليل - حتى في
ليلة الهرير . وقال ابن عباس : رأيت في حربه وهو يقرب الشمس ،
فقلت : يا أمير المؤمنين ماذا تصنع ؟ قال : أنظر إلى الزوال
لأصلي . فقلت : في هذا الوقت ؟ فقال : إنما نقاتلهم على
الصلاة^(٥) . فلم يغفل عن فعل العبادات^(٦) في أول وقتها في
أصعب الأوقات .

وكان إذا أريد إخراج الحديد^(٧) من جسده يترك إلى أن يدخل

(١) م : بالبئع .

(٢) في (ك) ص ١٧٦ (م) - ١٧٧ (م) .

(٣) ك : في نهاره وليلته .

(٤) ك : بصلاة .

(٥) س ، ب : الصلوات .

(٦) ك : العبادة .

(٧) ك : شيء من الحديد .

فى الصلاة؁ فىبقى متوجها إلى الله غافلا عما سواه؁ غير مدرك للآلام التى تفعل به .

وجمع بين الصلاة والزكاة؁ وتصدق^(١) وهو راع؁ فأنزل الله تعالى فيه^(٢) قرآنا يتلى . وتصدق بقوته وقوت عياله ثلاثة أيام؁ حتى أنزل الله فيهم^(٣) : ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ ﴿١﴾ [سورة الإنسان : ١] وتصدق ليلا ونهاراً؁ وسراً وعلانية^(٤)؁ وناجى الرسول فقدم بين يدي نجواه صدقة^(٥)؁ فأنزل الله فيه قرآنا؁ وأعتق ألف عبدٍ من كسب يده؁ وكان يؤجر نفسه وينفق على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الشعب . وإذا كان أعبد الناس كان أفضل؁ فيكون هو الإمام .»

والجواب: أن يُقال: هذا الكلام فيه من الأكاذيب المختلقة ما لا يخفى الرد عليه إلا على أجهل الناس بأحوال القوم . ومع أنه كذب ولا^(٦) مدح فيه ولا فى عامة الأكاذيب؁ فقله: إنه كان يصوم النهار ويقوم الليل كذب عليه . وقد تقدم قول النبى صلى الله عليه وسلم: «لكنى أصوم وأفطر؁ وأقوم وأنام؁ وأتزوج النساء؁ فمن رغب عن سنتى فليس منى» .

(١) ك: فتصدق .

(٢) فيه: ليست فى (ك) .

(٣) ن؁ س؁ ب: حتى أنزل فيهم؛ ك: حتى أنزل الله فيه وفيهم عليهم السلام .

(٤) ك: وجهراً .

(٥) ك: صدقات .

(٦) ب: لا .

وفى الصحيحين عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: «ألم أُخبر أنك تقول: لأصومن النهار ولأقومن الليل ما عشت؟». قال: بلى. قال: «فلا تفعل». وفى رواية^(١): «ألم أُخبر أنك تصوم الدهر، وتقرأ القرآن كل ليلة؟» فقلت: يا نبي الله لم أرد بذلك إلا الخير. قال: «فإن حسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام». فقلت: يا نبي الله إنى أطيق أكثر من ذلك. قال: «فإن لزوجك عليك حقاً، ولزورك عليك حقاً، ولجسدك عليك حقاً». قال: «فصم صوم داود نبي الله، فإنه كان أعبد الناس: كان يصوم يوماً ويفطر يوماً، وأقرأ القرآن فى كل شهر». قلت: إنى أطيق أكثر من ذلك. قال: «أقرأه فى عشرين» إلى أن قال: «فى سبع، ولا تزد على ذلك» وقال فى الصوم: إنى أطيق أفضل من ذلك»^(٢).

وفى الصحيحين عن عليّ قال: طرفنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفاطمة، فقال: «ألا تقومان فتصليان؟» فقلت: يا رسول الله إنما أنفسنا بيد الله: إذا شاء أن يبعثنا بعثنا. قال: «فولّى وهو يضرب فخذه ويقول: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [سورة الكهف: ٥٤]»^(٣). / فهذا

(١) م: وفى رواية إلى غيره.

(٢) جاءت عدة أحاديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما تضمنت معانى الأحاديث التى ذكرها ابن تيمية مع اختلاف فى الألفاظ فى: البخارى ٣/٣٩ - ٤١ (كتاب الصوم، باب حق الجسم فى الصوم، باب صوم الدهر، باب حق الأهل فى الصوم، باب صوم يوم وإفطار يوم، باب صوم داود عليه السلام)؛ مسلم ٢/٨١٢ - ٨١٨ (كتاب الصيام، باب النهى عن صوم الدهر...); المسند (ط. المعارف) الأرقام ٦٥٣٤، ٦٤٧٧، ٦٧٦١، ٦٧٦٢، ٦٧٦٦. (٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٨٥/٣.

الحديث دليل على نومه في الليل^(١) مع إيقاظ النبي صلى الله عليه وسلم، ومجادلته حتى ولي وهو يقول: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [سورة الكهف: ٥٤].

وقول القائل: «ومنه تعلم الناس صلاة الليل ونوافل النهار». إن أراد بذلك: أن بعض المسلمين تعلم ذلك منه، فهكذا كل من الصحابة علم بعض الناس.

وإن أراد أن المسلمين تعلموا ذلك منه، فهذا من الكذب البارد^(٢). فأكثر المسلمين ما رأوه، وقد كانوا يقومون الليل ويتطوعون بالنهار، فأكثر بلاد المسلمين التي فتحت في خلافة عمر وعثمان رضى الله عنهما، كالشام ومصر والمغرب وخراسان ما رأوه، فكيف يتعلمون منه؟ والصحابة كانوا كذلك في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، ومنه تعلموا ذلك، ولا يمكن أن يدعى ذلك إلا في أهل^(٣) الكوفة.

ومعلوم أنهم كانوا تعلموا^(٤) ذلك من ابن مسعود رضى الله عنه وغيره قبل أن يقدم إليهم، «وكانوا من أكمل الناس علماً^(٥) ودينا قبل قدوم على رضى الله عنه إليهم، والصحابة كانوا كذلك، وأصحاب ابن مسعود كانوا كذلك قبل أن يقدم إليهم^(٥) العراق.

(١) ن، م: بالليل.

(٢) م: النادر.

(٣) ن، س: ذلك لا في أهل...، وهو خطأ؛ م: ذلك في أهل، وهو خطأ.

(٤) م: يتعلمون.

(*) - (*): ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

(٥) م: وكانوا من الناس تعلماء..

/ وأما قوله: «الأدعية الماثورة عنه تستوعب الوقت».

فعامتها كذب عليه . وهو كان أجلاً قدرأً من أن يدعوبهذه الأدعية التي لا تليق بحاله وحال الصحابة ، وليس لشيء من هذه إسناد . والأدعية الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هي أفضل مادعا به أحد ، وبها يدعو خيار هذه الأمة من الأولين والآخرين .

وكذلك قوله: «إنه كان يصلى فى اليوم واللييلة ألف ركعة» .

من الكذب الذى لا مدح فيه ؛ فإن النبى صلى الله عليه وسلم كان مجموع صلاته فى اليوم واللييلة أربعين ركعة: فرضاً ونفلاً . والزمان لا يتسع لألف ركعة لمن ولى أمر المسلمين ، مع سياسة الناس وأهله ، إلا أن تكون صلته نقرأ كنقر الغراب ، وهى صلاة المنافقين التى نزه الله عنها علياً .

وأما ليالى صفين ، فالذى ثبت فى الصحيح أنه قال الذكر الذى علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم لفاطمة : قال : ما تركته منذ سمعته من النبى صلى الله عليه وسلم . قيل : ولا لييلة^(١) صفين ؟ قال : ولا لييلة صفين ، ذكرته من السحر فقلته^(٢) .

وما ذكر من إخراج الحديد من جسده فكذب . فإن علياً لم يُعرف أنه

(١) س : ليالى .

(٢) س : فقلت ، والحديث عن عليّ رضى الله عنه فى عدة مواضع من المسند (ط . المعارف) مطولاً ومختصراً الأرقام ٨٣٨ ، ١٢٢٨ ، ١٢٤٩ والدعاء الذى علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعليّ وفاطمة هو تسييح الله ثلاثاً وثلاثين وحمد الله ثلاثاً وثلاثين وتكبيره أربعاً وثلاثين عندما يأويان إلى فراشهما . وجاء الحديث بمعناه عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما فى المسند (ط . المعارف) رقم ٦٥٥٤ .

دخل فيه حديد . وما ذكره من جمعه بين الصلاة والزكاة ، فهذا كذب كما تقدم ولا مدح فيه ، فإن هذا لو كان مستحباً لشرع للمسلمين ، ولو كان يستحب للمسلمين أن يتصدقوا وهم في الصلاة لتصدقوا ، فلما لم يستحب هذا أحد من المسلمين علمنا أنه ليس عبادة بل مكروه .
وكذلك ما ذكره من أمر النذر والدرهم الأربعة قد تقدم أن هذا كله كذب ، وليس فيه كبير^(١) مدح .

وقوله : «أعتق ألف عبد من كسب يده» .

من الكذب الذي لا يروج إلا على أجهل الناس ؛ فإن علياً لم يعتق ألف عبد ، بل^(٢) ولا مائة ، ولم يكن له كسب بيده يقوم بعشر هذا ؛ فإنه لم تكن له صناعة يعملها ، وكان مشغولاً : إما بجهاد وإما بغيره .
وكذلك قوله : «كان يؤجر نفسه وينفق على النبي صلى الله عليه وسلم في الشعب» .

كذب بين من وجوه :

أحدها : أنهم لم يكونوا يخرجون من الشعب ، ولم يكن في الشعب من يستأجره .

والثاني : أن أباه أبا طالب كان معهم في الشعب ، وكان ينفق عليه .

والثالث : أن خديجة كانت موسرة تنفق من مالها .

والرابع : أن علياً لم يؤجر نفسه بمكة قط ، وكان صغيراً حين كان في

الشعب : إما مراهقاً ، وإما^(٣) محتتماً ، فكان عليٌّ في الشعب ممن يُنفق

(١) م : كثير .

(٢) بل : ساقطة من (س) ، (ب) . (٣) م : أو .

عليه : إما النبي صلى الله عليه وسلم وإما أبوه، لم يكن ممن يمكنه أن
 ينفق على نفسه، فكيف ينفق على غيره ؟
 فإن دخوله في الشعب كان في حياة أبي طالب بالنقل المتواتر،
 وأبو طالب مات قبل ذهاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى الطائف باتفاق
 الناس، وكان موته وموت خديجة متقاربتين، فدخوله في الشعب كان في
 أول الإسلام.

فإنه قد ثبت أن ابن عباس وُلِدَ وهم في الشعب، ومات النبي صلى
 الله عليه وسلم وابن عباس مراهق. وعلى عاش بعد الهجرة أربعين سنة
 باتفاق الناس، والمبعث قبل ذلك بثلاث عشرة. وأقصى ما قيل في
 موته : إنه كان ابن ثلاث وستين، فغايبته أن يكون حين الإسلام كان له
 عشر سنين.

فصل /

١٣٥ / ٤

**قال الرافضي^(١) : «الثالث : أنه كان أعلم الناس بعد رسول
 الله صلى الله عليه وسلم»^(٢).**

قال الرافضي :
 الثالث : أنه كان
 أعلم الناس بعد
 رسول الله صلى
 الله عليه وسلم .

الرد عليه

والجواب : أن أهل السنة يمنعون ذلك ويقولون ما اتفق عليه علماءهم :
 إن أعلم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر. وقد
 ذكر غير واحد الإجماع على أن أبا بكر أعلم الصحابة كلهم، ودلائل

(١) في (ك) ص ١٧٧ (م).

(٢) لابن المطهر كلام في هذه المسألة لم يذكره ابن تيمية هنا وسيذكره فيما بعد إن شاء الله.

ذلك مبسوطة في موضعها؛ فإنه لم يكن أحدٌ يقضى ويخطب ويُفتى بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم إلا أبو بكر رضى الله عنه، ولم يشتهه على الناس شيء من أمر دينهم إلا فضله أبو بكر؛ فإنهم شكوا في موت النبي صلى الله عليه وسلم فبينه أبو بكر، ثم شكوا في مدفنه فبينه، ثم شكوا في قتال مانعي الزكاة فبينه أبو بكر، وبين لهم النص في قوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾ [سورة الفتح: ٢٧]، وبين لهم أن عبداً خيره الله بين الدنيا والآخرة، ونحو ذلك. وفسر الكلاله فلم يختلفوا عليه.

وكان عليٌّ وغيره يروون عن أبي بكر، كما في السنن عن عليٍّ قال: كنت إذا سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً فنعني الله بما شاء أن ينفعني منه، فإذا حدثني غيره استحلفتة^(١) فإذا حلف لي صدقته، وحدثني أبو بكر - وصدق أبو بكر - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من مسلم يذنب ذنباً ثم يتوضأ ويصلي ركعتين يستغفر الله تعالى إلا غفر له»^(٢).

(١) س، ب: أستحلفه.

(٢) الحديث - مع اختلاف في بعض الألفاظ - عن عليٍّ عن أبي بكر الصديق رضى الله عنهما في: سنن أبي داود ١١٤/٢ - ١١٥ (كتاب الصلاة، باب في الاستغفار) وأوله عن عليٍّ: كنت رجلاً إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم... وفيه: وصدق أبو بكر رضى الله عنه إنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ما من عبد يذنب ذنباً فيحسن الطهور ثم يقوم فيصلي... الحديث. وهو في: سنن الترمذى ٢٩٦/٤ (كتاب تفسير القرآن، تفسير سورة آل عمران)؛ سنن ابن ماجه ٤٤٦/١ (كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في أن الصلاة كفارة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٥٣/١ - ١٥٤، ١٧٨. وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه: «إسناده صحيح... وقد أطال الحافظ ابن حجر

ولم يُحفظ لأبى بكر فتياً تخالف نصاً، وقد وُجد لعمر وعليّ وغيرهما فتاوى كثيرة تخالف النصوص، حتى جمع الشافعى مجلداً فى خلاف عليّ وابن / مسعود، وجمع محمد بن نصر المروزى كتاباً كبيراً فى ذلك، وقد خالفوا الصديق فى الجَد، والصواب فى الجَد قول الصديق، كما قد بينا ذلك فى مصنّف مفرد، وذكرنا فيه عشرة وجوه تدل على صحة قوله^(١). وجمهور الصحابة معه فى الجَد: نحو بضعة عشر منهم، والذين^(٢) نُقل عنهم خلافه: كزيد وابن مسعود اضطربت أقوالهم اضطراباً يبيّن أن قوله هو الصواب دون قولهم.

وقد نقل غير واحد الإجماع على أن أبى بكر أعلم من عليّ، منهم الإمام منصور بن عبد الجبار السمعانى المروزى أحد أئمة الشافعية، وذكر فى كتابه «تقويم الأدلة» الإجماع من علماء السنة: أن أبى بكر أعلم من عليّ، كيف وأبى بكر كان بحضرة النبى صلى الله عليه وسلم يُفتى ويأمر وينهى ويخطب، كما كان يفعل ذلك إذا خرج النبى صلى الله عليه وسلم - هو وإياه - يدعو الناس إلى الإسلام، ولما هاجرا، ويوم حنين، وغير ذلك من المشاهد، وهو ساكت يقرّه، ولم تكن هذه المرتبة لغيره. وكان النبى صلى الله عليه وسلم فى مشاورته لأهل الفقه والرأى يقدّم فى الشورى أبى بكر وعمر، فهما اللذان يتكلمان فى العلم، ويتقدمان

العسقلانى فى التهذيب الكلام على هذا الحديث ١ : ٢٦٧ - ٢٦٨ . . وقال : « هذا

الحديث جيد الإسناد » وأشار إليه البخارى فى التاريخ الكبير ١ / ٢ / ٥٥ .

(١) ذكر ابن عبد الهادى فى كتابه « العقود الدرية » ص ٥٩ من مؤلفات ابن تيمية : « وله مسألة فى أن الجَد يُسقط الإخوة » .

(٢) س ، ب : والذى

بحضرته على سائر الصحابة، مثل مشاورته في أسارى بدر وغير ذلك، وقد روى في الحديث أنه قال^(١): «إذا اتفقتما على أمر لم أخالفكما^(٢)» وفي السنن عنه أنه قال: «اقتدوا باللذين من بعدي: أبى بكر وعمر»^(٣) ولم يحصل هذا لغيرهما، بل قال: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء»^(٤) فأمر باتِّباع سنة^(٥) الخلفاء الأربعة، وخصَّ أبى بكر وعمر بالافتداء. ومرتبة المقتدى به في أفعاله وفيما سنَّه^(٦) للمسلمين فوق مرتبة المتبع فيما سنَّه^(٧) فقط.

وفي صحيح مسلم أن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا معه في سفر، فذكر الحديث، وفيه: «إن يطع القوم أبى بكر وعمر يرشدوا»^(٨)، وثبت عن ابن عباس أنه كان يفتى بكتاب الله، فإن لم يجد فيما في سنة رسول الله، فإن لم يجد أفتى بقول أبى بكر وعمر. ولم يكن يفعل ذلك بعثمان ولا بعلى. وابن عباس هو حبر^(٩) الأمة وأعلم الصحابة في زمانه، وهو يفتى بقول أبى بكر وعمر مقدِّما لهما على قول غيرهما. وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «اللهم فقِّهه في الدين وعلمه التأويل»^(٩).

(١) س: . . ذلك أنه قال؛ ب: ذلك فإنه قال.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٢٩/٦.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٨٩/١.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٦٤/٤.

(٥) س، ب: فأمر بسنة. . . (٦) م: بسنّه.

(٧) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٢٩/٦. (٨) ن، م: خير، وهو تحريف.

(٩) جاء الشطر الأول من هذا الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما في: البخارى ٤١/١

وأبو بكر وعمر أكثر اختصاصاً بالنبى صلى الله عليه وسلم من سائر الصحابة، وأبو بكر أكثر اختصاصاً به؛ فإنه كان يسمر عنده عامة الليل: يحدثه فى العلم والدين ومصالح المسلمين. كما روى أبو بكر بن أبى شيبة^(١): حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، / حدثنا إبراهيم، حدثنا علقمة^(٢)، عن عمر قال: كان النبى صلى الله عليه وسلم يسمر عند أبى بكر فى الأمر^(٣) من أمر المسلمين وأنا معه^(٤).

وفى الصحيحين عن عبدالرحمن بن أبى بكر أن أصحاب الصفة كانوا ناساً فقراء، وأن النبى صلى الله عليه وسلم قال مرة: «من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس وسادس، وإن أبى بكر جاء بثلاثة، وانطلق نبى الله صلى الله عليه وسلم بعشرة، وإن أبى بكر تعشى عند النبى صلى الله عليه وسلم، ثم لبث حتى صليت العشاء، ثم رجع فلبث حتى نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاءنا^(٥) بعد ما مضى من الليل ماشاء الله. قالت امرأته: ما

(كتاب الوضوء، باب وضع الماء عند الخلاء)؛ مسلم ١٩٢٧/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل عبدالله بن عباس...). وجاء الحديث كاملاً فى المسند (ط. المعارف) ١٢٧/٤ (رقم ٢٣٩٧) وبمعناه (رقم ٢٤٢٢) ثم جاء كاملاً (رقم ٢٨٨١، ٣٠٣٣، ٣١٠٢).

(١) فى «الكتاب المصنف فى الأحاديث والآثار» ٢/٢٨٠، تحقيق الأستاذ عبدالخالق الأفغانى، ط. الثانية، ط. الدار السلفية، بمبى، الهند، ١٣٩٩/١٩٧٩.

(٢) المصنف: عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة.

(٣) س، ب: يسمر فى الأمر عند أبى بكر.

(٤) المصنف: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمر عند أبى بكر الليلة كذلك فى الأمر من أمور المسلمين وأنا معه، وإنه سمر عنده ذات ليلة وأنا معه. (٥) ن، م، س: فجاء

حبسك عن أضيافك؟ قال: أو ما عشيتهم^(١)؟ قالت: أبوا حتى تجيء: عرضوا عليهم العشاء فغلبوهم. وذكر الحديث^(٢).

وفى رواية قال: «كان أبى يتحدث إلى النبي صلى الله عليه وسلم من الليل، وفى سفر الهجرة لم يصحب غير أبى^(٣)، ويوم بدر لم يبق معه فى العريش غيره»^(٤).

وقال: «إن أمنَّ الناس علينا^(٥) فى صحبتته وذات يده أبو بكر، ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً» وهذا من أصح الأحاديث الصحيحة المستفيضة فى الصحاح من وجوه كثيرة^(٦).

وفى الصحيحين عن أبى الدرداء رضى الله عنه قال: «كنت جالسا

(١) ن، م، س: وما. وفى (ب): أو ما عشيتهم. والتصويب من «صحيح مسلم».

(٢) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن عبدالرحمن بن أبى بكر رضى الله عنها فى: البخارى ١٣٤/١ (كتاب مواقيت الصلاة، باب السمر مع الضيف والأهل)، ١٩٤/٤ - ١٩٥ (كتاب المناقب، باب علامات النبوة فى الإسلام)، ٢٣/٨ (كتاب الأدب، باب قول الضيف لصاحبه: لا أكل حتى تأكل)؛ مسلم ١٦٢٧/٣ - ١٦٢٨ (كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره)؛ سنن أبى داود ٣/٣٠٨ - ٣٠٩ (كتاب الأيمان والندور، باب فىمن حلف على طعام لا يأكله)؛ المسند (ط. المعارف) ٣/١٥٩ - ١٦١ (رقم ١٧١٢) وانظر رقم: ١٧٠٢، ١٧٠٤، ١٧١٣.

(٣) ن، م: غير أبى بكر.

(٤) لم أجد هذه الرواية بهذا اللفظ مع مراجعتى للمواضع السابقة كلها. وفى مسلم فى الحديث رقم ١٧٧ (كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف) قال عبدالرحمن بن أبى بكر رضى الله عنهما: «نزل علينا أضياف لنا. قال: وكان أبى يتحدث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل...»

(٥) س، ب: على.

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى ١/٥١٢ - ٥١٣.

عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ أقبل أبو بكر آخذا بطرف ثوبه حتى أبدى من ركبتيه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أما صاحبكم فقد غامر فسلم». وقال: «إنه كان بيني وبين ابن الخطاب شيء، فأسرعت إليه، ثم ندمت، فسألته أن يغفر لي، فأبى عليّ، وإني أتيتك، فقال: «يغفر الله لك يا أبا بكر» ثلاثا. ثم إن عمر ندم، فأتى منزل أبي بكر فلم يجده، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم يتمعر، وغضب حتى أشفق أبو بكر، وقال: أنا كنت أظلم يارسول الله، مرتين. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله بعثني إليكم فقلتم: كذبت، وقال أبو بكر: صدقت^(١). وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركوا لي صاحبي؟ فهل أنتم تاركوا لي صاحبي؟» فما أودى بعدها. قال البخاري: سبق بالخير^(٢).

وقد تقدّم ما في الصحيحين أن أبا سفيان يوم أحد لم يسأل إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر^(٣)، لعلمه وعلم سائر الناس أن هؤلاء هم رءوس الإسلام، وأن قيامه بهم.

ولهذا لما سأل الرشيد مالك بن أنس عن منزلتهما من النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «منزلتهما منه في حياته كمنزلتهما منه في مماته» ص ٣٣٠ / عليه وسلم، فقال: «منزلتهما منه في حياته كمنزلتهما منه في مماته» فقال: «شفيتني يا مالك، شفيتني يا مالك».

(١) س، ب: صلح.

(٢) جاء هذا الحديث من قبل في هذا الجزء مختصراً، (ص ٢٦) ثم جاء مطولاً، (ص ١٦٤ - ١٦٥) وتكلمت عليه هناك وذكرت مكانه في البخاري.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٢٣/١.

وكثرة الاختصاص والصحة، مع كمال المودة والائتلاف^(١) والمحبة، والمشاركة في العلم والدين تقتضى أنهما أحق بذلك من غيرهما. وهذا ظاهر بين لمن له خبرة بأحوال القوم.

أما الصديق فإنه مع قيامه بأمور من العلم والفقہ عجز عنهما غيره حتى بينها لهم^(٢)، لم يُحفظ له قول يخالف فيه نصًا. وهذا يدل على غاية البراعة والعلم. وأما غيره فحُفظت له أقوال كثيرة خالفت النصوص، لكون النصوص لم تبلغه.

والذى وُجد لعمر من موافقته^(٣) النصوص أكثر من موافقة علىّ، يعرف هذا من عرف مسائل العلم وأقوال العلماء فيها والأدلة الشرعية ومراتبها. وذلك مثل عدّة المتوفى عنها زوجها؛ فإن قول عمر فيها هو الذى وافق النصّ، دون القول الآخر. وكذلك مسألة الحرام: قول عمر وغيره فيها هو الأشبه بالنصوص من القول الآخر الذى هو قول علىّ. وكذلك المخيرة التى خيرها زوجها، والمفوضة للمهر، ومسألة الخلية^(٤) والبرية والبائن والبتة^(٥)، وكثير من مسائل الفقه.

وفى الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «قد كان فى الأمم قبلكم محدّثون، فإن يكن فى أمتى أحد فعمر»^(٦).

وفى الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «رأيت كأنى أتيت

(١) س، ب: والإسلام، وهو تحريف.

(٢) س، ب: عجز عنها عمر حتى بينها له..

(٣) س، ب: موافقة.

(٤) م: الحليلة. (٥) س: والبتة.

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٠/٦.

بقدرح لبن فشربت، حتى إنى لأرى الرىء يخرج من أظافرى، ثم ناولت فضلى عمر» قالوا: ما أولته يا رسول الله؟ قال: «العلم»^(١).

١٣٧ / ٤ وفى الترمذى وغيره عنه عليه الصلاة / والسلام أنه قال: «لو لم أبعث فيكم لبعث فيكم عمر». ولفظ الترمذى: «لو كان بعدى نبى لكان عمر» قال الترمذى: «حديث حسن»^(٢).

وأيضاً فإن الصديق استخلفه النبى صلى الله عليه وسلم على الصلاة، التى هى عمود الإسلام، وعلى إقامة المناسك قبل أن يحج النبى صلى الله عليه وسلم، فنادى: «أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان» وأردفه بعلى فقال: أمير أم مأمور؟ فقال: بل مأمور^(٣). فأمر أبا بكر على على، فكان ممن^(٤) أمره النبى صلى الله عليه وسلم أن يسمع ويطيع لأبى بكر.

وهذا بعد غزوة تبوك التى استخلف فيها علياً على المدينة. وكتاب أبى بكر فى الصدقات أصح الكتب وآخرها^(٥). ولهذا عمل به عامة الفقهاء، وغيره فى كتابه ما هو متقدم منسوخ. فدل على أنه أعلم بالسنة الناسخة.

وفى الصحيحين عن أبى سعيد قال: كان أبو بكر أعلمنا بالنبى صلى الله عليه وسلم^(٦).

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢١/٦ وأوله هناك: بينا أنا نائم...

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى: ٦٨/٦.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى فى هذا الجزء، ص ٣٣٥.

(٤) م: فيمن. (٥) س، ب: وأحراها.

(٦) الحديث عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه فى: البخارى ١٠٠/١ (كتاب الصلاة)،

وأيضاً فالصحابة لم يتنازعوا في زمن أبي بكر في مسألة إلا فصلها، وارتفع النزاع، فلا يُعلم بينهم في زمانه مسألة تنازعوا فيها إلا ارتفع النزاع بينهم بسببه، كتنازعهم في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، ودفنه، وميراثه، وتجهيزه جيش أسامة، وقتال مانعى الزكاة، وغير ذلك من المسائل الكبار.

بل كان رضى الله عنه هو خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم حقاً، يعلمهم، ويقومهم، ويشجعهم، ويبين لهم من الأدلة ما تزول معه الشبهة، فلم يكونوا معه يختلفون.

وبعد فلم يبلغ علم أحد وكماله علم أبي بكر وكماله، فصاروا يتنازعون في بعض المسائل، كما تنازعوا في الجد والإخوة، وفي الحرام، والطلاق الثلاث، وفي متعة الحج، ونفقة المبتوتة وسكناها، وغير ذلك من المسائل المعروفة، مما لم يكونوا يتنازعون فيه على عهد أبي بكر.

وكانوا يخالفون عمر وعثمان وعلياً في كثير من أقوالهم، ولم يُعرف أنهم خالفوا الصديق في شيء مما كان يفتى به ويقضى. وهذا يدل على غاية العلم.

باب الخوذة والممر في المسجد) وسبق هذا الحديث من قبل وأوله: خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «إن الله خيرٌ عبداً بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله». فيكى أبو بكر رضى الله عنه، فقلت في نفسى: ما بيكى هذا الشيخ إن يكن الله خير عبداً بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله؟ فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو العبد وكان أبو بكر أعلمنا. الحديث وهو في مواضع أخرى في البخارى وفي سنن الترمذى ومسند أحمد. وانظر ما سبق ١/٥١٢ - ٥١٣.

وقام رضى الله عنه مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأقام الإسلام، فلم يخل بشيء، بل أدخل الناس من الباب الذى خرجوا منه، مع كثرة المخالفين من المرتدين وغيرهم، وكثرة الخاذلين، فأكمل به من علمهم ودينهم ما لا يقاومه فيه أحد.

وكانوا يسمونه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم انقطع هذا الاتصال اللفظى بموته. قال أبو القاسم السهيلي: «ظهر سر قوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠] فى اللفظ والمعنى؛ فإنهم قالوا: خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم انقطع هذا بموته».

وأيضاً فعلى تعلم من أبى بكر بعض السنة، وأبو بكر لم يتعلم من على شيئاً. ومما يبين هذا أن علماء الكوفة الذين صحبوا عمر وعلياً، كعلقمة والأسود وشريح وغيرهم، كانوا يرجحون قول عمر على قول على. وأما تابعو المدينة ومكة والبصرة، فهذا عندهم أظهر وأشهر من أن يذكر، وإنما ظهر^(١) علم على وفقه فى الكوفة بحسب مقامه فيها عندهم مدة خلافته، وكل شيعة على الذين صحبوه لا يعرف عن أحد منهم أنه قدمه على أبى بكر وعمر، لا فى فقه ولا علم ولا دين، بل كل شيعته الذين قاتلوا معه كانوا مع سائر المسلمين متفقين على تقديم أبى بكر وعمر، إلا من كان ينكر عليه ويذمه، مع قتلهم وحقارتهم وخمولهم. وهم ثلاث طوائف: طائفة غلت فيه، وأدعت فيه الإلهية. وهؤلاء حرقهم بالنار.

(١) عبارة «وإنما ظهر»: ساقطة من (م).

وطائفة سبّت أبا بكر، رأسهم عبدالله بن سبأ، فطلب عليّ قتله، حتى هرب منه إلى المدائن.

وطائفة كانت تفضّله، حتى قال: لا يبلغني عن أحد أنه فضّلني^(١)

ظ ٣٣٠

على أبي بكر وعمر إلا جلدته / جلد المفترى^(٢).

وقد روى عن عليّ من نحو ثمانين وجهاً أنه قال على منبر الكوفة:

«خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر»^(٣).

وفى صحيح البخارى - وغيره - من رواية رجال همدان خاصته التى^(٤)

يقول فيهم :-

ولو كنت بواباً على باب جنة

لقلت لهمدان ادخلى بسلام

/ أنه قال وقد سأله ابنه محمد بن الحنفية: يا أبت من خير الناس بعد ١٣٨ / ٤

رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: أبو بكر. قال: ثم من؟ قال:

ثم^(٥) عمر. قال: ثم أنت؟ قال: إنما أبوك رجل من المسلمين^(٦).

قال البخارى^(٧): حدثنا محمد بن كثير، حدثنا سفيان الثورى^(٨)،

(١) م: يفضّلى.

(٢) جاء هذا الأثر فى كتاب «فضائل الصحابة» ٨٣/١ (رقم ٤٩) وأوله: «لا يفضلى...»

وقال المحقق: «إسناده ضعيف».

(٣) سبق هذا الأثر فيما مضى ١١/١ - ١٢، ٧٢/٢.

(٤) م: خاصة الذين..

(٥) ثم: ساقطة من (س)، (ب).

(٦) سبق هذا الأثر فيما مضى ١٢/١، وأوله فى البخارى: أى الناس خير...

(٧) فى صحيحه ٧/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى...، باب حدثنا الحميدى..)

(٨) البخارى: أخبرنا سفيان.

حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ^(١)، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى مَنذَرُ الثَّوْرِيِّ^(٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: يَا أَبْتَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ^(٣) بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟^(٤) فَقَالَ: يَا بَنِي أَوْ مَا تَعْرِفُ؟ فَقُلْتُ: لَا^(٥). فَقَالَ^(٦):

أَبُوبَكْرٍ. قُلْتُ: ثُمَّ مِنْ؟ قَالَ: ثُمَّ عُمَرُ^(٧).
وَهَذَا يَقُولُهُ لِابْنِهِ الَّذِي لَا يَتَّقِيهِ، وَلِخَاصَّتِهِ، وَيَتَقَدَّمُ بِعَقُوبَةٍ مِنْ يَفْضَلُهُ عَلَيْهِمَا، وَيَرَاهُ مَفْتَرِيًا. وَالْمَتَوَاضِعُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ بِعَقُوبَةٍ مِنْ يَفْضَلُهُ عَلَيْهِمَا^(٨)، يَقُولُ الْحَقُّ، وَلَا يُسَمِّيهِ مَفْتَرِيًا.

وَكُلٌّ مِنْ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ، وَرَأْسُ الْفَضَائِلِ الْعِلْمُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سورة الزمر: ٩]. وَالِدَلَائِلُ عَلَى ذَلِكَ كَثِيرَةٌ، وَكَلَامُ الْعُلَمَاءِ كَثِيرٌ فِي ذَلِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ^(٨): «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَقْضَاكُمْ عَلَيَّ وَالْقَضَاءُ يَسْتَلْزِمُ الْعِلْمَ وَالِدِينَ».

تابع كلام
الرافضي على
علم على رضى
الله عنه.

- (١) البخارى: جامع بن أبى راشد.
- (٢) منذر الثورى: ليست فى «البخارى».
- (٣) البخارى: ... لأبى: أى الناس خير...
- (٤-٤) : ليست فى البخارى.
- (٥) البخارى: قال.
- (٦) لم أجد هذا الأثر فى موضع آخر فى البخارى. وهو فى: سنن أبى داود ٢٨٨/٤ (كتاب السنة، باب فى التفضيل)؛ كتاب فضائل الصحابة ١٥٣/١ - ١٥٤ (رقم ١٣٦) وفيهما: جامع بن أبى راشد، وروايتهما موافقة لرواية البخارى تقريرا.
- (٧) عبارة «يفضله عليهما»: سقطت من (م)، وسقطت «عليهما» من (س)، (ب).
- (٨) أى ابن المطهر الرافضى فى (ك) ص ١٧٨ (م) وهو تابع لكلامه السابق.

فهذا الحديث لم يثبت، وليس له إسناد تقوم به الحجة^(١).
 وقوله: «أعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل»^(٢) أقوى إسنادا منه.
 والعلم بالحلال والحرام ينتظم القضاء^(٣) أعظم مما ينتظم للحلال
 والحرام. وهذا الثاني قد رواه الترمذى وأحمد، والأول لم يروه أحد في^(٤)
 السنن المشهورة ولا المسانيد المعروفة، لا بإسناد صحيح ولا ضعيف،
 وإنما يروى من طريق من^(٥) هو معروف بالكذب.

وقول^(٦) عمر: «علّي أفضانا» إنما هو [فى]^(٧) فصل الخصومات فى
 الظاهر، مع جواز أن يكون فى الباطن بخلافه.
 كما فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إنكم
 تختصمون إلّى، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض،

(١) لم أجد هذا الحديث.

(٢) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى: سنن الترمذى ٣٣٠/٥ (كتاب المناقب،
 باب مناقب معاذ بن جبل) ونصه: «أرحم أمتى بأمتى أبوبكر، وأشدهم فى أمر الله عمر،
 وأصدقهم حياة عثمان بن عفان، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأفرضهم زيد
 ابن ثابت، وأفروهم أبى بن كعب، ولكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح» قال
 الترمذى: «هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث قتادة إلا من هذا الوجه... الخ». وهو
 فى: المسند (ط. الحلبي) ١٨٤/٣، ٢٨١؛ سنن ابن ماجه ٥٥/١ (المقدمة، باب
 فضائل خبّاب). والحديث فى المستدرک وابن حبان، وصححه السيوطى فى «الجامع
 الصغير» والألبانى فى «صحيح الجامع الصغير» ٣٠٨/١، وتكلم عليه كلاما مفصلا فى
 «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٢٢٣/٣ - ٢٢٥ (رقم ١٢٢٤).

(٣) ب: للقضاء.

(٤) س: لم يروه فى...؛ ب: لم يرد فى...

(٥) س، ب: ما.

(٦) ن، م، س: وقال. (٧) فى: زيادة فى (ب).

فأقضى له بنحو ما أسمع ، فمن قضيت له من حق أخيه بشيء فلا يأخذه ،
فإنما أقطع له قطعة من النار»^(١) .

فقد أخبر سيد القضاة أن قضاءه لا يحلّ الحرام . وعلم الحلال
والحرام يتناول الظاهر والباطن ، فكان الأعمم به أعلم بالدين .

وأیضا فالقضاء نوعان : أحدهما : الحكم عند تجاحد الخصمين ،
مثل أن يدعى أحدهما أمراً ينكره الآخر ، فيحكم فيه بالبيّنة ونحوها .

والثاني : ما لا يتجادان فيه بل يتصادقان ، لكن لا يعلمان ما يستحق
كل منهما ، كتنازعهما في قسمة فريضة ، أو فيما يجب لكل من الزوجين
على الآخر ، أو فيما يستحقه كل من المتشاركين ، ونحو ذلك .

فهذا الباب هو من باب الحلال والحرام ، فإذا أفتاهما من يرضيان
بقوله كفاهما ، ولم يحتاجا إلى من يحكم بينهما ، وإنما يحتاجان إلى
الحاكم عند التجاحد ، وذلك غالباً إنما يكون مع الفجور ، وقد يكون مع
النسيان .

فما لا يختص بالقضاء لا يحتاج إليه إلا قليل من الأبرار ، فأما الحلال
والحرام فيحتاج إليه البرّ والفاجر . ولهذا لما أمر أبو بكر عمر أن يقضى
بين الناس ، مكث^(٢) سنة لم يتحاكم إليه اثنان .

ولو عدّ مجموع ما قضى به النبي صلى الله عليه وسلم من هذا النوع
لم يبلغ عشر حكومات . فأين هذا من كلامه في الحلال والحرام ، الذي
هو قوام دين الإسلام ؟

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤١٢/٦ .

(٢) ن ، س : فمكث .

وإذا كان قوله^(١): «أعلم أمتي بالحلال والحرام معاذ بن جبل» أصح أسناداً وأظهر^(٢) دلالة، عُلم أن المحتج بذلك على أن علياً أعلم^(٣) من معاذ جاهل، فكيف من أبي بكر وعمر اللذين هما أعلم^(٤) من معاذ؟! مع أن الحديث الذي فيه ذكر معاذ وزيد بعضهم يضعفه، وبعضهم يحسنه، والذي فيه ذكر عليّ فضيع أو باطل.

وحديث: «أنا مدينة العلم وعليّ بابها» أضعف وأوهى، ولهذا إنما يعدّ في^(٥) الموضوعات، وإن رواه الترمذى، وذكره ابن الجوزى وبين أن سائر طرقه موضوعة، والكذب يعرف من نفس منته^(٦)، فإن النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان مدينة العلم، ولم يكن لها إلا باب واحد، ولم يُبلغ عنه العلم إلا واحد، فسَدَّ أمر الإسلام. ولهذا اتفق المسلمون على أنه لا يجوز أن يكون المبلّغ عنه العلم واحداً^(٧)، بل يجب أن يكون المبلّغون أهل التواتر، الذين يحصل العلم بخبرهم للغائب.

(١) ن، س: وإذا قال قوله؛ م: وإذا قال..

(٢) س، ب: وأعظم. (٣) في جميع النسخ: أعظم. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته.

(٤) س، ب: أعظم. (٥) م: من.

(٦) ذكر ابن الجوزى الحديث في كتابه «الموضوعات» وتكلم على طرقه وألفاظه وبين أنها

موضوعة ٣٤٩/١ - ٣٥٥؛ وانظر: السيوطى فى «اللائىء المصنوعة» ٣٢٨/١ - ٣٣٦؛

الشوكانى فى «الفوائد الموضوعة» ص ٣٤٨ - ٣٤٩ وانظر تعليق المحقق، هامش ص

٣٨٩ - ٣٥٣. وقال الألبانى عن الحديث فى «ضعيف الجامع الصغير» ١٣/٢: إنه

موضوع. وذكر الترمذى الحديث فى سننه عن علىّ رضى الله عنه ٣٠١/٥ (كتاب

المناقب، باب ٨٧ مناقب على بن أبى طالب) وقال: «هذا حديث غريب منكر. روى

بعضهم هذا الحديث عن شريك، ولم يذكروا فيه عن الصنابحى، ولا نعرف هذا الحديث

عن أحد من الثقات غير شريك. وفى الباب عن ابن عباس».

(٧) س: عنه العلم واحد؛ ن، م: عنه العلم إلا واحد. والمثبت من (ب).

وخبر الواحد لا يفيد العلم^(١) إلا بقرائن، وتلك قد تكون منتفية أو خفية
عن أكثر الناس، فلا يحصل لهم العلم^(٢) بالقرآن / والسنن المتواترة.

وإذا قالوا: ذلك الواحد المعصوم يحصل العلم بخبره.

قيل لهم: فلا بد من العلم بعصمته أولاً. وعصمته لا تثبت بمجرد
خبره قبل أن يُعلم^(٣) عصمته، فإنه^(٤) دَوْر، ولا تثبت^(٥) بالإجماع، فإنه لا
إجماع فيها. وعند الإمامية إنما يكون الإجماع حجة، لأن فيهم الإمام
المعصوم، فيعود الأمر إلى إثبات عصمته بمجرد دعواه، فعلم أن عصمته
لو كانت حقاً لا بد أن تُعلم بطريق آخر غير خبره.

فلو لم يكن لمدينة العلم باب إلا هو، لم يثبت لا عصمته ولا غير ذلك
ص ٣٣١ من أمور الدين، فعلم أن هذا الحديث / إنما افتراه زنديق جاهل ظنه
مدحا، وهو مطرق^(٦) الزنادقة إلى القدح في دين الإسلام؛ إذ لم يبلغه إلا
واحد.

ثم إن هذا خلاف المعلوم بالتواتر؛ فإن جميع مدائن الإسلام بلغهم
العلم عن الرسول من غير عليّ. أما أهل المدينة ومكة فالأمر فيهما
ظاهر، وكذلك الشام والبصرة؛ فإن هؤلاء لم يكونوا يروون عن عليّ إلا
شيئاً قليلاً، وإنما كان غالب علمه في الكوفة، ومع هذا فأهل الكوفة كانوا
يعلمون القرآن والسنة قبل أن يتولى عثمان، فضلا عن عليّ.

(١ - ١) : ساقط من (س)، (ب).

(٢) س: يعرف؛ ب: تعرف.

(٣) س، ب: لأنه.

(٤) ن، س: يثبت.

(٥) ب: يطرق.

وفقهاء أهل المدينة تعلموا الدين في خلافة عمر، وتعليم معاذ لأهل اليمن ومقامه فيهم أكثر من عليّ. ولهذا روى أهل اليمن عن معاذ بن جبل أكثر مما روي عن عليّ، وشريح وغيره من أكابر التابعين إنما تفقهوا على معاذ بن جبل. ولما قدم عليّ الكوفة كان شريح فيها قاضيا. وهو وعبيدة السلماني تفقها عليّ غيره، فانتشر علم الإسلام في المدائن قبل أن يقدم عليّ الكوفة.

وقال ابن حزم^(١): «واحتج من احتج من الرافضة بأن عليا كان أكثرهم علما». قال: «وهذا كذب، وإنما يعرف علم الصحابي بأحد وجهين لا ثالث لهما: أحدهما: كثرة روايته وفتاويه. والثاني: كثرة استعمال النبي صلى الله عليه وسلم له، فمن المحال الباطل أن يستعمل النبي صلى الله عليه وسلم من لا علم له. وهذا أكبر شهادة على العلم وسعته، فنظرنا في ذلك فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم قد وليّ أبا بكر الصلاة بحضرته طول عُلته، وجميع أكابر الصحابة حضور، كعمر وعليّ^(٢) وابن مسعود وأبيّ وغيرهم^(٣)، وهذا بخلاف استخلافه عليا إذا غزا، لأن ذلك على النساء^(٤) وذوى الأعذار فقط، فوجب ضرورة أن يكون أبو بكر أعلم الناس بالصلاة وشرائعها، وأعلم المذكورين بها، وهي عمود الإسلام^(٥). ووجدناه أيضا قد استعمله على الصدقات، فوجب ضرورة

(١) في كتابه «الفصل» ٢١٢/٤ - ٢١٤ مع اختلافات سنذكر أهمها إن شاء الله.

(٢) الفصل: كعليّ وعمر..

(٣) الفصل: وغيرهم فأثره بذلك على جميعهم.

(٤) الفصل: لأن المستخلف في الغزوة لم يستخلف إلا على النساء..

(٥) الفصل: الدين.

أن يكون عنده من علم الصدقات كالذى عند غيره من علماء الصحابة، لا أقل، وربما [كان] ^(١) أكثر، إذ قد استعمل غيره، وهو لا يستعمل إلا عالما بما استعمله فيه، والزكاة ركن من أركان الدين بعد الصلاة.

وبرهان ما قلناه من تمام علم أبى بكر بالصدقات أن الأخبار الواردة فى الزكاة أصحها، والذى يلزم العمل به ولا ^(٢) يجوز خلافه فهو حديث أبى بكر، ثم ^(٣) الذى من طريق عمر. وأما من ^(٤) طريق على فمضطرب، وفيه ما قد تركه الفقهاء جملة، وهو أن فى خمس وعشرين من الإبل خمسا من الشياه ^(٥).

وأیضا فوجدناه صلى الله عليه وسلم استعمل أبا بكر على الحج، فصح ضرورة أنه أعلم من جميع الصحابة بالحج. وهذه دعائم الإسلام.

ثم وجدناه قد استعمله على البعوث، فصح أن عنده من أحكام الجهاد مثل ما عند سائر من استعمله النبى صلى الله عليه وسلم على البعوث، إذ لا يستعمل إلا عالما بالعمل، فعند أبى بكر من علم الجهاد كالذى عند على وسائر أمراء البعوث لا أقل ^(٦).

وإذا صح التقدّم لأبى بكر على غيره فى العلم بالصلاة ^(٧)

(١) كان: زيادة فى (ب)، (الفصل).

(٢) ن، س، ب: فلا. (٣) ثم: ليست فى «الفصل».

(٤) ب (فقط): وأما الذى من ...

(٥) ن، م، س: خمس من الشياه، وهو خطأ. وفى «الفصل»: خمس شياه.

(٦) الفصل: لا أكثر ولا أقل.

(٧) س، ب: فى العلم والصلاة؛ الفصل ٤/٢١٣: فى علم الصلاة.

والزكاة والحج ، وساواه فى الجهاد^(١) ، فهذه عمدة للعلم .

ثم وجدناه صلى الله عليه وسلم قد ألزم نفسه فى جلوسه ومسامرته
وظعنه وإقامته أبا بكر ، فشاهد^(٢) أحكامه وفتاويه أكثر من مشاهدة على
لها ، فصح ضرورة أنه أعلم بها ، فهل بقيت من العلم بقية^(٣) إلا وأبو بكر
المقدم فيها الذى لا يلحق ؟ أو المشارك الذى لا يسبق ؟ فبطلت دعواهم
فى العلم ، والحمد لله رب العالمين .

وأما الرواية والفتيا ، فإن أبا بكر رضى الله عنه / لم يعش بعد رسول
الله صلى الله عليه وسلم إلا ستين وستة أشهر ، ولم يفارق المدينة إلا
حاجاً أو معتمراً ، ولم يحتج الناس إلى ما عنده من الرواية عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، لأن كل من حواليه أدركوا النبى صلى الله عليه
وسلم ، وعلى ذلك كله فقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة
حديث واثنين وأربعين حديثاً مسندة ، ولم يُرو^(٤) عن على إلا خمسمائة
وستة وثمانون حديثاً مسندة ، يصح منها نحو خمسين حديثاً . وقد عاش
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أزيد من ثلاثين سنة ، فكثير لقاء
الناس إياه ، وحاجتهم إلى ما عنده ، لذهاب جمهور الصحابة ، وكثر^(٥)
سماع أهل الآفاق منه ، مرة بصقّين ، وأعواماً بالكوفة ، ومرة بالبصرة ، ومرة

(١) الفصل : فى علم الجهاد .

(٢) س ، ب : فشهد .

(٣) م ، س ، ب : بقية من العلم .

(٤) الفصل : ولم يرد .

(٥) ب : وكثرة .

بالمدينة، فإذا نسبنا مدة أبي بكر من حياته، وأضفنا تقرّي^(١) على البلاد بلداً بلداً، وكثرة سماع الناس منه، إلى لزوم أبي بكر موطنه، وأنه لم تكثر حاجة من حواليه إلى الرواية عنه، ثم نسبنا عدد حديثه من عدد حديثه، وفتاويه من فتاويه، علم كل ذي حظ من علم أن الذي عند أبي بكر من العلم أضعاف ما كان عند عليّ منه.

وبرهان ذلك أن مَنْ عُمِّرَ من الصحابة عُمرًا قليلاً قلَّ النقل عنه، ومن طال عمره منهم كثر النقل عنه، [إلا اليسير]^(٢) ممن اكتفى بنبابة^(٣) غيره عنه في تعليم الناس. وقد عاش عليّ بعد عمر سبعة عشر عاما غير أشهر^(٤)، ومسند عمر خمسمائة حديث وسبعة وثلاثون حديثا، يصح منها نحو خمسين، كالذي عن عليّ سواء^(٥)، فكل ما زاد حديث عليّ حديث عمر تسعة وأربعون^(٦) حديثا في هذه المدة^(٧)، ولم يزد عليه في الصحيح إلا حديث أو حديثان.

وفتاوى عمر موازية لفتاوى عليّ في أبواب الفقه، فإذا نسبنا مدة من مدة، وضربا في البلاد من ضرب فيها، وأضفنا حديثاً إلى حديث،

(١) س، ب، الفصل: تقرّي؛ ن، م: الكلمة غير منقوطة. ورجحت أن يكون الصواب ما أثبتته. ففي «لسان العرب» (مادة: فرا): «فريت الأرض: إذا سرتها وقطعتها» وهذا يوافق عبارة ابن حزم.

(٢) عبارة «إلا اليسير»: ساقطة من جميع النسخ، وزدتها من «الفصل».

(٣) في جميع النسخ: بيانه غيره عنه. والمثبت من «الفصل».

(٤) الفصل: غير شهر.

(٥) الفصل: سواء بسواء..

(٦) ن، س: بسبعة وأربعين؛ م، الفصل: تسعة وأربعين.

(٧) الفصل: المدة الطويلة.

وفتاوى إلى فتاوى، / عِلْمٌ [كل] ذى حس^(١) علما ضروريا أن الذى كان ظ ٣٣١
 عند عمر من العلم أضعاف ما كان عند على، ووجدنا مسند عائشة^(٢)
 ألفى مسند ومائتى مسند وعشرة مسانيد^(٣)، وحديث أبى هريرة خمسة
 آلاف مسند، وثلاثمائة مسند، وأربعة وسبعون مسندا، ووجدنا مسند ابن
 عمر وأنس قريبا من مسند عائشة لكل واحد منهما، ووجدنا مسند جابر
 وابن عباس لكل واحد^(٤) منهما أزيد^(٥) من ألف وخمسمائة، ووجدنا لابن
 مسعود ثمانمائة مسند ونيفا، ولكل من ذكرنا - حاشا أبى هريرة وأنس -
 من الفتاوى أكثر من فتاوى على أو نحوها^(٦)، فبطل قول هذا الجاهل^(٧) .

إلى أن قال^(٨): «فإن قالوا: قد استعمل النبى صلى الله عليه وسلم
 [عليا على الأحماس وعلى القضاء باليمن؟ قلنا: نعم، لكن مشاهدة
 أبى بكر لأقضية النبى صلى الله عليه وسلم]^(٩) أقوى فى العلم وأثبت مما
 عند على وهو باليمن، وقد استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) س، ب: علم ذلك ذا حسن؛ ن، م: علم ذلك ذى حسن. والمثبت من «الفصل»
 ٢١٣/٤.

(٢) الفصل: عند على، ثم وجدنا الأمر كلما طال كثرت الحاجة إلى الصحابة فيما عندهم من
 العلم، فوجدنا حديث عائشة.

(٣) ب: مساند.

(٤) واحد: ساقطة من (س)، (ب).

(٥) م: أكثر.

(٦) س، ب: ونحوها.

(٧) الفصل: فبطل هذه الوقاح الجهال.

(٨) بعد كلامه السابق بسبعة أسطر، وكلامه فى ٢١٤/٤.

(٩) ما بين المعقوفين فى (م)، «الفصل» وسقط من (ن)، (س)، (ب).

أبا بكر على بعوث فيها الأحماس، فقد ساوى علمه علم عليّ في حكمها بلا شك، إذ لا يستعمل النبي صلى الله عليه وسلم إلا عالماً بما يستعمله عليه، وقد صح أن أبا بكر وعمر رضی الله عنهما كانا يفتيان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يعلم ذلك، ومحال أن يبيح لهما ذلك إلا وهما أعلم من غيرهما^(١)، وقد استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضاً على القضاء باليمن مع عليّ معاذاً وأبا موسى الأشعري، فلعلّي في هذا شركاء كثير، منهم أبو بكر وعمر، ثم انفرد أبو بكر بالجمهور والأغلب من العلم».

فصل

قال الرافضي^(٢): «وفيه نزل قوله تعالى: ﴿وَتَعِيهَا أُذُنٌ وَّاعِيَةٌ﴾

[سورة الحاقة: ١٢]».

والجواب: أنه حديث موضوع باتفاق أهل العلم^(٣). ومعلوم بالاضطرار أن الله تعالى لم يرد بذلك أن لا تعيها إلا أذن واعية واحدة من الأذان، ولا أذن شخص معين، لكن المقصود النوع، فيدخل في ذلك كل أذن واعية^(٤).

تابع كلام
الرافضي على
علم عليّ رضی
الله عنه.

الرد عليه

(١) الفصل: وهم أعلم ممن دونهما..

(٢) في (ك) ص ١٧٨ (م).

(٣) لم أجد هذا الحديث.

(٤) س، ب: واعية، والله أعلم.

فصل

تابع كلام
الرافضي على
علم علي رضي
الله عنه

قال الرافضي^(١): «وكان في غاية الذكاء^(٢)، شديد الحرص

على التعلم، ولازم / رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذي هو
١٤١/٤ أكمل الناس، ملازمة ليلاً^(٣) ونهاراً، من صغره إلى وفاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم».

والجواب: أن يقال: من أين عَلِمَ أنه أذكى من عمر ومن أبي بكر؟
الرد عليه أو أنه كان أرغب في العلم منهما؟ أو أن استفادته من النبي صلى الله
عليه وسلم أكثر منهما؟

وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنه كان في
الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن في أمتي أحد فعمر»^(٤). والمحدث
الملمه: يلهمه الله، وهذا قدر زائد على تعليم البشر.

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «رأيت كأني
أتيت بلبن فشربت منه حتى رأيت الرُّىَّ يخرج من أظفاري، ثم ناولت
فضلي عمر». قالوا: فما أولته؟ قال: «العلم»^(٥): ولم يرو مثل هذا
لعلّي.

(١) في (ك) ص ١٧٨ (م).

(٢) ك: ولأنه عليه السلام كان في غاية الذكاء والفتنة..

(٣) ك: ملازمة شديدة ليلاً..

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٠/٦. (٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢١/٦.

وفى الصحيحين عن أبي سعيد قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «رأيت الناس يُعرضون عليّ وعليهم قمص، منها ما يبلغ الثدي، ومنها [ما] دون ذلك^(١). وعُرض عليّ عمر وعليه قميص يجره». قالوا: فما أولته يا رسول الله؟ قال: «الدين»^(٢).

فهذان حديثان صحيحان يشهدان له بالعلم والدين، ولم يرو مثل هذا لعليّ.

وقال ابن مسعود لما مات عمر: «إني لأحسب هذا قد ذهب بتسعة أعشار العلم، وشارك الناس في العُشر الباقي»^(٣).

ولا ريب أن أبا بكر كان ملازماً للنبي صلى الله عليه وسلم أكثر من عليّ ومن كل أحد، وكان أبو بكر وعمر رضى الله عنهما أكثر اجتماعاً بالنبي صلى الله عليه وسلم من عليّ بكثير.

كما فى الصحيحين عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: «وُضع عُمر رضى الله عنه على سريره فتكفّفه الناس يدعون ويثنون ويُصلّون عليه قبل أن يُرفع، فلم يرعنى إلا رجل قد أخذ بمنكبي من ورائى، فالتفت إليه، فإذا هو عليّ، وترحّم [عليّ]^(٤) على عمر. وقال: ما خلّفت أحداً أحبّ إلى أن ألقى الله عز وجل بمثل عمله منك. وأيم الله إن كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبك. وذلك أنى كثيراً ما كنت أسمع النبي^(٥) صلى

(١) ن، م: ومنها دون ذلك.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢١/٦، ٦٥.

(٣) سبق هذا الأثر فيما مضى ٥٩/٦.

(٤) على: ساقطة من (س)، (ب).

(٥) س، ب: مع صاحبك وكان النبي..

الله عليه وسلم يقول: «جئت أنا وأبو بكر وعمر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر»، فإن كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبك^(١)».

وكان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يسمران في أمر المسلمين بالليل.

والمسائل التي تنازع فيها عمر وعلي في الغالب يكون فيها قول عمر أرجح، كمسألة الحامل المتوفى عنها زوجها، ومسألة الحرام، كما تقدم.

ولا ريب أن مذهب أهل المدينة أرجح من مذهب أهل العراق. وهؤلاء يتبعون عمر وزيداً في الغالب، وأولئك يتبعون علياً وابن مسعود. وكان ما يقوله عمر يشاور فيه عثمان وعلياً وغيرهما. وعلي مع هؤلاء أقوى من علي وحده.

كما قال له قاضيه عبدة السلماني: «رأيك مع عمر في الجماعة أحب إلينا من رأيك وحدك في الفرقة».

وقال ابن مسعود: «كان عمر إذا فتح لنا باباً دخلناه فوجدناه / سهلاً. ص ٣٣٢
أتى في زوج وأبوين وامرأة وأبوين، فقال: للأُم ثلث الباقي. ثم إن عثمان وعلياً وابن مسعود وزيداً أتبعوه».

وسعيد بن المسيب كان من أعلم التابعين باتفاق المسلمين، وكان عمدة فقهه قضايا عمر، وكان ابن عمر يسأله عنها. وفي الترمذي عن

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى في هذا الجزء، ص ٣٩٠ - ٣٩١.

النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لو كان بعدى نبي لكان عمر» قال الترمذى: «حديث حسن»^(١).

واعلم أن أهل الكوفة وأصحاب ابن مسعود، كعلقمة، والأسود، وشريح، والحارث بن قيس، وعبيدة السلماني، ومسروق، وزر بن حبيش، وأبي وائل وغيرهم، هؤلاء^(٢) كانوا يفضلون علم عمر وعلم ابن مسعود على علم عليّ، ويقصدون في الغالب قول عمر وابن مسعود دون قول عليّ^(٣).

فصل

قال الرافضى^(٤): «وقال صلى الله عليه وسلم: العلم فى الصغر كالنقش فى الحجر. فتكون علومه أكثر من علوم غيره، لحصول القابل الكامل^(٥)، والفاعل التام^(٦)».

والجواب: أن هذا من [عدم]^(٧) علم الرافضى بالحديث؛ فإن هذا مثل سائر، ليس من كلام النبي / صلى الله عليه وسلم. وأصحابه أيدهم الله تعالى، فتعلموا الإيمان والقرآن والسنن، ويسر الله ذلك عليهم. وكذلك

١٤٢ / ٤

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦٨/٦.

(٢) ن، م: وهؤلاء.

(٣) س، ب: قول عليّ والله تعالى أعلم.

(٤) فى (ك) ص ١٧٨ (م).

(٥) س: الكل؛ ب: الكلى.

(٦) ك: التمام.

(٧) عدم: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

علیّ؛ فإن القرآن لم يكمل حتى صار لعلیّ نحواً من ثلاثين سنة، فإنما حفظ أكثر ذلك في كبره لا في صغره. وقد اختلف في حفظه لجميع القرآن على قولين.

والأنبياء أعلم الخلق، ولم يبعث الله نبياً إلا بعد الأربعين^(١)، إلا عيسى صلى الله عليه وسلم. وتعليم النبي صلى الله عليه وسلم كان مطلقاً، لم يكن يخص به أحداً، ولكن بحسب استعداد الطالب. ولهذا حفظ عنه أبو هريرة في ثلاث سنين وبعض أخرى ما لم يحفظه غيره. وكان اجتماع أبي بكر به أكثر من سائر الصحابة.

وأما قوله^(٢) : «إن الناس منه استفادوا العلم»^(٣).

فهذا باطل؛ فإن أهل الكوفة - التي كانت داره - كانوا قد تعلموا الإيمان، والقرآن وتفسيره، والفقه، والسنة من ابن مسعود وغيره، قبل أن يقدم على الكوفة.

وإذا قيل: إن أبا عبد الرحمن^(٤) قرأ عليه، فمعناه: عرض عليه. وإلا فأبو عبد الرحمن كان^(٥) قد حفظ القرآن قبل أن يقدم على الكوفة. وهو

(١) س، ب: أربعين. (٢) في (ك) ص ١٧٨ (م)، وهو تابع لكلامه السابق.

(٣) ك: ومنه عليه السلام استفاد الناس العلم.

(٤) الأرجح أنه: أبو عبد الرحمن بن حبيب بن ربيعة السلمى الكوفى القارىء. قال ابن سعد

(الطبقات ١٧٢/٦): «روى عن عليّ وعبدالله وعثمان». وقال ابن حجر في ترجمته

(تهذيب التهذيب ١٨٣/٥ - ١٨٤): «روى عن عمر وعثمان وعليّ وسعد وخالد بن الوليد

وابن مسعود وحذيفة وأبى موسى الأشعرى وأبى الدرداء وأبى هريرة... وقال ابن سعد:

توفى زمن بشر بن مروان، وقيل: مات سنة ٧٢، وقيل: سبعين. وقال ابن قانع: مات سنة

خمس وثمانين وهو ابن ٩٠... وكان من أصحاب ابن مسعود».

(٥) كان: ساقطة من (س). (ب).

وغيره من علماء الكوفة: مثل علقمة، والأسود، والحارث التيمي^(١) ووزر ابن حبيش، الذى قرأ عليه عاصم بن أبى النجود: أخذوا القرآن عن ابن مسعود، وكانوا يذهبون إلى المدينة، فيأخذون عن عمر وعائشة، ولم يأخذوا عن عليّ كما أخذوا عن عمر وعائشة.

وشريح قاضيه إنما تفقه على معاذ بن جبل باليمن، وكان يناظره فى الفقه ولا يقلّده. وكذلك عبيدة السلماني كان لا يقلّده، بل يقول له: رأيك مع عمر فى الجماعة أحب إلينا من رأيك وحدك فى الفرقة. وأما أهل المدينة ومكة فعلمهم أيضا ليس مأخوذا عنه. وكذلك أهل الشام والبصرة. فهذه الأمصار الخمسة: الحجازان، والعراقان، والشام هى التى خرج منها علوم النبوة، من العلوم الإيمانية والقرآنية والشريعة. وما أخذ هؤلاء عنه^(٢)؛ فإن عمر رضى الله عنه كان قد أرسل إلى كل مصر من يعلمهم القرآن والسنة، وأرسل إلى أهل الشام معاذ بن جبل وعبادة بن الصامت وغيرهما، وأرسل إلى العراق ابن مسعود وحذيفة بن اليمان وغيرهما.

فصل

قال الرافضى^(٣): «وأما النحو فهو واضعه. قال لأبى

(١) س، ب: اللبثى. وهو أبو عائشة حارث بن سويد التيمي الكوفى. قال ابن حجر (تهذيب التهذيب ١٤٣/٢): «روى عن ابن مسعود وعمر وعليّ وعمرو بن ميمون الأزدي.. قال ابن سعد: توفى فى آخر خلافة عبدالله بن الزبير. قلت: أرخه ابن أبى خيثمة سنة إحدى أو اثنتين وسبعين... وقال ابن عيينة: كان الحارث من عليّة أصحاب ابن مسعود. وانظر ترجمته فى: طبقات ابن سعد ١٧٦/٦.

(٢) م: منه. (٣) فى (ك) ١٧٨ (م).

تابع كلام
الرافضى على
علم عليّ رضى
الله عنه:
وأما النحو فهو
واضعه.

الأسود^(١): الكلام كله ثلاثة أشياء: اسم، وفعل، وحرف.
وعلمه^(٢) وجوه الإعراب».

والجواب: أن يقال: أولاً: هذا ليس من علوم النبوة، وإنما هو علم الرد عليه مستنبط، وهو وسيلة في حفظ قوانين اللسان، الذي نزل به القرآن، ولم يكن في زمن الخلفاء الثلاثة لحن^(٣)، فلم يُحتج إليه. فلما سكن على الكوفة، وبها الأنباط، روى أنه قال لأبي الأسود الدؤلي: «الكلام اسم وفعل وحرف». وقال: «انح هذا النحو» ففعل هذا للحاجة. كما أن من بعد على أيضاً استخرج للخط النقط والشكل، وعلامة المد والشد^(٤)، ونحوه للحاجة. ثم بعد ذلك بسط النحو نحاة الكوفة والبصرة، والخليل استخرج علم العروض.

فصل

قال الرافضى^(٥): «وفى الفقه: الفقهاء يرجعون إليه^(٦)».

والجواب: أن هذا كذب بين؛ فليس في الأئمة الأربعة - ولا غيرهم من أئمة الفقهاء^(٧) - من يرجع إليه في فقهه. أما مالك، فإن علمه عن

(١) ك: أبو الأسود الدؤلي.

(٢) م: وعليه.

(٣) س، ب: نحو.

(٤) م: والتشديد.

(٥) في (ك) ص ١٧٨ (م).

(٦) ك: وأما الفقه فالفقهاء كلهم يرجعون إليه.

(٧) م: الفقه.

أهل المدينة. وأهل المدينة لا يكادون يأخذون بقول عليّ، بل أخذوا
فقههم عن الفقهاء السبعة؛ عن: زيد، وعمر، وابن عمر، ونحوهم.

أما الشافعي، فإنه تفقه أولاً على المكيين أصحاب ابن جريج،
كسعيد بن سالم القدّاح، ومسلم بن خالد الزنجي. وابن جريج أخذ
ذلك عن أصحاب ابن عباس، كعطاء وغيره. وابن عباس كان مجتهداً
مستقلاً، وكان إذا أفتى بقول الصحابة أفتى بقول أبي بكر وعمر، لا بقول
عليّ، وكان ينكر عليّ عليّ أشياء.

ثم إن الشافعي / أخذ عن مالك، ثم كتّب كتب أهل العراق، وأخذ
مذاهب^(١) أهل الحديث، واختار لنفسه. ١٤٣ / ٤

وأما أبو حنيفة فشيخه الذي اختصّ به حمّاد بن أبي سليمان. وحمّاد
عن إبراهيم، وإبراهيم عن علقمة، وعلقمة عن ابن مسعود. وقد أخذ
أبو حنيفة عن عطاء / وغيره. ٣٣٢ ظ

وأما الإمام أحمد فكان على مذهب أهل الحديث؛ أخذ عن ابن
عينة، وابن عينة عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس وابن عمر. وأخذ
عن هشام بن بشير، وهشام عن أصحاب الحسن وإبراهيم النخعي،
وأخذ عن عبدالرحمن بن مهدي، ووكيع بن الجراح وأمثالهما، وجالس
الشافعي، وأخذ عن أبي يوسف، واختار لنفسه قولاً، وكذلك إسحاق بن
راهويه وأبو عبيد^(٢) ونحوهم.

(١) س، ب: مذهب.

(٢) م: وأبو عبيدة.

والأوزاعي والليث أكثر فقههما عن أهل المدينة وأمثالهم لا عن الكوفيين .

فصل

قال الرافضى :
أما المالكية
فأخذوا علمهم
عنه وعن
أولاده .

قال الرافضى^(١) : «أما المالكية فأخذوا علمهم عنه وعن

أولاده»^(٢) .

والجواب: أن هذا كذب ظاهر؛ فهذا موطأ مالك ليس فيه عنه ولا عن [أحد]^(٣) أولاده إلا قليل جداً، وجمهور ما فيه عن غيرهم، فيه عن جعفر تسعة أحاديث، ولم يرو مالك عن أحد من ذريته إلا عن جعفر. وكذلك الأحاديث التي في الصحاح والسنن والمساند منها قليل عن ولده، وجمهور ما فيها عن غيرهم .

فصل

قال الرافضى :
وأما أبو حنيفة
فقرأ على
الصادق .

قال الرافضى^(٤) : «وأما أبو حنيفة فقرأ على الصادق^(٥)» .

- (١) في (ك) ص ١٧٨ (م) .
- (٢) ك: أما الإمامية فظاهر لأنهم أخذوا علمهم منه ومن أولاده عليه السلام، وأما غيرهم كذلك . والصواب ما في (ك) لأن الرافضى سيتكلم على الأئمة الأربعة بعد ذلك، وكلامه هنا على الإمامية قبلهم .
- (٣) أحد: زيادة في (م) .
- (٤) في (ك) ص ١٧٩ (م) .
- (٥) اختصر ابن تيمية هنا أكثر كلام الرافضى وهو: «أما أصحاب أبي حنيفة، كأبي يوسف ومحمد وزفر، فإنهم أخذوا عن أبي حنيفة، والشافعي قرأ على محمد بن الحسن (سترده

والجواب: أن هذا من الكذب الذي يعرفه^(١) من له أدنى علم؛ فإن أبا حنيفة من أقران جعفر الصادق: توفي الصادق سنة ثمان وأربعين، وتوفي أبو حنيفة سنة خمسين ومائة، وكان أبو حنيفة يفتى في حياة أبي جعفر والد الصادق. وما يُعرف أن أبا حنيفة أخذ عن جعفر الصادق ولا عن أبيه مسألة واحدة، بل أخذ عن من كان أسن منهما، كعطاء بن أبي رباح، وشيخه الأصلي حماد بن أبي سليمان^(٢)، وجعفر بن محمد كان بالمدينة^(٣).

الجواب

فصل

قال الرافضي^(٤): «وأما الشافعي فقرأ على محمد بن الحسن».

قال الرافضي
وأما الشافعي
فقرأ على محمد
بن الحسن

والجواب: أن هذا ليس كذلك، بل جالسه وعرف طريقته^(٥) وناظره. وأول من أظهر الخلاف لمحمد بن الحسن والرد عليه [هو] الشافعي^(٦)؛

الجواب

هذه العبارة بعد قليل إن شاء الله وعلى مالك، فرجع فقهه إليهما، وأما أحمد بن حنبل فقرأ على الشافعي، فرجع فقهه إليه، وفقه الشافعي راجع إلى أبي حنيفة، وأبو حنيفة قرأ على الصادق عليه السلام، والصادق قرأ على الباقر عليه السلام، والباقر عليه السلام قرأ على زين العابدين عليه السلام، وزين العابدين عليه السلام قرأ على أبيه عليه السلام، وأبوه عليه السلام قرأ على علي عليه وآله الصلاة والسلام، ومالك . . .

- (١) م: الذي لا يعرفه . . .
(٢) ن، س: حماد بن أبي سلمة، وهو خطأ.
(٣) س، ب: بالمدينة والله تعالى أعلم. (٤) في (ك) ص ١٧٩ (م).
(٥) م: حديثه.
(٦) ن، س، ب: . . . الحسن ورد عليه الشافعي.

فإن محمد بن الحسن أظهر الرد على مالك وأهل المدينة، وهو أول من عُرف منه^(١) ردّ على مخالفه^(٢)، فنظر^(٣) الشافعي في كلامه، وانتصر لما تبين له أنه الحق من قول أهل المدينة، وكان انتصاره في الغالب لمذهب أهل الحجاز وأهل الحديث.

ثم إن عيسى بن أبان صنّف كتابا تعرض فيه بالرد على الشافعي، فصنّف ابن سريج كتابا في الرد على عيسى بن أبان.

وكذلك أحمد بن حنبل لم يقرأ على الشافعي، لكن جالسه، كما جالس الشافعي محمد بن الحسن، واستفاد كل منهما من صاحبه.

وكان الشافعي وأحمد يتفقان في أصولهما، أكثر من اتفاق الشافعي ومحمد بن الحسن. وكان الشافعي أسنّ من أحمد بوضع عشرة سنة. وكان الشافعي قدم بغداد أولا سنة بضع وثمانين في حياة محمد بن الحسن، بعد موت أبي يوسف، ثم قدّمها ثانية سنة بضع وتسعين، وفي هذه القدمة اجتمع به أحمد.

وبالجملة فهؤلاء الأئمة الأربعة ليس فيهم من أخذ عن جعفر شيئا من قواعد الفقه، لكن رووا عنه أحاديث، كما رووا عن غيره، وأحاديث غيره أضعاف أحاديثه، وليس بين حديث الزهري وحديثه نسبة، لا في القوة ولا في الكثرة.

وقد استراب البخاري في بعض حديثه لما بلغه عن يحيى بن سعيد

(١) ب: عنه.

(٢) م: رد على مخالفه؛ س: رد على مخالفته؛ ب: رد على مخالفه.

(٣) م: فناظر.

القَطَّان فيه كلام، فلم يُخْرَج له. ولم يُكذَّب على أحد ما كُذِّبَ على جعفر الصادق - مع براءته - كما كذب عليه، فنُسب إليه علم البطاقة والهفت والجدول واختلاج الأعضاء / ومنافع القرآن والكلام على الحوادث، وأنواع من الإشارات^(١) فى تفسير القرآن، وتفسير قراءة السورة فى المنام، وكل ذلك كذب عليه.

وأيضاً فجعفر الصادق أخذ عن أبيه وعن غيره كما قدمنا. وكذلك أبوه أخذ عن عليّ بن الحسين وغيره، وكذلك عليّ بن الحسين^(٢) أخذ العلم عن غير الحسين أكثر مما أخذ عن الحسين؛ فإن الحسين^(٣) قُتل سنة إحدى وستين وعليّ صغير، فلما رجع إلى المدينة أخذ عن علماء أهل المدينة، فإن عليّ بن الحسين أخذ عن أمهات المؤمنين: عائشة، وأم سلمة، وصفية، وأخذ عن ابن عباس، والمسور ابن مخرمة، وأبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم، ومروان بن الحكم، وسعيد بن المسيب، وغيرهم. وكذلك الحسن كان يأخذ عن أبيه وغيره، حتى أخذ عن التابعين، وهذا من علمه ودينه رضى الله عنه.

وأما ثناء العلماء عليّ بن الحسين ومناقبه فكثيرة. وقال الزهري: لم أدرك بالمدينة أفضل من عليّ بن الحسين. وقال يحيى بن سعيد الأنصارى: هو أفضل هاشمى رأيت به بالمدينة. وقال حماد بن زيد: سمعت عليّ بن الحسين - وكان أفضل هاشمى أدركته - يقول: «أيها

(١) م: الإسنادات، وهو تحريف.

(*) - (*): ما بين النجمتين ساقط من (م).

الناس أحبونا حب الإسلام، فما برح بنا حبكم حتى صار علينا عاراً». ذكره محمد بن سعد في «الطبقات»^(١).

أبنا عارم بن الفضل، أبنا حماد^(٢).

ثم قال ابن سعد^(٣): «قالوا: وكان علي بن الحسين ثقة مأمونا كثير الحديث عالياً رفيعاً^(٤). وروى^(٥) عن شيبه بن نعام، قال: كان علي بن الحسين يبخل، فلما مات وجدوه يقوت^(٦) أهل مائة بيت^(٧) بالمدينة في السر». /

ص ٣٣٣

فصل

تابع كلام
الرافضي على
علم علي رضي
الله عنه.

قال الرافضي^(٨): «ومالك قرأ علي ربيعة، وربيعه علي عكرمة، وعكرمة علي ابن عباس، وابن عباس تلميذ علي^(٩)».

والجواب: أن هذا من الكذب؛ فإن ربيعة لم يأخذ عن عكرمة شيئاً،

(١) في: طبقات ابن سعد ٥/٢١٤.

(٢) هذا هو سند الخبر السابق، وفي الطبقات: «أخبرنا عارم بن الفضل قال: حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد، قال: سمعت علي بن حسين... الخ».

(٣) في «الطبقات» ٥/٢٢٢.

(٤) الطبقات: .. رفيعاً ورعاً.

(٥) الكلام التالي سابق على العبارة السابقة في «الطبقات».

(٦) س: يقود، وهو تحريف؛ ب: يعول.

(٧) ن: مائة أهل بيت؛ م: مائة بيت.

(٨) في (ك) ص ١٧٩ (م).

(٩) ك: .. قرأ علي ربيعة الرازي، وقرأ ربيعة علي عكرمة، وعكرمة علي عبدالله بن عباس، وعبدالله بن عباس تلميذ علي عليه السلام.

بل ولا ذكر مالك عن عكرمة^(١) في كتبه إلا أثرا أو أثرين، ولا ذكر اسم عكرمة في كتبه أصلا، لأنه بَلَّغَه عن ابن عمر وابن المسيب أنهما تكلما فيه، فتركه لذلك.

وكذلك لم يخرج له مسلم، ولكن ربيعة أخذ عن سعيد بن المسيب وأمثاله من فقهاء أهل المدينة، وسعيد كان يرجع علمه إلى عمر، وكان قد أخذ عن زيد بن ثابت وأبي هريرة، وتتبع قضايا عمر من أصحابه، وكان ابن عمر يسأله عنها.

ولهذا يُقال: إن موطأ مالك أخذت أصوله^(٢) عن ربيعة، عن سعيد بن المسيب، عن عمر. وقال الرشيد لمالك: «قد أكثرت في موطئك عن ابن عمر، وأقللت عن ابن عباس». فقال: «كان أروع الرجلين يا أمير المؤمنين». فهذا موطأ مالك يبيِّن أن ما ذكره عن مالك من أظهر الكذب. وقوله: «ابن عباس تلميذ عليّ» كلام باطل؛ فإن رواية ابن عباس عن عليّ قليلة، وغالب أخذه عن عمر وزيد بن ثابت وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة. وكان يفتي بقول أبي بكر وعمر، ونازع عليًّا في مسائل، مثل ما أخرج البخاري في صحيحه قال: «أتى عليّ بقوم زنادقة فحرقهم، فبلغ ذلك ابن عباس، فقال: أما لو كنت لم أحرقهم، لنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُعذَّب بعذاب الله، ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من بدل دينه فاقتلوه»^(٣) فبلغ ذلك عليًّا، فقال: ويح ابن عباس، ما أسقطه عليّ الهنات!

(١) عن عكرمة: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٠٧/١.

(٣) م: قراءته.

فهرس موضوعات
الجزء السابع من كتاب
«منهاج السنة النبوية»

الصفحة	الموضوع
	المنهج الثانى عند الرافضى : فى الأدلة الدالة من القرآن على إمامة على رضى الله عنه .
٧ - ٥	البرهان الأول : (إنما وليكم الله ورسوله . . .) الخ
٣١ - ٧	الجواب من وجوه :
١٠ - ٧	الوجه الأول
١٤ - ١٠	الوجه الثانى
١٥ - ١٤	الوجه الثالث
١٥	الوجه الرابع
١٦ - ١٥	الوجه الخامس
١٦	الوجه السادس ، الوجه السابع
١٧ - ١٦	الوجه الثامن
١٧	الوجه التاسع
١٨ - ١٧	الوجه العاشر
١٨	الوجه الحادى عشر
١٩ - ١٨	الوجه الثانى عشر
٢٠ - ١٩	الوجه الثالث عشر
٢٧ - ٢٠	الوجه الرابع عشر
٢٨ - ٢٧	الوجه الخامس عشر

الصفحة	الموضوع
٢٩ - ٢٨	الوجه السادس عشر
٢٩	الوجه السابع عشر
٣٠	الوجه الثامن عشر
٣١	الوجه التاسع عشر
٥١ - ٣١	(فصل)

البرهان الثاني من القرآن - عند الراضى -

على إمامة على رضى الله عنه :

٣٣ - ٣١	.. الخ (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ..)
٥١ - ٣٣	الجواب من وجوه :
٤٣ - ٣٣	الوجه الأول
	استطراد: قاعدة في التمييز بين الصدق
٤٣ - ٣٤	والكذب في المقولات
٤٣	نهاية استطراد ابن تيمية
٤٧ - ٤٤	الوجه الثاني
٤٧	الوجه الثالث
٥١ - ٤٧	الوجه الرابع

٥٩ - ٥١	(فصل)
---------	-------

تابع كلام الراضى: البرهان الثالث:

٥٢ - ٥١	(اليوم أكملت لكم دينكم ..) الخ
٥٩ - ٥٢	الرد عليه من وجوه :
٥٣ - ٥٢	الوجه الأول
٥٣	الوجه الثاني
٥٤	الوجه الثالث

الصفحة	الموضوع
٥٥ - ٥٤	الوجه الرابع
٥٥	الوجه الخامس
٥٩ - ٥٥	الوجه السادس
٦٨ - ٥٩	(فصل)
	تابع كلام الرافضى : البرهان الرابع :
٦٠ - ٥٩	(والنجم إذا هوى ... الخ
	الرد عليه من وجوه :
٦٢ - ٦٠	الوجه الأول
٦٦ - ٦٢	الوجه الثانى
٦٦	الوجه الثالث
٦٧	الوجه الرابع ، والخامس ، والسادس
٦٨ - ٦٧	الوجه السابع
٦٨	الوجه الثامن
٨٨ - ٦٨	(فصل)
	تابع كلام الرافضى : البرهان الخامس :
٧٠ - ٦٨	(إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس ... الخ
٨٨ - ٧٠	الرد عليه
٩٥ - ٨٩	(فصل)
	تابع كلام الرافضى : البرهان السادس :
٨٩	(فى بيوت أذن الله أن ترفع ... الخ
٩٥ - ٨٩	الرد عليه من وجوه :
٩١ - ٨٩	الوجه الأول
٩١	الوجه الثانى

٩٢-٩١	الوجه الثالث
٩٢	الوجه الرابع، الوجه الخامس
٩٣-٩٢	الوجه السادس
٩٣	الوجه السابع، الوجه الثامن
٩٤	الوجه التاسع
٩٥-٩٤	الوجه العاشر

٩٥-١١٠ (فصل)

تابع كلام الرافضى: البرهان السابع:

(قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة فى القربى...) الخ ٩٥

الرد عليه من وجوه: ٩٥-١١٠

٩٩-٩٥	الوجه الأول
٩٩	الوجه الثانى، الوجه الثالث
١٠٠	الوجه الرابع
١٠١	الوجه الخامس، الوجه السادس
١٠٣-١٠١	الوجه السابع
١٠٣	الوجه الثامن
١٠٧-١٠٣	الوجه التاسع

الرد على قوله: إن مخالفته تنافى المودة.

الخ من وجوه:

١٠٧	الوجه الأول
١٠٨-١٠٧	الوجه الثانى
١٠٨	الوجه الثالث
١٠٩-١٠٨	الوجه الرابع

الصفحة	الموضوع
١٠٩	الوجه الخامس، الوجه السادس
١١٠ - ١٠٩	الوجه السابع
١٢١ - ١١٠	(فصل)
	تابع كلام الرافضى: البرهان الثامن:
١١٢ - ١١٠	(ومن الناس من يشري نفسه...) الخ
١٢١ - ١١٢	الرد عليه من وجوه:
١١٢	الوجه الأول، الوجه الثانى
١١٦ - ١١٢	الوجه الثالث
١١٧ - ١١٦	الوجه الرابع
١١٧	الوجه الخامس
١١٨ - ١١٧	الوجه السادس
١٢٠ - ١١٨	الوجه السابع
١٢٠	الوجه الثامن
١٢١ - ١٢٠	الوجه التاسع
١٣٠ - ١٢٢	(فصل)
	تابع كلام الرافضى: البرهان التاسع:
١٢٣ - ١٢٢	(فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم...) الخ
١٢٧ - ١٢٣	الجواب
	الرد على قول الرافضى: لو كان غير هؤلاء
١٣٠ - ١٢٧	مساويا لهم... الخ
١٣٢ - ١٣٠	(فصل)

تابع كلام الرافضى : البرهان العاشر :

١٣٠ الخ (فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه)
١٣٢ - ١٣٠ الرد عليه من وجوه
١٣٠ الوجه الأول
١٣١ الوجه الثانى - الوجه الرابع
١٣٢ الوجه الخامس - الوجه الثامن

(فصل) ١٣٢ - ١٣٥

تابع كلام الرافضى : البرهان الحادى عشر

١٣٣ - ١٣٢ الخ (إنى جاعلك للناس إماما ..)
١٣٥ - ١٣٣ الرد عليه من وجوه :
١٣٣ الوجه الأول، الوجه الثانى
١٣٤ - ١٣٣ الوجه الثالث
١٣٤ الوجه الرابع
١٣٥ - ١٣٤ الوجه الخامس

(فصل) ١٣٥ - ١٣٨

تابع كلام الرافضى : البرهان الثانى عشر :

(إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم

١٣٦ - ١٣٥ الخ (الرحمن ودا ..)
١٣٨ - ١٣٦ الرد عليه من وجوه :
١٣٦ الوجه الأول، الوجه الثانى
١٣٧ الوجه الثالث

الصفحة	الموضوع
١٣٧ - ١٣٨	الوجه الرابع
١٤٣ - ١٣٨	(فصل)
	تابع كلام الرافضى : البرهان الثالث عشر:
١٣٩ - ١٣٨	(إنما أنت منذر ولكل قوم هاد) .. الخ
١٤٣ - ١٣٩	الرد عليه من وجوه:
١٣٩	الوجه الأول، الوجه الثانى
١٤٠	الوجه الثالث - الوجه الخامس
١٤٢ - ١٤١	الوجه السادس
١٤٢	الوجه السابع
١٤٣	الوجه الثامن، الوجه التاسع
١٤٦ - ١٤٣	(فصل)
	تابع كلام الرافضى : البرهان الرابع عشر:
١٤٤ - ١٤٣	(وقفوهم إنهم مسئولون) .. الخ
١٤٦ - ١٤٤	الرد عليه من وجوه:
١٤٤	الوجه الأول، الوجه الثانى
١٤٥ - ١٤٤	الوجه الثالث
١٤٥	الوجه الرابع
١٤٦	الوجه الخامس
١٥٣ - ١٤٦	(فصل)
	تابع كلام الرافضى : البرهان الخامس عشر:
١٤٦	(ولتعرفنهم فى لحن القول) .. الخ
١٥٣ - ١٤٦	الرد عليه من وجوه:
١٤٦	الوجه الأول، الوجه الثانى

الصفحة	الموضوع
١٤٧-١٤٦	الوجه الثالث
١٤٧	الوجه الرابع، الوجه الخامس
١٤٨-١٤٧	الوجه السادس
١٥٣-١٤٨	الوجه السابع
١٥٦-١٥٣	(فصل)
	تابع كلام الرافضى: البرهان السادس عشر:
١٥٤-١٥٣	(والسابقون السابقون...) الخ
١٥٦-١٥٤	الرد عليه من وجوه:
١٥٤	الوجه الأول، الوجه الثانى
١٥٥-١٥٤	الوجه الثالث
١٥٥	الوجه الرابع
١٥٦-١٥٥	الوجه الخامس
١٥٩-١٥٧	(فصل)
	تابع كلام الرافضى: البرهان السابع عشر:
١٥٧	(الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا...) الخ
١٥٩-١٥٧	الرد عليه من وجوه:
١٥٧	الوجه الأول
١٥٨-١٥٧	الوجه الثانى
١٥٩	الوجه الثالث، الوجه الرابع
١٦٧-١٥٩	(فصل)
	تابع كلام الرافضى: البرهان الثامن عشر:
١٦٠-١٥٩	(ياأيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول...) الخ

الصفحة	الموضوع
١٦٧ - ٦٠	الرد عليه
١٧٠ - ١٦٧	(فصل)
	تابع كلام الرافضى : البرهان التاسع عشر:
١٦٧	(واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا) الخ
١٧٠ - ١٦٧	الرد عليه من وجوه:
١٦٨ - ١٦٧	الوجه الأول
١٦٨	الوجه الثانى
١٦٩ - ١٦٨	الوجه الثالث
١٦٩	الوجه الرابع
١٧٠ - ١٦٩	الوجه الخامس
١٧٠	الوجه السادس
١٧٣ - ١٧٠	(فصل)
	تابع كلام الرافضى : البرهان العشرون:
١٧١ - ١٧٠	(وتعيها أذن واعية) الخ
١٧٣ - ١٧١	الرد عليه من وجوه:
١٧١	الوجه الأول، الوجه الثانى
١٧٣ - ١٧١	الوجه الثالث
١٨٧ - ١٧٤	(فصل)
	تابع كلام الرافضى : البرهان الحادى والعشرون:
١٧٧ - ١٧٤	سورة هل أتى... الخ

الصفحة	الموضوع
١٨٧ - ١٧٧	الرد عليه من وجوه:
٧٧	الوجه الأول
١٧٩ - ١٧٧	الوجه الثاني
١٨٠ - ١٧٩	الوجه الثالث
١٨٠	الوجه الرابع
١٨٢ - ١٨٠	الوجه الخامس
١٨٣ - ١٨٢	الوجه السادس
١٨٥ - ١٨٣	الوجه السابع
١٨٥	الوجه الثامن، الوجه التاسع
١٨٦ - ١٨٥	الوجه العاشر
١٨٦	الوجه الحادى عشر، والوجه الثانى عشر
١٨٧ - ١٨٦	الوجه الثالث عشر
١٩٤ - ١٨٧	(فصل)
	تابع كلام الرافضى: البرهان الثانى والعشرون:
١٨٨ - ١٨٧	(والذى جاء بالصدق وصدق به) .. الخ
١٩٤ - ١٨٨	الرد عليه من وجوه:
١٨٩ - ١٨٨	الوجه الأول
١٨٩	الوجه الثانى
١٩٤ - ١٨٩	الوجه الثالث
٢٠٠ - ١٩٤	(فصل)
	تابع كلام الرافضى: البرهان الثالث والعشرون:
١٩٤	(هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين) .. الخ
٢٠٠ - ١٩٥	الرد عليه من وجوه:

الصفحة	الموضوع
١٩٥ - ١٩٦	الوجه الأول
١٩٦	الوجه الثاني
١٩٧ - ١٩٦	الوجه الثالث
١٩٩ - ١٩٧	الوجه الرابع
٢٠٠ - ١٩٩	الوجه الخامس
٢٠١ - ٢١١	(فصل)
	تابع كلام الرافضى : البرهان الرابع والعشرون :
٢٠١	(يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين) الخ
٢٠١	المؤمنين .. الخ
٢١١ - ٢٠١	الرد عليه من وجوه :
٢٠١	الوجه الأول، الوجه الثاني
٢١١ - ٢٠١	الوجه الثالث
٢٢٢ - ٢١١	(فصل)
	تابع كلام الرافضى : البرهان الخامس والعشرون :
٢١٢ - ٢١١	(فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه) الخ
٢٢٢ - ٢١٢	الرد عليه من وجوه :
٢١٣ - ٢١٢	الوجه الأول
١١٤	الوجه الثاني
٢١٧ - ٢١٤	الوجه الثالث
٢٢٠ - ٢١٧	الوجه الرابع
٢٢١ - ٢٢٠	الوجه الخامس
٢٢٢ - ٢٢١	الوجه السادس
٢٢٨ - ٢٢٢	(فصل)

	تابع كلام الرافضى : البرهان السادس والعشرون :
	(والذين آمنوا بالله ورسله أولئك هم الصديقون والشهداء
٢٢٣ - ٢٢٢	عند ربهم ...) الخ
٢٢٨ - ٢٢٣	الرد عليه من وجوه :
٢٢٥ - ٢٢٣	الوجه الأول
٢٢٥	الوجه الثانى
٢٢٦ - ٢٢٥	الوجه الثالث
٢٢٦	الوجه الرابع
٢٢٧	الوجه الخامس ، والسادس
٢٢٨	الوجه السابع

(فصل) ٢٣١ - ٢٢٨

	تابع كلام الرافضى : البرهان السابع والعشرون :
	(الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية) الخ
٢٢٨	الرد عليه من وجوه :
٢٢٨	الوجه الأول
٢٢٩	الوجه الثانى ، والثالث
٢٣١ - ٢٢٩	الوجه الرابع
٢٣١	الوجه الخامس

(فصل) ٢٣٨ - ٢٣١

تابع كلام الرافضى : البرهان الثامن والعشرون :

ليس من آية فى القرآن : يا أيها الذين آمنوا ،

٢٣٢ - ٢٣١	إلا وعلي رأسها وأميرها . الخ
٢٣٨ - ٢٣٢	الرد عليه من وجوه :
٢٣٢	الوجه الأول
٢٣٣ - ٢٣٢	الوجه الثاني
٢٣٤ - ٢٣٣	الوجه الثالث
٢٣٤	الوجه الرابع
٢٣٥ - ٢٣٤	الوجه الخامس
٢٣٨ - ٢٣٥	الوجه السادس

(فصل) ٢٤٤ - ٢٣٨

تابع كلام الرافضي : البرهان التاسع والعشرون :

٢٣٩ - ٢٣٨ الخ (إن الله وملائكته يصلون على النبي . . . الخ)

٢٤٤ - ٢٣٩ الرد عليه

(فصل) ٢٥٠ - ٢٤٤

تابع كلام الرافضي : البرهان الثلاثون :

٢٤٥ - ٢٤٤ (مرج البحرين يلتقيان . . . الخ)

٢٤٧ - ٢٤٥ الرد عليه

كذبه يتبين من وجوه :

٢٤٧ الوجه الأول ، الوجه الثاني

٢٤٩ - ٢٤٧ الوجه الثالث

٢٤٩ الوجه الرابع ، الوجه الخامس

٢٥٠ - ٢٤٩ الوجه السادس

٢٥٣ - ٢٥٠ (فصل)

تابع كلام الرافضى : البرهان الحادى والثلاثون :

٢٥١ - ٢٥٠ الخ (ومن عنده علم الكتاب) .. الخ

٢٥٣ - ٢٥١ الجواب من وجوه :

٢٥١ الوجه الأول، والوجه الثانى، والوجه الثالث

٢٥٣ - ٢٥١ الوجه الرابع

٢٥٣ الوجه الخامس، الوجه السادس

٢٥٨ - ٢٥٤ (فصل)

تابع كلام الرافضى : البرهان الثانى والثلاثون :

٢٥٤ الخ (يوم لا يخزى الله النبى والذين آمنوا معه) .. الخ

٢٥٨ - ٢٥٤ الجواب من وجوه :

٢٥٤ الوجه الأول

٢٥٥ الوجه الثانى، الوجه الثالث

٢٥٧ - ٢٥٥ الوجه الرابع

٢٥٨ - ٢٥٧ الوجه الخامس

٢٦٤ - ٢٥٨ (فصل)

تابع كلام الرافضى : البرهان الثالث والثلاثون :

(إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية)

٢٥٩ - ٢٥٨ الخ ..

٢٦٤ - ٢٥٩ الجواب من وجوه :

٢٥٩ الوجه الأول، الوجه الثانى

الصفحة	الموضوع
٢٥٩ - ٢٦١	الوجه الثالث
٢٦١	الوجه الرابع
٢٦٢ - ٢٦٣	الوجه الخامس
٢٦٤ - ٣٦٣	الوجه السادس

(فصل)

تابع كلام الرافضى : البرهان الرابع والثلاثون :

٢٦٤ الخ (وهو الذى خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا) . الخ

٢٦٥ - ٢٦٤ الجواب من وجوه :

الوجه الأول ، الوجه الثانى ،

٢٦٤ الوجه الثالث ، الوجه الرابع

٢٦٥ الوجه الخامس ، الوجه السادس

٢٦٦ - ٢٧١ (فصل)

تابع كلام الرافضى : البرهان الخامس والثلاثون :

٢٦٦ الخ (ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) . الخ

٢٦٦ - ٢٧١ الجواب من وجوه :

٢٦٦ الوجه الأول

٢٦٧ - ٢٦٦ الوجه الثانى

٢٦٧ الوجه الثالث ، الوجه الرابع ، الوجه الخامس

٢٦٧ - ٢٦٩ الوجه السادس

٢٦٩ الوجه السابع ، الوجه الثامن

٢٧٠ الوجه التاسع

الصفحة	الموضوع
٢٧١ - ٢٧٠	الوجه العاشر
٢٧١	الوجه الحادى عشر
٢٧٣ - ٢٧١	(فصل)
	تابع كلام الرافضى : البرهان السادس والثلاثون :
٢٧١	(واركعوا مع الراكعين) .. الخ
٢٧٣ - ٢٧٢	الجواب من وجوه :
	الوجه الأول، والوجه الثانى والوجه الثالث
٢٧٢	والوجه الرابع، والوجه الخامس
	الوجه السادس، الوجه السابع، الوجه الثامن
٢٧٣	والوجه التاسع
٢٧٦ - ٢٧٣	(فصل)
	تابع كلام الرافضى : البرهان السابع والثلاثون :
٢٧٤ - ٢٧٣	(واجعل لى وزيراً من أهلى) .. الخ
٢٧٦ - ٢٧٤	الجواب من وجوه :
٢٧٤	الوجه الأول، الوجه الثانى
٢٧٥ - ٢٧٤	الوجه الثالث
٢٧٥	الوجه الرابع
٢٧٦	الوجه الخامس
٢٨٨ - ٢٧٧	(فصل)
	تابع كلام الرافضى : البرهان الثامن والثلاثون :
٢٧٨ - ٢٧٧	(إخوانا على سرر متقابلين) .. الخ
٢٨٨ - ٢٧٨	الجواب من وجوه :
٢٧٩ - ٢٧٨	الوجه الأول

الصفحة	الموضوع
٢٧٩	الوجه الثاني
٢٨٠ - ٢٧٩	الوجه الثالث
٢٨١ - ٢٨٠	الوجه الرابع
٢٨٨ - ٢٨١	الوجه الخامس

(فصل) ٢٨٨ - ٢٩٢

تابع كلام الرافضى : البرهان التاسع والثلاثون :

٢٨٩ - ٢٨٨ (وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم) الخ

٢٩٢ - ٢٨٩ الجواب من وجوه :

٢٨٩ الوجه الأول والوجه الثاني

٢٩٠ الوجه الثالث والوجه الرابع

٢٩٢ - ٢٩٠ الوجه الخامس

(فصل) ٢٩٢ - ٢٩٧

تابع كلام الرافضى : البرهان الأربعون :

٢٩٣ - ٢٩٢ (فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين ..) الخ

٢٩٧ - ٢٩٣ الجواب من وجوه

٢٩٣ الوجه الأول، الوجه الثاني

٢٩٤ الوجه الثالث، الوجه الرابع

٢٩٧ - ٢٩٤ الوجه الخامس

(فصل) ٢٩٧ - ٣١٣

كلام الرافضى على المنهج الثالث فى الأدلة المستندة

إلى السنة وهى اثنا عشر. الأول: لما نزل قوله تعالى :

(وأندر عشيرتك الأقربين) جمع رسول الله

- ٢٩٩ - ٢٩٧ الخ
- ٣١٣ - ٢٩٩ الجواب من وجوه:
- ٣٠١ - ٢٩٩ الوجه الأول
- ٣٠٢ الوجه الثاني
- ٣٠٣ - ٣٠٢ الوجه الثالث
- ٣٠٦ - ٣٠٤ الوجه الرابع
- ٣٠٦ الوجه الخامس
- ٣٠٧ - ٣٠٦ الوجه السادس
- ٣٠٧ الوجه السابع
- ٣١٣ - ٣٠٧ الوجه الثامن
- ٣٢٥ - ٣١٣ (فصل)
- ٣١٣ تابع كلام الرافضى: الثاني: حديث الغدير
- ٣٢٥ - ٣١٣ الجواب
- ٣٤١ - ٣٢٥ (فصل)
- التابع كلام الرافضى: الثالث: قوله: أنت منى
- ٣٢٦ - ٣٢٥ بمنزلة هارون من موسى... الخ
- ٣٤١ - ٣٢٦ الجواب
- ٣٥٣ - ٣٤١ (فصل)
- التابع كلام الرافضى: الرابع: أن النبي صلى الله
- عليه وسلم استخلف عليا على المدينة مع قصر مدة
- الغيبة فيجب أن يكون خليفة له بعد موته... الخ
- ٣٤١

الصفحة	الموضوع
٣٥٣ - ٣٤١	الجواب من وجوه:
٣٥٣ - ٣٤١	الوجه الأول
٣٤٣ - ٣٤٢	الوجه الثاني
٣٤٥ - ٣٤٣	الوجه الثالث
٣٤٦ - ٣٤٥	الوجه الرابع
٣٥٠ - ٣٤٦	الوجه الخامس
٣٥٣ - ٣٥١	الوجه السادس
٣٥٨ - ٣٥٣	(فصل)
	تابع كلام الرافضي: الخامس: حديث: أنت أخي ووصي
٣٥٤ - ٣٥٣	وخليفتي من بعد... الخ، وهو حديث موضوع
٣٥٨ - ٣٥٤	الجواب من وجوه:
٣٥٤	الوجه الأول
٣٥٧ - ٣٥٤	الوجه الثاني
٣٥٨ - ٣٥٧	الوجه الثالث
٣٦٤ - ٣٥٨	(فصل)
	تابع كلام الرافضي: السادس: الحديث الموضوع:
٣٦٠ - ٣٥٨	حديث المؤاخاة
٣٦٤ - ٣٦٠	الجواب من وجوه:
٣٦٠	الوجه الأول
٣٦١ - ٣٦٠	الوجه الثاني
٣٦١	الوجه الثالث
٣٦٢ - ٣٦١	الوجه الرابع
٣٦٢	الوجه الخامس، الوجه السادس، الوجه السابع

الصفحة	الموضوع
٣٦٣	الوجه الثامن
٣٦٤ - ٣٦٣	الوجه التاسع
٣٦٩ - ٣٦٤	(فصل)
٣٦٥ - ٣٦٤	تابع كلام الرافضى: السابع: عن حديث الراية
٣٦٩ - ٣٦٥	الجواب من وجوه:
٣٦٦ - ٣٦٥	الوجه الأول
٣٦٧ - ٣٦٦	الوجه الثانى
	الرد على قوله: إن هذا يدل على انتفاء هذا الوصف
٣٦٧	عن غيره من وجوه:
٣٦٧	الوجه الأول
٣٦٨ - ٣٦٧	الوجه الثانى
٣٦٨	الوجه الثالث
٣٦٩ - ٣٦٨	الوجه الرابع
٣٨٥ - ٣٦٩	(فصل)
	تابع كلام الرافضى: الثامن: حديث الطائر
٣٧١ - ٣٦٩	(وهو حديث موضوع)
٣٨٥ - ٣٧١	الجواب من وجوه:
٣٧١	الوجه الأول
٣٧٤ - ٣٧١	الوجه الثانى
٣٧٤	الوجه الثالث، الوجه الرابع
٣٧٥ - ٣٧٤	الوجه الخامس
٣٧٧ - ٣٧٥	الوجه السادس

الصفحة	الموضوع
٣٧٧	وصف «الأتقى» متف في عليّ لوجوه:
٣٧٧	الوجه الأول
٣٨٣-٣٧٧	الوجه الثاني
٣٨٥-٣٨٣	الوجه الثالث
٣٩٢-٣٨٥	(فصل)
	تابع كلام الرافضى: التاسع: روى الجمهور أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر الصحابة أن يسلموا علىّ عليّ
٣٨٦-٣٨٥	بإمرة المؤمنين.. الخ
٣٩٢-٣٨٦	الجواب من وجوه:
٣٨٦	الوجه الأول
٣٨٧-٣٨٦	الوجه الثاني
٣٩٢-٣٨٧	الوجه الثالث
٣٩٧-٣٩٣	(فصل)
	تابع كلام الرافضى: العاشر: حديث غدير خم وحديث: أهل بيتى مثل سفينة نوح.. الخ فيها الدليل على
٣٩٣	إمامة علىّ رضى الله عنه
٣٩٧-٣٩٣	الجواب من وجوه:
٣٩٥-٣٩٣	الوجه الأول
٣٩٦-٣٩٥	الوجه الثاني
٣٩٧-٣٩٦	الوجه الثالث
٣٩٧	الوجه الرابع
٤٠٢-٣٩٧	(فصل)

تابع كلام الرافضى : الحادى عشر : الأحاديث التى

رواها الجمهور عن وجوب محبته وموالاته ٣٩٧ - ٣٩٩

الجواب من وجوه : ٣٩٩ - ٤٠٢

الوجه الأول ٣٩٩ - ٤٠١

الوجه الثانى ٤٠١

الوجه الثالث ٤٠١ - ٤٠٢

(فصل) ٤٠٢ - ٤١١

تابع كلام الرافضى : الثانى عشر : أحاديث

أخرى يُستدل بها على إمامة على رضى

الله عنه ٤٠٢ - ٤٠٣

الجواب من وجوه : ٤٠٣ - ٤١١

الوجه الأول، الوجه الثانى ٤٠٣

الوجه الثالث، الوجه الرابع ٤٠٤

الوجه الخامس ٤٠٤ - ٤٠٥

الوجه السادس ٤٠٥ - ٤١١

(فصل) ٤١١ - ٤١٩

قول الرافضى إنه يجب الأخذ بالأحاديث

ويحرم العدول عنها ٤١١

الجواب من وجوه : ٤١١

الوجه الأول ٤١٢ - ٤١٩

الصفحة	الموضوع
٤٣٧ - ٤١٩	(فصل)
٤٤٢ - ٤٣٧	(فصل)
٤٤٢ - ٤٣٧	الطرق التي يعلم بها كذب المنقول
٤٤٨ - ٤٤٢	(فصل)
	توجد أحاديث مكذوبة لم يذكرها الرافضى وهي
٤٤٨ - ٤٤٢	أدل على مقصوده من التي ذكرها
٤٨٦ - ٤٧٩	(فصل)
	كلام الرافضى على المنهج الرابع في الأدلة
	الدالة على إمامة على رضى الله عنه وهي
٤٧٩	اثنا عشر. قال: الأول: أنه كان أزهد الناس .. الخ
٤٨٦ - ٤٧٩	الرد عليه
٤٩٢ - ٤٨٦	(فصل)
٤٨٩ - ٤٨٦	تابع كلام الرافضى على زهد على رضى الله عنه
٤٩٢ - ٤٨٩	الرد عليه
٤٩٤ - ٤٩٢	(فصل)
٤٩٣ - ٤٩٢	تابع كلام الرافضى على زهد على رضى الله عنه
٤٩٤ - ٤٩٣	الرد عليه

٥٠٠ - ٤٩٤	(فصل)
	قال الرافضى : الثانى : أن علياً رضى الله عنه
٤٩٥ - ٤٩٤	كان أعبد الناس
٥٠٠ - ٤٩٥	الرد عليه
٥٢٢ - ٥٠٠	(فصل)
	قال الرافضى : الثالث : أنه كان أعلم الناس بعد
٥٠٠	رسول الله صلى الله عليه وسلم
٥٢٢ - ٥٠٠	الرد عليه
٥١٢	تابع كلام الرافضى على على رضى الله عنه
٥٢٢	(فصل)
٥٢٢	تابع كلام الرافضى على على رضى الله عنه
٥٢٢	الرد عليه
٥٢٦ - ٥٢٣	(فصل)
٥٢٣	تابع كلام الرافضى على على رضى الله عنه
٥٢٦ - ٥٢٣	الرد عليه
٥٢٨ - ٥٢٦	(فصل)
٥٢٧	تابع كلام الرافضى
٥٢٨ - ٥٢٧	الرد عليه
٥٢٩ - ٥٢٨	(فصل)
	تابع كلام الرافضى على علم على رضى الله عنه :

الصفحة	الموضوع
٥٢٩ - ٥٢٨	وأما النحو فهو واضعه
٥٢٩	الرد عليه
٥٣١ - ٥٢٩	(فصل)
٥٢٩	قال الرافضى : وفي الفقه الفقهاء يرجعون اليه
٥٣١ - ٥٢٩	الرد عليه
٥٣١	(فصل)
	قال الرافضى : أما المالكية فأخذوا علمهم
٥٣١	عنه وعن أولاده
٥٣١	الجواب
٥٣٢ - ٥٣١	(فصل)
	قال الرافضى : وأما أبو حنيفة فقرأ
٥٣١	على الصادق
٥٣٢	الجواب
٥٣٥ - ٥٣٢	(فصل)
	قال الرافضى : وأما الشافعى فقرأ على
٣٥٢	محمد بن الحسن
٥٣٥ - ٥٣٢	الجواب
٥٣٦ - ٥٣٥	(فصل)
٥٣٥	تابع كلام الرافضى على علم على رضى الله عنه
٥٣٦ - ٥٣٥	الجواب

مِنْهَاجُ السُّنَنِ النَّبَوِيَّةِ

فِي نَقْضِ كَلَامِ الشَّيْخَةِ الْفَدْرِيَّةِ

لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ


أَبِي الْعَبَّاسِ عَمْرِو بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْحَكِيمِ

تَحْقِيقُ

الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ دَرَّشَادُ سَالِمٌ

الْجُزْءُ الثَّامِنُ

١٤٠٦ - ١٩٨٦



الطبعة الأولى

١٤٠٦ - ١٩٨٦

رموز الكتاب

- ١ - ن = نسخة نور عثمانية باستانبول .
٢ - م = نسخة المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة .
٣ - ب = النسخة المطبوعة بالمطبعة الأميرية ببولاق .
٤ - ع = نسخة عاشر أفندي باستانبول .
٥ - ا = نسخة مكتبة الأوقاف الأولى ببغداد .
٦ - ق = نسخة مكتبة الأوقاف الثانية (المختصرة) ببغداد .
٧ - و = نسخة الولايات المتحدة الأمريكية .
٨ - ل = مخطوطة جامعة الإمام الأولى .
٩ - ص = مخطوطة جامعة الإمام الثانية .
١٠ - هـ = مخطوطة جامعة الإمام الثالثة .
١١ - ح = مخطوطة جامعة الإمام الرابعة .
١٢ - س = مخطوطة جامعة الإمام الخامسة .
١٣ - ر = مخطوطة جامعة الملك سعود الأولى .
١٤ - ي = مخطوطة جامعة الملك سعود الثانية .
١٥ - ك = كتاب «منهاج الكرامة في إثبات الإمامة» لابن المطهر
الحلي .

﴿فصل﴾

تابع كلام
الرافضى على
علم على رضى
الله عنه
الرد عليه

قال الرافضى^(١): «وأما علم الكلام فهو أصله، ومن خُطِبِه تعلم^(٢) الناس، وكل^(٣) الناس تلاميذه».

والجواب: أن هذا الكلام كذب لا مدح فيه؛ فإن الكلام المخالف للكتاب والسنة باطل، وقد نَزَّهَ اللهُ علياً عنه، ولم يكن فى الصحابة والتابعين أحدٌ يستدل على حدوث العالم بحدوث الأجسام، وبثبت حدوث الأجسام بدليل الأعراض والحركة والسكون، والأجسام مستلزمة لذلك لا تنفك عنه، وما لا يسبق الحوادث فهو حادث، ويبين ذلك على حوادث لا أول لها.

١٤٥/٤ بل أول ما ظهر هذا / الكلام فى الإسلام بعد المائة الأولى، من جهة الجعد بن درهم والجهم بن صفوان، ثم صار إلى أصحاب عمرو بن عبيد، كأبى الهذيل العلاف وأمثاله.

وعمر بن عبيد، وواصل بن عطاء إنما كانا يظهران الكلام فى إنفاذ الوعيد، وأن النار لا يخرج منها من دخلها، وفى التكذيب بالقدر. وهذا كله مما نَزَّهَ اللهُ عنه^(٤) علياً.

(١) فى (ن) ص ١٧٩ (م).

(٢) ك: استضاد

(٣) ن، س، ب: وكان.

(٤) ن، م: منه.

وليس فى الخطب الثابتة عن على شىء من أصول المعتزلة الخمسة، بل كل ذلك إذا نقل عنه فهو كذب عليه. وقدماء المعتزلة لم يكونوا يعظمون على، بل كان فيهم من يشك فى عدالته، ويقول: قد فسق عند إحدى^(١) الطائفتين لا بعينها: إما على، وإما طلحة والزبير، فإذا شهد أحدهما لم أقبل شهادته. وفى قبول شهادة على منفردة قولان لهم. وهذا معروف عن عمرو بن عبيد وأمثلة من المعتزلة^(٢). والشيعنة القدماء كلهم، كالهشاميين^(٣) وغيرهما، يشتون الصفات، ويقرون بالقدر، على خلاف قول متأخرى الشيعة، بل يصرحون بالتجسيم، ويحكى عنهم فيه شناعات، وهم يدعون أنهم أخذوا ذلك عن أهل البيت^(٤).

(١) م: عند أحد، وهو تحريف.

(٢) يقول ابن طاهر البغدادي فى كتابه «أصول الدين» (ص ٢٩٠ - ٢٩١): «وقال واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد والنظام وأكثر القدرية: تتولى على وأصحابه على انفرادهم، وتتولى طلحة والزبير وأتباعهما على انفرادهم، ولكن لو شهد على مع رجل من أصحابه قبلت شهادتهما، ولو شهد طلحة أو الزبير مع واحد من أصحابه قبلت شهادتهما، ولو شهد على مع طلحة على باقة بقل لم نحكم بشهادتهما، لأن أحدهما فاسق، والفاسق مخلد فى النار وليس بمؤمن ولا كافر». وانظر: مقالات الإسلاميين ١٤٥/٢.

(٣) ن، س، ب: كالهشاميين، وهو تحريف. والمقصود: هشام بن الحكم وهشام بن سالم الجواليقي.

(٤) ذكر الأشعري فى «مقالات الإسلاميين» ١٠٦/١-١٠٩ مقالات الروافض فى التجسيم وقسمهم فى ذلك إلى ست فرق وذكر تفصيل أقوالهم، ثم قال ١٠٩/١: «وقالوا فى التوحيد بقول المعتزلة والخوارج، وهؤلاء قوم من متأخريهم. فأما أولئك فإنيهم كانوا يقولون ما حكينا عنهم من التشبيه». وتكلم الأشعري بعد ذلك ١١٤/١-١١٥ على قول الرافضة فى أعمال العباد فقال إن الفرقة الأولى فرقة هشام بن الحكم يقولون: إن أعمال

وقد ثبت عن جعفر الصادق أنه سُئل عن القرآن: أخالقت هو أم مخلوق؟ فقال: ليس بخالق ولا مخلوق، لكنه كلام الله.

وأما قول الرافضى: «إن واصل بن عطاء أخذ عن أبى هاشم ابن محمد بن الحنفية».

فيقال: إن [الحسن بن] محمد بن الحنفية^(١) قد وضع كتابا فى الإرجاء، نقيض قول المعتزلة. ذكر هذا غير واحد من أهل العلم^(٢). وهذا يناقض مذهب المعتزلة، الذى يقول به واصل بن عطاء، ويُقال: إنه أخذه عن أبى هاشم^(٣).

الإنسان اختيار له من وجه واضطرار من وجه. وكذلك الفرقة الثانية يزعمون أنه لا جبر، كما قال الجهمى، ولا تفويض كما قالت المعتزلة. وأما الفرقة الثالثة منهم فهم «يزعمون أن أعمال العباد غير مخلوقة لله. وهذا قول قوم يقولون بالاعتزال والإمامة».

(١) فى جميع الأصول: محمد بن الحنفية، وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته، وهو الذى يدل عليه كلام ابن تيمية بعد قليل، إذ أنه يتكلم على الحسن وعلى أبى هاشم ابني محمد ابن الحنفية

(٢) المعروف أن الحسن بن محمد بن الحنفية هو - لا والده - أول من ألف فى الإرجاء وهو صاحب أقدم رسالة فى الإرجاء وفى الرد على القدرية. انظر: سزكين م ١ ج ٤ ص ١٥-١٦.

(٣) أبوهاشم هو عبدالله بن محمد بن على بن أبى طالب (أى ابن الحنفية). قال ابن حجر فى «تهذيب التهذيب» ١٦/٦: «... عن الزهرى ثنا: عبدالله والحسن ابنا محمد بن على، وكان الحسن أرضاهما، وفى رواية: وكان الحسن أوثقهما... وقال أبوأسامة: أحدهما مرجىء والآخر شيعى» وذكر ابن حجر: قال الزبير: كان أبوهاشم صاحب الشيعة» وقال: «وكان عبدالله يتبع - وفى رواية - يجمع: أحاديث السبائية... مات سنة ثمان وتسعين وأرخه الهيثم سنة تسع وتسعين».

وقيل: إن أبا هاشم هذا صنّف كتاباً أنكر عليه، لم يوافق عليه أخوه
ولا أهل بيته، ولا أخذه عن أبيه.

ويكل حال الكتاب الذي نُسب إلى الحسن يناقض ما يُنسب^(١) إلى
أبي هاشم، وكلاهما قد قيل: إنه رجع عن ذلك^(٢)، ويمتنع أن يكونا
أخذاً هذين المتناقضين عن أبيهما محمد بن الحنفية، وليس نسبة
أحدهما إلى محمد بأولى من الآخر، فبطل القطع بكون محمد بن
الحنفية كان يقول بهذا وبهذا.

بل المقطوع به^(٣) أن محمداً، مع براءته من قول المرجئة، فهو من
قول المعتزلة أعظم براءة، وأبوه عليٌّ أعظم براءة من المعتزلة والمرجئة
منه.

وأما الأشعري فلا ريب عنه أنه كان تلميذاً لأبي عليّ الجبائي، لكنه

(١) ن، م، : ما نسب.

(٢) ذكر ابن حجر في ترجمته للحسن بن محمد بن الحنفية في «تهذيب التهذيب»
٣٢٠-٣٢١ أنه أول من تكلم في الإرجاء، ثم قال: «وقال سلام بن أبي مطيع عن
أيوب: أنا أتيت من الإرجاء، إن أول من تكلم فيه رجل من أهل المدينة يقال له الحسن
ابن محمد. وقال عطاء بن السائب عن زاذان وميسرة أنهما دخلا على الحسن بن محمد
فلاماه على الكتاب الذي وضع في الإرجاء، فقال لزاذان: يا أبا عمرو لوددت أني كنت
مت ولم أكتبه، وذكر ابن حجر أن الحسن توفي سنة ٩٩ أو ١٠٠ وقيل غير ذلك في وفاته،
ثم ذكر أن الإرجاء الذي تكلم الحسن فيه غير الإرجاء الذي يعيبه أهل السنة المتعلق بالإيمان
وقال إنه أطلع على كتابه المذكور فوجد أن الحسن يقول فيه إنه يرجي من كان بعد أبي بكر
وعمر وأنه يرى عدم القطع على إحدى الطائفتين المقتلتين في الفتنة بكونه مخطئاً أو مصيباً ثم
قال: «وأما الإرجاء الذي يتعلق بالإيمان فلم يعرج عليه».

(٣) ن، س، ب: عنه.

فارقه ورجع عن جُمَل^(١) مذهبه، وإن كان قد بقى عليه شيء من أصول مذهبه، لكنه خالفه في نفي الصفات، وسلك فيها طريقة ابن كُلاب، وخالفهم في القدر ومسائل الإيمان والأسماء والأحكام، وناقضهم في ذلك، أكثر من مناقضة حسين النجّار وضرار بن عمرو ونحوهما، ممن هو متوسط في هذا الباب، كجمهور الفقهاء وجمهور أهل الحديث، حتى مال في ذلك إلى قول جهم. وخالفهم في الوعيد، وقال بمذهب الجماعة، وانتسب إلى مذهب أهل الحديث والسنة، كأحمد بن / حنبل وأمثاله، وبهذا اشتهر عند الناس.

ظ ٣٣٣

فالقَدْر الذي يُحمد من مذهبه،^(٢) هو ما وافق فيه أهل السنة والحديث، كالجملة الجامعة. وأما القَدْر الذي يذمّ من مذهبه، فهو ما وافق فيه بعض المخالفين للسنة والحديث، من المعتزلة والمرجئة والجهمية والقدرية ونحو ذلك.

وأخذ مذهب أهل الحديث عن^(٣) زكريا بن يحيى الساجي بالبصرة^(٤)، وعن طائفة ببغداد من أصحاب أحمد وغيرهم. وذكر في المقالات ما اعتقد أنه مذهب أهل السنة والحديث، وقال^(٥): «بكل ما ذكرنا من قولهم نقول، وإليه نذهب».

-
- (١) ن، م : حمل.
 (٢) أبو يحيى زكريا بن يحيى بن عبدالرحمن بن محمد بن عدى الضبي البصري الساجي، محدث البصرة في عصره، كان من الحفاظ الثقات، ولد سنة ٢٢٠ وتوفي سنة ٣٠٧. انظر ترجمته في: طبقات الشافعية ٣/٢٩٩-٣٠١؛ الأعلام ٣/٨١.
 (٣) في «المقالات» ١/٣٢٥.

وهذا المذهب هو من أبعده المذاهب عن مذهب الجهمية والقدرية .
 وأما الرفضة^(١) - كهذا المصنف وأمثاله من متأخري الإمامية - فإنهم
 جمعوا أحسن المذاهب: مذهب الجهمية في الصفات، ومذهب القدرية
 في أفعال العباد، ومذهب الرفضة في الإمامة والتفضيل .
 فتبين أن ما نقل عن عليّ من الكلام فهو كذب عليه، ولا مدح فيه .
 وأعظم من ذلك أن القرامطة الباطنية ينسبون قولهم إليه، وأنه أعطى
 علما باطنا مخالفا للظاهر .

١٤٦/٤

وقد ثبت في الصحيح عنه أنه قال: «والذي / فلق»^(٢) الحبة، وبرأ
 النسمة، ما عهد إلى النبي صلى الله عليه وسلم شيئا لم يعهده^(٣) إلى
 الناس، إلا ما في هذه الصحيفة، وكان فيها العقل وفكاك الأسرى، وأن
 لا يُقتل مسلم بكافر، إلا فهما يؤتيه الله عبداً في الكتاب^(٤) .
 ومن الناس من ينسب إليه الكلام في الحوادث، كالجفر وغيره،
 وآخرون ينسبون إليه البطاقة وأموراً أخرى، يُعلم أن علياً برىء منها .

(١) ن، س، ب : والرفضة؛ م : الرفضة .

(٢) ن، س، ب : خلق .

(٣) م : مما لم يعهده .

(٤) جاء هذا الأثر في ثلاثة مواضع في البخاري عن الشعبي عن أبي جحيفة : ٢٩/١ (كتاب
 العلم، باب كتابة العلم)، ٦٨-٦٩/٤ (كتاب الجهاد والسير، باب فكاك الأسير)،
 ١١/٩، ١٢-١٣ (كتاب الديات، باب العاقلة، باب لا يُقتل المسلم بالكافر)؛ سنن
 الترمذي ٤٣٢/٢-٤٣٣ (كتاب الديات، باب ما جاء لا يُقتل مسلم بكافر)؛ سنن النسائي
 ٢١/٨ (كتاب القسامة، باب سقوط القود من المسلم للكافر)؛ سنن الدارمي ١٩٠/٢
 (كتاب الديات، باب لا يقتل مسلم بكافر)؛ المسند (ط . المعارف) ٣٥-٣٦/٢ .

وكذلك جعفر الصادق قد كُذِبَ عليه من الأكاذيب ما لا يعلمه إلا الله، حتى نُسب إليه القول في أحكام النجوم والرعود والبروق، والقرعة، التي هي من الاستقسام بالأزلام، ونُسب إليه كتاب «منافع سور القرآن»، وغير ذلك مما يعلم العلماء أن جعفرأرضى الله عنه برىء من ذلك، وحتى نسب إليه أنواع من تفسير القرآن على طريقة الباطنية، كما ذكر ذلك عنه أبو عبدالرحمن السلمى فى كتاب «حقائق التفسير»، فذكر قطعة من التفاسير التى هى من تفاسيره، وهى من باب تحريف الكلم عن مواضعه، وتبديل مراد الله تعالى من الآيات بغير مراده^(١).

وكل ذى علم بحاله يعلم أنه كان بريئاً من هذه الأقوال، والكذب على الله فى تفسير كتابه العزيز.

وكذلك قد نسب إليه بعضهم الكتاب الذى يسمى «رسائل إخوان الكدر»^(٢). وهذا الكتاب صُنِفَ بعد جعفر الصادق بأكثر من مائتى سنة؛ فإن جعفرأُتوفى سنة ثمان وأربعين ومائة، وهذا الكتاب صُنِفَ فى أثناء الدولة العبيدية الباطنية الإسماعيلية، لما استولوا على مصر، وبنوا^(٣) القاهرة، صنفه طائفة من الذين أرادوا أن يجمعوا بين الفلسفة والشريعة والتشيع، كما كان يسلكه هؤلاء العبيديون، الذين كانوا يدعون أنهم من ولد على.

(١) انظر عن الكتب الباطنية التى نسبت إلى جعفر الصادق ما سبق أن ذكرته فيما مضى

٤٦٥-٤٦٤/٢.

(٢) م : الصفا .

(٣) س، ب : وتبوؤا .

وأهل العلم بالنسب يعلمون أن نسبهم باطل ، وأن جدّهم^(١) يهودى فى الباطن وفى الظاهر، وجدّهم ديصانى من المجوس ، تزوج امرأة هذا اليهودى ، وكان ابنه ريبيا لمجوسى ، فانتسب إلى زوج أمه المجوسى ، وكانوا ينتسبون إلى باهلة ، على أنهم من مواليهم ، وادّعى هو أنه من ذرية محمد بن إسماعيل بن جعفر ، وإليه انتسب الإسماعيلية ، وادّعوا أن الحق معهم دون الاثنى عشرية ، فإن الاثنى عشرية يدّعون إمامة موسى ابن جعفر ، وهؤلاء يدّعون إمامة إسماعيل بن جعفر .

وأئمة هؤلاء فى الباطن ملاحدة زنادقة ، شر من الغالية ، ليسوا من جنس الاثنى عشرية ، لكن إنما طرقهم على^(٢) هذه المذاهب الفاسدة ونسبتها إلى علىّ ما فعلته الاثنا عشرية وأمثالهم ، كذب أولئك عليه نوعاً من الكذب^(٣) ، ففرّعه هؤلاء ، وزادوا عليه ، حتى نسبوا الإلحاد إليه ، كما نسب هؤلاء إليه مذهب الجهمية والقدرية وغير ذلك .

ولما كان هؤلاء الملاحدة ، من الإسماعيلية والنصيرية ونحوهم ، ينتسبون^(٤) إلى علىّ ، وهم طرقية وعشرية وغرباء وأمثال هؤلاء ، صاروا يُضيفون إلى علىّ ما برأه الله منه ، حتى صار اللصوص من العشرية يزعمون أن معهم كتاباً من علىّ بالإذن لهم فى سرقة أموال الناس ، كما ادعت اليهود الخيابة أن معهم كتاباً من علىّ بإسقاط الجزية عنهم ،

(١) ب : جدّهم .

(٢) م : إلى .

(٣) س ، ب : وأمثالهم عليه نوع من الكذب .

(٤) م ، س ، ب : ينسبون .

وإباحة عشر أموال أنفسهم^(١)، وغير ذلك من الأمور المخالفة لدين الإسلام.

وقد أجمع العلماء على أن هذا كله كذب على عليّ، وهو من أبرا الناس من^(٢) هذا كله.

ثم صار هؤلاء يعدّون ما افتروه عليه من هذه الأمور مدحاً له، يفضلونه بها على الخلفاء قبله، ويجعلون تنزّه أولئك من مثل الأباطيل^(٣) عيباً فيهم وبغضاً، حتى صار^(٤) رؤوس الباطنية تجعل منتهى الإسلام وغايته هو الإقرار^(٥) بربوبية الأفلاك، وأنه ليس وراء الأفلاك صانع لها ولا خالق، ويجعلون هذا هو باطن دين الإسلام الذي بُعث به الرسول، وأن هذا هو تأويله، وأن هذا التأويل ألقاه عليّ إلى الخواص، حتى اتصل بمحمد ابن إسماعيل بن جعفر، وهو عندهم / القائم، ودولته هي القائمة عندهم، وأنه ينسخ ملة محمد بن عبد الله، ويُظهر التأويلات الباطنة التي يكتُمها التي أسرها إلى عليّ.

ص ٣٣٤

وصار هؤلاء يُسقطون عن خواص أصحابهم الصلاة والزكاة والصيام والحج، ويبيحون لهم المحرّمات من / الفواحش والظلم والمنكر^(٦) وغير ذلك.

١٤٧/٤

(١) م : أموال الناس .

(٢) م : عن .

(٣) ن : ويجعلون تنزّه ذلك من مثل الأباطيل ؛ م : ويجعلون بين أولئك من مثل الأباطيل ؛

س : ويجعلون ذلك من مثل الأباطيل ؛ ب : ويجعلون مثل ذلك من الأباطيل . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٤) م ، س : صاروا ، وهو تحريف . (٥) م : الاقتداء ، وهو تحريف .

(٦) ن ، س : الممكن ؛ م : المحكى ؛ ب : المنكر . ولعل الصواب ما أثبتته .

وصنّف المسلمون في كشف أسرارهم وهتك أستارهم كتباً معروفة
لِما علموه من إفسادهم الدين والدنيا، وصنّف فيهم القاضي عبد الجبار،
والقاضي أبوبكر بن الطيب، وأبويعلی، والغزالي، وابن عقيل،
وأبو عبدالله الشهرستاني، وطوائف غير هؤلاء.

وهم الملاحدة الذين ظهروا بالمشرق والمغرب، واليمن والشام،
ومواضع متعددة، كأصحاب الألموت^(١) وأمثالهم.

وكان من أعظم ما به دخل هؤلاء على المسلمين^(٢) وأفسدوا الدين هو
طريق الشيعة، لفرط جهلهم وأهوائهم وبعدهم من دين الإسلام.

وبهذا وصّوا دعائهم أن يدخلوا على المسلمين من باب التشيع،
وصاروا يستعينون^(٣) بما عند الشيعة من الأكاذيب والأهواء، ويزيدون هم
على ذلك ما ناسبهم من الافتراء، حتى فعلوا في أهل الإيمان ما لم يفعله
عبدة الأوثان والصلبان، وكان حقيقة أمرهم دين فرعون الذي هو شر^(٤) من
دين اليهود والنصارى وعباد^(٥) الأصنام.

وأول دعوتهم التشيع، وآخرها الانسلاخ من الإسلام، بل من الملل
كلها.

ومن عرف أحوال الإسلام، وتقلّب الناس فيه، فلا بد أنه قد عرف شيئاً
من هذا.

(١) انظر ما سبق أن ذكرته عن الألموت فيما مضى ٤٤٥/٣.

(٢) ن، بن: المسلمين، وهو خطأ.

(٣) س: يستغيثون.

(٤) م: أشر. (٥) ن: عبادة.

وهذا تصديق لقول النبي صلى الله عليه وسلم فى الحديث المتفق عليه: «لتركبن سنن من كان قبلكم حذو القُدَّة بالقُدَّة، حتى لو دخلوا جُحر ضبَّ لدخلتموه». قالوا: يارسول الله: اليهود والنصارى؟ قال: «فَمَنْ»^(١).

وفى الحديث الآخر المتفق عليه: «لتأخذنَّ أمتى مأخذ الأمم قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع» قالوا: يارسول الله: فارس والروم؟ قال: «ومن الناس إلا هؤلاء؟»^(٢).

وهذا بعينه صار فى هؤلاء المنتسبين إلى التشيع؛ فإن هؤلاء الإسماعيلية أخذوا من مذاهب الفرس، وقولهم بالأصلين: النور والظلمة، وغير ذلك أموراً، وأخذوا من مذاهب الروم من النصرانية، وما كانوا عليه قبل النصرانية من مذهب اليونان، وقولهم بالنفس والعقل، وغير ذلك أموراً، ومزجوا هذا بهذا، وسَمُّوا ذلك باصطلاحهم: السابق والتالى، وجعلوه هو القلم واللوح، وأن القلم هو العقل، الذى يقول هؤلاء: إنه أول المخلوقات، واحتجَّوا بحديث يُروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: أول ما خلق الله العقل، قال له: أقبل، فأقبل. فقال له: أدبر، فأدبر. فقال: وعزَّتى ما خلقت خلقاً أكرم علىَّ منك، فبك آخذ، وبك أعطى، وبك الثواب، وبك العقاب.

وهذا الحديث رواه بعض من صنَّف فى فضائل العقل، كداود بن

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٨/٢، وأراه هناك: «لتبعن...»

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٦٥/٦.

المجبر^(١) ونحوه، وهو حديث موضوع كُذِبَ على النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل المعرفة بالحديث، كما ذكر ذلك أبو حاتم بن حبان البُستي والدارقطني وابن الجوزي وغيرهم^(٢)، لكن^(٣) لما وافق رأى هؤلاء استدلوا به على عادتهم، مع أن لفظ الحديث يناقض مذهبهم.

فإن لفظه «أول» بالنصب. وروى أنه «لَمَّا خلق الله العقل» أي أنه قال له هذا الكلام في أول أوقات خلقه. فالمراد به أنه خاطبه حين خلقه، لا أنه أول المخلوقات. ولهذا قال في أثناؤه: «ما خلقت خلقاً أكرم على منك» فدل على أنه خلق قبله غيره، ووصفه بأنه «يقبل ويدبر»

(١) س، ب: كداود بن المحب، وهو تحريف.

(٢) قال ابن الجوزي في كتابه «الموضوعات» ١٧٤/١ بعد أن روى هذا الحديث بأسانيد مختلفة: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال يحيى بن معين: الفضل رجل سوء. قال ابن حبان: وحفص بن عمر يروى الموضوعات لا يحل الاحتجاج به، وأما سيف فكذاب بإجماعهم» ثم روى الحديث من طريق آخر ١٧٥/١ وقال: إنه غير صحيح. ثم روى (١٧٦/١) عن الدارقطني قوله: إن كتاب العقل وضعه أربعة: أولهم: ميسرة بن عبد ربه، ثم سرقه منه داود بن المجبر فركبه بأسانيد غير أسانيد ميسرة، ثم سرقه عبدالعزيز بن أبي رجاء فركبه بأسانيد آخر، ثم سرقه سليمان بن عيسى السجزي فأتى بأسانيد أخرى. وزاد ابن الجوزي ١٧٧/١: «وقد رويت في العقول أحاديث كثيرة ليس فيها شيء يثبت». وانظر أيضاً: اللآلئ المصنوعة للسيوطي ١٢٩/١-١٣٠؛ المقاصد الحسنة للسخاوي، ص ١١٨، ١٣٤؛ تنزيه الشريعة لابن عراق الكنتاني ٢١٣/١؛ الفوائد المجموعة للشوكاني، ص ٤٧٦؛ تذكرة الموضوعات للفتني، ص ٢٩-٣٠؛ كشف الخفاء للمجلوني ٢٣٦-٢٣٧، ٢٦٣؛ الموضوعات لعلى القاري، ص ٢٧، ٣٠؛ سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ١١/١. وانظر ما ذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢/٢٠ عن داود بن المجبر. وانظر «الصفدية» ٢٣٨/١-٢٣٩.

(٣) س، ب: ولكن.

والعقل الأول^(١) عندهم يمتنع عليه هذا. وقال: «بك آخذ، وبك أعطى، وبك الثواب» وهذا العقل عندهم* هو ربُّ العالم كله، هو المبدع له كله، وهو معلول الأول، لا يختص به أربعة أعراض، بل هو عندهم* مبدع الجواهر كلها: العلوية، والسفلية، والحسية^(٢)، والعقلية. والعقل في لغة المسلمين عرض قائم بغيره وإما قوة في النفس^(٣). وأما مصدر [العقل]^(٤): عَقَلَ يَعْقِلُ عَقْلًا. وأما العاقل فلا يُسمى في لغتهم العقل.

وهؤلاء في اصطلاحهم العقل جوهر قائم بنفسه. وقد بسطنا الكلام على هذا، وبينا حقيقة أمرهم بالمعقول والمنقول، وأن ما يثبتونه من المفارقات عند التحقيق لا يرجع إلا إلى أمر وجودها في الأذهان لا في الأعيان، إلا النفس الناطقة، وقد أخطأوا في بعض صفاتها^(٥).

وهؤلاء قولهم: إن العالم معلول علةٍ قديمة أزلية واجبة الوجود، وإن العالم لازم لها. لكن حقيقة قولهم: / إنه علة غائية، وإن الأفلاك تتحرك حركة إرادية شوقية للتشبه به، وهو محرّك لها، كما يحرك

١٤٨/٤

(١) الأول : ساقطة من (س)، (ب).

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٢) ن، م : الحسية.

(٣) ب : إما قوة النفس، وهو خطأ.

(٤) العقل : ساقطة من (ن)، (م).

(٥) انظر في هذا: الرسالة «السبعينية» لابن تيمية، ضمن مجموع الفتاوى الكبرى، نشره فرج الله الكردي، مطبعة كردستان العلمية، القاهرة، ١٣٢٩. وانظر كتابي: مقارنة بين الغزالي وابن تيمية، ط. دار القلم، الكويت، ١٣٩٥/١٩٧٥.

المحبوب المتشبه به لمحبه الذي يتشبه به، ومثل هذا لا يوجب أن يكون هو المحدث لتصوراته وإرادته وحركاته.

فقولهم في حركة الفلك من جنس قول القدرية في أفعال^(١) الحيوان. لكن هؤلاء يقولون: حركة الفلك هي سبب الحوادث. فحقيقة قولهم: إن الحوادث كلها تحدث بلا محدث أصلاً، وإن الله لا يفعل شيئاً. ولكل مقام مقال.

وهم جعلوا العلم الأعلى والفلسفة الأولى هو العلم الباطن في الوجود ولواحقه، وقسموا الوجود إلى جوهر وعرض، ثم قسموا الأعراض إلى / تسعة أجناس، ومنهم من ردها إلى خمسة، ومنهم من ردها إلى ثلاثة؛^{ظ ٣٣٤} فإنه لم يبق لهم دليل على الحصر. وقسموا الجواهر^(٢) إلى خمسة أنواع: العقل، والنفس، والمادة، والصورة، والجسم.

وواجب الوجود تارة يسمونه جوهرأ، وهو قول قدمائهم كأرسطو وغيره، وتارة لا يسمونه بذلك، كما قاله ابن سينا. وكان قدماء القوم يتصورون في أنفسهم أموراً عقلية، فيظنونها ثابتة في الخارج، كما يحكى عن شيعة فيثاغورس وأفلاطون^(٣)، وأن أولئك أثبتوا أعداداً مجردة في الخارج، وهؤلاء أثبتوا المثل الأفلاطونية، وهي الكليات المجردة عن الأعيان، وأثبتوا المادة المجردة، وهي الهيولى الأولية، وأثبتوا المدّة

(١) س، ب : أحوال.

(٢) م : الجوهر.

(٣) ن، س : وأفلاطن.

المجردة، وهي الدهر العقلي المجرد عن الجسم وأعراضه، وأثبتوا الفضاء^(١) المجرد عن الجسم وأعراضه.

وأرسطو وأتباعه خالفوا سلفهم في ذلك، ولم يثبتوا من هذه شيئاً مجرداً، ولكن أثبتوا المادة المقارنة للصورة، وأثبتوا الكليات المقارنة للأعيان، وأثبتوا العقول العشرة. وأما النفس الفلكية فأكثرهم يجعلها قوة جسمانية، ومنهم من يقول: هي جوهر قائم بنفسه كنفس الإنسان.

ولفظ «الصورة» يريدون به تارة ما هو عرض، كالصورة الصناعية، مثل شكل السرير والخاتم والسيف. وهذه عرض قائم بمحله^(٢). والمادة هنا جوهر قائم بنفسه، ويريدون بالصورة تارة الصورة الطبيعية، وبالمادة المادة^(٣) الطبيعية.

ولاريب أن الحيوان والمعادن والنبات^(٤) لها صورة هي خلقت من مواد، لكن [يعنون]^(٥) بالصورة جوهرًا قائمًا بنفسه، وبالمادة جوهرًا آخر مقارنة لهذه.

وآخرون في مقابلتهم من أهل الكلام، القائلين بالجوهر الفرد، ويزعمون أنه ما ثمَّ من حادثٍ يُعلم حدوثه بالمشاهدة إلا الأعراض، وأنهم لا يشهدون حدوث جوهر من الجواهر.

(١) ن، م، س : القضاء، وهو تحريف. والمقصود هنا إثبات الخلاء أو المكان.

المجرد عن الجسم. (٢) م : بنفسه.

(٣) المادة : ساقطة من (س)، (ب).

(٤) ب : والنباتات.

(٥) يعنون : ساقطة من (ن)، (م)، (س).

وكلا القولين خطأً. وقد بسطنا الكلام عليهما في غير هذا الموضوع .
 وقد يُراد بالمادة الكلية المشتركة بين الأجسام، وبالصورة^(١)
 الصورة الكلية المشتركة بين الأجسام، ويدعون أن كليهما جوهر عقلي،
 وهو غلط؛ فإن المشترك بين الأجسام أمرٌ كلي، والكليات لا توجد
 كليات^(٢) إلا في الأذهان لا في الأعيان. وكل ما وجد في الخارج فهو
 مميّز بنفسه عن غيره، لا يشركه فيه غيره، إلا في الذهن إذا أخذ كلياً.
 والأجسام يعرض لها الاتصال والانفصال، وهو الاجتماع والافتراق،
 وهما من الأعراض، ليس الانفصال شيئاً قائماً بنفسه، كما أن الحركة
 ليست شيئاً قائماً بنفسه غير الجسم المحسوس يردُّ عليه الاتصال
 والانفصال، ويسمونه الهيولى والمادة. وهذا وغيره مبسوط في غير هذا
 الموضوع^(٣).

وكثير من الناس قد لا يفهمون حقيقة ما يقولون وما يقول غيرهم، وما
 جاءت به الرسل، حتى يعرفوا ما فيه من حق وباطل، فيعلمون هل هم
 موافقون لصريح المعقول، أو هم مخالفون له. ومن أراد التظاهر
 بالإسلام منهم عبّر عن ذلك بالعبارات الإسلامية، فيعبّر عن الجسم
 بعالم المَلَك، وعن النفس بعالم الملكوت، وعن العقل بعالم
 الجبروت، أو بالعكس. ويقولون: إن العقول والنفوس هي الملائكة،

(١) ن، م، س: والصورة.

(٢) ن، م: كلمات، وهو تحريف.

(٣) انظر مثلاً: كتاب «الصفدية» وكتاب «درء تعارض العقل والنقل» وكتاب «الرد على

المنطقيين».

وقد يجعلون قوى النفس التى تقتضى فعل الخير هى الملائكة، وقواها التى تقتضى الشر هى الشياطين، وأن الملائكة التى تنزل على الرسل، والكلام الذى سمعه موسى بن عمران إنما هو فى نفوس الأنبياء، ليس فى الخارج، بمنزلة ما يراه النائم، وما يحصل لكثير من الممرورين^(١) وأصحاب الرياضة، حيث يتخيل فى نفسه أشكالا نورانية، ويسمع فى نفسه أصواتا، فتلك هى عندهم ملائكة الله، وذلك هو كلام الله، ليس له كلام منفصل.

ولهذا يدعى أحدهم أن الله كلمه كما كلم موسى بن عمران، أو أعظم مما كلم موسى، لأن موسى كلم عندهم بحروف وأصوات فى نفسه، وهم يكلمون بالمعانى المجردة العقلية.

وصاحب «مشكاة الأنوار» و«الكتب المضمون بها على غير أهلها»^(٢) وقع فى كلامه قطعة من هذا النمط، وقد كفرهم بذلك فى مواضع أخر، ورجع عن ذلك، واستقر أمره على مطالعة البخارى ومسلم وغيرهما. ومن هنا سلك صاحب «خلع النعلين» ابن قسي^(٣) وأمثاله. وكذلك

(١) ن، س، ب : الممرورين، وهو تحريف. وفى «لسان العرب»: «والمرارة: التى فيها المرّة. والمرّة: إحدى الطبائع الأربع. ابن سيده: والمرّة مزاج من أمزجة البدن... والممرور الذى غلبت عليه المرّة». ويقول ابن سينا فى «الإشارات والتنبيهات» ٣، ٨٧٢-٨٧١/٤: «قد يشاهد قوم من المرضى والممرورين صورا محسوسة ظاهرة حاضرة، ولا نسبة لها إلى محسوس خارج، فيكون انتقاشها إذن من سبب باطن أو سبب مؤثر فى سبب باطن».

(٢) وهو الغزالي.

(٣) هو أبو القاسم أحمد بن الحسن بن قسي، رومى الأصل، من بادية شلب، استعرب وتآدب

ابن عربي صاحب «فصوص الحکم» و«الفتوحات المکیة». ولهذا ادعى أنه يأخذ من المعدن الذي يأخذ منه المَلَك، الذي يوحى به إلى الأنبياء. والنبى عنده يأخذ من المَلَك الذي يوحى به إلى الرسل، لأن النبى عنده يأخذ من الخيالات التي تمثلت في نفسه لَمَا صوّرت له المعانى^(١) العقلية في الصور^(٢) الخيالية، وتلك الصور^(٣) عنده هي الملائكة، وهي بزعمه تأخذ عن عقله المجرد قبل أن تصير خيالاً، ولهذا يفضّل الولاية على النبوة، ويقول:

مقام النبوة في برزخ. . فوق الرسول ودون السولى
والولّى على أصله الفاسد يأخذ عن الله بلا / واسطة، لأنه يأخذ عن عقله، وهذا عندهم هو الأخذ عن الله بلا واسطة^(٤) إذ ليس عندهم ملائكة منفصلة تنزل بالوحى^(٥)، والرّب عندهم ليس هو موجوداً مبيناً

ص ٣٣٥

وقال الشعر، ثم عكف على الوعظ، وكثر مريدوه، فادعى أنه المهدي وتسمى بالإمام. ثار على دولة الملتّمين واشترك في الأحداث السياسية إلى أن قتل سنة ٥٤٦ هـ. انظر ترجمته في: الحلة السيرة، ص ١٩٩-٢٠٣؛ الأعلام ١/١١٣-١١٤. وكتابه «خلق النعلين» طبع ببيروت.

- (١) ن، س : والمعاني.
- (٢) س، ب : الصورة.
- (٣) ب : الصورة.
- (٤) في هامش (س) أمام هذا الموضع كتب مايلي: «تنبّه لهذا التقرير، فإن مثل هذا لا يقع إلا من سخفات (لعلمها: سخافات) العقول، فقد قال في القصيدة المشهورة:
ومن ساوى ولياً مع نبى : تكفّر بهذا الكلم اللهاب
فما بالك إذا فضّل الولّى على النبى! اهـ . من هامش الأصل».
- (٥) ن، س، ب : تنزل الوحي.

للمخلوقات، بل هو وجود مطلق، أو مشروط بنفى^(١) الأمور الثبوتية عن الله، أو نفي الأمور الثبوتية والسلبية، وقد يقولون: هو وجود المخلوقات أو حالاً فيها، أو لا هذا ولا هذا.

فهذا عندهم غاية كل رسول ونبي^(٢): النبوة عندهم الأخذ عن القوة المتخيّلة التي صوّرت المعانى العقلية فى المثل الخيالية، ويسمونها القوة القدسية، فهذا جعلوا الولاية فوق النبوة.

وهؤلاء من جنس القرامطة الباطنية الملاحدة، لكن هؤلاء ظهروا فى قالب التصوف والتنسك ودعوى التحقيق والتأله^(٣)، وأولئك ظهروا فى قالب التشيع والموالاة، فأولئك يعظّمون شيوخهم حتى يجعلوهم أفضل من الأنبياء، وقد يعظّمون الولاية حتى يجعلوها أفضل من النبوة، وهؤلاء يعظّمون أمر الإمامة، حتى قد يجعلون الأئمة أعظم من الأنبياء، والإمام أعظم من النبى، كما يقوله الإسماعيلية.

وكلاهما أساطين الفلاسفة^(٤) الذين يجعلون النبى فيلسوفاً، ويقولون: إنه يختصّ بقوة قدسية، ثم منهم من يفضل النبى على الفيلسوف، ومنهم من يفضل الفيلسوف على النبى، ويزعمون أن النبوة

(١) ن : ينفى .

(٢) ب : ومبنى .

(٣) ن : والتأله وذلك ؛ س، ب : وأمثال ذلك .

(٤) ن : وكلاهما يباطنا الفلاسفة ؛ س، ب : وكلاهما يباطنان الفلاسفة ؛ م : وكلاهما أساطين

الفلاسفة . ولعل الصواب ما أثبتته، والمقصود أن كلاً من المتصوفة والشيعية والإسماعيلية

من أساطين الفلاسفة مثل ابن سينا وابن عربى وغيرهما يقولون كذا وكذا . الخ .

مكتسبة، وهؤلاء يقولون^(١): إن النبوة عبارة عن ثلاث صفات، من حصلت له فهو نبي: أن يكون له قوة قدسيّة حدسيّة ينال بها العلم بلا تعلّم، وأن تكون نفسه قوية لها تأثير في هيولى العالم، وأن يكون له قوة يتخيل بها ما يعقله، ومرتبياً في نفسه، ومسموعاً في نفسه.

هذا كلام ابن سينا وأمثاله في النبوة، وعنه أخذ ذلك الغزالي في كتبه «المضنون بها على غير أهلها».

وهذا القدر الذى ذكره يحصل لخلق كثير من آحاد الناس ومن المؤمنين، وليس هو من أفضل عموم المؤمنين، فضلاً عن كونه نبياً، كما بسط في موضعه.

وهؤلاء قالوا هذا لما احتاجوا إلى الكلام^(٢) في النبوة على أصول سلفهم الدهرية، القائلين بأن الأفلاك قديمة أزلية، لا مفعولة لفاعل بقدرته واختياره، وأنكروا علمه بالجزئيات، ونحو ذلك من أصولهم الفاسدة؛ فتكلم هؤلاء في النبوة على أصول أولئك.

وأما القدماء - أرسطو وأمثاله - فليس لهم في النبوة كلام محصّل. والواحد^(٣) من هؤلاء يطلب أن يصير نبياً، كما كان السهروردي المقتول يطلب أن يصير نبياً، وكان قد جمع بين النظر والتأله، وسلك نحواً من مسلك الباطنية، وجمع بين / فلسفة الفرس واليونان، وعظّم أمر الأنوار، وقرب دين المجوس الأول، وهى نسخة الباطنية الإسماعيلية، وكان له

١٥٠/٤

(١) س، ب : ويقولون ..

(٢) س، ب : فى الكلام .

(٣) ن، س، ب : فالواحد .

يد في السحر والسيمياء، فقتله المسلمون على الزندقة بحلب في زمن صلاح الدين.

وكذلك ابن سبعين، الذي جاء من المغرب إلى مكة، وكان يطلب أن يصير نبياً، وجدّ غار حراء الذي نزل فيه الوحي على النبي صلى الله عليه وسلم ابتداءً، وحكى عنه أنه كان يقول: لقد ذرّب ابن آمنة^(١) حيث قال: «لا نبىّ بعدى». وكان بارعا في الفلسفة وفي تصوف المتفلسفة وما يتعلق بذلك.

وهو، وابن عربي، وأمثالهما، كالصدر القونوي، وابن الفارض، والتلمساني: منتهى أمرهم القول بوحدة الوجود، وأن الوجود^(٢) الواجب القديم الخالق هو الوجود الممكن المحدّث المخلوق، ما ثمّ لا غير^(٣) ولا سوى، لكن لما رأوا تعدد المخلوقات صاروا تارة يقولون: مظاهر ومجالى.

فإذا قيل لهم: فإن كانت المظاهر أمراً وجودياً تعدّد^(٤) الوجود، وإلا لم يكن لها حينئذ حقيقة. وما هو نحو هذا الكلام، الذي يبيّن أن الوجود نوعان: خالق ومخلوق.

قالوا: نحن نثبت عندنا في الكشف ما يناقض صريح العقل، ومن

(١) ن، س، ب: لقد ررب (غير منقوطة)؛ م: لقد رردب (غير منقوطة) الرامية، وهو تحريف.

ولعل الصواب ما أثبتته. وفي «اللسان»: «وقيل: الذرّب اللسان: الشّتام الفاحش».

(٢) عبارة «وأن الوجود»: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) م: لا غيره.

(٤) ن: بعدد. والكلمة غير منقوطة في (م).

أراد أن يكون محققاً مثلنا فلا بد أن يلتزم^(١) الجمع بين النقيضين، وأن الجسم الواحد يكون في وقت واحد في موضعين.

وهؤلاء الأصناف قد بُسِّط الكلام عليهم في غير هذا الموضع، فإن هؤلاء يكثرون في الدول الجاهلية^(٢)، وعامتهم تميل إلى التشيع، كما عليه ابن عربي وابن سبعين وأمثالهما، فاحتاج الناس إلى كشف حقائق هؤلاء، وبيان أمورهم على الوجه الذي يُعرف به الحق من الباطل، فإن هؤلاء يدعون في أنفسهم أنهم أفضل أهل الأرض، وأن الناس لا يفهمون حقيقة إشاراتهم. فلما يسَّرَ الله أنى بيَّنت لهم حقائقهم، وكتبت/ في ذلك من المصنِّفات ما علموا به أن هذا هو تحقيق قولهم، وتبيَّن لهم بطلانه بالعقل الصريح والنقل الصحيح والكشف المطابق، رجع عن ذلك من علمائهم^(٣) وفضلائهم من رجع، وأخذ هؤلاء يشبتون للناس تناقضهم، ويردّونهم إلى الحق^(٤).

ط ٣٣٥

وكان من أصول ضلالهم^(٥) ظنهم أن الوجود المطلق يوجد في الخارج، إما: مطلق لا بشرط^(٦)، وإما مطلق بشرط، فالمطلق لا

(١) م : يلزم .

(٢) ب : الجاهلة .

(٣) م : أعيانهم ؛ ن : عيايهم، وهو تحريف .

(٤) ن، س : ويردّونهم من الحق ؛ ب : ويرأتهم من الحق : م : ويردونهم من الحق . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٥) م : إضلالهم .

(٦) ن، س، ب : إما معلولا بشرط . والمثبت من (م) .

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب) .

بشرط^٥ الذى يسمونه الكلى الطبيعى، إذا قيل: إنه موجود فى الخارج، فإن الذى يوجد فى الخارج مقيداً معيناً هو مطلق فى الذهن، مقيد فى الخارج. وأما من زعم أن فى الذهن^(١) شيئاً مطلقاً وهو مطلق حال تحققه فى الخارج، فهو غلط غلطاً ضلّ فيه كثير من أهل المنطق والفلسفة.

وأما المطلق بشرط الإطلاق فهو الوجود المقيد بسلب جميع الأمور الثبوتية والسلبية، كما يوجد الإنسان مجرداً عن كل قيد. فإذا قلت: موجود أو معدوم، أو واحد أو كثير، أو فى الذهن أو فى الخارج - كان ذلك قيداً زائداً على الحقيقة المطلقة بشرط الإطلاق.

وهكذا الوجود تأخذه مجرداً عن كل قيد ثبوتى وسلبى، فلا تصفه لا بالصفات السلبية ولا الثبوتية.

وهذا^(٢) هو واجب الوجود عند أئمة الباطنية، كأبى يعقوب السجستانى صاحب «الأقاليد الملكوتية» وأمثاله. لكن من هؤلاء من لا يعرف: يرفع^(٣) النقيضين، فيقول: لا موجود ولا معدوم^(٤)، ومنهم من يقول: بل أمسك عن إثبات أحد النقيضين، فلا أقول: موجود ولا معدوم، كأبى يعقوب، وهو منتهى تجريد هؤلاء القائلين بوحدة الوجود.

(١) ن، م: فى الخارج. وفى (س) فى الأصل: فى الخارج، وكتب فى الهامش: لعله: فى الذهن.

(٢) س، ب: وهكذا.

(٣) ن، س: من لا يعرف يرفع؛ م: من لا يرفع...؛ ب: من لا يعرف يرفع.

(٤-٤): ساقط من (م).

وابن سينا وأتباعه يقولون: الوجود الواجب هو الوجود المقيّد بسلب الأمور الثبوتية دون السلبية، وهذا أبعد عن الوجود في الخارج من المقيّد بسلب الوجود والعدم، وإن كان ذلك ممتنعاً في الموجود والمعدوم.

فقلت لأولئك المدّعين للتحقيق: أنتم بنيتم أمركم على القوانين المنطقية، وهذا الوجود المطلق بشرط الإطلاق، المقيّد بسلب النقيضين عنه، لا يوجد في الخارج^(١) باتفاق العقلاء، وإنما يُقدّر في الذهن تقديراً، وإلا فإذا قدّرنا إنساناً مطلقاً، واشترطنا فيه أن لا يكون موجوداً ولا معدوماً، ولا واحداً ولا كثيراً، لم يوجد في الخارج، بل نفرض في الذهن كما نفرض / الجمع بين^(٢) النقيضين، ففرض رفع^(٣) النقيضين كفرض الجمع بين النقيضين.

١٥١/٤

ولهذا كان هؤلاء تارة يصفونه بجمع النقيضين أو الإمساك عنهما، كما يفعل ابن عربي وغيره كثيراً^(٤)، وتارة يجمعون بين هذا وهذا، كما يوجد أيضاً في كلام أصحاب «البطاقة» وغيرهم.

فإذا قالوا مع ذلك: إنه مبدع العالم، وشرطوا فيه أنه لا يُوصف بثبوت ولا انتفاء^(٥) - كان تناقضاً؛ فإن كونه مبدعاً لا يخرج عن هذا وهذا.

وكذلك إذا قالوا: موجود واجب، وشرطوا فيه التجريد عن النقيضين -

كان تناقضاً.

(١-٢) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) رفع: ساقطة من (م).

(٢) م: بكثرة.

(٣) م: بثبوت الانتفاء.

وحقيقة قولهم : موجود لا موجود، وواجب لا واجب . وهذا منتهى أمرهم ، وهو الجمع بين النقيضين ، أو رفع النقيضين . ولهذا يصيرون إلى الحيرة ويعظمونها ، وهي عندهم منتهى معرفة الأنبياء والأولياء والأئمة والفلاسفة .

ومن أصول ضلالهم ظنهم أن هذا تنزيه عن التشبيه ، وأنهم متى وصفوا بصفة إثبات أو نفى كان فيه تشبيه بذلك . ولم يعلموا أن التشبيه المنفى عن الله هو ما كان وصفه بشيء من خصائص المخلوقين ، أو أن يجعل شيء من صفاته مثل صفات المخلوقين ، بحيث يجوز عليه ما يجوز عليهم ، أو يجب له ما يجب لهم ، أو يمتنع عليه ما يمتنع عليهم مطلقا .

فإن هذا هو التمثيل الممتنع المنفى بالعقل مع الشرع ، فيمتنع وصفه بشيء من النقائص^(١) ، ويمتنع مماثلة غيره له في شيء من صفات الكمال . فهذان جماع لما ينزه الرب تعالى عنه ، كما بسطنا ذلك في مواضع كثيرة .

وعلى هذا وهذا دلّ قوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ [سورة الإخلاص] ، كما قد بسطنا ذلك في مصنف مفرد في تفسير هذه الشواهد .

فأما الموافقة في الاسم ، كحى وحى ، وموجود وموجود ، وعليم وعليم - فهذا لا بد منه ، ويلزم من نفى هذا التعطيل المحض ؛ فإن كل

(١) م : النقائص . (٢) وهو كتاب تفسير سورة الإخلاص ، وطبع أكثر من مرة .

موجودين قائمين بأنفسهما فحينئذ^(١) لابد أن يجمعهما اسم عام^(٢) يدل على معنى عام^(٣)، لكن المعنى العام^(٤) لا يوجد عامًا إلا في الذهن لا^(٥) في الخارج.

فإذا قيل: هذا الموجود وهذا الموجود مشتركان في مسمى الوجود، كان ما اشتركا فيه لا يوجد مشتركا إلا في الذهن لا في الخارج^(٦). وكل موجود فهو يختص بنفسه وصفاته نفسه، لا يشركه غيره في شيء من ذلك في الخارج، وإنما الاشتراك هو نوع من التشابه والاتفاق، والمشارك فيه الكلي لا يوجد كذلك إلا في الذهن، فإذا وجد في الخارج لم يوجد إلا متميزا عن نظيره، لا يكون هو إياه، ولا هما في الخارج، مشتركان في شيء في الخارج.

فاسم الخالق إذا وافق / اسم المخلوق، كالموجود والحي - وقيل: إن هذا الاسم عام كلي، وهو من الأسماء المتواطئة أو المشككة^(٧) - لم يلزم من ذلك أن يكون ما يتصف به الرب من مسمى هذا الاسم قد شاركه فيه المخلوق، بل ولا يكون ما يتصف به أحد المخلوقين من مسمى هذا الاسم قد شاركه فيه مخلوق آخر، بل وجود هذا يخصه

ص ٣٣٦

(١) ن: وحين؛ س: وحينئذ؛ م: ويعتبر.

(٢-٢) : ساقط من (ب) فقط .

(٣) م، س، ب: القائم.

(٤) م: ولا، وهو خطأ.

(٥) م: لا في الذهن ولا في الخارج، وهو خطأ.

(٦) م: ومن الأسماء المتواطئة والمشككة... ن: وهو من الأسماء المتواطئة أو المشككة.

ووجود هذا يخصه، لكن ما يتصف به المخلوق قد يماثل ما يتصف به المخلوق، ويجوز على أحد المثليين ما يجوز على الآخر.

وأما الرب - سبحانه وتعالى - فلا يماثله شيء من الأشياء في شيء من صفاته، بل التباين الذي بينه وبين كل واحد من خلقه في صفاته، أعظم من التباين الذي بين أعظم المخلوقات وأحقرها. وأما المعنى الكلّي العام المشترك فيه، فذاك - كما ذكرنا - لا يوجد كلياً إلا في الذهن.

وإذا كان المتصفان به بينهما نوع موافقة ومشاركة ومشابهة من هذا الوجه، فذاك لا محذور فيه؛ فإنه^(١) ما يلزم ذلك القدر المشترك من وجوب وجواز وامتناع فإن الله متصف به، فالموجود من حيث هو موجود، أو العليم أو الحي، مهما قيل: إنه يلزمه من وجوب وامتناع وجواز، فالله موصوف به، بخلاف وجود المخلوق وحياته وعلمه، فإن الله لا يوصف بما يختص به المخلوق من وجوب وجواز واستحالة، كما أن المخلوق لا يوصف بما يختص به الرب من وجوب وجواز واستحالة.

فمن فهم هذا انحلت عنه إشكالات كثيرة يعثر فيها كثير من الأذكياء، الناظرين في العلوم الكلية والمعارف / الإلهية، فهذا أحد أقوالهم في الوجود الواجب، وهو المطلق بشرط الإطلاق عن النفي والإثبات، وهو أكملها في التعطيل والإلحاد.

والثاني: قول ابن سينا وأتباعه: إنه هو الوجود المقيّد^(٢) بالقيود السلبية

(١) ب: فإن.

(٢) ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

لا الثبوتية، وقد يُعبر عنه بأنه الوجود المقيّد^٥ تارة^(١) لا يعرض له شيء من الماهيات، كما يُعبر الرازي وغيره.

وهذه العبارات - بناءً على قولهم: إن الوجود يعرض للماهية الممكنة. فإن للناس ثلاثة أقوال. قيل: إن الوجود زائد على الماهية في الساجب والممكن، كما يقول ذلك أبو هاشم وغيره، وهو أحد قولَي الرازي، وقد يقوله بعض النظار من أصحاب أحمد وغيرهم.

وقيل: بل الوجود في الخارج هو الحقيقة الثابتة في الخارج، ليس هناك شيان. وهذا قول الجمهور من أهل الإثبات، وهذا قول عامة النظار من مثبتة الصفات من أهل المذاهب الأربعة وغيرهم. لكن ظن الشهرستاني والرازي والآمدى ونحوهم أن قائل هذا القول يقول: إن لفظ الوجود مقول بالاشتراك اللفظي، ونقلوا ذلك عن الأشعري وغيره، وهو غلط عليهم؛ فإن أصحاب هذا القول هم جماهير الخلق من الأولين والآخرين، وليس فيهم من يقول بأن لفظ «الوجود» مقول بالاشتراك اللفظي، إلا طائفة قليلة، وليس هذا قول الأشعري وأصحابه، بل هم متفقون على أن الوجود ينقسم إلى قديم ومحدث، واسم الوجود يعمهما.

لكن الأشعري ينفي الأحوال، ويقول: العموم والخصوص يعود إلى الأقوال، ومقصوده أنه ليس في الخارج معنى كليّ عام، ليس مقصوده أن الذهن لا يقوم به معنى عام كليّ.

(١) ب (فقط): بأن.

وهؤلاء الذين قالوا: إن من قال: وجود كل شيء هو نفس حقيقته الموجودة، إنما هذا هو قول بالاشتراك اللفظي، لأنهم قالوا: إذا جعلنا الوجود عامًا من الألفاظ المتواطئة المتساوية أو المتفاضلة^(١) التي تسمى المشكّكة، وقلنا: إن الوجود ينقسم إلى واجب وممكن وقديم ومحدث، كان النوعان قد اشتركا في مسمى الوجود، وهو كليّ مطلق، فلا بد أن يتميز أحدهما عن الآخر بما يخصّه، وهو حقيقة، فيلزم أن يكون لكل منهما حقيقة غير الوجود.

فمن قال: إن الشيء الموجود في الخارج ليس شيئًا غير الحقيقة الموجودة في الخارج، لم يمكنه أن يقول: لفظ الوجود يعمّهما، بل يقول: هو مقول عليهما بالاشتراك اللفظي.

وهذا غلط ضلّت فيه طوائف، كالرازي وأمثاله.

بيان ذلك من ثلاثة وجوه: أحدها: أن يُقال: لفظ الوجود كلفظ الحقيقة، وكلفظ الماهية، وكلفظ الذات والنفس. فإذا قلت: الوجود ينقسم إلى واجب وممكن، أو قديم ومحدث - كان بمنزلة قولكم: الحقيقة تنقسم إلى واجبة وممكنة، أو إلى قديمة ومحدثة، وبمنزلة قولهم: الذات تنقسم إلى هذا وهذا وهذا، والماهية تنقسم إلى هذا وهذا، ونحو ذلك من الأسماء العامّة، وبمنزلة قولهم: الشيء ينقسم إلى واجب وممكن، وقديم وحادث.

وحينئذ فإذا قلت: يشتركان في الوجود أو الوجوب^(٢)، ويمتاز أحدهما

(١) م : والمتفاضلة.

(٢) م : في الوجود والواجب.

عن الآخر بالحقيقة أو الماهية^(١) - كان بمنزلة أن يُقال: يشتركان في الماهية أو الحقيقة^(٢)، ويمتاز أحدهما عن الآخر بالوجود أو الوجود^(٣).
فإن قلتُم / : إنما اشتركا في الوجود العام الكلّي، وامتاز كل منهما بالحقيقة التي تخصّه.

ظ ٣٣٦

قيل: وكذلك يقال: إنما اشتركا في الحقيقة العامة الكلّية، وامتاز كل منهما بالوجود الذي يخصّه. فلا فرق حينئذ بين ما جعلتموه كلياً مشتركاً^(٤)، كالجنس والعرض العام، وبين ما جعلتموه مختصاً مميّزاً جزئياً، كالفصل والخاصة. لكن عمدتم إلى شيئين متساويين في العموم والخصوص، فقدّرتُم أحدهما في حال عمومه، والآخر في حال خصوصه. فهذا كان من تقديركم، وإلا فكل منهما يمكن فيه التقدير كما أمكن في الآخر، وكل منهما في نفس الأمر مساوٍ للآخر في عمومه وخصوصه، وكونه مشتركاً ومميّزاً، فلا فرق في نفس الأمر بين ما جعلتموه جنساً أو عرضاً عاماً، وما جعلتموه فصلاً أو خاصة، إلا أنكم قدّرتُم أحد المتساويين عاماً والآخر خاصاً.

الوجه الثاني: أن يُقال: إذا قلتُم: الموجودان يشتركان / في مسمى الوجود، فلا بد أن يتمييز أحدهما عن الآخر بأمر آخر.
قيل لكم: المميّز يمكن أن يكون وجوداً^(٥) خاصاً، فلم قلتُم: إنه

١٥٣/٤

(١) م : والماهية.

(٢) م : والحقيقة.

(٣) م : والوجود.

(٤) ب : مشتركاً كلياً.

(٥) م : موجوداً.

يكون شيء خارج^(١) عن مسمى الوجود حتى تثبتون حقيقة أخرى. وهذا كما إذا قلنا: الإنسانان يشتركان في مسمى الإنسانية، وأحدهما يمتاز عن الآخر بخصوصية أخرى. كان المميز إنسانيته التي تخصه، لم يحتج أن يجعل المميز شيئا غير الإنسانية يعرض له الإنسانية. ولكن هؤلاء يظنون أن الأنواع المشتركة في كلي لا يفصل بينها إلا مواد أخرى. وفي هذا الموضوع كلام مبسوط على غلط أهل المنطق فيما غلطوا فيه في الكليات، وتقسيم الكليات، وتركيب الحدود من الذاتيات وغير ذلك، ومواد الأقيسة، والفرق بين اليقيني وغير اليقيني منها، وغير ذلك مما هو مكتوب في غير هذا الموضوع.

الوجه الثالث: أن يُقال: إذا قلنا: الموجودان يشتركان في مسمى الوجود، وأحدهما لا بد أن يمتاز عن الآخر. فليس المراد أنهما اشتركا في أمر بعينه موجود في الخارج، فإن هذا ممتنع، بل المراد أنهما اتفقا في ذلك وتشابها فيه من هذه الجهة، ونفس ما اشتركا فيه لا يكون بعينه مشتركا فيه إلا في الذهن، لا في الخارج، وإلا فنفس وجود هذا لم يشركه فيه هذا.

وحيث إذا قلنا: لفظ «الوجود»^(٢) من الألفاظ العامة الكلية المتواطئة أو المشككة، وهي المتواطئة التي تتفاضل معانيها، لا تتماثل مع الاتفاق في أصل المسمى، كالبياض المقول على بياض الثلج القوي وبياض

(١) ب (فقط) : شيئا خارجا. والمعنى : إنه يوجد شيء خارج . الخ .

(٢) س، ب : الموجود.

العاج الضعيف، والسواد المقول على سواد القار وعلى سواد الحبشة،
والعلو المقول على علو السماء وعلى علو السقف، والواسع المقول على
البحر وعلى الدار الواسعة، والوجود المقول على الواجب بنفسه وعلى
الممكن الموجود بغيره، وعلى القائم بنفسه والقائم بغيره، والقديم
المقول على العرجون وعلى ما لا أول له، والمحدث المقول على ما
أحدث في اليوم وعلى كل ما خلقه الله بعد أن لم يكن، والحي الذي
يُقال على الإنسان والحيوان والنبات وعلى الحي القيوم الذي لا يموت
أبداً.

بل أسماء الله [الحسنى] (١) تعالى التي تسمى بها خلقه، كالمليك
والسميع والبصير والعليم والخبير (٢) ونحو ذلك، كلها من هذا الباب .
فإذا قيل: في جميع الألفاظ العامة ومعانيها العامة - سواء كانت
متماثلة أو متفاضلة - إن أفرادها اشتركت فيها أو اتفقت ونحو ذلك، لم
يُرد به أن في الخارج "معنى عاماً يوجد" عاماً في الخارج، وهو نفسه
مشترك. بل المراد أن الموجودات المعيّنة اشتركت في هذا العام الذي
لا يكون عاماً إلا في علم العالم، كما أن اللفظ العام لا يكون عاماً إلا
في لفظ اللافظ، والخط العام لا يكون عاماً إلا في خط الكاتب.
والمراد بكونه عاماً شموله للأفراد الخارجة، لا أنه (٤) نفسه شيء

(١) الحسنى: زيادة في (م).

(٢) ن، م: والحكيم.

(٣-٣) : ساقط من (س)، (ب).

(٤) م: أن.

موجود يكون هو^(١) نفسه مع هذا المعين، وهو نفسه مع هذا المعين،
فإن هذا^(٢) مخالف للحس والعقل.

والمقصود هنا أن ابن سينا مذهبه أن الوجود الواجب لنفسه هو الوجود
المقيّد بسلب جميع الأمور الثبوتية، لا بجعله مقيّدًا^(٣) بسلب
النقيضين، أو بالإمساك عن النقيضين، كما فعل السجستاني وأمثاله من
القرامطة [وغيرهم]^(٤)، وعبر ابن سينا عن قولهم بأنه الوجود المقيّد بأنه
لا يعرض لشيء من الحقائق، أو لشيء من الماهيات،^(٥) لا اعتقادهم أن
الوجود يعرض للممكنات، وهو يقول: وجود الواجب نفس ماهيته.

والجمهور من أهل السنة يقولون ذلك، لكن الفرق بينهما أن عنده هو
وجود مطلق بشرط سلب الماهيات^{*} عنه، فليس له ماهية سوى الوجود
المقيّد بالسلب.

وأما الأنبياء وأتباعهم وجماهير العقلاء فيعلمون أن الله له حقيقة
يختص بها، لا تماثل^(٥) شيئًا من الحقائق، وهي موجودة.

وطائفة من المعتزلة ومن وافقهم يقولون: هي موجودة بوجود زائد على
حقيقتها.

(١) عبارة «يكون هو»: ساقطة من (م).

(٢) عبارة «فإن هذا»: ساقطة من (م).

(٣) م: مقدرا.

(٤) وغيرهم: ساقطة من (ن)، (م). وفي (س): وغيره.

(٥) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٥) ن، م، س: لا يماثل.

وأما الجمهور فيقولون: الحقائق المخلوقة ليست فى الخارج، إلا الموجود الذى هو الحقيقة التى فى الخارج. وإنما يحصل الفرق بينهما بأن يجعل أحدهما ذهنياً، / والآخر / خارجياً، فإذا جعلت الماهية أو الحقيقة اسماً لما فى الذهن، كان ذلك غير ما فى الخارج. وأما إذا قيل: الوجود ذهنى فهو الماهية الذهنية، وإذا قيل: الماهية الخارجية فهى الوجود الخارجى، فإذا كان هذا فى المخلوق فالخالق أولى.

ومذهب ابن سينا معلوم الفساد بضرورة العقل بعد التصور التام؛ فإنه إذا اشترك الموجودان فى مسمى الوجود، لم يميّز أحدهما عن الآخر بمجرد السلب، فإن التمييز فى نفس الأمر بين المشتركين لا يكون بمجرد العدم المحض، إذ العدم المحض ليس بشىء، وما ليس بشىء لا يحصل منه الامتياز فى نفس الأمر، ولا يكون الفاصل بين الشئيين الموجودين الذى يختص بأحدهما إلا أمراً ثبوتياً، أو متضمناً لأمراً ثبوتياً.

وهذا مستقر عندهم فى المنطق. فكيف يكون وجود الرب مماثلاً لوجود الممكنات فى مسمى الوجود^(١) ولا يمتاز عن المخلوقات إلا بعدم محض لا ثبوت فيه؟

بل على هذا التقدير يكون أى موجود قُدِّرَ أكمل من هذا الموجود؛ فإن ذلك الموجود مختص - مع وجوده - بأمراً ثبوتياً عنده، والوجود الواجب لا يختص عنده إلا بأمراً عدمياً، مع تماثلهما فى مسمى الوجود.

فهذا القول يستلزم مماثلة الوجود الواجب لوجود كل ممكن فى

(١) م: الموجود.

الوجود، وأن لا يمتاز عنه إلا بسلب الأمور الثبوتية .
والكمال هو في الوجود لا في العدم؛ إذ العدم المحض لا كمال فيه،
فحينئذ يمتاز عن الممكنات بسلب جميع الكمالات، وتمتاز عنه بإثبات
جميع الكمالات .
وهذا غاية ما يكون من تعظيم الممكنات في الكمال والوجود،
ووصف الوجود الواجب بالنقص والعدم .

وأيضاً فهذا الوجود الذي لا يمتاز عن غيره إلا بالأمور العدمية^(١) يمتنع
وجودة في الخارج، بل لا يمكن إلا في الذهن؛ لأنه إذا شارك سائر
الموجودات في مسمى الوجود كان هذا كلياً، والوجود لا يكون كلياً إلا
في الذهن، لا في الخارج، والأمور العدمية المحضة لا توجب ثبوته^(٢)
في الخارج، فإن ما في الذهن هو بسلب الحقائق الخارجية عنه أحق
بسلبها^(٣) عما في الخارج، لو كان ذلك ممكناً في الخارج، فكيف إذا
كان ممتنعاً؟

فإذا كان الكلّي لا يكون إلا ذهنياً، والقيد العدمي لا يخرج عن أن
يكون كلياً، ثبت أنه لا يكون في الخارج .
وأيضاً فإن ما في الخارج لا يكون إلا معيناً، له وجود يخصه . فما لا
يكون كذلك لا يكون إلا في الذهن .

(١) م : إلا بأمور العدم .

(٢) م : ثبوته .

(٣) س، ب : لسلبها .

فثبت بهذه الوجوه الثلاثة - وغيرها - أن ما ذكره في واجب الوجود لا يتحقق إلا في الذهن لا في الخارج .

فهذا قول من قيده بالأمور العدمية .

ولهم قول ثالث، وهو الوجود المطلق لا^(١) بشرط الإطلاق، الذي يسمونه الكلّي الطبيعي . وهذا لا يكون في الخارج إلا معيّناً، فيكون من جنس القولين قبله . ومنهم من يظن أنه ثابت في الخارج، وأنه جزء من المعيّنات^(٢)، فيكون الوجود الواجب المبدع لكل ما سواه : إما عرضاً قائماً بالمخلوقات، وإما جزءاً منها، فيكون الواجب مفتقراً إلى الممكن عرضاً فيه، أو جزءاً منه، بمنزلة الحيوانية في الحيوانات، لا تكون هي الخالقة للحيوان، ولا الإنسانية هي المبدعة للإنسان، فإن جزء الشيء وعرضه لا يكون هو الخالق له، بل الخالق مبين له منفصل عنه، إذ جزؤه وعرضه داخل فيه، والداخل في الشيء لا يكون هو المبدع له كله^(٣) .
فما وصفوا به ربّ العالمين يمتنع معه^(٤) أن يكون خالقاً^(٥) لشيء من الموجودات، فضلاً عن أن يكون خالقاً لكل شيء . وهذه الأمور مبسّطة في موضع آخر^(٦) .

(١) لا : ساقطة من (س)، (ب) .

(٢) عبارة «وأنه جزء من المعيّنات» ساقطة في (م) ومكانها بياض .

(٣) م : كلياً .

(٤) م : منه .

(٥) ن، س : جاهلاً؛ ب : جاعلاً، وهو تحريف .

(٦) م : مواضع آخر .

والمقصود هنا أن هؤلاء الملاحدة حقيقة قولهم^(١) تعطيل الخالق،
 وجحد حقيقة النبوات والمعاد والشرائع، وينتسبون إلى موالة على،
 ويدعون أنه كان على هذه الأقوال، كما تدعى القدرية والجهمية
 والرافضة أنه كان على قولهم أيضا، ويدعون أن هذه الأقوال مأخوذة عنه،
 وهذا كله باطل كذب على على رضى الله عنه.

﴿فصل﴾

قال الرافض^(٢): «وعلم التفسير إليه يعزى، لأن ابن عباس
 كان تلميذه فيه. قال / ابن عباس: حدثني أمير المؤمنين فى
 تفسير «الباء» من بسم الله الرحمن الرحيم من أول الليل إلى
 آخره».

والجواب: أن يقال: أولا: أين الإسناد الثابت بهذا النقل عن ابن عباس؟
 فإن أقل ما يجب على المحتج بالمنقول أن يذكر الإسناد الذى يُعلم
 به صحة النقل. وإلا فمجرد ما يُذكر فى الكتب من المنقولات لا يجوز
 الاستدلال به، مع العلم بأن فيه شيئا كثيرا من الكذب^(٣).

ويقال: ثانيا: أهل العلم بالحديث يعلمون أن هذا من الكذب؛ فإن
 هذا الأثر المأثور عن ابن عباس كذب عليه، وليس له إسناد يعرف، وإنما

(١) ن، م، س: الذين حقيقة قولهم...

(٢) فى (ك) ص ١٧٩ (م) - ١٨٠ (م).

(٣) فى هامش (س) أمام هذا الموضع كتب ما يلى: «صحة الإسناد شرط للاستدلال».

تابع كلام
 السرافضى على
 علم على رضى
 الله عنه
 ١٥٥/٤

الرد عليه من
 وجوه
 الوجه الأول

الوجه الثانى

يذكر مثل هذه الحكايات بلا إسناد. وهذه يرويها أهل المجهولات، الذين يتكلمون بكلام لا حقيقة له، ويجعلون / كلام عليّ وابن عباس من جنس كلامهم، كما يقولون عن عمر أنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يتحدثان وكنت كالزنجي بينهما، فإن هذا كذب على عمر باتفاق أهل العلم، وكما ينقلون عن عمر أنه تزوج امرأة أبي بكر^(*) ليسألها عن علمه في السرّ، فقالت: كنت أشم من فيه رائحة الكبد المحترقة، وهذا أيضا كذب، وعمر لم يتزوج امرأة أبي بكر^(*)، وإنما تزوجها عليّ: تزوج أسماء بنت عميس، ومعها ربيبه محمد بن أبي بكر، فترى عنده.

وهذا ابن عباس نُقل عنه من التفسير ماشاء الله بالأسانيد الثابتة، ليس في شيء منها ذكر عليّ. وابن عباس يروى عن غير واحد من الصحابة: يروى عن عمر، وأبي هريرة، وعبدالرحمن بن عوف، وعن زيد بن ثابت، وأبي بن كعب، وأسامة بن زيد، وغير واحد من المهاجرين والأنصار. وروايته عن عليّ قليلة جدا، ولم يخرج أصحاب الصحيح^(١) شيئا من حديثه عن عليّ، وخرجوا حديثه عن عمر وعبدالرحمن بن عوف وأبي هريرة وغيرهم.

وأیضا فالتفسير أخذ عن غير ابن عباس^(٢): أخذ عن ابن مسعود وغيره

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

(١) م: الصحيحين.

(٢) ن: عن عمر ابن عباس؛ س، ب: عن عمر وابن عباس. والمثبت من (م) وهو الصواب.

من الصحابة، الذين لم يأخذوا عن عليّ شيئاً، وما يُعرف بأيدي المسلمين تفسير ثابت [عنه]^(١). وهذه كتب الحديث والتفسير مملوءة بالأثار عن الصحابة والتابعين، والذي فيها عن عليّ قليل جداً. وما يُنقل في «حقائق» السلمي من التفسير عن جعفر الصادق عامته كذب على جعفر، كما قد كُذِبَ عليه غير ذلك، كما تقدم.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(٢): «وأما علم الطريقة فإليه منسوب؛ فإن الصوفية كلهم يُسندون الخرقه إليه». **والجواب: أن يقال أولاً:** أما أهل المعرفة وحقائق الإيمان، المشهورين في الأمة بلسان الصدق، فكلهم متفقون على تقديم أبي بكر، وأنه أعظم الأمة في الحقائق الإيمانية والأحوال العرفانية. وأين من يقدمونه في الحقائق التي هي أفضل الأمور عندهم - إلى من ينسب إليه الناس لباس الخرقه؟

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»^(٣) فأين حقائق القلوب من لباس الأبدان؟

(١) عنه: زيادة في (ب).

(٢) في (ك) ص ١٨٠ (م).

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣١٦/٥.

تابع كلام
الرافضي: علم
الطريقة منسوب
إليه
الرد عليه من
وجوه:
الوجه الأول

ويقال: ثانيه الخرق متعددة، أشهرها خرقتان: خرقه إلى عمر،
 وخرقة إلى عليّ. فخرقة عمر لها إسنادان: إسناد إلى أويس القرني،
 وإسناد إلى أبي مسلم الخولاني. وأما الخرقه المنسوبة إلى عليّ
 فإسنادها إلى الحسن البصري، والمتأخرون يصلونها بمعروف الكرخي؛
 فإن الجنيد صحب السريّ [السقطي] (١)، والسريّ صحب معروفاً
 الكرخي بلا ريب.

وأما الإسناد من جهة معروف فينقطع، فتارة يقولون: إن معروفاً
 صحب عليّ بن موسى الرضا، وهذا باطل قطعاً، لم يذكره المصنفون
 لأخبار معروف بالإسناد الثابت المتصل، كأبي نعيم، وأبي الفرج بن
 الجوزي في كتابه الذي صنّفه في فضائل معروف. ومعروف كان منقطعاً
 في الكرخ، وعليّ بن موسى كان المأمون قد جعله ولي العهد (٢) بعده،
 وجعل شعاره لباس الخضرة، ثم رجع عن ذلك وأعاد شعار السواد.

ومعروف لم يكن ممن يجتمع (٣) بعليّ بن موسى، / ولا نقل عنه ثقة
 أنه اجتمع به، أو أخذ عنه شيئاً، بل ولا يُعرف أنه رآه، ولا كان معروف
 بوابه، ولا أسلم على يديه، وهذا كله كذب.

وأما الإسناد الآخر، فيقولون: إن معروفاً صحب داود الطائي. وهذا
 أيضاً لا أصل له، وليس في أخباره المعروفة ما يُذكر فيها. وفي إسناد
 الخرقه أيضاً أن داود الطائي صحب حبيباً العجمي. وهذا أيضاً لم يُعرف
 له حقيقة.

(١) السقطي: زيادة في (م).

(٢) م: اجتمع.

(٣) ن، م: ولي العهد.

وفيهما أن حبيبا العجمي صحب الحسن البصري، وهذا صحيح، فإن الحسن كان له أصحاب كثيرون، مثل أيوب السخيتاني، ويونس بن عبيد، وعبدالله بن عوف، ومثل محمد بن واسع، ومالك بن دينار، وحبيب العجمي، وفرقد السبخي، وغيرهم من عبّاد البصرة.

وفيهما أن الحسن صحب علياً، وهذا باطل باتفاق أهل المعرفة؛ فإنهم متفقون على أن الحسن لم يجتمع بعليّ، وإنما أخذ عن أصحاب عليّ: أخذ عن الأحنف بن قيس، وقيس بن عبّاد وغيرهما عن عليّ. وهكذا رواه أهل الصحيح.

والحسن وُلد لستين بقيتا من خلافة عمر، وقُتل عثمان وهو بالمدينة. كانت أمه أمةٌ لأم سلمة، فلما قُتل عثمان حُمِل إلى البصرة، وكان عليّ بالكوفة، والحسن في وقته صبي من الصبيان لا يُعرف ولا له ذِكر^(١).

والأثر الذي يُروى عن عليّ أنه دخل إلى جامع البصرة وأخرج القصاص إلا الحسن، كذب باتفاق أهل المعرفة. ولكن المعروف أن علياً دخل المسجد فوجد قاصاً يقص، فقال: ما اسمك؟ قال: أبو يحيى. قال: هل^(٢) تعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال:

(١) الحسن بن أبي الحسن بن يسار أبو سعيد البصري مولى زيد بن ثابت، ولد لستين بقيتا من خلافة عمر وتوفي سنة ١١٠. ذكر ابن أبي حاتم من صح له السماع عنهم ومن لم يصح له سماع عنهم ولم يذكر علياً فيمن صح له السماع عنهم. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل م ١ ق ٢ ص ٤٠-٤٢؛ تذكرة الحفاظ ١/٧١-٧٢؛ ميزان الاعتدال ١/٥٢٧؛ تهذيب التهذيب ٢/٢٦٣-٢٧٠.

(٢) هل: ساقطة من (س)، (ب).

هلكت وأهلكت، إنما أنت أبو: اعرفوني^(١)، ثم أخذ بأذنه، فأخرجه^(٢)
من المسجد.

فروى أبو حاتم في كتاب «الناسخ والمنسوخ»^(٣): حدثنا الفضل بن
دكين^(٤)، حدثنا سفيان، عن أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن السلمى
قال: انتهى علىّ إلى قاصّ وهو يقصّ، فقال: أعلمت الناسخ
والمنسوخ؟ قال: لا. قال: هلكت وأهلكت.

قال: وحدثنا زهير بن عباد الرواسي، حدثنا أسد بن حمران^(٥)، عن
جوير، عن الضحّاك: أن علىّ بن أبي طالب دخل مسجد الكوفة فإذا
قاصّ يقصّ، فقام على / رأسه فقال: يا هذا تعرف الناسخ من
المنسوخ؟ قال: لا. قال: أفتعرف مدنيّ القرآن من مكّيّه؟ قال: لا.
قال: هلكت وأهلكت. قال: أتدرون من هذا؟ هذا يقول: اعرفوني
اعرفوني اعرفوني.

ص ٣٣٨

وقد صنّف ابن الجوزي مجلداً في مناقب الحسن البصرى^(٦)،

(١) ن: أبو عرفوني؛ م: ابوا عن فولى، وهو تحريف.

(٢) م: وأخرجه؛ س، ب: فأخذه.

(٣) لم يذكر سزكين هذا الكتاب ضمن كتب أبي حاتم الرازي المخطوطة. انظر: سزكين م
ج ٢ ص ٢٩٨.

(٤) م: ذكين. وقال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٢٧٠/٨: «الفضل بن دكين وهو لقب
واسمه: عمرو بن حمّاد بن زهير بن درهم التيمي، مولى آل طلحة، أبو نعيم الملائي
الكوفي الأحول»، ثم ذكر ٢٧٥/٨ اختلاف الناس في سنة وفاته وهي ٢١٨ تقريباً.

(٥) م: بن حرّان.

(٦) وهو كتاب «فضائل الحسن البصرى: أدبه حكمته نشأته... الخ» تأليف ابن الجوزي،

وصنّف أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسى جزءاً فيمن لقيه من الصحابة^(١). وأخبار الحسن مشهورة في مثل «تاريخ البخارى». وقد كتبت أسانيد الخرقه، لأنه كان لنا فيها أسانيد، فييتها يُعرف الحق من الباطل.

ولهم إسناد آخر^(٢) بالخرقة المنسوبة إلى جابر، وهو منقطع جدا. وقد عُقل بالنقل المتواتر أن الصحابة لم يكونوا يلبسون مرديهم خرقه، ولا يقصون شعورهم، ولا التابعون. ولكن هذا فعله بعض مشايخ المشرق من المتأخرين.

وأخبار الحسن مذكورة بالأسانيد الثابتة من كتب كثيرة، يعلم منها ما ذكرنا. وقد أفرده^(٣) أبو الفرج بن الجوزى له كتابا في مناقبه وأخباره. وأضعف من هذا نسبة الفتوة إلى علىّ وفي إسنادهما من الرجال المجهولين الذين لا يُعرف لهم ذكر ما يبين كذبها.

وقد علم كلّ من له علم بأحوال الصحابة والتابعين أنه لم يكن فيهم أحد يلبس سراويل، ولا يسقى ملحاً، ولا يختص أحد بطريقة تسمى الفتوة، لكن كانوا قد اجتمع بهم التابعون، وتعلّموا منهم، وتادّبوا بهم، واستفادوا منهم، وتخرّجوا على أيديهم، وصحبوا من صحبوه منهم، وكانوا يستفيدون من جميع الصحابة.

طبع بالقاهرة سنة ١٣٥٠ ومنه نسخة خطية في أيا صوفيا رقم ١٦٤٢، انظر سزكين ١م ج-

٤ ص ١٠.

(١) ب: من أصحابه.

(٢) م: أخرج.

(٣) ب: أسانيد آخر.

وأصحاب ابن مسعود كانوا يأخذون عن عمر وعلى وأبي الدرداء وغيرهم . وكذلك أصحاب معاذ بن جبل رضى الله عنه كانوا يأخذون عن ابن مسعود وغيره . وكذلك أصحاب ابن عباس يأخذون عن ابن عمر وأبي هريرة وغيرهما . وكذلك أصحاب زيد بن ثابت يأخذون عن أبي هريرة وغيره .

وقد انتفع بكل منهم من نفعه الله ، وكلهم متفقون على دين واحد وطريق واحدة وسبيل واحدة ، يعبدون الله ويطيعون الله / ورسوله^(١) صلى الله عليه وسلم ، ومن بلغهم من الصادقين عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً قبلوه ، ومن فهم من القرآن والسنة^(٢) ما دلّ عليه القرآن والسنة استفادوه ، ومن دعاهم إلى الخير الذى يحبه الله ورسوله أجابوه .

١٥٧/٤

ولم يكن أحد منهم يجعل شيخه رباً يستغيث به ، كالألله الذى يسأله ويرغب إليه ، ويعبده ويتوكل عليه ، ويستغيث به حياً وميتاً . ولا كالنبي الذى تجب طاعته فى كل ما أمر ، فالحلال ما حلله والحرام ما حرّمه .

فإن هذا ونحوه دين النصارى الذين قال الله فيهم : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [سورة التوبة : ٣١] .

وكانوا متعاونين على البر والتقوى ، لا على الإثم والعدوان ، متواصين بالحق ، متواصين بالصبر .

(١) م : ويطيعون رسول الله ...

(٢) س ، ب : من السنة والقرآن .

والإمام والشيخ ونحوهما عندهم بمنزلة الإمام في الصلاة، وبمنزلة دليل الحاج. فالإمام يقتدى به المأمومون، فيصلون بصلاته، لا يُصَلِّي عنهم^(١)، وهو يصلى بهم الصلاة التي أمر الله ورسوله بها، فإن عدل عن ذلك سهواً أو عمداً لم يتبعوه.

ودليل الحاج يدلّ الوفد على طريق البيت ليسلكوه ويحجّوه بأنفسهم، فالدليل لا يحج عنهم، وإن أخطأ الدلالة لم يتبعوه. وإذا اختلف دليلان وإمامان نظر أيهما كان الحق معه أتبع. فالفاصل بينهم الكتاب والسنة.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾. [الآية [سورة النساء: ٥٩].
وكل من الصحابة الذين سكنوا الأمصار أخذ عنه الناس الإيمان والدين.

وأكثر المسلمين بالشرق والمغرب لم يأخذوا عن عليّ شيئا، فإنه - رضى الله عنه - كان ساكنا بالمدينة، وأهل المدينة لم يكونوا يحتاجون إليه إلا كما يحتاجون إلى نظرائه، كعثمان في مثل قصة شاورهم^(٢) فيها عمر ونحو ذلك.

ولما ذهب إلى الكوفة، كان أهل الكوفة قبل أن يأتيهم قد أخذوا الدين

(١) ن، س، ب: فيصلون فصلاته لا تصلى عنهم..

(٢) ن، س: قصة يشاورهم؛ ب: قضية يشاورهم.

عن سعد بن أبي وقاص، وابن مسعود، وحذيفة، وعمّار، وأبي موسى،
وغيرهم ممن أرسله عمر إلى الكوفة.

وأهل البصرة أخذوا الدين عن عمران بن حصين، وأبي بكرة،
وعبدالرحمن بن سمرة، وأنس، وغيرهم من الصحابة.

وأهل الشام أخذوا الدين عن معاذ بن جبل، وعبادة بن الصامت،
وأبي الدرداء، وبلال، وغيرهم من الصحابة.

والعباد والزهاد من أهل هذه البلاد أخذوا الدين عمّن شاهدوه من
الصحابة. فكيف يجوز أن يقال: إن طريق أهل الزهد والتصوف متصل
به دون غيره؟

وهذه كتب الزهد، مثل «الزهد» للإمام أحمد، و«الزهد» لابن
المبارك، ولوكيع بن الجراح، ولهناد بن السرى، ومثل كتب أخبار الزهاد
«كحلية الأولياء» و«صفوة الصفوة» وغير ذلك، فيها من أخبار الصحابة
والتابعين أمور كثيرة، وليس الذى فيها لعلّي أكثر مما فيها لأبي بكر وعمر
ومعاذ وابن مسعود وأبي بن كعب وأبي ذر وأبي الدرداء وأبي أمامة
وأمثالهم من الصحابة رضى الله عنهم أجمعين.

﴿فصل﴾

قال الرافضى^(١): «وأما علم الفصاحة / فهو منبعه، حتى

تابع كلام
الرافضى: علم
الفصاحة هو
منبعه

(١) فى (ك) ص ١٨٠ (م).

قيل : كلامه فوق^(١) كلام المخلوق ودون كلام الخالق ، ومنه تعلم الخطباء» .

الرد عليه

والجواب: أن يقال: لا ريب أن علياً كان من أخطب الصحابة^(٢) ، وكان أبوبكر خطيباً ، وعمر خطيباً ، وكان ثابت بن قيس بن شماس خطيباً معروفاً بأنه خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما كان حسان ابن ثابت وكعب بن مالك وعبدالله بن رواحة شعراء .

ولكن كان أبوبكر يخطب عن النبي صلى الله عليه وسلم في حضوره وغيبته ، فكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرج في الموسم يدعو الناس إلى الإسلام ، وأبوبكر معه يخطب معه ، ويبيّن بخطابه ما يدعو الناس إلى متابعة النبي صلى الله عليه وسلم ، ونبيّ الله ساكت يقرّه على ما يقول ، وكان كلامه تمهيداً وتوطئة / لما يبلغه الرسول معونة له ، لا تقدّما بين يدي الله ورسوله .

١٥٨/٤

كما كان ثابت بن قيس بن شماس يخطب أحيانا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان يسمّى خطيب رسول الله .

وكان عمر من أخطب الناس ، وأبوبكر أخطب منه يعترف له عمر بذلك^(٣) ، وهو الذي خطب المسلمين وكشف لهم عن موت النبي صلى الله عليه وسلم ، وثبت الإيمان في قلوب المسلمين ، حتى لا يضطرب الناس لعظيم المصيبة التي نزلت بهم .

(١) ك: حتى قيل في كلامه إنه فوق ...

(٢) م: الناس . (٣) س ، ب: يعرف له عمر بذلك .

ولما قدم هو وأبو بكر مهاجرين إلى المدينة، قعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقام أبو بكر يخاطب^(١) الناس عنه، حتى ظن من لم يعرفهما أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلى أن عرف بعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو القاعد.

وكان يخرج معه إلى الوفود، فيخاطب الوفود، وكان يخاطبهم في مغيبه. ولما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم كان هو الذي خطب الناس. وخطب يوم السقيفة خطبة بليغة انتفع بها الحاضرون كلهم، حتى قال عمر: «كنت قد زورت في نفسي مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر، وكنت أداري منه بعض الحدّ، فلما أردت أن أتكلّم قال أبو بكر: على رسلك. فكرهت أن أغضبه، فتكلّم أبو بكر، وكان أحلم^(٢) مني وأوفر، والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلا قال في بديهته مثلها أو أفضل منها»^(٣).

وقال أنس: خطبنا أبو بكر رضى الله عنه ونحن كالثعالب، فما زال يثبّتنا حتى صرنا كالأسود.

وكان زياد بن أبيه من أخطب الناس وأبلغهم، حتى قال الشعبي: ما تكلم أحدٌ فأحسن، إلا تمنيت أن يسكت، خشية أن يزيد فيسيء، إلا زياداً، كان كلما أطال أجاد - أو كما قال. وقد كتب الناس خطب زياد.

(١) م: يخطب.

(٢) م: أحكم.

(٣) هذا جزء من حديث السقيفة، وسبق الكلام عليه فيما مضى ١/٥١٨، ٤/٣٦٥.

وكان معاوية خطيباً، وكانت عائشة من أخطب الناس، حتى قال الأحنف بن قيس: سمعت خطبة أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ فما سمعت الكلام من مخلوق أفحم ولا أحسن من عائشة.

وكان الخطباء الفصحاء كثيرين في العرب قبل الإسلام وبعده. وجماهير هؤلاء لم يأخذوا عن عليّ شيئاً.

فقول القائل: «إنه منبع علم الفصاحة» كذب بَيِّن، ولو لم يكن إلا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أخطب منه وأفصح، ولم يأخذ منه شيئاً.

وليست الفصاحة التشدق في الكلام، والتعكير في الكلام^(١)، ولا سجع الكلام، ولا كان في خطبة عليّ ولا سائر خطباء العرب من الصحابة وغيرهم تكلف الأسجاع، ولا تكلف التحسين الذي يعود إلى مجرد اللفظ، الذي يُسمّى علم البديع، كما يفعله المتأخرون من أصحاب الخطب والرسائل والشعر.

وما يوجد في القرآن من مثل قوله: ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [سورة الكهف: ١٠٤] و﴿إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ﴾ [سورة العاديات: ١١] ونحو ذلك، فلم يتكلف لأجل التجانس، بل هذا تابع غير مقصود بالقصد الأول، كما يوجد في القرآن من أوزان الشعر، ولم يقصد به الشعر. كقوله تعالى: ﴿وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ﴾ [سورة سبأ: ١٣]،

(١) عبارة «والتعكير في الكلام»: ساقطة من (س)، (ب).

وقوله: ﴿نَبِيُّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [سورة الحجر: ٤٩]، ﴿وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ * الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ﴾ [سورة الشرح: ٢، ٣]، ونحو ذلك. وإنما البلاغة المأمور بها في مثل قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ [سورة النساء: ٦٣]: هي علم المعاني والبيان، فيذكر^(١) من المعاني ما هو أكمل مناسبة للمطلوب، ويذكر^(٢) من الألفاظ ما هو أكمل في بيان تلك المعاني.

فالبلاغة بلوغ غاية المطلوب، أو غاية الممكن، من المعاني بآتم ما يكون من البيان، فيجمع صاحبها بين تكميل المعاني المقصودة، وبين تبيينها بأحسن وجه. ومن الناس من تكون همته إلى المعاني، ولا يوفّيها حقها من الألفاظ المبيّنة. ومن الناس من يكون مبيّنا لما في نفسه^(٣) من المعاني، لكن لا تكون تلك المعاني محصلة للمقصود المطلوب في ذلك المقام، فالمخبر مقصوده تحقيق المخبر به، فإذا بيّنه^(٤) ويبيّن ما يحقق ثبوته، لم يكن بمنزلة الذي لا يحقق ما يخبر به، أو لا يبيّن ما يعلم به ثبوته.

والأمر مقصوده تحصيل الحكمة المطلوبة، فمن أمر ولم يحكم ما أمر به، أو لم يبيّن الحكمة في ذلك، لم يكن بمنزلة الذي أمر بما هو حكمة، ويبيّن وجه الحكمة فيه.

وأما تكلف الأسجاع والأوزان، والجناس والتطبيق، ونحو ذلك مما

(٣) م : نطقه.

(٤) م : أثبته.

(١) ن، س : فنذكر.

(٢) ن، س : ونذكر.

تكلّفه / متأخرو الشعراء والخطباء والمرسلين والوعاظ ، فهذا لم يكن من دأب خطباء / الصحابة والتابعين ، والفصحاء منهم ، ولا كان ذلك ممّا يهتم به^(١) العرب .

وغالب من يعتمد ذلك يزخرف اللفظ بغير فائدة مطلوبة من المعانى ، كالمجاهد الذى يزخرف السلاح وهو جبان .

ولهذا يُوجد الشاعر، كلما أمعن فى المدح والهجو، خرج فى ذلك إلى الإفراط فى الكذب، يستعين بالتخيّلات والتمثيلات^(٢) .

وأيضاً فأكثر الخطب التى ينقلها صاحب «نهج البلاغة» كذبٌ علىّ علىّ . وعلىّ - رضى الله عنه - أجلّ وأعلىّ قدراً من أن يتكلّم بذلك الكلام ، ولكن هؤلاء وضعوا أكاذيب وظنوا أنها مدح ، فلا هى صدق ولا هى مدح . ومن قال : إن كلام علىّ وغيره من البشر فوق كلام المخلوق ، فقد أخطأ . وكلام النبى صلى الله عليه وسلم فوق كلامه ، وكلاهما مخلوق .

ولكن هذا من جنس كلام ابن سبعين الذى يقول : هذا كلام بشير^(٣) يشبه بوجه ما كلام البشر ، وهذا ينزع إلى أن يجعل كلام الله ما فى نفوس البشر . وليس هذا من كلام المسلمين .

وأيضاً فالمعانى الصحيحة التى توجد فى كلام علىّ موجودة فى كلام غيره ، لكن صاحب «نهج البلاغة» وأمثاله أخذوا كثيراً من كلام الناس

(١) م : مما يهتم به . .

(٢) ب : أو التمثيلات .

(٣) م : تبشير؛ ب : بشر .

فجعلوه من كلام عليّ، ومنه ما يُحكى عن عليّ أنه تكلم به، ومنه ما هو كلام حقّ يليق به أن يتكلم به، ولكن هو في نفس الأمر من كلام غيره. ولهذا يوجد في كلام «البيان والتبيين» للجاحظ وغيره من الكتب كلام منقول عن غير عليّ، وصاحب «نهج البلاغة» يجعله عن عليّ. وهذه الخطب المنقولة في كتاب «نهج البلاغة» لو كانت كلّها عن عليّ من كلامه، لكانت موجودة قبل هذا المصنّف، منقولة عن عليّ بالأسانيد وبغيرها. فإذا عرّف من له خبرة بالمنقولات أن كثيراً منها - بل أكثرها - لا يُعرف قبل هذا، علّم أن هذا كذب، وإلا فليبيّن الناقل لها في أي كتاب ذكر ذلك؟ ومن الذي نقله عن عليّ؟ وما إسناده؟ وإلا فالدعوى المجردة لا يعجز عنها أحد.

ومن كان له خبرة بمعرفة طريقة أهل الحديث، ومعرفة الآثار والمنقول بالأسانيد، وتبيّن صدقها من كذبها، علّم أن هؤلاء الذين ينقلون مثل هذا عن عليّ من أبعد الناس عن المنقولات، والتميز بين صدقها وكذبها.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(١): «وقال^(٢): سلوني قبل أن تفقدوني، سلوني عن طرق السماء فإنني أعلم بها من طرق الأرض».

تابع كلام
الرافضي قال
عليّ: سلوني
قبل أن
تفقدوني...
الخ

(١) في (ك) ص ١٨٠ (م).

(٢) ك: وقال عليه الصلاة والسلام.

والجواب أن يقال: لاريب أن علياً لم يكن يقول هذا بالمدينة، بين المهاجرين والأنصار، الذين تعلّموا كما تعلم، وعرفوا كما عرف. وإنما قال هذا لما صار إلى العراق، وقد دخل في دين الإسلام خلق كثير، لا يعرفون كثيرا من الدين، وهو الإمام الذي يجب عليه أن يفتيهم ويعلمهم، فكان يقول لهم ذلك ليعلمهم ويفتيهم، كما أن الذين تأخرت حياتهم من الصحابة، واحتاج الناس إلى علمهم، نقلوا عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة لم ينقلها الخلفاء الأربعة ولا أكابر الصحابة، لأن أولئك كانوا مستغنين عن نقلها، لأن الذين عندهم قد علموها كما علموها.

ولهذا يُروى لابن عمر وابن عباس وعائشة وأنس وجابر وأبي سعيد، ونحوهم من الصحابة، من الحديث ما لا يُروى لعلّي ولا لعمر. وعمر وعلّي أعلم من هؤلاء كلهم، لكن هؤلاء احتاج الناس إليهم، لكونهم تأخرت وفاتهم، وأدركهم من لم يدرك أولئك السابقين، فاحتاجوا أن يسألوهم، واحتاج أولئك أن يعلموهم ويحدّثوهم.

فقول عليّ لمن عنده بالكوفة: «سلوني» هو من هذا الباب، لم يقل هذا لابن مسعود ومعاذ وأبي بن كعب وأبي الدرداء وسلمان وأمّثالهم، فضلا عن أن يقول ذلك لعمر وعثمان.

ولهذا لم يكن هؤلاء ممن يسأله، فلم يسأله قط لا معاذ ولا أبي ولا ابن مسعود، ولا من هو دونهم من الصحابة، وإنما كان يستفتيه المستفتي، كما يستفتي أمثاله من الصحابة، وكان عمر وعثمان /

يشاورانه كما يشاوران أمثاله ، فكان عمر يشاور في الأمور لعثمان وعليّ وطلحة والزبير وعبدالرحمن بن عوف وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبي موسى وغيرهم ، حتى كان يدخل ابن عباس معهم ، مع صغر سنه . وهذا مما أمر الله به المؤمنين ومدحهم عليه بقوله : ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ [سورة الشورى : ٣٨] .

ولهذا كان رأى عمر وحكمه وسياسته من أسدّ الأمور ، فما روى بعده مثله [قط] (١) ، ولا ظهر الإسلام وانتشر وعزّ كظهوره وانتشاره وعزّه في زمنه . وهو الذى كسّر كسرى ، وقصر قيصر والروم والفرس ، وكان أميره الكبير على الجيش الشامى أبا عبيدة ، وعلى الجيش العراقى سعد بن أبى وقاص ، ولم يكن لأحدٍ - بعد أبى بكر - مثل خلفائه ونوّابه وعمّاله وجنده وأهل شوراه .

التعليق على قوله : أنا أعلم بطرق السماء . . . الخ

وقوله : «أنا أعلم بطرق السماء من طرق الأرض» .

كلام باطل لا يقوله عاقل ، ولم يصعد أحد بيدنه إلى السماء من الصحابة والتابعين ، وقد تكلم الناس فى معراج / النبى صلى الله عليه وسلم : هل هو بيدنه أو بروحه؟ وإن كان الأكثرون على أنه بيدنه ، فلم ينازع السلف فى غير النبى صلى الله عليه وسلم أنه لم يعرج بيدنه . ومن اعتقد هذا من الغلاة فى أحدٍ من المشايخ وأهل البيت فهو من الضلّال ، من جنس من اعتقد من الغلاة فى أحد من هؤلاء النبوة ، أو ما هو أفضل من النبوة ، أو الإلهية .

ظ ٣٣٩

(١) قط : زيادة فى (م) .

وهذه المقالات كلها كفر بيّن، لا يستريب في ذلك أحد من علماء الإسلام. وهذا كاعتقاد الإسماعيلية، أولاد ميمون القدّاح، الذين كان جدّهم يهوديا ربييا لمجوسى، وزعموا أنهم أولاد محمد بن إسماعيل بن جعفر، واعتقد كثير من أتباعهم فيهم الإلهية أو النبوة، وأن محمد بن إسماعيل بن جعفر نسخ شريعة محمد صلى الله عليه وسلم.

وكذلك طائفة من الغلاة يعتقدون الإلهية أو النبوة فى علىّ وفى بعض أهل بيته: إما الاثنا عشر وإما غيرهم.

وكذلك طائفة من العامّة والنسّاك يعتقدون فى بعض الشيوخ نوعاً من الإلهية أو النبوة، أو أنهم أفضل من الأنبياء، [ويجعلون خاتم الأولياء أفضل من خاتم الأنبياء]^(١)، وكذلك طائفة من هؤلاء يجعلون الأولياء أفضل من الأنبياء.

ويعتقد ابن عربى ونحوه أن خاتم الأنبياء يستفيد من خاتم الأولياء، وأنه هو خاتم الأولياء.

ويعتقد طائفة أخرى أن الفيلسوف الكامل أعلم من النبى بالحقائق العلمية والمعارف الإلهية.

فهذه الأقوال ونحوها هى من الكفر المخالف لدين الإسلام باتفاق أهل الإسلام، ومن قال منها شيئاً فإنه يُستتاب منه، كما يستتاب نظراؤه

(١) ما بين المعرفتين ساقط من (ن)، (م) فى هذا الموضع، ووردت هذه العبارات بعد قليل فيها.

ممن يتكلم بالكفر، كاستتابة المرتد إن كان مظهرًا لذلك، وإلا كان داخلا في مقالات أهل الزندقة والنفاق.

وإن قُدِّرَ أن بعض الناس خَفِيََ عليه مخالفة ذلك لدين الإسلام: إما لكونه حديث عهد بالإسلام، أو لنشأته بين قوم جهال يعتقدون مثل ذلك - فهذا بمنزلة من يجهل وجوب الصلاة أو بعضها، أو يرى الواجبات تجب على العامة دون الخاصة، وأن المحرمات - كالزنا والخمر - مباح للخاصة دون العامة.

وهذه الأقوال قد وقع في كثير منها كثير من المنتسبين إلى التشيع، والمنتسبين إلى كلام أو تصوف أو تفلسف. وهي مقالات باطلة معلومة البطلان عند أهل العلم والإيمان، لا يخفى بطلانها على من هو من أهل الإسلام والعلم.

﴿فصل﴾

قال الرافض^(١): «وإليه يرجع^(٢) الصحابة في مشكلاتهم، وردَّ عمر في قضايا كثيرة، قال^(٣) فيها: لولا على لهلك عمر». **والجواب: أن يقال:** ما كان الصحابة يرجعون إليه ولا إلى غيره وحده في شيء من دينه: لا واضححه ولا مشكله، بل كان إذا نزلت النازلة

تابع كلام
الرافض: وإليه
يرجع الصحابة
في مشكلاتهم...
الخ

الرد عليه

(١) في (ك) ص ١٨٠ (م).

(٢) ك: وإليه عليه السلام رجع..

(٣) ك: وقال.

يشاورهم عمر رضى الله عنه، فيشاور عثمان وعليًا وعبدالرحمن وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبا موسى، حتى يشاور ابن عباس، وكان من أصغرهم سنًا. وكان السائل يسأل عليًا تارة، وأبي بن كعب تارة، وعمر تارة.

١٦١/٤

وقد سُئل ابن عباس أكثر مما سُئل عليّ، وأجاب / عن المشكلات أكثر من عليّ، وما ذاك لأنه أعلم منه، بل عليّ أعلم منه، لكن احتاج إليه من لم يدرك عليًا.

فأما أبو بكر رضى الله عنه فما ينقل عنه أحد أنه استفاد من عليّ شيئاً من العلم، والمنقول أن عليًا هو الذى استفاد منه، كحديث صلاة التوبة^(١) وغيره.

وأما عمر فكان يشاورهم كلهم، وإن كان^(٢) عمر أعلم منهم. وكان كثير من القضايا يقول فيها أولاً ثم يتبعونه، كالعمريتين والعول وغيرهما؛ فإن عمر هو أول من أجاب فى زوج وأبوين، أو امرأة^(٣) وأبوين بأن للأمم ثلث الباقي، واتبه أكابر الصحابة وأكابر الفقهاء، كعثمان وابن مسعود

(١) سبق الكلام على حديث صلاة التوبة فيما مضى ٥/١٣٠ وذكرنا هناك مكانه فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه والمسند، وأوله (وهذا نصه فى سنن أبى داود): كنت رجلاً إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً نفعنى الله منه بما شاء أن ينفعنى، وإذا حدثنى أحد من أصحابه استحلقتة، فإذا حلف لى صدقته. قال: وحدثنى أبو بكر، وصدق أبو بكر رضى الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم... الحديث.

(٢) ن، س، ب: وكان.

(٣) ن، م: وامرأة.

وعلى وزيد والأئمة الأربعة. وخفى وجه قوله على ابن عباس، فأعطى الأم الثلث، ووافق طائفة. وقول عمر أصوب، لأن الله إنما أعطى الأم الثلث إذا ورثه أبواه.

كما قال: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ [سورة النساء: 11]، فأعطاها الثلث إذا ورثه أبواه، والباقي بعد فرض الزوجين هو ميراث بين الأبوين^(١) يقتسمانه كما اقتسما الأصل، كما لو كان على الميت دين أو وصية فإنهما يقتسمان ما يبقى أثلاثاً.

وأما قوله: «إنه رد عمر إلى قضايا كثيرة قال فيها: لولا على لهلك

الرد على قوله:
إن علياً رد عمر
إلى قضايا
كثيرة.. الخ

عمر».

فيقال: هذا لا يُعرف أن عمر قاله إلا في قضية واحدة، إن صح ذلك. وكان عمر يقول مثل هذا لمن هو دون علي.

قال للمرأة التي عارضته في الصداق: رجل أخطأ وامرأة أصابت. وكان قد رأى أن الصداق ينبغي أن يكون مقدراً بالشرع، فلا يُزاد على صداق أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وبناته، كما رأى كثير من الفقهاء أن أقله مقدّر بنصاب السرقة. وإذا كان مقدراً بالشرع، والفاضل قد بذله الزوج واستوفى عوضه^(٢)، والمرأة لا تستحقه، فيجعل في بيت المال كما يجعل في بيت المال ثمن^(٣) عصير الخمر إذا باعه المسلم،

(١) ن: هو من ميراث بين الأبوين؛ م: هو من ميراث الزوجين هو من ميراث الأبوين.

(٢) م: عرضه، وهو تحريف.

(٣) س: فيجعل في بيت المال ثمن...؛ ب: فيجعل في بيت المال كثر...

وأجرة من أجر نفسه لحمل الخمر، ونحو ذلك، على أظهر أقوال العلماء.

فإن من استوفى منفعة محرمة بعوضها، كالذى يزنى بالمرأة بالجعل، أو يستمع الملاهى / بالجعل، أو يشرب الخمر بالجعل، إن أعيد إليه جعله بعد قضاء غرضه، فهذا زيادة فى إعانته على المعصية، فإن كان يطلبها بالعوض، فإذا حصلت له هى والعوض، كان ذلك أبلغ فى إعانته على الإثم والعدوان، وإن أُعطي ذلك للبايع والمؤجر، كان قد أبيع له العوض الخبيث، فصار مصروف^(١) هذا المال فى مصالح المسلمين.

وعمر إمام عدل، فكان قد رأى أن الزائد على المهر الشرعى يكون هكذا، فعارضته امرأة وقالت: لِمَ تمنعنا شيئاً أعطانا الله إياه فى كتابه؟ فقال: وأين فى كتاب الله؟ فقالت: فى قوله تعالى ﴿وَأْتَيْتُمَّ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ [سورة النساء: ٢٠]، ورؤى أنها قالت له: أمنك نسمع أم من كتاب الله تعالى؟ قال: بل من كتاب الله. فقرأت عليه الآية، فقال: رجل أخطأ وامرأة أصابت^(٢).

(١) ب : مصرف.

(٢) ذكر هذا الأثر ابن كثير فى تفسيره لآية ٢٠ من سورة النساء (ط . الشعب ٢/٢١٢-٢١٣) وأشار إلى رواية الإمام أحمد والترمذى للحديث ولكن من غير مناقشة المرأة لعمر رضى الله عنه، ثم روى الخبر كاملا وفيه اعتراض امرأة من قريش على عمر رضى الله عنه، وقال بعده: «إسناده جيد قوى» ثم ذكر طريقين آخرين لهذا الأثر. والأثر من غير الزيادة المذكورة فى المسند (ط المعارف) الأرقام ٢٨٥، ٢٨٧، ٣٤٠، وهو فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه والمستدرک والسنن الكبرى للبيهقى (انظر تعليق أحمد شاکر رحمه الله ٢/٢٧٧-٢٧٨). وانظر كلامى عليه فيما سبق ٧٤/٤ (ت ٤).

ومع هذا فقد أخبر النبي^(١) صلى الله عليه وسلم [في حق عمر]^(٢) من العلم والدين والإلهام، بما لم يخبر بمثله، لا في حق عثمان ولا علي ولا طلحة ولا الزبير^(٣).

وفي الترمذى عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه»^(٤).

قال^(٥): وقال ابن عمر: ما نزل بالناس أمر قط، فقالوا فيه، وقال عمر فيه، إلا نزل فيه القرآن على نحو ما قال عمر.

وفي سنن أبي داود عن أبي ذر قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله وضع الحق على لسان عمر يقول به»^(٦).

وفي الترمذى عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو كان بعدى نبى لكان عمر»^(٧).

وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لقد كان فيمن كان قبلكم من الأمم ناس^(٨) محدثون من غير أن

(١) ب (فقط) : فقد أخبر عنه النبي

(٢) في حق عمر: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٣) س، ب : ولا في الزبير.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٦/٦ .

(٥) أي الترمذى بعد الحديث السابق مباشرة في سننه ٢٨٠/٥ .

(٦) الحديث عن أبي ذر الغفارى رضى الله عنه في: سنن أبي داود ١٩١/٣-١٩٢ (كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في تدوين العطاء).

(٧) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦٨/٦ .

(٨) ناس : ليست في (م) .

يكونوا أنبياء، فإن يكن في أمتي أحدٌ فعمر»^(١). قال ابن وهب: تفسير محدّثون: ملهمون. وقال ابن عيينة: محدّثون: أي مفهّمون.

وفي الصحيحين عن أبي سعيد قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «بيننا أنا نائم رأيت الناس يعرضون وعليهم قُمُص، فمنها ما يبلغ الثدي، ومنها ما يبلغ دون ذلك، وعُرض عليّ عمر وعليه قميص يجره». قالوا: فما أولته يارسول الله؟ قال: «الدين»^(٢).

١٦٢/٤ وفي الصحيحين عن ابن عمر / قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «بيننا أنا نائم أُتيت بقدر لبن فشربت منه، حتى أني لأرى^(٣) الرُّيَّ يخرج من تحت أظفاري، ثم أُعطيْتُ فضلي عمَر بن الخطاب». «قال من حوله: فما أولت ذلك يارسول الله؟ قال: «العلم»^(٤).

وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: «يا ابن الخطاب^(٥)، والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكاً فُجاً إلا أسلك فُجاً غير فُجك»^(٦).

وفي الصحيحين عن أنس أن عمر قال: وافقت ربي في ثلاث.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٠/٦.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢١/٦.

(٣) س، ب: أرى.

(٤) (••) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢١/٦.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٥/٦.

قلت: لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى. فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ
إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [سورة البقرة: ١٢٥] وقلت: يارسول الله: يدخل على
نسائك البر والفاجر، فلو أمرتهن يحتجبن. فنزلت آية الحجاب. واجتمع
نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة، فقلت: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ
طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ﴾ [سورة التحريم: ٥] فنزلت كذلك^(١).

وهذا الباب في فضائل عمر كثير جدا.

وأما قصة الحكومة في الأربعة^(٢)، فهي مما يحكم فيها - وما هو أدق
منها - من هو^(٣) دون علي. وللفقهاء في تفاريع مسائل القضاء والقسمة
وغير ذلك من الدقائق ما هو أبلغ من هذه، وليسوا مثل علي.
وأما مسألة القرعة^(٤) فقد رواها أحمد وأبو داود عن زيد بن أرقم^(٥)،

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٢/٦.

(٢) لم يذكر ابن تيمية فيما سبق هذه القصة، وكلام ابن المطهر عنها في (ك) ص ١٨٠ (م)
هو كما يلي: «وأوضح كثيرا من المشكلات: جاء إليه شخصان، كان مع أحدهما خمسة
أربعة ومع الآخر ثلاثة، فجلسا يأكلان فجاءهما ثالث وشاركهما، فلما فرغوا رمى إليهما
ثمانية دراهم، فطلب صاحب الأكثر خمسة، فأبى عليه صاحب الأقل، فتخاصما ورجعا
إلى علي عليه السلام، فقال: قد أنصفك. فقال: يا أمير المؤمنين عليه السلام إن حقي أكثر
وأنا أريد منه الحق؛ فقال: إذا كان كذلك فخذ درهما واحداً وأعطه الباقي».

(٣) عبارة «من هو»: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) قال ابن المطهر في (ك) ص ١٨١ (م): «وواقع مالكان جارية لهما في طهر واحد
فحملت، فأشكل الحال، فترافعا إليه عليه السلام، فحكم بالقرعة، فصوبه رسول الله
صلى الله عليه وآله، وقال: الحمد لله الذي جعل فينا أهل البيت من يقضى على سنن
داود عليه السلام؛ يعنى به القضاء بالإلهام».

(٥) الحديث عن زيد بن أرقم رضى الله عنه في: سنن أبي داود ٣٧٦-٣٧٧ (كتاب الطلاق،
باب من قال بالقرعة إذا تنازعا في الولد) ونصه: «عن زيد بن أرقم قال: كنت جالسا

عند النبي صلى الله عليه وسلم، فجاء رجل من اليمن، فقال: إن ثلاثة نفر من أهل اليمن أتوا عليا يختصمون إليه في ولد، وقد وقعوا على امرأة في طهر واحد، فقال لاثنين منهما: طيبا بالولد لهذا، فغليا، ثم قال لاثنين: طيبا بالولد لهذا، فغليا، فقال: أنتم شركاء متشاكسون، إنى مقرع بينكم فمن قرع فله الولد، وعليه لصاحبيه ثلثا الدية، فأقرع بينها، فجعله لمن قرع، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت أضراسه أو نواجذه».

قال المعلق: «الأجلح (في سند الحديث) اسمه يحيى بن عبدالله الكندى، وغليا: أراد به: صاحبا. وأصله فعل ماضٍ من: غلت القدر تغلى غليانا. وفي نسخة: غلبا (بالياء الموحدة).

وذكر أبو داود رواية أخرى للحديث. وجاء الحديث - مع اختلاف في اللفظ في: سنن النسائي ١٥٠/٦ - ١٥١ (كتاب الطلاق، باب القرعة في الولد إذا تنازعا فيه...); المسند (ط. الحلبي) ٣٧٣/٤.

وقال الشوكاني في كتابه: «نيل الأوطار» ٧٨/٧ - ٨٠، في كتاب: اللعان، باب: الشركاء يطؤون الأمة في طهر واحد: «رواه الخمسة إلا الترمذى، ورواه النسائي وأبو داود موقوفا على علي بن أبي طالب بإسناد أجود من إسناد المرفوع. وكذلك رواه الحميدى في مسنده وقال فيه: فأقرعه ثلثي قيمة الجارية لصاحبيه».

ثم قال الشوكاني: «الحديث في إسناده يحيى بن عبدالله الكندى المعروف بالأجلح. قال المنذرى: لا يحتج بحديثه. وقال في الخلاصة: وثقه يحيى بن معين والعجلي. وقال ابن عدى: يعد في الشيعة، مستقيم الحديث. وضعفه النسائي.

قال المنذرى: ورواه بعضهم مرسلا. وقال النسائي: هذا صواب. وقال الخطابي: وقد تكلم في إسناد حديث زيد بن أرقم، انتهى. وقد رواه أبو داود من طريقين: الأولى من طريق عبدالله بن الخليل عن زيد بن أرقم عنه.

والثانية من طريق عبد خير عن زيد عنه. قال المنذرى: أما حديث عبد خير فرجال إسناده ثقات غير أن الصواب فيه الإرسال. انتهى. وعلى هذا لم تخل كل واحدة من الطريقين من علة، فالأولى فيها الأجلح، والثانية معلولة بالإرسال، والمراد بالإرسال ههنا الوقف كما عبر عن ذلك المصنف، لا ما هو الشائع في الاصطلاح من أنه قول التابعي: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم».

لكن جمهور الفقهاء لا يقولون بهذه، وأما أحمد فنقل عنه تضعيف^(١) الخبر فلم يأخذ به، وقيل: أخذ به. وأحمد أوسع الأئمة أخذاً بالقرعة، وقد أخذ بقضاء عليّ في الزبيّة^(٢)، وحديثها أثبت من هذا، رواه سماك ابن حرب، وأخذ به أحمد^(٣). وأما الثلاثة فما بلغهم لا هذا ولا هذا، أو بلغهم ولم يثبت عندهم. وكان عند أحمد من العلم بالأثار، ومعرفة صحتها من سقمها، ما ليس لغيره.

(١) م، س، ب: بضعف.

(٢) ن: الريبة؛ م: بيته؛ س، ب: الرتبة. والصواب ما أثبتته. والزبيّة - كما شرحها الشيخ أحمد شاكر رحمه الله - : حفيرة تحفر للأسد والصيد، ويغطى رأسها بما يسترهما ليقع فيها.

(٣) الحديث في المسند (ط . المعارف) ٢/٢٤، ٢٥، ٢٣٦، ٣٢٧-٣٢٨ ونصه (٢/٢٤): حدثنا أبو سعيد، حدثنا إسرائيل، حدثنا سَمَاك، عن حنش، عن عليّ قال: بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن، فانتبهينا إلى قوم قد بنّوا زبيّةً للأسد، فبينما هم كذلك يتدافعون إذ سقط رجل، فتعلق بآخر، ثم تعلق رجل بآخر، حتى صاروا فيها أربعة، فجرحهم الأسد، فانتدب له رجلٌ بحرية فقتله، وماتوا من جراحاتهم كلهم، فقاموا أولياء الأول إلى أولياء الآخر، فأخرجوا السلاح ليقتلوا، فأتاهم عليّ على نفيثة ذلك، فقال: تريدون أن تقتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم حيٌّ؟! إني أقضى بينكم قضاءً إن رضيتم فهو القضاء، وإلا حَجَز بعضكم عن بعض حتى تأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فيكون هو الذي يقضى بينكم، فمن عدّا بعد ذلك فلا حقّ له، اجتمعوا من قبائل الذين حَفَرُوا البئرَ رُزْعَ الدية وثلث الدية ونصف الدية والدية كاملة، فللأول الربع، لأنه هلك مَنْ فوقه، وللثاني ثلث الدية، وللثالث نصف الدية، فأبوا أن يرضوا. فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو عند مقام إبراهيم فقصوا عليه القصة، فقال: أنا أقضى بينكم، واحتسبى، فقال رجل من القوم: إن عليًّا قضى بيننا، فقصوا عليه القصة، فأجازه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

صحح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله سند الحديث في مواضعه الأربعة، وقال في شرحه: «على نفيثة ذلك: أى على أثره». وقال: «والحديث في مجمع الزوائد ٦/٢٨٧».

وهذا يدل على فضل عليّ، ولا نزاع في هذا، لكن لا يدل على أنه أفضى الصحابة.

وأما قوله: «معرفة القضايا بالإلهام»^(١) فهذا خطأ؛ لأن الحكم بالإلهام بمعنى أنه من ألهم أنه صادق حكم بذلك بمجرد الإلهام، فهذا^(٢) لا يجوز في دين المسلمين.

وفي الصحيح عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إنكم تختصمون إليّ، ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وإنما أفضى بنحو مما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنها أقطع له قطعة من النار»^(٣). فأخبر أنه يقضى بالسمع لا بالإلهام، فلو كان الإلهام طريقاً لكان النبي صلى الله عليه وسلم أحق بذلك، وكان الله يوحى إليه معرفة صاحب الحق، فلا يحتاج إلى بيّنة ولا إقرار، ولم يكن ينهى أحداً أن يأخذ مما يقضى له. ولما حكم في اللعان بالفرقة قال: «إن جاءت به كذا فهو للزوج، وإن جاءت به كذا فهو للذي رميت به» فجاءت به على النعت المكروه، فقال: «لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن»^(٤)

(١) وهو قوله الذي ذكرناه في التعليق الأسبق . . . من يقضى على سنن داود عليه السلام، يعني به القضاء بالإلهام.

(٢) س، ب : وهذا.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤١٢/٦.

(٤) الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما في: البخارى ١٠٠/٦-١٠١ (كتاب التفسير، سورة النور، باب ويدراً عنها العذاب . . .) وأزله: «أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء . . . الحديث وفيه . . . فقال النبي صلى الله عليه

فأنفذ الحكم باليمين، ولم يحكم بالبينة^(١).

وأما إن قيل: إنه يُلهم الحكم الشرعي؛ فهذا لا بد فيه من دليل شرعي، لا يجوز الحكم / بمجرد الإلهام؛ فإن الذي ثبت بالنص أنه كان ملهماً هو عمر بن الخطاب، كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «قد كان في الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن في أمتي فعمرو» ومع هذا فلم يكن يجوز لعمر أن يفتي ولا يقضى ولا يعمل بمجرد ما يُلقى في قلبه، حتى يعرض ذلك على الكتاب والسنة، فإن وافقه قبله، وإن خالفه رده.

ظ ٣٤١

وأما ما ذكره من الحكومة في البقرة التي قتلت حماراً^(٢)، فهذا

وسلم: «أبصروها فإن جاءت به أكحل العينين سابخ الأليتين خذلج الساقين فهو لشريك ابن سحماء فجاءت به كذلك، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن». والحديث في: سنن أبي داود ٢/٣٦٩-٣٧٠ (كتاب الطلاق، باب في اللعان)؛ سنن الترمذي ٥/١٢-١٣ (كتاب التفسير، سورة النور)؛ سنن ابن ماجه ١/٦٦٨ (كتاب الطلاق، باب اللعان). وانظر: نيل الأوطار ٧/٦٧-٦٨.

(١) ب: بالشبهة. (٢) سبق هذا الحديث قبل قليل.

(٣) لم يذكر ابن تيمية قبل هذه الواقعة واقعة أخرى ذكرها ابن المطهر في (ك) ص ١٨١ (م) ونص كلامه: «وركبت جارية جارية أخرى فنخستها نائلة، فوقعت الراكبة فماتت، ففضى عليه السلام بثلثي ديتها على الساخسة والقامصة، وصوبه النبي صلى الله عليه وآله». وأما قصة البقرة فهي في نفس الصفحة ونصها: «وقتل بقرة حماراً، فترافع المالكان إلى أبي بكر، فقال: بهيمة قتلت بهيمة، لا شيء على ربها. ثم مضيا إلى عمر، ففضى بذلك أيضاً. ثم مضيا إلى علي عليه السلام فقال: إن كانت البقرة دخلت على الحمار في منامه، فعلى ربها قيمة الحمار لصاحبه، وإن كان الحمار دخل على البقرة في منامها فقتلته، فلا غرم على صاحبها. فقال النبي صلى الله عليه وآله: لقد قضى علي بن أبي طالب عليه السلام بينكما بقضاء الله عز وجل».

الحديث لا يُعرف، وليس هو فى شىء من كتب الحديث والفقه، مع احتياج الفقهاء فى هذه المسألة إلى نصٍّ، ولم يُذكر له إسناداً، فكيف يُصدَّق بشىء لا دليل على صحته؟ بل الأدلة المعلومة تدلُّ على انتفائه.

ومع هذا فهذا الحكم الذى نقله عن علىّ، وأن النبى صلى الله عليه وسلم أقرّه، إذا حُمِل على ظاهره كان مخالفاً لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وإجماع المسلمين؛ فإن النبى صلى الله عليه وسلم ثبت عنه أنه قال: «العجماء جُبَّارٌ» وهذا فى الصحيحين وغيرهما، واتفق العلماء على صحته وتلقّيه بالقبول^(١)، والتصديق والعمل به.

والعجماء تأنيث أعجم، وكل بهيمة فهى عجماء، كالبقرة والشاة وغيرهما. وهذه إذا كانت ترعى فى المراعى / المعتادة، فأفلتت نهراً من غير تفريط من صاحبها، حتى دخلت على حمار فأفسدته، أو

(١) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ١٣٠/٢ (كتاب الزكاة، باب فى الركاز الخمس) ونصه: «العجماء جُبَّارٌ، والبشر جُبَّارٌ، والمعدن جُبَّارٌ، وفى الركاز الخمس». وجاء الحديث فى مواضع أخرى فى البخارى (انظر فتح البارى، الأرقام ٢٣٥٥، ٦٩١٢، ٦٩١٣). وقال ابن حجر فى «فتح البارى» ١٢/٢٥٥: «العجماء... البهيمة... جُبَّارٌ: بضم الجيم وتخفيف الموحدة، هو الهدر الذى لا شىء فيه، كذا أسنده ابن وهب عن ابن شهاب، وعن مالك: ما لا دية فيه، أخرجه الترمذى... وقال الترمذى: فسّر بعض أهل العلم، قالوا: العجماء الدابة المنفلتة من صاحبها، فما أصابت من انفلاتها فلا غرم على صاحبها. والحديث فى: مسلم ١٣٣٤/٣-١٣٣٥ (كتاب الحدود، باب جرح العجماء...); سنن أبى داود ٢٧٣/٤ (كتاب الديات، باب العجماء والمعدن والبشر جُبَّارٌ); سنن الترمذى ٧٧/٢ (كتاب الزكاة، باب ما جاء أن العجماء جرحها جُبَّار...); سنن النسائى ٣٣/٥-٣٤ (كتاب الزكاة، باب المعدن). والحديث فى سنن ابن ماجه ومسنده أحمد وموطأ مالك.

أفسدت زرعاً، لم يكن على صاحبها ضمان باتفاق المسلمين، فإنها عجماء لم يفرط صاحبها.

وأما إن كانت خرجت بالليل، فعلى صاحبها الضمان عند أكثر العلماء، كمالك والشافعي وأحمد، لقصة سليمان بن داود في النفس^(١)، ولحديث ناقة البراء بن عازب، فإنها دخلت حائطاً فأفسدته، ف قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن على أهل المواشى ما أفسدت مواشيهم بالليل، وقضى على أهل الحوائط^(٢) بحفظ حوائطهم^(٣).

(١) الإشارة هنا إلى قوله تعالى: ﴿وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين * ففهمناها سليمان...﴾ [سورة الأنبياء: ٧٨، ٧٩]. وذكر ابن كثير في تفسيره للآيتين ما رواه الطبري عن ابن مسعود وابن عباس، ثم أورد ما رواه ابن أبي حاتم بسنده عن مسروق قال: «الحرث الذي نفشت فيه الغنم إنما كان كرماً نفشت فيه الغنم، فلم تدع فيه ورقة ولا عنقوداً من غنم إلا أكلته، فأتوا داود، فأعطاهم رقابها، فقال سليمان: لا، بل تؤخذ الغنم فيعطاهم أهل الكرم، فيكون لهم لبنها ونفعها، ويُعطى أهل الغنم الكرم فيصلحوه ويعمره حتى يعود كالذي كان ليلة نفشت فيه الغنم، ثم يعطى أهل الغنم غنمهم، وأهل الكرم كرمهم. وهكذا قال شريح ومرة ومجاهد وقتادة وابن زيد وغير واحد».

ونفشت فيه غنم القوم، قال ابن قتيبة في «تفسير غريب القرآن» (ص ٢٨٧): رعت ليلاً.

(٢) م: الحائط.

(٣) الحديث عن حرام بن مَحِيصَة عن أبيه، وعن حرام بن مَحِيصَة عن البراء بن عازب رضى الله عنه في: سنن أبي داود ٣/٤٠٣-٤٠٤ (كتاب البيوع والإجازات، باب المواشى تفسد زرع قوم (الحديثان رقم ٣٥٦٩، ٣٥٧٠)؛ سنن ابن ماجه ٢/٧٨١ (كتاب الأحكام، باب الحكم فيما أفسدت المواشى)؛ الموطأ ٢/٧٤٧-٧٤٨ (كتاب الأفضية، باب القضاء في الضواري والحريسة). وقال المحقق رحمه الله: «قال ابن عبد البر: هكذا رواه مالك وأصحاب ابن شهاب عن مرسل، والحديث من مراسيل الثقات، وتلقاه أهل

وذهب أبو حنيفة وابن حزم وغيرهما إلى أنه لا ضمان في ذلك، وجعلوها داخلة في العجماء. وضعف بعضهم حديث ناقة البراء^(١).
 وأما إن كان صاحبها اعتدى، وأرسلها في زرع قوم، أو بقرب زرعهم^(٢)، أو أدخلها إلى اصطبل الحمار بغير إذن صاحبه فأتلفتها، فهذا يضمن لعدوانه^(٣).

فهذه قضية البقرة والحمار، إن كان صاحب البقرة لم يفرط، فالتفريط

الحجاز، وطائفة من أهل العراق، بالقبول، ويجرى عمل أهل المدينة عليه. قلت أخرج أبو داود موصولا في... والحديث أيضا في: المسند (ط. الحلبي) ٢٩٥/٤، ٤٣٥-٤٣٦، ٤٣٧.

(١) قال ابن حزم في المحلى ١٤٦/٨ (ط. المنيرية ١٣٥٠): «ولا ضمان على صاحب البهيمة فيما جتته في مال أودم ليلا أو نهاراً، لكن يؤمر صاحبه بضبطه، فإن ضبطه فذاك، وإن عاد ولم يضبطه بيع عليه، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «العجماء جرحها جبار». وهو قول أبي حنيفة وأبي سليمان.

وقال مالك والشافعي: يضمن ما جتته ليلا ولا يضمن ما جتته نهارا. وهو قضاء شريح وحكم الشعبي. واحتجوا في ذلك بحديث ناقة البراء بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن على أهل الحوائط حفظها بالنهار، وعلى أهل الماشية ما أصابت بالليل.

قال علي (بن حزم): لو صح هذا لما سبقونا إلى القول به، ولكنه خبر لا يصح، لأنه إنما رواه الزهري عن حرام بن محيصة عن أبيه، ورواه الزهري أيضا عن أبي أمامة بن سهل ابن حنيف أن ناقة للبراء... فصح أنه مرسل، لأن حراما ليس هو ابن محيصة لصلبه، إنما هو ابن سعد بن محيصة، وسعد لم يسمع من البراء، ولا أبو أمامة، ولا حجة في منقطع، ولقد كان يلزم الحنفيين القائلين: إن المرسل والمسند سواء أن يقولوا به، ولكن هذا مما تناقضوا فيه.

ثم ذكر ابن حزم الاحتجاج بقصة سليمان عليه السلام، ورد ذلك، وقال: «ولو روي ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قامت به حجة لأنه مرسل».

(٢) س، ب : زرع . (٣) ن : لعداوته .

من صاحب الحمار، كما لو دخلت الماشية نهاراً فأفسدت الزرع، فإن صاحب الحمار لم يغلّق عليه الباب^(١)، كما لو دخلت البقرة على الحمار^(٢) إن كان الحمار نائماً، وإن كان هو المفرط بإدخالها إلى الحمار كان ضامناً. وأما أن يُجعل مجرد اعتداء الحمار على البقرة أو البقرة على الحمار^(٣) بدون تفريط^(٤) صاحبها كاعتداء صاحبها^(٥)، فهذا يوجب كون البهيمة كالعبد، ما أتلفه يكون في رقبتها، ولا يكون جباراً، وهذا ليس من حكم المسلمين، ومن نقل هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد كذب عليه.

وقد قلنا غير مرة: إن هؤلاء الجهّال يكذبون ما يظنونهم مدحا ويمدحون به، فيجمعون بين الكذب وبين المدح، فلا صدق ولا علم ولا عدل، فيضلّون^(٦) في الخير والعدل. وقد تقدم الكلام على قوله ﴿يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ﴾ [سورة يونس: ٣٥].

-
- (١) س: فإن صاحبها لم يغلّق عليها الباب؛ ب: فإن صاحبه لم يغلّق عليه الباب.
- (٢) في جميع النسخ: كما لو دخل الحمار على البقرة، وهو خطأ. وأحسب أن الصواب ما أثبتته.
- (٣) م: ما بين النجمتين ساقط من (م).
- (٤) س: وأما أن يجعل مجرد اعتداء الحمار بدون تفريط؛ ب: وأما أن يجعل مجرد اعتداء البقرة بدون تفريط.
- (٥) عبارة «كاعتداء صاحبها»: ساقطة من (م).
- (٦) ن: يطلون؛ م: فطلون؛ س، ب: يظنون. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته.

﴿فصل﴾

تابع كلا
الرافضى
الرابع : أنه كا
أشجع
الناس . الخ

قال الرافضى^(١) : «الرابع : أنه كان أشجع الناس ، وبسيفه ثبتت^(٢) قواعد الإسلام ، وتشيّدت أركان الإيمان ، ما انهزم فى مواطن^(٣) قطّ ، ولا ضرب بسيف^(٤) إلا قطّ ، طالما^(٥) كشف الكرب عن وجه رسول الله^(٦) صلى الله عليه وسلم ، ولم يفرّ كما فرّ غيره ، ووقاه بنفسه لما بات على^(٧) فراشه ، مستترا بإزاره ، فظنه المشركون إيّاه ، وقد اتفق المشركون على قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٨) ، فأحدقوا به وعليهم السلاح ، يرصدون طلوع الفجر ليقتلوه ظاهرا ، فيذهب دمه ، لمشاهدة بنى هاشم قاتليه . من جميع القبائل ، ولا يتم لهم الأخذ بشأره لاشتراك الجماعة فى دمه ، ويعود كل قبيل عن قتال رهطه . وكان ذلك

(١) فى (ك) ص ١٨١ (م) - ص ١٨٢ (م) .

(٢) ن ، م ، س : ثبت .

(٣) ك (ص ١٨٢ م) : موضع .

(٤) ك : بسيفه .

(٥) ك : وطالما .

(٦) ن ، س ، ب : النبى .

(٧) م : فى .

(٨) ك : وظن المشركون - وقد اتفقوا على قتل رسول الله صلى الله عليه وآله - أنه هو . . .

سبب حفظ دم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتمت السلامة، وانتظم به الغرض في الدعاء إلى الملة، فلما أصبح القوم، ورأوا^(١) الفتك به، ثار إليهم، ففترقوا عنه حين عرفوه^(٢)، وانصرفوا وقد ضلت حيلهم^(٣)، وانتقض تدبيرهم.

الرد عليه

والجواب: أنه لا ريب أن علياً رضي الله عنه كان من شجعان الصحابة، وممن نصر الله الإسلام بجهاده، ومن كبار السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار^(٤)، ومن سادات من آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله، وممن قتل بسيفه عدداً من الكفار. لكن لم يكن هذا من خصائصه، بل غير واحد من الصحابة شاركه في ذلك، فلا يثبت بهذا فضله في الجهاد على كثير من الصحابة، فضلاً عن أفضليته على الخلفاء، فضلاً عن تعيين^(٥) للإمامة.

وأما قوله: «إنه كان أشجع الناس».

فهذا كذب، بل كان أشجع^(٦) الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم. كما في الصحيحين عن أنس قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) ك : وأرادوا.

(٢) ن، م، س، ب : حين عرفهم. والتصويب من (ك).

(٣) ن، س، ب : حيلتهم.

(٤) والأنصار: ليست في (م).

(٥) ب (فقط) : تعينه.

(٦) م : كان أشجع؛ س، ب : بل أشجع.

وسلم أحسن الناس، وكان أجود الناس، وكان أشجع الناس. ولقد فرغ أهل المدينة ذات ليلة، فانطلق ناس قبل الصوت، فتلقاهم النبي صلى الله عليه وسلم راجعاً وقد سبقهم إلى الصوت، وهو على فرس لأبي طلحة عري، في^(١) عنقه السيف، وهو يقول: / «لن تراعوا». قال البخارى: استقبلهم وقد استبرأ الخبر^(٢).

وفي المسند عن عليّ رضي الله عنه قال: «كان إذا اشتد البأس اتقينا برسول الله / صلى الله عليه وسلم، فهو كان أقرب إلى العدو منا»^(٣). والشجاعة تُفسّر بشيئين: أحدهما: قوة القلب وثباته عند المخاوف. والثاني: شدة^(٤) القتال بالبدن، بأن يقتل كثيراً، ويقتل قتلا عظيماً. والأول: هو الشجاعة، وأما الثاني فيدل على قوة البدن وعمله. وليس كل من كان قوى البدن كان قوى القلب، ولا بالعكس. ولهذا

(١) م : على .

(٢) الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه في: البخارى ٣٩/٤، ٥٢ (كتاب الجهاد والسير، باب الحمائل وتعليق السيف بالعتق، باب مبادرة الإمام عند الفزع، باب السرعة والركض في الفزع)، ١٣/٨ (كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل)؛ مسلم ١٨٠٢/٤-١٨٠٣ (كتاب الفضائل، باب في شجاعة النبي عليه السلام وتقدمه للحرب)؛ سنن الترمذى ١١٧/٣-١١٨ (كتاب الجهاد، باب ما جاء في الثبات عند القتال)؛ سنن ابن ماجه ٩٢٦/٢ (كتاب الجهاد، باب الخروج في النفير)؛ المسند (ط . الحلبي) ١٤٧/٣، ١٨٥، ٢٦١، ٢٧١.

(٣) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - في موضعين في المسند (ط . المعارف) ٢٢٨/٢ (رقم ١٠٤٢)، ٣٤٣/٢ (رقم ١٣٤٦) وصحح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله الحديتين. وجاء الحديث مختصراً بمعناه ٦٤/٢ (رقم ٦٥٤) وإسناده صحيح كذلك.

(٤) شدة: ساقطة من (م).

تجد الرجل الذى يقتل كثيراً ويقاىل إذا كان معه من يؤمّنه، إذا خاف أصابه الجبن، وانخلع قلبه. وتجد الرجل الثابت القلب، الذى لم يقتل بيديه كثيراً، ثابتاً فى المخاوف، مقداماً على المكاره^(١). وهذه الخصلة يُحتاج إليها فى أمراء الحروب وقوّاده ومقدّميه أكثر من الأولى؛ فإن المقدّم إذا كان شجاع القلب ثابتاً، أقدم وثبت ولم ينهزم، فقاتل معه أعوانه، وإذا كان جباناً ضعيف القلب ذلّ ولم يقدم ولم يثبت، ولو كان قوى البدن.

والنبى صلى الله عليه وسلم كان أكمل الناس فى هذه الشجاعة، التى هى المقصودة فى أئمة الحرب، ولم يقتل بيده إلا أبى بن خلف، قتله يوم أحد، ولم يقتل بيده أحداً لا قبلها ولا بعدها. وكان أشجع من جميع الصحابة، حتى أن جمهور أصحابه انهزموا يوم حنين، وهوراكب على بغلة، والبغلة لا تكرّ ولا تفر، وهو يقدم عليها إلى ناحية العدو، وهو يقول

أنا النى لا^(٢) كذب * أنا ابن عبدالمطلب

فيسمى نفسه، وأصحابه قد انكفّوا عنه، وعدوه مقدم عليه، وهو مقدم على عدوه على بغلته، والعباس أخذ بعنانها^(٣).

وكان على - وغيره - يتقون برسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه

(١) م : مقدما فى المكاره.

(٢) م : بلا .

(٣) سبق حديث غزوة حنين فيما مضى ٦٣/٥ ، ٦٤

أشجع منهم، وإن كان أحدهم قد قتل بيده^(١) أكثر مما قتل النبي صلى الله عليه وسلم.

وإذا كانت الشجاعة المطلوبة من الأئمة شجاعة القلب، فلا ريب أن أبا بكر كان أشجع من عمر، وعمر أشجع من عثمان وعليّ وطلحة والزبير. وهذا يعرفه من يعرف سيرهم وأخبارهم؛ فإن أبا بكر رضى الله عنه باشر الأهوال التي كان يباشرها النبي صلى الله عليه وسلم من أول الإسلام إلى آخره، ولم يجبن ولم يخرج ولم يفشل، وكان يقدم على المخاوف: يقى النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه، يجاهد المشركين تارة بيده وتارة بلسانه وتارة بماله، وهو في ذلك كله مقدم.

وكان يوم بدر مع النبي صلى الله عليه وسلم في العريش، مع علمه بأن العدو يقصدون مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو ثابت القلب، ربيط الجأش، يظاهر النبي صلى الله عليه وسلم ويعاونه. ولما قام النبي صلى الله عليه وسلم يدعو ربه ويستغيث ويقول «اللهم أنجز لى ما وعدتنى، اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد، اللهم، اللهم...» جعل^(٢) أبو بكر يقول له: يارسول الله هكذا مناشدتك ربك إنه سينجز لك ما وعدك^(٣).

وهذا يدل على كمال يقين الصديق، وثقته بوعد الله، وثباته وشجاعته: شجاعة إيمانية^(٤) زائدة على الشجاعة الطبيعية.

(١) بيده : ساقطة من (م).

(٢) س، ب : وجعل .

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦/١٣٠-١٣١ . (٤) م : إيمان .

وكان حال رسول الله أكمل من حاله، ومقامة أعلى من مقامه. ولم يكن الأمر - كما ظنه بعض الجهال.. أن حال أبي بكر أكمل^(١) - نعوذ بالله من ذلك - ولا نقص في استغاثة النبي صلى الله عليه وسلم ربه في هذا المقام، كما توهمه بعض الناس، وتكلم ابن عقيل وغيره في هذا الموضوع بخطئ من القول مردود على من قاله، بل كان رسول الله صلى الله عليه جامعاً كاملاً، له من كل مقام ذروة سنامه ووسيلته، فيعلم أن الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد، ومحو الأسباب أن تكون أسباباً قدح في العقل، والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع، ويعلم أن عليه أن يجاهد المشركين ويقيم الدين بكل ما يقدر عليه من جهاده بنفسه وماله وتحريضه للمؤمنين، ويعلم أن الاستنصار بالله والاستغاثة به والدعاء له فيه أعظم الجهاد وأعظم الأسباب في تحصيل المأمور ودفء المحذور.

ولهذا كان يستفتح بصعاليك / المهاجرين^(٢)، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أقبلت قريش - ومعه أصحابه - أخبر^(٣) أصحابه بمصارعهم، وقال: «هذا مصرع عتبة بن ربيعة، وهذا مصرع شيبة بن ربيعة، وهذا مصرع أمية بن خلف، وهذا مصرع أبي جهل بن هشام،

١٦٥/٤

(١) س، ب : أكبر.

(٢) سبق الحديث عن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه وأوله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستفتح بصعاليك المهاجرين ويقول: «هل تنصرون إلا بضغفائكم». انظر ما سبق ٤٨٣/٤.

(٣) ن، م : قريش وقد خرج وأخبر..

وهذا مصرع فلان»^(١) ثم مع علمه أن ذلك سيكون، يعلم أن الله إذا قضى شيئاً يكون، فلا يمنع ذلك أن يقضيه بأسباب تكون، وأن من الأسباب ما يكون العباد مأمورين به، ومن أعظم ما يؤمر به الاستغائة^(٢) بالله، فقام بما يؤمر به، مع علمه بأنه سيكون ما وُعد به، كما أنه يعبد الله ويطيعه، مع علمه بأن له السعادة فى الآخرة.

والقلب إذا غشيتة الهيبة والمخافة والتضرع قد يغيب عنه شهود ما يعلمه، ولا يمنعه ذلك أن يكون عالماً به مصدقاً له، ولا أن يكون فى اجتهادٍ وجهادٍ بمباشرة الأسباب. ومن علم أنه إذا مات يدخل الجنة^(٣)،

(١) لم أجد حديثاً بهذا اللفظ، ولكن جاء حديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى مسلم ١٤٠٣/٣-١٤٠٤ (كتاب الجهاد والسير، باب غزوة بدر) فيه أن النبى صلى الله عليه وسلم شاور أصحابه.. الخ وفى آخر هذا الحديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هذا مصرع فلان» قال: ويضع يده على الأرض، هنهنا وهنهنا. قال فما ماط أحدهم (أى تباعد) عن موضع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وجاء حديث آخر بمعناه فى سيرة ابن هشام ٢٦٧/٢؛ السيرة النبوية لابن كثير (تحقيق مصطفى عبدالواحد) ٢/٣٩٢-٣٩٣؛ زاد المعاد ٣/١٧٣-١٧٤. على أن الخبر الذى ذكره ابن تيمية يشبه خبر رؤيا جهيم بن الصلت رضى الله عنه التى ذكرها ابن اسحاق فى السيرة (سيرة ابن هشام ٢/٢٧٠) قال: إني رأيت فيما يرى النائم، وإني لبين النائم واليقظان، إذ نظرت إلى رجل قد أقبل على فرس حتى وقف، ومعه بعير له، ثم قال: قتل عتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، وأبو الحكم بن هشام، وأمية بن خلف، وفلان وفلان.. الخ. وانظر السيرة النبوية لابن كثير ٢/٣٩٨-٣٩٩.

(٢) س، ب: الاستعانة.

(٣) ن، م، س: لم يدخل الجنة. وكتب فى هامش (س) ما يلى: «لعل «لم» زائدة من سهو الناسخ، والله أعلم - ناقله».

لم يمنع^(١) أن يجد بعض ألم الموت، والمريض الذي إذا أُخبر أن في دوائه العافية، لا يمنعه ذلك أن يجد مرارة الدواء - فقام مجتهداً في الدعاء المأمور به، وكان هو رأس الأمر، وقطب رحى الدين، فعليه أن يقوم بأفضل مما^(٢) يقوم به غيره.

وذلك الدعاء والاستغاثة كان أعظم الأسباب التي نزل بها النصر. ومقام أبي / بكر دون هذا، وهو معاونة الرسول والذب عنه، وإخباره بأننا واثقون بنصر الله تعالى، والنظر إلى جهة العدو، وهل قاتلوا المسلمين أم لا؟ والنظر إلى صفوف المسلمين لئلا تختل، وتبليغ المسلمين ما يأمر به النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحال.

ظ ٣٤١

ولهذا قال تعالى ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ [سورة التوبة: ٤٠]. وأخبر تعالى أن الناس إذا لم ينصروه فقد نصره الله، إذ أخرجهم الذين كفروا ثانی اثین إذ هما فی الغار.

وهذه الحال كان الخوف فيها على النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره. وسيأتي الكلام على هذه القصة في آخر الكتاب. والوزير مع الأمير له حال وللأمير^(٣) حال.

والمقصود هنا أن أبا بكر كان أشجع الناس، ولم يكن بعد الرسول

(١) ب : لم يمنعه.

(٢) ن، م، س : ما.

(٣) م : والأمين؛ ب : والأمير.

صلى الله عليه وسلم أشجع منه . ولهذا لما مات النبي صلى الله عليه وسلم، ونزلت بالمسلمين أعظم نازلة نزلت بهم، حتى أوهنت العقول، وطيشت^(١) الألباب، واضطربوا اضطراب الأرشية في الطوي^(٢) البعيدة القعر، فهذا ينكر موته، وهذا قد أقعد، وهذا قد دُهِش فلا يعرف من يمر عليه ومن يسلم عليه، وهؤلاء يضحجون بالبكاء، وقد وقعوا في نُسخة القيامة، وكأنها قيامة صغرى مأخوذة من القيامة الكبرى، وأكثر البوادي قد ارتدوا عن الدين، وذلت كُلماته، فقام الصديق رضى الله عنه بقلب ثابت، وفؤاد شجاع، فلم يجزع، ولم ينكل، قد جمع له بين الصبر واليقين، فأخبرهم بموت النبي صلى الله عليه وسلم، وأن الله اختار له ما عنده، وقال لهم: «من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [سورة آل عمران: ١٤٤]، فكان الناس لم يسمعوا هذه الآية حتى تلاها الصديق^(٣)، فلا تجد أحداً إلا وهو يتلوها، ثم خطبهم فثبتهم وشجعهم .

قال أنس: «خطبنا أبو بكر رضى الله عنه، وكنا كالشعالب، فما زال

يشجعنا حتى صرنا كالأسود» .

-
- (١) م : أذهب العقول وطاشت .
(٢) الرشاء : الجبل، أو جبل الدلو ونحوه . . . والجمع أرشية . والطوي : البئر المطوية بالحجارة، مذكر، فإن أنت فعلى المعنى . . .
(٣) م : تلاها أبو بكر .

وأخذ في تجهيز أسامة، مع إشارتهم عليه، وأخذ في قتال المرتدين، مع إشارتهم عليه بالتمهل والترصص، وأخذ يقاتل حتى مانع الزكاة، فهو مع الصحابة يعلمهم إذا جهلوا، ويقويهم إذا ضعفوا، ويحثهم إذا فتروا، فقوى الله به علمهم ودينهم وقوتهم، حتى كان عمر - مع كمال قوته وشجاعته - يقول له: يا خليفة رسول الله تألف الناس، فيقول: علام أتألفهم؟ أعلى دين مفترى؟ أم على شعر مفتعل؟ وهذا باب واسع يطول وصفه.

فالشجاعة المطلوبة من الإمام لم تكن في أحدٍ بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أكمل منها في أبي بكر، ثم عمر. وأما القتل فلا ريب أن غير عليّ من الصحابة قتل من الكفار أكثر مما قتل عليّ، / فإن كان من قتل أكثر يكون أشجع، فكثير من الصحابة أشجع من عليّ، فالبراء ابن مالك^(١) - أخوانس - قتل مائة رجلٍ مبارزةً، غير من شورك في دمه. وأما خالد بن الوليد فلا يُحصى عدد من قتله إلا الله، وقد انكسر في يده في غزوة مؤته تسعة أسياف، ولا ريب أنه قتل أضعاف ما قتله عليّ.

١٦٦/٤

وكان لأبي بكر مع الشجاعة الطبيعية شجاعة دينية، وهي قوة^(٢) يقينية بالله عز وجل، وثقة بأن الله ينصره والمؤمنين. وهذه الشجاعة لا تحصل لكل من كان^(٣) قوى القلب، لكن هذه تزيد بزيادة الإيمان واليقين،

(١) ن، م: فالبراء بن عازب، وهو خطأ.

(٢) س، ب: دينية وقوة...

(٣) س: لا تحصل لكن من كان (وفي الهامش: لعله: إلا لمن)؛ ب: إلا لمن كان..

وتنقص بنقص ذلك، فمتى تيقن أنه يغلب عدوه كان إقدامه عليه، بخلاف إقدام من لم يكن كذلك، وهذا كان من أعظم أسباب شجاعة المسلمين وإقدامهم على عدوهم، فإنهم كانوا أيقنوا بخير الله ورسوله: أنهم منصورون وأن الله^(١) يفتح لهم البلاد.

ومن شجاعة الصديق ما فى الصحيحين عن عروة بن الزبير قال: سألت عبد الله بن عمرو^(٢) عن أشد ما صنع المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: رأيت عقبة بن أبى مُعيط جاء إلى النبی صلى الله عليه وسلم وهو يصلى، فوضع رداءه فى^(٣) عنقه فخنقه خنقا شديدا، فجاء أبو بكر فدفعه عنه، وقال: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [سورة غافر: ٢٨] ^(٤).

(١) س، ب: والله ..

(٢) م: بن عمر .

(٣) س، ب: من .

(٤) الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما فى: البخارى ١٠/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبی صلى الله عليه وسلم، باب حديثنا الحميدى ومحمد بن عبد الله . .)، ٤٦/٥ (كتاب مناقب الأنصار، باب ما لقي النبی صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة)، ١٢٧/٦ (كتاب التفسير، سورة المؤمن)؛ المسند ١١/١٤٣-١٤٤ وقال الشيخ أحمد شاکر رحمه الله: «وهذا الحديث من رواية الوليد بن مسلم عن الأوزاعى ذكره ابن كثير فى التفسير (٧: ٢٩٢) من رواية البخارى عن ابن المدينى، وذكره فى التاريخ (٣: ٤٥-٤٦) من رواية البخارى عن عياش بن الوليد. وقال فى التاريخ: «انفرد به البخارى» يعنى عن صحيح مسلم، ولم يروه من أصحاب الكتب الستة غير البخارى، كما يتبين من ذخائر الموارث (٤٥٣٥)».

﴿فصل﴾

ومما ينبغي أن يُعلم أن الشجاعة إنما فضيلتها في الدين لأجل الجهاد في سبيل الله، وإلا فالشجاعة إذا لم يستعن بها صاحبها على الجهاد في سبيل الله، كانت: إمّا وبالأعلى عليه، إن استعان بها صاحبها على طاعة الشيطان، وإما غير نافعة له، إن استعملها فيما لا يقربه إلى الله تعالى . فشجاعة عليّ والزبير وخالد وأبي دجانة والبراء بن مالك وأبي طلحة، وغيرهم من شجعان الصحابة، إنما صارت من فضائلهم، لاستعانتهم بها على الجهاد في سبيل الله؛ فإنهم بذلك استحقوا ما حمد الله به المجاهدين .

وإذا كان كذلك، فمعلوم أن الجهاد منه ما يكون بالقتال باليد^(١)، ومنه ما يكون بالحجة والبيان والدعوة .

قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا * فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [سورة الفرقان: ٥١، ٥٢] "فأمره الله سبحانه وتعالى أن يجاهد الكفار بالقرآن جهادا كبيرا". وهذه السورة مكية نزلت بمكة، قبل أن يهاجر / النبي صلى الله عليه وسلم، وقبل أن يُؤمر بالقتال، "ولم يؤذن له . وإنما كان هذا الجهاد^(٢) بالعلم والقلب والبيان والدعوة لا بالقتال". وأما القتال فيحتاج إلى التدبير والرأى،

ص ٣٤٢

(١) باليد: ساقطة من (س)، (ب) . (٢-٢) : ساقط من (م) .

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٣) ن، م، س: وإنما كان هذا قتال الجهاد . . .

ويحتاج إلى شجاعة القلب، وإلى القتال باليد. وهو إلى الرأي والشجاعة في القلب في الرأس المطاع أحوج منه إلى قوة البدن. وأبو بكر وعمر رضى الله عنهما مقدّمان في أنواع الجهاد غير قتال البدن.

قال أبو محمد بن حزم^(١): «وجدناهم يحتجّون بأن علياً كان أكثر الصحابة جهاداً وطعنا في الكفار وضرباً، والجهاد أفضل الأعمال. قال^(٢): وهذا خطأ، لأن الجهاد ينقسم أقساماً ثلاثة: أحدها: الدعاء إلى الله تعالى باللسان. والثاني: الجهاد عند الحرب بالرأي والتدبير. والثالث: الجهاد باليد في الطعن والضرب. فوجدنا الجهاد باللسان لا يلحق فيه أحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر ولا عمر. أما أبو بكر فإن أكابر الصحاب أسلموا على يديه، فهذا أفضل عمل، وليس لعليّ من هذا كثير حظ. وأما عمر فإنه من يوم أسلم عزّ الإسلام وعبد الله علانية^(٣)، وهذا أعظم الجهاد. وقد انفرد هذان الرجلان بهذين الجهادين اللذين لا نظير لهما، ولا حظ لعليّ في هذا.

وبقى القسم الثاني، وهو الرأي والمشورة^(٤)، فوجدناه خالصاً لأبي بكر ثم لعمر.

(١) في كتابه «الفصل» ٢١١/٤ - ٢١٢.

(٢) الفصل: قال أبو محمد.

(٣) الفصل: عزّ الإسلام، وعبد الله تعالى بمكة جهراً، وجاهد المشركين بمكة بيديه، فضرب وضرب حتى ملّوه فتركوه، فعبده الله تعالى علانية.

(٤) ن، م، س: والمشهور. وفي هامش (س) كتب: «كذا في الأصل». وفي (ب): والتدبير. والمثبت من «الفصل».

بقي القسم الثالث، وهو الطعن والضرب والمبارزة، فوجدناه أقل مراتب الجهاد ببهان ضروري، وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاشك عند كل مسلم في أنه المخصوص بكل فضيلة، فوجدنا جهاده صلى الله عليه وسلم إنما كان في أكثر أعماله وأحواله بالقسمين الأولين من الدعاء إلى الله عز وجل والتدبير والإرادة^(١)، / وكان أقل عمله الطعن والضرب والمبارزة، لا عن جبن، بل كان أشجع أهل الأرض قاطبة نفساً وبدناً، وأتمهم نجدة، ولكنه كان يؤثر الأفضل فالأفضل من الأعمال، فيقدمه^(٢) ويستغل به، ووجدناه^(٣) يوم بدر - وغيره - كان أبو بكر معه لا يفارقه، إيثراً من النبي صلى الله عليه وسلم له بذلك، واستظهاراً برأيه في الحرب، وأتسماً بمكانه، ثم كان عمر ربما شورك في^(٤) ذلك، وقد انفرد بهذا المحل دون عليّ ودون سائر الصحابة، إلا في النذرة.

١٦٧/٤

ثم نظرنا مع ذلك في^(٥) هذا القسم من^(٦) الجهاد، الذي هو الطعن والضرب^(٧) والمبارزة، فوجدنا علياً لم ينفرد بالسيوف^(٨) فيه، بل قد شاركه فيه غيره شركة العيان^(٩)، كطلحة والزبير وسعد، ومن^(١٠) قُتل في صدر الإسلام، كحمزة وعبيدة بن الحارث بن عبدالمطلب ومصعب بن

(٢) الفصل: قدمه عليه السلام.

(١) الفصل: والإدارة.

(٣) ن، م، س: ووجدنا.

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٤) ن، س، ب: في.

(٥) ن، س، ب: الضرب والطعن.

(٧) م، الفصل: العنان.

(٦) الفصل: بالسوق.

(٨) الفصل: ومنم...

عمير، ومن الأنصار سعد بن معاذ وسماك بن خرشة^(١) - يعني أبا دجانة - وغيرهما، ووجدنا أبا بكر وعمر قد شاركاه في ذلك بحظ حسن، وإن لم يلحقا بحظوظ هؤلاء، وإنما ذلك لشغلها بالأفضل من ملازمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومؤازرته في حين الحرب، وقد بعثهما على البعث أكثر مما بعث عليًا، وقد بعث أبا بكر إلى بني فزارة وغيرهم، وبعث [عمر]^(٢) إلى بني فلان، وما نعلم لعلنا إلا إلى بعض حصون خيبر ففتحه^(٣). فحصل أرفع أنواع الجهاد^(٤) لأبي بكر وعمر، وقد شاركنا عليًا في أقل أنواع الجهاد، مع جماعة غيرهم».

﴿فصل﴾

قلت: وأما قوله: «سيفه ثبت قواعد الإسلام»^(٥) وتشيدت أركان

الدين»^(٦).

فهذا كذب ظاهر لكل من عرف الإسلام، بل سيفه جزء من أجزاء

(١) س، ب : سماك بن حارثة، وهو خطأ. وذكر ابن حجر في «الإصابة» ٥٩/٤ أبا دجانة

الأنصاري وقال: «اسمه: سماك بن خرشة، وقيل: ابن أوس بن خرشة» وكذلك قال ابن

عبدالبر في «الاستيعاب» ٥٩/٤. وذكر ابن حجر في «الإصابة» ٧٥/٢ صحابيا آخر اسمه

«سماك بن خرشة الأنصاري» وقال: «آخر وهو غير أبي دجانة».

(٢) عمر : ساقطة من (ن)، (م)، (س)، (ب)، وأثبتها من الفصل ٢١٢/٤.

(٣) الفصل : ففتحه، وقد بعث إليه قبله أبا بكر وعمر فلم يفتحاه.

(٤) الفصل : الجهاد خالصا...

(٥) ن، م، س : الإيمان. وسبقت العبارة في هذا الجزء، ص ٩٥ وفيها: الإسلام.

(٦) سبقت العبارة من قبل وفيها: أركان الإيمان، وكذا هي في (ك).

كثيرة، جزء من أجزاء أسباب تثبيت قواعد الإسلام، وكثير من الوقائع التي ثبت بها الإسلام لم يكن لسيفه فيها تأثير، كيوم بدر: كان سيفاً من سيوف كثيرة.

وقد قدمنا غير مرة أن غزوات القتال كلها كانت تسع غزوات، وعلى بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم لم يشهد قتال الروم وفارس، ولم يُعرف لعلّي غزاة أثار فيها تأثيراً منفرداً كثيراً عن النبي صلى الله عليه وسلم، بل كان نصره في المغازي تبعاً لنصر رسول الله صلى الله عليه وسلم.

والحروب الكبار التي كان فيها هو الأمير ثلاثة: يوم الجمل والصفين والنهروان. وفي الجمل والنهروان كان منصوراً، فإن جيشه كان أضعاف المقاتلين له، ومع هذا لم يستظهر على المقاتلين له^(١)، بل مازالوا مستظهِرين عليه إلى أن استشهد إلى كرامة الله ورضوانه، وأمره يضعف، وأمر المقاتلين له يقوى.

وهذا مما يدل على أن الانتصار الذي كان يحصل له في حياة النبي صلى الله عليه وسلم كان نصراً من الله لرسوله، ولمن قاتل معه على دينه. فإن الله يقول: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ [سورة غافر: ٥١].

وكذلك انتصار غير عليّ كانتصار أبي بكر وعمر وعثمان علي من قاتلوه، إنما كان نصراً من الله لرسوله، كما وعده بذلك في كتابه.

(١) له: ساقطة من (س)، (ب).

﴿فصل﴾

وأما قوله: «ما انهزم قط» .

فهو في ذلك كأبي بكر وعمر وطلحة والزبير وغيرهم من الصحابة رضى الله عنهم . فالقول في أنه ما انهزم ، كالقول في أن هؤلاء ما انهزموا قط . ولم يعرف لأحد^(١) من هؤلاء هزيمة ، وإن كان قد وقع شيء في الباطن ولم يُنقل ، فيمكن / أن علياً وقع منه ما لم يُنقل .

ظ ٣٤٢

والمسلمون كانت لهم هزيمتان : يوم أحد ، ويوم حنين . ولم يُنقل أن أحداً من هؤلاء انهزم ، بل المذكور في السَّير والمغازي أن أبا بكر وعمر ثبتا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد ويوم حنين ، ولم ينهزما مع من انهزم . ومن نقل أنهما انهزما يوم حنين فكذبه معلوم . وإنما الذي انهزم يوم أحد عثمان ، وقد عفا الله عنه . وما نقل من انهزام أبي بكر وعمر بالراية يوم حنين فمن الأكاذيب المختلفة التي افتراها المفترون .

وقوله: «ما ضرب بسيفه إلا قط» .

وعلى قوله : ما

ضرب بسيفه إلا
قط

١٦٨/٤

فهذا لا يعلم ثبوته ولا انتفاؤه ، وليس معنا في ذلك نقل يعتمد عليه . ولو قال قائل في خالد والزبير والبراء بن مالك / وأبي دجاجة وأبي طلحة ونحوهم : إنه ما ضرب بسيفه إلا قط ، كان القول في ذلك كالقول في عليّ ، بل صدق هذا في مثل خالد والبراء بن مالك أولى .

فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «خالد سيف من سيوف الله سلَّه الله على المشركين»^(٢) . فإذا قيل فيمن جعله الله من سيوفه : إنه ما

(١) ن ، م : لم يعرف لواحد . (٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٤٧٧ .

ضرب إلا قط^(١) ، كان أقرب إلى الصدق، مع كثرة ما عُلم من قتل خالد في الحروب، وأنه لم يزل منصوراً.

وأما قوله: «وطالما كشف الكروب عن وجه النبي صلى الله عليه وسلم».

وقوله: وطالما
كشف الكروب
عن وجه النبي
صلى الله عليه
وسلم

فهذا كذب بيّن، من جنس أكاذيب الطريقة؛ فإنه لا يعرف أن علياً كشف كربة عن وجه النبي صلى الله عليه وسلم قط، بل ولا يُعرف ذلك عن أبي بكر وعمر، وهما كانا أكثر جهادا منه، بل هو صلى الله عليه وسلم الذى طالما كشف عن وجوههم الكرب.

لكن أبو بكر دفع عنه لما أراد المشركون أن يضربوه ويقتلوه بمكة، جعل يقول: «أتقتلون رجلا أن يقول: ربّنى الله» حتى ضربوا أبا بكر. ولم يعرف أن علياً فعّل مثل هذا.

وأما كون المشركين أحاطوا به حتى خلّصه أبو بكر أو عليّ بسيفه، فهذا لم ينقله أحد من أهل العلم ولا حقيقة له، لكن هذا الرافضى - وأمثاله - كأنهم قد طالعوا^(٢) السير والمغازى التى وضعها الكذّابون والطريقة، مثل كتاب «تنقلات الأنوار» للبكرى الكذّاب وأمثاله، مما هو من جنس ما يذكر فى سيرة البطال ودلهمة والعيار وأحمد الدنف والزبيق المصرى، والحكايات التى يحكونها عن هارون ووزيره مع العامة، والسيرة الطويلة التى وُضعت لعنترة بن شداد.

وقد وضع الكذّابون فى مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو

(١) فى «لسان العرب»: «القطّ: القطع عامة». (٢) م: كانوا قد طالعوا.

من هذا الجنس، وهذا يصدّقه الجهّال ومن لم يكن عارفا بما ذكره العلماء من الأخبار الصحيحة في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم، وأما أهل العلم فيعلمون أن هذا كذب.

وما ذكره من مبيته على فراشه، فقد قدمنا أنه لم يكن هناك خوف على عليّ أصلاً. وأشهر ما نقل من ذلك ذبّ المؤمنين عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد، لما ولّى أكثر المسلمين مدبرين، فطمع العدو في النبي صلى الله عليه وسلم، وحرصوا على قتله، وطلب أمية بن خلف قتله^(١)، فقتله النبي صلى الله عليه وسلم بيده، وشج المشركون جبينه، وهشموا البيضة على رأسه، وكسروا رباعيته. وذبّ عنه الصحابة الذين حوله، كسعد بن أبي وقاص جعل يرمى والنبي صلى الله عليه وسلم يقول له^(٢): «ارم فداك أبي وأمي»^(٣).

ووقاه طلحة بيده، فشلت يد طلحة^(٤). وقتل حوله جماعة من خيار المسلمين.

(١) س: وطمع أمية بن خلف قتله؛ ب: وطمع أمية بن خلف في قتله.

(٢) له: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) الحديث عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه في: البخارى ٣٩/٤ (كتاب الجهاد والسير، باب المبعث ومن يتترس بترس صاحبه) ولفظه: «ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يُفدى رجلاً بعد سعد، سمعته يقول: ارم فداك أبي وأمي». والحديث في: مسلم ١٨٧٦/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل سعد بن أبي وقاص...); سنن الترمذى ٣١٤/٥ (كتاب المناقب، باب مناقب أبي إسحاق سعد بن أبي وقاص...); سنن ابن ماجه ٤٧/١ (المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله...، فضل سعد ابن أبي وقاص...); المسند (ط . المعارف) ٩١/٢، ٢٢٠، ٢٦٦-٢٦٧.

(٤) في البخارى ٩٧/٥ (كتاب المغازى، باب إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا...).

وفى الحديث أن علياً لما أمر فاطمة بغسل سيفه يوم أحد، قال: اغسله غير ذميم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن تكن أحسنت فقد أحسن فلان وفلان» وعدَّ جماعة من الصحابة^(١).

﴿فصل﴾

تابع كلام
الرافضي: وفي
غزاة بدر... الخ

قال الرافضي^(٢): «وفى غزاة بدر، وهى أول الغزوات، كانت على رأس ثمانية عشر شهرا من مقدمه إلى المدينة^(٣)، وعمره سبع وعشرون سنة، قتل منهم ستة وثلاثين رجلا بانفراده، وهم^(٤) أعظم من نصف المقتولين، وشرك في الباقيين».

الرد عليه

والجواب: أن هذا من الكذب البين المفتري باتفاق أهل العلم، العالمين بالسير والمغازى. ولم يذكر هذا أحدٌ يُعتمد عليه فى النقل، وإنما هو من وضع جهال الكذابين. بل فى الصحيح قتل غير واحد لم يشرك على فى واحدٍ منهم، مثل أبى جهل، وعقبة بن أبى مُعيط، ومثل أحد ابنى ربيعة: إما عتبة بن ربيعة، وإما شيبه بن ربيعة، وأبى بن خلف وغيرهم.

وذلك أنه لما برز من المشركين ثلاثة: عتبة، وشيبه، والوليد، فانتدب

قيس قال: رأيت يد طلحة شلاءً وفى بها النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد.
(١) سبق هذا الخبر فيما مضى ٤/٤٨١، وهو فى سيرة ابن هشام ٣/١٠٦ بمعناه.

(٢) فى (ك) ص ١٨٢ (م).

(٤) س، ب: وهو.

(٣) ك: من قدمه المدينة.

لهم ثلاثة من الأنصار، فقالوا: من أنتم؟ فسّموا أنفسهم^(١). فقالوا: أكفاء كرام، ولكن نريد بنى عمنا. فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أقاربه بالبروز إليهم، فقال: «قم يا حمزة، قم يا عبيدة، قم يا عليّ» وكان أصغر المشركين هو الوليد، وأصغر المسلمين عليّ، فبرز هذا إلى هذا، / فقتل عليّ قرنه، وقتل حمزة قرنه. قيل: إنه كان عتبة، وقيل: كان شيبة. ١٦٩/٤
وأما عبيدة فجرح قرنه، وساعده حمزة على قتل قرنه، وحمل عبيدة بن الحارث^(٢).

وقيل: إن عليّاً لم يقتل ذلك اليوم إلا نفرأ دون العشرة، أو أقل، أو أكثر.

وغاية ما ذكره ابن هشام، وقبله موسى بن عقبة، وكذلك الأموي^(٣)،

(١) م: نفوسهم.

(٢) انظر هذا الخبر في سيرة ابن هشام ١٧٧/٢. وجاء الخبر في حديث عن عليّ رضي الله عنه في: سنن أبي داود ٧١/٣ (كتاب الجهاد، باب في المبارزة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٩٢/٢-١٩٤ (حديث رقم ٩٤٨).

(٣) اشتهر من مؤرخي السيرة الوليد بن مسلم ويعرف بالأموي وهو أبو العباس الوليد بن مسلم الأموي (بالولاء) الدمشقي، ولد سنة ١١٩ وتوفي سنة ١٩٥، كان عالم الشام في عصره، من حفاظ الحديث ومن كتاب السيرة والمغازي، ألف حوالي ٧٠ كتاباً منها كتاب «المغازي» وقد وصل إلينا منه قطع في صحيح البخاري. انظر: شذرات الذهب ٣٤٤/١؛ الأعلام ١٤٣/٩؛ سزكين م ١ ج ٢، ص ٩٨. ولكن ابن تيمية يحدد لنا من يقصده بالأموي بعد صفحات (ص ١١٦) فيقول: وسعيد بن يحيى الأموي والوليد بن مسلم، ورجحت أن يكون الخطأ من ابن تيمية أو من النسخ. والصواب هو يحيى بن سعيد بن أبان، أبو أيوب، الأموي، الكوفي ولد سنة ١١٤ وتوفي سنة ١٩٤ وله كتاب «المغازي» ذكره سزكين م ١ ج ٢ ص ٩٧-٩٨، وتكلم عليه: وانظر أيضاً: تهذيب التهذيب ٢١٣/١١-٢١٤؛ تذكرة الحفاظ ١/٣٢٦-٣٢٥.

جميع ما ذكره / أحد عشر نفساً، واختلف في ستة أنفس، هل قتلهم هو أو غيره، وشارك في ثلاثة. هذا جميع ما نقله هؤلاء الصادقون^(١).

﴿فصل﴾

تابع كلام
الرافضي: وفي
غزاة أحد لما
انهزم الناس
كلهم عن النبي
صلى الله عليه
وسلم إلا علي بن
أبي طالب...
الخ

قال الرافضي^(٢): «وفي غزاة أحد لما انهزم الناس كلهم عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا علي بن أبي طالب، ورجع^(٣) إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفرٌ يسير، أولهم عاصم بن ثابت، وأبودجانة، وسهل بن حنيف، وجاء عثمان بعد ثلاثة أيام، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: لقد ذهبت فيها عريضة. وتعجبت الملائكة من شأن علي^(٤)، فقال جبريل وهو يعرج إلى السماء:

لا سيف إلا ذو الفقار : رولا فتى إلا علي

وقتل أكثر^(٥) المشركين في هذه الغزاة، وكان الفتح فيها على يده. وروى قيس بن سعد قال^(٦): سمعت علياً يقول: أصابني

(١) انظر في ذلك ابن هشام ٢/٣٦٥-٣٧٤.

(٢) في (ك) ص ١٨٢ (م) - ١٨٣ (م).

(٣) ك: إلا علي بن أبي طالب عليهما السلام وحده ثم رجع..

(٤) ك (ص ١٨٣ م) : من ثبات علي عليه السلام.

(٥) ك: وقتل علي عليه السلام أكثر...

(٦) ك: روى قيس بن سعد عن أبيه قال..

يوم أحد ستة عشر ضربة^(١)، سقطت إلى الأرض في أربع منهن، فجاءني رجلٌ حسن الوجه حسن اللّمة^(٢) طيّب الريح، فأخذ بضبعي، فأقامني، ثم قال: أقبل عليهم فقاتل في طاعة الله وطاعة رسوله، فهما عنك راضيان. قال عليّ: فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأخبرته. فقال: يا عليّ أما تعرف الرجل؟ قلت: لا، ولكن شبّهته بدحية الكلبى. فقال: يا عليّ أقرّ الله عينيك^(٣)، كان ذاك جبريل^(٤).

الرد عليه

والجواب: أن يقال: قد ذكر في هذه من الأكاذيب العظام التي لا تنفق إلا على من لم يعرف الإسلام، وكأنه يخاطب بهذه الخرافات من لا يعرف ما جرى في الغزوات. كقوله: «إن عليا قتل أكثر المشركين في هذه الغزاة، وكان الفتح فيها على يده».

فيقال: آفة الكذب الجهل. وهل كان في هذه الغزاة فتح؟ بل كان المسلمون قد هزموا العدو أولاً، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد وكلّ بشجرة الجبل الرماة، وأمرهم بحفظ ذلك المكان، وأن لا يأتوهم سواء غلبوا أو غلبوا. فلما انهزم المشركون صاح بعضهم: أى قوم الغنيمة! فنهاهم أميرهم عبدالله بن جبير، ورجع العدو عليهم، وأمير المشركين

(١) ستة عشر ضربة: كذا في (ك) وفي سائر النسخ نقلاً عنها، وهو خطأ. والصواب: ست عشرة ضربة.

(٢) س، ب: اللحية.

(٣) ن، م، س: عينك.

(٤) ك: فإنه كان جبريل عليه السلام.

إذ ذاك خالد بن الوليد، فأتاهم من ظهورهم، فصاح الشيطان: قُتل محمد. واستشهد في ذلك اليوم نحو سبعين، ولم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم ذلك اليوم إلا اثنا عشر رجلاً، فيهم أبو بكر وعمر.

وأشرف أبو سفيان فقال: أفي القوم محمد؟ أفي القوم محمد؟ والحديث في الصحيحين^(١)، وقد تقدّم لفظه^(٢). وكان يوم بلاء وفتنة وتمحيص، وانصرف العدو عنهم منتصراً، حتى هم بالعود^(٣) إليهم، فندب النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين للحاقه.

وقيل إن في هؤلاء نزل قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾ [سورة آل عمران: ١٧٢] وكان في هؤلاء المنتدبين: أبو بكر والزبير. قالت عائشة لابن الزبير: أبوك وجدك ممن قال الله فيهم: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾^(٤)، ولم يقتل يومئذ من المشركين إلا نفرٌ قليل، وقصد العدو رسول الله صلى الله عليه وسلم واجتهدوا في قتله، وكان ممن ذبَّ عنه

(١) م : في الصحيح .

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٢٣/١ ، ٢١/٥ .

(٣) س ، ب : بالعدو، وهو خطأ .

(٤) الحديث عن عائشة رضى الله عنها في : البخارى ١٠٢/٥ (كتاب المغازى، باب الذين استجابوا لله والرسول) ونصه : قالت لعروة : يا ابن اختى كان أبوك منهم : الزبير وأبو بكر لما أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أصاب يوم أحد وانصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا . قال : «من يذهب في إثرهم؟» فانتدب منهم سبعون رجلاً . قال : كان فيهم أبو بكر والزبير . والحديث في : مسلم ١٨٨٠-١٨٨١ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل طلحة والزبير . .) ؛ تفسير ابن كثير ١٤٤/١٤٥-١٤٤ .

يومئذ سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه، وجعل يرمى عنه، والنبى صلى الله عليه وسلم يقول له: «ارم فداك أبى وأمى».

وفى الصحيحين عن سعد قال: جمع لى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أبويه يوم أحد^(١). وكان سعد مجاب الدعوة مسدّد الرمية.

وكان فيهم أبو طلحة رامياً، وكان^(٢) شديد النزع، وطلحة بن عبيدالله: وقى النبى صلى الله عليه وسلم بيده فشلت يده. وظاهر النبى صلى الله عليه وسلم بين درعين، وقتل دونه نفر.

قال ابن إسحاق فى «السيرة» فى النفر الذين قاموا دون رسول الله

١٧٠/٤

صلى الله عليه وسلم قال^(٣): «ترس / دون النبى صلى الله عليه وسلم أبودجانة بنفسه: يقع النبل فى ظهره وهو منحرف عليه، حتى كثر فيه النبل. ورمى سعد بن أبى وقاص دون النبى صلى الله عليه وسلم. قال سعد: فلقد رأيتُه يناولنى النبل، ويقول^(٤): «ارم فداك أبى وأمى»، حتى إنه لناولنى السهم ماله نصل، فيقول: «ارم»^(٥).

(١) الحديث عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه فى: البخارى ٢٢/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى...); مسلم ١٨٧٦/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب فى فضل سعد...); سنن الترمذى ٣١٤/٥ (كتاب المناقب، باب مناقب أبى إسحاق سعد...); سنن ابن ماجه ٤٧/١ (المقدمة، باب فى فضائل أصحاب رسول الله...، فضل سعد...); المسند (ط. المعارف) رقم ١٤٩٥، ١٥٦٢.

(٢) س، ب: فكان.

(٣) فى: سيرة ابن هشام ٨٧/٣.

(٤) ابن هشام: وهو يقول.

(٥) ابن هشام: ارم به. والكلام التالى بعد هذه العبارة فى سيرة ابن هشام ٨٦/٣.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم حين غشيه القوم: «من رجل^(١) يشرى لنا نفسه؟» فقام^(٢) زياد بن السكن في نفرٍ: خمسة من الأنصار. وبعض الناس يقول: إنما هو عمارة بن زيد^(٣) بن السكن - فقاتلوا دون رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً، ثم رجلاً، يُقتلون دونه، حتى كان آخرهم زياد أو عمارة^(٤) فقاتل حتى أثبتته الجراحة، ثم فاءت فئة من المسلمين فأجهضوهم عنه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أذنوه مني» فأذنوه منه، فوسده قدمه، فمات وخذته على قدم النبي صلى الله عليه وسلم.

قال^(٥): «وحدثني عاصم بن عمر بن قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى عن قوسه^(٦) حتى اندلقت سِيئُهَا^(٧)، فأخذها قتادة بن النعمان، فكانت عنده، وأصيبت يومئذ عين قتادة بن النعمان، حتى وقعت على وجته^(٨). وحدثني عاصم بن عمر بن قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ردها بيده وكانت^(٩) أحسن عينيه وأحدهما^(١٠).

(١) رجل : ساقطة من (س)، (ب).

(٢) بعد كلمة «نفسه» يوجد في سيرة ابن هشام عبارات استغرقت سطرا لم يذكرها ابن تيمية.

(٣) ابن هشام : بن يزيد . . . (٤) ن، م، س : زياد بن عمارة.

(٥) أبو ابن إسحاق في «سيرة ابن هشام» ٨٧/٣.

(٦) م : رمى بيده عن قوسه . (٧) السية : طرف القوس .

(٨) ن، م، س : وجته . (٩) ابن هشام : فكانت .

(١٠) ذكر ابن حجر هذا الخبر في ترجمة قتادة بن النعمان في «الإصابة» ٢١٧/٣ وقال إن

الواقعة حدثت في غزوة بدر، ثم قال: «وجاء من أوجه آخر أنها أصيبت يوم أحد. أخرجه

الدارقطني وابن شاهين من طريق عبدالرحمن بن يحيى العلوي عن مالك عن عاصم بن

عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن قتادة بن النعمان أنه أصيبت عينه يوم أحد فوقع

ولم يكن عليّ ولا أبو بكر ولا عمر من الذين كانوا يدفعون عن النبي صلى الله عليه وسلم، بل كانوا مشغولين بقتال آخرين، وجرح النبي صلى الله عليه وسلم في جبينه، ولم يجرح عليّ.

ظ ٣٤٣

فقوله: «إن عليًّا قال أصابتني يوم / أحد ست عشرة^(١) ضربة، سقطت إلى الأرض في أربع منهن»^(٢).

كذب عليّ عليّ، وليس هذا الحديث في شيء من الكتب المعروفة عند أهل العلم. فأين إسناده هذا؟ ومن الذي صححه من أهل العلم؟ وفي أي كتاب من الكتب التي يُعتمد على نقلها ذكر هذا؟ بل الذي جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم وكثير من الصحابة.

قال ابن إسحاق^(٣): «فلما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى فَمَ الشَّعْبِ خَرَجَ عَلِيٌّ بِنَ أَبِي طَالِبٍ حَتَّى مَلَأَ دَرَقَتَهُ مِنَ الْمَهْرَاسِ^(٤) فَجَاءَ

على وجته، فردها النبي صلى الله عليه وآله وسلم فكانت أصح عينيه. وأخرجه السدائقي والبيهقي في «الدلائل» من طريق عياض بن عبد الله بن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري عن قتادة أن عينه ذهب يوم أحد، فجاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم فردها فاستقامت. وساقها ابن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة مطولة مرسله.

- (١) م : سبعة عشر.
- (٢) س، ب : سقطت في أربع منهن إلى الأرض.
- (٣) ابن هشام ٣ / ٩٠-٩١.
- (٤) ن، س : حتى ملأ ترسه من المهراس؛ ب : حتى ملأ ترسه من المهراس؛ ابن هشام : حتى ملأ درقته ماءً من المهراس. وفي «اللسان»: «الدرقة السحفة وهي ترس من جلود ليس فيه خشب ولا عَقَب». وفي التعليق على ابن هشام: «قال أبو ذر: قال أبو العباس: المهراس: ماء بأحد. وقان غيره: المهراس: حجر ينقر ويجعل إلى جانب البئر، ويصب فيه الماء ليتفجع به الناس».

به رسول^(١) الله صلى الله عليه وسلم ليشرب منه ، فوجد له ريحاً ، فعافه فلم يشرب منه ، وغسل عن وجهه الدم ، وصب على رأسه وهو يقول : «اشتد غضب الله على من أدمى^(٢) وجه نبيه»^(٣) .

وقوله : «إن عثمان جاء بعد ثلاثة أيام» كذب آخر .

وقوله : «إن جبريل قال وهو يعرج :

لا سيف إلا ذو الفقار : رولا فتى إلا على^(٤)»

كذب باتفاق الناس ؛ فإن ذا الفقار لم يكن لعلي ، ولكن كان سيفاً لأبي جهل غنمه المسلمون يوم بدر ، فروى الإمام أحمد والترمذى وابن ماجه عن ابن عباس قال : تنفل رسول الله صلى الله عليه وسلم سيفه

(١) ابن هشام : فجاء به إلى رسول . . . (٢) ابن هشام ٩١/٣ : دمي .

(٣) في البخارى ١٠١/٥ (كتاب المغازى ، باب ما أصاب النبي صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم أحد) عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : «اشتد غضب الله على من قتله النبي صلى الله عليه وسلم فى سبيل الله ، اشتد غضب الله على قوم دمّوا وجه نبي الله صلى الله عليه وسلم» . وجاءت عبارة «اشتد غضب الله على قوم دمّوا وجه رسوله» مرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ضمن حديث مطول عن ابن عباس فى المسند (ط . المعارف) ٢٠٩/٤-٢١١ (رقم ٢٦٠٩) فيه أخبار غزوة أحد وصحح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله إسناده وقال إن الحاكم رواه فى المستدرک ٢/٢٩٦-٢٩٧ وصححه هو والذهبي وذكره ابن كثير فى التفسير ٢/٢٦١-٢٦٢ ونقل كلام ابن كثير عنه ، ثم ذكر أنه فى «مجمع الزوائد» ٦/١١٠-١١١ وفى «الدر المنثور» ٢/٨٤ ثم قال : «وهو حديث غريب حقا ، فى لفظه ما يوهم أن ابن عباس شهد الواقعة ، وما كان ذلك قط ، فإنه كان إذ ذاك طفلا مع أبيه بمكة . والظاهر عندى أنه حكاه عن واحد من الصحابة ممن شهد أحداً ، ونسى بعض الرواة أن يذكر من حدّث ابن عباس به» .

(٤) سبق الكلام على هذا الخبر فيما مضى ٦٩-٦٨/٥ .

ذا الفقار يوم بدر، وهو الذى رأى فيه الرؤيا يوم أحد. قال: «رأيت فى سيفى ذى الفقار فلأ فأولته فلأ يكون فيكم، ورأيت أنى مُردفُ كبشا، فأولته كبش الكتيبة، ورأيت أنى فى درع حصينة، فأولتها المدينة، ورأيت بقرأً تذبج، فبقر والله خير» فكان الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١).

وهذا الكذب المذكور فى ذى الفقار من جنس كذب بعض الجهال: أنه كان له سيف يمتد إذا ضرب به كذا وكذا ذراعاً، فإن هذا مما يعلم العلماء أنه لم يكن قط: لا سيف على ولا غيره. ولو كان سيفه يمتد لمده يوم قاتل معاوية.

(١) الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما فى: المسند (ط . المعارف) ١٤٦/٤-١٤٧. وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فى تعليقه: «إسناده صحيح. ابن أبى الزناد هو عبدالرحمن. والحديث ذكره ابن كثير فى التاريخ ١١/٤-١٢ من رواية البيهقى من طريق ابن وهب عن ابن أبى الزناد بأطول مما هنا، وقال: رواه الترمذى وابن ماجه من حديث عبدالرحمن بن أبى الزناد عن أبيه، به. ذوالفقار (يفتح الفاء): سُمى بذلك لأنه كانت فيه حفر صغار حسان، والسيف المققر: الذى فيه حوز مطمثة عن متنه. الفل (يفتح الفاء وتشديد اللام): الثلم فى السيف، وأصله الكسر والضرب، ومنه (الفل) للقوم المنهزمين». ووجدت أن ابن ماجه ذكر الحديث مختصراً فى سننه ٩٣٩/٢ (كتاب الجهاد، باب السلاح) ولفظه فيه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر». وجاء الحديث فى المسند (ط . الحلبي) ٢٦٧/٣ عن أنس رضى الله عنه ولفظه رأيت فيما يرى الناس كأنى مردف كبشاً، وكان ظبة سيفى انكسرت، فأولت أنى أقتل صاحب الكتيبة، وأن رجلاً من أهل بيتى يُقتل». وفى ابن هشام ٦٦/٣-٦٧: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنى قد رأيت والله خيراً. رأيت بقرأً، ورأيت فى ذباب سيفى ثلماً، ورأيت أنى أدخلت يدي فى درع حصينة، فأولتها المدينة»، قال ابن هشام: وحدثنى بعض أهل العلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «رأيت بقرأً لى

وقال بعض الجهال: إنه مدّ يده حتى عبر الجيش على يده بخيبر،
 وإنه قال للبغلة: «قطع الله نسلك» فانقطع نسلها. فهذا من الكذب
 البين؛ فإنه يوم خيبر لم يكن معهم بغلة، ولا كان للمسلمين بغلة على
 عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلا بغلته التي أهداها له المقوقس،
 وذلك بعد غزوة خيبر، بعد أن أرسل إلى الأمم، وأرسل إلى ملوك
 الأرض^(١): هرقل ملك الشام، وإلى المقوقس ملك مصر، وإلى كسرى
 ملك الفرس. وأرسل إلى ملوك^(٢) العرب مثل صاحب اليمامة وغيره.

وأيضاً فالجيش لم يعبر أحدٌ منهم على يد عليّ ولا غيره، والبغلة لم
 تزل عقيماً قبل ذلك، ولم تكن قبل ذلك تلد فعقمت، ولو قدر أنه دَعَا
 على بغلة معينة لم تعمّ الدعوة جنس البغال.

ومثل هذا / الكذب الظاهر قول بعض الكذابين: إنه لما سُبِي
 بعض أهل البيت حُمِلوا على الجمال عرايا، فنبت لهم سنانات من
 يومئذ، وهى البخاتى. وأهل البيت لم يُسب أحد منهم فى الإسلام، ولا
 حُمِل أحدٌ من نسائهم مكشوف العورة، وإنما جرى هذا على أهل البيت
 فى هذه الأزمان بسبب الرافضة، كما قد علمه الخاص والعام.

بل هذا الكذب مثل كذب من يقول: إن الحجّاج قتل الأشراف،
 والحجّاج^(٣) لم يقتل أحداً من بنى هاشم، مع ظلمه وفتكه بكثير من

تذبح. قال: فأما البقر فهى ناس من أصحابى يقتلون. وأما الثلم الذى رأيت فى ذباب
 سيفى، فهو رجل من أهل بيتى يقتل، ولم أعرف مكان الحديث فى سنن الترمذى.

(١) ن، م، س: إلى ملوك الشام ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) ن، م، س: ملك، وهو خطأ. (٣) والحجّاج: ساقطة من (ب) فقط.

غيرهم ، لكن قتل كثيراً من أشرف العرب ، وكان عبد الملك قد أرسل إليه أن لا يقتل أحداً من بني هاشم ، وذكر له أنه لما قُتل الحسين في ولاية بني حرب - يعنى ملك يزيد - أصابهم شرٌّ ، فاعتبر عبد الملك بذلك ، فنهاه أن يقتل أحداً من بني هاشم ، حتى أن الحجاج طمع أن يتزوج هاشمية ، فخطب إلى عبدالله بن جعفر ابنته ، وأصدقها صداقاً كثيراً ، فأجابه عبدالله إلى ذلك ، فغضب من ذلك من غضب من أولاد عبد الملك ، ولم يروا الحجاج أهلاً لأن يتزوج واحدة من بني هاشم ، ودخلوا على عبد الملك وأخبروه بذلك ، فمنع الحجاج من ذلك ، ولم يروه كفواً لنكاح هاشمية ولا أن يتزوجها .

وبالجملة فالأحاديث التي ينقلها كثير من الجهال لا ضابط لها ، لكن منها ما يُعرف كذبه بالعقل ، ومنها ما يُعرف كذبه بالعادة ، ومنها ما يُعرف كذبه بأنه خلاف ما عُلم بالنقل الصحيح ، ومنها ما يُعرف كذبه بطرق أخرى .

﴿فصل﴾

قال الرافضى^(١) : «وفى غزاة الأحزاب ، وهى غزاة الخندق ، لما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من عمل^(٢) الخندق ، أقبلت

(١) فى (ك) ص ١٨٣ (م) - ١٨٤ (م) .

(٢) عمل : ساقطة من (س) ، (ب) .

قريش يقدمها أبوسفيان وكنانة وأهل تهامة في عشرة آلاف، وأقبلت غطفان ومن تبعها من أهل نجد، ونزلوا من فوق المسلمين ومن تحتهم، كما قال تعالى: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾ [سورة الاحزاب: ١٠]، فخرج عليه الصلاة والسلام بالمسلمين مع ثلاثة آلاف^(١)، وجعلوا الخندق بينهم، واتفق المشركون مع اليهود، وطمع المشركون بكثرتهم وموافقة اليهود، وركب عمرو بن [عبد] ود^(٢) وعكرمة بن أبي جهل، ودخلا من مضيق في الخندق إلى المسلمين، وطلبوا^(٣) المبارزة، فقام عليّ وأجابه، فقال النبي^(٤) صلى الله عليه وسلم: إنه عمرو، فسكت. ثم طلب المبارزة ثانيا وثالثا، وكل^(٥) ذلك يقوم عليّ، ويقول له النبي صلى الله عليه وسلم: إنه عمرو، فأذن له في الرابعة، [فقال له عمرو: ارجع يا ابن أخي فما أحب أن أقتلك]^(٦). فقال له عليّ: كنت عاهدت / الله أن لا يدعوك رجلٌ من قريش إلى إحدى خلتين^(٧) إلا أخذتها منه، وأنا أدعوك

ص ٣٤٤

(١) ك: النبي صلى الله عليه وسلم وآله بالمسلمين وهم ثلاثة آلاف.

(٢) ن، م، س، ب: عمرو بن ود. والمثبت من (ك) وهو الصواب.

(٣) ك: وطلب.

(٤) فقال: ساقطة من (س)، (ب). وفي (ك): فقال له النبي..

(٥) ك: وفي كل...

(٦) ما بين المعقوفتين زيادة من هامش (ك) وسقطت من جميع النسخ.

(٧) ن، س: أحد جبلتين؛ م: أحد خلتين؛ ك: بإحدى خصلتين. والمثبت من (ب).

إلى الإسلام. قال عمرو: لا حاجة لى بذلك. قال: أدعوك إلى البراز. قال: ما^(١) أحب أن أقتلك. قال على: بل أنا أحب^(٢) أن أقتلك. فحَمِيَ عمرو، ونزل عن فرسه، وتجاولا^(٣)، فقتله على^(٤)، وانهزم عكرمة، ثم انهزم باقى المشركين واليهود. وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قتل على لعمر بن عبد ود أفضل من عبادة الثقلين».

والجواب: أن يقال، أولاً: أين إسناد هذا النقل وبيان صحته؟

ثم يقال: ثانياً: قد ذكر فى هذه الغزوة أيضا عدة أكاذيب. منها قوله: إن قريشا وكنانة وأهل تهامة كانوا فى عشرة آلاف، فالأحزاب كلهم من هؤلاء، ومن أهل نجد: تميم وأسد وغطفان، ومن اليهود: كانوا قريبا من عشرة آلاف. والأحزاب كانوا ثلاثة أصناف^(٥): قريش وحلفاؤها، وهم أهل مكة ومن حولها. وأهل نجد: تميم وأسد وغطفان ومن دخل معهم. واليهود بنو قريظة.

وقوله: إن عمرو بن عبد^(٦) ود وعكرمة [بن أبى جهل]^(٧) ركبا، ودخلا من مضيق فى الخندق.

- (١) ك: النزال، قال عمرو: ما... (٢) ك: قال له على: لكنى أحب...
(٣) ك: وتجادلا.
(٤) ك: فقتله على عليه السلام وولده، وهو خطأ. انظر: ابن هشام ٢٣٥/٣ - ٢٣٦.
(٥) س، ب: والأصناف كانوا ثلاثة أحزاب..
(٦) م: وحلفاؤهم.
(٧) عبد: ساقطة من (س)، (ب). (٨) بن أبى جهل: زيادة فى (م).

وقوله: إن عمراً لما قتل وانهزم^(١) المشركون واليهود.

هذا من الكذب البارد، فإن المشركين بقوا محاصرين للمسلمين^(٢) بعد ذلك هم واليهود، حتى خَبِبَ بينهم نعيم بن مسعود، وأرسل الله عليهم الريح الشديدة: ريح الصبا، والملائكة من السماء.

كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا * إِذْ جَاءَكُمْ مِّنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا * هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا * وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [سورة الاحزاب: ٩-١٢] إلى قوله: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ [سورة الاحزاب: ٢٥].

١٧٢/٤

وهذا يبيِّن أن المؤمنين لم يقاتلوا فيها، وأن المشركين ما ردَّهم الله بقتال. وهذا هو المعلوم المتواتر عند أهل العلم بالحديث والتفسير والمغازي والسير والتاريخ.

فكيف يُقال بأنه باقتتال عليّ وعمرو بن عبد ودّ وقتله له^(٣) انهزم المشركون.

والحديث الذي ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: قتل عليّ لعمرو بن عبد ودّ أفضل من عبادة الثقلين. من الأحاديث

(١) ب : لما قتل انهزم ...

(٢) ن، س، ب : المسلمين.

(٣) له : ساقطة من (س)، (ب).

الموضوعة، ولهذا لم يروه أحد من علماء المسلمين في شيء من الكتب التي يُعتمد عليها، بل ولا يعرف له إسناد صحيح ولا ضعيف^(١).

وهو كذب لا يجوز نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم؛ فإنه لا يجوز أن يكون قتل كافر أفضل من عبادة الجن والإنس، فإن ذلك يدخل فيه عبادة الأنبياء. وقد قُتل من الكفار من كان قتله أعظم من قتل عمرو بن [عبد]^(٢) ودّ. وعمرو هذا لم يكن فيه من معاداة النبي صلى الله عليه وسلم ومضارته له وللمؤمنين، مثل ما كان في صناديد قريش، الذين قُتلوا ببدر، مثل أبي جهل، وعقبة بن أبي معيط، وشيبة بن ربيعة، والنضر بن الحارث، وأمثالهم الذين نزل فيهم القرآن. وعمرو هذا لم ينزل فيه شيء من القرآن، ولا عرف له شيء ينفرد به في معاداة النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين.

وعمر بن عبد ودّ هذا لم يعرف له ذكر في غزاة بدر ولا أحد، ولا غير ذلك من مغازي قريش التي غزوا فيها النبي صلى الله عليه وسلم، ولا في شيء من السرايا، ولم يشتهر ذكره إلا في قصة الخندق، مع^(٣) أن قصته ليست مذكورة في الصحاح ونحوها، كما نقلوا في الصحاح مبارزة الثلاثة يوم بدر إلى الثلاثة: مبارزة حمزة وعبيدة وعلى مع عتبة وشيبة والوليد.

وكتب التفسير والحديث مملوءة بذكر المشركين الذين كانوا يؤذون

(١) لم أجد هذا الحديث الموضوع.

(٢) عبد : ساقطة من (ن)، (م).

(٣) س، ب : ومع.

النبي صلى الله عليه وسلم، مثل أبي جهل، وعقبة بن أبي معيط، والنضر بن الحارث، وغيرهم، وبذكر رؤساء الكفار، مثل الوليد بن المغيرة وغيره، ولم يذكر أحد عمرو بن عبد ود: لا في هؤلاء ولا في هؤلاء، ولا كان من مقدّمى القتال، فكيف يكون قتل مثل هذا أفضل من عبادة الثقلين؟ ومن المنقول بالتواتر أن الجيش لم يهزم بقتله، بل بقوا بعده محاصرين مجدين^(١) كما كانوا قبل قتله.

﴿فصل﴾^(٢)

قال الرافضى^(٣): «وفى غزاة بنى النضير قتل على رامي ثنية^(٤) النبي صلى الله عليه وسلم^(٥)، وقتل بعده عشرة، وانهمز الباقون».

والجواب: أن يقال: ما تذكره فى هذه الغزاة وغيرها من الغزوات من المنقولات لا بد من ذكر إسناده أولاً، وإلا فلو أراد إنسان أن يحتج بنقل لا يُعرف إسناده فى جزرة بقل لم يقبل منه^(٦)، فكيف يحتج به فى مسائل الأصول؟!

(١) مجدين: ليست فى (م).

(٢) فصل: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) فى (ك) ص ١٨٤ (م).

(٤) ثنية: ساقطة من (م). وفى (ك): قبة.

(٥) ك: صلى الله عليه وآله بسهم..

(٦) س: فى جزرة يقبل منه؛ ب: فى جزئية لا يقبل منه؛ م: فى جزرة بقل لم يقبل منه.

ثم يقال: ثانيا: هذا من الكذب الواضح، فإن بنى النضير هم الذين أنزل الله فيهم سورة الحشر باتفاق الناس، وكانوا من اليهود، وكانت قصتهم قبل الخندق وأحد، ولم يذكر فيها^(١) مصاف ولا هزيمة، ولا رمى أحد ثنية النبي صلى الله عليه وسلم فيها، وإنما أصيبت ثنيته يوم أحد. وكان النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون في غزاة بنى النضير، قد^(٢) حاصروهم حصاراً شديداً، وقطعوا نخيلهم.

وفيهم أنزل الله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ﴾ [سورة الحشر: ٥].

ظ ٣٤٤

ولم يخرجوا لقتال حتى ينهزم أحد منهم، وإنما كانوا في حصن يقاتلون من وراءه. كما قال تعالى: ﴿لَا يَقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعاً إِلَّا فِي قُرَىٰ مُّحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعاً وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ﴾ [سورة الحشر: ١٤].

ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم أجلاهم إجلاءً لم يقتلهم فيه. قال تعالى^(٣): ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾ [سورة الحشر: ٢] إلى قوله تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾ [سورة الحشر: ٢].

١٧٣/٤

(١) ن، م، س: فيه.

(٢) ن، س، ب: وقد.

(٣) ن، م: لم يقتلهم، وفيه قال تعالى..

قال ابن إسحاق بعد أن ذكر نقضهم العهد، وأنهم أرادوا قتل النبي صلى الله عليه وسلم، لما خرج إليهم يستعين بهم في دية القتيلين اللذين قتلها عمرو بن أمية، قال^(١): «فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسير إليهم وبالتهيؤ لحربهم^(٢)». «واستعمل علي المدينة ابن أم مكتوم فيما ذكر ابن هشام^(٣). ونزل تحريم الخمر^(٤)».

قال ابن إسحاق: فتحصنوا منه في الحصون، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطع النخيل والتحريق فيها، فنادوه: أي محمد^(٥) قد كنت تنهى عن الفساد، وتعييه على من صنعه، فما بال قطع النخيل وتحريقها؟!».

قال^(٦): «وقد كان رهط من بني عوف بن الخزرج قد بعثوا^(٧) إلى بني النضير: أن اثبتوا وتمنعوا، فإننا لن نُسلمكم، إن قوتلتم قاتلنا معكم، وإن خرجتم خرجنا معكم. فتربصوا ذلك من نصرهم^(٨)، فلم يفعلوا، وقذف الله في قلوبهم الرعب، وسألوا رسول الله^(٩) صلى الله عليه وسلم أن

(١) ابن هشام ٢٠٠/٣.

(٢) ابن هشام: وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتهيؤ لحربهم والسير إليهم.

(٣-٣) كذا في ابن هشام نسخة ١. وفي الميثب فيها: قال ابن هشام واستعمل... الخ.

(٤) ابن هشام: «قال ابن هشام: وذلك في شهر ربيع الأول، فحاصرهم ست ليالٍ، ونزل

تحريم الخمر». (٥) ابن هشام: أن يا محمد.

(٦) بعد كلامه السابق مباشرة.

(٧) ابن هشام:.. الخزرج منهم عدو الله عبد الله بن أبي بن سلول ووديعة ومالك بن أبي

قوقل، وسويد وداعس، قد بعثوا..

(٨) ب: فتربصوا من ذلك نصرهم. (٩) س، ب: الرسول.

يجليهم^(١) ويكف عن دمائهم، على أن لهم ما حملت الإبل من أموالهم إلا الحلقة^(٢)، ففعل، فاحتملوا من أموالهم ما استقلت به الإبل، فكان الرجل منهم يهدم بيته عن نجاف بابه^(٣)، فيضعه على ظهر بعيره، فينطلق به. فخرجوا إلى خيبر، ومنهم من سار إلى الشام».

قال^(٤): «وحدثني عبدالله بن أبي بكر أنه^(٥) حُذِّث: أنهم استقلوا بالنساء والأموال والأبناء^(٦)، معهم الدفوف والمزامير، والقينات^(٧) يعزفن خلفهم بزهو وفخر^(٨) ما رُئِيَ مثله من حيٍّ من الناس^(٩). وخلَّوا الأموال لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة، يضعها حيث يشاء، فقَسَمَهَا رسول الله صلى الله عليه وسلم بين^(١٠) المهاجرين الأولين دون الأنصار. إلا أن سهل بن حنيف وأبا دجاجة^(١١) ذكرا فاقه وفقرا، فأعطاهما النبي صلى الله عليه وسلم^(١٢)».

-
- (١) س، ب : يخليهم.
 - (٢) في التعليق على ابن هشام: «الحلقة: السلاح كله، أو خاص بالدروع».
 - (٣) في التعليق: النجاف (بوزن كتاب): العتبة التي بأعلى الباب».
 - (٤) في ابن هشام بعد سطرين : قال ابن إسحاق . .
 - (٥) س، ب : بأنه.
 - (٦) والأموال : ساقطة من (ب). وفي ابن هشام: والأبناء والأموال.
 - (٧) ابن هشام: والقيان.
 - (٨) ابن هشام: خلفهم وإن فيهم لأم عمرو، صاحبة عروة بن الورد العبسي، التي ابتاعوا منه، وكانت إحدى نساء بني غفار، بزهاء وفخر. . .
 - (٩) ابن هشام : من الناس في زمانهم. (١٠) ابن هشام : على .
 - (١١) ابن هشام ٢٠٢/٣ : وأبا دجاجة سِمَاك بن خرشة.
 - (١٢) ابن هشام : ذكرا فقرا فأعطاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال^(١): «وأنزل الله تعالى في بني النضير سورة^(٢) الحشر بأسرها يذكر فيها ما أصابهم من نقمة^(٣)، وما سلط به رسوله عليهم^(٤)، وما عمل فيهم^(٥)».

وفي الصحيحين عن ابن عمر أن يهود بني النضير و[بني] قريظة^(٦) حاربوا رسول الله صلى عليه وسلم، فأجلى بني النضير، وأقر قريظة ومنهم عليهم، حتى حاربت قريظة بعد ذلك، فقتل رجالهم، وسبى نساءهم، وأولادهم وأموالهم، وقسم أنفالهم بين المسلمين، إلا بعضهم لحقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمنهم وأسلموا، وأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم: بني قينقاع، وهم قوم عبد الله ابن سلام، ويهود بني حارثة، وكل يهودى كان بالمدينة^(٧).

-
- (١) بعد الكلام السابق بستة أسطر.
 - (٢) ابن هشام: ونزل في بني النضير سورة...
 - (٣) م: نقمة؛ ابن هشام: نقمته.
 - (٤) ن، س، ب: وما سلط الله به رسوله عليهم؛ ابن هشام: وما سلط عليهم به رسوله صلى الله عليه وسلم.
 - (٥) ابن هشام: وما عمل به فيهم.
 - (٦) ن، م: وقريظة.
 - (٧) الحديث عن ابن عمر رضى الله عنهما في: البخارى ٨٨/٥ (كتاب المغازى، باب حديث بني النضير...); مسلم ١٣٨٧/٣-١٣٨٨ (كتاب الجهاد والسير، باب إجلاء اليهود من الحجاز); سنن أبي داود ٢١٤/٣-٢١٥ (كتاب الخراج والإمارة والفتىء، باب في خبر النضير).

﴿فصل﴾^(١)

تابع كلام
الرافضى على
شجاعة على
رضى الله عنه

قال الرافضى:^(٢) «وفى غزوة السلسلة جاء أعرابي فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن جماعة من العرب قصدوا أن يكبسوا عليه بالمدينة^(٣)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من للوائى؟^(٤) فقال أبو بكر: أنا له، فدفع إليه اللواء، وضم إليه سبعمائة، فلما وصل إليهم، قالوا^(٥): ارجع الى صاحبك، فإننا فى جمع كثير، فرجع^(٦)، فقال فى^(٧) اليوم الثانى: من للوائى؟^(٨) فقال عمر: أنا^(٩)، فدفع إليه الراية، *ففعل كالأول، فقال فى اليوم الثالث^(١٠) أين على؟ فقال على: أنا ذا^(١١) يارسول الله:

-
- (١) فصل : ساقطة من (س)، (ب).
 (٢) فى (ك) ص ١٨٤ (م) - ١٨٥ (م).
 (٣) ك: أن يُبَيِّتُوا النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة.
 (٤) ن، م : للوادي. (٥) ك : قالوا له.
 (٦) فى هامش (ك) : وخوفا من الهلاك. وقد قال الله تعالى: (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة).
 (٧) ك : فقال عليه السلام فى ..
 (٨) ن، م : للوادي.
 (٩) ك : أنا له.
 (١٠) * : ما بين النجمتين ساقط من (م) وجاءت هذه العبارات فى غير موضعها بعد ذلك.
 (١٠) ك: فقال صلى الله عليه وآله فى اليوم الثالث.
 (١١) ك: أين على بن أبى طالب عليه السلام؟ فقال عليه السلام: أناذا...

فدفع إليه الراية^(١)، ومضى إلى القوم، ولقيهم^(٢) بعد صلاة الصبح، فقتل منهم ستة أو سبعة، وانهزم الباقون، وأقسم الله تعالى بفعل أمير المؤمنين فقال: ﴿وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا﴾ السورة^(٣) [سورة العاديات: ١] .

فالجواب: أن يقال له: أجهل الناس يقول لك: بين لنا سند هذا، حتى ثبت أن هذا نقل صحيح. والعالم يقول له^(٤): إن هذه الغزاة - وما ذكر فيها - من جنس الكذب الذى يحكيه الطريقة، الذين يحكون الأكاذيب الكثيرة من سيرة عنتره، والبطال، وإن كان عنتره له سيرة مختصرة، والبطال له سيرة يسيرة، وهى ما جرى له فى دولة بنى أمية وغزوة الروم، لكن ولدها الكذابون حتى صارت مجلدات، وحكايات الشطار، كأحمد الدنف والزبيق المصرى، وصاروا يحكون حكايات يختلقونها / عن الرشيد وجعفر، فهذه الغزاة من جنس هذه الحكايات، لم يعرف فى شىء من كتب المغازى والسير المعروفة عند أهل العلم ذكر هذه الغزاة، ولم يذكرها أئمة هذا الفن فيه، كموسى بن عقبة، وعروة بن الزبير، والزهرى، وابن إسحاق وشيوخه، والواقدى، ويحيى بن سعيد الأموى^(٤)، والوليد بن مسلم، ومحمد بن عائذ، وغيرهم، ولا لها ذكر فى الحديث، ولا نزل فيها شىء من القرآن.

الرد عليه

١٧٤/٤

(١) ك: فلقاهم.

(٢) السورة: ليست فى (ك).

(٣) ب: لك.

(٤) فى جميع النسخ: وسعيد بن يحيى الأمورى. وانظر ما سبق ص ٩٥ من هذا الجزء.

وبالجملة مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم - لاسيما / غزوات
القتال - معروفة مشهورة، مضبوطة متواترة عند أهل العلم بأحواله،
مذكورة فى كتب أهل الحديث والفقه والتفسير والمغازى والسير ونحو
ذلك، وهى مما تتوفر الدواعى على نقلها، فيمتنع عادة وشرعا أن يكون
للنبي صلى الله عليه وسلم غزاة يجرى فيها مثل هذه الأمور لا ينقلها أحد
من أهل العلم بذلك، كما يمتنع أن يكون قد فرض فى اليوم واللييلة أكثر
من خمس صلوات، أو فرض فى العام أكثر من صوم^(١) شهر رمضان ولم
ينقل ذلك، وكما يمتنع أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد غزا
الفرس بالعراق، وذهب إلى اليمن، ولم ينقل ذلك أحد، وكما يمتنع
أمثال ذلك مما تتوفر الهمم والدواعى على نقله لو كان ذلك موجودا.

وسورة «العاديات» فيها قولان: أحدهما: أنها نزلت بمكة، وهذا
يروى عن ابن مسعود وعكرمة وعطاء وغيرهم، فعلى هذا يظهر كذب هذا
القول. والثانى: أنها نزلت بالمدينة، وهو مروى عن ابن عباس وقتادة.
وهذا القول يناسب قول من فسر «العاديات» بخيل المجاهدين، لكن
المشهور عن على المنقول عنه فى كتب التفسير أنه كان يفسر
«العاديات» بإبل الحجاج وعدوها من مزدلفة إلى منى. وهذا يوافق
القول الأول، فيكون على ما قاله على يكذب هذا القول. وكان ابن
عباس والأكثر يفسرونها بالخيل العاديات فى سبيل الله^(٢).

(١) صوم : ساقطة من (س)، (ب).

(٢) ذكر ابن كثير فى تفسيره ٤٨٦/٨ أن عليا وعبدالله فسرا «العاديات» بأنها الإبل وفسرها
ابن عباس بأنها الخيل، فبلغ عليا قول ابن عباس فقال: ما كانت لنا خيل يوم بدر، فقال

وأيضاً؛ ففي هذه الغزاة أن الكفار نصحووا المسلمين، وقالوا لأبي بكر: ارجع إلى صاحبك، فإننا في جمع كثير. ومعلوم أن هذا خلاف عادة الكفار المحاربين.

وأيضاً فأبو بكر وعمر لم ينهزما قط، وما ينقله بعض الكذابين من انهزامهما يوم حُنين، فهو من الكذب المفترى.

فلم يقصد أحد المدينة إلا يوم الخندق وأُحد، ولم يقرب أحد من العدو المدينة للقتال إلا في هاتين الغزاتين^(١).

وفي غزوة الغابة أغار بعض الناس على سرح^(٢) المدينة.

وأما ما ذكر في غزوة السلسلة فهو من الكذب الظاهر الذي لا يذكره إلا من هو من أجهل الناس وأكذبهم.

وأما غزوة ذات السلاسل فتلك سرية بعث فيها النبي صلى الله وسلم عمرو بن العاص أميراً فيها، لأن المقصودين كانوا بني عذرة^(٣)، وكان بينهم وبين عمرو بن العاص قرابة، فأرسله إليهم لعلهم يسلمون، ثم أرففه بأبي عبيدة بن الجراح، وليس لعلّي فيها ذكر، وكانت قريباً من الشام بعيدة من المدينة، وفيها احتلم عمرو بن العاص في ليلة باردة فتيّم وصلّى بأصحابه، فلما أخبروا النبي صلى الله عليه وسلم قال:

ابن عباس: إنما كان ذلك في سرية بعثت، ثم نقل ابن كثير عن ابن أبي حاتم وابن جرير الخبير مفصلاً ٤٨٦/٨-٤٨٧ وفي آخره: «قال ابن عباس: فترعت عن قولي ورجعت إلى الذي قال علي رضي الله عنه». وانظر ٤٨٧/٨؛ زاد المسير لابن الجوزي ٢٠٦/٩-٢٠٨.

(١) م: الحربتين.

(٢) ن، م: سراح.

(٣) م: لأن المقصود كان من بني عذرة؛ ب: لأن المقصود منها كانوا بني عذرة.

«يا عمرو: أصليت^(١) بأصحابك وأنت جنب؟» قال: إني سمعت الله يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [سورة النساء: ٢٩] فأقره النبي صلى الله عليه وسلم على فعله ولم ينكره لما بين له عذره^(٢).

وقد تنازع الفقهاء هل قوله: أصليت بأصحابك وأنت جنب؟ استفهام، أى: هل صليت مع الجنابة، فلما أخبره أنه تطهر بالتميم ولم يكن جنباً أقره، أو هو إخبار بأنه جنب، والتيمم يبيح الصلاة وكان يرفع^(٣) الجنابة، على قولين، والأول هو الأظهر.

﴿فصل﴾

قال الرافضى^(٤): «وقتل من بنى المصطلق مالكا وابنه، وسبى كثيراً، من جملتهم جويرية بنت الحرث بن أبى ضرار، فاصطفاها النبي صلى الله عليه وسلم، فجاءها^(٥) أبوها فى ذلك

(١) م، س، ب: صليت.

(٢) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن عمرو بن العاص رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ١٤١/١ (كتاب الطهارة، باب إذا خاف الجنب البرد أيتيمم؟)؛ المسند (ط . الحلبي) ٢٠٣/٤ - ٢٠٤؛ المستدرک للحاكم ١٧٧/١. وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي، وصحح الألبانى الحديث فى إرواء الغليل ١٨١/١ - ١٨٣، واستدرک على الحاكم والذهبي وقال إن الحديث صحيح على شرط مسلم فقط .

(٣) ن، س، ب: ولا يرفع.

(٤) فى (ك) ص ١٨٥ (م).

(٥) ك: فجاء.

اليوم، فقال: يا رسول الله: ابنتي^(١) كريمة لا تسبى^(٢)، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يخيّرهما^(٣)، فقال: أحسنت وأجملت، ثم قال: يا بنية لا تفضحي قومك، قالت: اخترت الله ورسوله^(٤).

١٧٥/٤ / **والجواب أن يقال:** أولاً: لا بد من [بيان]^(٥) إسناد كل ما يحتاج به من المنقول، أو عزوه إلى كتاب تقوم به الحجة. [وإلا]^(٦) فمن أين يُعلم أن هذا وقع؟ ثم يقول من يعرف السيرة: هذا كله من الكذب، من أخبار الرافضة التي يخلقونها؛ فإنه لم ينقل أحدٌ أن علياً فعل هذا في غزوة بني المصطلق، ولا سبى جُوَيْرِيَةَ بنت الحارث، وهي لما سُبيت كاتبته على نفسها، فأذى عنها النبي صلى الله عليه وسلم، وعُتقت من الكتابة، وأعتق الناس السبى لأجلها، وقالوا: أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ولم يقدم أبوها أصلاً ولا خيّرهما. وروى أبو داود عن عائشة^(٧) قالت: وقعت جُوَيْرِيَةَ بنت الحارث بن

(١) ابنتي : ساقطة من (س)، (ب).

(٢) ك : ولا تسبى .

(٣) ك : فأمره عليه السلام بأن يخيّرهما، وفي هامش (ك): بين الكفر والإسلام، فاخترت الإسلام.

(٤) ك : فقالت : اخترت الله ورسوله صلى الله عليه وآله .

(٥) بيان : زيادة في (م).

(٦) وإلا : زيادة في (ب).

(٧) الحديث عن عائشة رضي الله عنها في : سنن أبي داود ٣٠/٤ (كتاب العتق، باب في بيع المكاتب إذا فسخت الكتابة)؛ المسند (ط . الحلبي) ٢٧٧/٦ .

المصطلق في سهم ثابت بن قيس بن شماس،* [أو ابن عم له] (١)،
فكاتبت على نفسها، وكانت امرأة ملاحاً لها في العين حظ (٢) [تأخذها
العين. قالت عائشة] (٣): فجاءت تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
في كتابتها، فلما قامت على الباب فرأيتها كرهت مكانها، وعرفت أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم سيري منها مثل الذي رأيت، فقالت:

يارسول الله أنا جويرية بنت الحارث وإنه كان (٤) من أمري ما لا يخفى
عليك، وإنى وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس*، وإنى كاتبت
على نفسي، وجئتك تعينني (٥). فقال لها رسول الله صلى الله عليه
وسلم: «فهل لك فيما هو خير لك؟» قالت: وما هو يارسول الله؟ قال:

«أؤدى عنك كتابتك وأتزوجك» قالت: قد فعلت. فلما / تسامع الناس
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تزوج جويرية، أرسلوا ما في
أيديهم من السبي واعتقوهم، وقالوا: أصهار رسول الله صلى الله عليه
وسلم. قالت: فما رأينا [امرأة] (٦) كانت أعظم بركة على قومها منها،

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (س).

- (١) عبارة «أو ابن عم له» في (ب) فقط ، وهي في سنن أبي داود.
- (٢) عبارة «لها في العين حظ» : ساقطة من (س)، (ب)، وهي ليست في سنن أبي داود ولا في المسند.
- (٣) عبارة «تأخذها العين. قالت عائشة» في (ب) فقط ، وهي في سنن أبي داود.
- (٤) ب : وأنا كان ؛ سنن أبي داود: وإنما كان .
- (٥) ب: وجئت تعينني ؛ سنن أبي داود: فجئتك أسألك في كتابتي.
- (٦) امرأة: ساقطة من (ن)، (م)، (س). وهي في (ب)، سنن أبي داود.

أعتق في سببها^(١) أكثر من مائة أهل بيت من بنى المصطلق^(٢).

﴿فصل﴾

قال الرافضى^(٣) : «وفي غزوة خيبر^(٤) كان الفتح فيها على يد أمير المؤمنين، ودفع الراية^(٥) إلى أبي بكر فانهزم، ثم إلى عمر فانهزم، ثم إلى عليّ وكان أرمداً^(٦)، فتفل في عينيه^(٧)، وخرج فقتل مرحباً، فانهزم الباقيون، وغلّقوا عليهم الباب، فعالجه أمير المؤمنين فقلعه، وجعله^(٨) جسراً على الخندق، وكان الباب يغلقه عشرون رجلاً، ودخل المسلمون الحصن ونالوا الغنائم، وقال عليه السلام : والله ما قلعه بقوة خمسمائة رجل ولكن بقوة

تابع الكلام على
شجاعة عليّ
رضى الله عنه

- (١) ن، م : في سببها. والمثبت من (س)، (ب)، سنن أبي داود.
- (٢) جاء هذا الحديث أيضاً في : ابن هشام ٣٠٧/٣-٣٠٨؛ زاد المعاد (واسم الغزوة فيه : غزوة المريسيع، وقال الأستاذان المحققان : «هو ماء لبني خزاعة بينه وبين الفرع (موضع من ناحية المدينة) مسيرة يوم، وتسمى غزوة بنى المصطلق، وهو لقب لجذيمة بن سعد ابن عمرو، بطن من بني خزاعة». ثم قال المحققان عن الحديث : «وإسناده صحيح» . وجاء هذا الحديث في : البداية والنهاية لابن كثير ٤/١٥٨-١٥٩؛ طبقات ابن سعد ٢/٦٤؛ تاريخ الطبري ٢/٦١٠، ٣/١٦٥.
- (٣) في (ك) ص ١٨٥ (م) - ١٨٦ (م).
- (٤) ك : غزاة.
- (٥) س، ب : ودفع الراية فيها.
- (٦) ك : وكان أرمداً العين.
- (٧) م : عينه.
- (٨) ن، س، ب : وجعل.

ربانية^(١)، وكان فتح مكة بواسطته».

الرد عليه

والجواب: بعد أن يُقال: لعنة الله على الكاذبين^(٢)، أن يُقال: من ذكر هذا من علماء النقل؟ وأين إسناده وصحته؟ وهو من الكذب؛ فإن خير لم تُفتح كلها في يوم واحد، بل كانت حصونا متفرقة، بعضها فتح عنوة، وبعضها فتح صلحا، ثم كتموا ما صالحهم عليه النبي صلى الله عليه وسلم، فصاروا محاربين، ولم ينهزم فيها أبوبكر ولا عمر. وقد روى أن علياً اقتلع باب الحصن، وأما جعله جسراً فلا.

وقوله: «كان فتح مكة بواسطته».

من الكذب أيضاً؛ فإن علياً ليس له في فتح مكة أثر أصلاً، إلا كما لغيره ممن شهد الفتح.

والأحاديث الكثيرة المشهورة في غزوة الفتح تتضمن هذا. وقد عزم عليٌّ على قتل حموين لأخته أجارتهما أخته أم هانئ، فأجار رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجات. وقد هم بتزويج^(٣) بنت أبي جهل، حتى غضب النبي صلى الله عليه وسلم فتركه.

وفي الصحيحين^(٤) عن أبي هريرة قال^(٥): كنا يوم الفتح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعل خالد بن الوليد على المُجَنَّبَةِ اليسرى،

(١) ك: والله ما قلعت باب خير بقوة جسمانية بل بقوة ربانية.

(٢) م: الكاذبين.

(٣) ن، س، ب: بتزويج، وهو تحريف.

(٤) وفي الصحيحين: كذا في جميع النسخ، والحديث ليس في البخارى. انظر البخارى

١٤٥/٥-١٥٣.

(٥) الحديث في: مسلم ١٤٠٧/٣-١٤٠٨ (كتاب الجهاد والسير، باب فتح مكة).

وجعل الزبير على المَجَنَّبَةِ اليمنى^(١)، وجعل أبا عبيدة على البياذقة
 وبطن الوادى. فقال: «يا أبا هريرة ادع لى الأنصار» فجاءوا^(٢) يهرولون،
 فقال «يامعشر الأنصار: هل ترون أوباش قريش؟» قالوا: نعم. قال:
 «انظروا إذا لقيتموهم غداً أن تحصدوهم حصداً» وأحفى^(٣) بيده، ووضع
 يمينه على شماله وقال: «موعدكم الصفا» فما أشرف يومئذ [لهم]^(٤) أحد
 إلا أناموه^(٥). قال: فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصفا،
 وجاءت الأنصار، فأطافوا بالصفا، فجاء أبو سفيان فقال: يا رسول الله:
 أيديت خضراء قريش، / لا قريش بعد اليوم. فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم: «من دخل دار أبى سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو
 آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن».

وفى الصحيحين^(٦) من حديث عروة بن الزبير قال: «لما سار رسول

(١) المَجَنَّبَتان: هما الميمنة والميسرة، ويكون القلب بينهما.

(٢) ن، م، س: الساقة. والمثبت من (ب) وهو فى «مسلم». وفى التعليق: «على البياذقة.

هم الرجالة. وهو فارسى معرب... قيل سموا بذلك لخفتهم وسرعة حركتهم».

(٣) مسلم: فدعوتهم فجاءوا...

(٤) ن، م، س: وأحفى. والمثبت من (ب). وفى «مسلم»: أحفى، وهو كذلك فى شرح

النووى على مسلم ١٣٢/١٢ (ولم يشرحها النووى). وقال ابن الأثير فى «النهاية فى

غريب الحديث»: «ومنه حديث الفتح: أن تحصدوهم حصداً، وأحفى بيده، أى أمالها،

وصفاً للحصد والمبالغة فى القتل». (٥) لهم: فى (ب) فقط، وهى فى مسلم.

(٦) قال النووى ١٣٢/١٢: «أى ما ظهر لهم أحد إلا قتلوه فوقع إلى الأرض، أو يكون بمعنى:

أسكنوه بالقتل كالنائم».

(٧) وفى الصحيحين: كذا فى جميع النسخ. ولم أجد الحديث فى مسلم، وهو فى: البخارى

١٤٦/٥-١٤٧ (كتاب المغازى، باب أين ركز النبى صلى الله عليه وسلم الراية يوم

الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح، فبلغ ذلك قريشاً، خرج أبو سفيان ابن حرب وحكيم بن حزام، وبُدَيْل بن ورقاء يلتمسون الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأقبلوا يسيرون حتى أتوا مر الظهران، فإذا هم بنيران كأنها نيران عرفة، فقال أبو سفيان: ما هذه لكانها^(١) نيران عرفة؟ فقال بُدَيْل بن ورقاء: نيران بنى عمرو. فقال أبو سفيان: عمرو أقل من ذلك. فرآهم ناسٌ من حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأدركوهم، فأخذوهم، فأتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأسلم أبو سفيان. فلما سار قال للعباس: «أمسك^(٢) أبا سفيان عند خطم الجبل^(٣) حتى ينظر إلى المسلمين» فحبسه العباس، فجعلت القبائل تمر مع النبي صلى الله عليه وسلم كتيبةً كتيبةً^(٤) على أبي سفيان، فمرت كتيبة، فقال: يا عباس من هذه؟ قال: [هذه]^(٥) غفار. قال: مالي ولغفار؟ ثم مرت جُهينة فقال مثل ذلك^(٦) ثم مرت سعد بن هذيم، فقال

الفتح) وهو عن هشام عن أبيه. قال ابن حجر في: فتح الباري ٦/٨: عن هشام (هو ابن عروة) عن أبيه... هكذا أورده مرسلًا، ولم أره في شيء من الطرق عن عروة موصولًا، ومقصود البخاري منه ما ترجم به وهو آخر الحديث، فإنه موصول عن عروة عن نافع بن جبير بن مطعم عن العباس بن عبدالمطلب والزيبر بن العوام.

- (١) م: فكانها.
- (٢) البخاري ١٤٧/٥: احبس.
- (٣) قال ابن حجر (فتح الباري ٨/٨): «أى أنف الجبل».
- (٤) م: كتيبة بعد كتيبة.
- (٥) هذه: في (ب) فقط. وهي في «البخاري».
- (٦) (م): عبارة «ثم مرت سعد بن هذيم فقال مثل ذلك»: ساقطة من (س)، (ب). وفي (ن)، (٦) (م): ثم مرت سعد بن هند... والمثبت من «البخاري».

مثل ذلك. ثم مرت سُلَيْم فقال مثل ذلك، حتى أقبلت كتيبةً لم يَرِ مثلها. قال: من هؤلاء؟ قال: الأنصار^(١) عليهم سعد بن عبادة، معه الراية. فقال سعد بن عبادة: يا أبا سفيان اليوم يوم الملحمة، اليوم تُسْتَحَلُّ الكعبة. فقال أبو سفيان: يا عَبَّاس حَبِّذا^(٢) يوم الذُّمَار^(٣)، ثم جاءت كتيبةٌ، وهى أقل الكتائب، فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وراية النبي صلى الله عليه وسلم مع الزبير، فلما مرَّ النبي صلى الله عليه وسلم بأبي سفيان قال: ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة؟ قال: «وما قال»؟ قال: قال كذا وكذا. فقال: «كذب سعد، ولكن هذا يوم يعظَّم الله فيه الكعبة^(٤)»، ويوم تُكسى فيه الكعبة» ثم أمر أن تُرَكِّز رايته بالحُجُون.

﴿فصل﴾

قال الرافض^(٥): «وفى غزاة^(٦) حُنَيْن خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متوجهاً^(٧) فى عشرة آلاف من المسلمين،

تابع الكلام على
شجاعة علي
رضي الله عنه

(١) البخارى: قال من هذه؟ قال: هؤلاء الأنصار...

(٢) ن، س: هذا. وسقطت الكلمة من (م). والمثبت من (ب)، البخارى.

(٣) ن، م، س: الدماء. والمثبت من (ب)، البخارى. وقال ابن حجر (فتح البارى ٨/٨):

«ومراد أبى سفيان بقوله: يوم الذمار. وهو بكسر المعجمة وتخفيف الميم، أى الهلاك.

قال الخطابى: تمنى أبو سفيان أن يكون له يد فيحوى قومه ويدفع عنهم. وقيل: المراد

هذا يوم الغضب للحريم والأهل والانتصار لهم لمن قدر عليه. وقيل: المراد هذا يوم

يلزمك فيه حفظى وحمائتى من أن ينالنى مكروه».

(٤) س، ب: تعظَّم فيه الكعبة. والمثبت من (ن)، (م)، البخارى.

(٥) فى (ك) ص ١٨٦ (م). (٦) س، ب: غزوة. (٧) ك: متوجها إليهم فى...

فعانهم^(١) أبو بكر، وقال: لن نغلب^(٢) اليوم من كثرة، فانهزموا، ولم يبق مع النبي^(٣) صلى الله عليه وسلم إلا^(٤) تسعة من بنى هاشم، وأيمن بن أم أيمن، وكان أمير المؤمنين [يضرب]^(٥) بين يديه بالسيف، وقتل من المشركين أربعين نفساً فانهزموا».

ص ٣٤٦
الرد عليه

والجواب: بعد المطالبة / بصحة النقل، **أما قوله:** «فعانهم أبو بكر» فكذب^(٦) مفترى، وهذه كتب الحديث والسير والمغازى والتفسير لم يذكر أحد قوله: إن أبابكر عانهم. واللفظ المأثور: لن نغلب اليوم من قلة. فإنه^(٧) قد قيل: إنه قد^(٨) قاله بعض المسلمين.

وكذلك قوله: «لم يبق معه إلا تسعة من بنى هاشم» هو كذب أيضاً. قال ابن إسحاق فى «السيرة»^(٩): «بقى مع النبي صلى الله عليه وسلم نفرٌ من المهاجرين والأنصار وأهل بيته. وممن^(١٠) ثبت معه من المهاجرين أبو بكر وعمر، ومن أهل بيته على، والعباس^(١١)، وأبوسفيان بن الحارث

(١) تحت كلمة «عانهم» فى «ك» كتب كلام بالفارسية يدوانه شرح لها. وعانهم: أى أصابهم بالعين وحسداهم.

(٢) ك: لن يغلبوا...

(٣) ن، س، ب: مع رسول الله..

(٤) ك: غير.

(٥) يضرب: زيادة من (ك).

(٦) م: فهو كذب. (٧) فإنه: ليست فى (م).

(٨) قد: ليست فى (م).

(٩) ابن هشام ٤/٨٥-٨٦.

(١٠) ابن هشام: وفيمن..

(١١) ابن هشام: على بن أبى طالب والعباس بن عبدالمطلب.

وابنه، والفضل [بن العباس] وربيعة بن الحارث^(١)، وأسامة بن زيد، وأيمن بن أم أيمن، وبعض الناس يَعُدُّ فيهم^(٢) قُثم بن العباس ولا يَعُدُّ ابن أبي سفيان^(٣) هذا من كلام ابن إسحاق.

وقوله: «إن علياً كان بين يديه [يضرب]»^(٤) بالسيف، وإنه قتل أربعين نفساً.

فكل^(٥) هذا كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث والمغازي والسير، والذي فيها أن النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين لما وافوا وادي حنّين عند الفجر، وكان القوم رماة فرموهم رمية واحدة فولّوا، وكان مع النبي صلى الله عليه وسلم عمّه العباس وأبو سفيان بن الحارث، وكان شاعراً يهجو النبي صلى الله عليه وسلم فأسلم فحسن إسلامه، فثبت معه يومئذ.

قال العباس: «لزمت أنا وأبو سفيان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نفارقه»^(٦). قال البراء بن عازب: «وأمر النبي صلى الله عليه وسلم العباس أن ينادى فيهم، وكان العباس جهورى الصوت، فنادى:

(١) ن، م: وأبو سفيان بن الحارث، وابنه الفضل، وربيعة بن الحارث؛ ب: وابنه الفضل

وأبو سفيان بن الحارث وربيعة بن الحارث. والمثبت من «ابن هشام» وهو الصواب.

(٢) ابن هشام ٨٦/٤: وأيمن بن أم أيمن بن عبيد، قُتل يومئذ. قال ابن هشام: اسم ابن

أبي سفيان بن الحارث جعفر، واسم أبي سفيان المغيرة. وبعض الناس يَعُدُّ فيهم.

(٣) ابن هشام: ولا يعد ابن أبي سفيان.

(٤) يضرب: زيادة من (ك). (٥) ب: كل.

(٦) هذه العبارة جزء من حديث العباس رضى الله عنه الذى سوف أتكلّم عليه بعد قليل إن

شاء الله (ص ١٦٢ ن ٤). (٧) ن، م، س: جوهرى، وهو خطأ.

يا أهل الشجرة: يا أهل سورة البقرة: يعنى الشجرة التى بايعوا تحتها، فذكّرهم ببيعته لهم هناك على أن لا يفروا وعلى الموت^(١)، فتنادوا: يا بئيك، وعطفوا^(٢) عليه عطفة البقر^(٣) على أولادها، / فقاتلوا حتى انهزم المشركون». وكان النبى صلى الله عليه وسلم قد أخذ كفًا من حصباء فرمى بها القوم، وقال: «انهزموا ورب الكعبة»^(٤).

وكان على بغلته وهو يقول:

أنا النبى لا كذب أنا ابن عبدالمطلب

وهذا ما رواه أهل الصحيحين^(٥).

وفى الصحيحين عن البراء، وسأله رجل قال: أكنتم وليّتم يوم حُنين يا أبا عمار؟ فقال: أشهد أن نبى الله صلى الله عليه وسلم ما ولىّ، ولكنه انطلق أخفّاء من الناس، وحسّر^(٦) إلى هذا الحى من هوازن، وهم

(١) م: على أن لا يفروا على الموت.

(٢) س، ب: فعطفوا.

(٣) س، ب: البقرة.

(٤) الحديث عن العباس بن عبدالمطلب رضى الله عنه - مع اختلاف فى الألفاظ - فى مسلم ١٣٩٨/٣ - ١٤٠٠ (كتاب الجهاد والسير، باب فى غزوة حنين)؛ المسند (ط . المعارف) ٢٠٨/٣ - ٢١٠؛ المستدرک للحاكم ٣/٣٢٧ - ٣٢٨. والحديث ليس فى البخارى وإنما فى البخارى حديث البراء بن عازب رضى الله عنه.

(٥) تفصيل هذا الحديث يأتى فى الكلام التالى إن شاء الله.

(٦) أى انطلق نفر من الناس خفافا لا سلاح معهم. قال ابن الأثير فى «النهاية» ٣٠٧/٢: «خفافهم وأخفّأؤهم وهما جمع خفيف» وقال: «حسّرأ: وهم الذين لا متاع معهم ولا سلاح». وقال النووى فى شرحه على مسلم ١١٨/١٢ «الحاسر من لا درع عليه».

قوم رماة، فرموهم برشق^(١) من تَبَلٍ، كأنها رِجْلٌ من جراد^(٢)، فانكشفوا، فأقبل القوم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبوسفيان بن الحارث يقود بغلته، فنزل، ودعا، واستنصر وهو يقول:

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبدالمطلب

اللهم أنزل نصرك». قال البراء: وكُنَّا إذا أَحْمَرَّ البَأْسُ نَتَّقِي به، وكان الشجاع منا الذى يُحَاذِي به، يعنى النبي صلى الله عليه وسلم^(٣).

وفى حديث سلمة بن الأكوع لما غَشُوا النبي صلى الله عليه وسلم نزل عن البغلة، ثم قبض قبضة من تراب الأرض، واستقبل بها وجوههم، فقال: «شاهت الوجوه»^(٤) فما خلق الله منهم إنسانا إلا ملأ عينه ترابا بتلك القبضة، فولَّوا مدبرين، فهزمهم^(٥) الله، وقَسَّم رسول الله

(١) قال النووى ١١٨/١٢: «وأما الرُّشْق بالكسر فهو اسم للسهم التى ترميها الجماعة دفعة واحدة.»

(٢) قال النووى ١٢٠/١٢: «يعنى كأنها قطعة من جراد، وكأنها شبهت برجل الحيوان لكونها قطعة منه.»

(٣) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن البراء بن عازب رضى الله عنه فى: مسلم ١٤٠٠/٣ - ١٤٠١ (كتاب الجهاد والسير، باب فى غزوة حنين). وأورد البخارى الحديث مختصرا: ١٥٣/٥ (كتاب المغازى، باب قول الله تعالى: (ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم...))؛ ٣٢/٤ (كتاب الجهاد والسير، باب بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء)، ٤٣/٤ (كتاب الجهاد والسير، باب من صف أصحابه عند الهزيمة). والحديث فى: سنن الترمذى ١١٧/٣ (كتاب الجهاد، باب ما جاء فى الثبات عند القتال) وقال الترمذى: «وفى الباب عن عليّ وابن عمر؛ المسند (ط . الحلبي) ٢٨٩/٤، ٣٠٤»

(٤) قال النووى ١٢٢/٦٢: «أى قبحت.»

(٥) ن، س، ب: وهزمهم.

صلى الله عليه وسلم غنائمهم بين المسلمين» رواه مسلم^(١).

﴿فصل﴾

قال الرافضى^(٢) : «الخامس : إخباره بالغائب والكائن قبل

كونه ، فأخبر أن طلحة والزبير لما استأذناه فى الخروج إلى العمرة
قال^(٣) : لا والله ما تريدان^(٤) العمرة وإنما تريدان^(٥) البصرة^(٦) .
وكان كما قال^(٧) .

وأخبر وهو بذى قار جالس لأخذ البيعة يأتىكم من قبل
الكوفة ألف رجل لا يزيدون ولا ينقصون ، يبايعوننى^(٨) على
الموت ، وكان كذلك ، وكان آخرهم أؤس القرنى .
وأخبر بقتل ذى الثدية ، وكان كذلك .
وأخبره شخص بعبور القوم فى قصة^(٩) النهروان ، فقال : لن

(١) م ، ب : مسلم رضى الله عنه . والحديث مطولا عن إياس بن سلمة عن أبيه سلمة بن
الأكوع رضى الله عنه فى : مسلم ١٤٠٢/٣ (كتاب الجهاد والسير ، باب فى غزوة
حنين) . والحديث أيضا فى : سنن الدارمى ٢١٩/٢ - ٢٢٠ (كتاب السير ، باب قول النبى
صلى الله عليه وسلم : شأهت الوجوه) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٢٨٦/٥ .

(٢) فى (ك) ص ١٨٦ (م) - ١٨٨ (م) .

(٣) قال : ليست فى (ك) .

(٤) ك : يريدان .

(٥) فى (ك) : البصرة ، وكتب فوق «الغدة» وعليها علامة التصويب .

(٦) ن : وإن كان كما قال ؛ م : وإن كان كما قال ؛ ك : فكان كما قال عليه السلام .

(٧) قبل : ساقطة من (ك) .

(٨) ن ، م ، س ، ك : يبايعونى ، والمثبت من (ب) . (٩) ك : قضية .

يعبروا، ثم أخبره آخر بذلك، فقال: لم^(١) يعبروا، وإنه - والله - لمصرعهم، فكان كذلك.

وأخبر بقتل نفسه الشريفة.

وأخبر شهربان بأن اللعين يقطع يديه ورجليه ويصلبه^(٢)، ففعل به معاوية ذلك.

وأخبر ميثم التمار^(٣) بأنه يُصلب على باب دار عمرو بن

(١) ب (فقط) : لن.

(٢) ن، م، س: وأخبر أن (س: بأن) شهربان اللعين يقطع يديه ورجليه ويصلبه؛ ب: وأخبر بأن شهربان اللعين يقطع يده ورجلاه ويصلب؛ ك: وأخبر عليه السلام جويرية بن مشهر بأن اللعين يقطع يديه ورجليه ويصلب. وأرجو أن يكون الصواب ما ذكرته. ووجدت أن الكشي قد ذكر جويرية بن مسهر العبدى فى «رجال» ص ٩٨، ط. كربلاء، بدون تاريخ، وقال المعلق السيد أحمد الحسينى: «جويرية بضم الجيم وفتح الواو وسكون الياء وكسر الراء وفتح الياء الثانى ثم هاء. ومُسهَر بضم الميم وسكون السين وكسر الهاء، والعبدى نسبة إلى بنى العبيد، ونسب العبيد مصغراً بطن من بنى عدى بن خباب بن قضاة. والراجح أن ابن المطهر يقصد باللعين معاوية رضى الله عنه. وذكره ابن حجر فى «لسان الميزان» ١٨/٢ وقال: «روى عن على وعنه الحسن بن محبوب وجابر بن الحر»، كما ذكره الطوسى فى «رجال الطوسى»، ص ٣٧ وقال: «جويرية بن مسهر: عربى كوفى».

(٣) ن، س: مسمار التمار؛ م: مسمر التمار؛ ب: مسماراً التمار؛ ك: ميثم التمار. وذكره الكشي فى «الرجال»، ص ٧٤-٨١ وذكر أخباراً عن صلبه، وذكر المعلق فى تعليقه أنه قتل قبل ورود الحسين إلى العراق بعشرة أيام. وذكره ابن حجر فى «الإصابة» ٤٧٩/٣ وذكر أخباراً عن تسمية الرسول صلى الله عليه وسلم له ولم يذكر درجتها من الصحة، وذكر أنه أول من ألجم فى الإسلام. ونقل عنه الزركلى فى «الأعلام» ٢٩٤/٨ أكثر ما ذكره وحدد سنة مقتله ٦٠هـ. وذكره الطوسى فى «رجال الطوسى» ص ٧٩ وقال المعلق: «ميثم ابن يحيى - أو عبدالله التمار النهروانى، حاله أشهر من أن يذكر، وقتل قبل قدوم الحسين (ع) إلى العراق بعشرة أيام وصلب بعد أن قطع لسانه».

حريث^(١) عاشر عاشرة، وهو^(٢) أقصرهم خشبة، وأراه النخلة التي يُصلب^(٣) عليها، فوقه كذلك.

وأخبر رُشيد الهجرى^(٤) بقطع يديه ورجليه، وصلبه، وقطع لسانه، فوقه^(٥).

وأخبر كُمَيْل بن زياد^(٦) أن الحجاج يقتله^(٧)، وأن قبراً يذبحه الحجاج فوقه.

(١) م، ك: عمر بن حريث، وهو خطأ. وهو أبو سعيد عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان المخزومي القرشي رضى الله عنه، ولى أمر الكوفة لزياد ثم لابنه عبيدالله ومات بها، له ١٨ حديثاً. ولد قبل الهجرة بستين وتوفى سنة ٨٥هـ. انظر ترجمته فى: الإصابة ٥٢٤/٢؛ الأعلام ٥/٢٤٣-٢٤٤.

(٢) ك: هو.

(٣) كلمتا «التي يصلب» غير ظاهرتين فى (ك).

(٤) ن، م: رشد الهجرى؛ س: رشد البحرى؛ ب: راشد البحرى. والصواب ما أثبتته من (ك). وذكره الطوسى فى «رجال الطوسى» ص ٧٣ ولم يذكر عنه شيئاً وذكره الكشى فى «الرجال» ص ٧١-٧٣ وذكر أخبار وصلبه وقطع يديه ورجليه، وذكره الذهبى فى «ميزان الاعتدال» ٥١/٢-٥٢ وقال عنه: «قال الجوزجاني: كذاب غير ثقة... وقال ابن حبان: رُشيد الهجرى كوفى، كان يؤمن بالرجعة» وذكر أن زياداً قطع لسانه وصلبه على باب دار عمرو بن حُريث. وانظر ما ذكره عنه الأستاذ محب الدين الخطيب فى «المتقى» ص ٥٢٠. (٥) ك: فوقه كذلك.

(٦) ب: كهيل بن زياد، وهو خطأ. وهو كُمَيْل بن زياد بن نهيك، تابعى ثقة من أصحاب على بن أبى طالب رضى الله عنه، ولد سنة ١٢ وقلته الحجاج سنة ٨٢. انظر ترجمته فى: تهذيب التهذيب ٤٤٧/٨-٤٤٨؛ شذرات الذهب ٩١/١؛ الأعلام ٩٣/٦. وانظر ما نقله الأستاذ الخطيب عن تاريخ الطبرى من أخبار كميل بن زياد وأنه كان ممن قيل عنه إنه أراد أن يقتل عثمان بن عفان رضى الله عنه. (٧) ك: بأن الحجاج يقتله فوقه.

وقال للبراء بن عازب: إن ابني الحُسَيْن يقتل ولا تنصره، فكان كما قال، وأخبره^(١) بموضع قتله.

وأخبر بملك بنى العباس، وأخذ الترك الملك منهم، فقال: ملك بنى العباس يسير^(٢) لا عسر فيه، لو اجتمع عليهم الترك والديلم والهند^(٣) والبربر والطيلسان على أن يزيلوا ملكهم ما قدروا أن يزيلوه حتى يشذ عنهم مواليتهم وأرباب دولتهم، ويُسلط^(٤) عليهم مَلِكٌ من الترك يأتي عليهم من حيث بدأ^(٥) ملكهم، لا يمر بمدينة إلا فتحها، ولا يُرفَع له راية إلا نكَّسها، الويل ثم^(٦) الويل لمن ناوأه، فلا يزال كذلك حتى يظفر بهم^(٧)، ثم يدفع ظفره إلى رجل من عترتي يقول بالحق ويعمل به^(٨)، ألا وإن الأمر^(٩) كذلك حيث ظهر / هولاء من ناحية^(١٠) خراسان،

ظ ٣٤٦

(١) س، ب: وأخبر.

(٢) ك: يسر.

(٣) ك: والسند والهند.

(٤) ن، س، ب: تشد عليهم؛ م: تشد عنهم، والمثبت من (ك).

(٥) ك: تسلط.

(٦) ك: هذا.

(٧) ثم: ساقطة من (ك).

(٨) بهم: ساقطة من (ك).

(٩) م: ويعتمد به.

(١٠) ك: وكان الأمر...

(١١) م: نحو.

ومنه ابتداء^(١) ملك بنى العباس حتى بايع لهم^(٢) أبو مسلم الخراساني.

الرد عليه

والجواب: أن يقال: أما الإخبار ببعض الأمور الغائبة فمن هو دون عليّ يخبر بمثل ذلك، فعليّ أجلُّ قدرا من ذلك. وفي أتباع أبي بكر وعمر وعثمان من يخبر بأضعاف ذلك، وليسوا ممن يصلح للإمامة، ولا هم أفضل أهل زمانهم، ومثل هذا موجود في زماننا وغير زماننا.

١٧٨/٤

وحذيفة بن اليمان، وأبو هريرة، وغيرهما من الصحابة كانوا يحدثون الناس بأضعاف ذلك. وأبو هريرة يسنده إلى النبي / صلى الله عليه وسلم، وحذيفة تارة يسنده وتارة لا يسنده، وإن كان في حكم المسند. وما أخبر به هو وغيره قد يكون مما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم، وقد يكون مما كُوشف هو به. وعمر رضى الله عنه قد أخبر بأنواع من ذلك.

والكتب المصنفة في كرامات الأولياء وأخبارهم، مثل ما في كتاب «الزهد» للإمام أحمد، و«حلية الأولياء» و«صفوة الصفوة» و«كرامات الأولياء» لأبي محمد الخلال وابن أبي الدنيا واللالكائي فيها من الكرامات عن بعض أتباع أبي بكر وعمر، كالعلاء بن الحضرمي نائب أبي بكر، وأبي مسلم الخولاني بعض أتباعهما، وأبي الصهباء، وعامر ابن عبد قيس، وغير هؤلاء ممن عليّ أعظم منه، وليس في ذلك ما يدل

(١) ن، س، ب : ابتداء.

(٢) م : حتى نازلهم ؛ ك : حيث بايع لهم. (٣) ن، م، س : ثابت، وهو تحريف.

على أنه يكون هو الأفضل من أحدٍ من الصحابة، فضلاً عن الخلفاء .
وهذه الحكايات التي ذكرها عن عليّ لم يذكر لشيء منها إسناداً،
"وفيها ما يعرف صحته"، وفيها ما يعرف كذبه، وفيها ما لا يُعرف: هل
هو صدق أم كذب؟

فالخبر الذي ذكره عن مَلِكِ التُّرْكِ كَذِبَ عَلِيّ عَلِيّ؛ فإنه لم يدفع ظفـره
إلى رجل من العترة، وهذا مما وضعه متأخروهم^(٢).
والكتب المنسوبة إلى عليّ، أو غيره من أهل البيت، في الإخبار
بالمستقبلات كلها كذب، مثل كتاب «الجفر» و«البطاقة» وغير ذلك .
وكذلك ما يُضاف إليه من أنه كان [عنده] "علم من النبي صلى الله
عليه وسلم خصّه به دون غيره من الصحابة .

وفي صحيح البخارى عن أبى حذيفة قال: قلت لعليّ: هل عندكم
شيء من الوحي مما ليس فى القرآن؟ فقال: لا والذي فلق الحبة وبرأ
النسمة، إلا فهماً يعطيه الله رجلاً فى القرآن، وما فى هذه الصحيفة .
قلت: وما فى هذه الصحيفة؟ قال: العقل، وفكّك الأسير، وأن لا يُقتل
مسلمٌ بكافر^(٥) .

وكذلك ما ينقل عن غير عليّ من الصحابة أن النبي صلى الله عليه
وسلم خصّه بشيء من علم الدين الباطن، كل ذلك باطل .

(١-١) : ساقط من (م) . (٢) ن، س، ب: وهذا مما ذكره متأخروهم .

(٣) سبق الكلام على هذه الكتب وغيرها فيما مضى ٢/٤٦٤-٤٦٥ .

(٤) عنده: ساقطة من (ن)، (م)، (س) .

(٥) سبق الكلام على هذا الأثر فى هذا الجزء، ص ١٠ .

ولا ينافى ذلك ما فى الصحيحين عن أبى هريرة قال: «حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم جرابين: أما أحدهما فبثته فيكم، وأما الآخر فلو أبثه لقطعتم هذا البلعوم» فإن هذا حديث صحيح^(١)، ليس فيه أن النبى صلى الله عليه وسلم خص أباه هريرة بما فى ذلك الجراب، بل كان أبو هريرة أحفظ من غيره، فحفظ ما لم يحفظه غيره.

وكذلك قال حذيفة: «والله إنى لأعلم الناس بكل فتنة^(٢) هى كائنة بينى وبين الناس، وما بى أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أسراً إلى فى ذلك شيئاً لم يحدثه غيرى، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يحدث مجلساً أنا فيه . . الحديث . وقال: إنه لم يبق من الرهط غيره^(٣).

وفى الصحيحين عن حذيفة رضى الله عنه قال: «قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما ما ترك شيئاً يكون فى مقامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدث به، حفظه من حفظه، ونسيه من نسيه»^(٤).

وحديث أبى زيد عمرو بن أخطب^(٥) فى صحيح مسلم: قال: «صلى

(١) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ٣١/١ (كتاب العلم، باب حفظ

العلم) وفيه «وعاءين» بدلا من «جرايين» (٢) مس، ب: . . الناس من فتنة . .

(٣) الحديث عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه فى: مسلم ٢٢١٦/٤ (كتاب الفتن وأشراف

الساعة، باب إخبار النبى صلى الله عليه وسلم فيما يكون إلى قيام الساعة).

(٤) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه فى: البخارى

١٢٣/٨ (كتاب القدر، باب وكان أمر الله قدراً مقدوراً)؛ مسلم ٢٢١٧/٤ (كتاب الفتن

وأشراف الساعة، باب إخبار النبى صلى الله عليه وسلم فيما يكون إلى قيام الساعة).

(٥) مس، ب: أبى زيد وعمرو بن أخطب، وهو خطأ. وترجمة أبى زيد عمرو بن أخطب رضى

بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر، وصعد المنبر، ثم خطبنا حتى حضرت الظهر، فنزل فصلّى بنا، ثم صعد المنبر، فخطبنا حتى حضرت العصر، فنزل فصلّى بنا، ثم صعد المنبر فخطبنا حتى غربت الشمس، فأخبرنا بما كان وبما هو كائن، فأعلمنا أحفظنا»^(١).
 وأبو هريرة أسلم عام خيبر، فلم يصحب النبي صلى الله عليه وسلم إلا أقل من أربع سنين، وذلك الجراب لم يكن فيه شيء من علم الدين: علم الإيمان والأمر والنهي، وإنما كان فيه الإخبار عن الأمور المستقبلية، مثل الفتن التي جرت بين المسلمين: فتنة الجمل، وصفين، وفتنة ابن الزبير، ومقتل الحسين، ونحو ذلك، ولهذا لم يكن أبو هريرة ممن دخل في الفتن.

ولهذا قال ابن عمر: لو حدّثكم أبو هريرة أنكم تقتلون خليفتم، وتفعلون كذا وكذا، لقلتم: كذب أبو هريرة.

وأما الحديث الذي يروى عن حذيفة أنه صاحب السرّ الذي لا يعلمه غيره، فرواه البخارى عن إبراهيم النخعي، قال: ذهب علقمة إلى الشام، فلما دخل المسجد قال: «اللهم يسّر لى جليساً صالحاً، فجلس إلى أبى الدرداء، فقال أبو الدرداء: ممن أنت؟ / قال: من أهل الكوفة. قال: أليس منكم - أو فيكم - الذى أجاره الله على لسان نبيه - يعنى من

١٧٩/٤

الله عنه فى: الإصابة ٥١٥/٢؛ أسد الغابة ١٢٨/٦-١٢٩. وهو عمرو بن أخطب بن رفاعة الأنصارى الخزرجى أبو زيد، مشهور بكنته، قال ابن الأثير: عاش مائة وعشرين سنة.

(١) الحديث عن أبى زيد عمرو بن أخطب رضى الله عنه فى: مسلم ٢٢١٧/٤ (كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إخبار النبي صلى الله عليه وسلم فيما يكون إلى قيام الساعة).

الشیطان: یعنی عمّاراً؟ قال: قلت: بلی. قال: أليس منكم - أو فيكم - صاحب السرّ الذي لا يعلمه غيره؟ قال: قلت: بلی. . . ص ٣٤٧ الحديث^(١).

وذلك السرّ^(٢) كان معرفته بأعيان ناس من المنافقين كانوا في غزوة تبوك، همّوا بأن يحلّوا حزام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل ليسقط، فأعلمه الله بهم، وكان حذيفة قريباً، فعرفه بهم، وكان إذا مات الميت المجهول حاله لا يُصلّى عليه عمّر حتى يصلّى عليه حذيفة، خشية أن يكون من المنافقين.

ومعرفة بعض الصحابة والصالحين ببعض المستقبلات لا توجب أن يكون عالماً بها كلها.

والغلاة الذين [كانوا]^(٣) يدعون علم عليّ بالمستقبلات مطلقاً كذب ظاهر، فالعلم ببعضها ليس من خصائصه، والعلم بها كلها لم يحصل له ولا لغيره.

ومما يبين لك^(٤) أن عليّاً لم يكن يعرف المستقبلات أنه في ولايته وحروبه في زمن خلافته كان يظن أشياء كثيرة فيتبين له الأمر بخلاف ما

(١) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن إبراهيم النخعي عن علقمة في: البخارى ٢٨/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب مناقب عبدالله بن مسعود رضى الله عنه)، ٦٢/٨ (كتاب الاستئذان، باب من ألقى له وسادة)؛ سنن الترمذى ٣٣٨/٥ - ٣٣٩ (كتاب المناقب، باب مناقب عبدالله بن مسعود رضى الله عنه) عن قتادة عن خيثمة بن أبى سبرة؛ المسند (ط . الحلبي) ٤٤٩/٦، ٤٥٠، ٤٥١.

(٢) ن، م، س: لكن ذكر السرّ. . .

(٣) كانوا: ساقطة من (ن)، (م). (٤) ن، م، س: ذلك.

ظن، ولو ظن أنه إذا قاتل معاوية وأصحابه يجرى ما جرى لم يقاتلهم، فإنه كان لو لم يقاتل أعزّ وانتصر^(١)، وكان أكثر الناس معه، وأكثر البلاد تحت ولايته، فلما قاتلهم ضعف أمره، حتى صار معهم كثير من البلاد التي كانت في^(٢) طاعته، مثل مصر واليمن، وكان الحجاز دولا.

ولو علم أنه إذا حَكَمَ الحكمين يحكمان بما حكما لم يحكّهما. ولو علم أن أحدهما يفعل بالأخر ما فعل حتى يعزلاه، لم يولّ من يوافق على عزله، ولا من خذله الحكم الآخر^(٣)، بل قد أشار عليه من أشار أن يقرّ معاوية على إمارته في ابتداء الأمر، حتى يستقيم له الأمر. وكان هذا الرأي أحزم عند الذين ينصحونه ويحبونه.

ومعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم ولّى أبا سفيان - أبا معاوية - نجران^(٤)، وكان واليا عليها حتى مات النبي صلى الله عليه وسلم. وقد اتفق الناس على أن معاوية كان أحسن إسلاما من أبيه، ولم يتهم أحد من الصحابة والتابعين معاوية بنفاق، واختلفوا في أبيه.

والصديق كان قد ولّى أخاه - يزيد بن أبي سفيان - أحد الأمراء في فتح الشام، لما ولّى خالدًا وأبا عبيدة ويزيد بن أبي سفيان لما فتحوا الشام، بقى أميرًا إلى أن مات بالشام، وكان من خيار الصحابة، رجلا صالحاً

(١) م : لولم يقاتل أعز وأنصر؛ س : لولم يقاتل عز ونصر؛ ب : لولم يقاتل في عز ونصر.

(٢) م : تحت .

(٣) انظر ما ذكره ابن العربي في كتابه «العواصم من القواصم» عن مسألة التحكيم وصحة ما وقع فيها، وانظر تعليقات أستاذي الأستاذ محب الدين الخطيب رحمه الله، ص ١٧٢-

١٨١.

(٤) ن، م، س : ولي أبا سفيان نجران، أبا معاوية.

أفضل من أخيه وأبيه، ليس هذا هو يزيد بن معاوية الذي تولّى بعد معاوية الخلافة، فإن ذاك ولد في خلافة عثمان، لم يكن من الصحابة، ولكن سُمّي^(١) باسم عمّه، «فطائفة من الجهّال يظنون يزيد هذا من الصحابة»، وبعض غلاتهم^(٢) يجعله من الأنبياء، كما أن آخرين يجعلونه كافرا أو مرتدًا، وكل ذلك باطل، بل هو خليفة من بنى أمية^(٣).

والحسين - رضى الله عنه ولعن قاتله - قُتل مظلوما شهيدا في خلافته بسبب خلافه^(٤)، لكنه هو لم يأمر بقتله، ولم يُظهر الرضا به، ولا انتصر ممن قتله.

ورأس الحسين حُمل إلى قُدّام عبيد الله بن زياد، وهو الذي ضربه بالقضيب على ثناياه، وهو الذي ثبت في الصحيح^(٥).

(١) م : ولكن كان يسمّى .

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٢) م : علمائهم .

(٣) ن، س، ب : خليفة بنى أمية وبنى العباس ؛ م : خليفة من بنى أمية وبنى العباس . وفي هامش (س)، (ب) إشارة إلى أن عبارة «وبنى العباس» زيادة من النساخ والكلام يستقيم بدونها .

(٤) ن، س، ب : خلافته .

(٥) الأثر عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى : البخارى ٢٦/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم، باب مناقب الحسن والحسين رضى الله عنهما)؛ سنن الترمذى ٣٢٥/٥ (كتاب المناقب، باب مناقب . . الحسن . . والحسين . . رضى الله عنهما)؛ المسند (ط . الحلبي) ٢٦١/٣؛ البداية والنهاية ١٩٠/٨ .

وأما حملة إلى عند يزيد^(١) فباطل، وإسناده منقطع".
 وعمه يزيد الرجل الصالح هو من الصحابة، توفى في خلافة عمر،
 فلما مات ولّى معاوية مكان أخيه. وعمر من أعلم الناس بأحوال الرجال،
 وأحذقهم في السياسة، وأبعد الناس عن الهوى، لم يؤلّ في خلافته
 أحداً من أقاربه، وإنما كان يختار للولاية من يراه أصلح لها، فلم يؤلّ
 معاوية إلا وهو عنده ممن يصلح للإمارة.

ثم لما توفى^(٢) زاد عثمان في ولاية معاوية، حتى جمع له الشام.
 وكانت الشام في خلافة عمر أربعة أرباع: فلسطين، ودمشق، وحمص،
 والأردن. ثم بعد ذلك فصلت قنشرين والعواصم من ربع حمص، ثم بعد
 هذا عمّرت حلب وخربت قنشرين، وصارت العواصم دولا بين
 المسلمين وأهل الكتاب.

وأقام معاوية نائبا عن عمر وعثمان عشرين سنة، ثم تولّى عشرين
 سنة، ورعيته شاكرون لسيرته وإحسانه، راضون به، حتى أطاعوه في مثل
 قتال عليّ.

ومعلوم أنه خير من أبيه أبي سفيان، وكانت ولايته أحق بالجواز من
 ولاية أبيه، فلا يقال: إنه / لم تكن تحل ولايته. ولو قدر أن غيره كان

١٨٠/٤

(١) م : إلى يزيد.

(٢) قال ابن كثير في «البداية والنهاية» ١٩٢/٨ : «وقد اختلف العلماء بعدها في رأس الحسين
 هل سيّره ابن زياد إلى يزيد أم لا، على قولين، والأظهر منهما أنه سيّره إليه، وقد ورد في
 ذلك آثار كثيرة، فالله أعلم». وانظر «البداية والنهاية» ١٩١/٨ - ١٩٨.

(٣) ن، م : ثم لما تولّى عثمان. وفي (م) شطب على كلمة «عثمان».

أحق بالولاية منه، أو أنه ممن^(١) يحصل به معونة لغيره ممن فيه ظلم،
لكان الشر المدفوع بولايته أعظم من الشر الحاصل بولايته.

وأين أخذ المال، وارتفاع بعض الرجال، من قتل الرجال الذين قُتلوا
بصفتين، ولم يكن في ذلك عز ولا ظفر؟!!

فدلّ هذا - وغيره - على أن الذين أشاروا على أمير المؤمنين كانوا
حازمين. وعلى إمام مجتهد، لم يفعل إلا ما رآه مصلحة.

لكن المقصود أنه لو كان يعلم الكوائن كان قد علم ان إقراره على
الولاية أصلح له من حرب صفتين، التي لم يحصل بها إلا زيادة الشر
وتضاعفه، لم يحصل بها من المصلحة شيء، وكانت ولايته أكثر خيرا
وأقل شراً من محاربتة، وكل ما يظن في ولايته من الشر، فقد كان في
محاربتة أعظم منه.

وهذا وأمثاله كثير مما يبين جهل من يقول: إنه كان يعلم الأمور
المستقبلية، / بل الراضية تدعى الأمور المتناقضة: يدعون عليه علم
الغيب، مع هذه الأمور المنافية لذلك، ويدعون له من الشجاعة ما
يزعمون معه أنه كان هو الذي ينصر النبي صلى الله عليه وسلم في
مغازيه، وهو الذي قام^(٢) الإسلام بسيفه في أول الأمر مع ضعف
الإسلام.

ثم يذكرون من عجزه عن مقاومة أبي بكر رضي الله عنه - مع ضعفه
عندهم - بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم ما يناقض ذلك؛ فإن

(١) ب : اقام.

(٢) م : فإنه ممن ...

أبا بكر رضى الله عنه لم يكن له بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم مالٌ يستعطف به الناس، ولا كان له قبيلة عظيمة ينصرونه ولا موالٍ، ولا دعا الناس إلى بيعته: لا برغبة ولا برهبة. وكان على رضى الله عنه على دفعه أقدر منه على دفع الكفار الذين حاربوا النبي صلى الله عليه وسلم بكثير، فلو كان^(١) هو الذى دفع الكفار، ولو كان^(٢) مريداً لدفع أبى بكر رضى الله عنه، لكان على ذلك أقدر، لكنهم يجمعون بين المتناقضين.

وكذلك فى حربه لمعاوية قد قهر وعسكره أعظم، وتحت طاعته من هم أفضل وأكثر من الذين تحت طاعة معاوية، وهو- رضى الله عنه- لا ريب أنه كان يريد أن يقهر معاوية وعسكره، فلو كان هو الذى نصر النبي صلى الله عليه وسلم، مع كثرة الكفار وضعف المسلمين وقتلهم، لكان مع كثرة عسكره على عسكر معاوية أقدر على قهر معاوية وجيشه منه على قهر الكفار الذين قاتلوا النبي صلى الله عليه وسلم، فكيف يجمع بين تلك الشجاعة والقوة وبين هذا العجز والضعف إلا من هو جاهل متناقض؟!

بل هذا يدل على أن النصر كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن الله أيدته بنصره وبالمؤمنين كلهم، وعلى وغيره من المؤمنين الذين أيدته الله بهم، وكان تأييده بأبى بكر وعمر أعظم من تأييده بغيرهما من وجوه كثيرة.

(١) ن، م، س: فلم كان، وهو تحريف. (٢) ن، س، ب: وكان.

ومما يبين أن علياً لم يكن يعلم المستقبل أنه ندم على أشياء مما فعلها، وكان يقول:

لقد عجزت عجزاً لا أعتذر سوف أكيس بعدها وأستمر

وأجمع الرأى الشتيت المنتشر

وكان يقول ليالى صفين : يا حسن يا حسن، ما ظن أبوك أن الأمر يبلغ هذا! لله درّ مقام قامه سعد بن مالك وعبدالله بن عمر، إن كان براً إن أجره لعظيم، وإن كان إثماً إن خطره ليسير. وهذا رواه المصنفون. وتواتر عنه أنه كان يتضجر ويتململ من اختلاف رعيته عليه، وأنه ما كان يظن أن الأمر يبلغ ما بلغ.

وكان الحسن رأيه ترك القتال. وقد جاء النص الصحيح بتصويب

الحسن.

وفي البخارى عن أبى بكر^(١) رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «إن ابنى هذا سيد، وإن الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»^(٢) فمدح الحسن على الإصلاح بين الطائفتين.

وسائر الأحاديث الصحيحة تدلّ على أن القعود عن القتال والإمساك عن الفتنة كان أحب إلى الله ورسوله. وهذا قول أئمة السنة، وأكثر أئمة الإسلام. وهذا ظاهر فى الاعتبار؛ فإن محبة الله ورسوله للعمل بظهور ثمرته، فما / كان أنفع للمسلمين فى دينهم ودنياهم كان أحب إلى الله

١٨١/٤

(١) عبارة «عن أبى بكر»: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) سبق الحديث فيما مضى ٥٣٩/١، ٥٤٠.

ورسوله . وقد دل الواقع على أن رأى الحسن كان أنفع للمسلمين لما ظهر من العاقبة في هذا [في] هذا^(١) .

وفي صحيح البخارى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للحسن وأسامه : « اللهم إني أحبهما فأحبهما ، وأحب من يحبهما »^(٢) . وكلاهما كان يكره الدخول في القتال . أما أسامة فإنه اعتزل القتال ، فطلبه عليّ ومعاوية ، فلم يقاتل مع واحدٍ من هؤلاء . كما اعتزل أكثر فضلاء الصحابة رضی الله عنهم ، مثل سعد بن أبى وقاص ، وابن عمر ، ومحمد بن مسلمة ، وزيد بن ثابت ، وأبى هريرة ، وعمران بن حصين ، وأبى بكره ، وغيرهم .

وكان ما فعله الحسن أفضل عند الله مما فعله الحسين ؛ فإنه وأخاه سيدا شباب أهل الجنة ، فقتل الحسين شهيدا مظلوما .
وصار الناس في قتله ثلاثة أحزاب :

حزب يرون أنه قُتل بحق ، ويحتجون بما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرّق بين جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائنا من كان »^(٣) . قالوا : وهو جاء والناس على رجل واحد ، فأراد أن يفرّق جماعتهم .
وحزب يرون أن الذين قاتلوه كفّار ، بل يرون أن من لم يعتقد إمامته كافر .

(١) ن ، م : وفي هذا وهذا .

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٩/٤ .

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٦٤/١ .

والحزب الثالث - وهم أهل السنة والجماعة - يرون أنه قُتل مظلوماً شهيداً، والحديث المذكور لا يتناوله بوجه، فإنه رضى الله عنه لَمَّا بعث ابن عمه عَقِيلاً إلى الكوفة فبلغه أنه قُتل بعد أن بايعه طائفة، فطلب^(١) الرجوع إلى بلده، فخرج إليه السرية التي قتلتها، فطلب منهم أن يذهبوا / به إلى يزيد، أو يتركوه يرجع إلى مدينته، أو يتركوه يذهب إلى الثغر للجهاد، فامتنعوا من هذا وهذا، وطلبوا أن يستأسر لهم ليأخذوه أسيراً.

ومعلوم باتفاق المسلمين أن هذا لم يكن واجباً عليه، وأنه كان يجب تمكينه مما طلب، فقاتلوه ظالمين له، ولم يكن حينئذ مريداً لتفريق الجماعة، ولا طالباً للخلافة، ولا قاتل على طلب خلافة، بل قاتل دفعاً عن نفسه لمن صال عليه وطلب أسره.

وظهر بطلان قول الحزب الأول.

وأما الحزب الثانى فبطلان قوله يُعرف من وجوه كثيرة: من أظهرها أن علياً لم يكفر أحداً ممن قاتله، حتى ولا الخوارج، ولا سبى ذرية أحد منهم، ولا غنم ماله، ولا حكم فى أحدٍ ممن قاتله بحكم المرتدّين، كما حكم أبو بكر وسائر الصحابة فى بنى حنيفة وأمثالهم من المرتدّين، بل على كان يترضى^(٢) عن طلحة والزبير وغيرهما ممن قاتله، ويحكم فيهم وفى أصحاب معاوية ممن قاتله بحكم المسلمين.

وقد ثبت بالنقل الصحيح أن مناديه نادى يوم الجمل: «لا يتبع مدبر،

(١) س، ب : .. طائفة فبلغ فطلب، وهو خطأ.

(٢) س، ب : بل كان يترضى.

ولا يُجهز على جريح ، ولا يُغنم مال»^(١) . وهذا مما أنكرته الخوارج عليه ، حتى ناظرهم ابن عباس رضى الله عنه فى ذلك ، كما ذكر ذلك فى موضعه .

واستفاضت الآثار^(٢) عنه أنه كان يقول عن قتلى عسكر معاوية : إنهم جميعا مسلمون ، ليسوا كفارا ولا منافقين ، كما قد ذكر فى غير هذا الموضع . وكذلك عمّار وغيره من الصحابة .

وكانت هذه الأحزاب الثلاثة بالعراق ، [وكان بالعراق أيضا]^(٣) طائفة ناصبة من شيعة عثمان تبغض عليا والحسين ، وطائفة^(٤) من شيعة علي تبغض عثمان وأقاربه .

وقد ثبت فى صحيح مسلم عن أسماء عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : «سيكون فى ثقيف كذاب ومبير»^(٥) . فكان الكذاب الذى فيها هو المختار بن عبيد ، وكان الحجاج هو المبير ، وكان هذا يتشيع لعثمان ويبغض شيعة علي ، وكان الكذاب يتشيع لعلي ، حتى قاتل عبيدالله بن زياد وقتله ، ثم ادعى أن جبريل يأتيه ، فظهر كذبه .

وانقسم الناس بسبب هذا يوم^(٦) عاشوراء - الذى قتل فيه الحسين - إلى قسمين : فالشيعة اتخذته يوم ماتم وحزن يفعل فيه من المنكرات ما

(١) انظر : البداية والنهاية ٧/٢٤٥ .

(٢) م : الأخبار .

(٣) العبارة بين المعقوفتين ساقطة من جميع النسخ ، وأثبتها ليستقيم الكلام .

(٤) م : وفاطمة ، وهو تحريف .

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦٩/٢ .

(٦) ب : فى يوم .

لا يفعله إلا من هو من أجهل الناس وأضلَّهم، وقوم اتخذوه^(١) بمنزلة العيد، فصاروا يوسِّعون فيه^(٢) النفقات والأطعمة واللباس، ورووا فيه أحاديث موضوعة، كقوله: «من وسَّع على أهله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنته» وهذا الحديث كذب على النبي صلى الله عليه وسلم^(٣). قال حرب الكرماني: سئل أحمد بن حنبل / عن هذا الحديث، فقال: لا أصل له. والمعروف عند أهل الحديث أنه يرويه سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه أنه قال: بلغنا أنه من وسَّع على أهله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنته. قال ابن عيينة: جرَّبناه من ستين سنة فوجدناه صحيحا.

قلت: ومحمد بن المنتشر هذا من فضلاء الكوفيين، لكن لم يكن يذكر ممن سمعه ولا عمن بلَّغه^(٤). ولاريب أن هذا أظهره بعض المتعصبين على الحسين، ليتخذ يوم قتله عيدا، فشاع هذا عند الجهال المنتسبين إلى السنة، حتى رُوي في حديث: أن يوم عاشوراء جرى كذا وجرى كذا، حتى جعلوا أكثر حوادث الأنبياء كانت يوم عاشوراء، مثل مجيء قميص يوسف إلى يعقوب ورد بصره، وعافية أيوب، وفداء الذبيح، وأمثال هذا. وهذا الحديث كذب موضوع، وقد ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٥) وإن كان قد رواه هو في كتاب «النور في

(١) س، ب : اتخذته . (٢) فيه : ساقطة من (س)، (ب) .

(٣) سبق الكلام على هذا الحديث فيما سبق ٦٩/٢ ، ٣٢٩/٤ .

(٤) ن، س : ولا ممن بلغه ؛ م : وإلى من بلغه .

(٥) انظر : «الموضوعات» ١٩٩/٢ - ٢٠٤ .

فضائل الأيام والشهور»^(١) وذكر عن ابن ناصر شيخه أنه قال: حديث صحيح وإسناده على شرط الصحيح، فالصواب ما ذكره في «الموضوعات» وهو آخر الأمرين منه. وابن ناصر راج عليه ظهور حال رجاله، وإلا فالحديث مخالف للشرع والعقل، لم يروه أحد من أهل العلم المعروفين في شيء من الكتب، وإنما دُلَّس على بعض الشيوخ المتأخرين.

كما جرى مثل ذلك في أحاديث^(٢) أخرى، حتى في أحاديث نسبت إلى مسند أحمد وليست منه. مثل حديث رواه عبد القادر بن يوسف، عن ابن المذَّهَّب، عن القطيعي، عن عبدالله، عن أبيه، عن عبدالله بن المشني^(٣)، عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «القرآن كلام الله غير مخلوق، منه بدأ، وإليه يعود» وهذا القول صحيح متواتر عن السلف أنهم قالوا ذلك، لكن رواية هذا اللفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم كذب، وعزوه إلى المسند لأحمد كذب ظاهر^(٤)، فإن مسنده موجود، وليس هذا فيه.

(١) ذكره ابن رجب في «الذيل على طبقات الخنابلة» ١/٤٢٠ وقال عنه: «مجلد».

(٢) م: أكاذيب. (٣) م: عن أبيه ابن المشني.

(٤) لم أجد هذا الحديث، وهناك أحاديث موضوعة كثيرة مقاربة في اللفظ والمعنى عن عدد من الصحابة ذكر بعضها السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» ١/٤٠٧-٧ منها. عن أبي الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من قال القرآن مخلوق فقد كفر، ومنها عن أنس مرفوعاً: كل ما في السماوات والأرض وما بينهما فهو مخلوق غير الله والقرآن، وذلك أنه كلامه منه بدأ وإليه يعود وسيجيء أقوام... الخ. وذكر هذه الأحاديث أيضاً ابن عراق الكناني في «تنزيه الشريعة» ١/١٣٤-١٣٥، وعلى القاري في «الأسرار المرفوعة» ص

وأحمد إمام أهل السنة في زمن المحنة، وقد جرى له في مسألة القرآن ما اشتهر في الآفاق، وكان يحتج لأن^(١) القرآن كلام الله غير مخلوق بحجج كثيرة معروفة عنه، ولم يذكر هذا الحديث قط، ولا احتج به، فكيف يكون هذا الحديث عنده ولا يحتج به؟! وهذا الحديث إنما عرف عن هذا الشيخ، وكان بعض من قرأ عليه دسّه في جزء فقراه عليه مع غيره، فراج ذلك على من لم يكن له معرفة.

وكذلك حديث عاشوراء، والذي صح في فضله هو صومه، وأنه يكفّر سنة، وأن الله نجّى / فيه موسى من الغرق، وقد بسطنا الكلام عليه في موضع آخر، ويبينا أن كل ما يُفعل فيه سوى الصوم بدعة مكروهة، لم يستحبها^(٢) أحد من الأئمة، مثل الاكتحال والخضاب وطبخ الحبوب وأكل لحم الأضحية والتوسيع في النفقة وغير ذلك، وأصل هذا من ابتداع قتلة الحسين ونحوهم^(٣).

وأقبح من ذلك وأعظم ما تفعله الرافضة من اتخاذها ماتماً يُقرأ فيه المصراع، وينشد فيه قصائد النياحة، ويعطّشون فيه أنفسهم، ويلطمون فيه^(٤) الخدود، ويشقون الجيوب، ويدعون فيه بدعوى الجاهلية.

٥٧، ٢٥٩. وانظر قوله (ص ٤٧٩): «قال (الخليلي في كتاب الإرشاد): وهذا مثل إجماع الصحابة والتابعين وجميع أهل السنة على أن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق، وليس هذا اللفظ حديثه عليه الصلاة والسلام».

(١) م : أن . (٢) م : لم يبجها .

(٣) لابن تيمية رسالة أجاب فيها على سؤال عما يفعله الناس في يوم عاشوراء من البدع نشرت

في فتاوى الرياض ج ٢٥ ص ٢٩٩-٣١٧ . (٤) فيه : زيادة في (ن) .

وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية»^(١). وهذا مع حدثان العهد بالمصيبة، فكيف^(٢) إذا كانت بعد ستمائة ونحو سبعين سنة؟ وقد قتل من هو أفضل من الحسين، ولم يجعل المسلمون ذلك اليوم ماتماً.

وفي مسند أحمد عن^(٣) فاطمة بنت الحسين، وكانت قد شهدت قتله، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما من مسلم يصاب بمصيبة، فيذكر مصيبته وإن قدمت، فيحدث لها استرجاعاً إلا أعطاه الله من الأجر مثل أجره يوم أصيب بها»^(٤).

فهذا يبين أن السنة في المصيبة إذا ذكرت، وإن تقادم عهدها، أن يسترجع^(٥)، كما جاء بذلك الكتاب والسنة.

قال تعالى: ﴿وَيُشِرُّ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْتَمِرُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٥٥-١٥٧].

وأقبح من ذلك / نتف النعجة تشبيها لها بعائشة، والطعن في الجبس الذي في جوفه سمن تشبيها له بعمر، وقول القائل: يائارات أبي لؤلؤة! إلى غير ذلك من منكرات الرافضة، فإنه يطول وصفها.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٢/١، ٥٣.

(٢) ن، س، ب: فتكون، وهو تحريف.

(٣) ن، م: أن، وهو تحريف.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٥١/٤.

(٥) ن، س: في المصيبة الاسترجاع إذا ذكرت وإن تقادم عهدها.

والمقصود هنا أن ما أحدثوه من البدع فهو منكر، وما أحدثه من يقابل بالبدعة البدعة، وينسب إلى السنة، هو أيضا منكر مبتدع. والسنة ما سنّه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي بريّة من كل بدعة، فما يفعل يوم عاشوراء من اتخاذه عيداً بدعة أصلها من بدع النواصب، وما يفعل من اتخاذه ماتماً بدعة أشنع منها، وهي من البدع المعروفة في الروافض، وقد بسطنا هذه الأمور^(١).

﴿فصل﴾

قال الرافض^(٢) : «السادس : أنه كان مستجاب الدعاء^(٣) . قول الرافضى السادس : إن علياً رضى الله عنه كان مستجاب الدعاء دعا على بُسر بن أرطاة^(٤) بأن يسلبه الله عز وجل عقله فخولط فيه، ودعا على العيزار^(٥) بالعمى فعمى ، ودعا على أنس^(٦) لما

(١) س، ب : . . . الأمور وباللله المستعان .

(٢) فى (ك) ص ١٨٨ (م) - ١٨٩ (م) .

(٣) م : الدعوة .

(٤) ن، م، س، ك : بشر بن أرطاه . والمثبت من (ب) وهو الصواب . وهو عمير بن عويمر ابن عمران . ترجمته فى : الإصابة ١٥٢/١ وقال : «بسر بن أرطاة أو ابن أبى أرطاة . قال ابن حبان : من قال : ابن أبى أرطاة فقد وهم» ؛ طبقات ابن سعد ٤٠٩/٧ ؛ تهذيب التهذيب ٤٣٥/١ - ٤٣٦ ؛ الأعلام ٢٣/٢ (وفاته فيه سنة ٢٣) .

(٥) ك : العيزار، وهو تحريف . وهو العيزار بن الأحنس ، ذكره الطبرى فى تاريخه ٨٩/٥ ط . المعارف .

(٦) ك : أنس بن مالك .

كتم شهادته بالبرص فأصابه، وعلى زيد بن أرقم بالعمى
فعمى»^(١).

التعليق عليه

والجواب: أن هذا موجود في الصحابة أكثر منه، وممن بعد الصحابة،
مادام في الأرض مؤمن. وكان سعد بن أبي وقاص لا تخطيء له دعوة.
وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «اللهم سد رميته
وأجب دعوته»^(٢). وفي صحيح مسلم أن عمر لما أرسل إلى الكوفة من
يسأل عن سعد، فكان الناس يثنون خيرا، حتى سُئل عنه رجل من بني
عبس فقال: أما إذ أنشدتمونا سعدا، فكان لا يخرج في السرية، ولا يعدل
في الرعية، ولا يقسم بالسوية. فقال سعد: «اللهم إن كان كاذباً، قام
رياء وسمعة، فأطل عمره، وعظم فقره، وعرضه للفتن» فكان يرى وهو
شيخ كبير، تدلّى حاجباه من الكبر، يتعرض للجوارى يغمزهن في
الطرقات، ويقول: «شيخ كبير مفتون أصابتنى دعوة سعد»^(٣).

(١) ك: - فعمى، ودعا على حسان بن ثابت بعمى قلبه بعدما كان قد عمى، وكان في زقاق
مكة بلا عصا، فلما دعا لم يُعَد (في الأصل: لم يجد) يهتدى طريقا.
(٢) الحديث بهذا اللفظ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في: المستدرک ٥٠٠/٣.
وقال الحاكم: «هذا حديث تفرد به يحيى بن هاني بن خالد الشجري، وهو شيخ ثقة من
أهل المدينة». ووافقه الذهبي.

(٣) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن جابر بن سمرة رضي الله عنه في: البخاري
١٤٧/١ (كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها..)
مسلم ٣٣٤/١ - ٣٣٥ (كتاب الصلاة، باب القراءة في الظهر والعصر)؛ سنن النسائي
١٣٥/٢ (كتاب الافتتاح، باب الركود في الركعتين الأولىين)؛ المسند (ط. الحلبي)
٢٦٤/٤.

وكذلك سعيد بن زيد، كان مستجاب الدعوة. فروى حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن أروى بنت أوس استعدت مروان على سعيد، وقالت: «سرق من أرضي ما أدخله في أرضه» فقال سعيد: «اللهم إن كانت كاذبة فأذهب بصرها، واقتلها في أرضها» فذهب بصرها، وماتت في أرضها^(١).

والبراء بن مالك كان يقسم على الله فيبر قسمه، كما في الصحيح. «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره، منهم البراء بن مالك»^(٢).
والعلاء بن الحضرمي، نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم نائب أبي بكر رضى الله عنه على البحرين، مشهور بإجابة الدعاء. روى ابن أبي الدنيا بإسناده، قال سهم بن منجاب: غزونا مع العلاء بن الحضرمي دارين^(٣)، فدعا بثلاث دعوات، فاستجاب الله له فيهن كلهن. قال: سرنا معه، ونزلنا منزلا، وطلبنا الوضوء، فلم نقدر عليه، فقام فصلى ركعتين، ثم دعا الله، فقال: اللهم يا عليم يا حكيم، يا على يا عظيم، إنا عبيدك، وفي سبيلك نقاتل عدوك، فاسقنا غيثا نشرب منه

(١) الحديث عن سعيد بن زيد رضى الله عنه فى: مسلم ١٢٣٠/٣ - ١٢٣١ (كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها). وجاء الحديث مختصرا فى المسند (ط. المعارف) الأرقام ١٦٤٠، ١٦٤٩.

(٢) سبق الحديث فيما مضى ٤٨٢/٤.

(٣) قال ياقوت فى «معجم البلدان»: «دارين قُرُصَة بالبحرين يجلب إليها المسك من الهند، والنسبة إليها دارى... وفى كتاب «سيف» أن المسلمين اقتحموا إلى دارين البحر مع العلاء الحضرمي فأجازوا ذلك الخليج بإذن الله... وإن ما بين الساحل ودارين مسيرة يوم وليلة لسفر البحر فى بعض الحالات».

وتنوضاً من الإحداث، وإذا تركناه فلا تجعل فيه نصيباً لأحدٍ غيرنا. قال: فما جاوزنا غيرَ بعيد، فإذا نحن ببئرٍ من ماء السماء تتدفق. قال: فنزلنا فروينا^(١)، وملأت إداوتى^(٢) ثم تركتها وقلت: لأنظرن هل استجيب له؟ فسرنا ميلاً أو نحوه، فقلت لأصحابي: إني نسيت إداوتى^(٣)، فجئت إلى ذلك المكان، فكأنما لم / يكن فيه ماء قط، فأخذت إداوتى^(٣)، فلما أتينا دارين، وبيننا وبينهم البحر، فدعا الله فقال: اللهم يا عليم يا حكيم، يا علقى يا عظيم، إنا عبيدك، وفي سبيلك نقاتل عدوك، فاجعل لنا سيلاً إلى عدوك. ثم اقتحم بنا^(٤) البحر، فوالله ما ابتلت سروجنا، ثم خرجنا إليهم، فلما رجعنا، اشتكى البطن فمات، فلم نجد ماءً نغسله، فلففناه في ثيابه، فدفناه، فلما سرنا غير بعيد إذا نحن بماءٍ كثير، فقال بعضهم لبعض: ارجعوا نستخرجه فنغسله، فرجعنا فخفى علينا قبره، فلم نقدر عليه. فقال رجل من القوم: إني سمعته يدعو الله يقول: اللهم يا عليم يا حكيم، يا علقى يا عظيم، اخف حفرتي، ولا تطلع على عورتى أحداً، فرجعنا، وتركناه^(٥).

وقد كان عمر دعا بدعوات أجيب فيها. من ذلك أنه لما نازعه بلال وطائفة معه في القسمة - قسمة الأرض - / فقال: «اللهم اكفني بلااً وذوياً» فما حال الحول ومنهم عين تطرف^(٦).

١٨٤/٤

(١) ن، م، س: فتروينا. (٢) م: إداوينا؛ س، ب: أدواتى، وهو تحريف.

(٣) س، ب: أدواتى. (٤) س، ب: معنا.

(٥) ذكر هذا الخبر ابن الجوزى فى «صفة الصفوة» ٢٩٠/١ (ط. حيدرآباد، ١٣٥٥).

(٦) سبق ذكر هذا الخبر فيما مضى.

وقال : « اللهم قد^(١) كبرت سنّي ، وانتشرت رعيتي ، فاقبضني إليك غير مفتونٍ ولا مضيعٍ » فمات من عامه^(٢) .
ومثل هذا كثير جدا . وقد صنّف ابن أبي الدنيا في «مجاوب الدعوة» كتاباً^(٣) ، مع أن هذه القصص المذكورة عن عليّ لم يذكر لها إسنادا ، فتوقف على معرفة الصحة ، مع أن فيها ما هو كذب لا ريب فيه ، كدعائه على أنس بالبرص ، ودعائه على زيد بن أرقم بالعمى .

﴿فصل﴾

قال الرافضي:^(٤) « السابع : أنه لما توجه إلى صفين لحق أصحابه عطشٌ شديد ، فعَدَل بهم قليلا ، فلاح لهم دير ، فصاحوا بساكنه ، فسألوه عن الماء ، فقال : بيني وبينه أكثر من فرسخين ، ولولا أني أوتي ما يكفيني^(٥) كل شهر على التقدير لتلفت عطشا ،

تابع كلام
الرافضي
السابع : أن عليًا
رضي الله عنه
كان مستجاب
الدعوة

- (١) قد : ساقطة من (س) ، (ب) .
(٢) ذكر هذا الخبر ابن الجوزي في «تاريخ عمر بن الخطاب» ص ١٨٠ عن سعيد بن المسيب ، وزاد : «وفي رواية : فما انسلخ ذو الحجة حتى طعن فمات» .
(٣) هو أبو بكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان ، ابن أبي الدنيا القرشي الأموي البغدادي محدث ، له مصنفات كثيرة في الوعظ والأخلاق والزهد ، ولد سنة ٢٠٨ وتوفي سنة ٢٨١ . انظر ترجمته في : فوات الوفيات ١/٤٩٤-٤٩٥ ؛ تهذيب التهذيب ٦/١٢-١٣ ؛ معجم المؤلفين ٦/١٣١ ؛ الأعلام ٤/٢٦٠ . وتوجد من كتاب «مجاوب الدعوة» نسخة خطية في مكتبة كوبريلي بتركيا رقم ١٥٨٤ ، وتوجد منها مصورة في معهد المخطوطات بالجامعة العربية بالقاهرة (تصوف وآداب شرعية رقم ٤٥٤) .
(٤) في (ك) ص ١٨٨ (م) - ١٨٩ (م) .
(٥) م : أوتي بما يكفيني ؛ ك : أوتي بما يكفيني .

فأشار أمير المؤمنين إلى مكان قريب من الدير، وأمر بكشفه، فوجدوا صخرة عظيمة، فعجزوا عن إزالتها، فقلعها وحده، ثم شربوا الماء، فنزل إليهم^(١) الراهب، فقال^(٢): أنت نبي مرسل أو ملك مقرب؟ فقال^(٣): لا، ولكنى وصى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأسلم على يده^(٤)، وقال: إن هذا الدير بُنى على طالب هذه^(٥) الصخرة، ومخرج الماء من تحتها، وقد مضى جماعة^(٦) قبلى لم يدركوه. وكان الراهب من جملة من استشهد معه، ونظم القصة^(٧) السيد الحميرى فى قصيدته^(٨).

الرد عليه

والجواب: أن هذا من جنس أمثاله من الأكاذيب التى يظنها^(٩) الجهال من أعظم مناقب على، وليست كذلك. بل الذى وضع هذه كان جاهلا بفضل على، وبما يستحقه من الممدوح؛ فإن الذى فيه من المنقبة أنه أشار إلى صخرة فوجدوا تحتها الماء، وأنه قلعها. ومثل هذا يجرى لخلق كثير، على رضى الله عنه^(١٠) أفضل منهم، بل فى المحبين لأبى بكر

(١) ك : إليه . (٢) م : وقال ؛ ك : فقال له .

(٣) ك : أنت ملك مقرب أو نبي مرسل؟ قال ..

(٤) م : يديه .

(٥) ك : على طالب قالع هذه ..

(٦) س، ب : وقد مضى من تحتها جماعة ..

(٧) ن، س، ب : القضية .

(٨) ك : .. الحميرى رحمه الله تعالى فى قصيدته المذمبة .

(٩) ن، م، س : يطلبها . (١٠) س، ب : عنهم .

وعمر وعثمان من يجرى لهم أضعاف هذا، وأفضل من هذا وهذا، وإن كان إذا جرى على يد بعض الصالحين كان نعمة من الله وكرامة له، فقد يقع مثل ذلك لمن ليس من الصالحين كثيرا.

وأما سائر ما فيها، مثل قوله: «إن هذا الدير بنى على طالب هذه الصخرة، ومخرج الماء من تحتها».

فليس هذا من دين المسلمين، وإنما تُبنى الكنائس والديارات والصوامع على أسماء المقتدية بسير النصارى، فأما المسلمون فلا يبنون معابدهم - وهي المساجد التي أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه - إلا على اسم الله، لا على اسم مخلوق.

وقول^(١) الراهب: «أنت نبي مرسل أو مَلَكٌ مقرب» يدل على جهله، وأنه من أضلّ الخلق؛ فإن الملائكة لا تشرب الماء، ولا تحتاج [إلى]^(٢) أن تستخرجه من تحت صخرة. ومحمد صلى الله عليه وسلم لا نبي بعده، ومعلوم أن هذا الراهب قد سمع بخبر المسلمين الذين فتحوا تلك المواضع، فإن كان يجوز أن يُبعث رسول بعد المسيح، فمحمد هو الرسول، ومعجزاته ظاهرة باطنة، فإن صدّقه فقد علم أنه لا نبي بعده، وإن لم يصدّقه فكيف يعتقد في غيره أنه نبي مرسل بمجرد دلالة على ماءٍ تحت صخرة، أو لكون الدير بنى على اسمه، وهم يبنون الديارات على أسماء خلق كثير ليسوا من الملائكة ولا الرسل!؟

وما فيه من قول عليّ: «ولكنني وصي رسول الله صلى الله عليه وسلم»

(١) س، ب : فقول.

(٢) إلى : ليست في (ن).

هو مما يبين أنه كذب عَلَى عَلِيٍّ، وأن عَلِيًّا لم يدع هذا قط لا في خلافة الثلاثة ولا ليالي صَفِين. وقد كانت له مع منازعيه مناظرات ومقامات ما ادَّعى هذا قط، ولا ادَّعاه أحد له. وقد حَكَمَ الحكمين، وأرسل ابن عباس لمناظرة الخوارج، فذكروا فضائله وسوابقه ومناقبه، ولم يذكر أحد منهم قط أنه وصي رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ومعلوم أن هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله، بدون هذه الأسباب الموجبة لنقله لو كان حقًا، فكيف مع هذه الأسباب؟! فلَمَّا رَووا فضائله ومناقبه، كقوله عليه السلام: «لأعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله، [ويحبه الله ورسوله]»^(١).

وكقوله عام تبوك: «ألا ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى، / إلا أنه لا نبي بعدي»^(٢). ١٨٥/٤

وقوله: «أنت منى وأنا منك»^(٣)، وغير ذلك من فضائله، ولم يرووا هذا مع مسيس الحاجة إلى ذكره [ولا ادَّعاه عَلَى قط مع مسيس الحاجة إلى ذكره]^(٤) - / عُلِمَ أنه من جملة ما افتراه الكذَّابون. ٣٤٩ ظ

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(٥): «الثامن: ما رواه الجمهور: أن النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج إلى بني المصطلق، حيث خرجوا عن

الثامن: كلام
الرافضي على
قتل علي رضي
الله عنه لكفار
الجن

(١) ويحبه الله ورسوله: ساقطة من (ن). وتقدم الحديث من قبل ٢٨٩/٤.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٠١/١ وأوله هناك: وأنت منى بمنزلة... ٤٢/٥.

(٣) تقدم هذا الحديث ٣٤/٤.

(٤) ما بين المعقوفين في (م) فقط. (٥) في (ك) ص ١٨٩ (م).

الطريق^(١)، وأدركه الليل، بقرب^(٢) وادٍ وعر، فهبط جبريل وأخبره أن^(٣) طائفة من كفّار الجن قد استبطنوا الوادي يريدون كيدَه وإيقاع الشر بأصحابه، فدعا بعليّ وعوّذه، وأمره^(٤) بنزول الوادي، فقتلهم».

الرد عليه

والجواب : أن يقال أولاً: عليّ أجلّ قدرا من هذا، وإهلاك الجن موجود لمن هو دون عليّ، لكن هذا الحديث من الأحاديث المكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليّ عند أهل المعرفة بالحديث، ولم يجر في غزوة بني المصطلق شيء من هذا.

وقوله: «إن هذا رواه الجمهور» إن أريد بذلك أنه مروى بإسناد ثابت، أو في كتاب يُعتمد على مجرد نقله، أو صححه من يرجع إلى تصحيحه - فليس كذلك.

وإن أراد [أن]^(٥) جمهور العلماء روه، فهذا كذب. وإن أراد أنه رواه من لا يقوم بروايته حجة، فهذا لا يفيد.

ومن هذا الجنس ما يُروى أنه قاتل الجن في بئر ذات العلم، وهو حديث موضوع عند أهل المعرفة.

(١) ك : جُنَّب عن الطريق .

(٢) ك : . . . الليل فنزل بقرب . . .

(٣) ك : جبرئيل عليه السلام آخر الليل وأخبر النبي صلى الله عليه وآله أن . . .

(٤) ن، س : وأمرهم ؛ م : فأمرهم ؛ ك : بأمر .

(٥) أن : ساقطة من (ن)، (م)، (س) .

وعلى أجلّ قدرا من أن تثبت الجن لقتاله، ولم يقاتل أحد من الإنس الجن، بل كان [الجن]^(١) المؤمنون يقاتلون الجن الكفار.

وكان من أهل العلم أبو البقاء خالد بن يوسف النابلسي رحمه الله، سأله بعض الشيعة عن قتال عليّ^(٢) الجن، فقال: أنتم معشر الشيعة ليس لكم عقل، أيما أفضل عندكم: عمر أو عليّ؟ فقالوا: بل عليّ. فقال: إذا كان الجمهور يروون عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعمر: «ما رأيك الشيطان سالكا فجأ إلا سلك فجأ غير فجك»^(٣) فإذا كان الشيطان يهرب من عمر، فكيف يقاتل عليًّا؟!!

وأیضا فدفع الجن والشياطين وإهلاكهم موجود لكثير من أتباع أبي بكر وعمر وعثمان. وفي ذلك قصص يطول وصفها.

وقد روى ابن الجوزي في كتاب «الموضوعات» حديثا طويلا في محاربتة للجن، وأنه كان في الحج عام الحديبية، وأنه حاربهم بيثر ذات العلم، من طريق أبي بكر محمد بن جعفر بن محمد السامري، حدثنا عبدالله بن أحمد السكوني، حدثنا عمارة بن يزيد، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، حدثني يحيى بن عبيدالله بن الحارث، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: لما توجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية إلى مكة أصاب الناس عطش شديد وحر شديد، فنزل

(١) الجن : زيادة في (ب) فقط وإثباتها تستقيم به العبارة.

(٢) عليّ : في (ن) فقط .

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٥/٦ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم* الحُجفة معطشا والناس عطاش، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم*: هل من رجل يمضى في نفر من المسلمين معهم القرب فيردون بئر^(١) ذات العلم، ثم يعود، يضمن له رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنة؟».

فذكر حديثا طويلا فيه أنه بعث رجلا من الصحابة ففرع من الجن فرجع، ثم بعث آخر وأنشد شعراً، فدُعر من الجن فرجع، ثم أرسل على بن أبي طالب فنزل البئر وملاً القرب بعد هول شديد، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: الذي هتف بك من الجن هو سماعة بن غراب^(٢) الذي قتل عدو الله مسعراً شيطان الأصنام الذي يكلم قريشا منها، وفرع من هجائي.

ثم قال الشيخ أبو الفرج: «وهذا الحديث موضوع محال، والفنيد ومحمد بن جعفر والسكوني مجروحون. قال أبو الفتح الأودي: وعمارة يضع الحديث^(٣)».

قلت: وكتب ابن إسحاق التي رواها عنه الناس ليس فيها شيء من هذا.

(*) ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب) ومكانه فيهما: «فقال: هل...»

(١) ن، س: بئر.

(٢) ب: سماعة بن غراب.

(٣) لم أجد هذا الحديث في كتاب «الموضعات» مع طول بحثي فيه، ولعل نسخة ابن تيمية من الكتاب كانت فيها زيادات ساقطة من النسخ التي بين أيدينا.

﴿فصل﴾

تابع كلام
لرافضى:
التاسع: حديث
رد الشمس لعل
رضى الله عنه

قال الرافضى^(١): «التاسع: رجوع الشمس له مرتين: إحداهما: فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم. والثانية: بعده. أما الأولى فروى جابر وأبو سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عليه جبريل^(٢) يوماً يناجيه من عند الله، فلما تغشاه الوحي توسد فخذ أمير / المؤمنين، فلم يرفع رأسه حتى غابت الشمس، فصلّى علىّ العصر^(٣) بالإيماء، فلما استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم قال له: سل الله تعالى يرد عليك الشمس لتصلى العصر قائماً، فدعا، فردت الشمس، فصلّى العصر قائماً.

١٨٦/٤

وأما الثانية: فلما أراد أن يعبر الفرات ببابل اشتغل كثير من أصحابه [بتعبير] دوابهم^(٤)، وصلّى لنفسه^(٥) فى طائفة من أصحابه العصر، وفات كثير منهم، فتكلموا فى ذلك، فسأل الله رد الشمس فردت. ونظمه الحميرى^(٦) فقال:

(١) فى (ك) ص ١٨٩ (م) - ١٩٠ (م). (٢) ك: جبرئيل عليه السلام بالوحي..

(٣) ك (ص ١٩٠م): فصلّى عليه السلام العصر..

(٤) ن: استعمل كثير من أصحابه دوابهم؛ م: اشتغل كثير من أصحابه دوابهم؛ س، ب: استعمل كثير من أصحابه دوابهم. والمثبت من (ك)، ومعناه: اشتغل كثير من أصحابه بنقل دوابهم عبر النهر.

(٥) ك: بنفسه. (٦) ك: السيد الحميرى.

رُدَّتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ لَمَّا فَاتَهُ وَقْتُ الصَّلَاةِ وَقَدْ دَنَتْ لِلْمَغْرِبِ
حَتَّى تَبْلُجَ نَوْرُهَا فِي وَقْتِهَا لِلْعَصْرِ ثُمَّ هَوَتْ هُوَّى الْكَوْكَبِ
وَعَلَيْهِ قَدْ رُدَّتْ بِيَابِلَ مَرَّةً أُخْرَى وَمَا رُدَّتْ لَخَلْقِي مُعْرَبٌ^(١)

الرد عليه

والجواب: أن يقال: فضل عليّ وولايته لله وعلو منزلته عند الله معلوم^(٢)، ولله الحمد، من طرق ثابتة أفادتنا العلم اليقيني، لا يحتاج معها إلى كذب ولا إلى ما لا يُعلم صدقه. وحديث رد الشمس له قد ذكره طائفة، كالطحاوي والقاضي عياض وغيرهما، وعدّوا ذلك من معجزات النبي / صلى الله عليه وسلم. لكنّ المحققون من أهل العلم والمعرفة بالحديث يعلمون أن هذا الحديث كذب موضوع، كما ذكره ابن الجوزي في كتاب «الموضوعات»^(٣) فرواه من كتاب أبي جعفر العقيلي في الضعفاء، من طريق عبيدالله^(٤) بن موسى، عن فضيل بن مرزوق، عن إبراهيم بن الحسن بن الحسن^(٥)، عن فاطمة بنت الحسين، عن أسماء بنت عميس، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُوحى إليه ورأسه في حجر عليّ فلم يصل العصر حتى غربت الشمس، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: صليت يا عليّ؟ قال: لا^(٦)، فقال رسول الله

ص ٣٥٠

(١) ن، س، ب: مغرب. وفي (ك) بعد هذه الآيات بيت رابع هو:

إلا ليوشع أوله من بعدها ولردها تأويل أمير مُعْجَب

(٢) س، ب: عند الله معلوم عند الله. (٣) ٣٥٧-٣٥٥/١

(٤) م، «الموضوعات»: عبدالله، وهو خطأ. وسيرد فيما يلي كما أثبتته هنا.

(٥) ن، م: بن الحسن بن حسن؛ الموضوعات: بن الحسن بن الحسين. وسقطت «بن الحسن» الثانية من (ب)

(*) ما بين النجمتين ساقط من «الموضوعات» وموجود في «تنزيه الشريعة»، «اللائيء المصنوعة»، «الفوائد المجموعة».

صلى الله عليه وسلم : اللهم إنه كان فى طاعتك وطاعة رسولك ، فاردد عليه الشمس . فقالت أسماء : فرأيتها غربت ، ثم رأيتها طلعت بعد ما غربت . قال أبو الفرج (١) : « هذا حديث (٢) موضوع بلاشك ، وقد اضطرب الرواة فيه ، فرواه سعيد بن مسعود ، عن عبيد الله بن موسى ، عن فضيل بن مرزوق ، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار (٣) ، عن عليّ بن الحسين (٤) ، عن فاطمة بنت عليّ (٥) ، عن أسماء (٦) . قال : (٧) « وفضيل بن مرزوق ضعفه يحيى ، وقال أبو حاتم بن حبان : يروى الموضوعات ، ويخطئ على الثقات . (٨) قال أبو الفرج : « وهذا الحديث مداره على عبيد الله بن موسى عنه (٩) . »

قلت : والمعروف أن سعيد بن مسعود رواه عن عبيد الله بن موسى ، عن فضيل بن مرزوق ، عن إبراهيم بن الحسن ، عن فاطمة بنت الحسين ، عن أسماء . ورواه محمد بن مرزوق ، عن حسين الأشقر ، عن عليّ بن عاصم ، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار (٨) ، عن عليّ بن

(١) ص ٣٥٦ . (٢) س ، ب : الحديث . والمثبت من (م) ، الموضوعات .

(٣) ن ، س ، ب : عبدالرحمن بن عبيد عن عبدالله بن دينار ، وهو خطأ .

(٤) م : عن عليّ بن الحسن بن الحسين ؛ الموضوعات : عن عليّ بن الحسن .

(٥-٥) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٥) ن ، س ، ب : عن فاطمة بنت الحسين ، وهو خطأ . وترجمة فاطمة بنت عليّ بن أبي

طالب فى تهذيب التهذيب ١٢ / ٤٤٣ ، الأعلام ٥ / ٣٢٨ .

(٦) أى ابن الجوزى بعد ثلاثة أسطر .

(٧-٧) : هذه العبارات ساقطة من «الموضوعات» .

(٨) ب : عبدالرحمن بن عبيد عن عبدالله بن دينار . والمثبت من (ن) ، (س) وهو الصواب .

وترجمة عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار فى : تهذيب التهذيب ٦ / ٢٠٦-٢٠٧ .

الحسين^(١)، عن فاطمة بنت عليّ، عن أسماء^(٢)، كما سيأتي ذكره. قال أبو الفرج^(٣): «وقد روى هذا الحديث ابن شاهين، حدثنا^(٤) أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، حدثنا^(٥) أحمد بن يحيى الصوفى، حدثنا^(٦) عبد الرحمن بن شريك، حدثني أبي، عن عروة بن عبد الله بن قشير^(٧) قال: دخلت عليّ فاطمة بنت عليّ بن أبي طالب فحدثتني [أن أسماء بنت عميس حدثتها]^(٨) أن علي بن أبي طالب.. وذكر حديث رجوع الشمس. قال أبو الفرج^(٩): «وهذا حديث باطل. أما عبد الرحمن بن شريك^(١٠)، فقال أبو حاتم^(١١): هو واهي الحديث. قال: وأنا لا أتهم بهذا الحديث إلا ابن عقدة^(١٢)، فإنه كان رافضياً يحدث بمثالب الصحابة» قال أبو أحمد بن عدى الحافظ سمعت أبا بكر بن أبي طالب^(١٣) يقول: ابن عقدة لا يتدين بالحديث، كان يحمل شيوخنا^(١٤) بالكوفة على الكذب، يسوّى لهم نسخاً، ويأمرهم أن يرووها، وقد بيّنا ذلك منه في

-
- (١) ن، س: عليّ بن الحسن بن الحسين.
(٢) الموضوعات ٣٥٦/١.
(٣) الموضوعات: قال: حدثنا.
(٤) س، ب: بن قيس.
(٥) ما بين المعقوفتين من «الموضوعات» وسقط من جميع النسخ.
(٦) بعد كلامه السابق مباشرة.
(٧) ن، س، ب: أما حديث عبد الرحمن بن شريك. والمثبت من (م)، الموضوعات.
(٨) الموضوعات: أبو حاتم الرازي.
(٩) الموضوعات: قال المصنف قلت وأما أنا فلا أتهم بهذا إلا ابن عقدة..
(١٠) هذه العبارات في «الموضوعات» ٣٥٧/١ بعد كلامه السابق بسبعة أسطر وفيه: وقال ابن عدى سمعت أبا بكر بن أبي غالب.
(١١) الموضوعات: لأنه كان يحمل شيوخنا... .

غير نسخة^(١)، «وسئل عنه الدارقطني فقال: رجل سوء. قال أبو الفرج: وقد رواه ابن مردويه من حديث داود بن فراهيج عن أبي هريرة، قال: وداود ضعيف ضعفه شعبة»^(٢).

١٨٧/٤

قلت: فليس في هؤلاء من يُحتج به فيما / دون هذا.
وأما الثاني ببابل فلا ريب أن هذا كذب^(٣). وإنشاد الحميري لا حجة فيه، لأنه لم يشهد ذلك، والكذب قديم، فقد سمعه فنظمه. وأهل الغلو في المدح والذم ينظمون ما لا تتحقق صحته، لاسيما والحميري معروف بالغلو^(٤).

وقد أخرجنا في الصحيحين عن أبي هريرة قال: «غزاني من الأنبياء فقال لقومه: لا يتبعني رجل قد مَلَكُ بضع امرأة يريد أن يبني بها ولما

(١) الموضوعات: وقد تيقنًا ذلك منه في غير شيخ بالكوفة.

(*) الكلام بين النجمتين في «الموضوعات» ولكن اختلف ترتيبه واختلفت بعض ألفاظه. وهذا الحديث الموضوع في: تنزيه الشريعة ١/٣٧٨-٣٨٢؛ اللآلئ المصنوعة ١/٣٣٦-٣٣٨؛ الفوائد المجموعة، ص ٣٥٠.

(٢) ن، م: أنه كذب.

(٣) أبو هاشم - أو أبو عامر - إسماعيل بن محمد بن يزيد بن ربيعة بن مفرغ الحميري، شاعر رافضي ولد سنة ١٠٥ وأختلف في وفاته، قيل: إنه توفي سنة ١٧٣ وقيل سنة ١٧٨ وقيل سنة ١٧٩. قال عنه ابن حجر: «كان رافضيا خبيثًا. قال الدارقطني: كان يسب السلف في شعره ويمدح عليا رضي الله عنه». وعده الشهرستاني من المختارية الكيسانية أصحاب المختار بن أبي عبيد الثقفي القائلين بإمامة محمد بن الحنفية بعد علي رضي الله عنه. انظر ترجمته ومذهبه في: لسان الميزان ١/٤٣٦-٤٣٨؛ فوات الوفيات ١/٣٦-٣٢٧؛ البداية والنهاية ١٠/١٧٣-١٧٤؛ روضات الجنات، ص ٢٩-٣١؛ الأعلام ١/٣٢٠-٣٢١؛ الملل والنحل ١/١٣٣-١٣٤.

يين، ولا رجل قد بنى بيتا ولم يرفع سقفه^(١)، ولا رجل اشترى غنما - أو خلفات - وهو ينتظر^(٢) ولادها. قال: فغزوا، فدنا من القرية، حتى صلى العصر قريبا من ذلك، فقال للشمس: أنت مأمورة وأنا مأمور، اللهم احبسها على شيئا، فحُبست عليه حتى فتح الله عليه» الحديث^(٣).

فإن قيل: فهذه الأمة أفضل من بنى اسرائيل، فإذا كانت قد رُدت ليوشع، فما المانع أن ترد لفضلاء هذه الأمة؟

فيقال: يوشع لم تُرد له الشمس، ولكن تأخر غروبها: طوّل له النهار، وهذا قد لا يظهر للناس، فإن طول النهار وقصره لا يدرك. ونحن إنما علمنا وقوفها ليوشع بخبر النبي صلى الله عليه وسلم.

وأيا لا مانع من طول ذلك^(٤)، لو شاء الله لفعل ذلك. لكن يوشع كان محتاجاً إلى ذلك، لأن القتال كان محرماً عليه بعد غروب الشمس، لأجل ما حرّم الله عليهم من العمل ليلة السبت ويوم السبت. وأما أمة محمد فلا حاجة لهم إلى ذلك، ولا منفعة لهم فيه، فإن الذي فاتته العصر إن كان مفترطاً لم يسقط ذنبه إلا بالتوبة، ومع التوبة لا يحتاج إلى

(١) ن، س: سقيفه.

(٢) ن، م: منتظر.

(٣) كلمة «الحديث»: ساقطة من (س)، (ب). والحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي هريرة رضى الله عنه في موضعين في: البخارى ٨٦/٤ (كتاب فرض الخمس، باب حدثنا أبو اليمان...)، ٢١/٧ (كتاب النكاح، باب من أحب البناء قبل الغزو). وجاء في هذا الموضوع مختصراً. والحديث أيضا في: مسلم ١٣٦٦/٣ - ١٣٦٧ (كتاب الجهاد والسير، باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٠٢/١٦ -

١٠٣

(٤) ن، م: لمن طول ذلك..

رد، وان لم يكن مفرطاً، كالتائم والناسى فلا ملام عليه فى الصلاة بعد الغروب.

وأيضاً فبنفس غروب الشمس حرج الوقت المضروب للصلاة، فالمصلّى بعد ذلك لا يكون مصلّياً فى الوقت الشرعى ولو عادت الشمس.

وقول الله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [سورة طه: ١٣٠] يتناول الغروب المعروف، فعلى العبد أن يصلّى قبل هذا الغروب، وإن طلعت ثم غربت. والأحكام المتعلقة بغروب الشمس حصلت بذلك الغروب، فالصائم يفطر، ولو عادت بعد ذلك لم يبطل صومه، مع أن هذه الصورة لا تقع لأحد، ولا وقعت لأحد، فتقديرها تقدير ما لا وجود له. ولهذا لا يوجد الكلام على حكم مثل هذا فى كلام العلماء المفرّعين.

وأيضاً فالنبي صلى الله عليه وسلم فاتته العصر يوم الخندق، فصلاًها / قضاءً، هو وكثير من أصحابه، ولم يسأل الله ردّ الشمس.

ظ ٣٥٠

وفى الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه بعد ذلك، لما أرسلهم إلى بنى قريظة: «لا يصلين أحد العصر إلا فى بنى قريظة» فلما أدركتهم الصلاة فى الطريق قال بعضهم: لم يرد منا تفويت الصلاة فصلاً فى الطريق، فقالت طائفة: لا نصلى إلا فى بنى قريظة، فلم يعنف واحدة من الطائفتين^(١).

فهؤلاء الذين كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم صلّوا العصر بعد

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤١١/٣.

غروب الشمس، وليس علىّ بأفضل من النبي صلى الله عليه وسلم، فإذا صلاها هو وأصحابه معه بعد الغروب، فعلى وأصحابه أولى بذلك. فإن كانت الصلاة بعد الغروب لا تجزىء أو ناقصة تحتاج إلى رد الشمس، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى برد الشمس، وإن كانت كاملةً مُجزئة فلا حاجة إلى ردها.

وأيضاً فمثل هذه القضية من الأمور العظام الخارجة عن العادة، التي تتوفر الهمم والدواعى على نقلها، فإذا لم ينقلها إلا الواحد والاثنان علم بيان كذبهم فى ذلك.

وانشقاق القمر كان بالليل وقت نوم الناس، ومع هذا فقد رواه الصحابة من غير وجه، وأخرجوه فى الصحاح والسنن والمساند^(١) من غير وجه^(٢)، ونزل به القرآن، فكيف برد الشمس التى تكون بالنهار، ولا يشتهر ذلك، ولا ينقله أهل العلم نقل مثله!؟

(١) م : فى الصحيح والسنن والمسانيد.

(٢) جاءت أحاديث عديدة ذكرت انشقاق القمر عن عدد من الصحابة منها فى : البخارى ٢٠٦/٤ - ٢٠٧ (كتاب المناقب، باب سؤال المشركين أن يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية فأراهم انشقاق القمر) وفى هذا الباب عن عبدالله بن مسعود وأنس بن مالك وابن عباس رضي الله عنهم. وتكررت هذه الأحاديث فى : البخارى ٤٩/٥ (كتاب مناقب الأنصار، باب انشقاق القمر) ونص حديث أنس هو: . . أن أهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يريهم آية فأراهم القمر شققتين حتى رأوا حراء بينهما. وأما حديث عبدالله بن مسعود فهو: انشق القمر ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى فقال: «اشهدوا» وذهبت فرقة نحو الجبل. وأما حديث ابن عباس فهو: أن القمر انشق على زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم.

= وجاءت أحاديث انشقاق القمر أيضا فى : البخارى ١٤٢/٦ - ١٤٣ (كتاب التفسير، سورة

ولا يعرف قط أن الشمس رجعت بعد غروبها، وإن كان كثير من الفلاسفة والطبيعيين وبعض أهل الكلام ينكر انشقاق القمر، وما يشبه ذلك، فليس الكلام في هذا المقام. لكن الغرض أن هذا من أعظم خوارق العادات في الفلك، وكثير من الناس ينكر إمكانه، فلوقع لكان ظهوره ونقله أعظم من ظهور ما دونه ونقله، فكيف يُقبل / وحديثه ليس له إسناد مشهور، فإن هذا يوجب العلم اليقيني بأنه كذب لم يقع.

١٨٨/٤

وإن كانت الشمس احتجبت بغيمة، ثم ارتفع سحابها، فهذا من الأمور المعتادة، ولعلمهم ظنوا أنها غربت، ثم كشف الغمام عنها. وهذا وإن كان قد وقع، ففيه أن الله يبين له بقاء الوقت حتى يصلّي فيه. ومثل هذا يجري لكثير من الناس.

وهذا الحديث قد صنّف فيه مصنف جمعت فيه طرقه، صنّفه أبو القاسم عبد الله بن عبد الله^(١) ابن أحمد الحكاني سماه «مسألة في تصحيح رد الشمس وترغيب النواصب الشمس»^(٢) وقال: هذا حديث روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من طريق أسماء بنت عميس الخثعمية، ومن طريق أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب، ومن طريق أبي هريرة وأبي سعيد. وذكر حديث أسماء من طريق محمد بن أبي فديك.

اقتربت الساعة؛ مسلم ٢١٥٨/٤ - ٢١٥٩ (كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب انشقاق القمر)؛ سنن الترمذى ٧٣-٧١/٥ (كتاب التفسير، سورة القمر) وفي هذا الباب أيضا عن ابن عمر وجبير بن مطعم وأبي هريرة رضى الله عنهم؛ المسند (ط . المعارف) ٢٠٤/٥، ١٢/٦، ١٣٥، (ط . الحلبي) ١٦٥/٣، ٢٢٠، ٢٧٥، ٨٢-٨١/٤.

(١) عبارة بن عبد الله : ليست في (م).

(٢) لم أجد فيما بين يدي من مراجع شيئا عن المؤلف أو عن الكتاب.

قال: أخبرني محمد بن موسى - وهو القطري - عن عون بن محمد، عن أمه - أم جعفر - عن جدتها أسماء بنت عميس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر، ثم أرسل علياً في حاجة، فرجع وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، يعني العصر، فوضع رأسه في حجر عليّ ولم يحركه حتى غابت الشمس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اللهم إن عبدك علياً [في طاعتك وطاعة رسولك] ^(١) احتبس نفسه على نبيّه ^(٢)، فرد عليه شرفها. قالت أسماء: فطلعت الشمس حتى وقعت على الجبال، فقام عليّ فتوضأ وصلى العصر، ثم غابت الشمس.

قال أبو القاسم المصنّف: «أم جعفر هذه هي أم محمد بن جعفر بن أبي طالب، والراوى عنها هو ابنها عون بن محمد بن عليّ، المعروف: أبوه محمد بن الحنفية، والراوى عنه هو محمد ^(٣) بن موسى المدينى، المعروف بالقطري: محمود فى روايته ثقة. والراوى عنه محمد بن إسماعيل بن أبى فديك المدنى: ثقة. وقد رواه عنه جماعة: منهم هذا الذى ذكرت روايته، وهو أحمد بن الوليد الأنطاكى، وقد رواه ^(٤) عنه نفر منهم أحمد بن عمير بن حوصاء، وذكره بإسناده من طريقه، وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالصهباء، ثم أرسل علياً في حاجة، فرجع وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر، فوضع رأسه في حجر عليّ، فلم يحركه حتى غربت الشمس، فقال النبي صلى الله عليه

(١) ما بين المعقوفين فى (م) فقط.

(٢) م: نبيك.

(٣) ن، م، س: محمود، وسبق الاسم قبل قليل كما ورد هنا.

(٤) س: وقد رووا؛ ب: وقد روى.

وسلم: اللهم إن عبدك علياً احتبس نفسه على نبيه، فرد عليه شرقها.
قالت أسماء: فطلعت الشمس حتى وقعت على الجبال وعلى الأرض،
فقام عليّ وتوضأ وصلى العصر، وذلك في الصهباء في غزوة خيبر.
قال: ومنهم أحمد بن صالح المصري، عن ابن أبي فديك، رواه
أبو جعفر الطحاوي في كتاب «تفسير متشابه الأخبار» من تأليفه من
طريقه.

ومنهم الحسن بن داود عن ابن أبي فديك، وذكره بإسناده، ولفظه:
أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالصهباء من أرض خيبر، ثم
أرسل علياً في حاجة، فرجع وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
العصر، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه في حجر عليّ،
فلم يحركه حتى غربت الشمس، فاستيقظ. وقال: يا علي صليت
العصر؟ قال: لا. وذكره. قال: ويرويه عن أسماء فاطمة بنت الحسين
الشهيد.

ورواه من طريق أبي جعفر الحضرمي، حدثنا محمد بن مرزوق،
حدثنا حسين الأشقر، حدثنا فضيل بن مرزوق، عن إبراهيم ابن
الحسن، عن فاطمة، عن أسماء بنت عميس، قالت: نزل جبريل على
النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما صلى العصر، فوضع رأسه - أو
خده: / لا أدري أيهما قال - في حجر عليّ، ولم يصل العصر حتى
غابت الشمس» وذكره. ص ٣٥١

قال المصنف: «ورواه عن فضيل بن مرزوق جماعة، منهم عبيدالله

ابن موسى العبسى . ورواه الطحاوى من طريقه ، ولفظه : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُوحى إليه ورأسه فى حجر على ، فلم يصل العصر حتى غابت الشمس .

ورواه أيضا من حديث عمار بن مطر ، عن فضيل* بن مرزوق ، من طريق أبى جعفر العقيلي صاحب كتاب «الضعفاء» .

١٨٩/٤

قلت : وهذا اللفظ / يناقض الأول ، ففيه أنه نام فى حجره* من صلاة العصر إلى غروب الشمس ، وأن ذلك فى غزوة خيبر بالصهباء . وفى الثانى أنه كان مستيقظاً يُوحى إليه جبريل ، ورأسه فى حجر على حتى غربت الشمس . وهذا التناقض يدل على أنه غير محفوظ ، لأن هذا صرح^(١) بأنه كان نائما هذا الوقت ، وهذا قال : كان يقظان يُوحى إليه ، وكلاهما باطل ؛ فإن النوم بعد العصر مكروه منهى عنه ، والنبي صلى الله عليه وسلم تنام عيناه ولا ينام قلبه ، فكيف تفوت علياً صلاة العصر؟ ثم تفويت الصلاة بمثل هذا ، إما أن يكون جائزاً ، وإما أنه لا يجوز^(٢) . فإن كان جائزاً لم يكن على على إثم إذا صلى العصر بعد الغروب ، وليس على أفضل من النبي صلى الله عليه وسلم ، والنبي صلى الله عليه وسلم فاتته العصر يوم الخندق حتى غربت الشمس ، ثم صلاها ، ولم ترد عليه الشمس ، وكذلك لم ترد لسليمان لما توارت بالحجاب .

(٥-٥) ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(١) م : صريح .

(٢) ن : وإما أن لا يجوز؛ س ، ب : وإما أن لا يكون .

وقد نام النبي صلى الله عليه وسلم ومعه عليّ وسائر الصحابة عن
 الفجر حتى طلعت الشمس، ولم ترجع لهم^(١) إلى الشرق.
 وإن كان التفويت محرّماً، فتفويت^(٢) العصر من الكبائر. وقال النبي
 صلى الله عليه وسلم: «من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله»^(٣).
 وعليّ كان يعلم أنها الوسطى، وهي صلاة العصر. وهو قد روى عن
 النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين لما قال: «شغلونا عن الصلاة
 الوسطى، صلاة العصر، حتى غربت الشمس، ملأ الله أجوافهم
 وبيوتهم ناراً»^(٤) وهذا كان في الخندق، وخير بعد الخندق.
 فعلىّ أجل قدراً من أن يفعل [مثل]^(٥) هذه الكبيرة، ويقرّه عليها جبريل
 ورسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن فعل هذا كان من مثالبه لا من
 مناقبه، وقد نزه الله عليّاً عن ذلك. ثم إذا فاتت لم يسقط الإثم عنه بعود
 الشمس.

وأيضاً فإذا كانت هذه القصة في خير في البرية قدام العسكر،
 والمسلمون أكثر من ألف وأربعمائة، كان هذا مما يراه العسكر

(١) ن، م: إليهم.

(٢) ن: فنقول، وهو تحريف.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢١٢/٥، ٢٢٠.

(٤) الحديث عن عليّ رضي الله عنه في: البخارى ٤٣/٤ - ٤٤ (كتاب الجهاد والسير، باب
 الدعاء على المشركين بالهزيمة...); مسلم ٤٣٦/١ - ٤٣٧ (كتاب المساجد ومواضع
 الصلاة، باب التغليظ في تفويت صلاة العصر، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي
 صلاة العصر) الأحاديث ٢٠٢ - ٢٠٦؛ سنن الترمذى ٢٨٦/٤ (كتاب التفسير، سورة
 البقرة حديث ٤٠٦٨)؛ المسند (ط. المعارف) ٣١/٢، ٤٦، ١٧٧، ٢١٣.

(٥) مثل: ساقطة من (ن)، (م).

ويشاهدونه . ومثل هذا مما تتوفر الهمم والدواعى على نقله ، فيمتنع أن
ينفرد بنقله الواحد والاثنان ، فلو نقله الصحابة لنقله منهم أهل العلم ،
كما نقلوا أمثاله ، لم ينقله المجهولون الذين لا يُعرف ضبطهم وعدالتهم .
وليس فى جميع أسانيد هذا الحديث إسناده واحد يثبت ، تُعلم عدالة
ناقله وضبطهم ولا يعلم اتصال إسناده .

وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم عام خير: «لأعطين الراية رجلا
يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله»^(١) فنقل ذلك غير واحد من
الصحابة ، وأحاديثهم فى الصحاح والسنن والمساند^(٢) .

وهذا الحديث ليس فى شىء من كتب الحديث المعتمدة : لا رواه
أهل الصحيح^(٣) «ولا أهل السنن ولا المساند أصلا»^(٤) ، بل اتفقوا على
تركه والإعراض عنه ، فكيف يكون مثل هذه الواقعة العظيمة ، التى هى
لو كانت حقاً من أعظم المعجزات المشهورة الظاهرة ، ولم يروها أهل
الصحاح* والمساند ، ولا نقلها أحد من علماء المسلمين وحفاظ
الحديث ، ولا يعرف فى شىء من كتب الحديث المعتمدة!!

والإسناده الأول رواه القطرى ، عن عون ، عن أمه ، عن أسماء بنت
عميس . وعون وأمّه ليسا ممن يُعرف حفظهم وعدالتهم ، ولا من

(١) تقدّم هذا الحديث ٢٨٩/٤ .

(٢) م : والمساند .

(٣) ب : أهل الحديث .

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٤) أصلا : فى (ن) فقط .

(٥) عن : ساقطة من (م) .

المعروفين بنقل العلم، ولا يُحتج^(١) بحديثهم في أهون الأشياء، فكيف في مثل هذا؟ ولا فيه سماع المرأة من^(٢) أسماء بنت عميس، فلعلها سمعت من يحكيه عن أسماء فذكرته.

وهذا المصنف ذكر عن ابن أبي فديك أنه ثقة، وعن القطري أنه ثقة، ولم يمكنه^(٣) أن يذكر عن بعدهما أنه ثقة، وإنما ذكر أنسابهم. ومجرد المعرفة بنسب الرجل لا تُوجب أن يكون حافظا ثقة.

وأما الإسناد الثاني فمداره على فضيل بن مرزوق، وهو معروف بالخطأ على الثقات، وإن كان لا يتعمد الكذب^(٤). قال فيه ابن حبان: يخطيء على الثقات ويروى عن عطية الموضوعات^(٥). وقال فيه أبو حاتم الرازي^(٦): لا يحتج به. وقال فيه يحيى بن معين مرة: هو ضعيف. وهذا لا يناقضه قول أحمد بن حنبل فيه: لا أعلم إلا خيرا، وقول سفيان: هو ثقة، وقول يحيى^(٧) مرة: هو ثقة؛ فإنه ليس ممن يتعمد الكذب، ولكنه

(١) ن : ولا يحتجوا؛ س، ب : ولا يحتجون.

(٢) س ، ب : عن.

(٣) ن، م، س : ولا يمكنه.

(٤) فضيل بن مرزوق الأغر الرقاشي الكوفي. ترجمته في: تهذيب التهذيب ٢٩٨/٧ - ٣٠٠؛

ميزان الاعتدال ٣٦٢/٣ - ٣٦٣. وقال الذهبي عنه: «وثقه سفيان بن عيينه وابن معين،

وقال ابن عدى: أرجو أنه لا بأس، وقال النسائي: ضعيف، وكذا ضعفه عثمان بن سعيد.

قلت: وكان معروفا بالتشيع من غير سب.

(٥) ذكر هذه العبارات نقلا عن ابن حبان ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٢٩٩/٧.

(٦) في كتابه «الجرح والتعديل» ق ٢ م ٣ ص ٧٥ (ط. حيدر آباد ١٣٦١/١٩٤٢).

(٧) س ، ب : ويحيى.

(٨) هذه الأقوال كلها جاءت في «الجرح والتعديل».

يخطيء، وإذا روى له / مسلم ما تابعه غيره عليه، لم يلزم أن يروى ما
انفرد به، مع أنه لم يُعرف سماعه عن إبراهيم، ولا سماع إبراهيم من
فاطمة، ولا سماع فاطمة من أسماء.

ولابد في ثبوت هذا الحديث من أن يعلم أن كلاً من هؤلاء عدل
ضابط، وأنه سمع من الآخر. وليس هذا معلوماً، وإبراهيم هذا لم يرو
له أهل الكتب المعتمدة - كالصحيح والسنن - ولا له ذكر في هذه
الكتب، / بخلاف فاطمة بنت الحسين، فإن لها حديثاً معروفاً، فكيف
يُحتج بحديث مثل هذا؟ ولهذا لم يروه أحد من علماء الحديث
المعروفين في الكتب المعتمدة.

وكون الرجل أبوه كبير القدر لا يوجب أن يكون هو من العلماء
المؤمنين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عنه. وأسماء
بنت عميس كانت عند جعفر، ثم خلف عليها أبو بكر، ثم خلف عليها
عليّ، ولها من كل [من] (١) هؤلاء ولد، وهم يحبون عليّاً، ولم يرو هذا
أحد منهم عن أسماء. ومحمد بن أبي بكر الذي في حجر عليّ هو ابنها،
ومحبته لعليّ مشهورة، ولم يرو هذا عنها.

وأيضاً فإسماء كانت زوجة جعفر بن أبي طالب، وكانت معه في
الحبشة، وإنما قدمت معه بعد فتح خيبر. وهذه القصة قد ذكر أنها كانت
بخيبر. فإن كانت صحيحة كان ذلك بعد فتح خيبر، وقد كان مع النبي
صلى الله عليه وسلم ممن شهد خيبر أهل الحديبية: ألف وأربعمائة،

(١) من : زيادة في (م).

وإزداد العسكر بجعفر ومن قَدِمَ معه من الحبشة، كأبي موسى الأشعري وأصحابه، والحبشة الذين قدموا مع جعفر في السفينة، وإزدادوا أيضا بمن كان معهم من أهل خيبر، فلم يرو هذا أحد من هؤلاء، وهذا مما يوجب القطع بأن هذا من الكذب المختلق.

والطعن في فضيل ومن بعده إذا تيقن بأنهم^(١) روه، وإلا ففي إيصاله إليهم نظر؛ فإن الراوى الأول عن فضيل: الحسين بن الحسن الأشقر الكوفى^(٢). «قال البخارى: عنده مناكير. وقال النسائى وقال الدارقطنى^(٣): ليس بالقوى. وقال الأزدي: ضعيف. وقال السعدى: حسين الأشقر* غالٍ من الشاتمين للخيرة. وقال ابن عدى: روى حديثا منكرا، والبلاء عندى منه، وكان جماعة من ضعفاء الكوفة يحيلون ما يروون عنه من الحديث فيه^(٤)».

وأما الطريق الثالث ففيه عمّار بن مطر، عن فضيل بن مرزوق. قال

(١) م : أنهم.

(٢) فى جميع النسخ: حسين بن الحسن الأشقر الكوفى. والصواب ما أثبتته. وترجمته فى: ميزان الاعتدال ١/٥٣١ - ٥٣٢؛ تهذيب التهذيب ٢/٣٣٥ - ٣٣٧. واسمه الكامل الحسين بن الحسن الأشقر الفزارى الكوفى. قال ابن حجر: «قال البخارى: فيه نظر، وقال مرة: عنده مناكير».

(٥-٥) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) ن، س، ب: وقال النسبى قال الدارقطنى. والتصويب من ميزان الاعتدال ١/٥٣١؛ تهذيب التهذيب ٢/٣٣٧.

(٤) فى ميزان الاعتدال ١/٥٣١: «وقال ابن عدى: جماعة من الضعفاء يحيلون بالروايات على حسين الأشقر، على أن فى حديثه بعض ما فيه. وذكر له مناكير، قال فى أحدها: البلاء عندى من الأشقر».

العُقيلي: يحدث عن الثقات بالمناكير. وقال الرازي: كان يكذب،
أحاديثه بواطل. وقال ابن عدى: متروك الحديث^(١).

والطريق الأول من حديث عبيدالله بن موسى العبسي^(٢)، وفي بعض
طرقه عن فضيل، وفي بعضها: «حدثنا»^(٣) فإذا لم يثبت أنه قال:
«حدثنا»^(٤) أمكن أن لا يكون سمعه، فإنه من الدعاة إلى التشيع،
الحراس على جمع أحاديث التشيع، وكان يروى الأحاديث في ذلك عن
الكذابين، وهو من المعروفين بذلك. وإن كانوا قد قالوا فيه: ثقة، وإنه

(١) انظر ترجمة عمار بن مطر ويكنى أبا عثمان الرهاوي في: ميزان الاعتدال ١٦٩/٣ -
١٧٠؛ لسان الميزان ٢٧٥/٤ - ٢٧٦. وقال ابن حجر بعد أن أورد حديث رد الشمس عن
طريقه: «وقد روى ابن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة رضى الله عنه: أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال: «لم ترد الشمس إلا على يوشع بن نون». وقال الذهبي - ونقل عنه
ابن حجر - عن عمار بن مطر: «هالك وثقه بعضهم، ومنهم من وصفه بالحفظ». وقال
الذهبي: «قال ابن حبان: كان يسرق الحديث، وقال العُقيلي: يحدث عن الثقات
بمناكير».

وذكر أبوحاتم الرازي في «الجرح والتعديل» م ٣ ق ١ ص ٣٩٤ - ونقل كلامه الذهبي وابن
حجر -: «كان يكذب».

(٢) في جميع النسخ: عبدالله بن موسى العنسي (في م) غير منقوطة، والصواب ما أثبتته،
وسبق ورود الاسم كذلك قبل صفحات (١٧٥-١٧٦) وهو عبدالله بن موسى بن أبي
المختار، واسمه باذام العبسي. انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب ٥٣-٥٠/٧ وفيها:
«وقال ابن سعد: مات في ذي القعدة سنة ثلاث عشرة ومائتين... وقال الحاكم: سمعت
قاسم بن قاسم السيارى سمعت أبا مسلم البغدادي الحافظ يقول: عبيد الله بن موسى
من المتروكين، تركه أحمد لتشييعه... وقال ابن قانع: كوفي صالح يتشيع، وقال
الساجي: كان يفرط في التشيع». وقال عنه الذهبي في ميزان الاعتدال ١٦/٣: «...»
وقال أبو داود: كان شيعيا متحرقا».

(٣) ن، م: حديثا، وهو تحريف.

(٤) ن، م: حديثا.

لا يكذب، فالله أعلم أنه هل كان يتعمد الكذب أم لا؟ لكنه كان يروى عن الكذابين المعروفين بالكذب بلا ريب. والبخارى لا يروى عنه إلا ما عُرف أنه صحيح من غير طريقه، وأحمد بن حنبل لم يرو عنه شيئاً. قال المصنّف: وله روايات عن فاطمة سوى ما قدّمنا^(١).

ثم رواه بطريق مظلمة، يظهر أنها كذب لمن له معرفة منوطة بالحديث، فرواه من حديث أبي حفص الكتّاني^(٢)، حدثنا محمد بن عمر^(٣) القاضي - هو الجعاني - حدثنا محمد بن إبراهيم بن جعفر العسكري من أصل كتابه، حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد بن سليم، حدثنا خلف بن سالم، حدثنا عبدالرزاق، حدثنا سفيان الثوري، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أمه، عن فاطمة، عن أسماء أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا لعلّى حتى ردت عليه الشمس.

وهذا مما لا يقبل نقله إلا ممن عُرف عدالته وضبطه، لا من مجهول الحال، فكيف إذا كان مما يعلم أهل الحديث أن الثوري لم يحدث به، ولا حدّث به عبدالرزاق. وأحاديث الثوري وعبدالرزاق يعرفها أهل العلم بالحديث، ولهم أصحاب يعرفونها. ورواه خلف بن سالم. ولو قدّر أنهم رووه فأم أشعث مجهولة لا يقوم بروايتها شيء.

وذكر طريقاً ثانياً من طريق محمد / بن مرزوق، حدثنا حسين الأشقر، عن عليّ بن هاشم، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن

١٩١/٤

(١) انظر ما ذكرته عن عبيد الله بن موسى العيسى قبل قليل.

(٢) م: أبي جعفر الكتّاني. ولم أجد الرجل فيما بين يدي من مراجع.

(٣) م: بن عمرو.

علی بن الحسین، عن فاطمة بنت علی، عن أسماء بنت عمیس . . .
الحديث .

قلت^(١): وقد تقدّم كلام العلماء في حسين الأشقر، فلو كان الإسناد
كلهم ثقات، والإسناد متصل، لم يثبت بروايته شيء، فكيف إذا لم يثبت
ذلك؟ وعلي بن هاشم بن البريد. قال البخاري: هو وأبوه غاليان في
مذهبهما. وقال ابن حبان: كان غاليا في التشيع، يروي المناكير عن
المشاهير^(٢). وإخراج أهل الحديث^(٣) لما عرفوه من غير طريقه لا يوجب
أن يثبت ما انفرد به.

ومن العجب أن هذا المصنّف جعل هذا والذي بعده من طريق رواية
فاطمة بنت الحسين. وهذه فاطمة بنت علي لا بنت الحسين.

وكذلك^(٤) ذكر الطريق الثالث عنها: من رواية عبدالرحمن بن شريك،
حدثنا أبي، عن عروة بن عبدالله، عن فاطمة بنت علي، عن أسماء،
عن علي بن أبي طالب، رُفِعَ^(٥) إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وقد
أوحى إليه فجعله بثوبه، فلم يزل كذلك حتى أدبرت الشمس. يقول:
غابت أو كادت تغيب، وأن نبي الله صلى الله عليه وسلم سُرِّي عنه،
فقال: أصليت يا علي؟ قال: لا. قال: اللهم رد علي / علي الشمس،
فرجعت الشمس حتى بلغت نصف المسجد.

(١) قلت: ساقطة من (ب).

(٢) انظر هذه الأقوال وغيرها عن علي بن هاشم بن البريد في: ميزان الاعتدال ٣/١٦٠؛
تهذيب التهذيب: ٣٩٢/٧ - ٣٩٣.

(٣) ن، م: الصحيح.

(٤-٥) ما بين النجمتين ساقط من (م). (٤) ن، م: دفع.

فيقتضى أنها رجعت إلى قريب وقت العصر، وأن هذا كان بالمدينة .
 وفي ذلك الطريق أنه كان بخير، وأنها إنما^(١) ظهرت على رؤوس الجبال .
 وعبدالرحمن بن شريك . قال أبوحاتم الرازي : هو واهى الحديث ،
 وكذلك قد ضعفه غيره .

ورواه من طريق رابع من حديث محمد بن عمر القاضي - وهو
 الجعاني - عن العباس بن الوليد^(٢) * عن عباد^(٣) وهو الرواجني * حدثنا
 عليّ بن هاشم ، عن صباح بن^(٤) عبدالله بن الحسين أبي جعفر عن^(٥)
 حسين المقتول ، عن فاطمة ، عن أسماء بنت عميس قالت : كان يوم
 خير شغل علياً ما كان من قَسَم المغانم^(٦) ، حتى غابت الشمس أو
 كادت . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما صليت؟ قال : لا .
 فدعا الله فارتفعت حتى توسطت السماء ، فصلّى عليّ ، فلما غابت
 الشمس سمعت لها صريرا كصريرا المنشار في الحديد .

وهذا اللفظ الرابع يناقض الألفاظ الثلاثة المتناقضة ، وتبين أن

(١) إنما : ساقطة من (س) ، (ب) .

(٢) ن ، س ، ب : الجعاني حدثنا عليّ بن العباس بن الوليد ، وهو خطأ . ولم أجد راويا بهذا

الاسم ووجدت ثلاثة اسمهم العباس بن الوليد . انظر : ميزان الاعتدال ٢/٣٨٦ - ٣٨٧ ؛

تهذيب التهذيب ٥/١٣١ - ١٣٤ .

(٣) * - * ما بين النجمتين ساقط من (م)

(٤) ن : الوليدي عباد . . . س ، ب : بن الوليد بن عباد ، وهو خطأ . وانظر ترجمة عباد

الرواجني بعد صفحات .

(٥) م : عن .

(٥) عبارة «أبي جعفر عن . . . ساقطة من (م) .

(٦) ن ، م : المغنم

الحديث لم يروه صادق ضابط ، بل هو فى نفس الأمر مما اختلقه واحد وعملته يده، فتشبه به آخر، فاختلق ما يشبه حديث ذلك . والقصة واحدة . وفى هذا أن علياً إنما اشتغل بقسم المغانم لا برسول الله صلى الله عليه وسلم . وعلى لم يقسم مغانم خيبر، ولا يجوز الاشتغال بقسمتها عن الصلاة؛ فإن خيبر بعد الخندق، سنة^(١) سبع، وبعد الحديبية، سنة ست . وهذا من المتواتر عند أهل العلم .

والخندق كانت قبل ذلك، إما سنة خمس أو أربع، وفيها أنزل الله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [سورة البقرة: ٢٣٨]، ونسخ التأخير بها^(٢) يوم الخندق، مع أنه كان للقتال عند أكثر أهل العلم^(٣) . ومن قال: إنه لم ينسخ، بل يجوز التأخير للقتال، كأبى حنيفة وأحمد - فى إحدى الروايتين - فلم يتنازع العلماء أنه لم يجز تفويت الصلاة لأجل قسم الغنائم، فإن هذا لا يفوت، والصلاة تفوت .

وفى هذا أنها توسطت المسجد، وهذا من الكذب الظاهر، فإن مثل هذا من أعظم غرائب العالم، التى لو جرت لنقلها الجم الغفير . وفيه أنها لما غابت سُمع لها صرير كصرير المنشار، وهذا أيضا من الكذب الظاهر، فإن هذا لا موجب له أيضا، والشمس عند غروبها لا تلاقى من الأجسام ما يوجب هذا الصوت العظيم، الذى يصل من الفلك الرابع إلى

(١) ن : فى سنة . . .

(٢) ن، س : ونسخ بها التأخير؛ م : ونسخ بها المتأخر .

(٣) مع أنه كان للقتال عند أكثر أهل العلم : كذا فى (ب) وهو الصواب . وفى سائر النسخ : مع أنه كان القتال أكثر عند أهل العلم .

الأرض. ثم لو كان هذا حقًا لكان من أعظم عجائب العالم التي تنقلها الصحابة، الذين نقلوا ما هو دون هذا مما كان في خبير وغير خبير.

وهذا الإسناد لوروي به ما يمكن صدقه لم يثبت به شيء، فإن على ابن هاشم بن البريد كان غالبًا في التشيع، يروي عن كل أحد يحرّضه على ما يقوى به هواه^(١)، ويروي عن مثل صباح هذا، وصباح هذا لا يُعرف من هو. ولهم في هذه الطبقة صباح بن سهل الكوفي، يروي / عن حصين بن عبدالرحمن. قال البخاري وأبوزرعة وأبوحاتم: منكر الحديث. وقال الدارقطني: ضعيف. وقال ابن حبان: يروي المناكير عن أقوام مشاهير، لا يجوز الاحتجاج بخبره.

١٩٢/٤

ولهم آخر يُقال له: صباح بن محمد بن أبي حازم البجلي^(٢) *الأحمسي الكوفي يروي عن مرة الهمداني. قال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات.

ولهم شخص يقال له صباح *العبدى^(٣) قال الرازي: هو مجهول. وآخر يُقال له: ابن مجالد، مجهول يروي عنه بقية^(٤). قال ابن عدى: ليس بالمعروف، هو من شيوخ بقية^(٥) المجهولين.

(١) ن: عن كل أحد عرضه على ما يقوى به هواه؛ س: عن كل واحد (كلام مطموس) يقوى به هواه؛ ب: عن كل واحد غرضه ويأتي بما يقوى به هواه.

(٢) م: محمد بن أبي حاتم البجلي.

(٣-٥) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) العبدى: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) ن، س: ثقته. والكلمة غير منقوطة في (م).

(٥) ن، س: ثقته. والكلمة منقوطة هنا في (م): بقية.

وحسين المقتول: إن أريد به الحسين بن عليّ، فذلك أجلّ قدرا من أن يروى عن واحد عن أسماء بنت عميس، سواء كانت فاطمة أخته أو ابنته، فإن هذه القصة لو كانت حقاً لكان هو أخبر بها من هؤلاء، وكان قد سمعها من أبيه ومن غيره، ومن أسماء امرأة أبيه، وغيرها، لم يروها عن بنته أو أخته، عن أسماء امرأة أبيه.

ولكن ليس هو الحسين بن عليّ، بل هو غيره، أو هو عبدالله بن الحسن أبو جعفر، ولهما أسوة أمثالهما.

والحديث لا يثبت إلا برواية من عُلِمَ أنه عدلٌ ضابطٌ ثقة يعرفه أهل الحديث بذلك. ومجرد العلم بنسبته لا يفيد ذلك، ولو كان من كان. وفي أبناء الصحابة والتابعين من لا يُحتج بحديثه، وإن كان أبوه من خيار المسلمين.

هذا إن كان عليّ بن هاشم رواه، وإلا فالراوى عنه عباد بن يعقوب الرواجنى. قال^(١): ابن حبان كان رافضياً^٥ داعية يروى المناكير عن المشاهير فاستحق الترك. وقال ابن عدى: روى أحاديث أنكرت عليه في فضائل^٥ أهل البيت ومثالب غيرهم. والبخارى وغيره روى عنه من الأحاديث ما يعرف صحته، وإلا فحكاية قاسم المطرّز عنه أنه قال: إن عليّاً حفر البحر، وإن الحسن أجرى فيه الماء، مما يقدح فيه قدحاً بيّناً^(٢).

(١) ن: الرواجنى؛ م: سقطت كلمتا «الرواجنى قال» منها.

(٥-٥) ما بين النجمتين ساقط من (م)

(٢) ترجمة عباد بن يعقوب الرواجنى الأسدى، أبو سعيد الكوفى فى: ميزان الاعتدال

٣٧٩/٢ - ٣٨٠؛ تهذيب التهذيب ١٠٩/٥ - ١١٠، وفيها هذه الأقوال مفضلة.

قال المصنف : قد رواه عن أسماء سوى هؤلاء، وروى^(١) من طريق أبي العباس بن عقدة، وكان مع حفظه جماعاً لأكاذيب^(٢) الشيعة. قال أبو أحمد بن عدي: رأيت مشايخ بغداد يسيئون^(٣) الثناء عليه، يقولون: لا يتدين بالحديث، ويحمل شيوخا بالكوفة على الكذب، ويسوؤ^(٤) لهم نسخا، ويأمرهم بروايتها. وقال الدارقطني: كان ابن عقدة / رجل سوء^(٥). قال ابن عقدة: حدثنا يحيى بن زكريا، أخبرنا يعقوب بن معبد، حدثنا عمرو بن ثابت، قال سألت عبدالله بن حسن بن حسن بن عليّ عن حديث رد الشمس على عليّ: هل ثبت عندكم؟ فقال لي: ما أنزل الله في عليّ في كتابه أعظم من رد الشمس. قلت: صدقت جعلني الله فداك، ولكنني أحب أن أسمع منك. قال: [حدثني عبدالله]، حدثني أبي الحسن^(٦)، عن أسماء بنت عميس أنها قالت: أقبل عليّ ذات يوم وهو يريد أن يصلّي العصر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوافق

ظ ٣٥٢

(١) ن، م: ورواه.

(٢) م: عالم أكاذيب، وهو تحريف.

(٣) ن، س: يسيئون؛ م: يبنون (غير منقوطة)؛ ب: يسأمون. والمثبت من «ميزان الاعتدال»، «لسان الميزان».

(٤) ن، س، ب: ويسوؤ. والمثبت من (م) وهو موافق للميزان ولسان الميزان.

(٥) ابن عقدة هو أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة أبو العباس. قال الذهبي: شيعي متوسط، ضعفه غير واحد وقواه آخرون... وقال أبو عمر بن حيويه: كان ابن عقده يملئ مثالب الصحابة، أو قال: مثالب الشيخين، فتركت حديثه... مات سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة عن أربع وثمانين سنة. انظر ترجمته في: ميزان الاعتدال ١/١٣٦-١٣٨؛ لسان الميزان ١/٢٦٣-٢٦٦.

(٦) ن، م، س، ب: حدثني أبي الحسن. وسيرد فيما يلي ما يبين أن الخبر رواه عبدالله بن الحسن.

رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انصرف ونزل^(١) عليه الوحي ، فأسنده إلى صدره ، فلم يزل مسنده إلى صدره حتى أفاق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : أصليت العصر يا عليّ ؟ قال : جئت والوحي ينزل عليك ، فلم أزل مسندك إلى صدرى حتى الساعة . فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلة وقد غربت الشمس ، فقال : اللهم إن عليّاً كان في طاعتك فاردها عليه . قالت أسماء : فأقبلت الشمس ولها صرير كصرير الرحي حتى ركبت في موضعها وقت العصر ، فقام عليّ متمكناً^(٢) فصلّى العصر ، فلما فرغ رجعت الشمس ولها صرير كصرير الرحي ، فلما غابت الشمس اختلط الظلام ، وبدت النجوم .

قلت : فهذا اللفظ الخامس يناقض تلك الألفاظ المتناقضة ، ويزيد الناظر بياناً في أنها مكذوبة مختلقة ، فإنه ذكر فيها أنها رُدّت إلى موضعها وقت العصر ، وفي الذى قبله : إلى نصف النهار ، وفي الآخر : حتى ظهرت على رؤوس الجبال . وفي هذا أنه كان مسنده إلى صدره ، وفي ذلك أنه كان رأسه في حجره .

وعبدالله بن الحسن لم يحدث بهذا قط ، وهو كان أجلاً قدراً من أن يروى مثل هذا الكذب ، ولا أبوه الحسن روى هذا عن أسماء . وفيه : ما أنزل^(٣) الله فى عليّ فى كتابه أعظم من رد الشمس^(٤) / شيئاً . "ومعلوم أن الله لم ينزل فى عليّ ولا غيره فى كتابه فى ردّ الشمس شيئاً".

(١) س : أو نزل ..

(٢) س ، ب : ممكناً .

(٣) ب : أسماء وما أنزل .. ، وهو خطأ .

(٤) س ، ب : فى كتابه فى رد الشمس ، وهو خطأ .

(٥ - ٥) ساقط من (س) ، (ب) .

وهذا الحديث، إن كان ثابتاً عن عمرو بن ثابت، الذي رواه عن عبدالله^(١)، فهو الذي اختلقه؛ فإنه كان معروفاً بالكذب. قال أبو حاتم بن جبان: يروى الموضوعات عن الأثبات. وقال يحيى بن معين: ليس بشيء. وقال مرة: ليس بثقة ولا مأمون. وقال النسائي: متروك الحديث^(٢).

قال المصنف: وأما رواية أبي هريرة فأنبأنا^(٣) عقيل بن الحسن العسكري، حدثنا أبو محمد صالح بن أبي الفتح الشناسي^(٤)، حدثنا أحمد بن عمرو بن حوصاء، حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي^(٥)، عن أبيه، قال: حدثنا داود بن فراهيج، عن عمارة بن فرو^(٦)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وذكره. قال المصنف: اختصرته من حديث طويل.

قلت: هذا إسناد مظلّم لا يثبت به شيء عند أهل العلم، بل يُعرف

(١) كلام ابن تيمية يدل على أن السند الأخير للحديث يبدأ هكذا: حدثني عمرو بن ثابت حدثني عبدالله حدثني أبي الحسن... الخ.

(٢) هذه الأقوال ذكرها الذهبي في ترجمة أبي المقدم عمرو بن ثابت بن هرمز الكوفي، يكتنأ أبا ثابت. وذكر الذهبي أيضاً: «وقال أبو داود: رافضى». وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن عمرو بن ثابت بن أبي المقدم فقال: ضعيف الحديث يكتب حديثه، كان ردى الرأي شديد التشيع». انظر الجرح والتعديل ق ١ ص ٣٢٣؛ ميزان الاعتدال ٣/٢٤٩ - ٢٥٠؛ تهذيب التهذيب ٩/٨ - ١٠.

(٣) س، ب: فأنبأ.

(٤) ن، م: الشاشي.

(٥) ن: النوفلي.

(٦) م: فرد.

كذبه من وجوه؛ فإنه وإن كان داود بن فراهيج مضعفاً، كان شعبة يضعفه، وقال النسائي: ضعيف الحديث لا يثبت الإسناد إليه، فإن فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي، وهو الذي رواه عنه وعن عمارة. قال البخاري: أحاديثه شبه لا شيء وضعفه جدا، وقال النسائي: متروك [ضعيف]^(١) الحديث. وقال الدارقطني: منكر الحديث جدا. وقال أحمد: عنده مناكير. وقال الدارقطني: ضعيف.

وإن^(٢) كان حدث به إبراهيم بن سعيد الجوهري، فالآفة من هذا. وإن كان يُقال: إنه لم يثبت له إلا إبراهيم بن سعيد الجوهري ولا إلى ابن حوصاء^(٣)، فإن هذين معروفان، وأحاديثهما معروفة قد رواها عنهما الناس^(٤). ولهذا لما روى ابن حوصاء الطريق الأول كان الإسناد إليه معروفاً عنه، رواه بالأسانيد المعروفة، لكن الآفة فيه ممن بعده. وأما هذا فممن قبل ابن حوصاء لا يعرفون^(٥). وإن قدر أنه ثابت عنه، فالآفة بعده.

وذكر أبو الفرج بن الجوزي أن ابن مردويه رواه من طريق داود بن فراهيج، وذكر ضعف ابن فراهيج، ومع هذا فالإسناد إليه فيه الكلام أيضاً.

قال المصنف: وأما رواية أبي سعيد الخدري، فأخبرنا محمد بن

(١) ضعيف : زيادة في (م).

(٢) ن، س، ب: ضعيف إن... وهو خطأ.

(٣) س: لم يثبت له إلا إبراهيم بن سعيد الجوهري ولا إلى ابن حوصاء؛ ب: لم يثبت له إلا إبراهيم

ابن سعيد الجوهري وإلا ابن حوصاء... (٤) في جميع النسخ: فإن هذين معروفان، وأحاديثهم معروفة، قد رواها عنهم الناس، وهو خطأ.

(٥) ن، م، س: ولا يعرفون.

إسماعيل الجرجاني كتابةً، أن أبا طاهر محمد بن علي الواعظ أخبرهم،
 أنبأنا محمد بن أحمد بن منعم، أنبأنا القاسم بن جعفر بن محمد بن
 عبدالله بن محمد بن عمر، حدثني أبي، عن أبيه محمد، عن أبيه
 عبدالله، عن أبيه محمد^(١)، عن أبيه عمر قال: قال الحسين بن عليّ:
 سمعت أبا سعيد الخدري يقول: دخلت على رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فإذا رأسه في حجر عليّ، وقد غابت الشمس، فانتبه النبي صلى
 الله عليه وسلم، وقال: يا عليّ صليت العصر؟ قال: لا يا رسول الله
 ماصليت، كرهت أن أضع رأسك من حجرى وأنت وجع. فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم: ادع يا عليّ أن تُردّ عليك^(٢) الشمس. فقال
 عليّ: يا رسول الله ادع أنت أوّمن^(٣). قال: ياربّ إن عليّاً فى طاعتك
 وطاعة رسولك، فاردد عليه الشمس*. قال أبو سعيد: فوالله لقد سمعت
 للشمس صريراً كصرير البكرة، حتى رجعت بيضاء نقية.

قلت: هذا الإسناد لا يثبت بمثله شيء، وكثير من رجاله لا يُعرفون
 بعدالة ولا ضبط، ولا حمل للعلم^(٤)، ولا لهم ذكر فى كتب العلم، وكثير
 من رجاله^(٥) لو لم يكن فيهم إلا واحد بهذه المنزلة لم يكن ثابتاً، فكيف
 إذا كان كثير منهم - أو أكثرهم - كذلك، ومن هو معروف بالكذب، مثل
 عمرو بن ثابت؟!

(١) عبارة «عن أبيه محمد»: ساقطه من (س)، (ب).

(٢) س: ادع عليك أن يرد عليك...؛ ب: ادع الله أن يرد عليك...

(٥-٥): ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) ب (فقط): ادع أنت وأنا أوّمن.

(٤) ن، س، ب: ولا حمل فى العلم. (٥) ب (فقط): العلم ورجاله...

وفيه : أنه كان وَجِعاً، وأنه سمع صوتها^(١) حين طلعت كصيرير^(٢) البكرة، وهذا باطل عقلاً، ولم يذكره أولئك . ولو كان مثل هذا الحديث عن أبي سعيد - مع محبته لعلّي وروايته لفضائله - لرواه عنه أصحابه المعروفون، كما رووا غير ذلك من فضائل عليّ، مثل رواية أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم لَمَّا ذكر الخوارج، قال: «تقتلهم أولي الطائفتين بالحق»^(٣) ومثل روايته أنه قال لعمّار: «تقتلك الفئة الباغية»^(٤) فمثل هذا الحديث الصحيح عن أبي سعيد بيّن فيه أن عليّاً وأصحابه أولي بالحقّ من معاوية وأصحابه، فكيف لا يروى عنه مثل هذا لو كان صحيحاً؟!

ولم يحدث بمثل هذا الحسين ولا أخوه عمر ولا عليّ، ولو كان مثل هذا عندهما لحدّث به^(٥) عنهما^(٦) المعروفون^(٧) بالحديث عنهما، / فإن هذا أمر عظيم .

قال المصنف: وأما رواية أمير المؤمنين، فأخبرنا أبو العباس الفرغانى، أخبرنا أبو الفضل الشيبانى، حدثنا رجاء بن يحيى السامانى، حدثنا هارون بن مسلم [بن سعيد]^(٨) بسامراً^(٩) سنة أربعين ومائتين،

(١) م : صوتا .

(٢) ب : كصيريرة .

(٣) انظر أحاديث الخوارج التي سبقت ١/٦٧ - ٦٨، ٣/٤٦٤، ٥/٤٧، ١٥٠ .

(٤) تقدم هذا الحديث ٤/٤١٣ - ٤٢٠ .

(٥) به : ساقطة من (س)، (ب) .

(٦) ن ، م : عنهم .

(٧) س ، ب : المعروف (٨) بن سعيد : زيادة فى (م) .

(٩) س ، ب : بسامرى . وهى مدينة سر من رأى .

حدثنا عبدالله بن عمرو الأشعث، عن داود بن الكميث، عن عمه
المستهل بن زيد، عن أبي زيد بن سهل^(١)، عن جويرية بنت مسهر^(٢)،
قالت^(٣): خرجت مع عليّ فقال: يا جويرية إن النبي صلى الله عليه وسلم
كان يُوحى إليه ورأسه في حجرى، وذكره..

قلت: وهذا الإسناد أضعف مما تقدم، وفيه من الرجال المجاهيل
الذين لا يُعرف أحدهم بعدالة ولا ضبط. وانفرادهم بمثل هذا الذي لو
كان عليّ قاله لرواه عنه المعروفون من أصحابه، وبمثل هذا الإسناد عن
هذه المرأة - ولا يُعرف حال هذه المرأة، ولا حال هؤلاء الذين رووا
عنها، بل ولا تُعرف أعيانهم، فضلا عن صفاتهم - لا يثبت فيه^(٤) شيء،
وفيه ما يناقض الرواية التي هي أرجح منه، مع أن الجميع كذب؛ فإن
المسلمين رووا من فضائل عليّ ومعجزات النبي صلى الله عليه وسلم
ما هو دون هذا، وهذا لم يروه [أحد]^(٥) من أهل العلم بالحديث.
وقد صنّف جماعة من علماء الحديث في فضائل عليّ، كما صنّف
الإمام أحمد فضائله، وصنّف أبو نعيم في فضائله، وذكر فيها أحاديث

(١) ن: سهل.

(٢) جويرية بنت مسهر: كذا في النسخ الأربعة، وهو خطأ. وسبقت ترجمته جويرية بنت مسهر
قبل صفحات، وهو جويرية بن مسهر العبدى.

(٣) م: قال.

(٤) وهي ليست امرأة كما ذكرت، ولا يوجد في كتب الرجال امرأة اسمها جويرية بنت مسهر،
بل هو جويرية بن مسهر العبدى، الذى ذكره الكشى وتكلم عليه ونقل كلامه ابن حجر
فى «لسان الميزان» كما ذكرت من قبل.

(٥) ب: به.

(٦) أحد: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

كثيرة ضعيفة، ولم يذكر هذا، لأن الكذب ظاهر عليه، بخلاف غيره.
وكذلك لم يذكره الترمذى، مع أنه جمع فى فضائل علىّ أحاديث، كثير^(١)
منها ضعيف. وكذلك النسائى وأبو عمر بن عبد البر. وجمع النسائى
مصنفاً فى^(٢) خصائص علىّ.

قال المصنّف: وقد حكى أبو جعفر الطحاوى^(٣) عن علىّ بن
عبد الرحمن، عن أحمد بن صالح المصرى، أنه كان يقول^(٤): لا^(٥)
ينبغي لمن كان سبيله العلم التخلّف عن حفظ حديث أسماء فى ردّ
الشمس، لأنه من علامات النبوة^(٦).

قلت: أحمد بن صالح رواه من الطريق الأول، ولم يجمع طرقه
وألفاظه التى تدل من وجوه كثيرة على أنه كذب. وتلك الطريق راويها
مجهول عنده، ليس معلوم الكذب عنده، فلم يظهر له كذبه.

والطحاوى ليست عادته نقد الحديث كنقد أهل العلم. ولهذا روى
فى «شرح معانى الآثار» الأحاديث المختلفة، وإنما يرجّح ما يرجّحه منها
فى الغالب من جهة القياس الذى رآه حجة، ويكون أكثرها مجروحاً من
جهة^(٧) الإسناد لا يثبت، ولا يتعرض لذلك؛ فإنه لم تكن معرفته بالإسناد

(١) ن، م، س: كثيرة.

(٢) ن، س، ب: من.

(٣) فى كتابه «مشكل الآثار» ١١/٢، ط. حيدر آباد الدكن، ١٣٣٣.

(٤) مشكل الآثار: وقد حكى علىّ بن عبد الرحمن بن المغيرة، عن أحمد بن صالح أنه كان
يقول...

(٥) لا: ساقطة من (ب).

(٦) مشكل الآثار: عن حفظ حديث أسماء الذى روى لنا عنه لأنه من أجل علامات النبوة.

(٧) ن، م: حجة.

كمعرفة أهل العلم به، وإن كان كثير الحديث فقيها عالماً^(١)
قال المصنف: وقال أبو عبدالله البصرى: عود الشمس بعد مغيبها
أكد حالاً فيما يقتضى نقله، لأنه وإن كان فضيلة لأمير المؤمنين، فإنه من
أعلام النبوة، وهو مفارق لغيره من^(٢) فضائله فى كثير من أعلام النبوة.
قلت: وهذا من أظهر الأدلة على أنه كذب؛ فإن أهل العلم بالحديث
رووا فضائل علىّ التى ليست من أعلام النبوة، وذكروها فى الصحاح
والسنن والمسند، رووها عن العلماء الأعلام الثقات المعروفين. فلو
كان هذا مما رواه الثقات، لكانوا أرغب فى روايته، وأحرص الناس على
[بيان]^(٣) صحته، لكنهم لم يجدوا أحداً رواه بإسناد يُعرف أهله بحمل
العلم، ولا يعرفون بالعدالة والضبط، مع ما فيه من الأدلة الكثيرة^(٤) على
تكذيبه.

(١) هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي الحجري المصري الطحاوى،
الفيقهِ الإمام الحافظ، انتهت إليه رئاسة الحنفية بمصر، ولد ونشأ فى طحا من صعيد
مصر. ولد سنة ٢٣٩ وتوفى بالقاهرة سنة ٣٢١. من مصنفاته «شرح معانى الآثار»،
«المختصر فى الفقه» و«مناقب أبي حنيفة» و«مشكل الآثار» انظر ترجمته فى: تذكرة
الحفاظ ٣/٨٠٨ - ٨١٠؛ الجواهر المضية ١/١٠٢ - ١٠٥؛ وفيات الأعيان ١/٥٣ -
٥٥؛ لسان الميزان ١/٢٧٤ - ٢٨٢؛ الأعلام ١/١٩٧. وانظر ما نقله ابن حجر عن
البيهقى فى «لسان الميزان» ١/٢٧٧: «وقال البيهقى فى المعرفة بعد أن ذكر كلاماً
للطحاوى فى حديث مس الذكر فتعقبه قال: أردت أن أبين خطاه فى هذا، وسكت عن
كثير من أمثال ذلك، فبين فى كلامه أن علم الحديث لم يكن من صناعته، وإنما أخذ
الكلمة بعد الكلمة من أهله ثم لم يحكمها».

(٢) ن، م، س: فى

(٣) بيان: ساقطة من (ن)، (س)، (ب)

(٤) ن: الكبيرة.

قال: وقال أبو العباس بن عقدة، حدثنا جعفر بن محمد بن عمرو^(١)،
 أنبأنا^(٢) سليمان بن عباد، سمعت بشار بن دراع، قال: لقي أبو حنيفة^(٣)
 محمد بن النعمان^(٤) فقال: عمَّن رويت حديث ردِّ الشمس؟ فقال: عن
 غير الذي رويت عنه ياسارية الجبل. قال المصنف: وكل هذه أمارات
 ثبوت الحديث.

قلت: هذا يدلُّ على أن أئمة أهل العلم لم يكونوا يصدِّقون بهذا
 الحديث، فإنه لم يروه إمام من أئمة المسلمين. وهذا أبو حنيفة، أحد
 الأئمة المشاهير، وهو لا يُتهم على علي، فإنه من أهل الكوفة دار
 الشيعة، وقد لقي من الشيعة، وسمع من فضائل علي ما شاء الله، وهو
 يحبه ويتولاه، ومع هذا أنكر هذا الحديث على محمد بن النعمان^(٥).
 وأبو حنيفة أعلم وأفقه من الطحاوي وأمثاله، ولم يجبه ابن النعمان
 بجواب صحيح، بل قال: عن غير من / رويت عنه حديث: ياسارية
 الجبل.

١٩٥/٤

فيقال له: هب أن ذلك كذب، فأى شيء في كذبه مما يدل على

(١) م: أنا جعفر بن محمد بن عمرو.

(٢) س، ب: حدثنا.

(٣) أبو حنيفة النعمان بن ثابت إمام الحنفية، أحد الأئمة الأربعة، أصله من أبناء فارس، ولد
 بالكوفة سنة ٨٠ وتوفي سنة ١٥٠. انظر ترجمته في: تاريخ بغداد ١٣/٣٢٣-٤٢٣؛
 الجواهر المضية ١/٢٦-٣٢؛ وفيات الأعيان ٥/٣٩-٤٧؛ الأعلام ٩/٤-٥.

(٤) عرف باسم محمد بن النعمان أكثر من واحد، ولعل المقصود هو: محمد بن النعمان بن
 بشير الأنصاري. ترجمته في: تهذيب التهذيب ٩/٤٩٢.

(٥) ن، م: علي بن محمد بن النعمان وهو خطأ.

صدق هذا. فإن كان / كذلك^(١)، فأبوحنيفة لا يُنكر أن يكون لعمر وعليّ وغيرهما كرامات، بل أنكر هذا الحديث للدلائل الكثيرة على كذبه، ومخالفته للشرع والعقل، وأنه لم يروه أحدٌ من العلماء المعروفين بالحديث، من التابعين وتابعيهم، وهم الذين يروون عن الصحابة، بل لم يروه إلا كذّاب أو مجهول لا يُعلم عدله وضبطه، فكيف يُقبل هذا من مثل هؤلاء؟!

وسائر علماء المسلمين يودّون أن يكون مثل هذا صحيحاً، لما فيه من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم وفضيلة عليّ، على الذين يحبونه ويتولّونه، ولكنهم لا يستجيزون التصديق بالكذب، فردّوه ديانة^(٢).

﴿فصل﴾

قال الرافضى^(٣) : «العاشر: ما رواه أهل السير: أن الماء زاد بالكوفة^(٤)، وخافوا الغرق، ففزعوا إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب^(٥)، فركب بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخرج الناس معه، فنزل على شاطئ الفرات [فصلّى]^(٦)، ثم دعا وضرب صفحة^(٧) الماء بقضيب كان في يده^(٨)، فغاص الماء،

تابع كلام
الرافضى على
كرامات على
رضى الله عنه

(١) ن، س، ب: ذلك.

(٢) فى (ك) ص ١٩٠ (م).

(٣) م: أنه لما أراد الكوفة، وهو تحريف؛ ك: أن الماء زاد فى الكوفة.

(٤) ك: أمير المؤمنين عليه السلام

(٥) فصلّى: زيادة من (ك).

(٦) م: بقضيب كان بيده؛ ك: بقضيب فى يده.

فسلم عليه كثير^(١) من الحيتان، ولم ينطق الجرّي ولا المرماهي^(٢)، فسئل عن ذلك، فقال: أنطق الله ما طهره من السمك، وأسكت ما أنجسه وأبعده^(٣).

والجواب من وجوه: أحدها: [المطالبة] بأن يقال^(٤): أين إسناد هذه الحكاية الذي^(٥) يدل على صحتها وثبوتها؟ وإلا فمجرد الحكايات المرسلة بلا إسناد يقدر عليه كل أحد، لكن لا يفيد شيئاً.

الثاني: أن بغلة النبي صلى الله عليه وسلم لم تكن عنده.

الثالث: أن هذا لم ينقله أحد من أهل الكتب المعتمد عليهم. ومثل هذه القصة لو كانت صحيحة لكانت مما تتوفر الهمم والدواعي على نقلها. وهذا الناقل لم يذكر لها إسناداً فكيف يُقبل ذلك بمجرد حكاية لا إسناد لها!؟

الرابع: أن السمك كله مباح، كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في البحر: «هو الطهور ماؤه، الحل ميتته»^(٦).

(١) ك: وسلّم عليه كثيرة.

(٢) ك: الجرّي والزمار والمارماهي. وسبق الكلام على الجرّي والمارماهي ٢٦/١ (ت٢).
وأما الزمار فلم أعرف ماهو، ولكني وجدت في «تاج العروس»: «الزّمير كسكيت: نوع من السمك له شوك ناتئ وسط ظهره، وله صخب وقت صيد الصياد إياه وقبضه عليه، وأكثر ما يصطاد في الأوحال وأصول الأشجار في المياه العذبة».

(٣) ك: فقال عليّ عليه السلام: أنطق الله لى ما طهر من السموك، وأصمت ما حرّمه وأنجسه وأبعده.

(٤) ن، م: أحدها أن يقال.

(٥) ن، م: التي.

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٢٦/٣.

وقد قال تعالى : ﴿أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾
[سورة المائدة : ٩٦].

وقد أجمع [سلف]^(١) الأمة وأثمتها على حل السمك كله . وعلى مع سائر الصحابة يحلون هذه الأنواع ، فكيف يقولون : إن الله أنجسه؟! ولكن الرافضة جهال يحرمون ما أحل الله بمثل هذه الحكاية المكذوبة .

الخامس : أن يُقال : نطق السمك ليس مقدوراً له في العادة ، ولكن هو من خوارق العادات . فالله تعالى هو الذي أنطق ما أنطق منها ، وأسكت ما أسكته ، إن كان قد وقع ، فأى ذنب لمن أسكته الله ، حتى يقال : هو نجس؟!!

ومن جعل للعجماء ذنباً بأن الله لم ينطقها كان ظالماً لها .

وإن قال قائل : بل الله أقدرها على ذلك فامتنعت منه^(٢) .

فيقال : إقداره لها على ذلك - لو وقع - إنما كان كرامة لعلّى رضى الله عنه ، والكرامة إنما تحصل بالنطق بالسلام عليه ، لا بمجرد القدرة عليه مع الامتناع منه ، فإذا لم يسلم عليه ، لم يكن فى إقدارها - مع امتناعها - كرامة له ، بل فيه تحريم الطيبات على الناس ، فإن لحمها طيب^(٣) ، وذلك من باب العقوبات .

كما قال تعالى : ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّت لَّهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ [سورة النساء : ١٦٠].

(١) سلف : زيادة فى (م) .

(٢) س ، ب : أطيب .

(٣) ن ، م ، س : فامتنعت به .

وقد قيل : إن تحريم ذلك كان من أخلاق اليهود، وما هو من إخوانهم
الرافضة ببعيد.

السادس : أن يُقال : المقصود هنا كان حاصلًا بنضوب الماء، فأما
تسليم السمك فلم يكن إليه حاجة، ولا كان هناك سبب يقتضى خرق
العادة لتقوية الإيمان؛ فإن ذلك يكون حجة وحاجة، ولم يكن هناك
حجة ولا حاجة.

ألا ترى أن انفلاق البحر لموسى كان أعظم من نضوب الماء، ولم
يسلم السمك على موسى. ولما ذهب موسى^(١) إلى الخضر وكان معه
حوت مالح فى مكمل، فأحياه الله حتى انساب ونزل فى الماء، وصار
البحر عليه سربًا، ولم يسلم على موسى ولا على يوشع. والبحر دائما
يجزر ويمد، ولم يُعرف أن السمك سلم على أحد من الصحابة والتابعين
وغيرهم.

وعلى أجلّ قدرًا من أن يحتاج إلى / إثبات فضائله بمثل هذه
الحكايات، التى تعلم العقلاء أنها من المكذوبات^(٢).

﴿فصل﴾

قال الرافضى^(٣): «الحادى عشر: روى جماعة أهل السير أن

(١) موسى : ساقطة من (س)، (ب).

(٢) س ، ب : المكذوبات، والله سبحانه وتعالى أعلم.

(٣) فى (ك) ص ١٩١ (م).

عليها كان^(١) يخطب على منبر الكوفة، فظهر ثعبان فرقى المنبر، وخاف الناس^(٢)، وأرادوا قتله، فمنعهم، فخطبه، ثم نزل^(٣). فسأل الناس عنه، فقال: إنه حاكم الجن، التبست عليه قصة^(٤)، فأوضحتها له. وكان أهل الكوفة يسمون الباب الذي دخل منه [الثعبان]^(٥): «باب الثعبان» فأراد بنو أمية إطفاء هذه الفضيلة، فنصبوا على ذلك الباب قتلى مدة حتى سمي باب القتلى^(٦).

الرد عليه

الجواب: أنه لا ريب أن من دون عليّ بكثير تحتاج الجن إليه وتستفتيه وتسأله، وهذا معلوم قديماً وحديثاً، فإن كان هذا قد وقع، فقدره أجل من ذلك. وهذا من أدنى فضائل من هو دونه. وإن لم يكن وقع، لم ينقص فضله بذلك.

^(٧) وإنما يحتاج أن يثبت فضيلة عليّ بمثل هذه الأمور من يكون مجدباً / منها، فأما من باشر أهل الخير والدين، الذين لهم أعظم من هذه الخوارق، أو رأى في نفسه ما هو أعظم من هذه الخوارق، لم يكن هذا مما يوجب أن يُفضل بها عليّ.

ص ٣٥٤

ونحن نعلم أن من هو دون عليّ بكثير من الصحابة خير منا بكثير،

(١) ك : جماعة من أهل السيرة أنه عليه السلام كان ...

(٢) ك : فخاف الناس منه. (٣) ك : ثم ذهب.

(٤) ك : فقال عليه السلام : إنه حاكم من حكام الجن، التبست عليه قضية ..

(٥) الثعبان : زيادة من (ك).

(٦) ك : الباب فيلاً مدة طويلة حتى سمي بباب الفيل.

(٧) س، ب : محدثاً؛ م : مجدباً. والكلمة غير منقوطة في (ن). وأرجو أن يكون الصواب

ما أثبتته.

فكيف يمكن مع هذا أن يُجعل مثل هذا حجة على فضيلة عليّ عليّ
الواحد منا، فضلا عن أبي بكر وعمر؟!

ولكن الرافضة، لجهلهم وظلمهم وبعدهم عن طريق أولياء الله،
ليس لهم من كرامات الأولياء المتّقين ما يُعتدّ به، فهم لإفلاسهم منها إذا
سمعوا شيئاً من خوارق العادات عظّموه تعظيم المفلس للقليل من النقد،
والجائع للكسرة من الخبز.

ولو ذكرنا ما باشرناه نحن من هذا الجنس، مما هو أعظم من ذلك،
مما قد رآه الناس، لذكرنا شيئاً كثيراً.

والرافضة - لفرط جهلهم وبعدهم عن ولاية الله وتقواه - ليس لهم
نصيب كثير من كرامات الأولياء^(١)، فإذا سمعوا مثل هذا عن عليّ ظنّوا أن
هذا لا يكون إلا لأفضل الخلق، بل هذه الخوارق المذكورة - وما هو
أعظم منها - يكون لخلق كثير من أمة محمد صلى الله عليه وسلم،
المعروفين بأن أبابكر وعمر وعثمان وعليّ خير منهم، الذين يتولّون
الجميع ويحبّونهم، ويقدمون من قدّم الله ورسوله، لاسيما الذين يعرفون
قدر الصديق ويقدمونه، فإنهم أخصّ هذه الأمة بولاية الله وتقواه.

والليبي يعرف ذلك بطرق^(٢). إما أن يطالع الكتب المصنّفة في أخبار
الصالحين وكرامات الأولياء، مثل كتاب ابن أبي الدنيا، وكتاب الخلال،
واللالكائي، وغيرهم، ومثل ما يوجد من ذلك في أخبار الصالحين، مثل
«الحلية» لأبي نعيم، و«صفوة الصفوة» وغير ذلك.

(١) الأولياء : ساقطة من (س)، (ب).

(٢) ن : صفة..

(٢) م : بطريق.

وإما أن يكون قد باشر من رأى ذلك . وإما أن يخبره بذلك من هو عنده صادق .

فما زال الناس فى كل عصر يقع لهم من ذلك شىء كثير، ويحكى ذلك بعضهم لبعض . وهذا كثير^(١) فى كثير من المسلمين .
وإما أن يكون بنفسه وقع له بعض ذلك .

وهذه جيوش أبى بكر وعمر ورعيتهما : لهم من ذلك أعظم من ذلك . مثل العلاء ابن الحضرمى وعبوره على الماء، كما تقدّم ذكره، فإن هذا أعظم من نضوب الماء، ومثل استسقاؤه . ومثل البقر الذى كَلَم سعد بن أبى وقاص فى وقعة القادسية . ومثل نداء عمر: «ياسارية الجبل» وهو بالمدينة، وسارية بنهاوند . ومثل شرب خالد بن الوليد السم .

ومثل إلقاء أبى مسلم الخولانى فى النار، فصارت عليه النار برداً وسلاماً، لما ألقاه فيها الأسود العنسى المتنبىء الكذاب، وكان قد استولى على اليمن، فلما امتنع أبو مسلم من الإيمان به ألقاه فى النار، فجعلها الله عليه برداً وسلاماً، فخرج منها يمسح جبينه . وغير ذلك مما يطول وصفه .

ومما ينبغى أن يُعلم أن خوارق العادات تكون لأولياء الله بحسب حاجتهم، فمن كان بين الكفار أو المنافقين أو الفاسقين، احتاج إليها لتقوية اليقين، فظهرت عليه كظهور النور فى الظلمة .

لهذا يوجد بعضها لكثير من المفضلين، أكثر مما يوجد للفاضلين، لحاجتهم إلى ذلك .

(١) كثير: ساقطة من (س)، (ب) .

وهذه الخوارق لا تتراد لنفسها، / بل لأنها وسيلة إلى طاعة الله
ورسوله، فمن جعلها غايةً له ويعبد لأجلها، لعبت به الشياطين،
وأظهرت له خوارق من جنس خوارق السحرة والكهّان. فمن كان لا
يتوصل إلى ذلك إلا بها، كان أحوج إليها، فتكثر في حقّه، أعظم مما
تكثر في حق من استغنى عنها. ولهذا كانت في التابعين أكثر منها في
الصحابة.

ونظير هذا في العلم: علم الأسماء واللغات؛ فإن المقصود بمعرفة
النحو واللغة التوصل إلى فهم كتاب الله ورسوله وغير ذلك، وأن ينحو
الرجل بكلامه نحو كلام العرب. والصحابة لما استغنوا عن النحو،
 واحتاج إليه من بعدهم، صار لهم من الكلام في قوانين العربية ما لا
يوجد مثله للصحابة" لنقصهم وكمال الصحابة، وكذلك صار لهم من
الكلام في أسماء الرجال وأخبارهم ما لا يوجد مثله للصحابة"، لأن هذه
وسائل تطلب لغيرها، فكذلك كثير من النظر والبحث احتاج إليه كثير من
المتأخرين، واستغنى عنه الصحابة.

وكذلك ترجمة القرآن لمن لا يفهمه بالعربية، يحتاج إليه من لغته
فارسية وتركية ورومية. والصحابة لما كانوا عرباً استغنوا عن ذلك.
وكذلك كثير من التفسير والغريب يحتاج إليه كثير من الناس،
والصحابة استغنوا عنه.

فمن جعل النحو ومعرفة الرجال، والاصطلاحات النظرية والجدلية
المعينة على النظر والمناظرة، مقصودة لنفسها، رأى أصحابها أعلم من

(١-١) : ساقط من (س)، (ب).

الصحابة، كما يظنه كثير ممن أعمى الله بصيرته . ومن علم أنها مقصودة لغيرها، علم أن الصحابة الذين علموا المقصود بهذه، أفضل ممن لم تكن معرفتهم مثلهم في معرفة المقصود، وإن كان بارعاً في الوسائل . وكذلك الخوارق: كثير من المتأخرين صارت عنده مقصودة لنفسها، فيكثر العبادة والجوع والسهر والخلوة، ليحصل له نوع من المكاشفات والتأثيرات، كما يسعى الرجل ليحصل له من السلطان والمال . وكثير من الناس إنما يعظم الشيوخ لأجل ذلك، كما تُعظَّم الملوك والأغنياء لأجل مُلكهم ومُلِكهم .

ظ ٣٥٤

وهذا الضرب قد يرى / أن هؤلاء أفضل من الصحابة، ولهذا يكثر في هذا الضرب المنكوس الخروج عن الرسالة، وعن أمر الله ورسوله، ويقفون مع أذواقهم وإراداتهم^(١)، لا عند طاعة الله ورسوله، ويبتلون بسلب الأحوال، ثم الأعمال، ثم أداء الفرائض، ثم الإيمان . كما أن [من]^(٢) أعطى مُلكاً ومالاً، فخرج فيه عن الشريعة وطاعة الله ورسوله، واتبع فيه هواه، وظلم الناس - عوقب على ذلك: إما بالعزل، وإما بالخوف والعدو، وإما بالحاجة والفقر، وإما بغير ذلك . والمقصود لنفسه في الدنيا هو الاستقامة على ما يرضاه الله ويحبه باطنا وظاهراً . فكلما كان الرجل أتبع لما يرضاه الله ورسوله، وأتبع لطاعة الله ورسوله، كان أفضل . ومن حصل له المقصود من الإيمان واليقين والطاعة بلا خارق، لم يحتج إلى خارق .

(١) م، س، ب: وإرادتهم .

(٢) من : ساقطة من (ن)، (س) .

كما أن صديق الأمة أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً وطلحة والزبير وأمثالهم من السابقين الأولين، لما تبين لهم أن محمداً صلى الله عليه وسلم رسول الله آمنوا به^(١)، ولم يحتاجوا مع ذلك من الخوارق إلى ما احتاج إليه من لم يعرف كمعرفتهم.

ومعرفة الحق له أسباب متعددة، وقد نبهنا على ذلك في غير هذا الموضوع، في تقرير الرسالة وأعلام النبوة، وبيّنا أن الطريق إلى معرفة صدق الرسول كثيرة جداً، وأن طريق المعجزات طريق من الطرق، وأن من قال من النظّار: إن «تصديق الرسول لا يمكن إلا بالمعجزة، كان كمن قال: إن معرفة الصانع لا تحصل إلا بالمعرفة بحدوث العالم^(٢).

وهذا وأمثاله مما يقوله كثير من النظّار^(٣) الذين يحصرون نوعاً من العلم بدليل معيّن يدعون أنه لا يحصل إلا بذلك، مما أوجب تفرّق الناس، فطائفة توافقهم على ذلك، فيوجبون على كل أحد مالم يوجبه الله ورسوله، لاسيما إن كان ذلك الطريق الذي استدلّوا به مقدوحاً في بعض مقدماته، كأدلتهم على حدوث العالم بحدوث الأجسام.

وطائفة تقدر في الطرق^(٤) النظرية جملة، وتسد باب النظر والمناظرة، وتدعى تحريم ذلك مطلقاً، واستغناء الناس عنه، فتقع الفتنة بين هؤلاء وهؤلاء^(٥).

(١) به: ساقطة من (س)، (ب).

(٥-٥) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٢) انظر في ذلك القاعدة الكلية التي ذكرها ابن تيمية بعنوان «قاعدة أولية: أصل العلم

الإلهي ومبدؤه ودليله الأول... الخ في «مجموع فتاوى الرياض» ١/٢-٩٧.

(٣) م: الطريق. (٤) س، ب: بين هؤلاء وبين هؤلاء وهؤلاء.

وحقيقة الأمر أن طرق العلم متعددة، وقد يغنى الله كثيراً من الناس عن تلك / الطرق المعيّنة، بل عن النظر بعلوم ضرورية تحصل لهم، وإن كانت العبادة قد تُعدّ النفس لتلك العلوم الضرورية حتى تحصل إلهاما. وطائفة من الناس يحتاجون إلى النظر، أو إلى تلك الطرق: إما لعدم ما يحصل لغيرهم، وإما لشبهه عرضت لهم لا^(١) تزول إلا بالنظر. وكذلك [كثير]^(٢) من الأحوال التي تعرض لبعض السالكين^(٣): من^(٤) الصعق والغشى والاضطراب عند الذكر وسماع القرآن وغيره، ومن الفناء عن شهود المخلوقات، بحيث يصطلم^(٥) ويبقى لا يشهد قلبه إلا الله، حتى يغيب بمشهوده عن نفسه. فمن الناس من يجعل هذا لازماً لا بد لكل من سلك^(٦) منه، ومنهم من يجعله هو الغاية ولا مقام وراءه، ومنهم من يقدح في هذا ويجعله من البدع التي لم تنقل عن الصحابة. والتحقيق أن هذا أمر [يقع]^(٧) لبعض السالكين بحسب قوة الوارد

(١) م : ولا..

(٢) كثير: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٣) ن، م: المساكين؛ س: المشاكين.

(٤) ن، م، س: في.

(٥) قال ابن عربي في «اصطلاحات الصوفية» الواردة في الفتوحات الملكية (ط. مع

التعريفات للجرجاني): «الاصطلام: نوع وَلِه يَرُدُّ عَلَى القلب فيسكن تحت سلطانه».

وقال القاشاني في كتابه «اصطلاحات الصوفية» ص ٣٠ (ط. الهيئة العامة للكتاب،

تحقيق الدكتور محمد كمال جعفر، القاهرة، ١٩٨١): «الاصطلام هو الوله الغالب على

القلب، وهو قريب من الهيمان».

(٦) ن، م، س: سال، وهو تحريف.

(٧) يقع: ساقطة من (ن)، (م).

عليه، وضعف القلب عن التمكين بحبه . فمن لم يجد ذلك : قد يكون
لكمال قوته وكمال إيمانه، وقد يكون لضعف إيمانه، مثل كثير من
البطالين والفسّاق وأهل البدع . وليس هذا من لوازم الطرق، بل قد
يستغنى عنه كثير من السالكين، وليس هو الغاية، بل كمال الشهود،
بحيث يميّز بين المخلوق والخالق، ويشهد معانى أسماء الله وصفاته،
ولا يشغله هذا عن^(١) هذا - هو أكمل في الشهود، وأقوى في الإيمان .
ولكن من عرض له تلك الحال [التي تعرض]^(٢) احتاج إلى ما يناسبها .
وهذه الأمور مبسوطه في غير هذا الموضوع .

لكن المقصود أن تُعرف مرتبة الخوارق، وأنها عند أولياء الله الذين
يريدون وجهه، ويحبون ما أحبه الله ورسوله : في مرتبة الوسائل التي
يُستعان بها، كما يُستعان بغير الخوارق، فإن لم يحتاجوا إليها استغناءً
بالمعتادات لم يلتفتوا إليها . وأما عند كثير ممن يتبع هواه ويحب
الرياسة، عند الجهال ونحو ذلك، فهي عندهم أعلى المقاصد .

كما أن كثيراً من طلبة العلم ليس مقصودهم به إلا تحصيل رياسة أو
مال، ولكل امرئ ما نوى . وأما أهل العلم والدين الذين هم أهلهم،
فهو^(٣) مقصود عندهم لمنفعته^(٤) لهم، وحاجتهم إليه في الدنيا والآخرة .
كما قال معاذ بن جبل في صفة العلم : إن^(٥) طلبه لله عبادة، ومذكراته

(١) ب : عنه، وهو تحريف .

(٢) التي تعرض : زيادة في (م) .

(٣) ن، م، س : وهو، وهو تحريف .

(٤) ن، م، س : لمنفعة، وهو تحريف .

(٥) ن، س : بأن؛ م : بانه .

تسييح ، والبحث عنه جهاد، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة، به يُعرف الله ويعبدونه، ويمجد الله ويوحّد^(١).

ولهذا تجد أهل الانتفاع به يزكّون به نفوسهم، ويقصدون فيه اتباع الحق لا اتباع الهوى، ويسلكون فيه سبيل العدل والإنصاف، ويحبّونه ويلتذون به، ويحبون كثيره وكثرة أهله، وتنبعث هممهم على العمل به ويموجه ومقتضاه^(٢)، بخلاف من لم يذق حلاوته وليس مقصوده إلا مالا أو رياسة، فإن ذلك لو حصل له بطريق آخر سلكه، وربما رجّحه إذا كان أسهل عليه.

ومن عرف هذا تبين له أن المقاصد التي يحبها الله ويرضاها التي حصلت لأبي بكر، أكمل مما حصل لعمر، والتي حصلت لعمر أكمل مما حصل لعليّ، وأن الصحابة كانوا أعلم الخلق بالحق، وأتبعهم له، وأحقهم بالعدل وإيتاء كل ذي حق حقه، وأنه لم / يقدح فيهم إلا مفرط في الجهل بالحقائق التي بها^(٣) يُستحق المدح والتفضيل، وبما آتاهم الله من الهدى إلى سواء السبيل.

ص ٣٥٥

ولهذا من لم يسلك في عبادته الطريق الشرعية التي أمر الله بها

(١) عبارة «ويمجد الله ويوحّد». ساقطة من (س)، (ب) ولعل الصواب: به يعرف الله ويعبد،

وبه يمجد الله ويوحّد. وأورد ابن عبد البر هذا الأثر مرفوعا وموقوفا على معاذ رضى الله

عنه في كتابه «جامع بيان العلم» ١/٥٤-٥٥ ورجّح وقفه، وليس فيه عبارة: «به يعرف

الله... الخ».

(٢) س، ب: ويمقتضاه.

(٣) بها: ساقطة من (س)، (ب).

ورسوله، وتعلقت همته بالخوارق، فإنه قد يقترن به من الجن والشياطين^(١) من يحصل له به نوع من الخبر عن بعض الكائنات، أو يطير به في الهواء، أو يمشی به على الماء، فيُظن ذلك من كرامات الأولياء، وأنه وليّ لله، ويكون سبب شركه أو كفره، أو بدعته أو فسقه

فإن هذا الجنس قد يحصل لبعض الكفار وأهل الكتاب وغيرهم، وقد يحصل لبعض الملحدين المنتسبين إلى المسلمين، مثل من لا يرى الصلوات واجبة، بل ولا يقرّ بأن محمداً رسول الله، بل يبغضه ويبغض القرآن، ونحو ذلك من الأمور التي توجب كفره، ومع هذا تغويه الشياطين ببعض الخوارق، كما تغوى المشركين، كما كانت تقترن بالكهّان والأوثان، وهي اليوم كذلك في المشركين من أهل الهند والترك / والحبشة، وفي كثير من المشهورين في البلاد التي فيها الإسلام، ممن هو كافر أوفاسق أو جاهل مبتدع، كما قد بسط في موضع آخر.

﴿فصل﴾

قال الرافض^(٢): «الثاني عشر: الفضائل: إما نفسانية، أو بدنية، أو خارجية. وعلى التقديرين الأولين: فيما أن تكون متعلقة بالشخص نفسه، أو بغيره. وأمير المؤمنين عليّ جمع^(٣)

(١) س: من الجن من الشياطين؛ ب: من الجن ومن الشياطين.

(٢) في (ك) ص ١٩١ (م) - ١٩٢ (م).

(٣) ك: وأمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام جمع..

الكل . أما فضائله^(١) النفسانية المتعلقة به - كعلمه وزهده وكرمه وحلمه - فأشهر من أن تحصى^(٢) ، والمتعلقة بغيره كذلك ، كظهور^(٣) العلوم^(٤) عنه ، واستيفاء^(٥) غيره منه . وكذا فضائله^(٦) البدنية كالعبادة والشجاعة والصدقة . وأما الخارجية كالنسب فلم يلحقه فيه أحد لقربه من النبي صلى الله عليه وسلم^(٧) ، وتزويجه إياه بابنته^(٨) سيدة نساء العالمين .

وقد روى أخطب^(٩) خوارزم من كتاب «السنة»^(١٠) بإسناده عن جابر قال : لما تزوج عليّ فاطمة زوجها الله إياه^(١١) من فوق سبع سماوات ، وكان الخاطب جبريل^(١٢) ، وكان ميكائيل وإسرافيل في

(١) ك : أما فضل ؛ م : أما فضيلة .

(٢) ك : فهي أشهر من أن تحفى .

(٣) ك : لظهور .

(٤) س ، ب : العلم .

(٥) ن ، م : واستفتاء ؛ ك : واستفادة .

(٦) ك : فضائل .

(٧) ك : فكان النسب ولم يلحقه أحد فيه لقربه من رسول الله صلى الله عليه وآله .

(٨) ن ، س : بابنت ، وهو تحريف ؛ ك : بنته . وفي هامش (س) كتب أمام هذا الموضوع

كتب مايلي : «قد زوج عثمان بابنته ، وقال له : لو كان عندنا ثالثة لزوجناها لك . فعلى

هذا يكون عثمان أفضل . اهـ في هامش الأصل» .

(٩) م : خطيب .

(١٠) ك : وهو من كبار أهل السنة .

(١١) ك : . . فاطمة عليها السلام زوجة الله تعالى إياها . . .

(١٢) ك (ص ١٩٢م) : جبرئيل .

سبعين ألفاً من الملائكة شهوداً، فأوحى الله إلى شجرة طوبى
انثرى ما فيك من الدر والجوهر^(١)، ففعلت، فأوحى الله إلى
الحدور العين أن القطن، فلقطن منهن إلى يوم القيامة^(٢)، وأورد
أخباراً كثيرة في ذلك .

وكان أولاده رضى الله عنه أشرف الناس بعد رسول الله صلى
الله عليه وسلم وبعد أبيهم^(٣) . وعن حذيفة بن اليمان^(٤) قال :
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أخذ^(٥) بيد الحسين بن عليّ ،
فقال : أيها الناس^(٦) هذا الحسين^(٧) ، ألا فاعرفوه وفضلوه، فوالله
لجدّه أكرم على الله من جد يوسف بن يعقوب^(٨) ، هذا الحسين
جده^(٩) في الجنة، وجدته في الجنة، *وأمه في الجنة، وأبوه في
الجنة، وخاله في الجنة، وخالته في الجنة، وعمه في الجنة،

-
- (١) ك : أن انثرى ما فيك من الدرر والجواهر . .
(٢) ك : فلقطن، فمن يتهادين بينهن إلى يوم القيامة .
(٣) ك : وكان أولاده عليهم السلام أشرف الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وبعد أبيهم
عليهم السلام .
(٤) س ، ب : وعن حذيفة اليماني ؛ ك : وعن حذيفة بن اليماني .
(٥) ن : أخذاً .
(٦) ك : الحسين عليه السلام، وقال : يا أيها الناس . .
(٧) ك : الحسين بن عليّ عليه السلام .
(٨) ك : من يوسف بن يعقوب .
(٩) ك : هذا الحسين بن عليّ عليه السلام جده . .
(٥٠٥) ما بين النجمتين ساقط من (م) .

وعمته في الجنة^(١)، وأخوه في الجنة^(٢)، وهو في الجنة، ومحبوه^(٣)
في الجنة، ومحبو محبيهم في الجنة.

وعن حذيفة^(٤) قال: بت عند النبي صلى الله عليه وسلم ذات
ليلة، فرأيت عنده^(٥) شخصا، فقال لي: هل رأيت^(٦)؟ قلت:
نعم. قال: هذا^(٧) ملك لم ينزل إلي منذ بعثت، أتاني من الله،
فبشّرني أن الحسن والحسين سيذا شباب أهل الجنة.

والأخبار في ذلك كثيرة، وكان محمد بن الحنفية فاضلا
عالما، حتى ادعى قوم فيه الإمامة.

والجواب: أما الأمور الخارجية^(٨) عن نفس الإيمان والتقوى، فلا
يحصل بها فضيلة عند الله تعالى، وإنما يحصل بها الفضيلة عند الله إذا
كانت مُعينة على ذلك؛ فانها من باب الوسائل لا المقاصد، كالمال
والسلطان والقوة والصحة ونحو ذلك، فإن هذه الأمور لا يفضل بها الرجل
عند الله إلا إذا أعانته على طاعة الله بحسب ما يعينه.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ

(١) ك: وجدته في الجنة، وأبوه في الجنة، وأمه في الجنة، وعمه في الجنة، وعمته في
الجنة، وخاله في الجنة، وخالته في الجنة..

(٢) ك: ومحبوهم.

(٣) ك: وعن حذيفة بن اليمان..

(٤) عنده: ساقطة من (س)، (ب).

(٥) ك: هل: رأيت؟

(٦) ك: قلت: نعم يارسول الله، فقال صلى الله عليه وآله: هذا..

(٧) ب: الخارجة.

شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴿﴾ [سورة الحجرات: ١٣].
 وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل: أي الناس
 أكرم؟ فقال: «أتقاهم لله». قيل: ليس عن هذا نسألك^(١). قال: «يوسف
 نبي الله بن يعقوب نبي الله بن إسحاق نبي الله بن إبراهيم خليل الله».
 قيل: ليس عن هذا نسألك^(٢). قال: «أفعلن^(٣) معادن العرب تسألوني^(٤)؟
 خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا»^(٤).

بيّن لهم أولاً: أن أكرم الخلق عند الله أتقاهم، وإن لم يكن ابن نبي
 ولا أبا نبي، فإبراهيم صلى الله عليه وسلم أكرم على الله من يوسف،
 وإن كان أبوه أزر، وهذا أبوه يعقوب. وكذلك نوح أكرم على الله من
 إسرائيل، وإن كان هذا أولاده أنبياء، وهذا أولاده ليسوا بأنبياء.

فلما ذكروا أنه ليس مقصودهم إلا الأنساب. قال لهم: فأكرم أهل
 الأنساب من انتسب إلى الأنبياء، وليس في ولد آدم مثل يوسف؛ فإنه نبي
 ابن نبي ابن نبي.

فلما أشاروا إلى أنه ليس مقصودهم إلا ما يتعلق بهم. قال: «أفعلن
 معادن العرب تسألوني؟ الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم
 في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا» بيّن أن الأنساب كالمعادن،
 فإن الرجل يتولد منه كما يتولد من المعدن الذهب / والفضة / .

٢٠٠/٤
 ظ ٣٥٥

(١) ن: نسلك.

(٢) م: فعن.

(٣) ن: تسألوني.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦٠١/٤.

ولا ريب أن الأرض التي تُنبت الذهب أفضل من الأرض التي تنبت الفضة . فهكذا من عُرف أنه يلد الأفاضل ، كان أولاده أفضل ممن عُرف أنه يلد المفضول . لكن هذا سبب ومظنة ، وليس هو لازما ، فربما تعطلت أرض الذهب ، وربما قلَّ نبتها ، فحينئذ تكون أرض الفضة أحبَّ إلى الإنسان من أرضٍ معطلة . والفضة الكثيرة أحبَّ إليهم من ذهب قليل لا يماثلها في القدر .

فلهذا كانت أهل الأنساب^(١) الفاضلة يُظنُّ بهم الخير ، ويكرمون لأجل ذلك . فإذا تحقق من أحدهم^(٢) خلاف ذلك ، كانت الحقيقة مقدّمة على المظنة . وأما [ما]^(٣) عند الله فلا يثبت على المظانِّ ولا على الدلائل ، إنما يثبت على ما يعلمه هو من الأعمال الصالحة ، فلا يحتاج إلى دليل ، ولا يجتزىء بالمظنة .

فلهذا كان أكرم الخلق عنده أتقاهم^(٤) . فإذا قُدِّر^(٥) تماثل اثنين عنده في التقوى تماثلا في الدرجة ، وإن كان أبو أحدهما أو ابنه أفضل من أبي الآخر أو ابنه ، لكن إن حصل له بسبب نسبه زيادة في التقوى كان أفضل لزيادة تقواه .

ولهذا حصل لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم - إذا قتنن لله ورسوله وعملن صالحا - لا لمجرد المصاهرة ، بل لكمال الطاعة . كما أنهن لو أتين بفاحشة مبيّنة لضوعف لهن العذاب ضعفين ، لقبح المعصية .

(١) ن ، س ، ب : الأسباب ، وهو تحريف .

(٢) ما : ساقطة من (ن) ، (م) ، (س) .

(٣) س ، ب : من أحد .

(٤) قدر : ساقطة من (م) .

(٥) م : أزكاهم .

فإن ذا الشرف إذا ألزم نفسه التقوى، كان تقواه أكمل من تقوى غيره.
 كما أن المَلِك إذا عدل، كان عدله أعظم من عدل الرجل في أهله.
 ثم إن الرجل إذا قصد الخير قصداً جازماً^(١)، وعمل منه ما يقدر عليه،
 كان له أجر كامل^(٢).

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «إن
 بالمدينة رجالاً^(٣) ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم». قالوا:
 وهم في المدينة؟ قال: «وهم بالمدينة، حبسهم العذر»^(٤).

ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح: «من دعا إلى
 هدى كان له من الأجر مثل أجور من أتبعه من غير أن ينقص من أجورهم
 شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الوزر مثل أوزار من أتبعه من غير
 أن ينقص من أوزارهم شيئاً»^(٥). وهذا مبسوط في موضع آخر.

(١) ن، م: حازماً.

(٢) ن، م، س: أجر عامل.

(٣) ن، س: إن بالمدينة لرجالاً؛ م: إن بالمدينة لرجال.

(٤) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه في: البخارى ٢٦/٤ (كتاب الجهاد، باب من

حبسه العذر عن الغزو)؛ سنن أبى داود ١٧/٣ - ١٨ (كتاب الجهاد، باب فى الرخصة

فى القعود من العذر)؛ سنن ابن ماجه ٩٢٣/٢ (كتاب الجهاد، باب من حبسه العذر عن

الجهاد)؛ المسند (ط. الحلبي) ١٠٣/٣، ١٦٠، ٣٠٠، ٣٤١. وجاء حديث آخر

بألفاظ مقاربة عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه فى: مسلم ١٥١٨/٣ (كتاب الإمارة،

باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر)؛ سنن ابن ماجه (فى الموضع السابق).

(٥) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: مسلم ٢٠٦٠/٤ (كتاب العلم، باب من سنَّ

سنة حسنة أو سيئة)؛ سنن أبى داود ٢٨١/٤ - ٢٨٢ (كتاب

السنة، باب لزوم السنة)؛ سنن الترمذى (ط. المدينة) ١٤٩/٥ (كتاب العلم، باب فى من

دعا إلى هدى فاتبع أو إلى ضلالة)؛ سنن ابن ماجه ٧٥/١ (المقدمة، باب من سنَّ سنة

حسنة أو سيئة)، المسند (ط. المعارف) ٣/١٨.

ولهذا لم يُثن الله على أحدٍ في القرآن بنسبه أصلاً: لا على ولد نبي، ولا على أبي نبي، وإنما أثنى على الناس بإيمانهم وأعمالهم. وإذا ذكر صنفاً وأثنى عليهم، فلما فيهم من الإيمان والعمل، لا لمجرد النسب. ولما ذكر الأنبياء - ذكرهم في الأنعام - وهم ثمانية عشر، قال: ﴿وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [سورة الأنعام: ٨٧]. فبهذا حصلت الفضيلة باجتباؤه سبحانه وتعالى وهدايته إياهم إلى صراط مستقيم، لا بنفس القرابة.

وقد يُوجب النسب حقوقاً، ويوجب لأجله حقوقاً، ويعلق فيه أحكاماً من الإيجاب والتحریم والإباحة، لكن الثواب والعقاب والوعد والوعيد على الأعمال لا على الأنساب.

ولما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٣٣]، وقال: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ [سورة النساء: ٥٤]، كان هذا مدحاً لهذا المعدن الشريف، لما فيهم من الإيمان والعمل الصالح.

ومن لم يتصف بذلك منهم لم يدخل في المدح^(١)، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [سورة الحديد: ٢٦]، وقال تعالى: ﴿وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِنَفْسِهِ مُبِينٌ﴾ [سورة الصافات: ١١٣].

(١) عبارة «لم يدخل في المدح»: ساقطة من (س)، (ب).

وفى القرآن الثناء والمدح للصحابة بإيمانهم وأعمالهم فى غير آية،
كقوله: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ
بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [سورة التوبة: ١٠٠].

وقوله: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ
دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [سورة
الحديد: ١٠].

وقوله: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ
مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [سورة الفتح: ١٨].

وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا
مَّعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [سورة الفتح: ٤].

وقوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالُهُمْ
يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ
الصَّادِقُونَ * وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَن هَاجَرَ إِلَيْهِمْ
وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ
بِهِمْ حَصَاصَةٌ﴾ [سورة الحشر: ٩-٨]. وقوله: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ
مَعَهُ﴾ [سورة الفتح: ٢٩] الآية.

وهكذا فى القرآن الثناء على المؤمنين من الأمة: أولها وآخرها، على
المتقين، والمحسنين، والمقسطين، والصالحين، وأمثال هذه الأنواع.
وأما النسب فى القرآن إثبات حق / لذوى القربى كما ذكروا هم فى

آية الخمس والفيء . وفي القرآن أمر لهم^(١) بما يذهب عنهم الرجس
ويطهرهم تطهيراً . وفي القرآن الأمر بالصلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم ، وقد فُسِّرَ ذلك بأن يُصَلَّى عليه وعلى آله . وفي القرآن الأمر بمحبة
الله ومحبة رسوله ، ومحبة أهله من تمام محبته . وفي القرآن أن أزواجه
أمهات المؤمنين .

وليس في القرآن مدح أحدٍ لمجرد كونه من ذوى القربى وأهل البيت ،
ولا الثناء عليهم بذلك ، ولا ذكر استحقاقه الفضيلة عند الله بذلك ، ولا
تفضيله على من يساويه فى التقوى بذلك .

وإن كان قد ذُكِرَ ما ذكره من اصطفاء آل إبراهيم واصطفاء بنى
إسرائيل ، فذاك أمر ماضٍ ، فأخبرنا به فى^(٢) جعله عبرة لنا ، فيبين مع
ذلك أن الجزاء والمدح بالأعمال .

ولهذا ذُكِرَ ما ذكره من اصطفاء بنى إسرائيل ، وذُكِرَ ما ذكره من كفر من
كفر منهم وذنوبهم وعقوبتهم ، فذكر فيهم النوعين : الثواب والعقاب .
وهذا من تمام تحقيق أن النسب الشريف قد يقترن به المدح تارة ،
إن كان صاحبه من أهل الإيمان والتقوى ، وإلا فإن ذم صاحبه أكثر ، كما
كان الذم لمن ذم من بنى إسرائيل وذرية إبراهيم ، وكذلك المصاهرة .

قال تعالى : ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأةَ نُوحٍ وَامْرَأةَ لُوطٍ كَانَتَا
تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَاتَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا

(١) ن ، س ، ب : لنوى القربى كما ذكروهم ، وفي القرآن آية الخمس والفيء ، وفي (ب) :

وفيه) أمر لهم . . . والمثبت . وهو الصواب من (م) .

(٢) ن ، س : فأخبر بأنه فى . . . ؛ ب : فأخبر بأن فى . . .

وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ * وَصَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةٌ فِرْعَوْنَ
 إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ
 وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿ [سورة التحریم : ۱۰-۱۱].

وإذا تبين هذا فيقال: إذا كان الرجل أعجمياً، والآخر من العرب،
 فنحن وإن كنا نقول مجملاً: إن العرب أفضل جملة، فقد قال النبي
 صلى الله عليه وسلم فيما رواه أبو داود وغيره: «لا فضل لعربي على
 عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأبيض على أسود، ولا لأسود على
 أبيض إلا بالتقوى. الناس من آدم وآدم من تراب»^(١).

وقال: «إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء. الناس
 رجلان: مؤمن تقى، وفاجر شقى»^(٢).

ولذلك إذا كان الرجل من أفناء العرب [والعجم]^(٣)، وآخر من قريش،
 فهما^(٤) عند الله بحسب تقواهما: إن تماثلا فيها تماثلا في الدرجة عند
 الله، وإن تفاضلا فيها تفاضلا في الدرجة. وكذلك إذا كان رجل من بني
 هاشم، ورجل من الناس أو العرب^(٥) أو العجم، فأفضلهما عند الله
 أتقاهما، فإن تماثلا في التقوى تماثلا في الدرجة، ولا يفضل أحدهما
 عند الله لا^(٦) بأبيه، ولا ابنه، ولا بزوجته، ولا بعمه، ولا بأخيه.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦٠٦/٤.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٢١/١.

(٣) والمعجم: زيادة في (م).

(٤) ن، م، س: فهم.

(٥) ن، س، ب: ورجل من أفناء قريش أو العرب، وهو خطأ.

(٦) لا: ساقطة من (س)، (ب).

كما أن الرجلين إذا كانا عالِمَيْن بالطب أو الحساب أو الفقه أو النحو أو غير ذلك، فأكملهما بالعلم بذلك أعلمهما به، *فإن تساويا في ذلك تساويا في العلم، ولا يكون أحدهما أعلم بكون أبيه أو ابنه*^(١) أعلم من الآخر. وهكذا في الشجاعة والكرم والزهد والدين.

إذا تبين ذلك فالفضائل الخارجية لا عبرة بها عند الله تعالى*، إلا أن تكون سبباً في زيادة الفضائل الداخلية^(٢). وحيثُذ فتكون الفضيلة بالفضائل الداخلية^(٣)، وأما الفضائل البدنية فلا اعتبار بها إن لم تكن صادرة عن الفضيلة النفسانية.

وإلا فمن صلى، وصام، وقاتل، وتصدَّق بغير نيّة خالصة، لم يفضل بذلك، فالاعتبار بالقلب.

كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد، وإذا فسدت فسدت لها سائر الجسد، ألا وهي القلب»^(٤).

(٥٠٥): ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) ن: يكون ابنه أو أبيه. (٢) ن، س، ب: الداخلة.

(٣) الحديث عن النعمان بن بشير رضى الله عنه في: البخارى ١٦/١ (كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه) ونصه: «الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات كراخ يرمى حول الحمى يوشك أن يواقعه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا إن حمى الله فى أرضه محارمه، ألا وإن فى الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسدت الجسد كله، ألا وهي القلب». والحديث مع اختلاف فى الألفاظ - فى: مسلم ١٢١٩/٣ - ١٢٢٠ (كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات)؛ سنن ابن ماجه ١٣١٨/٢ - ١٣١٩ (كتاب الفتن، باب الوقوف عند الشبهات)؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٧٤، ٢٧٠/٤.

وحيثُذ فمن كان أكمل^(١) في الفضائل / النفسانية فهو أفضل مطلقا .
وأهل السنة لا ينازعون^(٢) في كمال عليّ ، وأنه في الدرجة العليا من
الكمال ، وإنما النزاع في كونه أكمل من الثلاثة^(٣) ، وأحقّ بالإمامة منهم ،
وليس فيما ذكره ما يدل على ذلك .

وهذا الباب للناس فيه طريقان :

منهم من يقول : إن تفضيل بعض الأشخاص على بعض عند الله لا
يُعلم إلا بالتوقيف^(٤) ؛ فإن حقائق ما في القلوب ومراتبها عند الله مما
استأثر الله به ، فلا يُعلم ذلك إلا بالخبر^(٥) الصادق الذي يخبر عن الله .

ومنهم من يقول : قد يُعلم ذلك بالاستدلال .

وأهل السنة يقولون : إن كلا من الطريقين إذا أُعطى حقه من السلوك
دلّ على أن كلاً من الثلاثة أكمل من عليّ . ويقولون : نحن نقرر ذلك
في عثمان ، فإذا ثبت ذلك في عثمان ، كان في أبي بكر وعمر بطريق
الأوّل ؛ فإن تفضيل أبي بكر وعمر على عثمان لم يَنزاع فيه أحد ، بل^(٦)
وتفضيلهما على عثمان وعليّ لم يَنزاع^(٧) فيه من له عند الأمة قدر : لا
من الصحابة ، ولا التابعين ، ولا أئمة السنة ، بل إجماع المسلمين [على

(١) ن ، س ، ب : أعظم .

(٢) م : لا يَنزاعون .

(٣) م : أكمل الثلاثة .

(٤) ن ، س : إلا بالتوقف .

(٥) ب : بخبر . .

(٦) بل : ساقطة من (س) ، (ب) .

(٧) م : لم يَنزاع .

ذلك^(١) قرنا بعد قرن، أعظم من إجماعهم على إثبات شفاعة نبيِّنا في أهل الكبائر وخروجهم من النار، وعلى إثبات الحَوْض والميزان، وعلى قتال الخوارج ومانعي الزكاة، وعلى صحة إجارة العقار، وتحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها.

بل إيمان^(٢) أبي بكر وعمر وعدالتهما مما^(٣) وافقت عليه الخوارج - مع تعنتهم - وهم ينازعون في إيمان عليّ وعثمان. واتفقت الخوارج على تكفير عليّ، وقدحهم فيه أكثر^(٤) من قدحهم في عثمان، والزيدية بالعكس. والمعتزلة كان قدماؤهم يميلون إلى الخوارج، ومتأخروهم يميلون إلى الزيدية. كما أن الرافضة^(٥) قدماؤهم يصرِّحون بالتجسيم، ومتأخروهم على قول الجهمية والمعتزلة. وكانت الشيعة الأولى لا يشكُّون في تقديم أبي بكر وعمر. وأما عثمان فكثير من الناس يفضلُّ عليه / عليًّا. وهذا قول كثير من الكوفيين وغيرهم، وهو القول الأول للثوري، ثم رجع عنه. وطائفة أخرى لا تفضلُّ أحدهما على صاحبه. وهو الذي حكاه ابن القاسم^(٦) عن مالك عمَّن أدركه من المدنيين، لكن قال: ما أدركت أحدا ممن يُقتدى به يفضلُّ أحدهما على صاحبه. وهذا يحتمل السكوت عن الكلام في ذلك، فلا يكون قولاً، وهو الأظهر، ويحتمل التسوية بينهما. وذكر ابن القاسم^(٦) عنه أنه لم يدرك

ظ ٣٥٦

(١) على ذلك: زيادة في (ب).

(٢) ن، م، س: بل على إيمان..

(٣) س: بما.

(٤) م: أعظم.

(٥) ن، م: الروافض. (٦) م: أبو القاسم.

أحدًا ممن يُقتدى به يشكّ في تقديم أبي بكر وعمر على عثمان وعليّ .
وأما جمهور الناس ففضلوا عثمان، وعليه استقر أمر^(١) أهل السنة،
وهو مذهب أهل الحديث، ومشايخ الزهد والتصوف، وأئمة الفقهاء:
كالشافعي وأصحابه، وأحمد وأصحابه، وأبي حنيفة وأصحابه، وإحدى
الروائتين عن مالك وعليها أصحابه^(٢) .

قال مالك: لا أجعل من خاض في الدماء كمن لم يخض فيها. وقال
الشافعي وغيره: إنه بهذا قصد والى المدينة الهاشمي، ضرب مالك،
وجعل طلاق المكره سبباً ظاهراً.

وهو أيضاً مذهب جماهير أهل الكلام: الكرامية والكلاّبية والأشعرية
والمعتزلة.

وقال أيوب السخيتاني: من لم يقمّ عثمان علىّ عليّ فقد أزرى
بالمهاجرين والأنصار. وهكذا قال أحمد والدارقطني وغيرهما: أنهم
اتفقوا على تقديم عثمان. ولهذا تنازعوا فيمن لم يقمّ عثمان: هل يعد
مبتدعاً؟ على قولين، هما روايتان عن أحمد.

فإذا قام الدليل على تقديم عثمان كان ما سواه أوكد.

وأما الطريق التوقيفي^(٣) فالنص والاجماع. أما النص ففي الصحيحين
عن ابن عمر قال: كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حيّ:
أفضل أمة النبي صلى الله عليه وسلم بعده أبو بكر ثم عمر ثم عثمان^(٤).

(١) م: وعليه استقرار.

(٢) س، ب: عن مالك وأصحابه.

(٣) ن، م: التوقيفي، وهو تحريف.

(٤) سبق هذا الأثر بمعناه من قبل وأوله هناك: كنا نفاضل... الخ.

وأما الإجماع فالنقل الصحيح قد أثبت أن عمر قد جعل الأمر شورى
فى ستة، وأن ثلاثة تركوه لثلاثة: عثمان وعلیّ وعبدالرحمن، وأن الثلاثة
اتفقوا على أن عبدالرحمن يختار واحداً منهما، وبقي عبدالرحمن ثلاثة
أيام: حَلَفَ أنه لم ينم فيها كبير نوم^(١) يشاور المسلمین.

وقد اجتمع^(٢) بالمدينة أهل الحل والعقد، حتى أمراء الأنصار، وبعد
ذلك اتفقوا على مبايعة عثمان بغير رغبة / ولا رهبة، فيلزم أن يكون
عثمان هو الأحق، ومن كان هو الأحق كان هو الأفضل؛ فإن أفضل
الخلق من كان أحق أن يقوم مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأبى بكر وعمر.

٢٠٣/٤

وإنما قلنا: يلزم أن يكون هو الأحق، لأنه لو لم يكن ذلك للزم: إما
جهلهم، وإما ظلمهم. فإنه إذا لم يكن أحق، وكان غيره أحق، فإن لم
يعلموا ذلك كانوا جهالاً، وإن علموه، وعدلوا عن الأحق^(٣) إلى غيره،
كانوا ظلمة. فتبين أن عثمان إن لم يكن أحق، لزم: إما جهلهم وإما
ظلمهم، وكلاهما منتف، لأنهم أعلم بعثمان وعلیّ منا، وأعلم بما قاله
الرسول فيهما منا، وأعلم بما دلّ عليه القرآن فى ذلك منا، ولأنهم خير
القرون، فيمتنع أن نكون نحن أعلم منهم بمثل هذه المسائل، مع أنهم
أحوج إلى علمها منا فإنهم لو جهلوا مسائل أصول دينهم وعلمناها نحن
لكنا أفضل منهم، وذلك ممتنع.

(١) ن، س: كثيرا يوم، وهو تحريف، ب: كثيرا.

(٢) ن، س، ب: أجمع، وهو تحريف.

(٣) م: الأحوال، وهو تحريف؛ س، ب: الحق.

وكونهم علموا الحق وعدلوا عنه أعظم وأعظم؛ فإن ذلك قدح في عدالتهم، وذلك يمنع أن يكونوا خير القرون بالضرورة. ولأن القرآن أثنى عليهم ثناءً^(١) يقتضى غاية المدح، فيمتنع^(٢) إجماعهم وإصرارهم على الظلم الذى هو ضرر فى حق الأمة كلها؛ فإن هذا ليس ظلماً للممنوع من الولاية فقط، بل هو ظلم لكل من منع نفعه من ولاية الأحق بالولاية، فإنه إذا كان راعيان: أحدهما هو الذى يصلح للرعاية ويكون أحق بها، كان منعه من رعايتها يعود بنقص الغنم حقها من نفعه.

ولأن القرآن والسنة دلاً على أن هذه الأمة خير الأمم، وأن خيرها أولها، فإن كانوا مصرين على ذلك، [لزم]^(٣) أن تكون هذه الأمة شر الأمم، وأن لا يكون أولها خيرها.

ولأننا^(٤) نحن نعلم أن المتأخرين ليسوا مثل الصحابة، فإن كان أولئك ظالمين مصرين على الظلم، فالأمة كلها ظالمة، فليست خير الأمم.

وقد قيل لابن مسعود لما ذهب إلى الكوفة: من وليتم؟ قال: «وليتمنا أعلانا ذا فوق ولم نأل». وذو الفوق هو السهم^(٥)، يعنى: أعلانا سهماً فى الإسلام.

فإن قيل: قد يكون أحق بالإمامة، وعلى أفضل منه.

(١) م: بثناء.

(٢) ن، ش، ب: فيمنع.

(٣) لزم: ساقطة من (ن).

(٤) م: فإننا..

(٥) فى «لسان العرب»: «والفوق: مشتق رأس السهم حيث يقع الوتر».

قيل: أولاً: هذا السؤال لا يمكن أن يورده أحد من الإمامية، لأن الأفضل عندهم أحق بالإمامة، وهذا قول الجمهور من أهل السنة. وهنا مقامان: إما أن يُقال: الأفضل أحق بالإمامة، لكن يجوز تولية المفضول: إما مطلقاً، وإما للحاجة. وإما أن يُقال: ليس كل من كان أفضل عند الله يكون أحق بالإمامة.

وكلاهما متف ههنا. أما الأول، فلأن الحاجة إلى تولية المفضول في الاستحقاق كانت منتفية؛ فإن القوم كانوا قادرين على تولية عليّ، وليس هناك من ينازع أصلاً، ولا يحتاجون إلى رغبة ولا رهبة، ولم يكن هناك لعثمان شوكة تُخاف، بل التمكن من تولية هذا كان كالتمكن من تولية هذا. فامتنع أن يُقال: ما كان يمكن إلا تولية المفضول.

وإذا كانوا قادرين، وهم يتصرفون للأمة^(١) لا لأنفسهم، لم يجز لهم^(٢) تفويت مصلحة الأمة من ولاية الفاضل؛ فإن الوكيل والولي المتصرف لغيره، ليس له أن يعدل عمّا هو أصلح لمن ائتمنه، مع كونه قادراً على تحصيل المصلحة، فكيف إذا كانت قدرته على الأمرين / سواء.

ص ٣٥٧

وأما الثاني، فلأن النبي صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق، وكل من كان به أشبه فهو أفضل ممن لم يكن كذلك. والخلافة كانت خلافة نبوة، لم تكن ملكاً، فمن خلف النبي وقام مقامه كان أشبه به، ومن كان أشبه به كان أفضل، فالذي يخلفه أشبه به من غيره، والأشبه به أفضل، فالذي يخلفه أفضل.

(١) ن، م، س: للإمامة، والمثبت من (ب).

(٢) لهم: ساقطة من (س)، (ب).

وأما الطريق النظرية فقد ذكر ذلك من ذكره من العلماء، فقالوا:
 عثمان كان أعلم بالقرآن، وعلیّ أعلم بالسنة، وعثمان أعظم جهاداً
 بماله، وعلیّ أعظم جهاداً بنفسه، وعثمان أزهد في الرياسة، وعلیّ أزهد
 في المال، وعثمان أروع عن الدماء^(١)، وعلیّ أروع عن الأموال، وعثمان
 حصل له من جهاد نفسه^(٢) حيث صبر عن القتال ولم يقاتل مالم يحصل
 مثله لعلیّ.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «المجاهد من جاهد نفسه في ذات
 الله»^(٣).

وسيرة^(٤) عثمان في الولاية كانت^(٥) أكمل من سيرة علیّ، فقالوا: ثبت
 أن عثمان أفضل، لأن علم القرآن أعظم / من علم السنة.

٢٠٤/٤

وفي صحيح مسلم - وغيره - أنه قال: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله،
 فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة»^(٦).

وعثمان جمع القرآن كله بلاريب، وكان أحياناً يقرؤه في ركعة. وعلیّ
 قد اختلف فيه: هل حفظ القرآن كله أم لا؟

(١) م: أروع في الدنيا.

(٢) م: من جهاده نفسه.

(٣) الحديث - مع اختلاف في الالفاظ - عن فضالة بن عبيد رضى الله عنه في: سنن الترمذی

٨٩/٣ (كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل من مات مرابطاً). وقال الترمذی:

«وفي الباب عن عقبة بن عامر وجابر. حديث فضالة بن عبيد حديث حسن صحيح».

والحديث أيضا في: المسند (ط. الحلبي) ٦/٢٠، ٢١، ٢٢.

(٤) ن، س: وسيمًا؛ ب: وسير.

(٥) ن، س، ب: كان. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٢٨٠.

والجهاد بالمال مقدّم على الجهاد بالنفس، كما فى قوله تعالى :
﴿وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [سورة التوبة: ٤١] الآية،
وقوله : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ
وَأَنْفُسِهِمْ﴾ [سورة التوبة: ٢٠] الآية، وقوله : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا
وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ
بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [سورة الأنفال: ٧٢].^(١)

وذلك لأن الناس يقاتلون دون أموالهم؛ فإن المجاهد بالمال قد أخرج
ماله حقيقة لله، والمجاهد بنفسه لله يرجو النجاة، لا يوافق أنه يقتل فى
الجهاد. ولهذا أكثر القادرين على القتال يهون على أحدهم أن يُقاتل،
ولا يهون عليه إخراج ماله، ومعلوم أنهم كلهم جاهدوا بأموالهم
وأنفسهم، لكن منهم من كان جهاده بالمال أعظم، ومنهم من كان جهاده
بالنفس أعظم.

وأىضا فعثمان له من الجهاد بنفسه بالتدبير فى الفتوح ما لم يحصل
مثله لعلى، وله من الهجرة إلى أرض الحبشة ما لم يحصل مثله لعلى،
وله من الذهاب إلى مكة يوم صلح الحديبية ما لم يحصل مثله لعلى،
وإنما بايع النبى صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان لما بلغه أن
المشركين قتلوا عثمان، وبايع بإحدى يديه عن عثمان، وهذا من أعظم
الفضل، حيث بايع عنه النبى صلى الله عليه وسلم.

(١) ن، م، س: والذين آووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقا. وهو خطأ، والصواب ما أثبتته
من (ب).

وأما الزهد والورع فى الرياسة والمال، فلاريب أن عثمان تولّى ثنتى عشرة سنة، ثم قصد الخارجون عليه قتله، وحصروه وهو خليفة الأرض، والمسلمون كلهم رعيته، وهو مع هذا لم يقتل مسلماً، ولا دفع عن نفسه بقتالٍ، بل صبر حتى قُتل.

لكنه فى الأموال كان يعطى لأقاربه من العطاء ما لا يعطيه لغيرهم، وحصل منه نوع توسّع فى الأموال، وهو رضى الله عنه ما فعله إلا متأولاً فيه^(١)، له اجتهاد وافقه عليه جماعة^(٢) من الفقهاء، منهم من يقول: إن ما أعطاه الله للنبي من الخمس والفيء هو لمن يتولّى الأمر بعده، كما هو قول أبى ثور وغيره. ومنهم من يقول: ذوو القربى المذكورون فى القرآن هم ذوو قربى الإمام. ومنهم من يقول: الإمام العامل على الصدقات يأخذ منها مع الغنى. وهذه كانت مأخذ^(٣) عثمان رضى الله عنه، كما هو منقول عنه. فما فعله هو نوع تأويل يراه طائفة من العلماء.

وعلى رضى الله عنه لم يخص أحداً من أقاربه بعطاء، لكن ابتداء بالقتال لمن لم يكن متبديناً له بالقتال^(٤)، حتى قُتل بينهم ألوف مؤلفة من المسلمين، وإن كان ما فعله هو متأول فيه تأويلاً وافقه عليه طائفة من العلماء. وقالوا: إن هؤلاء بغاة، والله تعالى أمر بقتال البغاة بقوله: ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾ [سورة الحجرات: ٩].

(١) ن، م، س: .. ما فعله متأول فيه.

(٢) م: طائفة.

(٣) ن: مأخذ. ومعنى المثبت: أن هذه هى الطريقة التى أخذ بها عثمان رضى الله عنه.

(٤) بالقتال: ساقطة من (س)، (ب).

لكن نازعه أكثر العلماء، كما نازع عثمان أكثرهم، وقالوا إن الله تعالى قال: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأْضَلُّوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ﴾ الآية [سورة الحجرات: ٩].

قالوا: فلم يأمر الله بقتال البغاة ابتداءً، بل إذا وقع قتال بين طائفتين من المؤمنين فقد أمر الله بالإصلاح بينهما، فإن بغت إحداهما على الأخرى قوتلت. ولم يقع الأمر كذلك.

ولهذا قالت عائشة رضی الله عنها: «ترك الناس العمل بهذه الآية»، رواه مالك بإسناده المعروف عنها^(١).

ومذهب أكثر العلماء أن قتال البغاة لا يجوز [إلا] أن يبتدؤوا^(٢) الإمام بالقتال، كما فعلت الخوارج مع علي، فإن قتاله الخوارج متفق عليه بين العلماء، ثابت بالأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم، بخلاف قتال صفين، فإن أولئك لم يبتدؤوا بقتال، بل امتنعوا عن مبايعته.

(١) لم أجد هذا الأثر مروياً عن مالك، ولكن جاء في سنن البيهقي ١٧٢/٨ (ط. حيدرآباد، ١٣٥٤) عن عائشة رضی الله عنها أنها قالت: ما رأيت مثل ما رغبت عنه هذه الأمة من هذه الآية: (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله). وذكر هذا الأثر السيوطي في «الدر المثور» ٩١/٦ وقال: أخرجه ابن مردويه والبيهقي في سننه.

(٢) ن، س: لا يجوز أن يبتدؤوا. م: لا يجوز أن يبتدأ... وهو خطأ، والصواب ما أثبتته من (ب).

ولهذا كان أئمة السنة، كمالك وأحمد وغيرهما، يقولون: إن قتاله للخوارج مأمور به، وأما قتال الجمل وصفين فهو قتال فتنة.

فلو قال قوم: نحن نقيم الصلاة ونؤتي الزكاة، ولا ندفع زكاتها إلى الإمام، ونقوم بواجبات الإسلام^(١)، لم يجز / للإمام قتلهم عند أكثر العلماء، كأبي حنيفة وأحمد.

وأبو بكر الصديق رضي الله عنه إنما قاتل مانعي الزكاة لأنهم امتنعوا عن أدائها مطلقاً، وإلا فلو قالوا: نحن نؤديها بأيدينا ولا ندفعها إلى أبي بكر، لم يجز قتلهم عند الأكثرين، كأبي حنيفة وأحمد وغيرهما.

ولهذا كان علماء الأمصار على أن القتال / كان قتال فتنة، وكان من قعد عنه أفضل ممن قاتل فيه. وهذا مذهب مالك وأحمد وأبي حنيفة والأوزاعي، بل والثوري ومن لا يحصى عدده، مع أن أبا حنيفة ونحوه من فقهاء الكوفيين - فيما نقله القدوري وغيره - عندهم لا يجوز قتال البغاة، إلا إذا ابتدؤوا الإمام بالقتال، وأما إذا أدوا الواجب من الزكاة وامتنعوا عن دفعها إليه، لم يجز قتلهم.

وكذلك مذهب أحمد وغيره، وهكذا جمهور الفقهاء، على أن ذوى القربى هم قربى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنه ليس للإمام ما كان للنبي صلى الله عليه وسلم^(٢).

والمقصود أن كليهما - رضي الله عنه - وإن كان ما فعله فيه هو متأول

(١) م: إلى إمام يقوم بواجبات الإسلام، وهو تحريف.

(٢) في هامش (م) أمام هذا الموضع كتب ما يلي: «قف على بيان الوجوه التي يرجح بها عثمان على علي رضي الله تعالى عنها، ويرجح بها شيعة عثمان على شيعة علي».

مجتهداً، يوافق عليه طائفة من العلماء المجتهدين، الذين يقولون بموجب العلم والدليل، ليس لهما عمل يتهمون فيه^(١)، لكن اجتهاد عثمان كان أقرب إلى المصلحة وأبعد عن المفسدة؛ فإن الدماء خطرهما أعظم من الأموال.

ولهذا كانت خلافة عثمان هادية مهدية ساكنة، والأمة فيها متفقة، وكانت ست سنين لا يُنكر الناس عليه شيئاً، ثم أنكروا أشياء في الست الباقية، وهي دون ما أنكروه على عليّ من حين تولّى، والذين خرجوا على عثمان طائفة من أوباش الناس، وأما عليّ فكثير من السابقين الأوّلين لم يتبعوه ولم يبايعوه، وكثير من الصحابة والتابعين قاتلوه، وعثمان في خلافته فُتحت الأمصار وقوتلت^(٢) الكفّار، وعليّ في خلافته لم يُقتل كافر ولم تُفتح مدينة.

فإن كان ما صدر عن الرأى، فرأى عثمان أكمل، وإن كان عن القصد، فقصده أتم.

قالوا: وإن كان عليّ تزوج بفاطمة رضي الله عنهما، فعثمان قد زوجه النبي صلى الله عليه وسلم ابنتين من بناته، وقال: «لو كان عندنا ثالثة لزوجناها عثمان^(٣)» وسُمّي ذو النورين^(٤) بذلك، إذ لم يعرف أحد جمع بين بنتي نبيّ غيره.

(١) ن، م، س، ب: ليس لهم عمل يتهمون فيه، وهو كلام غير مستقيم ولعل ما أثبتته هو الصواب.

(٢) م: وقاتل.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٤٦/٤.

(٤) س، ب: ذا النورين؛ ن، م: ذى النورين، والصواب ما أثبتته.

وقد صاهر النبي صلى الله عليه وسلم من بنى أمية من هو دون
 عثمان: أبو العاص بن الربيع، فزوجه زينب أكبر بناته، وشكر مصاهرته
 محتجاً به على علي، لما أراد أن يتزوج بنت أبي جهل، فإنه قال: «إن
 بنى المغيرة استأذنوني في أن ينكحوا فئاتهم علي بن أبي طالب، وإني
 لا آذن، ثم لا آذن، ثم لا آذن، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي
 ويتزوج ابنتهم. والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل
 أبدا، إنما فاطمة بضعة مني يربيني ما أرابها^(١)، ويؤذيني ما آذاها» ثم ذكر
 صهراً له من بنى عبد شمس فأنثى عليه وقال: «حدثنى فصدقني،
 ووعدني فوفى لي^(٢)».

٣٦٩/٤

١٦٧/٤

٢٩٢

وهكذا مصاهرة عثمان له، لم يزل فيها حميداً، لم يقع منه^(٣) ما يعتب
 عليه فيها، حتى قال: «لو كان^(٤) عندنا ثلاثة لزوجناها عثمان».
 وهذا يدل على أن مصاهرته للنبي صلى الله عليه وسلم أكمل من
 مصاهرة علي له^(٥). وفاطمة كانت أصغر بناته، وعاشت بعده، وأصبحت
 به، فصار لها من الفضل ما ليس لغيرها. ومعلوم أن كبيرة البنات في
 العادة تزوج قبل الصغيرة، فأبو العاص تزوج أولاً زينب بمكة، ثم عثمان
 تزوج برقية وأم كلثوم: واحدة بعد واحدة.

(١) ن، م: ما رابها.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٤٥/٤.

(٣) ن، م، س: منها.

(٤) ن، م: كانت.

(٥) في جميع النسخ: أكمل من مصاهرته لعل. ولعل ما أثبتته يستقيم به الكلام.

قالوا: وشيعة عثمان المختصون به كانوا أفضل من شيعة عليّ
المختصين به، وأكثر خيراً، وأقلّ شراً. فإن شيعة عثمان أكثر ما نُقم
عليهم من البدع انحرافهم عن عليّ، وسبّهم له على المنابر^(١)، لَمَّا جرى
بينهم وبينه من القتال ما جرى، لكن مع ذلك لم يكفّروه ولا كفّروا من
يُحبه.

وأما شيعة عليّ ففيهم من يكفّر الصحابة والأمة ويلعن^(٢) أكابر
الصحابة ما هو أعظم^(٣) من ذاك بأضعاف مضاعفة.

وشيعة عثمان تقاتل الكفّار، والرافضة لا تقاتل الكفّار، وشيعة عثمان
لم يكن فيهم زنديق ولا مرتد، وقد دخل في شيعة عليّ من الزنادقة
والمرتدين / ما لا يحصى عدده إلا الله تعالى.

٢٠٦/٤

وشيعة عثمان لم توال الكفّار، والرافضة يوالون اليهود والنصارى
والمشركين على قتال المسلمين، كما عُرف منهم وقائع^(٤).

وشيعة عثمان ليس فيهم من يُدعى فيه الإلهية ولا النبوة، وكثير من
الداخِلين في شيعة عليّ من يُدعى نبوته أو إلهيته.

وشيعة عثمان ليس فيهم من قال: إن عثمان إمام معصوم ولا منصوب
عليه، والرافضة تزعم أن عليّاً منصوب عليه معصوم.

(١) م: وسبّه على المنابر.

(٢) ن، س، ب: ولعنه ..

(٣) ن: أكبر؛ س، ب: أكثر.

(٤) ب: كما قد عُرف عنهم في وقائع.

وشيعة عثمان متفقة على تقديم أبي بكر وعمر وتفضيلهما على عثمان، وشيعة على المتأخرون أكثرهم يذمّونهما ويسبّونهما، وأما الرافضة فمتفقة على بغضهما ودمهما، وكثير منهم يكفرونهما، وأما الزيدية فكثير منهم أيضا يذمّهما ويسبّهما، بل ويلعنهما، وخيار الزيدية الذين يفضّلونه^(١) عليهما، ويذمّون عثمان أو يقعون فيه .

وقد كان أيضا في شيعة عثمان من يؤخّر الصلاة عن وقتها: يؤخّر الظهر أو العصر. ولهذا لما تولّى بنو العباس كانوا أحسن مراعاة للوقت من بنى أمية، لكن شيعة علىّ المختصون به، الذين لا يقرّون بإمامة أحدٍ من الأئمة الثلاثة وغيرهم، أعظم تعطّيلا للصلاة، بل ولغيرها من الشرائع، وأنهم لا يصلّون جمعة ولا جماعة، فيعطّلون المساجد، ولهم في /
ص ٣٥٨ تقديم العصر والعشاء وتأخير المغرب ما هم أشد انحرافاً فيه من أولئك^(٢)، وهم مع هذا يعظّمون المشاهد مع تعطيل المساجد مضاهاة للمشركين وأهل الكتاب، الذين كانوا إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، فأين هذا من هذا!؟

فالشر والفساد الذى فى شيعة علىّ أضعاف أضعاف الشر والفساد الذى فى شيعة عثمان، والخير والصلاح الذى فى شيعة عثمان،^(٣) أضعاف أضعاف الخير الذى فى شيعة علىّ. وبنو أمية كانوا شيعة

(١) ن، م، من: الذين يفضّلون..

(٢) ن، س: أشد انحرافاً فيه من الشيعة من أولئك؛ م: أشد انحرافاً فيه عن الشيعة من أولئك. والصواب ما أثبتته من (ب).

(٣) (هـ): ما بين النجمتين ساقط من (م).

عثمان^(١)، فكان الإسلام وشرائعه في زمنهم أظهر وأوسع مما كان بعدهم.

وفي الصحيحين عن جابر بن سَمُرَةَ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « لا يزال هذا الأمر عزيزاً إلى اثني عشر خليفة كلهم من قريش ». ولفظ البخارى: « اثني عشر أميراً ». وفي لفظ: « لا يزال أمر الناس ماضياً ولهم اثنا عشر رجلاً ». وفي لفظ: « لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثني عشر خليفة كلهم من قريش »^(٢).

وهكذا كان، فكان الخلفاء: أبو بكر وعمر، وعثمان، وعليّ، ثم تولّى من اجتمع الناس عليه وصار له عزّ ومنعة: معاوية، وابنه يزيد، ثم عبد الملك وأولاده الأربعة، وبينهم عمر بن عبد العزيز. وبعد ذلك حصل في دولة الإسلام من النقص ما هو باقٍ إلى الآن؛ فإن بنى أمية تولّوا على جميع أرض الإسلام، وكانت الدولة في زمنهم عزيزة^(٣)، والخليفة يُدعى باسمه: عبد الملك، وسليمان، لا يعرفون عضد الدولة، ولا عزّ الدين، وبهاء الدين^(٤)، وفلان الدين، وكان أحدهم هو الذي يصلّى بالناس الصلوات^(٥) الخمس، وفي المسجد يعقد الرايات، ويؤمّر الأمراء، وإنما يسكن داره، لا يسكنون الحصون، ولا يحتجبون عن^(٦) الرعية.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٣٣/٣ - ٥٣٤.

(٢) ن، س، ب: بحريّة، وهو تحريف.

(٣) م: ولا عزّ الدولة وبهاء الدولة.

(٤) س، ب: يصلّى بالصلوات..

(٥) ن، س، ب: على..

وكان من أسباب ذلك أنهم كانوا في صدر الإسلام في القرون
المفضّلة: قرن الصحابة، والتابعين، وتابعيهم. وأعظم ما نغمه الناس
على بنى أمية شيثان: أحدهما: تكلمهم في عليّ. والثاني تأخير الصلاة
عن وقتها.

ولهذا روى عمر بن مرّة الجملى بعد موته، فقيل له: ما فعل الله بك؟
قال: غفر لي بمحافظتي على الصلوات في مواقيتها، وحبّي^(١) عليّ بن
أبي طالب. فهذا حافظ على هاتين السنّتين^(٢) حين ظهر خلافهما، فغفر
الله له بذلك. وهكذا شأن من تمسك* بالسنة إذا ظهرت بدعة، مثل من
تمسك* بحب الخلفاء الثلاثة حيث يظهر خلاف ذلك وما أشبهه.

ثم كان من نعم الله سبحانه ورحمته بالإسلام أن الدولة لما انتقلت
إلى بنى هاشم صارت في بنى العباس؛ فإن الدولة الهاشمية أول ما
ظهرت^(٣) كانت الدعوة إلى الرضا من آل محمد، وكانت شيعة الدولة^(٤)
محبّين لبنى هاشم، وكان الذي تولّى الخلافة من بنى هاشم يعرف قدر
الخلفاء الراشدين والسابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار، فلم يظهر
في دولتهم إلا تعظيم الخلفاء الراشدين، وذكرهم على المنابر، / والثناء
عليهم^(٥)، وتعظيم الصحابة، وإلا فلو تولّى - والعياذ بالله - رافضى يسبّ
الخلفاء والسابقين الأوّلين لقلب الإسلام.

٢٠٧/٤

- (١) م: .. محافظتي على الصلوات وحبّي ..
(٢) م: على هذين الشيتين.
(٣) م: .. الهاشمية لما ظهرت ..
(٤) م: فكانت الدولة ..
(٥) م: وذكرهم عليّ بالبر والثناء خلفهم.

ولكن دخل في غمار الدولة من كانوا لا يرضون باطنه، ومن كان لا يمكنهم دفعه، كما لم يمكن علياً قمع الأمراء الذين هم أكبر عسكره، كالأشعث بن قيس، والأشتر النخعي، وهاشم المرقال وأمثالهم.

ودخل من أبناء المجوس، ومن في قلبه غلٌ على الإسلام من أهل البدع والزنادقة، وتبّعهم المهدي بقتلهم^(١)، حتى اندفع بذلك شرٌ كبير^(٢)، وكان من خيار خلفاء بني العباس.

وكذلك الرشيد^(٣) كان فيه من تعظيم العلم والجهاد والدين، ما كانت به دولته من خيار دول بني العباس، وكأنها كانت تمام سعادتهم، فلم ينتظم بعدها الأمر لهم، مع أن أحداً من العباسيين لم يستولوا على الأندلس، ولا على أكثر المغرب، وإنما غلب بعضهم على إفريقية مدة، ثم أخذت منهم.

بخلاف أولئك، فإنهم استولوا على جميع المملكة الإسلامية، وقهروا جميع أعداء الدين، وكانت جيوشهم جيشاً بالأندلس يفتحه، وجيشاً ببلاد الترك يقاتل القان الكبير^(٤)، وجيشاً ببلاد العبيد^(٥)، وجيشاً بأرض الروم، وكان الإسلام في زيادة وقوة، عزيزاً في جميع الأرض. وهذا تصديق ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال: «لا

(١) ن: يقتلهم.

(٢) م: كثير.

(٣) الرشيد: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) م: الكثير.

(٥) م: العبد.

يزال هذا الدين عزيزاً ما تولى اثنا عشر خليفة كلهم من قریش»^(١).
وهؤلاء الاثنا عشر خليفة هم المذكورون في التوراة، حيث قال في
بشارته بإسماعيل: «وسيلد اثني عشر عظيماً».

ومن ظن أن هؤلاء الاثني عشر هم الذين تعتقد الرافضة إمامتهم فهو
في غاية الجهل؛ فإن هؤلاء ليس فيهم من كان له سيف إلا علي بن أبي
طالب^(٢)، ومع هذا فلم يتمكن في خلافته من غزو الكفار، ولا فتح
مدينة، ولا قتل كافراً، بل كان المسلمون قد اشتغل بعضهم بقتال
بعض، حتى طمع فيهم الكفار بالشرق والشام، من المشركين وأهل
الكتاب، حتى يقال إنهم أخذوا بعض بلاد المسلمين^(٣)، وإن بعض
الكفار كان يحمل إليه كلام حتى يكف عن المسلمين، فأى عز للإسلام
في هذا، والسيف يعمل في المسلمين، وعدوهم قد طمع فيهم ونال
منهم؟!!

وأما سائر الأئمة غير علي، فلم يكن لأحد منهم سيف، لا سيما
المنتظر، بل هو عند من يقول بإمامته: / إما خائف عاجز، وإما هارب^(٤)
مخفف من أكثر من أربعمئة سنة، وهو لم يهد ضالاً، ولا أمر بمعروف،
ولا نهى عن منكر، ولا نصر مظلوماً، ولا أفتى أحداً في مسألة، ولا حكم

ظ ٣٥٨

(١) سبق هذا الحديث قبل صفحات، وسبق فيما مضى ٥٣٣/٣.

(٢) المقصود هنا أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان هو الوحيد من الأئمة الاثني عشر الذي

تولى الخلافة وكانت له رئاسة الدولة، والسلطة على جيوش المسلمين.

(٣) ن، م: الإسلام. (٤) م: أو هارب...

فى قضية، ولا يُعرف له وجود، فأى فائدة حصلت من هذا لو كان موجودا، فضلا عن أن يكون الإسلام به عزيزا؟! ثم إن النبى صلى الله عليه وسلم أخبر أن الإسلام لا يزال عزيزا*، ولا يزال أمر هذه الأمة مستقيما^(١) حتى يتولى اثنا عشر خليفة، [فلو كان المراد بهم هؤلاء الاثنا عشر]^(٢) وآخرهم المنتظر، وهو موجود الآن إلى أن يظهر عندهم، كان^(٣) الإسلام لم يزل عزيزاً فى الدولتين الأموية والعباسية، وكان عزيزا وقد خرج الكفار بالمشرق والمغرب، وفعلوا بالمسلمين ما يطول وصفه، وكان الإسلام لا يزال عزيزا إلى اليوم - وهذا خلاف ما دلّ عليه الحديث.

وأياضا فالإسلام عند الإمامية هو ما هم عليه، وهم أذلّ فرق الأمة، فليس فى أهل الأهواء أذلّ من الرافضة، ولا أكرم لقوله منهم، ولا أكثر استعمالا للتقية^(٤) منهم، وهم - على زعمهم - شيعة الاثنى عشر، وهم فى غاية الذل، فأى عز للإسلام بهؤلاء الاثنى عشر على زعمهم؟! وكثير من اليهود إذا أسلم يتشيع، لأنه رأى فى التوراة ذكر الاثنى عشر، *فظن أن هؤلاء هم أولئك، وليس الأمر كذلك، بل الاثنا عشر هم* الذين وُلوا على الأمة من قريش ولاية عامة، فكان الإسلام فى زمنهم عزيزا، وهذا معروف.

(هـ) : ما بين النجمتين ساقط من (ن)، (س)، (ب).

(١) مستقيما: ساقطة من (س)، (ب). (٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (س)، (ب).

(٣) م: أن؛ ب: أكان (٤) س: للنفقة، وهو تحريف؛ ب: للنفاق.

(هـ) : ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

وقد تأول ابن هبيرة^(١) الحديث على أن المراد أن قوانين المملكة باثني عشر، مثل الوزير والقاضي ونحو ذلك. وهذا ليس بشيء، بل الحديث على ظاهره لا يحتاج إلى تكلف.

وآخرون قالوا فيه مقالة ضعيفة، كأبي الفرج بن الجوزي وغيره. ومنهم من قال: لا أفهم معناه كأبي بكر بن العربي.

وأما مروان وابن الزبير فلم يكن لواحد^(٢) منهما ولاية عامة، بل كان زمنه زمن فتنة، لم يحصل فيها من عز الإسلام وجهاد أعدائه ما يتناوله الحديث.

ولهذا جعل طائفة / من الناس خلافة عليّ من هذا الباب. وقالوا: لم تثبت بنص ولا إجماع. وقد أنكر الإمام أحمد وغيره على هؤلاء، وقالوا: «من لم يرتع بعليّ في الخلافة فهو أضل من حمار أهله». واستدلّ على ثبوت خلافته بحديث سفينة عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال: «تكون خلافة النبوة ثلاثين سنة ثم تكون ملكا». فقليل للراوى: إن بنى أمية يقولون: إن علياً لم يكن خليفة. فقال: كذبت أستاها بنى الزرقاء^(٣) والكلام على هذه المسألة لبسطه موضع آخر.

(١) سمي بابن هبيرة عدة أشخاص، ولكنني أرجح أن الذي يقصده ابن تيمية هو ابن هبيرة الوزير وهو يحيى بن هبيرة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين، من كبار الوزراء في الدولة العباسية، عالم بالفقه والأدب، ولد سنة ٤٩٩ وتوفي سنة ٥٦٠، كان ابن الجوزي من تلاميذه وجمع ما استفاده منه في كتاب. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٢٧٤/٥-٢٨٧؛ شذرات الذهب ٤/١٩١-١٩٧؛ الأعلام ٩/٢٢٢.

(٢) س، ب: لأحد..

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ١/٥١٥، ٥٣٧.

والمقصود هنا أن الحديث الذي فيه ذكر الاثني عشر خليفة، سواء قُدِّرَ أن علياً دخل فيه، أو قُدِّرَ أنه لم يدخل، فالمراد بهم من تقدّم من الخلفاء من قريش، وعلى أحق الناس بالخلافة في زمنه بلا ريب عند أحد من العلماء.

فصل

إذ تبين هذا، فما ذكره من فضائله، التي هي عند الله فضائل، فهي حق. لكن للثلاثة ما هو أكمل منها.

وأما ما ذكره من الفضيلة بالقرابة، فعنه أجوبة:

أحدها: أن هذا ليس هو عند الله فضيلة، فلا عبرة به؛ فإن العباس أقرب منه نسباً، وحمزة من السابقين الأولين من المهاجرين، وقد روى أنه «سيد الشهداء»^(١)، وهو أقرب نسباً منه.

وللنبي صلى الله عليه وسلم من بنى العمّ عدد كثير، كجعفر، وعقيل، وعبدالله^(٢)، وعبيدالله، والفضل، وغيرهم من بنى العباس. وكربيعه، وأبي سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب.

ما ذكره من
الفضيلة بالقرابة
عنه أجوبة
الأول

(١) ذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦٨/٩ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيد الشهداء حمزة بن عبدالمطلب». قال الهيثمي: «رواه الطبراني وفيه علي بن الحزور وهو متروك». ثم قال الهيثمي: «وعن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيد الشهداء حمزة بن عبدالمطلب، ورجل قام إلى إمام جائر ونهاه فقتله». قال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط وفيه ضعف».

(٢) ن، م: وكعبد الله.

وليس هؤلاء أفضل من أهل بدر، ولا من أهل بيعة الرضوان، ولا من السابقين الأولين، إلا من تقدّم بسابقته، كحمزة وجعفر؛ فإن هذين - رضى الله عنهما - من السابقين الأولين. وكذلك عبيدة بن الحارث الذى استشهد يوم بدر.

وحينئذ فما ذكره من فضائل فاطمة والحسن والحسين لا حجة فيه، مع أن هؤلاء لهم من الفضائل الصحيحة ما لم يذكره هذا المصنّف، ولكن ذكر ما هو كذب، كالحديث الذى رواه أخطب^(١) خوارزم: أنه لما تزوج علىّ بفاطمة زوجة الله إياها من فوق سبع سموات، وكان الخاطب جبريل، وكان إسرافيل وميكائيل فى سبعين ألفاً من الملائكة شهوداً. وهذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث. وكذلك الحديث الذى ذكره عن حذيفة.

الثانى: أن يُقال: إن كان إيمان الأقارب فضيلة، فأبو بكر متقدّم فى هذه الفضيلة. فإن أباه آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم باتفاق الناس، وأبوطالب لم يؤمن. وكذلك أمّه آمنت بالنبي صلى الله عليه وسلم، وأولاده، وأولاد أولاده. وليس هذا لأحدٍ من الصحابة غيره. فليس فى أقارب أبى بكر - ذرية أبى قحافة - لا من الرجال ولا من النساء إلا من قد آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم.

وقد تزوج النبي صلى الله عليه وسلم بنته، وكانت أحبّ أزواجه إليه. وهذا أمر لم يشركه فيه أحد من الصحابة إلا عمر، ولكن لم تكن حفصة

(١) م: خطيب.

ص ٣٥٩
ابنته بمنزلة عائشة، بل حفصة طلقها ثم راجعها، وعائشة كان يقسم لها
ليلتين، لما وهبتها سودة / ليلتها.

ومصاهرة أبي بكر للنبي صلى الله عليه وسلم كانت على وجه لا
يشاركه فيه أحد، وأما مصاهرة عليّ فقد شركه فيها عثمان، وزوجه النبي
صلى الله عليه وسلم بنتاً بعد بنت، وقال: «لو كان عندنا ثلاثة لزوجناها
عثمان» ولهذا سُمّي ذو النورين، لأنه تزوّج بنتي نبيّ. وقد شركه في ذلك
أبو العاص بن الربيع: زوجه النبي صلى الله عليه وسلم أكبر بناته زينب،
وحمّد مصاهرته، وأراد أن يتشبه به عليّ في حكم المصاهرة، لما أراد
عليّ أن يتزوج بنت أبي جهل، فذكر^(١) صهره هذا. قال: «حدّثني
فصدقني، ووعدني فوفى لي»^(٢).

وأسلمت زينب قبل إسلامه بمدة، وتأيّمت عليه، حتى أعادها إليه
النبي صلى الله عليه وسلم. قيل: أعادها بالنكاح الأول. وقيل: بل جدّد
لها نكاحاً. والصحيح أنه أعادها بالنكاح الأول. هذا الذي ثبته أئمة
الحديث، كأحمد وغيره.

وقد تنازع الناس في مثل هذه المسألة: إذا أسلمت الزوجة^(٣) قبل
زوجها، على أقوال مذكورة في غير هذا الموضع^(٤).

(١) س، ب: فذكره، وهو خطأ.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٦٧/٤.

(٣) م: المرأة.

(٤) س، ب: الموضع، والله أعلم.

/ باب

٢٠٩ / ٤

قال ^(١) **الرافضى** ^(٢): «الفصل الرابع فى إمامة باقى الأئمة الاثنى عشر^(٣). لنا فى ذلك طرق: أحدها: النصّ. وقد توارثته الشيعة^(٤) فى البلاد المتباعدة، خلفاً عن سلف، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للحسين^(٥): «هذا إمام^(٦) ابن إمام أخو إمام، أبو أئمة تسعة، تاسعهم قائمهم، اسمه كاسمى^(٧)، وكنيته كنيته، يملأ الأرض عدلاً وقسطاً، كما ملئت جوراً وظلماً».

الجواب من وجوه الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أن يقال: أولاً: هذا كذب على الشيعة؛ فإن هذا لا ينقله إلا طائفة^(٨) من طوائف الشيعة، وسائر طوائف الشيعة تكذب هذا. والزيدية بأسرها تكذب هذا^(٩)، وهم أعقل الشيعة وأعلمهم وخيارهم. والإسماعيلية كلهم يكذبون بهذا، وسائر فرق الشيعة تكذب بهذا، إلا الاثنى عشرية، وهم فرقة من نحو سبعين فرقة من طوائف الشيعة.

(١) م: قول.

(٢) فى هامش (م) أمام هذا الموضع كتب: «قف: فى الرد على الشيعة فى دعواهم الاثنى عشر الأئمة». والكلام التالى فى (ك) ص ١٩٣ (م).

(٣) ك: الاثنى عشر عليهم السلام.

(٤) ك: وقد توارثت به الشيعة.

(٥) ك: عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال للحسين عليه السلام.

(٦) ك: هذا ابنى إمام...

(٧) ك: اسمه اسمى.

(٨) م: بهذا.

(٩) س، ب: طوائف.

وبالجملة فالشيعة فرق متعددة جدا، وفرقهم الكبار أكثر من عشرين
فرقة، كلهم تكذب هذا^(١) إلا فرقة واحدة، فأين تواتر الشيعة؟!
الثاني: أن يقال: هذا معارض بما نقله غير الاثنى عشرية من الشيعة
من نص آخر يناقض هذا، كالقائلين بإمامة غير الاثنى عشر، وبما نقله
الراوندية أيضا؛ فإن كلا من هؤلاء يدعى من النص [غير]^(٢) ما تدعيه
الاثنا عشرية.

الوجه الثاني

الثالث: أن يقال: علماء الشيعة المتقدمون ليس فيهم من نقل هذا
النص، ولا ذكره في كتاب، ولا احتج به في خطاب. وأخبارهم مشهورة
متواترة، فعلم أن هذا من اختلاق المتأخرين، وإنما اختلق^(٣) هذا لما
مات الحسن بن عليّ العسكري، وقيل: إن ابنه محمداً غائب، فحينئذ
ظهر هذا النص، بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بأكثر من مائتين
وخمسين سنة.

الوجه الثالث

الرابع: أن يقال: أهل السنة وعلمائهم أضعاف أضعاف الشيعة،
كلهم يعلمون أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم علماً
يقينياً لا يخالطه الريب، ويباهلون الشيعة على ذلك، كعوام الشيعة مع
عليّ. فإن ادعى علماء الشيعة أنهم يعلمون تواتر هذا، لم يكن هذا
أقرب من دعوى علماء السنة بكذب هذا.

الوجه الرابع

(١) م: بهذا.

(٢) غير: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٣) م: اختلقوا.

الوجه الخامس

الخامس: أن يقال: إن من شرط التواتر حصول من يقع به العلم من الطرفين والوسط. وقبل موت الحسن بن عليّ العسكري لم يكن أحد يقول بإمامة هذا المنتظر، ولا عُرف من زمن عليّ ودولة بني أمية أحد ادّعى إمامة^(١) الاثني عشر وهذا القائم. وإنما كان المدّعون يدعون النصّ عليّ عليّ، أو عليّ ناسٍ بعده. وأما دعوى النصّ عليّ الاثني عشر وهذا القائم فلا يُعرف أحد قاله متقدماً، فضلاً عن أن يكون نقله متقدماً.

الوجه السادس

السادس: أن الصحابة لم يكن فيهم أحد رافضياً أصلاً، وإن ادّعى مدعٍ عليّ عدد قليل منهم أنهم كانوا رافضة فقد كذب عليهم. ومع هذا فأولئك لا يثبت بهم التواتر، لأن العدد القليل المتفقين عليّ مذهب يمكن عليهم التواطؤ عليّ الكذب. والرافضة تجوز الكذب عليّ جمهور الصحابة^(٢) فكيف لا يجوز عليّ من نقل هذا النصّ - مع قلتهم - إن كان نقله أحد منهم؟ وإذا لم يكن في الصحابة من تواتر به هذا النقل انقطع التواتر من أوله.

الوجه السابع

السابع: أن الرافضة يقولون: إن الصحابة ارتدوا عن الإسلام بجحد النصّ إلا عدداً قليلاً^(٣) نحو العشرة، أو أقل أو أكثر، مثل عمّار، وسلمان، وأبي ذر، والمقداد. ومعلوم أن أولئك الجمهور لم ينقلوا هذا النصّ، فإنهم قد كتموه - عندهم - فلا يمكنهم أن يضيفوا نقله إلى هذه

(١) ن، م، س: أئمة. والصواب هو المثبت من (ب).

(٢) م: عليّ الجمهور والصحابة.

(٣) ن، س، ب: عليّ عدد قليل. وفي (م): إلا عدد قليل، وهو خطأ.

الطائفة. وهؤلاء كانوا - عندهم - مجتمعين على موالة عليّ، متواطئين على ذلك.

وحيثُذ فالطائفة القليلة التي يمكن تواطؤها على النقل لا يحصل بنقلها^(١) تواتر، لجواز اجتماعهم على الكذب. فإذا كانت الرافضة تجوز على جماهير الصحابة - مع كثرتهم - الارتداد عن الإسلام، وكتمان ما يتعدّر في العادة التواطؤ على كتمانها، فلأن يجوز على قليل منهم تعمّد الكذب^(٢) / بطريق الأولى والأحرى.

٢١٠ / ٤

وهم يصرّحون بكذب الصحابة إذا نقلوا ما يخالف هواهم^(٣)، فكيف يمكنهم مع ذلك تصديقهم / في مثل هذا، إذا كان الناقلون [له]^(٤) ممن له هوى؟

ظ ٣٥٩

ومعلوم أن شيعة عليّ لهم هوى في نصره، فكيف يصدّقون في نقل النصّ عليه، هذا مع أن العقلاء وأهل العلم بالنقل يعلمون أنه ليس في فرق المسلمين أكثر تعمداً للكذب وتكديباً للحق من الشيعة؟ بخلاف غيرهم؛ فإن الخوارج^(٥) - وإن كانوا مارقين - فهم يصدقون، لا يتعمّدون الكذب، وكذلك المعتزلة يتدينون بالصدق. وأما الشيعة فالكذب عليهم غالب من حين ظهروا.

(١) س، ب: لا يحصل بها...

(٢) ن: تعمداً للكذب.

(٣) عبارة «إذا نقلوا ما يخالف هواهم»: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) له: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) س، ب: بخلاف غيرهم من الخوارج...

الوجه الثامن

الوجه الثامن : أن يقال : قد علم أهل العلم أن أول ما ظهرت الشيعة الإمامية المدّعية للنص في أواخر أيام الخلفاء الراشدين . وافترى ذلك عبدالله بن سبأ وطائفته الكذّابون ، فلم يكونوا موجودين قبل ذلك . فأى تواتر لهم !؟

الوجه التاسع

التاسع : أن الأحاديث التي نقلها الصحابة في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان أعظم تواتراً عند العامة والخاصة من نقل هذا النص . فإن جاز أن يُقدح في نقل جماهير الصحابة لتلك الفضائل ، فالقدح في هذا أولى . وإن كان القدح في هذا متعذراً ففى تلك أولى . وإذا ثبتت فضائل الصحابة التي دلّت عليها تلك النصوص الكثيرة المتواترة ، امتنع اتفاقهم على مخالفة هذا النص ، فإن مخالفته - لو كان حقاً - من أعظم الإثم والعدوان .

الوجه العاشر

العاشر : أنه ليس أحد من الإمامية ينقل هذا النص بإسناد متصل ، فضلاً عن أن يكون متواتراً . وهذه الألفاظ* تحتاج إلى تكرير ، فإن لم يدرس ناقلوها عليها لم يحفظوها ، وأين العدد الكبير^(١) الذين حفظوا هذه الألفاظ* كحفظ ألفاظ القرآن ، وحفظ التشهد والأذان ، جيلاً بعد جيل إلى الرسول ؟

ونحن إذا أدعينا التواتر في فضائل الصحابة : ندعى تارة التواتر من جهة المعنى ، كتواتر خلافة الخلفاء الأربعة ، ووقعة الجمل وصفين ،

(٥٥) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(١) س ، ب : الكثير .

وتزوّج النبي صلى الله عليه وسلم بعائشة وعلى بفاطمة، ونحو ذلك مما لا يحتاج فيه إلى نقل لفظ معين يحتاج إلى درس، وكتواتر ما للصحابة من السابقة والأعمال وغير ذلك. وتارة التواتر في نقل ألفاظ حفظها من يحصل العلم بنقله.

الوجه الحادى عشر أن المنقول بالنقل المتواتر عن أهل البيت^(١) يكذب مثل هذا النقل، وأنهم لم يكونوا يدعون أنهم^(٢) منصوص عليهم، بل يكذبون من يقول ذلك، فضلا عن أن يثبتوا النص على اثني عشر.

الوجه الثانى عشر: أن الذى ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فى عدد الاثنى عشر مما أخرجاه فى الصحيحين عن جابر بن سمرة، قال: «دخلت مع أبى على النبي صلى الله عليه وسلم فسمعتة يقول: «لا يزال أمر الناس ماضيا ولهم اثنا عشر رجلا»، ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة خفيت عنى، فسألت أبى: ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: قال: «كلهم من قريش» وفى لفظ: «لا يزال الإسلام^(٣) عزيزا إلى اثني عشر خليفة» ثم قال كلمة لم أفهمها، قلت لأبى: ما قال؟ قال: كلهم من قريش». وفى لفظ: «لا يزال هذا الأمر عزيزا إلى اثني عشر خليفة»^(٤).

(١) م: أهل السنة.

(٢) ن، س، ب: أنه.

(٣) س، ب: لا يزال هذا الأمر.

(٤) سبق هذا الحديث برواياته فيما مضى ٥٣٣/٣ ت ٤.

والذى فى التوراة يصدّق هذا. وهذا النصّ لا يجوز أن يراد به هؤلاء الاثنا عشر، لأنه قال: «لا يزال الإسلام عزيزاً»، و«لا يزال هذا الأمر عزيزاً»، و«لا يزال أمر الناس ماضياً» وهذا يدل على أنه يكون أمر الإسلام قائماً فى زمن ولايتهم، ولا يكون قائماً إذا انقضت ولايتهم. وعند [هؤلاء]^(١) الاثنى عشرية لم يقم أمر الأمة فى مدة أحدٍ من هؤلاء الاثنى عشر، بل ما زال أمر الأمة فاسداً منتقِضاً^(٢) يتولّى عليهم الظالمون المعتدون، بل المنافقون الكافرون، وأهل الحق أذلّ من اليهود.

وأيضاً فإن عندهم ولاية المنتظر دائمة إلى آخر الدهر، وحينئذ فلا يبقى زمان يخلو عندهم من الاثنى عشر. وإذا كان كذلك لم يبق الزمان نوعين: نوع يقوم فيه أمر الأمة^(٣)، ونوع لا يقوم، بل هو قائم فى الأزمان كلها، وهو خلاف الحديث الصحيح.

وأيضاً فالأمر الذى لا يقوم بعد ذلك إلا إذا قام المهدي: إما المهدي الذى يقربّه أهل السنة، وإما مهدي الرافضة، ومدته قليلة لا ينتظم فيها أمر الأمة^(٤).

وأيضاً فإنه قال / فى الحديث: «كلهم من قريش» ولو كانوا مختصين
 بعلّى وأولاده لذكر ما يُميّزون به. ألا ترى أنه لم يقل: كلهم من ولد

(١) هؤلاء: زيادة فى (م).

(٢) ن: منتقِضاً.

(٣) ن، م، س: يقوم فيه من الأمة. وهو تحريف، ويبين صواب ما أثبتته من (ب) العبارات التالية بعد قليل..

(٤) ن، م، س: لا ينتظم زمان الأمة.

إسماعيل، ولا من العرب، وإن كانوا كذلك، لأنه قصد القبيلة التي يمتازون بها؟ فلو امتازوا بكونهم من بني هاشم، أو من قبيل عليّ مع عليّ لذكروا بذلك، فلما جعلهم من قريش مطلقاً، علم أنهم من قريش، بل لا يختصون بقبيلة، بل بنو تيم^(١)، وبنو عدي، وبنو عبد شمس، وبنو هاشم، فإن الخلفاء الراشدين كانوا من هذه القبائل.

فصل

وأما الحديث الذي رواه^(٢): عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٣): «يخرج في آخر الزمان رجلٌ من ولدي اسمه كاسمي^(٤)، وكنيته كنيتي، يملأ الأرض / عدلاً^(٥) كما ملئت جوراً، وذلك^(٦) هو المهدي^(٧)».

حديث المهدي
كما يرويه
الرافضي

فالجواب: أن الأحاديث التي يحتجّ بها عليّ خروج المهدي أحاديث صحيحة، رواها أبو داود والترمذي وأحمد وغيرهم، من حديث ابن مسعود وغيره.

الجواب من
وجوه
الوجه الأول

(١) م: بنو تميم، وهو تحريف.

(٢) أي ابن المطهر في (ك) ص ١٩٣ والكلام التالي فيه بعض اختلاف عن (ك) كما سنذكر إن شاء الله.

(٣) ك: وقد روى ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله..

(٤) ك: اسمه اسمي. (٥) ك: قسطاً وعدلاً.

(٦) ن، م، س: وكذلك، وهو تحريف؛ ك: فذلك.

(٧) ك: المهدي عليه الصلاة والسلام. ورواه ابن الجوزي الحنبلي عن أبي داود وصحيح الترمذي.

كقوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الذى رواه ابن مسعود:
« [لو]^(١) لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم، حتى يخرج فيه
رجل منى، أو من أهل بيتى، يواطىء اسمه اسمى، واسم أبيه اسم أبى،
يملاً الأرض قسطاً وعدلاً، كما ملئت جوراً وظلماً». ورواه الترمذى وأبو
داود من رواية أم سلمة^(٢).

وأيضاً فيه: «المهدى من عترتى من ولد فاطمة»^(٣). ورواه أبو داود من
طريق أبى سعيد، وفيه: «يملك الأرض سبع سنين»^(٤).

ورواه عن على رضى الله عنه أنه نظر إلى الحسن وقال: «إن ابنى هذا
سيد، كما سمّاه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسيخرج من صلبه
رجل يُسمّى باسم نبيكم، يشبهه فى الخلق ولا يشبهه فى الخلق، يملأ
الأرض قسطاً»^(٥).

-
- (١) لو: ساقطة من (ن).
(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٩٥/٤.
(٣) الحديث عن أم سلمة رضى الله عنها فى: سنن أبى داود ١٥١/٤ (كتاب المهدي، الباب
الأول) الحديث رقم ٤٢٨٤. ورواه ابن ماجه مختصراً بلفظ: «المهدى من ولد فاطمة» فى
سننه: ١٣٦٨/٢ (كتاب الفتن، باب خروج المهدي). وصححه الألبانى فى «سلسلة
الأحاديث الضعيفة» ١٠٨/١ وقال ان الحاكم أخرجه ٥٥٧/٤ . . الخ.
(٤) الحديث عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ١٥٢/٤ (كتاب المهدي،
الباب الأول) ونصه فيه: «المهدى منى أجلى الجبهة، أقى الأنف، يملأ الأرض قسطاً
وعدلاً، كما ملئت جوراً وظلماً، ويملك سبع سنين». وحسن الألبانى الحديث فى «صحيح
الجامع الصغير» ٢٢/٦-٢٣، وفى «مشكاة المصابيح» للتبريزى ٢٤/٣ (ت ١٠).
(٥) الحديث - مع اختلاف يسير فى الألفاظ - عن شعيب بن خالد عن أبى إسحاق فى: سنن أبى
داود ١٥٣/٤ (الموضع السابق). وقال المحقق رحمه الله: «هذا الحديث منقطع. أبو إسحاق
السيبى رأى علياً رضى الله عنه رؤية، ولم تثبت له رواية عنه».

وهذه الأحاديث غلط فيها طوائف: طائفة أنكروها، واحتجوا^(١) بحديث ابن ماجة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا مهدي إلا عيسى بن مريم» وهذا الحديث ضعيف، وقد اعتمد أبو محمد بن الوليد البيهقي وغيره عليه وليس مما يعتمد عليه، ورواه ابن ماجة عن يونس عن الشافعي، والشافعي رواه عن رجل من أهل اليمن، يُقال له: محمد بن خالد الجندی، وهو ممن لا يحتج به^(٢). وليس هذا في مسند الشافعي، وقد قيل: إن الشافعي لم يسمعه من الجندی، وأن يونس لم يسمعه من الشافعي.

الثاني: أن الاثني عشرية الذين ادَّعوا أن هذا هو مهديهم، مهديهم اسمه محمد بن الحسن. والمهدي المنعوت^(٣) الذي وصفه النبي صلى

الوجه الثاني

(١) ن، م، س: واحتجت.

(٢) الحديث في: سنن ابن ماجة ١٣٤٠/٢ - ١٣٤١ (كتاب الفتن، باب شدة الزمان) ونصه فيه: حدثنا يونس بن عبد الأعلى. حدثنا محمد بن إدريس الشافعي. حدثني محمد بن خالد الجندی عن أبان بن صالح، عن الحسن، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يزداد الأمر إلا شدة، ولا الدنيا إلا إديارا، ولا الناس إلا شحا، ولا تقوم الساعة إلا على شرار الناس، ولا المهدي إلا عيسى بن مريم». وتكلم المحقق رحمه الله على الحديث بما يفيد تصحيحه، وخالفه الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (رقم ٧٧) ١٠٣/١ - ١٠٥ وقال إنه حديث منكر وإن الحاكم أخرجه ٤٤١/٤ وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ١٥٥/١، وذكر أن محمد بن خالد الجندی مجهول كما قال الحافظ (ابن حجر) في «التقريب» وأن الذهبي قال في «الميزان» إنه خبر منكر ثم قال: «وقال الصغاني: موضوع كما في «الأحاديث الموضوعة» للشوكاني (ص ١٩٥) ونقل السيوطي في «العرف الوردی في أخبار المهدي» ٢٧٤/٢ من الحاوي عن القرطبي أنه قال في «التذكرة»: إسناد ضعيف... وقد أشار الحافظ في «الفتح»... إلى رد هذا الحديث لمخالفته لأحاديث المهدي».

(٣) ن، م، س: المبعوث، وهو تحريف.

الله عليه وسلم اسمه محمد بن عبدالله . ولهذا حذفت طائفة ذكر الأب من لفظ الرسول^(١) حتى لا يناقض ما كذبت . وطائفة حرّفته ، فقالت : جده الحسين ، وكنيته أبو عبدالله ، فمعناه محمد بن أبي عبدالله ، وجعلت الكنية اسماً .

وممن سلك هذا ابن طلحة في كتابه الذي سمّاه «غاية السؤل في مناقب الرسول»^(٢) ، ومن له أدنى نظر يعرف أن هذا تحريف صريح^(٣) وكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهل يفهم أحد من قوله : «يواطىء اسمه اسمى واسم أبيه اسم أبى» إلا أن اسم أبيه عبدالله ؟ وهل يدل هذا اللفظ على أن جدّه كنيته أبو عبدالله ؟

ثم أى تمييز يحصل له بهذا ؟ فكم من ولد الحسين من اسمه محمد ، وكل هؤلاء يُقال في أجدادهم : محمد بن أبى عبدالله كما قيل فى هذا ؟ وكيف يعدل من يريد البيان إلى من اسمه محمد بن الحسن ، فيقول : اسمه محمد بن عبدالله ويعنى بذلك أن جده أبو عبدالله ؟ وهذا كان تعريفه^(٤) بأنه محمد بن الحسن ، أو ابن أبى الحسن ، لأن

(١) س : حذفت طائفة ذكر الأب من لفظ الأب ؛ ب : حذفت طائفة لفظ الأب .

(٢) هو أبو سالم محمد بن طلحة بن محمد بن الحسن ، القرشى النصيبى (من قرى نصيبين) العدوى الشافعى ، ولد سنة ٥٨٢ وتوفى سنة ٦٥٢ ، وزير من الأدباء الكتاب ، ولى الوزارة بدمشق ثم تركها وتزهد . انظر ترجمته في : شذرات الذهب ٢٥٩/٥ - ٢٦٠ ؛ طبقات الشافعية ٦٣/٨ ؛ الأعلام ٤٥/٧ (وذكر الزركلى الكتاب واسمه : مطالب السؤل في مناقب آل الرسول ، وقال إنه مخطوط) .

(٣) س ، ب : صحيح ، وهو تحريف .

(٤) م : يعرفه .

جده عليّ كنيته أبو الحسن - أحسن من هذا، وأبين لمن يريد الهدى والبيان.

وأيضاً فإن المهدي المنعوت^(١) من ولد الحسن بن عليّ، لا من ولد الحسين، كما تقدّم لفظ حديث عليّ.

الوجه الثالث

الثالث: أن طوائف ادّعى^(٢) كل منهم أن المهدي المبشّر به مثل مهدي القرامطة الباطنية، الذي أقام دعوتهم بالمغرب، وهم من ولد ميمون القدّاح، وادّعوا أن ميمونا هذا هو^(٣) من ولد محمد بن إسماعيل، وإلى ذلك انتسب الإسماعيلية، وهم ملاحدة في الباطن، خارجون عن جميع الملل، أكفر من / الغالية كالنُصيرية، ومذهبهم مركّب من مذهب المجوس والصابئة والفلاسفة، مع إظهار التشيع، وجدّهم رجل يهودي كان ربيبا لرجل مجوسي، وقد كانت لهم دولة وأتباع.

٢١٢/٤

وقد صنّف العلماء كتباً في كشف أسرارهم وهتك أستارهم، مثل كتاب القاضي أبي بكر الباقلاني، والقاضي عبد الجبار الهمداني، وكتاب الغزالي، ونحوهم.

وممن ادّعى أنه المهدي ابن التومرت، الذي خرج أيضاً بالمغرب، وسمّى أصحابه الموحّدين، وكان يقال له في خطبهم: «الإمام المعصوم». و«المهدي المعلوم» الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، كما ملئت جوراً

(١) ن، م، س: المبعوث، وهو تحريف.

(٢) م: ادعت.

(٣) هو: ساقطة من (س)، (ب).

وظلما. وهذا ادعى أنه من ولد الحسن دون الحسين؛ فإنه لم يكن رافضياً، وكان له من الخبرة بالحديث ما ادعى به دعوى تطابق الحديث. وقد علم بالاضطرار أنه ليس هو الذى ذكره النبى صلى الله عليه وسلم. ومثل عدة آخرين ادعوا ذلك: منهم من قُتل^(١)، ومنهم من ادعى ذلك فيه أصحابه، وهؤلاء كثيرون لا يحصى عددهم إلا الله، وربما حصل بأحدهم نفعٌ لقوم، وإن حصل به ضرر لآخرين، كما حصل بمهدى المغرب: انتفع به طوائف، وتضرر به طوائف^(٢)، وكان فيه ما يُحمد وإن كان^(٣) فيه ما يُذم.

ويكل حال فهو وأمثاله خير من مهدى الرافضة، الذى ليس له عين ولا أثر، ولا يُعرف له حسٌ ولا خبر، لم ينتفع به أحدٌ لا فى الدنيا ولا فى الدين، بل حصل باعتقاد وجوده من الشرِّ والفساد، ما لا يحصيه إلا رب العباد.

وأعرف فى زماننا غير واحد من المشايخ، الذين فيهم زهد وعبادة، يظن كلُّ منهم أنه المهدى، وربما يخاطب أحدهم بذلك مرات متعددة، ويكون المخاطب له بذلك الشيطان، وهو يظن أنه خطاب من قِبَل الله. ويكون أحدهم اسمه أحمد بن إبراهيم، فيقال له: محمد وأحمد سواء،

(١) ن، س، ب: منهم من قبل. والكلمة غير منقوطة فى (م). ورجحت أن يكون الصواب ما أثبتته.

(٢) س: وانتصر به طوائف؛ ب: وانضرَّ به طوائف. والمثبت من (ن). وسقطت العبارة من (م).

(٣) ب: وكان.

وإبراهيم الخليل هو جد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبوك إبراهيم،
فقد واطأ اسمك اسمه، واسم أبيك اسم أبيه.
ومع هذا فهؤلاء، مع ما وقع لهم من الجهل والغلط، كانوا خيراً من
متنظر الرفض، ويحصل بهم^(١) من النفع ما لا يحصل بمنتظر /
الرفض، ولم يحصل بهم من الضرر ما حصل بمنتظر الرفض، بل ما
حصل بمنتظر الرفض من الضرر أكثر منه^(٢).

ظ ٣٦٠

فصل

قال الرفض^(٣) : «الثاني : أنا^(٤)» قد بينا أنه يجب في كل زمان إمام
معصوم، ولا معصوم غير هؤلاء إجماعاً^(٥).
والجواب من وجوه، أحدها : منع^(٦) المقدمة الأولى كما تقدم.
والثاني : منع طوائف لهم المقدمة الثانية^(٧).

كلام الرفض
على الطريقتين
الثاني في إثبات
إمامة الأئمة
الأثنى عشر

الرد عليه من
وجوه
الوجه الأول
الوجه الثاني

(١) ن، م، س : به، وهو خطأ.

(٢) ن : ولم يحصل بهم من الضرر إلا ما حصل بمنتظر الرفض أكثر منه ؛ م : لم يحصل لهم من
الضرر إلا ما حصل بمنتظر الرفض أكثر منه ؛ س : ولم يحصل بهم من الضرر إلا ما حصل
بمنتظر الرفض، بل ما حصل بمنتظر الرفض من الضرر أكثر منه . والصواب ما أثبتته من
(ب).

(٣) في (ك) ص ١٩٣ (م).

(٤) ك : أنه.

(٥) ك : هؤلاء عليهم السلام إجماعاً. (٦) ن، س : نمنع ؛ ب : نمنع.

(٧) المعنى هنا أن طوائف من الشيعة تنكر قول الأثنى عشرية وتقول إن هناك أئمة معصومين
غير الأئمة الأثنى عشر.

الثالث^(١): أن هذا المعصوم الذي يدعونه في وقت ما له مذوُلد عندهم أكثر من^(٢) أربعمئة وخمسين سنة؛ فإنه دخل السرداب عندهم سنة ستين ومائتين، وله خمس سنين عند بعضهم، وأقل من ذلك عند آخرين^(٣)، ولم يظهر عنه شيء مما يفعله أقل الناس تأثيراً^(٤)، مما يفعله آحاد الولاة والقضاة والعلماء، فضلا عما يفعله الإمام المعصوم. فأى منفعة للوجود^(٥) في مثل هذا لو كان موجوداً؟ فكيف إذا كان معدوماً؟! والذين آمنوا بهذا المعصوم. أى لطف وأى منفعة^(٦) حصلت لهم به نفسه في دينهم أو دنياهم؟!

وهل هذا إلا أفسد مما يدعيه كثير من العامة في القطب والغوث ونحو ذلك من أسماء يعظمون مسماها، ويدعون في مسماها^(٧) ما هو أعظم من رتبة^(٨) النبوة، من غير تعيين لشخص معين يمكن أن ينتفع به الانتفاع المذكور في مسمى هذه الأسماء.

(١) في جميع النسخ: الثاني القول بالموجب، الثالث... إلخ. وسبق الوجه الثاني، وما ذكر في النسخ لا معنى له، ولعل في الكلام نقصاً أو تحريفاً، ورأيت أن حذفه أولى.

(٢) ن، س: له قد ولد عندهم أكثر من، وهو تحريف؛ ب: قد ولد عندهم لأكثر من. والمثبت من (م) وهو الصواب.

(٣) ن، م، س: وعند بعضهم أقل من ذلك عند آخرين. والصواب ما أثبتته من (ب).

(٤) ن: تأبيراً؛ س، ب: تأميراً.

(٥) للوجود: ساقطة من (م).

(٦) م: مصلحة.

(٧) عبارة: «ويدعون في مسماها»: ساقطة من (س)، (ب).

(٨) ن: ريبة، وهو تحريف.

وكما يدعى كثير منهم حياة الخضر، مع أنهم لم يستفيدوا بهذه الدعوى منفعة: لا فى دينهم ولا فى دنياهم.

وإنما غاية من يدعى ذلك أنه يدعى جريان بعض ما يُقدِّره^(١) الله على يدى^(٢) مثل هؤلاء. وهذا مع أنه^(٣) لا حاجة لهم^(٤) به، فلا حاجة بهم^(٥) إلى معرفته، ولم ينتفعوا بذلك لو كان حقاً، فكيف إذا كان ما يدعونه باطلاً؟! ومن هؤلاء من يتمثل له الجنى فى صورة، ويقول: أنا الخضر، ويكون كاذباً. وكذلك الذين يذكرون رجال الغيب / ورؤيتهم إنما رأوا الجن، وهم رجال غائبون، وقد يظنون أنهم إنس. وهذا قد بيناه فى مواضع تطول حكايتها مما تواتر عندنا.

٢١٣/٤

وهذا الذى تدعيه الرافضة إما مفقود عندهم، وإما معدوم عند العقلاء. وعلى التقديرين فلا منفعة لأحد به، لا فى دين ولا [فى] دنيا^(٦). فمن علق دينه بالمجهولات التى لا يُعلم ثبوتها^(٧) كان ضالاً فى دينه، لأن ما علق به دينه لم يُعلم صحته، ولم يحصل له به منفعة، فهل يفعل مثل هذا إلا جاهل!؟

لكن الذين يعتقدون حياة الخضر لا يقولون: إنه يجب على الناس طاعته، مع أن الخضر كان حياً موجوداً.

(١) ن، س، ب: ما يقدر. (٢) م: على يد.

(٣) س، ب: أنهم.

(٤-٤) : ساقط من (س)، (ب).

(٥) ن: ولا دنيا.

(٦) س، ب: موتها، وهو تحريف؛ ن، م: الكلمة غير منقوطة. وأحسب أن الصواب ما أثبتته.

فصل

قال الرافضى^(١): «الثالث: الفضائل التي اشتمل كل واحد منهم عليها الموجبة لكونه إماما».

والجواب من وجوه: أحدها: أن تلك الفضائل غايتها أن يكون صاحبها أهلاً أن تُعقد^(٢) له الإمامة، لكنه لا يصير إماما بمجرد كونه أهلاً، كما أنه لا يصير الرجل قاضيا بمجرد كونه أهلاً لذلك.

الثاني: أن أهلية الإمامة ثابتة لآخرين من قريش كسبوتها لهؤلاء، وهم أهل أن يتولوا الإمامة، فلا موجب للتخصيص، ولم يصيروا بذلك أئمة.

الثالث: أن الثاني عشر منهم معدوم عند جمهور العقلاء، فامتنع أن يكون إماما.

الرابع: أن العسكريين ونحوهما من طبقة أمثالهما لم يُعلم لهما تبريز في علم أو دين، كما عرف لعلّي بن الحسين، وأبي جعفر، وجعفر بن محمد.

(١) في (ك) ص ١٩٣ (م).

(٢) م: أن تعتقد.

باب

قال الرافضى^(١): «الفصل الخامس: أن^(٢) من تقدّمه لم يكن إماماً. ويدل عليه وجوه^(٣)».

الفصل الخامس
من كلام
الرافضى: في أن
من تقدّمه لم يكن
إماماً
الرد عليه

قلت: والجواب: أنه إن أريد بذلك أنهم لم يتولّوا على المسلمين، ولم يبايعهم المسلمون، ولم يكن لهم سلطان يقيمون به الحدود^(٤)، ويوفون به الحقوق، ويجاهدون به العدو، ويصلّون بالمسلمين الجمع والأعياد، وغير ذلك مما هو داخل فى معنى الإمامة - فهذا بُهت ومكابرة. فإن هذا أمر معلوم بالتواتر، والرافضة وغيرهم يعلمون ذلك، ولو لم يتولوا الإمامة لم تقدح فيهم الرافضة.

لكن هم يطلقون ثبوت الإمامة وانتفاءها ولا يفصلون^(٥): هل المراد ثبوت نفس الإمامة ومباشرتها؟ أو نفس استحقاق ولاية الإمامة؟ ويطلقون لفظ «الإمام» على الثانى، ويوهمون أنه يتناول النوعين.

(١) في (ك) ص ١٩٤ (م). وفي هامش (ك) أمام هذا الموضع كتب ما يلى: «في بطلان إمامة الثلاثة».

(٢) ك: في أن.

(٣) ك: ويدل عليه من وجوه.

(٤) م: الحد.

(٥) ن: ولا يفضلون، وهو تحريف.

وإن أُريد بذلك أنهم لم يكونوا يصلحون للإمامة، وأن علياً كان يصلح لها دونهم، أو أنه كان أصلح لها منهم - فهذا كذب، وهو مورد النزاع.

ونحن نجيب في ذلك جواباً عاماً كلياً، ثم نجيب بالتفصيل. أما الجواب العام الكلي، فنقول: نحن عالمون بكونهم أئمة صالحين للإمامة علماً يقينياً قطعياً، وهذا لا يتنازع فيه اثنان من طوائف المسلمين غير الرافضة، بل أئمة الأمة وجمهورها يقولون: إننا نعلم أنهم كانوا أحق بالإمامة، بل يقولون: إننا نعلم أنهم كانوا أفضل الأمة. وهذا الذي نعلمه ونقطع به ونجزم به لا يمكن أن يُعارضه دليل قطعي ولا ظني. أما القطعي: فلأن القطعيات لا يتناقض موجبها ومقتضاها. وأما الظنّيات: فلأن الظني لا يُعارض القطعي.

وجملة ذلك / أن كل ما يورده القادح فلا يخلو عن أمرين: إما نقل ص ٣٦١
لا نعلم صحته، أو لا نعلم دلالة على بطلان إمامتهم، وأي المقدمتين لم يكن معلوماً لم يصلح لمعارضته ما علم قطعاً.
وإذا قام الدليل القطعي على ثبوت إمامتهم، لم يكن علينا أن نجيب عن الشبهة^(١) المفضلة، كما أن ما علمناه قطعاً لم يكن علينا أن نجيب عما يعارضه من الشبه السوفسطائية.

وليس لأحد أن يدفع ما علم يقيناً بالظن، سواء كان ناظراً أو مناظراً. بل إن تبين له وجه فساد الشبهة وبينه لغيره، كان ذلك زيادة علم ومعرفة

(١) ن، م، س: الستة، وهو تحريف.

وتأييد للحق^(١) فى النظر والمناظرة، وإن لم يتبين ذلك لم يكن له أن يدفع اليقين بالشك. وسنبين إن شاء الله تعالى الأدلة الكثيرة على استحقاقهم للإمامة، وأنهم كانوا أحقَّ بها من غيرهم^(٢).

/ فصل

٢١٤/٤

قال السرافضى
الأول قول أبى
بكر إن لى
شيطاناً
يعترينى...
الخ
الرد عليه من
وجوه
الوجه الأول

قال الرافضى^(٣) : الأول : «قول أبى بكر: إن لى شيطاناً يعترينى ، فإن استقمتم فأعينونى ، وإن زغت فقومونى . ومن شأن الإمام تكميل الرعية ، فكيف يُطلب منهم الكمال» .
والجواب من وجوه : أحدها : أن المأثور عنه أنه قال : «إن لى شيطاناً يعترينى» يعنى [عند]^(٤) الغضب «إذا اعترانى فاجتنبونى لا أؤثر فى إشاركم^(٥)» . وقال : «أطيعونى ما أطعت الله ، فإذا عصيت الله فلا طاعة لى عليكم» وهذا الذى قاله أبو بكر رضى الله عنه من أعظم ما يُمدح به ، كما سنبيته إن شاء الله تعالى .

(١) ن ، س ، ب : فى الحق .

(٢) ن ، م : من غيرها .

(٣) فى (ك) ص ١٩٤ (م) .

(٤) عند : ساقطة من جمع النسخ . وإثباتها يقتضيه سياق الكلام .

(٥) ن ، س : أؤثر فى إشاركم ؛ م ، ب : أؤثر فى إيتاركم . ووجدت هذا النص فى كتاب «أبو بكر الصديق» للاستاذ على الطنطاوى (ط . المطبعة السلفية ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، ١٣٧٢) نقلاً عن مختصر الموافقة للزخشرى ، ونصه فيه : «... واعلموا أننا أنا بشر ومعنى شيطان يعترينى ، فإذا رأيتمونى غضبت فقوموا عنى ، لا أؤثر فى أشعاركم وأبشاركم» ، فلعل الصواب ما أثبتته .

الثاني: أن الشيطان الذي يعتريه قد فُسر بأنه يعرض لابن آدم عند الغضب، فخاف عند الغضب أن يعتدى على أحدٍ من الرعية، فأمرهم بمجانبته عند الغضب.

كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يقضى القاضى بين اثنين وهو غضبان»^(١) فنهى عن الحكم عند^(٢) الغضب، وهذا هو الذى أراد^(٣) أبو بكر: أراد أن لا يحكم وقت الغضب، وأمرهم^(٤) أن لا يطلبوا منه حكماً، أو يحملوه^(٥) على حكمٍ فى هذه الحال. وهذا من طاعته لله ورسوله.

الثالث: أن يقال: الغضب يعتري بنى آدم كلهم، حتى قال سيد ولد آدم: «اللهم إنما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر، وإنى اتخذت عندك عهداً لن تخلفنيه»^(٦): أيما مؤمن آذيته أو سببته أو جلدته فاجعلها له كفارة

(١) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن عبدالرحمن بن أبي بكر عن أبيه أبي بكر رضي الله عنه في: البخاري ٦٥/٩ (كتاب الأحكام، باب هل يقضى الحاكم أو يفتى وهو غضبان) ولفظه: «لا يقضى حكم بين اثنين وهو غضبان». والحديث في: مسلم ١٣٤٢/٣-١٣٤٣ (كتاب الأفضية، باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان). والحديث في: سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه ومسند أحمد.

(٢) ب: في.

(٣) س، ب: أراد.

(٤) م: فلهم.

(٥) ن، م، س: أو يحملونه.

(٦) ن، م، س: لن تخلفه.

وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة» أخرجاه في الصحيحين عن أبي هريرة^(١).

وأخرجه مسلم عن عائشة قال: دخل رجلان على النبي صلى الله عليه وسلم فأغضباه فسببهما ولعنهما، فلما خرجا قلت: يا رسول الله من^(٢) أصاب من الخير ما أصاب هذان [الرجلان]^(٣). قال: «وما ذاك؟» قلت: لعنتهما وسببتهما. قال: «أو ما علمت ما شارطت عليه ربي؟» قلت: إنما أنا بشر فأى المسلمين سببته أو لعنته^(٤) فاجعله له زكاةً وأجرًا^(٥)» وفي رواية أنس: «إنني اشترطت على ربي، فقلت: إنما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر، وأغضب كما يغضب البشر، فأيما أحد دعوت عليه من

(١) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي هريرة رضي الله عنه في: البخاري ٧٧/٨ (كتاب الدعوات، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: من أذيته فاجعله له زكاة ورحمة)؛ مسلم ٢٠٠٨/٤ - ٢٠٠٩ (كتاب البر والصلة والآداب، باب من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم أو سبه أو دعا عليه... إلخ). وجاء حديث مقارب في معناه ولفظه لحديث أبي هريرة عن سليمان رضي الله عنهما في: سنن أبي داود ٢٩٨/٤ (كتاب السنة، باب في النهي عن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم). وجاء حديث أبي هريرة مختصراً في المسند (ط). المعارف الأرقام: ٧٣٠٩، ٨١٨٤، كما جاء حديث سليمان في المسند (ط. الحلبي) ٤٣٧/٥.

(٢) ن: لمن؛ م: لمن.

(٣) الرجلان: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن، م: لعنته أو سببته.

(٥) الحديث عن عائشة رضي الله عنها في: مسلم ٢٠٠٧/٤ (كتاب البر والصلة والآداب، باب من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم... إلخ). وجاء حديث آخر عن عائشة مقارب في المعنى واللفظ في: المسند (ط. الحلبي) ٥٢/٦.

أمتي بدعوة ليس^(١) لها بأهل أن يجعلها له طهوراً وزكاة وقربة^(٢).
وأيضاً فموسى رسول كريم، وقد أخبر الله عن^(٣) غضبه بما ذكره في
كتابه^(٤).

فإذا كان مثل هذا لا يقدر في الرسالة، فكيف يقدر في الإمامة؟!
مع أن النبي صلى الله عليه وسلم شبه أبا بكر بإبراهيم وعيسى في لينة
وحلمه، وشبه عمر بنوح وموسى في شدته في الله. فإذا كانت هذه الشدة
لا تنافي الإمامة، فكيف تنافيها شدة أبي بكر؟!

الوجه الرابع

الرابع: أن يُقال: أبو بكر رضي الله عنه قصد بذلك الاحتراز^(٥) أن
يؤذى أحداً منهم، فأَيُّما^(٦) أكمل: هذا أو غيره ممن غضب على من
عصاه، وقتلهم وقتلوه بالسيف، وسفك دماءهم؟
فإن قيل: كانوا يستحقون القتال بمعصية الإمام وإغضابه.

قيل: ومن عصى أبا بكر وأغضبه كان أحقّ بذلك، لكن أبو بكر ترك
ما يستحقه، إن كان علىّ يستحق ذلك، وإلا فيمتنع أن يُقال: من عصى

(١) م: وليس.

(٢) الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه في: مسلم ٤/٢٠٠٩-٢٠١٠ (كتاب البر والصلة
والآداب، باب من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم... إلخ).

(٣) ن، م، س: من.

(٤) ذكر الله تبارك وتعالى غضب موسى عليه الصلاة والسلام في أكثر من موضع، مثل قوله
تعالى: (ولما سكنت عن موسى الغضب أخذ الألواح... الآية [سورة الأعراف: ١٥٤]،
وقوله: (فرجع موسى إلى قومه غضبان أسفا... [سورة طه: ٨٦].

(٥) ب: احتراز.

(٦) ن، م: فإنها، وهو تحريف.

عليًا وأغضبه جاز له أنه يقاتله ، ومن عصى أبا بكر لم يجز له تأديبه . فدلّ على أن ما فعله أبو بكر أكمل^(١) من الذي فعله عليّ .

وفي المسند وغيره عن أبي برزة أن رجلاً أغضب أبا بكر . قال^(٢) : فقلت له ؟ أتأذن لي أن أضرب عنقه يا خليفة رسول الله ؟ قال : فأذهبت كلمتي غضبه ، ثم قال : ما كانت لأحدٍ بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣) . فلم يستحل أن يقتل مسلماً بمجرد مخالفة أمره .

والعلماء في حديث أبي برزة على قولين : منهم من يقول : مراده أنه لم يكن لأحدٍ أن يقتل أحداً سبّه إلا الرسول صلى الله عليه وسلم . ومنهم من يقول : ما كان لأحد أن يحكم بعلمه في الدماء إلا الرسول .

وقد تخلف عن بيعته سعد بن عباد ، فما آذاه بكلمة ، فضلاً عن فعلٍ . وقد قيل : إن عليًا وغيره امتنعوا عن بيعته ستة أشهر ، فما أزعجهم ، ولا^(٤) أزمهم بيعته . فهل هذا كله إلا من كمال ورعه عن أذى الأمة ، وكمال عدله وتقواه ؟

وهكذا قوله : فإذا اعتراني فاجتنبوني .

الخامس : أن في الصحيح عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه

الوجه الخامس

(١) س ، ب : أكبر .

(٢) قال : ساقطة من (م) .

(٣) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه في : سنن النسائي ١٠٠/٧ - ١٠٢ (كتاب تحريم الدم ، باب الحكم فيمن سب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب ذكر الاختلاف على الأعمش . . .) .

(٤) س ، ب : وما .

وسلم / أنه قال: «ما منكم من أحد إلا وُكِّلَ به قرينه من الجن». / ظ ٣٦١
قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: «وإيأي، ولكن ربِّي أعانني عليه»^(١)
فأسلم، فلا يأمرني إلا بخير»^(٢).

وفى الصحيح عن عائشة قالت: يا رسول الله أو معي^(٣) شيطان؟
قال: «نعم». قالت: ومع كل إنسان؟ قال: «نعم» قالت: «ومعك
يا رسول الله؟». قال: «نعم، ولكن ربِّي أعانني عليه حتى أسلم»^(٤)
والمراد في أصح القولين: استسلم وانقاد لى. ومن قال: حتى أسلم أنا،
فقد حرّف معناه. ومن قال: الشيطان صار مؤمنا^(٥)، فقد حرّف لفظه.

وقد قال موسى لما قتل القبطى: ﴿هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ
مُضِلٌّ مُبِينٌ﴾ [سورة القصص: ١٥]، وقال فتى موسى: ﴿وَمَا أُنْسَانِيَهُ إِلَّا
الشَّيْطَانُ أَنْ أذْكَرُهُ﴾ [سورة الكهف: ٦٣]. وذكر الله فى قصة آدم وحواء:
﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ [سورة البقرة: ٣٦]، وقوله:

(١) م: إلا أن الله عز وجل أعانني عليه.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى.

(٣) م: ومعى..

(٤) هذا جزء من حديث عن عائشة رضي الله عنها فى: مسلم ٢١٦٨/٤ (كتاب صفات
المنافقين، باب تحريش الشيطان...) ونصه... أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج
من عندها ليلا. قالت: ففرت عليه، فجاء فرأى ما أضع فقال: «مالك يا عائشة أغرت؟»
فقلت: ومالى لا يغار مثلى على مثلك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أقد جاءك
شيطانك؟» قالت: يا رسول الله أو معى شيطان؟.. الحديث، وهو فى: المسند (ط).

الحلبي ١١٥/٦.

(٥) س، ب: مأمونا.

﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْءَاتِهِمَا﴾ [سورة
الأعراف: ٢٠].

فإذا كان عرض^(١) الشيطان لا يقدر في نبوة الأنبياء عليهم السلام،
فكيف يقدر في إمامة الخلفاء؟!
وإن ادعى مدّع أن هذه النصوص مؤولة.

قيل له: فيجوز لغيرك أن يتأول قول الصديق، لما ثبت بالدلائل
الكثيرة من إيمانه وعلمه، وتقواه وورعه. فإذا ورد لفظ مجمل يعارض ما
عُلم^(٢) وجب تأويله.

وأما قوله: «فإن استقمت فأعينوني، وإن زغت فقوموني» فهذا من
كمال عدله وتقواه، وواجب على كل إمام أن يقتدى به في ذلك، وواجب
على الرعية أن تعامل الأئمة بذلك، فإن استقام الإمام^(٣) أعانوه على طاعة
الله تعالى، وإن زاغ وأخطأ بينوا له الصواب ودلّوه عليه، وإن تعمد ظلماً
منعوه منه بحسب الإمكان، فإذا كان منقاداً للحق، كأبي بكر فلا عذر
لهم في ترك ذلك^(٤)، وإن كان لا يمكن دفع الظلم إلا بما هو أعظم فساداً
منه، لم يدفعوا الشر القليل بالشر الكثير.

(١) ن، س: عرض.

(٢) ن، س، ب: ما ورد.

(٣) الإمام: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) م: فلا عذر لهم في ذلك.

وأما قول الرافضى: «ومن شأن الإمام تكميل الرعية، فكيف يطلب منهم التكميل؟».

عنه أجوبة: أحدها: أنا^(١) لا نسلم أن الإمام يكملهم وهم لا يكملونه أيضاً^(٢)، بل الإمام والرعية يتعاونون على البر والتقوى، لا على الإثم والعدوان، بمنزلة أمير الجيش والقافلة والصلاة والحج، والدين قد عرف بالرسول، فلم يبق عند الإمام دين يفرد به، ولكن لا بد من الاجتهاد فى الجزئيات، فإن كان الحق فيها بيئاً أمر به، وإن كان متبيناً للإمام دونهم بيئاً لهم، وكان عليهم أن يطيعوه، وإن كان مشتبهاً عليهم اشتوروا فيه حتى يتبين لهم، وإن تبين لأحد من الرعية دون الإمام بيئاً له، وإن اختلف الاجتهاد فالإمام هو المتبع فى اجتهاده، إذ لا بد من الترجيح، والعكس ممتنع.

وهذا كما تقوله الرافضة الإمامية فى نواب المعصوم؛ فإنه وإن تبين لهم الكليات فلا بد فى تبين الجزئيات من الاجتهاد، وحينئذ فكل إمام هو نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذى لا ريب فى عصمته، ونوابه أحق بالاتباع من نواب غيره، والمراد بكونهم نوابه أن عليهم أن يقوموا بما قام به، ليس المراد استخلافهم، فإن طاعة الرسول واجبة على كل متولٍّ، سواء ولاءه^(٣) الرسول أو غيره، وطاعته بعد موته كطاعته فى

(١) ن، م، س: أن.

(٢) م: وأيضاً.

(٣) س، ب: ولاء.

حياته، ولو وُلِّي هو رجلاً لوجب عليه وعلى غيره ما يجب على غيره من الولاية.

الوجه الثاني

الوجه الثاني: أن كلاً من المخلوقين قد استكمل بالآخر كالمتناظرين في العلم، والمتشاورين في الرأي، والمتعاونين المتشاركين في مصلحة دينهما وديناهما. وإنما يمتنع هذا في الخالق سبحانه، لأنه لا بد أن يكون للممكنات المحدثات فاعلاً مستغنياً بنفسه، غير محتاج إلى أحد، لئلا يفضى إلى الدُّور في المؤثرات والتسلسل فيها. وأما المخلوقان فكلاهما يستفيد حوله وقوته من الله تعالى لا من نفسه ولا من الآخر، فلا دور في ذلك.

الوجه الثالث

الوجه الثالث: أنه ما زال المتعلمون يتبّهون معلّمهم على أشياء، ويستفيدوا المعلوم منهم، مع أن عمارة ما عند المتعلم من الأصول تلقاها من معلّمه. وكذلك في الصنّاع وغيرهم.

الوجه الرابع

الوجه الرابع: أن موسى صلى الله عليه وسلم قد استفاد من الخضر ثلاث مسائل، وهو أفضل منه. وقد قال الهدهد لسليمان: ﴿أَخَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ﴾ [سورة النمل: ٢٢] وليس الهدهد قريباً من سليمان.

ونبينا صلى الله عليه وسلم / كان يشاور أصحابه، وكان أحياناً يرجع إليهم في الرأي. كما^(١) قال له الحباب يوم بدر: يا رسول الله أرأيت هذا المنزل: أهو منزل أنزلكه الله تعالى فليس لنا أن نتعدّاه، أم هو الحرب

٢١٦/٤

(١) كما: ساقطة من (س)، (ب).

والرأى والمكيدة ؟ فقال : « بل ^(١) هو الحرب والرأى والمكيدة » فقال : ليس هذا بمنزل قتال . [قال :] ^(٢) فرجع إلى رأى الحباب ^(٣) .

وكذلك يوم الخندق كان قد رأى أن يصلح غطفان على نصف تمر المدينة ، وينصرف عن القتال . فجاءه سعد ^(٤) ، فقال : يا رسول الله ، إن كان الله أمرك بهذا فسمعاً وطاعة ، أو كما قال ، وإن كنت أنت إنما فعلت هذا لمصلحتنا ، فلقد كانوا فى الجاهلية وما ينالون منها ثمرة ^(٥) إلا بشراء أو قراء ، فلما أعزنا الله بالإسلام نعطيهم تمرنا ^(٦) ، ما نعطيهم إلا السيف ، / أو كما قال . فقبل منه النبى صلى الله عليه وسلم ذلك ^(٧) .

ص ٣٦٢

وعمر أشار عليه لما أذن لهم فى غزوة تبوك فى نحر الركاب أن يجمع أزوادهم ويدعو فيها بالبركة ، فقبل منه ^(٨) .

وأشار عليه بأن يرد أبا هريرة لما أرسله بنعليه يبشر من لقيه وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله بالجنة ، لما خاف أن يتكلموا ، فقبل منه ^(٩) .

-
- (١) بل : ساقطة من (س) ، (ب) .
 - (٢) قال : زيادة فى (م) .
 - (٣) انظر هذا الخبر فى : سيرة ابن هشام ٢/٢٧٢ ؛ السيرة النبوية لابن كثير ٢/٤٠٢ ؛ إمتاع الأسماع ، ص ٧٧-٧٨ .
 - (٤) فى جميع النسخ : سعيد . والصواب ما أثبتته وهو سعد بن معاذ رضي الله عنه .
 - (٥) م : ثمرة .
 - (٦) ن ، م : تمرنا .
 - (٧) انظر هذا الخبر فى : سيرة ابن هشام ٣/٢٣٤ ؛ السيرة النبوية لابن كثير ٣/٢٠١-٢٠٢ ؛ إمتاع الأسماع ، ص ٢٣٥-٢٣٦ .
 - (٨) سبق هذا الحديث فيما مضى .
 - (٩) سبق هذا الحديث فيما مضى .

وأبو بكر لم يكن يرجع إليهم فيما ليس فيه^(١) نص من الله ورسوله، بل كان إذا تبين له ذلك لم يبال بمن خالفه. ألا ترى أنه لما نازعه [عمر]^(٢) في قتال أهل الردة لأجل الخوف على المسلمين، ونازعه في قتال مانعي الزكاة، ونازعه في إرسال جيش أسامة - لم يرجع إليهم، بل بين لهم دلالة النص على ما فعله.

وأما في الأمور الجزئية التي لا يجب أن تكون منصوطة، بل يقصد بها المصلحة، فهذه ليس هو فيها بأعظم من الأنبياء.

الخامس: أن هذا الكلام من أبي بكر ما زاده عند الأمة إلا شرفاً وتعظيماً، ولم تعظم الأمة أحداً بعد نبينا كما عظمت الصديق، ولا أطاعت أحداً كما أطاعته، من غير رغبة أعطاهم إياها، ولا رهبة أخافهم بها، بل الذين بايعوا الرسول تحت الشجرة بايعوه طوعاً، مقرين بفضيلته واستحقاقه. ثم مع هذا لم نعلم أنهم اختلفوا في عهده في مسألة واحدة في دينهم [إلا]^(٣) وأزال الاختلاف بيانه لهم، ومراجعتهم له. وهذا أمر لا يشركه فيه غيره.

وكان عمر أقرب إليه في ذلك، ثم عثمان. وأما علي فقاتلهم وقتلوه^(٤)، فلا قومهم ولا قوموه، فأى الإمامين حصل به مقصود الإمامة أكثر؟ وأى الإمامين أقام الدين، ورد المرتدين،

الوجه الخامس

(١) م: فيما لم يكن فيه.

(٢) عمر: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) إلا: زيادة في (ب) فقط.

(٤) س، ب: فقاتلوه.

وقاتل الكافرين، وانفتحت عليه الكلمة: (١) كلمة المؤمنين؟ هل يشبه هذا بهذا إلا من هو في غاية النقص من العقل والدين؟!.

فصل

قال الرافضى
الثانى قول عمر
كانت بيعة أبى
بكر فلنة
الخ

قال الرافضى (٢): «الثانى: قول عمر: كانت بيعة أبى بكر فلتة، وقى الله المسلمين شرّها، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه. وكونها فلتة يدلّ على أنها لم تقع عن رأى صحيح، ثم سأل وقاية شرّها، ثم أمر بقتل من يعود إلى مثلها، وكان ذلك (٣) يوجب الطعن فيه».

والجواب: أن لفظ عمر ما ثبت فى الصحيحين عن ابن عباس، من خطبة عمر التى قال فيها: «ثم إنه قد بلغنى أن قاتلا منكم يقول: «والله لو مات عمر بايعت فلانا» فلا يفترونّ امرؤ أن يقول: إنما كانت بيعة أبى بكر فلتة، ألا وإنها قد كانت كذلك، ولكن قد وقى الله شرّها، وليس فيكم من تقطع إليه الأعناق مثل أبى بكر، من بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين، فلا يبايع هو ولا الذى بايعه تغرّة أن يقتلا، وإنه كان من خيرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم، وذكر الحديث وفيه: أن الصديق قال: «وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين، فبايعوا أيهما

(١) الكلمة: ساقطة من (ب) فقط.

(٢) فى (م) ص ١٩٤ (م).

(٣) ك: وكل ذلك.

شتم . فأخذ بيدي وييد^(١) أبي عبيدة وهو جالس بيننا، فلم أكره مما قال غيرها، كان - والله - أن أقدم فيضرب عنقي لا يقربني [ذلك]^(٢) من إثم أحب إليّ [من]^(٣) أن أتأمر على قومٍ فيهم أبو بكر، اللهم إلا أن تسول لي نفسي شيئاً عند الموت^(٤) لا أجده الآن» وقد تقدّم الحديث بكماله^(٥) . ومعنى ذلك أنها وقعت فجأة لم تكن قد استعددتنا لها ولا تهيأنا، لأن أبا بكر كان متعيّناً لذلك، فلم يكن يحتاج في ذلك إلى أن يجتمع لها الناس، إذ كلهم يعلمون أنه أحق بها، / وليس بعد أبي بكر من يجتمع الناس على تفضيله واستحقاقه كما اجتمعوا على ذلك في أبي بكر، فمن أراد أن ينفرد ببيعة رجل دون مائة من المسلمين فاقتلوه . وهو لم يسأل وقاية شرّها، بل أخبر أن الله وقى شر الفتنة بالاجتماع^(٦) .

٢١٧/٤

فصل

قال الرافضي^(٧) : « الثالث قصورهم في العلم والتجاؤهم في أكثر الأحكام إلى عليّ^(٨) . »

قال الرافضي :
الثالث قصورهم
في العلم
والتجاؤهم في
أكثر الأحكام إلى
عليّ

- (١) م، س، ب : ويد .
- (٢) ذلك : زيادة في (م) .
- (٣) من : زيادة في (م) .
- (٤) ن، س : عند موت ؛ ب : عند موتى .
- (٥) سبق هذا الحديث فيما مضى في الأصل ١ / ٣٦٠ . ٤ / ٤٣٥
- (٦) ب : بالإجماع .
- (٧) في (ك) ص ١٩٤ (م) .
- (٨) ك : والاتجاه في أكثر الأحكام إلى عليّ عليه الصلاة والسلام .

والجواب: أن هذا من أعظم البهتان . أما أبو بكر فما عُرف أنه استفاد من عليّ شيئاً أصلاً . وعليّ قد رَوَى عنه واحتذى حذوه واقتدى بسيرته . وأما عمر فقد "استفاد عليّ" منه أكثر مما استفاد عمر منه . وأما عثمان فقد كان أقلّ علماً من أبي بكر وعمر، ومع هذا فما كان* يحتاج إلى عليّ، حتى أن بعض الناس شكوا إلى عليّ بعض ساعة عمّال عثمان، فأرسل إليه بكتاب الصدقة، فقال عثمان^(١): لا حاجة لنا به .

وصدّق عثمان؛ وهذه فرائض الصدقة ونصبها التي لا تعلم إلا بالتوقيف^(٢) فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهي من أربع طرق: أصحها عند علماء المسلمين كتاب أبي بكر* الذي كتبه لأنس بن مالك . وهذا هو الذي رواه البخاري^(٣)، وعمل به أكثر الأئمة . وبعده كتاب* عمر^(٤) .

وأما الكتاب المنقول عن عليّ ففيه أشياء لم يأخذ بها أحد من

(١) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٢) س، ب: عليّ . (٣) م: التوقف .

(٣) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٣) الحديث عن أنس بن مالك عن أبي بكر الصديق رضي الله عنها في مواضع متفرقة في البخاري (قال النابلسي في ذخائر الموارث ٣/١٤٤-١٤٥ : في ستة مواضع : في الزكاة وفي الخمس وفي الشركة وفي اللباس وفي ترك الحيل عن محمد بن عبد الله بن المثنى) وهو في: البخاري ١١٦/٢ (كتاب الزكاة، باب العرض من الزكاة)؛ سنن أبي داود ١٢٩/٢-١٣١ (كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة)؛ المسند (ط . المعارف ١/١٨٣-١٨٤ (حديث رقم ٧٢)، وقال الشيخ أحمد شاکر رحمه الله: «رواه أيضا أبو داود والنسائي والدارقطني، ورواه البخاري مفرقا في مواضع صحيحة». والحديث أيضا في سنن ابن ماجه .

(٤) جاء كتاب عمر في الزكاة في: سنن أبي داود ١٣٢/٢-١٣٤ (كتاب الزكاة، باب زكاة

العلماء، مثل قوله: «في خمس وعشرين خمس^(١) شاة» فإن هذا خلاف النصوص المتواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولهذا كان ما روى عن عليّ: إما منسوخ، وإما خطأ في النقل.

والرابع كتاب عمرو بن حزم، كان قد كتبه لما بعثه إلى نجران. وكتاب أبي بكر هو آخر الكتب، فكيف يقول عاقل: إنهم كانوا يلجأون إليه في أكثر الأحكام، وقضاته لم يكونوا يلتجئون إليه، بل كان شريح [القاضي]^(٢) وعبدة السلماني ونحوهما / من القضاة الذين كانوا في زمن عليّ يقضون بما تعلموه^(٣) من [غير]^(٤) عليّ، وكان شريح قد تعلم من معاذ بن جبل وغيره من الصحابة، وعبدة تعلم من عمر وغيره، وكانوا لا يشاورونه في عامة ما يقضون به، استغناء بما عندهم من العلم. فكيف يقال: إن عمر وعثمان كانا يلتجئان إليه في أكثر الأحكام.

ظ ٣٦٢

وقد قال عليّ: كان رأيي ورأي عمر في أمهات الأولاد أن لا يُيعن،
والآن قد رأيت أن يُيعن. فقال له عبدة السلماني: رأيك مع عمر في
الجماعة^(٥) أحب إلينا من رأيك وحدك في الفرقة.

السائمة؛ سنن الترمذي ٦٦/٢-٦٧ (كتاب الزكاة، باب ما جاء في زكاة الإبل والغنم)؛
الموطأ ٢٥٧/١-٢٥٩ (كتاب الزكاة، باب صدقة الماشية).

(١) خمس: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) القاضي: زيادة في (م).

(٣) ن، م، س: يعلموه.

(٤) غير: في (ب) فقط.

(٥) ن، س: الجماعات.

فهذا قاضيه لا يرجع إلى رأيه في هذه المسألة^(١)، مع أن أكثر الناس إنما منع بيعها تقليداً لعمر، ليس فيها نصٌ صريح صحيح . فإذا كانوا لا يلتجئون إليه في هذه المسألة، فكيف يلتجئون إليه في غيرها، وفيها من النصوص ما يشفى ويكفى!؟

وإنما كان يقضى ولا يشاور علياً، وربما قضى بقضية أنكرها عليٌّ لمخالفتها قول جمهور الصحابة: كابن عم^(٢) وأخوين^(٣) أحدهما أخٌ لأمٍ قضى له بالمال، فأنكر ذلك عليٌّ، وقال: بل يُعطى السدس، ويشتركان^(٤) في الباقي . وهذا قول سائر الصحابة: زيدٌ وغيره، فلم يكن الناس مقلّدين في ذلك أحداً.

وقول عليٍّ في الجدل لم يقل به أحدٌ من العلماء، إلا ابن أبي ليلى . وأما قول ابن مسعود فقال به أصحابه، وهم أهل الكوفة، وقول زيد قال به خلق كثير . وأما قول الصديق فقال به جمهور الصحابة . وقد جمع الشافعي ومحمد بن نصر المروزي كتاباً كبيراً فيما لم يأخذ به المسلمون من قول عليٍّ، لكون قول غيره من الصحابة أتبع للكتاب والسنة، وكان المرجوح من قوله أكثر من المرجوح من قول أبي بكر وعمر وعثمان، والراجح من أقاويلهم أكثر، فكيف أنهم كانوا يلتجئون إليه في أكثر الأحكام!؟

(١) ن: لا يرجع إليه في رأيه في هذه المسألة؛ م: لا يرجع إليه في رأيه هذه المسألة .

(٢) ن، م، س: كابن عم .

(٣) وأخوين: ساقطة من (ب) .

(٤) ن: ويشتركان .

فصل

قال الرافضي^(١): «الرابع: الوقائع الصادرة عنهم^(٢)، وقد تقدّم أكثرها».

قال الرافضي
الرابع الوقائع
الصادرة عنهم

قلنا: الجواب قد تقدّم عنها مجملاً ومفصلاً. وبيان الجواب^(٣) عمّا يُنكر عليهم أيسر من الجواب عمّا ينكر على عليّ، وأنه لا يمكن أحد له علمٌ وعدل أن يجرحهم ويزكي عليّاً، بل متى زكى عليّاً كانوا / أوّلى بالتزكية، وإن جرحهم كان قد طرق الجرح إلى عليّ بطريق الأوّلى.

٢١٨/٤

والرافضة إن طردت قولها لزمها جرح عليّ أعظم من جرح الثلاثة، وإن لم تطرده تبين فساده وتناقضه، وهو الصواب.

كما يلزم مثل ذلك اليهود والنصارى إذا قدحوا في نبوة محمد دون نبوة موسى وعيسى، فما يورد الكتابي على نبوة محمد سؤالاً إلا ويرد على نبوة موسى وعيسى أعظم منه، وما يورد الرافضي على إمامة الثلاثة إلا ويرد على إمامة عليّ ما هو أعظم منه، وما يورده^(٤) الفيلسوف على أهل الملل يرد عليه ما هو أعظم منه. وهكذا كل من كان أبعد عن الحق من غيره يرد عليه أعظم مما يرد على الأقرب إلى الحق^(٥).

(١) في (ك) ص ١٩٤ (م).

(٢) ك: منهم.

(٣) ن، م: وبيان أن الجواب..

(٤) س، ب: وما يورد.

(٥) عبارة «إلى الحق»: ساقطة من (س)، (ب).

ومن الطرق الحسنة فى مناظرة هذا أن يُوردَ عليه من جنس ما يورده على أهل الحق وما هو أغلظ منه؛ فإن المعارضة نافعة، وحينئذ فإن فهم الجواب الصحيح علم الجواب عما يورد على الحق، وإن وقع فى الحيرة والعجز عن الجواب اندفع شره بذلك، وقيل له: جوابك عن هذا هو جوابنا عن هذا.

فصل

قول الرافضى
الخامس قوله
تعالى: (لا ينال
عهدى
الظالمين) . أخبر
بأن عهد الإمامة
لا يصل إلى
الظالم . الخ

قال الرافضى^(١): «الخامس: قوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [سورة البقرة: ١٢٤] أخبر بأن عهد الإمامة لا يصل إلى الظالم . والكافر ظالم^(٢) لقوله: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٤] . ولا شك فى أن الثلاثة كانوا كفاراً يعبدون الأصنام، إلى أن ظهر النبى صلى الله عليه وسلم» .

الجواب من
وجوه
الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أن يقال: الكفر الذى يعقبه الإيمان الصحيح لم يبق على صاحبه منه ذم . هذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام، بل من دين الرسل كلهم .

كما قال تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَّبِعُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [سورة الأنفال: ٣٨] . وقال النبى صلى الله عليه وسلم فى الحديث

(١) فى (ك) ص ١٩٤ (م) .

(٢) ظالم: ساقطة من (ك) .

الصحيح^(١): «إن الإسلام يَجُبُّ ما قبله» - وفي لفظ: «يهدم ما كان قبله، وإن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وإن الحج يهدم ما كان قبله»^(٢).

الثاني: أنه ليس كل من وُلِدَ على الإسلام بأفضل ممن أسلم بنفسه، بل قد ثبت بالنصوص المستفيضة أن خير القرون القرن الأول^(٣)، وعامتهم أسلموا بأنفسهم بعد الكفر، وهم أفضل من القرن الثاني الذين وُلِدوا على الإسلام.

ولهذا قال^(٤) أكثر العلماء: إنه يجوز على الله أن يبعث نبياً^(٥) ممن آمن بالأنبياء قبل محمد صلى الله عليه وسلم؛ فإنه إذا جاز أن يبعث نبياً من ذرية إبراهيم وموسى، فمن الذين آمنوا بهما أولى وأحرى.

كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّنْ لَهُ لُوطٌ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّي﴾ [سورة

العنكبوت: ٢٦].

وقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِّنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ * وَلَنُسَكِّنَنَّكُمْ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ [سورة إبراهيم: ١٣، ١٤].

وقال تعالى: ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا

(١) عبارة (في الحديث الصحيح): ساقطة من (س)، (ب).

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٩٨/٤ وأوله هناك: أما علمت أن الإسلام..

(٣) سبق هذا الخبر فيما مضى ٣٥/٢.

(٤) ن، م: كان، وهو خطأ.

(٥) نبياً: ساقطة من (س)، (ب).

كَارِهِينَ * قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا [سورة الأعراف: ٨٨، ٨٩].

وطرد هذا: مَنْ تَابَ مِنَ الذَّنْبِ وَغُفِرَ لَهُ^(١) لَمْ يُقَدِّحْ^(٢) فِي عُلُوِّ دَرَجَتِهِ كائناً من كان. والرافضة لهم في هذا الباب قولُ فارقوا به الكتاب والسنة وإجماع السلف ودلائل العقول، والتزموا لأجل ذلك ما يُعلم بطلانه بالضرورة، كدعواهم إيمان آزر، وأبوى النبي وأجداده وعمّه أبى طالب وغير ذلك.

الثالث: أن يقال: قبل أن يبعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم لم يكن أحدٌ مؤمناً من قريش: لا رجل ولا صبياً ولا امرأة، ولا الثلاثة^(٣)، ولا على. وإذا قيل عن الرجال: إنهم كانوا يعبدون الأصنام، فالصبيان^(٤) كذلك: على وغيره.

وإن قيل: كفر الصبى ليس مثل كفر البالغ.

قيل: ولا إيمان الصبى مثل إيمان البالغ. فأولئك يثبت لهم حكم الإيمان والكفر وهم بالغون، وعلى يثبت له حكم الكفر والإيمان وهو دون البلوغ.

والصبى المولود بين أبوين كافرين يجرى عليه حكم الكفر فى الدنيا

(١) س: وطرد هذا من باب الذنب وغفر له؛ ب: وطرد هذا من باب الذنب وغفرانه له..

(٢) م: ولم يقدح.

(٣) ن: ولا امرأة ولا الثلاثة..

(٤) س، ب: والصلبان، وهو تحريف.

باتفاق المسلمين . وإذا أسلم قبل البلوغ "فهل يجرى عليه حكم الإسلام قبل البلوغ؟" على قولين للعلماء، بخلاف البالغ فإنه يصير مسلماً باتفاق المسلمين .

فكان إسلام الثلاثة مخرجاً لهم من الكفر باتفاق المسلمين . وأما إسلام عليّ، فهل يكون / مخرجاً له من الكفر؟ على قولين مشهورين . ومذهب الشافعي أن إسلام الصبيّ غير مخرج له من الكفر .

٢١٩/٤

وأما كون صبيّ من الصبيان قبل النبوة سجّد لصنمٍ أو لم يسجد؟ فهو لم يُعرف . فلا يمكن الجزم بأن عليّاً أو الزبير^(١) ونحوهما^(٢) لم يسجدوا لصنم، كما أنه ليس معنا نقل بثبوت ذلك، بل ولا معنا نقل معيّن عن أحدٍ من الثلاثة أنه سجد لصنم . بل هذا يُقال لأن من عادة قريش قبل الإسلام أن يسجدوا للأصنام . وحينئذ فهذا ممكن في الصبيان، كما هو العادة في مثل ذلك .

الرابع: أن أسماء الذم: كالكفر، والظلم، والفسق: التي في القرآن لا تتناول إلا من كان مقيماً على ذلك، وأما من "صار مؤمناً بعد الكفر، وعادلاً بعد الظلم، ويراً بعد الفجور - فهذا تتناوله أسماء المدح" دون أسماء الذم باتفاق المسلمين .

الوجه الرابع

فقوله عز وجل: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [سورة البقرة: ١٧٤]: أي

(١-١) : ساقط من (س)، (ب) .

(٢) م: والزبير .

(٣) س، ب: أو نحوهما .

(هـ) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

ينال العادل دون الظالم، فإذا قُدِّرَ أن شخصاً كان ظالماً ثم تاب وصار عادلاً تناوله^(١) العهد كما يتناوله سائر آيات المدح والثناء.

لقوله^(٢) تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ [سورة المطففين: ٢٢]، وقوله: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ﴾ [سورة الطور: ١٧]^(٣).

الوجه الخامس

الخامس: أن من قال: إن المسلم بعد إيمانه كافر، فهو كافر بإجماع المسلمين. فكيف يقال عن أفضل الخلق إيماناً: إنهم كفار لأجل ما تقدم.

الوجه السادس

السادس: أنه قال لموسى: ﴿إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ﴾ * إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ فَأِنِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة النمل: ١٠، ١١].

الوجه السابع

السابع: أنه قال: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ * لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ الآية [سورة الأحزاب: ٧٢، ٧٣].

فقد أخبر الله عن جنس الإنسان أنه ظلم جهول، واستثنى من العذاب من تاب. ونصوص الكتاب صريحة في أن كل بني آدم لابد أن يتوب. وهذه المسألة متعلقة بمسألة العصمة: هل الأنبياء معصومون من الذنوب أم لا فيحتاجون إلى توبة؟ والكلام فيها مبسوط قد تقدم.

(١) س، ب: يتناوله.

(٢) ب: كقوله.

(٣) م: .. في جنات وعبود.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(١): «السادس: قول أبي بكر: «أقيلوني فلست بخيركم^(٢)، ولو كان إماما لم يجز له طلب الإقالة».

قال الرافضي:
السادس قول
أبي بكر:
أقيلوني فلست
بخيركم...
الخ

والجواب: أن هذا: أولا كان ينبغي أن يبين صحته، وإلا فما كل منقول صحيح. والقدر بغير الصحيح لا يصح.

الجواب من
وجوه
الوجه الأول
الوجه الثاني

وثانيا: إن صح هذا عن أبي بكر لم تجز معارضته بقول القائل: الإمام لا يجوز له طلب الإقالة؛ فإن هذه دعوى مجردة لا دليل عليها، فلم لا يجوز له طلب الإقالة إن كان قال ذلك؟ بل إن كان قاله لم يكن معنا^(٣) إجماع على نقيض ذلك ولا نص، فلا يجب الجزم بأنه باطل. وإن لم يكن قاله فلا يضرّ تحريم هذا القول.

وأما تثبيت كون الصديق قاله، والقدر في ذلك بمجرد الدعوى، فهو كلام من لا يبالي ما يقول.

وقد يُقال: هذا^(٤) يدلّ على الزهد في الولاية والتورع فيها، وخوف الله أن لا يقوم بحقوقها. وهذا يناقض ما يقوله الرافضة: إنه كان طالبا للرياسة، راغبا في الولاية.

(١) في (ك) ص ١٩٥ (م).

(٢) ك: فلست بخيركم وعليّ فيكم...

(٣) ن، م: معناه.

(٤) ب: وهذا.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(١) : «السابع : قول أبي بكر عند موته : ليتنى كنت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل للأنصار في هذا الأمر حق؟ وهذا^(٢) يدل على شكّه في صحة بيعة نفسه ، مع أنه الذي دفع الأنصار يوم السقيفة لما قالوا : منا أمير ومنكم أمير ، بما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم : الأئمة من قريش»^(٣) .

والجواب: أما قول النبي صلى الله عليه وسلم : «الأئمة من قريش»^(٤) فهو حق ، ومن قال : إن الصديق شك في هذا ، أو في صحة إمامته فقد كذب .

/ ومن قال : إن الصديق قال : ليتنى كنت سألت النبي صلى الله عليه وسلم : هل للأنصار في الخلافة نصيب؟ فقد كذب ، فإن المسألة عنده وعند الصحابة / أظهر من أن يُشكَّ فيها ، لكثرة النصوص فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا يدل على بطلان هذا النقل .
وإن قدر صحته ، ففيه فضيلة للصديق ، لأنه لم يكن يعرف النص ،

(١) في (ك) ص ١٩٥ (م) .

(٢) وهذا : ساقطة من (ك) .

(٣) ك : بما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وآله : إن الأئمة من قريش .

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى .

قول الرافضي :
السابع أقول أبي
بكر عند موته :
ليتنى كنت
سألت رسول
الله صلى الله
عليه وسلم هل
للأنصار في هذا
الا
حق ... الخ .

الرد عليه

ظ ٣٦٣

٢٢٠ / ٤

واجتهد فوافق اجتهاده النص . ثم من اجتهاده وورعه تمنى أن يكون معه نص يعينه على الاجتهاد^(١)، فهذا يدل على كمال علمه، حيث وافق اجتهاده النص، ويدل على ورعه، حيث خاف أن يكون مخالفاً للنص، فأى قدح في هذا؟!

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(٢) : «الثامن : قوله في مرض موته : ليتنى كنت تركت بيت^(٣) فاطمة لم أكسه^(٤)، وليتنى كنت في ظلّة بني ساعدة ضربت على يد أحد^(٥) الرجلين، وكان هو الأمير، وكنت الوزير^(٦)، وهذا يدل على إقدامه علي بيت^(٣) فاطمة عند اجتماع أمير المؤمنين والزبير وغيرهما فيه^(٨) .

قال الرافضي :
الثامن قوله في
مرض موته :
ليتنى كنت
تركت بيت
فاطمة لم
أكسه . الخ

والجواب: أن القدح لا يُقبل حتى يثبت اللفظ بإسناد صحيح، ويكون

الرد عليه

-
- (١) ن، م : نص يعينه عن الاجتهاد .
 - (٢) في (ك) ص ١٩٥ (م) .
 - (٣) بيت : ساقطة من (م) . وفي (ك) : بنت، وهو تحريف .
 - (٤) م : لم أكسه؛ ك : لم اكشفه .
 - (٥) ن، م : وليتنى كنت في ظلّه بني ساعدة كنت ضربت على يد أحد . . . ؛ ك : وليتنى في ظلّة بني ساعدة كنت ضربت على يد أحد . . .
 - (٦) ك : وكنت أنا الوزير .
 - (٧) ك : بنت .
 - (٨) ك : . . . فيه، وعلى أنه كان يرى الفضل لغيره لا لنفسه .

دالاً دلالة ظاهرة على القدر، فإذا انتفت إحداهما انتفى القدر، فكيف إذا انتفى كلُّ منهما. ونحن نعلم يقيناً أن أبا بكر لم يقدم على عليّ والزبير بشيء من الأذى، بل ولا على سعد بن عبادة المتخلف عن بيعته أولاً وآخرًا.

وغاية ما يُقال: إنه كبس البيت لينظر هل فيه شيء من مال الله الذي يقسمه، وأن يعطيه لمستحقّه، ثم رأى أنه لو تركه لهم لجاز؛ فإنه يجوز أن يعطيهم من مال الفيء.

وأما إقدامه عليهم أنفسهم بأذى، فهذا ما وقع فيه قط باتفاق أهل العلم والدين، وإنما ينقل مثل^(١) هذا جهال الكذابين، ويصدّقه حمقى^(٢) العالمين، الذين يقولون: إن الصحابة هدموا بيت فاطمة، وضربوا بطنها حتى أسقطت.

وهذا كله دعوى مخلوق، وإفك مفترى، باتفاق أهل الإسلام، ولا يروج إلا على من هو من جنس الأنعام.

وأما قوله: «ليتني كنت ضربت على يد أحد الرجلين» فهذا لم يذكر له إسناداً، ولم يبيّن صحته، فإن كان قاله فهو يدل على زهده وورعه وخوفه من الله تعالى.

(١) مثل: ساقطة من (م).

(٢) ن: مُقَاء.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(١) : «التاسع : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : جهّزوا جيش أسامة ، وكرّر الأمر [بتنفيذه]^(٢) ، وكان فيهم أبو بكر وعمر وعثمان ، ولم ينفذ أمير المؤمنين ، لأنه أراد^(٣) منعهم من التوثب^(٤) على الخلافة بعده ، فلم يقبلوا^(٥) منه .»

والجواب من وجوه : أحدها : المطالبة بصحة النقل ، فإن هذا لا يُروى بإسناد معروف ، ولا صححه أحد من علماء النقل . ومعلوم أن الاحتجاج بالمنقولات لا يسوغ إلا بعد قيام الحجة بثبوتها ، وإلا فيمكن أن يقول كل أحد ما شاء .

الثاني : أن هذا كذب بإجماع علماء النقل ، فلم يكن في جيش أسامة : لا أبو بكر ولا عثمان ، وإنما قد قيل : إنه كان فيه^(٦) عمر . وقد تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه استخلف أبا بكر على الصلاة حتى مات ، وصلى أبو بكر رضي الله عنه الصبح يوم موته ، وقد كشف

(١) في (ك) ص ١٩٥ (م) .

(٢) بتنفيذه : ساقطة من (ن) ، (س) ، (ب) .

(٣) ك : أمير المؤمنين عليه السلام ثم لأنه صلى الله عليه وآله أراد . .

(٤) س ، ب : الوثب .

(٥) ك : فلم يقبلوه . .

(٦) فيه : ساقطة من (س) ، (ب) .

قال الرافضي :
التاسع أن
رسول الله صلى
الله عليه وسلم
أمر بتجهيز
جيش أسامة . .
الخ .

الجواب من
وجوه
الوجه الأول

الوجه الثاني

سجف الحجرة، فرأهم صفوفًا خلف أبي بكر، فسُرَّ بذلك . فكيف يكون مع هذا قد أمره أن يخرج في جيش أسامة؟!

الوجه الثالث

الثالث: أن النبي صلى الله عليه وسلم لو أراد تولية عليّ لكان هؤلاء أعجز أن يدفعوا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكان جمهور المسلمين أطوع لله ورسوله من أن يدعوا هؤلاء يخالفون أمره، لا سيما وقد قاتل ثلث المسلمين أو أكثر مع عليّ لمعاوية وهم لا يعلمون أن معه نصًّا، فلو كان معه نصٌّ لقاتل معه جمهور المسلمين .

الوجه الرابع

الرابع: أنه أمر أبا بكر أن يصلّي بالناس ولم يأمر عليًّا، فلو كان عليّ هو الخليفة لكان يأمره بالصلاة بالمسلمين، فكيف ولم يؤمر عليًّا على أبي بكر قط .

٢٢١ / ٤

بل في الصحيحين أنه لما ذهب يصلح بين بني عمرو بن عوف، قال لبلال: «إذا حضرت الصلاة فمر أبا بكر أن يصلّي بالناس»^(١) وكذلك في مرضه، ولما أراد إقامة الحج أمر أبا بكر أن / يحجّ، وأردفه بعليّ تابعاً له، وأبو بكر هو الإمام الذي يصلّي بالناس: بعليّ وغيره، ويأمر عليًّا وغيره فيطيعونه، وقد أمر أبا بكر عليّ في حجة سنة تسع، وكان أبو بكر مؤمراً عليهم إماماً لهم .

فانظر كلامي عليه

(١) سيرد هذا الحديث مفصلاً فيما يلي في هذا الجزء، ص
هناك .

﴿فصل﴾

قال الرافضي: «العاشر: أنه لم يول^(١) أبا بكر شيئا من الأعمال، وولّى عليه»^(٢).

قال الرافضي:
العاشر انه لم يول
أبا بكر شيئا من
الأعمال وولى
عليه

والجواب من وجوه: أحدها: أن هذا باطل. بل الولاية التي ولّاها أبا بكر لم يشركه فيها أحد، وهي ولاية الحج. وقد ولّاه غير ذلك. **الثاني:** أن النبي صلى الله عليه وسلم قد ولّى من هو بإجماع أهل السنة والشيعة من كان عنده دون أبي بكر، مثل عمرو بن العاص، والوليد ابن عقبة، وخالد بن الوليد. فعلم أنه لم يترك ولايته لكونه ناقصا عن هؤلاء.

الجواب من
وجوه
الوجه الأول
الوجه الثاني

الثالث: أن عدم ولايته لا يدل على نقصه، بل قد يترك ولايته لأنه عنده أنفع له منه في^(٣) تلك الولاية، وحاجته إليه في المقام عنده وغناؤه عن المسلمين أعظم من حاجته إليه في تلك الولاية، فإنه هو وعمر كانا مثل الوزيرين له. يقول / كثيرا: «دخلت أنا وأبو بكر وعمر» و «خرجت أنا وأبو بكر وعمر» وكان أبو بكر يسمر عنده عامّة ليله.

الوجه الثالث

ص ٣٦٤

(١) في (ك) ص ١٩٦ (م).

(٢) ك: أنه صلى الله عليه وآله لم يول... .

(٣) ب: وولّى عليّاً؛ ك: وولى غيره.

(٤) ن، م، س: من.

وعمر لم يكن يولى أهل الشورى^(١)، كعثمان^(٢) وطلحة والزبير وغيرهم، وهم عنده أفضل ممن ولّاه، مثل عمرو بن العاص ومعاوية وغيرهما، لأن انتفاعه بهؤلاء في حضوره، أكمل من انتفاعه بواحدٍ منهم في ولاية يكفى فيها من دونهم.

وأبو بكر كان يدخل مع النبي صلى الله عليه وسلم ويليه عمر، وقال لهما: «إذا اتفقتما على شيء لم أخالفكما»^(٣). وإذا قدم عليه الوفد شاورهما، فقد يشير هذا بشيء، ويشير هذا بشيء، ولذلك شاورهما في أسرى بدر، وكان مشاورته لأبي بكر أغلب، واجتماعه^(٤) به أكثر. هذا أمر يعلمه من تدبر الأحاديث الصحيحة التي يطول ذكرها.

﴿فصل﴾

قال الرافضي:

الحادى عشر:

أن رسول الله

صلى الله عليه

وسلم أنفذه

لأداء سورة براءة

ثم رده... الخ

قال الرافضي^(٥): «الحادى عشر: أنه صلى الله عليه وسلم أنفذه لأداء سورة براءة، ثم أنفذ علياً^(٦)، وأمره برده، وأن يتولى هو ذلك، ومن لا يصلح لأداء سورة أو بعضها، فكيف^(٧) يصلح

(١) ن، س: وعمر لم يكن يوالى أهل الشورى؛ م: وعمر لم يكونوا في أهل الشورى.

(٢) س: وعثمان؛ ب: عثمان.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ١٥٦/٦، ينصه هناك: «لو اجتمعنا في مشوره ما خالفناك».

(٤) س، ب: فاجتماعه..

(٥) في (ك) ص ١٩٦ (م).

(٦) ك: ثم أنفذ علياً عليه السلام خلفه..

(٧) ك: كيف..

للإمامة العامة، المتضمنة لأداء الأحكام إلى جميع الأمة؟!». **والجواب من وجوه:** أحدها: أن هذا كذب باتفاق أهل العلم وبالتواتر العام؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل أبابكر على الحج سنة تسع، لم يرده ولا رجع، بل هو الذي أقام للناس الحج ذلك العام، وعليّ من جملة رعيته: يصلّى خلفه، ويدفع بدفعه، ويأتمر بأمره كسائر من معه.

وهذا من العلم المتواتر عند أهل العلم: لم يختلف اثنان في أن أبا بكر هو الذي أقام الحج ذلك العام بأمر النبي صلى الله عليه وسلم. فكيف يُقال: إنه أمره برده؟!

ولكن أردفه بعليّ^(١) لينبذ إلى المشركين عهدهم، لأن عادتهم كانت جارية أن لا يعقد العقود^(٢) ولا يحلّها إلا المُطاع، أو رجل من أهل بيته، فلم يكونوا يقبلون ذلك من كل أحد.

وفي الصحيحين^(٣) عن أبي هريرة قال: بعثنى أبوبكر الصديق في الحجة التي أمره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع، في رهط يؤذنون في الناس يوم النحر: «أن^(٤): لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عُريان»^(٥) وفي رواية: ثم أردف النبي صلى الله عليه

(١) بعليّ: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) ن، س، ب: العهود.

(٣) م: وفي الصحيح.

(٤) أن: ساقطة من (ب).

(٥) سبق هذا الحديث في الجزء السابق ص ٤٧٥.

وسلم بعليّ، وأمره أن يؤذن ببراءة، فأذن عليّ معنًا^(١) في أهل منى يوم النحر ببراءة، وبأن^(٢) لا يحجّ * بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان . قال: فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام، فلم يحجّ * عام حجة الوداع - التي حجّ فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم - مشركًا .

قال أبو محمد بن حزم^(٣): «وما حصل في حجة الصديق كان من أعظم فضائله؛ لأنه هو الذي خطب بالناس في ذلك الموسم والجمع العظيم، والناس منصتون لخطبته يصلّون خلفه، وعليّ من جملتهم . وفي السورة فضل أبي بكر وذكر الغار، فقرأها عليّ على الناس، فهذا مبالغة في فضل أبي بكر وحجة قاطعة» .

٢٢٢/٤

وتأميره لأبي بكر عليّ عليّ هذا كان بعد قوله: / «أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى؟»^(٤) ولا ريب أن هذا الرافضي ونحوه من شيوخ الرافضة من أجهل الناس بأحوال الرسول وسيرته وأموره ووقائعه، يجهلون من ذلك ما هو متواتر معلوم لمن له أدنى معرفة بالسيرة، ويجيئون إلى ما وقع فيقلّبونه، ويزيدون فيه وينقصون . وهذا القدر، وإن كان الرافضي لم يفعله، فهو فعل شيوخته وسلفه

(١) ن، م: معن عليّ .

(٢) ن، س: بأن؛ م: أن .

(٣) (٥٠٥) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(٤) لم أجد الكلام التالي بنصه فيما بين يدي من كتب ابن حزم: الفصل وغيره، ولكن ذكر ابن حزم كلاما مقاربا في معناه من الكلام التالي في «الفصل» ٢٢٢/٤ .

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٠١/١ .

الذين قلدهم، ولم يحقق ما قالوه، ويراجع^(١) ما هو المعلوم عند أهل العلم المتواتر عندهم، المعلوم لعامتهم وخاصتهم.

الثاني: قوله: «الإمامة العامة متضمنة لأداء جميع الأحكام إلى الأمة».

قول باطل؛ فالأحكام كلها قد تلقتها الأمة عن نبيها، لا تحتاج فيها إلى الإمام إلا كما تحتاج إلى نظائره من العلماء، وكانت عامة الشريعة التي يحتاج الناس إليها عند الصحابة معلومة، ولم يتنازعوا زمن الصديق في شيء منها، إلا وافقوا بعد النزاع بالعلم الذي^(٢) كان يظهره بعضهم لبعض، وكان الصديق يعلم عامة الشريعة، وإذا خفى عنه^(٣) الشيء اليسير سأل عنه الصحابة ممن كان عنده علم ذلك^(٤)، كما سألهم عن ميراث الجدة^(٥)، فأخبره من أخبره منهم أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاها^(٦) السدس^(٧).

(١) ن، م، س: وراجع.

(٢) س، ب: بالذي.

(٣) م: عليه.

(٤) م: علم من ذلك.

(٥) س، ب: الجدة.

(٦) س، ب: أعطاه.

(٧) في «المغني» لابن قدامة ٦/٢٦١: «ولنا ما روى قبيصة بن ذؤيب قال: «جاءت الجدات إلى أبي بكر تطلب ميراثها، فقال: مالك في كتاب الله عز وجل شيء، وما أعلم لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً، ولكن أرجعى حتى أسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعطاهما السدس؛ فقال: هل معك غيرك؟ فشهد له محمد بن مسلمة، فأمضاه لما أبو بكر».

ولم يعرف لأبي بكر فتياً ولا حكم خالف نصاً، وقد عُرف لعمر وعثمان وعليّ من ذلك أشياء^(١)، والذي عرف لعليّ أكثر مما عرف لهما^(٢).
 مثل قوله في [الحامل]^(٣) المتوفى عنها زوجها: إنها تعتد أبعاد الأجلين. وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لسبيعة الأسلمية لما وضعت بعد وفاة زوجها بثلاث ليالٍ: «حللت فانكحى من شئت» ولما قالت له: إن أبا السنابل قال: ما أنت بناكحة حتى يمضى عليك آخر الأجلين. قال: «كذب أبو السنابل»^(٤).

وقد جمع الشافعي في كتاب «خلاف عليّ وعبدالله» من أقوال عليّ التي تركها الناس لمخالفتها النصّ أو معنى النصّ جزءاً كبيراً.
 وجمع بعده محمد بن نصر المروزي أكثر من ذلك؛ فإنه كان إذا ناظره الكوفيون يحتج بالنصوص، فيقولون: نحن أخذنا / بقول عليّ وابن مسعود، فجمع لهم أشياء كثيرة^(٥) من قول عليّ وابن مسعود تركوه، أو تركه الناس، يقول: إذا جاز لكم خلافهما^(٦) في تلك المسائل لقيام الحجة على خلافهما^(٦)، فكذلك في سائر المسائل. ولم يعرف لأبي بكر مثل هذا.

(١) م، ب: شيء.

(٢) ن، م، س: منها.

(٣) الحامل: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٤٣/٤.

(٥) ن، م: شيئاً كثيراً.

(٦) ن، م، س: خلافها.

الوجه الثالث: الثالث: أن القرآن بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم كلُّ أحدٍ من المسلمين، فيمتنع أن يقال: إن أبا بكر لم يكن يصلح لتبليغه.

الوجه الرابع: الرابع: أنه لا يجوز أن يظن أن تبليغ القرآن يختص بعليٍّ، فإن القرآن لا يثبت بخبر الأحاد، بل لابد أن يكون منقولاً بالتواتر.

الوجه الخامس: الخامس: أن الموسم ذلك العام كان يحج فيه المسلمون والمشركون، وكان النبي صلى الله عليه وسلم أمرَ أبا بكر أن ينادى في الموسم: «أن لا يحج بعد العام مشركٌ، ولا يطوف بالبيت عريان» كما ثبت في الصحيحين^(١). فأى حاجة كانت بالمشركين إلى أن يبلغوا القرآن^(٢).

﴿فصل﴾

قال الرافضي: قال الرافضي: «الثاني عشر: قول عمر: إن محمداً لم يمت، وهذا يدل^(٣) على قلة علمه، وأمر برجم حامل، فنهاه عليٌّ، فقال: لولا عليٌّ لهلك عمر. وغير ذلك من الأحكام التي غلط فيها وتلوّن فيها».

قال الرافضي:
الثاني عشر:
قول عمر: إن
محمداً لم يمت،
وهذا يدل
على...

(١) سبق هذا الحديث قبل صفحات وفي الجزء السابق ٧/

(٢) س، ب: .. القرآن والله سبحانه وتعالى أعلم.

(٣) في (ك) ص ١٩٦ (م).

(٤) ك: إن محمداً صلى الله عليه وآله لم يمت، وهو يدل...

والجواب أن يقال: أولاً: ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه

وسلم أنه قال: «قد كان قبلكم في الأمم محدثون، فإن يكن في أمتي أحد فعمر»^(١) ومثل هذا لم يقله لعلّي.

وأنه قال: «رأيت أني أتيت بقدح فيه لبن، فشربت حتى أني لأرى الرّئي يخرج من أظفاري، ثم ناولت فضلي عمر» قالوا: فما أولته يا رسول الله؟ قال: «العلم»^(٢).

فعمر كان أعلم الصحابة بعد أبي بكر.

وأما كونه ظن أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمّت، فهذا كان ساعةً، ثم تبين له موته. ومثل هذا يقع كثيراً: قد يشكّ الإنسان في موت ميّت ساعة وأكثر، ثم يتبين له موته. وعليّ قد تبين له أمورٌ بخلاف ما كان يعتقد فيها أضعاف ذلك، / بل ظنّ كثيراً من الأحكام على خلاف ما هي عليه، ومات على ذلك، ولم يقدح ذلك في إمامته، كفتياه في المفوضة التي ماتت ولم يُفرض لها، وأمثال ذلك مما هو معروف عند أهل العلم.

وأما الحامل، فإن كان^(٣) لم يَعْلَم أنها حامل، فهو من هذا الباب؛ فإنه قد يكون أمر برجمها ولم يعلم أنها حامل، فأخبره عليّ أنها حامل. فقال: لولا أن عليّاً أخبرني بها لرجمتها، فقتلت الجنين. فهذا هو الذي خاف منه.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى.

(٣) س، ب: كانت.

وإن قدر أنه كان يظن جواز رجم الحامل، فهذا مما قد يخفى؛ فإن الشرع قد جاء في موضع بقتل الصبي والحامل تبعاً، كما إذا حوَّص الكفار، فإن النبي صلى الله عليه وسلم حاصر أهل الطائف، ونصب عليهم المنجنيق، وقد يُقتل النساء والصبيان.

وفي الصحيح أنه سُئل عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيُصاب من نسايتهم وصبيانهم، فقال: «هم منهم»^(١).
وقد ثبت عنه أنه نهى عن قتل النساء^(٢) والصبيان.

وقد اشتبه هذا على طائفة من أهل العلم، فمنعوا من البيات خوفاً من قتل النساء والصبيان.

فكذلك قد يشبهه على من ظنَّ جواز ذلك، ويقول: إن الرجم حدٌ واجب على الفور فلا يجوز تأخيره.

لكن السنة فرقت بين ما يمكن تأخيره كالحَدِّ، وبين ما يحتاج إليه كالبيات والحصار.

وعمر رضى الله عنه كان يراجعه آحاد الناس، حتى في مسألة الصداق. قالت امرأة له: أمنك نسمع أم من كتاب الله؟ فقال: بل^(٣) من كتاب الله. فقالت: إن الله يقول: ﴿وَأْتَيْتُمُ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً فَلَا تَأْخُذُوا

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى.

(٢) بعد كلمة «النساء» توجد ورقة لم تصور من نسخة (م) أو قد تكون مفقودة من النسخة الأصلية، وسأنبه على النسخة عند العودة إليها إن شاء الله.

(٣) بل: ساقطة من (س)، (ب).

مِنْهُ شَيْئًا» [سورة النساء: ٢٠] ، فقال : امرأة أصابت ورجل أخطأ»^(١) .
وكذلك كان يرجع إلى عثمان وغيره ، وهو أعلم من هؤلاء كلهم .
وصاحب العلم العظيم إذا رجع إلى من هو دونه في بعض الأمور ، لم^(٢)
يقدر هذا في كونه أعلم منه ، فقد تعلم موسى من الخضر ثلاث مسائل ،
وتعلم سليمان من الهدد خبر بلقيس .
وكان الصحابة فيهم من يشير على النبي صلى الله عليه وسلم في بعض
الأمر^(٣) ، وكان عمر أكثر الصحابة مراجعة للنبي صلى الله عليه وسلم ،
ونزل القرآن بموافقته في مواضع : كالحجاب ، وأسارى بدر ، واتخاذ مقام
إبراهيم مصلى ، وقوله : عسى ربه إن طلقكن ، وغير ذلك .
وهذه الموافقة والمراجعة لم تكن لا^(٤) لعثمان ولا لعلي .
وفي الترمذى : «لو لم أبعث فيكم لبعث فيكم عمر»^(٥) . «ولو كان بعدى
نبي لكان عمر»^(٦) .

(١) سبق الكلام على هذا الأثر فيما مضى .

(٢) ن ، س : ولم .

(٣) عبارة «في بعض الأمور» : ساقطة من (ن) ، (س) .

(٤) لا : ساقطة من (س) ، (ب) .

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى .

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى .

﴿ فصل ﴾

قال الرافضى: «الثالث عشر: أنه ابتدع التراويح، مع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أيها الناس^(١) إن الصلاة بالليل في شهر رمضان من النافلة جماعة بدعة، وصلاة الضحى بدعة، فإن قليلاً^(٢) في سنة خير من كثير في بدعة، ألا وإن كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة سبيلها إلى النار. وخرج عمر في شهر رمضان ليلاً، فرأى المصاييح في المساجد، فقال: ما هذا؟ فقيل له: إن الناس قد اجتمعوا لصلاة التطوع. فقال: بدعة ونعمت^(٣) البدعة، فاعترف بأنها بدعة» .

قال الرافضى:
الثالث عشر: أنه
ابتدع
التراويح... الخ

فيقال: ما روى في طوائف أهل / البدع والضلال أجراً من هذه الطائفة الرافضة على الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقولها عليه ما لم يقله، والوقاحة المفرطة في الكذب، وإن كان فيهم من لا يعرف أنها كذب، فهو مفرط في الجهل. كما قال:

فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم

الرد عليه
ص ٣٦٥

(١) في (ك) ص ١٩٦ (م).

(٢) ك: يا أيها الناس...

(٣) ك: وصلاة الضحى بدعة، ألا فلا تجتمعوا ليلاً في شهر رمضان في النافلة، ولا تصلوا صلاة الضحى، فإن قليلاً..

(٤) ك: ونعم.

من الجواب
وجوه
الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة . فيقال: ما الدليل على صحة هذا الحديث؟ وأين إسناده؟ وفي أى كتاب من كتب المسلمين روى هذا؟ ومن قال من أهل العلم بالحديث: إن هذا صحيح؟

الوجه الثاني

الثانى: أن جميع أهل المعرفة بالحديث يعلمون علماً ضرورياً أن هذا من الكذب الموضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأدنى من له معرفة بالحديث يعلم أنه كذب، لم يروه أحدٌ من / المسلمين فى شىء من كتبه: لا كتب الصحيح، ولا السنن، ولا المساند، ولا المعجمات، ولا الأجزاء، ولا يعرف له إسناده: لا صحيح، ولا ضعيف، بل هو كذب بين.

٢٢٤/٤

الوجه الثالث

الثالث: أنه قد ثبت أن الناس كانوا يصلّون بالليل فى رمضان على عهد النبى صلى الله عليه وسلم. وثبت أنه صلى بالمسلمين جماعةً ليلتين أو ثلاثاً.

ففى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم خرج ليلةً من جوف الليل، فصلّى وصلّى رجال بصلاته، فأصبح الناس فتحدّثوا، فاجتمع أكثر منهم، فصلّى فصلّوا معه، فأصبح الناس فتحدّثوا، فكثرت أهل المسجد من الليلة الثالثة، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلّى صلاته. فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله، فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فطفق رجال يقولون: الصلاة، فلم يخرج إليهم حتى خرج لصلاة الصبح، فلما قضى الفجر أقبل على الناس فتشّهّد، ثم قال: «أما بعد، فإنه لم يخف على مكانكم،

ولكن خشيت أن تُفرض عليكم، فتعجزوا عنها» فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك، وذلك في رمضان^(١).

وعن أبي ذر قال: صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان، فلم يقم بنا شيئاً من الشهر، حتى بقى سبع، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل، «فلما كانت السادسة لم يقم بنا، فلما كانت الخامسة قام بنا، حتى ذهب شطر الليل^(٢)»، فقلت: يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة. قال: «إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف حُسيب له قيام ليلة». فلما كانت الليلة الرابعة لم يقم بنا، فلما كانت [الليلة]^(٣) الثالثة جمع أهله ونساءه، فقام بنا، حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح. قلت: وما الفلاح؟ قال: السحور. ثم لم يقم بنا بقية الشهر. رواه أحمد والترمذي والنسائي وأبو داود^(٤).

(١) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى : البخارى ١١/٢ (كتاب الجمعة، باب من قال فى الخطبة بعد النشاء : أما بعد)، ٤٥/٣ (كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان)؛ سنن أبى داود ٦٧/٢ (كتاب تفریح أبواب شهر رمضان، باب فى قيام شهر رمضان).

(٢-٢) : ساقط من (س)، (ب).

(٣) الليلة: زيادة فى (ب).

(٤) الحديث عن أبى ذر الغفارى رضى الله عنه فى : سنن أبى داود ٦٨/٢ (كتاب تفریح أبواب شهر رمضان، باب فى قيام شهر رمضان)؛ سنن الترمذى ١٥٠/٢ (كتاب الصوم، باب ما جاء فى قيام شهر رمضان) وقال الترمذى: « هذا حديث حسن صحيح »؛ سنن النسائى ٢٠٢/٣ - ٢٠٣ (كتاب قيام الليل، باب قيام شهر رمضان)؛ المسند (ط) . الحلبي) ١٥٩/٥ - ١٦٠، ١٦٣؛ سنن ابن ماجه ١/١ - ٤٢٠ - ٤٢١ (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فى قيام شهر رمضان)؛ سنن البيهقى ٤٩٤/٢ - ٤٩٥.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمر فيه بعزيمة، ويقول: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه» فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدرًا من خلافة عمر^(١).

وخرَج البخارى عن عبدالرحمن بن عبدالقارى قال: خرجت مع عمر ليلة من رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاع متفرقون، يصلى الرجل لنفسه، ويصلى الرجل فيصلى بصلاته الرهط. فقال عمر: إنى لأرى لو جمعت هؤلاء على قارىءٍ واحد لكان أمثل. ثم عزم فجمعهم على أبى بن كعب، ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم. قال عمر: نعمت البدعة هذه^(٢)، والتي تنامون عنها أفضل من التي تقومون. يريد بذلك آخر الليل. وكان الناس يقومون أوله^(٣).

وهذا الاجتماع العام لما لم يكن قد فعل سماه بدعةً، لأن ما فعل ابتداءً

-
- (١) الحديث بهذا اللفظ عن أبى هريرة رضى الله عنه فى البخارى ٤٤/٣ - ٤٥ (كتاب التراويح، باب فضل من قام رمضان)؛ مسلم ٥٢٣/١ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب فى قيام رمضان وهو التراويح). وهو ايضا فى: سنن أبى داود ٦٦/٢ - ٦٧ (كتاب تفريع أبواب شهر رمضان، باب فى قيام شهر رمضان)؛ الموطأ ١١٣/١ - ١١٤ (كتاب الصلاة فى رمضان، باب الترغيب فى الصلاة فى رمضان).
- (٢) فى هامش (س) كتب أمام هذا الموضوع ما يلى: «البدعة الشرعية هى الضلالة دون البدعة اللغوية، والتراويح من الثانى».
- (٣) الحديث عن عبد الرحمن بن عبد القارى فى: البخارى ٤٥/٣ (كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان)؛ الموطأ ١١٤/١ - ١١٥ (كتاب الصلاة فى رمضان، باب ما جاء فى قيام رمضان).

يُسمى بدعة في اللغة. وليس ذلك بدعة شرعية؛ فإن البدعة الشرعية التي هي ضلالة هي ما فعل بغير دليل شرعي، كاستحباب ما لم يحبه الله، وإيجاب ما لم يوجبه الله، وتحريم ما لم يحرمه الله، فلا بد مع الفعل^(١) من اعتقاد يخالف الشريعة، وإلا فلو عمل الانسان فعلاً محرماً يعتقد تحريمه لم يقل: إنه فعل بدعة.

الوجه الرابع

الرابع: أن هذا لو كان قبيحاً منهيّاً عنه لكان عليّ أبطله لما صار أمير المؤمنين وهو بالكوفة. فلما كان جارياً في ذلك مجرى عمر، دلّ على استحباب ذلك. بل روى عن عليّ أنه قال: نور الله على عمر قبره كما نور علينا مساجدنا.

وعن أبي عبدالرحمن السلمى أن عليّاً دعا القراء في رمضان، فأمر رجلاً منهم يصلّي بالناس عشرين ركعة، قال^(٢): وكان عليّ يوتر بهم^(٣).
وعن عرفجة الثقفى قال: كان عليّ يأمر الناس بقيام شهر رمضان، ويجعل للرجال إماماً وللنساء إماماً. قال عرفجة: فكنت أنا إمام النساء. رواهما البيهقي في «سننه»^(٤).

وقد تنازع / العلماء في قيام رمضان: هل فعله في المسجد جماعة أفضل، أم فعله في البيت أفضل؟ على قولين مشهورين، هما قولان

ظ ٣٦٥

(١) ن: العقل، وهو تحريف.

(٢) قال: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) هذا الأثر عن أبي عبدالرحمن السلمى في: سنن البيهقي ٤٩٦/٢ - ٤٩٧.

(٤) هذا الأثر عن عرفجة السلمى في: سنن البيهقي ٤٩٤/٢.

للشافعي وأحمد. وطائفة يرجحون فعلها في المسجد جماعة، منهم الليث .
وأما مالك وطائفة فيرجحون فعلها في البيت، ويحتجون بقول النبي صلى
الله عليه وسلم: «أفضل الصلاة صلاة المرء / في بيته إلا المكتوبة» أخرجاه
في الصحيحين^(١).

وأحمد وغيره احتجوا بقوله في حديث أبي ذر: «الرجل إذا قام مع الإمام
حتى ينصرف كتب [الله] له^(٢) قيام ليلة^(٣)» .

وأما قوله: «أفضل [الصلاة]»^(٤) صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة» فالمراد
بذلك ما لم تُشرع له الجماعة، وأما ما شرعت له الجماعة^(٥) كصلاة
الكسوف، ففعلها في المسجد أفضل بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
المتواترة واتفاق العلماء.

(١) الحديث عن زيد بن ثابت رضي الله عنه في: البخارى ١٤٧/١ (كتاب الأذان، باب
صلاة الليل) ونصه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة، قال: حسبت أنه
قال: من حصر في رمضان، فصلّى فيها ليالى، فصلّى بصلاته ناس من أصحابه، فلما
علم بهم جعل يقعد، فخرج إليهم فقال: «قد عرفت الذى رأيت من صنعكم، فصلّوا
أيها الناس فى بيوتكم، فإن أفضل الصلاة صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة». والحديث
أيضا - مع اختلاف فى الألفاظ - فى: البخارى ٢٨/٨ (كتاب الأدب، باب ما يجوز من
الغضب والشدة لأمر الله)، ٩٥/٩ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من
كثرة السؤال . . .)؛ مسلم ٥٣٩/١ - ٥٤٠ (كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب
صلاة النافلة فى بيته وجوازها فى المسجد). والحديث فى سنن أبى داود والترمذى
والنسائى والموطأ والمسند وسنن البيهقى.

(٢) ن: كُتِبَ له.

(٣) سبق هذا الحديث قبل صفحات (ص ٣٠٧).

(٤) الصلاة: ساقطة من (ن)، (س).

(٥) عبارة «وأما شرعت له صلاة الجماعة» ساقطة من (س). وفى (ب): أما

قالوا: فقيام^(١) رمضان إنما لم يجمع النبي صلى الله عليه وسلم الناس عليه خشية أن يفترض. وهذا قد أمن بموته، فصار هذا كجمع المصحف وغيره.

وإذا كانت الجماعة مشروعة فيها ففعلها في الجماعة أفضل.

وأما قول عمر رضى الله عنه: «والتي تنامون عنها أفضل، يريد آخر الليل وكان الناس يقومون أوله» فهذا كلام صحيح، فإن آخر الليل أفضل، كما أن صلاة العشاء في أوله أفضل، والوقت المفضول قد يختص العمل فيه بما يوجب أن يكون أفضل منه في غيره، كما أن الجمع بين الصلاتين بعرفة ومزدلفة أفضل من التفريق بسبب أوجب ذلك، وإن كان الأصل أن الصلاة في وقتها الحاضر^(٢) أفضل، والإبراد بالصلاة في شدة الحر أفضل.

وأما يوم الجمعة فالصلاة عقب الزوال أفضل، ولا يستحب الإبراد بالجمعة، لما فيه من المشقة على الناس. وتأخير العشاء إلى ثلث الليل أفضل، إلا إذا اجتمع الناس وشق عليهم الانتظار، فصلاتها قبل ذلك أفضل. وكذلك الاجتماع في شهر رمضان في النصف الثاني: إذا كان يشق على الناس.

وفي السنن عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

(١) ن : قيام.

(٢) ن : الخاص.

«صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده، وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل، وما كان أكثر فهو أحب إلى الله»^(١).
ولهذا كان الإمام أحمد في إحدى الروايتين يستحب إذا أسفر بالصبح أن يسفر بها لكثرة الجمع، وإن كان التغليس أفضل.
فقد ثبت بالنص والاجماع أن الوقت المفضول قد يختص بما يكون الفعل فيه أحيانا أفضل.

وأما الضحى فليس لعمر فيها اختصاص، بل قد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة قال: «أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بصيام ثلاثة أيام^(٢) من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أنام»^(٣).

(١) الحديث عن أبي بن كعب رضى الله عنه فى : سنن أبى داود ١٥١/١ - ١٥٢ (كتاب الصلاة، باب فى فضل صلاة الجماعة) ونصه فيها : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً الصبح، فقال : «أشاهد فلان؟» قالوا: لا. قال : «أشاهد فلان؟» قالوا : لا. قال : إن هاتين الصلاتين أنقل الصلوات على المنافقين، ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما ولو خبوا على الركب، وإن الصف الأول على مثل صف الملائكة، ولو علمتم ما فضيلته لابتدرتموه، وإن صلاة الرجل مع الرجل . . . الحديث، وهو فى : سنن النسائى ١٠٤/٢ - ١٠٥ (كتاب الإمامة، باب الجماعة إذا كانوا اثنين)؛ المسند (ط . الحلبي) ١٤٠/٥. وصحح الألبانى الحديث فى «صحيح الجامع الصغير» ٢٥٤/٢ - ٢٥٥.

(٢) أيام : ساقطة من (س)، (ب).

(٣) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى : البخارى ٤١/٣ (كتاب الصوم، باب صيام أيام البيض . . .). وجاء مختصراً فيه ٥٧/٢ (كتاب التهجد، باب ما جاء فى التطوع مثنى مثنى). وجاء الحديث كاملاً فى : مسلم ٤٩٩/١ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى . . .)؛ سنن أبى داود ٨٩/٢ (كتاب الوتر، باب فى الوتر قبل النوم). والحديث فى سنن النسائى ومسند أحمد.

وفي صحيح مسلم عن أبي الدرداء مثل^(١) حديث أبي هريرة^(٢).
 وفي صحيح مسلم عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:
 «يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل
 تحميدة صدقة، وكل تهليل صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف
 صدقة، ونهى عن المنكر صدقة، ويجزىء من ذلك ركعتان يركعهما من
 الضحى»^(٣).

﴿ فصل ﴾

قال الرافضى: ^(٤) «الرابع عشر: أن عثمان فعل أموراً لا يجوز فعلها، حتى أنكر عليه المسلمون كافة، واجتمعوا على قتله أكثر من اجتماعهم على إمامته وإمامة صاحبيه».

قال الرافضى:
 الرابع عشر: إن
 عثمان فعل أموراً
 لا يجوز
 فعلها. الخ

(١) ن، س: من، وهو تحريف.

(٢) الحديث عن أبي الدرداء رضى الله عنه فى: مسلم ٤٩٩ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى...); سنن أبى داود ٨٩/٢ (كتاب الوتر، باب فى الوتر قبل النوم).

(٣) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن أبى ذر الغفارى رضى الله عنه فى: مسلم ٤٩٨/١ - ٤٩٩ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى...); سنن أبى داود ٣٦/٢ - ٣٧ (كتاب التطوع، باب صلاة الضحى): ٤٨٩/٤ - ٤٩٠ (كتاب الأدب، باب فى إمطة الأذى عن الطريق). وقال المعلق رحمه الله: «والسلامى - بزنة الخزامى - أراد به هنا كل عظم ومفصل يعتمد عليه فى الحركة ويقع به القبض والبسط».

(٤) فى (ك) ص ١٩٧ (م).

الجواب من
وجوه
الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أن هذا من أظهر الكذب؛ فإن الناس كلهم بايعوا عثمان في المدينة وفي جميع الأمصار، لم يختلف في إمامته^(١) اثنان، ولا تخلف عنها أحد. ولهذا قال الإمام أحمد وغيره: إنها كانت أوكد من غيرها^(٢) باتفاقهم عليها.

وأما الذين قتلوه فنفر قليل. قال ابن الزبير يعيب قتلة عثمان: «خرجوا عليه كاللصوص من وراء القرية، فقتلهم الله كل قتلة، ونجا من نجا منهم تحت بطون الكواكب» يعنى هربوا ليلاً.

ومعلوم بالتواتر أن أهل الأمصار لم يشهدوا قتله، فلم يقتله بقدر من بايعه. وأكثر أهل المدينة لم يقتلوه، ولا أحد من السابقين الأولين دخل في قتله، كما دخلوا في بيعته. بل الذين قتلوه أقل من عشر معشار من بايعه. فكيف يقال: إن اجتماعهم على قتله كان أكثر من اجتماعهم على بيعته؟! لا يقول هذا إلا من هو من أجهل الناس بأحوالهم، وأعظمهم تعمداً للكذب عليهم.

الوجه الثاني
٢٢٦/٤

الثاني: أن يقال: الذين أنكروا على عليّ وقاتلوه أكثر بكثير من / الذين أنكروا على عثمان وقتلوه؛ فإن علياً قاتله بقدر الذين قتلوا عثمان أضعافاً مضاعفة، وقطعه كثير من عسكره: خرجوا عليه وكفروه، وقالوا: أنت ارتددت عن الإسلام، لا نرجع إلى طاعتك حتى تعود إلى الإسلام.

(١) ن، س: في زمنه، وهو تحريف.

(٢) س: من غيرهم، وهو تحريف.

ثم إن واحداً من هؤلاء قَتَله قتل مستحل لقتله، متقرب إلى الله بقتله، معتقداً فيه أقبح مما اعتقده قتلة عثمان فيه .

ص ٣٦٦

فإن الذين خرجوا على عثمان لم يكونوا مظهرين لكفره، وإنما / كانوا يدعون الظلم . وأما الخوارج فكانوا^(١) يجهرون بكفر عليّ، وهم أكثر من السرية التي قدمت المدينة لحصار عثمان حتى قُتل .

فإن كان هذا حجة في القدح في عثمان، كان ذلك حجة في القدح في عليّ بطريق الأولى . والتحقيق أن كليهما^(٢) حجة باطلة، لكن القادح في عثمان بمن قتله أدحض حجة من القادح في عليّ بمن قاتله ؛ فإن المخالفين لعليّ المقاتلين له كانوا أضعاف المقاتلين لعثمان، بل الذين قاتلوا علياً كانوا أفضل باتفاق المسلمين من الذين حاصروا عثمان وقتلوه، وكان في المقاتلين^(٣) لعليّ أهل زهدٍ وعبادة، ولم يكن قَتلة عثمان لا في الديانة ولا في إظهار تكفيره مثلهم . ومع هذا فعلى خليفة راشد، والذين استحلوا دمه ظالمون معتدون، فعثمان أولى بذلك من عليّ .

الوجه الثالث

الثالث : أن يقال : قد علم بالتواتر أن المسلمين كلهم اتفقوا على مبايعة عثمان، لم يتخلف عن بيعته أحد، مع أن بيعة الصديق تخلف عنها سعد بن عباد، ومات ولم يبايعه ولا بايع عمر، ومات في خلافة

(١) ن، س : كانوا .

(٢) ن، س : كلاهما، وهو خطأ .

(٣) س : المقاتلين .

عمر. ولم يكن تخلف سعد عنها قادحاً فيها، لأن سعداً لم يقدر في الصديق، ولا في أنه أفضل المهاجرين، بل كان هذا معلوماً عندهم، لكن طلب أن يكون من الأنصار أمير.

وقد ثبت بالنصوص المتواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الأئمة من قريش»^(١) فكان ما ظنّه سعد خطأ مخالفاً للنصّ المعلوم. فعلم أن تخلفه خطأ بالنصّ، «وإذا علم الخطأ بالنصّ» لم يُحتج فيه إلى الإجماع.

وأما بيعة عثمان فلم يتخلف عنها أحد، مع كثرة المسلمين وانتشارهم من إفريقية إلى خراسان، ومن سواحل الشام إلى أقصى اليمن، ومع كونهم كانوا ظاهرين على عدوهم من المشركين وأهل الكتاب يقاتلونهم، وهي في زيادة فتح وانتصار، ودوام دولة، ودوام المسلمين على مبايعته والرضا عنه ست سنين نصف خلافته، معظّمين له مادحين له، لا يظهر من أحد منهم التكلم فيه بسوء.

ثم بعد هذا صار يتكلم فيه بعضهم، وجمهورهم لا يتكلم فيه إلا بخير. وكانت قد طالت عليهم إمارته؛ فانه بقي اثنتي عشرة سنة، لم تدم خلافة أحدٍ من الأربعة ما دامت خلافته؛ فإن خلافة الصديق كانت سنتين وبعض الثالثة، وخلافة عمر عشر سنين وبعض الأخرى، وخلافة عليّ أربع سنين وبعض الخامسة، ونشأ في خلافته من دخل في الإسلام

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى.

(٢-٢) : ساقط من (س)، (ب).

كرهاً فكان منافقاً، مثل ابن سبأ وأمثاله، وهم الذين سَعَوْا فِي الْفِتْنَةِ
بِقْتَلِهِ .

وفي المؤمنين من يسمع المنافقين . كما قال تعالى : ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ
مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا أُضْعَفُوا خِلَالَكُمْ بِبَغْوِنَاكُمْ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَاعُونَ
لَهُمْ﴾ [سورة التوبة : ٤٧] : أى : وفيكم من يسمع ^(١) منهم فيستجيب لهم
ويقبل منهم ، لأنهم يلبسون عليه .

وهكذا فعل أولئك المنافقون : لبسوا على بعض من كان عندهم يحب
عثمان ويبغض من كان يبغضه ، حتى تقاعد بعض الناس عن نصره .

وكان الذين اجتمعوا على قتله عامتهم من أوباش القبائل ، ممن لا
يُعرف له في الإسلام ذكر بخير ، ولولا الفتنة لما ذكروا .

وأما على فمَن حين تولى تخلف عن بيعته قريبٌ من نصف المسلمين
من السابقين الأولين ، من المهاجرين والأنصار وغيرهم ، ممن قعد عنه
فلم يقاتل معه ولا قاتله ، مثل أسامة بن زيد ، وابن عمر ، ومحمد بن
مسلمة ، ومنهم من قاتله ^(٢) .

ثم كثير من الذين بايعوه رجعوا عنه : منهم من كفره واستحل دمه ،
ومنهم من ذهب إلى معاوية ، كعقيل أخيه وأمثاله .

(١) ن : يستمع .

(٢) عند عبارة « ومنهم من قاتله » تعود نسخة (م) .

ولم تزل شيعة عثمان القادحين في عليّ تحتج بهذا عليّ أن عليّاً /
لم يكن خليفة راشداً، وما كانت^(١) حجتهم أعظم من حجة الرفض،
فإذا^(٢) كانت حجتهم داحضة، وعليّ قتل مظلوماً، فعثمان أولى بذلك.

٢٢٧/٤

﴿ باب ﴾

قال الرفض^(٣) : «الفصل السادس : في فسخ^(٤) حججهم^(٥)

قال الرفض :
الفصل

السادس : في

فسخ حججهم

على إمامة أبي

بكر.

احتجوا بوجوه :

الأول الإجماع

والجواب منع

الإجماع . الخ

على إمامة أبي بكر. احتجوا بوجوه : الأول : الإجماع . والجواب
منع الإجماع ؛ فإن جماعة من بني هاشم لم يوافقوا على ذلك ،
وجماعة من أكابر الصحابة ، كسلمان وأبي ذر والمقداد وعمّار
وحذيفة وسعد بن عباد وزيد بن أرقم وأسامة بن زيد وخالد بن
سعيد بن العاص^(٦) [وابن عباس]^(٧) .

(١) ن ، م ، س : ما كانت .

(٢) س ، ب : وإذا .

(٣) في (ك) ص ١٩٧ (م) .

(٤) فسخ : ساقطة من (س) ، (ب) . وفي (ك) : نسخ .

(٥) س ، ب : حججهم .

(٦) م ، ك : وخالد بن سعد بن أبي وقاص ، وهو خطأ . وخالد بن سعيد بن العاص صحابي

من السابقين إلى الإسلام ، اختلف في يوم استشهاده فقيل في : يوم مرج الصفر ، وقيل :

يوم أجنادين . انظر ترجمته في : الإصابة ٤٠٦/١ ؛ طبقات ابن سعد ٩٤/٤ - ١٠٠ .

(٧) وابن عباس في (ك) فقط .

حتى أن أباه أنكر ذلك^(١)، وقال: من استخلف على الناس؟^(٢) فقالوا: ابنك. فقال: وما فعل المستضعفان؟ إشارة إلى عليّ والعبّاس^(٣). قالوا: اشتغلوا بتجهيز رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورأوا [أن]^(٤) ابنك أكبر [الصحابة سنًا، فقال: أنا] أكبر^(٥) منه.

وبنو حنيفة كافة لم يحملوا^(٦) الزكاة إليه، حتى سَمَّاهم أهل الردة، وقتلهم وسباهم، فأنكر^(٧) عمر عليه، وردَّ السبايا أيام خلافته.

والجواب: بعد أن يقال: الحمد لله الذي أظهر من أمر هؤلاء إخوان المرتدّين ما تحقق به عند الخاص والعام أنهم إخوان المرتدّين حقًّا، وكشف / أسرارهم، وهتك أستارهم بالسنتهم؛ فإن الله لا يزال يطّلع على خائنة منهم، تبين عداوتهم لله ورسوله، ولخيار عباد الله وأوليائه المتّقين، ومن يُرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئًا.

الجواب

ظ ٣٦٦

(١) أي أن أبا قحافة والد أبي بكر أنكر أن يستخلف الناس ابنه.

(٢) ك: من استخلف الناس.

(٣) ك: إشارة إلى عليّ عليه السلام وعبّاس عليه السلام.

(٤) أن: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٥) ن، م، س: وابنك أكبر منه؛ ب: ابنك أكبر سنًا. والمثبت من (ك) وهو الصواب.

(٦) ن، م، س، ب: ولم يحملوا، وهو خطأ. والمثبت من (ك).

(٧) ك: وأنكر.

فتقول: من كان له أدنى علم بالسيرة، وسمع مثل هذا الكلام، جزم بأحد أمرين: إما بأن قائله من أجهل الناس بأخبار الصحابة، وإما أنه من أجرأ الناس على الكذب. فظننى أن هذا المصنف وأمثاله من شيوخ الرافضة ينقلون ما فى كتب سلفهم، من غير اعتبار منهم لذلك، ولا نظر فى أخبار^(١) الإسلام، وفى الكتب المصنفة فى ذلك، حتى يعرف أحوال الإسلام، فيبقى هذا وأمثاله فى ظلمة الجهل بالمنقول والمعقول.

ولا ريب أن المفترين للكذب^(٢) من شيوخ الرافضة كثيرون جدا^(٣). وغالب القوم ذوو هوى أو جهل، فمن حدثهم بما يوافق هواهم صدقوه، ولم يبحثوا عن صدقه وكذبه، ومن حدثهم^(٤) بما يخالف أهواءهم كذبوه، ولم يبحثوا عن صدقه وكذبه. ولهم نصيب وافر من قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصُّدُقِ إِذْ جَاءَهُ﴾ [سورة الزمر: ٣٢]، كما أن أهل العلم والدين لهم نصيب وافر من قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصُّدُقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [سورة الزمر: ٣٣]. ومن أعظم ما فى هذا الكلام من الجهل والضلال جعله^(٥) بنى حنيفة

(١) م : ولا نظروا أخبار ...

(٢) م : الكذب ..

(٣) م : كثير جدا.

(٤) س، ب : يحدثهم.

(٥) م : جعل.

من أهل الإجماع؛ فإنهم لما امتنعوا عن بيعته ولم يحملوا^(١) إليه الزكاة سُمّاهم أهل الردة، وقتلهم وسباهم. وقد تقدّم مثل هذا في كلامه. وبنو حنيفة قد علم الخاص والعام أنهم آمنوا بمسيّلمة الكذاب، الذي ادّعى النبوة باليمامة، وادّعى أنه شريك النبي صلى الله عليه وسلم في الرسالة، وادّعى النبوة في آخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم، [فقتل]^(٢) هو والأسود العنسي بصنعاء اليمن، وكان اسمه عبهلة، وأتبع الأسود أيضا خلق كثير، ثم قتله الله بيد فيروز الديلمي ومن أعانه على ذلك، وكان قتله في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله^(٣) ليلة قتل، وقال: «قتله رجل صالح من أهل^(٤) بيت صالحين»^(٥).

والأسود ادّعى الاستقلال بالنبوة، ولم يقتصر على المشاركة، وغلب على اليمن، وأخرج منها عمال النبي صلى الله عليه وسلم، حتى قتله

(١) ن، م، س : امتنعوا عن بيعته لم يحملوا ...

(٢) فقتل : ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٣) بقتله : ساقطة من (س)، (ب).

(٤) أهل : ساقطة من (س)، (ب).

(٥) ذكر ابن عبد البر في كتابه «الاستيعاب» (على هامش الإصابة ٢٠٢/٣) : «قال سيف

(بن عمر) وأخبرنا أبو القاسم الشنوي عن العلاء بن زياد عن ابن عمر قال : أتى الخبر

إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من السماء الليلة التي قتل فيها الأسود الكذاب

العنسي، فخرج ليشرنا فقال : «قتل الأسود البارحة، قتله رجل مبارك من أهل بيت

مباركين» قيل : ومن قتله يارسول الله ؟ قال : «فيروز الديلمي».

الله، ونصر عليه المسلمين^(١)، بعد أن جرت أمور. وقد نُقل في ذلك ما هو معروف عند أئمة العلم.

وأما مسيلمة فإنه ادعى المشاركة في النبوة، وعاش إلى خلافة أبي بكر.

وقد ثبت في الصحيح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «رأيت في منامي كأن في يدي سوارين من ذهب، فأهمني شأنهما، فقيل لي: انفخهما، فنفختهما، فطارا، فأولتهما الكذابين: صاحب صنعاء، وصاحب اليمامة»^(٢) وأمر مسيلمة وادعاؤه النبوة واتباع بني حنيفة له أشهر وأظهر من أن يخفى، إلا على من هو من أبعد الناس عن المعرفة والعلم.

٢٢٨ / ٤

وهذا أمر قد علمه من [يعلمه من] اليهود^(٣) / والنصارى، فضلا عن المسلمين. وقرآته الذي قرأه قد حفظ الناس منه سوراً إلى اليوم، مثل قوله: يا ضفدع بنت ضفدعين، نقي كم تنقيين، لا الماء تكدرين، ولا الشارب تمنعين، رأسك في الماء وذنبك في الطين.

ومثل قوله: الفيل، وما أدراك ما الفيل، له زلوم طويل، إن ذلك من خلق ربنا لقليل.

(١) س، ب: المسلمون.

(٢) سيرد الحديث مفصلاً بعد صفحات (ص ٣٢٨) فانظر كلامي عليه هناك.

(٣) ن: قد علمه من اليهود؛ س، ب: قد علمه اليهود.

ومثل قوله: إنا أعطيناك الجماهر، فصلّ لربك وهاجر، ولا تطع كل ساحر^(١) وكافر.

ومثل قوله: والطاحنات طحنا، والعاجنات عجنا، والخابزات خبزنا، إهالة وسمنا، إن الأرض بيننا وبين قريش نصفين، ولكن قريشاً قوم لا يعدلون. وأمثال هذا الهديان.

ولهذا لما قدم وفد بني حنيفة على أبي بكر بعد قتل مسيلمة، طلب منهم أبو بكر أن يُسمعوه شيئاً من قرآن مسيلمة، فلما أسمعوه قال لهم: «ويحكم أين يذهب بعقولكم؟ إن هذا كلام لم يخرج من إلّ». أى من ربّ^(٢).

وكان مسيلمة قد كتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فى حياته: «من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله. أما بعد فإنى قد أشركت^(٣) فى الأمر معك» فكتب إليه النبي صلى الله عليه وسلم: «من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب...». ولما جاء رسوله إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال له: أتشهد أن مسيلمة رسول الله؟ قال: نعم. قال: لولا أن الرسل لا تُقتل لضربت عنقك. ثم بعد هذا أظهر أحد الرسولين الردّة

(١) ن : سافر؛ م : مسافر.

(٢) قال ابن الأثير فى «النهاية فى غريب الحديث»: «وفى حديث الصديق لما عرض عليه كلام مسيلمة قال: «إن هذا لم يخرج من إلّ» أى من ربوبية. والإلّ بالكسر هو الله تعالى، وقيل: الإلّ: هو الأصل الجيد، أى لم يجيء من الأصل الذى جاء منه القرآن...».

(٣) س، ب: فإنى كنت قد أشركت..

بالكوفة، فقتله ابن مسعود، وذكره بقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا^(١).

وكان مسيِّمة قد^(٢) قدم في وفد بني حنيفة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وأظهر الإسلام، ثم لما رجع إلى بلده قال لقومه: «إن محمدا قد أشركني في الأمر معه» واستشهد برجلين^(٣): أحدهما الرَّحَّال بن عُنفوة، فشهد له بذلك. ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لثلاثة أحدهم أبو هريرة، والثاني الرَّحَّال هذا: «إن أحدكم ضرسه في النار أعظم من كذا وكذا» فاستشهد الثالث في سبيل [الله]^(٤)، وبقي أبو هريرة خائفاً، حتى شهد هذا لمسيِّمة بالنبوة، وأتبعه، فعُلم أنه هو كان المراد / بخبر النبي صلى الله عليه وسلم^(٥).

وكان مؤذناً مسيِّمة يقول: أشهد أن محمداً ومسيِّمة رسولا الله.

ص ٣٦٧

(١) ذكر هذه الأخبار تفصيلاً ابن كثير في «السيرة النبوية» ٩٧/٤ - ٩٩. وانظر أيضاً: سيرة

ابن هشام ٢٤٧/٤؛ إمتاع الأسماع، ص ٥٠٨ - ٥٠٩؛ زاد المعاد ٦١٠/٣ - ٦١٣.

(٢) قد: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) س، ب: رجلين.

(٤) لفظ الجلالة غير موجود في (ن).

(٥) قال ابن كثير في «السيرة النبوية» ٩٧/٤: «وذكر السهيلي وغيره أن الرَّحَّال بن عُنفوة -

واسمه نهار بن عنفوة - وكان قد أسلم وتعلَّم شيئاً من القرآن وصحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مدة، وقد مرَّ عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس مع أبي هريرة وفُرات بن حَيَّان، فقال لهم: «أحدكم ضرسه في النار مثل أحد». فلم يزالا خائفين حتى ارتدَّ الرَّحَّال مع مسيِّمة وشهد له زورا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أشركه في الأمر معه، وألقى إليه شيئاً مما كان يحفظه من القرآن فأدعاه مسيِّمة لنفسه، فحصل بذلك فتنة عظيمة لبني حنيفة، وقد قتله زيد بن الخطاب يوم اليمامة».

ومن أعظم فضائل أبي بكر عند الأمة - أولهم وآخرهم - أنه قاتل المرتدين . وأعظم الناس ردةً كان بنو حنيفة، ولم يكن قتاله لهم على منع الزكاة، بل قاتلهم على أنهم آمنوا بمسيئمة الكذاب . وكانوا فيما يُقال نحو مائة ألف .

والحنيفية أم محمد بن الحنفية سريةً على كانت من بنى حنيفة، وبهذا احتج من جوز سبي المرتدات إذا كان المرتدون محاربين، فإذا كانوا مسلمين معصومين، فكيف استجاز على أن يسبي نساءهم، ويطأ من ذلك السبي ؟ .

وأما الذين قاتلهم على منع الزكاة، فأولئك ناس آخرون، ولم يكونوا يؤدونها، وقالوا: لا نُؤديها إليك، بل امتنعوا من أدائها بالكلية، فقاتلهم على هذا، لم يقاتلهم ليؤدوها إليه . وأتباع الصديق - كأحمد بن حنبل وأبي حنيفة وغيرهما - يقولون: إذا قالوا: نحن نُؤديها^(١) ولا ندفعها إلى الإمام، لم يجز قتالهم، لعلمهم بأن الصديق إنما قاتل من امتنع عن أدائها جملة، لا من قال: أنا أُؤديها بنفسى .

ولو عدّ هذا المفتري الرافضي من المتخلفين عن بيعة أبي بكر المجوس واليهود والنصارى، لكان ذلك من جنس عدّه لبنى حنيفة، بل كفر بنى حنيفة من بعض الوجوه كان أعظم من كفر اليهود والنصارى والمجوس؛ فإن أولئك كفار مليون^(٢)، وهؤلاء مرتدون، وأولئك يقرون

(١) ن، م : نحن لا نُؤديها . . . وهو خطأ .

(٢) س، ب : أصليون .

بالجزية، «وهؤلاء لا يقرون بالجزية»، وأولئك لهم كتاب أو شبهة كتاب، وهؤلاء أتبعوا مفتريا كذابا، لكن كان مؤذنه يقول: أشهد أن محمداً ومسيماً رسولا الله، وكانوا يجعلون محمداً ومسيماً سواء.

وأمر مسيماً مشهور في جميع الكتب الذي يُذكر فيها مثل ذلك، من كتب الحديث والتفسير، والمغازي والفتوح، والفقه والأصول والكلام. وهذا أمر قد خلص إلى العذارى في خدورهن، بل قد أفرد الإخباريون لقتال أهل الردة كتباً سموها كتب «الردة» و«الفتوح» مثل كتاب «الردة» لسيف بن عمر^(٢) والواقدي وغيرهما، يذكرون فيها من / تفاصيل أخبار أهل الردة وقاتلهم ما يذكرون، كما قد أوردوا مثل ذلك في مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفتوح الشام.

فمن ذلك ما هو متواتر عند الخاصة والعامة، ومنه ما نقله الثقات، ومنه أشياء مقاطيع ومراسيل يحتمل أن تكون صدقا وكذبا، ومنه ما يُعلم أنه ضعيف وكذب.

(١-١) ساقط من (س)، (ب).

(٢) س، ب: والفتوح كسيف بن عمر... وتكلم سزكين (م ١، ج ٢، ص ١٠٢) على كتاب «الردة» للواقدي وذكر أن منه صفحات مخطوطة وأن عبد الرحمن بن محمد بن عبدالله بن حبيش اقتبس منه في «كتاب المغازي» كما توجد قطع منه في كتاب «الإصابة» بين سزكين مواضعها. وتكلم سزكين أيضا على سيف بن عمر التميمي المتوفى في عهد هارون الرشيد (من ١٧٠ - ١٩٣ هـ) وذكر من كتبه كتاب «الفتوح الكبير والردة» وذكر عدداً من العلماء اقتبسوا منه واعتمدوا مثل الطبري وابن عساکر وياقوت وابن حجر. انظر سزكين (م ١، ج ٢، ص ١٣٣ - ١٣٤).

لكن تواتر ردة مسيلمة وقتال الصديق وحربه [له] ^(١) كتواتر هرقل وكسرى وقصر ونحوهم ممن قاتله الصديق وعمر وعثمان، وتواتر كفر من قاتله النبي صلى الله عليه وسلم من اليهود والمشركين، مثل عتبة، وأبي ابن خلف، وحيى بن أخطب، وتواتر نفاق عبدالله بن أبي بن سلول وأمثال ذلك.

بل تواتر ردة مسيلمة وقتال الصديق له أظهر عند الناس من قتال الجمل وصفين، ومن كون طلحة والزبير قاتلا علياً، ومن كون سعد وغيره تخلفوا عن بيعة علي.

وفي الصحيحين عن ابن عباس قال: قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، فجعل يقول: إن جعل لى محمد الأمر من بعده أتبعته، فقدمها فى بشر كثير من قومه، فأقبل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعه ثابت بن قيس بن شماس، وفى يد النبي صلى الله عليه وسلم قطعة من جريد، حتى وقف على مسيلمة فى أصحابه، فقال: «لو سألتنى هذه القطعة ما أعطيتكها، ولن تعدوا أمر الله فىك، ولئن أدبرت ليعقرنك الله، وإنى لأراك الذى أريت» ^(٢) فىك ما أريت، وهذا ثابت يجيبك عنى» ثم انصرف [عنه] ^(٣). قال ابن عباس: فسألت عن قول النبي صلى الله عليه وسلم: «أريت» ^(٤) فىك ما أريت»

(١) له: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) م: ريت؛ ن، س، ب: رأيت. والمثبت هو لفظ البخارى ومسلم، وسيكرر بعد قليل كما أثبتته هنا.

(٣) عنه: زيادة فى (م). (٤) س، ب: رأيت.

فأخبرني أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «بيننا أنا نائم رأيت في يديّ سوارين من ذهب، فأهمنى شأنهما، فأوحى إليّ^(١) في المنام أن أنفخهما، فنفختهما فطارا، فأولتهما كذابين يخرجان بعدي، فكان أحدهما العنسي صاحب صنعاء والآخر^(٢) مسيلمة^(٣)».

وأما قول الرافضي: «إن عمر أنكر قتال أهل الردة».

فمن أعظم الكذب والافتراء على عمر، بل الصحابة كانوا متفقين على قتال مسيلمة وأصحابه، ولكن كانت طائفة أخرى مقرّين بالإسلام وامتنعوا عن أداء الزكاة، فهؤلاء حصل لعمر أولاً شبهة في قتالهم، حتى ناظره الصديق ويّين له وجوب قتالهم، فرجع إليه. والقصة في ذلك مشهورة.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن عمر قال لأبي بكر: كيف تقاتل

(١) س، ب: فأوحى الله إليّ ..

(٢) س، ب: أي والآخر ..

(٣) الحديث بألفاظ مقاربة عن ابن عباس وأبي هريرة رضى الله عنهما في: البخارى ٢٠٣/٤ (كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام)؛ ١٦٩/٥ - ١٧١ (كتاب المغازي، باب وفد بني حنيفة ...)؛ مسلم ١٧٨٠/٤ - ١٧٨١ (كتاب الرؤيا، باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم). والحديث - مع اختلاف في الألفاظ وجاء مختصراً أو مطولاً - في: البخارى ١٧١/٥ (كتاب المغازي، باب قصة الأسود العنسي)، ٤١/٩، ٤١ - ٤٢ (كتاب التعبير، باب إذا طار الشيء في المنام، باب النفع في المنام)؛ سنن الترمذى ٢٧٠/٣ - ٢٧١ (كتاب الرؤيا، باب ما جاء في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في الميزان والدلول) عن ابن عباس عن أبي هريرة؛ سنن ابن ماجه ١٢٩٣/٢ (كتاب تعبير الرؤيا، باب تعبير الرؤيا) عن أبي هريرة؛ المسند (ط. المعارف) ١١٤/٤ - ١١٦، ١٠٨/١٦ وفي مواضع أخرى.

الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، [وحسابهم على الله]»^(١)؟ قال أبو بكر: ألم يقل إلا بحقها؟ فإن الزكاة من حقها. والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم / على منعها. قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق»^(٢).

وعمر احتج بما بلغه أو سمعه^(٣) من النبي صلى الله عليه وسلم، فبين له الصديق أن قوله: «بحقها» يتناول الزكاة، فإنها حق المال. وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله وأنى رسول الله، وقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»^(٤).

فهذا اللفظ الثانى الذى قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين فقه أبى بكر، وهو صريح فى القتال على أداء الزكاة، وهو مطابق للقرآن. قال تعالى: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ

(١) وحسابهم على الله : ساقطة من (ن)، (م).

(٢) سبق هذا الحديث بهذا التفصيل فيما مضى.

(٣) ن، م : وسمعه.

(٤) م : يشهدوا.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ١/٧٥-٧٦، ٢/١١٧.

فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴿ [سورة التوبة: ٥] ، فعلق تخليّة السبيل على الإيمان وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة .

والأخبار المنقولة عن هؤلاء أن منهم من كان قد^(١) قبض الزكاة ثم أعادها إلى أصحابها لما بلغه موت النبي صلى الله عليه وسلم ، ومنهم من كان يترصّص . ثم هؤلاء الذين قاتلهم الصديق عليها لما قاتلهم صارت العمال الذين كانوا على الصدقات زمن النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يقبضونها ، كما كانوا / يقبضونها في زمنه ، ويصرفونها كما كانوا يصرفونها .

٢٣٠ / ٤

وكتب الصديق لمن كان يستعمله كتابا للصدقة ، فقال : «بسم الله الرحمن الرحيم ، هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والتي أمر بها» .

وبهذا الكتاب - ونظائره - يأخذ علماء المسلمين كلهم ، فلم يأخذ لنفسه منها شيئاً ، ولا ولىّ أحداً من أقاربه ، لا هو ولا عمر ، بخلاف عثمان وعليّ فإنهما وليّا أقاربهما .

فإن جاز أن يُطعن في الصديق والفاروق أنهما قاتلا لأخذ المال ، فالطعن في غيرهما أوجه . فإذا وجب الذبّ عن عثمان وعليّ ، فهو عن أبي بكر وعمر أوجب .

وعليّ يقاتل ليطاع ويتصرّف في النفوس والأموال ، فكيف يجعل هذا

(١) قد : ساقطة من (س) ، (ب) .

قتالا على الدين؟ وأبوبكر يقاتل من ارتد عن الإسلام ومن ترك ما فرض الله، ليطيع الله ورسوله فقط، ولا يكون هذا قتالاً^(١) على الدين؟.

وأما الذين عدّهم هذا الرافضي أنهم تخلفوا عن بيعة الصديق من أكابر الصحابة، فذلك كذب عليهم، إلا على سعد بن عباد، فإن مبايعة هؤلاء لأبي بكر وعمر أشهر من أن تنكر، وهذا مما اتفق عليه أهل العلم بالحديث والسير والمنقولات، وسائر أصناف أهل العلم، خلفاً عن سلف.

وأسامة بن زيد ما خرج في السرية حتى بايعه، ولهذا يقول له: «يا خليفة رسول الله».

وكذلك جميع من ذكره بايعه. لكن خالد بن سعيد كان نائباً للنبي صلى الله عليه وسلم، فلما مات النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا أكون نائباً لغيره» فترك الولاية، وإلا فهو من المقرين بخلافة الصديق. وقد علم بالتواتر أنه لم يتخلف عن بيعته إلا سعد بن عباد.

وأما عليّ وبنو هاشم فكأنهم بايعه باتفاق الناس، لم يمت أحد منهم إلا وهو مبائع له.

لكن قيل: [عليّ]^(٢) تأخرت بيعته ستة أشهر. وقيل: بل بايعه ثانياً يوم. وبكل حال فقد بايعوه من غير إكراه.

(١) ن، م: قتال، وهو خطأ.

(٢) علي: ساقطة من (ن)، (م).

ثم جميع الناس بايعوا عمر، إلا سعداً، لم يتخلف عن بيعة عمر أحد: لا بنو هاشم ولا غيرهم.

وأما بيعة عثمان فاتفق الناس كلهم عليها. وكان سعد قد مات في خلافة عمر، فلم يدركها. وتخلف سعد قد عُرف سببه، فإنه^(١) كان يطلب أن يصير أميراً، ويجعل من المهاجرين أميراً ومن الأنصار أميراً. وما طلبه^(٢) سعد لم يكن سائغاً بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم وإجماع المسلمين.

وإذا ظهر خطأ الواحد المخالف للإجماع، ثبت أن الإجماع كان صواباً، وأن ذلك الواحد الذي عُرف خطؤه بالنص شاذ لا يعتد به، بخلاف الواحد الذي يُظهر حجة شرعية من الكتاب والسنة، فإن هذا يسوغ خلافه، وقد يكون الحق معه، ويرجع إليه غيره.

كما كان الحق مع أبي بكر في تجهيز جيش أسامة وقتال مانعي الزكاة وغير ذلك، حتى تبين صواب رأيه فيما بعد.

وما ذكره عن أبي قحافة فمن الكذب المتفق عليه، ولكن أبو قحافة كان بمكة، وكان شيخاً كبيراً أسلم عام الفتح. أتى به أبو بكر إلى النبي صلى الله عليه وسلم ورأسه ولحيته مثل الثغامة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لو أقررت الشيخ مكانه لأتينا»^(٣) إكراماً لأبي بكر. وليس

(١) ن، س، ب: وأنه.

(٢) م: وما طلب.

(٣) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى: المسند (ط. الحلبي) ١٦٠/٣

في الصحابة من أسلم أبوه وأمه وأولاده، وأدركوا النبي صلى الله عليه وسلم، وأدركه أيضا بنو أولاده: إلا أبو بكر من جهة الرجال والنساء. فمحمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر بن أبي قحافة: هؤلاء الأربعة كانوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنين. وعبدالله بن الزبير بن أسماء بنت أبي بكر: كلهم أيضا آمنوا بالنبي صلى الله عليه وسلم وصحبوه. وأم أبي بكر أم الخير^(١) آمنت بالنبي صلى الله عليه وسلم. فهم أهل بيت إيمان، ليس فيهم منافق. ولا يُعرف في الصحابة مثل هذا لغير بيت أبي بكر.

وكان يُقال: للإيمان بيوت وللنفاق بيوت. فبيت أبي بكر من بيوت الإيمان من المهاجرين، وبنو النجار من بيوت الإيمان من الأنصار^(٢).

/ وقوله: «إنهم قالوا لأبي قحافة: إن ابنك أكبر الصحابة سنًّا» كذب ظاهر. وفي الصحابة خلق كثير أسنُّ من أبي بكر، مثل العباس، فإن العباس كان أسنُّ من النبي صلى الله عليه / وسلم بثلاث سنين، والنبي صلى الله عليه وسلم كان أسنُّ من أبي بكر.

قال أبو عمر بن عبدالبر^(٣): «لا يختلفون أنه: يعني أبا بكر - مات وسنّه ثلاث وستون سنة، وأتته استوفى سنُّ النبي صلى الله عليه وسلم إلا ما لا يصح. لكن المأثور عن أبي قحافة أنه لما توفي النبي صلى الله عليه

ص ٣٦٨

٢٣١/٤

(١) س، ب: وأم الخير.

(٢) م: من أولاد الأنصار.

(٣) أورد ابن عبدالبر الكلام التالي في «الاستيعاب» ولكن على غير الترتيب الذي أورده ابن

تيمية هنا. انظر: الاستيعاب ٢/٢٤٨، ٢/٢٤٧.

وسلم ارتجّت مكة، فسمع ذلك أبو قحافة فقال: ما هذا؟ قالوا: قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: أمر جليل. فمن ولي بعده؟ قالوا: ابنك. قال: فهل رضيت بذلك بنو عبد مناف وبنو المغيرة؟ قالوا: نعم. قال: لا مانع لما أعطى ولا معطى لما منع.

وحينئذ فالجواب عن منعه الإجماع من وجوه:

أحدها: أن هؤلاء الذين ذكرهم لم يتخلف منهم إلا سعد بن عبادة، وإلا فالبقية كلهم بايعوه باتفاق أهل النقل. وطائفة من بني هاشم قد قيل: إنها تخلفت عن مبايعته أولاً، ثم بايعته بعد ستة أشهر، من غير رهبة ولا رغبة.

والرسالة التي يذكر بعض الكتاب أنه أرسلها إلى عليّ، كذب مختلق عند أهل العلم، بل عليّ أرسل إلى أبي بكر أن اتتنا، فذهب هو إليهم، فاعتذر عليّ إليه وبايعه.

ففي الصحيحين عن عائشة قالت^(١): أرسلت فاطمة إلى أبي بكر رضي الله عنهما تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك، وما بقي من خمس خيبر. فقال أبو بكر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا نورث، ما تركناه صدقة» وإنما

(١) الكلام التالي - مع اختلاف في الألفاظ - في: البخارى ١٣٩/٥ - ١٤٠ «كتاب المغازى، باب غزوة خيبر»؛ مسلم ١٣٨٠/٣ - ١٣٨١ «كتاب الجهاد والسير، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: لا نورث ما تركناه فهو صدقة». وانظر ما سبق: ١٩٦/٤ (ت ١)، ٢٣٢/٤ - ٢٣٣.

يأكل آل محمد من هذا المال، وإني والله لا أغير شيئا من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليه في عهده، وإني لست تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به إلا عملت به، وإني أخشى إن تركت شيئا من أمره أن أزيغ». فوجدت فاطمة على أبي بكر فهجرته، فلم تكلمه حتى توفيت، وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر، فلما توفيت دفنها عليّ ليلا، ولم يؤذن بها أبابكر، وصلّى عليها عليّ.

وكان لعليّ وجه من الناس حياة فاطمة، فلما ماتت استنكر عليّ وجهه الناس، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته، ولم يكن بايع تلك الأشهر، فأرسل إلى أبي بكر أن ائتنا ولا يأتنا معك أحد كراهة محضر عمر. فقال عمر لأبي بكر: والله لا تدخل عليهم وحدك. فقال أبو بكر: ما عساهم أن يفعلوا بي؟ والله لا تينهم. فدخل عليهم أبو بكر، فتشهد عليّ ثم قال: إنا قد عرفنا فضيلتك يا أبابكر، وما أعطاك الله، ولم نفس عليك خيرا ساقه الله إليك، استبددت بالأمر علينا، وكنا نرى أن لنا فيه حقاً لقربتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم يزل يكلم أبابكر، حتى فاضت عينا أبي بكر. فلما تكلم أبو بكر قال: والذي نفسى بيده لقراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحبّ إلى أن أصل من قرابتى، وأما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الأموال^(١)، فإني لم آل فيها عن الحق، ولم أترك أمرا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها إلا صنعته. فقال عليّ

(١) س، ب: الأمور.

لأبي بكر: موعذك العشية للبيعة . فلما صلى أبو بكر الظهر رقى على المنبر وتشهد وذكر شأن عليّ وتخلّفه عن البيعة، وعذره الذي اعتذر به، ثم استغفر وتشهد عليّ، فعظّم حق أبي بكر، وأنه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على أبي بكر، ولا إنكار للذي فضله الله به، ولكنّا كنّا نرى أن لنا في الأمر نصيباً، فاستبدّ علينا به، فوجدنا في أنفسنا. فسّر بذلك المسلمون، وقالوا: أصبت. وكان المسلمون إلى عليّ قريباً حين راجع الأمر بالمعروف.

ولا ريب أن الإجماع المعتبر في الإمامة لا يضرّ فيه تخلف الواحد والاثنين والطائفة القليلة، فإنه لو اعتبر ذلك لم يكد ينعقد إجماع عليّ وإمامة، فإن الإمامة أمر معيّن، فقد يتخلف الرجل لهوى لا يُعلم، كتخلف سعد، فإنه كان قد استشرف إلى أن يكون هو أميراً من جهة الأنصار، فلم يحصل له ذلك، فبقى^(١) في نفسه بقية هوى.

ومن ترك الشيء لهوى، لم يؤثر تركه، بخلاف الإجماع على الأحكام العامة، كالإيجاب والتحرّيم والإباحة، فإن هذا / لو خالف فيه الواحد أو الاثنان، فهل يعتد بخلافهما؟ فيه قولان للعلماء. وذكر عن أحمد في ذلك روايتان: إحداهما: لا يُعتد بخلاف الواحد والاثنين. وهو قول طائفة، كمحمد بن جرير الطبري. والثاني: يُعتد بخلاف الواحد والاثنين في الأحكام، وهو قول الأكثرين. والفرق بينه وبين الإمامة أن الحكم أمر عام يتناول هذا وهذا؛ فإن القائل بوجوب الشيء يوجهه على

(١) ن، م، س: بقي.

نفسه وعلى غيره، والقائل بتحريمه يحرمه على نفسه وعلى غيره، فالمنازع فيه ليس متهما. ولهذا تُقبل رواية / الرجل للحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في القصة وإن كان خصما فيها، لأن الحديث عام يتناولها ويتناول غيرها، وإن كان المحدث اليوم محكوماً له بالحديث، فغداً يكون محكوماً عليه، بخلاف شهادته لنفسه؛ فإنها لا تُقبل لأنه خصم، والخصم لا يكون شاهداً.

فالإجماع على إمامة المعين ليس حكماً على أمر عام كلي، كالأحكام على أمر خاص معين.

وأيضاً فالواحد إذا خالف النصّ المعلوم، كان خلافه شاذاً، كخلاف سعيد بن المسيب في أن المطلقة ثلاثاً إذا نكحت زوجاً غيره أبيض للأول بمجرد العقد، فإن هذا لما جاءت السنة الصحيحة بخلافه لم يُعتد به.

وسعد كان مراده أن يؤلوا رجلاً من الأنصار. وقد دلت النصوص الكثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الإمام من قريش، فلو كان المخالف قريشياً واستقر خلافه، لكان شبهة، بل على كان من قريش، وقد تواتر أنه بايع الصديق طائعا مختاراً.

الثاني: أنه لو فرض خلاف هؤلاء الذين ذكرهم ويقدرهم مرتين، لم يقدح ذلك في ثبوت الخلافة؛ فإنه لا يشترط في الخلافة إلا اتفاق أهل الشوكة والجمهور الذين يُقام بهم الأمر، بحيث يمكن أن يُقام بهم مقاصد الإمامة.

ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: «عليكم بالجماعة، فإن يد الله مع^(١) الجماعة»^(٢).

وقال: «إن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين^(٣) أبعد»^(٤).

(١) ن، س، ب: على.

(٢) لم أجد الحديث بهذا اللفظ، ولكن جاء الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما فى : سنن الترمذى ٣١٦/٣ (كتاب الفتن، باب فى لزوم الجماعة) ولفظه : « يد الله مع الجماعة ». قال الترمذى : « هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه ». والحديث فى « صحيح الجامع الصغير » ٣٣٦/٦ وقال السيوطى إنه فى الترمذى عن ابن عباس . وصححه الألبانى وقال إنه عن ابن عمر فى « الأسماء والصفات » للبيهقى وفى المستدرک للحاكم وفى « السنة » لابن أبى عاصم، وهو فيها أيضا عن أسامة ابن شريك . وجاءت عبارة « فإن يد الله على الجماعة » فى حديث عرفجة بن شريح الأشجعى رضى الله عنه فى : سنن النسائى ٨٤/٦ - ٨٥ (كتاب تحريم الدم، باب قتل من فارق الجماعة) ونصه : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر يخطب الناس فقال : « إنه سيكون بعدى هنات وهنات، فمن رأيتموه فارق الجماعة، أو يريد يُفَرِّقُ أمر أمة محمد صلى الله عليه وسلم كائنا من كان فاقتلوه، فإن يد الله على الجماعة، فإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض ». وجاءت عبارة « ويد الله على الجماعة » أيضا فى حديث ابن عمر رضى الله عنهما فى : سنن الترمذى ٣١٥/٣ - ٣١٦ (كتاب الفتن، باب فى لزوم الجماعة) ونصه : « إن الله لا يجمع أمتى - أو قال : أمة محمد - على ضلالة، ويد الله على الجماعة، ومن شذ شذ فى النار ». قال الترمذى : « هذا حديث غريب من هذا الوجه، وسليمان المدينى وهو عندى سليمان بن سفيان. وفى الباب عن ابن عباس ».

(٣) مع : كذا فى (م). وفى سائر النسخ : على.

(٤) هذا جزء من حديث طويل عن ابن عمر عن عمر رضى الله عنهما فى : سنن الترمذى ٣١٥/٣ (كتاب الفتن، باب فى لزوم الجماعة) ونصه : ... عن ابن عمر قال : خطبنا عمر بالجباية فقال : أيها الناس : إنى قمت فيكم كمقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فىنا فقال : « أوصيكم بأصحابى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم يفضو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف، ويشهد الشاهد ولا يستشهد، ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا

وقال : « إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم ، والذئب إنما يأخذ القاصية »^(١).

وقال : « عليكم بالسواد الأعظم ، ومن شدَّ شدَّ في النار »^(٢).

الثالث أن يُقال : إجماع الأمة على خلافة أبي بكر كان أعظم من اجتماعهم على مبايعة عليّ ؛ فإن ثلث الأمة - أو أقل أو أكثر - لم يبايعوا عليّاً ؛ بل قاتلوه . والثلث الآخر لم يقاتلوا معه ، وفيهم من لم يبايعه أيضاً . والذين^(٣) لم يبايعوه منهم من قاتلهم ، ومنهم من لم يقاتلهم . فإن جاز القدح في الإمامة بتخلف بعض الأمة عن البيعة ، كان القدح في إمامة عليّ أولى بكثير .

كان ثالثهما الشيطان . عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة ، فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد . من أراد بحبوحه الجنة فليلزم الجماعة . من سرته حسنته وساءته سيئته فذلکم المؤمن . قال الترمذی : « هذا حديث حسن صحيح غريب . . . » . والحديث أيضا في : المسند (ط . المعارف) ١/٢٠٤ - ٢٠٥ (رقم ١١٤) ، ٢٣٠ - ٢٣١ (رقم ١٧٧) وصحح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله الحديث في الموضوعين .

(١) جاء هذا الحديث عن معاذ بن جبل رضي الله عنه في موضعين في المسند (ط . الحلبي) ٥/٢٣٢ - ٢٣٣ ، ٢٤٣ ونصه في الموضع الأول : « إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم ، يأخذ الشاة القاصية والناحية ، فإياكم والشعاب ، وعليكم بالجماعة والعامّة والمسجد . » وضعف الألباني الحديث في « ضعيف الجامع الصغير » ٢/٥٣ . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٥/٢١٩ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات إلا العلاء بن زياد ، قيل : إنه لم يسمع من معاذ . »

(٢) لم أجد الحديث بهذا اللفظ ، وسبق قبل قليل كلامي في التعليقات على حديث ابن عمر رضي الله عنهما وفيه العبارة الأخيرة « ومن شدَّ شدَّ في النار » . أما عبارة « عليكم بالسواد الأعظم » فجاءت ضمن أحاديث ، انظر : المسند (ط . الحلبي) ٤/٢٧٨ ، ٢٨٢ - ٢٨٣ . (٣) ن ، م ، س : فالذين .

وإن قيل : جمهور الأمة لم تقاتله . أو قيل : بايعه أهل الشوكة والجمهور، أو نحو ذلك - كان هذا في حقّ أبي بكرٍ أوّلَى وأحرى .
وإذا قالت الرافضة : إمامته ثبتت بالنصّ، فلا يُحتاج إلى الإجماع والمبايعة .

قيل : النصوص إنّما دلّت على خلافة أبي بكر، لا على خلافة عليّ، كما تقدم التنبيه عليه، وكما سنذكره إن شاء الله تعالى، ونبيّن أن النصوص دلّت على خلافة أبي بكر الصديق، وعلى أن عليّاً لم يكن هو الخليفة في زمن الخلفاء الثلاثة، فخلافة أبي بكر لا تحتاج إلى الإجماع، بل النصوص دالّة على صحتها، وعلى انتفاء ما يناقضها .
الرابع : أن يقال : الكلام في إمامة الصديق إما أن يكون في وجودها، وإما أن يكون في استحقاقه لها . أما الأول فهو معلوم بالتواتر واتفاق الناس : بأنه تولّى الأمر وقام مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخلفه في أمته، وأقام الحدود، واستوفى الحقوق، وقاتل الكفار والمرتدين، وولّى الأعمال، وقسّم الأموال، وفعل جميع ما يفعل^(١) الإمام، بل هو أوّل^(٢) من باشر الإمامة في الأمة .

وأما إن أريد بإمامته كونه مستحقاً لذلك، فهذا عليه أدلة كثيرة غير الإجماع، فلا طريق يثبت بها كون عليّ مستحقاً للإمامة، إلا وتلك الطريق يثبت بها أن أبا بكر مستحق للإمامة، وأنه أحق للإمامة^(٣) من عليّ

(١) س، ب : ما فعل .

(٢) م : أوّلَى .

(٣) س، ب : بالإمامة .

وغيره. وحينئذ فالإجماع لا يُحتاج إليه في الأولى ولا في الثانية، وإن كان الإجماع حاصلًا.

﴿ فصل ﴾ /

٢٣٣ / ٤

قال الرافضي^(١): «وأيضاً^(٢) الإجماع ليس أصلاً في الدلالة، بل لا بد أن يستند^(٣) المجمعون إلى دليل على الحكم حتى يجتمعوا عليه، وإلا كان خطأً، وذلك الدليل إما عقلي، وليس في العقل دلالة على إمامته، وإما نقلي، وعندهم أن النبي صلى الله عليه وسلم مات من غير وصية، ولا نصّ على إمام^(٤)، والقرآن خالٍ منه، فلو كان الإجماع متحققاً كان خطأً فتتفى^(٥) دلالاته».

والجواب من وجوه:

الجواب من وجوه الوجه الأول

أحدها: أن قوله: «الإجماع ليس أصلاً في الدلالة».

إن أراد به أن أمر المجتمعين لا تجب طاعته لنفسه، وإنما تجب لكونه دليلاً على أمر الله ورسوله، فهذا صحيح. ولكن هذا لا يضر؛ فإن أمر الرسول كذلك لم تجب طاعته لذاته، بل لأن من أطاع الرسول فقد أطاع

(١) في (ك) ص ١٩٧ (م) - ١٩٨ (م).

(٢) ن، س، ب: أيضاً.

(٣) س: يستدل.

(٤) ك (ص ١٩٨ م): على إمامته.

(٥) م: فتتفى؛ س. ب: فتتفى؛ ك: فيتتفى.

الله . ففي الحقيقة لا يطاع أحد لذاته إلا الله . له الخلق والأمر، وله الحكم ، وليس الحكم إلا لله . وإنما وجبت^(١) طاعة الرسول لأن طاعته طاعة الله ، ووجبت طاعة المؤمنين المجتمعيين ، لأن طاعتهم طاعة الله والرسول ، ووجب تحكيم الرسول ، لأن حكمه حكم الله . وكذلك تحكيم^(٢) الأمة ، لأن حكمها حكم الله .

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى ، ومن عصانى فقد عصى الله ، ومن عصى أميرى فقد عصانى»^(٣) .

وقد قامت الأدلة^(٤) الكثيرة على أن الأمة لا تجتمع على ضلالة ، بل ما أمرت به / الأمة فقد أمر الله به ورسوله .

ص ٣٦٩

والأمة أمرت بطاعة أبى بكر فى إمامته ، فعلم أن الله ورسوله أمرا بذلك ، فمن عصاه كان عاصياً لله ورسوله .

وإن أراد به أنه قد يكون موافقاً للحق ، وقد يكون مخالفاً له ، وهذا هو الذى أراد به . فهذا قدح فى كون الإجماع حجة ، ودعوى أن الأمة قد تجتمع على الضلالة والخطأ . كما يقول ذلك من يقوله من الرافضة الموافقين للنظام .

وحينئذ يُقال : كون على إماما ومعصوما^(٥) وغير ذلك من الأصول ،

(١) ب : وجب .

(٢) م : حكم .

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٥٥/٤ .

(٤) ن ، م : الدلالة .

(٥) ن ، س ، ب : إماما معصوما .

الإمامية^(١) أثبتوه بالإجماع، إذ عمدتهم في أصول دينهم على ما يذكرونه من العقلية وعلى الإجماع، وعلى ما ينقلونه. فهم يقولون^(٢): «علم بالعقل لأنه لا بد^(٣) للناس من إمام معصوم وإمام منصوص عليه، وغير على ليس معصوما ولا منصوصا عليه^(٤) بالإجماع، فيكون المعصوم هو علياً، وغير ذلك من مقدمات حججهم.

فيقال لهم^{*}: «إن لم يكن الإجماع حجة، فقد بطلت تلك الحجج، فبطل ما بنوه على الإجماع من أصولهم، فبطل قولهم. وإذا بطل ثبت مذهب أهل السنة.

وإن كان الإجماع حقاً، فقد ثبت أيضاً مذهب أهل السنة،^(٤) فقد تبين بطلان قولهم سواء قالوا: الإجماع حجة أم لم يقولوا، وإذا بطل قولهم ثبت مذهب أهل السنة^(٥) وهو المطلوب.

وإن قالوا: نحن ندع الإجماع ولا نحتج به في شيء من أصولنا، وإنما عمدتنا العقل والنقل عن الأئمة المعصومين.

قيل لهم: إذا لم تحتجوا بالإجماع لم يبق معكم حجة سمعية غير النقل المعلوم عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ فإن ما ينقلونه عن علي وغيره من الأئمة لا يكون حجة حتى نعلم عصمة الواحد من هؤلاء،

(١) م : من أصول الإمامة.

(٢) م : على ما ينقلونه منهم ويقولون . . .

(٣) ن ، س : إذ لا بد ؛ ب : أنه لا بد .

(٤) * - * : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٤ - ٤) ساقط من (س) ، (ب).

وعصمة الواحد من هؤلاء لا تثبت إلا بنقل عمن علم عصمته، والمعلوم
عصمته هو الرسول، فما لم يثبت نقل معلوم عن الرسول بما يقولونه، لم
يكن معهم حجة سمعية^(١) أصلاً: لا فى أصول الدين ولا فى فروعها،
وحينئذ فيرجع الأمر إلى دعوى خلافة على النص، فإن أثبتتم النص
بالإجماع فهو باطل، لئنيكم كون الإجماع حجة، وإن لم تثبتوه إلا
بالنقل الخاص الذى يذكره بعضكم، فقد تبين بطلانه من وجوه، وتبين
أن ما ينقله الجمهور وأكثر الشيعة مما يناقض هذا القول يُوجب علماً
يقينياً بأن هذا كذب.

وهذه الأمور من تدبرها تبين له أن الإمامية لا يرجعون فى شىء مما
ينفردون به عن الجمهور إلى الحجة أصلاً: لا عقلية ولا سمعية، ولا
نص ولا إجماع. وإنما عمدتهم دعوى نقل مكذوب يُعلم أنه كذب، أو
دعوى دلالة نص أو قياس يُعلم أنه لا دلالة له.

وهم وسائر أهل البدع، كالخوارج والمعتزلة، وإن كانوا عند التحقيق
لا يرجعون إلى حجة صحيحة: لا عقلية ولا سمعية، وإنما لهم شبهات،
لكن حججهم أقوى من حجج الرافضة السمعية والعقلية. أما /
السمعيات فإنهم لا يتعمدون الكذب كما تتعمده الرافضة، ولهم فى
النصوص الصحيحة شبهة أقوى من شبه الرافضة.

وأيضاً فإن سائر أهل البدع أعلم بالحديث والآثار منهم، والرافضة
أجهل الطوائف بالأحاديث والآثار وأحوال النبى صلى الله عليه وسلم.

(١) سمعية : ساقطة من (م).

ولهذا يوجد في كتبهم وكلامهم من الجهل والكذب في المنقولات ما لا يوجد في سائر الطوائف. وكذلك لهم في العقليات مقاييس هي - مع ضعفها وفسادها - أجود من مقاييس الرافضة.

وأيضاً فنحن نشير إلى^(١) ما يدل على أن الإجماع حجة بالدلالة المبسوطة في غير هذا الموضوع. ولكل مقام مقال.

ونحن لا نحتاج في تقرير إمامة الصديق رضى الله عنه ولا غيره إلى هذا الإجماع، ولا نشترط في إمامة أحد هذا الإجماع. لكن هو لما ذكر أن أهل السنة اعتمدوا على الإجماع، تكلمنا على ذلك، فنشير إلى بعض ما يدل على صحة الإجماع.

فنقول: أولاً: ما من حكم اجتمعت^(٢) الأمة عليه إلا وقد دلّ عليه النص. فالإجماع دليل على نصّ موجود معلوم عند الأئمة، ليس مما درّس علمه. والناس قد اختلفوا في جواز الإجماع عن اجتهاد، ونحن نجوّز أن يكون بعض المجمعين^(٣) قال عن اجتهاد، لكن لا يكون النصّ خافياً على جميع المجتهدين، وما من حكم يُعلم أن فيه إجماعاً، إلا وفي الأمة من يعلم أن فيه نصّاً. وحينئذ فالإجماع دليل على النص.

ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ﴾ [سورة النساء: ١١٥] 'فعلّق الوعيد

(١) س، ب : على.

(٢) م : اجتمعت.

(٣) س، ب : المجمعين.

(٤ - ٤) : ساقط من (س)، (ب).

بمِشَاقَّةِ الرَّسُولِ وَاتِّبَاعِ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ، مع العلم بأن مجرد مشاققة الرسول توجب الوعيد، ولكن هما متلازمان. فلهذا^(١) علّقه بهما، كما يعلّقه بمعصية الله ورسوله، وهما متلازمان أيضا.

وخلافة الصديق من هذا الباب؛ فإن النصوص الكثيرة دلّت على أنها حق وصواب. وهذا مما لم يختلف العلماء فيه، واختلفوا: هل انعقدت بالنص الذي هو العهد - كخلافة عمر - أو بالإجماع والاختيار؟
وأما دلالة النصوص على أنها حق وصواب، فما علمت أحدا نازع فيه من علماء السنة، كلهم يحتج على صحتها بالنصوص، إذا كنا نبيّن أن ما انعقد عليه الإجماع فهو منصوص عليه، كان ذكر الإجماع، لأنه دليل على النص، لا يفارقه البتة.

ومع هذا / فنحن نذكر بعض ما يُستدل به على الإجماع مطلقا،
وُستدل به على من يقول: قد لا يكون معه نص.

كقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [سورة آل عمران: ١١٠]، فهذا يقتضى أنهم يأمرون بكل معروف، وينهون عن كل منكر. ومن المعلوم أن إيجاب ما أوجبه الله، وتحريم ما حرّمه الله، هو من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل هو نفسه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيجب أن يوجبوا كل ما أوجبه الله ورسوله، ويحرموا كل ما حرّمه الله ورسوله، وحينئذ فيمتنع أن يوجبوا حراما ويحرموا واجبا بالضرورة، فإنه لا يجوز عليهم السكوت عن

(١) ب: ولهذا.

الحق من ذلك، فكيف نجوز السكوت عن الحق والتكلم بنقيضه من الباطل؟ ولو فعلوا ذلك لكانوا قد أمروا بالمنكر ونهوا عن المعروف، وهو خلاف النص.

فلو كانت ولاية أبي بكر حراماً، وطاعته حراماً منكراً - لوجب أن ينهوا عن ذلك. ولو كانت مبايعة عليّ واجبةً، لكان ذلك من أعظم المعروف الذي يجب أن يأمرؤا به. فلما لم يكن كذلك علم أن مبايعة هذا إذاك لم تكن معروفاً ولا واجباً ولا مستحباً، ومبايعة ذلك لم تكن منكراً، وهو المطلوب.

وأيضاً فقولته تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [سورة التوبة: ٧١]، والاستدلال به كما تقدم.

وأيضاً فقولته تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [سورة البقرة: ١٤٣]، وقوله: ﴿هُوَ سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيداً عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [سورة الحج: ٧٨]. ومن جعلهم الربّ شهداء على الناس، فلا بد أن يكونوا عالمين بما يشهدون به، ذوى عدل في شهادتهم، فلو كانوا يحللون ما حرم الله، ويحرمون ما أحلّ الله^(١)، ويوجبون ما عفا الله عنه، ويسقطون / ما أوجبه الله لم يكونوا كذلك، وكذلك إذا كانوا يجرحون الممدوح ويمدحون المجروح.

٢٣٥ / ٤

(١) ن، س، ب: ما حلل.

فإذا شهدوا أن أبا بكر أحق بالإمامة، وجب أن يكونوا صادقين في هذه الشهادة، عالمين بما شهدوا به. وكذلك إذا شهدوا أن هذا مطيع لله وهذا عاصٍ لله، وهذا فعل ما يستحق عليه الثواب، وهذا فعل ما يستحق عليه العقاب - وجب قبول شهادتهم، فإن الشهادة على الناس تتناول الشهادة بما فعلوه من مذموم ومحمود. والشهادة بأن هذا مطيع وهذا عاصٍ هي تتضمن الشهادة بأفعالهم وأحكام أفعالهم وصفاتها، وهو المطلوب.

وفى الصحيحين عن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ عليه بجنزة فأتنوا عليها خيرا، فقال: «وجبت» ومرَّ عليه بجنزة فأتنوا عليها شرا، فقال: «وجبت» فقيل: يا رسول الله، ما قولك: وجبت؟ قال: «هذه الجنزة أثنيتم عليها خيرا، فقلت: وجبت لها الجنة. وهذه الجنزة أثنيتم عليها شرا، فقلت: وجبت لها النار. أنتم شهداء الله في الأرض»^(١).

وأیضا فقوله: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ﴾ الآية [سورة النساء: ١١٥]، فإنه توعد على المشاققة للرسول واتباع غير سبيل المؤمنين، وذلك يقتضى أن كلا منهما مذموم. فإن مشاققة الرسول وحدها مذمومة بالإجماع، فلولم يكن الآخر

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٩٨/٣، وذكرت هناك أن الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه، فى البخارى ومسلم وسنن الترمذى والنسائى وابن ماجه وأن حديثا آخر جاء عن أبى هريرة بمعناه فى سنن أبى داود وفى المسند، إلا أن الترمذى قال بعد إirاده لحديث أنس رضى الله عنه: «وفى الباب عن عمر وكعب بن عجرة وأبى هريرة».

مذموماً، لكان قد رتب الوعيد على وصفين : مذموم وغير مذموم، وهذا لا يجوز.

ونظير هذا قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ
النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا .
يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا﴾ [سورة الفرقان : ٦٨ ، ٦٩]

فإنه يقتضى أن كل واحد من الخصال الثلاثة مذموم شرعاً .
وحينئذ فإذا كان المؤمنون قد أوجبوا أشياء وحرّموا أشياء، فخالفهم
مخالف، وقال : إن ما أوجبه ليس بواجب، وما حرّمه ليس بحرام - فقد
أتبع غير سبيلهم، لأن المراد بسبيلهم اعتقاداتهم وأفعالهم، وإذا كان
كذلك كان مذموماً . ولو لم يكن سبيلهم صواباً وحقاً، لم يكن المخالف
لهم مذموماً .

وأيضاً فقوله تعالى : ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ
فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [سورة النساء : ٥٩] : "فجعل
وجوب الرد إلى الله والرسول" معلقاً^(١) بالتنازع، والحكم المعلق بالشرط
عدم عند عدمه . فعلم أنه عند انتفاء التنازع لا يجب الرد إلى الله
ورسوله، فدلّ على أن إجماعهم إنما يكون على حق وصواب، فإنه لو
كان على باطل وخطأ لم يسقط عنهم وجوب الرد إلى الكتاب والسنة،
لأجل باطلهم وخطئهم، ولأن أمر الله ورسوله حقّ حال إجماعهم

(١ - ١) ساقط من (س)، (ب).

(٢) س، ب : ورد معلقاً ...

ونزاعهم، فإذا لم يجب الرد عليه عند الإجماع، دلّ على أن الإجماع موافق له لا مخالف له، فلما كان المستدلّ بالإجماع متبعاً له في نفس الأمر، لم يحتج إلى الرد إليه.

وأيضاً قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [سورة آل عمران: ١٠٣] أمرهم بالاجتماع ونهاهم عن الافتراق، فلو كانوا في حال الاجتماع / قد يكونون مطيعين لله تارة وعاصين له أخرى، لم يجز أن يأمر به، إلا إذا كان اجتماعاً على طاعة، والله أمر به مطلقاً. ولأنه لو كان كذلك لم يكن فرق بين الاجتماع والافتراق، لأن الافتراق إذا كان معه طاعة كان مأموراً به، مثل أن يكون الناس نوعين: نوع يطيع الله ورسوله، ونوع يعصيه، فإنه يجب أن يكون مع المطيعين، وإن كان في ذلك فرقة، فلما أمرهم بالاجتماع دلّ على أنه مستلزم لطاعة الله.

وأيضاً فإنه قال: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ [سورة المائدة: ٥٥]، فجعل مواليتهم كموالاة الله ورسوله، وموالاة الله ورسوله لا تتم إلا بطاعة أمره. وكذلك المؤمنون لا تتم مواليتهم إلا بطاعة أمرهم، وهذا لا يكون إلا إذا كان أمرهم أمراً متفقاً، فإن أمر بعضهم بشيء وأمر آخر^(١) بضده، لم يكن موالاة هذا بأولى من موالاة هذا، فكانت الموالاة في حال النزاع بالرد إلى الله والرسول.

وأيضاً فقد^(٢) ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة

(١) م : الآخر.

(٢) ن ، س ، ب : قد.

متعددة الأمر بالاعتصام بالجماعة والمدح لها، وذم الشذوذ، وأن الخير والهدى والرحمة مع الجماعة، وأن الله لم يكن ليجمع هذه الأمة / على ضلالة، وأنه لن يزال فيها^(١) طائفة ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم، ولا يزال الله يغرس في هذا السدين غرسا يستعملهم فيه بطاعة الله، وأن خير هذه الأمة القرن الأول ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم.

وقد روى الحاكم وغيره عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يجمع الله أمتي^(٢) على الضلالة أبدا، ويد الله على الجماعة»^(٣).

وعن أبي ذر رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(١) فيها : ساقطة من (م).

(٢) م : لا تجتمع أمتي.

(٣) سبق أن ذكرت هذا الحديث عن ابن عمر رضى الله عنهما فى سنن الترمذى ٣/٣١٥ -

٣١٦ (انظر ما سبق فى هذا الجزء، وقال الترمذى : «وفى الباب عن ابن

عباس». ورواه الهيثمى فى «مجمع الزوائد» ٥/٢١٨ عن ابن عمر رضى الله عنهما

بلفظ : «لن تجتمع أمتى على ضلالة، فعليكم بالجماعة فإن يد الله على الجماعة» وقال

الهيثمى : رواه الطبرانى بإسنادين رجال أحدهما ثقات رجال الصحيح، خلا مرزوق مولى

آل طلحة وهو ثقة». وذكر الترمذى حديثا عن ابن عباس فى سننه ٣/٣١٦ (كتاب الفتن،

باب لزوم الجماعة) ونصه : «يد الله مع الجماعة». وسبق أن أشرت إليه وإلى كلام

الترمذى عليه (هذا الجزء). وأما الحاكم فقد روى هذا الحديث عن ابن

عباس فى مستدركه ١/١١٦ مرتين وقال فى الثانية : «إبراهيم بن ميمون العدنى هذا قد

عدله عبد الرزاق وأثنى عليه، وعبد الرزاق إمام أهل اليمن وتعديله حجة، وقد روى هذا

الحديث عن أنس بن مالك». وقال الذهبى : «إبراهيم عدله عبد الرزاق وثقه ابن

معين».

«من خالف جماعة المسلمين شبراً فقد خلع ربة الإسلام من عنقه»^(١).
 وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الإسلام من عنقه حتى يراجعه، ومن مات وليس عليه إمام جماعة فإن ميتته ميتة جاهلية»^(٢).
 وعن الحارث الأشعري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أمركم بخمس كلمات أمرني الله بهن: الجماعة، والسمع، والطاعة، والهجرة، والجهاد. فمن خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الإسلام من رأسه»^(٣) إلا أن يرجع»^(٤).

(١) روى الحاكم هذا الحديث في مستدركه ١١٧/١ من طريقين وقال في المرة الثانية: «خالد بن وهبان لم يُجرح في رواياته، وهو تابعي معروف إلا أن الشيخين لم يخرجاه، وقد روى هذا المتن عن عبدالله بن عمر بإسناد صحيح على شرطهما». وقال الذهبي: وخالد لم يضعف».

(٢) روى هذا الحديث عن ابن عمر الحاكم في مستدركه ١١٧/١ وقال كما ذكرت في التعليق السابق أنه رواه بإسناد صحيح على شرطهما، وأعاد الذهبي الحديث ولم يعلق عليه. وروى الحاكم الحديث في موضع آخر قبل هذا ٧٧/١ - ٧٨ ولكنه مطول وقال: «وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وقد حدث به الحجاج بن محمد أيضاً عن الليث ولم يخرجاه». وقال الذهبي: «على شرطهما ورواه حجاج الأعمور عن الليث».

(٣) من رأسه: ساقطة من (م).

(٤) هذا جزء من حديث طويل عن الحارث بن الحارث الأشعري في: سنن الترمذي ٢٢٥/٤ - ٢٢٧ (كتاب الأمثال، باب ما جاء مثل الصلاة والصيام والصدقة) وأوله فيها: «إن الله أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات أن يعمل بها... الحديث، وفيه: قال النبي صلى الله عليه وسلم: وأنا أمركم بخمس... الخ. قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب». والحديث في: المسند (ط. الحلبي) ١٣٠/٤، ٢٠٢. وصحح الألباني الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ٩٧/٢ - ١٠٠ وقال إنه في مسند

وعن معاوية قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من فارق الجماعة شبراً دخل النار»^(١).

وعن ابن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من فارق أمته»^(٢) أو عاد أعرابياً بعد هجرته، فلا حجة له»^(٣).

وعن ربيعى قال: أتيت حذيفة ليالى سار الناس إلى عثمان، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من فارق الجماعة واستبدل»^(٤) الإمارة لقي الله ولا حجة له»^(٥).

-
- الطيالسى، وصحيح ابن خزيمة. وقال السيوطى: حم (مسند أحمد) تخ (البخارى فى التاريخ)، ت (سنن الترمذى)، ن (سنن النسائى). حب (صحيح ابن حبان)، ك (المستدرك للحاكم)، والحديث فى المستدرك للحاكم ١١٧/١ - ١١٨ من ثلاثة طرق، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على ما أصلناه فى الصحابة، اذا لم نجد لهم إلا رويًا واحداً، فإن الحارث الأشعري صحابى معروف. سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول: سمعت الدورى يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: الحارث الأشعري له صحبة. وقال الذهبى: لم يخرجناه لأن الحارث تفرد عنه أبو سلام».
- (١) روى هذا الحديث عن معاوية رضى الله عنه الحاكم فى مستدركه ١١٨/١، ولم يعلق عليه الذهبى. (٢) م: إمامة. وفى «المستدرك» و«تلخيص المستدرك» أمة.
- (٣) الحديث عن ابن عمر رضى الله عنهما فى المستدرك ١١٨/١ ولم يعلق عليه الذهبى.
- (٤) فى «المستدرك» و«مجمع الزوائد»: واستدل.
- (٥) الحديث بهذا اللفظ عن ربيعى عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه فى المستدرك ١١٩/١. وقال الحاكم: «تابعه أبو عاصم عن كثير» وقال الذهبى: «صحيح وكثير رواه عنه القطان». وأما الطريق الثانى عن أبى عاصم عن كثير بن أبى كثير فهو بالفاظ مقاربة فى نفس الصفحة ١١٩/١، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح فإن كثير بن أبى كثير كوفى سكن البصرة روى عنه يحيى بن سعيد القطان وعيسى بن يونس ولم يذكر بجرح»، ورواه الهيثمى فى «مجمع الزوائد» ٢٢٢/٥ وقال: «رواه أحمد ورجاله ثقات».

وعن فضالة بن عبيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ثلاثة لا يُسأل عنهم: رجل فارق الجماعة وعصى إمامه فمات عاصيا...» فذكر الحديث^(١).

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الصلاة المكتوبة إلى التي بعدها كفارة لما بينهما، والجمعة إلى الجمعة، والشهر إلى الشهر - يعنى رمضان - كفارة لما بينهما» قال بعد ذلك: «إلا من ثلاث» فعرفت أن ذلك من أمر حدث، فقال: «إلا من الإِشراك بالله، ونكث الصفقة، وترك السنة، وأن تبايع رجلا بيمينك ثم تخالف: تقاتله بسيفك، وترك السنة الخروج من الجماعة»^(٢).

وعن النعمان بن بشير قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «نُضِر الله وجه امرئ سمع مقالتي فحملها^(٣)»، فربّ حامل فقهِ

(١) الحديث عن فضالة بن عبيد رضى الله عنه فى : المستدرک ١١٩/١ وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا بجميع رواته ولم يخرجاه ولا أعرف له علة » ووافقه الذهبى .

(٢) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى المستدرک ١١٩/١ - ١٢٠ وفيه : « إلا من ثلاث » فعرفت أن ذلك من أمر حدث، فقال : « إلا من الإِشراك بالله ونكث الصفقة وترك السنة » قلت : يارَسُول الله أما الإِشراك بالله فقد عرفناه، فما نكث الصفقة وترك السنة؟ قال : « أما نكث الصفقة : أن تبايع رجلا بيمينك، ثم تخالف إليه فتقاتله بسيفك، وأما ترك السنة فالخروج من الجماعة ». ثم قال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بعبد الله بن السائب بن أبى السائب الأنصارى ولا أعرف له علة » ووافقه الذهبى .

(٣) م : فوعاها .

غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه. ثلاث لا يُغَلَّ عليهن قلب مؤمن: إخلاص العمل لله، ومناصحة ولاة الأمر، ولزوم جماعة المسلمين»^(١). روى هذه الأحاديث الحاكم في «المستدرک» وذكر أنها على شرط الصحيح.

وذلك يقتضى أن اجتماع الأمة لا يكون إلا على حق وهدى وصواب، وأن أحق الأمة بذلك هم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذلك يقتضى أن ما فعلوه من خلافة الصديق كان حقاً وهدى وصواباً. وأيضاً فإن السلف كان يشتد إنكارهم على من يخالف الإجماع، ويعتدونه من أهل الزيغ والضلال. فلو كان ذلك شائعاً عندهم لم ينكروه، وكانوا ينكرون عليه إنكاراً هم قاطعون به، لا يسوِّغون لأحد أن يدع الإنكار عليه. فدل على أن الإجماع عندهم كان مقطوعاً به.

(١) ورد هذا الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن عدد من الصحابة منهم أنس بن مالك وزيد بن ثابت وجبير بن مطعم وعبدالله بن مسعود ومعاذ بن جبل وأبى الدرداء رضى الله عنهم فى : سنن أبى داود ٣/٣٢٢ (كتاب العلم، باب فضل نشر العلم)؛ سنن الترمذى ٤/١٤١ - ١٤٢ (كتاب العلم، باب ما جاء فى الحث على تبليغ السماع)؛ سنن ابن ماجة ١/٨٤، ٨٥ (المقدمة، باب من بلغ علماً)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/٢٢٥. والحديث صحيح فقد حسن الترمذى حديث زيد بن ثابت وقال عن حديث عبد الله بن مسعود : « هذا حديث حسن صحيح » كما صحح الألبانى الحديث فى « صحيح الجامع الصغير » ٦/٣٠.

وروى الحاكم فى مستدرکه الحديث عن جبیر بن مطعم من عدة طرق ١/٨٧ - ٨٨ وقال الذهبى إن الحديث صحيح على شرطهما. ثم روى الحديث عن النعمان بن بشير رضى الله عنه ١/٨٨ وقال إنه صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبى.

والعقول المتباينة لا تتفق على القطع من غير تواطؤ ولا تشاعر، إلا لما
يوجب القطع، وإلا فلو لم يكن هناك ما يوجب القطع، بل لا يوجب
الظن، لم تكن الطوائف الكثيرة مع تباين هممهم وقرائحهم، وعدم
تواطئهم، يقطعون في موضع لا قطع فيه.

فَعُلم أنه كان عندهم أدلة قطعية توجب كون الإجماع حجة يجب
اتباعها، ويحرم خلافها.

وأيضاً فإن السنة والشريعة اتفقوا على أنه إذا كان علىٰ معهم كان
إجماعهم حجة، ولا يجوز أن يكون ذلك لأجل / عصمة علىٰ، لأن
عصمته لم تثبت إلا بالإجماع، فإن عمدتهم في ذلك الإجماع علىٰ
انتفاء العصمة من غيره، إذ ليس في النص ولا المعقول ما ينفي العصمة
عن^(١) غيره.

وهذا مما يبين تناقض الرافضة؛ فإن أصل دينهم بنوه علىٰ الإجماع،
ثم قدحوا فيه. والقدح فيه قدح في عصمة علىٰ، فلا يبقى لهم / ما
يعتمدون عليه، وهذا شأنهم في عامة أقوالهم التي ينفردون بها.
ولهذا قال فيهم الشعبي: «يأخذون بأعجاز لا صدور لها» أي بفروع
لا أصول لها.

فإن كان الإجماع ليس بحجتهم^(٢) لم تثبت عصمته، وإن كان حجة
لم يُحتج إلىٰ عصمته. فثبت أنه علىٰ التقديرين لا يجوز أن يكون قولهم

(١) س، ب: من.

(٢) ب: ليس بحجة.

حجة "لأجل عليّ"، فلزم أن يكون الإجماع حجة، "وإلا لزم بطلان قول السنة والشيعة.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(١): «وأيضاً الإجماع إما أن يُعتبر فيه قول كل الأمة، ومعلوم أنه لم يحصل، بل ولا أجماع أهل المدينة أو بعضهم. وقد أجمع أكثر الناس على قتل عثمان».

والجواب أن يقال: أما الإجماع على الإمامة: فإن أريد به الإجماع الذي ينعقد به الإمامة، فهذا يعتبر فيه موافقة أهل الشوكة، بحيث يكون متمكناً بهم من تنفيذ مقاصد الإمامة، حتى إذا كان رؤوس الشوكة عدداً قليلاً، ومن سواهم موافق لهم، حصلت الإمامة بمبايعتهم له. هذا هو الصواب الذي عليه أهل السنة، وهو مذهب الأئمة، كأحمد وغيره.

وأما أهل الكلام فقدّرها كل منهم بعدد، وهي تقديرات باطلة. وإن أريد به الإجماع على الاستحقاق والأولية، فهذا يُعتبر فيه: إما الجميع، وإما الجمهور. وهذه الثلاثة حاصلة في خلافة أبي بكر. وأما عثمان فلم يتفق على قتله إلا طائفة قليلة، لا يبلغون نصف عشر عشر الأمة. كيف وأكثر جيش عليّ، والذين قاتلوه، والذين قعدوا عن القتال، لم يكونوا من قتلة عثمان. وإنما كان قتلة عثمان فرقة يسيرة من عسكر عليّ.

(١-١) : ساقط من (س)، (ب). (٢) في (ك) ص ١٩٨ (م).

والأمة كانوا في خلافة عثمان مئى ألوف^(١)، والذين اتفقوا على قتله الألف أو نحوهم . وقد قال عبدالله بن الزبير يعيب قتلة عثمان : «خرجوا عليه كاللصوص من وراء القرية، وقتلهم الله كل قتلة، ونجا من نجا منهم تحت بطون الكواكب» .

﴿فصل﴾

قال الرافضى^(٢) : «وأيضاً كل واحد من الأمة يجوز عليه

الخطأ، فأى عاصم لهم عن الكذب عند الإجماع؟» .

والجواب : أن يقال : من المعلوم أن الإجماع إذا حصل [حصل له]

من الصفات ما ليس للأحاد^(٣)، لم يجوز أن يُجعل حكم الواحد الاجتماع؛ فإن كل واحد من المخبرين يجوز عليه الغلط والكذب، فإذا انتهى المخبرون إلى حد التواتر امتنع عليهم الكذب والغلط .

وكل واحد من اللقْم والجُرْع والأقداح لا يُشبع ولا يروى ولا يسكر،

فإذا اجتمع من ذلك عدد كثير أشبع وأروى وأسكر . وكل واحد من الناس

لا يقدر على قتال العدو، فإذا اجتمع طائفة كثيرة قدروا على القتال .

فالكثرة^(٤) تؤثر فى زيادة القوة وزيادة العلم وغيرهما . ولهذا قد يخطئ

(١) ن ، م : مئى ألوف .

(٢) فى (ك) ص ١٩٨ (م) .

(٣) إذا حصل من الصفات ما ليس للأحاد؛ م : إذا حصل حصل له ما ليس للأحاد؛ س ،

ب إذا حصل من الصفات ما ليس من (ب : فى) الأحاد . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٤) ن ، س ، ب : والكثرة .

قول الرافضى .

إن كل واحد من

الأمة يجوز عليه

الخطأ . فأى

عاصم هم عن

الكذب عند

الإجماع؟

الرد عليه

الواحد والاثنان فى مسائل الحساب، فإذا كثر العدد امتنع ذلك فيما لم يكن يمتنع فى حال الانفراد. ونحن نعلم بالاضطرار أن علم الاثنى أكثر من علم أحدهما إذا انفرد، وقوتهما أكثر من قوته، فلا يلزم من وقوع الخطأ حال الانفراد، وقوعه حال الكثرة.

قال تعالى: ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ [سورة

البقرة: ٢٨٢].

والناس فى الحساب قد يخطئ الواحد منهم ولا تخطئ الجماعة، كالهلال فقد يظنه الواحد هلالاً وليس كذلك. فأما العدد الكثير فلا يتصور فيهم الغلط.

ونعلم أن المسلمين إذا اجتمعوا وكثروا يكون داعيهم إلى الفواحش والظلم أقل من داعيهم إذا كانوا قليلاً، فإنهم فى حال الاجتماع لا يجتمعون على مخالفة شرائع الإسلام، كما يفعل الواحد والاثنان، فإن الاجتماع والتمدن لا يمكن إلا مع قانون عدلى، فلا يمكن أهل مدينة أن يجتمعوا على إباحة ظلم بعضهم بعضاً مطلقاً، لأنه لا حياة لهم مع ذلك، بل نجد الأمير إذا ظلم بعض الرعية، فلا بد أن يكون بعض أصحابه لا يظلم حين يظلم الرعية، وما استوا / كلهم [فيه]^(١) فليس فيه ظلم من بعضهم لبعض، ومعلوم أن المجموع قد خالف حكمه حكم الأفراد، سواء كان اجتماع أعيان أو أعراض.

ومن الأمثال التى يضربها المطاع لأصحابه: أن السهم الواحد^(٢)

(١) فيه : ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٢) الواحد : ساقطة من (س)، (ب).

يمكن كسره، وإذا اجتمعت السهام لم^(١) يمكن كسرها. والإنسان قد يغلبه عدوه ويهزمه، فإذا صاروا عدداً كثيراً لم يمكن ذلك، كما كان يمكنه حال الانفراد.

وأيضاً فإن كان الإجماع قد يكون خطأً، لم يثبت أن علياً معصوم؛ فإنه إنما عُلمت عصمته بالإجماع على أنه لا معصوم سواه، فإذا جاز كون الإجماع أخطأ^(٢)، أمكن أن يكون في الأمة معصوم غيره، وحينئذ فلا يُعلم أنه هو المعصوم.

فتبين أن قدحهم في الإجماع / يُبطل الأصل الذي اعتمدوا عليه في إمامة المعصوم، وإذا بطل أنه معصوم بطل أصل مذهب الرافضة. فتبين أنهم إن قدحوا في الإجماع بطل أصل مذهبهم، وإن سلموا أنه حجة بطل مذهبهم، فتبين بطلان مذهبهم^(٣) على التقديرين.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(٤): «وقد بينا ثبوت النصّ الدالّ على إمامة أمير المؤمنين، فلو أجمعوا على خلافه لكان^(٥) خطأً، لأن الإجماع الواقع على خلاف النصّ يكون عندهم خطأً.»

قول الرافضي:
لو أجمعوا على
خلاف النصّ
على علّ لكان
خطأ عندهم

(١) ب : لا .

(٢) م : خطأ .

(٣) ن ، س ، ب : حجّتهم .

(٤) في (ك) ص ١٩٨ (م) .

(٥) ك : كان .

من الجواب وجوه
الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أنه قد تقدّم بيان بطلان كل ما دل على أنه إمام قبل الثلاثة.

الوجه الثاني

الثاني: أن النصوص إنما دلت على خلافة الثلاثة قبله.

الوجه الثالث

الثالث: أن يقال: الإجماع المعلوم حجة قطعية لا سمعية، لا سيما مع النصوص الكثيرة الموافقة له. فلو قُدِّرَ ورود خبر يخالف الإجماع كان باطلا: إما لكون الرسول لم يقله، وإما لكونه لا دلالة فيه.

الوجه الرابع

الرابع: أنه يمتنع تعارض النص المعلوم والإجماع المعلوم^(١)، فإن كليهما حجة قطعية، والقطعيات لا يجوز تعارضها، لوجوب وجود مدلولاتها، فلو تعارضت لزم الجمع بين النقيضين، وكل من ادعى إجماعا يخالف نصاً، فأحد الأمرين لازم: إما بطلان إجماعه، وإما بطلان نصه. وكل نص اجتمعت^(٢) الأمة على خلافه، فقد عُلم النص الناسخ له.

وأما أن يبقى^(٣) في الأمة نص معلوم والإجماع مخالف له، فهذا غير واقع. وقد دل الإجماع المعلوم والنص المعلوم على خلافة الصديق رضي الله عنه وبطلان غيرها. ونصّ الرافضة مما نحن نعلم كذبه بالاضطرار، وعلى كذبه أدلة كثيرة.

(١) المعلوم: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) م: أجمعت.

(٣) س: ينفى؛ ب: يلقى.

﴿ فصل ﴾

قول الرافضى:
يرد حديث
اقتدوا باللذين
بعدي أبي بكر
وعمر.

قال الرافضى^(١) : «الثانى : مارووه^(٢) عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : اقتدوا باللذين من بعدي أبى بكر وعمر .
والجواب : المنع من الرواية ، ومن دلالتها على الإمامة ؛ فإن^(٣) الاقتداء بالفقهاء لا يستلزم كونهم أئمة . وأيضا فإن أبابكر وعمر قد^(٤) اختلفا فى كثير من الأحكام فلا يمكن الاقتداء بهما . وأيضا فإنه معارض لما^(٥) رووه من قوله : أصحابى كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم ، مع إجماعهم على انتفاء إمامتهم .»

الجواب من
وجوه

والجواب من وجوه :

الجواب الأول

أحدها : أن يقال : هذا الحديث بإجماع أهل العلم بالحديث أقوى من النص الذى يروونه فى إمامة على ؛ فإن هذا أمر معروف فى كتب أهل الحديث المعتمدة ، ورواه أبو داود فى سننه ، وأحمد فى مسنده ، والترمذى فى جامعه^(٦) .

(١) - ك : ص ١٩٨ (م) .

(٢) - ك : مارواه الجمهور .

(٣) - ك : لأن .

(٤) - قد : ليست فى (ك) .

(٥) - ك : بما .

(٦) - سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٨٩/١ .

وأما النص على عليّ فليس في شيء من كتب أهل الحديث المعتمدة، وأجمع أهل الحديث على بطلانه، حتى قال أبو محمد بن حزم^(١): «ما وجدنا قط رواية عن أحدٍ في هذا النصّ المدعى إلا رواية واهية عن مجهول إلى مجهول^(٢) يكتنّى أبا الحمراء، لا نعرف^(٣) من هو في الخلق».

فيمتنع أن يُقدح في هذا الحديث مع تصحيح النصّ على عليّ. وأما الدلالة، فالحجة^(٤) في قوله: «باللذين من بعدى» أخبر أنهما من بعده، وأمر بالاعتداء بهما. فلو كانا ظالمين أو كافرين^(٥) في كونهما بعده لم يأمر بالاعتداء بهما، فإنه لا يأمر بالاعتداء بالظالم، فإن الظالم لا يكون قدوة يؤتم به. / بدليل قوله: ﴿لَا يَتَأَلَّ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [سورة البقرة: ١٧٤]، فدل على أن الظالم لا يؤتم به، والائتمام هو الاعتداء، فلما أمر بالاعتداء بمن بعده، والاعتداء هو الائتمام، مع إخباره أنهما يكونان بعده، دلّ على أنهما إمامان [قد أمر بالائتمام بهما]^(٦) بعده، وهذا هو المطلوب.

١٣٩ / ٤

وأما قوله: «اختلفا في كثير من الأحكام» فليس الأمر كذلك، بل

(١) في الفصل ٤/١٦١-١٦٢.

(٢) الفصل: عن مجهولين إلى مجهول.

(٣) الفصل: لا يعرف (والكلمة غير منقوطة في (م)).

(٤) ن، م، س: بالحجة. والمثبت من (ب).

(٥) لو كافرين: ساقطة من (ب).

(٦) ما بين المعقوفين في (م) فقط.

لا يكاد يُعرف اختلاف أبي بكر وعمر إلا في الشيء اليسير، والغالب أن يكون عن أحدهما فيه روايتان، كالجد مع الإخوة، فإن عمر عنه فيه روايتان: إحداهما: كقول أبي بكر.

وأما اختلافهما في قسمة الفئء: هل يسوّى فيه بين الناس أو يفضل؟ فالتسوية جائزة بلا ريب، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم الفئء والغنائم، فيسوّى بين الغانمين ومستحقي الفئء.

والنزاع في جواز التفضيل، وفيه للفقهاء قولان، هما روايتان عن أحمد. والصحيح جوازه للمصلحة؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفضل أحيانا في قسمة الغنائم والفئء، وكان يفضل السرية في البداية: الربع بعد الخمس، وفي الرجعة: الثلث بعد الخمس. فما فعله الخليفتان فهو جائز، مع أنه قد روى عن عمر أنه اختار في آخر عمره التسوية، وقال: «لئن عشت إلى قابل لأجعل الناس باباً^(١) واحداً». وروى عن عثمان التفضيل، وعن عليّ التسوية. ومثل هذا لا يسوغ فيه إنكار، إلا أن يُقال: فضل من لا يستحق التفضيل، كما أنكر على عثمان في بعض قسمه. وأما تفضيل عمر فما بلغنا أن أحداً ذمه فيه.

وأما تنازعهما في تولية خالد وعزله، فكل منهما فعل ما كان أصحح، فكان الأصلح لأبي بكر تولية خالد، لأن أبا بكر ألين من عمر، فينبغي لنائبه أن يكون أقوى من نائب عمر، فكانت استنابة عمر لأبي عبيدة [أصلح له]^(٢)، واستنابة أبي بكر لخالد أصحح له، ونظائر هذا متعددة.

(١) ن، س، ب: بيانا

(٢) أصلح له: زيادة في (ب) فقط.

/ وأما الأحكام التي هي شرائع كلية فاختلافهما فيها: إما نادر وإما معدوم، وإما لأحدهما فيه قولان.

وأیضا فیقال: النصّ یوجب الاقتداء بهما فیما اتفقا علیه وفیما اختلفا فيه، فتسویغ كل منهما المصیر إلى قول الآخر متفق علیه بینهما، فإنهما اتفقا على ذلك.

وأیضا فإذا كان الاقتداء بهما یوجب الائتمام بهما، فطاعة كل منهما إذا كان إماما، وهذا هو المقصود. وأما بعد زوال إمامته، فالإقتداء بهما أنهما إذا تنازعا ردّ ما تنازعا فيه إلى الله والرسول.

وأما قوله: «أصحابی كالنجوم فبأيهم اقتديتم اهتديتم» فهذا الحديث ضعيف ضعفه أهل^(١) الحديث. قال البزار: هذا حديث لا یصح عن رسول الله صلى الله علیه وسلم، وليس هو فی كتب الحديث المعتمدة^(٢).

وأیضا فليس فيه لفظ «بعدي» والحجة هناك قوله: «بعدي». وأیضا فليس فيه الأمر بالاقْتداء بهم، وهذا فيه الأمر بالاقْتداء بهم.

﴿ فصل ﴾

قال الرافضي^(٣): «الثالث: ما ورد فيه من الفضائل كآية^(٤)»

رد الرافضي
لكثير مما ورد في
فضائل أبي بكر
رضي الله عنه

(٢) سبق الكلام على هذا الحديث فيما مضى

(١) م : أئمة.

(٣) في (ك) ص ١٩٨ (م) - ٢٠٢ (م).

(٤) ن ، م ، س : كلیلة.

الغار، وقوله تعالى : ﴿ وَسَيَجْزِيهَا الْآتِقَى ﴾ [سورة الليل : ١٧] وقوله :
 ﴿ قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَى بِأْسٍ
 شَدِيدٍ ﴾ [سورة الفتح : ١٦]. والداعى هو أبو بكر: كان أنيس رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فى العريش يوم بدر، وأنفق على النبى
 صلى الله عليه وسلم، وتقدم فى الصلاة».

قال ^(١) : «والجواب أنه لا فضيلة له فى الغار، لجواز أن
 يستصحبه حذراً منه لئلا يظهر أمره.

وأيضاً فإن الآية تدل على نقيضه ^(٢) لقوله : ﴿ لَا تَحْزَنْ ﴾ فإنه
 يدل على خوره ^(٣) وقلة صبره ^(٤)، وعدم يقينه بالله تعالى، وعدم
 رضاه بمساواته ^(٥) النبى صلى الله عليه وسلم، وبقضاء الله وقدره،
 ولأن الحزن إن كان طاعة استحال أن يُنهى عنه النبى صلى
 الله عليه وسلم، وإن كان معصية كان ما ادعوه من الفضيلة
 رذيلة ^(٦).

وأيضاً فإن القرآن حيث ذكر إنزال السكينة على رسول الله

(١) بعد كلامه السابق مباشرة، ص ١٩٩ (م).

(٢) ك : على نقصه.

(٣) ن ، س ، ب : على خوفه.

(٤) ك : على خوره ونقصه وقلة صبره.

(٥) ك : بمساواة.

(٦) ك : كان ما ادعوه فضيلة رذيله.

شرك^(١) معه المؤمنين إلا في هذا الموضع، ولا نقص^(٢) أعظم منه.

وأما: ﴿وَسَيَجْنِبُهَا الْأَتَقَى﴾ فإن^(٣) المراد أبو الدحداح، حيث اشترى نخلة شخص لأجل جاره، وقد عرض^(٤) النبي صلى الله عليه وسلم على صاحب النخلة نخلة في الجنة، فأبى، فسمع أبو الدحداح فاشتراها ببستان له، ووهبها الجار^(٥)، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم عوضها له بستانا في الجنة^(٦).

٢٤٠ / ٤

وأما قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَىٰ بِأَسِّ شَدِيدٍ﴾ [سورة الفتح: ١٦]^(٧) [يريد سندعوكم إلى قوم]^(٨)، فإنه أراد الذين تخلفوا عن الحديبية. والتمس هؤلاء أن يخرجوا إلى غنيمة خبير، فمنعهم الله تعالى بقوله: ﴿قُلْ لَنْ

(١) س، ب: أشرك.

(٢) س، ب: ولا نقيض.

(٣) ك: وأما قوله تعالى: (وسيجنبها الأتقى * الذي) فإن ...

(٤) ك: عوض.

(٥) م: الجاره؛ ك: للجار الفقير.

(٦) ك: فجعل له رسول الله صلى الله عليه وآله بستانا عوضها في الجنة.

(٧) ك: وأما قوله تعالى (سيقول المخلفون) [سورة الفتح: ١٥] (في الأصل: سيقول لك

المخلفون من الأعراب ستدعون إلى قوم أولى بأس شديد، وهو خطأ. وعبارة «إلى قوم

أولى بأس شديد» في (م) فقط ولم ترد في (ن)، (س)، (ب).

(٨) ما بين المعقوتين في (س)، (ب) فقط.

تَبِعُونَا ﴿سورة الفتح : ١٥﴾ ، لأنه تعالى جعل غنيمة خيبر لمن شهد الحديبية ، ثم قال : ﴿قُلْ لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سُدُّعُونَ﴾ [سورة الفتح : ١٦] يريد : سندعوكم^(١) فيما بعد إلى قتال قوم أولى بأسٍ شديد ، وقد دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى غزوات كثيرة^(٢) : كموّثة ، وحنين ، وتبوك ، وغيرها ، فكان^(٣) الداعي رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأيضا جاز أن يكون [علّيّ] هو الداعي^(٤) ، حيث قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين ، وكان رجوعهم إلى طاعته [إسلاما]^(٥) لقوله عليه الصلاة والسلام : يا على حربك حربى ، وحرب رسول الله صلى الله عليه وسلم كفر .

وأما كونه أنيسه فى العريش^(٦) يوم بدر فلا فضل فيه ، لأن النبى صلى الله عليه وسلم كان أنسه بالله تعالى مغنيا له عن كل أنيس ، لكن لما عرف النبى صلى الله عليه وسلم أن أمره

(١) ك : (ص ٢٠٠ م) يريد الله تعالى : أنه ستدعوكم . .

(٢) ك : وقد دعاهم النبى صلى الله عليه وآله إلى غزاة كثيرة . .

(٣) ك : وكان .

(٤) ك : وأيضا جاز أن يكون علياً عليه السلام ؛ ن ، س : وأيضا جاز أن يكون هو الداعي .

(٥) إسلاما : ساقطة من (ن) ، (س) ، (ب) .

(٦) ك : وأما كونه أنيسه صلى الله عليه وآله فى العريش . . .

لأبي بكر بالقتال^(١) يؤدي إلى فساد الحال، حيث هرب عدة مرات^(٢) في غزواته، وأيما^(٣) أفضل: القاعد عن القتال، أو المجاهد^(٤) بنفسه في^(٥) سبيل الله؟.

وأما إنفاقه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكذب لأنه لم يكن ذا مال؛ فإن أباه كان فقيرا في الغاية، وكان يُنادى على مائدة عبدالله بن جدعان بمد^(٦) كل يوم^(٧) يقتات به، فلو كان أبوبكر غنيا لكفى أباه. وكان أبوبكر في الجاهلية معلما للصبيان، وفي الإسلام كان خياطاً^(٨)، ولما ولي أمر المسلمين منعه الناس عن الخياطة فقال: إني محتاج إلى^(٩) القوت، فجعلوا له كل يوم^(١٠) ثلاثة دراهم من بيت المال^(١١)، والنبى صلى

(١) ك : أمره أبا بكر بالقتال ..

(٢) ن ، م ، س : حيث هرب عدوه مرات ؛ ك : حيث هرب عدة مرارة . والمثبت من (ب) .

(٣) ن : وأما ؛ م ، س : وإنما .

(٤) ن ، س : والمجاهد .

(٥) ك : بنفسه وماله في ...

(٦) س ، ب : لمد .

(٧) ك : في كل يوم ..

(٨) ك : خياطاً ، وكل يوم يخيط بدرهمين أو واحد ..

(٩) ك : من الخياطة ، فقال أبوبكر : إني لاحتاج إلى ...

(١٠) ن ، س ، ب : في كل يوم .

(١١) ك : من بيت مال المسلمين .

الله عليه وسلم كان قبل الهجرة غنياً بمال خديجة^(١)، ولم يحتج إلى الحرب وتجهيز الجيوش، وبعد الهجرة لم يكن لأبي بكر ألبتة شيء^(٢)، ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن، كما نزل في عليّ: ﴿هَلْ أَتَى﴾ [سورة الإنسان: ١].

ومن المعلوم أن النبي [صلى الله عليه وسلم] أشرف من الذين^(٣) تصدّق عليهم أمير المؤمنين، والمال الذي يدعون إنفاقه أكثر^(٤)، فحيث لم ينزل فيه قرآن دل^(٥) على كذب النقل. وأما تقديمه في الصلاة^(٦) فخطأ، لأن بلالا لما أذن بالصلاة أمرته عائشة أن يقدم أبا بكر، ولما أفاق النبي صلى الله عليه وسلم سمع التكبير فقال: من يصلى^(٧) بالناس؟ فقالوا: أبوبكر،

(١) ك: من مال خديجة عليها السلام.

(٢) ك (ص ٢٠١م): لأبي بكر شيء ألبتة على حال من الأحوال.

(٣) ك: أن النبي صلى الله عليه وآله كان أشرف من الذين... و«صلى الله عليه وسلم» في (م) فقط.

(٤) ك: كان أكثر..

(٥) ك: لم ينزل شيء دل... (٦) ك: بالصلاة..

(٧) ك: للصلاة أمرت عائشة أن يقدم أبوها، ورسول الله صلى الله عليه وآله في حال المرض الشديد، والصحابة في المسجد، وسمعوا حال النبي صلى الله عليه وآله، فكلهم في حزن وبكاء غرو بكاء، وفات الصلاة، فلما أفاق النبي صلى الله عليه وآله سمع التكبير من الصحابة، وسمع قول عائشة وقول حفصة لأبيها عمر، وتشوش الأحوال وتفرق القوم، سأل: من يصلى...

فقال^(١): «أخرجوني، فخرج بين عليّ والعباس فنحاه»^(٢) عن القبلة وعزله عن الصلاة^(٣) وتولّى / هو الصلاة»^(٤).

قال البرافض: «فهذه حال»^(٥) أدلة القوم^(٦)، فليُنظر العاقل بعين الإنصاف وليقصد أتباع الحق^(٧) دون أتباع الهوى، ويترك تقليد الآباء والأجداد، فقد نهى الله تعالى [في كتابه]^(٨) عن ذلك، ولا تلهيه الدنيا عن إيصال الحق [إلى]^(٩) مستحقه، ولا

(١) فقال صلى الله عليه وسلم ..

(٢) ك: والعباس، وذهب إلى المسجد فرأى أبا بكر في المحراب فنحاه.

(٣) عن الصلاة: ساقطة من (ك). (٤) م: هو صلى الله عليه وسلم الصلاة بنفسه.

(٥) اختصر ابن تيمية سطوراً عديدة من (ك) في هذا الموضوع هي: «... الصلاة؟»، وصلى

بالناس خفيّاً وصعد المنبر وخطب مختصراً لأنه غلب عليه المرض، وبعد ذلك طلب

الاستحلال من الصحابة في القول والفعل، وودعهم ونصحهم، واستوصى لعليّ والحسن

والحسين عليهم السلام، وأودعهم إليه، ونزل من المنبر، ونام على فراش الموت، ودعا

عليّاً عليه السلام، ووصى له من كل نوع، وزقه من العلوم، وأوصى بالصبر بعده على ما

فعل القوم عليه، وذكر أحوال الشيوخ ومخالفتهم، وقال: انظر حتى لم يكن بالسيف

بينهم الله على إهراق دمايتهم بقدر المحاجة، لأن ذلك زيادة فساد بينهم، ولا يزيد المقاتلة

معهم إلا زيادة الخصومة، وانحطاط الدين والإسلام، فكن له ولأولاده وأصحابه حصناً

وحمية من الفتن وما وقع منهم، ولا تكن لإصلاح المسلمين والأيتام والأرامل وأداء

الفرائض والنوافل - فهذا حال ...

(٦) ك (ص ٢٠٢ م): أدلة هؤلاء.

(٧) ك: الإنصاف ما فعلوا بعده، وما هتكوا أستار الدين، ويقصد طلب الحق؛ م:

الإنصاف، وليفضل أتباع الحق.

(٨) في كتابه: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٩) إلى: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

يمنع المستحق عن حقه^(١) ، فهذا آخر ما أردنا^(٢) إثباته في هذه المقدمة^(٣) .

الرد عليه

والجواب أن يقال: في هذا الكلام من الأكاذيب والبُهت والفرية ما لا يُعرف مثله لطائفة من طوائف المسلمين . ولا ريب أن الرافضة فيهم شبه قوى من اليهود، فإنهم قومٌ بُهتُ، يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم، ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون .

وظهور فضائل شيخى الإسلام: أبى بكر وعمر، أظهر بكثير عند كل عاقل من فضل غيرهما، فيريد هؤلاء الرافضة قلب الحقائق . ولهم نصيب من قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ﴾ [سورة الزمر: ٣٢]، وقوله: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْمُجْرِمُونَ﴾ [سورة يونس: ١٧]، ونحو هذه الآيات .

فإن^(٤) القوم من أعظم الفرق تكذيبا بالحق، وتصديقا بالكذب، وليس في الأمة من يماثلهم في ذلك .

(١) ك : ولا يمنع عن المستحق حقه .

(٢) ن ، م ، س : أوردنا .

(٣) ك : في هذه الرسالة . وبعد كلمة الرسالة يوجد في (ك) الكلام التالى : « والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين المحجوبين كالشمس بين البحار والبدر من الأحساب .

وقد وقع الفراغ من تسويد هذه النسخة المسماة بمنهاج الكرامة فى إثبات الإمامة من كتب العلامة (رحمه الله) أعلى الله مقامه، على يد أفقر عباد الله عبد الرحيم بن محمد تقى التبريزى فى شهر صفر المظفر سنة ١٢٩٦ هـ . (٤) س ، ب : وإن .

أما قوله: «لا فضيلة له في الغار».

الرد على قوله: لا فضيلة له في الغار
فالجواب: أن الفضيلة في الغار ظاهرة بنص القرآن، لقوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠]، فأخبر الرسول [صلى الله عليه وسلم]^(١) أن الله معه ومع صاحبه. كما قال لموسى وهارون: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [سورة طه: ٤٦].

وقد أخرجنا^(٢) في الصحيحين من حديث أنس عن أبي بكر الصديق رضى الله عنه / قال: نظرت إلى أقدام المشركين على رؤوسنا ونحن في الغار، فقلت: يا رسول الله، لو أن أحدهم نظر إلى قدميه لأبصرنا. فقال: «يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما»^(٣).

وهذا الحديث مع كونه مما اتفق أهل العلم بالحديث على صحته وتلقيه بالقبول والتصديق، فلم يختلف في ذلك اثنان منهم، فهو مما يدل القرآن على معناه، يقول: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠].

والمعنى في كتاب الله على وجهين: عامة وخاصة. فالعامة كقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى

(١) صلى الله عليه وسلم: زيادة في (م).

(٢) ن، س، ب: أخرجه.

(٣) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه في: البخارى ٤/٥ (كتاب فضائل أصحاب

النبي . . . ، باب مناقب المهاجرين وفضلهم منهم أبو بكر . . .)؛ مسلم ٤/٤١٨٥٤

(كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر . . .).

الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ ﴿ الآية [سورة الحديد: ٤] ^(١) .

وقوله : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَمَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [سورة المجادلة : ٧] .

فهذه المعية عامة لكل متناجين ^(٢) ، وكذلك الأولى عامة لجميع الخلق .

ولما أخبر سبحانه في المعية أنه رابع الثلاثة ، وسادس الخمسة ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : « ما ظنك باثنين الله ثالثهما » ؛ فإنه لما كان معهما كان ثالثهما ، كما دلّ القرآن على معنى الحديث الصحيح ، وإن كانت هذه معية خاصة ، وتلك عامة .

وأما المعية الخاصة ، فكقوله تعالى لما قال لموسى وهارون : ﴿ لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى ﴾ [سورة طه : ٤٦] ، فهذا تخصيص لهما دون فرعون وقومه ، فهو مع موسى وهارون دون فرعون .

وكذلك لما قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر : « لا تحزن إن الله معنا » ^(٣) كان معناه : إن الله معنا دون المشركين الذين يعادونهما

(١) في جميع النسخ : خلق السماوات والأرض وما بينهما ، وهو خطأ .

(٢) متناجين .

(٣) هذه العبارة جزء من حديث طويل عن البراء بن عازب رضى الله عنه وسيورده ابن تيمية مطولا فيما بعد ، وانظر كلامي عليه هناك في هذا الجزء ، ص ٥٧٣ .

ويطلبونهما، كالذين كانوا فوق الغار، ولو نظر أحدهم^(١) إلى قدميه لأبصر ما تحت قدميه .

وكذلك قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [سورة النحل: ١٢٨]، فهذا تخصيص لهم^(٢) دون الفجار والظالمين . وكذلك قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [سورة البقرة: ١٥٣] تخصيص لهم^(٣) دون الجازعين .

وكذلك قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي﴾ . . الآية [سورة المائدة: ١٢]، وقال : ﴿إِذْ يُوحَىٰ رُبَّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [سورة الأنفال: ١٢] .

وفي ذكره^(٤) سبحانه للمعية عامة تارة وخاصة أخرى : ما يدل على أنه ليس المراد بذلك^(٥) أنه بذاته في كل مكان، أو أن وجوده عين وجود المخلوقات، ونحو ذلك من مقالات الجهمية الذين يقولون بالحلول العام والاتحاد العام أو الوحدة^(٦) العامة؛ لأنه على هذا القول لا يختص بقوم دون قوم، ولا مكان دون مكان، بل هو في الحشوش على هذا القول [وأجواف البهائم]^(٧)، كما هو فوق العرش، [فإذا أخبر أنه مع قوم دون قوم كان هذا مناقضا لهذا المعنى، لأنه على هذا القول لا يختص

(١) م : أحد منهم .

(٢-٣) : في (ن) فقط، وسقط من سائر النسخ .

(٣) ن ، س ، ب : في ذكره .

(٤) م : بتلك .

(٥) م : والإلحاد العام والوحدة . . (٦) وأجواف البهائم : ساقطة من (ن) .

يقوم دون قوم، ولا مكان دون مكان، بل هو في الحشوش على هذا القول، كما هو فوق العرش[^(١)].

والقرآن يدل على اختصاص المعية تارة وعمومها / أخرى، فعلم أنه ليس المراد بلفظ «المعية» اختلاطه.

وفي هذا أيضا رد على من يدعى أن ظاهر القرآن هو الحلول، لكن يتعين تأويله على خلاف ظاهره، ويجعل ذلك أصلا يقيس عليه ما يتأوله من النصوص.

فيقال له: قولك: إن القرآن يدل على ذلك خطأ، كما أن قول قرينك الذي اعتقد هذا المدلول خطأ. وذلك لوجوه.

الرد على القول
بأن ظاهر القرآن
يدل على الحلول
من وجوه
الوجه الأول

أحدها: أن لفظ «مع» في لغة العرب إنما تدل على المصاحبة والموافقة والاقتران، ولا تدل على أن الأول مختلط بالثاني في عامة موارد الاستعمال.

كقوله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ [سورة الفتح: ٢٩]: لم يرد أن ذواتهم مختلطة بذاته.

وقوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [سورة التوبة: ١١٩].
وكذلك قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ﴾ [سورة الأنفال: ٧٥].

وكذلك قوله عن نوح: ﴿وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [سورة هود: ٤٠].

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

وقوله عن نوح أيضا: ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلِكِ﴾ الآية . . [سورة
الأعراف: ٦٤].

وقوله عن هود: ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا﴾ [سورة الأعراف:
٧٢]^(١).

وقول قوم شعيب: ﴿لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ
قَرْيَتِنَا﴾ [سورة الأعراف: ٨٨].

وقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ
فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ الآية^(٢) [سورة النساء: ١٤٦].

وقوله: ﴿وَإِنَّمَا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ
الظَّالِمِينَ﴾ [سورة الأنعام: ٦٨].

وقوله: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهْنُؤَلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ
إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ﴾ [سورة المائدة: ٥٣].

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ
أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِن أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ﴾ [سورة الحشر: ١١].

وقوله عن نوح: ﴿اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَمٍ مِمَّنْ
مَعَكَ وَأُمَّمٌ سَنُنْتَعِبُهُمْ﴾ [سورة هود: ٤٨].

وقوله: ﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لَا
تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة الأعراف: ٤٧].

(١) ن ، س ، ب : والذين آمنوا معه ، وهو خطأ .

(٢) كلمة الآية : ساقطة من (س) ، (ب) .

وقوله: ﴿فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ﴾ [سورة التوبة: ٨٣].

وقوله: ﴿رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ﴾ [سورة التوبة: ٨٧].

وقال: ﴿لَكِنَّ الرَّسُولَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾

[سورة التوبة: ٨٨].

ومثل هذا كثير في كلام الله تعالى ، وسائر الكلام العربي .
وإذا كان لفظ «مع» إذا استعملت في كون المخلوق مع المخلوق لم
تدل على اختلاط ذاته بذاته ، فهي أن لا تدل على ذلك في حق الخالق
بطريق الأولى .

فدعوى ظهورها في ذلك باطل من وجهين : أحدهما : أن هذا ليس
معناها^(١) في اللغة ، ولا اقترن بها في الاستعمال ما يدل على الظهور ،
فكان الظهور منتفياً^(٢) من كل وجه .

الثاني : أنه إذا انتفى الظهور فيما هو أولى به ، فانتفاؤه فيما هو أبعد
عنه أولى .

الثاني^(٣) : أن القرآن قد جعل المعية خاصة أكثر مما جعلها عامة . ولو
كان المراد اختلاط ذاته بالمخلوقات لكانت عامة لا تقبل التخصيص .

الثالث^(٤) : أن سياق الكلام أوله وآخره يدل على معنى المعية ، كما

(١) ن ، م ، س : معناه .

(٢) ن ، س ، ب : منفياً .

(٣) ن ، س : الثالث ، وهو خطأ . وهذا هو الوجه الثاني بعد الوجه الأول الذي سبق قبل

صفحات () . (٤) ن ، م ، س : الرابع ، وهو خطأ .

قال تعالى فى آية المجادلة: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى السَّمَوَاتِ وَمَا فِى الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَمَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [سورة المجادلة: ٧]، فافتتحها بالعلم، وختمها بالعلم، فعلم أنه أراد: عالم بهم لا يخفى عليه منهم خافية.

وهكذا فسرها السلف: الإمام أحمد ومن قبله من العلماء، كابن عباس، والضحاك، وسفيان الثورى.

وفى آية الحديد قال: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [سورة الحديد: ٤]، فختمها أيضا بالعلم، وأخبر أنه مع استوائه على العرش يعلم هذا كله.

كما قال النبى صلى الله عليه وسلم فى حديث الأوعال: «والله فوق عرشه وهو يعلم ما أنتم عليه»^(١) فهناك أخبر بعموم العلم لكل نجوى،

(١) الحديث عن العباس بن عبدالمطلب رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ٣١٩/٤ - ٣٢٠ (كتاب السنة، باب فى الجهمية) ونصه: «كنت فى البطحاء فى عصابة فىهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمرت بهم سحابة، فنظر إليها، فقال: «ما تسمون هذه؟». قالوا: السحاب. قال: «والمزن؟». قالوا: والمزن. قال: «والعنان؟». قالوا: والعنان. - قال: أبو داود: لم أتقن العنان جيدا - قال: «هل تدرون ما بُعد ما بين السماء والأرض؟». قالوا: لا ندرى. قال: «إن بعد ما بينهما إما واحدة أو اثنتان أو ثلاث وسبعون سنة، ثم السماء فوقها كذلك» حتى عد سبع سماوات «ثم فوق السابعة بحر بين أسفله وأعلىه مثل ما بين سماء إلى سماء، ثم فوق ذلك ثمانية أوعال بين أظلافهم

وهنا أخبر أنه مع علوه على عرشه يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج

وركيهم مثل ما بين سماء إلى سماء، ثم على ظهورهم العرش بين أسفله وأعله مثل ما بين سماء إلى سماء، ثم الله تبارك وتعالى فوق ذلك». قال المحقق رحمه الله : « وأخرجه الترمذى وابن ماجه، وقال الترمذى : « غريب، وروى شريك بعض هذا الحديث عن سماك فوقه » والوليد بن أبى ثور لا يحتج بحديثه.

وروى أبو داود الحديث من طريقين آخرين (انظر الأرقام ٤٧٢٣، ٤٧٢٤، ٤٧٢٥). والحديث فى سنن الترمذى ٩٦/٥ - ٩٧ (كتاب التفسير، سورة الحاقة). وقال الترمذى : « قال عبد بن حميد : سمعت يحيى بن معين يقول : ألا يريد عبدالرحمن بن سعد أن يحج حتى يُسمع منه هذا الحديث. هذا حديث حسن غريب، روى الوليد بن أبى ثور عن سماك نحوه ورفعته. وروى شريك عن سماك بعض هذا الحديث ووقفه ولم يرفعه. وعبدالرحمن هو ابن عبد الله بن سعد الرازى ».

والحديث أيضا فى : سنن ابن ماجه ٦٩/١ (المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية)؛ المسند (ط . المعارف ٢٠٢/٣ - ٢٠٣، ٢٠٤ - ٢٠٥ (رقم ١٧٧٠، ١٧٧١) وعلق الشيخ أحمد شاكر تعليقا مسهبا وقال عن الحديث الأول : إسناده ضعيف جدا، وعن الثانى : إسناده ضعيف أيضا، غير أنه قال (ص ٢٠٤) : « فلو كان الحديث بهذا الإسناد والذي قبله وحدهما لم يكن صحيحا، لضغفهما كما ترى، ولكن لم ينفرد به الوليد بن أبى ثور، فقد رواه أبو داود أيضا عن أحمد بن أبى سريج عن عبدالرحمن بن عبدالله بن سعد ومحمد بن سعيد عن عمرو بن أبى قيس عن سماك بن حرب بإسناده ومعناه، ورواه أيضا عن أحمد بن حفص عن أبيه عن إبراهيم بن طهمان عن سماك، ورواه الترمذى عن عبد بن حميد عن عبدالرحمن بن سعد عن عمرو بن أبى قيس عن سماك، . . . وهذه أسانيد صحاح » ثم تكلم على رجال هذه الأسانيد موثقا لهم، ثم قال : « ورواه أيضا البيهقى فى الأسماء والصفات ٢٨٦ - ٢٨٧ من طريق أبى داود بإسناد الوليد بن أبى ثور وإسناد إبراهيم بن طهمان، ورواه الحاكم فى المستدرک ٥٠٠/٢ - ٥٠١ من طريق شريك عن سماك بن حرب عن عبدالله بن عميرة عن الأحنف عن العباس مختصرا موقوفا، وقال : « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ثم ذكر الحاكم طريقا آخر مرفوعا ووافقه الذهبى على أن الإسناد الأول الموقوف على شرط مسلم، وضعف الطريق المرفوع، والحديث أيضا فى كتاب « رد الإمام الدارمى . . . على بشر المريس العنيد »،

منها^(١)، وهو مع العباد أينما كانوا: يعلم أحوالهم، والله بما يعملون بصير.

وأما قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [سورة النحل: ١٢٨]، فقد دل السياق على أن المقصود ليس مجرد علمه وقدرته، بل هو معهم في ذلك بتأييده ونصره، وأنه يجعل للمتقين مخرجاً، ويرزقهم من حيث لا يحتسبون.

وكذلك قوله لموسى وهارون: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [سورة طه: ٤٦]، فإنه معهما بالتأييد والنصر والإعانة على فرعون وقومه، كما إذا رأى الإنسان من يخاف فقال له من ينصره: «نحن معك» أي معاونوك وناصروك على عدوك.

ص ٧٣ (تحقيق الفقي) من رواية ابن مسعود، وفي كتاب «التوحيد...» لابن خزيمة، ص ١٠٧-١٠٨ (تحقيق الهراس) من رواية ابن مسعود أيضاً.

وحدثني أخى الدكتور محمد بن لطفى الصباغ أن الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى ضَعَفَ هذا الحديث فى تخريجه لسنن ابن ماجة وقال: «ضعيف» وأحال إلى كتابه «الظلال» ٥٧٧. وهذا أملاه على الدكتور الصباغ من النسخة المخطوطة لتخريج سنن ابن ماجة للألبانى الذى يطبع صحيجه الآن فى مكتب التربية العربى لدول الخليج. ويؤكد هذا ما ذكره الشيخ الألبانى فى مقدمة كتاب «مختصر العلولى للعلوى الغفار» للذهبى، ص ١٢-١٣ «الطبعة الأولى، المكتب الإسلامى، بيروت، ١٤٠١/١٩٨١» حيث يقول: «وقد أحذف ما صرح المؤلف بثبوته أو نقله عن غيره، لعله قادمة ظهرت لي كحديث أبى هريرة... وكحديث الأوعال الذى يُروى عن العباس (ص ٤٩-٥٠)، وهو مخرج فى المصدر السابق «سلسلة الأحاديث الضعيفة» رقم (١٢٤٧)... والذى أعلمه أن الجزء الثالث من كتاب «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» الذى يتكلم فيه الشيخ الألبانى على الأحاديث التى بعد رقم الألف - حسب ترقيمه - لم يطبع أو لم يوزع بعد.

(١) ن، م، س: وما ينزل فيها.

وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لصديقه: «إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا» يدل على أنه موافق لهما بالمحبة والرضا فيما فعلاه، وهو مؤيد لهما ومعين وناصر.

وهذا صريح في مشاركة الصديق للنبي في هذه المعية التي / اختص بها الصديق، لم يشركه فيها أحد من الخلق.

والمقصود هنا أن قول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر: «إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا» هي معية الاختصاص، التي تدل على أنه معهم بالنصر والتأييد والإعانة على عدوهم، فيكون النبي صلى الله عليه وسلم قد أخبر أن الله ينصرني وينصرك يا أبا بكر على عدونا، ويعيننا عليهم.

ومعلوم أن نصر الله نصر إكرام ومحبة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [سورة غافر: ٥١]، وهذا غاية المدح لأبي بكر، إذ دل على أنه ممن شهد له الرسول بالإيمان، المقتضى نصر الله له مع رسوله، "وكان متضمنا شهادة الرسول له بكمال الإيمان المقتضى نصر الله له مع رسوله" في مثل هذه / الحال التي بين الله فيها غناه عن الخلق، فقال: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ [سورة التوبة: ٤٠].

ولهذا قال سفيان بن عيينة وغيره: إن الله عاتب الخلق جميعهم في نبيه إلا أبا بكر. وقال: من أنكر صحبة أبي بكر فهو كافر، لأنه كذب القرآن.

(١-١) : ساقط من (س)، (ب).

وقال طائفة من أهل العلم، كآبى القاسم السهيلي وغيره: هذه المعية الخاصة لم تثبت لغير أبى بكر.

وكذلك قوله: «ما ظنك باثنين الله ثالثهما». بل ظهر اختصاصهما فى اللفظ، كما ظهر فى المعنى. فكان يقال للنبي صلى الله عليه وسلم: «محمد رسول الله» فلما تولى أبوبكر بعده صاروا يقولون: «خليفة رسول الله» فيضيفون الخليفة إلى رسول الله المضاف إلى الله، والمضاف إلى المضاف مضاف تحقيقاً^(١) لقوله: «إن الله معنا»، ما ظنك باثنين الله ثالثهما، ثم لما تولى عمر بعده صاروا يقولون: «أمير المؤمنين» فانقطع الاختصاص الذى امتاز به أبوبكر عن سائر الصحابة.

ومما يبين هذا أن الصحبة فيها عموم وخصوص، فيقال: صحبه ساعةً ويوماً وجمعةً وشهراً وسنةً، وصحبه عمره كله.

وقد قال تعالى: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ [سورة النساء: ٣٦]. قيل: هو الرفيق فى السفر، وقيل: الزوجة، وكلاهما تقل صحبته [وتكثر]^(٢). وقد سُمى الله الزوجة صاحبة فى قوله: ﴿أَنْتَى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةً﴾ [سورة الانعام: ١٠١].

ولهذا قال أحمد بن حنبل فى «الرسالة» التى رواها عبدوس بن مالك

(١) س: فيضيفون الخليفة إلى رسول الله، والمضاف إلى الله، والمضاف إلى المضاف تحقيقاً؛ ب: فيضيفون الخليفة إلى رسول الله المضاف إلى الله، والمضاف إلى المضاف إلى الله مضاف إلى الله تحقيقاً. والمثبت من (ن)، (م).

(٢) تكثر: فى (م) فقط. وكلمة «تقل» غير منقوطة فى (ن)، (م). وفى (س): نقل، وهو تحريف.

عنه^(١) : « من صحب النبي صلى الله عليه وسلم سنةً ، أو شهراً^(٢) ، أو يوماً ، أو ساعةً^(٣) ، أو رآه مؤمناً به^(٤) ، فهو من أصحابه ، له من الصحبة على قدر ما صحبه . »

وهذا قول جماهير العلماء من الفقهاء وأهل الكلام وغيرهم : يعدون في أصحابه من قلت صحبته ومن كثرت . وفي ذلك خلاف ضعيف . والدليل على قول الجمهور ما أخرجاه في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يأتي على الناس زمان يغزو فئام من الناس ، فيقال : هل فيكم من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فيقولون : نعم . فيفتح لهم . ثم يغزو فئام من الناس ، فيقال : هل فيكم من رأى من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فيقولون : نعم . فيفتح لهم . ثم يغزو فئام من الناس فيقال : هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فيقولون : نعم . فيفتح لهم . » وهذا لفظ مسلم ، وله في رواية أخرى : « يأتي على الناس زمان يبعث منهم^(٥) البعث فيقولون : انظروا هل تجدون فيكم أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فيوجد الرجل ، فيفتح لهم به . »

(١) هذه « الرسالة » أوردها ابن أبي يعلى في ترجمة عبدوس بن مالك العطار في « طبقات الحنابلة » ٢٤١/١ - ٢٤٦ ، والنص التالي في ٢٤٣/١ .

(٢) الرسالة : كل من صحبه سنة أو شهراً . . .

(٣) عبارة « مؤمناً به » ليست في « الرسالة » .

(٤) م : سنة وشهراً ويوماً وساعة . . .

(٥) م : فيهم .

ثم يبعث البعث الثاني، فيقولون: هل فيكم من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم به. ثم يبعث البعث الثالث، فيقال: انظروا هل ترون فيكم من رأى من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون: نعم. ثم يكون البعث الرابع، فيقال: هل ترون فيكم أحداً رأى من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيوجد الرجل، فيفتح لهم به» ولفظ البخارى ثلاث مرات^(١) كالرواية الأولى، لكن لفظه: «يأتى على الناس زمان يغزو فثام من الناس» وكذلك قال في الثانية والثالثة، وقال فيها: «كلها صحب» واتفقت الروايات على ذكر الصحابة والتابعين وتابعيهم، وهم^(٢) القرون الثلاثة، وأما القرن الرابع فهو في بعضها، وذكر القرن الثالث ثابت في المتفق عليه من غير وجه^(٣).

كما فى الصحيحين عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خير أمتى القرن الذين يلونى، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجىء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته»^(٤).

(١) س، ب: مراتب. (٢) ن، م: وهى.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى وأوله هناك: ليأتين على الناس زمان يغزو فيه فثام من الناس.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢ / ٣٥ وتكلمت هناك على رواياته المختلفة. وأما هذه الرواية عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه فهى فى: البخارى ٣/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى... الباب الأول) وأوله فيه: «خير الناس قرنى، ثم الذين يلونهم... الحديث، وهو أيضا فى: البخارى ٩١/٨ (كتاب الرقاق، باب ما يُحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها)، ١٣٤/٨ (كتاب الأيمان والنور، باب إذا قال أشهد بالله...).

وفى الصحيحين عن عمران أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم». قال عمران: فلا أدرى أقال^(١) رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قرنه قرنين أو ثلاثة، / «ثم يكون بعدهم قوم^(٢) يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يوفون»^(٣) وفي رواية: «ويحلفون ولا يستحلفون»^(٤) فقد شك عمران^(٥) في القرن الرابع.

ظ ٣٧٣

٢٤٤ / ٤

/ وقوله: «يشهدون ولا يستشهدون» حمله طائفة من العلماء على مطلق الشهادة، حتى كرهوا أن يشهد الرجل بحق قبل أن يُطلب منه المشهود له إذا علم الشهادة، وجمعوا بذلك بين هذا وبين قوله: «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بالشهادة قبل أن يُسألها»^(٦). وقال طائفة أخرى: إنما المراد ذمهم على الكذب، أي يشهدون

(١) م : قال .

(٢) ن ، م ، س : قرن .

(٣) الحديث عن عمران بن حصين رضى الله عنه - مع اختلاف في الألفاظ - في : البخارى ٤ - ٣/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى . . .) الباب الأول ، ٩١/٨ (كتاب الرقاق ، باب ما يحذر من زهرة الدنيا . . .) ، ١٤١/٨ - ١٤٢ (كتاب الأيمان والنذور ، باب إثم من لا يفى بالندى) ؛ مسلم ١٩٦٤/٤ (كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ، ثم الذين يلونهم . . .) حديث رقم ٢١٤ .

(٤) الحديث فى مسلم فى الموضع السابق ١٩٦٥/٤ (حديث رقم ٢١٥) .

(٥) س ، ب : عمر ، وهو خطأ .

(٦) الحديث عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه فى : مسلم ١٣٤٤/٣ (كتاب الأفضية ، باب بيان خير الشهود) ؛ سنن أبى داود ٤١٤/٣ (كتاب الأفضية ، باب فى الشهادات) ؛ سنن الترمذى ٣٧٣/٣ (كتاب الشهادات ، الباب الأول) .

بالكذب، كما ذمهم على الخيانة وترك الوفاء؛ فإن هذه [من] ^(١) آيات النفاق التي ذكرناها في قوله: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان» أخرجاه في الصحيحين ^(٢).

وأما الشهادة بالحق إذا أداها الشاهد لمن علم أنه محتاج إليها ولم يسأله ذلك، فقد قام بالقسط، وأدى الواجب قبل أن يسأله، وهو أفضل ممن لا يؤديه إلا بالسؤال، كمن له عند غيره أمانة، فأداها قبل أن يسأله أداءها، حيث يحتاج إليها صاحبها، وهذا أفضل من أن يُحوج صاحبها إلى ذل السؤال. وهذا أظهر القولين.

سبق
٥٨ / ٢
٣٤٨ / ٤

وهذا يشبه اختلاف الفقهاء في الخصم إذا ادعى ولم يسأل الحاكم سؤال المدعى عليه: هل يسأله الجواب؟ والصحيح أنه يسأله الجواب ^(٣) ولا يحتاج ذلك إلى سؤال المدعى، لأن دلالة الحال تغني عن السؤال. ففي الحديث الأول: «هل فيكم من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟» ثم قال: «هل فيكم [من رأى] ^(٤) من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟». فدل على أن الرائي هو الصاحب. وهكذا يقول في سائر الطبقات في السؤال ^(٥): «هل فيكم من رأى من صحب [من صحب رسول الله؟] ^(٦)» ثم يكون المراد بالصاحب الرائي.

(١) من : زياده في (ب). (٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٨٢/٢.

(٣) الجواب : ساقطة من (م).

(٤) من رأى : ساقطة من (ن) ، (م) ، (س).

(٥) عبارة « في السؤال » : ساقطة من (س) ، (ب).

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) . وفي (س) : من رأى من صحب رسول الله ...

وفى الرواية الثانية: «هل تجدون فيكم أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟»^(١) ثم يقال فى الثالثة: «هل فيكم من رأى [من رأى]^(٢) أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.»^(٣)

ومعلوم إن كان^(٤) الحكم لصاحب الصباح معلقا^(٥) بالرؤية^(٦)، ففى الذى صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم بطريق الأوطى والأخرى. ولفظ البخارى قال فيها كلها: «صَحِب». وهذه الألفاظ إن^(٧) كانت كلها من ألفاظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فهى نصّ فى المسألة، وإن كان قد قال بعضها، والراوى مثل أبى سعيد يروى اللفظ بالمعنى، فقد دلّ على أن معنى أحد اللفظين عندهم هو معنى الآخر، وهم أعلم بمعانى ما سمعوه من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأىضا فإن كان لفظ النبى صلى الله عليه وسلم «رأى» فقد حصل المقصود، وإن كان لفظه «صحب» فى طبقة أو طبقات، فإن لم يرد به الرؤية لم يكن قد بين مراده، فإن الصحبة اسم جنس ليس لها حدّ فى الشرع ولا فى اللغة، والعرف فيها مختلف.

والنبى صلى الله عليه وسلم لم يُقَيّد الصحبة بقيد، ولا قدرها بقدر، بل علق^(٨) الحكم بمطلقها، ولا مطلق لها إلا الرؤية.

(١) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٢) من رأى : ساقطة من (ن) ، (س) .

(٣) ن ، م ، س : أنه كان .

(٤) م : متعلقا . (٥) ن : بالرواية .

(٦) س : بقدر لو علق .. ؛ ب : بقدر وعلق ..

وأيضاً فإنه يقال : صَحِبَهُ سَاعَةً وَصَحِبَهُ سَنَةً وَشَهْرًا ، فَتَقَعُ عَلَى الْقَلِيلِ
وَالكَثِيرِ ، فَإِذَا أُطْلِقَتْ مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ لَمْ يَجْزِ تَقْيِيدُهَا بِغَيْرِ دَلِيلٍ ، بَلْ تُحْمَلُ
عَلَى الْمَعْنَى الْمَشْتَرَكِ بَيْنَ سَائِرِ مَوَارِدِ الْإِسْتِعْمَالِ .

وَلَا رَيْبَ أَنَّ مَجْرَدَ رُؤْيَا الْإِنْسَانِ لِغَيْرِهِ لَا تُوجِبُ أَنْ يُقَالَ : قَدْ صَحِبَهُ ،
وَلَكِنْ إِذَا رَأَاهُ عَلَى وَجْهِ الْإِتِّبَاعِ لَهُ وَالْإِقْتِدَاءِ بِهِ دُونَ غَيْرِهِ وَالْإِخْتِصَاصِ
بِهِ^(١) . وَلِهَذَا لَمْ يُعْتَدَ بِرُؤْيَا مَنْ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْكُفَّارِ
وَالْمُنَافِقِينَ ؛ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَرَوْهُ رُؤْيَا مَنْ قَصَدَهُ أَنْ يُؤْمِنَ بِهِ ، وَيَكُونَ مِنْ أَتْبَاعِهِ
وَأَعْوَانِهِ الْمَصْدَقِينَ لَهُ فِيمَا أَخْبَرَ^(٢) ، الْمَطِيعِينَ لَهُ فِيمَا أَمَرَ ، الْمَوَالِينَ لَهُ ،
الْمَعَادِينَ لِمَنْ عَادَاهُ ، الَّذِي هُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَكُلِّ
شَيْءٍ .

وامتاز^(٣) [أبو بكر] عن سائر^(٤) المؤمنين بأن رآه، وهذه حاله معه، فكان
صاحباً له بهذا الاعتبار.

ودليل ثانٍ ما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال : «وددت أنى رأيت إخوانى» . قالوا : يا رسول الله ،
أولسنا إخوانك؟ قال : «بل أنتم أصحابى ، وإخوانى الذين يأتون بعدى ،
يؤمنون بى ولم يرونى»^(٥) .

(١) به : ساقطة من (س) ، (ب) .

(٢) م : فيما أخبر به .

(٣) ب : وامتازا ، وهو خطأ .

(٤) ن ، م ، س : وامتازوا عن سائر . . . ب : وامتازا عن سائر . . . والكلام ناقص ، ولعل ما

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٧ /

أثبتته تستقيم به العبارة .

ومعلوم أن قوله: «إخواني» أراد به: إخواني الذين ليسوا بأصحابي^(١)،
وأما أنتم فلکم مزية الصحبة^(٢). ثم قال: «قوم يأتون بعدي يؤمنون بي ولم
يروني» فجعل هذا حداً فاصلاً بين إخوانه الذين ودّ أن يراهم، وبين
أصحابه، فدل على أن من آمن به ورآه فهو من أصحابه^(٣)، لا من /
هؤلاء الإخوان الذين لم يراهم ولم يروه.

٢٤٥ / ٤

فإذا عرف أن الصحبة اسم جنس تعمّ قليل الصحبة وكثيرها، وأدناها
أن يصحبه زمناً قليلاً، فمعلوم أن الصديق في ذروة سنام الصحبة، وأعلى
مراتبها، فإنه صحبه من حين بعثه^(٤) الله إلى أن مات، وقد أجمع الناس
على أنه أول من آمن به من الرجال الأحرار، كما أجمعوا على أن أول من
آمن / به من النساء خديجة، ومن الصبيان عليّ، ومن الموالى زيد بن
حارثة. وتنازعوا في أول من نطق بالإسلام بعد خديجة، فإن كان أبو بكر
أسلم قبل عليّ، فقد ثبت أنه أسبق صحبة، كما كان أسبق إيماناً، وإن
كان عليّ أسلم قبله، فلا ريب أن صحبة أبي بكر للنبي صلى الله عليه
وسلم كانت أكمل وأنفع له من صحبة عليّ ونحوه، فإنه شاركه في
الدعوة، فأسلم على يديه أكابر أهل الشورى^(٥)، كعثمان وطلحة والزبير

ص ٣٧٤

(١) ن ، س ، ب : أصحابي .

(٢) م : مزيد الصحبة ؛ س ، ب : مزية في الصحبة .

(٣) م : من الصحابة .

(٤) ن : فإنه بعثه من حين بعثه . . . وهو خطأ .

(٥) م : الشكّة .

وسعد وعبدالرحمن، وكان يدفع عنه من يؤذيه، ويخرج معه إلى القبائل، ويعينه في الدعوة، وكان يشتري المعذبين في الله، كبلال وعمار وغيرهما، فإنه اشترى سبعة من المعذبين في الله، فكان أنفع الناس له في صحبته مطلقا.

ولا نزاع بين أهل العلم بحال النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه أن مصاحبة أبي بكر له كانت أكمل من مصاحبة سائر الصحابة [من وجوه]^(١): أحدها: أنه كان أدم اجتماعا به ليلا ونهارا، وسفرا وحضرا. كما في الصحيحين عن عائشة أنها قالت: «لم أعقل أبوى قط إلا وهما يدينان الدين، ولم يمض علينا يوم إلا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا فيه طرفي النهار»^(٢).

فكان النبي صلى الله عليه وسلم في أول الأمر يذهب إلى أبي بكر طرفي النهار، والإسلام إذ ذاك ضعيف، والأعداء كثيرة. وهذا غاية الفضيلة والاختصاص في الصحبة.

وأیضا فكان أبو بكر یسمر عند النبي صلى الله عليه وسلم بعد العشاء، يتحدث معه في أمور المسلمين، دون غيره من أصحابه.

وأیضا فكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا استشار أصحابه أول من يتكلم أبو بكر في الشورى، وربما تكلم غيره، وربما لم يتكلم غيره، فيعمل برأيه وحده، فإذا خالفه غيره اتبع رأيه دون رأى من يخالفه.

(١) عبارة «من وجوه»: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) سيرد هذا الكلام من حديث مطول فيما يلي في هذا الجزء، ص إن شاء الله.

فالأول كما فى الصحيحين أنه شاور أصحابه فى أسارى بدر، فتكلم أبو بكر أولاً، فروى مسلم فى صحيحه عن ابن عباس قال: لما أسر الأسارى يوم بدر، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبى بكر وعمر: «ما ترون فى هؤلاء الأسارى؟» فقال أبو بكر: هم بنو العم والعشيرة، فأرى أن تقبل منهم الفدية فتكون لنا قوة على الكفار. فقال عمر: لا والله يا رسول الله، ما أرى ما رأى أبو بكر، ولكن أن تمكنا فنضرب أعناقهم: تمكناً علياً من عقيل فيضرب عنقه، وتمكناً حمزة من العباس فيضرب عنقه، وتمكناً من فلانٍ - قريب لعمر - فأضرب عنقه. وأشار ابن راحة بتحريقهم، فاختلف أصحابه، فمنهم من يقول: الرأى ما رأى أبو بكر، ومنهم من يقول: الرأى ما رأى عمر، ومنهم من يقول: الرأى ما رأى ابن راحة. قال: فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت، وذكر تمام الحديث^(١).

وأما الثانى ففى يوم الحديدية لما شاورهم على أن يُغير على ذرية الذين أعانوا قريشا، أو يذهب إلى البيت، فمن صدّه قاتله. والحديث معروف^(٢) عند أهل العلم: أهل التفسير والمغازى والسّير والفقّه والحديث، رواه البخارى، ورواه أحمد فى مسنده^(٣).

حدّثنا عبدالرزاق عن معمر، قال: قال الزهري: أخبرنى عروة بن

(١) مضى هذا الحديث من قبل .

(٢) س ، ب : معلوم .

(٣) النص التالى فى المسند (ط . الحلبي) ٣٢٣/٤ - ٣٢٦ ، ٣٢٨/٤ - ٣٣١ .

الزبير، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يصدّق كل منهما صاحبه^(١)، قالوا: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن^(٢) الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه، حتى إذا كانوا بذي الحليفة قلد رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدى وأشعره، وأحرم بعمرة^(٣)، وبعث بين يديه عيناً له من خزاعة يخبره عن قريش، وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى إذا كان بغدير الأشطاط قريب من عسفان أتاه عينه الخزاعي، فقال: إني قد تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى قد جمعوا / لك الأحابيش» قال أحمد: «وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك^(٤): «قد جمعوا لك الأحابيش، وجمعوا لك جموعاً، وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أشيروا عليّ^(٥): أترون أن أميل^(٦) إلى ذراري هؤلاء الذين أعانوهم فنصيبيهم، فإن قعدوا قعدوا موتورين محرويين^(٧)، وإن نجواً يكن عنقا قطعها الله، أو ترون أن نؤمّ البيت، فمن صدنا عنه قاتلناه». فقال أبو بكر: الله ورسوله أعلم، يا نبي الله إنما جئنا معتمرين ولم نجىء لقتال أحد^(٨)، ولكن من

(١) المسند: يصدّق كل واحد منهما حديث صاحبه.

(٢) المسند: زمان.

(٣) المسند: بالعمرة.

(٤) هذه الزيادة المعترضة جاءت في المسند بعد هذا الموضع بسطرين.

(٥) ن . م . س : إلى . والمثبت من (ب)، المسند.

(٦) المسند: نميل.

(٧) ن : محزونين. وفي المسند بعد عبارة «وإن نجواً» : «وقال يحيى بن سعيد عن ابن

المبارك: محزونين، وإن يحنون تكن . . .

(٨) المسند: . . نقاتل أحداً . .

حال بيننا وبين البيت قاتلناه. قال النبي صلى الله عليه وسلم: «فروحوا إذا». قال الزهري: وكان أبوهريرة يقول: ما رأيت أحداً قط كان أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١). قال الزهري: حديث^(٢) المسور بن مخزومة ومروان بن الحكم: فراحوا حتى إذا كانوا ببعض الطريق».

ومن هنا رواه البخاري من طريق ورواه في المغازي والحج^(٣).

وقال الزهري في حديث المسور الذي اتفق عليه أحمد والبخاري^(٤): «حتى إذا كانوا ببعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم: إن خالد ابن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة، فخذوا ذات / اليمين، فوالله ما شعر بهم خالد حتى إذا هم^(٥) بقترة الجيش، فانطلق يركض نذيراً لقريش، وسار النبي صلى الله عليه وسلم، حتى إذا كان بالثنية التي يهبط

(١) هذه الزيادة من كلام الزهري هي من حديث رواه الترمذي في سننه عن أبي هريرة رضى الله عنه ١٢٩/٣ (كتاب الجهاد، باب ما جاء في المشورة) وهو موافق لرواية الزهري هنا.
(٢) المسند: في حديث.

(٣) الحديث - مطولا ومختصرا مع اختلاف في الألفاظ - عن المسور بن مخزومة ومروان بن الحكم رضى الله عنهما في: البخاري ١٦٨/٢ - ١٦٩ (كتاب الحج، باب من أشعر وقلد بنى الحليفة ثم أحرم)، ١٩٣/٣ - ١٩٨ (كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد...)، ١٢٦/٥ - ١٢٧ (كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، ٣٢/٤) (كتاب الجهاد، باب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم)؛ سنن أبي داود ١١٢/٣ - ١١٥ (كتاب الجهاد، باب في صلح العدو). وسبق الكلام على بعض ألفاظ الحديث فيما مضى

(٤) الكلام التالي في المسند، وهو في البخاري ١٩٣/٣ - ١٩٤ (كتاب الشروط...).

(٥) ن، م، س، المسند: حتى إذا هو. والمثبت من (ب)، البخاري.

عليهم منها بركت به راحلته، فقال الناس^(١): حَلَّ حَلِّ فَالْحَتِّ، فقالوا: خَلَّاتِ القِصْوَءِ، خَلَّاتِ القِصْوَءِ^(٢). فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما خَلَّاتِ [القِصْوَءِ]»^(٣) وما ذاك لها بخُلَّتْ، ولكن حبسها حابس الفيل» ثم قال: «والذى نفسى بيده لا يسألونى خُطَّةً يعظّمون فيها حرّات الله إلا أعطيتهم إياها» ثم زجرها فوثبت، قال: فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثَمَدٍ قليل الماء يتبرّضه الناس تبرّضاً، فلم يلبث الناس أن نزحوه، وشكروا^(٤) إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش، فانتزع سهما من كنانته، ثم أمرهم أن يجعلوه فيه^(٥)، فو الله ما زال يجيش لهم بالرّي^(٦) حتى صدروا عنه، فبينما هم كذلك إذا جاء بُدَيْل بن ورقاء الخزاعي ونفر^(٧) من قومه من خزاعة، وكانوا عَيْبَةً نُصِّح رسول^(٨) الله صلى الله عليه وسلم من أهل تِهَامَةَ - وفى لفظ لأحمد: «مسلمهم ومشرِكهم»^(٩) - فقال: إني تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى نزلوا أعداد مياه الحديبية ومعهم العوذ المطافيل، وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت.

(١) المسند (فقط) : فقال النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) تكررت عبارة «خلّات القِصْوَءِ» فى (ن) فقط مرتين، وهى كذلك فى «البخارى» .

(٣) القِصْوَءِ : ساقطة من (ن)، (م) .

(٤) المسند : فلم يلبثه الناس أن نزحوه فَشَكِي، البخارى : فلم يلبثه الناس حتى نزحوه وَشَكِي .

(٥) ن ، م ، س : فيها .

(٦) بالرّي : ساقطة من (س) ، (ب) .

(٧) المسند، البخارى : فى نفر .

(٨) ن ، م ، س ، المسند : لرسول . (٩) فى رواية المسند ٣٢٣/٤ : مسلمها ومشرِكها .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنا لم نجىء لقتال أحد، ولكننا جئنا معتمرين، فإن قریشا قد نهكتهم الحرب، وأضرَّت بهم، فإن شاؤوا ماددتهم مدة، ومخلُّوا بيني وبين الناس، فإن أظهر فإن شاؤوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا. وإلا فقد جموا^(١)، وإن هم أبوا فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمرى هذا حتى تنفرد سالفتي، وليُنْفِذَنَّ^(٢) الله أمره». قال بُدَيْل: «سأبلغهم ما تقول. فانطلق حتى أتى قریشا، فقال: إنا قد جئناكم من عند هذا الرجل وسمعناه يقول قولاً؛ فإن شئتم أن نعرضه عليكم فعلنا. فقال سفهاؤهم: لا حاجة لنا أن نخبرنا عنه بشيء. وقال ذوو الرأي منهم: هات ما سمعته يقول، قال: سمعته يقول كذا وكذا، فحدَّثتهم بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقام عروة بن مسعود فقال: أى قوم أَلستم بالوالد؟^(٣) قالوا: بلى. قال: أولست بالولد؟^(٤) قالوا: بلى. قال: فهل تتهمونى؟ قالوا: لا. قال: أَلستم تعلمون أنى استنفرت أهل عكاظ فلما بلَّحوا^(٥) على جنتكم بأهلى وولدى ومن أطاعنى. قالوا: بلى. قال: فإن هذا قد عرض عليكم خُطَّةٌ رُشِدٌ فاقبلوها منه^(٦) ودعونى آتة. قالوا: آتة، فأتاه

(١) فى شرح البخارى : أى استراحوا من جهد الحرب .

(٢) ن ، م ، س ، المسند : أولينفذن .

(٣) ن ، م ، س : بالولد .

(٤) ن ، م ، س : بالوالد .

(٥) بلَّحوا : أى عجزوا .

(٦) منه : ليست فى «المسند» و«البخارى» .

فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم له نحواً من قوله لبديل ، فقال عروة عند ذلك : أى محمد ، رأيت إن استأصلت قومك^(١) ، هل سمعت أحداً من العرب^(٢) اجتاح أصله^(٣) قبلك؟ وإن تكن الأخرى ، فإنى والله لأرى^(٤) وجوها وإنى لأرى أوياشا^(٥) من الناس خليفاً أن يفرّوا ويدعوك - ولفظ أحمد : «خلقاء أن يفرّوا ويدعوك»^(٦) - فقال [له]^(٧) أبو بكر : رضى الله عنه : امصص بظر اللات^(٨) ، أنحن نفر عنه وندعه؟ / فقال : من ذا؟ قالوا : أبو بكر . قال : أما والذى نفسى بيده لولا يد كانت لك عندى لم أجرك بها لأجبتك . وجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم ، فكلما كلمه أخذ بلحيته ، والمغيرة قائم على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المغفر ، فكلما أهوى عروة بيده إلى لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب يده بنعل^(٩) السيف ، ويقول : أخر يدك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرفع عروة رأسه^(١٠) فقال : من ذا^(١١)؟ قالوا : المغيرة بن شعبه .

٢٤٧ / ٤

- (١) البخارى : أمر قومك .
- (٢) البخارى ، المسند : بأحد من العرب .
- (٣) ب ، وفى رواية للبخارى : أهله .
- (٤) م ، ب : لا أرى .
- (٥) ن ، س : وأرى أوياشا ، م : وأرى أوشاص . وفى رواية للبخارى «أشوابا» .
- (٦) العبارات المعترضة فى رواية المسند .
- (٧) له : ساقطة من (ن) ، (م) ، (س) .
- (٨) سبق شرح هذه العبارة فيما مضى .
- (٩) فى «المسند» فقط : يتصل .
- (١٠) ن ، م ، س ، المسند : يده .
- (١١) البخارى ، المسند : من هذا .

قال: أي عُذْرٌ أو لستُ أسعى في عُذْرَتِكَ؟ وكان المغيرة صحب قوما^(١) في الجاهلية، فقتلهم وأخذ أموالهم، [ثم جاء فأسلم]^(٢)، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أما الإسلام فَأَقْبَلُ، وأما المال فلست منه في شيء» ثم إن عُروة جعل يرمقُ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعينه^(٣)، قال: فوالله ما تنخّم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم، فذلِكَ بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلم خفصوا أصواتهم [عنده]^(٤)، وما يُحدّون النظر إليه تعظيماً له، فرجع عُروة إلى أصحابه، فقال: أي قوم [والله]^(٥) لقد وفدت على الملوك، ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي، والله إن رأيتُ ملكاً عظيماً^(٦) قط يُعظّمه أصحابه^(٧) ما يعظّم أصحاب محمدٍ محمداً، والله إن تنخّم بنخامة إلا وقعت في يد^(٨) رجل منهم، فذلِكَ بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلم خفصوا أصواتهم عنده^(٩)،

(١) ن ، م ، س : أقواما .

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن) ، (م) ، (س) .

(٣) المسند : يرمق النبي صلى الله عليه وسلم بعينه .

(٤) عنده : ساقطة من (ن) ، (م) ، (س) .

(٥) والله : ليست في (ن) ، (م) ، (س) .

(٦) عظيماً : ليست في (م) ، البخاري ، المسند .

(٧) س ، ب : يعظّمه قومه وأصحابه .

(٨) البخاري ، المسند : نخامة إلا وقعت في كف ...

(٩) في (ن) ، (م) ، (س) : سبقت عبارة «وإذا تكلم» عبارة : «وإذا توضأ» . . .

وما يحدثون / النظر إليه تعظيماً له، وإنه قد عرض عليكم خُطَّةً رُشد فاقبلوها. فقال رجل من كنانة^(١): دعوني آتة، فقالوا: آتة، فلما أشرف على النبي صلى الله عليه وسلم [وأصحابه]^(٢) قال النبي صلى الله عليه وسلم: «هذا فلان، وهو من قوم يعظّمون البُدن، فابعثوها له» [فبعثت له]، واستقبله^(٣) الناس يُلبُّون، فلما رأى ذلك قال: سبحان الله، ما ينبغي لهذا أن يصد^(٤) عن البيت، فلما رجع إلى أصحابه قال: رأيت البُدن قد قُلدت وأشعرت^(٥)، فما أرى أن يُصد^(٦) عن البيت، فقام رجل يقال له مِكرَز بن حفص فقال: دعوني آتة^(٧). فلما أشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم: «هذا مِكرَز بن حفص وهو رجل فاجر» فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو. قال مَعْمَرٌ: فأخبرني أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل قال النبي صلى الله عليه وسلم: «قد سهّل لكم من أمركم» قال معمر عن الزهري في حديثه: فجاء سهيل، فقال له: هات اكتب بيننا وبينك^(٨) كتاباً، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب، فقال النبي صلى الله عليه وسلم:

-
- (١) البخاري، المسند : من بني كنانة .
 - (٢) وأصحابه : ليست في (ن)، (م)، (س).
 - (٣) ن، س : فبعثوها له واستقبله ؛ م : فابعثوها له واستقبله .
 - (٤) البخاري، المسند : لهؤلاء أن يصلّوا .
 - (٥) م : واستشعرت .
 - (٦) البخاري، المسند : أن يصلّوا .
 - (٧) البخاري، المسند : آتة، فقالوا آتة .
 - (٨) البخاري، المسند : وبينكم .

«اكتب^(١) بسم الله الرحمن الرحيم» فقال سهيل: أما الرحمن فما أدري^(٢) ما هو، ولكن اكتب: باسمك اللهم، كما كنت تكتب. فقال المسلمون: والله لا نكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اكتب باسمك اللهم» ثم قال: «هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله» فقال سهيل: والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك، ولكن اكتب: محمد بن عبد الله. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «والله إنى لرسول الله وإن كذبتهمونى، اكتب: محمد بن عبد الله» قال الزهري وذلك لقوله: «لا يسألونى خُطَّة يعظّمون فيها حرّات الله إلا أعطيتهم إياها» قال النبي صلى الله عليه وسلم: «عَلَى أَنْ تُخَلُّوا^(٣) بيننا وبين المسجد الحرام نطوف به»^(٤) فقال سهيل: والله لا تتحدث العرب أنا أخذنا ضُغْطَةً، ولكن ذاك^(٥) من العام المقبل^(٦)، فكتب. وقال سهيل: وَعَلَى أَنْ^(٧) لا يأتيك منا رجل وإن كان على دينك إلا رددته إلينا. قال المسلمون: سبحان الله! كيف يُرَدُّ إلى المشركين وقد جاء مسلماً؟ فينما هم كذلك إذ جاء^(٨) أبو جندل بن سهيل

(١) اكتب: ليست فى «البخارى».

(٢) البخارى، المسند: فوالله ما أدري..

(٣) س، ب: يخلّوا.

(٤) المسند، البخارى: وبين البيت فنطوف به.

(٥) البخارى: ذلك؛ المسند: لك.

(٦) م: القابل.

(٧) البخارى، المسند: أنه.

(٨) البخارى: إذ دخل.

ابن عمرو يرسف في قيوده، وقد خرج من أسفل مكة، حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين، فقال سهيل: هذا يا محمد^(١) أول ما أقاضيك عليه، أن تردّه إليّ. قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن لم نقض الكتاب بعد». قال: / فوالله إذاً لا أصلحك على شيء أبداً. قال النبي صلى الله عليه وسلم: «فأجزه لى» قال: ما أنا مجيزه^(٢). قال: «بلى فافعل» قال: ما أنا بفاعل. قال مكرز: بلى قد أجزناه لك. قال أبو جندل: أى معاشر المسلمين أُرِدُّ إلى المشركين، وقد جئت مسلماً؟ ألا ترون ما قد لقيت؟ وقد كان^(٣) عُدْبٌ عذاباً شديداً في الله. فقال عمر^(٤): فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: ألسنت نبى الله حقاً؟ قال: «بلى». قال: قلت: ألسنا على الحق، وعدونا على الباطل؟ قال: «بلى». قلت: فلم نُعطى^(٥) الدنية فى ديننا إذا؟ قال: «إنى رسول الله ولست أعصيه، وهو ناصرى» قلت: أو لست كنتَ تحدّثنا: أنا سنأتى البيت فنطوف به^(٦)؟ قال: «فأخبرتكَ أنك آتية^(٧) العام؟» قلت: لا. قال: «فإنك آتية ومطوّفٌ به»^(٨) قال^(٩): فأتيت أبا بكر، فقلت: يا أبا بكر أليس

(١) س، ب: يا محمد هذا..

(٢) البخارى، المسند: بمجيزه لك.

(٣) البخارى، المسند: وكان قد..

(٤) س، ب: قال عمر. (٥) ن، م: فلم نعط.

(٦) س، ب: ونطوف به.

(٧) البخارى: أنا نأتية؛ المسند: أنك تأتية.

(٨) م: تطوف به؛ المسند: ومطوف به.

(٩) قال: ساقطة من (م)، (س)، (ب).

هذا نبى الله حقاً؟ قال: بلى. (قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى^(١). قلت: فلم نعطى الدنيا فى ديننا إذا؟ قال: أيها الرجل إنه رسول الله، وليس يعصى ربّه، وهو ناصره، فاستمسك بغيره^(٢)، فوالله [إنه] على الحق^(٣). قلت: أليس كان يحدثنا أنا سنأتى البيت ونطوف به؟ قال: بلى، فأخبرك أنك^(٤) تأتية العام^(٥)؟ قلت: لا. قال: فإنك آتية ومطوّف به. قال عمر^(٦): فعملت لذلك أعمالاً. قال: فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: «قوموا فأنحروا ثم احلقوا». قال: فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات. فلما لم يبق أحد^(٧) دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقيت من الناس، فقالت أم سلمة: يا نبى الله أتحب ذلك، اخرج ولا تكلم أحداً منهم^(٨)، «حتى تنحر بُدْنك وتدعو حالقك [فيحلقك]»^(٩). فخرج فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك، فنحر بُدْنه، ودعا حالقه فحلقه^(١٠)، فلما رأوا ذلك قاموا فأنحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضاً، حتى

(١-١) ساقط من (س)، (ب).

(٢) المسند: فاستمسك، وقال يحيى بن سعيد: بفرزه، وقال: تطوف بفرزه حتى تموت؛ م: فاستمسك بعروته.

(٣) ن: فوالله على الحق؛ س، ب: فهو والله على الحق؛ المسند: فوالله إنه لعلى الحق.

(٤) س، ب: فأخبر أنك؛ المسند: فأخبرك أنه.

(٥) م: آتية العام؛ المسند: يأتية العام.

(٦) البخارى، المسند: قال الزهرى: قال عمر. (٧) البخارى، المسند: منهم أحد.

(٨) ن، م: ولا تكلم منهم أحداً؛ البخارى والمسند: ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة.

(٩-٩) ما بين النجمتين ساقط من (م). وسقطت بعض هذه العبارات من (س).

(٩) فيحلقك: ساقطة من (ن).

كاد بعضهم يقتل بعضا غمًا، ثم جاء^(١) نسوة مؤمنات فأنزل الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ إلى قوله : ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفَرِ﴾ [سورة الممتحنة : ١٠] / فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له فى الشرك، فتزوج إحداهما معاوية بن أبى سفيان، والأخرى صفوان بن أمية. ثم رجع النبى صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، فجاء^(٢) أبو بصير - رجل من قريش - وهو مُسلم^(٣)، فأرسلوا فى طلبه رجلين، فقالوا: العهد الذى جعلت لنا، فدفعه إلى الرجلين، فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة، فنزلوا يأكلون من تمرٍ لهم، فقال أبو بصير لأحد الرجلين: والله إنى لأرى سيفك هذا يا فلان جيدًا، فاستله الآخر فقال: أجل والله إنه لجيد، لقد جربت به ثم جربت، فقال أبو بصير: أرنى أنظر إليه، فأمكنه [منه]^(٤)، فضربه حتى برد، وفرَّ الآخر، حتى أتى المدينة، فدخل المسجد يعدو، فقال النبى صلى الله عليه وسلم حين رآه: «لقد رأى هذا دُعرًا». فلما انتهى إلى النبى صلى الله عليه وسلم قال: قُتل والله صاحبي، وإني لمقتول. فجاء أبو بصير رضى الله عنه، فقال: يا نبى الله، قد وفى الله بدمتك^(٥)، فلقد رددتني إليهم، ثم أنجانى

(١) البخارى، المسند : ثم جاءه ..

(٢) البخارى ، المسند : فجاءه .

(٣) بعد كلمة «ومسلم» جاءت عبارات فى «المسند» زيادة من رواية ابن المبارك .

(٤) منه : ساقطة من (ن)، (م)، (س) .

(٥) س، ب : لقد وفى الله بدمتك؛ البخارى، المسند : قد والله أوفى الله ذمتك .

الله منهم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ويل أمه مسعر حرب لو كان له أحد» فلما سمع ذلك عرف أنه سيره إليهم، فخرج حتى أتى سيف البحر. قال: وتفلت منهم أبو جندل^(١) بن سهيل رضى الله عنه، فلحق بأبى بصير، فجعل لا يخرج من قريش رجلٌ قد^(٢) أسلم إلا لحق بأبى بصير، حتى اجتمعت منهم عصابة. قال: فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوها^(٣)، فقتلوهم وأخذوا أموالهم، فأرسلت قريش إلى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم لما أرسل إليهم، فمن أتاه منهم فهو آمن، فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إليهم، وأنزل الله عزل وجل: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ﴾ [سورة الفتح: ٢٤] حتى بلغ ﴿حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [سورة الفتح: ٢٦]، وكانت حميتهم أنهم لم يقرؤا أنه نبي الله، ولم يقرؤا بيسم الله الرحمن الرحيم، وحالوا بينهم وبين البيت» رواه البخارى عن عبدالله بن محمد المُسندي^(٤) عن عبدالرزاق^(٥) ورواه أحمد عن عبدالرزاق^(٦)، وهو

(١) البخارى: وينفلت منهم أبو جندل؛ المسند: وينفلت أبو جندل..

(٢) قد: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٣) البخارى، المسند: إلا اعترضوا لها..

(٤) م: السندي، وهو تحريف. وهو عبدالله بن محمد بن عبدالله بن جعفر بن اليمان الجعفي

البخارى الحافظ، أبو جعفر المعروف بالمسندي (يفتح النون) لقب بذلك لأنه كان يطلب

المسندات ويرغب عن المرسلات، ولأنه أول من جمع «مسند الصحابة» بما وراء النهر،

وهو شيخ البخارى، توفي سنة ٢٢٩. انظر ترجمته فى: تهذيب التهذيب ٩/٦ - ١٠،

تذكرة الحفاظ ٤٩٢/٢ - ٤٩٣؛ الأعلام ٤/٤٦٠.

(٥) وهى رواية كتاب الشروط، باب الجهاد والمصالحة ٣/١٩٣ - ١٩٧.

(٦) وهى الرواية فى ٤/٣٢٨ - ٣٣١.

أجلّ قدرا من المسندى شيخ البخارى، فما فيه من زيادة هي أثبت مما
فى البخارى.

٢٤٩ / ٤

وفى الصحيحين / عن البراء بن عازب، قال: كتب على بن أبى
طالب^(١) الصلح بين النبى صلى الله عليه وسلم وبين المشركين يوم
الحديبية، فكتب: هذا ما كاتب عليه محمد رسول الله صلى الله عليه
وسلم، فقالوا: لا تكتب رسول الله، لو نعلم أنك رسول الله لم نقاتلك.
فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعلى: «امحه» فقال: «ما أنا بالذى
أمحوه» قال: فمحا النبى صلى الله عليه وسلم بيده^(٢)، قال: وكان فيما
اشترطوا عليه أن يدخلوا فيقيموا بها^(٣) ثلاثا، ولا يدخلوا بسلاح إلا جُلْبَان
السلاح. قال شعبة: قلت لأبى إسحاق: وما جُلْبَان السلاح؟ قال:
القراب وما فيه^(٤).

(١) ن، س: على بن أبى طلحة، وهو خطأ.

(٢) بيده: ساقطة من (م).

(٣) بها: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن البراء بن عازب رضى الله عنه فى: البخارى
١٨٤/٣ - ١٨٥ (كتاب الصلح باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان . . .)،
١٠٣/٤ - ١٠٤ (كتاب الجزية والموادعة، باب المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت
معلوم)؛ مسلم ١٤٠٩/٣ - ١٤١١ (كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية فى
الحديبية)، سنن أبى داود ٢٢٧/٢ (كتاب المناسك، باب المحرم يحمل السلاح)؛
المسند (ط . الحلبي) ٢٨٩/٤، ٢٩١، ٣٠٢. وقال النووى فى شرحه على مسلم
١٣٦/١٢: «قال أبو إسحاق السبيعي، جُلْبَان السلاح هو القراب وما فيه، والجُلْبَان بضم
الجيم. قال القاضى فى المشارق ضبطناه جلبان بضم الجيم واللام وتشديد الباء الموحدة

وفى الصحيحين عن أبى وائل قال: قام سهل بن حنيف يوم صفين، فقال: يا أيها الناس اتهموا أنفسكم. وفى لفظ: اتهموا رأيكم على دينكم، لقد كنا [مع رسول الله صلى الله عليه وسلم] ^(١) يوم الحديبية، ولو نرى قتالاً لقاتلنا. وذلك فى الصلح الذى كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين، وجاء ^(٢) عمر، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال: «بلى». قال: أليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار؟ قال: «بلى» قال: فقيم ^(٣) نعطى الدنّية فى ديننا، ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ قال: «يا ابن الخطاب إنى رسول الله ولن يضيعنى الله أبدا» قال: فانطلق عمر فلم يصبر متغيظاً، فأتى أبابكر فقال: يا أبابكر ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال: بلى. قال: أليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار؟ قال: بلى. قال: فعلام نعطى الدنّية فى ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: يا ابن الخطاب إنّه رسول الله ولن يضيعه الله أبدا. قال: فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح، فأرسل إلى عمر

قال: وكذا رواه الأثرون وصوّبه ابن قتيبة وغيره ورواه بعضهم بإسكان اللام وكذا ذكره الهروى وصوبه هو وثابت ولم يذكر ثابت سواء وهو اللفظ من الجراب يكون من الأدم يوضع فيه السيف مغمداً ويطرح فيه الراكب سوطه وأدواته ويعلقه فى الرحل، قال العلماء: وإنما شرطوا هذا لوجهين أحدهما أن لا يظهر منه دخول الغالبين القاهرين والثانى أنه إن عرض فتنة أو نحوها يكون فى الاستعداد بالسلاح صعبة. .

(١) ما بين المعقوفتين فى (ب) فقط.

(٢) ن، م: فجاء.

(٣) س، ب: قيم.

فأقرأه إياه، فقال: يا رسول الله أوفتح^(١) هو؟ قال: «نعم»^(٢).

وفي لفظ مسلم^(٣) «فظابت نفسه ورجع».

وفي لفظ لمسلم أيضا: «أيها الناس اتهموا رأيكم»^(٤)، لقد رأيتني يوم

أبي جندل^(٥)، ولو [أنى]^(٦) أستطيع أن أردد أمر رسول الله لرددته»^(٧).

وفي رواية: - والله ورسوله أعلم^(٨) - : «والله ما وضعنا سيوفنا على

عواتقنا إلى أمر قط، إلا أسهَلَنَ بنا إلى أمر نعرفه إلا أمركم هذا»^(٩) «ما

(١) ن ، م : أفتح ؟

(٢) الحديث عن أبي وائل شقيق بن سلمة الأسدي (ترجمته في الإصابة ١٦٢/٢ - ١٦٣ -

أسد الغابة ٥٢٧/٢ - ٥٢٨) رضى الله عنه - مع اختلاف في الألفاظ - في : البخارى

١٠٣/٤ (كتاب الجزية والموادعة، باب حدثنا عبدان . . .)، ١٣٦/٦ (كتاب التفسير،

باب سورة الفتح)؛ مسلم ١٤١١/٣ - ١٤١٢ (كتاب الجهاد والسير، باب صلح

الحديبية . . . المسند (ط . الحلبي) ٤٨٥/٣ - ٤٨٦ (عن أبي وائل عن سهل بن

حنيف).

(٣) مسلم ١٤١٢/٣ في آخر الحديث.

(٤) ن ، م : آراءكم . والمثبت هو الذى فى (س)، (ب) وفى صحيح مسلم.

(٥) وهو يوم الحديبية.

(٦) أنى : ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٧) الحديث بهذه الألفاظ عن سهل بن حنيف رضى الله عنه فى مسلم ١٤١٢/٣ (الموضع

السابق حديث رقم ٩٥)؛ المسند ٤٨٥/٣.

(٨) هذه الرواية عن أبي وائل عن سهل بن حنيف رضى الله عنهما فى : البخارى ١٢٨/٥ -

١٢٩ (كتاب المغازى، باب غزوة الحديبية) ونصه : لما قدم سهل بن حنيف من صفين

أتيناه نستخبره فقال اتهموا الراى فلقد رأيتني يوم أبى جندل ولو أستطيع أن أردد على رسول

الله صلى الله عليه وسلم أمره لرددت والله ورسوله أعلم . . . الحديث.

(٩) هذه العبارات فى رواية عن سهل بن حنيف فى مسلم (حديث رقم ٩٥).

نسد منه خصماً إلا انفجر علينا خصم ما ندرى كيف نأتى له^(١)» يعنى يوم صفين .

وقال ذلك سهل يوم صفين لما خرجت الخوارج على على حين أمر بمصالحة معاوية وأصحابه .

وهذه الأخبار الصحيحة هي باتفاق أهل العلم بالحديث فى عُمره الحديثية تبين اختصاص أبى بكر [بمنزلة]^(٢) من الله ورسوله لم يشركه فيها أحد من الصحابة : لا عمر، ولا على، ولا غيرهما، وأنه لم يكن فيهم أعظم إيماناً وموافقةً وطاعةً لله ورسوله منه، ولا كان فيهم من يتكلم بالشورى قبله .

فإن النبى صلى الله عليه / وسلم كان يصدر عن رأيه وحده فى الأمور العظيمة، وإنه [كان]^(٣) يبدأ بالكلام بحضرة النبى صلى الله عليه وسلم معاونة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، كما كان يفتى بحضرتة وهو يقره على ذلك، ولم يكن هذا لغيره .

فإنه لما جاء النبى صلى الله عليه وسلم جاسوسه الخزاعى، وأخبره أن قريشاً قد جمعوا له الأحابيش، وهى الجماعات^(٤) المستجمعة من

(١) هذه العبارات جاءت فى مسلم عن سهل بن حنيف رضى الله عنه فى الحديث التالى (رقم ٩٦/٤/١٤١٣ . وجاءت العبارات فى الجملتين مجتمعة فى المسند (ط . الحلبي) ٤/٤٨٥ ولكن مع اختلاف فى الألفاظ . ونص الحديث : « . . . والله ما وضعنا سيوفنا عن عواتقنا منذ أسلمنا لأمر يفظعنا إلا أسهل بنا إلى أمر نعرفه إلا هذا الأمر ما سدنا خصماً إلا انفجرت لنا خصم آخر» . (٢) بمنزلة : زيادة فى (ب) فقط . (٣) كان : زيادة فى (م) فقط . (٤) م : الجماعة .

قبائل، والتحبش: التجمع، وأنهم مقاتلوه وصادوه عن البيت، استشار أصحابه أهل المشورة مطلقاً: هل يميل إلى ذراري الأحابيش؟ أو ينطلق إلى مكة؟ فلما أشار عليه أبو بكر أن لا يبدأ أحداً بالقتال، فإننا لم نخرج إلا للعمرة لا للقتال، فإن منعنا أحد^(١) من^(٢) البيت قاتلناه، لصدّه لنا عما قصدنا، لا مبتدئين^(٣) له بقتال. قال النبي صلى الله عليه وسلم: «روحوا إذا» ثم إنه [لمّا] تكلم^(٤) عروة بن مسعود الثقفي - وهو من سادات ثقيف وحلفاء قريش - مع النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدّم، وأخذ يقول له عن أصحابه: «إنهم أشواب» أى أخلاط. وفي المسند: «أوباش» يفرّون عنك ويدّعونك. قال له الصّدّيق رضى الله عنه: «امصص بظر اللات. أنحن نفر عنه وندعه؟ فقال له عروة ولمّا يجاوبه عن هذه الكلمة: لولا يد لك عندي لم أجرك بها لأجبتك. وكان الصّدّيق قد أحسن إليه قبل ذلك، فرعى حرمة ولم يجاوبه عن هذه الكلمة.

ولهذا قال / من قال من العلماء: إن هذا يدل على جواز التصريح باسم العورة للحاجة والمصلحة، وليس من الفحش المنهى عنه.

كما فى حديث أبيّ بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من سمعتموه يتعزّى بعزاء^(٥) الجاهلية فأعضوه هنّ أبيه ولا تكنوا» رواه

٢٥٠ / ٤

منهاج
٣٦٢ / ١

(١) ب: أحمد، وهو خطأ مطبعي.

(٢) ن، م: عن.

(٣) س، ب: مبتدئين.

(٤) ن، س: ثم إنه تكلم؛ م: ثم تكلم. (٥) ن، م، س: بعزى.

أحمد^(١)، فسمع أبي بن كعب رجلاً يقول: يا فلان، فقال: اعضض أير
أبيك. فقيل له في ذلك. فقال: بهذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم^(٢).

ثم إنه لما صالح النبي صلى الله عليه وسلم قريشاً، كان ظاهر الصلح
فيه غضاضة وضيم على المسلمين، وفعله النبي صلى الله عليه وسلم
طاعة لله وثقةً بوعده له، وأن الله سينصره عليهم، واغتاظ من ذلك
جمهور الناس، وعزَّ عليهم، حتى عُلَى مثل عمر وعليّ وسهل بن
حنيف، ولهذا كَبُرَ عليه عليٌّ رضي الله عنه^(٣) لما مات تبييناً لفضله عليّ
غيره، يعنى سهل بن حنيف، فعلى أمره النبي صلى الله عليه وسلم أن
يمحو اسمه من الكتاب، فلم يفعل، حتى أخذ النبي صلى الله عليه
وسلم الكتاب ومحاه بيده.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٢١/١. وبينت في تعليقي مكان الحديث في المسند
وشرحت فيه ألفاظه.

(٢) جاءت أحاديث عن أبي بن كعب رضى الله عنه في المسند (ط . الحلبي) ١٣٦/٥ بهذا
المعنى منها رواية عتي بن ضمرة السعدي عن أبي بن كعب رضى الله عنه أن رجلاً اعتزى
بعزاء الجاهلية فأعضه ولم يكنه، فنظر القوم إليه، فقال للقوم: إني أرى الذى فى
أنفسكم، إني لم أستطع إلا أن أقول هذا، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا إذا
سمعتم من يعتزى بعزاء الجاهلية، فأعضوه ولا تكتنوا. وفى «النهاية فى غريب الحديث»
لابن الأثير مادة «عضض»: «من تعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكتنوا - أى
قولوا له: اعضض بأير أبيك، ولا تكتنوا عن الأير بالهن تنكيلا له وتاديباً».

(٣) فى جميع النسخ: عليٌّ عليه السلام.

وفى صحيح البخارى^(١) أنه قال لعلّى: «امح رسول الله» قال: لا والله لا أمحوك أبداً. فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب، وليس يُحسِن يكتب^(٢)، فكتب: «هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله». وسهل بن حنيف يقول: «لو استطعت أن أردد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته». وعمر يناظر النبي صلى الله عليه وسلم ويقول: إذا كنا على الحق وعدونا على الباطل، وقتلانا فى الجنة وقتلهم فى النار، وأنت رسول الله حقاً، فعلام نعطى الدنّية فى ديننا، ثم إنه رجع عن ذلك وعمل له أعمالاً^(٣).

وأبو بكر أطوعهم لله ورسوله^(٤)، لم يصدر عنه مخالفة فى شىء قط، بل لما ناظره عمر، بعد مناظرته للنبي صلى الله عليه وسلم، أجابه أبو بكر بمثل ما أجابه النبي صلى الله عليه وسلم، من غير أن يسمع جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وهذا من أبين الأمور دلالة على موافقته للنبي صلى الله عليه وسلم، ومناسبته له، واختصاصه به قولاً وعملاً، وعلماً وحالاً، إذ كان قوله من جنس قوله، وعمله من جنس عمله، وفى المواطن التى ظهر فيها تقدّمه على غيره فى ذلك، فأين مقامه من مقام غيره؟! هذا يناظره ليرده عن

(١) سبق حديث البراء بن عازب قبل صفحات () وساقابل الكلام التالى عليه إن شاء

الله، والرواية التالية فى: البخارى ١٨٤/٣ - ١٨٥.

(٢) عبارة «وليس يُحسِن يكتب» ليست فى البخارى، ولعلها من كلام ابن تيمية.

(٣) الكلام السابق هو ملخص لما جاء فى أحاديث سابقة.

(٤) م: ولرسوله.

أمره، وهذا يأمره ليمحو اسمه فلا يمحوه، وهذا يقول: لو أستطيع أن أردد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته، وهو يأمر الناس بالحلوق والنحر فيتوقفون.

ولا ريب أن الذى حملهم على ذلك حب الله ورسوله، وبغض الكفار، ومحبتهم أن يظهر الإيمان على الكفر، وأن لا يكون قد دخل على أهل الإيمان غضاضة وضيم من أهل الكفر، ورأوا أن قتالهم لثلاثا يضاموا هذا الضيم أحب إليهم من هذه المصالحة التى فيها من الضيم ما فيها.

لكن معلوم وجوب تقديم النص على الرأى، والشرع على الهوى. فالأصل الذى افترق فيه المؤمنون بالرسول والمخالفون لهم: تقديم نصوصهم على الآراء، وشرعهم على الأهواء. وأصل الشر من تقديم الرأى على النص، والهوى "على الشرع"، فمن نور الله قلبه، فرأى ما فى النص والشرع^(١) من الصلاح والخير، وإلا فعليه* الانقياد لنص رسول الله صلى الله عليه وسلم وشرعه^(٢) وليس له معارضته برأيه وهواه.

كما قال صلى الله عليه وسلم: «إنى رسول الله^(٣) ولست أعصيه، وهو ناصرى»^(٤) فبين أنه رسول الله، يفعل ما أمره به مرسله، لا يفعل من تلقاء

(١-٢) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) ن، س : وشرع، وهو تحريف.

(٢) وشرعه : ساقط من (س)، (ب).

(٣) م : لرسول الله ..

(٤) جاءت هذه العبارة ضمن الحديث الذى سبق ذكر نصه قبل صفحات (٥١٩ - ٥٢٠).

نفسه / وأخبر أنه يطيعه لا يعصيه، كما يفعل المتبع لرأيه^(١) وهواه، وأخبر أنه ناصره، فهو على ثقة من نصر الله، فلا يضره ما حصل، فإن في ضمن ذلك من المصلحة وعلو الدين ما ظهر بعد ذلك، وكان هذا فتحاً مبيناً في الحقيقة، وإن كان فيه ما لم يعلم حسن ما فيه كثير من الناس، بل رأى ذلك ذلاً وعجزاً وفضاضةً وضيمًا.

ولهذا تاب الذين عارضوا ذلك رضى الله عنهم، كما في الحديث رجوع عمر، وكذلك في الحديث أن سهل بن حنيف اعترف بخطئه، حيث قال: «والله ورسوله أعلم»، وجعل رأيهم عبرة لمن بعدهم، فأمرهم أن يتهموا رأيهم على دينهم، فإن الرأى يكون خطأ، كما كان رأيهم / يوم الحديبية خطأً، وكذلك على الذى لم يفعل ما أمره به، والذين لم يفعلوا ما أمروا به من الحلق والنحر، حتى فعل هو ذلك، قد تابوا من ذلك، والله يقبل التوبة عن عباده، ويعفو عن السيئات.

والقصة كانت عظيمة، بلغت منهم مبلغاً عظيماً لا تحمله عامة النفوس، وإلا فهم^(٢) خير الخلق، وأفضل الناس، وأعظمهم علماً وإيماناً، وهم الذين بايعوا تحت الشجرة، وقد رضى [الله] عنهم^(٣) وأثنى عليهم، وهم السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار.

والاعتبار فى الفضائل بكمال النهاية، لا بنقص البداية. وقد قصّ الله

(١) ن ، س : برأيه، وهو تحريف.

(٢) س : إلا فهم ؛ ب : إلا من هم ..

(٣) ن ، م : وقد رضى عنهم.

علينا من توبة أنبيائه، وحسن عاقبتهم، وما آل إليه أمرهم، من عليّ
الدرجات، وكرامة الله لهم، بعد أن جرت لهم أمور. ولا يجوز أن يُظنَّ
بُغضهم لأجلها، إذا كان الاعتبار بكمال النهاية لا بنقص البداية.

وهكذا السابقون الأولون مَنْ ظنَّ بُغضهم [لأجلها، إذا كان الاعتبار
بكمال النهاية]^(١) كما ذكر^(٢)، فهو جاهل. لكن المطلوب أن الصديق
أكمل القوم، وأفضلهم، وأسبقهم إلى الخيرات، وأنه لم يكن فيهم من
يساويه.

وهذا أمر بيّن لا يشك فيه إلا من كان جاهلا بحالهم مع الرسول صلى
الله عليه وسلم، أو كان صاحب هوى صدّه أتباع هواه عن معرفة الحق.
وإلا فمن كان له علم وعدل لم يكن عنده في ذلك شك، كما لم يكن
عند أهل العلم والإيمان شك، بل كانوا مطبقين على تقديم الصديق
وتفضيله على من سواه، كما اتفق على ذلك علماء المسلمين وخيارهم،
من الصحابة والتابعين وتابعيهم، وهو مذهب مالك وأصحابه، والشافعي
وأصحابه، وأحمد وأصحابه، وداود وأصحابه، والثوري وأصحابه،
والأوزاعي وأصحابه، والليث وأصحابه، وسائر العلماء الذين لهم في
الأمة لسان صدق.

ومن ظن أن مخالفة من خالف أمر الرسول يوم الحديبية - أو غيره - لم
تكن من الذنوب التي تجب التوبة منها فهو غلط. كما قال من أخذ يعتذر

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ن)، (م).

(٢) ن، م، س: لما ذكر.

لمن خالف أمره عذراً يقصد به^(١) رفع الملام: بأنهم إنما تأخروا عن النحر والحلق لأنهم كانوا ينتظرون النسخ ونزول الوحي بخلاف ذلك .
 وقول من يقول: إنما تخلف من تخلف عن طاعته: إما تعظيماً لمرتبته أن يمحوا اسمه، أو يقول: مراجعة من راجعه في مصالحة المشركين إنما كانت قصداً، لظهور أهل الإيمان على الكفر، ونحو ذلك .

فيقال: الأمر الجازم من الرسول صلى الله عليه وسلم الذي أراد به الإيجاب، موجبٌ لطاعته باتفاق أهل الإيمان . وإنما نازع في الأمر المطلق بعض الناس لاحتمال أنه ليس بجازم أراد به الإيجاب . وأما مع ظهور الجزم والإيجاب، فلم يسترب أحد في ذلك .

ومعلوم أن أمره بالنحر والحلق كان جازماً، وكان مقتضاه الفعل على الفور، بدليل أنه ردده ثلاثاً، فلما لم يقم أحد، دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس، وروى أنه غضب وقال: «مالي لا أغضب، وأنا أمر بالأمر فلا^(٢) يتبع^(٣)» .

وروى أنه قال ذلك لما أمرهم بالتحلل في حجة الوداع .

(١) س: لمن خالف أمر عذراً ما يقصد به؛ ب: لمن خالف أمره عذراً ما يقصد به . وسقطت

«به» من (م) . (٢) ن: س، ب: ولا .

(٣) الحديث عن البراء بن عازب رضى الله عنه في: سنن ابن ماجة ٩٩٣/٢ (كتاب

المناسك، باب فسخ الحج) ونصه: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه

فأحرمنا بالحج، فلما قدمنا مكة قال: «اجعلوا حجتكم عمرة» فقال الناس: يارسول الله

قد أحرمنا بالحج، فكيف نجعلها عمرة؟ قال: «انظروا ما أمركم به فافعلوا» فردوا عليه

القول، فغضب، فانطلق، ثم دخل على عائشة غضبان، فرأت الغضب في وجهه،

فقال: من أغضبك؟ أغضبه الله! قال: «ومالي لا أغضب، وأنا أمراً أمراً فلا أتبع؟»

والحديث في المسند (ط . الحلبي) ٢٨٦/٤ .

س ، ب من
التحلل

ومعلوم أن الأمر بالتحلل^(١) بهذه العمرة التي أحصروا فيها كان أوكد من الأمر بالتحلل في حجة الوداع .

وأيضاً فإنه كان محتاجاً إلى محو اسمه من الكتاب ليتم الصلح ، ولهذا محاه بيده . والأمر بذلك كان جازماً . والمخالف لأمره إن كان متأولاً فهو ظانٌ أن هذا لا يجب ، لما فيه من قلة احترام الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو لما^(٢) فيه من انتظار العمرة وعدم إتمام ذلك الصلح . فحسب المتأول أن يكون مجتهداً مخطئاً ، فإنه مع جزم النبي صلى الله عليه وسلم وتشكيه ممن لم يمثل أمره ، وقوله : «مالي لا أغضب وأنا أمر بالأمر^(٣) ولا أتبع^(٤)» لا يمكن^(٥) تسويغ المخالفة ، لكن هذا مما تابوا منه كما تابوا من غيره .

فليس لأحد أن يثبت عصمة من ليس بمعصوم ، فيقدح بذلك في أمر المعصوم صلى الله عليه وسلم ، كما فعل ذلك في توبة من تاب ، وحصل له بالذنب نوع من العقاب ، فأخذ ينفي عن الفعل ما يوجب الملام ، والله قد لامه لوم المذنبين^(٦) ، فيزيد تعظيم البشر ، فيقدح^(٧) في رب العالمين^(٨) .

(١) س ، ب : من التحلل .

(٢) م : ولماً .

(٣) س ، ب : بالمعروف . (٤) م : فلا أتبع . (٥) م : ولا يمكن .

(٦) أى الله تعالى لام من فعل الذنب لوم المذنبين ، ثم تاب المذنب عن ذلك الذنب .

(٧) س ، ب : فيقل .

(٨) أى أن هذا الذى يثبت عصمة من ليس بمعصوم ، يزيد تعظيم هذا الذنب من البشر ،

ويقدم بذلك فى الله تعالى ، إذ إنه لا يعتبر أمر الله له ونهيه ، وبعد المذنب غير مذنب .

ومن عَلم أن الاعتبار بكمال النهاية، وأن التوبة / تنقل العبد إلى مرتبة أكمل مما كان عليه، عَلم أن ما فعله الله بعباده المؤمنين كان من أعظم نعمة الله عليهم.

وأيضاً ففي / المواضع التي لا يكون مع النبي صلى الله عليه وسلم من أكابر الصحابة إلا واحد، كان يكون هو ذلك الواحد، مثل سفره في الهجرة، ومقامه يوم بدر في العريش: لم يكن معه فيه إلا أبو بكر، ومثل خروجه إلى قبائل العرب يدعوهم إلى الإسلام، كان يكون معه من أكابر الصحابة أبو بكر.

وهذا الاختصاص في الصحبة لم يكن لغيره باتفاق أهل المعرفة بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم. وأما من كان جاهلاً بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم أو كذاباً، فذلك يخاطب^(١) خطاب مثله.

فقوله تعالى في القرآن: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ﴾ [سورة التوبة: ٤٠] لا يختص بمصاحبه في الغار، بل هو صاحبه المطلق، الذي كَمُلَ [في] الصحبة^(٢) كمالاً لم يشركه فيه غيره، فصار مختصاً بالأهلية^(٣) من الصحبة.

كما في الحديث الذي رواه البخاري، عن أبي الدرداء، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أيها الناس اعرفوا لأبي بكر حقه؛ فإنه لم

(١) س: أو كذاباً يخاطب؛ ب: أو كذاباً فيخاطب.

(٢) ن، م، س: كمل الصحبة..

(٣) م: بالأهلية.

يسؤنى قط. أيها الناس إني راضٍ عن عمر وعثمان وعلّى وفلان وفلان»^(١).

فقد تبين أن النبي صلى الله عليه وسلم [خصّه]^(٢) دون غيره، مع أنه قد جعل غيره من أصحابه أيضاً، لكن خصّه بكمال الصحبة.

ولهذا قال من قال من العلماء: إن فضائل الصديق خصائص لم يشركه فيها غيره.

ومن أراد أن يعرف فضائلهم ومنازلهم عند النبي صلى الله عليه وسلم، فليتدبر الأحاديث الصحيحة التي صححها أهل العلم بالحديث، الذين كملت خبرتهم بحال النبي صلى الله عليه وسلم، ومحبتهم له، وصدقهم في التبليغ عنه، وصار هواهم تبعاً لما جاء به، فليس لهم غرض إلا معرفة ما قاله، وتمييزه عما يُخلط بذلك من كذب الكاذبين، وغلط الغالطين. كأصحاب الصحيح، مثل: البخاري، ومسلم، والإسماعيلي،

(١) لم أجد الحديث بهذه الألفاظ في البخاري، ولكن جاء في السيرة النبوية لابن كثير (تحقيق الأستاذ مصطفى عبدالواحد) ٤/٢٦٦ وقال الطبراني: حدثنا علي بن اسحاق الوزير الأصبهاني، حدثنا علي بن محمد المقدمي، حدثنا محمد بن عمر بن علي المقدمي، حدثنا علي بن محمد بن يوسف بن شبان بن مالك بن مسمع، حدثنا سهل بن حنيف بن سهل بن مالك أخى كعب بن مالك، عن أبيه عن جده، قال: لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة من حجة الوداع صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أيها الناس إن أبا بكر لم يسؤنى قط، فاعرفوا ذلك له. أيها الناس إني عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلّى وطلحة والزبير وعبدالرحمن بن عوف والمهاجرين الأولين راضٍ فاعرفوا ذلك لهم».

(٢) خصه: ساقطة من (ن)، (م)، (س). ومكانها في (س) بياض.

والبرقاني، وأبي نعيم، والدارقطني، ومثل صحيح ابن خزيمة، وابن منده^(١)، وأبي حاتم البستي، والحاكم.

وما صححه أئمة أهل الحديث [الذين]^(٢) هم أجل من هؤلاء أو مثلهم^(٣)، من المتقدمين والمتأخرين، مثل: مالك، وشعبة، ويحيى بن سعيد، وعبدالرحمن بن مهدي، وابن المبارك، وأحمد، وابن معين، وابن المديني، وأبي حاتم، وأبي زرعة الرازيين، وخلائق لا يحصى عددهم إلا الله تعالى.

فإذا تدبّر العاقل الأحاديث الصحيحة الثابتة عند هؤلاء وأمثالهم، عرف الصدق من الكذب؛ فإن هؤلاء من أكمل الناس معرفة بذلك، وأشدّهم رغبة في التمييز بين الصدق والكذب، وأعظمهم ذباً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهم المهاجرون إلى سنته وحديثه، والأنصار له في الدين، يقصدون ضبط ما قاله وتبليغه للناس، وينفون عنه ما كذبه الكذّابون^(٤)، وغلط فيه الغالطون. وَمَنْ شَرَكَهُمْ فِي عِلْمِهِمْ عِلْمَ مَا قَالُوهُ، وَعَلِمَ بَعْضُ قَدْرِهِمْ، وَإِلَّا فَلَيْسَ لِمِ الْقَوْسِ إِلَى بَارِيهَا، كَمَا يَسَلِّمُ إِلَى الْأَطْبَاءِ طِبَّهُمْ، وَإِلَى النُّحَاةِ نَحْوَهُمْ، وَإِلَى الْفُقَهَاءِ فِقْهَهُمْ، وَإِلَى أَهْلِ الْحِسَابِ حِسَابَهُمْ، مَعَ أَنَّ جَمِيعَ هَؤُلَاءِ قَدْ يَتَّفِقُونَ عَلَى خَطَأٍ فِي

(١) م : وابن منك وابن المديني .

(٢) الذين : زيادة في (ب) فقط .

(٣) ن ، س ، ب : وأمثالهم .

(٤) ن ، م : الكاذبون .

صناعتهم، إلا الفقهاء فيما^(١) يُفتون به من الشرع، وأهل الحديث فيما يفتون به من النقل، فلا يجوز أن يتفقوا على التصديق بكذب، ولا على التكذيب بصدق، بل إجماعهم معصوم في التصديق والتكذيب بأخبار النبي صلى الله عليه وسلم، كما أن إجماع الفقهاء معصوم^(٢) في الإخبار عن الفعل، بدخوله في أمره أو نهيهِ، أو تحليله أو تحريمه.

ومن تأمل هذا وجد فضائل الصديق التي في الصحاح كثيرة، وهي خصائص. مثل حديث المخالفة، وحديث: إن الله معنا، وحديث: إنه أحب الرجال إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وحديث الإتيان^(٣) إليه بعده، وحديث كتابة العهد إليه بعده، وحديث تخصيصه بالتصديق^(٤) ابتداءً والصحبة، وتركه له، وهو قوله: «فهل أنتم تاركولي صاحبي؟»^(٥)، وحديث دفعه عنه عقبه بن أبي معيط لما وضع الرداء في عنقه حتى خلصه أبو بكر، وقال: أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله؟! وحديث استخلافه في الصلاة وفي الحج، / وصبره وثباته بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، وانقياد الأمة [له]^(٦)، وحديث الخصال التي اجتمعت فيه في يومٍ، وما اجتمعت في رجل إلا وجبت له الجنة، وأمثال ذلك.

سبق في السابع

سبق

٢٥٣ / ٤

-
- (١) م : فما ..
 (٢) ن : معصومون.
 (٣) ن : الاثنان، وهو تحريف.
 (٤) ن ، س ، ب : بالصديق.
 (٥) سبق هذا الحديث فيما مضى .
 (٦) له : ساقطة من (ن)، (م).

ثم له^(١) مناقب يشركه فيها عمر، كشهادته بالإيمان له ولعمر، وحديث عليّ حيث يقول: كثيرا ما كنت أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «خرجت أنا وأبو بكر وعمر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر»^(٢)، وحديث استقائه من القليب، وحديث البقرة التي يقول فيها النبي صلى الله عليه وسلم: «أومن بها أنا وأبو بكر وعمر»^(٣) وأمثال ذلك.

سبق
١ / ٧

وأما مناقب عليّ التي في الصحاح فأصحها قوله يوم خيبر: «لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله»^(٤). وقوله في غزوة تبوك: «ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»^(٥). ومنها دخوله في المباهلة^(٦) وفي الكساء^(٧)، ومنها قوله: «أنت مني وأنا منك»^(٨). وليس في شيء من ذلك خصائص. وحديث «لا يحبني / إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق»^(٩). ومنها ما تقدّم من حديث الشورى، وإخبار عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي وهو راضٍ عن عثمان وعليّ وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن^(١٠).

منهاج
١ / ٣٤٩
٤ / ٤٤٢
٥ / ٤٠
منهاج
٤ / ٣٣٧، ٤٤٢

سبق منهاج / ٧
منهاج
٤ / ٣٠
٥ / ٢٥-٦٠
ظ ٣٧٧

(١) م : وله .

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى .

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى .

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٨٩ / ٤ .

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٤٢ / ٤ .

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى .

(٧) تقدم هذا الحديث .

(٨) مضى هذا الحديث ٣٤ / ٤ .

(٩) مضى هذا الحديث ٢٩٦ / ٤ (ج) .

(١٠) سبق الحديث ٥٩ / ٥ - ٦٠ ، ٦ / ٦ .

فمجموع ما فى الصحيح لعلّى نحو عشرة أحاديث، ليس فيها ما يختص به. ولأبى بكر فى الصحاح^(١) نحو عشرين حديثا أكثرها خصائص.

وقول من قال: صح لعلّى من الفضائل ما لم يصح لغيره، كذب لا يقوله أحمد ولا غيره^(٢) من أئمة الحديث، لكن قد يقال: روى له ما لم يرو لغيره، لكن أكثر ذلك من نقل من علم كذبه أو خطؤه. ودليل واحد صحيح المقدمات سليم عن المعارضة، خير من عشرين دليلا مقدماتها ضعيفة، بل باطلة، وهى معارضة بأصح منها يدل على نقيضها.

والمقصود هنا بيان اختصاصه فى الصحبة الإيمانية بما لم يشركه مخلوق، لا فى قدرها ولا فى صفتها ولا فى نفعها^(٣)، فإنه لو أحصى الزمان الذى كان يجتمع فيه أبوبكر بالنبي صلى الله عليه وسلم، والزمان الذى كان يجتمع به فيه عثمان أو على^(٤) أو غيرهما من الصحابة، لوجد ما يختص به أبوبكر أضعاف ما اختص به واحد منهم، لا أقول ضعفه^(٥).

وأما المشترك بينهم فلا يختص به واحد.

وأما كمال معرفته ومحبته للنبي صلى الله عليه وسلم وتصديقه له، فهو

(١) م : فى الصحيح .

(٢) س، ب : وغيره .

(٣) س : بعضها ؛ ب : نوعها .

(٤) م : الذى كان يجتمع فيه عمر أو على .

(٥) ن ، س ، ب : ضعيفة ، وهو تحريف .

مبرز في ذلك على سائرهم تبريزاً باينهم فيه مباينة لا تخفى على من كان له معرفة بأحوال القوم، ومن لا معرفة له بذلك لم تُقبل شهادته.

وأما نفعه للنبي صلى الله عليه وسلم ومعاونته له على الدين فكذلك. فهذه الأمور التي هي مقاصد الصحة ومحامدها، التي بها يستحق الصحابة^(١) أن يُفضلوا بها على غيرهم، لأبي بكر فيها من الاختصاص بقدرها ونوعها وصفتها وفائدتها ما لا يشركه فيه أحد.

ويدل على ذلك ما رواه البخاري عن أبي الدرداء، قال: كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ أقبل أبو بكر آخذاً بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبتيه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أما صاحبكم فقد غامر فسلم». وقال: إني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء، فأسرعت إليه، ثم ندمت، فسألته أن يغفر لي، فأبى عليّ، فأقبلت إليك^(٢)، فقال: «يغفر الله لك يا أبا بكر» ثلاثاً. ثم إن عمر ندم، فأتى منزل أبي بكر، فسأل: أأنتم أبو بكر؟ قالوا: لا. فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم يتمعر، حتى أشفق أبو بكر، فجثا على ركبتيه، وقال: يا رسول الله، والله أنا كنت أظلم. مرتين. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله بعثنى إليكم فقلتم: كذبت. وقال أبو بكر: صدق. وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركولي صاحبي» مرتين. فما أودى بعدها^(٣).

اعتقد مباح

٢٢٨ / ٧

أو ٢٢٩

(١) م: التي بها يستحق الصحة، ب: ويستحق الصحابة، ن، س: تستحق الصداقة

ولعل الصواب ما أتيه. (٢) ن، م، س: فأقبلت إليه.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٢٨/٧ - ٢٢٩.

وفى رواية: كانت بين أبى بكر وعمر محاورة، فأغضب أبوبكر عمر^(١)، فانصرف عنه عمر مغضبا، فاتبعه أبوبكر يسأله أن يغفر له، فلم يفعل، حتى أغلق بابه فى وجهه، فأقبل أبوبكر إلى النبى صلى الله عليه وسلم . . الحديث . قال: وغضب النبى صلى الله عليه وسلم . وفيه: «إنى قلت يا أيها الناس: إنى رسول الله إليكم جميعا، فقلتم: كذبت. / وقال أبوبكر: صدقت»^(٢).

٢٥٤ / ٤

فهذا الحديث الصحيح فيه تخصيصه بالصحة فى قوله: «فهل أنتم تاركولى صاحبى؟» ويُن فيهِ من أسباب ذلك: أن الله لَمَّا بعثه إلى الناس قال: «إنى رسول الله إليكم جميعا». قالوا كذبت. وقال أبوبكر: صدقت. فهذا بيّن فيهِ أنه لم يكذبه قط، وأنه صدّقه^(٣) حين كذّبه الناس طُرًا.

وهذا ظاهر فى أنه صدّقه قبل أن يصدّقه أحدٌ من الناس الذين بلّغهم الرسالة، وهذا^(٤) حق؛ فإنه أول ما بلّغ الرسالة فآمن^(٥).

وهذا موافق لما رواه مسلم عن عمرو بن عبسة، قلت: يا رسول الله من معك على هذا الأمر؟ قال: «حرٌّ وعبدٌ» ومعه يومئذ أبوبكر وبلال^(٦).

(١) س: فأغضب أبابكر؛ ب: فأغضبه أبوبكر.

(٢) هذه الرواية فى البخارى ٥٩/٦ - ٦٠ وسبق الإشارة إليها فى الجزء السابق (ص

.)

(٣) م: صدق.

(٤) م: فهذا.

(٥) ب: آمن.

(٦) هذا جزء من حديث طويل عن أبى أمامة عن عمرو بن عبسة رضى الله عنهما فى: مسلم =

وأما خديجة وعلیّ وزید، فهؤلاء كانوا من عیال النبی صلی الله علیه وسلم وفي بيته، وخديجة عرض عليها أمره لما فجأه الوحي، وصدّفته ابتداءً قبل أن يُؤمر بالتبليغ، وذلك قبل أن يجب الإيمان به، فإنه إنما يجب إذا بلّغ الرسالة، فأول من صدّق به بعد وجوب الإيمان به أبو بكر من الرجال، فإنه لم يجب عليه أن يدعو عليّاً إلى الإيمان، لأن عليّاً كان صبيّاً، والقلم عنه مرفوع.

ولم يُنقل أن النبی صلی الله علیه وسلم أمره بالإيمان وبلّغه الرسالة قبل يأمر أبا بكر وبلّغه، ولكنه كان في بيت النبی صلی الله علیه وسلم، فيمكن أنه آمن به لما سمعه يخبر خديجة وإن كان لم يبلّغه، فإن ظاهر قوله: «يا أيها الناس إنى أتيت اليكم، فقلت: إنى رسول الله إليكم، فقلت: كذبت. وقال أبو بكر: صدقت» كما في الصحيحين^(١)، يدلّ على أن كل من بلّغه الرسالة كذبه أولاً إلا أبا بكر.

ومعلوم أن خديجة وعلیّاً وزيداً كانوا في داره، وخديجة لم تكذبه، فلم تكن داخلةً فيمن بلّغ.

٥٦٩/١ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب إسلام عمرو بن عبسة) وأوله: . . . عن أبي امامة قال عمرو بن عبسة السلمي: وكنت وأنا في الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة . . . الحديث وفيه: فقلت له: ما أنت؟ قال: «أنا نبي». . . وفيه: قلت له: فمن معك على هذا؟ قال: «حر وعبد» (قال: ومعه يومئذ أبو بكر وبلال ممن آمن معه . . . والحديث أيضاً في: سنن النسائي ٢٨٣/١ - ٢٨٤ (كتاب مواقيت الصلاة، باب إباحة الصلاة إلى أن يصلى الصبح)؛ سنن ابن ماجة ٤٣٤/١ (كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في أي ساعات الليل أفضل)؛ المسند (ط. الحلبي) ١١١/٤ - ١١٣، ١١٣ - ١١٤. (١) سبق هذا الحديث فيما مضى.

وقوله في حديث عمرو بن عبسة : قلت : يا رسول الله من معك على هذا الأمر؟ قال : «حر وعبد»^(١).

والذى في صحيح مسلم موافق لهذا، أى اتبعه من المبلّغين المدعويين، / ثم ذكر قوله : «وواسانى بنفسه وماله»^(٢) وهذه خاصّة لم يشركه فيها أحد.

وقد ذكر هذا [النبيّ] صلى الله عليه وسلم في أحاديث المخالّة التي هي متواترة عنه . كما في الصحيحين عن أبى سعيد الخدرى أن النبي صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال : «إن عبداً خيّر الله بين أن يؤتیه من زهرة الحياة الدنيا وبين ما عنده، فاختر ما عنده» فبكى أبوبكر، وقال : فديناك بأبائنا وأمّهاتنا . قال : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخيّر، وكان أبوبكر أعلمنا به . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إن من^(٣) أمنّ الناس علىّ في صحبته وماله أبوبكر^(٤)، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن أخوة الإسلام، لا يبقين في المسجد خوخة إلا خوخة أبى بكر». وفي رواية للبخارى : «لو كنت متخذاً خليلاً غير ربي^(٥) لاتخذت^(٦) أبا بكر خليلاً، ولكن أخوة الإسلام

منهاج
٢٦ / ٤
١٩ / ٥
٢١٨ / ٧

-
- (١) سبق هذا الحديث قبل قليل .
 - (٢) في الحديث قبل السابق الذى مضى
 - (٣) النبي : ساقطة من (ن)، (م).
 - (٤ - ٤) : زيادة في (ن) فقط .
 - (٥) من : ساقطة من (م)، (ب).
 - (٦) م : لو كنت متخذاً من أمى خليلاً لاتخذت ...

ومودته». «وفى رواية: «إلا خلة الاسلام» وفيه: «قال: فعجبنا له. وقال الناس: انظروا إلى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خيرٍه الله بين أن يؤتيه الله من زهرة [الحياة]^(١) الدنيا وبين ما عنده، وهو يقول: فدينك بآبائنا وأمهاتنا. وفى رواية: «وبين ما عنده فاختر ما عنده». وفيه فقال: «لا تبك إن آمن الناس علىّ فى صحبته وماله أبوبكر، ولو كنت متخذاً من أمتى خليلاً لاتخذت أبابكر، ولكن أخوة الإسلام ومودته* لا يبقين فى المسجد باب إلا سدّ إلا باب أبى بكر»^(٢).

وروى البخارى من حديث ابن عباس قال: خرج النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى مات فيه عاصباً رأسه بخرقه، فقعد على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، وقال: «إنه ليس أحدٌ من الناس آمنّ علىّ فى نفسه وماله من أبى بكر بن أبى قحافة، ولو كنت متخذاً من الناس خليلاً لاتخذت أبابكر خليلاً، ولكن خلة الاسلام أفضل، سدّوا عنى كل خوخة فى هذا المسجد غير خوخة أبى بكر».

س ، ب من
الإسلام

وفى رواية: «لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلاً لاتخذته، ولكن أخوة الاسلام أفضل».

وفى رواية: «ولكن أخى وصاحبى».

ورواه البخارى عن ابن الزبير قال: قال رسول الله صلى الله عليه

(٥-٥) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) الحياة: ساقطة من (ن).

(٢) سبق الكلام على هذا الحديث فيما مضى ٥١٢/١ - ٥١٣ وانظر أيضا.

وسلم : « لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلاً^(١) لاتخذته » يعني أبابكر .

ورواه مسلم عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :

٢٥٥ / ٤

/ « لو كنت متخذاً خليلاً^(٢) لاتخذت أبابكر خليلاً ، ولكن أخى
وصاحبي ، وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً » .

وفي رواية : « لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت ابن أبي
قحافة ، ولكن صاحبكم خليل الله » .

ن ، س إلى كل
خليل من
خليله .

وفي أخرى : « ألا إنى أبرأ إلى كل خل من خله^(٣) ، ولو كنت متخذاً
خليلاً لاتخذت أبابكر خليلاً ، إن صاحبكم خليل الله^(٤) » .

م : إلى كل خليل
من خلفه

فهذه النصوص كلها مما تبين اختصاص أبي بكر من فضائل الصحبة
ومناقبها والقيام [بها] وبحقوقها^(٥) بما لم يشركه فيه أحد ، حتى استوجب
أن يكون خليله دون الخلق ، لو كانت المخالفة ممكنة .

ن ، س ، ب
والقيام بحقوقها

وهذه النصوص صريحة بأنه أحب الخلق إليه ، وأفضلهم عنده . كما
صرح بذلك في حديث عمرو بن العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم
بعثه على جيش ذات السلاسل ، قال : « فأتيته فقلت : أى الناس أحب
إليك ؟ قال : « عائشة » قلت^(٦) فمن الرجال ؟ قال : « أبوها » قلت : ثم من ؟
قال : « عمر » وعدّ رجالاً . وفي رواية للبخارى : « قال : فَسَكَّتْ مخافة أن
يجعلنى آخرهم^(٧) » .

منهاج
٣٥٤ / ٤

(مه) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(١) ن ، س : إلى كل خليل من خليله ؛ م : إلى كل خليل من خلته .

(٢) انظر ما سبق ١ / ٥١٢ ، ٢ / ٤٣٦ .

(٣) ن ، س ، ب : والقيام بحقوقها .

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٥٤ / ٤ .

(٥) ن ، م ، س : قال .

﴿فصل﴾

ومما بيّن من القرآن فضيلة أبي بكر في الغار أن الله تعالى ذكر نصره لرسوله في هذه الحال^(١) التي يُخذل فيها عامة الخلق إلا من نصره^(٢) الله : ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ [سورة التوبة : ٤٠] أي أخرجوه في هذه القلة من العدد، لم يصحبه إلا الواحد، فإن الواحد أقل ما يوجد . فإذا لم يصحبه إلا واحدٌ دلّ على أنه في غاية القلة .

ثم قال : ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة : ٤٠] وهذا يدلّ على أن صاحبه كان مشفقاً عليه محبباً له ناصراً له حيث حزن ، وإنما يحزن الإنسان حال الخوف على من يحبّه ، وأما عدوه فلا يحزن إذا انعقد سبب هلاكه .

فلو كان أبو بكر مبغضاً^(٣) كما يقول المفترون لم يحزن ولم يته عن الحزن ، بل كان يضمّر الفرح والسرور ، ولا كان الرسول يقول له : «لا تحزن إن الله معنا» .

فإن قال المفتري : إنه خفيّ على الرسول حاله لما أظهر له الحزن ، وكان في الباطن مبغضاً .

(١) م : الحالة

(٢) م : نصر .

(٣) ن ، م : مبغضاً له .

قيل له : فقد قال : « إن الله معنا » فهذا إخبار بأن الله معهما [جميعا] بنصره^(١)، ولا يجوز للرسول أن يخبر بنصر الله لرسوله وللمؤمنين وأن الله^(٢) معهم، ويجعل^(٣) ذلك في الباطن منافقا، فإنه معصوم في خبره عن الله، لا يقول عليه إلا الحق، وإن جاز أن يخفى عليه حال بعض الناس فلا يعلم أنه منافق، كما قال : / ﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ﴾ [سورة التوبة : ١٠١]، فلا يجوز أن يخبر عنهم بما يدل على إيمانهم .

ولهذا لما جاءه المخلفون عام تبوك، فجعلوا يحلفون ويعتذرون، وكان يقبل علانيتهم، ويكل سرائرهم إلى الله، لا يصدق أحدا منهم، فلما جاءه كعب وأخبره بحقيقة أمره^(٤)، قال : « أما هذا فقد صدق » أو قال : « صدقكم »^(٥).

وأیضا فإن سعد بن أبی وقاص لما^(٦) قال للنبي صلى الله عليه وسلم : « أعطيت فلانا وفلانا، وتركت فلانا وهو مؤمن » قال : « أو مسلم » مرتين أو ثلاثا^(٧)، فأنكر عليه إخباره بالإيمان، ولم يعلم منه إلا ظاهر الإسلام .

-
- (١) ن : فهذا إخبار أن الله معنا بنصره؛ س، ب : فهذا إخبار أن الله معنا .
(٢) س، ب : والله . .
(٣) ن، م : أمرهم .
(٤) سبق الكلام على حديث كعب بن مالك فيما مضى ٤٣٣/٢ .
(٥) لما : ساقطة من (س)، (ب) .
(٦) ن، م : هو .
(٧) الحديث عن سعد بن أبی وقاص رضى الله عنه فى : سنن أبی داود ٣٠٤/٤ - ٣٠٥ (كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه)؛ سنن النسائي ١٠٣/٨ - ١٠٤ (كتاب الإيمان وشرائعه، باب تأويل قوله عز وجل : قالت الأعراب آمنا . . .) وانظر الحديث بمعناه فيما مضى ٦٤/١ - ٦٥ .

فكيف يشهد لأبي بكر بأن الله معهما وهو لا يعلم ذلك؟ والكلام بلا علم لا يجوز.

وأيضاً فإن الله أخبر بهذا عن الرسول إخبار مقرر له، لا إخبار منكر له، فعلم أن قوله: «إن الله معنا» من الخبر الصدق الذي أمره الله به ورضيه، لا مما^(١) أنكره وعابه.

وأيضاً فمعلوم أن أضعف الناس عقلاً لا يخفى عليه حال من يصحبه في مثل هذا السفر، الذي يعاديه فيه الملائ الذين هو بين أظهرهم^(٢)، ويطلبون قتله، وأولياؤه هناك لا يستطيعون نصره، فكيف يصحب واحداً ممن يظهر له موالاته دون غيره، وقد أظهر له هذا حزنه، وهو مع ذلك عدو له في الباطن، والمصحوب يعتقد أنه وليه، وهذا لا يفعله إلا أحمق الناس وأجهلهم.

فصح الله من نسب رسوله، الذي هو أكمل الخلق عقلاً وعلمًا وخبرة، إلى مثل هذه الجهالة والغباوة.

ولقد بلغني عن ملك المغول خُدا بَنَدَه^(٣) الذي صنّف له هذا الرفضى

(١) ن، م، س: ممن، وهو تحريف.

(٢) م: الذين هم أظهرهم، وهو خطأ.

(٣) ن، م، س، ب: خربنده. والمثبت هو الذى فى (ك) ص ٧٧ (م). وهو الجايتوخدا بنده،

وسبق الكلام عليه فى مقدمة هذا الكتاب. وانظر أيضاً مقالة كرامرز فى: دائرة المعارف الإسلامية، وقد ذكر فيها: «ولقب فى شبابه «خربنده» وهناك تفاسير مختلفة لهذا اللقب... على أن بلوشيه... يقول إن: خربنده كلمة مغولية معناها الثالث... وقد عهدته أمه أرك خاتون خُدا بنده...»

كتابه هذا فى الإمامة أن الراضة لَمَّا صارت تقول له مثل هذا الكلام: إن أبابكر كان يبغض النبى صلى الله عليه وسلم وكان عدوه، ويقولون: / مع هذا: إنه صحبه فى سفر الهجرة، الذى هو أعظم الأسفار، خوفاً. قال كلمة تلزم عن قولهم الخبيث، وقد برأ الله رسوله منها، لكن ذكرها على من افترى الكذب الذى أوجب أن يُقال فى الرسول مثلها، حيث قال: «كان قليل العقل».

ولا ريب أن من فعل ما قالته الراضة فهو قليل العقل. وقد برأ الله رسوله وصديقه من كذبهم، وتبين أن قولهم يستلزم القدح فى الرسول.

﴿فصل﴾

ومما بيّن أن الصحبة فيها خصوص وعموم، كالولاية والمحبة والإيمان وغير ذلك من الصفات التى يتفاضل فيها الناس فى قدرها ونوعها وصفتها، ما أخرجاه فى الصحيحين عن أبى سعيد الخدرى، قال: كان بين خالد بن الوليد وبين عبدالرحمن بن عوف شىء، فسبه خالد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تسبوا أحداً من أصحابى، فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مدّ أحدهم ولا نصيفه». انفرد مسلم بذكر خالد وعبدالرحمن^(١) دون البخارى^(٢) فالنبى

(١) ن: خالد بن عبدالرحمن؛ م: خالد لعبدالرحمن.

(٢) سبق الكلام على هذا الحديث فيما مضى ٢٠/٢ - ٢١. وهذه الرواية التى انفرد بها مسلم

عن أبى سعيد الخدرى رضى اة عنه فى مسلم ٤/١٩٦٧ - ١٩٦٨ (حديث رقم ٢٢٢).

صلى الله عليه وسلم يقول لخالد ونحوه: لا تسبوا أصحابي، يعنى عبدالرحمن بن عوف وأمثاله، لأن عبدالرحمن ونحوه هم السابقون الأوّلون، وهم الذين أسلموا قبل الفتح وقاتلوا، وهم أهل بيعة الرضوان، فهؤلاء أفضل وأخصّ بصحبته ممن أسلم بعد بيعة الرضوان، وهم الذين أسلموا بعد الحديبية، وبعد مصالحة النبي صلى الله عليه وسلم أهل مكة، ومنهم خالد وعمرو بن العاص وعثمان بن أبى طلحة وأمثالهم. وهؤلاء أسبق من الذين تأخر إسلامهم إلى أن فتحت مكة وسُموا الطلقاء، مثل سهيل بن عمرو^(١)، والحارث بن هشام، وأبى سفيان بن حرب، وابنيه يزيد ومعاوية، وأبى سفيان بن الحارث، وعكرمة بن أبى جهل، وصفوان بن أمية وغيرهم، مع أنه قد يكون فى هؤلاء من برز بعلمه على بعض من تقدّمه كثيراً^(٢)، كالحارث بن هشام^(٣) وأبى سفيان بن الحارث وسهيل بن عمرو، وعلى بعض من أسلم قبلهم ممن أسلم قبل الفتح وقاتل، وكما برز عمر بن الخطاب على أكثر الذين أسلموا قبله.

والمقصود هنا أنه نهى لمن صحبه آخرأ أن يسبّ من صحبه أولاً، لامتيازهم عنهم^(٤) فى الصحبة بما لا يمكن^(٥) أن يشركهم فيه، حتى قال:

(١) ن، م، س: سهل بن عمرو. وما أثبتته من (ب). وترجمة سهيل بن عمرو بن عبد شمس. . العامرى رضى الله عنه فى: الإصابة ٩٢/٢ - ٩٣ وفيها ما يبين أنه رضى الله عنه كان من مسلمة الفتح. وذكر ابن حجر ثلاثة من الصحابة اسمهم: سهل بن عمرو، منهم سهل بن عمرو بن عبد شمس العامرى أخو سهيل، وقال عنه: «ذكر ابن سعد أنه أسلم بالفتح». (٢) ن: كثير؛ م: بكثير.

(٣) ن، م: بن الحارث بن هشام، وهو تحريف. (٤) ب: عنه.

(٥) ن، س: مما لا يمكن؛ ب: بما لا يمكنه.

«لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدَّ أحدكم ولا نصيفه» .

فإذا كان هذا حال الذين أسلموا من بعد الفتح وقاتلوا، وهم من أصحابه التابعين للسابقين، مع من أسلم من قبل الفتح وقاتل، وهم أصحابه السابقون، فكيف يكون حال من ليس من أصحابه بحال مع أصحابه؟!

وقوله: «لا تسبوا أصحابي» قد ثبت في الصحيحين من غير وجه، منها ما تقدم. ومنها ما أخرجه في الصحيح^(١) عن أبي هريرة: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسى بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مدَّ أحدكم ولا / نصيفه»^(٢). ٣٧٩/٢

﴿فصل﴾

قول الرافضي
يجوز أن
يستصحبه معه
لثلا يظهر أمره

وأما قول الرافضي: «يجوز أن يستصحبه معه لثلا يظهر أمره

حذرا منه» .

والجواب: أن هذا باطل من وجوه كثيرة لا يمكن استقصاؤها .

أحدها: أنه قد علم بدلالة القرآن موالاته له ومحبته لا عداوته، فبطل

هذا .

حذرا منه
الرد عليه
من وجوه .
الوجه الأول

الثاني: أنه قد علم بالتواتر المعنوي أن أبا بكر كان محباً للنبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به، من أعظم الخلق اختصاصاً به، أعظم مما تواتر

الوجه الثاني

(١) ن، س: ما أخرجه في الصحيحين؛ ب: ما أخرجاه في الصحيحين .

(٢) تقدم هذا الحديث فيما مضى ٢٠/٢ - ٢١ .

من شجاعة عنترة، ومن سخاء حاتم، ومن موالاة عليّ ومحبته له، ونحو ذلك من التواترات المعنوية التي اتفق فيها الأخبار الكثيرة على مقصود واحد.

والشك في محبة أبي بكر كالشك في غيره وأشد. ومن الراضية من ينكر كَوْن أبي بكر وعمر مدفونين في الحجرة النبوية. وبعض غلاتهم ينكر أن يكون هو صاحبه الذي كان معه في الغار. وليس هذا من بهتانهم بعيد؛ فإن القوم قوم بُهت، يجحدون المعلوم ثبوته^(١) بالاضطرار، ويدعون ثبوت ما يعلم انتفاؤه بالاضطرار في العقليات والنقليات.

ولهذا قال من قال: لو قيل: من أجهل الناس؟ ل قيل: الراضية. حتى فرضها بعض الفقهاء / مسألة فقهية: فيما إذا أوصى^(٢) لأجهل الناس. قال: هم الراضية، لكن هذه الوصية باطلة، فإن الوصية والوقف لا يكونان^(٣) معصية، بل على جهة لا تكون مذمومة في الشرع. والوقف والوصية لأجهل الناس فيه جعل^(٤) الأجهلية والبدعية موجبة للاستحقاق، فهو كما لو أوصى لأكفر الناس، أو للكفار دون المسلمين، بحيث يجعل الكفر شرطاً في الاستحقاق، فإن هذا لا يصح.

وكون أبي بكر كان موالياً للنبي صلى الله عليه وسلم أعظم من غيره، أمر علمه المسلمون والكفار والأبرار والفجار حتى أنى أعرف طائفة من الزنادقة كانوا يقولون: إن دين الإسلام اتفق عليه في الباطن النبي صلى

٢٥٧ / ٤

(٢) م: وصى.

(١) ن: نبوته، وهو تحريف.

(٤) ن، س: جهل، وهو تحريف.

(٣) ن، م، س: لا تكون.

الله عليه وسلم وأبو بكر وثالثهما عمر، لكن لم يكن عمر مطلعاً على سرهما كله، كما وقعت دعوة الإسماعيلية الباطنية والقرامطة، فكان^(١) كل من كان أقرب إلى إمامهم [كان]^(٢) أعلم بباطن الدعوة، وأكتم لباطنها من غيره.

ولهذا جعلوهم مراتب: فالزنادقة المنافقون لعلمهم بأن أبا بكر أعظم موالاةً واختصاصاً بالنبي صلى الله عليه وسلم من غيره، جعلوه ممن يطلع على باطن أمره، ويكتمه عن غيره، ويعاونه على مقصوده، بخلاف غيره.

فمن قال: إنه كان في الباطن عدوه^(٣)، كان من أعظم أهل الأرض فرية. ثم إن قائل هذا إذا قيل له مثل هذا في عليّ، وقيل [له]^(٤): إنه كان في الباطن معادياً للنبي صلى الله عليه وسلم، وإنه كان عاجزاً في ولاية الخلفاء الثلاثة عن إفساد ملته، فلما ذهب أكابر الصحابة وبقي هو طلب حينئذ إفساد ملته وإهلاك أمته، ولهذا قتل من المسلمين خلقاً كثيراً، وكان مراده إهلاك الباقيين لكن عجز، وإنه بسبب ذلك انتسب إليه الزنادقة المنافقون المبغضون للرسول، كالقرامطة والإسماعيلية والنصيرية، فلا تجد عدواً للإسلام إلا وهو يستعين على ذلك بإظهار موالاة عليّ استعانة لا تمكنه بإظهار موالاة أبي بكر وعمر.

(١) س، ب: وكان.

(٢) كان: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) س، ب: عدوا.

(٤) له: زيادة في (م).

فالشبهة في دعوى موالة عليّ للرسول أعظم من الشبهة في دعوى معاداة أبي بكر، وكلاهما باطل معلوم الفساد بالاضطرار، لكن الحجج الدالة على بطلان هذه الدعوى في أبي بكر أعظم من الحجج الدالة على بطلانها في حق عليّ، فإذا كانت الحجة على موالة عليّ صحيحة، والحجة على معاداته باطلة، فالحجة على موالة أبي بكر أولى بالصحة، والحجة على معاداته أولى بالبطلان.

الوجه الثالث

الوجه الثالث: أن قوله: «استصحابه حذراً من أن يظهر أمره».

كلام من هو من أجهل الناس بما وقع؛ فان أمر النبي صلى الله عليه وسلم في خروجه من مكة ظاهر، عرفه أهل مكة، وأرسلوا الطلب، فإنه في الليلة التي خرج فيها عرفوا في صبيحتها أنه خرج، وانتشر ذلك، وأرسلوا إلى أهل الطرق يبدلون الدية فيه وفي أبي بكر، بذلوا الدية لمن يأتي بأبي بكر، فأى شيء كان يخاف؟ وكون المشركين بذلوا الدية لمن يأتي بأبي بكر، دليل على أنهم كانوا يعلمون موالاته لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنه كان عدوهم في الباطن، ولو كان معهم في الباطن لم يفعلوا ذلك.

الوجه الرابع

الرابع: أنه إذا كان خرج ليلاً، كان وقت الخروج لم يعلم به أحد، فما يصنع بأبي بكر واستصحابه^(١) معه؟.

فإن قيل: فلعله علم خروجه دون غيره؟.

قيل: أولاً: قد كان يمكنه أن يخرج في وقت لا يشعر به، كما^(٢) خرج

(١) س، ب: وأصحابه.

(٢) ن: لا يشعر به بخروجه كما؛ س، ب: لا يشعر بخروجه كما..

فى وقت لم يشعر به المشركون، وكان يمكنه أن [لا] يعينه^(١).
فكيف وقد ثبت فى الصحيحين أن أبابكر استأذنه فى الهجرة، فلم
يأذن له حتى هاجر معه. والنبي صلى الله عليه وسلم أعلمه بالهجرة فى
خلوة^(٢).

فى الصحيحين عن البراء بن عازب قال: جاء أبوبكر إلى أبى فى
منزله فاشترى منه رَحْلاً، فقال لعازب^(٣): ابعث ابنك معى يحمله إلى
منزلى، فحملته، وخرج أبى معه يتتقد ثمنه، فقال أبى: يا أبابكر حدّثنى
كيف صنعتم ليلة سَرَيْتَ^(٤) مع النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم سرينا
ليلتنا كلها، ومن الغد، حتى قام قائم الظهيرة، وخلا الطريق، فلا يمر
بنا فيه أحد، / حتى رُفِعَتْ^(٥) لنا صخرة طويلة لها ظل لم تَأْتِ عليه
الشمس بعد، فنزلنا عندها، فأتيت الصخرة، فسوّيت / بيدي مكانا ينام
فيه [النبي]^(٦) صلى الله عليه وسلم فى ظلها، ثم بسطت عليه فروة^(٧)،
ثم قلت: نم يا رسول الله، وأنا أنفضُ لك ما حولك^(٨)، فنام رسول الله

(١) فى جميع النسخ أن يعينه. ونبه محقق (ب) على ما أثبتته من إضافة «لا» لتستقيم العبارة.

(٢) يأتي تفصيل ذلك فيما يلى (انظر ص)

(٣) سأقبل النص التالى على رواية البخارى لبيان الفروق الهامة إن شاء الله.

(٤) م: سرت. وسرى وأسرى لغتان بمعنى.

(٥) ن، م: وقعت. والمثبت هو الذى فى «البخارى». ورفعت لنا صخرة: أى ظهرت
لأبصارنا.

(٦) النبي: ساقطة من (ن). وفى (م): رسول الله.

(٧) المراد الفروة المعروفة التى تلبس.

(٨) فى التعليق على مسلم: «أى أفتش لثلاثا يكون عدو».

صلى الله عليه وسلم فى ظلها، وخرجت أنفض ما حوله، فإذا أنا براعٍ مقبل بغنمه إلى الصخرة، يريد منها الذى أردنا، فلقىته فقلت: لمن^(١) أنت يا غلام؟ فقال: لرجل من أهل المدينة - يريد مكة^(٢) - لرجل من قريش سماه، فعرفته. فقلت له: أفى غنمك لبن؟ فقال: نعم. قلت: أفتحلب لى؟ قال: نعم. فأخذ شاة، فقلت [له]^(٣) انفض الضرع من الشعر والتراب والقذى. فحلب لى فى قَعْبٍ معه كُثْبَةٌ من لبن. قال: ومعى إداوة^(٤) أرتوى فيها^(٥) لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ليشرب^(٦) منها ويتوضأ. قال: فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم، وكرهت أن أوقظه من نومه، فوافيته قد استيقظ، فصبيت على اللبن الماء حتى برد أسفله. فقلت: يا رسول الله اشرب من هذا اللبن. فشرب حتى رضيت. ثم قال: «ألم يأن للرحيل؟» قلت: بلى. فارتحلنا بعد ما زالت^(٧) الشمس، واتبَعْنَا سراقَةَ بن مالك. قال: ونحن فى جَلَدٍ من الأرض^(٨). فقلت

(١) م: من ..

(٢) البخارى: المدينة أو مكة. . وفى التعليق على مسلم: «المراد بالمدينة هنا مكة، ولم

تكن مدينة النبى صلى الله عليه وسلم سميت بالمدينة، إنما كان اسمها يثرب».

(٣) له: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) القعب: قلدح من خشب مقعر، والكثبة هى قدر الحلبة من اللبن أو القليل منه، والإداوة

كالركوة، وهى إناء صغير من جلد.

(٥) م: فيه.

(٦) س، ب: يشرب.

(٧) البخارى: ما مالت ..

(٨) فى شرح مسلم: فى جَلَدٍ من الأرض أى أرض صلبة، وروى: جَدَد، وهو المستوى.

وكانت الأرض مستوية صلبة».

يارسول الله: أُتِينَا^(١). فقال: لا تحزن إن الله معنا. فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فارتطمت فرسه إلى بطنها. فقال: إني قد علمت أنكما دعوتما عليّ، فادعوا الله لي، فالله لكما أن أردّ عنكما الطلب، فدعا الله فنجا، فرجع لا يلقي أحداً إلا قال: قد كُفَيْتُم ما هنا، ولا يلقي أحداً إلا ردّه. وقال^(٢): خذ سهماً من كنانتي، فإنك تمر بإبلي وغلماي، فخذ منها حاجتك. فقال: «لا حاجة لي في إيلك» قال: فقد منا المدينة، فتنازعوا أيهم ينزل عليه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنزل على بني النجار أخوال عبدالمطلب، أكرمهم بذلك» فصعد الرجال والنساء فوق البيوت، وتفرّق الغلمان والخدم في الطرق^(٣)، ينادون: يا محمد يا رسول الله، يا محمد يا رسول الله^(٤).

وروى البخارى عن عائشة، قالت: لم أعقل أبوى قط إلا وهما يدينان الدين، ولم يمر علينا يومٌ إلا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفى النهار: بكرةً وعشيّةً، فلما ابتلى المسلمون خرج أبو بكر مهاجراً

(١) س، ب: أُوتِينَا.

(٢) العبارات ليست فى البخارى، وهى فى رواية فى «مسلم»، «المسند».

(٣) ن، م، س: فى الطريق. والمثبت من (ب)، مسلم.

(٤) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن البراء بن عازب رضى الله عنه فى: البخارى

٢٠١/٤ - ٢٠٢ (كتاب المناقب، باب علامات النبوة فى الإسلام)، ٣/٥ - ٤ (كتاب فضائل أصحاب النبى . . . ، باب مناقب المهاجرين: مناقب أبى بكر الصديق . . .)؛ مسلم

٢٣٠٩/٤ - ٢٣١١ (كتاب الزهد والرفائق، باب فى حديث الهجرة . . .)؛ المسند (ط).

(المعارف) ١٥٢/١ - ١٥٦.

إلى الحبشة، حتى إذا بلغ برك الغماد^(١) لقيه ابن الدُّغْنَةَ^(٢) - وهو سيد القارة^(٣) - فقال: أين تريد يا أبا بكر؟ قال: أخرجني قومي، فأنا أريد أن أسيح في الأرض وأعبد ربي. قال ابن الدغنة: إن مثلك لا يُخْرَجُ ولا يُخْرَجُ، فإنك تُكسب المعدوم، وتصل الرحم، وتحمل الكل، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق^(٤)، وأنا لك جار، فاعبد^(٥) ربك ببلدك^(٦)، فارتحل ابن الدُّغْنَةَ فرجع مع أبي بكر^(٧)، فطاف في أشراف كفار قريش، فقال لهم: إن أبا بكر لا يُخْرَجُ مثله ولا يُخْرَجُ، أخرجون رجلاً يُكسب المعدوم، ويصل الرحم، ويحمل الكل ويقري الضيف،

(١) من «فتح الباري» ٧/٢٣٢: «برك الغماد... موضع على خمس ليالٍ من مكة إلى جهة اليمن، وقال البكري: هي أقاصى هجر، وحكى الهمداني في أنساب اليمن: هو في أقصى اليمن، والأول أولى».

(٢) ابن الدُّغْنَةَ: بضم المهملة والمعجمة وتشديد النون عند أهل اللغة، وقيل: إن ذلك كان لاسترخاء في لسانه والصواب الكسر، وثبت بالتخفيف والتشديد من طريق، وهي أمه، وقيل: أم أبيه، وقيل: دابته، ومعنى «الدغنة» المسترخية، وأصلها الغمامة الكثيرة المطر، واختلف في اسمه...».

(٣) قوله: «وهو سيد القارة»: بالقاف وتشديد الراء، وهي قبيلة مشهورة من بني الهون: بالضم والتخفيف ابن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، وكانوا حلفاء بني زهرة من قريش، وكانوا يضرب بهم المثل في قوة الرمي».

(٤) قال ابن حجر: «وفي موافقة وصف ابن الدغنة لأبي بكر بمثل ما وصفت به خديجة النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على عظيم فضل أبي بكر واتصافه بالصفات البالغة في أنواع الكمال».

(٥) م: فارجمي فاعبد... .

(٦) ن، م، س: ببلدك.

(٧) ن: فارتحل ابن الدغنة، فرجع ابن الدغنة، فرجع مع أبي بكر.

ويعين على نوائب الحق . فأنفذت^(١) قريش جوار ابن الدغنة، وأمّنوا أبابكر، وقالوا لابن الدغنة: مر أبابكر فليعبد ربّه في داره، فليُصَلِّ وليقرأ ما شاء، ولا يؤذينا^(٢) بذلك، ولا يستعلن به؛ فإنّا قد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا. فقال ذلك ابن الدغنة لأبى بكر، فطفق أبوبكر يعبد ربه في داره، ولا يستعلن^(٣) بالصلاة والقراءة في غير داره. ثم بدا لأبى بكر، فابتنى بفناء داره مسجداً، وبرز فكان يصلّى فيه، ويقرأ القرآن، فتنقصف^(٤) عليه نساء المشركين وأبناؤهم، [وهم] يعجبون [منه] وينظرون إليه^(٥). وكان أبوبكر رضى الله عنه رجلاً بكّاءً، لا يملك دمه حين يقرأ القرآن، فأفزع ذلك أشراف قريش، فأرسلوا إلى ابن الدغنة، فقدم عليهم، فقالوا: إنّنا كنا [قد]^(٦) أجزنا^(٧) أبابكر على أن يعبد ربه في داره، وإنه جاوز ذلك، فابتنى مسجداً بفناء داره، وأعلن بالصلاة والقراءة، وقد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا، فأته، فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل، وإلا فإن أبى^(٨) إلا أن يعلن ذلك، فسله

(١) م : وانفذت؛ س ، ب : فأنفذ.

(٢) ن : ولا يؤذنا.

(٣) ن ، م : ولا يشتغلن، وهو تحريف.

(٤) في البخارى في «مناقب الأنصار»: فيتقذف. وقال ابن حجر: «تقدم في الكفالة بلفظ «فيتقصف»: أى يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض فيكاد ينكسر، وأطلق يتقصف مبالغة. قال الخطابى: هذا هو المحفوظ».

(٥) ن ، م ، س : ويعجبون وينظرون إليه.

(٦) قد : زيادة فى (م).

(٧) أجزنا : قال ابن حجر: «بالجيم والراء للاكثر، وللقابسى بالراء: أى أبحننا له، والأول

أوجه». (٨) ن ، م : وإن أبى..

أن يردَّ إليك جوارك، فإننا قد كرهنا أن نُخْفِرَكَ^(١)، ولسنا مقرِّين لأبى بكر الاستعلان. قالت عائشة: فأتى ابن الدغنة أبابكر، فقال: قد علمت الذى عقدتُ لك عليه، فإما أن تقتصر على ذلك؛ وإما أن تردَّ إلىَّ ذمتى، فإنى لا أحب أن تسمع العرب / أنى أُخْفِرْتُ^(٢) فى رجلٍ عقدت له. قال أبوبكر: إنى أرد إليك جوارك، وأرضى بجوار الله^(٣). ورسول الله يومئذ بمكة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قد أريت^(٤) دار هجرتكم: ذات نخل، بين لَابَتَيْنِ - وهما الحرَّتان -^(٥) فهاجر من هاجر إلى المدينة، ورجع عامَّة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة، وتجهَّز أبوبكر قِبَل المدينة. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «على رسلك^(٦)»، فإنى أرجو أن يُؤذَن لى». فقال أبوبكر: وهل ترجو ذلك بأبى أنت وأمى؟ قال: «نعم». فحبس أبوبكر نفسه^(٧) على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصبحه، وعَلَف راحلتين كانتا عنده وَرَقَ السُّمْرِ - وهو

(١) ن ، م : أن نحقرك، وهو تحريف. وقال ابن حجر : «نُخْفِرُكَ : بضم أوله وبالهاء المعجمة وكسر الفاء، أى نغدر بك. يقال : خفره إذا حفظه وأخفزه إذا غدر به».

(٢) ن : أنى أحقرت، وهو تحريف.

(٣) بجوار الله : أى أمانه وحمايته.

(٤) م : قد رأيت.

(٥) قال ابن حجر، «قوله : بين لَابَتَيْنِ وهما الحرَّتان : هذا مدرج فى الخبر، وهو من تفسير الزهرى، والحرَّة أرض حجارتهَا سود».

(٦) على رسلك : بكسر أوله : أى على مهلك، والرسل: السير الرقيق.

(٧) فحبس نفسه : أى منعها من الهجرة

لِحَبْطٍ -^(١) أربعة أشهر. قال ابن شهاب: قال عروة^(٢): قالت عائشة^(٣): فبينما نحن يوماً جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهر، قال قائل لأبي بكر^(٤): هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مُتَقَنَّعاً^(٥) في ساعة لم يكن يأتينا فيها، فقال أبو بكر: فداه أبي وأمي، والله ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر. قالت: / فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستأذن، فأذن له، فدخل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر: «أَخْرِجْ مِنْ عِنْدِكَ» فقال أبو بكر: إنما هم أهلك بأبي أنت^(٦) يا رسول الله. قال: «فإني قد أذن لي في الخروج» قال أبو بكر: الصحابة^(٧) يا رسول الله. قال: «نعم» قال أبو بكر: فخذ بأبي أنت يا رسول الله إحدى راحلتي هاتين. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بالثمن» قالت عائشة:

-
- (١) قال ابن حجر (فتح الباري ٧/٢٣٥): «قوله: ورق السُّمْرِ: بفتح المهملة وضم الميم. قوله: وهو الخبط: مدرج أيضاً في الخبر، وهو من تفسير الزهري. ويقال: السمر: شجرة أم غيلان، وقيل: كل ما له ظل ثخين، وقيل: السمر: ورق الطلح، والخبط (بفتح المعجمة والموحدة): ما يخبط بالعصا فيسقط من ورق الشجر، قال ابن فارس.»
- (٢) ن: قال ابن عروة، والمثبت هو الذي في «البخاري».
- (٣) عائشة: ساقطة من (س)، (ب).
- (٤) س، ب: لأبي ..
- (٥) قوله: هذا رسول الله متقنعا: أي مغطياً رأسه.
- (٦) ن، م: بأبي وأمي ...
- (٧) قال ابن حجر «فتح الباري ٧/٢٣٥»: «الصحابة بالنصب: أي أريد المصاحبة، ويجوز الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف.

فجهزناهما أحث^(١) الجهاز، وصنعنا^(٢) لهما سُفْرَةً في جِراب^(٣)، فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعةً من نطاقها، فربطت به^(٤) على فم الجِراب، فبذلك سُميت ذات النطاقين. قالت: ثم لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم [وأبوبكر]^(٥) بغارٍ في جبل ثَوْر فمكثا^(٦) فيه ثلاث ليال، بييت عندهما عبد الله بن أبي بكر، وهو غلام شاب ثَقِفَ لَقِنٌ فَيَدْلُجُ^(٧) من عندهما بِسَحَرٍ، فيصبح مع^(٨) قريش بمكة كبائتٍ، ولا يسمع أمراً يكادان به^(٩) إلا وَعَاها، حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام، ويرعى عليهما عَامِرُ بن فهيرة مولى أبي بكر مَنُحَةٌ^(١٠) من غنم، فيريحها^(١١) عليهما

(١) س، ب : أحب (وهي رواية في البخارى). وقال ابن حجر: «أفعل تفضيل من الحث وهو الإسراع، وفي رواية لأبي ذر «أحب» بالموحدة، والاول أصح. والجهاز .. وهو ما يحتاج إليه في السفر».

(٢) س، ب : ووضعنا.

(٣) قال ابن حجر: «قوله: وصنعنا لهما سفرة في جراب: أى زادنا في جراب، لأن أصل السفرة في اللغة الزاد الذى يصنع للمسافر، ثم المستعمل في وعاء الزاد».

(٤) ن، م، س : فربطته.

(٥) وأبوبكر : ساقطة من (ن)، (م)، (س). وهي في «البخارى».

(٦) البخارى : فكثنا.

(٧) قال ابن حجر (فتح البارى ٧/٢٣٧): «قوله: ثقف (بفتح المثناة وكسر القاف ويجوز

إسكانها وفتحها وبعدها فاء : الحاذق .. قوله : لقن (بفتح اللام وكسر القاف بعدها نون)

اللحن : السريع الفهم . قوله : فيدلج (بتشديد الدال بعدها جيم : أى يخرج بسحر إلى

مكة».

(٨) م : فى.

(٩) قال ابن حجر : « أى يطلب لهما فيه المكروه، وهو من الكيد».

(١٠) ن، س : بمنحة؛ م : لمنحة.

(١١) ن، م، س : ويريحها.

حين تذهب ساعة من الليل، فيبيتان في رِسل^(١)، وهو لبن منحتهما ورضيفهما^(٢) حتى ينعق بها^(٣) عامر بغلّس، يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث، واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم [وأبويكر]^(٤) رجلا من بنى الدليل وهو من بنى عبد بن عدى هادياً خريّتا - والخريت: الماهر بالهداية -^(٥) - قد غمّس حلفاً^(٦) في آل العاص بن وائل السهمي، وهو على دين كفّار قريش، فأمنأه، فدفعا إليه راحلتيهما، وواعدها^(٧) غار ثور بعد ثلاث ليال، فاتاهما براحتيهما صُبح ثلاث، فانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل، وأخذ بهما طريق الساحل» قال ابن شهاب: فأخبرني عبدالرحمن بن مالك المدلجي، وهو ابن أخي سراقه ابن مالك بن جُعشم أن أباه أخبره أنه سمع سراقه بن جُعشم يقول: «جاءنا رُسل كفّار قريش يجعلون في رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) رسل : هو اللبن الطرى.

(٢) ن ، م : ووضيفهما؛ س : ووضيفهما. والمثبت من (ب)، البخارى. وهو اللبن الذى وضعت فيه الحجارة المحماة بالشمس أو النار لينعقد وتزول رخواوته.

(٣) ن ، م ، س : حتى يأتيهما. والمثبت من (ب)، البخارى.

(٤) وأبويكر : ساقطة من (ن)، (م)، (س). وهى فى (ب)، البخارى.

(٥) قال ابن حجر: «والخريت : الماهر بالهداية : هو مدرج فى الخبر من كلام الزهرى، بيّنه ابن سعد، . . . قال ابن سعد وقال الأصمعى : إنما سمي خريتا لأنه يهدى بمثل خرت الإبرة أى ثقبها، وقال غيره : قيل له ذلك لأنه يهدى لآخرات المغازة وهى طرفها الخفية».

(٦) قال ابن حجر : «أى كان حليفا، وكانوا إذا تحالفوا غمّسوا أيمنهم فى دم أو خلوقة أو فى شىء يكون فيه تخالوته.

(٧) ن ، م ، س : فواعدها.

وأبى بكر دية كل واحد منهما لمن قتله أو أسره. فبينما أنا جالس في مجلس من مجالس قومي بنى مُدليج إذ أقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس، فقال: يا سراقه، إني قد رأيت آنفاً أسوداً^(١) بالساحل: أراها محمداً وأصحابه. قال سراقه: فعرفت أنهم هم. فقلت [له]^(٢): إنهم ليسوا بهم، ولكنك رأيت فلاناً وفلاناً انطلقا بأعيننا^(٣). ثم لبثت في المجلس ساعة، ثم قمت فأمرت جاريتي أن تخرج بفروسي من وراء أكمة فتجلسها عليّ، وأخذت رُمحي، ثم خرجت به من ظهر البيت، فحططت بِزُجَّةِ الأرض وَخَفَضْتُ عَالِيَهُ^(٤) حتى أتيت فرسي فركبتها، فرفعتها تقرب بي^(٥)، حتى دنوت منهم، فعثرت فرسي، فخررت عنها، فقامت فأهويت يدي إلى كنانتي، فاستخرجت منها الأزلام، فاستقسمت بها^(٦): أضربهم

(١) قال ابن حجر: «أسودة: أي أشخاصا».

(٢) له: ساقطه من (ن)، (م)، (س).

(٣) ن، م، س: عينا. والمثبت من (ب)، البخاري. وقال ابن حجر: «أي في نظرنا معاينةً يبتغون ضالة لهم».

(٤) م: وحفظت إليه؛ س: وحفظت عليه. والمثبت من (ن)، (ب)، البخاري. وقال ابن حجر: «فحططت: بالمعجمة، وللكشيميني والأصيلي بالمهمله، أي أمكنه أسفله. وقوله: بِزُجَّةِ: الزجاج بضم الزاي بعدها جيم: الحديدية التي في أسفل الرمح... قوله: «وخفضت»: أي أمسكه بيده وجر زجه على الأرض فخطها به لثلا يظهر بريقه لمن بعد منه، لأنه كره أن يتبعه منهم أحد فيشركوه في الجمالة».

(٥) ن: نفرت بي. وقال ابن حجر: «التقريب: السير دون العدو فوق العادة».

(٦) قال ابن حجر: «والأزلام: هي الأقداح وهي السهام التي لا ريش لها ولا نصل» وفي «لسان العرب»: «واستقسموا بالأقداح: قَسَمُوا الجزور على مقدار حظوظهم منها».

أردّه فأخذ المائة ناقة أم لا؟ فخرج الذي أكره^(١)، فركبت [فرسى]^(٢) - وعصيت الأزلام - تقرّب [بى] حتى [إذا] سمعت^(٣) قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو لا يلتفت، وأبو بكر يكثر الالتفات، ساخت^(٤) يدا فرسى فى الأرض حتى بلغنا الركبتين، فخررتُ عنها، ثم زجرتها، فنهضت، فلم تكد تخرج يديها، فلما استوت قائمةً إذا لأثر يديها^(٥) غبار^(٦) ساطع فى السماء / مثل الدخان، فاستقسمت بالأزلام، فخرج الذى أكره، فناديتهم بالأمان، فوقفوا، فركبت فرسى حتى جثتهم، ووقع فى نفسى حين لقيتُ ما لقيت من الحبس عنهم أن سيظهر أمر^(٧) رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٨).

٢٦٠ / ٤

الوجه الخامس

الوجه الخامس: أنه لما كان فى الغار كان يأتيه بالأخبار عبد الله بن أبى بكر، وكان معهما عامر بن فهيرة كما تقدم ذلك، فكان يمكنه أن

- (١) قال ابن حجر: « فخرج الذى أكره: أى لا تضرهم، وصرح به الاسماعيلى وموسى وابن إسحاق وزاد: وكنت أرجو أن أردّه فأخذ المائة ناقة ».
- (٢) فرسى: ساقطة من (ن)، (م)، (س). وهى فى (ب)، البخارى.
- (٣) ن، م، س: فقربت حتى سمعت. والمثبت من (ب)، البخارى.
- (٤) أى غاصت.
- (٥) ن: إذا الأمر يديها؛ إذا الأمر بدها. والمثبت من (م)، (ب)، البخارى.
- (٦) البخارى: عُثان. وفى رواية فيه: غبار. وعُثان: أى دخان.
- (٧) أمر: ساقطة من (م).
- (٨) الحديث - بالفاظ مقاربة عن عائشة رضى الله عنها فى: البخارى ٥٨/٥ - ٦٠ (كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة). وجاء الحديث مختصراً فى: البخارى ٣/٩٦ - ٩٧ (كتاب الكفالة، باب جوار أبى بكر فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وعقده).

يعلمهم بخبره.

الوجه السادس

السادس: أنه إذا كان كذلك، والعدو^(١) قد جاء إلى الغار، ومشوا فوقه، كان يمكنه حينئذ أن يخرج من الغار، وينذر العدو به، وهو وحده ليس معه أحد يحميه منه ومن العدو، فمن يكون مبغضاً لشخص، طالباً لإهلاكه، ينتهز الفرصة في مثل هذه الحال، التي لا يظفر فيها عدو بعده إلا أخذه، فإنه وحده في الغار، والعدو قد صاروا^(٢) عند الغار، وليس لمن في الغار هناك من يدفع عنه، وأولئك هم العدو الظاهرون الغالبون المتسلطون بمكة، ليس بمكة من يخافونه إذا أخذوه. فإن كان أبو بكر معهم مباطناً لهم، كان الداعي إلى أخذه تاماً، والقدرة تامة. وإذا اجتمع القدرة التامة والداعي التام، وجب وجود الفعل. فحيث لم يوجد، دلّ على انتفاء الداعي، أو انتفاء القدرة. والقدرة موجودة، فعلم انتفاء الداعي، وأن أبا بكر لم يكن له غرض في أذاه، كما يعلم ذلك جميع الناس، إلا من أعمى الله قلبه.

ومن هؤلاء المفترين من يقول: إن أبا بكر كان يشير بإصبعه إلى العدو يدلهم^(٣) على النبي صلى الله عليه وسلم، فلدغته حية^(٤)، فردها، حتى كفت عنه الألم، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: إن نكثت نكث يدك، وإنه نكث بعد ذلك، فمات منها. وهذا يظهر كذبه من وجوه نبهنا على بعضها.

(٢) م: قد صار.

(٤) ن، م: الحية.

(١) م: فالعدو.

(٣) س، ب: ويدلهم.

ومنهم من قال: أظهر كعبه ليشعروا به، فلدغته الحية. وهذا من نمط الذي قبله.

﴿ فصل ﴾

وأما قول الرافضي: «الآية تدل على نقصه، لقوله تعالى: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠]، فإنه يدل على خوره، وقلة صبره، وعدم يقينه وعدم رضاه بمساواته للنبي صلى الله عليه وسلم / ، وبقضاء الله وقدره».

فالجواب: أولاً: أن هذا يناقض قولكم: «إنه استصحبه حذراً منه لئلا يظهر أمره» فإنه إذا كان عدوه، وكان مباطناً لعداه الذين يطلبونه، كان ينبغي أن يفرح ويسرّ ويطمئن إذا جاء العدو. وأيضاً فالعدو قد جاءوا ومشوا فوق الغار، فكان ينبغي أن ينذرهم به.

وأيضاً فكان الذي يأتيه بأخبار قريش ابنه عبد الله، فكان يمكنه أن يأمر ابنه أن يخبر بهم قريشا.

وأيضاً فغلامه عامر بن فهيرة هو الذي كان معه رواحلهما، فكان يمكنه أن يقول لغلامه: أخبرهم به.

فكلما هم في هذا يبطل قولهم: إنه كان منافقاً، ويثبت أنه كان مؤمناً به.

واعلم أنه ليس في المهاجرين منافق، وإنما كان النفاق في قبائل الأنصار، لأن أحداً لم يهاجر إلا باختياره، والكافر بمكة لم يكن يختار

الهجرة، ومفارقة وطنه وأهله لنصر عدوه، وإنما يختارها الذين وصفهم الله تعالى بقوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [سورة الحشر : ٨].

وقوله: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ . الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبَّنَا اللَّهُ ﴿﴾ [سورة الحج : ٣٩ ، ٤٠].

وأبو بكر أفضل هؤلاء كلهم .

وإذا كان هذا الكلام يستلزم إيمانه، فمعلوم أن الرسول لا يختار لمصاحبه في سفر هجرته، الذي هو أعظم الأسفار خوفاً، وهو السفر الذي جعل مبدأ التاريخ لجلالة قدره في النفوس، ولظهور أمره؛ فإن التاريخ لا يكون إلا بامرٍ ظاهر معلوم لعامة الناس - لا يستصحب الرسول فيه من يختص بصحبته، إلا وهو من أعظم الناس طمأنينة إليه، ووثوقاً به .

ويكفي هذا في فضائل الصديق، وتمييزه على^(١) غيره، وهذا من فضائل الصديق التي لم يشركه فيها غيره، ومما يدل على أنه أفضل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عنده .

٢٦١ / ٤

(١) م : عن .

﴿فصل﴾

وأما قوله: «إنه يدل على نقصه» .

ف نقول: أولاً : النقص نوعان : نقص ينافى إيمانه ، ونقص عمن هو

أكمل منه .

فإن أراد الأول ، فهو باطل . فإن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه

وسلم : ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [سورة النحل :

١٢٧] .

وقال للمؤمنين عامة : ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ﴾ [سورة آل

عمران : ١٣٩] .

وقال : ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ . لَا تَمُدَّنَّ

عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ [سورة الحجر : ٨٧ ،

٨٨] ، فقد نهى نبيه عن الحزن في غير موضع ، ونهى المؤمنين جملة ،

فعلم أن ذلك لا ينافى الإيمان .

وإن أراد بذلك أنه ناقص عمن هو أكمل منه ، فلا ريب أن حال النبي

صلى الله عليه وسلم أكمل من حال أبي بكر . وهذا لا ينازع فيه أحد من

أهل السنة . ولكن ليس في هذا ما يدل على أن علياً أو عثمان أو عمر أو

غيرهم أفضل منه ، لأنهم لم يكونوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في

هذه الحال، ولو كانوا معه لم يُعلم أن حالهم يكون أكمل من حال الصديق، بل المعروف من حالهم دائماً وحاله، أنهم وقت المخاوف يكون الصديق أكمل منهم كلهم يقيناً وصبراً، وعند وجود أسباب الريب يكون الصديق أعظم يقيناً وطمانينة، وعند ما يتأذى منه النبي صلى الله عليه وسلم يكون الصديق أتبعهم لمرضاته، وأبعدهم عما يؤذيه.

هذا هو المعلوم لكل من استقرأ أحوالهم في محيا رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعد وفاته، حتى أنه لما مات - وموته كان أعظم المصائب التي تزلزل بها الإيمان، حتى ارتد أكثر^(١) الأعراب، واضطرب لها عمر الذي كان أقواهم إيماناً وأعظمهم يقيناً - كان^(٢) مع هذا تثبيت الله تعالى للصديق بالقول الثابت أكمل وأتم من غيره، وكان في يقينه وطمانينته وعلمه وغير ذلك أكمل من عمر وغيره. فقال الصديق رضى الله عنه: من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت.

ثم قرأ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا﴾.
الآية [سورة آل عمران : ١٤٤]^(٣).

(٢) ن، م، س : وكان.

(١) أكثر : ساقطة من (س)، (ب).

(٣) سيرد هذا الحديث مفصلاً بعد قليل.

وفي البخارى عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم مات وأبو بكر بالسنح ، فقام عمر يقول : والله ما مات رسول الله . قالت : وقال عمر : والله ما كان يقع فى نفسى إلا ذلك ، وليبعثنه الله فليقطعن أيدي رجالٍ وأرجلهم . فجاء أبو بكر فكشف عن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله وقال : أبى أنت وأمى ، طبت حيا وميتا . والذى نفسى بيده لا يذيقك الله الموتين أبدا .

ثم خرج فقال : أيها الحالف على رسلك . فلما تكلم أبو بكر جلس عمر ، فحمد الله وأثنى عليه وقال : ألا من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات ، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت . وقال : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ [سورة الزمر : ٣٠] . وقال : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ [سورة آل عمران : ١٤٤] . قال : فنشج الناس بيبكون^(١) .

ص ٣٨١ / وفى صحيح البخارى عن أنس أنه سمع خطبة عمر الأخيرة حين جلس على المنبر ، وذلك الغد من يوم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتشهد^(٢) وأبو بكر صامت لا يتكلم . قال : كنت أرجو أن يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا ، يريد بذلك أن يكون آخرهم ، فإن يك محمداً قد مات ، فإن الله قد جعل بين أظهركم نورا

(١) الحديث فى : البخارى ٦/٥ - ٧ (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ،

باب حدثنا الحميدى . . .)

(٢) فتشهد : ساقطة من (س) ، (ب) .

تهتدون به، وبه هدى الله محمداً، وإن أبابكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثانى اثنين، وإنه أولى المسلمين بأمرهم، فقوموا فبايعوه. وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك فى سقيفة بنى ساعدة، وكانت بيعة العامة على المنبر^(١).

وفى طريق آخر^(٢) فى البخارى: أما بعد فاختر الله لرسوله الذى عنده على الذى عندكم، وهذا / الكتاب الذى هدى الله به رسوله، فخذوا به تهتدوا، وإنما^(٣) هدى الله به رسوله صلى الله عليه وسلم ذكره البخارى فى كتاب «الاعتصام بالسنة»^(٤).

وروى البخارى أيضا عن عائشة فى هذه القصة قالت: «ما كان من خطبتهما من خطبة إلا نفع الله بها، لقد خوّف عمر الناس^(٥)، وإن فيهم لنفاقا، فردهم الله بذلك، ثم لقد بصر أبوبكر الناس الهدى، وعرفهم الحق^(٦)» الذى عليهم.

وأیضا فقصة يوم بدر فى العريش، ويوم الحديبية، فى طمانينته وسكينته، معروفة، برز بذلك^(٧) على سائر الصحابة، فكيف يُنسب إلى

(١) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى : البخارى ٨١/٩ (كتاب الأحكام، باب الاستخلاف).

(٢) ن، م، س : لما.

(٤) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى : البخارى ٩١/٩ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب حدثنا الحميدى . .).

(٥) ن، م، س، ب : لقد خوّف الله عمر الناس. والمثبت من (م)، البخارى.

(٦) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى : البخارى ٧/٥ (كتاب فضائل أصحاب

النبي . . . ، باب حدثنا الحميدى . . .). (٧) م : يزيد بذلك.

الجزع؟!!

وأيضاً فقيامه بقتال^(١) المرتدّين ومانعي الزكاة، وتثبيت المؤمنين، مع تجهيز أسامة، مما يبيّن أنه أعظم الناس طهً أئبنة وبقينا. وقد روى أنه قيل له: لقد نزل بك ما لو نزل بالجبال لهاضها، وبالبحار لغاضها، وما نراك ضعفت. فقال: ما دخل قلبي رعب بعد ليلة الغار، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى حزني - أو كما قال - قال: لا عليك يا أبا بكر، فإن الله قد تكفّل لهذا الأمر بالتمام.

ثم يُقال: من شبّه يقين أبي بكر وصبره بغيره من الصحابة: عمر أو عثمان أو عليّ، فإنه يدل على جهله. والسني لا ينازع في فضله على عمر وعثمان، ولكن الرافضي^(٢) الذي ادّعى أن علياً كان أكمل من الثلاثة في هذه الصفات دعواه^(٣) بُهت وكذب وفرية؛ فإن من تدبّر سيرة عمر وعثمان علم أنهما كانا في الصبر والثبات وقلة الجزع في المصائب أكمل من عليّ، فعثمان حاصروه وطلبوا خلعه من الخلافة^(٤) أو قتله، ولم يزالوا به حتى قتلوه، وهو يمنع الناس من مقاتلتهم، إلى أن قُتل شهيداً، وما دافع عن نفسه. فهل هذا إلا من أعظم الصبر على المصائب؟!!

ومعلوم أن علياً لم يكن صبره كصبر عثمان، بل كان يحصل له من إظهار التأذي من عسكره الذين يقاتلون معه، ومن العسكر الذين

(١) م، ن: في قتال.

(٢) ب (فقط): ولكن دعوى الرافضي...

(٣) م: دعوى؛ ن، س: هي دعوى. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) م: من خلافته.

يقاتلهم، ما لم يكن يظهر مثله، لا من أبى بكر ولا عمر ولا عثمان، مع كون الذين يقاتلونهم كانوا كفّاراً، وكان الذين معهم بالنسبة إلى عدوهم أقل من الذين مع علىّ بالنسبة إلى من يقاتله، فإن الكفار الذين قاتلهم أبو بكر وعمر وعثمان كانوا أضعاف المسلمين، ولم يكن جيش معاوية أكثر من جيش علىّ، بل كانوا أقل منه.

ومعلوم أن خوف الإمام من استيلاء الكفار على المسلمين، أعظم من خوفه من استيلاء بعض المسلمين على بعض، فكان ما يخافه الأئمة الثلاثة أعظم مما يخافه علىّ، والمقتضى للخوف منهم أعظم، ومع هذا فكانوا أكمل يقيناً وصبراً مع أعدائهم ومحاربيهم من علىّ مع أعدائه ومحاربيه^(١)، فكيف يقال: إن يقين علىّ وصبره^(٢) كان أعظم من يقين أبى بكر وصبره، وهل هذا إلا من نوع السفسطة والمكابرة لما علم بالتواتر خلافه؟!.

﴿فصل﴾

قول الرافضى: «إن الآية تدل على خوره وقلة صبره، وعدم يقينه بالله، وعدم رضاه بمساواته للنبي صلى الله عليه وسلم، وبقضاء الله وقدره».

(١) ن، س، ب: ومحاربتهم من علىّ مع أعدائه ومحاربتهم... وكلمة «ومحاربتهم» و «محاربتهم» غير منقطتين في (م). وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته.

(٢) ن، س: أو صبره.

فمما كذب منه ظاهر، ليس في الآية ما يدل على هذا. وذلك

من وجهين :

أحدهما: أن النهي عن الشيء^(١) لا يدل على وقوعه، بل يدل على أنه ممنوع منه، لثلا يقع فيما بعد. كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [سورة الأحزاب : ١]، فهذا لا يدل على أنه كان يطيعهم.

وكذلك قوله: ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [سورة القصص : ٨٨] "أو: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾" [سورة الإسراء : ٢٢]، فإنه صلى الله عليه وسلم لم يكن مشركاً قط، لا سيما بعد النبوة فالأمة متفقة على أنه معصوم من الشرك بعد النبوة وقد نهى عن ذلك بعد النبوة، ونظائره كثيرة. فقوله: «لا تحزن» لا يدل على أن الصديق كان^(٢) قد حزن، لكن من الممكن في العقل أنه يحزن، فقد يُنهى عن ذلك لثلا يفعله.

الثاني: أنه بتقدير أن يكون حزن، فكان حزنه على النبي صلى الله عليه وسلم لثلا يُقتل فيذهب^(٣) الإسلام، وكان يودّ أن يفدى النبي صلى الله عليه وسلم. ولهذا لما كان معه في سفر الهجرة، كان يمشى أمامه تارة، ووراءه تارة، فسأله النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقال: «أذكر الرصد فأكون أمامك، / وأذكر الطلب فأكون وراءك» رواه أحمد

(١) ن، س، ب : شيء.

(٢-٢) :- ساقط من (س)، (ب).

(٣) كان : ساقطة من (س)، (ب).

(٤) ن، س، ب : ويذهب.

في كتاب «مناقب الصحابة» فقال^(١): حدثنا وكيع عن نافع عن ابن عمر عن ابن أبي مليكة قال: لما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم خرج معه أبو بكر فأخذ^(٢) طريق ثور. قال: فجعل أبو بكر يمشى خلفه ويمشى أمامه، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: مالك؟ قال: يا رسول الله أخاف أن تُوتى من خلفك فاتأخر، وأخاف أن تُوتى من أمامك فاتقدم. قال: فلما انتهينا إلى الغار قال أبو بكر: يا رسول الله كما أنت حتى أقمه^(٣). قال نافع: حدثني رجل عن ابن أبي مليكة / أن أبا بكر رأى جُحرا في الغار، فآلقمها قدمه، وقال: يا رسول الله إن كانت لسعة أو لدغة كانت بي.

وحينئذ لم يكن يرضى بمساواة النبي صلى الله عليه وسلم: لا بالمعنى الذي أراده الكاذب المفتري عليه: أنه لم يرض بأن يموتا جميعا، بل كان لا يرضى بأن يُقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعيش هو^(٤)، بل كان يختار أن يفديه بنفسه وأهله وماله. وهذا واجب على كل مؤمن، والصدّيق أقوم المؤمنين بذلك. قال تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [سورة الاحزاب: ٦]. وفي الصحيحين عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»^(٥).

(١) في كتاب «فضائل الصحابة» ٦٢/١ - ٦٣.

(٢) فضائل الصحابة: ومعه أبو بكر فأخذ..

(٣) س، ب: أيمه، وهو تحريف.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٤٧/٢.

(٥) س، ب: وهو يعيش.

وحزنه على النبي صلى الله عليه وسلم يدل على كمال مولاته ومحبه، ونصحه له، واحتراسه عليه، وذبه عنه، ودفع الأذى عنه. وهذا من أعظم الإيمان، وإن كان مع ذلك يحصل له بالحزن نوع ضعف، فهذا يدل على أن الاتصاف بهذه الصفات مع عدم الحزن هو المأمور به، فإن مجرد الحزن لا فائدة فيه، ولا يدل ذلك على أن هذا ذنب يذم به^(١)، فإن من المعلوم أن الحزن على الرسول أعظم من حزن الإنسان على ابنه، فإن محبة الرسول أوجب من محبة الإنسان لابنه.

ومع هذا فقد أخبر الله عن يعقوب أنه حزن على ابنه يوسف، وقال: ﴿يَا أَسْفَىٰ عَلَىٰ يَوْسُفَ وَابْتِضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ﴾. قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتًا تَذَكَّرُ يَوْسُفَ حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ. قَالَ إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ ﴿ الآية [سورة يوسف : ٨٤ - ٨٦] فهذا إسرائيل نبي كريم قد حزن على ابنه هذا الحزن، ولم يكن هذا مما يُسب عليه، فكيف يُسب أبوبكر إذا حزن على النبي صلى الله عليه وسلم خوفاً أن يقتل، وهو الذي علقت به سعادة الدنيا والآخرة؟!

ثم إن هؤلاء الشيعة - وغيرهم - يحكون عن فاطمة من حزنها على النبي صلى الله عليه وسلم ما لا يوصف، وأنها بنت بيت الأحران، ولا يجعلون ذلك ذماً لها، مع أنه حزن على أمرٍ فأت لا يعود. وأبوبكر إنما حزن عليه في حياته خوف أن يقتل، وهو حزن يتضمن الاحتراس، ولهذا لما مات لم يحزن هذا الحزن، لأنه لا فائدة فيه. فحزن أبي بكر بلا رب

(١) م : يلزم به.

أكمل من حزن فاطمة، فإن كان مذموما على حزنه، ففاطمة أولى بذلك،
وإلا فأبوبكر أحق بأن لا يُذم على حزنه على النبي صلى الله عليه وسلم
من حزن غيره عليه بعد موته.

وإن قيل: أبوبكر إنما حزن على نفسه لا يقتله الكفار.

قيل: فهذا يناقض قولكم: إنه كان عدوه، وكان استصحبه لئلا يظهر
أمره.

وقيل: هذا باطل بما علم بالتواتر من حال أبي بكر مع النبي صلى الله
عليه وسلم، وبما أوجبه الله على المؤمنين.

ثم يقال: هب أن حزنه كان عليه وعلى النبي صلى الله عليه وسلم،
أفيستحق أن يُشتم على ذلك. ولو قُدِّر أنه حزن خوفا أن يقتله عدوه، لم
يكن هذا مما يستحق به هذا السب.

ثم إن قُدِّر أن ذلك ذنب فلم يصبر عنه، بل لما نهاه عنه انتهى، فقد
نهى الله تعالى الأنبياء عن أمور كثيرة انتهوا عنها، ولم يكونوا مذمومين بما
فعلوه قبل النهي.

وأیضا فهؤلاء ينقلون عن عليّ وفاطمة من الجزع والحزن على قوت
مال فدك وغيرها من الميراث، ما يقتضى أن صاحبه إنما يحزن على
قوت الدنيا. وقد قال تعالى: ﴿لَكَيْلًا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا
آتَاكُمْ﴾ [سورة الحديد: ٢٣]، فقد دعا الناس إلى أن لا يأسوا على ما فاتهم
من الدنيا. ومعلوم أن الحزن على الدنيا أولى بأن يُنهى عنه من الحزن
على الدين.

وإن قَدَّر أنه حزن / على الدنيا، فحزن الإنسان على نفسه خوفاً أن يُقتل أولى أن يُعذر به من حزنه على مالٍ لم يحصل له .

وهؤلاء الرافضة من أجهل الناس: يذكرون فيمن يوالونه من أخبار المدح، وفيمن يعادونه من أخبار الذم ما هو بالعكس أولى، فلا تجدهم يذمّون أبابكر وأمثاله بأمر، إلا ولو كان ذلك الأمر ذمّاً لكان على أولى بذلك، ولا يمدحون عليّاً بمدح يستحق أن يكون مدحاً، إلا وأبوبكر أولى بذلك؛ فإنه أكمل في الممدوح كلها، وأبرأ من المذام كلها: حقيقتها^(١) وخياليها.

﴿فصل﴾

وأما قوله: «إنه يدل على قلة صبره».

فباطل^(٢)، بل ولا يدل على انعدام شيء من الصبر المأمور به؛ فإن الصبر على المصائب واجب^(٣) بالكتاب والسنة، ومع هذا فحزن القلب لا ينافي ذلك .

كما قال صلى الله عليه وسلم: «إن الله لا يؤاخذ على دمع العين، ولا على^(٤) حزن القلب، ولكن يؤاخذ على هذا - يعني اللسان - أو

(١) ن : حقيقتها .

(٢) ن ، م ، س : باطل .

(٣) واجب : ساقطة من (س)، (ب) .

(٤) على : ساقطة من (س)، (ب) .

يرحم»^(١).

وقوله: «إنه يدل على عدم يقينه بالله».

كذب وبهت^(٢)؛ فإن الأنبياء قد حزنوا، ولم يكن ذلك دليلاً على عدم يقينهم بالله، كما ذكر الله عن يعقوب. وثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم لما مات ابنه إبراهيم قال: «تدمع العين، ويحزن القلب، ولا نقول إلا ما يرضى الرب، وإنا بك يا إبراهيم لمحزونون»^(٣).

وقد نهى الله عن الحزن نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ [سورة النحل: ١٢٧].

وكذلك قوله: «يدل على الخور وعدم الرضا بقضاء الله وقدره». هو باطل، كما تقدم نظائره.

﴿فصل﴾

وقوله: «وإن كان الحزن طاعة استحال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه، / وإن كان معصية كان ما ادَّعَوْهُ فضيلةً رذيلةً».

كلام الرافضي
على حزن
أبي بكر رضي الله
عنه

(١) الحديث - مع اختلاف في بعض الألفاظ - عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما في : البخارى ٨٤/٢ (كتاب الجنائز، باب البكاء عند المريض) وأوله : « اشتكى سعد بن عبادة شكوى له فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده . . . ومنه : ألا تسمعون إن الله لا يعذب بدمع العين . . . الحديث . وهو فى : مسلم ٦٣٦/٢ (كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت) . وجاءت بعض ألفاظ الحديث فى : البخارى ٥١/٧ (كتاب الطلاق، باب الإشارة فى الطلاق والأمور) .

(٢) ن ، م : كذب بحت . سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٦/٤ وأوله هناك : «إن العين تدمع . . .

من
الجواب
وجوه
الوجه الأول

والجواب أولا : أنه لم يدع أحد أن مجرد الحزن كان هو الفضيلة ، بل الفضيلة ما دلّ عليه قوله تعالى : ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ الآية [سورة التوبة : ٤٠] .

فالفضيلة كونه هو الذي خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحال ، واختصّ بصحبته ، وكان له كمال الصحبة مطلقا ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم له : «إن الله معنا»^(١) وما يتضمنه ذلك من كمال موافقته للنبي صلى الله عليه وسلم ، ومحبته وطمأنينته ، وكمال معونته للنبي صلى الله عليه وسلم وموالاته ، ففي^(٢) هذه الحال من كمال إيمانه وتقواه ما^(٣) هو الفضيلة .

وكمال محبته ونصره للنبي صلى الله عليه وسلم هو الموجب لحزنه ، إن كان حزيناً ، مع أن القرآن لم يدل على أنه حزين كما تقدم .

الوجه الثاني

ويقال : ثانيا : هذا بعينه موجود في قوله عز وجل لنبيه : ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [سورة النحل : ١٢٧] ، وقوله : ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ﴾ [سورة الحجر : ٨٨] ونحو ذلك ، بل في قوله تعالى لموسى : ﴿خُذْهَا وَلَا تَخَفْ سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا الْأُولَىٰ﴾ [سورة طه : ٢١] .

(١) سبق الكلام على هذا الحديث فيما مضى في هذا الجزء، ص

(٢) ن، س، ب، في .

(٣) ما : ساقطة من (ب).

فيقال : إن كان الخوف طاعةً ، فقد نَهَى عنه ، وإن كان معصية فقد عَصَى .

ويقال : إنه أمر أن يطمئن ويثبت ، لأن الخوف يحصل بغير اختيار العبد ، إذا لم يكن له ما يوجب الأمان ، فإذا حصل ما يوجب الأمان زال الخوف .

فقوله لموسى : ﴿وَلَا تَخَفْ سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا الْأُولَى﴾ [سورة طه : ٢١] هو أمر مقرون بخبره بما يزيل الخوف .

وكذلك قوله : ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى . قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى﴾ [سورة طه : ٦٧ ، ٦٨] ، هو نهى عن الخوف مقرون بما يوجب زواله .

«وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لصديقه : «لا تحزن إن الله معنا» نهى عن الحزن مقرون بما يوجب زواله» ، وهو قوله : «إن الله معنا» وإذا حصل الخبر بما يوجب زوال الحزن والخوف زال ، وإلا فهو تهجم على الإنسان بغير اختياره .

وهكذا قول صاحب مدين لموسى لما قصَّ عليه القصص : ﴿لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة القصص : ٢٥] وكذلك قوله : ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [سورة آل عمران : ١٣٩] قرآن النهى عن ذلك بما يزيله من إخباره أنهم هم الأعلون إن كانوا مؤمنين .

وكذلك قوله : ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [سورة

(٥٥) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

النحل : ١٢٧] مقرّون بقوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾
[سورة النحل : ١٢٨] وإخبارهم بأن الله معهم يوجب زوال الضيق من مكر
عدوّهم .

وقد قال لما أنزل الله الملائكة يوم بدر: ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ
وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [سورة
آل عمران : ١٢٦].

الوجه الثالث

ويقال : ثالثاً : ليس في نهيه عن الحزن ما يدل على وجوده كما تقدم ،
بل قد ينهى عنه لئلا يوجد إذا وجد مقتضيه . وحينئذ فلا يضرنا كونه
معصية لو وجد ، وإن وجد فالنهي قد يكون نهى تسليية وتعزية وثبّيت ،
وإن لم يكن المنهى عنه معصية ، بل قد يكون مما يحصل بغير اختيار
المنهى ، وقد يكون الحزن من هذا الباب .

ولذلك قد يُنهى الرجل عن إفراطه في الحب ، وإن كان الحب مما لا
يملك ، ويُنهى عن الغشى والصعق والاختلاج ، وإن كان هذا يحصل
بغير اختياره ، والنهي عن ذلك ليس لأن المنهى عنه معصية إذا حصل
بغير اختياره ولم يكن سببه محظوراً .

فإن قيل : فيكون قد نُهي عما لا يمكن تركه .

قيل : المراد بذلك أنه مأمور بأن يأتي بالضد المنافي للحزن ، وهو
قادر على اكتسابه ؛ فإن الإنسان قد يسترسل في أسباب الحزن والخوف
وسقوط بدنه ، فإذا سعى في اكتساب^(١) ما يقوّيه ثبت قلبه وبدنه . وعلى

(١) م : في اكتسابه .

هذا فيكون النهي^(١) عن هذا أمراً^(٢) بما يزيله وإن لم يكن معصية، كما يؤمر الإنسان بدفع عدوه عنه، وبإزالة النجاسة، ونحو ذلك مما يؤديه، وإن لم يكن حصل بذنب منه.

والحزن^(٣) يؤذى القلب، فأمر بما يزيله، كما يؤمر بما يزيل النجاسة، والحزن^(٤) إنما حصل بطاعة، وهو محبة الرسول ونصحه، وليس هو بمعصية^(٥) يذم عليه، وإنما حصل بسبب الطاعة لضعف القلب الذي لا يُذم^(٥) المرء عليه، وأمر باكتساب قوة تدفعه عنه ليثاب على ذلك.

ويقال: رابعا: لو قُدِّرَ أن الحزن كان معصية، فهو فعله قبل أن يُنهى عنه، فلما نُهي عنه لم يفعله. وما فُعِلَ قبل التحريم فلا إثم فيه، كما كانوا قبل تحريم الخمر يشربونها ويقامرون، فلما نُهوا عنها انتهوا، ثم تابوا، كما تقدّم.

قال أبو محمد بن حزم^(٦): «وأما حزن أبي بكر رضي الله عنه فإنه قبل أن ينهيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه^(٧) كان غاية الرضا لله فإنه^(٨) كان إشفاقا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولذلك^(٩) كان الله معه، والله لا يكون قط مع العصاة^(١٠) بل عليهم، وما حزن أبو بكر قط بعد أن

الوجه الرابع

كلام ابن حزم
على حزن
أبي بكر رضي الله
عنه

- (١) ن، م: المنهى
(٢) أمرا: ساقطة من (م).
(٣-٣): ساقطة من (س)، (ب).
(٤) م: لا يلوم.
(٥) م: لا يلوم.
(٦) في كتابه «الفصل...» ٢٢١/٤.
(٧) عنه: ساقطة من (م)، (س)، (ب). وفي «الفصل»: عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم.
(٨) الفصل: لانه.
(٩) ن، م، س: وكذلك.
(١٠) الفصل: وهو تعالى لا يكون مع العصاة..

نهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحزن . ولو كان لهؤلاء الأردال^(١) حياة أو علم لم يأتوا بمثل هذا، إذ لو كان حزن أبي بكر عيباً عليه، لكان ذلك على محمد وموسى عليهما الصلاة والسلام عيباً^(٢). لأن الله تعالى قال لموسى : ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا أَنْتُمْ وَمَنِ اتَّبَعَكُمَا الْغَالِبُونَ﴾ [سورة القصص : ٣٥]. ثم قال عن السحرة لما قالوا^(٣) : ﴿إِنَّمَا أَنْ تُلْقِيَ وَإِنَّمَا أَنْ نَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَى﴾ إلى قوله : ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى . قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى﴾ [سورة طه : ٦٧ : ٦٨]^(٤). فهذا موسى رسول الله وكليمه كان قد^(٥) أخبره الله / عز وجل بأن فرعون وملاه لا يصلون إليهما، وأنه هو الغالب^(٦)، ثم أوجس^(٧) في نفسه خيفة بعد ذلك . . . فإيجاس^(٨) موسى لم يكن^(٩) إلا لنسيانه الوعد المتقدم، وحزن أبي بكر كان قبل^(١٠) أن ينهى عنه، وأما

ظ ٣٨٢

-
- (١) س، ب : الأردال .
 - (٢) الفصل : على محمد وموسى رسول الله صلى الله عليه وسلم عيباً .
 - (٣) الفصل : ثم قال تعالى عن السحرة أنهم قالوا لموسى . . .
 - (٤) في «الفصل» ذكر ابن حزم الآيات كلها متصلة .
 - (٥) الفصل : رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان . . .
 - (٦) الفصل : إليه، وأن موسى ومن اتبعه هو الغالب . . .
 - (٧) ن، س، ب : وأوجس .
 - (٨) اختصر ابن تيمية كلام ابن حزم وترك ما يقرب من ثلاثة أسطر من كلامه، وبدأ كلامه بعد ذلك بعبارة : «بل إيجاس . . .»
 - (٩) الفصل : موسى الخيفة في نفسه لم يكن . . .
 - (١٠) الفصل : وحزن أبي بكر رضي الله عنه رضا لله تعالى قبل . . .

محمد صلى الله عليه وسلم فإن الله قال^(١): ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَلَا يَحْزُنكَ كُفْرُهُ﴾ [سورة لقمان : ٢٣]، وقال تعالى : ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [سورة النحل : ١٢٧]، وقال : ﴿فَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ﴾ [سورة يس : ٧٦]^(٢)، ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ﴾ [سورة فاطر : ٨]، ووجدناه^(٣) تعالى قد قال : ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ﴾ [سورة الأنعام : ٣٣]،^(٤) فقد أخبرنا أنه يعلم^(٥) أن رسوله^(٦) يحزونه الذي يقولون ونهاه عن ذلك، فيلزمهم^(٧) في حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم كالذي أوردوا^(٨) في حزن أبي بكر سواء^(٩)، ونعم^(١٠) إن حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما كانوا يقولون من الكفر كان طاعة لله قبل أن ينهاه الله، كما كان^(١١) حزن أبي بكر طاعة لله قبل أن ينهاه عنه، وما حزن أبو بكر

-
- (١) الفصل : .. ينهى عنه، ولم يكن تقدم إليه نهى عن الحزن، وأما محمد صلى الله عليه وسلم فإن الله عز وجل قال ..
- (٢) زاد في «الفصل» .. إن العزة لله جميعا وبعدها: وقال تعالى ..
- (٣) قبل هذه الكلمة في «الفصل» ذكر آية رقم ٦ من سورة الكهف «فلعلك باخع نفسك ..» (هـ) : ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).
- (٤) الفصل ٤/ ٢٢٢ : «وقاله أيضا في الأنعام . فهذا الله تعالى أخبرنا أنه يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
- (٥) الفصل : ونهاه عز وجل عن ذلك نصًا، فيلزمهم.
- (٦) الفصل : .. وسلم الذي نهاه الله تعالى عنه كالذي أوردوا ..
- (٧) الفصل : .. سواء سواء.
- (٨) ب (فقط) : ونعلم ..
- (٩) الفصل : قبل أن ينهاه الله عز وجل، وما حزن عليه السلام بعد أن نهاه ربه تعالى عن الحزن، كما كان ..

بعد^(١) ما نهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن الحزن ، فكيف وقد يمكن^(٢)
 أن أبا بكر / لم يكن حزن^(٣) يوماً؟ لكن نهاه صلى الله عليه وسلم عن^(٤)
 أن يكون منه حزن ، كما قال تعالى^(٥) ﴿وَلَا تَطْعَمْنَاهُمْ مِنْهُمَ أَيَّاماً أَوْ كُفُوراً﴾
 [سورة الإنسان : ٢٤] .

﴿فصل﴾

قال شيخ الإسلام المصنف رحمه الله تعالى ورضي الله عنه^(٦) : وقد
 زعم بعض الرافضة أن قوله تعالى : ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ
 مَعَنَا﴾ [سورة التوبة : ٤٠] لا يدل على إيمان أبي بكر، فإن الصحبة قد تكون
 من المؤمن والكافر.

كما قال تعالى : ﴿وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلاً رَجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ
 أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زُرْعاً . كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ
 تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئاً وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا نَهراً . وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ
 أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالاً وَأَعَزُّ نَفْراً . وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ
 تَبِيدَ هَذِهِ أَبَداً﴾ [سورة الكهف : ٣٢-٣٥] إلى قوله : ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ

-
- (١) الفصل : .. قبل أن ينهاه الله عز وجل عن الحزن ، وما حزن أبو بكر قط بعد .
 (٢) م : وقد يكون .
 (٣) الفصل : وقد يمكن أن يكون أبو بكر لم يحزن . . .
 (٤) عن : ساقطة من (س) ، (ب) .
 (٥) الفصل : .. تعالى لنبيه عليه السلام .
 (٦-٦) : هذه العبارات في جميع النسخ ، وهي كما يظهر من كلام النساخ .

يُحَاوِرُهُ أَكْفَرْتِ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ﴿ [سورة الكهف : ٣٧] الآية .

فيقال : معلوم أن لفظ «الصاحب» في اللغة يتناول من صحب غيره، ليس فيه دلالة بمجرد هذا اللفظ على أنه وليه أو عدوه، أو مؤمن أو كافر، إلا لما يقترن به .

وقد قال تعالى : ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [سورة النساء : ٣٦] ، وهو يتناول الرفيق في السفر والزوجة ، وليس فيه دلالة على إيمان أو كفر^(١) .

وكذلك قوله تعالى : ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ . مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [سورة النجم : ١ ، ٢] ، وقوله : ﴿وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ﴾ [سورة التكويد : ٢٢] : المراد به محمد صلى الله عليه وسلم لكونه صحب البشر؛ فإنه إذا كان قد صحبهم كان بينه وبينهم من المشاركة ما يمكنهم أن ينقلوا عنه ما جاءه من الوحي ، وما يسمعون به كلامه ، ويفقهون معانيه ، بخلاف المَلَك الذي لم يصحبهم ، فإنه لا يمكنهم الأخذ عنه .

وأیضا قد تضمن ذلك أنه بشر من جنسهم^(٢) ، وأخص من ذلك أنه عربی بلسانهم . كما قال تعالى : ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ﴾ [سورة التوبة : ١٢٨] ، وقال : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ [سورة إبراهيم : ٤] ، فإنه إذا كان قد صحبهم كان قد تعلم لسانهم ، وأمكنه

(١) م : وكفر .

(٢) ن ، م ، س : أنه من جنسهم بشر . . .

أن يخاطبهم بلسانهم^(١)، فيرسل رسولا بلسانهم ليفقهوا^(٢) عنه، فكان ذكر صحبته لهم هنا دلالة على اللطف بهم، والإحسان إليهم.

وهذا بخلاف إضافة الصحبة إليه، كقوله تعالى: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مدَّ أحدهم ولا نصيفه»^(٣). وقوله: «هل أنتم تاركى لى صاحبى؟»^(٤) وأمثال ذلك.

فإن إضافة الصحبة إليه في خطابه^(٥) وخطاب المسلمين تتضمن صحبة موالاة له، وذلك لا يكون إلا بالإيمان به، فلا يُطلق لفظ «صاحبه» على من صحبه في سفره وهو كافر به.

والقرآن يقول فيه: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠]، فأخبر الرسول أن الله معه ومع صاحبه. وهذه المعية تتضمن النصر والتأييد، وهو إنما ينصره على عدوه، وكل كافر عدوه، فيمتنع أن يكون الله مؤيداً له ولعدوه معا. ولو كان مع عدوه، لكان ذلك مما يوجب الحزن ويزيل السكينة. فعلم أن لفظ «صاحبه» تضمن صحبة ولاية ومحبة، وتستلزم الإيمان له وبه.

(٢) ن، م: ليفقهوا..

(١) ن، م، س: بلسانه.

(٣) ن، م: نصفه. وسبق هذا الحديث فيما مضى ٢١/٢.

(٤) سبق هذا الحديث قبل صفحات في هذا الجزء.

(٥) ن، م، س: فإن إضافة الصحبة إليه ما بلغ في خطابه، وجاءت عبارة «ما بلغ» في النسخ الثلاث تحت عبارة «ما بلغ» في حديث النبي صلى الله عليه وسلم السابق... ما بلغ مدَّ أحدهم... والظاهر أنه سبق نظر من النسخ - أو من أحدهم، ولذلك أصاب محقق (ب) بحذف هذه العبارة.

وأيضاً فقوله: ﴿لا تحزن﴾ دليل على أنه وليه، وإنه حزن خوفاً من عدوهما، فقال له: ﴿لا تحزن إن الله معنا﴾. ولو كان عدوه لكان لم يحزن إلا حيث يتمكن من قهره، فلا يقال له: ﴿لا تحزن إن الله معنا﴾ لأن كون الله^(١) مع نبيه مما يسر النبي، وكونه مع عدوه مما يسوءه، فيمتنع أن يجمع بينهما. لا سيما مع قوله: ﴿لا تحزن﴾ ثم قوله: ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ [سورة التوبة: ٤٠].

ونصره لا يكون بأن يقترن به عدوه وحده، وإنما يكون باقتران وليه ونجاته من عدوه. فكيف [لا] ينصر^(٢) على الذين كفروا من يكونون قد لزموه، ولم يفارقوه^(٣) ليلاً ولا نهاراً، وهم معه في سفره؟

وقوله: ﴿ثَانِيَ اثْنَيْنِ﴾ حال من الضمير في أخرجه، أي: أخرجه في حال كونه نبياً ثانياً اثنتين، فهو موصوف بأنه أحد الاثنتين، فيكون الاثنان مُخْرَجَيْنِ جميعاً، فإنه يمتنع أن يخرج ثاني اثنتين إلا مع الآخر، فإنه لو أُخْرِجَ دونه لم يكن قد أُخْرِجَ ثاني اثنتين، فدل على أن الكفار أُخْرِجُوا / ثاني اثنتين، فأخرجوه مصاحباً / لقرينه في حال كونه معه، فلزم أن يكونوا^(٤) أُخْرِجُوهُمَا.

٢٦٧ / ٤
ص ٣٨٣

وذلك هو الواقع؛ فإن الكفار أُخْرِجُوا المهاجرين كلهم. كما قال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ

(١) س، ب: لأن كونه..

(٢) في جميع النسخ: فكيف ينصر... الخ. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته.

(٣) ن، س، ب: من يكون قد لزموه لم يفارقوه.

(٤) م: أن يكون.

فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ﴿ [سورة الحشر : ٨] .
وقال تعالى : ﴿ أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ
لَقَدِيرٌ . الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ ﴾ [سورة
الحج : ٣٩ ، ٤٠] .

وقال : ﴿ إِنَّمَا يَنْهَأكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ
دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ ﴾ [سورة الممتحنة : ٩] .

وذلك أنهم منعوهم أن يقيموا بمكة مع الإيمان، وهم لا يمكنهم ترك
الإيمان، فقد أخرجوهم^(٨) إذا كانوا مؤمنين . وهذا يدل على أن الكفار
أخرجوا صاحبه كما أخرجوه، والكفار إنما أخرجوا^(٩) أعداءهم، لا من كان
كافرا منهم .

فهذا يدل على أن صحبته صحبة موالية وموافقة على الإيمان، لا
صحبة مع الكفر.

وإذا قيل : هذا يدل على أنه كان مظهراً للموافقة، وقد كان يظهر
الموافقة له من كان في الباطن منافقا، وقد يدخلون في لفظ الأصحاب
في مثل^(١٠) قوله لما استؤذن في قتل بعض المنافقين، قال : « لا يتحدث
الناس أن محمداً يقتل أصحابه »^(١١) فدل على أن هذا اللفظ قد كان الناس
يدخلون فيه من هو منافق .

(٨) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(١) مثل : ساقطة من (م) .

الأدلة على إيمان
أبي بكر وعدم
جواز نسبة
النفاق إليه رضي
الله عنه.

أولاً

قيل : قد ذكرنا فيما تقدم أن المهاجرين لم يكن فيهم منافق . وينبغي أن يُعرف أن المنافقين كانوا قليلين بالنسبة إلى المؤمنين ، وأكثرهم انكشف حاله لما نزل فيهم القرآن وغير ذلك ، وإن كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف كلاً منهم بعينه ، فالذين باشروا ذلك كانوا يعرفونه . والعلم بكون الرجل مؤمناً في الباطن ، أو يهودياً ، أو نصرانياً ، أو مشركاً : أمر لا يخفى مع طول المباشرة ؛ فإنه ما أسرَّ أحدٌ سريرة إلا أظهرها الله على صفحات وجهه وفتلات لسانه .

وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ ﴾ [سورة محمد : ٣٠] وقال : ﴿ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ ﴾ [سورة محمد : ٣٠] فالمضمر للكفر لا بد أن يُعرف في لحن القول ، وأما بالسيماء فقد يُعرف وقد لا يُعرف .

وقد قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ ﴾ [سورة المتحنة : ١٠] .

والصحابة المذكورون في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم ، والذين يعظّمهم المسلمون على الدين ، كلهم كانوا مؤمنين به ، ولم يعظّم المسلمون - ولله الحمد - على الدين منافقاً .

والإيمان يُعلم من الرجل كما يعلم سائر أحوال قلبه ، من موالاته ومعاداته ، وفرحه وغضبه ، وجوعه وعطشه ، وغير ذلك ؛ فإن هذه الأمور لها لوازم ظاهرة . والأمور الظاهرة تستلزم أموراً باطنة . وهذا أمر يعرفه

الناس فيمن جرّبوه وامتحنوه.

ونحن نعلم بالاضطرار أن ابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك^(١) وأبا سعيد الخدري وجابر، أو نحوهم، كانوا مؤمنين بالرسول، محبين له، معظمين له، ليسوا منافقين، فكيف لا يُعلم ذلك في مثل الخلفاء الراشدين، الذين أخبرهم وإيمانهم ومحبتهم ونصرهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم قد طبقت البلاد: مشارقها ومغاربها؟!

فهذا مما ينبغي أن يعرف، ولا يُجعل وجود قوم منافقين موجبا للشك في إيمان هؤلاء، الذين لهم في الأمة لسان صدق، بل نحن نعلم بالضرورة إيمان سعيد بن المسيب، والحسن، وعلقمة، والأسود، ومالك، والشافعي، وأحمد، والفضيل، والجنيد، ومن هو دون هؤلاء. فكيف لا يُعلم إيمان الصحابة، ونحن نعلم إيمان كثير ممن باشرناه من الأصحاب؟!

وقد بُسط الكلام على هذا في غير هذا الموضع، ويُن أن العلم بصدق الصادق في أخباره،^(٢) إذا كان دعوى نبوة أو غير ذلك، وكذب الكاذب:^(٣) مما يُعلم بالاضطرار في مواضع كثيرة بأسباب كثيرة.

وإظهار الإسلام من هذا الباب؛ فإن الإنسان إما صادق وإما كاذب.

ثانياً

فهذا يُقال أولاً، ويقال: ثانياً: وهو ما ذكره أحمد وغيره. ولا أعلم بين العلماء فيه نزاعاً -: أن المهاجرين لم يكن فيهم منافق أصلاً، وذلك

(١) م: وابن عامر بن مالك، وهو تحريف.

(٢) م: ما بين النجمتين ساقط من (م).

لأن المهاجرين إنما هاجروا باختيارهم / لما آذاهم الكفار على الإيمان وهم^(١) بمكة، لم يكن يؤمن أحدهم إلا باختياره، بل مع احتمال الأذى، فلم يكن أحد يحتاج أن يظهر الإيمان ويبطن الكفر، لا سيما إذا هاجر إلى دارٍ يكون فيها سلطان الرسول عليه، ولكن لما ظهر الإسلام في قبائل الأنصار، صار بعض من لم يؤمن بقلبه يحتاج إلى أن يظهر موافقة قومه، لأن المؤمنين صار لهم سلطان وعز ومنعة، وصار معهم السيف يقتلون من كفر.

ثالثاً

ويقال : ثالثاً : عامة عقلاء بني آدم إذا عاشر أحدهم الآخر مدة يتبين له صداقته من عداوته^(٢)، فالرسول يصحب أبابكر بمكة بضع عشرة سنة، ولا يتبين له هل هو صديقه أو عدوه، وهو يجتمع معه في دار الخوف؟! وهل هذا إلا قرح في الرسول؟

ثم يقال : جميع الناس كانوا يعرفون أنه أعظم أوليائه من حين المبعث^(٣) إلى الموت فإنه أول من آمن به من الرجال الأحرار، ودعا غيره إلى الإيمان به حتى آمنوا، وبذل أمواله في تخليص من كان آمن به من المستضعفين، مثل / بلال وغيره، وكان يخرج معه إلى الموسم فيدعو القبائل إلى الإيمان به، ويأتي النبي صلى الله عليه وسلم كل يوم إلى بيته : إما غدوة وإما عشية، وقد آذاه الكفار على إيمانه، حتى خرج من مكة فلقيه ابن الدغنة أمير من أمراء العرب - سيد^(٤) القارة - وقال : إلى

ظ ٣٨٣

(٢) ن، م : من عدوه.

(٤) م : وسيد...

(١) ن، م، س : وهو.

(٣) م : المبعث.

أين؟ وقد تقدّم حديثه، فهل يشك من له أدنى مسكة من عقل أن مثل هذا لا يفعله إلا من هو في غاية الموالاة والمحبة للرسول ولما جاء به؟! وأن مولاته ومحبته بلغت به إلى أن يعادى قومه، ويصبر على أذاهم، وينفق أمواله على من يحتاج إليه من إخوانه المؤمنين؟! وكثير من الناس يكون موالياً لغيره، لكن لا يدخل معه في المحن، والشدائد، ومعاداة الناس، وإظهار موافقته على ما يعاديه الناس عليه. فأما إذا أظهر أتباعه وموافقته على ما يعاديه عليه جمهور الناس، وقد صبر على أذى المعادين، وبذل الأموال في موافقته، من غير أن يكون هناك داعٍ يدعو إلى ذلك من الدنيا، لأنه لم يحصل له بموافقته في مكة^(١) شيء من الدنيا: لا مال، ولا رياسة، ولا غير ذلك، بل لم يحصل له من الدنيا إلا ما هو أذى ومحنة وبلاء.

والإنسان قد يُظهر موافقته للغير: إما لغرض يناله منه، أو لغرض آخر يناله بذلك، مثل أن يقصد قتله أو الاحتيال عليه. وهذا كله كان متفياً بمكة؛ فإن الذين كانوا يقصدون أذى النبي صلى الله عليه وسلم كانوا من أعظم الناس عداوة لأبي بكر لما آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم، ولم يكن بهم اتصال يدعو إلى ذلك ألبتة، ولم يكونوا يحتاجون في مثل ذلك إلى أبي بكر، بل كانوا أقدر على ذلك، ولم يكن يحصل للنبي صلى الله عليه وسلم أذى قط من أبي بكر، مع خلوته به، واجتماعه به ليلاً ونهاراً، وتمكّنه مما يريد المخادع من إطعام سم، أو قتل، أو غير ذلك.

(١) ن، م، س: من مكة.

وأيضاً فكان حفظ الله لرسوله وحمايته له يوجب أن يطلعه على ضميره
 السوء، لو كان مضمراً له سوءاً، وهو قد أطلعه الله على ما فى نفس أبى
 عزة لما جاء مظهراً للإيمان بنية الفتك به، وكان ذلك فى قعدة واحدة،
 وكذلك أطلعه على ما فى نفس الحجىبى يوم حنين، لما انهزم
 المسلمون، وهم بالسوءة، وأطلعه على ما فى نفس عُمير بن وهب لما
 جاء من مكة مظهراً للإسلام يريد الفتك به، وأطلعه الله على المنافقين
 فى غزوة تبوك، لما أرادوا أن يحلوا حزام ناقته.

وأبو بكر معه دائماً ليلاً ونهاراً، حضراً وسفراً، فى خلوته وظهوره. ويوم
 بدر يكون معه وحده فى العريش، ويكون فى قلبه ضمير سوء، والنبي^(١)
 صلى الله عليه وسلم لا يعلم ضمير ذلك قط، وأدنى من له نوع فطنة
 يعلم ذلك فى أقل من هذا الاجتماع، فهل يظن ذلك بالنبي صلى الله
 عليه وسلم وصديقه إلا من هو - مع فرط جهله وكمال نقص عقله - من
 أعظم الناس تنقصاً للرسول^(٢)، وطعنا فيه، وقدحا فى معرفته؟! فإن كان
 هذا الجاهل - مع ذلك - محباً للرسول، فهو كما قيل: «عدو عاقل خير
 من صديق جاهل».

ولا ريب أن كثيراً ممن يحب الرسول، من بنى هاشم / وغيرهم - وقد
 تشيع - قد تلقى من الرافضة ما هو من أعظم الأمور قدحاً فى الرسول،
 فإن أصل الرفض إنما أحدثه زنديق غرضه إبطال دين الإسلام، والقدهح

٢٦٩ / ٤

(١) ب (فقط): للنبي، وهو خطأ.

(٢) ن: تنقضا بالرسول؛ س، ب: نقضا بالرسول. والمثبت من (م).

في رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما قد ذكر ذلك العلماء .

سعي ابن سبأ
لإفساد
دين
الإسلام

وكان عبدالله بن سبأ شيخ الرافضة لما أظهر الإسلام، أراد أن يفسد الإسلام بمكره وخبثه، كما فعل بولص بدين النصارى، فأظهر النسك، ثم أظهر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتى سعى في فتنة عثمان وقتله. ثم لما قدم على الكوفة أظهر الغلو في عليّ، والنصّ عليه، ليتمكن بذلك من أغراضه، وبلغ ذلك علياً، فطلب قتله، فهرب منه إلى قرقيسيا^(١). وخبره معروف، وقد ذكره غير واحد من العلماء .

وإلا فمن له أدنى خبرة بدين الإسلام، يعلم أن مذهب الرافضة مناقض له. ولهذا كانت الزنادقة الذين قصدهم إفساد الإسلام يأمرؤن بإظهار التشيع، والدخول إلى مقاصدهم من باب الشيعة. كما ذكر ذلك إمامهم صاحب «البلاغ الأكبر» و«الناموس الأعظم» .

كلام الباقلاني
على
التحاذ
الباطنية
التشيع
مدخلا
لزندقتهم

قال القاضي أبوبكر بن الطيب^(٢): «قد اتفق جميع الباطنية، وكل مصنف لكتاب ورسالة منهم، في ترتيب الدعوة المضلّة، على أن من سبيل الداعى إلى دينهم ورجسهم، المجانب لجميع أديان الرسل والشرائع أن يجيب^(٣) الداعى إليه الناس بما يبين وما يظهر له من أحوالهم

(١) م: افريقيشا؛ س: قريقيشا، وهو تحريف.

(٢) لم أجد الكلام التالى في طبعتى «التمهيد» الأول بتحقيق الدكتور محمد عبدالمادى أبى ريدة والأستاذ محمود محمد الحضيرى، والثانية بتحقيق رتشارد يوسف مكارتى، كما لم أجدّه في كتاب «الإنصاف» بتحقيق الشيخ محمد زاهد الكوثرى. ولعلّه في كتاب آخر من كتب الباقلانى المفقودة، وقد يكون كتاب «كشف الأسرار في الرد على الباطنية» وقد ذكره الأستاذ الحضيرى والدكتور أبوريدة ضمن مصنفات الباقلانى (ص ٥٩) من طبعتهما «للتمهيد» .

(٣) ن، س، ب: أن يجتنب. والمثبت من (م) والكلمة فيها غير منقوطة.

ومذاهبهم، وقالوا لكل داع لهم إلى ضلالتهم ما أنا حاكٍ لألفاظهم وصيغة قولهم، بغير زيادة ولا نقصان، ليعلم بذلك كفرهم وعنادهم لسائر^(١) الرسل والملل، فقالوا للداعي: «يجب عليك إذا وجدت من تدعوه مسلماً: أن تجعل التشيع عنده دينك وشعارك، واجعل المدخل عليه من جهة ظلم السلف، وقتلهم الحسين^(٢)، وسيبهم نساء^(٣) وذريته، والتبري من تيم وعدي، ومن بنى أمية وبنى العباس، وأن تكون قائلاً بالتشبيه والتجسيم، والبدء، والتناسخ، والرجعة، والغلو، وأن/ علياً^(٤) إنه يعلم الغيب، مفوض^(٥) إليه خلق العالم، وما أشبه ذلك من أعاجيب الشيعة^(٦) وجهلهم، فإنهم أسرع إلى إجابتك بهذا الناموس، حتى تتمكن^(٧) منهم مما^(٨) تحتاج إليه أنت ومن بعدك، ممن تثق به من أصحابك، فترقيهم إلى حقائق الأشياء حالاً فحالاً، ولا تجعل كما جعل المسيح ناموسه في زور^(٩) موسى القول بالتوراة وحفظ السبت، ثم عجل وخرج عن الحد، وكان له ما كان، يعني من قتلهم له، بعد تكذيبهم إياه، وردهم عليه، وتفرقهم عنه. فإذا أنست من بعض الشيعة عند الدعوة إجابة ورشداً، أوقفته على مثالب علي وولده، وعرفته حقيقة الحق لمن هو، وفيمن هو، وباطل بطلان^(١٠) كل ما عليه أهل ملة محمد صلى الله عليه وسلم وغيره

(١) م: الحسين عليه السلام.

(١) ب: بسائر.

(٢) إنه: في (ن) فقط.

(٢) ن: لنياته؛ م: لنياته.

(٣) م: من الأعاجيب الشيعة..

(٣) م: إنه مفوض..

(٤) س، ب: ما.

(٤) ب: تمكن.

(٥) م: وبطلان..

(٥) م: وزور.

من الرسل، ومن وجدته صابئاً فأدخله مداخلة بالأشانيع^(١) وتعظيم الكواكب، فإن ذلك ديننا وجل مذهبنا في أول أمرنا، وأمرهم من جهة الأشانيع يُقَرَّب عليك أمره جدا. ومن وجدته مجوسياً اتفقت معه في الأصل، في الدرجة الرابعة، من تعظيم النار والنور، والشمس والقمر، واتل عليهم أمر السابق^(٢)، وأنه نهر من الذي^(٣) يعرفونه، وثالثه المكنون من ظنه^(٤) الجيد والظلمة المكتوبة، فإنهم مع الصابئين أقرب الأمم إلينا، وأولاهم بنا، لولا يسير صحفوه بجهلهم به». قالوا: «وإن ظفرت بيهودى فادخل عليه من جهة انتظار المسيح، وأنه المهدي الذي ينتظره المسلمون بعينه، وعظم السبت عندهم، وتقرب إليهم بذلك، وأعلمهم أنه مثل يدل على ممثول، وأن ممثوله^(٥) يدل على السابع المنتظر، يعنون محمد بن إسماعيل بن جعفر، وأنه دوره، وأنه هو المسيح، وهو المهدي، وعند معرفته تكون^(٦) الراحة من الأعمال، وترك التكاليفات، كما أمروا بالراحة يوم السبت، وأن راحة السبت هو دلالة على الراحة من التكليف والعبادات في دور السابع المنتظر، وتقرب من قلوبهم بالطعن على النصارى والمسلمين الجهال الحيارى، الذين يزعمون أن عيسى

(١) ن، س، ب: فداخلة بالأشانيع.

(٢) م: من السابق.

(٣) م: نمر من الذين. . . والعبارة في كل النسخ غير واضحة.

(٤) س، ب: طبه. . . والكلام محرف وغير واضح في هذه العبارات والتي قبلها.

(٥) م: وأنه ممثول. . .

(٦) ن، س، ب: وعنده معرفته يكون. . .

لم يولد ولا أب له، وقو في نفوسهم أن يوسف النجار أبوه، وأن مريم أمه، وأن يوسف النجار كان ينال منها ما ينال الرجال / من النساء، وما شاكل ذلك، فإنهم لن يلبثوا أن يتبعوك».

قال: «وإن وجدت المدعى نصرانيا، فادخل عليه بالطعن على اليهود والمسلمين جميعا، وصحة قولهم في الثالث، وأن الأب والابن وروح القدس صحيح، وعظم الصليب عندهم، وعرفهم تأويله. وإن وجدته مثنياً فإن المثنائية^(١) تحرك الذي منه يعترف، فداخلهم بالممازجة^(٢) في الباب السادس في الدرجة السادسة من حدود البلاغ، التي يصفها^(٣) من بعد، وامتزج بالنور وبالظلام^(٤)، فإنك تملكهم بذلك. وإذا آنت من بعضهم رشداً فاكشف له الغطاء.

ومتى وقع إليك فيلسوف فقد علمت أن الفلاسفة هم العمدة لنا. وقد أجمعنا [نحن]^(٥) وهم على إبطال نواميس الأنبياء، وعلى القول بقدم العالم، لولا ما يخالفنا بعضهم من أن للعالم مدبراً لا يعرفونه. فإن^(٦) وقع الاتفاق منهم على أنه لا مدبر للعالم، فقد زالت الشبهة بيننا وبينهم. وإذا وقع لك ثنوى منهم فبخِ بخِ، قد ظفرت يداك^(٧) بمن يقل معه تعبك، والمدخل عليه بإبطال التوحيد، والقول بالسابق والتالي، ورتب له ذلك على ما هو مرسوم لك في أول درجة البلاغ وثانيه وثالثه.

(١) ن، س، ب: متبايناً فإن البايئة، وهو تحريف.

(٢) ن، س، ب: الممازجة. والكلمة غير منقوطة في (م).

(٣) ن، م: الذي نصبها (الكلمة الأخيرة غير منقوطة)؛ س: الذي نصفها.

(٤) م: وامتزج النور بالظلام.

(٥) نحن: زيادة في (ب) فقط.

(٦) ن، س: فإنه، وهو تحريف.

(٧) ن: بذاك؛ م: بذلك.

وسنصف لك عنهم من بُعدٍ واتخذ غليظ العهود، وتوكيد الأيمان،
وشدة المواثيق جنةً لك وحصناً، ولا تهجم على مستجيبك بالأشياء^(١)
الكبار التي يستبشعونها حتى ترقّيهم إلى أعلى المراتب: حالا فحالا،
وتدرّجهم درجة درجة، على ما سنبينه من بعد، وقف بكل فريق حيث
احتمالهم، فواحد لا تزيده على التشيع والائتمام بمحمد بن إسماعيل،
وأنه حتى، لا تجاوز به هذا الحد، لا سيما إن كان مثله ممن يكثر به
ويموضع اسمه، وأظهر له العفاف عن الدرهم والدينار، وخفف عليه
وطأتك مرة بصلاة^(٢) السبعين، وحذّره الكذب والزنا واللواط وشرب
البيذ، وعليك في أمره بالرفق والمداراة له والتودد، وتصبر له: إن كان
هواه متبعا لك تحظ^(٣) عنده، ويكون لك عوناً على دهرك، وعلى من لعله
يعاديك^(٤) من أهل الملل، ولا تأمن أن يتغير عليك بعض أصحابك، ولا
تخرجه^(٥) عن عبادة إلهه، والتدين بشريعة محمد نبيّه صلى الله عليه
وسلم، والقول بإمامة عليّ وبنيه، إلى محمد بن إسماعيل، وأقم له
دلائل الأسابيع فقط، ودقه بالصوم والصلاة دقاً وشدة الاجتهاد، فإنك
يومئذ إن أومأت إلى كريمته^(٦)، فضلا عن ماله، لم يمنعك، وإن أدركته
الوفاة فوُض إليك ما خلفه، وورثك إياه، ولم ير في العالم من هو أوثق
منك، وآخر ترقّيه إلى نسخ شريعة محمد، وأن السابع هو الخاتم
للرسل، وأنه ينطق كما ينطقون، ويأتي بأمرٍ جديد، وأن محمداً صاحب

(١) م: بالاستثناء ب: بالاستنادات.

(٢) م: من صلاة..

(٣) م: بخط.

(٤) ن، م: يعانك.

(٥) ن، م، س: ولا تخرجهم.

(٦) ن، م، س: إلى كريمه.

الدور السادس، وأن علياً لم يكن إماماً، وإنما كان سوساً^(١) لمحمد، وحسن القول فيه، وإلا سياسية^(٢)؛ فإن هذا باب كبير، وعمل عظيم، منه ترقى إلى ما هو أعظم منه، وأكبر منه، ويعينك على زوال ما جاء به من قبلك، من وجوب زوال النبوات، على المنهاج الذى هو عليه، وإياك / أن ترتفع من هذا الباب، إلا إلى من تقدّر فيه النجاة^(٣)، وآخر ترقّيه من هذا إلى معرفة القرآن ومؤلفه وسببه، وإياك أن تغتر بكثير ممن يبلغ معك إلى هذه المنزلة، فترقيه إلى غيرها: ألا يغلطون المؤانسة والمدارسة، واستحكام الثقة به، فإن ذلك يكون لك عوناً على تعطيل النبوات، والكتب التى يدعونها منزلة من عند الله، وآخر ترقّيه إلى إعلامه أن القائم قد مات، وأنه يقوم روحانياً، وأن الخلق يرجعون إليه بصور روحانية، تفصل بين العباد بأمر الله عز وجل، ويستصفى^(٤) المؤمنين من الكافرين بصور روحانية، فإن ذلك يكون أيضاً عوناً لك عند إبلاغه إلى إبطال المعاد الذى يزعمونه، والنشور من القبر.

وآخر ترقّيه من هذا إلى إبطال أمر الملائكة فى السماء، والجن فى الأرض، وأنه كان قبل آدم بشرٌ كثير، وتقييم على ذلك الدلائل المرسومة فى كتبنا؛ فإن ذلك مما يعينك وقت بلاغه على تسهيل التعطيل للوحى^(٥)، والإرسال إلى البشر بملائكة، والرجوع إلى الحق^(٦) والقول بقدم العالم.

(٢) ب: والأساسية.

(٤) ن، م، س: ويستصفى.

(٦) م: الجن.

(١) ب: سوسا.

(٣) م: النجاة.

(٥) س، ب: والوحى.

وأخر ترقّيه إلى أوائل درجة التوحيد، وتدخل عليه بما / تضمّنه كتابهم المترجم بكتاب «الدرس الشافي للنفس» من أنه لا إله ولا صفة ولا موصوف، فإن ذلك يعينك على القول بالإلهية لمستحقها عند البلاغ».

والى ذلك يعنون بهذا أن كل داعٍ منهم يترقى درجةً درجة، إلى أن يصير إماماً ناطقاً، ثم ينقلب الهاً روحانياً، على ما سشرح قولهم فيه من بعد.

قالوا: «ومن بلّغته إلى هذه المنزلة فعرفه^(١) حسب ما عرفناك من حقيقة أمر الإمام، وأن إسماعيل وأباه محمداً^(٢) كانا من نوابه، ففى ذلك^(٣) عون لك على إبطال إمامة على وولده عند البلاغ، والرجوع إلى القول بالحق» ثم لا يزال كذلك شيئاً فشيئاً حتى يبلغ الغاية القصوى على تدرّج يصفه عنهم فيما بعد.

قال القاضى: «فهذه وصيتهم جميعاً للداعى إلى مذاهبهم، وفيها أوضح دليل لكل عاقل على كفر القوم وإلحادهم، وتصريحهم بإبطال حدوث العالم ومحدثه، وتكذيب ملائكته ورسله، وجحد المعاد والثواب والعقاب. وهذا هو الأصل لجميعهم وإنما يتمخرون بذكر الأول، والثانى، والناطق، والأساس، إلى غير ذلك، ويخدعون به الضعفاء، حتى إذا استجاب لهم مستجيب أخذوه بالقول بالدهر والتعطيل^(٤)».

(٢) م: وأبا محمد.

(٤) م: بالدهر سوا التعطيل.

(١) ن، س، ب: تعرّفه.

(٣) س، ب: وفي ذلك.

وسأصف من بعد من عظيم سبهم لجميع الرسل صلوات الله وسلامه عليهم، وتجريدهم القول بالاتحاد^(١) وأنه نهاية دعوتهم - ما يَعْلَمُ به كل قار له عظيم^(٢) كفرهم وعنادهم للدين».

قلت: وهذا بين، فإن الملاحظة من الباطنية الإسماعيلية وغيرهم، والغلاة النصرانية وغير النصرانية، إنما يظهرون التشيع، وهم في الباطن أكفر من اليهود والنصارى. فدل ذلك على أن التشيع دهليز الكفر والنفاق.

تعليق ابن تيمية
على ما ذكره
الباقلي عن
الباطنية

والصديق رضى الله عنه هو الإمام فى قتال المرتدين، وهؤلاء مرتدون، فالصديق وحزبه هم أعداؤه.

والمقصود هنا أن الصحبة المذكورة فى قوله: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾، [سورة التوبة: ٤٠] صحبة موالاته للمصحوب^(٣) ومتابعة له^(٤)، لا صحبة نفاق^(٥)، كصحبة المسافر للمسافر، وهى من الصحبة التى يقصدها الصاحب لمحبة المصحوب، كما هو^(٦) معلوم عند جماهير الخلائق علماً ضرورياً، بما تواتر عندهم من الأمور الكثيرة: أن أبابكر كان فى الغاية من محبة النبى صلى الله عليه وسلم ومولاته والإيمان به، أعظم مما يعلمون أن علياً كان مسلماً، وأنه كان ابن عمه.

وقوله: «إن الله معنا» لم يكن لمجرد الصحبة الظاهرة التى ليس فيها

(١) م: وتحريفهم القول بالاحاد.

(٢) س: كل من قارله عظيم...؛ ب: كل من قارن عظيم...

(٤) س، ب: ومبايعة له.

(٣) م: موالاته المصحوب.

(٦) ن، م، س: كما هذا.

(٥) ن، م: إنفاق.

متابعة^(١)، فإن هذه تحصل للكافر إذا صحب المؤمن، ليس الله معه، بل إنما كانت المعية للموافقة الباطنية والموالاتة له والمتابعة.

ولهذا كل من كان متبعا للرسول كان الله معه بحسب هذا الاتباع. قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنفال: ٦٤]، أى حسبك وحسب من أتبعك، فكل من أتبع الرسول من جميع المؤمنين فالله حسبه^(٢)، وهذا معنى كون الله معه.

والكفاية المطلقة مع الاتباع المطلق، والناقصة مع الناقص^(٣)، وإذا كان بعض المؤمنين به المتبعين له قد حصل له من يعاديه على ذلك فالله حسبه، وهو معه، وله نصيب من معنى قوله: ﴿إِذ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ فإن هذا قلبه موافق للرسول، وإن لم يكن صحبه بيده، والأصل في هذا القلب.

كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن بالمدينة رجلا ما سرتهم مسيرا ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم» قالوا: وهم بالمدينة؟ قال: «وهم بالمدينة، حسبهم العذر»^(٤).

(١) س، ب: مبايعة.

(٢) ن: والناقض مع الناقص؛ س: والناقص مع الناقص. والكلمتان غير منقوطين في (م).

(٤) الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه في: البخاري ٢٦/٤ (كتاب الجهاد، باب من حسبه العذر عن الغزو)؛ سنن أبي داود ١٧/٣-١٨ (كتاب الجهاد، باب في الرخصة في

القعود من العذر)؛ سنن ابن ماجه ٩٢٣/٢ (كتاب الجهاد، باب من حسبه العذر عن

الجهاد)؛ المسند (ط. الحلبي) ١٠٣/٣، ١٦٠، ٣٠٠، ٣٤١. وجاء حديث آخر بالفاظ

مقاربة عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه في: مسلم ٥١٨/٣ (كتاب الإمارة، باب ثواب

من حسبه عن الغزو مرض أو عذر آخر)؛ سنن ابن ماجه (في الموضوع السابق).

فهؤلاء بقلوبهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه الغزاة،
فلهم معنى صحبته فى الغزاة، فالله معهم بحسب تلك الصحبة
المعنوية .

ولو انفرد الرجل [فى] ^(١) بعض الأمصار والأعصار بحق جاء به
الرسول، ولم تنصره الناس عليه، فإن الله معه، وله نصيب ^(٢) من قوله:
﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي
الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة : ٤٠]؛ فإن نصر
الرسول هو نصر دينه الذى جاء به حيث كان، ومتى كان . ومن وافقه فهو
صاحبه عليه / فى المعنى، فإذا قام به ذلك الصاحب كما أمر الله، /
فإن الله مع ما جاء به الرسول، ومع ذلك القائم به .

ص ٣٨٥
٢٧٢ / ٤

وهذا المتبع له حسبه الله، وهو حسب الرسول . كما قال تعالى:
﴿حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنفال : ٦٤] .

﴿فصل﴾

وأما قول الرافض: «إن القرآن حيث ذكر إنزال السكينة على
رسول الله صلى الله عليه وسلم شرك معه المؤمنين إلا فى هذا
الموضع، ولا نقص أعظم منه» .

قول الرافض:
إن إنزال
السكينة على
الرسول صلى الله
عليه وسلم
وحده يعنى
نقصه .

(١) فى : ساقطة من (ن)، (م)، (س) .

(٢) ن، م : وله عبره (غير منقوطة) وفى (س) بياض مكان كلمة (عبره) .

فالجواب: أولاً^(١): أن هذا يوهم أنه^(٢) ذَكَرَ ذلك في مواضع متعددة،

وليس كذلك، بل لم يذكر ذلك إلا في قصة حنين.

كما قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتُمْ كَثْرَتَكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ • ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُوداً لَمْ تَرَوْهَا﴾ [سورة التوبة: ٢٥، ٢٦] فذكر إنزال السكينة على الرسول والمؤمنين، بعد أن ذكر توليتهم^(٣) مدبرين.

وقد ذكر إنزال السكينة على المؤمنين وليس معهم الرسول في قوله: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُّبِيناً﴾ [سورة الفتح: ١] إلى قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الفتح: ٤] الآية، وقوله: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ﴾ [سورة الفتح: ١٨].

ويقال: ثانياً: الناس قد تنازعوا في عَوْدِ الضمير في قوله تعالى: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ [سورة التوبة: ٤٠]. فمنهم من قال: إنه عائد إلى النبي صلى الله عليه وسلم. ومنهم من قال: إنه عائد إلى أبي بكر، لأنه أقرب المذكورين، ولأنه كان محتاجاً إلى إنزال السكينة، [فأنزل السكينة]^(٤) عليه، كما أنزلها على المؤمنين الذين بايعوه تحت الشجرة.

(١) أولاً: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) ن، س: يوهم أن؛ م: وهم أن. والمثبت من (ب).

(٣) م: ثم ان ذكر توليتهم...

(٤) عبارة «فأنزل السكينة»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

والنبي صلى الله عليه وسلم كان مستغنيا عنها في هذه الحال^(١) لكمال طمأننته، بخلاف إنزالها يوم حنين، فإنه كان محتاجا إليها لانهازام جمهور أصحابه، وإقبال العدو نحوه^(٢)، وسوقه ببغلتة إلى العدو.

وعلى القول الأول يكون الضمير عائداً إلى النبي صلى الله عليه وسلم، كما عاد الضمير إليه في قوله: ﴿وَأَيْدُهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠] ولأن سياق الكلام كان في ذكره، وإنما ذكر صاحبه ضمناً وتبعاً.

لكن يقال: على هذا لما قال لصاحبه^(٣): (إن الله معنا)، والنبي صلى الله عليه وسلم هو المتبوع المطاع، وأبو بكر تابع مطيع، وهو صاحبه، والله معهما، فإذا حصل^(٤) للمتبوع في هذه الحال سكينته وتأيد، كان ذلك للتابع أيضاً بحكم الحال، فإنه صاحب تابع لازم، ولم يحتج أن يذكر هنا أبو بكر لكمال الملازمة والمصاحبة، التي توجب مشاركة النبي صلى الله عليه وسلم في التأيد.

بخلاف حال المنهزمين يوم حنين، فإنه لو قال: فأنزل الله سكينته على رسوله، وسكت، لم يكن في الكلام ما يدل على نزول السكينة عليهم، لكونهم بانهازامهم فارقوا الرسول، ولكونهم لم يثبت لهم من الصحبة المطلقة التي تدل على كمال الملازمة ما ثبت لأبي بكر.

(٢) م: وقتال العدو بحدده.

(٤) ن، م: فإذا يحصل.

(١) الحال: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) ن، م، س: لما قال له صاحبه.

وأبو بكر لما وصفه بالصحة المطلقة الكاملة، ووصفها في أحق^(١) الأحوال أن يفارق صاحب فيها صاحبه، وهو حال شدة الخوف، كان هذا دليلاً بطريق الفحوى على أنه صاحبه وقت النصر والتأييد؛ فإن من كان صاحبه في حال الخوف الشديد، فلأن يكون صاحبه في حال حصول^(٢) النصر والتأييد أولى وأحرى، فلم يحتج أن يذكر صحبته له في هذه الحال، لدلالة الكلام والحال عليها.

وإذا علم أنه صاحبه في هذه الحال، علم أن ما حصل للرسول من إنزال السكينة والتأييد بإنزال الجنود التي لم يرها الناس، لصاحبه المذكور فيها أعظم مما لسائر الناس. وهذا من بلاغة القرآن وحسن بيانه.

وهذا كما في قوله: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ [سورة التوبة: ٦٢]^(٣) فإن الضمير^(٤) [في قوله: (أحق أن يرضوه)] إن عاد إلى الله، فإن رضاه لا يكون إلا بإرضاء الرسول، وإن عاد إلى الرسول، فإنه لا يكون^(٥) "إرضاه إلا بإرضاء الله، فلما كان إرضاهما لا يحصل أحدهما إلا مع الآخر، وهما يحصلان^(٦) بشيء واحد، والمقصود بالمقصد الأول إرضاء الله، وإرضاء الرسول تابع، وحّد الضمير في قوله: (أحق أن يرضوه) وكذلك وحّد الضمير في قوله: (فأنزل الله سكينته عليه وأيده بجنود لم تروها) لأن نزول ذلك على أحدهما يستلزم مشاركة الآخر له، إذ محال

(١) ن، س: في حق، وهو تحريف.

(٢) م: .. أن ترضوه.

(٣) س، ب: حضور.

(٤) (••): ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٥-٤): زيادة في (م).

أن ينزل^(١) / ذلك على الصاحب دون المصحوب، أو على المصحوب دون الصاحب الملازم^(٢)، فلما كان لا يحصل ذلك إلا مع الآخر وحّد الضمير، وأعادته إلى الرسول، فإنه هو المقصود، والصاحب تابع له.

ولو قيل: فأنزل السكينة عليهما وأيدهما، لأوهم أن أبا بكر شريك في النبوة، كهارون مع موسى، حيث قال: ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا﴾ الآية [سورة القصص: ٣٥]، وقال: ﴿وَلَقَدْ مَنَّا عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَارُونَ وَنَجَّيْنَاهُمَا وَقَوْمَهُمَا مِنَ الْكُرْبِ الْعَظِيمِ • وَنَصَرْنَا هُمَ فَكَانُوا هُمُ الْغَالِبِينَ • وَآتَيْنَاهُمَا الْكِتَابَ الْمُسْتَبِينَ • وَهَدَيْنَاهُمَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [سورة الصافات: ١١٤-١١٨]، فذكرهما أولاً وقومهما فيما يشركونهما^(٣) فيه.

كما قال: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الفتح: ٢٦]، إذ ليس في الكلام ما يقتضى حصول النجاة والنصر لقومهما إذا نصرا ونجيا، ثم فيما يختص بهما ذكرهما بلفظ التثنية إذا كانا شريكين في النبوة، لم يفرد موسى كما أفرد الرب نفسه بقوله: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ﴾ [سورة التوبة: ٦٢] / ، وقوله: ﴿أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ﴾ [سورة التوبة: ٢٤].

ظ ٣٨٥

فلو قيل: أنزل الله سكينته عليهما وأيدهما، لأوهم الشركة، بل عاد الضمير إلى الرسول المتبوع، وتأيده تأييد لصاحبه التابع له الملازم بطريق الضرورة.

(٢) ن، م، س: اللازم.

(١) م: أو محال أن يقول...

(٣) م: يشركوهما؛ ب: يشاركونها.

ولهذا لم يُنصر النبي صلى الله عليه وسلم قط^(١) في موطن إلا كان أبو بكر رضى الله عنه أعظم المنصورين بعده، ولم يكن أحد من الصحابة أعظم يقينا وثباتا في المخاوف منه. ولهذا قيل: لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان أهل الأرض لرجح.

كما في السنن عن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «هل رأى أحد منكم رؤيا؟» فقال رجل: أنا رأيت كأن ميزانا نزل من السماء، فوزنت أنت وأبوبكر، فرجحت أنت بأبي بكر، ثم وُزن أبو بكر وعمر، فرجح أبو بكر، ثم وُزن عمر وعثمان فرجح عمر، ثم رفع الميزان. فاستاء لها النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «خلافة نبوة، ثم يؤتى الله الملك من يشاء»^(٢).

وقال أبو بكر بن عياش: ما سبقهم أبو بكر بصلاة ولا صيام، ولكن بشيء وقر في قلبه.

﴿فصل﴾

قال الرافضي: «وأما قوله: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى﴾ [سورة الليل: ١٧]، فإن المراد به أبو الدحداح حيث اشترى نخلة لشخص لأجل جاره، وقد عرض النبي صلى الله عليه وسلم على

(١) قط: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٩٠/١.

صاحب النخلة نخلة^(١) في الجنة، فسمع أبو الدحداح، فاشتراها بيستان له ووهبها الجار، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم له بيستانا عوضها في الجنة».

والجواب: أن يُقال: لا يجوز أن تكون هذه الآية مختصة بأبي الدحداح دون أبي بكر، باتفاق أهل العلم بالقرآن وتفسيره وأسباب نزوله، وذلك أن هذه^(٢) السورة مكية باتفاق العلماء. وقصة أبي الدحداح كانت بالمدينة باتفاق العلماء؛ فإنه من الأنصار، والأنصار إنما صحبوه بالمدينة، ولم تكن البساتين - وهي الحدائق التي تسمى بالحيطان - إلا بالمدينة، فمن الممتنع أن تكون الآية لم تنزل إلا بعد قصة أبي الدحداح^(٣)، بل إن كان قد قال بعض العلماء: إنها نزلت فيه، فمعناه

الجواب من
وجوه
الوجه الأول

(١) نخلة: ساقطة من (م). (٢) س، ب: نزوله، وهذه...

(٣) قال ابن حجر في ترجمة أبي الدحداح (الإصابة ٥٩/٤ - ٦٠): «أبو الدحداح الأنصاري حليف لهم. قال أبو عمر: لم أقف على اسمه ولا نسبه أكثر من أنه من الأنصار حليف لهم. وقال البغوي: أبو الدحداح الأنصاري ولم يزد. وروى أحمد والبغوي والحاكم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن رجلا قال: يا رسول الله: إن لفلان نخلة وأنا أقيم حائطي بها، فأمره أن يعطيني حتى أقيم حائطي بها. فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «اعطه إياها بنخلة في الجنة» فأبى. قال: فأتاه أبو الدحداح، فقال له: بعني نخلتك بحائطي. قال: ففعل. فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: يا رسول الله ابتعت النخلة بحائطي فاجعلها له فقد اعصيتكها. فقال: «كم من عذق رداح لأبي الدحداح في الجنة» قالها مرارا... إلخ... ثم قال ابن حجر: «وأخرج ابن منده من طريق عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود: لما نزلت (من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له) فقال أبو الدحداح: يا رسول الله والله يُريد منا القرض؟ قال: «نعم» الحديث، وفيه ذكر ما تصدق به.

أنه ممن دخل في الآية، وممن شمله حكمها وعمومها، فإن كثيرا ما يقول بعض الصحابة والتابعين: «نزلت هذه الآية في كذا» ويكون المراد بذلك أنها دلت على هذا الحكم وتناولته، وأريد بها هذا الحكم. ومنهم من يقول: بل قد تنزل^(١) الآية مرتين: مرة لهذا السبب، ومرة لهذا السبب.

فعلى قول هؤلاء يمكن أنها نزلت مرة ثانية في قصة أبي الدحداح، "وإلا فلا خلاف بين أهل العلم أنها نزلت بمكة قبل أن يسلم أبو الدحداح"، وقبل أن يهاجر النبي صلى الله عليه وسلم. وقد ذكر غير واحد من أهل العلم أنها نزلت في قصة أبي بكر. فذكر ابن جرير في تفسيره بإسناده عن عبد الله بن الزبير وغيره أنها نزلت في أبي بكر^(٢).

وكذلك ذكره^(٣) ابن أبي حاتم - والثعلبي - أنها نزلت في أبي بكر عن عبد الله وعن سعيد بن المسيب^(٤).

وذكر ابن أبي حاتم في تفسيره: حدثنا أبي، حدثنا محمد بن أبي عمر العدني، حدثنا سفيان، حدثنا هشام بن عروة عن أبيه، قال: أعتق أبو بكر سبعة كلهم يعذب في الله: / بلالا، وعامر بن فهيرة، والنهدية،

٢٧٤ / ٤

(١) م: قد نزلت.

(٢-٢): ساقط من (س)، (ب).

(٣) انظر تفسير الطبري (ط. بولاق) ١٤٦/٣٠.

(٤) ب: ذكر.

(٥) انظر: الدر المنثور ٦/٣٥٩ - ٣٦٠؛ تفسير القرطبي ٢٠/٨٨ - ٨٩.

وابتعتها^(١)، وزنيرة، وأم عميس، وأمة بنى المؤمل. قال سفيان: فأما زنيرة فكانت رومية، وكانت لبنى عبدالدار، فلما أسلمت عميت، فقالوا: أعمتها اللات والعزى. قالت: فهي كافرة باللات والعزى، فردّ الله إليها بصرها. وأما بلال فاشتراه وهو مدفون في الحجارة، فقالوا: لو أبيت إلا أوقية لبعناكه. فقال أبو بكر: لو أبيت إلا مائة أوقية لأخذته. قال: وفيه نزلت: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى﴾ [سورة الليل: ١٧] إلى آخر السورة.

وأسلم وله أربعون ألفاً، فأنفقها في سبيل الله. وبدل على أنها نزلت في أبي بكر وجوه:

نزلت الآية في
الصديق من
وجوه
الأول

أحدها: أنه قال: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى﴾، وقال: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ١٣] فلا بد أن يكون أتقى الأمة داخلاً في هذه الآية، وهو أكرمهم عند الله، ولم يقل أحد: إن أبا الدحداح ونحوه أفضل وأكرم من السابقين الأولين من المهاجرين: أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعليّ، وغيرهم. بل الأمة كلهم - سنيهم وغير سنيهم - متفقون على أن هؤلاء وأمثالهم من المهاجرين أفضل من أبي الدحداح، فلا بد أن يكون الأتقى، الذي يؤتى ماله يتزكى، فيهم.

وهذا القائل قد ادعى أنها نزلت في أبي الدحداح، فإذا كان القائل قائلين: قائلًا يقول: نزلت فيه، وقائلًا يقول: نزلت في أبي بكر، كان هذا القائل هو الذي يدل القرآن على قوله. وإن قُدّر عموم الآية لهما، فأبو بكر أحق بالدخول فيها من أبي الدحداح.

(١) س: وابنيها. والكلمة غير منقوطة في (ن).

وكيف^(١) لا يكون كذلك ، وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ما نفعنى مال قط كمال أبى بكر »^(٢) ! فقد نفى عن جميع [مال]^(٣) الأمة أن ينفعه كنفع مال أبى بكر ، فكيف تكون تلك الأموال^(٤) المفضولة دخلت فى الآية ، والمال الذى هو أنفع الأموال له لم يدخل فيها؟! .

الوجه الثانى

الوجه الثانى : أنه إذا كان الأتقى هو الذى يؤتى ماله [يتزكى]^(٥) ، وأكرم الخلق أتقاهم ، كان هذا أفضل الناس . والقولان المشهوران فى هذه الآية : قول أهل السنة أن أفضل الخلق أبوبكر ، وقول الشيعة على ، فلم يجز أن يكون الأتقى الذى هو أكرم الخلق على الله واحداً غيرهما ، وليس منهما^(٦) واحد يدخل فى الأتقى ، / وإذا ثبت أنه لا بد من دخول أحدهما فى «الأتقى» وجب أن يكون أبوبكر داخلاً فى الآية ، ويكون أولى بذلك من على لأسباب :

ص ٣٨٦

أبو بكر أولى بالدخول فى الآية الأسباب

الأول

أحدها : أنه قال : ﴿الَّذِي يُؤْتَى مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾ [سورة الليل : ١٨] . وقد ثبت فى النقل المتواتر - فى الصحاح وغيرها - أن أبابكر أنفق ماله ، وأنه مقدّم فى ذلك على جميع الصحابة . كما ثبت فى الحديث الذى رواه البخارى عن ابن عباس ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى مات فيه عاصباً رأسه بخرقه ، فقعده على المنبر ، فحمد الله

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢١/٥ .

(٤) س ، ب : الأمور ، وهو تحريف .

(٦) ن ، م ، س : فيها .

(١) س ، ب : فكيف .

(٣) مال : زيادة فى (ب) .

(٥) يتزكى : زيادة فى (م) .

وأثنى عليه، ثم قال: «إنه ليس من الناس أحدٌ آمنٌ عليّ [في]»^(١) نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن خلة الإسلام أفضل، سدّوا عني كل خوخة في هذا المسجد إلا خوخة أبي بكر»^(٢).

وفي الصحيحين عنه أنه قال صلى الله عليه وسلم: «إن آمنّ الناس في صحبته وماله أبو بكر». وفي البخارى عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله بعثنى إليكم، فقلتم: كذبت. وقال أبو بكر: صدقت، وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركولي صاحبي؟» مرتين^(٣) فما أودى بعدها^(٤).

وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما نفعنى مال قط ما نفعنى مال أبي بكر» فبكى أبو بكر وقال: هل أنا ومالى إلا لك يا رسول الله؟»^(٥).

وعن عمر قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدّق، فوافق ذلك مالاً عندى، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر، إن سبقته يوماً. فجئت بنصف مالى. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «ما أبقيت لأهلك؟» قلت: مثله. وجاء أبو بكر بماله كله. فقال له النبى صلى الله

(١) عليّ: ساقطة من (م)، في: ساقطة من (ن)، (س).

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى في عدة مواضع. انظر ١٢/١.

(٣) مرتين: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) سبق هذا الحديث من قبل في هذا الجزء.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢١/٥.

عليه وسلم : « ما أبقيت لأهلك؟ » قال : أبقيت لهم الله ورسوله ، فقلت : لا أسابقك إلى شيء أبدا » رواه أبو داود والترمذي وصححه^(١) .

فهذه النصوص الصحيحة المتواترة الصريحة تدل على أنه كان من أعظم الناس إنفاقاً لماله / فيما يرضى الله ورسوله .

٢٧٥ / ٤

وأما عليّ فكان النبي صلى الله عليه وسلم يمونه لما أخذه من أبي طالب لمجاعة حصلت بمكة ، وما زال عليّ فقيراً حتى تزوج بفاطمة وهو فقير . وهذا مشهور معروف عند أهل السنة والشيعه ، وكان في عيال النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يكن له ما ينفقه ، ولو كان له مال لأنفقه ، لكنه كان منفقاً عليه لا منفقاً .

الثاني

السبب الثاني : قوله : ﴿ وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى ﴾ [سورة الليل : ١٩] وهذه لأبي بكر دون عليّ ، لأن أبا بكر كان للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة الإيمان أن^(٢) هداه الله به ، وتلك النعمة^(٣) لا يجزى بها الخلق ، بل أجر الرسول فيها على الله ، كما قال تعالى : ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ [سورة صر : ٨٦] ، وقال : ﴿ قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنَّ أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ ﴾ [سورة سبا : ٤٧] .

وأما النعمة التي يُجزى بها الخلق فهي نعمة الدنيا ، وأبو بكر لم تكن للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة الدنيا ، بل نعمة دين ، بخلاف عليّ ، فإنه كان للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة دنيا يمكن أن تُجزى .

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٢/٢ .

(٢) م : نعمة .

(٣) م : إذ .

الثالث: أن الصديق لم يكن بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم سبب^(١) يواليه لأجله، ويخرج ماله، إلا الإيمان، ولم ينصره كما نصره أبوطالب لأجل القرابة، وكان عمله كاملاً في إخلاصه لله تعالى، كما قال: ﴿إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى • وَلَسَوْفَ يَرْضَى﴾ [سورة الليل: ٢٠، ٢١].

وكذلك خديجة كانت زوجته، والزوجة قد تنفق مالها على زوجها، وإن كان دون النبي صلى الله عليه وسلم.

وعلى لو قدر أنه أنفق، لكان قد^(٢) أنفق على قريبه، وهذه أسباب قد يُضاف الفعل إليها، بخلاف إنفاق أبي بكر، فإنه لم يكن له سبب إلا الإيمان بالله وحده، فكان من أحق المتقين بتحقيق قوله: ﴿إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى﴾، وقوله: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى • الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى • وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى • إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى﴾ [سورة الليل: ١٧ - ٢٠] استثناء منقطع، والمعنى: لا يقتصر في العطاء على من له عنده نعمة يكافئه بذلك^(٣)، فإن هذا من باب العدل الواجب للناس بعضهم على بعض، بمنزلة المعاوضة في المبايعة والمؤاجرة، وهو واجب لكل أحد على أحد، فإذا لم يكن لأحد عنده نعمة تُجزى لم يحتج إلى هذه المعاوضة، فيكون عطاؤه خالصاً لوجه ربه الأعلى، بخلاف من كان عنده لغيره نعمة يحتاج أن يجزيه بها، فإنه يحتاج أن

(٢) قد: ساقطة من (س)، (ب).

(١) ن، م، س: عنده سبب...

(٣) ن، م: لذلك.

يعطيه مجازاة على ذلك .

وهذا الذي ما لأحدٍ عنده من نعمة تُجزى إذا أعطى ماله يتزكى في معاملته للناس^(١) دائماً^(٢) يكافئهم ويعاوضهم ويجازيهم ، فحين إعطائه ماله يتزكى ، لم يكن لأحد عنده من نعمة تجزى .

وفيه أيضا ما بيّن أن الفضل بالصدقة لا يكون إلا بعد أداء الواجب من المعاوضات ، كما قال تعالى : ﴿وَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ [سورة البقرة : ٢١٩] ، فَمَنْ عَلَيْهِ ديون من أثمان وقرض^(٣) وغير ذلك ، فلا يقدّم الصدقة على قضاء هذه الواجبات ، ولو فعل ذلك : فهل تردّ صدقته؟^(٤) على قولين معروفين للفقهاء ، فهذه الآية يحتج بها من تردّ صدقته^(٥) . لأن الله تعالى إنما أثنى على من آتى ماله يتزكى وما لأحدٍ عنده من نعمة تجزى ، فإذا كان عنده نعمة تُجزى ، فعليه أن يجزى بها^(٦) قبل أن يوتى ماله يتزكى ، فإذا آتى ماله يتزكى قبل أن يجزى بها^(٧) لم يكن ممدوحا ، فيكون عمله مردوداً ، لقوله صلى الله عليه وسلم : «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد»^(٨) .

(١) س ، ب : في معاملة الناس .

(٢) ن : إيمان وفرض ؛ م ، س : إيمان وقرض . والمثبت من (ب) .

(٣-٤) : ساقط من (س) ، (ب) .

(٥) م : أن يجزيه بها .

(٦) م : قبل أن يجزيه بها .

(٧) الحديث عن عائشة رضي الله عنها في : البخاري ١٨٤/٣ (كتاب الصلح ، باب إذا

اصطلحوا على صلح جور . . .) ، ٦٩/٥ (كتاب البيوع ، باب النجش) ، ١٠٧/٩ (كتاب

الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم) ؛ مسلم ١٣٤٤-١٣٤٣/٣

(كتاب الأفضية ، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور) ؛ سنن أبي داود ٢٨٠/٤

الربع : أن هذه الآية إذا قُدِّر أنه دخل فيها من دخل من الصحابة ، /
 فأبو بكر أحق الأمة بالدخول فيها ، فيكون هو الأتقى من هذه الأمة ،
 *فيكون أفضلهم . وذلك لأن الله تعالى وصف الأتقى بصفات أبو بكر
 أكمل فيها من جميع الأمة* ، وهو قوله : ﴿الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾ ،
 وقوله : ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى﴾
 [سورة الليل : ١٨ - ٢٠] .

أما إيتاء المال فقد ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم
 أن إنفاق أبي بكر أفضل من إنفاق غيره ، وأن معاونته له بنفسه وماله أكمل
 من معاونته غيره^(١) .

وأما ابتغاء النعمة التي تُجزى ، فأبو بكر لم يطلب من النبي صلى الله
 عليه وسلم مالا قط ، ولا حاجة دنيوية ، وأنه كان يطلب منه العلم ، لقوله
 الذي ثبت في الصحيحين أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم : «علمنى
 دعاءً أدعوبه في صلاتي . فقال : «قل : اللهم إني ظلمت / نفسى ظلما
 كثيراً ، ولا يغفر الذنوب إلا أنت ، فاغفر لى مغفرةً من عندك ، وارحمنى ،

(كتاب السنة ، باب في لزوم السنة) ؛ سنن ابن ماجه ٧/١ (المقدمة ، باب تعظيم حديث
 رسول الله صلى الله عليه وسلم والتغليظ على من عارضه) ؛ المسند (ط . الحلبي) ١٤٦/٦ .
 وسبق هذا الحديث بمعناه ويلفظ : «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» في الجزء
 السابق (٥٤٠/٧)

(*) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(١) وهو قوله صلى الله عليه وسلم : «ما نفعنى مال قط ما نفعنى مال أبى بكر» وسبق هذا الحديث
 فيما مضى ٢١/٥ ، وقوله صلى الله عليه وسلم : «إن آمن الناس علينا في صحبتنا وذات يده
 أبو بكر» وسبق هذا الحديث فيما مضى ٥١٢/١ .

إنك أنت الغفور الرحيم»^(١).

ولا أعطاه النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم مالا يخصه به قط، بل إن حضر غنيمة كان كآحاد الغانمين. وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ماله كله، وأما غيره من المنفقين - من الأنصار وبنى هاشم - فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيهم ما لا يُعطى غيرهم، فقد أعطى بنى هاشم وبنى المطلب من الخمس ما لم يعط^(٢) غيرهم، واستعمل عمر وأعطاه عمالة. وأما أبو بكر فلم يعطه شيئا، فكان أبعد الناس من النعمة التي تُجزى، وأولاهم بالنعمة التي لا تجزى.

وأما إخلاصه في ابتغاء وجه ربه الأعلى، فهو أكمل الأمة في ذلك. فعلم أنه أكمل من تناولته الآية في الصفات المذكورة.

كما أنه أكمل من تناوله قوله: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [سورة الزمر: ٣٣].

وقوله: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [سورة الحديد: ١٠].

(١) الحديث عن عبدالله بن عمرو عن أبي بكر الصديق رضي الله عنها في: البخاري ١٦٦/١ (كتاب الأذان، باب الدعاء قبل السلام)؛ ٧٢/٨ (كتاب الدعوات، باب الدعاء في الصلاة)، ١١٨/٩ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: وكان الله سميعا بصيرا)؛ مسلم ٢٠٧٨/٤ (كتاب الذكر والدعاء...، باب استحباب خفض الصوت بالذكر والحديث في سنن الترمذي والنسائي وابن ماجه ومسند أحمد.

(٢) ن، س، ب: مالا يعطى..

وقوله : ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ [سورة التوبة : ١٠٠] ، وأمثال ذلك من الآيات التي فيها مدح المؤمنين من هذه الأمة . فابوبكر أكمل الأمة في الصفات التي يمدح الله بها المؤمنين ، فهو أولاهم بالدخول فيها^(١) ، وأكمل من دخل فيها ، فعلم أنه أفضل الأمة .

﴿فصل﴾

قال الرافض^(٢) : «وأما قوله تعالى : ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ﴾ [سورة الفتح : ١٦]^(٣) فإنه أراد الذين تخلّفوا عن الحديبية . والتمس هؤلاء أن يخرجوا إلى غنيمة خيبر ، فمنعهم الله تعالى بقوله : ﴿قُلْ لَنْ تَبْعُونَا﴾ [سورة الفتح : ١٥] ، لأنه تعالى جعل غنيمة خيبر لمن شهد الحديبية . ثم قال تعالى : ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَى بِأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [سورة الفتح : ١٦] وقد دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى غزوات كثيرة^(٤)

كلام الرافضي
على قوله تعالى :
قل للمخلفين
من الأعراب .
الآية

(١) فيها : ساقطة من (س) ، (ب) .

(٢) سبق لإيراد هذا الكلام من قبل () ، وهو في (ك) ص ١٩٩ (م) - ٢٠٠ .

(٣) (م) .

(٤) في (ك) - كما ذكرت من قبل - : سيقول لك المخلفون من الأعراب استدعون إلى قوم أولى بأس شديد ، وهو خطأ .

(٤) ك : ثم قال : (قل للمخلفين من الأعراب استدعون) [سورة الفتح : ١٦] يريد الله تعالى أنه استدعوكم فيها بعد إلى قتال قوم أولى بأس شديد ، وقد دعاهم النبي صل الله عليه وآله إلى غزاة كثيرة . . . إلخ وانظر ما سبق .

كمؤتة وحنين وتبوك وغيرها، وكان الداعي رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأيضا جاز أن يكون علياً حيث قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين، وكان رجوعهم إلى طاعته إسلاما، لقوله صلى الله عليه وسلم: «يا علي حربك حربى، وحرب^(١) رسول الله صلى الله عليه وسلم كفر».

الجواب

فالجواب: أما الاستدلال بهذه الآية على خلافة الصديق ووجوب طاعته، فقد استدل بها طائفة من أهل العلم، منهم الشافعى والأشعرى وابن حزم وغيرهم. واحتجوا بأن الله تعالى قال: ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَأْذِنُواكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا﴾ الآية [سورة التوبة: ٨٣] قالوا: فقد أمر الله رسوله أن يقول لهؤلاء: لن تخرجوا معى أبدا، ولن تقاتلوا معى عدوا، فعلم أن الداعى لهم إلى القتال ليس رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوجب أن يكون من بعده، وليس إلا أبابكر^(٢)، ثم عمر، ثم عثمان: الذين دعوا الناس إلى قتال فارس والروم وغيرهم، أو يسلمون، حيث قال: (تقاتلونهم أو يسلمون).

وهؤلاء جعلوا المذكورين فى سورة «الفتح» هم المخاطبين فى سورة «براءة» ومن هنا صار فى الحجة نظر؛ فإن الذين فى سورة «الفتح» هم الذين دُعوا زمن الحديدية ليخرجوا مع النبى صلى الله عليه وسلم، لما

(١) ك: حربى وسلمك سلمى، وحرب..

(٢) ن، م، س: وليس إلا أبو بكر..

أراد أن يذهب إلى مكة، وصدّه المشركون وصالحهم عام حينئذ بالحديبية^(١)، وبايعه المسلمون تحت الشجرة.

وسورة الفتح نزلت في هذه القصة، وكان ذلك العام عام ست من الهجرة بالاتفاق. وفي ذلك نزل قوله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [سورة البقرة: ١٩٦]، وفيها نزلت فدية الأذى في كعب بن عجرة، وهي قوله^(٢): ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [سورة البقرة: ١٩٦]، ولما رجع النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة خرج إلى خيبر، ففتحها الله على المسلمين في أول سنة سبع، وفيها أسلم أبو هريرة، وقدم جعفر وغيره من مهاجرة الحبشة، ولم يسهم النبي صلى الله عليه وسلم لأحد ممن شهد خيبر، إلا لأهل الحديبية الذين بايعوا تحت الشجرة، إلا أهل السفينة الذين قدموا مع جعفر، وفي ذلك نزل^(٣) قوله: ﴿سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمٍ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ قُل لَّنْ تَتَّبِعُونَا كَذَلِكُمْ قَالَ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا﴾ [سورة الفتح: ١٥] إلى قوله: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ﴾ [سورة الفتح: ١٦]، وقد دعا الناس بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة عام ثمان من الهجرة، وكانت خيبر سنة سبع، ودعاهم عقب الفتح إلى / قتال هوازن بحنين، ثم حاصر الطائف سنة ثمان، وكانت هي آخر الغزوات التي قاتل فيها رسول الله صلى الله عليه

٢٧٧ / ٤

ص ٣٨٧

(١) م: وصالحهم عام الحديبية.

(٢) ن، م، س: ... بن عجرة وقوله...

(٣) ن، س: نزول.

وسلم، وغزا تبوك سنة تسع، لكن لم يكن فيها قتال: غزا فيها النصارى بالشام، وفيها أنزل الله^(١) سورة براءة، وذكر فيها المخلفين الذين قال فيهم: ﴿فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا﴾ [سورة التوبة: ٨٣].

وأما موثة فكانت سرية قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم: «أميركم زيد، فإن قتل فجعفر، فإن قتل فعبداً بن رواحة»^(٢) وكانت بعد عمرة القضية وقبل فتح مكة، فإن جعفراً حضر عمرة القضية، وتنازع هو وعلی وزيد في بنت حمزة، وقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لأسماء امرأة جعفر خالة البنت، وقال: «الخالة بمنزلة الأم»^(٣)، ولم يشهد زيد ولا جعفر ولا ابن رواحة فتح مكة، لأنهم استشهدوا قبل ذلك في غزوة موثة. وإذا عُرف هذا فوجه الاستدلال من الآية أن يقال: قوله تعالى: ﴿سَتَدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَىٰ بِأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [سورة الفتح: ١٦] يدل على أنهم متصفون بأنهم أولو بأس شديد، وبأنهم يقاتلون أو يسلمون. قالوا: فلا يجوز أن يكون دعاهم^(٤) إلى قتال أهل مكة وهوازن عقيب عام الفتح، لأن هؤلاء هم الذين دعوا إليهم عام الحديبية، ومن لم يكن منهم فهو من جنسهم، ليس هو أشد بأساً منهم، كلهم عربٌ من أهل الحجاز، وقاتلهم من جنس واحد، وأهل مكة ومن

(١) لفظ الجلالة غير موجود في (س)، (ب).

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٧٨/٤.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٤/٤.

(٤) ن، س، ب: أن يكون دعاهم، وهو خطأ. والمثبت من (م).

حولها كانوا أشد بأسا وقتالا للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يوم بدر وأحد والخندق من أولئك، وكذلك في غير ذلك من السرايا.

فلا بد أن يكون هؤلاء الذين تقع الدعوة إلى قتالهم لهم اختصاص بشدة البأس ممن دعوا إليه عام الحديبية. كما قال تعالى: ﴿أُولَىٰ بِأَسِّ شَدِيدٍ﴾ [سورة الفتح : ١٦]. وهنا صنفان : أحدهما : بنو الأصفر الذين دُعوا إلى قتالهم عام تبوك سنة تسع ، فإنهم أولو بأس شديد، وهم أحق بهذه الصفة من غيرهم ، وأول قتالٍ كان معهم عام مؤتة ، عام ثمانٍ قبل تبوك ، فقتل فيها أمراء المسلمين : زيد، وجعفر، وعبدالله بن رواحة، ورجع المسلمون كالمهزومين .

ولهذا قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم لما رجعوا : نحن الفرّارون . فقال : «بل أنتم العكّارون ، أنا فتتكم وفئة كل مسلم»^(١).

ولكن قد عارض بعضهم هذا بقوله ﴿تَقَاتَلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ﴾ [سورة الفتح : ١٦] ، وأهل الكتاب يقاتلون حتى يعطوا الجزية ، فتأول الآية طائفة أخرى في المرتدّين ، الذين قاتلهم الصديق ، أصحاب مسيلمة الكذاب ، فإنهم كانوا أولى بأس شديد ، ولقى المسلمون في قتالهم شدة

(١) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما في : سنن أبي داود ٦٣/٣ (كتاب الجهاد ، باب في التولّي يوم الزحف) ؛ سنن الترمذي ١٣٠/٣ (كتاب الجهاد ، باب ما جاء في الفرار من الزحف) ؛ المسند (ط . المعارف) ٢٣٤/٧ . وقال الترمذي في تعليقه : «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي زياد . . . ومعنى قوله : بل أنتم العكّارون ، والعكّار الذي يفر إلى إمامه لينصره ، ليس يريد الفرار من الزحف» . وصحح الشيخ أحمد شاكر الحديث (وانظر تعليقه).

عظيمة، واستحرّ القتل يومئذ بالقرّاء^(١)، وكانت من أعظم الملاحم التي بين المسلمين وعدوهم، والمرتدّون يقاتلون أو يسلمون، لا يُقبل منهم جزية، وأول من قاتلهم الصديق وأصحابه، فدل على وجوب طاعته في الدعاء إلى قتالهم.

والقرآن يدل - والله أعلم - على أنهم يُدعون إلى قومٍ موصوفين بأحد الأمرين: إما مقاتلتهم لهم، وإما إسلامهم، لا بد من أحدهما، وهم أولو بأس شديد. وهذا بخلاف من دعوا إليه عام الحديبية، فإنهم لم يوجد منهم لا هذا ولا هذا، ولا أسلموا، بل صالحهم الرسول بلا إسلام ولا قتال، فبيّن القرآن الفرق بين من دُعوا إليه عام الحديبية، وبين من يدعون إليه بعد ذلك.

ثم إذا فرض^(٢) عليهم الإجابة والطاعة إذا دُعوا إلى قوم أولى بأس شديد، فلأن يجب عليهم الطاعة إذا دُعوا إلى من ليس بذي بأس شديد بطريق الأولى والأحرى، فتكون الطاعة واجبة عليهم في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى مكة وهوازن وثقيف.

ثم لما دعاهم^(٣) بعد هؤلاء إلى بنى الأصفر كانوا أولى بأسٍ شديد، والقرآن قد وكّد الأمر في عام تبوك، وذمّ المتخلفين عن الجهاد ذمّاً عظيماً، كما تدل عليه سورة براءة. وهؤلاء وجد فيهم أحد / الأمرين: القتال أو الإسلام. وهو سبحانه لم يقل: ﴿تَقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ﴾ [سورة

(١) ب: (فقط): بالقرّاء، وهو تحريف ظاهر.

(٢) م: عرض.

(٣) م: ثم لما دعواهم ..

الفتح : ١٦] أى إلى أن يسلموا، ولا قال: قاتلوهم حتى يسلموا، بل وصفهم بأنهم يقاتلون أو يسلمون، ثم إذا قوتلوا فإنهم يقاتلون كما أمر الله حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون.

فليس فى قوله : (تقاتلونهم) ما يمنع أن يكون القتال إلى الإسلام وأداء الجزية . لكن يقال قوله : ﴿سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُولَىٰ بِأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [سورة الفتح : ١٦] كلام حُذِفَ فاعله ، فلم يعيّن الفاعل الداعى لهم إلى القتال ، فدَلَّ القرآن على وجوب الطاعة لكل من دعاهم إلى قتال قومٍ أولىٰ بأْسٍ شديد يقاتلونهم أو يسلمون .

ولا ريب أن أبابكر دعاهم إلى قتال المرتدين ، ثم قتال فارس والروم . وكذلك عمر دعاهم إلى قتال فارس والروم ، وعثمان دعاهم إلى قتال البربر ونحوهم . والآية تتناول هذا الدعاء كله .

أما تخصيصها بمن دعاهم بعد النبى صلى الله عليه وسلم ، كما قاله^(١) طائفة من المحتجّين بها على خلافة أبى بكر ، فخطأ . بل إذا قيل : تتناول هذا وهذا ، كان هذا مما يسوغ ، ويمكن أن يُراد بالآية^(٢) ويستدل عليه بها . ولهذا وجب قتال الكفار مع كل أمير دعا إلى قتالهم . وهذا أظهر الأقوال فى الآية ، وهو أن المراد : تدعون إلى قتال أولىٰ بأْسٍ شديد أعظم من العرب ، لا بد فيهم من أحد أمرين : إما أن يسلموا ، وإما أن يقاتلوا ، بخلاف من دُعا إليه / عام الحديدية ، فإن بأسهم لم يكن شديدا مثل هؤلاء ، ودعوا إليهم ، ففى ذلك لم يسلموا ولم يقاتلوا .

ظ ٣٨٧

(١) س ، ب : كما قال .

(٢) م : يراد به الآية .

وكذلك عام الفتح، في أول الأمر لم يسلموا ولم يقاتلوا، لكن بعد ذلك أسلموا.

وهؤلاء هم الروم والفرس ونحوهم، فإنه لا بد من قتالهم إذا لم يسلموا. وأول الدعوة إلى قتال هؤلاء عام مؤتة وتبوك، وعام تبوك لم يقاتلوا النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسلموا، لكن في زمن الصديق والفاروق كان لا بد من أحد الأمرين: إما الإسلام وإما القتال، وبعد القتال أدوا الجزية، لم يصلحوا ابتداءً كما صالح المشركون عام الحديبية، فتكون دعوة أبي بكر وعمر إلى قتال هؤلاء داخلة في الآية، وهو المطلوب.

والآية تدلّ على أن قتال عليّ لم تتناوله الآية^(١)؛ فإن الذين قاتلهم لم يكونوا أولى بأس شديد أعظم من بأس أصحابه، بل كانوا من جنسهم، وأصحابه كانوا أشد بأساً.

وأيضاً فهم لم يكونوا يقاتلون أو يسلمون، فإنهم كانوا مسلمين. وما ذكره في الحديث من قوله^(٢): «حربك حربي» لم يذكر له إسناداً، فلا يقوم به حجة، فكيف وهو كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث.

ومما يوضح الأمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل نزول «براءة» وآية الجزية كان الكفار من المشركين وأهل الكتاب تارة يقاتلهم، وتارة يعاهدهم فلا يقاتلهم ولا يسلمون، فلما أنزل الله «براءة» وأمره فيها بنزول

(١) ن، م: لم يتناول الآية.

(٢) ن، م، س: ومن ذكره في الحديث وقوله..

العهد^(١) إلى الكفار، وأمره أن يقاتل أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، صار حينئذ مأموراً بأن يدعو الناس إلى قتال من لا بد من قتالهم أو إسلامهم^(٢)، وإذا قاتلهم قاتلهم حتى يسلموا أو يعطوا الجزية، لم يكن له حينئذ أن يعاهدهم بلا جزية، كما [كان]^(٣) يعاهد الكفار من المشركين وأهل الكتاب، كما عاهد أهل مكة عام الحديبية، وفيها دعا الأعراب إلى قتالهم، وأنزل فيها سورة الفتح، وكذلك دعا المسلمين، وقال فيها: ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سُدْعُونَ إِلَيَّ قَوْمٍ أُولَىٰ بِأَسْ شَدِيدٍ تَقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ﴾ [سورة الفتح : ١٦]، بخلاف هؤلاء الذين دعاهم إليهم عام الحديبية.

والفرق بينهما من وجهين : أحدهما : أن الذين يدعون إلى قتالهم في المستقبل أولو بأس شديد، بخلاف أهل مكة وغيرهم من العرب .
والثاني : أنكم تقاتلونهم أو يسلمون، ليس لكم أن تصالحوهم ولا تعاهدوهم بدون أن يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، كما قاتل أهل مكة وغيرهم . والقتال إلى أن يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون .
وهذا يبين أن هؤلاء أولى الأس^(٤) لم يكونوا ممن يعاهدون بلا جزية، فإنهم^(٥) يقاتلون أو يسلمون . ومن يعاهد بلا جزية له^(٦) حال ثالث : لا يقاتل فيها ولا يسلم، وليسوا أيضا من جنس العرب الذين / "قوتلوا قبل ذلك .

٢٧٩ / ٤

(٢) س، ب: قتالهم وإسلامهم.

(١) م: العهود.

(٤) م: أولى بأس شديد...

(٣) كان: زيادة في (ب).

(٦) له: ساقطة من (م).

(٥) ن، م، س: فإنه.

فتبين أن الوصف [لا] يتناول^(١) الذين قاتلوهم* بحنين وغيرهم؛ فإن هؤلاء بأسهم من جنس بأس أمثالهم من العرب الذين قوتلوا قبل ذلك. فتبين أن الوصف يتناول فارس والروم، الذين أمر الله بقتالهم أو يسلمون، وإذا قوتلوا [قبل ذلك]^(٢) فإنهم يقاتلون حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون.

وإذا قيل: إنه دخل ذلك في قتال المرتدين، لأنهم يقاتلون أو يسلمون، كان أوجه من أن يقال: المراد قتال أهل مكة وأهل حنين الذين قوتلوا في حال كان يجوز فيها مهادنة الكفار، فلا يسلمون ولا يقاتلون، والنبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح وحنين كان بينه وبين كثير من الكفار عهد بلا جزية، فأمضاها لهم، ولكن لما أنزل الله «براءة» بعد ذلك عام تسع، سنة غزوة تبوك، بعث أبابكر بعد تبوك أميراً على الموسم، فأمره أن ينادى: أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان، وأن من كان بينه وبين رسول الله عهد فعهدته إلى مدته، وأردفه بعلى يأمره بنذ العهود المطلقة، وتأجيل من لا عهد له أربعة أشهر، وكان آخرها شهر ربيع سنة عشر.

وهذه الحرم المذكورة في قوله: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ الآية^(٣) [سورة التوبة: ٥]، ليس المراد الحرم

(١) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٢) ن، س: أن الوصف يتناول... وهو خطأ.

(٣) قبل ذلك: في (م) فقط.

(٣) كلمة «الآية»: ساقطة من (س)، (ب).

المذكورة في قوله: ﴿مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ﴾ [سورة التوبة: ٣٦]، ومن قال ذلك فقد غلط غلطا معروفا عند أهل العلم، كما هو مبسوط في موضعه.

ولما أمر الله بقتال أهل الكتاب حتى يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون، أخذ النبي صلى الله عليه وسلم الجزية من المجوس، واتفق المسلمون على أخذها من أهل الكتاب والمجوس.

وتنازع العلماء في سائر الكفار على ثلاثة أقوال: فقيل: جميعهم يقاتلون بعد ذلك حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون إذا لم يسلموا. وهذا قول مالك.

وقيل: يُسْتثنى من ذلك مشركو العرب. وهو قول أبي حنيفة وأحمد في إحدى الروايتين عنه.

وقيل: ذلك مخصوص بأهل الكتاب، ومن له شبهة كتاب. وهو قول الشافعي وأحمد في رواية أخرى عنه.

والقول الأول والثاني متفقان في المعنى؛ فإن آية الجزية لم تنزل إلا بعد فراغ النبي صلى الله عليه وسلم من قتال مشركي العرب، فإن آخر غزواته للعرب كانت غزوة الطائف، وكانت بعد حنين، وحنين بعد فتح مكة، وكل ذلك سنة ثمان. وفي السنة التاسعة غزا النصارى عام تبوك، وفيها نزلت سورة «براءة» وفيها أمر / بالقتال حتى يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون.

ص ٣٨٨

وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا بعث أميراً على جيش أو سرية أمره أن يقاتلهم حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون، كما رواه مسلم

في صحيحه^(١). وصالح النبي صلى الله عليه وسلم نصارى نجران على الجزية، وهم أول من أدى الجزية، وفيهم أنزل الله صدر سورة آل عمران. ولما كانت سنة تسع نفى المشركين عن الحرم، ونبذ العهود إليهم، وأمره الله تعالى أن يقاتلهم، وأسلم المشركون من العرب كلهم، فلم يبق مشرك معاهد لا بجزية ولا بغيرها^(٢)، وقبل ذلك كان يعاهدهم بلا جزية، فعدم أخذ الجزية منهم^(٣): هل كان لأنه لم يبق فيهم من يقاتل حتى يعطوا الجزية، بل أسلموا كلهم لما رأوا من حسن الإسلام وظهوره، وقبح ما كانوا عليه من الشرك، وأنفتهم من أن يوتوا الجزية عن يد وهم صاغرون؟.

أولاً الجزية لا يجوز أخذها منهم، بل يجب قتالهم إلى الإسلام؟. فعلى الأول تؤخذ من سائر الكفار، كما قاله أكثر الفقهاء، وهؤلاء يقولون: لما أمر بقتال أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم

(١) الحديث عن سليمان بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه في مسلم ١٣٥٧/٣-١٣٥٨ (كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعث...) ونصه: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته... ثم قال: «اغزوا باسم الله في سبيل... وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال (أو خلال) فإيتهم ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام... فإن هم أبوا فسلهم الجزية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم... الحديث. وهو في: سنن ابن ماجه ٩٥٣/٢-٩٥٤ (كتاب الجهاد، باب وصية الإمام)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٥٢/٥، ٣٥٨. وهو في سنن أبي داود وسنن الترمذي.

(٢) س، ب: فلم يبق معاهد بجزية ولا بغيرها.

(٣) ن، م، س: عنهم.

صاغرون، ونهى عن معاهدتهم بلا جزية، كما كان الأمر أولاً، وكان^(١) هذا تنبيهاً على أن من هو دونهم من المشركين أولى أن لا يهادن بغير جزية، بل يقاتل حتى يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في المجوس: «سَنُوا بِهِمْ سَنَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ» وصالح أهل البحرين على الجزية، وفيهم مجوس. واتفق على ذلك خلفاؤه^(٢)، وسائر علماء المسلمين. وكان الأمر في أول الإسلام / أنه يقاتل الكفار ويهادنهم بلا جزية، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله قبل نزول «براءة»، فلما نزلت «براءة» أمره فيها بنبذ هذه العهود المطلقة، وأمره أن يقاتل أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية، فغيرهم أولى أن يُقاتلوا ولا يُعاهدوا.

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ﴾، وقال:

(١) ن، س، ب: كان.

(٢) في الموطأ ٢٧٨/١ (كتاب الزكاة، باب جزية أهل الكتاب والمجوس) في الحديث رقم ٤١ عن ابن شهاب قال: بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين وأن عمر بن الخطاب أخذها من مجوس فارس، وأن عثمان بن عفان أخذها من البربر. وفي حديث رقم ٤٢ أن عمر بن الخطاب ذكر المجوس، فقال: ما أدري كيف أصنع في أمرهم؟ فقال عبدالرحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «سَنُوا بِهِمْ سَنَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ». وفي: البخاري ٩٦/٤ (كتاب الجزية، باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب) أن عمر رضي الله عنه لم يأخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبدالرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر. وفي نفس الصفحة عن عمرو بن عوف الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها.

﴿فَإِنْ تَابُوا﴾ [سورة التوبة : ٥] ^(١) ولم يقل : قاتلوهم حتى يتوبوا .
 وقوله : «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله» ^(٢) حق ،
 فإن من قال : لا إله إلا الله لم يقاتل ^(٣) بحال ، ومن لم يقلها قُوتل حتى
 يعطى الجزية . وهذا القول هو المنصوص صريحاً عن أحمد ، والقول
 الآخر الذي قاله الشافعي ذكره الخِرَقِي في «مختصره» ^(٤) ووافقه عليه
 طائفة من أصحاب أحمد .

ومما يبيّن ذلك أن آية براءة لفظها يخص النصارى ، وقد اتفق
 المسلمون على أن حكمها يتناول اليهود والمجوس .

والمقصود أنه لم يكن الأمر في أول الإسلام منحصراً بين أن يقاتلهم
 المسلمون وبين إسلامهم ، إذ كان هنا قسم ثالث ، وهو معاهدتهم ، فلما
 نزلت آية الجزية لم يكن بُدُّ من القتال أو الإسلام ، والقتال إذا لم يسلموا
 حتى يعطوا الجزية ، فصار هؤلاء إما مقاتلين وإما مسلمين ، ولم يقل :
 تقاتلونهم أو يسلمون ، ولو كان كذلك لوجب قتالهم إلى أن يُسلموا ،

(١) س ، ب : (واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا) ؛ م : (واحصروهم) وقال : (فإن تابوا) . والمثبت من (ن) .

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ١ / ٧٥ - ٧٦ .

(٣) س ، ب : .. لا إله إلا الله حق لم يقاتل ..

(٤) ن ، س : الحرقى ؛ م : الحرقى ؛ ب : الحوفى . وهو أبو القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد الخِرَقِي من أئمة فقهاء الحنابلة ، من أهل بغداد ، نسبته إلى بيع الخِرْق ، توفي سنة ٣٣٤ بدمشق ، من تصانيفه التي بقيت «المختصر في الفقه» ويعرف بمختصر الخِرَقِي ، طبع في دمشق سنة ١٣٧٨ . انظر ترجمته في : وفيات الأعيان ٣ / ١١٥ ؛ تاريخ بغداد ١١ / ٢٣٤ - ٢٣٥ ؛ طبقات الحنابلة ٢ / ٧٥ - ١١٨ ؛ الأعلام ٥ / ٢٠٢ ؛ سزكين م ١ ج ٣ ص ٢٣٥ .

وليس الأمر كذلك، بل إذا أدوا الجزية لم يقاتلوا، ولكنهم مقاتلين أو مسلمين، فإنهم لا يؤدون الجزية بغير القتال، لأنهم أولو بأس شديد، ولا يجوز مهادنتهم بغير جزية.

ومعلوم أن أبا بكر وعمر، بل وعثمان، في خلافتهم قُوتل هؤلاء وضربت الجزية على أهل الشام والعراق والمغرب، فأعظم قتال هؤلاء القوم وأشدّه كان في خلافة هؤلاء.

والنبي صلى الله عليه وسلم لم يقاتلهم في غزوة تبوك، وفي غزوة مؤتة استظهروا على المسلمين، وقُتل زيد وجعفر وعبدالله بن رواحة، وأخذ الراية خالد، وغايتهم أن نجوا.

والله أخبر أننا نقاتلهم أو يسلمون، فهذه صفة الخلفاء الراشدين الثلاثة، فيمتنع أن تكون الآية مختصة بغزوة مؤتة، ولا يدخل فيها قتال المسلمين في فتوح الشام والعراق والمغرب ومصر وخراسان، وهي الغزوات التي أظهر الله فيها الإسلام، وظهر الهدى ودين الحق في مشارق الأرض ومغاربها.

لكن قد يُقال: مذهب أهل السنة أنه يُغزى مع كل أمير "دعا، براً كان أو فاجراً، فهذه الآية تدلّ على وجوب الجهاد، مع كل أمير" دعا الناس إليه، لأنه ليس فيها ما يدل على أن الداعي إمام عدل.

فيقال: هذا ينفع أهل السنة؛ فإن الراضية لا ترى الجهاد إلا مع إمام^(٢) معصوم، ولا معصوم عندهم من الصحابة إلا على. فهذه الآية

(١-١) : ساقط من (س)، (ب).

(٢) ن، س، ب: أمير.

حجة عليهم في وجوب غزو الكفار مع جميع الأمراء. وإذا ثبت هذا فأبوبكر وعمر وعثمان أفضل من غزا الكفار من الأمراء بعد النبي صلى الله عليه وسلم.

ثم من المحال أن يكون كل من أمر الله المسلمين أن يجاهدوا معه الكفار بعد النبي صلى الله عليه وسلم لا يكون إلا ظالماً فاجراً معتدياً، لا تجب طاعته في شيء من الأشياء، فإن هذا خلاف القرآن، حيث وَعَدَ على طاعته بأن يوتى أجراً حسناً، ووعد على التولّى عن طاعته^(١) بالعذاب الأليم.

وقد يُستدل بالآية على عدل الخلفاء؛ لأنه وعد بالأجر الحسن على مجرد الطاعة إذا دعوا إلى القتال، وجعل المتولّى عن ذلك كما تولّى من قبل معذباً عذاباً أليماً.

ومعلوم أن الأمير الغازي إذا كان فاجراً لا تجب طاعته في القتال مطلقاً، بل فيما أمر الله به ورسوله. والمتولّى عن طاعته لا يتولّى كما / تولّى عن طاعة الرسول، بخلاف المتولّى عن طاعة الخلفاء الراشدين؛ فإنه قد يقال: إنه تولّى كما تولّى من قبل، إذا كان أمر الخلفاء الراشدين مطابقاً لأمر الرسول صلى الله عليه وسلم.

وفي الجملة فهذا الموضع في الاستدلال به نظر ودقة، ولا حاجة بنا إليه، ففي غيره ما يغني عنه.

(١) م: ووعد على التولّى من طاعته؛ س: ووعد على التولّى عن طاعته؛ ب: ووعد المتولّى عن طاعته.

قول الرافضي
الداعي هو على
قاتل أهل الجمل
وصفين والخوارج

وأما قول الرافضي^(١): «إن الداعي جاز أن يكون علياً -
دون من قبله من الخلفاء^(٢) - لَمَّا قاتل^(٣) الناكثين والقاسطين
والمارقين» يعنى: أهل الجمل وصفين والحرورية والخوارج.

فيقال له: هذا / باطل قطعاً من وجوه:

٢٨١ / ٤
الجواب من
وجوه
الوجه الأول

أحدها: أن هؤلاء لم يكونوا أشد بأساً من بنى جنسهم، بل معلوم أن
الذين قاتلوه يوم الجمل كانوا أقل من عسكره، وجيشه كانوا أكثر منهم.
وكذلك الخوارج كان جيشه أضعافهم، وكذلك أهل صفين كان جيشه
أكثر منهم، وكانوا من جنسهم، فلم يكن فى وصفهم بأنهم أولو بأسٍ
شديد ما يوجب امتيازهم عن غيرهم.

ومعلوم أن بنى حنيفة وفارس والروم كانوا فى القتال أشدُّ بأساً من هؤلاء
بكثير، ولم يحصل فى أصحاب عليّ من الخوارج من استحرار^(٤) القتل
ما حصل فى جيش الصديقي، الذين قاتلوا أصحاب مسيلمة. وأما فارس
والروم فلا يشك عاقل أن قتالهم كان أشد من قتال المسلمين العرب
بعضهم بعضاً، وإن كان قتال العرب للكفار^(٥) فى أول الإسلام كان أفضل
وأعظم، فذاك لقلّة المؤمنين وضعفهم فى أول الأمر، لا أن^(٦) عدوهم^(٧)

(١) فى (ك) ص ٢٠٠ (م). وسبق إيراد هذا الكلام فيما مضى

(٢) عبارة «دون من قبله من الخلفاء»: ليست فى (ك).

(٣) ك: حيث قاتل.

(٤) ن، م، س: من الخوارج واستحرار... وهو خطأ. والصواب ما أثبتته من (ب).

(٥) هـ: ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٦) ن: إلا أن..

كان أشدَّ بأساً من فارس والروم .

ولهذا قال تعالى : ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ [سورة

آل عمران : ١٢٣] الآية ؛ فإن هؤلاء تجمعهم دعوة الإسلام والجنس^(١) ، فليس في بعضهم لبعض من البأس ما كان في فارس والروم والنصارى والمجوس للعرب المسلمين ، الذين لم يكونوا يعدّونهم إلا من أضعف جيرانهم ورعاياهم ، وكانوا يحتقرون أمرهم غاية الاحتقار ، ولولا أن الله آيد المؤمنين بما آيد به رسوله والمؤمنين على سنته الجميلة معهم ، لما كانوا ممن يثبت معهم في القتال ويفتح البلاد ، وهم أكثر منهم عدداً ، وأعظم قوةً وسلاحاً ، لكن قلوب المؤمنين أقوى بقوة الإيمان التي خصّهم الله بها .

الوجه الثاني

الوجه الثاني : أن علياً لم يدع ناساً بعيدين منه إلى قتال أهل الجمل وقنال الخوارج ، ولما قدم البصرة لم يكن في نيّته قتال أحدٍ ، بل وقع القتال بغير اختيار منه ومن طلحة والزبير . وأما الخوارج فكان بعض عسكره يكفيهم ، لم يدع أحداً إليهم من أعراب الحجاز .

الوجه الثالث

الثالث : أنه لو قدّر أن علياً تجب طاعته في قتال هؤلاء ، فمن الممتنع أن يأمر الله بطاعة من يقاتل أهل الصلاة لردّهم إلى طاعة وليّ الأمر ، ولا يأمر بطاعة من يقاتل الكفار ليؤمنوا بالله ورسوله .

ومعلوم أن من خرج من طاعة عليّ ليس بأبعد عن الإيمان بالله ورسوله ممن كذب الرسول والقرآن ، ولم يقرّ بشيء مما جاء به الرسول ، بل هؤلاء

(١) ن ، م ، س : والجيش ، وهو تحريف .

أعظم ذنباً، ودعائهم إلى الإسلام أفضل، وقتالهم أفضل، إن قُدِّر أن الذين قاتلوا علياً كفاراً.

وإن قيل: هم مرتدّون، كما تقوله الرافضة.

فمعلوم أن من كانت ردة إلى أن يؤمن برسولٍ آخر غير محمد، كأتباع مسيلمة الكذاب، فهو أعظم ردة ممن لم يقرّ بطاعة الإمام، مع إيمانه بالرسول.

فبكل حال لا يُذكر ذنبٌ لمن قاتله عليٌّ إلا وذنب من قاتله الثلاثة أعظم، ولا يُذكر فضلٌ ولا ثواب لمن قاتل مع عليٍّ إلا والفضل والثواب لمن قاتل مع الثلاثة أعظم.

هذا بتقدير أن يكون من قاتله عليٌّ كافراً. ومعلوم أن هذا قول باطل، لا يقوله إلا حثالة الشيعة، وإلا فعقلاؤهم لا يقولون ذلك. وقد علم بالتواتر عن عليٍّ وأهل بيته أنهم لم يكونوا يكفرون من قاتل علياً. وهذا كله إذا سلّم أن ذلك القتال كان مأموراً به. كيف وقد عُرف نزاع الصحابة والعلماء بعدهم في هذا القتال: هل كان من باب قتال البغاة الذي وجد في شرط وجوب القتال فيه^(١)، أم لم يكن من ذلك لانتفاء الشرط الموجب للقتال؟!

والذي عليه أكابر الصحابة والتابعين أن قتال الجمل وصفين لم يكن من القتال المأمور به، وأن تركه أفضل من الدخول فيه، بل عدّوه قتال فتنه.

(١) ن: الذي وجد في شرط وجوب القتال فيه؛ س، ب: الذي وجد شرط وجوب القتال فيه.

والثبوت من (م)

وعلى هذا جمهور أهل الحديث، وجمهور أئمة الفقهاء. فمذهب
أبي حنيفة فيما ذكره^(١) القدوري^(٢) أنه لا يجوز قتال البغاة إلا أن يبدأوا
بالتتال، وأهل صفين لم يبدأوا علياً بقتال.

وكذلك مذهب أعيان فقهاء المدينة والشام والبصرة، وأعيان فقهاء
الحديث، كمالك وأيوب والأوزاعي وأحمد وغيرهم: أنه لم يكن مأموراً
به، وأن تركه كان خيراً من فعله. وهو قول جمهور أئمة السنة، كما دلت
على ذلك الأحاديث الصحيحة الصريحة في هذا / الباب، بخلاف
قتال الحرورية والخوارج أهل النهروان؛ فإن قتال هؤلاء واجب بالسنة
المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وبتفاق الصحابة وعلماء
السنة.

٢٨٢ / ٤

ففى الصحيحين عن أسامة بن زيد قال: أشرف النبي صلى الله عليه
وسلم على أطم من أطام / المدينة، وقال: «هل ترون ما أرى؟» قالوا:
لا. قال: «فإنى أرى»^(٣) مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر»^(٤).

ص ٣٨٩

(١) س، ب: يذكره.

(٢) هو أبو الحسن أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر القدوري، ولد سنة ٣٦٢ وتوفى سنة ٤٢٨
ببغداد، من أئمة فقهاء الحنفية، وكان عالماً بالحديث، روى عنه الخطيب البغدادي، ومن
مصنفاته المختصر المعروف باسمه «القدوري» في فقه الحنفية، وهو مطبوع. انظر ترجمته
في: الجواهر المضية ٩٣/١ - ٩٤؛ تاج التراجم لابن قطلوبغا (ط. المثني، بغداد،
١٩٦٢)، ص ٧؛ تاريخ بغداد ٣٧٧/٤؛ وفيات الأعيان ٦٠/١ - ٦١؛ الأعلام ٢٠٦/١؛
سزكين ١، ج ٣، ص ١١٥ - ١٢٤.

(٣) ن: لأرى.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٥١/٤.

«وفى السنن عن عبدالله بن عمرو بن العاص أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنها ستكون فتنة تستنظف العرب، قتلاها فى النار، اللسان فيها أشد من وقع السيف»^(١).

وفى السنن عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «ستكون فتنة صمّاء بكماء عمياء، من أشرف لها استشرفت له، واستشرف اللسان فيها كوقوع السيف»^(٢).

وعن أم سلمة قالت: استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة، فقال: «سبحان الله، ماذا أنزل من الخزائن وماذا أنزل من الفتن»^(٣).

وفى الصحيحين عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه

• • • ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) الحديث عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما فى: سنن أبى داود ١٤٤/٤ (كتاب الفتن والملاحم، باب فى كف اللسان)؛ سنن الترمذى ٣٢٠/٣ (كتاب الفتن، باب ما جاء فى الرجل يكون فى الفتنة) وقال الترمذى «هذا حديث غريب»؛ سنن ابن ماجه ١٣١٢/٢ (كتاب الفتن، باب كف اللسان فى الفتنة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٨٩/١١ - ١٩٢ (حديث رقم ٦٩٨٠) وقال الشيخ أحمد شاكِر رحمه الله فى تعليقه: «إسناده صحيح . . . وقوله «تستنظف العرب» بالطاء المعجمة، وقال ابن الأثير: أى تستوعبهم هلاكاً، يقال: استنظفت الشيء، إذا أخذته كله. وقال العلامة على القارى . . . وقيل: أى تطهّروهم من الأردال وأهل الفتن».

(٢) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ١٤٣/٤ (كتاب الفتن والملاحم، باب فى كف اللسان) وذكر المحقق رحمه الله فى تعليقه أن فى السند: «عبدالرحمن بن البيهاتى لا يحتج بحديثه، قال المنذرى».

(٣) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن أم سلمة رضى الله عنها فى: البخارى ٣٤/١ (كتاب العلم، باب العلم والعظة بالليل)؛ سنن الترمذى ٣٣٠/٣ (كتاب الفتن، باب ما جاء ستكون فتن كقطع الليل المظلم)؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٨٩/٥.

وسلم : «ستكون فتنة^(١) القاعد فيها خير من القائم ، والقائم فيها خير من الماشى ، والماشى فيها خير من الساعى ، ومن يستشرف لها تستشرف له ، ومن وجد فيها ملجأً فليعد به»^(٢).

ورواه أبو بكر^(٣) في الصحيحين ، وقال فيه : «فإذا نزلت أو وقعت فمن كان له إبل فليلحق بإبله ، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه» قال : فقال رجل : يا رسول الله أرايت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض ؟ قال : «يعمد إلى سيفه فيدق على حذّه بحجر ، ثم لينج إن استطاع النجاء . اللهم هل بلغت ؟ اللهم هل بلغت ؟» فقال رجل : يا رسول الله : أرايت إن أكرهت حتى يُنطلق بى إلى أحد الصفيين أو إحدى الفئتين ، فضربنى رجل بسيفه ، أو يجىء سهم^(٤) فيقتلنى ؟ فقال : «يبوء^(٥) بإثمه وإثمك ، ويكون^(٦) من أصحاب النار»^(٧).

ومثل هذا الحديث معروف عن سعد بن أبى وقاص وغيره من الصحابة . والذين رووا هذه الأحاديث من الصحابة مثل سعد بن أبى وقاص ، وأبى بكر ، وأسامة بن زيد ، ومحمد بن مسلمة ، وأبى هريرة ،

(١) ن ، م : فتن .

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٣٩/١ .

(٣) ن ، س : أبوبكر ، وهو خطأ .

(٤) م : بنهم .

(٥) ن ، س : تبوء ، وهو خطأ .

(٦) ن ، س : فتكون ؛ م : فيكون .

(٧) الحديث بالفاظ مقاربة عن مسلم بن أبى بكر رضى الله عنه فى : مسلم ٢٢١٢/٤ - ٢٢١٣

(كتاب الفتن ، باب نزول الفتن كمواقع القطر) .

وغيرهم^(١)، جعلوا قتال الجمل وصفين من ذلك، بل جعلوا ذلك أول قتال فتنة كان في الإسلام، وقعدوا عن القتال، وأمروا غيرهم بالعودة عن القتال، كما استفاضت بذلك الآثار عنهم.

والذين قاتلوا من الصحابة لم يأت أحد منهم بحجة توجب القتال: لا من كتاب ولا من سنة، بل أقرّوا بأن^(٢) بأن قتالهم كان رأيا رأوه، كما أخبر بذلك عليّ رضي الله عنه عن نفسه، ولم يكن في العسكرين^(٣) أفضل من عليّ، فيكون ممن هو دونه [أولى]^(٤)، وكان عليّ أحيانا يظهر فيه الندم والكره للقتال، مما يبيّن أنه لم يكن عنده فيه شيء^(٥) من الأدلة الشرعية، مما^(٦) يوجب رضاه وفرحه، بخلاف قتاله للخوارج؛ فإنه كان

(١) جاء حديث مسلم بن أبي بكر عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنها وعن عدد من الصحابة رضي الله عنهم في: سنن أبي داود ٤/١٤٠ - ١٤١ (كتاب الفتن، باب النهي عن السعي في الفتنة)؛ سنن الترمذي ٣/٣٢٩ - ٣٣٠ (كتاب الفتن، باب ما جاء أنه تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم). وقال الترمذي: «وفي الباب عن أبي هريرة وخبّاب بن الأرت وأبي بكر وإبن مسعود وأبي واقد وأبي موسى وخرشة. هذا حديث حسن. وروى بعضهم هذا الحديث عن ليث بن سعد، وزاد في هذا الإسناد رجلا، وقد روى هذا الحديث عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه». والحديث عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في: المسند (ط. المعارف) ٣/٢٩ (وصححه أحمد شاكر رحمه الله). وهو أيضا في ٣/٩٨، ٦/١٤١ - ١٤٢، (ط. الحلبي) ٤/١٠٦، ١١٠، ٥/٣٩ - ٤٠، ٤٨، ١١٠. وانظر ما سبق من كتابنا هذا ١/٥٣٩ - ٥٤٢.

(٢) س، ب: أن.

(٣) م: في العسكر.

(٤) كلمة «أولى» زدتها ليستقيم بها الكلام، وقد نبّه محقق (ب) إلى ضرورة إضافتها.

(٥) شيء: ساقطة من (ب) فقط.

(٦) مما: في جميع النسخ «ما». ولعل الصواب ما أثبتته، وبه تستقيم العبارة.

يُظهر فيه من الفرح والرضا والسرور ما يبين أنه كان يعلم أن قتالهم كان طاعةً لله ورسوله يتقرب^(١) به إلى الله، لأن في قتال الخوارج من النصوص النبوية والأدلة الشرعية ما يوجب ذلك.

ففي الصحيحين عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «تمرق مارقة على حين فرقة^(٢) من المسلمين، تقتلهم أولى الطائفتين بالحق»^(٣).

وفي لفظ مسلم قال: «ذكر قوما يخرجون في أمتهم يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق»^(٤)، سيماهم التحليق، هم شر الخلق، أو من شر الخلق». قال أبو سعيد^(٥): «فأنتم قتلتموهم يا أهل العراق».

ولفظ البخاري^(٦): «يخرج ناس من قبل المشرق يقرأون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام»^(٧) كما يمرق السهم من الرمية، لا

(١) م : ويتقرب ..

(٢) ن : عن حين فرقة؛ س : عن خير فرقة؛ م ، ب : على خير فرقة . وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣٠٦ / ١ . وفي الجزء الرابع في أكثر من موضع .

(٤) م : أولى الطائفتين بالحق . وفي مسلم ٧٤٥ / ٢ (كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم) : عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر قوما يكونون في أمتهم، يخرجون في فرقة من الناس، سيماهم التحلق (وفي رواية أخرى التحلق) . وقال : «هم شر الخلق (أو من أشد الخلق) يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق» . وسياهم التحليق : أي علامتهم حلق الرؤوس .

(٥) في آخر الحديث السابق في مسلم (رقم ١٤٩) .

(٦) البخاري ١٦١ / ٩ (كتاب التوحيد، باب قراءة الفاجر والمنافق) . وهو في المسند (ط . الحلبي) ٦٤ / ٣ .

(٧) البخاري، المسند : من الدين .

يعودون فيه حتى يعود السهم»^(١).

وفى الصحيحين عن عليّ قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «يخرج قوم من أمتي يقرأون القرآن، ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء، يقرأون القرآن، يحسبون أنه لهم وهو عليهم، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم»^(٢)، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرميّة، لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قُضى لهم على لسان نبيهم لنكلوا^(٣) عن العمل، آيتهم أن فيهم رجلاه عضد، ليس فيها ذراع، على رأس عَضِدِهِ مثل حلمة / الثدي، عليه شَعْرَات بيض»^(٤).

٢٨٣ / ٤

الوجه الرابع: أن الآية لا تتناول القتال مع عليّ قطعاً، لأنه قال: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ﴾ [سورة الفتح: ١٦]، فوصفهم بأنهم لا بد فيهم من أحد الأمرين^(٥): المقاتلة أو الإسلام. ومعلوم أن الذين دعا إليهم عليّ

(١) البخارى، المسند: ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم إلى (المسند: على) فُوقه. قيل: ما سيّاهم. قال سيّاهم التحليق، أو قال: التسييد (المسند: والتسييت).

(٢) ب (فقط): لا يجاوز تراقيهم؛ س: لا يجاوز صلواتهم تراقيهم. والمثبت هو الذى فى «مسلم».

(٣) لنكلوا: كذا فى جميع النسخ، وفى سنن أبى داود. وفى مسلم: لا تَنكَلُوا.

(٤) لم أجد الحديث فى البخارى. وهو - بالفاظ مقاربة - عن عليّ بن أبى طالب رضى الله عنه فى: مسلم ٧٤٨/٢ (كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج)؛ سنن أبى داود ٣٣٦/٤ - ٣٣٧ (كتاب السنة، باب فى قتال الخوارج)؛ المسند (ط. المعارف) ٨٩/٢ - ٩٠ (حديث رقم ٧٠٦).

(٥) ن، م: أمرين.

فيهم خلق لم يقاتلوه ألبتة، بل تركوا قتاله فلم يقاتلوه ولم يقاتلوا معه، فكانوا صنفاً ثالثاً: لا قاتلوه^(١) ولا قاتلوا معه ولا أطاعوه، وكلهم مسلمون، وقد دل على إسلامهم القرآن والسنة وإجماع الصحابة: على وغيره.

قال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتُلُوا فَأُضْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأُضْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [سورة الحجرات: ٩]، فوصفهم بالإيمان مع الاقتتال والبغى، وأخبر أنهم إخوة^(٢) وأن الأخوة لا تكون إلا بين المؤمنين، لا بين مؤمن وكافر.

وفي صحيح البخارى وغيره عن أبى بكره أن النبى صلى الله عليه وسلم قال للحسن: «إن ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»^(٣) فأصلح الله به بين عسكر على وعسكر معاوية، فدل على أن كليهما مسلمون، ودل على أن الله يحب الإصلاح بينهما، ويشئ على^(٤) من فعل ذلك، ودل على أن ما فعله الحسن كان رضئ لله ورسوله^(٥)، ولو كان القتال واجبا أو مستحباً لم يكن تركه رضئ لله ولرسوله.

ظ ٢٨٩

وأيضاً فالنقل المتواتر عن الصحابة أنهم / حكموا فى الطائفتين

(١) ن، م: لا قاتلوا.

(٢) ن، س: وأخبرهم إخوة.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٣٩/١ - ٥٤٠.

(٤) س: وبين على؛ ب: وأثنى على..

(٥) ن، س: رضا الله ورسوله.

بحكم الإسلام، وورثوا بعضهم من بعض، ولم يسبوا ذراريهم، ولم يغنموا أموالهم التي لم يحضروا بها القتال، بل كان يصلّي بعضهم على بعض وخلف بعض.

وهذا أحد ما نقمته الخوارج على عليّ، فإن مناديه نادى يوماً الجمل: لا يتبع مذبر، ولا يُجهز على جريح. ولم يغنم أموالهم، ولا سبى^(١) ذراريهم. وأرسل ابن عباس إلى الخوارج، وناظرهم في ذلك.

فروى أبو نعيم بالإسناد الصحيح^(٢) عن سليمان بن الطبراني^(٣)، عن محمد بن إسحاق بن راهويه، وسليمان عن عليّ بن عبدالعزيز عن أبي حذيفة^(٤) وعبدالرزاق، قالوا: حدثنا عكرمة بن عمار، حدثنا أبو زميل الحنفي، عن ابن عباس^(٥) قال: «لما اعتزلت الحرورية، قلت لعليّ: يا أمير المؤمنين أبرد عن الصلاة فلعلّي آتى^(٦) هؤلاء القوم فأكلهم». قال: إني أتخوفهم عليك. قال: قلت: كلاً إن شاء الله، فلبست أحسن [ما أقدّر] عليه^(٧) من هذه اليمانية^(٨)، ثم دخلت عليهم وهم قائلون في نحر^(٩)

(١) م : ولا يغنم أموالهم ولا يسبى ...

(٢) في كتابه «حلية الأولياء» ٣١٨/١ - ٣٢٠.

(٣) م : عن سليمان الطبراني .

(٤) ن : ... بن عبدالعزيز بن أبي حذيفة، س ، ب : بن عبدالعزيز أن أبا حذيفة . والمثبت من (م) .

(٥) يوجد في «حلية الأولياء» اختلافات يسيرة في المسند .

(٦) حلية الأولياء : أبرد عن الصلاة لعل آتى .

(٧) ن ، م ، س ، ب : فلبست أحسن (بياض) عليه . والتصويب من «حلية الأولياء» .

(٨) ن ، س ، ب : الثمانية . والكلمة في (م) غير منقوطة . والمثبت من «حلية الأولياء» .

(٩) م : في حر ..

الظهيرة، فدخلت على قوم لم أر قوماً أشد اجتهاداً منهم، أيديهم كأنها
ثفن الإبل^(١)، ووجوههم معلّمة^(٢) من آثار السجود. قال: فدخلت،
فقالوا: مرحباً بك يا ابن عباس ما جاء بك؟ قال: جئت أحدثكم.
على^(٣) أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل الوحي، وهم أعلم
بتأويله. فقال بعضهم: لا تحدّثوه. وقال بعضهم: لنحدّثه. قال:
قلت: أخبروني ما تنقمون على ابن عمّ رسول الله صلى الله عليه وسلم
وختنه^(٤) وأول من آمن به، وأصحاب رسول الله معه؟ قالوا: ننقم عليه
ثلاثاً. قلت: ما هن؟ قالوا: أولهن أنه حكّم الرجال في دين الله، وقد
قال تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [سورة الأنعام: ٥٧]. قال: قلت: وماذا؟
قالوا: قاتل ولم يسب ولم يغنم، لئن كانوا كفّاراً لقد حلت له أموالهم،
وإن كانوا مؤمنين فقد^(٥) حرمت عليه دماؤهم. قال: قلت: وماذا؟ قالوا:
ومحا نفسه من^(٦) أمير المؤمنين، فإن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير
الكافرين.

قال: قلت: أرأيتم إن قرأت عليكم كتاب الله^(٧) المحكم، وحديثكم

-
- (١) ن : ثفن الإبل . وفي «حلية الأولياء» : ثفن إبل . وفي «المعجم الوسيط» : «الثفنة : الركبة
والجزء من جسم الدابة تُلقي به الأرض فيغلظ ويجمد» .
- (٢) ن ، س : معلنة؛ حلية الأولياء : مقلبة .
- (٣) ن ، م ، س ، ب : عن . والتصويب من «الحلية» .
- (٤) ن ، س ، ب : وأمينة . والمثبت من (م) ، «الحلية» .
- (٥) الحلية : لقد .
- (٦) الحلية : عن .
- (٧) الحلية : من كتاب الله . .

عن^(١) سنة نبيكم ما لا تنكرون، أترجعون؟ قالوا: نعم. قال: قلت: أما قولكم: إنه حكم الرجال في دين الله؛ فإن الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾ [سورة المائدة: ٩٥]. وقال في المرأة وزوجها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعُثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ [سورة النساء: ٣٥]. أنشدكم الله أفحكم الرجال في حقن دمائهم وأنفسهم وصلاح ذات بينهم^(٢) أحق أم في أرب ثمنها ربع درهم؟ قالوا: في [حقن]^(٣) دمائهم وصلاح ذات بينهم، قال: ^(٤) أخرجت من هذه؟ قالوا: اللهم نعم. [قال]^(٥): وأما قولكم: قاتل^(٦) ولم يسب ولم يغتم، أتسبون أمكم^(٧) ثم تستحلون منها / ما تستحلون من غيرها فقد كفرتم، وإن زعمتم أنها ليست أمكم^(٨) فقد كفرتم وخرجتم من الإسلام. إن الله يقول: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [سورة الأحزاب: ٦]، وأنتم مترددون^(٩) بين ضلالتين، فاختراروا أيهما شئتم. أخرجت من هذه؟ قالوا: اللهم نعم.

(١) الحلية: من

(*) - (*): ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

(٢) حقن: ساقطة من (ن)، (م) وأثبتها من الحلية ٣١٩/١.

(٣) قال: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٤) الحلية: إنه قاتل ...

(٥) م: أمكم أم المؤمنين.

(٦) الحلية: بأمكم.

(٧) الحلية: فأنتم تترددون ..

قال : وأما قولكم محا نفسه من أمير المؤمنين ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا قريشا يوم الحديبية على أن يكتب بينهم وبينه^(١) كتابا ، فقال : «اكتب ، هذا ما قاضى^(٢) عليه محمد رسول الله» . فقالوا : والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ، ولكن اكتب : محمد بن عبدالله . فقال : «والله إنى لرسول الله وإن كذبتمنى ، اكتب يا على : محمد بن عبدالله» ورسول الله^(٣) كان أفضل من على . أخرجت من هذه؟ قالوا : اللهم نعم . فرجع منهم عشرون ألفا ، وبقي منهم أربعة آلاف فقتلوا .

وأما تكفير هذا الرافضى وأمثاله لهم ، وجعل رجوعهم إلى طاعة على إسلاما ، لقوله صلى الله عليه وسلم - فيما زعمه - يا على حريك حربى . فيقال : من العجائب وأعظم المصائب على هؤلاء المخذولين أن يشبوا مثل هذا الأصل العظيم ، بمثل هذا الحديث الذى لا يوجد فى شىء من دواوين أهل الحديث التى يعتمدون عليها ، لا هو فى الصحاح ولا السنن ولا المساند ولا الفوائد ، ولا غير ذلك مما يتناقله أهل العلم بالحديث ويتداولونه بينهم ، ولا هو عندهم لا صحيح ولا حسن ولا ضعيف ، بل هو أحسن^(٤) من ذلك ، وهو من أظهر الموضوعات كذبا ، فإنه خلاف المعلوم المتواتر من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أنه جعل الطائفتين

(١) الخلية : بينه وبينهم .

(٢) م : قضى .

(٣) الخلية : فرسول الله .

(٤) ن ، م : أحسن ، وهو تحريف .

مسلمين ، وأنه جعل ترك القتال في تلك الفتنة خيرا من القتال فيها ، وأنه أثنى على من أصلح به بين الطائفتين ، فلو كانت إحدى الطائفتين مرتدين عن الإسلام لكانوا أكفر من اليهود والنصارى الباقين على دينهم ، وأحق بالقتال^(٢) منهم ، كالمرتدين أصحاب مسيلمة الكذاب ، الذين قاتلهم الصديق وسائر الصحابة ، واتفقوا على قتالهم ، بل^(٣) وسبوا ذراريهم ، وتسرى على من ذلك السبي بالحنفية : أم محمد بن الحنيفة .

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(١) : «وأما كونه أنيسه في العريش يوم بدر فلا فضل فيه ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان أنسه بالله مغنيا له عن كل أنيس ، لكن لما عرف النبي صلى الله عليه وسلم أن أمره لأبي بكر^(٣) بالقتال يؤدي إلى فساد الحال ، حيث هرب عدة مرار في غزواته ، وأيما أفضل : القاعد عن القتال ، أو المجاهد بنفسه^(٤) في سبيل الله؟»

كلام الرافضي على كون أبي بكر كان أنيس النبي صلى الله عليه وسلم في العريش يوم بدر .

ص ٣٩٠

الجواب من وجوه

/ الجواب : أن يُقال لهذا المفترى الكذاب ما ذكرته من أظهر الباطل من وجوه^(٥) :

(*) - (*) : ما بين النجمتين ساقط من (م) .

(١) بل : زيادة في (ن) .

(٢) الكلام التالي في (ك) ص ٢٠٠ (م) وسبق إيراد في هذا الجزء .

(٣) ك : أمره أبابكر .

(٥) (٥) ن ، س ، ب : بوجوه .

(٤) ك : بنفسه وماله . .

أحدها: أن قوله: «هرب عدة مرار في غزواته». يقال له: هذا الكلام يدل على أن قائله من أجهل الناس بمغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحواله، والجهل بذلك غير منكر من الراضية؛ فإنهم من أجهل الناس بأحوال الرسول، وأعظمهم تصديقا بالكذب فيها، وتكديبا بالصدق منها.

وذلك أن غزوة بدر هي أول مغازي القتال، لم يكن قبلها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لأبي بكر غزاة مع الكفار أصلا. وغزوات القتال التي قاتل فيها النبي صلى الله عليه وسلم تسع غزوات: بدر، وأحد، والخندق، وبنى المصطلق، وغزوة ذي قرد، وخيبر، وفتح مكة، وحنين، والطائف. وأما الغزوات التي لم يقاتل فيها فهي نحو بضعة عشر. وأما السرايا فمنها ما كان فيه قتال، ومنها ما لم يكن فيه قتال.

وبكل حال فبدر أولى^(١) مغازي القتال باتفاق الناس، وهذا من العلم الذي يعلمه كل من له علم بأحوال الرسول، من أهل التفسير والحديث والمغازي والسير والفقه والتواريخ والأخبار: يعلمون أن بدرًا هي أول الغزوات التي قاتل فيها النبي صلى الله عليه وسلم، وليس قبلها غزوة ولا سرية كان فيها قتال، إلا قصة ابن الحضرمي^(٢)، ولم يكن فيها أبوبكر.

(١) ن، س، ب: أول.

(٢) في جميع النسخ: إلا قصة بني الحضرمي، وهو خطأ. والصواب ما أثبتته. وهو عمرو بن الحضرمي. واسم الحضرمي: عبدالله بن عباد، ويقال: مالك بن عباد. وانظر: سيرة ابن

فكيف يقال: إنه هرب / قبل ذلك عدة مرات^(١) في مغازيه؟!

الثاني: أن أبا بكر رضى الله عنه لم يهرب قط، حتى يوم أحد لم ينهزم لا هو ولا عمر، وإنما كان عثمان تولّى، وكان ممن عفا الله عنه. وأما أبو بكر وعمر فلم يقل أحد قط: إنهما انهزما مع من انهزم، بل ثبتا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حُنين، كما تقدّم ذلك عن أهل السيرة^(٢)، لكن بعض الكذّابين ذكر أنهما أخذتا الراية يوم حُنين، فرجعا ولم يُفتح عليهما. ومنهم من يزيد في الكذب ويقول: إنهما انهزما [مع من انهزم]^(٣)، وهذا كذب كله.

وقبل أن يعرف الإنسان أنه كذب، فمن أثبت ذلك عليهما هو المدعى لذلك، فلا بد من إثبات ذلك بنقل يصدق، ولا سبيل إلى هذا. فأين النقل المصدّق على أبي بكر أنه هرب في غزوة واحدة، فضلا عن أن يكون هرب عدة مرات؟!

الثالث: أنه لو كان في الجبن بهذه الحال^(٤) لم يخصّه النبي صلى الله عليه وسلم دون أصحابه بأن يكون معه في العريش، بل لا يجوز استصحاب مثل هذا في الغزو، فإنه لا ينبغي للإمام أن يستصحب منخذا^(٥) ولا مرجفا، فضلا عن أن^(٦) يقدم على سائر أصحابه، ويجعله معه في عريشه.

(٢) س، ب: السير.

(٤) س، ب: الحالة.

(٦) ب: يقلمه.

(١) م: مرات.

(٣) مع من انهزم: زيادة في (م).

(٥-٥): ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

(٥) م: مخلولا.

الرابع : أن الذى فى الصحيحين من ثباته وقوة يقينه فى هذه الحال يكذب هذا المفترى . ففى الصحيحين عن ابن عباس عن عمر قال : لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين ، وهم ألف ، وأصحابه ثلثمائة وسبعة عشر رجلاً ، فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلة ، ثم مَدَّ يديه ، وجعل يهتف بربه : « اللهم أنجز لى ما وعدتني ، اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد فى الأرض » فما زال يهتف بربه ماداً يديه مستقبل القبلة ، حتى سقط رداؤه عن منكبيه . فاتاه أبو بكر ، فأخذ رداءه ، فألقاه على منكبيه ، ثم التزمه من ورائه ، فقال : يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك ، فإنه سينجز لك ما وعدك . فأنزل الله عز وجل : ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ ﴾ [سورة الأنفال : ٩] الآية ، وذكر الحديث^(١) .

الخامس : أن يُقال : قد علم كل من علم السيرة أن أبابكر كان أقوى قلباً من جميع الصحابة ، لا يقاربه فى ذلك أحد منهم ، فإنه من حين بعث الله رسوله إلى أن مات أبو بكر لم يزل مجاهداً ثابتاً^(٢) مقداماً شجاعاً ، لم يُعرف قط أنه جبن عن قتال عدو ، بل لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعفت قلوب أكثر الصحابة ، وكان هو الذى يثبتهم ، حتى قال أنس : « خطبنا أبو بكر ونحن كالشعالب ، فما زال يشجعنا حتى صرنا كالأسود » .

وروى أن عمر قال : يا خليفة رسول الله تألف الناس . فأخذ بلحيته

(٢) ثابتاً : ساقطة من (س) ، (ب) .

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى .

وقال: يا ابن الخطاب: أجبّار في الجاهلية خوّار في الإسلام؟! علام
أتألفهم: على حديث مفترى أم على شعر مفتعل؟! .

الوجه السادس
السادس: قوله: «أيما أفضل: القاعد عن القتال أو المجاهد بنفسه
في سبيل الله؟» .

فيقال: بل كونه مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحال هو من
أفضل الجهاد؛ فإنه هو الذي كان العدو يقصده، فكان ثلث العسكر
حوله يحفظونه من العدو، وثلثه أتبع المنهزمين، وثلثه أخذوا الغنائم. ثم
إن الله قسمها بينهم كلهم.

الوجه السابع
السابع: قوله: «إن أنس النبي صلى الله عليه وسلم برّه كان مغنيا له
عن كل أنيس» .

فيقال: قول القائل: إنه كان أنيسه في العريش، ليس هو من ألفاظ
القرآن والحديث. ومن قاله، وهو يدري ما يقول، لم يرد به أنه يؤنسه لثلا
يستوحش، بل المراد أنه كان يعاونه على القتال، كما كان من هو دونه
يعاونه على القتال.

وقد قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي آيَدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة
الأنفال: ٦٢]، وهو أفضل^(١) المؤمنين الذين أيده الله بهم.

وقال: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ
الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة النساء: ٨٤]، وكان الحث على أبي بكر أن يعاونه بغاية
ما يمكنه، وعلى الرسول أن يحرضهم على الجهاد، ويقاوم بهم عدوه،

(١) ن، م، س: وأفضل أفضل...، وهو خطأ. والمثبت من (ب).

بدعاتهم ورأيهم وفعلهم وغير ذلك مما يمكن الاستعانة [به] ^(١) على
الجهاد.

الوجه الثامن
ظ ٣٩٠

الثامن: أن يُقال / : [من] ^(٢) المعلوم لعامة العقلاء أن مقدّم القتال
المطلوب، الذي قد قصده أعداؤه يريدون قتله، إذا أقام في عريش أو
قبة أو حركاه، أو غير ذلك مما يجنه ^(٣)، ولم يستصحب معه / من
أصحابه إلا واحداً، وسائرهم خارج ذلك العريش، لم يكن هذا إلا
أخص الناس به، وأعظمهم موالاةً له وانتفاعاً به.

٢٨٦ / ٤

وهذا النفع في الجهاد لا يكون إلا مع قوة القلب وثباته، لا مع ضعفه
وخوره.

فهذا يدل على أن الصديق كان أكملهم إيماناً وجهاداً. وأفضل الخلق
هم أهل الإيمان والجهاد، فمن كان أفضل في ذلك كان أفضل مطلقاً.
قال تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ
آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ﴾ إلى
قوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [سورة التوبة: ١٩ : ٢٠]، فهؤلاء أعظم درجة
عند الله من أهل الحج والصدقة والصديق أكمل في ذلك.

وأما قتال عليّ بيده، فقد شاركه في ذلك سائر الصحابة ^(٤) الذين قاتلوا
يوم بدر، ولم يُعرف أن علياً قاتل أكثر من جميع الصحابة يوم بدر ولا أحد
ولا غير ذلك.

(١) به : ساقطة من (ن) ، (م) ، (س) .
(٢) من : زيادة في (م) .
(٣) ن ، م ، س : مما يجبه ، وهو تحريف . ويجنه : يخفيه .
(٤) م : كثير من الصحابة ..

ففضيلة الصديق مختصة به لم يشركه فيها غيره، وفضيلة على مشتركة
بينه وبين سائر الصحابة، رضى الله عنهم أجمعين.

الوجه التاسع : أن النبي صلى الله عليه وسلم - هو وأبو بكر - خرجا
بعد ذلك من العريش، ورواهم النبي صلى الله عليه وسلم الرمية التي
قال الله فيها: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [سورة الأنفال : ١٧]
والصديق قاتلهم حتى قال له ابنه عبدالرحمن: قد رأيتك يوم بدر
فصدفت عنك. فقال: لكنى لورأيتك لقتلتك.

الوجه التاسع

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(١): «وأما إنفاقه على النبي صلى الله عليه وسلم
فكذب، لأنه لم يكن ذا مال، فإن أباه كان فقيراً فى الغاية، وكان
يُنَادى على مائدة عبدالله بن جُدعان كل يوم بمدَّ^(٢) يقتات به،
ولو^(٣) كان أبو بكر غنيا لكفى أباه. وكان أبو بكر معلماً للصبيان فى
الجاهلية، وفى الإسلام كان خياطاً^(٤)، ولما ولى أمر المسلمين
منعه الناس عن الخياطة، فقال: إنى محتاج^(٥) إلى القوت،

تابع كلام
الرافضي على
أبي بكر رضى الله
عنه

(١) الكلام التالى فى (ك) ص ٢٠٠ (م) وسبق فى هذا الجزء.

(٢) ك : بمدّ فى كل يوم .

(٣) ك : فلو .

(٤) ك : خياطاً، وكل يوم يخيّط بدرهمين أو واحد .

(٥) ك : من الخياطة، فقال أبو بكر: إنى لأحتاج .

فجعلوا له كل يوم ثلاثة دراهم من بيت المال»^(١).

الجواب من
وجوه
الوجه الأول

والجواب: أن يقال: أولاً: من أعظم الظلم والبهتان أن ينكر الرجل ما تواتر به النقل، وشاع بين الخاص والعام، وامتألت به الكتب: كتب الحديث الصحاح، والمساند، والتفسير، والفقه، والكتب المصنفة في أخبار القوم وفضائلهم، ثم يدعى شيئاً من المنقولات التي لا تعلم بمجرد قوله، ولا ينقله بإسناد معروف، ولا إلى كتاب يعرفه^(٢) يوثق به، ولا يذكر ما قاله. فلو قدرنا أنه ناظر أجهل الخلق لأمكنه أن يقول له: بل الذي ذكرت هو الكذب، والذي قاله منازعوك هو الصدق، فكيف تخبر عن أمر كان بلا حجة أصلاً، ولا نقل يُعرف به ذلك؟ ومن الذي نقل من الثقات ما ذكره عن أبي بكر؟.

ثم يُقال: أما إنفاق أبي بكر ماله، فمتواتر منقول في الحديث الصحيح من وجوه كثيرة. حتى قال: «ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر»^(٣). وقال: «إن أمنّ الناس علينا في صحبتته وذات يده أبو بكر»^(٤). وثبت عنه أنه اشترى المعدّبين من ماله: بلالا، وعامر بن فهيرة، اشترى سبعة أنفس.

وأما قول القائل: «إن أباه كان يُنادى على مائدة عبد الله بن جُدعان». فهذا لم يذكر له إسناداً يُعرف به صحته، ولو ثبت لم يضر؛ فإن هذا

(١) ك: من بيت مال المسلمين.

(٢) ب: يعرف.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢١/٥.

(٤) سبق هذا الحديث ٥١٢/١.

كان في الجاهلية قبل الإسلام، فإن ابن جدعان مات قبل الإسلام. وأما في الإسلام فكان لأبي قحافة ما يعينه، ولم يُعرف قط أن أبا قحافة كان يسأل الناس، وقد عاش أبو قحافة إلى أن مات أبو بكر، وورث السدس، فردّه على أولاده لِغِنَاهُ عنه.

ومعلوم أنه لو كان محتاجاً لكان الصديق بيّره في هذه المدة، فقد كان الصديق ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابة بعيدة، وكان ممن تكلم^(١) في الإفك، فحلف أبو بكر أن لا ينفق عليه، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ﴾ إلى قوله: ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة النور: ٢٢]. فقال أبو بكر: بلى والله أحب أن يغفر الله لي، فأعاد عليه النفقة. والحديث بذلك ثابت في الصحيحين^(٢)

وقد اشترى بماله سبعة / من المعدّبين في الله، ولما هاجر مع النبي صلى الله عليه وسلم استصحب ماله، فجاء أبو قحافة وقال لأهله: ذهب أبو بكر بنفسه، فهل ترك ماله عندكم أو أخذه؟ قالت أسماء: فقلت: بل تركه، ووضعت في الكوة شيئاً، "وقلت: هذا هو المال، لتطيب نفسه أنه ترك ذلك لعياله، ولم يطلب أبو قحافة منهم شيئاً". وهذا كله يدل على غناه.

٢٨٧ / ٤

(١) ن، س، ب: يتكلم.

(٢) الحديث عن عائشة رضي الله عنها في: البخارى ١٧٣/٣ - ١٧٦ (كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهم بعضاً)، ١٠١/٦ - ١٠٥ (كتاب التفسير، سورة النور، باب: ولولا إذا سمعتموه...)، ١٣٨/٨ (كتاب الأيمان، باب اليمين فيما لا يملك وفي المعصية وفي الغضب)؛ مسلم ٢١٢٩/٤ - ٢١٣٧ (كتاب التوبة، باب في حديث الإفك)؛ المسند (ط. الحلبي) ١٩٤/٦ - ١٩٨. (٥-٥): ما بين النجمتين ساقط من (م).

وقوله : إن أبا بكر كان معلماً للصبيان في الجاهلية .

فهذا من المنقول الذي لو كان صدقاً لم يقدح فيه ، بل يدل على أنه كان عنده علم ومعرفة . وكان جماعة من علماء^(١) المسلمين يؤدّبون ، منهم أبوصالح صاحب^(٢) الكلبي كان يعلم الصبيان ، وأبو عبد الرحمن السلمي وكان من خواص أصحاب عليّ ، وقال سفيان بن عيينة : كان الضحّاك بن مزاحم وعبد الله بن الحارث يعلمان الصبيان ، فلا يأخذان أجراً . ومنهم قيس بن سعد ، وعطاء بن أبي رباح ، وعبد الكريم أبو أمية^(٣) ، وحسين المعلم ، وهو ابن ذكوان ، والقاسم بن عمير الهمداني ، وحبيب المعلم مولى معقل بن يسار .
ومنهم علقمة بن أبي علقمة ، وكان يروى عنه مالك بن أنس ، وكان له مكتب يعلم فيه .

ومنهم أبو عبيد القاسم بن سلام ، الإمام المجمع على إمامته وفضله .

فكيف إذا كان ذلك^(٤) من الكذب المختلق ؟!

بل لو كان الصديق قبل الإسلام من الأزدلين لم يقدح ذلك فيه ، فقد كان سعد ، وابن مسعود ، وصهيب ، وبلال ، وغيرهم من المستضعفين ، وطلب المشركون من النبي صلى الله عليه وسلم طردهم ، فنهاه الله عن ذلك ، وأنزل : ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ

(١) علماء : ساقطة من (م) .

(٢) صاحب : ساقطة من (س) ، (ب) .

(٣) م : وعبد الكريم وأبو أمية .

(٤) ذلك : ساقطة من (س) ، (ب) .

وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ ﴿٥٢﴾
إلى قوله: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ [سورة الأنعام: ٥٢ - ٥٣].

وقوله: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ
وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ
عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [سورة الكهف: ٢٨].

وقال في المستضعفين من المؤمنين: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُجْرِمُوا كَانُوا مِنَ
الَّذِينَ آمَنُوا يُضْحَكُونَ * وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ * وَإِذَا انْقَلَبُوا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ
انْقَلَبُوا فَكِهِينَ * وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَٰؤُلَاءِ لَضَالُّونَ * وَمَا أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ
حَافِظِينَ * فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ * عَلَى الْأَرَائِكِ
يَنْظُرُونَ﴾ إلى آخر السورة [سورة المطففين: ٢٩ - ٣٤].

وقال: ﴿زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا
وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [سورة
البقرة: ٢١٢]

وقال: ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ الْأَعْرَابِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَاهُمْ قَالُوا مَا
أَغْنَىٰ عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ * أَهْلُوا الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ
لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ [سورة
الأعراف: ٤٨، ٤٩].

وقال: ﴿وَقَالُوا مَا لَنَا لَا نَرَىٰ رِجَالًا كُنَّا نَعُدُّهُمْ مِنَ الْأَشْرَارِ * أَخَذْنَا مِنْ
سِحْرِيًّا أَمْ زَاغَتْ عَنْهُمْ الْأَبْصَارُ﴾ [سورة ص: ٦٢، ٦٣].
وقال عن قوم نوح: ﴿قَالُوا أَنْوَمْنَا لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ﴾ [سورة الشعراء:

[١١١].

وقال تعالى : ﴿فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا تَرَاكَ إِلَّا بَشَرًا مِثْلَنَا وَمَا تَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا بِادِّى الرَّأْيِ﴾ [سورة هود : ٢٧].
 وقال عن قوم صالح : ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَالِحًا مُرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾ * قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا بِالَّذِي آمَتُم بِهِ كَافِرُونَ ﴿ [سورة الأعراف : ٧٥ ، ٧٦].

وفى الصحيحين أن هرقل سأل أبا سفيان بن حرب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : أشرف الناس أتبعوه أم ضعفاؤهم؟ قال : بل ضعفاؤهم . قال : هم أتباع الرسل^(١) .

فإذا قُدِّرَ أن الصديق كان من المستضعفين ، كعمّار وصهيب وبلال ، لم يقدح ذلك فى كمال إيمانه وتقواه ، كما لم يقدح فى إيمان هؤلاء وتقواهم . وأكمل الخلق عند الله أتقاهم .

ولكن كلام الرافضة من جنس كلام المشركين الجاهلية ، يتعصبون للنسب والأباء ، لا للدين ، ويعيبون الإنسان بما لا ينقض إيمانه وتقواه . وكل هذا من فعل الجاهلية ، ولهذا كانت الجاهلية ظاهرة عليهم ، فهم يشبهون الكفار من وجوه خالفوا بها أهل الإيمان والإسلام .

وقوله : «إن الصديق كان / خياطاً فى الإسلام ، ولما ولى أمر المسلمين منعه الناس عن الخياطة» .

كذب ظاهر ، يعرف كل أحد أنه كذب ، وإن كان لا غضاضة فيه لو

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٤٣٤ .

كان حقاً؛ فإن أبا بكر لم يكن خياطاً، وإنما كان تاجراً، تارة يسافر في تجارته، وتارة لا يسافر. وقد سافر إلى الشام في تجارته^(١) في الإسلام. والتجارة كانت أفضل مكاسب قريش، وكان خيار أهل الأموال منهم أهل التجارة، وكانت العرب تعرفهم بالتجارة. ولما ولى أراد أن يتجر لعياله، فمنعه المسلمون، وقالوا: هذا يشغلك عن مصالح المسلمين.

وكان عامة ملابسهم الأردية والأزر، فكانت الخياطة فيهم قليلة جداً، وقد كان بالمدينة خياط دعا^(٢) النبي صلى الله عليه وسلم إلى بيته^(٣). وأما المهاجرون المشهورون فما أعلم فيهم خياطاً، مع أن الخياطة من أحسن الصناعات وأجلها.

ولإنفاق أبي بكر في طاعة الله ورسوله هو من المتواتر، الذي تعرفه العامة والخاصة. وكان له مال قبل الإسلام^(٤)، وكان معظماً في قريش محبباً مؤلفاً، خبيراً بأنساب العرب وأيامهم، وكانوا يأتونه لمقاصد التجارة، ولعلمه وإحسانه. ولهذا لما خرج من مكة قال له ابن الدُّغْنَةِ.

(١) ن، م: في تجارة.

(٢) ب: لال. والحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه في البخارى ٦٨/٧ (كتاب الأطعمة باب من تتبع حوالى القصعة . . .) ونصه . . . سمع أنس بن مالك يقول: إن خياطاً دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه. قال أنس: فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت يتبع الدُّبَاءَ من حوالى القصعة. قال: فلم أزل أحب الدُّبَاءَ من يومئذ. والحديث أيضاً في البخارى ٦١/٣ (كتاب البيوع، باب ذكر الخياط)؛ مسلم ١٦١٥/٣ (كتاب الأشربة، باب جواز أكل المرق . . .) والحديث في سنن أبي داود والموطأ ومسنده أحمد. والدُّبَاءُ: اليقطين أو القرع الواحدة: دُبَاءَةٌ.

(٤) م: في الإسلام.

«مثلك لا يُخْرَج ولا يُخْرَج»^(١).

ولم يُعلم أحد من قريش وغيرهم^(٢) عاب أبا بكر بعيب، ولا نَقَصه ولا استرذله، كما كانوا يفعلون بضعفاء المؤمنين. ولم يكن له عندهم عيب^(٣) إلا إيمانه بالله ورسوله، كما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن قط به عيب عند قريش ولا نقص ولا يذمونه بشيء قط، بل كان معظماً عندهم: بيتاً ونسباً، معروفاً بمكارم الأخلاق والصدق والأمانة. وكذلك صديقه الأكبر لم يكن له عيب عندهم من العيوب.

وابن الدُّغْنَة سيد القارة - إحدى قبائل العرب - كان معظماً عند قريش، يجيرون من أجاره لعظمته عندهم.

وفي الصحيحين أن أبا بكر لما ابتلى المسلمون خرج مهاجراً إلى أرض الحبشة، حتى إذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدُّغْنَة - وهو سيد القارة - فقال: أين تريد يا أبا بكر؟ فقال: أخرجني قومي، فأريد أن أسبح في الأرض وأعبد ربي. فقال ابن الدُّغْنَة: فإن مثلك لا يُخْرَج ولا يُخْرَج؛ إنك تكسب المعدوم، وتصل الرحم، وتحمل الكل وتقرى الضيف وتُعين على نوائب الحق، فأنا لك جار، فارجع واعبد ربك ببلدك. فرجع وارتحل معه ابن الدُّغْنَة، فطاف ابن الدُّغْنَة عشيةً في أشراف قريش، فقال لهم: إن أبا بكر لا يخرج مثله ولا يُخْرَج، أخرجون رجلاً يُكسب

(١) سبق هذا الحديث قبل صفحات في هذا الجزء.

(٢) وغيرهم: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) ن: ولم يكن لهم له عيب عندهم.

المعدوم، ويصل / الرحم، ويحمل الكل، ويقرى الضيف، ويعين على نوائب الحق؟ فلم يكذب قريش بجوار ابن الدغنة، وقالوا لابن الدغنة: مر أبا بكر فليعبد ربّه في داره، فليصلّ فيها، وليقرأ ماشاء، ولا يؤذنا بذلك ولا يستعلن به، فإننا نخشى أن يفتن نساءنا وأبناءنا. فقال ذلك ابن الدغنة لأبي بكر. فلبث أبو بكر بذلك يعبد ربّه في داره، ولا يستعلن بصلاته، ولا يقرأ في غير داره، ثم بدا له، فابتنى مسجداً بفناء داره، فكان يصلّي فيه، ويقرأ القرآن، فيتّصفّ عليه نساء المشركين وأبناؤهم، يعجبون منه، وينظرون إليه. وكان أبو بكر رجلاً بكاءً، لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن. وأفرغ ذلك أشراف قريش، فأرسلوا إلى ابن الدغنة، فقدم إليهم، فقالوا: إنا كنا أجرتنا أبا بكر بجوارك، على أن يعبد ربّه في داره، فجاوز ذلك، فابتنى مسجداً بفناء داره، فأعلن بالصلاة والقراءة فيه، وإنا قد خشينا أن يفتن نساءنا وأبناءنا، فانهه، فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربّه في داره فعل، وإن أبى إلا أن يعلن بذلك، فسله أن يردّ إليك ذمتك، فإننا قد كرهنا أن نُخفرك، ولسنا مقرّين لأبي بكر الاستعلان.

قالت عائشة: فأتى ابن الدغنة إلى أبي بكر، فقال: قد علمت الذي عاقدت لك عليه، فإما أن تقتصر على ذلك، وإما أن تُرجع إليّ ذمتي؛ فإنني لا أحب أن تسمع العرب أنّي أخفرت في رجل عقدت له. فقال أبو بكر: فإنني أردُّ عليك جوارك، وأرضى بجوار الله. وذكر الحديث^(١).

(١) سبق هذا الحديث من قبل هذا الجزء.

فقد وصفه ابن الدُّغْنَة بحضرة أشرف قريش بمثل ماوصفت به خديجة النبي صلى الله عليه وسلم، لما نزل / عليه الوحي، وقال لها: «لقد خشيت على عقلي» فقالت له: «كلا والله لن يخزيك الله أبداً، إنك لتصل الرحم، وتحمل الكل، وتقرى الضيف، وتكسب المعدوم، وتعين على نوائب الحق»^(١).

فهذه صفة النبي صلى الله عليه وسلم أفضل النبيين، وصديقه أفضل الصديقين.

وفى الصحيحين عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر، وقال: إن عبداً خيرَه الله بين أن يوّتيه من زهرة الدنيا وبين ما عند الله، فاختر ما عنده» فبكى أبوبكر، وقال: فديناك بآبائنا وأمّهاتنا. فكان النبي صلى الله عليه وسلم هو المخير، وكان أبوبكر أعلمنا به. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تبك يا أبا بكر، إن أمنَّ الناس علىّ في صحبته وماله أبوبكر، ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً، لاتخذت أبا بكر خليلاً، لا يبقين في المسجد خوخة إلا سدت، إلاّ خوخة أبي بكر»^(٢).

وفى الصحيحين عن أبي الدرداء رضى الله عنه، قال: كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ أقبل أبوبكر آخذاً بطرف ثوبه، وذكر الحديث إلى أن قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله بعثنى

(١) سبف هذا الحديث فيما مضى ٢ / ٤١٩ - ٤٢٠.

(٢) سبق هذا الحديث من قبل عدة مرات. انظر ١ / ٥١٢.

إليكم فقلتم: كذبت، وقال أبو بكر: صدقت^(١)، وواساني بنفسه وماله،
فهل أنتم تاركو لي صاحبي؟» مرتين^(٢).

وروى البخارى عن ابن عباس قال: خرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم فى مرضه الذى مات فيه عاصباً رأسه بخرقة، فصعد المنبر، فحمد
الله وأثنى عليه، ثم قال: «ما من الناس أحدٌ آمنَ علىّ فى ماله ونفسه من
أبى بكر بن أبى قحافة، ولو كنت متخذاً خليلاً» فذكر تمامه^(٣).

وروى أحمد عن أبى معاوية، عن الأعمش، عن أبى صالح، عن
أبى هريرة، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «مانفعى مال مانفعى
مال أبى بكر» فبكى وقال: وهل أنا ومالى إلا لك يا رسول الله؟^(٤).

وروى الزهرى عن سعيد بن المسيب قال: قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم: «ما مال رجل من المسلمين أنفع لى من مال أبى بكر» ومنه
أعتق بلالا، وكان يقضى فى مال أبى بكر كما يقضى الرجل فى مال
نفسه.

(١) ن، س: صلح.

(٢) سبق هذا الحديث فى هذا الجزء.

(٣) انظر ما سبق ٥١٢/١.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢١/٥.

﴿فصل﴾

ص ٣٩٢

تابع كلام
الرافضي على
أبي بكر رضي الله
عنه

وقوله: ^(١) «كان النبي صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة غنياً بمال خديجة، ولم يحتج إلى الحرب» ^(٢).
والجواب: أن إنفاق أبي بكر لم يكن نفقة على النبي ^(٣) صلى الله عليه وسلم في طعامه وكسوته؛ فإن الله قد أغنى رسوله عن مال الخلق أجمعين، بل كان معونة له على إقامة الإيمان، فكان إنفاقه فيما يحبه الله ورسوله، لا نفقة على نفس الرسول، فاشتري المعدبين، مثل بلال، وعامر بن فهيرة، وزنيرة، وجماعة.

﴿فصل﴾

وقوله: ^(٤) «وبعد الهجرة لم يكن لأبي بكر شيء ألبتة».
فهذا كذب ظاهر، بل كان يعين النبي صلى الله عليه وسلم بماله، وقد حث النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقة، فجاء بماله كله، وأصحاب الصفة كانوا فقراء، فحث النبي صلى الله عليه وسلم على

(١) في (ك) ص ٢٠٠ (م) - ٢٠١ (م). وسبق فيما مضى في هذا الجزء.

(٢) ك: إلى الحرب وتجهيز الجيوش.

(٣) م: نفقة للنبي.

(٤) في (ك) ص ٢٠١ (م). وسبق إيراده في هذا الجزء.

طعمتهم، فذهب بثلاثة، كما فى الصحيحين عن عبدالرحمن بن أبى بكر^(١)، قال: إن أصحاب الصفة كانوا ناسا فقراء، وإن النبى صلى الله عليه وسلم قال مرة: «من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس وسادس، - أو كما قال - وإن أبابكر جاء بثلاثة، وانطلق نبى الله صلى الله عليه وسلم بعشرة، وذكر الحديث^(٢).

وروى زيد بن أسلم عن أبيه، قال: قال عمر: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدَّق، ووافق ذلك مالاً عندي، فقلت: اليوم أسبق أبابكر - إن سبقته يوماً - فجئت بنصف مالى، فقال النبى صلى الله عليه وسلم: ما أبقيت لأهلك؟ فقلت: مثله. قال: وأتى أبوبكر بكل مالٍ عنده، فقال: «يا أبابكر ما أبقيت لأهلك؟» فقال: أبقيت لهم الله ورسوله. فقلت: لا أسابقك إلى شىء أبداً» رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث صحيح^(٣).

-
- (١) ن، م، س: عبدالرحمن بن أبى بكر، وهو خطأ.
 - (٢) الحديث عن عبدالرحمن بن أبى بكر رضى الله عنهما فى: البخارى ١٢٠/١ (كتاب المواقيت، باب السمر مع الضيف والأهل)، ١٩٤/٤ (كتاب المناقب، باب علامات النبوة فى الإسلام)؛ المسند (ط. المعارف) الأرقام ١٧٠٢، ١٧٠٤، ١٧١٢، ١٧١٣.
 - (٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٢/٢.

﴿فصل﴾

قول الرافضي لو
أنفق أبو بكر
لوجب أن ينزل
فيه قرآن مثل
صل رضي الله
عنها
الجواب

/ **وأما قوله^(١)** : «ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن، كما
أنزل^(٢) في عليّ : ﴿هَلْ أَتَى﴾ [سورة الإنسان : ١]»^(٣)

والجواب: أما نزول: (هَلْ أَتَى) في عليّ، فمما اتفق أهل العلم
بالحديث على أنه كذب موضوع، وإنما يذكره من المفسرين من جرت
عادته بذكر أشياء من الموضوعات. والدليل الظاهر على أنه كذب: أن
سورة (هل أتى) مكّية باتفاق الناس، نزلت قبل الهجرة، وقبل أن يتزوج
عليّ بفاطمة، ويولد الحسن والحسين، وقد بسط الكلام على هذه
القضية في غير موضع، ولم ينزل قط قرآن في إنفاق عليّ بخصوصه، لأنه
لم يكن له مال، بل كان قبل الهجرة في عيال النبي صلى الله عليه
وسلم، وبعد الهجرة كان أحياناً يؤجر نفسه: كل دلو بتمرة، ولما تزوج
بفاطمة لم يكن له مهر^(٤) إلا درعه، وإنما أنفق على العرس ما حصل له
من غزوة بدر.

(١) في (ك) ص ٢٠١ (م). وسبق في هذا الجزء.

(٢) م، س، ب، أنزل.

(٣) ن، س، ب: هل أتى على الإنسان حين.

(٤) س، ب: مال.

وفي الصحيحين عن عليّ رضي الله عنه قال: كانت لي شَارِفٌ^(١) من نصيبي من المغنم يوم بدر، وأعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم شارقاً من الخمس، فلما أردت أن أبتني بفاطمة^(٢) وأعدت رجلاً صواغاً من بني قَيْنَقَاع يرتحل معي، فنأتى بإذخِرٍ^(٣) أردت أن أبيعهُ من الصواغين، فاستعين به في وليمة عرسى، فبينما أنا أجمع^(٤) لشارفي متاعاً من الأقتاب^(٥) والغرائر والحبال، وشارفاي مُناخان إلى^(٦) جانب بيت رجل من الأنصار.. قال: وحمزة يشرب في ذلك البيت، وقِيئة^(٧) تغنيه، فقالت:

ألا يا حمزُ^(٨) للشرفِ النواءِ^(٩).

(١) قال ابن حجر في «فتح الباري» ١٩٩/٦: «الشارف: المسنّ من النوق، ولا يقال للذكر على الأكثر.

(٢) ابنتى بفاطمة: أى أدخل بها.

(٣) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث»: «الإذخر بكسر الهمزة: حشيشة طيبة الرائحة تُسَقَفُ بها البيوت فوق الخشب».

(٤) ن، م: أنا نجمع. والمثبت في البخارى ومسلم.

(٥) في «المعجم الوسيط»: «القَتَبُ: الرَّحْلُ الصغير على قدر سنام البعير. والجمع أقتاب».

(٦) م: في.

(٧) القية: هى الجارية المغنية.

(٨) ن: خمر، وهو تحريف.

(٩) قال ابن حجر في «فتح الباري» ٢٠٠/٦: «والشرف: جمع شارف كما تقدم، والنواء: بكسر

النون والمد مخففاً: جمع ناوية وهى الناقة السمينة... وحكى المرزبانى فى «معجم الشعراء»

أن هذا الشعر لعبدالله بن السائب بن أبى السائب المخزومى المدنى، وبقيته: «وهن

معقلات بالفناء... وأراد الذى نظم هذا الشعر وأمر القينة أن تغنى به أن يبعث همه حمزة

لما عرف من كرمه على نحر الناقتين ليأكلوا من لحمها... وقوله: يا حمز: ترخيم وهو بفتح

فشار إليها حمزة، فاجتَبَ أَسْنِمَتَهَا^(١)، ويقر^(٢) خواصرها، وذكر الحديث^(٣)، في البخارى^(٤)، وذلك قبل تحريم الخمر.

وأما الصديق رضى الله عنه فكل آية نزلت في مدح المنفقين في سبيل الله فهو أول المرادين بها من الأمة، مثل قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مَنِ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا﴾ [سورة الحديد: ١٠]، وأبو بكر أفضل هؤلاء وأولهم.

وكذلك قوله ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾ [سورة التوبة: ٢٠].

وقوله: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾ [سورة الليل: ١٨]، فذكر المفسرون، مثل ابن جرير الطبرى، وعبد الرحمن بن أبى حاتم، وغيرهما، بالأسانيد عن عروة بن الزبير وعبد الله بن الزبير وسعيد ابن المسيب وغيرهم، أنها نزلت في أبى بكر.

الزاي ويجوز ضمها. وذكر البيت أيضا ابن الاثير في «النهاية في غريب الحديث»: مادة «شرف».

(١) الجب: الاستئصال في القطع، والسنام: ماعلى ظهر البعير.

(٢) بقر: أى شق.

(٣) الحديث عن على بن أبى طالب رضى الله عنه في: البخارى ٧٨/٤ - ٧٩ (كتاب فرض الخمس، باب فرض الخمس)، ٨٢/٥ - ٨٣ (كتاب المغازى، باب حدثنى خليفة حدثنا محمد بن عبدالله الأنصارى)؛ مسلم ١٥٦٨/٣ - ١٥٧٠ (كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر...).

(٤) ن، س، ب: قال البخارى. والمثبت من (م). ولم أجد الكلام التالى في البخارى في الموضوعين المشار إليها في التعليق السابق.

﴿فصل﴾

قال الرافضي^(١) : «وأما تقديمه في الصلاة فخطأ، لأن بلالا لما أذن بالصلاة^(٢)، أمرت عائشة أن يُقدّم أبا بكر^(٣)، فلما أفاق رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع التكبير، فقال: من يصلي^(٤) بالناس، فقالوا: أبو بكر. فقال: أخرجوني، فخرج بين عليّ والعباس، فنحاه^(٥) عن القبلة، وعزله عن الصلاة، وتولى هو الصلاة^(٦)».

قول الرافضي إن أبا بكر لم يقدم في الصلاة وأن النبي صلى الله عليه وسلم نحاه... إلخ

والجواب: أن هذا من الكذب المعلوم عند جميع أهل العلم بالحديث. ويقال له: **أولاً:** من ذكر ما نقلته بإسناد يوثق [به]^(٧) وهل هذا

الجواب من وجوه الوجه الأول

(١) في (ك) ص ٢٠١ (م) وسبق ليراد هذا الكلام في هذا الجزء.

(٢) ك: للصلاة.

(٣) ك: أن يقدم أبوها. وبعد هذه العبارة توجد العبارات التالية التي لم ترد في جميع النسخ:

«ورسول الله صلى الله عليه وآله في حال المرض الشديد، والصحابة في المسجد، وسمعوا حال النبي صلى الله عليه وآله فكلهم في حزن وبكاء وغرو وبكاء، وفات الصلاة.

(٤) ك: سمع التكبير من الصحابة، وسمع قول عائشة وقول حفصة لأبيها عمر، وتشوش الأحوال وتفرّق القوم سأل من يصلي... .

(٥) ك: بين عليّ عليه السلام والعباس، وذهب إلى المسجد فرأى أبا بكر في المحراب فنحاه.

(٦) ك: وعزله وتولى هو الصلاة.

(٧) به: في (م) فقط.

إلا في كتب من نقله مرسلًا من الرافضة، الذين هم من أكذب الناس وأجهلهم بأحوال الرسول؟ مثل المفيد بن النعمان، والكراجكي، وأمثالهما من الذين هم من أبعد الناس عن معرفة حال الرسول وأقواله وأعماله.

الوجه الثاني

ويقال : ثانياً : هذا كلام جاهل يظن أن أبا بكر لم يصل بهم إلا صلاةً واحدة ، وأهل العلم يعلمون أنه لم يزل يصلّي بهم حتى مات رسول الله صلى الله عليه وسلم بإذنه واستخلافه له في الصلاة ، بعد أن راجعته عائشة وحفصة في ذلك ، وصلّي بهم أياماً متعددة ، وكان قد استخلفه في الصلاة قبل ذلك ، لما ذهب إلى بني عمرو ابن عوف ليصلح بينهم ، ولم يُنقل أن النبي صلى الله عليه وسلم استخلف في غيبته على الصلاة ، في غير سفر في حال غيبته وفي مرضه^(١) إلا أبا بكر، ولكن عبد الرحمن بن عوف صلّي بالمسلمين مرة صلاة الفجر في السفر / عام تبوك ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان قد ذهب ليقضى حاجته ، فتأخر ، وقدّم المسلمون عبد الرحمن ابن عوف ، فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم ، ومعه المغيرة ابن شعبه ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد توضأ ومسح على خفيه ، فأدرك معه^(٢) ركعة ، وقضى ركعة ، وأعجبه ما فعلوه من صلاتهم^(٣)

٢٩١ / ٤

(١) س، ب: في حال سفر، وفي (س: في) حال غيبته في مرضه..

(٢) ن، م، س: فأدرك بعضهم معه... وهو خطأ.

(٣) ن: وأعجبه ما فعله من صلاتهم؛ س: وأعجبه ما فعله من صلواتهم؛ ب: وأعجبه ما فعله من صلاته.

لما تأخر^(١)، فهذا إقرار منه على تقديم عبدالرحمن .
 وكان إذا سافر عن المدينة استخلف من يستخلفه يصلى بالمسلمين ،
 كما استخلف ابن أم مكتوم تارةً، وعلياً تارة في الصلاة، واستخلف
 غيرهما تارة .

فأما في حال غيبته ومرضه^(٢) فلم يستخلف إلا أبا بكر لا علياً: ولا
 غيره . واستخلافه للصديق في الصلاة متواتر ثابت في الصحاح والسنن
 والمساند من غير وجه، كما أخرج البخارى ومسلم وابن خزيمة وابن
 حبان وغيرهم من أهل الصحيح عن أبى موسى الأشعري قال: مرض
 النبي صلى الله عليه وسلم فاشتد مرضه، فقال: «مروا أبا بكر فليصل
 بالناس». فقالت عائشة: يارسول الله إن أبا بكر رجل رقيق، متى يقيم
 مقامك لا يستطيع أن يصلى بالناس . فقال: «مرى أبا بكر فليصل
 بالناس، فإنكن صواحب يوسف» فصلى بهم أبا بكر في حياة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم، وذكر البخارى فيه^(٣) مراجعة عائشة للنبي صلى الله
 عليه وسلم ثلاث مرات^(٤) .

(١) الحديث عن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه في: مسلم ٣١٧/١ - ٣١٨ (كتاب الصلاة،
 باب تقديم الجماعة من يصلى بهم إذا تأخر الإمام . . .) وأوله . . . أن المغيرة بن شعبة أخبره
 أنه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبوك . . . وفيه: فلما قضى النبي صلى الله عليه
 وسلم صلاته أقبل عليهم ثم قال: «أحسستم» أو قال: «قد أصبتم» يغبطهم أن صلوا
 الصلاة لوقتها . والحديث في: سنن أبى داود ٧٣/١ - ٧٤ (كتاب الطهارة، باب المسح
 على الخفين)؛ المسند (ط . المعارف) ١٣٠/٣ - ١٣١ .

(٢) س، ب: غيبته في مرضه . (٣) ن: وذكر بالبخارى فيه . .

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥١٢/١ .

وهذا الذى فيه من أن أبا بكر صلى بهم فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه إلى أن مات مما اتفق عليه العلماء بالنقل، فإن النبى صلى الله عليه وسلم مرض أياما متعددة، حتى قبضه / الله إليه. وفى تلك الأيام لم يكن يصلى بهم إلا أبو بكر، وحجرته إلى جانب المسجد، فيمتنع والحال هذه أن يكون قد أمر غيره بالصلاة، فصلى أبو بكر بغير أمره تلك المدة، ولا مراجعة أحد فى ذلك.

ظ ٣٩٢

والعباس وعلی وغيرهما كانوا يدخلون عليه بيته، وقد خرج بينهما فى بعض تلك الأيام. وقد روى أن ابتداء مرضه كان يوم الخميس، وتوفى بلا خلاف يوم الإثنين من الأسبوع الثانى، فكان مدة مرضه فيما قيل اثنى عشر يوما.

وفى الصحيح عن عبيد الله بن عبد الله قال: دخلت على عائشة فقلت لها: ألا تحديثينى عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: بلى، ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «أصلى الناس؟» قلنا: لا، وهم ينتظرونك يا رسول الله. قال: «ضعوا لى ماء فى المِخضَب» ففعلنا، فاغتسل، ثم ذهب لينوء، فأغمى عليه، ثم أفاق، فقال: «أصلى الناس؟» قلنا: لا، وهم ينتظرونك يا رسول الله. قالت: والناس عكوف فى المسجد ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة. قالت: فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبى بكر أن يصلى بالناس، فاتاه الرسول، فقال: إن رسول الله صلى الله

(١) س، ب: أصلى بالناس.

عليه وسلم يأمرك أن تصلّي بالناس . فقال أبو بكر - وكان رجلاً رقيقاً - :
يا عمر صلّ بالناس . فقال عمر : أنت أحقُّ بذلك . قالت : فصلّي بهم
أبو بكر رضي الله عنه تلك الأيام .

ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد من نفسه خِفةً، فخرج بين
رجلين، أحدهما العباس، لصلاة الظهر، وأبو بكر يصلّي بالناس، فلما
رآه أبو بكر ذهب ليتأخر، فأوماً إليه النبي صلى الله عليه وسلم أن لا
يتأخر، وقال لهما : «أجلساني إلى جنبه»^(١) فأجلساه إلى جنب أبي بكر،
فكان أبو بكر يصلّي وهو قائم^(٢) بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم،
والناس يصلّون بصلاة أبي بكر، والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد . قال
عبيد الله : فدخلت على ابن عباس فقلت : ألا أعرض عليك ما حدثتني
[به]^(٣) عائشة عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : هات .
فعرضت عليه حديثها، فما أنكر منه شيئاً، غير أنه قال : أسمت لك
الرجل الذي كان مع العباس ؟ قلت : لا ؟ قال : هو عليّ بن أبي
طالب^(٤) .

(١) ن : إلى جنب أبي بكر .

(٢) في «البخارى» : يأتّم، وفي رواية في «البخارى» : قائم .

(٣) به : زيادة في (م) .

(٤) الحديث عن عائشة رضي الله عنها في : البخارى ١/١٣٨ - ١٣٩ (كتاب الأذان، باب
إنما جعل الإمام ليؤتمّ به) ؛ مسلم ١/٣١١ - ٣١٣ (كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام
إذا عرض له عذر . . .) ؛ سنن النسائي ٢/١٠١ - ١٠٢ (كتاب الإمامة، باب الائتنام
بالإمام يصلى قاعداً) ؛ المسند (ط . المعارف) ٧/١٥٢ - ١٥٣ (رقم ٥١٤١)، (ط .
الحلي) ٦/٢٥١ . وقال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» : «المِخْضَب بالكسر :

فهذا الحديث الذى اتفقت فيه عائشة وابن عباس، كلاهما يخبران بمرض النبى صلى الله عليه وسلم، واستخلاف / أبى بكر فى الصلاة، وأنه صلى بالناس قبل خروج النبى صلى الله عليه وسلم أياما، وأنه لما خرج لصلاة الظهر أمره أن لا يتأخر، بل يقيم مكانه، وجلس النبى صلى الله عليه وسلم إلى جنبه، والناس يصلون بصلاة أبى بكر، وأبو بكر يصلى بصلاة النبى صلى الله عليه وسلم.

والعلماء كلهم متفقون على تصديق هذا الحديث وتلقيه بالقبول، وتفقهوا فى مسائل فيه، منها: صلاة النبى صلى الله عليه وسلم قاعداً وأبو بكر قائم هو والناس: هل كان من خصائصه؟ أو كان ذلك ناسخاً لما استفاض عنه من قوله: «وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون»؟ أو يُجمع بين الأمرين، ويحمل ذلك على ما إذا ابتداء الصلاة قاعداً؟ وهذا على ما إذا حصل القعود فى أثنائها: على ثلاثة أقوال للعلماء. والأول قول مالك ومحمد بن الحسن. والثانى قول أبى حنيفة والشافعى. والثالث: قول أحمد، وحماد بن زيد، والأوزاعى وغيرهما ممن يأمر المؤمنين^(١) بالقعود إذا قعد الإمام لمرض. وتكلم العلماء فيما إذا استخلف الإمام الراتب خليفة، ثم حضر الإمام، هل يتم الصلاة بهم، كما فعل النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه، وفعله مرة أخرى

شبه المرکز، وهى إجانة تُفلس فيها الثياب». وقال ابن حجر فى «فتح البارى» ١٧٤/٢: «ثم ذهب (لينوه) بضم النون بعدها مدة: أى لينهض بجهد».

(١) ن، م: المؤمنين، وهو تحريف.

سنذكرها ؟ أم ذلك من خصائصه ؟ على قولين ، هما وجهان في مذهب أحمد .

وقد صدق ابن عباس عائشة فيما أخبرت به ، مع أنه كان بينهما بعض الشيء ، بسبب ما كان بينهما وبين عليّ ، ولذلك لم تسمه ، وابن عباس يميل إلى عليّ ولا يُتهم عليه ، ومع هذا فقد صدّقها في جميع ما قالت ، وسمّى الرجل الآخر عليّاً ، فلم يكذبها ولم يخطئها في شيء مما روته .
وفي الصحيحين عن عائشة قالت : لقد راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ، وما حملني على كثرة مراجعته إلا أنه لم يقع في قلبي أن يحب الناس بعده رجلاً قام مقامه أبداً ، وإلا أنى كنت أرى أنه^(١) لن يقوم مقامه أحد إلا تشاءم الناس به ، فأردت أن يعدل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبي بكر . قال البخاري : «ورواه ابن عمر ، وأبو موسى ، وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم»^(٢) .

وفي الصحيحين عنها قالت : لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلاة ، فقال : «مروا أبا بكر فليصل بالناس» قالت : فقلت : يارسول الله إن أبا بكر رجل أسيف ، وإنه متى يقوم مقامك لا

(١) أنه : ساقطة من (س) ، (ب) .

(٢) الحديث عن عائشة رضي الله عنها في : البخاري ١٢/٦ (كتاب المغازي ، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته) ؛ مسلم ٣١٣/١ (كتاب الصلاة ، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر . . .) حديث رقم ٩٣ . وقول عائشة رضي الله عنها : «فأردت أن يعدل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبي بكر في «لسان العرب» : «وعَدَلْ عن الشيء يَعدِلْ عَدْلًا وعدولاً : حادّه والمعنى : أي أن يجعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم يحيد عن أبي بكر رضي الله عنه فيختار غيره .

يسمع [الناس]^(١)، فلو أمرت عمر. فقال: «مُروا أبا بكر فليصل بالناس». قالت: فقلت لحفصة: قولي له إن أبا بكر رجل أسيف، وإنه متى يقوم مقامك لا يسمع الناس، فلو أمرت عمر. فقالت له، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنكن^(٢) لأنتن صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصل بالناس». قالت: فأمرنا أبا بكر أن يصلى بالناس^(٣). وفي رواية البخارى^(٤): ففعلت حفصة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مه إنكن لأنتن صواحب^(٥) يوسف، مروا أبا بكر فليصل بالناس» فقالت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيراً^(٦).

ففى هذا أنها راجعته وأمرت حفصة بمراجعته، / وأن النبى صلى الله عليه وسلم لامهن على هذه المرادة، وجعلها من المرادة على الباطل، كمرادة صواحب يوسف ليوسف.

(١) الناس: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) م: إنكن لأنتن صواحب..

(٣) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى: البخارى ١٣٣/١ - ١٣٤ (كتاب الأذان، باب حد المريض أن يشهد الجماعة)، ١٤٣/١ - ١٤٤، ١٤٤ (كتاب الأذان، باب من أسمع الناس تكبير الإمام، باب الرجل يأتهم بالإمام ويأتهم الناس بالمأموم)؛ مسلم ٣١٣/١ - ٣١٤ (كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض عنده...) حديث رقم ٩٥؛ سنن النسائى ٩٨/٢ - ١٠١ (كتاب الإمامة، باب الائتنام بالإمام يصلى قاعداً)؛ المسند (ط. الحلبي) ١٥٩/٦، ٢١٠، ٢٢٤.

(٤) فى: البخارى ١٤٤/١ - ١٤٥ (كتاب الأذان، باب إذا بكى الإمام فى الصلاة).

(٥) ن، س، ب: إنكن صواحب.. والمثبت من (م)، البخارى.

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥١٢/١.

فدلّ هذا على أن تقديم غير أبي بكر في الصلاة من الباطل الذي يُذمّ من يراود عليه، كما ذمّ النسوة على مراودة يوسف. هذا مع أن أبا بكر قد قال لعمر يصلي، فلم يتقدم عمر، وقال: أنت أحقّ بذلك. فكان في هذا اعتراف عمر له أنه أحقّ بذلك منه، كما اعترف له بأنه أحقّ بالخلافة منه ومن سائر الصحابة، وأنه أفضلهم.

كما في البخاري عن عائشة لما ذكرت خطبة أبي بكر بالمدينة، وقد تقدّم ذلك. قالت: واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عباد في سقيفة بني ساعدة، فقالوا: منا أمير ومنكم أمير. فذهب "إليهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما وأبو عبيدة بن الجراح، فذهب" عمر يتكلم، فأسكته أبو بكر، وكان عمر يقول: والله ما أردت بذلك إلا أني هيات كلاماً أعجبنى خفت أن لا يبلغه أبو بكر، ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس، فقال في كلامه: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، فقال حباب^(١) بن المنذر: لا نفعل، منا أمير ومنكم أمير. فقال أبو بكر: ولكننا الأمراء / وأنتم الوزراء، هم أوسط العرب داراً، وأعرقهم^(٢) أحساباً، فبايعوا عمر أو أبا عبيدة بن الجراح. فقال عمر: بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذ عمر بيده فبايعه، وبايعه الناس. فقال قائل منهم: قتلتم سعد بن عباد. فقال عمر: قتله الله^(٣).

(١ - ١) : ساقط من (س)، (ب).

(٢) ب: حباب، وهو خطأ.

(٣) م: وأعزهم..

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٧١٥/١، ٥٠/٢.

ففى هذا الخبر إخبار عمر بين المهاجرين والأنصار أن أبا بكر سيد المسلمين وخيرهم وأحبهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك علة مبايعته . فقال : بل نبايعك أنت ، فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ليبين بذلك أن المأمور به تولية الأفضل ، وأنت أفضلنا^(١) فنبايعك .

كما ثبت فى الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل : من أحب الرجال إليك ؟ قال : «أبو بكر»^(٢) .

ولما قال : «لو كنت متخذًا خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا»^(٣) ، وهذا مما يقطع أهل العلم بالحديث أن النبى صلى الله عليه وسلم قاله ، وإن كان من ليس له مثل علمهم لم يسمعه ، أو سمعه ولا يعرف أصدق هو أم كذب ؟ فلكل علم رجال يقومون به ، وللحروب رجال يُعرفون بها ، وللدواوين حساب وكتاب .

(١) م : وأنت أفضل .

(٢) يشير ابن تيمية هنا إلى حديث عمرو بن العاص رضى الله عنه وهو فى : البخارى ٥/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى . . . ، باب حدثنا الحميدى ومحمد بن عبد الله . . . ونصه . . . حدثنى عمرو بن العاص رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل ، فأتيته فقلت : أى الناس أحب إليك ؟ قال : «عائشة» فقلت : من الرجال ؟ فقال : «أبوها» . قلت : ثم من ؟ قال : «ثم عمر بن الخطاب» فعُدّ رجالا . . . والحديث فى : البخارى ١٦٥/٥ - ١٦٦ (كتاب المغازى ، باب غزوة ذات السلاسل) ؛ مسلم ٤/١٨٥٦ (كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبى بكر . . .) ؛ سنن الترمذى ٥/٣٦٤ (كتاب المناقب ، باب من فضل عائشة رضى الله عنها) . وسبق الكلام على هذا الحديث فيما مضى ٤/٣٠٣ .

(٣) تقدم هذا الحديث ١/٥١٢ .

وهؤلاء الثلاثة هم الذين عنتهم عائشة - فيما رواه مسلم عن [ابن] (١)
 أبي مليكة (٢) - قال: سمعت عائشة وسئلت: من كان رسول الله مستخلفاً
 لو استخلف؟ قالت: أبو بكر. فقيل لها: من بعد أبي بكر؟ قالت:
 عمر. قيل لها: من بعد عمر؟ قالت: أبو عبيدة بن الجراح، ثم انتهت
 إلى هذا (٣).

والمقصود هنا أن استخلافه في الصلاة كان أياماً متعددة (٤)، كما اتفق
 عليه رواية الصحابة، ورواه أهل الصحيح من حديث أبي موسى وابن
 عباس وعائشة وابن عمر وأنس، ورواه البخاري من حديث ابن عمر، وفيه
 قوله: «مروا أبا بكر فليصل بالناس» ومراجعة عائشة له في هذه القصة،
 وذكر المراجعة مرتين. وفيه قوله: «مروه فليصل بالناس فإنكن صواحب
 يوسف»، ولم يزل يصلّى بهم باتفاق الناس حتى مات رسول الله صلى
 الله عليه وسلم، وقد رأهم النبي صلى الله عليه وسلم يصلون خلفه آخر
 صلاة في حياته، وهي صلاة الفجر يوم الاثنين، وسرُّ بذلك وأعجبه (٥).

(١) ابن: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٢) هو عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة التيمي، المتوفى سنة ١١٧. ترجمته في: تهذيب
 التهذيب ٣٠٦/٥، الأعلام ٢٣٦/٤ - ٢٣٧.

(٣) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن عائشة رضی الله عنها في: مسلم ١٨٥٦/٤ (كتاب
 فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق...); المسند (ط. الحلبي)
 ٦٣/٦. وسبق الحديث فيما مضى ٤٩٧/١.

(٤) م: معلومة.

(٥) سبق الحديث فيما مضى ٥١٢/١، وذكرت هناك أن الحديث روى عن عائشة وأنس رضی
 الله عنهما، وذكرت بعض مواضعه في البخاري. والحديث أيضاً عن أبي موسى الأشعري
 رضی الله عنه في: البخاري ١٣٢/١ (كتاب الأذان، باب أهل العلم والفضل أحق

كما في الصحيحين عن أنس أن أبا بكر كان يصلى بهم في وجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى توفى فيه، حتى إذا كان يوم الاثنين، وهم صفوف في الصلاة، كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم ستر الحجر، فنظر إلينا وهو قائم، كان وجهه ورقة مصحف، ثم تبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكاً، [قال: (1)] فبهتتا ونحن في الصلاة من الفرح بخروج النبي صلى الله عليه وسلم، ونكص أبو بكر على عقبه ليصل الصف، وظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خارج للصلاة، فأشار إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده أن أتموا صلاتكم. قال: ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرخى الستر، قال: فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه ذلك.

وفى بعض طرق البخارى: قال: فهم الناس أن يفتنوا في صلاتهم فرحاً برسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكر أن ذلك كان في صلاة

بالإمامة). والحديث عن ابن عمر رضى الله عنهما في: البخارى ١/١٣٣ (الكتاب والباب السابقان). والحديث في: مسلم ١/٣١٣-٣١٦ (كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر. . .) وأما حديث ابن عباس رضى الله عنهما ففيه اختلاف في الألفاظ وإن تناول نفس الواقعة وهو في: البخارى ١/١٣٤-١٣٥ (كتاب الأذان، باب إنما جعل الإمام ليؤتم به).

والحديث عن عائشة رضى الله عنها في سنن الترمذى ٥/٢٧٥-٢٧٦ (كتاب المناقب، باب ٥٨) وقال الترمذى: «وفى الباب عن عبدالله بن مسعود وأبي موسى وابن عباس وسالم بن عبيد». وحديث عائشة أيضاً في: المسند (ط. الحلبي) ٦/٩٦، ٢٠٢، ٢١٠، ٢٢٤-٢٢٨، ٢٢٩، ٢٧٠.

(١) قال: زيادة في (م).

الفجر^(١).

وفى صحيح مسلم عن أنس قال: آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: كشف الستارة يوم الإثنين، وذكر القصة^(٢).
وفى الصحيحين عن أنس قال: لم يخرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً، فأقيمت الصلاة، فذهب أبو بكر يتقدم، فقال: نبي الله صلى الله عليه وسلم بالحجاب^(٣)، فرفعه، فلما وضع لنا وجه النبي صلى الله عليه وسلم ما نظرنا منظراً قط أعجب إلينا من وجهه حين وضع لنا^(٤). قال: فأوماً نبي الله صلى الله عليه وسلم بيده إلى أبي بكر أن يتقدم، وأرخى نبي الله صلى الله عليه وسلم الحجاب، فلم يقدر عليه حتى مات^(٥).

فقد أخبر أنس أن هذه الخرجة الثانية إلى باب الحجرة كانت بعد احتباسه ثلاثاً، وفي تلك الثلاث كان يصلى بهم أبو بكر، كما كان يصلى بهم قبل خرجته الأولى التي خرج فيها بين عليّ والعباس، وتلك كان

(١) الحديث عن أنس رضى الله عنه في: البخارى ٤٧/١ (كتاب الأذان، باب هل يلتفت لأمر ينزل به...); مسلم ٣١٥/١ (كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له علر...) حديث رقم ٩٨.

(٢) مسلم: الموضع السابق حديث رقم ٩٩.

(٣) ن، م، س: فقال أبو بكر بالحجاب.

(٤) م: حين وضع لنا وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٥) الحديث عن أنس رضى الله عنه في: البخارى ١٣٢/١ - ١٣٣ (كتاب الأذان، باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة); مسلم ٣١٥/١ (باب استخلاف الامام)... حديث رقم

يصلى قبلها أياما. فكل هذا ثابت في الصحيح كأنك تراه.

٢٩٤ / ٤

ظ ٣٩٣

وفي حديث أنس أنه أوما إلى أبي بكر / أن يتقدم فيصلى بهم هذه الصلاة الآخرة التي هي آخر / صلاة صلاها المسلمون في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وهنا باشره بالإشارة إليه: إما في الصلاة، وإما قبلها.

وفي أول الأمر أرسل إليه رسلا فأمره بذلك، ولم تكن عائشة هي المبلغة لأمره، ولا قالت لأبيها: إنه أمره، كما زعم هؤلاء الرافضة المفترون.

فقول هؤلاء الكذابين: إن بلالا لما أذن أمرته عائشة أن يقدم أبا بكر، كذب واضح: لم تأمره عائشة أن يقدم أبا بكر، ولا تأمره بشيء، ولا أخذ بلال ذلك عنها، بل هو الذي آذنه بالصلاة. وقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل من حضره: لبلال وغيره: «مروا أبا بكر فليصل بالناس» فلم يخص عائشة بالخطاب، ولا سمع ذلك بلال منها.

وقوله: «فلما أفاق سمع التكبير فقال: من يصلى بالناس؟ فقالوا: أبو بكر. فقال: أخرجوني».

فهو كذب ظاهر؛ فإنه قد ثبت بالنصوص^(١) المستفيضة التي اتفق أهل العلم بالحديث على صحتها أن أبا بكر صلى بهم أياما قبل خروجه، كما صلى بهم أياما بعد خروجه، وأنه لم يصل بهم في مرضه غيره.

ثم يقال: من المعلوم المتواتر أن النبي صلى الله عليه وسلم مرض

(١) ن، م: بالنقول.

أياماً متعددة، عجز فيها عن الصلاة* بالناس أياماً، فمن الذي كان يصلي بهم تلك الأيام غير أبي بكر؟ ولم ينقل أحد قط لا صادق* ولا كاذب: أنه صلى بهم غير أبي بكر، لا عمر ولا علي ولا غيرهما. وقد صلوا جماعة، فعلم أن المصلي بهم كان أبا بكر.

ومن الممتنع أن يكون الرسول لم يعلم ذلك، ولم يستأذنه المسلمون فيه؛ فإن مثل هذا ممتنع عادة وشرعاً، فعلم أن ذلك كان بإذنه.

كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة، وثبت أنه روجع في ذلك، وقيل له: لو أمرت غير أبي بكر؟ فلام من من راجعه، وجعل ذلك من المنكر الذي أنكره، لعلمه بأن المستحق لذلك هو أبو بكر لا غيره.

كما في الصحيحين عن عائشة قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ادعى لي أباك وأخاك حتى أكتب كتاباً لأبي بكر، فإني أخاف أن يتمنى متمن، أو يقول قائل: أنا أولى، ويأبى الله ورسوله والمؤمنون إلا أبا بكر»^(١).

وفي البخاري عن القاسم بن محمد قال: قالت عائشة: وارأساه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ذاك لو كان وأنا حي، فأستغفر لك وأدعو لك» فقالت عائشة: واثكلتاه، والله إنني لأظنك تحب موتي، فلو كان ذلك لظللت آخر يومك معرساً ببعض أزواجك. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «وارأساه لقد هممت أن أرسل إلى أبي بكر وابنه وأعهد،

(*) - (*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) تقدم هذا الحديث ٤٩٢/١

أن يقول القائلون، أو يتمنى المتمنون، ويدفع الله، ويأبى المؤمنون^(١). وهذا الحديث الصحيح فيه همّه بأن يكتب لأبى بكر كتاباً بالخلافة، لثلا يقول قائل: أنا^(٢) أولى، ثم قال: «يأبى الله ذلك والمؤمنون» فلما علم الرسول أن الله تعالى لا يختار إلا أبا بكر، والمؤمنون لا يختارون إلا إياه، اكتفى بذلك عن الكتاب، فأبعد الله من لا يختار ما اختاره الله ورسوله والمؤمنون.

وقد أراد النبي صلى الله عليه وسلم ذلك مرتين فى مرضه. ^(٣) قال لعائشة: «ادعى لى أباك وأخاك» وقال قبل ذلك لما اشتكت عائشة قال: «لقد هممت أن أكتب لأبى بكر كتاباً^(٤)».

ثم إنه عزم يوم الخميس فى مرضه^(٥) على الكتاب مرة أخرى، كما فى الصحيحين عن ابن عباس أنه قال: «يوم الخميس وما يوم الخميس، اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم الوجع، فقال: «اثنوى بكتف أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده أبداً»، فتنازعوا ولا ينبغى عند نبى تنازع، فقالوا: ما شأنه هجر؟ استفهموه، فذهبوا يردون عليه، فقال: «ذرونى فالذى أنا فيه خير مما تدعوننى إليه» فأمرهم بثلاث، فقال: «أخرجوا اليهود من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم» وسكت عن الثالثة، أو قال: فنسيتها^(٦).

(١) تقدم هذا الحديث ٤٩٦/١ - ٤٩٧.

(٢) م: لثلا يقول القائل: إنى ...

(٣) - * : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٤) تقدم هذا الحديث ٤٩٢/١.

(٥) م: أو قالها فنسيتها؛ س: أو قال فنسيتها. وانظر ما سبق

وفى رواية فى الصحيحين قال: «وفى البيت رجال فيهم عمر، فقال
النبى صلى الله عليه وسلم: «هلموا أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده» فقال
بعضهم - وفى رواية: عمر-: رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب
عليه الوجع، وعندكم القرآن حسبكم كتاب الله. فاختلف أهل البيت
واختصموا، فمنهم من / يقول: قَرَّبُوا يكتب لكم. ومنهم من يقول «ما
قال عمر، ومنهم من يقول» غير ذلك، فلما أكثروا اللغظ قال: «قوموا
عنى». قال عبيدالله الراوى^(١) عن الزهرى قال ابن عباس: إن الرزية كل
الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كتابه^(٢). فحصل
لهم شك: هل قوله: «أكتب لكم كتابا، لن تضلوا» بعده هو مما أوجبه
المرض، أو هو الحق الذى يجب أتباعه؟ وإذا حصل الشك لهم لم
يحصل به المقصود، فأمسك عنه، وكان لرأفته^(٣) بالأمة يحب أن يرفع
الخلاف بينها، ويدعو الله بذلك، ولكن قَدَّر الله قد مضى بأنه لا بد من
الخلاف.

كما فى الصحيح عنه أنه قال: «سألت ربي ثلاثا، فأعطاني اثنتين
ومنعتني واحدة: سألته أن لا يسلط على أمتى عدوا من غيرهم

(١- ١) : ساقط من (س)، (ب).

(٢) ن، س: الرازى.

(٣) تقدم هذا الحديث

(٤) ن، م، س: لا تضلوا.

(٥) ن، م، س: وكان الرافة...

فيجتاحهم^(١) فأعطانيها، وسألته أن لا يهلكهم بسنة عامة فأعطانيها،
وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها»^(٢).

ولهذا قال ابن عباس: «إن الرزية كل الرزية ما حال بين النبي صلى
الله عليه وسلم وبين الكتاب» فإن ذلك رزية في حق من شك في خلافة
الصديق وقدح فيها، إذ لو كان الكتاب الذي هم به أمضاه، لكانت شبهة
هذا المرتاب تزول / بذلك، ويقول: خلافته ثبتت^(٣) بالنص الصريح
الجلّي، فلما لم يوجد هذا كان رزية في حقه، من غير تفريط من الله
ورسوله، بل قد بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم البلاغ المبين، وبين
الأدلة الكثيرة الدالة على أن الصديق أحق بالخلافة من غيره، وأنه
المقدم.

وليست هذه رزية في حق أهل التقوى الذين يهتدون بالقرآن، وإنما
كانت رزية في حق من في قلبه مرض، كما كان نسخ ما نسخه الله،
وإنزال القرآن، وإنهزام المسلمين يوم أحد، وغير ذلك من مصائب
الدنيا: رزية في حق من في قلبه مرض.

قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ
الْفِتْنَةِ وَأَبْغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [سورة آل عمران: ٧].

وإن كانت هذه الأمور في حق من هداه الله مما يزيدهم الله به علما
وإيمانا.

(١) فيجتاحهم: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) تقدم هذا الحديث فيما مضى

(٣) ن: ثبت.

وهذا كوجود الشياطين من الجن والإنس، يرفع الله به درجات أهل^(١) الإيمان بمخالفتهم ومجاهدتهم، مع ما فى وجودهم من الفتنة لمن أضلّوه وأغروه.

وهذا كقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزِدَّادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾ [سورة المدثر: ٣١].
وقوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾ [سورة البقرة: ١٤٣].
وقول موسى: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ﴾ [سورة الاعراف: ١٥٥].

وقوله: ﴿إِنَّا مُرْسِلُو النَّاقَةِ فِتْنَةً لَّهُمْ﴾ [سورة القمر: ٢٧].
وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ * وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [سورة الحج: ٥٢ - ٥٤].

(١) أهل: ساقطة من (س)، (ب).

فصل^(١)

وقد تقدم التنبيه على أن النبي صلى الله عليه وسلم أرشد الأمة إلى خلافة الصديق، ودلهم عليها، وبيّن لهم أنه أحقّ بها من غيره. مثل ما أخرجاه في الصحيحين عن جبير بن مطعم أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً فأمرها أن ترجع إليه، فقالت: يارسول الله: أ رأيت إن جئت فلم أجدك؟ - كأنها تعنى الموت - قال: «فإن لم تجديني فأتي أبا بكر»^(٢).

والرسول علم أن الله لا يختار غيره^(٣)، والمؤمنون لا يختارون غيره، ولذلك قال: «يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر» فكان فيما دلهم به من الدلائل الشرعية، وما علم بأن الله سيقدّره من الخير الموافق لأمره ورضاه، ما يحصل به تمام الحكمة في خلقه وأمره، قدراً وشرعاً.

وقد ذكرنا أن ما اختاره الله كان أفضل في حق الأمة^(٤) من وجوه، وأنهم إذا ولّوا بعلمهم واختيارهم من علموا أنه الأحقّ بالولاية عند الله ورسوله، كان في ذلك من المصالح الشرعية ما لا يحصل بدون ذلك.

وبيان الأحكام يحصل تارة / بالنص الجليّ المؤكده، وتارة بالنص

(١) م: فائدة.

(٢) تقدم هذا الحديث ٤٨٨/١.

(٣) م: والرسول أعلم أن الله لا يجعل غيره.

(٤) م: ما قدر الله كان أفضل في الأمة.

الجلّي المجرد، وتارة بالنص الذي قد يعرض لبعض الناس فيه شبهة بحسب مشيئة الله وحكمته .

وذلك كله داخل في البلاغ المبين؛ فإنه من ليس^(١) شرط البلاغ المبين أن لا يُشكل على أحد، فإن هذا لا ينضبط، وأذهان الناس وأهواؤهم متفاوتة تفاوتاً عظيماً، وفيهم من يبلغه العلم، وفيهم من لا يبلغه: إما لتفريطه، وإما لعجزه .

وإنما على الرسول البلاغ المبين: البيان الممكن، وهذا - والله الحمد - قد حصل منه صلى الله عليه وسلم؛ فإنه بلغ البلاغ المبين، وترك الأمة على البيضاء: ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعده إلا هالك، وما ترك من شيء يقرب إلى الجنة إلا أمر الخلق به، ولا من شيء يقربهم من النار إلا نهاهم عنه، فجزاه الله عن أمته أفضل ما جزى نبياً عن أمته .
وأيضاً فأمر النبي^(٢) صلى الله عليه وسلم أبا بكر بالصلاة بالناس إذا غاب، وإقراره إذا حضر - قد كان في صحته قبل هذه المرة .

كما في الصحيحين عن سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم، فحانت الصلاة، فجاء المؤذن إلى أبي بكر، فقال: أتصلي بالناس فأقيم؟ قال: نعم. فصلّى أبوبكر، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم والناس في الصلاة، فتخلّص حتى وقف في الصف، فصقّ الناس، وكان أبوبكر لا يلتفت في الصلاة، فلما أكثر الناس من التصفيق التفت، فرأى رسول الله صلى الله

(١) ليس: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) ب: فأمر النبي الله... وهو خطأ مطبعي فيما يظهر.

عليه وسلم، فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن امكث مكانك، فرفع أبو بكر يديه، فحمد الله على ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك، ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف، وتقدّم النبي صلى الله عليه وسلم فصلّى بهم، ثم انصرف. فقال: «يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك؟» فقال أبو بكر: ما كان لابن أبي قحافة أن يصلّى بين يديّ رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مالي أراكم أكثرتم التصفيق؟ من نابه شيء في صلاته فليسبح، فإنه إذا سبح التفت إليه. وإنما التصفيق للنساء» وفي رواية: «فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرق الصفوف حتى قام عند الصف المقدّم. وفيها: أن أبا بكر رجع القهقرى. وفي رواية للبخارى: فجاء بلال إلى أبي بكر فقال: يا أبا بكر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم / قد حبس وقد حانت الصلاة، فهل لك أن تؤم الناس؟ فقال: نعم إن شئت. وفي رواية: «أيها الناس مالكم حين نابكم شيء في صلاتكم أخذتم في التصفيق، إنما التصفيق للنساء، من نابه شيء في صلاته فليقل: سبحان الله، فإنه لا يسمعه أحد يقول: سبحان الله إلا التفت، يا أبا بكر ما منعك أن تصلّى بالناس حين أشرت إليك؟» وفي رواية: أن تلك الصلاة كانت صلاة العصر، وأن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بني عمرو بن عوف بعد ما صلّى الظهر، وفيه: فلما أواماً إليه النبي صلى الله عليه وسلم أن امضه، وأوأمأ بيده هكذا، فلبث أبو بكر هنيهة يحمد الله على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم مشى القهقرى.

ظ ٣٩٤

وفى رواية: أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة، فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك، فقال: اذهبوا بنا نصلح بينهم، [وفى رواية: (١)]، فحضرت الصلاة ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم، فأذن بالصلاة، ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم. فهذا [الحديث] (٢) من أصح حديث على وجه الأرض، وهو مما اتفق أهل العلم بالحديث على صحته وتلقيه بالقبول (٣)، وفيه: أن أبا بكر أمهم في مغيب النبي صلى الله عليه وسلم لما حضرت صلاة العصر، وهى الوسطى التى أمروا بالمحافظة عليها، خصوصا وقد علموا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مشغولا، ذهب إلى قباء ليصلح بين أهل قباء لما اقتتلوا، وقد علموا من سنته أنه يأمرهم فى مثل هذه الحال أن يقدموا أحدهم، كما قدموا عبدالرحمن بن عوف فى غزوة تبوك لصلاة الفجر، لما أبطأ النبي صلى الله عليه وسلم، حين ذهب هو والمغيرة (٤) لقضاء حاجته، وكان عليه جبة من صوف، وبلال هو المؤذن الذى هو أعلم بذلك (٥) من غيره، فسأل أبا بكر / أن يصلى بهم، فصلى بهم، لا سيما وقد أمرهم بتقديمه.

٢٩٧ / ٤

(١) وفى رواية: زيادة فى (م).

(٢) الحديث: زيادة فى (م).

(٣) الحديث برواياته المخلفة عن سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه فى: البخارى ١٣٧/١ - ١٣٨ (كتاب الأذان، باب من دخل ليؤم الناس فجاء الإمام الأول...)، ٧٠/٢ (كتاب السهو، باب الإشارة فى الصلاة)؛ مسلم ٣١٦/١ - ٣١٧ (كتاب الصلاة، باب تقديم الجماعة من يصلى بهم...); سنن أبى داود ٣٤٠/١ - ٣٤١ (كتاب الصلاة، باب التصفيق فى الصلاة)؛ سنن النسائي ٦٠/٢ - ٦١ (كتاب الإمامة، باب إذا

تقدم الرجل من الرعية...).

(٤) م: حين ذهب النبي والمغيرة.

(٥) م: بمثل ذلك.

ففى الصحيحين عن سهل بن سعد قال : كان قتال بين بنى عمرو بن عوف ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاتاهم ليصلح بينهم بعد الظهر ، فقال لبلال : « إن حضرت الصلاة ولم آتكَ ، فمر أبا بكر فليصل بالناس » وذكر الحديث . ثم لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم أشار إلى أبى بكر أن يتم بهم الصلاة ، فسلك أبو بكر مسلك الأدب معه ، وعلم أن أمره أمر إكرام لا أمر إلزام ، فتأخر تأدباً معه ، لا معصية لأمره ، فإذا كان هو صلى الله عليه وسلم يقره فى حال صحته وحضوره على إتمام الصلاة بالمسلمين التى شرع فيها ، ويصلى خلفه صلى الله عليه وسلم ، كما صلى صلاة الفجر خلف عبدالرحمن بن عوف فى غزوة تبوك ، صلى إحدى الركعتين وقضى الأخرى ، فكيف يُظنّ به أنه فى مرضه وإذنه له فى الصلاة بالناس يخرج ليمنعه من إمامته بالناس !؟

فهذا ونحوه مما يبيّن أن حال الصديق عند الله وعند رسوله والمؤمنين فى غاية المخالفة لما هى عند هؤلاء الرافضة المفترين الكذّابين ، الذين هم ردة المنافقين ، وإخوان المرتدين والكافرين ، الذين يوالون أعداء الله ، ويعادون أولياءه .

ولا ريب أن أبا بكر وأعوانه هم أشد الأمة جهاداً للكفار والمنافقين والمرتدين ، وهم الذين قال الله فيهم : ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ ﴾ [سورة المائدة : ٥٤] .

فأعوانه وأولياؤه خير الأمة وأفضلها ، وهذا أمر معلوم فى السلف

والخلف، فخير المهاجرين والأنصار الذين كانوا يقدمونه في المحبة على غيره، ويرعون حقه، ويدفعون عنه من يؤذيه.

مثال ذلك أن أمراء الأنصار اثنان: سعد بن معاذ، وسعد بن عباد. وسعد بن معاذ أفضلهما.

ففي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه اهتز لموت سعد عرش الرحمن فرحاً بقدوم روحه، وحمله النبي صلى الله عليه وسلم على كاهله^(١).

ولما حكم في بني قريظة بحكم لم تأخذه في الله لومة لائم، قال له النبي صلى الله عليه وسلم: «لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سموات»^(٢).

وقد عرف أنه وابن عمه أسيد بن حضير كانا^(٣) من أعظم أنصار أبي بكر وابنته على أهل الإفك، ولما دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح كان أبو بكر رأس المهاجرين عن يمينه، وأسيد بن حضير رأس الأنصار عن يساره، فإن سعد بن معاذ كان قد توفي عقب الخندق، بعد حكمه في بني قريظة.

وقال أسيد بن حضير لما نزلت آية التيمم: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر، ما نزل بك ما تكرهينه^(٤) إلا جعل الله لك فيه فرجا، وجعل للمسلمين فيه بركة.

(٢) تقدم هذا الحديث ٣٣٢/٤.

(٤) م: أمر تكرهينه.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى.

(٣) ن، م، س: كان، وهو تحريف.

وعمر وأبو عبيدة وأمثالهما من خيار المهاجرين ، وكانا من أعظم أعوان الصديق ، وهؤلاء أفضل من سعد بن عباد ، الذي تخلف عن بيعته ، وعن القيام على أهل الإفك ، وعزله عن الإمارة يوم فتح مكة ، وقد رُوى أن الجن قتلته ، وإن كان مع ذلك من السابقين الأولين من أهل الجنة .

وكذلك عمر وعثمان أفضل من عليّ ، فإنه لم يكن له في قصة الإفك من نصرة الصديق ، وفي خلافة أبي بكر من القيام بطاعة الله ورسوله ومعاونته أبي بكر ما كان لغيره ، والله حكّم عدل يجزى الناس بقدر أعمالهم ، وقد فضل الله النبيين بعضهم على بعض ، وفضل الرسل على غيرهم ، وأولو العزم أفضل من سائر الرسل ، / وكذلك فضل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار على غيرهم ، وكلهم أولياء الله ، وكلهم في الجنة ، وقد رفع الله درجات بعضهم على بعض ، فكل من كان إلى الصديق أقرب ، من المهاجرين والأنصار ، كان أفضل ، فما زال خيار المسلمين مع الصديق^(١) قديماً وحديثاً ، وذلك لكمال نفسه وإيمانه .

٣٩٥ ظ / وكان رضى الله عنه من أعظم المسلمين رعاية لحق قرابة^(٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل بيته ؛ فإن كمال محبته للنبي صلى الله عليه وسلم أوجب سراية الحب لأهل بيته ، إذ كان رعاية

(١) مع الصديق : ساقطة من (س) ، (ب) .

(٢) م : لقرابة .

أهل بيته مما أمر الله ورسوله به، وكان الصديق رضى الله عنه يقول: «ارقبوا محمداً فى آل بيته» رواه عنه البخارى^(١). وقال: «والله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إلى أن أصل من قرابتى»^(٢)

(١) تقدم هذا الحديث ٢٥٤/٤. وبعد هذا الحديث فى (ن) كتب ما يلى: «تم الكتاب بمن الله وكرمه، وإعانتة وجزيل نعمه، نهار الجمعة المعظم، حادى عشرين شهر جمادى الأولى، أحد شهور عام خمس بعد الألف من الهجرة النبوية، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام. وذلك بخط العبد الفقير، المعترف بالذنب والتقصير، الراجى عفورته المنان، محمد بن عبدالرحمن السمان، غفر الله له ولوالديه، ولجميع المسلمين آمين». ويوجد بعد ذلك بياض يبدأ من منتصف الصفحة إلى قرب نهايتها حيث يوجد إطار مزخرف كتب فيه بخط كبير: «وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم». وأما نسخة (م) فكتب فيها بعد هذا الحديث ما يلى: «تم الكتاب بعون الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم».

أما نسخة (س) فكتب فيها بعد هذا الحديث عبارات استغرقت أكثر من صفحتين، هى نفس العبارات التى انتهت بها النسخة المطبوعة ببولاق (ب) وقد ذكرتها فى مقدمة الطبعة الأولى، على أنها زادت بعدها عدة سطور لم تذكر فى نسخة (ب) وهى: «والى هنا انتهى ما كان فى آخر الأصل، ويقول أضعف العباد أبو إسماعيل يوسف حسين بن القاضى محمد حسن الخانפורى الحنبلى السلفى أنه قد استتب إتمام هذا الكتاب ضحوة يوم الأربعاء خامس شهر الحرام محرم الحرام سنة اثنتين وعشرين بعد ألف وثلاثمائة بعون الله الملك الوهاب، وإليه المرجع والمآب، بهمتى القاصرة، ويدى الفاترة، فأسأل الله أن يجعل لى فيه نصيباً من الآخرة، وأحسن عاقبتى وعاقبة والدى وأستاذى وجميع المؤمنين والمؤمنات، والمسلمين والمسلمات فى الأمور كلها، وأجازنا وإياهم من خزي الدنيا وعذاب الآخرة آمين، وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد وعلى آله وصحبه وجميع أئمة دينه بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً كثيراً، وسبحانك اللهم، وتحيتهم فيها سلام، وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين».

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢٥٤/٤.

فهرس موضوعات
الجزء الثامن من كتاب
«منهاج السنة النبوية»

الصفحة	الموضوع
	(فصل)
٤١ - ٥	تابع كلام الرافضي على علم علي رضي الله عنه
٧ - ٥	الرد عليه
	التعليق على قول الرافضي إن واصل بن عطاء
٤١ - ٧	أخذ عن أبي هاشم بن محمد بن الحنفية
	(فصل)
٤٣ - ٤١	تابع كلام الرافضي على علم علي رضي الله عنه
٤٣ - ٤١	الرد عليه من وجوه:
٤١	الوجه الأول والوجه الثاني
	(فصل)
٥٠ - ٤٣	تابع كلام الرافضي: علم الطريقة منسوب إليه
٥٠ - ٤٣	الرد عليه من وجوه:
٤٣	الوجه الأول
٤٤	الوجه الثاني
	(فصل)
٥٦ - ٥٠	تابع كلام الرافضي: علم الفصاحة هو منبعه

الصفحة	الموضوع
٥٦ - ٥١	الرد عليه (فصل)
	تابع كلام الرافضي قال عليّ: سلوني قبل
٦٠ - ٥٦	أن تفقدوني
٥٨ - ٥٧	الجواب:
٦٠ - ٥٨	التعليق على قوله: أنا أعلم بطرق السماء (فصل)
	تابع كلام الرافضي: وإليه يرجع الصحابة
٧٤ - ٦٠	في مشكلاتهم
٦٢ - ٦٠	الرد عليه
٦٢	الرد على قوله: إن علياً رد عمر إلى قضايا كثيرة (فصل)
٨٥ - ٧٥	تابع كلام الرافضي الرابع: أنه كان أشجع الناس
٨٥ - ٧٦	الرد عليه
٨٩ - ٨٦	(فصل)
	(فصل)
	التعليق على قول الرافضي: بسيفه ثبت
٩٠ - ٨٩	قواعد الاسلام (فصل)
٩٤ - ٩١	التعليق على قول الرافضي: ما انهزم قط

الصفحة	الموضوع
٩٢ - ٩١	وعلى قوله : ما ضرب بسيفه إلا قط
	وقوله وطالما كشف الكروب عن وجه رسول
٩٤ - ٩٢	الله صلى الله عليه وسلم
	(فصل)
٩٦ - ٩٤	تابع كلام الرافضي : وفي غزاة بدر... الخ
٩٦ - ٩٤	الرد عليه
	(فصل)
١٠٥ - ٩٦	تابع كلام الرافضي : وفي غزاة أحد
١٠٥ - ٩٧	الرد عليه
	(فصل)
١١٠ - ١٠٥	تابع كلام الرافضي على شجاعة علي رضي الله عنه
١١٠ - ١٠٧	الرد عليه
١٠٧	الوجه الأول والوجه الثاني
	(فصل)
١١٤ - ١١٠	تابع كلام الرافضي على شجاعة علي رضي الله عنه
١١٤ - ١١٠	الرد عليه
	(فصل)
١١٩ - ١١٥	تابع كلام الرافضي على شجاعة علي رضي الله عنه
١١٩ - ١١٦	الرد عليه

	(فصل)
١٢٢ - ١١٩	تابع الكلام على شجاعة علي رضي الله عنه
١٢٢ - ١٢٠	الرد عليه
	(فصل)
١٢٦ - ١٢٢	تابع الكلام على شجاعة علي رضي الله عنه
١٢٦ - ١٢٣	الرد عليه
	(فصل)
١٣١ - ١٢٦	تابع الكلام على شجاعة علي رضي الله عنه
١٣١ - ١٢٧	الرد عليه
	(فصل)
١٥٣ - ١٣١	كلام الرافضي على إخبار علي رضي الله عنه بالغيوب
١٥٣ - ١٣٥	الرد عليه
	(فصل)
	قول الرافضي السادس : إن علياً رضي الله عنه
١٥٧ - ١٥٣	كان مستجاب الدعاء
١٥٧ - ١٥٤	التعليق عليه
	(فصل)
١٦٠ - ١٥٧	السابع : أن علياً رضي الله عنه كان مستجاب الدعوة
١٦٠ - ١٥٨	الرد عليه
	(فصل)
	الثامن : كلام الرافضي على قتل علي

الصفحة	الموضوع
١٦٣ - ١٦٠	رضي الله عنه لكفار الجن
١٦٣ - ١٦١	الرد عليه
	(فصل)
	تابع كلام الرافضي : التاسع : حديث رد الشمس
١٩٨ - ١٦٤	لعلي رضي الله عنه
١٩٨ - ١٦٥	الرد عليه
	(فصل)
٢٠١ - ١٩٨	تابع كلام الرافضي على كرامات علي رضي الله عنه
٢٠١ - ١٩٩	الرد عليه من وجوه :
	الوجه الأول والوجه الثاني والوجه الثالث
١٩٩	والوجه الرابع
٢٠٠	الوجه الخامس
	(فصل)
٢١١ - ٢٠١	تابع كلام الرافضي على كرامات علي رضي الله عنه
٢١١ - ٢٠٢	الرد عليه
	(فصل)
٢٤٤ - ٢١١	تابع كلام الرافضي على فضائل علي رضي الله عنه
٢٤٤ - ٢١٤	الرد عليه
٢٤٤	(فصل)
٢٤٦ - ٢٤٤	ما ذكره من الفضيلة بالقرابة عنه أجوبة
٢٤٤	الأول

٢٤٥	الثاني
٢٤٧	الفصل الرابع من منهاج
		الكرامة في إمامة باقى الأئمة الاثنى عشرية قال الرافضى
٢٤٧	لنا في ذلك طرق أحدها: النص
٢٥٤ - ٢٤٧	الجواب من وجوه
٢٤٧	الوجه الأول
٢٤٨	الوجه الثاني والوجه الثالث والوجه الرابع
٢٤٩	الوجه الخامس والوجه السادس والوجه السابع
٢٥١	الوجه الثامن والوجه التاسع والوجه العاشر
٢٥٣ - ٢٥٢	الوجه الحادى عشر والوجه الثانى عشر
٢٥٤	حديث المهدي كما يرويه الرافضى
٢٦٠ - ٢٥٤	الجواب من وجوه
٢٥٤	الوجه الأول
٢٥٦	الوجه الثانى
٢٥٨	الوجه الثالث
		(فصل)
		كلام الرافضى على الطريق الثانى فى إثبات إمامة
٢٦٠	الأئمة الاثنى عشر
٢٦٢ - ٢٦٠	الرد عليه من وجوه
٢٦٠	الوجه الأول والوجه الثانى
٢٦١	الوجه الثالث
٢٦٣	الطريق الثالث عند الرافضى

٢٦٣	الجواب من وجوه
		الوجه الأول والوجه الثاني والوجه الثالث
٢٦٣	والوجه الرابع
		الفصل الخامس
٣١٧ - ٢٦٤	من كلام الرافضي: في أن من تقدمه لم يكن إماماً
٢٦٧ - ٢٦٤	الرد عليه
		(فصل)
٢٦٦	قال الرافضي الأول قول أبي بكر إن لي شيطاناً يعتريني
٢٧٢ - ٢٦٦	الرد عليه من وجوه
٢٦٦	الوجه الأول
٢٦٧	الوجه الثاني، الوجه الثالث
٢٦٩	الوجه الرابع
٢٧٠	الوجه الخامس
٢٧٧ - ٢٧٣	قول الرافضي: ومن شأن الإمام تكميل الرعية
٢٧٣	الوجه الأول
٢٧٤	الوجه الثاني، الوجه الثالث، الوجه الرابع
٢٧٦	الوجه الخامس
		(فصل)
٢٧٨ - ٢٧٧	قال الرافضي الثاني قول عمر كانت بيعة أبي بكر فلتة
		(فصل)
		قال الرافضي الثالث قصورهم في العلم والتجاؤهم في أكثر

الصفحة	الموضوع
٢٧٨ - ٢٨١	الأحكام إلى عليّ
٢٧٩ - ٢٨١	الرد عليه
	(فصل)
٢٨٢ - ٢٨٣	قال الرافضي: الرابع الوقائع الصادرة عنهم
	(فصل)
	قول الرافضي الخامس قوله تعالى: ﴿لا ينال عهدي الظالمين﴾
٢٨٣ - ٢٨٧	أخبر بأن عهد الإمامة لا يصل إلى الظالم .. الخ
٢٨٣	الجواب من وجوه
٢٨٣	الوجه الأول
٢٨٤	الوجه الثاني
٢٨٥	الوجه الثالث
٢٨٦	الوجه الرابع
٢٨٧	الوجه الخامس، والسادس، والسابع
	(فصل)
	قال الرافضي: السادس قول أبي بكر: أقيلونى
٢٨٨	فلست بخيركم
٢٨٨	الجواب من وجوه
٢٨٨	الوجه الأول، والوجه الثاني
	(فصل)
	قول الرافضي: قول أبي بكر عند موته: ليتنى كنت سألت رسول
٢٨٩	الله صلى الله عليه وسلم هل للأنصار في هذا الأمر حق

٢٨٩	الرد عليه
	(فصل)
	قال الرافضي الثامن قوله في مرض موته : ليتنى كنت
٢٩٠ - ٢٩١	تركت بيت فاطمة
٢٩٠	الرد عليه
	(فصل)
	قال الرافضي التاسع : ان الرسول صلى الله عليه وسلم أمر
٢٩٢	بتجهيز جيش أسامة
٢٩٢	الجواب من وجوه
٢٩٢	الوجه الأول، الوجه الثاني
٢٩٣	الوجه الثالث، الوجه الرابع
	(فصل)
	قال الرافضي العاشر : أنه لم يول أبا بكر شيئاً من
٢٩٥ - ٢٩٤	الأعمال وولى عليه
٢٩٤	الرد عليه من وجوه
٢٩٤	الوجه الأول، الوجه الثاني، الوجه الثالث
	(فصل)
	قال الرافضي الحادى عشر : ان الرسول صلى الله عليه وسلم
٣٠٠ - ٢٩٥	أنفذه لأداء سورة براءة ثم رده
٣٠٠ - ٢٩٦	الجواب من وجوه :
٢٩٦	الوجه الأول

٢٩٨ الوجه الثاني

٣٠٠ الوجه الثالث والرابع والخامس

(فصل)

قال الرافضي الثاني عشر: قول عمر: إن محمداً لم يمت

وهذا يدل على ... الخ ٣٠٣-٣٠٠

الجواب من وجوه: ٣٠١

الوجه الأول ٣٠١

(فصل)

قال الرافضي الثالث عشر: أنه ابتدع التراويح .. الخ ٣١٢-٣٠٤

الرد عليه ٣١٢-٣٠٤

الجواب من وجوه ٣٠٥

الوجه الأول، الوجه الثاني، الوجه الثالث ٣٠٥

الوجه الرابع ٣٠٨

(فصل)

قال الرافضي الرابع عشر: إن عثمان فعل أموراً

لا يجوز فعلها ٣١٧-٣١٢

الجواب من وجوه: ٣١٧-٣١٣

الوجه الأول، الوجه الثاني ٣١٣

الوجه الثالث ٣١٤

قال الرافضي: الفصل السادس في نسخ حججهم على

إمامة أبي بكر . احتجوا بوجوه: الأول الإجماع

- والجواب منع الإجماع ... الخ ٣١٧
- الجواب ٣٤٠ - ٣١٨
- (فصل) ٣٥٦ - ٣٤٠
- الجواب من وجوه: ٣٥٦ - ٣٤٠
- الوجه الأول ٣٤٠
- (فصل) ٣٥٧ - ٣٥٦
- الجواب ٣٥٦
- (فصل)
- قول الرافضي: إن كل واحد من الأئمة يجوز
عليه الخطأ فأبي عاصم لهم عن الكذب عند
الاجماع؟ ٣٥٩ - ٣٥٧
- الرد عليه ٣٥٩ - ٣٥٧
- (فصل)
- قول الرافضي: لو أجمعوا على خلاف النص على علي
لكان خطأ عندهم ٣٦٠ - ٣٥٩
- الجواب من وجوه: ٣٦٠
- الوجه الأول ، والوجه الثاني ، والوجه الثالث
والوجه الرابع ٣٦٠
- (فصل)
- قول الرافضي: برد حديث اقتدوا باللذين من بعدي

٣٦٤ - ٣٦١	أبي بكر وعمر
٣٦١	الجواب من وجوه:
٣٦١	الوجه الأول

(فصل)

٤٢٧ - ٣٦٤	رد الرافضي لكثير مما ورد في فضائل أبي بكر رضي الله عنه
٣٧١	الرد عليه
٣٧٢	الرد على قوله: لا فضيلة له في الغار
	الرد على القول بأن ظاهر القرآن يدل على الحلول
٣٧٥	من وجوه:
٣٧٥	الوجه الأول
٣٧٧	الوجه الثاني، والوجه الثالث

٤٢٨ (فصل)

٤٣١ (فصل)

(فصل)

٤٤٩ - ٤٣٣	قول الرافضي يجوز أن يستصحبه معه لثلا يظهر أمره حذراً منه
٤٣٣	الرد عليه من وجوه:
٤٣٣	الوجه الأول، الوجه الثاني
٤٣٦	الوجه الثالث، الوجه الرابع
٤٤٧	الوجه الخامس
٤٤٨	الوجه السادس

(فصل)

٤٥٦ - ٤٤٩ قول الرافضي إن الآية تدل على نقصه

٤٤٩ الجواب من وجوه:

٤٤٩ الوجه الأول

٤٥٦ - ٤٥١ (فصل)

٤٦٠ - ٤٥٦ (فصل)

٤٥٧ ليس في الآية ما يدل على قول الرافضي من وجهين

٤٥٧ الوجه الأول، الوجه الثاني

٤٦٢ - ٤٦١ (فصل)

(فصل)

٤٦٩ - ٤٦٢ كلام الرافضي على حزن أبي بكر رضي الله عنه

٤٦٣ الجواب من وجوه:

٤٦٣ الوجه الأول، والوجه الثاني

٤٦٥ الوجه الثالث

٤٦٦ الوجه الرابع

٤٦٦ كلام ابن حزم على حزن أبي بكر رضي الله عنه

(فصل)

٤٨٨ - ٤٦٩ تابع الكلام على قوله تعالى ﴿لا تحزن إن الله معنا﴾

الأدلة على إيمان أبي بكر وعدم جواز نسبة النفاق

٤٧٤ إليه رضي الله عنه

٤٧٤ أولاً :

- ثانياً: ٤٧٥
- ثالثاً: ٤٧٦
- سعي ابن سبأ لإفساد دين الإسلام ٤٧٩
- كلام الباقلاني على اتخاذ الباطنية التشيع مدخلاً لزندقتهم .. ٤٧٩
- تعليق ابن تيمية على ما ذكره الباقلاني عن الباطنية ٤٨٦

(فصل)

قول الرافضي إن انزال السكينة على الرسول

- صلى الله عليه وسلم وحده يعني نقصه ٤٨٨ - ٤٩٣
- الجواب من وجوه: ٤٨٩
- الوجه الأول، والوجه الثاني ٤٨٩

(فصل)

- كلام الرافضي على قوله تعالى ﴿وسيجنبها الأتقى﴾ ٤٩٣ - ٥٠٤
- الجواب من وجوه: ٤٩٤
- الوجه الأول ٤٩٤
- نزلت الآية في الصديق من وجوه: ٤٩٦
- الوجه الأول ٤٩٦
- الوجه الثاني ٤٩٧
- أبو بكر أولى الناس بالدخول في الآية لأسباب
- الأول: ٤٩٧
- الثاني: ٤٩٩
- الثالث: ٥٠٠
- الرابع: ٥٠٢

(فصل)

كلام الرافضي على قوله تعالى : ﴿ قل للمخلفين من الأعراب ﴾ . ٥٠٤ - ٥١٩
 قول الرافضي : الداعي هو علي قاتل أهل الجمل
 وصفين والخوارج ٥٢٠ - ٥٣٣

الجواب من وجوه : ٥٢٠

الوجه الأول ٥٢٠

الوجه الثاني ٥٢١

الوجه الثالث ٥٢١

(فصل)

كلام الرافضي على كون أبي بكر كان أنيس النبي

صلى الله عليه وسلم - في العريش يوم بدر ٥٣٤ - ٥٤٠

الجواب من وجوه : ٥٣٤

الوجه الأول ٥٣٥

الوجه الثاني ٥٣٦

الوجه الثالث ٥٣٦

الوجه الرابع ٥٣٧

الوجه الخامس ٥٣٧

الوجه السادس ٥٣٨

الوجه السابع ٥٣٨

الوجه الثامن ٥٣٩

الوجه التاسع ٥٤٠

(فصل)

تابع كلام الرافضي على أبي بكر - رضی الله عنه - ٥٤٠ - ٥٥٠

الجواب من وجوه: -

الوجه الأول ٥٤١

(فصل)

تابع كلام الرافضي على أبي بكر - رضی الله عنه - ٥٥١ - ٥٥٢

(فصل)

قول الرافضي لو انفق ابوبكر لوجب أن ينزل فيه قرآن ٥٥٣ - ٥٥٥

(فصل)

قول الرافضي: إن أبا بكر لم يُقدم في الصلاة ٥٥٦ - ٥٧٤

الجواب من وجوه: -

الوجه الأول ٥٥٦

الوجه الثاني ٥٥٧

..... ٥٧٥ - ٥٨٢ (فصل)